ماشاء الله لا قوة الا بالله

قوله تعالی

إِنَّمَا يَخْشَى اللّٰهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمٰٓؤُا

الحمد لله الذي وفقني لطبع هذا الكتاب الجامع لأحاديث الصحاح الستة وغيرها بعد ان رأيت اهل المطابع تكسلوا في صحة كتابته وطباعته فشمرت لاداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه فأتي بعون الله بحيث يسر الناظرين فاستبقوا الخيرات وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ۝

مشكوٰة المصابيح

مع

حواشيه الصحيحة النادرة المعتبرة المتداولة

و

اضافات مفيدة وضمائم انيقة في المسائل الخلافية

من

مولانا محمد ادريس استاذ الحديث في المدرسة العربية الاسلامية كراتشي

وفي اخره

الاكمال في اسماء الرجال لصاحب المشكوٰة

باهتمام

محمد سعيد اينڈ سنز

الناشر: قرآن محل مقابل مولوی مسافر خانہ کراچی

السوانح لصاحب المشكوٰة

هو الشيخ الامام ولى الدين محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى من اعيان المائة الثامنة بقية الاولياء وقطب العلماء وكان عابدًا زاهدًا عالمًا بلا مثل ومثيل فى عصره قال الحاجى خليفة فى كشف الظنون ص ۴۴۳ باب الميم ثمان الشيخ ولى الدين اباعبد الله الخطيب كمّل المصابيح للامام محى السنة ابى محمد البغوى المتوفى سنة ۵۱۶ء وذيّل ابوابه فذكر الصحابى الذى روى الحديث وذكر الكتاب الذى اخرجه منه وزاد على كل باب من صحاحه وحسانه الا نادرًا فصلًا وسماه مشكوٰة المصابيح كتابا كاملا فرغ من جمعه اخر يوم الجمعة من رمضان سنة ۷۳۷ھ وله اسماء رجال المشكوٰة (المسمّى بالاكمال) وقد فرغ منه فى سنة ۷۴۰ھ وشرحه العلامة حسن بن محمد الطيبى سنة ۷۴۳ھ وهو استاذ صاحب المشكوٰة وقال قد شاورت فى ذلك الشيخ ولى الدين فاتفق رأينا على تكملة المصابيح فما قصر فيما اشرت اليه فجمع احاديث المشكوٰة من المصابيح واسند كل حديث الى راويه (مثلًا عن ابى هريرة) وذكر الكتاب الذى اخرج الحديث منه (مثلًا رواه مسلم) وبوبه على الصحاح والحسان وزاد فى اكثر الابواب فصلا ثالثا للملحقات (فصار كتابه المشكوٰة عن احسن الكتب المصنفة فى هذا الباب فانه وضع دلائل الاحكام على نهج يستحسنه الفقيه ولذا اعتكف عليه المتعبدون واشتغل بتدريسه العلماء الراسخون واقر بفضله الائمة الراشدون) فلما فرغ من اتمامه شمرت عن ساق الجد فى شرح معضله وعلى شكله وتلخيص عويصه وابراز نكاته ولطفه على ما يستند عيه غرائب اللغة والنحو والمعانى والبيان الخ (باخر المشكوٰة) وقد فرغ من تاليف المشكوٰة سنة ۷۳۷ھ ومن الاكمال سنة ۷۴۰ھ)

وسلسلة سنده من شيخ الكل مولانا محمد اسحٰق الدّهلوى الى مؤلفه (الشيخ ولى الدين) هٰذه انه قرأ هٰذا الكتاب مولانا شيخ الكل محمد اسحٰق المحدّث الدهلوىّ من الشيخ عبد العزيز المحدّث الدّهلوى وهو من مولانا شاه ولى الله الدهلوى وهو من الشيخ ابى طاهر المدنى وهو من الشيخ ابراهيم الكُردى وهو من الشيخ احمد القُشاشى وهو من الشيخ احمد الشناوى وهو من السّيد غضنفر النهروانى وهو من الشيخ محمد سعيد مبركلان شيخ المكة وهو من السيّد نسيم الدين ميرك شاه وهو من السيّد جمال الدين وهو من السيّد اصيل الدين الشيرازى وهو من الشيخ شرف الدين الجوهرى وهو من الشيخ امام الدين اساؤجى وهو من مؤلف مشكوٰة المصابيح الشيخ ولى الدين محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى وهو الذى الفه وفرغ من جمعه اخر يوم الجمعة من رمضان عند رؤية هلال، شوال سنة ۷۳۷ھ رَحِمَ اللهُ عَلَيْنَا وَعَلَيْهِمْ اَجْمَعِيْنَ ٭

قیمت گلیز کاغذ بیس روپیہ

قیمت [illegible]

22

فہرس المضامین الواقعة فی مشکوٰة المصابیح!

المقدمة للشيخ عبد الحق الدهلوي رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة في بيان بعض مصطلحات علم الحديث مما يكفي في شرح الكتاب من غير تطويل و اطناب

اعلم ان الحديث فی اصطلاح جمهور المحدثین یطلق علیٰ قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفعله وتقریره ومعنی التقریر انه فعل احد او قال شیئا فی حضرته صلی اللہ علیہ وسلم ولم ینکره ولم ینهه عن ذلك بل سکت وقرر وکذلك یطلق علیٰ قول الصحابی وفعله وتقریره وعلیٰ قول التابعی وفعله وتقریره فما انتهی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقال له **المرفوع** وما انتهی الی الصحابی یقال له **الموقوف** کما یقال قال اوفعل او قرر ابن عباس او عن ابن عباس موقوفا او موقوف علی ابن عباس و ما انتهی الی التابعی یقال له **المقطوع** وقد خصص بعضهم الحدیث بالمرفوع والموقوف اذ المقطوع یقال له **الاثر** وقد یطلق الاثر علی المرفوع ایضاً کما یقال الادعیة الماثورة لما جاء من الادعیة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم والطحاوی سمی کتابه المشتمل علیٰ بیان الاحادیث النبویة و آثار الصحابة **بشرح معانی الآثار** وقال السخاوی ان للطبرانی کتابا مسمی **بتهذیب الآثار** مع انه مخصوص بالمرفوع وما ذکر فیه من الموقوف فبطریق التبع والتطفل **والخبر والحدیث** فی المشهور بمعنی واحد و بعضهم خصوا الحدیث بما جاء عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم والصحابة والتابعین والخبر بما جاء عن اخبار الملوك والسلاطین والایام الماضیة ولهذا یقال لمن یشتغل بالسنة **محدث** ولمن یشتغل بالتواریخ **اخباری** والرفع قد یکون صریحا وقد یکون حکما اما صریحا ففی **القولی** کقول الصحابی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول کذا او کقوله او قول غیره قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم او عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انه قال کذا وفی **الفعلی** کقول الصحابی رایت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فعل کذا او عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انه فعل کذا او عن الصحابی او غیره مرفوعا او رفعه انه فعل کذا وفی **التقریری** ان یقول الصحابی او غیره فعل فلان او احد بحضرة النبی صلی اللہ علیہ وسلم کذا ولا یذکر انکاره **واما حکما** فکاخبار الصحابی الذی لم یخبر عن الکتب المتقدمة ما لا مجال فیه للاجتهاد عن الاحوال الماضیة کاخبار الانبیاء او الآتیة کالملاحم والفتن واهوال یوم القیمة او عن ترتب ثواب مخصوص او عقاب مخصوص علیٰ فعل فانه لا سبیل الیه الا السماع عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم او یفعل الصحابی ما لا مجال للاجتهاد فیه او یخبر الصحابی بانهم کانوا یفعلون کذا فی زمان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لان الظاهر اطلاعه صلی اللہ علیہ وسلم علیٰ ذلك ونزول الوحی به او یقولون من السنة کذا لان الظاهر ان السنة سنة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقال بعضهم انه یحتمل سنة الصحابة وسنة الخلفاء الراشدین فان السنة یطلق علیه **فصل السند** طریق الحدیث وهو رجاله الذین رووه **والاسناد** بمعناه وقد یجیٔ بمعنی ذکر السند والحکایة عن طریق المتن **والمتن** ما انتهی الیه الاسناد فان لم یسقط راو من الرواة من البین فالحدیث **متصل** ویسمی عدم السقوط اتصالا وان سقط واحد او اکثر فالحدیث **منقطع** وهذا السقوط انقطاع والسقوط اما ان یکون من اول السند ویسمی **معلقا** وهذا الاسقاط تعلیقا والساقط قد یکون واحدا وقد یکون اکثر وقد یحذف تمام السند کما هو عادة المصنفین یقولون قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والتعلیقات کثیرة فی تراجم صحیح البخاری ولها حکم الاتصال لانه التزم فی هذا الکتاب

ان لا يأتي الا بالصحيح لكنها ليست في مرتبة مسانيده الا ما ذكر منها مسندا في موضع آخر من كتابه وقد يفرق فيها بان ما ذكر بصيغة الجزم والمعلوم كقوله قال فلان
او ذكر فلان دل على ثبوت اسناده عنده فهو صحيح قطعا وما ذكره بصيغة التمريض والمجهول كقيل ويقال وذكر ففي صحته عنده كلام ولكنه لما اورده في هذا الكتاب كان
له اصل ثابت ولهذا قالوا تعليقات البخاري متصلة صحيحة وان كان السقوط من آخر السند فان كان بعد التابعي فالحديث **مرسل** وهذا الفعل ارسال كقول التابعي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يجيء عند المحدثين المرسل والمنقطع بمعنى والاصطلاح الاول اشهر وحكم المرسل التوقف عند جمهور العلماء لانه لا يدرى ان الساقط ثقة
او لا لان التابعي قد يروي عن التابعي وفي التابعين ثقات وغير ثقات وعند ابي حنيفة ومالك المرسل مقبول مطلقا وهم يقولون انما ارسله لكمال الوثوق والاعتماد لان الكلام
في الثقة ولو لم يكن عنده صحيحا لم يرسله ولم يقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الشافعي ان اعتضد بوجه آخر مرسل او مسند وان كان ضعيفا قبل وعن احمد قولان وهذا كله
اذا علم ان عادة ذلك التابعي ان لا يرسل الا عن الثقات وان كانت عادته ان يرسل عن الثقات وعن غير الثقات فحكمه التوقف بالاتفاق كذا قيل وفيه تفصيل ازيد من ذلك ذكره
السخاوي في شرح الالفية وان كان السقوط من اثناء الاسناد فان كان الساقط اثنين متواليا يسمى **معضلا** بفتح الضاد وان كان واحدا او اكثر من غير موضع واحد
يسمى **منقطعا** وعلى هذا يكون المنقطع قسما من غير المتصل وقد يطلق المنقطع بمعنى غير المتصل مطلقا شاملا لجميع الاقسام وبهذا المعنى يجعل مقسما ويعرف
الانقطاع وسقوط الراوي بمعرفة عدم الملاقاة بين الراوي والمروي عنه اما بعدم المعاصرة او عدم الاجتماع والاجازة عنه بحكم علم التاريخ المبين لمواليد الرواة و
وفياتهم وتعيين اوقات طلبهم وارتحالهم وبهذا صار علم التاريخ اصلا وعمدة عند المحدثين ومن اقسام المنقطع **المدلس** بضم الميم وفتح اللام المشددة ويقال لهذا الفعل التدليس و
لفاعله مدلس بكسر اللام وصورته ان لا يسمي الراوي شيخه الذي سمع منه بل يروي عمن فوقه بلفظ يوهم السماع ولا يقطع كذبا كما يقول عن فلان وقال فلان **والتدليس** في اللغة
كتمان عيب السلعة في البيع وقد يقال انه مشتق من الدلس وهو اختلاط الظلام واشتداده سمي به لاشتراكهما في الخفاء قال الشيخ وحكم من ثبت عنه التدليس انه لا يقبل منه الا
اذا صرح بالتحديث قال الشمني التدليس حرام عند الائمة روي عن وكيع انه قال لا يحل تدليس الثوب فكيف بتدليس الحديث وبالغ شعبة في ذمه وقد اختلف العلماء في قبول رواية المدلس
فذهب فريق من اهل الحديث والفقه الى ان التدليس جرح وان من عرف به لا يقبل حديثه مطلقا وقيل يقبل وذهب الجمهور الى قبول تدليس من عرف انه لا يدلس الا عن ثقة كابن
عيينة والى رد من كان يدلس عن الضعفاء وغيرهم حتى ينص على سماعه بقوله سمعت وحدثنا او اخبرنا والباعث على التدليس قد يكون لبعض الناس غرض فاسد
مثل اخفاء السماع من الشيخ لصغر سنه او عدم شهرته وجاهه عند الناس والذي وقع من بعض الاكابر ليس لمثل هذا بل من جهة وثوقهم بصحة الحديث واستغناء بشهرة
الحال قال الشمني يحتمل ان يكون قد سمع الحديث من جماعة من الثقات وعن ذلك الرجل فاستغنى بذكره عن ذكر احدهم او ذكر جميعهم لتحققه بصحة الحديث فيه كما يفعل المرسل
وان وقع في اسناد او متن اختلاف من الرواة بتقديم وتأخير او زيادة ونقصان او ابدال راو مكان راو آخر او متن مكان متن او تصحيف في اسماء السند او اجزاء المتن او
باختصار او حذف او مثل ذلك فالحديث **مضطرب** فان امكن الجمع فيها والا فالتوقف وان ادرج الراوي كلاما من كلام غيره من صحابي او تابعي مثلا لغرض
من الاغراض كبيان اللغة او تفسير للمعنى او تقييد للمطلق او نحو ذلك فالحديث **مدرج**

فصل تنبيه

وهذا المبحث ينجر الى رواية الحديث ونقله بالمعنى وفيه
اختلاف فالاكثرون على انه جائز ممن هو عالم بالعربية وماهر في اساليب الكلام وعارف بخواص التراكيب ومفهومات الخطاب لئلا يخطئ بزيادة ونقصان وقيل جائز في
مفردات الالفاظ دون المركبات وقيل جائز لمن استحضر الفاظه حتى يتمكن من التصرف فيه وقيل جائز لمن يحفظ معاني الحديث ونسي الفاظها للضرورة في تحصيل
الاحكام واما من استحضر الالفاظ فلا يجوز له لعدم الضرورة وهذا الخلاف في الجواز وعدمه اما اولوية رواية اللفظ من غير تصرف فيها فمتفق عليه لقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله
امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها كما سمعها والحديث والنقل بالمعنى واقع في الكتب الستة وغيرها **والعنعنة** رواية الحديث بلفظ عن فلان عن فلان **والمعنعن** حديث
روي بطريق العنعنة ويشترط في العنعنة المعاصرة عند مسلم واللقي عند البخاري والاخذ عند قوم آخرين ومسلم رد على الفريقين اشد الرد وبالغ فيه وعنعنة المدلس غير مقبول
وكل حديث مرفوع سنده متصل فهو **مسند** هذا هو المشهور المعتمد عليه وبعضهم يسمي كل متصل مسندا وان كان موقوفا او مقطوعا وبعضهم يسمي المرفوع مسندا
وان كان مرسلا او معضلا او منقطعا

فصل

ومن اقسام الحديث الشاذ والمنكر والمعلل **والشاذ** في اللغة من تفرد من الجماعة وخرج منها وفي الاصطلاح ما روي مخالفا لما
رواه الثقات فان لم يكن راويه ثقة فهو **مردود** وان كان ثقة فسبيله الترجيح بمزيد حفظ وضبط او كثرة عدد ووجوه اخر من الترجيحات فالراجح يسمى **محفوظا** والمرجوح شاذا والمنكر
حديث رواه ضعيف مخالفا لمن هو اضعف منه ومقابله المعروف فالمنكر والمعروف كلا راوييهما ضعيف واحدهما اضعف من الآخر وفي الشاذ والمحفوظ قوي واحدهما اقوى من الآخر والشاذ والمنكر
مرجوحان والمحفوظ والمعروف راجحان وبعضهم لم يشترطوا في الشاذ والمنكر قيد المخالفة لراو آخر قويا كان او ضعيفا وقالوا **الشاذ** ما رواه الثقة وتفرد به ولا يوجد له اصل موافق ومعاضد له

وهذا صادق على فرد ثقة صحیح فیه بعضهم لم یعتبروا الثقة ولا المخالفة وکذلك المنکر لم یخصوه بالصورة المذکورة وسموا حدیث المطعون بفسق او فرط غفلة وکثرة غلط منکرا وهذه اصطلاحات لا مشاحة فیها **والمعلل** بفتح اللام اسناد فیه علل واسباب غامضة خفیة قادحة فی الصحة یتنبه لها الحذاق المهرة من اهل هذا الشان کارسال فی الموصول ووقف فی المرفوع ونحو ذلك وقد یقصر عبارة المعلل بکسر اللام عن اقامة الحجة علی دعواه کالصیرفی فی نقد الدینار والدرهم واذا روی راو حدیثا وروی راو آخر حدیثا موافقا له یسمی هذا الحدیث **متابعا** بصیغة اسم الفاعل وهذا معنی ما یقول المحدثون تابعه فلان کثیرا ما یقول البخاری فی صحیحه ویقولون له متابعات والمتابعة یفید التقویة والتائید ولا یلزم ان یکون المتابع مساویا فی المرتبة للاصل وان کان دونه یصلح للمتابعة والمتابعة قد یکون فی نفس الراوی وقد یکون فی شیخه فوقه والاول اتم واکمل من الثانی لان الوهن فی اول الاسناد اکثر واغلب والمتابع ان وافق الاصل فی اللفظ والمعنی یقال مثله وان وافق فی المعنی دون اللفظ یقال نحوه ویشترط فی المتابعة ان یکون الحدیثان من صحابی واحد وان کانا من صحابیین یقال له **شاهد** کما یقال له شاهد من حدیث ابی هریرة ویقال له الشواهد ویشهد به حدیث فلان وبعضهم یخصون المتابعة بالموافقة فی اللفظ والشاهد فی المعنی سواء کان من صحابی احد او من صحابیین وقد یطلق الشاهد والمتابع بمعنی واحد والامر فی ذلك بین وتتبع طرق الحدیث واسانیدها لقصد معرفة المتابع والشاهد یسمی **الاعتبار فصل** واصل اقسام الحدیث ثلثة صحیح وحسن وضعیف فالصحیح اعلی مرتبة والضعیف ادنی والحسن متوسط وسائر الاقسام التی ذکرت داخلة فی هذه الثلثة **فالصحیح** ما یثبت بنقل عدل تام الضبط غیر معلل ولا شاذ فان کانت هذه الصفات علی وجه الکمال والتمام فهو **الصحیح لذاته** وان کان فیه نوع قصور ووجد ما یجبر ذلك القصور من کثرة الطرق فهو **الصحیح لغیره** وان لم یوجد فهو **الحسن لذاته** وما فقد فیه الشرائط المعتبرة فی الصحیح کلا او بعضا فهو **الضعیف** والضعیف ان تعددت طرقه وانجبر ضعفه یسمی **حسنا لغیره** وظاهر کلامهم انه یجوز ان یکون جمیع الصفات المذکورة فی الصحیح ناقصا فی الحسن لکن التحقیق ان النقصان الذی اعتبر فی الحسن انما هو بخفة الضبط وباقی الصفات بحالها **والعدالة** ملکة فی الشخص تحمله علی ملازمة التقوی والمروة والمراد بالتقوی اجتناب الاعمال السیئة من الشرك والفسق والبدعة وفی الاجتناب عن الصغیرة خلاف والمختار عدم اشتراطه لخروجه عن الطاقة الا الاصرار علیها لکونه کبیرة والمراد بالمروة التنزه عن بعض الخسائس والنقائص التی هی خلاف مقتضی الهمة والمروة مثل بعض المباحات الدنیة کالاکل والشرب فی السوق والبول فی الطریق وامثال ذلك وینبغی ان یعلم ان عدل الروایة اعم من عدل الشهادة فان عدل الشهادة مخصوص بالحر وعدل الروایة یشتمل الحر والعبد والمراد بالضبط حفظ المسموع وتثبیته من الفوات والاختلال بحیث یتمکن من استحضاره وهو قسمان ضبط الصدر وضبط الکتاب **فضبط الصدر** بحفظ القلب ووعیه **وضبط الکتاب** بصیانته عنده الی وقت الاداء **فصل** اما العدالة فوجوه الطعن المتعلقة بها خمسة الاول بالکذب والثانی باتهامه بالکذب والثالث بالفسق والرابع بالجهالة والخامس بالبدعة والمراد بکذب الراوی انه ثبت کذبه فی الحدیث النبوی صلی الله علیه وسلم اما باقرار الواضع او بغیر ذلك من القرائن وحدیث المطعون بالکذب یسمی **موضوعا** ومن ثبت عنه تعمد الکذب فی الحدیث وان کان وقوعه فی العمر مرة وان تاب من ذلك لم یقبل حدیثه ابدا بخلاف شاهد الزور اذا تاب فالمراد بالحدیث الموضوع فی اصطلاح المحدثین هذا لا انه ثبت کذبه وعلم ذلك فی هذا الحدیث بخصوصه والمسألة ظنیة والحکم بالوضع والافتراء بحکم الظن الغالب ولیس الی القطع والیقین بذلك سبیل فان الکذوب قد یصدق وبهذا یندفع ما قیل فی معرفة الوضع باقرار الواضع انه یجوز ان یکون کاذبا فی هذا الاقرار فانه یعرف صدقه بغالب الظن ولولا ذلك لما ساغ قتل المقر بالقتل ولا رجم المعترف بالزنا فافهم واما اتهام الراوی بالکذب فبان یکون مشهورا بالکذب ومعروفا به فی کلام الناس ولم یثبت کذبه فی الحدیث النبوی وفی حکمه روایة ما یخالف قواعد معلومة ضروریة فی الشرع کذا قیل ویسمی هذا القسم **متروکا** کما یقال حدیثه متروك وفلان متروك الحدیث وهذا الرجل ان تاب وصحت توبته وظهرت امارات الصدق منه جاز سماع الحدیث منه والذی یقع منه الکذب احیانا نادرا فی کلامه غیر الحدیث النبوی فذلك غیر مؤثر فی تسمیة حدیثه بالموضوع او المتروك وان کانت معصیة واما الفسق فالمراد به الفسق فی العمل دون الاعتقاد فان ذلك داخل فی البدعة واکثر ما یستعمل البدعة فی الاعتقاد والکذب وان کان داخلا فی الفسق لکنهم عدوه اصلا علی حدة لکون الطعن به اشد واغلظ واما جهالة الراوی فانه ایضا سبب للطعن فی الحدیث لانه لما لم یعرف اسمه وذاته لم یعرف حاله وانه ثقة او غیر ثقة کما یقول حدثنی رجل او اخبرنی شیخ ویسمی هذا **مبهما** وحدیث المبهم غیر مقبول الا ان یکون صحابیا لانهم عدول وان جاء المبهم بلفظ التعدیل کما یقول اخبرنی عدل او حدثنی ثقة ففیه اختلاف والاصح انه لا یقبل لانه یجوز ان یکون عدلا فی اعتقاده لا فی نفس الامر وان قال ذلك امام حاذق قبل واما البدعة فالمراد بها اعتقاد امر محدث علی خلاف ما عرف فی الدین وما جاء من رسول الله صلی الله علیه وسلم واصحابه بنوع شبهة وتاویل لا بطریق جحود وانکار فان ذلك کفر وحدیث المبتدع مردود عند الجمهور وعند البعض ان کان متصفا بصدق اللهجة وصیانة اللسان قبل وقال بعضهم ان کان منکرا لامر متواتر فی الشرع وقد علم بالضرورة کونه من الدین فهو مردود وان لم یکن بهذه الصفة یقبل وان کفره المخالفون مع وجود ضبط وورع وتقوی واحتیاط وصیانة والمختار انه ان کان داعیا الی بدعته ومروجا له رد وان لم یکن کذلك قبل الا ان یروی شیئا یقوی به بدعته فهو مردود قطعا وبالجملة الائمة مختلفون فی اخذ الحدیث من اهل البدع

والاهواء وارباب المذاهب الزائغة وقال صاحب جامع الاصول اخذ جماعة من ائمة الحديث من فرقة الخوارج والمنتسبين الى القدر والتشيع والرفض وسائر اصحاب البدع والاهواء
وقد احتاط جماعة آخرون وتورعوا من اخذ الحديث من هذه الفرق ولكل منهم نية انتهى ولا شك ان اخذ الحديث من هذه الفرق يكون بعد التحري والاستصواب ومع ذلك الاحتياط
في عدم الاخذ لانه قد ثبت ان هؤلاء الفرق كانوا يضعون الاحاديث لترويج مذاهبهم وكانوا يقرون به بعد التوبة والرجوع والله اعلم **فصل** واما وجوه الطعن المتعلقة بالضبط فهي
ايضا خمسة احدها فرط الغفلة وثانيها كثرة الغلط وثالثها مخالفة الثقات ورابعها الوهم وخامسها سوء الحفظ اما فرط الغفلة وكثرة الغلط فمتقاربان **فالغفلة**
في السماع وتحمل الحديث **والغلط** في الاسماع والاداء **ومخالفة الثقات** في الاسناد والمتن يكون على انحاء متعددة تكون موجبة للشذوذ وجعله من وجوه الطعن المتعلقة
بالضبط من جهة ان الباعث على مخالفة الثقات انما هو عدم الضبط والحفظ وعدم الصيانة عن التغير والتبديل والطعن من جهة الوهم والنسيان الذين اخطأ بهما ورواه على سبيل
التوهم ان حصل الاطلاع على ذلك بقرائن دالة على وجوه علل واسباب قادحة كان الحديث **معللا** وهذا اغمض علوم الحديث وادقها ولا يقوم به الا من رزق فهما وحفظا واسعا
ومعرفة تامة بمراتب الرواة واحوال الاسانيد والمتون كالمتقدمين من ارباب هذا الفن الى ان انتهى الى الدارقطني ويقال لم يات بعده مثله في هذا الامر والله اعلم واما **سوء الحفظ**
فقالوا ان المراد به ان لا يكون اصابته اغلب على خطائه وحفظه واتقانه اكثر من سهوه ونسيانه يعني ان كان خطاؤه ونسيانه اغلب او مساويا لصوابه واتقانه كان داخلا في سوء الحفظ
فالمعتمد عليه صوابه واتقانه وكثرتهما وسوء الحفظ ان كان لازم حاله في جميع الاوقات ومدة عمره لا يعتبر بحديثه وعند بعض المحدثين هذا ايضا داخل في الشاذ وان طرأ سوء الحفظ
لعارض مثل اختلال في الحافظة بسبب كبر سنه او ذهاب بصره او فوات كتبه فهذا يسمى **مختلطا** فما روى قبل الاختلاط والاختلال متميزا عما رواه بعد هذه الحال
قبل وان لم يتميز توقف وان اشتبه فكذلك وان وجد لهذا القسم متابعات وشواهد ترقى من مرتبة الرد الى القبول والرجحان وهذا حكم احاديث المستور والمدلس والمرسل **فصل**
الحديث الصحيح ان كان راويه واحدا يسمى **غريبا** وان كان اثنين يسمى **عزيزا** وان كانوا اكثر يسمى **مشهورا** ومستفيضا وان بلغت رواته في الكثرة الى ان يستحيل العادة
تواطئهم على الكذب يسمى **متواترا** ويسمى الغريب **فردا** ايضا والمراد بكون راويه واحدا كونه كذلك ولو في موضع واحد من الاسناد لكنه يسمى **فردا نسبيا** وان كان في كل موضع منه يسمى
فردا مطلقا والمراد بكونهما اثنين ان يكونا في كل موضع كذلك فان كان في موضع واحد مثلا لم يكن الحديث عزيزا بل غريبا وعلى هذا القياس معنى اعتبار الكثرة في المشهور
ان يكون في كل موضع اكثر من اثنين هذا معنى قولهم ان الاقل حاكم على الاكثر في هذا الفن فافهم وعلم مما ذكر ان الغرابة لا تنافي الصحة ويجوز ان يكون الحديث **صحيحا غريبا**
بان يكون كل واحد من رجاله ثقة والغريب قد يقع بمعنى الشاذ اي شذوذا وهو من اقسام الطعن في الحديث وهذا هو المراد من قول صاحب المصابيح من قوله هذا حديث غريب لما قال
بطريق الطعن وبعض الناس يفسرون الشاذ بمفرد الراوي من غير اعتبار مخالفته الثقات كما سبق ويقولون صحيح شاذ وصحيح غير شاذ فالشذوذ بهذا المعنى ايضا لا ينافي الصحة
كالغرابة والذي يذكر في مقام الطعن هو مخالف الثقات **فصل** الحديث الضعيف هو الذي فقد فيه الشرائط المعتبرة في الصحة والحسن كلا او بعضا ويذم راويه بشذوذ او نكارة
او علة وبهذا الاعتبار يتعدد اقسام الضعيف ويكثر افرادا وتركيبا ومراتب الصحيح والحسن لذاتهما ولغيرهما ايضا بتفاوت المراتب والدرجات في كمال الصفات المعتبرة المأخوذة في
مفهوميهما مع وجود الاشتراك في اصل الصحة والحسن والقوم ضبطوا مراتب الصحة وعينوها وذكروا امثلتها من الاسانيد قالوا اسم العدالة والضبط يشمل رجالها كلها ولكن
بعضها فوق بعض واما اطلاق اصح الاسانيد على سند مخصوص على الاطلاق ففيه اختلاف فقال بعضهم اصح الاسانيد زين العابدين عن ابيه عن جده وقيل مالك عن نافع عن ابن عمر وقيل
الزهري عن سالم عن ابن عمر والحق ان الحكم على اسناد مخصوص بالاصحية على الاطلاق غير جائز الا ان في الصحة مراتب عليا وعدة من الاسانيد يدخل فيها ولو قيد بقيد بان يقال اصح
اسانيد البلد الفلاني او في الباب الفلاني او في المسألة الفلانية يصح والله اعلم **فصل** من عادة الترمذي ان يقول في جامعه حديث حسن صحيح حديث غريب حسن حديث حسن غريب صحيح
ولا شبهة في جواز اجتماع الحسن والصحة بان يكون حسنا لذاته وصحيحا لغيره وكذلك في اجتماع الغرابة والصحة كما اسلفنا واما اجتماع الغرابة والحسن فيستشكلونه بان الترمذي
اعتبر في الحسن تعدد الطرق فكيف يكون غريبا ويجيبون بان اعتبار تعدد الطرق في الحسن ليس على الاطلاق بل في قسم منه وحيث حكم باجتماع الحسن والغرابة المراد قسم آخر وقال
بعضهم انه اشار بذلك الى اختلاف الطرق بان جاء في بعض الطرق غريبا وفي بعضها حسنا وقيل الواو بمعنى او وانه يشك ويتردد في انه غريب او حسن لعدم معرفته جزما وقيل المراد
بالحسن ههنا ليس معناه الاصطلاحي بل اللغوي بمعنى ما يميل اليه الطبع وهذا القول بعيد جدا **فصل** الاحتجاج في الاحكام بالخبر الصحيح مجمع عليه وكذلك بالحسن لذاته
عند عامة العلماء وهو ملحق بالصحيح في باب الاحتجاج وان كان دونه في المرتبة والحديث الضعيف الذي بلغ بتعدد الطرق مرتبة الحسن لغيره ايضا مجمع وما اشتهر ان الحديث
الضعيف معتبر في فضائل الاعمال لا في غيرها المراد مفرداته لا مجموعها لانه داخل في الحسن لا في الضعيف صرح به الائمة وقال بعضهم ان كان الضعيف من جهة سوء حفظ
او اختلاط او تدليس مع وجود الصدق والديانة ينجبر بتعدد الطرق وان كان من جهة اتهام الكذب او الشذوذ او فحش الخطأ لا ينجبر بتعدد الطرق والحديث محكوم عليه بالضعف ومعمول

فی فضائل الاعمال وعلی مثل هٰذا ینبغی ان یحمل ما قیل ان لحوق الضعیف بالضعیف لایفید قوة والا فهٰذا القول ظاهر الفساد فتدبر **فصل** لما تقرر ان تفاوت مراتب
الصحیح والصحاح بعضها اصح من بعض فاعلم ان الذی تقرر عند جمهور المحدثین ان صحیح البخاری مقدم علی سائر الکتب المصنفة حتی قالوا اصح الکتب بعد کتاب الله
صحیح البخاری وبعض المغاربة رجحوا صحیح مسلم علی صحیح البخاری والجمهور یقولون ان هٰذا فیما یرجع الی حسن البیان وجودة الوضع والترتیب ورعایة دقائق الاشارات ومحاسن
النکات فی الاسانید وهٰذا خارج عن المبحث والکلام فی الصحة والقوة وما یتعلق بهما ولیس کتاب یساوی صحیح البخاری فی هٰذا الباب بدلیل کمال الصفات التی اعتبرت فی الصحة فی رجالها
وبعضهم توقف فی ترجیح احدهما علی الاخر والحق هو الاول والحدیث الذی اتفق البخاری ومسلم علی تخریجه یسمی **متفقا علیه** قال الشیخ بشرط ان یکون عن صحابی واحد وقالوا
مجموع الاحادیث المتفقة علیها الفان وثلثمائة وستة وعشرون وبالجملة ما اتفق علیه الشیخان مقدم علی غیره ثم ما تفرد به البخاری ثم ما تفرد به مسلم ثم ما کان علی شرط
البخاری ومسلم ثم ما هو علی شرط البخاری ثم ما هو علی شرط مسلم ثم ما هو رواه من غیرهم من الائمة الذین التزموا الصحة وصححوه فالاقسام سبعة والمراد بشرط البخاری
ومسلم ان یکون الرجال متصفین بالصفات التی یتصف بها رجال البخاری ومسلم من الضبط والعدالة وعدم الشذوذ والنکارة والغفلة وقیل المراد بشرط البخاری
ومسلم رجالهما انفسهم والکلام فی هٰذا طویل ذکرناه فی مقدمة شرح سفر السعادة **فصل** الاحادیث الصحیحة لم تنحصر فی صحیح البخاری ومسلم ولم یستوعبا الصحاح
کلها بل هما منحصران فی الصحاح والصحاح التی عندهما وعلی شرطهما ایضا لم یوردا هما فی کتابیهما فضلا عما عند غیرهما قال البخاری ما اوردت فی کتابی هٰذا الا ما صح
ولقد ترکت کثیرا من الصحاح وقال مسلم الذی اوردت فی هٰذا الکتاب من الاحادیث صحیح ولا اقول ان ما ترکت ضعیف ولابد ان یکون فی هٰذا الترک والاتیان وجه
تخصیص الایراد والترک اما من جهة الصحة او من جهة مقاصد اُخر والحاکم ابو عبد الله النیساپوری صنف کتابا سماه **المستدرک** بمعنی ان ما ترکه البخاری ومسلم من
الصحاح اورده فی هٰذا الکتاب وتلافی واستدرک بعضها علی شرط الشیخین وبعضها علی شرط احدهما وبعضها علی غیر شرطهما وقال ان البخاری ومسلما لم یحکما بانه
لیس احادیث صحیحة غیر ما خرجاه فی هٰذین الکتابین وقال قد حدث فی عصرنا هٰذا فرقة من المبتدعة اطالوا السنتهم بالطعن علی ائمة الدین بان مجموع ما صح عندکم
من الاحادیث لم یبلغ زهاء عشرة الاف ونقل عن البخاری انه قال حفظت من الصحاح مائة الف حدیث ومن غیر الصحاح مائتی الف والظاهر والله اعلم انه یرید
الصحیح علی شرطه ومبلغ ما اورد فی هٰذا الکتاب مع التکرار سبعة الاف ومائتان وخمس وسبعون حدیثا وبعد حذف التکرار اربعة الاف ولقد صنف الاٰخرون من الائمة صحاحا
مثل صحیح ابن خزیمة الذی یقال له امام الائمة وهو شیخ ابن حبان وقال ابن حبان فی مدحه ما رأیت علی وجه الارض احدا احسن فی صناعة السنن واحفظ للالفاظ الصحیحة
منه کأن السنن والاحادیث کلها نصب عینیه ومثل صحیح ابن حبان تلمیذ ابن خزیمة ثقة ثبت فاضل امام فهام وقال الحاکم کان ابن حبان من اوعیة العلم فی اللغة والحدیث
والوعظ وکان من عقلاء الرجال ومثل صحیح الحاکم ابی عبد الله النیساپوری الحافظ الثقة المسمی بالمستدرک وقد تطرق فی کتابه هٰذا التساهل واخذوا علیه وقالوا ابن
خزیمة وابن حبان امکن واقوی من الحاکم واحسن والطف فی الاسانید والمتون ومثل المختارة للحافظ ضیاء الدین المقدسی وهو ایضا خرج صحاحا لیست فی الصحیحین وقالوا
کتابه احسن من المستدرک ومثل صحیح ابن عوانة وابن السکن والمنتقی لابن جارود وهٰذه الکتب کلها مختصة بالصحاح ولکن جماعة انتقدوا علیها تعصبا او انصافا
وفوق کل ذی علم علیم والله اعلم **فصل** الکتب الستة المشهورة المقررة فی الاسلام التی یقال لها **الصحاح الست** هی صحیح البخاری وصحیح مسلم والجامع
للترمذی والسنن لابی داؤد والنسائی وسنن ابن ماجة وعند البعض المؤطا بدل ابن ماجة وصاحب جامع الاصول اختار المؤطا وفی هٰذه الکتب الاربعة اقسام من الاحادیث
من الصحاح والحسان والضعاف وتسمیتها بالصحاح الست بطریق التغلیب وسمی صاحب المصابیح احادیث غیر الشیخین بالحسان وهو قریب من هٰذا الوجه قریب من المعنی اللغوی
وهو اصطلاح جدید منه وقال بعضهم کتاب الدارمی احری والیق بجعله سادس الکتب لان رجاله اقل ضعفا ووجود الاحادیث المنکرة والشاذة فیه نادر وله
اسانید عالیة وثلاثیاته اکثر من ثلاثیات البخاری وهٰذه المذکورات من الکتب اشهر الکتب وغیرها من الکتب کثیرة شهیرة ولقد اورد السیوطی فی کتاب جمع الجوامع
من کتب کثیرة یتجاوز خمسین مشتملة علی الصحاح والحسان والضعاف وقال ما اوردت فیها حدیثا موسوما بالوضع اتفق المحدثون علی ترکه ورده والله اعلم وذکر
صاحب المشکوٰة فی دیباجة کتابه جماعة من الائمة المتقنین وهم البخاری ومسلم والامام مالک والامام الشافعی والامام احمد بن حنبل والترمذی وابو داؤد والنسائی وابن ماجة
والدارمی والدارقطنی والبیهقی ورزین واجمل فی ذکر غیرهم وکتبنا احوالهم فی کتاب مفرد مسمی بالاکمال بذکر اسماء الرجال ومن الله التوفیق وهو المستعان
فی المبدأ والمآل ، واما الاکمال فی اسماء الرجال لصاحب المشکوٰة فهو ملحق فی اٰخر هٰذا الکتاب ؛

الحمد لله رب العلمين اكمل الحمد على كل حال والصلوة والسلام الاتمان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى اله وسائر النبيين وال كل وسائر الصلحين نهاية ما ينبغي ان يسأله السائلون

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله شهادة تكون للنجاة وسيلة ولرفع الدرجات كفيلة واشهد ان محمدا عبده ورسوله الذي بعثه وطرق الايمان قد عفت اثارها وخبت انوارها ووهنت اركانها وجهل مكانها فشيد صلوات الله عليه وسلامه من معالمها ما عفا وشفى من العليل في تائيد كلمة التوحيد من كان على شفا واوضح سبيل الهداية لمن اراد ان يسلكها واظهر كنوز السعادة لمن قصد ان يملكها اما بعد فان التمسك بهديه لا يستتب الا بالاقتفاء لما صدر من مشكوته والاعتصام بحبل الله لا يتم الا ببيان كشفه وكان كتاب المصابيح الذي صنفه الامام محيي السنة قامع البدعة ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي رفع الله درجته اجمع كتاب صنف في بابه واضبط لشوارد الاحاديث واوابدها ولما سلك رضي الله عنه طريق الاختصار وحذف الاسانيد تكلم فيه بعض النقاد وان كان نقله وانه من الثقات كالاسناد لكن ليس ما فيه اعلام كالاغفال فاستخرت الله واستوفقت منه فاعلمت ما اغفله فاودعت كل حديث منه في مقره كما رواه الائمة المتقنون والثقات الراسخون مثل ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري وابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري وابي عبد الله مالك بن انس الاصبحي وابي عبد الله محمد بن ادريس الشافعي وابي عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني وابي عيسى محمد بن عيسى الترمذي وابي داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي وابي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني وابي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابي الحسن علي بن عمر الدارقطني وابي بكر احمد بن الحسين البيهقي وابي الحسن رزين بن معاوية العبدري وغيرهم وقليل ما هو واني اذا نسبت الحديث اليهم كاني اسندت الى النبي صلى الله عليه وسلم لانهم قد فرغوا منه واغنونا عنه وسردت الكتب والابواب كما سردها واقتفيت اثره فيها وقسمت كل باب غالبا على فصول ثلثة اولها ما اخرجه الشيخان او احدهما واكتفيت بهما وان اشترك فيه

ـه قوله الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري من نعمة او غيرها فقوله الحمد لله مطلق يتناول حمد الله تعالى نفسه وآخر حمد ما كان من ارفع حامد واعرفهم بالمحمود واقدرهم على ايفاء حقه قال صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ويتناول حمد الحامدين من ابتداء الخلق الى انتهاء قولهم وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وقوله نحمده استيناف واظهار لتخصيص حمده لكن باستعانته ونفي الحول والقوة ودفع الرياء والسمعة من نفسه ومن ثم اتبعه بقوله ونعوذ بالله من شرور انفسنا ولما اضيف الشرور والاعمال الى الانفس اوهم ان لها الاختيار والاستقلال بالاعمال اتبعه بقوله من يهده الله فلا مضل له ليؤذن بان كل ذلك منه وليس للعبد الا الكسب والضمير المتكلم في نحمده ونستعينه ونستغفره للمتكلم ومن معه من اصحابه الحاضرين والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين كذا ذكره الطيبي وسيد جمال الدين رحمهما الله تعالى ۱۲ ـه ۲ قوله من يهده اعلم ان الضمير البارز ثابت في يهده واما في يضلل فغير موجود في اكثر النسخ وهو عمل بالجائزين والاول اصل وفيه وصل والثاني فرع وفيه فصل انتهى ۱۲ مرقاة ـه ۳ قوله ما عفا ما موصولة او موصوفة مفعول شيد ومن بيانية مقدمة والمعنى اظهر وبين ما اندرس وخفي من آثار طرق الايمان وعلامات اسباب العرفان ۱۲ مرقاة ـه ۴ قوله على شفا اي وخلص من كان قريبا من الوقوع في حفرة الجحيم اشارة الى قوله تعالى وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها ۱۲ مرقاة ـه ۵ قوله الفراء البغوي الفراء صانع الفرو وبائعه وهذا نعت لابي الشيخ كان ذلك صنعته والبغوي منسوب الى البغشور قرية بين هراة ومرو والاشبه ان النسبة الى المركب الامتزاجي النسبة الى الجزء الثاني وقد يطلب الجزء الاول ايضا نحو معدي في معديكرب وبعلي في بعلبك والبغوي من هذا القبيل وقد يقال لتلك القرية بغ فعلى هذا لا حاجة الى الاعتذار كذا في اللمعات قال القاري وهو غير الفراء النحوي ۱۲ ـه ۶ قوله واوابدها عطف تفسيري اي وحشياتها شبهت الاحاديث بالوحوش لسرعة تنفرها وتبعدها عن الضبط والحفظ ولهذا قيل العلم صيد والكتابة قيد ۱۲ مر ـه ۷ قوله وانه بكسر الهمزة على انه حال عن المضاف اليه في نقله وروي بفتحها للعطف على اسم كان ۱۲ ـه ۸ قوله فيه اعلام كالاغفال اعلام الشيء بفتح الهمزة آثاره التي يستدل بها والاغفال بالفتح الاراضي المجهولة ليس فيها اثر تعرف به وفي احسن النسخ بكسر الهمزة فيهما فهما مصدران لفظا ومعنى فح اراد بالاول كتاب المشكوة وبالثاني المصابيح وكان حقه ان يقول لكن ليس ما فيه اغفال كالاعلام ولعله قلب الكلام تواضعا مع الامام والحاصل انه ادعى ان في صنيع البغوي قصورا في الجملة وهو عدم ذكر الصحابة اولا وعدم ذكر المخرج آخرا ۱۲ ق ـه ۹ قوله في مقره اي في محله من اصله من غير تقديم وتاخير ۱۲ ـه ۱۰ قوله القشيري نسبة الى بني قشير قبيلة من العرب وهو نيشاپوري ۱۲ ق ـه ۱۱ قوله الاصبحي نسبة الى ذي اصبح ملك من ملوك اليمن احد اجداد الامام مالك ۱۲ مرقاة ـه ۱۲ قوله الشيباني نسبة الى قبيلة وهو المروزي ولد ببغداد سنة ۱۶۴ ومات بها سنة ۲۴۱ وله سبع وسبعون سنة قوله ابي عيسى ولد سنة ۲۰۱ ومات سنة ۲۷۹ كذا في ترجمة الشيخ ۱۲ ق ـه ۱۳ قوله الترمذي نسبة لمدينة قديمة على طرف جيحون نهر بلخ ۱۲ ـه ۱۴ قوله السجستاني بكسر السين الاولى وبفتح وبكسر الجيم وسكون السين الثانية معرب سيستان من نواحي هراة من بلاد خراسان مرقاة ـه ۱۵ قوله النسائي بفتح النون والمد كما في جامع الاصول واقتصر عليه المصنف وبالقصر كما في طبقات الفقهاء نسبة الى بلد بخراسان ۱۲ مر ـه ۱۶ قوله الدارمي بكسر الراء نسبة الى دارم بن مالك بطن كبير من تميم ۱۲ مرقاة ـه ۱۷ قوله الدارقطني نسبة لدار القطن كانت محلة كبيرة ببغداد ۱۲ ق ـه ۱۸ قوله كاني اسندت اي الحديث برجاله قوله الى النبي صلى الله عليه وسلم اي فيما اذا كان الحديث مرفوعا وهو الغالب والى الصحابة اذا كان موقوفا وهو المرفوع حكما ۱۲ مرقاه ع ـه وقد عفت الخ الجملة حالية المعنى ان الله ارسله في كل حال كمال احتياج الناس اليه ۱۲ التعليق الصبيح ع ـه ماخوذ من قوله تعالى كمشكوة فيها مصباح فالمشكوة صدره صلى الله عليه وسلم والمصباح قلبه الذي صدر منه اقواله وافعاله فهو تلميح الى وجه تسمية الكتاب ۱۲ س ـه في المصابيح اربعة آلاف واربعمائة واربعة وثلاثون حديثا وزاد المصنف الفا وخمسمائة واحد عشر حديثا فالمجموع خمسة آلاف وتسعمائة وخمسة واربعون حديثا ۱۲ من التعليق للع ـه اي غير المذكورين قليل ۱۲ من التعليق

له قوله مع محافظة على الشريطة اي من اضافة الحديث الى الراوي والصحابة والتابعين ونسبته الى مخرجه من الائمة المذكورين كما كان صاحب المصابيح ملتزما للاحاديث المرفوعة في كتابه في الفصلين ولم يلتزم المصنف ذلك نبه عليه بقوله وان كان ماثورا اي منقولا ومرويا عن السلف اي المتقدمين وهم الصحابة والخلف اي المتاخرين وهم التابعون ١٢ مر ٢ه قوله ثم انك ايها الناظر في كتابي هذا اي بعد ما ذكرت لك اني التزمت متابعة صاحب المصابيح في كل باب ان فقدت من محله حديثا فذلك لفقده وعدم الوجه انه ليس صادرا عن سهو بل صدر عن تكرير اي عن وقوع تكرار وقع في المصابيح اسقطه ١٢ مرقاة ٣ه قوله بعضه هو بدل البعض من آخر ومتروكا حال وقوله على اختصاره الضمير للحديث

المغير لعلو درجتهما في الرواية وثانيها ما اورده غيرهما من الائمة المذكورين وثالثها ما اشتمل على معنى الباب
من ملحقات مناسبة مع محافظة على الشريطة وان كان ماثورا عن السلف والخلف ثم انك ان فقدت
حديثا في باب فذلك عن تكرير اسقطه وان وجدت آخر بعضه متروكا على اختصاره او مضموما اليه
تمامه فعن داعي اهتمام اتركه والحقه وان عثرت على اختلاف في الفصلين من ذكر غير الشيخين في الاول
وذكرهما في الثاني فاعلم اني بعد تتبعي كتابي الجمع بين الصحيحين للحميدي وجامع الاصول اعتمدت على صحيحي
الشيخين ومتنيهما وان رأيت اختلافا في نفس الحديث فذلك من تشعب طرق الاحاديث ولعلي ما
اطلعت على تلك الرواية التي سلكها الشيخ رضي الله عنه وقليلا ما تجد اقول ما وجدت هذه الرواية في كتب
الاصول او وجدت خلافها فيها فاذا وقفت عليه فانسب القصور الي لقلة الدراية لا الى جناب الشيخ
رفع الله قدره في الدارين حاشا لله من ذلك رحم الله من اذا وقف على ذلك نبهنا عليه وارشدنا طريق
الصواب ولم آل جهدا في التنقير والتفتيش بقدر الوسع والطاقة ونقلت ذلك الاختلاف كما وجدت وما اشار
اليه رضي الله عنه من غريب او ضعيف او غيرهما بينت وجهه غالبا وما لم يشر اليه مما في الاصول فقد قفيته في تركه
الا في مواضع لغرض وربما تجد مواضع مهملة وذلك حيث لم اطلع على راويه فتركت البياض فان عثرت عليه
فالحقه به احسن الله جزاءك وسميت الكتاب بمشكوة المصابيح واسأل الله التوفيق والاعانة والهداية والصيانة
وتيسير ما اقصده وان ينفعني في الحيوة وبعد الممات وجميع المسلمين والمسلمات حسبي الله ونعم الوكيل ولا حول
ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات
وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او
امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه متفق عليه

كتاب الايمان

الفصل الاول

عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد
سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه
على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له
يسأله ويصدقه قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملئكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن
بالقدر خيره وشره قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه
يراك قال فاخبرني عن الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد
الامة ربتها وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان قال ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال
لي يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل اتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم ورواه ابو هريرة
مع اختلاف وفيه واذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم ملوك الارض في خمس لا يعلمهن الا الله ثم قرأ ان الله عنده علم الساعة

الحميدي السنة ١٢ طيبي ولمعات ٤ه قوله فعن داعي اهتمام اتركه وذلك لان تلك الرواية كانت منفردة عن حديث طويل وكان جزء منها مناسبا للباب دون باقي اجزائه فتركه اختصارا او كان حديثا يشتمل على معان جمة يقتضي كل باب معنى من معناه واورد الشيخ كلا في بابه فاقتفينا اثره في الايراد وما لم يكن على هذين الوصفين اتممناه غالبا ملتقط من الطيبي واللمعات ٥ه قوله للحميدي متعلق بالجمع وهو بالتصغير نسبة بجده الاعلى الحميد الحافظ ابي عبد الله محمد بن ابي نصر الاندلسي القرطبي وهو امام عالم كبير مشهور ورد بغداد وسمع اصحاب الدارقطني وغيرهم ومات بها قوله وجامع الاصول بالجر عطفا على الجمع اي جامع الاصول اي الكتب الستة للامام مجد الدين ابي السعادات المشهور بابن الاثير كان عالما محدثا لغويا وكان بالجزيرة وانتقل الى الموصل ومات بها سنة ٦٠٦ ١٢ مر ٦ه قوله متنيهما عطف بيان انما يستعين بهما لانه ربما يحتمل ان يتوهم ان تتبعه واستقراءه تام فاذا رآه وافق الحميدي وجامع الاصول انهما صحيح قويا بصحة الاستقراء لموافقتهما ولو اكتفى بالجمع والجامع لا يحتمل وقوع القصور في استقرائهما فيعم باتفاق الاربعة يمكن الحكم بالجزم على سهو البغوي ١٢ مرقاة ٧ه قوله في نفس الحديث اي متنه لا اسناده بان يكون لفظ الحديث في المشكوة مخالفا للفظ المصابيح فذلك الاختلاف ناش من تشعب طرق الاحاديث اذ كثيرا ما يقع للشيخين وغيرهما سوق الحديث الواحد من عدة طرق بالفاظ متباينة مختلفة المعاني تارة ومتفقها اخرى ١٢ مر ٨ه قوله كتب الاصول المراد بها الكتب الائمة وهو لفظها اي النسخ الاصول للرواية ومعادنها ١٢ لمعات ٩ه قوله ولم آل اي لم اقصر جهدا اي سعيا واجتهادا وهو بفتح الجيم بمعنى المشقة والطاقة قيل بالضم الطاقة وبالفتح المشقة ١٢ ق ١٠ه قوله في التنقير اي في البحث والتجسس عن طرق الاحاديث واختلاف الفاظها قوله والتفتيش عطف بيان لما قبله ١٢ مرقاة ١١ه قوله غالبا ولعل ترك التبيين في بعض مواضعه لعدم الاطلاع عليه او الاختلاف فيه ١٢ ق ١٢ه قوله مما في الاصول مما شاكله من المنقطع والموقوف والمرسل في جامع الترمذي وسنن ابي داؤد والبيهقي وهو كثير ١٢ مرقاة ١٣ه قوله في مواضع لغرض ذلك لان بعض الطاعنين فرزوا الاحاديث من المصابيح ونسبوها الى الوضع ووجدت الترمذي صححها وحسنها وغير الترمذي ايضا نسبتها لرفع التهمة الغرض الذي شرط الشيخ في الخطبة انه اعرض عن ذكر المنكر وقد اتى في كتابه بكثير منه وبين في بعضها كونه منكرا وترك البعض فبينت انه منكر ١٢ مرقاة ١٤ه قوله العزيز الحكيم فذكر هذين الاسمين لما الوارد انه ختم بهذه الكلمة وان المشتهر من ختمها بالعلي العظيم ١٢ مر ١٥ه قوله انما الاعمال بالنيات هذا الحديث اصل عظيم من اصول الدين قال ابن مهدي وغيره ينبغي لمن صنف كتابا ان يبدأ بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح النية ١٦ه قوله على فخذيه اي فخذي النبي صلى الله عليه وسلم كما في رواية النسائي وغيره ق ١٧ه قوله الاحسان الخ الحاصل ان الاحسان العبادة الاخلاص فيها والخشوع وفراغ البال ومراقبة المعبود مع [illegible]

التعليق عسه قوله يتطاولون الخ اشارة الى تغلب الاراذل وتذلل الاشراف وتولي الرياسة من لا يستحقها ... كما في المرقات من التعليق

لـه قوله ابی ہریرة تصغیر ہرة قال المؤلف قد اختلف فی اسم ابی ہریرة ونسبه اختلافا کثیرا واشہر ما قیل فیه انه کان فی الجاہلیة عبد شمس وعبد عمرو وفی الاسلام عبد الله او عبد الرحمن لکن غلب علیه کنیته وہو دوسی وہریرة بالجر ہو الاصل وصوبه جماعة لانه جزء علم واختار آخرون منع صرفه کما ہو الشائع علی السنة العلماء من المحدثین وغیرہم لان الکل صار کالکلمة الواحدة ۱۲ مرقاة ٢ـه قوله بضع البضع القطعة من الشیٔ وہو فی العدد ما بین الثلث الی التسع ۱۲ ٣ـه قوله شعبة ہی فی الاصل غصن الشجر والمراد ہنا الخصلة الحمیدة ای الایمان ذو خصال متعددة ۱۲ مرقاة ٤ـه قوله ای اقربہا منزلة وادونہا مقدارا ۱۲ ٥ـه قوله اماطة الاذی الاماطة ہی الازالة والاذی مصدر بمعنی الموذی او مبالغة او اسم لما یوذی کشوکة وحجر وقذر ونحوه ۱۲ سید

وَیُنَزِّلُ الْغَیْثَ الایة متفق علیه وعن ابن عمر رضی الله عنہما قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم بُنِیَ الاسلام علی خمس شہادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوٰة وایتاء الزکوٰة والحج وصوم رمضان متفق علیه وعن ابی ہریرة رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الایمان بضع وسبعون شعبة فافضلہا قول لا اله الا الله وادناہا اماطة الاذی عن الطریق والحیاء شعبة من الایمان متفق علیه وعن عبد الله بن عمرو رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ویده والمہاجر من ہجر ما نہی الله عنه ہذا لفظ البخاری ولمسلم قال ان رجلا سأل النبی صلی الله علیه وسلم ای المسلمین خیر قال من سلم المسلمون من لسانه ویده وعن انس رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده والناس اجمعین متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ثلث من کن فیه وجد بہن حلاوة الایمان من کان الله ورسوله احب الیه مما سواہما ومن احب عبدا لا یحبه الا لله ومن یکره ان یعود فی الکفر بعد ان انقذه الله منه کما یکره ان یلقی فی النار متفق علیه وعن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ذاق طعم الایمان من رضی بالله ربا وبالاسلام دینا وبمحمد رسولا رواه مسلم وعن ابی ہریرة رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم والذی نفس محمد بیده لا یسمع بی احد من ہذه الامة یہودی ولا نصرانی ثم یموت ولم یؤمن بالذی ارسلت به الا کان من اصحاب النار رواه مسلم وعن ابی موسی الاشعری رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ثلثة لہم اجران رجل من اہل الکتاب امن بنبیه وامن بمحمد والعبد المملوک اذا ادی حق الله وحق موالیه ورجل کانت عنده امة یطأہا فادبہا فاحسن تادیبہا وعلمہا فاحسن تعلیمہا ثم اعتقہا فتزوجہا فله اجران متفق علیه وعن ابن عمر رضی الله عنہما قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتی یشہدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ویقیموا الصلوٰة ویؤتوا الزکوٰة فاذا فعلوا ذلک عصموا منی دماءہم واموالہم الا بحق الاسلام وحسابہم علی الله متفق علیه الا ان مسلما لم یذکر الا بحق الاسلام وعن انس انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من صلی صلوتنا واستقبل قبلتنا واکل ذبیحتنا فذلک المسلم الذی له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله فی ذمته رواه البخاری وعن ابی ہریرة قال اتی اعرابی النبی صلی الله علیه وسلم فقال دلنی علی عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله ولا تشرک به شیئا وتقیم الصلوٰة المکتوبة وتؤدی الزکوٰة المفروضة وتصوم رمضان قال والذی نفسی بیده لا ازید علی ہذا شیئا ولا انقص منه فلما ولی قال النبی صلی الله علیه وسلم من سره ان ینظر الی رجل من اہل الجنة فلینظر الی ہذا متفق علیه وعن سفیان بن عبد الله الثقفی قال قلت یا رسول الله قل لی فی الاسلام قولا لا اسأل عنه احدا بعدک وفی روایة غیرک قال قل امنت بالله ثم استقم رواه مسلم وعن طلحة بن عبید الله قال جاء رجل الی رسول الله صلی الله علیه وسلم من اہل نجد ثائر الرأس نسمع دوی صوته ولا نفقه ما یقول

٦ـه قوله والحیاء شعبة المراد به الحیاء الایمانی وہو خلق یمنع الشخص من الفعل القبیح بسبب الایمان کالحیاء من کشف العورة وانما افرد من سائر الشعب لانه الداعی الی الکل ۱۲ مرقاة ٧ـه قوله احب الیه لم یرد به الحب حب الطبع لان حب الانسان نفسه وولده طبع مرکوز غریزی خارج عن حد الاستطاعة بل اراد به حب الاختیار المستند الی الایمان الحاصل من الاعتقاد وحاصله ترجیح جانبه صلی الله علیه وسلم فی اداء حقه بالتزام دینه واتباع طریقه علی کل من سواه ۱۲ طیبی ولمعات ٨ـه قوله حلاوة الایمان ای لذته ورغبته ومعنی حلاوة الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی رضاه تعالی ورسوله صلی الله علیه وسلم ۱۲ سید ٩ـه قوله والعبد المملوک وصف بہ لان المراد لا مطلق العبد اذ جمیع الناس عباد الله تعالی ۱۲ مرقاة ١٠ـه قوله یطأہا ای یجامعہا وفائدة ہذا القید انه مع ہذا ایضا یحصل له الثواب فی تربیتہا قوله فادبہا ای علمہا الخصال الحمیدة مما یتعلق بآداب الخدمة اذ الادب ہو حسن الاحوال من القیام والقعود وحسن الاخلاق قوله فاحسن تادیبہا بان یکون بلطف من غیر عنف قوله وعلمہا ای ما لا بد من احکام الشریعة لہا قوله ثم اعتقہا ای بعد ذلک کله ابتغاء لمرضاة الله تعالی قوله فتزوجہا ای تحصینا لہا ورحمة علیہا ۱۲ مرقاة ١١ـه قوله فله اجران اجر علی عتقه واجر علی تزوجه کذا قالوه وقیل اجر تادیبه بالعلم واجر علی عتقه وما بعده ویکون ہذا ہو فائدة العطف بثم ۱۲ مرقاة ١٢ـه قوله وحسابہم علی الله ای فیما یستسرون من الکفر والمعاصی بعد ذلک ونحوه وقیل علی من اظہر الاسلام وابطن الکفر وہو الزندیق یقبل اسلامه فی الظاہر وذہب مالک الی انه لا تقبل توبة الزندیق وہو من یظہر الاسلام ویخفی الکفر ویعلم ذلک بان یقر او یطلع منه علی کفر کان یخفیه وفی ہذا الحدیث دلالة ظاہرة علی ان الاقرار شرط لصحة الاسلام وترتب الاحکام ورد وبلیغ علی المرجئة فی قولہم ان الایمان غیر مفتقر الی الاعمال ودلیل علی عدم تکفیر اہل البدع من اہل القبلة المقرین بالتوحید الملتزمین للشرائع ۱۲ مرقاة ١٣ـه قوله من صلی صلاتنا ای کما نصلی ولا توجد الا من موحد معترف بنبوته ومن اعترف به فقد اعترف بجمیع ما جاء به وہو الایمان الشرعی فلذا جعل الصلوٰة علما للاسلام ولم یذکر الشہادتین لدخولہما فی الصلوٰة حقیقة او حکما ۱۲ مرقاة ١٤ـه قوله واستقبل قبلتنا انما ذکره مع اندراجه فی الصلوٰة لان القبلة اعرف اذ کل احد یعرف قبلته وان لم یعرف صلوته ۱۲ مرقاة ١٥ـه قوله فلا تخفروا الله فی ذمته من الاخفار ای لا تخونوا الله فی عہده ولا تتعرضوا فی حقه من ماله ودمه وعرضه ۱۲ مرقاة ١٦ـه لا ازید الخ ای لا ازید فیه من تلقاء نفسی ولا انقص منه شیئا رأی ان اتبع الا ما امرتنی وعلمتنی من غیر تغییر ولا تبدیل فی شاکلة قوله تعالی قل ما یکون لی ان ابدله من تلقاء نفسی ان اتبع الا ما یوحی الی وقیل لا ازید علی ہذا السؤال ولا انقص فی العمل مما سمعته اذ کان الرجل وفدا فالمعنی لا ازید علی ما سمعت فی تبلیغه ولا انقص منه ولما کانت العبادة شاملة لفعل الواجبات وترک المنکرات وان الصلوٰة تنہی عن الفحشاء والمنکر صح اثبات النجاة لہ بمجرد ذلک ۱۲ مرقاة ١٧ـه قوله نجد النجد فی الاصل ما ارتفع من الارض ضد التہامة وہو الغور سمیت بالارض الواقعة بین التہامة والمکة وبین العراق ۱۲ مرقاة والتعلیق عـه لا یسمع بی ای لا یسمع من بلغته الدعوة ثم اصر علی الکفر حتی مات دخل النار ۱۲ من التعلیق عـه قوله ثم استقم مقتبس من قوله تعالی ان الذین قالوا ربنا الله ثم استقاموا ومن قوله تعالی فاستقم کما امرت وہو لفظ جامع للاتیان بجمیع الاوامر والانتہاء عن جمیع النواہی اذ لو ترک امرا واتی نہیا فقد عدل عن الصراط المستقیم والحدیث من جوامع الکلم الشامل لاصول الاسلام من التوحید والطاعة ۱۲ من التعلیق الصبیح

حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل على غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوٰة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح الرجل ان صدق متفق عليه

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبى صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان ناتيك الا فى الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من ورائنا وندخل به الجنة وسالوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوٰة وايتاء الزكوٰة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وقال احفظوهن واخبروا بهن من ورائكم متفق عليه ولفظه للبخارى

وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله عصابة من اصحابه بايعونى على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا فى معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فى الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على ذلك متفق عليه

وعن ابى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اضحى او فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فانى اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المراة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها قال اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها متفق عليه

وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كذبنى ابن ادم ولم يكن له ذلك وشتمنى ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياى فقوله لن يعيدنى كما بدأنى وليس اول الخلق باهون على من اعادته واما شتمه اياى فقوله اتخذ الله ولدا وانا الاحد الصمد الذى لم الد ولم اولد ولم يكن لى كفوا احد وفى رواية ابن عباس واما شتمه اياى فقوله لى ولد وسبحانى ان اتخذ صاحبة او ولدا رواه البخارى **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذينى ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر بيدى الامر اقلب الليل والنهار متفق عليه **وعن** ابى موسى الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى يسمعه من الله يدعون له الولد ثم يعافيهم ويرزقهم متفق عليه **وعن** معاذ قال كنت

۱؎ قوله عن الاسلام اى عن فرائضه لا عن حقيقته ولذا لم يذكر الشهادتين ولكون السائل متصفا به فلا حاجة الى ذكره ۱۲ مر ۲؎ قوله الا ان تطوع بفتح الهمزة والمعنى الا ان تشرع فى التطوع فانه يجب عليك اتمامه لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم لاجماع الصحابة على وجوب الاتمام ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله قال هذا قول الراوى فانه نسى نص رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وذكر الزكوٰة ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله لا ازيد على هذا اى فى الابلاغ او فى نفس الفريضة قوله ولا انقص منه اى شيئا وفى رواية للبخارى لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله على شيئا ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله وفد عبد القيس الوفد جمع وافد وهو الذى اتى الى الامير برسالة من قوم وقيل رهط كرام وعبد القيس ابو قبيلة عظيمة ينتهى الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وربيعة قبيلة عظيمة فى مقابلة مضر ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله غير خزايا بفتح الخاء جمع خزيان من الخزى وهو الذل والاهانة ونصبه على الحال قوله ولا ندامى جمع ندمان بمعنى نادم والمعنى ما كانوا بالاتيان الينا خاسرين خائبين لانهم ما تاخروا عن الاسلام ولا اصابهم قتال ولا سبى فيوجب قلا وندما ۱۲ مر ۷؎ قوله الا فى الشهر الحرام لان الجاهلية يكفون من الحروب والغارات فى هذه الاشهر تعظيما لها ۱۲ مر ۸؎ قوله عن الاشربة اى عن ظروفها بحذف المضاف وعن الاشربة التى تكون فى الاوانى المختلفة بحذف الصفة ۱۲ س مرط ۹؎ قوله وان تعطوا من المغنم الخمس قال بعض شراح البخارى امرهم بالاربع التى وعدهم ثم زادهم خامسة لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم قال القاضى عياض انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح سنة ثمان ونزلت فريضة الحج سنة تسع بعدها على الاشهر قاله السيد قال الطيبى فى الحديث اشكالان اولهما ان المامور به واحد والاركان تفسير الايمان بدلالة قوله اتدرون ما الايمان وقد ذكر اربعا وثانيهما ان الاركان اى المذكورة خمس وقد ذكر اربعة اى اولا واجيب عن الاول انه جعل الايمان اربعا نظرا الى اجزائه المفصلة وعن الثانى بان عادة البلغاء اذا كان الكلام منصبا لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له وكان ما سواه مطروحا فههنا ذكر الشهادتين ليس بمقصود لان القوم كانوا مؤمنين مقرين بكلمتى الشهادة بدليل قولهم الله ورسوله اعلم انتهى ويدل عليه ما جاء فى رواية البخارى امرهم باربع ونهاهم عن اربع اقيموا الصلوٰة وآتوا الزكوٰة وصوموا رمضان واعطوا خمس ما غنمتم وتشربوا فى الدباء والحنتم والنقير والمزفت انتهى وبهذه الرواية تندفع الاشكالان ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله عن اربع تحريم هذه الاوانى كان فى صدر الاسلام ثم نسخ قوله عن الحنتم هى الجرة الخضراء ۱۲ سيد ۱۱؎ قوله والمزفت اى المطلى بالزفت وهو القير قال السيد المقصود بالنهى ليس استعمالها مطلقا بل النقيع فيها والشرب منها ما يسكر واضافة الحكم اليها اما لاعتيادهم استعمالها فى المسكرات او لانها اوعية تسرع بالاشتداد فيما تنتقع فلعلها تغير النقيع فى زمان قليل ويتناوله صاحبه على غفلة بخلاف السقاء فان التغير لا يحدث فيه الا بمهل والدليل على هذا ما روى انه قال نهيتكم عن النبيذ الا فى سقاء فاشربوا فى الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا انتهى ۱۲ ۱۲؎ قوله وانا الدهر يروى برفع الراء قيل هو الصواب وهو مضاف اليه اقيم مقام المضاف اى انا خالق الدهر او مصرف الدهر او مقلبه او مدبر الامور التى ينسبونها اليه فمن سبه بكونه فاعلها عاد سبه الى لانى انا الفاعل لها ۱۲ مرقاة ۱۳؎ قوله ما احد اصبر اى ليس احد اشد صبرا والصبر حبس النفس عما تشتهيه او على ما يكره وهو فى صفة البارى تاخير العذاب عن مستحقه قوله على اذى قيل انه مصدر اذى يؤذى بمعنى الموذى صفة محذوف اى كلام موذ قبيح صادر من الكفار ۱۲ مرقاة ۔۔۔ قوله اذهب للب الخ هذا استبداع ذهن بالرزيلتين بحيث اشنع منه زما آخر وهو سلب لب الرجل الحازم بالخداع ولطائف الحيل وهو اشنع من نقصان العقل والدين ۱۲ من التعليق ۔

ك۱ قوله ردف بكسر الراء وسكون الدال الذى يركب خلف الراكب ۱۲ مرقاة ك۲ قوله الا موخرة الرحل استثناء مفرغ وهى العود الذى يكون خلف الراكب بضم الميم بعدها همزة ساكنة وقد يبدل ثم خاء مكسورة هذا هو الصحيح وفيه لغة اخرى بفتح الهمزة والخاء المشددة المكسورة وقد تفتح ۱۲ م ك۳ قوله فيتكلوا منصوب فى جواب النهى بتقدير ان بعد الفاء اى يعتمدوا ويتركوا الاجتهاد فى حق الله تعالى ۱۲ مرقاة ك۴ قوله الا حرمه الله على النار وهو استثناء مفرغ اى ما من احد يشهد محرم على شىء الا محرما على النار والتحريم بمعنى المنع حكى عن جماعة من السلف منهم ابن المسيب ان هذا كان قبل نزول الفرائض والامر والنهى وقال بعضهم معناه من قال الكلمة وادى حقها وفريضتها فيكون الامتثال والانتهاء مندرجين تحت الشهادتين وهذا قول الحسن البصرى وقيل ان ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة ومات على ذلك قبل ان يتمكن من الاتيان بفرض آخر وهذا قول البخارى و الاقرب ان يراد تحريم الخلود ۱۲ مرقاة ك۵ قوله تاثما مفعول له اى تجنبا وتحذرا عن اثم كتم العلم وفى الحديث من كتم علما الجم بلجام من نار ۱۲ مرقاة ك۶ قوله وان زنى وان سرق وتخصيصهما لان الذنب اما حق الله وهو الزنا او حق العباد وهو اخذ مالهم بغير حق وفى ذكرهما معنى الاستيعاب وتسمى هذه الواو واو المبالغة والتى ان بعدها تسمى وصلية وجزاؤها محذوف لدلالة ما قبلها عليه وفيه دلالة على ان اهل الكبائر لا يسلب عنهم اسم الايمان فان من ليس بمومن لا يدخل الجنة وفاقا وعلى انها لا تحبط الطاعات لتعبيره عليه الصلوة والسلام الحكم وعدم تفصيله ۱۲ مرقاة ك۷ قوله على رغم انف اى ذل ولصق بالرغام بالفتح وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او ذل ۱۲ س ك۸ قوله وان عيسى عبد الله ذكره تعريض بالنصارى وتقرير لعبديته الاشعار الى ابطال ما يقولون به من اتخاذه صاحبة ۲ مرقاة ك۹ قوله عبد الله فيه تعريض بالنصارى وايذان بان ايمانهم مع القول بالتثليث شرك محض وقوله رسوله فيه تعريض باليهود فى انكارهم رسالته وقذفهم اياه وقوله وابن امته فيه تعريض بهم فى قذفهم اباه وقوله كلمته القاها الى مريم فيه كشف متبهاتهم الباطلة ۱۲ ملتقط من التعليق +
ك۱۰ قوله ان الاسلام يهدم ما كان قبله مطلقا مظلمة كانت او غيرها صغيرة او كبيرة واما الهجرة والحج فانهما لا يكفران المظالم ولا يقطع فيهما بغفران الكبائر التى بين العبد ومولاه فيحمل الحديث على هدمهما الصغائر المتقدمة ۱۲ س ك۱۱ قوله تعبد الله اما بمعنى الامر كزا ما بعده واما خبر مبتدأ محذوف اى هو ان تعبد اى العمل الذى يكون به دخلك الجنة عبادتك الله بحذف ان او تنزيل الفعل منزلة المصدر وعدل عن صيغة الامر تنبيها على ان المامور كانه تسارع الى الامتثال وهو يخبر عنه اظهارا للرغبة فى وقوعه ثم هذه الاحكام ليست مخصوصة بمعاذ بل يعم كل مؤمن اذ العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص السبب ۱۲ مرقاة ك۱۲ قوله وذروة بكسر الذال هو الاشهر من الفتح والضم اعلى الشىء والسنام بالفتح ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه ۱۲ مرقاة ك۱۳ قوله حصائد السنتهم اى محصوداتها شبه ما يتكلم به الانسان بالزرع المحصود بالمنجل وهو من بلاغة النبوة فكما ان المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردى فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام حسنا وقبيحا ۱۲ مرقاة ك۱۴ قوله من احب لله الخ قال على القارى وكذلك سائر

رِدْفَ النبی صلی الله علیه وسلم علی حمار لیس بینی وبینه الا مؤخرة الرحل فقال یا معاذ هل تدری ما حق الله علی عباده وما حق العباد علی الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله علی العباد ان یعبدوه ولا یشرکوا به شیئا وحق العباد علی الله ان لا یعذب من لا یشرک به شیئا قلت یا رسول الله افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فیتکلوا متفق علیه **وعن** انس ان النبی صلی الله علیه وسلم ومعاذ ردیفه علی الرحل قال یا معاذ قال لبیک یا رسول الله وسعدیک قال یا معاذ قال لبیک یا رسول الله وسعدیک قال یا معاذ قال لبیک یا رسول الله وسعدیک ثلثا قال ما من احد یشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله علی النار قال یا رسول الله افلا اخبر به الناس فیستبشروا قال اذا یتکلوا فاخبر بها معاذ عند موته تاثما متفق علیه **وعن** ابی ذر قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم وعلیه ثوب ابیض وهو نائم ثم اتیته وقد استیقظ فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات علی ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنی وان سرق قال وان زنی وان سرق قلت وان زنی وان سرق قال وان زنی وان سرق قلت وان زنی وان سرق قال وان زنی وان سرق علی رغم انف ابی ذر وکان ابو ذر اذا حدث بهذا قال وان رغم انف ابی ذر متفق علیه **وعن** عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شریك له وان محمدا عبده ورسوله وان عیسی عبد الله ورسوله وابن امته وکلمته القاها الی مریم وروح منه والجنة والنار حق ادخله الله الجنة علی ما کان من العمل متفق علیه **وعن** عمرو بن العاص قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم فقلت ابسط یمینك فلابایعك فبسط یمینه فقبضت یدی فقال مالك یا عمرو قلت اردت ان اشترط قال تشترط ماذا قلت ان یغفر لی قال اما علمت یا عمرو ان الاسلام یهدم ما کان قبله وان الهجرة تهدم ما کان قبلها وان الحج یهدم ما کان قبله رواه مسلم والحدیثان المرویان عن ابی هریرة قال قال الله تعالی انا اغنی الشرکاء عن الشرك والاخر الکبریاء ردائی سنذکرهما فی باب الریاء والکبر ان شاء الله تعالی

الفصل الثانی

عن معاذ قال قلت یا رسول الله اخبرنی بعمل یدخلنی الجنة ویباعدنی من النار قال لقد سألت عن امر عظیم وانه لیسیر علی من یسره الله تعالی علیه تعبد الله ولا تشرك به شیئا وتقیم الصلوة وتؤتی الزکوة وتصوم رمضان وتحج البیت ثم قال الا ادلك علی ابواب الخیر الصوم جنة والصدقة تطفی الخطیئة کما یطفی الماء النار وصلوة الرجل فی جوف اللیل ثم تلا تتجافی جنوبهم عن المضاجع حتی بلغ یعملون ثم قال الا ادلك براس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلی یا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك کله قلت بلی یا نبی الله فاخذ بلسانه فقال کف علیك هذا فقلت یا نبی الله وانا لمواخذون بما نتکلم به قال ثکلتك امك یا معاذ وهل یکب الناس فی النار علی وجوههم او علی مناخرهم الا حصائد السنتهم رواه احمد والترمذی وابن ماجة **وعن** ابی امامة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من احب لله وابغض لله واعطی لله ومنع لله فقد استکمل الایمان رواه ابوداود ورواه الترمذی عن معاذ بن

الاعمال وانما خص لانه ناشئ عن الانسان لله اذ قلما يحضها الانسان لله فاذا محضها مع صعوبة تمحيضها كان تمحيض غيرها بالطريق الاولى ولذا اشار الى الاستكمال للدين بتمحيضها ۱۲ ع ك۵ قوله عن امر عظيم الخ ذكر صلى الله عليه وسلم اولا الاركان الخمسة للدين ثم عقبها بالنوافل والتطوع من الفرائض الثلاثة المتكررة والصلوة والصدقة والصوم ابواب الخير لان النوافل مكملات للفرائض ومقدمات لها ثم بين مكانة كلمتى الشهادة والصلوة فجعلها رأسا وعمودا واضاف اليهما ما به نعمة الدين وعلوه وتقويته وهو الجهاد وجعله سنامه ثم جعل ملاك الكل كف اللسان لان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثر ذنوبه من الكفر والقذف والشتم والغيبة والنميمة والبهتان وغيرها من مفاسد كثرة الكلام التى يطول احصاؤها ولا يفيد مصاطاته ثم وتعبيرها بحصائد الالسنة من بلاغة النبوة ۱۲ من التعليق انظر كيف يسرنى النبى صلى الله عليه وسلم الامر العظيم اللهم وفقنا العمل به وليسره لنا ۱۲

انس مع تقديم وتاخير وفيه فقد استكمل ايمانه وعن ابی ذرؓ قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم افضل الاعمال الحب فی الله والبغض فی الله رواه ابوداود وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من امنه الناس علی دمائهم واموالهم رواه الترمذی والنسائی وزاد البیهقی فی شعب الایمان بروایة فضالة والمجاهد من جاهد نفسه فی طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب وعن انس قال قلما خطبنا رسول الله صلی الله علیہ وسلم الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له رواه البیهقی فی شعب الایمان

الفصل الثالث

عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلی الله علیہ وسلم يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار رواه مسلم وعن عثمان رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله دخل الجنة رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم ثنتان موجبتان قال رجل يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات يشرك بالله شيئا دخل النار ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة رواه مسلم وعن ابی هريرة قال كنا قعودا حول رسول الله صلی الله علیہ وسلم ومعنا ابوبكر وعمر رضی الله عنهما فی نفر فقام رسول الله صلی الله علیہ وسلم من بين اظهرنا فابطأ علينا وخشينا ان يقتطع دوننا وفزعنا فقمنا فكنت اول من فزع فخرجت ابتغی رسول الله صلی الله علیہ وسلم حتی اتيت حائطا للانصار لبنی النجار فدرت به هل اجد له بابا فلم اجد فاذا ربيع يدخل فی جوف حائط من بئر خارجة والربيع الجدول قال فاحتفزت فدخلت علی رسول الله صلی الله علیہ وسلم فقال ابوهريرة فقلت نعم يا رسول الله قال ما شانك قلت كنت بين اظهرنا فقمت فابطأت علينا فخشينا ان تقتطع دوننا ففزعنا فكنت اول من فزع فاتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز الثعلب وهؤلاء الناس ورائی فقال يا اباهريرة اعطانی نعليه فقال اذهب بنعلی هاتين فمن لقيك من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال ما هاتان النعلان يا اباهريرة قلت هاتان نعلا رسول الله صلی الله علیہ وسلم بعثنی بهما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة فضرب عمر بين ثديی فخررت لاستی فقال ارجع يا اباهريرة فرجعت الی رسول الله صلی الله علیہ وسلم فاجهشت بالبكاء وركبنی عمر واذا هو علی اثری فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم ما لك يا اباهريرة قلت لقيت عمر فاخبرته بالذی بعثتنی به فضرب بين ثديی ضربة خررت لاستی فقال ارجع فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم يا عمر ما حملك علی ما فعلت قال يا رسول الله بابی انت وامی ابعثت اباهريرة بنعليك من لقی يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة قال نعم قال فلا تفعل فانی اخشی ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم فخلهم رواه مسلم وعن معاذ بن جبل قال قال لی رسول الله صلی الله علیہ وسلم مفاتيح الجنة شهادة ان لا اله الا الله رواه احمد وعن عثمان رضی الله عنه قال ان رجالا

۱ھ قوله امنه كعلمه ای ائتمنه يعنی جعلوه امينا وصاروا امنه علی امن ۱۲ مر ۲ھ قوله من جاهد نفسه الخ اذ هو الجهاد الاكبر ومنشأ منه الجهاد الاصغر ۱۲ مرقاة ۳ھ قوله قلما ما مصدرية ای قل خطبنا ويجوز ان يكون كافة وهو يستعمل فی النفی ويدل عليه الاستثناء ای ما وعظنا ۱۲ مرقاة ۴ھ قوله ولا دين ای علی طريق اليقين قوله لمن لا عهد له بان غدر فی العهد واليمين هذا الكلام وامثاله وعيد لا يراد به الانقطاع بل الزجر ونفی الفضيلة دون الحقيقة وقيل يحتمل ان يراد به الحقيقة فان من اعتاد هذه الامور لم يؤمن عليه ان يقع ثانيا الحال فی الكفر قوله لا امانة له الخ الامانة هی التكاليف الشرعية من الاوامر والنواهی عامة فمرجع الامانة والعهد طاعة الله باداء حقوقه وحقوق عباده كانه قال لا ايمان ولا دين كاملا لمن لا يطيع الله فيما امر به ونهی عنه ويدخل فيه دفا عهود الخلق واداء اماناتهم ۱۲ من التعليق ۵ھ قوله حرم الله عليه النار ای الخلود فيها كالكفار بل مآله الی الجنة مع الابرار ولو عمل ما عمل من اعمال الفجار وكذا دخولها ان مات مطيعا واما اذا مات فاسقا فهو تحت المشية وفی الحديث دلالة علی ان من ترك التلفظ بالشهادتين مع القدرة عليه يخلد فی النار علی ما فيه من خلاف ۱۲ مرقاة ۶ھ قوله وهو يعلم ای علما يقينا سواء قدر بالاقرار علی اللسان او لم يقدر عليه واكتفی بالقلب وجهل وجوبه او لم يطالب به او اتی به اذ ليس فيه ما ينفی تلفظه ۱۲ مر ۷ھ قوله اظهرنا لفظ الاظهر زائد للتاكيد ای من بيننا وقيل ای كان ظهورنا مستندة اليك وقلوبنا معتمدة اليك ۱۲ مر ۸ھ قوله ان يقتطع دوننا ای خشينا ان يصاب بمكروه من عدو او غيره متجاوزا عنا وبعيدا منا ۱۲ مرقاة ۹ھ قوله من بئر خارجة روی علی ثلثة اوجه الاول بالتنوين فی بئر وخارجة علی ان خارجة صفة لبئر والثانی بتنوين فی بئر وبهاء مضمومة فی خارجه وهی ضمير للحائط والثالث باضافة بئر الی خارجة وهو اسم رجل والوجه الاول هو المشهور ۱۲ مر ۱۰ھ قوله فاحتفزت وهی بالزای والراء والصواب الاول ومعناه تضاممت ليسعنی المدخل ۱۲ مر ۱۱ھ قوله مستيقنا بها ای بمضمون هذه الكلمة قوله قلبه ای منشرحا بها صدره غير شاك ومتردد فی التوحيد والنبوة الذين هما الايمان الاجمالی قوله فبشره بالجنة معناه اخبرهم ان من كان هذه صفته فهو من اهل الجنة والا فابوهريرة لا يعلم استيقانهم وفی هذا دلالة ظاهرة لمذهب اهل الحق ان الاعتقاد التوحيد لا ينفع دون النطق عند القدرة او عند الطلب ولا النطق دون الاعتقاد بالاجماع بل لا بد منهما غايته ان النطق فيه خلاف انه شرط او شطر ۱۲ مرقاة ۱۲ھ قوله فاجهشت بالبكاء اما لشدة الايلام او لقلة الاحترام وفی ری جهشت بكسر الهاء والجهش كالاجهاش ان يفزع الانسان الی الانسان ويلجأ اليه ومع ذلك يريد البكاء كما يفزع الصبی الی امه ۱۲ مرقاة ۱۳ھ قوله ركبنی عمر ای اثقلنی عدو عمر من بعيد خوفا واستشعارا منه كما يقال ركبته الديون ای اثقلته يعنی تبعنی ۱۲ مرقاة ۱۴ھ قوله فخلهم من غير البشارة ليعملون فان العوام اذا بشروا يتركون العمل لغلبة التكاسل والاتكال عليهم بخلاف الخواص فانهم اذا بشروا يزيدون فی العمل ولكنهم قليلون فالاصلح للناس عامة غلبة الخوف والخشية وفيه مزية جليلة لعمر حيث وافقه صلی الله عليه وسلم وحاشا من ان يكون مراجعة للنبی صلی الله عليه وسلم اعتراضا عليه وردا لامره اذ ليس ما بعث به ابوهريرة الا لتطييب قلوب الامة ولبشری لهم فرأی عمر ان كتم هذا اصلح لئلا يتكلوا وقبل صلی الله عليه وسلم رأيه ۱۲ مرقاة ۱۵ھ قوله مفاتيح هو مبتدأ وقوله شهادة خبره والمراد بالشهادة الجنس فشهادة كل احد مفتاح لدخول الجنة لكذا فی المرقات ۱۲ ع ۱۶ھ قوله شهادة الخ هذه الشهادة هی عنوان اتباع الدين كما قال تعالی قالوا ربنا الله ثم استقاموا وكما قال عليه الصلوٰة والسلام من قال لا اله الا الله عصم منی ماله ودمه الا بحق الاسلام وفی اخری دخل الجنة فكانه قال من اتبع الدين فان العصمة فی الدنيا وحرم الله عليه النار فی الآخرة ۱۲ ملتقط من التعليق

من اصحاب النبي صلی اللہ علیہ وسلم حین توفی حزنوا علیہ حتی کاد بعضهم یوسوس قال عثمان وکنت
منهم فبینا انا جالس مر علیّ عمر وسلم فلم اشعر بہ فاشتکی عمر الی ابی بکر رضی اللہ عنهما ثم
اقبلا حتی سلما علیّ جمیعا فقال ابو بکر ما حملک ان لا ترد علی اخیک عمر سلامہ قلت ما فعلت فقال
عمر بلی واللہ لقد فعلت قال قلت واللہ ما شعرت انک مررت ولا سلمت قال ابو بکر صدق عثمان قد
شغلک عن ذلک امر فقلت اجل قال ما هو قلت توفی اللہ تعالی نبیہ صلی اللہ علیہ وسلم قبل ان نسألہ عن نجاۃ
هذا الامر قال ابو بکر قد سألتہ عن ذلک فقمت الیہ وقلت لہ بابی انت وامی انت احق بها قال ابو بکر
قلت یا رسول اللہ ما نجاۃ هذا الامر فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من قبل منی الکلمۃ التی عرضت
علی عمی فردها فهی لہ نجاۃ رواہ احمد وعن المقداد انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یبقی علی
ظهر الارض بیت مدر ولا وبر الا ادخلہ اللہ کلمۃ الاسلام بعز عزیز وذل ذلیل اما یعزهم اللہ فیجعلهم
من اهلها او یذلهم فیدینون لها قلت فیکون الدین کلہ للہ رواہ احمد وعن وهب بن منبہ
قیل لہ الیس لا الہ الا اللہ مفتاح الجنۃ قال بلی ولکن لیس مفتاح الا ولہ اسنان فان جئت بمفتاح لہ
اسنان فتح لک والا لم یفتح لک رواہ البخاری فی ترجمۃ باب وعن ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم اذا احسن احدکم اسلامہ فکل حسنۃ یعملها تکتب لہ بعشر امثالها الی سبعمائۃ ضعف وکل
سیئۃ یعملها تکتب بمثلها حتی لقی اللہ متفق علیہ وعن ابی امامۃ ان رجلا سأل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
ما الایمان قال اذا سرتک حسنتک وساءتک سیئتک فانت مؤمن قال یا رسول اللہ فما الاثم قال
اذا حاک فی نفسک شیء فدعہ رواہ احمد وعن عمرو بن عبسۃ قال اتیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
فقلت یا رسول اللہ من معک علی هذا الامر قال حر وعبد قلت ما الاسلام قال طیب الکلام واطعام
الطعام قلت ما الایمان قال الصبر والسماحۃ قال قلت ای الاسلام افضل قال من سلم المسلمون
من لسانہ ویدہ قال قلت ای الایمان افضل قال خلق حسن قال قلت ای الصلوۃ افضل قال طول
القنوت قال قلت ای الهجرۃ افضل قال ان تهجر ما کرہ ربک قال فقلت فای الجهاد افضل قال من عقر
جوادہ واهریق دمہ قال قلت ای الساعات افضل قال جوف اللیل الآخر رواہ احمد وعن معاذ
بن جبل قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من لقی اللہ لا یشرک بہ شیئا ویصلی الخمس ویصوم رمضان
غفر لہ قلت افلا ابشرهم یا رسول اللہ قال دعهم یعملوا رواہ احمد وعنہ انہ سأل النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن
افضل الایمان قال ان تحب للہ وتبغض للہ وتعمل لسانک فی ذکر اللہ قال وماذا یا رسول اللہ قال وان
تحب للناس ما تحب لنفسک وتکرہ لهم ما تکرہ لنفسک رواہ احمد

باب الکبائر وعلامات النفاق

الفصل الاول

عن عبد اللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ قال قال رجل یا رسول اللہ
ای الذنب اکبر عند اللہ قال ان تدعو للہ ندا وهو خلقک قال ثم ای قال ان تقتل ولدک خشیۃ

---

۱ قولہ حتی کاد ای قارب قولہ بعضهم یوسوس ای یقع فی الوسوسۃ بان یقع فی نفسہ انقضاء ہذا الدین وانطفاء نور الشریعۃ الغراء بموتہ علیہ الصلوۃ والسلام ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ فلم اشعر ای لشدۃ ما اصابنی من الذهول لذلک الهول قولہ
بہ ای بمرورہ او سلامہ او بهما وهو الاظهر ۱۲ مر ۳ قولہ عن نجاۃ ہذا الامر یجوز ان یراد ما علیہ المؤمنون من الدین ای نسألہ عما یتخلص بہ من النار وهو مختص بهذا الدین وان یراد ما علیہ الناس من غرور الشیطان وحب الدنیا والتهالک
فیها والرکون الی شهواتها ای نسألہ عن نجاۃ ہذہ الامر الهائل ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ علی ظهر الارض ای وجهها من جزیرۃ العرب وما قرب منها فلا ینافی ما قیل ان وراء الصین قوما لم تبلغهم الی الآن بعثتہ علیہ السلام ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ بیت
مدر ولا وبر ای المدن والقری والبوادی وهو من
وبر الابل ای شعرها لانهم کانوا یتخذون منہ ومن نحوہ
خیامهم غالبا والمدر جمع مدرۃ وهو اللبنۃ ۱۲ مرقاۃ
۶ قولہ بعز عزیز حال ای ادخل اللہ تعالی کلمۃ
الاسلام فی البیت متلبسۃ بعز شخص عزیز ای یعزہ
اللہ تعالی بها حیث قبلها من غیر سبی وقتال ۱۲ مرقاۃ
۷ قولہ ذل ذلیل ای او یذلہ اللہ تعالی بها
حیث اباها بذل سبی او قتال او ضرب جزیۃ وهو یشتمل
الحربی والذمی والمعنی یذلہ اللہ بسبب اباءها بذل
سبی او قتال حتی ینقاد الیها طوعا او کرها ۱۲ مرقاۃ
۸ قولہ فیدینون لها بفتح الیاء ای یطیعون و
ینقادون لها ومن المعلوم ان اسلام الحربی مکرها
خشیۃ السیف صحیح قولہ قلت قائلہ مقداد راوی
الحدیث ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ والا لم یفتح ای من ابتداء
ولا بد من ہذا التاویل لیستقیم علی مذهب اهل السنۃ ۱۲
مر ۱۰ قولہ اذا سرتک الخ ای اذا عملت سنۃ
وحصل لک فرح ومسرۃ بتوفیق الطاعۃ واذا
فعلت سیئۃ ووقع فی قلبک حزن ومسارۃ خوفا
من العقوبۃ قولہ فانت مؤمن ای فان المؤمن الکامل
یمیز بین الطاعۃ والمعصیۃ ویعتقد المجازاۃ علیهما
یوم القیامۃ بخلاف الکافر فانہ لا یفرق بینهما ولا
یبالی بفعلهما ۱۲ مر ۱۱ قولہ فدعہ الخ ای اترکہ
وهو کقولہ علیہ الصلوۃ والسلام دع ما یریبک الی ما لا یریبک
وہذا بالنسبۃ الی ارباب البواطن الصافیۃ القلوب
الزاکیۃ والمعنی اترکہ احتیاطا اذا کان الاحوط ترکہ
واذا کان الفعل اولی فاترک ضدہ لئلا تقع فی الاثم ۱۲
مرقاۃ ۱۲ قولہ الصبر ای علی الطاعۃ وعن المعصیۃ
وفی المصیبۃ والسماحۃ ای السخاوۃ بالزہد فی الدنیا
والاحسان والکرم للفقراء وقیل الصبر علی المفقود والسماحۃ
بالموجود ۱۲ مر ۱۳ قولہ یعملوا مجزوم علی جواب الامر ای
لیجتهدوا فی زیادۃ العبادۃ ولا یتکلوا علی ہذہ الاعمال
وان یرتکبوا قبائح الافعال ۱۲ مرقاۃ ۱۴ قولہ الکبائر
جمع کبیرۃ وهی السیئۃ العظیمۃ قیل ما اوعد علیہ
الشارع بخصوصہ وقیل ما عین لہ حد وقیل النسبۃ
اضافیۃ فقد یکون الذنب کبیرۃ بالنسبۃ لما دونہ وصغیرۃ
بالنسبۃ الی ما فوقہ وقد یتفاوت باعتبار
الاشخاص والاحوال کما قیل حسنات الابرار سیئات
المقربین اعلم انہ قد اجمع جماهیر الامۃ من السلف الی
الخلف علی انقسام المعاصی الی کبائر وصغائر
واختلفوا فی ضبطها اختلافا کثیرا والصحیح ان حد
الکبیرۃ غیر معروف بل ورد الشرع بوصف انواع
من المعاصی کبائر وانواع صغائر وانواع لم توصف
وهی مشتملۃ علی کبائر وصغائر ایضا ما نص علیہ الشارع
فهو کبیرۃ او صغیرۃ وما لم ینص علیہ یترک علی حالها والحکمۃ فی عدم بیانها ان یکون العبد ممتنعا من جمیعها مخافۃ ان یکون من الکبائر وہذا شبیہ باخفاء لیلۃ القدر وساعۃ الاجابۃ یوم الجمعۃ وغیرها مما اخفی الشارع علیہ السلام ۱۲ ملتقط من
التعلیق ۱۲ والمرقاۃ ۱۵ قولہ ندا ای مثلا ونظیرا فی دعائک او عبادتک ۱۲ مرقاۃ ع لم یذکر علیها الصغرہ ومذبحۃ لسترها ۱۲ من التعلیق

ان يطعم معك قال ثم اي قال ان تزني حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الٰهًا اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون الاية متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس رواه البخاري وفي رواية انس شهادة الزور بدل اليمين الغموس متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن ولا يغل احدكم حين يغل وهو مؤمن فاياكم اياكم متفق عليه وفي رواية ابن عباس ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين اصابعه وقال ابو عبد الله لا يكون هذا مؤمنا تامًا ولا يكون له نور الايمان هذا لفظ البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اية المنافق ثلث زاد مسلم وان صام وصلى وزعم انه مسلم ثم اتفقا اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة رواه مسلم

الفصل الثاني

عن صفوان بن عسال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبي فقال له صاحبه لا تقل نبي انه لو سمعك لكان له اربع اعين فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن ايات بينات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تمشوا ببريء الى ذي سلطان ليقتله ولا تسحروا ولا تاكلوا الربوا ولا تقذفوا محصنة ولا تولوا للفرار يوم الزحف وعليكم خاصة اليهود ان لا تعتدوا في السبت قال فقبلا يديه ورجليه وقالا نشهد انك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعوني قالا ان داود عليه السلام دعا ربه ان لا يزال من ذريته نبي وانا نخاف ان تبعناك ان يقتلنا اليهود رواه الترمذي وابو داود والنسائي وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من اصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله لا تكفره

---

1 قوله حليلة اي من حل يحل بالكسر اذ كل منهما حلال للآخر او من حل يحل بالضم لان كل واحد منهما حال عند الآخر فمطلق الزنا ذنب كبير وخاصة مع من يسكن في جوارك والتجاء بامانتك فهو زنا وابطال حق الجوار والخيانة معا فتح وفي مسلم ان تزاني اي ان تزني برضاها فيدل على افسادها على زوجها ايضا ١٢ مرقاة 2 قوله عقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو الشق والقطع والمراد عقوق احدهما قيل هو ايذاء لا يتحمل مثله من الولد عادة وقيل عقوقهما مخالفة امرهما فيما لم يكن معصية وفي معناهما الاجداد والجدات ١٢ مرقاة 3 قوله واليمين الغموس اي الذي يغمس صاحبه في الاثم ثم في النار وهو الحلف على الماضي عالما بكذبه ١٢ مرقاة 4 قوله والسحر قال في المدارك ان كان في قول الساحر او فعله ردّ ما لزم في شرط الايمان فهو كفر والا فلا ١٢ مرقاة 5 قوله التولي اي الادبار للفرار قوله يوم الزحف وهو الجماعة اي الذين يزحفون الى العدو اي يمشون اليهم واذا كان بازاء كل مسلم اكثر من كافرين جاز التولي ١٢ مرقاة 6 قوله وقذف المحصنات اي العفائف اي رميهن بالزنا وهو بفتح الصاد ويكسر اي احصنها الله واحفظها والتي حفظت فرجها من الزنا قوله والغافلات كناية عن البريات فان البريء غافل عما بهت به وتقاذف الرجل ايضا من الكبائر ويجب فيه الحد فتخصيصهن لمراعات الآية والعادة وشدة شناعتها ١٢ من التعليق ١٢ مرقاة 7 قوله لا يزني الزاني الخ هذا واشباهه لنفي الكمال اي لا يكون كاملا في الايمان حال كونه زانيا ويحتمل ان يكون لفظ الخبر بمعنى النهي ويسهله عند رؤية لا يزن على صيغة النهي وكذا في بقية الكلمات على حرف النهي وهو اسلوب شائع في كلام العرب قاله تورپشتي ١٢ (من التعليق) وقد اختاره بعض العلماء والاول اولى ١٢ السيد جمال الدين رح 8 قوله ولا ينتهب انتهب اذا اغار على اخذ ماله قهرا قوله نهبة بالضم المال الذي ينهب وهو مفعول به وبالفتح المصدر ١٢ مرقاة 9 قوله ابصارهم اي تعجبا من جرأته او خوفا من سطوته قوله لا يغل من الغلول وهو الخيانة في الغنيمة قوله فاياكم اياكم نصبه على التحذير والتكرير للتوكيد ١٢ مرقاة 10 قوله اربع لا منافاة بينه وبين ما قبله لان الشيء الواحد قد يكون له علامات فتارة يذكر بعضها واخرى اكثرها او جميعها وقوله كان منافقا قيل بتاويل اعتقاد الاستحلال وقوله خالصا يحتمل ان يكون هذا مختصا باهل زمانه صلى الله عليه وسلم عرفت بنور الوحي ويحتمل ان يراد بالمنافق العرفي وهو من يخالف سره عمله مطلقا ويمكن ان لا يجتمعن في مؤمن خصوصا على وجه الاعتقاد والحق ان النفاق على ضربين احدهما ان يظهر الدين ويسر الكفر ويسمى نفاق العقيدة والثاني ترك المحافظة على امور الدين سرا ومراعتها علنا وهو نفاق العمل كما نقل الترمذي عن اهل العلم بقوله انما معنى هذا عند اهل العلم "نفاق العمل" وهو الاتصاف بصفات المنافقين كما يظهر من لفظة "وان صام وان صلى" ١٢ من التعليق ١٢ س ومر 11 قوله العائرة من عار ذهب وبعد اي الطالبة للفحل المترددة بين فحلين للضراب تميل الى هذا مرة والى ذالك اخرى كما وصف الله جل ذكره مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء والتعبير بالشاة ايماء الى الجبن وسلب معنى الرجولية (كما قال تورپشتي) ١٢ مرقاة 12 قوله آيات بينات قال السيد في حاشية المراد بالآيات ههنا المعجزات التسع المذكورة في القرآن فعلى هذا قوله ولا تشركوا كلام مستانف ذكره عقيب الجواب ولم يذكر الراوي الجواب استغناء بما في القرآن او لغيره واما الاحكام العامة الشاملة للملل كلها وبيانها ما بعدها فان قلت كيف يكون جوابا وهو عشر خصال اجيب بان الزيادة على الجواب جائزة وهو قوله عليكم خاصة غير شامل لسائر الاديان لا تعلق له بسؤالهم ولهذا غير السياق انتهى كلامه مختصرا ١٢ مرقاة 13 قوله لا تكفره نهي وبالنون نفي وكلاهما يروى وهو بيان للكف ولذا قطعه منه والاكفار والتكفير نسبة احد اسدًا الى الكفر ١٢ مرقاة 1 وعن ابي هريرة كيفية النزع في رواية بقوله علكان فوق راسه كالمظلة ١٢ عــه كلمة اذا تدل على التكرار والاعتياد اي رسخ فيه هذه الخصال اعتاد بها ١٢ من التعليق

بن نب ولا تخرجہ من الاسلام بعمل والجهاد ماض منذ بعثنی الله الیٰ ان یقاتل اٰخر هٰذه الامة الدجال لا یبطله جور جائر ولا عدل عادل والایمان بالاقدار رواه ابوداؤد وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا زنی العبد خرج منه الایمان فکان فوق راسه کالظلة فاذا خرج من ذلك العمل رجع الیه الایمان رواه الترمذی وابوداؤد

الفصل الثالث عن معاذ قال اوصانی رسول الله صلی الله علیه وسلم بعشر کلمات قال لا تشرك بالله شیئًا وان قتلت وحرقت ولا تعقن والدیك وان امراك ان تخرج من اهلك ومالك ولا تترکن صلوٰة مکتوبة متعمدًا فان من ترك صلوٰة مکتوبة متعمدًا فقد برئت منه ذمة الله ولا تشربن خمرًا فانه راس کل فاحشة وایاك والمعصیة فان بالمعصیة حل سخط الله وایاك والفرار من الزحف وان هلك الناس واذا اصاب الناس موت وانت فیهم فاثبت وانفق علی عیالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك ادبا واخفهم فی الله رواه احمد وعن حذیفة قال انما النفاق کان علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فاما الیوم فانما هو الکفر او الایمان رواه البخاری

باب فی الوسوسة

الفصل الاول عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله تجاوز عن امتی ما وسوست به صدورها ما لم تعمل به او تتکلم متفق علیه وعنه قال جاء ناس من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم الی النبی صلی الله علیه وسلم فسالوه انا نجد فی انفسنا ما یتعاظم احدنا ان یتکلم به قال اوقد وجدتموه قالوا نعم قال ذاك صریح الایمان رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یاتی الشیطان احدکم فیقول من خلق کذا من خلق کذا حتی یقول من خلق ربك فاذا بلغه فلیستعذ بالله ولینته متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یزال الناس یتساءلون حتی یقال هٰذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شیئًا فلیقل اٰمنت بالله ورسله متفق علیه وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما منکم من احد الا وقد وکل به قرینه من الجن وقرینه من الملائکة قالوا وایاك یا رسول الله قال وایای ولکن الله اعاننی علیه فاسلم فلا یامرنی الا بخیر رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الشیطان یجری من الانسان مجری الدم متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه واٰله وسلم ما من بنی اٰدم مولود الا یمسه الشیطان حین یولد فیستهل صارخا من مس الشیطان غیر مریم وابنها متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم صیاح المولود حین یقع نزغة من الشیطان متفق علیه وعن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان ابلیس یضع عرشه علی الماء ثم یبعث سرایاه یفتنون الناس فادناهم منه منزلة اعظمهم فتنة یجیء احدهم فیقول فعلت کذا وکذا فیقول ما صنعت شیئًا قال ثم یجیء احدهم فیقول ما ترکته حتی فرقت بینه وبین امراته قال فیدنیه منه ویقول نعم انت قال الاعمش اراه قال فیلتزمه رواه مسلم

---

۱ قوله لا یبطله بصیم اول قوله جور جائر ولا عدل عادل ای لا یسقط الجهاد کون الامام ظالما او عادلا وهو صفة ماض او خبر بعد خبر وتقدیر وفی الخیر الجهاد واجب علیکم مع کل امیر برا کان او فاجرا ۱۲ مرقاة ۲ قوله بالاقدار یعنی بان جمیع ما یجری فی العالم هو من قضاء الله وقدره ۱۲ مرقاة ۳ قوله خرج منه الایمان ای نوره وکماله او اعظم شعبة وهو الحیاء من الله تعالیٰ او یصیر کانه خرج اذ لا یمنع ایمانه عن ذلك کما لا یمنع من خرج منه الایمان او انه من باب التغلیظ فی الوعید ۱۲ مرقاة ۴ قوله وان قتلت وحرقت ای وان عرضت للقتل والتحریق قوله ولا تعقن والدیك ای لا تخالفهما او احدهما فیما لم یکن معصیة قوله ان تخرج فی اهلك ومالك بالتصرف فی مرضاتهما کتطلیق المرأة وانفاق المال کله ۱۲ مرقاة ۵ قوله عصاك ادبا مفعول له ای للتادیب لا للتعذیب والمعنی اذا استحق الادب بالضرب فلا تسامحهم قوله اخفهم فی الله ای انذرهم فی مخالفة اوامر الله ونواهیه بالنصیحة والتعلیم وبالحمل علی مکارم الاخلاق من اطعام الفقیر واحسان الیتیم وبر الجیران وغیر ذلك ۱۲ مرقاة ۶ قوله انما النفاق ای حکمه بعدم التعرض لاهله والستر علیهم قوله کان علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم ای المصالح کانت مقتصرة علی ذلك الزمان اما الیوم فلم تبق تلك المصالح فنحن ان علمنا انه کافر سرا قتلناه حتی یؤمن ۱۲ لمعات ۷ قوله فی الوسوسة الخواطر ان کانت تدعوا الی الرذائل فهی وسوسة وان کانت تدعوا الی الفضائل فهو الهام والاصح انه لیس بحجة من غیر معصوم لانه لا ثقة بخواطره ۱۲ مرقاة ۸ قوله ما وسوست به صدورها یروی بالرفع وهو الاظهر لان وسوس لازم والمراد بصدورها انفسها ویروی بالنصب ووسوست بمعنی حدثت والضمیر لامته وظاهر الحدیث ان العبد لا یؤاخذ ما لم یعمل وان هم بمعصیة وعزم علیها والیه ذهب بعض العلماء اخذا بظاهر الحدیث والصواب الذی علیه اکثر الفقهاء والمحدثین انه یؤاخذه علی العزم دون الهم اعلم ان المراتب خمسة هاجس وخاطر وحدیث نفس وهم وعزم فالشیء اذا وقع فی القلب ابتداء ولم یجل فی النفس سمی هاجسا فاذا جال وتردد فی نفسه بعد وقوعه ابتداء ولم یتجدد بفعل ولا ترکه سمی خاطرا فاذا حدثته نفسه بان یفعل او لا یفعل علی حد سواء من غیر ترجیح لاحدهما علی الآخر سمی حدیث نفس فهذه الثلاثة لا عتاب علیها ولا ثواب واذا حدثته نفسه بالفعل وعدمه مع ترجیح الفعل لکن لیس ترجیحا قویا سمی هما فهذا یثاب علیه فی الخیر ولا یعاقب علیه فی الشر فاذا قوی وترجح الفعل حتی صار جازما مصمما بحیث لا یقدر علی الترك فهذا یثاب علیه فی الخیر ویعاقب علیه فی الشر والله اعلم ۱۲ لمعات والتعلیق. ۹ قوله ذاك صریح الایمان لان التعاظم انما یکون لاعتقاد بطلانه وبخوف الله وخشیته وتعظیمه وکل من الایمان ۱۲ لمعات ۱۰ قوله به قرینه من الجن وقرینه من الملائکة ای لکل احد من بنی آدم صاحب من الملك وصاحب من الشیطان وهو قرین فقرینه من الملائکة یامره بالخیر واسمه الملهم وقرینه من الشیاطین یامره بالشر واسمه اهرمن والوسواس قوله فاسلم قال التوربشتی یروی مفتوحة المیم علی بناء الماضی من الاسلام ومضمومة المیم علی بناء المضارع من السلامة ومن اهل العلم من یختار الروایة بضم المیم وقال ان الشیطان لا یتصور منه الاسلام لانه مطبوع علی الکفر لکن اذا صحت الروایة فلا عبرة بهذا التعلیل ـ ملتقط من اللمعات والمرقات ۱۲ ۱۱ قوله مجری الدم مصدر او اسم مکان والمقصود تمکنه من اغواء الانسان تمکنا تاما ۱۲ لمعات ۱۲ قوله سرایاه جمع سریة وهو قطعة من الجیش قوله یفتنون بفتح الیاء وکسر التاء ای یضلونهم قوله فیدنیه من الادناء وهو التقریب ای فیقرب ابلیس ذلك المغوی من نفسه قوله نعم انت ای انت نعم الولد انت ۱۲ مرقات ❊ ❊ ❊

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ایس من ان یعبده المصلون فی جزیرة العرب ولکن فی التحریش بینهم رواه مسلم

الفصل الثانی

عن ابن عباس ان النبی صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال انی احدث نفسی بالشیٔ لان اکون حممة احب الیّ من ان اتکلم به قال الحمد لله الذی رد امره الی الوسوسة رواه ابوداؤد وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للشیطان لمة بابن ادم وللملك لمة فاما لمة الشیطان فایعاد بالشر وتکذیب بالحق واما لمة الملك فایعاد بالخیر وتصدیق بالحق فمن وجد ذلك فلیعلم انه من الله فلیحمد الله ومن وجد الاخری فلیتعوذ بالله من الشیطان الرجیم ثم قرأ الشیطان یعدکم الفقر ویامرکم بالفحشاء رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن ابی هریرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا یزال الناس یتساءلون حتی یقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم یلد ولم یولد ولم یکن له کفوا احد ثم لیتفل عن یساره ثلثا ولیستعذ بالله من الشیطان الرجیم رواه ابوداؤد وسنذکر حدیث عمرو بن الاحوص فی باب خطبة یوم النحر ان شاء الله تعالی

الفصل الثالث

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن یبرح الناس یتساءلون حتی یقولوا هذا الله خلق کل شیٔ فمن خلق الله عز وجل رواه البخاری ولمسلم قال قال الله عز وجل ان امتك لا یزالون یقولون ما کذا ما کذا حتی یقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله عز وجل وعن عثمان بن ابی العاص قال قلت یا رسول الله ان الشیطان قد حال بینی وبین صلوتی وبین قراءتی یلبسها علیّ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك شیطان یقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل علی یسارك ثلثا ففعلت ذلك فاذهبه الله عنی رواه مسلم وعن القاسم بن محمد ان رجلا سأله فقال انی اهم فی صلوتی فیکثر ذلك علیّ فقال له امض فی صلوتك فانه لن یذهب ذلك عنك حتی تنصرف وانت تقول ما اتممت صلوتی رواه مالك

باب الایمان بالقدر

الفصل الاول

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم کتب الله مقادیر الخلائق قبل ان یخلق السموٰت والارض بخمسین الف سنة قال وکان عرشه علی الماء رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم کل شیٔ بقدر حتی العجز والکیس رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج ادم وموسی عند ربهما فحج ادم موسی قال موسی انت ادم الذی خلقك الله بیده ونفخ فیك من روحه واسجد لك ملائکته واسکنك فی جنته ثم اهبطت الناس بخطیئتك الی الارض قال ادم انت موسی الذی اصطفاك الله برسالته وبکلامه واعطاك الالواح فیها تبیان کل شیٔ وقربك نجیا فبکم وجدت الله کتب التوراة قبل ان اخلق قال موسی باربعین عاما قال ادم فهل وجدت فیها وعصی ادم ربه فغوی قال نعم قال افتلومنی علی ان عملت عملا کتبه الله علیّ ان اعمله قبل ان یخلقنی باربعین سنة

۱؎ قد ایس من ان یعبده المصلون قال الطیبی المراد بالمصلین المؤمنون ولعبادة الشیطان عبادة الاصنام والمعنی ان الشیطان ایس ان یعود احد من المؤمنین الی عبادة الصنم ولا یرد علی هذا اصحاب مسیلمة ومانعی الزکوٰة وغیرہم ممن ارتد لانهم لم یعبدوا الصنم انتہی ولك ان تقول معنی الحدیث ان الشیطان ایس من ان یتبدل دین الاسلام ویظهر الاشراك ویستمر الامر ویصیر کما کان من قبل ولا ینافیه ارتداد من ارتد بل لو عبد الاصنام ایضا لم یضر فی المقصود ۱۲ لمعات ۲؎ قوله فی جزیرة العرب قیل انما خص جزیرة العرب لان الدین یومئذ لم یتعد عنها وقیل لانها معدن العبادة ومهبط الوحی ونقل عن الامام مالك ان جزیرة العرب مکة والمدینة والیمن قال علی القاری فی المرقاة وفی القاموس جزیرة العرب ما احاط به بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات وما بین عدن ابین الی اطراف الشام طولا ومن جدة الی ریف العراق عرضا انتہی ۱۲ ۳؎ قوله فی التحریش بینهم ای فی اغراء بعضهم علی بعض والتحریض بالشرین الناس من قتل وخصومة ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله رد امره الضمیر فیحتمل ان یکون للشیطان وان لم یجر له ذکر لدلالة السیاق علیه ویحتمل ان یکون للرجل والامر یحتمل ان یکون واحد الاوامر وان یکون بمعنی الشان یعنی کان الشیطان یامر الناس بالکفر قبل هذا واما الآن فلا سبیل الیهم سوی الوسوسة ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله لمة بالفتح من الالمام ومعناه النزول والقرب والاصابة والمراد بها ما یقع فی القلب بواسطة الشیطان او الملك ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله ثم لیتفل هو عبارة عن کراهة الشیٔ والنفور والمعنی ای لیبصق احدکم او هذا الرجل الموسوس ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله ما کذا ما کذا کنایة عن کثرة السوال وقیل قال ای ما شانه ومن خلقه ۱۲ ۸؎ قوله قد حال الخ ای یمنعنی من الدخول فی الصلوٰة او من الشروع فی القراءة ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله یلبسها بالتشدید للمبالغة وفی نسخة صحیحة ظاهرة بفتح اوله وکسر ثالثه ای یخلطنی ویشککنی فیهما ای فی الصلوٰة والقراءة ۱۲ ۱۰؎ قوله خنزب بخاء معجمة ثم نون ثم زای کزبرج او درهم ویقال ایضا بفتح الخاء والزای وهو فی اللغة الجری علی الفجور علی ما یفهم من القاموس ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله اهم بکسر الهاء وخفة المیم یقال وهمت بالشیٔ بالفتح اهم وهما اذا ذهب وهمك الیه وانت ترید غیره ۱۲ ۱۲؎ قوله فیکثر بالمثلثة معلوما او مجهولا او بالموحدة المضمومة وهو الاصح روایة ای یعظم ذلك الوهم ۱۲ ۱۳؎ قوله حتی تنصرف ای تفرغ من الصلوٰة وانت تقول للشیطان ارغاما نعم ما اتممت صلوتی کما تقول ولکن لا اتمها ولا اعیدها اذهب فان ربی کریم یقبل منی ذلك هذا امر عظیم لدفع الوسواس هذا ملتقط من اللمعات والمرقاة ۱۲ ۱۴؎ قوله کتب الله ای اجری الله القلم علی اللوح المحفوظ بایجاد ما بینهما من التعلق ۱۲ مرقاة ۱۵؎ قوله حتی العجز والکیس بالرفع فیهما عطفا علی کل وبالجر عطفا علی شیٔ قال التوربشتی الخفض فی الروایة اکثر واعلم ان العجز ضد القدرة والکیس بفتح الکاف وسکون الیاء خلاف الحمق کذا فی القاموس ۱۲ لمعات ۱۶؎ قوله احتج آدم وموسی ای طلب کل منهما الحجة علی صاحبه علی ما یقول قیل هذه المحاجة کانت روحانیة فی عالم الغیب ویؤیده قوله عند ربهما ای عند تجلیه تعالی علیهما ویجوز ان یکون جسمانیة بان احیاهما او احیا آدم فی حیوة موسی واجتمعا فی حظائر القدس کما ثبت فی حدیث الاسراء ۱۲ مرقاة والحق ان هذه المحاجة والاخبار بها لیس الا لتصویر معنی التقدیر والکسب وان تقدیر الله تعالی لا یسلب من العبد القدرة والاختیار الذی علیه مدار التکلیف والا فکیف یمکن حفاظ المقدر الالهی علی موسی الذی لا یتم الایمان بالله الا به فان شان موسی اجل وارفع من هذا ۱۲ ملتقط من التعلیق ۱۷؎ قوله بخطیئتك وهی الاکل من الشجرة وان کان نسیانا او خطأ فی الاجتهاد ۱۲

لـه قوله فحج آدم موسیٰ ای غلبه بالحجة ولا یکن للعاصی مثله لانه ما دام فی دار التکلیف ففی لوم و زجر و عبرة و آدم علیه السلام خرج عنه وغفر ذنبه فلم یبق فی لوم سوی التخجیل ۱۲ مجمع ۲ قوله مثل ذلک الخ اشارة الی محذوف ای مثل ذلک الزمان یعنی اربعین یوما ۱۲ مرقات ۳ قوله مثل ذلک ویظهر التصویر فی هذه الاربعین قال المظهر فی هذا التحویل مع قدرته علی خلقه فی لحظة فوائد وعبر منها انه لو خلقه دفعة لشق علی الام لعدم اعتیادها وربما تظن علة فجعل اولا نطفة لتعتاد بها مدة وهکذا الی الولادة ۱۲ مرقاة ۴ قوله فیعمل بعمل اهل النار الخ فیه اشارة الی ان دخول النار لا یکون بمجرد تعلق العلم الالٰهی بل لا بد من ظهور العمل المخلوق فلا یکون جبرا محضا ولا قدرا لجبا ۱۲ مرقاة ۵ قوله فیسبق علیه الکتاب فیه دلالة ظاهرة علی ان الاعمال امارات لا موجبات وان مصیرها الی ما جری به المقادیر فی البدایة ۱۲ مرقاة

وعن ابن مسعود قال حدثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق احدکم یجمع فی بطن امه اربعین یوما نطفة ثم یکون علقة مثل ذلک ثم یکون مضغة مثل ذلک ثم یبعث الله الیه ملکا باربع کلمات فیکتب عمله واجله ورزقه وشقی او سعید ثم ینفخ فیه الروح فوالذی لا اله غیره ان احدکم لیعمل بعمل اهل الجنة حتی ما یکون بینه وبینها الا ذراع فیسبق علیه الکتاب فیعمل بعمل اهل النار فیدخلها وان احدکم لیعمل بعمل اهل النار حتی ما یکون بینه وبینها الا ذراع فیسبق علیه الکتاب فیعمل بعمل اهل الجنة فیدخلها متفق علیه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان العبد لیعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة ویعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتیم متفق علیه وعن عائشة رضی الله عنها قالت دعی رسول الله صلی الله علیه وسلم الی جنازة صبی من الانصار فقلت یا رسول الله طوبی لهذا عصفور من عصافیر الجنة لم یعمل السوء ولم یدرکه فقال او غیر ذلک یا عائشة ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم فی اصلاب آبائهم وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم فی اصلاب آبائهم رواه مسلم وعن علی رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما منکم من احد الا وقد کتب مقعده من النار ومقعده من الجنة قالوا یا رسول الله افلا نتکل علی کتابنا وندع العمل قال اعملوا فکل میسر لما خلق له اما من کان من اهل السعادة فسییسر لعمل السعادة واما من کان من اهل الشقاوة فسییسر لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطی واتقی وصدق بالحسنی الآیة متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله کتب علی ابن آدم حظه من الزنا ادرک ذلک لا محالة فزنا العین النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنی وتشتهی والفرج یصدق ذلک ویکذبه متفق علیه وفی روایة لمسلم قال کتب علی ابن آدم نصیبه من الزنا مدرک ذلک لا محالة العینان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الکلام والید زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب یهوی ویتمنی ویصدق ذلک الفرج ویکذبه وعن عمران بن حصین ان رجلین من مزینة قالا یا رسول الله ارأیت ما یعمل الناس الیوم ویکدحون فیه اشیء قضی علیهم ومضی فیهم من قدر سبق او فیما یستقبلون به مما اتاهم نبیهم وثبتت الحجة علیهم فقال لا بل شیء قضی علیهم ومضی فیهم وتصدیق ذلک فی کتاب الله عز وجل ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قلت یا رسول الله انی رجل شاب وانا اخاف علی نفسی العنت ولا اجد ما اتزوج به النساء کانه یستاذنه فی الاختصاء قال فسکت عنی ثم قلت مثل ذلک فسکت عنی ثم قلت مثل ذلک فسکت عنی ثم قلت مثل ذلک فقال النبی صلی الله علیه وسلم یا ابا هریرة جف القلم بما انت لاق فاختص علی ذلک او ذر رواه البخاری وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان قلوب بنی آدم کلها بین اصبعین من اصابع الرحمن کقلب واحد یصرفه کیف یشاء ثم قال

۶ قوله فیدخلها الخ فی هذا الحدیث تنبیه علی ان السالک ینبغی ان لا یغتر باعماله الحسنة ویجتنب العجب والتکبر والاخلاق السیئة ویکون بین الخوف والرجاء ومسلما بالرضا تحت حکم القضاء ۱۲ مرقاة ۷ قوله انما الاعمال بالخواتیم تذییل للکلام السابق المشتمل علی معناه لمزید التقریر فیه حث علی المواظبة بالطاعات والحفظ عن المعاصی خوفا من ان یکون ذلک آخر عمره وفیه زجر عن التعجب والفرح فانه لا یدری ما ذا یصیبه فی العاقبة وفیه انه لا یجوز الشهادة لاحد بالجنة ولا بالنار قوله بالخواتیم ای بما یختم علیه امر عاملها هو تذییل لما قبله مشتمل علی حاصله فرب کافر متعبد یسلم فی آخر عمره ورب مسلم متعبد یکفر فی غایة امره ۱۲ اس و مرقات

۸ قوله من عصافیر الجنة ای هو مثلها حیث انه لا ذنب علیه وینزل فی الجنة حیث یشاء ۱۲ مرقات.

۹ قوله او غیر ذلک بفتح الواو وضم الراء وکسر الکاف هو الصحیح المشهور من الروایات والتقدیر اتعتقدین ما قلت والحق غیر ذلک وهو عدم الجزم بکونه من اهل الجنة اولما فیه من الحکم بالجزم بالایمان ابوی الصبی او احدهما اذ هو تبع لهما ۱۲ ملتقط من المرقاة.

۱۰ قوله کتب علی ابن آدم ای قدر واثبت فی اللوح المحفوظ قوله ادرک ذلک ای اصاب ووصل لا محالة ای ما کتب الله لا بد وان یقع او معنی کتب انه اثبت (ورکب) فیه الشهوة والمیل الی النساء (ابتداء) وخلق فیه العینین والاذنین والقلب والفرج وهی التی تجد لذة الزنا الا من عصمه الله بفضله ۱۲ انس و مرقاة.

۱۱ قوله تمنی وتشتهی لعله عدل عن سنن السابق لافادة التجدد ای زنا النفس تمنیها واشتهاؤها وقوع الزنا الحقیقی والتمنی اعم من الاشتهاء لانه قد یکون فی الممتنعات دونه قوله والفرج یصدق ذلک او یکذبه قال الطیبی سمی هذه الاشیاء باسم الزنا لانها مقدمات له مؤذنة لوقوعه ونسب التصدیق والتکذیب الی الفرج لانه منشأه ومکانه ای محله الذی یتحقق فیه ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله ونفس وما سواها وجه الاستدلال من النبی صلی الله علیه وسلم بالآیة ان الهمها بلفظ الماضی یدل علی ان ما یعملون من الخیر والشر قد جری فی الازل والواو فی ونفس للقسم او للعطف علی المقسم به والمراد نفس آدم لانه الاصل فالتنوین للتقلیل وقیل المراد جمیع النفوس کقوله تعالیٰ علمت نفس ما احضرت فالتنوین للتنکیر وما فی ما سواها بمعنی من ای من خلقها یعنی به ذاته تعالیٰ ای خلقها علی احسن صورة وزینها بالعقل والتمیز ۱۲ مرقاة.

۱۳ قوله جف القلم بما انت لاق هو کنایة عن جریان القلم بالمقادیر وامضائها والفراغ منها لان الفراغ بعد الشروع یستلزم جفاف القلم عن مداده فاطلق اللازم علی الملزوم وهذه العبارة من مقتضیات الفصاحة النبویة ۱۲ مرقاة ۱۴ قوله جف القلم بما انت لاق ای ملاق بما تفعله وتقوله ویجری علیک قال التوربشتی جف القلم کنایة عن جریان القلم بالمقادیر وامضائها والفراغ عنها ۱۲ مرقاة ۱۵ قوله فاختص علی ذلک او ذر لیس هذا اذنا فی الاختصاء بل توبیخ ولوم علی الاستیذان فی قطع عضو بلا فائدة ۱۲ مرقاة ۱۶ قوله کلها وانما قال کلها لیستعمل الانبیاء والاولیاء والفجرة والکفرة من الاشقیاء ۱۲ مرقاة.

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اللھم مصرف القلوب صرف قلوبنا علی طاعتک رواہ مسلم **وعن** ابی ھریرۃ
قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من مولود الا یولد علی الفطرۃ[1] فابواہ یھودانہ[2] او ینصرانہ او
یمجسانہ کما تنتج[3] البھیمۃ بھیمۃ جمعاء ھل تحسون[4] فیھا من جدعاء[5] ثم یقول فطرۃ اللہ التی فطر
الناس علیھا لا تبدیل لخلق اللہ ذلک الدین القیم متفق علیہ **وعن** ابی موسی قال قام فینا
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بخمس کلمات فقال ان اللہ لا ینام ولا ینبغی لہ ان ینام یخفض القسط ویرفعہ
یرفع الیہ عمل اللیل قبل عمل النھار وعمل النھار قبل عمل اللیل حجابہ[6] النور لو کشفہ لاحرقت سبحات
وجھہ ما انتھی الیہ بصرہ من خلقہ رواہ مسلم **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
ید اللہ ملأی لا تغیضھا نفقۃ سحاء[7] اللیل والنھار ارأیتم ما انفق منذ خلق السماء والارض فانہ لم یغض ما فی
یدہ وکان عرشہ علی الماء وبیدہ المیزان یخفض ویرفع متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم یمین اللہ ملأی قال
ابن نمیر ملآن سحاء لا یغیضھا شیء اللیل والنھار **وعنہ** قال سئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن ذراری
المشرکین قال اللہ اعلم[8] بما کانوا عاملین متفق علیہ

الفصل الثانی

عن عبادۃ بن الصامت
قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اول ما خلق اللہ القلم فقال لہ اکتب قال ما اکتب قال اکتب القدر[9] فکتب
ما کان وما ھو کائن الی الابد رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب اسنادا **وعن** مسلم بن یسار
قال سئل عمر بن الخطاب عن ھذہ الآیۃ واذ اخذ ربک من بنی آدم من ظھورھم ذریتھم الآیۃ
قال عمر سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یسئل عنھا فقال ان اللہ خلق آدم ثم مسح ظھرہ بیمینہ فاستخرج
منہ ذریۃ فقال خلقت ھؤلاء للجنۃ وبعمل اھل الجنۃ یعملون ثم مسح ظھرہ فاستخرج منہ ذریۃ
فقال خلقت ھؤلاء للنار وبعمل اھل النار یعملون فقال رجل ففیم العمل یا رسول اللہ فقال رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اللہ اذا خلق العبد للجنۃ استعملہ بعمل اھل الجنۃ حتی یموت علی عمل من اعمال اھل الجنۃ
فیدخلہ بہ الجنۃ واذا خلق العبد للنار استعملہ بعمل اھل النار حتی یموت علی عمل من اعمال اھل النار
فیدخلہ بہ النار رواہ مالک والترمذی وابوداؤد **وعن** عبد اللہ بن عمرو قال خرج رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم وفی یدیہ کتابان فقال اتدرون ما ھذان[10] الکتابان قلنا لا یا رسول اللہ الا ان
تخبرنا فقال للذی فی یدہ الیمنی ھذا کتاب من رب العالمین فیہ اسماء اھل الجنۃ واسماء آبائھم
وقبائلھم ثم اجمل[11] علی آخرھم فلا یزاد فیھم ولا ینقص منھم ابدا ثم قال للذی فی شمالہ ھذا کتاب
من رب العالمین فیہ اسماء اھل النار واسماء آبائھم وقبائلھم ثم اجمل علی آخرھم فلا یزاد فیھم و
لا ینقص منھم ابدا فقال اصحابہ ففیم العمل یا رسول اللہ ان کان امر قد فرغ[12] منہ فقال سددوا و
قاربوا فان صاحب الجنۃ یختم لہ بعمل اھل الجنۃ وان عمل ای عمل وان صاحب النار یختم لہ بعمل اھل النار و
ان عمل ای عمل ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بیدیہ فنبذھما[13] ثم قال فرغ ربکم من العباد فریق فی الجنۃ وفریق

---

[1] علی الفطرۃ الفطرۃ الابتداء والاختراع والفطرۃ الحالۃ یرید انہ یولد علی نوع من الجبلۃ والطبع المتھیٔ لقبول الدین فلو ترک علیھا لاستمر علی لزومھا وانما یعدل عنھا لآفۃ ۱۲ مجمع [2] قولہ یھودانہ بتشدید الواو ای یعلمانہ الیھودیۃ ویجعلانہ یھودیا وکذا قولہ ینصرانہ ویمجسانہ ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ کما تنتج اما حال ای شبیھا او مصدر ای یغیرانہ تغیرا کتغیرھم البھیمۃ وعلی التقدیرین فالافعال الثلثۃ اعنی یھودانہ وما عطفا علیہ تنازعت فی کما تنتج یروی علی بناء الفاعل وبناء المفعول یقال نتج الناقۃ ینتجھا اذا تولی انتاجھا حتی وضعت فھو ناتج فھو للبھائم کالقابلۃ للنساء والاصل نتجھا ولذا تعدی الی مفعولین فاذا بنی للمفعول قیل نتجت ولدا والجمعاء التی لم یذھب من بدنھا شیٔ سمیت بذلک لاجتماع سلامۃ اجزائھا والجدعاء التی قطعت اذنھا ۱۲ [4] قولہ ھل تحسون فی موضع الحال ای بھیمۃ سلیمۃ مقولا فی حقھا ھذا القول ۱۲ س [5] قولہ من جدعاء بالمھملۃ ای مقطوعۃ الاذن وفی المصابیح حتی تکونوا انتم تجدعونھا قیل تخصیص الجدع ایماء الی ان تصمیمھم علی الکفر انما کان لصممھم عن الحق ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ حجابہ النور ای حجابہ خلاف الحجب المعھودۃ فھو محجوب عن خلقہ بانوار عزہ وجلالہ ولو کشف ذلک الحجب فتجلی لم یبق مخلوق الا احترق ۱۲ س [7] قولہ سحاء من سح الماء اذا سال من فوق قولہ اللیل والنھار منصوبان علی الظرف ای دائمۃ الصب فی اللیل والنھار ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ اللہ اعلم بما کانوا عاملین ای اللہ اعلم بما ھم صائرون الیہ من دخول الجنۃ او النار او الترک بین المنزلتین وقد اختلفوا فی ذلک فقیل انھم من اھل النار تبعا للابوین وقیل من اھل الجنۃ نظرا الی اصل الفطرۃ وقیل انھم خدام اھل الجنۃ وقیل انھم یکونون بین الجنۃ لا منعمین ولا معذبین وقیل من علم اللہ تعالی منہ ان یؤمن ویموت علیہ ان عاش ادخلہ الجنۃ ومن علم منہ انہ یفجر ویکفر ادخلہ النار وقیل بالتوقف فی امرھم وعدم القطع لشیٔ وھو الاولی وھو مختار ابی حنیفۃ رحمہ اللہ لعدم التوقیف من جھۃ الرسول صلی اللہ علیہ وسلم بکونھم من اھل الجنۃ ولا من اھل النار بل امرھم بالاعتقاد الذی علیہ اکثر اھل السنۃ من التوقیف فی امرھم وقال ابن حجر ھذا قبل ان ینزل فیھم شیٔ فلا ینافی ان الاصح انھم من اھل الجنۃ کما ھو مصرح فی حدیث لیلۃ الاسراء کذا فی المرقاۃ ۱۲ [9] قولہ اکتب القدر ای الامر المقدر فی علمہ الازلی والمقضی بارادتہ الازلیۃ کما قال تعالی انا کل شیٔ خلقناہ بقدر ومعنی کتابتہ ابرازہ من علمہ الی اللوح المحفوظ اعلم ان علمہ تعالی وقضاءہ لا یسلبان القدرۃ والاختیار عن العبد فانہ علم ان ھذا العبد یعمل کذا فی وقت کذا باختیار منہ وارادتہ واما وصفی کیفیۃ استعمالہ بعمل اھل الجنۃ او بعمل اھل النار کما فی حدیث عمر فقد بینہ تعالی مفصلا فی قولہ واما من اعطی واتقی وصدق بالحسنی فسنیسرہ للیسری واما من بخل واستغنی وکذب بالحسنی فسنیسرہ للعسری وھو معنی قولہ تعالی قل کل یعمل علی شاکلتہ وھو المراد من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم اعملوا فکل میسر لما خلق لہ واما وظیفۃ العبد فکف نفسہ عما نھی اللہ عنہ واتیانہ بما امر بہ کما قال تعالی واما من خاف مقام ربہ ونھی النفس عن الھوی فان الجنۃ ھی الماوی وکما قال علیہ السلام سددوا وقاربوا الخ وھو یقدر علیہ تماما لانہ تعالی اعطاہ قدرۃ کاملۃ واختیارا تاما علی الخیر والشر کما بینہ فی قولہ وھدینٰھم فاستحبوا العمی علی الھدی وایضا یستغرب من نفسہ کل من اتی خیرا او شرا ویضیف فعلہ الی نفسہ فیفتخر او یندم علیہ ویعد نفسہ مستحقا للجزاء او العقوبۃ وبالجملۃ لا یجد نفسہ عاجزا عند اتیان فعل وعلیہ مدار التکلیف الشرعی واللہ اعلم بالصواب وعلمہ اتم ۱۲ مرقاۃ [10] قولہ ما ھذان الظاھر من الاشارۃ انھما حسیان حقیقیان وان کان بعیدا فھمھا عن عقولنا القاصرۃ فان قدرۃ اللہ ومرتبۃ رسولہ اعلی وارفع من ان ینالہ عقولنا وقیل تمثیل واستحضار للمعنی ۱۲ مرقاۃ [11] قولہ ثم اجمل علی آخرھم من قولھم اجمل الحساب اذا تمم ورد التفصیل الی الاجمال واثبت فی آخر الورقۃ مجموع ذلک وجملتہ کما ھو عادۃ المحاسبین ان یکتبوا الاشیاء مفصلۃ ثم یوقعوا فی آخرھا فذلکۃ ترد التفصیل الی الاجمال ۱۲ مرقاۃ [12] قولہ قد فرغ منہ بصیغۃ المجھول ای اذا کان المدار علی کتابۃ الازل فای فائدۃ فی اکتساب العمل ۱۲ مرقاۃ [13] قولہ فنبذھما ای طرح ما فیھما من الکتابین لا بطریق الاھانۃ بل نبذھما الی عالم الغیب ھذا اذا کان ھناک کتاب حقیقی واما علی التمثیل فیکون المعنی نبذھما ای الیدین وھو کنایۃ عن التفویض الی علم اللہ ۱۲ مرقاۃ [14] وفسر القسط بعضھم بالمیزان لما یقع بہ المعدلۃ فی القسمۃ کما فی روایۃ ابی ھریرۃ بیدہ المیزان ۱۲ [15] ومن ذریۃ آدم ذریتھم الی یوم القیامۃ علی الترتیب الذی یوجدون علیہ ففی الحدیث تفصیل ما اجمل فی القرآن ۱۲ ۰

السعير رواه الترمذی وعن ابی خزامة عن ابيه قال قلت يا رسول الله ارأيت رُقًى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هى من قدر الله رواه احمد والترمذی وابن ماجة وعن ابی هريرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع فی القدر فغضب حتى احمر وجهه حتى كانما فُقِئَ فی وجنتيه حبُّ الرمان فقال ابهذا أُمرتم ام بهذا أُرسلتُ اليكم انما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا فی هذا الامر عزمت عليكم عزمت عليكم ان لا تنازعوا فيه رواه الترمذی وروى ابن ماجة نحوه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وعن ابی موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والابيض والاسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب رواه احمد والترمذی وابوداود وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق خلقه فی ظلمة فالقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله رواه احمد والترمذی وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبی على دينك فقلت يا نبی الله آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا قال نعم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف يشاء رواه الترمذی وابن ماجة وعن ابی موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب كريشة بارض فلاة يقلبها الرياح ظهرا لبطن رواه احمد وعن علی قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربع يشهد ان لا اله الا الله وانی رسول الله بعثنی بالحق ويؤمن بالموت والبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر رواه الترمذی وابن ماجة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من امتی ليس لهما فی الاسلام نصيب المرجئة والقدرية رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون فی امتی خسف ومسخ وذلك فی المكذبين بالقدر رواه ابوداود وروى الترمذی نحوه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم رواه احمد وابوداود وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم رواه ابوداود وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبی يجاب الزائد فی كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت ليعز من اذله الله ويذل من اعزه الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتی ما حرم الله والتارك لسنتی رواه البيهقی فی المدخل ورزين فی كتابه وعن مطر بن عكامس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى الله لعبد ان يموت بارض جعل له اليها حاجة رواه احمد والترمذی وعن عائشة رضی الله عنها قالت قلت يا رسول الله ذراری المؤمنين قال من آبائهم فقلت يا رسول الله بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين

---

١ قوله رُقی جمع رقية وهی ما يقرأ لطلب الشفاء والاسترقاء طلب الرقية ١٢ مرقاة ٢ قوله وتقاة بضم اوله قوله نتقيها ای نلتجی بها واصل تقاة وقاة وهی اسم ما يلتجی به الناس من خوف الاعداء وغيره كالترس ١٢ مرقاة ٣ قوله هی من قدر الله ايضا يعنی كما ان الله تعالى قدر الداء قدر زواله بالدواء ان استعمله كما ينبغی ومن استعمله ولم ينفعه فليعلم ان الله تعالى ما قدره له او وقع قصور منه فی استعماله وهو ايضا علمه وقضى به فانه لا يخرج من علمه وقضاءه شیء قال فی النهاية جاء فی بعض الاحاديث جواز الرقية كقوله عليه الصلوة والسلام استرقوا لها فان بها النظرة ای اطلبوا لها من يرقيها وفی بعضها النهی عنها كقوله عليه الصلوة والسلام فی باب التوكل الذين لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث فی القسمين كثيرة ووجه الجمع ان كان من الرقية بغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه فی كتبه المنزلة او بغير اللسان العربی او ما يعتقد منها انها نافعة لا محالة فانها منهية واياها اراد عليه الصلوة والسلام بقوله ما توكل من استرقى وما كان على خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن واسماء الله تعالى والرقی المروية فليست بمنهية وهو المراد بها ١٢ مرقاة ٤ قوله فقئ بصيغة المفعول ای شق او عصر فی وجنتيه ای غدر به فهو كناية عن مزيد حمرة وجهه المنبئة عن مزيد غضبه وانما غضب لان القدر سر من اسرار الله تعالى وطلب سر الله منهی عنه ١٢ مرقاة ٥ قوله فی ظلمة ای كائنين فی ظلمة النفس المجبولة بالشهوات الردية والبدن المادی الحيوانی ١٢ ٦ قوله من نوره ای نوره الذی خلق والمراد منه ما نصب لهم من الحجج النيرة والآيات الباهرة كما قال تعالى وجعل الظلمات والنور فالاضافة اليه تعالى للتكريم ١٢ اللمعات ٧ قوله المرجئة يهمز ولا يهمز من الارجاء مهموزا ومعتلا وهو التاخير يقولون الافعال كلها بتقدير الله تعالى وليس للعباد فيها اختيار فانه لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهم الجبرية القائلون بالجبر والقدرية بفتح الدال وسكون هم المنكرون للقدر وهو الحق ما بينهما ١٢ مرقاة ٨ قوله مجوس هذه الامة ای امة الاجابة لان قولهم افعال العباد مخلوقة بقدرهم يشبه قول المجوس القائلين بان للعالم الهين خالق الخير وهو يزدان ای الله وخالق الشر وهو اهرمن ای الشيطان كذلك القدرية يقولون الخير من الله والشر من الشيطان ومن النفس ١٢ مرقاة ٩ قوله ولا تفاتحوهم من الفتاحة بضم الفاء وكسرها ای الحكومة ای لا تحاكموا اليهم وقيل لا تبدؤهم بالسلام او بالكلام لان شبهاتهم وتلبيساتهم تورث الضعف فی ايمانكم بالقدر الا ان تضطروا الى جوابهم فاجيبوهم بما ورد فی القرآن ١٢ مرقاة ١٠ قوله والمتسلط بالجبروت ای الانسان المستولی القوی الغالب بالقهر او الحاكم بالتكبر الناشی عن الشوكة والولاية والجبروت فعلوت مبالغة من الجبر وهو القهر ١٢ مرقاة ١١ قوله والتارك لسنتی ای المعرض عنها بالكلية او بعضها استخفافا بها وقلة مبالاة فهو كافر وملعون وتاركها تهاونا وتكاسلا لا عن استخفاف فهو عاص واللعنة عليه من باب التغليظ ١٢ مرقات۔

اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه ولوالديهم اجمعين، آمين، ثم آمين يا رب العالمين

قلت فذراری المشرکین قال من اٰبائهم قلت بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين رواه ابوداؤد
وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الوائدة والموؤدة في النار رواه ابوداؤد والترمذي[1]

الفصل الثالث

عن ابی الدرداء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله عز وجل فرغ
الى كل عبد من خلقه من خمس من اجله وعمله ومضجعه واثره ورزقه رواه احمد وعن عائشة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تكلم في شيء من القدر[2] سئل عنه يوم القيمة[3] ومن لم يتكلم
فيه لم يسئل عنه رواه ابن ماجة وعن ابن الديلمي[4] قال اتيت ابي بن كعب فقلت له قد وقع
في نفسي شيء من القدر فحدثني لعل الله ان يذهبه من قلبي فقال لو ان الله عز وجل عذب
اهل سمٰوٰته واهل ارضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم
ولو انفقت مثل احد ذهبا[5] في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم ان ما اصابك
لم يكن ليخطئك وان ما اخطأك لم يكن ليصيبك ولو مت على غير هذا لدخلت النار قال ثم اتيت
عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم اتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ثم اتيت زيد
ابن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك رواه احمد وابوداؤد وابن ماجة وعن نافع ان
رجلا اتى ابن عمر فقال ان فلانا يقرأ عليك السلام فقال انه بلغني انه قد احدث[6] فان كان قد
احدث فلا تقرئه مني السلام[7] فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول يكون في امتي او في هذه الامة
خسف ومسخ اوقذف[8] في اهل القدر رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث
حسن صحيح غريب وعن علي قال سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن ولدين[9] ماتا لها في الجاهلية
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هما في النار قال فلما رأى الكراهة في وجهها قال لو رأيت مكانهما لابغضتهما
قالت يا رسول الله فولدي منك قال في الجنة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمنين واولادهم
في الجنة وان المشركين واولادهم في النار ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم
رواه احمد وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله ادم مسح ظهره فسقط عن
ظهره كل نسمة[10] هو خالقها من ذريته الى يوم القيمة وجعل بين عيني كل انسان منهم وبيصا[11] من نور ثم
عرضهم على ادم فقال اي رب من هؤلاء قال ذريتك فرأى رجلا منهم فاعجبه وبيص ما بين عينيه فقال
اي رب من هذا قال داؤد فقال اي رب كم جعلت عمره قال ستين سنة قال رب زده من عمري اربعين سنة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انقضى عمر ادم الا اربعين جاءه ملك الموت فقال ادم اولم يبق من عمري
اربعون سنة قال اولم تعطها ابنك داؤد فجحد[12] ادم فجحدت ذريته ونسي ادم فاكل من الشجرة فنسيت ذريته
وخطئ[13] ادم وخطئت ذريته رواه الترمذي وعن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله ادم حين خلقه فضرب
كتفه اليمنى فاخرج ذرية بيضاء كانهم الذر وضرب كتفه اليسرى فاخرج ذرية سوداء كانهم الحمم فقال للذي في يمينه

---

[1] قوله الوائدة والموؤدة في النار وأد بنته يئدها وأدا فهي وائدة وتعذيبها لهم موؤدة اذا دفنها في القبر وهي حية وهذا كان من عادة العرب في الجاهلية خوفا من الفقراء وفرارا من العار قال في المجمع قوله في النار الوائدة لكفرها وفعلها والموؤدة فيها لكفرها تبعا لابويها ففيه دليل على تعذيب اطفال المشركين داولمن نفاه بان الوائدة القابلة والموؤدة ام الموؤدة لها فحذف الصلة ۱۲ مرقاة

[2] قوله في شيء من القدر اعم من النفي والاثبات والحق والباطل قال الطيبي هذا ابلغ من ان يقال في القدر لافادة المبالغة في القلة والنهي عنه الخ والظاهر والله اعلم ان المراد النهي عن التكلم بالادلة العقلية المتعلقة بمسئلة القدر بعد الايمان باثباته لان انتهاءها عند ارباب العلم والعمل الى قوله تعالى لا يسئل عما يفعل (ولا يصل الى كنهه عقول البشر) ۱۲ مرقاة

[3] قوله عنه يوم القيمة اي كسائر الاقوال والافعال ويجزى كل ما يستحقه ۱۲ مرقاة

[4] ابن الديلمي هو ابو عبد الله وقيل ابو عبد الرحمن وقيل الضحاك فيروز الديلمي ۱۲ مرقاة

[5] قوله ذهبا وهو تمثيل على سبيل الفرض لا التحديد اذ لو فرض انفاق ملأ السموات والارض كان كذلك ۱۲ مرقاة

[6] قوله قد احدث اي ابتدع في الدين ما ليس منه من التكذيب بالقدر ۱۲ مرقاة

[7] قوله فلا تقرئه مني السلام كناية عن عدم قبول السلام كذا قال الطيبي والاظهر ان مراده ان لا تبلغه مني السلام او رده فانه بدعته لا يستحق جواب السلام ولو كان من اهل الاسلام ۱۲ مرقاة

[8] قوله خسف اي في الارض قوله ومسخ اي تغيير في الصورة قوله او قذف اي رمي بالحجارة كقوم لوط قوله اهل القدر بدل بعض من قوله في امتي باعادة الجار ۱۲ مرقاة

[9] قوله عن ولدين ماتا لها في الجاهلية اي عن شانهما وانهما في الجنة او النار وقال المؤلف هي ام المؤمنين خديجة بنت خويلد بن اسد القرشية كانت تحت ابي هالة بن زرارة ثم تزوجها عتيق بن عائذ ثم تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم ولها يومئذ من العمر اربعون سنة ولم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم قبلها امرأة ولا نكح عليها حتى ماتت وهي اول من آمن من كافة الناس من ذكرهم وانثاهم وجميع اولاده منها غير ابراهيم فانه من مارية رض ۱۲ مرقاة

[10] قوله كل نسمة اي ذي روح وقيل كل ذي نفس ماخوذة من النسيم ۱۲ مرقاة

[11] قوله وبيصا اي بريقا ولمعانا من نور وفي ذكره اشارة الى الفطرة السليمة وفي قوله بين عيني كل انسان ايذان بان الذرية كانت على صورة الانسان على مقدار الذر ۱۲ مرقات

[12] قوله فجحد آدم اي ذلك فجحدت ذريته لان الولد سر ابيه قوله ونسي آدم اشارة الى ان الجحد كان نسيانا ايضا اذ لا يجوز جحده عنادا قوله فاكل من الشجرة قيل نسي ان النهي عن جنس الشجرة او الشجرة بعينها فاكل من غير المعينة (وظن ان النهي كان عن الشجرة بعينها) وكان النهي عن الجنس (فاجتمع النسيان والخطاء كلاهما) ۱۲

[13] قوله خطئ بفتح الطاء اي في اجتهاده من جهة التعيين والتخصيص ۱۲ مرقات

عــه كما قال الله جل ذكره لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا ۱۲ عــه هذا القول قبل ان يخبر بحالهم في ليلة الاسراء ۱۲ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِكَاتِبِهٖ وَلِمَنْ سَعٰى فِيهِ وَلِوَالِدَيْهِمْ اَجْمَعِيْنَ اٰمِيْن ثُمَّ اٰمِيْن يَا رَبَّ الْعَالَمِيْن

الی الجنۃ ولا اُبالی وقال للذی فی کتفہ الیسریٰ الی النار ولا اُبالی رواہ احمد وعن ابی نضرۃ ان رجلا من
اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقال لہ ابو عبد اللہ دخل علیہ اصحابہ یعودونہ وھو یبکی فقالوا لہ مایبکیک
الم یقل لک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خذ من شاربک ثم اقرہ حتی تلقانی قال بلی ولکن سمعت رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم یقول ان اللہ عز وجل قبض بیمینہ قبضۃ واخری بالید الاخری وقال ھذہ لھذہ وھذہ لھذہ
ولا اُبالی ولا ادری فی ای القبضتین انا رواہ احمد وعن ابن عباس رضی اللہ عنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قال اخذ اللہ المیثاق من ظھر ادم بنعمان یعنی عرفۃ فاخرج من صلبہ کل ذریۃ ذرأھا فنثرھم بین یدیہ
کالذر ثم کلمھم قُبُلاً قال الست بربکم قالوا بلیٰ شھدنا ان تقولوا یوم القیٰمۃ انا کنا عن ھذا غافلین
او تقولوا انما اشرک اٰباؤنا من قبل وکنا ذریۃ من بعدھم افتھلکنا بما فعل المبطلون رواہ احمد وعن
ابی بن کعب فی قول اللہ عز وجل واذ اخذ ربک من بنی اٰدم من ظھورھم ذریتھم قال جمعھم فجعلھم
ازواجا ثم صورھم فاستنطقھم فتکلموا ثم اخذ علیھم العھد والمیثاق واشھدھم علیٰ انفسھم الست بربکم
قالوا بلیٰ قال فانی اُشھد علیکم السمٰوٰت السبع والارضین السبع واُشھد علیکم اباکم اٰدم ان تقولوا یوم
القیٰمۃ لم نعلم بھذا اعلموا انہ لا الٰہ غیری ولا رب غیری ولا تشرکوا بی شیئا انی سارسل الیکم رسلی
یذکرونکم عھدی ومیثاقی وانزل علیکم کتبی قالوا شھدنا بانک ربنا والٰھنا لا رب لنا غیرک ولا الٰہ لنا
غیرک فاقروا بذٰلک ورفع علیھم اٰدم علیہ السلام ینظر الیھم فرأی الغنی والفقیر وحسن الصورۃ ودون ذٰلک
فقال رب لولا سویت بین عبادک قال انی احببت ان اُشکر ورأی الانبیاء فیھم مثل السرج علیھم النور
خُصّوا بمیثاق اٰخر فی الرسالۃ والنبوۃ وھو قولہ تبارک وتعالیٰ واذ اخذنا من النبیین میثاقھم الیٰ قولہ
عیسیٰ بن مریم کان فی تلک الارواح فارسلہ الیٰ مریم علیھا السلام فحدث عن اُبی انہ دخل من فیھا رواہ احمد
وعن ابی الدرداء قال بینما نحن عند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نتذاکر ما یکون اذ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
اذا سمعتم بجبل زال عن مکانہ فصدقوہ واذا سمعتم برجل تغیر عن خُلقہ فلا تصدقوا بہ فانہ یصیر الیٰ ما
جُبل علیہ رواہ احمد وعن ام سلمۃ قالت یارسول اللہ لا یزال یصیبک فی کل عام وجع من الشاۃ المسمومۃ
التی اکلت قال ما اصابنی شیء منھا الا وھو مکتوب علیّ واٰدم فی طینتہ رواہ ابن ماجۃ

باب اثبات عذاب القبر

الفصل الاول

عن البراء بن عازب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال المسلم اذا سئل فی القبر
یشھد ان لا الٰہ الا اللہ وان محمدا رسول اللہ فذٰلک قولہ یثبت اللہ الذین اٰمنوا بالقول الثابت فی الحیٰوۃ
الدنیا وفی الاٰخرۃ وفی روایۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یثبت اللہ الذین اٰمنوا بالقول الثابت
نزلت فی عذاب القبر یقال لہ من ربک فیقول ربی اللہ ونبیی محمد متفق علیہ وعن انس قال
قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان العبد اذا وُضع فی قبرہ وتولیٰ عنہ اصحابہ انہ لیسمع قرع نعالھم اتاہ
ملکان فیقعدانہ فیقولان ما کنت تقول فی ھذا الرجل لمحمد فاما المؤمن فیقول اشھد انہ عبد اللہ ورسولہ

۱؎ قولہ ولا ابالی فیہ ایماء الی انہ لایجب علی اللہ شئ وان الاعمال امارات لاموجبات فھو المحمود فی کل افعالہ خلق فریقا للجنۃ بطریق الفضل وجعل طائفۃ للنار علی سبیل العدل ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ مایبکیک ای ای شئ جعلک باکیا وما السبب والباعث لبکائک ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ خذ من شاربک ای لبعضہ یعنی قصہ وھو مقدار مایسادی الشفۃ ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ بالید الاخری لم یقل بیسارہ ادبا ولذا ورد فی حدیث اٰخر وکلتا یدیہ یمین وفی ھذا تصویر لجلال اللہ وعظمتہ لتعالیہ عن الجسم ولوازمہ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ ولا ابالی کذا قالہ الطیبی یعنی غلب علی الخوف بالنظر الی عظمتہ وجلالہ لجریث یعنی عن التامل فی رحمتہ وجلالہ قولہ ولا ادری فی ای القبضتین انا وحاصل الجواب انی اخاف من عدم الاحتفال والاکتراث فی قولہ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ بنعمان بالفتح واد فی طریق الطائف یخرج الی عرفات ۱۲ مرقات ۷؎ قولہ ثم صورھم ای علی صورھم التی یکونون علیہا بعد فاستنطقھم ای خلق فیھم العقل وطلب منھم النطق ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ السمٰوٰت السبع ای لنفسھا بان رکب فیھا عقولا مع ان المحققین علی ان لجمیع الموجودات علما بموجدھا ای نفسھا او اھلھا والارضین السبع کذٰلک ای زیادۃ علی شھادتکم علی انفسکم ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ علیھم النور ای یغلب کانہ بیان لوجہ شبھھم بالسرج فان الخلق خلقوا فی ظلمۃ والانبیاء انوار اللہ علیھم لائحۃ یھتدون بھا الی ربھم وفیہ اشارۃ الی ان الانبیاء ایضا لایخلون عن ظلمۃ الاخلاق البشریۃ لکن یغلب علیھم العصمۃ الالٰھیۃ والانوار الربانیۃ ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ عیسیٰ ابن مریم وما قبلہ ومنک ومن نوح وابراھیم وموسیٰ ففیہ تخصیص بعد تعمیم فان الخمسۃ ھم اولو العزم علی الاصح وقدم نبینا صلی اللہ علیہ وسلم فی الذکر لتقدمہ فی الرتبۃ وفی الوجود ایضا لقولہ اول ما خلق اللہ روحی وقولہ علیہ السلام کنت نبیا وآدم بین الروح والجسد ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ یصیر الی ما جبل علیہ یعنی الامر علی ما قدر وسبق حتی العجز والکیس فاذا سمعتم بان الکیس صار بلیدا او بالعکس فلا تصدقوا بہ وضرب زوال الجبل مثلا تقریبا فان ھذا ممکن وزوال الخلق للقدر عما کان فی القدر غیر ممکن (او یحمل الحدیث علی بیان الملکات الفطریۃ من الفضائل والرذائل وانھا لا تزول رأسا) ۱۲ مرقاۃ ۱۲؎ قولہ باب الخ قال الامام النووی مذھب اھل السنۃ اثبات عذاب القبر وقد تظاھرت علیہ الادلۃ من الکتاب کما قال جل ذکرہ ولو تریٰ اذ الظالمون فی غمرات الموت والملائکۃ باسطوا ایدیھم الی اٰخر الاٰیۃ وکذا فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم حینئذ تنظرون الی اٰخر الاٰیۃ وکذا قولہ وحاق باٰل فرعون سوء العذاب یعرضون علیھا غدوا وعشیا وغیر ذٰلک من الاٰیات والسنۃ واصرح ما فی السنۃ ما روی مرفوعا استنزھوا من البول فان عامۃ عذاب القبر منہ ولکنہ لیس العذاب الموعود فی الاٰخرۃ بل نوع منہ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۱۳؎ قولہ المسلم وفی معناہ المؤمن والمراد بہ الجنس فیشمل المذکر والمؤنث او حکمھا یعرف بالتبعیۃ ۱۲ مرقاۃ ۱۴؎ قولہ نزلت فی عذاب القبر ای فی اثباتہ فان قیل لیس فی الاٰیۃ دلیل علی عذاب المؤمن فما معنی قولہ نزلت فی عذاب القبر قلت لعلہ سمی احوال العبد فی القبر بعذاب القبر علی تغلیب فتنۃ الکافر علی فتنۃ المؤمن ترھیبا ولان القبر مقام الھول والوحشۃ ولان القبر مقام الھول والوحشۃ ولان ملاقات الملکین مما یھیب المؤمن الیٰ قولہ من ربک فان کان مسلما ازال اللہ الخوف عنہ وثبت لسانہ فی جواب الملکین ۱۲ مرقاۃ ۱۵؎ قولہ فیقعدانہ وفی بعض الروایات فیجلسانہ من الاجلاس وھو اولی لان القعود عند الفصحاء فی مقابلۃ القیام والجلوس فی مقابلۃ الاضطجاع قولہ فی ھذا الرجل لمحمد بیان من الراوی وعبر بذٰلک امتحانا لئلا یتلقن تعظیمہ عن عبارۃ القائل قیل یکشف للمیت حتی یری النبی صلی اللہ علیہ وسلم وھی بشریٰ عظیمۃ للمؤمن ان صح ذٰلک ولا نعلم حدیثا صحیحا مرویا فی ذٰلک والقائل بہ انما استند لمجرد ان الاشارۃ لاتکون الا للحاضر لکن یحتمل ان تکون الاشارۃ لما فی الذھن فیکون مجازا قالہ القسطلانی ۱۲ ؎

۱؎ قوله ما يقول الناس اى المؤمنون وهذا قول المنافق لانه كان يقول فى الدنيا لا اله الا الله محمد رسول الله تقية لا اعتقادا واما الكافر فلا يقول فى القبر شيئا او يقول لا ادرى فقط لانه لم يقل فى الدنيا محمد رسول الله ويحتمل ان يقول الكافر ايضا دفعا العذاب القبر عن نفسه قوله لا دريت اى لا علمت ما هو الحق والصواب قوله ولا تليت اى لا اتبعت الناجين يعنى ما وقع منك التحقيق والتسديد ولا صدر منك المتابعة والتقليد قيل اصله لا تلوت اى ما علمت بنفسك بالنظر ولا اتبعت العلماء بقراءة الكتب ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله من يليه لعله يقرب منه من الدواب والملائكة وعبر بمن تغليبا للملائكة لشرفهم ولا يذهب فيما الى المفهوم من ان من بعد لا يسمع لما ورد فى الفصل الثانى فى حديث البراء بن عازب من انه يسمعها ما بين المشرق والمغرب والمفهوم لا يعارض المنطوق قوله غير الثقلين اى الانس والجن سمى بهما لانهما ثقلان على الارض ونصب غير على الاستثناء وقيل بالرفع على البدلية واستثنيا لانهما بمعزل عن سماع ذلك لئلا يفوت الايمان بالغيب والتكليف ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله عرض عليه مقعده اى اظهر له مكانه الخاص من الجنة او النار (وهذا يدل على ان عذاب القبر او ثوابه ليس هو الموعود فى الآخرة المسمى بالنار او الجنة بل نوع من الاذى او الاستبشار الذى يتأذى او يفرح به الى يوم القيامة من عذاب او ثواب ايضا) ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله ان يهودية دخلت عليها قال القارى قال ابن حجر لا يلزم من ذلك رد اليهودية لعائشة المحرم عندنا المفهوم قوله تعالى او نسائهن المقتضى لحرمة كشف المسلمة شيئا من بدنها للكافرة لانها قد تصفها للكافر فيفتتنها انتهى ومفهوم المخالف عندنا غير معتبر ولم ينقل احد ان نساء النبى صلى الله عليه وسلم كن يحتجبن من نساء الكفار ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله من عذاب القبر يجاز علم اليهودية بعذاب القبر لقراءتها فى التوراة او لسمعها من قرأ فى التوراة وكانت عائشة لم تعلم ولم تسمع ذلك ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله اذ حادت بالحاء المهملة على الصحيح وقيل بالجيم من الجودة اى مالت ونفرت قوله به اى متلبسة به فيه حال واذ بسكون الذال للمفاجاة بعد بينا نص على ذلك سيبويه على ما فى المغنى ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله ان لا تدافنوا بحذف احدى التائين لعله اى لولا مخافة عدم التدافن اذا كشف لكم قوله من عذاب النار لعل تقديم عذاب النار فى الذكر مع ان عذاب القبر مقدم فى الوجود لكونه اشد وابقى واعظم واقوى ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله من الفتن جمع فتنة وهى الامتحان وتستعمل فى المكروه والبلاء وهو تعميم بعد تخصيص ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله اذا اقبر الميت اى دفن وهو قيد غالبى والا فالسؤال يشمل الاموات جميعها حتى ان من مات واكلته السباع فان الله تبارك وتعالى يعلق روحه الذى فارقه بجزئه الاصلى الباقى من اول عمره الى آخره المستمر على حاله حالتى النمو والذبول الذى تتعلق به الروح اولا فيحيا ويحيا بحياته سائر اجزاء البدن ليسئل فيثاب او يعذب ولا يستبعد ذلك فان الله تعالى عالم بالجزئيات والكليات كلها حسب ما هى عليها فيعلم الاجزاء بتفاصيلها ويعلم مواقعها ومحالها ويميز بين ما هو وصل وفصل ويقدر على تعليق الروح بالجزء الاصلى منها حالة الانفراد وتعليقه به حال الاجتماع فان البنية عندنا ليست شرطا للحياة بل لا يستبعد تعليق ذلك الروح الشخصى الواحد بكل واحد من تلك الاجزاء المتفرقة فى المشارق والمغارب فان تعلقه بتلك الاجزاء ليس على سبيل الحلول حتى يمنع الحلول فى جزء آخر ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله ازرقان اى ازرقان اعينهما وانما يبعثهما الله على هذه الصفة لما فى السواد وزرقة العين من الهول والوحشة ويكون خوفهما على الكفار اشد واما المؤمنون فلهم فى ذلك ابتلاء فيثبتهم الله ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله فتختلف اضلاعه بفتح الهمزة جمع ضلع وهو عظم الجنب اى تزول عن الهيئة المستوية التى كانت عليها من شدة التيامها عليه وشدة الضغطة والعصاء اعضائه وتجاوز جنبيه من كل جنب الى جنب آخر ۱۲ مرقاة ۱۲؎

فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا واما المنافق والكافر فيقال له ما كنت تقول فى هذا الرجل فيقول لا ادرى كنت اقول ما يقول الناس فيقال له لا دريت ولا تليت ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين متفق عليه ولفظه للبخارى **وعن** عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيمة متفق عليه **وعن** عائشة رضى الله عنها ان يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر فقالت لها اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر حق قالت عائشة فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلى صلوة الا تعوذ بالله من عذاب القبر متفق عليه **وعن** زيد بن ثابت قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حائط لبنى النجار على بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة فقال من يعرف اصحاب هذه الاقبر قال رجل انا قال فمتى ماتوا قال فى الشرك فقال ان هذه الامة تبتلى فى قبورها فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذى اسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب النار قالوا نعوذ بالله من عذاب النار قال تعوذوا بالله من عذاب القبر قالوا نعوذ بالله من عذاب القبر قال تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قالوا نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قال تعوذوا بالله من فتنة الدجال قالوا نعوذ بالله من فتنة الدجال رواه مسلم

الفصل الثانى

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبر الميت اتاه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر وللآخر النكير فيقولان ما كنت تقول فى هذا الرجل فيقول هو عبد الله ورسوله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفسح له فى قبره سبعون ذراعا فى سبعين ثم ينور له فيه ثم يقال له نم فيقول ارجع الى اهلى فاخبرهم فيقولان نم كنومة العروس الذى لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك وان كان منافقا قال سمعت الناس يقولون قولا فقلت مثله لا ادرى فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال للارض التئمى عليه فتلتئم عليه فتختلف اضلاعه فلا يزال فيها معذبا حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك رواه الترمذى **وعن** البراء بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربى الله فيقولان له ما دينك فيقول دينى الاسلام فيقولان ما هذا الرجل الذى بعث فيكم فيقول هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولان له وما يدريك فيقول قرأت كتاب الله فامنت به وصدقت فذلك قوله يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت الاية قال فينادى مناد من السماء ان صدق عبدى فافرشوه من الجنة والبسوه من الجنة وافتحوا له بابا الى الجنة فيفتح قال فيأتيه من روحها وطيبها ويفسح له فيها مد بصره واما الكافر فذكر موته قال ويعاد روحه فى جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان

كما قال تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ۱۲ عــه واعلم ان الله سبحانه جعل الدور ثلاثة دار الدنيا ودار البرزخ ودار القرار والفرق بين الاولين ان دار الدنيا دار الاجساد والارواح فيها باطنة مستورة وتابعة للابدان عموما وهى ظاهرة مشهودة تتأثر فيها الارواح من الابدان عموما وفى البرزخ الابدان على صورة كانت تابعة الارواح تتأثر وتجرى عليها احوالها ولكن لا تشاهد لنا كما ان النائم فى حال الرويا تجرى على روحه احوال متنوعة والابدان تتأثر منها ولكن لا تشاهد لنا عموما فعذاب القبر وثوابه ـ وسياتى لكن لا يشاهد لنا كاحوال النائم فى الرويا وعليك بمراجعة التعليق الصبيح وحجة الله البالغة انتهى ملخصا

من ربك فيقول هاه هاه لا ادري فيقولان له ما دينك فيقول هاه هاه لا ادري فيقولان ما هذا الرجل الذي
بعث فيكم فيقول هاه هاه لا ادري فينادي مناد من السماء ان كذب فافرشوه من النار والبسوه من النار
وافتحوا له بابا الى النار قال فياتيه من حرها وسمومها قال ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه اضلاعه ثم
يقيض له اعمى اصم معه مرزبة من حديد لو ضرب بها جبل لصار ترابا فيضربه بها ضربة يسمعها
ما بين المشرق والمغرب الا الثقلين فيصير ترابا ثم يعاد فيه الروح رواه احمد وابو داود وعن
عثمان انه كان اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من
هذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان القبر اول منزل من منازل الآخرة فان نجى منه فما بعده
ايسر منه وان لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايت منظرا قط الا والقبر
افظع منه رواه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث غريب وعنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال استغفروا لاخيكم ثم سلوا له بالتثبيت فانه
الآن يسأل رواه ابو داود وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسلط على الكافر في قبره
تسعة وتسعون تنينا تنهسه وتلدغه حتى تقوم الساعة لو ان تنينا منها نفخ بالارض ما انبتت خضرا
رواه الدارمي وروى الترمذي نحوه وقال سبعون بدل تسعة وتسعون

الفصل الثالث

عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد بن معاذ حين توفي فلما صلى عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ووضع في قبره وسوي عليه سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبحنا طويلا ثم كبر فكبرنا فقيل يا رسول الله لم
سبحت ثم كبرت قال لقد تضايق على هذا العبد الصالح قبره حتى فرجه الله عنه رواه احمد وعن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له ابواب السماء وشهده سبعون الفا
من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه رواه النسائي وعن اسماء بنت ابي بكر قالت قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطيبا فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة رواه البخاري
هكذا وزاد النسائي حالت بيني وبين ان افهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سكنت ضجتهم قلت لرجل
قريب مني اي بارك الله فيك ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر قوله قال قال قد اوحي الي انكم
تفتنون في القبور قريبا من فتنة الدجال وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا دخل الميت القبر مثلت له الشمس عند غروبها فيجلس يمسح عينيه ويقول دعوني اصلي
رواه ابن ماجة وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يصير الى القبر فيجلس الرجل
في قبره غير فزع ولا مشعوب ثم يقال فيم كنت فيقول كنت في الاسلام فيقال ما هذا الرجل فيقول
محمد رسول الله جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه فيقال له هل رأيت الله فيقول ما ينبغي
لاحد ان يرى الله فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها يحطم بعضها بعضا فيقال له

---

۱ قوله هاه هاه بسكون الهاء فيهما بعد الالف كلمة يقولها المتحير الذي لا يقدر من حيرته للخوف والعدم الفصاحة ان يستعمل لسانه في فيه قوله لا ادري هذا كانه بيان وتفسير لقوله هاه هاه فالمعنى لا ادري شيئا ما او لا ادري ما اجيب به قول الرجل يعني ما تقول في حقه انبي ام لا ۱۲ مرقاة ۲ قوله ان كذب ان مفسرة للنداء اي كذب هذا الكافر في قوله لا ادري لان دين الله تعالى ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم كان ظاهرا في مشارق الارض ومغاربها بل جحد نبوته بالقول او بالاعتقاد بناء على ان كفره جهل او عناد وقوله اعمى اي زبانية لا عين له اي لا يرحم ويحتمل ان لا يكون له عين لاجله او كناية عن عدم نظره اليه قوله اصم اي لا يسمع صوت بكائه واستغاثته فيرق له قوله معه مرزبة من حديد المسموع في الحديث تشديد الباء واهل اللغة يخففونها وهي الآلة التي يكسر بها المدر والباء فيها مخففة وانما تشدد الباء اذا قيل بالهمزة بدل الميم ارزبة ۱۲ ا س ۳ قوله وتبكي من هذا اي من القبر يعني من اجل خوفه قيل انما كان يبكي عثمان وان كان من جملة المشهود لهم بالجنة اما لاحتمال ان شهادته عليه الصلوة والسلام بذلك كانت في غيبته ولم تصل اليه او وصلت اليه احادا فلم يفد اليقين او كان يبكي ليعلم انه اذا كان يخاف مع عظم شانه وشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة فغيره اولى بان يخاف من ذلك (والحق ان العلم والمعرفة هو الباعث على الخشية كما قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء) ۱۲ مرقاة مع زيادة ۴ قوله من منازل الآخرة ومنها عرصة القيامة عند العرض ومنها الوقوف عند الميزان ومنها المرور على الصراط ومنها الجنة او النار ۱۲ مرقاة ۵ قوله سلوا له بالتثبيت اي ادعوا له بدعاء التثبيت يعني قولوا ثبته الله بالقول الثابت او اللهم ثبته بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة عند سوال المنكر والنكير وفي الاذكار عن الشافعي واصحابه انه يستحب ان يقرء عنده شيء من القرآن قالوا ان ختموا القرآن كله كان حسنا وفي سنن البيهقي ان ابن عمر استحب ان يقرء على القبر بعد الدفن اول سورة البقرة وخاتمتها ۱۲ مرقاة ۶ قوله تنينا بكسر التاء والنون المشددة وهي حية عظيمة كثيرة السم ووجه تخصيص العدد لا يعلم الا بالوحي ۱۲ مرقات ۷ قوله حتى فرجه الله متعلق بمحذوف يعني مازلت اسبح واكبر وتسبحون وتكبرون حتى فرجه الله (وهو يدل على استحباب الذكر والدعاء له بعد الدفن عند القبر وهو يدل ايضا على عموم عذاب القبر في اول وهلة ثم يكشف عن المومنين والصلحاء حسب مراتبهم ۱۲ لكل ميت ۱۲ الطيبي مع زيادة ۸ قوله تحرك له قيل اراد فرح اهل العرش بموته ويمكن ان يقال ان تحرك العرش لفقده على طريقة قوله تعالى فما بكت عليهم السماء كذا في الطيبي قيل تحرك سرورا لان ارواح السعداء مستقرها تحت العرش ۱۲ ش ۹ قوله دعوني اي اتركوا كلامي والسوال مني قوله اصلي اي اريد ان اصلي خوف الفوت قبل الموت كانه يظن انه بعد في الدنيا ويؤدي ما عليه من الفرض ويشتغل من قيامه لبعض الاصحاب وذلك من رسوخه في ادائه ومداومته عليه في الدنيا ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله غير فزع بكسر الزاي ونصب غير على الحالية قوله ولا مشعوب تاكيد من الشعب وهو تهييج الشر والفتنة قوله فيم كنت اي في اي دين عشت قوله كنت في الاسلام هذا يدل على غاية تمكنه من الاسلام خلاف المنافق لان الجواب الظاهر ان يقول في الاسلام ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله فيقال له هل رأيت الله قيل نشاء هذا السوال من قوله من عند الله فهل رأيت الله في الدنيا قوله فيقول ما ينبغي الخ جواب بالاعم فانه للمقصود اتم قوله فيفرج له بالتشديد قيل بالتخفيف وكلاهما على بناء المفعول اي يكشف ويفتح له قوله فرجة بضم الفاء قيل بفتحها قوله قبل النار بكسر القاف اي جهتها قوله يحطم اي يكسر ويأكل بعضها بعضا لشدة تلهبها وكثرة وقودها ۱۲ مرقاة

ل قوله الی ما وقاک الله ای انظر الی هذا العذاب الذی حفظک الله بحفظه ایاک من الکفر والمعاصی التی تجر الیه ۱۲ کذا فی المرقات ۲ قوله قبل الجنة قبل النار لان المحنة بعد النعمة اشد واقوی ۱۲ مرقاة ۳ قوله السنة المراد بالسنة ههنا اقواله علیه الصلوة والسلام وافعاله واحواله المعبر عنها بالشریعة والطریقة والحقیقة ۱۲ مرقاة ۴ قوله فهو رد ای الذی احدثه مردود علیه والمعنی ان من احدث فی الاسلام رایا لم یکن له من الکتاب او السنة سند ظاهر او خفی ملفوظ او مستنبط فهو بدعة ومردود علیه اقول فی وصف هذا الامر بهذا اشارة الی ان امر الاسلام قد کمل واشتهر حتی صار کالمشاهد المحسوس فمن رام الزیادة علیه حاول امرا غیر مرضی ویرد علیه ۱۲ مرقاة ۵ قوله اما بعد المفهوم من قوله اما بعد انه علیه الصلوة والسلام قال ذلک فی اثناء خطبته او موعظته لانه کلمة یقال لها فصل الخطاب واکثر استعماله بعد تقدم قصة او حمد الله سبحانه والصلوة علی النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ مرقاة ۶ قوله هدی محمد الهدی بفتح الهاء وسکون الدال السیرة یقال هدی هدیه ای سار سیرة ولا تکاد تطلق الا علی طریقة حسنة قال ابن حجر ویصح بضم الهاء وفتح الدال ۱۲ مرقاة ۷ قوله وکل بدعة ضلالة قال فی الازهار ای کل بدعة سیئة ضلالة لقوله علیه الصلوة والسلام من سن فی الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها ولقول عمر فی قیام رمضان نعمت البدعة هذه وجمع ابوبکر رض وعمر رض القرآن وکتبه زید فی المصحف وجدد فی عهد عثمان رضی الله عنهم قال النووی البدعة کل شیء عمل علی غیر مثال سبق وفی الشرع احداث ما لم یکن فی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا اصل له فی الشرع وقوله کل بدعة ضلالة عام مخصوص (ای کل بدعة سیئة) قال الشیخ عز الدین بن عبد السلام فی آخر کتاب القواعد البدعة اما واجبة کتعلم النحو لفهم کلام الله ورسوله وکتدوین اصول الفقه والکلام فی الجرح والتعدیل اما محرمة کمذهب الجبریة والقدریة والمرجئة والمجسمة والرد علی هؤلاء من البدع الواجبة لان حفظ الشریعة من هذه البدع فرض کفایة واما مندوبة کاحداث الربط والمدارس وکل احسان لم یعهد فی الصدر الاول وکالتراویح ای بالجماعة العامة والکلام فی دقائق الصوفیة واما مکروهة کزخرفة المساجد وتزیین المصاحف یعنی عند الشافعیة واما عند الحنفیة فمباح واما مباحة کالمصافحة عقیب صلوة الصبح والعصر ای عند الشافعیة ایضا والا فعند الحنفیة مکروه والتوسع فی لذائذ المآکل والمشارب والمساکن وتوسیع الاکمام وقد اختلف فی کراهة بعض ذلک کما قدمنا وقال الشافعی رح ما احدث مما یخالف الکتاب والسنة او الاثر او الاجماع فهو ضلالة وما احدث من الخیر مما لا یخالف شیئا من ذلک فلیس بمذموم وقال عمر رض فی قیام رمضان نعمت البدعة هذا هو آخر کلام الشیخ فی تهذیب الاسماء واللغات وروی عن ابن مسعود ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وفی حدیث مرفوع لا یجتمع امتی علی الضلالة ربما احتج علیه الرسة ای الصلحاء من اعلم العلم هو ایضا بدعة حسنة) ۱۲ مرقاة المفاتیح ۸ قوله ابغض الناس هو افعل تفضیل من المفعول علی الشذوذ قوله ملحد فی الحرم ای ظالم او عاص فیه والالحاد المیل عن الصواب ۱۲ مرقاة ۹ قوله مطلب بالتنوین وقوله دم بالنصب وقیل بالاضافة وهی بتشدید الطاء من الاطلاب ای متکلف فی الطلب ومجتهد فیه ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله ما دبة بضم الدال وبفتح طعام عام یدعی الناس الیه کالولیمة (وهو کنایة من شریعة النبی صلی الله علیه وسلم فی الدنیا لانه غذاء الروح المؤمن به صلی الله علیه وسلم والجنة فی الآخرة کما ورد فی حدیث ربیعة الجرشی) ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله اولوها ای فسروا الحکایة التمثیلیة لمحمد صلی الله علیه وسلم یفقهها بالجزم جواب الامر ای یفهمها ثم یفهمها ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله ان العین نائمة کرروا هذا التنبیه السامعین الی هذه المنقبة العظیمة وهی نوم العین ویقظة القلب ۱۲ مرقاة ۱۳ قوله تقالوها تفاعل من القلة ای استقلوها ای عدوها قلیلة لما فی نفوسهم انها اکثر مما اخبروا به بکثیر ۱۲ مرقاة ۱۴ قوله فتنزه عنه ای من ذلک الصنع قوم ولم یفعلوا ذلک الصنع ظنا منهم ان فعله ینافی الکمال وانه صلی الله علیه وسلم انما فعله لبیان الجواز م قال الشیخ لم اعرف اعیان القوم المشار الیهم والشیء الذی ترخص فیه واوما ابن بطال الی انه القبلة للصائم وقیل الفطر فی السفر کذا ذکره الابهری والاظهر ان القوم هم المذکورون فی ما تقدم والشیء المرخص ما ذکر فی ما سبق ۱۲ مرقاة ع والمطیع هو الذی یعتصم بالکتاب والسنة ویجتنب عن الاهواء والبدع ولهذا اورد هذا الحدیث فی هذا الباب ۱۲ ع وهو الاعتدال وخیر الامور اوساطها وما استاثر تمرة فهو افراط منه موم ۱۲

انظر الی ما وقاک الله ثم یفرج له فرجة قبل الجنة فینظر الی زهرتها وما فیها فیقال له هذا مقعدک علی الیقین کنت وعلیه مت وعلیه تبعث ان شاء الله تعالی ویجلس الرجل السوء فی قبره فزعا مشعوبا فیقال له فیم کنت فیقول لا ادری فیقال له ما هذا الرجل فیقول سمعت الناس یقولون قولا فقلته فیفرج له فرجة قبل الجنة فینظر الی زهرتها وما فیها فیقال له انظر الی ما صرف الله عنک ثم یفرج له فرجة الی النار فینظر الیها یحطم بعضها بعضا فیقال له هذا مقعدک علی الشک کنت وعلیه مت وعلیه تبعث ان شاء الله تعالی رواه ابن ماجة

باب الاعتصام بالکتاب والسنة

الفصل الاول

عن عائشة رضی الله عنها قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من احدث فی امرنا هذا ما لیس منه فهو رد متفق علیه وعن جابر رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اما بعد فان خیر الحدیث کتاب الله وخیر الهدی هدی محمد وشر الامور محدثاتها وکل بدعة ضلالة رواه مسلم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ابغض الناس الی الله ثلثة ملحد فی الحرم ومبتغ فی الاسلام سنة الجاهلیة ومطلب دم امرئ مسلم بغیر حق لیهریق دمه رواه البخاری وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کل امتی یدخلون الجنة الا من ابی قیل ومن ابی قال من اطاعنی دخل الجنة ومن عصانی فقد ابی رواه البخاری وعن جابر قال جاءت ملائکة الی النبی صلی الله علیه وسلم وهو نائم فقالوا ان لصاحبکم هذا مثلا فاضربوا له مثلا قال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العین نائمة والقلب یقظان فقالوا مثله کمثل رجل بنی دارا وجعل فیها مادبة وبعث داعیا فمن اجاب الداعی دخل الدار واکل من المادبة ومن لم یجب الداعی لم یدخل الدار ولم یاکل من المادبة فقالوا اولوها له یفقهها قال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العین نائمة والقلب یقظان فقالوا الدار الجنة والداعی محمد فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله ومن عصی محمدا فقد عصی الله ومحمد فرق بین الناس رواه البخاری وعن انس قال جاء ثلثة رهط الی ازواج النبی صلی الله علیه وسلم یسالون عن عبادة النبی صلی الله علیه وسلم فلما اخبروا بها کانهم تقالوها فقالوا این نحن من النبی صلی الله علیه وسلم وقد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال احدهم اما انا فاصلی اللیل ابدا وقال الآخر انا اصوم النهار ابدا ولا افطر وقال الآخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فجاء النبی صلی الله علیه وسلم فقال انتم الذین قلتم کذا وکذا اما والله انی لاخشاکم لله واتقاکم له لکنی اصوم وافطر واصلی وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتی فلیس منی متفق علیه وعن عائشة قالت صنع رسول الله صلی الله علیه وسلم شیئا فرخص فیه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلک رسول الله صلی الله علیه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام یتنزهون عن الشیء اصنعه فوالله انی لاعلمهم بالله واشدهم له خشیة متفق علیه وعن رافع بن خدیج قال قدم نبی الله صلی الله علیه وسلم المدینة وهم

له قوله يابرون النخل اى يلقحون من التأبير وهو الاصلاح والمعنى يشققون طلع الاناث ويذرون فيه طلع الذكور ليجئ ثمرة جيدة اذ النخلة خلقت من فضلة طينة آدم على ما ورد فلا بد عادة في صلاح نتاجها من اجتماع طلع الذكر مع طلع الانثى كما انه لا بد عادة في تخلق ابن آدم من اجتماع منى الذكر والانثى ۱۲ مرقات ٢ قوله فانما انا بشر فليس لى اطلاع على المغيبات وانما ذلك شئ قلته بحسب الظن لشهودى اذ ذاك الى سبب الاسباب وفى الحديث دلالة على انه عليه السلام كان لا يلتفت الى الامور الاخروية ۱۲ مرقاة ۳ قوله انا النذير العريان مثل مشهور يضرب لشدة الامر ودنو المحذور واصله ان الرجل اذا راى العدو وقد هجم على قومه وخشى لحوقهم تجرد عن ثوبه وجعله على راس خشبة وصاح ليأخذوا حذرهم ۱۲ مرقاة ٤

يأبرون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنقصت قال فذكروا ذٰلك له فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشئ من امر دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشئ من راى فانما انا بشر رواه مسلم وعن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثلى ومثل ما بعثنى الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم انى رايت الجيش بعينى وانى انا النذير العريان فالنجاء النجاء فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعنى فاتبع ما جئت به ومثل من عصانى وكذب ما جئت به من الحق متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلى كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب التى تقع فى النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبنه فيتقحمن فيها فانا آخذ بحجزكم عن النار وانتم تقحمون فيها هذه رواية البخارى ولمسلم نحوها وقال فى آخرها قال فذلك مثلى ومثلكم انا آخذ بحجزكم عن النار هلم عن النار فتغلبون تقحمون فيها متفق عليه وعن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما بعثنى الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هى قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه فى دين الله ونفعه ما بعثنى الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذى ارسلت به متفق عليه وعن عائشة قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات وقرأ الى وما يذكر الا اولوا الالباب قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيت وعند مسلم رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاولٰئك الذين سماهم الله فاحذروهم متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال هجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما قال فسمع اصوات رجلين اختلفا فى آية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف فى وجهه الغضب فقال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب رواه مسلم وعن سعد بن ابى وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم المسلمين فى المسلمين جرما من سأل عن شئ لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون فى آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم رواه مسلم وعنه قال كان اهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الآية رواه البخارى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع رواه مسلم وعن ابن مسعود

فالنجاء النجاء منصوب مصدر نجا اذا اسرع يقال ناقة ناجية اى مسرعة ونصبه على المصدر اى انجوا النجاء او على الاغراء ۱۲ مرقاة ٥ قوله فاطاعه قال الطيبى الاطاعة تتضمن التصديق يعنى فيحسن مقابلته بقوله كذبت بها يأتى قوله فادلجوا اى ساروا فى الدلجة وهى الظلمة ۱۲ مرقاة ٦ قوله فصبحهم الجيش بتشديد الموحدة اى اتاهم جيش العدو صباحا للاغارة قوله فاهلكهم واجتاحهم اى استأصلهم واهلكهم بالكلية لشوم التكذيب ۱۲ مرقاة ٧ قوله مثلى كمثل رجل الى آخر الحديث جعل عليه الصلوٰة والسلام الممثلات لنفس النار وضعا للسبب موضع المسبب كقوله تعالى الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا وشبه اظهاره لمحارم الله وفواهيه ببيانا ته الشافية الكافية من الكتاب والسنة باستيقاد الرجل النار وشبه فشو ذلك الكشف وتعديهم حدود الله وحرصهم على اللذات ومنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهم باخذ حجزهم بالفراش التى يتقحمن فى النار ويغلبن المستوقد وكما ان غرض المستوقد هو انتفاع الخلق به من الاستدفاء والاستضاءة وغير ذلك والفراش لجهلها جعلته سببا لهلاكها كذلك كان القصد بتلك البيانات اهتداء تلك الامة واحتماء ها عما هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها موجبة لترديهم وفى قوله آخذ بحجزكم استعارة مثلت حاله فى منع الامة عن الهلاك بحال رجل آخذ بحجزة صاحبه الذى يهوى فى قعر بئر مردية ۱۲ مرقاة ٨ قوله الكلأ بالهمزة الممدودة واللام المفتوحتين مقصورا وهو على زنة جبل يقع على الرطب واليابس والعشب بالضم والكلأ مفتوحا مختصان بالرطب ۱۲ مرقاة ٩ قوله اجادب هى الارض الصلبة التى تمسك الماء ولا تنبت الكلا وهو مثل العالم الذى يعلم الناس ولا ينتفع بعلمه وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم بيانه لانه يرجى منه ان يعمل بعلمه فيدخل فى الاول واما الثالث فلا ترجى منه شئ ۱۲ ١٠ قوله لم يرفع بذلك راسا اى لم يلتفت اليه من غاية تكبره قال ابن الملك عدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل وهو الطائفة الثانية والاعراض عنه الى احكام الدنيا وهذا مثل الطائفة التى لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ وهى الطائفة الثالثة ۱۲ مرقاة مع زيادة ١١ قوله هجرت بالتشديد اى اتيته فى الهاجرة اى الظهيرة ۱۲ مرقاة ١٢ قوله فى الكتاب اى المنزل على نبيهم بان يقول كل واحد منهم ما شاء من تلقاء نفسه وتنازع منه لغيره حتى وقع الاختلاف والشقاق فى الامة وهلكوا اجمعا ۱۲

١٣ قوله دجالون من الدجل وهو التلبيس اى الخداعون ۱۲ مرقاة ١٤ قوله بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم وسلفكم الصالحون اى يتحدثون بالاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما باطلة واعتقادات فاسدة ۱۲ مرقاة ١٥ قوله لا تصدقوا اهل الكتاب اى فيما لم يتبين لكم صدقه لاحتمال ان يكون كذبا وهو الظاهر من احوالهم قوله ولا تكذبوهم اى فيما حدثوكم من التوراة والانجيل لم يتبين لكم كذبه لاحتمال ان يكون صدقا وان كان نادرا لان الكذوب قد يصدق وفيه اشارة الى التوقف فيما اشكل من الامور والعلوم ۱۲ مرقاة ١٦ قوله بكل ما سمع لانه اذا حدث بكل ما سمع لم يخلص من الكذب هذا زجر عن التحديث بشئ لم يعلم صدقه بل على الرجل ان يبحث فى كل ما سمع من الحكايات والاخبار خصوصا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعلم صدقه من كذبه ۱۲

ه ــ بٰ هذا فى حق من سأل عبثا وتكلفا فيما لا حاجة اليه اوتعنتا كمسألت بنى اسرائيل فى شان البقرة دون من لسأل سوال حاجة فانه ثاب كقوله جل ذكره فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ۱۲ طيبى ــ ه

قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من نبی بعثہ اللہ فی امتہ قبلی الا کان لہ فی امتہ حواریون[۱] واصحاب یاخذون بسنتہ ویقتدون بامرہ ثم انہا تخلف من بعدھم خلوف[۲] یقولون ما لا یفعلون ویفعلون ما لا یؤمرون فمن جاھدھم[۳] بیدہ فھو مؤمن ومن جاھدھم بلسانہ فھو مؤمن ومن جاھدھم بقلبہ فھو مؤمن ولیس وراء ذلک من الایمان حبۃ خردل رواہ مسلم **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من دعا الی ھدی کان لہ من الاجر مثل[۴] اجور من تبعہ لا ینقص ذلک من اجورھم شیئا ومن دعا الی ضلالۃ کان علیہ من الاثم مثل اثام من تبعہ لا ینقص ذلک من اثامھم شیئا رواہ مسلم **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بدأ[۵] الاسلام غریبا وسیعود کما بدأ فطوبی للغرباء رواہ مسلم **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الایمان لیارز الی المدینۃ کما تارز الحیۃ الی جحرھا متفق علیہ وسنذکر حدیث ابی ھریرۃ ذرونی ما ترکتکم فی کتاب المناسک وحدیثی معاویۃ وجابر لا یزال من امتی ولا یزال طائفۃ من امتی فی باب ثواب ھذہ الامۃ ان شاء اللہ تعالی

الفصل الثانی

عن ربیعۃ الجرشی قال اتی نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقیل لہ لتنم عینک ولتسمع اذنک ولیعقل قلبک قال فنامت عینی وسمعت اذنای وعقل قلبی قال فقیل لی سید بنی دارا فصنع فیھا مادبۃ وارسل داعیا فمن اجاب الداعی دخل الدار واکل من المادبۃ ورضی عنہ السید ومن لم یجب الداعی لم یدخل الدار ولم یاکل من المادبۃ وسخط علیہ السید قال فاللہ السید ومحمد الداعی والدار الاسلام والمادبۃ الجنۃ رواہ الدارمی **وعن** ابی رافع قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا الفین[۶] احدکم متکئا علی اریکتہ یاتیہ[۷] الامر من امری مما امرت بہ او نھیت عنہ فیقول لا ادری[۸] ما وجدنا فی کتاب اللہ اتبعناہ رواہ احمد وابوداؤد والترمذی وابن ماجۃ والبیھقی فی دلائل النبوۃ **وعن** المقدام بن معد یکرب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا انی اوتیت القران ومثلہ معہ الا یوشک رجل شبعان علی اریکتہ یقول علیکم بھذا القران فما وجدتم فیہ من حلال فاحلوہ وما وجدتم فیہ من حرام فحرموہ وان ما حرم رسول اللہ کما حرم اللہ الا لا یحل لکم الحمار الاھلی ولا کل ذی ناب من السباع ولا لقطۃ[۹] معاھد الا ان یستغنی عنھا صاحبھا ومن نزل بقوم فعلیھم ان یقروہ[۱۰] فان لم یقروہ فلہ[۱۱] ان یعقبھم بمثل قراہ رواہ ابوداؤد وروی الدارمی نحوہ وکذا ابن ماجۃ الی قولہ کما حرم اللہ **وعن** العرباض بن ساریۃ قال قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ایحسب احدکم متکئا علی اریکتہ یظن ان اللہ لم یحرم شیئا الا ما فی ھذا القران الا وانی واللہ قد امرت ووعظت ونھیت عن اشیاء انھا[۱۲] لمثل القران او اکثر وان اللہ لم یحل لکم ان تدخلوا بیوت اھل الکتاب الا باذن ولا ضرب نسائھم ولا اکل ثمارھم اذا اعطوکم الذی علیھم رواہ[۱۳] ابوداؤد وفی اسنادہ اشعث بن شعبۃ المصیصی قد تکلم فیہ **وعنہ** قال صلی بنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ذات یوم ثم اقبل علینا بوجھہ فوعظنا موعظۃ بلیغۃ ذرفت منھا العیون ووجلت منھا القلوب فقال رجل یا رسول اللہ کان ھذہ موعظۃ[۱۴] مودع فاوصنا

---

[۱] قولہ حواریون بتشدید الیاء وخفف فی الشواذ ای ناصرون وقال الطیبی حواری الرجل صفوتہ وخالصتہ الذی اخلص ونقی من کل عیب وقیل صاحب سرہ ۱۲ مرقاۃ [۲] قولہ خلوف بضم الخاء جمع خلف بسکون اللام مع فتح الخاء الردی من الاعقاب او ولد السوء والخلف بفتحتین یجمع علی الاخلاف کما یقال سلف واسلاف وھو الصالح منھم ۱۲ مرقاۃ [۳] قولہ فمن جاھدھم جزاء شرط محذوف ای اذا تقرر ذلک فمن حاربھم وانکر علیھم قولہ فھو مؤمن التنکیر فی مؤمن للتنویع فان الاول دل علی کمال الایمان والثانی علی القصد فیہ والثالث علی نقصانہ ۱۲ مرقاۃ [۴] قولہ مثل اجور من تبعہ وبھذا یعلم ان لہ صلی اللہ علیہ وسلم من مضاعفۃ الثواب بحسب تضاعف اعمال امتہ ما لا یعد ولا یحد وکذا السابقون الاولون من المھاجرین والانصار وکذا التبعیۃ السلف بالنسبۃ الی الخلف وکذا العلماء المجتھدون بالنسبۃ الی اتباعھم وبہ یعرف فضل المتقدمین علی المتاخرین فی کل طبقۃ ۱۲ مرقاۃ [۵] قولہ بدأ بالہمزۃ ای ظھر لکن قال النووی ضبطناہ بالہمزۃ من الابتداء کذا نقلہ الابھری کذا فی المرقاۃ وقال السید یرید ان الاسلام کما بدأ فی اول الوہلۃ نھض باقامتہ قلیلون من اشیاع الرسول صلی اللہ علیہ وسلم فنشرہ وبھم القبائل عن البلاد فاصبحوا غرباء ثم یعود آخرا الی ما کان علیہ لا یکاد یوجد من القائمین بہ والحاملین لہ الا افراد کالغرباء لا علاقۃ لھم بالدنیا واھلھا والرابطۃ الوحیدۃ التی تجمعھم ھی حمایۃ الاسلام انتہی ۱۲ [۶] قولہ لا الفین ای لا اجدن احدکم وھو کقولک لا ارینک ھہنا قولہ متکئا حال وقولہ علی اریکتہ ای سریرہ المزین قیل المراد بھذہ الصفۃ الترفہ والدعۃ کما ھو عادۃ المتکبر والمتجبر القلیل الاھتمام بالدین یعنی الذی لزم البیت وقعد عن طلب العلم ۱۲ مرقاۃ [۷] قولہ یاتیہ الامر ای الشان من شئون الدین وحکم من احکامہ وسنۃ من سننہ وقیل اللام زائدۃ ومن امری بیان الامر ومعناہ امر من امری ۱۲ مرقاۃ [۸] قولہ لا ادری الخ ای لا اعلم غیر القرآن والمعنی لا یجوز الاعراض عن حدیثہ صلی اللہ علیہ وسلم لان المعرض عنہ معرض عن القرآن ۱۲ اثر مختصرا [۹] قولہ لقطۃ بضم اللام وفتح القاف ما یلتقط مما ضاع من شخص بسقوط او غفلۃ قولہ معاھد ای کافر بینہ وبین المسلمین عھد بامان وھذا تخصیص بالاضافۃ وثبت الحکم فی لقطۃ المسلم بالطریق الاولی ۱۲ مرقاۃ مختصرا [۱۰] قولہ ان یقروہ بفتح الیاء وضم الراء ای یضیفوہ من قریت الضیف قری بالکسر والقصر وقری بالفتح والمد اذا احسنت الیہ ۱۲ مرقاۃ [۱۱] قولہ فلہ ای للنازل ان یعقبھم من الاعقاب بان یتبعھم ویاخذ من اموالھم قولہ بمثل قراہ بالکسر والقصر ای فلہ ان یاخذ منھم عوضا عما حرموہ من القری ھذا فی المضطر او منسوخ وکان فی اول الاسلام لاحتیاج الغزاۃ الیہ ویدل علی النسخ الحدیث الآتی ۱۲ مرقاۃ [۱۲] قولہ انھا ای الاشیاء المامورۃ والمنھیۃ علی لسانی بالوحی الخفی کما قال تعالی وما ینطق عن الھوی ان ھو الا وحی یوحی قولہ لمثل القرآن ای فی المقدار قولہ او اکثر ای بل اکثر قال المظھر او فی قولہ او اکثر لیس للشک بل انہ علیہ الصلوۃ والسلام لا یزال یزداد علما طورا بعد طور والھاما من قبل اللہ ومکاشفۃ لحظۃ فلحظۃ فکوشف لہ ان ما اوتی من الاحکام غیر القرآن مثلہ ثم کوشف لہ بالزیادۃ متصلا بہ لکن المغایرۃ لیس الا بالاجمال والتفصیل کما یدل علیہ قولہ تعالی ۱۲ مرقاۃ [۱۳] قولہ رواہ ابوداؤد الحق ھذا ما رکشاہ فی ھذا المحل وفی اصل النسخۃ ھہنا بیاض ۱۲ مرقاۃ [۱۴] قولہ موعظۃ مودع بالاضافۃ فان المودع بکسر الدال عند الوداع لا یترک شیئا مما یھم المودع بفتح الدال ای کانک تودعنا بما رای من مبالغتہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الموعظۃ قولہ فاوصنا ای اذا کان الامر کذلک فمرنا بما فیہ کمال صلاحنا ۱۲ مرقاۃ - اشارۃ الی ان الحامل علی ھذا القول اما البلادۃ وسوء الفھم ومن اسبابہ کثرۃ الطعام وکثرۃ الاکل والشبعان یشیر الیہ واما البطر والحماقۃ ومن موجباتہ التنعم والغرور بالمال والجاہ وعلی اریکتہ یدل علیہ ۱۲ طیبی

فقال اوصيكم بتقوى[1] الله والسمع[2] والطاعة وان كان[3] عبدا حبشيا فانه من يعش منكم بعدى فسيرى
اختلافا كثيرا فعليكم بسنتى وسنة[4] الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا[5] عليها بالنواجذ و
اياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة رواه احمد وابوداود والترمذى وابن ماجة
الا انهما لم يذكرا الصلوة وعن عبدالله بن مسعود قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا ثم قال هذا
سبيل الله ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو اليه
وقرأ وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه الآية رواه احمد والنسائى والدارمى وعن عبدالله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن[6] احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به رواه فى شرح السنة وقال النووى
فى اربعينه هذا حديث صحيح رويناه فى كتاب الحجة باسناد صحيح وعن بلال بن الحارث المزنى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيى[7] سنة من سنتى قد اميتت بعدى فان له من الاجر مثل اجور من عمل بها
من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه من الاثم
مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيئا رواه الترمذى ورواه ابن ماجة عن كثير بن عبدالله بن
عمرو عن ابيه عن جده وعن عمرو بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين ليارز[8] الى الحجاز كما تارز الحية الى
جحرها وليعقلن[9] الدين من الحجاز معقل الاروية من راس الجبل ان الدين بدأ[10] غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى
للغرباء وهم الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدى من سنتى رواه الترمذى وعن عبدالله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لياتين على امتى كما اتى على بنى اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه
علانية لكان فى امتى من يصنع ذلك وان بنى اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق امتى على ثلث
وسبعين ملة كلهم فى النار الا ملة واحدة قالوا من هى يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابى رواه الترمذى وفى رواية
احمد وابى داؤد عن معاوية ثنتان وسبعون فى النار وواحدة فى الجنة وهى[11] الجماعة وانه سيخرج فى امتى اقوام تتجارى
بهم تلك الاهواء كما يتجارى[12] الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل الا دخله وعن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله لا يجمع امتى او قال امة محمد[13] على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ فى النار رواه الترمذى
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتبعوا[14] السواد الاعظم فانه من شذ شذ فى النار رواه ابن ماجة من حديث انس
وعن انس قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بنى ان قدرت ان تصبح وتمسى ليس فى قلبك غش لاحد فافعل ثم قال
يا بنى وذلك من سنتى ومن احب سنتى فقد احبنى ومن احبنى كان معى فى الجنة رواه الترمذى وعن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تمسك بسنتى عند[15] فساد امتى فله اجر مائة شهيد رواه وعن جابر عن النبى صلى
الله عليه وسلم حين اتاه عمر فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون[16] انتم كما تهوكت
اليهود والنصارى لقد[17] جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه[18] الا اتباعى رواه احمد والبيهقى فى شعب
الايمان وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا وعمل فى سنة وامن الناس بوائقه[19] دخل

ل قوله بتقوى الله هذا من جوامع الكلم لان التقوى امتثال المامورات واجتناب المنهيات ۱۲ مرقاة ۲ قوله والسمع اى يسمع كلام الخليفة والائمة قوله والطاعة اى لمن يلى امركم من الامراء مالم يامروا بالمعصية عادلا كان او جائرا ولا سمع ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق لكن عبارة عن لا تجوز محاربته ۱۲ مرقاة ۳ قوله وان كان اى المطاع يعنى من ولاه الامام عليكم عبدا حبشيا فاطيعوه ولا تنظروا الى نسبه بل اتبعوه على حسبه قيل هذا الكلام وارد على الحث والمبالغة وقيل على سبيل المثل اذ لا يصح خلافته لقوله صلى الله عليه وسلم الائمة من قريش قلت لكن يصح امارته مطلقا وكذا خلافته تسلطا كما هو فى زماننا فى جميع البلاد ۱۲ مرقاة ۴ قوله وسنة الخلفاء الراشدين فانهم لم يعملوا الا بسنتى فالاضافة اليهم لا لعملهم بها او لاستنباطهم واختيارهم اياها قوله المهديين اى الذين هداهم الله الى الحق قيل هم الخلفاء الاربعة ابوبكر و عمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم لانه عليه الصلوة والسلام قال الخلافة بعدى ثلثون سنة وقد انتهى بخلافة على رضى الله عنه ۱۲ مرقاة ۵ قوله عضوا عليها بالنواجذ جمع ناجذة بالذال المعجمة قيل وهو الضرس الاخير وقيل هو مرادف السن وهو كناية عن شدة ملازمة السنة والتمسك بها ۱۲ مرقاة ۶ قوله لا يؤمن احدكم الحديث محمول على نفى الكمال الايمان اى يكون تابعا مقتديا بالما جئت به من الشرع لا عن الاكراه وخوف السيف كالمنافقين ۱۲ س ۷ قوله من احيى سنة اى اظهرها واشاعها بالقول والعمل وحرض بها ۱۲ مرقاة ۸ قوله ليارز اى ينضم الى الحجاز وهو اسم مكة والمدينة وما اليهما من البلاد ۱۲ ۹ قوله وليعقلن جواب قسم محذوف اى والله ليعتصمن الدين قوله معقل الاروية بضم الهمزة وكسر وتشديد الياء والانثى من المعز الجبلى والمعقل مصدر بمعنى العقل والمعنى ان الدين فى آخر الزمان عند ظهور الفتن ليعود الى الحجاز كما بدأ منه ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله بدأ غريبا وسيعود كما بدأ يعنى اهل الدين فى الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم فكذا فى الآخر ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله وهى الجماعة اى خيار الملة واهل الفقه والعلم الذين اجتمعوا على اتباع آثاره صلى الله عليه وسلم فى النقير والقطمير ولم يبتدعوا بالتحريف والتغيير ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله كما تتجارى اى تدخل وتسرى قوله الكلب بفتحتين داء يحصل عن عض الكلب المجنون ويتفرق اثره ۱۲ مرقاة ۱۳ قوله امة محمد على ضلالة قال المظهر فى الحديث دليل على حقية اجماع الامة اى لا يجتمعون على معصية او خطاء غير الكفر بدليل لا تقوم الساعة الا على الكفار لكن لم يبق الامة امة والمراد اجماع العلماء منهم ولا عبرة باجماع العوام وفى اضافة الامة الى اسمه الشريف اشارة الى ان هذه الامة هى التى امتازت بهذه الفضيلة من بين سائر الامم ولعل المراد من الامة امة الاجابة فلا يدخل فيه كافر ۱۲ مرقاة ۱۴ قوله اتبعوا السواد الاعظم يعبر به عن الجماعة الكثيرة والمراد ما عليه اكثر المسلمين من الصلحاء ۱۲ مرقاة ۱۵ قوله عند فساد امتى اى عند غلبة البدعة والجهل قوله رواه البيهقى فى كتاب الزهد له من حديث ابن عباس ۱۲ ۱۶ قوله امتهوكون اى متحيرون فى كتابكم وفى دينكم حتى ياخذوا العلم من غير كتابكم ونبيكم كما تهوكت اليهود والنصارى اى تحيرتم حيث نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واتبعوا اهواء احبارهم ورهبانهم ۱۲ مرقاة ۱۷ قوله لقد جئتكم بها اى بالملة الحنفية بقرينة الكلام بيضاء اى واضحة حال من ضمير بها نقية صفة بيضاء اى ظاهرة صافية خالصة خالية عن الشك والشبهة ۱۲ ۱۸ قوله ما وسعه اى ما جاز له الا اتباعى فى الاقوال والافعال فكيف يجوز لكم ان تطلبوا فائدة من قومه المحرفين مع وجودى ۱۲ مرقات ۱۹ قوله بوائقه البائقة الداهية وهى المحنة العظيمة والمراد هنا الشرور ۱۲ مرقات المفاتيح۔ ‌ اصول فرق المبتدعة ستة الخوارج والشيعة والمعتزلة والجبرية والمرجئة والمشبهة فالخوارج خمسة عشر والشيعة اثنان وثلثون والمعتزلة اثنا عشر والجبرية ثلاث والمرجئة خمس والمشبهة خمس والمجموع اثنتان وسبعون كذا فى خلاصة المفاتيح وقوله فى النار لا يدل على خلودهم فى النار بل يمكن ان يخرج منها من لم يشرك بالله شيئا والله اعلم ۱۲ - ش

الجنۃ فقال رجل یا رسول اللہ ان ھذا الیوم لکثیر فی الناس قال سیکون فی قرون بعدی رواہ الترمذی وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انکم فی زمان من ترک منکم عشر ما امر بہ ھلک ثم یاتی زمان من عمل منھم بعشر ما امر بہ نجا رواہ الترمذی وعن ابی امامۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما ضل قوم بعد ھدی کانوا علیہ الا اوتوا الجدل ثم قرأ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھذہ الایۃ ما ضربوہ لک الا جدلا بل ھم قوم خصمون رواہ احمد والترمذی وابن ماجۃ وعن انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یقول لا تشددوا علی انفسکم فیشدد اللہ علیکم فان قوما شددوا علی انفسھم فشدد اللہ علیھم فتلک بقایاھم فی الصوامع والدیار رھبانیۃ ابتدعوھا ما کتبناھا علیھم رواہ ابو داؤد وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نزل القراٰن علی خمسۃ اوجہ حلال وحرام ومحکم ومتشابہ وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحکم واٰمنوا بالمتشابہ واعتبروا بالامثال ھذا لفظ المصابیح وروی البیھقی فی شعب الایمان ولفظہ فاعملوا بالحلال واجتنبوا الحرام واتبعوا المحکم وعن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الامر ثلثۃ امر بین رشدہ فاتبعہ وامر بین غیہ فاجتنبہ وامر اختلف فیہ فکلہ الی اللہ عزوجل رواہ احمد

الفصل الثالث

عن معاذ بن جبل قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الشیطان ذئب الانسان کذئب الغنم یاخذ الشاذۃ والقاصیۃ والناحیۃ وایاکم والشعاب وعلیکم بالجماعۃ والعامۃ رواہ احمد وعن ابی ذر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من فارق الجماعۃ شبرا فقد خلع ربقۃ الاسلام من عنقہ رواہ احمد وابو داؤد وعن مالک بن انس مرسلا قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ترکت فیکم امرین لن تضلوا ما تمسکتم بھما کتاب اللہ وسنۃ رسولہ رواہ فی الموطا وعن غضیف بن الحارث الثمالی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما احدث قوم بدعۃ الا رفع مثلھا من السنۃ فتمسک بسنۃ خیر من احداث بدعۃ رواہ احمد وعن حسان قال ما ابتدع قوم بدعۃ فی دینھم الا نزع اللہ من سنتھم مثلھا ثم لا یعیدھا الیھم الی یوم القیمۃ رواہ الدارمی وعن ابراھیم بن میسرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من وقر صاحب بدعۃ فقد اعان علی ھدم الاسلام رواہ البیھقی فی شعب الایمان مرسلا وعن ابن عباس قال من تعلم کتاب اللہ ثم اتبع ما فیہ ھداہ اللہ من الضلالۃ فی الدنیا ووقاہ یوم القیمۃ سوء الحساب وفی روایۃ قال من اقتدی بکتاب اللہ لا یضل فی الدنیا ولا یشقی فی الاٰخرۃ ثم تلا ھذہ الایۃ فمن اتبع ھدای فلا یضل ولا یشقی رواہ رزین وعن ابن مسعود عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ضرب اللہ مثلا صراطا مستقیما وعن جنبتی الصراط سوران فیھما ابواب مفتحۃ وعلی الابواب ستور مرخاۃ وعند راس الصراط داع یقول استقیموا علی الصراط ولا تعوجوا وفوق ذلک داع یدعو کلما ھم عبد ان یفتح شیئا من تلک الابواب قال ویحک لا تفتحہ فانک ان تفتحہ تلجہ ثم فسرہ فاخبر ان الصراط ھو الاسلام وان الابواب المفتحۃ محارم اللہ وان الستور المرخاۃ حدود اللہ وان الداعی علی راس الصراط ھو القراٰن وان الداعی من فوقہ ھو واعظ اللہ فی قلب کل مؤمن رواہ رزین ورواہ احمد والبیھقی فی شعب الایمان عن النواس بن سمعان

ؔلہ قولہ ان ہذا ای الرجل الموصوف المذکور لکثیر فی الناس فما حال المستقبل قال صلی اللہ علیہ وسلم ہم یوکثیرون الیوم وسیوجد من یکون بہذہ الصفۃ فی قرون بعدی ای لاینقطع الخیر عن امتی قطعا وان تفاوت کثرۃ وقلۃ کما یدل قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لاتزال طائفۃ الخ والمراد بالقرن اہل العصر فان کل عصر ہوا بعد من زمان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یکون الصلحاء فیہم اقل من قبلہم ولذا قال صلی اللہ علیہ وسلم خیر القرون قرنی الحدیث ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ ما امر بہ ای من الامر بالمعروف والنہی عن المنکر اذ لا یجوز صرف ہذا القول الی عموم المامورات لانہ عرف ان مسلما لا یعذر فیما یہمل من الفرض الذی تعلق بخاصۃ نفسہ قولہ ہلک لان الدین الیوم عزیز والحق ظاہر وفی انصارہ کثرۃ فی الترک یکون تقصیرا منکم فلا یعذر احد منکم فی التہاون ثم یاتی زمان یضعف فیہ الاسلام من عمل منہم بعشر ما امر بہ نجی لانتفاء تلک المعانی المذکورۃ ویمکن ان یکون ما امر بہ علی عمومہ من امور الدین والمراد انکم ببرکۃ صحبۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم اصحابہ واتباعہم المشہور دین بالخیر یرجی منکم ان لا تترکوا شیئا من امور الدین من الفرائض والسنن والنوافل ولا تعذرون علی ترک شیء منہ واما فی آخر الزمان فیکثر فیہ الجہل والفسق لبعد الزمان من القرون الخیر بکثیر فیکفی للنجاۃ فیہ اتیان عشر ما امر بہ ای الفرائض والواجبات واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ اوتوا الجدل المراد بالجدل ہہنا العناد والمراء والتعصب لترویج آراءہم من غیر ان یکون لہم نصرۃ علی ما ہو الحق وذلک محرم ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ ما ضربوہ لک ای ما قالوا الکہ ءالہتنا خیر ام ہو واراد وا بہ ان الملائکۃ خیر ام عیسیٰ فاذا عبد النصاری عیسیٰ فنحن نعبد الملائکۃ ما قالوا ذلک الا جدالا وعنادا (لانہم یعلمون ان ما فی قولہ ما تعبدون لا یشتمل ذوی العقول) ۱۲ س ؔلہ قولہ لا تشددوا علی انفسکم بالاعمال الشاقۃ کصوم الدہر واحیاء اللیل کلہ واعتزال النساء ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ فیشدد اللہ علیکم بالنصب جواب النہی ای یفرضہا علیکم فتقعوا فی الشدۃ او بان یفوت عنکم بعض ما وجب علیکم بسبب ضعفکم من تحمل المشاق ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ فان قوما ای من بنی اسرائیل قولہ شددوا علی انفسہم ای بالعبادات الشاقۃ والریاضات الصعبۃ والمجاہدات التامۃ فشدد اللہ علیہم باتمامہا وبالقیام بحقوقہا ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ رہبانیۃ منصوب بفعل مقدر یفسرہ ما بعدہ ای ابتدعوا رہبانیۃ والرہبانیۃ الخصلۃ المنسوبۃ الی الرہبان وہو الخائف من رہب ای خاف ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ امر بین رشدہ ای ما علمت کونہ حقا بالنص فاعمل بہ وما علمت بطلانہ فاجتنبہ وما لم یثبت حکمہ بالشرع فلا تقل فیہ شیئا وفوض امرہ الی اللہ ۱۲ سید ؔلہ قولہ وامر اختلف فیہ یحتمل ان یکون معناہ اشتبہ وخفی حکمہ ویحتمل ان یراد بہ اختلاف الناس فیہ من تلقاء انفسہم قیل والاولی ان یفسر ہذا الحدیث بما ورد فی آخر الفصل الثالث فی حدیث ابی ثعلبۃ ۱۲ س ؔلہ قولہ یاخذ الشاذۃ ای النافرۃ التی لم توانس باخواتہا ولم تختلط بہن قولہ والقاصیۃ ای التی قصدت البعد عنہن لا لاجل المرعی لا للتنفر قولہ والناحیۃ ای التی غفل عنہا وبقیت فی ناحیۃ منہا قولہ والشعاب من الشعب وہو الوادی ما اجتمع منہ طرق وتفرق طرق ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ فارق الجماعۃ ولو فی قلیل من الاحکام قولہ شبرا ای ولو ساعۃ قولہ ربقۃ الاسلام الربقۃ عروۃ فی حبل تجعل فی عنق البہیمۃ ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ فتمسک بسنۃ ای صغیرۃ او قلیلۃ کاحیاء ادب الخلاء مثلا علی ما ورد فی السنۃ قولہ خیر من احداث بدعۃ وان کانت حسنۃ اے افضل من حسنۃ عظیمۃ کبناء رباط ومدرسۃ ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ ثم لا یعیدہا وذلک ان السنۃ کانت متاصلۃ مستقرۃ فی مکانہا فلما ازیلت عنہ لم یکن اعادتہا کما کانت ابدا کمثل شجرۃ ضربت عروقہا فی تخوم الارض فاذا قلعت لم یکن اعادتہا کما کانت ۱۲ س ؔلہ قولہ علی ہدم الاسلام ای اسلامہ او کمال الاسلام او علی ہدم اہل الاسلام ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ ہداہ ای ما یہدی بہ او اراد بہ المصدر مبالغۃ وہو القرآن بقرینۃ الاضافۃ ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ تلجہ بکسر اللام من الولوج وہو الدخول یعنی ان تفتحہ تدخلہ ثم لا تقدر ان تملک نفسک وتمسکہا عن الدخول بعد الفتح ۱۲ مرقاۃ ؔلہ قولہ ہو واعظ اللہ قال الطیبی ہو لمۃ الملک فی قلب المؤمن واللمۃ الاخری ہی لمۃ الشیطان انتہی ای التی اثرہا ملہم وکان الاظہر ان یقول والہم لمۃ الشیطان ۱۲ مرقاۃ۔

[1] قوله مستنا بتشديد النون اى مقتديا بسنة احد وطريقته قوله من قد مات اى على الاسلام والعلم والعمل قوله اولئك اصحاب محمد اشارة الى من مات ١٢ مرقات [2] قوله اولئك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الخ كان ابن مسعود يومى القرون الآتية بعد قرون الصحابة والتابعين باقتفاء آثارهم والاهتداء بسيرهم واخلاقهم والظاهر انه يومى التابعين ومن بعدهم تبعا لهم بالاقتداء بالصحابة لكن خص اموانهم لانه علم استقامتهم على الدين بخلاف من بقى منهم حيا فانه يمكن منهم الافتتان ووقوع المعصية والطغيان لان العبرة بالخاتمة ١٢ مرقاة [3] قوله ثكلتك بكسر الكاف اى فقدتك الثواكل اى من الامهات والبنات والاخوات واصله دعاء بالموت لكن العرب تستعمله في محاورتهم غير قاصدين به حقيقة ذلك كتربت يمينه ورغم انفه ١٢ مرقات [4] قوله كلامي لا ينسخ كلام الله قد ثبت عند الحنفية ان الحديث يكون ناسخا للكتاب فالمراد بكلامي ههنا اى ما اقوله اجتهادا ورأيا او المراد نسخ تلاوة الكتاب او يكون هذا الحديث منسوخا ولو حمل قوله لنسخ في الحديث الآتي على معنى نسخ الاحاديث القرآن باضافة المصدر الى المفعول لكان ناسخا لهذا الحديث والله اعلم ١٢ لمعات [5] قوله فرائض بالهمزة جمع فريضة وهو ما يترتب على فعله الثواب وعلى تركه العقاب من العبادات ١٢ مرقاة [6] قوله كتاب العلم اى فضله وفضل تعلمه وتعليمه بيان ما هو علم شرعا هو اعم من الكتاب والسنة فيكون ذكره بعد باب الاعتصام من باب التعميم بعد التخصيص والعلم نور في قلب المؤمن مقتبس من مصابيح مشكوة النبوة من الاقوال المحمدية والافعال الاحمدية يهتدى به الى الله وصفاته وافعاله واحكامه فان حصل بواسطة البشر فهو كسبي والا فهو العلم اللدني المنقسم الى الوحي والالهام والفراسة ١٢ مرقاة [7] قوله فليتبوأ مقعده اى فليتخذ منزله من النار وهو امر معناه الخبر ومعنى قوله كذب علي نسب الكلام الكاذب الى سواء كان عليه او له وبهذا يندفع زعم من جوز وضع الاحاديث في الترغيب والترهيب ١٢ مرقاة [8] قوله يرى قال النووي ضبطناه بضم الياء من الاراءة بمعنى يظن والكاذبين بكسر الباء وفتح النون على الجمع وهذا هو المشهور في اللفظين مرقاة ورواه ابو نعيم على التثنية ١٢ ع [9] قوله الناس معادن جمع معدن والمراد به مستقر الاخلاق كذا ذكره الابهري كمعادن الذهب والفضة وغيرهما فمن كان استعداده اقوى كانت فضيلته اتم ١٢ [10] قوله خيارهم في الجاهلية الخ جملة مبينة شبههم بالمعادن في كونها اوعية للجواهر النفيسة والفلذات المنتفعة بها المعنى بها العلوم والحكم فالتفاوت في الجاهلية بحسب الانساب وفي الاسلام بالاحساب لا يعتبر الاول الا بالثاني فالمعنى خيارهم بمكارم الاخلاق في الجاهلية خيارهم في الاسلام ايضا بها اذا فقهوا بضم القاف وقيل بالكسر اذا علم وبالضم اذا صار فقيها عالما اى اذا استووا في الفقه والا فالشرف للافقه منه كذا في المرقاة ١٢ [11] قوله لا حسد هو تمنى زوال نعمة احد والمراد هنا الغبطة وهي تمنى حصول مثلها له واطلق الحسد عليها مجازا قال الطيبي اى لا رخصة فيه الظاهر ان معناه لو جاز الحسد لما جاز الا فيما ذكر ١٢ مرقاة [12] قوله رجل روى مجرورا على البدل وهو اوفق الروايات وروى مرفوعا على انه مبتدا ١٢ مرقاة [13] قوله كربة اى من حزن او عناء وشدة ولو حقيرة ١٢ مرقاة [14] قوله من يسر اى من كان له دين على فقير وسهل عليه بامهال او بترك بعضه او كله ١٢ مرقاة [15] قوله ومن ستر مسلما اى في قبيح يفعله فلا يفضحه او كساه ثوبا او ستر الله عيوبه او عوراته ١٢ مرقات [16] قوله ويتدارسونه التدارس قراءة بعضهم على بعض تصحيحا للالفاظ او كشفا للمعاني ويمكن ان يكون المراد المدارسة المتعارفة بان يقرأ بعضهم عشرا وبعضهم عشرا آخر وهكذا ١٢ مرقاة [17] قوله السكينة يعنى الشئ الذي يحصل به سكون القلب الطمانينة والوقار ونزول الانوار ١٢ ع

وكذا الترمذي عنه الا انه ذكر اختصره منه وعن ابن مسعود قال كان مستنا[1] فليستن بمن قد مات
فان الحي لا تؤمن عليه الفتنة اولئك[2] اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا افضل هذه الامة ابرها قلوبا
واعمقها علما واقلها تكلفا اختارهم الله لصحبة نبيه ولاقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم على اثرهم
وتمسكوا بما استطعتم من اخلاقهم وسيرهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم رواه رزين وعن جابر ان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنسخة من التوراة فقال يا رسول الله هذه نسخة من
التوراة فسكت فجعل يقرأ ووجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير فقال ابو بكر ثكلتك[3] الثواكل ما ترى ما بوجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر عمر الى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعوذ بالله من غضب الله وغضب
رسوله رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد
بيده لو بدا لكم موسى فاتبعتموه وتركتموني لضللتم عن سواء السبيل ولو كان حيا وادرك نبوتي لاتبعني
رواه الدارمي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلامي[4] لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامي
وكلام الله ينسخ بعضه بعضا وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احاديثنا ينسخ بعضها بعضا
كنسخ القرآن وعن ابي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فرض فرائض[5] فلا تضيعوها
وحرم حرمات فلا تنتهكوها وحد حدودا فلا تعتدوها وسكت عن اشياء من غير نسيان فلا تبحثوا
عنها روى الاحاديث الثلثة الدارقطني

كتاب[6] العلم

الفصل الاول

عن عبد الله
ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج
ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ[7] مقعده من النار رواه البخاري وعن سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة
قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى[8] انه كذب فهو احد الكاذبين رواه مسلم وعن
معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي متفق
عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس[9] معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم[10]
في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا رواه مسلم وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حسد[11] الا في اثنين رجل[12] آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها
ويعلمها متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عنه عمله
الا من ثلثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له رواه مسلم وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة[13] من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة
ومن يسر[14] على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر[15] مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة
والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا
الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه[16] بينهم الا نزلت عليهم السكينة[17]

ع اى ما ورد تصديقه في كتاب الله وبه يحصل التوفيق بين النهي عن الاشتغال بما جاءهم وبين الرخصة المفهومة من هذا الحديث او النهي عما يتعلق بالاحكام والرخصة في قصص الامم الماضية مما لا ينافي

ف اصول الدين ١٢- ش

وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم

وَعَنْهُ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول الناس يقضى عليه يوم القيمة رجل استشهد فاتى به فعرفه نعمته فعرفها فقال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فاتى به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال انك عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارى فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كله فاتى به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم امر به فسحب به على وجهه ثم القى فى النار رواه مسلم وَعَنْ عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا متفق عليه وَعَنْ شقيق قال كان عبد الله ابن مسعود يذكر الناس فى كل خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكرتنا فى كل يوم قال اما انه يمنعنى من ذلك انى اكره ان املكم وانى اتخولكم بالموعظة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بها مخافة السامة علينا متفق عليه وَعَنْ انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا رواه البخارى وَعَنْ ابى مسعود الانصارى قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انه ابدع بى فاحملنى فقال ما عندى فقال رجل يا رسول الله انا ادله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله رواه مسلم وَعَنْ جرير قال كنا فى صدر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه قوم عراة مجتابى النمار او العباء متقلدى السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاذن واقام فصلى ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة الى آخر الاية ان الله كان عليكم رقيبا والاية التى فى الحشر اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ثم تتابع الناس حتى رايت كومين من طعام وثياب حتى رايت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كانه مذهبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ رواه مسلم وَعَنْ ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل متفق عليه وسنذكر حديث معاوية لا يزال من امتى فى باب ثواب هذه الامة ان شاء الله تعالى

الفصل الثانى

عَنْ كثير بن قيس قال كنت جالسا مع ابى الدرداء فى مسجد دمشق فجاءه رجل فقال

---

[1] قوله وغشيتهم الرحمة اى علتهم وغطتهم وحفتهم اى ملائكة الرحمة والبركة احاطوا بهم او اطافوا بهم ودار واحولهم الى سماء الدنيا يستمعون القرآن ودراستهم ۱۲ مرقاة [2] قوله فيمن عنده اى الملأ الاعلى والطبقة الاولى من الملائكة وذكره وسماه للمباهات بهم لقول انظروا الى عبادى يذكرونى ويقرؤن كتابى ۱۲ مرقاة [3] قوله ومن بطأ بتشديد الطاء من التبطية ضد التعجيل والباء فى به للتعدية اى من اخره وجعله بطيئا عن بلوغ درجة السعادة ۱۲ مرقاة [4] قوله لم يسرع به نسبه اى لم يقدمه نسبه يعنى لم يجبر نقيصته لكونه نسيبا فى قومه اذ لا يحصل التقرب الى الله تعالى بالنسب بل بالاعمال الصالحة قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقكم وشاهد ذلك ان اكثر علماء السلف والخلف لا انساب لهم تتفاخر بها بل كثير من علماء السلف موالى ومع ذلك هم سادات الامة وينابيع الرحمة ۱۲ مرقاة [5] قوله نعمته على صيغة المفرد ههنا والباقيان على صيغة الجمع ۱۲ مرقاة [6] قوله لا يقبض العلم المراد به علم الكتاب والسنة وما يتعلق بهما قوله انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض قوله ينتزعه من العباد صفة مبينة للنوع كذا قال السيد وقال ابن الملك هو مفعول مطلق للفعل الذى بعده والجملة حالية يعنى لا يقبض العلم من العباد بان يرفعه من بينهم الى السماء ولكن يقبض العلم اى يرفعه بقبض العلماء اى بموتهم ورفع ارواحهم ۱۲ مرقاة [7] قوله رؤسا اى خليفة وقاضيا ومفتيا واماما وشيخا ۱۲ عق [8] قوله انى اكره بفتح الهمزة فاعل يمنعنى قوله ان املكم مفعول اكره اى املالكم يعنى ايقاعكم فى الملالة قوله وانى بكسر الهمزة عطف على انه او حال قوله اتخولكم من التخول وهو التعهد وحسن الرعاية ۱۲ مرقاة [9] قوله ثلثا احدها للاستيذان والثانى عند الدخول والثالث عند الوداع ۱۲ س [10] قوله ابدع على بناء المفعول يقال ابدعت الراحلة اذا انقطعت عن السير لكلال اى انقطع راحلتى بى قوله فاحملنى بهمزة الوصل اى اركبنى واجعلنى محمولا على دابة غيرها ۱۲ عق۔ [11] قوله مجتابى النمار جمع نمرة وهى كساء من صوف مخطط ومعنى مجتابيها لابسيها ۱۲ س۔ [12] قوله فصلى اى احدى الصلوات المكتوبة بدليل الاذان والاقامة والاظهر انها الظهر او الجمعة لقوله فى صدر النهار ۱۲ مرقات [13] قوله بصرة بالضم اى ربطة من الدراهم او الدينار قوله تعجز بكسر الجيم وتفتح قوله عنها اى عن حمل الصرة لثقلها ولكثرة ما فيها ۱۲ مرقات [14] قوله ثم تتابع الناس اى توالوا فى اعطاء الخيرات ۱۲ مرقات [15] قوله يتهلل اى يستنير ويظهر عليه امارات السرور قوله كانه مذهبة بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الهاء بعده موحدة اى مموه بالذهب ۱۲ مرقات [16] قوله على ابن آدم الاول صفة لابن آدم وهو قابيل قتل اخاه هابيل تزوج كل باخته التى مع الآخر فى بطن واحد لان فى شريعة آدم بطون حواء كانت بمنزلة الاقارب الاباعد ۱۲ مرقات [ ] قوله فافتوا اى اجابوا وحكموا قوله فضلوا اى صاروا ضالين قوله واضلوا اى صاروا مضلين لغيرهم ۱۲ عق [ ] ماض فى معنى المضارع المجزوم بلام الامر اى ليتصدق او خبر لفظا وامر معنى فكانه قال ليتصدق فتصدق والظاهر الاول بقرينة قوله حتى قال ولو بشق تمرة ۱۲ ملتقط من التعليق۔

۱ه قوله لحديث بلغني انك تحدثه اي ذلك الحديث قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحتمل ان يكون سمعه اجمالا ويحتمل ان يكون سمع الحديث لكن اراد ان يسمعه بلا واسطة لافادة العلم وزيادة يقينه او لعلو الاسناد فانه من الدين ١٢ مرقاة ٢ه قوله ما جئت اي الى الشام قوله لحاجة اي اخرى غير ان اسمعك الحديث ثم تحدث الي الدرداء بما حدثه يحتمل ان يكون مطلوب الرجل بعينه او يكون بيانا ان سعيه مشكور عند الله ولم يذكر ههنا ما هو مطلوبه والاول اغرب والثاني اقرب ١٢ مرقاة ٣ه قوله سلك الله به الضمير المجرور في به عائد الى من والباء للتعدية اي جعله سالكا وفقه ان يسلك طريق الجنة وقيل عائد الى العلم والباء للسببية وسلك بمعنى سهل والعائد الى من محذوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريقا من طرق الجنة فعلى الاول سلك من السلوك وعلى الثاني من السلك والمفعول محذوف كقوله يسلكه عذابا صعدا وقيل عذابا مفعول ثان وعلى التقديرين نسبة سلك الى الله على طريق المشاكلة ١٢ ط س عق ٤ه قوله لتضع اجنحتها وضع الاجنحة يمكن ان يكون حقيقة وان لم يشاهد اي يكف اجنحتها عن الطيران وتنزل لسماع الذكر وان يكون مجازا عن التواضع وقيل معناه المعونة وتيسير السعي في طلب العلم ١٢ سيد جمال الدين رح ٥ه قوله رضا حال او مفعول له على معنى ارادة رضا فيكون فعلا لفاعل المعلل به ١٢ س عق ٦ه قوله والحيتان جمع الحوت قوله في جوف الماء خص لدفع ايهام ان من في الارض لا يشمل من في البحر اتعميم بعد تعميم بان يراد بالحيتان جميع دواب الماء وهي اكثر من هوام البر لما جاء ان هوام البر اربعمائة عالم وهوام البحر ستمائة عالم ١٢ مرقاة ٧ه قوله حتى النملة بالنصب على ان حتى عاطفة وبالجر على انها جارة وبالرفع على انها ابتدائية والاول اصح قوله في جحرها بضم الجيم وسكون الحاء اي ثقبها ١٢ مرقاة ٨ه قوله ان الناس لكم تبع الخطاب للصحابة اي الناس ياتونكم من اقطار الارض يطلبون العلم منكم بعدي لانكم اخذتم اقوالي وافعالي والاستيصاء قبول الوصية ويجيء التوصية ايضا يقال استوصيت زيدا بعمرو خيرا اي طلبت زيدا ان يفعل لعمرو خيرا ١٢ مرقاة ٩ه قوله الكلمة الحكمة على شاكلة رجل عدل حملا على المبالغة ويروى كلمة الحكمة والمعنى ان كلمة الحكمة ربما تكلم بها من ليس لها باهل ثم وقعت الى اهلها فهو احق بها من القائل قالها كالضالة اذا وجدها صاحبها ١٢ س ١٠ه قوله فقيه واحد لان الفقيه لا يقبل اغواءه ويامر الناس بالخير وينهاهم عن اغواءه ١٢ ١١ه قوله فريضة على كل مسلم اي ومسلمة كما في الرواية والمراد بالعلم ما لا مندوحة للعبد من تعلمه كمعرفة الصانع والعلم بوحدانيته ونبوة رسوله وكيفية الصلوة فان تعلمه فرض عين ١٢ ١٢ه قوله ووضع العلم عند غير اهله بان يحدث من لا يفهمه او من يريد منه غرضا دنيويا او من لا يتعلمه لله ١٢ مرقاة ١٣ه قوله حسن سمت اي خلق وسيرة وطريقة قال الطيبي هو التزي بزي الصالحين ١٢ مرقاة ١٤ه قوله حتى يرجع اي فله اجر من خرج في الجهاد الى ان يرجع في بيته لانه كالمجاهد في احياء الدين واذلال الشيطان واتعاب النفس ١٢ ١٥ه قوله منتهاه الجنة بالنصب على الخبرية او الرفع على الاسمية يعني حتى يموت فيدخل الجنة ١٢ مرقاة ١٦ه قوله من سئل عن علم علمه هو علم يحتاج اليه السائل في امر دينه قوله ثم كتمه بعدم الجواب او منع الكتاب قوله الجم اي ادخل في فمه لجام لانه موضع خروج العلم قوله بلجام من نار مكافاة له حيث الجم نفسه بالسكوت ١٢ مرقاة ١٧ه قوله من طلب العلم

يا ابا الدرداء اني جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لحديث[۱] بلغني انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت[۲] لحاجة قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله[۳] به طريقا من طرق الجنة وان الملائكة لتضع[۴] اجنحتها رضا[۵] لطالب العلم وان العالم يستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان[۶] في جوف الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر رواه احمد والترمذي وابو داؤد وابن ماجة والدارمي وسماه الترمذي قيس بن كثير **وعن** ابي امامة الباهلي قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان احدهما عابد والاخر عالم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة[۷] في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير رواه الترمذي ورواه الدارمي عن مكحول مرسلا ولم يذكر رجلان وقال فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم تلا هذه الاية انما يخشى الله من عباده العلماء وسرد الحديث الى اخره **وعن** ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان[۸] الناس لكم تبع وان رجالا ياتونكم من اقطار الارض يتفقهون في الدين فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا رواه الترمذي **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلمة[۹] الحكمة ضالة الحكيم فحيث وجدها فهو احق بها رواه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث غريب وابراهيم بن الفضل الراوي يضعف في الحديث **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيه[۱۰] واحد اشد على الشيطان من الف عابد رواه الترمذي وابن ماجة **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة[۱۱] على كل مسلم وواضع[۱۲] العلم عند غير اهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب رواه ابن ماجة وروى البيهقي في شعب الايمان الى قوله مسلم وقال هذا حديث متنه مشهور واسناده ضعيف وقد روي من اوجه كلها ضعيف **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت[۱۳] ولا فقه في الدين رواه الترمذي **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع[۱۴] رواه الترمذي والدارمي **وعن** سخبرة الازدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب العلم كان كفارة لما مضى رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث ضعيف الاسناد وابو داؤد الراوي يضعف **وعن** ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه[۱۵] الجنة رواه الترمذي **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل[۱۶] عن علم علمه ثم كتمه الجم يوم القيمة بلجام من نار رواه احمد وابو داؤد والترمذي ورواه ابن ماجة عن انس **وعن** كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من[۱۷] طلب العلم ليجاري به العلماء او ليماري به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار رواه الترمذي ورواه ابن ماجة عن ابن عمر **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يبتغى[۱۸] به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد

لا لله بل ليجاري اي ليقاوم به العلماء المجاراة المعارضة في الجري وقيل هي المفاخرة وجعل نفسه مثل غيره قوله ليماري اي ليجادل به السفهاء جمع سفيه وهو قليل العقل والمراد به الجاهل قوله او يصرف به اي يميل بالعلم وجوه الناس اي العوام او السلاطين ليعلموه او يعطوا المال له وقيل اي يطلب العلم الجمع والشهرة بين الناس ١٢ مرقاة ١٨ه قوله مما يبتغى به وجه الله اي مما يطلب به رضاه كالعلوم الدينية قوله لا يتعلمه حال او صفة اخرى لعلما قوله الا ليصيب اي لينال ويحصل بذلك العلم قوله عرضا بفتح الراء وسكونها اي حطاما ومالا او جاها ١٢ مرقاة ۵ه ما احسن تشبيه العابد بالكوكب الذي لا يتعدى نوره منه الى غيره وتشبيه العالم بالبدر الذي يتعدى نوره منه ويستضيء به وجه الارض وانما شبه بالقمر لانه يستضيء بنور النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو شمس العلم والدين . ولا يظن ان العالم المفضل على العابد هو عاطل عن العمل ولا العابد عن العلم بل علم فذلك غالب على عمله وعمل هذا غالب على علمه ولذلك جعل العلماء ورثة الانبياء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل ١٢ الملتقط من التعليق.

عَرْفَ الجنة يوم القيٰمة يعنى ريحها رواه احمد وابوداؤد وابن ماجة وَعَنِ ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نضّر الله عبدا سمع مقالتى فحفظها ووعاها واداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ثلث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله والنصيحة للمسلمين ولزوم جماعتهم فان دعوتهم تحيط من ورائهم رواه الشافعى والبيهقى فى المدخل ورواه احمد والترمذى وابوداؤد وابن ماجة والدارمى عن زيد بن ثابت الا ان الترمذى واباداؤد لم يذكرا ثلث لا يغل عليهن الى اخره وَعَنِ ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نضّر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ اوعى له من سامع رواه الترمذى وابن ماجة ورواه الدارمى عن ابى الدرداء وَعَنِ ابن عباس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الحديث عنى الا ما علمتم فمن كذب علىّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار رواه الترمذى ورواه ابن ماجة عن ابن مسعود وجابر ولم يذكر اتقوا الحديث عنى الا ما علمتم وَعَنْهُ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال فى القران برأيه فليتبوأ مقعده من النار وفى رواية من قال فى القران بغير علم فليتبوأ مقعده من النار رواه الترمذى وَعَنْ جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال فى القران برأيه فاصاب فقد اخطأ رواه الترمذى وابوداؤد وَعَنْ ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المراء فى القران كفر رواه احمد وابوداؤد وَعَنْ عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم قوما يتدارؤن فى القران فقال انما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وانما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوا وما جهلتم فكلوه الى عالمه رواه احمد وابن ماجة وَعَنِ ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل القران على سبعة احرف لكل اية منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع رواه فى شرح السنة وَعَنْ عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلثة اية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادلة وما كان سوى ذلك فهو فضل رواه ابوداؤد وابن ماجة وَعَنْ عوف بن مالك الاشجعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقص الا امير او مأمور او مختال رواه ابوداؤد ورواه الدارمى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفى روايته او مراء بدل او مختال وَعَنْ ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد فى غيره فقد خانه رواه ابوداؤد وَعَنْ معاوية قال ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات رواه ابوداؤد وَعَنْ ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض والقران وعلموا الناس فانى مقبوض رواه الترمذى وَعَنْ ابى الدرداء قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره الى السماء ثم قال هذا اوان يختلس فيه العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شىء رواه الترمذى وَعَنْ ابى هريرة رواية يوشك ان يضرب الناس اكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المدينة رواه الترمذى وفى جامعه قال ابن عيينة انه مالك بن انس ومثله عن عبد الرزاق قال اسحٰق بن موسٰى وسمعت ابن عيينة

---

[1] قوله عرف بفتح العين وسكون الراء الريح كما فسره الراوى وظاهر العبارة يفيد تحريم الجنة عليه فيكون المراد عدم دخوله مع السابقين لما يعين ثالحق ان معنى لا يجد الجنة كمريض النزلة فهو لا يحس الرائحة وان كان عنده فالمعنى انه لا يجتظ برائحة الجنة يوم القيامة عند ما يحتظ بها العلماء المقربون الاصفياء فهو لا يدل على عدم دخوله فى الجنة قال الطيبى وفيه ان من تعلم لرضا الله مع اصابة العرض الدنيوى لا يدخل تحت الوعيد ۱۲ ملتقط من التعليق ۱۲ مرقاة [2] قوله نضر الله النضرة الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى وروى مخففا ومثقلا قال النووى التشديد اكثر والمعنى خصه الله بالبهجة والسرور ۱۲ مرقاة [3] قوله لا يغل بفتح الياء وضمها وكسر الغين فالاول من الغل الحقد والثانى من الاغلال الخيانة والمعنى على الاول ان المؤمن لا يمنعه الحقد من هذه الخصال وعلى الثانى ان المؤمن لا يخون فى هذه الثلثة ۱۲ [4] قوله ولزوم جماعتهم اى موافقة المسلمين فى الاعتقاد والعمل الصالح من صلوة الجمعة والجماعة وغير ذلك قوله فان دعوتهم الخ او فى نسخة من ورائهم ويؤيد الاول انه فى اكثر النسخ مرسوم بالياء والمعنى ان دعوة المسلمين قد احاطت بهم فتحرسهم عن كيد الشيطان وعن الضلالة ۱۲ عق [5] قوله شيئا يعم الاقوال والافعال من النبى صلى الله عليه وسلم ومن اصحابه ۱۲ مرقاة [6] قوله اتقوا الحديث الخ اى لا تحدثوا عنى الا ما علمتم انه من حديثى ۱۲ مرقاة [7] قوله فليتبوأ مقعده اى ليهيئ مكانه من النار قيل الامر للتهديد وقيل الامر بمعنى الخبر ۱۲ مرقاة [8] قوله من قال فى القرآن برأيه اى من تكلم فى معناه او فى قراءته من تلقاء نفسه من غير تتبع اقوال الائمة من اهل اللغة والعربية المطابقة للقواعد الشرعية بل بحسب ما يقتضيه عقله وهو مما يتوقف على النقل فانه لا مجال للعقل فيه كاسباب النزول والناسخ والمنسوخ ومما يتعلق بالقصص والاحكام او بحسب ما يقتضيه ظاهر النقل وهو مما يتوقف على العقل كالمتشابهات التى اخذ المجسمة بظواهرها واعرضوا عن استحالة ذلك فى العقول او بحسب ما يقتضيه بعض العلوم الالهية مع عدم معرفته ببقيتها وبالعلوم الشرعية فيما يحتاج لذلك ۱۲ مرقاة [9] قوله على سبعة احرف اى قراءات او لغات او انواع من الاحكام قال الشراح الحرف الطرف فقيل المراد اطراف اللغة العربية فكانه قال على سبع لغات من لغات العرب فهى المشهورة لها بالفصاحة وهى قريش وطى وهوازن واهل اليمن وثقيف وهذيل وبنى تميم كما قال ابو عبيد ۱۲ مرقاة [10] قوله لكل آية منها اى من تلك الاحرف السبع قال السيد جمال الدين ثم قسم صلى الله عليه وسلم كل حرف تارة بالظهر والبطن والاخرى بالحد والمطلع فالظهر ما بينه النقل والبطن ما يكشفه التاويل والحد هو المقام الذى يقتضى اعتبار كل من الظهر والبطن فيه فلا محيد عنه والمطلع المكان الذى يشرف منه على توفية خواص كل مقام حده وحقه فليس للحد والمطلع انتهاء لان غايتها طريق العارفين بالله وما يكون سرا بين الله وبين المصطفين من انبيائه واوليائه فمطلع الظاهر تعلم العربية والتمرن فيها وتتبع ما يتوقف معرفة الظاهر والنقل ومطلع الباطن تصفية النفس بالرياضة قال فى المعالم الظهر لفظ القرآن والبطن تاويله والمطلع الفهم قد يفتح الله تعالى على المتدبرين من التاويل والمعانى ما لا يفتحه على غيره انتهى كذا فى الطيبى وقال التوربشتى الحد ما شرع الله لعباده من الاحكام فالحد الاحكام الشرعية والمطلع موضع الاطلاع فالمعنى لكل حكم من الاحكام الشرعية موضع اطلاع وما تحته فى القرآن ۱۲ من التعليق [11] قوله العلم ثلثة اللام للعهد اى علم الدين قوله آية محكمة اى غير منسوخة وما لا يحتمل الا تاويلا واحدا قوله سنة قائمة اى ثابتة صحيحة ۱۲ س [12] قوله او فريضة عادلة اى احكام مستنبطة بالاجتهاد وعادلة اى مساوية للقرآن والحديث فى الوجوب والعمل ۱۲ مجمع [13] قوله لا يقص القص التحدث بالقصص ويستعمل فى الوعظ يريد يعظهم اما امير او مأمور ويجوز لهما الوعظ واما مختال يعظ لطلب الرياسة والتكبر وقيل هذا فى الخطبة فان الامر فيها الى الامراء والى من يتولاها ۱۲ مجمع البحار [14] قوله الاغلوطات جمع اغلوطة بضم الهمزة واللام اى عن سؤال المسائل التى يغالط بها العلماء لاشكال فيها لما فيها من ايذاء المسؤل واظهار فضل السائل ۱۲ مرقاة [15] قوله تعلموا الفرائض قيل هو علم الميراث وقيل ما فرض الله على عباده والصحيح ان المراد جميع ما يجب معرفته ۱۲ مرقاة [16] قوله على شىء فيه اشارة باقتراب اجله صلى الله عليه وسلم ۱۲ [17] قوله ان يضرب الناس يونى محل الرفع اسم يوشك بمعنى يقرب لاحاجة الى الخبر لاشتمال الاسم على المسند اليه والمسند وضرب [ای من] اكباد الابل كناية عن السير السريع لان من اراد ذلك يركب الابل ويضرب على اكبادها بالرجل ۱۲ سيد جمال الدين رح عـه اى يحرم الجدال فى القرآن وهو ان يرد الحكم المنصوص عليه لشبهة يجدها فى نفسه كذا فى حجة الله ۱۲ ملتقط من التعليق

انه قال هو العُمَرِی الزاهد اسمه عبد العزيز بن عبد الله وَعَنْهُ فيما اعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عزّ وجل يبعث لهٰذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدّد لها دينها رواه ابو داود وَعَنْ ابراهيم بن عبد الرحمٰن العذری قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل هٰذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين رواه البيهقی فی كتاب المدخل مرسلاً وسنذكر حديث جابر فانما شفاء العی السوال فی باب التيمم ان شاء الله تعالىٰ

الفصل الثالث

عَنِ الحسن مرسلاً قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحیی به الاسلام فبينه وبين النبيين درجة واحدة فی الجنة رواه الدارمی وَعَنْهُ مرسلاً قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجلين كانا فی بنی اسرائيل احدهما كان عالمًا يصلی المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير والاٰخر يصوم النهار ويقوم الليل ايهما افضل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل هٰذا العالم الذی يصلی المكتوبة ثم يجلس فيعلّم الناس الخير على العابد الذی يصوم النهار ويقوم الليل كفضلی على ادناكم رواه الدارمی وَعَنْ علی رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل الفقيه فی الدين ان احتيج اليه نفع وان استُغنی عنه اغنی نفسه رواه رزين وَعَنْ عكرمة ان ابن عباس قال حدّث الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلٰث مرات ولا تمل الناس هٰذا القراٰن ولا الفينّك تاتی القوم وهم فی حديث من حديثهم فتقصّ عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملّهم ولكن انصت فاذا امروك فحدّثهم وهم يشتهونه وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فانی عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون ذٰلك رواه البخاری وَعَنْ واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب العلم فادركه كان له كفلان من الاجر فان لم يدركه كان له كفل من الاجر رواه الدارمی وَعَنْ ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمًا علّمه ونشره وولدًا صالحًا تركه او مصحفًا ورّثه او مسجدًا بناه او بيتًا لابن السبيل بناه او نهرًا اجراه او صدقة اخرجها من ماله فی صحته وحيٰوته تلحقه من بعد موته رواه ابن ماجة والبيهقی فی شعب الايمان وَعَنْ عائشة انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عزّ وجل اوحی الیّ انه من سلك مسلكًا فی طلب العلم سهّلت له طريق الجنة ومن سلبت كريمتيه اثبته عليهما الجنة وفضل فی علم خير من فضل فی عبادة وملاك الدين الورع رواه البيهقی فی شعب الايمان وَعَنِ ابن عباس قال تدارس العلم ساعة من الليل خير من احيائها رواه الدارمی وَعَنْ عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بمجلسين فی مسجده فقال كلاهما على خير واحدهما افضل من صاحبه اما هٰؤلاء فيدعون الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم واما هٰؤلاء فيتعلمون الفقه او العلم ويعلمون الجاهل فهم افضل وانما بعثت معلمًا ثم جلس فيهم رواه الدارمی وَعَنْ ابی الدرداء قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدّ العلم الذی اذا بلغه الرجل كان فقيهًا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفظ على امتی اربعين حديثًا فی امر دينها بعثه الله فقيهًا وكنت له يوم القيٰمة شافعًا وشهيدًا وَعَنْ انس بن مالك قال قال رسول الله

ف١ قوله واسمه عبد العزيز بن عبد الله قال التوربشتی ذكره الشيخ ابو محمد فی كتابه عن ابن عيينة انه قال هو مالك وعن عبد الرزاق انه قال هو العمری الزاهد وهو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال المظهر اراد بالعمری عمر بن عبد العزيز والصحيح ما رواه الترمذی وذكر فی المتن لان عمر بن عبد العزيز من اهل الشام وقال صاحب الجامع عبد العزيز بن عبد الله احد فقهاء المدينة واعلامهم وقال ابن الملك اراد به عمر بن عبد العزيز الخليفة قيل له العمری نسبة الى عمر بن الخطاب لانه ابن بنته ١٢ مرقاة ف٢ قوله من يجدد معنی التجديد احياء ما اندرس من العلم والعمل بالكتاب والسنة واعلم ان المجدد انما يعرف لغلبة الظن ممن عاصره من العلماء بقرائن احواله والانتفاع بعلمه ولا يكون المجدد الا عالمًا بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة ناصرًا للسنة وقامعًا للبدعة وانما كان التجديد على رأس كل مائة سنة لانخرام علماء المائة غالبًا واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج ... حينئذ الى تجديد الدين ١٢ ملتقط من التعليق ١٢ مرقاة ف٣ قوله قوله خلف اى من كل قرن يخلف السلف بفتح اللام وهو الجماعة الماضية والخلف بفتح اللام الرجل الصالح الذی ياتی بعد احد ويقوم مقامه ويستوی فيه الواحد والتثنية والجمع قوله عدوله اى ثقاته قوله ينفون عنه جماعة عالية اى طاردين عن هٰذا العلم قوله تحريف الغالين اى المبتدعة الذين يتجاوزون فی كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد فيحرفون عن جهته قوله وانتحال المبطلين الانتحال ادعاء قول او شعر يكون قائله غيره بانتسابه الى نفسه قيل هو كناية عن الكذب والمعنى ان المبطل اذا اتخذ قولًا من علمنا ليستدل على باطله او اعترى اليه ما لم يكن منه ينفوا عن هٰذا العلم قوله ونزهوه عما ينحله قوله وتاويل الجاهلين اى معنى القراٰن والحديث الى ما ليس بصواب ١٢ مرقاة ف٤ قوله وهو يطلب العلم والجملة الاسمية حال من المفعول فی جاءه اى من ادركه الموت فی حال استمراره فی طلب العلم ونشره ودعوة الناس الى الصراط المستقيم ١٢ مرقاة ف٥ قوله ليحيی به الاسلام اى لاحياء الدين عما اندرس قواعده واحكامه بينها لا لغرض فاسد من المال والجاه ١٢ مرقاة ف٦ قوله الخير اى العلم والعبادة والزهد والرياضة والصبر والقناعة وامثال ذٰلك تدريسًا او تاليفًا او غيرها ١٢ مرقات ف٧ قوله كفضلی على ادناكم فانی عالم معلم وادناكم من يقوم بالعبادة دون العلم وسببه ان العلم نفعه متعد والعبادة منفعتها قاصرة والعلم اما فرض عين او كفاية والعبادة الزائدة نافلة وثواب الفرض اكثر من اجر النفل ١٢ مرقات ف٨ قوله وانظر السجع قال الطيبی فان قلت كيف نهی عن السجع واكثر الادعية مسجعة اجيب بان المراد المعهود وهو السجع المذموم الذی كان الكهان المتشدقون يتعانونه ويتكلفونه فی محاوراتهم لا الذی يقع فی فصيح الكلام بلا كلفة فان الفواصل التنزيلية واردة على هٰذا ١٢ مرقاة ف٩ قوله كفلان من الاجر اى نصيبان اجر الطلب واجر الادراك كالمجتهد المصيب ١٢ مرقاة ف١٠ قوله كريمتيه اى اخذت عينيه الكريمتين والمعنى العمية قوله اثبته من الاثابة اى جازيته ١٢

ف١١ قوله ثم جلس فيهم اشعارًا بانهم منه وهو منهم او جلس فيهم لاحتياجهم الى التعليم منه صلى الله عليه وسلم كما اشار اليه بقوله بعثت معلمًا والله اعلم ١٢ مرقاة ف١٢ قوله من حفظ على امتی اى شفقة عليهم او لاجل انتفاعهم قال النووی المراد بالحفظ ههنا نقل الاحاديث الاربعين الى المسلمين وان لم يحفظها ولا عرف معناها هٰذا حقيقة معناه وبه يحصل انتفاع المسلمين لا بحفظها ما لم ينقل اليهم اقول فی قوله ولا عرف معناها نظر لانه لا يلائم المقام الذی هو حد العلم بالشیٔ اذ الفقه هو العلم والفهم له وغالب على علم الدين لشرفه والا فالحامل غير فقيه كما ورد فی الحديث والله اعلم ١٢ مرقاة ـ

صلى الله عليه وسلم هل تدرون من اجود جودا قالوا الله ورسوله اعلم قال الله تعالى اجود جودا ثم انا اجود بنی آدم واجودهم من بعدی رجل علم علما فنشره[1] یاتی یوم القیمة امیرا وحده او قال امة واحدة وعنه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال منهومان[2] لا یشبعان منهوم فی العلم لا یشبع منه ومنهوم[3] فی الدنیا لا یشبع منها روی البیهقی الاحادیث الثلثة فی شعب الایمان وقال قال الامام احمد فی حدیث ابی الدرداء هذا متن مشهور فیما بین الناس ولیس له اسناد صحیح وعن عون قال قال عبد الله بن مسعود منهومان لا یشبعان صاحب العلم وصاحب الدنیا ولا یستویان اما صاحب العلم فیزداد رضی للرحمن واما صاحب الدنیا فیتمادی فی الطغیان ثم قرأ عبد الله کلا ان الانسان لیطغی ان راه استغنی قال وقال الاخر انما یخشی الله من عبادہ العلماء رواه الدارمی وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اناسا من امتی سیتفقهون فی الدین ویقرؤن القرآن یقولون نأتی الامراء فنصیب من دنیاهم ونعتزلهم[4] بدیننا ولا یکون ذلک کما لا یجتنی من القتاد الا الشوک کذلک لا یجتنی من قربهم الا[5] قال محمد بن الصباح کانه یعنی الخطایا رواه ابن ماجة وعن عبد الله بن مسعود قال لو ان اهل العلم صانوا العلم[6] ووضعوه عند اهله لسادوا به اهل زمانهم ولکنهم بذلوه لاهل الدنیا لینالوا به من دنیاهم فهانوا علیهم سمعت نبیکم[7] صلی الله علیه وسلم یقول من جعل الهموم هما واحدا هم آخرته کفاه الله هم دنیاه ومن تشعبت[8] به الهموم احوال الدنیا لم یبال الله فی ای اودیتها هلك رواه ابن ماجة ورواه البیهقی فی شعب الایمان عن ابن عمر من قوله من جعل الهموم الی آخره وعن الاعمش قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم آفة العلم النسیان واضاعته ان تحدث به غیر اهله[9] رواه الدارمی مرسلا وعن سفیان ان عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال لکعب من ارباب العلم قال الذین یعملون بما یعلمون قال فما اخرج العلم من قلوب العلماء قال الطمع رواه الدارمی وعن الاحوص بن حکیم عن ابیه قال سأل رجل النبی صلی الله علیه وسلم عن الشر فقال لا تسألونی عن الشر وسلونی عن الخیر یقولها ثلثا ثم قال الا ان شر الشر شرار العلماء وان خیر الخیر خیار العلماء[10] رواه الدارمی وعن ابی الدرداء قال ان من اشر الناس عند الله منزلة یوم القیمة عالم لا ینتفع بعلمه رواه الدارمی وعن زیاد بن حدیر قال قال لی عمر هل تعرف ما یهدم[11] الاسلام قال قلت لا قال یهدمه زلة العالم وجدال المنافق بالکتاب وحکم الائمة المضلین رواه الدارمی وعن الحسن قال العلم علمان فعلم فی القلب فذاك العلم النافع وعلم علی اللسان فذاك حجة الله عز وجل علی ابن آدم رواه الدارمی وعن ابی هریرة قال حفظت من رسول الله صلی الله علیه وسلم وعاءین[12] فاما احدهما فبثثته فیکم واما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم یعنی مجری الطعام رواه البخاری وعن عبد الله قال یا ایها الناس من علم شیئا فلیقل به ومن لم یعلم فلیقل الله اعلم فان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم قال الله تعالی لنبیه قل ما اسألکم علیه من اجر وما انا من المتکلفین متفق علیه وعن ابن سیرین قال ان هذا العلم دین فانظروا عمن تأخذون دینکم رواه مسلم وعن حذیفة قال یا معشر القراء[13] استقیموا فقد سبقتم[14] سبقا بعیدا وان اخذتم یمینا[15]

[1] قوله فنشره نشر العلم یعم التدریس والتصنیف والتبلیغ وترغیب الناس فیه قوله امیرا وحده ای وحده کالجماعة التی لها امیر وما مور نحو قوله امة فی الروایة الاخری ۱۲ مرقاة [2] قوله منهومان ای حریصان علی تحصیل اقصی غایات مطلوبهما قوله منهوم فی العلم لانه فی طلب الزیادة دائما لقوله تعالی قل رب زدنی علما ولیس له نهایة اذ فوق کل ذی علم علیم ۱۲ مرقاة [3] قوله ومنهوم فی الدنیا فانه فی تحصیل مالها وجاهها لا یشبع منها فانه کالمریض المستسقی ۱۲ مرقات [4] قوله نعتزلهم ای نبعد منهم بدیننا بان لا نشارکهم فی اثم یرتکبونه قوله ولا یکون ذلک ای قال صلی الله علیه وسلم لا یکون ذلک ای لا یصح ولا یستقیم ما ذکر من الجمع بین الضدین ثم مثل وقال کما لا یجتنی ای لا یؤخذ من القتاد بفتح القاف شجر کله شوک قوله الا الشوک لانه لا یثمر الا الجراحة والالم فالاستثناء منقطع ۱۲ مرقاة [5] قوله الا وقع کلامه صلی الله علیه وسلم بلا ذکر المستثنی لکمال ظهوره فالحقه محمد بن الصباح ۱۲ مرقاة [6] قوله صانوا العلم ای حفظوه عن المهانة بحفظ انفسهم عن المذلة وملازمة الظلمة ومصاحبة اهل الدنیا طمعا لما لهم من جاههم ومالهم وعن الحسد فیما بینهم ۱۲ مرقاة [7] قوله نبیکم قال الطیبی هذا الخطاب توبیخ للمخاطبین حیث خالفوا امر نبیهم فخولف بین العبارتین افتنانا ۱۲ مرقاة [8] قوله ومن تشعبت به الهموم ای تفرقت بان یعنی مرة اشتغل بهذا الهم واخری بهم آخر وهلم جرا قوله لم یبال الله ای لا ینظر الیه نظر رحمة قوله فی ای اودیتها ای اودیة الدنیا او اودیة الهموم قوله هلك یعنی لا یکفیه لا هم دنیاه ولا هم آخرته ۱۲ مرقاة [9] قوله غیر اهله بان لا یفهمه او لا یعمل به من ارباب الدنیا ۱۲ مرقات [10] قوله قوله لا تسألونی الخ ان الشر لا یضر المؤمن مثل ما یضر الخیر فانه ینخدع به ویظنه خیرا وهو شر فی زی الخیر ولا یعرفه الا العلماء ولاجل ذلک قال انه خیر الخیر خیار العلماء وکذا لا یقدر احد تلبیس الشر بالخیر الا العلماء الاشرار ولاجل ذلک قال ان شر الشر شرار العلماء وقال الطیبی انما کانوا شر الشر وخیر الخیر لانهم سبب لصلاح العالم وفساده والیهم ینتهی امور الدین والدنیا وبهم الحل والعقد ۱۲ مرقاة مع زیادة [11] قوله یهدم الاسلام ای یزیل عزته والمراد بهدم الاسلام تعطیل الارکان الخمسة قوله زلة العالم ای عثرته بتقصیر منه ۱۲ مرقاة [12] قوله وعاءین قال الطیبی شبه نوعی العلم بالظرفین لاحتواء کل منهما ما لم یحتویه الآخر وقال لعل المراد بالاول علم الاحکام والاخلاق والثانی علم الاسرار المصون عن الاغیار المختص بالعلماء بالله من اهل العرفان وقیل اراد به اخبار الفتن وفساد الدین علی ید اغیلمة من قریش وکان ابو هریرة یکنی عن بعض ولا یصرح به خوفا علی نفسه کقوله اعوذ بالله من راس ستین وامارة الصبیان یشیر الی امارة یزید بن معاویة لانها کانت سنة ستین فاستجاب الله تعالی دعاءه فمات قبلها بسنة ۱۲ لمعات [13] قوله یا معشر القراء المراد بهم علماء القرآن والسنة ۱۲ مرقاة [14] قوله فقد سبقتم قیل الروایة الصحیحة بفتح السین والباء والمشهور ضم السین وکسر الباء والمعنی علی الاول اسلکوا طریق الاستقامة لانکم ادرکتم اوائل الاسلام فاستمسکوا بالکتاب والسنة تسبقوا الی خیر اذ من جاء بعدکم وان عمل بعملکم لا یصل الیکم لسبقکم الی الاسلام وعلی الثانیة ای سبقکم المتصفون بتلک الاستقامة الی الله فکیف ترضون لنفوسکم بهذا التخلف المؤدی الی الانحراف عن سنن الاستقامة یمینا وشمالا الموجب للهلاک الابدی ۱۲ مرقاة [15] قوله یمینا وشمالا ای بالاعراض عن الجادة المستقیمة والدخول فی طریق الضلالة ۱۲ مرقات

ے ویاتون الامراء واذا قیل لهم کیف تجمعون بین التفقه والتقرب الی الامراء قالوا الخ کانه صلی الله علیه وسلم نبه علی ان العلم والدین لا یبقی محفوظا فی القرب من الامراء ۱۲ ع فاجتنبوا عن موجبات النسیان من الذنوب والمعاصی وهموم الدنیا وهواء النفس ۱۲ ملتقط عن التعلیق ۱۲

وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً رواه البخاري **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم تعوذوا بالله من جب الحزن قالوا یا رسول الله وما جب الحزن قال وادٍ فی جهنم یتعوذ منه جهنم کل یوم اربعمائة مرة قیل یا رسول الله ومن یدخلها قال القراء المراءون باعمالهم رواه الترمذی وکذا ابن ماجة وزاد فیه وان من ابغض القراء الی الله تعالی الذین یزورون الامراء قال المحاربی یعنی الجورة **وعن** علی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یوشك ان یاتی علی الناس زمان لا یبقی من الاسلام الا اسمه ولا یبقی من القرآن الا رسمه مساجدهم عامرة وهی خراب من الهدی علماؤهم شر من تحت ادیم السماء من عندهم تخرج الفتنة وفیهم تعود رواه البیهقی فی شعب الایمان **وعن** زیاد بن لبید قال ذکر النبی صلی الله علیه وسلم شیئاً فقال ذاك عند اوان ذهاب العلم قلت یا رسول الله وکیف یذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه ابناءنا ویقرئه ابناؤنا ابناءهم الی یوم القیمة فقال ثکلتك امك زیاد ان کنت لاراك من افقه رجل بالمدینة اولیس هذه الیهود والنصاری یقرءون التوراة والانجیل لا یعملون بشیء مما فیهما رواه احمد وابن ماجة وروی الترمذی عنه نحوه وکذا الدارمی عن ابی امامة **وعن** ابن مسعود قال قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم تعلموا العلم وعلموه الناس تعلموا الفرائض وعلموها الناس تعلموا القرآن وعلموه الناس فانی امرؤ مقبوض والعلم سینقبض ویظهر الفتن حتی یختلف اثنان فی فریضة لا یجدان احداً یفصل بینهما رواه الدارمی والدارقطنی **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مثل علم لا ینتفع به کمثل کنز لا ینفق منه فی سبیل الله رواه احمد والدارمی

کتاب الطهارة

الفصل الاول

عن ابی مالك الاشعری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الطهور شطر الایمان والحمد لله تملأ المیزان وسبحان الله والحمد لله تملآن او تملأ ما بین السموات والارض والصلوة نور والصدقة برهان والصبر ضیاء والقرآن حجة لك او علیك کل الناس یغدو فبایع نفسه فمعتقها او موبقها رواه مسلم وفی روایة لا اله الا الله والله اکبر تملآن ما بین السماء والارض لم اجد هذه الروایة فی الصحیحین ولا فی کتاب الحمیدی ولا فی الجامع ولکن ذکرها الدارمی بدل سبحان الله والحمد لله **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الا ادلکم علی ما یمحو الله به الخطایا ویرفع به الدرجات قالوا بلی یا رسول الله قال اسباغ الوضوء علی المکاره وکثرة الخطی الی المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلکم الرباط وفی حدیث مالك بن انس فذلکم الرباط فذلکم الرباط مرتین رواه مسلم وفی روایة الترمذی ثلثا **وعن** عثمان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطایاه من جسده حتی تخرج من تحت اظفاره متفق علیه **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه کل خطیئة نظر الیها بعینیه مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل یدیه خرج من یدیه کل خطیئة کان بطشتها یداه مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل رجلیه خرج کل خطیئة مشتها رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتی یخرج نقیاً من الذنوب رواه مسلم **وعن** عثمان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من امرئ مسلم تحضره صلوة مکتوبة فیحسن وضوءها وخشوعها ورکوعها الا کانت کفارة لما قبلها من الذنوب ما لم یؤت کبیرة

---

۱ قوله ضللتم ضلالا بعیدا ای عن الحق بحیث یبعد رجوعکم عنه الیه کما قال الله تعالی وان هذا صراطی مستقیما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بکم عن سبیله ۱۲ مرقاة ۲ قوله جب الحزن بضم الحاء وسکون الزای وبفتحهما ای من بیر فیها الحزن لا غیر قال الطیبی جب الحزن علم والاضافة فیه کما هی فی دار السلام ای دار فیها السلامة من کل حزن وآفة ۱۲ مرقاة ۳ قوله القراء بضم القاف الرجل المتنسک ای المتعبد یقال تقرأ تنسک ای تعبد والجمع القراء وقد یکون القراء جمع القاری کذا قاله الطیبی وفی القاموس القراء ککتان الحسن القراءة وکرمان الناسک المتعبد کالقاری والمقری ۱۲ مرقات ۴ قوله الا اسمه ای لا یبقی من شعائر الاسلام الا ما یصح اطلاق اسم الاسلام علیه کلفظ الصلوة والزکوة والحج ۱۲ مرقاة ۵ قوله ولا یبقی من القرآن ای من علومه وآدابه الا رسمه ای اثره الظاهر من قراءة لفظه وکتابة خطه بطریق الرسم والعادة لا علی جهة تحصیل العلم والعبادة قال الطیبی خص القرآن بالرسم والاسلام بالاسم ولالتة علی مراعاة القراء لفظ القرآن من التجوید فی حفظ مخارج حروفه وتحسین الالحان فیه دون التفکر فی معانیه والامتثال باوامره والانتهاء عن نواهیه ولیس کذلك الاسلام فان الاسم باق والمسمی مدروس فان الزکوة التی شرعت للشفقة علی خلق الله اندرست ولم یبق منها عین ولا اثر واکثر الناس ساهون عن الصلوة تارکوها ولیس احدهم یامرهم بالمعروف ۱۲ مرقاة ۶ قوله لا یعملون بشئ مما فیهما اے فکما لم یغنهم قراءتهما مع عدم العمل فکذلك انتم والجملة قال من یقرأون ای یقرأون غیر عاملین نزل العالم الذی لا یعمل بعلمه منزلة الجاهل بل منزلة الحمار الذی یحمل اسفارا بل اولئك کالانعام بل هم اضل ۱۲ مرقات ۷ قوله الطهور شطر الایمان لانه یطهر الباطن و الطهور یطهر الظاهر ۱۲ مجمع ۸ قوله تملأ بالتانیث علی تاویل الکلمة او الجملة وقیل بالتذکیر علی ارادة اللفظ والکلام ای لو قدر ثوابه مجسما لملأ او محمول علی ان الاقوال والاعمال والمعانی تتجسد ذواتها فی العالم الثانی ۱۲ مرقاة ۹ قوله فبایع نفسه ای عطفها باعطائها واخذ عوضها وهو عمله وکسبه فان عمل خیرا فقد باعها واخذ الخیر عن ثمنها فمعتقها من النار وان عمل شرا فقد باعها واخذ الشر عن ثمنها فموبقها ای مهلکها ۱۲ مرقات ۱۰ قوله علی المکاره، کالتوضی بالماء البارد فی الشتاء او الم الجسم ونحو ذلك قوله وکثرة الخطی اما لبعد الدار او علی سبیل التکرار قوله الی المساجد ای للصلاة وغیرها من العبادات ولا دلالة فی الحدیث علی فضل الدار البعیدة عن المسجد علی القریبة منه کما ذکره ابن حجر فانه لا فضیلة للبعد فی ذاته بل فی تحمل المشقة المترتبة علیه ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله فذلکم الرباط هو فی الاصل الاقامة فی الجهاد وارتباط الخیل فی الثغر فشبه به الاعمال المذکورة یعنی ان المواظبة علی الطهارة ونحوها کالجهاد او لانها تقهر النفس وتسد طرق الشیطان وهو الجهاد الاکبر لما فیه من قهر اعادی عدو الله النفس الامارة فالرباط حقیقة هو مواظبة تلك الاعمال ۱۲ مجمع ۱۲ قوله ما لم یؤت کبیرة قال فی اللمعات الظاهر من قوله ما لم یؤت کبیرة ان کفارة الذنوب مشروطة بعدم اتیان الکبائر فان اتی الکبائر لم یکفر صغائره وهو الظاهر من قوله تعالی ان تجتنبوا کبائر ما تنهون عنه نکفر عنکم سیئاتکم لکنهم قالوا معناه ان الذنوب کلها یغفر الا الکبائر فانها لا تغفر کان معنی ما لم یؤت کبیرة الا ان تکون کبیرة فانها لا تغفر الا بالتوبة ویؤیده وروده مبنیا للمفعول قال النووی هذا هو المراد والاول وان کان محتمل العبارة لکنه لم یذهب الیه احد من اهل الحق بقوله تعالی ان الحسنات یذهبن السیئات ولم یقیده بعدم اتیان الکبائر فعلم ان القید لیس احترازی والمفهوم المخالف لیس بمعتبر ۱۲ مرقاة مع زیادة ۱۳ والحق ان الخروج محمول علی الحقیقة وان الخطایا والمعاصی وغیرها من الاعمال لیست باعراض بل لها اجساد مثالیة لا نشاهدها فی هذا العالم المادی ونشاهدها فی ذلك العالم ۱۲

وذلك الدهر كله رواه مسلم وعنه انه توضأ فافرغ على يديه ثلثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلثا ثم مسح براسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم اليسرى ثلثا ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئى هذا ثم قال من توضأ وضوئى هذا ثم يصلى ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه ولفظه للبخارى وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلى ركعتين مقبلا عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة رواه مسلم وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وفى رواية اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة ثمانية يدخل من ايها شاء هكذا رواه مسلم فى صحيحه والحميدى فى افراد مسلم وكذا ابن الاثير فى جامع الاصول وذكر الشيخ محى الدين النووى فى اخر حديث مسلم على ما رويناه وزاد الترمذى اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين والحديث الذى رواه محى السنة فى الصحاح من توضأ فاحسن الوضوء الى اخره رواه الترمذى فى جامعه بعينه الا كلمة اشهد قبل ان محمدا وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امتى يدعون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء رواه مسلم

الفصل الثانى

عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن رواه مالك واحمد وابن ماجة والدارمى وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات رواه الترمذى

الفصل الثالث

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الجنة الصلوة ومفتاح الصلوة الطهور رواه احمد وعن شبيب بن ابى روح عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الصبح فقرأ الروم فالتبس عليه فلما صلى قال ما بال اقوام يصلون معنا لا يحسنون الطهور وانما يلبس علينا القرآن اولئك رواه النسائى وعن رجل من بنى سليم قال عدهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يدى او فى يده قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملأه والتكبير يملأ ما بين السماء والارض والصوم نصف الصبر والطهور نصف الايمان رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن وعن عبد الله الصنابحى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه واذا استنثر خرجت الخطايا من انفه واذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه فاذا مسح براسه خرجت الخطايا من راسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من اظفار رجليه ثم كان مشيه الى المسجد

---

١ قوله الدهر كله اى يكفر الصلوة المكتوبة ماعلى هذه الكيفية الصغائر فى الدهر كله اى لا يختص بفرض واحد بل فرائض الدهر يكفر صغائره فالدهر منصوب على الظرفية وكله تاكيد له ١٢ لمعات ٢ قوله استنثر الاستنثار هو اخراج الماء من الالف بعد الاستنشاق وهو جذب الماء بالنفس الى الاقصى ١٢ عق ٣ قوله لا يحدث نفسه اى لا يكلمها قوله بشئ اى من امور الدنيا وما لا يتعلق بالصلاة ولو عرض له حديث فاعرض عنه عفى له ذلك وحصلت له الفضيلة لانه تعالى عفا عن هذه الامة الخواطر التى تعرض ولا تستقر كذا قال الطيبى واما تجهيز عمر الجيش فى الصلوة كما روى عنه فلان تدبير الجهاد مامور به فى الصلوة لانها لما يدل عليه صلوة الخوف فهو لا ينافى الصلوة سيما اذا كان المصلى حاضر القلب مثل عمر ١٢ ملتقط ٤ قوله النووى هو اولى بيس بينها الف وبعضهم يقول النوادى بالالف والاول هو القياس لانه منسوب الى نوا اى قرية قريب دمشق كذا قال ابن حجر ١٢ مرقاة ٥ قوله من التوابين اى للذنوب والراجعين عن العيوب وليس فيه ما صريحا والرجوع بالكثرة وقوع الذنوب منه بل بانه اذا وقع منه ذنب الهم التوبة عنه وان كثر ١٢ مرقاة ٦ قوله من المتطهرين اى من طبعات الذنوب السابقة وعن التلوث بالسيئات اللاحقة او من المتطهرين من الاخلاق الذميمة فيكون فيه اشارة الى ان طهارة الاعضاء الظاهرة لما كانت بيدنا طهرناها واما طهارة الاحوال الباطنة فانما هى بيدك فانت طهرها بفضلك وكرمك ١٢ مرقاة ٧ قوله غرا محجلين الغر جمع الاغر وهو الابيض الوجه والمحجل من الدواب التى قوائمها بيض ماخوذ من الحجل وهو القيد كانها مقيدة بالبياض واصل هذا فى الخيل معناه انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد او الى الجنة كانوا على هذه الصفة ١٢ مرقاة ٨ قوله ان يطيل غرته اى تحجيله بايصال الماء الى اكثر من محل الفرض ١٢ مرقات ٩ قوله فليفعل قال المنذرى قوله فمن استطاع الخ مدرج من كلام ابى هريرة موقوف عليه ذكره غير واحد من الحفاظ الخ وقال العسقلانى قال ابو نعيم لا ادرى قوله من استطاع الخ من قول النبى صلى الله عليه وسلم او من قول ابى هريرة ولم ار هذه الجملة فى رواية احد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة ١٢ مرقاة ١٠ قوله استقيموا الاستقامة القيام بالعدل وملازمة المنهج المستقيم وذلك امر صعب فى غاية الصعوبة ولهذا قال ولن تحصوا اى لن تطيقوا الاستقامة كذا فى اللمعات ولعل قوله ولن تحصوا اعتراض بين المعطوف اى استقيموا والمعطوف عليه اى واعلموا والمعنى ان لم تطيقوا ما امرتم به من الاستقامة كما حقه فلا اقل من ان تلزموا على الصلوة فانها عبادة جامعة وهو يتوقف على الوضوء ولهذا المحافظة على الوضوء دليل الايمان ١٢ ملتقط قال فى المرقات وكان القصد فيه التنبيه للمكلفين على رؤية التقصير من انفسهم وتحريضهم على الجد ١٢ ١١ قوله فالتبس اى القرآن او الروم يعنى قرأته اشتبهت ١٢ مرقات ١٢ قوله لا يحسنون الطهور اى لا ياتون بواجبه وسننه قال الطيبى قد تقدم معنى احسان الوضوء فى الفصل الاول وفيه اشارة الى ان السنن والآداب مكملات للواجب يرجى بركتها وفى فقدها انها سد باب الفتوحات الغيبية ويتاثر منه الغير ايضا ١٢ مرقاة ١٣ قوله وانما يلبس بالتشديد قوله علينا القرآن اى يخلطه او يغلطه ١٢ مرقاة ١٤ قوله اولئك اى الذين لا يحسنون الطهور ١٢ مرقات

وصلوته نافلة[1] له رواه مالك والنسائی وعن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتی المقبرة فقال السلام علیکم
دار[2] قوم مؤمنین وانا ان شاء الله بکم لاحقون[3] وددت انا قد راینا[4] اخواننا قالوا اولسنا اخوانك یا رسول الله
قال انتم[5] اصحابی واخواننا الذین لم یاتوا بعد فقالوا کیف تعرف من لم یات بعد من امتك یا رسول الله فقال أرأیت
لو ان رجلا له خیل غر[6] محجلة بین ظهری خیل دهم[7] بهم الا یعرف خیله قالوا بلی یا رسول الله قال فانهم یاتون
غرا محجلین من الوضوء وانا[8] فرطهم علی الحوض رواه مسلم وعن ابی الدرداء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انا اول
من یؤذن له بالسجود یوم القیمة وانا اول من یؤذن له ان یرفع راسه فانظر الی ما بین یدی فاعرف امتی من بین الامم
ومن خلفی مثل ذلك وعن یمینی مثل ذلك وعن شمالی مثل ذلك فقال رجل یا رسول الله تعرف امتك من
بین الامم فیما بین نوح الی امتك قال هم غر محجلون من اثر الوضوء لیس احد کذلك غیرهم واعرفهم انهم یؤتون
کتبهم[9] بایمانهم واعرفهم تسعی[10] بین ایدیهم ذریتهم رواه احمد

باب[11] مایوجب الوضوء

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتی یتوضأ متفق علیه وعن ابن عمر
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقبل صلوة بغیر طهور ولا صدقة من غلول رواه مسلم وعن علی قال کنت رجلا مذاء فکنت
استحیی ان اسأل النبی صلی الله علیه وسلم لمکان[12] ابنته فامرت المقداد فسأله فقال یغسل ذکره ویتوضأ متفق علیه وعن
ابی هریرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول توضؤا مما مست[13] النار رواه مسلم قال الشیخ الامام الاجل محیی السنة رحمه الله
هذا منسوخ بحدیث ابن عباس قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اکل کتف شاة ثم صلی ولم یتوضأ متفق علیه وعن
جابر بن سمرة ان رجلا سأل رسول الله صلی الله علیه وسلم انتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ
قال انتوضأ من لحوم[14] الابل قال نعم فتوضأ من لحوم الابل قال اصلی فی مرابض[15] الغنم قال نعم قال اصلی فی
مبارك الابل قال لا رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا وجد احدکم فی بطنه شیئا
فاشکل علیه اخرج منه شیء ام لا فلا یخرجن من المسجد حتی یسمع صوتا او یجد[16] ریحا رواه مسلم وعن عبد الله بن عباس
قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما متفق علیه وعن بریدة ان النبی صلی الله علیه وسلم
صلی الصلوات یوم الفتح بوضوء واحد ومسح علی خفیه فقال له عمر لقد صنعت الیوم شیئا لم تکن تصنعه فقال عمدا صنعته
یا عمر رواه مسلم وعن سوید بن النعمان انه خرج مع رسول الله صلی الله علیه وسلم عام خیبر حتی اذا کانوا بالصهباء وهی من ادنی
خیبر صلی العصر ثم دعا بالازواد فلم یؤت الا بالسویق فامر به فثری فاکل رسول الله صلی الله علیه وسلم واکلنا ثم قام الی المغرب
فمضمض ومضمضنا ثم صلی ولم یتوضأ رواه البخاری

الفصل الثانی

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا وضوء الا من صوت او ریح رواه احمد والترمذی وعن علی قال سألت النبی صلی الله علیه وسلم عن المذی فقال من
المذی الوضوء ومن المنی الغسل رواه الترمذی وعن علی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مفتاح الصلوة الطهور وتحریمها[17] التکبیر
وتحلیلها التسلیم رواه ابو داود والترمذی والدارمی ورواه ابن ماجة عنه وعن ابی سعید وعن علی بن طلق قال
قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا فسا احدکم فلیتوضأ ولا تأتوا النساء فی اعجازهن[18] رواه الترمذی وابو داود وعن

---

۱ قوله نافلة ای زائدة علی تکفیر السیئات وهی لرفع الدرجات او زائدة عن تکفیر سیئات اعضاء الوضوء فهی لسیئات اُخر ان وجدت والا فلتخفیف الکبائر ثم لرفع الدرجات ۱۲ مرقاة ۲ قوله دار قوم مؤمنین نصب دار علی الاختصاص او النداء لانه مضاف والمراد بالدار علی الوجهین الجماعة والاهل ۱۲ مرقاة ۳ قوله وانا ان شاء الله فی هذا الاستثناء مع ان الموت حق لا شک فیه للعلماء اقوال والاظهر انه وارد علی سبیل التبرک ۱۲ مرقاة ۴ قوله انا ای انا واصحابی قد راینا اخواننا تمنی لرؤیتهم فی الحیوة وقیل بعد الممات ۱۲ ۵ قوله قال انتم اصحابی لیس هذا نفیا لاخوانهم لکن ذکر لهم مزیة بالصحبة علی الاخوة ۱۲ مرقاة ۶ قوله غر محجلة اے بیض مواضع الوضوء من الایدی والاقدام کما مر فی الصفحة السابقة ۱۲ مرقاة ۷ قوله دهم ای سود والبهم السود وقیل الذی لا یخالط لونه لون سواه قرنه بالبهم مبالغة فی السود ۱۲ مجمع ومرقاة ۸ قوله وانا فرطهم ای متقدمهم الی حوضی فی الحشر یقال فرط یفرط فارط وفرط اذا تقدم وسبق القوم لیرتاد لهم الماء ویهیئ لهم الدلاء والرشاء ۱۲ ۹ قوله کتبهم بایانهم ظاهره انه من خصوصیاتهم الا ان یحمل علی انهم یؤتون قبل غیرهم او علی صفة خاصة ۱۲ ع‌ق ۱۰ قوله تسعی بین ایدیهم الخ یحتمل الاختصاص وان یکون علی وجه خاص قال الطیبی لم یات بالوصفین تفصلة وتمیزا کالاول بل اتی بهما مدحا للامة وابتهاجا بما اُوتوا من الکرامة والفضیلة ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله باب مایوجب الوضوء ای اسباب وجوب الطهارة الصغری وما یتعلق به والموجب هو الله تعالی ۱۲ مرقات ۱۲ قوله لمکان ابنته ای فاطمة رضی الله عنها ای لکونها تحته والمذی کثیرا ما یخرج بسبب ملاعبة الزوجة ۱۲ مرقاة ۱۳ قوله مما مست النار ای من اکل ما مسته النار وهو الذی اثرت فیه النار کاللحم والدبس وغیر ذلک وقد اجمع فقهاء الصحابة والتابعین علی ترک الوضوء مما مسته النار والمختار عند المحققین من الحنفیة انه محمول علی الاستحباب ۱۲ مرقاة ۱۴ قوله من لحوم الابل وفیه تاکید الوضوء من اکل لحم الابل وهو واجب عند احمد بن حنبل وعند غیره المراد منه الوضوء اللغوی بمعنی النظافة ای غسل الیدین والفم لما فی لحم الابل من رائحة کریهة ودسومة غلیظة بخلاف لحم الغنم او منسوخ بحدیث جابر والحق انه محمول علی الاستحباب کما هو المختار عند الحنفیة ۱۲ مرقاة ۱۵ قوله فی مرابض الغنم جمع مربض وهو موضع ربوض الغنم قوله قال نعم ای لانه لا یخاف نفارها قوله مبارک الابل جمع مبرک وهو موضع بروک الابل قوله قال لا ای لانه لا یؤمن نفارها ۱۲ مرقاة ۱۶ قوله او یجد ریحا ای یجد رائحة ریح خرجت منه وهذا مجاز عن تیقن الحدث لانهما سبب العلم بذلک کذا قال بعض علمائنا ۱۲ مرقاة ۱۷ قوله وتحریمها التکبیر وتحلیلها التسلیم ای صار المصلی بالتسلیم یحل له ما حرم علیه بالتکبیر من الکلام والافعال ثم التسلیم فرض عند الشافعی ومالک واحمد بهذا الحدیث ولما جاء فی الصحیحین وکان صلی الله علیه وسلم یختم الصلاة بالتسلیم وقد قال صلوا کما رایتمونی اصلی وواجب عند ابی حنیفة لان النبی صلی الله علیه وسلم لم یعلم الاعرابی حین علمه الصلوة ولو کان فرضا لعلمه ولحدیث ابن مسعود لما علمه التشهد قال له اذا فعلت هذا فقد تمت صلوتک لمعات ولان هذا الحدیث خبر واحد والخبر الواحد لا یفید الا الوجوب کما قال الحافظ فی شرح النخبة لا الفرض مختصرا ۱۲ ۱۸ قوله فی اعجازهن ای ادبارهن وجه المناسبة بین الجملتین انه لما ذکر الفساء الذی یخرج من الدبر ویزیل الطهارة بمنع التقرب الی الله فما ظنک بتلک العظیمة الشنعاء والفضیحة الفحشاء ۱۲ لمعات

۱؎ قوله وكاء المهنبفتح السين وتخفيف الهاء الوكاء ما يشد به راس الكيس وغيره ليحفظ ما فيه من الخروج واكسر الاست او حلقة الدبر واصله السنة فحذفت التاء ولذا يجمع على استاه ويصغر على ستيه ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله في غير القاعد اي من النائمين يعني هذا فيمن نام مضطجعا فاما من نام قاعدا ممكنا مقعده من الارض ثم استيقظ ومقعده ممكن من الارض كما كان فلا يبطل وضوءه وان طال نومه ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله استرخت مفاصله جمع مفصل وهو رؤس العظام والعروق فلا يخلوا عن خروج شئ عادة والثابت عادة كالمتيقن ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله اذا مس احدكم الخ هذا الحديث حجة للشافعي في انتقاض الوضوء بمس الذكر ولكنه مقيد بما اذا كان بكف بلا حجاب قال ابن حجر اي بباطن الكف كما افهمته رواية اذا افضى احدكم بيده الى فرجه والافضاء المس بباطن الكف وهو الراحة والاصابع انتهى لكن الافضاء بمعنى المذكور غير معروف في اللغة بل المشهور معناه مطلق الايصال قال تعالى وقد افضى بعضكم الى بعض ثم حمل الطحاوي الوضوء على غسل اليد استحبابا والحق ان حديث بسرة ضعيف اشد الضعف لا يصلح للاحتجاج كما بينه الطحاوي في شرح معاني الآثار ببيان لا مزيد عليه ولعارضه رواية طلق بن علي الآتي وهو اصح منه كما اعترف به علي بن المديني وغيره من الحفاظ وان شئت زيادة وضوح فراجع شرح معاني الآثار وهو ليس ببعيد والله الموفق ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله بضعة بفتح الباء قطعة لحم منه اي من الرجل وفي نسخة منك اي فهو كمس بقية اعضائه فلا نقض به نقله الطحاوي وعن علي رض قال ما ابالي انفي مسست او اذني او ذكري وعن عبد الله بن مسعود ما ابالي ذكري مسست في الصلوة او اذني او انفي وعن كثير من الصحابة نحوه وعن سعد لما سئل عن مس الذكر فقال ان كان شئ منك نجسا فاقطعه لا باس به وعن الحسن انه كان يكره مس الذكر فان فعل لم ير عليه وضوءا ۱۲ مرقاة المفاتيح ۶؎ قوله هذا منسوخ اعترض الشيخ التوربشتي على الشيخ محي السنة بان ادعاء النسخ فيه مبني على الاحتمال وهو خارج عن الاحتياط الا اذا اثبت هذا القائل ان طلقا توفي قبل اسلام ابي هريرة او رجع الى ارضه ولم يبق له صحبة بعد ذلك وما يدري هذا القائل ان طلقا سمع هذا الحديث بعد اسلام ابي هريرة مع ان حديث ابي هريرة هذا قد تكلموا في اسناده من جهت يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو منكر الحديث لا يستوي حديثه شيئا وذكر الخطابي في المعالم ان احمد بن حنبل كان يرى الوضوء من مس الذكر وكان يحيى بن معين يرى خلاف ذلك جمع من اجلة الصحابة كعلي وابن مسعود وعن حذيفة وعمار وغيرهم لا يرون فيه الوضوء والحق انه محمول على الاستحباب عندنا فالظاهر انه لا سبيل الى معرفة الناسخ والمنسوخ ودعوى النسخ ادعاء محض كذا افاده الطيبي ۱۲ ۷؎ قوله بحال اسناد عروة عن عائشة قال السيد جمال الدين المحدث هذا الكلام الصحيح بحال لانه قد وقع في الصحيحين كثيرا ما يدل على صحة سماع عروة عن عائشة وسماع عروة عن عائشة مما لا مجال عند علماء اسماء الرجال للمناقشة فيه وبعد عن الترمذي ان يقول هذا القول مع ان كتابه مملو مما يدل على صحة سماع عروة عن عائشة ليس هو عروة المزني كما زعموا بل هو عروة بن الزبير الذي هو ابن اخت لعائشة لما صرح به حبيب عند ابي داود سماع حبيب عن عروة بن الزبير صحيح صرح به ابو داود والقرينة على كونه عروة بن الزبير قوله في الحديث من هي الا انت فضحكت فانه لا يمكن لاجنبي ان يخاطب ام المؤمنين بهذا وللعائشة ان تباسط باجنبي واما عروة بن الزبير فانه ابن اخت لها والله اعلم ۱۲ المنقط ۸؎ قوله هذا مرسل اي نوع من المرسل وهو المنقطع والمرسل حجة عندنا وعند الجمهور وقال النسائي بعد اخراجه لهذا الحديث ليس في هذا الباب حديث احسن من هذا الحديث وان كان مرسلا على ان ابا روق الراوي عن ابراهيم التيمي تفتلم بذكره احد بجرح ومراسيل الثقات حجة وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام عن الثوري عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن عائشة فوصل اسناده ومعاوية هذا قد اخرج له مسلم في صحيحه فذلك تزول الانقطاع ۱۲ منقط من منهل العذب على شرح ابي داؤد ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله القبلة من اللمس هذه الاحاديث كلها موقوفة على بعض الصحابة ممن قال بنقض اللمس وليست في حكم المرفوع اذ للرأي فيه مجال مع احتمال ان يحمل قولهم على الاستحباب للاحتياط وللمجتهد ان يختار من اقوال الصحابة ما شاء لا سيما وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عدم النقض باللمس كما تقدم عن عائشة

معاوية بن ابي سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما العينان وكاء السه۱ فاذا نامت العين استطلق الوكاء رواه الدارمي وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ رواه ابو داؤد وقال الشيخ الامام محي السنة رحمه الله هذا في غير القاعد۲ لما صح عن انس قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضؤن رواه ابو داؤد والترمذي الا انه ذكر فيه ينامون بدل ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤسهم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الوضوء على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله۳ رواه الترمذي وابو داؤد وعن بسرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس۴ احدكم ذكره فليتوضأ رواه مالك واحمد وابو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجة والدارمي وعن طلق بن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ قال وهل هو الا بضعة۵ منه رواه ابو داؤد والترمذي والنسائي وروى ابن ماجة نحوه وقال الشيخ الامام محي السنة هذا منسوخ۶ لان ابا هريرة اسلم بعد قدوم طلق وقد روى ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا افضى احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها شئ فليتوضأ رواه الشافعي والدارقطني ورواه النسائي عن بسرة الا انه لم يذكر ليس بينه وبينها شئ وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ رواه ابو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجة وقال الترمذي لا يصح عند اصحابنا بحال اسناد عروة۷ عن عائشة وايضا اسناد ابراهيم التيمي عنها وقال ابو داؤد وهذا مرسل۸ وابراهيم التيمي لم يسمع عن عائشة وعن ابن عباس قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفا ثم مسح يده بمسح كان تحته ثم قام فصلى رواه ابو داؤد وابن ماجة وعن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت قربت الى النبي صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ رواه احمد

الفصل الثالث

عن ابي رافع قال اشهد لقد كنت اشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم صلى ولم يتوضأ رواه مسلم وعنه قال اهديت لنا شاة فجعلتها في القدر فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا ابا رافع فقال شاة اهديت لنا يا رسول الله فطبختها في القدر فقال ناولني الذراع يا ابا رافع فناولته الذراع ثم قال ناولني الذراع الآخر فناولته الذراع الآخر ثم قال ناولني الذراع الآخر فقال له يا رسول الله انما للشاة ذراعان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو سكتّ لناولتني ذراعا فذراعا ما سكتّ ثم دعا بماء فتمضمض فاه وغسل اطراف اصابعه ثم قام فصلى ثم عاد اليهم فوجد عندهم لحما باردا فاكل ثم دخل المسجد فصلى ولم يمس ماء رواه احمد ورواه الدارمي عن ابي عبيد الا انه لم يذكر ثم دعا بماء الى آخره وعن انس بن مالك قال كنت انا وابي وابو طلحة جلوسا فاكلنا لحما وخبزا ثم دعوت بوضوء فقالا لم تتوضأ فقلت لهذا الطعام الذي اكلنا فقالا اتتوضأ من الطيبات لم يتوضأ منه من هو خير منك رواه احمد وعن ابن عمر كان يقول قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة ومن قبل امرأته او جسها بيده فعليه الوضوء رواه مالك والشافعي وعن ابن مسعود قال كان يقول من قبلة الرجل امرأته الوضوء رواه مالك وعن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان القبلة من اللمس

وروي عنها في الصحيحين انها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي فاذا قام بسطتهما وكذا في مسلم فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وكذا في النسائي حتى اذا اراد ان يوتر مسني برجله فتجمع هذه الروايات المرفوعة كيف يمكن ان يقال يكون مس المرأة ناقضا فلا مساغ الا ان يحمل اقوال هؤلاء الصحابة في القبلة على الاحتياط والاستحباب والله اعلم والاصل عدم التخصيص مع ان الشافعي رح لا يرى تقليد المجتهد للصحابي ۱۲ مرقات

سلہ قولہ من کل دم سائل ای الی مایجب لتطہیرہ کما ہو مذہب ابی حنیفۃ وہو مذہب العشرۃ المبشرۃ وکبار الصحابۃ والتابعین ومن بعدہم من الفقہاء ۱۲ ملہ قولہ آداب الخلاء الادب کل مایحمد ویستحسن قولاً وفعلاً والخلاء بالمد کل مایقضی الانسان فیہ حاجتہ سمی بذلک لان الانسان یخلو فیہ ۱۲ مرقاۃ ملہ قولہ اذا اتیتم الغائط ای جئتم وحضرتم فی موضع قضاء الحاجۃ لان العادۃ ان یقضی فی المنخفض من الارض لانہ استر لہم ثم اتسع حتی اطلق علی النجو نفسہ ای الخارج تسمیۃ للحال باسم محلہ ۱۲ ملہ قولہ شرقوا او غربوا ای توجہوا الی جہۃ الشرق او الغرب قال فی شرح السنۃ ہذا خطاب لاہل المدینۃ ولمن کانت قبلتہ فی ذلک السمت فامامن کانت قبلتہ الغرب او الشرق فانہ ینحرف الی الجنوب او الشمال ۱۲ مرقاۃ ملہ قولہ فی الصحراء ای عند الشافعیۃ قال ابن حجر وکذا البنیان غیر الخلاء قال الطیبی ذکر الشافعی وجماعۃ ان الصحراء لا تخلوا من مصل ملک او انس او جن فاذا قعد مستقبل القبلۃ او مستدبرہا ربما یقع نظر مصل الی عورتہ واما الابنیۃ فلیس فیہا ذلک لان الحشوش لاتحضرہا الا الشیاطین وہذا تعلیل بعید والحق ان النہی لاحترام القبلۃ کما یدل علیہ ذکر القبلۃ واقوی من ہذا ماورد فی روایۃ سراقۃ اذا اتی احدکم البراز فلیکرم قبلۃ اللہ فلایستقبل القبلۃ (کذا فی احکام الاحکام) ویساوی فی الاحترام والتعظیم الصحراء والبنیان فالنہی عام لہما وفی روایۃ ابی ایوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحیض قد بنیت مستقبل القبلۃ فننحرف عنہا ونستغفر اللہ فانہ نص علی ان النہی فی الصحراء والبنیان علی السواء ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ ملہ قولہ واما فی البنیان فلاباس ہذا مذہب الشافعی وعند ابی حنیفۃ یستوی الصحراء والبنیان فی حرمۃ الاستقبال والاستدبار لاستواء العلۃ فیہما وہو احترام القبلۃ ومارواہ عبداللہ بن عمر یمکن ان یکون قبل النہی او لعذرہ کان ہناک ولکونہ لاحرج فی حقہ سیما فی حالۃ استغراقہ صلعم والحق انہ لایمکن لابن عمران یمعن او یدیم النظر الیہ فی ہذہ الحالۃ بل لم یکن الا فجاءۃ ومارأی الا رأسہ صلی اللہ علیہ وسلم ولعلہ یکون منحرفا عن القبلۃ کما کان ینحرف ابو ایوب فی مراحیض الشام المعہودۃ ومع ذلک حدیث ابن عمر فعلی یحتمل محامل واما حدیث ابی ایوب فنص قولی یشتمل علی الحکم مع العلۃ لیس بمنسوخ کما قال جابر فرأیتہ قبل ان یقبض بعام یستقبلہا لان ابا ایوب بعد وفاتہ صلی اللہ علیہ وسلم انحرف عن القبلۃ فی مراحیض الشام واستغفر اللہ فلو کان منسوخا لما احتاج الیہ وحدیث جابر ایضا فعلی یحتمل ما احتمل حدیث ابن عمر والقول یرجح علی الفعل اجماعا وقد قال الترمذی حدیث ابی ایوب احسن شیء فی ہذا الباب واصح واللہ اعلم ۱۲ الملتقط ملہ قولہ ومایعذبان فی امر شق ویکبر علیہما الاحتراز عنہ ۱۲ ملہ قولہ مالم ییبسا ای مادام لم یبس الغصنان او القضیبان قال النووی اما وضعہما علی القبر فقیل انہ صلی اللہ علیہ وسلم سأل الشفاعۃ لہما فاجیبت بالتخفیف الی ان ییبسا وقیل انہ کان یدعو لہما فی تلک المدۃ وقیل لانہما یسبحان ماداما رطبین واستحب العلماء قراءۃ القرآن عند القبر لہذا الحدیث اذ تلاوۃ القرآن اولی بالتخفیف من تسبیح الجرید ۱۲ مرقاۃ ملہ قولہ او فی ظلہم ای فی مستظلہم الذی یجلسون فیہ للتحدث او الاستراحۃ وقال الطیبی المراد ما اتخذوہ نادیا ومقیلا قال الابہری ومواضع الشمس فی الشتاء کالظل فی الصیف یعنی فی الموضع الذی یتشمسون ویتدفؤن بہ کما فی البلاد الباردۃ ومثلہما موارد الماء وہی طرقہ کما فی روایۃ تأتی ۱۲ مرقاۃ ملہ قولہ عنزۃ وہی اطول من العصا واقصر من الرمح فیہ سنان کسنان الرمح ۱۲ ملہ قولہ فلیرتد بسکون الدال المخففۃ ای فلیطلب مکانا مثل ہذا فحذف المفعول لدلالۃ الحال علیہ ۱۲ مرقاۃ ملہ قولہ ونہی عن الروث والرمۃ ای عن استعمالہما فی الاستنجاء والروث السرجین قیل المراد بہ کل نجس والرمۃ بکسر الراء وتشدید المیم العظام البالیۃ جمع رمیم سمی بذلک لان الابل ترمہا ای تاکلہا وقال صاحب النہایۃ ...

فتوضأوا منہا وعن عمر بن عبد العزیز عن تمیم الداری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الوضوء من کل دم سائل رواہما الدارقطنی وقال عمر بن عبد العزیز لم یسمع من تمیم الداری ولا راٰہ ویزید بن خالد ویزید بن محمد مجہولان

باب آداب الخلاء

الفصل الاول

عن ابی ایوب الانصاری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اتیتم الغائط فلا تستقبلوا القبلۃ ولا تستدبروہا ولکن شرقوا او غربوا متفق علیہ قال الشیخ الامام محیی السنۃ رحمہ اللہ ہذا الحدیث فی الصحراء واما فی البنیان فلاباس لما روی عن عبداللہ بن عمر قال ارتقیت فوق بیت حفصۃ لبعض حاجتی فرأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقضی حاجتہ مستدبر القبلۃ مستقبل الشام متفق علیہ وعن سلمان رضی اللہ عنہ قال نہانا یعنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان نستقبل القبلۃ لغائط او بول او ان نستنجی بالیمین او ان نستنجی باقل من ثلثۃ احجار او ان نستنجی برجیع او بعظم رواہ مسلم وعن انس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل الخلاء یقول اللّٰہم انی اعوذ بک من الخبث والخبائث متفق علیہ وعن ابن عباس قال مر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بقبرین فقال انہما لیعذبان ومایعذبان فی کبیر اما احدہما فکان لا یستتر من البول وفی روایۃ لمسلم لایستنزہ من البول واما الاٰخر فکان یمشی بالنمیمۃ ثم اخذ جریدۃ رطبۃ فشقہا بنصفین ثم غرز فی کل قبر واحدۃ قالوا یارسول اللہ لم صنعت ہذا فقال لعلہ ان یخفف عنہما مالم ییبسا متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اتقوا اللاعنین قالوا وما اللاعنان یارسول اللہ قال الذی یتخلی فی طریق الناس او فی ظلہم رواہ مسلم وعن ابی قتادۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا شرب احدکم فلا یتنفس فی الاناء واذا اتی الخلاء فلا یمس ذکرہ بیمینہ ولا یتمسح بیمینہ متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من توضأ فلیستنثر ومن استجمر فلیوتر متفق علیہ وعن انس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخل الخلاء فاحمل انا وغلام اداوۃ من ماء وعنزۃ یستنجی بالماء متفق علیہ

الفصل الثانی

عن انس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل الخلاء نزع خاتمہ رواہ ابوداؤد والنسائی والترمذی وقال ہذا حدیث حسن صحیح غریب وقال ابوداؤد ہذا حدیث منکر وفی روایتہ وضع بدل نزع وعن جابر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اراد البراز انطلق حتی لایراہ احد رواہ ابوداؤد وعن ابی موسیٰ قال کنت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ذات یوم فاراد ان یبول فاتی دمثا فی اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدکم ان یبول فلیرتد لبولہ رواہ ابوداؤد وعن انس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اراد الحاجۃ لم یرفع ثوبہ حتی یدنو من الارض رواہ الترمذی وابوداؤد والدارمی وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انما انا لکم مثل الوالد لولدہ اعلمکم اذا اتیتم الغائط فلا تستقبلوا القبلۃ ولا تستدبروہا وامر بثلثۃ احجار ونہی عن الروث والرمۃ ونہی ان یستطیب الرجل بیمینہ رواہ ابن ماجۃ والدارمی وعن عائشۃ قالت کانت ید رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الیمنی لطہورہ وطعامہ وکانت یدہ الیسریٰ لخلائہ وماکان من اذی رواہ ابوداؤد وعنہا قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا ذہب احدکم الی الغائط فلیذہب معہ بثلثۃ احجار یستطیب بہن فانہا تجزی عنہ رواہ احمد وابوداؤد والنسائی والدارمی وعن ابن مسعود قال قال رسول اللہ

... انہا کانت میتۃ نجسۃ او لانہا لاملاستہا لاتقلع النجاسۃ ... انما تجرح البدن ... ملہ قولہ من اذی ای مایستکرہ النفس الزکیۃ کالمخاط والرعاف وخلع الثوب والطاہر ان ادخال الماء فی الانف بالیمین والتمخط بالیسار وکثیرا مارأینا طلبۃ العلم یتناولون الکتاب ...

الایتار مستحب ... وفی حدیث عائشۃ الآتی انہ علیہ السلام قال فانہا تجزی وہذا التعلیل یدل علی ان الفرض ہو الاجزاء والانقاء وذکر العدد وقع عادۃ ولیس بموثر فی الحکم ۱۲

صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانها زاد اخوانكم من الجن رواه الترمذي والنسائي الا انه لم يذكر زاد اخوانكم من الجن وعن رويفع بن ثابت قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويفع لعل الحيوة ستطول بك بعدي فاخبر الناس ان من عقد لحيته او تقلد وترا او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمدا منه برئ رواه ابوداود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكتحل فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اكل فما تخلل فليلفظ وما لاك بلسانه فليبتلع من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا ان يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب بمقاعد بني ادم من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج رواه ابوداود وابن ماجة والدارمي وعن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه رواه ابوداود والترمذي والنسائي الا انهما لم يذكرا ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه وعن عبد الله بن سرجس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في جحر رواه ابوداود والنسائي وعن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل رواه ابوداود وابن ماجة وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك رواه احمد وابوداود وابن ماجة وعن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث رواه ابوداود وابن ماجة وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر ما بين اعين الجن وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول بسم الله رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب واسناده ليس بقوي وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال غفرانك رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي وعن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في تور او ركوة فاستنجى ثم مسح يده على الارض ثم اتيته باناء اخر فتوضأ رواه ابوداود وروى الدارمي والنسائي معناه وعن الحكم بن سفيان قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بال توضأ ونضح فرجه رواه ابوداود والنسائي وعن اميمة بنت رقيقة قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل رواه ابوداود والنسائي وعن عمر قال رانى النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما فما بلت قائما بعد رواه الترمذي وابن ماجة قال الشيخ الامام محي السنة رحمه الله قد صح عن حذيفة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما متفق عليه قيل كان ذلك لعذر

الفصل الثالث

عن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول الا قاعدا رواه احمد والترمذي والنسائي وعن زيد بن حارثة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل اتاه في اول ما اوحي اليه فعلمه الوضوء والصلوة فلما فرغ من الوضوء اخذ غرفة

۱؎ قوله فانه وفي نسخة صحيحة فانها قال الطيبي الضمير في فانه راجع الى الروث والعظام باعتبار المذكور كما ورد في شرح السنة وجامع الاصول وفي بعض نسخ المصابيح فانها في الضمير يرجع الى العظام والروث تابع لها لانه زاد دوابهم وقال ابن حجر وانما سكت عن الروث لان كونه زاد البهم انما هو مجاز لما تقرر انه لدوابهم ۱۲ ۲؎ قوله عقد لحيته قال الاكثرون هو معالجتها حتى تنعقد وتجعد وهو مخالف للسنة التي هي تسريح اللحية وقيل كان يعقدونها في الحروب زمن الجاهلية فامرهم صلى الله عليه وسلم بارسالها لما في عقدها من التانث اي التشبه بالنساء وقيل كان ذلك من داب العجم فنهى عنه لانه تغيير خلق الله وقيل كان من عادة العرب ان من له زوجة واحدة عقد في لحيته عقدا صغيرا ومن كان له زوجتان عقد عقدتين كذا ذكره الابهري ۱۲ ۳؎ قوله او تقلد وترا الفتح اي خيطا فيه تعويذ او خرزات لدفع العين او الحفظ عن الآفات كانوا يعلقون على رقاب الولد والفرس اعتقادا منهم بانها تدفع البلية وقيل انهم كانوا يعلقون عليها الاجراس والمعنى او تقلد الفرس ترا القوس قيل النهي عن العقد والتقليد لما فيهما من التشبيه باهل الجاهلية لان ذلك من صنيعهم او لدفع عقائد الجاهلية ومزعوماتهم فالمطلوب النهي عن البول في المستحم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله برئ وهذا من باب الوعيد والمبالغة في الزجر الشديد قال ابن حجر عادل اليه عن فانا ابن ما بالشان تلك الامور وتاكيدا او مبالغة في النهي عنها لانها تضر بالتوكل على الله تعالى ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله الشيطان فيعال من شطن اذا بعد او فعلان من شاط اذا هلك ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله يلعب بمقاعد بني آدم اي يتمكن من الوسوسة كنظر احد الى مقعده او مجلسه ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله في مستحمه المستحم المحل الذي يغتسل فيه من الحميم وهو الماء الحار والمراد المغتسل مطلقا وفي معناه المتوضأ ولذا قال في ما بعد او يتوضأ ثم للاستبعاد اي بعيد من العاقل الجمع بينهما ولا بد من الفصل فيه فلا يبولن فيه فالمطلوب النهي من البول في المستحم ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله فان عامة الوسواس منه اي يحصل من البول في المستحم ثم الغسل فيه قال ابن الملك لانه يصير ذلك الموضع نجسا فيقع في قلبه وسوسة بانه لعل شيئا اصاب منه ۱۲ ۹؎ قوله الملاعن اي مجالب اللعن لان اصحابها يلعنهم الماء لفعلهم القبيح او لانهم افسدوا على الناس منفعتهم فكان ظلما وكل ظالم ملعون وهو جمع ملعنة ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله في الموارد قال الطيبي هو الماء الذي يرد عليه الناس من عين او نهر انتهى فيحمل على الماء الراكد الدائم الذي لا يجري ۱۲ ۱۱؎ قوله يضربان اي يفعلان فهو من باب ذكر السبب وارادة المسبب قال التوربشتي يقال ضربت الارض اذا اتيت الخلاء ۱۲ ۱۲؎ قوله محتضرة اي يحضره الجن والشياطين يترصدون بني آدم بالاذى والفساد لانه موضع يكشف العورة فيه ولا يذكر اسم الله فيه لدفعها ۱۲ ۱۳؎ قوله ان يقول بسم الله قال ابن حجر ليس ان يقدم على كل من التعوذين بسم الله الخ ولا العيدان يؤخرعنها على وفق تقدم الاستعاذة على البسملة في التلاوة ۱۲ مرقاة ۱۴؎ قوله عيدان في القاموس العيدان بالفتح طوال النخل واحده عيدانة قال بعضهم العيدان بكسر العين المهملة جمع عود وهو الخشب ۱۲ ۱۵؎ قوله كاا... ذلك لعذر قال السيد جمال الدين قيل فعل ذلك لانه لم يجد مكانا للقعود لامتلاء الموضع من النجاسة او لوجع كان في مابضه كما في النووي عن البيهقي ۱۲ ۱۶؎ قوله فلا تصدقوه قال وكان علاجا لوجع الصلب او لبيان الجواز لانه مكروه تنزيها والله اعلم الشيخ حديث عائشة مستند الى علمها فيحمل على ما وقع في البيوت او في عموم الاحوال من غير عذر والحق انه ينفي العادة والله اعلم ۱۲ المرقاة مع زيادة.

ك قوله فنضح بها فرجه اى محاذاء فرجه على الثوب قال الابهرى ولعله لتعليم الامة بدفع الوسواس والا فهو صلى الله عليه وسلم مامون من وسوسة الشيطان او لقطع البول بالتبريد فان النضح بالماء البارد يردع البول فلا يترك ان ينزل منه شئ بعد شئ والظاهر ان النضح لمن استنجى بالماء ۱۲ ك قوله منكر الحديث المنكر ما تفرد به من ليس بثقة ولا ممن يطاق وهو الصواب قاله الطيبى ومع ذلك فهو لم يشتد ضعفه لتعدد طرقه السابقة فيكون حجة فى فضائل الاعمال ۱۲ ك قوله لكانت سنة اى مؤكدة والا فالاستنجاء بالماء ودوام الوضوء مستحب بلا خلاف قال الطيبى فى الحديث دلالة على انه عليه الصلوٰة والسلام ما فعل امرا وما تكلم بشئ الا بامر الله وان سنته

من الماء فنضح بها فرجه رواه احمد والدارقطنى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءنى جبرئيل فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وسمعت محمدا يعنى البخارى يقول الحسن بن على الهاشمى الراوى منكر الحديث وعن عائشة قالت بال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال ماء تتوضأ به قال ما امرت كلما بلت ان اتوضأ ولو فعلت لكانت سنة رواه ابوداؤد وابن ماجة وعن ابى ايوب وجابر وانس ان هذه الاية لما نزلت فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار ان الله قد اثنى عليكم فى الطهور فما طهوركم قالوا نتوضأ للصلوٰة ونغتسل من الجنابة ونستنجى بالماء فقال فهو ذاك فعليكموه رواه ابن ماجة وعن سلمان قال قال بعض المشركين وهو يستهزئ انى لارى صاحبكم يعلمكم حتى الخراءة قلت اجل امرنا ان لا نستقبل القبلة ولا نستنجى بايماننا ولا نكتفى بدون ثلثة احجار ليس فيها رجيع ولا عظم رواه مسلم واحمد واللفظ له وعن عبد الرحمن بن حسنة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى يده الدرقة فوضعها ثم جلس فبال اليها فقال بعضهم انظروا اليه يبول كما تبول المرأة فسمعه النبى صلى الله عليه وسلم فقال ويحك اما علمت ما اصاب صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم فعذب فى قبره رواه ابوداؤد وابن ماجة ورواه النسائى عنه عن ابى موسى وعن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر اناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقلت يا ابا عبد الرحمن اليس قد نهى عن هذا قال بل انما نهى عن ذلك فى الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شئ يسترك فلا باس رواه ابوداؤد وعن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذى اذهب عنى الاذى وعافانى رواه ابن ماجة وعن ابن مسعود قال لما قدم وفد الجن على النبى صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انه امتك ان يستنجوا بعظم او روثة او حممة فان الله جعل لنا فيها رزقا فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك رواه ابوداؤد

باب السواك

الفصل الاول

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتى لامرتهم بتاخير العشاء وبالسواك عند كل صلوٰة متفق عليه وعن شريح بن هانئ قال سألت عائشة باى شئ كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك رواه مسلم وعن حذيفة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك متفق عليه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء يعنى الاستنجاء قال الراوى ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة رواه مسلم وفى رواية الختان بدل اعفاء اللحية لم اجد هذه الرواية فى الصحيحين ولا فى كتاب الحميدى ولكن ذكرها صاحب الجامع وكذا الخطابى فى معالم السنن عن ابى داؤد برواية عمار بن ياسر

الفصل الثانى

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب رواه الشافعى واحمد والدارمى والنسائى وروى البخارى فى صحيحه بلا اسناد وعن ابى ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من سنن المرسلين الحياء ويروى الختان والتعطر والسواك والنكاح

ايضا مامور بها وان لم تكن فرضا وانه كان يترك ما هو اولى به تخفيفا على الامة وان الامر مبنى على اليسر ۱۲ مرقاة ك قوله حتى الخراءة اى التخلى والقعود للحاجة وهو بفتح الخاء المعجمة والراء المهملة مقصورا على الاكثر وقيل ممدودا وقيل بالمد بكسر الخاء وفى شرح مسلم الخراءة بفتح الخاء وتخفيف الراء بالمد اسم لهيئة الحدث واما نفس الحدث فبحذف التاء وبالمد مع فتح الخاء وكسرها نقله الابهرى ۱۲ ك قوله ويحك كلمة يقال لمن يرحم ويرفق فوضع ويحك موضع ويلك ايماء الى كمال رأفته ۱۲ ك قوله فعذب فى قبره قال الطيبى شبه نهى هذا المنافق عن الامر المعروف عند المسلمين بنهى صاحب بنى اسرائيل عما كان معروفا عندهم فى دينهم والمقصود منه توبيخه وتهديده وانه من اصحاب النار فلما عيره بالحياء وفعل النساء وبخه بانه تاعه وانه ينكر ما هو معروف بين رجال الله من الامم السابقة واللاحقة ۱۲ مرقاة ك قوله السواك بالكسر والسواك ما يدلك به الاسنان من العيدان قال النووى يستحب ان يستاك بعود من اراك ويستحب ان يبدء بالجانب الايمن من فمه عرضا لا طولا لئلا يدمى لحم اسنانه ۱۲ مرقات ك قوله لامرتهم بتاخير العشاء اى لفرضت عليهم تاخيره الى ثلث الليل او نصفه فان هذا التاخير مستحب عند الجمهور خلافا للشافعى ۱۲ مرقاة ك قوله عند كل صلوٰة اى وضوئها لما روى ابن خزيمة فى صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد والبخارى تعليقا فى كتاب الصوم عن ابى هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل وضوء ولخبر احمد وغيره لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل طهور فتبين موضع السواك عند كل صلوٰة والشافعية يجمعون بين الحديثين بالسواك فى ابتداء كل منهما وانما لم يجعله علمائنا من سنن الصلوٰة نفسها لانه مظنة جراحة اللثة وخروج الدم وهو ناقض عندنا فربما يفضى الى حرج ولانه لم يرو انه عليه السلام استاك عند قيامه الى الصلوٰة فيحمل قوله عليه السلام لامرتهم بالسواك عند كل صلوٰة على كل وضوء بدليل رواية احمد والطبرانى وعند المحققين من الاحناف هو مستحب لمن اعتاد وكان مامونا من خروج الدم فانهم استحبوا السواك فى خمسة مواضع منها عند القيام الى الصلوٰة ولكن سنة موكدة فى الوضوء ومن سنن الطهارة خاصة وهذا هو الفرق بيننا وبين الامام الشافعى فانه يقول سنة موكدة عند الصلوٰة ومن سنن الصلوٰة ۱۲ ملتقط

ك قوله عشر من الفطرة اى عشر خصال من سنة الانبياء الذين امرنا ان نقتدى بهم واول من امر به ابراهيم عليه السلام او المراد الفطرة السليمة التى فطر الناس عليها وركب فى قلوبهم استحسانها والله اعلم ۱۲ مرقاة مع زيادة ك قوله قص الشارب قال ابن حجر فليس احفاؤه حتى يبدو حمرة شفة العليا ولا يحفيه من اصله والامر بالاحفاء محمول على ما ذكر والحلق مكروه ۱۲ ك قوله وغسل البراجم بفتح الباء وكسر الجيم اى العقد التى على ظهر مفاصل الاصابع والذى فى باطنها واجب ۱۲ مرقاة ك قوله مطهرة للفم مرضاة للرب بفتح الميم فيهما المطهرة مصدر ميمى يحتمل ان يكون بمعنى اسم الفاعل وكذا المرضاة اى محصل لرضاء الله تعالى ويجوز ان يكون بمعنى اسم المفعول اى مرضى للرب ۱۲ مرقاة ك قوله بلا اسناد اى تعليقا بصيغة جزم والمعلقات المجزومة صحيحة قاله ميرك ۱۲

رواه الترمذی وعن عائشة رضی الله عنها قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم لا یرقد من لیل ولا نهار فیستیقظ الا یتسوك قبل ان یتوضأ رواه احمد وابوداؤد وعنها قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم یستاك فیعطینی السواك لأغسله فابدأ به فاستاك ثم اغسله وادفعه الیه رواه ابوداؤد

الفصل الثالث

عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ارانی فی المنام اتسوك بسواك فجاءنی رجلان احدهما اکبر من الآخر فناولت السواك الاصغر منهما فقیل لی کبّر فدفعته الی الاکبر منهما متفق علیه وعن ابی امامة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ما جاءنی جبرئیل علیه السلام قط الا امرنی بالسواك لقد خشیت ان احفی مقدم فیّ رواه احمد وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لقد اکثرت علیکم فی السواك رواه البخاری وعن عائشة رضی الله عنها قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یستنّ وعنده رجلان احدهما اکبر من الآخر فاوحی الیه فی فضل السواك ان کبّر اعط السواك اکبرهما رواه ابوداؤد وعنها قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم تفضل الصلوٰة التی یستاك لها علی الصلوٰة التی لا یستاك لها سبعین ضعفا رواه البیهقی فی شعب الایمان وعن ابی سلمة عن زید بن خالد الجهنی قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لولا ان اشق علی امتی لامرتهم بالسواك عند کل صلوٰة ولاخرت صلوٰة العشاء الی ثلث اللیل قال فکان زید بن خالد یشهد الصلوات فی المسجد وسواکه علی اذنه موضع القلم من اذن الکاتب لا یقوم الی الصلوٰة الا استنّ ثم ردّه الی موضعه رواه الترمذی وابوداؤد الا انه لم یذکر ولاخرت صلوٰة العشاء الی ثلث اللیل وقال الترمذی هذا حدیث حسن صحیح

باب سنن الوضوء

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا استیقظ احدکم من نومه فلا یغمس یده فی الاناء حتی یغسلها ثلثا فانه لا یدری این باتت یده متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا استیقظ احدکم من منامه فتوضأ فلیستنثر ثلثا فان الشیطان یبیت علی خیشومه متفق علیه وقیل لعبد الله بن زید بن عاصم کیف کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یتوضأ فدعا بوضوء فافرغ علی یدیه فغسل یدیه مرتین مرتین ثم مضمض واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل یدیه مرتین مرتین الی المرفقین ثم مسح راسه بیدیه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم راسه ثم ذهب بهما الی قفاه ثم ردّهما حتی رجع الی المکان الذی بدأ منه ثم غسل رجلیه رواه مالك والنسائی ولابی داؤد نحوه ذکره صاحب الجامع وفی المتفق علیه قیل لعبد الله بن زید بن عاصم توضأ لنا وضوء رسول الله صلی الله علیه وسلم فدعا باناء فاکفأ منه علی یدیه فغسلهما ثلثا ثم ادخل یده فاستخرجها فمضمض واستنشق من کف واحد ففعل ذلك ثلثا ثم ادخل یده فاستخرجها فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل یده فاستخرجها فغسل یدیه الی المرفقین مرتین مرتین ثم ادخل یده فاستخرجها فمسح براسه فاقبل بیدیه وادبر ثم غسل رجلیه الی الکعبین ثم قال هکذا کان وضوء رسول الله صلی الله علیه وسلم وفی روایة فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم راسه ثم ذهب بهما الی قفاه ثم ردّهما حتی رجع الی المکان الذی بدأ منه ثم غسل رجلیه وفی روایة فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلث غرفات من ماء وفی اخری فمضمض واستنشق من کفة واحدة ففعل ذلك ثلثا وفی روایة للبخاری فمسح راسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجلیه الی الکعبین وفی اخری له فمضمض واستنثر ثلث مرات من غرفة واحدة

ؔ قوله فاستاك ثم اغسله قال الطیبی ای قبل الغسل استاك به تبرکا وفیه دلیل علی ان استعمال سواك الغیر برضاه غیر مکروه وانما فعلت ذلك لما بین الزوج والزوجة من الانبساط ١٢ مرقاة ٢ؔ قوله ارانی قال میرک وقع فی اصل سماعنا بفتح الهمزة یعنی بلفظ المتکلم ای ارنی نفسی واصله رئیت نفسی وعدل الی المضارع لحکایة الحال الماضیة وجاز فی باب علمت ان یکون الفاعل والمفعول ضمیرین لشئ واحد ١٢ مرقاة ٣ؔ قوله کبّر ای قدم الکبیر فی السن یعنی ادفع الی الاکبر قوله فدفعته الی الاکبر منهما الظاهر انهما کانا فی احد جانبیه او فی یساره دهو الانسب ١٢ مرقاة ٤ؔ لقد خشیت یعنی خشیت ان استاصل لثتی من کثرة استعمال السواك بسبب وصیة جبرائیل وکثرة مداومتی علیه ١٢ مرقاة ٥ؔ قوله ای کما اکثر علی جبرائیل علیه السلام اکثرت علیکم وفائدة هذا الکلام مع کونهم عالمین به اظهار الاهتمام بشانه ١٢ المنقط ٦ؔ قوله وسواکه علی اذنه بضم الذال ویسکن والجملة حال وقوله الا استنّ ای استاك للصلوٰة اخذ بظاهر الحدیث وقد انفرد به فلا یصلح حجة لانه لم یثبت عن احد من الصحابة غیره فی روایة صحیحة فهو مبالغة حسنة منه ١٢ او استاك لطهارتها ١٢ مرقاة ٧ؔ قوله من نومه التقیید به جریا علی الغالب لان توهم نجاسة الید فی الغالب یکون من المستیقظ فلا مفهوم له ولذا قال علماؤنا ان هذا الغسل سنة فی غیر المستیقظ ایضا لاحتمال التنجس ومع عدم احتمال التنجس ایضا مستحب لان قوله صلی الله علیه وسلم فانه لا یدری الخ لیس لعلته بل اظهار للمصلحة لان العلة لا تکون امرا موهوما ولهذا حمله الجمهور علی الاحتیاط والاستحباب ١٢ المنقط ٨ؔ قوله این باتت یده روی النووی عن الشافعی وغیره من العلماء ان اهل الحجاز کانوا یستنجون بالحجارة وبلادهم حارة فاذا ناموا عرقوا فلا یؤمن ان تطوف یده علی موضع النجاسة او علی بثرة او قملة والنهی عن الغمس قبل غسل الید مجمع علیه لکن الجماهیر علی انه نهی تنزیه لا تحریم فلو غمس لم یفسد الماء ولم یاثم الغامس اولم یکن علی یده نجاسة وقال التوربشتی هذا فی حق من بات مستنجیا بالاحجار معروریا ومن بات علی خلاف ذلك ففی امره سعة ویستحب له ایضا غسلها لان السنة اذا وردت لمعنی لم تکن لتزول بزوال ذلك المعنی وفی شرح السنة علق النبی صلی الله تعالی علیه وسلم غسل الیدین بالامر الموهوم وما علق بالموهوم لا یکون واجبا فاصل الماء والیدین علی الطهارة فحمل الاکثرون هذا الحدیث علی الاحتیاط وذهب الحسن البصری والامام احمد فی احدی الروایتین الی الظاهر واوجب الغسل وحکم بنجاسة الماء کذا نقله الطیبی وقال الشمنی عن عروة بن الزبیر واحمد بن حنبل وداؤد انه یجب علی المستیقظ من نوم اللیل غسل الیدین لظاهر الحدیث ولنا ان النوم ان کان حدثا فهو کالبول وان کان سببا للحدث فهو کالمباشرة وکل ذلك لا یوجب غسل الیدین قبل ادخالهما الاناء عندهم وانه علیه الصلوٰة والسلام علل الغسل بتوهم النجاسة وتوهمها لا یوجبه فکان ذلك دلیلا علی السنة وعدم الوجوب ١٢ مرقاة ٩ؔ قوله یبیت علی خیشومه یعنی ان الشیطان اذا لم یمکنه الوسوسة عند النوم لزوال الاحساس یبیت علی اقصی الانف لیلقی فی دماغه الرؤیا الفاسدة ویمنعه عن الرؤیا الصالحة لان محلها الدماغ فامرهم علیه السلام ان یغسلوا داخل انوفهم لازالة لوث الشیطان ونتنه قال التوربشتی والقاضی الخیشوم اقصی الانف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذی هو موضع حس المشترك ومستقر الخیال فاذا نام تجتمع الاخلاط ویبس علیه المخاط ویکل الحس ویتشوش الفکر فیری اضغاث احلام فاذا قام وترك الخیشوم بحاله استمر الکلال وعسر الخشوع والقیام بحقوق الصلوٰة ثم قال التوربشتی ما ذکر فهو من طریق الاحتمال وحق الادب فی الکلمات الطیبة النبویة ان لا یتکلم فی هذا الحدیث وامثاله بشئ ویترك علی ظاهره فان الله سبحانه قد خصه بغرائب المعانی وحقائق الاشیاء ما یقصر عنه باع غیره وروی النووی عن القاضی یحتمل بیتوتة الشیطان ان یکون حقیقة فان الانف احد المنافذ الی القلب ولیس علیه علی الاذنین غلق ویحتمل ان یکون علی الاستعارة فانه انما ینعقد من الغبار ورطوبة الخیاشیم قذر یوافق الشیاطین ١٢ مرقاة شرح للمشکوٰة ١٠ؔ قوله ای کل واحد من الثلاث من غرفة واحدة اوکل واحدة من المرات الثلاث من غرفة واحدة ویعد تثلیثها معا من غرفة واحدة وان کان موجها الشافعیة ١٢ مرقاة

۱؎ قوله بالمقاعد قال الطيبي في مواضع قعود الناس في الاسواق وغيرها انتهى وقيل مواضع القعود خارج المسجد النبوي وقال ابن حجر اسم موضع بالمدينة ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله بماء بالطريق قال الطيبي الظرف الاول خبر كان والثاني صفة ماء اي كنا نازلين بماء كائن في طريق مكة ۱۲ ۳؎ قوله عجال بضم العين وتشديد الجيم جمع عاجل كجهال جمع جاهل وفي نسخة صحيحة بكسر العين وتخفيف الجيم جمع عاجل كقيام جمع قائم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله اسبغوا الوضوء بضم الواو اي اتموه باتيان جميع فرائضه وسننه او اكملوا واجباته وهذا نص على ان الرجل مغسولة كلها كما هو مذهب اهل السنة والجماعة وليست بممسوحة كما يقول الروافض ۱۲ ۵؎ قوله بناصيته

وَعَنْ عبد الله بن عباس قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة لم يزد على هذا رواه البخاري وَعَنْ عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين رواه البخاري وَعَنْ عثمان رضي الله عنه انه توضأ بالمقاعد[۱] فقال الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثلثا ثلثا رواه مسلم وَعَنْ عبد الله بن عمرو قال رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا بماء بالطريق[۲] تعجل قوم عند العصر فتوضأوا وهم عجال[۳] فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا[۴] الوضوء رواه مسلم وَعَنِ المغيرة بن شعبة قال ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته[۵] وعلى العمامة وعلى الخفين رواه مسلم وَعَنْ عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن[۶] ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله وتنعله متفق عليه

الفصل الثاني

عَنْ ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤا بايامنكم رواه احمد و ابوداؤد وَعَنْ سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن[۷] لم يذكر اسم الله عليه رواه الترمذي وابن ماجة ورواه احمد و ابوداؤد عن ابي هريرة والدارمي عن ابي سعيد الخدري عن ابيه وزادوا في اوله لا صلوة لمن لا وضوء له وَعَنْ لقيط بن صبرة قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما رواه ابوداؤد والترمذي والنسائي وروى ابن ماجة والدارمي الى قوله بين الاصابع وَعَنِ ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فخلل اصابع يديك ورجليك رواه الترمذي وروى ابن ماجة نحوه وقال الترمذي هذا حديث غريب وَعَنِ المستورد بن شداد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يدلك اصابع رجليه بخنصره رواه الترمذي و ابوداؤد وابن ماجة وَعَنْ انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه[۸] فخلل به لحيته[۹] وقال هكذا امرني ربي رواه ابوداؤد وَعَنْ عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته رواه الترمذي والدارمي وَعَنْ ابي حية قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا وذراعيه ثلثا ومسح برأسه مرة[۱۰] ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره فشربه وهو قائم[۱۱] ثم قال احببت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي والنسائي وَعَنْ عبد خير قال نحن جلوس ننظر الى علي حين توضأ فادخل يده اليمنى فملأ فمه فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى فعل هذا ثلث مرات ثم قال من سره ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره رواه الدارمي وَعَنْ عبد الله بن زيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلثا رواه ابوداؤد والترمذي وَعَنِ ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه واذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بابهاميه رواه النسائي وَعَنِ الربيع بنت معوذ انها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ قالت فمسح رأسه ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه واذنيه مرة واحدة وفي رواية انه توضأ فادخل اصبعيه في جحري اذنيه رواه ابوداؤد وروى الترمذي الرواية الاولى واحمد وابن ماجة الثانية وَعَنْ عبد الله بن زيد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وانه مسح رأسه بماء غير فضل يديه[۱۲] رواه الترمذي ورواه مسلم مع زوائد وَعَنْ ابي امامة ذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان يمسح الماقين[۱۳] وقال الاذنان من الرأس رواه ابن ماجة و ابوداؤد والترمذي وذكروا قال

قال ابن الملك ان جعلت الباء تبعيضية ففيه دليل للشافعي على وجوب مسح قدر ما يطلق عليه اسم المسح وان جعلت زائدة ففيه دليل لابي حنيفة في التقدير بالربع وهو قدر الناصية والحق انه من قبيل تنزيل المتعدي منزلة اللازم ثم تعديته بالباء للنكتة والنكتة ههنا ان المسح ليس مسحا لغويا بل معنى شرعي يعرف من الشارع ولم يثبت منه مسح الرأس على اقل من الناصية فهي القرينة الشرعية والباء ليس للتبعيض والا فلا معنى لذكر الناصية غير التقدير بها والله اعلم قوله وعلى العمامة قال بعض الشراح من علمائنا يحتمل انه مسح بناصيته وسوى عمامته بيديه فعبر الراوي تسوية العمامة عند المسح بالمسح عليها ويدل عليه قوله فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة في رواية ابي معقل عند ابي داؤد ويمكن ان يكون الواو واو المعية ومعناه فمسح بناصيته مع العمامة او منضما كما يدل عليه قوله ولم ينقض العمامة وهو توجيه لطيف وبالجملة لم يثبت المسح على العمامة وحدها والله اعلم قال القاضي اختلفوا في المسح على العمامة فمنعه ابو حنيفة ومالك رحمهما الله مطلقا اي لظاهر التنزيل وجوزه الثوري وداؤد واحمد رحمهم الله الاقتصار على مسحها الا ان احمد اعتبر التعمم على طهر كلابس الخف وقال الشافعي لا يسقط الغرض بالمسح عليها لظاهر الآية الدالة على الالصاق والاحاديث المعاضدة اياها لكن لو مسح من رأسه ما يطلق عليه اسم المسح وكان يعسر عليه رفعها وامر اليد المبتلة عليها بدل الاستيعاب كان حسنا كذا ذكره الطيبي ۱۲ ۶؎ قوله يحب التيمن اي البداية باليامن من اليد والرجل والجانب الايمن ۱۲ ۷؎ قوله لمن لم يذكر اسم الله عليه قال القاضي قوله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه هذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء وتطلق مجازا على نفي الاعتداد به لعدم صحته كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بطهور وعلى نفي كماله كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد وههنا محمول على نفي الكمال خلافا لاهل الظاهر لما روى ابن عمر وابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال من توضأ وذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهورا لاعضاء وضوئه والمراد الطهارة عن الذنوب لان الحدث لا يتجزى ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله تحت حنكه قال الابهري الحنك بفتح المهملة والنون باطن الفم وتحت الحنك تحت الذقن كذا ذكره في المرقات ۱۲ ۹؎ قوله فخلل به لحيته اي ادخل كفا من ماء تحت لحيته من جهة حلقه فخلل به لحيته ليصل الماء اليها من كل جانب وكان عند غسل الوجه لانه من تمامه لا بعد فراغه كما توهم وتخليل اللحية مستحب عندنا ايضا ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله

ثم غسل قدميه هذا رد على من جوز المسح على الرجلين بغير خف وقوله مسح برأسه مرة نص على ان مسح الرأس مرة كما اختاره الجمهور خلافا للشافعي قال ابوداؤد احاديث عثمان الصحاح كلها تدل على ان مسح الرأس مرة الخ وقوله مضمض ثلثا الخ نص على الفصل بين المضمضة والاستنشاق كما قال الاحناف والله اعلم ۱۲ منه ۱۱؎ قوله وهو قائم الجملة حال قال ابن الملك اما شرب فضله فلانه ماء ادي به عبادة وهي الوضوء فيكون فيه بركة فحسن شربه قائما تعليما للامة ان الشرب قائما جائز فيه ۱۲ مرقاة ۱۲؎ قوله بماء غير فضل يديه قال التوربشتي اي اخذ له ماء جديدا ولم يقتصر على البلل الذي بيديه وعند الاحناف يجوز بما بقي من مسح الرأس وان لم يبق فيها اخذ ماء جديدا ونقل الشيخ عبد الحق الدهلوي من كتاب الخرقي ان مذهب احمد ان غالب من وصف وضوءه صلى الله عليه وسلم ذكر انه مسح رأسه واذنيه بماء واحد والله اعلم ۱۲ مرقاة ۱۳؎ قوله يمسح الماقين تثنية مأق بالفتح وسكون الهمزة ويجوز تخفيفها اي يدلكهما قال التوربشتي الماق طرف العين الذي يلي الانف والاذن واللغة المشهورة موق قال الطيبي انما مسحهما على الاستحباب مبالغة في الاسباغ ۱۲ مرقاة

حماد لا ادری الاذنان من الراس من قول ابی امامة ام من قول رسول الله صلی الله علیه وسلم وعن عمرو بن شعیب عن ابیه
عن جده قال جاء اعرابی الی النبی صلی الله علیه وسلم یسأله عن الوضوء فاراه ثلثا ثلثا ثم قال هکذا الوضوء فمن زاد علی
هذا فقد اساء وتعدی وظلم رواه النسائی وابن ماجة وروی ابوداؤد معناه وعن عبد الله بن المغفل انه سمع ابنه
یقول اللهم انی اسألک القصر الابیض عن یمین الجنة قال ای بنی سل الله الجنة وتعوذ به من النار فانی سمعت
رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول انه سیکون فی هذه الامة قوم یعتدون فی الطهور والدعاء رواه احمد وابوداؤد وابن ماجة
وعن ابی بن کعب عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان للوضوء شیطانا یقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء رواه
الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث غریب ولیس اسناده بالقوی عند اهل الحدیث لانا لا نعلم
احدا اسنده غیر خارجة وهو لیس بالقوی عند اصحابنا وعن معاذ بن جبل قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم
اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه رواه الترمذی وعن عائشة رضی الله عنها قالت کانت لرسول الله صلی الله علیه وسلم
خرقة ینشف بها اعضاءه بعد الوضوء رواه الترمذی وقال هذا حدیث لیس بالقائم وابو معاذ الراوی ضعیف
عند اهل الحدیث

الفصل الثالث

عن ثابت بن ابی صفیة قال قلت لابی جعفر هو محمد الباقر حدثک
جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم توضأ مرة مرة ومرتین مرتین وثلثا ثلثا قال نعم رواه الترمذی وابن ماجة وعن عبد الله
بن زید قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم توضأ مرتین مرتین وقال هو نور علی نور وعن عثمان رضی الله عنه قال ان رسول
الله صلی الله علیه وسلم توضأ ثلثا ثلثا وقال هذا وضوئی ووضوء الانبیاء قبلی ووضوء ابراهیم رواهما رزین والنووی
ضعف الثانی فی شرح مسلم وعن انس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یتوضأ لکل صلوة وکان احدنا یکفیه
الوضوء ما لم یحدث رواه الدارمی وعن محمد بن یحیی بن حبان قال قلت لعبید الله بن عبد الله بن عمر
أرأیت وضوء عبد الله بن عمر لکل صلوة طاهرا کان او غیر طاهر عمن اخذه فقال حدثته اسماء بنت زید
بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن ابی عامر الغسیل حدثها ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان امر بالوضوء لکل
صلوة طاهرا کان او غیر طاهر فلما شق ذلک علی رسول الله صلی الله علیه وسلم امر بالسواک عند کل صلوة ووضع عنه
الوضوء الا من حدث قال فکان عبد الله یری ان به قوة علی ذلک ففعله حتی مات رواه احمد وعن عبد الله
بن عمرو بن العاص ان النبی صلی الله علیه وسلم مر بسعد وهو یتوضأ فقال ما هذا السرف یا سعد قال افی الوضوء
سرف قال نعم وان کنت علی نهر جار رواه احمد وابن ماجة وعن ابی هریرة وابن مسعود وابن عمر ان النبی صلی
الله علیه وسلم قال من توضأ وذکر اسم الله فانه یطهر جسده کله ومن توضأ ولم یذکر اسم الله لم یطهر الا موضع
الوضوء وعن ابی رافع قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا توضأ وضوء الصلوة حرک خاتمه فی اصبعه
رواهما الدارقطنی وروی ابن ماجة الاخیر

باب الغسل

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال
رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا جلس احدکم بین شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وان لم ینزل متفق علیه وعن
ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما الماء من الماء رواه مسلم قال الشیخ الامام محیی السنة رحمه الله هذا منسوخ

---

۱ قوله فقد اساء ای بترک السنة قوله وتعدی ای حدها بالزیادة علیها قوله وظلم ای نفسه بمخالفة النبی صلی الله علیه وسلم او لانه اتعب نفسه فیما زاد علی الثلثة من غیر حصول ثواب له او لانه اتلف الماء بلا فائدة ۱۲ مرقاة ۲ قوله یعتدون فی الطهور والدعاء قال التوربشتی انکر الصحابی علی ابنه فی هذه المسئلة لانه طمح ما لا یبلغه عملا حیث سأل منازل الانبیاء والاولیاء وجعلها من الاعتداء فی الدعاء لما فیها من التجاوز عن حد الادب ونظر الداعی الی نفسه بعین الکمال وقیل لانه سأل شیئا معینا ۱۲ مرقات

۳ قوله یقال له الولهان بفتحتین مصدر وله یوله ولهانا وهو ذهاب العقل والتحیر من شدة الوجد وغایة العشق فسمی به شیطان الوضوء اما لشدة حرصه علی طلب الوسوسة فی الوضوء واما لالقائه الناس بالوسوسة فی مهواة الحیرة حتی یری صاحبه حیران ذاهب العقل لا یدری کیف یلعب به الشیطان ولم یعلم هل وصل الماء الی العضو ام لا وکم مرة غسله فهو بمعنی اسم الفاعل او باق علی مصدریته للمبالغة کرجل عدل ۱۲ مرقات

۴ قوله فاتقوا وسواس الماء قال الطیبی من وسوسة هل وصل الماء الی اعضاء الوضوء ام لا وهل غسل مرتین او مرة وهل طاهر او نجس او بلغ قلتین او لا قال ابن الملک وتبعه ابن حجر ای وسواس الولهان وضع الماء موضع ضمیره مبالغة فی کمال الوسواس فی شان الماء او لشدة ملازمته له ۱۲ مرقاة

۵ قوله بطرف ثوبه ای ردائه قال ابن حجر هذا ان صح کالذی بعده محمول علی انه لعذر او لبیان الجواز لان میمونة رضی الله عنها اتته بعد وضوئه بمندیل فرده وجعل ینفض الماء بیده الا انه لا یبالغ فیبقی اثر الوضوء علی اعضائه وصرح باستحباب التمسح صاحب المنیة والحق ان التنشیف وترکه کلاهما ثابت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم ۱۲ مرقاة

۶ قوله یتوضأ لکل صلوة الخ فی الحدیث اشعار بان تجدید الوضوء کان واجبا علیه ثم نسخ بشهادة الحدیث الآتی ویحتمل انه کان یفعله استحبابا ثم خشی ان یظن وجوبه فترکه لبیان الجواز وهذا اقرب ۱۲ مرقاة

۷ قوله ابن حنظلة بن عامر الغسیل بالجر صفة حنظلة روی عن عروة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لامرأة حنظلة ما کان شانه قالت کان جنبا فلما سمع الهیعة خرج فقتل فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم رأیت الملائکة تغسله ۱۲ مرقاة

۸ قوله قال نعم وان کنت علی نهر جار فان فیه اسراف الوقت وتضییع العمر او تجاوزا عن حد الشرع وهذا هو الحق کما تقدم ویحتمل ان یراد بالاسراف الاثم ۱۲ مرقات شرح مشکوٰة

۹ قوله حرک خاتمه بالفتح ویکسر قوله فی اصبعه بکسر الهمزة وکسر الباء وفی القاموس بتثلیث الهمزة والباء ای لان استیعاب الغسل فرض فیسن تحریک الخاتم اذا ظن وصول الماء الی ما تحته والا فیجب تحریکه ۱۲ مرقاة

۱۰ قوله انما الماء ای وجوب استعمال الماء وهو الغسل قوله من الماء ای من اجل خروج الماء الدافق وهو المنی ۱۲ مرقات

۱۱ قوله هذا منسوخ ای بحدیث ابی هریرة هذا وبحدیث عائشة رضی الله عنها اذا جلس بین شعبها الاربع ومس الختان فقد وجب الغسل اجماعا ۱۲ مرقات

اللهم اغفر لکاتبه ولمن سعی فیه ولوالدیهم اجمعین آمین یا رب العالمین

وقال ابن عباس انما الماء من الماء فی الاحتلام رواہ الترمذی ولم اجدہ فی الصحیحین وعن ام سلمۃ رضی اللہ عنہا قالت قالت ام سلیم یا رسول اللہ ان اللہ لا یستحیی من الحق فہل علی المرأۃ من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فغطت ام سلمۃ وجہہا وقالت یا رسول اللہ او تحتلم المرأۃ قال نعم تربت یمینک فبم یشبہہا ولدہا متفق علیہ وزاد مسلم بروایۃ ام سلیم ان ماء الرجل غلیظ ابیض وماء المرأۃ رقیق اصفر فمن ایہما علا او سبق یکون منہ الشبہ وعن عائشۃ رضی اللہ عنہا قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اغتسل من الجنابۃ بدأ فغسل یدیہ ثم یتوضأ کما یتوضأ للصلوۃ ثم یدخل اصابعہ فی الماء فیخلل بہا اصول شعرہ ثم یصب علی رأسہ ثلث غرفات بیدیہ ثم یفیض الماء علی جلدہ کلہ متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم یبدأ فیغسل یدیہ قبل ان یدخلہما الاناء ثم یفرغ بیمینہ علی شمالہ فیغسل فرجہ ثم یتوضأ وعن ابن عباس رضی اللہ عنہما قال قالت میمونۃ وضعت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم غسلا فسترتہ بثوب وصب علی یدیہ فغسلہما ثم صب علی یدیہ فغسلہما ثم صب بیمینہ علی شمالہ فغسل فرجہ فضرب بیدہ الارض فمسحہا ثم غسلہا فمضمض واستنشق وغسل وجہہ وذراعیہ ثم صب علی رأسہ وافاض علی جسدہ ثم تنحی فغسل قدمیہ فناولتہ ثوبا فلم یأخذہ فانطلق وہو ینفض یدیہ متفق علیہ ولفظہ للبخاری وعن عائشۃ قالت ان امرأۃ من الانصار سألت النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن غسلہا من المحیض فامرہا کیف تغتسل ثم قال خذی فرصۃ من مسک فتطہری بہا قالت کیف اتطہر بہا فقال تطہری بہا قالت کیف اتطہر بہا قال سبحان اللہ تطہری بہا فاجتذبتہا الی فقلت تتبعی بہا اثر الدم متفق علیہ وعن ام سلمۃ قالت قلت یا رسول اللہ انی امرأۃ اشد ضفر رأسی فانقضہ لغسل الجنابۃ فقال لا انما یکفیک ان تحثی علی رأسک ثلث حثیات ثم تفیضین علیک الماء فتطہرین رواہ مسلم وعن انس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتوضأ بالمد ویغتسل بالصاع الی خمسۃ امداد متفق علیہ وعن معاذۃ قالت قالت عائشۃ رضی اللہ عنہا کنت اغتسل انا ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اناء واحد بینی وبینہ فیبادرنی حتی اقول دع لی دع لی قالت وہما جنبان متفق علیہ

الفصل الثانی

عن عائشۃ قالت سئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الرجل یجد البلل ولا یذکر احتلاما قال یغتسل وعن الرجل الذی یری انہ قد احتلم ولا یجد بللا قال لا غسل علیہ قالت ام سلیم ہل علی المرأۃ تری ذلک غسل قال نعم ان النساء شقائق الرجال رواہ الترمذی وابوداؤد وروی الدارمی وابن ماجۃ الی قولہ لا غسل علیہ وعنہا قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل فعلتہ انا ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاغتسلنا رواہ الترمذی وابن ماجۃ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تحت کل شعرۃ جنابۃ فاغسلوا الشعر وانقوا البشرۃ رواہ ابوداؤد والترمذی وابن ماجۃ وقال الترمذی ہذا حدیث غریب والحارث بن وجیہ الراوی وہو شیخ لیس بذاک وعن علی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ترک موضع شعرۃ من جنابۃ لم یغسلہا فعل بہا کذا وکذا من النار قال علی فمن ثم عادیت رأسی فمن ثم عادیت رأسی فمن ثم عادیت رأسی ثلثا رواہ ابوداؤد واحمد والدارمی الا انہما لم یکررا فمن ثم عادیت رأسی وعن عائشۃ رضی اللہ عنہا قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یتوضأ بعد الغسل رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی وابن ماجۃ وعنہا قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یغسل رأسہ بالخطمی وہو جنب یجتزئ بذلک

---

[۱] قولہ اذا رأت الماء ای المنی فی بدنہا او ثوبہا بعد الیقظۃ ۱۲ مرقاۃ [۲] قولہ تربت یمینک ای ما اصبت وہو فی الاصل کنایۃ عن شدۃ الفقر اخبار او دعاء قال الطیبی ترب الشیء بالکسر اصابہ التراب لم یرد الدعاء علیہا وانما خرجت مخرج التعجب من سلامۃ صدورہا ۱۲ مرقاۃ [۳] قولہ او سبق یعنی غلب المنی فیہا اذا وقع منہما فی الرحم معا او سبق وقوع منیہ فی الرحم قبل وقوع منی صاحبہ فاو للتقسیم والتنویع لا للتردید ۱۲ مرقاۃ [۴] قولہ کیف تغتسل قال بکیفیۃ الغسل السابق ای لا فرق فیہ بین النساء والرجال والجنب والحائض والنفساء ۱۲ [۵] قولہ خذی فرصۃ بکسر الفاء قطعۃ من صوف او قطن او خرقۃ تمسح بہا المرأۃ من الحیض من فرصت الشیء اذا قطعتہ ۱۲ مرقاۃ [۶] قولہ من مسک بفتح المیم وہو الجلد وفی نسخۃ بالکسر وہو طیب معروف قال الطیبی صفۃ لفرصۃ ثم متعلق الجار ان قدر خاصا فالمعنے مطیبۃ من مسک وہذا التفسیر یوافق ما ورد فرصۃ ممسکۃ وقال بعضہم وہذہ الروایۃ اکثر وفی شرح السنۃ ای تحتذی قطعۃ من صوف مطیبۃ المسک وانکرہ القتیبی ہذا لانہم لم یکونوا اہل وسع یجدون المسک فیستعمل فی الحیض فعلی ہذا قالوا الروایۃ بفتح المیم من مسک ای من جلد علیہ صوف وان قدر المتعلق عاما ای کائنۃ من مسک فیجب ان یقال کما فی الفائق ان الممسکۃ الخلق التی امسکت کثیرا ولا یستعمل الجدید للانتفاع ولان الخلق اصلح لذلک اوفق قال التوربشتی ہذا القول احسن واشبہ بصورۃ الحال ولو کان المعنی علی انہا مطیبۃ بالمسک یقال فتطیبی ولانہ صلی اللہ علیہ وسلم امرہا بذلک لازالۃ الدم عند التطہیر ولو امر لازالۃ الرائحۃ امرہا بعد ازالۃ الدم انتہی ۱۲ مرقاۃ [۷] قولہ سبحان اللہ فیہ معنی التعجب واصلہ لتنزیہ اللہ تعالی عند رؤیۃ العجب من بدائع مصنوعاتہ ثم استعمل فی کل متعجب عنہ والمعنی ہنا کیف یخفی مثل ہذا المعنے الظاہر الذی لا یحتاج الانسان فی فہمہ الی فکر او الی تصریح ۱۲ مرقاۃ [۸] قولہ کنت اغتسل انا ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالرفع علی العطف وینصب علی المفعول معہ قال الطیبی ابراز الضمیر لیصح العطف قولہ من اناء واحد بینی وبینہ ای موضوع قال الطیبی ای یوضع الاناء بینی وبینہ وہو واسع الرأس فنجعل ایدینا فیہ ونأخذ الماء للاغتسال بہ قولہ فیبادرنی ای یسبقنی لاخذ الماء قال الاشرف لیس المعنی انہ یبادرنی لیغتسل بعضہ ویترک لی الباقی فاغتسل منہ لانہ علیہ الصلوۃ والسلام نہی ان تغتسل المرأۃ بفضل الماء قال فلیغترفا جمیعا کما سیاتی فی آخر باب مخالطۃ الجنب بل المعنی انہما اغتسلا فیہ معا قولہا حتی اقول دع لی دع لی ای اترک لی ما اکمل غسلی والتکرار للتاکید او للتعدیۃ قولہ قالت ای معاذۃ وقیل عائشۃ قولہ وہما جنبان الخ قال ابن الملک ہذا یدل علی ان الماء الذی یدخل فیہ الجنب یدہ طاہر مطہر سواء فیہ الرجل والمرأۃ قال ابن الہمام قال علماؤنا جمیعا لو ادخل المحدث والجنب والحائض التی طہرت الید فی الاناء للاغتراف لا یصیر مستعملا للحاجۃ واستدل بہذا الحدیث ثم قال بخلاف ما لو ادخل المحدث رجلہ او رأسہ حیث یفسد الماء لعدم الضرورۃ ۱۲ مرقاۃ [۹] قولہ ہل علی المرأۃ تری ذلک ظاہر الحدیث یوجب الاغتسال من رؤیۃ البلۃ وان لم یتیقن انہا الماء الدافق وہو قول جماعۃ من التابعین وبہ قال ابوحنیفۃ واکثر العلماء علی انہ لا یجب الغسل حتی یعلم انہ بلل الماء الدافق واستحبوا الغسل احتیاطا ولم یختلفوا فی عدم وجوب الغسل فالم یر البلل وان رأی فی المنام انہ احتلم ۱۲ [۱۰] قولہ فمن ثم عادیت رأسی مخافۃ ان لا یصل الماء الی جمیع شعری ای عاملت مع رأسی معاملۃ المعادی مع العدو من القطع والجز فجزرتہ وقطعتہ ۱۲ مرقاۃ [۱۱] ہذا علی طریق التاویل والاحتمال عن ابن عباس والا فہو منسوخ اجماعا کما یدل علیہ روایۃ عتبان عند مسلم ۱۲ [۱۲] المد رطل وثلث والصاع اربعۃ امداد ای خمسۃ ارطال وثلث عند مالک والشافعی واما عند الاحناف فالمد رطلان والصاع اربعۃ امداد ای ثمانیۃ ارطال وہو صاع عمر بن الخطاب کما حققہ الطحاوی فلیراجع الیہ وفیہ عن انس بن مالک قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یتوضأ برطلین ویغتسل بالصاع واللہ اعلم ۱۲

ولا يصيبُ عليه الماءُ رواه ابوداؤد وعن يعلى قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز
فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله حَيِيٌّ سِتِّيرٌ يحب الحياء والستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر
رواه ابوداؤد والنسائي وفي رواية قال ان الله سِتِّيرٌ فاذا اراد احدكم ان يغتسل فليتوار بشيءٍ **الفصل**
الثالث عن ابي بن كعب قال انما كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نُهي عنها رواه
الترمذي وابوداؤد والدارمي وعن علي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اغتسلتُ من
الجنابة وصليت الفجر فرأيت قدر موضع الظُفر لم يصبه الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت
مسحت عليه بيدك اجزاك رواه ابن ماجة وعن ابن عمر قال كانت الصلوة خمسين والغسل من الجنابة
سبع مرات وغسل البول من الثوب سبع مرات فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى
جُعلت الصلوة خمسا وغسل الجنابة مرة وغسل الثوب من البول مرة رواه ابوداؤد

باب مخالطة الجنب وما يباح له

الفصل الاول عن ابي هريرة قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب
فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين
كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس هذا لفظ البخاري ولمسلم معناه وزاد
بعد قوله فقلت له لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل وكذا البخاري في رواية اخرى
وعن ابن عمر قال ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان يأكل او ينام توضأ وضوءه للصلوة متفق عليه وعن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما وضوءا رواه مسلم
وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يطوف على نسائه بغسل واحد رواه مسلم وعن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله عز وجل على كل احيانه رواه مسلم وحديث ابن عباس سنذكره في
كتاب الاطعمة ان شاء الله تعالى **الفصل الثاني** عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم في جفنة فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ منه فقالت يا رسول الله اني كنت جنبا فقال ان الماء
لا يجنب رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة وروى الدارمي نحوه وفي شرح السنة عنه عن ميمونة بلفظ
المصابيح وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من الجنابة ثم يستدفئ بي قبل ان
اغتسل رواه ابن ماجة وروى الترمذي نحوه وفي شرح السنة بلفظ المصابيح وعن علي قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه او يحجزه عن القرآن
شيء ليس الجنابة رواه ابوداؤد والنسائي وروى ابن ماجة نحوه وعن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن رواه الترمذي وعن عائشة

---

[1] قوله ولا يصيب عليه اي على راسه الماء اي القراح لازالة الخطمي بل يتركه بحاله قصد اللتبرد ثم يصب على سائر بدنه ليرتفع الجنابة ۱۲ مرقاة [2] قوله يعلى رضي الله عنه وهو يعلى بن امية او يعلى بن مرة وهما صحابيان ذكرهما المصنف في اسماء رجاله لكن كان عليه ان يقيده هنا ۱۲ مرقاة [3] قوله انما كان الماء اي انحصار وجوب الغسل قوله من الماء اي من انزال المني لا لمجرد الجماع قوله رخصة في اول الاسلام تدريجا لتكاليف الاحكام ومن ثم حلت الخمر والمتعة ابتداء ثم نسختا ولم يكلفوا اولا الا بالتوحيد ثم بعد مدة فرض عليهم من الصلوة ما في اول سورة المزمل ثم نسخ بما في آخرها ثم بعد مدة نسخ ذلك كله بوجوب الصلوة الخمس ثم بعد تحولهم الى المدينة فرض عليهم رمضان ثم تتابعت الفرائض كذا ذكره ابن حجر ۱۲ مرقاة [4] قوله لو كنت اي عند الغسل قوله مسحت عليه اي غسلته غسلا خفيفا او امررت بيدك المبلولة قوله اجزاك اي كفاك واما المسح الذي هو اصابة اليد المبتلة فلا يكفي وفيه انه يلزمه الغسل جديدا او قضاء الصلوة وعدم الذكر في الحديث لا يستلزم عدمها والله اعلم ۱۲ مرقاة [5] قوله خمسين الخ قال الطيبي اي كانت الصلوة اول ما فرضت في ليلة المعراج خمسين اي انهم صلوا خمسين صلاتا ۱۲ مرقاة [6] قوله يسئل ربه في التخفيف عن امته لعظم ما عنده من رافة ورحمة ۱۲ مرقاة [7] فاتيت الرحل اي البيت المعهود هنا وهو منزل نفسه لان بيوتهم كانت محلا للرحال وقال المظهر اي مابين الرحل وهو ما كان مع المسافر من الاقمشة والرحل ايضا الموضع الذي نزل فيها القوم نقله الطيبي ۱۲ مرقاة [8] قوله ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسا وهذا غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس فالنجاسة في اعتقادهم لا في اصل خلقتهم وما روي عن ابن عباس رض من ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة في التبعد عنهم والاحتراز منهم كذا قاله ابن الملك في شرح السنة فيه جواز مصافحة الجنب ومخالطته وهو قول عامة العلماء واتفقوا على طهارة عرق الجنب والحائض وفيه دليل على جواز تاخير الاغتسال للجنب وان يسعى في حوائجه ۱۲ مرقاة [9] قوله يطوف على نسائه بغسل واحد فان قيل اقل القسم ليلة لكل امرأة فكيف يطوف على الجميع الجواب ان وجوب القسم عليه صلى الله عليه وسلم مختلف فيه قال ابوسعيد لم يكن واجبا عليه بل كان القسم بالتسوية تبرعا وتكرما والاكثر على وجوبه وكان طوافه برضاهن ولعله كان عند سفر او عند الرجوع منه واما الطواف بغسل واحد فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم توضأ فيما بينه وهو الاظهر وترك لبيان الجواز ـ واسماء نساءه صلى الله عليه وسلم خديجة وعائشة وحفصة وام حبيبة وام سلمة وسودة وزينب وميمونة وام المساكين وجويرية وصفية ذكرها في المرقاة ۱۲ [10] قوله يستدفئ اي يطلب الدفاء والحرارة بان يضع اعضاءه على اعضائي من غير حائل اذا لم يكن نجاسة على ظاهر البدن ۱۲ مرقاة [11] قوله معنا اللحم قال الطيبي لعل انضمام اكل اللحم مع قراءة القرآن للاشعار بجواز الجمع بينهما من غير وضوء او مضمضة كما في الصلوة ۱۲ مرقات

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجّهوا هذه البيوت عن المسجد فانى لا احل المسجد لحائض ولا جنب رواه ابو داؤد وعن علىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملٰئكة[1] بيتا فيه[2] صورة ولا كلب[3] ولا جنب[4] رواه ابو داؤد والنسائى وعن عمار بن ياسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر والمتضمخ بالخلوق[5] والجنب الا ان يتوضأ رواه ابو داؤد وعن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان فى الكتاب الذى كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا يمس القران الا طاهر رواه مالك والدارقطنى وعن نافع قال انطلقت مع ابن عمر فى حاجة فقضى ابن عمر حاجته وكان من حديثه يومئذ ان قال مرّ رجل فى سكة من السكك فلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اذا كاد الرجل ان يتوارى فى السكة ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال انه لم يمنعنى ان ارد عليك السلام الا انى لم اكن على طهر رواه ابو داؤد وعن المهاجر بن قنفذ انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه وقال انى كرهت ان اذكر الله الا على طهر رواه ابو داؤد وروى النسائى الى قوله حتى توضأ وقال فلما توضأ رد عليه **الفصل الثالث** عن ام سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجنب ثم ينام ثم ينتبه ثم ينام رواه احمد وعن شعبة قال ان ابن عباس رضى الله عنه كان اذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرار ثم يغسل فرجه فنسى مرّة كم افرغ فسألنى فقلت لا ادرى فقال لا امّ لك وما يمنعك ان تدرى ثم يتوضأ وضوءه للصلٰوة ثم يفيض على جلده الماء ثم يقول هٰكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطهر رواه ابو داؤد وعن ابى رافع قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على نسائه يغتسل عند هٰذه وعند هٰذه قال فقلت له يا رسول الله الا تجعله غسلا واحدا اخرا قال هٰذا ازكى واطيب واطهر رواه احمد وابو داؤد وعن الحكم بن عمرو قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة رواه ابو داؤد وابن ماجة والترمذى وزاد او قال بسؤرها وقال هٰذا حديث حسن صحيح وعن حميد الحميرى قال لقيت رجلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحبه ابو هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضل الرجل او يغتسل الرجل بفضل المرأة زاد مسدد وليغترفا جميعا رواه ابو داؤد والنسائى وزاد احمد فى اوله نهى ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول فى مغتسله رواه ابن ماجة عن عبد الله بن سرجس **باب احكام المياه** **الفصل الاول** عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم فى الماء الدائم[7] الذى لا يجرى[8] ثم يغتسل[9] فيه متفق عليه وفى رواية لمسلم قال لا يغتسل احدكم فى الماء الدائم وهو جنب قالوا كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتناوله تناولا[10] وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبال فى الماء الراكد رواه مسلم وعن السائب[11] بن

ا؎ قوله لا تدخل الملائكة الّا الملائكة للعهد الذهنى اى الذين ينزلون بالبركة والرحمة وللزيارة واستماع الذكر لا الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين فى شىء من احوالهم ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله بيتا فيه صورة اى لحيوان على شىء مرتفع كالجدار والسقف والستر لا على البساط وموضع الاقدام فان الرخصة وردت فيه لعدم حرمة التصوير ومشابهته بيت الاصنام بخلاف صورة ما لا روح فيه والصورة التى فقد منه بدنها المشاهد ما لا يمكن وجوده مع الحياة فيه كالراس فهذا ان لا يمنعان دخول الملائكة لانه لا محذور فيها بوجه وبخلاف الصورة التى يحل دواجها وان حرم ابتداؤها كالصورة التى يداس او تبكا عليه فانها لا تمنع ايضا دخول الملائكة قال ابن حجر وشملت الصورة على ما فى الدراهم المجلوبة من بلاد الكفر فمن عنده شىء منع دخول الملائكة وان حل له امساكها بل ولو حملها ولو فى عمامة لانه قصد ذاتها لا الصورة التى حل عليها لكن ينبغى قصر المنع على المحل الذى فيه الدنانير فقط وينبغى ان يستثنى ايضا بنات اللعب لمن لم تبلغ من البنات لحديث عائشة رضى الله عنها ولتقريره صلى الله عليه وسلم لها فيها ۱۲ ۳؎ قوله ولا كلب لانه نجس وهم اطهار فيشبه المبرز يعنى غير كلب الصيد والزرع والماشية لجواز اقتنائه شرعا لمسيس الحاجة اليهم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله ولا جنب اى الذى اعتاد ترك الغسل تهاونا حتى يمر عليه وقت صلوة فانه مستخف بالشرع لا اى جنب كان فانه ثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد وكان ينام بالليل وهو جنب الى ما بعد الفجر حتى فى رمضان ولا جنب من الزنا والمراد ان لا يتوضأ كما سياتى فى الحديث ذكره فى المرقاة ۱۲ ۵؎ قوله بالخلوق هو طيب له صبغ يتخذ من الزعفران وغيره وتغلب عليه حمرة مع صفرة وقد ابيح تارة ونهى اخرى عنه وهو الاكثر والنهى مختص بالرجال دون النساء وانما لم تقربه الملائكة للتوسع فى الرعونة والتشبه بالنساء ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله تطهر اى قبل النسخ او الاشارة راجعة الى ما ذكر من الوضوء والافاضة وهو الحق قال ابن حجر وفيه انه لا مناسبة لهذا الحديث بالترجمة الا ان فيه بعض احكام تتعلق بالجنب فذكر استطرادا او لاجلها ولو ذكره فى باب الغسل لكان اولى ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله الدائم اى الراكد الساكن من دام الشىء سكن وكرث ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله لا يجرى صفة ثانية مؤكدة للاولى او صفة كاشفة لها وقيل الذى لا يجرى وفى معنى الجارى الماء الكثير وهو العشر فى العشر عندنا ومقدار قلتين عند من يقول به ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله ثم يغتسل فيه الرواية بالرفع اى لا يبل ثم هو يغتسل فيه فيغتسل خبر لمبتدأ محذوف عطف الجملة على جملة لا يبولن وذكر ابن مالك النحوى انه يجوز ايضا جزمه عطفا على موضع لا يبولن ونصبه باضمار ان واعطاء ثم حكم واو الجمع واما الجزم فظاهر واما النصب فلا يجوز لانه يقتضى ان المنهى عنه الجمع بينهما دون افراد احدهما وهذا لم يقله احد بل البول فيه منهى سواء اراد الاغتسال فيه او منه ام لا كذا نقله السيد عن التخريج قيل فيه نظر لجواز ان يكون مثل قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق والواو للجمع والنهى هنا الجمع والافراد بخلاف قولهم لا تاكل السمك وتشرب اللبن قاله ميرك فيه انه لما احتمل احتمالين لا يحمل عليه لفساد المعنى لا اعتبار احد الاحتمالين مع ان التحقيق ان النصب انما يفيد منع الجمع واما منع افراد احدهما فيؤخذ من الخارج والنهى من كل واحد منهما على الانفراد ايضا ثابت فى الاحاديث فهو المتعين وهو نظير قوله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم فى مستحمه ثم يغتسل فيه فقد اتفقوا على ان المنهى عنه فيه البول فى المستحم فكذا ههنا كما يدل عليه رواية مسلم عن ابى هريرة وفى رواية عند الطحاوى سألنا ابا هريرة عن الرجل يمر بالغدير ايبول فيه قال لا فانه يمر به اخوه المسلم فيشرب منه ويتوضأ وان كان جاريا فليبل فيه فلم يبق مجال للتاويل من انه نهى عن الاعتبار او عن الامرين معا والله اعلم ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله يتناوله تناولا اى ياخذه اغترافا ويغتسل خارجا قال فى شرح السنة فيه دليل على ان الجنب لو ادخل يده فيه فيتناول لما لم يتغير حكمه ان ادخل يده فيه ليغسلها من الجنابة تغير حكمه ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله وعن السائب الخ ولد فى السنة الثالثة من الهجرة وحضر حجة الوداع مع ابيه ۱۲ ع ؎ اما الصورة فلحرمتها ولكونها مشعرا بتعظيم غير الله وشعار العبدة الاصنام ولاجل ذلك يحرم ما يداس من تحت الاقدام ونحوها واما الكلب فلانه حيوان خبيث يكون معه الشيطان والاحتياج الى استثناء كلب الزرع والماشية والحراسة لانها انكون فى دواخل البيوت واما الجنب فالمراد منه الذى يؤخر الغسل من الجنابة من غير مبالاة تهاونا واستخفافا فانه مستخف ما لشرع متهاون بالدين واما التاخير لحاجة طبعية بحيث لا يخل فى اداء الصلوٰة فهو جائز كما عرف من الاحاديث ۱۲ لمعات

يزيد قال ذهبت بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان ابن اختي وجع فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوءه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة متفق عليه

الفصل الثاني

عن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون في الفلاة من الارض وما ينوبه من الدواب والسباع فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث رواه احمد وابوداود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجة وفي اخرى لابي داود فانه لا ينجس وعن ابي سعيد الخدري قال قيل يارسول الله انتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شئ رواه احمد والترمذي وابوداود والنسائي وعن ابي هريرة قال سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماءه والحل ميتته رواه مالك والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجة والدارمي وعن ابي زيد عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن ما في اداوتك قال قلت نبيذ قال تمرة طيبة وماء طهور رواه ابوداود وزاد احمد والترمذي فتوضأ منه وقال الترمذي ابو زيد مجهول وصح عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وعن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة تشرب منه فاصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فراني انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم او الطوافات رواه مالك واحمد والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجة والدارمي وعن داود بن صالح بن دينار عن امه ان مولاتها ارسلتها بهريسة الى عائشة قالت فوجدتها تصلي فاشارت الي ان ضعيها فجاءت هرة فاكلت منها فلما انصرفت عائشة من صلوتها اكلت من حيث اكلت الهرة فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما من الطوافين عليكم واني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها رواه ابوداود وعن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم انتوضأ بما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع كلها رواه في شرح السنة وعن ام هانئ قالت اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وميمونة في قصعة فيها اثر العجين رواه النسائي وابن ماجة

الفصل الثالث

عن يحيى بن عبد الرحمن قال ان عمر خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضا فقال عمرو يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا فانا نرد على السباع وترد علينا رواه مالك وزاد رزين قال زاد بعض الرواة في قول عمر واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها ما اخذت في بطونها وما بقي فهو لنا طهور وشراب وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة تردها السباع

ل قوله خاتم النبوة قال بعضهم خاتم النبوة اثر كان بين كتفيه نعت به في الكتب المتقدمة وكان علامة يعلم بها انه النبي الموعود المبشر به في تلك صيانة لنبوته عن تطرق التكذيب والقدح كالشئ المستوثق عليه بالختم وقيل سمي بذلك اشارة الى ختم الرسالة والنبوة فلا نبي بعده وعيسى عليه السلام لا ينزل بنبوة متجددة بل ينزل عاملا بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم ويقتدي ببعض امته وتقتله لاهل الذمة وعدم قبول الجزية منهم من جملة شريعتنا الا ان اخذها مغيا بنزوله لزوال شبهتهم حينئذ الجوزة لقبولها منهم ١٢ مرقاة

٢ قوله زر الحجلة قال عبد الملك الزر بتقديم الزاي المكسورة على الراي المشددة واحدة الازرار التي يشد بها على ما كان في حجلة العروس والحجلة بالحاء والجيم المفتوحتين بيت كالقبة يستتر بالثياب يكون له ازرار وقيل بتقديم الراء المهملة على الزاي بمعنى البيض والحجلة هي القبجة وهي طائر معروف ١٢ مرقاة

٣ قوله اذا كان الماء قلتين قال الطحاوي من علمائنا خبر القلتين صحيح وان كان اسناده ضعيف وانما تركناه لانا لا نعلم ما القلتان فانه يجوز ان تكون قلتين من قلال هجر او قلة الرجل بمعنى قامته اي اذا كان الماء قامتين لم يحمل خبثا لكثرته ولانه روي قلتين او ثلثا على الشك اعلم ان رواية قلتين او ثلثا رواها جماعة من اهل العلم والحفظ كعفان عند احمد ووكيع عند ابن ماجة وابراهيم بن الحجاج وهدبة بن خالد وكامل بن طلحة ويزيد بن هارون عند دارقطني كلهم رووا عن حماد بن سلمة او ثلثا فليست هذه الزيادة لشاذة وليس هو شك من الراوي بل تنويع من صاحب الشريعة كما قال ابن قيم وتقريبه منه لا تحديد كما ظن الشوافع اي اذا كان الماء قلتين او ثلثا فانه ماء كثير سيال الماء المسئول عنه ماء دائم بين مكة والمدينة في الفلاة كالعيون لا ماء راكد من الغدران وماء الامطار والنجاسة غير مرئية محتملة لم يشاهده احد ولم يخبر به ثقة فمثل ذلك الماء الدائم بمثل تلك الاحتمالات لا ينجس وان كان اقل من قلتين والجواب على اسلوب الحكيم والله اعلم قال ابن الهمام الحديث ضعيف وممن ضعفه الحافظ ابن عبد البر والقاضي اسمعيل بن اسحق وابو بكر بن العربي المالكيون انتهى ولا يخفى ان الجرح مقدم على التعديل فلا يفيد تصحيح بعض المحدثين ١٢ مرقاة

٤ قوله لم يحمل الخبث قال القاضي الحديث بمنطوقه يدل على ان الماء اذا بلغ قلتين لم ينجس بملاقاة النجاسة اصلا فان معنى لم يحمل لم يقبل النجاسة وقال في النهاية قيل معناه انه اذا كان قلتين لم يحتمل ان يقع فيه نجاسة لانه ينجس بوقوع النجاسة فيه ١٢

٥ قوله الحيض بكسر الحاء وفتح الياء جمع حيضة بكسر الحاء وسكون الياء وهي الخرقة التي تستعملها المراة في دم الحيض قوله لحوم الكلاب قال الطيبي لا يلقى فيها بل كان البير في مسيل من بعض الاودية التي تحمل ان ينزل فيها اهل البادية فيلقى تلك القاذورات بافنية منازلهم فيكتسح السيل فيلقيها في البير فعبر عنه القائل بوجه يوهم ان الالقاء كان من الناس لقلة تدينهم وهذا مما لا يجوزه مسلم بل كافر ايضا سيما اذا كان ماء بير بضاعة ماء يتوضأ منه النبي صلى الله عليه وسلم ويستقى له منه ولم يشاهد احد القاء تلك النجاسات او وجودها فيه فمثل ذلك البير الذي يستقى منه المزارع والبساتين كما ورد في بعض روايات البخاري في صفحة ١٢٨ و ٩٢٣ لا ينجس بمثل تلك الاحتمالات المزعومة والنجاسة المسئولة مرئية ولم يشاهدها ولا شيئا من اثرها احد وهذا كما قال عليه السلام ان الارض لا تنجس وان المسلم لا ينجس اي كما تزعمون الا فالارض تنجس لوقوع النجاسة عليها والمسلم ينجس من الجنابة والحدث والتلويث بالنجاسة وبالجملة ماء بير بضاعة ماء جار فيزعه لسقي المزارع والبساتين فهو لا ينجس بمثل تلك الاحتمالات نعم اذا وقع فيه النجاسة ينجس حكما للنجاسة ويطهر احد اخراجها والماء الملاقي بها منه لما اخرج ماء بير زمزم لوقوع حبشي فيه وبالجملة الآبار ينجس لوقوع النجاسة ويطهر باخراجها والماء الملاقي بها منه كما هو المعمول في الامة قديما وحديثا والله اعلم ١٢

٦ قوله والنتن اي الرائحة الكريهة والمراد بها ههنا الشئ المنتن كالعذرة والجيفة قيل كانت السيول تكسح الاقذار من الطرق والافنية فتحملها وتلقيها في هذه البئر كان ماؤها كثيرا سيالا يجري اي يخرج وينزع دائما فيجري بها تخرج معه فسالوا عن حكمها في الطهارة والنجاسة ان طينها لم تتغير ولم يخرج وسطانها لم تنسل فقال ان مثل هذا الماء طهور لا ينجسه شئ مما تزعمون ١٢ مرقاة

٧ قوله ان الماء لا ينجسه شئ قيل الالف واللام للعهد الخارجي ان الماء الذي تسالون عنه وهو ماء بئر بضاعة فالجواب مطابق للسوال لا عموم فيه ١٢ مرقاة

٨ قوله وماء طهور زاد في المصابيح وتوضأ منه وفيه دليل على ان التوضئ بنبيذ التمر جائز ما لم يسكر وبه قال ابو حنيفة خلافا للشافعي اذا تغير لونه وطعمه ١٢ مرقاة

٩ ولو كان سور السباع طاهرا لما سئل عمرو عن ورودها ولما منع عمر صاحب الحوض عن اخبارها في حديث القلتين دليل على انه كان الماء اقل من قلتين ينجس عن ولوغ الدواب والسباع فلو كان سورها طاهرا لما سالوا عنه ولما اجاب بقوله اذا كان الخ بل اجاب ان سورها طاهر ١٢

۱ قوله عن الطهر ای التطهیر بدل عن الحیاض باعادة الجار وهذا الحدیث یدل علی ان حکم سور السباع والکلاب والحمر واحد والخنزیر یدخل فی السباع فینبغی ان یکون سورها ایضا طاهر مع ان الشافعی رحمه الله یقول بنجاسة سور الکلاب والخنازیر فما هو جوابه فیها فهو جوابنا فی غیرهما من السباع والحمر والحق ان میاه الحیاض والغدران فی الفلاة او یمکن صونها من تلک الحیوانات فمنعنا عن التفحص عنها وامرنا باستعمال تلک المیاه اذا لم نشاهد فیه شیئا من اثر النجاسة وهو لا یدل علی طهارة سورها بل سقطت النجاسة للضرورة کما فی سور الهرة والله اعلم ۱۲ مرقاة ۲ قوله المشمس وهو ان یوضع الماء فی الشمس لیسخن کذا قیل وظاهره الاطلاق فیشمل ما وضع وغیره ۱۲ مرقاة ۳ قوله یورث البرص ای طبا لما ذکره بعض الاطباء، واعلم ان استعمال الماء المشمس مکروه علی الاصح من مذهب الشافعی والمختار عند متاخری اصحابه عدم کراهیته وهو مذهب الائمة الثلثة والماء المسخن غیر مکروه بالاتفاق ۱۲ مرقات ۴ قوله اولهن بالتراب ای مع التراب وفی روایة اخری احدهن بالتراب قال ابن الملک فیجب استعمال الطهورین فی ولوغ الکلب لکون نجاسته اغلظ النجاسات ولو ولغ کلبان او کلب واحد سبع مرات فالصحیح انه یکفی للجمیع سبع وهذا مذهب الشافعی وعند ابی حنیفة یغسل من ولوغه ثلاثا بلا تعفیر کسائر النجاسات التی هی اغلظ منها کالدم الحیض والبول وغیرهما وفی شرح السنة مذهب اکثر المحدثین انه اذا ولغ فی ماء او مائع یغسل سبع مرات احداهن مکدرة بالتراب وقال ابن الهمام روی الدارقطنی عن الاعرج عن ابی هریرة عنه علیه الصلوة والسلام فی الکلب یلغ فی الاناء یغسل ثلاثا او خمسا او سبعا ورواه ابن عدی مرفوعا اذا ولغ الکلب فی اناء احدکم فلیهرقه ولیغسله ثلاث مرات ورواه الدارقطنی بسند صحیح عن عطاء موقوفا علی ابی هریرة انه کان اذا ولغ فی الاناء اهراقه ثم غسله ثلاث مرات فیعارض حدیث السبع ویقدم علیه لان مع حدیث السبع دلالة التقدم للعلم بما کان من التشدید فی امر الکلاب اول الامر حتی امر بقتلها والتشدید فی سورها یناسب کونه اذ ذاک وقد ثبت نسخ ذلک فاذا عارض قرینة معارض کان التقدم له فالامر الوارد بالسبع محمول علی الابتداء مع ان فی عمل ابی هریرة علی خلاف حدیث السبع وهو راویه کفایة لاستحالة ان یترک الراوی ما سمعه من رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا لان ظنیة خبر الواحد انما هو بالنسبة الی غیر راویه فاما بالنسبة الی راویه الذی سمعه من فی رسول الله فقطعی حتی ینسخ به الکتاب اذا کان قطعی الدلالة او فی معناه فلزم انه لا یترکه الا لعلمه بالناسخ اذ القطعی لا یترکه بمنزلة روایته للناسخ بل اشبه فیکون الآخر بالضرورة ۱۲ مرقاة ۵ قوله فتناوله الناس ای بالسنتهم سبا وشتما وقال ابن الملک اخذوه للضرب والاظهر زجروه من غیر ضرب وایذاء کما فی الحدیث الآتی ۱۲ مرقاة ۶ قوله دعوه ای اترکوه فانه معذور لانه لا یعلم عدم جواز البول فی المسجد لقرب بالاسلام ولبعده عنه صلی الله علیه وسلم وقیل لئلا یتعدد مکان النجاسة وقیل لئلا یتضرر باحتباس البول ۱۲ مرقاة ۷ قوله لتنضحه بکسر اللام وتسکین وفتح الضاد المعجمة ویکسر قال فی شمس العلوم نضح بالفتح ینضح کذلک بالکسر ایضا فی النهایة القرص الدلک باطراف الاصابع والاظفار مع صب الماء

والکلاب والحمر عن[۱] الطهر منها فقال لها ما حملت فی بطونها ولنا ما غبر طهور رواه ابن ماجة وعن عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال لا تغتسلوا بالماء المشمس[۲] فانه یورث البرص[۳] رواه الدار قطنی

باب تطهیر النجاسات

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا شرب الکلب فی اناء احدکم فلیغسله سبع مرات متفق علیه وفی روایة لمسلم قال طهور اناء احدکم اذا ولغ فیه الکلب ان یغسله سبع مرات اولهن[۴] بالتراب وعنه قال قام اعرابی فبال فی المسجد فتناوله[۵] الناس فقال لهم النبی صلی الله علیه وسلم دعوه[۶] وهریقوا علی بوله سجلا من ماء او ذنوبا من ماء فانما بعثتم میسرین ولم تبعثوا معسرین رواه البخاری وعن انس قال بینما نحن فی المسجد مع رسول الله صلی الله علیه وسلم اذ جاء اعرابی فقام یبول فی المسجد فقال اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم مه مه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تزرموه دعوه فترکوه حتی بال ثم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم دعاه فقال له ان هذه المساجد لا تصلح لشئ من هذا البول والقذر وانما هی لذکر الله والصلوة وقراءة القرآن او کما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال وامر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فسنه علیه متفق علیه وعن اسماء بنت ابی بکر قالت سالت امرأة رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ارایت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحیضة کیف تصنع فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اصاب ثوب احداکن الدم من الحیضة فلتقرصه ثم لتنضحه[۷] بماء ثم لتصل فیه متفق علیه وعن سلیمان بن یسار قال سالت عائشة عن المنی یصیب الثوب فقالت کنت[۸] اغسله من ثوب رسول الله صلی الله علیه وسلم فیخرج الی الصلوة واثر الغسل فی ثوبه متفق علیه وعن الاسود وهمام عن عائشة قالت کنت افرک المنی من ثوب رسول الله صلی الله علیه وسلم رواه مسلم وبروایة علقمة والاسود عن عائشة نحوه وفیه ثم یصلی فیه وعن ام قیس بنت محصن انها اتت بابن لها صغیر لم یاکل الطعام الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاجلسه رسول الله صلی الله علیه وسلم فی حجره فبال علی ثوبه فدعا بماء فنضحه[۹] ولم یغسله متفق علیه وعن عبد الله بن عباس قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اذا دبغ الاهاب فقد طهر رواه مسلم وعنه قال تصدق علی مولاة لمیمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها میتة فقال انما حرم اکلها متفق علیه وعن سودة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسکها ثم ما زلنا ننبذ فیه حتی صار شنا رواه البخاری

الفصل الثانی

عن لبابة بنت الحارث قالت کان الحسین بن علی فی حجر رسول الله صلی الله علیه وسلم فبال علی ثوبه فقلت البس ثوبا واعطنی ازارک حتی اغسله قال انما یغسل من بول الانثی وینضح من بول الذکر رواه احمد وابو داؤد وابن ماجة وفی روایة لابی داؤد والنسائی عن ابی السمح قال یغسل من بول الجاریة ویرش من بول الغلام وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا وطئ احدکم بنعله

علیه حتی لا یظهر اثره وهو ابلغ فی غسل الدم والنضح الرش ویستعمل فی الصب شیئا فشیئا وهو المراد هنا قال الطیبی قال ابن الملک ای فلتمسحه بیدها مسحا شدیدا قبل الغسل حتی تتفتت ثم لتنضحه ای لتغسله بماء بان تصب علیه شیئا فشیئا حتی یذهب اثره تحقیقا لازالة النجاسة قلت لیؤیده حدیث حتیه ثم اقرصیه ۱۲ ذکره فی المرقاة ۸ قوله کنت اغسله قال ابن الملک فیه دلیل علی نجاسة المنی وهو قول ابی حنیفة ومالک ۱۲ ۹ قوله فنضحه ای سال الماء علی ثوبه حتی غلب علیه قوله ولم یغسله ای لم یبالغ فی الغسل بالرش والدلک لان الغلام لم یاکل الطعام فلم یکن لبوله عفونة یفتقر فی ازالتها الی المبالغة ولم یرد انه لم یغسله بالمرة بل اراد به التفریق بین الغسلین والتنبیه علی انه غسل دون غسل فعبر عن احدهما بالغسل وعن الآخر بالنضح ۱۲ مرقات

الاذى فان التراب له طهور رواه ابوداؤد ولابن ماجة معناه وعن ام سلمة قالت لها امرأة انى اطيل ذيلى وامشى فى المكان القذر قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده رواه مالك واحمد والترمذى وابوداؤد والدارمى وقالا المرأة ام ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وعن المقدام بن معديكرب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس جلود السباع والركوب عليها رواه ابوداؤد والنسائى وعن ابى المليح بن اسامة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع رواه احمد وابوداؤد والنسائى وزاد الترمذى والدارمى ان تفترش وعن ابى المليح انه كره ثمن جلود السباع رواه وعن عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب رواه الترمذى وابوداؤد والنسائى وابن ماجة وعن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت رواه مالك وابوداؤد وعن ميمونة قالت مر على النبى صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذتم اهابها قالوا انها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ رواه احمد وابوداؤد وعن سلمة بن المحبق قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فى غزوة تبوك على اهل بيت فاذا قربة معلقة فسال الماء فقالوا له يا رسول الله انها ميتة فقال دباغها طهورها رواه احمد وابوداؤد

الفصل الثالث

عن امرأة من بنى عبد الاشهل قالت قلت يا رسول الله ان لنا طريقا الى المسجد منتنة فكيف نفعل اذا مطرنا قالت فقال اليس بعدها طريق هى اطيب منها قلت بلى قال فهذه بهذه رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن مسعود قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من الموطئ رواه الترمذى وعن ابن عمر قال كانت الكلاب تقبل وتدبر فى المسجد فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك رواه البخارى وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس ببول ما يؤكل لحمه وفى رواية جابر قال ما اكل لحمه فلا بأس ببوله رواه احمد والدارقطنى

باب المسح على الخفين

الفصل الاول

عن شريح بن هانئ قال سألت على بن ابى طالب عن المسح على الخفين فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم رواه مسلم وعن المغيرة بن شعبة انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال المغيرة فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الغائط فحملت معه اداوة قبل الفجر فلما رجع اخذت اهريق على يديه من الاداوة فغسل يديه ووجهه وعليه جبة من صوف ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فاخرج يديه من تحت الجبة والقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ثم مسح بناصيته وعلى العمامة ثم اهويت لانزع خفيه فقال دعهما فانى ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما ثم ركب وركبت فانتهينا الى القوم وقد قاموا الى الصلوة ويصلى بهم عبد الرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة فلما احس بالنبى صلى الله عليه وسلم ذهب يتاخر فاومى اليه فادرك النبى صلى الله عليه وسلم احدى الركعتين معه فلما سلم قام النبى صلى الله عليه وسلم

---

[۱] قوله ما بعده اى المكان النظيف الذى بعد المكان القذر اى المستنكر طبعا كما فى رواية ابى داؤد منتنة بزوال ما يتشبث بالذيل من القذر الذى ليس بنجاسة متيقنا والجواب على اسلوب الحكيم لدفع الوساوس وهذا التاويل متعين لانعقاد الاجماع على ان الثوب اذا اصابته نجاسة وتلوث بها لا يطهر الا بالغسل بخلاف الخف اذا اصابه نجاسة ذى جرم فانه يطهر بالدلك لاجل الضرورة عند الحنفية ۱۲ مرقاة [۲] قوله والركوب اى عن القعود عليها فان لبس جلود السباع والركوب عليها من داب الجبابرة وعمل المترفين فلا يليق باهل الصلاح نقله الطيبى وزاد ابن الملك وقال ان فيه تكبرا وزينة ويدخل فيه كل ما هو من زى الجبابرة وشعارهم ولاجل ذلك كره ثمنها ۱۲ مرقات [۳] قوله باهاب اى قبل الدباغ بها وفى القاموس اهاب ككتاب الجلد ما لم يدبغ انتهى فعلى هذا لا يعارض حديث ميمونة الآتى وغيره الدال على طهارة الجلد المدبوغ ۱۲ مرقات [۴] قوله ولا عصب بفتحتين قال فى شرح مواهب الرحمن وعصب الميتة نجس فى الصحيح من الرواية لان فيه حيوة بدليل تالمه بالقطع وقيل طاهر لانه عظم غير متصل قال التوربشتى قيل ان هذا الحديث ناسخ للاخبار الواردة فى الدباغ لما فى بعض طرقه اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر والجمهور على خلافه لانه لا يقاوم تلك الاحاديث صحة واشتهارا ثم ان ابن حكيم لم يلق النبى صلى الله عليه وسلم وانما حدث عن حكاية حال ولو ثبت فحقه ان يحمل على نهى الانتفاع قبل الدباغ ۱۲ مرقاة [۵] قوله يطهرها الماء ظاهره انه لا بد من الماء فى الدبغ والصحيح ان ذلك ليس بشرط لان الدبغ من باب الاحالة لا من باب الازالة فالحديث محمول على الندب او على الطهارة الكاملة ۱۲ مرقات [۶] قوله فهذه بهذه اى ان حصل التنجس بالاولى فقد حصل التطهر بالثانية فان كونها منتنة لا يستلزم النجاسة واما اذا كانت نجسة فحكمها حكم طين الشارع المتيقن نجاسته مما يتعذر منه الاحتراز فالخف والنعل يطهر بالدلك والجفاف لاجل الضرورة واما الثوب والجلد فلا يطهر الا بالغسل قال مالك فيما روى ان الارض يطهر بعضها بعضا انما هو بان يطأ الارض القذرة ثم يطأ الارض اليابسة النظيفة فان بعضها يطهر بعضا واما النجاسة مثل البول ونحوه يصيب الثوب او بعض الجسد فان ذلك لا يطهر الا بالغسل اجماعا كذا ذكره الطيبى ۱۲ [۷] قوله لا بأس ببول ما يؤكل لحمه هو لا يدل على الطهارة بل على كراهته وكونه نجاسة خفيفة كما قال ابو حنيفة وقد قال ابن حزم انه خبر باطل موضوع لان فى رجاله سوار بن مصعب وهو متروك عند جميع اهل النقل متفق على ترك الرواية عنه يروى الموضوعات كذا قاله الشوكانى وقال البخارى منكر الحديث وقال النسائى وغيره متروك قال ابو داؤد ليس بثقة وكذا رواية جابر فان فى رواية عمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء اما عمرو بن الحصين فقد قال الدارقطنى متروك وقال ابو زرعة واه وقال ابو حاتم ذاهب الحديث كذا فى الميزان واما يحيى فقد ضعفه ابن معين وجماعة وقال الدارقطنى متروك قال احمد كذاب يضع الحديث فالحديث لا يصلح للاحتجاج والله اعلم ۱۲ الملتقط من آثار السنن للنيموى رح وقال النووى فى الروضة لنا وجه ان بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهر هو مذهب مالك واحمد وهو قول محمد من ائمتنا وللجمهور عموم حديث استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه اخرجه الحاكم عن ابى هريرة رض ۱۲ مرقاة [۸] قوله جعل اه اى جعل مدته ثلثة ايام والجمهور على ان ابتداءه من وقت الحدث بعد المسح وقيل من وقت المسح وهو ظاهر الحديث ولذا قال النووى وهو الراجح دليلا وقيل من وقت اللبس قوله ويوما وليلة للمقيم هو حجة على مالك حيث لم ير للمقيم مسحا ولم يقيد للمسافر بمدة ۱۲ مرقاة [۹] قوله فتبرز اى خرج الى البراز وهو الفضاء الواسع فكنوا به عن قضاء الحاجة ۱۲ [۱۰] قوله بناصيته وهى مقدرة بربع الراس كما جاء فى رواية انه مسح على مامقدم راسه ۱۲ مرقاة [۱۱] قوله وعلى العمامة قال محمد بلغنا ان المسح على العمامة كان فترك قال محمد فى مؤطاه اخبرنا مالك قال بلغنى عن جابر انه سئل عن مسح العمامة فقال لا حتى تمس الشعر الماء وقوله وعلى العمامة ولم ينقضها كما هو مصرح فى رواية ابى داؤد ۱۲ مرقاة مع زيادة ۔ ٭ ٭ ٭

وقمت معه فركعنا الركعة التي سبقتنا رواه مسلم **الفصل الثاني** عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه رخص للمسافر ثلثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما رواه الاثرم
في سننه وابن خزيمة والدارقطني وقال الخطابي هو صحيح الاسناد هكذا في المنتقى وعن صفوان بن
عسال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفرا ان لا ننزع خفافنا ثلثة ايام ولياليهن الا من جنابة
ولكن من غائط وبول ونوم رواه الترمذي والنسائي وعن المغيرة بن شعبة قال وضأت النبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة تبوك فمسح اعلى الخف واسفله رواه ابوداود والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا
حديث معلول وسألت ابا زرعة ومحمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح وكذا ضعفه ابو
داود وعنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين على ظاهرهما رواه الترمذي وابوداود وعنه
قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الجوربين والنعلين رواه احمد والترمذي وابوداود وابن ماجة **الفصل
الثالث** عن المغيرة قال مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين فقلت يا رسول الله نسيت قال بل انت
نسيت بهذا امرني ربي عز وجل رواه احمد وابوداود وعن علي قال لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف
اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه رواه ابوداود والدارمي معناه

باب التيمم

الفصل الاول عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلث
جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد
الماء رواه مسلم وعن عمران قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما انفتل من صلوته
اذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال اصابتني جنابة
ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك متفق عليه وعن عمار قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال
اني اجنبت فلم اصب الماء فقال عمار لعمر اما تذكر انا كنا في سفر انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت
فصليت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض
ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه رواه البخاري ولمسلم نحوه وفيه قال انما يكفيك ان تضرب بيديك
الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك وعن ابي الجهيم بن الحارث بن الصمة قال مررت على النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام الى جدار فحته بعصا كانت معه ثم وضع يديه
على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد علي ولم اجد هذه الرواية في الصحيحين ولا في كتاب الحميدي ولكن ذكره
في شرح السنة وقال هذا حديث حسن **الفصل الثاني** عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليمسه بشره فان ذلك خير
رواه احمد والترمذي وابوداود وروى النسائي نحوه الى قوله عشر سنين وعن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب
رجلا منا حجر فشجه في رأسه فاحتلم فسأل اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل

---

۱ قوله عن ابي بكرة قال المصنف هو نفيع بن حارث بضم النون وفتح الفاء وسكون الياء وقيل نفيع بن مسروح وقيل انه تدلى يوم الطائف ببكرة واسلم فكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي بكرة واعتقه فهو من مواليه ونزل البصرة ومات بها سنة تسع واربعين روى عنه خلق كثير ذكره في المرقاة ۱۲ ۲ قوله يوما وليلة واختلف هل المسح افضل ام الغسل والصحيح انه ان كان لابسا للخف بشرطه فالمسح افضل لما تقدم من فعله عليه الصلوة والسلام ۱۲ مرقاة ۳ قوله ولكن عطف على مقدر يدل عليه الا من جنابة وقوله من غائط متعلق بمحذوف تقديره فنحن ننزع من جنابة ولا ننزع من غائط ولا بول ولا نوم ۱۲ ۴ قوله اعلى الخف واسفله ولهذا قال الشافعي مسح اعلاه واجب ومسح اسفله سنة وذكر في اختلاف الائمة السنة ان يمسح اعلى الخف واسفله عند الثلاثة وقال احمد السنة ان يمسح اعلاه فقط وان اقتصر على اسفله لم يجزئه بالاتفاق والمشهور عن ابي حنيفة كمذهب احمد وذكر ابن الملك في شرح المصابيح انه قال الشيخ الامام هذا مرسل لم يثبت اسناده الى المغيرة انتهى ۱۲ مرقات ۵ قوله حديث معلول لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم كذا نقله السيد جمال الدين عن الترمذي والمعلول على ما في كتب الاصول هو ما فيه سبب خفي يقتضي رده وقيل ما وهم فيه ثقة برفع او تغير اسناد او زيادة او نقص لتغير المعنى ۱۲ مرقاة ۶ قوله والنعلين اي مع نعليهما فيجوز المسح على الجوربين اذا كان بحيث يمكن تتابع المشي عليهما كذا قال ابن الملك من اصحابنا وقال الطيبي ومعنى قوله والنعلين هو ان يكون قد لبس النعلين فوق الجوربين ۱۲ مرقاة ۷ قوله التيمم هو لغة القصد قال الله تعالى ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون او شرعا قصد التراب او ما يقوم مقامه على وجه مخصوص ولا عتبار القصد في مفهومه اللغوي وجبت النية عندنا بخلاف اصله من الوضوء او الغسل وايضا الغسل بالماء طهارة حسية فلا يشترط فيه النية الا لخصوص الاجر والمثوبة بخلاف التيمم فانه طهارة حكمية ذكره صاحب المرقاة ۱۲ ۸ قوله فضلنا على الناس بثلث اي بثلاث خصال لم تكن لهم واحدة منها لان الامم السابقة كانوا يقفون في الصلوة كيف ما تفق ولم يجز لهم الصلوة الا في الكنائس والبيع ولم يجز لهم التيمم وليس فيه انحصار خصوصيات هذه الامة في الثلاثة لانه صلى الله عليه وسلم كان ينزل عليه خصائص امته شيئا فشيئا فيخبر عن كل ما نزل عنده نزوله بما يناسبه ۱۲ ۹ قوله فلم تصل لانه كان يتوقع الوصول الى الماء قبل خروج الوقت او لاعتقاد ان التيمم انما هو من الحدث الاصغر وهذا هو الاظهر وقيل انه لم يعلم الحكم ولم يتيسر له سؤال ذلك الحكم منه صلى الله عليه وسلم ۱۲ ۱۰ قوله فضرب النبي الخ اي مرتين كما يدل عليه ما رواه ابوداود والحاكم التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للكفين وحديث ابن عمر الذي مر في آخر باب مخالطة الجنب والمراد بالكفين الذراعان اطلاقا لاسم الجزء على الكل وهذا مذهب ابي حنيفة والشافعي ومالك ومرة والكفان على حقيقتهما كما هو ظاهر الحديث وذهب اليه جماعة من الصحابة رض وتبعهم الاوزاعي واحمد وبعض من الشافعية والحق انه اختار صلى الله عليه وسلم التعليم بالفعل على القول لكونه اوقع في النفس ولان عمارا كان يعرف التيمم المشروع في الحدث قبله فكانه قال التيمم في الجنابة كالتيمم في الحدث وهو المراد من قوله انما يكفيك هكذا فهو راجع الى المعهود الذي صح فيه ضربتان والى المرفقين كما هو مصرح في كتب الحديث لا تعليم مستانف وتشريع مستقل كما زعمه من قال بضربة والى الكعبين وقوله ونفخ فيهما ليقل التراب الذي حصل في كفيه لان المقصود انما هو التطهير لا التغبير الموجب للتغيير ۱۲ ش

۱ قوله قتلوه اسند القتل اليهم لانهم تسببوا بتكليفهم له باستعمال الماء مع وجود الجرح فی راسه ليكون ادل على الانكار والتشنيع عليهم قوله قتلهم الله انما قاله زجرا وتهديدا واخذ منه انه لا قود ولا دية على المفتی وان افتی بغير الحق قوله الا سألوا بفتح الهمزة وتشديد اللام حرف تخصيص دخل على الماضی فافاد التنديم واذا ظرف فيه التعليل ويدل عليه رواية اذ وهی الاصح من النسختين ۱۲ مرقاة ۲ قوله السوال فانه لا شفاء لداء الجهل الا التعلم عابهم عليه الصلوٰة والسلام بالافتاء بغير علم والحق بهم الوعيد بان دعا عليهم لكونهم مقصرين فی التامل فی النص وهو قوله تعالیٰ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ۱۲ مرقاة ۳ قوله ويغسل سائر جسده وهذا يدل على الجمع بين التيمم وغسل سائر البدن بالماء دون الاكتفاء باحدهما كما هو مذهب الشافعی والجواب والله اعلم بالصواب ان التيمم ليس هو التيمم المعروف شرعا بل بمعنى يمسح على المعنى اللغوی كما ان المسح جاء فی معنی وقوله ويعصب الخ بيان له على ان العطف تفسيری والحديث يتعلق ببيان التيمم فی حديث عمار الآتی المسح على الجبيرة لا التيمم الاصطلاحی وحاصل المسئلة فی التيمم ان من خاف التلف من استعمال الماء جاز له التيمم بلا خلاف فان خاف الزيادة فی المرض او تاخير البرء جاز له عند ابی حنيفة رح ومالك ان يتيمم ويصلی بلا اعادة وهو الراجح من مذهب الشافعی ۱۲ مرقاة ۴ قوله لك الاجر مرتين ای لك اجر الصلوٰة مرتين بان كلا منهما صحيحة ترتب عليهما مثوبة وان الله لا يضيع اجر من احسن عملا ۱۲ مرقاة ۵ قوله بئر جمل بالاضافة ای من جانب موضع يعرف بذلك وهو موضع معروف بالمدينة وهو بفتح الجيم والميم ۱۲ مرقاة ۶ قوله مسحة واحدة بطريق الاستيعاب واجمعوا على ان لا يكرر مسح التيمم ۱۲ مرقاة ۷ قوله فمسحوا بايديهم الى آخره قال القاضی البيضاوی اليد اسم العضو الى المنكب وكان هذا قبل ان ينزل قوله فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه كما قال الطحاوی رح وما روی انه صلى الله عليه وسلم تيمم ومسح يديه الى مرفقيه والقياس على الوضوء دليل على ان المراد بالايدی هنا الى المرافق ويعنی بالقياس قياس الفرع على الاصل والله اعلم ۱۲ ۸ قوله الغسل بالفتح مصدر وبالكسر ما يغسل به وبالضم غسل مخصوص وهو المراد ههنا ۱۲ مرقاة ۹ قوله واجب ای ثابت ولازم لا ينبغی ان يترك لا انه ياثم تاركه خلافا لمالك قيل هذا وامثاله تاكيد للاستحباب كما يقال حقك علينا واجبة ۱۲ ۱۰ قوله فبها ونعمت هذا كلام يطلق للتجويز والتحسين وتقديره فاهلا بتلك الفعلة ونعمت الفعلة هی وروی عن الاصمعی فبالسنة اخذ ونعمة الخصلة ۱۲ ۱۱ قوله فليغتسل ای لازالة الرائحة الكريهة التی حصلت له منه والامر للاستحباب وعليه الاكثر للخبر الصحيح ليس عليكم فی ميتكم غسل اذا غسلتموه وقيل امر وجوب لانه لا يؤمن ان يصيبه شیء من رشاش المغسول وهو لا يعلم مكانه فيجب عليه غسل بدنه فان علم بعدها فلا ولا يخفی ان الدليل المبنی على الشك لا يفيد الوجوب مع ان الماء المستعمل طاهر على الصحيح ۱۲ مرقات ۱۲ قوله ومن حمله ای الميت او اراد حمله وهو الاظهر قوله فليتوضأ ای ليكون على وضوء حال حمله ليتهيأ له الصلوٰة عند وضع الجنازة ويجوز ان يكون لمجرد الحمل فانه قربة وعلى كل تقدير فالامر ههنا للندب اتفاقا ۱۲ مرقات ۱۳ قوله يغتسل ای يامر بالاغتسال منهن اذ ليس المراد انه صلى الله عليه وسلم غسل ميتا فاغتسل من غسله فانه ما غسل ميتا قط وهذا كرواية ما عزای امر برجمه فالمراد انه كان يامر الغاسل بالاغتسال ۱۲ مرقات ۱۴ قوله عريش العريش البيت الذی يستظل به ۱۲ ق

فمات فلما قدمنا على النبی صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك قال قتلوه[1] قتلهم الله الا سألوا اذ لم يعلموا فانما شفاء العی السؤال[2] انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده[3] رواه ابو داؤد ورواه ابن ماجة عن عطاء بن ابی رباح عن ابن عباس **وعن** ابی سعيد الخدری قال خرج رجلان فی سفر فحضرت الصلوٰة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجدا الماء فی الوقت فاعاد احدهما الصلوٰة بوضوء ولم يعد الآخر ثم اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك فقال للذی لم يعد اصبت السنة واجزاتك صلوٰتك وقال للذی توضأ واعاد لك[4] الاجر مرتين رواه ابو داؤد والدارمی وروى النسائی نحوه وقد روى هو وابو داؤد ايضا عن عطاء بن يسار مرسلا

الفصل الثالث

عن ابی الجهيم بن الحارث بن الصمة قال اقبل النبی صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل[5] فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد النبی صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام متفق عليه **وعن** عمار بن ياسر انه كان يحدث انهم تمسحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلوٰة الفجر فضربوا باكفهم الصعيد ثم مسحوا بوجوههم مسحة[6] واحدة ثم عادوا فضربوا باكفهم الصعيد مرة اخرى فمسحوا[7] بايديهم كلها الى المناكب والآباط من بطون ايديهم رواه ابو داؤد

باب الغسل[8] المسنون

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل متفق عليه **وعن** ابی سعيد الخدری قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل يوم الجمعة واجب[9] على كل محتلم متفق عليه **وعن** ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل فی كل سبعة ايام يوما يغسل فيه راسه وجسده متفق عليه

الفصل الثانی

عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت[10] ومن اغتسل فالغسل افضل رواه احمد وابو داؤد والترمذی والنسائی والدارمی **وعن** ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل[11] رواه ابن ماجة وزاد احمد والترمذی وابو داؤد ومن حمله[12] فليتوضأ **وعن** عائشة رضی الله عنها ان النبی صلى الله عليه وسلم كان يغتسل[13] من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت رواه ابو داؤد **وعن** قيس بن عاصم انه اسلم فامره النبی صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر رواه الترمذی وابو داؤد والنسائی

الفصل الثالث

عن عكرمة قال ان ناسا من اهل العراق جاؤا فقال يا ابن عباس اترى الغسل يوم الجمعة واجبا قال لا ولكنه اطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وسأخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو عريش[14] فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فی يوم حار وعرق الناس فی ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الرياح قال ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس احدكم افضل ما يجد من دهنه وطيبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا

اللّٰهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه ولوالديهم اجمعين آمين يا رب العالمين

غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق رواه
ابو داود **باب** الحيض **الفصل الاول** **عن** انس بن مالك قال ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة
فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن في البيوت فسأل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى
ويسئلونك عن المحيض الاية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا
ما يريد هذا الرجل ان يدع من امرنا شيئا الا خالفنا فيه فجاء اسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا
يا رسول الله ان اليهود يقول كذا وكذا افلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ان قد
وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في آثارهما فسقاهما فعرفا ان لم يجد
عليهما رواه مسلم **وعن** عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وكلانا جنب وكان
يأمرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وكان يخرج راسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض متفق عليه
وعنها قالت كنت اشرب وانا حائض ثم اناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في فيشرب
واتعرق العرق وانا حائض ثم اناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في رواه مسلم **وعنها** قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجري وانا حائض ثم يقرأ القرآن متفق عليه **وعنها** قالت قال لي النبي صلى
الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك رواه مسلم **وعن** ميمونة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط بعضه علي وبعضه عليه وانا حائض متفق
عليه **الفصل الثاني عن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى حائضا او امرأة في دبرها
او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي وفي روايتهما فصدقه بما يقول
فقد كفر وقال الترمذي لا نعرف هذا الحديث الا من حكيم الاثرم عن ابي تميمة عن ابي هريرة **وعن**
معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله ما يحل لي من امرأتي وهي حائض قال ما فوق الازار والتعفف
عن ذلك افضل رواه رزين وقال محي السنة اسناده ليس بقوي **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا وقع الرجل باهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار رواه الترمذي وابو داود
والنسائي والدارمي وابن ماجة **وعنه** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان دما احمر فدينار واذا كان
دما اصفر فنصف دينار رواه الترمذي **الفصل الثالث عن** زيد بن اسلم قال ان رجلا سأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لي من امرأتي وهي حائض فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تشد عليها
ازارها ثم شانك باعلاها رواه مالك والدارمي مرسلا **وعن** عائشة قالت كنت اذا حضت نزلت عن المثال
على الحصير فلم نقرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ندن منه حتى نطهر رواه ابو داود **باب** المستحاضة **الفصل الاول**
عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة
استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا انما ذلك عرق وليس بحيض فاذا اقبلت حيضتك فدعي الصلوة واذا ادبرت

---

[1] قوله وكفوا اي كفاهم الله باستغنائهم وباعطائهم الخدم ووسع مسجدهم من كل جانب قال ابن حجر ووسعه النبي صلى الله عليه وسلم في آخر عمره ۱۲ مرقاة [2] قوله وذهب بعض الذي آه حكمة التعبير بالبعض الذي المراد به الاكثر كما هو ظاهر الاحتياط في الاخبار لان بعضهم ربما تساهل في ازالته فاذى غيره من غير ان يشعر بذلك ثم ظاهر كلام ابن عباس ان الغسل كان في اول الاسلام واجبا لكثرة الايذاء بالروائح الكريهة ثم لما خفت نسخ وجوبه فان صح هذا فيه يجمع بين الاحاديث السابقة ۱۲ مرقاة [3] قوله باب الحيض لما فرغ من ذكر الغسل المسنون ذكر ما يوجب الغسل المفروض فان انقطاع الحيض سبب يوجب الغسل وهو في اللغة مصدر حاض وفي الشرع دم ينفضه رحم امرأة سليمة من الداء والصغر وحكمه ان يمنع صوما وصلوة ونحوهما ويقتضي هو الاهي والاصل الباب قوله تعالى ويسئلونك عن المحيض الآية وقوله صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات آدم رواه الشيخان وبما فيه من العموم البخاري على من قال اول ما ارسل الحيض على نساء بني اسرائيل قال ابن الرفعة قيل ان ابتداء حواء لما كسرت شجرة الحنطة وادمتها قال الله تعالى لادمينك كما ادميتها وابتلاها بالحيض هي وجميع بناتها الى الساعة ۱۲ مرقاة [4] قوله الا النكاح اي الجماع وهو حقيقة في الوطي وقيل في العقد فيكون اطلاق اسم السبب على المسبب وهذا التفسير للآية وبيان لقوله فاعتزلوا فان الاعتزال شامل للمجانبة عن المواكلة والمصاجعة والحديث بظاهره يدل على جواز الانتفاع بما تحت الازار وهو قول احمد وابي يوسف ومحمد بن الحسن والشافعي في قوله القديم ودليل الجمهور حديث ابي داود الآتي ۱۲ مرقاة [5] قوله افلا نجامعهن الى آخره التقدير لا نعتزلهن فلا نجتمع معهن في الاكل والشرب والبيوت يريد ان الموفقة للموالفة او معنى نجامعهن نطأهن ليكون المخالفة تامة وغضبه صلى الله عليه وسلم كان على اعتدائهم في المخالفة عن الحدود الشرعية ولكن عفا عنهم لكون نيتهم خالصة او لسداجتهم ۱۲ ملتقط [6] قوله فاتزر المعنى فاعقد الازار في وسطي وهذا يدل على جواز الاستمتاع بما فوق الازار دون ما تحته قاله ابو حنيفة ومالك والشافعي في قوله الجديد ولعل قوله صلى الله عليه وسلم كان رخصة وفعله عزيمة تعليما للامة لانه احوط فانه من يرتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه ۱۲ [7] قوله واتعرق العرق بفتح العين وسكون الراء اي اخذ اللحم من العرق باسناني وهو عظم اخذ معظم اللحم منه وبقيت عليه بقية والمراد هنا العظم الذي عليه اللحم وهذا يدل على جواز مواكلة الحائض ومجالستها وعلى ان اعضائها من اليد والفم وغيرها ليست بنجسة واما ما نسب الى ابي يوسف من ان بدنها نجس غير صحيح ذكره في المرقاة ۱۲ [8] قوله ناوليني اي اعطيني قوله الخمرة هي سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل وتزين بالخيوط ۱۲ [9] قوله فقد كفر اي ان اعتقد حله قال ابن الملك يؤول هذا الحديث بالمستحل والمصدق والا فيكون فاسقا فمعنى الكفر حينئذ كفران نعمة الله واطلاق اسم الكفر عليه لكونه من افعال الكفرة الذين عادتهم عصيان الله تعالى والمراد بالكاهن من يخبر عما يكون في المستقبل او باشياء مكنونة في الكذب من اكاذيب الجن المسترقة من الملائكة من احوال اهل الارض ۱۲

[10] قوله فدينار اي على المجامع فيه لان اقل المقادير المتعلقة بالفروج عشرة دراهم وهو دينار كذا قاله ابن الملك قوله فنصف دينار لان الصفرة مترددة بين الحمرة والبياض فبالنظر الى الثاني لا يجب شيء وبالنظر الى الاول يجب الكل فينصف ۱۲ مرقاة [11] قوله ثم شانك باعلاها كانه قيل يحل لك ما فوق الازار وشانك منصوب باضمار فعل ويجوز رفعه على الابتداء والخبر محذوف تقديره مباح او جائز ۱۲ مرقات

۱؎ قولہ فانہ ای الحیض او دمہ قولہ اسود ای اسود لا شک انہ باعتبار الاغلب الا فانہ قد یکون دم الحیض غیر اسود لما روی عن عائشۃ انہا قالت للّٰی لا تطہرن حتی ترین القصۃ البیضاء وہی تمل علی ان جمیع الالوان فی ایام الحیض حیض ایضا کانت فاطمۃ متعادۃ ولا عبرۃ باللون للمعتادۃ فی ایام العادۃ ۱۲ ۲؎ قولہ یعرف ای تعرفہ النساء باعتبار لونہ وثخانتہ کما یعرفنہ باعتبار عادتہن وقیل تعرف بالفوقانیۃ علی الخطاب والصواب انہ بالتحتانیۃ علی المجہول ...

فاغسلی عنک الدم ثم صلی متفق علیہ **الفصل الثانی** عن عروۃ بن الزبیر عن فاطمۃ بنت ابی حبیش انہا کانت تستحاض فقال لہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا کان دم الحیض فانہ دم اسود یعرف فاذا کان ذلک فامسکی عن الصلوۃ فاذا کان الاخر فتوضأی وصلی فانما ھو عرق رواہ ابوداؤد والنسائی وعن ام سلمۃ قالت ان امرأۃ کانت تھراق الدم علی عھد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاستفتت لہا ام سلمۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لتنظر عدد اللیالی والایام التی کانت تحیضھن من الشھر قبل ان یصیبھا الذی اصابھا فلتترک الصلوۃ قدر ذلک من الشھر فاذا خلفت ذلک فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصل رواہ مالک وابوداؤد والدارمی وروی النسائی معناہ وعن عدی بن ثابت عن ابیہ عن جدہ قال یحیی بن معین جد عدی اسمہ دینار عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال فی المستحاضۃ تدع الصلوۃ ایام اقرائھا التی کانت تحیض فیھا ثم تغتسل وتتوضأ عند کل صلوۃ وتصوم وتصلی رواہ الترمذی وابوداؤد وعن حمنۃ بنت جحش قالت کنت استحاض حیضۃ کثیرۃ شدیدۃ فاتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم استفتیہ واخبرہ فوجدتہ فی بیت اختی زینب بنت جحش فقلت یا رسول اللہ انی استحاض حیضۃ کثیرۃ شدیدۃ فما تامرنی فیھا قد منعتنی الصلوۃ والصیام قال انعت لک الکرسف فانہ یذھب الدم قالت ھو اکثر من ذلک قال فتلجمی قالت ھو اکثر من ذلک قال فاتخذی ثوبا قالت ھو اکثر من ذلک انما اثج ثجا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سامرک بامرین ایھما صنعت اجزأ عنک من الاخر وان قویت علیھما فانت اعلم قال لھا انما ھذہ رکضۃ من رکضات الشیطان فتحیضی ستۃ ایام او سبعۃ ایام فی علم اللہ ثم اغتسلی حتی اذا رأیت انک قد طھرت واستنقات فصلی ثلثا وعشرین لیلۃ او اربعا وعشرین لیلۃ وایامھا وصومی فان ذلک یجزئک وکذلک فافعلی کل شھر کما تحیض النساء وکما یطھرن میقات حیضھن وطھرھن وان قویت علی ان تؤخرین الظھر وتعجلین العصر فتغتسلین وتجمعین بین الصلوتین الظھر والعصر وتؤخرین المغرب وتعجلین العشاء ثم تغتسلین وتجمعین بین الصلوتین فافعلی وتغتسلین مع الفجر فافعلی وصومی ان قدرت علی ذلک قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھذا اعجب الامرین الی رواہ احمد وابوداؤد والترمذی **الفصل الثالث** عن اسماء بنت عمیس قالت قلت یا رسول اللہ ان فاطمۃ بنت ابی حبیش استحیضت منذ کذا وکذا فلم تصل فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سبحان اللہ ان ھذا من الشیطان لتجلس فی مرکن فاذا رأت صفارۃ فوق الماء فلتغتسل للظھر والعصر غسلا واحدا وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا وتغتسل للفجر غسلا واحدا وتوضأ فیما بین ذلک رواہ ابوداؤد وقال روی مجاھد عن ابن عباس لما اشتد علیھا الغسل امرھا ان تجمع بین الصلوتین

کتاب الصّلوٰۃ

الفصل الاول عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الصلوات الخمس والجمعۃ الی الجمعۃ ورمضان الی رمضان مکفرات لما بینھن اذا اجتنبت الکبائر رواہ مسلم وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ارأیتم لو ان نھرا بباب احدکم یغتسل فیہ کل یوم خمسا ھل یبقی من درنہ شیء قالوا لا یبقی من درنہ شیء قال فذلک مثل الصلوات الخمس یمحو اللہ بھن الخطایا متفق علیہ وعن

۳؎ قولہ فانما ھو ای دم الاستحاضۃ عرق ای یخرج من عرق فی فم الرحم یقال لہ عاذل فلیس فیہ قذارۃ الحیض فلا یمنع الصلوۃ ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ تہراق الدم اما مرفوع لکونہ مسند الیہ والالف واللام بدل من الاضافۃ والتقدیر یہراق دمہا او لکونہ بدلا من الضمیر فی تہراق واما منصوب علی انہ مفعول بہ لمقدر ... ۵؎ قولہ لتستثفر ... ۶؎ قولہ ایام اقرائہا ... ۷؎ قولہ حیضۃ بکسر الحاء ... ۸؎ قولہ فتلجمی ... ۹؎ قولہ انما اثج ... ۱۰؎ قولہ وان قویت علیہما ... ۱۱؎ قولہ فتحیضی ... ۱۲؎ قولہ او سبعۃ ایام ... ۱۳؎ قولہ فی علم اللہ ...

ای رجوعک الی تلک العادۃ مندرج فیما اعلمک علی لسانی ... ۱۴؎ قولہ فصلی ... ۱۵؎ قولہ ان قدرت علی ذلک ... ۱۶؎ قولہ ھذا اعجب الامرین الی اشارۃ الی الجمع بین الصلوتین ... م الامر الاول الوضوء لکل صلوۃ وعلی کل حال امرھا بالغسل علاجا للطہر ۱۲ المعات۔

ابن مسعود قال ان رجلا اصاب من امرأۃ قبلۃ فاتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاخبرہ فانزل اللہ تعالٰی واقم الصّلوٰۃ طرفی النہار وزلفا من اللیل ان الحسنات یذہبن السیئات فقال الرجل یا رسول اللہ الی ہذا قال لجمیع امتی کلہم وفی روایۃ لمن عمل بہا من امتی متفق علیہ **وعن** انس قال جاء رجل فقال یا رسول اللہ انی اصبت حدا فاقمہ علیّ قال ولم یسألہ عنہ وحضرت الصلوٰۃ فصلی مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما قضی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الصلوٰۃ قام الرجل فقال یا رسول اللہ انی اصبت حدا فاقم فیّ کتاب اللہ قال الیس قد صلیت معنا قال نعم قال فان اللہ قد غفر لک ذنبک او حدک متفق علیہ **وعن** ابن مسعود قال سألت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ای الاعمال احب الی اللہ قال الصلوٰۃ لوقتہا قلت ثم ای قال بر الوالدین قلت ثم ای قال الجہاد فی سبیل اللہ قال حدثنی بہن ولو استزدتہ لزادنی متفق علیہ **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بین العبد وبین الکفر ترک الصلوٰۃ رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن عبادۃ بن الصامت قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خمس صلوات افترضہن اللہ تعالٰی من احسن وضوءہن وصلاہن لوقتہن واتم رکوعہن وخشوعہن کان لہ علی اللہ عہد ان یغفر لہ ومن لم یفعل فلیس لہ علی اللہ عہد ان شاء غفر لہ وان شاء عذبہ رواہ احمد وابو داؤد وروی مالک والنسائی نحوہ **وعن** ابی امامۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوا خمسکم وصوموا شہرکم وادوا زکوٰۃ اموالکم واطیعوا ذا امرکم تدخلوا جنۃ ربکم رواہ احمد والترمذی **وعن** عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مروا اولادکم بالصلوٰۃ وہم ابناء سبع سنین واضربوہم علیہا وہم ابناء عشر سنین وفرقوا بینہم فی المضاجع رواہ ابو داؤد وکذا رواہ فی شرح السنۃ وفی المصابیح عن سبرۃ بن معبد **وعن** بریدۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم العہد الذی بیننا وبینہم الصلوٰۃ فمن ترکہا فقد کفر رواہ احمد والترمذی والنسائی وابن ماجۃ

الفصل الثالث

عن عبد اللہ بن مسعود قال جاء رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ انی عالجت امرأۃ فی اقصی المدینۃ وانی اصبت منہا ما دون ان امسہا فانا ہذا فاقض فیّ ما شئت فقال لہ عمر لقد سترک اللہ لو سترت علی نفسک قال ولم یرد النبی صلی اللہ علیہ وسلم علیہ شیئا وقام الرجل فانطلق فاتبعہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجلا فدعاہ وتلا علیہ ہذہ الایۃ وَاَقِمِ الصَّلٰوۃَ طَرَفَیِ النَّہَارِ وَزُلَفًا مِّنَ الَّیْلِ اِنَّ الْحَسَنٰتِ یُذْہِبْنَ السَّیِّاٰتِ ذٰلِکَ ذِکْرٰی لِلذّٰکِرِیْنَ فقال رجل من القوم یا نبی اللہ ہذا لہ خاصۃ فقال بل للناس کافۃ رواہ مسلم **وعن** ابی ذر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خرج زمن الشتاء والورق یتہافت فاخذ بغصنین من شجرۃ قال فجعل ذلک الورق یتہافت قال فقال یا ابا ذر قلت لبیک یا رسول اللہ قال ان العبد المسلم لیصلی الصلوٰۃ یرید بہا وجہ اللہ فتہافت عنہ ذنوبہ کما تہافت ہذا الورق عن ہذہ الشجرۃ رواہ احمد **وعن** زید بن خالد الجہنی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صلی سجدتین لا یسہو فیہما غفر اللہ لہ ما تقدم من ذنبہ رواہ احمد **وعن** عبد اللہ بن عمرو بن العاص عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ ذکر الصلوٰۃ یوما فقال من حافظ علیہا

---

۱ قولہ طرفی النہار قیل صلوۃ الفجر والظہر طرف وصلوۃ العصر والمغرب طرف وزلفا من اللیل عشاء وجعل المغرب فیہ تغلیب او مجاز للمجاورۃ وکذا جعل الظہر طرفا لا یخلو عن مجاز ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ انی اصبت حدا ای موجبہ ظاہرہ انہ ارتکب کبیرۃ وقد حکم صلی اللہ علیہ وسلم لغفرانہ بواسطۃ صلوۃ معہ الا ان یقال زعم الرجل انہ یوجب الحد ما یشمل التعزیر وایضا الظاہر من عدم سوالہ صلی اللہ علیہ وسلم وتنقیرہ انہ فعل صغیرۃ او کبیرۃ ان المغفرۃ یعمہ الا ان یقال انہ علم صلی اللہ علیہ وسلم بالقرینۃ او الوحی انہ لم یعب حدا وارادہ بعید لعدم القرینۃ علیہ) ولذلک لم یسالہ ولذلک ایضا قال الرجل اقم فی کتاب اللہ ای اقم بما یکون من شانی حدا کان او غیرہ فافہم اقول وباللہ التوفیق والعصمۃ لعل ہذا من خصوصیات الصلوۃ معہ صلی اللہ علیہ وسلم ولذلک قال الیس قد صلیت معنا والحدیث السابق فی الصلوۃ مع غیرہ ۱۲ لمعات ۳ قولہ ای الاعمال احب الی اللہ قال التورپشتی اختلفت الاحادیث الواردۃ فی افضل الاعمال واحبہا الی اللہ سبحانہ وتعالی ففی ہذا الحدیث ہکذا وفی حدیث ابی ذر ای الاعمال خیر قال الایمان باللہ وجہاد فی سبیل اللہ وفی حدیث ابی سعید ای الناس افضل قال رجل یجاہد فی سبیل اللہ الی غیر ذلک من الاحادیث ووجہ التوفیق انہ صلی اللہ علیہ وسلم اجاب لکل بما یوافق غرضہ وما یرغب فیہ او اجاب علی حسب ما عرف من حالہ وبما یلیق بہ واصلح لہ توفیقا لہ علی ما خفی علیہ ولقد یقول الرجل خیر الاشیاء کذا ولا یرید تفضیلہ فی نفسہ علی جمیع الاشیاء ولکن یرید انہ خیرہا فی حال دون حال ولواحد دون آخر کما یقال فی موضع یحمد فیہ السکوت لاشیٔ افضل من السکوت وفی موضع یحمد فیہ الکلام لاشیٔ افضل من الکلام نقلہ الطیبی والاحسن ان یقال ان المراد احب وافضل فی بابہ فالصلوۃ باللیل افضل فی باب العبادۃ البدنیۃ والصدقۃ فی باب الجود والمواساۃ وافشاء السلام فی باب التواضع والجہاد فی باب اعلاء کلمۃ الدین وعلی ہذا القیاس وقد قیل مثل ہذا فی تسمیۃ قصۃ یوسف احسن القصص ونحو ذلک ۱۲ لمعات ۴ قولہ الصلوۃ الخ فی الحدیث دلیل علی ما قالہ العلماء من ان الصلوۃ افضل العبادات بعد الشہادتین واہمہا ویوافقہ الخبر الصحیح الصلوۃ خیر موضوع ای خیر عمل وضعہ اللہ لعبادہ لیتقربوا الیہ بہ ۱۲ مرقات ۵ قولہ بر الوالدین یعنی او احدہما وفیہ اشارۃ الی قولہ وقضی ربک ان لا تعبدوا الا ایاہ وبالوالدین احسانا ولذا قیل من صلی الصلوات الخمس ودعا للوالدین بالمغفرۃ عقیب کل صلوۃ فقد ادی حق اللہ وحق والدیہ ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ ترک الصلوۃ یحتمل ان یؤدل ترک الصلوۃ بالحد الواقع بینہما فمن ترکہا دخل الحد وحام حول الکفر ودنا منہ ۱۲ ۷ قولہ بالصلوۃ ای وبما یتعلق بہا من الشروط قولہ وہم ابناء سبع سنین ای لیعتادوا او یستانسوا بہا قولہ وفرقوا بینہم ای بین البنین والبنات علی ما ہو الظاہر ویؤیدہ ما قالہ بعض العلماء ویجوز للرجلین او المرأتین ان یناما فی مضجع واحد بشرط ان تکون عورتہما مستورۃ بحیث یأمنان التماس المحرم وقال ابن حجر بہذا الحدیث اخذ ائمتنا فقالوا یجب ان یفرق بین الاخوۃ والاخوات فلا یجوز تمکین اثنین من الاجتماع فی مضجع واحد ۱۲ مرقات ۸ قولہ فانطلق ای ظنا منہ لیکونہ صلے اللہ علیہ وسلم ان اللہ سینزل فیہ شیئا لا بد ان یبلغہ ۱۲ ۹ قولہ ذلک ای ما ذکر فی ہذہ الآیۃ العظیمۃ من المنۃ الجسیمۃ ۱۲ ۱۰ قولہ فیہما قال الطیبی ای یکون حاضر القلب او یعبد اللہ کانہ یراہ قولہ ما تقدم من ذنبہ قید بالصغائر وان کان ظاہرہ شمول الکبائر فینبغی ان لا یقید ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قولہ من حافظ علیہا ای من ان یقع زیغ فی فرائضہا وسننہا وآدابہا وداوم علیہا ولم یفتر عنہا ۱۲ ۱۲ وہذا الاختیار اعتراف بذنبہ وتوبتہ وکذا فی الحدیث الآتی ۱۲-

ك۱ قوله برهانا اى حجة واضحة على ايمانه ۱۲ مرقاة ك۲ قوله ونجاة اى ذات نجاة او جعلت نفسها نجاة مبالغة كرجل عدل ۱۲ مرقاة ك۳ قوله مع قارون الخ قال الطيبى فيه تعريض بان من حافظ عليها كان مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وقيل فى وجه تقديم قارون على فرعون لانه كان يغوى الناس مع قطعه رحم موسى عليه السلام وقوله مع قارون كناية عن دخول النار وان اختلفت المحال وكيفية العذاب ۱۲ مرقاة وغيره ك۴ قوله وابى بن خلف عدو النبى الذى قتله النبى صلى الله عليه وسلم بيده يوم احد وهو مشرك ۱۲ مرقاة ك۵ قوله غير الصلوة استثناء والمستثنى منه الضمير الراجع الى شئ قاله الطيبى ثم الحصر ليفيد ان ترك الصلوة عندهم كان من اعظم الوزر واقرب الى الكفر بل سمته الكفر ۱۲ مرقاة ك۶ قوله لا تشرك بالله شيئا اى بالقلب او ولا باللسان ولو كرها فيكون وصيته بالعزيمة والتلفظ بكلمة الكفر عند الاكراه رخصة فاندفع ما قال جماعة ان الاكراه بالقتل والتحريق فضلا عن غيرهما لا يجوز التلفظ بكلمة الكفر فانا لا نسلم دخول هذه الصورة فى الحديث لان احدا لا يقول ان التلفظ بكلمة الكفر للاكراه يسمى شركا بدليل ان القائلين بتحريم التلفظ لا يقولون انه كفر على ان قوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان صريح فى الحل ۱۲ ذكره فى المرقات ك۷ قوله صلوة مكتوبة اى مفروضة فانها ام العبادات وناهية السيئات ۱۲ ك۸ قوله فقد برئت منه الذمة قال فى النهاية ان لكل احد من الله عهدا بالحفظ والكلائة فاذا القى بيده الى التهلكة او فعل ما حرم الله تعالى عليه او خالف ما امر به خذلته ذمة الله تعالى ومعنى الذمة العهد والامان والضمان والحرمة والحق وسمى اهل الذمة لدخولهم فى عهد المسلمين وامانهم قال فى المرقاة قوله برئت منه الذمة كناية عن الكفر تغليظا قاله الطيبى والمراد منها الامان من التعرض بالقتل او التعزير ۱۲ مرقاة ك۹ قوله مفتاح كل شر ومذهبة للعقل الذى هو مبنى كل خير ولذا سميت ام الخبائث ۱۲ ك۱۰ قوله بين قرنى الشيطان فيه وجوه اقربها واصوبها الذى يوافق الاحاديث الاخر الواردة فى هذا الباب ان المراد بقرنيه ناصيتا راسه فانه ينتصب قائما فى وجه الشمس ويدلى راسه اليها فى وقت الطلوع والغروب فيكون فى مقابلة من يعبد الشمس فينقلب سجود الكفار للشمس عبادة له ويخيل لنفسه ولاعوانه انهم يسجدون له فنهى النبى صلى الله عليه وسلم امته عن الصلوة فى هذين الوقتين ليكون صلوة من يعبد الله فى غير وقت عبادة من يعبد الشيطان ۱۲ لمعات ك۱۱ قوله بين ما رأيتم اى الوقت الذى بينهما لا افراط فيه تعجيلا ولا تفريط فيه تاخيرا قاله ابن الملك ۱۲ ك۱۲ قوله مثله اى قريبا منه اى من غير الفئ قال الطيبى ليس المراد بعد ظل الزوال فلا يلزم كون الظهر والعصر فى وقت واحد ووافق هذا قول المظهر على سبيل توارد الخاطر وهذا التاويل اولى مما ذكره القاضى من تاويله فى الحديث الاول من الباب ۱۲ مرقاة ك۱۳ قوله هذا وقت الانبياء من قبلك اى المحافظة عليه شاقة على النفس الا القدر عليها الا المراعون للظلال المنتظرين للصلوات قال ابن الملك قال ابن حجر هذا وقت الانبياء باعتبار التوزيع بالنسبة لغير العشاء اذ مجموع هذه الخمس من خصوصياتنا اما بالنسبة اليهم فكان ما عدا العشاء متفرقا فيهم اخرجه ابو داؤد فى سننه وقيل للخصوص بنا وجوب صلوة العشاء ومن قبلنا كانوا يصلون العشاء نافلة ۱۲ مرقاة ك۱۴ قوله عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء ولم يحسب الحسن رضى الله عنه مع انه منهم بلا شك لان مدته لم تطل وملكه لم يتم ۱۲ مرقاة ك۱۵ قوله ما تقول يا عروة قيل هذا القول تنبيه منه على انكاره اياه ثم تصديره بما التى هى من طلائع القسم اى

كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وابى بن خلف رواه احمد والدارمى والبيهقى فى شعب الايمان **وعن** عبد الله بن شقيق قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة رواه الترمذى **وعن** ابى الدرداء قال اوصانى خليلى ان لا تشرك بالله شيئا وان قطعت وحرقت ولا تترك صلوة مكتوبة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة ولا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر رواه ابن ماجة

باب المواقيت

الفصل الاول

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلوة المغرب ما لم يغب الشفق ووقت صلوة العشاء الى نصف الليل الاوسط ووقت صلوة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرنى الشيطان رواه مسلم **وعن** بريدة قال ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فقال له صل معنا هذين يعنى اليومين فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم امره فاقام المغرب حين غابت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما ان كان اليوم الثانى امره فابرد بالظهر فابرد بها فانعم ان يبرد بها وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذى كان وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر فاسفر بها ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة فقال الرجل انا يا رسول الله قال وقت صلوتكم بين ما رأيتم رواه مسلم

الفصل الثانى

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبرئيل عند البيت مرتين فصلى بى الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك وصلى بى العصر حين صار ظل كل شئ مثله وصلى بى المغرب حين افطر الصائم وصلى بى العشاء حين غاب الشفق وصلى بى الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم فلما كان الغد صلى بى الظهر حين كان ظله مثله وصلى بى العصر حين كان ظله مثليه وصلى بى المغرب حين افطر الصائم وصلى بى العشاء الى ثلث الليل وصلى بى الفجر فاسفر ثم التفت الى فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين رواه ابو داؤد والترمذى

الفصل الثالث

عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر شيئا فقال له عروة اما ان جبرئيل قد نزل فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر اعلم ما تقول يا عروة فقال سمعت بشير بن ابى مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبرئيل فامنى فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات متفق عليه **وعن** عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كتب الى عماله ان اهم اموركم عندى الصلوة من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع ثم كتب ان صلوا الظهر ان كان الفئ ذراعا الى ان يكون ظل احدكم مثله والعصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين او ثلثة قبل مغيب الشمس والمغرب

تامل ما تقول وعلى ما تحلف وكانه استبعاد لقول عروة صلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ان الاحق بالامامة هو النبى فالاظهر انه استبعاد لاخبار عروة بنزول جبرئيل بدون الاسناد ۱۲ مرقاة ك ولا يمكن ان يكون مثل ذلك الا برادا لمبالغ فيه فى المثل الاول فان المثل الاول لكن احتمالا فى الابراد كله بل كان فى المثل الثانى كما هو مصرح فى رواية جبرئيل فى اليوم الثانى فانه قال صلى بى الظهر حين كان ظل كل شئ مثله لوقت العصر بالامس كما رواه الترمذى وابو داؤد فالحق ان الظهر فى اليوم الثانى قد صلى فى المثل الثانى فى كلا الواقعتين ولاجل ذلك قال مالك باشتراك قدر اربع ركعات من المثل الثانى بين الظهر والعصر والحال انه لا يكفى قدر اربع ركعات فانه ذكر مجئ جبرئيل فى اليوم الثانى على المثل الثانى ثم اذن ثم صلى فلابد من ان يكون المثل ۱۲ م الثانى صالحا للظهر والعصر كليهما عند الضرورة كما هو رواية عن ابى حنيفة رحمه الله فان المثل الاول عنده مختص للظهر والمثل الثالث مختص للعصر والمثل الثانى وقت الضرورة لهما فان الائمة كلهم متفقون على انه ان بلغ الصبى او اسلم الكافر او طهرت الحائضة فى المثل الثانى يصلون الظهر فيه فانه يدل على ان المثل الثانى وقت الظهر عندهم ايضا وانما عجل العصر فى اليوم الاول الى المثل الثانى واخر الظهر اليه فى اليوم الثانى فى الواقعتين لضرورة تعليم ابتداء الوقت وانتهائه وتصحيح روايات ابى حنيفة التى وردت منه

اذا غابت الشمس والعشاء اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه والصبح والنجوم بادية مشتبكة رواه مالك وعن ابن مسعود قال كان قدر صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلثة اقدام الى خمسة اقدام وفي الشتاء خمسة اقدام الى سبعة اقدام رواه ابو داود والنسائی

باب تعجيل الصلوة

الفصل الاول

عن سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة وفي رواية ولا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها والحديث بعدها متفق عليه وعن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس متفق عليه وعن انس قال كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر متفق عليه ولفظه للبخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة وفي رواية للبخاري عن ابي سعيد بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير متفق عليه وفي رواية للبخاري فاشد ما تجدون من الحر فمن سمومها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوه متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا اصفرت وكانت بين قرني الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يفوته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله متفق عليه وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله رواه البخاري وعن رافع بن خديج قال كنا نصلي المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبصر مواقع نبله متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت كانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول متفق عليه وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فتنصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس متفق عليه وعن قتادة عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلنا لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين اية رواه البخاري وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة او يؤخرون

---

١ قوله فلا نامت دعاء بنفي الاستراحة على من ينام عن صلوة العشاء وينام قبل ان يؤدي بها سالادتها ذا من غير ضرورة ١٢ ٢ قوله الظهر بالجر على البدلية من الصلوة وبالنصب بتقدير اعني ١٢ ٣ قوله يصلي الهجير قال في النهاية الهجير والهاجرة اشتداد الحر في نصف النهار قوله الاولى لانها اول صلوة ظهرت وصليت ١٢ مرقاة ٤ قوله تدحض بفتح الحاء من دحضت رجله اي زلقت اي تزول عن وسط السماء الى جهة المغرب لانها اذا انحطت للزوال كانها دحضت وقال ابن ملك نبه ابن ملك ان الراوي اراد ان يعرف المخاطبين ان الهجير الاولى والظهر واحد ١٢ مرقاة ٥ قوله والشمس حية اي صافية اللون عن التغير والاصفرار فان كل شئ ضعفت قوته فكانه قد مات قال في المفاتيح حياة الشمس استعارة عن بقاء لونها وقوة ضوئها وشدة حرها ١٢ مرقاة ٦ قوله اذا وجبت اي سقطت في المغيب قال ابن حجر هي معلومة من السياق كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب بناء على انه منه عن ذكرها في قوله الشمس حية قال في الفائق اصل الوجوب السقوط قال الله تعالى فاذا وجبت جنوبها المراد بسقوطها فيبوتة جميعها ١٢ مرقاة ٧ قوله بغلس الغلس بفتحتين ظلمة آخر الليل اذا اختلطت بضوء الصباح لان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرهم كانوا متهجدين فما كانت الصلوة بالغلس عليهم متعسرا ولا موجبا لتقليل الجماعة واما بعده فنهاون الناس في صلوة الليل عامة فالصلوة بالغلس موجب لتقليل الجماعة وحرمان اكثرهم من الجماعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرف بحال امته ولاجل ذلك امر بالاسفار وجعلها موجبا لزيادة الاجر وقال كلما اسفرتم بالفجر فانه اعظم للاجر ولهذا اختار ابو حنيفة الاسفار بالفجر والحديث القولي في هذا للاحناف ١٢ ملتقط ٨ قوله بالظهائر الباء زائدة وهي جمع الظهيرة من النهار واراد بها الظهر وجمعها ارادة لظهر كل يوم هذا كان في اول الامر ثم ترك وامر بابراد الظهر وعلله قال فان شدة الحر من فيح جهنم ونص عليه في رواية مغيرة بن شعبة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه الظهر بالهجير ثم قال ان شدة الحر من فيح جهنم فابردوا بالصلوة وفي رواية ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان اليوم الحار فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم (رواهما الطحاوي) وبالجملة الحديث القولي للاحناف فانهم اختاروا تاخير الظهر في الحر وتعجيلها في البرد وهو آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يجيء عن انس في الفصل الثالث ١٢ الملتقط ٩ قوله على ثيابنا الظاهر الثياب الملبوسة فالحديث يدل على جواز السجدة على ثوب المصلي كما ذهب اليه ابو حنيفة فهو حجة على الشافعي في عدم تجويزه السجود على ثوب هو لابسه واول الحديث بان المراد بها الثوب الغير الملبوس ١٢ ١٠ قوله فابردوا بالصلوة اختلفوا في المراد بالابراد فقال بعض الناس المراد بالابراد بالظهر اداؤها في اول الوقت وبرد النهار اوله وهذا التاويل ليس بصواب لان الابراد في الاحاديث ذكر لبيان ما اختاره صلى الله عليه وسلم من الوقت في اوان الحر ويبطله تعليله صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله فان شدة الحر من فيح جهنم وما سبق في باب المواقيت من قول الراوي فانعم اي زاد على الابراد وبالغ فيه وبهذا يبطل ايضا ما ذكره الشافعية ان المراد بالابراد الصلوة وقت الزوال فانه ينكسر فيه وهج الحر فهو برد بالاضافة الى آخر الظهيرة وقد قال عليه الصلوة والسلام فانها ساعة تسجر فيها جهنم وتفتح ابواب جهنم وليت شعري كيف اجترؤا على هذا القول ١٢ ١١ قوله اكل بعضي بعضا كناية عن اختلاط اجزائها وازدحامها كانه يقصد كل جزء التمكن في مكانه والمراد من نفسها لهبها خروج ما يبرز منها كالتنفس من الحيوان ١٢ مرقاة بتغيير ١٢ قوله الى العوالي جمع عالية وهي المواضع في جانب اعلى المدينة في جانب مسجد بني قريظة ولا يخفى انه لا يدري ان الذهاب كان راكبا او ماشيا وعلى تقدير المشي بالسرعة او البطوء وحال الذاهب بالقوة والضعف فلا يظهر انها باي ناحية من العوالي كان الذهاب بالجملة لا يثبت به ان يصلي العصر وقت بقاء ربع النهار كما يوهم وبعد اداء العصر في اول المثل الثالث يمكن ان يذهب ذاهب الى اربعة ١٢

اذا فرغ قبل غروب الشمس كما نص عليه الامام محمد عن ابي حنيفة في موطاه والله اعلم ثم تخصيص البيان بالعصر اما لكونها وقت اشتغال الناس فيتهاونون فيها او لفضلها والمبالغة في حفاظتها كما قال عليه الصلوة والسلام من فاتته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله ١٢ ملتقط ١٤ قوله فقد حبط عمله اي بطل وهو للتغليظ وتشديد والمراد المبالغة في نقصان الثواب فان حقيقة الحبط انما هو بالردة اذا مات على ذلك وقيل المراد بالعمل عمل الدنيا الذي يسبب الاشتغال به ترك الصلوة والحق هو ١٢ المعات

ـــه قوله فقد ادرك الصبح الخ قال النووي قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى تبطل صلوٰة الصبح بطلوع الشمس والحديث حجة عليه وجوابه ما ذكره صدر الشريعة ان المذكور في كتب اصول الفقه ان الجزء المقارن للاداء سبب لوجوب الصلوٰة وآخر وقت العصر وقت ناقص اذ هو وقت عبادة الشمس فوجب ناقصا فاذا اداه اداه كما وجب فاذا اعترض الفساد بالغروب لا تفسد والفجر كل وقته وقت كامل لان الشمس لا تعبد قبل طلوعها فوجب كاملا فاذا اعترض الفساد بالطلوع تفسد لانه لم يؤدها كما وجب فان قيل هذا تعليل في موضع النص قلنا لما وقع التعارض بين هذا الحديث وبين النهي الوارد عن الصلوٰة في الاوقات الثلثة رجعنا الى القياس كما هو حكم التعارض والقياس رجح هذا الحديث في صلوٰة العصر وحديث النهي في صلوٰة الفجر واما سائر الصلوات فلا يجوز في الاوقات الثلثة بحديث النهي الوارد اذ لا معارض لحديث النهي فيها والحق ان هذا الحديث لا يتعلق بالوقت بل يتعلق بحفظ صلوٰة العصر والفجر مع الجماعة كما نص عليه في رواية ابي هريرة هذه عند مسلم من ادرك ركعة من الصلوٰة مع الامام فقد ادرك الصلوٰة وعند النسائي من ادرك ركعة من الجمعة فقد ادرك الجمعة فكذا هذه الرواية واما التقييد قبل ان تغرب الشمس وقبل ان تطلع الشمس فلان هاتان الصلوتان آخر وقتهما فاسد لقبح في الوقت كما قال فانها تطلع بين قرني الشيطان وتغرب بين قرني الشيطان والصلوٰة فيها فتاخيرها اشنع واقبح وحفظها اهم واعظم بخلاف غيرهما من الصلوٰة فانه نهيه عنها مطلقا الاقبح في اداء آخر اوقاتها والاجل ذلك لم يحفظها خاصة وقال حافظوا على العصرين صلوٰة قبل غروب الشمس وصلوٰة قبل طلوعها كما ورد عند ابي داؤد فمراد الحديث ان من ادرك ركعة من العصر مع الامام في الوقت الصحيح المختار فليتم صلوٰته فانه ادرك العصر حافظا عليها ولم تفت منه كما يدل عليه قوله فليتم صلوٰته في الحديث الآتي وكذا في الفجر واما مسألة العصر اليومي عند اصفرار الشمس فيتعلق بالاجتهاد ويصح اذا فرغ قبل غروب الشمس كما صرح به الامام محمد عن ابي حنيفة في موطاه فليراجع من شاء فلا تعارض ولا تساقط وطلوع الشمس في خلال الصلوٰة وغروبها مبطل للصلوٰة عندنا مطلقا كما صرح به الطحاوي في معاني الآثار ۱۲ ملتقط ـــه قوله ليس في النوم اي في حالة قوله تفريط اي تقصير ينسب الى النائم في تاخير الصلوٰة قوله انما التفريط يوجد قوله في اليقظة اي في وقتها بان تسبب في النوم قبل ان يغلبه او في النسيان بان يتعاطى ما يعلم ترتبه عليه غالبا كلعب الشطرنج فانه يكون مقصرا حينئذ ويكون آثما ۱۲ مرقاة ـــه قوله واقم الصلوٰة لذكري قال الطيبي الآية تحتمل وجوها كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى وجه يوافق الحديث لانه حديث صحيح فالمعنى اقم الصلوٰة لذكرها يعني وقت ذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله يعني اقم الصلوٰة اذا ذكرتها قال ويؤيده قراءة من قرء للذكرى وقال وروا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب كذا روى النسائي وروى ايضا مسلم عن ابن شهاب انه قرأ للذكرى وقال ابن حجر الآية لم تذكر للاستدلال بها بل لبعث المكلف على امتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي تضمنها قوله فليصلها وذلك انه اذا خوطب الكليم بهذا مع عصمته عن الذنب ونسبة التفريط اليه فالاولى ان يخاطب به غيره ممن ليس بمعصوم اه وقد يقال العبرة لعموم اللفظ ۱۲ مرقاة ـــه قوله انت بالتاء من الاتيان قال التوربشتي وهو موجود في اكثر النسخ في المشهورين من اهل العلم قال وهو تصحيف وانما المحفوظ من ذوي الاتقان آنت على وزن حانت بمعنى حانت ۱۲ مرقاة ـــه قوله والايم من لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا ويسمى الرجل الذي لا زوج له ايما ايضا ۱۲ ـــه قوله والوقت الآخر اي بحيث يحتمل ان يكون خروجا عن الوقت او المراد به وقت الكراهة نحو الاصفرار في العصر والتجاوز عن نصف الليل في العشاء قوله عفو الله في شرح السنة قال الشافعي رضوان الله تعالى انما يكون للمحسنين والعفو يشبه ان يكون للمقصرين نقله الطيبي قلت ولعل الرحمة تكون للمتوسطين ثم رأيت ابن حجر ذكر في رواية ووسطه رحمة الله اي ان اباحة التاخير الى وسطه من رحمة الله لعباده حيث اباح لهم ذلك ولم يوجب عليهم الاداء في اول الوقت ثم التقسيم يفيد ان اول الوقت هو الثلث الاول منه وهكذا قياس الباقي فتامل فانه مفيد جدا ۱۲ مرقاة ـــه قوله ما صلى الخ لعلها ما سبقت صلوته مع جبرئيل للتعلم وصلوته مع السائل للتعليم ۱۲ مرقاة ـــه قوله حتى قبضه الله تعالى يعني ان اوقات صلوته صلى الله عليه وسلم كلها كانت في وقتها الاختيار الا ما وقع من التاخير الى آخره نادرا لبيان الجواز ۱۲ مرقاة ـــه قوله اعتموا بهذه الصلوٰة اي العشاء والباء للتعدية اي ادخلوها في العتمة وهي ثلث الليل بعد غيبوبة الشمس ومطلق الظلمة بعد غيبوبة الشفق وهذا الحديث ايضا يدل على تاخير العشاء وحمله على تحقق سقوط الشفق وعدم الاستعجال فيها بعيد كما ويليه الاسفار على تحقق الصبح كما سياتي والابراد على الزوال فان كون وقتها بعد شفق قد تحقق وهذا تنبيه على تاخيرها من اول وقتها يدل عليه الاحاديث الدالة على تاخير الى الثلث خصوصا انه كان من العتم بمعنى الابطاء والاحتباس عن فعل شيء ۱۲

عن وقتها قلت فما تامرني قال صل الصلوٰة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادرك احدكم سجدة من صلوٰة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوٰته واذا ادرك سجدة من صلوٰة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوٰته رواه البخاري وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوٰة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها وفي رواية لا كفارة لها الا ذلك متفق عليه وعن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة فاذا نسي احدكم صلوٰة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها فان الله تعالى قال واقم الصلوٰة لذكري رواه مسلم

الفصل الثاني

عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا علي ثلث لا تؤخرها الصلوٰة اذا آنت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا رواه الترمذي وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلوٰة رضوان الله والوقت الآخر عفو الله رواه الترمذي وعن ام فروة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلوٰة لاول وقتها رواه احمد والترمذي وابو داؤد وقال الترمذي لا يروى الحديث الا من حديث عبد الله بن عمر العمري وهو ليس بالقوي عند اهل الحديث وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوٰة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله تعالى رواه الترمذي وعن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال امتي بخير او قال على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب الى ان تشتبك النجوم رواه ابو داؤد ورواه الدارمي عن العباس وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه رواه احمد والترمذي وابن ماجة وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا بهذه الصلوٰة فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم ولم تصلها امة قبلكم رواه ابو داؤد وعن النعمان بن بشير قال انا اعلم بوقت هذه الصلوٰة صلوٰة العشاء الآخرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر لثالثة رواه ابو داؤد والدارمي وعن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر رواه الترمذي وابو داؤد والدارمي وليس عند النسائي فانه اعظم للاجر

الفصل الثالث

عن رافع بن خديج قال كنا نصلي العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ينحر الجزور فتقسم عشر قسم ثم تطبخ فناكل لحما نضيجا قبل مغيب الشمس متفق عليه وعن عبد الله بن عمر قال مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوٰة العشاء الآخرة فخرج الينا حين ذهب ثلث الليل او بعده فلا ندري اشيء شغله في اهله او غير ذلك فقال حين خرج انكم لتنتظرون صلوٰة ما ينتظرها اهل دين غيركم ولولا ان يثقل على امتي لصليت بهم هذه الساعة ثم امر المؤذن فاقام الصلوٰة

وصلی رواه مسلم وعن جابر بن سمرة قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی الصلوات نحوا من صلوتکم و
کان یؤخر العتمة[1] بعد صلوتکم شیئا وکان یخفف الصلوة رواه مسلم وعن ابی سعید قال صلینا مع رسول
الله صلی الله علیه وسلم صلوة العتمة فلم یخرج حتی مضی نحو من شطر اللیل فقال خذوا مقاعدکم فاخذنا مقاعدنا
فقال ان الناس قد صلوا واخذوا مضاجعهم وانکم لن تزالوا فی صلوة ما انتظرتم الصلوة ولولا
ضعف الضعیف وسقم السقیم لاخرت هذه الصلوة الی شطر اللیل رواه ابوداود والنسائی وعن ام سلمة
قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اشد تعجیلا للظهر منکم وانتم اشد تعجیلا للعصر منه رواه احمد والترمذی
وعن انس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا کان الحر ابرد[2] بالصلوة واذا کان البرد عجل[3] رواه النسائی وعن
عبادة بن الصامت قال قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم انها ستکون علیکم بعدی امراء یشغلهم اشیاء
عن الصلوة لوقتها حتی یذهب وقتها فصلوا الصلوة لوقتها فقال رجل یا رسول الله اصلی معهم قال نعم
رواه ابوداود وعن قبیصة بن وقاص قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یکون علیکم امراء من بعدی
یؤخرون الصلوة فهی[4] لکم وهی علیهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة رواه ابوداود وعن عبید الله
بن عدی بن الخیار انه دخل علی عثمان وهو محصور[5] فقال انک امام عامة ونزل بک ما تری ویصلی لنا امام فتنة
ونتحرج[6] فقال الصلوة احسن ما یعمل الناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا اساءوا فاجتنب اساءتهم
رواه البخاری

باب فضائل الصلوة

الفصل الاول

عن عمارة بن رویبة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم
یقول لن یلج[7] النار احد صلی قبل طلوع الشمس وقبل غروبها یعنی الفجر والعصر رواه مسلم وعن ابی موسی
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من صلی البردین دخل الجنة متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله
علیه وسلم یتعاقبون فیکم ملائکة باللیل وملائکة بالنهار ویجتمعون فی صلوة الفجر وصلوة العصر ثم یعرج الذین
باتوا فیکم فیسألهم ربهم وهو اعلم بهم کیف[8] ترکتم عبادی فیقولون ترکناهم وهم یصلون واتیناهم و
هم یصلون متفق علیه وعن جندب القسری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من صلی صلوة الصبح فهو فی ذمة الله
فلا یطلبنکم الله من ذمته[9] بشیء فانه من یطلبه من ذمته بشیء یدرکه ثم یکبه علی وجهه فی نار جهنم رواه مسلم
وفی بعض نسخ المصابیح القشیری بدل القسری وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو یعلم الناس ما فی
النداء والصف الاول ثم لم یجدوا الا ان یستهموا علیه لاستهموا[10] ولو یعلمون[11] ما فی التهجیر لاستبقوا الیه و
لو یعلمون ما فی العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا[12] متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لیس صلوة
اثقل علی المنافقین من الفجر والعشاء ولو یعلمون ما فیهما لاتوهما ولو حبوا متفق علیه وعن عثمان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
من صلی العشاء فی جماعة فکانما قام نصف اللیل ومن صلی الصبح فی جماعة فکانما صلی اللیل کله رواه مسلم وعن ابن عمر
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یغلبنکم الاعراب علی اسم صلوتکم المغرب قال وتقول الاعراب هی العشاء وقال لا یغلبنکم
الاعراب علی اسم صلوتکم العشاء فانها فی کتاب الله العشاء فانها تعتم بحلاب الابل رواه مسلم وعن علی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم

١ه قوله العتمة ای العشاء ولعله قال ذلک قبل وصول النهی من تسمیتها عتمة الیه او للتعریف لانها اشهر عندهم ١٢ مرقاة ٢ه قوله ابرد بالصلوة ای بصلوة الظهر متناولة للجمعة کما فی روایة البخاری ١٢ مرقاة ٣ه قوله عجل ای بالصلوة وبهذا یجمع بین الاخبار المتعارضة الظاهر فی الظهر انه کان یعجلها وانه کان یؤخرها واما ما وقع فیها من التعجیل حتی عند شدة الحر فقال البیهقی انه منسوخ ١٢ مرقاة ٤ه قوله فهی لکم وهی علیهم ای الصلوة المؤخرة عن الوقت نافعة لکم لان تاخیرکم للضرورة تبعا لهم ومضرة علیهم لانهم یقدرون علی عدم التاخیر وانما تشغلهم امور الدنیا عن امر العقبی قال الطیبی ای اذا صلیتم اول وقتها ثم صلیتم معهم یکون منفعة صلوتکم لکم ومضرة الصلوة ووبالها علیهم لما اخروها کما فی الفصل الاول فی الحدیث الثالث عشر ١٢ مرقاة ٥ه قوله وهو محصور ای محبوس فی داره حصره اهل الفتنة من قبل اختلاط فسقة اجتمعوا علیه من مصر وغیرها الارادة خلعه او قتله لما زعموا من امره بقتل محمد بن ابی بکر وغیر ذلک مما هو بریء منه ١٢ مرقاة ٦ه قوله نتحرج ای نتحرز ونتأثم ان نصلی مع امام الفتنة قال الطیبی التحرج التأثم ١٢ مرقاة ٧ه قوله لن یلج النار احد ای اصلا للتعذیب او علی وجه التابید لما فی الحدیث الصحیح ان من المسلمین من یاتی یوم القیامة وله صلوة وصیام وغیرهما وعلیه ظلمات للناس فیاخذون من اعماله ما عدا الصوم لاختصاصه بجزائه تعالی فاذا لم یبق له عمل وضع علیه من سیئاتهم ثم یلقی فی النار ١٢ مرقاة ٨ه قوله کیف ترکتم عبادی ای علی ای حالة ترکتموهم قال میرک اقتصر علی سؤال الذین باتوا دون الذین ظلوا اکتفاء بذکر احد المثلین عن الآخر او لان حکم طرفی النهار یعلم من حکم طرفی اللیل او لان اللیل مظنة المعصیة فلما لم یقع منهم عصیان کان النهار اولی بذلک او یحمل باتوا علی معنی اعم من المبیت باللیل والاقامة بالنهار ویؤیده روایة النسائی بلفظ ثم یعرج الذین کانوا فیکم ویحمل علی اقتصار الراوی ویدل علیه روایة ابن خزیمة فی صحیحه فان فیها التصریح بسؤال تلک الطائفتین ١٢ مرقاة ٩ه قوله من ذمته من بمعنی لاجل والضمیر فی ذمته اما لله او لمن والمضاف محذوف ای لاجل ترک ذمته الشیء ای یسیر او بیانیة والجار والمجرور حال عن شیء وفی المصابیح لشیء من ذمته قیل ای بنقض عهده واخفاء ذمته بالتعرض لمن له ذمته او المراد بالذمة الصلوة الموجبة للامان ای لا تترکوا صلوة الصبح فینتقض به العهد الذی بینکم وبین ربکم فیطلبکم به ١٢ مرقاة ١٠ه قوله لاستهموا ای لتنازعوا فی النداء والصف الاول حتی اختصوا بالنداء واخذوا الموضع من الصف الاول بالقرعة واتی بثم المؤذنة بتراخی رتبة الاستباق عن العلم ویحتمل ان یکون المراد بالنداء الاقامة علی تقدیر مضاف هو اوفق لما بعده ای لو یعلمون ما فی حضور الاقامة وتحریمة الامام والوقوف فی الصف الاول وثم ههنا للاشعار بتعظیم الامر وبعد الناس عنه ١٢ ذکره فی المرقاة ١١ه قوله ولو یعلمون ما فی التهجیر ای فی المسارعة الی الطاعة من الفضیلة والکرامة قوله لاستبقوا ای لبادروا قوله الیه قال الطیبی لما فرغ من الترغیب فی الصف الاول عقبه بالترغیب فی ادراک اول الوقت وبهذا وجب ان یفسر التهجیر بالتبکیر کما ذهب الیه الکثیرون فی النهایة التهجیر التبکیر الی کل شیء والمبادرة الیه وهی لغة حجازیة اراد المبادرة الی وقت الصلوة انتهی وقیل التهجیر السیر فی الهاجرة وهی نصف النهار عند اشتداد الحر الی صلوة الظهر والی صلوة الجمعة وفسره الاکثرون بالتبکیر ای المضی الی الصلوة فی وقتها فمنهم من قال الی الجمعة ومنهم من قال الی کل صلوة والمراد هو الاول لقوله علیه الصلوة والسلام مثل المهجر کالذی یهدی بدنة قال القاضی لا یقال الامر بالابراد ینافی الامر بالتهجیر والسعی الی الجمعة بالظهیرة لان هذا الامر سنة والابراد رخصة کما ذهب الیه کثیر من اصحابنا او الابراد تاخیر قلیل لا یخرج بذلک عن التهجیر فان الهاجرة تطلق علی الوقت الی ان یقرب العصر ١٢ مرقاة ١٢ه قوله [illegible] حبوا فی القاموس حبا الرجل مشی علی یدیه وبطنه والصبی مشی علی استه واشرف علی صدره قال فی النهایة حبا البعیر اذا برک ثم زحف من الاعیاء ١٢ م

م وحبا الصبی اذا زحف علی استه ١٢ ش

قال یوم الخندق حبسونا عن صلوٰة الوسطےٰ[1] صلوٰة العصر[2] ملأ اللّٰہ بیوتھم وقبورھم نارا متفق علیہ الفصل الثانی عن ابن مسعود وسمرۃ بن جندب قالا قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم صلوٰة الوسطےٰ صلوٰة العصر رواہ الترمذی وعن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی قولہ تعالیٰ ان قراٰن الفجر کان مشھودا قال تشھدہ ملائکۃ اللیل وملائکۃ النھار رواہ الترمذی الفصل الثالث عن زید بن ثابت وعائشۃ قالا الصلوٰة الوسطےٰ صلوٰة الظھر رواہ مالک عن زید والترمذی عنھما تعلیقا[3] وعن زید بن ثابت قال کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یصلی الظھر بالھاجرۃ ولم یکن یصلی صلوٰة اشد علی اصحاب رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم منھا فنزلت حافظوا علی الصلوات والصلوٰة الوسطےٰ وقال ان قبلھا صلوٰتین وبعدھا صلوٰتین رواہ احمد وابوداؤد وعن مالک بلغہ ان علی بن ابی طالب وعبداللّٰہ بن عباس کانا یقولان الصلوٰة الوسطےٰ صلوٰة الصبح رواہ فی المؤطا ورواہ الترمذی عن ابن عباس وابن عمر تعلیقا وعن سلمان قال سمعت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول من غدا الی صلوٰة الصبح غدا برایۃ الایمان[4] ومن غدا الی السوق غدا برایۃ ابلیس رواہ ابن ماجۃ

باب الاذان[5]

الفصل الاول عن انس قال ذکروا النار والناقوس[6] فذکروا الیھود والنصاری[7] فامر بلال[8] ان یشفع الاذان وان یوتر الاقامۃ[9] قال اسمعیل فذکرتہ لایوب فقال الا الاقامۃ متفق علیہ وعن ابی محذورۃ قال القی علی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم التاذین ھو بنفسہ فقال قل اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر اشھد ان لا الٰہ الا اللّٰہ اشھد ان لا الٰہ الا اللّٰہ اشھد ان محمدا رسول اللّٰہ اشھد ان محمدا رسول اللّٰہ ثم تعود[10] فتقول اشھد ان لا الٰہ الا اللّٰہ اشھد ان لا الٰہ الا اللّٰہ اشھد ان محمدا رسول اللّٰہ اشھد ان محمدا رسول اللّٰہ حی علی الصلوٰة حی علی الصلوٰة حی علی الفلاح حی علی الفلاح اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر لا الٰہ الا اللّٰہ رواہ مسلم الفصل الثانی عن ابن عمر قال کان الاذان علی عھد رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم مرتین مرتین والاقامۃ مرۃ مرۃ غیر انہ کان یقول قد قامت الصلوٰة قد قامت الصلوٰة رواہ ابوداؤد والنسائی والدارمی وعن ابی محذورۃ ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم علمہ الاذان تسع عشرۃ کلمۃ والاقامۃ سبع عشرۃ کلمۃ رواہ احمد والترمذی وابوداؤد والنسائی والدارمی وابن ماجۃ وعنہ قال قلت یارسول اللّٰہ علمنی سنۃ الاذان قال فمسح مقدم راسہ قال تقول اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر ترفع بھا صوتک ثم تقول اشھد ان لا الٰہ الا اللّٰہ اشھد ان لا الٰہ الا اللّٰہ اشھد ان محمدا رسول اللّٰہ اشھد ان محمدا رسول اللّٰہ تخفض بھا صوتک ثم ترفع صوتک بالشھادۃ اشھد ان لا الٰہ الا اللّٰہ اشھد ان لا الٰہ الا اللّٰہ اشھد ان محمدا رسول اللّٰہ اشھد ان محمدا رسول اللّٰہ حی علی الصلوٰة حی علی الصلوٰة حی علی الفلاح حی علی الفلاح فان کان صلوٰة الصبح قلت الصلوٰة خیر من النوم الصلوٰة خیر من النوم اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر لا الٰہ الا اللّٰہ رواہ ابوداؤد وعن بلال قال قال لی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم لا تثوبن فی شیء من الصلوات الا فی صلوٰة الفجر رواہ الترمذی وابن ماجۃ وقال الترمذی ابواسرائیل الراوی لیس ھو بذاک القوی عند اھل الحدیث وعن جابر ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال لبلال اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحدر واجعل بین اذانک واقامتک قدر ما یفرغ الاکل من اکلہ والشارب من شربہ

---

[1] قولہ صلوٰة الوسطےٰ ای وادا الصلوٰة الوسطی وقال ابن حجر ہی عند الکوفیین من اضافۃ الموصوف الی الصفۃ والبصریون یقدرون محذوفا ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ صلوٰة العصر بالجر بدل من صلوٰة الوسطی او عطف بیان لہا وہو مذہب اکثر الصحابۃ قال ابن الملک قال النووی فی مجموعہ الذی یقتضیہ الاحادیث الصحیحۃ انہا العصر وہو المختار وقال الماوردی نص الشافعی انہا الصبح وصحت الاحادیث انہا العصر فکان ہذا ہو مذہبہ لقولہ اذا صح الحدیث فہو مذہبی وقال الطیبی وہذا مذہب کثیر من الصحابۃ والتابعین والیہ ذہب ابوحنیفۃ واحمد وداؤد والحدیث نص فیہ وقیل الصبح وعلیہ بعض الصحابۃ والتابعین وہو مشہور مذہب مالک والشافعی وقیل الظہر وقیل المغرب وقیل العشاء وقیل اخفاہا اللّٰہ تعالی فی الصلوات کلیلۃ القدر وساعۃ الاجابۃ فی الجمعۃ انتہی وقیل صلوٰة الضحی او التہجد او الاوابین او الجمعۃ او العید او الجنازۃ وزاد بعد قولہ قولہ صلوٰة الوسطےٰ صلوٰة الصبح لانہا واقعۃ بین صلوتی اللیل وصلوتی النہار ولعل ہذا ایضا اجتہاد منہما ولم یبلغہما النص المذکور عنہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وقالا ذلک بطریق الاحتمال ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ تعلیقا یستعمل فیما حذف مبدا اسنادہ واحد او اکثر کقال ابن عباس وکذا استعملہ بعضہم فی حذف کل الاسناد کقال صلی اللّٰہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ غدا برایۃ الایمان قال الطیبی تمثیل لبیان حزب اللّٰہ تعالی وحزب الشیطان فمن اصبح یغدو الی المسجد کانہ یرفع لواء الایمان ویظہر شعار الاسلام ویوہن امر المخالفین لہ وفی ذلک ورد الحدیث فذلکم الرباط ومن اصبح یغدو الی السوق ہو من حزب الشیطان یرفع اعلامہ ویشید من شوکتہ وہو فی توہین دینہ ۱۲ مرقاۃ [5] قولہ الاذان ای مشروعیتہ کیفیتہ وکمیتہ والاذان ہو الاعلام واما الاذان المتعارف فہو بمعنی التاذین کالسلام بمعنی التسلیم ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ ذکروا النار والناقوس یعنی ذکر جمع منہم ایقاد النار وجمع ضرب الناقوس وہو خشبۃ طویلۃ یضربہا النصاری باقصر منہا فیصوت یعنی لما قدم النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم المدینۃ وبنی المسجد شاور الصحابۃ فیما یجعل علما للاجتماع الناس فی وقت الصلوٰة فذکروا النار الخ ۱۲ [7] قولہ فذکروا الیہود والنصاری یعنی ذکر آخرون منہم ان النار شعار الیہود والناقوس من شعار النصاری فلو اتخذنا احدہما التبس اوقاتنا باوقاتہم ولا ینبغی لنا التشبہ بفعلہم ۱۲ [8] قولہ فامر بلال اہ الحدیث بطولہ مذکور فی موضع آخر یعنی فتفرقوا من غیر اتفاق علی شیء فاہتم عبداللّٰہ بن زید لہم رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فنام فرای فی المنام ان رجلا ینادی فی الصلوٰة قائلا اللّٰہ اکبر اللّٰہ اکبر الخ فذکر ذلک لہ علیہ الصلوٰة والسلام فقال ان ہذہ الرؤیا حق قم مع بلال فاذنا فانہ اندی منک ای ارفع صوتا منک فلما اذنا وسمع عمر رضی اللّٰہ عنہ اتی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال والذی بعثک بالحق نبیا لقد رایت مثل ما قال فقال علیہ الصلوٰة والسلام فللّٰہ الحمد وروی انہ رای الاذان فی المنام تلک اللیلۃ احد عشر رجلا من اصحاب رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ [9] قولہ وان یوتر الاقامۃ ای یقول کلمات الاقامۃ مرۃ مرۃ سوی التکبیر فی اولہا وآخرہا قال ہذا دلیل علی ان الاقامۃ فرادی وہو مذہب اکثر اہل العلم من الصحابۃ والتابعین والیہ ذہب الزہری ومالک والشافعی والاوزاعی واحمد وسیاتی دلیل ابی حنیفۃ ومن وافقہ من العلماء والحق ان الایتار فی الصوت کما ان التشفیع فیہ عند الکل لا فی العدد واما قولہ الا الاقامۃ فہو زیادۃ من الراوی اجتہادا منہ واللّٰہ اعلم ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ [10] قولہ ثم تعود قال الطیبی اشارۃ الی الترجیع وہو رفع الصوت بکلمتی الشہادۃ بعد الخفض بہما وہو سنۃ عند الشافعی خلافا لابی حنیفۃ رحمہ اللّٰہ فانہ حمل علی انہ کان تعلیما او لافظن ترجیعا ای قال اشہد ان لا الہ الا اللّٰہ مرتین واشہد ان محمدا رسول اللّٰہ مرتین قال بعض علمائنا وحدیث ابی محذورۃ عند من لا یری الترجیع مؤول علی ان ابا محذورۃ لم یرفع صوتہ بتلک الکلمات التی علم الایمان ومنار التوحید فامرہ ان یرجع فیہ بہا صوتہ ولقی علیہ تبرکا تعلیمہ علیہ السلام ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ

وَالْمُعْتَصِرُ اذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوموا[1] حتى ترونى رواه الترمذى وقال لا نعرفه الا من حديث عبد المنعم وهو اسناد مجهول وَعَنْ زياد بن الحارث الصُّدائى قال امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اُذِّن فى صلوة الفجر فاذنت فاراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا صُداءٍ قد اذن ومن اذّن فهو يقيم رواه الترمذى وابو داؤد وابن ماجة

الْفَصْلُ الثَّالِثُ عَنِ ابن عمر قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحيّنون للصلوٰة وليس ينادى بها احدٌ فتكلموا يومًا فى ذٰلك فقال بعضهم اتخذوا مثل ناقوس[2] النصارٰى وقال بعضهم قرنا مثل قَرْنِ اليهود فقال عمر اولا[3] تبعثون رجلا ينادى بالصلوٰة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوٰة[4] متفق عليه وَعَنْ عبد الله[5] بن زيد بن عبد ربه قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يُعمل ليضرب به للناس لجمع الصلوٰة طاف بى وانا نائم رجل يحمل ناقوسًا فى يده فقلت يا عبد الله اتبيع الناقوس قال وما تصنع به قلت ندعو به الى الصلوٰة قال افلا ادُلّك على ما هو خير من ذٰلك فقلت له بلٰى قال فقال تقول الله اكبر الى اٰخره وكذا الاقامة فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رايت فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله فقم مع بلال فالق عليه ما رأيت فليؤذن به فانه اندى صوتا منك فقمت مع بلال فجعلت القيه عليه ويؤذن به فقال فسمع بذٰلك عمر بن الخطاب وهو فى بيته فخرج يجرّ رداءه يقول يا رسول الله والذى بعثك بالحق لقد رأيت[6] مثل ما اُرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد رواه ابو داؤد والدارمى وابن ماجة الا انه لم يذكر الاقامة وقال الترمذى هذا حديث صحيح لكنه لم يصرّح قصة الناقوس وَعَنْ ابى بكرة قال خرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم لصلوٰة الصبح فكان لا يمرّ برجل الا ناداه بالصلوٰة او حرّكه برجله رواه ابو داؤد وَعَنْ مالك بلغه ان المؤذن جاء عمر يؤذنه لصلوٰة الصبح فوجده نائما فقال الصلوٰة خير من النوم فامره عمر ان يجعلها فى ندا[7] الصبح رواه فى المؤطا وَعَنْ عبد الرحمٰن ابن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنى ابى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يجعل اِصبعيه فى اذنيه قال انه ارفع[8] لصوتك رواه ابن ماجة

باب فضل الاذان واجابة المؤذن

الْفَصْلُ الْاَوَّلُ عَنْ معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤذنون اطول[9] الناس اعناقا يوم القيٰمة رواه مسلم وَعَنْ ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودى للصلوٰة[10] ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع[11] التاذين فاذا قضى النداء اقبل حتى اذا ثُوّب بالصلوٰة ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلى متفق عليه وَعَنْ ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسمع مدى صوت المؤذن جنٌّ ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيٰمة رواه البخارى وَعَنْ عبد الله ابن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلّوا علىّ فانه من صلى علىّ صلوٰة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة

---

[1] قوله ولا تقوموا حتى ترونى اى فى المسجد لان القيام قبل مجئ الامام تعب بلا فائدة كذا قاله بعضهم ولعله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من الحجرة بعد شروع المؤذن فى الاقامة ويدخل فى محراب المسجد عند قوله حى على الصلوة ولذا قال ائمتنا و يقوم الامام والقوم عند حى على الصلوة ويشرع عند قد قامت الصلوٰة وقال ابن حجر وكان يخرج صلى الله عليه وسلم عند فراغ المقيم من اقامته فامرهم بالقيام حينئذ لانه وقت الحاجة اليه فلذا قال اصحابنا ان لا يقوم المأموم حتى يفرغ المقيم من جميع اقامته انتهى وهو موقوف على رفعه اليه صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يكون النهى للمؤذنين اى لا تقوموا للاقامة حتى ترونى اخرج من الحجرة الشريفة ۱۲ مرقاة [2] قوله ناقوس الخ قال فى النهاية الناقوس هى خشبة طويلة تضرب بخشبة اصغر منها والنصارى يعلمون بها اوقات صلوتهم ۱۲-

[3] قوله اولا تبعثون الواو عطف على مقدر اى اتقولون بموافقة اليهود والنصارى ولا تبعثون والهمزة لانكار الجملة الاولى ومقررة للثانية حثا وبعثا اى ارسلوا ۱۲ مرقاة [4] قوله بالصلوة اى بكلمة الصلوة جامعة لما مر فى مرسل عند ابن سعد ان بلالا كان ينادى بقوله الصلوة جامعة ثم شرع الاذان وفى شرح مسلم عن القاضى عياض الظاهر انه اعلام واخبار لحضور وقتها وليس على صفة الاذان الشرعى قال النووى هذا هو الحق لما يؤذن بوجه التوفيق بين هذا وبين ما روى عن عبد الله بن زيد انه راى الاذان فى المنام وذلك بان يكون هذا فى مجلس آخر فيكون الواقع اولا الاعلام ثم رؤية عبد الله بن زيد فشرعه النبى صلى الله عليه وسلم اما بوحى او اجتهاد عند من يجوزه عليه وهم الجمهور وليس هو عملا بمجرد المنام وهذا مما لا شك فيه بلا خلاف والله اعلم ۱۲ مرقاة [5] قوله عبد الله بن ثعلبة شهد العقبة مع السبعين وبدرا والمشاهد كلها وكان ابواه صحابيين ۱۲ مرقاة [6] قوله لقد رايت مثل ما ارى هذا القول صدر عنه بعد ما حكى له بالرؤيا السابقة او كان مكاشفة له رضى الله عنه وهذا ظاهر العبارة ۱۲ مرقاة [7] قوله فى ندا الصبح اى فى اذان الصبح فقط ولا تجعلها لايقاظ النائم فى غير الاذان قال الطيبى ليس الشاء امرا بتدعه من تلقاء نفسه بل كانت سنة سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل عليه حديث ابى محذورة فى الفصل الثانى كانه رضى الله تعالى عنه انكر على المؤذن استعمال الصلوة خير من النوم فى غير ما شرع فيه ويحتمل ان يكون من ضروب الموافقة كما مر آنفا ۱۲ مرقاة [8] قوله ارفع لصوتك اى من حالة عدم جعلهما فيهما قال الطيبى ولعل الحكمة انه اذا اسد صماخيه لا يسمع الا الصوت الرفيع فيتحرى فى استقصائه كالاطروش قيل وبه يستدل الاصم على كونه اذانا فيكون ابلغ فى الاعلام ۱۲ مرقاة [9] قوله اطول الناس اى اكثرهم اعمالا وقيل اكثرهم رجاء وقيل كناية عن عدم الخجالة ۱۲ [10] قوله اذا نودى للصلوة الخ اختلفوا فى سبب هروب الشيطان عند سماع الاذان والاقامة دون سماع القرآن والذكر فى الصلوة ومن احسن ما قيل فيه ان الاذان هيبة يشتد انزعاج الشيطان بسببها لانه لا يكاد يقع فى الاذان رياء ولا غفلة ولا يمكن للشيطان ان يلقى الوساوس عند النطق به بخلاف القرآن والصلوة فان النفس تحضر فيهما فيفتح الشيطان ابواب الوسوسة ۱۲ [11] قوله حتى لا يسمع التاذين تعليل لادباره قال الطيبى شبه شغل الشيطان نفسه واغفاله عن سماع الاذان بالصوت الذى يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له وقيل هذا محمول على الحقيقة لان الشياطين ياكلون ويشربون كما ورد فى الاخبار فلا يمتنع وجود ذلك منهم نحو قام من كرم الله والمراد استخفاف اللعين بذكر الله تعالى من قولهم ضرط به فلان اذا استخف ذكره ۱۲ مرقاة [12] واذان الملك المنزل من السماء خال عن الترجيع والاقامة فيه مثل الاذان سواء بسواء وبهما اخذ ابو حنيفة لا كما قيل انه اخذ باذان بلال واقامة ابى محذورة وروى البيهقى ان عبد الله بن زيد راى الاذان مثنى مثنى والاقامة مثنى مثنى وقال الطحاوى تواترت الآثار عن بلال انه كان يثنى الاقامة حتى مات فاذان بلال خال عن الترجيع بالاجماع واقامته مثنى مثنى بتواتر الآثار والله اعلم ۱۲ -

لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة رواه مسلم

وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة رواه مسلم

وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا ن الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا ن الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيمة رواه البخاري

وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغير اذا طلع الفجر وكان يستمع الاذان فان سمع اذانا امسك والا اغار فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال اشهد ان لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من النار فنظروا اليه فاذا هو راعي معزى رواه مسلم

وعن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع المؤذن اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه رواه مسلم

وعن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء متفق عليه

الفصل الثاني

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين رواه احمد وابوداود والترمذي والشافعي وفي اخرى له بلفظ المصابيح

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن سبع سنين محتسبا كتب له براءة من النار رواه الترمذي وابوداود وابن ماجة

وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجب ربك من راعي غنم في راس شظية للجبل يؤذن بالصلوة ويصلي فيقول الله عزوجل انظروا الى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلوة يخاف مني قد غفرت لعبدي وادخلته الجنة رواه ابوداود والنسائي

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة على كثبان المسك يوم القيمة عبد ادى حق الله وحق مولاه ورجل ام قوما وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوات الخمس كل يوم وليلة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون صلوة ويكفر عنه ما بينهما رواه احمد وابوداود وابن ماجة وروى النسائي الى قوله كل رطب ويابس وقال وله مثل اجر من صلى

وعن عثمان بن ابي العاص قال قلت يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم واقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا رواه احمد وابوداود والنسائي

وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقول عند اذان المغرب اللهم

ف ١ قوله ارجوا الخ قاله تواضعا لانه اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام غيره ذلك الهام عليه الصلوة والسلام ١٢ مرقاة ف ٢ قوله اكون انا هو قيل هو خبر كان وضع موضع اياه والجملة من باب وضع الضمير موضع اسم الاشارة اي اكون ذلك العبد ويحتمل ان يكون انا مبتدأ لا تاكيدا وهو خبره والجملة خبر اكون وقيل يحتمل ان الضمير وحده وضع موضع اسم الاشارة ١٢ مرقاة ف ٣ قوله الله اكبر الله اكبر ولم يذكر الاربع اكتفاء بذكر اثنين ههنا ومن ثم ذكروا احدا من الاثنين فيما بعد كما قال فيما ثم قال عطف على قال الاول ١٢ مرقاة ف ٤ قوله لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حيلة في الخلاص عن موانع الطاعة ولا حركة على ادائها الا بتوفيقه تعالى قاله المظهر وهو الاظهر وقال الطيبي اي لا حيلة ولا خلاص عن المكروه ولا قوة على طاعة الله الا بتوفيق الله تعالى وذا الاحسن في تفسيره ما ورد مرفوعا لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بعون الله تعالى ١٢ مرقاة ف ٥ قوله دخل الجنة قال الطيبي وانما وضع الماضي موضع المستقبل لتحقق الموعود قال ابن حجر على حد اتى امر الله ونادى اصحاب الجنة والمراد انه يدخل مع الناجين والا فكل مؤمن لا بد له من دخولها وان سبقه عذاب بحسب جرمه اذا لم يعف عنه ان قال ذلك بلسانه مع اعتقاده بقلبه انتهى ويمكن ان يكون المراد به يدخلها ان لم يمنع مانع من دخولها معناه استحق دخول الجنة او دخل موجب دخولها وسبب وصولها وحصولها او دخل الجنة المعنوية في الدنيا وهي الشهادة المقرونة بالمشاهدة العظمى ولذا قال بعض العارفين في قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان جنة في الدنيا وجنة في العقبى ويمكن ان يكون اللام في الجنة للعهد اي دخل الجنة الموعودة لمجيب الاذان ١٢ مرقاة ف ٦ قوله القائمة اي الدائمة لا تغيرها ملة ولا تنسخها شريعة قوله الوسيلة اي المنزلة الرفيعة والمرتبة المنيعة قوله الفضيلة اي الزيادة المطلقة قوله وابعثه اي اوصله وارسله قوله مقاما محمودا اي مقام الشفاعة الكبرى العامة للاولين والآخرين لخلاصهم من كرب يوم القيامة وغضب الرب انما سماه وسيلة لانه وصلة بينه وبين الخلائق وفضيلة لانه يظهر فيه فضله على جميع الخلائق من الامم والنبيين عند ربه ١٢ ف ٧ قوله الذي وعدته الموصول اما بدل او نصب على المدح بتقدير اعني او رفع على تقدير هو ولا يجوز ان يكون صفة للنكرة وانما نكر المقام للتفخيم اي مقاما يغبطه الاولون والآخرون محمود يكل عن اوصافه السنة الحامدين قال الاشرف المراد به وعده قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وقيل والحكمة في سؤال ذلك مع كونه واجب الوقوع بوعد الله تعالى التحقق اظهار شرفه وعظم منزلته والتلذذ بحصول هذه المرتبة له ورجاء لشفاعته صلى الله عليه وسلم والحق هو الاخير لانه وعد لوجوب الشفاعة عليه حيث قال حلت له الشفاعة وفي رواية شفاعتي ١٢ ف ٨ قوله بين كل اذانين صلوة اي بين الاذان والاقامة وكره ابوحنيفة رح النفل قبل المغرب لحديث بريدة الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند كل اذانين ركعتين خلا صلاة المغرب كذا ذكره بعض علمائنا ولعل مدلول الحديث بيان الفصل بين الاذان والاقامة لا ان يكون بقدر الركعتين ولهذا ذكر الصلوة وقال في الثالثة لمن شاء ١٢ مرقاة ف ٩ قوله مؤتمن اي امين في الاوقات يعتمد الناس على اصواتهم بالصلوة والصيام وغيرها ١٢ ف ١٠ قوله بلفظ المصابيح وهو الائمة ضمناء والمؤذنون امناء فارشد الله الائمة واغفر للمؤذنين قال ابن الملك الضمناء جمع الضمين بمعنى الضامن فان صحة صلوة الامام وفسادها يسري اليهم ولهذا لا يجوز اقتداء المفترض خلف المتنفل فان الادنى لا يتضمن الاعلى ولاجل ذلك دعا عليه السلام بالارشاد لهم وبالمغفرة للمؤذنين والامناء جمع امين ١٢ مرقاة ف ١١ قوله كثبان جمع كثيب وهو ما ارتفع من الرمل كالتل الصغير ١٢ ف ١٢ قوله مدى صوته بفتحتين بمعنى النهاية اي يغفر له منتهى صوته وحاصله ان المغفرة مقدرة بقدره او ارتفاع صوته فكلما كان الصوت ارفع كان المغفرة بقدرها ازيد وهذا هو الظاهر وقيل هو كناية عن المبالغة في المغفرة ١٢ ف ١٣ قوله اقتد باضعفهم اي تابع اضعف المقتدين في تخفيف الصلوة من غير ترك شيء من الاركان والواجبات يريد تخفيف القراءة والتسبيح حتى لا يمل القوم وقيل لا تسرع حتى يبلغك اضعفهم ولا تطل حتى لا تشق عليه قاله ابن الملك ١٢ مرقاة

هٰذا اقبال ليلك وادبار نهارك واصوات دعاتك فاغفر لي رواه ابوداؤد والبيهقي في الدعوات الكبير

وعن ابي امامة او بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا اخذ في الاقامة فلما ان قال قد قامت الصلوٰة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها وقال في سائر الاقامة كنحو حديث عمر في الاذان رواه ابوداؤد وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة رواه ابوداؤد والترمذي وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتان لا تردان او قلما تردان الدعاء عند النداء وعند الباس حين يلحم بعضهم بعضا وفي رواية وتحت المطر رواه ابوداؤد والدارمي الا انه لم يذكر وتحت المطر وعن عبد الله بن عمرو قال رجل يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل تعطه رواه ابوداؤد

الفصل الثالث عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوٰة ذهب حتى يكون مكان الروحاء قال الراوي والروحاء من المدينة على ستة وثلثين ميلا رواه مسلم وعن علقمة بن وقاص قال اني لعند معوية اذ اذن مؤذنه فقال معاوية كما قال مؤذنه حتى اذا قال حي على الصلوٰة قال لاحول ولا قوة الا بالله فلما قال حي على الفلاح قال لاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقال بعد ذلك ما قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك رواه احمد وعن ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام بلال ينادي فلما سكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال مثل هٰذا يقينا دخل الجنة رواه النسائي وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع المؤذن يتشهد قال وانا وانا رواه ابوداؤد وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتاذينه في كل يوم ستون حسنة ولكل اقامة ثلثون حسنة رواه ابن ماجة وعنه قال كنا نؤمر بالدعاء عند اذان المغرب رواه البيهقي في الدعوات الكبير

باب فيه فصلان

الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت متفق عليه وعن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق رواه مسلم ولفظه الترمذي وعن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لي فقال اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما رواه البخاري وعنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني اصلي واذا حضرت الصلوٰة فليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم متفق عليه وعن ابي هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر سار ليلة حتى اذا ادركه الكرى عرس وقال لبلال اكلا لنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما تقارب

ل قوله هذا اشارة الى ما في الذهن وهو مبهم مفسر بالخبر قاله الطيبي وتبعه ابن حجر والظاهر انه اشارة الى الاذان لقوله اصوات آه ١٢ مرقاة ٢ قوله فاغفر لي اي بحق هذا الوقت الشريف والصوت المنيف وبه يظهر وجه تفريع المغفرة ومناسبة الحديث للباب انه يدل على ان وقت الاذان زمان استجابة الدعاء ١٢ مرقاة ٣ قوله فلما ان آه قال الطيبي لما يستدعي فعلا فالتقدير فلما انتهى الى ان قال واختلف في قال انه متعد او لازم فعلى الاول يكون مفعولا به وعلى الثاني يكون مصدرا انتهى وتبعه ابن حجر والاظهر ان لما ظرفية وان زائدة للتاكيد كما قال الله تعالى فلما ان جاء البشير كما قال صاحب الكشاف وغيره في قوله تعالى ولما ان جاءت رسلنا لوطا سيئ بهم ١٢ مرقات ٤ قوله في سائر الاقامة اي في جميع كلمات الاقامة غير اقامة الصلوٰة او قال في البقية مثل ما قال المقيم الا في الحيعلتين فانه قال فيه لاحول ولا قوة الا بالله ١٢ مر ٥ قوله عند النداء اي حين الاذان او بعده قوله وعند الباس اي الشدة والمحاربة مع الكفار قوله حين بدل من قوله وعند الباس او بيان ١٢ مرقاة ٦ قوله مكان الروحاء اي يكون الشيطان مثل الروحاء في البعد قوله قال الراوي المراد به ابوسفيان طلحة بن نافع المكي الراوي عن جابر ١٢ مرقاة ٧ قوله وانا وانا عطف على قول المؤذن بتقدير العامل اي وانا اشهد كما تشهد بالتاء والياء والتكرير في انا راجع الى الشهادتين قاله الطيبي والاظهر واشهد انا ويمكن ان يكون التكرار للتاكيد فيهما وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان مكلفا بان يشهد على رسالته كسائر الامة نقله ميرك عن الطيبي وقال فيه تامل ولعل وجهه ان التكليف غير مستفاد منه والله اعلم ثم اختلف في انه هل كان يتشهد مثلنا او يقول واشهد اني رسول الله والصحيح انه كان يتشهد كتشهدنا كما رواه مالك في الموطا ويؤيده خبر مسلم عن معاوية انه قال في اجابة المؤذن واشهد ان محمدا رسول الله الخ ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك فيجمع بانه كان يقول هذا تارة وذاك اخرى فلو قال المجيب ما هنا هل يحصل له اصل سنة الاجابة محل نظر والظاهر انه من خصوصياته لقوله من قال مثل قول المؤذن والمثل يحمل على حقيقته اللفظية نعم له ان يقول وانا اشهد ان لا اله الا الله الخ ١٢ مرقاة ٨ قوله باب بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف هو وقيل بالسكون على الوقف وفي المصابيح بدله فصل قاله ابن الملك وانما افرد هذا الفصل لان احاديثه كلها صحاح وليست فيه احاديث مناسبة بصحاح الباب السابق فكانت مظنة الافراد وقال ابن حجر هذا باب في متممات ما سبق في البابين قبله ١٢ مرقات ٩ قوله بليل اي فيه يعني للتهجد او للسحور لما ورد في خبر انه نهى عن الاذان قبل الفجر ١٢ مرقاة ١٠ قوله حتى ينادي ابن ام مكتوم يدل على انه كان هناك مؤذنان احدهما يؤذن قبل الفجر للتسحير والآخر بعد الفجر للصلوٰة والظاهر ان يكون الحال على ذلك في رمضان كان احدهما يؤذن وقت السحور والآخر للصلوٰة واخذ منه الشافعية انه يسن للصبح مؤذنان يؤذن واحد قبل الفجر من نصف الليل الثاني والآخر بعد الفجر في اول الوقت وعند الحنفية ايضا يجوز الاذان للتسحير ولكن فيه احتمال اللبس فتركه اولى الا ان يعرف الناس ١٢ ملتقط ١١ قوله حتى يقال له اصبحت الخ يستشكل هذا بانه لما كان يؤذن بعد الفجر واخبار الناس اياه به كيف جاز الاكل والشرب الى ذي الحين ويجاب بان المراد قاربت الصبح او المراد ينادي حتى تحقق الصبح ويوكل ويشرب قبيل ذلك ١٢ لمعات

الفجر استند بلال الی راحلته موجّه الفجر فغلبت[1] بلالا عیناه وهو مستند الی راحلته فلم یستیقظ
رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا بلال ولا احد من اصحابه حتی ضربتهم الشمس فکان رسول الله صلی الله علیه وسلم
اولهم[2] استیقاظا ففزع[3] رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ای بلال فقال بلال اخذ بنفسی الذی اخذ بنفسك
قال اقتادوا فاقتادوا رواحلهم شیئا ثم توضأ رسول الله صلی الله علیه وسلم وامر بلالا فاقام[4] الصلوٰة فصلی بهم الصبح
فلما قضی الصلوٰة قال من نسی الصلوٰة فلیصلها[5] اذا ذکرها فان الله تعالیٰ قال واقم الصلوٰة لذکری
رواه مسلم وعن ابی قتادة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اقیمت الصلوٰة فلا تقوموا حتی ترونی
قد خرجت متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اقیمت الصلوٰة فلا تأتوها
تسعون وأتوها تمشون وعلیکم السکینة فما ادرکتم فصلوا وما فاتکم فاتموا متفق علیه وفی روایة لمسلم فان
احدکم اذا کان یعمد الی الصلوٰة فهو فی صلوٰة وهذا الباب خال عن الفصل الثانی

الفصل الثالث

عن زید بن اسلم قال عرس رسول الله صلی الله علیه وسلم لیلة بطریق مکة ووکل بلالا ان
یوقظهم للصلوٰة فرقد بلال ورقدوا حتی استیقظوا وقد طلعت علیهم الشمس فاستیقظ القوم فقد فزعوا
فامرهم رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یرکبوا حتی یخرجوا من ذالك الوادی وقال ان هذا وادٍ به شیطان فرکبوا
حتی خرجوا من ذالك الوادی ثم امرهم رسول الله صلی الله علیه وسلم ان ینزلوا وان یتوضؤا وامر بلالا ان ینادی
للصلوٰة او یقیم فصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم بالناس ثم انصرف وقد رای[6] من فزعهم فقال یا ایها الناس ان الله
قبض ارواحنا ولو شاء لردها الینا فی حین غیر هذا فاذا رقد احدکم عن الصلوٰة او نسیها ثم فزع[7]
الیها فلیصلها کما کان یصلیها فی وقتها ثم التفت رسول الله صلی الله علیه وسلم الی ابی بکر الصدیق فقال
ان الشیطان اتی بلالا وهو قائم یصلی فاضجعه ثم لم یزل یهدئه[8] کما یهدء الصبی حتی نام ثم دعا
رسول الله صلی الله علیه وسلم بلالا فاخبر بلال رسول الله صلی الله علیه وسلم مثل الذی اخبر رسول الله صلی الله علیه وسلم
ابا بکر فقال ابو بکر اشهد انك رسول الله رواه مالك مرسلا وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی
الله علیه وسلم خصلتان معلقتان[9] فی اعناق المؤذنین للمسلمین صیامهم وصلاتهم رواه ابن ماجة

باب المساجد ومواضع[10] الصلوٰة

الفصل الاول

عن ابن عباس قال لما دخل النبی صلی الله علیه وسلم
البیت دعا فی نواحیه کلها ولم یصل حتی خرج منه فلما خرج رکع رکعتین فی قبل الکعبة وقال هذه
القبلة رواه البخاری ورواه مسلم عنه عن اسامة بن زید وعن عبد الله بن عمر رضی الله عنهما ان رسول
الله صلی الله علیه وسلم دخل الکعبة هو واسامة بن زید وعثمان بن طلحة الحجبی وبلال بن رباح فاغلقها علیه و
مکث فیها فسألت بلالا حین خرج ماذا صنع رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال جعل عمودا عن یساره
وعمودین عن یمینه وثلثة اعمدة وراءه وکان البیت یومئذ علی ستة اعمدة ثم صلی متفق علیه وعن ابی هریرة
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم صلوٰة فی مسجدی هذا خیر من الف صلوٰة فیما سواه الا المسجد الحرام متفق علیه وعن ابی سعید الخدری

---

[1] قوله فغلبت الخ قال الطیبی هذا عبارة عن النوم کان عینیه غالبتاه فغلبتاه علی النوم ثم کلامه وحاصله انه نام من غیر اختیار ۱۲ مرقاة [2] قوله اولهم استیقاظا قال الطیبی فی استیقاظ رسول الله صلی الله علیه وسلم قبل الناس ایماء الی ان النفوس الزکیة وان غلب علیها فی بعض الاحیان شیء من الحجب البشریة لکنها عن قریب تنزول وان کل من هو ازکی کان زوال حجبه اسرع ۱۲ مر [3] قوله ففزع رسول الله صلی الله علیه وسلم آه قال النووی فان قیل کیف ذهل النبی صلی الله علیه وسلم ونام عنها مع قوله علیه السلام فی جواب عائشة یا رسول الله اتنام قبل ان توتر ان عینی تنامان ولا ینام قلبی قلنا فیه وجهان اصحهما انه لا منافاة بینهما لان القلب انما یدرک الامور الباطنة کاللذة والالم وغیرها من الاحوال الباطنة ونحوها ولا یدرک المحسوسات مثل طلوع الفجر وغیره الا بواسطة الحواس وانما یدرک ذلک بالعین والعین نائمة والقلب یقظان والثانی انه کان له حالان ینام القلب تارة لیجری علیه الاحکام البشریة ویتعلم الناس منه الاحکام الشرعیة وهی نادرة واخری لا ینام فصارت بهذا الموضع حالة النوم ۱۲ مرقاة مع زیادة [4] قوله فاقام الصلوٰة ای لها قال ابن الملک وانما لم یؤذن لان القوم حضور قلت هذا خلاف المذهب من ان القوم ولو کانوا حضورا فالافضل اتیان الاذان والاقامة فالاولی ان یحمل علی بیان الجواز مع انه لا دلالة فیه علی نفی الاذان بل قد صرح فی روایات ابی داؤد بالاذان ولم یذکره الراوی فی هذه الروایة وسیأتی فی الفصل الثالث ۱۲ مر مع زیادة [5] قوله فلیصلها اذا ذکرها محمول علی ما اذا لم یکن وقت الذکر من الاوقات المنهیة فی حق الصلوٰة کوقت الطلوع والاستواء والغروب لورود النهی عن الصلوٰة فیها مطلقا بالاخبار الصحیحة وهو مذهب ابی حنیفة رح خلافا للشافعی رح نظرا الی اطلاق الحدیث وهو بظاهره یدل علی وجوب الترتیب بین الفائتة والوقتیة ۱۲ [6] قوله وقد رای من فزعهم ای ادرک بعض فزعهم او رای علیهم بعض آثار خوفهم من خشیتهم من الله تعالیٰ لما حسبوا ان فی النوم تقصیرا ای اما قول ابن حجر ای شیئا کثیرا کما دل علیه السیاق فغیر ظاهر من السیاق واللحاق ۱۲ مرقاة [7] قوله ثم فزع الیها قال الطیبی ضمن فزع معنی التجا فعدی بالی ای التجا الی الصلوٰة فزعا یعنی التجا من ترکها الی فعلها ونظیره قوله تعالیٰ ففروا الی الله ای مما سوی الله ۱۲ مرقاة [8] قوله یهدئه من الاهداء ای یسکنه وینومه فی النهایة الهدء السکون عن الحرکات من المشی والاختلاف فی الطریق ۱۲ مرقاة [9] قوله معلقتان قال الطیبی هو صفة خصلتان وللمسلمین خبر وصیامهم وصلاتهم بیان الخصلتین ولا اشکال ان المتبادر ان قوله معلقتان خبر ونکارة المبتدأ قد تکلمنا فیه مرارا ان المدار علی الافادة کما ذکره الرضی ثم بعدما اختاره الظاهر ان یجعل الخبر قوله صیامهم کما لا یخفی ۱۲ لمعات [10] قوله مواضع الصلوٰة تعمیم بعد تخصیص او عطف تفسیر والمسجد لغة محل السجود وشرعا المحل الموقوف للصلوٰة فیه وقیل الارض کلها لخبر جعلت لی الارض مسجدا ورد بان المراد بالمسجد فیه ما یجوز فیه الصلوٰة احترازا من بقیة الانام فانهم کانوا لا یجوز لهم الصلوٰة الا فی بیعهم وکنائسهم کما جاء فی روایة ۱۲ مرقاة [11] قوله الکعبة من الکعب وهو کل شیء علا وارتفع ومن ثمه ورد لا یزال کعبک عالیا وهو دعاء له بالشرف والعلو من کعب الفتاة فالکعبة سمیت بها وقیل لتکعیبها ای تربیعها هکذا یستفاد من النهایة لابن الاثیر ۱۲ [12] قال النووی اجمع اهل الحدیث علی الاخذ بروایة بلال لانه مثبت فوجب ترجیحه اما نفی اسامة فلعله لم یره لبعده مع خفة الصلوٰة وغلق الباب وهو الحق واما ابن عباس فلم یشهد الواقعة ولعله روی من اسامة ۱۲

قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تشد الرحال الا الیٰ ثلثۃ مساجد مسجد الحرام والمسجد الاقصیٰ ومسجدی هٰذا متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما بین بیتی ومنبری روضۃ من ریاض الجنۃ ومنبری علیٰ حوضی متفق علیہ **وعن** ابن عمر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یاتی مسجد قباء کل سبت ماشیاً وراکباً ویصلی فیہ رکعتین متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احب البلاد الی اللہ مساجدها وابغض البلاد الی اللہ اسواقها رواہ مسلم **وعن** عثمان رضی اللہ عنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من بنی للہ مسجداً بنی اللہ لہ بیتاً فی الجنۃ متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من غدا الی المسجد اور اح اعد اللہ لہ نزلہ من الجنۃ کلما غدا او راح متفق علیہ **وعن** ابی موسی الاشعری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اعظم الناس اجراً فی الصلوٰۃ ابعدهم فابعدهم ممشیً والذی ینتظر الصلوٰۃ حتی یصلیها مع الامام اعظم اجراً من الذی یصلی ثم ینام متفق علیہ **وعن** جابر قال خلت البقاع حول المسجد فاراد بنو سلمۃ ان ینتقلوا قرب المسجد فبلغ ذٰلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لهم بلغنی انکم تریدون ان تنتقلوا قرب المسجد قالوا نعم یا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اردنا ذٰلک فقال یا بنی سلمۃ دیارکم تکتب اثارکم دیارکم تکتب اثارکم رواہ مسلم **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سبعۃ یظلهم اللہ فی ظلہ یوم لا ظل الا ظلہ امام عادل وشاب نشأ فی عبادۃ اللہ ورجل قلبہ معلق بالمسجد اذا خرج منہ حتی یعود الیہ ورجلان تحابا فی اللہ اجتمعا علیہ وتفرقا علیہ ورجل ذکر اللہ خالیاً ففاضت عیناہ ورجل دعتہ امرأۃ ذات حسب وجمال فقال انی اخاف اللہ ورجل تصدق بصدقۃ فاخفاها حتی لا تعلم شمالہ ما تنفق یمینہ متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوٰۃ الرجل فی الجماعۃ تضعف علی صلوٰتہ فی بیتہ وفی سوقہ خمساً وعشرین ضعفاً وذٰلک انہ اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الی المسجد لا یخرجہ الا الصلوٰۃ لم یخط خطوۃ الا رفعت لہ بها درجۃ وحط عنہ بها خطیئۃ فاذا صلی لم تزل الملائکۃ تصلی علیہ ما دام فی مصلاہ اللّٰهم صل علیہ اللّٰهم ارحمہ ولا یزال احدکم فی صلوٰۃ ما انتظر الصلوٰۃ وفی روایۃ قال اذا دخل المسجد کانت الصلوٰۃ تحبسہ وزاد فی دعاء الملائکۃ اللّٰهم اغفر لہ اللّٰهم تب علیہ ما لم یؤذ فیہ ما لم یحدث فیہ متفق علیہ **وعن** ابی اسید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل احدکم المسجد فلیقل اللّٰهم افتح لی ابواب رحمتک واذا خرج فلیقل اللّٰهم انی اسئلک من فضلک رواہ مسلم **وعن** ابی قتادۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا دخل احدکم المسجد فلیرکع رکعتین قبل ان یجلس متفق علیہ **وعن** کعب بن مالک قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یقدم من سفر الا نهاراً فی الضحٰی فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلی فیہ رکعتین ثم جلس فیہ متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من سمع رجلاً ینشد ضالۃ فی المسجد فلیقل لا ردها اللہ علیک فان المساجد لم تبن لهٰذا رواہ مسلم **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اکل من

---

۱ قولہ لا تشد الرحال جمع رحلۃ وہو کور البعیر والمراد نفی فضیلۃ شدها وربطها قولہ الا الی ثلثۃ مساجد قیل نفی معناہ نہی ای لا تشدوا الی غیرها لان ما سوی الثلثۃ متساو فی الرتبۃ غیر متفاوت فی الفضیلۃ وکان الترحل الیہ ضائعاً تعباً وفی شرح المسلم للنووی قال ابو محمد یحرم شد الرحال الی غیر الثلثۃ وہو غلط وفی الاحیاء ذہب بعض العلماء الی الاستدلال بہ علی المنع من الرحلۃ لزیارۃ المشاهد وقبور العلماء والصالحین وما تبین لی ان الامر لیس کذٰلک بل الزیارۃ مامور بها لخبر کنت نهیتکم عن زیارۃ القبور الا فزوروها والحدیث انما ورد نهیاً عن الشد لغیر الثلثۃ من المساجد لتماثلها بل لا بلد الا وفیها مسجد فلا معنی للرحلۃ الی مسجد آخر واما المشاهد فلا تساوی بل برکۃ زیارتها علی قدر درجاتهم عند اللہ ثم لیت شعری هل یمنع ذٰلک القائل شد الرحال لقبور الانبیاء کابراہیم وموسیٰ ویحییٰ والمنع من ذٰلک فی غایۃ الاحالۃ فاذا جوز ذٰلک لقبور الانبیاء والاولیاء والعلماء فی معناهم فلا یبعد ان یکون ذٰلک من اغراض الرحلۃ کما ان زیارۃ العلماء فی الحیوۃ من المقاصد وقد ورد ذٰلک مصرحاً فی روایۃ احمد ولفظہ لا ینبغی للمطی ان یشد رحالہ الی مسجد ینبغی فیہ الصلوٰۃ غیر المسجد الحرام والمسجد الاقصیٰ ومسجدی ہذا کما فی عمدۃ القاری ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ ۲ قولہ ما بین بیتی ومنبری المراد بالبیت بیت سکناہ وقیل قبرہ لما جاء فی حدیث آخر ما بین قبری ومنبری ولا منافاۃ بینهما لان قبرہ فی بیتہ قیل ارادهما بینهما المحراب لانہ بین المنبر وبین بیتہ لان باب حجرتہ کان مفتوحاً الی المسجد فی روایۃ عند الطبرانی ما بین حجرتی ومصلای ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ روضۃ من ریاض الجنۃ قیل معناہ ان الصلوٰۃ والذکر فیما بینهما یؤدیان الی روضۃ من ریاض الجنۃ وہذا کما جاء فی الحدیث الجنۃ تحت ظلال السیوف یرید ان الجهاد یؤدی الی الجنۃ وفی الحدیث الجنۃ تحت اقدام الامهات ای برها وصلتها والتحمل عنها یوصل الی دار اللذات والحق انہ علی ظاہرہ وینقل ہذہ البقعۃ الی الجنۃ وقت قیام الساعۃ کما ورد فی الحجر الاسود ومقام ابراہیم کذٰلک کما ہو رأی الفحول من المحققین ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ ۔ ۴ قولہ ومنبری علی حوضی ای علی حافتہ فمن شهدہ مستمعاً الی ما ثبر کما بذلک الاثر شهد الحوض نبہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ان المنبر مورد القلوب الصادیۃ فی بیداء الجهالۃ کما ان الحوض مورد الاکباد الظامیۃ فی حر القیامۃ ویحتمل ان یراد بهذا الکلام ما لا یهتدی الیہ عقولنا اعنی کونہ حقیقۃ من الجنۃ علی ظاہرہ کذا نقلہ الطیبی وقال مالک الحدیث باق علی ظاہرہ والروضۃ قطعۃ نقلت من الجنۃ وستعود الیها ولیست کسائر الارض تفنی وتذہب قال ابن حجر وہذا علیہ الاکثر وہی من الجنۃ الآن حقیقۃ وان لم تمنع لحر الجوع لانها بصفۃ دار الدنیا وقد یعیدہ اللہ تعالی منبرہ علی حالہ فینصبہ علی حوضہ قال ابن حجر وہذا ہو الاولی ایضاً لان الاصل بقاء اللفظ علی ظاہرہ الممکن واللہ تعالی اعلم ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ ماشیاً وراکباً ہما حالان مترادفان والواو بمعنی او یعنی تارۃ وتارۃ ۱۲ م ۶ قولہ الی اللہ المراد بحب اللہ المساجد ارادۃ الخیر لاہلها وبالبغض خلافہ ۱۲ مرقاۃ ۷ قولہ بنی اللہ لہ بیتاً وفی نسخۃ زیادۃ مثلہ قال صاحب الروضۃ فی فتاویہ یحتمل ان یکون المراد بیتاً فضلہ علی بیوت الجنۃ کفضل المسجد علی بیوت الدنیا وان یکون معناہ مثلہ فی مسمی البیت واما الصفۃ فی السعۃ وغیرها فمعلوم فضلها فانها مما لا عین رأت ولا اذن سمعت ولا خطر علی قلب بشر کذا نقلہ السید عن الازہار ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ یصلی ای منفرداً قالہ ابن الملک او مع امام آخر غیر امامہ الافضل فی اول الوقت قالہ العسقلانی قولہ ثم ینام قال الطیبی ای من اخر الصلوٰۃ لیصلیها مع الامام فی الوقت الآخر اعظم اجراً من الذی یصلیها ولو مع امام آخر فی وقت الاختیار ولم ینتظر الامام ۱۲ مرقاۃ مع تصرف وزیادۃ ۹ قولہ وتفرقا علیہ ای الحب یعنی یحفظان الحب فی الحضور والغیبۃ ۱۲ ۱۰ قولہ ففاضت عیناہ ای سالت دموعہ وموضع عینیہ فی الاسناد مبالغۃ لا تخفی ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قولہ اذا دخل الخ لعل السر فی تخصیص الرحمۃ بالدخول والفضل بالخروج ان من دخل اشتغل بما یزلفہ الی ثوابہ او الی جنتہ فناسب ذکر الرحمۃ واذا خرج اشتغل بابتغاء الرزق فناسب ذکر الفضل کما قال اللہ تعالی فانتشروا فی الارض وابتغوا من فضل اللہ قالہ الطیبی ۱۲ مرقاۃ المفاتیح ۔

ثم تصحیح بکفرے گئی بار ا سے بیشوا باقدام بکور جہ دار جنت

هٰذہ الشجرة المُنْتِنَة فلا يقربنّ مسجدنا فان الملائكة تتاذّى مما يتاذى منه الانس متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البُزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها متفق عليه وعن ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عُرِضت علىّ اعمال امتى حسنها وسيئها فوجدت فى محاسن اعمالها الاذى يُماط عن الطريق ووجدت فى مساوى اعمالها النخاعة تكون فى المسجد لا تدفن رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوٰة فلا يبصق امامه فانما يناجى الله ما دام فى مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكًا وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها وفى رواية ابى سعيد تحت قدمه اليسرٰى متفق عليه وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى مرضه الذى لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارٰى اتخذوا قبور انبياءهم مساجد متفق عليه وعن جندب قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبياءهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد انى انهاكم عن ذٰلك رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا فى بيوتكم من صلوٰتكم ولا تتخذوها قبورًا متفق عليه

الفصل الثانى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة رواه الترمذى وعن طلق بن على قال خرجنا وفدًا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا معه واخبرناه ان بارضنا بيعة لنا فاستوهبناه من فضل طهوره فدعا بماء فتوضأ وتمضمض ثم صبّه لنا فى اداوة وامرنا فقال اخرجوا فاذا اتيتم ارضكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها بهٰذا الماء واتخذوها مسجدًا قلنا ان البلد بعيد والحر شديد والماء يُنشف فقال مدّوه من الماء فانه لا يزيده الا طيبًا رواه النسائى وعن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد فى الدور وان ينظف ويطيب رواه ابوداؤد والترمذى وابن ماجة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اُمرت بتشييد المساجد قال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارٰى رواه ابوداؤد وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ من اشراط الساعة ان يتباهى الناس فى المساجد رواه ابوداؤد والنسائى والدارمى وابن ماجة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عُرِضت علىّ اجور امتى حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علىّ ذنوب امتى فلم ار ذنبًا اعظم من سورة من القراٰن او اٰية اوتيها رجل ثم نسيها رواه الترمذى وابوداؤد وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بشّر المشّائين فى الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيٰمة رواه الترمذى وابوداؤد ورواه ابن ماجة عن سهل بن سعد وانس وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من اٰمن بالله واليوم الاٰخر رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى وعن عثمان بن مظعون قال يا رسول الله ائذن لنا فى الاختصاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خصى ولا اختصى انّ خصاء امتى الصيام فقال ائذن لنا فى السياحة قال ان سياحة امتى الجهاد فى سبيل الله فقال ائذن لنا فى الترهب فقال ان ترهب امتى الجلوس فى المساجد انتظار الصلوٰة رواه فى شرح السنة وعن عبد الرحمٰن بن عائش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ربى عزّ وجلّ فى احسن صورة قال فيم يختصم الملأ الاعلى قلت انت

ك۱ فلا يبصق امامه نهى وقيل نفى معناه النهى وظاهره انه عام فى المسجد وغيره اى لا يسقط البزاق امامه نحو القبلة وتخصيص القبلة مع استواء جميع الجهات بالنسبة الى الله تعالى للتعظيم ۱۲ مرقات ك۲ قوله يمينه ملكا يكتب الحسنات التى هى علامة الرحمة فهو اشرف ولهٰذا روعى جانب اليمين والتنكير للتعظيم وقد ورد انه امير على ملك اليسار لمنعه من كتابة السيئات الى ثلث ساعات لعله يرجع الى الطاعات ۱۲ مر ك۳ قوله قال فى مرضه الذى لم يقم منه الخ لما اعلمه الله بقرب اجله تخشى ان يفعل بعض امته بقبره الشريف ما فعلته اليهود والنصارٰى بقبور انبيائهم فنهى عن ذٰلك قال التوربشتى هو مخرج على الوجهين احدهما كانوا يسجدون لقبور الانبياء تعظيما لهم وقصد العبادة فى ذٰلك وثانيهما انهم كانوا يتحرون الصلوٰة فى مدافن الانبياء والتوجه الى قبورهم فى حالة الصلوٰة والعبادة لله نظرا منهم ان ذٰلك الصنيع اعظم موقعا عند الله لاشتماله على الامرين عبادة الله والمبالغة فى تعظيم الانبياء وكلا الطريقين غير مرضية اما الاول فشرك جلى واما الثانية فلما فيها من معنى الاشراك بالله عزّ وجلّ وان كان خفيا والدليل على ذم الوجهين قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبرى وثنا اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبياءهم مساجد والوجه الاول اظهر واشبه كذا قال التوربشتى وفى شرح الشيخ رح فعلم منه انه يحرم الصلوٰة الى قبر نبى او صالح تبركا واعظاما قال وبذٰلك صرح النووى وقال التوربشتى فاما اذا وجد بقربها موضع بنى للصلوٰة او مكان يسلم فيه المصلى عن التوجه الى القبور فانه فى فسحة من الامر وكذٰلك اذا صلى فى موضع قد اشتهر بان فيه مدفن نبى ولم ير للمقبر فيه علما ولم يكن قصده ما ذكرناه من العمل المتلبس بالشرك الخفى وفى شرح الشيخ مثله حيث قال وخرج بذٰلك اتخاذ مسجد بجوار نبى او صالح والصلوٰة عند قبره لا لتعظيمه والتوجه نحوه بل لحصول مدد منه حتى يكمل عبادته ببركة مجاورته لتلك الروح الطاهرة فلا حرج فى ذٰلك لما ورد ان قبر اسمٰعيل عليه السلام فى الحجر تحت الميزاب ان فى الحطيم بين الحجر الاسود وزمزم قبر سبعين نبيا ولم ينه احد عن الصلوٰة فيه انتهى وكلام الشارحين مطابق فى ذٰلك ۱۲ لمعات ك۴ قوله لعن الله اليهود الخ سبب لعنهم اما لانهم كانوا يسجدون لقبور انبيائهم تعظيما لهم وذٰلك هو الشرك الجلى واما لانهم كانوا يتخذون الصلوٰة لله تعالى فى مدافن الانبياء والسجود على مقابرهم حالة الصلوٰة نظرا منهم بذٰلك الى عبادة الله والمبالغة فى تعظيم الانبياء وذٰلك هو الشرك الخفى لتضمنه ما يرجع الى تعظيم مخلوق فيما لم يؤذن له فنهى النبى صلى الله عليه وسلم امته عن ذٰلك اما لمشابهة ذٰلك الفعل سنة اليهود او لتضمنه الشرك الخفى واما من اتخذ مسجدا فى جوار صالح او صلى فى مقبرة وقصد الاستظهار بروحه او وصول اثر ما من اثر عبادته اليه لا للتعظيم له والتوجه نحوه فلا حرج عليه الا ترى ان مرقد اسمٰعيل عليه السلام فى المسجد الحرام عند الحطيم ثم ان ذٰلك المسجد افضل مكان يتحرى المصلى لصلاته ۱۲ مرقاة ك۵ قوله من صلوٰتكم اى بعض صلوٰتكم التى هى النافلة مؤداة فى بيوتكم لقوله صلى الله عليه وسلم افضل صلوٰة المرء فى بيته الا المكتوبة فقوله من صلوٰتكم مفعول اول وفى بيوتكم مفعول ثان قدم عن الاول للاهتمام بشان البيوت وان من حقها ان يجعل لها نصيبا من الطاعات لتصير صورة كونها مأوى ومنقلبكم وليست كقبوركم التى لا تصلح لصلوٰتكم ولذا قال ولا تتخذوها قبورا بان تتركوا الصلوٰة فيها كما تتركونها فى المقابر شبه المكان الخالى عن العبادة بالقبر والغافل عنها بالميت ۱۲ مرقاة ك۶ قوله بين المشرق والمغرب قبلة يريد ما بين مشرق الشمس فى الشتاء وهو مطلع قلب العقرب ومغرب الصيف وهو مغرب السماك الرامح والظاهر انها قبلة اهل المدينة ومن كان فى جهتهم فانها واقعة بين المشرق والمغرب بخلاف قبلة اهل الهند فان قبلتهم بين الجنوب والشمال ۱۲ مرقاة وغيره ك۷ قوله فاكسروا اى غيروا محرابها وحولوه الى الكعبة قيل نحوه قوله ينشف يقال نشف الحوض الماء اذا شربه ۱۲ ك۸ قوله بتشييد المساجد شاد الحائط طلاه بالشيد وهو ما يطلى به حائط من جص ونحوه فى شرح الشيخ اى باعلاء بنائها وترويقها وزخرفتها ۱۲ ك۹ قوله رأيت الخ ان كان رؤيا منام كما فى رواية الطبرانى عن معاذ وسيجيئ فى الفصل الثالث فلا اشكال وان كان رؤية اليقظة كما فى اخرى فلا بد من التاويل وهو ان يراد بالصورة صفته او شانه او هو مخصوص به صلى الله عليه وسلم لا نعرف كيفيته ونؤمن بظاهره كما فى ليلة المعراج على القول المختار للسلف الصالحين ۱۲ ك۱۰ قوله فى احسن صورة ان كان حالا من الفاعل فلا محذور وان كان من المفعول فالمراد به الصفة او الشان واطلاق الصورة عليها شائع ۱۲ لمعات مع زيادة

اعلم قال فوضع[1] كفه بين كتفي فوجدت بردها[2] بين ثديي فعلمت[3] ما في السموٰت والارض وتلا وكذلك نري
ابراهيم ملكوت[4] السموٰت والارض وليكون[5] من الموقنين رواه الدارمي مرسلا وللترمذي نحوه عنه وعن ابن عباس
ومعاذ بن جبل وزاد فيه قال يا محمد هل تدري فيم[6] يختصم الملاء الاعلى قلت نعم في الكفارات والكفارات المكث[7]
في المساجد بعد الصلوات والمشي على الاقدام الى الجماعات وابلاغ الوضوء في المكاره فمن فعل ذلك عاش بخير
ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته امه وقال يا محمد اذا صليت فقل اللهم اني اسألك فعل الخيرات
وترك المنكرات وحب المساكين فاذا اردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون قال والدرجات افشاء
السلام واطعام الطعام والصلوٰة بالليل والناس نيام ولفظ هذا الحديث كما في المصابيح لم اجده عن
عبد الرحمن الا في شرح السنة **وعن** ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة كلهم ضامن[8] على الله
رجل خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرده بما نال من اجر او غنيمة
ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله ورجل دخل بيته[9] بسلام فهو ضامن على الله رواه ابو داؤد
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته متطهرا الى صلوٰة مكتوبة فاجره كاجر الحاج المحرم
ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر وصلوٰة على اثر صلوٰة لا لغو بينهما كتاب
في عليين رواه احمد وابو داؤد **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة
فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد[10] قيل وما الرتع يا رسول الله قال سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى المسجد لشيء فهو حظه رواه ابو داؤد
وعن فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد
صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح
لي ابواب فضلك رواه الترمذي واحمد وابن ماجة وفي روايتهما قالت اذا دخل المسجد وكذا اذا خرج قال بسم الله
والسلام على رسول الله بدل صلى على محمد وسلم وقال الترمذي ليس اسناده بمتصل وفاطمة بنت الحسين لم تدرك
فاطمة الكبرى **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تناشد الاشعار في
المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وان يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلوٰة في المسجد رواه ابو داؤد والترمذي
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله
تجارتك واذا رايتم من ينشد فيه ضالة فقولوا لا رد الله عليك رواه الترمذي والدارمي **وعن** حكيم بن حزام
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقاد في المسجد وان ينشد فيه الاشعار وان تقام فيه الحدود رواه ابو داؤد في
سننه وصاحب جامع الاصول فيه عن حكيم وفي المصابيح عن جابر **وعن** معوية بن قرة[11] عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن هاتين الشجرتين يعني البصل والثوم وقال من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال ان كنتم لا بد[12] آكليهما فاميتوهما
طبخا رواه ابو داؤد **وعن** ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام

---

[1] قوله فوضع كفه بين كتفي اي ربي كفه بين كتفي بتشديد الياء وهو كناية عن تخصيصه اياه بمزيد الفضل عليه وايصال الفيض اليه فان من شان المتلطف بمن يحنو عليه ان يضع كفه بين كتفيه تنبيها على انه يريد بذلك تكريمه وتائيده والاقدا كف ولا وضع حقيقة لانه تعالى منزه عما لا يليق بشانه ۱۲ مرقاة مع زيادة [2] قوله بردها اي برد راحة الكف يعني راحة لطفه قوله بين ثديي بالتثنية اي قلبي او صدري وهو كناية عن وصول ذلك الفيض الى قلبه ونزول الرحمة وانصباب العلوم عليه وتاثره عنه ورسوخه فيه واتقانه له يقال ثلج صدره واصابه برد اليقين لمن تيقن الشيء وتحققه ۱۲ مرقاة [3] قوله فعلمت اي بسبب وصول ذلك الفيض قوله ما في السموات والارض يعني ما اعلمه الله مما فيهما من الملائكة والاشجار وغيرهما وهو عبارة عن سعة علمه الذي فتح الله عليه ۱۲ مرقات [4] قوله ملكوت السموات هو فعلوت من الملك وهو اعظمه وهو عالم المعقولات اي الربوبية والالوهية ۱۲ مرقاة [5] قوله وليكون عطف على مقدر اي ليستدل بها علينا قال ابن حجر ويصح ان يكون علة لمحذوف اي فعلنا ذلك ليكون من الموقنين والجملة معطوفة على الجملة قبلها ۱۲ مر [6] قوله فيم يختصم الملا اي الاشراف الذين يملؤن المجالس والصدور عظمة واجلالا قوله الاعلى اي الملائكة المقربين وصفوا بذلك اما لعلو مكانهم واما لعلو مكانتهم عند الله تعالى واختصامهم اما عبارة عن تبادرهم الى اثبات تلك الاعمال والصعود بها الى السماء واما عن تقاولهم في فضلها وشرفها واما عن اغتباطهم الناس بتلك الفضائل لاختصاصهم بها وتشبيه تقاولهم في ذلك وما يجري بينهم في السوال والجواب بما يجري بين المتخاصمين ايماء الى ان في مثل ذلك فليتنافس المتنافسون ۱۲ مرقات [7] قوله المكث في المساجد اي بعد كل صلوٰة انتظار الصلوٰة اخرى او المراد به الاعتكاف او مطلق التوقف للاعتزال عن الخلق والاشتغال بالحق ۱۲ مرقاة [8] قوله كلهم ضامن على الله عدى الضمان بعلى تضمينا معنى الوجوب والمحافظة او الضامن بمعنى المضمون كدافق بمعنى المدفوق في قوله تعالى من ماء دافق وعاصم بمعنى معصوم في لا عاصم اليوم من امر الله على تاويل او هو بمعنى ذو ضمان كلابن وتامر وحاصل المعنى انه يجب على الله بمقتضى وعده الصادق ان يحفظ كلا من هؤلاء الثلثة من الضرر والخيبة والضياع والآفة وانما لم يذكر المضمون به في الثاني والثالث اكتفاء ولظهور المراد وهو الاجر والمثوبة على حسب ما يليق به من البركة والسلامة فان المراد بالرجل الذي دخل بيته بسلام المسلم على اهل بيته عند الدخول او الذي يلزم بيته طلبا للسلامة عن الفتن ۱۲ لمعات [9] قوله دخل بيته بسلام اي مسلما على اهله وقيل معناه سالما من الفتن وطالبا للسلامة منها فانه يامن ۱۲ مرقات [10] قوله قال المساجد لا ينافي الرواية الاخرى حلق الذكر لانها تصدق بالمساجد وغيرها فهي اعم وخصت المساجد هنا لانها افضل وجعل المساجد رياض الجنة بناء على ان العبادة فيها سبب للحصول في رياض الجنة ولمناسبة ذلك جعل القول بها رتعها ۱۲ مرقاة مع زيادة [11] قوله عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء ومعاوية هذا تابعي بصري ثقة من الطبقة الوسطى من التابعين مات سنة ثلث عشرة ومائة وابوه قرة بن اياس بن هلال المزني له صحبة ذكره في اللمعات ۱۲ [12] قوله لا بد في القاموس بده تبديدا فرقه ولا بد لا فراق ولا محالة وخبر لا محذوف والجملة معترضة ۱۲ - ؛ ـه وهو اسم لديوان الملائكة الحفظة ترفع اليه اعمال الصالحين - ؛

رواه ابوداؤد والترمذی والدارمی وعن ابن عمر قال نهٰی رسول الله صلے الله علیه وسلم ان یصلی فی سبعة مواطن فی المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطریق وفی الحمام وفی معاطن الابل وفوق ظهر بیت الله رواه الترمذی وابن ماجة وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلے الله علیه وسلم صلوا فی مرابض الغنم ولا تصلوا فی اعطان الابل رواه الترمذی وعن ابن عباس رضی الله عنهما قال لعن رسول الله صلی الله علیه وسلم زائرات القبور والمتخذین علیها المساجد والسرج رواه ابوداؤد والترمذی والنسائی وعن ابی امامة قال ان حبرا من الیهود سأل النبی صلے الله علیه وسلم ای البقاع خیر فسکت عنه وقال اسکت حتی یجئ جبرئیل فسکت وجاء جبرئیل علیه السلام فسأل فقال ما المسؤل عنها باعلم من السائل ولکن اسأل ربی تبارك وتعالٰی ثم قال جبرئیل یا محمد انی دنوت من الله دنوًا ما دنوت منه قط قال وکیف کان یا جبرئیل قال کان بینی وبینه سبعون الف حجاب من نور فقال شر البقاع اسواقها وخیر البقاع مساجدها رواه ابن حبان فی صحیحه عن ابن عمر

الفصل الثالث

عن ابی هریرة قال سمعت رسول الله صلے الله علیه وسلم یقول من جاء مسجدی هذا لم یأته الا لخیر یتعلمه او یعلمه فهو بمنزلة المجاهد فی سبیل الله ومن جاء لغیر ذلك فهو بمنزلة الرجل ینظر الی متاع غیره رواه ابن ماجة والبیهقی فی شعب الایمان وعن الحسن مرسلا قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یاتی علی الناس زمان یکون حدیثهم فی مساجدهم فی امر دنیاهم فلا تجالسوهم فلیس لله فیهم حاجة رواه البیهقی فی شعب الایمان وعن السائب بن یزید قال کنت نائما فی المسجد فحصبنی رجل فنظرت فاذا هو عمر بن الخطاب رضی الله عنه فقال اذهب فائتنی بهذین فجئته بهما فقال ممن انتما او من این انتما قالا من اهل الطائف قال لو کنتما من اهل المدینة لاوجعتکما ترفعان اصواتکما فی مسجد رسول الله صلے الله علیه وسلم رواه البخاری وعن مالك قال بنی عمر رحبة فی ناحیة المسجد تسمی البطیحاء وقال من کان یرید ان یلغط او ینشد شعرا او یرفع صوته فلیخرج الی هذه الرحبة رواه فی المؤطا وعن انس قال رأی النبی صلے الله علیه وسلم نخامة فی القبلة فشق ذلك علیه حتی رئی فی وجهه فقام فحکه بیده فقال ان احدکم اذا قام فی الصلوٰة فانما یناجی ربه وان ربه بینه وبین القبلة فلا یبزقن احدکم قبل قبلته ولکن عن یساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبصق فیه ثم رد بعضه علی بعض فقال او یفعل هکذا رواه البخاری وعن السائب بن خلاد وهو رجل من اصحاب النبی صلے الله علیه وسلم قال ان رجلا ام قوما فبصق فی القبلة ورسول الله صلے الله علیه وسلم ینظر فقال رسول الله صلے الله علیه وسلم لقومه حین فرغ لا یصلی لکم فاراد بعد ذلك ان یصلی لهم فمنعوه فاخبروه بقول رسول الله صلے الله علیه وسلم فذکر ذلك لرسول الله صلے الله علیه وسلم فقال نعم وحسبت انه قال انك قد اذیت الله ورسوله رواه ابوداؤد وعن معاذ بن جبل قال احتبس عنا رسول الله صلی الله علیه وسلم ذات غداة عن صلوٰة الصبح حتی کدنا نترائی عین الشمس فخرج سریعا فثوب بالصلوٰة فصلی رسول الله صلے الله علیه وسلم وتجوز فی صلوٰته فلما سلم دعا بصوته فقال لنا علی مصافکم کما

ك۱ قوله فی المزبلة ہی الموضع الذی یکون فیه الزبل وہو السرجین ومثله سائر النجاسات قوله والمجزرة بکسر الزای وتفتح وہی الموضع الذی تنحر فیه الابل وتذبح البقر والشاة نہی عنها لاجل النجاسة فیهما من الدماء والارواث ۱۲ مرقاة ك۲ قوله قارعة الطریق الاضافة بیانیة ای الطریق التی تقرعها الناس بارجلهم ای یدقونها ویمرون علیها وقیل ہی وسطها او اعلاها والمراد ہهنا نفس الطریق وکان القارعة بمعنے المقروعة او الصیغة للنسبة وانما یکره الصلوٰة فیها لاشتغال القلب بمرور الناس وتضییق المکان علیهم والقاعهم فی الاثم ان مروا بلا ضرورة والقاع نفسه فیه لو کان لهم ضرورة ۱۲ مرقاة وغیره ك۳ قوله معاطن الابل جمع معطن وہو موطن الابل ومبرکها حول الحوض کالعطن محرکة وجمعه اعطان وکذا الحکم فی سائر مبارکها ومواطنها ۱۲ مرقات ك۴ قوله وفوق ظهر بیت الله وانما یکره فوق ظهر بیت الله تادبا ولکنها جائزة عندنا لان القبلة ہواء البیت ولوالی السماء وعند الشافعی یبطل الا ان یکون بین یدیه سترة ۱۲ لمعات ك۵ قوله صلوا فی مرابض الغنم ہی کالمعاطن للابل والفرق لنفارة الابل المشوش للقلب المزیل للخشوع ولا کذلك الغنم فان فیها سکینة وبرکة وجاء فی الابل انها من الشیاطین وفی روایة ان لها اوابد کاوابد الوحش ومن المعروف ان الابل اذا توحش یتعذر استیناسه اذا عتق لا یتخلص من اسناده شیئ وحقده یضرب به المثل فلا یحصل الطمانینة للمصلی فی مبارك الابل واعلم انهم اختلفوا فی النهی عن الصلوٰة فی المواطن السبعة انه للتحریم او للتنزیه والثانی ہو الاصح ۱۲ لمعات مع زیادة ك۶ قوله زائرات القبور فی شرح السنة قیل ہذا کان قبل الترخیص فلما رخص دخل فی الرخصة الرجال والنساء وقیل بل نہی النساء عن زیارة القبور باق لقلة صبرهن وکثرة جزعهن اذا رأین القبور انتهی والمراد بالترخیص قوله صلی الله علیه وسلم کنت نهیتکم عن زیارة القبور الا فزوروها لانها تذکر الآخرة ۱۲ مرقاة ك۷ قوله والمتخذین علیها المساجد قال ابن الملك انما حرم اتخاذ المساجد علیها لان فی الصلوٰة فیها استنانا بسنة الیهود وقید علیها یفید ان اتخاذ المساجد بجنبها لا باس به ویدل علیه قوله علیه السلام لعن الله الیهود والنصاری الذین اتخذوا قبور انبیائهم وصالحیهم مساجد قوله والسرج جمع سراج والنهی عن اتخاذ السرج لما فیه من تضییع المال لانه لا نفع من السراج فیها ولانها من آثار جهنم واما للاحتراز عن تعظیم القبور کالنهی عن اتخاذ القبور مساجد ۱۲ مرقاة ك۸ قوله ما دنوت منه قط یعنی اذن لی ان اقرب منه تعالٰی اکثر مما قربت منه فی سائر الاوقات قال ابن الملك ولعل زیادة تقریبه منه فی ہذه المرة لتعظیم النبی صلی الله علیه وسلم وقد یزید المحب فی احترام رسول الحبیب لاجل الحبیب تم کلامه ولانه تقرب الیه تعالٰی لطلب العلم ووعده تعالٰی ان من تقرب الی شبرا اتقرب الیه باعا والله اعلم ۱۲ مرقاة ك۹ قوله سبعون الف حجاب من نور قالوا المراد به التکثیر لا التحدید وقوله من نور اشارة الی ان الحجب للملائکة نورانیة وہی حجب اسمائه وصفاته وافعاله وہی غیر متناهیة وان کانت اصول الصفات الحقیقیة سبعة او ثمانیة والملائکة محجوبون بنور المهابة والعظمة والجلال و الانسان منهم من حاله کذلك ومنهم من حجب بحجب ظلمانیة ۱۲ لم ك۱۰ قوله یکون حدیثهم فی مساجدهم قال ابن الهمام فی شرح الهدایة الکلام المباح فی المسجد مکروه تاکل الحسنات ۱۲ مرقات ك۱۱ قوله تسمی البطیحاء ہی مسیل واسع فیه دقاق الحصی وتسمیة الرحبة بها اما لسعتها او لوجود دقاق الحصی فیها ذکره فی اللمعات ۱۲ ك۱۲ قوله وان ربه بینه وبین القبلة معناه ان مقصده بالتوجه الی القبلة فیصیر بالتقدیر کان مقصوده بینه وبین القبلة ۱۲ مرقات ك۱۳ الاحتراز عن تعظیم القبور واتخاذها مساجد کما اتخذ الیهود قبور انبیائهم وصالحیهم مساجد فلعنوا کما ورد فی الحدیث ۱۲

۱ه قوله فاذا انا بربی وظاهر هذا الحدیث ان هذه الرؤیة فی النوم فلا یحتاج الی تاویل ۱۲ ۲ه قوله وضع کفه یحتمل ان یکون کنایة عن القدرة والارادة قوله برد انامله اے لذات آثاره قوله بین ثدیی
ای فی صدری او قلبی ۱۲ ۳ه قوله غیر مفتون وهو اشارة الی طلب العافیة واستدامة السلامة الی حسن الخاتمة ۱۲ مرقاة ۴ه قوله فی حیطان ای فی جنب الجدران لئلا یمر علیه مار ولا یشغله شیٔ ۱۲ ۵ه قوله
فی المسجد الاقصے یعنی مسجد بیت المقدس وسمی به لبعد المسافة بینه وبین الکعبة وقیل اقصے بالنسبة الی مسجد المدینة لانه بعید من مکة وبیت المقدس ابعد منه وقیل لانه لم یکن ورائه موضع عبادة برحل الیه وقیل لبعده

انتم ثم انفتل الینا ثم قال اما انی ساحدثکم ما حبسنی عنکم الغداة انی قمت من اللیل فتوضأت وصلیت
ما قدر لی فنعست فی صلوتی حتی استثقلت فاذا انا بربی تبارک وتعالٰی فی احسن صورة فقال یا محمد قلت لبیک
رب قال فیم یختصم الملأ الاعلٰی قلت لا ادری قالها ثلثا قال فرأیته وضع کفه بین کتفی حتی وجدت برد انامله
بین ثدیی فتجلی لی کل شیٔ وعرفت فقال یا محمد قلت لبیک رب قال فیم یختصم الملأ الاعلٰی قلت فی الکفارات
قال وما هن قلت مشی الاقدام الی الجماعات والجلوس فی المساجد بعد الصلوة واسباغ الوضوء حین الکریهات قال
ثم فیم قلت فی الدرجات قال وما هن قلت اطعام الطعام ولین الکلام والصلوة والناس نیام قال سل قلت
اللهم انی اسئلک فعل الخیرات وترک المنکرات وحب المساکین وان تغفرلی وترحمنی واذا اردت فتنة فی قوم فتوفنی
غیر مفتون واسئلک حبک وحب من یحبک وحب عمل یقربنی الی حبک فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انها حق
فادرسوها ثم تعلموها رواه احمد والترمذی وقال هذا حدیث حسن صحیح وسألت محمد بن اسمٰعیل عن هذا الحدیث
فقال هذا حدیث صحیح **وعن** عبد الله بن عمرو بن العاص قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اذا دخل المسجد اعوذ
بالله العظیم بوجهه الکریم وسلطانه القدیم من الشیطان الرجیم قال فاذا قال ذٰلک قال الشیطان حفظ منی
سائر الیوم رواه ابو داؤد **وعن** عطاء بن یسار قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اللهم لا تجعل قبری وثنا یعبد اشتد غضب
الله علٰی قوم اتخذوا قبور انبیاءهم مساجد رواه مالک مرسلا **وعن** معاذ بن جبل قال کان النبی صلی الله علیه وسلم
یستحب الصلوٰة فی حیطان قال بعض رواته یعنی البساتین رواه احمد والترمذی وقال هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من حدیث
الحسن ابن ابی جعفر قد ضعفه یحیی بن سعید وغیره **وعن** انس بن مالک قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم صلوٰة الرجل
فی بیته بصلوٰة وصلوٰته فی مسجد القبائل بخمس وعشرین صلوٰة وصلوٰته فی المسجد الذی یجمع فیه بخمسمائة صلوٰة
وصلوٰته فی المسجد الاقصٰی بخمسین الف صلوٰة وصلوٰته فی مسجدی بخمسین الف صلوٰة وصلوٰته فی المسجد الحرام
بمائة الف صلوٰة رواه ابن ماجة **وعن** ابی ذر قال قلت یا رسول الله ای مسجد وضع فی الارض اول قال المسجد
الحرام قال قلت ثم ای قال ثم المسجد الاقصٰی قلت کم بینهما قال اربعون عاما ثم الارض لک مسجد فحیث
ما ادرکتک الصلوٰة فصل متفق علیه

باب الستر

الفصل الاول **عن** عمر بن ابی سلمة قال رأیت رسول
الله صلی الله علیه وسلم یصلی فی ثوب واحد مشتملا به فی بیت ام سلمة واضعا طرفیه علٰی عاتقیه متفق علیه **وعن** ابی هریرة
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یصلین احدکم فی الثوب الواحد لیس علٰی عاتقیه منه شیٔ متفق علیه **وعنه** قال سمعت
رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من صلی فی ثوب واحد فلیخالف بین طرفیه رواه البخاری **وعن** عائشة قالت صلی رسول
الله صلی الله علیه وسلم فی خمیصة لها اعلام فنظر الی اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخمیصتی هٰذه الی ابی جهم وائتونی
بانبجانیة ابی جهم فانها الهتنی انفا عن صلوتی متفق علیه وفی روایة للبخاری قال کنت انظر الی علمها وانا فی الصلوٰة
فاخاف ان یفتننی **وعن** انس قال کان قرام لعائشة سترت به جانب بیتها فقال لها النبی صلی الله علیه وسلم امیطی عنا
قرامک هٰذا فانه لا یزال تصاویره تعرض لی فی صلوتی رواه البخاری **وعن** عقبة بن عامر قال اهدی لرسول الله

عن الاقذار والخبائث والمقدس المطهر عن ذلک ذکره فی المرقاة ۱۲ ۶ه قوله بمائة الف صلوٰة ای بالنسبة الی مسجد المدینة علی ما یدل علیه سیاق الکلام وبه یجمع بین الروایات ۱۲ مر ۷ه قوله قال اربعون عاما فیه اشکال لان الکعبة بناه ابراهیم علیه السلام والمسجد الاقصے بناه سلیمان علیه السلام وبینهما اکثر من الف سنة والاوجه فی الجواب ما نقل ابن الجوزی ان الاشارة فی الحدیث الی اول البناء ووضع اساس المسجد ولیس ابراهیم ع اول من بنی الکعبة ولا سلیمان ع اول من بنی بیت المقدس فقد روینا ان اول من بنی الکعبة آدم علیه السلام ثم انتشر ولده فی الارض فجائز ان یکون بعضهم قد وضع بیت المقدس ثم بنی ابراهیم ع الکعبة وقال الشیخ قد وجدت ما یشهد له فذکر ابن هشام ان آدم علیه السلام لما بنی الکعبة امره الله تعالٰی بالسیر الی بیت المقدس وان یبنیه فبناه ونسک فیه وبناء آدم علیه السلام البیت مشهور وایضا الاشکال مدفوع لان سلیمان علیه السلام مجدد لا مؤسس والذی اسسه هو یعقوب علیه السلام بعد بناء جده ابراهیم علیه السلام الکعبة بهذا المقدار ۱۲ مرقاة لملا علی قاری ۸ه قوله باب الستر ای ستر العورة فانه شرط لصحة الصلوة وان کان فی مکان خال وفی غیر حالة الصلوة یجب سترها عن اعین الناس ممن یحرم نظره ذکره فی اللمعات ۱۲ ۹ه قوله عمر بن ابی سلمة هو ربیب النبی صلی الله علیه وسلم وامه ام سلمة رض وابوه صحابی قرشی مخزومی ۱۲ مرقاة ۱۰ه قوله مشتملا بالنصب فی اکثر نسخ البخاری وفی روایة المستملی والحموی بالجر علی المجاورة او الرفع علی الحذف والمراد بالحذف ای حذف المبتدا ای وهو مشتمل قال الطیبی والاشتمال التوشح والمخالفة بین طرفی الثوب الذی القاه علی منکبه الایمن من تحت یده الیسری ویاخذ طرفه الذی القاه علی منکبه الایسر من تحت یده الیمنی ثم یعقدهما علی صدره ۱۲ الملتقط ۱۱ه قوله لیس علی عاتقیه منه شیٔ هو عدم الاشتمال المذکور (فی قول الطیبی) فانه علی تقدیر عدمه لا یامن من ان ینکشف عورة وقد یحتاج الی امساکه بیده فلا یتمکن من وضع یده الیمنی علی الیسری والنهی للتنزیه عند الثلثة والجمهور فانهم یقولون یجوز الصلوة اذا کان ساترا العورة لحصول الستر ولکن مع کراهة وعند الامام احمد وبعض السلف للتحریم عملا بظاهر الحدیث ۱۲ لمعات ۱۲ه قوله فی خمیصة قال فی النهایة الخمیصة هی ثوب خز او صوف معلم وقیل لا تسمی خمیصة الا ان تکون سوداء معلمة وکانت من لباس الناس قدیما وجمعها الخمائص واهداها الیه صلی الله علیه وسلم ابو جهم ۱۲ ۱۳ه قوله بانبجانیة ابی جهم هی بفتح الهمزة وسکون النون وکسر الموحدة وتفتح وتشدید التحتیة کساء لا علم له وانما طلب النبی صلی الله علیه وسلم انبجانیته لئلا یتاذی برد هدیته ۱۲ مرقات

۱ قوله فروج بفتح الفاء وتشديد الراء هو القباء الذی شق من خلفه قوله فلبسه قیل انه کان قبل التحریم ویجوز ان یحمل علی اول التحریم وانما لبسه استمالۃ او عن اہداء و هو المقوقس ملک الاسکندریه او غیره ولانه جاء فی روایة اخری انه صلی فی قباء دیباج ثم نزعه قال نهانی عنه جبرئیل علیه السلام ۱۲ مرقاۃ ۲ قوله انی رجل اصید المشهور انه بفتح الهمزة وکسر الصاد علی صیغة المضارع من صاد ه ووجهه ظاهر اذ من شأن الصیاد ان یخفف ثیابه لانه ربما یبعد الازار من العدو خلف الصید وقد یروی بفتح الهمزة وسکون الصاد وهو الذی فی عنقه علة لا یمکنه الالتفات معها هکذا قالوا وذکروا ان الاول انسب ولم یبینوا مناسبة المعنی الثانی فی الجملة مصححة لارادته ۱۲ لمعات ۳ قوله وازرره بضم الراء ای اشدده قوله ولو بشوکة قال الطیبی هذا اذا کان جیب القمیص واسعا یظهر منه عورته فعلیه ان یزره لئلا ینکشف العورة قال فی شرح شرعة الاسلام ومن آداب الصلوة زر القمیص بناء علی ان الصحیح ان ستر عورته عن نفسه لیس بشرط حتی لو کان محلول الجیب فنظر الی عورته لا یعید صلاته کذا فی التبیین وفی شرح المنیة افتی بعض المشائخ بانه اذا .. عورته تفسد صلوته وهو ظاهر الحدیث ۱۲ مرقاۃ ۴ قوله مسبل منفتح بعد صفة ای مرسله اسفل من الکعب تجبرا واختیالا قال القاضی السدل منهی عنه مطلقا وهو فی الصلوة اشنع واقبح ۱۲ مرقاۃ مع زیادة ۵ قوله فتوضأ انما امره بالوضوء لیعلم ان مرتکب معصیته لما اسبق فی نفوسهم ان الوضوء یکفر الخطایا ویزیل اسبابها کالغضب ونحوه کذا کذا فی شرح الشیخ وقال الطیبی لعل السر فی امره بالتوضی وهو طاهر ان یتفکر الرجل فی سبب ذلک الامر فیقف علی شناعة ما ارتکبه وان الله تعالی ببرکة امر رسول الله صلی الله علیه وسلم بطهارة الظاهر یطهر باطنه من التکبر والخیلاء لان الطهارة الظاهرة مؤثرة فی طهارة الباطن ذکره الشیخ فی اللمعات ۱۲ ۶ قوله الا بخمار بالکسر ما یغطی الراس وکل ما ستر شیئا فهو خماره کذا فی القاموس وقد جاء اطلاقه علی العمامة فی حدیث قیل ذلک مجاز وحقیقته ما یغطی به المرأة رأسها وفیه دلیل علی ان رأس المرأة عورة ۱۲ لمعات ۷ قوله یغطی الخ قال الاشرف فیه دلیل علی ان ظهر قدمیها عورة یجب ستره وفی شرح السنة قال الشافعی لو انکشف شئ مما سوی الوجه والیدین فعلیها الاعادة وفی شرح المنیة فی القدمین اختلاف المشائخ والاصح انهما لیستا بعورة کما ذکره فی المحیط وهو مختار صاحب الهدایة والکافی ولا فرق بین ظهر الکف وبطنه خلافا لما قیل ان بطنه لیس بعورة وظهره عورة قلت ظاهر الحدیث یؤید ما قیل وقال فی الخانیة الصحیح ان انکشاف ربع القدم یمنع جواز الصلوة کسائر الاعضاء التی هی عورة ۱۲ مرقاۃ ۸ قوله نهی عن السدل ذکر فی الهدایة هو ان یجعل ثوبه علی رأسه وکتفیه ثم یرسل اطرافه من جوانبه ونهی عنه لانه شعار المتکبرین وذی الخیلاء وفی النهایة هو ان یلتحف بثوبه ویدخل یدیه من داخل فیرکع ویسجد وهو کذلک وکانت الیهود تفعله فی صلوتهم فنهی عن التشبه بهم ۱۲ مرقاۃ ۹ قوله القوا نعالهم قال ابن الملک یجوز الصلوة فیها اذا کانا طاهرین خلافا للیهود فانهم لا یجوزونه وقال ابن دقیق العید فی هذا الحدیث دلیل علی جواز الصلوة فی النعال ولا ینبغی ان یؤخذ منه الاستحباب لان ذلک لا یدخل فی المعنی المطلوب من الصلوة ای احترام الصلوة قال الخطابی نقل عن الشافعی ان الادب خلع النعلین فی الصلاة وهو الحق عند الاحناف لا سیما فی زماننا ۱۲ مرقاۃ مع زیادة ۱۰ قوله فلیمسح حاصل مذهبنا انه اذا اصاب الخف او نحوه نجاسة ان کان لها جرم جف ومسحه بالتراب او الرمل علی سبیل المبالغة یطهر وهو المراد فی الحدیث .. .. وکذلک بالحک ان لم یکن لها جرم کالبول والخمر فلا بد من الغسل لاتفاق

صلی الله علیه وسلم فروج[۱] حریر فلبسه ثم صلی فیه ثم انصرف فنزعه نزعا شدیدا کالکاره له ثم قال لا ینبغی هذا للمتقین متفق علیه

الفصل الثانی عن سلمة بن الاکوع قال قلت یا رسول الله انی رجل اصید[۲] افاصلی فی القمیص الواحد قال نعم وازرره[۳] ولو بشوکة رواه ابوداود وروی النسائی نحوه وعن ابی هریرة قال بینما رجل یصلی مسبل[۴] ازاره قال له رسول الله صلی الله علیه وسلم اذهب فتوضأ[۵] فذهب وتوضأ ثم جاء فقال رجل یا رسول الله ما لک امرته ان یتوضأ قال انه کان یصلی وهو مسبل ازاره وان الله لا یقبل صلوة رجل مسبل ازاره رواه ابوداود وعن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقبل صلوة حائض الا بخمار[۶] رواه ابوداود والترمذی وعن ام سلمة انها سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم اتصلی المرأة فی درع وخمار لیس علیها ازار قال اذا کان الدرع سابغا یغطی[۷] ظهور قدمیها رواه ابوداود وذکر جماعة وقفوه علی ام سلمة وعن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن السدل[۸] فی الصلوة وان یغطی الرجل فاه رواه ابوداود والترمذی وعن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم خالفوا الیهود فانهم لا یصلون فی نعالهم ولا خفافهم رواه ابوداود وعن ابی سعید الخدری قال بینما رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی باصحابه اذ خلع نعلیه فوضعهما عن یساره فلما رأی ذلک القوم القوا نعالهم[۹] فلما قضی رسول الله صلی الله علیه وسلم صلوته قال ما حملکم علی القائکم نعالکم قالوا رأیناک القیت نعلیک فالقینا نعالنا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان جبرئیل اتانی فاخبرنی ان فیهما قذرا اذا جاء احدکم المسجد فلینظر فان رأی فی نعلیه قذرا فلیمسحه[۱۰] ولیصل فیهما رواه ابوداود والدارمی وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا صلی احدکم فلا یضع نعلیه عن یمینه ولا عن یساره فتکون عن یمین غیره الا ان لا یکون علی یساره احد ولیضعهما بین رجلیه وفی روایة او لیصل فیهما رواه ابوداود وروی ابن ماجة معناه

الفصل الثالث عن ابی سعید الخدری قال دخلت علی النبی صلی الله علیه وسلم فرأیته یصلی علی حصیر یسجد علیه قال ورأیته یصلی فی ثوب واحد متوشحا به رواه مسلم وعن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی حافیا ومنتعلا رواه ابوداود وعن محمد بن المنکدر قال صلی جابر فی ازار قد عقده من قبل قفاه وثیابه موضوعة علی المشجب[۱۱] فقال له قائل تصلی فی ازار واحد فقال انما صنعت ذلک لیرانی احمق مثلک وأینا کان له ثوبان علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم رواه البخاری وعن ابی بن کعب قال الصلوة فی الثوب الواحد سنة کنا نفعل مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا یعاب علینا فقال ابن مسعود انما کان ذاک اذا کان فی الثیاب قلة فاما اذا وسع الله فالصلوة فی الثوبین ازکی رواه احمد

باب السترة[۱۲]

الفصل الاول عن ابن عمر قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یغدو الی المصلی والعنزة[۱۳] بین یدیه تحمل وتنصب بالمصلی بین یدیه فیصلی الیها رواه البخاری وعن ابی جحیفة قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم بمکة وهو بالابطح[۱۴] فی قبة حمراء من ادم ورأیت بلالا اخذ وضوء رسول الله صلی الله علیه وسلم ورأیت الناس یبتدرون ذلک الوضوء فمن اصاب منه

رطبا کان او یابسا ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قوله علی المشجب بکسر المیم وفتح الجیم عیدان یضم رؤسها ویفرج بین قوائمها ویوضع علیها الثیاب وقد تعلق علیها الاسقیة لتبرید الماء ۱۲ نهایة ۱۲ قوله السترة ما ینصب قدام المصلی لیتمیز به موضع سجوده ولا یأثم المار بمروره وراءه طوله فی طول ذراع فصاعدا وغلظه اصبع ۱۲ لمعات ۱۳ قوله العنزة بفتحات اطول من العصا واقصر من الرمح فیه زج کزج الرمح وفی شرح الشیخ نحو ثلثة اذرع لها سنان کسنان الرمح کذا فی الصحاح ۱۲ لمعات ۱۴ قوله وهو بالابطح الابطح مسیل واسع فیه دقاق الحصی غلب علی المسیل الذی بین مکة ومنا اقرب الی مکة یکون فیه دقاق الحصی وتجمع علی البطاح والاباطح ویسمی المحصب ایضا لکثرة الحصباء فیه البطحاء ایضا اسم کذلک الموضع بتقدیر موصوف مؤنث ۱۲ لمعات

ــه قوله تمسح به ينالوا بركته صلى الله عليه وسلم قوله اخذ من بلل يد صاحبه قيل هذا يدل على ان الماء المستعمل طاهر وقيل هذا من خصائصه لذا اجمع الوطيه فشرب وبه نقله ابن الملك ۱۲ مرقاة ــه قوله يعرض راحلته اي ينيخها بالعرض من القبلة حتى تكون معترضة بينه وبين من يمر بين يديه من عرض العود على الاناء اذا وضعه عليه على العرض ۱۲ لمعات ــه قوله اذا هبت الركاب اي ذهب الابل الى الرعي او الاستسقاء بالفعل ۱۲ لم ــه قوله آخرته بالمد وكسر الخاء وفي نسخة بفتحات بلا مد وعجمة الخشبة التي يستند اليها الراكب ۱۲ مرقاة ــه قوله ولا يبال من مر وراء ذلك في شرح المنية يكره المرور بين يدي المصلي اذا لم يكن عنده حائل نحو السترة فانه لا يكره المرور من وراء الحائل وايضا انما يكره المرور عند عدم الحائل اذا مر في موضع سجوده

شيئاً تمسح به ومن لم يصب منه اخذ من بلل يد صاحبه ثم رأيت بلالاً اخذ عنزة فركزها وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمراً صلى الى العنزة بالناس ركعتين ورأيت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة متفق عليه وعن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرض راحلته فيصلي اليها متفق عليه وزاد البخاري قلت افرأيت اذا هبت الركاب قال كان يأخذ الرحل فيعدله فيصلي الى آخرته وعن طلحة بن عبيد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك رواه مسلم وعن ابي جهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيراً له من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوماً او شهراً او سنة متفق عليه وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى شئ يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان هذا لفظ البخاري ولمسلم معناه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب ويقي ذلك مثل مؤخرة الرحل رواه مسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وانا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة متفق عليه وعن ابن عباس قال اقبلت راكباً على اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد متفق عليه

الفصل الثاني

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فان لم يجد فلينصب عصاه فان لم يكن معه عصا فليخطط خطاً ثم لا يضره ما مر امامه رواه ابو داود وابن ماجة وعن سهل بن ابي حثمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلوته رواه ابو داود وعن المقداد بن الاسود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى عود ولا عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايمن او الايسر ولا يصمد له صمداً رواه ابو داود وعن الفضل بن عباس قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا ومعه عباس فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة وحمارة لنا وكلبة تعبثان بين يديه فما بالى بذلك رواه ابو داود وللنسائي نحوه وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلوة شئ وادرؤا ما استطعتم فانما هو شيطان رواه ابو داود

الفصل الثالث

عن عائشة قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي واذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم احدكم ما له في ان يمر بين يدي اخيه معترضاً في الصلوة كان لان يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطا رواه ابن ماجة وعن كعب الاحبار قال لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يخسف به خير له من ان يمر بين يديه وفي رواية اهون عليه رواه مالك وعن

عدم الحائل اذا مر في موضع سجوده وهو الاصح وهو مختار السرخسي وفي النهاية الاصح انه لو صلى صلوة الخاشعين بان يكون بصره حال قيامه الى موضع سجوده لا يقع بصره على المار لا يكره وهو مختار فخر الاسلام وقيل بقدر الصفين وقيل بقدر ثلثة اذرع وقيل بقدر خمسة اذرع وقيل بقدر اربعين ذراعا وقيل المسجد الصغير بقدر ذلك الكبير وقيل المسجد كالصحراء ورجح ابن الهمام ما ذكره في النهاية من غير تفصيل بين المسجد وغيره والله اعلم ۱۲ مرقاة ــه قوله فليدفعه اي ندبا وقيل وجوبا بالاشارة او وضع اليد على نحره وفي شرح المنية ويدرأ المار اذا اراد المرور في موضع سجوده او بينه وبين السترة بالاشارة او التسبيح لا بهما معا وقد نقل القاضي عياض الاتفاق على انه لا يحل له العمل الكثير في مدافعته ثم ظاهر الحديث دفع المار مطلقا من غير استثناء مجنون وصبي ۱۲ مرقات ــه قوله فليقاتله اي فليدفعه بالقهر ولا يجوز قتله كذا قاله علماؤنا وقال ابن حجر فان ابى الا بقتله فليقاتل وان افضى الى قتله اباه وفي رواية فان ابى فليقتله قال ابن الملك فان قتله عملا بظاهر الحديث في القصاص وفي الخطأ الدية وقال القاضي عياض فان دفعه بما يجوز فهلك فلا قود عليه باتفاق العلماء وهل تجب الدية ويكون هدرا فيه مذهبان للعلماء ۱۲ مرقاة ــه قوله تقطع الصلوة اي خشوعها وتدبرها لشغل القلب وكاد ان يؤدي الى القطع وانما خص هذه الثلثة لشدة التشغل في المرأة وملازمة الشياطين للحمار وغلظ النجاسة في الكلب والحق ان الشياطين لها مناسبة خاصة بالثلثة كما ورد في الحديث في حق كل منها والجمهور من الصحابة ومن بعدهم على انه لا يقطع شيء ... والمراد من الاحاديث الواردة المبالغة في الحث على نصب السترة وقيل يقطع الكلب الاسود والمرأة الحائض ... وتاويله عند الجمهور ما ذكر والحق ان المراد تقطع الوصلة التي تكون بين المصلي وبين ربه ... فالقطع ليس بحسب الاحكام الفقهية ويجوز الصلوة على كل حال ۱۲ لمعات مع زيادة ــه قوله فليخطط خطا وبه قال الشافعي في القديم ونفاه في الجديد لاضطراب الحديث وضعفه كذا في شرح الشيخ وعندنا الخط ليس بشيء بل كذا روي عن محمد وقد اخذ به بعض مشائخنا المتاخرين فقالوا يخط خطا ... فقد اختلفوا ... ثم اختلف في صفة الخط فقيل يجعل مثل الهلال وقيل يمد طولا الى جهة القبلة ... ۱۲ لمعات ــه قوله لا يقطع الشيطان اي لا يفوت عليه حضوره بالوسوسة والتمكن منها

اه استفيد منه ان السترة تمنع استيلاء الشيطان على المصلي وتمكنه من قلبه بالوسوسة اما كلا او بعضا بحسب صدق المصلي واقباله في صلوته على الله تعالى وان عدمها يمكن الشيطان بالوسوسة المار من ازالة عما هو بصدده من الخشوع والخضوع وتدبر القراءة ۱۲ مرقات ــه قوله ولا يصمد له صمدا اي لا يقصد قصدا مستويا بحيث يستقبله بما بين عينيه حذرا عن التشبه بعبادة الاصنام ۱۲ مرقاة ــه قوله في بادية المراد بالبادية ما يخرجون اليها من البلد ويضربون فيها الخيام ويقيمون كما هو عادة العرب ۱۲ لم ــه قوله غمزني اي عصرني بالكبس باليد قوله فقبضت جواب اذا وفيه اشارة الى ان المس بغير شهوة ناقض والاصل عدم الحائل ۱۲ مرقاة ــه اي الى شيء غير جدار من عصا وعنزة فان السترة ... رحمه الله ... الحديث باب السترة الامام

ابن عباس رضی اللہ عنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا صلی احدکم الی غیر السترۃ فانہ یقطع صلوٰتہ الحمار والخنزیر والیھودی والمجوسی والمرأۃ وتجزئ عنہ اذا مروا بین یدیہ علی قذفۃ بحجر رواہ ابوداؤد

باب صفة الصلوٰة

الفصل الاول

عن ابی ھریرۃ ان رجلا دخل المسجد ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جالس فی ناحیۃ المسجد فصلی ثم جاء فسلم علیہ فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعلیک السلام ارجع فصل فانک لم تصل فرجع فصلی ثم جاء فسلم فقال وعلیک السلام ارجع فصل فانک لم تصل فقال فی الثالثۃ او فی التی بعدھا علمنی یا رسول اللہ فقال اذا قمت الی الصلوٰۃ فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلۃ فکبر ثم اقرأ بما تیسر معک من القراٰن ثم ارکع حتی تطمئن راکعا ثم ارفع حتی تستوی قائما ثم اسجد حتی تطمئن ساجدا ثم ارفع حتی تطمئن جالسا ثم اسجد حتی تطمئن ساجدا ثم ارفع حتی تطمئن جالسا وفی روایۃ ثم ارفع حتی تستوی قائما ثم افعل ذلک فی صلوٰتک کلھا متفق علیہ وعن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یستفتح الصلوٰۃ بالتکبیر والقراءۃ بالحمد للہ رب العٰلمین وکان اذا رکع لم یشخص رأسہ ولم یصوبہ ولکن بین ذلک وکان اذا رفع رأسہ من الرکوع لم یسجد حتی یستوی قائما وکان اذا رفع رأسہ من السجدۃ لم یسجد حتی یستوی جالسا وکان یقول فی کل رکعتین التحیۃ وکان یفرش رجلہ الیسری وینصب رجلہ الیمنی وکان ینھی عن عقبۃ الشیطان وینھی ان یفترش الرجل ذراعیہ افتراش السبع وکان یختم الصلوٰۃ بالتسلیم رواہ مسلم وعن ابی حمید الساعدی قال فی نفر من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انا احفظکم لصلوٰۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رأیتہ اذا کبر جعل یدیہ حذاء منکبیہ واذا رکع امکن یدیہ من رکبتیہ ثم ھصر ظھرہ فاذا رفع رأسہ استوی حتی یعود کل فقار مکانہ فاذا سجد وضع یدیہ غیر مفترش ولا قابضھما واستقبل باطراف اصابع رجلیہ القبلۃ فاذا جلس فی الرکعتین جلس علی رجلہ الیسری ونصب الیمنی فاذا جلس فی الرکعۃ الاٰخرۃ قدم رجلہ الیسری ونصب الاخری وقعد علی مقعدتہ رواہ البخاری وعن ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یرفع یدیہ حذو منکبیہ اذا افتتح الصلوٰۃ واذا کبر للرکوع واذا رفع رأسہ من الرکوع رفعھما کذلک وقال سمع اللہ لمن حمدہ ربنا لک الحمد وکان لا یفعل ذلک فی السجود متفق علیہ وعن نافع ان ابن عمر کان اذا دخل فی الصلوٰۃ کبر ورفع یدیہ واذا رکع رفع یدیہ واذا قال سمع اللہ لمن حمدہ رفع یدیہ واذا قام من الرکعتین رفع یدیہ ورفع ذلک ابن عمر الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم رواہ البخاری وعن مالک بن الحویرث قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا کبر رفع یدیہ حتی یحاذی بھما اذنیہ واذا رفع رأسہ من الرکوع فقال سمع اللہ لمن حمدہ فعل مثل ذلک وفی روایۃ حتی یحاذی بھما فروع اذنیہ متفق علیہ وعنہ انہ رأی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی فاذا کان فی وتر من صلوٰتہ لم ینھض حتی یستوی قاعدا رواہ البخاری وعن وائل بن حجر انہ رأی النبی صلی اللہ علیہ وسلم رفع یدیہ حین دخل فی الصلوٰۃ کبر ثم التحف بثوبہ ثم وضع یدہ الیمنی علی الیسری فلما اراد ان یرکع اخرج یدیہ من الثوب ثم رفعھما وکبر فرکع فلما قال سمع اللہ لمن حمدہ رفع یدیہ فلما سجد سجد بین کفیہ رواہ مسلم وعن سھل بن سعد قال کان الناس یؤمرون ان یضع الرجل الید الیمنی علی ذراعہ الیسری فی الصلوٰۃ رواہ البخاری وعن ابی ھریرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

ا قولہ صفة الصلوٰة والمراد بہا جنس صفتہا الشاملة للارکان والواجبات والسنن والمستحبات قال ابن الہمام قیل الصفة والوصف فی اللغة واحد وفی عرف المتکلمین بخلافہ والتحریر ان الوصف ذکر ما فی الموصوف من الصفة والصفة ما ہی فیہ ثم المراد ہنا بصفة الصلوٰة الاوصاف النفسیة لہا وہی الاجزاء الفعلیة الصادقة علی الخارجیة التی ہی اجزاء الہویة من القیام الجزئی والرکوع والسجود ۱۲ مرقاة ۲ قولہ عن ابی ہریرة ان رجلا قال العسقلانی ہو خلاد بن رافع الانصاری جاء مدنا استشہد ببدر فعلیہ تکون القصة قبلا ولا یشکل علیہ روایة ابی ہریرة القصة مع انہ انما اسلم سنة سبع ووقعة بدر کانت فی الثانیة ان ابا ہریرة رواہا عن بعض الصحابة الذین شاہدوہا ۱۲ مرقاة ۳ قولہ فانک لم تصل قال ابن الملک فی قولہ لم تصل نفی لکمال الصلوٰة عند ابی حنیفة ومحمد وعند ابی یوسف نفی لجوازہا قلت وکذلک عند الشافعی لکن تقریرہ علی صلاتہ کرات یؤید کونہ لنفی الکمال لا الصحة فانہ یلزم منہ ایضا الامر بعبادة فاسدة مرات وانما ارجعہ ثلاث مرات لیتنبہ ہو بنفسہ اولزیادة الاہتمام والتنبیہ وانما سکت علیہ لانہ کان یاتی بالارکان وکان یترک الا الواجب ای تعدیل الارکان وہو لا ینافی الادراء وان کان مع النقصان کما یدل علیہ الحدیث بتمامہ عند الترمذی وغیرہ وراجع الی التضمیة ۱۲ مرقاة ۴ قولہ بما تیسر معک من القراٰن فی ہذا الحدیث کما فی آیة فاقرءوا ما تیسر من القراٰن دلیل علی ان قراءة الفاتحة لیست برکن وما دون الآیة غیر مراد اجماعا فبقی الآیة وما فوقہا مطلقا وبہ اخذ ابو حنیفة ومن قال ان المراد بما تیسر الفاتحة فعلیہ البیان ۱۲ مرقاة ۵ قولہ حتی تطمئن الاطمینان فیہا فرض عند الشافعی وابی یوسف وسنة وعند ابی حنیفة ومحمد وفی روایة صحیحة واجب عندہما وہو المعتمد ۱۲ مر ۶ قولہ عقبة الشیطان ای الاقعاء فی الجلسات بین السجدتین وہو ان یضع الیتیہ علی عقبیہ ورکبتاہ علی الارض وہو مکروہ تنزیہا ویجوز عند العذر واما الاقعاء کاقعاء الکلب وہو ان یضع الیتیہ ویدیہ علی الارض وینصب ساقیہ فہو مکروہ تحریما ۱۲ ۷ قولہ کان یرفع یدیہ اخذ الشافعی بہذا الحدیث وغیرہ انہ لیس لکل مصل ان یکبر ویرفع لسائر الانتقالات ولیس فی غیر التحریمة رفع ید عند ابی حنیفة لخبر مسلم عن جابر بن سمرة رض قال خرج علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال مالی اراکم رافعی ایدیکم کانہا اذناب خیل شمس اسکنوا فی الصلوٰة وعلیک بالمراجعة الی التضمیة ۱۲ مرقاة ۸ قولہ حتی یستوی قاعدا ای حتی یقرب الی القعود وقال ابن الملک وقیل ای یجلس للاستراحة قال القاضی ہذا دلیل علی جلسة الاستراحة قال ابن الہمام ولنا حدیث ابی ہریرة قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ینہض فی الصلوٰة علی صدور قدمیہ اخرجہ الترمذی وقال علیہ العمل عند اہل العلم واخرج ابن ابی شیبة عن ابن مسعود انہ کان ینہض فی الصلوٰة علی صدور قدمیہ واخرج نحوہ عن علی وکذا عن ابن عمر وابن الزبیر وکذا عن عمر واخرج عن الشعبی قال کان عمر وعلی واصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ینہضون فی صلوٰتہم علی صدور اقدامہم واخرج عن النعمان بن ابی عیاش قال ادرکت غیر واحد من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان اذا رفع احدہم من السجدة الثانیة فی الرکعة الاولی والثالثة نہض کما ہو ولم یجلس فقد اتفق اکابر الصحابة الذین کانوا اقرب الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واشد اتباعا لاثرہ والزم لصحبتہ من مالک بن الحویرث علی ما قال فوجب تقدیمہ ۱۲ مرقاة ۹ قولہ سہل بن سعد انصاری خزرجی من بنی ساعدة وہو آخر من مات من الصحابة من المدینة وکان لہ خمس عشرة سنة حین مات النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاة ۱۰ قولہ علی ذراعہ الیسری قال ابن الہمام وعن علی من السنة فی الصلوٰة وضع الکف علی الکف تحت السرة رواہ ابو داؤد واحمد وفی روایة علقمة بن وائل عن ابیہ یضع یمینہ علی شمالہ تحت السرة وقال الحافظ بن قطلوبغا فی التخریج ہذا سند جید وقال ابو الطیب المدنی فی شرح الترمذی ہذا حدیث قوی من حیث السند وقال السندی فی طوالع الانوار رجالہ ثقات . راجع آثار السنن للعلامة النیموی ۱۲ ما نقلنا ۱۱ وہو نص علی ان البسملة لیست جزءا من الفاتحة ولا یجہر بہا کما یقول الاحناف وان شئت تفصیل الکلام فیہ فعلیک بمراجعة تعلیق الصبیح فانہ اشبع الکلام فیہ ۱۲ ۱۲ وہو یدل علی الافتراش وینفی التورک وتخصیصہ بالقعدة الاولی بعید جدا فانہا قالت وکان یقول فی کل رکعتین التحیة الخ فکما ان ذکر القعدة اعنی التحیة لا یختص بالقعدة الاولی کذلک بیئة القعود لا یختص بالاولی ولذلک بینت الرکعتین وترکت الاخریین ولو کان اشارة الیہما وما کان مختصا بالقعدة الاخیرة بینتہ اخرا وقالت وکان یختم الصلوٰة بالتسلیم فلو کانت القعدة الاخیرة مختلفة عن الاولی فی صفة القعود لبینتہا البتة فالحدیث نص علی سنیة الافتراش فی القعدتین کما صرح بہ ابن عمر فی موطا مالک ومحمد بکلمة الحصر وقال انما سنة الصلوٰة ان تنصب رجلک الیمنی وتثنی رجلک الیسری وفی روایة النسائی قال من سنة الصلوٰة ان تنصب القدم الیمنی واستقبالہ باصابعہا القبلة والجلوس علی الیسری وروی البخاری فی صحیحہ انما سنة الصلوٰة ان تنصب رجلک الیمنی وتثنی رجلک الیسری وکذا روی الترمذی عن وائل بن حجر وقال حدیث صحیح واما روایة ابی حمید الآتی فہو معلول کما بین الطحاوی وان صح فہو محمول علی العذر ای لعذر ای بعد ما بدن صلی اللہ علیہ وسلم وکبر ولذا اختار ابو حنیفة الافتراش فی القعدتین واللہ اعلم ۱۲ ۱۳ ذکر الطیبی ان الشافعی حین دخل مصر سئل عن کیفیة رفع الیدین عند التکبیر فقال یرفع المصلی بحیث یکون کفاہ حذاء منکبیہ وابہاماہ شحمتی اذنیہ واطراف اصابعہ حذاء فروع اذنیہ عملا بجمیع الروایات الواردة وہو عین ما قالہ ابو حنیفة واختارہ الاحناف ۱۲

۱ قولہ افضل الصلوٰة طول القنوت ای افضل ارکان الصلوٰة نافعا با طول القیام او افضل الصلوٰة صلوٰة فیہا القنوت والقنوت یجئ لمعان کثیرة فی القاموس القنوت الطاعة والسکوت والدعاء والقیام فی الصلوٰة والامساک عن الکلام واقنت دعا علی عدوہ واطال القیام فی صلوتہ وادام الحج وادام التغزو وتواضع للہ والاکثرون علی ان المراد فی الحدیث القیام وقد وقع الاختلاف بین العلماء فی ان القیام افضل والسجود فقال طائفة منہم القیام افضل وبہ یقول ابوحنیفة والشافعی فیکون تطویلہ وتکمیلہ اہم لانہ ادخل فی الخدمة والمشقة والقیام بہا اکثر لانہ صلی اللہ علیہ وسلم کان فی صلوٰة اللیل یطول قیامہ ولو کان السجود افضل لکان طولہ ولان الذکر الذی شرع فی القیام افضل الاذکار وہو القرآن فیکون ہذا الرکن افضل الارکان ولقولہ علیہ السلام افضل الصلوٰة طول القنوت والمراد بالقنوت ہہنا القیام بالاتفاق (قال ابن الملک استدل بہ ابوحنیفة والشافعی) وقالت طائفة السجود افضل لانہ ورد فی الحدیث اقرب ما یکون العبد من ربہ وہو ساجد ولقولہ صلی اللہ علیہ وسلم لمن سأل مرافقتہ فی الجنة اعنی بکثرة السجود ولان السجود ادل علی الذلة والخضوع وقال بعضہم فی صلوٰة اللیل طول القیام افضل وفی النہار کثرة الرکوع والسجود (وہو اقرب الی الحدیث) وقیل ہما متساویان ذکرہ فی اللمعات ۱۲ مع زیادة ۲ قولہ بہما ای بکفیہ یکون رؤس الاصابع بحذاء اذنیہ ۱۲ مرقاة ۳ قولہ ثم یرفع آہ اخذ الشافعی بہذا الحدیث وغیرہ انہ یسن لکل مصل ان یکبر ویرفع لسائر الانتقالات ولیس فی غیر التحریمة رفع عند ابی حنیفة لما رواہ عن حماد عن ابراہیم عن علقمة والاسود عن عبد اللہ بن مسعود ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان لا یرفع یدیہ الا عند الافتتاح ثم لا یعود ذکرہ ابن الہمام فی شرحہ للہدایة وفی مسلم عن جابر ابن سمرة قال خرج علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ما لی اراکم رافعی ایدیکم کانہا اذناب خیل شمس اسکنوا فی الصلوٰة واما الاعتراض البخاری بان ہذا الرفع کان فی التشہد لان عبد اللہ بن القبطیة قال سمعت جابر بن سمرة یقول کنا اذا صلینا خلف النبی صلی اللہ علیہ وسلم قلنا السلام علیکم السلام علیکم واشار بیدہ الی الجانبین فقال ما بال ہؤلاء یومئون بایدیہم کانہا اذناب خیل شمس انما یکفی احدہم ان یضع یدہ علی فخذہ ثم یسلم علی اخیہ من عن یمینہ ومن عن شمالہ فمدفوع بان الظاہر انہما حدیثان لان الذی یرفع یدیہ حال التسلیم لا یقال لہ اسکن فی الصلوٰة وبانہ قد صرح مسلم فی الحدیث الاول عن تمیم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال خرج علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال الخ وفی روایة ابی داؤد قال دخل علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والناس رافعوا ایدیہم فی الصلوٰة فقال الخ وفی روایة النسائی ونحن رافعوا ایدینا فی الصلوٰة فقال الخ وہذہ الروایات تدل علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یکن یصلی معہم حینئذ وفی روایة عبد اللہ بن القبطیة کنا اذا صلینا خلف النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخ فہی تدل علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم یصلی معہم فکیف یمکن ان یکون الواقعتان والحدیثان واحدا والذی حمل البخاری واتباعہ علی الاعتراض لیس الا اتحاد الراوی اعنی جابر بن سمرة ووحدة التشبیہ اعنی کانہا اذناب الخ وما ہذا الا نصرة المذہب وحمایتہ والحق انہما واقعتان وحدیثان علیحدة واللہ اعلم وبان العبرة للفظ وہو قولہ اسکنوا لا بسببہ وہو الایماء حال التسلیم وفی شرح الہدایة لابن الہمام اجتمع الامام ابوحنیفة مع الاوزاعی بمکة فی دار الحناطین فقال الاوزاعی ما لکم لا ترفعون ایدیکم عند الرکوع والرفع منہ فقال لانہ لم یصح عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیہ شیء ای لم یصح معنی اذ ہو معارض الا فاسنادہ صحیح فقال الاوزاعی کیف لم یصح وقد حدثنی الزہری عن سالم عن ابیہ عن ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یرفع یدیہ اذا افتتح الصلوٰة وعند الرکوع وعند الرفع منہ فقال ابوحنیفة حدثنا حماد عن ابراہیم عن علقمة والاسود عن عبد اللہ بن مسعود ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان لا یرفع یدیہ الا عند الافتتاح ثم لا یعود فقال الاوزاعی احدثک عن الزہری عن سالم عن ابیہ وتقول حدثنی حماد عن ابراہیم فقال ابوحنیفة کان حماد افقہ من الزہری وکان ابراہیم افقہ من سالم وعلقمة لیس بدون ابن عمر فی الفقہ وان کان لابن عمر صحبة فالاسود لہ فضل کثیر وعبد اللہ عبد اللہ فسکت الاوزاعی ۱۲ مرقاة مع زیادة

اذا قام الی الصلوٰة یکبر حین یقوم ثم یکبر حین یرکع ثم یقول سمع اللّٰہ لمن حمدہ حین یرفع صلبہ من الرکعة ثم یقول وھو قائم ربنا لک الحمد ثم یکبر حین یھوی ثم یکبر حین یرفع راسہ ثم یکبر حین یسجد ثم یکبر حین یرفع راسہ ثم یفعل ذلک فی الصلوٰة کلھا حتی یقضیھا ویکبر حین یقوم من الثنتین بعد الجلوس متفق علیہ **وعن** جابر قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم افضل الصلوٰة طول القنوت رواہ مسلم

الفصل الثانی عن ابی حمید الساعدی قال فی عشرة من اصحاب النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم انا اعلمکم بصلوٰة رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قالوا فاعرض قال کان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذا قام الی الصلوٰة رفع یدیہ حتی یحاذی بھما منکبیہ ثم یکبر ثم یقرأ ثم یکبر ویرفع یدیہ حتی یحاذی بھما منکبیہ ثم یرکع ویضع راحتیہ علی رکبتیہ ثم یعتدل فلا یصبی راسہ ولا یقنع ثم یرفع راسہ فیقول سمع اللّٰہ لمن حمدہ ثم یرفع یدیہ حتی یحاذی بھما منکبیہ معتدلا ثم یقول اللّٰہ اکبر ثم یھوی الی الارض ساجدا فیجافی یدیہ عن جنبیہ ویفتح اصابع رجلیہ ثم یرفع راسہ ویثنی رجلہ الیسری فیقعد علیھا ثم یعتدل حتی یرجع کل عظم فی موضعہ معتدلا ثم یسجد ثم یقول اللّٰہ اکبر ویرفع ویثنی رجلہ الیسری فیقعد علیھا ثم یعتدل حتی یرجع کل عظم الی موضعہ ثم ینھض ثم یصنع فی الرکعة الثانیة مثل ذلک ثم اذا قام من الرکعتین کبر ورفع یدیہ حتی یحاذی بھما منکبیہ کما کبر عند افتتاح الصلوٰة ثم یصنع ذلک فی بقیة صلوٰتہ حتی اذا کانت السجدة التی فیھا التسلیم اخر رجلہ الیسری وقعد متورکا علی شقہ الایسر ثم سلم قالوا صدقت ھکذا کان یصلی رواہ ابوداؤد والدارمی والترمذی وابن ماجة معناہ وقال الترمذی ھذا حدیث حسن صحیح وفی روایة لابی داؤد من حدیث ابی حمید ثم رکع فوضع یدیہ علی رکبتیہ کانہ قابض علیھما ووتر یدیہ فنحاھما عن جنبیہ وقال ثم سجد فامکن انفہ وجبھتہ الارض ونحی یدیہ عن جنبیہ ووضع کفیہ حذو منکبیہ وفرج بین فخذیہ غیر حامل بطنہ علی شیء من فخذیہ حتی فرغ ثم جلس فافترش رجلہ الیسری واقبل بصدر الیمنی علی قبلتہ ووضع کفہ الیمنی علی رکبتہ الیمنی وکفہ الیسری علی رکبتہ الیسری واشار باصبعہ یعنی السبابة وفی اخری لہ واذا قعد فی الرکعتین قعد علی بطن قدمہ الیسری ونصب الیمنی واذا کان فی الرابعة افضی بورکہ الیسری الی الارض واخرج قدمیہ من ناحیة واحدة **وعن** وائل بن حجر انہ ابصر النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم حین قام الی الصلوٰة رفع یدیہ حتی کانتا بحیال منکبیہ وحاذی ابھامیہ اذنیہ ثم کبر رواہ ابوداؤد وفی روایة لہ یرفع ابھامیہ الی شحمة اذنیہ **وعن** قبیصة بن ھلب عن ابیہ قال کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یؤمنا فیاخذ شمالہ بیمینہ رواہ الترمذی وابن ماجة **وعن** رفاعة بن رافع قال جاء رجل فصلی فی المسجد ثم جاء فسلم علی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اعد صلوٰتک فانک لم تصل فقال علمنی یا رسول اللّٰہ کیف اصلی قال اذا توجھت الی القبلة فکبر ثم اقرأ بام القرآن وما شاء اللّٰہ ان تقرأ فاذا رکعت فاجعل راحتیک علی رکبتیک ومکن رکوعک وامدد ظھرک فاذا رفعت فاقم صلبک وارفع راسک حتی ترجع العظام الی مفاصلھا فاذا سجدت فمکن للسجود فاذا رفعت فاجلس علی فخذک الیسری ثم اصنع ذلک فی کل رکعة وسجدة حتی تطمئن ھذا لفظ المصابیح رواہ ابوداؤد مع تغییر یسیر وروی الترمذی والنسائی معناہ وفی روایة للترمذی قال اذا قمت الی الصلوٰة فتوضا کما امرک اللّٰہ بہ ثم تشھد فاقم فان کان معک

۴ قولہ مثل ذلک ای مثل ما صنع فی الرکعة الاولی الا ما استثنی ۱۲ مرقاة ۵ قولہ ووتر یدیہ ای جعلہما کالوتر وجنبیہ کالقوس لمعات ۶ قولہ اخرج قدمیہ عند نا یحمل علی العذر او لبیان الجواز مع احتمال تقدیم بعد السلام ۷ قولہ ثم اقرأ بام القرآن ای الفاتحة والجمہور علی انہ فرض عندنا واجب ۱۲ مرقاة ۸ قولہ ان تقرأ ای بعد ذلک القدر من القرآن بعد الفاتحة بقراءة آیة فرض بالاجماع ۱۲ مرقاة ۹ الفاصل بین التورک والافتراش ہو الجلوس فان کان علی القدم الیسری فہو الافتراش سواء کان بنصب الیمنی واخراجہا الی الجانب او لا وان کان الجلوس علی الارض فہو التورک فقولہ افضی بورکہ الیسری الی الارض بیانہ والتورک ہو محمول علی العذر لما ثبت عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کثیر السنة ہو الافتراش کما مر ۱۲

قرأن فاقرأ والا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع **وعن** الفضل بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوٰة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتخشع وتضرع وتمسكن ثم تقنع يديك يقول ترفعهما الى ربك مستقبلا ببطونهما وجهك وتقول يا رب يا رب ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا وفي رواية فهو خداج رواه الترمذي

الفصل الثالث

عن سعيد بن الحارث بن المعلى قال صلى لنا ابو سعيد الخدري فجهر بالتكبير حين رفع راسه من السجود وحين سجد وحين رفع من الركعتين وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري **وعن** عكرمة قال صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لابن عباس انه احمق فقال ثكلتك امك سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم رواه البخاري **وعن** علي بن الحسين مرسلا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الصلوٰة كلما خفض ورفع فلم تزل تلك صلوٰته صلى الله عليه وسلم حتى لقي الله تعالى رواه مالك **وعن** علقمة قال قال لنا ابن مسعود الا اصلي بكم صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ولم يرفع يديه الا مرة واحدة مع تكبير الافتتاح رواه الترمذي وابوداود والنسائي وقال ابوداود ليس هو بصحيح على هذا المعنى **وعن** ابي حميد الساعدي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوٰة استقبل القبلة ورفع يديه وقال الله اكبر رواه ابن ماجة **وعن** ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر وفي مؤخر الصفوف رجل فاساء الصلوٰة فلما سلم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان الا تتقي الله الا ترى كيف تصلي انكم ترون انه يخفى علي شيء مما تصنعون والله اني لارى من خلفي كما ارى من بين يدي رواه احمد

باب ما يقرأ بعد التكبير

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة اسكاتة فقلت بابي انت وامي يا رسول الله اسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد متفق عليه

وعن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوٰة وفي رواية كان اذا افتتح الصلوٰة كبر ثم قال وجهت وجهي للذي فطر السموٰت والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلوٰتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العٰلمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك انا بك واليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي فاذا رفع راسه قال اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموٰت والارض وما بينهما وملأ ما شئت من شيء بعد واذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله

---

۱ قوله الصلوٰة مثنى مثنى اي افضل الصلوٰة النافلة ان يكون ركعتين ركعتين ليلا او نهارا وبه اخذ الشافعي وعند ابي حنيفة اربع ركعات فيهما وعند ابي يوسف ومحمد في الليل مثنى مثنى وفي النهار اربع اربع وقال في الهداية وللشافعي قوله صلى الله عليه وسلم صلوٰة الليل مثنى مثنى ثم اعتبار في التراويح ولابي حنيفة انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العشاء اربعا رواه عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب الاربع في الضحى ولانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وازيد فضيلة ولهذا لو نذر ان يصلي اربعا بتسليمة لا يخرج عنه بتسليمتين وعلى القلب يخرج عنه والتراويح تؤدى بجماعة فراعي فيه جهة التيسير ومعنى ما رواه شفعا لا وترا انتهى وقال الشيخ ابن الهمام قوله صلى الله عليه وسلم صلوٰة الليل والنهار مثنى مثنى اما في حق الفضيلة بالنسبة الى الاربع او في حق الاباحة بالنسبة الى الفرد وترجيح احدهما بمرجح لكنا عقلنا زيادة فضيلة الاربع لانها اكثر مشقة على النفس بسبب طول تعبدها على الخدمة ورويناه انه صلى الله عليه وسلم قال انما اجرك على نصبك فحكمنا بان المراد الثاني اي مثنى لا واحدة وثلاثا وهو تاويل بعيد ينافي الاحاديث الصحيحة المصرحة فيها وللشيخ ههنا كلام بسيط وتدقيق طويل فليراجع اليه والحق ان الاقرب الى الحديث هو مذهب الصاحبين ۱۲ لمعات مع زيادة ۲ قوله تشهد في كل ركعتين خبر بعد خبر وفيه معنى قوله مثنى والتخشع بالباطن ان لا يتطرق الى القلب الوسواس والخواطر ولو في امر اخروي لا تعلق له بصلوٰته والتضرع في الظاهر باكثار الدعاء والسوال فيها والتمسكن باظهار الذلة والافتقار والاسقاط عن رتبة الاستحقاق والاعتبار وقد يروى هذه الالفاظ تشهد وتضرع وتمسكن بصيغ الامر قال التوربشتي نراه تصحيفا ۱۲ لمعات ۳ قوله ثم تقنع من اقناع اليدين رفعهما ومنه قوله تعالى مقنعي رءوسهم اي ترفع بعد الصلوٰة يديك للدعاء فعطف على محذوف اي اذا فرغت منها فسلم ثم ارفع يديك سائلا حاجتك فوضع الخبر موضع الطلب وهو يدل على استحباب رفع اليدين للدعاء بعد الصلوٰة ۱۲ مرقاة ۴ قوله يا رب يا رب الظاهر ان المراد بالتكرير التكثير قوله فهو كذا وكذا كناية عن ان صلوٰته ناقصة غير تامة قوله فهو اي المصلي وفعله خداج اي ذو نقص لمعات ۵ قوله فكبر اي جهرا قوله ثنتين وعشرين تكبيرة اي في الرباعية مع تكبيرة الافتتاح والقيام عن التشهد ۱۲ لم ۶ قوله ثكلتك امك كلمة تعجب ظاهرها دعاء عليه وقد يذكر في موضع المدح الذم وههنا محمول على هلاك ردا لقوله احمق فمن اتقى سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم ۱۲ مرقاة ۷ قوله سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم خبر مبتدا محذوف اي الخصلة التي انكرتها سنة ابي القاسم ۱۲ مر ۸ قوله على هذا المعنى يعني وان كان سنده صحيحا (كما مر عند الكلام على رواية ابن عمر) لان غير ابن مسعود روى عنه عليه السلام الرفع عند الركوع والاعتدال والقيام من التشهد الاول وقيل انه نسي الرفع في هذه المواضع الثلثة وهو ضعيف جدا وابعد منه ما قيل انه رضي الله عنه كان قصيرا ازاله قدر ذراع وانه لكماله كان لا يرفع راسه في صلوٰة فلم يعلم الرفع الا عند التحريمة لانه اذ ذاك غير داخل في الصلوٰة والحق ان هذه الاقوال السخيفة تنادي على سفاهة قائليها وجهلهم بل لا يخلو من اساءة الادب في شان من كان لزم ملازمة صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وخادما له الى زمن طويل كان من اولي الاحلام والنهى الذين امر النبي صلى الله عليه وسلم بان يتقدموا منه في الصلوٰة وقال ليليني منكم اولوا الاحلام والنهى سيما في مثل رفع اليدين الذي يتكرر في الصلوٰة صباحا ومساء وليلا ونهارا واول من تفوه به ابوبكر بن اسحاق ثم نقل قوله البيهقي وغيره وقد بالغ في رد كلام ابن اسحق هذا العلامة ابن التركماني في الجوهر النقي في الرد على البيهقي وينبغي ان لا تذكر مثل تلك الاقوال لئلا يكون الناقل احد الكاذبين وانما تركنا هذا التعليق على حاله في حواشي المشكوٰة للرد عليه وتنبيه لناظرين به ۱۲ مرقاة ۹ قوله اني لاري من خلفي الخ قال ابن حجر اي في حال الصلوٰة لانه صلى الله عليه وسلم كان يحصل له فيها قوة ليعين بما يفاض عليه فيها من غايات التقرب وخوارق التجليات فينكشف له حقائق الموجودات على ما هي عليه فيدرك من خلفه كما يدرك من امامه لا بلا شرك كما لم لا يشغله جمعه عن فرقه فهو الذي استغرق في عالم الغيب لا يخفى عليه شيء من عالم الشهادة فعلم ان ههنا لا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم اني لا اعلم ما وراء جداري على تقدير صحته لانه بالنسبة الى خارج الصلوٰة هذا ما قاله صاحب المرقاة وقال الشيخ الدهلوي الصواب انه محمول على ظاهره وان هذا الابصار ادراك حقيقي خاص العين ثابت صلى الله عليه وسلم على خرق العادة فكان يرى من غير مقابلة ويحتمل ان يكون علما بالقلب بوحي او الهام لم يكن ثم ابصار ۱۰ قوله اللهم باعد بيني الخ اعلم انه قد ورد في الاحاديث الصحيحة الاربعة الاذكار في استفتاح الصلاة ومذهب ابي حنيفة واحمد الاقتصار على قوله سبحنك اللهم وبحمدك الخ وكذلك عند احمد ومالك في ظاهر مذهبها وعند ابي يوسف يجمع بين سبحنك اللهم الخ وبين قوله وجهت وجهي الخ وما روي سوى ذلك فهو محمول على التهجد بل النوافل مطلقا وقال بعضهم محمول على الابتداء والحق انه محمول على الجواز ۱۲ م ۱۱ وهذا غفلة شنيعة وسهو فاحش من المصنف فان ابي داود قد ضعف حديث براء بن عازب لا حديث ابن مسعود فعليك بمراجعة سنن ابي داود ۱۲

۱؎ قوله والشر ليس اليك هذا الكلام ارشاد الى استعمال الادب فى الثناء على الله تعالى وان يضاف اليه محاسن الاشياء دون مساويها وليس المقصود نفى شئ عن قدرته واثبات شئ لغيره نقله السيد جمال الدين عن القاضى ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله حفزه النفس يعنى حركة النفس من كثرة السعى فى الطريق الى الصلوة لادراكها ۱۲ مر ۳؎ قوله يصلى صلوة قال اى عقب تكبيرة الاحرام قال ابن حجر والظاهر انه هو عين التحريمة مع الزيادة والله اعلم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله بكرة اى اول النهار قوله واصيلا اى اخر النهار وهما منصوبان على الظرفية والعامل سبحان وخص هذين الوقتين لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيهما كذا ذكره الابهرى ويمكن ان يكون وجه التخصيص تنزيه الله تعالى عن التغير فى اوقات تغير الكون والله اعلم ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله سكتة اذا كبر وسكتة اذا فرغ اعلم ان السكتة الاولى بعد التكبير متفق عليها عند الاربعة يقرأ دعاء الاستفتاح فيها وليست سكتة فى الحقيقة بل المراد به عدم الجهر بالقراءة والثانية سنة عند الشافعى (وهى للتأمين ودليل على اخفاء الامين) وكذا عند احمد على ما حكاه الطيبى وقد جاء سكتة اخرى بين القراءة والركوع وعند مالك لا سكتة الا الاولى ۱۲ لمعات ۶؎ قوله يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ظاهره انه لم يأت بالبسملة اولا فتأول الشافعى ان المراد به هذه السورة مع البسملة كما يقال قل هو الله احد والمراد به هذه السورة بتمامها وهذا التأويل غير بعيد (والحق انه بعيد كل البعد كما يدل عليه حديث ابى هريرة فى تقسيم الفاتحة الآتى فى باب القراءة فى الصلوة) وللحديث تاويل آخر وهو انه لم يجهر بالبسملة وسيجئ الكلام فيه ۱۲ لمعات مع زيادة ۷؎ قوله يصلى تطوعا فيه دليل على الخصوصية بالتطوع كما هو مذهبنا ۱۲ لم ۸؎ قوله سبحانك اللهم وبحمدك اعلم ان سبحانك مصدر مضاف مفعول مطلق للنوع اى اسبحك تسبيحا لائقا بجنابك الاقدس والباء فى بحمدك للملابسة والواو للعطف والتقدير واسبحك تسبيحا متلبسا بحمدك فيكون المجموع فى معنى سبحان الله والحمد لله هو اظهر الوجوه وقال الخطابى اخبرنى ابن خلاد قال سالت الزجاج عن الواو فى وبحمدك قال معناه سبحانك اللهم وبحمدك سبحت فالحق ان الواو للعطف والجملتان فعليتان اى سبحك سبحانا واحمدك بحمدك الذى علمتنى حمدا ۱۲ لمعات ۹؎ قوله باب القراءة فى الصلوة اعلم ان القراءة فرض عند جمهور علماء الامة فعند الشافعى فى كلها وعند مالك فى ثلث ركعات اقامة للاكثر مقام الكل تيسيرا وعندنا فى الركعتين وهو مذهب احمد كالشافعى فى المشهور وفى رواية كمذهبنا وعند زفر والحسن البصرى فى واحدة وعند ابى بكر الاصم وسفيان بن عيينة ليست الا سنة لان مبنى الصلوة على الافعال لا على الاقوال ولذا يسقط لعدم القدرة على الافعال مع القدرة على القراءة وعلى العكس لا يسقط كذا فى شرح الهداية ۱۲ لمعات ۱۰؎ قوله لا صلوة الخ قد استدل الشافعى واحمد فيما هو المشهور من مذهبه على تعيين الفاتحة وكونها ركنا فى الصلوة بهذا الحديث وعندنا وعند احمد فى رواية قراءة آية من القرآن لقوله تعالى فاقرءوا ما تيسر من القرآن وقوله صلى الله عليه وسلم للاعرابى اقرأ ما تيسر معك من القرآن والجواب عما تمسك به الشافعى انه مشترك الدلالة لان النفى لا يرد الا على المثبت الذى هو متعلق الجار لا على نفس المفرد فيكون تقديره صحيحة فيوافق مذهبه او كاملة فيخالفه وقد قدر الثانى فى نحو لا صلوة لجار المسجد الا فى المسجد ولا صلوة للعبد الآبق فيقدر ههنا ايضا وهو المتيقن عليك بالمراجعة الى غنية ۱۲ لمعات ۱۱؎ قوله قسمت الصلوة اى الفاتحة سميت صلوة لما فيها من القراءة وكونها جزءا من اجزائها والصلوة خالصة لله تعالى فعلم ان المراد بها القرآن وتتمة الحديث تدل على ان المراد بها فاتحة الكتاب والتنصيف ينصرف الى آيات السورة لانها سبع آيات ثلث ثناء وثلث سؤال والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء فاذا ليست البسملة آية من الفاتحة ولا جزءا بل آية مستقلة

اَحْسَنِ الْخَالِقِیْنَ ثُمَّ یَکُوْنُ مِنْ اٰخِرِ مَا یَقُوْلُ بَیْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِیْمِ اَللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِیْ مَا قَدَّمْتُ وَمَا اَخَّرْتُ وَمَا اَسْرَرْتُ وَمَا اَعْلَنْتُ وَمَا اَسْرَفْتُ وَمَا اَنْتَ اَعْلَمُ بِهٖ مِنِّیْ اَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَاَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا اِلٰهَ اِلَّا اَنْتَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَفِیْ رِوَایَةٍ لِلشَّافِعِیِّ وَالشَّرُّ لَیْسَ اِلَیْکَ وَالْمَهْدِیُّ مَنْ هَدَیْتَ اَنَا بِکَ وَاِلَیْکَ لَا مَنْجَا مِنْکَ وَلَا مَلْجَاَ اِلَّا اِلَیْکَ تَبَارَکْتَ وَعَنْ اَنَسٍ اَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ فَقَالَ اَللّٰهُ اَکْبَرُ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ حَمْدًا کَثِیْرًا طَیِّبًا مُبَارَکًا فِیْهِ فَلَمَّا قَضٰی رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ صَلٰوتَهٗ قَالَ اَیُّکُمُ الْمُتَکَلِّمُ بِالْکَلِمَاتِ فَاَرَمَّ الْقَوْمُ فَقَالَ اَیُّکُمُ الْمُتَکَلِّمُ بِالْکَلِمَاتِ فَاَرَمَّ الْقَوْمُ فَقَالَ اَیُّکُمُ الْمُتَکَلِّمُ بِهَا فَاِنَّهٗ لَمْ یَقُلْ بَاْسًا فَقَالَ رَجُلٌ جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِی النَّفَسُ فَقُلْتُهَا فَقَالَ لَقَدْ رَاَیْتُ اثْنَیْ عَشَرَ مَلَکًا یَبْتَدِرُوْنَهَا اَیُّهُمْ یَرْفَعُهَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ

اَلْفَصْلُ الثَّانِیْ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِیَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ کَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِذَا افْتَتَحَ الصَّلٰوةَ قَالَ سُبْحَانَکَ اللّٰهُمَّ وَبِحَمْدِکَ وَتَبَارَکَ اسْمُکَ وَتَعَالٰی جَدُّکَ وَلَا اِلٰهَ غَیْرُکَ رَوَاهُ التِّرْمِذِیُّ وَاَبُوْ دَاوٗدَ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ اَبِیْ سَعِیْدٍ وَقَالَ التِّرْمِذِیُّ هٰذَا حَدِیْثٌ لَا نَعْرِفُهٗ اِلَّا مِنْ حَارِثَةَ وَقَدْ تُکُلِّمَ فِیْهِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهٖ وَعَنْ جُبَیْرِ بْنِ مُطْعِمٍ اَنَّهٗ رَاٰی رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یُصَلِّیْ صَلٰوةً قَالَ اَللّٰهُ اَکْبَرُ کَبِیْرًا اَللّٰهُ اَکْبَرُ کَبِیْرًا اَللّٰهُ اَکْبَرُ کَبِیْرًا وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ کَثِیْرًا وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ کَثِیْرًا وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ کَثِیْرًا وَسُبْحَانَ اللّٰهِ بُکْرَةً وَّاَصِیْلًا ثَلٰثًا اَعُوْذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّیْطَانِ مِنْ نَّفْخِهٖ وَنَفْثِهٖ وَهَمْزِهٖ رَوَاهُ اَبُوْ دَاوٗدَ وَابْنُ مَاجَةَ اِلَّا اَنَّهٗ لَمْ یَذْکُرْ وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ کَثِیْرًا وَذَکَرَ فِیْ اٰخِرِهٖ مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیْمِ وَقَالَ عُمَرُ رَضِیَ اللّٰهُ عَنْهُ نَفْخُهُ الْکِبْرُ وَنَفْثُهُ الشِّعْرُ وَهَمْزُهُ الْمُوْتَةُ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ اَنَّهٗ حَفِظَ عَنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ سَکْتَتَیْنِ سَکْتَةً اِذَا کَبَّرَ وَسَکْتَةً اِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ غَیْرِ الْمَغْضُوْبِ عَلَیْهِمْ وَلَا الضَّآلِّیْنَ فَصَدَّقَهٗ اُبَیُّ بْنُ کَعْبٍ رَوَاهُ اَبُوْ دَاوٗدَ وَرَوَی التِّرْمِذِیُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَالدَّارِمِیُّ نَحْوَهٗ وَعَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ کَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّکْعَةِ الثَّانِیَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰلَمِیْنَ وَلَمْ یَسْکُتْ هٰکَذَا فِیْ صَحِیْحِ مُسْلِمٍ وَذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِیْ اَفْرَادِهٖ وَکَذَا صَاحِبُ الْجَامِعِ عَنْ مُسْلِمٍ وَحْدَهٗ

اَلْفَصْلُ الثَّالِثُ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ کَانَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلٰوةَ کَبَّرَ ثُمَّ قَالَ اِنَّ صَلَاتِیْ وَنُسُکِیْ وَمَحْیَایَ وَمَمَاتِیْ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰلَمِیْنَ لَا شَرِیْکَ لَهٗ وَبِذٰلِکَ اُمِرْتُ وَاَنَا اَوَّلُ الْمُسْلِمِیْنَ اَللّٰهُمَّ اهْدِنِیْ لِاَحْسَنِ الْاَعْمَالِ وَاَحْسَنِ الْاَخْلَاقِ لَا یَهْدِیْ لِاَحْسَنِهَا اِلَّا اَنْتَ وَقِنِیْ سَیِّئَ الْاَعْمَالِ وَسَیِّئَ الْاَخْلَاقِ لَا یَقِیْ سَیِّئَهَا اِلَّا اَنْتَ رَوَاهُ النَّسَائِیُّ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ اِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ کَانَ اِذَا قَامَ یُصَلِّیْ تَطَوُّعًا قَالَ اَللّٰهُ اَکْبَرُ وَجَّهْتُ وَجْهِیَ لِلَّذِیْ فَطَرَ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ حَنِیْفًا وَّمَا اَنَا مِنَ الْمُشْرِکِیْنَ وَذَکَرَ الْحَدِیْثَ مِثْلَ حَدِیْثِ جَابِرٍ اِلَّا اَنَّهٗ قَالَ وَاَنَا مِنَ الْمُسْلِمِیْنَ ثُمَّ قَالَ اَللّٰهُمَّ اَنْتَ الْمَلِکُ لَا اِلٰهَ اِلَّا اَنْتَ سُبْحَانَکَ وَبِحَمْدِکَ ثُمَّ یَقْرَاُ رَوَاهُ النَّسَائِیُّ

بَابُ الْقِرَاءَةِ فِی الصَّلٰوةِ

اَلْفَصْلُ الْاَوَّلُ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ لَا صَلٰوةَ لِمَنْ لَّمْ یَقْرَاْ بِفَاتِحَةِ الْکِتَابِ مُتَّفَقٌ عَلَیْهِ وَفِیْ رِوَایَةٍ لِمُسْلِمٍ لِمَنْ لَّمْ یَقْرَاْ بِاُمِّ الْقُرْاٰنِ فَصَاعِدًا وَعَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلّٰی صَلٰوةً لَمْ یَقْرَاْ فِیْهَا بِاُمِّ الْقُرْاٰنِ فَهِیَ خِدَاجٌ ثَلٰثًا غَیْرُ تَمَامٍ فَقِیْلَ لِاَبِیْ هُرَیْرَةَ اِنَّا نَکُوْنُ وَرَاءَ الْاِمَامِ قَالَ اقْرَاْ بِهَا فِیْ نَفْسِکَ فَاِنِّیْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَقُوْلُ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰی قَسَمْتُ الصَّلٰوةَ بَیْنِیْ وَبَیْنَ عَبْدِیْ نِصْفَیْنِ وَلِعَبْدِیْ مَا سَاَلَ فَاِذَا قَالَ الْعَبْدُ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰلَمِیْنَ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰی حَمِدَنِیْ عَبْدِیْ وَاِذَا قَالَ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

من القرآن انزلت للفصل بين السور كما يدل عليه حديث عثمان وبه قال ابو حنيفة واتباعه ۱۲ مرقاة مع زيادة ... الحاكم فى المستدرك بسندين قال صحيح الاسناد والدارقطنى عن انس ورجال اسناده كلهم ثقات وبه عمل ابو بكر الصديق وعثمان بن عفان وابن مسعود وعمر وجمع من الصحابة وكان يجهر بها احيانا ... وهذا كله يدل على افضليته ولهذا اختاره الاحناف خصوصا فى المكتوبة لكونه اخصر واجازوا جملة الاذكار الواردة فى الاحاديث عند افتتاح الصلوة فى المكتوبات والنوافل كلها كما ذكره المحقق ابن امير الحاج فى الحلية ۱۲ علمت ۱۲؎ اى فى الصلوة السرية فان ابا هريرة قال فى رواية عند الترمذى وابى داؤد فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يجهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا عن ابى هريرة بسند قوى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من صلوة يجهر فيها الامام بالقراءة فليس لاحد ان يقرأ معه كما رواه البيهقى فى كتاب القراءة ولا يعترض البيهقى انه منكر ... فليس لقراءة وكذا من قال ان معنى فى نفسك ... مذهب ابى هريرة ترك القراءة خلف الامام فى الصلوة الجهرية والله اعلم

قال اللہ تعالٰی اثنی علی عبدی واذا قال مالک یوم الدین قال مجدنی عبدی واذا قال ایاک نعبد وایاک نستعین قال ھذا بینی وبین عبدی ولعبدی ما سأل فاذا قال اھدنا الصراط المستقیم صراط الذین انعمت علیہم غیر المغضوب علیہم ولا الضالین قال ھذا لعبدی ولعبدی ما سأل رواہ مسلم وعن انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم وابا بکر وعمر رضی اللہ عنہما کانوا یفتتحون الصلوٰۃ بالحمد للہ رب العالمین رواہ مسلم وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا امّن الامام فامّنوا فانہ من وافق تامینہ تامین الملائکۃ غفر لہ ما تقدم من ذنبہ متفق علیہ وفی روایۃ قال اذا قال الامام غیر المغضوب علیہم ولا الضالین فقولوا آمین فانہ من وافق قولہ قول الملائکۃ غفر لہ ما تقدم من ذنبہ ھذا لفظ البخاری ولمسلم نحوہ وفی اخری للبخاری قال اذا امّن القاری فامّنوا فان الملائکۃ تؤمّن فمن وافق تامینہ تامین الملائکۃ غفر لہ ما تقدم من ذنبہ وعن ابی موسی الاشعری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا صلیتم فاقیموا صفوفکم ثم لیؤمّکم احدکم فاذا کبر فکبروا واذا قال غیر المغضوب علیہم ولا الضالین فقولوا آمین یجبکم اللہ فاذا کبر ورکع فکبروا وارکعوا فان الامام یرکع قبلکم ویرفع قبلکم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فتلک بتلک قال واذا قال سمع اللہ لمن حمدہ فقولوا اللہم ربنا لک الحمد یسمع اللہ لکم رواہ مسلم وفی روایۃ لہ عن ابی ھریرۃ وقتادۃ واذا قرأ فانصتوا وعن ابی قتادۃ قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی الظہر فی الاولیین بام الکتاب وسورتین وفی الرکعتین الاخریین بام الکتاب ویسمعنا الآیۃ احیانًا ویطوّل فی الرکعۃ الاولی ما لا یطیل فی الرکعۃ الثانیۃ وھکذا فی العصر وھکذا فی الصبح متفق علیہ وعن ابی سعید الخدری قال کنا نحزر قیام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الظہر والعصر فحزرنا قیامہ فی الرکعتین الاولیین من الظہر قدر قراءۃ الٓمّٓ تنزیل السجدۃ وفی روایۃ فی کل رکعۃ قدر ثلثین آیۃ وحزرنا قیامہ فی الاخریین قدر النصف من ذلک وحزرنا فی الرکعتین الاولیین من العصر علی قدر قیامہ فی الاخریین من الظہر وفی الاخریین من العصر علی النصف من ذلک رواہ مسلم وعن جابر بن سمرۃ قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی الظہر باللیل اذا یغشی وفی روایۃ بسبح اسم ربک الاعلی وفی العصر نحو ذلک وفی الصبح اطول من ذلک رواہ مسلم وعن جبیر بن مطعم قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی المغرب بالطور متفق علیہ وعن ام الفضل بنت الحارث قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی المغرب بالمرسلات عرفًا متفق علیہ وعن جابر قال کان معاذ بن جبل یصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم یاتی فیؤم قومہ فصلی لیلۃ مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم العشاء ثم اتی قومہ فامّہم فافتتح بسورۃ البقرۃ فانحرف رجل فسلّم ثم صلی وحدہ وانصرف فقالوا لہ انافقت یا فلان قال لا واللہ ولآتین رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلاخبرنّہ فاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ انا اصحاب نواضح نعمل بالنہار وان معاذا صلی معک العشاء ثم اتی قومہ فافتتح بسورۃ البقرۃ فاقبل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی معاذ فقال یا معاذ افتان انت اقرأ والشمس وضحٰہا والضحٰی واللیل اذا یغشٰی وسبح اسم ربک الاعلی متفق علیہ وعن البراء قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی العشاء والتین والزیتون وما سمعت احدا احسن صوتا منہ متفق علیہ وعن جابر بن سمرۃ قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی الفجر بق والقرآن المجید ونحوھا وکانت صلوٰتہ بعد تخفیفا رواہ مسلم وعن عمرو بن حریث انہ سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ

۱؎ قولہ مجدنی التمجید نسبتہ الی المجد وھو الکرم والتعظیم قال النووی التمجید الثناء بصفات الجلال ۱۲م ۲؎ قولہ الحمد للہ رب العالمین معناہ انہم یسرّون بالبسملۃ کما یسرّون بالتعوذ ثم یجہرون بالحمد للہ فانہ قد صح عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ وخلفاءہ الراشدین انہم کانوا لا یجہرون بالتسمیۃ بل کانوا یسرّونہا وھو اختارہ ابو حنیفۃ والحدیث حجۃ علی الشافعی ۱۲م ۳؎ قولہ فانہ من وافق الخ عطف علی مقدر وھو الخبر عن تامین الملئکۃ کما صرح بہ فی قولہ بعدہ اذا امّن القاری فامّنوا فان الملئکۃ تؤمّن فمن وافق الحدیث ای طابق فی الاخلاص والخشوع وقیل فی الاجابۃ وقیل فی الوقت وھو الصحیح ۱۲م ۴؎ قولہ آمین مدا ویجوز قصرہ وفی شرح الابہری قال الشیخ بالمد والتخفیف فی جمیع الروایات عن جمیع القراء انتہی وھو اسم فعل معناہ استجب استمع ادعاءنا کذلک فلیکن او اسم من اسماء اللہ تعالٰی قالہ الابہری وقیل غیر ذلک ذکرہ صاحب المرقاۃ ۱۲

۵؎ قولہ فاقیموا صفوفکم ای سووھا بان لا یکون فیہا اعوجاج ولا فرج واتموھا ۱۲م ۶؎ قولہ فتلک بتلک قال النووی معناہ ان اللحظۃ التی سبقکم بہا الامام فی تقدمہ الی الرکوع تنجبر بتاخیرکم فی الرکوع بعد رفعہ لحظۃ فتلک اللحظۃ بتلک اللحظۃ وصار قدر رکوعکم کقدر رکوعہ ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ فانصتوا ھذا دلیل لمذہب ابی حنیفۃ فی منع القراءۃ للمقتدی وعدم وجوب قراءۃ الفاتحۃ علیہ سواء کانت الصلوٰۃ جہریۃ او سریۃ وسیاتی تفصیل الکلام فی آخر الفصل الثانی ۱۲ لمعات ۸؎ قولہ ویسمعنا الآیۃ احیانا ذلک محمول علی انہ لغلبۃ الاستغراق فی التدبر یحصل الجہر من غیر قصد او لبیان الجواز وتعلیمہم انہ یقرأ او یقرأ سورۃ کذا ایضا سواء بہ کذا قالوا والظاہر من الاسماع قصدہ قال الطیبی ای یرفع صوتہ ببعض الکلمات من الفاتحۃ والسورۃ بحیث یسمع حتی یعلم ما یقرأ من السورۃ ۱۲م ۹؎ قولہ ویطول فی الرکعۃ الاولی وھذا مذہب الائمۃ فی الصلوات کلہا ومذہب محمد من اصحابنا لہذا الحدیث المصرح بہ فی الظہر والعصر والفجر وقیاس غیرہا علیہا وعندہما مخصوص بصلوٰۃ الفجر فقط اعانۃ للناس علی ادراک الجماعۃ لان الرکعتین استویا فی استحقاق القراءۃ فیستویان فی المقدار ولیتانس بہ الرعایۃ فی الحدیث الآتی فی کل رکعۃ ثلثین بخلاف الفجر فانہ وقت نوم وغفلۃ والحدیث محمول علی الاطالۃ فی الثناء والتعوذ والتسمیۃ وبما دون ثلث آیات وقال فی الخلاصۃ وقول محمد احب کذا فی شرح ابن الہمام ۱۲ لمعات ۱۰؎ قولہ نحزر بضم الزاء بعدہا راء من الحزر وھو التقدیر والخرص ای نقیس ونخمن ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ قدر النصف من ذلک وھذا یدل علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم ضم السورۃ بالفاتحۃ فی الآخریین ایضا والقول الجدید للشافعی موافق لذلک لکن الفتوی علی القدیم وھو موافق لمذہب ابی حنیفۃ فیحمل قولہ صلی اللہ علیہ وسلم علی الجواز لا علی السنۃ وایضا ھو تخمین محض فیلزم علی ھذا الاقتصار علی الفاتحۃ فی الاخریین من العصر فانہا سبع آیات مرقاۃ مع زیادۃ ۱۲؎ قولہ فیؤم قومہ قال القاضی الحدیث یدل علی جواز اقتداء المفترض بالمتنفل فان من ادی فرضا ثم اعاد یقع المعاد نفلا قال ابن الملک وبہ قال الشافعی وفیہ ان النبی لم لا یطلع علیہ الا باخبار الشادی فجاز ان معاذا کان یصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا بنیۃ اسقاط الفریضۃ بل لیتعلم منہ سنۃ الصلوٰۃ ویتبارک بہا ویدفع عن نفسہ تہمۃ النفاق ثم یاتی قومہ فیصلی بہم الفرض لانہ کان امام قومہ وکیف یمکن ان یصلی المکتوبۃ امام قوم ینتظرونہ للجماعۃ فی غیر محل امامتہ فانہ خیانۃ بہم والحمل علی ھذا اولی لانہ المتفق علی جوازہ بخلاف ما سبق واجاب الطحاوی لعلہ منسوخ اذ یحتمل انہ حین کانت الفریضۃ تصلی مرتین ثم نسخ وروی حدیث ابن عمر نہی ان تصلی فریضۃ فی یوم مرتین والنہی لا یکون الا بعد الاباحۃ وھو احد الوجوہ الثلاثۃ التی ذکرہا الطحاوی فی جواب حدیث معاذ راجع معانی الآثار للطحاوی والثانی انہ لم یکن یعلم من النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذن منہ ولذا لما بلغہ انکرہ وقال افتان انت یا معاذ اما ان تصلی معی واما ان تخفف علی قومک کما رواہ الطحاوی واحمد فی مسندہ والمراد اما ان تصلی معی ولا تصلی مع قومک او تصلی مع قومک ولا تصلی معی لان المورث للمشقۃ الثقل کان الجمع بین الامرین التخفیف لا یحصل الا بترک احدہما کما یظہر من الفاظ شکایت سلیم والاطالۃ فی القراءۃ ایضا کانت غیر مرضیۃ ولذا امرہ بالاختصار فیہا ایضا وبالجملۃ لو کان یصلی معہ الفرض لم یکن لہذا الکلام معنی ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ ۱۳؎ قولہ فسلم قال ابن حجر ای قطع صلوٰتہ لانہ قصد قطعہا بالسلام کما یفعلہ بعض العوام لان محل السلام انما ھو آخرہا فلا یجوز تقدیمہ علی محلہ ویحتمل ان ذلک الرجل فعل ذلک ظنا منہ ان ھذا محلہ ولا حجۃ فیہ لانہ من ظنہ واجتہادہ ۱۲ مرقاۃ

فی الفجر واللیل اذا عسعس رواہ مسلم **وعن** عبد اللہ بن السائب قال صلی لنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الصبح بمکۃ فاستفتح سورۃ المؤمنین حتی جاء ذکر موسٰی وھارون او ذکر عیسٰی اخذت النبی صلی اللہ علیہ وسلم سعلۃ فرکع رواہ مسلم **وعن** ابی ھریرۃ قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی الفجر یوم الجمعۃ بالمٓ تنزیل فی الرکعۃ الاولٰی وفی الثانیۃ ھل اتٰی علی الانسان متفق علیہ **وعن** عبید اللہ بن ابی رافع قال استخلف مروان ابا ھریرۃ علی المدینۃ وخرج الی مکۃ فصلی لنا ابو ھریرۃ الجمعۃ فقرأ سورۃ الجمعۃ فی السجدۃ الاولٰی وفی الاخرۃ اذا جاءک المنافقون فقال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ بھما یوم الجمعۃ رواہ مسلم **وعن** النعمان بن بشیر قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی العیدین وفی الجمعۃ بسبح اسم ربک الاعلٰی وھل اتٰک حدیث الغاشیۃ قال واذا اجتمع العید والجمعۃ فی یوم واحد قرأ بھما فی الصلوٰتین رواہ مسلم **وعن** عبید اللہ ان عمر بن الخطاب سأل ابا واقد اللیثی ما کان یقرأ بہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الاضحٰی والفطر فقال یقرأ فیھما بقٓ والقراٰن المجید واقتربت الساعۃ رواہ مسلم **وعن** ابی ھریرۃ قال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قرأ فی رکعتی الفجر قل یا ایھا الکٰفرون وقل ھو اللہ احد رواہ مسلم **وعن** ابن عباس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی رکعتی الفجر قولوا اٰمنا باللہ وما انزل الینا والتی فی اٰل عمران قل یا اھل الکتاب تعالوا الٰی کلمۃ سواء بیننا وبینکم رواہ مسلم

الفصل الثانی **عن** ابن عباس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یفتتح صلوٰتہ ببسم اللہ الرحمٰن الرحیم رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث لیس اسنادہ بذاک **وعن** وائل بن حجر قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قرأ غیر المغضوب علیھم ولا الضالین فقال اٰمین مد بھا صوتہ رواہ الترمذی وابو داؤد والدارمی وابن ماجۃ **وعن** ابی زھیر النمیری قال خرجنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ذات لیلۃ فاتینا علی رجل قد الح فی المسئلۃ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اوجب ان ختم فقال رجل من القوم بای شیء یختم قال باٰمین رواہ ابو داؤد **وعن** عائشۃ رضی اللہ عنھا قالت ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی المغرب بسورۃ الاعراف فرقھا فی رکعتین رواہ النسائی **وعن** عقبۃ بن عامر قال کنت اقود لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ناقتہ فی السفر فقال لی یا عقبۃ الا اعلمک خیر سورتین قرئتا فعلمنی قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس قال فلم یرنی سررت بھما جدًا فلما نزل لصلوٰۃ الصبح صلی بھما صلوٰۃ الصبح للناس فلما فرغ التفت الی فقال یا عقبۃ کیف رأیت رواہ احمد وابو داؤد والنسائی **وعن** جابر بن سمرۃ قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی صلوٰۃ المغرب لیلۃ الجمعۃ قل یا ایھا الکٰفرون وقل ھو اللہ احد رواہ فی شرح السنۃ ورواہ ابن ماجۃ عن ابن عمر الا انہ لم یذکر لیلۃ الجمعۃ **وعن** عبد اللہ بن مسعود قال ما احصی ما سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ فی الرکعتین بعد المغرب وفی الرکعتین قبل صلوٰۃ الفجر بقل یا ایھا الکٰفرون وقل ھو اللہ احد رواہ الترمذی ورواہ ابن ماجۃ عن ابی ھریرۃ الا انہ لم یذکر بعد المغرب **وعن** سلیمان بن یسار عن ابی ھریرۃ قال ما صلیت وراء احد اشبہ صلوٰۃ برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من فلان قال سلیمان صلیت خلفہ فکان یطیل الرکعتین الاولیین من الظھر ویخفف الاخریین ویخفف العصر ویقرأ فی المغرب بقصار المفصل ویقرأ فی العشاء بوسط المفصل ویقرأ فی الصبح

ا؎ قولہ یقرأ فی الفجر ای فی صلوٰۃ الصبح قولہ یوم الجمعۃ بضم المیم وتسکن ولعل حکمتہ ذکر المبدأ والمعاد وخلق آدم والجنۃ والنار واحوالھما واحوال یوم القیامۃ وکل ذلک کان یقع یوم الجمعۃ ولذا قال ابن دقیق العید لیس فی الحدیث ما یقتضی مداومۃ ذلک وقال جمع من الشافعیۃ ان الاولی للامام ترک تینک السورتین والسجود وعند قراءۃ آیۃ السجدۃ فی بعض الایام لان العامۃ صاروا یعتقدون وجوب قراءتہ ذلک وینکرون علی من ترک ذلک اقول بل بعض العوام یعتقدون ان صلوٰۃ الفجر فی مذہب الشافعی ثلث رکعات فان عند نزول الناس الی السجدۃ یحسب الجاہل انہم سبقوہ من الرکوع الی السجود فیرکع ویسجد ثم یسجد ویقوم وقد وقع ہذا فی زماننا بخصوصہ لبعض العوام بل من اللطائف ان بعض العجم راحوا الی بخاری فقال واحد رأیت من العجائب فی مکۃ ان الشافعیۃ یصلون الصبح ثلث رکعات فقال الآخر انما یصلون کذا صبح الجمعۃ لا مطلقا وترک الحنفیۃ ہذا العمل مطلقا فکان ینبغی علیہم ان یفعلوہ ایضا کذلک فی بعض الاوقات ۱۲ مرقاۃ ٢؎ قولہ سأل ابا واقد لعل سوال عمر للتقریر والتمکن فی الحاضرین الا فہو من الملازمین والعالمین باحوالہ واقوالہ وافعالہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ ٣؎ قولہ ببسم اللہ ای سرا الا ینافی ما سبق من انہ کان یفتتح بالحمد للہ ۱۲ مرقاۃ ٤؎ قولہ مد بہا صوتہ ای بکلمۃ آمین یحتمل الجہر بہا ویحتمل مد الالف علی اللغۃ الفصیح والظاہر ہو الاول بقرینۃ الروایات الآخر ففی بعضہا یرفع بہا صوتہ ہذا صریح فی معنی الجہر وفی روایۃ ابن ماجہ حتی یسمعہا الصف الاول فیرتج بہا المسجد وفی بعضہا یسمع من کان فی الصف الاول رواہ ابو داؤد وابن ماجہ وبہذا وافق بعض الشافعیۃ بین حدیثی الجہر والخفض بان المراد بالخفض عدم القرع العنیف وبالجہر مد الصوت لانہ یوجب ارتجاج الصوت والظاہر الحمل علی کلا الفعلین تارۃ فتارۃ واللہ اعلم واعلم ان التامین بعد قراءۃ الفاتحۃ فی الصلوٰۃ سنۃ والتفصیل فیہ ان مالکا قال یؤمن المقتدی فقط سرا وکذا روی عن ابی حنیفۃ فی موطا محمد والروایۃ الثانیۃ عن ابی حنیفۃ وہو مختار صاحبیہ ان یاتی بہ الامام والمقتدی سرا والقول القدیم للشافعی ان یجہر الامام ویسر القوم وفی الجدید ان یجہروا جمیعا وبہ قال احمد بن حنبل ولم یوجد تصریح الجہر عن المالکیۃ بل صرح فی المدونۃ بالاخفاء واما السلف فذہبوا الیہما والاکثر ہو الاخفاء عند السلف ذکرہ فی الجوہر النقی عن ابن جریر الطبری فکان ہو السنۃ والجہر جائزا غیر سنۃ واورد الترمذی فی جامعہ حدیث رفع الصوت بآمین وخفضہا ورجح حدیث الجہر نقلا عن البخاری کذلک وقال وعلیہ عمل اکثر العلماء من الصحابۃ والتابعین انتہی وقد صحح بعض العلماء حدیث الخفض ایضا وورد عن عمر بن الخطاب انہ قال یخفی الامام اربعۃ اشیاء التعوذ والبسملۃ وآمین وسبحٰنک اللہم وبحمدک وعن ابن مسعود مثلہ وروی السیوطی فی جمع الجوامع عن ابی وائل قال کان عمر وعلی لا یجہران بالبسملۃ ولا بالتعوذ ولا بآمین رواہ ابو جعفر الطحاوی وابن شاہین فی السنن واوردہ الشیخ ابن الہمام وخرجہ احمد وابو یعلی والطبرانی والدارقطنی والحاکم فی المستدرک من حدیث شعبۃ عن علقمۃ عن ابی وائل فی الاخفاء وعن ابی داؤد والترمذی وغیرہما من حدیث سفیان عن ابی وائل فی الجہر وقال کلا الحدیثین معمول والاعتماد علی حدیث ابن مسعود رضی اللہ عنہ والحق ان جہرہ کان احیانا للتعلیم کما صرح وائل بنفسہ قال ما اراہ الا لیعلمنا اخرجہ ابو بشر الدولابی فی کتاب الاسماء والکنی ویؤیدہ ما رواہ ابو داؤد من مجیئی وائل بعذر مرتین فلعلہ جہر للتعلیم ویدل علیہ ما فی المعجم الطبرانی عن وائل انہ علیہ السلام امّن ثلث مرات ای فی ثلث صلوات کما ان رسول اللہ کان یجہر بایۃ او آیتین فی الصلوٰۃ السریۃ کما مر فی روایۃ ابی قتادۃ فی صلوٰۃ الظہر فینبغی ان یحمل حدیث سفیان وغیرہ علی الجہر تعلیما والدلیل علیہ ان مذہب سفیان اخفاء آمین مع انہ یروی جہرہ وعمل جمہور الصحابۃ ہو الاخفاء کما رواہ ابن جریر الطبری والاختلاف فی الاخفاء فقط لا الجواز واللہ اعلم ۱۲ ملتقط لمعات ٥؎ قولہ اوجب ای الجنۃ لنفسہ یقال وجب الرجل اذا فعل فعلا وجبت لہ بہ الجنۃ او النار او المغفرۃ لدرجۃ الاجابۃ لدعائہ ومن المقرر فی العقائد انہ لا یجب علی اللہ شیء فذلک انما ہو من الفضل والوعد الذی لا یخلف ۱۲ مرقاۃ ٦؎ قولہ اقود ای اجر من قدامہا الصعوبۃ تلک الطریق وصعوبۃ راسہا او شدۃ الظلام ۱۲ مرقاۃ ٧؎ قولہ الا اعلمک خیر سورتین ای بالنسبۃ الی العقبۃ لانہ کان الیہما یحتاج وذلک انہ کان فی سفر وقد اظلم علیہ اللیل ورآہ مفتقرا الی تعلم ما یدفع بہ شر اللیل وشر ما اظل علیہ اللیل من العدو وغیرہ فعین سورتین لما فیہما من وجازۃ اللفظ والاشتمال علی المعنی الجامع مع سہولۃ حفظہما ولم یفہم عقبۃ ذلک فلذا قال فلم یرنی سررت بہما جدا فلیہ علیہ صلی اللہ علیہ وسلم بقراءتہما فی صلوٰۃ الفجر فی باب التعوذ مع سہولۃ حفظہما والا فالقرآن کلہ خیر ۱۲ مرقاۃ ٨؎ قولہ کیف رأیت ای علمت ووجدت عظمۃ ہاتین السورتین حیث اقیمتا مقام الطویلتین ۱۲ مرقاۃ +

بطوال المفصّل رواه النسائی وروی ابن ماجة الی یخفف العصر وعن عبادة بن الصّامت قال کنا خلف النبی صلی الله علیه وسلم فی صلوٰة الفجر فقرأ فثقلت علیه القراءة فلما فرغ قال لعلکم تقرؤن خلف امامکم قلنا نعم یا رسول الله قال لا تفعلوا الا بفاتحة الکتاب فانه لا صلوٰة لمن لم یقرأ بها رواه ابو داؤد والترمذی والنسائی معناه وفی روایة لابی داؤد قال وانا اقول مالی ینازعنی القراٰن فلا تقرؤا بشیء من القراٰن اذا جهرت الا بامّ القراٰن وعن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم انصرف من صلوٰة جهر فیها بالقراءة فقال هل قرأ معی احد منکم انفًا فقال رجل نعم یا رسول الله قال انی اقول مالی اُنازع القراٰن قال فانتهی الناس عن القراءة مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فیما جهر فیه بالقراءة من الصّلوات حین سمعوا ذلک من رسول الله صلی الله علیه وسلم رواه مالک واحمد وابو داؤد والترمذی والنسائی وروی ابن ماجة نحوه وعن ابن عمر والبیاضی قالا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان المصلی یناجی ربه فلینظر ما یناجیه به ولا یجهر بعضکم علی بعض بالقراٰن رواه احمد وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما جعل الامام لیؤتم به فاذا کبر فکبروا واذا قرأ فانصتوا رواه ابو داؤد والنسائی وابن ماجة وعن عبد الله بن ابی اوفی قال جاء رجل الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال انی لا استطیع ان اخذ من القراٰن شیئًا فعلّمنی ما یجزئنی قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اکبر ولا حول ولا قوة الا بالله قال یا رسول الله هذا لله فما ذا لی قال قل اللّهم ارحمنی وعافنی واهدنی وارزقنی فقال هٰکذا بیدیه وقبضهما فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اما هذا فقد ملأ یدیه من الخیر رواه ابو داؤد وانتهت روایة النسائی عند قوله الا بالله وعن ابن عباس رضی الله عنه ان النبی صلی الله علیه وسلم کان اذا قرأ سبّح اسم ربک الاعلی قال سبحان ربی الاعلی رواه احمد وابو داؤد وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من قرأ منکم بالتین والزیتون فانتهی الی الیس الله باحکم الحٰکمین فلیقل بلی وانا علی ذلک من الشاهدین ومن قرأ لا اقسم بیوم القیٰمة فانتهی الی الیس ذٰلک بقادر علی ان یحیی الموتی فلیقل بلی ومن قرأ والمرسلات فبلغ فبای حدیث بعده یؤمنون فلیقل اٰمنّا بالله رواه ابو داؤد والترمذی الی قوله وانا علی ذلک من الشاهدین وعن جابر قال خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم علی اصحابه فقرأ علیهم سورة الرحمٰن من اولها الی اٰخرها فسکتوا فقال لقد قرأتها علی الجن لیلة الجن فکانوا احسن مردودًا منکم کنت کلما اتیت علی قوله فبایّ اٰلاء ربکما تکذبٰن قالوا لا بشیء من نعمک ربنا نکذّب فلک الحمد رواه الترمذی وقال هٰذا حدیث غریب

الفصل الثالث

عن معاذ بن عبد الله الجهنی قال ان رجلا من جهینة اخبره انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم قرأ فی الصبح اذا زلزلت فی الرکعتین کلتیهما فلا ادری انسی ام قرأ ذلک عمدًا رواه ابو داؤد وعن عروة قال ان ابا بکر الصدیق رضی الله عنه صلی الصبح فقرأ فیهما بسورة البقرة فی الرکعتین کلتیهما رواه مالک وعن الفرافصة بن عمیر الحنفی قال ما اخذت سورة یوسف الا من قراءة عثمان بن عفان ایاها فی الصبح من کثرة ما کان یرددها رواه مالک وعن عامر بن ربیعة قال صلینا وراء عمر بن الخطاب

۱؎ قوله ینازعنی القراٰن بالرفع ای لایتاتی لی ذکانی اجاذب فیصعب و یثقل علی قال الطیبی وبالنصب ای ینازعنی من ورائی فیه بقراءتهم علی التغالب یعنی تشوش قراءتهم علی قراءتی ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله انازع القراٰن بفتح الزای ونصب القراٰن علی انه مفعول ثان ای اداخل فی القراءة واشارک فیها واغالب علیها وذلک لانهم جهروا بالقراءة خلفه واشتغلوا عن سماع قراءته الافضل لقراءتهم سرا شغلوه فکانهم نازعوه وهذا التاویل عجیب وبعید جدا فانه لایتاتی من سفیان ایضا ان یجهر بالقراءة ورسول الله صلی الله علیه وسلم یجهر بالقراءة والناس کلهم ساکتون مستمعون ایضا فعلی هذا المعنی لسوال رسول الله صلی الله علیه وسلم لعلکم تقرؤن خلف امامکم وفی الروایة الثانیة هل قرأ معی احد منکم انفا فقال رجل نعم وفی روایة عند الدارقطنی فی سننه هل منکم من احد یقرأ شیئا من القراٰن فعلم من تلک الروایات انه لم یقرأ احد غیر هذا الرجل وهو ایضا لم یزد علی الفاتحة فهذا التاویل بعید جدا والمنازعة والمخالجة تقع بالقراءة خلف الامام ولو کان سرا کما یظهر من التجربة واما الجهر بالقراءة مع جهر رسول الله صلی الله علیه وسلم فلم یثبت من روایة بل هو نهی عنه کما سیاتی فی حدیث ابن عمر لا یجهر بعضکم علی البعض فکیف علی رسول الله صلی الله علیه وسلم وقد قال الله تعالٰی واذا قرئ القراٰن فاستمعوا له وانصتوا لعلکم ترحمون فلیس هذا التاویل یعتد به وذخیرة الاحادیث ونص القراٰن وهذا السوال من رسول الله صلی الله علیه وسلم یدل علی ان من قرأ شیئا من القراٰن خلفه لم یکن باطلاع واذن منه صلی الله علیه وسلم ۱۲ مرقاة مع زیادة ۳؎ قوله فانتهی الناس ظاهره الاطلاق الشامل للجهر والسر والفاتحة وغیرها ولعل هذا هو الناسخ لما تقدم لان ابا هریرة متاخر الاسلام ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله فیما جهر فیه بالقراءة ومفهومه انهم کانوا یسرون بالقراءة فیما کان یخفی فیه رسول الله صلی الله علیه وسلم هو مذهب الاکثر وعلیه الامام محمد من ائمتنا ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله ما یناجیه ای یحادثه ویکالمه وهو کنایة عن کمال قربه المعنوی لان الصلوٰة معراج المؤمنین ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله واذا قرأ فانصتوا یعنی الاهتمام فی القراءة بالانصات لا بالقراءة اذا عرفت هذا فاعلم ان مذهب الشافعی وجوب قراءة الفاتحة علی الماموم فی السریة والجهریة ویجوز قراءة السورة ایضا عنده ومذهب احمد ومالک وجوب قراءتها فی السریة فقط ویکفیه فی الجهریة الاستماع لقراءة الامام وعند بعض اصحاب احمد یقرأ الفاتحة فی الجهریة فی سکتات الامام وعند بعضهم ان کان لایسمع لبعده او لطرشه یقرأها یعنی فی الجهریة وان لم یقرأ فصلوته تامة لان من کان له امام فقراءة الامام قراءة له ولیس بواجب هو المنصوص المعروف عند اصحابه بعموم حدیث ابی هریرة واذا قرأ فانصتوا رواه الخمسة الا الترمذی وصححه احمد وذهب ابو حنیفة الی انه لایقرأها فی السریة ولا فی الجهریة ویستحب علی سبیل الاحتیاط فیما یروی عن محمد ویکره عندهما لما فیه من الوعید ثم ان عند الشافعی یقرأ الماموم سرا ولو فی الجهریة وفی شرح الشیخ قد اجتمعت الامة علی انه یکره للماموم الجهر وان لم یسمع قراءة امامه ودلائل هو لاء هذه الاحادیث ولان القراءة رکن مع ما فی السریة والجهریة من الفرق عند احمد ومالک لنا قوله صلی الله علیه وسلم من کان له امام فقراءة الامام قراءة له قال فی الهدایة وعلیه اجماع الصحابة قال الشیخ ابن الهمام فاذا صح وجب والحدیث علی طریقة الخصم مطلقا فیخرج المقتدی وعلی طریقنا یخص ایضا لانها عام خص منه البعض وهو المدرک فی الرکوع اجماعا فجاز تخصیصها بعده بالمقتدی بالحدیث المذکور جمعا بین الادلة بل یقال القراءة ثابتة من المقتدی شرعا فان قراءة الامام له قراءة فلو قرأ کان له قراءتان فی صلوٰة واحدة وهو غیر مشروع وفی موطا مالک عن نافع عن ابن عمر انه کان لا یقرأ خلف الامام اورواه ابن عدی عن ابی سعید الخدری وروی الطبرانی فی الاوسط من حدیث ابن عباس یرفعه وروی الطحاوی فی شرح الاٰثار انه سئل عن عبد الله بن عمر وزید بن ثابت وجابر بن عبد الله قالوا لا یقرأ خلف الامام فی شیء من الصلوات ۱۲ ۷؎ قوله یجزئنی ای یکفینی عن ورد القراٰن او عن القراءة فی الصلوٰة ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله فما ذا لی ای علمنی شیئا یکون لی فیه عاید واستغفار او ذکره لی عند ربی قوله ارحمنی بترک المعاصی دعفو ما قوله وعافنی ای من اٰفات الدارین قوله واهدنی ای ثبتنی علی دین الاسلام او دلنی علی متابعة الاحکام قوله فقد ملأ قال ابن حجر کنایة عن اخذه جامع الخیر ۱۲ مرقات ۹؎ قوله قال سبحان الخ قال المظهر عند الشافعی یجوز مثل هذه الاشیاء فی صلوٰة وغیرها وعند ابی حنیفة لا یجوز الا فی غیرها قال التورپشتی وکذا عند مالک یجوز فی النوافل انتهی ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله کلتیهما تاکید الرفع توهم التبعیض ای قرأ فی کل من رکعتیها اذا زلزلت بکمالها ۱۲ مر ۱۱؎ قوله ام قرأ ذلک عمدا ساهیا ان فعله لبیان الجواز اذ ضم السورة او ما یقوم مقامها من ثلث اٰیات قصار او اٰیة طویلة الی الفاتحة واجب فی مذهبنا وسنة فی مذهب الشافعی والافضل عدم تکرار سورة یسما فی الفرائض قال ابن الطاهر انه فعل عمدا لبیان ... بحصول اصل السنة بتکرار السورة الواحدة فی الرکعتین انتهی ...

الصبح فقرأ فيهما بسورة يوسف وسورة الحج قراءة بطيئة قيل له اذاً لقد كان يقوم حين يطلع الفجر قال اجل رواه مالك وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة الا قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم بها الناس في الصلوة المكتوبة رواه مالك وعن عبد الله بن عتبة ابن مسعود قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة المغرب بحٰمٓ الدخان رواه النسائي مرسلاً

باب الركوع

الفصل الاول

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعدي متفق عليه وعن البراء قال كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده وبين السجدتين واذا رفع من الركوع ما خلا القيام والقعود قريباً من السواء متفق عليه وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قد اوهم ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد اوهم رواه مسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن متفق عليه وعنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس رب الملائكة والروح رواه مسلم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني نهيت ان اقرأ القرآن راكعاً او ساجداً فاما الركوع فعظموا فيه الرب واما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن ان يستجاب لكم رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه وعن عبد الله بن ابي اوفى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع ظهره من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموات وملأ الارض وملأ ما شئت من شيء بعد رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموات وملأ الارض وملأ ما شئت من شيء بعد اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد رواه مسلم وعن رفاعة بن رافع قال كنا نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده فقال رجل وراءه ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه فلما انصرف قال من المتكلم آنفاً قال انا قال رأيت بضعة وثلثين ملكاً يبتدرونها ايهم يكتبها اول رواه البخاري

الفصل الثاني

عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلوة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن عقبة بن عامر قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت سبح اسم ربك الاعلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] قوله اذاً لقد كان آه اذا جزاء وجواب يعني قال رجل لعامر اذا كان الامر على ما ذكرت اذاً والله لقام في الصلوة اول الوقت حين الغلس ۱۲ طیبی رحمہ اللہ [2] قوله عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ابن اخي عبد الله بن مسعود مدني الاصل سكن الكوفة ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو من كبار التابعين بالكوفة ۱۲ مرقاة [3] قوله باب الركوع وهو ركن بالكتاب والسنة واجماع الامة وهو لغة الانحناء وقيل هو من خصائصنا لقول بعض المفسرين في قوله تعالى واركعوا مع الراكعين انما قال ذلك لان صلوتهم لا ركوع فيها والراكعون محمد صلى الله عليه وسلم وامته ومعنى قوله تعالى واركعوا مع الراكعين صلوا مع المصلين قيل حكمة تكرير السجود دون الركوع انه وسيلة ومقدمة للسجود الذي هو الخضوع الاعظم لما فيه من مباشرة اشرف ما في الانسان لمواطي الاقدام والنعال فناسب تكريره لانه المتكفل بالمقصود وحيث ورد اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وقيل انما كرر اشارة الى ان الانسان خلق من الارض واليها يعود ومنها يخرج فكانه يقول في السجدة الاولى منها خلقتني وفي الثانية وفيها تعيدني وفي الرفع الثاني ومنها تخرجني تارة اخرى وقيل لان الملائكة لما امروا بالسجود وسجدوا ورأوا بعد السجدة ان اللعين لم يسجد فسجدوا سجدة ثانية شكراً لله تعالى توفيق سجدتهم والاظهر انه تعبد محض ۱۲ مرقاة [4] قوله اني لاراكم من بعدي اي اعلم ما تفعلون خلف ظهري من نقصان الركوع والسجود وهي من الخوارق التي اعطيها صلى الله عليه وسلم ذكره ابن الملك والظاهر انه من جملة المكشوفات المتعلقة بالقلوب المتجلية لعلوم الغيوب قال ابن الملك وفي الحديث حث على الاقامة ومنع عن التقصير فان تقصيرهم اذا لم يخف على رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يخفى على الله تعالى والرسول انما علم باطلاع الله تعالى اياه وكشفه عليه ۱۲ مرقاة [5] قوله اذا رفع اي وقيامه حين رفع رأسه لان اذا انسلخت عن معنى الاستقبال يكون للوقت المجرد ۱۲ مرقاة [6] قوله قريبا اي كان قريبا من التساوي والتماثل لا طويلا ولا قصيرا ۱۲ مر [7] قوله حتى نقول يعني كان يثبت في حال الاستواء من الركوع زمانا نظن انه اسقط الركعة التي ركعها وعاد الى ما كان عليه من القيام ۱۲ مرقاة [8] قوله يتأول القرآن حال من فاعل يقول اي يكثر قول ذلك حال كونه مبينا ما هو المراد من قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره واصل الاول الرجوع والانصراف والمآل ما يرجع اليه الامر وسبحانك مصدر لفعل المقدر اي سبحتك وتسبيحك وقوله بحمدك اي بتوفيقك وفضلك الموجب لحمدك سبحتك لا بحولي وقوتي ۱۲ لمعات [9] قوله فاجتهدوا في الدعاء اما حقيقة كما هو الظاهر او حكما كما في سبحان ربي الاعلى ۱۲ مرقاة [10] قوله من شيء بعد اي بعد ذلك والمراد بملأ ما شئت الخ ما تعلق بمشيته ۱۲ مرقاة [11] قوله ولا ينفع ذا الجد اي لا ينفع صاحب الغنى منك غناه وانما ينفعه العمل بطاعتك فمعنى منك عندك ۱۲ مرقاة [12] قوله قال رأيت الخ فان قلت بماذا تتعلق هذه الجملة الاستفهامية قلت بمحذوف دل عليه يبتدرونها كانه قيل يبتدرونها ويعلموا ايهم يكتبها ولا يصح ان يكون متعلقا بيبتدرون لانه ليس من الافعال التي تعلق بها الاستفهام ۱۲ مرقاة [13] قوله لا تجزي صلوة الرجل الخ هذا عند الشافعي محمول على الحقيقة لكون القومة والجلسة فرضا عنده وعند ابي حنيفة محمول على المبالغة في نفي الكمال لكونها سنة عنده والحق ان تعديل الاركان واجب عندنا وكبار مشائخنا يأمرون باعادة صلوة تارك التعديل وفي البدائع عن ابي حنيفة انه قال من ترك التعديل اخشى عليه ان لا يجوز صلوته واختار ابن همام الوجوب ولزوم سجدة السهو في تركه ولا شك ان صلوة تارك التعديل واجب الاعادة كما يدل عليه حديث مسيء الصلوة كما مر ۱۲ لمعات مع زيادة [14] وبه يقول ابو حنيفة ان الامام يكتفي على التسبيح والمقتدي على التحميد فان الحديث يدل على القسمة والقسمة ينافي الشركة وعند الصاحبين يجمع الامام بينهما ويكتفي المقتدي على التحميد وهو رواية عن ابي حنيفة ايضا كما يظهر من رواية ابن ابي اوفى الآتي ۱۲

[1] قوله اجعلوها فی سجودکم قال ابن حجر وجہ التخصیص ان الاعلی ابلغ من العظیم فجعل للابلغ فی التواضع وہو السجود الافضل من الرکوع وصح اقرب ما یکون العبد من ربہ وہو ساجد وربما یتوہم قرب مسافۃ فندب فیہ التسبیح ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ وذلک ادناہ ای اونی تمام رکوعہ وقال ابن الملک ای اونی الکمال فی العدد والکملہ سبع مرات فالاوسط خمس مرات ذکرہ فی المرقاۃ یعنی ان للکمال ثلث مراتب ادنی اداعلی والوسط بینہما فاو فی الکمال داخل فی الکمال لانہ خارج منہ ناقص ۱۲ [3] قولہ لم یلق ابن مسعود قال ابن حجر ولا یضر ذلک فی الاستدلال بہ ہہنا لان المنقطع یعمل بہ فی الفضائل اجماعا ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ الاوقف وسال حملہ اصحابنا والمالکیۃ علی ان صلوتہ کانت نافلۃ لعدم تجویزہم التعوذ فی الفرائض اثناء القراءۃ و یمکن حملہ علی الجواز لانہ یصح معہ الصلوۃ اجماعا ویدل علیہ ندرۃ وقوعہ ۱۲ مرقاۃ [5] قولہ قال سمعت انس بن مالک یقول ہذا صحیح واما روایتہ عن ابی ہریرۃ فلم یصح لانہ مات قبل ولادۃ عمر بن عبد العزیز ۱۲ لمعات [6] قولہ مت علی غیر الفطرۃ ای بترک الصلوۃ وترکہا تعمدا کفر مطلقا عند کثیر من الصحابۃ والتابعین ومن بعدہم کاحمد بن اسحاق ولبشرط الاستحلال عند الاکثرین فعلیہ الفطرۃ فی کلامہ بمعنی دین الاسلام الکامل ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ اسوء الناس سرقۃ قیل جعل جنس السرقۃ نوعین متعارفا وغیر متعارف وجعل غیر المتعارف اسوأ لان آخذ مال الغیر ربما ینتفع بہ فی الدنیا ویستحل من صاحبہ او تقطع یدہ فیتخلص من العقاب فی الآخرۃ بخلاف ہذا السارق لانہ سرق حق نفسہ من الثواب وابدل منہ العقاب ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ باب السجود وفضلہ فی القاموس سجد خضع و النصب ضدہ واسجد طاطا راسہ وانحنی وفی الشرع عبارۃ عن وضع الوجہ علی الارض علی وجہ مخصوص ۱۲ [9] قولہ امرت ان اسجد علی سبعۃ اعظم جمع عظم ای امرت بان اضع ہذہ الاعضاء السبعۃ علی الارض اذا سجدت قال القاضی قولہ امرت یدل عرفا علی ان الآمر ہو اللہ تعالی وذلک یقتضی وجوب وضع ہذہ الاعضاء فی السجود علی الارض وللعلماء فیہ اقوال فاحد قولی الشافعی واحمد ان الواجب وضع جمیعہا اخذا بظاہر الحدیث وہو الذی اختارہ ابن ہمام وقال بلزوم سجدۃ السہو بترکہا والقول الآخر ان الواجب وضع الجبہۃ وحدہ لانہ علیہ السلام اقتصر علیہ فی قصۃ رفاعۃ قال فلیمکن جبہتہ من الارض ووضع الاعظم الستۃ الباقیۃ سنۃ والامر محمول علی الامر المشترک بین الواجب والندب توفیقا بینہما ولان المعطوف علی اسجد وہو قولہ ولا نکفت لیس بواجب وفاقا ومعناہ ان یرسل الشعر والثوب ولا یضمہا الی نفسہ وقایۃ لہما من التراب قلت والاظہر ان یکون الامر للاستحباب ووجوب ما یجب علم من دلیل آخر ثم قال و عند ابی حنیفۃ یجب وضع احد العضوین من الجبہۃ والانف مع احد الرجلین لوقوع اسم السجود علیہ ولانہ ورد فی حدیث سجد وجہی فاسند السجدۃ الی الوجہ وہو یصدق بوضع احدہما ولان عظم الانف متصل بعظم الجبہۃ متحد بہ فوضعہ کوضع جزء من الجبہۃ وعند مالک والاوزاعی والثوری وجوب وضعہما معا لما روی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رای رجلا ما یصیب انفہ بشئ من الارض فقال لا صلوۃ لمن لا یصیب انفہ من الارض ما یصیب الجبین ۱۲ مرقاۃ [10] قولہ ولا نکفت روی بالنصب والرفع من کفت الشئ الیہ ضمہ وقبضہ وفی روایۃ لمسلم ولا اکف من الکف بلفظ الواحد وہو انسب بقولہ امرت ان اسجد وکفت الشعر ان یقبضہ ویضمہ تحت عمامتہ وقیل شدہ بشئ وکفت الثیاب ان یشمرہ ویغیرہ عن ہیئتہ ۱۲ لمعات [11] قولہ اعتدلوا قال المظہر الاعتدال فی السجود ان یستوی فیہ ویضع کفہ علی الارض ویرفع المرفقین عن الارض وبطنہ عن الفخذین ذکرہ الطیبی ولا یخفی ان قولہ ویضع کفہ الخ لیس تفسیرا للاعتدال بل تفسیر لعدم الانبساط ۱۲ مرقاۃ

اجعلوها[1] فی سجودکم رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ والدارمی وعن عون بن عبداللہ عن ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا رکع احدکم فقال فی رکوعہ سبحان ربی العظیم ثلث مرات فقد تم رکوعہ وذلک[2] ادناہ واذا سجد فقال فی سجودہ سبحان ربی الاعلی ثلث مرات فقد تم سجودہ وذلک ادناہ رواہ الترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ وقال الترمذی لیس اسنادہ بمتصل لان عونا لم[3] یلق ابن مسعود وعن حذیفۃ انہ صلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان یقول فی رکوعہ سبحان ربی العظیم وفی سجودہ سبحان ربی الاعلی وما اتی علی آیۃ رحمۃ الا وقف[4] وسال وما اتی علی آیۃ عذاب الا وقف وتعوذ رواہ الترمذی وابوداؤد والدارمی وروی النسائی وابن ماجۃ الی قولہ الاعلی وقال الترمذی ہذا حدیث حسن صحیح

الفصل الثالث

عن عوف بن مالک قال قمت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما رکع مکث قدر سورۃ البقرۃ ویقول فی رکوعہ سبحان ذی الجبروت والملکوت والکبریاء والعظمۃ رواہ النسائی وعن ابن جبیر قال سمعت[5] انس بن مالک یقول ما صلیت وراء احد بعد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اشبہ صلوۃ بصلوۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ہذا الفتی یعنی عمر بن عبد العزیز قال فحزرنا رکوعہ عشر تسبیحات وسجودہ عشر تسبیحات رواہ ابوداؤد والنسائی وعن شقیق قال ان حذیفۃ رای رجلا لا یتم رکوعہ ولا سجودہ فلما قضی صلوتہ دعاہ فقال لہ حذیفۃ ما صلیت قال واحسبہ قال ولو مت مت[6] علی غیر الفطرۃ التی فطر اللہ محمدا صلی اللہ علیہ وسلم رواہ البخاری وعن ابی قتادۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اسوء[7] الناس سرقۃ الذی یسرق من صلوتہ قالوا یا رسول اللہ وکیف یسرق من صلوتہ قال لا یتم رکوعہا ولا سجودہا رواہ احمد وعن النعمان بن مرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما ترون فی الشارب والزانی والسارق وذلک قبل ان تنزل فیہم الحدود قالوا اللہ ورسولہ اعلم قال ہن فواحش وفیہن عقوبۃ واسوء السرقۃ الذی یسرق صلوتہ قالوا وکیف یسرق صلوتہ یا رسول اللہ قال لا یتم رکوعہا ولا سجودہا رواہ مالک واحمد وروی الدارمی نحوہ

باب[8] السجود وفضلہ

الفصل الاول

عن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امرت[9] ان اسجد علی سبعۃ اعظم علی الجبہۃ والیدین والرکبتین واطراف القدمین ولا نکفت[10] الثیاب والشعر متفق علیہ وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اعتدلوا[11] فی السجود ولا یبسط احدکم ذراعیہ انبساط الکلب متفق علیہ وعن البراء بن عازب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا سجدت فضع کفیک وارفع مرفقیک رواہ مسلم وعن میمونۃ قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا سجد جافی بین یدیہ حتی لو ان بہمۃ ارادت ان تمر تحت یدیہ مرت ہذا لفظ ابی داؤد کما صرح فی شرح السنۃ باسنادہ ولمسلم بمعناہ قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا سجد لو شاءت بہمۃ ان تمر بین یدیہ لمرت وعن عبداللہ بن مالک ابن بحینۃ قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه متفق عليه وعن ابي هريرة قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله واخره وعلانيته وسره
رواه مسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش فالتمسته
فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك
وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك رواه مسلم
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء
رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن ادم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول
يا ويلتى امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار رواه مسلم وعن ربيعة بن
كعب قال كنت ابيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بوضوءه وحاجته فقال لي سل فقلت اسئلك
مرافقتك في الجنة قال او غير ذلك قلت هو ذاك قال فاعني على نفسك بكثرة السجود رواه مسلم وعن معدان
بن طلحة قال لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اخبرني بعمل اعمله يدخلني الله به الجنة فسكت ثم
سالته فسكت ثم سالته الثالثة فقال سالت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليك بكثرة السجود لله فانك
لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قال معدان ثم لقيت ابا الدرداء فسالته
فقال لي مثل ما قال لي ثوبان رواه مسلم

الفصل الثاني عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه رواه ابو داؤد والترمذي والنسائي
وابن ماجة والدارمي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك
البعير وليضع يديه قبل ركبتيه رواه ابو داؤد والنسائي والدارمي قال ابو سليمان الخطابي حديث وائل بن حجر
اثبت من هذا وقيل هذا منسوخ وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول بين السجدتين
اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني رواه ابو داؤد والترمذي وعن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول بين السجدتين رب اغفر لي رواه النسائي والدارمي

الفصل الثالث عن عبد الرحمن
بن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن الرجل المكان في المسجد
كما يوطن البعير رواه ابو داؤد والنسائي والدارمي وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي
اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا تقع بين السجدتين رواه الترمذي وعن طلق بن علي
الحنفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله عز وجل الى صلوة عبد لا يقيم فيها صلبه بين خشوعها وسجودها
رواه احمد وعن نافع ان ابن عمر كان يقول من وضع جبهته بالارض فليضع كفيه على الذي وضع عليه جبهته
ثم اذا رفع فليرفعهما فان اليدين تسجدان كما يسجد الوجه رواه مالك

باب التشهد

الفصل الاول عن ابن عمر قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى

ـلـه قوله واعوذ بك منك اي لا يملك احد منك شيئا فلا يعيذ منك الا انت قوله لا احصي اي لا اطيق ان اثني عليك كما تستحق قوله كما اثنيت الكاف بمعنى المثل وما موصولة او موصوفة ۱۲ مرقاة ـ۲ـه قوله على نفسك اي ذاتك بقولك فلله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات والارض وهو العزيز الحكيم ۱۲ مرقاة ـ۳ـه قوله اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اشد القرب الى الولت وهو للعبد مجازا وهو في السجود اقرب من ربه منه في غيره والمعنى اقرب اكوان العبد واحواله من رضاء ربه وعطائه وهو ساجد وقيل اقرب مبتدأ محذوف الخبر يسد الحال مسده وهو ساجد اي اقرب ما يكون العبد من ربه حاصل من حال كونه ساجدا ۱۲ مرقاة ـ۴ـه قوله فاكثروا الدعاء قال ابن الملك وهذا لان حالة السجود تدل على غاية تذلل واعتراف بعبودية نفسه وربوبية ربه فكان مظنة الاجابة فامر باكثار الدعاء في السجود قال و استدل به على افضلية كثرة السجود على طول القيام ۱۲ مرقاة ـ۵ـه قوله اعتزل اي انصرف وانحرف من عند القاري الذي يريد وسوسته الى جانب آخر لتحليفة تلك القرب وتخلي الشيطان بالتبعد وكل من عدل لجانب فهو معتزل ومن ثم سمي المعتزلة معتزلة لاعتزال وائلهم الحسن البصري لما سمعوه يقرر خلاف معتقدهم لفاسد الى ناحية من المسجد فيقررون عقيدتهم ۱۲ مرقاة ـ۶ـه قوله يا ويلتى قال ابن الملك اصله يا ويلي قلبت الياء تاء وزيدت بعدها الف الندبة والويل الحزن الهلاك كانه يقول يا حزني ويا هلاكي احضر فهذا وقتك و اوانك قال الطيبي نداء الويل للتحسر على ما فات منه من الكرامة وعلى حصول اللعن والخيبة ۱۲ مرقاة ـ۷ـه قوله وحاجته اي وسائر ما يحتاج اليه من نحو سواك وسجادة ۱۲ مرقاة ـ۸ـه قوله او غير ذلك يروى بسكون الواو ولفتحها وعلى التقديرين فغيرا ما مرفوع او منصوب والتقدير على الاول فمسئولك هذا او غير ذلك وعلى الثاني اتسال هذا او غير ذلك انسب بحالك ۱۲ ـ۹ـه قوله فاعني اي اقدرني على معاونتك واصلاح نفسك بكثرة الصلوة التي هي سبب القرب والعروج الى مقام الزلفى وهذا كقول الطبيب للمريض اعيانك بما يشفيك ولكن اعني بالاحتماء وامتثال امري وفي قوله على نفسك تنبيه على ان نيل المراتب العلية انما يكون بمخالفة النفس ۱۲ لمعات ـ۱۰ـه قوله فسكت لعل سكوته لامتحان حال القائل في الجد في السوال والطلب او انه نسي فتذكر ۱۲ لمعات ـ۱۱ـه قوله كما يبرك البعير اي لا يضع ركبتيه قبل يديه كما يبرك البعير شبه ذلك ببروك البعير مع انه يضع يديه قبل رجليه لان ركبة الانسان في الرجل وركبة الدواب في اليد فاذا وضع ركبتيه اولا فقد شابه الابل في البروك ۱۲ مرقاة ـ۱۲ـه قوله وليضع يديه قبل ركبتيه هذا يخالف الحديث الاول واليه ذهب مالك والاوزاعي واحمد في رواية عنه و طائفة من ائمة الحديث عملا بهذا الحديث وقال ابن قيم في الهدي ان في الحديث قلبا والاصل وليضع ركبتيه قبل يديه ويدل عليه اول الحديث فان المعروف من البعير انه يضع يديه قبل ركبتيه الا لتعارض آخر الحديث اوله وما توهم ان ركبة الدواب في اليدين فهو دليل بعيد والدليل على وقوع القلب ان رواية ابي هريرة هذه عند الطحاوي وابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه هكذا قال اذا سجد احدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك كبروك الفحل اما الاول وهو وضع الركبتين قبل اليدين فعليه جمهور الائمة وابو حنيفة والشافعي واحمد بن حنبل رضي الله عنهم اجمعين عملا بحديث وائل بن حجر قالوا وهو اثبت من حديث ابي هريرة رض واذا اختلف الحديثان فالسبيل ان يوخذ باقوى منهما ۱۲ لمعات ـ۱۳ـه قوله ان يوطن الخ قال ابن الهمام في النهاية عن الحلواني انه ذكر في الصوم عن اصحابنا يكره ان يتخذ في المسجد مكانا معينا يصلي فيه لان العبادة تصير له طبعا فيه وتثقل في غيره والعبادة اذا صارت طبعا فسبيلها الترك ولذا كره صوم الابد فكيف من اتخذ [illegible] مسدد ۱۲ مرقاة ـ۱۴ـه قوله لا تقع من الاقعاء وهو ان يضع اليتيه على الارض وينصب ركبتيه في جامع الاصول هو ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين كذا في النهاية والاول من ابي عبيد والثاني يجوز عند العذر ۱۲ عسـه هو دليل [illegible] بسن السرة غير ناقض للوضوء كما قال الاحناف ۱۲ عسـه الماوردي عن سعد بن ابي وقاص قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بوضع الركبتين قبل اليدين رواه ابن خزيمة انما اتى المصنف بصيغة التمريض لان سنده ضعيف كما قال ابن حجر ۱۲

وعقد ثلثة وخمسين واشار بالسبابة وفی روایة كان اذا جلس فی الصلوٰة وضع یدیه علی رکبتیه ورفع اصبعه الیمنی التی تلی الابهام یدعو بها ویده الیسری علی رکبته باسطها علیها رواه مسلم وعن عبد الله بن الزبیر قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا قعد یدعو وضع یده الیمنی علی فخذه الیمنی ویده الیسری علی فخذه الیسری واشار باصبعه السبابة ووضع ابهامه علی اصبعه الوسطی ویلقم كفه الیسری رکبته رواه مسلم وعن عبد الله بن مسعود قال كنا اذا صلینا مع النبی صلی الله علیه وسلم قلنا السلام علی الله قبل عباده السلام علی جبرئیل السلام علی میكائیل السلام علی فلان فلما انصرف النبی صلی الله علیه وسلم اقبل علینا بوجهه قال لا تقولوا السلام علی الله فان الله هو السلام فاذا جلس احدكم فی الصلوٰة فلیقل التحیات لله والصلوات والطیبات السلام علیك ایها النبی ورحمة الله وبركاته السلام علینا وعلی عباد الله الصالحین فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح فی السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم لیتخیر من الدعاء اعجبه الیه فیدعوه متفق علیه وعن عبد الله بن عباس قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعلمنا التشهد كما یعلمنا السورة من القرآن فكان یقول التحیات المباركات الصلوات الطیبات لله السلام علیك ایها النبی ورحمة الله وبركاته السلام علینا وعلی عباد الله الصالحین اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله رواه مسلم ولم اجد فی الصحیحین ولا فی الجمع بین الصحیحین سلام علیك وسلام علینا بغیر الف ولام ولكن رواه صاحب الجامع عن الترمذی

الفصل الثانی

عن وائل بن حجر عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ثم جلس فافترش رجله الیسری ووضع یده الیسری علی فخذه الیسری وحد مرفقه الیمنی علی فخذه الیمنی وقبض ثنتین وحلق حلقة ثم رفع اصبعه فرایته یحركها یدعو بها رواه ابو داؤد والدارمی وعن عبد الله بن الزبیر قال كان النبی صلی الله علیه وسلم یشیر باصبعه اذا دعا ولا یحركها رواه ابو داؤد والنسائی وزاد ابو داؤد ولا یجاوز بصره اشارته وعن ابی هریرة قال ان رجلا كان یدعو باصبعیه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم احد احد رواه الترمذی والنسائی والبیهقی فی الدعوات الكبیر وعن ابن عمر قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یجلس الرجل فی الصلوٰة وهو معتمد علی یده رواه احمد وابو داؤد وفی روایة له نهی ان یعتمد الرجل علی یدیه اذا نهض فی الصلوٰة وعن عبد الله بن مسعود قال كان النبی صلی الله علیه وسلم فی الركعتین الاولیین كانه علی الرضف حتی یقوم رواه الترمذی والنسائی

الفصل الثالث

عن جابر قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعلمنا التشهد كما یعلمنا السورة من القرآن بسم الله وبالله التحیات لله الصلوات الطیبات السلام علیك ایها النبی ورحمة الله وبركاته السلام علینا وعلی عباد الله الصالحین اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله اسال الله الجنة واعوذ بالله من النار رواه النسائی وعن نافع قال كان عبد الله بن عمر اذا جلس فی الصلوٰة وضع یدیه علی رکبتیه واشار باصبعه واتبعها بصره ثم قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لهی اشد علی الشیطان من الحدید یعنی السبابة رواه احمد وعن ابن مسعود كان یقول من السنة اخفاء التشهد رواه ابو داؤد والترمذی

ل قوله وعقد ای الیمنی والواو لمطلق الجمع فیحتمل المعیة كما هو مذهب الشافعیة ویحتمل البعدیة كما تقدم فی مختار ابن الهمام ۱۲ مرقاة ۲ قوله ثلثة وخمسین هو ان یعقد الخنصر والبنصر والوسطی ویرسل المسبحة ویضم الابهام الی اصل المسبحة قال الطیبی وللفقهاء فی كیفیة عقدها وجوه احدها ما ذكرناه والثانی ان یضم الابهام الی الوسطی المقبوضة كالقابض ثلثا وعشرین فان ابن الزبیر رواه كذلك والثالث ان یقبض الخنصر والبنصر ویرسل المسبحة ویحلق الوسطی والابهام كما رواه وائل بن حجر والاخیر هو المختار عندنا قال الرافعی الاخبار وردت بها جمیعا فكانه صلی الله علیه وسلم كان یصنع مرة هكذا ومرة هكذا ۱۲ مرقاة ۳ قوله واشار بالسبابة قال الطیبی ای رفعها عند قوله الا الله لیطابق القول الفعل علی التوحید انتهی وعندنا یرفعها عند لا اله لمناسبة الرفع للنفی ویضعها عند الا الله لملائمة الوضع للاثبات ومطابقة بین القول والفعل حقیقة قال ابن حجر سمیت بالسبابة لانه یشار بها عند المخاصمة والسب وسمیت ایضا مسبحة لانها یشار بها الی التوحید والتنزیه وهو للتسبیح فاندفع النظر فی تسمیتها بذلك لانها لیست آلة التسبیح ثم قال لا ینافی معرفة ابن عمر بهذا العقد والحساب المخصوص الذی هو فی غایة الدقة والخفاء للحدیث المشهور انا امة امیة لا نكتب ولا نحسب حملا لهذا علی الاكثر منهم او علی نفی الحساب المذموم الذی یؤدی الی التنجیم وغیره كلها من المرقاة ۴ قوله ورفع اصبعه الخ ظاهر هذه الروایة عدم عقد الاصابع مع الاشارة وهو مختار بعض اصحابنا ۱۲ مرقاة ۵ قوله یدعو وفی نسخة یدعو ای یهلل سمی التهلیل والتمجید دعاء لانه بمنزلة استجلاب لطف الله تعالی ومن ذلك قوله صلی الله علیه وسلم افضل الدعاء یوم عرفة لا اله الا الله وحده الخ وقال ابن حجر سمی التشهد دعاء لاشتماله علیه اذ من جملته السلام علیك ایها النبی الی قوله الصالحین فهذا كله دعاء وانما عبر عنه بلفظ الاخبار لمزید التوكید ولذا قال ائمة البیان غفر الله لی اعظم من اللهم اغفر لی لان الاول یستدعی قوة الرجاء بوقوع المغفرة وانها صارت كالامر الواقع المحقق حتی اخبر عنه بلفظ الماضی بخلاف الثانی ۱۲ مر ۶ قوله ویلقم ای یدخل ركبته الیسری فی راحة كفه الیسری یقال التقمت الطعام اذا دخلته فی فیك ۷ قوله لا تقولوا السلام علی الله لان معنی السلام علیك هو الدعاء بالسلامة من الآفات ای سلمت من المكاره او من العذاب وهذا لا یجوز لله تعالی فان الله تعالی هو السلام ای هو الذی یعطی السلامة لعباده فانی یدعی له وهو المدعو علی الحالات وورد فی الدعاء اللهم انت السلام ای المختص به لا غیرك لتعریف الجزئین الدال علی الحصر ومنك السلام ای حصوله لا من غیرك والیك یعود السلام ای ما صدر من غیرك من السلام فانما هو صورة وانا حقائقه فراجعة الیك ۱۲ مرقاة ۸ قوله فلیقل التحیات الخ قال علماؤنا الاحناف من جملة ما یرجح تشهد ابن مسعود ان واو العطف یقتضی المغایرة فیكون كل جملة ثناء مستقلا واما اذا اسقطت یكون جملة واحدة والاول هو ابلغ وحذف واو العطف لو كان جائزا لكن التقدیر خلاف الظاهر لان المعنی صحیح بدونها ۱۲ مرقاة ۹ قوله ثم جلس الخ هذا عطف علی ما ترك ذكره فی الكتاب من صدر الحدیث وهو ان الراوی قال لانظرن الی صلوة رسول الله صلی الله علیه وسلم كیف یصلی فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فاستقبل القبلة ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله یحركها ظاهره یوافق مذهب الامام مالك لكنه معارض عما یاتی انه لا یحركها ویمكن ان یكون معنی یحركها یرفعها اذ لا یمكن رفعها بدون تحریكها قال المظهر اختلفوا فی تحریك الاصبع اذا رفعها للاشارة والاصح انه یضعها من غیر تحریك ۱۲ مر ۱۱ التحیات العبادات القولیة والصلوات العبادات الفعلیة والطیبات الصدقات المالیة كلها لله ۱۲ عسه قال التوربشتی اراد بالركعتین الاولی والثالثة ای لم یلبث فی واحدة من الركعتین حتی ینهض قائما فهو ینفی جلسة الاستراحة كما قال ابو حنیفة وقیل اراد به تخفیف التشهد الاول فی الرباعیة والثانیة قاله المظهر ۱۲

وقال هذا حديث حسن غريب **باب الصلوٰة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها**

الفصل الاول عن عبد الرحمٰن ابن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدها لي فقال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوٰة عليكم اهل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد متفق عليه الا ان مسلما لم يذكر على ابراهيم في الموضعين **وعن** ابي حميد الساعدي قال قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد متفق عليه **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا رواه مسلم

الفصل الثاني عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلوٰة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات رواه النسائي **وعن** ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلوٰة رواه الترمذي **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلغوني من امتي السلام رواه النسائي والدارمي **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام رواه ابو داؤد والبيهقي في الدعوات الكبير **وعنه** قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلوتكم تبلغني حيث كنتم رواه النسائي **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم انف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل ان يغفر له ورغم انف رجل ادرك عنده ابواه الكبر او احدهما فلم يدخلاه الجنة رواه الترمذي **وعن** ابي طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم والبشر في وجهه فقال انه جاءني جبرئيل فقال ان ربك يقول اما يرضيك يا محمد ان لا يصلي عليك احد من امتك الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك احد من امتك الا سلمت عليه عشرا رواه النسائي والدارمي **وعن** ابي بن كعب قال قلت يا رسول الله اني اكثر الصلوٰة عليك فكم اجعل لك من صلوتي فقال ما شئت قلت الربع قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت النصف قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت فالثلثين قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت اجعل لك صلوتي كلها قال اذا يكفي همك ويكفر لك ذنبك رواه الترمذي **وعن** فضالة بن عبيد قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجلت ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى رجل آخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ايها المصلي ادع تجب رواه الترمذي وروى ابو داؤد

---

۱ قوله الصلوٰة الدعاء والرحمة والاستغفار وحسن الثناء من الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وهو من العباد طلب افاضة الرحمة الشاملة لخير الدنيا والآخرة من الله تعالى عليه صلى الله عليه وسلم وفائدته يرجع الى الذي يصلي عليه وهو التقرب الى الله بامتثال امره وقضاء حق النبي عليه السلام بما استطاع ويدل على خلوص المحبة والطاعة وهي وسيلة لشفاعته صلى الله عليه وسلم وقد امر الله المؤمنين به وقد اجمعوا على انه للوجوب فهي واجبة في الجملة فقيل يجب كلما جرى ذكره وقيل الواجب الذي يسقط به المأثم هو الاتيان بها مرة كالشهادة بنبوته صلى الله عليه وسلم وما عدا ذلك فهو مندوب يرغب فيه من الاسلام وشعار اهله ذكره في اللمعات قال في المرقاة اعلم ان العلماء اختلفوا في ان الامر في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما هل هو للندب او للوجوب ثم هل الصلوٰة عليه فرض عين او فرض كفاية ثم هل تتكرر كلما سمع ذكره ام لا وان تكرر هل تتداخل في المجلس ام لا ذهب الشافعي الى انها في القعدة الاخيرة فرض والجمهور على انها سنة والمعتمد عندنا الوجوب والتداخل انتهى وقال الشيخ الدهلوي وهو عند ابي حنيفة رح واجب في الجملة سنة بعد التشهد الاخير ۱۲ مرقاة ۲ قوله اهل البيت آه بالنصب على المدح او على الاختصاص او على انه منادى مضاف ويجوز جره لكونه عطف بيان ۱۲ ۳ قوله قد علمنا اي في التحيات لله بواسطة لسانك او بيان من الله في قوله وسلموا تسليما ۱۲ ۴ قوله وعلى آل محمد اصل آل اهل فابدلت الهاء همزة ثم الهمزة الفا يدل عليه تصغيره على اهيل ويختص بالاشهر الاشرف كقولهم القراء آل محمد ولا يقال آل الحياط والاسكاف اختلفوا في الآل منهم قيل من حرمت عليه الزكوٰة كبني هاشم وبني المطلب وقيل فاطمة والحسن والحسين وعلي واخويه جعفر وعقيل واعمامه صلى الله عليه وسلم العباس والحارث وحمزة واولادهم وقيل كل تقي آله صلى الله عليه وسلم ذكره الطيبي وقال الشيخ عبد الحق ان ازواجه صلى الله عليه وسلم داخلة في هذا الخطاب والآل ايضا يجيء بمعنى الاتباع وبهذا المعنى ورد آل كل مؤمن تقي وال اليه مالك واختار الازهري وهو قول سفيان الثوري وغيره ورجحه النووي في شرح مسلم ۱۲ ۵ قوله وذريته اي اولاده قال ابن حجر وهو نسل الانسان من ذكر او انثى وعند ابي حنيفة وغيره لا يدخل فيها اولاد البنات الا اولاد بناته عليه السلام ۱۲ مرقاة ۶ قوله رد الله علي روحي الخ ليس المراد بعود الروح عودها بعد المفارقة عن البدن وانما المراد انه صلى الله عليه وسلم في البرزخ مشغول بحول الملكوت مستغرق في مشاهدة رب العزة عز وجل كما كان في الدنيا في حالة الوحي وفي الاحوال الآخر فعبر عن افاقته من تلك المشاهدة وذلك الاستغراق برد الروح ۱۲ لمعات ۷ قبورا الخ اي كالقبور الخالية من ذكر الله بل اجعلوا لها نصيبا من العبادة النافلة لحصول البركة النازلة وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ورد الخطابي بانه عليه السلام دفن في بيته الذي كان يسكنه ورد بان ذلك من الخصائص لحديث يقبض نبي الا ودفن حيث يقبض ۱۲ مرقاة ۸ قوله عيدا يحتمل ان يراد واحد الاعياد اي لا تجعلوا زيارة قبري عيدا والمعنى لا تجتمعوا للزيارة اجتماعكم للعيد فانه يوم لهو وسرور وزينة وحال الزيارة مخالفة لتلك الحالة ويجوز ان يكون العيد اسما من الاعتياد يعني لا تجعلوا قبري محل اعتياد تعتادونه لما يؤدي ذلك الى سوء الادب وارتفاع الحشمة كما كانت اليهود والنصارى تفعل ذلك فاورثهم القسوة والغفلة لانه من شعار عبدة الاصنام باموا تهم والى هذا اشار اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلا يجوز الاجتماع في الاعراس في زماننا ۱۲ مرقات مع زيادة ۹ قوله فلم يدخلاه الاسناد مجازي فان الداخل حقيقة هو الله يعني لم يخدمهما حتى يدخل بسببهما الجنة ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله عجلت بكسر الجيم ويجوز الفتح والتشديد قاله الابهري اي حين تركت الترتيب في الدعاء وعرضت السوال قبل الوسيلة ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله ايها المصلي الخ فيه دلالة على ان من حق السائل ان يتقرب الى المسئول منه بالوسائل قبل طلب الحاجة ۱۲ مرقاة مختصرا

والنسائی نحوہ وعن عبد اللہ بن مسعود قال کنت اصلی والنبی صلی اللہ علیہ وسلم وابوبکر و عمر معہ فلما جلست بدأت بالثناء علی اللہ تعالیٰ ثم الصلوٰۃ علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم دعوت لنفسی فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سل تعطہ سل تعطہ رواہ الترمذی

الفصل الثالث

عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من سرہ ان یکتال بالمکیال الاوفی اذا صلی علینا اھل البیت فلیقل اللھم صل علی محمد النبی الامی وازواجہ امہات المؤمنین وذریتہ واھل بیتہ کما صلیت علی اٰل ابراھیم انک حمید مجید رواہ ابوداؤد وعن علی رضی اللہ عنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم البخیل الذی من ذکرت عندہ فلم یصل علی رواہ الترمذی ورواہ احمد عن الحسین بن علی وقال الترمذی ھذا حدیث حسن صحیح غریب وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صلی علی عند قبری سمعتہ ومن صلی علی نائیا ابلغتہ رواہ البیہقی فی شعب الایمان وعن عبد اللہ بن عمرو قال من صلی علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم واحدۃ صلی اللہ علیہ وملائکتہ سبعین صلوٰۃ رواہ احمد وعن رویفع ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من صلی علی محمد وقال اللھم انزلہ المقعد المقرب عندک یوم القیٰمۃ وجبت لہ شفاعتی رواہ احمد وعن عبد الرحمٰن بن عوف قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی دخل نخلا فسجد فاطال السجود حتی خشیت ان یکون اللہ تعالیٰ قد توفاہ قال فجئت انظر فرفع راسہ فقال مالک فذکرت لہ ذٰلک قال فقال ان جبرئیل علیہ السلام قال لی الا ابشرک ان اللہ عزوجل یقول لک من صلی علیک صلوٰۃ صلیت علیہ ومن سلم علیک سلمت علیہ رواہ احمد وعن عمر بن الخطاب رضی اللہ عنہ قال ان الدعاء موقوف بین السماء والارض لا یصعد منہا شیء حتی تصلی علی نبیک رواہ الترمذی

باب الدعاء فی التشہد

الفصل الاول

عن عائشۃ رضی اللہ عنہا قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدعو فی الصلوٰۃ یقول اللھم انی اعوذ بک من عذاب القبر واعوذ بک من فتنۃ المسیح الدجال واعوذ بک من فتنۃ المحیا وفتنۃ الممات اللھم انی اعوذ بک من المأثم ومن المغرم فقال لہ قائل ما اکثر ما تستعیذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فکذب ووعد فاخلف متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا فرغ احدکم من التشہد الاٰخر فلیتعوذ باللہ من اربع من عذاب جہنم ومن عذاب القبر ومن فتنۃ المحیا والممات ومن شر المسیح الدجال رواہ مسلم وعن ابن عباس رضی اللہ عنہما ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یعلمہم ھذا الدعاء کما یعلمہم السورۃ من القراٰن یقول قولوا اللھم انی اعوذ بک من عذاب جہنم واعوذ بک من عذاب القبر واعوذ بک من فتنۃ المسیح الدجال واعوذ بک من فتنۃ المحیا والممات رواہ مسلم وعن ابی بکر الصدیق رضی اللہ عنہ قال قلت یا رسول اللہ علمنی دعاء ادعو بہ فی صلوٰتی قال قل اللھم انی ظلمت نفسی ظلما کثیرا ولا یغفر الذنوب الا انت فاغفر لی مغفرۃ من عندک وارحمنی انک انت الغفور الرحیم وعن عامر بن سعد عن ابیہ قال کنت اری رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یسلم عن یمینہ وعن یسارہ حتی اری بیاض خدہ رواہ مسلم وعن سمرۃ بن جندب قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا صلی صلوٰۃ اقبل علینا بوجہہ رواہ البخاری وعن انس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ینصرف عن یمینہ رواہ مسلم وعن عبد اللہ بن مسعود قال لا یجعل احدکم للشیطان شیئا من صلوٰتہ یری ان حقا علیہ ان لا ینصرف الا عن یمینہ لقد رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کثیرا ینصرف عن یسارہ متفق علیہ وعن البراء قال کنا اذا صلینا خلف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احببنا ان نکون عن یمینہ یقبل علینا بوجہہ قال فسمعتہ یقول رب قنی عذابک یوم تبعث او تجمع عبادک رواہ مسلم وعن ام سلمۃ

اللھم اغفر لکاتبہ ولمن سعی فیہ ولوالدیھم اجمعین اٰمین ثم اٰمین یا رب العالمین

۱؎ قولہ ثم الصلوٰۃ ہٰذا ہو الترتیب المطلوب ذکر الطیبی فی الاذکار اجمعوا علی الصلوٰۃ علی نبینا صلوات اللہ علیہ وکذا علی سائر الانبیاء صلوات اللہ علیہم استقلالا واما غیرہم فالجمہور علی عدم جواز الابتداء وقیل انہ حرام وقیل انہ مکروہ وقیل ہو ترک الاولی والصحیح انہ مکروہ کراہۃ تنزیہ واتفقوا علی جواز جعل غیر الانبیاء تبعا لہم فی الصلوٰۃ ۱۲ طیبی ۲؎ قولہ ان یکتال ای یعطی الثواب الاوفی حذف ذٰلک للعلم بہ ۱۲ مر ۳؎ قولہ بالمکیال الاوفی ہو عبارۃ من نیل الثواب الوافی علی نحو تم بجزاء الجزاء الاوفی ۱۲ مر ۴؎ قولہ اہل البیت بالجر عطف بیان للضمیر فی علینا وقیل منصوب بتقدیر اعنی ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ الامی منسوب الی الام وہو الذی لا یکتب ولا یقرأ المکتوب کانہ علی اصل ولادۃ امہ بالنسبۃ الی الکتابۃ او نسب الی امہ لانہ یشبہ حالہا اذ الغالب من حال النساء عدم الکتابۃ وقد کان عدم الکتابۃ معجزۃ لنبینا علیہ الصلوٰۃ والسلام مع ما اوتیہ من العلوم الباہرۃ قال تعالیٰ وما کنت تتلو من قبلہ من کتاب ولا تخطہ بیمینک اذاً لارتاب المبطلون ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ البخیل التعریف للجنس المحمول علی الکمال انہ افحش البخل وابخہ ویدل علی غفلۃ قلبہ عن النبی علیہ السلام وعدم تعلقہ بہ والموصول الثانی مقحم بین الموصول الاول وصلتہ تاکیدا ولعلہ نسخۃ ای فی نسخۃ الذی وفی نسخۃ من ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ ۷؎ قولہ مالک اہ ای ای شیء عرض لک حتی ظہر امارۃ الحزن والفزع علیک ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ ان الدعاء موقوف الخ یحتمل ان یکون من کلام عمر رض فیکون موقوفا وان یکون ناقلا کلام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیہ تجرید جرد صلی اللہ علیہ وسلم من نفسہ نبیا وہو ہو وعلی التقدیرین الخطاب عام لا یختص بمخاطب دون مخاطب ای لا یرفع الدعاء الی اللہ تعالیٰ حتی یستصحب الرافع معہ یعنی ان الصلوٰۃ علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہی الوسیلۃ الی الاجابۃ واللہ اعلم ذکرہ الطیبی وقال الشیخ ابو سلیمان الدارانی اذا سألت اللہ حاجۃ فابدأ بالصلوٰۃ علی النبی علیہ الصلوٰۃ والسلام ثم ادع بما شئت ثم اختم بالصلوٰۃ علیہ فان اللہ سبحانہ بکرمہ یقبل الصلوٰتین وہو اکرم من ان یدع ما بینہما ۱۲ ۹؎ قولہ المسیح الدجال قیل سمی الدجال مسیحا لان احدی عینیہ ممسوحۃ فیکون فعیلا بمعنی مفعول او لانہ یمسح الارض ای یقطعہا فی ایام معدودۃ فیکون بمعنی فاعل ومعنی الدجال الخداع وفی معناہ کل مفسد مضل ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ من فتنۃ المحیا والممات قیل المحیا مفعل من الحیٰوۃ والممات مفعل من الموت قال الشیخ ابو النجیب السہروردی رح قدس اللہ روحہ یرید بفتنۃ المحیا الابتلاء ودفع زوال الصبر والرضاء والوقوع فی الآفات والاصرار علی السیئات وترک متابعۃ طریق الہدی وبفتنۃ الممات سوال منکر ونکیر مع الحیرۃ والخوف وعذاب القبر وما فیہ من الاہوال والشدائد ۱۲ طیبی ۱۱؎ قولہ من المأثم الخ اما مصدر من اثم الرجل اذا ارتکب اثما او ما فیہ الاثم او ما یوجب الاثم ۱۲ مر ۱۲؎ قولہ من المغرم الخ المغرم ما یلزم الانسان اداءہ مصدر بمعنی الغرام وہو الدین ۱۲ مرقاۃ ۱۳؎ قولہ یری بضم الیاء وفتحہا ای یظن احدکم او یعتقد وہو استیناف کان قائلا یقول کیف یجعل احدنا حظا للشیطان من صلوٰتہ فقال یری الخ فالیمین والیسار ۱۲ مرقاۃ ع؎ قولہ من عذاب القبر ای شدۃ الضغطۃ ووحشۃ الوحدۃ قال ابن حجر فیہ ابلغ الرد علی المعتزلۃ فی انکارہم لہ ۱۲

ـلـه قوله لا یصلی الامام الخ قیل ہذا فی صلوٰة یکون بعدہا سنة راتبة واما التی لا راتبة بعدہا کالصبح فلا وقیل ذلک فی مطلق الصلوٰة فی الاٰثار ولیس التقیید بالامام لتخصیصه بذلک بل یعم الماموم وقال القاضی نہی عن ذلک لئلا یتوہم انه بعد فی المکتوبة ذکره فی المرقاة ۱۲ ـلـه قوله یتحول ای ینتقل الی موضع اٰخر للتاکید فان قوله لا یصلی فی موضع صلی فیه افاد ما افاده وقال المظہر نہی عن ذلک لیشہد له موضعان بالطاعة یوم القیامة ۱۲ مر ـلـه قوله العزیمة اٰلخ العزم والعزیمة عقد القلب علی امضاء الامر ۱۲ مر ـلـه قوله شکر نعمتک ای التوفیق علی شکره بصرف النعمة فی طاعة المنعم وہو القیام بالاوامر واجتناب الزواجر ۱۲ ـلـه قوله ہدی محمد الخ الہدی الطریقة من الافعال والاحوال ای التی تہتدی بہا ویقتدی بصاحبہا ۱۲ مر ـلـه قوله تلقاء وجہه الخ ای یبدأ بالتسلیم محاذاة وجہه قال ابن حجر مبتدأ بہا وہو مستقبل القبلة وقال مالک یسلم الامام والمنفرد تسلیمة واحدة لہذا الحدیث وقال الجمہور یسلم تسلیمتین کما ہو المتوارث من السلف الی الخلف وقال العقیلی وابن عبد البر حدیث التسلیمة الواحدة معلول کذا ضعفه النووی ۱۲ مر ـلـه قوله باب الذکر بعد الصلوٰة قد ثبت شرعیة الجہر بالذکر علی الاطلاق وبعد الصلوٰة وردت فیه احادیث کما سیجیٔ ثم انه قد اختلف الروایات حدیثا وقدیما فی انه ہل یقوم بعد اداء الفریضة متصلا او یلبث فی مکانه قاعدا اذا قام ہل یتطوع فی مکانه او یتحول فالمختار انه یقوم من غیر لبث ان کان فی صلوٰة بعدہا التطوع وکذلک الامام وقال علماؤنا اذا سلم الامام من الظہر والمغرب والعشاء کره له المکث قاعدا فان شاء ان یصلی تطوعا لم یصل فی مکانه بل یتاخر ویصلی خلف القوم وحیث احب من المسجد خلا مکان امامته او ینحرف یمینه ویسرة وان شاء رجع فی بیته ویتطوع وان کان مقتدیا او یصلی وحده ان لبث فی مکانه یدعو جاز وکذا ان قام الی التطوع فی مکانه او تقدم او انحرف یمنة و یسرة والکل سواء وروی عن محمد انه قال یستحب للقوم ایضا ان ینقضوا الصفوف ویتفرقوا ای غیرہا فقد ثبت فی الصحیح انه صلی الله علیه وسلم کان یقعد فی مکانه بعد الفجر الی طلوع الشمس وقال الشیخ ابن ہمام السنة فی الصلوٰة التی بعدہا سنن ان لا یجلس الامام بعد السلام الا قدر اللہم انت السلام الخ ومثلہا ورک صح عن عائشة رضی الله عنہا وکان عادته علیه السلام ادا السنن فی بیته فاما بعد العصر والفجر یجلس متوجہا الی القوم ۱۲ لمعات ـلـه قوله بالتکبیر اختلفوا فی بیان المراد به فقیل المراد به الذکر بعد الصلوٰة وقیل التکبیرات التی فی الصلوٰة عند کل خفض ورفع والمراد اعرف انقضاء کل ہیئة تتحول منہا الی الاخری قاله الطیبی وقیل التکبیر الذی ورد مع التسبیح والتحمید کبر ثلاثا وثلثین او عشرا وقیل کانوا یقولون الله اکبر مرة او ثلاثا بعد الصلوٰة وقال عیاض ان ابن عباس کان لم یحضر الجماعة لانه کان صغیرا ممن لا یواظب علی ذلک وقیل یحتمل ان یکون حاضرا فی اواخر الصفوف وقیل کان ذلک فی ایام التشریق بمنی وہذا اوفق لمذہب الحنفیة فی کراہتہم الجہر بالذکر فیما عدا ما ورد ولہذا لا یوجبون قضاء تکبیرات العید والتشریق ذکره الشیخ الدہلوی فی اللمعات ۱۲ ـلـه قوله انت السلام انت السلیم من المعائب والحوادث والاٰفات ۱۲ ط ـلـه قوله منک السلام ای منک یرجی ویستوہب ویستفاد السلام وقیل انت الذی تعطی السلامة وتمنعہا قال الشیخ الجزری فی تصحیح المصابیح واما ما یزاد بعد قوله ومنک السلام من نحو والیک یرجع السلام فحینا ربنا بالسلام وادخلنا دارک دار السلام فلا اصل له بل مختلق بعض القصاص ۱۲ مرقاة

قالت ان النساء فی عہد رسول الله صلی الله علیه وسلم کن اذا سلمن من المکتوبة قمن وثبت رسول الله صلی الله علیه وسلم ومن صلی من الرجال ما شاء الله فاذا قام رسول الله صلی الله علیه وسلم قام الرجال رواه البخاری وسنذکر حدیث جابر بن سمرة فی باب الضحک ان شاء الله تعالی

الفصل الثانی

عن معاذ بن جبل قال اخذ بیدی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال انی لاحبک یا معاذ فقلت وانا احبک یا رسول الله قال فلا تدع ان تقول فی دبر کل صلوٰة رب اعنی علی ذکرک وشکرک وحسن عبادتک رواه احمد وابو داود والنسائی الا ان ابا داود لم یذکر قال معاذ وانا احبک وعن عبد الله بن مسعود قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یسلم عن یمینه السلام علیکم ورحمة الله حتی یری بیاض خده الایمن وعن یساره السلام علیکم ورحمة الله حتی یری بیاض خده الایسر رواه ابو داود والنسائی والترمذی ولم یذکر الترمذی حتی یری بیاض خده ورواه ابن ماجة عن عمار بن یاسر وعن عبد الله بن مسعود قال کان اکثر انصراف النبی صلی الله علیه وسلم من صلوٰته الی شقه الایسر الی حجرته رواه فی شرح السنة وعن عطاء الخراسانی عن المغیرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یصلی الامام فی الموضع الذی صلی فیه حتی یتحول رواه ابو داود وقال عطاء الخراسانی لم یدرک المغیرة وعن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم حضہم علی الصلوٰة ونہاہم ان ینصرفوا قبل انصرافه من الصلوٰة رواه ابو داود

الفصل الثالث

عن شداد بن اوس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول فی صلوٰته اللہم انی اسألک الثبات فی الامر والعزیمة علی الرشد واسألک شکر نعمتک وحسن عبادتک واسألک قلبا سلیما ولسانا صادقا واسألک من خیر ما تعلم واعوذ بک من شر ما تعلم واستغفرک لما تعلم رواه النسائی وروی احمد نحوه وعن جابر قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول فی صلوٰته بعد التشہد احسن الکلام کلام الله واحسن الہدی ہدی محمد رواه النسائی وعن عائشة رضی الله عنہا قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یسلم فی الصلوٰة تسلیمة تلقاء وجہه ثم یمیل الی الشق الایمن شیئا رواه الترمذی وعن سمرة قال امرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم ان نرد علی الامام وان نتحاب وان یسلم بعضنا علی بعض رواه ابو داود

باب الذکر بعد الصلوٰة

الفصل الاول

عن ابن عباس رضی الله عنہما قال کنت اعرف انقضاء صلوٰة رسول الله صلی الله علیه وسلم بالتکبیر متفق علیه وعن عائشة رضی الله عنہا قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا سلم لم یقعد الا مقدار ما یقول اللہم انت السلام ومنک السلام تبارکت یا ذا الجلال والاکرام رواه مسلم وعن ثوبان رضی الله عنه قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا انصرف من صلوٰته استغفر ثلثا وقال اللہم انت السلام ومنک السلام تبارکت یا ذا الجلال والاکرام رواه مسلم وعن المغیرة بن شعبة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یقول فی دبر کل صلوٰة مکتوبة لا اله الا الله وحده لا شریک له له الملک وله الحمد وہو علی کل شیٔ قدیر اللہم لا مانع لما اعطیت ولا معطی لما منعت ولا ینفع ذا الجد منک الجد متفق علیه وعن عبد الله بن الزبیر قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا سلم من صلوٰته یقول بصوته الاعلی لا اله الا الله وحده لا شریک له له الملک وله الحمد وہو علی کل شیٔ قدیر لا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله ولا نعبد الا ایاه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصین له الدین ولو کره الکافرون رواه مسلم وعن سعد انه کان یعلم بنیه ہؤلاء الکلمات ویقول ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یتعوذ بہن دبر الصلوٰة اللہم انی اعوذ بک من الجبن واعوذ بک من البخل واعوذ بک من ارذل العمر واعوذ بک من فتنة الدنیا وعذاب القبر رواه البخاری وعن ابی ہریرة قال ان فقراء المہاجرین اتوا رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالوا قد ذہب

ـلـه قوله ذا الجد الخ ای صاحب الحظ فی العبادة او صاحب الاجتہاد فی العلم والعمل فضلا عن الجاه والمال ۱۲ مر ـلـه قوله ارذل العمر الخ اراد به الہرم بحیث ینقص عقله ویضعف قوته ۱۲ مر

اهل الدثور[1] بالدرجات[2] العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك[3] قالوا يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلا[4] اعلمكم شيئا تدركون[5] به من سبقكم وتسبقون به من[6] بعدكم ولا يكون[7] احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة ثلثا وثلثين مرة قال ابو صالح فرجع فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل[8] الله يؤتيه من يشاء متفق عليه وليس قول ابى صالح الى اخره الا عند مسلم وفى رواية للبخارى تسبحون فى دبر كل صلوة عشرا وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا بدل[9] ثلثا وثلثين وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم معقبات[10] لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة مكتوبة ثلث وثلثون تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح الله فى دبر كل صلوة ثلثا وثلثين وحمد الله ثلثا وثلثين وكبر الله ثلثا وثلثين فتلك تسعة وتسعون وقال تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير غفرت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه مسلم

الفصل الثانى

عن ابى امامة قال قيل يا رسول الله اى الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخر ودبر الصلوات المكتوبات رواه الترمذى وعن عقبة بن عامر قال امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرأ بالمعوذات فى دبر كل صلوة رواه احمد وابو داؤد والنسائى والبيهقى فى الدعوات الكبير وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اقعد مع قوم يذكرون الله من صلوة الغداة حتى تطلع الشمس احب الى من ان اعتق اربعة[11] من ولد اسمعيل ولان اقعد مع قوم يذكرون الله من صلوة العصر الى ان تغرب الشمس احب الى من ان اعتق اربعة رواه ابو داؤد وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الفجر فى جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تامة تامة تامة رواه الترمذى

الفصل الثالث

عن الازرق بن قيس قال صلى بنا امام لنا يكنى ابا رمثة قال صليت هذه الصلوة او مثل هذه الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان ابو بكر وعمر يقومان فى الصف المقدم عن يمينه وكان رجل قد شهد التكبيرة الاولى من الصلوة فصلى نبى الله صلى الله عليه وسلم ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى راينا بياض خديه ثم انفتل كانفتال ابى رمثة يعنى نفسه فقام الرجل الذى ادرك معه التكبيرة الاولى من الصلوة يشفع فوثب عمر فاخذ بمنكبيه فهزه ثم قال اجلس فانه لن يهلك اهل الكتب الا انه لم يكن بين صلوتهم فصل[12] فرفع النبى صلى الله عليه وسلم بصره فقال اصاب الله بك[13] يا ابن الخطاب رواه ابو داؤد وعن زيد بن ثابت قال امرنا ان نسبح فى دبر كل صلوة ثلثا وثلثين ونحمد ثلثا وثلثين ونكبر اربعا وثلثين فاتى رجل فى المنام من الانصار فقيل له امركم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسبحوا فى دبر كل صلوة كذا وكذا قال الانصارى فى منامه نعم قال فاجعلوها خمسا وعشرين خمسا وعشرين واجعلوا فيها التهليل فلما اصبح غدا على النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فافعلوا رواه احمد والنسائى والدارمى وعن على قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اعواد هذا المنبر يقول من قرأ اية الكرسى فى دبر كل صلوة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت[14] ومن قرأها حين ياخذ

---

[1] قوله اهل الدثور جمع دثر بفتح الدال وسكون المثلثة وهو المال الكثير وقيل الكثير من كل شئ ولهذا قيد بالمال وتبين به كذا فى مجمع البحار ۱۲ المعات [2] قوله بالدرجات العلى البلا فيه بمعنى المصاحبة وهو اولى واوقع فى هذا المقام من الهمزة المتضمنة لمعنى الازالة يعنى ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى واستصحبوا معهم فى الدنيا والآخرة ومضوا بها ولم يتركوا لنا شيئا منها فما حالنا يا رسول الله ولو قيل اذهب اهل الدثور الدرجات اى ازالوها لم يكن بذلك طيبى قوله والنعيم المقيم وصفه بالمقيم تعريض بالنعيم العاجل فانه قلما يصفوا وان صفا فهو فى الانتقال ۱۲ طيبى [3] قوله وماذاك اى ما سبب سؤالكم هذا وما سبب فوزهم وحيازتهم دونكم ۱۲ مر [4] قوله افلا اعلمكم قدمت الهمزة للصدارة والتقدير الا اسليكم فاعلمكم ۱۲ مرقاة [5] قوله تدركون به من سبقكم من متقدمى الاسلام عليكم من هذه الامة او تدركون به جميع من سبقكم من الامم وتسبقون به من بعدكم من متاخرى الاسلام عنكم او الموجود عن عصركم كذا فى شرح الشيخ ولعل المراد تسبقون امثالكم الذين لا ياتون بهذه الاذكار فتكون البعدية بحسب الرتبة ۱۲ المعات مع زيادة [6] قوله من بعدكم الخ اى تسبقون امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة كذا قاله ابن الملك ۱۲ مرقاة [7] قوله ولا يكون احد افضل منكم فان قلت ما معنى الافضلية فى هذا المقام مع قوله الا من صنع مثل ما صنعتم فان الافضلية تقتضى الزيادة والمثلية المساواة قلت هو من باب قوله وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس يعنى ان قدر ان المثلية تقتضى الافضلية فيحصل الافضلية وقد علم انها لا تقتضيها فاذن لا يكون احد افضل منكم ويحتمل ان يكون المعنى ليس احد افضل منكم الا هؤلاء فانهم يساوونكم وان يكون المعنى باحد الاغنياء اى ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم اى من الاغنياء ۱۲ طيبى [8] قوله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء يعنى فعليكم التسليم لقضائه والرضاء بقسمته وفيه دليل على ان الغنى افضل من الفقير اذا استوت اعمالهم نعم قد ثبت ان الذاكر لله افضل من المنفق فى سبيل الله اما اذا ذكر المنفق ايضا لا بد ان يكون افضل والحق ان الحديث لا يدل على فضل الغنى على الفقر لان معناه ان ثواب تلك الاذكار وان كان فضل قد ناله الغنى مع ثواب الصدقة والانفاق ولكن الفقير الصابر الشاكر افضل بكثير من الغنى المتصدق المنفق واين ثواب الصدقة والانفاق من ثواب الصبر والشكر فقد قال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ۱۲ المعات [9] قوله بدل ثلثا وثلثين لكن هذه الرواية اثبت زيادة وزيادة الثقة مقبولة فلا منافاة ولعله اوحى الله بالاقل ثم بالاكثر والله اعلم ۱۲ [10] قوله معقبات لا يخيب قائلهن سميت معقبات لان بعضها ياتى عقب بعض او لانها تعاد مرة اخرى لانها يقال عقب الصلوة والمعقب بكسر القاف وتشديدها من كل شئ ما جاء عقيب ما قبله وسمعت من بعض المشائخ انها سميت معقبات لان كل واحد يصلح ان يعقب الآخر كما جاء فى الحديث الغير ك بايهن ابتدأت ذكره الشيخ الدهلوى رحمه الله تعالى ولا يبعد ان يكون اشارة الى ان هذه الكلمات بمنزلة الحفظة لقائلها كالحرس ومقتبسا من قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله والله اعلم ۱۲ [11] قوله اربعة من ولد اسمعيل الاعداد الواقعة فى السنة فى مثل هذا المقام سر لا يعلمها الا الشارع ويستشكل بان العرب السبى حتى يعتق ويجاب بان المسئلة مختلف فيها ويمكن ان السبى بالاشتباه والمراد بالعتق القاذ هم من الشدائد المهالك رواه ابو يعلى ايضا وزاد فى الموضعين اربعة من ولد اسمعيل دية كل رجل منهم اثنا عشر الفا فعلم ان المعنى عتق فدى والله تعالى اعلم ۱۲ [12] قوله فصل المراد بالفصل ان يتقدم او يتاخر من مكان صلوته او يتكلم او يخرج وعلم من هذا ان التنحى من مكان المكتوبة لابد منه اما ما كان او مستحبا وهو الصواب ۱۲ المعات [13] قوله بك الباء زائدة للتوكيد والتقدير اصابك الله الحق اى جعلك مصيبا له ۱۲ المعات [14] قوله الا الموت اى الموت حاجز بينه وبين دخول الجنة فاذا تحقق وانقضى حصلت الجنة ۱۲ ط

۱؎ قوله فرماني القوم بابصارهم ای نظروا الیّ تهدیدا او زجرا او تشدیدا کما یرمی بالسهم ۱۲ لمعات قوله فقلت ای فی نفسی وهو الظاهر وان کان ظاهر الخطاب ما شانکم تنظرون الی القول باللسان والله اعلم قوله واثکل امیاه فی القاموس بالضم الموت والهلاک وفقدان الحبیب او الولد ویحرک وقال شراح الحدیث هو بضم وسکون وبفتحتین فقدان المراة ولدها وهو مضاف الی ام المضاف الی یاء المتکلم ویلحق الالف والهاء فی الندبة المضاف الیه نحو واغنافه امیر المومنیناه کما عرفت فی النحو ۱۲ لمعات ۲؎ قوله فجعلوا یضربون بایدیهم علی افخاذهم ای زیادة فی الانکار علیّ وفیه دلیل علی ان الفعل القلیل لا یبطل الصلوة ۱۲ لمعات ۳؎ قوله فلما رایتهم الخ جزاؤها محذوف ای غضبت واردت ان اقول لهم شیئا وقوله لکنی استدراک من هذا المحذوف ۱۲ ۴؎

مضجعه امنه الله علی داره ودار جاره واهل دویرات حوله رواه البیهقی فی شعب الایمان وقال اسناده ضعیف وعن عبد الرحمن بن غنم عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من قال قبل ان ینصرف ویثنی رجلیه من صلوٰة المغرب والصبح لا اله الا الله وحده لا شریک له الملک وله الحمد بیده الخیر یحیی ویمیت وهو علی کل شیء قدیر عشر مرات کتب له بکل واحدة عشر حسنات ومحیت عنه عشر سیئات ورفع له عشر درجات وکانت له حرزا من کل مکروه وحرزا من الشیطان الرجیم ولم یحل لذنب ان یدرکه الا الشرک وکان من افضل الناس عملا الا رجلا یفضله یقول افضل مما قال رواه احمد وروی الترمذی نحوه عن ابی ذر الی قوله الا الشرک ولم یذکر صلوٰة المغرب ولا بیده الخیر وقال هذا حدیث حسن صحیح غریب وعن عمر بن الخطاب رضی الله عنه ان النبی صلی الله علیه وسلم بعث بعثا قبل نجد فغنموا غنائم کثیرة واسرعوا الرجعة فقال رجل منا لم یخرج ما راینا بعثا اسرع رجعة ولا افضل غنیمة من هذا البعث فقال النبی صلی الله علیه وسلم الا ادلکم علی قوم افضل غنیمة وافضل رجعة قوما شهدوا صلوٰة الصبح ثم جلسوا یذکرون الله حتی طلعت الشمس فاولئک اسرع رجعة وافضل غنیمة رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وحماد بن ابی حمید الراوی هو ضعیف فی الحدیث

باب ما لا یجوز من العمل فی الصلوٰة وما یباح منه

الفصل الاول

عن معاویة بن الحکم قال بینا انا اصلی مع رسول الله صلی الله علیه وسلم اذ عطس رجل من القوم فقلت یرحمک الله فرمانی[۱] القوم بابصارهم فقلت واثکل امیاه ما شانکم تنظرون الیّ فجعلوا[۲] یضربون بایدیهم علی افخاذهم فلما[۳] رایتهم یصمتوننی لکنی سکت فلما صلی رسول الله صلی الله علیه وسلم فبابی هو وامی ما رایت معلما قبله ولا بعده احسن تعلیما منه فوالله ما کهرنی ولا ضربنی ولا شتمنی قال ان هذه الصلوٰة لا یصلح فیها شیء من کلام الناس انما هی التسبیح والتکبیر وقراءة القران او کما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قلت یا رسول الله انی حدیث عهد بجاهلیة وقد جاءنا الله بالاسلام وان منا رجالا یاتون[۴] الکهان قال فلا تاتهم قلت ومنا رجال یتطیرون[۵] قال ذاک[۶] شیء یجدونه فی صدورهم فلا یصدنهم قال قلت ومنا رجال یخطون قال کان نبی من الانبیاء یخط فمن وافق خطه فذاک رواه مسلم قوله لکنی سکت هکذا وجدت فی صحیح مسلم وکتاب الحمیدی وصحح فی جامع الاصول بلفظة کذا فوق لکنی وعن عبد الله بن مسعود قال کنا نسلم علی النبی صلی الله علیه وسلم وهو فی الصلوٰة فیرد علینا فلما رجعنا من عند النجاشی[۷] سلمنا علیه فلم یرد علینا فقلنا یا رسول الله کنا نسلم علیک فی الصلوٰة فترد علینا فقال ان فی الصلوٰة لشغلا متفق علیه وعن معیقیب عن النبی صلی الله علیه وسلم فی الرجل یسوی التراب حیث یسجد قال ان کنت فاعلا فواحدة متفق علیه وعن ابی هریرة نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الخصر فی الصلوٰة متفق علیه وعن عائشة رضی الله عنها قالت سالت رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الالتفات[۸] فی الصلوٰة فقال هو اختلاس یختلسه الشیطان من صلوٰة العبد متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لینتهین اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء فی الصلوٰة الی السماء او لتخطفن ابصارهم رواه مسلم وعن ابی قتادة قال رایت النبی صلی الله علیه وسلم یؤم الناس وامامة[۹] بنت ابی العاص علی عاتقه فاذا رکع وضعها واذا رفع من السجود اعادها متفق علیه وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا تثاءب[۱۰] احدکم فی الصلوٰة فلیکظم ما استطاع فان الشیطان یدخل رواه مسلم وفی روایة البخاری عن ابی هریرة قال اذا تثاءب احدکم فی الصلوٰة فلیکظم ما استطاع ولا یقل ها فانما ذلکم من الشیطان یضحک منه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان عفریتا من الجن

قوله یاتون الکهان جمع کاهن وهو من یتعاطی الخبر عن کون فی مستقبل ویدعی معرفة الاسرار ومن الکهنة من یزعم ان له تابعا من الجن یلقی علیه الاخبار ومنهم من یدعی معرفة الامور بمقدمات واسباب یستدل بها علی مواقعها من کلام من یسأله او فعله او حاله وهذا القسم یسمی عرافا کمن یدعی معرفة المسروق ومکان السرقة والضالة ونحوها وحدیث من اتی کاهنا یشمل الکاهن والعراف والمنجم واتیانهم حرام باجماع المسلمین ۱۲ لمعات ۵؎ قوله یتطیرون التطیر اخذ الفال الشوم من الطیرة بکسر الطاء وفتح الیاء وقد یسکن قال فی القاموس الطیرة والطیرة والطورة ما یتفاءل به من الفال الردی واصله کانوا یاتون الطیر والظبی فینفرونه فان اخذ ذات الیمین مضوا الی ما قصدوا وعدوه حسنا وان اخذ ذات الشمال انتهوا عن ذلک وتشاءموا به وکذا ان عرض فی طریقهم فان مر من الیمین الی الشمال تشاءموا وان مر من الشمال الی الیمین مضوا والتفاؤل یجیء شاملا للتطیر وغیره واکثر ما یستعمل فی الفال الحسن وهو غیر ممنوع وقوله فلا یصدنهم معناه لا یعملوا علی الطیرة ولا یمتنعوا عن امورهم واعمالهم وقد تظاهرت الاحادیث الصحیحة فی النهی عن التطیر واما التفاؤل فهو جائز ۱۲ لمعات مع زیادة ۶؎ قوله فذاک ای هو المصیب قیل لم یصرح صلی الله علیه وسلم بالنهی عن الاشتغال به کما نهی عن الاتیان الی الکهان والتطیر لنسبته الی بعض الانبیاء لئلا یتطرق الوهم الی نقصانهم وان کانت الشرائع مختلفة ومنسوخة بل ذکر علی وجه یحتمل التحریم والاباحة وقال المحققون وهم اکثر العلماء علق الاذن فیه علی موافقة ذلک النبی وهی غیر معلومة اذ لا یعلم بتواتر ونص منه صلی الله علیه وسلم ومن اصحابه ان الاشکال التی لاهل الرمل هی التی کانت لذلک النبی ۱۲ لمعات ۷؎ قوله النجاشی بفتح النون وتکسر وتخفیف الجیم وبالشین المعجمة وتخفیف الیاء وتشدد وهو لقب ملک الحبشة والذی اسلم فی زمن النبی صلی الله علیه وسلم هو اصحمة آمن ومات قبل الفتح وصلی علیه علیه السلام هو واصحابه بالمدینة ورفع نعشه له حتی صلی علیه عیانا کذا ذکره ابن حجر ۱۲ ۸؎ قوله عن الالتفات فی الصلوٰة الخ ای بطرف الوجه فانه مکروه واما الالتفات بطرف العین فلا باس به وان کان خلاف الاولی واما اذا التفت بحیث تحول صدره عن القبلة فصلوته باطلة بالاتفاق ۱۲ مرقاة مختصرا ۹؎ قوله امامة هی ابنة زینب بنت رسول الله صلی الله علیه وسلم

وهو جائز عند الاحناف اذا لم یحتج الی عمل کثیر صرح به قاضیخان ۱۲ مرقاة مع زیادة ۱۰؎ قوله اذا تثاءب هو تنفس ینفتح منه الفم من الامتلاء وکدورة الحواس وثقل البدن واسترخائه ومیله الی الکسل والنوم الداعی الی اعطاء النفس شهوتها ولذلک نسب الی الشیطان ۱۲ ۱۱؎ وفی روایة وائل ان الله یحدث من امره ما یشاء وان الله قد احدث ان لا تتکلموا فی الصلوٰة وفی روایة زید بن ارقم ان کنا لنتکلم فی الصلوٰة حتی نزلت وقوموا لله قانتین فامرنا بالسکوت وهذه الایة مدنیة بالاتفاق وزید بن ارقم ممن لم یکن بمکة فثبت ان نسخ الکلام کان بالمدینة وبعد وقعة ذی الیدین ۱۲ لان ذی الیدین کان ممن قتل فی بدر فثبت ان نسخ الکلام بعد واقعة ذی الیدین فلا یحتج بها فی جواز الکلام لاصلاح الصلوٰة والله اعلم

تفلّت البارحة ليقطع علىّ صلوتى فامكننى الله منه فاخذته فاردت ان اربطه على سارية من سوارى المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخى سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فرددته خاسئا متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نابه شئ فى صلوته فليسبح فانما التصفيق للنساء وفى رواية قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء متفق عليه

الفصل الثانى عن عبد الله بن مسعود قال كنا نسلم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلوٰة قبل ان ناتى ارض الحبشة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة اتيته فوجدته يصلى فسلمت عليه فلم يرد علىّ حتى اذا قضى صلوته قال ان الله يحدث من امره ما يشاء وان مما احدث ان لا تتكلموا فى الصلوٰة فرد علىّ السلام وقال انما الصلوٰة لقراءة القرأن وذكر الله فاذا كنت فيها فليكن ذلك شانك رواه ابو داؤد وعن ابن عمر قال قلت لبلال كيف كان النبى صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو فى الصلوٰة قال كان يشير بيده رواه الترمذى وفى رواية النسائى نحوه وعوض بلال صهيب وعن رفاعة بن رافع قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم فى الصلوٰة فلم يتكلم احد ثم قالها الثانية فلم يتكلم احد ثم قالها الثالثة فقال رفاعة انا يا رسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لقد ابتدرها بضعة وثلثون ملكا ايهم يصعد بها رواه الترمذى وابو داؤد والنسائى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التثاؤب فى الصلوٰة من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع رواه الترمذى وفى اخرى له ولابن ماجة فليضع يده على فيه وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن بين اصابعه فانه فى الصلوٰة رواه احمد والترمذى وابو داؤد والنسائى والدارمى وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الله عز وجل مقبلا على العبد وهو فى صلوته ما لم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه رواه احمد وابو داؤد والنسائى والدارمى وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يا انس اجعل بصرك حيث تسجد رواه البيهقى فى سننه الكبير من طريق الحسن عن انس يرفعه وعنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بنى اياك والالتفات فى الصلوٰة فان الالتفات فى الصلوٰة هلكة فان كان لا بد ففى التطوع لا فى الفريضة رواه الترمذى وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلحظ فى الصلوٰة يمينا وشمالا ولا يلوى عنقه خلف ظهره رواه الترمذى والنسائى وعن عدى بن ثابت عن ابيه عن جده رفعه قال العطاس والنعاس والتثاؤب فى الصلوٰة والحيض والقئ والرعاف من الشيطان رواه الترمذى وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى ولجوفه ازيز كازيز المرجل يعنى يبكى وفى رواية قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وفى صدره ازيز كازيز الرحى من البكاء رواه احمد وروى النسائى الرواية الاولى وابو داؤد الثانية وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوٰة فلا يمسح الحصى فان الرحمة تواجهه رواه احمد والترمذى وابو داؤد والنسائى وابن ماجة وعن ام سلمة قالت راى النبى صلى الله عليه وسلم غلاما لنا يقال له افلح اذا سجد نفخ فقال يا افلح ترّب وجهك رواه الترمذى وعن ابن عمر رضى الله عنهما

۱؎ قوله حتى تنظروا اليه فيه دليل على وجود الجن وجواز رؤيتهم وقوله تعالى من حيث لا ترونهم محمول على غالب الاحوال ومع انهم اجسام كثيفة يمكن اخذهم وربطهم وحبسهم الا ان يقال ان ذلك بالتصوير والتمثيل كما يقول من قال انهم اجسام لطيفة روحانية والله اعلم وقد ثبت وجودهم بالكتاب والسنة ۱۲ لمعات ۲؎ قوله فذكرت دعوة اخى سليمان الى آخره المراد بدعوته رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى ومن جملته تسخير الريح والجن والشياطين وهو مخصوص بسليمان عليه السلام فيلزم عدم اجابة دعائه فتركه ليبقى دعائه محفوظا فى حقه ونبينا صلى الله عليه وسلم كان له القدرة على ذلك على وجه الاتم والاكمل ولكن التصرف فى الجن فى الظاهر كان مخصوصا بسليمان فلم يظهره صلى الله عليه وسلم لاجل ذلك فافهم قيل يمكن ان يكون عموم دعاء سليمان عليه السلام مخصوصا بغير سيد الانبياء صلى الله عليه وسلم بدليل اقداره على اخذه ليفعل فيه ما يشاء ومع ذلك تركه على ظاهره رعاية لجانب سليمان والله اعلم ذكره الشيخ الدهلوى رح فى اللمعات ۱۲ ۳؎ قوله فرد على السلام فيه دليل على استحبابه والسلام بعد الفراغ من الصلوٰة وكذلك لو كان على قضاء الحاجة او قراءة القرآن فاذا فرغ من ذلك الشغل يستحب رد السلام ولا يجب لان السلام فى تلك الاحوال غير مسنون كذا فى بعض الحواشى ۱۲ لمعات ۴؎ قوله ذلك اه اشارة الى ما ذكر من القراءة وذكر الله ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله شانك اه بالنصب اى حالك المهم لا غير ذلك من التكلم وغيره ۱۲ مر ۶؎ قوله كان يشير بيده بان يبسط كفه ثم يجعل بطنه اسفل وظهره الى فوق كما جاء فى حديث ابى داؤد والترمذى والنسائى عن ابن عمر رض ۱۲ لمعات وفى المرقات قال ابن الملك لذا لو اشار بيده او بعينه او براسه جاز وفى الظهيرية لو اشار الى رد السلام براسه او بيده او باصبعه لا تفسد الصلوٰة وفى الخلاصة ادى بالرد بالراس او اليد تفسد صلوته كذا نقله البرجندى وفى شرح المنية يكره ان يرد المصلى السلام بالاشارة بيده او راسه فيتعين حمل الحديث على ما قبل نسخ الكلام فان الاشارة فى معناه ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله وعوض اه ولا مانع من انه سأل كل منهما واجابا بذلك ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله من الشيطان الخ معنى كونه من الشيطان انه يحصل من الغفلة والكسل وكثرة الاكل وقسوة القلب وكلها من الشيطان ۱۲ ۹؎ قوله فانه فى الصلوٰة اى حكما قال ابن الملك تشبيك الاصابع ادخال بعضها فى بعض وهو مكروه فى الصلوٰة لانه ينافى الخشوع ومن قصدها فكانه فيها فى حصول الثواب قال ميرك لعل النهى عن ادخال الاصابع بعضها فى بعض لما فى ذلك من الايماء الى ملابسة الخصومات والمنازعة والخوض فيها وحين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الفتن شبك بين اصابعه وقال واختلفوا وكانوا هكذا قاله الطيبى وقيل يحتمل ان يكون النهى عن ذلك كالنهى عن كف الشعر والثياب فى الصلوٰة ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله حيث تسجد اه اى فى سائر الصلوٰة عند الشافعى قاله ابن حجر وقال الطيبى يستحب المصلى ان ينظر فى القيام الى موضع سجوده وفى الركوع الى ظهر قدميه وفى السجود الى الانف وفى التشهد الى حجره الخ وهو مذهب ابى حنيفة رحمه الله واصحابه رح ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله من الشيطان قال القاضى اضاف هذه الاشياء الى الشيطان لانه يحبها ويتوسل بها الى ما يبتغيه من قطع الصلوٰة والمنع عن العبادة ولانها تغلب فى غالب الامر من شره الطعام الذى هو من اعمال الشيطان ۱۲ مرقات

ل قوله الاختصار الى آخره ہو وضع اليد على الخاصرة والخصر فى اللغة بمعنے وسط الانسان قوله راحة اهل النار واستشكل بان اهل النار لا راحة لهم واجيب بانهم يتعبون من طول قيامهم بالموقف فيستريحون بالاختصار وقيل انه من صنيع اليهود وہم المرادون باہل النار وروى ان ابليس وضع يده على خاصرته حين نزل الى الارض بعد ما اصابه اللعنة وبعضهم فسروه بالاختصار بمعنے اختصار السورة وقراءة بعضها وقيل اختصار الصلوة فلا يمد قيامها وركوعها وسجودها وقيل الاختصار على آيات السجدة ليسجد وقيل اختصار آية السجدة التى انتهى فى قراءته اليها فلا يسجد ذكره فى اللمعات ولكن المراد فى ہذا الحديث ہو الاول لقرينة ما بعده ۱۲

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاختصار فى الصلوٰة راحة اهل النار رواه فى شرح السنة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين فى الصلوٰة الحية والعقرب رواه احمد وابوداؤد والترمذى وللنسائى معناه وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى تطوعا والباب عليه مغلق فجئت فاستفتحت فمشى ففتح لى ثم رجع الى مصلاه وذكرت ان الباب كان فى القبلة رواه احمد وابوداؤد والترمذى وروى النسائى نحوه وعن طلق بن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم فى الصلوٰة فلينصرف فليتوضأ وليعد الصلوٰة رواه ابوداؤد وروى الترمذى مع زيادة ونقصان وعن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم فى صلوته فليأخذ بانفه ثم لينصرف رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم وقد جلس فى آخر صلوته قبل ان يسلم فقد جازت صلوته رواه الترمذى وقال هذا حديث اسناده ليس بالقوى وقد اضطربوا فى اسناده

الفصل الثالث

عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى الصلوٰة فلما كبر انصرف واومى اليهم ان كما كنتم ثم خرج فاغتسل ثم جاء وراسه يقطر فصلى بهم فلما قال انى كنت جنبا فنسيت ان اغتسل رواه احمد وروى مالك عن عطاء بن يسار مرسلا وعن جابر قال كنت اصلى الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ قبضة من الحصى لتبرد فى كفى اضعها لجبهتى اسجد عليها لشدة الحر رواه ابوداؤد وروى النسائى نحوه وعن ابى الدرداء قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فسمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله ثلثا وبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوٰة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول فى الصلوٰة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك قال ان عدو الله ابليس جاء بشهاب من نار ليجعله فى وجهى فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات ثم اردت ان اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمن لاصبح موثقا يلعب به ولدان اهل المدينة رواه مسلم وعن نافع قال ان عبد الله بن عمر مر على رجل وهو يصلى فسلم عليه فرد الرجل كلاما فرجع اليه عبد الله بن عمر فقال له اذا سلم على احدكم وهو يصلى فلا يتكلم وليشر بيده رواه مالك

باب السہو

الفصل الاول

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا قام يصلى جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدرى كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس متفق عليه وعن عطاء بن يسار عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم فى صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا او اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فان كان صلى خمسا شفعن له صلوته وان كان صلى اتماما لاربع كانتا ترغيما للشيطان رواه مسلم ورواه مالك عن عطاء مرسلا وفى روايته شفعها بهاتين السجدتين وعن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له أزيد فى الصلوٰة فقال وما ذاك قالوا صليت خمسا فسجد سجدتين بعد ما سلم وفى رواية قال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونى واذا شك احدكم فى صلوته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين متفق عليه وعن ابن سيرين عن ابى هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلوتى العشى قال ابن سيرين قد سماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة فى المسجد فاتكأ عليها

ل قوله اقتلوا الاسودين فى شرح المنية قالوا اى بعض المشائخ ہذا اذا لم يحتج الى المشى الكثير كثلث خطوات متواليات ولا الى المعالجة الكثيرة كثلاث ضربات متوالية واما اذا احتاج فمشى وعالج تفسد صلوته كما قاتل فى الصلوٰة لانه عمل كثير الا انه يباح له افسادها كما يباح له افسادها كما يباح اعانة ملهوف او تخليص احد من ہلاك كسقوط من سطح او حرق او غرق وكذا اذا خاف ضياع ما قيمته درہم له او لغيره ولعل مراد الحديث الترغيب والحث على قتل الاسودين وقوله فى الصلوٰة للمبالغة فيه اى ولو كان فى الصلوٰة واما فساد الصلوٰة وعدم فسادها فشىء آخر ۱۲ مرقاة مع زيادة ۳ قوله وليعد الامر بالاعادة للوجوب اذا كان الحدث عمدا اما اذا سبقه الحدث فالامر للاستحباب فانه افضل للخروج عن الخلاف من سبقه حدث من بدنه موجب للوضوء فان انصرف من فوره وتوضأ من غير ان يشتغل بشىء غير ضرورى فى وضوئه بنى على صلاته عندنا ان لم يعرض له ما ينافيها خلافا للائمة الثلاثة لقوله صلى الله عليه وسلم من اصابه قىء او رعاف او مذى فلينصرف وليتوضأ وليبن على صلوته الى آخره ۱۲ مرقاة ۴ قوله فليأخذ بانفه قال الطيبى الامر بالاخذ ليخيل انه مرعوف وليس ہذا من الكذب بل من معاريض بالفعل ورخص له فى ذلك لئلا يسول له الشيطان عدم المضى استحياء من الناس ۱۲ مرقاة ۵ قوله قد اضطربوا فى اسناده قال ابن الصلاح المضطرب ہو الذى يروى على اوجه مختلفة متفاوتة والاضطراب قد يقع فى السند والمتن او من راو او من رواة والمضطرب ضعيف لاشعاره بانه لم يضبط قلت لہذا الحديث طرق ذكرها الطحاوى وتعدد الطرق يبلغ الحديث الضعيف الى حد الحسن والحجة لا تتوقف على الصحة بل الحسن كاف ۱۲ مرقاة ۶ قوله العنك الخ والمعنى اسئل الله ان يلعنك بلعنته المخصوصة التى لا يوازيها لعنة ۱۲ مر ۷ قوله حتى لا يدرى الى آخره واعلم انه قد ذكر فى الفتاوى الخانية رجل صلى ولم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا ان كان اول ما سہى استانف فقيل اول ما سہى فى عمره وعليه اكثر المشائخ لان ابن مسعود روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا شك احدكم فى صلوته انه كم صلى فليستقبل الصلوٰة وكذا روى عن ابن عباس وابن عمر وابن العاص الا تحرى ما ہو الاحرى وان وقع تحريه على انه صلى ركعة من ثنائية يضيف اليها اخرى ويسجد للسہو وان لم يقع تحريه على شىء اخذ بالاقل لانه المتيقن ومعناه انه ان كان فى صلوة الفجر مثلا يجعل كانه صلى ركعة فيقعد مع ذلك احتياطا لاحتمال انه صلى ركعتين والقعدة عليه فرض كذا فى شرح المنية واما محض الشك فالمتردد فان طال حتى ادى الى تاخير فرض فيسجد والا فلا كما قال فى البدائع اما ان طال تفكره بان كان مقدار ما يمكنه ان يودى فيه ركنا من اركان الصلوٰة كالركوع والسجود فيسجد والا فلا سہو عليه ۱۲ مرقاة مع زيادة ۸ قوله فليطرح الشك اى ما يشك فيه وہو الركعة الرابعة مثلا يدل عليه قوله وليبن بسكون اللام وكسره على ما استيقن اى علم يقينا وہو ثلث ركعات وہذا اذا لم يقدر على التحرى مثلا ۱۲ مرقاة مع زيادة ۹ قوله صليت خمسا وہو محمول عندنا على انه قعد فى الرابعة والا تحول الفرض نفلا ۱۲ مرقاة

ط قال الطيبى يعنى تشفعت الركعة الخمس صلاة احدكم بالسجدتين اى تصير السجدتان قائمة مقام ركعة السادسة وتكون مع الخامسة شفعا تطوعا والاربعة مكتوبة فى الرباعية ويدل عليه قوله الآتى شفعها اى الخامسة بهاتين السجدتين فى رواية ابى داؤد ذلك كانت صلوته تامة كانت الركعة نافلة والسجدتان (اى مع السجدتين) وان كانت ناقصة كانت الركعة تماما لصلوته وكانت السجدتان مرغمتى الشيطان ۱۲ الشيطان كان اراد افساد مكتوبته وجعل الحمزة ثواب التطوع بضمامع المكتوبة بالسجدتين ۱۲

كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كف اليسرى وخرجت سرعان القوم من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلوة وفي القوم ابوبكر وعمر رضي الله عنهما فهاباه ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذواليدين قال يارسول الله انسيت ام قصرت الصلوة فقال لم انس ولم تقصر فقال اكما يقول ذواليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر فربما سالوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم متفق عليه ولفظه للبخاري وفي اخرى لهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل لم انس ولم تقصر كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يارسول الله **وعن** عبدالله ابن بحينة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلوة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم متفق عليه

الفصل الثاني **عن** عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسهى فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب **وعن** المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الامام في الركعتين فان ذكر قبل ان يستوي قائما فليجلس وان استوى قائما فلا يجلس وليسجد سجدتي السهو رواه ابوداود وابن ماجة

الفصل الثالث **عن** عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر وسلم في ثلث ركعات ثم دخل منزله فقام اليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول فقال يارسول الله فذكر له صنيعه فخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى الى الناس فقال اصدق هذا قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم رواه مسلم **وعن** عبدالرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلوة يشك في النقصان فليصل حتى يشك في الزيادة رواه احمد

باب سجود القرآن

الفصل الاول **عن** ابن عباس قال سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس رواه البخاري **وعن** ابي هريرة قال سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت و اقرأ باسم ربك رواه مسلم **وعن** ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فنزدحم حتى ما يجد احدنا لجبهته موضعا يسجد عليه متفق عليه **وعن** زيد بن ثابت قال قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها متفق عليه **وعن** ابن عباس قال سجدة ص ليس من عزائم السجود وقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها وفي رواية قال مجاهد قلت لابن عباس اسجد في ص فقرأ ومن ذريته داود وسليمن حتى اتى فبهداهم اقتده فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم رواه البخاري

الفصل الثاني **عن** عمرو بن العاص قال اقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلث في المفصل وفي سورة الحج سجدتين رواه ابوداود وابن ماجة **وعن** عقبة بن عامر قال قلت يارسول الله فضلت سورة الحج بان فيها سجدتين قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما رواه ابوداود والترمذي وقال هذا حديث ليس اسناده بالقوي وفي المصابيح فلا يقرأها كما في شرح السنة **وعن** ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في صلوة الظهر ثم قام فركع فرأوا انه قرأ تنزيل السجدة رواه ابوداود **وعنه** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه رواه ابوداود

له قوله وشبك الخ اي ادخل بعضها في بعض من فوق الكف على ظن انه فرغ من الصلوة اولشدة الحزن على ما وقع وهو العلم وهو الاظهر ۱۲ مرقاة ۲ه قوله ذواليدين الخ لطول بيديه او كناية عن البذل والعمل واسمه عمير ولقبه خرباق وكنيته ابومحمد وكان الناس يسمونه ذوالشمالين وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذواليدين كما رواه الزهري عند النسائي والزهري ليس بمتفرد فيه تابعه عمران بن ابي انس عند النسائي والطحاوي فذواليدين وذوالشمالين رجل واحد قد استشهد يوم بدر- واعلم ان الاحناف استدلوا بواقعة ذي اليدين على ان سجدتي السهو بعد السلام كما ان الشوافع استدلوا بها على جواز الكلام في الصلوة لاصلاحها والحق ان واقعة ذي اليدين كانت في السنة الثانية قبل ان ينضبط امر الصلوة فان فيها وقعت امور لايجوز عند احد كانحرافه عليه السلام عن القبلة وانصرافه الى المنزل ثم مجيئه غضبان وخروج سرعان القوم من المسجد الاقامة لها وغيرها كما ترى فهي لايصلح للاحتجاج على شئ لاحد والحديث منسوخ كما نقل الزيلعي عن ابن حبان عن الزهري انه منسوخ وقال ان هذا قبل بدر ثم احكمت الامور بعد واتفق على ذلك ابن وهب كما حكاه الحافظ ابن التركماني في الجوهر النقي ومما يدل على كونه منسوخا ان عمر قد كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي اليدين ثم قد حدثت له مثل تلك الواقعة بعينها فلم يعمل بها بل عاد الصلوة وعليك بمراجعة معاني الآثار باب الكلام في الصلوة وآثار السنن للمحدث النيموي ۱۲ مر ۳ه قوله فسجد سجدتين قبل ان يسلم هذا مذهب الشافعي ولكن جاء في روايات يقوي بعضها بعضا انه سجد بعد السلام وثبت سجود عمر بعد السلام فهو دال على ان هذا الحديث منسوخ وقول ابن حجر ان سجود عمر بعد السلام اجتهاد في غاية الاستبعاد واما تاويل السجود بانه سجود الصلوة لا السهو وان قال بعض علمائنا ولكنه بعيد غير محتاج اليه والعبد منه قول من قال وقع بعد السجود سهوا ۱۲ مرقاة ۴ه قوله وليسجد سجدتي السهو لتركه واجبا وهو القعدة الاولى ولو عاد بعد ما استوى فالاكثر فسادت في الاصح ۱۲ ۵ه قوله ثم سلم ثم سجد قال الشيخ الدهلوي هو ثابت في الاصول وليس في نسخة قال الطيبي هذا مذهب ابي حنيفة رح فانه يسجد للزيادة والنقصان سجدتين بعد السلام ثم يتشهد ويسلم ۱۲ مرقاة ۶ه قوله باب سجود القرآن اعلم ان الائمة اختلفوا في وجوب سجود التلاوة وعامة فذهب الامام ابوحنيفة وابويوسف ومحمد الى الوجوب والائمة الثلاثة على انها سنة وفعلها افضل من تركها وفي رواية عن احمد ايضا واجبة ان كانت في الصلوة وفي خارجها لا والحجة لنا قوله سبحانه فما لهم لايؤمنون واذا قرئ عليهم القرآن لايسجدون الدال على انكار ترك السجدة عند تلاوة القرآن وقرنه مع عدم الايمان كان تركها وعدم الايمان من قبيل واحد وايضا السجدة جزء الصلوة اقتصر عليها للتخفيف فيكون فرضا كالقيام في صلوة الجنازة ۱۲ المعات ۷ه قوله سجد النبي صلى الله عليه وسلم انما سجد النبي امتثالا لامر الله سبحانه بالسجود وشكرا للنعم العظيمة المعدودة في اول السورة وسجد المؤمنون متابعة له صلى الله عليه وسلم في امتثال الامر واتيان الشكر وسجد المشركون لاستماع اسماء آلهتهم من اللات والعزى ومنات اولما ظهر من سطوة سلطان العزة والجبروت وسطوع الانوار العظيمة والكبرياء من توحيد الله عزوجل وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم يبق لهم شك لا اختيار ولا ترجح واستكبار الا من كان اشقى القوم واطغاهم واعتاهم وهو الذي اخذ كفا من الحصى او تراب فرفعه الى جبهته وقال يكفيني هذا واما ما يروى من انهم سجدوا لما مدح النبي صلى الله عليه وسلم اصنامهم بقوله تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فقد البطلوه بوجوه لايحتاج الى ان نبين فان تعمد ذلك كفر صريح محال لايمكن ان يصدر وكذا لايجوز جريانه على لسانه ع سهوا وقالوا هذه القصة بهذا الوجه من وضع الزنادقة ولم ينقله احد من اصحاب الحديث ۱۲ المعات ۸ه قوله يقرأ الخ اي آية السجدة متصلة بما قبلها او بما بعدها او منفردة والتقدير يقرأ سورة السجدة اي سورة فيها آية السجدة ۱۲ مر ۹ه قوله فلم يسجد فيها اي لانه لم يكن على طهارة او منعه وقت الكراهة وايضا الوجوب ليس على الفور ۱۲ مرقات ۱۰ه قوله سجدتين اي عقيب شيئا تفلحون قال الطيبي بهذا الحديث قال احمد وابن المبارك واخرج الشافعي سجدة وابوحنيفة الثانية من الحج لانها سجدة صلوتية لانها مقرونة بالركوع كما في واسجدي واركعي مع الراكعين قلت اخرج ع مالك المفصل ۱۲ مرقاة ۱۱ه قوله فلا تقرأهما اي آيتي السجدة حتى لا يأثم بترك السجدة وهو يؤيد وجوب سجود التلاوة وفي نسخة صحيحة فلم يقرأهما اي فكانه ما قرأهما حيث لم يعمل بهما ۱۲ مر

ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قرأ عام الفتح سجدۃ فسجد الناس کلھم منھم الراکب والساجد علی الارض حتی ان الراکب لیسجد علی یدہ رواہ ابو داود وعن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یسجد فی شیء من المفصل منذ تحول الی المدینۃ رواہ ابو داود وعن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول فی سجود القراٰن باللیل سجد وجھی للذی خلقہ وشق سمعہ وبصرہ بحولہ وقوتہ رواہ ابو داود والترمذی والنسائی وقال الترمذی ھذا حدیث حسن صحیح وعن ابن عباس رضی اللہ عنھما قال جاء رجل الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ رأیتنی اللیلۃ وانا نائم کانی اصلی خلف شجرۃ فسجدت فسجدت الشجرۃ لسجودی فسمعتھا تقول اللھم اکتب لی بھا عندک اجرا وحط عنی بھا وزرا واجعلھا لی عندک ذخرا وتقبلھا منی کما تقبلتھا من عبدک داود قال ابن عباس فقرأ النبی صلی اللہ علیہ وسلم سجدۃ ثم سجد فسمعتہ وھو یقول مثل ما اخبرہ الرجل عن قول الشجرۃ رواہ الترمذی وابن ماجۃ الا انہ لم یذکر وتقبلھا منی کما تقبلتھا من عبدک داود وقال الترمذی ھذا حدیث غریب

الفصل الثالث

عن ابن مسعود ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قرأ والنجم فسجد فیھا وسجد من کان معہ غیر ان شیخا من قریش اخذ کفا من حصی او تراب فرفعہ الی جبھتہ وقال یکفینی ھذا قال عبد اللہ فلقد رأیتہ بعد قتل کافرا متفق علیہ وزاد البخاری فی روایۃ وھو امیۃ بن خلف وعن ابن عباس قال ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم سجد فی ص وقال سجدھا داود توبۃ ونسجدھا شکرا رواہ النسائی

باب اوقات النھی

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یتحری احدکم فیصلی عند طلوع الشمس ولا عند غروبھا وفی روایۃ قال اذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلوۃ حتی تبرز فاذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلوۃ حتی تغیب ولا تحینوا بصلوتکم طلوع الشمس ولا غروبھا فانھا تطلع بین قرنی الشیطان متفق علیہ وعن عقبۃ بن عامر قال ثلث ساعات کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ینھانا ان نصلی فیھن او نقبر فیھن موتانا حین تطلع الشمس بازغۃ حتی ترتفع وحین یقوم قائم الظھیرۃ حتی تمیل الشمس وحین تضیف الشمس للغروب حتی تغرب رواہ مسلم وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا صلوۃ بعد الصبح حتی ترتفع الشمس ولا صلوۃ بعد العصر حتی تغیب الشمس متفق علیہ وعن عمرو بن عبسۃ قال قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ فقدمت المدینۃ فدخلت علیہ فقلت اخبرنی عن الصلوۃ فقال صل صلوۃ الصبح ثم اقصر عن الصلوۃ حین تطلع الشمس حتی ترتفع فانھا تطلع حین تطلع بین قرنی الشیطان وحینئذ یسجد لھا الکفار ثم صل فان الصلوۃ مشھودۃ محضورۃ حتی یستقل الظل بالرمح ثم اقصر عن الصلوۃ فان حینئذ تسجر جھنم فاذا اقبل الفیئ فصل فان الصلوۃ مشھودۃ محضورۃ حتی تصلی العصر ثم اقصر عن الصلوۃ حتی تغرب الشمس فانھا تغرب بین قرنی الشیطان وحینئذ یسجد لھا الکفار قال قلت یا نبی اللہ فالوضوء حدثنی عنہ قال ما منکم رجل یقرب وضوءہ فیتمضمض ویستنشق فیستنثر الا خرت خطایا وجھہ وفیہ وخیاشیمہ ثم اذا غسل وجھہ کما امرہ اللہ الا خرت خطایا وجھہ من اطراف لحیتہ مع الماء ثم یغسل یدیہ الی المرفقین الا خرت خطایا یدیہ من انا ملہ مع الماء ثم یمسح رأسہ الا خرت خطایا رأسہ من اطراف شعرہ مع الماء ثم یغسل قدمیہ الی الکعبین الا خرت خطایا رجلیہ من انا ملہ مع الماء فان ھو قام فصلی فحمد اللہ واثنی علیہ ومجدہ بالذی ھو لہ اھل وفرغ قلبہ للہ الا انصرف من خطیئتہ کھیئتہ یوم ولدتہ امہ رواہ مسلم وعن کریب ان ابن عباس والمسور بن مخرمۃ وعبد الرحمن بن الازھر ارسلوہ الی عائشۃ فقالوا اقرأ علیھا السلام وسلھا عن الرکعتین بعد العصر قال فدخلت علی عائشۃ فبلغتھا

---

[1] قولہ علی یدہ ایما الی ان الراکب لا یلزمہ النزول للسجود بالارض ۱۲ مر [2] قولہ لم یسجد فی شیء من المفصل قال التوربشتی ہذا الحدیث ان صح لم یلزم فیہ حجۃ لما صح عن ابی ہریرۃ قال سجدنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی اذا السماء انشقت وفی اقرأ باسم ربک وابو ہریرۃ متاخر ولان کثیرا من الصحابۃ یروونہا فیہ فی الاثبات اولی بالقبول ولان ابن عباس یروی فی الصحاح انہ صلی اللہ علیہ وسلم سجد فی النجم ولا شک ان الحدیث المروی فی الصحاح اقوی من المروی فی الحسان ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ وقوتہ ای وقدرتہ بالثبات والاعانۃ علیہ قال ابن الہمام ویقول فی سجدۃ الصلوۃ علی الاصح ۱۲ مر مختصرا [4] قولہ جاء رجل قال میرک ہو ابو سعید الخدری کما جاء مصرحا بہ من روایتہ وقد ابعد من قال انہ ملک من الملائکۃ قالہ الشیخ الجزری فی تصحیح المصابیح ۱۲ مرقاۃ [5] قولہ فسمعتہا تقول قال ابن الملک یجوز کون القائل ملکا ویجوز ان اللہ تعالی خلق فیہا نطقا کما فی شجرۃ موسی علیہ الصلوۃ والسلام قلت حالۃ الرؤیا خیالیۃ محتاجۃ الی التعبیر ولیست محققۃ لیحتاج الی التاویل ۱۲ مرقات [6] قولہ عبدک داود ای عبد اکریما وفیہ ایماء الی ان سجدۃ ص للتلاوۃ وقول ابن حجر ہو مسلم لو لم یعارضہ ما ہو صریح فی انہا سجدۃ شکر مدفوع لبعد لم لتنافی بین کونہا سجدۃ تلاوۃ وسجدۃ شکر کما قررناہ فی ما سبق ۱۲ مر [7] قولہ وسجد من کان معہ قال النووی ای من کان حاضرا قراءتہ من المسلمین والمشرکین والجن والانس قالہ ابن عباس حتی شاع ان اہل مکۃ اسلموا قال القاضی واما ما یرویہ الاخباریون والمفسرون ان سبب ذلک اجری علی لسان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من الثناء علی الہتہم فی سورۃ النجم فباطل لا یصح فیہ شیء من جہۃ النقل ولا من جہۃ العقل لان مدح الہ غیر اللہ کفر فلا یصح نسبتہ الی الرسول صلی اللہ علیہ وسلم ولا ان یقول الشیطان علی لسانہ ولا یصح تسلیط الشیطان علی ذلک والقسطلانی فی شرح البخاری اطال فی ثبوت ہذہ القصۃ وقال ان لہا طرقا صحیحۃ وطرقا آخر کثیرۃ تدل علی ان لہا اصلا قال واذا تقرر ذلک لم یبق الا تاویلہ واحسن ما قیل فیہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یرتل تلاوتہ فالقی الشیطان ذلک فی سکتۃ من سکتاتہ ولم یفطن لہ وسمعہا غیرہ فاشاعہا والحق انہا من وضع الزنادقۃ کما نص علیہ الحافظ ابن کثیر والامام الرازی ۱۲ مرقات [8] قولہ فی ص ای فی سورتہا مکان سجدتہا وہو حسن مآب علی الصواب قال ابن حجر ای شکرا منا علی قبول توبتہ لان الانبیاء علیہم السلام کرجل واحد فالنعمۃ علی احد نعمۃ علی الکل ۱۲ مرقات [9] قولہ باب اوقات النہی قال الشیخ عبد الحق یشمل الاوقات الثلثۃ التی یحرم فیہا الصلوۃ وہی وقت الطلوع والغروب والاستواء والتی یکرہ فیہا وہی ما بعد الفجر والعصر ثم عندنا یشمل النہی الفرض والنفل ففی الثلثۃ الاول لا یجوز الصلوۃ اداء ولا قضاء الا عصر یومہ (بشرط ان یفرغ قبل الغروب کما فی مؤطا محمد رح) ولا صلوۃ الجنازۃ ولا سجدۃ التلاوۃ وقد جاء فی صلوۃ الجنازۃ اذا حضرت فی ہذہ الاوقات وفی سجدۃ التلاوۃ اذا تلیت فیہا قول ویجوز فی الاخیرین اذا شرع فی النفل جاز وقطع وقضی فی وقت غیر مکروہ وان اتم خرج عن العہدۃ والقطع افضل کذا فی شرح ابن الہمام عن المبسوط وعند الشافعی واحمد یجوز القضاء ۱۲ لمعات [10] قولہ لا یتحری الحدیث یحتمل الوجہین ای لا یقصد الوقت الذی تطلع الشمس او تغرب فیصلی فیہ او لا یصلی فی ہذا الوقت ظنا منہ انہ قد عمل بالاحری والاول اوجہ وابلغ بالمعنی المراد ۱۲ مرقاۃ [11] قولہ قرنی الشیطان ای جانبی راسہ لانہ ینتصب قائما فی وجہ الشمس عند طلوعہا لیکون شروقہا بین قرنیہ فیکون قبلۃ لمن سجد للشمس فنہی عن الصلوۃ فی ذلک الوقت لئلا یتشبہ بہم فی العبادۃ ۱۲ مرقاۃ [12] قولہ عن الرکعتین بعد العصر ای اللتین کان یصلیہما النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد صلوۃ العصر وقد نہی عن الصلوۃ بعدہا ذکرہ ابن الملک ۱۲ مرقاۃ

ما ارسلونی فقالت سل ام سلمة فخرجت الیهم فردونی الی ام سلمة فقالت ام سلمة سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ینہی عنہما ثم رأیتہ یصلیہما ثم دخل فارسلتُ الیہ الجاریة فقلت قولی لہ تقول ام سلمة یا رسول اللہ سمعتک تنہی عن ہاتین الرکعتین و اراک تصلیہما قال یا ابنة ابی امیة سألتِ عن الرکعتین بعد العصر وانہ اتانی ناس من عبد القیس فشغلونی عن الرکعتین اللتین بعد الظہر فہما ہاتان متفق علیہ

الفصل الثانی

عن محمد بن ابراہیم عن قیس بن عمرو قال رأی النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجلا یصلی بعد صلوٰۃ الصبح رکعتین فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوٰۃ الصبح رکعتین رکعتین فقال الرجل انی لم اکن صلیت الرکعتین اللتین قبلہما فصلیتہما الآن فسکت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رواہ ابوداؤد وروی الترمذی نحوہ وقال اسناد ہذا الحدیث لیس بمتصل لان محمد بن ابراہیم لم یسمع من قیس بن عمرو وفی شرح السنة ونسخ المصابیح عن قیس بن قہد نحوہ وعن جبیر بن مطعم ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یا بنی عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بہذا البیت وصلی ایة ساعة شاء من لیل او نہار رواہ الترمذی و ابوداؤد والنسائی وعن ابی ہریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن الصلوٰۃ نصف النہار حتی تزول الشمس الا یوم الجمعة رواہ الشافعی وعن ابی الخلیل عن ابی قتادة قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کرہ الصلوٰۃ نصف النہار حتی تزول الشمس الا یوم الجمعة وقال ان جہنم تسجر الا یوم الجمعة رواہ ابوداؤد وقال ابو الخلیل لم یلق ابا قتادة

الفصل الثالث

عن عبد اللہ الصنابحی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الشمس تطلع ومعہا قرن الشیطان فاذا ارتفعت فارقہا ثم اذا استوت قارنہا فاذا زالت فارقہا فاذا دنت للغروب قارنہا فاذا غربت فارقہا ونہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الصلوٰۃ فی تلک الساعات رواہ مالک واحمد والنسائی وعن ابی بصرة الغفاری قال صلی بنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالمخمص صلوٰۃ العصر فقال ان ہذہ صلوٰۃ عُرضت علی من کان قبلکم فضیعوہا فمن حافظ علیہا کان لہ اجرہ مرتین ولا صلوٰۃ بعدہا حتی تطلع الشاہد والشاہد النجم رواہ مسلم وعن معاویة قال انکم لتصلون صلوٰۃ لقد صحبنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فما رأیناہ یصلیہما ولقد نہی عنہما یعنی الرکعتین بعد العصر رواہ البخاری وعن ابی ذر قال وقد صعد علی درجة الکعبة من عرفنی فقد عرفنی ومن لم یعرفنی فانا جندب سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا صلوٰۃ بعد الصبح حتی تطلع الشمس ولا بعد العصر حتی تغرب الشمس الا بمکة الا بمکة الا بمکة رواہ احمد ورزین

بابُ الجماعة وفضلها

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوٰۃ الجماعة تفضل صلوٰۃ الفذ بسبع وعشرین درجة متفق علیہ وعن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والذی نفسی بیدہ لقد ہممت ان آمر بحطب فیحطب ثم آمر بالصلوٰۃ فیؤذن لہا ثم آمر رجلا فیؤم الناس ثم اخالف الی رجال وفی روایة لا یشہدون الصلوٰۃ فاحرق علیہم بیوتہم والذی نفسی بیدہ لو یعلم احدہم انہ یجد عرقا سمینا او مرماتین حسنتین لشہد العشاء رواہ البخاری ولمسلم نحوہ وعنہ قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجل اعمی فقال یا رسول اللہ انہ لیس لی قائد یقودنی الی المسجد فسأل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یرخص لہ فیصلی فی بیتہ فرخص لہ فلما ولی دعاہ فقال ہل تسمع النداء بالصلوٰۃ قال نعم قال فاجب رواہ مسلم وعن ابن عمر انہ اذن بالصلوٰۃ فی لیلة ذات برد وریح ثم قال الا صلوا فی الرحال ثم قال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یأمر المؤذن اذا کانت لیلة ذات برد ومطر یقول الا صلوا فی الرحال متفق علیہ وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا وضع عشاء احدکم واقیمت الصلوٰۃ فابدؤا

---

١ قولہ فہما ہاتان ای الرکعتان اللتان صلیتہما بعد العصر ہما رکعتا الظہر وہذا یدل علی قضاء السنة سنة وبہ اخذ الشافعی قال ابن الملک ظاہر الحدیث ان ہذا من خصوصیاتہ صلی اللہ علیہ وسلم لعموم النہی للغیر ولانہ ورد فی احادیث عن عائشة انہ کان یصلیہما دائما وقد ذکر الطحاوی بسندہ حدیث ام سلمة وزاد فقلت یا رسول اللہ افنقضیہما اذا فاتتا قال لا انتہی فمعنی الحدیث کما قالہ ابن حجر ای وقد علمت ان من خصائصی انی اذا عملت عملا داومت علیہ فمن ثم صلیتہما ونہیت غیری عنہما ١٢ مرقاة

٢ قولہ فصلیتہما الآن قال الطیبی فاعتذر الرجل بانہ فداتی بالفرائض وترک النافلة وحینئذ اتی بہا وہو مذہب الشافعی ومحمد قلت مذہب محمد انہا تقضی بعد طلوع الشمس قال وعند ابی حنیفة وابی یوسف لا قضاء بعد الفوت یعنی انفرادا اما اذا فاتت فرض الصبح فان السنة تقضی تبعا لہ قبل الزوال والسنة القبلیة فی الظہر ایضا تقضی بعد الرکعتین او قبلہما علی خلاف فی الاولویة مع ان تقدیم الرکعتین اصح لحدیث رواہ ابن ماجة وہو مختار ابن الہمام ١٢

٣ قولہ فسکت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ابن الملک سکوتہ یدل علی قضاء سنة الصبح بعد فرضہ لمن لم یصلہا قبلہ وبہ قال الشافعی قلت وسیاتی ان الحدیث لم یثبت فلا یکون حجة علی ابی حنیفة ١٢ مرقاة

٤ قولہ یا بنی عبد مناف قال الطیبی خصہم بالخطاب دون سائر قریش لعلمہ بان ولایة الامر والخلافة ستؤول الیہم مع انہم رؤساء مکة وفیہم کانت السدانة والحجابة واللواء والسقایة والرفادة وکانوا یغلقون الابواب اذا جن علیہم اللیل فنہاہم عنہ والاستدلال بہا علی جواز الصلوٰۃ فی الاوقات المکروہة بمکة سخیف کما قال التوربشتی ١٢

٥ قولہ الا یوم الجمعة ہذا ایضا مذہب الشافعی وقد سبق دلیلہ وقد روی ابوداؤد وابن عدی عن ابی قتادة حدیثا فی استثناء یوم الجمعة ولکن قال ابوداؤد وابو الخلیل الراوی عن ابی قتادة لم یلق ابا قتادة واسناد ابی عدی ایضا ضعیف نعم رواہ الشافعی والبیہقی عن ابی ہریرة ولکن الاحادیث الواردة فی النہی المشاہیر لا یصلح لمعارضتہا ہذہ الروایات مع ان المحرم راجح علی المبیح عند التعارض وقال الشیخ ابن الہمام الاستثناء عندنا تکلم بالباقی فیکون حاصل معنی النہی مقیدا بغیر الجمعة ویکون حکم الجمعة مسکوتا عنہ فیقدم حدیث عقبة علیہ وہو محرم واللہ اعلم ذکرہ الشیخ فی اللمعات ١٢

٦ قولہ درجة الدرجة بفتحتین ہی الآن خشب یلصق بباب الکعبة لیرقی منہ الیہا من یرید دخولہا فاذا قفلت حول المحل الآخر قریب من المطاف بجنب زمزم فیحتمل ان یکون فی ذلک الزمن کذلک ویحتمل ان یکون بکیفیة اخری ولا یبعد ان یکون المراد بالدرجة عتبة الکعبة ١٢ مرقاة

٧ قولہ مرماتین حسنتین بکسر المیم وتفتح ظلف الشاة وقیل لحم ما بین ظلفیہا لانہ مما یرمی بہ وقیل ہی العظم الذی لا لحم علیہ وقیل بکسر المیم السہم الصغیر الذی یتعلم الرمی بہ او یرمی بہ فی السبق وہو ارذلہا حسنتین بفتحتین ای جیدتین والمعنی لو علم انہ ان حضر الصلوٰۃ واتی بہا یحصل لہ نفع ما دنیوی من ماکول ان کان اقل قلیل وخسیس کعرق او غیرہ لحضرہا لقصر ہمتہ علی الدنیا وزخارفہا ولا یحضرہا لما یتبعہا من مثوبات العقبی ونعیمہا فہیہات ہیہات لتارک الجماعة وما قیل ان الحدیث وارد فی المنافقین والمؤمنون خارجون عن ہذا الوعید فخدعة من النفس فان الحدیث مع وروده فی المنافقین یدل علی ان التخلف عن الجماعة من شان المنافقین لا المؤمنین کما روی عن ابن مسعود لقد رأیتنا وما یتخلف عن الجماعة الا منافق قد علم نفاقہ رواہ مسلم ١٢ مرقاة مع زیادة

٨ قولہ رجل اعمی الخ ہو ابن ام مکتوم واسمہ عبد اللہ کما جاء مصرحا بہ ١٢ مرقاة

٩ قولہ ثم قال اہ ای بعد فراغ الاذان صلوا فی الرحال للعذر قال ابن الہمام عن ابی یوسف سألت ابا حنیفة عن الجماعة فی طین وردغة ای وحل کثیر فقال لا احب ترکہا وقال محمد فی الموطا الحدیث رخصة یعنی قولہ علیہ الصلوٰۃ والسلام اذا ابتلت النعال فالصلوٰۃ فی الرحال ١٢ مرقاة

١٠ قولہ فاجب ای فائت الجماعة قال الطیبی فیہ دلیل علی وجوب الجماعة وہو الصحیح من مذہب ابی حنیفة وتسمیتہا سنة لوجوبہا بالسنة وبہ قال عامة مشائخنا وقیل حث مبالغة فی الافضل الالیق بحالہ فانہ من فضلاء المہاجرین رخص لہ ثم ردہ اما بوحی او بتغییر اجتہاد ١٢ مرقاة

١١ ولعل النکتة فی ذکر العددین ان اقل الجماعة ثلاث وقد صلی کل واحد منہم فی جماعة وہی حسنة والحسنة بعشرة امثالہا فیحصل من ضرب العشرة فی الثلاث ثلثون مجموع صلواتہم ثلاثون ثلث منہا اصل وسبع وعشرون فضل فترک فی الحدیث الاصل واقتصر علی بیان الفضل واما خمس وعشرون فہو فی الصلوٰۃ السریة لانہا تنقص فیہا ثواب الجہر والاستماع وثواب آمین من سبع وعشرین فبقی خمس وعشرون وہذا ثواب اقل الجماعة وکلما کثر الجماعة کثر الثواب سمعتہ من استاذی الشیخ محمد انور شاہ الکشمیری رحمہ اللہ ١٢

له قوله لا صلوة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الاخبثان ويمكن ان يقال ان لا الاولى لنفي الجنس وبحضرة الطعام خبرها ولا الثانية زائدة لتاكيد النفي عطفت الجملة على الجملة وقوله هو مبتدأ و يدافعه خبره وفيه حذف تقديره ولا صلوة حين هو يدافعه الاخبثان فيها يعني الرجل يدافع الاخبثين حتى يؤدي الصلوة والاخبثان يدفعانه عن الصلوة ويجوز ان يحمل المدافعة على الدفع مبالغة ويجوز ان يحذف اسم لا الثانية وخبرها وقوله هو يدافعه حال اي لا صلوة للمصلي وهو يدافعه الاخبثان ۱۲ مرقاة ۲ه قوله ولا هو يدافعه الاخبثان قال الطيبي اي ولا صلوة حاصلة للمصلي في حال يدافعه الاخبثان عنها فاسم لا الثانية وخبرها محذوفان وقوله هو يدافعه الاخبثان حال وقال النووي كراهة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد اكله

بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلوة فلا ياتيها حتى يفرغ منه وانه ليسمع قراءة الامام متفق عليه وعن عائشة رضی الله عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الاخبثان رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقیمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال النبی صلى الله عليه وسلم اذا استاذنت امرأة احدكم الى المسجد فلا یمنعها متفق علیه وعن زینب امرأة عبد الله بن مسعود قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ایما امرأة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الاخرة رواه مسلم

الفصل الثانی

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن رواه ابوداؤد وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة المرأة فی بیتها افضل من صلوتها فی حجرتها وصلوتها فی مخدعها افضل من صلوتها فی بيتها رواه ابوداؤد وعن ابی هریرة قال انی سمعت حبی ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول لا تقبل صلوة امرأة تطيبت للمسجد حتى تغتسل غسلها من الجنابة رواه ابوداؤد وروى احمد والنسائی نحوه وعن ابی موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عين زانية وان المرأة اذا استعطرت فمرت بالمجلس فهی كذا وكذا يعنی زانية رواه الترمذی ولابی داؤد والنسائی نحوه وعن ابی بن كعب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الصبح فلما سلم قال اشاهد فلان قالوا لا قال اشاهد فلان قالوا لا قال ان هاتين الصلوتين اثقل الصلوات على المنافقين ولو تعلمون ما فيهما لاتيتموهما ولو حبوا على الركب وان الصف الاول على مثل صف الملائكة ولو علمتم ما فضيلته لابتدرتموه وان صلوة الرجل مع الرجل ازكى من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين ازكى من صلوته مع الرجل وما كثر فهو احب الى الله رواه ابوداؤد والنسائی وعن ابی الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ثلثة فی قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلوة الا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فانما ياكل الذئب القاصية رواه احمد وابوداؤد والنسائی وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادی فلم يمنعه من اتباعه عذر قالوا وما العذر قال خوف او مرض لم تقبل منه الصلوة التی صلى رواه ابوداؤد والدارقطنی وعن عبد الله بن ارقم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقیمت الصلوة ووجد احدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء رواه الترمذی وروى مالك وابوداؤد والنسائی نحوه وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث لا يحل لاحد ان يفعلهن لا يؤمن رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فان فعل ذلك فقد خانهم ولا ينظر فی قعر بيت قبل ان يستاذن فان فعل ذلك فقد خانهم ولا يصل وهو حقن حتى يتخفف رواه ابوداؤد والترمذی نحوه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره رواه فی شرح السنة

الفصل الثالث

عن عبد الله بن مسعود قال لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلوة الا منافق قد علم نفاقه او مريض ان كان المريض ليمشی بين رجلين حتى ياتی الصلوة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى وان من سنن

لما فيه من اشتغال القلب وفي باب كمال الخشوع وما احسن ما روينا عن ابي حنيفة "لان يكون اكلي كله صلوة احب الي من ان تكون صلوتي كلها اكلا" فتفكر كيف اوضح التحقيق بكلمة وجيزة وكذلك كراهتها مع مدافعة الاخبثين ويلحق بذلك ما في معناه وهذا اذا كان في الوقت سعة فلو تضيق الوقت اشتغل بالصلوة على حاله حرمة للوقت ۱۲ مرقاة ۳ه قوله الا المكتوبة اي في المسجد كما يشهد له ما رواه الهيثمي في مجمع الزوائد عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوة لمن دخل المسجد والامام قائم يصلي فلا ينفرد وحده بصلوة ولكن يدخل مع الامام في الصلوة رواه الطبراني في الكبير فمن لم يصل سنتي الفجر ينبغي له ان يصليها خارج المسجد سنة الفجر مخصوصة عن هذا القول صلى الله عليه وسلم صلوها وان طردتكم الخيل فعلنا يصلي سنة الفجر ما لم يخش فوت الركعة الثانية ولكن خارج المسجد او بعيدا عن الجماعة ما امكن لا مخالطا للصف كما يفعله كثير من الجهلة فانه مكروه لانه يدل على التخلف عن الجماعة والانتباذ عنهما وهو شنيع جدا. وبتركها حين يخشى عملا بالدليلين انتهى وحديثه رواه ابوداؤد ودان لا تدعوهما وان طردتكم الخيل قال ابن الهمام سنة الفجر اقوى السنن حتى روى الحسن عن ابي حنيفة لو صلاها قاعدا بغير عذر لا يجوز وقالوا العالم اذا صار مرجعا للفتوى جاز له ترك سائر السنن لحاجة الناس الا سنة الفجر لانها اقوى السنن ۱۲ مرقاة ۴ه قوله فلا يمنعها قال الشيخ المحدث الدهلوي هو محمول على عجوز غير مشتهاة لم تخرج بطيب ولا بزينة وفي زماننا خروج النساء للجماعة مكروه لفساده وقيل لان الغرض من حضورهن كان ليتعلمن الشرائع ولا احتياج الى ذلك في زماننا لشيوعها والستر لهن اولى ۱۲ ۵ه قوله العشاء الآخرة خصها بالذكر لان وقوع الفتنة فيها اقرب ۱۲ لمعات ۶ه قوله في مخدعها بكسر الميم ويفتح مع فتح الدال وهو البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير يحفظ فيه الامتعة النفيسة من الخدع وهو اخفاء الشئ اي في خزانتها ۱۲ مرقاة ۷ه قوله تغتسل قال ابن الملك وهذا مبالغة في الزجر لان ذلك يهيج الرغبات ويفتح باب الفتن ۱۲ مرقاة ۸ه قوله من الجنابة بان تعم جميع بدنها بالماء ان كانت تطيبت جميع بدنها ليزول عنها الطيب واما اذا اصابت موضعا مخصوصا تغسل ذلك الموضع ۱۲ مر ۹ه قوله فهو احب قال ابن الملك ما هذه موصولة والضمير عائد اليها وهي عبارة عن الصلوة اي الصلوة التي كثر المصلون فيها فهو احب وتذكيره باعتبار لفظها انتهى ويمكن ان يكون المعنى وكل موضع من المساجد كثر فيها المصلون فذلك الموضع افضل ولذلك قال علماؤنا الصلوة في الجامع افضل ثم في مسجد الحي ۱۲ مرقاة ۱۰ه قوله القاصية اي البعيدة من الاغنام لبعدها عن عين راعيها كذلك الشيطان يتسلط لسهولته على المتعزل عن المصلين والمنفرد المنقطع عن المسلمين ۱۲ مر ۱۱ه قوله لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره يحمل هذا على ما لم يحضره الطعام والاقرب حضوره او المراد خوف الوقت وقيل النهي وارد على احضار الطعام وهو المراد كما قال الطيبي فافهم ۱۲ ۱۲ه قوله لقد رأيتنا الرؤية ههنا بمعنى العلم ولذا اتحد ضمير الفاعل والمفعول وان كانا مختلفين بالافراد والجمع وما يتخلف ساد مسد المفعول الثاني والضمير الراجع الى المفعول محذوف ۱۲ لمعات،

الهدى الصلوٰة فی المسجد الذی یؤذن فیه وفی روایة قال من سره ان یلقی الله غدا مسلما فلیحافظ علی هٰؤلاء الصلوات الخمس حیث ینادی بهن فان الله شرع لنبیکم سنن الهدى وانهن من سنن الهدى ولو انکم صلیتم فی بیوتکم کما یصلی هٰذا المتخلف[1] فی بیته لترکتم سنة نبیکم[2] ولو ترکتم سنة نبیکم لضللتم وما من رجل یتطهر فیحسن الطهور ثم یعمد الی مسجد من هٰذه المساجد الا کتب الله له بکل خطوة یخطوها حسنة ورفعه بها درجة وحط عنه بها سیئة ولقد رأیتنا وما یتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد کان الرجل یؤتی به یهادی بین الرجلین حتی یقام فی الصف رواه مسلم **وعن** ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لولا ما فی البیوت من النساء والذریة اقمت صلوٰة العشاء وامرت فتیانی یحرقون ما فی البیوت بالنار رواه احمد **وعنه** قال امرنا[3] رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا کنتم فی المسجد فنودی بالصلوٰة فلا یخرج احدکم حتی یصلی رواه احمد **وعن** ابی الشعثاء قال خرج رجل من المسجد بعد ما اذن فیه فقال ابو هریرة اما هٰذا فقد عصی ابا القاسم صلی الله علیه وسلم رواه مسلم **وعن** عثمان بن عفان رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ادرکه الاذان فی المسجد ثم خرج لم یخرج لحاجة وهو لا یرید الرجعة فهو منافق رواه ابن ماجة **وعن** ابن عباس رضی الله عنه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من سمع النداء فلم یجبه فلا صلوٰة له الا من عذر رواه الدار قطنی **وعن** عبد الله بن ام مکتوم قال یا رسول الله ان المدینة کثیرة الهوام والسباع وانا ضریر البصر فهل تجد لی من رخصة قال هل تسمع[4] حی علی الصلوٰة حی علی الفلاح قال نعم قال فحی هلا[5] ولم یرخص رواه ابو داود والنسائی **وعن** ام الدرداء قالت دخل علی ابو الدرداء وهو مغضب فقلت ما اغضبک قال والله[6] ما اعرف من امر امة محمد صلی الله علیه وسلم شیئا الا انهم یصلون جمیعا رواه البخاری **وعن** ابی بکر بن سلیمان بن ابی حثمة قال ان عمر بن الخطاب فقد سلیمان بن ابی حثمة فی صلوٰة الصبح وان عمر غدا الی السوق ومسکن سلیمان بین المسجد والسوق فمر علی الشفاء ام سلیمان فقال لها لم ار سلیمان فی الصبح فقالت انه بات یصلی فغلبته عیناه فقال عمر لان اشهد صلوٰة الصبح فی جماعة احب الی من ان اقوم لیلة رواه مالک **وعن** ابی موسی الاشعری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اثنان[7] فما فوقهما جماعة رواه ابن ماجة **وعن** بلال ابن عبد الله بن عمر عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد اذا استاذنکم فقال بلال والله لنمنعهن[8] فقال له عبد الله اقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وتقول انت[9] لنمنعهن وفی روایة سالم عن ابیه قال فاقبل علیه عبد الله فسبه سبا ما سمعت سبه مثله قط وقال اخبرک عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وتقول والله لنمنعهن رواه مسلم **وعن** مجاهد عن عبد الله بن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یمنعن رجل اهله ان یاتوا المساجد فقال ابن لعبد الله بن عمر فانا نمنعهن فقال عبد الله احدثک عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وتقول هٰذا قال فما کلمه عبد الله حتی مات رواه احمد

باب تسوية الصف

الفصل الاول

عن النعمان بن بشیر قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یسوی صفوفنا حتی کانما یسوی بها القداح[10] حتی رای انا قد عقلنا عنه ثم خرج یوما فقام حتی کاد ان یکبر فرای رجلا بادیا صدره من الصف فقال

---

[1] قوله هٰذا المتخلف قال الطیبی تحقیر للمتخلف وتبعید من مظان الزلفی ۱۲ مر [2] قوله سنة نبیکم قال الطیبی یدل علی ان المراد بالسنة العزیمة قال ابن الهمام وتسمیتها سنة علی ما فی حدیث ابن مسعود لا حجة فیه للقائلین بالسنیة اذ لا تنافی الوجوب فی خصوص ذلک الاطلاق لان سنن الهدی اعم من الواجب لغة کصلوٰة العید ۱۲ مر [3] قوله امرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم المامور به محذوف بقرینة الکلام اللاحق ای امرنا بالوقوف فی المسجد اذا کنا فیه وسمعنا الاذان وقد جاء فی هٰذا الباب احادیث متعددة منها الحدیثان الآتیان واخرج ابو داود فی المراسیل عن سعید بن المسیب ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یخرج من المسجد احد بعد النداء الا منافق والا احد اخرجته حاجة وهو یرید الرجوع ومراسیل سعید بن المسیب مقبولة بالاتفاق ثم هٰذا النهی مقید عندنا بما اذا لم ینتظم به امر جماعة فاذا انتظم لم یکره لانه تکمیل معنی وترک صورة وان کان قد صلی ففی العصر والمغرب والفجر خرج ولم یصل لکراهة النفل بعدها وفی الظهر والعشاء لا باس بان یخرج لانه اجاب داعی الله مرة الا اذا اخذ المؤذن فی الاقامة لانه یتهم بمخالفة الجماعة ۱۲ مر [4] قوله تسمع حی علی الصلوٰة الی آخره ای الاذان وخص الحیعلتین بالذکر لوجود الترغیب علی الصلوٰة فیهما ۱۲ [5] قوله فحی هلا کلمة حث واستعجال وضعت موضع اجب فحی بمعنی هلم وهلا بمعنی عجل ومعناه بالفارسیة بیا وبشتاب وفی شرح الشیخ آخر هٰذه الکلمة لان احسن الجواب ما کان مشتقا من السوال ومنتزعا منه ۱۲ ذکره الشیخ فی اللمعات [6] قوله والله ما اعرف الخ قال الطیبی وقع جوابا لقولها ما اغضبک علی معنی رایت ما اغضبنی من الامر المنکر غیر المعروف فی دین محمد صلی الله علیه وسلم وهو ترک الجماعة انتهی وتبعه ابن حجر وقال متکلفا ای شیئا فی نهایة الجلالة والعظمة وکثرة الثواب الا انهم یصلون جمیعا ای والآن قد تهاونوا فی ذلک والاظهر ان معنی الحدیث اغضبتنی الامور المنکرة الحادثة فی امة محمد لانی والله ما اعرف من امرهم الباقی علی الجادة شیئا الا انهم یصلون جمیعا فیکون الجواب محذوفا والمذکور دلیل الجواب ۱۲ مر [7] قوله اثنان فما فوقهما جماعة اثنان مبتدا وجماعة خبره ولا یحتاج الی ارتکاب تکلف جعله صفة لموصوف محذوف بناء علی قاعدة وجوب تخصیص المبتدا علی ما هو المشهور ولما اختاره الرضی من ان المدار علی الفائدة وقد ذکرنا هٰذا الکلام مرارا فی مواضع متعددة ۱۲ لم [8] قوله لنمنعهن اه ای لما ظهر من الفتن وحدث من الفساد فی الزمن ۱۲ مرقاة [9] قوله وتقول انت اه الظاهر ان المعاتبة لما فی ظاهر المقابلة بالمعارضة علی وجه المکافحة ولهٰذا اتبعه العلماء فی منع خروج النساء ففی الهدایة ولا تحضر الامام النساء فی زماننا قال ابن الهمام لانهن ممنوعات من حضور الجماعة وقد تقدم عن المظهر ان خروجهن الی المسجد للصلوٰة فی زماننا مکروه ۱۲ مرقاة [10] قوله القداح جمع القدح بکسر القاف وهو السهم قبل ان یراش ویرکب نصله ومثل به للمستادین ابلغ للاستواء ۱۲ مر ای انا آتیک بالنص القاطع وانت تتلقاه بالرای وتخلف علیه والنص لا یعارض بالرای وقول بلال وان کان صحیحا لکن طریق تلقیه قول رسول الله باطلا بل اسارة ادب بالنبی صلی الله علیه وسلم ولهٰذا السبه سبا بلیغا ولم یتکلم منه الی ان مات ۱۲ -

اللهم اغفر لکاتبه ولمن سعی فیه ولوالدیهم اجمعین - آمین

عباد الله لتسوّنّ صفوفكم او ليخالفنّ الله بين وجوهكم رواه مسلم وعن انس قال اقيمت الصلوة فاقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال اقيموا صفوفكم وتراصّوا فانى اراكم من وراء ظهرى رواه البخارى وفى المتفق عليه قال اتموا الصفوف فانى اراكم من وراء ظهرى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سوّوا صفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة متفق عليه الا ان عند مسلم من تمام الصلوة وعن ابى مسعود الانصارى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا فى الصلوة ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلنى منكم اولوا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال ابو مسعود فانتم اليوم اشد اختلافا رواه مسلم وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلنى منكم اولوا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثلثا واياكم وهيشات الاسواق رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدرى قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه تاخرا فقال لهم تقدموا وائتموا بى وليأتم بكم من بعدكم لا يزال قوم يتاخرون حتى يؤخرهم الله رواه مسلم وعن جابر بن سمرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرانا حلقا فقال مالى اراكم عزين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون فى الصف رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها رواه مسلم

الفصل الثانى

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رُصّوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق فوالذى نفسى بيده انى لارى الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الحذف رواه ابو داؤد وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتموا الصف المقدم ثم الذى يليه فما كان من نقص فليكن فى الصف المؤخر رواه ابو داؤد وعن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الاولى وما من خطوة احب الى الله من خطوة يمشيها يصل بها صفا رواه ابو داؤد وعن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف رواه ابو داؤد وعن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوّى صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا كبّر رواه ابو داؤد وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن يمينه اعتدلوا سوّوا صفوفكم وعن يساره اعتدلوا سوّوا صفوفكم رواه ابو داؤد وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خياركم الينكم مناكب فى الصلوة رواه ابو داؤد

الفصل الثالث

عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول استووا استووا استووا فوالذى نفسى بيده انى لاراكم من خلفى كما اراكم من بين يدى رواه ابو داؤد وعن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول قالوا يا رسول الله وعلى الثانى قال ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول قالوا يا رسول الله وعلى الثانى قال ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول قالوا يا رسول الله وعلى الثانى قال وعلى الثانى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سوّوا صفوفكم وحاذوا بين مناكبكم ولينوا فى ايدى اخوانكم وسدّوا الخلل فان الشيطان

---

۱ قوله او ليخالفن الله بين وجوهكم اى يحولها الى ادبارها او يمسخها على صورة بعض الحيوانات كالحمار مثلا او المراد بالوجوه الذوات او وجوه قلوبكم كما يأتى لا تختلفوا فتختلف قلوبكم اى اهوائها وارادتها فيه غاية التهديد والتوبيخ اے والله لا بد من احد الامرين تسويتكم صفوفكم او ان الله تعالى يخالف بين وجوهكم اى مخالفة امر الله ورسوله يورث فى قلوبكم القسوة والجفاء فيقع العداوة والبغضاء فيما بينكم حتى تعرض بعضكم وجهه عن بعض فتختلف وجوهكم فثبت ان ادب الظاهر علامة ادب الباطن كما قال القاضى ۱۲ ۲ قوله تراصوا اے تلاصقوا وانضموا حتى تتصل مناكبكم ولا يبقى بينكم فرج من رص البناء احكمه ... كانهم بنيان مرصوص

۳ قوله فانى اراكم اه قال الشيخ اى بالقلب او العين وقال فى المرقاة اى بالكاشفة وعلى كل حال هو معجزة له صلى الله عليه وسلم لا يلزم دوامها التخيير خبر لا اعلم ما وراء جدارى فيخص بهذه الحالة الصلوة وعلمه بالمصلين والله اعلم ۱۲ ۴ قوله فتختلف قلوبكم قال الطيبى فتختلف بالنصب اى على جواب النهى فى الحديث ان القلب تابع الاعضاء فاذا اختلفت اختلف واذا اختلف فسد ففسدت الاعضاء كلها لانه رئيسها قلت القلب ملك مطاع ورئيس متبع والاعضاء كلها تبع له فاذا صلح المتبوع صلح التبع ويبين ذلك الحديث المشهور الا ان فى الجسد مضغة الخ فالتحقيق فى هذا المقام ان بين القلب والاعضاء تعلقا عجيبا بحيث يسرى مخالفة كل الى الآخر وان كان القلب مدار الامر اليه الا ترى ان تبريد الظاهر يؤثر فى الباطن وكذا بالعكس وهو اقوى ۱۲ مرقات ۵ قوله اولوا الاحلام والنهى الاحلام جمع حلم بكسر الحاء بمعنى الاناة والتثبت وحقيقته حفظ النفس عند هيجان الغضب وقد يفسر بالعقل وقال فى القاموس الحلم بالكسر الاناة والعقل جمعه احلام والنهى العقول والالباب سميت بذلك لانها تنهى صاحبها عن القبيح وانما امرهم ليلوه ليحفظوا صلوته ويضبطوا الاحكام والسنن التى فيها فيبلغونها فيأخذ عنهم من بعدهم وقيل ليحفظوا صلوته اذا سهى او يجعل احدا منهم مكانه اذا احتاج كما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه ان يليه المهاجرون والانصار ۱۲ ۶ قوله فانتم اليوم اشد اختلافا اى فى الكلمة حتى فشت فيكم الفتن وذلك لعدم تسويتكم الصفوف وهذا خطاب للقوم الذين هيجوا الفتن كذا فسره ذكره الشيخ الدهلوى فى شرحه للمشكوة ۱۲ ۷ قوله من بعدكم اے من المصلين او من التابعين فعلى الاول معناه ليقف الاولياء والعلماء فى الصف الاول وليقف من دونهم فى الصف الثانى فان الصف الثانى يقتدون بالصف الاول ظاهر الاحكام وعلى الثانى المعنى ليتعلم كلكم من احكام الشريعة ويتعلم التابعون منكم وكذلك من يليهم قرنا بعد قرن ۱۲ مرقاة ۸ قوله خير صفوف الرجال اولها الخ لاستماعهم قراءة القرآن ومشاهدتهم لاحواله وخير صفوف النساء آخرها لانتفاء الفتنة ومزيد الستر والاحتياط ۱۲ ۹ قوله الينكم مناكب اى اسرعكم انقيادا لمن يأخذ بمناكبهم الخارجة عن الصف ليقدمها او يؤخرها حتى يستوى الصف وقال الخطابى قد يكون وجها آخر وهو ان لا يمنع لضيق المكان على من يريد الدخول بين الصف ليسد الخلل ولا يدفعه بمنكبيه وقيل المراد بلين المنكب السكينة فى الصلوة والطمانينة والوقار والوجهان الاولان انسب بالباب ۱۲ لمعات ۱۰ قوله الثانى المراد به غير الاول او الثانى حقيقة لكونه يأتى الصف الاول فافهم فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول خبر فما معنى قولهم وعلى الثانى قلنا هو فى معنى طلب كون الثانى كذلك او هو عطف تلقين اى قل وعلى الثانى وسؤالهم صلى الله عليه وسلم من الله عز وجل ان يصلى عليهم ايضا لانهم قد سبقوا من غير تقصير منهم ۱۲ لمعات -

یدخل فیما بینکم بمنزلۃ الحذف یعنی اولاد الضان الصغار رواہ احمد وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اقیموا الصفوف وحاذوا بین المناکب وسدوا الخلل ولینوا بایدی اخوانکم ولا تذروا فرجات الشیطان ومن وصل صفا وصلہ اللہ ومن قطعہ قطعہ اللہ رواہ ابو داؤد وروی النسائی منہ قولہ ومن وصل صفا الی اٰخرہ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم توسطوا الامام وسدوا الخلل رواہ ابو داؤد وعن عائشۃ رضی اللہ عنہا قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یزال قوم یتاخرون عن الصف الاول حتی یؤخرہم اللہ فی النار رواہ ابو داؤد وعن وابصۃ بن معبد قال رای رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رجلا یصلی خلف الصف وحدہ فامرہ ان یعید الصلوۃ رواہ احمد والترمذی وابو داؤد وقال الترمذی ہذا حدیث حسن

باب الموقف

الفصل الاول

عن عبد اللہ بن عباس قال بت فی بیت خالتی میمونۃ فقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصلی فقمت عن یسارہ فاخذ بیدی من وراء ظہرہ فعدلنی کذلک من وراء ظہرہ الی الشق الایمن متفق علیہ وعن جابر قال قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیصلی فجئت حتی قمت عن یسارہ فاخذ بیدی فادارنی حتی اقامنی عن یمینہ ثم جاء جبار بن صخر فقام عن یسار رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاخذ بیدینا جمیعا فدفعنا حتی اقامنا خلفہ رواہ مسلم وعن انس قال صلیت انا ویتیم فی بیتنا خلف النبی صلی اللہ علیہ وسلم وام سلیم خلفنا رواہ مسلم وعنہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلی بہ وبامہ او خالتہ قال فاقامنی عن یمینہ واقام المراۃ خلفنا رواہ مسلم وعن ابی بکرۃ انہ انتہی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو راکع فرکع قبل ان یصل الی الصف ثم مشی الی الصف فذکر ذلک للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال زادک اللہ حرصا ولا تعد رواہ البخاری

الفصل الثانی

عن سمرۃ بن جندب قال امرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا کنا ثلثۃ ان یتقدم منا احدنا رواہ الترمذی وعن عمار انہ ام الناس بالمدائن وقام علی دکان یصلی والناس اسفل منہ فتقدم حذیفۃ فاخذ علی یدیہ فاتبعہ عمار حتی انزلہ حذیفۃ فلما فرغ عمار من صلوتہ قال لہ حذیفۃ الم تسمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اذا ام الرجل القوم فلا یقم فی مقام ارفع من مقامہم اونحو ذلک فقال عمار لذلک اتبعتک حین اخذت علی یدی رواہ ابو داؤد وعن سہل بن سعد الساعدی انہ سئل من ای شیء المنبر فقال ہو من اثل الغابۃ عملہ فلان مولی فلانۃ لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقام علیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین عمل ووضع فاستقبل القبلۃ وکبر وقام الناس خلفہ فقرأ ورکع ورکع الناس خلفہ ثم رفع راسہ ثم رجع القہقری فسجد علی الارض ثم عاد الی المنبر ثم قرأ ثم رکع ثم رفع راسہ ثم رجع القہقری حتی سجد بالارض ہذا لفظ البخاری وفی المتفق علیہ نحوہ وقال فی اٰخرہ فلما فرغ اقبل علی الناس فقال یا ایہا الناس انما صنعت ہذا لتاتموا بی ولتعلموا صلوتی وعن عائشۃ قالت صلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی حجرتہ والناس یاتمون بہ من وراء الحجرۃ رواہ ابو داؤد

الفصل الثالث

عن ابی مالک الاشعری قال الا احدثکم بصلوۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اقام الصلوۃ وصف الرجال وصف خلفہم الغلمان ثم صلی بہم فذکر صلوتہ ثم قال ہکذا صلوۃ قال عبد الاعلی لا احسبہ الا قال امتی رواہ ابو داؤد وعن قیس بن عباد قال بینا انا فی المسجد فی الصف المقدم فجبذنی

---

(1) قولہ ولینوا ای کونوا لینین ہینین منقادین بایدی اخوانکم ای اذا اخذوا بہا لیقدموکم او یؤخروکم حتی یستوی الصف لتنالوا فضل المعاونۃ علی البر والتقوی ویصح ان یکون المراد لینوا بید من یجرکم من الصف ای وافقوہ وتاخروا معہ لتزیلوا عنہ وصمۃ الانفراد التی ابطل بہا بعض الائمۃ ۱۲ مرقاۃ (2) قولہ ومن قطعہ ای بالغیبۃ او بعدم السد او بوضع شیء مانع قطعہ اللہ ای من رحمتہ الشاملۃ وعنایتہ الکاملۃ ۱۲ مر (3) قولہ حتی یؤخرہم اللہ فی النار ای اخرہم عن الخیرات ویدخلہم فی النار ای یؤخرہم ویقعین فی النار ویمکن ان یکون المعنی یوقعہم فی اسفل النار واللہ اعلم ۱۲ لمعات (4) قولہ ان یعید ای استحبابا لارتکابہ الکراہۃ ۱۲ مرقات (5) قولہ الموقف ای موقف الامام والماموم ۱۲ مرقات (6) قولہ ویتیم فی بیتنا متعلق بصلیت قیل قولہ یتیم اسم علم لاخی انس قال میرک نقلا عن الشیخ اسم الیتیم ضمیرۃ وہو جد الحسین ابن عبد اللہ بن ضمیرۃ وقال ابن الحذاء کذا سماہ عبد الملک بن حبیب وقال ابن الہمام الیتیم ہو ضمیرۃ بن سعد الحمیری کذا قالہ النووی ۱۲ مرقات (7) قولہ لا تعد بفتح التاء وضم العین من العود ای لا تفعل مثل ما فعلت ثانیا لان الانفراد خلف الصف مکروہ وروی لا تعد بسکون العین وضم الدال من العدو ای الاسراع المشی الی الصلوۃ واصبر حتے تصل الی الصف ثم اشرع فی الصلوۃ وقیل بضم التاء وکسر العین من الاعادۃ ای لا تعد الصلوۃ التی صلیتہا قال النووی فی شرح المہذب فیہ اقوال احدہا لا تعد من العدو کقولہ لا تاتوا تسعون الثانی لا تعد الی التاخر عن الصلوۃ حتے تفوتک الرکعۃ مع الامام والثالث لا تعد الی الاحرام خلف الصف نقلہ میرک والاظہر ان المعنی الثالث الانسب بالمقام والاجمع ما قال العسقلانی ضبطناہ فی جمیع الروایات بفتح اولہ وضم العین من العود ای لا تعد الی ما صنعت من السعی الشدید ثم من الرکوع دون الصف ثم من المشی الی الصف فان کل واحد منہا مکروہ ۱۲ مرقاۃ (8) قولہ وقام علی دکان ای وحدہ فانہ لو قام الامام مع بعض القوم فی المکان الاعلی لا یکرہ وفی الانفراد بالمکان الاسفل اختلف مشائخنا قال الطحاوی لا یکرہ لعدم التشبہ باہل الکتاب فانہم انما یخصون امامہم بالمکان المرتفع وظاہر الروایۃ الکراہۃ لان فیہ ازدراء بالامام ومقدار الارتفاع الذی یحصل بہ کراہۃ الانفراد قیل مقدار قامۃ وقیل ما یقع بہ الامتیاز وقیل بمقدار ذراع وعلیہ الاعتماد کذا فی شرح المنیۃ وفی قول الطحاوی اشارۃ الی ان الجماعۃ لیست من خصوصیات ہذہ الامۃ ۱۲ مرقاۃ (9) قولہ ہو من اثل الغابۃ وفی روایۃ من طرفاء الغابۃ والاثل بفتح وسکون الثانی ہو الطرفاء وقیل شجر یشبہ الطرفاء والغابۃ بسکون الراء والمد والغابۃ الاجمۃ وبالفارسیۃ بیشہ وموضع بالحجاز غلب علیہ وہی علی تسعۃ امیال من المدینۃ ذکرہ فی اللمعات ۱۲ (10) قولہ عملہ فلان قیل اسمہ باقوم الرومی قال التوربشتی ذکر انہ صنعہ ثلاث درجات والاظہر انہ قام علی الدرجۃ الاخیرۃ وتیسر الہبوط والصعود بخطوۃ او خطوتین وہو جائز عند الحاجۃ ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ (11) قولہ فلانۃ قیل اسمہا عائشۃ الانصاریۃ وقیل امراۃ بالمدینۃ لم یعرف نسبہا اصحاب الحدیث ۱۲ مر (12) قولہ وکبر ای للتحریمۃ ولعلہ کان فی الدرجۃ الاخیرۃ فلم تکثر افعالہ فی الصعود والنزول ۱۲ مر (13) قولہ القہقری ای الرجوع القہقری مصدر وہو الرجوع الی خلف ای الرجوع المعروف بہذا الاسم قال ابن الملک ای مشی لی خلف ظہرہ من غیر ان یعود الی جہۃ مشیہ ۱۲ مرقاۃ (14) الحجرۃ ہی المکان الذی اتخذہ حجرۃ فی المسجد للاعتکاف وکان فی رمضان صلی فیہا لیالی تطوعا والناس اقتدوا بہ من ورائہا فی المسجد ولا باس بہ فی النوافل قالہ الطیبی وابن الملک ۱۲

له قوله یؤم القوم قال الطیبی یعنی الامرای لیؤمهم قوله اقرأهم قال ابن الملک ای احسنهم قراءة لکتاب الله انتهی والاظهر ان معناه اکثرهم قراءة یعنی احفظهم للقرآن کما ورد اکثرهم قرآنا قیل انما قدم النبی صلی الله علیه وسلم الاقرأ لان الاقرأ فی زمانه کان افقه وذهب جماعة الی تقدم القراءة علی الفقه وبه قال ابو یوسف رح عملا بظاهر الحدیث والحق ان الاہم فی ذلک العبد کان حفظ القرآن فقدم رسول الله صلی الله علیه وسلم الاقرأ للقرآن لیکون احیا الی التنافس وانما ترک الفضائل بالتنافس کما قال الشاه ولی الله ولان اقرأهم للقرآن کان افقههم له فکانه قدم الاقرأ والافقه للقرآن علی غیره فان کانوا فی حفظ القرآن وفقهه سواء فاعلمهم ای افقههم بالسنة فلم یقدم الاقرأ مطلقا بل الاقرأ و

الافقه للقرآن ولا نزاع فی تقدمه واما بعد ذلک لما شاع حفظ القرآن وکثر جماعة القراء والحفاظ فلم یبق احتیاج الی التنافس وایضا قد افتقر الناس علی حفظ القرآن وترکوا الاعتناء بالفقه لا شک ان علم السنة لابد منه للصلوٰة فقدم ابو حنیفة الاعلم بالسنة علی الاقرأ للقرآن لان اقرأهم فی ذلک العهد لیس هو اقرأ عهد النبی علیه السلام فلم یخالف ابو حنیفة الحدیث واصاب مراد الشارع ۱۲ مرقاة ۲ قوله ولیؤمهم رجل منهم فانه احق من الضعیف وکانه تنبیع من الامامة مع وجود الاذن منهم عملا بظاهر الحدیث ثم ان ما یؤمهم لبعد الصلوٰة فالسین للاستقبال والفاء للتاکید ۱۲ مرقاة ۳ قوله وهو اعمی قال ابن الملک کراهة امامة الاعمی انما اذا کان فی القوم سلیم علمه لو ساواه علما وقال ابن حجر فیه جواز امامة الاعمی ولا نزاع فیه وانما النزاع فی انه اولی من البصیر او عکسه قال التوربشتی استخلفه علی الامامة حین خرج الی تبوک مع ان علیا فیها لیشتغل شاغل عن القیام لحفظ من استحفظه من الاهل سند ان بینا لهم عذره لم یکره وقال ابن حجر یمکن ان یوجه بانه لو استخلفه فی ذلک ایضا لوجد الطاعن فی خلافة الصدیق سبیلا وروی انه استخلفه مرتین استخلافا عاما قیل استخلف علی الامامة فی المدینة قیل فی ثلاث عشرة غزوة ولعل بذلک جبرا لما وقع له فی سورة عبس وتولی ۱۲ مرقات ۴ قوله لا تجاوز صلوتهم اذانهم جمع الاذن المجاز ای لا تقبل قبولا کاملا او لا ترفع الی الله رفع العمل الصالح قال التوربشتی بل ادنی شئ من الرفع ذکره فی المرقاة وقال الشیخ الدهلوی خص الآذان لقربها لانها یقع فیها صوت التلاوة وان غایة تعظیم سماع ذکرها ۱۲ ۵ قوله وزوجها علیها ساخط هذا اذا کان السخط لسوء خلقها او سوء ادبها او قلة طاعتها اما ان کان سخط زوجها من غیر جرم فلا اثم علیها قال ابن الملک قال المظهر هذا اذا کان السخط لسوء خلقها والا فالامر بالعکس ۱۲ مر ۶ قوله وهم له کارهون لبعنی مذموم فی الشرع وان کرهوا بخلاف ذلک فالعیب علیهم ولا کراهة قال ابن الملک ای کارهون لبدعته او فسقه او جهله اما اذا کان بینه وبینهم کراهة وعداوة لسبب امر دنیوی فلا یکون له هذا الحکم فی شرح السنة قیل المراد امام ظالم واما من اقام السنة فاللوم علی من کرهه وقیل هو امام الصلوٰة ولیس من اهلها فیتغلب فان کان مستحقا لها فاللوم علی من کرهه قال احمد اذا کرهه واحد او اثنان او ثلثة فله ان یصلی بهم حتی یکرهه اکثر الجماعة ۱۲ مرقاة ۷ قوله لا تقبل منهم صلوتهم قال ابن الملک اراد نفی کمال الصلوٰة قلت لا یلزم من نفی القبول نقصان اصل الصلوٰة اذ المراد ینفی القبول نفی الثواب ولو کانت الصلوٰة فی وجه الکمال ۱۲ مرقاة ۸ قوله ان یتدافع اهل المسجد ای یدرأ

رجل من خلفي جبذة فنحاني وقام مقامي فوالله ما عقلت صلوتي فلما انصرف اذا هو ابي بن كعب فقال يا فتى لا يسوءك الله ان هذا عهد من النبي صلى الله عليه وسلم الينا ان نليه ثم استقبل القبلة فقال هلك اهل العقد ورب الكعبة ثلثا ثم قال والله ما عليهم آسي ولكن آسي على من اضلوا قلت يا ابا يعقوب ما تعني باهل العقد قال الامراء رواه النسائي

باب الامامة

الفصل الاول

عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه رواه مسلم وفي رواية له ولا يؤمن الرجل الرجل في اهله وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم رواه مسلم وذكر حديث مالك بن الحويرث في باب بعد باب فضل الاذان

الفصل الثاني

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراءكم رواه ابوداود وعن ابي عطية العقيلي قال كان مالك بن الحويرث ياتينا الى مصلانا ويتحدث فحضرت الصلوٰة يوما قال ابو عطية فقلنا له تقدم فصله قال لنا قدموا رجلا منكم يصلي بكم وساحدثكم لم لا اصلي بكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم رواه ابوداود والترمذي والنسائي الا انه اقتصر على لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وعن انس قال استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ام مكتوم يؤم الناس وهو اعمى رواه ابوداود وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز صلاتهم اذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل منهم صلوتهم من تقدم قوما وهم له كارهون ورجل اتى الصلوٰة دبارا والدبار ان ياتيها بعد ان تفوته ورجل اعتبد محررة رواه ابوداود وابن ماجة وعن سلامة بنت الحر قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلي بهم رواه احمد وابوداود وابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر والصلوٰة واجبة عليكم خلف كل مسلم برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر والصلوٰة واجبة على كل مسلم برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر رواه ابوداود

الفصل الثالث

عن عمرو بن سلمة قال كنا بماء ممر الناس يمر بنا الركبان نسألهم ما للناس ما للناس ما هذا الرجل فيقولون يزعم ان الله ارسله اوحي اليه كذا اوحي اليه كذا فكنت احفظ ذلك الكلام فكانما يغري في صدري وكانت العرب تلوم باسلامهم الفتح فيقولون اتركوه وقومه فانه ان ظهر عليهم فهو نبي صادق فلما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم باسلامهم وبدر ابي قومي باسلامهم فلما قدم قال جئتكم والله من عند النبي حقا فقال صلوا صلوة كذا في حين كذا وصلوة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوٰة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكثركم قرآنا فنظروا فلم يكن احد اكثر قرآنا مني لما كنت اتلقى من الركبان فقدموني بين ايديهم وانا ابن ست او سبع سنين وكانت علي بردة كنت اذا سجدت تقلصت عني فقالت امرأة من الحي الا تغطون عنا است قارئكم فاشتروا فقطعوا لي قميصا فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص رواه البخاري وعن ابن عمر قال لما قدم المهاجرون الاولون المدينة كان يؤمهم سالم مولى ابي حذيفة وفيهم عمر وابو سلمة بن عبد الاسد رواه البخاري وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ترفع لهم صلوتهم فوق رؤسهم شبرا رجل ام قوما

کل من اهل المسجد الامامة عن نفسه ویقول لست اهلا لها لما ترک تعلم ما یصح به الصلوٰة ذکره الطیبی او یدفع بعضهم بعضا الی المسجد او المحراب لیؤم بالجماعة فیابی منها لعدم صلاحیته لها لعدم علمه بها ۱۲ مرقاة ۹ قوله ما لم یامر اه طاعة الامیر والصلوٰة خلفه لا تسقط بارتکابه الکبائر والفجور ما لم یامر بالمعصیة وکذا لا یسقط فریضة الصلوٰة عن الرجل بارتکابه الکبائر والفسوق ۱۲ ۱۰ قوله ما للناس ای ای شئ حدث وما شان هذا الرجل کنایة عن ظهور دین الاسلام ودعوة صلی الله علیه وسلم والتکرار لتاکید التعجب ۱۲ ۱۱ قوله ذلک الکلام اه ای من کلام الله تعالی علی لسانهم وهذا من باب رب حامل فقه غیر فقیه وقال ابن حجر ای ذلک الکلام الذی ینقلونه عنه من قرآن وغیره ۱۲ مر ۱۲ اشارة

الی قوله صلی الله علیه وسلم لیلینی منکم او للاسلام والنهی ۱۲ ۱۳ بحذف احدی التائین من تلوم فی الامر اذا تمکث وانتظر ۱۲

وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط واخوان متصارمان رواه ابن ماجة **باب ما على الامام**

الفصل الاول عن انس قال ما صليت وراء امام قط اخف[1] صلوة ولا اتم صلوة من النبى صلى الله عليه وسلم وان كان ليسمع بكاء الصبى فيخفف[2] مخافة ان تفتتن امه متفق عليه **وعن** ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لادخل فى الصلوة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلوتى مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه رواه البخارى **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء متفق عليه **وعن** قيس بن ابى حازم قال اخبرنى ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله انى لاتأخر عن صلوة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى موعظة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة متفق عليه **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطأوا فلكم وعليهم رواه البخارى وهذا الباب خال عن الفصل الثانى **الفصل الثالث عن** عثمان بن ابى العاص قال آخر ما عهد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اممت قوما فاخف بهم الصلوة رواه مسلم وفى رواية له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ام قومك قال قلت يا رسول الله انى اجد فى نفسى شيئا قال ادنه فاجلسنى بين يديه ثم وضع كفه فى صدرى بين ثديى ثم قال تحول فوضعها فى ظهرى بين كتفى ثم قال ام قومك فمن ام قوما فليخفف فان فيهم الكبير وان فيهم المريض وان فيهم الضعيف وان فيهم ذا الحاجة فاذا صلى احدكم وحده فليصل كيف شاء **وعن** ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالتخفيف ويؤمنا بالصافات رواه النسائى **باب ما على الماموم من المتابعة وحكم المسبوق الفصل**

الاول عن البراء بن عازب قال كنا نصلى خلف النبى صلى الله عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبى صلى الله عليه وسلم جبهته[3] على الارض متفق عليه **وعن** انس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما قضى صلوته اقبل علينا بوجهه فقال ايها الناس انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف فانى اراكم امامى ومن خلفى رواه مسلم **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد متفق عليه الا ان البخارى لم يذكر واذا قال ولا الضالين **وعن** انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الايمن فصلى صلوة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا[4] اجمعون قال الحميدى قوله اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هو فى مرضه القديم ثم صلى بعد ذلك النبى صلى الله عليه وسلم جالسا والناس خلفه قيام لم يأمرهم بالقعود وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبى صلى الله عليه وسلم هذا لفظ البخارى واتفق مسلم الى اجمعون وزاد فى رواية فلا تختلفوا عليه واذا سجد فاسجدوا **وعن** عائشة رضى الله عنها

---

[1] قوله اخف صلوة ولا اتم صلوة قال الشيخ الدهلوى ينبغى ان يعلم انه ليس المراد بالتخفيف ترك التطويل ان يترك سنة القراءة والتسبيحات ويتهاون فى ادائها بل ان يقتصر على قدر الكفاية فى ذلك مثل ان يقتصر على قراءة المفصل باقسامها على ما عين بها فى الصلوة ويكتفى على ثلث مرات من التسبيح باداءها كما ينبغى مع رعاية القومة والجلسة واكثر ما يراد بتخفيف الصلوة الوارد فى الاحاديث تخفيف القراءة وترك الدعوات الطويلة فى الانتقالات وكذا الاذكار الطويلة وقيل المراد ان تطويله صلى الله عليه وسلم يرى بالنسبة الى صلوة الآخرين فى غاية القلة يعنى لو كان غيره صلى الله عليه وسلم يقرأ فى مثل هذا القراءة يرى طويلا ويورث الملالة بخلافها عنه صلى الله عليه وسلم فانه كان يورث ذوقا ونشاطا ولذة وحضورا بالاستماع عنه صلى الله عليه وسلم وايضا كان فى قراءته سرعة وطى لسان تتم فى ادنى ساعة كثير منها ۱۲

[2] قوله فيخفف الخ اى صلوته بعد ارادة اطالتها كما سيجئ مصرحا قال الخطابى فيه دليل على ان الامام اذا احس برجل يريد معه الصلوة وهو راكع جاز له ان ينتظر راكعا ليدرك الركعة لانه لما جاز ان يقصر لحاجة انسان فى امر دنيوى كان له ان يزيد فى امر اخروى وكرهه بعضهم وقال اخاف ان يكون شركا وهو مذهب مالك انتهى وفى استدلاله نظر اذ فرق بين تخفيف الطاعة لغرض وبين اطالة العبادة بسبب شخص فانه من الرياء المتعارف وايضا الامام مامور بالتخفيف ومنهى عن الاطالة وايضا ترك التخفيف مضر لا يمكن تداركه بخلاف ترك الاطالة فانه لا يفوت به شئ اصلى اصلا والمذهب عندنا ان الامام لو اطال الركوع لادراك الجائى لا التقرب لله تعالى فهو مكروه كراهة تحريم ويخشى عليه منه امر عظيم وقيل ان كان لا يعرف الجائى فلا باس والاصح ان تركه اولى وما روى ابو داؤد من انه عليه السلام كان ينتظر فى صلوته ما ... ام يسمع وقع نعل فضعيف ولو صح فتاويله انه كان يتوقف فى اقامة صلوته او تحمل الكراهة على ما اذا عرف الجائى ۱۲ مرقاة

[3] قوله جبهته على الارض قال المظهر فيه دلالة على ان السنة للماموم ان يتخلف عن الامام فى افعال الصلوة مقدار هذا التخلف وان لم يتخلف جاز الا فى تكبيرة الاحرام اذ لا بد للماموم ان يصبر حتى يفرغ الامام من التكبير انتهى ومذهبنا ان المتابعة بطريق المواصلة واجبة حتى لو رفع الامام راسه من الركوع او السجود قبل تسبيح المقتدى ثلاثا فالصحيح انه يوافق الامام ولو رفع راسه من الركوع او السجود قبل الامام ينبغى ان يعود ولا يصير ذلك ركوعين ۱۲ مرقاة

[4] قوله فصلوا جلوسا ذهب الى ظاهره احمد بشرط كونه امام الحى وكون المرض مرجو الزوال وايضا ان ابتدأهم الصلوة قائما ثم اعتل فجلس صلى من وراءه قائما بتفاصيل ذكرت فى مذهبه وقيل معناه اذا جلس للتشهد فاشهدوا وقيل هو منسوخ كما قال الحميدى وهو شيخ البخارى لاصحاب الجمع بين الصحيحين وعند ابى حنيفة والشافعى ومالك فى رواية عنه جاز ان يكون الامام قاعدا للعذر والقوم قياما كما صلى النبى صلى الله عليه وسلم فى آخر عمره على قول من ذهب الى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان هو الامام دون ابى بكر وهو الصواب وامرهم صلى الله عليه وسلم بالجلوس فى هذه الواقعة لانهم كانوا متطوعين لان الظاهر انهم كانوا حضروا للعيادة النبى صلى الله عليه وسلم بعد الفراغ من المكتوبة فى المسجد لا للصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف يمكن ان يتركوا الصلوة المكتوبة مع الجماعة فى المسجد وهم لا يعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لهم لا فانه صلى الله عليه وسلم كان يصلى التطوع فى اليوم الاول والمكتوبة فى اليوم الثانى فهذه القرائن تدل على انهم حضروا للعيادة لا للصلوة والمتطوع عندنا ايضا يصلى جالسا اذا صلى الامام جالسا لان القيام ليس بفرض عليه بخلاف المفترض فان القيام عليه فرض وهو قادر عليه فيصلى قائما وان كان الامام جالسا كما صلى القوم وابو بكر خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قياما وكان رسول الله جالسا فى مرض موته وكانوا مفترضين فلا نسخ ولا تعارض والله اعلم ۱۲ لمعات

[5] قوله فان اصابوا الخ اى اتوا بجميع ما عليهم من الاركان والشرائط قوله فلكم اى لكم ولهم على التغليب لانه مفهوم بالاولى والمعنى فقد حصل الاجر لكم ولهم ۱۲ مرقات

قالت لما ثقل رسول الله صلی الله علیہ وسلم جاء بلال یؤذنہ بالصلوٰۃ فقال مروا ابابکر ان یصلی بالناس فصلی ابوبکر تلک الایام ثم ان النبی صلی الله علیہ وسلم وجد فی نفسہ خفۃ فقام یہادی بین رجلین ورجلاہ تخطان فی الارض حتی دخل المسجد فلما سمع ابوبکر حسہ ذھب یتاخر فاومی الیہ رسول الله صلی الله علیہ وسلم ان لا یتاخر فجاء حتی جلس عن یسار ابی بکر فکان ابوبکر یصلی قائما وکان رسول الله صلی الله علیہ وسلم یصلی قاعدا یقتدی ابوبکر بصلوٰۃ رسول الله صلی الله علیہ وسلم والناس یقتدون بصلوٰۃ ابی بکر متفق علیہ وفی روایۃ لھما یسمع ابوبکر الناس التکبیر وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اما یخشی الذی یرفع راسہ قبل الامام ان یحول الله راسہ راس حمار متفق علیہ

الفصل الثانی

عن علیؓ ومعاذ بن جبل رضی الله عنہما قالا قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا اتی احدکم الصلوٰۃ والامام علی حال فلیصنع کما یصنع الامام رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا جئتم الی الصلوٰۃ ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوہ شیئا ومن ادرک رکعۃ فقد ادرک الصلوٰۃ رواہ ابوداؤد وعن انسؓ قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من صلی للہ اربعین یوما فی جماعۃ یدرک التکبیرۃ الاولی کتب لہ براء تان براءۃ من النار وبراءۃ من النفاق رواہ الترمذی وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من توضأ فاحسن وضوءہ ثم راح فوجد الناس قد صلوا اعطاہ الله مثل اجر من صلاھا وحضرھا لا ینقص ذلک من اجورھم شیئا رواہ ابوداؤد والنسائی وعن ابی سعید الخدریؓ قال جاء رجل وقد صلی رسول الله صلی الله علیہ وسلم فقال الا رجل یتصدق علی ھذا فیصلی معہ فقام رجل فصلی معہ رواہ الترمذی وابوداؤد

الفصل الثالث

عن عبید الله بن عبد الله قال دخلت علی عائشۃ فقلت الا تحدثینی عن مرض رسول الله صلی الله علیہ وسلم قالت بلی ثقل النبی صلی الله علیہ وسلم فقال اصلی الناس فقلنا لا یا رسول الله وھم ینتظرونک قال ضعوا لی ماء فی المخضب قالت ففعلنا فاغتسل فذھب لینوء فاغمی علیہ ثم افاق فقال اصلی الناس قلنا لا ھم ینتظرونک یا رسول الله قال ضعوا لی ماء فی المخضب قالت فقعد فاغتسل ثم ذھب لینوء فاغمی علیہ ثم افاق فقال اصلی الناس قلنا لا ھم ینتظرونک یا رسول الله قال ضعوا لی ماء فی المخضب فقعد فاغتسل ثم ذھب لینوء فاغمی علیہ ثم افاق فقال اصلی الناس قلنا لا ھم ینتظرونک یا رسول الله والناس عکوف فی المسجد ینتظرون النبی صلی الله علیہ وسلم لصلوٰۃ العشاء الآخرۃ فارسل النبی صلی الله علیہ وسلم الی ابی بکر بان یصلی بالناس فاتاہ الرسول فقال ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم یأمرک ان تصلی بالناس فقال ابوبکر وکان رجلا رقیقا یا عمر صل بالناس فقال لہ عمر انت احق بذلک فصلی ابوبکر تلک الایام ثم ان النبی صلی الله علیہ وسلم وجد فی نفسہ خفۃ وخرج بین رجلین احدھما العباس لصلوٰۃ الظھر وابوبکر یصلی بالناس فلما راٰہ ابوبکر ذھب لیتاخر فاومی الیہ النبی صلی الله علیہ وسلم بان لا یتاخر قال اجلسانی الی جنبہ فاجلساہ الی جنب ابی بکر والنبی صلی الله علیہ وسلم قاعد قال عبید الله فدخلت علی عبد الله بن عباس فقلت لہ الا اعرض علیک ما حدثتنی عائشۃ عن مرض رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال ھات فعرضت علیہ حدیثھا فما انکر منہ شیئا غیر انہ قال اسمت لک الرجل الذی کان مع العباس قلت لا قال ھو علیؓ متفق علیہ وعن ابی ھریرۃ انہ کان یقول من ادرک الرکعۃ فقد ادرک السجدۃ ومن فاتتہ قراءۃ ام القرآن فقد فاتہ خیر کثیر رواہ مالک وعنہ انہ قال الذی یرفع راسہ ویخفضہ قبل الامام فانما ناصیتہ بید الشیطان

۱؎ قولہ یصلی بالناس الخ فی شرح السنۃ فیہ دلالۃ علی ان ابابکر افضل الناس بعد رسول الله صلی الله علیہ وسلم واولاہم بالخلافۃ کما قالت الصحابۃ رضیہ صلی الله علیہ وسلم لدیننا افلا نرضی لدنیانا قلت ثم قرر کذا الامر بجبیتہ واقتدائہ بہ فی بعض الصلوٰۃ علی ما سیاتی من الروایات جمعا بین الدلیلین القولی والفعلی الامری والتقریری حتی لا یتوہم ان الامر اتفاقی لا قصدی ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ یہادی الخ ای یمشی متعمدا علیہما من ضعفہ وتمایلہ واصلہ ید یدہ علی عاتق احدہما والاخری علی عاتق الآخر ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ الناس یقتدون بصلوٰۃ ابی بکر ای یصنعون مثل ما یصنع لانہ صلی الله علیہ وسلم کان قاعدا وابوبکرؓ کان بجنبہ قائما لا ان ابابکرؓ کان امام القوم والنبی صلی الله علیہ وسلم کان امامہ اذ الاقتداء بالماموم لا یجوز بل الامام کان النبی صلی الله علیہ وسلم وابوبکرؓ والناس یقتدون بہ وابوبکر کان مکبرا کما یظہر من الروایۃ کذا حررہ بعض ایمتنا ۱۲ ۴؎ قولہ یسمع ابوبکر الناس التکبیر ای تکبیر النبی صلی الله علیہ وسلم یعنی کان ابوبکر مکبرا لا اماما قال ابن الہمام وبہ یعرف جواز رفع المؤذنین اصواتہم فی الجمعۃ والعیدین وغیرہما انتہی اقول مقصودہ خصوص الرفع الکائن فی زماننا بل اصل الرفع لابلاغ الانتقالات اما خصوص ہذا الذی تعارفوہ فی ہذہ البلاد فلا یبعد انہ مفسد فانہ غالبا یشتمل علی مد ہمزۃ الله او اکبر او بائہ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ ان یحول الله راسہ راس حمار وفی روایۃ صورۃ حمار قیل ہذا کنایۃ عن بلادتہ وعدم فہمہ معنی الامامۃ والائتمام والاقتداء تری حسا انہ لم یحول وفیہ ان لنا خشیۃ التحول لا وقوعہ ولعل المراد تحویلہ فی الآخرۃ لا فی الدنیا قال ابن حجر یحتمل ان یکون علی حقیقتہ فیکون ذلک مسخا خاصا والممتنع المسخ العام کما صرحت بہ الاحادیث وان یکون مجازا عن البلادۃ ویؤید الاول ما حکی عن بعض المحدثین انہ ذہب رحل الی دمشق لاخذ الحدیث عن شیخ مشہور بہا فقرأ علیہ جملۃ لکنہ کان یجعل بینہ وبینہ حجابا ولم یر وجہہ فلما طالت ملازمتہ لہ ورای حرصہ علی الحدیث کشف لہ الستر فرای وجہہ وجہ حمار فقال لہ احذر یا بنی ان تسبق الامام فانی لما مر بی الحدیث استبعدت وقوعہ فسبقت الامام فصار وجہی کما تری ۱۲ ۶؎ قولہ اعطاہ الله مثل اجر من صلاہا قال المظہر ہذا اذا لم یکن التاخیر ناشیا عن التقصیر قال الطیبی لعلہ یعطی الثواب لوجہین احدہما ان نیۃ المؤمن خیر من عملہ والآخر لما حصل لہ التحسر لفواتہا انتہی والتحقیق انہ یعطی لہ بالنیۃ اصل الثواب وبالتحسر ما فاتہ من المضاعفۃ ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ الا رجل یتصدق قال المظہر سماہ صدقۃ لانہ یتصدق علیہ ثواب ست وعشرین درجۃ اذ لو صلی منفردا لم یحصل لہ الا ثواب صلوٰۃ واحدۃ ۱۲ مرش ۸؎ قولہ لینوء فی القاموس ناء ینوء نہض بجہد ومشقۃ وقال فی اللمعات قولہ فاغمی علیہ فیہ جواز الاغماء علی الانبیاء لانہ من جملۃ المرض بخلاف الجنون فانہ نقص ۱۲ ۹؎ قولہ قولہ اغمی علیہ وقع الاغماء والافاقۃ ثلث مرات قال الاسنوی فی المہمات نقل القاضی حسین ان الاغماء لا یجوز علی الانبیاء الا ساعۃ او ساعتین فاما الشہر او الشہرین فلا یجوز کالجنون ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ ہو علی الخ ولم تسم عائشۃ علیا لانہ لم یتعین للجانب کما تعین العباس فمرۃ کان علیا واخری اسامۃ او فضل بن عباس ۱۲ لمعات ۱۱؎ ای وان ادرک الرکعۃ لکن فاتہ خیر کثیر لفوات الفاتحۃ وثوابہا ۱۲ -

رواہ مالک **باب** من صلی صلوٰۃ مرتین **الفصل الاول عن** جابر قال کان معاذ بن جبل یصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم یاتی قومہ فیصلی بھم متفق علیہ **وعنہ** قال کان معاذ یصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم العشاء ثم یرجع الی قومہ فیصلی بھم العشاء وھی لہ نافلۃ رواہ البیھقی والبخاری **الفصل الثانی عن** یزید بن الاسود قال شھدت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم حجتہ فصلیت معہ صلوٰۃ الصبح فی مسجد الخیف[1] فلما قضی صلوٰتہ وانحرف فاذا ھو برجلین فی اخر القوم لم یصلیا معہ قال علی بھما فجیء بھما ترعد[2] فرائصھما فقال ما منعکما ان تصلیا معنا فقالا یا رسول اللہ انا کنا قد صلینا فی رحالنا قال فلا تفعلا اذا صلیتما فی رحالکما ثم اتیتما مسجد جماعۃ فصلیا معھم فانھا لکما نافلۃ[3] رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی **الفصل الثالث عن** بسر بن محجن عن ابیہ انہ کان فی مجلس مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاذن بالصلوٰۃ فقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فصلی ورجع ومحجن فی مجلسہ فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما منعک ان تصلی مع الناس الست برجل مسلم فقال بلی یا رسول اللہ ولکنی کنت قد صلیت فی اھلی فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا جئت المسجد وکنت قد صلیت فاقیمت الصلوٰۃ فصل مع الناس وان کنت قد صلیت رواہ مالک والنسائی **وعن** رجل من اسد ابن خزیمۃ انہ سال ابا ایوب الانصاری قال یصلی احدنا فی منزلہ الصلوٰۃ ثم یاتی المسجد وتقام الصلوٰۃ فاصلی معھم فاجد فی نفسی شیئا[4] من ذلک فقال ابو ایوب سألنا عن ذلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال فذلک لہ سھم جمع رواہ مالک وابوداؤد **وعن** یزید بن عامر قال جئت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو فی الصلوٰۃ فجلست ولم ادخل معھم فی الصلوٰۃ فلما انصرف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رانی جالسا فقال الم تسلم یا یزید قلت بلی یا رسول اللہ قد اسلمت قال وما منعک ان تدخل مع الناس فی صلوٰتھم قال انی کنت قد صلیت فی منزلی احسب ان قد صلیتم فقال اذا جئت الصلوٰۃ فوجدت الناس فصل معھم وان کنت قد صلیت تکن لک نافلۃ وھذہ مکتوبۃ رواہ ابوداؤد **وعن** ابن عمر رضی اللہ عنھما ان رجلا سألہ فقال انی اصلی فی بیتی ثم ادرک الصلوٰۃ فی المسجد مع الامام افاصلی معہ قال لہ نعم قال الرجل ایتھما اجعل صلوٰتی قال ابن عمر وذلک الیک انما ذلک الی اللہ عزوجل یجعل ایتھما شاء رواہ مالک **وعن** سلیمان مولی میمونۃ قال اتینا ابن عمر علی البلاط[6] وھم یصلون فقلت الا تصلی معھم قال قد صلیت انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا تصلوا[7] صلوٰۃ فی یوم مرتین رواہ احمد وابوداؤد والنسائی **وعن** نافع قال ان عبداللہ بن عمر کان یقول من صلی المغرب او الصبح ثم ادرکھما مع الامام فلا یعد لھما رواہ مالک **باب السنن**[8] وفضائلھا **الفصل الاول عن** ام حبیبۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صلی فی یوم ولیلۃ ثنتی عشرۃ رکعۃ بنی لہ بیت فی الجنۃ اربعا قبل الظھر ورکعتین بعدھا ورکعتین بعد المغرب ورکعتین بعد العشاء ورکعتین قبل صلوٰۃ الفجر رواہ الترمذی وفی روایۃ لمسلم انھا قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ما من عبد مسلم یصلی للہ کل یوم ثنتی عشرۃ رکعۃ تطوعا غیر فریضۃ الا بنی اللہ لہ بیتا فی الجنۃ او الا بنی لہ بیت فی الجنۃ **وعن** ابن عمر قال صلیت مع رسول اللہ صلی

---

[1] قولہ فی مسجد الخیف وہو مسجد مشہور بمنا قال الطیبی الخیف ما انحدر من غلیظ الجبل وارتفع من المسیل یعنی ہذا وجہ تسمیتہ بہ ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ ترعد فرائصہما بالبناء للمجہول ای تحرک ومن ارعد الرجل اذا اخذتہ الرعدۃ وہی الفزع والاضطراب والفرائص جمع الفریصۃ بالمہملۃ وہی لحمۃ بین جنب الدابۃ والکتف وہی ترجف عند الخوف وقد یشاہد ذلک فی البقر عند ارادۃ الذبح وفی القاموس اللحمۃ بین الجنب والکتف لا تزال ترعد وذلک لہیبۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالخوف من غضبہ الذی لا یکاد یثبت الجبل عندہ ۱۲ [3] قولہ لکما نافلۃ ای الصلوٰۃ بالجماعۃ زائدۃ فی المثوبۃ قال ابن الہمام لعارض للامر من الوجوب جعلہا نافلۃ والجواب ہو معارض بما تقدم من حدیث النہی عن النفل بعد العصر والصبح وہو مقدم لزیادۃ قوتہ ولان المانع مقدم او یحمل علی ما قبل النہی فی الاوقات المعلومۃ جمعا بین الادلۃ وکیف وفیہ حدیث صریح اخرجہ الدارقطنی عن ابن عمران النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا صلیت فی اہلک ثم ادرکت فصلہا الا الفجر والمغرب وایضا التعلیل ای فانہا لکما نافلۃ یدل علی ان الامر ای فصلیا دائر علی ہذا فیکون فی وقت یصح فیہ النافلۃ اطلاقا والنافلۃ بعد العصر والفجر ممنوع وکذا التنفل بالثلاث ممنوع فیکون الامر لما سواہا کذا فی الاحادیث الآتیۃ ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ [4] قولہ شیئا ای شبہۃ قولہ من ذلک ہل لی او علی فقیل لہ سہم جمع ای ذلک لک لا علیک ویجوز ان یکون المعنی انی اجد من فعل ذلک روحا وراحۃ فقیل ذلک الروح نصیبک من صلوٰۃ الجماعۃ والاول اوجہ انتہی وہذا الجواب بعمومہ یشمل ما حدث فی ہذا الزمان من تعدد الجماعات فی المساجد وابتلی بہ اہل الحرمین الشریفین ۱۲ مر [5] قولہ یجعل ایتہما شاء لان المدار علی القبول وہو مخفی علی العباد وان کان جمہور الفقہاء یجعلون الاولی فریضۃ وایضا یمکن ان یقع فی الاولی فساد فیحسب اللہ تعالی نافلتہ بدلا عن فریضتہ فالاعتبار الاخروی غیر النظر الفقہی قال ابن حجر وفیہ تائید لما افتی بہ الغزالی من ان الغرض احدہما لا بعینہا لکن صرح خبر مسلم انہ علیہ السلام قال فی الائمۃ الذین یؤخرون الصلوٰۃ صلوا الصلوٰۃ فیہا واجعلوا صلوٰتکم معہم نافلۃ ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ علی البلاط موضع بالمدینۃ مفروش بالبلاط نوع من الحجارۃ قال فی القاموس البلاط کسحاب الارض المستویۃ الملساء والحجارۃ التی تفرش فی الدار وکل ارض فرشت بہا او بالآجر وہو موضع بالمدینۃ وفی مقدمۃ فتح الباری وذلک موضع اتخذہ عمر رض لمن تحدث ۱۲ لمعات [7] قولہ لا تصلوا صلوٰۃ فی یوم مرتین یخالف الاحادیث السابقۃ والذی مر من الاثر من ابن عمر نفسہ من افتائہ برجل سألہ فیحمل ہذا الحدیث علی من صلی بالجماعۃ اولا والاحادیث الاخر علی من صلی منفردا کما ہو مذہبنا او یقال انہا ناسخۃ لہا کما اختارہا الطحاوی ویقال ان فتوی ابن عمر فی صلوٰۃ یصح بعدہا النافلۃ کما روی عن ابن عمر بسند صحیح انہ قال ان صلیت فی اہلک ثم ادرکت الصلوٰۃ فصلہا الا الصبح والمغرب فانہما لا یعادان وہذا الحدیث واقع فی صلوٰۃ العصر فثبت من قول ابن عمر وفعلہ ان الاعادۃ لا یصح الا فی وقت یصح فیہ النافلۃ وہو الظہر والعشاء ۱۲ لمعات [8] قولہ باب السنن اراد الصلوٰۃ التی تؤدی مع الفرائض فی الیوم واللیلۃ وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یواظب علیہا مؤکدۃ او غیر مؤکدۃ وسمی القسم الاول الرواتب ماخوذ من الرتوب وہو الدوام والثبوت یقال رتب وتوبا ثبت ولم یتحرک ومنہ الترتیب ویمکن ان یجعل الرواتب اعم من المؤکد وقد جعل صاحب سفر السعادۃ سنۃ العصر من الرواتب ۱۲ لمعات۔

له قوله ركعتين قبل الظهر بهذا تمسك الشافعي في سنية ركعتين قبل الظهر وقد جاء حديث ابن عمر في الكتب الستة مع اختلاف في الفاظها وعندنا السنة قبل الظهر اربع وقد جاء فيها احاديث عن عائشة وام حبيبة فهو محمول على انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي تارة اربعا واخرى ركعتين وكل واحد وصف ما راٰه ١٢ ع ٢ قوله في بيته ظاهره يدل على ان ابن عمر صلى معه في بيته صلى الله عليه وسلم اما بان صلى في بيت حفصة او حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقد الترمذي بابا للاربع قبل الظهر واورد حديثا عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا وبعده ركعتين وقال وفي الباب عن عائشة وام حبيبة وحديث علي حديث حسن والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم يختارون ان يصلي الرجل قبل الظهر اربع ركعات وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واسحٰق وقال بعض اهل العلم صلوة الليل والنهار مثنى مثنى يرون الفصل بين ركعتين وبه يقول الشافعي واحمد انتهى والاحاديث في الاربع قبل الظهر كثيرة وجاء عند الشافعي واحمد ايضا اربع ولكن بتسليمتين والوجه ما اشار به الترمذي وروى ابوبكر بن ابي شيبة عن ابراهيم قال قال عبد الله اربع قبل الظهر لا يسلم بينهن الا ان يتشهد وروى عن عمرو بن ميمون قال لم يكن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتركون اربع ركعات قبل الظهر والمتبادر انهم يصلون بسلام واحد كما نص عليه ابن مسعود رضي الله عنه وبالجملة وجه التطبيق بين الاحاديث الواردة في الاربع والواردة في الركعتين اما بانه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيته اربعا فرأته عائشة رض وكان يصلي ركعتين اذا اتى المسجد تحية فظنه ابن عمر انها سنة الظهر واما بان اعتقاد ابن عمر رض ان سنة الظهر ركعتان والاربع صلوة اخرى كان يصليها في وقت الزوال لانها تفتح عندها ابواب السماء ١٢ لمعات ٣ قوله فيصلي الخ بالرفع قال الطيبي عطف من حيث الجملة لا من حيث التشريك على ينصرف اي لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فاذا انصرف يصلي ركعتين وقد ورد في احاديث ثابتة انه عليه السلام كان يصلي قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا وسياتي ايضا وفي رواية ستا وبه قال ابو يوسف ١٢ م ٤ قوله ركع وسجد وهو قائم قال الشيخ المحدث الدهلوي اي ينتقل من القيام اليهما وكذا معنى قوله ركع وسجد وهو قاعد لكن هذا في بعض الاحيان وفي بعضها ينتقل من القعود الى القيام ويقرأ بعض القراءة ثم ينتقل من القيام الى الركوع والسجود ولم يرد عكس هذا فكان صلى الله عليه وسلم في صلوة الليل على ثلث احوال قائما في كلها وقاعدا في كلها وقاعدا في بعضها ثم قائما ١٢ ٥ قوله يصلي قبل العصر ركعتين وفي رواية احمد والترمذي اربع ركعات ومن جهة الاختلاف في الروايات صار مذهبنا التخيير بين الاربع والركعتين جمعا بين الروايات والاربع افضل كما حقق في اصول الفقه ذكره الشيخ رح ١٢ ٦ قوله ست ركعات الخ المفهوم ان الركعتين الراتبتين داخلتان في الست وكذا في العشرين المذكورة في الحديث الآتي قال الطيبي فيصلي المؤكدتين بتسليمة وفي الباقي بالخيار قوله لم يتكلم فيما بينهن اي في اثنائهن وقال ابن حجر اذا سلم من كل ركعتين قوله بسوء اي بكلام سيء او بما يوجب سوءا بعبادة ثنتي عشرة سنة قال الطيبي هذا

عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين[١] بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته[٢] وركعتين بعد العشاء في بيته قال وحدثتني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين خفيفتين حين يطلع الفجر متفق عليه **وعنه** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي[٣] ركعتين في بيته متفق عليه **وعن** عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعا ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يدخل فيصلي ركعتين وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين ثم يصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر وكان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا وكان اذا قرأ وهو قائم ركع[٤] وسجد وهو قائم وكان اذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد وكان اذا طلع الفجر صلى ركعتين رواه مسلم وزاد ابوداود ثم يخرج فيصلي بالناس صلوة الفجر **وعن** عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شئ من النوافل اشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر متفق عليه **وعنها** قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها رواه مسلم **وعن** عبد الله بن مغفل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا قبل صلوة المغرب ركعتين صلوا قبل صلوة المغرب ركعتين قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة متفق عليه **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا رواه مسلم وفي اخرى له قال اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا

الفصل الثاني

عن ام حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها حرمه الله على النار رواه احمد والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجة **وعن** ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن ابواب السماء رواه ابوداود وابن ماجة **وعن** عبد الله بن السائب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اربعا بعد ان تزول الشمس قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب ان يصعد لي فيها عمل صالح رواه الترمذي **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا رواه احمد والترمذي وابوداود **وعن** علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين رواه الترمذي **وعنه** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي[٥] قبل العصر ركعتين رواه ابوداود **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست[٦] ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عمر بن ابي خثعم وسمعت محمد بن اسمعيل يقول هو منكر الحديث وضعفه جدا **وعن** عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة رواه الترمذي **وعنها** قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قط فدخل علي الا صلى اربع ركعات او ست ركعات رواه ابوداود **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

من باب الحث والتحريض فيجوز ان يفضل الا يعرف على ما يعرف وان كان افضل حثا وتحريضا ١٢ مرقات ٧ قوله والمؤمنين اي المتصدقين بقلوبهم المقرين بالسنتهم فلا فرق بينهما الا في مفهوم اللغة دون عرف الشريعة ١٢ مرقاة ٨ روى ابوداود عن طاؤس قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما رأيت احدا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما وروي عن الخلفاء الاربعة وجماعة من الصحابة انهم كانوا لا يصلونها كذا في الفتح والعمدة وبالجملة لم يثبت عن احد من الصحابة غير سعد بن مالك كما رواه سعيد بن المسيب وروي عن ابراهيم النخعي انه قال الركعتان قبل المغرب بدعة قال محمد وبه ناخذ وموضع ابراهيم من العلم موضعه وخبرته من الصحابة خبرته ١٢ والله اعلم بالصواب

اِدْبار النجوم الرکعتان قبل الفجر وادبار السجود الرکعتان بعد المغرب رواه الترمذی

الفصل الثالث

عن عمر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اربع قبل الظهر بعد الزوال تحسب بمثلهن فی صلوٰة السحر وما من شئ الا وهو یسبح الله تلك الساعة ثم قرأ یتفیؤ ظلاله عن الیمین والشمائل سجدًا لله وهم داخرون رواه الترمذی والبیهقی فی شعب الایمان وعن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلی الله علیه وسلم رکعتین بعد العصر عندی قط متفق علیه وفی روایة للبخاری قالت والذی ذهب به ما ترکهما حتی لقی الله وعن المختار بن فلفل قال سألت انس بن مالك عن التطوع بعد العصر فقال کان عمر یضرب الایدی علی صلوٰة بعد العصر وکنا نصلی علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم رکعتین بعد غروب الشمس قبل صلوٰة المغرب فقلت له اکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلیهما قال کان یرانا نصلیهما فلم یامرنا ولم ینهنا رواه مسلم وعن انس قال کنا بالمدینة فاذا اذن المؤذن لصلوٰة المغرب ابتدروا السواری فرکعوا رکعتین حتی ان الرجل الغریب لیدخل المسجد فیحسب ان الصلوٰة قد صلیت من کثرة من یصلیهما رواه مسلم وعن مرثد بن عبد الله قال اتیت عقبة الجهنی فقلت الا اعجبك من ابی تمیم یرکع رکعتین قبل صلوٰة المغرب فقال عقبة انا کنا نفعله علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم قلت فما یمنعك الآن قال الشغل رواه البخاری وعن کعب بن عجرة قال ان النبی صلی الله علیه وسلم اتی مسجد بنی عبد الاشهل فصلی فیه المغرب فلما قضوا صلوٰتهم راٰهم یسبحون بعدها فقال هٰذه صلوٰة البیوت رواه ابوداؤد وفی روایة الترمذی والنسائی قام ناس یتنفلون فقال النبی صلی الله علیه وسلم علیکم بهٰذه الصلوٰة فی البیوت وعن ابن عباس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یطیل القراءة فی الرکعتین بعد المغرب حتی یتفرق اهل المسجد رواه ابوداؤد وعن مکحول یبلغ به ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من صلی بعد المغرب قبل ان یتکلم رکعتین وفی روایة اربع رکعات رفعت صلوٰته فی علیین مرسلا وعن حذیفة نحوه وزاد فکان یقول عجلوا الرکعتین بعد المغرب فانهما ترفعان مع المکتوبة رواهما رزین وروی البیهقی الزیادة عنه نحوها فی شعب الایمان وعن عمرو بن عطاء قال ان نافع بن جبیر ارسله الی السائب یسأله عن شئ راٰه منه معاویة فی الصلوٰة فقال نعم صلیت معه الجمعة فی المقصورة فلما سلم الامام قمت فی مقامی فصلیت فلما دخل ارسل الی فقال لا تعد لما فعلت اذا صلیت الجمعة فلا تصلها بصلوٰة حتی تکلم او تخرج فان رسول الله صلی الله علیه وسلم امرنا بذلك ان لا نوصل بصلوٰة حتی نتکلم او نخرج رواه مسلم وعن عطاء قال کان ابن عمر اذا صلی الجمعة بمکة تقدم فصلی رکعتین ثم یتقدم فیصلی اربعًا واذا کان بالمدینة صلی الجمعة ثم رجع الی بیته فصلی رکعتین ولم یصل فی المسجد فقیل له فقال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یفعله رواه ابوداؤد وفی روایة الترمذی قال رأیت ابن عمر صلی بعد الجمعة رکعتین ثم صلی بعد ذلك اربعًا

باب صلوٰة اللیل

الفصل الاول

عن عائشة رضی الله عنها قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی فیما بین ان یفرغ من صلوٰة العشاء الی الفجر احدی عشرة رکعة یسلم من کل رکعتین ویوتر بواحدة فیسجد السجدة من ذلك قدر ما یقرأ احدکم خمسین اٰیة قبل ان یرفع رأسه فاذا سکت المؤذن من صلوٰة الفجر وتبین له الفجر قام فرکع رکعتین خفیفتین

۱؎ قوله ادبار النجوم بکسر الهمزة ونصب الراء علی الحکایة من قوله تعالی فسبحه ادبار النجوم ویجوز الرفع علی انه مبتدا خبره الرکعتان قبل الفجر ای فرضه والادبار الدبور والذهاب یعنی عقیب ذهاب النجوم وهو سنة الفجر وادبار السجود بفتح الهمزة وکسرها قرأتان متواترتان قال الطیبی وادبار نصبه لیسبح فی التنزیل او قعه مضافا فی الحدیث علی الحکایة والمراد بالسجود فریضة المغرب اطلاقا للجزء علی الکل ویجوز رفع ادبار علی الابتدائیة وخبره رکعتان بعد المغرب ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله فی صلوٰة السحر حمل الطیبی صلوٰة السحر علی صلوٰة الفجر سنتها وفرضها والحمل علی صلوٰة التهجد کان انسب واظهر بلفظ السحر وروی صاحب سفر السعادة ان عبد الله بن مسعود کان یصلی بعد الزوال ثمانی رکعات ویقول انهن یعدلن بمثلهن من قیام اللیل وهذا فی حکم المرفوع ویستانس بهذا ان المراد بصلوٰة السحر صلوٰة اللیل والظاهر ان هذه الرکعات الثمانیة مجموع سنة الظهر وسنة الزوال قال بعض المشائخ لعل السر فی هذا ان هذین الوقتین زمان نزول الرحمة فان تفتح ابواب الرحمة والقبول بعد انتصاف النهار کما عرفت وتنزل الرحمة الالٰهیة فی اللیل بعد انتصاف اللیل الی وقت السحر فلما تناسب الوقتان تناسب الصلوٰة الواقعة فیهما ویکون کل منهما عدیل الآخر ولما کان نزول الرحمة فی آخر اللیل اظهر واشهر جعل الصلوٰة وقت الزوال عدیلة وشبیهة به ۱۲ لمعات شرح المشکوٰة ۳؎ قوله ما ترك رسول الله صلی الله علیه وسلم رکعتین بعد العصر عندی ای فی بیتی قیل هاتان الرکعتان کانتا سنة الظهر فاتتا منه صلی الله علیه وسلم بسبب الوفود فقضاهما بعد العصر کما جاء من حدیث ام سلمة وروی انه شغله قسمة مال اتاه ثم داوم علیهما لما کان من عادته الشریفة اذا صلی صلوٰة اثبتها وعدهما بعضهم من خصائصه لان النبی صلی الله علیه وسلم قد نهی عنهما حین سألت ام سلمة وقالت افنقضیهما اذا فاتتا قال لا ولهذا کان عمر یضرب بالدرة من کان یصلی بعد العصر رکعتین بمحضر من الصحابة ولم ینکر علیه احد وسئل ابن عباس عن الرکعتین بعد العصر فنهاه وقال ما کان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضی الله ورسوله امرا ان یکون لهم الخیرة من امرهم ولکن قد جاءت الاحادیث بطرق متعددة مصرحة انهما کانتا راتبة العصر ولم یکن لسبب عارض وبالجملة الاخبار والآثار فی النهی عن الصلوٰة بعد العصر کثیرة وعلیه الجمهور فالاحسن ان یقال انهما من خصائصه صلی الله علیه وسلم کما قال بعض المتاخرین وسبق الکلام فیه فی الفصل الاول من باب الاوقات ذکره الشیخ الدهلوی فی اللمعات ۱۲ مع زیادة ۴؎ قوله رکعتین ای قضاء اولا ثم استمرارا ثانیا بعد العصر ولعله علیه السلام کان نادرا او هو من خصوصیاته علیه السلام وانه اذا صلی صلوٰة واظب علیها کما ذکره السیوطی ووافقه ابن الهمام ومن ثم عزر عمر رضی الله عنه من صلی بعد العصر کما سیاتی قریبا ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله فرکعوا رکعتین آه قال مولانا علی القاری لعله وقع عن البعض فی وقت فهو اتاخیره صلی الله علیه وسلم لعذر او کانت اولا ثم ترکها علی ما قیل والله اعلم بالصواب ۱۲ ۶؎ قوله من کثرة من یصلیها قال الطیبی یعنی یقف کل واحد خلف ساریة یصلی هاتین الرکعتین وفی الحدیث دلیل ظاهر علی اثبات هاتین الرکعتین ولکن لا شك ان هذا کان نادرا لانه علیه السلام کان یعجل لصلوٰة المغرب اجماعا ویلزم من هذا تاخیر للمغرب بل خروجه عن وقته عند بعض العلماء فلعله وقع هذا عن بعض فی وقت فهو اتاخیره علیه السلام لعذر او کانتا اولا ثم ترکتا علی ما قیل وعلیه الخلفاء ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله علیین الخ جمع علی هو فی السماء السابعة یصعد الیه ارواح المؤمنین ای واعمالهم ۱۲ مرقات ۸؎ قوله عجلوا الخ ای بالتخفیف فیهما او بالمبادرة الیهما ولا منع من الجمع والمراد بها سنته بالاخلاف ۱۲ مرقاة۔ اَللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِكَاتِبِهٖ وَلِمَنْ سَعٰی فِیْهِ وَلِوَالِدَیْهِمْ اَجْمَعِیْنَ ، اٰمِیْن ، یَارَبَّ الْعَالَمِیْنَ ۞

له قوله ثم اضطجع على شقه الايمن قال الشيخ الدهلوي القول المختار ما ذهب اليه جمهور العلماء اي الاضطجاع بعد سنة الفجر يستحب لمن صلى صلوٰة الليل قبله وقال الامام ابو حنيفة رح ان كان للاستراحة ودفع الثقل والتعب الحاصل من صلوٰة الليل فحسن وفعله صلى الله عليه وسلم ايضا كان لهذا والله اعلم والحكمة في تخصيص الشق الايمن وهكذا كان عادته الكريمة في الاضطجاع ان لا يستغرق في النوم ١٢ ت ٢ قوله بركعتين خفيفتين قال في الازهار المراد بهما ركعتا الوضوء ويستحب فيهما التخفيف لورود الاخبار به فعلا وقولا والاظهر ان الركعتين من جملة التهجد لقيامهما مقام تحية الوضوء لان الوضوء ليس له صلوٰة على حدة فيكون فيه اشارة الى ان من اراد امر الشرع فيه فليلا ليتدرج قال الطيبي ليحصل بهما نشاط الصلوٰة ويعتاد بهما ثم يزيد عليهما بعد ذلك ١٢ مرقات

ثم اضطجع على شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن للاقامة فيخرج متفق عليه وعنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع رواه مسلم وعنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن متفق عليه وعنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر رواه مسلم وعن مسروق قال سألت عائشة عن صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة ركعة سوى ركعتي الفجر رواه البخاري وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل ليصلي افتتح صلوٰته بركعتين خفيفتين رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فليفتتح الصلوٰة بركعتين خفيفتين رواه مسلم وعن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه قعد فنظر الى السماء فقرأ

اِنَّ فِيْ خَلْقِ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ وَاخْتِلَافِ الَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَاٰيٰتٍ لِّاُولِي الْاَلْبَابِ حتى ختم السورة ثم قام الى القربة فاطلق شناقها ثم صب في الجفنة ثم توضأ وضوءً حسنًا بين الوضوئين لم يكثر وقد ابلغ فقام فصلى فقمت وتوضأت فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني عن يمينه فتتامت صلوٰته ثلث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فاذنه بلال بالصلوٰة فصلى ولم يتوضأ وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا واجعل لي نورا وزاد بعضهم وفي لساني نورا وذكر وعصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري متفق عليه وفي رواية لهما واجعل في نفسي نورا واعظم لي نورا وفي اخرى لمسلم اللهم اعطني نورا وعنه انه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول اِنَّ فِيْ خَلْقِ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين اطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلث مرات ست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الايات ثم اوتر بثلاث رواه مسلم وعن زيد بن خالد الجهني انه قال لارمقن صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك ثلث عشرة ركعة رواه مسلم قوله ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما اربع مرات هكذا في صحيح مسلم وافراده من كتاب الحميدي وموطا مالك وسنن ابي داؤد وجامع الاصول وعن عائشة رضي الله عنها قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل كان اكثر صلوٰته جالسا متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود قال لقد عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من اول المفصل على تاليف ابن مسعود سورتين في ركعة اخرهن حٰمٓ الدخان وعم يتساءلون متفق عليه

الفصل الثاني

عن حذيفة انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وكان يقول الله اكبر ثلثا ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم استفتح فقرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه نحوا من ركوعه يقول لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه فكان يقول في سجوده سبحان ربي الاعلى ثم رفع رأسه من السجود وكان يقعد فيما بين السجدتين نحوا من سجوده وكان يقول

ت ٣ قوله شناقها بكسر الشين المعجمة وتخفيف النون والقاف خيط او سير يشد به فم القربة كذا في القاموس ١٢ ت ٤ قوله ثم صب في الجفنة استعمال ثم للترتيب والتراخي في الذكر او للاشارة الى ان افعاله صلى الله عليه وسلم كانت واقعة بالتؤدة والوقار من غير استعجال واضطراب ذكره الشيخ المحدث رح ١٢ ت ٥ قوله وكان اذا نام نفخ قال ابن حجر فيه بيان ان نفخه صلى الله عليه وسلم لم يكن لامر عارض بل كان جبليا ناشئا عن ضخامة البدن التي حصلت له في آخر عمره لما آتاه الله تجبيس سؤله واراحه من غم امته فلا ينافي ما ورد ان الله لا يحب السمين وفي رواية يبغض السمين فان محله اذا كان عن غفلة او نشأ عن تنعم وكثرة اكل لحم كما يدل عليه رواية يبغض اللحامين ١٢ مرقاة ت ٦ قوله فصلى ولم يتوضأ قال بعض علمائنا وانما لم يتوضأ وقد نام حتى نفخ لان النوم لا ينقض الطهر بنفسه بل لانه مظنة خروج الخارج ولما كان قلبه صلى الله عليه وسلم يقظان لا ينام ولم يكن نومه مظنة في حقه فلا يؤثر ولعله احس بتيقظ قلبه صلى الله عليه وسلم ببقاء طهوره وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم فانه قال تنام عيناي ولا ينام قلبي ١٢ ت ٧ قوله وتوضأ وهو يقول اي يقرأ وهو يناقض الحديث السابق بظاهره حيث قال فقرأ ثم توضأ الا ان يحمل على تعدد القراءة او الواقعة او يحمل ثم ثمه على انها لمجرد العطف او للتراخي الرتبي ١٢ مرقات ت ٨ قوله لما بدن بالتشديد بمعنى اسن او ثقل في البدن وبالتخفيف والضم عظم بدنه وكثر لحمه ١٢ لمعات ت ٩ قوله النظائر جمع نظيرة والمراد السور التي تماثل في الطول والقصر وقيل في البيان والموعظة والحكم ١٢ لم ت ١٠ قوله عشرين اه الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة والطور والذاريات في ركعة واذا وقعت ونون في ركعة وسأل سائل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيامة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال ابو داؤد وهذا تاليف ابن مسعود ١٢ مرقات ت ١١ قوله فكان ركوعه نحوا من قيامه الى آخره اي في التطويل فكما طول القيام عن القدر المعهود كذلك طول الركوع لا انه كان مقدار القيام حقيقة وكذلك في البواقي وقد كان كذلك في صلوٰة الخسوف والكسوف وقوله فكان قيامه اي اعتداله هكذا فسروه ولكن قد جاء في حديث النسائي في صلوٰة التهجد فلما ركع مكث قدر سورة البقرة ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة وكان مقروا فيها ايضا سورة البقرة فهذا صريح في ان ركوعه صلى الله عليه وسلم كان على قدر القيام فالصواب انه قد كان في بعض الاحيان يفعل كذلك والغالب ما ذكروا والله اعلم بالصواب ١٢ لمعات ت قال الطيبي معنى طلب النور للاعضاء عضوا عضوا ان تتحلى كل عضو بانوار المعرفة والطاعة ويتعرى عن ظلمة الجهل والضلالة فان ظلمات الجبلة محيطة بالانسان من قرنه الى قدمه والشيطان ياتيه بالوساوس والشبهات والاهواء الطبيعية تعاضده فلا مخلص من ذلك الا بالانوار الالهية لتستاصل تلك الظلمات ١٢

رب اغفرلی رب اغفرلی فصلّٰی اربع رکعات قرأ فیهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة او الانعام شكّ شعبة رواه ابوداؤد وعن عبدالله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من قام[1] بعشر آیات لم یکتب من الغٰفلین ومن قام بمائة آیة کتب من القانتین ومن قام بالف آیة کتب من المقنطرین رواه ابوداؤد وعن ابی هریرة قال کانت قراءة النبی صلی الله علیه وسلم باللیل یرفع طورا ویخفض طورا رواه ابوداؤد وعن ابن عباس قال کان قراءة النبی صلی الله علیه وسلم علی قدر ما یسمعه من[2] فی الحجرة وهو فی البیت رواه ابوداؤد وعن ابی قتادة قال انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم خرج لیلةً فاذا هو بابی بکر یصلی یخفض من صوته ومرّ بعمر وهو یصلی رافعا صوته قال فلما اجتمعا عند النبی صلی الله علیه وسلم قال یا ابا بکر مررت بك وانت تصلی تخفض صوتك قال قد اسمعت من ناجیت یارسول الله وقال لعمر مررت بك وانت تصلی رافعا صوتك فقال یارسول الله اوقظ الوسنان[3] واطرد الشیطان فقال النبی[4] صلی الله علیه وسلم یا ابا بکر ارفع من صوتك شیئا وقال لعمر اخفض من صوتك شیئا رواه ابوداؤد وروی الترمذی نحوه وعن ابی ذر قال قام رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی اصبح بآیة والآیة ان تعذّبهم[5] فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزیز الحکیم رواه النسائی وابن ماجة وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا صلّی احدکم رکعتی الفجر فلیضطجع[6] علی یمینه رواه الترمذی وابوداؤد

الفصل الثالث

عن مسروق قال سألت عائشة ای العمل کان احبّ الی رسول الله صلی الله علیه وسلم قالت الدائم قلت فای حین کان یقوم من اللیل قالت کان یقوم اذا سمع[7] الصارخ متفق علیه وعن انس قال ما کنا نشاء ان نری[8] رسول الله صلی الله علیه وسلم فی اللیل مصلیا الا رأیناه ولا نشاء ان نراه نائما الا رأیناه رواه النسائی وعن حمید بن عبد الرحمٰن بن عوف قال انّ رجلا من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم قال قلت وانا فی سفر مع رسول الله صلی الله علیه وسلم والله لارقبنّ رسول الله صلی الله علیه وسلم للصلوٰة حتی اری فعله فلما صلّی صلوٰة العشاء وهی العتمة اضطجع هویًّا من اللیل ثم استیقظ فنظر فی الافق فقال ربنا ما خلقت هٰذا باطلا حتی بلغ الی انك لا تخلف المیعاد ثم اهوٰی رسول الله صلی الله علیه وسلم الی فراشه فاستلّ منه سواکا ثم افرغ فی قدح من اداوة عنده ماءً فاستنّ ثم قام فصلّی حتی قلت قد صلّی قدر ما نام ثم اضطجع حتی قلت قد نام قدر ما صلّی ثم استیقظ ففعل کما فعل اوّل مرة وقال مثل ما قال ففعل رسول الله صلی الله علیه وسلم ثلٰث مرّاتٍ قبل الفجر رواه النسائی وعن یعلی بن مملك انه سأل امّ سلمة زوج النبی صلی الله علیه وسلم عن قراءة النبی صلی الله علیه وسلم وصلوٰته فقالت وما لکم[9] وصلوٰته کان یصلی ثم ینام قدر ما صلّی ثم یصلی قدر ما نام ثم ینام قدر ما صلّی حتی یصبح ثم نعتت قراءته فاذا هی تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا رواه ابوداؤد والترمذی والنسائی

باب مایقول اذا قام من اللیل

الفصل الاول

عن ابن عباس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا قام من اللیل یتهجّد[10] قال اللّٰهم لك الحمد انت قیّم[11] السمٰوٰت والارض ومن فیهن ولك الحمد انت نور[12] السمٰوٰت والارض ومن فیهن ولك الحمد انت ملك السمٰوٰت والارض

(بین السطور: ای المواظبین علی الطاعة ١٢ — ای المکثرین من الاجر ١٢ — ای مرة ١٢ — ای مازال یقرأ ویکرر هذه الآیة حتی الصبح ١٢ — ای الذی یداوم علیه صاحبه ١٢ — الدیك ١٢ — ای لانظرن ١٢ — الأوام بمعنی الوقت ١٢ — ای زمانا طویلا ١٢ — ای مال ١٢ — ای فاستاك ١٢ — ای صرح رفق ١٢)

[1] قوله من قام بعشر آیات الخ قام بہ ای اتی بہ من قولهم قام بالامر اذا تکفله یعنی من قرأ عشر آیات فی صلوٰته مع التدبر والتانی من غیر فتور ولا توان کذا قیل ١٢ مرقاة [2] قوله من فی الحجرة المراد بالحجرة صحن البیت ویحتمل ان یکون المراد بالبیت الحجرة نفسها ای یسمع من فی الحجرة وهو فیها کذا فی بعض الشروح والاولی اظهر ذکره الشیخ فی اللمعات ١٢ [3] قوله الوسنان ای النائم الذی لیس بمستغرق فی نومه ١٢ مرقاة [4] قوله فقال النبی صلی الله علیه وسلم یا ابا بکر ارفع من صوتك الخ هدایة للامر الوسط الذی هو خیر الامور کما قال تعالی ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بین ذٰلك سبیلا وتصرف بتغیر ما هما علیه من الافراط والتفریط وذٰلك من عادة المرشد وتصرفهم ١٢ اللمعات مع زیادة [5] قوله ان تعذبهم فانهم عبادك الآیة وهٰذه الآیة من قول عیسٰی علیه السلام فی حق قومه وکانه عرض رسول الله صلی الله علیه وسلم حال امته علی الله سبحانه واستغفر لهم ذکره الشیخ المحدث الدهلوی رح ١٢ [6] قوله فلیضطجع الخ ای لیستریح من تعب قیام اللیل ثم یصلی الفریضة علی نشاطه وانبساطه کذا قاله علمائنا وقال ابن الملك هٰذا امر استحباب فی حق من تهجد باللیل انتهی فینبغی اخفاره وفعله فی البیت لا فی المسجد علی مرأی من الناس ١٢ مرقاة [7] قوله اذا سمع الصارخ المراد منه الدیك وجرت العادة بان الدیك یصیح نصف اللیل غالبا کذا فی بعض الشروح نقلا عن الشیخ وقال صاحب سفر السعادة ویکون صراخه غالبا بعد انتصاف اللیل انتهی اقول لعل هٰذا یختلف باختلاف البلاد وفی بلادنا یصیح فی الثلث الاخیر بل فی السدس الاخیر ذکره الشیخ المحدث الدهلوی ١٢ [8] قوله ما کنا نشاء ان نری الخ قال الطیبی یعنی کان امره قصدا لا افراطا ولا تفریطا انتهی یعنی ینام باللیل ویقوم ولا یقوم اللیل کله ولا ینام فیه کله هٰذا ویحتمل ان یکون المراد انه کان صلی الله علیه وسلم یقوم تارة وینام اخرٰی لیفعل ذٰلك مرات فی اللیل فمنهم من یتفق رؤیته نائما قالوا کان صلاته نصف اللیل ونومه نصفه والله اعلم ١٢ لمعات [9] قوله وما لکم وصلوٰته الواو بمعنی مع ای ما تصنعون من قراءته وصلوٰته وانتم لا تستطیعون ان تفعلوا مثله تغیر نوع استغراب وقال الطیبی ذکرتها تحسرا وتلهفا علی ما تذکرت من احوال رسول الله صلی الله علیه وسلم ١٢ لمعات [10] قوله یتهجد فی القاموس الهجود النوم کالتهجد وهجد وتهجد استیقظ وضده ثم غلب فی الصلوٰة باللیل وقیل التهجد بمعنی ترك الهجود والتجنب عنه کالتأثم بمعنی التجنب عن الاثم ١٢ [11] قوله انت قیم الی آخره القیم والقیوم والقیام بمعنی الدائم القائم بتدبیر الخلق المعطی لهم ما به قیامهم او القائم بنفسه المقیم لغیره ١٢ لمعات [12] قوله انت نور السمٰوٰت والارض ای منورهما وهادی اهلهما وقیل انت المنزه عن کل عیب یقال فلان منور ای مبرأ من کل عیب وقیل هو اسم مدح یقال فلان نور البلد ای مزینه کذا فی بعض الشروح وعند اهل التحقیق هو محمول علی ظاهره والنور عندهم الظاهر بنفسه المظهر لغیره وهو مقتبس من قوله تعالٰی الله نور السمٰوٰت والارض ١٢ لمعات مع زیادة۔

اللّٰهم اغفر لکاتبه ولمن سعٰی فیه ولوالدیهم اجمعین، آمین ثم آمین یا رب العالمین

ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك متفق عليه **وعن** عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل افتتح صلوته فقال اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل فاطر السموت والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم رواه مسلم **وعن** عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال رب اغفر لي او قال ثم دعا استجيب له فان توضأ وصلى قبلت صلوته رواه البخاري

الفصل الثاني

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ من الليل قال لا اله الا انت سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك لذنبي واسألك رحمتك اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب رواه ابو داود **وعن** معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرا فيتعار من الليل فيسأل الله خيرا الا اعطاه الله اياه رواه احمد وابو داود **وعن** شريق الهوزني قال دخلت على عائشة فسألتها بم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح اذا هب من الليل فقالت سألتني عن شيء ما سألني عنه احد قبلك كان اذا هب من الليل كبر عشرا وحمد الله عشرا وقال سبحان الله وبحمده عشرا وقال سبحان الملك القدوس عشرا واستغفر الله عشرا وهلل الله عشرا ثم قال اللهم اني اعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيمة عشرا ثم يفتتح الصلوة رواه ابو داود

الفصل الثالث

عن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول الله اكبر كبيرا ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه رواه الترمذي وابو داود والنسائي وزاد ابو داود بعد قوله غيرك ثم يقول لا اله الا الله ثلثا وفي اخر الحديث ثم يقرأ **وعن** ربيعة بن كعب الاسلمي قال كنت ابيت عند حجرة النبي صلى الله عليه وسلم فكنت اسمعه اذا قام من الليل يقول سبحان رب العالمين الهوي ثم يقول سبحان الله وبحمده الهوي رواه النسائي وللترمذي نحوه وقال هذا حديث حسن صحيح

باب التحريض على قيام الليل

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان متفق عليه **وعن** المغيرة قال قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى تورمت قدماه فقيل له

۱؎ قوله لقاؤك حق اي المصير الى الآخرة وقيل رؤيتك وقد يراد به الموت لكونه وسيلة الى اللقاء ۱۲ لمعات ۲؎ قوله قولك حق فان قلت ما معنى الحق قلت المتحقق الوجود الثابت بلا شك فيه فان قلت القول يوصف بالصدق ويقال هو صدق وكذب ولذا قيل الصدق هو بالنظر الى القول المطابق للواقع والحق بالنظر الى الواقع المطابق للقول قلت قد يقال ايضا قول ثابت ثم انهما متلازمان فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكر في البواقي قلت المعرف بلام الجنس والنكرة المساقة بينهما قريبة بل صرحوا بان مؤداهما واحد ولا فرق بينهما الا ان في المعرفة اشارة الى ان الماهية التي دخل عليها اللام معلومة للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وان لم تكن الا معلومة وفي صحيح مسلم قولك الحق بالتعريف وقال الخطابي عرفهما للحصر ۱۲ مرقات ۳؎ قوله انبت اي رجعت في جميع اموري في الظاهر والباطن والتوبة والانابة كلاهما بمعنى الرجوع ومقام الانابة اعلى وارفع ذكره الشيخ ۱۲ ۴؎ قوله حاكمت اي رفعت امري اليك فلا حكم الا لك والمحاكمة رفع الامر الى القاضي ۱۲ لم ۵؎ قوله فاغفر لي الخ قال ميرك فان قلت انه مغفور له فما معنى سؤال المغفرة قلت سأله تواضعا وهضما لنفسه واجلالا لربه وتعليما لامته ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله وما اعلنت الخ اي من الاقوال والافعال والرؤية الناشئة من تصور البشرية ۱۲ مر ۷؎ قوله اللهم رب جبرئيل الخ تخصيص هؤلاء بالاضافة مع انه تعالى رب كل شيء لتشريفهم وتفضيلهم على غيرهم قال ابن حجر كانه قدم جبرئيل لانه امين الكتب السماوية فسائر الامور الدينية راجعة اليه واخر اسرافيل لانه امين اللوح المحفوظ والصور فاليه امر المعاش والمعاد ووسط ميكائيل لانه اخذ بطرف من كل منهما لانه امين القطر والنبات ونحوهما مما يتعلق بالارزاق المقومة للدين والدنيا والآخرة وهما افضل من ميكائيل وفي الافضل منهما خلاف ۱۲ مرقات ۸؎ قوله اللهم اني اعوذ بك من ضيق الدنيا عبارة عن مكارهها التي يضيق بها الصدر ويزيغ القلب ويقال لهذا الدعاء المسبعات السبع كما يقال للورد المشهور بين المشائخ المسبعات العشر فعليك بها ۱۲ لمعات ۹؎ قوله يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم القافية القفا وهو وراء العنق كذا في القاموس اقول عقد الشيطان قيل هو على الحقيقة وانه كما يعقد الساحر من يسحره اخذا من قوله تعالى والنفاثات في العقد بان يأخذ خيطا فيعقد عليه ويتكلم عليه بالسحر وقيل العقود في شعر الرأس او غيره وهو الاقرب اذ ليس لكل احد شعر في رأسه كذا قيل وقيل على المجاز وهو تصوير وتمثيل لان من شان من يوثق احدا ان يضرب وثاقه ثلث عقد وهو غاية الاستيثاق عادة فيكون من الانحلال والانفلات على ثقة والذي ليشد قافية رأسه ثلث عقد لا يكاد يطمع لشانه الا بعد انحلالها والمراد ان الشيطان يحبب اليه النوم ويزين له الدعة والاستراحة ويسول كلما انتبه انه لم يستوف حظه من النوم فيتوقف عن القيام الى العبادة ويبطئه بتلك التسويلات عن النهوض اليها ۱۲ ذكره الشيخ ۱۰؎ قوله يضرب اي يلقي الشيطان (من ضرب الشبكة على الطائر القاها عليه) على كل عقدة يعقدها هذا القول اي يلقي في نفس النائم ويسوله واقعا ومستوليا على كل عقدة عليك ليل طويل مبتدأ وخبر اي باق عليك قطعة طويلة من الليل ۱۲ لمعات ـ ؏

لِمَ تصنع هٰذا وقد غُفِرلك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر قال افلا اکون عبدًا شکورًا متفق علیه وعن ابن مسعود قال ذُکرعند النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم رجلٌ فقیل له ما زال نائمًا حتی اصبح ما قام الی الصّلوٰة قال ذٰلك رجلٌ بالَ الشیطانُ فی اُذنه اوقال فی اُذُنَیْه متفق علیه وعن اُمّ سلمة قالت استیقظ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم لیلةً فزعا یقول سُبحان اللّٰہ ماذا اُنزل اللیلة من الخزآئن وماذا اُنزل من الفتن من یوقظ صواحب الحُجُرات یرید ازواجه لکی یُصَلِّیْنَ رُبَّ کاسیة فی الدنیا عاریةٌ فی الاٰخرة رواه البخاری وعن ابی هریرة قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ینزل ربنا تبارك وتعالٰی کلّ لیلةٍ الی السّمآء الدنیا حین یبقٰی ثلث اللیل الاٰخِرُ یقول من یدعونی فاستجیب له من یسألنی فاُعطیه من یستغفرنی فاغفرله متفق علیه وفی روایة لمسلم ثم یبسط یدیه ویقول من یقرض غیرعدوم ولا ظلُوم حتی ینفجر الفجر وعن جابر قال سمعت النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول انّ فی اللیل لساعة لا یوافقها رجلٌ مُسلم یسأل اللّٰہ فیها خیرا من امر الدُّنیا والاٰخرة الا اعطاه ایّاه وذٰلك کُلَّ لیلة رواه مسلم وعن عبدِ اللّٰہ بن عمرٍو قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم احبُّ الصّلوٰة الی اللّٰہ صلوٰة داوٗد واحبُّ الصّیام الی اللّٰہ صیامُ داوٗد کان ینام نصف اللیل ویقوم ثلثه وینام سدسه ویصوم یومًا ویفطر یومًا متفق علیه وعن عائشة قالت کان تعنی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ینام اوّل اللیل ویُحیی اٰخره ثم ان کانت له حاجة الٰی اهله قضٰی حاجته ثم ینام فان کان عِندَ النداء الاوّل جُنُبًا وثب فافاض علیه الماء وان لم یکن جُنُبًا توضّأ للصّلوٰة ثم صلّٰی رکعتین متفق علیه

الفصل الثانی عن ابی اُمامةَ قال قال رسُول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم علیکم بقیام اللیل فانه دأب الصالحین قبلکم وهو قربة لکم الی ربکم ومَکفرةٌ للسّیّئات ومَنهاةٌ عن الاثم رواه الترمذی وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یضحك اللّٰہ الیهم الرجل اذا قام باللیل یصلی والقوم اذا صفّوا فی الصّلوٰة والقوم اذا صفّوا فی قتال العدو رواه فی شرح السنة وعن عمرو بن عبسة قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اقرب ما یکون الرب من العبد فی جوف اللیل الاٰخر فان استطعت ان تکون ممن یذکر اللّٰہ فی تلك السّاعة فکن رواه الترمذی وقال هٰذا حدیث حسن صحیح غریب اسنادا وعن ابی هریرة قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم رحم اللّٰہ رجلًا قام من اللیل فصلّٰی وایقظ امرأته فصلّت فان ابت نضح فی وجهها الماء رحم اللّٰہ امرأة قامت من اللیل فصلّت وایقظت زوجها فصلّٰی فان ابٰی نضحت فی وجهه الماء رواه ابوداوٗد والنسائی وعن ابی اُمامة قال قیل یا رسُول اللّٰہ ایُّ الدعاء اسمع قال جوف اللیل الاٰخر ودبر الصّلوات المکتوبات رواه الترمذی وعن ابی مالك الاشعری قال قال رسُول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اِنّ فی الجنة غرفا یُرٰی ظاهرُها من باطنها وباطنُها من ظاهرها اعدّها اللّٰہ لمن الان الکلامَ واطعم الطعامَ وتابع الصّیامَ وصلّٰی باللیل والناس نیام رواه البیهقی فی شعب الایمان وروی الترمذی عن علیّ نحوه وفی روایته لمن اطاب الکلام

الفصل الثالث عن عبد اللّٰہ بن عمرو بن العاص قال قال لی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یا عبد اللّٰہ لا تکن مثل فلان کان یقوم من اللیل فترك قیام اللیل متفق علیه وعن عثمان بن ابی العاص قال سمعت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول کان لداوٗد علیه السّلام من اللیل ساعةٌ یوقظ فیها اهله یقول

۱؎ قوله افلا اکون عبدا شکورا التقدیر اأترك عبادة ربی لما غفرلی فلا اکون شاکرا علی نعمة المغفرة وغیرها مما لا تعد ولا تحصٰی من خیر الدارین والعبادة لا تنحصر فی مغفرة الذنوب بل انما وجبت شکر النعم المولی تعالٰی ۱۲ لمعات ۲؎ قوله بال الشیطان فی اذنه العلم بحقیقة المراد منه موکول الی علم الشارع ولا مانع من حمله علی الحقیقة لعدم الاستحالة فیه فانه قد نسب الاکل والشرب والقیئ والضراط ونحوها الی الشیطان فلم یمتنع البول ایضا وروی عن بعض الصالحین من نام عن الصلوٰة فانه رای فی المقام کان شخصا اسود جاء فشغر برجله فبال فی اذنیه (واللّٰہ اعلم) وقد یأول بتاویلات مناسبة منها مثل ضربه لغفلته عن الصلوٰة وعدم سماعه صوت المؤذن بحال من وقع البول فی اذنه فثقل سمعه قال الخطابی ومنها ان المراد ان الشیطان ملأ سمعه من الکلام الباطل وباحادیث اللغو فاحدث ذلك فی اذنه وقرا عن استماعه دعوة الحق قال التوربشتی وقیل ذلك کنایة عن الاستخفاف والاهانة فان من عادة من استخف بالشیئ ان یبول علیه وقیل بوله فی اذنه کنایة عن ضرب النوم وخص الاذن لکونه حاسة الانتباه واللّٰہ اعلم ۱۲ لمعات ۳؎ قوله ینزل ربنا تبارك وتعالٰی کل لیلة الی السماء الدنیا وید روی من السماء العلیا الی السماء الدنیا والنزول والهبوط والصعود والحرکات من صفات الاجسام واللّٰہ تعالٰی متعال عنه والمراد نزول الرحمة وقربه تعالٰی بانزال الرحمة وافاضة الانوار واجابة الدعوات واعطاء المسائل ومغفرة الذنوب وعند اهل التحقیق النزول صفة الرب تعالٰی وتقدس تجلی بها فی هذا الوقت یؤمن بها ویکف عن التکلم بکیفیتها کما هو حکم سائر الصفات المتشابهات مما ورد فی الشرع کالسمع والبصر والید والاستواء ونحوها وهذا هو مذهب السلف وهم المفوضة وهو اسلم والتاویل طریقة المتاخرین وهم المؤولون وهو احکم ۱۲ لمعات ۴؎ قوله ان فی اللیل لساعة ای مبهمة کساعة الجمعة ولیلة القدر وقد ورد فی بعض الروایات انها وسط اللیل واللّٰہ اعلم ۱۲ لمعات ۵؎ قوله احب الصلوٰة الی اللّٰہ تعالٰی صلوٰة داوٗد الحدیث یشکل بانه لم یکن عمل نبینا صلی اللّٰہ علیه وسلم دائما علی هذا الوجه فالجواب ان صیغة التفضیل اما بمعنی اصل الفعل او الاحبیة اضافیة محمولة علی بعض الوجوه لکونه اقرب الی الاعتدال وحفظ صحته ولما قیل فی نوم السدس الاخیر من دفع الکلفة والملال ۱۲ لم ۶؎ قوله فی جوف اللیل الخ خبر اقرب ای اقربیته تعالٰی من عباده کائنة فی جوف اللیل او حال من الرب او العبد واعلم ان هذا بیان وقت قرب الرب من عبده لا ما دخل فیه لحال من احوال العبد فهو وقت تجلٍ خاص فمن ادرکه ادرك ثمرته ومن لا فلا وقوله اقرب ما یکون العبد من ربه وهو ساجد هذا بیان اقربیة احوال العبد من ربه لاما دخل فیه لوقت دون وقت فمتی سجد العبد ودعا ربه یقرب منه کقوله تعالٰی اذا سألك عبادی عنی فانی قریب اجیب دعوة الداع اذا دعان تأمل فانه بالتامل حقیق ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله ان فی الجنة غرفا بضم الغین وفتح الراء جمع غرفة بالضم ای المنازل المرفوعة وهی عبارة عن البیت فوق البیت ذکره الشیخ ۱۲ لمعات ۸؎ قوله تابع الصیام الخ المراد به الکثرة لا الدوام فی الخصائل والثلاثة اشارة الی استجماع صفة الجود والتواضع والعبادة المتعدیة واللازمة ۱۲ لمعات ۹؎ قوله لا تکن الخ تنبیه علی منعه من کثرة قیام اللیل والافراط فیه بحیث یورث الملالة والسامة ثم الترك لاجل ذلك قال علیه السلام خیر العمل مادیم علیه ۱۲ لمعات مع زیادة ۱۰؎ کانه الموجب لایقاظ الازواج للصلوٰة ای لا ینبغی لهن ان یتغافلن عن العبادة ویعتمدن علی کونهن ازواج رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم وکاسیات خلعة نسبته تشرفات فی الدنیا فهن عاریات عنها فی الآخرة ان تغافلن عن عبادة ربهن اذ لا انساب فی الآخرة والحکم عام لجمیع النساء وشعر بالنهی عن لبس ما یشف من الثیاب والتبرج واللّٰہ اعلم۔

ل قوله الا الساحر ای لمخالفة الخالق واضرار الخلق وكذا العشار ای آخذ العشر وهو المكاس وان اخذ اقل من العشر لان ذلك غالب احوال المكاسين وذلك لمضرتهم الخلق وهو وعيد شديد كانهم آيسون من رحمة الله العامة للخلائق كلها ولذا قال بعض العارفين العبودية هي التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله او للتنويع لا للشك ۱۲ مرقات ۲ قوله صلوة في جوف الليل هذا باعتبار الزمان فالصلوة في البيت افضل باعتبار المكان وحكي عن سيد الطائفة جنيد البغدادي انه قال في المنام تاهت العبادات وفنيت الاشارات وما نفعنا الا ركيعات صليناها في جوف الليل ذكره الشيخ وقال القاري وفي الحصن.

يا آل داود قوموا فصلوا فان هذه ساعة يستجيب الله عز وجل فيها الدعاء الا لساحر او عشار رواه احمد وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول افضل الصلوة بعد المفروضة صلوة في جوف الليل رواه احمد وعنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان فلانا يصلي بالليل فاذا اصبح سرق فقال انه سينهاه ما تقول رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وعن ابي سعيد و ابي هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ايقظ الرجل اهله من الليل فصليا او صلى ركعتين جميعا كتبا في الذاكرين والذاكرات رواه ابوداود وابن ماجة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشراف امتي حملة القرآن واصحاب الليل رواه البيهقي في شعب الايمان وعن ابن عمر ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يصلي من الليل ما شاء الله حتى اذا كان من آخر الليل ايقظ اهله للصلوة يقول لهم الصلوة ثم يتلو هذه الآية وأمر اهلك بالصلوة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى رواه مالك

باب القصد في العمل

الفصل الاول

عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى يظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته رواه البخاري وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الاعمال الى الله ادومها وان قل متفق عليه وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصل احدكم نشاطه واذا فتر فليقعد متفق عليه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة رواه البخاري وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه او عن شيء منه فقرأه فيما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل رواه مسلم وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب رواه البخاري وعنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل قاعدا قال ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد رواه البخاري

الفصل الثاني

عن ابي امامة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اوى الى فراشه طاهرا وذكر الله حتى يدركه النعاس لم ينقلب ساعة من الليل يسأل الله فيها خيرا من خير الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه ذكره النووي في كتاب الاذكار برواية ابن السني وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب ربنا من رجلين رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين حبه واهله الى صلوته فيقول الله لملائكته انظروا الى عبدي ثار عن فراشه ووطائه من بين حبه واهله الى صلوته رغبة فيما عندي وشفقا مما

افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة في جوف الليل رواه مسلم عن ابي هريرة قال ميرك فيه حجة لابي اسحٰق المروزي من الشافعية على ان صلوة الليل افضل من الرواتب وقال اكثر العلماء ان الرواتب افضل والاول اقوى لنص هذا الحديث وقد يجاب بان معناه من افضل الصلوة ويؤيده سياق الحديث اه وقد يقال التهجد افضل من حيث زيادة المشقة على النفس وبعده عن الرياء والرواتب افضل من حيث الآكدية في المتابعة للمفروض عنه فلا منافاة او يقال صلوة الليل افضل لاشتمالها على الوتر الذي هو من الواجبات ۱۲ ۳ قوله القصد الى آخره اصل القصد الاستقامة في الطريق كقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر ثم استعير للتوسط في الامور ومنه قوله صلى الله عليه وسلم القصد القصد ای عليكم بالقصد من الامور في القول والفعل والتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وحديث عليكم هديا قاصدا ای طريقا معتدلا وحديث ما عال من اقتصد ای ما افتقر من لا يسرف في الانفاق ولا يقتر ذكره الشيخ الدهلوي ۱۲ ۴ قوله وكان لا تشاء ان تراه آه يعني كان يصلي وينام ولا يصلي الليل كله وكذا الصيام وليفطر كان عمله قصدا ذكره الشيخ ۱۲ ۵ قوله فان الله لا يمل حتى تملوا الفتح المبين في المعنيين من الملال وهو الاستثقال من الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته واطلاقه على الله من باب المشاكلة كما في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وقوله تعالى جزاء سيئة سيئة مثلها وامثلة كثيرة او باعتبار الغاية كما في الرحمة والغضب والحياء ای ان الله تعالى لا يقطع ثواب عملكم حتى تتركوا العمل ملالا وسآمة من كثرته وقلته ۱۲ لمعات ۶ قوله ان الدين يسر ای مبني على اليسر والسهولة كما قال تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج فلا تشددوا على انفسكم على داب الرهبانية ۱۲ ۷ قوله فسددوا ای الزموا الطريقة المستقيمة والقصد في العمل من غير افراط وتفريط ۱۲ لمعات ۸ قوله وابشروا بالجنة والسلامة فان الله يعطي الجزيل على العمل القليل الدائم ۱۲ لمعات ۹ قوله وشيء من الدلجة بتنكير شيء الدال على القلة اشارة الى انه لا ينبغي ان يترك الكلام بالليل ولو يسيرا فان الاكثار فيه يتعب الجسد ويضر بالمزاج والمقصود الحث على التحري لعبادة الله في الاوقات الثلاثة كما قال تعالى واقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ويدخل فيه الصلوات المكتوبة والتهجد

۱۲ لمعات مع زيادة ۱۰ قوله ومن صلى نائما ای مضطجعا قال الشيخ الحديث يدل على انه يجوز ان يتطوع نائما مع القدرة على القيام والقعود وقد ذهب قوم الى جوازه قيل هو قول الحسن هو الاصح وقال علي القاري الحديث عند ابي حنيفة في حق المفترض المريض الذي امكنه القيام والقعود مع شدة وزيادة في المرض ترغيبا له في القيام او القعود وتحمل المشقة كما يؤيده صنيع البخاري حيث ادخل في الباب حديثي عائشة وانس وهما في حق المفترض قطعا

عندى ورجلٌ غزا فى سبيل الله فانهزم مع اصحابه فعلم ما عليه فى الانهزام وما له فى الرجوع فرجع حتى هريق دمه فيقول الله لملائكته انظروا الى عبدى رجع رغبةً فيما عندى وشفقًا مما عندى حتى هريق دمه رواه فى شرح السنة

الفصل الثالث عن عبد الله بن عمرو قال حُدِّثتُ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوٰة الرجل قاعدًا نصف الصلوٰة قال فاتيته فوجدته يصلى جالسًا فوضعت يدى على راسه فقال مالك يا عبد الله بن عمرو قلت حُدِّثتُ يا رسول الله انك قلت صلوٰة الرجل قاعدًا على نصف الصلوٰة وانت تصلى قاعدًا قال اجل ولكنى لستُ كاحد منكم رواه مسلم وعن سالم بن ابى الجعد قال قال رجل من خزاعة ليتنى صليتُ فاسترحتُ فكانهم عابوا ذلك عليه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اَقِم الصلوٰة يا بلال اَرِحْنا بها رواه ابوداود

باب الوتر

الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوٰة الليل مثنٰى مثنٰى فاذا خشى احدكم الصبح صلّى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة من اٰخر الليل رواه مسلم وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل ثلٰث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس فى شئ الا فى اٰخرها متفق عليه وعن سعد بن هشام قال انطلقتُ الى عائشة فقلت يا اُمّ المؤمنين انبئينى عن خُلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الستَ تقرأ القراٰن قلت بلى قالت فانّ خُلق نبىّ الله صلى الله عليه وسلم كان القراٰن قلت يا اُمّ المؤمنين انبئينى عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنّا نُعِدُّ له سواكه وطهوره فيبعثه الله ما شاء ان تبعثه من الليل فيتسوّك ويتوضأ ويصلى تسع ركعاتٍ لا يجلس فيها الا فى الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم فيصلى التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليمًا يُسمِعُنا ثم يصلى ركعتين بعد ما يُسلّم وهو قاعدٌ فتلك احدٰى عشرة ركعةً يا بُنىَّ فلمّا اسنّ صلى الله عليه وسلم واخذه اللحم اوتر بسبع وصنع فى الركعتين مثل صنيعه فى الاولٰى فتلك تسعٌ يا بُنىَّ وكان نبى الله صلى الله عليه وسلم اذا صلّى صلوٰة احبّ ان يداوم عليها وكان اذا غلبه نومٌ او وجعٌ عن قيام الليل صلّى من النهار ثنتى عشرة ركعةً ولا اعلم نبىّ الله صلى الله عليه وسلم قرأ القراٰن كلّه فى ليلة ولا صلّى ليلة الى الصبح ولا صام شهرًا كاملًا غير رمضان رواه مسلم وعن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اٰخر صلوٰتكم بالليل وترًا رواه مسلم وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بادروا الصبح بالوتر رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف ان لا يقوم من اٰخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم اٰخره فليوتر اٰخر الليل فانّ صلوٰة اٰخر الليل مشهودةٌ وذلك افضل رواه مسلم وعن عائشة قالت من كلّ الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوّل الليل واوسطه واٰخره وانتهٰى وتره الى السحر متفق عليه وعن ابى هريرة قال اوصانى خليلى بثلث صيام ثلٰثة ايام من كل شهر وركعتى الضحٰى وان اُوتر قبل ان انام متفق عليه

الفصل الثانى عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة ارأيتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل

---

[1] قوله هريق الخ اى صب الهاء بدل من الهمزة ١٢ [2] قوله فوضعت يدى على راسه قيل هذا على عادة العرب فيما يعتنون به وقيل فى الاستغراب والتعجب كفعل المستغرب للشئ المتعجب من توقع مع من استغرب منه وقيل صدر ذلك منه من غير قصد منه استغرابا وتعجبا او فعل ذلك ليتوجه اليه وهو الاظهر وليس فيه اساءة ادب حسب ممازحة القرب والظاهر انه فعل ذلك بعد فراغه صلى الله عليه وسلم من الصلوٰة اذ ما الظن ذلك قبله وجزم به الحافظ ابن حجر ١٢ [3] قوله على نصف الصلوٰة اى اقع ثوابها على مقدار ثواب نصف الصلوٰة وقال الطيبى التقدير بقياس صلوٰة الرجل قاعدا على نصف صلوته قائما ذكره الشيخ عبد الحق الدهلوى ١٢ [4] قوله لست كاحد منكم يعنى هذا الذى ذكرت ان صلوٰة الرجل قاعدا على نصف صلوته حكم غيرى من الامة واما انا فخارج عن هذا الحكم ويقبل منى قاعدا مقدار صلاتى قائما وذلك من خصائصى لما اختص به غاية التوجه والحضور والمعرفة والقرب فلا تقيسوني على احد ولا تقيسوا احدا على ١٢ اللمعات

[5] قوله فكانهم عابوا ذلك عليه لما تبادر الى فهمهم من طريان الكسل والتثقل كانه قال ياليتنى صليت فاسترحت وتمرت فانى لم الحق انتظارها فقال الرجل لست اريد ما فهمتم حاشا ذلك بل اردت ما اراده رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال ارحنا بها فسكتوا واعلم انه قد ذكر فى معنى قوله صلى الله عليه وسلم ارحنا يا بلال وجهان احدهما ان اذن بالصلوٰة حتى نستريح بادائها عن شغل القلب فيها وثانيهما انه كان اشتغاله صلى الله عليه وسلم بها راحة له فانه كان يعد غيرها من الاعمال الدنيوية تعبا وكان يستريح بها لما فيها من مناجاة الحق ولذا قال صلى الله عليه وسلم جعلت قرة عينى فى الصلوٰة وهذان المعنيان المذكوران فى النهاية ١٢ [6] قوله صلى ركعة واحدة الى آخره ليس فيه دلالة على ان الوتر واحدة تحريمة مستانفة ليحتاج الى الاشتغال بجوابه اختلف فى عدد ركعات الوتر فعند اكثر الائمة ثلاث ركعات بتسليمتين ويجوز ركعة كما صرح به الشافعية والحنابلة والمالكية فعندهم ركعة وعندنا ثلاث ركعات بسلام واحد ولا يجوز ركعة وقد ورد الايتار فى كل من الامرين بل ورد الايتار بخمس وسبع ايضا والذى تقرر عليه الوتر ثلث او واحدة الا قول سفيان الثورى فانه يخير فى خمس او ثلث او واحدة ونقل الشمنى عن الطحاوى انه قال مذهبنا قوى من جهة النظر لان الوتر لا يخلو اما ان يكون فرضا او سنة فان كان فرضا فالفرض ليس الا ركعتين او ثلثا او اربعا وكلهم اجمعوا على ان الوتر لا يكون ثنتين ولا اربعا فثبت انه ثلث وان كان سنة فلم نجد سنة الا ولها مثل فى الفرض منه امارات الفرض لم نجد منه وترا الا المغرب وهو ثلاث واعلم ان الوتر فى عرف الحديث يطلق على معنيين احدهما صلوٰة الليل وثانيهما صلوٰة الوتر كما سترى فى الاحاديث الواردة فى هذا الباب سيما فى روايات ابن عمر ومنهم من يفرد صلوٰة الوتر عن صلوٰة الليل كعائشة فى اكثر رواياتها ومنهم من يجمع كابن عمر فى اكثر رواياته واعلم ان التحريمة عند ابن عمر لا تتم بين ركعتين بناء على قوله صلى الله عليه وسلم صلوٰة الليل مثنى مثنى فانه سئل عن معنى مثنى فقال ان تسلم على كل ركعتين كما فى مسلم وان السلام القاطع للتحريمة عنده هو سلام التشهد كما روى عنه الحافظ من مصنف عبد الرزاق وكذا فى مصنف ابن ابى شيبة واذا قعد على الركعتين وتشهد وقال السلام عليك ايها النبى الخ فقد خرج عن الصلوٰة فلا يمكن عنده ضم ركعة او ركعتين بتحريمة واحدة ولهذا كان يتكلم ويامر خادمه ويسأل عنه كما فى الطحاوى عنه وهذا كله اجتهاد منه قد تفرد فيه ولا تامل به غيره فلا يمكن عنده ضم ركعة بركعتين قبلها الا بتحريمة مستانفة مع هذا الوتر عنده ثلاث ركعات كما روى الطحاوى عنه وابن عباس ان الشعبى سألهما عن صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالا ثلث عشر ركعة ثمان ويوتر بثلاث وركعتين بعد الفجر والله اعلم ملتقط ١٢ [7] قوله ثلث عشرة ركعة الخ قال ابن الملك ثمان ركعات منها بتسليمتين وقال ابن حجر فى شرح الشمائل باربع تسليمات الخ ويمكن انه عليه السلام صلى اربعا بتسليمة واربعا بتسليمتين جمعا بين القضيتين واحاطة بالفضيلتين ١٢ مر

[8] قوله لا يجلس فى شئ اى للتشهد قوله الا فى آخرها والبه ذهب الشافعى فى قول قال ابن حجر فيه جواز وصل الخمس ويجوز عنده التسع بقعدة واحدة فى آخرها او بقعدتين وتسليمتين وكذا احدى عشرة واما ثلاث عشرة ففيها اختلاف للشوافع قال ابن الهمام وفيه دليل على ان الوتر كان اولا خمسا واجمعنا على انه يجلس على راس كل ركعتين الخ وقد يقال المعنى لا يجلس فى شئ للسلام بخلاف ما قبله من الركعات والله اعلم (وقد اوضحنا مراده فى الضميمة فطالعها) ١٢ مر

[9] قوله كان القرآن اى كان خلقه جميع ما فصل فى القرآن من مكارم الاخلاق فان النبى صلى الله عليه وسلم كان متحليا به وقيل تعنى كان خلقه مذكورا فى القرآن فى قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم ١٢ مر

من الجنابة فی اول اللیل ام فی اٰخرہ قالت ربما اغتسل فی اول اللیل وربما اغتسل فی اٰخرہ قلت الله اکبر الحمد لله الذی جعل فی الامر سعة قلت کان یوتر اول اللیل ام فی اٰخرہ قالت ربما اوتر فی اول اللیل وربما اوتر فی اٰخرہ قلت الله اکبر الحمد لله الذی جعل فی الامر سعة قلت کان یجهر بالقراءة ام یخفت قالت ربما جهر به وربما خفت قلت الله اکبر الحمد لله الذی جعل فی الامر سعة رواہ ابوداؤد وروی ابن ماجة الفصل الاخیر وعن عبد الله بن ابی قیس قال سألت عائشة بکم کان رسول الله صلے الله علیه وسلم یوتر قالت کان یوتر باربع وثلث وست وثلث وثمان وثلث وعشر وثلث ولم یکن یوتر بانقص من سبع ولا باکثر من ثلث عشرة رواہ ابوداؤد وعن ابی ایوب قال قال رسول الله صلے الله علیه وسلم الوتر حق علی کل مسلم فمن احب ان یوتر بخمس فلیفعل ومن احب ان یوتر بثلث فلیفعل ومن احب ان یوتر بواحدة فلیفعل رواہ ابوداؤد والنسآئی وابن ماجة وعن علیؓ قال قال رسول الله صلے الله علیه وسلم ان الله وتر یحب الوتر فاوتروا یا اهل القراٰن رواہ الترمذی وابوداؤد والنسآئی وعن خارجة بن حذافة قال خرج علینا رسول الله صلے الله علیه وسلم وقال ان الله امدکم بصلوٰة هی خیر لکم من حمر النعم الوتر جعله الله لکم فیما بین صلوٰة العشاء الی ان یطلع الفجر رواہ الترمذی وابوداؤد وعن زید بن اسلم قال قال رسول الله صلے الله علیه وسلم من نام عن وترہ فلیصل اذا اصبح رواہ الترمذی مرسلاً وعن عبد العزیز بن جریج قال سألنا عائشة بای شیٔ کان یوتر رسول الله صلے الله علیه وسلم قالت کان یقرأ فی الاولی بسبح اسم ربک الاعلی وفی الثانیة بقل یا ایها الکٰفرون وفی الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتین رواہ الترمذی وابوداؤد ورواہ النسآئی عن عبد الرحمٰن بن ابزی ورواہ احمد عن ابی بن کعب والدارمی عن ابن عباس ولم یذکروا المعوذتین وعن الحسن بن علیؓ قال علمنی رسول الله صلے الله علیه وسلم کلمات اقولهن فی قنوت الوتر اللّٰهم اهدنی فیمن هدیت وعافنی فیمن عافیت وتولنی فیمن تولیت وبارک لی فیما اعطیت وقنی شر ما قضیت فانک تقضی ولا یقضٰی علیک انه لا یذل من والیت تبارکت ربنا وتعالیت رواہ الترمذی وابوداؤد والنسآئی وابن ماجة والدارمی وعن ابی بن کعب قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا سلم فی الوتر قال سبحان الملک القدوس رواہ ابوداؤد والنسآئی وزاد ثلث مرات یطیل وفی روایة للنسآئی عن عبد الرحمٰن بن ابزی عن ابیه قال کان یقول اذا سلم سبحان الملک القدوس ثلثا ویرفع صوته بالثالثة وعن علیؓ قال ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یقول فی اٰخر وترہ اللّٰهم انی اعوذ برضاک من سخطک وبمعافاتک من عقوبتک واعوذ بک منک لا احصی ثناء علیک انت کما اثنیت علی نفسک رواہ ابوداؤد والترمذی والنسآئی وابن ماجة

الفصل الثالث

عن ابن عباس قیل له هل لک فی امیر المؤمنین معاویة ما اوتر الا بواحدة قال اصاب انه فقیه

---

۱ قوله ان الله وتر یحب الوتر بکسر الواو وفتحها الفرد من العدد وقد یطلق علی الله تعالی بمعنی الواحد الفرد فی ذاته لا یقبل الانقسام وفی صفاته بمعنی لا شبه له ولا مثل وفی افعاله یعنی لا شریک له ولا معین فهو تعالی معانی الوتر بمعنی الفرد وبهذہ المناسبة یحب الوتر ای یقبله ویثیب علیه ان کان من قبیل الافعال ۱۲ ۲ قوله یا اهل القراٰن الخ ای المؤمنین المصدقین به او المتولین بحفظه وتلاوته والحق ان المراد به حفاظ القراٰن الوتر فی معنی صلوٰة اللیل والمعنی صلوا یا حفاظ القراٰن صلوٰة اللیل فانکم تعدون حقها کاملا ولا یظهر الفرق بین حفاظ القراٰن وغیرهم الا فی صلوٰة اللیل کذلک فسرہ الکبار من الائمة المحدثین کما فسر اسحاق فی روایة ان رجلا سأل ابن مسعود عن صلوٰة اللیل فقال لیست لک بل لاهل القراٰن فی قیام اللیل لمحمد بن نصر حدیث مرفوع ان لله اهلین وخواص وهم اهل القراٰن ولیس المراد من قوله اوتروا صلوٰة اللیل لینافی وجوبه والله اعلم ۱۲ اللمعات

۳ قوله قالت کان یقرأ الی اٰخرہ هذا الحدیث یدل علی ان الوتر ثلث قال ابن الهمام روی الحاکم وقال علی شرطهما عن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یوتر بثلاث لا یسلم الا فی اٰخرهن وروی النسائی عنها قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم لا یسلم فی رکعتی الوتر واخرج الحاکم قیل للحسن ان ابن عمر کان یسلم فی الرکعتین من الوتر فقال عمر کان افقه منه وکان ینهض فی الثانیة بالتکبیر قال الطحاوی حدثنا ابوبکرة حدثنا ابوداؤد وحدثنا ابو خالد قال سألت ابا العالیة عن الوتر فقال علمنا اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الوتر مثل المغرب هذا وتر اللیل وهذا وتر النهار ۱۲

۴ قوله اقولهن ای ادعو بهن فی قنوت الوتر وفی روایة فی الوتر وظاهرہ الاطلاق فی جمیع السنة کما هو مذهبنا والشافعیة یقیدون القنوت فی الوتر بالنصف الاخیر من رمضان ۱۲ مرقات

۵ قوله وتولنی فیمن تولیت یجوز ان یکون من تولاہ ای الاحبة ویجوز ان یکون من تولی امرہ بمعنی تقلدہ وقام به ۱۲ اللمعات

۶ قوله وقنی شر ما قضیت واعلم ان القضاء قد یطلق علی الحکم السابق الازلی الاجمالی والقدر علی تفصیله وجریانه فیما لا یزال وقتا بعد وقت وقد یطلق القدر علی التقدیر السابق والقضاء علی الاحکام الواقعة وخلقها علی عکس الاول وعلی کل تقدیر لا تبدیل لقضاء الله وقدرہ وانما یسأل الوقایة والاعاذة عنها باعتبار ظاهر الاسباب والاٰلات المرتبطة بها وقوعها فیما لا یزال تمسکا بقوله تعالی یمحو الله ما یشاء ویثبت ویفعل الله ما یشاء ویحکم ما یرید وهو علی کل شیٔ قدیر ذکرہ نحوہ الشیخ الدهلوی ۱۲

۷ قوله یرفع بها صوته بالثالثة قال ابن حجر ورواہ احمد والدارقطنی ایضا قال المظهر هذا یدل علی جواز الذکر برفع الصوت بل علی الاستحباب اذا اجتنب الریاء اظهارا للدین وتعلیما للسامعین وایقاظا لهم من رقدة الغفلة وایصالا لبرکة الذکر الی مقدار ما یبلغ الصوت الیه من الحیوان والشجر والحجر والمدر وطلبا لاقتداء الغیر بالخیر ولیشهد له کل رطب ویابس سمع صوته وبعض المشائخ یختار اخفاء الذکر لانه ابعد من الریاء وهذا متعلق بالنیة ذکرہ مولانا علی القاری وقال الشیخ عبد الحق المحدث الدهلوی فی الحدیث دلیل علی شرعیة الجهر بالذکر وهو ثابت فی الشرع بلا شبهة لکن الخفی منه افضل فی غیر ما ثبت فی المأثور ۱۲

۸ قوله برضاک ای من جملة صفات کمالک قوله من سخطک ای من صفات جلالک قوله بمعافاتک ای من افعال الاکرام والانعام قوله من عقوبتک ای من افعال الغضب والانتقام قوله واعوذ بک ای بذاتک من اٰثار صفاتک ۱۲ مرقاة

اللّٰهم اغفر لکاتبه ولمن سعی فیه ولوالدیهم ولوالدیهم اجمعین اٰمین ثم اٰمین یا رب العالمین

وفی روایة قال ابن ابی ملیکة اوتر معاویة بعد العشاء برکعة وعنده مولی لابن عباس فاتی ابن عباس فاخبره فقال دعه فانه قد صحب النبی صلی الله علیه وسلم رواه البخاری **وعن** بریدة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول الوتر حق فمن لم یوتر فلیس منا الوتر حق فمن لم یوتر فلیس منا الوتر حق فمن لم یوتر فلیس منا رواه ابوداؤد **وعن** ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من نام عن الوتر اونسیه فلیصل اذا ذکر او اذا استیقظ رواه الترمذی وابوداؤد وابن ماجة **وعن** مالك بلغه ان رجلا سأل ابن عمر عن الوتر اواجب هو فقال عبد الله قد اوتر رسول الله صلی الله علیه وسلم واوتر المسلمون فجعل الرجل یردد علیه وعبد الله یقول اوتر رسول الله صلی الله علیه وسلم واوتر المسلمون رواه فی المؤطا **وعن** علی قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یوتر بثلث یقرأ فیهن بتسع سور من المفصل یقرأ فی کل رکعة بثلث سور اٰخرهن قل هو الله احد رواه الترمذی **وعن** نافع قال کنت مع ابن عمر بمکة والسماء مغیمة فخشی الصبح فاوتر بواحدة ثم انکشف فرأی ان علیه لیلا فشفع بواحدة ثم صلی رکعتین رکعتین فلما خشی الصبح اوتر بواحدة رواه مالك **وعن** عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یصلی جالسا فیقرأ وهو جالس فاذا بقی من قراءته قدر ما یکون ثلثین او اربعین اٰیة قام وقرأ وهو قائم ثم رکع ثم سجد ثم یفعل فی الرکعة الثانیة مثل ذلك رواه مسلم **وعن** ام سلمة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یصلی بعد الوتر رکعتین رواه الترمذی وزاد ابن ماجة خفیفتین وهو جالس **وعن** عائشة رضی الله عنها قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یوتر بواحدة ثم یرکع رکعتین یقرأ فیهما وهو جالس فاذا اراد ان یرکع قام فرکع رواه ابن ماجة **وعن** ثوبان عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان هذا السهر جهد وثقل فاذا اوتر احدکم فلیرکع رکعتین فان قام من اللیل والا کانتا له رواه الدارمی **وعن** ابی امامة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یصلیهما بعد الوتر وهو جالس یقرأ فیهما اذا زلزلت وقل یا ایها الکافرون رواه احمد

باب القنوت

الفصل الاول

عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اذا اراد ان یدعو علی احد او یدعو لاحد قنت بعد الرکوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم انج الولید بن الولید وسلمة بن هشام وعیاش بن ابی ربیعة اللهم اشدد وطأتك علی مضر واجعلها سنین کسنی یوسف یجهر بذلك وکان یقول فی بعض صلوته اللهم العن فلانا وفلانا لاحیاء من العرب حتی انزل الله لیس لك من الامر شیء الاٰیة متفق علیه **وعن** عاصم الاحول قال سألت انس بن مالك عن القنوت فی الصلوة کان قبل الرکوع او بعده قال قبله انما قنت رسول الله صلی الله علیه وسلم بعد الرکوع شهرا انه کان بعث اناسا یقال لهم القراء سبعون رجلا فاصیبوا فقنت رسول الله صلی الله علیه وسلم بعد

۱؎ قوله فقال عبد الله آه قال الطیبی وتلخیص الجواب انی لا اقطع بالقول بوجوبه ولا بالعدم وتجویزه لانی اذا نظرت الی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم واصحابه رضی الله عنهم واظبوا علیه جبرت الی الوجوب واذا فتشت فساد الاعلیه نکصت عنه ای رجعت اقول اخترنا الشق الاول وقلنا بالوجوب لو وجدنا دلیلا قاطعا لحکمنا بالفرضیة ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله قد اوتر الخ اکتفی بالدلیل عن المدلول فکانه قال انه واجب بدلیل مواظبته علیه السلام واجماع اهل الاسلام ۱۲ ۳؎ قوله فشفع بواحدة لتصیر صلوته شفعا لقوله علیه الصلوة والسلام اجعلوا اٰخر صلوتکم باللیل وترا ولادلیل فی الحدیث علی خروجه من الصلوة فیلزم علیه تکرار الوتر المنهی بقوله علیه الصلوة والسلام لا وتران فی لیلة حسنه الترمذی والحق ان ابن عمر قائل بنقض الوتر وهو من تفرداته رضی الله عنه ولم یذهب الیه احد من الائمة الاربعة والله اعلم ۱۲ ملتقط ۴؎ قوله یوتر بواحدة الخ ای مع شفع قبلها جمعا بینه وبین الاحادیث السابقة ۱۲ ۵؎ قوله القنوت یجیئ لمعان فی القاموس القنوت الطاعة والسکوت والدعاء والقیام فی الصلوة والامساك عن الکلام واقنت دعا علی عدوه واطال القیام فی الصلوة وادام الحج وادام الغزو وتواضع لله والمراد ههنا الذکر والدعاء المخصوص علی مذهب الاکثرین ۱۲- ۶؎ قوله اللهم انج الولید بن الولید وسلمة بن هشام وعیاش بن ربیعة هذا مثال للدعاء لاحد کما ان قوله اللهم اشدد وطأتك آه مثال للدعاء علی احد وکان هؤلاء الصحابة الذین دعا لهم بالانجاء اسراء فی ایدی الکفار بمکة اما الولید بن الولید فهو اخو خالد بن الولید اسر یوم بدر کافرا فقدم فی فدائه اخواه خالد وهشام فلما فدی وذهبا به اسلم فقیل له هلا اسلمت قبل ان تفدی وانت مع المسلمین فقال کرهت ان تظنوا انی اسلمت جزعا من الاسار فحبسوه بمکة فکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یدعو له فی القنوت بالنجاة مع من یدعو لهم من المستضعفین ثم افلت من اسارهم ولحق برسول الله صلی الله علیه وسلم وشهد عمرة القضیة وسلمة بن هشام ابن المغیرة القرشی المخزومی من مهاجرة الحبشة وکان من خیار الصحابة وفضلائهم وهو اخو ابی جهل بن هشام وکان قدیم الاسلام وعذب فی الله عزوجل وحبس بمکة ولم یشهد بدرا لذلك فافلت ولحق برسول الله صلی الله علیه وسلم واستشهد سنة اربع عشرة من خلافة عمر رض وعیاش هو ابو عبد الله وقیل ابو عبد الرحمٰن عیاش بن ابی ربیعة عمرو بن المغیرة المخزومی هو اخو ابی جهل من امه اسلم قدیما قبل دخول النبی صلی الله علیه وسلم دار ارقم وهاجر الی ارض الحبشة ثم هاجر الی المدینة هو وعمر بن الخطاب فرده اخوه ابو جهل واستوثقه ثم تخلص دعاء الی المدینة وقتل یوم الیرموك بالشام وقیل مات بمکة وکان من المستضعفین وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یدعو له فی القنوت ذکره الشیخ فی اللمعات ۱۲ ۷؎ قوله انه کان بعث الخ کان ذلك فی سریة المنذر بن عمرو وبفتح المهملة الی بئر معونة بفتح المیم وضم المهملة وسکون الواو وبعدها نون موضع ببلاد هذیل بین مکة وعسفان فی صفر علی راس ستة وثلاثین شهرا من الهجرة علی راس اربعة عشر من الاحد وهذه الغزوة تعرف بسریة القراء وهم سبعون وفی روایة انهم یحتطبون فی النهار ویصلون باللیل ۱۲- ۸؎ قاله احتیاطا عن الخلاف والنزاع لانه من الامور الاجتهادیة کان فی زمن خلافته والا فهو غیر راض عنه کما فی روایة اخری عنه "من این تری اخذها"، وفی روایة "الحمار"، راجع معانی الاٰثار للطحاوی ۱۲-

ل قوله ثم ترکه ای ترک القنوت قیل والیه ذهب اکثر اهل العلم انه لا یقنت فی الصبح ولا فی غیرها سوی الوتر وکذا الحدیث الآتی یدل علیه قال مالک والشافعی یقنت فی الصبح ویقنت فی جمیع الصلوات عند النازلة ومعنی ترکه ترک اللعن والدعاء علی تلک القبائل او ترکه فی الصلوات الاربع سوی الصبح ذکره الشیخ ١٢ ٢ قوله ابق ابی ای هرب عنا قال الطیبی فی قولهم ابق اظهار کراهة تخلفه فشبهوه بالعبد الآبق کما فی قوله تعالی اذ ابق الی الفلک المشحون سمی هرب یونس بغیر اذن ربه اباقا مجازا ولعل تخلف ابی کان تأسیا برسول الله صلی الله علیه وسلم حیث صلاها بالقوم ثم تخلف کما سیأتی انتهی والاولی ان یحمل تخلفه لعذر من الاعذار وقال ابن حجر وکان عذره انه کان یؤثر التخلی فی هذا العشر الذی لا افضل منه لیعود علیه من الکمال فی خلوته فیه ما لا یعود علیه فی جلوته عندهم ١٢ لمعات ٣ قوله اتخذ حجرة ای لصلوته تطوعا وانفراده للذکر والفکر تفرغا وقال ابن حجر ای حجر علی محله الذی یجلس فیه بحصیر یستره من الناس لما فی الخلوة من الاسرار ما لا یوجد فی الجلوة ١٢ مرقاة ٤ قوله من حصیر الحصیر ما اتخذ من سعف النخل قدر طول الرجل او اکبر منه کذا فی مجمع البحار وفی المشارق ما نسج من القضبان وفی القاموس الحصیر کل ما نسج من جمیع الاشیاء ذکره الشیخ ١٢ ٥ قوله ما قمتم به ولم تطیقوه بالجماعة کلکم لعجزکم وفیه بیان رأفته ودلیل علی ان التراویح سنة جماعة وانفرادا والافضل فی عهدنا الجماعة لکسل الناس قال النووی الصحیح باتفاق اصحابنا ان الجماعة فیها افضل بل ادعی بعضهم اجماع الصحابة علی ذلک وانما لم یأمر بها ابو بکر رضی الله عنه لانه کان مشغولا بما هو اهم منها وکذلک عمر فی اوائل خلافته واستقر امر التراویح فی السنة الثانیة من عهد عمر کما صرح به فی طبقات ابن سعد وتاریخ ابن اثیر وتاریخ الخلفاء بل فی الطبقات ان عمر کتب الی بلاد الاسلام ان یصلوا التراویح والله اعلم ١٢ مرقاة ٦ قوله فی بیته خبر ان بتقدیر ان صلوته فی بیته وقد خص من هذا العموم بعض ما شرع فیه الجماعة من النوافل وکذا ما خص بالمسجد کرکعتی التحیة وهو ظاهر ذکره الشیخ ١٢ ٧ قوله السحور الخ بالضم والفتح قال فی النهایة ذکر السحور مکررا فی غیر موضع وهو بالفتح اسم ما یتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واکثر ما یروی بالفتح وقیل الصواب بالضم ١٢ مرقات ٨ قوله اکنت تخافین ان یحیف الله علیک ورسوله یعنی ظننت انی ظلمتک بان جعلت من نوبتک لغیرک وذلک مناف لمن تصدی لمنصب الرسالة ذکره مولانا علی القاری ١٢ ٩ قوله ان یحیف الله ای یجور ویظلم الله علیک ورسوله ذکر الله تزیینا لعظم شأنه عند ربه ١٢ مرقات ١٠ قوله ینزل ای من الصفات الجلالیة الی النعوت الجمالیة زیادة ظهور فی هذا التجلی اذ قد ورد فی الحدیث القدسی سبقت رحمتی علی غضبی ١٢ ١١ قوله لیلة النصف من شعبان وهی لیلة البراءة ولعل وجه تخصیصها لانها لیلة مبارکة فیها یفرق کل امر حکیم ویدبر کل خطب عظیم مما یقع فی السنة کلها من الاحیاء والاماتة وغیرها بما حقه یکتب الحجاج وغیرهم ١٢ مرقاة -

الرکوع شهرا یدعوا علیهم متفق علیه **الفصل الثانی** عن ابن عباس قال قنت رسول الله صلی
الله علیه وسلم شهرا متتابعا فی الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلوة الصبح اذا قال سمع الله لمن حمده من الرکعة
الاخرة یدعو علی احیاء من بنی سلیم علی رعل وذکوان وعصیة ویؤمن من خلفه رواه ابو داود
وعن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم قنت شهرا ثم ترکه رواه ابو داود والنسائی وعن ابی مالک الاشجعی
قال قلت لابی یا ابت انک قد صلیت خلف رسول الله صلی الله علیه وسلم وابی بکر وعمر وعثمان وعلی ههنا
بالکوفة نحوا من خمس سنین اکانوا یقنتون قال ای بنی محدث رواه الترمذی والنسائی وابن ماجة

الفصل الثالث عن الحسن ان عمر بن الخطاب جمع الناس علی ابی بن کعب فکان یصلی
بهم عشرین لیلة ولا یقنت بهم الا فی النصف الباقی فاذا کانت العشر الاواخر تخلف فصلی فی بیته
فکانوا یقولون ابق ابی رواه ابو داود وسئل انس بن مالک عن القنوت فقال قنت رسول الله
صلی الله علیه وسلم بعد الرکوع وفی روایة قبل الرکوع وبعده رواه ابن ماجة

باب قیام شهر رمضان

الفصل الاول عن زید بن ثابت ان النبی صلی الله علیه وسلم اتخذ حجرة فی المسجد من حصیر
فصلی فیها لیالی حتی اجتمع علیه ناس ثم فقدوا صوته لیلة وظنوا انه قد نام فجعل بعضهم یتنحنح لیخرج
الیهم فقال ما زال بکم الذی رأیت من صنیعکم حتی خشیت ان یکتب علیکم ولو کتب علیکم ما قمتم
به فصلوا ایها الناس فی بیوتکم فان افضل صلوة المرء فی بیته الا الصلوة المکتوبة متفق علیه وعن
ابی هریرة قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یرغب فی قیام رمضان من غیر ان یأمرهم فیه بعزیمة فیقول
من قام رمضان ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفی رسول الله صلی الله علیه وسلم والامر علی
ذلک ثم کان الامر علی ذلک فی خلافة ابی بکر وصدرا من خلافة عمر علی ذلک رواه مسلم وعن
جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا قضی احدکم الصلوة فی مسجده فلیجعل لبیته نصیبا من
صلوته فان الله جاعل فی بیته من صلوته خیرا رواه مسلم **الفصل الثانی** عن ابی ذر قال
صمنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فلم یقم بنا شیئا من الشهر حتی بقی سبع فقام بنا حتی ذهب ثلث اللیل
فلما کانت السادسة لم یقم بنا فلما کانت الخامسة قام بنا حتی ذهب شطر اللیل فقلت یا رسول الله
لو نفلتنا قیام هذه اللیلة فقال ان الرجل اذا صلی مع الامام حتی ینصرف حسب له قیام لیلة فلما کانت
الرابعة لم یقم بنا حتی بقی ثلث اللیل فلما کانت الثالثة جمع اهله ونساءه والناس فقام بنا حتی خشینا
ان یفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم یقم بنا بقیة الشهر رواه ابو داود والترمذی والنسائی
وروی ابن ماجة نحوه الا ان الترمذی لم یذکر ثم لم یقم بنا بقیة الشهر وعن عائشة قالت فقدت رسول
الله صلی الله علیه وسلم لیلة فاذا هو بالبقیع فقال اکنت تخافین ان یحیف الله علیک ورسوله قلت یا رسول الله
انی ظننت انک اتیت بعض نسائک فقال ان الله تعالی ینزل لیلة النصف من شعبان الی

السّماء الدنیا فیغفر لاکثر من عدد شعر غنم کلب رواہ الترمذی وابن ماجۃ وزاد رزین ممن استحق
النار وقال الترمذی سمعت محمدا یعنی البخاری یضعف ھٰذا الحدیث وعن زید بن ثابت قال قال
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوٰۃ المرء فی بیتہ افضل من صلوتہ فی مسجدی ھٰذا الا المکتوبۃ رواہ ابوداود
والترمذی

الفصل الثالث

عن عبد الرحمٰن بن عبد القاری قال خرجت مع عمر بن الخطاب لیلۃ الی المسجد
فاذا الناس اوزاع متفرقون یصلی الرجل لنفسہ ویصلی الرجل فیصلی بصلوتہ الرھط فقال عمر انی لو
جمعت ھٰؤلاء علی قارئ واحد لکان امثل ثم عزم فجمعھم علی ابی بن کعب قال ثم خرجت معہ لیلۃ اخرٰی والناس
یصلون بصلوۃ قارئھم قال عمر نعمت البدعۃ ھٰذہ والتی تنامون عنھا افضل من التی تقومون یرید
اٰخر اللیل وکان الناس یقومون اولہ رواہ البخاری وعن السائب بن یزید قال امر عمر ابی بن کعب
وتمیما الداری ان یقوما للناس فی رمضان باحدی عشرۃ رکعۃ فکان القاری یقرأ بالمئین حتی کنا
نعتمد علی العصا من طول القیام فما کنا ننصرف الا فی فروع الفجر رواہ مالک وعن الاعرج قال
ما ادرکنا الناس الا وھم یلعنون الکفرۃ فی رمضان قال وکان القاری یقرأ سورۃ البقرۃ فی ثمانی
رکعات واذا قام بھا فی ثنتی عشرۃ رکعۃ رای الناس انہ قد خفف رواہ مالک وعن عبد اللہ بن ابی بکر
قال سمعت ابیا یقول کنا ننصرف فی رمضان من القیام فنستعجل الخدم بالطعام مخافۃ فوت السحور
وفی اخرٰی مخافۃ الفجر رواہ مالک وعن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ھل تدرین ما فی ھٰذہ اللیلۃ
یعنی لیلۃ النصف من شعبان قالت ما فیھا یا رسول اللہ فقال فیھا ان یکتب کل مولود بنی اٰدم فی
ھٰذہ السنۃ وفیھا ان یکتب کل ھالک من بنی اٰدم فی ھٰذہ السنۃ وفیھا ترفع اعمالھم وفیھا تنزل
ارزاقھم فقالت یا رسول اللہ ما من احد یدخل الجنۃ الا برحمۃ اللہ تعالٰی فقال ما من احد یدخل الجنۃ
الا برحمۃ اللہ تعالٰی ثلثا قلت ولا انت یا رسول اللہ فوضع یدہ علی ھامتہ فقال ولا انا الا ان یتغمدنی
اللہ منہ برحمتہ یقولھا ثلث مرات رواہ البیھقی فی الدعوات الکبیر وعن ابی موسی الاشعری عن
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اللہ تعالٰی لیطلع فی لیلۃ النصف من شعبان فیغفر لجمیع خلقہ
الا لمشرک او مشاحن رواہ ابن ماجۃ ورواہ احمد عن عبد اللہ بن عمرو بن العاص وفی روایتہ الا اثنین
مشاحن وقاتل نفس وعن علی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا کانت لیلۃ النصف من شعبان فقوموا لیلھا وصوموا
یومھا فان اللہ تعالٰی ینزل فیھا لغروب الشمس الی السماء الدنیا فیقول الا من مستغفر فاغفر لہ الا مسترزق
فارزقہ الا مبتلی فاعافیہ الا کذا الا کذا حتی یطلع الفجر رواہ ابن ماجۃ

باب صلوٰۃ الضحٰی

الفصل الاول

عن ام ہانی قالت ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم دخل بیتھا یوم فتح مکۃ فاغتسل وصلی ثمانی رکعات فلم ار صلوٰۃ
قط اخف منھا غیر انہ یتم الرکوع والسجود وقالت فی روایۃ اخرٰی وذٰلک ضحی متفق علیہ وعن معاذۃ قالت
سألت عائشۃ کم کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصلی صلوٰۃ الضحٰی قالت اربع رکعات ویزید ما شاء اللہ رواہ مسلم

---

۱ قولہ غنم کلب الخ ای قبیلۃ بنی کلب وخصہم لانہم اکثر غنما من سائر العرب ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ فی مسجدی ہذا تتمیم ومبالغۃ لارادۃ الاخفاء فان الصلوٰۃ فی مسجد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تعادل الف صلوٰۃ فی غیرہ من المساجد سوی المسجد الحرام وفیہ اشعار بان النوافل شرعت للقربۃ الی اللہ تعالٰی واخلاصا لوجہہ فینبغی ان یکون بعیدۃ من الریاء ونظر الخلق والفرائض کسست لاشادۃ الدین واظہار شعائر الاسلام فہی جدیر بان تقام علی رؤس الاشہاد ذکرہ الشیخ ۱۲ ۳ قولہ نعمت البدعۃ ہذہ ای الجماعۃ الکبری لا الصلوٰۃ فانہا سنۃ من اصلہا قال الطیبی یرید صلوٰۃ التراویح فانہ فی حیز المدح لانہ فعل من افعال الخیر وتحریض علی الجماعۃ المندوب الیہا وان کانت لم تکن فی عہد ابی بکر رضی اللہ عنہ فقد صلاہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وانما قطعہا اشفاقا من ان تفرض علی الامۃ وکان عمر ممن نبہ علیہا وسنہا علی الدوام لانہ لم یحق خشیۃ کونہا فرضا بعد وفات رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلہ اجرہا واجر من عمل بہا الی یوم القیامۃ ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ ۴ قولہ والتی ینامون الخ والصلوٰۃ التی تنامون عنہا ای تعرضون عنہا بسبب نومکم وہو الصلوٰۃ آخر اللیل کما فسرہ الراوی بقولہ یرید آخر اللیل افضل من الصلوٰۃ التی تقومون بہا یعنی لو انکم صلیتم آخر اللیل ای الی آخر اللیل لکان افضل من ہذہ التی تقومون بہا اولہ فان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یثبت عنہ التراویح فی آخر اللیل بل صلاہا فی اول اللیل واطالہا الی ثلث اللیل والی شطر اللیل والی آخر اللیل حتی خافوا فوت السحور کما ہو مصرح فی روایۃ ابی ذر فی اول الفصل الثانی وہو الفرق بین التراویح والتہجد فان التہجد بعد النوم فی آخر اللیل والتراویح فقط ۱۲ ۵ قولہ ثمنی عشرۃ اعلم انہ لم یوقت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی التراویح عددا معینا بل کان لا یزید فی رمضان ولا فی غیرہ علی ثلث عشرۃ رکعۃ لکن کان یطیل الرکعات فلما جمعہم عمر علی ابی کان یصلی بہم عشرین رکعۃ ثم یوتر بثلاث وکان یخفف القراءۃ بقدر ما زاد من الرکعات (وہذا من اجتہاد عمر) لان ذٰلک اخف علی المأمومین من تطویل الرکعۃ الواحدۃ ثم کانت طائفۃ من السلف یقومون باربعین (اربعۃ مع الامام واربعۃ منفردا بعد کل ترویحۃ) قبل النوم ومراد عمر انکم لو اطلتم التراویح الی آخر اللیل لکان افضل ولاجل ذٰلک کان لا یشارک معہم احیانا ویصلی فی بیتہ الی آخر اللیل لیس المراد ان التراویح فی آخر اللیل افضل منہا فی اول اللیل کما فہم الحافظ لانہ خلاف تعامل النبی صلی اللہ علیہ وسلم والصحابۃ واللہ اعلم ۱۲ ویوترون بثلاث وآخرون بست وثلاثین (اربعۃ مع الامام واربعۃ منفردا بین کل ترویحتین فلا یصلون بعد الترویحۃ الآخرۃ) ویوترون بثلاث وہٰذا کلہ حسن سائغ ومن ظن ان قیام رمضان فیہ عدد معین موقت عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یزید ولا ینقص فقد اخطأ ذکرہ ابن تیمیۃ الحنبلی وروی البیہقی فی المعرفۃ عن السائب بن یزید قال کنا نقوم فی زمن عمر بن الخطاب بعشرین رکعۃ والوتر قال النووی فی الخلاصۃ اسنادہ صحیح وفی المؤطا روایۃ باحدی عشرۃ ثمانی عشر تراویح وثلاثۃ وتر کما فی قیام اللیل لمحمد بن نصر ان معاذ بن الحارث القاری صلی ثمانیۃ عشر شفعا ای شفعا شفعا لثبوت الوتر عن عمر ثلث رکعات بتسلیمۃ واحدۃ وجمع بینہما بانہ وقع اولا ثم استقر الامر علی العشرین فانہ المتوارث وعلیہ جمہور الصحابۃ والائمۃ الاربعۃ فانہ لم یقل احد منہم باقل من عشرین رکعۃ فتحصل من ہٰذا ان التراویح فی الاصل احدی عشر بالوتر فی جماعۃ فعلہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم ترکہ لعذر افاد انہ لولا خشیۃ ذٰلک لواظب بکم ولا شک فی تحقق الامن من ذٰلک بوفاتہ صلی اللہ علیہ وسلم فیکون سنۃ وکونہا عشرین سنۃ الخلفاء الراشدین وقولہ علیہ السلام علیکم بسنتی وسنۃ الخلفاء الراشدین ندب الی سنتہم فیکون العشرون مستحبا وظاہر کلام المشائخ ان السنۃ عشرون ومقتضی الدلیل ما قلنا والحق ان العشرین سنۃ لان سنۃ الخلفاء الراشدین سنۃ الشریعۃ لما فی الاصول ان السنۃ سنۃ الخلفاء وسنتہ علیہ السلام لانہ قد صح فی الحدیث علیکم بسنتی وسنۃ الخلفاء الراشدین المہدیین فیکون فعل الفاروق الاعظم واجماع الصحابۃ علیہ سنۃ لا مستحبا یماوتر تلقتہ الامۃ بالقبول واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ المفاتیح مع زیادۃ ۶ قولہ فیہا ترفع اعمالہم ای تکتب الاعمال الصالحۃ التی ترفع یوما فیوما فی ہذہ السنۃ ۱۲ ۷ قولہ ما من احد یدخل الجنۃ الا برحمۃ اللہ تعالٰی ولا یعارضہ قولہ تعالٰی وتلک الجنۃ التی اورثتموہا بما کنتم تعملون لان العمل سبب صوری وسببہ الحقیقی رحمۃ اللہ لا غیر علی انہ من جملۃ الرحمۃ بالعبد فلا یدخل الا بمحض الرحمۃ علی کل تقدیر وقیل دخولہا بالرحمۃ وتفاوت الدرجات بتفاوت الاعمال ذکرہ مولانا علی القاری ۱۲ ۸ قولہ الا لمشرک او مشاحن حاصل معناہ انہ تعالٰی یتسامح عبادہ فی تلک اللیلۃ عن حقوقہ الا الکفر وربما یتعلق بحقوق عبیدہ فانہ یؤخرہم الی ان یتوب علیہم او یبہمہم ذکرہ فی المرقاۃ ۱۲

لہ قولہ علی کل سلامی من احدکم صدقۃ سلامی بضم السین وفتح المیم عظام الاصابع والمراد بہا العظام کلہا فی النہایۃ السلامی جمع السلامۃ وہی الانملۃ من انامل الاصابع واحدۃ وجمعہ سواء ویجمع علی سلامیات وہی التی بین کل مفصلین من اصابع الانسان وہی لتاکید تدب التصدق لا بمعنی الوجوب المصطلح قال الطیبی اسم یصبح اما صدقۃ ای یصبح الصدقۃ واجبۃ علی کل سلامی واما من احدکم علی تجویز زیادۃ من والظرف خبرہ وصدقۃ فاعل الظرف ای یصبح احدکم واجبا علیہ کل مفصل منہ صدقۃ واما ضمیر الشان والجملۃ الاسمیۃ بعدہ مفسرۃ لہ قال القاضی یعنی ان کل عظم من عظام ابن آدم یصبح سلیما عن الآفات باقیا علی الہیئۃ التی تتم بہا منافعہ فعلیہ صدقۃ شکرا لمن صورہ ووقاہ عما یغیرہ ویؤذیہ انتہی ۱۲ مرقاۃ

وَعَنْ اَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یُصْبِحُ عَلٰی کُلِّ سُلَامٰی[1] مِنْ اَحَدِکُمْ صَدَقَۃٌ فَکُلُّ تَسْبِیْحَۃٍ صَدَقَۃٌ وَکُلُّ تَحْمِیْدَۃٍ صَدَقَۃٌ وَکُلُّ تَہْلِیْلَۃٍ صَدَقَۃٌ وَکُلُّ تَکْبِیْرَۃٍ صَدَقَۃٌ وَاَمْرٌ بِالْمَعْرُوْفِ صَدَقَۃٌ وَنَہْیٌ عَنِ الْمُنْکَرِ صَدَقَۃٌ وَیُجْزِئُ مِنْ ذٰلِکَ رَکْعَتَانِ یَرْکَعُہُمَا مِنَ[2] الضُّحٰی رَوَاہُ مُسْلِمٌ وَعَنْ زَیْدِ بْنِ اَرْقَمَ اَنَّہٗ رَاٰی قَوْمًا یُصَلُّوْنَ مِنَ الضُّحٰی[3] فَقَالَ لَقَدْ عَلِمُوْا اَنَّ الصَّلٰوۃَ فِیْ غَیْرِ ہٰذِہِ السَّاعَۃِ اَفْضَلُ اِنَّ رَسُوْلَ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلٰوۃُ الْاَوَّابِیْنَ[4] حِیْنَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ[5] رَوَاہُ مُسْلِمٌ

اَلْفَصْلُ الثَّانِیْ عَنْ اَبِی الدَّرْدَاءِ وَاَبِیْ ذَرٍّ قَالَا قَالَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ عَنِ اللّٰہِ تَبَارَکَ وَتَعَالٰی اَنَّہٗ قَالَ یَا ابْنَ اٰدَمَ ارْکَعْ لِیْ اَرْبَعَ رَکَعَاتٍ مِنْ اَوَّلِ النَّہَارِ اَکْفِکَ اٰخِرَہٗ رَوَاہُ التِّرْمِذِیُّ وَرَوَاہُ اَبُوْ دَاؤٗدَ وَالدَّارِمِیُّ عَنْ نُعَیْمِ بْنِ ہَمَّارٍ الْغَطَفَانِیِّ وَاَحْمَدُ عَنْہُمْ وَعَنْ بُرَیْدَۃَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یَقُوْلُ فِی الْاِنْسَانِ ثَلٰثُمِائَۃٍ وَّسِتُّوْنَ مَفْصِلًا فَعَلَیْہِ اَنْ یَّتَصَدَّقَ عَنْ کُلِّ مَفْصِلٍ مِّنْہُ بِصَدَقَۃٍ قَالُوْا وَمَنْ یُّطِیْقُ ذٰلِکَ یَا نَبِیَّ اللّٰہِ قَالَ النُّخَاعَۃُ فِی الْمَسْجِدِ تَدْفِنُہَا وَالشَّیْءُ تُنَحِّیْہِ عَنِ الطَّرِیْقِ فَاِنْ لَّمْ تَجِدْ فَرَکْعَتَا الضُّحٰی تُجْزِئُکَ رَوَاہُ اَبُوْ دَاؤٗدَ وَعَنْ اَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّی الضُّحٰی ثِنْتَیْ عَشْرَۃَ رَکْعَۃً بَنَی اللّٰہُ لَہٗ قَصْرًا مِّنْ ذَہَبٍ فِی الْجَنَّۃِ رَوَاہُ التِّرْمِذِیُّ وَابْنُ مَاجَۃَ وَقَالَ التِّرْمِذِیُّ ہٰذَا حَدِیْثٌ غَرِیْبٌ لَّا نَعْرِفُہٗ اِلَّا مِنْ ہٰذَا الْوَجْہِ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ اَنَسٍ الْجُہَنِیِّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ مَنْ قَعَدَ فِیْ مُصَلَّاہُ حِیْنَ یَنْصَرِفُ مِنْ صَلٰوۃِ الصُّبْحِ حَتّٰی یُسَبِّحَ رَکْعَتَیِ الضُّحٰی لَا یَقُوْلُ اِلَّا خَیْرًا غُفِرَ لَہٗ خَطَایَاہُ وَاِنْ کَانَتْ اَکْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ رَوَاہُ اَبُوْ دَاؤٗدَ

اَلْفَصْلُ الثَّالِثُ عَنْ اَبِیْ ہُرَیْرَۃَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ مَنْ حَافَظَ عَلٰی شُفْعَۃِ الضُّحٰی غُفِرَتْ لَہٗ ذُنُوْبُہٗ وَاِنْ کَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ رَوَاہُ اَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِیُّ وَابْنُ مَاجَۃَ وَعَنْ عَائِشَۃَ اَنَّہَا کَانَتْ تُصَلِّی الضُّحٰی ثَمَانِیَ رَکَعَاتٍ ثُمَّ تَقُوْلُ لَوْ نُشِرَ لِیْ اَبَوَایَ مَا تَرَکْتُہَا رَوَاہُ مَالِکٌ وَعَنْ اَبِیْ سَعِیْدٍ قَالَ کَانَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یُصَلِّی الضُّحٰی حَتّٰی نَقُوْلَ لَا یَدَعُہَا وَیَدَعُہَا حَتّٰی نَقُوْلَ لَا یُصَلِّیْہَا رَوَاہُ التِّرْمِذِیُّ وَعَنْ مُوَرِّقِ الْعِجْلِیِّ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ تُصَلِّی الضُّحٰی قَالَ لَا قُلْتُ فَعُمَرُ قَالَ لَا قُلْتُ فَاَبُوْ بَکْرٍ قَالَ لَا قُلْتُ فَالنَّبِیُّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا اِخَالُہٗ[6] رَوَاہُ الْبُخَارِیُّ

بَابُ التَّطَوُّعِ

اَلْفَصْلُ الْاَوَّلُ عَنْ اَبِیْ ہُرَیْرَۃَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلٰوۃِ الْفَجْرِ یَا بِلَالُ حَدِّثْنِیْ بِاَرْجٰی عَمَلٍ عَمِلْتَہٗ فِی الْاِسْلَامِ فَاِنِّیْ سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَیْکَ بَیْنَ یَدَیَّ فِی الْجَنَّۃِ قَالَ مَا عَمِلْتُ عَمَلًا اَرْجٰی عِنْدِیْ اَنِّیْ لَمْ اَتَطَہَّرْ طُہُوْرًا فِیْ سَاعَۃٍ مِّنْ لَّیْلٍ وَّلَا نَہَارٍ اِلَّا صَلَّیْتُ بِذٰلِکَ الطُّہُوْرِ مَا کُتِبَ لِیْ اَنْ اُصَلِّیَ مُتَّفَقٌ عَلَیْہِ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ کَانَ رَسُوْلُ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یُعَلِّمُنَا الْاِسْتِخَارَۃَ فِی الْاُمُوْرِ کَمَا یُعَلِّمُنَا السُّوْرَۃَ مِنَ الْقُرْاٰنِ یَقُوْلُ اِذَا ہَمَّ اَحَدُکُمْ بِالْاَمْرِ فَلْیَرْکَعْ رَکْعَتَیْنِ مِنْ غَیْرِ الْفَرِیْضَۃِ ثُمَّ لِیَقُلِ اللّٰہُمَّ اِنِّیْ اَسْتَخِیْرُکَ بِعِلْمِکَ وَاَسْتَقْدِرُکَ بِقُدْرَتِکَ وَاَسْئَلُکَ مِنْ فَضْلِکَ الْعَظِیْمِ فَاِنَّکَ تَقْدِرُ وَلَا اَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا اَعْلَمُ وَاَنْتَ عَلَّامُ الْغُیُوْبِ اَللّٰہُمَّ اِنْ کُنْتَ تَعْلَمُ اَنَّ ہٰذَا الْاَمْرَ خَیْرٌ لِّیْ فِیْ دِیْنِیْ وَمَعَاشِیْ وَعَاقِبَۃِ اَمْرِیْ اَوْ قَالَ فِیْ عَاجِلِ اَمْرِیْ وَاٰجِلِہٖ فَاقْدُرْہُ لِیْ وَیَسِّرْہُ لِیْ

٢ قولہ من الضحی ای من صلوۃ الضحی او فی وقت الضحی فینبغی المداومۃ علیہا ولذا کرہ جماعۃ ترکہا واقلہا رکعتان وفیہ اشارۃ خفیۃ لنفی التعبیر لیعلم وتخصیصہا بالاجزاء انہ وقت غفلۃ اکثر الناس عن الطاعۃ والقیام بمقام العبودیۃ واعلم ان الفقہاء والمحدثین قالوا ان صلوۃ الضحی وصلوۃ الاشراق واحدۃ فان صلی بمجرد ذہاب الوقت المکروہ بعد الطلوع فاشراق وان اخرہا زمانا قبل الزوال فضحی وقیل انہما متغایرتان بحسب الوقت فالاول الاشراق والثانی ضحی ویؤیدہ ما روی عن علی انہ علیہ السلام صلی الاشراق حین کانت الشمس من ہہنا مقدار ما یکون ہہنا وقت العصر وصلی الضحی حین کانت من ہہنا مقدار ما یکون ہہنا وقت الظہر واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ٣ قولہ من الضحی الخ ای عند ارتفاع الشمس شیئا یسیرا قولہ فقال لقد علموا الخ قال الطیبی زائدۃ ای یصلون صلوۃ الضحی او تبعیضیۃ وعلیہ ینطبق قولہ لقد علموا انکر علیہم ایقاع صلوتہم فی بعض وقت الضحی ای اولہ ولم یصبروا الی الوقت المختار ای کیف یصلون مع علمہم بان الصلوۃ فی غیر ہذا الوقت افضل ۱۲ مرقاۃ ٤ قولہ صلوۃ الاوابین الی آخرہ الاواب الکثیر الرجوع الی اللہ تعالی بالتوبۃ من الاواب ہو الرجوع قیل ہو المطیع وقیل ہو المسبح والمحققون من الصوفیۃ علی ان التواب ہو الرجاع بالتوبۃ عن المعصیۃ والاواب ہو الرجاع بالتوبۃ عن الغفلۃ وانما اضافہا الی الاوابین لمیل النفس فیہ الی الدعۃ والاستراحۃ فاذا ترکہا واشتغل بالعبادۃ استحق الثناء الجزیل والثواب الجمیل وصار الاشتغال فیہ اصعب ای رجوع من مراد النفس الی مرضاۃ الرب قیل قالہ علیہ الصلوۃ والسلام حین دخل مسجد قباء ووجد اہلہ یصلون فی ذلک الوقت والحاصل ان اعلم حین تطلع الشمس وآخرہ قرب الاستواء وافضلہ وسطہ وہو ربع النہار لئلا یخلو کل ربع من النہار عن الصلوۃ لان الربع ثلاث ساعات وہی اول کثرۃ للمقدار المستعمل عندہم فی اجزاء النہار عرفہم ونجمہم ولذلک کانت الضحی سنۃ الصالحین قبل النبی صلی اللہ علیہ وسلم ایضا والروایات القولیۃ فی استحبابہا کثیرۃ صحیحۃ واما الفعلیۃ فلم یثبت من النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا احیانا ومع سبب کالفتح وغیرہ ۱۲ مرقاۃ لملا علی القاری وتعلیق الصبیح مع زیادۃ ٥ قولہ حین ترمض الفصال جمع الفصیل ہو ولد الناقۃ اذا فصل عن امہ یعنی حین تحترق اخفافہا من شدۃ حر النہار وہی عند مضی ربع النہار ۱۲ ٦ قولہ لا اخالہ فی شرح السنۃ کرہ بعضہم صلوۃ الضحی روی عن ابی بکرۃ انہ رای ناسا یصلون الضحی فقال انہم یصلون صلوۃ ما صلاہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولا عامۃ اصحابہ (ای کذا اجاب) قال النووی الجمع بین حدیثی عائشۃ فی نفی صلوۃ الضحی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم واثباتہا فی حدیث غیرہا ہو ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلیہا فی بعض الاوقات لفضلہا ویترکہا فی بعضہا خشیۃ ان تفرض ویشبہ انہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یکن یحضر عندہا وقت الضحی الا نادرا ویصلیہا فی المسجد او غیرہ واذا کان عند نسائہ فلہا یوم من تسعۃ ایام ولم یصل فیصح قولہا ما رایتہ یصلیہا او تقول معناہ ما رایتہ یداوم علیہا کما ما روی عن ابن عمر انہ قال صلوۃ الضحی بدعۃ محمول علی ان صلوتہا فی المسجد والتظاہر بہا کما کانوا یفعلونہ بدعۃ لان اصلہا فی البیوت افضل او قال ابن عمر لم یبلغہ فعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم وامرہ بذلک (کما یظہر من قولہ اخالہ) او قال المواظبۃ بدعۃ وقد رد علیہ السیوطی بانہ جمع وعشرین صحابیا انہم نقلوا صلوۃ الضحی ۱۲ ٧ قولہ او قال فی عاجل امری الخ قال الجزری فی مفتاح الحصن وفی الموضعین للتخییر ای تخییر الراوی بین ثلث معاشی وعاقبۃ امری ۱۲ مرقاۃ ٨ اعلم ان الانسان اذا کان مترددا فی امر ای بیان ما ہو واجب ونحوہ من امر الدین او الدنیا فینبغی ان یستخیر بہا فی امر واجب او حرام وانما البشارۃ بالرؤیا فلا وعد لہا فی الاحادیث وانما لطلب الخیر والنفع بعد المستخیر بالسعد والجانبین ویزول ترددہ وفی بعض الروایات ان الصحابۃ کانوا لا یتعلمون مثل القرآن الا الدعاء

ثم بارك لی فیه وان كنت تعلم ان هٰذا الامر شرٌّ لی فی دینی ومعاشی وعاقبة امری او قال فی عاجل امری واٰجله فاصرفه عنی واصرفنی عنه واقدر لی الخیر حیث كان ثم ارضنی به قال ویسمی حاجته رواه البخاری

الفصل الثانی

عن علیٍّ قال حدثنی ابو بكر وصدق ابو بكر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ما من رجل یذنب ذنبا ثم یقوم فیتطهر ثم یصلی ثم یستغفر الله الا غفر الله له ثم قرأ والذین اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم رواه الترمذی وابن ماجة الا ان ابن ماجة لم یذكر الاٰیة وعن حذیفة قال كان النبی صلی الله علیه وسلم اذا حزبه امر صلی رواه ابو داود وعن بریدة قال اصبح رسول الله صلی الله علیه وسلم فدعا بلالا فقال بما سبقتنی الی الجنة ما دخلت الجنة قط الا سمعت خشخشتك امامی قال یا رسول الله ما اذنت قط الا صلیت ركعتین وما اصابنی حدث قط الا توضأت عنده ورأیت ان لله علیّ ركعتین فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم بهما رواه الترمذی وعن عبد الله بن ابی اوفی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من كانت له حاجة الی الله او الی احد من بنی اٰدم فلیتوضأ فلیحسن الوضوء ثم لیصل ركعتین ثم لیثن علی الله تعالی ولیصل علی النبی صلی الله علیه وسلم ثم لیقل لا اله الا الله الحلیم الكریم سبحان الله رب العرش العظیم والحمد لله رب العٰلمین اسئلك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنیمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لی ذنبا الا غفرته ولا همّا الا فرجته ولا حاجة هی لك رضا الا قضیتها یا ارحم الراحمین رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هٰذا حدیث غریب

صلوٰة التسبیح

عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب یا عباس یا عماه الا اعطیك الا امنحك الا اخبرك الا افعل بك عشر خصال اذا انت فعلت ذٰلك غفر الله لك ذنبك اوله واٰخره قدیمه وحدیثه خطأه وعمده صغیره وكبیره سره وعلانیته ان تصلی اربع ركعات تقرأ فی كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فاذا فرغت من القراءة فی اول ركعة وانت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركع فتقولها وانت راكع عشرا ثم ترفع راسك من الركوع فتقولها عشرا ثم تهوی ساجدا فتقولها وانت ساجد عشرا ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع راسك فتقولها عشرا فذٰلك خمس وسبعون فی كل ركعة تفعل ذٰلك فی اربع ركعات ان استطعت ان تصلیها فی كل یوم مرة فافعل فان لم تفعل ففی كل جمعة مرة فان لم تفعل ففی كل سنة مرة فان لم تفعل ففی عمرك مرة رواه ابو داود وابن ماجة والبیهقی فی الدعوات الكبیر وروی الترمذی عن ابی رافع نحوه وعن ابی هریرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان اول ما یحاسب به العبد یوم القیٰمة من عمله صلوته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وخسر فان انتقص من فریضته شیء قال الرب تبارك وتعالی انظروا هل لعبدی من تطوع فیكمل بها ما انتقص من الفریضة ثم یكون سائر عمله علی ذٰلك وفی روایة ثم الزكٰوة مثل ذٰلك ثم تؤخذ الاعمال علی حسب ذٰلك رواه ابو داود ورواه احمد عن رجل وعن ابی امامة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما اذن الله لعبد فی شیء افضل من الركعتین

ك قوله ثم ارضنی به ای بالخیر ای اجعلنی راضیا بالخیر المقدر ولانه ربما قدر له ما هو خیر له فیراه شرا وفی نسخة صحیحة ثم رضّنی به من الترضیة وهو جعل الشیء راضیا وارضیت ورضیت بالتشدید بمعنی ١٢ مرقاة ٢ه قوله ویسمی حاجته ای عند قوله هٰذا الامر قال الطیبی ویسمی حاجته اما حال من فاعل لیقل ای فلیقل هٰذا مسمیا او عطف علی لیقل علی التاویل لانه ای یسمی فی معنی الامر آه وتبعه ابن حجر وهو مبنی علی انه من لفظ النبوة ولیس كذلك ویشهد علیه الاصول فانه لیس بموجود فیها وایضا لا یشترط فی ابراز الامر وتعیینه التسمیة والاظهار بل یكفی فی تعیینه النیة والاضمار والله اعلم بالاسرار ١٢ مرقاة ٣ه قوله ثم یستغفر الله ای لذٰلك الذنب كما فی روایة ابن السنی والمراد بالاستغفار التوبة بالندامة والاقلاع والعزم علی ان لا یعود الیه ابدا وان یتدارك الحقوق ان كانت هناك وثم فی الموضعین لمجرد العطف والتعقیب ١٢ مرقاة ٤ه قوله ذكروا الله ای وكروا عقابه قال الطیبی او وعیده وظاهر الحدیث ان معناه صلوا لكن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب ١٢ مر ٥ه قوله ما دخلت الجنة قط یدل علی كثرة دخوله صلی الله علیه وسلم ایاها ذكره الشیخ واما سبقه بلال فهی عبارة عن مسارعته الی العمل الموجب لتلك الفضیلة قبل ورود الامر علیه وبلوغ الندب الیه ای قبل علمه من رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال الطیبی وانما سبقه لكونه خادما كما یسبق العبد سیده وانما اخبره بما راٰه لیكثر ویستبشر باستحقاقه الجنة ١٢ الملتقط ٦ه قوله الا سمعت خشخشتك امامی الخشخشة حركة صوت السلاح وكل شیء یابس اذا حك بعضه ببعض وتخشخش صوّت كذا فی القاموس ١٢ اللمعات ٧ه قوله رب العرش ای المحیط بجمیع المكونات والاضافة تشریفیة لتنزیهه تعالی عن الاحتیاج الی شیء وعن جمیع سمات الحدوث من الاستواء والاستقرار الجسمانی والجهة والمكان والزمان ١٢ مرقاة ٨ه قوله وعزائم الخ ای موكداتها قال الطیبی ای اعمالا یتعزم ویتاكد بها الی مغفرتك وكذا الموجبات ای اعمالا توجب الرحمة او كلمات تعزم المغفرة وتوجب الرحمة ١٢ مرقاة ٩ه قوله الا اعطیك الا امنحك اه كرر الفاظا متقاربة المعنی تقریرا للتاكید وتائید اللتشویق ١٢ ١٠ه قوله الا افعل بك عشر خصال الی آخره المراد بها انواع الذنوب المعدودة بقوله اوله واٰخره الی سره وعلانیته والتقدیر افعل بك ای اعلم بك بما یكفر عشر خصال وقیل المراد التسبیحات فانها فیما سوی القیام عشر عشر ومعنی افعل بك آمرك ذكره الشیخ المحدث الدهلوی ١٢ ١١ه قوله تفعل ذٰلك ای ما ذكر فی هٰذه الركعة قوله فی اربع ركعات ای فی مجموعها بلا مخالفة بین الاولی والثلاث فتصیر ثلاثمائة تسبیحة ١٢ مرقاة ١٢ه قوله فان انتقص من فریضته شیء ای من مكملاتها من السنن والاداب ذكره الشیخ المحدث الدهلوی ١٢ ١٣ه قوله ثم یكون سائر عمله ای من الزكٰوة والصوم والحج وقوله علی ذٰلك ای یكمل فرائضها بتطوعها ذكره الشیخ المحدث الدهلوی ١٢ ١٤ه قوله ما اذن الله لعبد فی شیء افضل من الركعتین فی القاموس اذن له والیه كفرح استمع معجبا او علم والمعنی لا اقبال من الله بالرحمة والرافة الی العبد ولعله انما ذكر الاستماع وان كانت الصلوٰة من جملة الافعال لكونها مشتملا علی الكلام من القراٰن والتسبیحات والتكبیرات ذكره الشیخ الدهلوی فی اللمعات ١٢ ١٥ه من كانت له حاجة آه قال ابن حجر یندب تحری غداة السبت لحاجته لقوله علیه الصلوٰة والسلام من غدا یوم السبت فی طلب حاجته یحل طلبها فانا ضامن لقضائها ١٢ مرقات

له قوله ليذر على صيغة المجهول من الذر بالذال المعجمة اي ينشر ويفرق قيل اي ينزل الرحمة والثواب الذي هو آثار البر على المصلي وقد يروى بالدال المهملة وقيل هو تصحيف ١٢ اللمعات ٢ قوله صلوة السفر السفر لغة قطع المسافة وليس كل قطع مسافة يتغير به الاحكام من جواز الافطار وقصر الرباعية وغيرهما فاختلف العلماء فيه شرعا فقال ابو حنيفة رح هو ان يقصد مسافة ثلثة ايام ولياليها بسير وسط (وفي الهداية عن ابي حنيفة قدر ثلثة مراحل واقوال الاحناف في مسافة القصر كثيرة ذكرها في البحر من ستة عشر فرسخا الى اثنتين وعشرين فرسخا وفي قول ثمانية واربعون ميلا هو المختار خروجا عن الخلاف جهد الممكن) وقال مالك والشافعي واحمد هو مسيرة مرحلتين بسير الاثقال وذلك يومان او يوم وليلة ستة عشر فرسخا اربعة برد كل بريد اربعة فراسخ كل فرسخ ثلثة اميال فمجموع مسافة السفر ثمانية واربعون ميلا وهو مجموع البريد وقال داؤد الظاهري يجوز القصر في طويل السفر وقصيره ١٢ مرقاة ٣ قوله بذي الحليفة هو ميقات اهل المدينة والشام المشهور الآن ببئر علي قال ابن حجر ذو الحليفة بضم ففتح على ثلثة اميال من المدينة على الاصح ويسميها العوام ابيار علي لزعمهم انه قاتل فيه الجان ولا اصل لذلك ١٢ مرقاة ٤ قوله ركعتين اعلم انه لا يجوز القصر الا بعد مفارقة بنيان البلد عند ابي حنيفة والشافعي واحمد ورواية عن مالك وعنه انه لا يقصر الا ان يكون من المصر على ثلثة اميال وقال بعض التابعين انه يجوز ان يقصر من منزله واحتج الظاهرية بهذا الحديث على جواز القصر في السفر القصير وهو غلط منهم لانه عليه الصلوة والسلام كان قاصدا مكة لا ان ذا الحليفة غاية السفر ١٢ مرقاة ٥ قوله ونحن اكثر ما كنا قط وآمنه ركعتين قال الطيبي ما مصدرية ومعناه الجمع لان ما اضيف اليه افعل يكون جمعا وآمنه عطف على اكثر والضمير فيه راجع الى ما والواو في قوله ونحن للحال والمعنى صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال انا اكثر اكواننا في سائر الاوقات عددا واكثر اكواننا في سائر الاوقات امنا واسناد الامن الى الاوقات مجاز وعلى هذا قط متعلق بمحذوف ويجوز ان يكون ما نافية وخبر المبتدأ اكثر منصوبا على انه خبر كان التقدير ونحن ما كنا قط في وقت اكثر منا في ذلك الوقت ولا آمن منا فيه ويجوز ان يكون آمنه فعلا ماضيا وضمير الفاعل مضافا الى الله تعالى وضمير المفعول الى النبي صلى الله عليه وسلم اي وامن الله نبيه صلى الله عليه وسلم حينئذ انتهى مختصرا ١٢ ٦ قوله صدقة اي قصر الصلوة في السفر صدقة قال ابن حجر اي رخصة لا واجب لا التسليم منا قلت الصدقة اعم قال تعالى انما الصدقات للفقراء ١٢ مرقاة ٧ قوله فاقبلوا صدقته اي سواء حصل الخوف ام لا وانما قال في الآية ان خفتم لانه قد خرج مخرج الاغلب فحينئذ لا تدل على عدم القصر ان لم يكن خوف وامر ذلك تابع صلوة الخوف كلها وقعت في السفر فاجتمع الخوف والسفر اتفاقا وقال الشاه ولي الله في المسوى شرح الموطا يعني كونه صدقة تخفيف من الله حيث لم يزد كما زاد في صلوة الحضر بعد الهجرة ركعتين فاقبلوا ظاهر الوجوب فيؤيد قول ابي حنيفة ان القصر عزيمة والاتمام اساءة ١٢ مرقاة ٨ قوله اقمنا عشرا الحديث بظاهره ينافي مذهب الشافعي من انه اذا اقام اربعة ايام يجب الاتمام وقال ابو حنيفة يقصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما ١٢ مرقاة ٩ قوله تسعة عشر يوما آه وبهذا جوز الشافعي القصر الى تسعة عشر يوما في احد اقواله قال الطيبي والمعتمد الى ثمانية عشر يوما وظاهر الحديث ينافي

يصليهما وان البر ليذر على راس العبد ما دام في صلوته وما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه يعني القرآن رواه احمد والترمذي

باب صلوة السفر

الفصل الاول

عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين متفق عليه وعن حارثة بن وهب الخزاعي قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط وآمنه بمنى ركعتين متفق عليه وعن يعلى بن امية قال قلت لعمر بن الخطاب انما قال الله تعالى ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقد امن الناس قال عمر عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته رواه مسلم وعن انس قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قيل له اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرا متفق عليه وعن ابن عباس قال سافر النبي صلى الله عليه وسلم سفرا فاقام تسعة عشر يوما يصلي ركعتين ركعتين قال ابن عباس فنحن نصلي فيما بيننا وبين مكة تسعة عشر ركعتين ركعتين فاذا اقمنا اكثر من ذلك صلينا اربعا رواه البخاري وعن حفص بن عاصم قال صحبت ابن عمر في طريق مكة فصلى لنا الظهر ركعتين ثم جاء رحله وجلس فرأى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء قلت يسبحون قال لو كنت مسبحا اتممت صلوتي صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك متفق عليه وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء رواه البخاري وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومي ايماء صلوة الليل الا الفرائض ويوتر على راحلته متفق عليه

الفصل الثاني

عن عائشة قالت كل ذلك قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة واتم رواه في شرح السنة وعن عمران بن حصين قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم وشهدت معه الفتح فاقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي الا ركعتين يقول يا اهل البلد صلوا اربعا فانا سفر رواه ابو داود وعن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر في السفر ركعتين وبعدها ركعتين وفي رواية قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر الظهر اربعا وبعدها ركعتين وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين والعصر ركعتين ولم يصل بعدها شيئا والمغرب في الحضر والسفر سواء ثلث ركعات ولا ينقص في حضر ولا سفر وهي وتر النهار وبعدها ركعتين رواه الترمذي وعن معاذ بن جبل قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اذا زاغت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين الظهر والعصر وان ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب مثل ذلك اذا غابت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وان ارتحل قبل ان تغيب الشمس اخر المغرب حتى ينزل العشاء ثم يجمع بينهما رواه ابو داود والترمذي

تعليم المعتمد لكنه محمول على انهم على عزم الخروج لكن لم يمكنهم لشغل كان بهم وليس في الحديث دلالة على انه اذا زاد على هذا العدد من غير نية الاقامة يجب عليهم الاتمام واعلم ان الروايات في مدة اقامته صلى الله عليه وسلم بمكة مختلفة والحق انه اقام بعد الفتح خمسة عشر ايام كما في ابي داؤد بسند قوي وثلثة ايام قبل الفتح فالكل ثمانية عشر ايام فمن قال خمسة عشر اسقط ثلثة ايام قبل الفتح لانه كان مشغولا في الفتح ومن قال سبعة عشر اسقط يوم النزول والخروج ومن قال تسعة عشر [illegible] يوم الخروج يوما وبهذا يمكن الجمع بين الروايات ١٢ مرقاة ١٠ اي يصلي صلوة الليل على راحلته لانه قد روي عنه انه كان يصلي على الراحلة ويوتر على الارض وكذلك اخرج احمد في مسنده وابن عمر [illegible] لفظ الوتر على صلوة الليل كما مر ١٢ [illegible] واعلم انه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الاتمام [illegible]
[illegible] التمام [illegible] المسئلة ١٢

ك قوله اذا سافر الخ ای خرج من المصر مسافرا كان او مقيما اما فی المصر فيجوزه ابو يوسف وكرهه محمد ١٢ مرقاة ك قوله ثم ان عثمان صلی بعد اربعا لانه تاهل بمكة علی ما رواه احمد انه صلی بمنى اربع ركعات فانكر الناس عليه فقال يا ايها الناس انی تاهلت بمكة منذ قدمت وانی سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تاهل فی بلد فليصل صلوة المقيم ذكره ابن الهمام وفی انكار الناس عليه دليل علی انه صلى الله عليه وسلم لم يكن تتم الصلوة فی السفر وان القصر عزيمة والا لا وجه للانكار ١٢ مرقات ك قوله وتركت صلوة السفر الخ فلو انها يكون مسيئا عندنا وتكون الركعتان نفلا ولو لم يقعد فی القعدة الاولى التی هی الاخيرة حكما بطل فرضه ١٢ مرقاة ك قوله تاولت كما تاول عثمان قال النووی اختلفوا فی تاويلها والصحيح الذی عليه المحققون انهما رايا القصر جائزا فاخذا باحد الجائزين ذكره ملا علی قاری وبالعجب كيف يمكن ان يكون هذا تاويلا وان كان هذا هو التاويل فليكن الشوافع كلهم مع الامام النووی متاولين وذكر الشيخ المحدث الدهلوی لكن ان يكون تاويلهما انهما كانا يريان القصر مختصا بمن كان شاخصا سائرا واما من كان قائما فی مكان فی اثناء السفر فله حكم المقيم ويمكن ان يكون التشبيه فی مطلق التاويل من غير ان يكون مشتركا بينهما فافهم وبالجملة لو كان الاتمام عندهما جائزا لما احتاجا الی التاويل امتثالا لانه عمل باحد الامرين الجائزين ولما عاب عليهما الناس والله اعلم ١٢ ك قوله وفی الخوف ركعة اخذ بظاهره طائفة من السلف وحمله الجمهور علی انه انما قال ذلك لانه يصلی مع الامام ركعة كما يجيء فی صلوة الخوف ١٢ لمعات ك قوله وهما تمام غير قصر ای انها المشروع فی السفر كما نطق به حديث عائشة ولكن قد وقع عليها اطلاق القصر فی كتاب الله تعالی حيث قال فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ١٢ ك قوله والوتر فی السفر سنة ای طريقة مسلوكة مستمرة لا تترك فی السفر كالنوافل والا فی الوتر ان كان واجبا فليس بسنة وان كان سنة فهو فی الحضر والسفر فما وجه التخصيص بالسفر والحق ان معناه ثابت بالسنة فانه اطلق لفظ السنة على الفريضة وقال سن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة السفر ركعتين وبها تمام غير قصر ١٢ لمعات مع زيادة ك قوله والطائف وبينهما طريق ثلث مراحل ١٢ مر ك قوله وذلك اربعة برد البرد جمع بريد وهی اربعة فراسخ فاربعة برد يكون ستة عشر فرسخا والفرسخ ثلثة اميال والميل الارض منتهی البصر وقال بعضهم حده ان ينظر الشخص فی ارض مستوية فلا يدری انه رجل او امرأة ذاهب او جاء وقد بعضهم بستة الآف ذراع والذراع اربعة وعشرون اصبعا معتدلا علی الارض والاصبع ستة شعيرات معتدلة علی عرض وهذا القول المشهور ١٢ لمعات ك قوله باب الجمعة بضم الجيم والميم هی اللغة الفصحی وتخفف الميم بالاسكان ای اليوم المجموع فيه لان فعلة بالسكون للمفعول كهزاة وبفتحها بمعنی فاعل ای اليوم الجامع فهو للمبالغة كضحكة المكثر من ذلك والتانيث للمبالغة ووصف بها اليوم قيل سميت بذلك لان خلق آدم جمع فيها وقيل لاجتماعه بحوا فی الارض فی يومها وقيل لما جمع فيه من الخيرات والامور العظام وهو اسم اسلامی فی الجاهلية كان اسمه عروبة ١٢ مرقاة ك قوله ثم هذا يومهم الخ قال بعض المحققين من المعتنا ان فرض الله على عباده ان يجتمعوا يوما ويعظموا فيه خالقهم بالطاعة ولكن لم يبين لهم بل امرهم ان يستخرجوه بافكارهم ويعينوه باجتهادهم واوجب على كل قبيل ان يتبع ما ادی اليه اجتهاده صوابا كان او خطأ كما فی المسائل الخلافية فقالت اليهود يوم السبت لانه يوم فراغ

وَعَنْ انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر واراد ان يتطوع استقبل القبلة بناقته فكبر ثم صلى حيث وجهه ركابه رواه ابوداؤد وعن جابر قال بعثنی رسول الله صلى الله عليه وسلم فی حاجة فجئت وهو يصلی علی راحلته نحو المشرق ويجعل السجود اخفض من الركوع رواه ابوداؤد

الفصل الثالث عن ابن عُمَرَ قال صلّی رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابوبكر بعده وعمر بعد ابی بكر وعثمان صدرا من خلافته ثم ان عثمان صلی بعدُ اربعا فكان ابن عمر اذا صلی مع الامام صلی اربعا واذا صلاها وحده صلی ركعتين متفق عليه وعن عائشة قالت فُرِضَتِ الصلوٰة ركعتين ثم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فَفُرِضَتْ اربعًا وتُرِكَتْ صلوٰةُ السفر علی الفريضة الاولى قال الزهری قلت لعُروة ما بال عائشة تُتِمُّ قال تاولت كما تاول عثمان متفق عليه وعن ابن عباس قال فرض الله الصلوٰة علی لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم فی الحضر اربعا وفی السفر ركعتين وفی الخوف ركعة رواه مسلم وعنه وعن ابن عُمَرَ قالا سَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوٰة السفر ركعتين وهما تمامٌ غيرُ قصر والوتر فی السفر سنة رواه ابن ماجة وعن مالك بلغه ان ابن عباس كان يقصُر الصلوٰة فی مثل ما يكون بين مكة والطائف وفی مثل ما بين مكة وعُسْفان وفی مثل ما بين مكة وجُدَّة قال مالك وذلك اربعة بُرُد رواه فی المؤطا وعن البراء قال صَحِبتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سفرا فما رأيته ترك ركعتين اذا زاغت الشمس قبل الظهر رواه ابو داؤد والترمذی وقال هذا حديث غريب وعن نافع قال إنَّ عبد الله بن عمر كان يری ابنه عُبَيد الله يتنفل فی السفر فلا ينكر عليه رواه مالك

بابُ الجمعة

الفصل الاول عَنْ ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاٰخرون السابقون يوم القيٰمة بَيْدَ انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم ثم هذا يومهم الذی فرض عليهم يعنی يوم الجمعة فاختلفوا فيه فهدانا الله له والناس لنا فيه تبعٌ اليهود غدًا والنصارٰی بعد غد متفق عليه وفی رواية لمسلم قال نحن الاٰخرون الاولون يوم القيٰمة ونحن اول من يدخل الجنة بَيْدَ انهم وذكر نحوه الی آخره وفی اخری له عنه وعن حذيفة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فی آخر الحديث نحن الاٰخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيٰمة المقضی لهم قبل الخلائق وَعَنْ ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرُ يوم طلعت عليه الشمس يومُ الجمعة فيه خُلِقَ آدمُ وفيه ادخل الجنة وفيه اُخرج منها ولا تقوم الساعة الا فی يوم الجمعة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ فی الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اياه متفق عليه وزاد مسلم قال وهی ساعة خفيفة وفی رواية لهما قال إنّ فی الجمعة لساعةً لا يوافقها مُسْلم قائم يصلی يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اياه وعن ابی بُرْدَةَ بن ابی موسی قال سمعت ابی يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فی شان ساعة الجمعة هی ما بين ان يجلس الامام الی ان تُقضی الصلوٰة رواه مسلم

الفصل الثانی عَنْ ابی هريرة قال خرجت الی الطور فلقيت كعب الاحبار فجلست معه فحدثنی عن التوراة وحدثته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقطع عمل لان الله تعالی فرغ فيه عن خلق السموات والارض فينبغی ان ينقطع الناس عن اعمالهم ويتفرغوا للعبادة مولاهم وزعمت النصاری ان المراد يوم الاحد لانه يوم بدء الخلق الموجب للشكر والعبادة فهدى الله المسلمين ووفقهم للاصابة حتی عينوه الجمعة وقالوا ان الله تعالی خلق الانسان للعبادة كما قال وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وكان خلق الانسان يوم الجمعة فكانت العبادة فيه اولی لانه تعالی فی سائر الايام افاض علی الانسان النعم وفی الجمعة اوجد نفس الانسان والشكر علی نعمة الوجود اهم واحری ١٢ ك والمتاخر يكون سابقا للمتقدم والتاخر ليس بشیء فضلنا فالكلام من قبيل المدح بما يشبه الذم كما قيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم كما قال عليه السلام انا افصح العرب بيد انی من قريش كذا قال الطيبی وغيره من المحققين ١٢

فكان فيما حدثته ان قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه اهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة الا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة الا الجن والانس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا الا اعطاه اياه قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل في كل جمعة فقرأ كعب التورٰة فقال صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب الاحبار وما حدثته في يوم الجمعة فقلت له قال كعب ذلك في كل سنة يوم قال عبد الله بن سلام كذب كعب فقلت له ثم قرأ كعب التورٰة فقال بل هي في كل جمعة فقال عبد الله بن سلام صدق كعب ثم قال عبد الله بن سلام قد علمت اية ساعة هي قال ابو هريرة فقلت اخبرني بها ولا تضن علي فقال عبد الله بن سلام هي اخر ساعة في يوم الجمعة قال ابو هريرة فقلت وكيف تكون اخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي فيها فقال عبد الله بن سلام الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلوٰة فهو في صلوٰة حتى يصلي قال ابو هريرة فقلت بلى قال فهو ذلك رواه مالك وابوداود والترمذي والنسائي وروى احمد الى قوله صدق كعب **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشمس رواه الترمذي **وعن** اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه النفخة[1] وفيه الصعقة[2] فاكثروا علي من الصلوٰة فيه فان صلوٰتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله وكيف[3] تعرض صلوٰتنا عليك وقد[4] ارمت قال يقولون بليت قال ان الله حرم[5] على الارض اجساد الانبياء رواه ابوداود والنسائي وابن ماجة والدارمي والبيهقي في الدعوات الكبير **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الموعود[6] يوم القيمة واليوم[7] المشهود يوم عرفة والشاهد[8] يوم الجمعة وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم افضل منه فيه[9] ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير الا استجاب الله له ولا يستعيذ من شيء الا اعاذه منه رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث موسى بن عبيدة وهو يضعف

الفصل الثالث

عن ابي لبابة بن عبد المنذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله وهو اعظم عند الله من يوم الاضحى ويوم الفطر فيه خمس خلال خلق الله فيه ادم واهبط الله فيه ادم الى الارض وفيه توفى الله ادم وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئا الا اعطاه ما لم يسأل حراما وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا جبال ولا بحر الا هو مشفق من يوم الجمعة رواه ابن ماجة وروى احمد عن سعد بن معاذ ان رجلا من الانصار اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير قال فيه خمس خلال

---

[1] قوله وفيه اهبط اي انزل من الجنة الى الارض لعدم تعظيمه يوم الجمعة بما وقع له من الزلة ليتدارك بعد النزول في الطاعة والعبادة فيرتقي الى اعلى درجات الجنة وليعلم قدر النعمة التي للمحنة تتبين عند المحنة والظاهر ان اهبط بمعنى اخرج في الرواية السابقة وقيل كان الاخراج من الجنة الى السماء والاهباط منها الى الارض فيفيدان كلاهما كان في يوم الجمعة اما في يوم واحد او في يومين والحق ان الاهباط والاخراج العام فضيلة في حق آدم لانه لم يطلبه لاستقرار فى الارض كما قال تعالى اني جاعل في الارض خليفة واما جعل بسبب خطاء آدم واخراجه فهو تدبير من الله تعالى ولا يخفى مصالحه على المتامل ١٢ مرقاة مع زيادة [2] قوله الصعقة اي الصيحة والمراد بها الصوت الهائل الذي يموت الانسان من هوله وهي النفخة الاولى ١٢ مرقاة [3] قوله وكيف تعرض الخ سألوا بيان كيفية العرض بعد اعتقاد جوازه ان العرض كائن لا محالة لقول الصادق فان صلوٰتكم معروضة علي لكن حصل لهم الاشتباه ان العرض هل هو على الروح المجرد او على المتصل بالجسد وحسبوا ان جسد النبي كجسد كل احد فكفى في الجواب ما قال على وجه الصواب ١٢ مرقاة [4] قوله وقد ارمت الاختلاف في تصحيح هذا اللفظ كثير والصواب ارمت على وزن ضربت اصله ارممت فحذفت احدى الميمين وحذف احدى حرفي المضاعف كثير كاحست في احسست وظلت افعل كذا في ظللت وهذا قول الخطابي وهو المذكور في القاموس وقد روى ارممت باظهار الحرفين على ما قال الطيبي ١٢ [5] قوله حرم على الارض الخ اي منع من ان تاكله فان الانبياء في قبورهم احياء قال الطيبي فان قلت ما وجه الجواب لقوله ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء فان المانع من العرض والسماع هو الموت وهو قائم قلت لا شك ان حفظ اجسامهم من ان ترم خرق للعادة المستمرة فكما ان الله تعالى يحفظها منه فكذلك يمكن من العرض عليهم ومن الاستماع منهم صلوات الامة ١٢ مرقات [6] قوله اليوم الموعود يوم القيمة لان الله تعالى وعد الناس باتيانه او لانه وعد المؤمنين بما اتيانه بنعيم الجنة ذكره الشيخ ١٢ [7] قوله اليوم المشهود يوم عرفة لان المؤمنين يشهدون ويحضرون فيه من الآفاق وكذا يشهده الملائكة ذكره الشيخ المحدث ١٢ [8] قوله والشاهد يوم الجمعة انما سمي يوم عرفة مشهودا ويوم الجمعة شاهدا لان الخلائق يذهبون الى عرفة ويشهدون فيها فكان مشهودا وفي يوم الجمعة هم على مكانهم فكان اليوم جاءهم وحضر فكان شاهدا ذكره الشيخ الدهلوي ١٢ اللمعات [9] قوله فيه ساعة الخ من باب التفنن في العبارة فبالحديثين علم ان المؤمن والمسلم واحد في الشريعة كقوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ١٢ عرفا [10] وهو مختار الاحناف والحنابلة وقال احمد اكثر ذخيرة الحديث يدل على انه بعد العصر الى الغروب واختار الشوافع انها ما بين ان يجلس الامام الى ان تقضى الصلوٰة كما رواه مسلم واعل احمد رواية مسلم وقال هو مرسل وذكر ابي موسى فيه من وهم الرواة وبعض المحدثين يوفقون بين الروايتين كابن قيم والشاه ولي الله انها في كلا الوقتين وهو المختار ومقصود الشارع عليه السلام ان يشتغل المصلي بعد الزوال الى الغروب في العبادة ويتفرغ لها على رجاء ادراك ساعة الاجابة كما اخفي ليلة القدر في ليالي رمضان ليحيي ليالي رمضان كلها على رجاء ادراك ليلة القدر ١٢

وساق الی اخر الحدیث وعن ابی ہریرۃ قال قیل للنبی صلی اللہ علیہ وسلم لای شیٔ سُمّی یوم الجمعۃ قال لان فیہا طُبعت طینۃ ابیك ادم وفیہا الصَّعقۃُ والبعثۃُ وفیہا البطشۃ وفی اخر ثلث ساعات منہا ساعۃ من دعا اللہ فیہا استجیب لہ رواہ احمد وعن ابی الدرداء قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اکثروا الصلوۃ علیّ یوم الجمعۃ فانہ مشہود یشہدہ الملائکۃ وانّ احدًا لم یصل علیّ الا عرضت[1] علیّ صلوتہ حتی یفرغ منہا قال قلت وبعد الموت قال انّ اللہ حرّم علی الارض ان[2] تاکل اجساد الانبیاء فنبی[3] اللہ حیّ یُرزق[4] رواہ ابن ماجۃ وعن عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من مسلم یموت یوم الجمعۃ او لیلۃ الجمعۃ الا وقاہ اللہ فتنۃ[5] القبر رواہ احمد والترمذی وقال ھذا حدیث غریب ولیس اسنادہ بمتصل وعن ابن عباس انہ قرأ الیوم اکملت لکم دینکم الایۃ وعندہ یہودیّ فقال لو نزلت ھذہ الایۃ علینا لاتخذناھا عیدًا فقال ابن عباس فانہا نزلت فی یوم عیدین فی یوم جمعۃ ویوم عرفۃ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن غریب وعن انس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل رجب قال اللہم بارك لنا فی رجب وشعبان وبلّغنا رمضان قال وکان یقول لیلۃ الجمعۃ لیلۃ اغرّ ویوم الجمعۃ یوم ازہر رواہ البیہقی فی الدعوات الکبیر

باب وجوبہا[6]

الفصل الاول

عن ابن عمر وابی ہریرۃ انہما قالا سمعنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول علی اعواد[7] منبرہ لینتہین اقوام عن ودعہم الجمعات او لیختمنّ[8] اللہ علی قلوبہم ثم لیکونن من الغافلین رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن ابی الجعد الضمری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ترك ثلث جمع تہاونا بہا طبع اللہ علی قلبہ رواہ ابوداؤد والترمذی والنسائی وابن ماجۃ والدارمی ورواہ مالك عن صفوان بن سلیم واحمد عن ابی قتادۃ وعن سمرۃ بن جندب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ترك الجمعۃ من غیر عذر فلیتصدق[9] بدینار فان لم یجد فبنصف دینار رواہ احمد وابوداؤد وابن ماجۃ وعن عبد اللہ ابن عمرو عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الجمعۃ علی من سمع النداء رواہ ابوداؤد وعن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الجمعۃ[10] علی من اٰواہ اللیل الی اہلہ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث اسنادہ ضعیف وعن طارق بن شہاب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الجمعۃ حقّ واجبٌ علی کل مسلم فی جماعۃ الا علی اربعۃ عبدٍ مملوك او امرأۃٍ او صبیٍّ او مریضٍ رواہ ابوداؤد وفی شرح السنۃ بلفظ المصابیح عن رجل من بنی وائل

الفصل الثالث

عن ابن مسعود ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لقوم یتخلفون عن الجمعۃ لقد ہممت ان اٰمر رجلا یصلی بالناس ثم احرّق علی رجال یتخلفون عن الجمعۃ بیوتہم رواہ مسلم وعن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من ترك الجمعۃ من غیر ضرورۃ کتب منافقا فی کتاب لا یُمحی ولا یُبدّل وفی بعض الروایات ثلثا رواہ الشافعی وعن جابر انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من کان یؤمن باللہ والیوم الاخر فعلیہ الجمعۃ یوم الجمعۃ الا مریض او مسافر او امرأۃ او صبی

---

[1] قولہ عرضت الخ اما بالمکاشفۃ او بواسطۃ الملائکۃ ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ ان تاکل اجساد الانبیاء ای جمیع اجزائہم فلا فرق لہم فی الحالین ولذا قیل اولیاء اللہ لا یموتون ولکن ینتقلون من دار الفناء الی دار البقاء وفیہ اشارۃ الی ان العرض علی مجموع الروح والجسد منہم بخلاف غیرہم ومن فی معناہم من الشہداء والاولیاء فان عرض الامور ومعرفۃ الاشیاء انما ہو بارواحہم مع اجسادہم ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ فنبی اللہ الخ یحتمل الجنس والاختصاص بالفرد الاکمل والظاہر ہو الاول لانہ رای موسی قائما یصلی فی قبرہ وکذلک ابراہیم کما فی حدیث مسلم وصح خبر الانبیاء احیاء فی قبورہم یصلون قال البیہقی وحلولہم فی اوقات مختلفۃ فی اماکن متعددۃ جائزۃ عقلا کما ورد بہ خبر الصادق ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ یرزق ای رزقا معنویا فان اللہ تعالی قال فی حق الشہداء من امتہ بل احیاء عند ربہم یرزقون فکیف سیدہم بل رئیسہم لانہ حصل لہ ایضا مرتبۃ الشہادۃ مع مزید السعادۃ باکل الشاۃ المسمومۃ وعود سمہا المغمومۃ وانما عصمہ اللہ تعالی من الشہادۃ الحقیقیۃ للبشاعۃ الصوریۃ ولاظہار القدرۃ الکاملۃ بحفظ فرد من بین اعدائہ من شر البریۃ ولا ینافیہ ان یکون ہناك رزق حسی ایضا وہو الظاہر المتبادر ۱۲ مرقاۃ [5] قولہ فتنۃ القبر ای سوالہ وعذابہ وہو یحتمل الاطلاق والتقیید والاول ہو الاولی بالنسبۃ الی فضل المولی وہذا یدل علی ان شرف الزمان لہ تاثیر عظیم کما ان فضل المکان لہ اثر جسیم ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ باب وجوبہا ای الاحادیث الدالۃ علی وجوبہا وفرضیتہا فی شرح السنۃ الجمعۃ من فروض الاعیان عند اکثر اہل العلم وذہب بعضہم الی انہا من فروض الکفایات نقلہ الطیبی وقال ابن الہمام الجمعۃ فریضۃ محکمۃ بالکتاب والسنۃ والاجماع وقد صرح اصحابنا بانہ فرض آکد من الظہر وباکفار جاحدہا انتہی وقال فی کتاب الرحمۃ فی اختلاف الائمۃ اتفق العلماء علی ان الجمعۃ فرض علی الاعیان وغلط من قال فرض کفایۃ ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ علی اعواد منبرہ الخ ای علی درجاتہ او متکئا علی اعواد منبرہ فی المدینۃ وذکرہ للدلالۃ علی کمال التذکیر والاشارۃ الی استشہاد الحدیث ذکرہ القاری ۱۲ [8] قولہ لیختمن اللہ الخ ای یمنعکم لطفہ وفضلہ والختم الطبع ومثلہ الرین قال عیاض وقد اختلف المتکلمون فی ہذا اختلافا کثیرا فقیل ہو اعدام اللطف وقیل ہو خلق الکفر فی صدورہم وہو قول اکثر متکلمی اہل السنۃ ۱۲ مرقاۃ [9] قولہ فلیتصدق الخ قال ابن حجر وہذا التصدق لا یرفع اثم الترک ای بالکلیۃ حتی ینافی خبر من ترک الجمعۃ من غیر عذر لم یکن لہا کفارۃ دون القیامۃ وانما یرجی بہذا التصدق تخفیف الاثم وذکر الدینار ونصفہ لبیان الاکمل فلا ینافی ذکر الدرہم ونصفہ وصاع حنطۃ ونصفہ فی روایۃ ابی داؤد لان ادنی البیان ادنی ما یحصل الندب [10] قولہ الجمعۃ الخ واعلم ان ہہنا مسئلتان ینبغی الخلط بینہما اولیہما علی من تجب الجمعۃ؟ وثانیتہما این تقام الجمعۃ؟ ففی المسئلۃ الاولی للاحناف اقوال ارجحہا قولان احدہما یجب علی من یسکن علی المسافۃ الغدویۃ من المدینۃ وہو المراد من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم الجمعۃ علی من آواہ اللیل وتسب فی ذلک الی ابی یوسف والثانی انہا تجب علی من سمع النداء کما فی الروایۃ الاولی ای یکن علی مسافۃ یمکن ان یصل الیہا صوت اذان الجمعۃ اذا لم یمنع مانع والمراد منہا ضواحی المدینۃ التابعۃ لہا فی الامور الاداریۃ وہو المختار واما القری الواقعۃ فی مضافات المدینۃ فلا تجب علی ساکنیہا الجمعۃ کما یظہر من تعامل الصحابۃ فی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم کما روی فی الصحیحین عن عائشۃ قالت کان الناس ینتابون الجمعۃ من منازلہم والعوالی وفی روایۃ یتناوبون وفی قول الحافظ فی الفتح ای یحضرون نوبا ای یجیئ جماعۃ فی جمعۃ وجماعۃ اخری فی جمعۃ والاخرون جمیعا کما قال الشیخ محمد طاہر فی مجمع بحار الانوار والمنازل عبارۃ عن القری القریبۃ من المدینۃ والعوالی عبارۃ عن القری المجتمعۃ حول المدینۃ من جہۃ نجد فثبت ان سکان القری الواقعۃ فی مضافات مصر لا یجب علی ساکنیہا الجمعۃ وکذلک ثبت من تلک الروایات انہ لا تقام الجمعۃ فی القری وہی المسئلۃ الثانیۃ فلا جمعۃ الا فی مصر جامع کما روی عبد الرزاق وابوبکر بن ابی شیبۃ فی مصنفیہما والبیہقی فی المعرفۃ بسند صحیح عن علی انہ قال لا تشریق (ای عید) ولا جمعۃ الا فی مصر جامع وہذا الموقوف فی حکم المرفوع لانہ لا مجال فیہ للرای والاجتہاد ویکفی لنا قوۃ لقول علی کما قال الشیخ ابن ہمام ویؤیدہ ما روی البخاری عن ابن عباس ان اول جمعۃ جمعت بعد جمعۃ فی مسجد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی مسجد عبد القیس بجواثی من البحرین وجواثی مدینۃ من مدن بحرین وکان تتجر اعظیما وحصنا حصینا یسکن فیہا فوق اربعۃ آلاف نفس قال ابو عبید فی معجمہ ہی مدینۃ بالبحرین لعبد القیس وکان ذلك فی السنۃ السادسۃ بعد رجوع وفدہم کما یدل علیہ ذکر الحج فی الروایۃ علی الاصح وقد فرض الحج فی السنۃ السادسۃ علی قول الواقدی کان فی السنۃ الثانیۃ بعد ما فتح مکۃ نعدم اقامۃ الجمعۃ فی قریۃ من القری حول الجواثی فی انتشار ہذہ المدۃ الطویلۃ مع ان الاسلام قد انتشر فیہا فی اکثر القری وکثیر من اہلہا لا یشہدون الجمعۃ بالمدینۃ لا یستطیعون

ل قوله التنظيف اى تطهير الثوب والبدن من الوسخ والدرن ومن كماله الغسل والتدهين والتطييب قوله والتبكير فى النهاية بكر بالتشديد اسرع الى الصلوة فى وقتها وكل من اسرع الى شئ بكر اليه وفى حديث الجمعة لمن بكر وابتكر ادرك اول الخطبة واول كل شئ باكورة ١٢ مرقاة ٢ قوله فلا يفرق بتشديد الراء المكسورة بين اثنين كالوالد والولد والصاحبين المتناسبين او لا يفرق بين اثنين لا فرجة بينهما فيجلس الاذى لهما قال الطيبى هو كناية عن التبكير اى عليه ان يبكر حتى لا يتخطى رقاب الناس ويفرق بين اثنين فحينئذ ينطبق الحديث على الباب يعنى من الجمع بين التنظيف والتبكير لكن لا يخفى ان العنوان كله لا يلزم ان يوجد فى كل حديث من الباب ١٢ مرقاة ٣ قوله ثم ينصت اذا تكلم

او مملوك فمن استغنى بلهو او تجارة استغنى الله عنه والله غنىٌّ حميدٌ رواه الدارقطنى

باب التنظيف والتبكير

الفصل الاول

عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهّر ما استطاع من طهر ويدّهن من دهنه او يمسّ من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرّق بين اثنين ثم يصلّى ما كتب له ثم ينصت اذا تكلّم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى رواه البخارى وعن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلّى ما قدّر له ثم انصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلّى معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضّأ فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلثة ايام ومن مسّ الحصا فقد لغا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجّر كمثل الذى يهدى بدنةً ثم كالذى يهدى بقرةً ثم كبشا ثم دجاجةً ثم بيضةً فاذا خرج الامام طووا صحفهم ويستمعون الذكر متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيمنّ احدكم اخاه يوم الجمعة ثم يخالف الى مقعده فيقعد فيه ولكن يقول افسحوا رواه مسلم

الفصل الثانى

عن ابى سعيد وابى هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة ولبس من احسن ثيابه ومسّ من طيب ان كان عنده ثم اتى الجمعة فلم يتخطّ اعناق الناس ثم صلى ما كتب الله له ثم انصت اذا خرج امامه حتى يفرغ من صلوته كانت كفارة لما بينها وبين جمعته التى قبلها رواه ابوداؤد وعن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسّل يوم الجمعة واغتسل وبكّر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها رواه الترمذى وابوداؤد والنسائى وابن ماجة وعن عبد الله بن سلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم ان وجد ان يتّخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبى مهنته رواه ابن ماجة ورواه مالك عن يحيى بن سعيد وعن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احضروا الذكر وادنوا من الامام فان الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخّر فى الجنة وان دخلها رواه ابوداؤد وعن معاذ بن انس الجهنى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخطّى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن معاذ بن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة يوم الجمعة والامام يخطب رواه الترمذى وابوداؤد وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم يوم الجمعة فليتحوّل من مجلسه ذلك رواه الترمذى

الفصل الثالث

عن نافع قال سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الامام اى خطب قال ابن الهمام يحرم فى الخطبة الكلام وان كان امرا بالمعروف او تسبيحا والاكل والشرب والكتابة ويكره تشميت العاطس ورد السلام وهل يحمد اذا عطس الصحيح نعم فى نفسه ولم يتكلم ولكن اشار بعينه او بيده حين راى منكرا الصحيح انه لا يكره وبالجملة كل ما نهى عنه فى الصلوة نهى عنه فى الخطبة عندنا واما الشافعى فقوله القديم موافق لنا وفى الجديد وسمى اجاز الكلام ايضا هذا كله اذا كان قريبا بحيث يسمع الخطبة فلو كان بعيدا بحيث لا يسمع اختلف المتاخرون فيه فمحمد بن سلمة اختار السكوت ويؤيده فى موطا مالك عن عثمان فان للمنصت الذى لا يسمع من الحظ مثل ما للمنصت السامع وفيه عن ابن شهاب خروج الامام يقطع الصلوة وكلامه يقطع الكلام وهو المختار عندنا ونصير بن يحيى اختار القراءة انتهى وقال احمد لا باس بالذكر لمن لم يسمع واما قول مالك فكقول ابى حنيفة ١٢ مر ٤ قوله اذا تكلم الامام اى خطب ظرف لينصت اى ليسكت من الكلام وظاهره يدل على انه يجوز الكلام عند الجلسة الخفيفة وفيه خلاف الائمة ويستفاد من هذا حرمة الصلوة ايضا عند الخطبة كما هو مذهبنا لان النهى عن التكلم انما هو لاخلاله بالاستماع وهو فى الصلوة اكثر ١٢ ٥ قوله ومثل المهجر بلفظ اسم الفاعل من التهجير وهو فى الاصل السير بالهاجرة يعنى نصف النهار عند زوال الشمس لان الناس يسكنون فى بيوتهم فى ذلك الوقت فكانهم تهاجروا واشتد الحر وهو المراد ههنا ١٢ لمعات ٦ قوله ثم دجاجة بفتح الدال افصح من كسرها كذا فى الصحاح وقال ابن حجر وحكى الضم وفى رواية صحيحة بدل الدجاجة بطة وفى رواية كالذى يهدى عصفورا قوله دجاجة بفتح الدال وتثليث عطفه على ما قبله من قبيل الاتباع والمشاكلة كقوله علفته ماء وتبنا والتقدير تصدق دجاجة ذكره الشيخ المحدث الدهلوى قال مولانا على القارى فى قبول الاهداء بالاخيرين اى دجاجة وبيضة فى الجمعة دون الحج اشارة الى سعة الفضل والكرم وايماء الى ان الحج مفروض على الاغنياء والجمعة عامة اهلها الفقراء ١٢ ٧ قوله فاذا خرج الامام وفى رواية لمسلم فاذا جلس الامام والجمع بينهما بان ابتداء طى الصحف عند ابتداء خروج الامام وانتهائها بجلوسه على المنبر ذكره الشيخ الدهلوى ١٢ ٨ قوله من اغتسل فيه اشارة الى القول الصحيح فى مذهبنا ان الغسل للصلوة لا لليوم ١٢ ٩ قوله من غسل بالتشديد ويخفف اى ثيابه ليوم الجمعة قال التوربشتى روى بالتشديد والتخفيف فان شدد فمعناه حمل غيره على الغسل بان يطأ امرأته وبه قال عبد الرحمن بن الاسود وهلال والحق ان المعنى غسل راسه كما هو فى رواية التخفيف وهو الاكثر ١٢ مرقاة ١٠ قوله مهنته بكسر الميم وفتحها وسكون الهاء بمعنى الخدمة يعنى الثياب المبتذلة فى سائر الايام ١٢ ١١ قوله عن الحبوة الخ اسم من الاحتباء وهو ان يجمع ظهره الى بطنه بيديه او ثوب ونهى عنه لانه ادعى الى النوم فان امن فلا باس به كما ثبت الاحتباء كثير من الصحابة رواه ابوداؤد وغيره ١٢ ١٢ قوله فليتحول الخ لانه يقوم ويجلس فى موضع آخر لتذهب عنه النوم ١٢

ان يقيم الرجلُ الرجلَ من مقعدہٖ[1] ويجلس فيه قيل لنافع فى الجمعة قال فى الجمعة وغيرها متفق عليه وعن عبد الله ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحضر الجمعة ثلثة نفر فرجلٌ حضرها بلغوٍ فذلك حظه منها ورجلٌ حضرها بدعاءٍ فهو رجلٌ دعا الله ان شاء اعطاه وان شاء منعه[2] ورجلٌ حضرها بانصات[3] وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ احدا فهى كفارة الى الجمعة التى تليها وزيادة ثلثة ايام وذلك بان الله يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها رواه ابوداود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار[4] يحمل اسفارا والذى[5] يقول له انصت ليس له جمعة رواه احمد وعن عُبيد بن السباق مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جمعة من الجمع يا معشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره ان يمس منه وعليكم بالسواك رواه مالك ورواه ابن ماجة وهو عن ابن عباس متصلا وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا[6] على المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة وليمس احدهم من طيب اهله فان لم يجد فالماء له طيب رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث حسن

باب[7] الخطبة والصلوٰة

الفصل الاول

عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس رواه البخارى وعن سهل بن سعد قال ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة متفق عليه وعن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلوٰة واذا اشتد الحر ابرد بالصلوٰة يعنى الجمعة رواه البخارى وعن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء[8] الثالث على الزوراء[9] رواه البخارى وعن جابر بن سمرة قال كانت للنبى صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ القران ويذكر الناس فكانت صلوته قصدا وخطبته قصدا رواه مسلم وعن عمار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلوٰة الرجل وقصر خطبته مئنة[10] من فقهه فاطيلوا الصلوٰة واقصروا الخطبة وان من البيان سحرا رواه مسلم وعن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى رواه مسلم وعن يعلى بن امية قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك متفق عليه وعن ام هشام بنت حارثة بن النعمان قالت ما اخذت ق والقران المجيد الا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها كل جمعة على المنبر اذا خطب الناس رواه مسلم وعن عمرو بن حريث ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب وعليه عمامة سوداء وقد ارخى طرفيها بين كتفيه يوم الجمعة رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع[11] ركعتين وليتجوز فيهما رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك

---

[1] قوله من مقعده اے من مكان قعود الرجل الثانى او الرجل الاول بان علا المكان وقعد فيه غيره ثم رجع واراد اقامته واذا قام بنفسه فجلس فيه احد فلا باس به وكذا لو اقامه ولم يجلس وجلس غيره مكانه فله ذلك اذا لم يكن بامره ذكره القارى وقال الشيخ الدهلوى النهى عن الجمع كذا فى شرح الشيخ والحمل على النهى عن الجمع انما هو بالنظر الى هذا المقام اتفاقا والا فالاقامة من مقعده وحده بغير سبب منهى عنه موجب للايذاء فالحديث عام فى الجمعة وغيرها ١٢

[2] قوله منعه عقابا على ما اساء به من اشتغاله بالدعاء من سماع الخطبة فانه مكروه عندنا حرام عند غيرنا قاله ابن حجر ١٢ مرقاة

[3] قوله بانصات وسكوت فالاول اذا كان قريبا والثانى اذا كان بعيدا ويؤيده قول محمد بن ابى سلمة من اصحابنا وهو مختار ابن الهمام ويحتمل ان يقال ان الانصات والسكوت بمعنى وجمع بينهما للتاكيد ويجوز حمل الانصات على اسكات الناس بالاشارة فان التاسيس اولى من التاكيد وقال ابن حجر بانصات للخطيب وسكوت عن اللغو ١٢

[4] قوله فهو كمثل الحمار اى مثله كمثل الحمار يحمل اسفارا كناية عن العلم بلا عمل ذكره الشيخ ١٢

[5] قوله والذى يقول له اے بالعبارة لا بالاشارة ١٢ مرقاة

[6] قوله حقا على الخ قال الطيبى حقا مصدر مؤكد اى حق ذلك حقا فحذف الفعل واقيم المصدر مقامه اختصارا وقدم اهتماما بشانه ١٢ مر

[7] قوله باب الخطبة والصلوٰة الخطبة بالضم مصدر خطب يخطب خطابة وخطبة ويطلق على الكلام الذى يخطب به وهو الكلام المنثور المسجع ونحوه كذا فى القاموس وفى عرف الشرع عبارة عن كلام يشتمل على الذكر والتشهد والصلوٰة والوعظ والخطبة شرط صلوٰة الجمعة وفرض فيها ويكفى فى ادنى مقدار الفرض عند ابى حنيفة ادنى ما يشتمل على ذكر الله تعالى من تسبيحة او تحميدة لقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله من غير فصل بين كونه ذكرا طويلا يسمى خطبة او ذكرا قصيرا لا يسمى خطبة فكان الشرط الذكر الاعم غير ان الماثور عنه صلى الله عليه وسلم اختيار احد الفردين اعنى الذكر المسمى بالخطبة والمواظبة عليه فكان ذلك واجبا او سنة لا انه الشرط الذى لا يجزى غيره اذ لا يكون بيانا لعدم الاجمال فى لفظ الذكر وقد علم تنزيل المشروعات على حسب ادلتها وقالا لابد من ذكر طويل يسمى خطبة فى العادة لان الخطبة هى الواجبة والتسبيحة والتحميدة لا تسمى خطبة وقال الشافعى لا يجوز حتى يخطب خطبتين ١٢

[8] قوله زاد النداء الثالث المراد به النداء الاول الذى قبل خروج الامام ليحضر الناس من بعيد ويدركوا اول الخطبة ١٢

[9] قوله على الزوراء موضع مرتفع بالمدينة فى سوقها خارج المسجد ويسمى احجار زيت ١٢ لم

[10] قوله مئنة من فقهه اے علامة يتحقق بها فقهه لان الصلوٰة مقصودة بالذات والخطبة توطية لها فتصرف العناية الى الاهم كذا قيل اولان حال الخطبة توجه الى الخلق وحال الصلوٰة مقصدة الخالق فمن فقاهة قلبه اطالة معراج ربه والمئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون ١٢ مر

[11] قوله فليركع ركعتين حملها الشافعى على تحية المسجد فانها واجبة عندهم وكذا عند احمد وعند الحنفية لما لم تجب فى غير وقت الخطبة لم تجب فيه بطريق الاولى وهو مذهب مالك وسفيان الثورى وعليه جمهور الصحابة والتابعين كذا قال النووى وتاوله بان المراد اراد ان يخطب لقرينة الاحاديث الدالة على وجوب حرمة الصلوٰة فى وقت الخطبة وقد ثبت فى الصحيحين انه جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال اصليت يا فلان قال لا قال صل ركعتين وتاوليه بان ورود هذا كان قبل المنع او كان مخصوصا بذلك الرجل الداخل واهل الخطبة له وحض الناس بالتصدق عليه فامره بالصلوٰة ليراه الناس بهيئة البذة وقيل كانت هذه القصة قبل ان يشرع فى الخطبة ويؤيده رواية مسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر وبالجملة واقعة حال لا عموم لها ١٢ لمعات ـــه واعلم ان هذا القول ادراج من الراوى كما صرح به الدارقطنى فى كتاب التتبع على الصحيحين الحديث فى الاصل فعلى لا كما قال النووى انه تشريع قولى ولا يمكن التاويل فى القول والا فلم اهمل النبى صلى الله عليه وسلم الخطبة ولم حض الناس بالتصدق على الرجل الجائى كما هو مصرح فى رواية النسائى فالحق انه واقعة حال وقلبه الراوى فى صورة التشريع القولى وقد ثبت فى عدة وقائع مجئ رجال فى اثناء الخطبة ولم يامرهم النبى صلى الله عليه وسلم بالركعتين تحية المسجد ولم يسئل عنهم كما فى واقعة الاستسقاء وغيره والله اعلم ١٢

۱؎ قوله ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا الحكم عام لكنهم حملوه على صلوة الجمعة بقرينة الحديث الآتي في آخر الباب عن ابي هريرة والحق ان هذا الحديث على عمومه وذاك على خصوصه وقد بين عليه الصلوة والسلام مسئلة المسبوق مرارا عموما وخصوصا قال في الهداية ومن ادرك الامام يوم الجمعة صلى معه ما ادركه وبنى عليه الجمعة لقوله عليه السلام ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا وان كان ادركه في التشهد او في سجود السهو بنى عليها الجمعة عندهما وقال محمد ان ادرك اكثر الركعة الثانية ادركها في الركوع لا بعد الرفع منه قال الشيخ ابن الهمام ولهما اطلاق الحديث المذكور وما رواه من ادرك ركعة من الجمعة اضاف اليها ركعة اخرى ثم صلى اربعا لم يثبت ذكره الشيخ ۱۲ ۲؎ قوله اذا صعد المنبر قال العلماء يستحب الخطبة على المنبر وقال بعضهم الا بمكة فان الخطابة على منبرها بدعة وانما السنة ان يخطب على باب الكعبة كما فعله عليه الصلوة والسلام يوم فتح مكة ۱۲ مرقاة مختصرا ۳؎ قوله اكثر من الفي صلوة ليس المراد به صلوة الجمعة لانه صلى الله عليه وآله وسلم صلى الجمعة يوم قدومه المدينة في عشر سنين ولم يبلغ ذلك الا نحو خمس مائة بل المراد الصلوات الخمس والمراد بيان كثرة صحبته ذكره الشيخ المحدث الدهلوي رحمه الله ۱۲ ۴؎ قوله ومن فاتته الركعتان اي صلاتها وقيل اي الركوعان وقال محمد ان ادرك معه ركوع الثانية بنى عليها الجمعة وان ادركها في ما بعد ذلك بنى عليه الظهر قال صاحب الهداية لهما اطلاق قوله عليه الصلوة والسلام اخرجه الستة في كتبهم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها وانتم تسعون واتوها تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا وفي رواية فاقضوا قال ابن الهمام وبين اللفظين فرق في الحكم فمن اخذ بلفظ اتموا قال ما يدركه المسبوق اول صلوته ومن اخذ بلفظ فاقضوا قال ما يدركه آخرها ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله قبل نجد النجد في الارض ما ارتفع من الارض والطريق الواضح المرتفع وهو اسم لبلاد مخصوصة اعلاه تهامة واليمن واسفله العراق والشام وفي بعض الشروح ان المراد هنا نجد الحجاز لا نجد اليمن ۱۲ ذكره الشيخ ۶؎ قوله يوم ذات الرقاع اسم غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السنة الخامسة فلقي الكفار فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصلوة ثم انصرف المسلمون والكافرون ولم يجر بينهم حرب على ما هو المشهور سميت بذات الرقاع لانهم شدوا الرقاع على ارجلهم لحفاوتهم ونقب نعالهم وقيل لان فيه ارضا او جبلا بعضه احمر وبعضه ابيض وبعضه اسود ۱۲ ذكره الشيخ المحدث ۷؎ قوله فاخترطه اي سله من غمده ۱۲ مرقات ۱؎ اعلم ان ابا بكر بن العربي المالكي قال ان صفات صلوة الخوف تبلغ اربعة وعشرين وقال ابن حزم انها اربعة عشر وقال ابن قيم انها في الاصل ستة والباقية راجعة اليها واتفقوا على جواز كل منها انما المختار عند الاحناف نصفة ابن عمر لكن هو موافق لما في شروحهم اي تتم كل طائفة ركعة بعد فراغ الامام في مكانه واما ما في المتون اي تتم كل طائفة في مكان صلوة الامام فرواه محمد في موطاه موقوفا على ابن مسعود والفرق بينهما ان في الاولى يقل الاياب والذهاب في اثناء الصلوة لكن يفوت الترتيب بعد فراغ الامام وفي الثانية يبقى الترتيب لكن يكثر الاياب والذهاب في الصلوة واما الشوافع فاختاروا ما رواه صالح بن خوات ولا فرق بين المالكية والشوافع الا ان الامام عندهم يسلم بنفسه ولا ينتظر الطائفة الثانية وقال المالكية ينتظر ويسلم بهم واما احمد فقال كل صفة ثابتة بحديث صحيح مختارة واما الصفة المذكورة في القرآن فكل من الشوافع والاحناف يحمله على ما اختاره ونسب الى ابي يوسف انه قال لا حاجة الى صلوة الخوف بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم بل يصلي القوم بامامين لكن ثبت عن الصحابة انهم صلوا صلوة الخوف بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فهي باقية معمولة عند الحاجة والله اعلم بالصواب ۔

ركعة من[۱] الصلوة مع الامام فقد ادرك الصلوة متفق عليه

الفصل الثاني عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين كان يجلس اذا صعد[۲] المنبر حتى يفرغ اراه المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس ولا يتكلم ثم يقوم فيخطب رواه ابو داود وعن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا رواه الترمذي وقال هذا حديث لا نعرفه الا من حديث محمد بن الفضل وهو ضعيف ذاهب الحديث

الفصل الثالث عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما فمن نبأك انه كان يخطب جالسا فقد كذب فقد والله صليت معه اكثر[۳] من الفي صلوة رواه مسلم وعن كعب بن عجرة انه دخل المسجد وعبد الرحمن بن ام الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا وقد قال الله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما رواه مسلم وعن عمارة بن رويبة انه راى بشر بن مروان على المنبر رافعا يديه فقال قبح الله هاتين اليدين لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزيد على ان يقول بيده هكذا واشار باصبعه المسبحة رواه مسلم وعن جابر قال لما استوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على المنبر قال اجلسوا فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعال يا عبد الله بن مسعود رواه ابو داود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من الجمعة ركعة فليصل اليها اخرى ومن[۴] فاتته الركعتان فليصل اربعا او قال الظهر رواه الدارقطني

باب[۱] صلوة الخوف

الفصل الاول عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن ابيه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل[۵] نجد فوازينا العدو فصاففنا لهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل فجاؤا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين وروى نافع نحوه وزاد فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا رجالا قياما على اقدامهم او ركبانا مستقبلي القبلة او غير مستقبليها قال نافع لا ارى ابن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات[۶] الرقاع صلوة الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلوته ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم متفق عليه واخرج البخاري بطريق آخر عن القسم عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جابر قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بذات الرقاع قال كنا اذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بشجرة فاخذ سيف نبي الله صلى الله عليه وسلم فاخترطه[۷] فقال لرسول الله

صلی اللہ علیہ وسلم اتخافنی قال لا قال فمن یمنعک منی قال اللہ یمنعنی منک قال فتہددہ اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فغمد السیف وعلقہ قال فنودی بالصلوٰۃ فصلی بطائفۃ رکعتین ثم تاخروا وصلی بالطائفۃ الاخری رکعتین قال فکانت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اربع رکعات وللقوم رکعتان متفق علیہ

وعنہ قال صلی بنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوٰۃ الخوف فصففنا خلفہ صفین والعدو بیننا وبین القبلۃ فکبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکبرنا جمیعا ثم رکع ورکعنا جمیعا ثم رفع راسہ من الرکوع ورفعنا جمیعا ثم انحدر بالسجود والصف الذی یلیہ وقام الصف المؤخر فی نحر العدو فلما قضی النبی صلی اللہ علیہ وسلم السجود وقام الصف الذی یلیہ انحدر الصف المؤخر بالسجود ثم قاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتاخر المقدم ثم رکع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ورکعنا جمیعا ثم رفع راسہ من الرکوع ورفعنا جمیعا ثم انحدر بالسجود والصف الذی یلیہ الذی کان مؤخرا فی الرکعۃ الاولیٰ وقام الصف المؤخر فی نحر العدو فلما قضی النبی صلی اللہ علیہ وسلم السجود والصف الذی یلیہ انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبی صلی اللہ علیہ وسلم وسلمنا جمیعا رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی بالناس صلوٰۃ الظہر فی الخوف ببطن نخل فصلی بطائفۃ رکعتین ثم سلم ثم جاء طائفۃ اخری فصلی بہم رکعتین ثم سلم رواہ فی شرح السنۃ

الفصل الثالث

عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نزل بین ضجنان وعسفان فقال المشرکون لہؤلاء صلوٰۃ ہی احب الیہم من آبائہم وابنائہم وہی العصر فاجمعوا امرکم فتمیلوا علیہم میلۃ واحدۃ وان جبرئیل اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فامرہ ان یقسم اصحابہ شطرین فیصلی بہم وتقوم طائفۃ اخری وراءہم ولیأخذوا حذرہم واسلحتہم فتکون لہم رکعۃ ولرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رکعتان رواہ الترمذی والنسائی

باب صلوٰۃ العیدین

الفصل الاول

عن ابی سعید الخدری قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخرج یوم الفطر والاضحیٰ الی المصلی فاول شیء یبدأ بہ الصلوٰۃ ثم ینصرف فیقوم مقابل الناس والناس جلوس علی صفوفہم فیعظہم ویوصیہم ویامرہم وان کان یرید ان یقطع بعثا قطعہ او یامر بشیء امر بہ ثم ینصرف متفق علیہ **وعن** جابر بن سمرۃ قال صلیت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم العیدین غیر مرۃ ولا مرتین بغیر اذان ولا اقامۃ رواہ مسلم **وعن** ابن عمر قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وابوبکر وعمر یصلون العیدین قبل الخطبۃ متفق علیہ وسئل ابن عباس اشہدت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم العید قال نعم خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فصلی ثم خطب ولم یذکر اذانا ولا اقامۃ ثم اتی النساء فوعظہن وذکرہن وامرہن بالصدقۃ فرأیتہن یہوین الی اذانہن وحلوقہن یدفعن الی بلال ثم ارتفع ہو وبلال الی بیتہ متفق علیہ **وعن** ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلی یوم الفطر رکعتین لم یصل قبلہما ولا بعدہما متفق علیہ **وعن** ام عطیۃ قالت امرنا ان نخرج الحیض یوم العیدین وذوات الخدور فیشہدن جماعۃ المسلمین ودعوتہم وتعتزل الحیض عن مصلاہن قالت امرأۃ یا رسول اللہ

---

۱ قولہ اللہ یمنعنی منک ای لا حول ولا قوۃ الا باللہ قال الطیبی کان یکفی فی الجواب ان یقول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اللہ فبسط اعتمادا علی اللہ واعتضادا بحفظہ وکلاءتہ قال اللہ تعالیٰ واللہ یعصمک من الناس قال الابہری وفیہ دلالۃ علی فرط شجاعتہ وصبرہ علی الاذی وحلمہ علی الجہال ۱۲ مرقات ۲ قولہ وعلقہ ای فی مکانہ او فی غیرہ ذکر الواقدی انہ اذہم بہ اصابہ دار بصلبہ فبدر السیف من یدہ وسقط علی الارض وانہ اسلم واہتدی بہ خلق کثیر وروی ابوعوانۃ انہ لم یسلم وانما عاہدانہ لا یقاتل النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانما لم یعاقبہ تالفا لہ اولغیرہ ذکرہ ابن حجر ۱۲ مرقات ۳ قولہ اربع رکعات قال صاحب المصابیح فی شرح السنۃ یحتمل ان یکون ہذا فی حال کون النبی صلی اللہ علیہ وسلم مقیما والمقیم یصلی صلوٰۃ الخوف فی الحضر کذلک الا انہ لم یذکر فی الحدیث ان القوم قضوا ویجوز ان یکون قضوا ومثل ہذا جائز فی الاحادیث ویحتمل ان یکون قبل نزول الآیۃ بالقصر انتہی ۱۲ مرقات ۴ قولہ وسلمنا جمیعا فکان صلوٰۃ الجمیع رکعتین مع الامام غایتہ انہ تاخرت المتابعۃ للامام فی حق بعض الماْمومین فی حالۃ القومۃ والظاہر انہ قعد قدر التشہد فاتہ وان تاخر السلام عن الامام یصدق علیہ انہم سلموا جمیعا لعدم لزوم المعیۃ من الجمعیۃ ذکرہ فی المرقاۃ لعلی القاری ۱۲ ۵ قولہ ثم جاء طائفۃ اخریٰ فصلی بہم رکعتین ثم سلم ای فی حال الخوف لا اشکال فی ظاہر الحدیث علی مقتضی مذہب الشافعی فانہ محمول علی حالۃ القصر وقد صلی بالطائفۃ الثانیۃ نفلا وعلی قواعد مذہبنا مشکل جدا فانہ لو حمل علی السفر لزم اقتداء المفترض بالمتنفل وان حمل علی الحضر یاباہ السلام عند راس کل رکعتین اللہم الا ان یقال ہذا من خصوصیاتہ واما القوم فاتموا رکعتین اخرین بعد السلام واختار الطحاوی انہ کان فی وقت کانت الفریضۃ تصلی مرتین واللہ اعلم ۱۲ مر ۶ قولہ نزل بین ضجنان بالضاد المعجمۃ والجیم والنون قال الطیبی موضع او جبل بین الحرمین وقال ابن حجر موضع او جبل قریب عسفان وفی العینی جبل بمکۃ وفی القاموس ضجنان کسکران جبل قریب بمکۃ وجبل آخر بالبادیۃ ۱۲ مر ۷ قولہ عسفان کعثمان موضع علی مرحلتین بمکۃ وفی النہایۃ قریۃ بین الحرمین وعبارۃ القاموس فی الموضعین یشیر الی ان الاول منصرف دون الثانی والمضبوط فی النسخ المصححۃ عدم انصرافہما ۱۲ ۸ قولہ وتقوم طائفۃ آہ وامر الاحرام بالکل مع الامام مقرر بمقتضی المقام یعنی تستمر طائفۃ منہم قائمۃ فی الاعتدال تحرسہم عند سجودہم مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بمراقبتہم العدو ولئلا یبغتہم العدو وہم فی السجود کذا قالہ ابن حجر والاظہر ان الطائفۃ الاخریٰ تستمر فی حالۃ القیام الی ان فرغت الطائفۃ الاولیٰ من الرکعۃ الاولیٰ قال تعالیٰ ولتات طائفۃ اخریٰ لم یصلوا فیصلوا معک ای رکعۃ اخریٰ ولیصح قولہ الآتی فتکون لہم ای لکل طائفۃ منہم رکعۃ ای معہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ باب صلوٰۃ العیدین ای الفطر والاضحیٰ قیل انما سمی العید عیدا لانہ یعود کل سنۃ وہو مشتق من العود فقلبت الواو یاء لسکونہا وانکسار ما قبلہا وفی الازہار کل اجتماع للسرور فہو عند العرب عید لعود السرور بعودہ وقیل لان اللہ تعالیٰ یعود علی العباد بالمغفرۃ والرحمۃ ولذا قیل لیس العید لمن لبس الجدید انما العید لمن امن الوعید وجمعہ اعیاد وان کان اصلہ الواو للزومہا فی الواحد وللفرق بینہ وبین اعواد الخشب قال النووی ہی عند الشافعی وجماہیر العلماء سنۃ مؤکدۃ وقال ابوسعید الاصطخری من الشافعیۃ ہی فرض کفایۃ وقال ابوحنیفۃ ہی واجبۃ ذکرہ الابہری ووجہ الوجوب مواظبتہ علیہ الصلوٰۃ والسلام علیہا من غیر ترک کذا فی الہدایۃ وقولہ تعالیٰ ولتکبروا اللہ علی ما ہداکم ایماء الی عید الفطر وقولہ فصل لربک وانحر اشارۃ الی عید الاضحیٰ وقد واظب علیہ الامۃ من عہدہ صلی اللہ علیہ وسلم الی یومنا ہذا من غیر ترک مرۃ ۱۲ مرقات مع زیادۃ ۱۰ قولہ یہوین من الاہواء وہو السقوط والاسقاد والایقاع قال فی النہایۃ اہوی بیدہ الیہ ای مدہا نحوہا وامالہا الیہ ویقال اہوی بیدہ الی شیء لیاخذہ ۱۲ مرقات

لـه قوله جلباب بکسر الجیم ای کساء تستر النساء بها اذا خرجن من بیتهن قال الجوزی الجلباب الازار وفی تاج الاسامی ہو الرداء وذکرہ فی المرقاۃ ۱۲ ٢ـه قوله وعندها جاریتان زاد فی روایۃ من جواری الانصار واحدیٰہما کانت لحسان بن ثابت والجاریۃ من النساء من لم تبلغ الحلم قوله تدففان وتضربان ای تغنیان وتضربان بالدف فهو تاکید لما قبله وقیل معناه ترقصان من ضرب الارض اذا وطئها والدف بالضم علی الاشہر وقد یفتح واصله الجنب ثم منه وثنا المصحف لشبہہا بالجنبین فسمی بذلک لاتخاذه من جلد الجنب ۱۲ ٣ـه قوله بما تقاولت الانصار ای قال بعضهم لبعض وتفاخر من اشعار الحرب والشجاعة وفی روایۃ تقاذفت بقاف وذال معجمة من القذف وہو ہجاء بعضهم لبعض وفی بعضها تعازفت بعین مہملة فزای من العزف وہو الصوت الذی له دوی قوله یوم بعاث بموحدة مضمومة فمہملة مخففة والا شہر فیه منع الصرف قیل اسم موضع بالمدینة علی المیلین وقیل حصن للاوس وقیل موضع بدیار بنی قریظة فیه اموالهم ووقع فیه حرب بین الاوس والخزرج قبیلتی الانصار وکانت فیه مقتلة عظیمة واستمرت الحرب والعداوة فیهم الی مائة وعشرین سنة فارتفعت بالاسلام وفی ذلک نزلت قوله تعالی یا ایها الذین آمنوا اذکروا نعمة الله علیکم اذ کنتم اعداء فالف بین قلوبکم فاصبحتم بنعمته اخوانا فالشعر الذی کانتا تغنیان کان فی وصف الحرب والشجاعة وفی ذکره معونة لامر الدین اما الغناء بذکر الفواحش والمنکر من القول فمحظور وحاشا ان یجری شئ من ذلک بحضرة الرسول صلی الله علیه وسلم قال العبد الضعیف اصلح الله حاله ان الذی یتبادر من الحدیث وفی العدول عنه تعسف ان ابا بکر انکر التغنی التذفیف وزجر عنهما لما تقرر عنده وہو اعلم بالشریعة من حرمة ذلک او کراہته فظن ان النبی صلی الله علیه وسلم لا یعلم ذلک لمثل نوم وغفلة فلم ینه عنه او کان یرید ان ینہی فلم یفرغ لذلک ولم یعلم ابو بکر انه صلی الله علیه وسلم قرر ہن علی ہذا الیسیر فی یوم العید ولذلک قال دعهما فانها ایام العید فدل الحدیث علی اباحة مقدار یسیر منه فی یوم العید وغیره من مواضع یباح فیه السرور ویکون من شعار الدین کالاعراس والولائم ولقد صرح بعض المتاخرین من المحدثین وان کان قولا متعقبا بانه لم یصح حدیث فی حرمة الغناء وقال بعض العلماء لم یوجد علی حرمته ولا علی اباحته دلیل قاطع فترک علی الاصل والاصل فی الاشیاء الاباحة وبعد اللتیا والتی لاشک ان ذلک خلاف طریقة الاتباع والله اعلم ذکره الشیخ المحدث الدہلوی وفی فتاوی قاضی خان استماع صوت الملاہی حرام ومعصیة لقوله صلی الله علیه وسلم استماع الملاہی معصیة والجلوس علیها فسق والتلذذ بها من الکفر انما قال ذلک علی التشدید وان سمع بغتة فلا اثم علیه ویجب علیه ان یجتهد کل الجهد حتی لا یسمع لما روی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ادخل اصبعیه فی اذنیه قال العینی غناء الجاریتین لم یکن الا فی وصف الحرب والشجاعة وما یجری فی القتال فلذلک رخص رسول الله صلی الله علیه وسلم فیه اما الغناء المعتاد عن المشتهرین به (ای المغنیین) الذی یحرک الساکن ویہیج الکامن الذی فیه وصف محاسن النساء والصبیان (الامارد) ووصف الخمر ونحوہا من الامور المحرمة فلا یختلف فی تحریمه ولا اعتبار لما ابدعته الجهلة من الصوفیة فی ذلک فانک اذا تحققت اقوالهم فی ذلک ورأیت افعالهم وقفت علی آثار الزندقة منهم والله المستعان ۱۲ مرقاۃ

احدٰ بنا لبس لها جلباب قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها متفق علیه **وعن** عائشة قالت ان ابا بکر دخل علیها وعندها جاریتان فی ایام منی تدففان وتضربان وفی روایة تغنیان بما تقاولت الانصار یوم بعاث والنبی صلی الله علیه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما ابو بکر فکشف النبی صلی الله علیه وسلم عن وجهه فقال دعهما یا ابا بکر فانها ایام عید وفی روایة یا ابا بکر ان لکل قوم عیدا وهذا عیدنا متفق علیه **وعن** انس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یغدوا یوم الفطر حتی یاکل تمرات ویاکلهن وترا رواه البخاری **وعن** جابر قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا کان یوم عید خالف الطریق رواه البخاری **وعن** البراء قال خطبنا النبی صلی الله علیه وسلم یوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به فی یومنا هذا ان نصلی ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلک فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان نصلی فانما هو شاة لحم عجله لاهله لیس من النسک فی شئ متفق علیه **وعن** جندب بن عبد الله البجلی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ذبح قبل الصلوٰة فلیذبح مکانها اخری ومن لم یذبح حتی صلینا فلیذبح علی اسم الله متفق علیه **وعن** البراء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ذبح قبل الصلوٰة فانما یذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوٰة فقد تم نسکه واصاب سنة المسلمین متفق علیه **وعن** ابن عمر قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یذبح وینحر بالمصلی رواه البخاری

الفصل الثانی

عن انس قال قدم النبی صلی الله علیه وسلم المدینة ولهم یومان یلعبون فیهما فقال ما هذان الیومان قالوا کنا نلعب فیهما فی الجاهلیة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم قد ابدلکم الله بهما خیرا منهما یوم الاضحی ویوم الفطر رواه ابو داؤد **وعن** بریدة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم لا یخرج یوم الفطر حتی یطعم ولا یطعم یوم الاضحی حتی یصلی رواه الترمذی وابن ماجة والدارمی **وعن** کثیر بن عبد الله عن ابیه عن جده ان النبی صلی الله علیه وسلم کبر فی العیدین فی الاولی سبعا قبل القراءة وفی الاخرة خمسا قبل القراءة رواه الترمذی وابن ماجة والدارمی **وعن** جعفر بن محمد مرسلا ان النبی صلی الله علیه وسلم وابا بکر وعمر کبروا فی العیدین والاستسقاء سبعا وخمسا وصلوا قبل الخطبة وجهروا بالقراءة رواه الشافعی **وعن** سعید بن العاص قال سألت ابا موسی وحذیفة کیف کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یکبر فی الاضحی والفطر فقال ابو موسی کان یکبر اربعا تکبیره علی الجنائز فقال حذیفة صدق رواه ابو داؤد **وعن** البراء ان النبی صلی الله علیه وسلم نُوول یوم العید قوسا فخطب علیه رواه ابو داؤد **وعن** عطاء مرسلا ان النبی صلی الله علیه وسلم کان اذا خطب یعتمد علی عنزته اعتمادا رواه الشافعی **وعن** جابر قال شهدت الصلوٰة مع النبی صلی الله علیه وسلم فی یوم عید فبدأ بالصلوٰة قبل الخطبة بغیر اذان ولا اقامة فلما قضی الصلوٰة قام متکئا علی بلال فحمد الله واثنی علیه ووعظ الناس وذکرهم وحثهم علی طاعته ومضی الی النساء ومعه بلال فامرهن بتقوی الله ووعظهن وذکرهن رواه النسائی **وعن** ابی هریرة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا خرج یوم العید فی طریق رجع فی غیره رواه الترمذی والدارمی **وعنه** انه اصابهم مطر فی یوم عید فصلی بهم النبی صلی الله علیه وسلم

٤ـه قوله خالف الطریق ای یخرج من طریق ویرجع من اخری ۱۲ ٥ـه قوله فانما یذبح لنفسه ای لیست اضحیة ہذا الحدیث یشتمل علی ابتداء وقت التضحیة واجمع العلماء علی انه لا یجوز ذبحها قبل طلوع الفجر من یوم النحر ثم ذہب جماعة الی ان وقتها بدخل اذا ارتفعت الشمس قدر رمح ومضی بعده قدر رکعتین وخطبتین خفیفتین لاعتبار الفعل النبی صلی الله علیه وسلم فان ذبح جاز سواء صلی الامام اولم یصل فان ذبح قبله لم یجز سواء کان فی المصر اولم یکن وہو مذہب الشافعی وقال ابو حنیفة ومالک واحمد فی شرط صحة الاضحیة ان یصلی الامام ویخطب ظاہر الحدیث وقیل لابی حنیفة وغیره وحجة علی الشافعی ۱۲ ٦ـه قوله سبعا وبه قال الشافعی واحمد وعند ابی حنیفة فی الاولی اربعة تکبیرات قبل القراءة مع تکبیرة الاحرام واربع فی الثانیة بعد القراءة مع تکبیرة الرکوع ویاتی دلیله ۱۲ مرقاۃ ٧ـه قوله کبر اربعا ای فی الرکعة الاولی مع تکبیرة الاحرام وفی الثانیة مع تکبیرة الرکوع وہو ما اجمع علیه الصحابة کلهم فی عهد عمر کما فی الطحاوی فی حدیث طویل فاجمعوا امرهم علی ان یجعلوا التکبیر فی الجنائز مثل التکبیر فی الاضحی والفطر اربع تکبیرات ویوقوا الی ابی حنیفة ۱۲ مرقاۃ بعز زیادة ٨ـه [illegible]

صلوٰۃ العید فی المسجد رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ وعن ابی الحویرث ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کتب الی عمرو بن حزم وھو بنجران عجّل الاضحی واخّر الفطر وذکّر الناس رواہ الشافعی وعن ابی عمیر بن انس عن عمومۃ لہ من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان رکبًا جاؤا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یشھدون انھم راوا الھلال بالامس فامرھم ان یفطروا واذا اصبحوا ان یغدوا الی مصلاھم رواہ ابوداؤد والنسائی

الفصل الثالث

عن ابن جریج قال اخبرنی عطاء عن ابن عباس وجابر بن عبد اللہ قالا لم یکن یؤذن یوم الفطر ولا یوم الاضحی ثم سألتہ یعنی عطاء بعد حین عن ذلک فاخبرنی قال اخبرنی جابر بن عبد اللہ ان لا اذان للصلوٰۃ یوم الفطر حین یخرج الامام ولا بعد ما یخرج ولا اقامۃ ولا نداء ولا شئ ولا نداء یومئذ ولا اقامۃ رواہ مسلم وعن ابی سعید الخدری ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یخرج یوم الاضحی ویوم الفطر فیبدأ بالصلوٰۃ فاذا صلی صلوتہ قام فاقبل علی الناس وھم جلوس فی مصلاھم فان کانت لہ حاجۃ ببعث ذکرہ للناس اوکانت لہ حاجۃ بغیر ذلک امرھم بھا وکان یقول تصدقوا تصدقوا تصدقوا وکان اکثر من یتصدق النساء ثم ینصرف فلم یزل کذلک حتی کان مروان بن الحکم فخرجت مخاصرا مروان حتی اتینا المصلی فاذا کثیر بن الصلت قد بنی منبرا من طین ولبن فاذا مروان ینازعنی یدہ کانہ یجرنی نحو المنبر وانا اجرہ نحو الصلوٰۃ فلما رأیت ذلک منہ قلت این الابتداء بالصلوٰۃ فقال لا یا ابا سعید قد ترک ما تعلم قلت کلا والذی نفسی بیدہ لا تأتون بخیر مما اعلم ثلث مرار ثم انصرف رواہ مسلم

باب فی الاضحیۃ

الفصل الاول

عن انس قال ضحّی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بکبشین املحین اقرنین ذبحھما بیدہ وسمی وکبّر قال رأیتہ واضعا قدمہ علی صفاحھما ویقول بسم اللہ واللہ اکبر متفق علیہ وعن عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امر بکبش اقرن یطأ فی سواد ویبرک فی سواد وینظر فی سواد فاتی بہ لیضحی بہ فقال یا عائشۃ ھلمّی المدیۃ ثم قال اشحذیھا بحجر ففعلت ثم اخذھا واخذ الکبش فاضجعہ ثم ذبحہ ثم قال بسم اللہ اللھم تقبّل من محمد وآل محمد ومن امۃ محمد ثم ضحّی بہ رواہ مسلم وعن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تذبحوا الا مسنۃ الا ان یعسر علیکم فتذبحوا جذعۃ من الضأن رواہ مسلم وعن عقبۃ بن عامر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اعطاہ غنما یقسمھا علی صحابتہ ضحایا فبقی عتود فذکرہ لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ضحّ بہ انت وفی روایۃ قلت یا رسول اللہ اصابنی جذع قال ضحّ بہ متفق علیہ وعن ابن عمر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یذبح وینحر بالمصلی رواہ البخاری وعن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال البقرۃ عن سبعۃ والجزور عن سبعۃ رواہ مسلم وابوداؤد واللفظ لہ وعن ام سلمۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل العشر واراد بعضکم ان یضحی فلا یمس من شعرہ وبشرہ شیئا وفی روایۃ فلا یأخذن شعرا ولا یقلمن ظفرا وفی روایۃ من رأی ھلال ذی الحجۃ واراد ان یضحی فلا یأخذ من شعرہ ولا من اظفارہ رواہ مسلم وعن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

۱؎ قولہ مصلاہم لصلوٰۃ العید کما فی روایۃ اخری قال المظہر یعنی لم یر الہلال فی المدینۃ لیلۃ الثلاثین من رمضان فصاموا ذلک الیوم فجاء قافلۃ فی اثناء ذلک الیوم وشہدوا انہم راوا الہلال لیلۃ الثلاثین فامر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالافطار وباداء صلوٰۃ العید فی الیوم الحادی والثلاثین وہو قول ابی حنیفۃ وفی قول عند الشافعی وظاہر قولیہ انہ لا یقضی الصلوٰۃ فی الغد وہو مذہب مالک کذا ذکرہ الطیبی ۱۲ الملتقط ۲؎ قولہ لا اذان الخ تاکید ان کان من کلام جابر وان کان من کلام عطاء ذکرہ تعریفا لابن جریج ۱۲ مر ۳؎ قولہ فخرجت مخاصرا مروان الی آخرہ المخاصرۃ ان یاخذ رجل بید رجل تماشیان فیقع ید کل واحد عند خاصر صاحبہ ہو عبارۃ عن شدۃ الشفاقۃ فی المشی ۱۲ ۴؎ قولہ ثم انصرف ای قال ابو سعید ذلک ثم انصرف ولم یحضر الجماعۃ کذا قال الطیبی ویحتمل ان یکون المعنی ثم انصرف ابو سعید من جہۃ المنبر الی جہۃ الصلوٰۃ وان یکون فاعل انصرف مروان ای انصرف الی المنبر لیخطب ۱۲ مر ۵؎ قولہ باب فی الاضحیۃ ہی بضم الہمزۃ وبکسر مع تشدید الیاء علی ما فی الاصول المصححۃ قال النووی فی شرح مسلم فی الاضحیۃ اربع لغات وہی اسم للمذبوح یوم النحر علی وجہ القربۃ الاولی والثانیۃ اضحیۃ واضحیۃ بضم الہمزۃ وکسرہا وجمعہا اضاحی الثالثۃ ضحیۃ وجمعہا ضحایا والرابعۃ اضحاۃ بفتح الہمزۃ والجمع اضحی کارطاۃ وارطی وبہا سمی یوم الاضحی وہی مشروعۃ فی اصل الشرع بالاجماع والاصل فیہ قبل الاجماع قولہ تعالیٰ فصل لربک وانحر ای صل صلوٰۃ العید وانحر النسک کما قالہ جمع مفسرون واختلف ہل ہی سنۃ او واجبۃ فقال مالک والشافعی واحمد وصاحبا ابی حنیفۃ ہی سنۃ مؤکدۃ وقال ابو حنیفۃ ہی واجبۃ علی المقیمین من اہل الامصار لمواظبتہ علیہ السلام عشر سنین مدۃ اقامتہ بالمدینۃ وقولہ علیہ الصلوٰۃ والسلام فیما سبق فلیذبح مکانہا الاخری فانہ لا یعرف فی الشرع الامر بالاعادۃ الا بالوجوب وانما اطلق علیہ لفظ السنۃ لانہ ثبت بالسنۃ ولا یتادی بتصدق قیمۃ الاضحیۃ لان اراقۃ الدم عبادۃ مستقلۃ ۱۲ مر ۶؎ قولہ بکبشین الکبش بفتح وسکون الفحل من الغنم الذی یناطح وذکرہ الشیخ قولہ املحین الاملح الذی یخالط سوادہ بیاض وقیل الاملح الذی بیاضہ اکثر من سوادہ وقیل ہو نقی البیاض قولہ اقرنین ای سالم القرنین او عظم القرنین ۱۲ ۷؎ قولہ یطأ فی سواد ای یطأ الارض ویمشی فی سواد لانہ رجلاہ سود ومن ویبرک فی سواد ای کان بطنہ وصدرہ اسود وینظر فی سواد ای اسود العین کذا قال الطیبی وقیل اسود حوالی العین ذکرہ الشیخ ۱۲ ۸؎ قولہ اللہم تقبل من محمد وآل محمد الخ قال الطیبی المراد المشارکۃ فی الثواب مع الامتنان الغنم الواحد لا یکفی عن اثنین فصاعدا ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ لا تذبحوا الا مسنۃ بضم المیم وکسر السین والنون المشددۃ اعلم ان الاضحیۃ لا تجوز الا من الابل والبقر والغنم والغنم صنفان المعز والضان والجاموس نوع من البقر ویجوز من جمیع ہذہ الاقسام الثنی وہو المراد من المسنۃ وہو من الابل ما استکمل خمس سنین وطعن فی السادسۃ ومن البقر ما استکمل سنتین ومن الغنم ضانا کان او معزا ما استکمل سنۃ ہکذا فی الہدایۃ وہو مذہب الحنفیۃ ذکرہ الشیخ اما الجذعۃ من الضأن وہو ما تم علیہ ستۃ اشہر بشرط ان یشبہ ابن سنۃ فیجزی ایضا کما فی روایۃ جابر وغیرہ ۱۲ ۱۰؎ قولہ فبقی عتود العتود ان کان ماتم علیہ الحول فہو جائز عندنا مطلقا وان کان ماتم علیہ اکثر الحول فاجزاءہا خصوصیۃ لہ کما جاء فی حدیث ابی بردۃ فی جذعۃ المعز اذ تجزیہا ولن تجزئ عن احد بعدک ۱۲ لمعات

مامن ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هٰذه[1] الايام العشرة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذٰلك بشئ رواه البخاري

الفصل الثاني

عن جابر قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجوءين فلما وجههما قال اني وجهت وجهي للذي فطر السمٰوٰت والارض على ملة[2] ابراهيم حنيفا[3] وما انا من[4] المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العٰلمين لا شريك له وبذٰلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح رواه احمد وابوداؤد وابن ماجة والدارمي وفي رواية لاحمد وابي داؤد والترمذي ذبح بيده وقال بسم الله والله اكبر اللهم هٰذا عني وعمن لم يضح من امتي وعن حنش قال رأيت عليا يضحي بكبشين فقلت له ما هٰذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اضحي عنه فانا اضحي عنه رواه ابوداؤد وروى الترمذي نحوه وعن علي قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف[5] العين والاذن وان لا نضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي والدارمي وابن ماجة وانتهت روايته الى قوله والاذن وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نضحي باعضب القرن والاذن رواه ابن ماجة وعن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فاشار بيده فقال اربعا العرجاء[6] البين[7] ظلعها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقى رواه مالك واحمد والترمذي وابوداؤد والنسائي وابن ماجة والدارمي وعن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبش اقرن فحيل[8] ينظر في سواد وياكل في سواد ويمشي في سواد رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وابن ماجة وعن مجاشع من بني سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الجذع يوفي مما يوفي منه الثني رواه ابوداؤد والنسائي وابن ماجة وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعمت[9] الاضحية الجذع من الضان رواه الترمذي وعن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى فاشتركنا في البقرة سبعة وفي البعير[10] عشرة رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وقال الترمذي هٰذا حديث غريب وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عمل ابن ادم من عمل يوم النحر احب الى الله من[11] اهراق الدم وانه ليأتي يوم القيٰمة بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع بالارض فطيبوا بها نفسا رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر رواه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي اسناده ضعيف

الفصل الثالث

عن جندب بن عبد الله قال شهدت الاضحى يوم النحر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعد ان صلى وفرغ من صلٰوته وسلم فاذا هو يرى لحم

---

[1] قوله هٰذه الايام العشرة اختلفوا في ان هٰذه العشرة افضل ام عشرة رمضان والمختار ان ايام هٰذه العشرة افضل لوجود يوم عرفة فيها وليالي عشرة رمضان افضل لوجود ليلة القدر فيها ذكره الشيخ المحدث الدهلوي ١٢

[2] قوله على ملة ابراهيم حال من الفاعل او المفعول في وجهت وجهي اي انا على ملة ابراهيم يعني في الاصول وبعض الفروع ١٢ مرقاة [3] قوله حنيفا حال من ابراهيم اي مائلا عن الاديان الباطلة الى الملة القويمة التي هي التوحيد الحقيقي على الطريقة المستقيمة بحيث لا يلتفت الى ماسوى المولى ولذا لما قال له جبرائيل الك حاجة قال اما اليك فلا ١٢ مرقات [4] قوله وما انا من المشركين لا شركا جليا ولا خفيا قال السيد نقلا عن الازهار اختلف العلماء في ان نبينا صلى الله عليه وسلم قبل النبوة هل كان متعبدا بالشرع قيل كان على شريعة ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى والصحيح انه لم يكن متعبدا بالشرع لنسخ الكل بشريعة عيسى وشرعه كان قد حرف وبدل قال الله تعالى ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان اي شرائعه واحكامه فيه ان عيسى كان مبعوثا لبني اسرائيل فلا يكون ناسخا لاولاد ابراهيم من اسمٰعيل قال العلماء وكان مؤمنا بالله ولم يعبد صنما قط اجماعا وكان عبادته غير معلومة لنا قال ابن برهان ولعل الله عز وجل جعل خفاء ذٰلك وكتمانه من جملة معجزاته قلت فيه بحث ثم قال وقد يكون قبل بعثة التقبلة النبي صلى الله عليه وسلم يظهر شئ يشبه المعجزات يعني التي تسمى ارهاصا ويحتمل ان يكون نبيا قبل اربعين غير مرسل واما بعد النبوة فلم يكن على شرع سوى شريعته اجماعا والاظهر انه كان قبل الاربعين وليا ثم بعدها صار نبيا ثم صار رسولا ١٢ مرقاة [5] قوله نستشرف الخ اي نتاملها حتى لا يكون فيها نقصان يمنع عن جواز التضحية بها ١٢ لمعات [6] قوله العرجاء بالنصب بدل من اربعا ويجوز الرفع على الخبر وكذٰلك اخواتها كذا في بعض الشروح ١٢ لمعات [7] قوله البين ظلعها بالسكون بمعنى العرج وفي القاموس ظلع البعير كمنع غمز في مشيه واصله الظلاع بالضم داء في قوائم الدابة وقال العرجاء التي لا تمشي الى المنسك والعوراء البين عورها بان يكون ذهب احدى عينيها كلها او اكثرها وقد اختلفت الروايات عن ابي حنيفة في تفسير الاكثر وقد ذكر في الهداية بالتفصيل ذكره الشيخ المحدث الدهلوي في اللمعات ١٢ [8] قوله فحيل اي كريم سمين مختار وقيل اراد به النبيل والعظيم في الخلق وقيل اراد به المختار من الفحول وقيل اراد به التشبيه بالفحل من العظم والقوة قال العلماء يستحب للتضحية الاسمن الاكمل حتى ان التضحية بشاة سمينة افضل من شاتين وكثرة اللحم افضل من كثرة الشحم الا ان يكون اللحم رديا قاله في الازهار ١٢ مرقات [9] قوله نعمت الاضحية الجذع من الضان مدح بجوازه بخلاف الجذع من المعز قال الترمذي والعمل على هٰذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الجذع من الضان يجزئ في الاضحية ١٢ لمعات [10] قوله في البعير عشرة عمل به بعض العلماء والجمهور على انه منسوخ ذكره الشيخ المحدث الدهلوي رح ١٢ [11] قوله من اهراق الدم ولذٰلك قال علمائنا التضحية فيها افضل من التصدق من الاضحية لان المطلوب اراقة الدم ولانها تقع واجبة او سنة والتصدق تطوع محض فتفضل عليه ولانها تفوت بفوات وقتها والصدقة توفي بها في الاوقات كلها فنزلت منزلة الطواف والصلٰوة في حق الآفاقي ١٢ مرقات المفاتيح

اضاحيّ قد ذُبحت قبل ان يفرغ من صلوته فقال من كان ذبح قبل ان يصلّي او نصلّي فليذبح
مكانها اخرى وفي رواية قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من كان ذبح قبل
ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله متفق عليه وعن نافع ان ابن عمر
قال الاضحى يومان بعد يوم الاضحى رواه مالك وقال وبلغني عن علي بن ابي طالب مثله وعن
ابن عمر قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة عشر سنين يضحّي رواه الترمذي وعن زيد بن ارقم
قال قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ما هذه الاضاحي قال سنة ابيكم ابراهيم
عليه السلام قالوا فما لنا فيها يا رسول الله قال بكل شعرة حسنة قالوا فالصوف يا رسول الله قال بكل
شعرة من الصوف حسنة رواه احمد وابن ماجة

باب العتيرة

الفصل الاول عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم
والعتيرة في رجب متفق عليه

الفصل الثاني عن مخنف بن سليم قال كنا وقوفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعرفة فسمعته يقول يا ايها الناس ان على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة
هي التي تسمونها الرجبية رواه الترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث غريب
ضعيف الاسناد وقال ابو داود والعتيرة منسوخة

الفصل الثالث عن عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أُمرت بيوم الاضحى عيدا جعله الله لهذه الامة قال له رجل يا رسول الله ارأيت ان لم اجد الا
منيحة انثى افاضحي بها قال لا ولكن خذ من شعرك واظفارك وتقص شاربك وتحلق عانتك فذلك
تمام اضحيتك عند الله رواه ابو داود والنسائي

باب صلوٰة الخسوف

الفصل الاول عن عائشة قالت
ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا الصلوٰة جامعة فتقدم فصلى اربع ركعات في
ركعتين واربع سجدات قالت عائشة ما ركعت ركوعا قط ولا سجدت سجودا قط كان اطول منه متفق عليه
وعنها قالت جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلوٰة الخسوف بقراءته متفق عليه وعن عبد الله بن عباس قال
انخسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من قراءة
سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون
الركوع الاول ثم رفع ثم سجد ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون
الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول
ثم رفع ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت
احد ولا لحيوته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم
رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت
الدنيا ورأيت النار فلم ار كاليوم منظرا قط افظع ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا بم يا رسول الله

۱ قوله لا يخسفان الخ بالتذكير تغليبا للقمر طبق القرين قوله لموت احد اى غير قوله ولا لحيوته اولى لولادة شرير فى شرح السنة زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وكسوف القمر يوجب حدوث تغير فى العالم من موت وولادة وضرر وقحط ونقص ونحوها فاعلم النبى صلى الله عليه وسلم ان كل ذلك باطل ۱۲ مرقاة ۲ قوله اغير من الله الغيرة كراهة اشتراك غيره فيما هو حقه وغيرة الله كراهة مخالفة امره ونهيه ومعنى صيغة التفضيل فى الخبر اما مطلق يعنى ان الله اغير من غيره فى كل المعاصى وذكر الزنا يكون تمثيلا او مقيد بالزنا يعنى فى الزنا ازيد من غيرته فى غيره فقوله ان يزنى متعلق باغير بتقدير حرف ۱۲ مر ۳ قوله فزعا يخشى ان تكون الساعة كان تامة قيل هذا تخييل من الراوى وتمثيل منه كانه قال فزع فزعا كفزع من يخشى ان تكون الساعة

قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رايت منك خيرا قط متفق عليه **وعن** عائشة نحو حديث ابن عباس وقالت ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف وقد انجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحيوته فاذا رايتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله ما من احد اغير من الله ان يزنى عبده او تزنى امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا متفق عليه **وعن** ابى موسى قال خسفت الشمس فقام النبى صلى الله عليه وسلم فزعا يخشى ان تكون الساعة فاتى المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود ما رايته قط يفعله وقال هذه الايات التى يرسل الله لا تكون لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف الله بها عباده فاذا رايتم شيئا من ذلك فافزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره متفق عليه **وعن** جابر قال انكسفت الشمس فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ست ركعات باربع سجدات رواه مسلم **وعن** ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كسفت الشمس ثمان ركعات فى اربع سجدات وعن على مثل ذلك رواه مسلم **وعن** عبد الرحمن بن سمرة قال كنت ارتمى باسهم لى بالمدينة فى حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كسفت الشمس فنبذتها فقلت والله لانظرن الى ما حدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى كسوف الشمس قال فاتيته وهو قائم فى الصلوة رافع يديه فجعل يسبح ويهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حسر عنها فلما حسر عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين رواه مسلم فى صحيحه عن عبد الرحمن بن سمرة وكذا فى شرح السنة عنه وفى نسخ المصابيح عن جابر بن سمرة **وعن** اسماء بنت ابى بكر قالت لقد امر النبى صلى الله عليه وسلم بالعتاقة فى كسوف الشمس رواه البخارى

الفصل الثانى

عن سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كسوف لا نسمع له صوتا رواه الترمذى وابو داؤد والنسائى وابن ماجة **وعن** عكرمة قال قيل لابن عباس ماتت فلانة بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا فقيل له تسجد فى هذه الساعة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم اية فاسجدوا واى اية اعظم من ذهاب ازواج النبى صلى الله عليه وسلم رواه ابو داؤد والترمذى

الفصل الثالث

عن ابى بن كعب قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فقرأ بسورة من الطول وركع خمس ركعات وسجد سجدتين ثم قام الثانية فقرأ بسورة من الطول ثم ركع خمس ركعات وسجد سجدتين ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو حتى انجلى كسوفها رواه ابو داؤد **وعن** النعمان بن بشير قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلى ركعتين ركعتين ويسأل عنها حتى انجلت الشمس رواه ابو داؤد وفى رواية النسائى ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى حين انكسفت الشمس مثل صلوتنا

والا فالنبى صلى الله عليه وسلم كان عالما بان الساعة لا تقوم وهو بين اظهرهم وقد وعده الله تعالى موعدا لم يتم بعد وايضا كيف يعلم ابو موسى ما فى ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان سبب الفزع خشية قيام الساعة بل الظاهر ان الفزع من وقوع العذاب والهيبة من جلال الله سبحانه ۱۲ لمعات ۴ قوله يخوف الله بها عباده فيه اشارة الى رد ما يقوله اهل الهيئة من السبب المشهور عندهم وقد رد عليهم ابن العربى المالكى والسيف الآمدى وقال ابن دقيق العيد وهذا لا ينافى ذكر الحساب اسبابا عادية للكسوفين لان لله تعالى افعالا تجرى على العادات وافعالا خارجة عنها وعند هذه يزداد خوف اهل المراقبة لقوة اعتقادهم فى قدرة الله تعالى وفعله لما شاء ومن ثم كان عليه الصلوة والسلام عند اشتداد هبوب الرياح يتغير لونه ويدخل ويخرج خشية ان يكون كريح عاد وان كان هبوبها موجودا ۱۲ مرقاة ۵ قوله يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد بالمدينة فى ذى الحجة سنة ثمان ومات وله ستة عشر شهرا او قيل ثمانية عشر وقيل ان وفاته كانت يوم الثلثاء لعشر ليال خلون من ربيع الاول سنة عشر كذا فى جامع الاصول ذكره الشيخ المحدث الدهلوى قال فى المرقاة قال ابن حجر وكان ذلك يوم عاشر الشهر كما قاله بعض الحفاظ وفيه رد لقول اهل الهيئة لا يمكن كسوفها فى غير يوم السابع او الثامن او التاسع والعشرين الا ان يريدوا ان ذلك باعتبار العادة وهذا خارق لها ۱۲ ۶ قوله حتى حسر الخ اى ازيل الخسوف عن الشمس ويحتمل ان لا يكون فى حسر ضمير ويكون مسندا الى الجار والمجرور ۱۲ ۷ قوله تسجد فى هذه الساعة اى من غير موجب ممنوع كذا فى شرح الشيخ ويجوز ان يكون وقت كراهة الصلوة فقاسوا عليها كراهة السجدة وظاهر قوله فى هذه الساعة يؤيد هذا المعنى ولكن الجواب ناظر الى المعنى الاول والله اعلم ۱۲ لمعات ۸ قوله واى اية اعظم من ذهاب ازواج النبى صلى الله عليه وسلم لان لهن فضل الصحبة مع فضل خاص ثابت للزوجية ليس لاحد من الاصحاب ذلك وايضا بذهابهن يذهب ما تفردن من العلم باحواله صلى الله عليه وسلم ۱۲ مرقات ۹ قوله فصلى يصلى ركعتين ركعتين قال ويشبه ان يكون صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين مرة فلم تنجل فصلاها مرة اخرى وهو دليل على ان التكرير كانت بالركعات لا بالركوعات ۱۲

۱۰ قوله ويسأل عنها اى يسأل الناس عن انجلاء الشمس او يسأل الله بالدعاء انجلاءها ۱۲ لم ۱۱ قوله مثل صلوتنا اى من غير تكرار الركوع ونحوه وهذا دليل الحنيفة وله امثال كثيرة ذكرت فى شرح الشيخ ابن الهمام ۱۲

لـه قوله باب فی سجود الشکر قد اختلف العلماء فی السجدة المنفردة خارج الصلوٰة هل هی جائزة او مسنونة وعبادة موجبة للتقرب الی الله ام لا فقال بعضهم بدعة وحرام ولا اصل لها فی الشرع وعلی هذا یثبتون حرمة السجدتین بعد الوتر وما جاء فی الحدیث ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یطیل السجود والدعاء المراد بها السجدة الصلاتیة کما یفهم من سیاق تلک الاحادیث صریحا وعند بعضهم جائزة ومسنونة ونقل عن بعض الحنفیة انها جائزة مع الکراهة والمستدل المجوزون بحدیث عائشة فی صلوٰة اللیل قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی احدی عشرة رکعة یسلم من کل رکعتین ویوتر بواحدة فیسجد السجدة من ذلک قدر ما یقرأ احدکم خمسین آیة قبل ان یرفع راسه قالوا المراد انه کان یسجد شکر التوفیقه بذلک المقدار

یرکع ویسجد وله فی اخرٰی ان النبی صلی الله علیه وسلم خرج یومًا مستعجلًا الی المسجد وقد انکسفت الشمس فصلی حتی انجلت ثم قال ان اهل الجاهلیة کانوا یقولون ان الشمس والقمر لا ینخسفان الا لموت عظیم من عظماء اهل الارض وان الشمس والقمر لا ینخسفان لموت احد ولا لحیٰوته ولکنهما خلیقتان من خلقه یحدث الله فی خلقه ما شاء فایهما انخسف فصلوا حتی ینجلی او یحدث الله امرا

باب[1] فی سجود الشکر

وهذا الباب خال عن الفصل الاول والثالث

الفصل الثانی

عن ابی بکرة قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا جاءه امر سرورا او یسر به خر ساجدًا شاکرا لله تعالیٰ رواه ابوداؤد والترمذی وقال هذا حدیث حسن غریب **وعن** ابی جعفر ان النبی صلی الله علیه وسلم رای رجلا من النغاشین فخر ساجدًا رواه الدارقطنی مرسلا وفی شرح السنة لفظ المصابیح **وعن** سعد بن ابی وقاص قال خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم من مکة نرید المدینة فلما کنا قریبًا من غزوزاء نزل ثم رفع یدیه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدًا فمکث طویلا ثم قام فرفع یدیه ساعة ثم خر ساجدًا فمکث طویلا ثم قام فرفع یدیه ساعة ثم خر ساجدًا قال انی سالت ربی وشفعت لامتی فاعطانی ثلث امتی فخررت ساجدًا لربی شکرا ثم رفعت راسی فسالت ربی لامتی فاعطانی ثلث امتی فخررت ساجدًا لربی شکرا ثم رفعت راسی فسالت ربی لامتی فاعطانی الثلث الاٰخر فخررت ساجدًا لربی شکرا رواه احمد وابوداؤد

باب[1] الاستسقاء

الفصل الاول

عن عبد الله بن زید قال خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم بالناس الی المصلی یستسقی فصلی بهم رکعتین جهر فیهما بالقراءة واستقبل القبلة یدعو ورفع یدیه وحول رداءه حین استقبل القبلة متفق علیه **وعن** انس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم لا یرفع یدیه فی شیء من دعائه الا فی الاستسقاء فانه یرفع حتی یری بیاض ابطیه متفق علیه **وعنه** ان النبی صلی الله علیه وسلم استسقی فاشار بظهر کفیه الی السماء رواه مسلم **وعن** عائشة قالت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اذا رای المطر قال اللهم صیبًا نافعًا رواه البخاری **وعن** انس قال اصابنا ونحن مع رسول الله صلی الله علیه وسلم مطر قال فحسر رسول الله صلی الله علیه وسلم ثوبه حتی اصابه من المطر فقلنا یا رسول الله لم صنعت هذا قال لانه حدیث عهد بربه رواه مسلم

الفصل الثانی

عن عبد الله بن زید قال خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم الی المصلی فاستسقی وحول رداءه حین استقبل القبلة فجعل عطافه الایمن علی عاتقه الایسر وجعل عطافه الایسر علی عاتقه الایمن ثم دعا الله رواه ابوداؤد **وعنه** انه قال استسقی رسول الله صلی الله علیه وسلم وعلیه خمیصة له سوداء فاراد ان یاخذ اسفلها فیجعله اعلاها فلما ثقلت قلبها علی عاتقیه رواه احمد وابوداؤد **وعن** عمیر مولی ابی اللحم انه رای النبی صلی الله علیه وسلم یستسقی عند احجار الزیت قریبًا من الزوراء قائمًا یدعو یستسقی رافعًا یدیه قبل وجهه لا یجاوز بهما راسه رواه ابوداؤد وروی الترمذی والنسائی نحوه **وعن** ابن عباس قال خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم یعنی فی الاستسقاء متبذلا متواضعا متخشعا متضرعا رواه الترمذی وابوداؤد والنسائی وابن ماجة

(حاشیہ) ومن فی من ذلک تعلیلیة والفاء فی فیسجد للتعقیب هذا الاستدلال ضعیف والظاهر المتبادر من تبعیضیة والفاء للتفصیل الاجمال والمراد بالسجدة جنسها یعنی کان یطیل السجود فی الوتر کذا قال الطیبی وتفصیل الکلام ان السجدة خارج الصلوٰة علی عدة اقسام احدها سجدة السهو وهی فی حکم سجدة الصلوٰة وثانیها سجدة التلاوة والاختلاف فیها وثالثها سجدة المناجاة بعد الصلوٰة وظاهر کلام الاکثرین انها مکروهة ورابعها سجدة الشکر علی حصول نعمة واندفاع بلیة وفیها اختلاف فعند الشافعی واحمد سنة وهو قول محمد وبالاحادیث والآثار کثیرة فی ذلک وعند ابی حنیفة ومالک لیس بسنة بل هی مکروهة وهم یقولون ان المراد بالسجدة الواقعة فی تلک الاحادیث والآثار الصلوٰة عبر عنها بالسجدة وهو کثیر اطلاقا للجزء علی الکل او هو منسوخ وقالوا النعم لا تعد ولا تحصی والعبد عاجز عن اداء شکرها فالتکلیف بها یؤدی الی التکلیف بما لا یطاق بهذا ولکن العاملین بها یریدون النعم العظیمة ۱۲ لمعات ٢ه قوله من النغاشین اهده نغاش هو والنغاشی القصیر جدا الضعیف الحرکة الناقص الخلق ۱۲ لمعات وزاد فی النهایة القصیر اقصر ما یکون من الرجال ٣ه قوله غزوزاء هو ثنیة الجحفة علیها الطریق من المدینة الی مکة ۱۲ المعات

قوله حدیث عهد بربه ای قریب العهد بتکوین ربه ایاه ۱۲ قوله فاستسقی الخ لیس فی هذا الحدیث ذکر الصلوٰة ۱۲ قوله فاعطانی الثلث الآخر الخ قیل فتجاوز عنهم المظالمون لانفسهم العاصون قال التوربشتی ای اعطانی ان لا یجب علیهم الخلود وتنالهم شفاعتی فلا یکونون کالامم السالفة فان من عذب منهم وجب علیهم الخلود وکثیر منهم لعنوا لعصیانهم الانبیاء فلم تنلهم الشفاعة والعصاة من هذه الامة من عوقب منهم نقی وهذب ومن مات منهم علی الشهادتین یخرج من النار وان عذب بها وتناله الشفاعة وان اجترح الکبائر ویتجاوز عنهم ما وسوست به صدورهم ما لم یعملوا او یتکلموا الی غیر ذلک من الخصائص التی خص بها الله تعالی هذه الامة کرامة لنبیه صلی الله علیه وسلم ۱۲ ۴ه قوله وحول رداءه بحیث صار الایمن الی الجانب الایسر وطرفه الایسر الی الجانب الایمن صار باطنه ظاهرا وظاهره باطنا وطریقة هذا القلب والتحویل ان یاخذ بیده الیمنی الطرف الاسفل من جانب یساره وبیده الیسری الطرف الاسفل من جانب یمینه ویقلب یدیه خلف ظهره حتی یکون الطرف المقبوض بیده الیمنی علی کتفه الاعلی من جانب الیمین والطرف المقبوض بیده الیسری علی کتفه الاعلی من جانب الیسار ۱۲ لمعات ۵ه اعلم ان صلوٰة الاستسقاء سنة عند ابی حنیفة لکنها غیر مؤکدة لان النبی صلی الله علیه وسلم اتی بها مرة وترکها اخری بل الترک اکثر کما تری فی اکثر احادیث الباب ان لیس فیها ذکر الصلوٰة سوی روایة عائشة عند ابی داؤد وروایة عبد الله بن زید فی الصحیحین تدور فیها الیفا الاستسقاء فی خطبة الجمعة من

انس ولذا اکتفی عمر حینما خرج للاستسقاء علی الاستغفار والدعاء بما فی القرآن کما رواه سعید بن منصور فی سننه عن الشعبی بسند جید الحق ان الاستسقاء ثبت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم علی ثلاثة اقسام احدها الدعاء بدون الصلوٰة وثانیها الدعاء فی خطبة الجمعة او فی اثر صلوٰة مکتوبة والثالث الخروج مع الناس الی المصلی وخارج البلد والدعاء مع الرکعتین جهر فیها بالقراءة وحول رداءه فنظر ابو حنیفة الی الاقسام الثلاثة فحکم باستحباب الصلوٰة وعدم انحصاره فیه والحافظ الشافعی الاخیر حکم بسنیة الصلوٰة للاستسقاء ولم یلاحظ القسمین الاخیرین وهذا من مدارک الاجتهاد واما ما فی مختصر القدوری ان الصلوٰة فیه لیست بسنة مؤکدة فانه ثابت لا بما لیس المواظبة ولم تثبت قال المحقق ابن امیر الحاج نسب البعض الیه نفی الصلوٰة عند ما منفیة

و کما نسب الحافظ ابن حجر الی ابی حنیفة انها بدعة) وهذا غلط وخطا فاحش والصحیح ان الصلوٰة عندنا مستحبة وکذا الجهر بالقراءة والجهر بالقراءة عند الصاحبین فلا ینکر الاحناف شیئا مما ورد فی الاحادیث الصحیحة والله الموفق

وَعَنْ عمرو بن شعیب عن ابیه عن جدّه قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا استسقٰی قال اللّٰهم اسق عبادك
وبهیمتك وانشر رحمتك واَحیِ بلدك المیّت رواه مالك وابوداؤد وَعَنْ جابر قال رأیت رسول الله صلی
الله علیه وسلم یواکی فقال اللهم اسقنا غیثا مغیثا مریئا مریعا نافعا غیرضارّ عاجلا غیر اٰجل قال فاطبقت علیهم
السماء رواه ابوداؤد **الفصل الثالث** عَنْ عائشة قالت شکا الناس الی رسول الله صلی الله علیه وسلم
قحوط المطر فامر بمنبر فوضع له فی المصلی ووعد الناس یوما یخرجون فیه قالت عائشة فخرج رسول الله صلی الله
علیه وسلم حین بدا حاجب الشمس فقعد علی المنبر فکبّر وحمد الله ثم قال انکم شکوتم جدب دیارکم واستئخار المطر عن
اِبّان زمانه عنکم وقد امرکم الله ان تدعوه ووعدکم ان یستجیب لکم ثم قال اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰلَمِیْنَ
الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ مٰلِكِ یَوْمِ الدِّیْنِ لا اله الا الله یفعل ما یرید اللهم انت الله لا اله الا انت الغنی ونحن الفقراء
انزل علینا الغیث واجعل ما انزلت لنا قوة وبلاغا الی حین ثم رفع یدیه فلم یترك الرفع حتی بدا بیاض
ابطیه ثم حوّل الی الناس ظهره وقلب او حوّل رداءه وهو رافع یدیه ثم اقبل علی الناس ونزل فصلی رکعتین
فانشأ الله سحابة فرعدت وبرقت ثم امطرت باذن الله فلم یأت مسجده حتی سالت السیول فلما رای سرعتهم
الی الکِنّ ضحك حتی بدت نواجذه فقال اشهد ان الله علی کل شیء قدیر وانی عبد الله ورسوله رواه ابوداؤد
وَعَنْ انس ان عمر بن الخطاب کان اذا قحطوا استسقٰی بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم انا کنا نتوسل
الیك بنبینا فتسقینا وانا نتوسل الیك بعم نبینا فاسقنا فیسقون رواه البخاری وَعَنْ ابی هریرة قال
سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول خرج نبی من الانبیاء بالناس یستسقی فاذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها الی
السماء فقال ارجعوا فقد استجیب لکم من اجل هٰذه النملة رواه الدارقطنی

باب فی الرّیاح

الفصل الاول

عَنْ ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم نُصِرْتُ بالصبا واُهلکت عادٌ بالدّبور متفق علیه وَعَنْ
عائشة قالت ما رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم ضاحکا حتی اری منه لهواته انما کان یتبسم فکان اذا رای غیما او
ریحا عُرِف فی وجهه متفق علیه وَعَنْهَا قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا عصفت الریح قال اللهم انی اسألك
خیرها وخیر ما فیها وخیر ما اُرسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فیها وشر ما اُرسلت به واذا تخیّلت السماء تغیّر لونه
وخرج ودخل واقبل وادبر فاذا مطرت سُرّی عنه فعرفت ذٰلك عائشة فسألته فقال لعله یا عائشة کما قال قوم عاد
فلما راوه عارضا مستقبل اودیتهم قالوا هٰذا عارض ممطرنا وفی روایة ویقول اذا رای المطر رحمة متفق علیه
وَعَنْ ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مفاتیح الغیب خمس ثم قرأ اِنَّ اللّٰهَ عِنْدَهٗ عِلْمُ السَّاعَةِ وَیُنَزِّلُ الْغَیْثَ
الاٰیة رواه البخاری وَعَنْ ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لیست السَّنَةُ بان لا تمطروا ولکن السنة
ان تمطروا وتمطروا ولا تنبت الارض شیئا رواه مسلم **الفصل الثانی** عَنْ ابی هریرة قال سمعت رسول الله صلی الله
علیه وسلم یقول الریح من روح الله تأتی بالرحمة وبالعذاب فلا تسبوها وسلوا الله من خیرها وعوذوا به من شرها رواه
الشافعی وابوداؤد وابن ماجة والبیهقی فی الدعوات الکبیر وَعَنْ ابن عباس ان رجلا لعن الریح عند النبی صلی الله علیه وسلم فقال

۱؎ قوله واحی بلدك الخ تلمیح الی قوله تعالٰی فانظر الی اٰثار رحمة الله کیف یحیی الارض بعد موتها ۱۲ مرقات ۲؎ قوله مریعا ای اٰتیا بالریع والخصب یقال امرعت الارض اذا اخصبت ویروی مربعا بضم المیم وکسر الباء ای منبتا للربیع ومرتعا بالفوقانیة ای منبتا لما یرتع الابل ۱۲ لمعات ۳؎ قوله فاطبقت بلفظ المجهول ای ملأت السماء ای السحاب ای عمهم المطر ۱۲ مرقات ۴؎ قوله قحوط المطر بمعنی القحط او جمعه وفی القاموس القحط احتباس المطر قحط العام کمنع وفرح ۱۲ لمعات ۵؎ قوله ابّان زمانه ای حینه او اوله والاضافة الحاصل الی العام ان کان بمعنی الحین ۱۲ لم ۶؎ قوله بلاغا الی حین ای زمان طویل ای تبلغ ونتوصل به الی مطلوبنا ای یکمل ویتم انتفاعنا به والبلاغ ما یبلغ به الی المطلوب ۱۲ مرقات ۷؎ قوله نصرت بالصبا واهلکت عاد بالدبور الصبا الریح التی تجیء من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ای تهب من مطلع الشمس والدبور فی مقابلتها وهٰذا هو المشهور وفی القاموس الصبا الریح مهبها من مطلع الثریا الی بنات نعش والدبور ما یقابلها وفرق بین التفسیرین فان الاول یشمل سمت المشرق والمغرب کلها والثانی الناحیة منها ونصره صلی الله علیه وسلم کان یوم الخندق الذی یقال له غزوة الاحزاب قال فی المرقاة روی ان الاحزاب وهم قریش وغطفان والیهود لما حاصروا المدینة یوم الخندق هبت ریح الصبا وکانت شدیدة فقلعت خیامهم وکفأت قدورهم وضربت وجوههم بالحصی والتراب والقی الله فی قلوبهم الرعب ما کاد ان یهلکهم وانزل جبرئیل ومعه جماعة من الملائکة فزلزلوا اقدامهم واحاطوا بهم حتی ایقنوا بالهلاک عن آخرهم فابتدأهم ابوسفیان بالرحیل راجعا الی مکة ولحقوه فی اثره فلم یأت الفجر ولهم حس ولا اثر بعد ما حصل للمؤمنین فی اول اللیل من الخوف وسوء الظنون ما انبأنا عنه قوله تعالٰی اذ جاؤکم من فوقکم الاٰیات وکان ذٰلك فضلا من الله ومعجزة لرسوله صلی الله علیه وسلم ۱۲ ۸؎ قوله واهلکت عاد ای قوم عاد کانت قامة کل واحد منهم اثنی عشر ذراعا فی قول فهب علیهم الدبور والقتهم علی الارض بحیث اندقت رؤسهم وانشقت بطونهم وخرجت منهم احشاءهم فالریح مأمورة تجیء تارة لنصرة قوم وتارة لاهلاك قوم کما ان النیل کان ماء للمحبوبین ودماء للمحجوبین وقال تعالٰی یا نار کونی بردا وسلاما علی ابراهیم وقال عز وجل فخسفنا به وبداره الارض ففی هٰذا کله اظهار العلم والقدرة وبیان ان الاشیاء والعناصر مسخرة تحت الامر والارادة ردا علی الطبیعیین والحکماء المتفلسفین ۱۲ مرقات ۹؎ قوله حتی اری لهواته جمع لهاة فی القاموس هی اللحمة المشرفة علی الحلق او ما بین منقطع اصل اللسان الی منقطع الحلق من اعلی الفم والجمع لهوات قال الطیبی وهی اللحمات فی سقف اقصی الفم وقال بعضهم اللهاة قعر الفم ۱۲ لمعات ۱۰؎ قوله رحمة ای اجعله رحمة ۱۲ مرقات

ك١ قوله اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا قد شاع استعمال الرياح في الرحمة والريح في العذاب، ويأتي بيانه ١٢ ك٢ قوله لواقح جمع لاقحة بمعنى حاملة شبه الريح التي جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر بالحامل كما شبه ما لا يكون كذلك بالعقيم لے اللواقح بمعنے الملقحات للشجر او السحاب ونظيره الطوائح بمعنے المطيحات" ومختبط مما تطيح الطوائح "كذا في البيضاوي واطلاق اللواقح على الملقحات اما على الاسناد المجازي بان يوصف الرياح بصفة ما هي اسباب له او المجاز اللغوي باعتبار السببية لان لقح الرياح سبب لالقاحها او باعتبار ما كان فان الملقح كان اولا لاقحا او من باب النسبة كلابن وتامر على حذف الزوائد نحو انقل فهو ثاقل كذا قيل ذكره الشيخ الدهلوي عبد الحق رح ١٢

لا تلعنوا الرّيح فانها مامورة وانّه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريبٌ وعن أُبيّ بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبّوا الريح فاذا رايتم ما تكرهون فقولوا اللهم انا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أُمرت به ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما امرت به رواه الترمذي وعن ابن عباسٍ قال ما هبّت ريح قطّ الا جثا النبي صلى الله عليه وسلم على ركبتيه وقال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحًا ولا تجعلها ريحًا قال ابن عباسٍ في كتاب الله تعالى اِنّا ارسلنا عليهم ريحًا صرصرًا وارسلنا عليهم الرّيح العقيم وارسلنا الرّياح لواقح وان يرسل الرّياح مبشّرات رواه الشافعي والبيهقي في الدعوات الكبير وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ابصرنا شيئا من السماء تعني السحاب ترك عمله واستقبله وقال اللهم اني اعوذبك من شر ما فيه فان كشف حمد الله وان مطرت قال اللهم سقيا نافعًا رواه ابوداؤد والنسآئي وابن ماجة والشافعي واللفظ له وعن ابن عمر انّ النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع صوت الرعد والصّواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذٰلك رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريبٌ

الفصل الثالث

عن عبد الله بن الزبير انه كان اذا سمع الرّعد ترك الحديث وقال سبحان الّذي يسبّح الرّعد بحمده والملآئكة من خيفته رواه مالك

كتاب الجنائز

باب عيادة المريض وثواب المرض

الفصل الاوّل

عن ابي موسٰى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكّوا العاني رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمسٌ ردّ السّلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدّعوة وتشميت العاطس متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم ستّ قيل ما هنّ يا رسول الله قال اذا لقيته فسلّم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمّته واذا مرض فعده واذا مات فاتّبعه رواه مسلم وعن البراء بن عازبٍ قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبعٍ ونهانا عن سبعٍ امرنا بعيادة المريض واتّباع الجنائز وتشميت العاطس وردّ السلام واجابة الداعي وابرار المقسم ونصر المظلوم ونهانا عن خاتم الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج والميثرة الحمراء والقسّيّ وآنية الفضّة وفي رواية وعن الشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الاٰخرة متفق عليه وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ المسلم اذا عاد اخاه المسلم لم يزل في خُرفة الجنة حتى يرجع رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ الله تعالى يقول يوم القيمة يا ابن اٰدم مرضت فلم تعدني قال يا ربّ كيف اعودك وانت ربّ العالمين قال اما علمت انّ عبدي فلانًا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن اٰدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا ربّ كيف اطعمك وانت ربّ العٰلمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت

ك٣ قوله صوت الرعد باضافة العام الى الخاص للبيان فالرعد هو الصوت الذي يسمع من السحاب كذا قاله ابن الملك والصحيح ان الرعد ملك موكل بالسحاب وقد نقل الشافعي عن الثقة عن مجاهد ان الرعد ملك والبرق اجنحته يسوق السحاب بها ثم قال وما اشبه ما قاله بظاهر القرآن قال بعضهم وعليه فيكون المسموع صوته او صوت سوقه على اختلاف فيه ونقل البغوي عن اكثر المفسرين ان الرعد ملك يسوق السحاب والمسموع تسبيحه وعن ابن عباس ان الرعد ملك موكل بالسحاب وانه يحرز الماء في نقرة ابهامه وانه يسبح الله فلا يبقى ملك في السماء الا سبح فعند ذلك ينزل المطر وروي انه صلى الله عليه وسلم قال بعث الله السحاب فنطقت احسن النطق وضحكت احسن الضحك فالرعد نطقها والبرق ضحكها وقيل البرق لمعان سوط الرعد يزجر به السحاب واما قول الفلاسفة ان الرعد صوت اصطكاك اجرام السحاب والبرق ما ينقدح من اصطكاكها فهو من خرزيهم وتخمينهم فلا يعول عليه ١٢ مرقات ك٤ قوله والصواعق جمع صاعقة وهي الصوت الشديد المسموع من الرعد معها نار فيصح عطفها على ما قبلها ومن فسرها بنار تسقط من السماء قدر لها فعلا مناسبا لها نحو يرى ويشاهد ١٢ ك٥ قوله يسبح الرعد ان كان الرعد بمعنى الصوت فالاسناد مجازي لانه سبب التسبيح وان كان اسما للملك فحقيقي ١٢ ك٦ قوله الجنائز جمع جنازة من جنزه يجنزه ستره وجمعه والجنازة بالفتح والكسر الميت ويقال بالكسر الميت وبالفتح السرير او عكسه او بالكسر السرير مع الميت كذا في القاموس وفي النهاية هي بالفتح والكسر الميت بسريره ١٢ لمعات ك٧ قوله اطعموا الجائع هو سنة ان لم يصل حد الاضطرار وفرض ان وصل على الكفاية ان لم يتعين احد وعلى ان تعين ١٢ لمعات ك٨ قوله الميثرة بكسر الميم وسكون التحتانية وفتح المثلثة ما يتخذ من حرير او ديباج ويجعل كالفراش الصغير ويحشى بقطن او صوف ويجعله الراكب تحته على الرحال والسروج والقسي بفتح القاف وتشديد المهملة ثوب منسوب الى قس اسم قرية بمصر ينسب اليه الثياب من كتان مخلوطة بحرير ولعلهم من تقييد القسي بالحمراء انها لم تكن حمراء لم تحرم الا ان تكون لقصد رعونة ١٢ ك٩ قوله في خرفة الجنة في النهاية الخرفة اسم ما يخرف من النخيل حين يدرك من خرفت الثمرة جنيتها وفي حديث آخر عائد المريض على مخارف الجنة حتى يرجع والمخارف جمع مخرف بالفتح وهو الحائط من النخيل وقال القاضي الخرفة ما يجتنى من الثمار والمراد منه البستان تجوزا من حيث انه محلها فخرفة الجنة رياضها والله اعلم ١٢ م ك١٠ قوله كيف اعودك اي كيف تمرض حتى اعودك وانت رب العالمين والرب المالك والسيد والمدبر والمربي والمنعم وهذه الاوصاف تنافي المرض والنقصان والاحتياج والهلاك ١٢ ك١١ قوله لوجدتني عنده اي وجدت رضائي وفيه اشارة الى ان العجز والانكسار عنده تعالى لمقدار واعتبار كما روي انا عند المنكسرة قلوبهم لاجلي وفي العبارة اشارة الى ان العيادة اكثر ثوابا من الاطعام والاسقاء حيث قال فيه لو عدته لوجدت ذلك عندي وفيهما وجدت ذلك عندي وقيل افضل من العيادة اليناء ١٢ مرقات ــ

ك العيادة سنة اذا كان له متعهد وواجب ان لم يكن ١٢ لم ــ

انك لواطعمته لوجدت ذلك عندی یا ابن ادم استسقیتك فلم تسقنی قال یارب کیف اسقیك وانت رب العلمین قال استسقاك عبدی فلان فلم تسقه اما انك لوسقیته وجدت ذلك عندی رواه مسلم وعن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل علی اعرابی یعوده وکان اذا دخل علی مریض یعوده قال لا باس طهور ان شاء الله فقال له لا باس طهور ان شاء الله قال کلا بل حمی تفور علی شیخ کبیر تزیره القبور فقال النبی صلی الله علیه وسلم فنعم اذا رواه البخاری وعن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اشتکی منا انسان مسحه بیمینه ثم قال اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافی لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا یغادر سقما متفق علیه وعنها قالت کان اذا اشتکی الانسان الشیء منه او کانت به قرحة او جرح قال النبی صلی الله علیه وسلم باصبعه بسم الله تربة ارضنا بریقة بعضنا لیشفی سقیمنا باذن ربنا متفق علیه وعنها قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا اشتکی نفث علی نفسه بالمعوذات ومسح عنه بیده فلما اشتکی وجعه الذی توفی فیه کنت انفث علیه بالمعوذات التی کان ینفث واسمح بید النبی صلی الله علیه وسلم متفق علیه وفی روایة لمسلم قالت کان اذا مرض احد من اهل بیته نفث علیه بالمعوذات وعن عثمان بن ابی العاص انه شکی الی رسول الله صلی الله علیه وسلم وجعا یجده فی جسده فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم ضع یدك علی الذی یألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر قال ففعلت فاذهب الله ما کان بی رواه مسلم وعن ابی سعید الخدری ان جبرئیل اتی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا محمد اشتکیت فقال نعم قال بسم الله ارقیك من کل شیء یؤذیك من شر کل نفس او عین حاسد الله یشفیك بسم الله ارقیك رواه مسلم وعن ابن عباس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعوذ الحسن والحسین اعیذکما بکلمات الله التامة من کل شیطان وهامة ومن کل عین لامة ویقول ان اباکما کان یعوذ بها اسمعیل واسحاق رواه البخاری وفی اکثر نسخ المصابیح بهما علی لفظ التثنیة وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من یرد الله به خیرا یصب منه رواه البخاری وعنه وعن ابی سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما یصیب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذی ولا غم حتی الشوکة یشاکها الا کفر الله بها من خطایاه متفق علیه وعن عبد الله بن مسعود رضی الله عنه قال دخلت علی النبی صلی الله علیه وسلم وهو یوعك فمسسته بیدی فقلت یا رسول الله انك لتوعك وعکا شدیدا فقال النبی صلی الله علیه وسلم اجل انی اوعك کما یوعك رجلان منکم قال فقلت ذلك لان لك اجرین فقال اجل ثم قال ما من مسلم یصیبه اذی من مرض فما سواه الا حط الله تعالی به سیئاته کما تحط الشجرة ورقها متفق علیه وعن عائشة قالت ما رایت احدا الوجع علیه اشد من رسول الله صلی الله علیه وسلم متفق علیه وعنها قالت مات النبی صلی الله علیه وسلم بین حاقنتی وذاقنتی فلا اکره شدة الموت لاحد ابدا بعد النبی صلی الله علیه وسلم رواه البخاری وعن کعب بن مالك قال قال رسول الله

---

۱ قوله وانت رب العالمین ای منزہم غیر محتاج الی شیء فضلا عن الطعام والماء ۱۲م ۲ قوله وجدت ذلک عندی فان الله لا یضیع اجر المحسنین وفی الحدیث بیان ان الله تعالی عالم بالکائنات یستوی فی علمه الکلیات والجزئیات وانه مبتلی عباده بما شاء من انواع الریاضات لیکون کفارة للذنوب ورفعا للدرجات العالیات ۱۲ مرقات ۳ قوله لا باس طهور ای لا مشقة ولا تعب من هذا المرض بالحقیقة لانه مطهرک عن الذنوب ۱۲ مرقاة ۴ قوله فنعم اذا ای اذا المرض لیس بمطهر کما قلت واذا ابیت الا الیاس وکفر ان النعمة فنعم، اذن یحصل لک ما قلت ای لیس جزاء کفران النعمة الا حرمانها قال الطیبی الفاء مرتبة علی محذوف ونعم تقریر لما قال وانا قاله صلی الله علیه وسلم غضبا علیه ۱۲ مرقاة

۵ قوله تربة ارضنا ای هذه تربة ارضنا ممزوجة بریقة بعضنا هذا یدل علی انه کان یتفل عند الرقیة قال القرطبی فیه دلالة علی جواز الرقی من کل الآلام وان ذلک کان امرا فاشیا معلوما بینهم قال ووضع النبی صلی الله علیه وسلم سبابته ووضعها علیه یدل علی استحباب ذلک عند الرقی قال النووی المراد بارضنا جملة الارض وقیل ارض المدینة خاصة لبرکتها وکان النبی صلی الله علیه وسلم یاخذ من ریق نفسه علی اصبعه السبابة ثم یضعها علی التراب فیعلق بها منه فیمسح بها علی الموضع الجریح والعلیل ویتلفظ بهذه الکلمات فی حال المسح قال الاشرف هذا یدل علی جواز الرقیة ما لم تشتمل علی شیء من المحرمات کالسحر وکلمة الکفر ومن المحذور ان تشتمل علی کلام غیر عربی او عربی لا یفهم معناه ولم یرد من طریق صحیح فانه یحرم کما صرح به جماعة من ائمة المذاهب الاربعة لاحتمال اشتماله علی کفر ۱۲ مرقاة ۶ قوله لیشفی سقیمنا متعلق بمحذوف ای لے قلنا بهذا القول او صنعنا بهذا الصنیع لیشفی سقیمنا ذکره العلی القاری ۱۲ ۷ قوله نفث علی نفسه فی النهایة النفث بالضم شبیه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا یکون الا ومعه شیء من الریق ذکره فی المرقاة وفی البخاری قال معمر فقلت للزهری کیف ینفث قال ینفث علی یدیه ثم یمسح بها وجهه وجسده وفیه ان النفث بکلام الله سنة قاله العسقلانی ۱۲ ۸ قوله بکلمات الله التامة قال التوربشتی الکلمة فی لغة العرب یقع علی کل جزء من الکلام اسما کان او فعلا او حرفا ویقع علی الالفاظ المبسوطة وعلی المعانی المجموعة والکلمات ههنا محمولة علی اسماء الحسنی وکتبه المنزلة لان الاستعارة انما یکون بها ووصفها بالتامة لخلوها عن النواقص والعوارض ۱۲ مرقات ۹ قوله وهامة ای من شرها وهی بتشدید المیم کل دابة ذات سم تقتل والجمع الهوام واما ما له سم ولا یقتل فهو السامة کالعقرب والزنبور وقد یقع الهوام علی ما یدب علی الارض مطلقا کالحشرات ذکره الطیبی عن النهایة ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله ومن کل عین لامة بتشدید المیم ای جامعة للشر علی المعیون من لمه اذا جمعه او یکون بمعنی ملمة ای منزلة قال الطیبی العین اللامة هی التی تصیب بسوء واللمم طرف من الجنون واللامة ای ذات لمم ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله بین حاقنتی وذاقنتی قال فی القاموس الحاقنة المعدة وما بین الترقوتین قال صاحب المرقاة بکسر القاف فیهما قال التوربشتی الحاقنة الوهدة المنخفضة بین الترقوتین من الحلق والذاقنة الذقن وقیل طرف الحلقوم وقیل ما ینال الذقن من الصدر والمعنی انه توفی مسندا الیها ۱۲ ع ۱۲ ای کنت اظن شدة الموت لکثرة الذنوب علامة الشقاوة وسوء الحال عند الله واما بعد ما رایت من شدة موت رسول الله صلی الله علیه وسلم علمت انه لیس کذلک اعابل قد یکون لرفع الدرجات او لتطهیر الرجل من الذنوب فلا اکره شدة الموت لاحد بعد ملخص من المفاتیح ۱۲

صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها الرياح تصرعها مرة وتعدلها اخرى حتى
ياتي اجله ومثل المنافق كمثل الارزة المجذية التي لا يصيبها شيء حتى يكون انجعافها مرة واحدة
متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الريح
تميله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الارزة لا تهتز حتى تستحصد متفق عليه
وعن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام السائب فقال مالك تزفزفين قالت الحمى لا بارك
الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب خطايا بني ادم كما يذهب الكير خبث الحديد رواه مسلم
وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له بمثل ما كان يعمل مقيما
صحيحا رواه البخاري وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة كل مسلم متفق عليه
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء خمسة المطعون والمبطون و
الغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله متفق عليه وعن عائشة قالت سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عذاب يبعثه الله على من يشاء وان الله جعله رحمة
للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب
الله له الا كان له مثل اجر شهيد رواه البخاري وعن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا
عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه متفق عليه وعن انس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول قال الله سبحانه وتعالى اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه
رواه البخاري

الفصل الثاني

عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعود مسلما
غدوة الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان عاده عشية الا صلى عليه سبعون الف ملك
حتى يصبح وكان له خريف في الجنة رواه الترمذي وابوداود وعن زيد بن ارقم قال عادني النبي صلى
الله عليه وسلم من وجع كان بعيني رواه الترمذي وابوداود وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من توضأ فاحسن الوضوء وعاد اخاه المسلم محتسبا بوعد من جهنم مسيرة ستين خريفا رواه ابوداود
وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع مرات اسأل
الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا شفي الا ان يكون قد حضر اجله رواه ابوداود والترمذي
وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الحمى ومن الاوجاع كلها ان يقولوا بسم الله الكبير
اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار ومن شر حر النار رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا يعرف الا
من حديث ابراهيم بن اسمعيل وهو يضعف في الحديث وعن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اشتكى منكم شيئا او اشتكاه اخ له فليقل ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك امرك

---

١ قوله كمثل الخامة الخامة بالتخفيف الطاقة الغضة اللينة من الزروع كذا في الصحاح والنهاية نقل عن الخليل ای من الزرع اول ما نبت قال في القاموس الخامة من الزرع اول ما نبت على ساق او الطاقة الغضة منه والحاصل ان المؤمن لا يخلو من نوع من انواع المشقة من الخوف والجوع والمرض والآلام وهي علامة السعادة له ١٢ ٢ قوله كمثل الارزة الى آخره قال عياض الارزة بفتح الهمزة وسكون الراء وبعدها زاي كذا الرواية الصحيحة قيل هي واحدة شجر الارز وهو شجر معروف يشبه او هو الصنوبر وهو شجر صلب شديد الثبات في الارض ويقال له الارزن ايضا وقيل انما هو الآرزة بالمد وكسر الراء على مثال فاعلة ومعناها الشجرة الثابتة في الارض وانكر هذا ابو عبيد وصحح ما تقدم ذكره الشيخ المحدث الدهلوي ١٢ ٣ قوله المجذية بضم الميم وسكون الجيم وكسر الذال وبالياء التحتانية اي الثابتة من جذا يجذو واجذى يجذي اذا ثبت قائما والجذية بالكسر اصل الشجر ١٢ اللمعات مع زيادة ٤ قوله الطاعون شهادة كل مسلم قال الخليل الطاعون الوباء وقال ابن الاثير الطاعون المرض العام والوباء الذي يفسد الهواء فيفسد به الامزجة والابدان وقال القاضي ابوبكر بن العربي الطاعون الوجع الغالب الذي يطفي الروح وقال القاضي عياض الطاعون القروح الخارجة في الجسد وقال النووي هو بثر وورم مولم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله ويخضر ويحمر حمرة شديدة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان وقيء ويخرج غالبا في المراق والآباط وقد يخرج في الايدي والاصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا الطاعون مادة سمية تحدث ورما انتهى والمراد بالطاعون المذكور في الحديث الذي ورد في الحرب عنه او عيد هو الوباء العام وكل موت عام ١٢ اللمعات ٥ قوله فلا تقدموا عليه بضم التاء من الاقدام وفي بعض النسخ بفتح التاء والدال قال زين العرب المحفوظ ضم التاء قال ابن الملك اي لا تدخلوا عليه لان الله تعالى شرع لنا التوقي عن المحذور والاجتناب عن التورط في الشرور واما النهي عن الخروج عن بلدة وقع فيه فرارا منه فهو منافي بتسليم قضاء الله والرضا به فمنع عنه وروي انه عليه الصلوة والسلام لما بلغ الحجر ديار ثمود المعذبين فيها منع اصحابه عن الدخول فيها ويؤيده قوله عليه الصلوة والسلام اذا مررتم بارض قوم معذبين فاسرعوا لا يصيبكم ما اصابهم ١٢ ٦ قوله خريفا اي سنة كما في رواية سمي بذلك لاشتماله عليه اطلاقا للبعض على الكل والخريف على ما ذكر في القاموس كامير اسم لثلاثة اشهر بين القيظ والشتاء تخترف فيه الثمار ومن عادة العرب انهم كانوا يورخون اعوامهم بالخريف لانه كان اوان جدادهم وقطافهم وادراك غلاتهم ويجعلون الخريف آخر سنتهم او اولها لما عليه وكان الامر على ذلك حتى ارخ عمر من الهجرة ١٢ مرقاة مع زيادة ٧ قوله من شر كل عرق بكسر المهملة وسكون الراء نعار بفتح النون وتشديد العين المهملة اي الممتلي من الدم يقال نعر العرق اذا فار منه الدم او صوت خروج الدم من فتح بفتح ذكره الشيخ المحدث الدهلوي رح ١٢ ٨ قوله ربنا الله الذي في السماء اي رحمته او امره او ملكه العظيم او الذي معبود في السماء كما انه معبود في الارض قال تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله هذا مما اختلف فيه السلف والخلف بعد اتفاقهم على تنزيه الله تعالى عن ظاهره الموهم للمكان والجهة ذكره العلي القاري رحمه الله تعالى في المرقات ١٢

في السمآء والارض كما رحمتك في السمآء فاجعل[1] رحمتك في الارض اغفرلنا حُوبنا[2] وخطايانا انت رب الطيبين انزل رحمة من رحمتك وشفآء من شفآئك على هذا الوجع فيبرأ رواه ابوداؤد وعن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جآء الرجل يعود مريضا فليقل اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدوا او يمشي لك الى جنازة رواه ابوداؤد وعن علي بن زيد عن امية انها سألت عائشة عن قول الله عزوجل ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله وعن قوله ومن يعمل سوء يجز به فقالت ما سألني عنها احد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه[3] معاتبة الله العبد بما يصيبه من الحمى والنكبة حتى البضاعة يضعها في يد قميصه فيفقدها فيفزع لها حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج[4] التبر الاحمر من الكير رواه الترمذي وعن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصيب عبدا نكبة فما فوقها[5] او دونها الا بذنب وما يعفوا الله تعالى عنه اكثر وقرأ وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير رواه الترمذي وعن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله اذا كان طليقا حتى اطلقه او اكفته الي وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابتلى المسلم ببلاء في جسده قيل للملك اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل فان شفاه غسله وطهره وان قبضه غفر له ورحمه رواهما في شرح السنة

وعن جابر بن عتيك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد وصاحب الحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت[6] بجمع شهيد رواه مالك وابوداؤد والنسائي وعن سعد قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل[7] فالامثل يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان في دينه صلبا اشتد بلاءه وان كان في دينه رقة هون عليه فما زال كذلك حتى يمشي على الارض ماله ذنب رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن عائشة قالت ما اغبط احدا بهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي والنسائي وعنها قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه ثم يقول اللهم اعني على[8] منكرات الموت او سكرات الموت رواه الترمذي وابن ماجة وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله تعالى بعبده الخير عجل[9] له العقوبة في الدنيا واذا اراد الله بعبده الشر امسك عنه بذنبه حتى يوافيه به يوم القيمة رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عظم[10] الجزاء مع عظم البلاء وان الله عزوجل اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال[11] البلاء بالمؤمن او المؤمنة في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله تعالى وما عليه من خطيئة رواه الترمذي وروى مالك نحوه وقال

---

[1] قوله فاجعل رحمتك في الارض قال الشيخ الدهلوي الرحمة عامة في السموات واهلها ومختصة ببعض اهل الارض دون بعض فسألها فيها والمراد الرحمة الخاصة المختصة بالمؤمنين والا فرحمته وسعت كل شئ ۱۲

[2] قوله حوبنا بالضم والفتح الاثم وقيل الضم لغة اهل الحجاز والفتح لغة تميم وقد يجيء بمعنى الحزن والوحشة والجهد والوجع والهلاك والبلاء ولو اريد هذه المعاني ايضا كان له وجه والمراد موجب حوبنا ۱۲ لمعات

[3] قوله هذه معاتبة الله العبد الحديث حاصله ان الله تعالى اخبر بان العباد يحاسبون على ما يضمرون في انفسهم من خطرات الذنوب وما يعملون منها ويجزون على ما يعملون من سوء قليل او كثير صغيرا او كبيرا فاشكل عليهم الامر وتحيروا في امرهم لانه لا يمكن الاجتناب عنها فسألت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليخرجها من ورطة الحيرة فقال هذه اي المحاسبة والمجازاة المذكورتان معاتبة الله تعالى العبد بما يصيب العبد من الامراض والمصائب يعني انها مواخذة عتاب في الدنيا لا مواخذة عقاب في الآخرة قال الطيبي كانها فهمت ان هذه مواخذة عقاب اخروي فاجابها بانها مواخذة عتاب في الدنيا عناية ورحمة قال في الفاتيح العتاب ان يظهر احد الخليلين الغضب على خليله لسوء ادب ظهر او امر فات للمحبة مع ان في قلبه محبته ليجتنب منه فكذلك الله تعالى يبتلي المؤمنين بالمكاره والبلايا من الجوع والمرض والضر ليشبهوا ويتطهروا من الذنوب والله اعلم ۱۲ لمعات مع زيادة

[4] قوله كما يخرج التبر الاحمر في مجمع البحار التبر الذهب الخالص والفضة قبل ان يضربا دنانير ودراهم فاذا ضربا كانا عينا وقد يطلق على غيرهما من المعدنيات كالنحاس والحديد مجازا انتهى ذكره الشيخ المحدث الدهلوي رح ۱۲

[5] قوله فما فوقها الخ يحتمل فوقها في العظم ودونها في الحقارة والعكس والظاهر هو الاول ۱۲

[6] قوله تموت بجمع اي التي تموت عند ولادة ولم يخرج ولدها وقيل ومن ماتت عقيب الولادة فهي في حكمها في هذا الثواب قيل هي النفساء وقيل هي التي لم تمسها رجل ليقال فلانة من زوجها بجمع اذا لم يصبها والجمع بضم الجيم وقيل بكسرها وسكون الميم بمعنى المجموع من حمل او بكارة لان البكارة مجموعة فيها كالولد وفي حديث ايما امرأة ماتت بجمع لم تطمث دخلت الجنة المراد بها البكر ۱۲ لمعات

[7] قوله ثم الامثل فالامثل اي الافضل فالافضل كذا فسره والظاهر منه ان معنى لفظ الامثل الافضل وجمعه اماثل وما وقع في عبارة بعض الشارحين ان الامثل يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير واماثل القوم كناية عن خيارهم يشعر بان الافضل من الامثل من جهة اعتبار المماثلة وفي القاموس الطريقة المثلى الاشبه بالحق واماثلهم طريقة اعدلهم واشبههم باهل الحق واتى بثم اولا وبالفاء ثانيا اشعارا بالبعد بين مرتبة الانبياء ومن عداهم وعدمه بين ولي وولي ۱۲ لمعات

[8] قوله على منكرات الموت اي على دفعها عني قوله او سكرات الموت اي شدائده جمع سكرة بسكون الكاف وهي شدة الموت وقيل السكر حالة تعرض بين المرء وعقله واكثر ما يستعمل ذلك في الشراب وقد يعتري من الغضب والعشق ولو من حب الدنيا وقد يحصل من الخوف قال تعالى وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ۱۲ مر

[9] قوله عجل له العقوبة الخ اي الابتلاء بالمكاره في الدنيا لان عذاب الآخرة اشد وابقى ۱۲ مرقاة

[10] قوله عظم الجزاء الخ بضم العين وسكون الظاء وقيل بكسر ثم فتح اي عظمة الاجر وكثرة الثواب مقرون مع عظم البلاء كيفية وكمية جزاء وفاقا واجرا طباقا ۱۲ مرقات

[11] لعله جمع صلى الله عليه وسلم بين اعلى العبادات وادنى ها او بين اصعب العبادات واسهلها للاحاطة على ما بينهما والترغيب اي يعمل عملا صالحا اي ما كان والعلم عند الله ۱۲

الترمذی هذا حديث حسن صحيح وعن محمد بن خالد السلمی عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله فی جسده او فی ماله او فی ولده ثم صبره علی ذالك حتی يبلغه المنزلة التی سبقت له من الله رواه احمد وابو داؤد وعن عبد الله ابن شخير قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم مثل ابن ادم والی جنبه تسع وتسعون منية ان اخطأته المنايا وقع فی الهرم حتی يموت رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب وعن جابر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم يود اهل العافية يوم القيمة حين يعطی اهل البلاء الثواب لو ان جلودهم كانت قرضت فی الدنيا بالمقاريض رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب وعن عامر الرام قال ذكر رسول الله صلی الله عليه وسلم الاسقام فقال ان المؤمن اذا اصابه السقم ثم عافاه الله عز وجل منه كان كفارة لما مضی من ذنوبه و موعظة له فيما يستقبل وان المنافق اذا مرض ثم اعفی كان كالبعير عقله اهله ثم ارسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم ارسلوه فقال رجل يا رسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط فقال قم عنا فلست منا رواه ابو داؤد وعن ابی سعيد قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا دخلتم علی المريض فنفسوا له فی اجله فان ذلك لا يرد شيئا ويطيب بنفسه رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حديث غريب وعن سليمان بن صرد قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من قتله بطنه لم يعذب فی قبره رواه احمد والترمذی وقال هذا حديث غريب

الفصل الثالث

عن انس قال كان غلام يهودی يخدم النبی صلی الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبی صلی الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الی ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبی صلی الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذی انقذه من النار رواه البخاری وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من عاد مريضا نادی مناد من السماء طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا رواه ابن ماجة وعن ابن عباس قال ان عليا خرج من عند النبی صلی الله عليه وسلم فی وجعه الذی توفی فيه فقال الناس يا ابا الحسن كيف اصبح رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئا رواه البخاری وعن عطاء بن ابی رباح قال قال لی ابن عباس الا اريك امرأة من اهل الجنة قلت بلی قال هذه المرأة السوداء اتت النبی صلی الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انی اصرع وانی اتكشف فادع الله فقال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت اصبر فقالت انی اتكشف فادع الله ان لا اتكشف فدعا لها متفق عليه وعن يحيی بن سعيد قال ان رجلا جاءه الموت فی زمن رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال رجل هنيئا له مات ولم يبتل بمرض فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم ويحك ما يدريك لو ان الله ابتلاه بمرض فكفر عنه من سيئاته رواه مالك مرسلا وعن شداد بن اوس والصنابحی انهما دخلا علی رجل مريض يعودانه فقالا له كيف اصبحت قال اصبحت بنعمة قال شداد ابشر بكفارات السيئات وحط الخطايا فانی سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يقول اذا انا ابتليت عبدا من عبادی

۱؎ قوله ان اخطأته المنايا الی آخره قال الطيبی المنايا جمع منية وهی الموت انها مقدرة بوقت مخصوص من المنی وهو التقدير سمی كل بلية من البلاء منية لانها طلائعها ومقدماتها انتهی ای ان جاوزته فرضا اسباب المنية من المرض والجوع والغرق والحرق وغير ذلك مرة بعد اخری ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله يود الخ ای يحب ويتمنی ومفعوله محذوف ای لو انهم فی الدنيا مبتلين فی اشد البلايا ۱۲ ۳؎ قوله وما الاسقام قال الطيبی عطف علی مقدر ای عرفنا ما يترتب علی الاسقام وما الاسقام ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله فلست منا قال فی المرقاة ای لست من اهل طريقتنا حيث لم تبتل ببليتنا وقال الشيخ المحدث الدهلوی الظاهر انه كان منافقا ۱۲ ۵؎ قوله فنفسوا له الی آخره للتنفيس التفريح ای فرحوا له واذهبوا كربه فيما يتعلق باجله بان تدعوا له بطول العمر وذهاب المرض وان تقولوا لاباس طهور والخف سيشفيك الله وليس من مرضك صعبا وما اشبه ذلك فانه وان لم يرد شيئا من الموت المقدر ولا يطول عمره ولكن يطيب نفسه ويفرحه ويصير ذلك سببا لانتعاش طبيعته وتقويتها فيضعف المرض ۱۲ لمعات ۶؎ قوله من قتله بطنه اسناد مجازی ای من مات من وجع بطنه وهو يحتمل الاسهال والاستسقاء والنفاس وقيل من حفظ بطنه من الحرام والشبهة فكانه قتله بطنه ۱۲ مرقات ۷؎ قوله غلام يهودی اسمه عبد القدوس فی الخزانة لاباس بعيادة اليهودی واختلفوا فی عيادة المجوسی واختلفوا ايضا فی عيادة الفاسق والاصح انه لاباس به ۱۲ مرقات ۸؎ قوله فاسلم ظاهر الحديث يؤيد مذهب الامام ابی حنيفة حيث يقول بصحة اسلام الصبی ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله طبت وطاب ممشاك ای حالك كثر ثواب مشيك الی هذه العيادة وتبوأت من الجنة منزلا ای ثبت وتحقق دخولك الجنة بسببها ويجوز ان يكون دعاء بطيب العيش فی الدنيا والآخرة ۱۲ لمعات ۱۰؎ قوله فقال ان شئت صبرت الخ فيه ايماء الی جواز ترك الدواء بالصبر علی البلاء والرضاء بالقضاء بل ظاهره ان الصبر مع المرض افضل من العافية لكن بالنسبة الی بعض الافراد ممن لا يعطله المرض عما هو بصدده عن نفع المسلمين وان ترك التداوی افضل وان كان يسن التداوی لخبر ابی داؤد وغيره قالوا انتداوی فقال تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له دواء غير الهرم وانه لا ينافی التوكل اذ فيه مباشرة الاسباب مع شهود مسببها لانه صلی الله عليه وسلم فعله وهو سيد المتوكلين ومع ذلك ترك التداوی توكلا كما فعله ابوبكر رضی الله عنه فضيلة ۱۲ مرقات ۱۱؎ قوله اتكشف وهو بمثناة وتشديد المعجمة من الكشف وبالنون الساكنة من الانكشاف ای اتعری وتنكشف عورتی وانا لا اشعر ۱۲ مرقات ۱۲؎ قوله ويحك الخ فی النهاية ويح كلمة ترحم وتوجع ای لا تمدح عدم المرض وانما ترحم عليه لعذره فی ظنه ان عدم المرض مكرمة ۱۲ مرقاة ۱۳؎ قوله والصنابحی بضم المهملة وتخفيف النون اسمه عبد الله نسبته الی صنابح ابن طاهر ذكره الشيخ ۱۲ ؎

۱ قوله من الخطايا قال الابهري ظاهره ان المرض يكفر الذنوب جميعا اذا حمد المريض على ابتلائه لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر للحديث الذي تقدم في كتاب الصلوة من قوله كفارات اذا اجتنب الكبائر فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على المقيد ذكره العلي القاري رحمه الله تعالى والاولى ابقاؤها على اطلاقها وتفويض الامر الى الله والله اعلم ۱۲ ۲ قوله اغتمس فيها اي غاص واستغرق قال الطيبي شبه الرحمة بالماء اما في الطهارة او في الشيوع والشمول ۱۲ مرقاة
۳ قوله فليطفئها عنه بالماء جواب اذا وقوله فان الحمى قطعة من النار معترضة قالوا هذا خاص ببعض الانواع الحادثة من الحرارة التي يعتادها اهل الحجاز (كالحمى الصفراوية لان من الحمى ما يكاد معها ان يكون الماء والغسل فيه قاتلا فينبغي للمريض ان يشاور طبيبا حاذقا) ولما كان بيانه صلى الله عليه وسلم لبيان علاج الامراض تبعا وتطفلا لم يستقص في تعميم انواعها واقتصر على علاج ما يعم واغلب وقوعها في الحجاز والله اعلم وسياتي تحقيقه في كتاب الطب والرقي ۱۲ لمعات ۴ قوله مرض عبد الله بن مسعود ومات بالمدينة سنة اثنين وثلثين ودفن بالبقيع وله بضع وسبعون ۱۲ مرقاة ۵ قوله فعوتب الخ اي في البكاء فانه مشعر بالجزع من المرض وهو ليس من اخلاق الاكابر ۱۲ م ۶ قوله الا بعد ثلث حكم الذهبي وغيره بان هذا الحديث موضوع فالسنة عندهم العيادة من اول المرض لا بعد مضي ثلثة ايام والحق ان حديث انس ضعيف جدا لكن لا يصح الحكم بوضعه كما نقل عن الحافظ ابن حجر لان له طرقا عديدة وتعدد الطرق يدل على ان له اصلا ويمكن ان يحمل الحديث على انهم كانوا لا يظهرون المرض الى ثلاثة ايام فقد ذكر في شرعة الاسلام ان في الحديث القدسي قال الله تعالى اذا اشتكى عبدي واظهر ذلك قبل ثلاثة ايام فقد شكاني ولذلك نرى عادة ان المريض لا يظهر مرضه والعبد نفسه مريضا الا اذا امتد مرضه الى ثلاثة ايام في عامة الامراض فيحمل الحديث عليه اما الامراض المهلكة القاضية فلا يؤخر فيها العيادة بل يعودها اذا علم والله اعلم ۱۲ لمعات مع زيادة ۷ قوله لما كثر لغطهم واختلافهم في النهاية اللغط صوت وضجة لا يفهم معناه كان ذلك عند وفاته روى ابن عباس لما احتضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر ابن الخطاب قال النبي صلى الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال عمر وفي رواية فقال بعضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال عمر وفي رواية فقال بعضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول ما قال عمر وفي رواية منهم من يقول غير ذلك فلما كثر اللغط والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا عني متفق عليه قال ابن حجر وكانه عليه الصلوة والسلام لما اراد الكتابة ووقع الخلاف ظهر له ان المصلحة في عدمها فتركها اختيارا منه كيف وهو عليه الصلوة والسلام لو صمم على شئ لم يكن لاحد عمر او غيره ان ينطق ببنت شفة ولقد لقي حيا بعد هذه القضية نحو ثلثة ايام ليس عنده عمر ولا غيره بل اهل البيت كعلي والعباس فلو رأى المصلحة في الكتابة بالخلافة او غيره لفعل على انه اكتفى في الخلافة بما كاد ان يكون نصا جليا وهو تقديم ابي بكر رضي الله عنه للامامة بالناس ايام مرضه ومن ثم قال علي كرم الله وجهه لما خطب لمبايعة ابي بكر على رؤس الاشهاد رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اليه ان صل بالناس وانا جالس عنده ينظر الي ويبصر مكاني ونسبته على رضي الله عنه فارس الاسلام الى التقية جهل بعظم شانه ومن قال الله فيهم لا يخافون لومة لائم ۱۲ مرقاة ۸ قوله اذا اشتهى مريض احدكم اي اشتهاء صادقا فانه علامة الصحة وقد لا يضر لبعض المرضى الاكل مما يشتهي اذا كان قليلا ويقوي الطبيعة ويفضي الى الصحة ولكن فيما لا يكون مضرة غالبا وبالجملة ليس هذا الحكم كليا بل جزئيا وقال الطيبي مبني على التوكل وعلى الياس من حياته وقد جاء في الحديث لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم والحكمة فيه ظاهرة لان طبيعة المريض مشغول بانضاج مادته واخراجه لو اكره الطبيعة على الطعام والشراب تكل الطبيعة من فعلها وتشتغل بهضمها ويبقى المادة فجا ولا ينضج ۱۲ لمعات

مؤمنا فاحمد في على ما ابتليته فانه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته امه من الخطايا[۱] ويقول الرب تبارك وتعالى انا قيدت عبدي وابتليته فاجروا له ما كنتم تجرون له وهو صحيح رواه احمد وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له ما يكفرها من العمل ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عنه رواه احمد وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا لم يزل يخوض الرحمة حتى يجلس فاذا جلس اغتمس[۲] فيها رواه مالك واحمد وعن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اصاب احدكم الحمى فان الحمى قطعة من النار فليطفئها[۳] عنه بالماء فليستنقع في نهر جار وليستقبل جريته فيقول بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلوة الصبح قبل طلوع الشمس ولينغمس فيه ثلث غمسات ثلثة ايام فان لم يبرأ في ثلاث فخمس فان لم يبرأ في خمس فسبع فان لم يبرأ في سبع فتسع فانها لا تكاد تجاوز تسعا باذن الله عز وجل رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابي هريرة قال ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبها رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبها فانها تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد رواه ابن ماجة وعنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد مريضا فقال ابشر فان الله تعالى يقول هي ناري اسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا لتكون حظه من النار يوم القيمة رواه احمد وابن ماجة والبيهقي في شعب الايمان وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرب سبحانه وتعالى يقول وعزتي وجلالي لا اخرج احدا من الدنيا اريد اغفر له حتى استوفي كل خطيئة في عنقه بسقم في بدنه واقتار في رزقه رواه رزين وعن شقيق قال مرض[۴] عبد الله بن مسعود فعدناه فجعل يبكي فعوتب[۵] فقال اني لا ابكي لاجل المرض لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المرض كفارة وانما ابكي انه اصابني على حال فترة ولم يصبني في حال اجتهاد لانه يكتب للعبد من الاجر اذا مرض ما كان يكتب له قبل ان يمرض فمنعه منه المرض رواه رزين وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد[۶] ثلث رواه ابن ماجة والبيهقي في شعب الايمان وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملائكة رواه ابن ماجة وعن ابن عباس قال من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب في العيادة عند المريض قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثر لغطهم[۷] واختلافهم قوموا عني رواه رزين وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العيادة فواق ناقة وفي رواية سعيد بن المسيب مرسلا افضل العيادة سرعة القيام رواه البيهقي في شعب الايمان وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال اشتهي خبز بر قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى اخيه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى[۸] مريض احدكم شيئا فليطعمه رواه ابن ماجة وعن عبد الله بن عمرو قال توفي رجل بالمدينة ممن ولد بها فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ياليته مات بغير مولده قالوا ولم ذاك يا رسول الله قال

انّ الرجل اذا مات بغير مولدِهٖ قِيسَ له من مولدهٖ الى منقطع اَثَرِهٖ فى الجنّة رواه النسائى وابن ماجة وعن ابن عبّاسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موتُ غربة شهادة رواه ابن ماجة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات مريضًا مات شهيدا ووُقِىَ فتنة القبر وغُدِىَ ورِيحَ عليه برزقه من الجنة رواه ابن ماجة والبيهقى فى شُعب الايمان وعن العرباض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يختصم الشهداء والمتوفّون على فُرُشهم الى ربّنا عزّ وجلّ فى الذين يتوفون من الطاعون فيقول الشهداء اخواننا قُتلوا كما قُتلنا ويقول المتوفون اخواننا ماتوا على فُرُشهم كما مُتنا فيقول ربّنا انظروا الى جِراحتهم فان اشبهت جِراحُهم جراحَ المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا جِراحُهم قد اشبهت جراحَهم رواه احمد والنسائى وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفارُّ من الطاعون كالفارّ من الزحف والصابر فيه له اجر شهيد رواه احمد

باب تمنّى الموت وذكره

الفصل الاول

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنّى احدكم الموت امّا محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب رواه البخارى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنّى احدكم الموت ولا يدعُ به من قبل ان يأتيه انه اذا مات انقطع امله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنّينّ احدكم الموت من ضُرٍّ اصابه فان كان لابدّ فاعلا فليقل اللّٰهمّ احينى ما كانت الحيوة خيرا لى وتوفّنى اذا كانت الوفاة خيرا لى متفق عليه وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احبّ لقاء الله احبّ الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت عائشة او بعض ازواجه انّا لنكره الموت قال ليس ذاك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بُشّر برضوان الله وكرامته فليس شئ احبّ اليه ممّا امامه فاحبّ لقاء الله واحبّ الله لقاءه وان الكافر اذا حضر بُشّر بعذاب الله وعقوبته فليس شئ اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه متفق عليه وفى رواية عائشة والموت قبل لقاء الله وعن ابى قتادة انه كان يحدّث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ عليه بجنازة فقال مستريح او مستراح منه فقالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا واذاها الى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدوابّ متفق عليه وعن عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى فقال كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحّتك لمرضك ومن حيوتك لموتك رواه البخارى وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا يموتنّ احدكم الا وهو يحسن الظن بالله رواه مسلم

الفصل الثانى

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم انبأتكم ما اول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيمة وما اول ما يقولون له قلنا نعم يا رسول الله قال ان الله يقول للمؤمنين هل احببتم لقائى فيقولون نعم يا ربّنا فيقول لِمَ فيقولون

---

[1] قوله قيس له اى قدر له الى منقطع اثره اى موضع انقطع فيه سفره وانتهى اليه فمات فيه والمراد اثر الاقدام وقال الطيبى المراد بالاثر الاجل والاجل يسمى اثرا لانه يتبع العمر واصله ايضا من اثر الاقدام ۱۲ [2] قوله فى الجنة متعلق بقيس وظاهر العبارة انه يعطى له فى الجنة مكان هذا المقدار وهذا ليس بمراد فان هذا المقدار من المكان لا اعتبار به فى جنب سعة الجنة الا ان يقال المراد ثواب عمل عمله فى مثل هذه المسافة قال الطيبى المراد انه يفسح له فى قبره مقدار ما بين قبره وبين مولده ويفتح له باب الى الجنة ۱۲ [3] قوله موت غربة شهادة قال اهل التحقيق الغربة غربتان غربة بالجسم وغربة بالقلب وهو المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اهل القبور وهو يحصل بتحصيل الموت الارادى وترك التعلق بما سوى الله وتفصيله فى رسالة السيد الشيخ عبد الوهاب المتقى فى رسالة عملها فى فضل الغربة والغرباء فلينظر ثمه ۱۲ لمعات [4] قوله وغدى وريح كلاهما بلفظ المجهول من الغدو والرواح اى اعطى الرزق فى الجنة فى الصباح والمساء والتعدية بعلى لتضمين معنى الدور والافاضة والانزال ونحوها والمراد الدوام او كناية عن التعميم كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا ۱۲ لمعات [5] قوله فاذا جراحهم قد اشبهت جراحهم هذا يؤيد ما ورد ان الطاعون من طعن الجن ۱۲ لمعات [6] قوله لا يتمنى احدكم آه نهى فى صورة النفى مبالغة قال الطيبى الياء فى قوله لا يتمنى مثبتة فى رسم الخط فى كتب الحديث فلعله نهى ورد على صيغة الخبر قال فى المرقاة وهذا لان الحياة حكم الله تعالى عليه وطلب زوال الحياة عدم الرضا بالحكم والنفى بمعنى النهى ابلغ لافادته ان من شان المؤمن انتفاء ذلك عنه وعدم وقوعه عنه بالكلية او لما نهى عنه ينتهى فاخبر عنه بالنفى واما ما قيل من انه لو ترك على الاخبار المحض لكان اولى فغير صحيح من جهة ايهام الخلف فى الخبر اذ كثيرا ما يوجد التمنى وغيره ولانه حينئذ لا يصلح استدلال الائمة به على الكراهة وقال التوربشتى فى شرح المصابيح معنى النهى عن تمنى الموت انه يكره تمنى الموت لاجل ضر اصابه فى نفسه وماله كما هو مصرح فى حديث انس لانه فى معنى التبرم عن قضاء الله فى امر يضره فى دنياه وينفعه فى آخرته وايضا فذلك تهور وتضجر وهما من قبح الاخلاق (رحمة الله) ۱۲ ملتقطات [7] قوله من احب لقاء الله المراد بلقاء الله المصير الى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وعدم الركون الى الدنيا والرضاء بحياتها والاطمينان بها لا الموت وشدته فان كراهته طبيعته لا يخلو عنه احد قال الطيبى ناقلا عن النهاية ليس الغرض بلقاء الله الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله لكن الموت معترض دونه فيجب ان يصبر عليه ويحتمل مشاقه ليصل بعده بالفوز الى اللقاء المطلوب روى الامام فى تفسيره ان ابراهيم عليه السلام قال لملك الموت وقد جاءه لقبض روحه هل رايت خليلا يميت خليلا فاوحى اليه هل رايت خليلا يكره لقاء خليله فقال لملك الموت اما الآن فاقبض والله اعلم ۱۲ [8] قوله العبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب لان بوجود الفجور والظلم يحصل الفساد فى العالم والاخلال فى اركانه وان الفاجر يبغضه الله فيتاذى به الارض ومن فيها ولانه يحبس لشوم ذنبه الامطار ۱۲ لمعات [9] قوله والشجر اى النباتات والدواب اى الحيوانات قال الطيبى استراح البلاد والاشجار ان الله تعالى يفقده يرسل السماء مدرارا ويحيى به الارض بعد ما حبس لشوم الامطار وفى حديث انس ان الحبارى لتموت هزلا بذنب ابن آدم وخص الحبارى لانه ابعد الطير نجعة اى طلبا للرزق وجاء ان الحيوانات تلعن المذنبين لسبب حبس القطر عنها بذنوبهم ۱۲ مرقات [10] قوله يقول اى مخاطبة لنفسه او لغيره ۱۲ مرقات [11] قوله خذ من صحتك لمرضك اى خذ زادا من وقت صحتك لوقت مرضك اى اغتنم صحتك واغتنم العمل فيها وكذا معنى قوله من حياتك لموتك ذكره الشيخ المحدث الدهلوى رح۔ ؛

له قوله هاذم اللذات بالذال المعجمة ای قاطعها وفی نسخة بالمهملة ای کاسرها قال میرک صحح الشارح الطیبی بالدال المهملة قوله الموت بالجر عطف بیان وبالرفع خبر مبتدا محذوف ہو ہو وبالنصب علی تقدیر اعنی ١٢ مرقاة سه قوله تحفة المؤمن الموت قال الطیبی اعلم ان الموت ذریعة الی وصول السعادة الکبری ووسیلة الی نیل الدرجة العلیا وہو امداد الاسباب الموصلة للانسان الی النعیم الابدی وہو انتقال من دار الی دار فہو وان کان فی الظاہر فناء واضمحلالا لکن فی الحقیقة ولادة ثانیة وہو باب من ابواب الجنة منہ یتوصل الیہا ولو لم یکن للموت لم یکن الجنة والتحفة طرفة الفاکہة وقد یفتح التاء والجمع التحف ثم یستعمل فی غیر الفاکہة من الالطاف قال الازہری اصلہا

رجونا عفوک ومغفرتک فیقول قد وجبت لکم مغفرتی رواه فی شرح السنة وابونعیم فی الحلیة وعن
ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اکثروا ذکر هاذم اللذات الموت رواه الترمذی والنسائی وابن
ماجة وعن ابن مسعود ان نبی الله صلی الله علیه وسلم قال ذات یوم لاصحابه استحیوا من الله حق الحیاء قالوا
انا نستحیی من الله یا نبی الله والحمد لله قال لیس ذلک ولکن من استحیی من الله حق الحیاء فلیحفظ الراس وما
وعی ولیحفظ البطن وما حوی ولیذکر الموت والبلی ومن اراد الآخرة ترک زینة الدنیا فمن فعل ذلک فقد
استحیی من الله حق الحیاء رواه احمد والترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلی الله علیه وسلم تحفة المؤمن الموت رواه البیهقی فی شعب الایمان وعن بریدة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
المؤمن یموت بعرق الجبین رواه الترمذی والنسائی وابن ماجة وعن عبید الله بن خالد قال قال رسول
الله صلی الله علیه وسلم موت الفجاءة اخذة الاسف رواه ابوداود وزاد البیهقی فی شعب الایمان ورزین فی کتابه
اخذة الاسف للکافر ورحمة للمؤمن وعن انس قال دخل النبی صلی الله علیه وسلم علی شاب وهو فی الموت
فقال کیف تجدک قال ارجو الله یا رسول الله وانی اخاف ذنوبی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یجتمعان
فی قلب عبد فی مثل هذا الموطن الا اعطاه الله ما یرجوا وامنه مما یخاف رواه الترمذی وابن ماجة
وقال الترمذی هذا حدیث غریب **الفصل الثالث** عن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
لا تمنوا الموت فان هول المطلع شدید وان من السعادة ان یطول عمر العبد ویرزقه الله عزوجل
الانابة رواه احمد وعن ابی امامة قال جلسنا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکرنا ورققنا
فبکی سعد بن ابی وقاص فاکثر البکاء فقال یا لیتنی مت فقال النبی صلی الله علیه وسلم یا سعد اعندی
تتمنی الموت فردد ذلک ثلاث مرات ثم قال یا سعد ان کنت خلقت للجنة فما طال عمرک او
حسن من عملک فهو خیر لک رواه احمد وعن حارثة بن مضرب قال دخلت علی خباب وقد اکتوی
سبعا فقال لولا انی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لا یتمنین احدکم الموت لتمنیته ولقد
رأیتنی مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ما املک درهما وان فی جانب بیتی الآن لاربعین الف درهم قال
ثم اتی بکفنه فلما راٰه بکی وقال لکن حمزة لم یوجد له کفن الا بردة ملحاء اذا جعلت علی راسه
قلصت عن قدمیه واذا جعلت علی قدمیه قلصت عن راسه حتی مدت علی راسه وجعل علی
قدمیه الاذخر رواه احمد والترمذی الا انه لم یذکر ثم اتی بکفنه الی آخره **باب مایقال عند
من حضره الموت** **الفصل الاول** عن ابی سعید وابی هریرة قالا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
لقنوا موتاکم لا اله الا الله رواه مسلم وعن ام سلمة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا حضرتم المریض
او المیت فقولوا خیرا فان الملائکة یؤمنون علی ما تقولون رواه مسلم وعنها قالت قال رسول الله صلی الله
علیه وسلم ما من مسلم تصیبه مصیبة فیقول ما امره الله به انا لله وانا الیه راجعون اللهم اجرنی فی مصیبتی

وحفة فابدلت الواو تاء یرید به ماله عند الله تعالی من الخیر الذی لا یصل الیه الا بالموت انتهی وقال الشیخ الدهلوی التحفة البر واللطف والطرفة فالمراد ان الموت لطف من الله تعالی للمؤمنین ونعمة منه لیوصله الی جنته وقربه ویذهب عنه مشقة الدنیا وشدتها ١٢ سه قوله المؤمن یموت بعرق الجبین قیل هذا کنایة عن التشدید فی الموت لیمحص ذنوبه او یرفع درجاته کما هو مصرح فی روایة ابن مسعود وقیل کنایة عن کده فی طلب الحلال والریاضة فی العبادة الی وقت الموت وقیل ان عرق الجبین علامة بتبیین للمؤمن عند موته لنقل ذلک عن ابن سیرین وقیل المراد انه لیس علیه شدة الا عرق ذکره الشیخ الدهلوی فی اللمعات ١٢ سه قوله موت الفجاءة بضم الفاء مع المد والقصر وبفتحها مع القصر وهی البغتة یقال فجأه الامر اذا جاءه بغتة ١٢ لمعات ٥ه قوله اخذة الاسف روی بفتح المهملة بمعنی الغضب وکسرها بمعنی الغضبان ای موت الفجاءة من آثار غضب الله لانه لم یترک له لیستعد للآخرة بالتوبة والعمل وهذا للکافر ولیس علی طریقة محمودة بدلیل الروایة الاخری وقد ورد فی التنزیل فاخذناهم بغتة فهو سنة الله تعالی فی الکافر ١٢ لمعات مع زیادة ٦ه قوله فان هول المطلع بضم المیم وتشدید الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع من اشراف الی انحدار والمراد ما یطلع علیه العبد من اهوال الآخرة فی مواقف القیامة او ما یطلع عقب الموت من احوال البرزخ وبه فسروا قول عمر لو ان لی ما فی الارض لافتدیت به من هول المطلع وقال الطیبی یرید به ما یشرف علیه العبد من سکرات الموت فانه انما یتمناه من قلة صبر وضجر فاذا جاءه متمناه یزداد ضجرا علی ضجر فیستحق مزید سخط علی سخط یعنی ای فائدة فی تمنی الموت الا تمنی الشدائد والآلام ولیس ذلک من شان العاقل ١٢ سه قوله یا سعد اعندی تتمنی الموت وقد نهیت عن تمنیه او المراد بحضرتی وحیاتی تتمنی الموت وحضورک عندی ومشاهدتک بجمالی خیر لک من الموت وان حصل لک بعد الموت درجات فکل ذلک لا یوازی النظر الی وجهی ولنعم ما قال بعض الفقراء حین سئل ان الحیوة خیر لک ام الممات ١٢ لمعات ٥ه قوله قوله فهو خیر لک حذف الشق الآخر من الترديد وهو ان کنت خلقت للنار فلا خیر فی موتک ولا یحسن الاسراع الیه ولا یخفی ما فی الحذف من اللطف والجملة جزاء القول ان کنت خلقت قال الطیبی فان قیل هو من العشرة المبشرة فکیف قال ان کنت اجیب بان المقصود التعلیل لا الشک ای کیف تتمنی الموت عندی وانا اشترک

بالجنة ای لا تتمن لانک من اهل الجنة وکلما طال عمرک کثر خیرک وزاد درجتک کما هو مصرح فی حدیث الصحیحین ١٢ مرقاة ٩ه قوله وقد اکتوی الخ اختلف فی جوازه ونهیه فهو بالکی وهو احراق جسده بحدیدة او نحوها وقوله سبعا ای فی سبع مواضع من بدنه قال الطیبی کانه اضطر الی تمنی الموت لاجل ما خاف منه کما یظهر عن الجملة القسمیة وزیر حالیة ومقابلة کفنه بکفن عم رسول الله صلی الله علیه وسلم ١٢ له قوله لقنوا موتاکم ای اذکروا من حضره الموت منکم بکلمة التوحید وبکلمتی الشهادة بان تتلفظوا بهما او بها عنده لا ان تامروه بها قال الطیبی ای من قرب منکم من الموت سماه باعتبار ما یؤل الیه مجازا وعلیه یحمل قوله علیه الصلوة والسلام اقرؤا علی موتاکم یٰس ١٢ مرقات

واَخلِفْ[۱] لی خیرًا منها الا اخلف اللّٰہ له خیرًا منها فلما مات ابوسلمة قلت ای المسلمین[۲] خیر من ابی سلمة
اوّل بیت هاجر الی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم ثم انی قلتها فاخلف اللّٰہ لی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم وعنها قالت
دخل رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم علی ابی سلمة وقد شق[۳] بصره فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قُبض تبعه البصر
فضجّ ناس من اهله فقال لا تدعوا علی انفسکم الا بخیر فان الملائکة یؤمنون علی ما تقولون ثم قال
اللّٰہم اغفر لابی سلمة وارفع درجته فی المهدیین واخلفه فی عقبه فی الغابرین واغفر لنا وله یا رب
العالمین وافسح له فی قبره ونوّر له فیه رواه مسلم وعن عائشة قالت ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم
حین توفی سُجّی ببُرد[۴] حبرة متفق علیه

الفصل الثانی

عن مُعاذ بن جبلٍ قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم
من کان آخر کلامه لا اله الا اللّٰہ دخل الجنة رواه ابوداؤد وعن معقِل بن یسارٍ قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم
اقرأوا سورة یٰسٓ[۵] علی موتاکم[۶] رواه احمد وابوداؤد وابن ماجة وعن عائشة قالت ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم
قبّل[۷] عثمان بن مظعون وهو میت وهو یبکی حتی سال دموع النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم علی وجه عثمان رواه الترمذی وابو
داؤد وابن ماجة وعنها قالت ان ابا بکر قبّل النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم وهو میت رواه الترمذی وابن ماجة وعن
حصین بن وحوح ان طلحة بن البراء مرض فاتاه النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم یعوده فقال انی لا اری طلحة الا قد
حدث به الموت فآذنونی به وعجّلوا فانه لا ینبغی لجیفة مسلم ان تحبس بین ظهرانی اهله رواه ابوداؤد

الفصل الثالث

عن عبد اللّٰہ بن جعفر قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم لقنوا موتاکم لا اله الا
اللّٰہ الحلیم الکریم سبحان اللّٰہ رب العرش العظیم الحمد للّٰہ رب العٰلمین قالوا یا رسول اللّٰہ کیف للاحیاء
قال اجود واجود رواه ابن ماجة وعن ابی هریرة قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم المیت
تحضره الملائکة فاذا کان الرجل صالحًا قالوا اخرجی ایتها النفس الطیبة کانت فی الجسد الطیب
اخرجی حمیدة وابشری بروح وریحان ورب غیر غضبان فلا تزال یقال لها ذلک حتی تخرج ثم یعرج
بها الی السماء فیفتح لها فیقال من هذا فیقولون فلان فیقال مرحبا بالنفس الطیبة کانت فی الجسد
الطیب ادخلی حمیدة وابشری بروح وریحان ورب غیر غضبان فلا تزال یقال لها ذلک حتی تنتهی
الی السماء التی فیها[۸] اللّٰہ فاذا کان الرجل السوء قال اخرجی ایتها النفس الخبیثة کانت فی الجسد الخبیث اخرجی
ذمیمة وابشری بحمیم وغسّاق[۹] وآخر من شکله ازواج فما تزال یقال لها ذلک حتی تخرج ثم یعرج بها
الی السماء فیفتح لها فیقال من هذا فیقال فلان فیقال لا مرحبا بالنفس الخبیثة کانت فی الجسد الخبیث ارجعی
ذمیمة فانها لا تفتح لک ابواب السماء فترسل من السماء ثم تصیر الی القبر رواه ابن ماجة وعنه ان رسول
اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم قال اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملکان[۱۰] یُصعدانها قال حماد فذکر من طیب ریحها وذکر
المسک[۱۱] قال ویقول اهل السماء روح طیبة جاءت من قبل الارض صلی اللّٰہ علیک وعلی جسد کنت
تعمرینه فینطلق به الی ربه ثم یقول انطلقوا به[۱۲] الی آخر الاجل قال وان الکافر اذا خرجت روحه

---

[۱] قوله واخلف ای قال الطیبی قال النووی بقطع الهمزة وکسر اللام یقال لمن ذهب له مالا یتوقع حصول مثله بان ذهب والده خلف اللّٰہ علیک منه بغیر الف ای کان خلیفة منه علیک ویقال لمن ذهب له مال او ولد او ما یتوقع حصول مثله اخلف اللّٰہ علیک ای ردّ اللّٰہ علیک مثله ۱۲ مرقات [۲] قوله ای المسلمین خیر قال الطیبی تعجب من تنزیل قوله صلی اللّٰہ علیه وسلم الا اخلف اللّٰہ له خیرا منها علی مصیبتها استعظاما لابی سلمة انتهی یعنی علی زعمها ۱۲ [۳] قوله وقد شق بصره فی القاموس شق بصر المیت نظر الی شیٔ لا یرتد الیه طرفه ولا یقال شق المیت بصره انتهی یعنی ان شق ههنا لازم لا متعد بمعنی الفتح لا فتح ومن ثم قال صاحب النهایة بفتح الشین ورفع الراء وضم الشین غیر مختار ثم قال لبیان سبب شق بصر المیت ان الروح الی آخره ۱۲ لمعات [۴] قوله ببرد حبرة کعنبة وهی برد قطن یمانی موشی مخطط وهو بالاضافة وبالتوصیف ۱۲ لمعات [۵] قوله سورة یٰسٓ الخ قال مولٰنا القاری ولعل الحکمة فی قرأتها ان یستأنس المحتضر بما فیها من ذکر اللّٰہ واحوال القیامة والبعث قال الامام الرازی فی التفسیر الکبیر الامر بقراءة یٰسٓ علی من شارف الموت مع ورود قوله علیه الصلٰوة والسلام لکل شیٔ قلب وقلب القرآن یٰسٓ ایذان بان اللسان حینئذ ضعیف القوة وساقط المنة لکن القلب اقبل علی اللّٰہ بکلیته فیقرأ علیه ما یزداد قوة قلبه ویستمد تصدیقه بالاصول فهو اذن عمله ومهمه قال الطیبی والسر فی ذلک واللّٰہ اعلم ان السورة الکریمة الی خاتمتها مشحونة بتقریر امهات الاصول وجمیع المسائل المعتبرة التی اوردها العلماء فی مصنفاتهم من النبوة وکیفیة الدعوة واحوال الامم واثبات القدر وان افعال العباد مستندة الی اللّٰہ تعالٰی واثبات التوحید ونفی الضد والند وامارات الساعة وبیان الاعادة والحشر وحضور العرصات والحساب والجزاء والمرجع والمآب فحقها ان تقرأ علیه فی تلک الساعة ۱۲ [۶] قوله علی موتاکم الظاهر ان المراد المحتضر وعلیه العمل والسر فی تخصیص هذه السورة بالقراءة علی المیت موکول الی علم النبوة وهو الحق ۱۲ لمعات [۷] قوله قبل عثمان بن مظعون وهو اول من مات بالمدینة من المهاجرین واول من دفن ببقیع وصار مقبرة بعده وحمل رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم الحجر بنفسه الشریفة ووضع علی قبره وفی الحدیث دلیل علی ان المیت طاهر ۱۲ لمعات [۸] قوله فیها اللّٰہ ای امره وحکمه ای ظهور ملکه وهو العرش وقال الطیبی ای رحمته بمعنی الجنة وتبعه ابن حجر وزاد الطیبی فقال نحو قوله تعالٰی واما الذین ابیضت وجوههم ففی رحمة اللّٰہ فیطابق الحدیث الآتی بین وهما ادخلی جنتی وجنة نعیم قلنا ما فی دخولها الجنة التی هی فوق السمٰوات وسقفها عرش الرحمٰن کما فی حدیث ووصولها الی الفلک الاطلس والمقام الاقدس وینا سبه ما ورد من ان ارواح المؤمنین تاوی الی قنادیل تحت العرش مع ان کون الجنة فی سماء بعینها لا یعرف له خبر ولا اثر بل قال تعالٰی عرضها کعرض السمٰوات والارض ۱۲ مرقاة [۹] قوله وغساق بالتخفیف والتشدید صدید اهل النار سیل عنهم یقال غسقت العین اذا سال دمعها ۱۲ اللمعات شرح المشکٰوة [۱۰] قوله ملکان وذکر الملائکة فی الحدیث السابق بارادة ما فوق الواحد وکان یلقی بعضهم ملکان وبعضهم اکثر ۱۲ لمعات [۱۱] قوله وذکر المسک ای بطریق التشبیه ای رائحته کرائحة المسک ۱۲ [۱۲] قوله انطلقوا به الخ ای الآن ای لیکون مستقرا فی الجنة او عندها الی آخر الاجل المراد بالاجل ههنا مدة البرزخ قال الطیبی یعلم من هذا ان لکل احد اجلین اولا وآخر ویشهد له قوله تعالٰی ثم قضٰی اجلا واجل مسمی عنده الی اجل الموت واجل القیامة ۱۲ مرقاة [۱۳] والمعنی لا تترکوا المیت زمانا طویلا لئلا ینتن ویزید حزن اهله علیه قال الطیبی عبر بالجیفة لانه وصف مناسب للحکم لعلم الجنس وذلک ان المؤمن عزیز کریم فاذا استحال جیفة ونتنا استقذره النفوس وتنبو عنه الطباع فینبغی ان یسرع فیما یواریه لیستر علی عزته فذکر الجیفة ههنا کذکر السوءة فی قوله تعالٰی کیف یواری سوءة اخیه ۱۲ ۔

لـه قوله فيقال الخ قال الطيبي ذكرهها يقال وفي الاول يقول رعاية لحسن الادب حيث نسب الرحمة الى الله سبحانه ولم ينسب اليه الغضب كما في قوله تعالى انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ۱۲ مرقاة ٢ـه قوله ريطة بفتح الراء وسكون التحتانية كل ملاءة ليست ذات لفقتين وقيل كل ثوب رقيق لين والجمع ريط ورياط رد رسول الله صلى الله عليه وسلم الريطة على الانف لما كوشف له بروحه وشم من نتن ريحه كما انه صلى الله عليه وسلم غطى راسه حين مر بالحجر لما شاهد من عذاب اهلها ۱۲ طيبي

قال حماد وذكر من نتنها وذكر لعنًا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قِبَل الارض فيقال انطلقوا به الى آخر الاجل قال ابو هريرة فردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطةً كانت عليه على انفه هكذا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حُضِرَ المؤمن اتت ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء فيقولون اخرجي راضيةً مرضيًا عنكِ الى رَوح الله وريحان وربٍّ غير غضبان فتخرج كاطيب ريح المسك حتى انه ليناوله بعضهم بعضًا حتى ياتوا به ابواب السماء فيقولون ما اطيب هذه الريح التي جاءتكم من الارض فياتون به ارواح المؤمنين فلهم اشد فرحًا به من احدكم بغائبه يقدم عليه فيسألونه ماذا فعل فلان ماذا فعل فلان فيقولون دعوه فانه كان في غم الدنيا فيقول قد مات اما اتاكم فيقولون قد ذُهِبَ به الى امّه الهاوية وان الكافر اذا احتُضِرَ اتته ملائكة العذاب بمسح فيقولون اخرجي ساخطةً مسخوطًا عليكِ الى عذاب الله عز وجل فتخرج كانتن ريح جيفة حتى ياتون به الى باب الارض فيقولون ما انتن هذه الريح حتى ياتون به ارواح الكفار رواه احمد والنسائي وعن البراء بن عازب قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما يلحد فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كان على رؤسنا الطير وفي يده عود ينكت به في الارض فرفع رأسه فقال استعيذوا بالله من عذاب القبر مرتين او ثلثا ثم قال ان العبد المؤمن اذا كان في انقطاع من الدنيا واقبال من الآخرة نزل اليه ملائكة من السماء بيض الوجوه كان وجوههم الشمس معهم كفن من اكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة حتى يجلسوا منه مدّ البصر ثم يجيء ملك الموت عليه السلام حتى يجلس عند رأسه فيقول ايتها النفس الطيبة اخرجي الى مغفرة من الله ورضوان قال فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من السقاء فيأخذها فاذا اخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى ياخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط ويخرج منها كاطيب نفحة مسك وجدت على وجه الارض قال فيصعدون بها فلا يمرون يعني بها على ملأ من الملائكة الا قالوا ما هذا الروح الطيب فيقولون فلان بن فلان باحسن اسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا حتى ينتهوا بها الى السماء الدنيا فيستفتحون له فيفتح لهم فيشيّعه من كل سماء مقربوها الى السماء التي تليها حتى ينتهى به الى السماء السابعة فيقول الله عز وجل اكتبوا كتاب عبدي في عليين واعيدوه الى الارض فاني منها خلقتهم وفيها اعيدهم ومنها اخرجهم تارة اخرى قال فتعاد روحه في جسده فياتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربي الله فيقولان له ما دينك فيقول ديني الاسلام فيقولان له ما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولان له وما علمك فيقول قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت فينادي منادٍ من السماء ان صدق عبدي فافرشوه من الجنة والبسوه من الجنة وافتحوا له بابًا الى الجنة قال فياتيه من روحها وطيبها ويفسح له في قبره مدّ بصره قال ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح فيقول ابشر بالذي يسرّك هذا يومك الذي كنت توعد فيقول له من انت فوجهك الوجه يجيء بالخير فيقول انا عملك الصالح فيقول ربّ اقم الساعة ربّ اقم الساعة حتى ارجع الى اهلي ومالي قال وان العبد الكافر اذا كان في انقطاع من الدنيا واقبال من الآخرة نزل اليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح فيجلسون منه مدّ البصر ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول ايتها النفس الخبيثة اخرجي الى سخط من الله قال فتفرّق في جسده فينتزعها كما ينتزع السفود من الصوف المبلول فياخذها فاذا اخذها لم يدعوها في يده طرفة عين

٣ـه قوله كان على رؤسنا الطير قال الطيبي كناية عن اطراقهم رؤسهم وسكوتهم وعدم التفاتهم يمينا وشمالا قال ميرك الطير بالنصب على انه اسم كان اي على راس كل واحد الطير يريد صيده فلا يتحرك وهذه كانت صفة مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تكلم اطرق جلساؤه كانما على رؤسهم الطير يريد انهم يسكتون فلا يتكلمون والطير لا يسقط الا على ساكن واصله ان الغراب اذا وقع على راس البعير فيلتقط منه الحلمة والحلمتين فلا يحرك البعير راسه لئلا ينفر عنه الغراب ۱۲ مرقاة ٤ـه قوله ينكت النكت ان تضرب في الارض بقضيب فيؤثر فيها كذا في القاموس وبهذه العلاقة من اللزوم يسمى المعنى الدقيق نكتة لان من عادة المتفكر ان ينكت ۵ـه قوله في عليين اي في دفتر المؤمنين في ديوان المقربين وقيل هو موضع فيه كتاب الابرار فالمراد بكتاب العبد صحيفة اعماله وقال الابهري اي في كتاب عبدي يعني اثبتوا في عليين او في عوال او غرف من الجنة مآلا قال العسقلاني في فتاواه ارواح المؤمنين في عليين وارواح الكفار في سجين ولكل روح بجسدها اتصال معنوي لا يشبه الاتصال في الحياة الدنيا بل اشبه شيء به حال النائم وان كان هو اشد من حال النائم اتصالا وبهذا يجمع بين ما ورد ان مقرها في عليين او سجين وبين ما نقله ابن عبد البر عن الجمهور انها عند افنية قبورها قال ومع ذلك فهي ماذون لها في التصرف وتاوي الى محلها من عليين او سجين قال واذا نقل الميت من قبر الى قبر فالاتصال المذكور مستمر وكذا لو تفرقت الاجزاء انتهى ۱۲ مرقاة ٦ـه قوله فتعاد روحه في جسده ظاهر الحديث ان عود الروح الى جميع اجزاء بدنه فلا التفات الى قول بعضهم بان العود انما يكون الى البعض ولا الى قول ابن حجر الى نصفه فانه لا يصح ان يقال من قبل العقل بل يحتاج الى صحة النقل قوله فياتيه ملكان اي المنكر والنكير لكن في صورة مبشر وبشير ۱۲ مرقاة ٧ـه قوله فوجهك الوجه اي وجهك هو الكامل في الحسن والجمال والكمال وحق لمثل هذا الوجه ان يجيء بالخير ويبشر بمثل هذه البشارة ۱۲ لمعات ٨ـه قوله فيقول رب اقم الساعة اي احيني حتى ارجع الى الدنيا وازيد في العمل الصالح حتى يزيد ثوابا ودرجة لكنه لما علم انه ليس الاحياء بعد الموت الا بالبعث يوم القيامة طلب قيام الساعة كناية عن الاحياء هذا ويحتمل ان يكون المراد حتى ارجع الى اهلي ومالي لفرط سروره وتنبيه الرجوع الى النعيم بتخيرهم به كما يقول ويتمنى المسافر الذي حصل له التنعيم في بلاد الغربة كما جاء في الحديث ۱۲ لمعات شرح المشكوة ٩ـه قوله حتى ارجع الى اهلي اي من الحور العين والخدم قوله ومالي يحتمل ان تكون ما موصولة اي مالي من القصور والبساتين ونحو ذلك هما من حسن المآل او المراد بالاهل اقاربه من المؤمنين وبمالي ما يشتمل الحور والقصور قال الفقيه ابو الليث يعني الى الجنة ۱۲ مرقاة

حتی یجعلوها فی تلک المسوح ویخرج منها کانتن ریح جیفة وجدت علی وجه الارض فیصعدون بها فلا یمرون بها علی ملأ من الملائکة الا قالوا ما هذا الروح الخبیث فیقولون فلان بن فلان باقبح اسمائه التی کان یسمی بها فی الدنیا حتی ینتهی بها الی السماء الدنیا فیستفتح له فلا یفتح له ثم قرأ رسول الله صلی الله علیه وسلم لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ اَبْوَابُ السَّمَآءِ وَلَا یَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ حَتّٰی یَلِجَ الْجَمَلُ فِیْ سَمِّ الْخِیَاطِ فیقول الله عزوجل اکتبوا کتابه فی سجین فی الارض السفلی فتطرح روحه طرحا ثم قرأ وَمَنْ یُّشْرِکْ بِاللّٰهِ فَکَاَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّیْرُ اَوْ تَهْوِیْ بِهِ الرِّیْحُ فِیْ مَکَانٍ سَحِیْقٍ فتعاد روحه فی جسده ویأتیه ملکان فیجلسانه فیقولان له من ربک فیقول هاه هاه لا ادری فیقولان له ما دینک فیقول هاه هاه لا ادری فیقولان له ما هذا الرجل الذی بعث فیکم فیقول هاه هاه لا ادری فینادی مناد من السماء ان کذب فافرشوه من النار وافتحوا له بابا الی النار فیأتیه من حرها وسمومها ویضیق علیه قبره حتی تختلف فیه اضلاعه ویأتیه رجل قبیح الوجه قبیح الثیاب منتن الریح فیقول ابشر بالذی یسوءک هذا یومک الذی کنت توعد فیقول من انت فوجهک الوجه یجیئ بالشر فیقول انا عملک الخبیث فیقول رب لا تقم الساعة وفی روایة نحوه وزاد فیه اذا خرج روحه صلی علیه کل ملک بین السماء والارض وکل ملک فی السماء وفتحت له ابواب السماء لیس من اهل باب الا وهم یدعون الله ان یعرج بروحه من قبلهم وتنزع نفسه یعنی الکافر مع العروق فیلعنه کل ملک بین السماء والارض وکل ملک فی السماء وتغلق ابواب السماء لیس من اهل باب الا وهم یدعون الله ان لا یعرج روحه من قبلهم رواه احمد **وعن** عبد الرحمن بن کعب عن ابیه قال لما حضرت کعبا الوفاة اتته ام بشر بنت البراء بن معرور فقالت یا ابا عبد الرحمن ان لقیت فلانا فاقرأ علیه منی السلام فقال غفر الله لک یا ام بشر نحن اشغل من ذلک فقالت یا ابا عبد الرحمن اما سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان ارواح المؤمنین فی طیر خضر تعلق بشجر الجنة قال بلی قالت فهو ذاک رواه ابن ماجة والبیهقی فی کتاب البعث والنشور **وعنه** عن ابیه انه کان یحدث ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال انما نسمة المؤمن طیر تعلق فی شجر الجنة حتی یرجعه الله فی جسده یوم یبعثه رواه مالک والنسائی والبیهقی فی کتاب البعث والنشور **وعن** محمد بن المنکدر قال دخلت علی جابر بن عبد الله وهو یموت فقلت اقرأ علی رسول الله صلی الله علیه وسلم السلام رواه ابن ماجة

باب غسل المیت وتکفینه

الفصل الاول

عن ام عطیة قالت دخل علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اکثر من ذلک ان رأیتن ذلک بماء وسدر واجعلن فی الآخرة کافورا او شیئا من کافور فاذا فرغتن فآذنّنی فلما فرغنا آذناه فالقی الینا حقوه فقال اشعرنها ایاه وفی روایة اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا او سبعا وابدأن بمیامنها ومواضع الوضوء منها وقالت فضفرنا شعرها ثلثة قرون فالقیناها خلفها متفق علیه **وعن** عائشة قالت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کفن فی ثلثة اثواب یمانیة بیض سحولیة من کرسف لیس فیها قمیص ولا عمامة متفق علیه **وعن** جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا کفن احدکم اخاه فلیحسن کفنه رواه مسلم **وعن** عبد الله بن عباس قال ان رجلا کان مع النبی صلی الله علیه وسلم فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اغسلوه بماء وسدر وکفنوه فی ثوبیه ولا تمسوه بطیب ولا تخمروا رأسه فانه یبعث یوم القیمة ملبیا متفق علیه وسنذکر حدیث خباب قتل مصعب بن

---

۱ قوله حتی یلج الجمل فی سم الخیاط یعنے یدخل ما هو مثل فی عظم الجرم وهو البعیر فیما هو مثل فی ضیق المسلک وهو ثقبة الابرة وذلک مما لا یکون فکذلک ما توقف علیه فهو تعلیق بالمحال ۱۲ کذا قال البیضاوی والسم بالفتح والکسر ذکره الشیخ ۱۲ ۲ قوله اما سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم الی آخره ای لست ممن یشغل عن ذلک بل انت ممن ورد فیهم هذه الکرامة ۱۲ مرقاة ۳ قوله تعلق فی شجر الجنة ای تتعلق باشجارها وتمتع باثمارها وفی حدیث ان ارواح المومنین فی حواصل طیر خضر ترعی فی الجنة وتاکل من ثمارها وتشرب من میاهها وتاوی الی قنادیل من ذهب تحت العرش وتعلق الارواح بحواصل الطیور کتعلق الراکب بمرکبه فالطیور وحواصلها بمنزلة المراکب لارواح المومنین او الشهداء انهم تفرج بها فی الجنة وتسیر بها حیث شاءت قال القرطبی ذهب بعض العلماء الی ان ارواح المومنین کلهم فے الجنة یعنی انه غیر مختص بالشهداء ولذلک سمیت جنة الماوی لانها تاوی الیها الارواح وهی تحت العرش فیتنعمون بنعیمها ویشمون بطیب ریحها قال القاضی وفیه ان الارواح باقیة التفنی فیتنعم المحسن ویعذب المسیٔ وقد جاء به القرآن والآثار ۱۲ مرقاة ۴ قوله فهو ذاک ای الفضل والکرامة الذی یرجی لک ذاک فتکون انت فی غایة السرور والحبور لا مشغولا ومعتوا وفی الحدیث دلیل علی ان الروح باقیة لا یفنے تنعم ولیعذب ذکره الشیخ المحدث الدهلوی رحمه الله ۱۲ ۵ قوله غسل المیت الخ اعلم ان غسل المیت فرض بالاجماع واجمعوا ان ایجابه لقضاء حقه فکان علی الکفایة لصیرورة حقه مقضیا بفعل البعض واختلف فی سببه وجوبه فقیل لیس لنجاسة تحل بالموت بل للحدث لان الموت سبب الاسترخاء وزوال العقل وهو القیاس فی الحی لان الانسان لا ینجس لکرامته وانما اقتصر فی الحی علی الاعضاء الاربعة للحرج لکثرة تکرر سبب الحدث فلما لم یلزم سبب الحرج فی المیت عاد الاصل ذکره الشیخ ۱۲ ۶ قوله ابنته وهی زینب قیل ام کلثوم کذا فی شرح الشیخ والقول الاول اشهر والاکثر صرح به مسلم فی صحیحه وزینب زوجة ابی العاص بن الربیع اکبر بنات رسول الله صلی الله علیه وسلم والدة امامة ماتت فی اول سنة ثمان وام کلثوم زوجة عثمان رض ۱۲ ۷ قوله اشعرنها ایاه من الاشعار اے اجعلن الحقو شعارا لها فالضمیر فے اشعرنها للمیت وایاه راجع الی الحقو والشعار الثوب الذی یلی الجسد لانه یلی شعره ای اجعلن الحقو تحت الکفن لیمس بدنها وتحصل البرکة وقیل الحکمة فی تاخیر اعطاء الازار الی وقت فراغهن من الغسل ولم یناولهن ایاه اولا لیکون قریب العهد من جسده الکریم وهذا الحدیث اصل فی التبرک بآثار الصالحین ولباسهم کما یفعله بعض مریدی المشائخ من لبس قمصهم فی القبر والله اعلم ۱۲ لمعات ۸ قوله فضفرنا شعرها ضفر الشعر نسج بعضه علی البعض والحبل فتله قال الطیبی لعل المراد بفتل شعرها ثلثة قرون مراعاة عادة النساء فی ذلک او مراعاة السنة عدد الوتر کسائر الافعال وذکر فی اختلاف الائمة ان ابا حنیفة قال تترک علی حالها من غیر تضفیر ۱۲ مرقاة ۹ قوله سحولیة منسوب الی سحول قریة بالیمن والفتح هو المشهور وعن الزهری الضم کذا فی شرح ابن الهمام وقیل منسوب الی سحول یعنی القصار ذکره المحدث الدهلوی مولانا عبد الحق رح فی شرح المشکوٰة ۱۲ ۱۰ الحقو فے الاصل معقد الازار واطلق علے الازار مجازا کما فی حدیث محمد بن سیرین الآتی بعد ثلاثة ابواب بلفظ فنزع من حقوه ازاره ۱۲

عُمَیر فی باب جامع المناقب ان شاء الله تعالیٰ **الفصل الثانی** عن ابن عباسٍ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم البسوا من ثیابکم البیاض فانها من خیر ثیابکم وکفنوا فیها موتاکم ومن خیر اکحالکم الاثمد فانه یُنبت الشعر ویجلو البصر رواه ابوداؤد والترمذی وروی ابن ماجة الی موتاکم وعن علیٍّ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تغالوا[1] فی الکفن فانه یسلب سلبًا سریعًا رواه ابوداؤد وعن ابی سعید الخدری انه لما حضره الموت دعا بثیاب جُدُدٍ فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول المیت یبعث[2] فی ثیابه التی یموت فیها رواه ابوداؤد وعن عُبادة بن الصامت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال خیر[3] الکفن الحلة وخیر الاضحیة الکبش الاقرن رواه ابوداؤد ورواه الترمذی وابن ماجة عن ابی امامة وعن ابن عباسٍ قال امر رسول الله صلی الله علیه وسلم بقتلی اُحدٍ ان یُنزع عنهم الحدید والجلود وان یُدفنوا بدمائهم وثیابهم رواه ابوداؤد وابن ماجة **الفصل الثالث** عن سعد بن ابراهیم عن ابیه ان عبد الرحمٰن بن عوف اُتی بطعام وکان صائمًا فقال قُتل مُصعب بن عُمَیر وهو خیر منی کُفّن فی بردة ان غُطّی رأسه بدت رجلاه وان غُطّی رجلاه بدا رأسه واُراه قال وقُتل حمزة وهو خیر منی ثم بُسط لنا من الدنیا ما بُسط او قال اُعطینا من الدنیا ما اُعطینا ولقد خشینا ان تکون حسناتنا عُجّلت[4] لنا ثم جعل یبکی حتی ترک الطعام رواه البخاری وعن جابرٍ قال اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم عبدَ الله بن اُبیّ بعد ما اُدخل حفرته فامر به فاُخرج فوضعه علی رکبتیه فنفث فیه من ریقه والبسه قمیصه قال وکان[5] کسا عباسًا قمیصًا متفق علیه

باب المشی بالجنازة والصلوٰة علیها

الفصل الاول عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تک صالحة فخیر تقدّمونها الیه وان تک سوی ذٰلک فشرٌّ تضعونه عن رقابکم متفق علیه وعن ابی سعیدٍ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا وُضعت الجنازة فاحتملها الرجال علی اعناقهم فان کانت صالحةً قالت قدّمونی وان کانت غیر صالحة قالت لاهلها یا ویلها این تذهبون بها یسمع صوتها کل شیٔ الا الانسان ولو سمع الانسان لصعق رواه البخاری وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا رأیتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا یقعد حتی توضع متفق علیه وعن جابرٍ قال مرّت جنازة فقام لها رسول الله صلی الله علیه وسلم وقمنا معه فقلنا یا رسول الله انها یهودیة فقال ان الموت فزعٌ فاذا رأیتم الجنازة فقوموا متفق علیه وعن علیٍّ قال رأینا رسول الله صلی الله علیه وسلم قام فقمنا وقعد فقعدنا[6] یعنی فی الجنازة رواه مسلم وفی روایة مالک وابی داؤد قام فی الجنازة ثم قعد بعد وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اتبع جنازة مسلمٍ ایمانًا[7] واحتسابًا وکان معه حتی یصلّی علیها ویفرغ من دفنها فانه یرجع من الاجر بقیراطین کل قیراطٍ مثل اُحدٍ ومن صلّی علیها ثم رجع قبل ان تدفن فانه یرجع بقیراطٍ متفق علیه وعنه ان النبی صلی الله علیه وسلم نعی للناس النجاشی الیوم الذی مات فیه وخرج بهم الی المصلّی فصفّ بهم وکبّر اربع تکبیرات متفق علیه وعن عبد الرحمٰن بن ابی لیلیٰ قال کان

---

[1] قوله لا تغالوا بفتح التاء من الغلاء وهو مجاوزة القدر فی کل شیٔ ای لا تتغالوا عن القدر المستحب المستحسن وقد یروی بضم التاء من المغالاة وهو الاکثار من الثمن ضد الرخص ذکره الشیخ ۱۲

[2] قوله یبعث فی ثیابه التی الخ ظاهره ان ابا سعید انما لبس ثیابا جددا امتثالا بهذا الحدیث وان المراد ظاهره وهو ان المبعث یکون فی الثیاب والحشر عراة وهذا الکلام بعید فی غایة البعد وقال المحققون من اهل الحدیث ان الثیاب فی قوله صلی الله علیه وسلم المیت یبعث فی ثیابه التی یموت فیها کنایة عن الاعمال التی یموت فیها وقد ورد یبعث العبد علی ما مات علیه من عمل صالح او سیٔ والعرب یکنی بالثیاب عن الاعمال لملابسة الرجل بها ملابسة الثیاب وقیل فی قوله تعالیٰ وثیابک فطهر ای اعمالک فاصلح وابو سعید رضی الله تعالیٰ عنه فهم من کلامه صلی الله علیه وسلم ما دل علیه الظاهر فغاب عن مفهوم الکلام کما فهم عدی بن حاتم الطائی فی قوله تعالیٰ حتی یتبین لکم الخیط الابیض من الخیط الاسود تعمد الی العقالین اسود وابیض فوضع تحت وسادته ولعله عمل بظاهر الحدیث تفاؤلا واستقبال الملائکة الموت احسن استقبال وهو ایضا من الاعمال الحسنة والله اعلم ۱۲ لمعات

[3] قوله خیر الکفن الحلة الحلة ازار ورداء من برد الیمن ولا یطلق الا علی الثوبین المقصود والله اعلم انه لا ینبغی الاقتصار علی الثوب الواحد والثوبان خیر منه وان ارید السنة والکمال فثلث علی ما علیه الجمهور وقد ذکره الشیخ ابن الهمام من روایة محمد بن الحسن عن ابی حنیفة عن حماد عن ابراهیم النخعی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کفن فی حلة یمانیة وقمیص ویحتمل ان المراد انه ینبغی ان یکون من برود الیمن وفیه خطوط حمراء وخضراء وتفهیم هذا من کلام الطیبی حیث قال اختار بعض الائمة ان یکون الکفن من برد الیمن لهذا الحدیث والاصح ان الثوب الابیض افضل فافهم ۱۲

[4] قوله عجلت لنا الخ ای نندخل فی عموم قوله تعالیٰ من کان یرید العاجلة عجلنا له فیها ما نشاء لمن نرید ۱۲ لم

[5] قوله وکان ای عبد الله بن ابی قوله کساعباسا ای حین الاسر ببدر قوله قمیصا لانه کان عریانا وفی معالم التنزیل للبغوی قال سفیان قال ابو هارون وکان علی رسول الله صلی الله علیه وسلم قمیصان فقال له ابن عبد الله البس قمیصک الذی یلی جلدک وروی عن جابر رضی الله عنه قال لما کان یوم بدر واُتی بالعباس ولم یکن علیه ثوب فوجدوا قمیص عبد الله بن ابی یقدر علیه فکساه النبی صلی الله علیه وسلم ایاه فلذلک نزع النبی صلی الله علیه وسلم بدله فاحب ان یکافیه لئلا یکون لمنافق عنده ید لم یجازه علیها وفی الحدیث دلیل علی جواز التکفین بالقمیص واخراج المیت من القبر بعد الدفن لعلة وسبب ۱۲ مرقاة

[6] قوله فقعدنا الحدیث معناه احدهما انه قام لرؤیة الجنازة ثم قعد بعد تجاوزه وبعده عنه وثانیهما انه کان اولا یقوم ثم قعد ای ترک القیام فیکون الاول منسوخا او دل فعله الاخیر علی ان الاول کان مندوبا لا واجبا والحق ان القیام اولا کان محمولا بالتورات وشریعة من کان قبلنا حتی نهی عنه وامر بالقعود کما هو مصرح فی حدیث علی اخرجه الطحاوی وفیه کان یتشبه باهل الکتاب فی الشیٔ فاذا نهی عنه ترکه وهو الذی اخذه الطحاوی ونسبه الی الامام ابی حنیفة وصاحبیه والله اعلم ۱۲ لمعات شرح المشکوٰة

[7] قوله ایمانا ای بالله ورسوله اغرب ابن حجر حیث قال تصدیقا بثوابه وجعل لفظا دمتنا والحال انه لیس کذلک فهو احترامًا للملائکة الموت او لکونه نفسا ای فزع الموت وقیل کراهة ان یرتفع من راسه جنازة یهودی مخالف الروایة والدرایة للاستغناء عن تفسیره بقوله واحتسابا ای طلبا للثواب قال ابن الملک لا للریاء وتطییب قلب احد ۱۲ مرقاة

[8] قوله بدمائهم ای الملطخة بالدماء ثم لا یغسل الشهید ولا یصلی علیه عند الشافعی واستدل بحدیث جابر فی البخاری انه علیه السلام لم یصل علی قتلی احد واما ابو حنیفة فقال لا یغسل الشهید ویصلی علیه واستدل بما رواه ابن الزبیر مرسلا عند الطحاوی فیه ثم اتی بالقتلی یصلی علیهم وعلیه (ای حمزه) معهم ومرسل الصحابی مقبول عند الکل ۱۲ م وبما رواه ابو مالک الغفاری عند ابی داؤد بسند قوی ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی علی قتلی احد عشرة عشرة فی کل عشرة حمزة حتی صلی علیه سبعین صلوٰة (وقال الذهبی اکثر الرواة یذکرون سبع صلوات) فمراد فی الصحیحین لم یصل علیهم ای فردا فردا کما یصلی علی الجنائز عمومًا وکان ذٰلک لکثرة الجراحات بالمسلمین والله اعلم ۱۲ ن

زید بن ارقم یکبر علی جنائزنا اربعًا وانہ کبّر علی جنازۃ خمسًا فسألناہ فقال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یکبرہا رواہ مسلم **وعن** طلحۃ بن عبد اللہ بن عوف قال صلّیتُ خلف ابن عباسٍ علی جنازۃ فقرأ فاتحۃ الکتاب فقال لتعلموا انّہا سُنّۃ رواہ البخاری **وعن** عوف بن مالک قال صلّی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی جنازۃ فحفظتُ من دعائہٖ وھو یقول اللّٰھم اغفرلہ وارحمہ وعافِہ واعف عنہ واکرم نُزُلہ ووسّع مَدخلہ واغسِلہ بالماءِ والثَّلجِ والبَرَد ونقِّہ من الخطایا کما نقّیتَ الثوب الابیض من الدّنس وابدلہ دارًا خیرًا من دارہ واھلًا خیرًا من اھلہ وزوجًا خیرًا من زوجہ وادخِلہ الجنّۃ واعذہ من عذاب القبر ومن عذاب النار وفی روایۃ وقہ فتنۃ القبر وعذاب النار قال حتی تمنّیتُ ان اکون انا ذٰلک المیّتَ رواہ مسلم **وعن** ابی سلمۃ بن عبد الرحمٰن انّ عائشۃ لما توفی سعد بن ابی وقاص قالت ادخلوا بہ المسجدَ حتی اصلّی علیہ فانکِرَ ذٰلک علیہا فقالت واللہ لقد صلّی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ابنَی بَیْضَاءَ فی المسجد سُہَیلٍ واخیہ رواہ مسلم **وعن** سَمُرۃ بن جُنْدُب قال صلّیت وراءَ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی امرأۃ ماتت فی نِفَاسِہَا فقام وسطہا متفق علیہ **وعن** ابن عباسٍ انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مرّ بقبر دفن لیلًا فقال متی دُفن ھٰذا قالوا البارحۃ قال افلا اٰذنتمونی قالوا دفنّاہ فی ظلمۃ اللیل فکرِھنا ان نوقظک فقام فصففنا خلفہ فصلّی علیہ متفق علیہ **وعن** ابی ھریرۃ ان امرأۃ سوداء کانت تَقُمُّ المسجد او شابٌّ ففقدھا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسأل عنہا او عنہ فقالوا مات قال افلا کنتم اٰذنتمونی قال فکانّہم صغّروا امرہا او امرہ فقال دُلُّونی علی قبرہ فدلّوہ فصلّی علیہا ثم قال انّ ھٰذہ القبور مملوّۃ ظلمۃ علی اھلہا وان اللہ ینوّرہا لہم بصلوٰتی علیہم متفق علیہ ولفظہ لمسلم **وعن** کُرَیب مولی ابن عباسٍ عن عبد اللہ بن عباسٍ انہ مات لہ ابنٌ بقُدَیدٍ او بعسفان فقال یا کُرَیبُ انظر ما اجتمع لہ من الناس قال فخرجتُ فاذا ناس قد اجتمعوا لہ فاخبرتہ فقال تقول ھم اربعون قال نعم قال اخرِجوہ فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ما من رجل مسلم یموت فیقوم علی جنازتہ اربعون رجلًا لا یشرکون باللہ شیئًا الا شفّعہم اللہ فیہ رواہ مسلم **وعن** عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ما من میّت تُصلّی علیہ امّۃٌ من المسلمین یبلغون مائۃ کلہم یَشفعون لہ الا شُفِّعوا فیہ رواہ مسلم **وعن** انسٍ قال مرّوا بجنازۃ فاثنوا علیہا خیرًا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم وجبت ثم مرّوا باخری فاثنوا علیہا شرًّا فقال وجبت فقال عمر ما وجبت فقال ھٰذا اثنیتم علیہ خیرًا فوجبت لہ الجنۃ وھٰذا اثنیتم علیہ شرًّا فوجبت لہ النار انتم شہداء اللہ فی الارض متفق علیہ وفی روایۃ المؤمنون شہداء اللہ فی الارض **وعن** عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایّما مسلم شہد لہ اربعۃ بخیر ادخلہ اللہ الجنۃ قلنا وثلٰثۃ قال وثلٰثۃ قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسألہ عن الواحد رواہ البخاری **وعن** عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تسبّوا الاموات فانہم قد افضوا الی ما قدّموا رواہ البخاری **وعن**

(حواشی بین السطور: طریقۃ مسلوکۃ فی الدین ۱۲ — ای القدوم للضیف ۱۲ — فی امرۃ معاویۃ وعلی المدینۃ مروان ۱۲ — ای سہیل ۱۲ — ای قداء وسطہا ۱۲ — المراد بہ الاستغفار والدعاء ... — ای تکنسہ ۱۲ — الحاکم بہا حاضرۃ فی المسجد ۱۲ — موضع ۱۲ — موضع بین الحرمین ۱۲ — اختلاف الثناء علی الشر مشاکلۃ ۱۲ — ای وصلوا ۱۲ — ای الاعمال ۱۲)

---

۱ قولہ کبر علی جنازۃ خمسًا اتفق الائمۃ الاربعۃ علی ان التکبیرات فی صلوٰۃ الجنازۃ اربع وردفیہا الاحادیث الصحیحۃ من الکتب الستۃ وانعقد علیہ الاجماع فی عہد عمر بن الخطاب رضی اللہ عنہ کما رواہ محمد عن ابی حنیفۃ فی مؤطا والطحاوی فی معانی الآثار وجاء فی بعض الروایات الخمس ثم الکثر منہا والذی ثبت من فعلہ صلی اللہ علیہ وسلم آخرا ہی الاربع ذکرہ الشیخ المحدث عبد الحق الدہلوی ۱۲ **۲ قولہ فقرأ بفاتحۃ الکتاب** قال علمائنا لا یقرأ الفاتحۃ الا ان یقرأہا بنیۃ الثناء (وفی تجرید القدوری ان الفاتحۃ لیست بمکروہۃ ولا واجبۃ وفی رسالۃ الاتباع فی مسئلۃ الاستماع للشرنبلالی استحباب سورۃ الفاتحۃ فی الجنازۃ بنیۃ الثناء) ولم تثبت القراءۃ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قط وفی روایۃ مالک عن نافع ان ابن عمر رض کان لا یقرأ فی صلوٰۃ الجنازۃ ویصلی بعد التکبیرۃ الثانیۃ کما یصلی فی التشہد وہو الاولی کذا قال الشیخ ابن الہمام وہذا مذہب ابی حنیفۃ ومالک والثوری کان عمل الصحابۃ فی ذلک مختلفا (کما صرح بہ ابن تیمیہ فی فتاواہ) وقال الطحاوی لعل قراءۃ بعض الصحابۃ الفاتحۃ فی صلوٰۃ الجنازۃ کان بطریق الثناء والدعاء لا علی وجہ القراءۃ وعند مالک والشافعی یقرأ الفاتحۃ ویظہر من کلام فتح الباری ان مرادہم بذلک مشروعیۃ القراءۃ لا وجوبہا وقال الکرمانی تجب (وہو المشہور من مذہب الشافعی واحمد عامۃ) والمراد بالسنۃ التی وقع فی کلام ابن عباس الطریقۃ المسلوکۃ فی الدین وبہ قال الطیبی وایضا یعارضہ ما روی عن ابن عباس اخرجہا الحافظ فی الفتح وعمر بن ابی شیبۃ فی اخبار المدینۃ ومکہ بسند قوی عن ابی حمزۃ قال قلت لابن عباس کیف اصلی فی الکعبۃ قال کما تصلی فی الجنازۃ تسبح وتکبر الحدیث فتعین ان مراد ابن عباس من السنۃ لیس الرفع الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فانہ لم یثبت بل الجواز بنیۃ الثناء کما قال الطحاوی رح واللہ اعلم ۱۲ لمعات مع زیادۃ **۳ قولہ وزوجا خیرا من زوجہ** ای من الحور العین او نساء الدنیا ایضا فلا یشکل ان نساء الدنیا یکن فی الجنۃ افضل من الحور لصلاتہن وصیامہن کما ورد فی الحدیث ۱۲ مرقاۃ **۴ قولہ ادخلوا بہ المسجد حتی اصلی علیہ** اختلفوا فی صلوٰۃ الجنازۃ فی المسجد فعندنا مکروہ سواء کان المیت والقوم فی المسجد او کان المیت خارجا عن المسجد والقوم فی المسجد او کان الامام مع بعض القوم خارج المسجد والمیت والباقون فی المسجد او المیت والامام والقوم خارج المسجد قال فی الخلاصۃ ہکذا فی الفتاوی الصغری وقال ہو المختار خلافا لما اوردہ النسفی کذا نقل الشیخ ابن الہمام وقال وہذا الاطلاق فی الکراہۃ بناء علی ان المسجد انما بنی للصلوٰۃ المکتوبۃ وتوابعہا من النوافل والذکر وتدریس العلم وقیل لا یکرہ اذا کان المیت خارج المسجد وہو بناء علی ان الکراہۃ لاحتمال تلویث المسجد والاول ہو الاوفق لاطلاق الحدیث الذی رواہ ابو داؤد وابن ماجۃ عن ابی ہریرۃ رض قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صلی علی میت فی المسجد فلا اجر لہ وروی فلا شیئ لہ ویدل علیہ خروج النبی صلی اللہ علیہ وسلم للصلوٰۃ علی النجاشی الی المصلی وقد اخبر بوفاتہ فی المسجد ولم یکن ثمہ احتمال تلویث المسجد ثم ہی کراہۃ تنزیہ او تحریم روایتان ویظہر ان الاولی کونہا تنزیہا اذ الحدیث لیس ہو نصا غیر مصروف ولا قرن الفعل بوعید وما روتہ عائشۃ رضی اللہ عنہا یجوز ان یکون ذلک لضرورۃ دعت الیہ وقد یروی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان معتکفا فلہذا صلی فی المسجد او کان الیوم یوم مطر وبہ اجاب السرخسی الحدیث وایضا قالوا ان مصلی المسجد کان مکانا متصل المسجد فیحتمل ان روایۃ الصلوٰۃ فی المسجد باعتبار کونہ قریبا من المسجد او قبل اتخاذہ ۱۲ لمعات مع زیادۃ **۵ قولہ فانکر ذلک** الخ انکار الصحابۃ والتابعین مع کثرتہم دلیل علی ان الامر استقر بعد ذلک علی ترکہ ونسخہ ونسبتہ عائشۃ رض الی النسیان اوکان عندہا جائزا ۱۲ لم **۶ قولہ وسطہا** ای حذاء وسطہا بسکون السین ویفتح وہذا لا ینافی کون الصدر وسطا کما ہو مذہب ابی حنیفۃ من انہ یقوم الامام بحذاء الصدر رجلا کان او امرأۃ لان الصدر وسط باعتبار توسط الاعضاء اذ فوقہ یداہ وراسہ وتحتہ بطنہ وفخذاہ وعند الشافعی یقف عند راس الرجل وعجز المرأۃ ۱۲ **۷ قولہ تقم** بضم القاف وتشدید المیم الخ ای تکنسہ وتطہرہ من القمامۃ ۱۲ مرقاۃ **۸ قولہ لا تسبوا الاموات** ای باللعن والشتم وان کانوا فجارا او کفارا الا اذا کان موتہ بالکفر قطعیا کفرعون وابی جہل وابی لہب ۱۲ مرقاۃ

ك قوله فى ثوب احد قال السيد جمال الدين اى فى قبر واحد اذ لا يجوز تجريدهما بحيث تتلاقى بشرتهما بل ينبغى ان يكون كل واحد بثيابه ملطخة بالدم او غير ملطخة بالدم لكن ينضجع احدهما بجنب الآخر فى قبر واحد انتهى وقال الشيخ المحدث الدهلوى نقلا عن الخطابى يجوز عند الضرورة جمعهما فى ثوب واحد كما فى قبر واحد انتهى وزاد مولانا على القارى ولا يلزم منه تلاقى بشرتهما اذ يمكن حيلولتهما بحو الاذخر مع احتمال ان الثوب كان طويلا فادرجا فيه ولم يفصل بينهما لكونهما فى قبر واحد والله اعلم بالصواب ١٢ ك٢ قوله ولم يصل عليهم ولم يغسلوا ترك الغسل على الشهيد متفق عليه اما ترك الصلوة فمختلف فيه وعندنا يصلى (وجوبا) وعند احمد استحبابا وعند الشافعى لا يصلى على الشهيد والمتاخرين منهم قالوا لا يجوز واما المالك فقى عامة كتبهم عدم الصلوة عليه وفى المدونة تفصيل والكلام فيه طويل وقد استوفيناه فى شرح سفر السعادة ١٢ لمعات ك٣ قوله بفرس معرور فى القاموس اعرورى فرسا ركبه عريانا فهو متعد وقال النووى معرورى بضم الميم وفتح الراء قال اهل اللغة اعروريت اذا ركبته عريانا فهو معرورى قالوا لم يات افعوعل متعديا الا قولهم اعروريت واحلوليت ١٢ ك٤ قوله والسقط يصلى عليه السقط مثلثة الولد لغير تمام فعندنا وعند الشافعى هذا مخصوص بان يستهل وهو ان يكون منه ما يدل على الحيوة من حركة عضو او رفع صوت والمعتبر فى ذلك خروج الاكثره حيا حتى لو خرج اكثره وهو يتحرك يصلى عليه فى الاقل لا وروى النسائى عن جابر اذا استهل الصبى صلى عليه وورث ورواه الحاكم عن ابى الزبير وقال صحيح والحديث المذكور فى الكتاب صححه الترمذى لكن الحصر مقدم على الاطلاق عند تعارض كذا قال الشيخ ابن الهمام ذكره الشيخ المحدث الدهلوى فى اللمعات ١٢ ك٥ قوله يمشون امام الجنازة قال الطيبى بهذا الحديث استدل الشافعى و احمد وقال ابو حنيفة بالحديث الآتى وعلة المشى خلف الجنازة انتباه الناس واعتبارهم بالنظر اليها وقدامها كانهم شفعاء الميت الى الله تعالى والشفيع يمشى قدام المشفوع له قلت ويزاد فى الاول ليكون مستعدا للمساعدة والمعاونة فى حمل الجنازة عند الحاجة وايماء الى انهم كالمودعين واشارة الى انه من السابقين وانهم من اللاحقين ١٢ مر ك٦ قوله ليس معها من تقدمها المعنى لا يثبت له الاجر الخ اى الاجر الاكمل فيؤيد المذهب المنصوص ان المشى وراءها افضل وما فى الحديث السابق من المشى امام الجنازة واقعة حال فاحتمل انهم فعلوه للافضلية او لبيان الجواز او لعارض اقتضى فى خصوص تلك الازمان والله المستعان (ويؤيده ما روى عبد الرزاق فى مصنفه وابن ابى شيبة عن عبد الرحمن بن ابزى قال كنت فى جنازة وابو بكر وعمر يمشيان امامها وعلى يمشى خلفها فقلت لعلى اراك تمشى خلف الجنازة وهذان يمشيان امامها قال على لقد علما ان فضل المشى خلفها على المشى امامها كفضل صلوة الجمعة على صلوة الفرد ولكنهما احبا ان ييسرا على الناس ويحمل عليه ما رواه الزهرى عنهما والله اعلم) ١٢ مرقاة مع زيادة ك٧ قوله قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب قال ابن الملك وبه قال الشافعى قلت مع عدم تعيين دلالته على ان القراءة كانت على الميت او فى الصلوة عليه وبعد اى تكبيرة من تكبيراتها والحديث لا يصح الاستدلال به ١٢ مرقات ك٨ قوله وحبل جوارك بكسر الجيم قيل عطف تفسيرى

جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه فى اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا رواه البخارى **وعن** جابر بن سمرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بفرس معرور فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح ونحن نمشى حوله رواه مسلم

الفصل الثانى

عن المغيرة بن شعبة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشى يمشى خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة رواه ابو داؤد وفى رواية احمد والترمذى والنسائى وابن ماجة قال الراكب خلف الجنازة والماشى حيث شاء منها والطفل يصلى عليه وفى المصابيح عن المغيرة بن زياد **وعن** الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة رواه احمد وابو داؤد والترمذى والنسائى وابن ماجة وقال الترمذى واهل الحديث كانهم يرونه مرسلا **وعن** عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من تقدمها رواه الترمذى وابو داؤد وابن ماجة وقال الترمذى وابو ماجد الراوى رجل مجهول **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبع جنازة وحملها ثلث مرار فقد قضى ما عليه من حقها رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وقد روى فى شرح السنة ان النبى صلى الله عليه وسلم حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين **وعن** ثوبان قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة فراى ناسا ركبانا فقال الا تستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب رواه الترمذى وابن ماجة وروى ابو داؤد نحوه قال الترمذى وقد روى عن ثوبان موقوفا **وعن** ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب رواه الترمذى وابو داؤد وابن ماجة **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء رواه ابو داؤد وابن ماجة **وعنه** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الجنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده رواه احمد وابو داؤد والترمذى وابن ماجة ورواه النسائى عن ابى ابراهيم الاشهلى عن ابيه وانتهت روايته عند قوله وانثانا وفى رواية ابى داؤد فاحيه على الايمان وتوفه على الاسلام وفى اخره ولا تضلنا بعده **وعن** واثلة بن الاسقع قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فسمعته يقول اللهم ان فلان بن فلان فى ذمتك وحبل جوارك فقه من فتنة القبر وعذاب النار وانت اهل الوفاء والحق اللهم اغفر له وارحمه انك انت

وقيل الحبل العهد اى فى كنف حفظك وعهد لما عتك وقيل اى فى سبيل قربك وهو الايمان والاظهر ان المعنى انه متعلق ومتمسك بالقرآن كما قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا وفسره جمهور المفسرين بكتاب الله تعالى والمراد بالجوار الامان والاضافة بيانية يعنى الحبل الذى يورث الاعتصام به الامن والامان والسلام والايمان والمعرفة والاتقان وغير ذلك من مراتب الاحسان ومنازل الجنان ١٢ مرقاة ع١ اى لم يصل على كل واحد منهم بالفراده بل صلى كل عشرة منهم مرة وهكذا سبع مرات وكان حمزة فى كل مرة امامه فترفع التسعة ويجاء بتسعة آخر وحمزة مكانه وكان ذلك لكثرة جراحات اصابت بالمسلمين يوم احد وتجوز الصلوة على الموتى مجتمعة فى مثل تلك الاحوال كما هو مصرح فى الفقه وهذا هو محمل حديث الصحيحين ١٢ والا فالصلوة على حمزة ومعه على شهداء احد ثابتة والتفصيل فى السنن ومعانى الآثار فليراجع اليه والله اعلم ١٢ ش

ـله قوله بالقادسية اسم موضع على خمسة عشر ميلا من الكوفة قوله من اهل الارض لسفالتهم ورذالتهم لان الارض ههنا بمعنى ماسفل كما فى القاموس او لان المسلمين اقروهم بعد الفتح على الارض والخراج وهذا المعنى اظهر ١٢ لمعات ـه٢ قوله انها اى الجنازة لمن اهل الارض قال الطيبى الارض ههنا كناية عن الرذالة والسفالة قال تعالى ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض اى مال الى السفالة ولذا قال احد الرواة تفسيرا اى من اهل الذمة وقيل اى ممن لا تصعد روحه الى السماء وترد الى الارض ١٢ مرقات

الغفور الرحيم رواه ابوداؤد وابن ماجة **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفّوا عن مساويهم رواه ابوداؤد والترمذى **وعن** نافع ابى غالب قال صليت مع انس ابن مالك على جنازة رجل فقام حيال راسه ثم جاؤا بجنازة امرأة من قريش فقالوا يا ابا حمزة صل عليها فقام حيال وسط السرير فقال له العلاء بن زياد هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك منه قال نعم رواه الترمذى وابن ماجة وفى رواية ابى داؤد نحوه مع زيادة وفيه فقام عند عجيزة المرأة

الفصل الثالث

عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية[1] فمرّ عليهما بجنازة فقاما فقيل لهما انها[2] من اهل الارض اى من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّت به جنازة فقام فقيل له انها جنازة يهودى فقال اليست نفسا[3] متفق عليه **وعن** عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة لم يقعد حتى توضع فى اللحد[4] فعرض له حبر من اليهود فقال له انا هكذا نصنع يا محمد قال فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خالفوهم رواه الترمذى وابوداؤد وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث غريب وبشر بن رافع الراوى ليس بالقوى **وعن** على قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بالقيام فى الجنازة ثم جلس بعد ذلك وامرنا بالجلوس رواه احمد **وعن** محمد بن سيرين قال ان جنازة مرت بالحسن بن على وابن عباس فقام الحسن ولم يقم ابن عباس فقال الحسن اليس قد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة يهودى قال[5] نعم ثم جلس رواه النسائى **وعن** جعفر بن محمد عن ابيه ان الحسن ابن على كان جالسا فمرّ عليه بجنازة فقام الناس حتى جاوزت الجنازة فقال الحسن انما مر بجنازة يهودى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريقها جالسا وكره ان تعلو راسه جنازة يهودى فقام[6] رواه النسائى **وعن** ابى موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مرّت بك جنازة يهودى او نصرانى او مسلم فقوموا لها فلستم لها تقومون انما تقومون لمن معها من الملائكة رواه احمد **وعن** انس ان جنازة مرت برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فقيل انها جنازة يهودى فقال انما قمت للملائكة رواه النسائى **وعن** مالك بن هبيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيصلى عليه ثلثة صفوف من المسلمين الا اوجب فكان مالك اذا استقل[7] اهل الجنازة جزّأهم[8] ثلثة صفوف لهذا الحديث رواه ابوداؤد وفى رواية الترمذى قال كان مالك بن هبيرة اذا صلى على جنازة فتقالّ الناس عليها جزّأهم ثلثة اجزاء ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى عليه ثلثة صفوف اوجب وروى ابن ماجة نحوه **وعن** ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الصلوة على الجنازة اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى الاسلام وانت قبضت روحها وانت اعلم بسرها وعلانيتها جئنا شفعاء فاغفر له رواه ابوداؤد **وعن** سعيد بن المسيب قال صليت وراء ابى هريرة على صبى لم يعمل خطيئة قط فسمعته يقول اللهم اعذه من عذاب القبر رواه مالك **وعن** البخارى تعليقا[9] قال يقرأ الحسن على الطفل فاتحة

ـه٣ قوله فقال اليست نفسا قال الطيبى اراد ان هذا الموت فزع كما مر فى حديث جابر او التعظيم لخالق النفس او للملائكة الذين يصحبونها وقد ثبت نسخ القيام برواية على كرم الله وجهه ولعل العذر عدم علمهما بالنسخ او يعد العلم عملا بالجواز ١٢ مرقاة ـه٤ قوله فى اللحد بفتح اللام وتضم وسكون الحاء الشق فى جانب القبلة من القبر ١٢ مرقاة ـه٥ قوله قال نعم اى قال ابن عباس رض فى جواب الحسن نعم اى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اوائل الامر ثم جلس بعده اى فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا الامرين لكن جلوسه كان متاخرا فيكون ناسخا لما قبله وهذا هو الظاهر بل المتعين ان يكون مراده كذا فى اللمعات ١٢ ـه٦ قوله فقام اى عن الطريق لهذا فهذا انكاره رضى الله عنه على قيام الناس للجنازة عكس ما سبق منه من الانكار على ابن عباس على عدم القيام ولعل هذا متاخر فيكون بعد تفحصه المسئلة وتقررها عنده ان قيامه عليه الصلوة والسلام انما كان لهذه العلة لانه اختلفت علل القيام فجاءت تارة للفزع واخرى كرامة للملائكة واخرى كراهية رفعة جنازة اليهودى على راسه عليه الصلوة والسلام والاخرى لم تعتبر شيئا من ذلك لاختلاف المقامات ويمكن جمع العلل لمعلول واحد اذ العلل بالنيات (والحق انها حكم والعلة اتباع شريعة من كان قبلنا ثم امر بالقعود فقعد كما مر من اية على رضى الله عنه فى معانى الآثار) او كان انكاره على ابن عباس لانه كان على الطريق وانكاره على الناس لانه لم يكونوا على الطريق والله اعلم ١٢ مرقاة مع زيادة ـه٧ قوله اذا استقل اهل الجنازة اى عدهم قليلا تقلل الشئ واستقله وتقاله رآه قليلا ذكره الشيخ المحدث الدهلوى ١٢ ـه٨ قوله جزأهم قال الشيخ فى شرحه للمشكوة بالتشديد والهمزة من التجزية انتهى اى فرقهم وجعل القوم الذين يمكن ان يكون صفا واحدا ثلثة صفوف وفى جعله صفوفا اشارة الى كراهة الانفراد وذكر الكرمانى ان افضل الصفوف فى صلوة الجنازة آخرها وفى غيرها اولها اظهارا للتواضع وليكون شفاعته ادعى الى القبول ولا يدعو للميت بعد صلوة الجنازة لانه يشبه الزيادة فى صلوة الجنازة ١٢ ـه٩ قوله تعليقا التعليق ان تحذف من اول الاسناد كلا او بعضا وقالوا التعليقات البخارى فى حكم المسانيد ذكره الشيخ المحدث الدهلوى رحمه الله تعالى فى اللمعات ١٢ عـه لانهم شهداء الله فى الارض وكفوا عن مساويهم لانهم قد افضوا الى ما قدموا اى عملوا ان خيرا فخير وان شرا فشر ١٢ عـه قوله من عذاب القبر الخ ليس المراد بعذاب القبر ههنا العقوبة ولا السوال لانه غير مكلف بل مجرد الالم بالغم والحسرة والوحشة والضغطة وذلك يعم الاطفال وغيرهم كذا ذكره السيوطى فى حاشية الموطا ١٢ مرقات

الکتاب ویقول اللهم اجعله لنا سلفا وفرطا وذُخرًا واجرًا وعن جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال الطفل لا یصلّٰی علیه ولا یرث ولا یورث حتی یستهل رواه الترمذی وابن ماجة الا انه لم یذکر ولا یورث وعن ابی مسعود الانصاری قال نهٰی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یقوم الامام فوق شیءٍ والناس خلفه یعنی اسفل منه رواه الدارقطنی فی المجتبٰی فی کتاب الجنائز

باب دفن المیّت

الفصل الاول

عن عامر بن سعد بن ابی وقاص ان سعد بن ابی وقاص قال فی مرضه الذی هلك فیه الحدوا لی لحدًا وانصبوا علیّ اللبن نصبًا کما صُنع برسول الله صلی الله علیه وسلم رواه مسلم وعن ابن عباس قال جُعل فی قبر رسول الله صلی الله علیه وسلم قطیفة[2] حمراء رواه مسلم وعن سفین التمار انه رأی قبر النبی صلی الله علیه وسلم مسنّمًا[3] رواه البخاری وعن ابی الهیّاج الاسدی قال قال لی علیّ الا ابعثك علٰی ما بعثنی علیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ان لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبرا مشرفا الا سوّیته[4] رواه مسلم وعن جابر قال نهٰی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یجصص القبر وان یبنٰی علیه وان یقعد علیه رواه مسلم وعن ابی مرثد الغنوی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تجلسوا علی القبور ولا تصلّوا الیها رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لان یجلس احدکم علی جمرة فتحرق ثیابه فتخلص الی جلده خیر له من ان یجلس علٰی قبر رواه مسلم

الفصل الثانی

عن عروة بن الزبیر قال کان بالمدینة رجلان احدهما یلحد والاٰخر لا یلحد فقالوا ایّهما جاء اوّلا عمل عمله فجاء الذی یلحد فلحد لرسول الله صلی الله علیه وسلم رواه فی شرح السنة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اللحد لنا والشق لغیرنا[5] رواه الترمذی وابوداود والنسائی وابن ماجة ورواه احمد عن جریر بن عبد الله وعن هشام بن عامر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یوم اُحُد احفروا واوسعوا واعمقوا[6] واحسنوا وادفنوا الاثنین والثلثة فی قبر واحد وقدّموا اکثرهم قراٰنًا رواه احمد والترمذی وابوداود والنسائی وروی ابن ماجة الٰی قوله واحسنوا وعن جابر قال لما کان یوم اُحُد جاءت عمّتی بابی لتدفنه فی مقابرنا فنادٰی منادی رسول الله صلی الله علیه وسلم ردّوا القتلٰی الٰی مضاجعهم رواه احمد والترمذی وابوداود والنسائی والدارمی ولفظه للترمذی وعن ابن عباس قال سُلّ[7] رسول الله صلی الله علیه وسلم من قبل راسه رواه الشافعی وعنه ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل قبرا لیلًا فاُسرج له بسراج فاخذ من قبل القبلة وقال رحمك الله ان کنت لاوّاهًا تلّاءً للقراٰن رواه الترمذی وقال فی شرح السنة اسناده ضعیف وعن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم کان اذا ادخل المیت القبر قال بسم الله وبالله وعلٰی ملة رسول الله وفی روایة وعلٰی سنة رسول الله رواه احمد والترمذی وابن ماجة وروی ابوداود الثانیة وعن جعفر بن محمد عن ابیه مرسلا ان النبی صلی الله علیه وسلم حثٰی[8] علی المیت ثلث حثیات بیدیه جمیعًا وانه رشّ علٰی قبر ابنه ابراهیم ووضع علیه حصباء رواه فی شرح السنة وروی الشافعی من قوله رشّ وعن جابر قال نهٰی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یجصص[9] القبور وان

---

[1] قوله الحدوا الی لحدا مفعول مطلق من بابه او من غیره او مفعول به علی تجرید فی الفعل ای اجعلوا لی لحدا فی النهایة اللحد الشق الذی یعمل فی جانب القبر لوضع المیت لانه قد امیل عن وسط القبر الی جانبه یقال لحدت والحدت واصل الالحاد المیل قال النووی الحدوا هو بوصل الهمزة وفتح الحاء ویجوز بقطع الهمزة وکسر الحاء وفیه استحباب اللحد ونصب اللبن فانه فعل ذلک برسول الله صلی الله علیه وسلم باتفاق الصحابة وقد نقلوا ان عدد لبناته تسع اٰه وفی هذا الحدیث نوع من الاعجاز له او صنعت من الکرامة للصحابة فانه امرهم باللحد ثم اختلف الاصحاب واتفق رأیهم علی ان ای الحفارین من صاحب اللحد والشق سبق فالعمل له واختار الله تعالی له اللحد کما سیاتی وقد قال علیه الصلوٰة والسلام اللحد لنا ۱۲ مرقاة

[2] قوله قطیفة حمراء الخ قال النووی وهذه القطیفة القٰها شقران مولی من موالی رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال کرهت ان یلبسها احد بعده علیه الصلوٰة والسلام وقال الشیخ العراقی فی الفیتة فی السیرة شعر: وفرشت فی قبره قطیفة ÷ وقیل اخرجت هذا اثبت وکانه اشار الی ما قال ابن عبد البر فی الاستیعاب انها اخرجت قبل اهالة التراب والارجح انها لقیت وکان من خصوصیاته صلی الله علیه وسلم کما قال التوربشتی والسیوطی وغیرهما ۱۲ مرقاة مع زیادة

[3] قوله مسنّما ای علی هیئة السنام وروی هذا الحدیث ابن ابی شیبة فی مصنفه فلفظه عن سفیان یعنی التمار دخلت البیت الذی فیه قبر النبی صلی الله علیه وسلم وقبر ابی بکر وعمر رض مسنمة والسنة فی القبر التسنیم وقد جاء فی ذلک اخبار واٰثار منها ما قال النخعی اخبرنی من رأی قبر رسول الله صلی الله علیه وسلم وصاحبیه مسنمة ناشزة من الارض علیها مر ابیض وقال الشعبی رأیت قبور شهداء احد مسنمة وغیر ذلک من الاٰثار وادعی القاضی حسین اتفاق اصحاب الشافعی علی التسنیم وقیل السنة ان یرفع القبر شبرا وقد روی ابن حبان ان قبره صلی الله علیه وسلم کذلک کذا ذکره الشیخ المحدث الدهلوی فی اللمعات ۱۲

[4] قوله الا سوّیته الخ قال ابن الهمام هذا الحدیث محمول علی ما کانوا یفعلونه من تعلیة القبور بالبناء العالی ولیس مرادنا ذلک بتسنیم القبر بل بقدر ما یبدو من الارض ویتمیز عنها والله سبحانه اعلم ۱۲ مر

[5] قوله اللحد لنا والشق لغیرنا ان کان المراد بضمیر الجمع فی لنا المسلمون وبغیرنا الیهود والنصاری مثلا فلا شک انه یدل علی افضلیة اللحد بل علی کراهة غیره وان کان المراد بغیرنا الامم السابقة ففیه اشعار بالافضلیة وعلی کل تقدیر لیس اللحد واجبا والشق منهیا عنه والا لما کان یفعله ابو عبیدة وهو لا یکون الا بامر من الرسول صلعم او تقریر منه ولم یتفقوا علی ان ایهما جاء اولا عمل عمله والحق ان الارض اذا کانت صلبة فاللحد افضل واذا کانت رخوة فالشق احوط واحفظ ۱۲

[6] قوله واعمقوا الخ عن محمد ینبغی ان یکون مقدار العمق الی صدر رجل وسط وکل ما زاد فهو افضل ۱۲ الم

[7] قوله سُلّ رسول الله صلی الله علیه وسلم ای جرّد السل والاسلال انتزاع الشیء واخراجه من رفق کسل السیف وذلک بان یوضع الجنازة فی مؤخر القبر ثم اخرج من قبل راسه وادخل القبر وبه اخذ الشافعی وعندنا السنة ان یوضع الجنازة الی القبلة من القبر ویحمل منه المیت ویوضع فی القبر وهکذا کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یدخل المیت فی القبر کما یاتی فی الحدیث الاٰتی لان جانب القبلة معظم فیستحب الادخال منه والاخبار جاءت مضطربة متعارضة فلو سلم انه صلی الله علیه وسلم سُلّ من قبل راسه فوجهه انه ولم یکن فی حجرة النبی صلی الله علیه وسلم سعة فی ذلک الجانب لان قبره ملصق بالجدار والعمل بفعله صلی الله علیه وسلم اولی مما فعله غیره والله اعلم ۱۲ المعات

[8] قوله حثی علی المیت ثلاث حثیات حثیت التراب قبضته قال فی القاموس الحثی کالرمی ما رفعت بیدیک ۱۲

[9] قوله ان یجصص القبور لما فیه من الزینة والتکلف وجوز الحسن رح البصری التطیین وقال الشافعی یستحب ان یطین القبر وقال فی الخانیة وتطیین القبور لا باس به خلافا لما قاله الکرخی کذا فی مطالب المؤمنین کذا ذکره فی اللمعات ۱۲

[10] لکن له طرق متعددة یرتقی بها عن الضعف الی درجة الحسن ولهذا احسنه الترمذی وذکره السیوطی بطرق ثم قال فهذه طرق متعددة تقتضی ثبوت الحدیث والله

يكتبَ عليهاوان توطأ رواه الترمذي وعن قال رُشّ قبرُ النبي صلى الله عليه وسلم وكان الذي رش الماء على قبره بلال بن رباح بقربة بدأ من قِبَلِ رأسه حتى انتهى الى رجليه رواه البيهقي في دلائل النبوّة وعن المطلب بن ابي وداعة قال لما مات عثمان بن مظعون أُخرج بجنازته فدُفن امر النبي صلى الله عليه وسلم رجلًا ان يأتيه بحجر فلم يستطع حملها فقام اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحسر عن ذراعيه قال المطلب قال الذي يخبرني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كاني انظر الى بياض ذراعي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حسر عنهما ثم حملها فوضعها عند رأسه وقال أُعلِمُ بها قبر اخي وادفن اليه من مات من اهلي رواه ابوداود وعن القسم بن محمد قال دخلت على عائشة فقلت يا أُمّاه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي عن ثلثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء رواه ابوداود وعن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما يلحد بعدُ فجلس النبي صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة وجلسنا معه رواه ابوداود والنسائي وابن ماجة وزاد في اخره كان على رؤسنا الطير وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسرُ عظم الميت ككسره حيًّا رواه مالك وابوداود وابن ماجة

الفصل الثالث

عن انس قال شهدنا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تُدفن ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة فقال ابوطلحة انا قال فانزل في قبرها فنزل في قبرها رواه البخاري وعن عمرو بن العاص قال لابنه وهو في سياق الموت اذا انا مُتّ فلا تصحبني نائحة ولا نار فاذا دفنتموني فشنّوا عليّ التراب شنًّا ثم اقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها حتى استأنس بكم واعلم ماذا أُراجع به رُسُل ربي رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات احدكم فلا تحبسوه واسرعوا به الى قبره وليُقرأ عند رأسه فاتحة البقرة وعند رجليه بخاتمة البقرة رواه البيهقي في شعب الايمان وقال والصحيح انه موقوف عليه وعن ابن ابي مُلَيكة قال لما توفي عبد الرحمن بن ابي بكر بالحُبشي وهو موضع فحُمل الى مكة فدفن بها فلما قدمت عائشة اتت قبر عبد الرحمن بن ابي بكر فقالت وكنا كندماني جذيمة حقبة ۞ من الدهر حتى قيل لن يتصدعا ۞ فلما تفرقنا كأني ومالكًا ۞ لطول اجتماع لم نبت ليلة معا ۞ ثم قالت والله لو حضرتك ما دُفنت الا حيث مُتّ ولو شهدتك ما زرتك رواه الترمذي وعن ابي رافع قال سلّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سعدًا ورشّ على قبره ماءً رواه ابن ماجة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة ثم اتى القبر فحثى عليه من قبل رأسه ثلثًا رواه ابن ماجة وعن عمرو بن حزم قال رأني النبي صلى الله عليه وسلم متكئًا على قبر فقال لا تؤذ صاحب هذا القبر او لا تؤذه رواه احمد

باب البكاء على الميت

الفصل الاول

عن انس قال دخلنا

ل قوله وان توطأ اے بالارجل لما فيه من الاستخفاف قال في الازهار النهي عن التجصيص والكتابة للكراهة والوطأ لحاجة كزيارة ودفن ميت لا يكره نقله السيد وفي وطئه للزيارة محل بحث كذا قال مولنا القاري وفي شرعة الاسلام ويستحب ان يمشي في القبور حافيا ۱۲ لم ۲ قوله رش قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك لمصلحة رآها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والعلة في رش قبر غيره صلى الله عليه وسلم التفاؤل باستنزال الرحمة وغسل الخطايا وتطهير الذنوب وعلل البعض بان يمسك تراب القبر عن الانتشار ويمنع عن الدروس ۱۲ لمعات ۳ قوله لما مات عثمان بن مظعون وهو اول من مات من المهاجرين بالمدينة واول من دفن بالبقيع منهم وما شرب الخمر في الجاهلية وقال لا اشرب ما يضحك من هو دوني وكان من اكابر اهل الصفة ذكره الشيخ المحدث رح في اللمعات ۱۲ ۴ قوله اعلم بها قبر اخي آه في الازهار يستحب ان يجعل على القبر علامة يعرف بها لقوله عليه السلام اعلم بها قبر اخي ويستحب ان يجمع الاقارب في موضع لقوله عليه الصلوة والسلام وادفن اليه من مات من اهلي ۱۲ مرقاة ۵ قوله اخي سماه اخا لاخوة الاسلام تحقيقا له او لقرابة فانه كان قرشيا او لرضاع ۱۲ لم ۶ قوله ككسره حيا يعني في الاثم كما في الرواية قال الطيبي اشار الى انه لا يهان الميت كما لا يهان الحي وقال ابن الملك والى ان الميت يتألم قال ابن حجر ومن لازمه ان يستلذ بما يستلذ به الحي انتهى وقد اخرج ابن ابي شيبة عن ابن مسعود اذى المومن في موته كاذاه في حياته ذكره في المرقات ۱۲ ۷ قوله لم يقارف الليلة وفي النهاية قارف الذنب اذا اتابه وفعله قارف المرأة جامعها فقد جاء بالمعنيين فقيل المراد ههنا المعنى الاول اي لم يذنب ذنبا وقيل الثاني اي لم يجامع امرأة والارجح هو المعنى الثاني وسره ما قيل ان عثمان رض كان جامع لبعض جواريه الليلة فعرّض به رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعه من النزول في القبر حيث لم يعجبه العذر لعثمان رض انه طال مرضها ولم يكن يظن انها تموت ليتنبه كذا قال الكرماني وفي شرح الشيخ لا يشكل هذا الحديث على ان المحارم والزوج اولى من المصلحي الاجانب قال النووي لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم وعثمان كان لهما عذر منعهما نزول القبر ثم يؤخذ منه انه لو كان ثمه صلحاء واحدهم بعيد العهد من الاقتراف فهو اولى انتهى ما ذكره الشيخ الدهلوي ۱۲ ۸ قوله فاتحة البقرة اي الى المفلحون وقوله عند رجليه بخاتمة البقرة اي من آمن الرسول الى آخره قال الطيبي لعل تخصيص فاتحتها لاشتمالها على مدح كتاب الله وانه هدى للمتقين الموصوفين بالخلال الحميدة من الايمان بالغيب واقامة الصلوة وايتاء الزكوة وخاتمتها لاحتوائها على الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واظهار الاستكانة وطلب الغفران والرحمة والتولي الى كنف الله تعالى وحمايته وقال النووي في الاذكار قال محمد بن احمد المروزي سمعت احمد بن حنبل يقول اذا دخلتم المقابر فاقرأوا فاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم والمقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار وللمزور الانتفاع بدعائه ۱۲ مرقات ۹ قوله وكنا كندماني الى آخره البيتان لتميم في مرثية اخيه مالك لما قتله خالد بن الوليد في خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه والندمانان اسمهما مالك وعقيل قيل لبثا مناديمي جذيمة اربعين سنة وكان جذيمة هذا ملكا بالعراق والجزيرة وهو صاحب الزباء ملكة الجزيرة قتلها النعمان وفي قتله قصة عجيبة طويلة ذكر في شرح المقامات

۱؎ قوله ابی سیف الخ اسمه البراء واسم ابیه سیف وهم امراته خولة بنت المنذر الانصارية ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله ظئرا بكسر الظاء المعجمة هو المرضعة ومعناه فی الحديث انه كان زوج مرضعة وصاحب لبنها قيل الظئر المربی والمرضع يستوی فيه المذكر والمؤنث والاصل فيه العطف وسمی زوج المرضعة ظئرا لان اللبن منه فصار بمنزلة الاب فی العطف فی النهاية الظئر المرضعة غير ولدها قيل للمذكر ايضا ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله شمّه ای وضع الفم ووجهه على وجهه لكن يشم رائحته وهذا يدل على ان محبة الاطفال والترحم بهم سنة ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله وانت عطف على مقدر ای الناس يبكون وانت يا رسول الله تبكی او انت تبكی كانه استغرب منه ذلك لدلالته على العجز عند مقاومة المصيبة والصبر عليها واجاب بان الحالة التی تشاهدها رقة ورحمة على المقبوض لا ما توهمت من قلة الصبر ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله لمحزونون ای طبعا وشرعا وفيه اشارة الى ان من لم يحزن فمن قساوة قلبه ومن لم يدمع فمن قلة رحمته فهذا الحال اكمل عند ارباب الكمال من حال من مات له ولد من المشايخ فضحك فان العدل ان يعطی كل ذی حق حقه ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله لله ما اخذ وما اعطى ما فی الموضعين مصدرية او موصولة والعائد محذوف فعلى الاول التقدير لله الاخذ والاعطاء وعلى الثانی لله الذی اخذه من الاولاد وله ما اعطى منهم او ما هو اعم من ذلك وفی تقديم الجار اشارة الى الاختصاص بالملك الجبار ۱۲ مرقات ۷؎ قوله فلتصبر ای بی قوله ولتحتسب ای تطلب الاجر وتقول انا لله وانا اليه راجعون وفيه اشارة الى ان الصبر يورث الثواب والجزع يفوته عن المصاب وقال وهذا الحديث اصل فی التعزية ولذا قال الجزری فی الحصن فاذا عزى احدا المسلم ويقول انا لله الخ قال وكتب صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل يعزيه فی ابن له بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ بن جبل سلام عليكم فانی احمد اليك الله الذی لا اله الا هو اما بعد فاعظم الله لك الاجر والهمك الصبر ورزقنا واياك الشكر فان انفسنا واموالنا واهلينا واولادنا من مواهب الله عز وجل الهنيئة وعواريه المستودعة متع بها الى اجل معدود ويقبضها لوقت معلوم ثم افترض علينا الشكر اذا اعطى والصبر اذا ابتلى فكان ابنك من مواهب الهنيئة وعواريه المستودعة متعك به فی غبطة وسرور وقبضه منك باجر كثير الصلوة والرحمة والهدى ان احتسبت فاصبر ولا يحبط جزعك اجرك فتندم واعلم ان الجزع لا يرد شيئا ولا يدفع حزنا وما هو نازل فكان والسلام رواه الحاكم وابن مردويه عن معاذ بن جبل ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله وكان يجدها هو حال والعامل قال ومفعول الم تعلمی مقول القول يعنی الم تعلمی انه صلى الله عليه وسلم قال انا بریٔ فقتناها فيه ۱۲ طيبی ۹؎ قوله الاستسقاء بالنجوم ای توقع الامطار من وقوع النجوم فی الانواء ذكره المحقق السيد جمال الدين رحمه الله تعالى ۱۲ ۱۰؎ قوله ودرع من جرب الدرع قميص النساء والسرابيل ايضا قميص لكن لا يختص بهن يعنی يسلط على اعضائه الجرب والحكة فيطلی مواضعه بالقطران الذی يداوی به فيكون الدواء اودى من الداء لاشتماله على لدغ القطران وحرقته واسراع النار فی الجلود ونتن الريح والقطران ما يتحلب من شجر يسمى الابهل فيطبخ فتهنا به الابدان الجربی فتحرق الجرب بحره وحدته والجلد وقد تبالغ حرارته الجوف ذكره الطيبی ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله تحلة القسم المراد به ان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا ۱۲ سيد رحمه الله تعالى ع؎ اعلم ان الاحاديث المروية فی باب البكاء على الميت اذا جمعت يظهر منها ان البكاء على الميت على انواع منها ما هو مستحب مسنون دليل على رقة القلب الرحمة وهو ما كان بالقلب والعين وكلمات تشعر بالترحم والتعزية والاسترجاع ومنه ما هو منهی عنه وموجب العذاب للذی يبكی والذی يبكی عليه ای الميت اذا اوصى بالبكاء والنياحة او كان يرضى بها او كان يعلم انهم يبكون عليه وينوحون كدأب الجاهلية ولم ينههم عنه وكل منها يعذب على فعله هذا على بكائه المنهی عنه وهذا على وصيته به او رضاه به او على عدم منعه مع علمه انهم يفعلون به وهو ما كان باللسان ای دعى بدعوى الجاهلية وهی التی تسمى بالنياحة ومن رسوم الجاهلية واما البكاء برفع الصوت من غير نياحة معروفة فهو غير مرضی ولكن معفو عنه عند شدة الحزن وقرب العهد به كما يظهر من قوله

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابی سیف[۱] القین وكان ظئرا[۲] لابراهیم فاخذ رسول الله صلى الله علیه وسلم ابراهیم فقبله وشمه[۳] ثم دخلنا علیه بعد ذلك وابراهیم یجود بنفسه فجعلت عینا رسول الله صلى الله علیه وسلم تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف وانت[۴] یا رسول الله فقال یا ابن عوف انها رحمة ثم اتبعها باخرى فقال ان العین تدمع والقلب یحزن ولا نقول الا ما یرضى ربنا وانا بفراقك یا ابراهیم لمحزونون[۵] متفق علیه **وعن** اسامة بن زید قال ارسلت ابنة النبی صلى الله علیه وسلم الیه ان ابنا لی قبض فائتنا فارسل یقرئ السلام ویقول ان لله ما اخذ[۶] وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر[۷] ولتحتسب فارسلت الیه تقسم علیه لیاتینها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وابی بن كعب وزید بن ثابت ورجال فرفع الى رسول الله صلى الله علیه وسلم الصبی ونفسه تتقعقع ففاضت عیناه فقال سعد یا رسول الله ما هذا فقال هذه رحمة جعلها الله فی قلوب عباده فانما یرحم الله من عباده الرحماء متفق علیه **وعن** عبد الله بن عمر قال اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فاتاه النبی صلى الله علیه وسلم یعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابی وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل علیه وجده فی غاشیة فقال قد قضى قالوا لا یا رسول الله فبكى النبی صلى الله علیه وسلم فلما راى القوم بكاء النبی صلى الله علیه وسلم بكوا فقال الا تسمعون ان الله لا یعذب بدمع العین ولا بحزن القلب ولكن یعذب بهذا واشار الى لسانه او یرحم وان المیت لیعذب ببكاء اهله علیه متفق علیه **وعن** عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم لیس منا من ضرب الخدود وشق الجیوب ودعا بدعوى الجاهلیة متفق علیه **وعن** ابی بردة قال اغمی على ابی موسى فاقبلت امراته ام عبد الله تصیح برنة ثم افاق فقال الم تعلمی وكان[۸] یحدثها ان رسول الله صلى الله علیه وسلم قال انا بریء ممن حلق وصلق وخرق متفق علیه ولفظه لمسلم **وعن** ابی مالك الاشعری قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم اربع فی امتی من امر الجاهلیة لا یتركونهن الفخر فی الاحساب والطعن فی الانساب والاستسقاء[۹] بالنجوم والنیاحة وقال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام یوم القیامة وعلیها سربال من قطران ودرع[۱۰] من جرب رواه مسلم **وعن** انس قال مر النبی صلى الله علیه وسلم بامراة تبكی عند قبر فقال اتقی الله واصبری قالت الیك عنی فانك لم تصب بمصیبتی ولم تعرفه فقیل لها انه النبی صلى الله علیه وسلم فاتت باب النبی صلى الله علیه وسلم فلم تجد عنده بوابین فقالت لم اعرفك فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى متفق علیه **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم لا یموت لمسلم ثلثة من الولد فیلج النار الا تحلة[۱۱] القسم متفق علیه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم لنسوة من الانصار لا یموت لاحد لكن ثلثة من الولد فتحتسبه الا دخلت الجنة فقالت امراة منهن او اثنان یا رسول الله قال او اثنان رواه مسلم وفی روایة لهما ثلثة لم یبلغوا الحنث **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم یقول الله ما لعبدی

المؤمن عندی جزاء اذا قبضتُ صفیّه من اهل الدنیا ثم احتسبه الا الجنة رواه البخاری

الفصلُ الثانی

عن ابی سعید الخدری قال لعن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم النائحة والمستمعة رواہ ابو داؤد وعن سعد بن ابی وقاصٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عجبٌ[1] للمؤمن ان اصابه خیر حمد اللہ[2] وشکر وان اصابته مصیبة حمد اللہ وصبر فالمؤمن یوجر فی کل امره حتی فی اللقمة یرفعها الی فی امراته رواه البیهقی فی شعب الایمان وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من مؤمن الا وله بابان بابٌ یصعد منه عمله وباب ینزل منه رزقه فاذا مات بکیا علیه فذلک قوله تعالیٰ فما بکت علیهم السماء والارض رواه الترمذی وعن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من کان له فرطان[3] من امتی ادخله اللہ بهما الجنة فقالت عائشة فمن کان له فرط من امتك قال ومن کان له فرط یا موفقة فقال فمن لم یکن له فرط من امتك قال فانا فرط امتی لن یصابوا بمثلی[4] رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن ابی موسی الاشعری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا مات ولد العبد قال اللہ تعالیٰ لملائکته قبضتم ولد عبدی فیقولون نعم فیقول قبضتم ثمرة فؤاده فیقولون نعم فیقول ماذا قال عبدی فیقولون حمدك واسترجع فیقول اللہ ابنوا لعبدی بیتاً فی الجنة وسمّوه بیت الحمد رواه احمد والترمذی وعن عبد اللہ بن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من عزّی مصاباً فله مثل اجره رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث غریب لا نعرفه مرفوعاً الا من حدیث علی بن عاصم الراوی وقال ورواه بعضهم عن محمد بن سوقة بهذا الاسناد موقوفاً وعن ابی برزة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من عزّی ثکلیٰ کسی برداً فی الجنة رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن عبد اللہ بن جعفر قال لما جاء نعی جعفر قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اصنعوا[5] لآل جعفر طعاماً فقد[6] اتاهم ما یشغلهم رواه الترمذی وابو داؤد وابن ماجة

الفصلُ الثالث

عن المغیرة بن شعبة قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من نیح علیه فانه یعذب بما نیح علیه یوم القیمة متفق علیه وعن عمرة بنت عبد الرحمٰن انها قالت سمعت عائشة وذکر لها ان عبد اللہ بن عمر یقول ان المیّت لیعذب ببکاء الحیّ علیه تقول یغفر اللہ لابی عبد الرحمٰن اما انه لم یکذب ولکنه نسی او اخطأ انما مرّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی یهودیة یبکی علیها فقال انهم لیبکون علیها وانها لتعذب[7] فی قبرها متفق علیه وعن عبد اللہ بن ابی ملیکة قال توفیت بنت لعثمان بن عفان بمکة فجئنا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس فانی لجالس بینهما فقال عبد اللہ بن عمر لعمرو بن عثمان وهو مواجهه الا تنهیٰ عن البکاء فان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان المیّت لیعذب ببکاء اهله علیه فقال ابن عباس قد کان عمر یقول بعض ذلك ثم حدّث فقال صدرت مع عمر من مکة حتی اذا کنا بالبیداء فاذا هو برکب تحت ظل سمرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الرکب فنظرت فاذا هو صهیب قال فاخبرته فقال ادعه فرجعت الی صهیب فقلت ارتحل فالحق امیر المؤمنین[8] فلما ان اصیب عمر دخل صهیب یبکی یقول واخاه واصاحباه فقال عمر یا صهیب اتبکی علیّ وقد قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان المیت لیعذب ببعض بکاء اهله علیه فقال ابن عباس فلما مات عمر ذکرت ذلك لعائشة فقالت یرحم اللہ عمر لا واللہ ما حدّث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان المیّت

ل[1] قوله عجب ای امر غریب وشان عجیب قوله للمؤمن ای الکامل وقیل معناه طوبیٰ له ۱۲ مرقاة ل[2] قوله حمد اللہ ای اثنی علیه باوصاف الجمال علی وجه الکمال وشکر علی نعمة الخیر ورفع الشر وفیه اشارة الی ان الایمان نصفه صبر ونصفه شکر قال تعالیٰ ان فی ذلک لآیات لکل صبار شکور وفی تقدیم الشکر فی الحدیث اشارة الی کثرة النعم وسبقتها وفی تقدیم الصبر فی الآیة ایماء الی قوة احتیاج العبد الی الصبر فانه علی انواع ثلاث صبر علی الطاعة وصبر عن المعصیة وصبر فی المصیبة وفی اسناد الفعل الی الخیر والشر نکتة خفیة ورمز الی ان الامر بید اللہ یصیب به من یشاء من عباده فالتسلیم اسلم واللہ اعلم ۱۲ مرقاة ل[3] قوله فرطان قال القاری رحمه اللہ فی المرقاة یقال فرط اذا تقدم وسبق فهو فارط وفرط الفرط هنا الولد الذی مات قبله فانه یتقدم ویهیئ لوالدیه منزلا فی الجنة کما یتقدم فراط القافلة الی المنازل فیعدون لهم ما یحتاجون الیه من الماء والمرعی وغیرهما ۱۲ ل[4] قوله لمثلی ای بمثل مصیبتی لهم فان مصیبتی اشد علیهم من سائر المصائب ۱۲ مرقات ل[5] قوله اصنعوا لآل جعفر طعاما فی الحدیث دلیل علی انه یستحب للجیران والاقارب تهیئة الطعام لاجل المیت واختلفوا فی اکل غیر اهل المصیبة ذلک الطعام وقال ابو القاسم لا باس لمن کان مشغولا بجهاز المیت کذا فی وصایا جامع الفقه ۱۲ لمعات ل[6] قوله فقد اتاهم ما یشغلهم والمعنی جاءهم ما یمنعهم من الحزن عن تهیئة الطعام لانفسهم فیحصل لهم الضرر وهم لا یشعرون قال الطیبی دل علی انه یستحب للاقارب والجیران تهیئة طعام لاهل المیت انتهی والمراد طعام یشبعهم یومهم ولیلتهم فان الغالب ان الحزن الشاغل عن تناول الطعام لا یستمر اکثر من یوم وقیل یحمل لهم طعام الی ثلاثة ایام مدة التعزیة ثم اذا صنع لهم ما ذکر سنّ ان یلحّ علیهم فی الاکل لئلا یضعفوا بترکه استحیاء او لفرط جزع واصطناعه من بعید او قریب للنائحات شدید التحریم لانه اعانة علی المعصیة واصطناع اهل البیت له لاجل اجتماع الناس علیه بدعة مکروهة بل صح عن جریر رضی اللہ عنه کنا نعده من النیاحة وهو ظاهر فی التحریم قال الغزالی ویکره الاکل منه قلت هذا اذا لم یکن من مال الیتیم او الغائب والا فهو حرام بلا خلاف ۱۲ مرقاة ل[7] قوله لتعذب فی قبرها ای لکفرها وفی معناها کل کافر فانه یعذب اعلم انهم اختلفوا فی تعذیب المیت ببکاء اهله علیه فقیل اذا اوصی المیت بذلک او کان یرضی به او کان یعلم انهم یفعلون به ولم ینههم عنه فیعذب بسبب فعله او رضاه به او عدم نهیه عنه وقیل هذا القول فی حق میت خاص کان یهودیا کما قالت عائشة والحق ان هذا اجتهاد منها ولا سبیل الی دفع الحدیث باحتمال النسیان او الخطأ فی فهم المراد کما قالت فان الحدیث مطلق مروی عن عمر وابن عمر ومغیرة بن شعبة لم یذکر احدهم حدیث الیهودی او الیهودیة ولهذا تری المحدثین لا یقبلون تغلیط عائشة ومراد الحدیث علی ما قال ابن حزم الاندلسی انهم کانوا یذکرون فی بکائهم ونوحهم من اخباره ومفاخره وامثاله ما یکون سیئات ومعاصی شرعا فالمعنی انه یعذب بما یقع فی البکاء من السیئات والمعاصی وهم یزعمونها حسنات علی ما یذکرون هو یعذب علیها وعندی واللہ اعلم ان المراد بالعذاب هو الالم الذی یحصل للمیت اذا سمعهم یبکون به بما لیس فیه وهو معصیة کما هو مصرح فی حدیث ابی موسیٰ الآتی وفیه یکل اللہ به ملکین یلهزانه الحدیث فیحصل له عذاب ای تالم بذلک هو اعلی الشرح فی حدیث الباب وقیل ارادوا بالمیت المشرف علی الموت فانه یشتد علیه الحال ببکائهم وصراخهم وجزعهم عنده وقیل هذا فی بعض الاموات کان یعذب فی زمان بکائهم علیه بهذا الوجه وما قبله ضعیف لما فی روایة یعذب فی قبره بما نیح علیه وفی اخرالمیت یعذب ببکاء الحی اذا قالت النائحة واعضداه واناصراه قیل له انت عضدها انت ناصرها ثم اعلم انهم اجمعوا ان المراد بالبکاء البکاء بصوت ونیاحة لا بمجرد الدمعة او کلمات الترحم فانه ثابت منه صلی اللہ علیہ وسلم کما مر واللہ اعلم ۱۲ ملتقط من مرقاة وغیرها ل[8] قوله امیر المؤمنین کان توطئة للمصاحبة والخصوصیة الخاصة ۱۲ مرقاة

لیعذب ببکاء اهله علیه ولکن ان الله یزید الکافر عذابا ببکاء اهله علیه وقالت عائشة حسبکم القرآن ولا تزر وازرة وزر اخری قال ابن عباس عند ذلک والله اضحک وابکی قال ابن ابی ملیکة فما قال ابن عمر شیئا متفق علیه **وعن** عائشة قالت لما جاء النبی صلی الله علیه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة جلس یعرف فیه الحزن وانا انظر من صائر الباب تعنی شق الباب فاتاه رجل فقال ان نساء جعفر وذکر بکاءهن فامره ان ینهاهن فذهب ثم اتاه الثانیة لم یطعنه فقال انههن فاتاه الثالثة قال والله غلبننا یا رسول الله فزعمت انه قال فاحث فی افواههن التراب فقلت ارغم الله انفک لم تفعل ما امرک رسول الله صلی الله علیه وسلم ولم تترک رسول الله صلی الله علیه وسلم من العناء متفق علیه **وعن** ام سلمة قالت لما مات ابو سلمة قلت غریب فی ارض غربة لابکینه بکاء یتحدث عنه فکنت قد تهیأت للبکاء علیه اذ اقبلت امرأة ترید ان تسعدنی فاستقبلها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال اتریدین ان تدخلی الشیطان بیتا اخرجه الله منه مرتین وکففت عن البکاء فلم ابک رواه مسلم **وعن** النعمان بن بشیر قال اغمی علی عبد الله بن رواحة فجعلت اخته عمرة تبکی واجبلاه واکذا واکذا تعدد علیه فقال حین افاق ما قلت شیئا الا قیل لی انت کذلک زاد فی روایة فلما مات لم تبک علیه رواه البخاری **وعن** ابی موسی قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ما من میت یموت فیقوم باکیهم فیقول واجبلاه واسیداه ونحو ذلک الا وکل الله به ملکین یلهزانه ویقولان اهکذا کنت رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب حسن **وعن** ابی هریرة قال مات میت من آل رسول الله صلی الله علیه وسلم فاجتمع النساء یبکین علیه فقام عمر ینهاهن ویطردهن فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم دعهن یا عمر فان العین دامعة والقلب مصاب والعهد قریب رواه احمد والنسائی **وعن** ابن عباس قال ماتت زینب بنت رسول الله صلی الله علیه وسلم فبکت النساء فجعل عمر یضربهن بسوطه فاخره رسول الله صلی الله علیه وسلم بیده وقال مهلا یا عمر ثم قال ایاکن ونعیق الشیطان ثم قال انه مهما کان من العین ومن القلب فمن الله عزوجل ومن الرحمة وما کان من الید ومن اللسان فمن الشیطان رواه احمد **وعن** البخاری تعلیقا قال لما مات الحسن بن الحسن بن علی ضربت امرأته القبة علی قبره سنة ثم رفعت فسمعت صائحا یقول الا هل وجدوا ما فقدوا فاجابه آخر بل یئسوا فانقلبوا **وعن** عمران بن حصین وابی برزة قالا خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی جنازة فرای قوما قد طرحوا اردیتهم یمشون فی قمص فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ابفعل الجاهلیة تاخذون او بصنیع الجاهلیة تشبهون لقد هممت ان ادعو علیکم دعوة ترجعون فی غیر صورکم قال فاخذوا اردیتهم ولم یعودوا لذلک رواه ابن ماجة **وعن** ابن عمر قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان تتبع جنازة معها رانة رواه احمد وابن ماجة **وعن** ابی هریرة ان رجلا قال له مات ابن لی فوجدت علیه هل سمعت

له قوله والله اضحک تقریر لنفی ما ذهب الیه ابن عمر وابزای الضحک والبکاء والسرور والحزن تظهر الله تعالی فی عباده ولا اثر لهم فیها فان قلت کیف یعذب الکافر بوزر غیره قلت لانه بالمعصیة راض منه ومن غیره فالآیة فی حق المؤمن والحدیث فی حق الکافر والحق ان الآیة والحدیث کلاهما یعمان المؤمن والکافر وکما ان زیادة عذاب الکافر ببکاء اهله علیه لرضاه بالمعصیة کذلک المؤمن اذا رضی به یعذب لرضاه بالمعصیة وهو وزره لا وزر غیره مؤمنا کان او کافرا واعتذر بان الفاروق کان الغالب علیه الخوف فقال ذلک لسوء ظنه لنفسه والصدیقة کانت فی مقام الرجاء وحسن الظن بالله فی حق المؤمنین فقالت ذلک ولکل وجهة هو مولیها ۱۲ اسید مع زیادة ۲ قوله ارغم الله انفک فی النهایة ارغم الله انفه ای الصقه بالرغام وهو التراب هذا هو الاصل ثم استعمل فی الذل والعجز عن الانتصاف والانقیاد علی کره ۱۲ مرقاة ۳ قوله من العناء بفتح العین المهملة ای تعب الخاطر من سماع ارتکابهن الکبائر والصغائر وعدم انزجارهن بالزواجر ای کان ینبغی لک ان تسکت اذا رأیت ان الزجر لا ینفع فیهن لشدة حزنهن لا تؤذی رسول الله صلی الله علیه وسلم ۱۲ مرقاة مع زیادة ۴ قوله مرتین قال السید جمال الدین یحتمل ان یراد بالمرة الاولی یوم هاجر من مکة الی الحبشة وبالمرة الثانیة یوم هاجر الی المدینة فانه من ذوی الهجرتین اقول ویحتمل ان یکون مرتین متعلق بقال ای اعاد هذا الکلام لکمال الاهتمام مرتین والله اعلم ۱۲ مرقاة ۵ قوله کذلک ای کما قلت من الاوصاف او وقالت الملائکة لی کذلک ای انت کذلک ای کما قالت اختک وبلایم ظاهره قوله فلما مات لم تبک علیه اخته عمرة مخافة ان لا یقال لعبد الله الموت ایضا کما قیل فی حالة الاغماء ۱۲ اللمعات ۶ قوله یلهزانه ای یدفعانه ویضربانه واللهز الضرب بجمع الکف فی الصدر ولهزه بالرمح طعنه به کذا فی النهایة فمعنی یلهزانه یطعنانه علی سبیل التهکم ویقولان الخ عطف تفسیری ۱۲ ۷ قوله فان العین دامعة ای بالطبع وقد رفعه الشرع قوله والقلب بالنصب والرفع قوله مصاب ای صابه المصیبة فلا بد ان یقاب الی الحزن کما انه یقلب عند حصول النعمة الی الفرح فهو السبب لبکاء العین وضحکها قوله والعهد ای زمان المصیبة قوله قریب ای منهن فالصبر صعب علیهن ولذا قال علیه الصلوة والسلام الصبر الکامل عند الصدمة الاولی ثم الظاهر ان بکائهن کان بصوت لکن لا یرفعه فلهذا نهی عمر سد الباب الذریعة حتی لا ینجر الی النیاحة المذمومة لاسیما فی الحضرة النبویة فامره علیه الصلوة والسلام بترکهن واظهر عذر الهن فی افعالهن ویمکن ان یکون منع عمر لضربهن کما فی الحدیث الآتی فمنعه ظاهر لا اشکال فیه وقال ابن حجر هو محمول علی انه لم یعید بنهیهن الا مجرد البکاء فمنعهن منه عمر کان للتمسک بقوله علیه الصلوة والسلام فاذا وجبت فلا تبکین باکیة فامره علیه الصلوة والسلام بالامساک عنهن ومذکره عذرهن الدال علی ان محل الکراهة حیث لا غلبة اما مع غلبة الحزن فلا کراهة انتهی وفیه ان مجرد البکاء غیر مکروه اجماعا وقد صدر البکاء عنه علیه الصلوة والسلام عند موت ابنه ابراهیم حیث قال العین تدمع والقلب یحزن فالنهی فی الحدیث الذی اورده محمول علی البکاء المذموم ولا اعتبار بالمفهوم من الظرف الذی وقع قیدا اتفاقیا او غالبیا والله اعلم ۱۲ مرقاة ۸ قوله فمن الشیطان ای من اغوائه او برضائه فان قلت نسبة الدمع الی العین والقول من اللسان والضرب بالید ان کان بطریق الکسب فالکل یصلح من العبد وان کان من طریق التقدیر فمن الله فما وجه اختصاص البکاء بالله قلت الغالب فی البکاء ان یکون محمودا فالادب ان یسند الی الله تعالی بخلاف القول الخنا والضرب بالید عند المصیبات فان ذلک مذموم فنسب الی الشیطان ۱۲ مرقاة ۹ قوله ضربت امرأته القبة الظاهر انه لاجتماع الاحباب للذکر والقراءة وحضور الاصحاب للدعاء بالمغفرة والرحمة واما حمل فعلها علی العبث المکروه کما فعله ابن حجر فغیر لائق بصنیع اهل البیت ۱۲ مرقات علم انه لا یرد النقض بآیة لا تزر وازرة وزر اخری علی روایة عمر ان المیت لیعذب ببعض بکاء اهله علیه هو ما اذا اوصی به او کان یرضی به او علم انهم یبکون علیه ولم ینههم عنه کما منع عمر صهیبا فوصیة المیت به او رضاه به او ترک منعه عنه وزره فعلیه فلیس هو وزر غیره حتی یرد النقض بالقرآن علیه فان کلمة ببعض بکاء اهله یشعر بهذا والیه اشار الامام البخاری حیث اتی فی الترجمة بما وهو تدل علی البعضیة اما اذا لم یوص ولم یرض بل ینهاهم عنه ومع هذا بکوا علیه فالمراد بالعذاب الالم الذی یحصل للمیت بالهم الذی کان علیه کما هو مصرح فی حدیث ابی موسی الآتی وبالجملة حدیث عمر صحیح علی عمومه وتغلیط عائشة ونقضها علیه بالقرآن اجتهاد منها لم تقبله الجمهور والله اعلم بالصواب ۱۲

من خليلك صلوات الله عليه شيئا يطيب بانفسنا عن موتانا قال نعم سمعته صلى الله عليه وسلم قال صغارهم دعاميص الجنة يلقى احدهم اباه فيأخذ بناحية ثوبه فلا يفارقه حتى يدخل الجنة رواه مسلم واحمد واللفظ له وعن ابى سعيد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال اجتمعن فى يوم كذا وكذا فى مكان كذا وكذا فاجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال ما منكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلثة الا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة منهن يا رسول الله او اثنين فاعادتها مرتين ثم قال واثنين واثنين واثنين رواه البخارى

وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته اياهما فقالوا يا رسول الله او اثنان قال او اثنان قالوا او واحد قال او واحد ثم قال والذى نفسى بيده ان السقط ليجر امه بسرره الى الجنة اذا احتسبته رواه احمد وروى ابن ماجة من قوله والذى نفسى بيده وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار فقال ابو ذر قدمت اثنين قال واثنين قال ابى بن كعب ابو المنذر سيد القراء قدمت واحدا قال وواحدا رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث غريب وعن قرة المزنى ان رجلا كان يأتى النبى صلى الله عليه وسلم ومعه ابن له فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اتحبه فقال يا رسول الله احبك الله كما احبه ففقده النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل ابن فلان قالوا يا رسول الله مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تحب ان لا تأتى بابا من ابواب الجنة الا وجدته ينتظرك فقال رجل يا رسول الله اله خاصة ام لكلنا قال بل لكلكم رواه احمد وعن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليراغم ربه اذا ادخل ابويه النار فيقال ايها السقط المراغم ربه ادخل ابويك الجنة فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنة رواه ابن ماجة وعن ابى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى ابن ادم ان صبرت واحتسبت عند الصدمة الاولى لم ارض لك ثوابا دون الجنة رواه ابن ماجة وعن الحسين بن على عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها وان طال عهدها فيحدث لذلك استرجاعا الا جدد الله تبارك وتعالى له عند ذلك فاعطاه مثل اجرها يوم اصيب بها رواه احمد والبيهقى فى شعب الايمان

وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شسع احدكم فليسترجع فانه من المصائب

وعن ام الدرداء قالت سمعت ابا الدرداء يقول سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى قال يا عيسى انى باعث من بعدك امة اذا اصابهم ما يحبون حمدوا الله وان اصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا

---

[1] قوله دعاميص الجنة جمع دعموص بالضم نويبة اودودة سوداء تكون فى مستنقع الماء والدعموص ايضا الدخال فى الامور اى انهم سياحون فى الجنة دخالون فى منازلها لا يمنعون من موضع كما ان الصبيان فى الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم ولا يحتجب منهم احد ۱۲ مرقاة [2] قوله ذهب الرجال بحديثك اى فاز واو ظفر وابه ونحن محرومات من اغتنامه واكتسابه قال الطيبى اى اخذوا نصيبا وافرا من مواعظك ۱۲ مرقاة [3] قوله من نفسك بسكون الفاء اى من اجل انتفاع ذاتك وبركات كلماتك يوما ولو كانت الرواية بفتح الفاء لكان وجها وجيها وعلى المقصود تنبيها نبيها والمعنى اجعل لنا من سماع احاديثك النفيسة وافاديك الانيسة ۱۲ مرقاة [4] قوله يوما اى وقتا من الاوقات او يوما من ايام الاسبوع او شهرا او سنة لا اقل منه وقال الطيبى قوله يوما اى نصيبا اطلاقا للمحل على الحال ومن نفسك حال من يوما ومن ابتدائية اے اجعل لنا من نفسك نصيبا ما فى بعض الايام ۱۲ مرقاة [5] قوله فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم آه ولعل اتيانهن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كان متعذرا فعين لهن زمانا معينا ومكانا مبينا فاتاهن فلا ينافى ما قال العلماء من ان العلم يؤتى ولا يأتى اذ نزل تعيين الزمان والمكان لهن واتيانهن فيهما منزلة اتيانهن العلم ۱۲ مرقاة [6] قوله ثم قال واثنين آه ثلاث مرات للتوكيد والواو بمعنى او ولعل توقفه عليه الصلوة والسلام كان انتظار الوحى او الالهام او نظرا فى ادلة الاحكام ۱۲ مرقاة [7] قوله او اثنان وهذا يحتمل الوحى فى هذا الآن بعد قول المرأة وتوجهه صلى الله عليه وآله وسلم الى جناب رحمة الله او الدعاء منه واجابته والله اعلم ذكره الشيخ الدهلوى رح ۱۲ [8] قوله ينتظرك اى ليشفع لك وليدخلها معك وفيه اشارة الى خرق العادة من تعدد الاجساد المكتسبة حيث ان الولد موجود فى كل باب من ابواب الجنة ۱۲ مر [9] قوله ليراغم اى يجادل ويخاصم الخ قال الطيبى هذا تخييل على نحو قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال مه فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك فقالت بلى الحديث وفيه ان لا ضرورة الى التخييل مع امكان حمل هذا الحديث على التحقيق بلا مانع وصارف من دليل عقلى او نقلى واما حديث الرحم فمن احاديث الصفات والرحم معنى من المعانى فاما ان يترك على حاله ولا يتصرف فى سواله كما هو طريق السلف او يؤول على داب الخلف مع ان المحققين على ان المعانى لها حقائق ثابتة فى علم الله تعالى او يجعلها الله صورا واجساما ويجعلها ناطقة سائلة ومجيبة وامثال ذلك ۱۲ مر [10] قوله اذا انقطع شسع احدكم الشسع احد سيور النعل وهو الذى يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام والزمام السير الذى يعقد فيه الشسع ذكره مولانا على القارى فى شرح المشكوة وكذا فى نهاية الجزرى رحمه الله تعالى ۱۲ [11] قوله امة اى جماعة عظيمة او امة النبى المراد بهم عليها امة محمد صلى الله عليه وسلم ۱۲

ولا حلم ولا عقل[1] فقال يا رب كيف يكون هذا الهم ولا حلم ولا عقل قال اعطيهم من حلمي وعلمي رواهما البيهقي في شعب الايمان

باب زيارة القبور[2]

الفصل الاول

عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها[3] ونهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا رواه مسلم وعن ابي هريرة قال زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر امه فبكى وابكى من حوله فقال استاذنت ربي في ان استغفر لها فلم يؤذن لي واستاذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت رواه مسلم وعن بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم للاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية رواه مسلم

الفصل الثاني

عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور بالمدينة فاقبل عليهم بوجهه فقال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا ونحن بالاثر رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب

الفصل الثالث

عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من اخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين واتاكم ما توعدون غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع[4] الغرقد رواه مسلم وعنها قالت كيف اقول يا رسول الله تعني في زيارة القبور قال قولي السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم للاحقون رواه مسلم وعن محمد ابن النعمان يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من زار قبر ابويه او احدهما في كل جمعة غفر له وكتب برا رواه البيهقي في شعب الايمان مرسلا وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها[5] فانها تزهد في الدنيا وتذكر الاخرة رواه ابن ماجة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور رواه احمد والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقال قد رأى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء وقال بعضهم انما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن تم كلامه وعن عائشة قالت كنت ادخل بيتي الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم واني واضع ثوبي واقول انما هو[6] زوجي وابي فلما دفن عمر معهم فوالله ما دخلته الا وانا مشدودة علي ثيابي حياء[7] من عمر رواه احمد

---

[1] قوله ولا عقل الخ اي كسبيان او كاملان قبل ذلك تحملهم على ما سبق منهم من ابتغاء مرضاة الله ١٢ مرقاة [2] قوله زيارة القبور الخ وجد لك هي مستحب فانه يورث رقة القلب بذكر الموت والبلى الى غير ذلك من الفوائد والعمدة في ذلك الدعاء للميت والاستغفار لهم وبذلك وردت السنة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ياتي البقيع ويسلم على اهلها ويستغفر لهم واما الاستمداد باهل القبور في غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم والانبياء عليهم السلام فقد انكره كثير من الفقهاء واثبته المشائخ الصوفية قدس الله اسرارهم وبعض الفقهاء رحمهم الله تعالى وذلك امر مقرر عند اهل الكشف والكمال منهم ولا شك في ذلك عندهم حتى ان كثيرا منهم حصل لهم الفيوض من الارواح وتسمى هذه الطائفة اويسية في اصطلاحهم قال الامام الشافعي رح قبر موسى الكاظم ع ترياق مجرب لاجابة الدعاء قال حجة الاسلام محمد الغزالي من يستمد في حياته يستمد بعد مماته وآداب الزيارة ان يقوم مستقبل القبر مستدبر القبلة حذاء الوجه وان يسلم ولا يمسح القبر ولا يقبله ولا ينحني والزيارة يوم الجمعة افضل خصوصا في اوله وجاء في الرواية انه يعطى للميت في يوم الجمعة الادراك اكثر مما يعطى في سائر الايام ١٢ لمعات [3] قوله فزوروها واختلف في النساء فقيل الرخصة انما هي للرجال واما النساء فباقية على النهي لقلة صبرهن وجزعهن الا في زيارة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقيل تعم الرخصة الرجال والنساء اذا امنت من الفتنة ١٢ لمعات [4] قوله بقيع الغرقد هو موضع في ظاهر المدينة فيه قبور اهلها في النهاية هو المكان المتسع ولا يسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصلها والغرقد شجر والآن بقيت الاضافة دون الشجرة ذكره مولانا علي القاري رحمه الله تعالى في المرقاة ١٢ [5] قوله فزوروها الامر للرخصة او للاستحباب وعليه الجمهور بل ادعى بعضهم الاجماع بل حكى ابن عبد البر عن بعضهم وجوبها وقال في شرح السنة الاذن في زيارة القبور للرجال خاصة عند عامة اهل العلم واما النساء فقد روى ابو هريرة انه صلى الله عليه وآله وسلم لعن زوارات القبور ورأى بعض اهل العلم ان هذا قبل ان يرخص في زيارة القبور فلما رخص عمت الرخصة لهن فيه اقول هذا البحث موقوف على التاريخ والاظهر ان هذا الحديث العموم لان الخطاب في نهيتكم كما انه عام للرجال والنساء على وجه التغليب او اصالة الرجال فكذلك الحكم في فزوروها مع انه قيل من ان الرخصة عامة لهن واللعن قبل الرخصة مبني على الاحتمال ايضا وقيل يكره لهن الزيارة لقلة صبرهن وجزعهن قال النووي واجمعوا على ان زيارتها سنة لهم وهل تكره للنساء وجهان قطع الاكثرون بالكراهة ومنهم من قال لا يكره اذا امنت الفتنة ١٢ مختصر من المرقاة [6] قوله هو زوجي وابي اي انما هو زوجي والآخر ابي او الضمير للشان اي انما الشان زوجي وابي مدفونان فيه او الضمير للميت اي انما هو مدفن زوجي وابي مدفونان فيه او الضمير للبيت اي انما هو مدفن زوجي وابي على تقدير مضاف ١٢ مر [7] قوله حياء من عمر اوضح دليل على حيوة الميت وعلى انه ينبغي احترام الميت عند زيارته مهما امكن لا سيما الصالحون بان يكون في غاية الحياء والتادب بظاهره وباطنه فان الصالحين مدوا ظاهرا بالعالم وارهم بحسب ادبهم ونهيتهم وقبولهم كذا في شرح الشيخ والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب تم كتاب الصلوة بفضل الله وكرمه وتوفيقه والحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه محمد وآله واصحابه اجمعين ١٢ لمعات

كتابُ¹ الزكٰوة

الفصلُ الاوّلُ

عن ابن عباسٍ انّ رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم بعثَ معاذًا الى اليمن فقال انك تاتى قومًا اهلَ² كتاب فادعهم الى شهادة ان لا الٰه الا اللّٰه وانّ محمّدًا رسول اللّٰه فاِنْ³ هُم اطاعوا لذٰلك فاَعلِمهُم⁴ انّ اللّٰه قد فرض عليهم خمس صلوات فى اليوم والليلة فاِن هُم اطاعوا لذٰلك فاَعلِمهم انّ اللّٰه قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فتردّ⁵ على فقرائهم فاِنْ هُم اطاعوا لذٰلك فاياكَ⁶ وكرائمَ اموالهم واتّق دعوة المظلوم فانه ليسَ بينها وبين اللّٰه حجابٌ⁷ متفق عليه **وعن** ابى هريرة قال قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يُؤدِّى⁸ منها حقَّها الا اذا كان يوم القيٰمة صُفِّحت له صفائح⁹ من نار فاُحمِىَ¹⁰ عليها فى نار جهنم فيكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه كلّما رُدَّتْ اُعيدت له فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يُقضىٰ بين العباد فيرىٰ سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول اللّٰه فالابلُ قال ولا صاحب ابل لا يُؤدّى منها حقها ومن حقها حلبها يوم وِردها الا اذا كان يوم القيٰمة بُطِحَ لها بقاعٍ¹¹ قرقرٍ اوفرَ ما كانت لا يفقد منها فصيلًا واحدًا تطؤه باخفافها وتعضّه بافواهها كلّما¹² مرّ عليه اُولٰها رُدّ عليه اُخراها فى يوم كان مقداره خمسين الف سنةٍ حتى يُقضىٰ بين العباد فيرىٰ سبيله اِمّا الى الجنّة واِمّا الى النار قيل يا رسول اللّٰه فالبقر والغنم قال ولا صاحبُ بقرٍ ولا غنم لا يؤدّى منها حقها الّا اذا كان يوم القيٰمة بُطِحَ لها بقاعٍ قرقرٍ لا يَفقُد منها شيئًا ليس فيها عقصاءُ¹³ ولا جلحاءُ ولا عضباءُ تنطحه بقرونها وتطؤه¹⁴ باظلافها كلّما مرّ عليه اُولٰها رُدّ عليها اُخراها فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضىٰ بين العباد فيرىٰ سبيله اِمّا الى الجنّة واِمّا الى النار قيل يا رسول اللّٰه فالخيل قال فالخيل ثلٰثة هى لرجل وِزرٌ وهى لرجل سِترٌ وهى لرجل اجرٌ فاَمّا التى هى له وِزرٌ فرجل ربطها رياءً وفخرًا ونِواءً على اهل الاسلام فهى له وزرٌ واَمّا التى هى له سِترٌ فرجل ربطها فى سبيل اللّٰه ثم لم ينسَ حق اللّٰه فى ظهورها ولا رقابها فهى له سِترٌ واَمّا التى هى له اجرٌ فرجل ربطها فى سبيل اللّٰه لاهل الاسلام فى مَرْجٍ وروضةٍ فما اَكلَتْ من ذٰلك المرج او الروضة من شىءٍ الا كُتِبَ له عَدَدَ ما اكلت حسنات وكُتب له عدد ارواثها وابوالها حسناتٌ ولا تقطع طِوَلها فاستنّت شرفًا او شرفين الا كتب اللّٰه له عدد آثارها وارواثها حسناتٍ ولا مرّ بها صاحبها على نهرٍ فشربَتْ منه ولا يريد ان يسقيها الا كتب اللّٰه له عدد ما شربت حسناتٍ قيل يا رسول اللّٰه فالحُمُر قال ما اُنزِل عَلَىَّ فى الحُمُر شىء الا هٰذه الاٰية الفاذّة الجامعة فَمَنْ يَّعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَّرَهٗ وَمَنْ يَّعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَّرَهٗ رواه مسلم **وعنه** قال قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم من اٰتاه اللّٰه مالًا فلم يُؤدِّ زكٰوته مُثِّلَ له مالُه يوم القيٰمة شجاعًا اقرعَ¹⁵ له زبيبتان يُطَوَّقُه يوم القيٰمة ثم يأخذ بلهزمتيه يعنى شدقيه ثم يقول انا مالُك انا كنزُك ثم تلا وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِيْنَ يَبْخَلُوْنَ الاٰية رواه البخارى **وعن** ابى ذرٍّ

---

۱ قوله كتاب الزكٰوة هى فى لغة النماء والزيادة والتطهير الزكوٰة موجبة لنماء المال وطيبه وطهارته ونماء اجر صاحبه وطهارته من الذنوب تطلق على المال المؤدى على انه على الوجه المخصوص المعتبر فى الشرع والصحيح ان وجوب الزكوٰة بعد الهجرة فى السنة الثانية من الهجرة وعليه الاكثرون وبهذا جزم ابن الاثير وقال القارى رحمه اللّٰه والمعتمد ان الزكوٰة فرضت بمكة اجمالا وبينت تفاصيلها بامر بادائها فى المدينة جمعًا بين الاٰيات والاحاديث المختلفة والاصل فى شرعية الزكوٰة والصدقة مراعات الفقراء ومواساتهم ۱۲ لمعات ۲ قوله اهل كتاب يريد بهم اليهود والنصارىٰ قال الطيبى قيد قوما باهل الكتاب منهم اهل الذمة وغيرهم من المشركين تفضيلا لهم او تغليبا لهم على غيرهم ۱۲ مرقاة ۳ قوله فان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم يدل على ان الكفار غير مخاطبين بالفروع وهو المذهب عند ابى حنيفة وقد تقرر ذلك فى علم الاصول ۱۲ لمعات ۴ قوله فاعلمهم الخ قال الاشرف تعالى زين العرب يستدل به على ان الكفار غير مخاطبين بالفروع كما ذهب اليه بعض الاصوليين بل بالاصول فقط وذلك لتعليقه الاعلام بالوجوب على الاطاعة للايمان وقبول كلمتى الشهادة بفاء الجزاء ذكره الطيبى وفيه نظر لا اشعار لان المترتب الاعلام بمعنى التكليف بالاتيان بتلك الاعمال فى الدنيا وهذا لا يجاطب الكفار لان القائل بتكليفهم بها انما يقول انه بالنسبة للاٰخرة حتى يعاقب عليها بخصوصها كما دل عليه قوله ويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوٰة وقالوا لم نك من المصلين ذكره ابن حجر وهو كلام حسن والحق ان الحديث ليس مسوقا لتفاصيل الشرائع بل لكيفية الدعوة الى الشرائع اجمالا واما تفاصيلها فذلك مفوض الى معرفة معاذ فلا يعتبر ترك ذكر الصوم والحج كما لا يعتبر ترك تفاصيل الصلوٰة والزكوٰة فلا يتعلق الحديث بالمسئلة المختلف فيها كذا ذكره السندى واللّٰه اعلم ۱۲ مرقاة مع زيادة ۵ قوله فترد على فقرائهم اى ان وجد وا وكره النقل وسقط بالاجماع وفيه اشارة الى براءة ساحته وصحابته عليه السلام من الطمع لدفع توهم الناس لانه خلاف داب الكرام ۱۲ مرقاة ۶ قوله فاياك وكرائم آه جمع كريمة اى احترز من اخذ الاعلى من امثال اموالهم الا تبرعا منهم فقيه امر بالعدل لوسط المرعى فيه جانب الاغنياء وحق الفقراء ۱۲ مرقاة ۷ قوله حجاب اى مانع بل هى معروضة عليه تعالى وقيل هو كناية عن سرعة القبول ۱۲ ۸ قوله لا يؤدى منها حقها قال التوربشتى الضمير لمعنى الذهب والفضة دون لفظها اذ لم يرد بها الشىء الحقير بل جملة وافية من الدنانير والدراهم ۱۲ مرقاة ۹ قوله صفائح الخ هى جمع صفيحة وهى ما طرق وطبع عريضا كامثال الالواح من الحديد وغيره وهى بالرفع على اسناد صفحت اليها والنصب على انه مفعول ثان على معنى جعلت اى الدراهم والدنانير صفائح ۱۲ لمعات ۱۰ قوله فاحمى عليها بصيغة المجهول والجار والمجرور نائب الفاعل اى اوقد عليها فى نار ذات حمى وحر شديد من قوله نار حامية ففيه مبالغة ليست فى قاحميت فى نار ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله بقاع قرقر القاع ارض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال والآكام والقرقر بمعناه وهو صفة كاشفة او توكيد ۱۲ لمعات ۱۲ قوله كلما مر عليه اولٰها رد عليه اخراها توجيها فى الكتاب ان اولها اذا مرت عليه على التتابع فاذا انتهى اخرها الى الغاية فردت من هذه الغاية وتتبعها ما يليها فما يليها الى اولها حصل الغرض من التتابع والاستمرار انتهى فيكون الابتداء من المرة الاولى من الابل الاولى وفى الثانية من الثانية فافهم ويمكن ان يقال المراد بالرد فى قوله رد عليه اخرها الامر الا رجاع فلا اشكال وقيل ان فى الرواية قلبا والاصل كلما مر عليه اخرها ردت عليه اولها كما ورد فى رواية ابى ذر واللّٰه اعلم ۱۲ ۱۳ قوله عقصاء اى ملتوية القرنين قوله ولا جلحاء اى لا قرن لها قوله ولا عضباء اى مكسورة القرن ونفى الثلاثة عبارة عن سلامة قرونها ليكون اجرح للمنطوح وظاهر الحديث ان هذه الصفات فيها معدومة حتى العقبى وان كانت موجودة لها فى الدنيا وظاهر البعث ان يعيد اللّٰه تعالى الاشياء على ما كانت عليه فى الحالة الاولى كما هو مفهوم من الكتاب والسنة ولعله يخلقها اولا كما كانت ثم يعطيها القرون ليكون سببا للعذاب على وجه الشدة واللّٰه اعلم ۱۲ مرقاة ۱۴ قوله وتطؤه باظلافها الظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير ۱۲ نهاية جزريه ۱۵ قوله اقرع الاقرع من الحيات المتمعط شعر راسه لكثرة سمه وقيل الطول عمرة قوله زبيبتان هما النقطتان السوداوان فوق عينى الحية فهى من اخبث الحيات ذكره الشيخ المحدث الدهلوى رح فى اللمعات ۱۲ ع حق اللّٰه فى ظهورها اعطاؤها عارية لذى حاجة وحق اللّٰه فى رقابها اى ذواتها اداء زكوٰتها كالابل فان فيها حقان حلبها يوم ورودها واداء زكوٰتها فالحديث حجة لابى حنيفة واللّٰه اعلم ۱۲

لہ قولہ المصدق قال فی القاموس المصدق کمحدث آخذ الصدقۃ والمتصدق معطیہا ۱۲ لمعات ۲ قولہ فلیصدر ای اتوہ ای تلقوہ بالترحیب اودواز کانکم تامۃ حتی یصایرای یرجع عنکم راضیا ۱۲ ۳ قولہ اللہم صل علی آل فلان ہذہ الصلوٰۃ غیر ما یصلی بہ علی النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وانما ہو بمعنی الترحم والتعطف والترحیب لا علی وجہ التعظیم والتکریم اخذا من قولہ تعالیٰ خذ من اموالہم صدقۃ تطہرہم وتزکیہم بہا وصل علیہم ۱۲ ۴ قولہ ابن جمیل بفتح وکسر قال المؤلف فی فصل الصحابۃ ابن جمیل لہ ذکر فی کتاب الزکوٰۃ لا یعرف اسمہ الخ والمشہور انہ منافق فلا یعد من الصحابۃ قولہ الا انہ ای لانہ کان او ما یکرہ الا انہ کان الخ کما قال تعالیٰ وما تنقمون منا الا ان آمنا الآیۃ من

عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ما من رجل یکون لہ ابل او بقر او غنم لا یؤدی حقہا الا أتی بہا یوم القیمۃ اعظم ما یکون واسمنہ تطأہ باخفافہا وتنطحہ بقرونہا کلما جازت اخراہا ردت علیہ اولہا حتی یقضی بین الناس متفق علیہ **وعن** جریر بن عبد اللہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اتاکم المصدق[1] فلیصدر[2] عنکم وہو عنکم راض رواہ مسلم **وعن** عبد اللہ بن ابی اوفیٰ قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اتاہ قوم بصدقتہم قال اللہم[3] صل علی آل فلان فاتاہ ابی بصدقتہ فقال اللہم صل علی آل ابی اوفیٰ متفق علیہ وفی روایۃ اذا اتی الرجل النبی صلی اللہ علیہ وسلم بصدقتہ قال اللہم صل علیہ **وعن** ابی ہریرۃ قال بعث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عمر علی الصدقۃ فقیل منع ابن جمیل وخالد بن الولید والعباس فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما ینقم ابن[4] جمیل الا انہ کان فقیرا فاغناہ اللہ ورسولہ واما خالد فانکم تظلمون خالدا قد احتبس ادراعہ واعتدہ[5] فی سبیل اللہ واما العباس فہی علی[6] ومثلہا معہا ثم قال یا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو[7] ابیہ متفق علیہ **وعن** ابی حمید الساعدی قال استعمل النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجلا من الازد یقال لہ ابن اللتبیۃ علی الصدقۃ فلما قدم قال ہذا لکم وہذا اُہدی لی فخطب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فحمد اللہ واثنی علیہ ثم قال اما بعد فانی استعمل رجالا منکم علی امور مما ولانی اللہ فیاتی احدہم فیقول ہذا لکم وہذا ہدیۃ اُہدیت لی فہلا جلس فی بیت ابیہ او بیت امہ فینظر ایہدی[8] لہ ام لا والذی نفسی بیدہ لا یأخذ احد منہ شیئا الا جاء بہ یوم القیمۃ یحملہ علی رقبتہ ان کان بعیرا لہ رغاء او بقرا لہ خوار او شاۃ تیعر ثم رفع یدیہ حتی راینا عفرۃ ابطیہ ثم قال اللہم ہل بلغت اللہم ہل بلغت متفق علیہ قال الخطابی وفی قولہ ہلا جلس فی بیت امہ او ابیہ فینظر ایہدی الیہ ام لا دلیل علی ان کل امر یتذرع بہ الی محظور فہو محظور[9] وکل دخیل فی العقود ینظر ہل یکون حکمہ عند الانفراد کحکمہ عند الاقتران ام لا ہکذا فی شرح السنۃ **وعن** عدی بن عمیرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من استعملناہ منکم علی عمل فکتمنا مخیطا فما فوقہ کان غلولا یأتی بہ یوم القیمۃ رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن ابن عباس قال لما نزلت ہذہ الآیۃ والذین یکنزون الذہب والفضۃ الآیۃ کبر ذلک علی المسلمین فقال عمر انا افرج عنکم فانطلق فقال یا نبی اللہ انہ کبر علی اصحابک ہذہ الآیۃ فقال ان اللہ لم یفرض الزکوٰۃ الا لیطیب ما بقی من اموالکم وانما فرض المواریث وذکر[10] کلمۃ لتکون لمن بعدکم فقال فکبر عمر ثم قال لہ الا اخبرک بخیر ما یکنز المرء المرأۃ الصالحۃ اذا نظر الیہا سرتہ[11] واذا امرہا اطاعتہ واذا غاب عنہا حفظتہ رواہ ابو داود **وعن** جابر بن عتیک قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سیاتیکم رکیب مبغضون فان جاؤکم فرحبوا بہم وخلوا بینہم وبین

نقمت علی الرجل اذا عبت علیہ وہو من باب تاکید الذم بما یشبہ المدح کما قیل ولا عیب فیہم غیر ان سیوفہم بہن فلول من قراع الکتائب ای لا موجب لکفران النعمۃ غیر ان اغناہ اللہ وہذا ہو عین موجب الشکر فانکارہ من اشنع کفران النعمۃ کذا قال الطیبی ۱۲ مرقاۃ مع زیادۃ ۵ قولہ اعتدہ جمع عتاد وہو ما اعدہ الرجل من السلاح والدواب وآلات الحرب ومعنی الحدیث انہ وقف دروعہ وسائر ما اعدہ من السلاح والدواب علی المسلمین ومن تطوع بمثل ذلک لا یمنع الزکوٰۃ فلعل منعہ لظلمکم ایاہ ومن شان الشجاع ان لا یصبر علی ظلم وضیم وقیل المراد انہ لا یجب علیہ الزکوٰۃ لانہ وقف ما عندہ فلا یملک شیئا فطلب الزکوٰۃ منہ ظلم علیہ ولعل المطالبون لا یعرفون ہذا ۱۲ لمعات مع زیادۃ ۶ قولہ فہی علی ومثلہا معہا ذکروا فی معناہ وجہین احدہما انہ صلی اللہ علیہ وسلم استسلف منہ صدقۃ عامین ہذا العام الذی طلب منہ والعام الذی بعدہ وہو المراد بقولہ ومثلہا معہا وثانیہما وہو الصحیح کما قال ابو عبید ان عباسا استمہل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم بذلک عامین لحاجۃ کانت لہ فامہلہ وبذل علیہ تکفلہ علیہ الصلوٰۃ والسلام وقولہ اما علمت الخ ویجوز للامام ان یؤخرہا اذا کان لوجہ النظر ثم یاخذہا بعد ۱۲ لمعات ۷ قولہ صنو ابیہ الصنو المثل واصلہ ان تطلع نخلتان من عرق واحد ای اصل واحد وہما صنوان وکل واحد صنو ومنہ قولہ تعالیٰ صنوان وغیر صنوان اراد ان اباہ والعباس من ارومۃ واحدۃ وانہ منہ بمثابۃ الاب فیجب معہ مراعاۃ الادب لجانبہ ذکرہ الشیخ المحدث عبد الحق رح فی شرحہ للمشکوٰۃ ۱۲ مع زیادۃ ۸ قولہ ایہدی لہ ای شیئ فی بیتہ الاصلی قولہ ام لا ای لا یہدی لہ لعدم الباعث العرفی قال ابن الملک یعنی لا یجوز للعامل ان یقبل ہدیۃ لانہ لا یعطیہ احد شیئا الا لطمع ان یترک بعض زکوتہ وہذا غیر جائز او یمکن انہ یعطی لغیر ہذا الغرض ایضا لکن حیث انہ یعطی من حیث العمل ولہ اجرۃ العمل من ہذا المال فلیس لہ ان یاخذ من جہتین فہو احد الشرکاء وما اعطی لہ یکون داخلا من جملۃ المال ۱۲ مر ۹ قولہ فہو محظور ای ممنوع ومحرم ویدخل فی ذلک القرض یجر المنفعۃ والدار المرہونۃ یسکنہا المرتہن بلا کراء والدابۃ المرہونۃ یرکبہا او یرتفق بہا من غیر عوض قولہ وکل دخیل بالرفع وقیل بالنصب ای کل عقد یدخل ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ وذکر کلمۃ ہذا قول الراوی ای ذکر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم کلمۃ بعد المواریث فلم احفظہا لکن کان معناہا لتکون الخ فہی روایۃ بالمعنی والمعنی ان ادخار الاموال لو لم یکن جائزا کیف یجری المواریث وہی منصوصۃ فی القرآن فادخار الاموال لیس کنزا اذا ادی منہا الزکوٰۃ واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۱۱ قولہ اذا نظر الرجل الیہا سرتہ ای جعلتہ مسرورا بالجمال صورتہا وحسن سیرتہا وحصول حفظ الدین بہا وقد روی مرفوعا من تزوج فقد حصن ثلثی دینہ قال القاضی لما بین لہم صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم انہ لا حرج علیہم فی جمع المال وکنزہ ما داموا یؤدون الزکوٰۃ وراٰی استبشارہم بہ رغبہم عنہ الی ما ہو خیر وابقی وہی المرأۃ الصالحۃ الجمیلۃ فان الذہب لا ینفعک الا بعد الذہاب عنک وہی ما دامت معک تکون رفیقک تنظر الیہا فتسرک وتقضی عند الحاجۃ الیہا وطرک وتشاورہا فیما یعن لک فتحفظ علیک سرک ویمکن ان یقال لما بین ان جمع المال مباح لہم ذکر صرفہ الی ما ینفع فی الدین والدنیا خیر وابقی ففیہ اشارۃ ۱۲ م خفیۃ الی کراہۃ جمع المال وکذا قال الدنیا دار من لا دار لہ ویجمعہا من لا عقل لہ والحاصل ان اکثر العلماء قالوا المراد بالکنز المذموم ما لم یؤد زکوتہ وان لم تدفن فان ادیت فلیس بکنز وان دفن ۱۲ مرقاۃ -

ماٰ قوله دان ظلموا ای بحسب زعمكم او على الفرض والتقدير مبالغة ولو كانوا ظالمين حقيقة كيف يامرهم بارضائهم ودعائهم لهم ١٢ لمعات ٢ه قوله حتى يرجع الى بيته اى يكون له الثواب ذهاباً واياباً الى حين الرجوع كما ثبت فى الغازى ١٢ لمعات ٣ه قوله لا جلب ولا جنب كلاهما بتحرك الوسط والجلب والجنب يكونان فى الزكوٰة وفى سباق الفرس فالجلب فى الزكوٰة ان ينزل الساعى محلا بعيدا عن الماشية فلا ياتى مياههم واماكنهم لاخذ الصدقات ولكن يامرهم ان يجلبوا نعمهم اليه والجنب فيها ان ينزل الساعى باقصى محال اهل الصدقة ثم يامر باموال ان يجنب اليه يحضر وكلاهما منهى عنه لما فيه من المشقة على المزكين وفى الثانى اكثر والاولى ان ينزل على مياههم واماكنه مواشيهم وقريبا منهم وقيل الجنب ان يجتنب يتعدب الماشية بها عن محاله فيحتاج الساعى ان يتكلف بالاتى اليه فالحاصل ان الجلب هو ان يقرب العامل اموال الناس اليه اى يامرهم ليسوقها ويجمعها اليه والجنب ان يبعد صاحب المال بماله من العامل فيحتاج الى الذهاب اليه فيتعب فعلى الاول يكون حكم النهى متعلق بالساعى وعلى الثانى بالمعطى وهذا اولى وادخل فى الفرق بينه وبين الجلب بخلاف التفسير السابق فانه لا فرق كثير بينهما عليه ١٢ لمعات ٤ه قوله كفر من كفر من العرب لانهم انكروا وجوب الزكوٰة ولحقوا المسيلمة فيكون كفرا حقيقة لان وجوبها مما علم كونه من الدين بالضرورة او امتنعوا منها فيكون تسميته كفرا تغليظا وفى شرح الشيخ لعل بعضهم انكروا وبعضهم منعوا فصح اطلاق الكفر عليهم تارة ونفيه اخرى وقد اخذ عمر رضه بالظاهر فلما تبين له حقيقة الحال وافق ابابكر رضه كما قال عرفت انه الحق ١٢ لمعات ٥ه قوله فان الزكوٰة حق المال اى كما ان الصلوٰة حق النفس قال الطيبى وقال غيره الحق المذكور فى قوله الا بحقه اعم من المال وغيره قال الطيبى كان عمر حمل قوله بحقه على غير الزكوٰة فلذلك صح استدلاله بالحديث فاجاب ابوبكر بانه شامل للزكوٰة ايضا او توهم عمر ان القتال للكفر فاجاب بانه لمنع الزكوٰة لا للكفر ثم وافق عليه عمر رضه ووافقه الصحابة رضه فكان اجماعا ١٢ مرقات ٦ه قوله فعرفت انه اى راى ابى بكر او القتال قوله هو الحق وهذا انصاف منه رضى الله عنه ورجوع الى الحق عند ظهوره مع انه مظهر نطق الحق ومنبع عين الصدق وبهذا يظهر كمال الصديق والفرق بينه وبين الفاروق حيث سلك الصديق طريق التدقيق وسبيل التحقيق على وفق التوفيق ١٢ مرقات ٧ه قوله حتى يلقمه من الالقام قوله اصابعه لان المانع الكانز يكتسب المال بيديه قال السيد جمال الدين فيه يحتمل احتمالين احدهما ان يلقم الشجاع اصابع صاحب المال ان يكون اصابعه بدلا من الضمير ثانيهما ان يلقم صاحب المال الشجاع اصابع نفسه اى جعل اصابع نفسه لقمة الشجاع ١٢ مرقاة ٨ه قوله ما خالطت الزكوٰة مالا قط اى بان يكون صاحب مال من النصاب فياخذ الزكوٰة او بان لم يخرج من ماله الزكوٰة ١٢ مرقات ٩ه قوله الا اهلكته المراد بالاهلاك اما المحق والاستيصال او جعله حراما بالخالطة فالحرام لا ينتفع به شرعا فكانه هلك ١٢ لمعات ١٠ه قوله وقد احتج به من يرى تعلق الزكوٰة بالعين لا بالذمة وهم الائمة الثلاثة ومن تبعهم ولهذا لا يجوزون دفع القيم فى الزكوٰة لانها فريضة تعلقت بمحل فلا تتادى بغيره كالهدايا والضحايا وتعلق الزكوٰة بالمال عندهم تعلق شركة لان المنصوص عليه هو الشاة فالشارع اوجب المنصوص عليه عينا والواجب ليس تركه والحق انه لا يظهر وجه الاستدلال بقوله ما خالطت الزكوٰة مالا الخ فان المخالطة حقيقة تقتضى خلط شئ مفرز معين لشئ آخر مثله وهو لا يصدق الا فيمن اخذ الزكوٰة وخلطه بماله وهو صاحب نصاب يحرم عليه اخذ الصدقة واما من لم يخرج زكوٰة ماله فلم يخلط شيئا بشئ حقيقة واما ما اوجبه الشارع فى ماله فلا يتعين الا بالافراز والاداء الى المصدق او الفقير حتى ان احدا لو افرز صدقة ماله وهلك قبل تسليمه الى المصدق او الفقير لا تتادى زكوٰته ولا يسقط من ذمته الفريضة فعلم ان الفريضة تعلقت بالذمة لا بمحل معين ولهذا لا يجب الزكوٰة عندنا فى مال اليتيم وعند الشافعى يجب والمسئلة اجتهادية والراجح فيه قول ابى حنيفة ان الزكوٰة لا تجب الا على من تجب عليه الصلوٰة والله اعلم ١١ه اعلم ان المال المستفاد على ثلاثة انواع احدها الربح الذى حصل من التجارة وبضم هذا المستفاد اتفاقا وثانيها ان يحصل من غير جنس المال الذى عنده كمن كانت عنده ابل فحصلت له شياه ولا يضم هذا المستفاد اتفاقا ومال التجارة جنس ٢ ١٢ واحد والنقدان جنس واحد والسوائم اجناس مختلفة وثالثها المال الذى حصل من جنس ما عنده لا من ربح ونتاج وغيره بل بوهبة او توريث او غيرهما وهذا مختلف فى الضم عدمه قال ابوحنيفة رح يضم وقال مالك والشافعى واحمد لا يضم وحديث ابن عمر موقوف والمرفوع ضعيف من جهة عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ومع ذلك لا دليل على ان المذكور فى الحديث هو القسم الثالث المختلف فيه بل المسئلة اجتهادية والحديث لا يتعلق بها فان المتبادر مالا من غير جنس ما عنده لكونه نكرة والله اعلم ومختار

ما يبتغون فان عدلوا فلانفسهم وان ظلموا[1] فعليهم وارضوهم فان تمام زكوٰتكم رضاهم وليدعوا لكم رواه ابوداؤد **وعن** جرير بن عبد الله قال جاء ناس يعنى من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين ياتوننا فيظلموننا فقال ارضوا مصدقيكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم رواه ابوداؤد **وعن** بشير بن الخصاصية قال قلنا ان اهل الصدقة يعتدون علينا افنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون قال لا رواه ابوداؤد **وعن** رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العامل على الصدقة بالحق كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع[2] الى بيته رواه ابوداؤد والترمذى **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا جلب[3] ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم الا فى دورهم رواه ابوداؤد **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استفاد مالا[11] فلا زكوٰة فيه حتى يحول عليه الحول رواه الترمذى وذكر جماعة انهم وقفوه على ابن عمر **وعن** علىٍّ ان العباس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تعجيل صدقته قبل ان تحل فرخص له فى ذلك رواه ابوداؤد والترمذى وابن ماجة والدارمى **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال الا من ولى يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تاكله الصدقة رواه الترمذى وقال فى اسناده مقال لان المثنى بن الصباح ضعيف

الفصل الثالث

عن ابى هريرة قال لما توفى النبى صلى الله عليه وسلم واستخلف ابوبكر بعده وكفر[4] من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لابى بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال ابوبكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلوٰة والزكوٰة فان الزكوٰة[5] حق المال والله لو منعونى عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا رايت ان الله شرح صدر ابى بكر للقتال فعرفت[6] انه الحق متفق عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم يوم القيٰمة شجاعا اقرع يفر منه صاحبه ويطلبه حتى يلقمه[7] اصابعه رواه احمد **وعن** ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل لا يؤدى زكوٰة ماله الا جعل الله يوم القيٰمة فى عنقه شجاعا ثم قرأ علينا مصداقه من كتاب الله ولا يحسبن الذين يبخلون بما اٰتٰهم الله من فضله الاية رواه الترمذى والنسائى وابن ماجة **وعن** عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خالطت[8] الزكوٰة مالا قط الا اهلكته[9] رواه الشافعى والبخارى فى تاريخه والحميدى وزاد قال يكون قد وجب عليك صدقة فلا تخرجها فيهلك الحرام الحلال وقد احتج[10] به من يرى تعلق الزكوٰة بالعين هكذا فى المنتقى وروى البيهقى فى شعب الايمان عن احمد بن حنبل باسناده الى عائشة وقال احمد فى خالطت تفسيره ان الرجل ياخذ الزكوٰة وهو موسر غنى وانما هى للفقراء

(Interlinear glosses: ای لا تمنعوا ولا تکتموا ١٢ — ای علی زعمکم ١٢ — لانهم لیسوا ظالمین حقیقة بل تکم بہ تطییبا لقلوبهم ظلمة ١٢ — ای قبل ان یتم حوله ١٢ — ای تنقصه وتفنیه ١٢ — ای الاسلام ١٢ — ای انثی ولد الضان ١٢ — ای حیة ١٢ — ای لا بالذمة ١٢ — وعلی ہذا اسقط الاحتجاج المذکور ١٢)

۱ قولہ خمسۃ اوسق جمع وسق بالتحریک وہو ستون صاعا والصاع اربعۃ امداد والمد رطل وثلث رطل ۱۲ لمعات ۲ قولہ من التمر صدقۃ آہ قال المظہر ہذا دلیل لمذہب الشافعی (و مالک و احمد وابو یوسف ومحمد) وکذا الحال فی الزبیب والحبوب وعند ابی حنیفۃ یجب فی القلیل والکثیر من الحبوب والتمر والزبیب وغیرہا من النبات لعموم قولہ علیہ السلام فیما سقت السماء والعیون او کان عثریا العشر وفیما سقی بالنضح نصف العشر اخرجہ البخاری واول ابو حنیفۃ ہذا الحدیث بان المراد منہ زکوۃ التجارۃ لان الناس کانوا یتبایعون بالاوساق وقیمۃ الوسق اربعون درہما فیکون قیمۃ خمسۃ اوسق مائتی درہم وفیہ من الآثار ایضا ما اخرج عبد الرزاق عن عمر بن عبد العزیز قال فیما انبتت الارض

باب ما یجب فیہ الزکوٰۃ

الفصل الاول

عن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس فیما دون خمسۃ اوسق من التمر صدقۃ ولیس فیما دون خمس اواق من الورق صدقۃ ولیس فیما دون خمس ذود من الابل صدقۃ متفق علیہ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس علی المسلم صدقۃ فی عبدہ ولا فی فرسہ وفی روایۃ قال لیس فی عبدہ صدقۃ الا صدقۃ الفطر متفق علیہ وعن انس ان ابا بکر کتب لہ ھذا الکتاب لما وجھہ الی البحرین بسم اللہ الرحمن الرحیم ھذہ فریضۃ الصدقۃ التی فرض رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی المسلمین والتی امر اللہ بھا رسولہ فمن سئلھا من المسلمین علی وجھھا فلیعطھا ومن سئل فوقھا فلا یعط فی اربع وعشرین من الابل فما دونھا من الغنم من کل خمس شاۃ فاذا بلغت خمسا وعشرین الی خمس وثلثین ففیھا بنت مخاض انثی فاذا بلغت ستا وثلثین الی خمس واربعین ففیھا بنت لبون انثی فاذا بلغت ستا واربعین الی ستین ففیھا حقۃ طروقۃ الجمل فاذا بلغت واحدۃ وستین الی خمس وسبعین ففیھا جذعۃ فاذا بلغت ستا وسبعین الی تسعین ففیھا بنتا لبون فاذا بلغت احدی وتسعین الی عشرین ومائۃ ففیھا حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت علی عشرین ومائۃ ففی کل اربعین بنت لبون وفی کل خمسین حقۃ ومن لم یکن معہ الا اربع من الابل فلیس فیھا صدقۃ الا ان یشاء ربھا فاذا بلغت خمسا ففیھا شاۃ ومن بلغت عندہ من الابل صدقۃ الجذعۃ ولیست عندہ جذعۃ وعندہ حقۃ فانھا تقبل منہ الحقۃ ویجعل معھا شاتین ان استیسرتا لہ او عشرین درھما ومن بلغت عندہ صدقۃ الحقۃ ولیست عندہ الحقۃ وعندہ الجذعۃ فانھا تقبل منہ الجذعۃ ویعطیہ المصدق عشرین درھما او شاتین ومن بلغت عندہ صدقۃ الحقۃ ولیست عندہ الا بنت لبون فانھا تقبل منہ بنت لبون ویعطی شاتین او عشرین درھما ومن بلغت صدقتہ بنت لبون وعندہ حقۃ فانھا تقبل منہ الحقۃ ویعطیہ المصدق عشرین درھما او شاتین ومن بلغت صدقتہ بنت لبون ولیست عندہ وعندہ بنت مخاض فانھا تقبل منہ بنت مخاض ویعطی معھا عشرین درھما او شاتین ومن بلغت صدقتہ بنت مخاض ولیست عندہ وعندہ بنت لبون فانھا تقبل منہ ویعطیہ المصدق عشرین درھما او شاتین فان لم تکن عندہ بنت مخاض علی وجھھا وعندہ ابن لبون فانہ یقبل منہ ولیس معہ شیء وفی صدقۃ الغنم فی سائمتھا اذا کانت اربعین الی عشرین ومائۃ شاۃ فاذا زادت علی عشرین ومائۃ الی مائتین ففیھا شاتان فاذا زادت علی مائتین الی ثلث مائۃ ففیھا ثلث شیاہ فاذا زادت علی ثلث مائۃ ففی کل مائۃ شاۃ فاذا کانت سائمۃ الرجل ناقصۃ من اربعین شاۃ واحدۃ فلیس فیھا صدقۃ الا ان یشاء ربھا ولا تخرج فی الصدقۃ ھرمۃ ولا ذات عوار ولا تیس الا ما شاء المصدق ولا یجمع بین متفرق ولا یفرق

من قلیل وکثیر العشر واخرج نحوہ عن مجاہد وابراہیم النخعی وقال الشاہ ولی اللہ فی حجۃ اللہ البالغۃ ان خمسۃ اوسق من الحبوب او التمر لیس فارغا عن الحاجات الاصلیۃ فلا یجب فیہ الصدقۃ لان قدر خمسۃ اوسق من الحبوب والتمر یکفی لاقل اہل بیت الی سنۃ لان اقل اہل البیت الزوج والزوجۃ والثالث الخادم او الولد وغالب قوۃ الانسان مدان الطعام فاذا اکل کل واحد من ہؤلاء ذلک المقدار کفاہم لسنۃ وبقیت بقیۃ لنوائبہم او ادامہم فخمسۃ اوسق قدر ما یکفی لاقل اہل البیت الی سنۃ فہو من الحوائج الاصلیۃ فلا تجب فیہ الصدقۃ وراجع حجۃ اللہ البالغۃ تجد احسن تفصیل فیہ لم یسبق الیہ احد واللہ اعلم مرقاۃ وغیرہ ۳ قولہ فیما دون خمس اواق جمع اوقیۃ بالہمزۃ المضمومۃ وتشدید الیاء والجمع قد یشدد ویقال اواقی وقد یخفف فیقال اواق وہی اربعون درہما فی الشرع وہی اوقیۃ الحجاز واہل مکۃ ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ من الابل صفۃ مؤکدۃ لان الذود اسم الابل خاصۃ قالہ الشیخ الدہلوی رح وفی النہایۃ الذود من الابل ما بین الثنتین الی التسع وقیل ما بین الثلث الی العشر واللفظ مؤنثۃ ولا واحد لہا من لفظہا ۱۲ مر ۵ قولہ فلا یعط ای شیئا من الزیادۃ او لا تعطی شیئا الی الساعی بل الی الفقیر انہ بذلک یصیر خائنا فیسقط طاعتہ ۱۲ مر ۶ قولہ بنت مخاض الی آخرہ قال فی النہایۃ بنت المخاض وابن المخاض ما دخل فی السنۃ الثانیۃ لان امہ لحقت بالمخاض ای الحوامل وان لم تکن حاملا وقیل ہو الذی حملت امہ او حملت الابل التی فیہا امہ وان لم تحمل ہی وہذا ہو معنی بنت مخاض وابن مخاض ۱۲ ۷ قولہ ففیہا حقۃ طروقۃ الجمل الحقۃ بکسر الحاء وتشدید القاف ہی التی طعنت فی الرابعۃ سمیت بذلک لانہا استحقت الرکوب والحمل وطروقۃ الجمل ای تصلح ان یطرقہا الجمل ویطأہا من الطرق بمعنی الضرب ۱۲ ۸ قولہ ھرمۃ بکسر الراء ای التی اضر بہا کبر السن قال ابن الملک کالمریضۃ قولہ ولا ذات عوار بفتح العین ویضم ای صاحبۃ عیب ونقص کذا فی النہایۃ ۱۲ ۹ قولہ ولا یجمع الی آخرہ ہذا یحتمل النہی لرب المال وللساعی فعلی الاول تقدیر قولہ خشیۃ الصدقۃ تقلیلہا او اسقاطہا وعلی الثانی تکثیرہا وایجابہا مثال الاول رجل ملک اربعین شاۃ فخلطہا باربعین لغیرہ لیعود واجبہ من شاۃ الی نصفہا او کان لہ عشرون مخلوطۃ بمثلہا متفرق حتی لا تکون نصابا ومثال الثانی رجل لہ مائۃ وعشرون وواجبہا شاۃ فتفرق الساعی اربعین اربعین لیکون فیہا ثلث شیاہ او کان لرجلین اربعون شاۃ متفرقۃ فجمعہا فتجب فیہا الزکوۃ ذکرہ الشیخ المحدث الدہلوی فی شرحہ للمشکوۃ ۱۲ ۱۰ اعلم ان المراد من قولہ علیہ السلام ولا فی فرسہ الفرس التی تکون للرکوب کما ان المراد من قولہ فی عبدہ العبد الذی یکون للخدمۃ ویشعر بہ اضافتہما الی المسلم فکما لا یستدل بہ علی نفی الصدقۃ فی الرقیق مطلقا کذلک لا یستدل بہ علی نفی الصدقۃ فی الخیل مطلقا والعجب من الجمہور انہم کیف فرقوا بین الرقیق والخیل واستدلوا بہذا الحدیث علی نفی الصدقۃ فی الخیل مطلقا واشترطوا فی نفی الصدقۃ فی الرقیق بالخدمۃ والحدیث واحد فینبغی ان یکون الحکم ایضا واحدا فلا یصح بہ الاستدلال علی نفی الصدقۃ فی الخیل مطلقا کالرقیق بل الحدیث یتعلق بفرس الرکوب وعبد الخدمۃ فقط وکما ان الرقیق اذا کانوا للتجارۃ تجب فیہ الصدقۃ کذلک الخیل اذا کانت للتجارۃ او سائمۃ تجب فیہا الصدقۃ کما یدل علیہ حدیث مسلم ولم ینس حق اللہ فی ظہورہا ولا فی رقابہا وہو مذہب ابی حنیفۃ واللہ اعلم ۱۲

بین مجتمع خشیة الصدقة وما کان من خلیطین فانهما یتراجعان بینهما بالسویة وفی الرقة ربع العشر فان لم تکن الا تسعین ومائة فلیس فیها شیٔ الا ان یشاء ربها رواه البخاری **وعن** عبد الله ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال فیما سقت السماءُ والعیُون او کان عثریا العشر وما سُقی بالنضح نصف العُشر رواه البخاری **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم العجماء جرحها جُبار والبئر جبار والمعدِن جبار وفی الرکاز الخمس متفق علیه

الفصل الثانی

عن علیٍّ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قد عفوتُ عن الخیل والرقیق فهاتوا صدقة الرقة من کلّ اربعین درهمًا درهم ولیس فی تسعین ومائة شیٔ فاذا بلغت مائتین ففیها خمسة دراهم رواه الترمذی وابوداؤد وفی روایة لابی داؤد عن الحارث الاعور عن علیّ قال زهیر احسبه عن النبیّ صلی الله علیه وسلم انه قال هاتوا رُبع العُشر من کل اربعین درهمًا درهم ولیس علیکم شیٔ حتی تتم مائتی درهم فاذا کانت مائتی درهم ففیها خمسة دراهم فما زاد فعلی حساب ذٰلك وفی الغنم فی کلّ اربعین شاة شاة الیٰ عشرین ومائة فان زادت واحدة فشاتان الیٰ مائتین فان زادت فثلٰث شیاهٍ الیٰ ثلٰثمائة فاذا زادت علیٰ ثلٰثمائة ففی کل مائة شاة فان لم تکن الا تسعٌ وثلٰثون فلیس علیك فیها شیٔ وفی البقر فی کل ثلٰثین تبیع وفی الاربعین مُسنّة ولیس علی العوامل شیٔ **وعن** مُعاذ ان النبی صلی الله علیه وسلم لما وجهه الی الیمن امره ان یأخذ من البقرة من کل ثلٰثین تبیعا او تبیعة ومن کل اربعین مسنّة رواه ابوداؤد والترمذی والنسائی والدارمی **وعن** انسٍ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم المعتدی فی الصدقة کمانعها رواه ابوداؤد والترمذی **وعن** ابی سعید الخدری ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لیس فی حبّ ولا تمر صدقة حتی یبلغ خمسة اوسُق رواه النسائی **وعن** موسی بن طلحة قال عندنا کتاب معاذ بن جبل عن النبی صلی الله علیه وسلم قال انما امره ان یأخذ الصدقة من الحنطة والشعیر والزبیب والتمر مرسل رواه فی شرح السُّنة **وعن** عتّاب بن اسِید ان النبی صلی الله علیه وسلم قال فی زکوٰة الکروم انها تُخرص کما تخرص النخل ثم تؤدّی زکوٰته زبیبًا کما تؤدّی زکوٰة النخل تمرًا رواه الترمذی وابوداؤد **وعن** سهل بن ابی حثمة حدّث انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یقول اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثُّلث فان لم تدَعوا الثُّلُث فدَعُوا الرّبع رواه الترمذی وابوداؤد والنسائی **وعن** عائشة قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم یبعث عبدَ الله بن رواحة الی یهود فیخرُصُ النخل حین یطیب قبل ان یؤکل منه رواه ابوداؤد **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فی العسل فی کل عشرة ازُقٍّ زِقٌّ رواه الترمذی وقال فی اسناده مقال ولا یصح عن النبی صلی الله علیه وسلم فی هٰذا الباب کثیر شیٔ **وعن** زینب امرأة عبد الله قالت خطبنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یا معشر النساء تصدّقن ولو من حُلیکنّ فانّکنّ

۱؎ قوله یتراجعان الی آخره مثلا رجلان فی مائتی شاة شریکان لاحدهما اربعون شاة وللآخر مائة وستون فتجب علی الاول شاة وعلی الثانی شاة وعلی ہذا الحساب من غیر تفریق وجمع ۱۲ لمعات وفی المرقاة بالسویة ای بالعدالة بمقتضی الحصة ۱۲ ۲؎ قوله او کان عثریا الی آخره بالثاء المثلثة ذکر فی القاموس العثری ما سقته السماء وکذا ذکره التوربشتی وبعض الشراح ولا یخفی انه یلزم منه التکرار وعطف الشیٔ علی نفسه فالحق ما ذکره بعض آخرون من ان العثری ما ثقی بالعاثور والعاثور شبه نهر یحفر فی الارض یسقی به البقول النخل الزرع والعثری یجیٔ بمعنی الفارغ من الدنیا والآخرة ۱۲ لمعات ۳؎ قوله العجماء جرحها جبار معناه ان البهیمة اذا جرحت احدا او اتلفت شیئا ولم یکن معها قائد وسائق وکان نهارا فلا ضمان ۱۲ لمعات ۴؎ قوله والبئر جبار معناه ان استاجر رجلا لیحفر له البئر او نحوه کالمعدن فسقط علیه البئر او المعدن فلا ضمان وکذا البئر ان حفرها فی ملکه او فی فلاة من غیر عدوان ووقع انسان لا ضمان علیه وہذا عند الاحناف واما عند الشوافع فمعنی المعدن جبار انه لیس فیه الخمس وهو بعید جدا لان کلمة الجبار معناها فی الحکمین الاولین انه لا ضمان علیه فکذا فی الحکم الثالث لان الجمل الثلاث متناسقة من نوع واحد فینبغی ان یکون حکمها ایضا واحدا واما قوله وفی الرکاز الخمس فهو حکم مستانف اتی به لدفع توهم لعله ینشأ من کون المعدن جبارا ان المال الخارج منه ایضا جبار ای کما لا ضمان فی المعدن کذلك لا واجب فی الخارج منه فنبه الشارع ان الرکاز ای المعدن والکنز یجب فیهما الخمس لانهما من اجزاء الارض او مثله والارض بما فیها اخذت من ایدی الکفار کمال الغنیمة فیجب فیه الخمس مثله وانما لم یقل وفیه الخمس لان وجوب الخمس لا یختص بالمعدن بل یجب فی الکنز ای دفائن الجاهلیة ایضا کالمعدن فلما کان الحکم عاما اتی بلفظ عام وهو الرکاز فان الرکاز عندنا یطلق علی الدفین والمخلوق فی الارض سواء نعم المعدن والکنز متقابلان فالمعدن ما خلق فی الارض والکنز ما دفن فیها والدلیل علی ان الرکاز یطلق علی المعدن ما رواه ابوداؤد فی کتاب اللقطة بسند جید عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه علیه السلام قال وما کان فی الخراب ففیها وفی الرکاز الخمس وقال محمد فی موطاه الحدیث المعروف ان النبی صلی الله علیه وسلم قال فی الرکاز الخمس قیل یا رسول الله وما الرکاز قال المال الذی خلقه الله فی الارض یوم خلق السموات والارض وفی کتاب الخراج لابی یوسف والدلیل علی ان قوله وفی الرکاز الخمس کلام مستقل وحکم مستانف ان اباداؤد اخرج حدیث ابا هریرة عن الزهری عن سعید بن المسیب وابی سلمة سمعا ابا هریرة یحدث ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال فی الرکاز الخمس فلعل ابا هریرة روی عن رسول الله صلی الله علیه وسلم الحدیثین علحدة وجمعهما احد من الرواة لدفع التوهم المذکور سابقا فلا یصح استدلال الشوافع من حدیث الصحیحین علی عدم الخمس فی الخارج من المعدن والله اعلم بالصواب وقال ابو عبید فی کتاب الاموال ہذا القول اشبه عندی بتاویل الحدیث المرفوع الذی ذکرناه عن عبد الله بن عمرو ان النبی صلی الله علیه وسلم سئل عن المال الذی یوجد فی الخراب العادی فقال فیه وفی الرکاز الخمس قال ابو عبید فتبین لنا الآن ان الرکاز سوی المال المدفون لقوله فیه وفی الرکاز الخمس فجعل الرکاز غیر المال المدفون فعلم منه ان المعدن والله اعلم بالصواب ۱۲ لمعات ۵؎ قوله وفی الرکاز الخمس هو المقصود من ذکر ہذا الحدیث فی الباب والمراد بالرکاز عند الحنفیة المعدن وعند اهل الحجاز دفین اهل الجاهلیة ۱۲ لمعات ۶؎ قوله لیس فی حب الی آخره اختلفوا فی زکوٰة البقول والخضروات والفواکه التی لا تبقی ولا تدخر الی تمام السنة فعند علماء الائمة لا تجب فیها الزکوٰة وفی التمر والزبیب تجب اذا کان خمسة اوسق فصاعدا وعند ابی حنیفة تجب العشر فی کل ما یخرج من الارض قلیلا کان او کثیرا الا فی القصب والحطب والحشیش والحجة لابی حنیفة قوله صلی الله علیه وسلم ما اخرجته الارض ففیه العشر ۱۲ لمعات ۷؎ قوله عن النبی قال بعضهم اخذا من کلام الطیبی ان تعلق عن النبی بقوله عن موسیٰ بن طلحة کان الحدیث مرسلا لانه تابعی یکون قوله قال عندنا کتاب معاذ بن جبل معترضا ولا معنی له قلت بل معناه ان کتابه بہذا المضمون او موافق للروایة لفظا ومعنی ویؤیده قوله قال ویقویه قول المصنف مرسل قال وان تعلق بقوله عندنا کتاب معاذ کان حالا من ضمیر کتاب فی الخبر ای صادرا عن النبی صلی الله علیه وسلم فلا یکون الحدیث مرسلا بل یکون ہذا وجادة لکن یتوقف کونه وجادة علی ثبوت کون الکتاب بخط معاذ واشترطوا فیها الاذن بالروایة وحینئذ هو من باب المرسل لکن فیه ثبوت الاتصال للارتباط المفید ثبوت النسبة فی الجملة وان لم یکن کافیا من شرط الاتصال علی وجه الکمال کالصحیحین ونحوهما ۱۲ مرقاة

ـلـه قوله كنز سواء استعمال الحلى كنز من الكنوز التى توعد على اقتنائه فى القرآن بقوله تعالى ان الذين يكنزون الذهب والفضة الآية ام لا ۱۲ مرقاة ـعـه قوله فزكى آه سوار كان عليا وغيره واستدل ابوحنيفة رح بهذا الحديث والتى قبله بان الحلى تجب فيها الزكوة خلافا للامام الشافعى وهذا الحديث صريح فى المقصود قال ميرک واسناده جيد قاله الشيخ الجزرى وقال ابن العربى رجاله رجال البخارى ۱۲ مرقاة بتغير وزيادة ـسه قوله اقطع البلال الى آخره الاقطاع ما يجعله الامام لبعض الاحاد قطعة ارض ليرتزق من ريعها ويكون تمليكا وغير تمليك ۱۲ ـعه قوله معادن القبلية بفتح القاف والبار اى ناحية من ساحل البحر ذكره الشيخ المحدث الدهلوى رح ـهه قوله لا توخذ منها الا الزكوة وهو اربع العشر ولا يوخذ منها الخمس كما هو حكم المعادن وهذا مذهب مالک والشافعى فى قول واما ابوحنيفة والشافعى فى قول فيوجبان الخمس والقول الآخر للشافعى ان وجد بتعب ومؤنة يجب فيه ربع العشر والا فالخمس ذكره الطيبى ۱۲ ـلـه قوله ليس فى الخضراوات بفتح الخاء قال ابن الهمام كالرياحين والاوراد والبقول والخيار والقثار والبطيخ والباذنجان واشباه ذلک قوله صدقة لانها لا تقتات والزكوة تختص بالقوت كما مر وحكمته ان القوت ما يقوم به بدن الانسان لان الاقتيات من الضروريات التى لا حياة بدونها فوجب فيه حق لارباب الضرورات ۱۲ مرقاة مع زيادة ـكه قوله ولا فى العرايا صدقة الى آخره العرية النخلة يعريها صاحبها رجلا محتاجا فيجعل له ثمرها عامها تما يعريها اى ياتيها فهى فعيلة بمعنى مفعول قال ابن حجر فليس فيها صدقة لانها فى الغالب تكون دون النصاب او لانها خرجت عن ملک مالكها قبل الوجوب ۱۲ ـمه قوله فرض رسول الله صلعم آه قال الطيبى دل على انها فريضة والحنفية على انها واجبة لعدم ثبوتها بدليل قطعى فهو فرض عملى لا اعتقادى قال ابن الهمام وما يستدل به على الوجوب ههنا هو ما استدل به الشافعى على الافتراض فان حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية فى كلام الشارع متعين ما لم يقم صارف عنه والحقيقة الشرعية غير مجرد التقدير خصوصا فى لفظ البخارى ومسلم فى هذا الحديث انه عليه السلام امر بزكوة الفطر ومعنى لفظ فرض هو معنى لفظ امر والامر الثابت بظنى انما يفيد الوجوب ولا خلاف فى المعنى فان الافتراض الذى يثبتونه ليس على وجه يكفر جاحده فهو معنى الوجوب الذى نقول غايته ان الفرض فى اصطلاحهم اعم من الواجب فى عرفنا فاطلقناه فى احد جزئيه ۱۲ مرقاة ـفه قوله على العبد والحر الايجاب على العبد مجاز باعتبار وجوبه على سيده وكذا على الصغير وقيل على بمعنى عن ۱۲ لمعات ـنله قوله وامر بها ان تودى آه قال الطيبى امر استحباب لجواز التاخير عن الخروج عند الجمهور الى الغروب وفى جواز التاخير عن اليوم خلاف وقال ابن حجر ومما يدل على كون الامر ندبا خبر الحسن من اداها قبل الصلوة فهى زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهى صدقة من الصدقات وبهذا يندفع قول بعض السلف ان الامر ههنا للوجوب وان قواه جمع من ائمتنا ۱۲ مرقاة ـلله قوله من قمح اى حنطة وبه قال ابوحنيفة رح خلافا للثلاثة ويؤيده حديث معاوية حيث قال فى خطبته بالمدينة أرى نصف صاع حنطة تعدل صاعا من تمر والظاهر ان هذا مرفوع حكما ويحتمل كونه من اجتهاده ۱۲ مرقاة ـلاله قوله من اللغو والرفث اللغو ما لا يعتد به من القول وغيره والرفث محركة الجماع والفحش وكلام النساء فى الجماع والرفث المنهى عنه فى الحج ما خوطبت به المرأة لا ما يقال بغير سماعها قال الازهرى هو كل ما يريده الرجل من المرأة ذكره الشيخ المحدث الدهلوى رح ـعسه قال المنذرى وهو كبار الشوافع لعل الترمذى قصد الطريقين الذين ذكرهما والا فطريق ابى داؤد لا مقال فيه وايضا قد صح رواية عائشة وام سلمة عند المحدثين فلا يعبأ بقول الترمذى والله اعلم ـعـه وفى صحيح البخارى فى هذا الحديث وكان طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر ۔

اكثر اهل جهنم يوم القيمة رواه الترمذى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين اتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى ايديهما سواران من ذهب فقال لهما تؤديان زكوته قالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحبان ان يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فاديا زكوته رواه الترمذى وقال هذا حديث قد روى المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب نحو هذا والمثنى بن الصباح وابن لهيعة يضعفان فى الحديث ولا يصح فى هذا الباب عن النبى صلى الله عليه وسلم شئ وعن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله اكنز هو فقال ما بلغ ان تؤدى زكوته فزكى فليس بكنز رواه مالک وابوداود وعن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذى نعد للبيع رواه ابوداود وعن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن غير واحد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع لبلال بن الحارث المزنى معادن القبلية وهى من ناحية الفرع فتلک المعادن لا تؤخذ منها الا الزكوة الى اليوم رواه ابوداود

الفصل الثالث عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى الخضراوات صدقة ولا فى العرايا صدقة ولا فى اقل من خمسة اوسق صدقة ولا فى العوامل صدقة ولا فى الجبهة صدقة قال الصقر الجبهة الخيل والبغال والعبيد رواه الدارقطنى وعن طاؤس ان معاذ بن جبل اتى بوقص البقر فقال لم يأمرنى فيه النبى صلى الله عليه وسلم بشئ رواه الدارقطنى والشافعى وقال الوقص ما لم يبلغ الفريضة

باب صدقة الفطر

الفصل الاول عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة متفق عليه وعن ابى سعيد الخدرى قال كنا نخرج زكوة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب متفق عليه

الفصل الثانى عن ابن عباس قال فى آخر رمضان اخرجوا صدقة صومكم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من قمح على كل حر او مملوک ذكر او انثى صغير او كبير رواه ابوداود والنسائى وعنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر طهرة الصيام من اللغو والرفث وطعمة للمساكين رواه ابوداود

الفصل الثالث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث مناديا فى فجاج مكة الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكر او انثى حر او عبد صغير او كبير مدان من قمح او سواه او صاع من طعام رواه الترمذى وعن عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبد الله

ابن ابی صعیر عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم صاع من برٍّ او قمحٍ عن کل اثنین صغیرا وکبیر حرا وعبد ذکرا وانثٰی اما غنیّکم فیزکیہ اللہ واما فقیرکم فیرد علیہ اکثر مما اعطاہ رواہ ابوداؤد **باب** من لا تحل لہ الصدقۃ **الفصل الاول عن** انس قال مر النبی صلے اللہ علیہ وسلم بتمرۃ فی الطریق فقال لولا انی اخاف ان تکون من الصدقۃ لاکلتہا متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ قال اخذ الحسن بن علی تمرۃ من تمر الصدقۃ فجعلہا فی فیہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم کخ کخ لیطرحہا ثم قال اما شعرت انا لا ناکل الصدقۃ متفق علیہ **وعن** عبد المطلب بن ربیعۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ان ھذہ الصدقات انما ھی اوساخ الناس وانہا لا تحل لمحمد ولا لاٰل محمد رواہ مسلم **وعن** ابی ہریرۃ قال کان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا اُتی بطعام سأل عنہ اھدیۃ ام صدقۃ فان قیل صدقۃ قال لاصحابہ کلوا ولم یاکل وان قیل ھدیۃ ضرب بیدہ فاکل معہم متفق علیہ **وعن** عائشۃ قالت کان فی بریرۃ ثلٰث سنن احدی السنن انہا عتقت فخیرت فی زوجہا وقال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم والبرمۃ تفور بلحم فقرب الیہ خبز وادم من ادم البیت فقال الم ار برمۃ فیہا لحم قالوا بلٰی ولکن ذٰلک لحم تصدق بہ علی بریرۃ وانت لا تاکل الصدقۃ قال ھو علیہا صدقۃ ولنا ھدیۃ متفق علیہ **وعنہا** قالت کان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم یقبل الھدیۃ ویثیب علیہا رواہ البخاری **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لو دعیت الی کراعٍ لاجبت ولو اھدی الی ذراعٌ لقبلت رواہ البخاری **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لیس المسکین الذی یطوف علی الناس تردہ اللقمۃ واللقمتان والتمرۃ والتمرتان ولکن المسکین الذی لا یجد غنًی یغنیہ ولا یفطن بہ فیتصدق علیہ ولا یقوم فیسأل الناس متفق علیہ **الفصل الثانی عن** ابی رافع ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم بعث رجلا من بنی مخزوم علی الصدقۃ فقال لابی رافع اصحبنی کیما تصیب منہا فقال لا حتی اٰتی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم فاسأل فانطلق الی النبی صلے اللہ علیہ وسلم فسألہ فقال ان الصدقۃ لا تحل لنا وان موالی القوم من انفسہم رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی **وعن** عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا تحل الصدقۃ لغنیٍّ ولا لذی مرۃ سویٍّ رواہ الترمذی وابوداؤد والدارمی ورواہ احمد والنسائی وابن ماجۃ عن ابی ہریرۃ **وعن** عبید اللہ بن عدی بن الخیار قال اخبرنی رجلان انہما اتیا النبی صلے اللہ علیہ وسلم وھو فی حجۃ الوداع وھو یقسم الصدقۃ فسألاہ منہا فرفع فینا النظر وخفضہ فرانا جلدین فقال ان شئتما اعطیتکما ولا حظ فیہا لغنیٍّ ولا لقوی مکتسب رواہ ابوداؤد والنسائی **وعن** عطاء بن یسار مرسلا قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا تحل الصدقۃ لغنیٍّ الا لخمسۃٍ لغازٍ فی سبیل اللہ او لعاملٍ علیہا او لغارم او لرجل اشتراھا بمالہ او لرجل کان لہ جار مسکین فتصدق علی المسکین فاھدی المسکین للغنی رواہ مالک وابوداؤد وفی روایۃ لابی داؤد عن ابی سعید او ابن السبیل **وعن** زیاد بن الحارث الصدائی قال اتیت النبی صلے اللہ علیہ وسلم فبایعتہ فذکر حدیثا طویلا فاتاہ رجل فقال اعطنی من الصدقۃ فقال لہ رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ان اللہ لم یرض بحکم

لہ من لا تحل لہ الصدقۃ الظاہر ان معناہ من لا یحل لہ اکل الصدقۃ کبنی ہاشم ومو الیہم وقد یحمل العنوان باب من لا یجوز دفع الزکوٰۃ الیہ والمآل واحد لکن یختلف المعنی فی مادۃ الکافر فانہ لا یجوز دفع الزکوٰۃ الیہ یعنی لا یسقط عن ذمتہ یا دائہا الیہ ولا یبحث من عادم حلہا علیہ وتصدق المعنیان فی مثل بنی ہاشم فافہم فمن لا یدفع الزکوٰۃ الیہ الکافر الذمی ویجوز دفع ما سوی الزکوٰۃ من الصدقات کصدقۃ الفطر والکفارات ولا یجوز دفعہا الی حربی مستامن وفقراء المسلمین احدث لا یدفع الی غنی یملک النصاب لا الی من بینہ وبین المزکی نسبۃ ولادۃ ولا یدفع الی غنی یملک النصاب لا الی من بینہ وبین المزکی نسبۃ ولادۃ ولا یدفع الی المخلوق من مائہ بالزنا ولا الی اعلادہ وسائر اولی القرابۃ غیر الولاء ویجوز الدفع الیہم وہم اولی بالصلۃ مع الصدقۃ کالاخوۃ والاخوات والاعمام والعمات والاخوال والخالات واولادہم وان کان بعضہم فی عیالہ ولا فی نسبۃ الزوجیۃ ولا الی مکاتبہ ومدبرہ وام ولدہ ولا الی بنی ہاشم وموالیہم ہذا فی ظاہر الروایۃ وروی ابو عصمۃ عن ابی حنیفۃ انہ یجوز فی ہذا الزمان وانما کان ممتنعا فی ذلک الزمان وعنہ وعن ابی یوسف یجوز ان یدفع بعض بنی ہاشم الی البعض وفسروا بنی ہاشم بآل عباس وآل جعفر وآل عقیل وآل حارث بن عبد المطلب والمقصود من ہذا التفسیر ان لیس جمیع بنی ہاشم ممن یحرم علیہ الصدقۃ کابی لہب فانہ یجوز الدفع الی بنیہ لان حرمۃ الصدقۃ لبنی ہاشم کرامۃ من اللہ لہم ولذریتہم حیث نصروہ صلے اللہ علیہ وسلم فی جاہلیتہم واسلامہم وابولہب کان حریصا علی ایذائہ فلم یستحقہا بنوہ کذا قال الشیخ ابن الہمام ۱۲ لمعات

لہ قولہ لاکلتہا تعظیما لنعمۃ اللہ تعالیٰ والحدیث یدل علے حرمۃ الصدقۃ علے النبی صلے اللہ علیہ وسلم وعلی جواز اکل ما وجد فی الطریق من الطعام القلیل الذی لا یطلبہ مالکہ وعلی ان الاولی بالمتقی ان یجتنب عما فیہ تردد وفیہ جواز اکلہ ورعایۃ الاحتیاط فیما فیہ شبہۃ فی الحل وحسن التواضع اولی بتعظیم التقاط شیٔ ساقط من الارض ۱۲ مرقاۃ ولمعات

لہ قولہ کخ کخ ہو زجر للصبی وردع لہ ویقال عند التقذر ایضا فکانہ امر بالقائہا من فیہ ویکسر الکاف ویفتح ویسکن الخاء ویکسر بتنوین وترکہ وقیل ہی کلمۃ عجمیۃ ذکرہ الشیخ ۱۲

لہ قولہ انما ہی اوساخ الناس انما سماہا اوساخ لانہا تطہر اموالہم ونفوسہم قال تعالے خذ من اموالہم صدقۃ تطہرہم فہی کغسالۃ الاوساخ فی الکلام تشبیہ بلیغ ۱۲ مرقاۃ

لہ قولہ فان قیل صدقۃ نافلۃ او واجبۃ والصدقۃ ما ینفق علے الفقراء ویراد بہ ثواب الآخرۃ ولا یکافی وفیہ ذل للمعطے لہ والہدیۃ یراد بہا الاکرام للمہدی لہ وینفق علے الاغنیاء ۱۲ لمعات

لہ قولہ احدی السنن الاظہار موضع الاضمار للاہتمام بکونہ سنۃ تاکیدا ۱۲ لمعات

لہ قولہ اُدم البیت ہو ما یؤدم بہ الخبز ای یطیب اکلہ بہ ویتلذذ الاکل بسببہ ۱۲ مرقاۃ

لہ قولہ ولا لذی مرۃ ای لمن قوی علی الکسب والمراد انہ لا ینبغی لمن لہ قوۃ علے الکسب ان یرضے بہذہ المذلۃ والدناءۃ واعلم ان الغنی علی ثلاثۃ اقسام احدہا ان یکون مالک نصاب تام من جنس واحد ویحرم علیہ اخذ الزکوٰۃ بل تجب علیہ اداء الزکاۃ وثانیہا من ہو مالک نصاب غیر تام فارغ من الحاجات الاصلیۃ یحرم علیہ اخذ الزکاۃ ویجب علیہ الاضحیۃ وصدقۃ الفطر وثالثہا من یحرم علیہ المسألۃ ویجوز لہ اخذ الزکاۃ من غیر مسألۃ وہو الذی یکون مالک قوت یوم ولیلۃ او یکون قادرا علی الکسب ذکرہ فی البحر واللہ اعلم۔

ل قوله فاستقاء ای عمرؓ وہذا من باب الورع والاتقاء من الشبہة الا فالفقیر ان وہب او اہدی من صدقة جاز اکله وقول النبی صلی الله علیه وسلم لبیان الجواز والرخصة ۱۲ لمعات ۲ قوله ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة الی آخرہ لا ینبغی لانسان ان یسأل وعندہ قوت یومه کذا فی الخانیة فان لم یکن قوت یومه لا شیء الیتیر به عورته حل له ان یسأل الناس لان الحال حال ضرورة کذا فی شرح الطحاوی والفقیر من له قوت یومه لنفسه وعیاله ولقدر علی کسب ما ینفق علی نفسه وعیاله تحل له الزکوٰة ولا تحل له المسئلة والمسکین من لیس له شیء ولا یقدر علی الکسب تحل له السوال مقدار القوت واتفق العلماء علی النہی عن السوال من غیر ضرورة ۔لمعات قال فی المرقاة وان کان قادرا علی الکسب فترکه لاشتغال العلم جازت له الزکوٰة وصدقة التطوع فان ترکه لاشتغال صلوٰة التطوع وصیام لا تجوز له الزکوٰة ویکرہ له صدقة التطوع ۱۲ ۳ قوله تحمل حمالة بفتح الحاء المهملة فی القاموس حمل به یحمل حمالة کفل وفی المشارق الحمالة الضمان والحمیل الضامن وقال الحمالة ما یتحمله الانسان عن القوم من الدیة والغرامة فی ماله وذمته ویقع بینهم الحرب وسفک الدماء فیصلح ذات البین فیتحمل الدیات ویظهر من ذلک ان تحمل الحمالة مخصوص بصورة اصلاح ذات البین وتکفل الدیات واما اذا استدان من غیر ہذہ الجهة من غیر ان یکون معصیة کنفقة عیاله او اعانة الاحد فلا ہذا ۱۲ لمعات ۴ قوله حتی یقوم ثلثة من ذوی الحجی ہذا علی سبیل الاستحباب والاحتیاط لیکون اوّل علی براءة السائل عن التهمة فی ادعائه (لان الثلاثة جماعة) وادعی الناس الی سرعة اجابته وخص بکونهم من قومه لانهم ہم العالمون بحاله وہذا من باب التبیین والتعریف اذ لا مدخل لعدد الثلاث فی شیء من الشهادات عند احد من الائمة وقیل ان الاعسار لا یثبت عند البعض الا بثلثة لانها شهادة علی النفی فثلثت علی خلاف ما اعتید فی الاثبات للحاجة قال السید جمال الدین اخذ بظاہر الحدیث بعض اصحابنا وقال الجمهور یقبل من عدلین وحملوا الحدیث علی الاستحباب ہذا محمول علی من عرف له مال فلا یقبل قوله فی تلفه والاعسار الا ببینة اما من لم یعرف له مال فالقول قوله فی عدم المال والحق ان المراد من الاشهاد اشتهار فقرہ عند ارباب البصیرة دون عامة الناس لانه فقیر متعفف والله اعلم ۱۲ اسید مع زیادة ۵ قوله مزعة لحم بضم المیم وکسرہا مع سکون الزای بعدہا عین مهملة ای قطعة یسیرة من اللحم قال الطیبی ای یاتی یوم القیامة ولا جاہ له ولا قدر من قولهم لفلان وجه فی الناس ای قدر ومنزلة او یاتی فیه ولیس علی وجهه لحم اصلا اما عقوبة له واما اعلاما بعمله انتهی وذلک بان یکون علامة له یعرف الناس بتلک العلامة انه کان یسأل الناس فی الدنیا فیکون تفضیحا لحاله وتشهیر المآله واذلالا له کما اذل نفسه فی الدنیا واراق ماء وجهه بالسوال ۱۲ مرقاة ۶ قوله والید العلیا خیر من الید السفلی قال فی المرقاة ووجدان الغنی باعطاء بعض المال تقرب الی الله تعالی باختیار الفقر والفقیر باخذ بعض المال مال الی الغنی فتنقص حاله ویخشی ماله وفی ہذا مبالغة عظیمة ودلالة جیبة علی افضلیة الفقیر الصابر علی الغنی الشاکر لانه اذا کان حال السائل ہذہ المثابة فکیف حال المتعفف والآخذ عند الحاجة والفاقة والظاہر ان المراد بالسائل اذا لم یکن مضطرا واما اذا وجب علیه السوال وغلب علیه الحال فانقلب المثال ۱۲ ۷ قوله الا ان یسأل الی آخرہ ای یسأل ذا ملک وسلطنة بیدہ بیت المال فیطلب حقه منه وما اخذہ من اموال من الملوک والسلاطین من حق له فی بیت المال مما یجری ایدیهم من الظلم فله حکم آخر وہو ان غلب الحرام فی ایدیهم حرمت وان غلب المباح فمباح والا فهو من قبیل الشبهة بعد ما کان الآخذ مستحقا ۱۲ لمعات

نبیٍّ ولا غیرہ فی الصدقات حتی حکم فیها هو فجزّأها ثمانیة اجزاءٍ فان کنت من تلک الاجزاء اعطیتک رواہ ابو داؤد

الفصل الثالث

عن زید بن اسلم قال شرب عمر بن الخطاب لبنًا فاعجبه فسأل الذی سقاہ من این هذا اللبن فاخبرہ انه ورد علی ماءٍ قد سماہ فاذا نعم من نعم الصدقة وهم یسقون فحلبوا من البانها فجعلته فی سقائی فهو هذا فادخل عمر یدہ فاستقاء[1] رواہ مالک والبیهقی فی شعب الایمان

باب من لا تحل له المسئلة ومن تحل له

الفصل الاول

عن قبیصة بن مخارق قال تحملت حمالة[3] فاتیت رسول الله صلی الله علیه وسلم اسأله فیها فقال اقم حتی تأتینا الصدقة فنأمر لک بها ثم قال یا قبیصة ان المسئلة[2] لا تحل الا لاحد ثلثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتی یصیبها ثم یمسک ورجل اصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسئلة حتی یصیب قوامًا من عیش او قال سدادًا من عیش ورجل اصابته فاقة حتی یقوم ثلثة من ذوی الحجی[4] من قومه لقد اصابت فلانًا فاقة فحلت له المسئلة حتی یصیب قوامًا من عیش او قال سدادًا من عیش فما سواهن من المسئلة یا قبیصة سحت یاکلها صاحبها سحتًا رواہ مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من سأل الناس اموالهم تکثرًا فانما یسئل جمرًا فلیستقل او لیستکثر رواہ مسلم وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما یزال الرجل یسأل الناس حتی یاتی یوم القیمة لیس فی وجهه مزعة لحم[5] متفق علیه وعن معویة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تلحفوا فی المسئلة فوالله لا یسألنی احد منکم شیئًا فتخرج له مسئلته منی شیئًا وانا له کارہ فیبارک له فیما اعطیته رواہ مسلم وعن الزبیر بن العوام قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لان یأخذ احدکم حبله فیاتی بحزمة حطب علی ظهرہ فیبیعها فیکف الله بها وجهه خیر له من ان یسأل الناس اعطوہ او منعوہ رواہ البخاری وعن حکیم بن حزام قال سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم فاعطانی ثم سألته فاعطانی ثم قال لی یا حکیم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذہ بسخاوة نفس بورک له فیه ومن اخذہ باشراف نفس لم یبارک له فیه وکان کالذی یاکل ولا یشبع والید العلیا خیر من الید السفلی قال حکیم فقلت یا رسول الله والذی بعثک بالحق لا ارزأ احدًا بعدک شیئًا حتی افارق الدنیا متفق علیه وعن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال وهو علی المنبر وهو یذکر الصدقة والتعفف عن المسئلة الید العلیا خیر من الید السفلی[6] والید العلیا هی المنفقة والسفلی هی السائلة متفق علیه وعن ابی سعید الخدری قال ان اناسًا من الانصار سألوا رسول الله صلی الله علیه وسلم فاعطاهم حتی نفد ما عندہ فقال ما یکون عندی من خیر فلن ادخرہ عنکم ومن یستعفف یعفه الله ومن یستغن یغنه الله ومن یتصبر یصبرہ الله وما اعطی احد عطاءً هو خیر واوسع من الصبر متفق علیه وعن عمر بن الخطاب قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یعطینی العطاء فاقول اعطه افقر الیه منی فقال خذہ فتموله وتصدق به فما جاءک من هذا المال وانت غیر مشرف ولا سائل فخذہ وما لا فلا تتبعه نفسک متفق علیه

الفصل الثانی

عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم المسائل کدوح یکدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقی علی وجهه ومن شاء ترک الا ان[7] یسأل الرجل ذا سلطان او فی امر لا یجد منه بدًّا رواہ ابو داؤد والترمذی والنسائی وعن عبد الله بن مسعود قال قال

۱ قوله ومسئلته فی وجهه خموش او خدوش او کدوح یحتمل ان یکون الالفاظ الثلثة جمعا لکون المسئلة جنسا وان یکون مصدرا وهو الظاهر ولما فی الحدیث السابق فجمع لا غیر لجمع المسائل قال التوربشتی هذه الالفاظ متقاربة المعانی و کلها تعرب عن اثر ما یظهر علی الجلد واللحم من ملاقات الجسد ما یقشر او یجرح والظاهر انه اشتبه علی الراوی لفظ النبی صلی الله علیه وسلم فذکرها اجمعا احتیاطا واستقصاء فی مراعاة الالفاظ ویمکن ان یفرق بینها فنقول الکدح دون الخدش والخدش دون الخمش (وقیل الخدش قشر الجلد لشئ (یقال له فی الاردو یه خراش) والخمش قشره بالاظفار (یقال له فی الاردویة کا نشان) فالترتیب علی العکس والله اعلم) وقال الطیبی فیکون ذلک اشارة الی احوال السائلین من الافراط والتفریط قلال والتوسط ۱۲ ۲ قوله او قیمتها ای قیمة الخمسین من الذهب قال الطیبی قیل ظاهره ان من ملک خمسین درهما او قیمتها من جنس آخر فهو غنی یحرم علیه السوال واخذ الصدقة وبه قال ابن المبارک احمد واسحٰق والظاهر ان من وجد قدر ما یغدیه ویعشیه علی دائم الاوقات او فی اغلبها فهو غنی کما فی الحدیث الآتی سواء حصل له ذلک بکسب او تجارة لکن لما کان الغالب فیهم التجارة وکان هذا القدر اعنی خمسین درهما کافیا لراس المال وکذا یکفی للزارع والمحترف لاعداد ما یحتاج الیه فی الزرع والحرفة قدر به تخمینا وما یقرب منه فی الحدیث الثالث اعنی الاوقیة وهی یومئذ اربعون درهما فلا نسخ فی هذه الاحادیث (وهو الصحیح) وقیل حدیث ما یغنیه منسوخ بحدیث الاوقیة وهو بحدیث خمسین وهو منسوخ بما روی مرسلا من سال الناس وعنده عدل خمس اواق فقد سال الحافا وعلیه ابو حنیفة انتهی وتقدم ان فی مذهبه من ملک مائتی درهم یحرم علیه اخذ الصدقة ومن ملک قوت یومه یحرم علیه السوال نفرق بین الاخذ والسوال فما نسب الیه غیر صحیح ۱۲ مرقاة ۳ قوله قدر ما یغدیه ویعشیه قد سبق فی حدیث ابن مسعود ان حد الغناء الذی یمنع عن السوال ان یملک خمسین درهما او عدلها وفی الحدیث الآتی عن عطاء ان یملک اوقیة قالوا الاوقیة یومئذ اربعون درهما وفی هذا الحدیث قدر ما یغدیه ویعشیه فاخذ الشافعی بالاول واحمد واسحٰق وابن المبارک بالثالث وبعض العلماء بالثانی واخذ ابو حنیفة واصحابه بان یملک مائتی درهم وان لم تکن نامیا وقد ورد ذلک فی الحدیث وذکره الکافی وقد روی مرسلا من سال الناس وله عدل خمس اواق فقد سال الحافا وخمس اواق تکون مائتی درهم لانه الیسر علی الناس وقال فی الکافی وهو ناسخ للاحادیث الأخر والله اعلم ذکره الشیخ المحدث الدهلوی رح وقال علی القاری ان العبادات قد وقع التدریج فیها فی الزیادات لما تقتضیه الحکم الالٰهیة علی دفق الطبائع والمالوفات فعلی هذا الانسب لمسئلة تحریم السوال ان یکون امر النسخ بالعکس بان نسخ الاکثر فالاکثر الی ان تقرر ان من عنده ما یغدیه او ما یعشیه یحرم علیه السوال فیکون الحکم تدریجیا بمقتضی الحکم کما وقع فی تحریم الخمر والله اعلم ۱۲ مرقاة بتغیر کثیر ۴ قوله مدقع ای شدید من اوقع لصق بالدقاع وهو التراب قوله او غرم بضم الغین ای دین قوله مفظع ای شنیع مثقل قال الطیبی رح والمراد ما استدان لنفسه وعیاله فی مباح وقال ابن حجر او لمعصیة وصرفه فی مباح ۱۲ مرقاة

رسول الله صلی الله علیه وسلم من سأل الناس وله ما یغنیه جاء یوم القیٰمة ومسئلته فی وجهه خموش او خدوش او کدوح قیل یا رسول الله وما یغنیه قال خمسون درهما او قیمتها من الذهب رواه ابو داؤد والترمذی والنسائی وابن ماجة والدارمی وعن سهل بن الحنظلیة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من سأل وعنده ما یغنیه فانما یستکثر من النار قال النفیلی وهو احد رواته فی موضع اخر وما الغنی الذی لا ینبغی معه المسئلة قال قدر ما یغدیه ویعشیه وقال فی موضع اخر ان یکون له شبع یوم او لیلة ویوم رواه ابو داؤد وعن عطاء بن یسار عن رجل من بنی اسد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من سأل منکم وله اوقیة او عدلها فقد سأل الحافا رواه مالک وابو داؤد والنسائی وعن حبشی بن جنادة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان المسئلة لا تحل لغنی ولا لذی مرة سوی الا لذی فقر مدقع او غرم مفظع ومن سأل الناس لیثری به ماله کان خموشا فی وجهه یوم القیٰمة ورضفا یاکله من جهنم فمن شاء فلیقل ومن شاء فلیکثر رواه الترمذی وعن انس ان رجلا من الانصار اتی النبی صلی الله علیه وسلم یسأله فقال اما فی بیتک شیء فقال بلی حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فیه من الماء قال ائتنی بهما فاتاه بهما فاخذهما رسول الله صلی الله علیه وسلم بیده وقال من یشتری هذین قال رجل انا اخذهما بدرهم قال من یزید علی درهم مرتین او ثلثا قال رجل انا اخذهما بدرهمین فاعطاهما ایاه فاخذ الدرهمین فاعطاهما الانصاری وقال اشتر باحدهما طعاما فانبذه الی اهلک واشتر بالأخر قدوما فأتنی به فاتاه به فشد فیه رسول الله صلی الله علیه وسلم عودا بیده ثم قال اذهب فاحتطب وبع ولا ارینک خمسة عشر یوما فذهب الرجل یحتطب ویبیع فجاءه وقد اصاب عشرة دراهم فاشتری ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا خیر لک من ان تجیء المسئلة نکتة فی وجهک یوم القیٰمة ان المسئلة لا تصلح الا لثلثة لذی فقر مدقع او لذی غرم مفظع او لذی دم موجع رواه ابو داؤد وروی ابن ماجة الی قوله یوم القیٰمة وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اوشک الله له بالغنی اما بموت عاجل او غنی اجل رواه ابو داؤد والترمذی

الفصل الثالث

عن ابن الفراسی ان الفراسی قال قلت لرسول الله صلی الله علیه وسلم اسأل یا رسول الله فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا وان کنت لا بد فسل الصالحین رواه ابو داؤد والنسائی وعن ابن الساعدی قال استعملنی عمر علی الصدقة فلما فرغت منها واديتها الیه امر لی بعمالة فقلت انما عملت لله واجری علی الله قال خذ ما اعطیت فانی قد عملت علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فعملنی فقلت مثل قولک فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اعطیت شیئا من غیر ان تسأله فکل وتصدق رواه ابو داؤد وعن علی انه سمع یوم عرفة رجلا یسأل الناس فقال افی هذا الیوم وفی هذا المکان تسأل من غیر الله فخفقه بالدرة رواه رزین وعن عمر قال تعلمن ایها الناس ان الطمع فقر وان الایاس غنی وان المرء اذا یئس عن شیء استغنی عنه رواه رزین وعن ثوبان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من یکفل لی ان لا یسأل الناس شیئا فاتکفل له بالجنة فقال ثوبان انا فکان لا یسأل احدا

۵ قوله حلس ای فیه حلس وهو بکسر مهملة وسکون لام کساء غلیظ یلی ظهر البعیر تحت القتب ۱۲ مرقاة ۶ قوله الصالحین لان الصالح لا یعطی الا من الحلال ولا یکون الاکریما رحیما ولا یهتک العرض ولانه یدعو لک فیستجاب ۱۲ مرقاة

شيئًا رواه ابوداود والنسائي وعن ابي ذرّ قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشترط عليّ ان لا تسأل الناس
شيئًا قلت نعم قال ولا سوطك ان سقط منك حتى تنزل اليه فتأخذه رواه احمد

باب الانفاق وكراهية الامساك

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل أحد
ذهبًا لسرّني ان لا يمرّ عليّ ثلث ليال وعندي منه شيء الا شيء أرصده لدين رواه البخاري وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللّٰهم
أعط منفقًا خلفًا ويقول الآخر اللّٰهم أعط ممسكًا تلفًا متفق عليه وعن اسماء قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت
متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انفق يا ابن آدم
أنفق عليك متفق عليه وعن ابي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم ان
تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شرّ لك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول رواه مسلم
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل
رجلين عليهما جنّتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى ثديهما وتراقيهما فجعل المتصدق
كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه وجعل البخيل كلما همّ بصدقة قلصت وأخذت
كل حلقة بمكانها متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا
الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيمة واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم
على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم رواه مسلم وعن حارثة بن وهب قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فانه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من
يقبلها يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها متفق عليه
وعن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرًا قال ان تصدق و
انت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا
ولفلان كذا وقد كان لفلان متفق عليه وعن ابي ذرّ قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت فداك ابي وامي
من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن
خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم متفق عليه

الفصل الثاني

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السخي قريب من الله قريب من الجنة
قريب من الناس بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس
قريب من النار ولجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل رواه الترمذي وعن

---

۱ قوله ولا سوطك الى آخره مبالغة في النهي عن السوال وحسم لمادته وان لم يكن من السوال المحرم لان الرجل اذا اعتاد بالسوال فلا يفرق بين الحلال والحرام ۱۲ لمعات ۲ قوله باب الانفاق انفق ماله انفده وكل ما فاء ه فون وعينه فاء فهو دال على معنى الذهاب والخروج نحو نفر ونفع ونفس الامساك البخل ۱۲ لمعات ۳ قوله لدين اي لاداء دين كان علي لان اداء الدين مقدم على الصدقة وكثير من جهلة العوام وظلمة الطغام يعملون الخيرات والمبرات والعمارات وعليهم حقوق الخلق ولم يلتفتوا اليها وكثير من المتصوفة غير العارفة يجتهدون في الرضيات وتكثير الطاعات والعبادات ولا يقومون بما يجب عليهم من الديانات ۱۲ مرقات ۴ قوله خلفا اي مالا عوضا عما انفق ويجوز ان يكون المراد اعم من المال والولد والخلف ما استخلف من شيء والولد واعط يعني حصل وايجد والتلف تلف المال اواعم كما في الخلف ۱۲ لمعات ۵ قوله ارضخي اي اعطي شيئا وان كان يسيرا قال التوربشتي انما قال ارضخي لما عرف من حالها ومقدرتها ولانه لم يكن لها تصرف في مال زوجها الا في شيء يسير جرت العادات فيها بالتسامح من قبل الازواج كالكسرة والتمرة والطعام الذي يعتمل في البيت ولا يصلح للتخزن لتسارع الفساد اليه في ما سبق اليها من نفقتها وحصتها ۱۲ لمعات ۶ قوله ولا تلام اي لا تلام على امساك كفاف اي القوت الذي يكف الجوع او عن السوال وهو يختلف باختلاف الاشخاص والزمان ۱۲ لمعات ۷ قوله وابدأ بمن تعول اي تمون اي ابدأ في انفاق الزائد على الكفاف لعيالك ووسع عليهم اولا زيادة على نفقتهم الواجبة ۱۲ لمعات ۸ قوله وقد كان اي وقد صار المال الذي تتصرف فيه في هذه الحالة ثلثاه حقا للوارث وانت متصدق بجميعه فكيف منك قال الطيبي فيه اشارة الى المنع عن الوصية لتعلق حق الوارث اي قد كان لفلان الوارث ۱۲ مرقاة ۹ قوله الا من قال اي فعل والقول يطلق في لسان العرب على الافعال كلها لو قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى ونحو ذلك وذلك كثير في الاحاديث اي فعل هكذا وهكذا اي بذله ونثره في كل جانب ۱۲ لمعات ۱۰ قوله من بين يديه بيان للاشارة بهكذا وهكذا وهكذا واكتفى في اشارة ثلثة مع ان الجوانب المذكورة ست اكتفاء ۱۲ لمعات ۱۱ قوله وقليل ما هم اي وهم قليل وما مزيدة للابهام والتعجب من قلتهم ۱۲ لمعات ۱۲ قوله السخي قريب من الله مبالغة في مدح السخاوة وذم البخل والظاهر ان المراد بالسخاوة والبخل ههنا في اداء الزكوة او المراد الاتصاف بهذين الخلقين مطلقا ۱۲ لمعات ۱۳ قوله من عابد بخيل ظاهر المقابلة يقتضي ان يقع ههنا من عالم بخيل او يقال هناك غير عابد سخي وسلوك هذه الطريقة في الكلام يشتمل على ذكر كل من يقابل كلا منهما وهذا معنى قول الطيبي ليفيد ان الجاهل السخي الغير العابد احب الى الله تعالى من العالم العابد ۱۲ لمعات ۱۴ قوله ولجاهل سخي الخ اراد به ضد العابد وهو من يؤدي الفرائض دون النوافل لان ترك الدنيا راس كل عبادة وانما عبر عنه بالجاهل لانه اراد به انه مع كونه جاهلا غير عالم بالعلم يجب عليه وجوب عين ۱۲ مرقاة

ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لان یتصدق المرء فی حیوتہ بدرھم خیر لہ من ان یتصدق بمائۃ عند موتہ رواہ ابوداود وعن ابی الدرداء قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مثل الذی یتصدق عند موتہ او یعتق کالذی یھدی اذا شبع رواہ احمد والنسائی والدارمی والترمذی وصححہ وعن ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خصلتان[2] لا تجتمعان فی مؤمن البخل وسوء الخلق رواہ الترمذی وعن ابی بکر الصدیق قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یدخل[3] الجنۃ خب ولا بخیل ولا منان رواہ الترمذی وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شر ما فی الرجل شح[4] ھالع وجبن خالع رواہ ابوداود وسنذکر حدیث ابی ھریرۃ لا یجتمع الشح والایمان فی کتاب الجھاد ان شاء اللہ تعالی

الفصل الثالث

عن عائشۃ ان بعض ازواج النبی صلی اللہ علیہ وسلم قلن للنبی صلی اللہ علیہ وسلم اینا[5] اسرع بک لحوقا قال اطولکن[6] یدا فاخذوا قصبۃ یذرعونھا وکانت سودۃ اطولھن یدا فعلمنا بعد انما کان طول یدھا الصدقۃ وکانت اسرعنا لحوقا بہ زینب[7] وکانت تحب الصدقۃ رواہ البخاری وفی روایۃ مسلم قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اسرعکن لحوقا بی اطولکن یدا قالت وکانت یتطاولن ایتھن اطول یدا قالت فکانت اطولنا یدا زینب لانھا کانت تعمل بیدھا وتتصدق وعن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال قال رجل[9] لاتصدقن بصدقۃ فخرج بصدقتہ فوضعھا فی ید[10] سارق فاصبحوا یتحدثون[11] تصدق اللیلۃ علی سارق فقال اللھم لک الحمد علی سارق لاتصدقن بصدقۃ فخرج بصدقتہ فوضعھا فی ید زانیۃ فاصبحوا یتحدثون تصدق اللیلۃ علی زانیۃ فقال اللھم لک الحمد علی زانیۃ لاتصدقن بصدقۃ فخرج بصدقتہ فوضعھا فی ید غنی فاصبحوا یتحدثون تصدق اللیلۃ علی غنی فقال اللھم لک الحمد علی سارق وزانیۃ وغنی فاتی فقیل لہ اما صدقتک علی سارق فلعلہ ان یستعف عن سرقتہ واما الزانیۃ فلعلھا ان تستعف عن زناھا واما الغنی فلعلہ یعتبر فینفق مما اعطاہ اللہ متفق علیہ ولفظہ للبخاری وعنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال بینا رجل بفلاۃ من الارض فسمع صوتا فی سحابۃ اسق حدیقۃ فلان فتنحی ذلک السحاب فافرغ ماءہ فی حرۃ فاذا شرجۃ من تلک الشراج قد استوعبت ذلک الماء کلہ فتتبع الماء فاذا رجل قائم فی حدیقتہ یحول الماء بمسحاتہ فقال لہ یا عبد اللہ ما اسمک قال فلان الاسم الذی سمع فی السحابۃ فقال لہ یا عبد اللہ لم تسألنی عن اسمی فقال انی سمعت صوتا فی السحاب الذی ھذا ماؤہ ویقول اسق حدیقۃ فلان لاسمک فما تصنع فیھا قال اما اذا قلت ھذا فانی انظر الی ما یخرج منھا فاتصدق بثلثہ واکل انا وعیالی ثلثا وارد فیھا ثلثہ رواہ مسلم وعنہ انہ سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان ثلثۃ من بنی اسرائیل ابرص واقرع واعمی فاراد اللہ ان یبتلیھم فبعث الیھم ملکا فاتی الابرص فقال ای شیء احب الیک قال لون حسن وجلد حسن ویذھب عنی الذی قد قذرنی الناس قال فمسحہ فذھب عنہ قذرہ واعطی لونا حسنا وجلدا حسنا قال فای المال احب الیک قال الابل او قال البقر شک اسحق الا ان الابرص والاقرع قال احدھما الابل وقال الآخر البقر قال فاعطی ناقۃ عشراء فقال بارک اللہ لک فیھا قال فاتی الاقرع فقال ای شیء احب الیک قال شعر حسن ویذھب عنی ھذا الذی قد قذرنی الناس قال فمسحہ فذھب عنہ قال واعطی شعرا حسنا قال فای المال احب الیک قال البقر فاعطی بقرۃ حاملا قال

---

[1] قولہ فی حیاتہ ای فی الحالۃ التی یکون فیھا صحیحا شحیحا ۱۲ لمعات۔ [2] قولہ خصلتان لا تجتمعان قال التورپشتی تاویل ھذا الحدیث ان نقول المراد بہ اجتماع الخصلتین فیہ مع بلوغ النھایۃ بحیث لا ینفک عنھا ولا یوجد منہ الرضا بھما فاما الذی یبخل حینا ویسوء خلقہ فی خلق او فی امر دون امر ویندر منہ فیندم ویلوم نفسہ او تدعوہ النفس الی ذلک فینازعہ فانہ بمعزل عن ذلک انتھی والحق ان البخل وسوء الخلق مما ینافی کمال الایمان ویلائم الکفر فان لکل من الایمان والکفر مقتضیات فمحاسن الاخلاق والاعمال مما یقتضیہ الایمان ورذائل الاخلاق والاعمال مما یقتضیہ الکفر فوجود رذائل الاخلاق والاعمال یدل علی ضعف الایمان ومنہ البخل وانما افرد البخل وبعض من سوء الخلق لیدل علی انہ اسوءھا واشنعھا ثم المراد من سوء الخلق فیما یخالف احکام الایمان والا فالغضب لہ محمود ذکرہ الشیخ فی شرحہ بمشکوۃ ۱۲ لمعات [3] قولہ لا یدخل الجنۃ خب والبخیل والمنان ای مع ھذہ الصفۃ حتی یجعل طاھرا منھا اما بالتوبۃ عنھا فی الدنیا او بالعقوبۃ بقدرھا تمحیصا فی العقبی او بالعفو۔ ذکرہ مولانا علی القاری وقال الشیخ المحدث الدھلوی الظاھر ان المنان من المنۃ المنھی عنہ لقولہ تعالی ولا تبطلوا صدقاتکم بالمن والاذی وقد یجعل من المن بمعنی القطع والنقص ای قطع الحق ونقصہ بالخیانۃ فیہ قطع التحاب والتواد والخب الخداع ۱۲ لمعات [4] قولہ شح ھالع الھلوع افحش الجزع وقد علم تفسیرہ من قولہ تعالی اذا مسہ الشر جزوعا والمراد ھھنا انہ یجزع فی شحہ اشد الجزع علی استخراج الحق منہ والخالع الشدید کانہ یخلع قلبہ من شدۃ الخوف ۱۲ لمعات مع زیادت [5] قولہ اینا اسرع بک لحوقا اللحوق انضمام شیء لشیء واللحاق بالفتح ادراک شخص غیرہ والمقصود استکشاف انہ من یموت بعدہ صلی اللہ علیہ وسلم من ازواجہ بلا واسطۃ ۱۲ لمعات [6] قولہ اطولکن یدا ای اکثرکن صدقۃ واعظمکن جودا واحسانا فان الید تطلق ویراد بھا المنۃ والنعمۃ والاحسان ومنہ قولہ علیہ الصلوۃ والسلام اللھم لا تجعل لفاجر علی یدا یحبہ قلبی وکذا قول الشاطبی: الیک یدی منک الایادی تمدھا ۱۲ [7] قولہ وکانت اسرعنا لحوقا بہ زینب ھی زینب بنت جحش وماتت سنۃ عشرین او احدی وعشرین فھی اول من مات من ازواج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وھو الصحیح ذکرہ الشیخ المحدث الدھلوی رح ۱۲ [8] قولہ زینب کذا فی نسخۃ قال میرک وقع فی بعض نسخ المشکوۃ ھھنا بعد قولہ لحوقا بہ زیادۃ لفظ زینب ملحقا ولیس بصحیح لان فی عامۃ نسخ البخاری وقع بحذفھا کما صرح بہ الشیخ ابن حجر فی شرحہ وھو یوھم ان سودۃ کانت اسرع لحوقا بالنبی صلی اللہ علیہ وسلم وھذا وھم باطل بالاجماع وان کانت سودۃ اطولھن جارحۃ والصواب ما ذکرہ مسلم فی صحیحہ وھو المعروف عند اھل الحدیث انھا زینب فالصحیح تقدیر زینب او وجودہ قال الکرمانی یحتمل ان یقال ان فی الحدیث اختصارا او اکتفاء لشھرۃ القصۃ لزینب او یاول الکلام بان الضمیر راجع الی المرأۃ التی علم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انھا اول من یلحق بہ وکانت کثیرۃ الصدقۃ قلت الاول ھو المعتمد کذا فی فتح الباری وانت عرفت ان ھذا اختصار مخل فالاولی ان الاخیرین احق والثالث اوفق ۱۲ مرقاۃ [9] قولہ قال رجل ای ممن کان قبلکم فی نفسہ او لبعض اصحابہ او فی ندائہ حال دعائہ ۱۲ مر [10] قولہ فی ید سارق من غیر ان یعلم بہ انہ سارق غیر مستحق لھا فاذاع السارق بانہ تصدق علیہ اللیلۃ ۱۲ مر [11] قولہ یتحدثون بعضھم من السارق او بالھام الخالق والمعنی فصار الناس متحدثین ۱۲ مرقات

باركَ اللهُ لك فيها قال فاتى الاعمٰى فقال اىّ شئ احبّ اليك قال ان يردّ اللهُ الىّ بصرى فابصر به الناس قال فمسحه فردّ اللهُ اليه بصره قال فاىّ المال احبّ اليك قال الغنم فاُعطى شاةً والدًا فانتج هٰذان وولد هٰذا فكان لهٰذا وادٍ من الابل ولهٰذا وادٍ من البقر ولهٰذا وادٍ من الغنم قال ثم انه اتى الابرص[1] فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت[2] بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرًا اتبلغ به فى سفرى فقال الحقوق كثيرة فقال انه كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرًا فاعطاك اللهُ مالًا فقال انما وُرِثتُ هٰذا المال كابرًا[3] عن كابرٍ فقال ان كنت كاذبًا فصيّرك اللهُ الى ما كنت قال واتى الاقرع فى صورته فقال له مثل ما قال لهٰذا وردّ عليه مثل ما ردّ على هٰذا فقال ان كنت كاذبًا فصيّرك اللهُ الى ما كنت قال واتى الاعمٰى فى صورته وهيأته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك[4] اسألك بالذى ردّ عليك بصرك شاةً اتبلّغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمٰى فردّ اللهُ الىّ بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشئ اخذته لله فقال امسك مالك فانما ابتليتم[5] فقد رضى عنك وسخط على صاحبيك متفق عليه وعن بُجَيد قالت قلت يا رسول الله ان المسكين ليقف على بابى حتى استحيى فلا اجد فى بيتى ما ادفع فى يده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعى فى يده ولو ظِلفًا محرّقًا رواه احمد وابو داؤد والترمذى وقال هٰذا حديث حسن صحيح وعن مولٰى لعثمان قال اُهدى لامّ سلمة بضعة من لحم وكان النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه اللحم فقالت للخادم ضعيه فى البيت لعل النبى صلى الله عليه وسلم ياكله فوضعته فى كوّة البيت وجاء سائل فقام على الباب فقال تصدّقوا بارك اللهُ فيكم فقالوا بارك اللهُ فيك فذهب السائل فدخل النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا امّ سلمة هل عندكم[6] شئ اُطعمه فقالت نعم قالت للخادم اذهبى فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك اللحم فذهبت فلم تجد فى الكوّة الا قطعة مروة فقال النبى صلى الله عليه وسلم فانّ ذلك اللحم عاد مروة لما لم تعطوه السائل رواه البيهقى فى دلائل النبوة وعن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الا اُخبركم بشرّ الناس منزلًا قيل نعم قال الذى[7] يُسأل بالله ولا يُعطى به رواه احمد وعن ابى ذرٍّ انه استاذن على عثمان فاذن له وبيده عصاه فقال عثمان يا كعب ان عبد الرحمٰن توفى وترك مالًا فما ترى فيه فقال ان كان يصل فيه حق الله فلا باس عليه فرفع[8] ابو ذرٍّ عصاه فضرب[9] كعبًا وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما احبّ لو انّ لى هٰذا الجبل[10] ذهبًا انفقه ويتقبل[11] منى اذر خلفى منه ست اواقٍ انشدك بالله يا عثمان اسمعته ثلٰث مرّات قال نعم رواه احمد وعن عقبة بن الحارث قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعًا فتخطّى رقاب الناس الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فراى انهم قد عجبوا من سرعته قال ذكرت شيئًا من تبرٍ عندنا فكرهت ان يحبسنى فامرت بقسمته رواه البخارى وفى رواية له قال كنت خلّفت فى البيت تبرًا من الصدقة فكرهت ان ابيته وعن عائشة انها قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندى فى مرضه ستة دنانير او سبعة فامرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اُفرّقها فشغلنى وجع نبى الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] قوله اتى الابرص فى صورته اى التى جاء الابرص عليها اول مرة قال الطيبى ولا يبعد ان يكون الضمير راجعًا الى الابرص لعله يتذكر حاله ويرحم بحاله والاول اظهر عليه فى الحجة عليه حيث جاء فى صورة التى تسبب فى جماله وحصول كثرة ماله ذكره القارى ۱۲

[2] قوله قد انقطعت بى الحبال الخ الحبال بكسر الموحدة جمع حبل وهو العهد والامان والوسيلة وكل ما تزجو فيه خيرًا او فرجًا او لتسدفع به ضررًا والحبل هنا السبب فكانه قال قد انقطعت بى الاسباب وفى الشرح للشيخ ابن حجر بالحاء والتحتانية جمع حيلة اى لم يبق حيلة ذكره السيد وفى بعض نسخ البخارى الجبال بالجيم جمع جبل اى طال سفرى وقعدت عن بلوغ حاجتى ذكره القارى وقال الشيخ بالجيم والموحدة تصحيف ۱۲ المحص

[3] قوله كابرًا الخ حال بمعنى كبيرًا اى آبائى واجدادى كبيرًا عن كبير فى العز والشرف ۱۲ الم

[4] قوله ثم بك ذكر بك على وجه التسبب والمجاز ويجوز ان يقال رفعت حاجتى الى الله ثم اليك ذكره الشيخ المحدث رح ۱۲

[5] قوله فانما ابتليتم اى انت ورفيقاك والمعنى اختبرتم هل تذكرون سوء حالكم وشدة خاصتكم اولًا وتشكرون نعمة ربكم عليكم آخرًا ۱۲ مرقاة

[6] قوله عندكم فيه تعظيم او تغليب او التفات والاستفهام مقدر اى اعندكم ۱۲

[7] قوله الذى يسأل بالله على بناء المجهول ولا يعطى بصيغة المعلوم قوله به اى بالله او بهذا السوال قال ابن حجر اى مقسما عليه بالله استعطافا اليه وحملا له على الاعطاء بان يقول بحق الله اعطنى كذا لله ولا يعطى مع ذلك اى والصورة انه مع قدرة علم اضطرار السائل الى ما ساله وعلى هذا حمل قول الحليمى اخذا من هذا الحديث وغيره ان رد السائل بوجه الله كبيرة انتهى وفى نسخة يسأل بصيغة المعلوم فيقدر الذى فى قوله ولا يعطى به ۱۲ مرقاة

[8] قوله فرفع ابو ذر عصاه فضرب كعبا كان ابو ذر رضى الله عنه من فقراء الصحابة وزهادهم وكان مذهبه ترك الكل واختيار التجريد والاقتصاد فى زكاته فلا كنز ولا وعيد عليه لا سيما اذا وصلت فيه الحقوق من الصدقات النافلة ۱۲

[9] قوله فضرب اى بها قوله كعبا ضرب تاديب حملا على التهذيب قال الطيبى فان قيل كيف يضربه وقد علم انه ليس بكنز لعد اخراج حق الله منه اجيب بانه انما ضربه لانه نفى الباس بالكلية وليس كذلك فانه يحاسب ويدخل الجنة بعد فقراء المهاجرين اى بخمس مائة سنة وحاصله ان المقام الاعلى هو صرف المال فى مرضاة المولى كما هو طريق اكثر الانبياء والاصفياء الا ان فيه اشكالا وهو ان كعبا اشار الى هذا المعنى اجمالا بقوله لا باس فانه لا يستعمل الا فى الرخصة دون العزيمة ومع هذا لا يظهر وجه الاهانة لا سيما فى حضرة الخليفة ولعل هذا الفعل وامثاله لما صدر منه فى حدة حاله امر عثمان بعد ذلك بخروجه الى ربذة حتى توفى بها رضى الله عنه ۱۲ مرقاة

[10] قوله هذا الجبل اشارة الى الجبل المستحضر فى الذهن مثلا او يكون اشارة الى جبل احد وقد وقع ذكره صريحا ۱۲ لمعات

[11] قوله ويتقبل مبنى فيه مبالغة اى مع انه يتقبل ويترتب عليه الثواب وآذر مفعول احب بتقدير ان بالرفع بعد تقديرها كقوله وتسمع بالمعيدى ذكره الشيخ المحدث الدهلوى رح فى شرحه للمشكوٰة ۱۲

ثم سألني عنها ما فعلت الستة او السبعة قلت لا والله لقد كان شغلني وجعك فدعا بها ثم وضعها في كفه فقال ما ظن نبي الله لو لقي الله عز وجل وهذه عنده رواه احمد وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على بلال وعنده صبرة من تمر فقال ما هذا يا بلال قال شيء ادخرته لغد فقال اما تخشى ان ترى له غدا بخارا في نار جهنم يوم القيمة انفق بلال ولا تخش من ذي العرش اقلالا وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخيا اخذ بغصن منها فلم يتركه الغصن حتى يدخله الجنة والشح شجرة في النار فمن كان شحيحا اخذ بغصن منها فلم يتركه الغصن حتى يدخله النار رواهما البيهقي في شعب الايمان وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها رواه رزين

باب فضل الصدقة

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه الله رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب الجنة وللجنة ابواب فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان فقال ابوبكر ما على من دعي من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعى احد من تلك الابواب كلها قال نعم وارجو ان تكون منهم متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما قال ابوبكر انا قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابوبكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابوبكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابوبكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امرء الا دخل الجنة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة متفق عليه وعن جابر وحذيفة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة متفق عليه وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق رواه مسلم وعن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فليعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعله قال فيامر بالخير قالوا فان لم يفعل قال فيمسك عن الشر فانه له صدقة متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها الى الصلوة صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة متفق عليه

---

١ قوله ما فعلت الستة او السبعة بالرفع قال الطيبي واذا روي بالنصب كان فعلت على خطاب عائشة والتقدير ما فعلت الستة او السبعة يعني فرقتها قالت لا والله اي ما فرقتها ولعل ان يكون وجه القسم تحقيق التقصير ليكون سببا لقبول العذر ١٢ مرقاة ٢ قوله اقلالا اي فقرا واعداما وهذا امر بتحصيل مقام الكمال والافقد يجوز ادخار المال سنة للعيال وكذا الضعفاء الاحوال قيل وما احسن موقع ذي العرش في هذا المقام اي اتخشى ان يضيع مثلك من هو يدبر الامر من السماء الى الارض ١٢ مرقاة ٣ قوله فان الله يتقبلها بيمينه يدل على حسن القبول ووقوع الصدقة منه موقع الرضا لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة قوله ثم يربيها التربية كناية عن الزيادة اي يزيدها ويعظمها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو اي المهر وهو ولد الفرس وفي نسخة صحيحة بكسر الفاء وسكون اللام وهو لغة قوله حتى تكون بالتانيث اي الصدقة او ثوابها او تلك التمرة مثل الجبل اي في الثقل ١٢ مرقاة ٤ قوله ما نقصت صدقة من مال بل تزيد باضعاف ما يعطي منه بان ينجبر بالبركة الخفية او بالعطية الجلية او بالمثوبة العلية قال الطيبي من جبلة الانسان الشح ومتابعة السبعية من ايثار الغضب والانتقام والاسترسال في الكبر الذي هو من نتائج الشيطانية فاراد الله تعالى ان يقلعها من سنخها فحث اولا على الصدقة ليتحلى بالسخاء والكرم وثانيا على العفو ليتعزز بعز الحلم والوقار وثالثا على التواضع ليرفع درجته في الدارين انتهى ١٢ مرقاة مع زيادة ٥ قوله من انفق زوجين اي شفعا من جنس قال ابن الملك الزوج يطلق على الاثنين وعلى الواحد منهما لانه زوج من آخر وهو المراد هنا آه فالمراد من الزوجين الاثنان من جنس واحد لا صنفان كما توهم ابن حجر فتدبر قال الطيبي كزوجين او دينارين او مدين من الطعام وما اشبه ذلك وسئل ابوذر في بعض الروايات ما الزوجان قال فرسان او عبدان او بعيران ويحتمل ان يراد التكرير والمداومة على الصدقة والاعتياد بها وهو الاولى والمعنى انه يشفع صدقة باخرى ١٢ مرقاة ٦ قوله من باب الريان اي من باب الصيام المسمى بباب الريان ضد العطشان ١٢ مر ٧ قوله ما على من دعي من تلك الابواب من ضرورة ما نافية ومن زائدة وهي اسم ما اي ليس ضرورة واحتياج على من دعي من باب واحد من تلك الابواب ان لم يدع من سائرها لحصول المقصود وهو دخول الجنة وهذا نوع تمهيد قاعدة للسوال الآتي ١٢ مرقاة ٨ قوله ما اجتمعن في امرء اي هذه الخصال ما وجدت وحصلت في يوم واحد في امرء الا دخل الجنة اي بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول او معناه دخل الجنة من اي باب شاء ١٢ مرقاة ٩ قوله لا تحقرن اي لا تستحقر ابداء شيء اي تصدقه ويجوز ان يكون المراد بالخطاب من اهدي اليها ١٢ مرقات ١٠ قوله ولو فرسن شاة بكسر الفاء والسين اي ولو ان تهدي او تصدق فرسن شاة وهو لحم بين ظلفي الشاة واريد به المبالغة اي ولو شيئا يسيرا ١٢ م ١١ قوله لا تحقرن من المعروف قال الطيبي المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والاحسان الى الناس ومن المعروف النفقة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم وتلقي الناس بوجه طلق ١٢ مرقاة ١٢ قوله الملهوف اي المتحير في امره او الضعيف الحزين او المظلوم المستغيث ١٢ مر ١٣ قوله كل سلامى بضم السين وهو عظم الاصبع قيل من الناس اي من كل واحد منهم قوله عليه اي على كل سلامى والمعنى على كل واحد من الناس بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة او جبه الصدقة على السلامي مجازا في الحقيقة على صاحبه ١٢ مرقاة

وَعَنْ عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خُلِقَ کُلُّ انسانٍ من بنی آدم علی ستّین وثلٰثمائۃ مَفْصِل فمن کبّر اللہ وحمد اللہ وهلّل اللہ وسبّح اللہ واستغفر اللہ وعزل حجرًا عن طریق الناس او شوکۃً او عظمًا او امر بمعروفٍ او نهی عن منکرٍ عدد تلک الستّین والثلٰثمائۃ فانه یمشی یومئذٍ وقد زحزح نفسه عن النار رواه مسلم وَعَنْ ابی ذرٍّ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان بکلّ تسبیحۃٍ صدقۃً وکلّ تکبیرۃٍ صدقۃ وکلّ تحمیدۃٍ صدقۃ وکلّ تهلیلۃٍ صدقۃ وامرٌ بالمعروف صدقۃ ونهیٌ عن المنکر صدقۃ وفی بُضْعِ احدکم صدقۃ قالوا یا رسول اللہ ایاتی احدنا شهوته ویکون له فیها اجرٌ قال ارأیتم لو وضعها فی حرامٍ اکان علیه فیه وزرٌ فکذلک اذا وضعها فی الحلال کان له اجرٌ رواه مسلم وَعَنْ ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعم الصدقۃ اللقحۃ الصفیّ منحۃً والشاۃ الصفیّ منحۃٌ تغدو باناءٍ وتروح باٰخر متفق علیه وَعَنْ انسٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من مسلمٍ یغرس غرسًا او یزرع زرعًا فیاکل منه انسانٌ او طیرٌ او بهیمۃٌ الا کانت له صدقۃ متفق علیه وفی روایۃٍ لمسلمٍ عن جابرٍ وما سُرِق منه له صدقۃ وَعَنْ ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم غُفِر لامرأۃٍ مومسۃٍ مرّت بکلبٍ علی راس رکیٍّ یلهث کاد یقتله العطش فنزعت خُفّها فاوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغُفِر لها بذلک قیل ان لنا فی البهائم اجرًا قال فی کلّ ذات کبدٍ رطبۃٍ اجرٌ متفق علیه وَعَنْ ابن عمر وابی هریرۃ قالا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عُذّبت امرأۃٌ فی هرّۃٍ امسکتها حتّی ماتت من الجوع فلم تکن تُطعمها ولا تُرسلها فتاکل من خشاش الارض متفق علیه وَعَنْ ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مرّ رجلٌ بغصن شجرۃٍ علی ظهر طریقٍ فقال لأُنحّینّ هذا عن طریق المسلمین لا یؤذیهم فاُدخل الجنّۃ متفق علیه وَعَنْهُ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لقد رأیت رجلًا یتقلّب فی الجنّۃ فی شجرۃٍ قطعها من ظهر الطریق کانت تؤذی الناس رواه مسلم وَعَنْ ابی برزۃ قال قلت یا نبیّ اللہ علّمنی شیئًا انتفع به قال اعزل الاذی عن طریق المسلمین رواه مسلم وسنذکر حدیث عدیّ بن حاتمٍ اتّقوا النار فی باب علامات النبوّۃ ان شاء اللہ تعالٰی

الفصل الثانی

عَنْ عبد اللہ بن سلامٍ قال لمّا قدم النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ جئت فلمّا تبیّنت وجهه عرفت ان وجهه لیس بوجه کذّابٍ فکان اوّل ما قال یا ایّها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلّوا باللیل والناس نیامٌ تدخلوا الجنّۃ بسلامٍ رواه الترمذی وابن ماجۃ والدارمی وَعَنْ عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اعبدوا الرحمٰن واطعموا الطعام وافشوا السلام تدخلوا الجنّۃ بسلامٍ رواه الترمذی وابن ماجۃ وَعَنْ انسٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انّ الصدقۃ لتطفئ غضب الربّ وتدفع میتۃ السوء رواه الترمذی وَعَنْ جابرٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کلّ معروفٍ صدقۃٌ وانّ من المعروف ان تلقی اخاک بوجهٍ طلقٍ وان تُفرغ من دلوک فی اناء اخیک رواه احمد والترمذی وَعَنْ ابی ذرٍّ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تبسّمک فی وجه اخیک صدقۃٌ وامرک بالمعروف صدقۃ

---

۱ قوله وکلّ تکبیرۃ بالرفع علی المبتدأ والخبر قوله صدقۃ قال النووی روی صدقۃ بالرفع علی الاستئناف وبالنصب عطف علی اسم ان وعلی النصب یکون کل تکبیرۃ مجرورا ویکون من العطف علی عاملین مختلفین فان الواو قامت مقام الباء وکذا قوله وکل تحمیدۃ الخ ۱۲ مر ۲ قوله وفی بضع احدکم صدقۃ البضع الجماع او الفرج نفسه وادخال فی اشارۃ الی ان ذاته لیست صدقۃ بل ما ضمنه من التحصین وادا حق الزوجۃ وطلب الولد الصالح والامور المذکورۃ ذواتها صدقۃ لانها اذکار وقرب ذکره الشیخ المحدث الدهلوی رح ۳ قوله کان له اجر وفی نسخۃ اجرا بالنصب فالاجر لیس فی نفس قضاء الشهوۃ بل فی وضعها موضعها کالمبادرۃ الی الافطار فی العید وکاکل السحور وغیرها من الشهوات النفسیۃ الموافقۃ للامور الشرعیۃ ولذا قیل الهوی اذا صادف الهدی فهو کالزبدۃ مع العسل والشیر الیه قوله تعالٰی ومن اضل ممن اتبع هواه بغیر هدی من اللہ هذا ما سنح لی وخطر ببالی ۱۲ مرقاۃ ۴ قوله نعم الصدقۃ اللقحۃ بکسر اللام ویجوز فتحها ای الناقۃ ذات اللبن القریبۃ بالنتاج قوله منحۃ بکسر المیم ای عطیۃ بالنصب علی التمیز وقیل علی الحال والمنح اعطاء ذات لبن فقیر الیشرب لبنها مدۃ ثم یردها علی صاحبها اذا ذهب درها وهو معنی قوله صلی اللہ علیہ وسلم المنحۃ مردودۃ قبل اهلها ثم سمی به کل عطیۃ قوله تغدو باناء وتروح باٰخر ای یحلب من لبنها ملأ اناء وقت الغداۃ وملأ اناء اٰخر وقت الرواح وهو المساء والجملۃ صفۃ مادحۃ للمنحۃ او استیناف جواب عمن سال السبب کونها ممدوحۃ ۱۲ مرقاۃ ۵ قوله غفر لامرأۃ مومسۃ بکسر المیم الثانیۃ وفتحها ای الفاجرۃ من الومس وهو الحکاک ۱۲ مرقاۃ ۶ قوله فی کل ذات کبد رطبۃ ای الحیوان قال المظهر فی اطعام کل حیوان وسقیه اجر الا ان یکون مامورا بقتله کالحیۃ والعقرب انتهی وما قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یاکل طعامک الا تقی المراد به طعام الدعوۃ لا الحاجۃ هذا ما افاد استاذنا مولانا قطب الدین الدهلوی رح قال ابن الملک فی الحدیث دلیل علی غفران الکبیرۃ من غیر توبۃ وهو مذهب اهل السنۃ وقیل فی الحدیث تمهید فائدۃ الخیر وان کان یسیرا ۱۲ مر ۷ قوله حتی ماتت من الجوع قیل هذه المعصیۃ صغیرۃ وانما صارت کبیرۃ باصرارها ذکره ابن الملک وفیه انه لا دلالۃ فی الحدیث علی اصرارها ویجوز التعذیب علی الصغیرۃ کما فی العقائد سواء اجتنب مرتکبها الکبیرۃ ام لا لدخولها تحت قوله تعالٰی ویغفر ما دون ذلک لمن یشاء خلافا لبعض المعتزلۃ فیما اذا اجتنب الکبیرۃ لظاهر قوله تعالٰی ان تجتنبوا کبائر ما تنهون عنه نکفر عنکم سیاٰتکم واجیب عنه ان الاٰیۃ عند اهل السنۃ لیس هنا محلها قوله من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمۃ ویجوز ضمها وکسرها ای هوامها وحشراتها وفیه تفخیم امر الذنب وان کان صغیرا ۱۲ مرقاۃ ۸ قوله تدفع میتۃ السوء المیتۃ بکسر المیم وسکون الیاء اصلها موتۃ مصدر للنوع کالجلسۃ ابدلت الواو یاء لسکونها وکسرۃ ما قبلها والمراد بمیتۃ السوء الحالۃ السیئۃ التی یکون علیها عند الموت مما یؤدی الی کفران النعمۃ من الآلام والاوجاع المفضیۃ الی الفزع والجزع والغفلۃ عن ذکر اللہ ومنها موت الفجاءۃ وسائر ما یشغله عن اللہ ما یؤدی الی سوء الخاتمۃ اعاذنا اللہ منها ذکره الشیخ المحدث الدهلوی رح ۱۲ ۹ قوله کل معروف ای کل فعل یعرف حسنه بالشرع او کل احسان الی نفسک او غیرک ۱۲ مرقاۃ

ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرّجل فی ارض الضّلال لك صدقة ونصرك الرجل الرّدئ البصر لك صدقة واماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك فی دلو اخيك لك صدقة رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب **وعن** سعد بن عبادة قال يا رسول الله ان امّ سعد ماتت فایّ الصّدقة افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذه لامّ سعد رواه ابو داؤد والنسآئی **وعن** ابی سعيد قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم ايّما مسلم كسا مسلما ثوبا علی عریٍ[1] كساه الله من خضر الجنة وايّما مسلم اطعم مسلما علی جوع اطعمه الله من ثمار الجنّة وايّما مسلم سقی مسلما علی ظمأ سقاه الله من الرّحيق[2] المختوم رواه ابو داؤد والترمذی **وعن** فاطمة بنت قيس قالت قال رسول الله صلی الله عليه وسلم انّ فی المال لحقا[3] سوی الزكوٰة ثم تلا ليس البرّ ان تولّوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب لآية رواه الترمذی وابن ماجة والدارمی **وعن** بهيسة عن ابيها قالت قال يا رسول الله ما الشئ الذی لا يحلّ منعه قال الماء قال يا نبی الله ما الشئ الذی لا يحل منعه قال الملح قال يا نبی الله ما الشئ الذی لا يحلّ منعه قال ان تفعل الخير[4] خير لك رواه ابو داؤد **وعن** جابر قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم من احيی ارضا ميتة فله فيها اجر وما اكلت العافية[5] منه فهو له صدقة رواه الدارمی **وعن** البراء قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم من منح[6] منحة لبن او ورق او هدی زقاقا كان له مثل عتق رقبة رواه الترمذی **وعن** ابی جریّ جابر بن سليم قال اتيت المدينة فرايت رجلا يصدر[7] الناس عن رايه لا يقول شيئا الّا صدروا عنه قلت من هذا قالوا هذا رسول الله قال قلت عليك السّلام يا رسول الله مرتين قال لا تقل عليك السلام عليك السّلام تحية الميّت[10] قل السّلام عليك قلت انت رسول الله فقال انا رسول الله الذی ان اصابك ضرّ فدعوته كشفه عنك وان اصابك عام سنة فدعوته انبتها لك واذا كنت بارض قفر او فلاة فضلّت راحلتك فدعوته ردّها عليك قلت اعهد الیّ قال لا تسبّنّ احدا قال فما سببت بعده حرّا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة قال ولا تحقرنّ شيئا من المعروف وان تكلم اخاك وانت منبسط اليه وجهك انّ ذلك من المعروف وارفع ازارك الی نصف السّاق فان ابيت فالی الكعبين واياك واسبال الازار فانها من المخيلة وان الله لا يحبّ المخيلة وان امرؤ شتمك وعيّرك بما يعلم فيك فلا تعيّره بما تعلم فيه فانما وبال ذلك عليه رواه ابو داؤد وروی الترمذی منه حديث السّلام وفی رواية فيكون لك اجر ذلك ووباله عليه **وعن** عائشة انهم ذبحوا شاة فقال النبی صلے الله عليه وسلم ما بقی منها قالت ما بقی منها الا كتفها قال بقی[8] كلها غير كتفها رواه الترمذی وصحّحه **وعن** ابن عبّاس قال سمعت رسول الله صلے الله عليه وسلم يقول ما من مسلم كسا مسلما ثوبا الا كان فی حفظ من الله ما دام عليه منه خرقة رواه احمد والترمذی **وعن** عبد الله بن مسعود يرفعه قال ثلثة[9] يحبّهم الله عزّ وجل رجل قام من اللّيل يتلو كتاب الله ورجل يتصدّق بصدقة بيمينه يخفيها اراه قال من شماله ورجل كان فی سريّة فانهزم اصحابه فاستقبل العدو رواه الترمذی وقال هذا حديث غير محفوظ احد رواته ابو بكر بن عيّاش كثير الغلط

---

[1] قوله علی عری ای علی حالة عری او لاجل عری قوله من خضر الجنة جمع اخضر ای من ثيابها الخضر قوله من ثمار الجنة اشارة الی ان ثمارها افضل الاطعمة ۱۲ مر

[2] قوله من الرحيق والرحيق هو صفوة الخمر والشراب الخالص لاغش فيه والمختوم هو المصون الذی لم يصل اليه غير اصحابه وهو عبارة عن نفاسته وقيل الذی يختم بالمسك مكان الطين والشمع ونحوهما قال الطيبی هو الذی يختم اوانيه لنفاسته وكرامته وقيل المراد منه ان اخر ما يجدون فی الطعم رائحة المسك من قولهم ختمت الكتاب ای انتهيت الی آخره انتهی ۱۲ مرقاة

[3] قوله لحقا الی آخره حق المال ان لا يحرم السائل والمستقرض وان لا يمنع متاع بيته من المستعير كالقدر والقصعة وغيرها ولا يمنع احدا الماء والملح والنار ثم تلا رسول الله صلے الله عليه وسلم الآية المذكورة اعتضادا واستشهادا ووجه الاستشهاد انه تعالی ذكر ايتاء المال اولا فی هذه الآية ثم قفاه بايتاء الزكوٰة فدل ذلك علی ان فی المال حقا سوی الزكوٰة واعلم ان الحق حقان حق يوجبه الله تعالی عليهم وحق يلزمه العبد علی نفسه الزكية للموفاة عن الشح الذی جبلت عليه ۱۲ طيبی ومرقاة

[4] قوله ان تفعل الخير الی آخره وتطبيقه علی السوال بما الذی لا يحل منعه ان يقال هو فعل الخير الذی تدعو اليه نفسك الزكية فانه خير لك لا يحل لك منعه فالقرينة الاخيرة اعم من الاوليين فهی كالتذييل لهما فتامل ايها الناظر فی التاويل ۱۲ طيبی ملخصا

[5] قوله العافية الی آخره العافی الوارد وكل طالب رزق او خير من انسان او بهيمة او طائر من عفوته ای اتيته اطلب معروفه والعافية الجماعة وعافية الماء واردته او ضمير منه لحاصل الارض وريعها ۱۲ مرقاة ولمعات

[6] قوله من منح المنحة العطية فاضافته الی اللبن ظاهر والمراد بمنحة اللبن الناقة او الشاة التی اعطيت للفقير ليشرب لبنها مدة ثم يردها وقد يجئ بمعنی الشاة وعطف الورق علی اللبن ان كان المنحة بمعنی العطية فظاهر وان كان بمعنی الشاة المعطاة فمجاز ومشاكلة والمراد من منحة الورق قرض الدراهم وانما فسروه بان المنحة من شانها ان ترد علی صاحبها وهدی بالتخفيف من الهداية والزقاق بمعنی السكة ای من هدی ضريرا او ضالا الطريق والسكة التی توصل الی بيتها ويروی بالتشديد للمبالغة من الهدية ای التی اهدی وتصدق زقاق النخل هو السكة والصف من اشجاره ۱۲ لمعات مختصرا

[7] قوله يصدر الناس الصدور الرجوع من المنهل بعد الری يقال صدر من المكان ای رجع عنه شبه المنصرفين عن حضرته بعد توجهم اليه استنصوا بهم برايه ليسألوا عن امر دينهم ومصالح معاشهم ومعادهم واغترافهم من بحر علمه وفضله بالصادرين عن ورود هم عليه وارتوائهم ۱۲ لمعات

[8] قوله قال بقی ای ما تصدق فهو باق وما بقی عندك فهو غير باق اشارة الی قوله تعالی ما عندكم ينفد وما عند الله باق ۱۲ مرقاة

[9] قوله ثلثة الی آخره مناسبة الجمع بين الثلثة انهم مجاهدون فالاول مجاهد فی نفسه ويمنعها من النوم والراحة ويخالف اقرانه بالسهر والتلاوة والثانی مجاهد فی ماله ويخرجه ويعطيه من غير ان يشعر اخوانه ويخالف اهل زمانه فی انهم لا يعطون او لا يخلصون والثالث مجاهد فی بذل روحه لا لطمع النفس فی الغنيمة ومدح الناس له بالشجاعة ويخالف اصحابه فی الانهزام ۱۲ مرقاة

[10] لان هذه الكلمة وضعت للجواب عن المسلّم والحی ينتظر منه الجواب فلا ينبغی ان يسلّم بها عليه واما الميت فلا ينتظر منه الجواب فلا باس ان يسلم بها والله اعلم ۱۲

وعن ابی ذرٍّ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ثلثة یحبهم الله وثلثة یبغضهم الله فاما الذین یحبهم الله فرجل اتی قومًا فسألهم بالله ولم یسألهم لقرابة بینه وبینهم فمنعوه فتخلف رجل باعیانهم فاعطاه سرًّا لا یعلم بعطیته الا الله والذی اعطاه وقوم ساروا لیلتهم حتی اذا کان النوم احب الیهم مما یعدل به فوضعوا رؤسهم فقام یتملقنی ویتلو ایاتی ورجل کان فی سریة فلقی العدو فهزموا فاقبل بصدره حتی یقتل او یفتح له والثلثة الذین یبغضهم الله الشیخ الزانی والفقیر المختال والغنی الظلوم رواه الترمذی والنسائی وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لما خلق الله الارض جعلت تمید فخلق الجبال فقال بها علیها فاستقرت فعجبت الملائکة من شدة الجبال فقالوا یا رب هل من خلقك شیء اشد من الجبال قال نعم الحدید فقالوا یا رب هل من خلقك شیء اشد من الحدید قال نعم النار فقالوا یا رب هل من خلقك شیء اشد من النار قال نعم الماء فقالوا یا رب هل من خلقك شیء اشد من الماء قال نعم الریح فقالوا یا رب هل من خلقك شیء اشد من الریح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بیمینه یخفیها من شماله رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وذکر حدیث معاذ الصدقة تطفئ الخطیئة فی کتاب الایمان

الفصل الثالث عن ابی ذرٍّ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من عبد مسلم ینفق من کل مال له زوجین فی سبیل الله الا استقبلته حجبة الجنة کلهم یدعوه الی ما عنده قلت وکیف ذلك قال ان کانت ابلا فبعیرین وان کانت بقرة فبقرتین رواه النسائی وعن مرثد بن عبد الله قال حدثنی بعض اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان ظل المؤمن یوم القیمة صدقته رواه احمد وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من وسع علی عیاله فی النفقة یوم عاشوراء وسع الله علیه سائر سنته قال سفیان انا قد جربناه فوجدناه کذلك رواه رزین وروی البیهقی فی شعب الایمان عنه وعن ابی هریرة وابی سعید وجابر وضعفه وعن ابی امامة قال قال ابو ذر یا نبی الله ارأیت الصدقة ماذا هی قال اضعاف مضاعفة وعند الله المزید رواه احمد

باب افضل الصدقة

الفصل الاول عن ابی هریرة وحکیم بن حزام قالا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم خیر الصدقة ما کان عن ظهر غنی وابدأ بمن تعول رواه البخاری ورواه مسلم عن حکیم وحده وعن ابی مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا انفق المسلم نفقة علی اهله وهو یحتسبها کانت له صدقة متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم دینار انفقته فی سبیل الله ودینار انفقته فی رقبة ودینار تصدقت به علی مسکین ودینار انفقته علی اهلك اعظمها اجرا الذی انفقته علی اهلك رواه مسلم وعن ثوبان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم افضل دینار ینفقه الرجل دینار ینفقه علی عیاله ودینار ینفقه علی دابته فی سبیل الله ودینار ینفقه علی اصحابه فی سبیل الله رواه مسلم وعن ام سلمة قالت قلت یا رسول الله

ل[1] قوله فرجل اتی قومًا الیس احد الثلثة هذا الرجل بل هو المذکور فی قوله فتخلف رجل باعیانهم وقال التوربشتی فی شرح هذا الکلام ای ترك القوم المسئول عنهم خلفه وتقدم فاعطاه ویحتمل ان یکون المراد انه سبقهم بهذا الخیر فجعلهم خلفه وفی روایة الطبرانی من احیائهم وهذا اشبه من طریق اللفظ والمعنی انه تأخر عن اصحابه حتی خلا بالسائل واعطاه سرًّا وان کانت الروایة الاولی اوثق من طریق السند انتهی فافهم ١٢ لمعات ل[2] قوله فقام ای من النوم او عنده ذلك الرجل قوله یتملقنی ای یتواضع لدی ویتضرع الی قال الطیبی رحمه الله تعالی الملق بالتحریك الزیادة فی التودد والدعاء والتضرع قیل دل اول الحدیث علی انه من کلامه صلی الله علیه وسلم وآخره علی انه من کلامه تعالی ووجهه بان مقام المناجاة یشتمل علی اسرار ومناجاة بین المحب والحبیب یحکی الله لنبیه ما جری بینه وبین عبده ویحکی النبی صلی الله علیه وسلم ذلك لا بمعناه اذ لا یقال یتملق الله ولیس هذا من الالتفات فی شیء ١٢ مرقات ل[3] قوله فاقبل بصدره هذا ابلغ فی الاقبال والجرأة من ان یقال بوجهه ١٢ لمعات ل[4] قوله الشیخ الزانی یحتمل ان یراد بالشیخ الشیبة ضد الشاب وان یراد به المحصن ضد البکر کما فی الآیة المنسوخة التلاوة الشیخ والشیخة اذا زنیا فارجموهما نکالا من الله والله عزیز حکیم ١٢ مرقاة ل[5] قوله والغنی الظلوم ای کثیر الظلم فی المطل وغیره وانما خص الشیخ واخویه بالذکر لان هذه الخصال فیهم اشد ندرة واکثر نکرة ١٢ مرقاة ل[6] قوله فخلق الجبال قیل اولها ابو قبیس فقال بها علیها ای امر واشار بکونها واستقرارها علیها وقیل ای ضرب بالجبال علی الارض حتی استقرت ١٢ مرقاة ل[7] قوله نعم الریح من اجل انها تفرق الماء وتنشفه قال الطیبی فان الریح تسوق السحاب الحامل للماء ١٢ ل[8] قوله قال نعم ابن آدم الخ قیل اشدیته والله اعلم اما باعتبار انه سخر نفسه التی جبلت علی غرائز لا تدفعها النار والماء والریح ولا تحمل علی ما تاباه بالتشدد ولا تنقلب عما تروم بالاستیال فهی اشد من کل شدة ومع ذلك قد سخرها حیث منعها عن اظهار الصدقة ایثار السمعة وحبا للثناء او باعتبار انه قهر الشیطان او باعتبار انه حصل رضا الرحمن وقیل انما کانت الصدقة اشد من الریح الاشد مما قبلها لان صدقة السر تطفئ غضب الرب الذی لا یقابله شیء فی الصعوبة والشدة فاذا عمل الانسان عملا توسل الی اطفائه کان اشد واقوی من هذه الاجرام وقال الطیبی فان من جبلة ابن آدم القبض والبخل الذی هو من طبیعة الارض ومن جبلته الاستعلاء وطلب انتشار الصیت وهما من طبیعتی النار والریح فاذا رغم بالاعطاء جبلته الارضیة وبالاخفاء جبلته النارية والریحیة کان اشد من الکل ١٢ مرقاة ل[9] قوله وضعفه ای البیهقی حدیثه قال العراقی له طرق صحح بعضها وبعضها علی شرط مسلم (وقال المنذری هذه الاسانید وان کانت ضعیفة فهی اذا انضم بعضها الی بعض احدث قوة) واما احادیث الاکتحال یوم عاشوراء فلا اصل له ١٢ مرقاة ل[10] قوله عن ظهر غنی قال الطیبی ای کانت عفوا ای زائدا قد فضل عن ظهر غنی کان صدقته مستندة الی ظهر قوی من المال او اراد غنی یعتمده ویستظهر به علی النوائب کذا فی المرقاة قال التوربشتی سئل بعض السلف عن معناه فقال ما فضل عن العیال کذا فی اللمعات والحق انه کلمة الغنی فی الحدیث نکرة فهی تعم غنی المال وغنی النفس فی الحدیث لیس الغنی عن کثرة العرض وانما الغنی غنی النفس فلا یختص المال کما ان ابابکر تصدق بجمیع ماله ولم یترك لعیاله سوی الله ورسوله ای التوکل علیه فهی ایضا عن ظهر غنی والله اعلم ١٢ ل[11] قوله اعظمها اجرا الذی انفقته علی اهلك قیل لانه فرض وقیل لانه صدقة وصلة قال الطیبی دینار وما عطف علیه مبتدا وخبره الجملة التی هی اعظمها اجرا ١٢ مرقاة ل[12] قوله افضل دینار نکرة یراد بها العموم قوله ینفقه الرجل الخ یعنی الانفاق علی هؤلاء الثلثة علی الترتیب افضل من الانفاق علی غیرهم ذکره ابن الملك ١٢ مرقاة

الیٰ اَجْرٌ اَنْ اُنْفِقَ علیٰ بنی سلمۃ انما ھم بَنِیّ فقال انفقی علیہم فلکِ اجرُ ما انفقتِ علیہم متفق علیہ وعن زینب امرأۃِ عبد اللہ بن مسعود قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تَصَدَّقْنَ یا معشر النساء ولو مِنْ حلیّکنّ قالت فرجعتُ الی عبد اللہ فقلت انک رجل خَفِیفُ ذاتِ الید واِنّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اَمَرَنا بالصدقۃ فأتِہ فسئلہ فان کان ذٰلک یجزیٔ عنّی والّا صرفتھا الیٰ غیرکم قالت فقال لی عبد اللہ بل ائتیہ انتِ قالت فانطلقتُ فاذا امرأۃ من الانصار بباب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حاجتی حاجتُھا قالت وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اُلْقِیَتْ علیہ المھابۃ فقالت فخرج علینا بلالٌ فقلنا لہ ائتِ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاَخْبِرہ اَنّ امرأتین بالباب تسألانِک اتجزیٔ الصدقۃ عنھما علیٰ ازواجھما وعلیٰ ایتام فی حُجُورِھما ولا تُخْبِرْہ من نحن قالت فدخل بلالٌ علیٰ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسالہ فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ھما قال امرأۃ من الانصار وزینب فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایّ الزیانب قال امرأۃ عبد اللہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لھما اجران اجر القرابۃ واجر الصدقۃ متفق علیہ واللفظ لمسلم وعن میمونۃ بنت الحارث انھا اَعْتَقَتْ ولیدۃ فی زمان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فذکرتْ ذٰلک لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لو اعطیتِھا اخوالَکِ کان اَعْظَمَ لاَجْرِکِ متفق علیہ وعن عائشۃ قالت یا رسول اللہ انّ لی جارین فالیٰ ایّھما اُھدی قال الیٰ اقربھما منکِ باباً رواہ البخاری وعن ابی ذرٍّ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا طبختَ مَرَقَۃً فاَکْثِرْ ماءھا وتعاھَدْ جیرانک رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن ابی ھُرَیرۃ قال یا رسول اللہ ایّ الصدقۃ افضل قال جُھْدُ المقل وابدأ بمن تعول رواہ ابوداؤد وعن سلیمان بن عامر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الصدقۃ علی المسکین صدقۃ وھی علیٰ ذی الرحم ثنتانِ صدقۃ وصِلَۃٌ رواہ احمد والترمذی والنسائی وابن ماجۃ والدارمی وعن ابی ھریرۃ قال جاء رجُل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال عندی دینار قال انفقہ علیٰ نفسک قال عندی اٰخر قال انفقہ علیٰ وَلَدِک قال عندی اٰخر قال انفقہ علیٰ اھلک قال عندی اٰخر قال انفقہ علیٰ خادِمِک قال عندی اٰخر قال انت اعلم رواہ ابوداؤد والنسائی وعن ابن عباسٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَلا اُخْبِرُکم بخیر الناسِ رجل مُمْسِک بعنانِ فرسہٖ فی سبیل اللہ الا اُخبرکم بالذی یتلوہ رجل معتزل فی غُنَیْمَۃٍ لہ یؤدّی حقّ اللہ فیھا الا اخبرکم بشر الناسِ رجل یُسأل باللہ ولا یُعْطی بہٖ رواہ الترمذی والنسائی والدارمی وعن امِّ بُجَیْدٍ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رُدّوا السائِلَ ولو بظِلْفٍ مُحْرَقٍ رواہ مالک والنسائی وروی الترمذی وابوداؤد معناہ وعن ابن عُمَر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من استعاذ منکم باللہ فاعیذوہ ومن سأل باللہ فاعطوہ ومن دعاکم فاجیبوہ ومن صنع الیکم معروفاً فکافئوہ فان لم تجدوا ما تکافئوہ فادعوا لہ حتی تروا ان قد کافأتموہ رواہ احمد

۱؎ قولہ ولو من حلیکن الی اٰخرہ بضم الحاء المھملۃ وکسر اللام وتشدید التحتیۃ جمع الحلی بفتح الحاء وسکون اللام کما فی نسخۃ وھو ما تزین بہ من مصنوع المعدنیات او الحجارۃ ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ قد القیت علیہ المھابۃ بفتح المیم ای اعطی اللہ رسولہ ھیبۃ وعظمۃ یھابہ الناس ویعظمونہ ولذا ما کان احد یجترئ علی الدخول علیہ ومن ثم کانہ اصحابہ فی مجلسہ کان علی رؤسھم الطیر ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ ولا تخبرہ من نحن ارادۃ الاخفاء مبالغۃ فی نفی الریاء اورعایۃ للافضل ۱۲ مر ۴؎ قولہ لھما اجران اجر القرابۃ ای الصلۃ واجر الصدقۃ واعلم انہ لا یدفع الرجل زکاتہ الی امرأتہ بالاتفاق ولا تدفع المرأۃ زکاتھا الی زوجھا عند ابی حنیفۃ للاشتراک بینھما فی المنافع عادۃ وقال ابویوسف ومحمد تدفع والجواب ان ذلک کان فی صدقۃ نافلۃ کذا فی المرقاۃ ۱۲ ۵؎ قولہ اخوالک جمع خال لانھم کانوا محتاجین الی خادم من ضیق الحال ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ جیرانک جمع الجار یعنی تفقدھم بزیادۃ طعامک وتحفظ بہ حق الجوار ۱۲ مر ۷؎ قولہ جھد المقل بضم الجیم وبفتح قال الطیبی ھو بالضم الطاقۃ والوسع وبالفتح المشقۃ وقیل ھما لغتان ای افضل الصدقۃ ما یحتمل حال القلیل المال والجمع بینہ وبین ما تقدم ان الفضیلۃ متفاوتۃ بحسب الاشخاص وقوۃ التوکل وضعف الیقین انتھی ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ انفقہ علی ولدک الخ قال الطیبی انما قدم الولد علی الزوجۃ لشدۃ افتقارہ علی النفقۃ بخلافھا فانہ لو طلقھا لامکنھا ان تتزوج باٰخر والاظھر ان یقال لان نفقۃ الزوجۃ تقبل الانفکاک عن اللزوم بخلاف نفقۃ الولد سیما اذا کان صغیرا فقیرا ۱۲ مرقات ۹؎ قولہ انت اعلم ای بحال من یستحق الصدقۃ من اقاربک وجیرانک واصحابک ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ یسأل علی صیغۃ المجھول ای یطلب قولہ باللہ ای بالقسم بہ بان یقول الفقیر لشخص اعطنی باللہ قولہ ولا یعطی علی البناء للفاعل ویحتمل ان یکون الفعلان علی بناء الفاعل وبتقدیر الموصول فی الثانی فیکون المعنی من شر الناس من یسأل باللہ ای بالیمین والالحاح لانہ ایقاع للناس فی الحرج ولانہ قد یعطی بسبب الحیاء فیکون اخذہ حراما ومن لا یعطی باللہ ای بالقسم والحلف مع القدرۃ علی المسئول حیث ترک تعظیم اللہ تعالیٰ وعدل عن الترحم علی الفقیر الظاھر من حالہ الاضطرار والافتقار الملتجی الی الیمین سیما اذا کان المسئول ممن تجب علیہ الزکاۃ والصدقۃ ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ ردوا السائل قال ابن الملک وفی بعض النسخ ولا تردوا السائل ای لا تجعلوہ محروما بل اعطوہ شیئا قولہ ولو بظلف بکسر المعجمۃ للبقر والغنم بمنزلۃ الحافر للفرس ومحرق من الاحراق اراد المبالغۃ فی رد السائل بادنی ما تیسر ولم یرد صدور ھذا الفعل من المسئول عنہ فان الظلف المحرق غیر منتفع بہ الا اذا کان الوقت زمن القحط ۱۲ مرقاۃ ۱۲؎ قولہ من استعاذ ای من سأل منکم الاعاذۃ مستغیثا قولہ باللہ فاعیذوہ قال الطیبی ای من استعاذ بکم وطلب منکم دفع شرکم او شر غیرکم عنہ قائلا باللہ علیک ان تدفع عنی شرکم فاجیبوہ وادفعوا عنہ الشر تعظیما لاسم اللہ تعالیٰ فالتقدیر من استعاذ منکم متوسلا باللہ مستعطفا بہ ویحتمل ان تکون الباء صلۃ استعاذ ای من استعاذ باللہ فلا تتعرضوا لہ بل اعیذوہ وادفعوا عنہ الشر فوضع ادفعوا ولا تتعرضوا مبالغۃ ۱۲ مرقاۃ ۱۳؎ قولہ ومن صنع الیکم معروفا ای احسن الیکم احسانا قولیا او فعلیا فکافئوہ من المکافاۃ ای احسنوا الیہ مثل ما احسن الیکم قولہ فادعوا لہ ای فکافئوہ بالدعاء قولہ تروا بضم التاء ای تظنوا و بفتحہا ای تعلموا او تحسبوا ان قد کافأتموہ ای کرروا الدعاء حتی تظنوا ان قد ادیتم حقہ ۱۲ مرقات

وابوداؤد والنسائی وعن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یُسئل بوجہ اللہ الا الجنة[۱] رواہ ابوداؤد

الفصل الثالث

عن انس قال کان ابوطلحة اکثر الانصار بالمدینة مالا من نخل وکان احب امواله الیه بَیْرُحَاءَ[۲] وکانت مستقبلة المسجد وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخلها ویشرب من ماء فیها طیب قال انس فلما نزلت هذه الآية لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتّٰى تُنْفِقُوْا مِمَّا تُحِبُّوْنَ قام ابوطلحة الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یارسول اللہ ان اللہ تعالی یقول لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتّٰى تُنْفِقُوْا مِمَّا تُحِبُّوْنَ وان اَحَبَّ مالی الیَّ بَیْرُحَاءَ وانها صدقة للہ تعالی ارجو بِرَّها وذُخْرَها عند اللہ فضعها یارسول اللہ حیث اراك اللہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بَخٍ بَخٍ ذلك مالٌ رابحٌ وقد سمعت ما قلت وانی اری ان تجعلها فی الاقربین فقال ابوطلحة اَفعلُ یارسول اللہ فقسمها ابوطلحة فی اقاربه وبنی عمه متفق علیه وعنه قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم افضل الصدقة ان تُشبع کبدًا جائعًا رواہ البیہقی فی شعب الایمان

باب صدقة المرأة من مال الزوج

الفصل الاول

عن عائشة قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا انفقت المرأة من[۳] طعام بیتها غیر مفسدة کان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما کسب وللخازن مثل ذلك لا ینقص بعضهم اجر بعض شیئا متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا انفقت المرأة من کسب زوجها من[۴] غیر امره فلها نصف اجره متفق علیه وعن ابی موسی الاشعری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الخازن[۵] المسلم الامین الذی یُعطی ما اُمِرَ به کاملًا مُوَفَّرًا طیبةً به نفسه فیدفعه الی الذی اُمر له به احد المتصدقین متفق علیه وعن عائشة قالت ان رجلًا قال للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ان اُمّی اُفْتُلِتَتْ نفسها واظنها لو تکلمت تصدقت فهل لها اجرٌ ان تصدقت عنها قال نعم[۶] متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابی امامة قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول فی خطبته عام حجة الوداع لا تنفق امرأةٌ شیئا من بیت زوجها الا باذن زوجها قیل یارسول اللہ ولا الطعام قال ذلك اَفضلُ[۷] اموالنا رواہ الترمذی وعن سعد قال لما بایع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم النساء قامت امرأة جلیلة کانها من نساء مُضَر فقالت یانبی اللہ انا کَلٌّ علی آبائنا وابنائنا وازواجنا فما یحلُّ لنا من اموالهم قال الرَّطْبُ تاکلنه وتهدینه رواہ ابوداؤد

الفصل الثالث

عن عُمیرٍ مولی ابی[۸] اللحم قال اَمَرَنی مولای ان اقدد لحمًا فجاءنی مسکینٌ فاطعمته منه فعلم بذلك مولای فضربنی فاتیتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فذکرت ذلك له فدعاه فقال لِمَ[۹] ضربته قال یعطی طعامی بغیر ان آمره فقال الاجر بینکما وفی روایة قال کنت مملوکا فسألت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اتصدق من مال موالی بشیء قال نعم والاجر بینکما نصفان رواہ مسلم

باب من لا یعود فی الصدقة

الفصل الاول

عن عمر بن الخطاب قال حملت علی فرس فی سبیل اللہ فاضاعه الذی کان عنده فاردت ان اشتریه وظننت انه یبیعه برخص فسألت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لا تشتره[۱۰] ولا تعد فی صدقتك وان اعطاکه بدرهم فان العائد

---

۱ قوله الا الجنة والجنة لا یسال عن الناس لزم ان یکون فیه وجهان احدهما المنع عن السوال لوجه اللہ لانه لما قال لا یسال آه فلا یسال عنهم شیء لوجه اللہ تعالی وثانیهما لا یسال من اللہ تعالی من متاع الدنیا لحقارتها وانما یسأل الجنة والمقصود المبالغة ۱۲ لمعات ۲ قوله بیرحاء هذه اللفظة کثیرا ما یختلف الفاظ المحدثین فیها فیقولون بیرحاء بفتح الباء وکسرها وفتح الراء وضمها والمد فیها والقصر وهی اسم مال او موضع بالمدینة وفی الفائق انها فیعلاء من البراح وهی الارض الظاهرة ۱۲ طیبی ۳ قوله من طعام بیتها یعنی ما اتی به من المطعوم وجعل المرأة منه علیه وعلی من یعوله من غیر تقصیر وتبذیر کان لها اجرها والدلیل علیه قوله من طعام بیتها فانه اضاف البیت الیها دلالة علی ان الطعام ما یتخذ للاکل واما جواز التصدق منه وعدمه فلیس فی الحدیث دلالة علیه صریحا نعم الحدیث الذی یلی هذا الحدیث فیه دلالة علی الجواز بالتصدق بغیر امره واوله محی السنة حیث قال العمل علی هذا عند عامة اهل العلم ان المرأة لیس لها ان تتصدق بشیء من مال الزوج دون اذنه وکذلك الخادم ویأثمان ان فعلا ذلك وحدیث عائشة رضه خارج علی عادة اهل الحجاز انهم یطلقون الامر للاهل والخادم فی الانفاق والتصدق مما یکون فی البیت اذا حضرهم السائل او نزل بهم الضیف وحضهم علی لزوم تلك العادة ۱۲ طیبی ۴ قوله من غیر امره ای مع علمها برضی الزوج صریحا او دلالة وکان الشیء قلیلا (کما سیجیء حده فی روایة سعد) ۱۲ لمعات ۵ قوله الخازن الی آخره فیه شروط اربعة الاذن لقوله ما امر به وعدم نقصان ما امر به لقوله کاملا موفرا وطیب النفس بالتصدق اذ بعض الخزان والخدام لا یرضون بما امروا به من التصدق والاعطاء من امر له لا الی مسکین آخر فالخازن مبتدأ وما بعده صفات له وخبره قوله احد المتصدقین بصیغة التثنیة ای المالك والخازن وفی نسخة صحیحة بصیغة الجمع وقد صح روایة الجمع ایضا کما فی ریاض الصالحین ۱۲ مرقاة ۶ قوله قال نعم وفی الحدیث دلیل علی ان ثواب الصدقة یصل الی المیت وکذا حکم الدعاء هذا هو مذهب اهل الحق واختلفوا فی العبادات البدنیة کالصلوة وتلاوة القرآن والمختار نعم قیاسا علی الدعاء ۱۲ لمعات ۷ قوله افضل اموالنا فاذا لم یجز التصدق بالادنی بغیر اذنه فکیف یجوز بالطعام الذی هو افضل ۱۲ مرقاة ۸ قوله ابی اللحم سمی به لانه کان لا یاکل اللحم وقیل کان لا یاکل ما ذبح علی الاصنام واسمه عبداللہ ۱۲ مرقاة ۹ قوله لم ضربته قال الطیبی ره لیس هذا اطلاق ید العبد بل کره صنیع مولاه فی ضربه علی امر تبین رشده بل فیه حث السید علی اغتنام الاجر والصفح عنه فهذا تعلیم وارشاد لابی اللحم لا تقریر لفعل العبد ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله لا تشتره قال ابن الملك ذهب بعض العلماء الی ان شراء التصدق صدقته حرام بظاهر الحدیث والاکثرون علی کراهة شرائه لکون القبح فیه لغیره وهو ان المتصدق علیه ربما یتسامح المتصدق فی الثمن بسبب تقدم احسانه فیکون کالعائد فی صدقته فی ذلك المقدار الذی سومح ۱۲ مرقاة ع ای ما لا یمکن احترازه وادخاره وهذا اعدل الاحوال وفیه مراعاة حال الجانبین ۱۲

۱؎ قوله فی صدقته قال ابن الملک ذهب بعض العلماء الی ان شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحدیث والاکثرون علی کراهة تنزیه لکون القبح فیه لغیره وهو ان المتصدق علیه ربما یسامح المتصدق فی الثمن بسبب تقدم احسانه فیکون کالعائد فی صدقته فی ذلک المقدار الذی سومح وقال الطیبی فیه تنفیر عظیم لانه ینبغی عن الخساسة والدناءة والخروج عن المروءة والله اعلم ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله صومی عنها ای بالکفارة قال الطیبی جوز احمد ان یصوم الولی عن المیت ما کان من قضاء رمضان او نذر او کفارة بهذا الحدیث ولم یجوز مالک والشافعی وابو حنیفة انتهی بل یطعم عنه ولیه لکل یوم صاعا من شعیر او نصف صاع من بر عند ابی حنیفة وکذا لکل صلوة والحدیث عند ابی حنیفة محمول علی الاثابة دون النیابة ویصح ایصال ثواب کل عمل خیر الی المیت واما حدیث لا یصوم احد عن احد ولا یصلی احد عن احد فهو محمول علی النیابة فان النیابة لا تصح فی العبادات البدنیة المحضة واما المالیة المحضة او المرکبة من البدنیة والمالیة کالحج فانها تصح اداءها عن المیت اذا اوصی والله اعلم ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله کتاب الصوم الصوم لغة الامساک مطلقا وشرعا الامساک عن الاکل والشرب والجماع وعن ادخال شیء بطنا له حکم الباطن من الفجر الی الغروب عن نیة کما عرفه ابن الهمام کذا فی المرقاة وکان فرضیته فی شعبان سنة اثنین من الهجرة بعد ما صرفت القبلة الی الکعبة بشهر فی شعبان علی راس ثمانیة عشر شهرا من الهجرة ۱۲ کذا فی اللمعات مع زیادة ۴؎ قوله فتحت ابواب السماء قالوا الفتح هنا کنایة عن تنزیل الرحمة وفتح ابواب الجنة کنایة عن التوفیق للخیرات الذی هو سبب لدخول الجنة وغلق ابواب جهنم کنایة من تخلص نفوس الصوام من بواعث المعاصی لقمع الشهوات وجوز الشیخ النووی الوجهین فی الفتح والغلق الحقیقة والمجاز واعلم ان الجنة والنار کلاهما مخلوقتان ولهما ابواب البتة وکذلک لا شک ان الشیاطین تزین للناس الفواحش والمعاصی کما نطق به القرآن وهی علی ظاهرها ولکن لا ینبغی ان یقاس علی عالم الاجساد فتوقع ثبتها وکونها محسوسة بالحواس الجسمانیة بل یدرکها ارباب القوی الروحانیة ویشاهد آثارها فی عالم الاجسام کل من یؤمن بالله ورسوله ویصدقهما کما ذکر التوربشتی وقال ولنا ان نحمل ذلک علی ظاهره کما یحمل قوله تعالی مقرنین فی الاصفاد علی الظاهر فما امارة ذلک نحن نری الفاسق فی رمضان لا یرعوی عن فسقه وان ترک بابا اتی بابا آخر قلنا امارة ذلک تنزه اکثر المنهمکین فی الطغیان علی المعاصی ورجوعهم الی الله تعالی بالتوبة واقبالهم علی اقام الصلوة بعد التهاون بها واقبالهم علی تلاوة کتاب الله واستماع الذکر بعد الاعراض عنها وترکهم ارتکاب المحظورات بعد حرصهم علیها واما ما یوجد خلاف ذلک فی بعضهم فلیس عنهم من الاباطیل والاضالیل فانها تاثیرات من ... تسویلات الشیاطین اغرقت ورسخت فی تلک النفوس الشریرة وباضت فی رؤسها انتهی وبالجملة فلا شک ان الفواحش والمعاصی فی المسلمین تقل وتنقص بکثیر فی رمضان بالنسبة الی غیره من اشهر السنة والطاعات والعبادات تکثر وتزداد بکثیر فیه بالنسبة وهو المراد من الحدیث ۱۲ ملتقط من طلم ۱۲ ۵؎ قوله الریان اما لانه بنفسه ریان لکثرة الانهار الجاریة الیه الازهار والاثمار الطریة لدیه او لان من وصل الیه یزول عنه عطش یوم القیامة ویدوم له الطراوة والنظافة فی دار المقامة قال الزرکشی الریان فعلان کثیر الری ضد العطش سمی به لانه جزاء الصائمین علی عطشهم وجوعهم واکتفی بذکر الری عن الشبع لانه یدل علیه من حیث انه یستلزم وقیل لانه اشق ما فیه عطش الکبد لا سیما فی شدة الحر اذ کثیرا ما یصبر علی الجوع دون العطش ثم قیل لیس المراد به المقتصر علی شهر رمضان بل ملازمة النوافل من ذلک وکثرتها ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله من ذنبه من الصغائر ویرجی عفو الکبائر والاحری ان یترک علی اطلاقه کما ورد فی الحدیث ولا یقید بالکبائر ۱۲ ۷؎ قوله الا الصوم فان ثوابه لا یقادر قدره ولا یحصی حصره الا الله لاشتماله علی خصوصیات لا یوجد فی غیره ولذلک یتولی جزاءه بنفسه ولا یکله الی ملائکة قدسه ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله جنة ای وقایة کالترس من المعاصی فی الدنیا ومن النار فی العقبی ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله صفدت بالتشدید وتخفف ای قیدت الشیاطین مردة الجن جمع مارد وهو المتجرد للشر والمعنی ان الشیاطین لا یخلصون فیه من افساد الناس ما یخلصون الیه فی غیره لاشتغال اکثر المسلمین بالصیام الذی فیه قمع الشهوات وبقراءة القرآن وسائر العبادات ۱۲ مرقاة طیبی ۱۰؎ قوله کل محروم ای کل ممنوع من الخیر لا حظ له من السعادة ولا ذوق له من العبادة ۱۲ مرقاة

فی صدقته[۱] کالکلب یعود فی قیئه وفی روایة لا تعد فی صدقتك فان العائد فی صدقته کالعائد فی قیئه متفق علیه وعن بُرَیدة قال کنت جالسا عند النبی صلی الله علیه وسلم اذ اتته امرأة فقالت یا رسول الله انی تصدقت علی امی بجاریة وانها ماتت قال وجب اجرك وردها علیك المیراث قالت یا رسول الله انه کان علیها صوم شهر افاصوم عنها قال صومی عنها[۲] قالت انها لم تحج قط افاحج عنها قال نعم حجی عنها رواه مسلم

کتاب الصوم[۳]

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء[۴] وفی روایة فتحت ابواب الجنة وغُلِّقت ابواب جهنم وسُلسِلت الشیاطین وفی روایة فتحت ابواب الرحمة متفق علیه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الجنة ثمانیة ابواب منها باب یسمی الریان[۵] لا یدخله الا الصائمون متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من صام رمضان ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام لیلة القدر ایمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه[۶] متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کل عمل ابن ادم یضاعف الحسنة بعشر امثالها الی سبعمائة ضعف قال الله تعالی الا الصوم[۷] فانه لی وانا اجزی به یدع شهوته وطعامه من اجلی للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلوف فم الصائم اطیب عند الله من ریح المسك والصیام جُنّة[۸] واذا کان یوم صوم احدکم فلا یرفث ولا یصخب فان سابه احد او قاتله فلیقل انی امرؤ صائم متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا کان اول لیلة من شهر رمضان صُفِّدت[۹] الشیاطین ومردة الجن وغُلِّقت ابواب النار فلم یفتح منها باب وفُتِحت ابواب الجنة فلم یغلق منها باب وینادی مناد یا باغی الخیر اقبل ویا باغی الشر اقصر ولله عتقاء من النار وذلك کل لیلة رواه الترمذی وابن ماجة ورواه احمد عن رجل وقال الترمذی هذا حدیث غریب

الفصل الثالث

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اتاکم رمضان شهر مبارك فرض الله علیکم صیامه تُفتَح فیه ابواب السماء وتُغلَق فیه ابواب الجحیم وتُغَلّ فیه مردة الشیاطین لله فیه لیلة خیر من الف شهر من حُرِم خیرها فقد حُرِم رواه احمد والنسائی وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الصیام والقرآن یشفعان للعبد یقول الصیام ای رب انی منعته الطعام والشهوات بالنهار فشفعنی فیه ویقول القرآن منعته النوم باللیل فشفعنی فیه فیشفعان رواه البیهقی فی شعب الایمان وعن انس بن مالك قال دخل رمضان فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان هذا الشهر قد حضرکم وفیه لیلة خیر من الف شهر من حرمها فقد حرم الخیر کله ولا یحرم خیرها الا کل محروم[۱۰] رواه ابن ماجة وعن سلمان الفارسی قال خطبنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فی اخر یوم من شعبان فقال یا ایها الناس قد اظلکم شهر عظیم شهر مبارك شهر فیه لیلة خیر من الف شهر جعل الله صیامه فریضة وقیام لیله تطوعا من تقرب فیه بخصلة من الخیر کان کمن ادی فریضة فیما سواه ومن ادی فریضة فیه کان کمن ادی سبعین فریضة فیما سواه وهو شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة وشهر المواساة وشهر یزاد فیه

رزق المؤمن من فطر فيه صائما كان له مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل اجره من غير ان ينتقص من اجره شئ قلنا يا رسول الله ليس كلنا نجد ما نفطر به الصائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي الله هذا الثواب من فطر صائما على مذقة لبن او تمرة او شربة من ماء ومن اشبع صائما سقاه الله من حوضي شربة لا يظمأ حتى يدخل الجنة وهو شهر اوله رحمة واوسطه مغفرة واخره عتق من النار ومن خفف عن مملوكه فيه غفر الله له واعتقه من النار وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الجنة تزخرف لرمضان من رأس الحول الى حول قابل قال فاذا كان اول يوم من رمضان هبت ريح تحت العرش من ورق الجنة على الحور العين فيقلن يا رب اجعل لنا من عبادك ازواجا تقر بهم اعيننا وتقر اعينهم بنا روى البيهقي الاحاديث الثلثة في شعب الايمان وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يغفر لامته في اخر ليلة في رمضان قيل يا رسول الله اهي ليلة القدر قال لا ولكن العامل انما يوفى اجره اذا قضى عمله رواه احمد

باب رؤية الهلال

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له وفي رواية قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلثين متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة ثم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام الثلاثين يعني مرة تسعا وعشرين ومرة ثلثين متفق عليه وعن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصم ذلك اليوم متفق عليه

الفصل الثاني

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتصف شعبان فلا تصوموا رواه ابو داؤد والترمذي وابن ماجة والدارمي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان رواه الترمذي وعن ام سلمة قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان رواه ابو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجة وعن عمار بن ياسر قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم رواه ابو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجة والدارمي وعن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الهلال يعني هلال رمضان فقال اتشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا غدا رواه ابو داؤد والترمذي والنسائي وابن ماجة والدارمي وعن ابن عمر قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رايته فصام وامر الناس بصيامه رواه ابو داؤد والدارمي

الفصل الثالث

عن عائشة قالت كان

---

۱ قوله اطلق الخ فان قلت كيف يجوز اطلاق كل اسير قد يكون على البعض الاسراء حق لاحد قلنا لم يكن اسراء صلعم الا الكفار اسراء في الغزوات وهو مخير فيهم لبعد الاسر بين المن والاطلاق واخذ الفداء والاسترقاق عند اكثر الائمة وتعيين القتل او الاسترقاق عند الحنفية ولم يكن بينهم من عليه حقوق الناس من الديون ونحوها ولو كانت فلعله صلعم كان يرضي اهلها ويطلق والله اعلم ۱۲ لمعات ۲ قوله من راس الحول اي يبتداء التزين من اول السنة منتهيا الى سنة آتية واول الحول غرة المحرم وحاصله ان الجنة في جميع السنة من اولها الى آخرها تزين لاجل رمضان وما يترتب عليه من كثرة الغفران ورفع درجات الجنان سواء ما قبله وما بعده من الزمان ولا يبعد ان يجعل راس الحول مما بعد رمضان ولعله اصطلاح اهل الجنان وبناسبه كونه يوم عيد وسرور ووقت زينة وحبور ۱۲ مرقاة ۳ قوله هبت ريح اي ريح من تحت العرش فنشرت رائحته وعطرة طيبة ۱۲ مر ۴ قوله الحور العين جمع حوراء من الحور بفتحتين شدة بياض العين في شدة سوادها ۱۲ لمعات ۵ قوله تقر بهم الخ هو اما من القر بالضم او من القرار فالاول كناية عن السرور والفرح وحقيقته ابرد الله دمعة عينه لان دمعة الفرح والسرور باردة والثاني عبارة عن بلوغ الامنية ورضاه بها لان من فاز ببغيته تقر نفسه لا يستشرف عينه الى مطلوب لحصوله ۱۲ طيبي ۶ قوله حتى تروه الخ اي حتى يثبت عندكم رؤية هلال رمضان بشهادة عدلين او اكثر ويثبت بعدل واحد عند ابي حنيفة ايضا اذا كان في السماء غيم وعند الشافعي ايضا في صحيح قوليه وعند احمد سواء كان في السماء غيم او لا وعند مالك لا يثبت اصلا قوله فاقدروا بكسر الدال وضمها في المغرب الضم خطأ اي فاقدروا عدد الشهر الذي كنتم فيه ثلثين يوما اذ الاصل بقاء الشهر ودوام خفاء الهلال ما امكن اي قبل الثلثين او اجعلوا الشهر ثلثين يوما ۱۲ كذا في المرقاة ۷ قوله امية قيل الامي منسوب الى امة العرب فانهم غالبا كانوا لا يكتبون ولا يقرأون او الى الام لانه باق على الحال التي ولدته امه ولم يتعلم قرأة ولا كتابة وقيل منسوب الى ام القرى وهي مكة اي انا امة مكية واراد به معاشر العرب او نفسه كذا في المرقاة مع تغيير ۱۲ ۸ قوله لا ينقصان اي غالبا عن الثلثين او لا ينقصان ثوابا (واختاره اسحاق والبخاري) ولو نقصا عددا او لا ينقصان معا في سنة واحدة (واختاره احمد) او في سنة اراد ها صلى الله عليه وسلم وليس المراد انهما لا ينقصان حسا ولعل الحق هو الاول كما قال الحساب ان ستة اشهر من السنة تكون تسعة وعشرين يوما وستة ثلثين لا يجب التوالي والترتيب فهو كما قال عليه السلام ان الشهر يكون تسعا وعشرين اي قد يكون ولا ينافي كونهما تسعة وعشرين في سنة ۱۲ مر ۹ قوله لا يتقدمن والمشهور في تعليله كما صرح به الترمذي التقوي بالفطر لرمضان ليدخل فيها بنشاط وقيل الحكمة فيه خشية اختلاط النفل بالفرض وايراثه الشك بين الناس فيقول لعله رأى هلال رمضان حتى يصوم وذكر بعضهم ان النهي مخصوص بالضعفاء او قد كان صلعم جمع بين صوم الشهرين اعلم ان الاحاديث في صوم شعبان وردت مختلفة وقالوا في التوفيق بين هذه الاحاديث ان عائشة وام سلمة اخبر كل واحدة بما رات منه صلعم فيحتمل ان ام سلمة وجدته صائما في ايام نوبتها في شعبان ووجدته عائشة مفطرا في ايامها او السبب في وصال رسول الله صلى الله عليه وسلم شعبان برمضان او بصوم اكثر لاشتغال ازواجه بقضاء رمضان فانهن من رمضان ويدل على ذلك حديث عائشة لا استطيع ان اقضي الا في شعبان لقرب رمضان وتحصيل صفاء الوقت وتنوير القلب مع كونه صلى الله عليه وسلم قويا متغذيا بالانوار والاسرار والنهي للامة الضعيفة للشفقة والترحم عليهم في الهداية ان تقديم رمضان بيوم او يومين بنية رمضان مكروه تحريما ومراده لرعاية رمضان (اي على احتمال ان يحتسب الهلال ويقع الاختلاف) كما في رواية الترمذي لمعنى رمضان ورعاية رمضان لكون لا في يوم او يومين كما قال الدري في حاشية العناية وكذلك اذا كان معتاد الصوم او آخر الشهر او لصوم يوم معين كما في الحديث ومقصود الشارع عليه السلام تحديد الحدود وصيانة عدة رمضان من الزيادة والنقص كما وقع للنصارى حيث ابلغوا عدة الصوم الى ستين ۲ مرتدريجا وعجزوا عن اتيانها فتركوا الصوم والتجئوا بالقلاء الى القسيسين والرهبان اعاذنا الله منه ۱۲

۱؎ قوله ما لا يتحفظ الخ اى لعدم تعلق امر شرعي بغير الاشهر الحج وبونادر لا يحتاج اليه كل احد في كل سنة مع ان ضبطه قد يبتني على ضبطه ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله ببطن نخلة قرية مشهورة شرقية مكة تسمى الآن بالمضيق قال ابن حجر ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله ونحن بذات عرق قال ابن حجر ولا ينافي في هذه الرواية ما قبلها لاحتمال انهم تراءوه بذات عرق وتنازعوا فيه فارسلوه ليسألوه فاجابهم بذلك فلما وصلوا البطن نخلة رأوه فسألوه شفاها فاجابهم بما يطابق الجواب الاول وحاصلها انه لا يبقى الحكم بدخول رمضان لليلة ثلاثي شعبان من رؤية هلاله ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله السحور بالضم مصدر وبالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب والمحفوظ عند المحدثين بالفتح والاظهر هو الضم لان البركة والثواب في الفعل لموافقة السنة بل قيل الصواب هو الضم ويمكن ان يقال الصواب بالفتح لان الفعل انما يثاب عليه لكونه موافقا لاستعمال السنة فاذا اثيب على اثره فبالاولى على نفسه ففيه من المبالغة ما لا يخفى ۱۲ لمعات ومرقاة ۵؎ قوله لا يزال آه فان في التعجيل مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرون الفطر الى اشتباك النجوم اى اختلاطها ثم صار عادة لاهل البدعة في ملتنا قال بعض علمائنا ولو اخر لتاديب النفس ومواصلة العشائين بالنفل غير معتقد وجوب التاخير لم يضره ذلك اقول بل يضره حيث يفوته السنة وتعجيل الافطار بشربة ماء لا ينافي التاديب والمواصلة مع ان في التعجيل لاظهار العجز المناسب للعبودية ومبادرة الى قبول الرخصة من الحضرة الربوبية ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله عن الوصال هي عن تتابع الصوم من غير افطار بالليل والموجب للنهي انه يورث الضعف والسامة والقصور عن اداء غيره من الطاعات فقيل النهي للتحريم وقيل للتنزيه وقال القاضي الظاهر الاول ويريد بقوله ايكم مثلي الفرق بينه وبين غيره لانه تعالى يفيض عليه ما يسد مسد الطعام والشراب من حيث انه يشغله عن الاحساس بالجوع والعطش ويقويه على الطاعة ويحرسه عن التحلل المفضي الى ضعف القوى وكلال الاعضاء او يحمل الطعام والسقي على الظاهر بان يرزقه الله تعالى طعاما وشرابا ليالي صيامه فيكون ذلك كرامة له والقول الاول ارجح لان الاستفهام في قوله ايكم مثلي يفيد التوبيخ المؤذن بالبعد البعيد كذا في المرقاة ۱۲ ۷؎ قوله فلا صيام له ظاهر الحديث انه لا يصح الصوم بلا نية قبل الفجر فرضا كان او نفلا واليه ذهب ابن عمر وجابر بن زيد ومالك والمزني وداؤد وذهب الباقون الى جواز النفل بنية من النهار وخصصوا هذا الحديث بما روي عن عائشة انها قالت كان صلعم ياتيني فيقول اعندك غداء فاقول لا فيقول اني صائم وفي رواية اني اذن صائم واذن للاستقبال وهو جواب وجزاء ومذهب ابي حنيفة انه لا يجب التبييت (النية من الليل) في صوم رمضان والنفل والنذر المعين لان صوم رمضان موقت من الشارع والنذر المعين من العبد والنفل وقته كل يوم والحديث ساقط من حيث المسند فلا حاجة الى الجواب راجع معاني الآثار ۱۲ كذا في المرقاة ۱۲ ۸؎ قوله اذا سمع النداء الخ يحتمل ان يراد بالنداء نداء المغرب فيكون تاكيدا لتعجيل الافطار وان كان ترك الاكل والشرب عند الاذان مسنونا او نداء الصبح فقيل المراد نداء بلال فانه كان ينادي بالليل وقيل المراد يسمع النداء وهو شاك في طلوع الصبح للتغيم فلا يقع العلم له بان الفجر قد طلع فينبغي ان يتحرى واذا لم يقع تحريه على احد الجانبين فلا ينبغي ان يشرب وتقييد كون الاناء في يده اتفاقي ۱۲ لمعات ۹؎ قوله وابتلت اى بزوال اليبوسة الحاصلة بالعطش وقوله ثبت الاجر اى زالت التعب وحصل الثواب وهذا حض على العبادات وقوله ان شاء الله متعلق بالاخير على سبيل التبرك ۱۲ مرع ۱۰؎ اى سواء تحت الافطار لا انه يكون مفطرا وان لم يفطر والا فكيف يمكن الوصال الى السحر وقد جاء في حديث الصحيحين لا تواصلوا وايكم واصل فليواصل الى السحر ۱۲

رسول الله صلی الله علیه وسلم يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فان غم عليه عد ثلثين يوما ثم صام رواه ابو داود وعن ابي البختري قال خرجنا للعمرة فلما نزلنا ببطن نخلة تراأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين فلقينا ابن عباس فقلنا انا رأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين فقال اى ليلة رأيتموه قلنا ليلة كذا وكذا فقال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم مده للرؤية فهو لليلة رأيتموه وفي رواية عنه قال اهللنا رمضان ونحن بذات عرق فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله تعالى قد امده لرؤيته فان اغمي عليكم فاكملوا العدة رواه مسلم

باب الفصل الاول

عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم تسحروا فان في السحور بركة متفق عليه وعن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر رواه مسلم وعن سهل قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر متفق عليه وعن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اقبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم متفق عليه وعن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل انك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني متفق عليه

الفصل الثاني

عن حفصة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له رواه الترمذي وابو داود والنسائي والدارمي وقال ابو داود وقفه على حفصة معمر والزبيدي وابن عيينة ويونس الايلي كلهم عن الزهري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا سمع النداء احدكم والاناء في يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه رواه ابو داود وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالى احب عبادي الي اعجلهم فطرا رواه الترمذي وعن سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركة فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجة والدارمي ولم يذكر فانه بركة غير الترمذي في رواية اخرى وعن انس قال كان النبي صلی الله علیه وسلم يفطر قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن رطبات فتميرات فان لم تكن تميرات حسا حسوات من ماء رواه الترمذي وابو داود وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن زيد بن خالد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من فطر صائما او جهز غازيا فله مثل اجره رواه البيهقي في شعب الايمان ومحيي السنة في شرح السنة وقال صحيح وعن ابن عمر قال كان النبي صلی الله علیه وسلم اذا افطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله رواه ابو داود وعن معاذ بن زهرة قال ان النبي صلی الله علیه وسلم كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت رواه ابو داود مرسلا

الفصل الثالث

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يزال الدين

ظاهرًا ما عجّل الناسُ الفطرَ لانّ اليهودَ والنصارٰى يؤخّرون رواه ابوداود وابن ماجة وعن ابی عطية قال دخلت انا ومسروق علٰى عائشة فقلنا يا امَّ المؤمنين رجلان من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم احدهما يُعجّل الافطارَ ويُعجّل الصّلوٰة والاٰخر يؤخّر الافطارَ ويؤخّر الصّلوٰة قالت ايّهما يعجّل الافطارَ ويعجّل الصّلوٰة قلنا عبد الله بن مسعود قالت هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والاٰخر ابو موسٰى رواه مسلم وعن العرباض ابن سارية قال دعانی رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السحور فی رمضان فقال هلمّ الى الغداء المبارك رواه ابوداود والنسائی وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم سحور المؤمن التمر رواه ابوداود

باب تنزيه الصّوم

الفصل الاوّل

عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قولَ الزّور والعملَ به فليس لله حاجةٌ فی ان يدع طعامه وشرابه رواه البخاری وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقبّل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه متفق عليه وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر فی رمضان وهو جُنُبٌ من غير حُلم فيغتسل ويصوم متفق عليه وعن ابن عباس قال ان النبی صلى الله عليه وسلم احتجم وهو مُحرم واحتجم وهو صائم متفق عليه وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسی وهو صائم فاكل اوشرب فليُتمّ صومه فانّما اطعمه الله وسقاه متفق عليه وعنه قال بينما نحن جلوس عند النبی صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكتُ قال مالك قال وقعتُ على امرأتی وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبةً تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال هل تجد اطعام ستين مسكينًا قال لا قال اجلس ومكث النبی صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك اُتِی النبیّ صلى الله عليه وسلم بعَرَقٍ فيه تمرٌ والعرق المكتل الضخم قال اين السائل قال انا قال خذ هٰذا فتصدّق به فقال الرّجل اعلٰی افقر منّی يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرّتين اهل بيت افقر من اهل بيتی فضحك النبی صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابُه ثم قال اَطعمه اهلك متفق عليه

الفصل الثّانی

عن عائشة انّ النبیّ صلى الله عليه وسلم كان يُقبّلها وهو صائم ويمصّ لسانها رواه ابوداود وعن ابی هريرة انّ رجلا سال النبیّ صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخّص له واتاه اٰخر فسأله فنهاه فاذا الذی رخّص له شيخ واذا الذی نهاه شابّ رواه ابوداود وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القیءُ وهو صائم فليس عليه قضاءٌ ومن استقاء عمدًا فليقض رواه الترمذی وابوداود وابن ماجة والدارمی وقال الترمذی هٰذا حديث غريبٌ لا نعرفه الا من حديث عيسٰى بن يونس وقال محمد يعنی البخاری لا اُراه محفوظًا وعن معدان بن طلحة انّ ابا الدرداء حدّثه انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر قال فلقيتُ ثوبان فی مسجد دمشق فقلت انّ ابا الدرداء حدّثنی انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر قال صدق وانا صببتُ له وضوءه رواه ابوداود والترمذی والدارمی وعن عامر بن ربيعة قال رأيتُ النبیّ صلى الله عليه وسلم ما لا اُحصی يتسوّك وهو صائم رواه الترمذی وابوداود وعن انس قال جاء رجل الى النبیّ صلى الله عليه وسلم قال اشتكيتُ عينیّ افاكتحل وانا صائم قال نعم رواه الترمذی وقال ليس اسناده

---

۱ قوله هكذا يعنی تمسك ابن مسعود بالعزيمة فی السنة ومحافظة الحدود فی الاحكام وابو موسٰى بالرخصة فيها ۱۲ ط ۲ قوله هلم الخ ای تعال ففی النهاية فيه لغتان فاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والجمع والاثنين بلفظ الواحد مبنی على الفتح وبنو تميم يثنی ويجمع ويؤنث انتهی وجاء فی التنزيل بلغة اهل الحجاز قل هلم شهداءكم ای احضروهم وقوله الغداء المبارك الغدار ما كول الصباح واطلق عليه لانه يقوم مقامه ۱۲ مرقاة ۳ قوله الزور ای الباطل وهو ما فيه اثم والاضافة بيانية ای من لم يترك القول الباطل من قول الزور وشهادة الزور والكذب والافتراء والغيبة والبهتان والقذف والسب والشتم واللعن امثالها مما يجب على الانسان اجتنابها ويحرم عليه ارتكابها والعمل به ای بالزور يعنی الفواحش من الاعمال لانها فی الاثم كالزور فليس لله حاجة ای التفات ومبالاة وهو مجاز عن عدم القبول بنفی السبب وارادة نفی المسبب لان المقصود من ايجاب الصوم وشرعيته ليس نفس الجوع والعطش بل ما يتبعه من كسر الشهوات واطفاء نائرة الغضب وتطويع النفس الامارة للنفس المطمئنة فاذا لم يحصل له شیٔ من ذلك فلم يكن له من صيامه الا الجوع والعطش لم يبال الله تعالى بصيامه ولا ينظر اليه نظر قبول وكيف يلتفت اليه والحال انه ترك ما يباح فی غير زمان الصوم من الاكل والشرب وارتكب ما يحرم عليه فی كل زمان ۱ه ملتقطا من المرقاة ۱۲ ۴ قوله فقال يا رسول الله الخ ودلالة نص الكفارة بالجماع يفيد ان الكفارة تعلقت بجناية الافطار اعم من ان يكون جماعا او غيره من الاكل والشرب للعلم بان من علم استواء الجماع والاكل والشرب فی ان ركن الصوم الكف عن كلها ثم علم لزوم عقوبة على من فوت الكف عن البعض الاٰخر حكما للعلم بذلك الاستواء غير متوقف على اهلية الاجتهاد اعنی بعد حصول العلمين يحصل العلم الثالث بفهم كل عالم بان المؤثر فی لزومها تفويت الركن لا خصوص ركن ۱۲ كذا فی المرقاة ۵ قوله اطعمه اهلك فيه دليل على ان العبرة بحال الاداء لا الفعل اذ لم يكن له حال ارتكاب المحظور شیٔ فلما تصدق عليه صار قادرا امره بالاطعام وهو قول اكثر العلماء واظهر قولی الشافعی فلما ذكر حاجته اخره عليه الى الوجدان قال الزهری كان هذا خاصا بذلك الرجل وهو الراجح لان شدة الشبق ارضا ليس بعذر للعدول عن الصيام الى الصدقة عند الاحناف وقد جعله صلى الله عليه وسلم عند الهذا الرجل كما ورد فی بعض الروايات انه قال ما ابتليت بهذا الا من الصيام فاطعامه لاهله وعذر شدة الشبق كلاهما من خصوصية هذا الرجل كما ورد فی رواية ابی داؤد وقال الزهری انما كان هذا رخصة له خاصة وقيل منسوخ والتاويل الاول اولى من الاخيرين اذ لا دليل عليهما كذا فی المرقاة ۱۲ ۶ قوله نهاه شاب اجابهما بمقتضى الحكمة اذ الغالب على الشيخ سكون الشهوة وامن الفتنة بخلاف الشاب ۱۲ مرقاة ۷ قوله انا صببت له وضوءه بفتح الواو ای ماء وضوئه قال ميرك احتج به ابو حنيفة واحمد واسحٰق وابن المبارك والثوری على ان القیٔ ناقض للوضوء وحمله الشافعی على غسل الفم والوجه او على استحباب الوضوء والثانی اولى لان كلام الشارح اذا امكن حمله على المعنى الشرعی لا ينبغی العدول الى المعنى اللغوی ۱۲ مرقاة ۸ قوله ما لا احصی ای مقدارا لا اقدر على احصائه وعده لكثرته يستحب السواك عندنا فی جميع الاحيان قبل الزوال او بعده وهو لا يزيل خلوف فم الصائم بل يقويه ويطهره ۱۲ مرقات ۔

(حاشیہ بر کنارہ: ※ توجیہ بیان الکفارۃ ...)

لـه قولہ وھو صائم الخ ھذا یدل علی انہ لا یکرہ للصائم ان یصب علی راسہ الماء وان ینغمس فیہ ان ظھر برودتہ فی باطنہ وانکرہ ابو حنیفۃ ذلک اعنی الدخول فی الماء والتلفف بالثوب المبلول لما فیہ من اظھار الضجر فی اقامۃ العبادۃ ولانہ قریب من الافطار کان الامام حمل فعلہ صلی اللہ علیہ وسلم علی اظھار العجز والتضرع عند حصول الآلام وبیان الجواز الرحمۃ علی ضعفاء الامۃ کذا فی المرقاۃ ۱۲ ؎۲ قولہ الملازم جمع ملزمۃ بکسر المیم قارورۃ الحجامۃ التی یجمع فیہا الدم ۱۲ مرقاۃ ؎۳ قولہ لم یقض عنہ الخ ای لم یجد فضیلۃ الصوم المفروض بصوم النفل ولیس معناہ لو صام الدھر بنیۃ القضاء من یوم رمضان لا یسقط قضاء ذلک الیوم بل یجزئہ قضاء یوم بدلا من یوم اقول ھو من

بالقوی وابو عاتکۃ الراوی یضعّف وعن بعض اصحاب النبی صلی اللہ علیہ قال لقد رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم
بالعرج یصبّ علی راسہ الماء وھو صائم من العطش او من الحرّ رواہ مالک وابوداود وعن شداد بن اوس ان رسول
اللہ صلی اللہ علیہ اتی رجلا بالبقیع وھو یحتجم وھو اٰخذ بیدی لثمانی عشرۃ خلت من رمضان فقال افطر الحاجم
والمحجوم رواہ ابوداود وابن ماجۃ والدارمی قال الشیخ الامام محیی السنۃ رحمہ اللہ علیہ وتأول بعض من
رخّص فی الحجامۃ ای تعرضا للافطار المحجوم للضعف والحاجم لانہ لا یأمن من ان یصل شیء الی جوفہ
من الملازم وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ من افطر یوما من رمضان من غیر رخصۃ
ولا مرض لم یقض عنہ صوم الدھر کلہ وان صامہ رواہ احمد والترمذی وابوداود وابن ماجۃ والدارمی والبخاری
فی ترجمۃ باب وقال الترمذی سمعت محمدا یعنی البخاری یقول ابو المطوس الراوی لا اعرف لہ غیر ھذا الحدیث
وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کم من صائم لیس لہ من صیامہ الا الظمأ وکم من قائم لیس لہ
من قیامہ الا السھر رواہ الدارمی وذکر حدیث لقیط بن صبرۃ فی باب سنن الوضوء

الفصل الثالث

عن ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ ثلاث لا یفطرن الصائم الحجامۃ والقیء والاحتلام
رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غیر محفوظ وعبد الرحمن بن زید الراوی یضعف فی الحدیث وعن
ثابت البنانی قال سئل انس بن مالک کنتم تکرھون الحجامۃ للصائم علی عھد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
قال لا الا من اجل الضعف رواہ البخاری وعن البخاری تعلیقا قال کان ابن عمر یحتجم وھو صائم
ثم ترکہ فکان یحتجم باللیل وعن عطاء قال ان مضمض ثم افرغ ما فی فیہ من الماء لا یضیرہ ان یزدرد
ریقہ وما بقی فی فیہ ولا یمضغ العلک فان ازدرد ریق العلک لا اقول انہ یفطر ولکن ینھی عنہ رواہ البخاری
فی ترجمۃ باب

باب صوم المسافر

الفصل الاول

عن عائشۃ قالت ان حمزۃ بن عمرو الاسلمی
قال للنبی صلی اللہ علیہ وسلم اصوم فی السفر وکان کثیر الصیام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر
متفق علیہ وعن ابی سعید الخدری قال غزونا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لست عشرۃ مضت من
شھر رمضان فمنا من صام ومنا من افطر فلم یعب الصائم علی المفطر ولا المفطر علی الصائم رواہ مسلم
وعن جابر قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی سفر فرأی زحاما ورجلا قد ظلل علیہ فقال ما ھذا
قالوا صائم فقال لیس من البر الصوم فی السفر متفق علیہ وعن انس قال کنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم
فی السفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا فی یوم حار فسقط الصوامون وقام المفطرون فضربوا
الابنیۃ وسقوا الرکاب فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ذھب المفطرون الیوم بالاجر متفق علیہ وعن
ابن عباس قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من المدینۃ الی مکۃ فصام حتی بلغ عسفان ثم دعا بماء
فرفعہ الی یدہ لیراہ الناس فافطر حتی قدم مکۃ وذلک فی رمضان فکان ابن عباس یقول قد صام رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم عن جابر انہ شرب بعد العصر

باب التشدید والتغلیظ ولذا اکدہ بقولہ وان صامہ ای حق الصیام ولم یقصر فیہ وبذل جہدہ وطاقتہ ۱۲ طیبی ؎۴ قولہ الا الظمأ ای العطش ونحوہ من الجوع واختار الظمأ بالذکر لان مشقتہ اعظم الا السھر ای ونحوہ من تعب الرجل وسفار الوجہ وضعف البدن قال الطیبی فان الصائم اذا لم یکن محتسبا او لم یکن مجتنبا عن الفواحش من الزور والبھتان والغیبۃ ونحوھا من المناھی فلا حاصل لہ الا الجوع والعطش وان سقط القضاء ولا یترتب علیہ الثواب کذا القائم بالصلاۃ وکذا کل عبادۃ ۱۲ مرقاۃ مختصرا ؎۵ قولہ الحجامۃ بکسر الحاء ای الاحتجام قولہ والقیء ای اذا غلبہ لما تقدم فی الحدیث قولہ والاحتلام ای لو تذکر المنام ورأی المنی فی ایام الصیام لانہ وان کان فی معنی الجماع لکن حیث انہ لیس باختیارہ لا یضرہ بالاجماع ۱۲ مرقاۃ ؎۶ قولہ ریقہ وما بقی الخ وکلمۃ ما فی قولہ وما بقی موصولۃ عطف علی ریقہ او نافیۃ والجملۃ حالیۃ ویجوز ان یکون ما استفہامیۃ استفہام انکار وان لم یکن منہا ذا وتیم المعنی بل الخفی والعلک بالکسر صمغ معروف لا یمضغ مثل المصطکی فی الھدایۃ ان مضغ العلک لا یفطر الصائم لانہ لا یصل الی جوفہ وقیل اذا لم یکن ملتئما یفسد الا انہ یکرہ للصائم لما فیہ من التعریض علی الفساد ولانہ یتھم بالافطار ۱۲ اللمعات ؎۷ قولہ ان ظاھر الاحادیث الواردۃ فی صوم المسافر وافطارہ منہا ما ورد فی اباحۃ الافطار مطلقا من غیر تعرض لکون الصیام او الافطار افضل وبعضہا ورد فی التخییر بین الصیام والافطار وبعضہا فی جواز الافطار وذم الصیام واتفق جمہور العلماء علی ان الافطار والصیام کلیہما جائز واختلفوا فی افضلیۃ احدہما وانہما سواء فقال ابو حنیفۃ رح ومالک والشافعی رح علی ان الصوم افضل لمن یطیقہ لتبرئۃ الذمۃ ولیسوی بموافقۃ المسلمین وعسر القضاء بعد مضی رمضان وفعلہ ملم یصلح حجۃ لہم عند احمد واسحق وسعید بن المسیب والاوزاعی الافطار افضل مطلقا ۱۲ اللمعات ؎۸ قولہ قد ظلل ای جعل علی راسہ ظل اتقاء عن الشمس وابقاء علیہ لانہ سقط من شدۃ الحرارۃ او من ضعف الصوم او من الاغماء وقیل ضرب علی راسہ مظلۃ کالحجفۃ وشبہہا او کنایۃ عن قیام الناس علی راسہ وجوانبہ وقولہ لیس من البر الخ اشارۃ الی کراہیۃ الصوم فی مثل ہذہ الحالۃ لان قولہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ما رأی ظاہر لیس تشریعا عاما کما فہمہ الداؤد والظاہری وقال ان الصوم فی السفر باطل ۱۲ مرقاۃ ولمعات ؎۹ قولہ الیوم فیہ اشارۃ الی عدم اطلاق ہذا الحکم قولہ بالاجر ای الاجر الاکمل لان الافطار فی حقہم کان افضل لانہم کانوا اغزاۃ ولہذا افطر رسول اللہ

صلی اللہ علیہ وسلم فی نہار رمضان وامر بالافطار کما فی روایۃ الترمذی فلما بلغ مر الظہران فاذننا بلقاء العدو فامرنا بالفطر ویجوز للغزاۃ الافطار فی نہار رمضان اذا خیف لقاء العدو واما غیرہم من المسافرین فلا یجوز لہم الافطار بعد ما صاموا کما صرح بہ فی تاتارخانیہ ۱۲ مرقات ؏ لیس ہذا تشریعا عاما بل ورد فی واقعۃ وکان الرجلان یغتابان رجلا آخر فقال علیہ السلام افطر الحاجم والمحجوم ای لاجل الغیبۃ فمنشأ الافطار الغیبۃ لا الحجامۃ وہو من احکام الآخرۃ ای فقدان الثواب کما صرح بہ فی روایۃ معانی الآثار للطحاوی رح والحق ان معناہ ادنی النقص فی الصوم لاجل الغیبۃ او الحجامۃ فہو مثل حدیث کم من صائم لیس لہ من صومہ الا الظمأ ۱۲

ك قوله انس الخ ابو امامة الكعبي ويقال القشيري والعامري اسند حديثا واحدا في صوم المسافر والحامل والمرضع سكن البصرة واما ابو حمزة انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم فهو انصاري نجاري خزرجي اسند احاديث كثيرة ۱۲

الفصل الثاني عن انس بن مالك الكعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وضع عن المسافر
شطر الصلوة والصوم عن المسافر وعن المرضع والحبلى رواه ابوداؤد والترمذي والنسائي وابن ماجة و
عن سلمة بن المحبق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له حمولة تأوي الى شبع فليصم
رمضان حيث ادركه رواه ابوداؤد الفصل الثالث عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام
الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى
نظر الناس اليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال اولئك العصاة اولئك العصاة
رواه مسلم وعن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر
رواه ابن ماجة وعن حمزة بن عمرو الاسلمي انه قال يا رسول الله اني اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح
قال هي رخصة من الله عز وجل فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه رواه مسلم

باب القضاء

الفصل الاول عن عائشة قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في شعبان
قال يحيى بن سعيد تعني الشغل من النبي او بالنبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يحل للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تأذن في بيته الا باذنه رواه مسلم وعن معاذة العدوية
انها قالت لعائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة قالت عائشة كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء
الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة رواه مسلم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم
صام عنه وليه متفق عليه الفصل الثاني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات و
عليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين رواه الترمذي وقال والصحيح انه موقوف على
ابن عمر الفصل الثالث عن مالك بلغه ان ابن عمر كان يسأل هل يصوم احد عن احد او يصلي احد
عن احد فقال لا يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد رواه في الموطا

باب صيام التطوع

الفصل الاول عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم
وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيته في شهر اكثر منه صياما في شعبان و
في رواية قالت كان يصوم شعبان كله وكان يصوم شعبان الا قليلا متفق عليه وعن عبد الله بن شقيق قال
قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا كله قالت ما علمته صام شهرا كله الا رمضان ولا افطره كله حتى
يصوم منه حتى مضى لسبيله رواه مسلم وعن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سأله او سأل رجلا و
عمران يسمع فقال يا ابا فلان اما صمت من سرر شعبان قال لا قال فاذا افطرت فصم يومين متفق عليه وعن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة
الليل رواه مسلم وعن ابن عباس قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم
عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان متفق عليه وعنه قال حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشوراء وامر بصيامه

له قوله لاصومن التاسع فقط اومع العاشر فيكون مخالفة لهم في الجملة والاول اظهر ومع هذا ما كان تاركا لتعظيم اليوم الذي وقع فيه نصرة الدين لانهم يعيدون فمكرا ويجوز تقديم الشكر سيما على وجه المشاركة على مثل زمان وقوع النعم فيه ولو اراد مخالفتهم بالكلية لترك الصوم مطلقا قيل اريد بذلك ان يضيم اليه يوما آخر ليكون مخالفا لاهل الكتاب هذا هو الوجه لانه وقع موقع الجواب روى عن ابن عباس انه قال صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود واليه ذهب الشافعي وبعضهم الى ان المستحب صوم التاسع فقط وقال ابن الهمام يستحب ان يصوم قبل العاشر يوما او بعده يوما فان افرد فهو مكروه ١٢ كذا في المرقاة مع تغير ٢ه قوله التاسع فلم يعش صلعم الى القابل بل توفي فصار صوم التاسع سنة وان لم يصم لانه عزم عليه ١٢ مر ٣ه قوله في العشر اے عشرة ذي الحجة وقد ثبتت في الاحاديث فضيلة الصوم في هذه الايام وفضيلة مطلق العمل فيها وثبت صومه صلعم فيها وحديث عائشة لا ينافيها فلعلها لم تطلع على صيامه صلعم او كان له مانع منه من مرض او سفر او غيرهما ١٢ اللمعات ٤ه قوله فغضب الخ وسبب غضبه صلعم عليه انه كان حقه ان يقول كيف اصوم او كم اصوم فيخص السؤال بنفسه فيجاب بمقتضے حاله مع ما فيه من سوء الادب لوجود المصالح في فعله صلعم في القلة والكثرة مما لا يصلح لغيره ١٢ اللمعات ٥ه قوله لا صام ولا افطر اختلفوا في توجيه معناه فقيل هذا دعاء عليه كراهة لصنيعه وزجرا له عن فعله والظاهر انه اخبار بعدم افطاره ظاهر واما عدم صومه فلمخالفة السنة وفيه احباط لاجره على صومه وقيل لانه يستلزم صوم الايام المنهية وهو حرام ١٢ اللمعات ٦ه قوله ويطيق ذلك الخ على معنى الاستفهام لتبعيد درجة القبول والرضاء قوله ذلك صوم داؤد فيه فضيلة وكمال ونوع من الاعتدال لكنه شاق ١٢ اللمعات ٧ه قوله ثلث من الخ كان الظاهر ان يقال ثلثة لانه عبارة عن الايام اي صيام ثلثة ايام ولكنهم يعتبرون في مثل ذلك الليالي والايام داخلة معها قال صاحب الكشاف تقول صمت عشرا ولو قلت عشرة لخرجت من كلامهم ثم الاولى ان يكون ثلث خبر مبتدأ محذوف اي الاولى والاليق ثلث من كل شهر وقوله فهذا تعليل له ١٢ اللمعات ٨ه قوله السنة التي قبله الخ هذه المزية لان صوم عرفة من شريعة محمد صلے الله عليه وسلم وصوم عاشوراء من شريعة موسى على نبينا وعليه السلام ١٢ ٩ه قوله كان كصيام الدهر يعنے اذا صام مدة عمره والا ففي كل سنة صام كان كصيام تلك السنة وليس المراد التعقيب الحقيقي لاستلزامه صوم يوم العيد فيصح من اول الشهر متتابعة وعندنا اعم وكذا عند احمد قالوا عندنا تفريقها ابعد عن الكراهة والتشبه بالنصارى ١٢ اللمعات ١٠ه قوله ولا تختصوا الخ قد ذكر والنهي عن تخصيص يوم الجمعة بصوم وجوها الاول انه نهي عن صومه لئلا يحصل له ضعف يمنعه عن اقامة وظائف الجمعة واورادها والثاني خوف المبالغة في تعظيمه فيفتتن كما افتتن اليهود بالسبت والنصارى بالاحد والثالث ان سبب النهي خوف اعتقاد وجوبه والرابع ان يوم الجمعة يوم عيد فلا يصام فيه وقد ورد يوم الجمعة يوم عيدكم فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم وهذا الوجه احسن الوجوه لانه منطوق الحديث ١٢ اللمعات مختصرا ١١ه قوله ولا تزد على ذلك وكان عبد الله يقول بعد ما كبر يا ليتني قبلت سنة النبي صلے الله عليه وسلم ١٢

قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلے الله عليه وسلم لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع رواه مسلم وعن ام الفضل بنت الحارث ان ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله صلے الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه متفق عليه وعن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلے الله عليه وسلم صائما في العشر قط رواه مسلم وعن ابي قتادة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تصوم فغضب رسول الله صلے الله عليه وسلم من قوله فلما رأى عمر غضبه قال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه فقال عمر يا رسول الله كيف من يصوم الدهر كله قال لا صام ولا افطر او قال لم يصم ولم يفطر قال كيف من يصوم يومين ويفطر يوما قال ويطيق ذلك احد قال كيف من يصوم يوما ويفطر يوما قال ذلك صوم داؤد قال كيف من يصوم يوما ويفطر يومين قال وددت اني طوقت ذلك ثم قال رسول الله صلے الله عليه وسلم ثلث من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله صيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله رواه مسلم وعنه قال سئل رسول الله صلے الله عليه وسلم عن صوم الاثنين فقال فيه ولدت وفيه انزل علي رواه مسلم وعن معاذة العدوية انها سألت عائشة اكان رسول الله صلے الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلثة ايام قالت نعم فقلت لها من اي ايام الشهر كان يصوم قالت لم يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم رواه مسلم وعن ابي ايوب الانصاري انه حدثه ان رسول الله صلے الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلے الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحر متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم لا صوم في يومين الفطر والاضحى متفق عليه وعن نبيشة الهذلي قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا لا صام من صام الدهر صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر كله صم كل شهر ثلثة ايام واقرأ القرآن في كل شهر قلت اني اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصوم صوم داؤد صيام يوم وافطار يوم واقرأ في كل سبع ليال مرة ولا تزد على ذلك متفق عليه

الفصل الثاني

عن عائشة قالت كان رسول الله صلے الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس

شرح السنة۔ عــه فالمختار ان صوم يوم عرفة مستحب الا للحاج فيستحب تركه ١٢ عــه في حكم الشهر لان الحسنة بعشرة امثالها ١٢ ـ

۱؎ قولہ وانا صائم لعلہ انما اختار الصوم لفضلہ ولانہ لایدری فی ایۃ ساعۃ تعرض والصوم یستوعب النہار ولانہ یجتمع مع الاعمال الاخر بخلاف ما عداہ من الاعمال قالہ الشیخ وقال العلی القاری ہذا لاینافی قولہ صلی اللہ علیہ وسلم یرفع عمل اللیل قبل عمل النہار وعمل النہار قبل عمل اللیل للفرق بین العرض والرفع لان الاعمال تجمع فی الاسبوع وتعرض یوم الاثنین وکذا یوم الخمیس فی کل لیلۃ البراءۃ وفی الایام الاخر ایضا ولعل کیفیۃ العرض مختلف وفرس الاعمال مختلفۃ ایضا فیعرض بعضہا فی یوم وبعضہا فی یوم آخر ۱۲ ۲؎ قولہ الاثنین الظاہر اولہا الاثنان بالالف لکونہ خبرا وقیل فی توجیہہ ان الاثنین صار علما لذلک الیوم فاعرب بالحرکۃ برفع النون او ان التقدیر یوم الاثنین فحذف المضاف والبقی المضاف الیہ علی حالہ علی قراءۃ واسأل القریۃ وان کانت شاذۃ ۱۲ ۳؎ قولہ فاذا قال فی المرقاۃ الفاء جزاء شرط محذوف ای ان فعلت ما قلت لک فقد صمت واذا جیٔ لتاکید الربط ۱۲ ۴؎ قولہ لاتصوموا الخ قالوا النہی عن الافراد کما فی الجمعۃ والمقصود مخالفۃ الیہود فیہما والنہی فیہما للتنزیہ عند الجمہور وما افترض یتناول المکتوب والنذر وقضاء الفائت وصوم الکفارۃ وفی معناہ ما وافق سنۃ موکدۃ کعرفۃ ویوم عاشوراء او وافق وردا وعشر ذی الحجۃ والمنہی عنہ شدۃ الاہتمام والعنایۃ بہ حتی کانہ یراہ واجبا کما تفعلہ الیہود قلت فعلی ہذا یکون النہی للتحریم واما علی غیر ہذا الوجہ فہو للتنزیہ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ فوجد الیہود یعنی فی السنۃ الثانیۃ لان قدومہ فی الاولی کان بعد عاشوراء ربیع الاول ۱۲ مر ۶؎ قولہ فصامہ الخ وافقہم فی صوم یوم عاشوراء مع ان مخالفتہم فی کل امر مطلوبۃ فیما اخطأ وافیہ کما فی یوم السبت لانی کل امر اقول الاظہر فی الجواب انہ صلی اللہ علیہ وسلم اول الہجرۃ لم یکن مامورا بالمخالفۃ بل بتالفہم فی کثیر من الامور ومنہا امر القبلۃ ثم لما اثبت علیہم الحجۃ ولم ینفعہم الملائمۃ وظہر منہم الفساد والمکابرۃ اختار مخالفتہم وترک موافقتہم کذا فی المرقاۃ وقال فی اللمعات قولہ فنحن احق واولی بموسی منکم فیہ دفع توہم موافقتہم یعنی نحن نصوم موافقۃ لموسی لاموافقۃ لکم بقی ان خبر الیہود فی الدیانات غیر مقبولۃ فکیف عمل بہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ویمکن ان یقع صدق ہذا الخبر لما ظہر لہ صلی اللہ علیہ وسلم بالتواتر او لخبر جماعۃ منہم اسلموا کعبد اللہ بن سلام وامثالہ من علمائہم او اوحی الیہ بعد اخبارہم بذلک ۱۲ ۷؎ قولہ یصوم الخ والجمع بینہ وبین الحدیث السابق من النہی عن صوم یوم السبت ان یکون ہذا من خصوصیاتہ صلعم وذلک من خصوصیات الامۃ ویشیر الی الاول قولہ فلنا احب والی الثانی قولہ لاتصوموا او الصیام المنہی عنہ کونہ علی جہۃ التعظیم والصیام المحبوب کونہ علی طریق المخالفۃ بترک الاکل والشرب فی وقت انتفاعہم بہا ویمکن ان یکون المنہی عنہ افراد السبت وفی معناہ افراد الاحد والمستحب صومہا متوالیین تحقیقا لمخالفۃ الفریقین ۱۲ مرقات ۸؎ قولہ یامر بصیام قال ابن حجر فی قولہ یامر بصیام یوم عاشوراء حجۃ لمن قال کان واجبا ثم نسخ والاصح عند الشافعی انہ لم یجب اصلا لما رواہ البخاری عن معاویۃ انہ عام حج خطب بالمدینۃ یوم عاشوراء فقال یا اہل المدینۃ این علماؤکم سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ہذا یوم عاشوراء ولم یکتب اللہ علیکم صیامہ فہذا نص فی انہ لم یجب اصلا وفیہ نظر کما ذکرہ فی المرقاۃ ان شئت فطالعہا ۱۲ امر

رواہ الترمذی والنسائی **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تعرض الاعمال یوم الاثنین والخمیس فاحب ان یعرض عملی وانا صائم رواہ الترمذی **وعن** ابی ذر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا ابا ذر اذا صمت من الشہر ثلاثۃ ایام فصم ثلث عشرۃ واربع عشرۃ وخمس عشرۃ رواہ الترمذی والنسائی **وعن** عبد اللہ بن مسعود قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصوم من غرۃ کل شہر ثلثۃ ایام وقلما کان یفطر یوم الجمعۃ رواہ الترمذی والنسائی ورواہ ابوداؤد الی ثلثۃ ایام **وعن** عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصوم من الشہر السبت والاحد والاثنین ومن الشہر الاخر الثلثاء والاربعاء والخمیس رواہ الترمذی **وعن** ام سلمۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یامرنی ان اصوم ثلثۃ ایام من کل شہر اولہا الاثنین والخمیس رواہ ابوداؤد والنسائی **وعن** مسلم القرشی قال سالت اوسئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن صیام الدہر قال ان لاہلک علیک حقا صم رمضان والذی یلیہ وکل اربعاء وخمیس فاذا انت قد صمت الدہر کلہ رواہ ابوداؤد والترمذی **وعن** ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن صوم یوم عرفۃ بعرفۃ رواہ ابوداؤد **وعن** عبد اللہ بن بسر عن اختہ الصماء ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لاتصوموا یوم السبت الا فیما افترض علیکم فان لم یجد احدکم الا لحاء عنبۃ او عود شجرۃ فلیمضغہ رواہ احمد وابوداؤد والترمذی وابن ماجۃ والدارمی **وعن** ابی امامۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صام یوما فی سبیل اللہ جعل اللہ بینہ وبین النار خندقا کما بین السماء والارض رواہ الترمذی **وعن** عامر بن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الغنیمۃ الباردۃ الصوم فی الشتاء رواہ احمد والترمذی وقال ہذا حدیث مرسل وذکر حدیث ابی ہریرۃ ما من ایام احب الی اللہ فی باب الاضحیۃ

الفصل الثالث عن ابن عباس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قدم المدینۃ فوجد الیہود صیاما یوم عاشوراء فقال لہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما ہذا الیوم الذی تصومونہ فقالوا ہذا یوم عظیم انجی اللہ فیہ موسی وقومہ وغرق فرعون وقومہ فصامہ موسی شکرا فنحن نصومہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فنحن احق واولی بموسی منکم فصامہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وامر بصیامہ متفق علیہ **وعن** ام سلمۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصوم یوم السبت ویوم الاحد اکثر ما یصوم من الایام ویقول انہما یوما عید للمشرکین فانا احب ان اخالفہم رواہ احمد **وعن** جابر بن سمرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یامر بصیام یوم عاشوراء ویحثنا علیہ ویتعاہدنا عندہ فلما فرض رمضان لم یامرنا ولم ینہنا عنہ ولم یتعاہدنا عندہ رواہ مسلم **وعن** حفصۃ قالت اربع لم تکن یدعہن النبی صلی اللہ علیہ وسلم صیام عاشوراء والعشر وثلثۃ ایام من کل شہر ورکعتان قبل الفجر رواہ النسائی **وعن** ابن عباس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یفطر ایام البیض فی حضر ولا سفر رواہ النسائی **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لکل شیٔ زکوۃ وزکوۃ الجسد الصوم رواہ ابن ماجۃ **وعنہ** ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یصوم یوم الاثنین والخمیس فقیل یا رسول اللہ انک تصوم یوم الاثنین والخمیس فقال ان یوم

اللہم اغفر لکاتبہ ولمن سعی فیہ

۹؎ وقد مر فی حدیث الصحیحین لایصوم احدکم یوم الجمعۃ الا ان یصیم یوما قبلہ او یوما بعدہ وفی حدیث مسلم لاتخصوا یوم الجمعۃ بصیام الا ان یکون فی صوم یصومہ احدکم فطریق الجمع بین الروایات ان النہی محل توہم فساد الاعتقاد واذا امن منہ فہو سنۃ کما قال ابن مسعود قلما کان یفطر یوم الجمعۃ وطریق دفع توہم الفساد ضم صوم یوم قبلہ او بعدہ وکذا وقوع الجمعۃ یوم صوم العادۃ کما استثنی فی حدیث النہی وہکذا الجمع بین الروایات الفقہیۃ فالحاصل صوم یوم الجمعۃ مستحب عندنا ۲

۲ اذا امن فساد الاعتقاد کما فی الدر المختار واللہ اعلم ۱۲

الاثنين والخميس يغفر الله فيهما لكل مسلم الا ذا هاجرين يقول دعهما حتى يصطلحا رواه احمد وابن ماجة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يومًا ابتغاء وجه الله بعده الله من جهنم كبعد غراب طائر وهو فرخ حتى مات هرمًا رواه احمد وروى البيهقي في شعب الايمان عن سلمة بن قيس

باب الفصل الاول

عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء فقلنا لا قال فاني اذا صائم ثم اتانا يومًا اخر فقلنا يا رسول الله اهدى لنا حيس فقال ارينيه فلقد اصبحت صائمًا فاكل رواه مسلم وعن انس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام سليم فاتته بتمر وسمن فقال اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم ثم قام الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لام سليم واهل بيتها رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم وفي رواية قال اذا دعي احدكم فليجب فان كان صائمًا فليصل وان كان مفطرًا فليطعم رواه مسلم

الفصل الثاني

عن ام هانئ قالت لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة فجلست على يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هانئ عن يمينه فجاءت الوليدة باناء فيه شراب فناولته فشرب منه ثم ناوله ام هانئ فشربت منه فقالت يا رسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقال لها اكنت تقضين شيئًا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعًا رواه ابو داود والترمذي والدارمي وفي رواية لاحمد والترمذي نحوه وفيه فقالت يا رسول الله اما اني كنت صائمة فقال الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر وعن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت انا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه فقالت حفصة يا رسول الله انا كنا صائمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه قال اقضيا يومًا اخر مكانه رواه الترمذي وذكر جماعة من الحفاظ رووا عن الزهري عن عائشة مرسلًا ولم يذكروا فيه عن عروة وهذا اصح ورواه ابو داود عن زميل مولى عروة عن عروة عن عائشة وعن ام عمارة بنت كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعت له بطعام فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا اكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا رواه احمد والترمذي وابن ماجة والدارمي

الفصل الثالث

عن بريدة قال دخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتغدى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغداء يا بلال قال اني صائم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناكل رزقنا وفضل رزق بلال في الجنة اشعرت يا بلال ان الصائم يسبح عظامه ويستغفر له الملائكة ما اكل عنده رواه البيهقي في شعب الايمان

باب ليلة القدر

الفصل الاول

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان رواه البخاري وعن ابن عمر قال ان رجالًا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اروا ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطئت في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر متفق عليه وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى رواه البخاري

---

[۱] قوله فاكل دل الحديث على ان الشروع في صوم النفل لا يمنع الخروج عنه كما قال الصائم المتطوع امير نفسه وقال اصحاب ابي حنيفة يجب اتمامه ويلزمه القضاء ان افطر (ولكن لا يأثم وان كان بغير عذر لكنه غير مرضي وان افطر لعذر فلا بأس وهو ظاهر الرواية) وقال مالك يقضي حيث لا عذر له (وان افطر لعذر مسموع فلا قضاء عليه) واحتجوا بالكتاب وهو قوله تعالى عز وجل لا تبطلوا اعمالكم وقال تعالى عز وجل فما رعوها حق رعايتها لان الآية سيقت في معرض ذمهم على عدم رعاية ما التزموا من القرب التي لم يكتب عليهم فوجب صيانته عن الابطال بهذين النصين فاذا افطر وجب قضاءه وبالسنة وهو حديث عائشة الآتي (وفي رواية عائشة هذه عند الطحاوي (ج ا) بسند جيد صنعا صوم يوم مكان ذلك وكذا عند الدارقطني والنسائي في السنن الكبرى) وبالقياس على الحج والعمرة النفلين حيث يجب قضاءهما اذا افسدا (اجماعا) ۱۲ كذا في المرقاة مختصرا

[۲] قوله فليقل الخ قال ابن الملك امر صلى الله عليه وآله وسلم المدعو حين اجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي وفي رواية فليصل اي ركعتين وقيل فليدع والضابط عند الشافعي ان الضيف ينظر فان كان المضيف يتاذى بترك الافطار فالافضل الافطار والا فلا (بالجملة الضيافة عذر مسموع عند الاحناف) ۱۲ مرقاة

[۳] قوله فان كان صائما فليصل قال الطيبي اي ركعتين في ناحية البيت كما فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بيت ام سليم وقيل فليدع لصاحب البيت بالمغفرة وقال ابن الملك بالبركة اقول ظاهر حديث ام سليم ان يجمع بين الصلوة والدعاء ۱۲ مر

[۴] قوله فليطعم اي فليأكل ندبا وقيل وجوبا قاله ابن حجر والاظهر انه يجب اذا كان يتشوش خاطر الداعي ويحصل به المعاداة ان كان الصوم نفلا وان كان يعلم انه يفرح بأكله ولم يتشوش بعدمه فيستحب ان كان الامران مستويين عنده فالافضل ان يقول اني صائم سواء حضر او لم يحضر والله اعلم ۱۲ مر

[۵] قوله تطوعا الا ان للمتطوع له ان يفطر بعذر ثم لا دلالة فيه على القضاء وعدمه (بل الا نفي القضاء) ۱۲

[۶] قوله قال اقضيا هذا دليل الحنفية على وجوب قضاء صوم التطوع وقال الشافعية كان الامر بالقضاء على طريق الاستحباب والتخيير (ولا دليل عليه كذا التاويل الثاني) ولعله كان صوم نذر اراد قضاءه والمذهب عندهم انه لا يجب القضاء بصوم النفل لقوله صلى الله عليه وآله وسلم الصائم المتطوع امير نفسه ايضا المتطوع متبرع ولا يلزم المتبرع وقضاء الشيء يكون حكمه حكم الاصل فلما ان الاصل كان الشخص فيه مخيرا فكذلك في قضائه اقول هذا منقوض بالحج والعمرة اذا كانا نفلين وافسدا فان قضاءهما واجب اتفاقا وقال ابن الهمام وحمله على انه امر ندب خروج عن مقتضاه بغير موجب عندنا كما يلزم النفل بالنذر يلزم بالشروع فيلزم عند افساده بعد الشروع قضاءه ۱۲ اللمعات ومرقاة

[۷] قوله باب ليلة القدر انما سميت بها لانه يقدر فيها الارزاق ويقضى ويكتب الآجال والاحكام التي تكون في تلك السنة لقوله تعالى عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم وقوله تعالى عز وجل تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر والقدر بهذا المعنى يجوز فيه تسكين الدال والمشهور تحريكه وقيل سمي بها لعظم قدرها وشرفها والاضافة على هذا من قبيل حاتم الجود وقيل لان من اتى الطاعات فيها صار ذا قدر وان الطاعات لها قدر زائد فيها قالوا الحكمة في اخفاءها ليتحمد وا ويجتهدوا في الطاعة وقيل من اجتهد في قيام السنة ادركها (البتة) ان شاء الله تعالى وقيل من لم يعرف قدر الليلة لم يعرف ليلة القدر ۱۲ اللمعات ومرقاة

[۸] قوله تحروا ليلة اي تعمدوا طلبها فيها واجتهدوا فيها ۱۲ مرقاة

[ع] وفي رواية عن ابن عباس بسند قوي انه عليه السلام ولد يوم الاثنين وارتحل الى دار البقاء يوم الاثنين ودخل المدينة اي القباء يوم الاثنين ولان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس واكثر النسائي بالروايات في صوم يوم الاثنين في سننه ۱۲

له قوله على عريش هو بيت يسقف من اغصان شجر كما جعل للكروم والعرش كل ما يستظل به وكان سقف فی مسجده فی زمانه من اغصان النخل قاله الشيخ وذهب الاكثرون الى انها فی العشر الاواخر من رمضان فمنهم من قال فی سبع وعشرين وقيل غير ذلك وعن ابی حنيفة (فی رواية غير مشهورة) انها فی رمضان (ولكنها دائرة فيه) فلا يدری اية ليلة هی وقد تتقدم وتتاخر وعندهما كذلك الا انها معينة لا تتقدم ولا تتاخر وارجاها العشر الاخر ثم ارجاها الاوتار ثم ارجاها الليلة الحادية والعشرون او الثالثة والعشرون او الخامسة والعشرون ثم ارجاها السابعة والعشرون) وفی فتاوی قاضيخان قال وفی المشهور عنه انها تدور فی السنة (ويؤيده رواية ابن مسعود عند الطحاوی (رح) انه قال من قام السنة كلها وجد ليلة القدر الخ) تكون فی رمضان وتكون فی غيره واجاب ابو حنيفة عن الادلة التی تدل على انها فی رمضان فی العشر الاخير منه بان المراد الرمضان الذی طلبها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسياق الحديث يدل عليه عند من تامل طرق الحديث والفاظها لقوله ان الذی لطلب اعاما انما كان يطلب ليلة القدر من تلك السنة كذا فی المرقاة ۱۲ ۲ه قوله ثم حلف لا يستثنی عطف على قال ای حلف ای جازما من غير ان يقول ان شاء الله مترددا فيه وشعاع الشمس الذی تراه كانه حبال مقبلة عليك اذا نظرت اليها او الذی ينتشر من ضوءها او الذی تراه ممتدا كالرماح بعيد الطلوع قيل معنى لا شعاع لها ان الملائكة لكثرة اختلافها وترددها فی ليلتها ونزولها الى الارض ثم صعودها تستر باجنحتها واجسامها اللطيفة ضوء الشمس كذا فی المرقاة واللمعات ۱۲ ۳ه قوله شد مئزره كناية عن الاجتهاد فی العبادة او عن الاعتزال عن النساء ومباشرتهن ولا معنى لارادة حقيقة شد المئزر ولا فائدة فی بيانها والذی تقرر فی علم البيان من جواز ارادة المعنى الحقيقی فی الكناية انما هو بمعنی عدم المانع من ارادته لعدم نصب القرينة المانعة عن ارادته كما فی المجاز لا بارادتهما معا الا بطريق التوسل والعبور عنه الى المعنى المقصود الذی كنی عنه فتدبر ۱۲ لمعات ۴ه قوله ان علمت جوابه محذوف يدل عليه ما قبله قوله ای ليلة مبتدأ خبره قوله ليلة القدر والجملة سدت مسد المفعولين لعلمت تعليقا قيل القياس اية ليلة فذكر باعتبار الزمان كما ذكر فی قوله صلى الله عليه وسلم ای آية من كتاب الله معك اعظم باعتبار الكلام واللفظ ۱۲ مرقاة ۵ه قوله فی تسع يبقين قيل فی تسع يبقين محمول على الثانية والعشرين وفی سبع يبقين محمول على الرابعة والعشرين وفی خمس يبقين على السادسة والعشرين واو آخر ليلة محمول على التاسع والعشرين وقيل على السلخ اقول هذا اذا كان الشهر ثلثين يوما واما اذا كان تسعا وعشرين فالاولی على الحادية والعشرين والرابعة على السابعة والعشرين وهذا اولى لكثرة الاحاديث الواردة فی الاوتار (ولان اكثر رمضان فی عهده عليه السلام كان تسعة وعشرين كما فی رواية عن ابن مسعود قال صمت معه عليه السلام عشر سنين تسعة منها تسعة وعشرون يوما كذا فی المواهب للقسطلانی ولان كون الشهر ثلاثين غير معلوم فيوخذ بالجزم وهو تسعة وعشرون يوما) بل نقول لا دليل على كونها اولی هذا الاعداد فالظاهر ان المراد من كونها فی تسع يبقين الخ ترددها فی الليالی (فی الليالی الباقية بعد التسع من الثمان او الست الخ) الخمس او الاربع او الثلث او الاثنين او الواحدة (اشفاعا كان او اوتارا) فان مطمح نظر الشارع ان يقيموا العشر الاواخر من رمضان كلها او بعضها على الترتيب ۱۲ لمعات

وعن ابی سعيد الخدری ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط فی قبة تركية ثم اطلع رأسه فقال انی اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لی انها فی العشر الاواخر فمن كان اعتكف معی فليعتكف العشر الاواخر فقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها وقد رأيتنی اسجد فی ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها فی العشر الاواخر والتمسوها فی كل وتر قال فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين من صبيحة احدى وعشرين متفق عليه فی المعنى واللفظ لمسلم الى قوله فقيل لی انها فی العشر الاواخر والباقی للبخاری وفی رواية عبد الله بن انيس قال ليلة ثلاث وعشرين رواه مسلم وعن زر بن حبيش قال سألت ابی بن كعب فقلت ان اخاك ابن مسعود يقول من يقم الحول يصب ليلة القدر فقال رحمه الله اراد ان لا يتكل الناس اما انه قد علم انها فی رمضان وانها فی العشر الاواخر وانها ليلة سبع وعشرين ثم حلف لا يستثنی انها ليلة سبع وعشرين فقلت بای شیء تقول ذلك يا ابا المنذر قال بالعلامة او بالاية التی اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انها تطلع يومئذ لا شعاع لها رواه مسلم وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد فی العشر الاواخر ما لا يجتهد فی غيره رواه مسلم وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره واحيی ليله وايقظ اهله متفق عليه

الفصل الثانی

عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ارأيت ان علمت ای ليلة ليلة القدر ما اقول فيها قال قولی اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنی رواه احمد وابن ماجة والترمذی وصححه وعن ابی بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التمسوها يعنی ليلة القدر فی تسع يبقين او فی سبع يبقين او فی خمس يبقين او ثلاث او آخر ليلة رواه الترمذی وعن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر فقال هی فی كل رمضان رواه ابو داود وقال رواه سفيان وشعبة عن ابی اسحق موقوفا على ابن عمر وعن عبد الله بن انيس قال قلت يا رسول الله ان لی بادية اكون فيها وانا اصلی فيها بحمد الله فمرنی بليلة انزلها الى هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلث وعشرين قيل لابنه كيف كان ابوك يصنع قال كان يدخل المسجد اذا صلى العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى يصلی الصبح فاذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها ولحق ببادية رواه ابو داود

الفصل الثالث

عن عبادة بن الصامت قال خرج النبی صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال خرجت لاخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوها فی التاسعة والسابعة والخامسة رواه البخاری وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان ليلة القدر نزل جبرئيل عليه السلام فی كبكبة من الملائكة يصلون على كل عبد قائم او قاعد يذكر الله عز وجل فاذا كان يوم عيدهم يعنی يوم فطرهم باهی بهم ملائكته فقال يا ملائكتی ما جزاء اجير وفی عمله قالوا ربنا جزاؤه ان يوفی اجره قال ملائكتی عبيدی وامائی قضوا فريضتی عليهم ثم خرجوا يعجون الى الدعاء وعزتی وجلالی وكرمی وعلوی وارتفاع مكانی لاجيبنهم فيقول

۶ه قوله باهی بهم ملائكته الظاهر ان هذه المباهاة مع الملائكة الذين طعنوا فی بنی آدم فيكون بيانا لاظهار قدرته واحاطة علمه ارادته ۱۲ مرقاة ۷ه قوله يعجون ای يصيحون ويرفعون اصواتهم وايديهم ۱۲ ۸ه قوله ارتفاع مكانی الخ كناية عن علو شانه وعظمة سلطانه والا فالله تعالى منزه عن المكان وما ينسب اليه من العلو والسفل ۱۲ طيبی

ارجعوا قد غفرت لکم وبدّلت سیاٰتکم حسنات قال فیرجعون مغفورًا لھم رواہ البیہقیؒ فی شعب الایمان

باب الاعتکاف

الفصل الاول عن عائشۃ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یعتکف العشر الاواخر من رمضان حتی توفّاہ اللہ ثم اعتکف ازواجہ من بعدہٖ متفق علیہ **وعن** ابن عباسؓ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اجود الناس بالخیر وکان اجود ما یکون فی رمضان کان جبرئیل یلقاہ کلّ لیلۃٍ فی رمضان یعرض علیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم القراٰن فاذا لقیہ جبرئیل کان اجود بالخیر من الرّیح المرسلۃ متفق علیہ **وعن** ابی ھریرۃ قال کان یُعرض علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم القراٰن کلّ عامٍ مرّۃً فعُرض علیہ مرّتین فی العام الذی قُبض وکان یعتکف کلّ عامٍ عشرًا فاعتکف عشرین فی العام الذی قُبض رواہ البخاری **وعن** عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اعتکف ادنٰی الیّ راسہٗ وھو فی المسجد فاُرجّلہٗ وکان لا یدخل البیت الّا لحاجۃ الانسان متفق علیہ **وعن** ابن عمر انّ عمرؓ سال النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کنتُ نذرتُ فی الجاھلیۃ ان اعتکف لیلۃً فی المسجد الحرام قال فاَوفِ بنذرک متفق علیہ

الفصل الثانی عن انسٍ قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یعتکف فی العشر الاواخر من رمضان فلم یعتکف عامًا فلمّا کان العام المقبل اعتکف عشرین رواہ الترمذی وروی ابوداؤد وابنُ ماجۃ عن اُبی بن کعب **وعن** عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اراد ان یعتکف صلّی الفجر ثم دخل فی مُعتکفہٖ رواہ ابوداؤد وابنُ ماجۃ **وعنھا** قالت کان النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم یعود المریض وھو مُعتکِف فیمرّ کما ھو فلا یُعرّج یسأل عنہ رواہ ابوداؤد وابنُ ماجۃ **وعنھا** قالت السنۃ علی المعتکِف ان لا یعود مریضًا ولا یشھد جنازۃً ولا یمسّ المرأۃ ولا یباشرھا ولا یخرج لحاجۃٍ الّا لما لا بدّ منہ ولا اعتکاف الّا بصوم ولا اعتکاف الّا فی مسجدٍ جامعٍ رواہ ابوداؤد

الفصل الثالث عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہٗ کان اذا اعتکف طُرح لہ فراشہ او یوضع لہ سریرہٗ وراء اُسطوانۃ التوبۃ رواہ ابنُ ماجۃ **وعن** ابن عباسٍ انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فی المعتکف ھو یعتکف الذنوب ویجزی لہٗ من الحسنات کعامل الحسنات کلّھا رواہ ابنُ ماجۃ

کتاب فضائل القراٰن

الفصل الاول عن عثمان قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خیرکم من تعلّم القراٰن وعلّمہٗ رواہ البخاری **وعن** عقبۃ بن عامر قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ونحن فی الصُّفّۃ فقال ایّکم یُحبّ ان یغدو کلّ یومٍ الی بُطحان او العقیق فیاتی بناقتین کوماوین فی غیر اثمٍ ولا قطع رحمٍ فقلنا یا رسول اللہ کلّنا نُحبّ ذٰلک قال افلا یغدو احدکم الی المسجد فیعلم او یقرأ اٰیتین من کتاب اللہ خیرٌ لہٗ من ناقتین وثلٰثٌ خیرٌ لہٗ من ثلٰثٍ واربعٌ خیرٌ لہٗ من اربعٍ ومن اعدادھنّ من الابل رواہ مُسلمٌ **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایحبّ احدکم اذا رجع الی اھلہٖ ان یجد فیہ ثلٰث خلفاتٍ عظامٍ سمانٍ قلنا نعم قال فثلٰث اٰیاتٍ یقرأ بھنّ احدکم فی صلوتہٖ خیرٌ لہٗ

لہ قولہ وبدلت ای یکتب بدل کل سیئۃ حسنۃ فی صحائف الاعمال فضلا من اللہ المتعال وہو یحتمل ان یعم الصائمین ویحتمل ان یکون الغفران للعاصین والتبدیل للمطیعین التائبین وہو الاظہر لقولہ تعالٰی الا من تاب واٰمن وعمل عملا صالحا فاولٰئک یبدل اللہ سیاٰتہم حسنات وفی ہذا الحدیث اشارۃ جسیمۃ وبشارۃ عظیمۃ الی رجاء ان یغفر سیئاتہم ویقبل حسنتہم کذا فی المرقاۃ ۱۲ ﴿۲﴾ قولہ یعتکف الاعتکاف فی اللغۃ الحبس والمکث واللزوم والاقبال علی شیء وفی الشرع عبارۃ عن المکث فی المسجد ولزومہ علی وجہ مخصوص وہو فی الظاہر من مذہب الحنفیۃ سنۃ مؤکدۃ لمواظبۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی توفاہ اللہ تعالٰی کما ہو المفاد من ہذا الحدیث والحق انہ ثبت ترک الاعتکاف منہ صلی اللہ علیہ وسلم فی بعض الرمضانات وقیل یستحب استحبابا متاکدا والصواب انہ علی ثلٰثۃ اقسام واجب وہو الاعتکاف المنذور (ویجب قضاءہ بالالتزام) والسنۃ وہو من العشر الاخیر (ای سنۃ موکدۃ علی الکفایۃ فلو اداہا واحد من اہل المسجد تادت من الکل والا اثم الکل اثم ترک السنۃ الموکدۃ) وما سواہما مستحب ۱۲ المعات مختصرا ﴿۳﴾ قولہ اجود ما یکون الخ برفع اجود وفی نسخۃ بالنصب وہو ظاہر قال المظہر ما مصدریۃ وہو جمع لان افعل التفضیل انما یضاف الی جمع والتقدیر کان اجود اوقاتہ وقت کونہ فی رمضان ۱۲ مرقاۃ ﴿۴﴾ قولہ کان یعرض ای یعرض جبرائیل علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم القرآن والاضافۃ بین عرض النبی صلی اللہ علیہ وسلم القرآن علی جبرائیل وبین عرض جبرئیل علیہ لانہ کان یعرض جبرئیل علیہ ثم یعرض ہو علی جبرئیل علی سبیل المدارسۃ ۱۲ المعات ﴿۵﴾ قولہ فاوف بنذرک قال الطیبی دل الحدیث علی ان نذر الجاہلیۃ اذا کان موافقا لحکم الاسلام وجب الوفاء قال ابن الملک ای بعد الاسلام وعلیہ الشافعی وقال ابو حنیفۃ لا یصح نذرہ وفیہ دلیل علی ان الصوم لیس شرطا لصحۃ الاعتکاف (کما قال صاحب البحر واتی بعبارۃ صریحۃ عن محمد بن حسن ہو الراجح واما ما رواہ الدارقطنی ویحیی من سنن ابی داؤد انہ لا اعتکاف الا بصوم مخصوص بغیر النافلۃ والجواب عن الاستدلال فی الصوم انہ قد جاء فی روایۃ صحیحۃ انہ قال عمران اعتکف یوما والجمع بین الروایتین ان المراد اللیل مع یومہ والیوم مع لیلہ ۱۲ کذا فی المرقاۃ واللمعات ﴿۶﴾ قولہ فی معتکفہ المعتکف بصیغۃ المفعول الموضع الذی کان یخلو فیہ عن عین الناس ودخل المسجد قبل الغروب ۱۲ ﴿۷﴾ قولہ فلا یعرج ای لا یمکث لان التعریج ہو الاقامۃ والمیل عن الطریق ۱۲ مرقاۃ ﴿۸﴾ قولہ وابن ماجۃ لا یوجد ہذا فی اکثر النسخ المصححۃ ولیوجد فی نسخۃ واحدۃ وکذا ما وجدتہ فی سنن ابن ماجۃ فی ابواب الاعتکاف ۱۲ ﴿۹﴾ قولہ وراء اسطوانۃ التوبۃ من اسطوانات المسجد النبوی سمیت بہ لان ابا لبابۃ تیب علیہ عندہا ۱۲ مرقاۃ ﴿۱۰﴾ قولہ من اعدادہن من الابل قیل یحتمل ان یراد ان آیتین خیر من ناقتین ومن اعدادہما من الابل وثلث خیر لہ من ثلث ومن اعدادہن من الابل وکذا اربع والحاصل ان الآیات تفضل علی اعدادہن من الابل کذا ذکرہ الطیبی ولیہ نحوہ ما قیل انہ یتعلق بقولہ وآیتین وثلث واربع ومجرور اعدادہن عائد الی الاعداد التی سبق ذکرہا ومن الابل بدل من اعدادہن او بیان یعنی آیتان خیر من عدد کثیر من الابل لان قراءۃ القرآن تنفع فی الدنیا والآخرۃ نفعا عظیما بخلاف الابل والحاصل انہ صلی اللہ علیہ وسلم اراد ترغیبہم فی الباقیات وتزہیدہم عن الفانیات فذکر ہذا علی سبیل التمثیل والتقریب الی فہم العلیل لانہا کانت من احب الاموال الیہم والنفس المتاجر لدیہم الا جمیع الدنیا اتعرض الی یقابل بمعرفۃ آیۃ من کتاب اللہ تعالٰی ہو ثوابہا من الدرجات العلی ۱۲ مرقاۃ ﴿ع﴾ بعض القرآن فضل من بعض لظواہر الاحادیث الواردۃ فیہ لکن من غیر تنقیص فی المفضل علیہ لان الکل کلام اللہ وہذا ما ذہب الیہ الجمہور ۱۲ ملتقط من التعلیق۔

الحفظ وجودة

۱؎ الماهر ہو من المهارة وہی الحذق يجاز ان يريد به جودة اللفظ وان يريد به جودة اللفظ وان يريد به ما ہو اعم منہما وان يريد كليہما معًا والسفرة جمع سافر بمعنے كاتب من السفر بمعنے الكتابة او بمعنے السفير من السفارة والمراد بہم الملئكة او الانبياء ينسخون الكتب السماوية من اللوح المحفوظ او الوحي ويسفرون بالوحي بين الله وبين رسله والامة وقيل ہم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لانہم اول ما نسخوا القرآن وقيل الملائكة الكاتبون لاعمال العباد وقيل مشتق من السفار بالكسر بمعنے الاصلاح والمراد الملئكة النازلون بامر الله لاصلاح العباد وحفظہم من الآفات والمعاصي والہامہم الخير والمراد بكونه معہم كونه في الآخرة رفيقا لہم وفي الدنيا عاملا بعلمہم ۱۲ مرقاة ولمعات ۲؎ قوله لاحسد اي لاغبطة قوله الا على اثنين وقيل لو كان الحسد جائز الجاز عليہما وقال ميرك الحسد قسمان حقيقي ومجازي فالحقيقي تمني زوال النعمة عن صاحبہا وہو حرام باجماع المسلمين مع النصوص الصريحة الصحيحة واما المجازي فہو الغبطة وہي تمني مثل النعمة التي على الغير من غير تمنے زوال عن صاحبہا اي الغبطة فان كانت من امور الدنيا كانت مباحة وان كانت طاعة فہي مستحبة والمراد في الحديث لاغبطة محمودة الا في ہاتين الخصلتين انتہى يعني فيہما وامثالہما ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله مثل الاترجة ہي ثمر معروف يقال له ترنج جامع لطيب الطعم والرائحة وحسن اللون ومنافع كثيرة كذلك المؤمن الذي يقرأ القرآن يلتذ بقراءته ويستريح الناس بصوته وينعكس اشعة انوار القدس من باطنه الى ظاہره حتى يظہر وجناته يحسن في اعين الناظرين وقس عليه حال التشبيہين الاخيرين ۱۲ لمعات ۴؎ قوله ريحہا طيب الخ اي فالمؤمن الذي يقرأ القرآن ہكذا من حيث ان الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن تستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة تستريح الناس بريحہا ۱۲ طيبی ۵؎ قوله اقرأ كرره مرتين للتاكيد اي زد وادم على القراءة التي ہي سبب لمثل تلك الحالة العجيبة اشعارا بان لا يترکہا ان وقع له ذلك بعد في المستقبل بل يستمر عليہا استمتاعا بہا ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله السكينة ہي الطمانينة وہي تجيء بمعنے الرحمة وبمعنے التاني والوقار وقيل ہي ما يحصل به السكون وصفاء القلب وذہاب الظلمة النفسانية ونزول الرحمانية والحضور والذوق ۱۲ لمعات ۷؎ قوله استجيبوا الخ دل الحديث على ان اجابة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا تبطل الصلوة كما ان خطابه بقولك السلام عليك ايہا النبي لا يبطلہا وقال البيضاوي اختلف فيه فقيل ہذا ان اجابته لا يقطع الصلوة فان الصلوة ايضا اجابة وقيل ان دعاءه كان لامر لا يحتمل التاخير وللمصلي ان يقطع الصلوة لمثله وظاہر الحديث يناسب الاول انتہى ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله السبع المثاني اللام للعہد اشارة الى المذكور في قوله تعالى ولقد اتينك سبعا من المثاني والقرآن العظيم وہي الفاتحة وقيل سبع سور ہي الطوال وسابعہا الانفال والتوبة فانہما في حكم سورة واحدة او الحواميم السبع وقيل سبع صحائف وہي الاسباع المثاني من التثنية او الثناء فان كل ذلك مثنى تكرر قراءته والفاظه وقصصه ومواعظه او مثنى عليه بالبلاغة والاعجاز ويجوز ان يراد بالمثاني القرآن فيكون من للتبعيض فظہر انه صلى الله عليه وآله وسلم حصر مبالغة كذا في اللمعات ۱۲ –

من ثلث خلفات عظام سمان رواه مسلم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأ القران ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا على اثنين رجل اٰتاه الله القران فهو يقوم به اٰناء الليل واٰناء النهار ورجل اٰتاه الله مالا فهو ينفق منه اٰناء الليل واٰناء النهار متفق عليه وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القران مثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القران مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي لا يقرأ القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر ومثل المنافق الذي يقرأ القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر متفق عليه وفي رواية المؤمن الذي يقرأ القران ويعمل به كالاترجة والمؤمن الذي لا يقرأ القران ويعمل به كالتمرة وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اٰخرين رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري ان اسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده اذ جالت الفرس فسكت فسكنت فقرأ فجالت فسكت فسكنت ثم قرأ فجالت الفرس فانصرف وكان ابنه يحيى قريبا منها فاشفق ان تصيبه فلما اخره رفع راسه الى السماء فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح فلما اصبح حدث النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير قال فاشفقت يا رسول الله ان تطأ يحيى وكان منها قريبا فانصرفت اليه ورفعت راسي الى السماء فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح فخرجت حتى لا اراها قال وتدري ما ذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرأت لاصبحت ينظر الناس اليها لا تتوارى منهم متفق عليه واللفظ للبخاري وفي مسلم عرجت في الجو بدل فخرجت على صيغة المتكلم وعن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكهف والى جانبه حصان مربوط بشطنين فتغشته سحابة فجعلت تدنو وتدنو وجعل فرسه ينفر فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال تلك السكينة تنزلت بالقران متفق عليه وعن ابي سعيد بن المعلى قال كنت اصلي في المسجد فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم اجبه ثم اتيته فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي فقال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال الا اعلمك اعظم سورة في القران قبل ان تخرج من المسجد فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج قلت يا رسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة من القران قال الحمد لله رب العلمين هي السبع المثاني والقران العظيم الذي اوتيته رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر ان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة رواه مسلم وعن ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرءوا القران فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه اقرءوا الزهراوين البقرة وسورة ال عمران فانهما تأتيان يوم القيمة كانهما غمامتان او غيايتان او فرقان من طير صواف تحاجان عن اصحابهما اقرءوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة رواه مسلم وعن النواس بن سمعان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالقران يوم القيمة واهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وال عمران كانهما غمامتان او ظلتان سوداوان بينهما شرق او كانهما فرقان من طير

؎ السبع لانها سبع آيات بالاتفاق والمثاني لانها تتكرر في الصلوة والقرآن العظيم لاشتمالها على جميع ما في القرآن اجمالا ۱۲ ؎ لبيان عداوة الشيطان فيهما مرارًا ۱۲ ؎ قال الطيبي او للتنويع وتقسيم القارئين فالاول لمن يقرأهما ولا يفهم المعنے والثاني لمن جمع بينهما والثالث لمن ضم اليهما تعليم الغير ۱۲ والله اعلم –

صوافَّ تحاجّان عن صاحبهما رواه مُسلم وعن اُبَیّ بن کعب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یا ابا المنذر اتدری ای آیۃٍ من کتاب الله تعالیٰ معك اعظم قلتُ الله ورسوله اعلم قال یا ابا المنذر اتدری ای آیۃٍ من کتاب الله تعالیٰ معك اعظم قلتُ الله لا اله الا هو الحیّ القیوم قال فضرب فی صدری وقال لیهنك العلمُ یا ابا المنذر رواه مسلم وعن ابی هریرة قال وکّلنی رسول الله صلی الله علیه وسلم بحفظ زکوة رمضان فاتانی اٰتٍ فجعل یحثو من الطعام فاخذته وقلتُ لارفعنّك الی رسول الله صلی الله علیه وسلم قال انی محتاجٌ وعلیّ عیالٌ ولی حاجة شدیدة قال فخلّیتُ عنه فاصبحتُ فقال النبی صلی الله علیه وسلم یا اباهریرة ما فعل اسیرُك البارحة قلتُ یارسول الله شکا حاجة شدیدة وعیالاً فرحمتُه فخلّیتُ سبیلهٗ قال اما انّه قد کذبك وسیعود فعرفتُ انه سیعود لقول رسول الله صلی الله علیه وسلم انه سیعود فرصدته فجاء یحثو من الطعام فاخذته فقلتُ لارفعنّك الی رسول الله صلی الله علیه وسلم قال دعنی فانی محتاج وعلیّ عیالٌ لا اعود فرحمتُه فخلّیتُ سبیلهٗ فاصبحتُ فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم یا اباهریرة ما فعل اسیرُك قلتُ یارسول الله شکا حاجةً شدیدةً وعیالاً فرحمتُه فخلّیتُ سبیلهٗ فقال اما انّه قد کذبك وسیعود فعرفتُ انه سیعود لقول رسول الله صلی الله علیه وسلم انه سیعود فرصدته فجاء یحثو من الطعام فاخذته فقلتُ لارفعنّك الی رسول الله صلی الله علیه وسلم وهٰذا اٰخر ثلٰث مرّاتٍ انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعنی اُعلّمك کلماتٍ ینفعك الله بها اذا اویتَ الی فراشك فاقرأ اٰیة الکرسی الله لا اله الا هو الحیّ القیّوم حتی تختم الاٰیة فانك لن یزال علیك من الله حافظٌ ولا یقربك شیطان حتی تصبح فخلّیتُ سبیلهٗ فاصبحتُ فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم ما فعل اسیرُك قلتُ زعم انّه یعلّمنی کلماتٍ ینفعنی الله بها قال اما انّه صدقك وهو کذوبٌ وتعلم من تخاطب منذ ثلٰث لیالٍ قلتُ لا قال ذاك شیطان رواه البخاری وعن ابن عباسٍ قال بینما جبرئیل علیه السلام قاعدٌ عند النبی صلی الله علیه وسلم سمع نقیضًا من فوقه فرفع راسهٗ فقال هٰذا بابٌ من السماء فُتح الیوم لم یُفتح قطّ الا الیوم فنزل منه ملكٌ فقال هٰذا ملكٌ نزل الی الارض لم ینزل قطّ الا الیوم فسلّم فقال ابشر بنورین اُوتیتَهما لم یؤتهما نبیٌّ قبلك فاتحة الکتاب وخواتیم سورة البقرة لن تقرأ بحرفٍ منهما الا اُعطیتَه رواه مُسلم وعن ابی مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الاٰیتان من اٰخر سورة البقرة من قرأ بهما فی لیلةٍ کفتاه متفق علیه وعن ابی الدرداء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من حفظ عشر اٰیاتٍ من اوّل سورة الکهف عُصم من الدجّال رواه مُسلم وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ایعجز احدکم ان یقرأ فی لیلةٍ ثلث القراٰن قالوا وکیف یقرأ ثلث القراٰن قال قل هو الله احدٌ یعدل ثلث القراٰن رواه مُسلم ورواه البخاری عن ابی سعید وعن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم بعث رجلاً علی سریّةٍ وکان یقرأ لاصحابه فی صلوتهم فیختم بقل هو الله احدٌ فلمّا رجعوا ذکروا ذٰلك للنبی صلی الله علیه وسلم فقال سلوهُ لایّ شیءٍ یصنع ذٰلك فسألوه فقال لانّها صفة الرحمٰن وانا اُحبّ ان اقرأها فقال النبی صلی الله علیه وسلم اخبروه ان الله یحبّهٗ متفق علیه وعن انسٍ قال ان رجلاً قال یارسول الله انی اُحبّ هٰذه السورة قل هو الله احد قال ان حُبّك ایّاها ادخلك الجنّة رواه الترمذی وروی البخاری معناه

۱؎ قوله صواف جمع صافة وہی الجماعة الواقفة علی الصف ۱۲ مرقات ۲؎ قوله ابا المنذر بصیغة الفاعل کنیة ابی بن کعب قال الطیبی وکان رضی الله عنه ممن حفظ القرآن کله فی زمنه صلی الله علیه وسلم ۱۲ م ۳؎ قوله قلت الله لا اله الا ہو الحی القیوم فوض الجواب اولاً ادبا واجاب ثانیا طلبا فجمع بین الادب الامتثال کما ہو داب ارباب الکمال ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله لیہنک بلفظ الامر الغائب بفتح التحتیة وسکون الہاء وکسر النون وفی بعض النسخ لیہنئک بالہمزة وہی الاصل وخففت ای لیکن العلم ہنیئا لک مدحہ لاصابتہ فی درک انہا الله الا ہو وفی الحقیقة کان ذکرہ من تصرفہ صلی الله علیه وسلم وتعلیمه فی الباطن ۱۲ لمعات ۵؎ قوله انه سیعود فیه اخبار النبی بالغیب معجزة له وتمکن ابی ہریرة من اخذ الشیطان کرامة له ۱۲ ۶؎ قوله فرحمته لعله لقوله لا اعود والا فقد تحقق کذبه باخبار المخبر الصادق وقیل ظن انه تاب من کذبه ۱۲ م ۷؎ قوله انک تزعم لا تعود صفة لثلث مرات علی ان کل مرة موصوفة بہذا القول الباطل والضمیر مقدر ای فیہا کذا فی الطیبی فقوله ہذا آخر ثلث مرات بدل علی انه فی المرة الاولی وعد ایضا بعدم العود وہو ساقط اختصارا مرقاة قال العینی اعلم ان اباہریرة کان وکیلا بحفظ زکوة رمضان وترک شیئا منه حین اخذ ذلک الآتی منہا وہو الشیطان فلما اخبر النبی صلی الله علیه وسلم بذلک سکت عنه وہو اجازة منه انتہی کلامه فی العمدة ۱۲ ۸؎ قوله ابشر من الابشار قوله بنورین سماہما نورین لان کل واحدة نور یسعی بین یدی صاحبہما اولانہما یرشدان الی صراط مستقیم بالتامل فیه والتفکر فی معانیه ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله بحرف منہما اراد بالحرف الطرف منہما فان حرف الشیء طرفه وکنی بہا عن جملة مستقلة بنفسہا ای اعطیت ما اشتملت علیه تلک الجملة من المسئلة کقوله اہدنا الصراط المستقیم وکقوله غفرانک کقوله ربنا لا تؤاخذنا ونظائرہ ویکون للتاویل فیما شذ من ہذا القبیل من حمد وثناء ان یعطی ثوابه ۱۲ طیبی ۱۰؎ قوله کفتاه ای دفعتا عنه الشر والمکروہ وقیل کفتا من سائر اوراد اللیل۔ وقال الطیبی ای دفعتا عن قائلہما شر الجن والانس ۱۲ مرقات ولمعات ۱۱؎ قوله من الدجال ای من شرہ وفی روایة من فتنة الدجال قال الطیبی کما ان اولئک الفتیة عصموا من ذلک الجبار کذلک یعصم الله القاری من الجبارین وقیل سبب ذلک ما فیہا من العجائب والآیات فمن تدبرہا لا یفتتن بالدجال وہو الذی یخرج فی آخر الزمان یدعی الالوہیة لخوارق تظہر علی یدیه کقوله للسماء امطری فتمطر لوقتہا وللارض انبتی فتنبت لوقتہا زیادة فی الفتنة ولذلک لم توجد فتنة علی وجه الارض اعظم من فتنته وما ارسل الله من نبی الا حذرہ قومه وکان السلف یعلمون حدیثه الاولی وفی المکاتب ۱۲ مرقاة مختصرا ۱۲؎ قوله فیختم بقل ہو الله احد ای تبرکا بقراءته ومحبته لتلاوته ای یقرأ فی الرکعة الآخرة بعد الفاتحة من کل صلوة ہذہ السورة وقال ابن حجر ای یختم قراءته للفاتحة اولما یقراہ بعدہا من القرآن بقل ہو الله احد انتہی وعبارة الطیبی یعنی کان من عادته ان یقراہا بعد الفاتحة مختمة للصور کلہا وسیاتی صورة اخری فی الحدیث الذی یلیه وہو الاولی للاعتماد لصحة الاسناد ۱۲ مرقاة ع؎ وانما کان آیة الکرسی اعظم آیة لاحتواءہا واشتمالہا علی بیان توحید الله وتمجیدہ وتعظیمه وذکر اسماءہ الحسنی وصفاته العلیا وکل ما کان ہذا شانه فہو اعظم ۱۲ ع؎ ہی ثلث باعتبار معانی القرآن لانه احکام واخبار وتوحید وہی تشتمل علی القسم الثالث کما ورد فی حدیث ابی الدرداء قال جزأ النبی صلی الله علیه وسلم القرآن ثلاثة اجزاء فجعل قل ہو الله احد جزأ منہا وبعضہم قال یعدل ثلث القرآن فی الفضل کما ورد فی روایة من قرأ قل ہو الله احد فکانما قرأ ثلث القرآن وقال الزرقانی السکوت فیہا افضل والسلم ۱۲ من التعلیق۔ ش

وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تر آيات انزلت الليلة لم ير مثلهن قط قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس رواه مسلم وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلث مرات متفق عليه وسنذكر حديث ابن مسعود لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم في باب المعراج ان شاء الله تعالى

الفصل الثاني

عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث تحت العرش يوم القيمة القرآن يحاج العباد له ظهر وبطن والامانة والرحم تنادي الا من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله رواه في شرح السنة وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرأها رواه احمد والترمذي وابوداود والنسائي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث صحيح وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى من شغله القرآن عن ذكري ومسئلتي اعطيته افضل ما اعطى السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه رواه الترمذي والدارمي والبيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها لا اقول الم حرف الف حرف ولام حرف وميم حرف رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب اسنادا وعن الحارث الاعور قال مررت في المسجد فاذا الناس يخوضون في الاحاديث فدخلت على علي رضي الله عنه فاخبرته فقال اوقد فعلوها قلت نعم قال اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا انها ستكون فتنة قلت ما المخرج منها يا رسول الله قال كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى في غيره اضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم هو الذي لا تزيغ به الاهواء ولا تلتبس به الالسنة ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق عن كثرة الرد ولا ينقضي عجائبه هو الذي لم تنته الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد فآمنا به من قال به صدق ومن عمل به اجر ومن حكم به عدل ومن دعا اليه هدي الى صراط مستقيم رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث اسناده مجهول وفي الحارث مقال وعن معاذ الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن وعمل بما فيه البس والداه تاجا يوم القيمة ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم فما ظنكم بالذي عمل بهذا رواه احمد وابوداود وعن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار ما احترق رواه الدارمي

لـه قوله الم تر اي الم تعلم وهي كلمة تعجب وتعجيب وقوله لم ير مثلهن قط اي في باب التعوذ فان فيها تعوذا من المكاره الظاهرة والباطنة على ابلغ وجه واكده ۱۲ لمعات ـ۲ـه قوله ثم نفث فيهما الخ النفث كالنفخ واقل من التفل كذا في القاموس وحقيقته اخراج ريح من الفم مع شيء من الريق ثم اختلفوا في توجيه الفاء في قوله فقرأ فانه يدل على تاخير القراءة من النفث والظاهر العكس فقيل المراد ثم اراد النفث فقرأ ونفث وقيل الفاء بمعنى الواو وقيل تقديم النفث على القراءة مخالفة للسحرة البطلة وقيل هي سهو من الراوي او الكاتب والله اعلم وقد روى انه صلعم في مرضه اخذ بيدي عائشة فقرأ ونفث فيهما وامرها بامرارهما على جسده الشريف كذا في اللمعات وقال الطيبي من ذهب الى تخطئة الرواة فقد اخطار وخاض فيما لا يعنيه هلا قاس هذا القائل على ما في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله وقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم على ان التوبة عين القتل ونظائره كثيرة ۱۲ انتهى مختصرا ـ۳ـه قوله يحاج العباد له ظهر وبطن اي يحاجهم فيما ضيعوه واعرضوا عنه من احكامه وحدوده ويحاج لهم ويخاصم عنهم بسبب محافظتهم حقوقه وقد ورد ان القرآن حجة لك او عليك وظهره ما استوى فيه المكلفون من الايمان به والعمل بمقتضاه وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه من العباد وفيه تنبيه على ان كلا منهم يطالب بقدر ما انتهى اليه علم الكتاب وفهمه ۱۲ الملتقط من لمعات وس ـ۴ـه قوله والامانة والرحم فالقرآن يحاج والامانة كذا والرحم تنادي ولم يذكر للثاني ما هو له من البيان اعتمادا على الاول او على الثاني اي والامانة تحاج او تنادي ۱۲ طيبي ـ۵ـه قوله ورتل اي لا تستعجل في قراءتك في الجنة التي هي لمجرد التلذذ والشهود الاكبر كعبادة الملائكة ۱۲ مر ـ۶ـه قوله عند آخر آية قيل ورد في الآثار درجات الجنة بعدد اي القرآن فمن لازم القرآن في الدنيا علما وعملا يستولي على اقصى درجات الجنة ۱۲ اسيد ـ۷ـه قوله الف حرف اي مسمى الف حرف والاسم ثلثة احرف ففي فاتحة سورة البقرة يكون عدد الحسنات تسعين وفي فاتحة سورة الفيل يكون عدد الحسنات ثلثين ۱۲ س ولم ـ۸ـه قوله يخوضون في الاحاديث الخوض اصله الشروع في الماء والمرور فيه ويستعار للشروع في الامور واكثر ما ورد في القرآن ورد فيما يذم الشروع فيه قوله اوقد فعلوها اي ارتكبوا هذا المستبعد وخاضوا في الاباطيل وفعلوا هذه الفعلة الشنيعة ۱۲ اسيد ـ۹ـه قوله من تركه من جبار اي متكبر معاند للحق (اي من اعرض عن القرآن من التكبر) فغير الجبار بطريق الاولى قصمه الله اي كسره قطعه قطعة ۱۲ لمعات ـ۱۰ـه قوله لا تزيغ به الاهواء اي لا يقدر اهل الاهواء على تبديله وتغييره واما لته وانما زاغ من اتبع المتشابها وترك المحكمات وبذا وصفت معانيه ۱۲ اس ـ۱۱ـه قوله ولا يشبع منه اي لا يصلون الى الاحاطة بكنهها حتى يقفوا وقوف من يشبع من مطعوم ۱۲ الم ـ۱۲ـه قوله ولا يخلق اي لا تزول لذة قراءته واستماعه من كثرة التكرار والترداد ۱۲ س ـ۱۳ـه قوله هدي بني مجهولا اي من دعا الناس الى القرآن وفق للهداية وروي معروفا كان المعنى من دعا الناس اليه هداهم ۱۲ الم ـ۱۴ـه قوله لو جعل القرآن في اهاب الخ قيل هذا على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في شرف القرآن وعظمته اي من شانه ذلك على وتيرة قوله تعالى لو انزلنا هذا القرآن على جبل الآية وقيل المراد النار التي خلقها الله مميزة بين الحق والباطل وقيل كان ذلك معجزة زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل المراد من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة قال التوربشتي رح المعنى لو قدر ان يكون القرآن في اهاب ما مسته النار ببركة مجاورة القرآن فكيف بالمؤمن الذي تولى حفظه وقطع في تلاوته ليله ونهاره وانما خص الاهاب لان الفساد فيه اسرع بخلاف المدبوغ والله اعلم من التعليق ع ـه انما خص هذه الثلاثة بالذكر لان ما يحاوله الانسان اما ان يكون دائرا بينه وبين الله تعالى او بينه وبين عامة الناس او بينه وبين اقاربه فالاول هو القرآن والثاني الامانة والثالث الرحم ۱۲ الملتقط من التعليق عـه اي لا يبطل المشتغل بقراءة القرآن لانه اذا لم يطلب حوائجه لا يعطيه بل يعطيه اكمل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له ۱۲

وَعَنْ علیؓ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم مَنْ قَرَأَ القرآنَ فاستظهرہ فاحلَّ حلالہ وحرّم حرامہ ادخلہ اللہ الجنۃ وشفّعہ فی عشرۃ من اهل بیتہ کلّهم قد وجبت لہ النار رواہ احمد والترمذی وابن ماجۃ والدارمی وقال الترمذی هٰذا حدیث غریب وحفص بن سلیمان الراوی لیس هو بالقوی یُضعّف فی الحدیث وعن ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لابی بن کعب کیف تقرأ فی الصلوٰۃ فقرأ امّ القرآن فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والذی نفسی بیدہ ما اُنزلت فی التوراۃ ولا فی الانجیل ولا فی الزبور ولا فی الفرقان مثلها وانها سبع من المثانی والقرآن العظیم الذی اُعطیتُہ رواہ الترمذی وروی الدارمی من قولہ ما انزلت ولم یذکر اُبی بن کعب وقال الترمذی هٰذا حدیث حسن صحیح وعنہ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم تعلّموا القرآن فاقرؤہ فانّ مثل القرآن لمن تعلّم فقرأ وقام بہ کمثل جراب محشوّ مسکًا تفوح ریحہ کلّ مکان ومثل من تعلّمہ فرقد وهو فی جوفہ کمثل جرابٍ اُوکی علی مسکٍ رواہ الترمذی والنسائی وابن ماجۃ وعنہ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من قرأ حٰمٓ المؤمن الی الیہ المصیر وآیۃ الکرسی حین یُصبح حُفظ بهما حتی یُمسی ومن قرأ بهما حین یُمسی حُفظ بهما حتی یُصبح رواہ الترمذی والدارمی وقال الترمذی هٰذا حدیث غریب وعن النعمان بن بشیر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم انّ اللہ کتب کتابًا قبل ان یخلق السمٰوٰت والارض بالفی عام انزل منہ آیتین ختم بهما سورۃ البقرۃ ولا تُقرأن فی دارٍ ثلٰث لیالٍ فیقربها الشیطٰن رواہ الترمذی والدارمی وقال الترمذی هٰذا حدیث غریب وعن ابی الدرداء قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من قرأ ثلٰث آیاتٍ من اول الکهف عُصم من فتنۃ الدجال رواہ الترمذی وقال هٰذا حدیث حسن صحیح وعن انس قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم انّ لکلّ شیءٍ قلبًا وقلبُ القرآن یٰسٓ ومن قرأ یٰسٓ کتب اللہ لہ بقراءتها قراءۃ القرآن عشر مرّاتٍ رواہ الترمذی والدارمی وقال الترمذی هٰذا حدیث غریب وعن ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم انّ اللہ تعالٰی قرأ طٰہٰ ویٰسٓ قبل ان یخلق السمٰوٰت والارض بالف عامٍ فلما سمعت الملائکۃ القرآن قالت طوبٰی لامّۃٍ ینزل هٰذا علیها وطوبٰی لاجوافٍ تحمل هٰذا وطوبٰی لالسنۃٍ تتکلم بهٰذا رواہ الدارمی وعنہ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من قرأ حٰمٓ الدخان فی لیلۃٍ اصبح یستغفر لہ سبعون الف ملکٍ رواہ الترمذی وقال هٰذا حدیث غریب وعمر بن ابی خثعم الراوی یضعّف وقال محمد یعنی البخاری هو منکر الحدیث وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من قرأ حٰمٓ الدخان فی لیلۃ الجمعۃ غُفر لہ رواہ الترمذی وقال هٰذا حدیث غریب وهشام ابو المقدام الراوی یُضعّف وعن العرباض بن ساریۃ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یقرأ المسبّحات قبل ان یرقد یقول انّ فیهنّ آیۃً خیرٌ من الف آیۃٍ رواہ الترمذی وابو داؤد ورواہ الدارمی عن خالد بن معدان مرسلًا وقال الترمذی هٰذا حدیث حسن غریب وعن ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم انّ سورۃً فی القرآن ثلٰثون آیۃً شفعت لرجلٍ حتی غُفر لہ وهی تبارک الذی بیدہ الملک رواہ احمد والترمذی وابو داؤد والنسائی وابن ماجۃ وعن ابن عباسٍ قال ضرب بعض اصحاب النبی صلے اللہ علیہ وسلم خباءہ علی قبرٍ وهو لا یحسب انہ قبر فاذا فیہ انسانٌ یقرأ سورۃ

۱؎ فاستظهرہ ای استظهر حفظہ بان حفظہ عن ظهر قلبہ او استظهر طلب المظاهرۃ وهی المعاونۃ او استظهر اذا احتاط فی الامر وبالغ فی حفظہ والمعنی من حفظ القرآن وطلب منہ القوۃ والمعاونۃ فی الدین فاحل حلالہ وحرم حرامہ او احتاط فی حفظ حرمتہ وامتثالہ وقیل جمیع هذہ المعانی مراد ههنا بدلیل الفاء بن قولہ ادخلہ اللہ الجنۃ ای فی اول الوهلۃ قولہ وشفعہ بالتشدید ای قبل شفاعتہ ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ قد وجبت لہ النار افرد الضمیر للفظ الکل قال الطیبی فیہ رد علی من زعم ان الشفاعۃ انما یکون فی رفع المنزلۃ دون حط الوزر ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ فقرأ ام القرآن ای فقرأ ام القرآن مرتلا ومجودا وبہ طابق الجواب السوال ۱۲ طیبی ۴؎ قولہ سبع من المثانی یحتمل ان یکون من بیانیۃ او تبعیضیۃ ویقال للفاتحۃ السبع المثانی لانها تثنی فی کل صلٰوۃ ای تعاد او ہی سبع کلمات متکررۃ وهی اللہ والرحمٰن والرحیم وایاک وصراط وعلیهم ولا بمعنی غیر وقیل من الثناء لما فیہ من الثناء والدعاء وقد یقع علی جمیع القرآن لاقتران آیۃ الرحمۃ بآیۃ العذاب ۱۲ ملتقط من المجمع وغیرہ ۵؎ قولہ بالفی عام قال الطیبی کتابۃ مقادیر الخلائق قبل خلقها بخمسین الف عام کما ورد فانی کتابۃ الکتاب المذکور بالفی عام لجواز اختلاف اوقات الکتابۃ فی اللوح لجواز ان لا یکون کتابۃ دفعۃ واحدۃ بل شیئا فشیئا او المراد اظهار کتابۃ علی طائفۃ من الملائکۃ کما اشار الیہ التوربشتی او المراد افراد کتابۃ علیحدۃ من الکتاب المذکور لشرفہ کما ینتخب من الکتاب الکبیر بعض الابواب والجواز ان لا یراد بها التحدید بل مجرد السبق الدال علی الشرف والجواز مغایرۃ الکتابین (باحد من الوجوہ الثلاثۃ التی ذکرنا) وهو الاظهر فتدبر ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ یٰسٓ ای سورتها لان احوال القیامۃ مذکورۃ فیها مستقصا بحیث لم تکن فی سورۃ سواها مثل ما فیها ولذا خصت بالقراءۃ علی الموتی او لکون قراءتها تحیی قلوب الاحیاء والاموات وتقلبها من الغفلۃ الی الطاعات والعبادات وما اطیب ما ذکرہ الطیبی انہ لاحتوائها مع قصرها علی البراهین الساطعۃ والآیات القاطعۃ والعلوم المکنونۃ والمعانی الدقیقۃ والمواعید الفائقۃ والزواجر البالغۃ (قلب القرآن ذو بدنہ) انتهی ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ اصبح ای دخل فی الصباح او صار بعد القراءۃ قال ابن الملک من حین قراءتها الی الصبح ۱۲ م ۸؎ قولہ المسبحات بکسر الباء هی التی افتتحت بسبحان وسبح ویسبح وهی سورۃ الاسراء والحدید والحشر والصف والجمعۃ والتغابن والاعلٰی واُخفی الآیۃ فیها کاخفاء لیلۃ القدر فی اللیالی واخفاء ساعۃ الاجابۃ فی یوم الجمعۃ (لیقرأ القاری کل المسبحات) من الطیبی والمرقاۃ ۹؎ شفعت بالتخفیف خبران کذا قال الطیبی والاظهر ان قولہ ثلٰثون خبر ان وقولہ شفعت خبر ثان وقال فی الازهار شفعت علی بناء المجهول مشددا ای قبلت شفاعتها وقیل علی بناء الفاعل مخففا وهذا اقرب انتهی وعلیہ النسخۃ المقروءۃ المصححۃ کذا فی المرقات قال فی اللمعات ان حمل قولہ شفعت لرجل علی المعنی کما هو ظاهر کان اخبارا من الغیب وان یجعل بمعنی تشفع کان تحریضا علیها ویجعل رجل علی العموم کما فی تمرۃ خیر من جرادۃ ۱۲ ۱۰؎ قولہ خباء بکسر الخاء احد بیوت العرب من وبر او صوف ۱۲

اللّٰهم اغفر لکاتبہ ولمن سعی فیہ ولوالدیهما اجمعین۔ آمین ثم آمین۔ یا رب العالمین۔

تبارك الذى بيده الملك حتى ختمها فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال النبى صلى الله عليه وسلم هى المانعة[1] هى المنجية تنجيه من عذاب الله رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب **وعن** جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا ينام حتى يقرأ[2] الٓمّٓ تنزيل وتبارك الذى بيده الملك رواه احمد والترمذى والدارمى وقال الترمذى هذا حديث صحيح وكذا فى شرح السنة وفى المصابيح غريب **وعن** ابن عباس وانس بن مالك قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت تعدل[3] نصف القرآن وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقل يا ايها الكفرون تعدل ربع القرآن رواه الترمذى **وعن** معقل ابن يسار عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فقرأ ثلث ايات من اخر سورة الحشر وكل الله به سبعين الف ملك يصلون عليه حتى يمسى وان مات فى ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسى كان بتلك المنزلة رواه الترمذى والدارمى وقال الترمذى هذا حديث غريب **وعن** انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قرأ كل يوم مائتى مرة قل هو الله احد محى عنه ذنوب خمسين سنة الا ان[4] يكون عليه دين[5] رواه الترمذى والدارمى وفى روايته خمسين مرة ولم يذكر الا ان يكون عليه دين **وعنه** عن النبى صلى الله عليه وسلم من اراد ان ينام على فراشه فنام على يمينه ثم[6] قرأ مائة مرة قل هو الله احد اذا كان يوم القيمة يقول له الرب يا عبدى ادخل على يمينك الجنة رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن غريب **وعن** ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد فقال وجبت قلت وما وجبت قال الجنة رواه مالك والترمذى والنسائى **وعن** فروة بن نوفل عن ابيه انه قال يا رسول الله علمنى شيئا اقوله اذا اويت الى فراشى فقال اقرأ قل يا ايها الكفرون فانها براءة من الشرك رواه الترمذى وابوداود والدارمى **وعن** عقبة بن عامر قال بينا انا اسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجحفة والابواء اذ غشيتنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ باعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما رواه ابوداود **وعن** عبد الله بن خبيب قال خرجنا فى ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركناه فقال قل قلت ما اقول قال قل هو الله احد والمعوذتين حين تصبح وحين تمسى ثلث مرات تكفيك من كل شىء رواه الترمذى وابوداود والنسائى **وعن** عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله اقرأ سورة هود او سورة يوسف قال لن تقرأ شيئا ابلغ عند الله من قل اعوذ برب الفلق رواه احمد والنسائى والدارمى

الفصل الثالث

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعربوا[7] القرآن واتبعوا غرائبه وغرائبه فرائضه وحدوده **وعن** عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال قراءة القرآن فى الصلوة[8] افضل من قراءة القرآن فى غير الصلوة وقراءة القرآن فى غير الصلوة افضل من التسبيح والتكبير والتسبيح افضل من الصدقة[9] والصدقة افضل[10] من الصوم والصوم جنة من النار **وعن** عثمان بن عبد الله بن اوس الثقفى عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة الرجل القرآن فى غير المصحف الف درجة

---

[1] قوله هى المانعة تمنع من عذاب القبر او من المعاصى التى توجب عذاب القبر او عن ان يناله مكروه فى الموقف ١٢ مرقاة [2] قوله حتى يقرأ الخ فظاهره انه كان يقرأها وقت النوم من الليل فلو قرأها احد فى اول الليل لم يكن مقيما للسنة لكن فى هذه الصورة يصدق انه قرأ قبل النوم وان لم يكن وقت النوم فيصدق انه كان لا ينام حتى يقرأ فافهم ١٢ المعات [3] قوله تعدل نصف القرآن قال الطيبى المقصود من القرآن بيان المبدأ والمعاد واذا زلزلت مشتملة على ذكر المعاد فقط مستقلة ببيان احواله لهذا ان صح الحديث فان فيه اضعيف وهو متفرد وقد خالف رواية انس الآتية وهى اصح منه كما قال التوربشتى) وفى رواية عن انس انها تعدل ربع القرآن وانما لم يحمل على التسوية لئلا يلزم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص انتهى وفيه ان التسوية فى سورة الاخلاص ليست بحقيقية فلا بد فيها ايضا من التاويل ١٢ مر [4] قوله الا ان يكون عليه دين اى على وجه يتعلق به ذنب بان يكون حقا من الحقوق العباد كمطل فى الحيوة وعدم وصية فى الممات هذا ما سنح لى وقال الطيبى جعل الدين من جنس الذنوب تهويلا لامره ١٢ مرقاة [5] قوله دين الخ لما تقرر ان حقوق العباد مما لا مسامحة فيه ١٢ مر [6] قوله ثم قرأ ظاهره يفيد ان يكون القراءة بعد الاضطجاع الا ان يحمل ثم على التراخى فى الرتبة والله اعلم وفى الحديث اشارة الى ان بساتين الجنة وقصورها التى فى جانب اليمين افضل من التى فى جانب اليسار ١٢ مرقات ولمعات [7] قوله اعربوا القرآن اى بينوا معانيه واظهروها والاعراب الابانة والافصاح وهذا يشترك فيه جميع من يعرف لسان العرب ثم ذكر ما يختص باهل الشريعة من المسلمين بقوله واتبعوا غرائبه وفسر الغرائب بالفرائض من الاحكام والحدود الشاملة لها ولغيرها حتى السنن والآداب وسماها غرائب لاختصاصها باهل الدين او لان الايمان غريب فاحكامه يكون غرائب وقال الطيبى يجوز ان يراد بالفرائض فرائض المواريث وبالحدود حدود الاحكام او يراد بالفرائض ما يجب على المكلف اتباعه وبالحدود ما يطلع به على الاسرار والرموز (وهو الارجح) فتدبر ١٢ المعات [8] قوله فى الصلوة الخ اى لكونها منضمة الى عبادة اخرى او لكونها فيها بالادب اقرب وبالحضور احرى ١٢ مر [9] قوله ومن الصدقة وقد اشتهر ان العبادة المتعدية افضل من اللازمة لكن ينبغى ان يخص هذا بما عدا ذكر الله تعالى ١٢ المعات [10] قوله افضل من الصوم كانه جعلها افضل من جهة ان فى الصوم امساك المال عن نفسه ثم انفاقه عليها وفى الصدقة انفاق على الغير ووجه افضلية الصوم المشار اليها بقوله صلى الله عليه وسلم كل عمل بنى آدم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الا الصوم فانه لى وانا اجزى به باقية ولا شك ان اختلاف الجهات تعتبر فى امثال هذه المسائل والى هذا اشار بقوله والصوم جنة وقال الطيبى اذا نظر الى نفس العبادة كان الصلوة افضل من الصدقة وهى من الصوم فان موارد التنزيل وشواهد الآثار والاحاديث جارية على تقديم الافضل واذا نظر الى كل واحد منها وما يؤل اليه من الخاصة لم يشاركه غيره فيها كان الصوم افضل ١٢ المعات - ؁

۱ه قوله الى الفى درجة لمزيد ثواب النظر الى المصحف وحمله ومسه قد سيار ان النظر فى المصحف عبادة وان كثيرا من الصحابة كانوا يقرؤن فى المصحف قبل حرق عثمان مصحفين لكثرة قراءته فيها وقال النووى ليس هذا على اطلاقه بل ان كان القارى من حفظه يحصل له من التدبر والتفكر وجمع القلب اكثر مما يحصل من المصحف فالقراءة من الحفظ افضل وان استويا فمن المصحف افضل هذا مراد السلف ۔ يدل كلام الطيبى على ان التمكن من التفكر والتدبر واستنباط

وقراءته فى المصحف تضعف على ذلك الى الفى درجة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد اذا اصابه الماء قيل يا رسول الله وما جلاؤها قال كثرة ذكر الموت و تلاوة القرآن روى البيهقى الاحاديث الاربعة فى شعب الايمان وعن ايفع بن عبد الكلاعى قال قال رجل يا رسول الله اى سورة القرآن اعظم قال قل هو الله احد قال فاى اية فى القرآن اعظم قال اية الكرسى الله لا اله الا هو الحى القيوم قال فاى اية يا نبى الله تحب ان تصيبك وامتك قال خاتمة سورة البقرة فانها من خزائن رحمة الله تعالى من تحت عرشه اعطاها هذه الامة لم تترك خيرا من خير الدنيا و الاخرة الا اشتملت عليه رواه الدارمى وعن عبد الملك بن عمير مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى فاتحة الكتاب شفاء من كل داء رواه الدارمى والبيهقى فى شعب الايمان وعن عثمان بن عفان قال من قرأ اخر ال عمران فى ليلة كتب له قيام ليلة وعن مكحول قال من قرأ سورة ال عمران يوم الجمعة صلت عليه الملائكة الى الليل رواهما الدارمى وعن جبير بن نفير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ختم سورة البقرة باٰيتين اعطيتهما من كنزه الذى تحت العرش فتعلموهن وعلموهن نساءكم فانهما صلوة وقربان و دعاء رواه الدارمى مرسلا وعن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرءوا سورة هود يوم الجمعة رواه الدارمى وعن ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الكهف فى يوم الجمعة اضاء له النور ما بين الجمعتين رواه البيهقى فى الدعوات الكبير وعن خالد بن معدان قال اقرءوا المنجية وهى الم تنزيل فانه بلغنى ان رجلا كان يقرأها ما يقرأ شيئا غيرها وكان كثير الخطايا فنشرت جناحها عليه قالت رب اغفرله فانه كان يكثر قراءتى فشفعها الرب تعالى فيه وقال اكتبوا له بكل خطيئة حسنة وارفعوا له درجة وقال ايضا انها تجادل عن صاحبها فى القبر تقول اللهم ان كنت من كتابك فشفعنى فيه وان لم اكن من كتابك فامحنى عنه وانها تكون كالطير تجعل جناحها عليه فتشفع له فتمنعه من عذاب القبر وقال فى تبارك مثله وكان خالد لا يبيت حتى يقرأهما وقال طاؤس فضلتا على كل سورة فى القرآن بستين حسنة رواه الدارمى وعن عطاء بن ابى رباح قال بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ يٰس فى صدر النهار قضيت حوائجه رواه الدارمى مرسلا وعن معقل بن يسار المزنى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من قرأ يٰس ابتغاء وجه الله تعالى غفر له ما تقدم من ذنبه فاقرءوها عند موتاكم رواه البيهقى فى شعب الايمان وعن عبد الله بن مسعود انه قال ان لكل شئ سناما وان سنام القرآن سورة البقرة وان لكل شئ لبابا وان لباب القرآن المفصل رواه الدارمى وعن على قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل شئ عروس وعروس القرآن الرحمٰن وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة الواقعة فى كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا وكان ابن مسعود يأمر بناته يقرأن بها فى كل ليلة رواهما البيهقى فى شعب الايمان وعن على قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

المعانى فى مورية القراءة من المصحف اكثر فى كلمته نظر ۱۲ لمعات ۲ه قوله كثرة ذكر الموت هو الواعظ الصامت وفيه اتفق الحديث المشهور اكثروا ذكر هاذم اللذات بالمهملة والمعجمة اى قاطعها ومزيلها من اصلها وقراءة القرآن هو الواعظ الناطق فهما بلسان الحال وبيان المقال يزيلان عن قلوب الرجال اوساخ محبة الغير من الجاه والمال ۱۲ مرقاة ۳ه قوله قال قل هو الله احد قد سبق ان اعظم سورة فى القرآن فاتحة الكتاب فيعتبر تعدد الجهات ففاتحة الكتاب اعظم من جهة جامعيتها لمقاصد القرآن و وجوب قراءتها فى الصلوة وقل هو الله احد لبيان توحيد الحق سبحانه واٰية الكرسى بجامعيته صفات الثبوتية والسلبية وعظمته وجلاله وخواتيم سورة البقرة لاشتمالها على الدعاء الجامع لخير الدنيا والآخرة والله اعلم ۱۲ لمعات ۴ه قوله جبير بن نفير الحضرمى ادرك الجاهلية والاسلام وهو من ثقات الشاميين ونفير بضم النون وفتح الفاء وسكون الياء وبالراء ذكره المؤلف فى اسماء الرجال فى التابعين وكذا ذكره المغنى فما وقع فى بعض النسخ باللام بدل الراء تصحيف فمن تصحيف الناسخ ۱۲ مرقاة ۵ه قوله صلوة اى استغفار ورحمة خاصة لقاريها او ما يصلى وهو الاظهر لان الاستغفار دعاء فيلزم التكرار ۱۲ مر ۶ه قوله كعب الخ كعب من الصحابة كثير ولا يدرى من هذا و الظاهر انه كعب ابن مالك لانه المشهور بهذا الاسم وان كان كعب الاحبار فالحديث مرسل وهو يعمل به فى الفضائل ۱۲ مر ۷ه قوله اضاء له فى قلبه او فى قبره او يوم حشره فيجوز ان يكون لازما وقوله بين الجمعتين بمنزلة اشراق النور لنفسه مبالغة ويجوز ان يكون متعديا والظرف مفعوله وعلى الوجهين فسرت الآية فلما اضاءت ما حوله ۱۲ طيبى ۸ه قوله بستين وهو لا ينافى الخبر الصحيح ان البقرة افضل سور القرآن بعد الفاتحة اذ قد تكون فى المفضول مزية لا توجد فى الفاضل اوله خصوصية بزمان او حال كما لا يخفى على ارباب الكمال ۱۲ مرقاة ۹ه قوله موتاكم اى مشرفى الموت او عند قبور موتاكم فانهم احوج الى المغفرة ۱۲ مر ۱۰ه قوله سورة البقرة اما لطولها واحتوائها على احكام كثيرة او لما فيها من الامر بالجهاد وبه الرفعة الكبيرة ۱۲ مر ۱۱ه قوله عروس القرآن لاشتمالها على النعماء الدينية والآلاء الاخروية او لاحتوائها على اوصاف الحور العين التى من عرائس اهل الجنة ونعوت عليهن وحليهن قال الطيبى العروس يطلق على الرجل والمرأة عند دخول احدهما على الآخر ولعلها تكون عروس القرآن من حيث فواصلها و اشتمالها على الغنية وتكرار فباى آلاء ربكما تكذبان فانها كالحلى للعروس) ۱۲ مرقاة ۱۲ه قوله من قرأ سورة الواقعة الخ قد حض الشارع على بعض العبادات المؤثرة فى الامور الدنيوية التى حصولها محمد ومعين على الآخرة وليكونوا مشغولين بالعبادة على اى وجه فذلك يورث المحبة بها ومحبتها تفضى الى محبة المنعم جبلية ولذلك امتن تعالى بقوله امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون الخ ۱۲ لمعات ۔

يجب هٰذه السورة سبّح اسم ربك الاعلى رواه احمد وعن عبد الله بن عمرو قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرئني يا رسول الله فقال اقرأ ثلثًا من ذوات الرا فقال كبرت سني واشتدّ قلبي وغلظ لساني قال فاقرأ ثلثًا من ذوات حٰم فقال مثل مقالته قال الرجل يا رسول الله اقرئني سورة جامعة فاقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت حتى فرغ منها فقال الرجل والذي بعثك بالحق لا ازيد عليها ابدًا ثم ادبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح الرويجل مرتين رواه احمد وابو داؤد وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يستطيع احدكم ان يقرأ الف اٰية في كل يوم قالوا ومن يستطيع ان يقرأ الف اٰية في كل يوم قال اما يستطيع احدكم ان يقرأ الهٰكم التكاثر رواه البيهقي في شعب الايمان وعن سعيد بن المسيب مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ قل هو الله احد عشر مرات بني له بها قصر في الجنة ومن قرأ عشرين مرة بني له بها قصران في الجنة ومن قرأها ثلثين مرة بني له بها ثلثة قصور في الجنة فقال عمر بن الخطاب والله يا رسول الله اذًا لنكثرنّ قصورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اوسع من ذٰلك رواه الدارمي وعن الحسن مرسلًا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ في ليلة مائة اٰية لم يحاجّه القراٰن تلك الليلة ومن قرأ في ليلة مائتي اٰية كتب له قنوت ليلة ومن قرأ في ليلة خمسمائة الى الالف اصبح وله قنطار من الاجر قالوا وما القنطار قال اثنا عشر الفًا رواه الدارمي

باب الفصل الاول

عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعاهدوا القراٰن فوالذي نفسي بيده لهو اشد تفصّيًا من الابل في عقلها متفق عليه وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئسما لاحدهم ان يقول نسيت اٰية كيت وكيت بل نُسّي واستذكروا القراٰن فانه اشد تفصّيًا من صدور الرجال من النعم متفق عليه وزاد مسلم بعقلها وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما مثل صاحب القراٰن كمثل صاحب الابل المعقلة ان عاهد عليها امسكها وان اطلقها ذهبت متفق عليه وعن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القراٰن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه متفق عليه وعن قتادة قال سئل انس كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدًّا مدًّا ثم قرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم يمدّ ببسم الله ويمدّ بالرحمٰن ويمدّ بالرحيم رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي يتغنّى بالقراٰن متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقراٰن يجهر به متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغنّ بالقراٰن رواه البخاري وعن عبد الله بن مسعود قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر اقرأ عليّ قلت اقرأ عليك وعليك اُنزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت سورة النساء حتى اتيت الى هٰذه الاٰية فكيف اذا جئنا من كل اُمة بشهيد وجئنا بك على هٰؤلاء شهيدًا قال حسبك الاٰن فالتفتّ اليه فاذا عيناه تذرفان متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاُبي بن كعب ان الله امرني ان اقرأ عليك القراٰن قال اٰلله سمّاني لك قال نعم قال وقد ذكرت عند رب العٰلمين قال نعم فذرفت عيناه

۱؎ قوله يجب هذه السورة الخ ونظيره ما ورد في سورة الفتح هي احب اليّ مما طلعت عليه الشمس فزيادة المحبة في الفتح لما فيه من البشارة بالفتح والاشارة بالمغفرة وفي هذه السورة لاشتمالها على تيسير الامور في كل مقصور لقوله ونيسرك لليسرى كان صلى الله عليه وسلم يواظب قرأتها في اول ركعة الوتر ويمكن ان يكون محبة النبي صلى الله عليه وسلم لها لما فيها من قوله تعالى ان هذا لفي الصحف الاولى صحف ابراهيم وموسى ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله وغلظ لساني اي ثقلت بحيث لم يطاوعني في تعلم القرآن ولا تعلم السور الطوال ۱۲ مر ۳؎ قوله ان يقرأ الهكم الخ فانها كقراءة الف آية في التزهيد عن الدنيا والترغيب في علم اليقين بالعقبى قيل وجهه ان القرآن ستة آلاف آية وكسر اذا ترك الكسر كانت الالف سدسه ومقاصد القرآن على ما ذكره الغزالي ستة ثلثة مهمة وثلثة تتمة - احدها معرفة الآخرة المشتمل عليه هذه السورة والتعبير عن هذا المعنى بالف آية افخم من التعبير عنه بسدس القرآن مع انه لو عبر عنه بثلث القرآن صح ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله اذا لنكثرن الخ الظاهر ان يكون غرضه اظهار الرغبة في تكثيره كما يظهر من قوله اذا لنكثرن مع تضمنه شيئا من الاستبعاد فيكون الجواب ان ثواب الله وفضله ورحمته اوسع فارغبوا فيه ولا تستبعدوه قال الطيبي اي اذا كان على ما ذكرت من ان جزاء عشر مرات قصر في الجنة فانا نكثر قصورنا بكثرة قراءة هذه السورة فكلام الطيبي منحصر في التعجب والاستبعاد وما ذكرنا اظهر فتدبر ۱۲ لمعات ۵؎ قوله لم يحاجه القرآن اي لم يأخذه الله ولم يسأله عن اداء حق القرآن في تلك الليلة والقنطار وزن اربعين اوقية من ذهب او الف ومائتا دينار او ملأ مسك الثور ذهبا او فضة كذا في القاموس والمقصود للمبالغة في كثرة الثواب والمناسب له حمله على المعنى الاخير ۱۲ لمعات ۶؎ قوله تعاهدوا اي تفقدوه وراعوه بالمحافظة عليه والتلاوة لئلا يذهب عن القلب قال الطيبي رح وذلك ان القرآن ليس من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه حادث وهو قديم والله سبحانه تعالى من عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغي له ان يتعاهده بالحفظ والمواظبة عليه ما امكنه انتهى كما يشعر به قوله تعالى لو انزلنا هذا القرآن على جبل الآية وقوله تعالى ان علينا جمعه وقرآنه وكيفية بدء الوحي ونزول القرآن بعده على النبي عليه السلام والله اعلم ۱۲ ۷؎ قوله بئس ما لاحدهم الخ فانه يشعر بتركه وعدم المبالاة بها بل يقول نسي تحسرا او اظهارا للخذلان على تقصيره في احراز هذه السعادة وحفظها واحترازا عن التصريح بارتكاب المعصية وتادبا مع القرآن العظيم ۱۲ لمعات ۸؎ قوله ما ائتلفت اي ما دامت قلوبكم وخواطركم مجموعة لذوق قراءته ذات نشاط وسرور على تلاوته فاذا مللتم فاركوه فانه اتم من ان يقرأ من غير حضور القلب والنشاط ۱۲ مر ۹؎ قوله يتغنى بالقرآن قال الطيبي يقال في المصدر استمع والمراد هنا تقريبه واجزال ثوابه والمراد بالتغني تحسين الصوت وترقيقه وتحزينه كما قال به الشافعي واكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة وتبعه جماعة معناه الاستغناء عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكسب وقال الازهري يتغنى به يجهر وحمل التغني على معنى الاستغناء عن الناس لا يلائم سوق هذا الحديث وانما يصح حمله على ذلك في قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن كما سيذكر - كذا في المرقاة واللمعات واما التكلف برعاية الموسيقي فمكروه واذا ادى الى تغيير القرآن فحرام بلا شبهة وسياتي من الاحاديث ما يدل على ذلك ۱۲ لمعات ۱۰؎ قوله يجهر به تفسير لمعنى التغني المراد في هذا الباب فان المراد تحسين الصوت وتطييبه وتزيينه وترقيقه وتحزينه بحيث يورث الخشية ويجمع الهم ويزيد الحضور ويبعث الشوق ويرق القلب ويؤثر في السامعين مع رعاية قوانين التجويد ومراعاة النظم في الكلمات والحروف لما جاء في الحديث اي الناس احسن صوتا للقرآن ۲ قال من اذا سمعته يقرأ اريت انه يخشى ۱۲ لمعات ۱۱؎ قوله من لم يتغن قال سفين بن عيينة اي من لم يستغن بالقرآن من الناس فينبغي لمن آتاه الله العلم والقرآن ان يستغني ويتوكل على مولاه ولا يتكل على الناس وقد ورد الوعيد في القراء الزائرين للامراء المتوسلين بالقرآن في العلم الى الاغنياء وقد ورد التغني بمعنى الاستغناء كما في حديث البخاري ... تغنيا وتعففا اي استغناء واستعفافا عن السوال عن الغير ۱۲

وفی روایۃٍ ان اللہ امرنی ان اقرأ علیك لم یکن الذین کفروا قال وسمّانی قال نعم فبکی متفق علیہ وعن ابن عمر قال نهی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یسافر بالقرآن الی ارض العدو[1] متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم لا تسافروا بالقرآن فانی لا امن ان ینالہ[2] العدو

الفصل الثانی عن ابی سعید ن الخدری قال جلست فی عصابۃ من ضعفاء المهاجرین وان بعضهم لیستتر ببعض من العری وقاریٌ یقرأ علینا اذ جاء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقام علینا فلمّا قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سکت القاری فسلم ثم قال ما کنتم تصنعون قلنا کنا نستمع الی کتاب اللہ فقال الحمد للہ الذی جعل من امتی من امرت ان اصبر نفسی معهم قال فجلس وسطنا لیعدل بنفسہ فینا ثم قال بیدہ هکذا فتحلقوا وبرزت وجوههم لہ فقال ابشروا یا معشر صعالیك المهاجرین بالنور التام یوم القیمۃ تدخلون الجنۃ قبل اغنیاء الناس بنصف یوم وذلك خمسمائۃ سنۃ رواہ ابوداؤد وعن البراء بن عازب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم زینوا[3] القرآن باصواتکم رواہ احمد وابوداؤد وابن ماجۃ والدارمی وعن سعد بن عبادۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من امرئ یقرأ القرآن ثم ینساہ[4] الا لقی اللہ یوم القیمۃ اجذم رواہ ابوداؤد والدارمی وعن عبد اللہ بن عمرو ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لم یفقہ[5] من قرأ القرآن فی اقل من ثلث رواہ الترمذی وابوداؤد والدارمی وعن عقبۃ بن عامر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الجاهر بالقرآن کالجاهر بالصدقۃ والمسر بالقرآن کالمسر بالصدقۃ رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی وقال الترمذی هذا حدیث حسن غریب وعن صهیب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما امن بالقرآن من[6] استحل محارمہ رواہ الترمذی وقال هذا حدیث لیس اسنادہ بالقوی وعن اللیث بن سعد عن ابن ابی ملیکۃ عن یعلی بن مملك انہ سأل ام سلمۃ عن قراءۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاذا هی تنعت قراءۃ مفسرۃ حرفا حرفا رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی وعن ابن جریج عن ابن ابی ملیکۃ عن ام سلمۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقطع قراءتہ یقول الحمد للہ رب العلمین ثم یقف ثم یقول الرحمن الرحیم ثم یقف رواہ الترمذی وقال لیس اسنادہ بمتصل لان اللیث روی هذا الحدیث عن ابن ابی ملیکۃ عن یعلی بن مملك عن ام سلمۃ وحدیث اللیث اصح

الفصل الثالث عن جابر قال خرج علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ونحن نقرأ القرآن وفینا الاعرابی والعجمی فقال اقرؤا فکل حسن وسیجیء اقوام یقیمونہ[7] کما یقام القدح یتعجلونہ ولا یتاجلونہ رواہ ابوداؤد والبیهقی فی شعب الایمان وعن حذیفۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اقرؤا القرآن بلحون العرب واصواتها وایاکم ولحون اهل[8] العشق ولحون اهل الکتابین وسیجیء بعدی قوم یرجعون بالقرآن ترجیع الغناء والنوح لا یجاوز حناجرهم مفتونۃ[9] قلوبهم وقلوب الذین یعجبهم شانهم رواہ البیهقی فی شعب الایمان ورزین فی کتابہ وعن البراء بن عازب قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول حسنوا القرآن باصواتکم فان الصوت الحسن یزید القرآن حسنا رواہ الدارمی وعن طاؤس مرسلا قال سئل النبی صلی اللہ علیہ وسلم ای الناس احسن صوتا للقرآن واحسن قراءۃ قال من اذا سمعتہ یقرأ اریت[10] انہ یخشی اللہ قال طاؤس وکان طلق کذلك

---

[1] قولہ بالقرآن حال والباء للمصاحبۃ ای مصاحبًا بالقرآن والمراد بالقرآن المصحف وکان یکتب بعض الصحابۃ لنفسہ للحفظ او للتلاوۃ وان لم یکن مجموعا کلہ فی مصحف واحد او کان هذا اخبارا بالغیب وقیل المراد نهی الحفاظ من الصحابۃ ان یذهبوا الی ارض العدو فیهلکوا وضاع ما عندهم من القرآن کما قتل القراء فی بیر معونۃ فان قلت قد کانوا یذهبون الی الغزوات قلت لعل المراد تغرّوهم (فی السفر) ومع العسکر لا یتعین هلاکهم واللہ اعلم ۱۲ لمعات [2] قولہ ان ینالہ الخ ای لیصیبہ الکافر فیحقرہ او یحرقہ او یلقیہ فی مکان لا یلیق بہ ۱۲ [3] قولہ زینوا القرآن باصواتکم قیل ہو محمول علی القلب (ای زینوا اصواتکم بالقرآن) وقد ردی کذلک (عن البراء ایضا) ویجوز ان تجری ذلک علی ظاہرہ لما یاتی من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الصوت الحسن یزید القرآن حسنا ولا محذور فی ذلک لان ما یزین الشیء یکون تابعا لہ وملحقا کالحلی بالنسبۃ الی العروس وایضا المراد بالقرآن قراءتہ وهو فعل العبد وفیہ ان تحسین الصوت بالقرآن مستحب وذلک مقید برعایۃ التجوید وعدم التغییر ۱۲ لمعات [4] قولہ ثم ینساہ ظاہرہ نسیانہ بعد حفظہ فقد عد ذلک من الکبائر وقیل المراد بہ جہلہ بحیث لا یعرف القراءۃ وقیل النسیان یکون بمعنی الذہول وبمعنی الترک وہو ہہنا بمعنی الترک ای ترک العمل وقراءتہ وقولہ اجذم الجذم بمعنی القطع وذکر فی تفسیرہ اقوال فقیل مقطوع الید قال فی القاموس الاجذم المقطوع الید او الذاہب الانامل وقیل الاجذم ہذا المعنی الذی ذہبت اعضائہ کلہا اذ لیست ید القاری اولی من سائر اعضائہ .... یقال اجذم ومجذوم اذا تہافتت اعضاؤہ وقد یحمل اجذم علی مقطوع الحجۃ ای لا لسان لہ یتکلم ولا حجۃ فی یدہ یقال لیس لہ ید ای لا حجۃ لہ وقیل خالی الید عن الخیر وقیل ساقط الاسنان ۱۲ لمعات [5] قولہ لم یفقہ الخ ای لم یفہم ظاہر المعانی من قرأ فی اقل من ہذہ المدۃ (لان فہم دقائقہ فانہا لا تفی الاعمار باسرار اقل آیۃ بل کلمۃ منہ) وظاہرہ المنع من ختم القرآن فی اقل من ہذہ المدۃ ولکنہم قالوا قد اختلفت عادات السلف فی مدۃ الختم فمنہم من کان یختم فی کل شہرین ختمۃ وآخرون فی کل شہر وفی کل عشر وفی السبوع الی اربع وکثیرون فی ثلث وکثیرون فی یوم ولیلۃ وجماعۃ ثلث ختمات فی یوم ولیلۃ وختم بعض ثمانی ختمات فی یوم ولیلۃ (واما الذین ختموا فی رکعۃ فلا یحصون کثرۃ منہم عثمان وتمیم الداری وسعید بن جبیر رضی اللہ عنہم) والمختار انہ یکرہ التاخیر فی الختمۃ اکثر من اربعین یوما وکذا التعجیل من ثلثۃ ایام والاولی ان یختم فی الاسبوع والحق ان ذلک یختلف باختلاف الاشخاص (والاذواق) ۱۲ ط ولمعات مختصرا [6] قولہ من استحل من استحل المحارم فقد کفر مطلقا وخص القرآن بالذکر لجلالتہ (او لکونہ قطعیا) ۱۲ ط [7] قولہ یقیمونہ ای یبالغون عمل القراءۃ کمال المبالغۃ لاجل الریاء والسمعۃ والمباہاۃ والشہرۃ ویتعجلونہ ای یطلبون ثوابہ فی الدنیا ولا یتاجلونہ ای لا یطلبون ثوابہ فی الآخرۃ ۱۲ [8] قولہ اہل العشق ای ما یفعلون فی الاشعار من رعایۃ القواعد الموسیقی (لاستمالۃ قلوب عشیقتہم وتحریک اہوائہن) وکان الیہود والنصاری یقرأون نحوا من الغناء ویتکلفون فیہا ۱۲ [9] قولہ مفتونۃ الخ ای مبتلی بحب الدنیا ومراءاۃ الناس وتحسینہم (واستمالۃ قلوبہم وابہارہم) ۱۲ لم [10] قولہ اریت بصیغۃ المجہول ای حسبت وظننت من الاراءۃ حاصل الجواب انہ لیظہر فی حسن صوتہ آثار الخشیۃ والحزن والخشیۃ انما یفہم من صوتہ وقراءتہ علی الصفۃ المخصوصۃ فمن یوجد فی صوتہ ہذہ الصفۃ فہو احسن صوتا فلیس الجواب علی الاسلوب الحکیم کما قال الطیبی حیث اشتغل بالجواب عن الصوت الحسن بما یظہر الخشیۃ فی القاری والمستمع کذا فی اللمعات ۱۲ ع قال الطیبی وقد جاء آثار بفضیلۃ الجہر بالقرآن آثار بفضیلۃ الاسرار والجمع بینہما بان یقال الاسرار افضل لمن یخاف الریاء والجہر افضل لمن لا یخافہ بشرط ان لا یوذی غیرہ من مصل او نائم او غیرہما ۱۲ ۔۔ ؛

۱ قوله لا تتوسدوا قال الطیبی لا تتوسدوا یحتمل وجهین احدهما ان یکون کنایة رمزیة عن التکاسل ای لا تجعلوه وسادة تنامون علیه بل قوموا به واتلوه آناء اللیل واطراف النهار وثانیهما ان یکون کنایة تلویحیة عن التغافل فان من جعل القرآن وسادة یلزم منه النوم فیلزم منه الغفلة یعنی لا تغفلوا عن تدبر معانیه وکشف اسراره ولا تتوانوا فی العمل بمقتضاه والاخلاص فیه انتهی قد اطنب ابن حجر هنا بذکر الفروع الفقهیة المتعلق بالقرآن من تحریم توسد المصحف وتحریم مد الرجل ومنع الشیء فوقه واستدبار وتخطیة تصغیر لفظه وجواز تقبیله وکراهة اخذ الفال منه ونقل تحریمه عن بعض المالکیة وامثال ذلک ۱۲ مرقاة ۲ قوله لببته تقول لببت الرجل اذا جمعت ثیابه عند صدره فی الخصومة ثم جررته وهذا یدل علی اعتنائهم بحفظ القرآن علی ما سمعوه من غیر عدل الی ما تجوزه العربیة ۱۲ ط ۳ قوله علی سبعة احرف قیل اختلف فی معناه علی احد واربعین قولا منها انه مما لا یدری معناه لان الحرف یصدق علی حرف الهجاء وعلی الکلمة وعلی المعنی وعلی الجهة قال الطیبی اختلفوا فی المراد بسبعة احرف واصحها واقربها الی معنی الحدیث قول من قال هی کیفیة النطق بکلماتها من ادغام واظهار وتفخیم وترقیق وامالة ومد وهمز وتلیین لان العرب کانت مختلفة اللغات فی هذه الوجوه فیسر الله تعالی علیهم لیقرأ کل بما یوافق لغته ویسهل علی لسانه وقال الحافظ ابن الاثیر اراد بالحرف اللغة یعنی علی سبع لغات من لغات العرب ای انها مفرقة فی القرآن فبعضه بلغة قریش وبعضه بلغة هذیل وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة الیمن ولیس معناه ان یکون فی الحرف الواحد سبعة اوجه علی انه قد جاء فی القرآن ما قد قرئ بسبعة وعشرة کقوله تعالی مالک یوم الدین وعبد الطاغوت ویؤیده قول ابن مسعود انی سمعت القراءات فوجدتهم متقاربین کقول احدکم هلم وتعال واقبل وهذا شرح ارباب اللغة والنحویین قال ارباب الحدیث ان الاختلاف فی القراءات کاختلاف المجرد والمزید واختلاف الابواب مثل ان یکون تحسبون بفتح السین فی قراءة وبکسر السین فی اخری ومثل اختلاف یعلمون وتعلمون وفی روایة من سنن ابی داؤد من قرأ ومنع عزیز احکیما غفورا رحیما فهو جائز ما لم یختم آیة الرحمة مع آیة العذاب او العکس کما قال الزهری فی روایة ابن عباس الآتیة ولعل الحق ان القرآن انزل علی لغة قریش وعلیها کان یعرض جبرئیل علی النبی صلی الله علیه وسلم فی کل عام وقد رخص فی القراءة علی غیر لغة قریش من اللغات المشهورة فی العرب لاجل الضرورة واختلاف عمر وهشام وکانا من قریش مبنی علی ان واحدا منهما قرأ علی غیر لغة قریش وهو هشام وما کان عمر واقفا من الرخصة فخاصم هشاما ثم لما اخبره النبی صلی الله علیه السلام بالرخصة سکتا وکذا منازعة ابن مسعود ولهذا اجمع المصاحف علی لغات شتی وبقی الامر علی ذلک التوسیع والرخصة الی زمن عثمان حتی نشب نزاع شدید اخبر به عثمان فکانت الضرورة ارتفعت لشیوع لغة قریش والقرشیین فی البلاد الاسلامیة فجمع عثمان القرآن علی لغة قریش فی مصحف سماه اماما ونسخ تلک الرخصة والغی المصاحف الاخری وبعث نسخ ... الامام فی المراکز الاسلامیة وامر القراء والعامة بـ ... اتباعه فی قراءة القرآن سدا لباب الاختلاف فی القرآن والمنازعة والخصومة فیه وتلقیه الامة بالقبول فوقع الاجماع علی اتباع لغة قریش ومصحف الامام وهو الذی انزل علیه مطابق لما شاء الله لما هو فی اللوح المحفوظ لان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تجتمع امتی علی الضلالة اما اختلاف القراءات السبع المتواترة او العشر فهو فی لغة قریش والمصحف الامام ویجوز الآن ان یقرأ القرآن علی واحد منها او کلها بشرط ان تکون متواترا والله اعلم بالصواب قال العلماء ان القراءة وان زادت علی سبع فانها راجعة الی سبعة اوجه کذا فی المرقاة والطیبی ۱۲ ۵ قوله ولا اذ کنت الخ ای ولا وقع فی نفسی التکذیب والوسوسة اذ کنت فی الجاهلیة وهذا مبالغة لانه کان فی الجاهلیة جاهلا فلا یستبعد وقوع التکذیب والوسوسة اذ ذاک کذا قال الشیخ وقال الطیبی یعنی وقع فی قلبی من التکذیب للنبی صلی الله علیه وسلم لتحسینه لشانهما تکذیبا اکثر من تکذیبی ایاه قبل الاسلام لانه کان قبل الاسلام غافلا او مشککا وانما استعظم هذه الحالة لان الشک الذی تداخله فی امر الدین ورد علی مورد الیقین وقیل فاعل سقط محذوف ای وقع فی نفسی من التکذیب ما لم اقدر علی وصفه ولم اعهد بمثله ولا وجدت بمثله اذ کنت فی الجاهلیة ۱۲

رواه الدارمی **وعن** عبیدة المُلَیکی وکانت له صحبة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یا اهل القرآن لا تتوسدوا القرآن واتلوه حق تلاوته من آناء اللیل والنهار وافشوه وتغنوه وتدبروا ما فیه لعلکم تفلحون ولا تعجلوا ثوابه فان له ثوابا رواه البیهقی فی شعب الایمان

باب

الفصل الاول

عن عمر بن الخطاب قال سمعت هشام ابن حکیم بن حزام یقرأ سورة الفرقان علی غیر ما اقرأها وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم اقرأنیها فکدت ان اعجل علیه ثم امهلته حتی انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت یا رسول الله انی سمعت هذا یقرأ سورة الفرقان علی غیر ما اقرأتنیها فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ارسله اقرأ فقرأ القراءة التی سمعته یقرأ فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هکذا انزلت ثم قال لی اقرأ فقرأت فقال هکذا انزلت ان هذا القرآن انزل علی سبعة احرف فاقرءوا ما تیسر منه متفق علیه واللفظ لمسلم **وعن** ابن مسعود قال سمعت رجلا قرأ وسمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقرأ خلافها فجئت به النبی صلی الله علیه وسلم فاخبرته فعرفت فی وجهه الکراهیة فقال کلاکما محسن فلا تختلفوا فان من کان قبلکم اختلفوا فهلکوا رواه البخاری **وعن** ابی بن کعب قال کنت فی المسجد فدخل رجل یصلی فقرأ قراءة انکرتها علیه ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوی قراءة صاحبه فلما قضینا الصلوٰة دخلنا جمیعا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت ان هذا قرأ قراءة انکرتها علیه ودخل آخر فقرأ سوی قراءة صاحبه فامرهما النبی صلی الله علیه وسلم فقرأ فحسّن شأنهما فسقط فی نفسی من التکذیب ولا اذ کنت فی الجاهلیة فلما رأی رسول الله صلی الله علیه وسلم ما قد غشینی ضرب فی صدری ففضت عرقا وکانما انظر الی الله فرقا فقال لی یا ابی ارسل الیّ ان اقرأ القرآن علی حرف فرددت الیه ان هوّن علی امتی فرد الیّ الثانیة اقرأه علی حرفین فرددت الیه ان هوّن علی امتی فرد الیّ الثالثة اقرأه علی سبعة احرف ولک بکل ردة رددتکها مسألة تسألنیها فقلت اللهم اغفر لامتی اللهم اغفر لامتی واخرت الثالثة لیوم یرغب الیّ الخلق کلهم حتی ابراهیم علیه السلام رواه مسلم **وعن** ابن عباس قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اقرأنی جبریل علی حرف فراجعته فلم ازل استزیده ویزیدنی حتی انتهی الی سبعة احرف قال ابن شهاب بلغنی ان تلک السبعة الاحرف انما هی فی الامر تکون واحدا لا تختلف فی حلال ولا حرام متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابی بن کعب قال لقی رسول الله صلی الله علیه وسلم جبریل فقال یا جبریل انی بعثت الی امة امیین منهم العجوز والشیخ الکبیر والغلام والجاریة والرجل الذی لم یقرأ کتابا قط قال یا محمد ان القرآن انزل علی سبعة احرف رواه الترمذی وفی روایة لاحمد وابی داؤد قال لیس منها الا شاف کاف وفی روایة للنسائی قال ان جبریل ومیکائیل اتیانی فقعد جبریل عن یمینی ومیکائیل عن یساری فقال جبریل اقرأ القرآن علی حرف قال میکائیل استزده حتی بلغ سبعة احرف فکل حرف شاف کاف **وعن** عمران بن حصین انه مر علی قاص یقرأ ثم یسأل فاسترجع ثم قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من قرأ القرآن فلیسأل الله به

... جواز الترکیب والتلفیق فی القراءة ولکن المحققین علی منعه فی نفس احد منع تنزیه (او لکونه خلاف الاجماع) وکذا قالوا یمتنع ما یتغیر به المعنی منع تحریم ۱۲ مرقاة ۷ قوله شاف کاف ای للعلیل فی فهم المقصود وکاف للعاجز فی اظهار البلاغة ۱۲ ۸ قوله علی قاص هو من یاتی بالقصة ویطلق القصاص علی الوعاظ والمراد بهما من یقص الاخبار ویقرأ آیات القرآن العزیز ویسأل الناس فاسترجع عمران ای قال انا الیه راجعون لانه بدعة وظهور معصیة وامارة القیامة قوله فلیسأل الله به ای فلیطلب من الله تعالی.

ؒ قوله جاء يوم القيمة آه لما جعل اشرف الاشياء واعظم الاعضاء وسيلة الى ادناها وذريعة الى اردئها جاء يوم القيمة فى اقبح صورة واسوء حالة قال بعض العلماء اتجار الجيفة بالمعازف ابون من اتجار ها بالمصاحف فى الاحياء من طلب بالعلم المال كان كمن مسح اسفل مداسه لعله بمحاسنه لينظفه وروى عن الحسن البصرى انه قال البهلوان الذى فوق الجبال احسن من العلماء الذين يميلون الى المال لانه يأكل الدنيا بالدنيا وهؤلاء يأكلون الدنيا بالدين ۱۲ مرقاة ۲ قوله لا يعرف الخ قال الطيبى هذا الحديث وما سيروى فى آخر هذا الباب ليدلان ظاهرا على ان البسملة آية من كل سورة انزلت مكررة للفصل اقول فى دلالتهما على انها جزء من كل سورة كما هو مذهب الشافعى خفاء ظاهر نعم يدلان على انها من القرآن انزلت للفصل كما هو مذهبنا والله اعلم ۱۲ لمعات

فانه سيجئ اقوام يقرءون القرآن يسألون به الناس رواه احمد والترمذى

الفصل الثالث

عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن يتأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه عظم ليس عليه لحم رواه البيهقى فى شعب الايمان وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم رواه ابوداؤد وعن علقمة قال كنا بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل ما هكذا انزلت فقال عبد الله والله لقرأتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنت فبينا هو يكلمه اذ وجد منه ريح الخمر فقال اتشرب الخمر وتكذب بالكتاب فضربه الحد متفق عليه وعن زيد بن ثابت قال ارسل الى ابوبكر مقتل اهل اليمامة فاذا عمر بن الخطاب عنده قال ابوبكر ان عمر اتانى فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وانى اخشى ان استحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وانى ارى ان تأمر بجمع القرآن قلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعنى حتى شرح الله صدرى لذلك ورأيت فى ذلك الذى رأى عمر قال زيد قال ابوبكر انك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه فوالله لو كلفونى نقل جبل من الجبال ما كان اثقل على مما امرنى به من جمع القرآن قال قلت كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو والله خير فلم يزل ابوبكر يراجعنى حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر ابى بكر وعمر فتتبعت القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابى خزيمة الانصارى لم اجدها مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة فكانت الصحف عند ابى بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حيوته ثم عند حفصة بنت عمر رواه البخارى وعن انس بن مالك ان حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازى اهل الشام فى فتح ارمينية واذربيجان مع اهل العراق فافزع حذيفة اختلافهم فى القراءة فقال حذيفة لعثمان يا امير المؤمنين ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا فى الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة ان ارسلى الينا بالصحف ننسخها فى المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الله بن الحارث بن هشام فنسخوها فى المصاحف وقال عثمان للرهط القرشيين الثلثة اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت فى شئ من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى اذا نسخوا الصحف فى المصاحف رد عثمان الصحف الى حفصة وارسل الى كل افق بمصحف مما نسخوا وامر بما سواه من القرآن فى كل صحيفة او مصحف ان يحرق قال ابن شهاب فاخبرنى خارجة بن زيد بن ثابت انه سمع زيد بن ثابت قال فقدت اية من الاحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصارى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه

۳ قوله وتكذب بالكتاب لا شك ان ما ثبت كونه من كتاب الله يقينا تكذيبه كفر وكان ذلك معلوما قطعا عند الصحابة خصوصا على امثال ابن مسعود رض ولبعدهم ثبت ذلك بالتواتر وقد ادعى الجمهور ذلك فى القراءات السبع وبعضهم فى العشرة وان لم يكن ما قرأ ابن مسعود فى هذه القصة من ذلك التعيين فاطلاق تكذيب الكتاب المستلزم للكفر تغليظ وتشديد ولهذا لم يحكم بارتداده والله اعلم كذا فى اللمعات ولعل مراد ابن مسعود من تكذيب الكتاب تكذيب قراءة من قرأته او طريق اداء من طرق اداءه فلا حاجة الى هذا البحث والله اعلم ۱۲ ۴ قوله تكتب الوحى اى غالبا لان كتابه صلى الله عليه وسلم بلغ اربعا وعشرين منهم الخلفاء الاربعة كذا فى المواهب ۱۲ مر ۵ قوله وصدور الرجال اى الحفاظ منهم (هذا هو المعتمد وجدانه من العرب واللخف تقرير على تقريره) فان قيل كيف وقع الثقة باصحاب الرقاع وصدور الرجال قيل (لان القرآن كان معلوما بالقطع ومعروفا عندهم بالسماع من النبى صلى الله عليه وسلم وتميزا عما سواه بنظمه تاليفه وكان مجمعا عليه مقطوعا به لا انه كان مشتبها او كان بعضه عند احد ولا يعرفه احد او ينكر كونه قرآنا وثبت بالحلف والشهادة حاشا من ذلك) وقد شاهدوا تلاوته من النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثا وعشرين سنة فكان تزويره ما ليس منه مأمونا وانما كان الخوف من ذهاب شئ من صحفه قال والذين جمعوا القرآن بان حفظوه كله فى زمانه صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابى بن كعب وزيد بن ثابت هذا ومعاذ بن جبل وابو زيد وفى رواية ذكر ابو الدرداء منهم كذا فى المرقاة ونقل السيوطى عن الحارث المحاسبى كتابة القرآن ليست محدثة فانه صلى الله عليه وسلم كان يأمر بكتابته (فانه قال لا تكتبوا عنى غير القرآن) ولكنه كان مفرقا فى الرقاع وغيرها وانما امر الصديق بنسخها من مكان الى مكان مجتمعا وكان ذلك بمنزلة اوراق وجدت فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها القرآن منتشرا فجمعها جامع وربطها بخيط حتى لا يضيع منها شئ وقال الخطابى انما لم يجمع صلى الله عليه وسلم القرآن فى المصحف لما كان يرقبه من ورود ناسخ لبعض احكامه وتلاوته فلما انقضى نزوله بوفاته صلى الله عليه وسلم الهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاء وعده الصادق بضمان حفظه على هذه الامة (وقد قال الله تعالى رسول من الله يتلو صحفا مطهرة وقال لا يمسه الا المطهرون وقال ان علينا جمعه وقرآنه" فهو ايذان منه تعالى لجمع الامة القرآن فى الصحف فكان كما اخبر واطمئن به قلوب الامة) وكان ابتداء ذلك على يد الصديق رض بمشورة عمر رض (كما قال على ترحم الله على ابى بكر هو اول من جمع القرآن) والكلام فى كتابة مخصوصة على صفة مخصوصة وقد كان القرآن كله كتب فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه غير مجموع فى موضع واحد ولا مرتب السور ولهذا قال الحاكم جمع القرآن ثلث مرات احدها بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم واخرج بسند عن زيد بن ثابت قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نؤلف القرآن فى الرقاع آه قال البيهقى يشبه ان يكون المراد تاليف ما نزل من الآيات مفرقة فى سورها وجمعها فيها باشارة النبى صلى الله عليه وسلم والثانية بحضرة ابى بكر رضى الله وروى البخارى هذه الرواية المذكورة فى الكتاب الثالث جمع عثمان جميع الصحابة فنسخوها فى المصاحف وكتبها بلغة قريش وارسل الى كل افق مصحفا مما نسخوا كما فى الحديث ۱۲

۱؎ قوله وهي من المثاني اي السبع المثاني وهي السبع الطول وقوله وهي من المئين هي السور التي تلي المثاني سميت بذلك لان كل سورة تزيد على مائة آية او تقاربها ثم ما يلي المئين سمي الثواني لانها ثنيتها اي كانت بعدها فهي لها ثوان والمئون لها اوائل فالمراد بقول ابن عباس وهي من المثاني اي عندكم جعلتموها داخلة في السبع الطول وجعلتم براءة من المئين مع ان الاولى اقصر من الثانية ثم بعد تقديره بهذا الجعل لم تكتبوا بينهما بسم الله الرحمن الرحيم فكان سال سؤالين فاجاب عثمان رضه انهما سورة واحدة فيصح التسمية بالسبع المثاني التي هي السبع الطول ولم يصح كتابة البسملة بينهما لكنهم وضعوا فاصلة بالبياض لمكان الاحتمال والاشتباه فافهم (ويؤيده ما وقع في رواية فظننت انها منها انتهى ولكن لم يامر النبي صلى الله عليه وسلم بكتابة بسم الله الرحمن الرحيم فتركوا للبياض مكانها وهذا غاية الاحتياط في جمع القرآن وكتابته والله اعلم) ۱۲ لمعات ۲؎ قوله مما ياتي عليه الزمان اي الزمان الطويل لا ينزل عليه شيء وربما ياتي عليه الزمان هو اي النبي صلى الله عليه وآله وسلم والواو للحال ينزل بالتانيث معلوم وبالتذكير مجهول ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله ووضعتها الخ قال الطيبي فعلم من جوابه ان الانفال والبراءة نزلت منزلة سورة واحدة وكملت السبع الطول بها (وحاصل السوال ان الانفال ليست من السبع الطول لقصرها من المئين لانها سبع وسبعون آية وليست غيرها بالعدم الفصل بينها وبين براءة فاجاب عثمان ما اجاب) ۱۲ ۴؎ قوله كتاب الدعوات جمع الدعوة بمعنى الدعاء وهو طلب الادنى بالقول من الاعلى شيئا على جهة الاستكانة قال النووي اجمع اهل الفتاوى في الامصار في جميع الاعصار على استحباب الدعاء وذهب طائفة من الزهاد واهل المعارف الى ان تركه افضل استسلاما وقال جماعة ان دعا للمسلمين فحسن ان خص نفسه فلا وقيل ان وجد باعثا للدعاء استحب والا فلا دليل الفقهاء ظواهر القرآن والسنة والاخبار الواردة عن الانبياء صلوة الله وسلامه عليهم اجمعين ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله لكل نبي دعوة مستجابة المفهوم من سياق الحديث انه جرت العادة الالهية بان ياذن كل نبي بدعوة واحدة متيقنة يستجيبها فكل نبي دعا في الدنيا فاستجيب له واني سترت وادخرت دعوتي لاشفع لامتي يوم القيمة فدعوتي تصيب ذلك اليوم من مات على الايمان ۱۲ لمعات ۶؎ قوله لن تخلفنيه المقصود المبالغة في الطلب والقبول وتحقيق الرجاء كانه عهد لا ينقض قوله فانما انا بشر يعني فاغضب وادعو في بعض الاحيان بحكم البشرية ۱۲ لمعات ۷؎ قوله لا يتعاظمه يقال تعاظم زيد هذا الامر اي كبر عليه وعسر اي لا يعظم عليه اعطاء شيء ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله مالم يدع باثم مثل ان يقول اللهم قدرني على قتل فلان وهو مسلم او قطيعة رحم نحو اللهم باعد بيني وبين ابي فهو تخصيص بعد تعميم قوله مالم يستعجل قال الطيبي الظاهر ذكر العاطف في قوله مالم يستعجل لكن ترك تنبيها على استقلال كل من القيدين اي يستجاب مالم يدع يستجاب مالم يستعجل ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله ولك بمثل فيه التفات او استجاب الله دعاءك في حق اخيك لك بمثل ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله لا توافقوا نهي للداعي وعلة للنهي اي لا تدعوا على من ذكر لئلا توافقوا من الله ساعة اي ساعة استجابة.

فالحقناها في سورتها في المصحف رواه البخاري **وعن** ابن عباس قال قلت لعثمان ما حملكم على ان عمدتم الى الانفال وهي من المثاني والى براءة وهي من المئين[۱] فقرنتم بينهما ولم تكتبوا سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطول ما حملكم على ذلك قال عثمن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما[۲] ياتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد وكان اذا نزل عليه شيء دعا بعض من كان يكتب فيقول ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا فاذا نزلت عليه الآية فيقول ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وكانت الانفال من اوائل ما نزلت بالمدينة وكانت براءة من اخر القرآن نزولا وكانت قصتها شبيهة بقصتها فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا انها منها فمن اجل ذلك قرنت بينهما ولم اكتب سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتها[۳] في السبع الطول رواه احمد والترمذي وابوداود

كتاب الدّعوات[۴]

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة[۵] مستجابة فتعجل كل نبي دعوته واني اختبأت دعوتي شفاعة لامتي الى يوم القيمة فهي نائلة ان شاء الله من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا رواه مسلم وللبخاري اقصر منه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه[۶] فانما انا بشر فاي المؤمنين اذيته شتمته لعنته جلدته فاجعلها له صلوة وزكوة وقربة تقربه بها اليك يوم القيمة متفق عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ارزقني ان شئت وليعزم مسئلته انه يفعل ما يشاء ولا مكره له رواه البخاري **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه[۷] شيء اعطاه رواه مسلم **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجاب للعبد مالم يدع[۸] باثم او قطيعة رحم مالم يستعجل قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ار يستجاب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء رواه مسلم **وعن** ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به امين ولك بمثل[۹] رواه مسلم **وعن** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا[۱۰] من الله ساعة يسئل فيها عطاء فيستجيب لكم رواه مسلم وذكر حديث ابن عباس اتق دعوة المظلوم في كتاب الزكوة

الفصل الثاني

عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة ثم قرا وقال ربكم ادعوني استجب لكم رواه احمد والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجة **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء مخ العبادة[۱۱] رواه الترمذي **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء اكرم على الله من الدعاء رواه الترمذي وابن ماجة وقال

ساعة الاستجابة قوله يسئل فيها عطاء بالنصب على انه مفعول ثان وفي نسخة بالرفع على انه نائب الفاعل ليسئل اي ما يعطى من خير او شر لكثرة استعماله في الخير فيستجيب بالرفع عطفا على يسأل اي فهو يستجيب لكم اي فتندموا ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله الدعاء هو العبادة الحصر للمبالغة وقراءة الآية تعليل بانه مامور به فيكون عبادة الله ان يكون مستحبة وآخر الآية ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين والمراد بالعبادة هو الدعاء وجوق الوعيد نظرا الى الوجوب لكن التحقيق ان الدعاء ليس بواجب والوعيد انما هو على الاستكبار فافهم ۱۲ لمعات ۱۲؎ قوله مخ العبادة الخ بالضم نقي العظم والدماغ وشحمة العين خالص كل شيء وانما كان الدعاء كذلك لان حقيقة العبادة هو الخضوع والتذلل وهو حاصل في الدعاء اتم الحصول ۱۲ لمعات

١ لا يرد القضاء الا الدعاء كانه مبالغة فى اثر الدعاء فى دفع البلاء حتى لو امكن رد القضاء لحصل بالدعاء وقيل المراد من رد القضاء تهوينه او تيسير الامر منه حتى كان القضاء النازل كان لم ينزل وقيل المراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول المكروه ويتوقاه فاذا وفق للدعاء دفع الله به عنه والكل تكلف وحقيقة المعنى ان المراد القضاء الذى علق رده بدعاء سبباله فان قلت فما فائدة هذا الكلام وما جرى به القضاء كائن لا محالة قلت لعل المراد مدح الدعاء والمبالغة فيه بمثل ما ذكر فى اول الحاشية والله اعلم قوله ولا يزيد فى العمر الا البر قالو المراد عدم ضياعه وحصول البركة بالبر فكانه زيادة فيه والتحقيق مثل ما ذكر فى القضاء هذا كله فى اللمعات اعلم ان القضاء والاجل نوعان معلق ومبرم والزيادة او النقص تكون فى المعلق وهو المكتوب فى الكتاب كما قال تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا فى كتاب صورته انه يكتب فى اللوح المحفوظ (والله اعلم) انه ان لم يدع اوبر يدا ويكذا فعمره ستون سنة وان دعا الله او تداوى يكذا فعمره سبعون فيزيد عمره بتعاطى السبب وينقص بترك تعاطيه اما المبرم فهو مقطوع به فى علم الله اى هو يعلم قطعا انه يتعاطى السبب يكون عمره مثلا سبعين او لا يتعاطيه فيكون عمره مثلا ستين كما قال تعالى ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده فالاجل الاول هو ما فى اللوح المحفوظ والثانى ما عنده اى فى علمه تعالى كما قال يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فالمحو والاثبات يكون فى اللوح المحفوظ واما ام الكتاب اى علمه تعالى القائم بذاته فلا محو فيه ولا اثبات وهو المعنى فى قوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فالدعاء والبر يزيدان فى العمر المكتوب فى اللوح المحفوظ المعلق بهما وينقصان بتركهما واما الدعاء والبر وهى الاسباب فهما ايضا مقدران فى علم الله تعالى فهو يعلم قطعا انهما يقصان او لا ولكن لا نعلمه قبل الوقوع اعلا الله وهذا معنى ما ورد فى الحديث هى من قدر الله ايضا فعلمه تعالى وقدره الذى عنده مبرم مقطوع به يستحيل فيه التغير واما المكتوب فى اللوح المحفوظ فقد يكون معلقا بالاسباب المذكورة فيه وقد يكون مبرما فالمحو والاثبات الزيادة والنقصان تقع فيه فاختيار العبد الدعاء والبر وغيرهما اسباب زيادة العمر ودفع القضاء بشارة له بزيادة عمره وهى بركة الدعاء وفائدتهما والله اعلم ١٢ ٢ قوله ومما لم ينزل بان يصرفه عنه ويدفعه منه او يمده قبل النزول بتائيد من عنده يخف معه اعباء ذلك اذا نزل به قال الغزالى فان قيل فما فائدة الدعاء مع ان القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما ان الترس سبب لدفع السلاح والماء سبب لخروج النبات من الارض فكما ان الترس يدفع السهم فيتدافعان كذلك الدعاء والبلاء وليس من شرط الاعتراف بالقضاء ان لا يحمل السلاح وقد قال تعالى فى سورة النساء وليا خذوا حذرهم واسلحتهم فقدر الله الامر وقدر سببه وفى الدعاء من الفوائد من حضور القلب والافتقار وهما نهاية العبادة وغاية المعرفة ١٢ مرقاة ٣ قوله مثله اى مثل ما سال هذا لطف من الله ان منع الضرر اهم من جلب النفع ١٢ لمعات ٤ قوله انتظار الفرج اى ما نزل باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فهو افضل العبادة ١٢ مفاتيح ٥ قوله لم يسال الله اى استكبارا او استنكافا او هو مبالغة لا تجب ان يسال الا فعدم السوال استسلاما لقدر الله مقام حال كما عرف ١٢ لمعات ٦ قوله العافية المراد بالعافية السلامة عن جميع الآفات الظاهرة والباطنة فى الدنيا والآخرة ١٢

الترمذى هذا حديث حسن غريب **وعن** سلمان الفارسىؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر رواه الترمذى **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء رواه الترمذىؒ ورواه احمد عن معاذ بن جبل وقال الترمذى هذا حديث غريب **وعن** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يدعو بدعاء الا آتاه الله ما سال او كف عنه من السوء مثله ما لم يدع باثم او قطيعة رحم رواه الترمذى **وعن** ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسال وافضل العبادة انتظار الفرج رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يسال الله يغضب عليه رواه الترمذىؒ **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له ابواب الرحمة وما سئل الله شيئا يعنى احب اليه من ان يسال العافية رواه الترمذى **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر الدعاء فى الرخاء رواه الترمذىؒ وقال هذا حديث غريب **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب **وعن** مالك ابن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سالتم الله فاسئلوه ببطون اكفكم ولا تسالوه بظهورها وفى رواية ابن عباس قال سلوا الله ببطون اكفكم ولا تسالوه بظهورها فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم رواه ابو داود **وعن** سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ربكم حيى كريم يستحيى من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا رواه الترمذىؒ وابو داود والبيهقىؒ فى الدعوات الكبير **وعن** عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع يديه فى الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه رواه الترمذى **وعن** عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك رواه ابو داود **وعن** عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب رواه الترمذى وابو داود **وعن** عمر بن الخطاب قال استاذنت النبىؐ صلى الله عليه وسلم فى العمرة فاذن لى وقال اشركنا يا اخى فى دعائك ولا تنسنا فقال كلمة ما يسرنى ان لى بها الدنيا رواه ابو داود والترمذىؒ وانتهت روايته عند قوله ولا تنسنا **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ترد دعوتهم الصائم حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها ابواب السماء ويقول الرب وعزتى لانصرنك ولو بعد حين رواه الترمذى **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم رواه الترمذى وابو داود وابن ماجة

الفصل الثالث

٧ لمعات قوله موقنون بالاجابة اى كونوا موقنين بانه تعالى يجيب الدعاء لان فيه صدق الرجاء والكريم لا يخيب رجاء من قد يقال ان معناه كونوا على حالة تستحقون بها الرجاء وذلك باستجماع شرائط الدعاء وآدابها ١٢ لمعات ٨ قوله فامسحوا بها وجوهكم اى تبركا كانه فاض من انوار الاجابة والاتصال لها بالوجه الذى هو اشرف الاعضاء واقربها ١٢ لمعات ٩ قوله الجوامع من الدعاء اى الجامعة لخير الدنيا والآخرة وقيل هى ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا مثل ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ١٢ لمعات ١٠ قوله دعوة غائب لغائب انما كان كذلك تاكيدا او اشارة الى ان نيته كل من الداعى والمدعو له مؤثرة فى الاجابة لخلوه عن الرياء والسمعة ١٢ لمعات ١١ قوله كلمة اى كلاما اراد بالكلمة ما سبق من قوله اشركنا الخ لمعات او غيره ولم يصرح به تورعا عن التفاخر وفيه تحريض لدعاء غائب لغائب ١٢ س ١٢ قوله يرفعها الله فوق الغمام كناية عن ايصالها الى مسعد القبول والاجابة ويفتح بصيغة المجهول مؤنثا او المعلوم مذكرا اى يفتح الله لدعوة المظلوم ابواب السماء ١٢ لمعات

عَنْ انسٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیسأل احدکم ربّہ حاجتہ کلّہا حتّٰی یسأل شسع نعلہ اذا انقطع زاد فی روایۃٍ عن ثابت البنانی مرسلاً حتی یسأله الملح وحتی یسئلہ شسعہ اذا انقطع رواہ الترمذی وعنہ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یرفع یدیہ فی الدعاء حتی یُریٰ بیاض ابطیہ وعن سہل بن سعدٍ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کان یجعل اصبعیہ حذاء منکبیہ یدعو وعن السائب بن یزید عن ابیہ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا دعا فرفع یدیہ مسح وجہہ بیدیہ روی البیہقی الاحادیث الثلثۃ فی الدعوات الکبیر وعن عکرمۃ عن ابن عبّاسٍ قال المسئلۃ ان ترفع یدیک حذو منکبیک اونحوہما والاستغفار ان تشیر باصبعٍ واحدۃٍ والابتہال ان تمدّ یدیک جمیعاً وفی روایۃٍ قال والابتہال ھکذا ورفع یدیہ وجعل ظہورہما مما یلی وجہہ رواہ ابوداؤد وعن ابن عمر انہ یقول انّ رفعکم ایدیکم بدعۃٌ ما زاد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ھذا یعنی الی الصدر رواہ احمد وعن اُبی بن کعبٍ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا ذکر احداً فدعا لہ بدأ بنفسہ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسنٌ غریبٌ صحیحٌ وعن ابی سعیدن الخدری انّ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما من مسلمٍ یدعو بدعوۃٍ لیس فیہا اثمٌ ولا قطیعۃ رحمٍ الا اعطاہ اللہ بہا احدی ثلثٍ اِمّا ان یعجّل لہ دعوتہ واما ان یدّخرہا لہ فی الاخرۃ واما ان یصرف عنہ من السوء مثلہا قالوا اذاً نکثر قال اللہ اکثر رواہ احمد وعن ابن عباسٍ عن النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم قال خمس دعواتٍ یستجاب لہن دعوۃ المظلوم حتی ینتصر ودعوۃ الحاجّ حتی یصدر ودعوۃ المجاہد حتی یقعد ودعوۃ المریض حتی یبرأ ودعوۃ الاخ لاخیہ بظہر الغیب ثم قال واسرع ھذہ الدعوات اجابۃ دعوۃ الاخ بظہر الغیب رواہ البیہقی فی الدعوات الکبیر

باب ذکر اللہ عزوجلّ والتقرّب الیہ

الفصل الاول

عَنْ ابی ہریرۃ وابی سعیدٍ قالا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یقعد قومٌ یذکرون اللہ الا حفّتہم الملائکۃ وغشیتہم الرحمۃ ونزلت علیہم السکینۃ وذکرہم اللہ فی من عندہ رواہ مسلم وعن ابی ہریرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یسیر فی طریق مکۃ فمرّ علی جبلٍ یقال لہ جمدان فقال سیروا ھذا جمدان سبق المفرّدون قالوا وما المفرّدون یا رسول اللہ قال الذاکرون اللہ کثیراً والذاکرات رواہ مسلم وعن ابی موسٰی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مثل الذی یذکر ربّہ والذی لا یذکر مثل الحیّ والمیّت متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اللہ تعالٰی انا عند ظنّ عبدی بی وانا معہ اذا ذکرنی فان ذکرنی فی نفسہ ذکرتہ فی نفسی وان ذکرنی فی ملأٍ ذکرتہ فی ملأٍ خیرٍ منہم متفق علیہ وعن ابی ذرٍّ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اللہ تعالٰی من جاء بالحسنۃ فلہ عشر امثالہا وازید ومن جاء بالسیّئۃ فجزاء سیّئۃٍ مثلہا او اغفر ومن تقرّب منّی شبراً تقرّبت منہ ذراعاً ومن تقرّب منّی ذراعاً تقرّبت منہ باعاً ومن اتانی یمشی اتیتہ ہرولۃً ومن لقینی

۱؎ قولہ شسع نعلہ الشسع احد سیور النعل وہو الذی یدخل بین اصبعین ویدخل طرفہ فی الثقب الذی فی صدر النعل المشدود فی الزمام والزمام السیر الذی یدخل فیہ الشسع طیبی قال الاستاذ ابو علی الدقاق رحمہ اللہ من علامات المعرفۃ ان لا تسأل حوائجک قلت او کثرت الا من اللہ سبحانہ ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ مسح وجہہ آہ خبر کان واذا ظرف وقال الطیبی رحمہ اللہ تعالٰی دل علی انہ اذا لم یرفع یدیہ فی الدعاء لم یمسح وہو قید حسن لانہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یدعو کثیراً کما فی الصلوۃ والطواف وغیرہما من الدعوات المأثورۃ دبر الصلوات وعند النوم وبعد الاکل وامثال ذلک ولم یرفع یدیہ ولم یمسح بہما وجہہ ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ المسئلۃ ای ادب السوال ان ترفع یدیک حذاء منکبیک لان العادۃ فیمن طلب شیئاً ان یبسط یدیہ ای الاکف الی المدعو لہ وآداب الاستغفار ان تشیر باصبع واحدۃ وہی السبابۃ سبّاً للنفس الامارۃ والشیطان والتعوذ منہما الی اللہ تعالٰی والابتہال الاجتہاد فی الدعاء واخلاصہ کذا فی القاموس وفی مجمع البحار الابتہال ان تمد یدیک واصلہ التضرع والمبالغۃ فی الدعاء والسوال وقال الطیبی ولعل المراد من الابتہال فی الحدیث دفع ما یتصور من مقابلۃ العذاب فیجعل یدیہ کالترس عن المکروہ ۱۲ لمعات ۴؎ قولہ بدعۃ یعنی رفعکم فوق صدورکم دائماً او فی اکثر الاحوال من غیر تمییز عن الاحوال المذکورۃ فی الحدیث السابق بدعۃ لم یفعلہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بل کان حالہ صلی اللہ علیہ وسلم مختلفاً تارۃ فتارۃ کما ذکر قولہ علی ہذا قدر رفعہما ابن عمر الی الصدر فاراہم ایاہ بقولہ وفعلہ ولذلک فسر الراوی بقولہ یعنی الی الصدر ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ دعوتہ ای بخصوصہا او من جنسہا فی الدنیا ان قدر وقوعہا فیہا ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ اذاً نکثر ای اذا کان الدعاء لا یرد منہ شیٔ نکثر من الدعاء لعظم فوائدہ اقول کان ظاہر النصب لکن ضبط بالرفع فی جمیع النسخ الحاضرۃ المصححۃ المقروءۃ المقابلۃ من نسخۃ السید جمال الدین وغیرہ ولکن یشترط فی الرفع ارادۃ معنی الحال من الفعل الداخل علیہ اذن وہو غیر ظاہر اذ المقصود من قولہ نکثر لعل الدعاء بعد ذلک اللہم الا ان یقال اراد حال الحیوۃ او جعل الاستقبال فی معنی الحال مبالغۃ فی الاستعجال ۱۲ مر ۷؎ قولہ حتی یقعد بالفاء والقاف من الفقدان من ضرب ای حتی یفرغ من الجہاد ویفقد اسبابہ وفی بعض النسخ حتی یقعد من القعود وفی بعضہا یقفل ای یرجع من القفول ۱۲ لمعات ۸؎ قولہ سبق المفردون ای المفردون انفسہم عن اقرانہم الممیزون احوالہم عن احوالہم بنیل الزلفی او المتخلصون لعبادۃ اللہ المتخلون لذکرہ عن الناس وہو الاقرب الیہ الاشارۃ فی قولہ تعالٰی واذکر اسم ربک وتبتل الیہ تبتیلا ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ مثل الحی والمیت لف ونشر مرتب فالحی تزین ظاہرہ بنور الحیوۃ والتصرف التام فیما یرید وباطنہ بنور العلم والادراک کذلک الذاکر مزین ظاہرہ بنور الطاعۃ وباطنہ بنور المعرفۃ وغیر الذاکر ظاہرہ عاطل وباطنہ باطل وقیل موقع التشبیہ النفع لمن یوالیہ والضر لمن یعادیہ ولیس کذلک المیت ویمکن ان یقال فی الحدیث اشارۃ الی ان مداومۃ ذکر الحی الذی لا یموت یورث الحیوۃ الحقیقیۃ التی لا فناء لہا کما قیل اولیاء اللہ لا یموتون ولکن ینتقلون من دار الی دار ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ انا عند ظن عبدی بی ای بالغفران اذا استغفر وبالقبول اذا تاب وبالاجابۃ اذا دعا وبالکفایۃ اذا طلبہا والاصح انہ اراد الرجاء وتأمیل العفو فان ظن العفو فلہ ذلک وان ظن العقوبۃ فکذلک ای اکون لہ کما ظن بی فینبغی للعبد ان یحسن الظن بربہ لانہ قال سبقت رحمتی علی غضبی واللہ اعلم قولہ ذکرتہ فی ملأ خیر منہم قد یستدل بذلک علی افضلیۃ الملائکۃ من البشر قال الطیبی المراد من الملائکۃ المقربین وارواح المرسلین فلا دلالۃ علی کون الملائکۃ افضل والاحسن ان یقال الخیریۃ من جہۃ النزاہۃ والتقدس والعلو وہی لا تنافی افضلیۃ البشر من جہۃ کثرۃ الثواب ۱۲ لمعات ۱۱؎ قولہ تقربت منہ باعاً ہو کنایۃ عن سبق رحمۃ اللہ وقربہ من العبادۃ وزیادۃ ثوابہ واعطائہ وفضلہ علی طاعاتہم والمراد ان اللہ تعالٰی یکافئ العبد ویجازیہ باضعاف ما یتقرب العبد الیہ وہو المراد من تقرب اللہ الی العبد ۱۲ لمعات

ل٢ قوله مغفرة فلما يوجد فى الاحاديث ارجى من هذا فانه صلے الله عليه وسلم رتب قوله بمثلها مغفرة على عدم الاشراك بالله فقط ولم يذكر الاعمال الصالحة ولا يجوز احد ان يغتر بهذا الحديث ويقول اذا كان كذلك فاكثر الخطيئة حتے يكثر الله لى مغفرة وانما قال ذلك كيلا ييأس المذنبون من رحمته ولا شك ان لله مغفرة وعقوبة ومغفرته اكثر ولكن لا يعلم احد انه من المغفورين او من المعاقبين فاذن ينبغے للمرء ان يكون بين الخوف والرجاء واقول هذا الحديث عام خص بحسب الاحوال والاوقات فان جانب الخوف فى ابتداء الحال ينبغے ان يكون راجحا على الرجاء وفى اواخرها يكون مرجحا ١٢ طيبى ٢ قوله آذنته بالحرب اى اعلمته بمحاربتى اياه لاجل وليى او لمحاربته اياى فكانه محارب لى قال الائمة ليس فى المعاصى ما توعد الله اربابه بانه محاربه الا هذا واكل الربوا قوله ما تقرب الى الخ يدل على ان قرب العبد الى ربه باداء الفرائض اتم واكمل مما يحصل باداء النوافل لان الفرائض العبد عن اختياره فى امتثال الامر اشد فى اداء الفرائض فان النوافل يهديها العبد الى الرب بالاختيار والتبرع ويحصل فى الاول فناء الذات وفى الثانى فناء الصفات كذا قالوا وقوله كنت سمعه الذى الخ قيل اى تجعل الله وبرعناه فكانه يسمع به الى آخره والاصل فيه قوله تعالى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وكذا قوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم والحديث مستفاد منه وقيل يجعل الله سلطان حبه غالبا عليه حتى لا يرى الا ما يحبه الله ولا يسمع الا ما يحبه ويكون الله سبحانه فى ذلك يدا وعونا ووكيلا يحمى سمعه وبصره ويده ورجله عما لا يرضاه وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه فى الاستماع وبصره فى النظر ويده فى اللمس ورجله فى المشى وقال الشيخ يعنى لا يسمع شيئا ولا يمشى الى شئ الا والحق سبحانه منظوره ومشهوده قوله وما ترددت الخ قيل التردد هو التحير بين امرين لا يدرى ايهما اصلح وهو محال على الله تعالى فقيل المراد من التردد وازالة كراهة الموت عن المؤمنين بما يبتليه الله به من المرض والفاقة وغيرها فاخذه مما تشبث به من حب الحيوة شيئا فشيئا بالاسباب التى ذكرنا فشبه بفعل المتردد وادخل فى افراده مبالغة وعبر عنه بالتردد ورد فى حديث الصحيحين عن عبادة وعائشة رضى الله عنهما عن رسول الله صلے الله عليه وسلم من احب لقاء الله الخ قالت عائشة انا لنكره الموت قال ليس ذاك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شئ احب اليه مما امامه الحديث فعلم ان المراد من التردد الاهتمام البالغ فى ازالة كراهة الموت بالتبشير برضوان الله وكرامته والكراهة ليس الا لصعوبة الموت وكربه فيهون عليه بهذه البشرى ١٢ مرقاة ٣ قوله استعاذنى بنون الوقاية وفى نسخة بالموحدة ضم واظهر معنے واولى اشهر رواية ١٢ لم ٤ قوله فيسألهم ربهم فائدة السؤال اظهار شرف بنى آدم وعملهم وتسبيحهم وتقديسهم والتعريض بالملائكة ١٢ لمعات ٥ قوله فضلا صفة بعد صفة للملائكة وهو بضمتين وسكون الثانى تخفيفا جمع فاضل كنزل ونازل ونشر وناشر وهو من فاق اصحابه واقرانه ومعناه انهم زائدون على الحفظة وغيرهم لا وظيفة لهم الا حلق الذكر ١٢ مرقاة

بقراب الارض خطيئة لا يشرك بى شيئا لقيته بمثلها مغفرة رواه مسلم **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لى وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الى عبدى بشئ احب الى مما افترضت عليه وما يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى احببته فاذا احببته فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها وان سألنى لاعطينه ولئن استعاذنى لاعيذنه وما ترددت عن شئ انا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته ولا بد له منه رواه البخارى **وعنه** قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم ان لله ملائكة يطوفون فى الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا قال فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادى قال يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك قال فيقول هل رأونى قال فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول كيف لو رأونى قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول فما يسألون قالوا يسألونك الجنة قال يقول وهل رأوها فيقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول فهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فيقول فاشهدكم انى قد غفرت لهم قال يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى جليسهم رواه البخارى وفى رواية مسلم قال ان لله ملائكة سيارة فضلا يبتغون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا باجنحتهم حتى يملؤا ما بينهم وبين السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا وصعدوا الى السماء قال فيسألهم الله وهو اعلم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك فى الارض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسألونك قال وماذا يسألونى قالوا يسألونك جنتك قال وهل رأوا جنتى قالوا لا اى رب قال وكيف لو رأوا جنتى قالوا ويستجيرونك قال ومم يستجيرونى قالوا من نارك قال وهل رأوا نارى قالوا لا قال فكيف لو رأوا نارى قالوا يستغفرونك قال فيقول قد غفرت لهم فاعطيتهم ما سألوا واجرتهم مما استجاروا قال يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء وانما مر فجلس معهم قال فيقول وله غفرت هم القوم لا يشقى بهم جليسهم **وعن** حنظلة بن الربيع الاسيدى قال لقينى ابو بكر فقال كيف انت يا حنظلة قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالنار والجنة كانا رأى عين فاذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافسنا الازواج والاولاد والضيعات نسينا كثيرا قال ابو بكر فوالله انا لنلقى مثل هذا فانطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت نافق حنظلة يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قلت يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كانا رأى عين فاذا خرجنا من عندك عافسنا الازواج والاولاد

٦ قوله حنظلة بن الربيع هذا كاتب الرسول صلے الله عليه وسلم لا حنظلة بن مالك غسيل الملائكة الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد الياء المكسورة وفى نسخ الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتية كذا الخط الكرمانى شارح البخارى ويؤيده ما فى مقدمة ابن حجر الربيع كثيرا بالتصغير امرا تان انتهى فينبغے الاعتماد عليها كذا فى المرقاة وقال الشيخ ايضا بالتصغير هو الصحيح ١٢ ٧ قوله كانا رأى عين اى حتى صرنا كانا راى بالنصب اى كانا نرى الله او الجنة او النار رأى عين مفعول مطلق باضمار نرى وفى نسخة بالرفع اى كانا راؤن بالعين على انه مصدر بمعنى اسم فاعل ويصح كون المصدر خبرا للمبالغة كزيد عدل كذا فى المرقاة ١٢ ٨ قوله والضيعات جمع ضيعة ويقال ضيعة م الرجل لما يكون معاشه به كالزراعة والتجارة ١٢ لمعات ٩ قوله عافسنا الازواج الخ اى خالطناهم ولاعبناهم وعالجنا امورهم واشتغلنا بمصالحهم ١٢ مر ـ

الصَّبِعَاتِ نَسِینا کثیرًا فقال رسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والذی نفسی بیدہٖ لو تدومون علی ما تکونون عندی وفی الذکر لصافحتکم الملآئکۃُ علی فُرُشِکم وفی طُرُقکم ولکن یا حنظلۃُ ساعۃً وساعۃً ثلٰث مرّاتٍ رواہ مُسلِمٌ

الفصل الثانی

عَن ابی الدرداءِ قال قال رسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا انبّئکم بخیر اعمالکم وازکاھا عند ملیککم وارفعھا فی درجاتکم وخیرٍ لکم من انفاقِ الذھب والورِق وخیرٍ لکم من ان تلقوا عدوّکم فتضربوا اعناقھم ویضربوا اعناقکم قالوا بلیٰ قال ذکرُ اللہ رواہ مالکٌ واحمدُ والترمذی وابنُ ماجۃ الا انّ مالکًا وقفہٗ علی ابی الدّرداء وعن عبد اللہ بن بُسرٍ قال جاء اعرابیٌّ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ایُّ النّاس خیرٌ فقال طوبیٰ لمن طال عمرہٗ وحسُن عملہ قال یا رسُول اللہ ایُّ الاعمال افضلُ قال ان تفارق الدنیا ولسانُک رطبٌ من ذکر اللہ رواہ احمدُ والترمذیُّ وعن انسٍ قال قال رسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا مررتم بریاضِ الجنّۃ فارتعوا قالوا وما ریاضُ الجنّۃ قال حِلَقُ الذکر رواہ الترمذی وعن ابی ھُریرۃ قال قال رسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من قعد مقعدًا لم یذکر اللہ فیہ کانت علیہ من اللہ ترۃٌ ومن اضطجع مضجعًا لا یذکر اللہ فیہ کانت علیہ من اللہ ترۃٌ رواہ ابوداؤد وعنہُ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من قومٍ یقومُون من مجلسٍ لا یذکرون اللہ فیہ اِلّا قامُوا عن مِثل جیفۃِ حمارٍ وکان علیھم حسرۃً رواہ احمد وابوداؤد وعنہُ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما جلس قومٌ مجلسًا لم یذکروا اللہ فیہ ولم یُصلّوا علی نبیّھم الّا کان علیھم ترۃً فان شاء عذّبھم وان شاء غفر لھُم رواہ الترمذی وعن امّ حبیبۃ قالت قال رسُولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کلُّ کلامِ ابن آدم علیہ لا لہٗ الّا امرٌ بمعروفٍ او نھیٌ عن مُنکرٍ او ذکرُ اللہ رواہ الترمذی وابنُ ماجۃ وقال الترمذی ھذا حدیث غریبٌ وعن ابن عُمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تُکثروا الکلام بغیر ذکر اللہ فانّ کثرۃ الکلام بغیر ذکر اللہ قسوۃٌ للقلب وانّ ابعدَ النّاس من اللہ القلبُ القاسی رواہ الترمذیّ وعن ثوبانَ قال لمّا نزلت والّذین یکنزُون الذّھبَ والفضّۃَ کُنّا مع النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم فی بعضِ اسفارہٖ فقال بعض اصحابہٖ نزلت فی الذّھب والفضّۃ لو علمنا ایُّ المال خیرٌ فنتّخذہٗ فقال افضلہٗ لسانٌ ذاکرٌ وقلبٌ شاکرٌ وزوجۃٌ مؤمنۃٌ تعینُہٗ علی ایمانہٖ رواہ احمدُ والترمذیّ وابنُ ماجۃ

الفصل الثالث

عن ابی سعیدٍ قال خرج مُعٰویۃُ علی حلقۃٍ فی المسجد فقال ما اجلسکُم قالوا جلسنا نذکرُ اللہ قال آللہِ ما اجلسکم الّا ذٰلک قالوا آللہِ ما اجلسنا غیرہٗ قال اما انّی لم استحلفکم تُھمۃً لکم وما کان احدٌ بمنزلتی من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اقلَّ عنہ حدیثًا منّی وانّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خرج علی حلقۃٍ من اصحابہٖ فقال ما اجلسکم ھٰھنا قالوا جلسنا نذکر اللہ ونحمدہٗ علی ما ھدانا للاسلام ومنّ بہٖ علینا قال آللہِ ما اجلسکم الّا ذٰلک قالوا آللہِ ما اجلسنا الّا ذٰلک قال اما انّی لم استحلفکم تُھمۃً لکم ولکنّہٗ اتانی جبرئیل فاخبرنی انّ اللہ عزّوجلّ یُباھی بکم الملآئکۃ رواہ مُسلمٌ وعن عبد اللہ بن بُسرٍ انّ رجلًا قال یا رسُول اللہ انّ شرائع الاسلام قد کثُرت علیّ فاخبرنی بشیءٍ اتشبّثُ بہٖ قال لا یزالُ لسانُک رطبًا من ذکر اللہ رواہ الترمذیّ وابنُ ماجۃ وقال الترمذی ھٰذا حدیثٌ حسنٌ غریبٌ وعن ابی سعیدٍ انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سُئل ایُّ العبادِ افضلُ وارفعُ درجۃً عند اللہ یوم القیٰمۃ قال الذّاکرون اللہ کثیرًا والذّاکرات قیل یا رسول اللہ ومن

۱؎ قولہ ساعۃ وساعۃ الخ لفظ المصابیح ساعۃ فساعۃ بالفاء قال التوربشتی ای ساعۃ فی الحضور تؤدون حقوق ربکم وساعۃ فی الغیبۃ تقضون حقوق انفسکم فادخل فاء التعقیب فی الثانیۃ تنبیہا علی ان احد الساعتین معقبۃ بالاخری وان الانسان لا یصبر علی الحق الصرف والجد المحض وقولہ ثلاث مرات الظاہر انہ لتکریر ہذہ العبارۃ وہو قولہ ولکن یا حنظلۃ ساعۃ وساعۃ او قولہ ساعۃ وساعۃ ویحتمل ان یکون المراد تثلیث لفظ ساعۃ ای ساعۃ فی الحضور فی الذکر وساعۃ فی حق النفس خاصۃ وساعۃ فی العاقبۃ واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ ذکر اللہ قال ابن الملک المراد الذکر القلبی فانہ ہو الذی لہ المنزلۃ الزائدۃ علی بذل الاموال والانفس لانہ عمل نفسی وفعل القلب الذی ہو اشق من عمل الجوارح بل ہو الجہاد الاکبر لا الذکر باللسان المشتمل علی صیاح وانزعاج وشدۃ تحریک العنق واعوجاج کما یفعلہ بعض الناس زاعمین ان ذلک جالب للحضور وموجب للسرور حاشا للہ بل سبب للغیبۃ والغرور انتہی ولعل الخیریۃ الارفعیۃ فی الذکر لاجل ان سائر العبادات من انفاق الذہب والفضۃ ومن ملاقات العدو والمقاتلۃ معہم انما ہی وسائل ووسائط یتقرب العباد بہا الی اللہ تعالیٰ والذکر انما ہو المقصود الاقصیٰ والمطلوب الاعلیٰ وناہیک علی فضیلۃ الذکر قولہ تعالیٰ فاذکرونی اذکرکم وانا جلیس من ذکرنی وانا معہ اذا ذکرنی وغیر ذلک ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ حلق الذکر آہ حاصل المعنی اذا مررتم بجماعۃ یذکرون اللہ تعالیٰ فاذکروہ انتم موافقۃ لہم فانہم فی ریاض الجنۃ قال النووی واعلم انہ کما یستحب الذکر یستحب الجلوس فی حلق اہلہ وہو قد یکون بالقلب وقد یکون باللسان وافضل منہما ما کان بالقلب واللسان جمیعا فان اقتصر علی احدہما فالقلب افضل وینبغی ان لا یترک الذکر باللسان مع القلب بالاخلاص خوفا من ان یظن بہ الریاء ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ ترۃ ہو فی الموضعین منصوب علی الخبریۃ وضمیر کانت راجعۃ الی القعدۃ والاضطجاع وفی نسخۃ بالرفع ۱۲ مرقاۃ ولمعات ۵؎ قولہ فان شاء عذبہم ای بذنوبہم السابقۃ وتقصیرہم اللاحقۃ زاد علی اضاعۃ العمر والصحۃ وغیرہا من النعم الالٰہیۃ وقال الطیبی دل علی ان المراد بالترۃ التبعۃ وہو قولہ فان شاء عذبہم من باب التشدید والتغلیظ ویحتمل ان یصدر من اہل المجلس ما یوجب العقوبۃ من حصائد السنتہم ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ او ذکر اللہ ظاہر الحدیث یدل علی ان المباح ایضا ضرر علیہ ففیہ تشدید ومبالغۃ ومنزہ انہ یحاسب علیہ ویوجب قساوۃ القلب ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ تعینہ علی ایمانہ ای علی دینہ بان تذکرہ الصلوٰۃ والصوم وغیرہا من العبادات وتمنعہ من الزنا وسائر المحرمات وقیل انما اجاب صلی اللہ علیہ وسلم بما ذکر لان المال لا ینفع مالکہ ولا شیٔ للرجل انفع مما ذکرہ ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ اللہ قد یحذف حرف القسم فی [illegible] فعلن کذا ثم ادخلت حرف الاستفہام عوضا وقیل حرف الاستفہام صار بدلا من حرف القسم فجر بہا ویردہ جواز النصب بل ہو الغالب والجر شاذ وادخال حرف الاستفہام فی الجواب لطریق المشاکلۃ ۱۲ لمعات ۹؎ قولہ تہمۃ لکم بالکذب بل اردت المتابعۃ والمشاکلۃ بما وقع منہ صلی اللہ علیہ وسلم مع اصحابہ ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ اتشبث بہ ای اتعلق بہ من عبادۃ جامعۃ غیر شاقۃ مانعۃ فی مکان دون مکان وزمان دون زمان وحال دون حال من قیام وقعود واکل وشرب ومخالطۃ واعتزال وشباب وہرم وغیر ذلک یکون جابرا عن تقصیرہا مشتملا علی کلیتہا ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ الذاکرون قیل المراد بہم المداومون علی ذکرہ وفکرہ والقائمون بالطاعۃ والمواظبون علی شکرہ وقیل المراد بہم الذین یاتون بالاذکار الواردۃ فی السنۃ فی جمیع الاحوال والاوقات ۱۲ مرقاۃ ۱۲؎ قال الغزالی رحمہ اللہ اما صلوٰۃ اللہ علی نبیہٖ وعلی المصلین علیہ فمعناہ افاضۃ انواع الکرامات ولطائف النعم واما صلوتنا علیہ وصلوٰۃ الملائکۃ فہو سوال وابتہال فی طلب تلک الکرامات لہ ورغبۃ فی افاضتہا علیہ اما استدعاءہ علیہ السلام الصلوٰۃ من الامۃ فہو لثلاثۃ امور احدہا ان الادعیۃ موثرۃ فی استدرار فضل اللہ ونعمتہ ورحمتہ لا سیما فی الجمع الکثیر کالجمعۃ والجماعات والعرفات والثانی ارتیاحہ بہ صلی اللہ علیہ وسلم کما قال علیہ السلام انی اباہی بکم الامم والثالث الشفقۃ علی الامۃ والتحریض علی ما ہو حسنۃ فی حقہم وقربۃ لہم او وسیلۃ فی نیل شفاعتہ بہم لہم) انتہی ملخصا ۱۲ من التعلیق

لہ قولہ کالمقاتل خلف الفارین شبہ الذاکر الذی یذکر اللہ من جماعۃ لم یذکروا اللہ بالمجاہد الذی یقاتل الکفار بعد فرار اصحابہ منہم فالذاکر قاہر لجند الشیطان ہازم لہ والغافل مقہور منہزم منہم ثم شبہ (ثانیا) بالغصن الاخضر الذی یعد للاثمار والغافل بالیابس الذی یہیأ للاحراق ثم شبہ ثالثا بالمصباح فی محو الظلمۃ قولہ وہو حی جملۃ حالیۃ لعل الارادۃ بالمکاشفۃ او نزول الملائکۃ عند النزع لقولہ تعالی ان الذین قالوا ربنا اللہ ثم استقاموا تتنزل علیہم الملائکۃ ان لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنۃ التی کنتم توعدون ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ انا مع عبدی ای بالاعانۃ والتوفیق والرحمۃ والرعایۃ وقیل المعیۃ کنایۃ عن الشرف والقرب لما ورد انا جلیس من ذکرنی کما یقال فلان

الغازی فی سبیل اللہ قال لو ضرب بسیفہ فی الکفار والمشرکین حتی ینکسر ویختضب دمًا فان الذاکر للہ افضل منہ درجۃً رواہ احمد والترمذی وقال ھذا حدیث غریب **وعن** ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الشیطان جاثم علی قلب ابن ادم فاذا ذکر اللہ خنس واذا غفل وسوس رواہ البخاری تعلیقا **وعن** مالک قال بلغنی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یقول ذاکر اللہ فی الغافلین کالمقاتل خلف الفارین وذاکر اللہ فی الغافلین کغصن اخضر فی شجر یابس وفی روایۃ مثل الشجرۃ الخضراء فی وسط الشجر وذاکر اللہ فی الغافلین مثل مصباح فی بیت مظلم ذاکر اللہ فی الغافلین یریہ اللہ مقعدہ من الجنۃ وھو حی وذاکر اللہ فی الغافلین یغفر لہ بعدد کل فصیح واعجم والفصیح بنو ادم والاعجم البہائم رواہ رزین **وعن** معاذ بن جبل قال ما عمل العبد عملا انجی لہ من عذاب اللہ من ذکر اللہ رواہ مالک والترمذی وابن ماجۃ **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اللہ تعالی یقول انا مع عبدی اذا ذکرنی وتحرکت بی شفتاہ رواہ البخاری **وعن** عبد اللہ بن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ کان یقول لکل شیء صقالۃ وصقالۃ القلوب ذکر اللہ وما من شیء انجی من عذاب اللہ من ذکر اللہ قالوا ولا الجہاد فی سبیل اللہ قال ولا ان یضرب بسیفہ حتی ینقطع رواہ البیہقی فی الدعوات الکبیر

کتاب اسماء اللہ تعالی

الفصل الاول

عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان للہ تعالی تسعۃ وتسعین اسما مائۃ الا واحدۃ من احصاھا دخل الجنۃ وفی روایۃ وھو وتر یحب الوتر متفق علیہ

الفصل الثانی

عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان للہ تعالی تسعۃ وتسعین اسما من احصاھا دخل الجنۃ ھو اللہ الذی لا الہ الا ھو الرحمن الرحیم الملک القدوس السلام المؤمن المہیمن العزیز الجبار المتکبر الخالق الباری المصور الغفار القہار الوہاب الرزاق الفتاح العلیم القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السمیع البصیر الحکم العدل اللطیف الخبیر الحلیم العظیم الغفور الشکور العلی الکبیر الحفیظ المقیت الحسیب الجلیل الکریم الرقیب المجیب الواسع الحکیم الودود المجید الباعث الشہید الحق الوکیل القوی المتین الولی الحمید المحصی المبدئ المعید المحیی الممیت الحی القیوم الواجد الماجد الواحد الاحد الصمد القادر المقتدر المقدم المؤخر الاول الاخر الظاہر الباطن الوالی المتعالی البر التواب المنتقم العفو الرءوف مالک الملک ذو الجلال والاکرام المقسط الجامع الغنی المغنی المانع الضار النافع النور الہادی البدیع الباقی الوارث الرشید الصبور رواہ الترمذی والبیہقی فی الدعوات الکبیر وقال الترمذی ھذا حدیث غریب **وعن** بریدۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سمع رجلا یقول اللہم انی اسئلک بانک انت اللہ لا الہ الا انت الاحد الصمد الذی لم یلد ولم یولد ولم یکن لہ کفوا احد فقال دعا اللہ باسمہ الاعظم الذی اذا سئل بہ اعطی واذا دعی بہ اجاب رواہ الترمذی وابو داود **وعن** انس قال کنت جالسا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی المسجد ورجل یصلی فقال اللہم انی اسئلک بان لک الحمد لا الہ الا

جلیس السلطان ای مقرب مشرف عندہ والحدیث ابلغ حیث لم یقل ہو جلیسی قولہ تحرکت بی ای بذکری شفتاہ قال الطیبی وفیہ من المبالغۃ ما لیس فی قولہ اذا ذکرنی باللسان ہذا اذا کان الواو للحال واما اذا کان للعطف فیحتمل الجمع بین الذکر باللسان والقلب وہذا التاویل اولی لان المؤثر النافع ہو الذکر باللسان مع حضور القلب اما الذکر باللسان والقلب لاہ فہو قلیل الجدوی ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ من احصاہا ای من بہا اعدہا او قراہا کلمۃ کلمۃ علی طریق الترتیل تبرکا واخلاصا او حفظ مبانیہا وتخلق بمعانیہا ۱۲ مر ۴ قولہ تسعۃ وتسعین فان قلت ما وجہ حصر الاسماء فی التسعۃ والتسعین والافعال والاضافات والسلوب اکثر من ذلک قلنا اسماء اللہ توقیفیۃ علی المذہب المختار ولعل التوقیف ورد بہذہ الاسامی و ہذا الجواب غیر مرضی لان التوقیف ورد باسامی سوی فالحق فی الجواب ان الحدیث الوارد فی الحصر یشتمل علی قضیۃ واحدۃ لا علی قضیتین فینحصر اسماء اللہ تعالی فی ہذا العدد بل ما فیہا بہذہ الخاصیۃ المذکورۃ و ہی ان من احصاہا دخل الجنۃ کالملک الذی لہ الف عبد مثلا فیقول القائل ان للملک تسعا وتسعین عبدا من استظہر بہم لم یقاومہ الاعداء فیکون التخصیص لاجل حصول الاستظہار بہم اعلم ان اسماء اللہ تعالی توقیفیۃ یعنی انہ لا یجوز ان یطلق اسم مالم یاذن بہ الشرع وان کان الشرع قد ورد باطلاق ما یرادفہ والیہ ذہب الاشعری وقالت المعتزلۃ والقاضی ابو بکر الباقلانی ان ذلک جائز بطریق النقل ما یجوز العقل اتصافہ سبحانہ بہ جاز التسمیۃ بہ الا ما منع الشرع من ذلک اذا اشعر بنقص قال التوربشتی انا نجد فی کتاب اللہ و سنن رسولہ سوی ما فی ہذا الحدیث فما دل علیہ الکتاب الرب، المولی، النصیر وغیر ذلک مما ورد بہ السنۃ الحنان، المنان الدائم وغیرہا فہی اذا غیر منحصر فی تسعۃ وتسعین اسما قلنا ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یرد بقولہ الحصر ونفی ما یزید علیہا بل اراد التخصیص بالذکر لکونہا اشہر لفظا واظہر معنا التخصیص بہذا الوصف، وقد قال جمع من اصحاب المعانی ان ہذا الحدیث قضیۃ (جملۃ) واحدۃ فقولہ من احصاہا دخل الجنۃ لیس منفصلا عن قولہ ان للہ تسعۃ وتسعین اسما بل ہو واقع موقع الوصف من الاسماء المعدودۃ فلا یتم الکلام فی الفصل الاول مرتبطا بالفصل الاخیر ونظیر ذلک قول القائل ان لفلان الف شاۃ اعدہا للاضیاف فلا یدل علی انہ لا یملک غیرہا وبہ اتفق جماعۃ من شراح الحدیث علی ان الحصر لیس بمقصود واما حکمۃ القصر فی العدد المذکور فالحق انہ امر تعبدی

لا یعقل معناہ کما حققہ الرازی وان شئت التفصیل فراجع الی التعلیق الصبیح ۱۲ لمعات مختصرا والتعلیق ۵ قولہ الرشید ای الذی تنساق تدابیرہ الی غایاتہا علی سنن السداد من غیر استشارۃ وارشاد فہو الذی ارشد الخلق الی مصالحہم ای ہداہم الیہا ودلہم علیہا ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ الاعظم قیل الاعظم بمعنی العظیم لان جمیع اسمائہ عظیم وقیل کل اسم ہو اکثر تعظیما لہ تعالی فہو اعظم مما ہو دونہ تعظیما فالرحمن اعظم من الرحیم لانہ اکثر مبالغۃ ولفظۃ اللہ اعظم من الرب لانہ لا شریک لہ فی تسمیتہ لا بالاضافۃ ولا بغیرہا بخلاف الرب ۱۲ مرقاۃ ۷ قولہ اجاب السوال ان یقول العبد اعطنی فیعطی والدعاء ان ینادی فیقول یا رب فیجیب الرب تعالی ویقول لبیک عبدی ففی مقابلۃ السوال الاعطاء وفی مقابلۃ الدعاء الاجابۃ وہذا ہو الفرق بینہما ویذکر احدہما مقام الاخر ایضا فتدبر ۱۲

الّا انتَ الحنّان المنّان بدیعُ السمٰوٰت والارض یاذا الجلال والاکرام یا حیّ یا قیّوم اسألک فقال النبی صلی الله علیہ وسلم دعا الله باسمه الاعظم الذی اذا دُعی بہ اجاب واذا سُئل بہ اعطٰی رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی وابن ماجۃ

وعن اسماء بنت یزید انّ النبی صلی الله علیہ وسلم قال اسم الله الاعظم فی ھاتین الاٰیتین والٰھکم الٰہ واحد لا الٰہ الّا ھو الرحمٰن الرحیم وفاتحۃ اٰل عمران الٓمٓ الله لا الٰہ الّا ھو الحیّ القیّوم رواہ الترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ والدارمی

وعن سعدٍ قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم دعوۃ ذی النون اذ دعا ربّہ وھو فی بطن الحوت لا الٰہ الّا انت سبحانک انّی کنت من الظالمین لم یدع بھا رجل مسلم فی شیء الّا استجاب لہ رواہ احمد والترمذی

الفصل الثالث

عن بریدۃ قال دخلت مع رسول الله صلی الله علیہ وسلم المسجد عشاءً فاذا رجل یقرأ ویرفع صوتہ فقلت یارسول الله اتقول ھذا مراءٍ قال بل مؤمن منیب قال وابوموسی الاشعری یقرأ ویرفع صوتہ فجعل رسول الله صلی الله علیہ وسلم یتسمّع لقراءتہ ثم جلس ابوموسٰی یدعو فقال اللّٰھم انّی اشھدک انک انت الله لا الٰہ الّا انت احدًا صمدًا لم یلد ولم یولد ولم یکن لہ کفوًا احد فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم لقد سأل الله باسمہ الذی اذا سُئل بہ اعطٰی واذا دُعی بہ اجاب قلت یارسول الله اخبرہ بما سمعت منک قال نعم فاخبرتہ بقول رسول الله صلی الله علیہ وسلم فقال لی انت الیوم لی اخ صدیق حدّثتنی بحدیث رسول الله صلی الله علیہ وسلم رواہ رزین

باب ثواب التسبیح والتحمید والتہلیل والتکبیر

الفصل الاول

عن سمرۃ بن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم افضل الکلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا الٰہ الّا الله والله اکبر وفی روایۃ احبّ الکلام الی الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا الٰہ الّا الله والله اکبر لا یضرّک بایھنّ بدأت رواہ مسلم **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا الٰہ الّا الله والله اکبر احبّ الیّ مما طلعت علیہ الشمس رواہ مسلم **وعنہ** قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من قال سبحان الله وبحمدہ فی یوم مائۃ مرۃ حُطّت خطایاہ وان کانت مثل زبد البحر متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من قال حین یصبح وحین یمسی سبحان الله وبحمدہ مائۃ مرۃ لم یأت احد یوم القیٰمۃ بافضل مما جاء بہ الّا احد قال مثل ما قال او زاد علیہ متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم کلمتان خفیفتان علی اللسان ثقیلتان فی المیزان حبیبتان الی الرحمٰن سبحان الله وبحمدہ سبحان الله العظیم متفق علیہ **وعن** سعد بن ابی وقاص قال کنا عند رسول الله صلی الله علیہ وسلم فقال ایعجز احدکم ان یکسب کل یوم الف حسنۃ فسألہ سائل من جلسائہ کیف یکسب احدنا الف حسنۃ قال یسبّح مائۃ تسبیحۃ فیکتب لہ الف حسنۃ او یحطّ عنہ الف خطیئۃ رواہ مسلم وفی کتابہ فی جمیع الروایات عن موسی الجھنی او یحطّ قال ابوبکر البرقانی ورواہ شعبۃ وابو عوانۃ ویحیی بن سعید القطان عن موسٰی فقالوا ویحطّ بغیر الف ھکذا فی کتاب الحمیدی **وعن** ابی ذرّ قال سُئل رسول الله صلی الله علیہ وسلم ایّ الکلام افضل قال ما اصطفی الله لملٰئکتہ سبحان الله وبحمدہ رواہ مسلم **وعن** جویریۃ انّ النبی صلی الله علیہ وسلم خرج من عندھا بکرۃ حین صلّی الصبح وھی فی مسجدھا ثم رجع بعد ان اضحٰی وھی جالسۃ قال ما زلت علی الحال التی فارقتک علیھا قالت نعم قال النبی صلی الله علیہ وسلم لقد قلت بعدک اربع کلمات ثلٰث مرات لو وُزنت بما قلت منذ الیوم لوزنتھنّ سبحان الله وبحمدہ عدد خلقہ ورضا نفسہ وزنۃ عرشہ

لہ قولہ وفاتحۃ اٰل عمران بالجر علی انہا وما قبلہا بدل لان ویجوز الرفع والنصب ووجہما ظاہر ۱۲ مر لہ قولہ قال وابوموسی الاشعری قال الطیبی قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم والحال ان اباموسی الخ وقال ابن حجر ای قال بریدۃ فعلنا ذلک لرسول الله صلی الله علیہ وسلم وابوموسی ای والحال انہ الذی یقرأ او لا یخفی ان کلا القولین بعید من المرام والظاہر ما ذکرنا من التقدیر فی تقریر الکلام وتحریر النظام فان الرجل الاول منکر غیر معروف فیحتمل ان قراءتہ منکر من القول وزور ولہذا استفہم حالہ وبینہ صلی الله علیہ وسلم حالہ واما ابوموسی الاشعری فمن اجلاء الصحابۃ فظن النفاق والریاء بہ مستبعد جدا ویمکن ان بریدۃ لم یعرف اباموسی حین السؤال ثم عرفہ فلعل الترجیح لما قال الحافظ ابن حجر وہو المتبادر ۱۲ مرقات

لہ قولہ حدثتنی بحدیث رسول الله صلی الله علیہ وسلم فیہ اشعار بان الباعث لہ علی المواخاۃ ہو تحدیثہ بحدیث رسول الله صلی الله علیہ وسلم لا لتضمنہ لمدحہ ولو کان ذلک ایضا لیس فیہ باس لان تبشیرہ بہ من لسان رسول الله صلی الله علیہ وسلم سعادۃ عظیمۃ لیس فیہ محل عجب او تزکیۃ للنفس ۱۲ لمعات لہ قولہ افضل الکلام قال او ہو محمول علی کلام البشر والا فالقرآن افضل من الکل فان قیل ہذہ الکلمات من القرآن قلنا الثلاث الاول وجدت فی القرآن دون الرابعۃ وقد روی انہ صلی الله علیہ وسلم قال افضل الذکر بعد کتاب الله سبحٰن الله والحمد لله الخ قولہ لا یضرک بایہن بدأت لان کلا منہا مستقل فیما قصد بہا من بیان جلال الله وکمالہ ولکن لہذہ الترتیب معان متناسبۃ لان الناظر فی معرفۃ الله یجد تنزیہ الله تعالی ثم یجد النعم والکمالات کلہا ثابتۃ لله سبحانہ ثم ینکشف لہ التوحید ثم عجزہ عن ثنائہ وتوحیدہ تعالی کذا قیل ۱۲ لمعات لہ قولہ وبحمدہ الباء للمقارنۃ والواو زائدۃ ای اسبحہ تسبیحا مقرونا بحمدہ او متعلق بمحذوف عطف الجملۃ علی اخری معناہ ابتدأ بحمدہ ۱۲ مر لہ قولہ او زاد علیہ لابد من تمحل فی بیان معناہ بان یقال تقدیرہ لم یات احد بمساو ولا جاء بافضل مما جاء الا احد قال مثل ما قال فانہ اتی بمثلہ او احد زاد علیہ فانہ یاتی بافضل منہ والله اعلم فان قلت کیف یجوز الزیادۃ وقد قالوا ان تحدیدات الشرع فی الاعداد لا یجوز التجاوز عنہ قلنا لما صرح فی الحدیث بجواز الزیادۃ علم انہ لیس من ذلک القبیل.. کاعداد لیس کلیا او المراد زاد علیہ من اعمال الخیر فافہم ۱۲ لمعات لہ قولہ خفیفتان علی اللسان قال الطیبی الخفۃ مستعارۃ للسہولۃ شبہ سہولۃ جریان ہذا الکلام علی اللسان بما یخف علی الحامل من بعض الحمولات فلا یشق علیہ فذکر المشبہ واراد المشبہ بہ واما الثقل فعلی حقیقۃ (عند علماء اہل السنۃ) لان الاعمال تجسم عند المیزان انتہی وقیل توزن صحائف الاعمال ویدل علیہ حدیث البطاقۃ والسجلات ۱۲ مرقات لہ قولہ ویحط الخ قد تاتی الواو بمعنی او فلا منافاۃ بین الروایتین ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ ہکذا المشار الیہ قولہ وفی کتابہ الی آخرہ ۱۲ مر لہ قولہ جویریۃ ای بنت الحارث زوج النبی صلی الله علیہ وسلم ۱۲ مرقات لہ قولہ عدد خلقہ وما بعدہ منصوبا علی نزع الخافض ای بعدد خلقہ وقیل علی الظرفیۃ ای قدر عدد خلقہ وقیل علی المصدریۃ ای عدد تسبیحہ بعدد خلقہ وبمقدار ما یرضاہ وبثقل عرشہ یقال وزن الشیء وزنا ای ثقل وبمقدار کلماتہ وہذا دعاء ومبالغۃ فی تکثیر یا کانہ تکلم بہا بہذا المقدار فلا تجہ ان یقال انہ ما معنی اسبحہ بہذا المقدار سواء کان خبرا او انشاء وہو لم یسبح الا واحدا فافہم والمراد بکلمات الله کلامہ وہو صفتہ وصفاتہ لا تنحصر بعدد فذکر العدد مجاز للمبالغۃ فی الکثرۃ وقیل المراد القرآن وقیل العلم اعلم انہ ذکر اولا ما یحصرہ العدد والکثیر قدرہ العظیم من عدد الخلق وزنۃ العرش ثم ارتقی الی ما ہو اعظم من ذلک وعبر عنہ بمداد کلماتہ ای ما لا یحصیہ عدد وقدر کما لا تحصی کلمات الله تعالی والمراد المبالغۃ فی الکثرۃ والمقدار ۱۲ کذا فی اللمعات والتعلیق لہ قال عزالدین بن عبدالسلام اعلم ان اسماء الله الحسنی مندرجۃ فی اربع کلمات من الباقیات الصالحات الاولی سبحان الله والثانیۃ الحمد لله والثالثۃ لا الٰہ الا الله والرابعۃ الله اکبر وان شئت التفصیل فراجع الی التعلیق ۱۲

ای الکلمات یجوز فی العدد الزیادۃ فی الاعداد

ومدادکلماتہٖ رواہ مُسلم وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من قال لا الٰہ الا اللہ وحدہٗ

لا شریک لہٗ لہ الملک ولہ الحمد وھو علی کل شیء قدیر فی یوم مائۃ مرۃ کانت لہٗ عدل[۱] عشر رقاب وکتبت لہٗ

مائۃ حسنۃ ومحیت عنہ مائۃ سیئۃ[۲] وکانت لہٗ حرزًا من الشیطان یومہ ذٰلک حتی یمسی ولم یأت احدٌ

بافضل مما جاء بہٖ الا رجل عمل اکثر منہ متفق علیہ وعن ابی موسی الاشعری قال کنا مع رسول اللہ

صلے اللہ علیہ وسلم فی سفر فجعل الناس یجھرون بالتکبیر فقال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم یا ایھا الناس اربعوا[۳] علٰی

انفسکم انکم لا تدعون اصم ولا غائبًا انکم تدعون سمیعًا بصیرًا وھو معکم والذی تدعونہٗ اقرب الٰی

احدکم من[۴] عنق راحلتہٖ قال ابو موسی وانا خلفہٗ اقول لا حول ولا قوۃ الا باللہ فی نفسی فقال یا عبد اللہ

ابن قیس الا ادلک علی کنز من کنوز الجنۃ فقلت بلٰی یا رسول اللہ قال لا حول[۵] ولا قوۃ الا باللہ متفق علیہ

الفصل الثانی

عن جابر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من قال سبحان اللہ العظیم وبحمدہٖ

غرست لہٗ نخلۃ فی الجنۃ رواہ الترمذی وعن الزبیر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ما من[۶] صباحٍ

یصبح العباد فیہ الا منادٍ ینادی سبحوا[۷] الملک القدوس رواہ الترمذی وعن جابر قال قال رسول اللہ

صلی اللہ علیہ وسلم افضل[۸] الذکر لا الٰہ الا اللہ وافضل الدعاء الحمد للہ رواہ الترمذی وابن ماجۃ وعن

عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الحمد راس[۹] الشکر ما شکر اللہ عبدٌ لا یحمدہٗ وعن

ابن عباس قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اول من یدعی الی الجنۃ یوم القیٰمۃ الذین یحمدون اللہ فی

السراء[۱۰] والضراء رواھما البیھقی فی شعب الایمان وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلے

اللہ علیہ وسلم قال موسٰی علیہ السلام یا رب علمنی شیئًا اذکرک بہٖ او ادعوک بہٖ فقال یا موسٰی قل لا الٰہ الا اللہ

فقال یا رب کل عبادک یقول ھٰذا انما ارید شیئًا تخصنی بہٖ قال یا موسٰی[۱۱] لو ان السمٰوٰت السبع وعامرھن

غیری والارضین السبع وضعن فی کفۃ ولا الٰہ الا اللہ فی کفۃ لمالت بھن لا الٰہ الا اللہ رواہ فی شرح السنۃ

وعن ابی سعید وابی ھریرۃ قالا قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من قال لا الٰہ الا اللہ واللہ اکبر صدقہٗ ربہٗ

قال لا الٰہ الا انا وانا اکبر واذا قال لا الٰہ الا اللہ وحدہٗ لا شریک لہٗ یقول اللہ لا الٰہ الا انا وحدی لا شریک

لی واذا قال لا الٰہ الا اللہ لہ الملک ولہ الحمد قال لا الٰہ الا انا لی الملک ولی الحمد واذا قال لا الٰہ الا اللہ ولا

حول ولا قوۃ الا باللہ قال لا الٰہ الا انا لا حول ولا قوۃ الا بی وکان یقول من قالھا فی مرضہٖ ثم مات لم تطعمہ

النار رواہ الترمذی وابن ماجۃ وعن سعد بن ابی وقاص انہٗ دخل مع النبی صلے اللہ علیہ وسلم علی امراۃ

وبین یدیھا نوًی او حصًی تسبح بہٖ فقال الا اخبرک بما ھو ایسر علیک من ھٰذا او افضل سبحان اللہ

عدد ما خلق فی السماء وسبحان اللہ عدد ما خلق فی الارض وسبحان اللہ عدد ما بین ذٰلک وسبحان

اللہ عدد ما ھو خالق واللہ اکبر مثل[۱۲] ذٰلک والحمد للہ مثل ذٰلک ولا الٰہ الا اللہ مثل ذٰلک ولا حول

ولا قوۃ الا باللہ مثل ذٰلک رواہ الترمذی وابو داود وقال الترمذی ھٰذا حدیث غریب وعن

---

[۱] قولہ عدل بالفتح والکسر بمعنی المثل ای مثل ثواب عتق عشر رقاب ۱۲ مرقاۃ [۲] قولہ مائۃ سیئۃ قال الطیبی جعل فی ہذا الحدیث التہلیل ماحیا من السیئات مقدارا معلوما وفی حدیث التسبیح جعل التسبیح ماحیا لہا مقدار زبد البحر فلزم ان یکون التسبیح افضل وقد قال فی حدیث التہلیل لم یأت احد بافضل مما جاء بہ اجاب القاضی عیاض ان التہلیل المذکور فی ہذا الحدیث افضل لان جزاءہ مشتمل علی محو السیئات وعلی عتق عشر رقاب وعلی اثبات مائۃ حسنۃ والحرز من الشیطان ۱۲ مرقاۃ [۳] قولہ اربعوا علی انفسکم فیہ اشارۃ الی ان المنع من الجہر للتیسیر والارفاق لا لکون الجہر غیر مشروع ثم اکد بقولہ انکم لا تدعون (وقال النووی فی شرحہ وفیہ الندب الی خفض الصوت بالذکر اذا لم تدع حاجۃ فان الخفض ابلغ فی التوقیر والتعظیم انتہی مختصرا) ودجہ زیادۃ قولہ بصیرا مع انہ لا حاجۃ الیہ لمناسبۃ قولہ سمیعا فانہما مذکوران معا فی اکثر المواضع او للارادۃ انہ لا حاجۃ لکم الی الجہر ورفع الصوت فانہ یسمع من غیر جہر ورفع صوت ومع وجود ذلک بصیر بکم ویعلم حالکم من صورتہا وہیئتہا فافہم وقال الطیبی السمیع البصیر اشد ادراکا واکمل احساسا من الاعمی وقولہ وہو معکم زیادۃ تاکید ومعنی کون لا حول ولا قوۃ الا باللہ کنزا انہ یعد لقائلہ ویدخر لہ من الثواب ما یقع فی الجنۃ موقع الکنز فی الدنیا ۱۲ لمعات [۴] قولہ من عنق راحلتہ ہذا تمثیل وتقریب الی الفہم والا فہو اقرب من حبل الورید ایضا ۱۲ [۵] قولہ لا حول ای لا حرکۃ فی الظاہر قولہ ولا قوۃ ای لا استطاعۃ فی الباطن قولہ الا باللہ او لا تحویل عن شیء ولا قوۃ علی شیء الا بمشیئتہ وقوتہ وقیل الحول الحیلۃ اذ لا دفع ولا منع الا باللہ وقال النووی ہی کلمۃ استسلام وتفویض وان العبد لا یملک من امرہ شیئا ولیس لہ حیلۃ فی دفع شر ولا قوۃ فی جلب خیر الا بارادۃ اللہ تعالٰی انتہی والاحسن ما ورد عن ابن مسعود قال کنت عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقلتہا فقال تدری ما تفسیرہا قلت اللہ ورسولہ اعلم قال لا حول عن معصیۃ اللہ الا بعصمۃ اللہ ولا قوۃ علی طاعۃ اللہ الا بعون اللہ اخرجہ البزار ولعل تخصیصہ صلی اللہ علیہ وسلم بالطاعۃ والمعصیۃ لانہما امران مہمان فی الدین ۱۲ مرقاۃ [۶] قولہ ما من صباح قال الطیبی صباح نکرۃ وقعت فی سیاق النفی وضمت الیہا من الاستغراقیۃ لافادۃ الشمول ثم جیء بقولہ یصبح صفۃ مؤکدۃ لمزید الاحاطۃ کقولہ تعالٰی وما من دابۃ فی الارض ولا طائر یطیر بجناحیہ ۱۲ مرقاۃ [۷] قولہ سبحوا ای نزہوا والمعنی اعتقدوا ادامۃ منزہ عنہا ولیس المراد انشاء تنزیہ لانہ منزہ ازلا وابدا ۱۲ مرقاۃ [۸] قولہ افضل الذکر الخ قال بعض المحققین انما جعل التہلیل افضل الذکر لان لہا تاثیرا فی تطہیر الباطن عن الاوصاف الذمیمۃ التی ہی معبودات فی باطن الذاکر قال تعالٰی افرأیت من اتخذ الٰہہ ہواہ فیفید عموم نفی الالہۃ بقولہ لا الٰہ ویثبت الواحد بقولہ الا اللہ ویعود الذکر من ظاہر لسانہ الی باطن قلبہ فیتمکن فیہ ویستولی علی جوارحہ ووجد حلاوۃ ہذا من ذاق وانما جعل الحمد افضل الدعاء لان الدعاء عبارۃ عن ذکر اللہ وان یطلب منہ حاجۃ والحمد للہ یشملہما فان من حمد اللہ انما یحمدہ علی نعمۃ والحمد علی النعمۃ طلب مزید قال تعالٰی لئن شکرتم لازیدنکم ۱۲ طیبی مختصرا [۹] قولہ راس الشکر الخ لان الشکر تعظیم المنعم وعمل اللسان اظہر واول علی ذلک اما فعل القلب فخفی وفی دلالۃ افعال الجوارح قصور ۱۲ لمعات [۱۰] قولہ فی السراء والضراء ای فی حالۃ الرخاء والشدۃ والاحوال کلہا اذ الانسان لا یخلو عن مسرۃ او مضرۃ والمقابل للسراء الحزن وللضراء النفع وفی ایقاع التقابل بین السراء والضراء مزید التعمیم والاحاطۃ لشمول نقیضہما کانہ قال فی السرور والحزن والنفع والضرلان ذکر کل یقتضی ذکر مقابلہ فیتضمن ذکر الکل مع اختصار وہذا طریق فی البیان یسلکہ البلغاء ولہ نظائر ۱۲ لمعات [۱۱] قولہ قال یا موسٰی الخ حاصل الجواب ان ما طلبت من امر مختص بک فائق علی الاذکار کلہا محال لان ہذہ الکلمۃ مرجحۃ علی الکائنات کلہا من السمٰوٰت وسکانہا والارضین وقطانہا ۱۲ مرقاۃ [۱۲] قولہ مثل ذلک المثل منصوب نصب عدد فی القرائن السابقۃ وہذا اما عبارۃ عن العبارۃ السابقۃ ای قال اللہ اکبر عدد ما خلق فی السماء الخ وکانہ اختصار من الراوی کما ورد فی بعض الآثار مطولا او قال لفظ مثل ذلک بدل عدد ما خلق ۱۲ لمعات قال النووی ہذا اصل صحیح لتجویز السبحۃ بتقریرہ صلی اللہ علیہ وسلم فانہ فی معناہا اذ لا فرق بین المنظومۃ والمنثورۃ فیما یعد ولا یعتد بقول من عدہا بدعۃ ۱۲ من التعلیق

ل؎ قولہ الحمد للہ یملأہ ای المیزان اونصفہ وہو الاظہر لان الاذکار تنحصر فی نوعین التنزیہ والتحمید قال الطیبی فیکون الحمد نصفہ الآخر فہما متساویان بلا تمیز حدیث ثقیلتان فی المیزان ویحتمل تفضیل الحمد بانہ یملأ المیزان وحدہ لاشتمالہ علی التنزیہ ضمنا لان الوصف بالکمال یتضمن نفی النقصان ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ لیس لہا حجاب المراد بہذا وامثالہ سرعۃ القبول والاجابۃ وکثرۃ الاجر فانہا تتضمن التحمید والتوحید والتمجید قال الامام ولی اللہ کلمۃ لا الہ الا اللہ لہ بطون کثیرۃ فالبطن الاول طرد الشرک الجلی والثانی طرد الشرک الخفی والثالث طرد الحجب المانعۃ عن الوصول الی معرفۃ اللہ ای انہ طارد کل ما سوی اللہ تعالی عن التمثل بین عینیہ ۱۲ مرتع ۳؎ قولہ حتی یفضی الی العرش قال الطیبی الحدیث السابق دل علی تجاوزہ من العرش

حتی یصل وینتہی الی اللہ تعالی والمراد من ذلک وامثالہ سرعۃ القبول والاجتناب عن الکبائر شرط للسرعۃ لا لاجل الثواب انتہی او لاجل کمال الثواب او لاعلی مراتب القبول لان السیئۃ لا تحبط الحسنۃ بل الحسنۃ تذہب السیئۃ وہذا المعنی لہذا الحدیث ہو المطابق للحدیث السابق ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ ما اجتنب الخ الاجتناب عن الکبائر شرط للسرعۃ لا لاجل الثواب والقبول ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ لیلۃ اسری بی بالاضافۃ وفی نسخۃ بتنوین لیلۃ ای لیلۃ اسری فیہا بی ۱۲ مر ۶؎ قولہ انہا قیعان جمع قاع وہی الارض المستویۃ الخالیۃ من الشجر واستشکل بانہ یدل علی ان ارضہا خالیۃ عن الاشجار والقصور وہو خلاف مدلول الجنۃ (وما ذکر من اوصافہا فی القرآن) واجیب بانہا لا تدل علی انہا الآن قیعان بل علی انہا کانت فی نفسہا قیعان والاشجار فیہا مغروسۃ بجزاء الاعمال (او الاعمال نفسہا متمثلۃ بالاشجار) او المراد ان الاشجار فیہا لما کانت لاجل الاعمال فکانہا غرست بہا فافہم (ولعل الحدیث یشعر بتجسد الاعمال کما ہو رای ارباب التحقیق من العلماء ویدل علیہ ظواہر نصوص الکتاب والسنۃ واللہ اعلم) ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ وان غراسہا بکسر الغین المعجمۃ جمع غرس بالفتح وہو ما یغرس ای یستر بتراب الارض من نحو البذر لینبت بعد ذلک واذا کانت تلک التربۃ طیبۃ وماؤہا عذب کان الغراس اطیب لا سیما والغرس الکلمات الطیبات وہن الباقیات الصالحات سبحان اللہ والحمد للہ الخ والمعنی اعلمہم بان ہذہ الکلمات ونحوہا سبب لدخول قائلہا الجنۃ ولکثرۃ اشجار منزلہ فیہا لانہ کلما کررہا نبتت لہ اشجار بعددہا قال ابن الملک یعنی ان ہذہ الکلمات تورث قائلہا الجنۃ فاطلق السبب واراد المسبب انتہی ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ کما یتساقط ان جعل صفۃ مصدر محذوف لم یبق المطابقۃ بین المصدرین ولو جعل حالا من الذنوب استقام ویکون تقدیرہ تساقط الذنوب مشبہا تساقطہا تساقط الورق کذا حققہ الطیبی وقال الشیخ فی اللمعات اقول لما کان المقصود ہہنا بیان حال الکلمات وفضلہا وثمرتہا اعنی فی اوراق الشجرۃ بیان سقوطہا لا اسقاط العصا ایاہا قال کما قال فافہم ۱۲ ۹؎ قولہ ادناہا الفقر وفی نسخۃ ادناہ ای احط السبعین وادنی مراتب الانواع نوع مضرۃ الفقر والمراد الفقر القلبی الذی جاء فی الحدیث کاد الفقر ان یکون کفرا لان قائلہا اذا تصور معنی ہذہ الکلمۃ تقرر عندہ وتیقن فی قلبہ ان الامر کلہ بید اللہ وانہ لا نفع ولا ضر الا منہ ولا اعطاء ولا منع الا بہ فصبر علی البلاء وشکر علی النعماء وفوض امرہ الی رب الارض والسماء

عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من سبح اللہ مائۃ بالغداۃ ومائۃ بالعشی کان کمن حج مائۃ حجۃ ومن حمد اللہ مائۃ بالغداۃ ومائۃ بالعشی کان کمن حمل علی مائۃ فرس فی سبیل اللہ ومن ہلل اللہ مائۃ بالغداۃ ومائۃ بالعشی کان کمن اعتق مائۃ رقبۃ من ولد اسمعیل ومن کبر اللہ مائۃ بالغداۃ ومائۃ بالعشی لم یأت فی ذلک الیوم احد باکثر مما اتی بہ الا من قال مثل ذلک او زاد علی ما قال رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث حسن غریب وعن عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم التسبیح نصف المیزان والحمد للہ[1] یملأہ ولا الہ الا اللہ لیس[2] لہا حجاب دون اللہ حتی تخلص الیہ رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب ولیس اسنادہ بالقوی وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما قال عبد لا الہ الا اللہ مخلصا قط الا فتحت لہ ابواب السماء حتی[3] یفضی الی العرش ما اجتنب[4] الکبائر رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب وعن ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لقیت ابراہیم لیلۃ[5] اسری بی فقال یا محمد اقرأ امتک منی السلام واخبرہم ان الجنۃ طیبۃ التربۃ عذبۃ الماء وانہا[6] قیعان وان غراسہا[7] سبحان اللہ والحمد للہ ولا الہ الا اللہ واللہ اکبر رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث حسن غریب اسنادا وعن یسیرۃ وکانت من المہاجرات قالت قال لنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علیکن بالتسبیح والتہلیل والتقدیس واعقدن بالانامل فانہن مسئولات مستنطقات ولا تغفلن فتنسین الرحمۃ رواہ الترمذی وابوداؤد

الفصل الثالث

عن سعد بن ابی وقاص قال جاء اعرابی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال علمنی کلاما اقولہ قال قل لا الہ الا اللہ وحدہ لا شریک لہ اللہ اکبر کبیرا والحمد للہ کثیرا وسبحان اللہ رب العالمین لا حول ولا قوۃ الا باللہ العزیز الحکیم فقال فہؤلاء لربی فما لی فقال قل اللہم اغفر لی وارحمنی واہدنی وارزقنی وعافنی شک الراوی فی عافنی رواہ مسلم وعن انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مر علی شجرۃ یابسۃ الورق فضربہا بعصاہ فتناثر الورق فقال ان الحمد للہ وسبحان اللہ ولا الہ الا اللہ واللہ اکبر تساقط ذنوب العبد کما یتساقط[8] ورق ہذہ الشجرۃ رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب وعن مکحول عن ابی ہریرۃ قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اکثر من قول لا حول ولا قوۃ الا باللہ فانہا من کنز الجنۃ قال مکحول فمن قال لا حول ولا قوۃ الا باللہ ولا منجا من اللہ الا الیہ کشف اللہ عنہ سبعین بابا من الضر ادناہا[9] الفقر رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث لیس اسنادہ بمتصل ومکحول لم یسمع عن ابی ہریرۃ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا حول ولا قوۃ الا باللہ دواء من تسعۃ وتسعین داء ایسرہا الہم وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا ادلک علی کلمۃ من[10] تحت العرش من کنز الجنۃ لا حول ولا قوۃ الا باللہ یقول اللہ تعالی اسلم عبدی واستسلم رواہما البیہقی فی الدعوات الکبیر وعن ابن عمر انہ قال سبحان اللہ ہی صلوۃ الخلائق والحمد للہ کلمۃ الشکر ولا الہ الا اللہ کلمۃ[11] الاخلاص واللہ اکبر تملأ ما بین السماء

ورضی بالقدر والقضاء وصار من زبدۃ الاولیاء وعمدۃ الاصفیاء ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ من تحت العرش قال الطیبی من تحت العرش صفۃ کلمۃ ویجوز ان یکون ابتدائیۃ ای تلک الکلمۃ ناشئۃ کائنۃ من تحتہ ومن کنز الجنۃ بیانیۃ واذا جعل العرش سقف الجنۃ جاز ان یکون من کنز الجنۃ بدلا من قولہ من تحت العرش انتہی والمعنی انہا من الکنوز المعنویۃ العرشیۃ وذخائر الجنۃ العالیۃ العلویۃ لا من کنوز الفانیۃ الحسیۃ والسفلیۃ ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ کلمۃ الاخلاص ای کلمۃ التوحید الموجبۃ لاخلاص قائلہا من النار ۱۲

والارض واذا قال العبد لاحول ولا قوة الا بالله قال تعالى اسلم واستسلم رواه رزين

باب الاستغفار والتوبة

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم والله انی لاستغفر الله واتوب الیه فی الیوم اکثر من سبعین مرة رواه البخاری وعن الاغر المزنی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انه لیغان علی قلبی وانی لاستغفر الله فی الیوم مائة مرة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یا ایها الناس توبوا الی الله فانی اتوب الیه فی الیوم مائة مرة رواه مسلم وعن ابی ذر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فیما یروی عن الله تبارک وتعالی انه قال یا عبادی انی حرمت الظلم علی نفسی وجعلته بینکم محرما فلا تظالموا یا عبادی کلکم ضال الا من هدیته فاستهدونی اهدکم یا عبادی کلکم جائع الا من اطعمته فاستطعمونی اطعمکم یا عبادی کلکم عار الا من کسوته فاستکسونی اکسکم یا عبادی انکم تخطئون باللیل والنهار وانا اغفر الذنوب جمیعا فاستغفرونی اغفر لکم یا عبادی انکم لن تبلغوا ضری فتضرونی ولن تبلغوا نفعی فتنفعونی یا عبادی لو ان اولکم واخرکم وانسکم وجنکم کانوا علی اتقی قلب رجل واحد منکم ما زاد ذلک فی ملکی شیئا یا عبادی لو ان اولکم واخرکم وانسکم وجنکم کانوا علی افجر قلب رجل واحد منکم ما نقص ذلک من ملکی شیئا یا عبادی لو ان اولکم واخرکم وانسکم وجنکم قاموا فی صعید واحد فسألونی فاعطیت کل انسان مسألته ما نقص ذلک مما عندی الا کما ینقص المخیط اذا ادخل البحر یا عبادی انما هی اعمالکم احصیها علیکم ثم اوفیکم ایاها فمن وجد خیرا فلیحمد الله ومن وجد غیر ذلک فلا یلومن الا نفسه رواه مسلم وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کان فی بنی اسرائیل رجل قتل تسعة وتسعین انسانا ثم خرج یسأل فاتی راهبا فسأله فقال له الہ توبة قال لا فقتله فجعل یسأل فقال له رجل ائت قریة کذا وکذا فادرکه الموت فناء بصدره نحوها فاختصمت فیه ملائکة الرحمة وملائکة العذاب فاوحی الله الی هذه ان تقربی والی هذه ان تباعدی فقال قیسوا ما بینهما فوجد الی هذه اقرب بشبر فغفر له متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم والذی نفسی بیده لو لم تذنبوا لذهب الله بکم ولجاء بقوم یذنبون فیستغفرون الله فیغفر لهم رواه مسلم وعن ابی موسی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله یبسط یده باللیل لیتوب مسیء النهار ویبسط یده بالنهار لیتوب مسیء اللیل حتی تطلع الشمس من مغربها رواه مسلم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان العبد اذا اعترف ثم تاب تاب الله علیه متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله علیه رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لله اشد فرحا بتوبة عبده حین یتوب الیه من احدکم کان راحلته بارض فلاة فانفلتت منه وعلیها طعامه وشرابه فایس منها فاتی شجرة فاضطجع فی ظلها قد ایس من راحلته فبینما هو کذلک اذ هو بها قائمة عنده فاخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدی وانا ربک اخطأ من شدة الفرح رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اذنبت فاغفره فقال

۱؎ قوله الاستغفار طلب المغفرة وهو الستر غفره یغفره ستره وغفر الله ذنبه غطی علیه وعفا عنه واستغفره ایاه طلب منه غفره والتوبة الرجوع عن المعصیة والندم عنها من حیث انها معصیة مع صدق العزم بقلبه علی ان لا یعود وتفضاء ما فات فیما یمکن تضاؤه فی حقوق الله ورد المظالم فی حقوق العباد وقد یسند التوبة الی الله تعالی ویقال تاب الله علیه بمعنی وفقه للتوبة او رجع الیه بفضله وقبوله اورجع من التشدید الی التخفیف ومن الحظر الی الاباحة اعلم ان المغفرة من الله هو محو الذنب وازالة اثره وتوقی شره لا کما ظن البعض انها الستر فان الله یستر علی من یغفر له ومن لا یغفر له ولکن الستر لازم مسماه اوجزءه فدلالتها علیه اما بالتضمن وبالالزوم وتحقیقها وقایة شر الذنب ومنه المغفر لما یقی الراس من الاذی والستر لازم له والا فالعمامة لا تسمی مغفرا ولا القنع ونحوه مع ستره ولهذا یمنع الاستغفار العذاب کما قال تعالی وما کان الله معذبهم وهم یستغفرون ولکن الاستغفار مع الاصرار علی الذنب لیس استغفارا حقیقة فالاستغفار یتضمن التوبة والتوبة تتضمن الاستغفار والفرق بینهما ان الاستغفار طلب وقایة شر ما مضی من الذنب والتوبة الرجوع الی الله طلب وقایة ما یخاف شره فی المستقبل منه کذا الذنب نوعان ذنب قد مضی فالاستغفار طلب وقایة شره وکذا به منه وذنب یخاف وقوعه فالتوبة الرجوع الی الله وطلب وقایة شره منه وهذا هو الفرق بینهما والله اعلم ۱۲ لمعات والتعلیق

۲؎ قوله والتوبة التوبة هی الرجوع عن المعصیة الی الطاعة او من الغفلة الی الذکر او من الغیبة الی الحضور ثم هی اهم مقاصد الشریعة واول مقامات سالکی الآخرة الخ ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله لیغان علی قلبی ای یطبق ویغشی او یستر ویغطی وقد تحیر العلماء فی بیان معنی هذا الحدیث وتاویله وحق لهم ان یتحیروا فی ذلک فانه لا مجال لاحد ان یعرف حقیقة القلب المصطفوی وما یطرأ من الحال ونحو ما قیل فیه فقول بالظن والتخمین لا ما وقع فی بواطن بعض المحققین من العارفین من نوره المبین وننقل من کلامهم ما ذکروا فی ذلک فقیل ان ذلک کان بسبب امته وما اطلع علیه من احوالهم بعده وکان یستغفر لهم هکذا قالوا وقیل انه بسبب تشتغل من النظر فی امور امته ومصالحهم ومحاربة الاعداء حتی یری انه قد شغل بذلک وان کان اعظم طاعة واشرف عبادة عن ملازمة عالی مقاماته ورفیع درجته وتفرده بربه وخلوص قلبه وهمته عن کل شیء سواه کان یعد ذلک ذنبا یستغفر منه وقیل قد یکون هذا الغین بسکینة التی یغشی قلبه واستغفاره اظهار العبودیة والافتقار ویحتمل ان یکون حالة خشیة واعظام یغشی القلب واستغفاره شکر الله تعالی وملازمة العبودیة کما قال افلا اکون عبدا شکورا وقال لبعض الصوفیة هذا غین الانوار لا غین الاغیار کما قال بعض العارفین من انه کان ینکشف علی قلبه الشریف فی کل ساعة من انوار صفات الحق وکان یترقی فی کل آن فی هذه التجلیات ویعد بعد الترقی الی درجة الفوق ما تحتها بشابة ذنب یستغفر منه وهکذا حال قلبه صلی الله علیه وسلم دائما یترقی الی ابد الآباد والاجل الحق هو الثانی والاجل فی ذلک لما فرغ منه انزل علیه اذا جاء نصر الله والفتح ورأیت الناس یدخلون فی دین الله افواجا فسبح بحمد ربک واستغفره انه کان توابا وتفطن منه اجلة الصحابة قرب وفاته صلی الله علیه وسلم وبکی ابوبکر الصدیق علیه رضی الله عنه والله اعلم ۱۲ مرقاة ولمعات مختصرا ۴؎ قوله توبوا تلمیح الی قوله تعالی توبوا الی الله جمیعا ایها المؤمنون فالتوبة واجبة علی الناس کلهم ۱۲ لم ۵؎ قوله کلکم ضال یعنی ان الهدایة لمن حصل انما حصل من الله لا من عند نفسه وکذا فی الا من اطعمته والا من کسوته ۱۲ لم ۶؎ قوله الا من کسوته قال الطیبی فان قلت ما معنی الاستثناء فی قوله الا من اطعمته وکسوته اذ لیس احد من الناس محروما منهما قلت الطعام والکسوة لما کان معبرین عن النفع التام والبسط فی الرزق وعدمهما عن العسر والتضییق سهل التفصی عن الجواب فظهر من هذا ان لیس المراد عن اثبات الجوع والعری فی المستثنی منه نفی الشبع والکسوة بالکلیة ولیس فی المستثنی اثباتهما مطلقا بل المراد بسطهما وتکثیرهما فالمراد انا الرازق لکم غیری لا کاسی لکم الا انا فمقتضاه ان لا تطلبوا الرزق والکسوة الا منی ولیس معناه ان من لم یطلبنی الرزق والکسوة لم اعطه فانه ینافی الربوبیة والله اعلم ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله کما ینقص الخ فان نقصانه من البحر لیس محسوسا ولا معتدا به عند العقل بل فی حکم العدم فمآل التمثیل انه لا ینقص شیئا ۱۲ م ۸؎ قوله لو لم تذنبوا الخ المقصود منه بیان عفوه ومغفرته بسبب اظهار مقتضی اسم الغفار فان الغفار یستدعی المغفور کما ان الرزاق یستدعی المرزوق ولیعظموا الرغبة فی التوبة الاستغفار لا الحث علی الذنوب وعدم الاعتناء بالذنوب فان الله تعالی قد نهی عن الذنوب وبعث الانبیاء لیردعوا عنها والمعنی لو کنتم مجبولین علی ما جبلت علیه الملائکة لجاء الله بقوم یاتی منهم الذنب فیتجلی علیهم بتلک الصفات علی مقتضی حکمته فافهم وبالله التوفیق ۱۲ لمعات ۹؎ قوله قبل ان تطلع الشمس من الخ وهو المراد من قوله تعالی یوم یاتی بعض آیات ربک لا ینفع نفسا ایمانها لم تکن آمنت الآیة لکن الآیة مختصة بعدم قبول الایمان والحق انه لیست مختصة بالایمان فانه قال لم تکن آمنت من قبل او کسبت فی ایمانها خیرا والحدیث یدل علی عدم قبول التوبة مطلقا سواء کانت من الکفر او من المعصیة وفیه اختلاف بین العلماء فتدبر ۱۲ لمعات

رَبُّهٗ اَعَلِمَ عَبْدِیْ اَنَّ لَهٗ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهٖ غَفَرْتُ لِعَبْدِیْ ثُمَّ مَكَثَ مَاشَآءَ اللّٰهُ ثُمَّ اَذْنَبَ ذَنْبًا قَالَ رَبِّ اَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ فَقَالَ اَعَلِمَ عَبْدِیْ اَنَّ لَهٗ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهٖ غَفَرْتُ لِعَبْدِیْ ثُمَّ مَكَثَ مَاشَآءَ اللّٰهُ ثُمَّ اَذْنَبَ ذَنْبًا قَالَ رَبِّ اَذْنَبْتُ ذَنْبًا اٰخَرَ فَاغْفِرْهُ لِیْ فَقَالَ اَعَلِمَ عَبْدِیْ اَنَّ لَهٗ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهٖ غَفَرْتُ لِعَبْدِیْ فَلْيَفْعَلْ[1] مَاشَآءَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ جُنْدَبٍ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ اَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللّٰهِ لَا يَغْفِرُ اللّٰهُ لِفُلَانٍ وَاِنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى قَالَ مَنْ ذَا الَّذِیْ[2] يَتَأَلّٰى عَلَیَّ اَنِّیْ لَا اَغْفِرُ لِفُلَانٍ فَاِنِّیْ قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَاَحْبَطْتُ[3] عَمَلَكَ اَوْ كَمَا قَالَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ اَوْسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ[4] الْاِسْتِغْفَارِ اَنْ تَقُوْلَ اللّٰهُمَّ اَنْتَ رَبِّیْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اَنْتَ خَلَقْتَنِیْ وَاَنَا عَبْدُكَ وَاَنَا عَلٰى عَهْدِكَ[5] وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ اَعُوْذُبِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ اَبُوْءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَیَّ وَاَبُوْءُ بِذَنْبِیْ فَاغْفِرْ لِیْ فَاِنَّهٗ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوْبَ اِلَّا اَنْتَ قَالَ وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوْقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهٖ قَبْلَ اَنْ يُّمْسِیَ فَهُوَ مِنْ اَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوْقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ اَنْ يُّصْبِحَ فَهُوَ مِنْ اَهْلِ الْجَنَّةِ رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ

الْفَصْلُ الثَّانِیْ

عَنْ اَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى يَا ابْنَ اٰدَمَ اِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِیْ وَرَجَوْتَنِیْ غَفَرْتُ لَكَ عَلٰى مَا كَانَ فِيْكَ وَلَا اُبَالِیْ يَا ابْنَ اٰدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوْبُكَ عَنَانَ السَّمَآءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِیْ غَفَرْتُ لَكَ وَلَا اُبَالِیْ يَا ابْنَ اٰدَمَ اِنَّكَ لَوْ لَقِيْتَنِیْ بِقُرَابِ الْاَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيْتَنِیْ لَا تُشْرِكُ بِیْ شَيْئًا لَاَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً رَوَاهُ التِّرْمِذِیُّ وَرَوَاهُ اَحْمَدُ وَالدَّارِمِیُّ عَنْ اَبِیْ ذَرٍّ وَقَالَ التِّرْمِذِیُّ هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى مَنْ عَلِمَ اَنِّیْ ذُوْقُدْرَةٍ عَلٰى مَغْفِرَةِ الذُّنُوْبِ غَفَرْتُ لَهٗ وَلَا اُبَالِیْ مَالَمْ يُشْرِكْ بِیْ شَيْئًا رَوَاهُ فِیْ شَرْحِ السُّنَّةِ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَزِمَ الْاِسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللّٰهُ لَهٗ مِنْ كُلِّ ضِيْقٍ مَخْرَجًا وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَرَزَقَهٗ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ[6] رَوَاهُ اَحْمَدُ وَاَبُوْدَاؤُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَعَنْ اَبِیْ بَكْرِنِ الصِّدِّيْقِ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا اَصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ وَاِنْ عَادَ فِی الْيَوْمِ سَبْعِيْنَ مَرَّةً رَوَاهُ التِّرْمِذِیُّ وَاَبُوْدَاؤُدَ وَعَنْ اَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ بَنِیْ اٰدَمَ خَطَّآءٌ[7] وَخَيْرُ الْخَطَّائِيْنَ التَّوَّابُوْنَ[8] رَوَاهُ التِّرْمِذِیُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَالدَّارِمِیُّ وَعَنْ اَبِیْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الْمُؤْمِنَ اِذَا اَذْنَبَ كَانَتْ نُكْتَةٌ[9] سَوْدَآءُ فِیْ قَلْبِهٖ فَاِنْ تَابَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهٗ وَاِنْ زَادَ زَادَتْ حَتّٰى تَعْلُوَ قَلْبَهٗ فَذٰلِكُمُ الرَّانُ الَّذِیْ ذَكَرَ اللّٰهُ تَعَالٰى كَلَّا بَلْ رَانَ عَلٰى قُلُوْبِهِمْ مَّا كَانُوْا يَكْسِبُوْنَ رَوَاهُ اَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِیُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَقَالَ التِّرْمِذِیُّ هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللّٰهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَالَمْ يُغَرْغِرْ رَوَاهُ التِّرْمِذِیُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَعَنْ اَبِیْ سَعِيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ وَعِزَّتِكَ[10] يَا رَبِّ لَا اَبْرَحُ اُغْوِیْ عِبَادَكَ مَادَامَتْ اَرْوَاحُهُمْ فِیْ اَجْسَادِهِمْ فَقَالَ الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ وَعِزَّتِیْ وَجَلَالِیْ وَارْتِفَاعِ مَكَانِیْ لَا اَزَالُ اَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُوْنِیْ[11] رَوَاهُ اَحْمَدُ وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ[12] قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى جَعَلَ بِالْمَغْرِبِ بَابًا عَرْضُهٗ[13]

ف۱ قوله فليفعل ماشاء هذه الصيغة للتلطف واظهار العناية والشفقة اى ان فعلت امثال ماكنت تفعل فاستغفرت منه غفرت لك فانى اغفر الذنوب وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم مااصر من استغفر ولو عاد فى اليوم سبعين مرة ۱۲ مرقاة ف۲ قوله من ذا الذى يتالى على اى يحلف ويحكم على وفى هذه العبارة تخويف وتهديد شديد وفى صورة الغيبة دون ان يقول انت الذى تتالى دلالة على التهديد لكل من يتالى من غير خصوصية بالمخاطب ثم خاطبه بانك اذا حلفت على فاعلم انى قد غفرت له على رغم انفك واحبطت عملك جزاء على ما قلت ۱۲ لمعات ف۳ قوله احبطت عملك قال المظهر اى ابطلت قسمك وجعلت حلفك كاذبا اورد فى حديث آخر من يتالى على الله يكذبه فلا متمسك للمعتزلة ان صاحب الكبيرة مع عدم الاستحلال يخلد فى النار كالكفر يحبط عمله (ولا يدل على حبط جميع اعماله بل عمله هذا الذى ظنه برا من جهله) قال الطيبى هذا استفهام انكار والظاهر ان يقال انت الذى تتالى على ويدل عليه قوله واحبطت عملك وانما عدل من الخطاب اذ لا شكاية لصنيعه الى غيره واعراضا عنه على عكس الحديث السابق ولا يجوز لاحد الجزم بالجنة او النار الا لمن ورد فيه نص كالعشرة المبشرة بالجنة فان قلنا ان قوله هذا كفر فاحبطت عملك ظاهر وان قلنا انه معصية فكذا على مذهب المعتزلة واما على مذهب اهل السنة فيكون محمولا على التغليظ انتهى ۱۲ ف۴ قوله سيد الاستغفار استعير لفظ السيد من الرئيس المقدم الذى يعمد عليه فى الحوائج لهذا الدعاء الذى هو جامع لمعانى التوبة كلها ۱۲ سيد ف۵ قوله وانا على عهدك اى مقيم على ما عاهدتك من الايمان واخلاص الطاعة لك اوانا مقيم على ما عاهدت الى من امرك ومتمسك به منتجز وعدك فى المثوبة والاجر عليه واشتراط الاستطاعة اعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب فى حقه تعالى (اى لا اقدر ان اعبدك حق عبادتك ولكن اجتهد بقدر طاقتى كما امرت واتقوا الله ما استطعتم) ويجوز ان يراد بالعهد ما فى قوله تعالى واذ اخذ ربك الخ قوله ابوء لك اى التزم وارجع واقر فيقال باء به اى التزمه ورجع به ۱۲ سيد ف۶ قوله من حيث لا يحتسب اى لا يظن ولا يرجو ولا يخطر بباله والحديث مقتبس من قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وفى الحديث تسلية للمذنبين فنزلوا منزلة المتقين ادارا وبالمستغفرين التائبين فهم من المتقين ولان الملازمين للاستغفار لما حصل لهم مغفرة الغفار فكانهم من المتقين قال الطيبى من دادم الاستغفار واقام بحقه كان متقيا ۱۲ مرقاة مختصرا ف۷ قوله كل بنى آدم خطاء قيل اراد الكل من حيث هو كل او اراد ان كل واحد خاطئ واما الانبياء صلوات الله عليهم فانهم مخصوصون عن ذلك واما انهم اصحاب الصغائر والاول اولى فان ما صدر عنهم من باب ترك الاولى ويقال الزلات المنقولة عن بعضهم محمولة على الخطاء والنسيان من غير ان يكون لهم قصد الى العصيان ۱۲ مرقاة ف۸ قوله التوابون اى الرجاعون اى بالتوبة من المعصية الى الطاعة وبالانابة من الغفلة الى الذكر ۱۲ مرقاة ف۹ قوله نكتة سوداء اى حدثت فكانت تامة وترد النكتة الاخرى فى نسخة بالنصب فالضمير راجع الى السيئة المدلول عليها باذنب ۱۲ مرقاة ف۱۰ قوله وعزتك اى اقسم بعزتك التى لا ترام قوله لا ابرح اى لا ازال اغوى بنى آدم بضم الهمزة وكسر الواو اى اضلهم قوله وعزتى وجلالى وارتفاع مكانى اى علو مرتبتى ورفعة مكانتى ۱۲ مرقاة ف۱۱ قوله ما استغفرونى اى ما دامت ارواحهم فى اجسادهم كما يفهم من سياق الحديث فيفهم منه ان التوبة والاستغفار فى حالة الغرغرة مقبول لانه حال الحيوة الا ان يقيد البقاء ببقاء الاختيار (وهو المراد) ۱۲ لمعات ف۱۲ قوله عسال بفتح العين وتشديد السين المهملتين صحابى معروف ۱۲ مرقاة ف۱۳ عرضه المراد به المبالغة فى الفتح باب التوبة ۱۲ لمعات ع ف هذه الآية وان نزلت فى حق الكفار والمؤمن لا يصير كافرا بكثرة الذنوب لكن ذكره صلى الله عليه وسلم تخويفا للمؤمنين لكى يحترزوا عن كثرة الذنوب حتى تسود قلوبهم كما اسودت قلوب الكفار ولا يغفلوا عن الاستغفار والتوبة قط والله اعلم ۱۲ ع ف واعلم ان الاصل فى باب قبول التوبة وعدمه قوله تعالى انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما (ولذا قال عليه السلام ما اصر من استغفر وان عاد فى اليوم سبعين مرة) وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا اليما (ولذا قال عليه السلام ان الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر اى لم يحضره الموت) ثم ان التوبة انما تحقق من امكان التائب من العمل الذى يعزم على تركه لله لبقاء الطمع فى الحياة فاما اذا تحقق بالموت واليقن بانقطاع الحيوة فتوبة غير معتد بها وهذا الكلام فى قبول التوبة واما المغفرة فهو الى الله فانه تعالى قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فتدبر ولا تغفل عن الفرق بينهما)

۱ قولہ مسیرة سبعین عاما قیل المراد بہ المبالغة فی انفتاح باب التوبة وکون الناس فی فسحة واسعة منہا وہذا تاویل وصریح الایمان ان یؤمن بہا من غیر تاویل والعلم عند اللہ ۱۲ لمعات ۲ قولہ لا تنقطع الہجرة المراد بالہجرة ہہنا مہاجرة الذنوب والآثام والاخلاق الذمیمة بالخروج عن موطن الطبیعة ومستقر النفس المراد بقولہ حتی ینقطع التوبة ای ینتہی حکم اللہ تعالی وشریعتہ لقبول التوبة وذلک عند طلوع الشمس من مغربہا وقال الطیبی مہاجرة الذنوب والخطایا عین التوبة فیلزم التکرار فیجب ان یحمل علی الہجرة من مقام لا یتمکن فیہ من الامر بالمعروف والنہی عن المنکر واقامة حدود اللہ تعالی فتدبروا واما علی ما جئنا من الفرق بین الاستغفار والتوبة فالمراد من الہجرة مہاجرة الذنوب والخطایا الماضیة وہو الاستغفار

مَسِیْرَةَ سبعین عامًا للتوبة لا یُغلَق مَا لم تطلعِ الشمسُ من قِبَلِہٖ وذٰلک قول اللہ عزّ وجلّ یَوْمَ یَاْتِیْ بَعْضُ اٰیٰتِ رَبِّکَ لَا یَنْفَعُ نَفْسًا اِیْمَانُہَا لَمْ تَکُنْ اٰمَنَتْ مِنْ قَبْلُ رواہ الترمذی وابنُ ماجة **وعن** مُعاویة قال قال رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تنقطعُ الھجرة[2] حتی تنقطعَ التوبةُ ولا تنقطعُ التوبةُ حتی تطلعَ الشمسُ مِن مغربہا رواہ احمد وابوداؤد والدارمی **وعن** ابی ھُریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انّ رجلین کانا فی بنی اسرائیل مُتحابّین احدُھما مجتھدٌ فی العبادة والاٰخر یقول[3] مُذنبٌ فجعل یقول اَقصِرْ عمّا انت فیہ فیقول خلّنی وربّی حتّی وَجَدَہٗ یومًا علی ذنبٍ استعظمہٗ فقال اَقصِرْ فقال خلّنی وربّی اَبُعِثتَ علیّ رقیبًا فقال واللہ لا یغفر اللہ لک ابدًا ولا یُدخلک الجنّةَ فبعثَ اللہ الیہما مَلَکًا فقبض ارواحہما فاجتمعا عندہٗ فقال للمذنب ادخُلِ الجنّةَ برحمتی وقال للاٰخر اتستطیع ان تحظُرَ علی عبدی رحمتی فقال لا یا ربّ قال اذھبوا[4] بہٖ الی النّار رواہ احمد **وعن** اسماءَ بنتِ یزیدَ قالت سمعتُ رسولَ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقرأ یٰعِبَادِیَ الَّذِیْنَ اَسْرَفُوْا عَلٰٓی اَنْفُسِہِمْ لَا تَقْنَطُوْا مِنْ رَّحْمَةِ اللّٰہِ اِنَّ اللّٰہَ یَغْفِرُ الذُّنُوْبَ جَمِیْعًا ولا یُبالی[5] رواہ احمد والترمذی وقال ھذا حدیثٌ حسنٌ غریبٌ وفی شرح السنّة یقول بدل یقرأ **وعن** ابن عباسٍ فی قول اللہ تعالی اِلَّا اللَّمَمَ[6] قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اِن تغفر[7] اللّٰھمّ تغفر جمًّا وایُّ عبدٍ لک لا ألمّا رواہ الترمذی وقال ھذا حدیثٌ حسنٌ صحیحٌ غریبٌ **وعن** ابی ذرٍّ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اللہ تعالی یا عبادی کلکم ضالٌّ الّا من ھدیتُ فاسئلونی الھُدٰی اَھدکم وکلکم فقراءُ الّا من اغنیتُ فاسئلونی ارزقکم وکلکم مُذنبٌ الّا من عافیتُ[8] فمن علم منکم انّی ذو قدرةٍ علی المغفرة فاستغفرنی غفرتُ لہٗ ولا اُبالی ولو انّ اوّلکم واٰخرکم وحیّکم ومیّتکم ورطبکم ویابسکم اجتمعوا علی اتقی قلب عبدٍ من عبادی ما زاد ذٰلک فی ملکی جناحَ بعوضةٍ ولو انّ اوّلکم واٰخرکم وحیّکم ومیّتکم ورطبکم ویابسکم اجتمعوا علی اشقی قلب عبدٍ من عبادی ما نقص ذٰلک من ملکی جناحَ بعوضةٍ ولو انّ اوّلکم واٰخرکم وحیّکم ومیّتکم ورطبکم ویابسکم اجتمعوا فی صعیدٍ واحدٍ فسأل کلُّ انسانٍ منکم ما بلغت اُمنیّتہٗ فاعطیتُ کلَّ سائلٍ منکم ما نقص ذٰلک من ملکی الّا کما لو انّ احدکم مرّ بالبحر فغمس فیہ ابرة ثمّ رفعہا ذٰلک بانّی جوادٌ ماجدٌ[9] افعل ما ارید عطائی کلامٌ وعذابی کلامٌ انّما امری لشیءٍ اذا اردتُ ان اقول لہٗ کُن فیکون رواہ احمد والترمذی وابن ماجة **وعن** انسٍ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قرأ ھو اھلُ التقوٰی واھلُ المغفرة قال قال ربّکم انا اھلٌ ان اُتّقٰی[10] فمن اتّقانی فانا اھلٌ ان اغفر لہٗ رواہ الترمذی وابن ماجة والدارمی **وعن** ابن عمر قال ان کنّا لنعدّ لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی المجلس یقول[11] ربّ اغفرلی وتُب علیّ انّک انت التوّاب الغفور مائة مرّةٍ رواہ احمد والترمذی وابوداؤد وابن ماجة **وعن** بلال بن یسار بن زید مولی النبی[12] صلی اللہ علیہ وسلم قال حدّثنی ابی عن جدّی انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من قال استغفر اللہ الذی لا الٰہ الّا ھو الحیُّ القیّوم واتوب الیہ غُفِرَ لہٗ وان کان قد فرّ من الزحف رواہ الترمذی وابوداؤد لکنّہٗ عند ابی داؤد ھلال بن یسارٍ وقال الترمذی ھذا حدیث غریب

الفصل الثالث

عن ابی ھُریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

والتوبة ہو الرجوع الی اللہ والالتجاء الیہ من الذنوب فی المستقبل وعند طلوع الشمس من مغربہا لا یبقی وقت للعمل الصالح والایمان بنص القرآن فیظہر الفرق بین الہجرة علی ارادة مہاجرة الذنوب وبین التوبة واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۳ قولہ والآخر یقول مذنب قال المظہر ای یقول الآخر انا مذنب ویحتمل ان یکون معناہ ویقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم الآخر مذنب اقول ویمکن ان یقال ان المعنی والآخر منہمک فی الذنب لیطابق قولہ مجتہد فی العبادة لان القول کثیرا ما یعبر بہ عن الافعال المختلفة بحسب المقام کذا قال الطیبی وقال فی المرقاة قول المظہر ہو الاظہر فقولہ یقول اذ قائلہ لیس لہ زیادة فائدة علی القول الاول ورح لا یحتاج الی حسن المقابلة ایضا بان یقال مجتہد فی المعصیة کما قال الطیبی وفی دلیلہ بقولہ لان القول الخ انہ لا دخل للقول رح فی المقام کما لا یخفی علی ذوی الافہام فالظاہر ان العدول عن قولہ والآخر مذنب باد خال یقول بینہما لان نسبة القول الیہ مراعاة للادب معہ (وحسن الاعتذار منہ) لعلمہ صلی اللہ علیہ وسلم بانہ عندہ فی غفران ذنبہ ولہذہ النکتة بعینہا قال مجتہد فی العبادة ولم یقل صالح او عابد (ولعلہ یکون روایة بالمعنی فان ابا ہریرة لم یحفظ لفظ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فرواہ بالمعنی واضاف کلمة یقول لیعترف انہ عن لفظہ واللہ اعلم) ۱۲ ۴ قولہ اذہبوا بہ خطابا للملائکة الموکلین بالنار او لذلک الملک والجمع للتعظیم او لکبرہ کاد جمع قولہ الی النار حتی یذوق العذاب جزاء علی غرورہ (واستکبارہ) وعجبہ العجاب ولا دلالة فی الحدیث علی کفرہ لیکون مخلدا فی النار واغرب ابن الملک حیث قال دخالہ النار کان مجازاة لہ علی قسمہ بان اللہ لا یغفر للمذنب ذنبہ لانہ جعل الناس آیسین من رحمة اللہ وحکم بان اللہ غیر غفور ۱۲ مرقاة ۵ ولا یبالی ہو یحتمل انہ کان من الآیة فنسخ ویحتمل ان یکون من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم کالتفسیر (کما رواہ من اللہ تعالی فی الحدیث القدسی الآتی) ۱۲ ہر ۶ قولہ الا اللمم ای الصغائر فی قول اللہ تعالی الذین یجتنبون کبائر الاثم والفواحش الا اللمم ان ربک واسع المغفرة ۱۲ ۷ قولہ ان تغفر اللہم اہ والجم بفتح الجیم وتشدید المیم بمعنی الکثیر العظیم والبیت لامیة بن الصلت انشدہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم والمنقول عنہ صلی اللہ علیہ وسلم انشاد الشعر لا انشادہ وہو الصحیح ای من شانک غفران الذنوب الکبیرة الکثیرة فضلا عن الصغائر لانہا لا یخلو عنہا احد وانہا مکفرة بالحسنات (فتمثلہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس تفسیر کلمة اللمم فقط) ۱۲ ۸ قولہ الا من عافیت یدل علی ان العافیة ہی السلامة عن الذنوب وہی اکمل افرادہا قولہ رطبکم ویابسکم قیل المراد بہ اہل البحر والبر وقیل عبارة عن الاستیعاب وقیل ارادانہ لو فرض کون الشجر والحجر انسانا واقول واللہ اعلم یحتمل ان یراد بالرطب والیابس الانس والجن بناء علی ان خلق الجن من النار والانس من الماء ویؤیدہ ما ورد فی الحدیث المذکور فی الفصل الاول عن ابی ذر وجنکم وانسکم وقولہ ذلک بانی جواد ماجد اشارة الی المجموع ما ذکرا و بالاخیر وعلی الاول الجواد بالنسبة الی الاخیر والماجد الی ما قبلہ او الکل فی الکل فافہم ۱۲ لمعات ۹ قولہ ماجد ای واسع العطاء قال الطیبی الماجد ابلغ من الجواد لان المجد سعة الکرم فہو ترق ۱۲ مرقاة ۱۰ قولہ انا اہل ان اتقی بالاضافة وصیغة المجہول ای انا جدیر وحقیق بان یتقی العباد من الشرک (والعصیان) بی ویخافوا من عذابی ۱۲ لم ۱۱ قولہ یقول رب اغفرلی بتقدیر ان ای کن نعد قولہ رب اغفرلی الخ یدل علی ان استغفارہ صلی اللہ علیہ وسلم کان بلفظ الدعاء وتقدیر نحوہ علی قول القائل استغفر اللہ لانہ ان کان غافلا ولاہیا فی ذلک یکون کذبا بخلاف الدعاء فانہ قد یستجاب اذا صادف الوقت وان کان مع الغفلة کذا قالوا وہذا مبنی علی ان قولہ استغفر اللہ خبر ویجوز ان یکون انشاء وہو الظاہر وقد ورد فی الصحیح قولہ صلی اللہ علیہ وسلم استغفر اللہ الذی

۱۲ لا الہ الا ہو الحی القیوم واتوب الیہ نعم یرجی حسن سواہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ لمعات ۱۲ قولہ مولی النبی الخ بدل من زید لیس ہذا زید بن حارثة والد اسامة ۱۲ مر

إنّ الله عزّ وجلّ ليرفع الدرجة للعبد الصّالح في الجنّة فيقول يا ربّ أنّى لي هذه فيقول باستغفار[1] ولدك لك رواه أحمد وعن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الميّت في القبر إلا كالغريق المتغوّث ينتظر دعوة تلحقه من[2] أب أو أمّ أو أخ أو صديق فإذا لحقته كان أحبّ إليه من الدنيا وما فيها وإنّ الله تعالى ليدخل على أهل القبور من دعاء أهل الأرض أمثال الجبال وإنّ هديّة الأحياء إلى الأموات الاستغفار لهم رواه البيهقي في شعب الإيمان وعن عبد الله بن بسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى[3] لمن وجد في صحيفته استغفارًا كثيرًا رواه ابن ماجة وروى النسائي في عمل يوم وليلة وعن عائشة أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يقول اللّهمّ اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا وإذا أساؤوا استغفروا[4] رواه ابن ماجة والبيهقي في الدعوات الكبير وعن الحارث بن سويد قال حدّثنا عبد الله ابن مسعود حديثين أحدهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر عن نفسه قال إنّ المؤمن يرى ذنوبه كأنّه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه وإنّ الفاجر يرى ذنوبه كذباب مرّ على أنفه فقال به هكذا أي بيده فذبّه عنه ثمّ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لله أفرح بتوبة عبده المؤمن من رجل نزل في أرض دويّة[5] مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى إذا اشتدّ عليه الحرّ والعطش أو ما شاء الله[6] قال أرجع إلى مكاني الذي كنت فيه فأنام حتى أموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فإذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله[7] أشدّ فرحًا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده روى مسلم المرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فحسب وروى البخاري الموقوف على ابن مسعود أيضًا وعن عليّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّ الله يحبّ العبد المؤمن المفتّن التوّاب وعن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أحبّ أنّ لي الدنيا بهذه الآية يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا الآية فقال رجل فمن أشرك فسكت النبيّ صلى الله عليه وسلم ثمّ قال ألا ومن أشرك[8] ثلاث مرّات وعن أبي ذرّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّ الله تعالى ليغفر لعبده ما لم يقع الحجاب قالوا يا رسول الله وما الحجاب قال أن تموت النفس وهي مشركة روى الأحاديث الثلاثة أحمد وروى البيهقي الأخير في كتاب البعث والنشور وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله لا يعدل[9] به شيئًا في الدنيا ثمّ كان عليه مثل جبال ذنوب غفر الله له رواه البيهقي في كتاب البعث والنشور وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن[10] لا ذنب له رواه ابن ماجة والبيهقي في شعب الإيمان وقال تفرّد به النهراني وهو مجهول وفي شرح السنّة روى عنه موقوفًا قال الندم[11] توبة والتائب كمن لا ذنب له

باب الفصل الأوّل

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمّا قضى[12] الله الخلق كتب

---

[1] قوله باستغفار ولدك هذا أحد منافع النكاح وأعظمها وأحد الأشياء الثلاثة التي تلحق المؤمن من حسناته وعمله بعد موته كما جاء في الحديث ۱۲ لمعات [2] قوله من أب أو أم تخصيص ببعض من يرجى منه الغوث ويتوقع الدعاء والاستغفار أكثر مما سواه وإلا فالحكم عام كما قال في آخر الحديث ولم يذكر الولد في هذا الحديث لكونه معلومًا مقررًا مذكورًا في الأحاديث ۱۲ لمعات [3] قوله طوبى أي الحالة الطيبة والعيشة الراضية أو الشجرة المشهورة في الجنة العالية ۱۲ مر [4] قوله استغفروا كان ظاهر المقابلة أن يقال وإذا أساؤوا احزنوا وإنما عدل عن الداء إلى الدواء إيماء إلى أن مجرد الحزن لا يكون مفيدًا وإنما يفيد إذا انجر إلى الاستغفار المزيل للإصرار ۱۲ مرقاة [5] قوله في أرض دوية بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء وتشديد التحتانية بعدها في رواية وادية وهي أيضًا بتشديد الياء الأرض القفر والمفازة الخالية وقيل ذلك لا بدال الواو والأولى ألفًا وقد يبدل في النسبة كالطائي في طي وفي القاموس الدو والدوية والداوية وتخفف الفلاة ومهلكة بفتح ميم وسكون هاء وكسر لام وفتحها موضع هلاك وروي بلفظ اسم فاعل كذا في مجمع البحار وقال القاضي عياض مهلكة بفتح الميم واللام كذا ضبطناه أي يهلك فيها سالكها بغير زاد ولا ماء ولا راحلة ۱۲ لمعات [6] قوله أو ما شاء الله قال الشيخ المحدث الدهلوي الظاهر أنه من قول الرسول صلى الله عليه وسلم أي وما شاء الله من العذاب والبلاء غير الحر والعطش وقال الطيبي إما شك من الراوي والتقدير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وقال ما شاء الله أو تنويع أي اشتد الحر أو ما شاء الله من العذاب انتهى والأظهر أن أو بمعنى الواو وهو تعميم بعد تخصيص أي وما شاء الله بعد ذلك إذ القول بالتنويع يوهم أن الحر والعطش خارجان مما شاء الله وحاشا لله ۱۲ مرقاة [7] قوله فالله أشد فرحًا أه أي من فرح هذا الرجل براحلته وزاده فهذا إذ لكنة القصة أعيدت لتأكيد القضية وفي هذا الحديث إشارة لطيفة في طي عبارات منيفة وهي أن الرجل روح إنسان نزل من جهة الروحانية العليا إلى جهة البدنية السفلى في أرض الدنيا الدنية وهي المفازة والمهلكة الردية معه راحلته من قالب البدن الذي هو محل الفرح والحزن عليها طعامه وشرابه أي تعب تحصيلها وكذا الانتفاع بهما فنام نومة غفلة عما خلق له فاستيقظ من غفلته وانتبه من رقدته وهذه اليقظة أول منزل من منازل السائرين وقد ذهبت راحلته أي مركبه ودابته البدنية إلى مرعى الشهوات النفسية فطلبها الروح غاية الطلب ليردها من التعب إلى المطلب حتى إذا اشتد عليه حر الشوق وعطش الذوق قال الروح ارجع إلى طريق الوطن فنام على طريق الاتباع فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ من نومة الغفلة فإذا راحلته عنده حاضرة راجعة إلى ربه عليها طعامه وشرابه ۱۲ طيبي [8] قوله ألا ومن أشرك لولا الواو لحملت الا على الاستثناء فهي حرف تنبيه وغفران الاشراك يكون بالتوبة وهذا ينافي عموم الآية بأن الله تعالى ليغفر الذنوب لمن استغفر كما روى البغوي في معالم السنن أن عطاء بن أبي رباح روى عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى وحشي يدعوه إلى الإسلام فأرسل إليه كيف تدعوني وأنت تزعم أن من أشرك وزنى وقتل يضاعف له العذاب وأنا قد فعلت هذا كله فأنزل الله تعالى إلا من تاب وآمن وعمل عملًا صالحًا فقال هذا شرط شديد لعلي لا أقدر عليه فهل غير ذلك فأنزل الله عز وجل إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فقال أراني بعد في شبهة فلا أدري أيغفر لي أم لا فأنزل الله قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعًا إنه هو الغفور الرحيم فقال نعم هذا فجاء وأسلم فقال المسلمون هذا له خاصة أم للمسلمين عامة فقال بل للمسلمين عامة فالمشرك والكافر إذا مات على شركه وكفره لا نجاة له والله أعلم ۱۲ لمعات [9] قوله لا يعدل أي لا يساوي بالله شيئًا بالاشراك ولا يتجاوز عنه إلى غيره ۱۲ [10] قوله كمن لا ذنب له أي في عدم المؤاخذة بل قد يزيد عليه بأن ذنوب التائب تبدل حسنات وقال الطيبي فيه إلحاق الناقص بالكامل مبالغة كما يقال زيد كالأسد إذ لا شك أن المشرك التائب ليس كالنبي المعصوم وتعقبه ابن حجر بأن المراد بمن لا ذنب له من هو عرضة له لكنه حفظ منه فخرج الأنبياء والملائكة فليسوا مقصودين بالتشبيه قلت فالخلاف لفظي واختلفوا فيمن عمل ذنوبًا وتاب منها ومن لم يعملها أصلًا أيهما أفضل فقيل الأول لأن توبته بعد أن ذاق لذات المعصية تدل على أنه أعلى صدقًا وأقوى إيمانًا لأنه باشر المانع ثم تركه بخلاف الثاني وقيل الثاني لأنه لم يتدنس بالمعاصي بخلاف الأول ۱۲ مرقاة [11] قوله الندم توبة يعني أعظم أركانها الندامة إذ يترتب عليها بقية الأركان من القلع والعزم على عدم العود وتدارك الحقوق ۱۲ مرقاة [12] قوله لما قضى الله الخلق أي عين تقدير خلق المخلوقات وحكم بظهور الموجودات أو عين خلق الخلق يوم الميثاق أو بدأ خلقهم ۱۲ مرقاة +

كِتٰبًا فَهُوَ عِنْدَهٗ فَوْقَ عَرْشِهٖ اَنَّ رَحْمَتِیْ سَبَقَتْ غَضَبِیْ وَفِیْ رِوَایَةٍ غَلَبَتْ غَضَبِیْ مُتَّفَقٌ عَلَیْهِ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ لِلّٰهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ اَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَّاحِدَةً بَیْنَ الْجِنِّ وَالْاِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ فَبِهَا یَتَعَاطَفُوْنَ وَبِهَا یَتَرَاحَمُوْنَ وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلٰی وَلَدِهَا وَاَخَّرَ اللّٰهُ تِسْعًا وَّتِسْعِیْنَ رَحْمَةً یَّرْحَمُ بِهَا عِبَادَهٗ یَوْمَ الْقِیٰمَةِ مُتَّفَقٌ عَلَیْهِ وَفِیْ رِوَایَةٍ لِّمُسْلِمٍ عَنْ سَلْمَانَ نَحْوَهٗ وَفِیْ اٰخِرِهٖ قَالَ فَاِذَا كَانَ یَوْمُ الْقِیٰمَةِ اَكْمَلَهَا بِهٰذِهِ الرَّحْمَةِ وَعَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ لَوْ یَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللّٰهِ مِنَ الْعُقُوْبَةِ مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهٖ اَحَدٌ وَلَوْ یَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللّٰهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهٖ اَحَدٌ مُتَّفَقٌ عَلَیْهِ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ الْجَنَّةُ اَقْرَبُ اِلٰی اَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهٖ وَالنَّارُ مِثْلُ ذٰلِكَ رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ وَعَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَجُلٌ لَّمْ یَعْمَلْ خَیْرًا قَطُّ لِاَهْلِهٖ وَفِیْ رِوَایَةٍ اَسْرَفَ رَجُلٌ عَلٰی نَفْسِهٖ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ اَوْصٰی بَنِیْهِ اِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوْهُ ثُمَّ اذْرُوْا نِصْفَهٗ فِی الْبَرِّ وَنِصْفَهٗ فِی الْبَحْرِ فَوَاللّٰهِ لَئِنْ قَدَرَ اللّٰهُ عَلَیْهِ لَیُعَذِّبَنَّهٗ عَذَابًا لَّا یُعَذِّبُهٗ اَحَدًا مِّنَ الْعٰلَمِیْنَ فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوْا مَا اَمَرَهُمْ فَاَمَرَ اللّٰهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِیْهِ وَاَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِیْهِ ثُمَّ قَالَ لَهٗ لِمَ فَعَلْتَ هٰذَا قَالَ مِنْ خَشْیَتِكَ یَا رَبِّ وَاَنْتَ اَعْلَمُ فَغَفَرَ لَهٗ مُتَّفَقٌ عَلَیْهِ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَدِمَ عَلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ سَبْیٌ فَاِذَا امْرَاَةٌ مِّنَ السَّبْیِ قَدْ تَحَلَّبَ ثَدْیُهَا تَسْعٰی اِذَا وَجَدَتْ صَبِیًّا فِی السَّبْیِ اَخَذَتْهُ فَاَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَاَرْضَعَتْهُ فَقَالَ لَنَا النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اَتَرَوْنَ هٰذِهٖ طَارِحَةً وَّلَدَهَا فِی النَّارِ فَقُلْنَا لَا وَهِیَ تَقْدِرُ عَلٰی اَنْ لَّا تَطْرَحَهٗ فَقَالَ لَلّٰهُ اَرْحَمُ بِعِبَادِهٖ مِنْ هٰذِهٖ بِوَلَدِهَا مُتَّفَقٌ عَلَیْهِ وَعَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ لَنْ یُّنْجِیَ اَحَدًا مِّنْكُمْ عَمَلُهٗ قَالُوْا وَلَا اَنْتَ یَا رَسُوْلَ اللّٰهِ قَالَ وَلَا اَنَا اِلَّا اَنْ یَّتَغَمَّدَنِیَ اللّٰهُ مِنْهُ بِرَحْمَتِهٖ فَسَدِّدُوْا وَقَارِبُوْا وَاغْدُوْا وَرُوْحُوْا وَشَیْءٌ مِّنَ الدُّلْجَةِ وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوْا مُتَّفَقٌ عَلَیْهِ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ لَا یُدْخِلُ اَحَدًا مِّنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ وَلَا یُجِیْرُهٗ مِنَ النَّارِ وَلَا اَنَا اِلَّا بِرَحْمَةِ اللّٰهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ اَبِیْ سَعِیْدٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ اِسْلَامُهٗ یُكَفِّرُ اللّٰهُ عَنْهُ كُلَّ سَیِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا وَكَانَ بَعْدُ الْقِصَاصُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ اَمْثَالِهَا اِلٰی سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ اِلٰی اَضْعَافٍ كَثِیْرَةٍ وَالسَّیِّئَةُ بِمِثْلِهَا اِلَّا اَنْ یَّتَجَاوَزَ اللّٰهُ عَنْهَا رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللّٰهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّیِّئَاتِ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ یَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللّٰهُ لَهٗ عِنْدَهٗ حَسَنَةً كَامِلَةً فَاِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللّٰهُ لَهٗ عِنْدَهٗ عَشْرَ حَسَنَاتٍ اِلٰی سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ اِلٰی اَضْعَافٍ كَثِیْرَةٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَیِّئَةٍ فَلَمْ یَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللّٰهُ لَهٗ عِنْدَهٗ حَسَنَةً كَامِلَةً فَاِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللّٰهُ لَهٗ سَیِّئَةً وَّاحِدَةً مُتَّفَقٌ عَلَیْهِ

اَلْفَصْلُ الثَّانِیْ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ مَثَلَ الَّذِیْ یَعْمَلُ السَّیِّئَاتِ ثُمَّ یَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَیْهِ دِرْعٌ ضَیِّقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ ثُمَّ عَمِلَ اُخْرٰی فَانْفَكَّتْ اُخْرٰی حَتّٰی تَخْرُجَ اِلَی الْاَرْضِ رَوَاهُ فِیْ شَرْحِ السُّنَّةِ وَعَنْ اَبِی الدَّرْدَاءِ اَنَّهٗ سَمِعَ النَّبِیَّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَقُصُّ عَلَی الْمِنْبَرِ وَهُوَ یَقُوْلُ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهٖ جَنَّتَانِ قُلْتُ وَاِنْ زَنٰی وَاِنْ سَرَقَ یَا رَسُوْلَ اللّٰهِ فَقَالَ الثَّانِیَةَ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهٖ جَنَّتَانِ فَقُلْتُ الثَّانِیَةَ وَاِنْ زَنٰی وَاِنْ سَرَقَ یَا رَسُوْلَ اللّٰهِ فَقَالَ الثَّالِثَةَ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهٖ جَنَّتَانِ فَقُلْتُ الثَّالِثَةَ

۱؎ قولہ سبقت غضبی وذلک لان آثار رحمۃ اللہ وجودہ وانعامہ علی المخلوقات کلہا وہی غیر متناہیۃ بخلاف اثر الغضب فانہ ظاہر فی بعض بنی آدم ببعض الوجوہ کما قال اللہ تعالیٰ وان تعدوا نعمۃ اللہ لا تحصوہا وقال عذابی اصیب بہ من اشاء ورحمتی وسعت کل شیء والیضا تہاون العباد وتقصیرہم فی اداء شکر نعمائہ تعالیٰ اکثر من ان تعد وتحصی ولو یؤاخذ اللہ الناس بظلمہم ما ترک علیہا من دابۃ فمن رحمتہ ان یبقیہم ویرزقہم ینعمہم بالظاہر ولو یؤاخذہم بہذا فی الدنیا وظہور رحمتہ فی الآخرۃ قد تکفل ببیانہ الحدیث الآتی فاذن لا شک ان رحمتہ تعالیٰ سابقۃ وغالبۃ علی غضبہ ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ ان للہ مائۃ رحمۃ الخ لعل المراد انواعہ الکلیۃ التی لکل نوع منہا افراد غیر متناہیۃ والمراد ضرب المثل لبیان المقصود (ای التناسب الذی بین الجزئین منہا) تقریبا الی فہم الناس کما ہو من قبیل قولہ ان اللہ تسعۃ وتسعین اسما من احصاہا دخل الجنۃ فی ان الحصر باعتبار ہذا الوصف فافہم۔ الانزال تمثیل مشیر الی انہا لیست من الامور الطبیعیۃ بل ہی من الامور السماویۃ مقسومۃ بحسب قابلیۃ المخلوقات قولہ وبہا تعطف الوحش خصصہا بالذکر لان وجود الترحم والتعطف فیہا مستغرب مستبعد لعدم ایناسہم وایتلافہم لذلک سمیت وحوشا کذا فی المرقاۃ واللمعات ۱۲ ۳؎ قولہ لو یعلم الخ الحدیث سیاقہ لبیان صفتی اللطف والرحمۃ والغضب وعدم بلوغ احد الی کنہہما فلو علم المؤمنون الذین ہم مظاہر رحمۃ اللہ ما عند اللہ من القہر ما طمع احد منہم الجنۃ وکذا فی الکافرون وہذا المقصود آخر لا ینافی سبقت رحمتہ علی غضبہ بالمعنی الذی سبق (وحاصل الحدیث ان العبد ینبغی ان یکون بین الخوف والرجاء بمطالعۃ صفات الجلال تارۃ وبملاحظۃ نعوت الجمال اخری کما قد روی عن عمر رضی اللہ عنہ لو نودی فی القیامۃ ان یدخل احد الجنۃ ارجو ان اکون انا ہو وکذا فی النار وہو المعنی بما قیل الایمان بین الخوف والرجاء) ۱۲ لمعات ۴؎ قولہ شراک نعلہ الشراک ہو احد سیور النعل والحدیث تمثیل لقربہما من الناس لان سبب دخولہما السعی من العبد وحکم اللہ منجز ۱۲ ۵؎ قولہ لئن قدر اللہ قد ذکروا لہذا الکلام توجیہات وتاویلات قال القاضی عیاض روایتنا فیہ عن الجمہور بالتخفیف وہو المشہور ورواہ بعضہم قدّر واختلف فی ہذا الحدیث فقیل ہذا الرجل مؤمن لکنہ جہل صفۃ من صفات ربہ وقد اختلف المتکلمون فی جاہل صفۃ ہل ہو کافر ام لا فقیل قدر ہہنا بمعنی قدر (ای قدر علیہ بمعنی قضی علیہ) وقیل بمعنی ضیق من قولہ ومن قدر علیہ رزقہ وقیل ہذا من مجاز الکلام المسمی تجاہل العارف ومزج الشک بالیقین کقولہ تعالیٰ انا او ایاکم لعلی ہدی او فی ضلل مبین کذا فی اللمعات (قال الطیبی ہو کلام صدر عن غلبۃ الخوف والدہشۃ مع الحیرۃ والغفلۃ عن عاقبتہ من غیر تدبر منہ فلا مواخذۃ فی مثل ذلک کما یظہر من قولہ فی الجواب من خشیتک یا رب وانت اعلم وہذا اسلم الوجوہ واقواہ واللہ اعلم) ۱۲ ۶؎ قولہ الا ان یتغمدنی اللہ برحمتہ ومعنی الاستثناء ای لا ینجینی عملی الا ان یرحمنی اللہ فیجعل نجاتی عملی ویصیر سببا فی نجاتی وبدونہ لا یصیر سببا لان العمل لیس علۃ حقیقیۃ موجبۃ للنجاۃ وقال الطیبی الاستثناء منقطع فافہم لما اشعر ہذا الکلام بالغاء العمل من حیث ایجاب النجاۃ وہو لا ینافی سببیۃ مدخلیۃ فیہا باعتبار انہ یعد العامل لان یتفضل علیہ ویقرب الی الرحمۃ من جہۃ حکمہ تعالیٰ بذلک ووضعہ ایاہ کذلک اشار الی اثباتہ بقولہ فسددوا الحدیث ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ القصاص بالرفع ای المجازاۃ علی الاعمال التی یفعلہا بعد اسلامہ ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ حتی تخرج ای تسقط الدرع والمقصود ان عمل السیئات یضیق صدر عاملہ ویعسر علیہ امورہ وعمل الحسنات تشرحہا ویسیرہا ۱۲ لمعات ۹؎ قولہ ولمن خاف مقام ربہ جنتان قال البیضاوی ای موقفہ الذی یقف فیہ العباد للحساب او قیامہ علیہم احوالہم من قام علیہ اذا راقبہ او مقام الخائف عند ربہ للحساب باحد المعنیین فاضافت الی الرب تفخیما وتہویلا او ربہ ومقام مقحم للمبالغۃ کقولہ ولمن خفت عنہ مقام الذئب وقال فی تفسیر الجنتین ای جنۃ للخائف الانسی وجنۃ للخائف الجنی فان الخطاب للفریقین والمعنی لکل خائفین منکما او لکل واحد جنۃ لعقیدتہ واخری لعملہ او جنۃ لفعل الطاعات واخری لترک المعاصی او جنۃ یثاب بہا واخری یتفضل بہا علیہ او جنۃ روحانیۃ وجنۃ جسمانیۃ ۱۲ لمعات۔

۱ قوله فراخها منصوب علی المفعولیة او بنزع الخافض فی نسخة بفراخها ۱۲ مر ۲ قوله قالوا تکلف الطیبی وتبعه ابن حجر وقال کان من الظاهر ان یقال فی الجواب نحن مضریون او قرشیون او طائیون فعدلوا عن الظاهر وعرفوا الخبر حصرا ای نحن قوم لا نتجاوز الاسلام توهما ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ظن انہم غیر مسلمین ۱۲ مرقاة ۳ قوله ان اللہ لا یعذب ای عذابا مخلدا او التعذیب لکافرین والتھذیب للعاصین من عبادہ ای من جمیع عبادہ فالاضافة للاستغراق بدلیل الاستثناء الا المارد ای شیطان الانس والجن المتعری من الخیرات وفی القاموس ہو ان یبلغ الغایة التی یخرج من جملة ما علیہ ذلک الصنف والتمرد مبالغة ای الذی تجرد علی مخالفة قوله وابی عطف علی تمرد عطف تفسیر ای امتنع عن قول لا الہ الا اللہ فیکون بمنزلة ولد یقول لامہ لیست امی وامی غیرک ویعصیہا وتیصور ہا بصورة کلب وخنزیر فلا شک انہا حج تتبرأ منہ وتعذبہ ان قدرت علیہ وحاصل الجواب ان الکافر والعاصی خرجا من العبودیة وان یسمیا عبدین للہ فہذا یعذبہما وما کان اللہ لیظلمہم ولکن کانوا انفسہم یظلمون کذا فی المرقاة واللمعات ۴ قوله کلہم فی الجنة اول الآیة ثم اورثنا الکتاب الذین اصطفینا من عبادنا فمنہم ظالم لنفسہ بالتقصیر فی العمل ومنہم مقتصد یعمل بہ فی اغلب الاوقات ومنہم سابق بالخیرات باذن اللہ بضم التعلیم والارشاد الی العمل وقیل الظالم الجاہل المقتصد المتعلم والسابق العالم وقیل الظالم المجرم والمقتصد الذی خلط الصالح بالسیئ والسابق الذی ترجحت حسناتہ بحیث صارت سیاٰتہ مکفرة وہو قوله صلی اللہ علیہ وسلم اما الذین سبقوا فاولئک یدخلون الجنة بغیر حساب واما الذین اقتصدوا فاولئک یحاسبون حسابا یسیرا واما الذین ظلموا انفسہم فاولئک یحبسون فی طول المحشر ثم یتلقاہم اللہ برحمتہ ذکرہ البیضاوی وقال الحسن البصری السابق من ترجحت حسناتہ علی سیئاتہ والمقتصد من استوت حسناتہ وسیاٰتہ والظالم الذی ترجحت سیاٰتہ واللہ اعلم من التعلیق ۱۲ لمعات ۵ قوله الحمد للہ قال المظہر عطف علی امسینا وامسی الملک ای دخلنا فی المساء وصرنا نحن وجمیع الملک وجمیع الحمد للہ اقول الظاہر انہ عطف علی قوله الملک للہ ویدل علیہ قوله بعدہ لا الملک لہ الحمد قوله من خیر ہذہ اللیلة ای خیر ما یقع فیہا ویحدث وخیر ما فیہا خیر ما یسکن فیہا والاظہر ان یراد بالخیر ما یعمل فیہ بنفسہ وبخیر ما فیہا ما یقع ویحدث من الکوائن والحوادث قوله الکسل اقول فی الفقرات کلہا ترق من الادنی الی الاعلی استعاذ اولا من الکسل ای الاعوذ من التثاقل فی الطاعة مع استطاعتی ثم من الہرم الذی فیہ سقوط بعض الاستطاعة فیفوت بہ بعض وظائف العبادات ثم من سوء الکبر الذی یصیر فیہ کالحلس الملقی علی الارض لا یصدر منہ شیئ من الخیرات کذا فی الطیبی واللمعات ۱۲ ۶ قوله واعوذ بک من شرہا فی الحدیث اظہار العبودیة والاقتصار الی تصرفات الربوبیة وان الامر کلہ خیرہ وشرہ بید اللہ وان العبد لیس من الامر شیئ وفیہ تعلیم للامة لیتعلموا آداب الدعوة وقال ابن الملک مسئلة صلی اللہ علیہ وسلم خیر ہذہ الازمنة مجاز عن قبول طاعات قدمہا فیہا واستعاذة من شرہا مجاز عن طلب العفو عن ذنب قارفہ فیہا ۱۲ مرقاة ۷ قوله احیانا بعد ما اماتنا سمی النوم موتا لانہ تزول معہ العقل والحرکة تمثیلا وتشبیہا وقیل الموت فی کلام العرب یطلق علی السکون یقال ماتت الریح اذا سکنت ویستعمل فی زوال العاقلة وہی الجہالة کقوله تعالی اومن کان میتا فاحییناہ وقوله تعالی انک لا تسمع الموتی وقد تستعار الموت للاحوال الشاقة

وانْ زنٰی وان سَرَق یارسولَ اللہ قال وانْ رَغِمَ انفُ ابی الدَّرْداءِ رواہ احمد **وعن** عامرِ الرّامِ قال بَیْنا نحنُ عِنْدَہٗ یعنی عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم اِذْ اَقبلَ رجلٌ علیہ کِساءٌ وفی یدہٖ شیٌ قد الْتَفَّ علیہ فقال یارسولَ اللہ مَرَرتُ بغیضةِ شجرٍ فسمعتُ فیہا اصواتَ فِراخِ طائرٍ فاخذتُہُنَّ فوضعتُہُنَّ فی کِسائی فجاءت اُمُّہُنَّ فاستدارت علی رأسی فکشفتُ لہا عنہنّ فوقعتْ علیہن فلففتُہُنّ بکسائی فہُنّ اولاءِ معی قال ضَعْہُنَّ فوضعتُہُنَّ وابتْ امُّہُنّ الّا لزومَہُنّ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اتعجبُون لرحم امِّ الافراخِ فراخَہا فوالذی بعثنی بالحقِّ للہ ارحمُ بعبادہٖ مِنْ اُمِّ الافراخِ بفراخِہا ارجع بہن حتی تضعَہُنّ مِنْ حیثُ اخذتَہُنّ وامُّہُنّ معہن فرجع بہنّ رواہ ابوداود

الفصلُ الثالث عن عبد اللہ بن عمر قال کنا مَعَ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی بعضِ غزواتہٖ فمرّ بقومٍ فقال مَن القومُ قالوا[۲] نحنُ المسلمونَ وامرأةٌ تَحْضِبُ بقدرِہا ومعہا ابنٌ لہا فاذا ارتفعَ وَہَجٌ تَنَحَّتْ بہٖ فاتتِ النبیَّ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت انتَ رسولُ اللہِ قال نعم قالت بابی انت واُمّی الیس اللہ ارحمَ الراحمینَ قال بلٰی قالت الیس اللہ ارحمَ بعبادہٖ من الامِّ بولدِہا قال بلٰی قالت اِنّ الامَّ لا تُلقی ولدَہا فی النارِ فاکبَّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یبکی ثم رفعَ راسَہٗ الیہا فقال اِنّ[۳] اللہ لا یعذّبُ مِن عبادہٖ الا الماردَ المتمرّدَ الذی یتمرّدُ علی اللہ وابٰی ان یقول لا الٰہ الا اللہ رواہ ابنُ ماجة **وعن** ثوبان عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اِنّ العبدَ لیلتمِسُ مرضاةَ اللہ فلا یزال بذٰلک فیقولُ اللہ عزوجل لجبرئیل انّ فلانًا عبدی یلتمس ان یُرضِیَنی الَا وَاِنّ رحمتی علیہ فیقول جبرئیلُ رحمةُ اللہ علٰی فلان ویقولہا حَمَلةُ العرش ویقولہا مَنْ حولہم حتی یقولہا اہلُ السمٰوٰت السَّبعِ ثم تہبطُ لہٗ الی الارضِ رواہ احمد **وعن** اُسامة بن زید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی قول اللہ عزّوجلّ فَمِنْہُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِہٖ وَمِنْہُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْہُمْ سَابِقٌ بِالْخَیْرَاتِ قال کلُّہم[۴] فی الجنة رواہ البیہقی فی کتاب البعث والنشور

باب مایقول عند الصَّباح والمَساءِ والمنامِ

الفصلُ الاوّل عن عبد اللہ قال کان رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا امسٰی قال اَمْسَیْنا وامسَی الملکُ للہ والحمدُ[۵] للہ ولا اِلٰہَ الا اللہ وحدَہٗ لا شریکَ لہٗ لہُ الملکُ ولہ الحمدُ وہو علٰی کلِّ شیٍٔ قدیرٌ اللّٰہُمّ انی اَسْئَلُکَ مِنْ خیرِ ہٰذہ اللیلةِ وخیرِ ما فیہا واعوذُ[۶] بک مِن شرِّہا وشرِّ ما فیہا اللّٰہُمّ انی اعوذُبک من الکَسَلِ والہَرَمِ وسوءِ الکِبَرِ وفتنةِ الدُّنیا وعذابِ القَبرِ واذا اصبحَ قال ذٰلک ایضًا اصبحنا واصبح الملکُ للہ وفی روایةٍ ربِّ انی اعوذُبک مِن عذابٍ فی النارِ وعذابٍ فی القبرِ رواہ مُسلم **وعن** حُذیفة قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اخذَ مضجعَہٗ مِنَ اللیلِ وضعَ یدَہٗ تحتَ خدِّہٖ ثم یقولُ اللّٰہُمَّ باسمِکَ اَمُوتُ واَحْیٰی واذا استیقظَ قال الحمدُ للہ الذی احیانا[۷] بعدَ ما اماتنا والیہِ النشورُ رواہ البخاری ومسلم[۸] عن البراء **وعن** ابی ہُریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اَوٰی احدُکم الی فراشِہٖ فلْیَنْفُضْ فِراشَہٗ بداخلةِ[۹] ازارہٖ فانّہٗ لا یدری ما خلفَہٗ علیہ ثم یقولُ باسمِکَ ربّی وضعتُ جنبی وبکَ ارفعُہٗ اِنْ امسکتَ نفسی فارحمْہا وانْ ارسلتَہا فاحفظْہا بما تحفظُ بہٖ عبادَکَ الصالحینَ وفی روایةٍ ثم لیضطجعْ علٰی شقِّہِ الایمنِ ثم لیقلْ باسمِکَ متفق علیہ

کالفقر والذل والسؤال والہرم والمعصیة وغیر ذلک ۱۲ طیبی ۸ قوله ومسلم فلم یکن ہذا الحدیث متفقا علیہ فی عرف المحدثین اذ شرط فیہ اتحاد الصحابی ۱۲ لم ۹ قوله بداخلة ازارہ ہی حاشیتہ التی تلی الجسد وتماسہ وقیل ہی طرفہ مطلقا وقیل مما یلی طوقہ وفی القاموس طرفہ الذی علی الجسد الایمن قید النفض بازارہ لان الغالب فی العرب انہ لم یکن لہم ثوب غیر ما ہو علیہم من ازار ورداء وقید بداخل الازار لیبقی الخارج نظیفا ولان ہذہ ایسر ولکشف العورة اقل واستر وانما قال ہذا لان رسم العرب ترک الفراش فی موضعہ لیلا ونہارا ولذا علل بقوله فانہ لا یدری ما خلفہ بالفتحات والتخفیف ای من الہوام والحشرات الموذیات ۱۲ مرقاة

وفی روایۃٍ فلینفضہ بصنفۃ ثوبہ ثلاث مرات وان امسکت نفسی فاغفرلھا **وعن** البراء بن عازب قال کان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا اوی الی فراشہ نام علی شقہ الایمن ثم قال اللھم اسلمت نفسی الیک ووجھت وجھی الیک وفوضت امری الیک والجأت ظھری الیک رغبۃً ورھبۃً الیک لاملجأ ولامنجا منک الا الیک امنت بکتابک الذی انزلت وبنبیک الذی ارسلت وقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من قالھن ثم مات تحت لیلتہ مات علی الفطرۃ وفی روایۃٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لرجل یافلان اذا اویت الی فراشک فتوضأ وضوءک للصلوٰۃ ثم اضطجع علی شقک الایمن ثم قل اللھم اسلمت نفسی الیک الی قولہ ارسلت وقال فان مت من لیلتک مت علی الفطرۃ وان اصبحت اصبت خیرا متفق علیہ **وعن** انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا اوی الی فراشہ قال الحمد للہ الذی اطعمنا وسقانا وکفانا واٰوانا فکم ممن لاکافی لہ ولامؤوی رواہ مسلم **وعن** علیؓ ان فاطمۃ اتت النبی صلی اللہ علیہ وسلم تشکو الیہ ماتلقی فی یدھا من الرحی وبلغھا انہ جاءہ رقیق فلم تصادفہ فذکرت ذلک لعائشۃ فلما جاء اخبرتہ عائشۃ قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذھبنا نقوم فقال علی مکانکما فجاء فقعد بینی وبینھا حتی وجدت برد قدمہ علی بطنی فقال الا ادلکما علی خیر مما سألتما اذا اخذتما مضجعکما فسبحا ثلاثا وثلثین واحمدا ثلاثا وثلثین وکبرا اربعا وثلثین فھو خیر لکما من خادم متفق علیہ **وعن** ابی ھریرۃ قال جاءت فاطمۃ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم تسألہ خادما فقال الا ادلک علی ماھو خیر من خادم تسبحین اللہ ثلثا وثلثین وتحمدین اللہ ثلثا وثلثین وتکبرین اللہ اربعا وثلثین عند کل صلوٰۃ وعند منامک رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن ابی ھریرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اصبح قال اللھم بک اصبحنا وبک امسینا وبک نحیی وبک نموت والیک المصیر واذا امسی قال اللھم بک امسینا وبک اصبحنا وبک نحیی وبک نموت والیک النشور رواہ الترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ **وعنہ** قال قال ابوبکر قلت یارسول اللہ مرنی بشیءٍ اقولہ اذا اصبحت واذا امسیت قال قل اللھم عالم الغیب والشھادۃ فاطر السمٰوٰت والارض رب کل شیءٍ وملیکہ اشھد ان لا الٰہ الا انت اعوذبک من شر نفسی ومن شر الشیطان وشرکہ قلہ اذا اصبحت واذا امسیت واذا اخذت مضجعک رواہ الترمذی وابوداؤد والدارمی **وعن** ابان بن عثمان قال سمعت ابی یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مامن عبدٍ یقول فی صباح کل یومٍ ومساء کل لیلۃٍ بسم اللہ الذی لایضر مع اسمہ شیءٌ فی الارض ولافی السماء وھو السمیع العلیم ثلاث مرات فیضرہ شیءٌ فکان ابان قد اصابہ طرف فالج فجعل الرجل ینظر الیہ فقال لہ ابان ماتنظر الی اما ان الحدیث کما حدثتک ولکنی لم اقلہ یومئذٍ لیمضی اللہ علی قدرہ رواہ الترمذی وابن ماجۃ وابوداؤد وفی روایتہ لم تصبہ فجاءۃ بلاءٍ حتی یصبح ومن قالھا حین یصبح لم تصبہ فجاءۃ بلاءٍ حتی یمسی **وعن** عبداللہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یقول اذا امسی امسینا وامسی الملک للہ والحمد للہ لا الٰہ الا اللہ وحدہ لاشریک لہ لہ الملک ولہ الحمد وھو علی کل شیءٍ قدیر رب اسألک خیر مافی ھذہ اللیلۃ وخیر مابعدھا

۱؎ قولہ اسلمت نفسی فی ھذا النظم غرائب وعجائب لایعرفھا الا الثقات من اھل البیان فقولہ اسلمت نفسی اشارۃ الی ان جوارحہ منقادۃ للہ تعالی فی اوامرہ ونواھیہ وقولہ وجھت الی ان ذاتہ وحقیقتہ مخلصۃ بریئۃ من النفاق وقولہ فوضت الی ان امورہ الخارجۃ والداخلۃ مفوضۃ الیہ وقولہ الجأت ظھری الیک بعد قولہ فوضت امری الی انہ بعد تفویض امورہ التی مفتقرۃ ھو الیھا وبھا معاشہ وعلیھا مدار امرہ یلتجأ الیہ بما یضرہ ویؤذیہ من الاسباب الداخلۃ والخارجۃ ثم قولہ رغبۃ ورھبۃ منصوبان علی المفعول لہ علی طریقۃ اللف والنشر ای فوضت اموری الیک رغبۃ والجأت ظھری من المکارہ والشدائد الیک رھبۃ منک لانہ لاملجأ ولامنجأ منک الا الیک ملجأ مھموز ومنجی مقصورۃ ھمزۃ للازدواج کذا فی الطیبی قال الشیخ قولہ علی شقک الایمن قالوا الحکمۃ فیہ ان القلب فی جانب الیسار واذا نام علی شقہ الایمن یکون القلب معلقا فلا یحصل زیادۃ استراحۃ فلا یکون النوم غرقا فیکثر الاستیقاظ وبالنوم علی الیسار یستریح فیاتی النوم غرقا کذا فی اللمعات ۱۲

۲؎ قولہ وجدت برد قدمہ فیہ غایۃ التلطف علی ابنتہ وصھرہ واذا جاوت الالفۃ رفعت الکلفۃ ویجوز ان یکون المراد واللہ اعلم برد الیقین الحاصل من قربہ صلی اللہ علیہ وسلم فی باطنہ قولہ فھو خیر لکما فان الآخرۃ وثوابھا خیر وابقی والمقصود ان طلب عمل الخیر الذی یحصل منہ الراحۃ والنعمۃ فی الآخرۃ اوکد واقدم مما یحصل بہ الراحۃ فی الدنیا (وفیہ التحریض علی الصبر علی مشقۃ الدنیا ومکارھھا من الفقر والمرض) ولعل التخصیص بھذا العمل المخصوص لمناسبۃ حال الاضطجاع الذی کانا استراحا بہ ۱۲ لمعات

۳؎ قولہ علی بطنی الخ یدل علی ان فاطمۃ وعلیا کانا تحت لحاف واحد وعلی ان علیا کان عریانا ماعدا العورۃ واما ماذکرہ ابن حجر من انہ وضع قدمیہ الکریمتین فلا دلیل علیہ ۱۲م

۴؎ قولہ بک اصبحنا الباء متعلق بمحذوف وھو خبر اصبح ولابد من تقدیر مضاف ای اصبحنا متلبسین بنعمتک او بحیاطتک وکلاءتک او بذکرک واسمک وقولہ بک نحیی وبک نموت حکایۃ عن الحال الآتیۃ یعنی یستمر حالنا علی ھذا فی جمیع الاوقات وسائر الاحوال معناہ انت تحیینی وانت تمیتنی کذا فی الطیبی ۱۲

۵؎ قولہ وشرکہ یروی بکسر الشین وسکون الراء وھو مایدعوا الیہ من الاشراک باللہ عزوجل ویوسوس وبفتح الشین والراء ای مایفتتن بہ الناس من حبائلہ والشرک حبالۃ الصائد الواحد شرکۃ ۱۲ طیبی

۶؎ قولہ ابان بفتح الھمزۃ وتخفیف الموحدۃ یصرف ولایصرف والاول اشھر لکونہ علی وزن فعال وعلی الثانی یجعل علی وزن افعل وقولہ فجعل الرجل یعنی الرجل الذی کان یروی الحدیث عنہ ینظر الیہ تعجبا وانکارا بانک کنت تقول ھذہ الکلمۃ فی کل صباح ومساء فکیف اصابک الضرر ان کان الحدیث صحیحا فقال ابان رفعا لتعجبہ اما ان الحدیث صحیح وقولہ لیمضی من الامضاء واللام فیہ للعاقبۃ او التقدیر لم یوفقنی اللہ بہ لیمضی الخ والفجاءۃ بضم الفاء ممدودا او بفتحھا وسکون الجیم علی لفظ المرۃ ۱۲ لمعات

۷؎ قولہ باسم اللہ ای استعین او اتحفظ من کل موذ باسم اللہ ۱۲ م

۸؎ قولہ طرف فالج ای نوع منہ وھو بفتح اللام استرخاء لاحد شقی البدن لانصباب خلط بلغمی تنسد منہ مسالک الروح ۱۲ مرقاۃ

۹؎ وفی بعض طرق ھذا الحدیث عن البراء انہ قال قلت وبرسولک الذی ارسلت (بدل نبیک) فقال ونبیک والاولیٰ ماقیل فی ردہ صلے اللہ علیہ وسلم علی من قال الرسول بدل النبی ان الالفاظ الاذکار توقیفیۃ ولھا خصائص واسرار لایدخلھا القیاس فیجب المحافظۃ علی اللفظ الذی وردت بہ (فتح الباری) فلیحفظ ھذا فی جمیع الاذکار ۱۲

واعوذ بك من شر ما فى هذه الليلة وشر ما بعدها رب اعوذ بك من الكسل ومن سوء الكبر او الكفر[1] فى رواية من سوء الكبر والكبر رب اعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر واذا اصبح قال ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله رواه ابوداود والترمذى وفى رواية لم يذكر من سوء الكفر **وعن** بعض بنات النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يعلمها فيقول قولى حين تصبحين سبحان الله وبحمده ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان وما لم يشا لم يكن اعلم ان الله على كل شئ قدير[2] وان الله قد احاط بكل شئ علما فانه من قالها حين يصبح حفظ حتى يمسى ومن قالها حين يمسى حفظ حتى يصبح رواه ابوداود **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح فسبحان الله[3] حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد فى السموت والارض وعشيا وحين تظهرون الى قوله وكذلك تخرجون ادرك ما فاته فى يومه ذلك ومن قالهن حين يمسى ادرك ما فاته فى ليلته رواه ابوداود **وعن** ابى عياش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال اذا اصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير كان له عدل[4] رقبة من ولد اسمعيل وكتب له عشر حسنات وحط عنه عشر سيات ورفع له عشر درجات وكان فى حرز من الشيطان حتى يمسى وان قالها اذا امسى كان له مثل ذلك حتى يصبح فراى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ما يرى النائم فقال يا رسول الله ان ابا عياش يحدث عنك بكذا وكذا قال صدق ابو عياش رواه ابوداود وابن ماجة **وعن** الحارث بن مسلم التميمى عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اسر[5] اليه فقال اذا انصرفت من صلوة المغرب فقل قبل ان تكلم احدا اللهم اجرنى من النار سبع مرات فانك اذا قلت ذلك ثم مت فى ليلتك كتب لك جواز منها واذا صليت الصبح فقل كذلك فانك اذا مت فى يومك كتب لك جواز منها رواه ابوداود **وعن** ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الكلمات حين يمسى وحين يصبح اللهم انى اسالك العافية فى الدنيا والاخرة اللهم انى اسالك العفو[6] والعافية[7] فى دينى ودنياى واهلى ومالى اللهم استر عوراتى[8] وامن روعاتى[9] اللهم احفظنى من بين يدى ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى واعوذ بعظمتك ان اغتال[10] من تحتى يعنى الخسف رواه ابوداود **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح اللهم اصبحنا نشهدك ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك الا غفر الله[11] له ما اصابه فى يومه ذلك من ذنب[12] وان قالها حين يمسى غفر الله له ما اصابه فى تلك الليلة من ذنب رواه الترمذى وابوداود وقال الترمذى هذا حديث غريب **وعن** ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم يقول اذا امسى واذا اصبح ثلثا رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا الا كان حقا على الله ان يرضيه يوم القيمة رواه احمد والترمذى **وعن** حذيفة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وضع يده تحت[13] راسه ثم قال اللهم قنى عذابك

---

[1] او الكفر الخ مكان الكبر اے من شر مافيه الكفر او الكفران ۱۲ لمعات [2] قوله ان الله على كل شئ قدير وان الله قد احاط بكل شئ علما قال السيد جمال الدين هذان الوصفان اعنى العلم الشامل والقدرة الكاملة هما العمدة فى اثبات مهمات الدين والرد على من انكر حشر الاجساد انتهى ۱۲ [3] قوله فسبحان الله اى نزهوه عما لا يليق بعظمته قوله حين تمسون اى تدخلون فى المساء وهو وقت المغرب والعشاء قوله وحين تصبحون اى تدخلون فى الصباح وهو وقت الصبح قوله وله الحمد اى ثابت قوله فى السموات والارض لانهما نعمتان عامتان عظيمتان لاهلهما فيجب عليهم حمده وقيل محمود عند اهلهما وقيل يحمده اهلهما لقوله وان من شئ الا يسبح بحمده وهو جملة معترضة حالية وقوله وعشيا عطف على حين اريد به وقت العصر قوله وحين تظهرون اى تدخلون فى الظهيرة وهو وقت الظهر ولما كان هذه الاوقات محل ظهور هذه الحالات يناسبها التنزيه عن الحدوث والآفات وفى معالم التنزيل قال نافع بن الازرق لابن عباس هل تجد الصلوات الخمس فى القرآن قال نعم وقرأ هاتين الآيتين وقال جمعت الآية الصلوات الخمس ومواقيتها انتهى ۱۲ مرقاة [4] قوله عدل رقبة بفتح العين وكسرها روايتا بمعنى المثل وولد بفتحتين وبالضم والسكون وقوله فراى هذا قول الراوى من ابى عياش ۱۲ لمعات [5] قوله اسر اليه الخ الحكمة فى الاسرار ترغيب ما فيه حتى يتلقاه ويتمكن فى قلبه تمكن السر المكنون الذى لا يفشيه من غيره ۱۲ سيد [6] قوله العفو الخ العفو التجاوز من الذنب والعافية السلامة من الآفات والشدائد ۱۲ [7] قوله العافية اى السلامة من الآفات الدينية والحادثات الدنيوية تحملها والصبر عليها والرضاء بقضائها وقيل دفاع الله من العبد الاسقام والبلايا وهى مصدر جاء على فاعلة وكانه اراد سئى الاسقام كالبرص والجنون والجذام ۱۲ مرقاة [8] قوله عوراتى بسكون الواو جمع عورة وهى سوءة الانسان وكل ما يستحيى منه ۱۲ مرقاة [9] قوله روعاتى اے مخوفاتى فى جملة حالاتى وايرادها بصيغة الجمع فى هذه الرواية اشارة الى كثرتها قال الطيبى العورة ما يستحيى منه ويسوء صاحبها ان يرى والروعة الفزعة ۱۲ مرقاة [10] قوله ان اغتال بلفظ المجهول اى اذهب من حيث لا اشعر فى القاموس غاله اهلكه كاغتاله واخذه من حيث لم يدر كذا فى اللمعات قال السيد عم الجهات لان الآفات منها وبالغ من جهة السفل لرداءة الآفة انتهى ۱۲ [11] قوله الا غفر الله له استثناء مفرغ مما هو جواب محذوف للشرط المذكور يعنى المستثنى منه هو جواب الشرط المحذوف اى ما قال ذلك الا غفر الله له ۱۲ لمعات [12] قوله من ذنب اى اى ذنب كان واستثنى الكبائر وكذا ما يتعلق بحقوق العباد والاطلاق للترغيب مع ان الله يغفر ما دون الشرك لمن يشاء ۱۲ كذا قال مولنا على القارى [13] قوله تحت راسه وقد سبق فى الفصل الاول تحت خده وسيجئ ايضا فيحتمل ان يكون ذلك بقرب كل واحد منهما من الآخر او كان تارة فتارة ۱۲ لمعات

يوم تجمع عبادك اوتبعث عبادك[1] رواه الترمذيّ ورواه احمد عن البراء وعن حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرات رواه ابوداؤد وعن علىّ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند مضجعه اللهم انى اعوذبك بوجهك[2] الكريم وكلماتك التامّات[3] من شرّ ما انت اٰخذ بناصيته اللهم انت تكشف المغرم والماثم اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف[4] وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد سبحانك وبحمدك رواه ابوداؤد وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يأوى الى فراشه استغفر الله الذى لا اله الا هو الحىّ القيوم واتوب اليه ثلاث مرات غفر الله له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر او عدد رمل عالج[5] او عدد ورق الشجر او عدد ايام الدنيا رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يأخذ مضجعه بقراءة سورة من كتاب الله الا وكّل الله به ملكا فلا يقربه شئ يؤذيه حتى يهب متى هب رواه الترمذىّ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلتان لا يحصيهما رجل مسلم الا دخل الجنة الا وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله فى دبر كل صلوة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا قال فانا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده قال فتلك خمسون ومائة فى اللسان والف وخمسمائة فى الميزان واذا اخذ مضجعه يسبحه ويكبره ويحمده مائة فتلك مائة باللسان والف فى الميزان فايكم[6] يعمل فى اليوم والليلة الفين وخمسمائة سيئة قالوا وكيف[7] لا نحصيها قال ياتى احدكم الشيطان وهو فى صلوته فيقول اذكر كذا اذكر كذا حتى ينفتل فلعله ان لا يفعل ويأتيه فى مضجعه فلا يزال ينومه حتى ينام رواه الترمذىّ وابوداؤد والنسائى وفى رواية ابى داؤد قال خصلتان او خلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم وكذا فى روايته بعد قوله والف وخمسمائة فى الميزان قال ويكبر اربعا وثلاثين اذا اخذ مضجعه ويحمد ثلثا وثلثين ويسبح ثلثا وثلثين وفى اكثر نسخ المصابيح عن عبد الله بن عمر وعن عبد الله بن غنام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بى من نعمة او باحد من خلقك فمنك[8] وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر فقد ادّى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسى فقد ادّى شكر ليلته رواه ابوداؤد وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا اوى الى فراشه اللهم رب[9] السموات ورب الارض ورب كل شئ فالق الحب والنوى منزل التوراة والانجيل والقراٰن[10] واعوذبك من شر كل ذى شر انت اٰخذ بناصيته انت الاول فليس قبلك شئ وانت الاٰخر فليس بعدك شئ وانت الظاهر فليس[11] فوقك شئ وانت الباطن فليس دونك شئ اقض عنى الدين واغننى من الفقر رواه ابوداؤد والترمذى وابن ماجة ورواه مسلم مع اختلاف يسير وعن ابى الازهر الانمارىّ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] قوله او تبعث عبادك شك من الراوى قال فى اللمعات لما كان النوم فى حكم الموت والاستيقاظ كالبعث دعا بهذا الدعاء متذكرا لتلك الحالة انتهى ١٢

[2] قوله اعوذ بوجهك الكريم الوجه يعبر به عن الذات و الكريم هو الذى يدوم نفعه ويسهل تناوله قوله وكلماتك خص الاستعاذة بالكلمات بعد الاستعاذة بالذات تنبيها على ان الكل تابع لارادته وامره الخ قوله المغرم مصدر وضع موضع الاسم (والغرم والمغرم فى اصل اللغة ماينوب الانسان فى ماله من ضرر بغير جناية منه كالخسارة والغرامة وكذلك ما يلزمه اداءه كالدين والغريم الذى عليه الدين وكلمة الكشف تدل على ان المراد منه هو هذا المعنى وقيل المراد بالمغرم الذنوب والمعاصى وقيل ما استدين فيما كره الشرع ثم عجز عن ادائه والماثم ما ياثم به الانسان او هو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاسم ١٢ سيد

[3] قوله التامات اى الكاملات فى افادة ما ينبغى وهى اسمائه وصفاته او اٰياته القراٰنية ودلالاته الفرقانية ١٢ مر

[4] قوله ولا يخلف بلفظ المجهول ورفع وعدك وفى بعض النسخ بلفظ الخاطب المعلوم فوعدك منصوب والجد بفتح الجيم وفسر بالغناء وعليه الاكثرون وقيل بمعنى الحظ والبخت وهو قريب من الاول والمراد ان امواله وكل ما حواه من اسباب الغنى لا ينفعه وانما ينفعه عمله للاٰخرة وقيل بمعنى اب الاب اى لا ينفعه نسبه وقيل بكسر الجيم بمعنى الجد والاجتهاد فى الدنيا وهو ضعيف ١٢ لمعات

[5] قوله رمل عالج العالج موضع بالبادية فيه رمل قال السيد قيل العالج ما تراكم من الرمل ودخل بعضه فى بعض وجمعه عوالج فعلى هذا لا يضاف الرمل الى عالج لانه صفة له اى رمل متراكم وقيل عالج موضع مخصوص فيضاف ١٢ سيد

[6] قوله فايكم يعمل فى اليوم والليلة الخ يعنى اذا حافظ على الخلتين حصل الفان وخمسمائة حسنة فى يوم وليلة فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم ياتى باكثر من هذا من السيئات حتى لا يصير معفوا عنه فما لكم لا تاتون بهما ولا تحصونهما ١٢ سيد

[7] قوله كيف لا نحصيها اى كيف لا نحصى المذكورات فى الخلتين اى شئ يصرفنا عنها فهو استبعاد لاهمالهما فى الاحصاء فرد استبعادهم بان الشيطان يوسوس له فى الصلوة حتى يغفل عن الذكر عقيبها وينومه عند الاضطجاع لذلك ١٢ سيد

[8] قوله فمنك وحدك قد ورد ان داؤد عليه السلام قال يا رب قد كثرت نعمك لدى فكيف اشكرك قال يا داؤد اذا عرفت ان ما بك من نعمة فمنى فقد شكرتنى ١٢ لمعات

[9] قوله رب السموات ورب الارض اشارة الى اصول الاسباب الكلية لبقاء العالم وقوله ورب كل شئ تعميم لربوبيته تعالى اى من العناصر والمواليد وافرادها وجزئياتها وفالق الحب والنوى اشارة الى الارزاق الجسمانية التى بها بقاؤها و الحب يستعمل فى الطعام والنوى فى التمر ونحوه ومنزل التوراة والانجيل والقراٰن اشارة الى الارزاق الروحانية المتعلقة بتدبير احوال الاٰخرة واحكامها ولم يذكر الزبور لعدم اشتماله على الاحكام والشرائع كذا قيل وقوله فليس دونك ههنا بمعنى نقيض فوق والظاهر يكون فوق الشئ والباطن يكون تحته فنفى الفوقية يناسب الظهور ونفى الدونية البطون فافهم ١٢ لمعات

[10] قوله والقراٰن وفى الحصن الفرقان بدل القراٰن لانه يفرق به بين الحق والباطل ولعل ترك الزبور لانه مندرج فى التوراة او لكونه مواعظ ليس فيه احكام ١٢ مر

[11] قوله فليس فوقك اى فوق ظهورك قوله شئ يعنى ليس شئ اظهر منك لدلالة الاٰيات الباهرة عليك وقيل ليس فوقك شئ فى الظهور اى انت الغالب فليس فوقك غالب ١٢ مرقاة

[۱] قوله اخسأ شیطانی ای اجعله مطرودا عنی کالکلب المبین واضافه الی نفسه لانه اراد قرینه من الجن او الذی نقصد اغوائه ویبغی غوایته وفک الرہن تخلیص ما یوضع وثیقة للدین واراد بالرہان نفسه لانها مرہونة بعملها قال اللہ تعالی کل نفس بما کسبت رہینة والندی اصله المجلس لان القوم یجتمعون فیه فاذا تفرقوا لم یکن ندیا ویقال للقوم ایضا تقول ندوت القوم اندوہم ای جمعتہم والمعنی اجعلنی من القوم المجتمعین یرید بالاعلی الملأ الاعلی وہم الملئکة او من اہل الندی الاعلی او ارید المجلس ۱۲ طیبی [۲] قوله من الارق الارق ہو السہر رجل ارق اذا سہر لعلة فان کان السہر من عادته قیل ارق بضم الہمزة والراء فمن ابتدائیة للتعلیل ای لاجل ہذہ العلة والعزة فی الاصل القوة والشدة والغلبة تقول عز یعز بالکسر اذا صار عزیزا وعز یعز بالفتح اذا اشتد قویا قوله عز جارک کالتعلیل لقوله کن لی جارا فاذا حمل علی الغلبة یکون معناہ اجعلنی غالبا علی من یرید سوئی من خلقک حتی ادفعہم واذا حمل علی الشدة یکون معناہ اجعل لی شدة لا اکون بہا مغلوبا لہم کذا فی الطیبی ۱۲ [۳] قوله والحکیم بن ظہیر بضم الظاء وفتح الہاء کذا فی النسخ وصوابه الحکم بفتحتین کما فی الکاشف والتقریب ۱۲ لمعات [۴] قوله وبرکته ای بتیسیر الرزق الحلال الطیب ۱۲ مر [۵] قوله کل غداة لعل المراد بالغداة ہہنا الیوم فیصح تفصیله بقوله تکررہا ثلثا حین تصبح وثلثا حین تمسی او یقدر بعد قوله کل غداة وکل عشیة ویکون قوله حین تصبح وتمسی تعیینا للوقت لان الغداة والعشی اوسع من الصبح والمساء لانہما اسمان لما قبل الزوال وبعدہ واللہ اعلم قاله الشیخ وقال الطیبی انما خصص السمع والبصر بالذکر بعد ذکر البدن لان العین ہی التی یجلوا آیات اللہ المنبثة فی الآفاق والسمع یعی الآیات المنزلة فہما یجامعان لدرک الآیات العقلیة والنقلیة والیه ینظر قوله صلی اللہ علیه وسلم اللہم متعنا باسماعنا وابصارنا ۱۲ [۶] قوله صلاحا ای فی دیننا بان یصدر منا ما ننخرط فی زمرة الصالحین من عبادک وقوله نجاحا ای فوزا بالمطالب الدنیویة الدنیوية المناسبة لصلاح الدین وقوله فلاحا ای ظفرا بما یوجب حسن الخاتمة والفلاح فی الآخرة بدخول الجنة ۱۲ مرط [۷] قوله وما کان من المشرکین من الاحوال المتداخلة اتی بہا تقریرا وصیانة للمعنی المراد بحنیفا عما یتوہم من انه یجوز ان یکون حالا منتقلة فرد ذلک بانه لم یزل موحدا لانہا حال موکدة ۱۲ طیبی [۸] قوله عند الکرب فان قیل فہذا ذکر ولیس فیه دعاء یزیل الکرب فجوابه من وجہین احدہما ان ہذا الذکر یستفتح به الدعاء ثم یدعو بما شاء (کما ردی ابو عوانة فی صحیحه ثم یدعو) والثانی بان الدعاء قد یکون صریحا کما تقول اللہم اعطنی وقد یکون تعریضا کما اذا اثنی علی اللہ تعالی فان الثناء علی الکریم سوال کما قال حمد الکریم دعاء وقد ورد فی حدیث من شغله ذکری عن مسئلتی اعطیته افضل ما اعطی السائلین واللہ اعلم من التعلیق ۱۲ ۔ انما ختم بہذا لانه سبب لسرعة اجابة الدعاء کما جاء فی حدیث صححه الحاکم فی مستدرکه عن ابی امامة مرفوعا ان للہ ملکا موکلا بمن یقول یا ارحم الراحمین فمن قالہا ثلاثا قال له الملک ان ارحم الراحمین قد اقبل علیک فسل واللہ اعلم من التعلیق ۱۲

كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت جنبي لله اللهم اغفر لي ذنبي واخسأ[۱] شيطاني وفك رهاني واجعلني في الندي الاعلى رواه ابوداود وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال الحمد لله الذي كفاني واواني واطعمني وسقاني والذي من علي فافضل والذي اعطاني فاجزل الحمد لله على كل حال اللهم رب كل شيء ومليكه واله كل شيء اعوذ بك من النار رواه ابوداود وعن بريدة قال شكى خالد بن الوليد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما انام الليل من[۲] الارق فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا اويت الى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما اظلت ورب الارضين وما اقلت ورب الشياطين وما اضلت كن لي جارا من شر خلقك كلهم جميعا ان يفرط علي احد منهم او ان يبغي عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك لا اله الا انت رواه الترمذي وقال هذا حديث ليس اسناده بالقوي والحكيم[۳] بن ظهير الراوي قد ترك حديثه بعض اهل الحديث

الفصل الثالث

عن ابي مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اصبح احدكم فليقل اصبحنا واصبح الملك لله رب العلمين اللهم اني اسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته[۴] وهداه واعوذ بك من شر ما فيه ومن شر ما بعده ثم اذا امسى فليقل مثل ذلك رواه ابوداود وعن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال قلت لابي يا ابت اسمعك تقول كل[۵] غداة اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري لا اله الا انت تكررها ثلثا حين تصبح وثلثا حين تمسي فقال يا بني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بهن فانا احب ان استن بسنته رواه ابوداود وعن عبد الله بن ابي اوفى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبح قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله والكبرياء والعظمة لله والخلق والامر والليل والنهار وما سكن فيهما لله اللهم اجعل اول هذا النهار صلاحا[۶] واوسطه نجاحا واخره فلاحا يا ارحم الراحمين ذكره النواوي في كتاب الاذكار برواية ابن السني وعن عبد الرحمن بن ابزى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اصبح اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى ملة ابينا ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين[۷] رواه احمد والدارمي

باب الدعوات في الاوقات

الفصل الاول

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان ابدا متفق عليه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند[۸] الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم متفق عليه وعن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس واحدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه

۱؎ قولہ لست بمجنون ہذا ایضا نشأ من (شدۃ) الغضب وقلۃ احتمال منہ وسوء ادب والحدیث مقتبس من قولہ تعالیٰ واما ینزغنک من الشیطان نزغ فاستعذ باللہ وذلک فی حق من تیقی اللہ ولا یلیق الادب وقول ہذا الرجل من عدم تہذیب اخلاقہ وجہلہ بان الغضب من نزغات الشیطان وقیل ان یکون ذلک الرجل من المنافقین او من جفاۃ العرب کذا قالوا (لکن فی روایۃ ابی داؤد ان ذلک الرجل ہو معاذ بن جبل فلا بد من ان یقال انہ صدر من شدۃ الغضب لان الغضب جنون ساعۃ وکان رحمہ اللہ شدید الغضب فانہ طلب من النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یوصیہ فقال لہ لا تغضب فاعاد ذلک فقال لا تغضب وفی الحدیث دلیل علی عظیم مفسدۃ الغضب وما ینشأ منہ واللہ اعلم من التعلیق

فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم انی لاعلم کلمۃ لو قالہا لذھب عنہ ما یجد اعوذ باللہ من الشیطان الرجیم فقالوا للرجل الا تسمع ما یقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انی لست[۱] بمجنون متفق علیہ **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا سمعتم صیاح[۲] الدیکۃ فسلوا اللہ من فضلہ فانہا رأت ملکا واذا سمعتم نہیق الحمار فتعوذوا باللہ من الشیطان الرجیم فانہ رأی شیطانا متفق علیہ **وعن** ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا استوی علی بعیرہ خارجا الی السفر کبر ثلثا ثم قال سبحان الذی سخر لنا ھذا وما کنا لہ مقرنین[۳] وانا الی ربنا لمنقلبون اللھم انا نسئلک فی سفرنا ھذا البر والتقوی ومن العمل ما ترضی اللھم ھون علینا سفرنا ھذا واطو لنا بعدہ اللھم انت الصاحب فی السفر والخلیفۃ[۴] فی الاھل اللھم انی اعوذ بک من وعثاء السفر وکابۃ[۵] المنظر وسوء المنقلب فی المال والاھل واذا رجع قالھن وزاد فیھن آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون رواہ مسلم **وعن** عبد اللہ بن سرجس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا سافر یتعوذ من وعثاء[۶] السفر وکابۃ المنقلب والحور[۷] بعد الکور ودعوۃ المظلوم وسوء المنظر فی الاھل والمال رواہ مسلم **وعن** خولۃ بنت حکیم قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من نزل منزلا فقال اعوذ بکلمات اللہ التامات[۸] من شر ما خلق لم یضرہ شئ حتی یرتحل من منزلہ ذلک رواہ مسلم **وعن** ابی ھریرۃ قال جاء رجل الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ ما لقیت[۹] من عقرب لدغتنی البارحۃ قال اما لو قلت حین امسیت اعوذ بکلمات اللہ التامات من شر ما خلق لم تضرک رواہ مسلم **وعنہ** ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا کان فی سفر واسحر یقول سمع[۱۰] سامع بحمد اللہ وحسن بلائہ علینا ربنا صاحبنا وافضل علینا عائذا[۱۱] باللہ من النار رواہ مسلم **وعن** ابن عمر قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا قفل من غزو او حج او عمرۃ یکبر علی کل شرف من الارض ثلث تکبیرات ثم یقول لا الہ الا اللہ وحدہ لا شریک لہ لہ الملک ولہ الحمد وھو علی کل شئ قدیر آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق اللہ وعدہ ونصر عبدہ وھزم الاحزاب وحدہ متفق علیہ **وعن** عبد اللہ بن ابی اوفی قال دعا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم الاحزاب علی المشرکین فقال اللھم منزل الکتاب سریع الحساب اللھم اھزم الاحزاب اللھم اھزمھم وزلزلھم متفق علیہ **وعن** عبد اللہ بن بسر قال نزل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ابی فقربنا الیہ طعاما ووطبۃ[۱۲] فاکل منھا ثم اتی بتمر فکان یاکلہ ویلقی النوی بین اصبعیہ ویجمع السبابۃ والوسطی وفی روایۃ فجعل یلقی النوی علی ظھر اصبعیہ السبابۃ والوسطی ثم اتی بشراب فشربہ فقال ابی واخذ بلجام دابتہ ادع اللہ لنا فقال اللھم بارک لھم فیما رزقتھم واغفر لھم وارحمھم رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن طلحۃ بن عبید اللہ ان

۲؎ قولہ صیاح الدیکۃ بفتح تحتیۃ جمع دیک کقردۃ وقرد سن الدعاء عند صیاحہ رجاء التامین من الملئکۃ التی رأتہا قال الطیبی لعل المعنی ان الدیک اقرب الحیوانات صوتا الی الذاکرین للہ لانہا یحفظ غالبا اوقات الصلوات وانکر الاصوات صوت الحمیر فہو اقربہا صوتا الی من ہو ابعد من رحمۃ اللہ تعالیٰ ۱۲ لم وط

۳؎ قولہ وما کنا لہ مقرنین ای مطیقین من اقرن الشئ اذا اطاقہ ای ماکنا مطیقین قہرہ واستعمالہ لولا تسخیرہ تعالیٰ ایاہ لنا وانا الی ربنا لمنقلبون ای راجعون واتصالہ بذلک لان الرکوب للتنقل والنقلۃ العظمی ہو الانقلاب الی اللہ تعالیٰ فینبغی للراکب ان لا یغفل عنہ ویستعد للقاء اللہ یعنی من شکر ہذہ النعمۃ ان یذکر عاقبۃ امرہ ویعلم ان استوائہ علی مرکب الحیوۃ کاستوائہ علی ظہر ما سخر لہ مالم یکن فی المبدأ مطیقا لہ ولا یجد فی المنتہی بدا من النزول عنہ قولہ سوء المنقلب والمعنی ان یصیب غم بسبب ان نری فی اہلنا واموالنا من المکارہ وان یرجع من سفرہ بامر یحزنہ بافۃ اصابہ من سفرہ او یعود غیر مرضی الحالۃ او مقضی الحاجۃ او اصابت مالہ آفۃ او یجد اہلہ مرضی او فقد بعضہم کذا فی اللمعات ۱۲

۴؎ قولہ والخلیفۃ ہو الذی ینوب عن المستخلف یعنی انت الذی اعتمد علیہ فی سفری وفی غیبتی عن اہلی (والصاحب فی السفر ہو الذی یستأنس ویستظہر بہ فی النوائب فنبہ بہذا القول علی حسن الاعتماد علیہ وکمال الاکتفاء بہ عن کل صاحب سواہ) ۱۲ ط

۵؎ قولہ وکابۃ المنظر بالمد ای سوء الحال وتغیر النفس فی النہایۃ الکابۃ تغیر النفس بالانکسار من شدۃ الہم والحزن قولہ سوء المنقلب بفتح اللام مصدر میمی اے من سوء الرجوع بان یصیبنا حزن او مرض ۱۲ مرقاۃ

۶؎ قولہ وعثاء السفر ای مشقتہ الشاغلۃ عن الذکر والفکر وشدتہ المانعۃ من حضور القلب مع الرب قولہ کابۃ المنقلب فی الفائق ہو ان ینقلب الی وطنہ فیلقی ما یکتئب منہ من امر اصابہ فی سفرہ او فی ما یقدم علیہ ۱۲ مرقاۃ

۷؎ قولہ الحور بعد الکور الحور الرجوع والنقصان والمراد الاستعاذۃ من النقصان بعد الزیادۃ ومن فساد الامور بعد صلاحہا وقیل من الرجوع عن الجماعۃ بعد ان کان منہم واصلہ من نقض العمامۃ بعد لفہا وروی بعد الکون بالنون من کان التامۃ ای الرجوع من الحالۃ المستحسنۃ بعد ان کان علیہا ومن التغیر بعد الثبات ۱۲ لمعات

۸؎ قولہ التامات ای الکاملات لا یدخلہا نقص وقیل المراد بہا کلمات القرآن وقیل اسمائہ وصفاتہ ۱۲ لم

۹؎ قولہ ما لقیت استفہام لطریق التعجب ویحتمل ان یکون موصولۃ وخبرہا محذوف ای لا اقدر ۱۲ لم

۱۰؎ قولہ سمع سامع روی بفتح المیم وتشدیدہا من التسمیع بمعنی الاسماع للغیر وبکسرہا وتخفیفہا من السمع وعلی الوجہین ہو خبر بمعنی الامر فالمعنی علی الاول لیبلغ سامع قولی ہذا لغیرہ لیسمع الی الحمد والذکر والدعاء فی ہذا الوقت وعلی الثانی لیسمع السامع لیبلغ ویشہد علی حمدنا اللہ تعالیٰ (والاحسن ان یجعل خبرا کما ہو مقتضی ظاہر اللفظ والمعنی ان کل من کان لہ سمع فقد سمع بحمدنا وحسن بلاء اللہ ایانا وان کلا الامرین قد استفاض واشتہر عنا حتی لا یکاد یخفی علی ذی سمع واللہ اعلم من التعلیق) قولہ حسن بلائہ البلاء بمعنی الاختبار واللہ سبحانہ یبلو عبادہ تارۃ بالمضار لیصبروا وتارۃ بالمسار لیشکروا وکلاہما نعمۃ باعتبار حصول الاجر والثانی ای الاختیار بالانعام والافضال اولی کما ہو مقتضی المقام ۱۲ لمعات مختصرا

۱۱؎ قولہ عائذا اسم فاعل اقیم مقام المصدر ای نعوذ عیاذا او حال من فاعل یقول فیکون من کلام الراوی ویجوز ان یکون من کلام الرسول والتقدیر اقول عائذا من النار ۱۲ لمعات

۱۲؎ قولہ ووطبۃ روی ہذا اللفظ علی انحاء شتی واختلف فی انہا اصح قال القاضی عیاض فی المشارق فی حرف الواو بکسر الطاء وہمزۃ بعدہا ممدودۃ ہو التمر یخرج نواہ ویعجن باللبن قال ابن درید ہی عصیدۃ التمر وفسرہ ابن قتیبۃ بالغرارۃ وقد تقدم فی حرف الراء وقربنا الیہ طعاما ورطبۃ کذا للسمرقندی ای احدۃ الرطب وعند غیرہ ووطبۃ بکسر الطاء وہمزۃ وادلہا واو وفی کتاب ابن عیسی وغیرہ عن ابن ماہان ووطبۃ بسکون الطاء بعدہا باء موحدۃ والصواب وطاءۃ بالہمزۃ ممدودۃ انتہی ونقل عن النووی ان روایۃ الاکثرین بالواو واسکان الطاء بعدہا باء موحدۃ وہو الموجود فی نسخ المشکوۃ المصححۃ قال ہو الحیس یجمع التمر البرنی والاقط المدقوق والسمن کذا فی شرح الطیبی ۱۲ لمعات وتعلیق

النَّبِیَّ صَلَّی اللّٰہ علیہ وسلم کان اذا رأی الھلال قال اللّٰھم اَھِلَّہٗ علینا بالامن والایمان والسلامۃ والاسلام ربی وربک اللّٰہ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن غریب **وعن** عمر بن الخطاب و ابی ھریرۃ قالا قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ما من رجل رأی مُبتلًی فقال الحمد للّٰہ الذی عافانی مما ابتلاک بہ وفضّلنی علی کثیر ممن خلق تفضیلا الا لم یُصبہ ذٰلک البلاء کائنًا ما کان رواہ الترمذی ورواہ ابن ماجۃ عن ابن عمر وقال الترمذی ھذا حدیث غریب وعمرو بن دینار الراوی لیس بالقوی **وعن** عمر ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال من دخل السوق فقال لا الٰہ الا اللّٰہ وحدہ لا شریک لہ لہ الملک ولہ الحمد یحیی ویمیت وھو حی لا یموت بیدہ الخیر وھو علی کل شیء قدیر کتب اللّٰہ لہ الف الف حسنۃ ومحا عنہ الف الف سیئۃ ورفع لہ الف الف درجۃ وبنی لہ بیتا فی الجنۃ رواہ الترمذی وابن ماجۃ وقال الترمذی ھذا حدیث غریب وفی شرح السنۃ من قال فی سوق جامع یُباع فیہ بدل من دخل السوق **وعن** معاذ بن جبل قال سمع النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم رجلا یدعو یقول اللّٰھم انی اسئلک تمام النعمۃ فقال ای شیء تمام النعمۃ قال دعوۃ ارجو بھا خیرا فقال ان من تمام النعمۃ دخول الجنۃ والفوز من النار وسمع رجلا یقول یا ذا الجلال والاکرام فقال قد استجیب لک فسل وسمع النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم رجلا وھو یقول اللّٰھم انی اسئلک الصبر فقال سألت اللّٰہ البلاء فاسئلہ العافیۃ رواہ الترمذی **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم من جلس مجلسا فکثر فیہ لغطہ فقال قبل ان یقوم سبحانک اللّٰھم وبحمدک اشھد ان لا الٰہ الا انت استغفرک واتوب الیک الا غفر لہ ما کان فی مجلسہ ذٰلک رواہ الترمذی والبیھقی فی الدعوات الکبیر **وعن** علی انہ اُتی بدابۃ لیرکبھا فلما وضع رجلہ فی الرکاب قال بسم اللّٰہ فلما استوی علی ظھرھا قال الحمد للّٰہ ثم قال سبحان الذی سخر لنا ھذا وما کنا لہ مقرنین وانا الی ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد للّٰہ ثلٰثا واللّٰہ اکبر ثلٰثا سبحانک انی ظلمت نفسی فاغفر لی فانہ لا یغفر الذنوب الا انت ثم ضحک فقیل من ای شیء ضحکت یا امیر المؤمنین قال رأیت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم صنع کما صنعت ثم ضحک فقلت من ای شیء ضحکت یا رسول اللّٰہ قال ان ربک لیعجب من عبدہ اذا قال رب اغفر لی ذنوبی یقول یعلم انہ لا یغفر الذنوب غیری رواہ احمد والترمذی وابو داود **وعن** ابن عمر قال کان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذا ودع رجلا اخذ بیدہ فلا یدعھا حتی یکون الرجل ھو یدع ید النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ویقول استودع اللّٰہ دینک وامانتک واٰخر عملک وفی روایۃ وخواتیم عملک رواہ الترمذی وابو داود وابن ماجۃ وفی روایتھما لم یذکروا اٰخر عملک **وعن** عبد اللّٰہ الخطمی قال کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذا اراد ان یستودع الجیش قال استودع اللّٰہ دینکم وامانتکم وخواتیم اعمالکم رواہ ابو داود **وعن** انس قال جاء رجل الی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال یا رسول اللّٰہ انی ارید سفرا فزودنی فقال زودک اللّٰہ التقوی قال زدنی قال وغفر ذنبک قال زدنی بابی انت وامی قال ویسر لک الخیر حیث ما کنت رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن غریب **وعن** ابی ھریرۃ قال ان رجلا قال یا رسول اللّٰہ انی ارید ان اسافر فاوصنی قال علیک

---

۱ قوله الهلال وهو يكون من الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر ۱۲ مرقاة ۲ قوله مما ابتلاك به قالوا ان كان مبتلى بالفسوق يقوله جهرا ويسمعه ليتزجر عنها وان كان مريضا او ناقص الخلقة يقوله سرا ولا يلزم من لفظ الخطاب الجهر والاسماع (وفي رواية عند الترمذي عن ابي جعفر محمد بن علي يقول ذلك في نفسه ولا يسمع صاحب البلاء من التعليق) والطيبي حمله على القسم الاول بقرينة الخطاب فافهم ۱۲ لمعات ۳ قوله الف الف حسنة كناية عن كثرة الثواب قالوا وذلك من جهة انه يدفع عنهم ظلمة الغفلة وما هم فيه من الزور والايمان الكاذبة كما يشاهد في الاسواق ولما كان في ذلك غلظة وشدة وفيهم كثرة كان الاجر اليه كثيرا او لانه محل اشتغال بامور الدنيا التي لا بد منها لكسب المعاش فذكر الله في اثناءها اصعب واشق على النفس او دل على غلبة خشية الله عليه فيرجى منه الاجتناب عن المعاصي ودخل في زمرة رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ۱۲ لمعات مع زيادة ۴ قوله ارجو بها خيرا اي هذه دعوة ارجو بها خيرا واعلم مجملا ان عند الله نعمة تامة فاسألها ولا اعرف حقيقة تمام النعمة فعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم حقيقة تمام النعمة هذا ما يخيل بالبال في معنى الحديث وهو المتبادر وان لم يذكره الطيبي ۱۲ لمعات ۵ قوله فاسئله العافية اي فانها اوسع وكل احد لا يقدر ان يصبر على البلاء ومحل هذا انما هو قبل وقوع البلاء واما بعده فلا منع من سوال الصبر بل مستحب لقوله تعالى ربنا افرغ علينا صبرا ۱۲ مرقاة ۶ لغط بالتحريك الصوت واصوات مبهمة والمراد ههنا كلام لا طائل تحته وما لا يعنيه ۱۲ ۷ قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة للتوديع جعل دينه وامانته من الودائع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالمعونة والتوفيق ولا يخلو الرجل في سفره ذلك من الاشتغال بما يحتاج فيه الى الاخذ والاعطاء والمعاشرة مع الناس فدعا له بحفظ الامانة والاجتناب عن الخيانة ثم اذا انقلب الى اهله يكون مامون العاقبة عما يسوءه في الدين والدنيا ۱۲ طيبي ۸ قوله فزودني اي ادع الله لي دعاء يكون بركته معي في سفري كالزاد وقال الطيبي ويحتمل ان يكون المراد الزاد المتعارف (ويدل عليه تكرار سؤاله والطمينانه بعد ما دعا له صلى الله عليه وسلم بتيسير الخير) فالجواب على طريقة اسلوب الحكيم اي زادك ان تتقي محارمه وتجتنب معاصيه وهو مقتبس من قوله تعالى وخير الزاد التقوى وقوله غفر ذنبك اشارة الى صحة التقوى وترتب اثره عليه والتجاوز عما يقع فيه من التقصيرات ۱۲ لمعات ۹ قوله زودك الله التقوى اي زادك ان تتقي محارم الله وتجتنب معاصيه ومن ثم لما طلب الزيادة قال وغفر ذنبك فان الزيادة انما تكون من جنس المزيد عليه وربما زعم الرجل انه يتقي الله وفي الحقيقة لا يكون تقوى يترتب عليها المغفرة فاشار بقوله وغفر ذنبك ان يكون ذلك الاتقاء بحيث يترتب عليه المغفرة ثم ترقى منه الى قوله ويسر لك الخير فان التعريف في الخير للجنس فيتناول خير الدنيا والآخرة ولعل مراد قوله صلى الله عليه وسلم انه تطلب مني الزاد وتقرر دك الله التقوى هو خير الزاد لا مزيد عليه والله اعلم ۱۲ طيبي مع زياده ۱۰ قوله السوق الخ انما خصه بالذكر لانه مكان الغفلة عن ذكر الله والاشتغال بالتجارة ۱۲ مرقاة

سلہ من اسد واسود الاسود الحیۃ العظیمۃ التی فیہا سواد وہی اخبث الحیات وذکران من شانہا انہ یعارض الرکب وتتبع الصوت فلذا خصصہا بالذکر وجعلہا جنسا آخر براسہا ثم عطف علیہا الحیۃ قال الطیبی وقال الشیخ فیکون ذکر اسد واسود من باب التخصیص بعد التعمیم وذکرہا بالغلب منہ الاذی والضرر وقیل من شرک ای شر حصل فیک من ذاتک وشر ما فیک من الاوصاف والاحوال ومن شر ما خلق فیک من الحیوانات الساکنۃ فی باطنہا وشر ما دب علیک من الحیوانات الساکنۃ علی ظاہرہا قولہ من الحیۃ بدون الواو فمن بیانیۃ علی تغلیب الاسود وصح فی بعضہا بالواو وہو الظاہر والمراد بساکن البلد الانس وقیل الجن و لو حمل علی کلیہما لکان وجہا وبالوالد ابلیس وبما ولد نسلہ وحملہ علی العموم اولی لیعم الکل ۱۲ لمعات سلہ قولہ اللہم انا نجعلک فی نحورہم یقال جعلت فلانا فی نحر العدو ای فی قبالتہ وحذائہ لیقاتل عنک ویحول بینک وبینہ (والنحر ہو الصدر) وخص النحر بالذکر لان العدو بہ یستقبل عند المناہضۃ للقتال وللقتال نحرہم اے قتلہم والمعنی نسالک ان تصد صدورہم وتدفع شرورہم وتکفینا امورہم وتحول بیننا وبینہم ۱۲ طیبی سلہ قولہ ان نزل ای من زلۃ القدم کنایۃ عن وقوع الذنب من غیر قصد قولہ او نجہل ای نفعل فعل الجہال من الاضرار والایذاء ۱۲ لم سلہ قولہ شیطان آخر اے للشیطان الذی تنحی مسلیا لہ ای انت معذور فی ترک اغوائہ و التنحی عنہ غیر لانہ وفی من الشیاطین کلہم ببرکۃ ہذہ الکلمات ۱۲ س سلہ قولہ اذا رفأ الترفیۃ الدعاء للمتزوج من الرفاء بکسر الراء ممدود ا بمعنی الالتیام والاتفاق من رفوت الثوب اذا اصلحتہ وکانوا فی الجاہلیۃ یقولون بالرفاء والبنین فنہی عنہ لما فیہ من کراہۃ البنات (ولکونہ من عادات الجاہلیۃ) والبرکۃ محرکۃ النماء والزیادۃ و السعادۃ والتبریک الدعاء بہا یقال بارک اللہ لک وفیک وعلیک ۱۲ لمعات سلہ قولہ دعوات المکروب جمعہا لاشتمال المذکور علی معان جمۃ ودعوات متعددۃ لان قولہ رحمتک ارجو بمعنی ارحمنی ففیہ ثلث دعوات مع ان قولہ واصلح لی شانی کلہ یشتمل علی ما لا تعد و لا تحصی ۱۲ لمعات سلہ قولہ فلا تکلنی اے لا تترکنی قولہ الی نفسی طرفۃ عین اے لحظۃ ولمحۃ فانہا اعدی لی من جمیع اعدائی وانہا عاجزۃ لا تقدر علی قضاء حوائجی ۱۲ مرقات سلہ قولہ قال قلت بلی الظاہر ان یقال قال قال بلی لان ابا سعید لم یروعن ذلک الرجل بل شاہد الحال کما دل علیہ اول الکلام اللہم الا ان یؤول و یقال تقدیرہ وقال ابو سعید قال لی رجل قلت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہموم لزمتنی ۱۲ سید سلہ قولہ والحزن بضم الحاء وسکون الزاء اے و بفتحہما قال الطیبی الہم فی المتوقع والحزن فیما فات وقال بعض الشراح لیس العطف لاختلاف اللفظین مع اتحاد المعنی کما ظن بعضہم بل الہم انما یکون فی الامر المتوقع والحزن فیما قد وقع ۱۲ مرقات سلہ قولہ عجزت عن کتابتی الکتابۃ المال الذی کاتب بہ السید عبدہ یعنی بلغ وقت اداء مال الکتابۃ ولیس لی مال اقول طلب المکاتب المال فعلمہ الدعاء اما لانہ لم یکن عندہ من المال بعینہ فردہ احسن رد عملا بقولہ تعالٰی قول معروف ومغفرۃ خیر او ارشدہ اشارۃ الی ان الاولی والاصلح لہ ان یستعین باللہ لاداۂا ولا یتکل علی الغیر وینصر ہذا الوجہ قولہ واغننی بفضلک عمن سواک ۱۲ طیبی

بتقوی اللہ والتکبیر علی کل شرف فلما ولی الرجل قال اللہم اطوِ لہ البعد وہون علیہ السفر رواہ الترمذی

وعن ابن عمر قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا سافر فاقبل اللیل قال یا ارض ربی وربک اللہ اعوذ باللہ من شرک وشر ما فیک وشر ما خلق فیک وشر ما یدب علیک واعوذ باللہ من اسد واسود ومن الحیۃ والعقرب ومن شر ساکن البلد ومن والد وما ولد رواہ ابوداؤد

وعن انس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا غزا قال اللہم انت عضدی ونصیری بک احول وبک اصول وبک اقاتل رواہ الترمذی وابوداؤد

وعن ابی موسی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا خاف قوما قال اللہم انا نجعلک فی نحورہم ونعوذ بک من شرورہم رواہ احمد وابوداؤد

وعن ام سلمۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا خرج من بیتہ قال بسم اللہ توکلت علی اللہ اللہم انا نعوذ بک من ان نزل او نضل او نظلم او نظلم او نجہل او یجہل علینا رواہ احمد والترمذی والنسائی وقال الترمذی ہذا حدیث حسن صحیح وفی روایۃ ابی داؤد وابن ماجۃ قالت ام سلمۃ ما خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من بیتی قط الا رفع طرفہ الی السماء فقال اللہم انی اعوذ بک ان اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجہل او یجہل علی

وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا خرج رجل من بیتہ فقال بسم اللہ توکلت علی اللہ لا حول ولا قوۃ الا باللہ یقال لہ حینئذ ہدیت وکفیت ووقیت فیتنحی لہ الشیطان ویقول شیطان آخر کیف لک برجل قد ہدی وکفی ووقی رواہ ابوداؤد وروی الترمذی الی قولہ لہ الشیطان

وعن ابی مالک الاشعری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا ولج الرجل بیتہ فلیقل اللہم انی اسئلک خیر المولج وخیر المخرج بسم اللہ ولجنا وعلی اللہ ربنا توکلنا ثم لیسلم علی اہلہ رواہ ابوداؤد

وعن ابی ہریرۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا رفأ الانسان اذا تزوج قال بارک اللہ لک وبارک علیکما وجمع بینکما فی خیر رواہ احمد والترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ

وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا تزوج احدکم امرأۃ او اشتری خادما فلیقل اللہم انی اسئلک خیرہا وخیر ما جبلتہا علیہ واعوذ بک من شرہا وشر ما جبلتہا علیہ واذا اشتری بعیرا فلیأخذ بذروۃ سنامہ ولیقل مثل ذلک وفی روایۃ فی المرأۃ والخادم ثم لیأخذ بناصیتہا ولیدع بالبرکۃ رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ

وعن ابی بکرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دعوات المکروب اللہم رحمتک ارجو فلا تکلنی الی نفسی طرفۃ عین واصلح لی شانی کلہ لا الہ الا انت رواہ ابوداؤد

وعن ابی سعید الخدری قال قال رجل ہموم لزمتنی ودیون یا رسول اللہ قال افلا اعلمک کلاما اذا قلتہ اذہب اللہ ہمک وقضی عنک دینک قال قلت بلی قال قل اذا اصبحت واذا امسیت اللہم انی اعوذ بک من الہم والحزن واعوذ بک من العجز والکسل واعوذ بک من البخل والجبن واعوذ بک من غلبۃ الدین وقہر الرجال قال ففعلت ذلک فاذہب اللہ ہمی وقضی عنی دینی رواہ ابوداؤد

وعن علی انہ جاءہ مکاتب فقال انی عجزت عن کتابتی فاعنی قال الا اعلمک کلمات علمنیہن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

لو كان عليك مثل جبل كبير دينا اداه الله عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك رواه الترمذي والبيهقي في الدعوات الكبير وسنذكر حديث جابر اذا سمعتم نباح الكلاب في باب تغطية الاواني ان شاء الله تعالى

الفصل الثالث عن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس مجلسا او صلى تكلم بكلمات فسألته عن الكلمات فقال ان تكلم بخير كان طابعا عليهن الى يوم القيامة وان تكلم بشر كان كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك رواه النسائي **وعن** قتادة بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد هلال خير ورشد هلال خير ورشد امنت بالذي خلقك ثلث مرات ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا رواه ابو داود **وعن** ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كثر همه فليقل اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك في قبضتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك اسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او الهمت عبادك او استأثرت به في مكنون الغيب عندك ان تجعل القران ربيع قلبي وجلاء همي وغمي ما قالها عبد قط الا اذهب الله غمه وابدله به فرجا رواه رزين **وعن** جابر قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا رواه البخاري **وعن** انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا كربه امر يقول يا حي يا قيوم برحمتك استغيث رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وليس بمحفوظ **وعن** ابي سعيد الخدري قال قلنا يوم الخندق يا رسول الله هل من شيء نقول فقد بلغت القلوب الحناجر قال نعم اللهم استر عوراتنا وامن روعاتنا قال فضرب الله وجوه اعدائه بالريح هزم الله بالريح رواه احمد **وعن** بريدة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل السوق قال بسم الله اللهم اني اسألك خير هذه السوق وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم اني اعوذ بك ان اصيب فيها صفقة خاسرة رواه البيهقي في الدعوات الكبير

باب الاستعاذة

الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء متفق عليه **وعن** انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال متفق عليه **وعن** عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والمغرم والمأثم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار وفتنة القبر وعذاب القبر ومن شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب متفق عليه **وعن** زيد بن ارقم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر اللهم ات نفسي تقوٰها وزكها انت خير من زكها انت وليها ومولها اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها رواه مسلم **وعن** عبد الله بن عمر قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك

---

۱ قوله تكلم بكلمات لا شك ان الكلمات هي سبحانك اللهم الخ فالسؤال يكون عنها والجواب بها لكنه صلى الله عليه وسلم بين قبلها فضيلتها بقوله ان تكلم بصيغة المجهول الماضي اي وقع التكلم او بفتحات اي تكلم متكلم او رجل بخير في المجلس والضمير في كان راجع الى قوله سبحانك اللهم الخ لكونه فاعلا او مسندا الى ظاهره فهو اسم كان وطابعا بفتح الباء بمعنى الخاتم خبر المقدم والضمير في عليهن راجع الى الكلمات المفهومة من تكلم رعاية للمعنى وفي قوله كان كفارة له الى الشر رعاية اللفظ فافهم هذا ما سنح لي في توجيه الكلام فانهم ۱۲ لمعات ۲ قوله كان اي الذكر الآتي وهو تلك الكلمات وقيل اي تلك الكلمات فتذكير الضمير باعتبار الكلام ۱۲ مرقاة ۳ قوله وبحمدك عطف اي اسبح واحمد او بنعمتك اسبح او حال اي اسبح حامدا لك قال الطيبي قوله عن الكلمات التعريف للعهد والمعهود قوله كلمات وهو محتمل وجهين اما ان لا يضمر شيء فيكون الكلمات الجملتين الشرطيتين واسم كان فيهما مبهم تفسيره قوله سبحانك اللهم واما ان يقدر ثم فائدة الكلمات فعلى هذا الكلمات هي قوله سبحانك اللهم والمضمر في كان راجع اليه ففي الكلام تقديم وتاخير وهذا الوجه احسن بحسب المعنى وان كان اللفظ يساعد الاول ۱۲ مرقاة ۴ قوله قتادة الظاهر انه قتادة بن دعامة بكسر الدال السدوسي الحافظ الاعمى التابعي بقرينة قوله بلغه ۱۲ لم ۵ قوله هلال خير اي هلال بركة في الرزق وهداية الى القيام بعبادة الله فانه ميقات الحج والصوم وغيرهما ۱۲ مر ۶ قوله الذي ذهب بشهر كذا اي بالخير والسلامة وجاء بشهر كذا اي البقي وفسح في العمر وكلاهما نعمة والمراد شناءه تعالى على هذه القدرة الكاملة وايجاد الحالة العجيبة ۱۲ لمعات ۷ قوله سميت به نفسك ظاهر مفهومه يشتمل على جميع الاقسام المذكورة فذكر ما بعده بكلمة او يحتاج الى توجيه وتخصيص وحمله الطيبي على ان المراد بها الهم عباده لغير واسطة والمراد بالكتاب الجنس ۱۲ لمعات ۸ قوله ربيع قلبي شبه القرآن بزمان الربيع في ظهور آثار رحمة الله وحياة القلب وارتياحه به ۱۲ لم ۹ قوله يوم الخندق اي يوم الاحزاب في المدينة وسبب حفر الخندق انه لما بلغه صلى الله عليه وسلم ان اهل مكة تحزبوا للحرب وجمعوا من مشركي العرب واهل الكتاب ما لا طاقة لهم فاستشار اصحابه فاشار سلمان رضي الله عنه بحفره كما هو عرف بلادهم اذا قصدهم العدو الذي لا طاقة لهم بهم حول المدينة ليمنعهم دخولها بغتة وليأمن به المسلمون على نسائهم واولادهم فحفره هو واصحابه بضعة عشر يوما وراؤا فيها من الشدة والجوع والمعجزات ما هو مسطور في محله ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله جهد البلاء اي الحالة الشاقة قيل هي الحالة يختار فيها الموت على الحيوة وقيل قلة المال وكثرة العيال والصواب انه اعم والبلاء هي الحالة التي يمتحن بها الانسان وتشق عليه والجهد بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل المبالغة والغاية ودرك الشقاء (لحوق الشقاء) في مجمع البحار هو بسكون الراء وفتحها اي ادراكا ولحاقا والدرك الاسفل من النار بالحركة وقد يسكن واحد الادراك وهي المنازل في النار والدرك الى اسفل والدرج الى فوق وسوء القضاء اي ما يسوء الانسان ويوقعه في المكروه والسوء ينصرف الى المقضي دون القضاء وشماتة الاعداء والشماتة فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه ويدخل في سوء القضاء السوء في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل ۱۲ لمعات وطيبي ۱۱ قوله من شر فتنة الغنى الخ فتنة الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي وما اشبه ذلك وفتنة الفقر الحسد على الاغنياء والطمع في اموالهم والتذلل لهم بما يدنس عرضه ويثلم به دينه وعدم الرضاء بما قسم الله الى غير ذلك مما لم يحمد عاقبته ۱۲ طيبي ۱۲ قوله انت وليها الولي المحب والناصر والمولى المالك والرب والناصر والمنعم والمحب كذا في القاموس قوله من علم لا ينفع اي علم لا اعمل به ولا اعلمه ولا يبدل اخلاقي واقوالي وافعالي او علم لا يحتاج اليه في الدين ولا في تعلمه اذن شرعي ۱۲ لمعات ۱۳ قوله لا يستجاب لها لكونها بالمعصية او ما لا يرضاه الحق او المراد التعوذ من عدم استجابة الدعاء (وهو الحق) ۱۲ لم ۵ قوله او الهمت عبادك اي بغير واسطة وهي اسماؤه في اللغات المختلفة وهنا ساقط من بعض النسخ والصحيح وجوده كما في اصل السنة وغيره ۱۲ مر

مِن زوالِ نعمتِك وتحوّلِ عافيتِك وفُجاءةِ نقمتِك وجميعِ سخطِك رواه مسلم وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللّٰهمّ انی اعوذُ بك من شرِّ ما عمِلتُ ومن شرِّ ما لم اعمل رواه مسلم وعن ابن عباسٍ انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللّٰهمّ لك اسلمتُ وبك اٰمنتُ وعليك توكلتُ واليك انبتُ وبك خاصمتُ اللّٰهمّ انی اعوذ بعزّتك لا اله الا انت ان تضلّنی انت الحیّ الذی لا یموتُ والجنُّ والانس یموتون متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابی هُریرة قال کان رسول الله صلى الله عليه وسلم یقول اللّٰهم انی اعوذ بك من الاربع من علمٍ لا ینفعُ ومن قلبٍ لا یخشع ومن نفسٍ لا تشبع ومن دُعاءٍ لا یُسمع رواه احمد وابوداوٗد وابن ماجة ورواه الترمذی عن عبد الله بن عمرو والنسآئی عنهما وعن عمر قال کان رسول الله صلى الله عليه وسلم یتعوّذ من خمسٍ من الجبن والبخل وسوءِ العمر وفتنة الصّدر وعذاب القبر رواه ابوداوٗد والنسآئی وعن ابی هُریرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم کان یقول اللّٰهم انی اعوذ بك من الفقر والقلّة والذلّة واعوذ بك من ان اَظلِم او اُظلَم رواه ابوداوٗد والنسآئی وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم کان یقول اللّٰهم انی اعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوءِ الاخلاق رواه ابوداوٗد والنسآئی وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم کان یقول اللّٰهم انی اعوذ بك من الجوع فانّه بئس الضجیع واعوذ بك من الخیانة فانّها بئست البطانةُ رواه ابوداوٗد والنسآئی وابن ماجة وعن انس انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم کان یقول اللّٰهمّ انی اعوذ بك من البرص والجُذام والجنون ومن سیّءِ الاسقام رواه ابوداوٗد والنسآئی وعن قطبة بن مالك قال کان النبی صلى الله عليه وسلم یقول اللّٰهم انی اعوذ بك من مُنکراتِ الاخلاق والاعمال والاهواءِ رواه الترمذی وعن شُتَیر بن شکل بن حُمَید عن ابیه قال قلتُ یا نبیّ الله علّمنی تعویذًا اتعوّذ به قال قل اللّٰهم انی اعوذ بك من شرِّ سمعی وشرِّ بصری وشرِّ لسانی وشرِّ قلبی وشرِّ منیّی رواه ابوداوٗد والترمذی والنسآئی وعن ابی الیَسَر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم کان یدعو اللّٰهم انّی اعوذ بك من الهدم واعوذ بك من التردّی ومن الغرق والحرق والهرم واعوذ بك من ان یتخبّطنی الشیطانُ عند الموت واعوذ بك من ان اموت فی سبیلك مدبرًا واعوذ بك من ان اموت لدیغًا رواه ابوداوٗد والنسآئی وزاد فی روایة اُخرٰی والغمّ وعن معاذٍ عن النبی صلى الله عليه وسلم قال استعیذوا بالله من طمعٍ یهدی الی طبعٍ رواه احمد والبیهقی فی الدعوات الکبیر وعن عائشة انّ النبیّ صلى الله عليه وسلم نظر الی القمر فقال یا عائشة استعیذی بالله من شرِّ هذا فانّ هذا هو الغاسق اذا وقب رواه الترمذی وعن عمران بن حُصین قال قال النبیّ صلى الله عليه وسلم لابی یا حُصین کم تعبد الیوم الٰهًا قال ابی سبعةً ستًّا فی الارض وواحدًا فی السمآء قال فایّهم تعدّ لرغبتك ورهبتك قال الذی فی السمآء قال یا حُصین اما انّك لو اسلمتَ علّمتُك کلمتین تنفعانك قال فلما اسلم حُصین قال یا رسول الله علّمنی الکلمتین اللتین وعدتنی فقال قل اللّٰهمّ الهمنی رشدی واعذنی من شرِّ نفسی رواه الترمذی وعن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جدّه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا فزِع احدُکم فی النوم فلیقل اعوذُ بکلماتِ الله التامّاتِ من غضبه وعقابه وشرِّ عباده ومن همزاتِ الشیاطین وان یحضرون فانها لن تضرّه وکان عبدُ الله بن عمرو یعلّمها من بلغ من ولده ومن لم یبلغ منهم کتبها فی صكٍّ ثم علّقها فی عنقه رواه ابوداوٗد

۱؎ قوله ومن شر ما لم اعمل قیل استعاذ من ان یعمل فی مستقبل الزمان ما لا یرضاه الله فانه لا یامن مکر الله الا القوم الخاسرون وقیل من ان یکون معجبا بنفسه فی ترک القبائح وسال ان یری ذلک من فضل ربه ۱۲ طیبی ۲؎ قوله ان تضلنی متعلق باعوذ و کلمة التوحید معترضة لتاکید العزة ای اعوذ من ان تضلنی بعد اذ هدیتنی الخ ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله سوء العمر یحتمل ان یراد به سوء الکبر وان یکون سوء المعیشة وضیقها وفسادها وفتنة الصدر هی ما ینطوی علیه من الاخلاق المذمومة والعقائد الباطلة وقیل ضیقة المانع من قبول الحق وتحمل البلاء ۱۲ لمعات ۴؎ قوله من الفقر اصل الفقر کسر فقار الظهر والفقر یستعمل علی اربعة اوجه الاول وجود الحاجة الضروریة وذلک عام للانسان ما دام فی دار الدنیا بل عام للموجودات کلها وعلیه قوله تعالی یا ایها الناس انتم الفقراء الی الله والثانی عدم المقتنیات وهو المذکور فی قوله تعالی للفقراء الذین احصروا فی سبیل الله وانما الصدقات للفقراء والثالث فقر النفس وهو شرهه وهو المقابل لقوله الغنی غنی النفس والمعنی بقولهم من عدم القصد عدم لم تقده المال غنی والرابع الفقر الی الله المشار الیه بقوله اللهم اغننی بالافتقار الیک ولا تفقرنی بالاستغناء عنک اقول والمستعاذ منه فی الحدیث هو القسم الثانی انما استعاذ منه عند عدم الصبر الذی هو فتنة وقلة الرضی به او استعاذ من الفقر الذی هو فقر النفس لا قلة المال کذا فی الطیبی ۱۲ ۵؎ قوله والذلة ای هوان النفس الموجبة للهوان عند الله وعند ارباب الدین والاستخفاف والاستحقار له من عامة الناس ۱۲ لمعات ۶؎ قوله والنفاق النفاق فی الدین ان یستر الکفر ویظهر الایمان ولعل المراد هنا اعم من ذلک مما یشمل الریاء واظهار خلاف ما یستره فی امر الدین والدنیا وعلامات النفاق ۱۲ لم ۷؎ قوله وسوء الاخلاق تعمیم بعد تخصیص لان الاخلاق هی الصفات الباطنة والمراد منه هنا بشاشة الوجه والسماحة ۱۲ لم ۸؎ قوله من الجوع استعاذ منه لظهور اثره فی بدن الانسان وقواه الظاهرة والباطنة ومنعه من الطاعات والخیرات کما قال فانه بئس الضجیع ای المضاجع سماه مضاجعا الزومه للانسان لیلا ونهارا فی النوم والیقظة وفیه اشارة الی ان الجوع المذموم الذی یلزم الانسان ویتضرر به والخیانة ضد الامانة والبطانة بالکسر السریرة من الثیاب خلاف ظهارته فاتسع فیما یستبطن الانسان من امره فیجعله بطانة حاله ولعل المراد منه الخلة المحبوبة المرضیة کما یشعر به التقابل بالضجیع والبطانة الصدیق ۱۲ لم وط ۹؎ قوله وشر منیی المنی ماء الرجل والمرأة والمراد الاستعاذة من الوقوع فی الزنا والنظر الی المحارم بسبب غلبته ۱۲ لم ۱۰؎ قوله من الغرق والحرق اعلم ان هذه المذکورات من مصائب ومحن ووقع الاستعاذة منها مع ما فیها من خوف انتهاز الشیطان فرصة یخل فیها بالدین لو توقعها فی الاکثر لغفلة ولکن ورد فی الحدیث انها من قبیل الشهادة بمعنی ترتب ثوابها علیها ففی الحقیقة الاستعاذة ترجع الی وقوعها من حیث الاخلال بالدین فان لم یکن کذلک فلا استعاذة بل لا استعاذة من المحن والمصائب کلها انما هی من حیث احتمال الجزع والشکوی مع کونها سببا للکفارة من الذنوب ورفع الدرجات ۱۲ لمعات ۱۱؎ قوله الی طبع الطبع العیب واصله الدنس الذی یعرض من السیف ای طمع یسوق الی شین فی الدین ۱۲ ۱۲؎ قوله هو الغاسق اذا وقب الغسق محرکة ظلمة اللیل وغسق اللیل غسقا اشتدت ظلمته الغاسق القمر او اللیل ووقب الظلام دخل والشمس قیادا وقوبا غابت والقمر دخل فی الکسوف ومنه غاسق اذا وقب کذا فی القاموس والوجه فی الاستعاذة من القمر اذا انکسف انه من آیات الله الدالة علی حدوث بلیة ونزول نائبة کما جاء فی الحدیث قام النبی فزعا یخشی ان تکون الساعة کذا قیل ولیس المراد لا یفیتان یراد ما یخبر به المجنون من احکام الخسوف فانها مما لا یعتمد علیه الا میون بل المراد انها آیات الله المنذرة بمضناه تعالی لما جعله مخسوفا فی الساعة مع کمال نورانیته انذر عباده ان تغیر حالهم وینزع عنهم نور الایمان والعمل ۱۲ لمعات مختصرا ۱۳؎ قوله سبعة قیل هی یغوث ویعوق ونسر واللات والعزی ومناة وهی مذکورة فی التنزیل ۱۲ لم ۱۴؎ قوله لو اسلمت هذا من باب ارخاء العنان لانه من حق الظاهر بعد اقراره ان یقال له اسلم ولا تعاند ۱۲ ط

الترمذی وهذا لفظه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الجنة ثلث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلث مرات قالت النار اللهم اجره من النار رواه الترمذی والنسائی

الفصل الثالث

عن القعقاع ان كعب الاحبار قال لولا كلمات اقولهن لجعلتنی يهود حمارا فقيل له ما هن قال اعوذ بوجه الله العظيم الذی ليس شئ اعظم منه وبكلمات الله التامات التی لا يجاوزهن بر ولا فاجر وباسماء الله الحسنى ما علمت منها وما لم اعلم من شر ما خلق وذرأ وبرأ رواه مالك وعن مسلم بن ابی بكرة قال كان ابی يقول فی دبر الصلوة اللهم انی اعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر فكنت اقولهن فقال ای بنی عمن اخذت هذا قلت عنك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقولهن فی دبر الصلوة رواه الترمذی والنسائی الا انه لم يذكر فی دبر الصلوة وروى احمد لفظ الحديث وعنده فی دبر كل صلوة وعن ابی سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بالله من الكفر والدين فقال رجل يا رسول الله اتعدل الكفر بالدين قال نعم وفی رواية اللهم انی اعوذ بك من الكفر والفقر قال رجل ويعدلان قال نعم رواه النسائی

باب جامع الدعاء

الفصل الاول

عن ابی موسى الاشعری عن النبی صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعاء اللهم اغفر لی خطيئتی وجهلی واسرافی فی امری وما انت اعلم به منی اللهم اغفر لی جدی وهزلی وخطائی وعمدی وكل ذلك عندی اللهم اغفر لی ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به منی انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شئ قدير متفق عليه وعن ابی هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اصلح لی دينی الذی هو عصمة امری واصلح لی دنیای التی فيها معاشی واصلح لی آخرتی التی فيها معادی واجعل الحيوة زيادة لی فی كل خير واجعل الموت راحة لی من كل شر رواه مسلم وعن عبد الله بن مسعود عن النبی صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم انی اسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى رواه مسلم وعن علی قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدنی وسددنی واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم رواه مسلم وعن ابی مالك الاشجعی عن ابيه قال كان رجل اذا اسلم علمه النبی صلى الله عليه وسلم الصلوة ثم امره ان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم اغفر لی وارحمنی واهدنی وعافنی وارزقنی رواه مسلم وعن انس قال كان اكثر دعاء النبی صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا فی الدنيا حسنة وفی الآخرة حسنة وقنا عذاب النار متفق عليه

الفصل الثانی

عن ابن عباس قال كان النبی صلى الله عليه وسلم يدعو يقول رب اعنی ولا تعن علی وانصرنی ولا تنصر علی وامكر لی ولا تمكر علی واهدنی ويسر الهدى لی وانصرنی على من بغى علی رب اجعلنی لك شاكرا لك ذاكرا لك راهبا لك مطواعا لك مخبتا اليك اواها منيبا رب تقبل توبتی واغسل حوبتی واجب دعوتی وثبت حجتی وسدد

۱ے قوله قالت الجنة وقالت النار يحتمل ان يكون حقيقة ۱۲ سيد وطيبی قال فی اللمعات هو اما محمول على الحقيقة او على المجاز وقد ورد فی قوله تعالى وتقول هل من مزيد ۱۲ ۲ے قوله كعب الاحبار هو كان من احبار اليهود ادرك زمن النبی صلى الله عليه وسلم واسلم زمن عمر رضی الله عنه ۱۲ مرقاة ۳ے لجعلتنی يهود حمارا العلماء اراد ان اليهود سحرته ای لولا استعاذتی بهذه الكلمات لتمكنوا من ان يقلبوا حقيقتی لبغضهم ايای حيث انی اسلمت او لتمكنوا من اذلالی وتوهينی كالحمار فانه مثل فی الذلة قوله لا يجاوزهن بر ولا فاجر يشعر بان المراد بالكلمات علم الله الذی ينفد البحر قبل نفاده واراد بقوله بر ولا فاجر الاستيعاب كما فی قوله تعالى لا رطب ولا يابس الا فی كتاب مبين او المراد بالكلمات القرآن لان احدا من البر والفاجر لا يخرج عن وعده ووعيده قوله ما خلق وذرأ وبرأ انشاء وبرأ ای جعل الخلقة مبرأة عن التفاوت فخلق كل عضو على ما ينبغی وذرأ ای بث الذراری فی الارض ونشر ۱۲ من الطيبی والسيد واللمعات ۴ے قوله نعم ای يعم المديون يساوی الكافر المنافق فان الرجل اذا كان عليه غلبة الدين يكذب ويخلف الوعد وتلك من صفات المنافقين والفقر ايضا اذا لم يصبر كاد يفضی بصاحبه الى كفره ۱۲ لمعات ۵ے قوله جامع الدعاء من اضافة الصفة الى الموصوف ای الدعاء الجامع لمعان كثيرة فی الفاظ قليلة ۱۲ م ۶ے قوله اللهم اغفر لی خطيئتی الخ قال الطيبی ای انا متصف بجميع هذه الاشياء فاغفرها لی قاله تواضعا وهضما على انه عد ترك الاولى وفوات الكمال ذنبا وقيل اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة وقيل تعليم لامته (وهو الحق لا سيما بعد ما قيل غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر والله اعلم) واعلم مجملا ان الانبياء معصومون عن الكذب خصوصا فيما يتعلق بامر الشرائع اما عمدا فبالاجماع واما سهوا فعند الاكثرين وفی عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل وهو انهم معصومون من الكفر قبل الوحی وبعده بالاجماع وكذا عن تعمد الكبائر عند الجمهور خلافا للحشوية وانما الخلاف فی ان امتناعه بدليل السمع او العقل فعندنا بالسمع وعند المعتزلة بالعقل واما سهوا فجوزه الاكثرون واما الصغائر فتجوز عمدا عند الجمهور وتجوز سهوا بالاتفاق الا ما يدل على الخسة ۱۲ مرقاة وغيره ۷ے قوله هو عصمة امری ای ما يعتصم به فان العصمة فی النفس والمال والعرض انما يحصل بالدين (فان من فسد دينه فسد جميع اموره وخاب وخسر) واصلاح الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج اليه وان يكون حلالا معينا على الطاعة واصلاح المعاد واللطف والتوفيق على طاعة الله وعبادته وطلب الراحة بالموت اشارة الى قوله صلعم اذا اردت بقوم فتنة فتوفنی غير مفتون هذا هو النقصان الذی يقابله الزيادة فی القرينة السابقة وهذا الدعاء من الجوامع ۱۲ طيبی سيد لمعات ۸ے قوله اللهم اهدنی الخ امره بان يسأل الهدى والسداد وان يكون فی ذكره وخطره بان المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق فاخذ فی المنهج المستقيم والسداد يشبه بسداد السهم نحو الغرض ۱۲ سيد ۹ے قوله رب اعنی ای على اعدائی فی الدين والدنيا من النفس والشيطان والجن والانس ۱۲م ۱۰ے قوله وامكر لی ولا تمكر علی مكر الله ايقاع بلائه باعدائه من حيث لا يشعرون وقيل المكر حيلة توقع بالمرء فی الشر وهی من الله تعالى تدبير خفی وهی استدراجه العبد بالطاعات فيتوهم انها مقبولة وهی مردودة حاصله بطول الصحة وبظاهر النعمة وقد يكون المكر باستدراج العبد بالطاعات فيتوهم انها مقبولة وهی مردودة حاصله الحق مكرك باعدائی لا بی ۱۲ لمعات ۱۱ے قوله مطواعا بكسر الميم المطيع طاع له يطوع ويطاع انقاد وقيل هو المتواضع الذی اطمأن قلبه ۱۲ لمعات وقاموس ۱۲ے لعله صلى الله عليه وسلم كان يكثر هذا الدعاء لانه من الجوامع التی تحوز جميع الخيرات الدنيوية والاخروية لان فيه كرر الحسنة نكرة والنكرة اذا اعيدت كانت غير الاولى فالمطلوب فی الاولى جميع الحسنات الدنيوية من الاستقامة والتوفيق والوسائل الى اكتساب الطاعات والمبرات والنعم المتوفرة المرضية عند الله وفی الثانية ما يترتب من الرضوان والقرب من الله فی العقبى وقال الطيبی قوله وقنا الخ تتميم ای ان صدر منا ما يوجب النار من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار بفضلك ۱۲ من التعليق بتغير

لسانی واهد قلبی واسلل سخیمة صدری رواه الترمذی وابوداود وابن ماجة وعن ابی بکر قال قام رسول الله صلی الله علیه وسلم علی المنبر ثم بکی فقال سلوا الله العفو والعافیة فان احدا لم یعط بعد الیقین خیرا من العافیة رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث حسن غریب اسنادا وعن انس ان رجلا جاء الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یارسول الله ای الدعاء افضل قال سل ربك العافیة والمعافاة فی الدنیا والاخرة ثم اتاه فی الیوم الثانی فقال یارسول الله ای الدعاء افضل فقال له مثل ذلك ثم اتاه فی الیوم الثالث فقال له مثل ذلك قال فاذا اعطیت العافیة والمعافاة فی الدنیا والاخرة فقد افلحت رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث حسن غریب اسنادا وعن عبد الله بن یزید الخطمی عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه کان یقول فی دعائه اللهم ارزقنی حبك وحب من ینفعنی حبه عندك اللهم ما رزقتنی مما احب فاجعله قوة لی فیما تحب اللهم ما زویت عنی مما احب فاجعله فراغا لی فیما تحب رواه الترمذی وعن ابن عمر قال قلما کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقوم من مجلس حتی یدعو بهؤلاء الدعوات لاصحابه اللهم اقسم لنا من خشیتك ما تحول به بیننا وبین معاصیك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن الیقین ما تهون به علینا مصیبات الدنیا ومتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احییتنا واجعله الوارث منا واجعل ثارنا علی من ظلمنا وانصرنا علی من عادانا ولا تجعل مصیبتنا فی دیننا ولا تجعل الدنیا اکبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علینا من لا یرحمنا رواه الترمذی وقال هذا حدیث حسن غریب وعن ابی هریرة قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اللهم انفعنی بما علمتنی وعلمنی ما ینفعنی وزدنی علما الحمد لله علی کل حال واعوذ بالله من حال اهل النار رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث غریب اسنادا وعن عمر بن الخطاب قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا انزل علیه الوحی سمع عند وجهه دوی کدوی النحل فانزل علیه یوما فمکثنا ساعة فسری عنه فاستقبل القبلة ورفع یدیه وقال اللهم زدنا ولا تنقصنا واکرمنا ولا تهنا واعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علینا وارضنا وارض عنا ثم قال انزل علی عشر آیات من اقامهن دخل الجنة ثم قرأ قد افلح المؤمنون حتی ختم عشر آیات رواه احمد والترمذی

الفصل الثالث

عن عثمان بن حنیف قال ان رجلا ضریر البصر اتی النبی صلی الله علیه وسلم فقال ادع الله ان یعافینی فقال ان شئت دعوت وان شئت صبرت فهو خیر لك قال فادعه قال فامره ان یتوضأ فیحسن الوضوء ویدعو بهذا الدعاء اللهم انی اسألك واتوجه الیك بنبیك محمد نبی الرحمة انی توجهت بك الی ربی لیقضی لی فی حاجتی هذه اللهم فشفعه فی رواه الترمذی وقال هذا حدیث حسن صحیح غریب وعن ابی الدرداء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کان من دعاء داؤد یقول اللهم انی اسألك حبك

ــ۱ قوله واسلل سخیمة صدری السخیمة الحقد والضغینة من السخم وهو السواد والمعنی اخرج من صدری وانزع منه مایسکن ویستولی منه من مساوی الاخلاق (ورذائل الحقد والحسد وغیره) کذا فی اللمعات ۱۲ ــ۲ قوله سلوا الله العفو عن الذنوب والعافیة قال السید العافیة هی السلامة من الآفات (کلها) فیندرج فیها العفو انتهی ۱۲ ــ۳ قوله بعد الیقین ای الایمان وکماله فان ذلک اصل جمیع النعم ۱۲ لمعات ــ۴ قوله العافیة والمعافاة اراد بالعافیة السلامة عن جمیع الآفات الظاهرة والباطنة ویدخل فیه الایمان ولذلک سمی هذا الدعاء افضل والمعافاة مفاعلة من العافیة فالمعنی ان یعافیک الله عن الناس ویصرف عنک اذاهم واذاک عنهم وقیل مفاعلة من العفو یعنی عفوک عنهم وعفوهم عنک والمآل واحد ۱۲ لم ــ۵ قوله فیما تحب ای بان اصرفه فی سبیلک وطلب مرضاتک وطاعتک شکرا علی ذلک ۱۲ لم ــ۶ قوله مازویت عنی ای قبضت وصرفت عنی فاجعل صرفک ایاه عنی موجبا لفراغی فی طاعتک یعنی ان اعطیتنی شیئا من الدنیا فوفقنی لشکره حتی اکون من الاغنیاء الشاکرین وان منعتنی منه فاجعلنی فارغا عنه غیر متعلق (القلب) به حتی اصیر من الفقراء الصابرین ۱۲ لمعات ــ۷ قوله تحول قد جاء نسبة الحول الی الله تعالی فی قوله ان الله یحول بین المرء وقلبه ۱۲ لم ــ۸ قوله واجعله الوارث منا وهو التمتع بالاسماع والابصار والقوة ومعناه ان یبقی لی السمع والبصر والقوة (علی الطاعات) اذا ادرکه الکبر وضعف منه سائر القوی لیکونا وارثی سائر القوی وقد ورد من غیر هذا الوجه انه صلی الله علیه وسلم قال اللهم متعنی بسمعی وبصری واجعلهما الوارث منی وهو المفعول الاول والوارث مفعول ثان ومنا صلة له وقیل الضمیر لما سبق من الاسماع والابصار والقوة وافراده وتذکیره علی تأویل المذکور والمعنی یوراثتها لزومها (وبقاؤها) عند موته لزوم الوارث له ۱۲ من التعلیق ــ۹ قوله علی من ظلمنا ای مقصورا علی من ظلمنا ای لاتجعلنا ممن تعدی فی طلب ثاره فاخذ غیر الجانی کما کان فی الجاهلیة لان الثأر یستعمل فی الغالب علی طلب الدم من القاتل والثار فی الاصل الغضب من الثور وهو الهیجان فلعل المراد قوتنا واقدرنا علی ان ندرک ثارنا ممن ظلمنا وهو الاقرب والله اعلم ۱۲ من التعلیق ۱۲ ط ــ۱۰ قوله ولا تسلط علینا ای لاتجعلنا مغلوبین للکفار والظلمة اولا تجعل الظالمین حاکما علینا ۱۲ لم ــ۱۱ قوله سمع عند وجهه دوی کدوی النحل ای سمع من جانب وجهه صوت خفی وهذا الدوی اما صوت الوحی (من جبرئیل علیه السلام) یسمعها الصحابة ولایفهمون معناه اوهو صوت له نو یسمعونه من النبی صلی الله علیه وسلم من شدة تنفسه من ثقل الوحی والاول الاظهر لانه قد وصف الوحی بانه کان تارة مثل صلصلة الجرس والله اعلم ۱۲ لمعات بتغیر ــ۱۲ قوله فادعه بالضمیر ای ادع الله او اسأل العافیة ویحتمل ان تکون الهاء للسکت قال ابن حجر وانما اختار الدعاء لانه الیسر الامرین مع امکان حصول الآخر فانه لیس هناک مایدل علی منع الجمع بل فیه مایشعر بان هناک مایدل علی منع الخلو فیه ان من خیر بین امرین فاختار المفضول منهما لاحرج علیه علی انه یحتمل ان ذلک الرجل ظن ان فی عود بصره الیه مصالح دینیة یفوق ثوابها ثواب الصبر قلت علی هذه للحضر لانه کیف یظن ذلک مع قوله علیه السلام فهو خیر لک اشارة الی قوله تعالی عسی ان تکرهوا شیئا وهو خیر لکم ویؤید ما قلنا ما ذکره الطیبی رحمه الله حیث قال اسند النبی صلی الله علیه وسلم الدعاء الی نفسه وکذا طلب الرجل ان یدعو هو صلی الله علیه وسلم ثم امره صلی الله علیه وسلم ان یدعو هو ای الرجل کانه صلی الله علیه وسلم لم یرض منه اختیاره الدعاء لما قال الصبر خیر لک لکن فی جعله شفیعا له ووسیلة فی استجابة الدعاء مایفهم انه صلی الله علیه وسلم شریک فیه ۱۲ مرقاة ــ۱۳ قوله فشفعه سأل الله اولا بطریق الخطاب ثم توسل بالنبی علی طریق الخطاب ثانیا ثم کرر الی خطاب الله طالبا منه ان تقبل شفاعته للنبی صلی الله علیه وسلم فی حقه ۱۲ السید ؟

ـــه قوله احب الی من نفسی ای من حب نفسی والمراد اجعل نفسک احب الی من نفسی لکنه لم یقل کذلک وان جاز اطلاقه علیه مشاکلة لغایة التأدب وقوله من الماء البارد وفیه مبالغة لان حب الماء البارد طبیعی لا اختیار فیه ففیه اشارة الی مرتبة المحبة الی الطبیعیة ایضا وذلک اکمل مراتب المحبة کذا فی اللمعات وقال الطیبی اعاد من ههنا لیدل علی استقلال الماء البارد فی کونه محبوبا وذلک فی بعض الاحیان لانه یعدل الروح ١٢ ـــه قوله واوجزت الصلوة یشبه ان یکون تخفیف الدعاء فیها کما ینظر الیه سیاق الحدیث ویحتمل ان یکون بایجاز القراءة ویکون المعنی وان اوجزت الصلوة بتخفیف القراءة فیها لکنی دعوت بدعوات تجبر النقصان کما قیل ان النوافل تکمل الفرائض قوله اما علی ذلک وجه الطیبی

وحبّ من یحبك والعمل الذی یبلغنی حبك اللهم اجعل حبك احبّ الیّ من نفسی ومالی واهلی ومن الماء البارد قال وكان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا ذكر داود یحدث عنه یقول كان اعبد البشر رواه الترمذی وقال هذا حدیث حسن غریب وعن عطاء بن السائب عن ابیه قال صلی بنا عمار بن یاسر صلوة فاوجز فیها فقال له بعض القوم لقد خففت واوجزت الصلوة فقال اما علیّ ذلك لقد دعوت فیها بدعوات سمعتهن من رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما قام تبعه رجل من القوم هو ابی غیر انه كنی عن نفسه فسأله عن الدعاء ثم جاء فاخبر به القوم اللهم بعلمك الغیب وقدرتك علی الخلق احینی ما علمت الحیوة خیرا لی وتوفنی اذا علمت الوفاة خیرا لی اللهم واسألك خشیتك فی الغیب والشهادة واسألك كلمة الحق فی الرضا والغضب واسألك القصد فی الفقر والغنی واسألك نعیما لا ینفد واسألك قرة عین لا تنقطع واسألك الرضاء بعد القضاء واسألك برد العیش بعد الموت واسألك لذة النظر الی وجهك والشوق الی لقائك فی غیر ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زینا بزینة الایمان واجعلنا هداة مهتدین رواه النسائی وعن ام سلمة ان النبی صلی الله علیه وسلم كان یقول فی دبر صلوة الفجر اللهم انی اسألك علما نافعا وعملا متقبلا ورزقا طیبا رواه احمد وابن ماجة والبیهقی فی الدعوات الكبیر وعن ابی هریرة قال دعاء حفظته من رسول الله صلی الله علیه وسلم لا ادعه اللهم اجعلنی اعظم شكرك واكثر ذكرك واتبع نصحك واحفظ وصیتك رواه الترمذی وعن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اللهم انی اسألك الصحة والعفة والامانة وحسن الخلق والرضی بالقدر وعن ام معبد قالت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اللهم طهر قلبی من النفاق وعملی من الریاء ولسانی من الكذب وعینی من الخیانة فانك تعلم خائنة الاعین وما تخفی الصدور رواهما البیهقی فی الدعوات الكبیر وعن انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم عاد رجلا من المسلمین قد خفت فصار مثل الفرخ فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم هل كنت تدعو الله بشیء او تسأله ایاه قال نعم كنت اقول اللهم ما كنت معاقبی به فی الآخرة فعجله لی فی الدنیا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم سبحان الله لا تطیقه ولا تستطیعه افلا قلت اللهم اتنا فی الدنیا حسنة وفی الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قال فدعا الله به فشفاه الله رواه مسلم وعن حذیفة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا ینبغی للمؤمن ان یذل نفسه قالوا وكیف یذل نفسه قال یتعرض من البلاء لما لا یطیق رواه الترمذی وابن ماجة والبیهقی فی شعب الایمان وقال الترمذی هذا حدیث حسن غریب وعن عمر رضی الله عنه قال علمنی رسول الله صلی الله علیه وسلم قال قل اللهم اجعل سریرتی خیرا من علانیتی واجعل علانیتی صالحة اللهم انی اسألك من صالح ما تؤتی الناس من الاهل والمال والولد غیر الضال ولا المضل رواه الترمذی

كتاب المناسك

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال خطبنا رسول الله صلی الله علیه وسلم

بهذه العبارة بثلثة وجوه احدها ان الهمزة للانکار ای انکر وما علی ضرر من ذلک قوله اشار الی ان جملة ما علی ذلک حالیة والواو مقدرة وضرر من ذلک بیان لحاصل المعنی وثانیها ان یکون الهمزة لنداء القریب والمنادی محذوف ای یا فلان لیس علی ضرر من ذلک وثالثها ان یکون التنبیه ای علی بیان ذلک فتدبر قوله فی غیر ضراء ای الحالة التی تضروهی تحیض السراء وهی اما متعلق بقوله والشوق والمراد اسألک شوقا لا یضر فی سیری وسلوکی واستقامتی علی الطریق الادب ورعایة الاحکام فان الشوق قد یفضی الی ذلک عند غلبة الحال وتهیج السکر وهو المراد بفتنة مضلة او متعلق باحینی ای احینی متلبسا بنعمتک المذکورة بحال عدم کونی فی ضراء مضرة ای البلیة لا اصبر علیها کذا قیل ١٢ لمعات مختصرا ـــه قوله علی بالتشدید قوله ذلک قال الطیبی رحمه الله الهمزة فی اما للانکار کانه قال اتقول هذا ای اسکت ما علی ضرر من ذلک او النداء والمنادی بعض القوم ای یا فلان لیس علی فی ذلک ضرر ١٢ مرقاۃ ـــه قوله فی الرضاء ای فی حالة رضی الخلق وغضبهم او المراد فی حالة الرضی عن النفس والغضب علیهم ١٢ لمعات ـــه قوله قرة عین ای سرمدیا او المحافظة علی الصلوة او ثواب الجنة فیکون تخصیصا بعد تعمیم ١٢ م ـــه قوله خائنة الاعین ای النظرة الخائنة کالنظرة الثانیة الی غیر المحرم واستراق النظر الیه وخیانة الاعین ١٢ م ـــه قوله او تسأله ایاه الظاهر ان او لیس من شک الراوی بل هو من قوله صلی الله علیه وسلم سأله اولا هل دعوت الله بشیء من الادعیة التی تسأل فیها مکروها او هل سألت الله البلاء الذی انت فیه فیکون قدم اولا وخص ثانیا ١٢ طیبی ـــه قوله کتاب المناسک النسک بثلثة وبضمتین العبادة وکل حق الله عز وجل والمناسک جمع منسک بفتح السین وکسرها هو المتعبد ویقع علی المصدر والزمان والمکان ثم سمیت امور الحج (کما ورد فی القرآن فاذا قضیتم مناسککم) والنسک المذبح والنسیکة الذبیحة والحج بفتح الحاء وکسرها لغتان وقیل بالفتح مصدر وبالکسر اسم وقیل بالعکس واختلفوا فی ابتداء فرضیته والصحیح ان فرضیة الحج فی الاسلام بعد الهجرة والجمهور علی انه فی السنة السادسة لان فیه هذه السنة نزلت واتموا الحج والعمرة لله ووجب اداؤه بعد ما فتح مکة سنة ثمان وحج بالناس عتاب بن اسید وفی التاسع حج بالناس ابوبکر بامره صلی الله علیه وسلم واذن ببراءة من المشرکین واخراجهم من مکة وفی العاشر حج النبی صلی الله علیه وسلم مع کافة المسلمین یبلغ عدد من خرج معه مائة وعشر

الالف ١٢ لمعات ـــه قال الطیبی النصیحة ـــه ارادة الخیر للمنصوح له فیراد بها حقوق العباد والوصیة مبالغة الامر والنهی فیراد بها حقوق الله ١٢ من التعلیق

فقال يا ايها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلثا فقال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه رواه مسلم

وعنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور متفق عليه

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه متفق عليه

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة متفق عليه

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عمرة في رمضان تعدل حجة متفق عليه

وعنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركبا بالروحاء فقال من القوم قالوا المسلمون فقالوا من انت قال رسول الله فرفعت اليه امرأة صبيا فقالت ألهذا حج قال نعم ولك اجر رواه مسلم

وعنه قال ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع متفق عليه

وعنه قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال فاقض دين الله فهو احق بالقضاء متفق عليه

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة الا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتي حاجة قال اذهب فاحجج مع امرأتك متفق عليه

وعن عائشة قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن الحج متفق عليه

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو محرم متفق عليه

وعن ابن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم فهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمهله من اهله وكذاك وكذاك حتى اهل مكة يهلون منها متفق عليه

وعن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مهل اهل المدينة من ذي الحليفة والطريق الآخر الجحفة ومهل اهل العراق من ذات عرق ومهل اهل نجد قرن ومهل اهل اليمن يلملم رواه مسلم

وعن انس قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر كلهن في ذي القعدة الا التي كانت مع حجته عمرة من الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته متفق عليه

وعن البراء بن عازب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل ان يحج مرتين رواه البخاري

الفصل الثاني

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج فقام الاقرع بن حابس فقال افي كل

---

۱ قوله ذروني ما تركتكم لاني مبعوث لبيان الشرائع وتبليغ الاحكام فما كان مشروعا ابينه لكم لا محالة ولا حاجة الى السؤال (بل هو تعنت منهي عنه والتعنت في السؤال موجب للتشديد في الاحكام كما وقع لبني اسرائيل) وقوله فأتوا منه ما استطعتم يجوز ان يكون تاكيدا ومبالغة في اتيان المامور به وبذل الطاقة فيه وان يكون اشارة الى التيسير ورفع الحرج كما في الصلوة واركانها وشرائطها اذا عجز عن بعضها اتى بما استطاع وهذا في الاوامر واما في النهي فينبغي ان يحتاط في تركه ويبذل المجهود بالغا ما بلغ ۱۲ لمعات مع زيادة ۲ قوله فلم يرفث الرفث التصريح بذكر الجماع او الجماع قال الازهري هو كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة قيل الرفث في الحج اتيان النساء والفسوق السباب والجدال المماراة مع الرفقاء والخدم ولم يذكر الجدال في الحديث اعتمادا على الآية ۱۲ مرقاة ۳ قوله كيوم ولدته امه الخ قال الطيبي اي مشابها في البراءة عن الذنوب لنفس يوم ولدته امه فيه (فظاهره الغفران من الصغائر والكبائر والتبعات كلها كما هو مصرح في حديث العباس بن مرداس وينبغي ان لا يقيد ۱۲) ويوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعدها قيل رجع بمعنى صار خبره كيوم ويجوز ان يكون على معناه الموضوع له فيكون كيوم حالا اي رجع الى وطنه مشابها ليوم بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يحتاج المكي عما ذكر في الحديث ويجوز ان يكون بمعنى فرغ من اعمال الحج ۱۲ مرقاة ۴ قوله لقي ركبا اسم جمع اي ركبان الابل وهم العشرة فصاعدا قوله بالروحاء موضع على ثلثة مراحل من المدينة ۱۲ لمعات ۵ قوله قال نعم الخ اي له حج النفل قوله ولك اجر اي اجر السببية في تعليمه ان كان مميزا او اجر النيابة في الاحرام والرمي والايقاف والحمل في الطواف والسعي ان لم يكن مميزا وقال الشيخ قوله نعم اي لاجل تربيته واعانته ۱۲ ۶ قوله لا يثبت على الراحلة الخ نعت آخر او استيناف مبين اي لا يقدر على ركوبها ... فيه دليل على وجوب الحج على الزمن والشيخ العاجز عن الحج بنفسه وهو قول الشافعي يعني خلافا لابي حنيفة (فان استطاعة البدن شرط للوجوب عنده في الرواية المشهورة عنه اما عند صاحبيه فهو شرط الاداء وهو رواية حسن بن زياد عنه فيجب عليه ان يامر احدا ان يحج عنه بماله ان امتد عجزه الى الموت ولزمه الوصية عند الموت وعليه الفتوى) قال ابن الهمام رحمه الله يعني (الاختلاف) اذا لم يسبق الوجوب حالة الشيخوخة بان لم يملك ما يوصله الا بعدها (وان سبق الوجوب حالة العجز فيجب اجماعا) وظاهر الحديث انها سألت عن جواز النيابة عنه فقط فاذن لها ولا يدل على الوجوب عليه او عدمه كما قيل) ۱۲ مرقاة مع زيادة ۷ قوله افاحج عنه الفاء الداخلة عليها الهمزة معطوفة على محذوف اي ايصح مني ان اكون نائبة فاحج عنه فيه دليل على ان حج المرأة عن الرجل يجوز وزعم بعض انه لا يجوز لان المرأة تلبس في الاحرام ما لا يلبسه الرجل وفيه دليل على ان الحج عن الغير عند عجزه في الفرض يجوز اذا استوعب العجز الى الموت وفي النفل يجوز عند القدرة ايضا قوله في حجة الوداع سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها ولم يحج غيرها بعد الهجرة ۱۲ طيبي ولمعات ۸ قوله دين الله الخ ظاهره مذهب الشافعي وعندنا بشرط الوصية وعند عدمها يستحب للورثة ان يحجوا عنه كما ان تشبيهه بالدين ينادي به) ۱۲ ۹ قوله لا تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة في رواية للبخاري عن ابن عمر لا تسافر امرأة مسيرة ثلثة ايام وفي رواية من الصحيحين لا تسافر امرأة ثلاثا الا ومعها ذو محرم وفي لفظ لها فوق ثلاث وعلى كل تقدير ليس المراد التحديد بل كل ما يسمى سفرا نهي المرأة ان تسافر فيه بغير محرم ولم يثبت عند المحدثين من الشارع للسفر واحكامه حد معين بل يشمل كل مسافة قصيرة وطويلة والوارد في الاحاديث السفر مطلقا واما اكثر الاحاديث الواردة ففيها مسافة ثلاثة ايام ولياليها وعليه مدار المسح على الخفين للمسافر وقصر الصلوة وجواز افطار الصوم له وهو المعتبر عندنا وعند الائمة الثلاثة) والمحرم من حرم عليه نكاحها على التابيد فلا يجوز السفر باخت المرأة وعمتها مع زوجها ۱۲ لمعات مختصرا ۱۰ قوله ذا الحليفة موضع على فرسخين من المدينة قوله الجحفة موضع بين المكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة قوله قرن المنازل بسكون الراء جبل مدور املس كانه بيضة قوله يلملم جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله لمن كان يريد الحج والعمرة فيه دلالة على ان من مر بالميقات لا يريد حجا ولا عمرة لا يلزمه الاحرام لدخوله مكة كما هو الصحيح عند الشافعي وعندنا لا يجوز دخول مكة بغير احرام وان لم يرد الحج والعمرة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يجاوز احد الميقات الا محرما كما رواه ابن ابي شيبة والطبراني والشافعي في مسنده وغيره عن ابن عباس فلا يعتبر المفهوم المخالف بعد هذا التنصيص) ولان وجوب الاحرام لتعظيم هذه البقعة فيستوي فيه الحاج والمعتمر وغيرهما ۱۲ لمعات ۱۲ قوله اربع عمر جمع عمرة وهي في اللغة بمعنى الزيارة وفي الشرع عبارة عن افعال مخصوصة هي الطواف والسعي ولا وقوف بعرفة ... عامة كتبنا ان العمرة سنة مؤكدة وفي البدائع والدر المختار قول بالوجوب ايضا) والحديبية بتخفيف الياء وتشديدها قيل هي اسم بئر وقيل شجرة وقيل قرية قريب من مكة اكثرها في الحرم وهي على تسعة اميال من مكة ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم معتمرا الى هذا الموضع فاجتمع قريش وصدوه من دخول مكة فصالحهم ورجع على ان ياتي العام المقبل ولم يعتمر لكنهم عدوها من العمر لترتب احكامها من ارسال الهدي والخروج عن الاحرام ۱۲ لمعات مختصرا

۱ قوله تبلغه الضمير للراحلة وتقييد بالتبليغ عن تقييد الزاد او للمجموع لانه بمعنى الاستطاعة ۱۲ اسيد ۲ قوله فلا عليه اى فلا تفاوت عليه والمعنى ان وفاته على هذه الحالة ووفاته على اليهودية والنصرانية سواء فيما فعله من كفران نعم الله تعالى وترك ما امر به والانهماك فى معصية وهو من باب المبالغة والتشديد والايذان بعظمة شان الحج (ويؤيده قوله تعالى بعده ومن كفر فان الله غنى عن العالمين فوضع موضع من لم يحج من كفر تغليظا وقال الشاه ولى الله رح ترك ركن من اركان الاسلام يشبه الخروج عن الملة وانما شبه تارك الحج باليهودى النصرانى وتارك الصلوة بالمشرك لان اليهود والنصارى يصلون ولا يحجون ومشركو العرب يحجون ولا يصلون والله اعلم) ۱۲ اسيد ۳ قوله وفى اسناده مقال وقد روى ايضا بمعناه عن ابى امامة والحديث اذا روى من غير وجه وان كان ضعيفا غلب على الظن حقيقته ۱۲ طيبى ۴ قوله لا صرورة فى الاسلام بالصاد المهملة على معنى الضرورة يستعمل وترك النكاح والصرورة ايضا الذى لم يحج قط واصله من الصر بمعنى الحبس والمنع اى لا ينبغى لاحد ان يقول لا اتزوج لانه ليس من اخلاق المؤمنين بل هو فعل الرهبان (اى لا ينبغى لمسلم يستطيع الحج ان لا يحج ويقول لا احج لانه فعل اليهود والنصارى) والصرورة ايضا الذى لم يحج قط كذا فى الطيبى ۱۲ ۵ قوله تابعوا بين الحج والعمرة اى قاربوا بينهما اما بالقران او بفعل احدهما بعد الآخر قال الطيبى اذا اعتمرتم فحجوا واذا حججتم فاعتمروا ۱۲ اسيد ۶ قوله العج والثج بتشديدهما الاول رفع الصوت بالتلبية والثانى سيلان دماء الهدى ويحتمل ان يكون السؤال عن نفس الحج ويكون المراد ما فيه العج والثج وقيل على هذا ايراد هما الاستيعاب لانه ذكر اوله الذى هو الاحرام وآخره الذى هو التحلل باراقة الدم اقتصارا بالمبدأ والمنتهى عن سائر الافعال اى الذى استوعب جميع اعماله من الاركان والمندوبات ۱۲ مرقاة ۷ قوله الظعن بالتسكين وبالفتح ايضا هو الراحلة وقيل اى السير والسفر والمراد هنا السير بالركوب على الراحلة اى انتهى به كبر السن الى انه لا يقوى على السير والركوب ۱۲ اسيد ۸ قوله ثم حج عن شبرمة دل على ان الصرورة لا تحج عن غيره واليه ذهب الاوزاعى والشافعى واحمد لان احرامه عن غيره ينقلب عن فرض نفسه وذهب مالك والثورى واصحاب ابى حنيفة الى انه يحج (الا انه يكره فيحمل الامر على الندب) ۱۲ اسيد ۹ قوله ذات عرق هى موضع من شرق مكة بينهما مرحلتان يوازى قرن نجد سمى بذلك لان بها عرقا وهو الجبل الصغير وهى والعقيق متقاربان لكن العقيق قبيل ذات عرق وفى صحة الحديثين مقال والاصح عند الجمهور ان النبى صلى الله عليه وسلم ما بين لاهل المشرق ميقاتا وانما حده لهم عمر حين فتح العراق وقال الشافعى ينبغى ان يحرم من العقيق احتياطا وجمعا بين الحديثين (وقال ابن ملك كانه صلى الله عليه وسلم عين لاهل المشرق ميقاتين العقيق وذات عرق فمن احرم من العقيق قبل ان يصل الى ذات عرق فهو افضل ومن جاوزه فاحرم من ذات عرق جاز والمعنى عليه كذا فى المرقات وهو الاوفق بالجمع بين الروايات واما تحديد عمر فكان باجتهاد منه لعدم علمه ووافق اجتهاده الحديث كغيره من موافقات عمر او علمه عمر واعلن به على ما علم حين مست اليه الحاجة بعد فتح عراق ولهذا ذكر الشافعى القولين فى اللام والله اعلم) ۱۲ طيبى مختصرا مع زيادة من التعليق ۱۰ قوله غفر له لانه لا اهلال افضل من ذلك لانه اهل من افضل البقاع ثم مر بالافضل وهو المدينة ثم انتهى الى الافضل وفى الحديث دليل على ان تقديم الاحرام على المواقيت ومن دويرة اهله افضل وروى الحاكم فى تفسير قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله عن على قال ان تحرم من دويرة اهلك وقال صحيح على شرط الشيخين ومن كرهه فانما كرهه لانه اشق واصعب والله اعلم من التعليق ۱۲ الطيبى مع زيادة ۱۱ قوله فلا يتزودون اى لا ياخذون الزاد معهم مطلقا او لا ياخذون مقدار ما يحتاجون اليه فى البرية ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله وتزودوا قيل معناه تزودوا بالاعمال الصالحة التى هى كالزاد الى سفر الآخرة فمفعول تزودوا محذوف هو التقوى ولما حذف مفعوله اتى بخبر ۱۲ ظاهر ليدل على المحذوف ومن التقوى الكف عن السؤال والابرام ففى الآية والحديث اشارة الى ان ارتكاب الاسباب لا ينافى التوكل على رب الارباب بل هو الافضل من الكمل واما من اراد التوكل المجرد فلا حرج عليه اذا كان مستقيما فى حاله غير مضطرب فى مآله بحيث لا ينظر الخلق ببالهم وانما ذم من ذم لانهم ما قاموا على طريق التوكل حق القيام حيث اعتمدوا على جراب اللئام وغفلوا عن انه قسم القسام والناس نيام ۱۲ مر[قاة]

عام يارسول الله قال لو قلتها نعم لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا والحج مرة فمن زاد فتطوع رواه احمد والنسائى والدارمى **وعن** علىؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا وذلك ان الله تبارك وتعالى يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وفى اسناده مقال وهلال بن عبد الله مجهول والحارث يضعف فى الحديث **وعن** ابن عباسؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صرورة فى الاسلام رواه ابوداؤد **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليعجل رواه ابوداؤد والدارمى **وعن** ابن مسعودؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة رواه الترمذى والنسائى ورواه احمد وابن ماجة عن عمر الى قوله خبث الحديد **وعن** ابن عمرؓ قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ما يوجب الحج قال الزاد والراحلة رواه الترمذى وابن ماجة **وعنه** قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشعث التفل فقام آخر فقال يارسول الله اى الحج افضل قال العج والثج فقام آخر فقال يارسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة رواه فى شرح السنة وروى ابن ماجة فى سننه الا انه لم يذكر الفصل الاخير **وعن** ابى رزين العقيلىؓ انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان ابى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن ابيك واعتمر رواه الترمذى وابوداؤد والنسائى وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح **وعن** ابن عباسؓ قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة قال اخ لى او قريب لى قال احججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة رواه الشافعى وابوداؤد وابن ماجة **وعنه** قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المشرق العقيق رواه الترمذى وابوداؤد **وعن** عائشةؓ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق رواه ابوداؤد والنسائى **وعن** ام سلمةؓ قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر او وجبت له الجنة رواه ابوداؤد وابن ماجة

الفصل الثالث

عن ابن عباسؓ قال كان اهل اليمن يحجون فلا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فاذا قدموا مكة سألوا الناس فانزل الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى رواه البخارى **وعن** عائشةؓ قالت قلت يارسول الله على النساء جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة رواه ابن ماجة **وعن** ابى امامةؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة او سلطان جائر او مرض حابس فمات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا رواه الدارمى **وعن** ابى هريرةؓ عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الحاج

۱؎ قوله وفد الله الوفد الذين يقصدون الامراء للزيارة او الاسترفاد ۱۲ طیبی ۲؎ قوله وفد الله ثلثة الخ ای ثلثة اشخاص او اجناس قوله الغازی ای المجاہد مع الکفار لاعلاء الدین قوله والحاج والمعتمر التمیز دون عن سائر المسلمین بتحمل المشاق البدنیة والمالیة مفارقۃ الاہلین والمی اصل انہم قوم مظعون عند الکرماء ومکرمون عند العظماء تعطی مطالبهم وتقضی مآربهم ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قوله فی مفارق جمع مفرق ہو موضع الفرق ہو وسط الراس الجمع باعتبار اطرافه واجزائه ۱۲ لم ۴؎ قوله وہو محرم وفی الحدیث دلیل علی ان للمحرم ان تطیب قبل حرام بطیب یبقی اثره علیه بعد الاحرام وان بقاءه بعد الاحرام لایضره وہو المشہور من مذہبنا لہذا الحدیث لان الممنوع التطیب والباقی بعده کالتابع له لاتصاله به بخلاف الثوب لانه مباین فلا یصح اعتباره تبعا وعن محمد انه یکره التطیب بما یبقی عینه بعد الاحرام وہو قول مالک والشافعی لانه منتفع بالطیب بعد الاحرام وجعل الطیبی الاباحة قول الشافعی والکراہة قول محمد ومالک و ایجاب الفدیة قول ابی حنیفة والمذکور فی الہدایة وشروحه ما ذکرنا ۱۲ لمعات مختصرا ۵؎ قوله ملبدا بلفظ اسم الفاعل من التلبید وہو ان یجعل المحرم فی رأسه شیئا من صمغ او غیره لیتلبد شعره وینضم بعضه ببعض دفعا للشعث (وہذا جائز عند الشافعی وعندنا یلزم دم ان لبد کالصمغ ومالیس فیه طیب لانه کتغطیة الراس وہان ان کان فیه طیب الحدیث محمول علی التلبید بما لیس بجرم کالخطمی ہو الذی کان شائعا فی العرب والمراد التلبید اللغوی من جمع الشعر لئلا یتفرق وعدم تخلیته متفرقا ففی القاموس تلبد الصوف ونحوه تداخل ولزق بعضه ببعض والله اعلم من التعلیق مع زیادة) وان الحمد لک بکسر ان (علی الاستیناف) وہو الاظہر معنی ورواية وقد یفتح الہمزة (علی التعلیل) ولعله بتقدیر لان ۱۲ لمعات ۶؎ قوله فی الغرز ای رکاب کور الجمل اذا کان من جلد او خشب وقیل ہو للکور بمنزلة الرکاب للسرج ۱۲ لم ۷؎ قوله اہل من عند مسجد ذی الحلیفة وبه اخذ الشافعی وعندنا یلبی بعد الصلوٰة وہو قول مالک لما روی سعید بن جبیر قال قلت لعبد الله بن عباس یا ابن عباس عجبت لاختلاف اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم فی اہلال رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال انی لاعلم الناس بذلک اہل بالحج حین فرغ من رکعتیه فسمع ذلک فیه اقوام فحفظت عنه ثم رکب فلما استقلت به ناقته اہل فقالوا انما اہل حین استقلت به ناقته ثم مضی رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما علا علی شرف البیداء اہل وادرک ذلک منه اقوام فقالوا انما اہل حین علا من البیداء وایم الله لقد اوجب فی مصلاه رواه ابو داود وبما ذکر یحصل به التوفیق بین الروایات ۱۲ لمعات ۸؎ قوله فمنا من اہل حدیث ابی سعید یدل علی انہم کانوا مفردین بالحج وحدیث انس یدل علی کونہم قارنین وہذا الحدیث یدل علی ان بعضہم کانوا متمتعین وبعضہم کانوا قارنین وبعضہم مفردین بالحج ووجه الجمع ان الفعل ینسب الی الآمر کقولک ضرب الامیر فلانا ای امر بضربه وکان من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم منہم المفرد ومنہم القارن ومنہم المتمتع وکل ذلک منہم یصدر بامره وتعلیمه فجاز ان یضاف کل ذلک الیه وکذلک اختلفت الاخبار فی فعله صلی الله علیه وسلم ہل کان قارنا وفیه احادیث کثیرة مرویة عن سبعة عشر من عظام الصحابة او کان مفردا بالحج وفیه ایضا احادیث کثیرة وجاء فی التمتع ایضا احادیث صحیحة وذکروا فی توفیقها وترجیحها کونه قارنا وجوہا متعددة منہا ما قال النووی والصحیح انه کان مفردا اولا ثم احرم بالعمرة بعد ذلک فصار قارنا فمن روی القران اعتبر آخر الامر ومن روی التمتع اراد التمتع اللغوی وہو الانتفاع والارتفاق وقد ارتفق بالقران کارتفاق التمتع وزیادة وہی الاقتصار علی فعل واحد ۱۲ کذا فی الطیبی واللمعات ۹؎ قوله من ہہنا وہہنا اشارة الی المشرق والمغرب الغایة محذوفة ای الی منتہی الارض ۱۲ لم ۱۰؎ قوله من النار ای نار العذاب او نار الحجاب فانه اشد العقاب قال اصحابنا یستحب ان یصلی علی النبی صلی الله علیه وسلم اذا فرغ عن التلبية ویخفض صوته بذلک وان یسئل الله رضوانه والجنة ویستعیذ به من النار ویدعو بما احب لنفسه ولمن احب ویستحب ان یکرر التلبية فی کل مرة ثلث مرات وان یاتی بها علی الولاء ولا یقطعها بکلام ولو رد السلام فی خلالها جاز ولکن یکره لغیره ان یسلم علیه فی ہذه الحالة ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ اعلم انہم اتفقوا علی ان الاحرام لا یکون الا بالنية اختلفوا ہل تجزئ النية من غیر التلبية فقال مالک والشافعی تجزئ وقال ابو حنیفة التلبية فی الحج کتکبیرة الاحرام فی الصلوٰة وفی معانی الآثار ان التکبیرة والتلبية رکنان من ارکان الحج والصلوٰة وروی عن ابی حنیفة انها فریضة لا یصح الحج بدونها وایضا حقیقة الاحرام عندنا لیست النية فقط بل یجب معها ضم القول وہو التلبية او الفعل وہو سوق الہدی سواء کان بدی القران او التمتع او لا غیرها ولا یجب فی التلبية ذکر الحج او العمرة او کلیہما فیجوز للقارن ان لم یذکر الحج او العمرة او کلیہما اولا یذکر واحدا منہما وایضا فرائض الحج عندنا ثلثة وقوف عرفة وطواف الزیارة والاحرام وہو شرط واما الواجبات فکثیرة وکذا السنن وتفصیلها فی کتب الفقه ۱۲ والله اعلم المنتقط من التعلیق وغیره ۱۲؎ ہو مثنی عند سیبویه من تبع انقلبت الفه یاء لاتصالها بالضمیر والتثنیة لیست حقیقة بل للتکریر والمبالغة ومعناه اجابة بعد اجابة ومثله حنانیک ای حنانا بعد حنان وہو ماخوذ من لباه اذا اجابه لان المحرم مستجیب لدعاء الله ایاه بحج بیته او لدعوة ابراہیم علیه السلام واذن فی الناس بالحج کما ہو ماثور فی الروایات والله اعلم ملخص من التعلیق ۱۲

والعمار وفد الله ان دعوه اجابهم وان استغفروه غفر لهم رواه ابن ماجة **وعنه** قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول وفد الله ثلثة الغازی والحاج والمعتمر رواه النسائی والبیهقی فی شعب الایمان

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا لقیت الحاج فسلم علیه وصافحه ومره ان یستغفر لک قبل ان یدخل بیته فانه مغفور له رواه احمد **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من خرج حاجا او معتمرا او غازیا ثم مات فی طریقه کتب الله له اجر الغازی والحاج والمعتمر رواه البیهقی فی شعب الایمان

باب الاحرام والتلبية

الفصل الاول

عن عائشة قالت کنت اطیب رسول الله صلی الله علیه وسلم لاحرامه قبل ان یحرم ولحله قبل ان یطوف بالبیت بطیب فیه مسک کانی انظر الی وبیص الطیب فی مفارق رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو محرم متفق علیه **وعن** ابن عمر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه یهل ملبدا یقول لبیک اللهم لبیک لبیک لا شریک لک لبیک ان الحمد والنعمة لک والملک لا شریک لک لا یزید علی هؤلاء الکلمات متفق علیه **وعنه** قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا ادخل رجله فی الغرز واستوت به ناقته قائمة اهل من عند مسجد ذی الحلیفة متفق علیه **وعن** ابی سعید الخدری قال خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم نصرخ بالحج صراخا رواه مسلم **وعن** انس قال کنت ردیف ابی طلحة وانهم لیصرخون بهما جمیعا الحج والعمرة رواه البخاری **وعن** عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلی الله علیه وسلم بالحج فاما من اهل بعمرة فحل واما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة فلم یحلوا حتی کان یوم النحر متفق علیه **وعن** ابن عمر قال تمتع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع بالعمرة الی الحج بدأ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج متفق علیه

الفصل الثانی

عن زید بن ثابت انه رأی النبی صلی الله علیه وسلم تجرد لاهلاله واغتسل رواه الترمذی والدارمی **وعن** ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم لبد رأسه بالغسل رواه ابو داود **وعن** خلاد بن السائب عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه اتانی جبرئیل فامرنی ان آمر اصحابی ان یرفعوا اصواتهم بالاهلال او التلبية رواه مالک والترمذی وابو داود والنسائی وابن ماجة والدارمی **وعن** سهل بن سعد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من مسلم یلبی الا لبی من عن یمینه وشماله من حجر او شجر او مدر حتی تنقطع الارض من ههنا وههنا رواه الترمذی وابن ماجة **وعن** ابن عمر قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یرکع بذی الحلیفة رکعتین ثم اذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد ذی الحلیفة اهل بهؤلاء الکلمات ویقول لبیک اللهم لبیک لبیک وسعدیک والخیر فی یدیک لبیک والرغباء الیک والعمل متفق علیه ولفظه لمسلم **وعن** عمارة بن خزیمة بن ثابت عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان اذا فرغ من تلبیته سأل الله رضوانه والجنة واستعفاه برحمته من النار رواه الشافعی

الفصل الثالث

عن جابر ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم لما اراد الحج اذن في الناس فاجتمعوا فلما اتى البيداء احرم رواه البخاري وعن ابن عباس قال كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم قد قد الا شريكا هو لك تملكه وما ملك يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت رواه مسلم

باب قصة حجة الوداع

الفصل الاول

عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بالمدينة تسع سنين لم يحج ثم اذن في الناس بالحج في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير فخرجنا معه حتى اذا اتينا ذا الحليفة فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسلي واستثفري بثوب واحرمي فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء حتى اذا استوت به ناقته على البيداء اهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال جابر لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن فطاف سبعا فرمل ثلاثا ومشى اربعا ثم تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فصلى ركعتين فجعل المقام بينه وبين البيت وفي رواية انه قرأ في الركعتين قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل ومشى الى المروة حتى انصبت قدماه في بطن الوادي ثم سعى حتى اذا صعدتا مشى حتى اتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى اذا كان آخر طواف على المروة نادى وهو على المروة والناس تحته فقال لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله العامنا هذا ام للابد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه واحدة في الاخرى وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لابد ابد وقدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ماذا قلت حين فرضت الحج قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسولك قال فان معي الهدي فلا تحل قال فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم مائة قال فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي فلما كان يوم التروية توجهوا الى منى فاهلوا بالحج وركب النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقبة من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش الا

واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فرحلت له فاتى بطن الوادي فخطب الناس وقال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وان اول دم اضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث وكان مسترضعا في بني سعد فقتله هذيل وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع من ربانا ربا عباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله فاتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم تسألون عني فما انتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت وأديت ونصحت فقال باصبعه السبابة يرفعها الى السماء وينكتها الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثلث مرات ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم ركب حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص واردف اسامة ودفع حتى اتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ولم يسبح بينهما شيئا ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان واقامة ثم ركب القصواء حتى اتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا فدفع قبل ان تطلع الشمس واردف الفضل بن عباس حتى اتى بطن محسر فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى اتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف رمى من بطن الوادي ثم انصرف الى المنحر فنحر ثلثا وستين بدنة بيده ثم اعطى عليا فنحر ما غبر واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت فصلى بمكة الظهر فاتى على بني عبد المطلب يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه رواه مسلم وعن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج فلما قدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بعمرة ولم يهد فليحلل ومن احرم بعمرة واهدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما وفي رواية فلا يحل حتى يحل بنحر هديه ومن اهل بحج فليتم حجه قالت فحضت ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهلل الا بعمرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض راسي وامتشط واهل بالحج واترك العمرة ففعلت حتى قضيت حجي بعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر وامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا متفق عليه وعن عبد الله بن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج فساق معه

---

۱ قوله موضوع يحتمل ان يكون هذا وقوله تحت قدمي خبرين والخبر هو موضوع وتحت ظرف له وهو الاظهر والمراد بالوضع تحت القدم ابطاله وتركه وتقول العرب في الامر الذي لا يكاد يراجعه ويذكره جعلت ذلك تحت قدمي وقوله بامان الله اي بعهده وهو ما عهد اليكم فيهن والمراد بكلمة الله قيل هو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم وقيل الايجاب والقبول لان الله تعالى امر بهما وقيل كلمة التوحيد اذ لا تحل مسلمة لغير مسلم ۱۲ لمعات ۲ قوله ابن ربيعة اسمه اياس قوله بن الحارث اي ابن عبد المطلب قال الطيبي صحب النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه وكان اسن منه توفي في خلافة عمر رضي الله عنه وابن ربيعة اصابه حجر في حرب كان بين بني سعد وهذيل ۱۲ لم وغيره ۳ قوله لا يوطئن بالتخفيف من الايطاء وهو كناية عن اقدار الغير عليهن الاختلاط والحديث بهن (وقال الطيبي اي لا ياذن لاحد ان يدخل منازلكم وهو الاقرب الى الصواب) وليس المراد بوطء الفراش الزنا لان ذلك محرم على الوجوه كلها فلا معنى لاشتراط الكراهة فيه ولو كان ذلك لم يكن الضرب فيه ضربا غير مبرح انما كان فيه الحد والضرب المبرح هو التشديد ۱۲ طيبي ولمعات ۴ قوله ينكتها في نسخ المشكوة بالتاء الفوقانية والصواب ينكبها بالموحدة ومعناه يردها ويقلبها الى الناس مشيرا اليهم لانه صلى الله عليه وسلم كان ابكا وذلك لان النكت بالفوقانية من نكت الارض بالقضيب اذا ضرب في الارض فيؤثر فيها وهذا بعيد من معنى الحديث وقيل مجاز من الاشارة بالقرينة الى وفي مجمع البحار ينكبها الى الناس اي يميلها من نكب الاناء ونكبه تنكيبا اذا اماله وكبه وروي بفوقية بعد الكاف وهو بعيد المعنى ۱۲ لمعات ۵ قوله فصلى اي جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين وهو عندنا وعليه بعض الشافعية بسبب النسك ليتفرغ للوقوف والدعاء وعند الشافعية للسفر ۱۲ لمعات ۶ قوله حبل المشاة الحبل هو المستطيل من الرمل وقيل هو التل الضخم منه اضيف الى المشاة لاجتماعهم هناك من الموقف ۱۲ لمعات ۷ قوله القرص بيان لما قبله دفعا لتوهم المجاز بارادة غروب اكثر الشمس وقيل صوابه حين غاب ۱۲ لم ۸ قوله باذان واحد الخ كما صلى الظهر والعصر بعرفات وهذا مذهب الشافعي وزفر وبعض آخر من الائمة وعند ابي حنيفة وبرواية احمد وكثير من العلماء باذان واقامة وجاء رواية ذلك عن ابن عمر في صحيح مسلم وحسنه وصححه لان العشاء لما كانت في وقتها لم يحتج الى الافراد بالاقامة الاعلام والعصر بعرفة كانت في غير وقتها فيحتاج الى زيادة الاعلام ۱۲ لمعات ۹ قوله الطريق الوسطى هذا غير الطريق الذي ذهب فيه الى عرفات وذلك كان بطريق ضب وهذا طريق المازمين هما جبلان ۱۲ لمعات ۱۰ قوله الخذف هو رمي الحصا بالاصابع والمراد بيان مقدار الحصى في الصغر والكبر وفسر حصى الخذف بقدر حبة الباقلي ۱۲ لم ۱۱ قوله ان انقض راسي اي اخرج من احرام العمرة واستبيح محظورات الاحرام اهل بالحج اي احرم له واحرام الحائض جائز يغتسلن ويحرمن وفيه دليل الحنفية فان مذهبهم ان المرأة اذا تمتعت واحرمت للعمرة فحاضت قبل الطواف تركت العمرة واحرمت للحج والعمرة ثم قضت العمرة ويستدلون بهذا الحديث عن عائشة ۱۲ ۱۲ قوله فانما طافوا طوافا واحدا اي للحج والعمرة بعد الوقوف بعرفة وحمله القائلون بطوافين وسعيين للقارن على ان المراد بقوله طوافا واحدا اي طاف لكل واحد منهما طوافا يشبه الطواف الآخر والاقرب الى الصواب ان المراد من قولها فانما طافوا طوافا واحدا اي للحل منهما كما هو مصرح في رواية اخرى عنها في الصحيحين فانها قالت فيها واما الذين جمعوا الحج والعمرة فلم يحلوا حتى حلوا منهما جميعا والصاهي ليست بصدد بيان عدد الاطوفة بل تريد بيان كيفية الحل للفريقين والفرق بينهما فكانها تقول ان المعتمرين طافوا للحل من العمرة والحج طوافين اما لكون احرامهما احرامين مفردين والقارنين طافوا للحل منهما طوافا واحدا لكون احرامهما احراما واحدا فان الحل يبتني على الاحرام فان كان الاحرام احراما واحدا كان الحل ايضا واحدا وان كان الاحرام لكل منهما مفردا على حدة كان الحل لهما ايضا مفردا وكيف يصح قولها على الاطلاق وقد صح باجماع الائمة انه صلى الله عليه وسلم طاف ثلثة اطوفة احدها بعد قدومه مكة وثانيها يوم النحر طواف الافاضة وثالثها طواف الصدر يوم الرجوع من مكة فلا بد من التاويل فيه فقالوا طوافا واحدا لهما اي للنسكين الحج والعمرة ونحن نقول طوافا واحدا للحل منهما وقولنا اقرب الى سياق الحديث فانه مسبوق لبيان كيفية الحل من الاحرامين عائشة تريد بيان الفرق بين المعتمرين والقارنين بحسب الحل فلا علاقة للحديث ببيان تعدد الطواف للنسكين الحج والعمرة كما زعموا والله اعلم وقال العلي القاري في شرح الموطا ولنا ما روى النسائي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابي وقد جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسعى سعيين وحدثني ان عليا رضي الله عنه فعل ذلك وحدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وبه قال ابن مسعود والشعبي والنخعي وجابر بن زيد وعبد الرحمن بن الاسود والثوري والحسن بن صالح انتهى كلام القاري مختصرا ۱۳ قوله تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم تاويله عند من قال انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا ان المراد بالتمتع المعنى اللغوي وهو الانتفاع ولا شك ان ذلك في القران لوجود الاكتفاء عن النسكين بنسك والمراد امر بعض اصحابه بالتمتع على طريق الاسناد الى السبب الآمر توفيقا بين الروايات واما التوفيق بالاحاديث الافراد فانه احرم بالحج مفردا ثم ادخل العمرة في الحج فصار قارنا فمن سمع اول الكلام روى انه افرد بالحج ومن سمع تمامه روى انه قارن وقد مر التحقيق منا في الضميمة فارجع اليها ۱۲ لمعات مع زيادة

الهدى من ذى الحليفة وبدأ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبى صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شئ حرم منه حتى يقضى حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فطاف حين قدم مكة واستلم الركن اول شئ ثم خب ثلثة اطواف ومشى اربعا فركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحل من شئ حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شئ حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساق الهدى من الناس متفق عليه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده الهدى فليحل الحل كله فان العمرة قد دخلت فى الحج الى يوم القيمة رواه مسلم وهذا الباب خال عن الفصل الثانى

الفصل الثالث

عن عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله فى ناس معى قال اهللنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا وحده قال عطاء قال جابر فقدم النبى صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذى الحجة فامرنا ان نحل قال عطاء قال حلوا واصيبوا النساء قال عطاء ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم فقلنا لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس امرنا ان نفضى الى نسائنا فناتى عرفة تقطر مذاكيرنا المنى قال يقول جابر بيده كانى انظر الى قوله بيده يحركها قال فقام النبى صلى الله عليه وسلم فينا فقال قد علمتم انى اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هدى لحللت كما تحلون ولو استقبلت من امرى ما استدبرت لم اسق الهدى فحلوا فحللنا وسمعنا واطعنا قال عطاء قال جابر فقدم على من سعايته فقال بم اهللت قال بما اهل به النبى صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهد وامكث حراما قال واهدى له على هديا فقال سراقة بن مالك بن جعشم يا رسول الله العامنا هذا ام لابد قال لابد رواه مسلم وعن عائشة انها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع مضين من ذى الحجة او خمس فدخل على وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله ادخله الله النار قال او ما شعرت انى امرت الناس بامر فاذا هم يترددون ولو انى استقبلت من امرى ما استدبرت ما سقت الهدى معى حتى اشتريه ثم احل كما حلوا رواه مسلم

باب دخول مكة والطواف

الفصل الاول

عن نافع قال ان ابن عمر كان لا يقدم مكة الا بات بذى طوى حتى يصبح ويغتسل ويصلى فيدخل مكة نهارا واذا نفر منها مر بذى طوى وبات بها حتى يصبح ويذكر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك متفق عليه وعن عائشة قالت ان النبى صلى الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها متفق عليه وعن عروة بن الزبير قال قد حج النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرتنى عائشة ان اول شئ بدأ به حين قدم مكة انه توضأ ثم طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شئ بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر ثم عثمان مثل ذلك متفق عليه وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف فى الحج والعمرة اول ما يقدم سعى ثلثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة

---

۱ قوله وليقصر اقتصارا على الادنى لان الافضل الحلق لما روى ان بعضهم حلقوا وبعضهم قصروا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلقين قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله ثم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين فدل على ان الحلق افضل من القصر كذا فى اللمعات ولعله امر بالتقصير ههنا ليبقى شئ من الشعر حتى يحلقوا يوم النحر ويجمعوا بين الفضيلتين الحلق والتقصير كليهما كما قال الطيبى ۱۲ ۲ قوله ثلثة ايام فى الحج الافضل ان يصوم السابع والثامن والتاسع وهو المذهب عندنا وقيل الاولى ان يصوم الثلثة قبل التاسع قوله وسبعة اذا رجع الى اهله اختلفوا فى تفسير قوله تعالى وسبعة اذا رجعتم فقيل اذا رجعتم الى اهليكم وهو احد قولى الشافعى او اذا نفرتم وفرغتم من اعمال الحج ورجعتم الى مكة وهو مذهب ابى حنيفة وقول الشافعى كذا فى البيضاوى والطيبى والمذكور فى الهداية اذا رجع الى اهله ۱۲ لمعات ۳ قوله ثم خب الخب نوع من العدو كالرمل والمراد هنا الرمل ۱۲ لم ۴ قوله استمتعنا بها اى بالمعنى اللغوى اى انتفعنا بها بادار النسكين باحرام واحد فى سفر واحد او تمتعنا بها بالحل بينهما ۱۲ طيبى ۵ قوله قال عطاء قال حلوا الظاهر من السياق ان يكون فاعل قال جابر اى قال جابر فى تفسير قوله امرنا ان نحل حاكيا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حلوا بكسر الحاء بلفظ الامر ويجوز ان يكون فاعل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلوا وقوله فناتى ليس من تمام امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو عطف على مقدر اى نفترق هنا من ذلك نقلنا ناتى عرفة كذا قال الطيبى ويمكن ان يقال يجوز ان يكون من تمام امر الرسول عطف على قوله نفضى باعتبار ما يستلزم ذلك الامر كانه لما امر بالافضاء امرنا فناتى عرفة بهذه الحالة قوله قال لابد قد يدل بعض الاحاديث على انه كان خاصا اى جواز فسخ احرام الحج الى العمرة لكن من لم يهد بل كان خاصا بالصحابة فى تلك السنة واليه ذهب ابو حنيفة ومالك والشافعى فوجه التوفيق ان الاعتمار فى اشهر الحج والحل على تقدير عدم الاهداء والبقاء على الاحرام على تقدير الاهداء الى يوم القيمة واما فسخ الحج الى العمرة فمختص بتلك السنة كذا قالوا ۱۲ لمعات ۶ قوله من اعلاها وهو جانب المعلاة وذو طوى ايضا فى هذا الجانب ۱۲ لمعات ۷ قوله توضأ الخ اى جدد الوضوء والمراد معناه اللغوى وعلى كل تقدير فلا دلالة فيه على كون الطهارة شرطا لصحة الطواف لان مشروعيتها مجمع عليها وانما الخلاف فى صحة الطواف بدونها فعندنا انها واجبة والجمهور انها شرط ۱۲ مرقاة ۸ قوله ثم لم تكن عمرة يحتمل ان يكون قول عائشة وان يكون قول عروة واما قوله ثم حج ابو بكر الى آخر الحديث فانه قول عروة بلا تردد يدل عليه سياق حديث مسلم وعمرة مرفوع وكان تامة اى لم يوجد بعد الطواف عمرة وقد ينصب اى لم يكن الطواف عمرة اى لم يحلوا من احرامهم ذلك ولم يفسخوا الحج الى العمرة فالنبى صلى الله عليه وسلم لم يفعل بنفسه (لانه كان قارنا) ولا من جاء بعده من الخلفاء المذكورين وانما امر الاصحاب بفسخ الحج الى العمرة فكان مخصوصا بهم ۱۲ لمعات ۹ قوله ثلثة اطواف الخ اى اشواط ونصبه على انه مفعول فيه لا على انه مفعول به كما ذكره ابن حجر ولا على انه صفة مصدر محذوف كما قاله الطيبى والمراد بالرمل المجيب وهو ان يقارب خطاه بسرعة من غير عدو ووثب وغلط من قال انه دون الخبب ومن قال انه العدو الشديد ۱۲ مرقات ۵ فكيف يمكن لى ان آمركم بشئ ينافى البر والتقوى فعلم ان التقوى فى استدامة الاحرام وعدم التحلل بالحل بل البر والتقوى فى الامتثال بامرى ۰

۱؎ قوله یسعی السعی اشد من المشی واخف من العدو وقوله بطن المسیل اسم موضع بین الصفا والمروة وجعل علامة بالامیال الخضر ۱۲م ومرقاة ۲؎ قوله ثم مشی یعنی کان ابتداءه فی الطواف باستلام الحجر والاطلاق ثم ہنا لا یخلو عن مسامحة الا ان یعتبر ابتداء الاستلام او للعطف علی ان التعقیب والتراخی یختلف باختلاف الامور عرفا فرب امر یعتبر متراخیا مع قربه وآخر متعاقبا مع بعده فتدبر ولعله اتی بثم لیعلم ان استلام الحجر وتقبیله امر مستقل من المناسک فبعد الفراغ منه بدأ بالطواف کما فی روایة ابی ہریرة فی الفصل الثانی فانه قال بعد الطواف ثم اتی الصفا الخ فان استلام الحجر وطواف البیت والسعی من الصفا والمروة کلها مناسک مستقلة واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۳؎ قوله یستلمه الاستلام یتناول اللمس والتقبیل فذکر التقبیل بعده من ذکر الخاص بعد العام اویراد ہنا اللمس بقرینة ذکر التقبیل بعده ۱۲ لمعات ۴؎ قوله الا الرکنین الیمانیین المراد بهما الرکن الاسود والرکن الیمانی تغلیبا والرکنان الآخران احدهما شامی ثانیهما عراقی ویقال لهما الشامیان تغلیبا ورکن البیت جانبه وللرکنین الیمانیین فضیلة باعتبار بقائهما علی بناء الخلیل علیه السلام فلذلک خصهما بالاستلام والرکن الاسود فیه لهذا القبیل ویکتفی باللمس فی الرکن الیمانی ولم یثبت منه صلی اللہ علیه وسلم تقبیل الرکن الیمانی والیه الجمهور والاشهر فی الیمانیین تخفیف الیاء وقد شدد والاصل فی النسبة یمنی وقد جاء یمان بمعنی النسبة ۱۲ لمعات ۵؎ قوله علی بعیر قالوا انما طاف رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم راکبا لکثرة ازدحام الناس وسوالهم عنه صلی اللہ علیه وسلم الاحکام وکذا سعی بین الصفا والمروة راکبا کما هو مصرح فی روایة ابن عباس عند مسلم وما کان ذلک الا یوم النحر لان کثرة ازدحام الناس وسوالهم عن الاحکام ما کان الا یوم النحر وقد کان قبل ذلک طاف وسعی بین الصفا والمروة ماشیا جینما قدم مکة کما مر من حدیث جابر فثبت ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم طاف طوافین وسعی سعیین فقد کان قارنا ولیس کما یقول الشوافع وغیرهم ان القارن یطوف طوافا واحدا ویسعی سعیا واحدا للحج والعمرة وان تعدد السعی للقارن بدعة واللہ اعلم وکانت ناقته محفوظة من ان روث البول فیه واما الطواف راکبا لغیره صلی اللہ علیه وسلم جائز ایضا والافضل المشی واما الرکوب فکرهه تنزیها الا لعذر وانصالم یکن المسجد حین ذاک محوطا فلا بد للراکب ان یطوف خارج المطاف کما امر رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم طوفی ورائ الناس وکانت ایضا معذورة فلم یلزم منه دخول الناقة فی المسجد واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۶؎ قوله بسرف بفتح السین المهملة وکسر الراء موضع علی مرحلة من مکة او اقل فیه قبر میمونة زوج النبی صلی اللہ علیه وسلم وقد اتفق التزوج والبناء بها وموتها فی هذا الموضع ۱۲ لمعات ۷؎ قوله لا تطوفی وذلک لاشتراط الطهارة فی الطواف کما عند الائمة الا طل حرمة دخول المسجد للحائض کما هو مذهبنا ۸؎ قوله امره ای جعله امیر قافلة الحج فی السنة التاسعة من الهجرة النبویة ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله عریان وکان عادة فی الجاهلیة ذلک وکانوا یقولون لا نعبد اللہ فی ثیاب اذنبنا فیه ۱۲م ۱۰؎ قوله فلم نکن نفعله ای رفع الید عند رؤیته فی الدعاء قال الطیبی وبه قال ابوحنیفة ومالک والشافعی خلافا لاحمد وسفیان الثوری وهو خبر صحیح عن ابی حنیفة والشافعی ایضا نا نهم صرحوا انه لیس اذا رای البیت ووصل فی محل یری منه البیت وان لم یره یعنی اعمی او فی ظلمة ان لم یقف یدعو رافعا یدیه وقد اسند البیهقی الی سعید بن المسیب عن مر فکذا اخرج الشافعی فی سنده عن ابن جریج رفع الیدین عند رؤیة البیت اما روایة جابر فیظهر منه کما نظهر من روایة الترمذی فلیرجع الیه واللہ اعلم ۱۲

متفق علیه **وعنه** قال رمل رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم من الحجر الی الحجر ثلاثا ومشی اربعا وکان یسعی ببطن المسیل اذا طاف بین الصفا والمروة رواه مسلم **وعن** جابر قال ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لما قدم مکة اتی الحجر فاستلمه ثم مشی علی یمینه فرمل ثلثا ومشی اربعا رواه مسلم **وعن** الزبیر بن عربی قال سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یستلمه ویقبله رواه البخاری **وعن** ابن عمر قال لم ار النبی صلی اللہ علیه وسلم یستلم من البیت الا الرکنین الیمانیین متفق علیه **وعن** ابن عباس قال طاف النبی صلی اللہ علیه وسلم فی حجة الوداع علی بعیر یستلم الرکن بمحجن متفق علیه **وعنه** ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم طاف بالبیت علی بعیر کلما اتی علی الرکن اشار الیه بشیء فی یده وکبر رواه البخاری **وعن** ابی الطفیل قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یطوف بالبیت ویستلم الرکن بمحجن معه ویقبل المحجن رواه مسلم **وعن** عائشة قالت خرجنا مع النبی صلی اللہ علیه وسلم لا نذکر الا الحج فلما کنا بسرف طمثت فدخل النبی صلی اللہ علیه وسلم وانا ابکی فقال لعلک نفست قلت نعم قال فان ذلک شیء کتبه اللہ علی بنات آدم فافعلی ما یفعل الحاج غیر ان لا تطوفی بالبیت حتی تطهری متفق علیه **وعن** ابی ہریرة قال بعثنی ابوبکر فی الحجة التی امره النبی صلی اللہ علیه وسلم علیها قبل حجة الوداع یوم النحر فی رهط امره ان یؤذن فی الناس الا لا یحج بعد العام مشرک ولا یطوفن بالبیت عریان متفق علیه

الفصل الثانی عن المهاجر المکی قال سئل جابر عن الرجل یری البیت یرفع یدیه فقال قد حججنا مع النبی صلی اللہ علیه وسلم فلم نکن نفعله رواه الترمذی وابوداؤد **وعن** ابی ہریرة قال اقبل رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فدخل مکة فاقبل الی الحجر فاستلمه ثم طاف بالبیت ثم اتی الصفا فعلاه حتی ینظر الی البیت فرفع یدیه فجعل یذکر اللہ ما شاء ویدعو رواه ابوداؤد **وعن** ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیه وسلم قال الطواف حول البیت مثل الصلوة الا انکم تتکلمون فیه فمن تکلم فیه فلا یتکلمن الا بخیر رواه الترمذی والنسائی والدارمی وذکر الترمذی جماعة وقفوه علی ابن عباس **وعنه** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بیاضا من اللبن فسودته خطایا بنی آدم رواه احمد والترمذی وقال هذا حدیث حسن صحیح **وعنه** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فی الحجر واللہ لیبعثنه اللہ یوم القیمة له عینان یبصر بهما ولسان ینطق به یشهد علی من استلمه بحق رواه الترمذی وابن ماجة والدارمی **وعن** ابن عمر قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یقول ان الرکن والمقام یاقوتتان من یاقوت الجنة طمس اللہ نورهما ولو لم یطمس نورهما لاضاءتا ما بین المشرق والمغرب رواه الترمذی **وعن** عبید بن عمیر ان ابن عمر کان یزاحم علی الرکنین زحاما ما رأیت احدا من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یزاحم علیه قال ان افعل فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یقول ان مسحهما کفارة للخطایا وسمعته یقول من طاف بهذا البیت اسبوعا فاحصاه کان کعتق رقبة وسمعته یقول لا یضع قدما ولا یرفع اخری الا حط اللہ عنه بها خطیئة وکتب له بها حسنة رواه الترمذی **وعن** عبد اللہ بن السائب قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یقول ما بین الرکنین ربنا آتنا فی الدنیا حسنة وفی الآخرة حسنة وقنا عذاب النار رواه ابوداؤد **وعن** صفیة بنت شیبة قالت

مرقاة ۱۱؎ قوله الطواف حول البیت مثل الصلوة قد تمسک بهذا الحدیث فی اشتراط الطهارة کما هو مذهب الائمة ولکن لا یخفی ان لیس المراد تشبیهها لان طهارة الثوب استقبال القبلة والقرأة وسائر الارکان لیس بمعتبر لکن الطهارة افضل عندنا ۱۲ لمعات ۱۲؎ قوله نزل الحجر الاسود الخ قال الطیبی هذا الحدیث جار مجری التمثیل المبالغة فی تعظیم شان الحجر وتفظیع امر الخطایا والذنوب والمعنی ان الحجر الاسود لما فیه من الشرف والکرامة وما فیه من الیمن والبرکة یشارک جواهر الجنة فکانه نزل منها وان خطایا بنی آدم تکاد تؤثر فی الجماد فیجعل المبیض منها مسودا فکیف بقلوبهم ولانه من حیث انه مکفر للخطایا محاء للذنوب وال فیه من التاویل لا تتارع الاستحالة والتغییر فی جواهر الجنة سیما من وفود لهذا الذنب وخطایاهم نظیره ما قال علیه السلام العجوة من الجنة ای یشابه ثمار الجنة فی الشفاء والمرکز ان عاده صلی اللہ علیه وسلم فیها وکذا هذا ۱۲

م وکن یبقی ایراد النصوص علی ظاهرها وتفویض مرادها الی اللہ مع التنزیه عما لا یلیق واللہ اعلم فیه فتح اللہ ایمان الرجل فان کامل الایمان یقبل هذا ولا یتردد وضعیف الایمان یتردد والکافر ینکر ۱۲ طیبی

۱ قوله ابي تجراة بضم التاء وسكون الجيم والراء قبل الالف وفي بعض النسخ بالهمزة بعد الراء قوله فان الله كتب عليكم السعي ظاهره في الفرضية وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد وقيل هو تطوع بدليل قوله تعالى فلا جناح عليه ان يطوف بهما وقال ابوحنيفة واجب وهو قول جامع في الحديث والآية فافهم ۱۲ لمعات ۲ قوله ولا اليك الخ قال الطيبي اي ما كان يضربون الناس ولا يطردونهم ولا يقولون تنحوا عن الطريق كما هو عادة الملوك والجبابرة والمقصود التعريض بالذين كانوا يعملون ذلك وذكر السيوطي ان اول بدعة ظهرت قول الناس الطريق الطريق اقول قد رضينا في هذا الزمان باليك اليك بالطريق الطريق عليك فانه نشأ ناس يدفعون بايديهم وارجلهم ويدوسون بدوابهم وهم ساكتون اولئك كالانعام بل هم اضل اولئك هم الغافلون ۱۲ مرقاة

اخبرتني بنت ابي تجراة قالت دخلت مع نسوة من قريش دار ال ابي حسين ننظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسعى بين الصفا والمروة فرأيته يسعى وان مئزره ليدور من شدة السعي وسمعته يقول اسعوا فان الله كتب عليكم السعي رواه في شرح السنة وروى احمد مع اختلاف وعن قدامة بن عبد الله بن عمار قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى بين الصفا والمروة على بعير لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك رواه في شرح السنة وعن يعلى بن امية قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطبعا ببرد اخضر رواه الترمذي وابوداود وابن ماجة والدارمي وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت ثلثا وجعلوا اردیتهم تحت اباطهم ثم قذفوها على عواتقهم اليسرى رواه ابوداود

الفصل الثالث

عن ابن عمر قال ما تركنا استلام هذين الركنين اليماني والحجر في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما متفق عليه وفي رواية لهما قال نافع رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده ثم قبل يده وقال ما تركته منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وعن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور متفق عليه وعن عابس بن ربيعة قال رأيت عمر يقبل الحجر ويقول اني لاعلم انك حجر ما تنفع ولا تضر ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك متفق عليه وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل به سبعون ملكا يعني الركن اليماني فمن قال اللهم اني اسألك العفو والعافية في الدنيا والاخرة ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا امين رواه ابن ماجة وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من طاف بالبيت سبعا ولا يتكلم الا بسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله محيت عنه عشر سيئات وكتب له عشر حسنات ورفع له عشر درجات ومن طاف فتكلم وهو في تلك الحال خاض في الرحمة برجليه كخائض الماء برجليه رواه ابن ماجة

باب الوقوف بعرفة

الفصل الاول

عن محمد بن ابي بكر الثقفي انه سأل انس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه متفق عليه وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحرت ههنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف ووقفت ههنا وجمع كلها موقف رواه مسلم وعن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وانه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء رواه مسلم

الفصل الثاني

عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن خال له يقال له يزيد بن شيبان قال كنا في موقف لنا بعرفة يباعده عمرو من موقف الامام جدا فاتانا ابن مربع الانصاري فقال اني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابيكم ابراهيم عليه السلام رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجة وعن جابر ان

۳ قوله مضطبعا من الضبع بسكون الباء وهو وسط العضد وقيل هو ما تحت الابط والاضطباع هو ان يأخذ الازار او البرد فيجعل وسطه تحت ابطه الايمن ويلقي طرفيه على كتفه الايسر من جهتي صدره وظهره وسمي بذلك لابداء الضبعين قيل انما فعل ذلك اظهارا للتشجع كالرمل في الطواف ۱۲ طيبي ۴ قوله من الجعرانة موضع على مرحلة من مكة في جانب حنين وهوازن قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين بها واقام فيها سبعة عشر يوما او اقل او اكثر ۱۲ لمعات ۵ قوله شكوت الشكوى والشكاية اخبار عن مكروه اصابه وهو المراد بقوله شكوت ويجيء بمعنى المرض وهو المراد بقولها اني اشتكي ۱۲ لم ۶ قوله انك حجر انما قال ذلك لئلا يغتر رجال قريب العهد بالاسلام الذين قد الفوا عبادة الاحجار وتعظيمها رجاء نفعها وخوف الضرر بالتقصير في تعظيمها فخاف ان يراه بعضهم يقبله فيفتتن به فبين انه لا ينفع ولا يضر وان كان امتثال ما شرع فيه ينفع باعتبار الجزاء والثواب و يسمع في الموسم فيشتهر في البلدان المختلفة وفيه الحث على الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في تقبيله و نبه على انه لولا الاقتداء لما فعله ۱۲ طيبي ۷ قوله ومن طاف فتكلم الخ اي بتلك الكلمات وهو في حالة الطواف وانما كرر من طاف ليناط به غير ما نيط به اولا وليبرز المعنى المعقول في صورة المشاهد المحسوس كذا قال الطيبي ويمكن ان يكون معناه تكلم بكلام الناس دون ما ذكر من التسبيح وغيره مقابلا لقوله ولا يتكلم الا بسبحان الله اي لا يتكلم الا بذكر الله فيكون مقابله ان يتكلم بغير ذكر الله مع ذلك يكون له ثواب لكنه يكون كالخائض في الرحمة برجليه واسفل بدنه لكونه عالما وعابدا ولا يبلغ الرحمة الى اعلاه لكونه بغير ذكر الله و اذا لم يتكلم الا بذكر الله يستغرق في بحر الرحمة من قدمه الى راسه ومن اسفله الى اعلاه هكذا يختلج في القلب معنى الحديث والله اعلم ۱۲ لمعات ۸ قوله الى عرفة هي اسم للمكان المخصوص وقد يجيء بمعنى الزمان و اما عرفات بلفظ الجمع فيجيء بمعنى المكان فقط ولعل جمعه باعتبار نواحيه واطرافه قوله فلا ينكر عليه علم من هذا ان المقصود للحاج ذكر الله في ذلك اليوم بعد ان لبى بعد الاحرام مرة او مرتين نعم التلبية اولى و اقرب الى السنة ۱۲ لمعات ۹ قوله ويكبر المكبر منا الخ قال الطيبي وهذا رخصة ولا حرج في التكبير بل يجوز كسائر الاذكار لكن ليس التكبير في يوم عرفة سنة الحاج بل السنة لهم التلبية الى رمي جمرة العقبة يوم النحر ويستحب لغير الحاج في سائر البلاد التكبير عقيب الصلوة من صبح يوم عرفة الى آخر ايام التشريق ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله ووقفت ههنا اي اقرب الصخرات الظاهر انه قال كلا من هذه الكلمات في كل مكان على حدة جمعها الراوي ۱۲ لم ۱۱ قوله مشاعركم اي مواضع نسككم ومواقفكم القديمة فانها جارتكم من ارث ابراهيم ولا تحقروا شان موقفكم بسبب بعده عن موقف الامام (وكانه رد على قريش في اختيارهم المزدلفة موقفا بهم دون عرفات ويعدونه شرفا لهم) ۱۲ لمعات

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل عرفة موقف وكل منى منحر وكل[۱] المزدلفة موقف وكل فجاج مكة طريق ومنحر رواه ابو داؤد والدارمي **وعن** خالد بن هوذة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم عرفة على بعير[۲] قائما في الركابين رواه ابو داؤد **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير[۳] ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير رواه الترمذي وروى مالك عن طلحة بن عبيد الله الى قوله لا شريك له **وعن** طلحة بن عبيد الله بن كريز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رأى الشيطان يوما هو فيه اصغر[۴] ولا ادحر ولا احقر ولا اغيظ منه في يوم عرفة وما ذاك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام الا ما رأى يوم بدر قيل ما رأى يوم بدر قال فانه قد رأى جبريل يزع الملائكة رواه مالك مرسلا وفي شرح السنة بلفظ المصابيح **وعن** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عرفة ان الله ينزل الى السماء الدنيا فيباهي بهم الملائكة فيقول انظروا الى عبادي اتوني شعثا غبرا[۵] ضاجين من كل فج عميق اشهدكم اني غفرت لهم فيقول الملائكة يا رب فلان كان يرهق وفلان وفلانة قال يقول الله عز وجل قد غفرت لهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما من يوم اكثر عتيقا من النار من يوم عرفة رواه في شرح السنة

الفصل الثالث

عن عائشة قالت كان قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس[۶] فكان سائر العرب يقفون بعرفة فلما جاء الاسلام امر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان ياتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله عز وجل ثم افيضوا من حيث افاض الناس متفق عليه **وعن** عباس بن مرداس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب اني قد غفرت لهم ما خلا المظالم[۷] فاني آخذ للمظلوم منه قال اي رب ان شئت اعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشيته فلما اصبح بالمزدلفة اعاد الدعاء فاجيب[۸] الى ما سأل قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال تبسم فقال له ابو بكر وعمر بابي انت وامي ان هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي اضحكك اضحك الله سنك قال ان عدو الله ابليس لما علم ان الله عز وجل قد استجاب دعائي وغفر لامتي اخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور فاضحكني ما رأيت من جزعه رواه ابن ماجة وروى البيهقي في كتاب البعث والنشور نحوه

باب الدفع من عرفة والمزدلفة

الفصل الاول

عن هشام بن عروة عن ابيه قال سئل اسامة بن زيد كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان[۹] يسير العنق فاذا وجد فجوة نص متفق عليه **وعن** ابن عباس انه دفع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم وراءه زجرا شديدا وضربا للابل فاشار بسوطه اليهم وقال يا ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع[۱۰] رواه البخاري **وعنه** ان اسامة بن زيد كان ردف[۱۱] النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة متفق عليه **وعن** ابن عمر قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء بجمع

۱ے قوله وكل المزدلفة او المزدلفة ايضا علم موضع مخصوص كعرفة ومنى لكن ادخل عليها الالف واللام لان العلم المشتق يجوز فيه ادخال اللام وتركها كما في الحارث والحسن مثلا قوله كل فجاج مكة طريق ومنحر يعني اي طريق يدخل مكة جاز وفي اي موضع منها نحر الهدي جاز وان لم يكن طريقا دخل ونحر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان الافضل اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم) وكذا المعنى في عرفة والمزدلفة والمقصود التوسعة ونفي الحرج ۱۲ لمعات ۲ے قوله على بعير قائما الخ حالان مترادفان او متداخلان وقوله قائما اي واقفا لانه قائم على الدابة بل معناه ان حال كون الرجلين الداخلين في الركابين ۱۲ مرقاة ۳ے قوله خير ما قلت اي دعوت والدعاء هو لا اله الا الله وحده الخ وتسميته دعاء اما لان الثناء على الكريم تعريض بالدعاء والسوال واما الحديث من شغله ذكري عن مسئلتي الحديث هكذا قالوا اولا يخفى ان عبارة هذا الحديث لا يقتضي ان يكون الدعاء قوله لا اله الا الله الخ بل المراد ان خير الدعاء ما يكون يوم عرفة اي دعاء كان وقوله خير ما قلت اشارة الى ذكر غير الدعاء فلا حاجة الى جعل ما قلت بمعنى ما دعوت ويمكن ان يكون هذا الذكر توطئة لتلك الادعية لما يستحب من الثناء على الله قبل الدعاء ۱۲ كذا في اللمعات ۴ے قوله هو فيه اصغر الخ الجملة صفة يوما اي اذل واحقر ماخوذ من الصغار وهو الهوان والذل وقوله ولا ادحر اسم تفضيل من الدحر وهو الطرد والابعاد ومنه قوله تعالى اخرج منها مذموما مدحورا وقال الطيبي الدحر الدفع بعنف واهانة ۱۲ مرقاة ۵ے قوله شعثا غبرا الخ شعثا جمع اشعث وهو المتفرق الشعر وغبر جمع اغبر وهو الذي التصق الغبار باعضائه وهما حالان قوله ضاجين بتشديد الجيم من ضج اذا رفع صوته اي رافعين اصواتهم بالتلبية وفي نسخة بتخفيف الحاء المهملة وفي المشارق اي اصابهم حر الشمس وانما قالوا ذلك تعجبا منهم لعظم الجريمة واستبعادا لدخول صاحب مثل هذه الكبيرة في عداد المغفورين ۱۲ مرقاة ۶ے قوله الحمس بضم الحاء المهملة وسكون الميم جمع احمس من الحماسة بمعنى الشدة والشجاعة وهو لقب قريش وكنانة وهذيل ومن تبعهم في الجاهلية لتحمسهم في دينهم ولالتجائهم الى الحمساء وهي الكعبة لان حجرها ابيض الى السواد وهو يكون شديدا (بل كانوا يفتخرون بشجاعتهم وجلادتهم وتظاهرهم بانا اهل الحرم فلا نخرج منه) ۱۲ لمعات ۷ے قوله ما خلا المظالم اي حقوق الناس جمع مظلمة بكسر اللام وفتحها وهي ما تطلبه من عند الظالم مما اخذه منك بغير حق وهي في الاصل مصدر بمعنى الظلم وقيل جمع مظلم بكسر اللام والمظالم اعم من ان يكون مالية او عرضية قوله ما كنت تضحك فيها اي من شانها ان لا تضحك فيها والمراد في مثلها مما تبكي وتتضرع فيه والالم يره رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة قبل لانه لم يحج الا ول حجا وان قيل انه صلى الله عليه وسلم قد حج قبل عهد الاسلام فابو بكر وعمر لم يرياه قوله يدعو بالويل اي يقول يا ويلاه ويا ثبوراه والويل حلول الشر وهي كلمة عذاب واسم واد في جهنم والثبور الهلاك واعلم انهم قالوا المراد من الامة هم الواقفون بعرفة ومن ههنا قيل ان الحج يكفر حقوق العباد الخ وقيل هو محمول على المظالم الذي تاب وعجز عن وفاء الحقوق ۱۲ لمعات ۸ے قوله اجيب الى ما سأل قيل الى بمعنى اللام ويمكن ان يكون لتضمين بمعنى الرجوع والوصول ۱۲ ۹ے قوله كان يسير العنق العنق السير السريع وقيل بين الابطاء والاسراع (اي سيرا متوسطا) فوق المشي قوله فجوة يريد بها المكان الخالي عن المارة قوله نص اي اسرع شديدا اكثر من العنق واصله الاستقصاء والبلوغ غاية الشيء ۱۲ م وطيبي ۱۰ے قوله بالايضاع وهو حمل الابل على سرعة السير اي ليس البر بذلك فقط بل باداء المناسك واجتناب المحظورات والحاصل المسارعة الى الخيرات والمبادرة الى المبرات مطلوبة لكن لا على وجه يجر الى المكروهات وما يترتب عليه من الاذيات فلا تنافي بينه وبين الحديث السابق ۱۲ مرقاة ۱۱ے قوله كان ردف بكسر الراء وسكون الدال بمعنى الرديف وهو الراكب خلف الراكب ۱۲ مرولم

کلّ واحدۃٍ منہما باقامۃٍ ولم یُسبّح بینہما ولا علٰی اثر کلّ واحدۃٍ منہما رواہ البخاری وعن عبداللہ بن مسعودؓ قال ما رأیتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلّٰی صلوٰۃ الّا لمیقاتہا الّا صلوتین صلوٰۃ المغرب والعشاء بجمعٍ وصلّی الفجر یومئذٍ قبل میقاتہا متفق علیہ وعن ابن عبّاسٍ قال انا ممّن قدّم النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃ المزدلفۃ فی ضَعَفَۃِ اہلہٖ متفق علیہ وعنہ عن الفضل بن عبّاسٍ وکان ردیفَ النبی صلی اللہ علیہ وسلم انّہ قال فی عشیّۃ عرفۃ وغداۃ جمعٍ للنّاس حین دفعوا علیکم بالسّکینۃ وھو کافٌّ ناقتہٗ حتی دخل محسّرًا وھو من منًی قال علیکم بحصی الخذفِ الذی یُرمٰی بہِ الجمرۃ وقال لم یزل رسُول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یلبی حتی رمی الجمرۃ رواہ مُسلم وعن جابرٍ قال افاض النبی صلی اللہ علیہ وسلم من جمعٍ وعلیہ السکینۃ وامرھُم بالسّکینۃ واوضع فی وادی محسّرٍ وامرھم ان یرموا بمثل حصی الخذفِ وقال لعلّی لا اراکم بعد عامی ھٰذا قال المؤلّف لم اجد ھٰذا الحدیث فی الصحیحین الّا فی جامع الترمذی مع تقدیمٍ وتاخیرٍ

الفصل الثانی عن محمد بن قیس بن مخرمۃ قال خطب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال انّ اھل الجاھلیۃ کانوا یدفعون من عرفۃ حین تکون الشمس کانّہا عمائم الرّجال فی وجوھہم قبل ان تغرُب ومن المزدلفۃ بعد ان تطلع الشمسُ حین تکون کانّہا عمائم الرّجال فی وجوھہم وانّا لا ندفع من عرفۃ حتّٰی تغرُب الشمسُ وندفع من المزدلفۃ قبل ان تطلع الشمسُ ھدیُنا مخالفٌ لھدی عبدۃ الاوثان والشرک رواہ البیہقی وقال خطبنا وساقہٗ نحوہٗ وعن ابن عبّاسٍ قال قدّمنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃ المزدلفۃ اُغیلمۃ بنی عبدالمطّلب علٰی حُمُراتٍ فجعل یلطخ افخاذنا ویقول اُبَینیّ لا ترموا الجمرۃ حتّٰی تطلع الشمس رواہ ابوداؤد والنسائی وابن ماجۃ وعن عائشۃ قالت ارسل النبی صلی اللہ علیہ وسلم بامّ سلمۃ لیلۃ النحر فرمت الجمرۃ قبل الفجر ثم مضت فافاضت وکان ذٰلک الیوم الیوم الّذی یکون رسُول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عندھا رواہ ابوداؤد وعن ابن عبّاسٍ قال یُلبّی المقیم او المعتمر حتّٰی یستلم الحجر رواہ ابوداؤد وقال وروی موقوفًا علی ابن عبّاسٍ

الفصل الثالث عن یعقوب بن عاصم بن عروۃ انّہ سمع الشرید یقول افضتُ مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فما مسّت قدماہ الارض حتّٰی اتٰی جمعًا رواہ ابوداؤد وعن ابن شہابٍ قال اخبرنی سالمٌ انّ الحجّاج بن یوسف عام نزل بابن الزّبیر سأل عبداللہ کیف نصنع فی الموقف یوم عرفۃ فقال سالمٌ ان کنت ترید السنّۃ فھجّر بالصّلوٰۃ یوم عرفۃ فقال عبداللہ بن عمر صدق انّہم کانوا یجمعون بین الظہر والعصر فی السُّنّۃ فقلتُ لسالمٍ افعل ذٰلک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال سالمٌ وھل یتّبعون بذٰلک الّا سُنّتہٗ رواہ البخاری

باب رمی الجمار

الفصل الاوّل عن جابرٍ قال رأیتُ النبی صلی اللہ علیہ وسلم یرمی علٰی راحلتہٖ یوم النحر ویقول لتأخذوا مناسککم فانّی لا ادری لعلّی لا احُجّ بعد حجّتی ھٰذہٖ رواہ مسلم وعنہ قال رأیتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رمی الجمرۃ بمثل حصی الخذف رواہ مسلم وعنہ قال رمی رسُول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الجمرۃ یوم النحر ضحًی وامّا بعد ذٰلک فاذا زالت الشمس متفق علیہ

ــــــــــــــــــ

۱ قولہ الّا لمیقاتہا قال النووی اخذ ابوحنیفۃ بقول ابن مسعود ما رأیتہ علیہ السلام صلی صلوٰۃ الّا لمیقاتہا علی منع الجمع بین الصلاتین وقال العینی وما ورد فی الاحادیث من الجمع بین الصلوتین فی السفر فمعناہ الجمع فعلا لا وقتا قولہ بجمع ای صلی المغرب فی وقت العشاء ای وصلوٰۃ الظہر والعصر بعرفۃ فانہ صلی العصر فی وقت الظہر ولعلہ روی ہذا الحدیث بمزدلفۃ ولذا اکتفی عن ذکر الظہر والعصر فلا بد من تقدیر کما ذکرنا او ترک ذکرہما لظہور عند کل احد اذا وقع ذلک الجمع فی مجمع عظیم فی النہار علی رؤس الاشہاد فلا یحتاج الی ذکرہ فی الاستشہاد بخلاف جمع المزدلفۃ فانہ باللیل فاختص بمعرفتہ لبعض الاصحاب واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ من منی وقیل ہو من المزدلفۃ والتحقیق انہ کالبرزخ بین المزدلفۃ ومنی ۱۲ لمعات ۳ قولہ الذی یرمی بہ الجمرۃ الخ بالرفع علی انہ نائب الفاعل وبالنصب علی التقدیر یعنی اواعنی ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ قال لعلی الخ لعل ہہنا للاشفاق وفیہ تحریض علی اخذ المناسک منہ وحفظہا وتبلیغہا عنہ قال المظہر لعل للترجی وقد تستعمل بمعنی الظن و عسی آہ ای تعلموا منی احکام الدین فانی اظن ان لا اراکم فی السنۃ المقابلۃ وقد کان کما ظنہ فانہ فارق الدنیا فی تلک السنۃ فی الثانی عشر من ربیع الاول فی السنۃ العاشرۃ من الہجرۃ قولہ لم اجد ہذا الخ ہذا من صاحب المشکوۃ نوع من الاعتراض علی صاحب المصابیح حیث ذکر ہذا الحدیث فی الفصل الاول ولیس موجودا فی احد الصحیحین ۱۲ مر ۵ قولہ کانہا عمائم الرجال فی وجوہہم نقل الطیبی عن القاضی شبہ ما یقع من ضوء الشمس حین ما دنت من الافق بالعمامۃ لانہ تلمع فی وجہہ لمعان بیاض العمامۃ انتہی وقیل المراد کان الشمس حین غاب نصفہا عمامۃ علی راس الجبل لان شکل العمامۃ شکل نصف الکرۃ فان قلت قولہ فی وجوہہم یدل علی ما ذکرہ الطیبی قلت نعم ان کان متعلقا بقولہ یکون الشمس ولیس بمتعین بل یحتمل ان یتعلق بعمائم الرجال ظرفا مستقرا ۱۲ لمعات ۶ قولہ ابینی صح بضم الہمزۃ وفتح الباء وکسر النون وفتح الیاء المشددۃ فی الآخر قیل انہ تصغیر ابنی کاعمی وہو اسم مفرد یدل علی الجمع وقیل ان الابن یجمع علی ابناء مقصورا او ممدودا وقیل ہو تصغیر ابن وفیہ نظر وقال ابوعبیدۃ ہو تصغیر بنی جمع ابن مضاف الی النفس فعلی ہذا یجب ان یکون اللفظ فی الحدیث بنیی بوزن سریجی ۱۲ لمعات ۷ قولہ لا ترموا الجمرۃ حتی تطلع الشمس اختلف فی وقت رمی ہذہ الجمرۃ فقال الشافعی واحمد فی روایۃ یجوز قبل الفجر اذا کان بعد نصف اللیل لحدیث ام سلمۃ الآتی لکن فیہ مقال وعندنا وعند احمد فی الاشہر یجوز بعد طلوع الفجر و لا یجوز قبل ذلک والافضل عندنا ان یکون بعد طلوع الشمس ایضا وان جاز بعد طلوع الفجر جمعا بین الاحادیث وذہب بعض الی انہ جاز للمعذور ولا یجوز للقادر وفی شرح ابن الہمام بعد طلوع الفجر یجوز مع اساءۃ وبعد طلوع الشمس الی الزوال وقت مسنون وآخر الوقت الی غروب الشمس ۱۲ لمعات ۸ قولہ قبل الفجر ای قبل صلوٰۃ الفجر فلا دلالۃ للشافعی فیہ مع ہذا الاحتمال قولہ فافاضت ای طافت طواف الافاضۃ ۱۲ مر وغیرہ ۹ قولہ افعل الخ باثبات الاستفہام فی النسخۃ المصححۃ للاعلام خلافا لما وقع فی نسخۃ ابن حجر حیث قال بحذف اداۃ الاستفہام لظہورہ فی المقام ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ لتاخذوا اللام لام الامر کما فی فلتفرحوا ای خذوا واحفظوا ویجوز ان یکون اللام للتعلیل والمعلل محذوف ای فعلت ہذا لتاخذوا ۱۲ مر ۱۱ قولہ بمثل حصی الخذف ہو قدر الباقلی وفی الہدایۃ کیفیۃ الرمی ان یضع الحصاۃ علی ظہر ابہامہ و یستعین بالمسبحۃ قال ابن الہمام ہذا التفسیر یحتمل وجہین احدہما ان یضع طرف ابہامہ الیمنی علی وسط السبابۃ ویضع الحصاۃ علی ظاہر الابہام کانہ عاقد سبعین فیرمیہا والآخر ان یحلق سبابتہ ویضعہا علی مفصل ابہامہ کانہ عاقد عشرۃ ۱۲ مرقاۃ ۱۲ قولہ البیہقی الخ فی الکتاب ہہنا بیاض وہذہ العبارۃ کتبہا الجزری فی الحاشیۃ ۱۲ لام ۱۳ عندنا یقطع الحاج التلبیۃ عند رمی جمرۃ العقبۃ ویقطع المعتمر عند استلام الحجر وفی المصابیح یلبی المعتمر الی ان یفتتح قال شارحہ ای یلبی الذی احرم بالعمرۃ من وقت احرامہ الی ان یبتدی بالطواف ثم یترک قیل ہذا قول ابن عباس رفعہ بعض ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اھ وفی الہدایۃ قال انہ یقطع المعتمر التلبیۃ ما وقع بصرہ علی البیت وعنہ کما رأی بیوت مکۃ قال ابن ہمام ولنا ما روی الترمذی عن ابن عباس انہ علیہ السلام کان یمسک عن التلبیۃ فی العمرۃ اذا استلم وقال حدیث حسن صحیح ورواہ ابوداؤد ولفظہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یلبی المعتمر حتی یستلم الحجر فبہذا تبیین ان القصور انما ہو فی نقل صاحب [illegible] واللہ اعلم ۱۲ من التعلیق الصبیح

وعن عبد الله بن مسعود انه انتهى الى الجمرة الكبرى فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال هكذا رمى الذى انزلت عليه سورة البقرة[1] متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستجمار تو ورمى الجمار تو والسعى بين الصفا والمروة تو والطواف تو واذا استجمر[2] احدكم فليستجمر بتو رواه مسلم

الفصل الثانی

عن قدامة بن عبد الله بن عمار قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم يرمى الجمرة يوم النحر على[3] ناقة صهباء ليس ضرب ولا طرد وليس قيل اليك اليك رواه الشافعى والترمذى والنسائى وابن ماجة والدارمى وعن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انما جعل رمى الجمار والسعى بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله رواه الترمذى والدارمى وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح وعنها قالت قلنا يا رسول الله الا نبنى لك بناء يظلك بمنى قال لا منى مناخ[4] من سبق رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى

الفصل الثالث

عن نافع قال ان ابن عمر كان يقف عند الجمرتين الاوليين وقوفا طويلا يكبر الله ويسبحه ويحمده ويدعو[5] الله ولا يقف عند جمرة العقبة رواه مالك

باب الهدی

الفصل الاول

عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بذى الحليفة ثم دعا بناقته فاشعرها[6] فى صفحة سنامها الايمن وسلت الدم عنها وقلدها نعلين ثم ركب راحلته فلما استوت به على البيداء اهل بالحج رواه مسلم وعن عائشة قالت اهدى النبى صلى الله عليه وسلم مرة الى البيت غنما فقلدها متفق عليه وعن جابر قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة يوم النحر رواه مسلم وعنه قال نحر النبى صلى الله عليه وسلم عن نسائه[7] بقرة فى حجته رواه مسلم وعن عائشة قالت فتلت قلائد بدن النبى صلى الله عليه وسلم بيدى ثم قلدها واشعرها واهداها فما حرم عليه شئ كان احل له متفق عليه وعنها قالت فتلت قلائدها من عهن كان عندى ثم بعث بها مع ابى متفق عليه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها ويلك فى الثانية او الثالثة متفق عليه وعن ابى الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله سئل عن ركوب الهدى فقال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف اذا الجئت[8] اليها حتى تجد ظهرا رواه مسلم وعن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة عشر بدنة مع رجل وامره فيها فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع[9] على منها قال انحرها ثم اصبغ نعليها فى دمها ثم اجعلها على صفحتها ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك رواه مسلم وعن جابر قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة[10] عن سبعة رواه مسلم وعن ابن عمر انه اتى على رجل قد اناخ بدنته

---

[1] قوله سورة البقرة انما خصها بالذكر لان مناسك الحج مذكور فيها واما ما قيل خصت لانها التى ذكر فيها الرمى قال الشيخ ولم اعرف موضع ذكر الرمى فيها قلت لعل الاشارة الى ذكر الرمى فى قوله تعالى واذكروا الله فى ايام معدودات فمن تعجل فى يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه فان الرمى فى تلك الايام ويغنى عنه اول حديثى عائشة فى الفصل الثانى ۱۲ لمعات [2] قوله اذا استجمر آه الظاهر ان المراد به ههنا التبخر فانه يكون بوضع العود على جمرة النار فلا تكرار فى الحديث ۱۲ م [3] قوله على ناقة صهباء هى الناقة التى يعلو بياضها حمرة يجاء لطهارة وان تحمر اعلى الوبر ويبيض اجوافه قوله ليس قيل اليك بكسر القاف وسكون الياء بمعنى القول اسم ليس واليك بمعنى تنح وتبعد اسم فعل ۱۲ لمعات [4] قوله منى مناخ من سبق بضم الميم اى موضع الاناخة والمعنى الاختصاص فيه بالسبق لا بالبناء قيل اى هذا المقام لا اختصاص فيه لاحد قال الطيبى اى اتاذن ان نبنى لك بيتا فى منا لتسكن فيه فمنع وعلل بان منا موضع لاداء النسك من النحر ورمى الجمار والحلق يشترك فيه الناس فلو بنى فيها لادى الى كثرة الابنية تاسيا به فتضيق على الناس وكذلك حكم الشوارع ومقاعد الاسواق وعند ابى حنيفة ارض الحرم موقوفة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة قهرا وجعل ارض الحرم موقوفة فلا يجوز ان تملكها احد انتهى ۱۲ مرقاة [5] قوله ويدعو الله الخ اى رافعا يديه خلافا لمالك رحمه الله قال ابن المنذر لا اعلم احدا انكره غيره واتباع السنة اولى كما رواه البخارى ۱۲ مرقاة [6] قوله فاشعرها الاشعار ان يشق احد سنامى البدن حتى يسيل دمها وهو سنة ليعرف انها هدى وليتميز ان خلطت وعرفت ان ضلت ويتورع السارق عنها ويأكلها الفقراء اذا ذبح لعطب وقلدها نعلين اى جعلهما قلادة فى عنقه وقالوا كان من عادة الجاهلية اشعار الهدى وتقليده بنعل او عروة او لحاء شجرة او غير ذلك فقرره الاسلام ايضا لصحة الغرض واتفقوا على ان الغنم لا يشعر لضعفها ولاستتاره بالصوف ويقلد واعلم ان الاشعار سنة عند جمهور الائمة وروى عن ابى حنيفة انه يستحب التقليد والاشعار بدعة مكروه لانه مثلة وتعذيب الحيوان هو حرام وانما فعله صلى الله عليه وسلم لان المشركين لا يمتنعون عن تعرضه الا بالاشعار وقالوا انه مخالف للاحاديث الصحيحة الواردة بالاشعار وليس مثلة بل هو كالفصد والحجامة والختان اى للمصلحة وايضا تعرض المشركين فى ذلك الوقت بعيد لقوة الاسلام هذا هو المشهور وقد قيل ان كراهة ابى حنيفة الاشعار انما كان من اهل زمانه كانوا يبالغون فيه بحيث يخاف سراية الجراحة وفساد العضو (واعلم ان النبى صلى الله عليه وسلم اهدى فى حجة الوداع بمائة من الابل قد ساق بعضها من ذى الحليفة واشترى بعضها من قديد واتى بعضها على رضى الله عنه من اليمن وجميع ما ساق به النبى صلى الله عليه وسلم انما ست او سبع وثلاثون ولم يشعر منها الا الواحدة فنعلم ان الاشعار ليس من سنة الهدى والا لاشعر جميعها ولا شك ان فيه تعذيب للحيوان المتقرب به سيما ما كان يفعله اهل عصر ابى حنيفة فانه كان مثلة كما روى الطحاوى عن ابى حنيفة (وهو اعلم الناس بمذهب ابى حنيفة) فانه قال انما كرهه ابو حنيفة لان اهل عصره كانوا يبعدون فى الاشعار ويتجاوزون عن حد السنة وايضا لم يرو حديث الاشعار فى حجة الوداع الا شرذمة قليلون كابن عباس ومسور بن مخرمة وهما من صغار الصحابة مع ان قصة حجة الوداع قد رواها جم غفير لكن لم يرو حديث الاشعار احد غيرهما واما حديث عائشة فانه يتعلق بالعام التاسع حين حج ابو بكر وقد كان المشركون يحضرون فى الموسم ثم منعوا بعده فيصح مراعاتهم اذ ذاك لقد احسن التوربشتى واجاد فى الرد على من طعن على ابى حنيفة فليراجع الى التعليق الصبيح) ۱۲ م [7] قوله عن نسائه الخ قيل هذا محمول على انه استاذنهن فى ذلك لان التضحية عن الغير لا تجوز الا باذنه ذكره الطيبى ويمكن ان يكون هذا تطوعا كما ضحى عن امته وليس فى الحديث ما يدل على كونها اضحية مع ان الاضحية غير واجبة على الحاج لا سيما المسافرين عندنا والحق انه دم التمتع كما هو مصرح فى رواية ابى هريرة فانه قال فذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن اعتمر من نسائه فى حجة الوداع بقرة بينهن اخرجه الحاكم وصححه وكذا النسائى ويدل عليه كلمة فى حجته والرواية الثانية مفسرة للاولى فلا حاجة فيه الى الاشتراك فى الهدى والله اعلم ۱۲ مرقاة [8] قوله اذا الجئت اليها والى هذا ذهب ابو حنيفة انه لا يجوز الركوب على الهدى الا اذا اضطر اليه ۱۲ ش [9] قوله بما ابدع على اى بما حبس على من الكلال يقال ابدعت الراحلة اذا كلت وابدع بالرجل على بناء المجهول اذا انقطعت راحلته به لكلال وهزال لهذا لم يقل بدع بى لانه لم يكن هو راكبها لانها كانت بدنة يسوقها بل قال ابدع على على تضمين معنى الحبس كما ذكرنا ۱۲ مرقات [10] قوله والبقرة الخ ظاهره ان البقرة لا تسمى بدنة وهو كذلك بالنسبة لغالب استعمالها فى القاموس البدنة محركة من الابل والبقر كالاضحية من الغنم تهدى الى مكة شرفها الله للذكر والانثى وفى النهاية البدنة تقع على الجمل والناقة وقد تطلق على البقرة آه واما قول ابن حجر تطلق لغة على البعير والبقرة والشاة فمخالف لكتب اللغة ۱۲ مرقاة [11] قوله الهدى هو ما يهدى الى الحرم من النعم للنحر شاة كان او بقرة او بعيرا ۱۲ مرقاة

يَنحرها قال ابعثها قياماً مقيّدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم متفق عليه **وعن** علي قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بُدنه وان اتصدّق بلحومها وجلودها واجلتها وان لا اعطي الجزّار منها قال نحن نعطيه من عندنا متفق عليه **وعن** جابر قال كنا لا ناكل من لحوم بُدننا فوق ثلث فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا فاكلنا وتزوّدنا متفق عليه

الفصل الثاني

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى عام الحديبية في هدايا رسول الله صلى الله عليه وسلم جملاً كان لابي جهل في رأسه بُرة من فضة وفي رواية من ذهب يغيظ بذلك المشركين رواه ابوداود **وعن** ناجية الخزاعي قال قلت يارسول الله كيف اصنع بما عطب من البدن قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم خلّ بين الناس وبينها فياكلوها رواه مالك والترمذي وابن ماجة ورواه ابوداود والدارمي عن ناجية الاسلمي **وعن** عبد الله بن قرط عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الايام عند الله يوم النحر ثم يوم القرّ قال ثور وهو اليوم الثاني قال وقرّب لرسول الله صلى الله عليه وسلم بدنات خمس اوست فطفقن يزدلفن اليه بايّتهن يبدأ قال فلما وجبت جنوبها قال فتكلم بكلمة خفية لم افهمها فقلت ماقال قال قال من شاء اقتطع رواه ابوداود وذكر حديث ابن عباس وجابر في باب الاضحية

الفصل الثالث

عن سلمة بن الاكوع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحّى منكم فلا يصبحنّ بعد ثالثة وفي بيته منه شيء فلما كان العام المقبل قالوا يارسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي قال كلوا واطعموا وادّخروا فان ذلك العام كان بالناس جهد فاردت ان تعينوا فيهم متفق عليه **وعن** نُبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نهيناكم عن لحومها ان تاكلوها فوق ثلث لكي تسعكم جاء الله بالسعة فكلوا وادّخروا واتّجروا الا وان هذه الايام ايام اكل وشرب وذكر الله رواه ابوداود

باب الحلق

الفصل الاول

عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع واناس من اصحابه وقصّر بعضهم متفق عليه **وعن** ابن عباس قال قال لي معوية اني قصّرت من رأس النبي صلى الله عليه وسلم عند المروة بمشقص متفق عليه **وعن** ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع اللهم ارحم المحلّقين قالوا والمقصّرين يارسول الله قال اللهم ارحم المحلّقين قالوا والمقصّرين يارسول الله قال والمقصّرين متفق عليه **وعن** يحيى بن الحصين عن جدّته انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع دعا للمحلّقين ثلثاً وللمقصّرين مرة واحدة رواه مسلم **وعن** انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى منى فاتى الجمرة فرماها ثم اتى منزله بمنى ونحر نسكه ثم دعا بالحلاق وناول الحالق شقه الايمن فحلقه ثم دعا ابا طلحة الانصاري فاعطاه اياه ثم ناول الشق الايسر فقال احلق فحلقه فاعطاه ابا طلحة فقال اقسمه بين الناس متفق عليه **وعن** عائشة قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك

۱؎ قوله قياما اي حال كونها قائمة وعاملة محذوف اي انحرها قائمة لا ابعثها لان البعث قبل القيام ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله فرخص الخ النهي كان لاحتياج الناس في ابتداء الامر فيجب التصدق عليهم ولما ارتفع الاحتياج ارتفع النهي وكما ياتي من حديث سلمة بن الاكوع و نبيشة ثم الاكل منها انما هو في غير ما سبق ذكره وعند ابي حنيفة جاز الاكل من هدايا التطوع والتمتع والقران لانها دم النسك فيجوز اكلها كالاضحية وقد صح انه صلى الله عليه وسلم اكل من لحم الهدي وشرب من مرقها كما مر ولا يجوز الاكل من الهدايا التي هي دماء كفارات الجنايات والذي جاء في حديث ناجية الاسلمي انه نهى عن الاكل كانت هدايا بعثها في احصاره يوم الحديبية كذا في الهداية ۱۲ لمعات ۳؎ قوله برة من فضة الخ بضم الموحدة وفتح الراء المخففة قال ابو علي اصلها بروة لانها تجمع على برات وبرين كثبات وثبون اي حلقة قوله من فضة وفي المصابيح وفي راسه برة فضة بالاضافة قال شارح اي في انفه حلقة فضة فان البرة حلقة من صفر ونحوه تجعل في لحم انف البعير وقال الاصمعي في احد جانبي المنخرين لكن لما كان الانف من الراس قال في راسه على الاتساع والاظهر انه مجاز المجاورة من حيث قربه من الراس لا من اطلاق الكل على البعض ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله عن ناجية الاسلمي قال في التقريب ناجية بن جندب ابن عمير الاسلمي صحابي وناجية بن جندب الخزاعي ايضا صحابي تفرد بالرواية عنه عروة ووهم من خلطهما قاله في المرقاة ۱۲ ۵؎ قوله اليوم الثاني سمي به لان الناس يقرون ويسكنون فيه بعد ما تعبوا في اداء المناسك ۱۲ لم ۶؎ قوله يزدلفن اي يقربن ويسعين اليه صلى الله عليه وسلم متوجهات بايتهن يبدأ للتبرك بيده صلى الله عليه وسلم في نحرهن قيل هذا من المعجزات ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله اتّجروا اي اطلبوا الاجر بالتصدق وليس من التجارة والا لكان مشددا ۱۲ م ۸؎ قوله حلق راسه وفي الصحيحين وغيرهما انه عليه السلام قصر في عمرة القضاء وقد قال تعالى محلقين رؤسكم ومقصرين فدل على جواز كل منها الا ان الحلق افضل بلا خلاف والظاهر وجوب استيعاب الراس وبه قال مالك وغيرهما وحكى النووي الاجماع عليه والمراد به اجماع الصحابة ولم يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الصحابة الاكتفاء ببعض شعر الراس بل ورد النهي عن القزعة حتى للصغار وهي حلق بعض الراس وتخلية بعض والقياس على المسح غير صحيح للفرق بينهما وهو ان اية المسح فيها الباء الدالة على التبعيض فالظاهر انه لا يخرج من الاحرام الا بالاستيعاب كما قال به مالك وتبعه ابن الهمام ثم مما خطر لي بالبال ان الحكمة في قوله محلقين بصيغة المبالغة وفي قوله ولا تحلقوا بدونها ان الفعل ينبغي ان يكون مستوعبا والنهي عنه يشمل القليل والكثير مطلقا ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله قصرت من راس النبي عند المروة اعلم ان في هذا الحديث اشكالا وهو انه لا يصح حمله على الحج لان الحلق والتقصير من القارن يكون بمنى لا عند المروة وايضا قد ثبت حلق رأسه في الحج فتعين ان يكون في العمرة ولا يجوز ان يكون في العمرة الحكمية التي كانت بالحديبية لانه حلق فيها ولا يصح ان يحمل على عمرة القضاء لانه قد ثبت عن اهل السير ان معاوية انما اسلم عام الفتح او يحمل على عمرة الجعرانة وكان في ذي القعدة عام الفتح وذلك ايضا لا يصح لانه جاء في بعض الفاظ الصحيح وذلك في حجته وفي رواية النسائي باسناد صحيح وذلك في ايام العشر وهذا انما يكون في حجة الوداع وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم لم يحل يومئذ ولا من كان معه هدي وقد قالوا ان الصحابة انكروا هذا القول على معاوية وغلطوه فيه كما انكروا على ابن عمر في قوله ان احدى عمره صلعم كان في رجب وقال التوربشتي الوجه فيه ان نقول نسي معاوية انه كان في حجة الوداع ولا يستبعد ذلك فيمن شغلته الشواغل ونازعته الدهور في سمعه وبصره وذهنه وكان قد جاوز الثمانين انتهى فحينئذ يحمل ذلك على عمرة الجعرانة ويكون ذكر الحجة وايام العشر سهوا والله اعلم ۱۲ لمعات مختصرا ۱۰؎ قوله بمشقص هو كمنبر نصل عريض او سهم فيه ذلك وقيل المراد به الحلم بالجيم هو الجز بالشعر والصوف ۱۲ لم

اُطلبوا الاجر ۱۲

لے قولہ فصلی الظہر بمنیٰ قال ابن الہمام والذی فی حدیث جابر الطویل الثابت فی صحیح مسلم وغیرہ من الکتب خلاف ذلک حیث قال ثم رکب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فافاض الی البیت فصلی الظہر بمکۃ وکذٰلک قالت عائشۃ ولا شک ان احد الخبرین وہم ... امرقاۃ ۲ے قولہ ان تحلق المرأۃ ای فی التحلل او مطلقا الا لضرورۃ فان حلقہا مثلۃ کحلق اللحیۃ للرجل ۱۲ مرقاۃ ۳ے قولہ التقصیر قیل اقل التقصیر ثلاث شعرات ... ۴ے قولہ باب الخ بالتنوین والسکون وفی نسخۃ باب جواز التقدیم والتاخیر فی بعض امور الحج ...

متفق علیہ **وعن** ابن عمرؓ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم افاض یوم النحر ثم رجع فصلی[1] الظہر بمنیٰ رواہ مسلم

الفصل الثانی عن علیؓ وعائشۃؓ قالا نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان تحلق[2] المرأۃ راسہا رواہ الترمذی

وعن ابن عباسٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس علی النساء الحلق انما علی النساء التقصیر[3] رواہ ابوداؤد والدارمی

باب[4] **الفصل الاول عن** عبد اللہ بن عمرو بن العاص ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقف فی حجۃ الوداع بمنیٰ للناس یسألونہ فجاءہ رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء اٰخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمی فقال ارم ولا حرج فما سئل النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن شیءٍ قدم[5] ولا اُخر الا قال افعل[6] ولا حرج متفق علیہ وفی روایۃٍ لمسلم اتاہ رجل فقال حلقت قبل ان ارمی قال ارم ولا حرج واتاہ اٰخر فقال افضت الی البیت قبل ان ارمی قال ارم ولا حرج

وعن ابن عباسٍ قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یسأل یوم النحر بمنیٰ فیقول لا حرج فسألہ رجل فقال رمیت بعد ما امسیت فقال لا حرج رواہ البخاری

الفصل الثانی عن علیؓ قال اتاہ رجل فقال یا رسول اللہ انی افضت قبل ان احلق قال احلق او قصر ولا حرج وجاء اٰخر فقال ذبحت قبل ان ارمی قال ارم ولا حرج رواہ الترمذی

الفصل الثالث عن اسامۃ بن شریک قال خرجت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حاجًا فکان الناس یأتونہ فمن قائل یا رسول اللہ سعیت قبل ان اطوف او اخرت شیئًا او قدمت شیئًا فکان یقول لا حرج الا علی رجلٍ اقترض عرض مسلمٍ وہو ظالم فذٰلک الذی حرج وہلک رواہ ابوداؤد

باب خطبۃ یوم النحر ورمی ایام التشریق والتودیع

الفصل الاول عن ابی بکرۃ قال خطبنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم النحر قال ان الزمان[7] قد استدار کہیئتہ یوم خلق اللہ السمٰوات والارض السنۃ اثنا عشر شہرًا منہا اربعۃ حرم ثلٰث متوالیات ذوالقعدۃ وذوالحجۃ والمحرم ورجب مضر[8] الذی بین جمادی وشعبان وقال ای شہر ہٰذا قلنا اللہ ورسولہ اعلم فسکت حتی ظننا انہ سیسمیہ بغیر اسمہ قال الیس ذا الحجۃ قلنا بلٰی قال ای بلدٍ ہٰذا قلنا اللہ ورسولہ اعلم فسکت حتی ظننا انہ سیسمیہ بغیر اسمہ قال الیس البلدۃ[9] قلنا بلٰی قال فای یومٍ ہٰذا قلنا اللہ ورسولہ اعلم فسکت حتی ظننا انہ سیسمیہ بغیر اسمہ قال الیس یوم النحر قلنا بلٰی قال فان دماءکم واموالکم واعراضکم[10] علیکم حرام کحرمۃ یومکم ہٰذا فی بلدکم ہٰذا فی شہرکم ہٰذا وستلقون ربکم فیسألکم عن اعمالکم الا فلا ترجعوا بعدی ضلالًا یضرب بعضکم رقاب بعضٍ الا ہل بلغت قالوا نعم قال اللّٰہم اشہد فلیبلغ الشاہد الغائب فرب مبلغٍ اوعٰی من سامعٍ متفق علیہ

وعن وبرۃ قال سألت ابن عمر متی ارمی الجمار قال اذا رمٰی امامک فارمہ فاعدت علیہ المسألۃ فقال کنا نتحین فاذا زالت الشمس رمینا رواہ البخاری **وعن** سالم عن ابن عمر انہ

من ان الباب مشتمل علی ذکر الحلق والرمی والذبح والافاضۃ ۱۲ مرقاۃ ۵ے قولہ قدم بصیغۃ المجہول ای وحقہ التاخیر قولہ ولا اخر ای ولا عن شیء اخر وحقہ التقدیم ۱۲ مرقاۃ ۶ے قولہ افعل ای لا حرج ... ۷ے قولہ ان الزمان استدار الخ ... ۸ے قولہ رجب مضر ... ۹ے قولہ البلدۃ قال الطیبی ... ۱۰ے قولہ اعراضکم ...

كان يرمي جمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ياخذ بذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله رواه البخاري **وعن** ابن عمر قال استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له متفق عليه **وعن** ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني فقال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه واشار الى عاتقه رواه البخاري **وعن** انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به رواه البخاري **وعن** عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك قلت اخبرني بشيء عقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر يوم التروية قال بمنى قال فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراؤك متفق عليه **وعن** عائشة قالت نزول الابطح ليس بسنة انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان اسمح لخروجه اذا خرج متفق عليه **وعنها** قالت احرمت من التنعيم بعمرة فدخلت فقضيت عمرتي وانتظرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح حتى فرغت فامر الناس بالرحيل فخرج فمر بالبيت فطاف به قبل صلوة الصبح ثم خرج الى المدينة هذا الحديث ما وجدته برواية الشيخين بل برواية ابي داؤد مع اختلاف يسير في آخره **وعن** ابن عباس قال كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفرن احدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت الا انه خفف عن الحائض متفق عليه **وعن** عائشة قالت حاضت صفية ليلة النفر فقالت ما اراني الا حابستكم قال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى اطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفري متفق عليه

الفصل الثاني

عن عمرو بن الاحوص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع اي يوم هذا قالوا يوم الحج الاكبر قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا الا لا يجني جان على نفسه الا لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده الا وان الشيطان قد ايس ان يعبد في بلدكم هذا ابدا ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم فسيرضى به رواه ابن ماجة والترمذي وصححه **وعن** رافع بن عمرو المزني قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين

---

١ قوله جمرة الدنيا اي العقبة القربى وهي الجمرة الاولى لانها اقرب الى منازل النازلين عند مسجد الخيف وهناك كان مناخ النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ مرقاة ٢ قوله ولا يقف عندها قال ابن الهمام ولم يظهر حكمة تخصيص الوقوف للدعاء بغيرها من الجمرتين فان تخيل انه في اليوم الاول لكثرة ما عليه من الشغل كالذبح والحلق والافاضة الى مكة فهو منعدم فيما بعده من الايام الا ان يكون كون الوقوف يقع في جمرة العقبة في الطريق فيوجب قطع سلوكها على الناس وشدة ازدحام الواقفين والمارين ويفضي الى ضرر عظيم بخلاف الوقوف في باقي الجمار فانه لا يقع في نفس الطريق بل بمعزل ومتسع عنه ١٢ مرقاة ٣ قوله من اجل سقايته اي التي بالمسجد الحرام المملوءة من ماء زمزم المندوب الشرب فيها عقيب طواف الافاضة وغيره اذ لم يتيسر الشرب من البئر للخلق الكثير وهي الآن بركة وكانت حياضا في يد قصي ثم لعبد مناف ثم لهاشم ثم لعبد المطلب ثم للعباس ثم لابنه عبد الله ثم لابنه علي وهكذا الى الآن لكن لهم نوابا يقومون بها قوله فاذن له قال بعض علمائنا يجوز لمن هو مشغول بالاستقاء من سقاية العباس لاجل الناس ان يترك المبيت بمنى ليالي منى ويبيت بمكة ولمن له عذر شديد ايضا واما عند الشافعي فيجب المبيت بمنى في اكثر الليل كذا في المرقاة ١٢ ٤ قوله بالمحصب متعلق برقد وصلى على سبيل التنازع واختلفوا في ان التحصيب سنة ام لا فقال بعضهم هو قول ابن عمر انه من سنن الحج وتمام مناسكه لانه صلى الله عليه وسلم قال انا نازلون غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا (يعني قريشا على الكفر ومقاطعة بني هاشم وبني المطلب) وقيل ان ذلك ليس بسنة بل كان امرا اتفاقيا ضرب ابو رافع خيمته صلى الله عليه وسلم هناك من عنده لا بامره صلى الله عليه وسلم كما رواه مسلم عنه وهذا قول ابن عباس حيث قال التحصيب ليس بشيء وقال محمد في الموطا هذا (اي النزول بالمحصب) احسن ومن ترك النزول بالمحصب فلا شيء عليه وهو قول ابي حنيفة وفي الهداية الاصح ان نزوله صلى الله عليه وسلم بالمحصب كان قصدا لاراءة المشركين لطيف صنع الله تعالى به فصار سنة كالرمل في الطواف اه والدليل عليه اخباره صلى الله عليه وسلم قبل النزول هو يدل على القصد كذا في اللمعات مع زيادة والمراد الشعب الذي احد طرفيه منى والآخر متصل بالابطح وينتهي عنده ولهذا لم يفرق الراوي حيث قال في الحديث بالمحصب وفي الآتي بالابطح ١٢ مر ٥ قوله اسمح اي اسهل قوله لخروجه الى المدينة قوله اذا خرج اي اذا اراد الخروج وقيل اسهل لخروجه وقت الخروج من منى الى مكة لطواف الوداع وقال الطيبي لانه كان يترك فيه ثقله ومتاعه اي كان نزوله بالابطح ليترك ثقله ومتاعه هناك ويدخل مكة فيكون خروجه منها الى المدينة اسهل ١٢ مر ٦ قوله لا ينفرن احدكم اي النفر الاول والثاني او لا يخرجن احدكم من مكة والمراد به الآفاقي وقال الطيبي دل على وجوب طواف الوداع وخالف فيه مالك (وقال انه سنة) ١٢ مر ٧ قوله ما اراني الخ بصيغة المجهول من الاراءة اي ما اظن نفسي الا حابستكم بكسر الباء وفتح التاء نصبا على المفعولية وفي نسخة بصيغة المتكلم اي مانعتكم عن الخروج الى المدينة بل تنتظرون الى ان اطهر فاطوف طواف الوداع ظنا منها ان طواف الوداع كطواف الافاضة لا يجوز تركه بالاعذار ١٢ مرقاة ٨ قوله عقرى حلقى قيل انهما مصدران والعقر الجرح والقتل وقطع العصب والحلق اصابة وجع في الحلق او الضرب على الحلق والحلق في شعر الراس لانهن يفعلن ذلك عند شدة المصيبة وحقهما ان ينونا لكن ابدلت التنوين بالالف اجراء للوصل مجرى الوقف انتهى وفيه انه لا يساعده رسمهما بالياء وقيل انهما تانيث فعلان اي جعلها عقرى اي عاقرا اي عقيما وحلقى اي جعلها صاحبة وجع الحلق ثم هذا وامثاله مما يقع في كلامهم على سبيل التلطف او للدلالة على تحويل الخبر وان ما سمعه لم يوافقه لا القصد الى وقوع مدلوله الاصلي كذا في المرقاة ١٢ ٩ قوله الا لا يجني جان على نفسه اي لا يظلم احد على احد نحو لا تقتلوا انفسكم اي لا يقتل بعضكم بعضا وقيل معناه لا تقتلوا انفسكم كما صدر عن بعض الجهلة وهو نفي معناه نهي كذا في المرقاة وفي اللمعات خبر بمعنى النهي المراد لا يجني احدكم على الغير فيكون سببا للجناية على نفسه اقتصاصا ومجازاة ولما كان هذا في معنى النهي عن الجناية على الغير والغير اعم اردفه بذكر النهي عن الجناية على الوالد والمولود تخصيصا بعد تعميم للاختصاص بمزيد قبح وشناعة وقد روي الا لا يجني جان الا على نفسه ح يكون خبرا بحسب المعنى ايضا ويجوز ان يكون المراد النهي عن اخذ اقارب الشخص بجناية على ما جرت عادتهم في الجاهلية واما قوله لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده فمحمول على النهي فافهم ١٢

۱ قولہ شہباء ای بیضاء یخالطہا سواد و قولہ یعبر ای یبلغ حدیثہ لمن ہو بعید عنہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲مر ۲ قولہ افاض النحر ای طاف طواف زیارۃ فی آخر یوم النحر وہو اول ایام النحرین صلی اللہ فیہ دلالۃ علی انہ صلی الظہر بل وقع طوافہ بعد الزوال بل بعد الظہر بقولہ من آخر یوم النحر قال الطیبی ای افاض بمکۃ یوم النحر من منی الی مکۃ حین صلی الظہر فیفید انہ صلی الظہر بمنی ثم افاض وہو خلاف ما ثبت فی الاحادیث اتفاقا بانہ صلی الظہر بعد الطواف مع اختلافہا انہ صلاہا بمکۃ او بمنی نعم لا یبعد ان یحمل علی یوم آخر من ایام النحر بان صلی الظہر بمنی ونزل فی آخر یوم النحر لسانہ لطواف زیارتہن واعلم ان المتبادر من سیاق الحدیث ان قولہا حین صلی الظہر بدل من قولہا من آخر یومہ وہو المراد منہ والمعنی انہ افاض ای طاف حین صلی الظہر بمکۃ ثم رجع الی منی وانما ذکرت کلمۃ حین صلی الظہر لدفع توہم وقوع الطواف بعد الظہر من قولہا من آخر یومہ فعلی ہذا یکون ہذا الحدیث موافقا لما ثبت من الاحادیث الاخر منہ انہ صلی الظہر بعد الطواف ولما روی عنہا وعن جابر انہ صلی الظہر بمکۃ ثم رجع الی منی وبہ یرتفع التعارض عن روایا تہا الذی اسقطوا الاجلۃ واتہاد وجوا علیہا روایۃ ابن عمر انہ صلی الظہر بمنی مع انہ منفرد وعائشۃ لیست بمتفردۃ بل تابعہا جابر اما ما روی عنہا فی الحدیث السابق انہ صلی اللہ علیہ وسلم اخر طواف الزیارۃ یوم النحر الی اللیل فمعناہ لیس الا انہ اجاز تاخیرہ الی اللیل ...

ارتفع الضحٰی علی بغلۃٍ شہباء وعلیٌّ یعبّر عنہ والناس بین قائم وقاعد رواہ ابوداؤد وعن عائشۃ وابن عباسٍ انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخّر طواف الزیارۃ یوم النحر الی اللیل رواہ الترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ وعن ابن عباسٍ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یرمل فی السبع الذی افاض فیہ رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ وعن عائشۃ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا رمی احدکم جمرۃ العقبۃ فقد حلّ لہ کل شیء الا النساء رواہ فی شرح السنۃ وقال اسنادہ ضعیفٌ وفی روایۃ احمد والنسائی عن ابن عباسٍ قال اذا رمی الجمرۃ فقد حلّ لہ کل شیء الا النساء وعنہا قالت افاض رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اٰخر یومہ حین صلی الظہر ثم رجع الی منًا فمکث بہا لیالی ایام التشریق یرمی الجمرۃ اذا زالت الشمس کل جمرۃ بسبع حصیات یکبّر مع کل حصاۃ ویقف عند الاولی والثانیۃ فیطیل القیام ویتضرّع ویرمی الثالثۃ فلا یقف عندہا رواہ ابوداؤد وعن ابی البدّاح بن عاصم بن عدیٍّ عن ابیہ قال رخّص رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لرعاء الابل فی البیتوتۃ ان یرموا یوم النحر ثم یجمعوا رمی یومین بعد یوم النحر فیرموہ فی احدہما رواہ مالک والترمذی والنسائی وقال الترمذی ہذا حدیث صحیح

باب مایجتنبہ المحرم

الفصل الاول

عن عبد اللہ بن عمر انّ رجلًا سأل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما یلبس المحرم من الثیاب فقال لا تلبسوا القمیص ولا العمائم ولا السراویلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احدٌ لا یجد نعلین فیلبس خفّین ولیقطعہما اسفل من الکعبین ولا تلبسوا من الثیاب شیئًا مسّہ زعفرانٌ ولا ورسٌ متفق علیہ وزاد البخاری فی روایۃٍ ولا تنتقب المرأۃ المحرمۃ ولا تلبس القفّازین وعن ابن عباسٍ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یخطب وہو یقول اذا لم یجد المحرم نعلین لبس خفّین واذا لم یجد ازارًا لبس سراویل متفق علیہ وعن یعلی بن امیّۃ قال کنّا عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالجعرانۃ اذ جاءہ رجلٌ اعرابیٌّ علیہ جبّۃٌ وہو متضمّخٌ بالخلوق فقال یا رسول اللہ انی احرمت بالعمرۃ وہذہ علیّ فقال امّا الطیب الذی بک فاغسلہ ثلٰث مرّاتٍ واما الجبّۃ فانزعہا ثم اصنع فی عمرتک کما تصنع فی حجّک متفق علیہ وعن عثمان قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یَنکِح المحرم ولا یُنکَح ولا یخطب رواہ مسلم وعن ابن عباسٍ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم تزوّج میمونۃ وہو محرمٌ متفق علیہ وعن یزید بن الاصم ابن اخت میمونۃ عن میمونۃ انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تزوّجہا وہو حلالٌ رواہ مسلم قال الشیخ الامام محی السنۃ رحمہ اللہ والاکثرون علی انّہ تزوّجہا حلالًا وظہر امر تزویجہا وہو محرمٌ ثم بنی بہا وہو حلالٌ بسرف فی طریق مکۃ وعن ابی ایّوب انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یغسل راسہ وہو محرمٌ متفق علیہ وعن ابن عباسٍ قال احتجم النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو محرمٌ متفق علیہ وعن عثمان حدّث عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الرجل اذا اشتکی عینیہ وہو محرمٌ ضمّدہما بالصبر رواہ مسلم وعن امّ الحصین قالت رأیت اسامۃ وبلالًا واحدہما اٰخذٌ بخطام ناقۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والاٰخر رافعٌ ثوبہ یسترہ من الحرّ حتی رمی جمرۃ العقبۃ رواہ مسلم وعن کعب بن عجرۃ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم

مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر والقمل تتهافت على وجهه
فقال ايؤذيك هوامك قال نعم قال فاحلق رأسك واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلثة اصع او صم
ثلثة ايام او انسك نسيكة متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى
النساء في احرامهن عن القفازين والنقاب وما مس الورس والزعفران من الثياب ولتلبس بعد ذلك ما احبت
من الوان الثياب معصفرا او خزا او حليا او سراويل او قميصا او خفا رواه ابو داود وعن عائشة قالت كان
الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات فاذا جاوزوا بنا سدلت احدانا جلبابها من رأسها
على وجهها فاذا جاوزونا كشفناه رواه ابو داود ولابن ماجة معناه وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يدهن بالزيت وهو محرم غير المقتت يعني غير المطيب رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن نافع ان
ابن عمر وجد القر فقال الق علي ثوبا يا نافع فالقيت عليه برنسا فقال تلقي علي هذا وقد نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يلبسه المحرم رواه ابو داود وعن عبد الله بن مالك ابن بحينة قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو محرم بلحي جمل من طريق مكة في وسط رأسه متفق عليه وعن انس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
محرم على ظهر القدم من وجع كان به رواه ابو داود والنسائي وعن ابي رافع قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت انا الرسول بينهما رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث حسن

باب المحرم يجتنب الصيد

الفصل الاول عن الصعب بن جثامة انه اهدى لرسول الله صلى الله
عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم
متفق عليه وعن ابي قتادة انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخلف مع بعض اصحابه وهم محرمون
وهو غير محرم فرأوا حمارا وحشيا قبل ان يراه فلما رأوه تركوه حتى رآه ابو قتادة فركب فرسا له فسألهم ان
يناولوه سوطه فابوا فتناوله فحمل عليه فعقره ثم اكل فاكلوا فندموا فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم سألوه قال هل معكم منه شيء قالوا معنا رجله فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فاكلها
متفق عليه وفي رواية لهما فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امنكم احد امره ان يحمل
عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والاحرام الفارة والغراب والحدأة والعقرب والكلب العقور
متفق عليه وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم
الحية والغراب الابقع والفارة والكلب العقور والحديا متفق عليه **الفصل الثاني** عن جابر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما لم تصيدوه او يصد لكم
رواه ابو داود والترمذي والنسائي وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجراد
من صيد البحر رواه ابو داود والترمذي وعن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

١ قوله فرقا بفتح الراء وسكونها قال الطيبي بالتحريك مكيال تسع ستة عشر رطلا وهي اثني عشر مدا او ثلثة اصوع وقيل خمسة اقساط والقسط نصف صاع انتهى في المفاتيح قال الازهري المحدثون على السكون وكلام العرب على التحريك وفرق بينهما القتيبي فقال الفرق بسكون الراء من الاواني والمقادير ستة عشر رطلا وبالفتح مكيال يسع ثمانين رطلا انتهى والمعتمد ما ياتي في الاصل آصع جمع صاع واصله اصوع فابدلت الواو همزة تقدمت على الصاد فابدلت الفا مثل آدر في جمع دار كذا في المرقاة ١٢ ٢ قوله وحلي بضم الحاء وتشديد الياء ما يلبسه النساء من الآت الزينة كالخرص في الاذن والخلخل في الرجل وغير هما من ذهب او فضة ١٢ م ٣ قوله جاوزوا اي مروا قوله بنا الخ وفي نسخة جاذونا كذا كتبه سيد على الهامش وجعله ظاهرا مع انه غير ظاهر معنى لانه لا يلزم منه ان يقع الارسال حين المجاوزة اللهم الا ان يقال انها بمعنى المرادة لكن لا يظهر وجه الاظهرية ولعل المراد اذا ارادوا المجاوزة والمرور بنا وكتب نسخة اخرى كذلك بلفظ حاذونا وهو الظاهر وفي نسخة فاذا جاوزنا ولا وجه له اصلا قال الطيبي رحمه الله قوله فاذا جاوزوا بنا هكذا لفظ ابي داود وفي المصابيح حاذونا اه وهو بفتح الذال من المحاذاة بمعنى المقابلة وهو اظهر معنى من الكل والله تعالى اعلم ١٢ مرقاة المفاتيح ٤ قوله يدهن بالزيت الخ اعلم ان المحرم اذا ادهن بدهن مطيب كدهن الورد عضوا كاملا فعليه الدم بالاتفاق وان ادهن بزيت او حل اي دهن السمسم غير مخلوط بالطيب اذا اكثر منه فعليه دم عند ابي حنيفة وصدقة عندهما وان استعمل على وجه التداوي فلا شيء عليه بالاجماع ولعله صلى الله عليه وسلم ادهن على وجه التداوي ١٢ كذا في المرقاة ٥ قوله ان يلبسه المحرم لعل مذهب ابن عمر اجتناب المخيط مطلقا وفعله احتياطا والا فالمراد النهي عن لبس المخيط على وجه يتعارف فيه وقد صرح به ١٢ لمعات ٦ قوله الا انا حرم بضمتين اي محرمون والحرم جمع حرام وهو من احرم بنسك قال الطيبي دل الحديث على ان المحرم لا يجوز له قبول الصيد اذا كان حيا وان جاز قبول لحمه وقيل المهدي كان لحم حمار وحشي تدل عليه طرق رواية مسلم فان في بعضها ذكر العجز وفي بعضها ذكر الورك وفي بعضها ذكر اللحم فاذا جيء به مذبوحا وانما لم يقبل لانه ظن انه صيد لاجله ويؤيده حديث ابي قتادة وحديث جابر الآتي والحق انه عليه السلام رده سد الذرائع ولا دليل على هذا الظن في هذا الحديث ومسئلة سد الذرائع من اهم مسائل اصول الفقه وحقيقتها ان لا يكون الشيء منهيا عنه في الشريعة الا ان المكلف نهى عنه كيلا يكون مؤديا الى ما هو منهي عنه مثل نهي عمر وابن مسعود عن التيمم للجنب كيلا يكون مؤديا الى المنهي عنه من التيمم لو ادنى البرد والله اعلم ١٢ مرع زيادة ٧ قوله فعقره اي قتله ويجوز حمله على اصله وهو ضرب قوائمه ١٢ م ٨ قوله فكلوا اعلم ان صيد المحرم ودلالته عليه واشارته اليه واعانته فيه حرام فاذا فعل شيئا من ذلك فعليه الجزاء واما اكل لحمه ففيه تفصيل ان اصطاده بنفسه او اصطاده محرم غيره فهو حرام بالاتفاق وان اصطاده غير محرم لنفسه او للمحرم باذنه ففيه مذاهب فذهب بعض الصحابة والتابعين الى انه يحرم على المحرم اكل لحم الصيد مطلقا بدليل حديث صعب ابن جثامة وذهب مالك والشافعي واحمد الى ان المحرم ان اصطاده بنفسه او اصطاده الغير لاجله باذنه او بغير اذنه فهو حرام وان اصطاده غير محرم لنفسه واهدى منه شيئا للمحرم فهو حلال وذهب الامام ابي حنيفة واصحابه حل اكل لحم الصيد للمحرم ما لم يصده ولم يامر به ولم يدل ولم يعن عليه هو او محرم آخر وان صيد له ويظهر هذا المعنى من هذا الحديث لانه صلى الله عليه وسلم سألهم هل منكم احد امره ان يحمل عليه الحديث ولم يسئل هل اصطاده لنفسه ولكم (مع انه كان ضروريا ومحتاجا اليه على قول الجماعة) فترك السؤال في معرض البيان بيان فدل الحديث على انه لا دخل في التحريم للنية كما قال العراقيون والله اعلم ١٢ كذا في اللمعات مع زيادة ٩ قوله العقور او بالكلب العقور كل سبع يعقر اي يجرح ويفترس كالاسد والنمر والذئب كذا قال الشيخ وقال في المرقاة وفي حكم الكلب العقور السبع الصائل عندنا ويؤيده رواية الترمذي التي حسنها ولو ضعفها غيره ١٢ ١٠ قوله خمس اعلم انه قد ذكر في الحديثين خمس ولكن ذكر في الاول العقرب مكان الحية وذكر الغراب تارة مطلقا وقيد بالابقع اخرى ثم قالوا ما يقتل في الحل والحرم ويقتله المحرم في الحل غير منحصرة فيما ذكر بل الموذيات كلها حكمها هذا ومناط الحكم كون الحيوان ضارا وموذيا والله اعلم ١٢ م ١١ قوله او يصاد لكم ظاهره الجزم لكن يروى بالنصب على ان او بمعنى الا ان ظاهره يؤيد مذهب الشافعي وابو حنيفة يحمله على ان يهدى لكم الصيد دون اللحم وعلى ان يكون معناه ان يصاد بامره ويروى بالرفع والحمل على سد باب م الذرائع اولى كما رد عليه السلام صيد صعب بن جثامة مع كونه مذبوحا والله اعلم ١٢ عسه ٥ ارسله النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة لخطبة ميمونة لكن حالت ميمونة امرها الى العباس لان اختها ام الفضل كانت تحت العباس فزوجها العباس النبي صلى الله عليه وسلم فاين هو من العلم ٢ بحقيقة الحال فلا يعارض قوله حديث ابن عباس الصحيح وايضا حديث ابي رافع اختلف في اسنوده والانقطاع والله اعلم ١٢

قال يقتل المحرم السبع العادي[1] رواه الترمذي وابو داؤد وابن ماجة وعن عبد الرحمن بن ابي عمار قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع اصيد هي فقال نعم فقلت ايوكل فقال نعم فقلت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم رواه الترمذي والنسائي والشافعي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن جابر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع قال هو صيد ويجعل فيه كبشا اذا اصابه المحرم رواه ابو داؤد وابن ماجة والدارمي وعن خزيمة[2] بن جزي قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الضبع قال او ياكل الضبع احد وسألته عن اكل الذئب قال او ياكل الذئب احد فيه خير رواه الترمذي وقال ليس اسناده بالقوي

الفصل الثالث عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم فاهدي له طير وطلحة راقد فمنا من اكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحة وافق من اكله قال فاكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم

باب الاحصار[3] وفوت الحج[4]

الفصل الاول عن ابن عباس قال قد احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق[5] راسه وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما قابلا رواه البخاري وعن عبد الله بن عمر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هدايا وحلق وقصر اصحابه رواه البخاري وعن المسور بن مخرمة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك رواه البخاري وعن ابن عمر انه قال اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي او يصوم ان لم يجد هديا رواه البخاري وعن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله ما اجدني الا وجعة فقال لها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني[6] متفق عليه

الفصل الثاني عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اصحابه[7] ان يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء رواه ابو داؤد وفيه قصة وفي سنده محمد بن اسحاق وعن الحجاج بن عمرو الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حل وعليه الحج[8] من قابل رواه الترمذي وابو داؤد والنسائي وابن ماجة والدارمي وزاد ابو داؤد في رواية اخرى او مرض وقال الترمذي هذا حديث حسن وفي المصابيح ضعيف وعن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحج عرفة من ادرك عرفة ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج ايام منى ثلثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه رواه الترمذي وابو داؤد والنسائي وابن ماجة والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح

باب حرم مكة حرسها الله تعالى

الفصل الاول عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية[9] واذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموت والارض فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة

---

[1] قوله العادي بتخفيف اليا وهو الذي يقصد بالقتل والجراحة كالاسد والذئب والنمر وغيرها ۱۲ مرقاة [2] قوله خزيمة بن جزي بفتح الجيم وكسر الزاي ياء مشددة وقيل بصيغة التصغير وقيل بسكون الزاي بعدها همزة وقيل بكسر الجيم وسكون الزاي قوله او ياكل الضبع احد دل على حرمة اكله كما قال ابو حنيفة ومالك خلافا للشافعي واحمد وقوله ليس اسناده بالقوي فان الحسن ايضا يستدل به على ان اجتهاد المجتهد المستند اليه سابقا يدل على انه صحيح في نفس الامر وان كان ضعيفا بالنسبة الى اسناد احد من المحدثين ويقويه رواية ابن ماجة بلفظ ومن ياكل الضبع ويؤيده انه ذو ناب من السباع وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع رواه مسلم وفي رواية مسلم والنسائي عن ابي هريرة رض بلفظ كل ذي ناب من السباع فاكله حرام ومع تعارض الادلة في التحريم والاباحة فالاحوط حرمته وبه قال سعيد بن المسيب وسفين الثوري وجماعة كذا في المرقاة ۱۲ [3] قوله الاحصار هو المنع والحبس لغة وشرعا المنع عن الوقوف والطواف فان قدر على احدهما فليس بمحصر ولا احصار عند الحجازيين الا من العدو وعند العراقيين اعم من ان يكون بالعدو او المرض وذهاب النفقة لقوله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولحديث حجاج بن عمرو الآتي في الفصل الثاني ولا دليل للحجازيين غير ان الآية نزلت في الحصر بالعدو ومن المسلم عند الكل ان الآية لا تنحصر في مورد النزول بل تبقى على عمومها ولذا قيل العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقد ورد النص بلفظ الاحصار لا بالحصر فان الحصر يكون بالعدو والاحصار عام كما قال تعالى للفقراء الذين احصروا في سبيل الله وحكم المحصر عندنا ان يبعث هديا ليذبح عنه في الحرم او ثمنه ليرسل معه الهدي ويواعده يوما معينا للذبح فيتحلل بعد مضي ذلك الوقت ويقضي الحج من عام قابل والعمرة حينما امكن ولا قضاء عند الشافعي في العمرة وعندنا يجب فيها القضاء ايضا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى عمرته التي احصر فيها من عام قابل حتى سميت بعمرة القضاء كما يجيء في رواية ابن عباس في الفصل الثاني ۱۲ مرقاة [4] قوله وفوت الحج الخ بان يكون محرما ولم يدرك مكان الوقوف وهو عرفة في زمانه وهو من بعد الزوال الى طلوع فجر يوم النحر ولو ساعة ۱۲ مرقاة [5] قوله فحلق راسه وجامع نساءه الواو لمطلق الجمع وفي الصحيحين انه عليه السلام تحلل هو واصحابه بالحديبية لما صده المشركون وكان محرما بالعمرة فنحر ثم حلق ثم قال لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال ابن الهمام يفيد انه لا يتحلل قبل الذبح (واما الحلق والتقصير فليس عند ابي حنيفة ومحمد على المحصر الحلق والتقصير خلافا لابي يوسف (كما في الهداية) واما حلقه عليه السلام وامره اصحابه بالحلق فقد كان لتقطع الاحرام والتحلل حسا كالجماع لان الصحابة كانوا متوقفين في التحلل فدعا الحلاق وحلق فحضر منهم ليشاهدوا تحلله وعزيمته في الانصراف والله اعلم قال الطيبي اذا احصر المحرم فعليه التحلل وعليه هدي ويجوز ذبح هدي المحصر حيث احصر ولا يجوز ذبح باقي الهدايا الا في الحرم وقال اصحاب ابي حنيفة لا يراق هدي المحصر الا في الحرم انتهى اقول ذهب الامام الى هذا لان دم الاحصار قربة واراقة الدم لم تعرف قربة الا في زمان او مكان فلا يقع قربة دونه فلا يقع به التحلل وقد قال الله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله وايضا قال تعالى هديا بالغ الكعبة وقال ثم محلها الى البيت العتيق) والهدي اسم لما يهدى الى الحرم فلا يتحلل حتى يبلغ الحرم وقال الشافعية المراد ببلوغ الهدي محل ذبحه حلا كان او حرما قلنا هذا خلاف الظاهر جدا وقالوا ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه عام الحديبية بها وهي من الحل قلنا العلم لم يمكن لهم ذلك فذبحوا ههنا للضرورة وقد قيل ان الحديبية بعضها حل وبعضها حرم فلا يلزم ذبحه في الحل ونقل في المواهب اللدنية عن المحب الطبري الحديبية قرية قريبة من مكة اكثرها في الحرم (وكذا قال المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم نقله صاحب التعليق) كذا في المرقاة واللمعات ۱۲ [6] قوله حبستني فيه دليل على تحقق الاحصار بالمرض والاشتراط لئلا يتاخر حلها الى بلوغ الهدي الى محله ۱۲ [7] قوله امر اصحابه انما امرهم بذلك لعدم اجزاء الاول لعدم وقوعه في الحرم كذا قال بعض الشراح ويصح هذا التاويل فيمن ثبت انه ذبح في الحل والظاهر ان امر التبديل كان تطييبا لقلوبهم استحبابا لا للوجوب ولزام المنقل به احد من الائمة ۱۲ مرقاة [8] قوله وعليه الحج هذا الحديث يدل على كون الاحصار بغير العدو ووجوب القضاء كما هو مذهبنا ۱۲ لم [9] قوله ولكن جهاد ونية كانت الهجرة من مكة الى المدينة مفروضة على من يستطيع بعد ان هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة فلما فتح مكة انقطعت تلك الهجرة المفروضة وبقي الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام صونا للدين وهي داخلة في قوله ولكن جهاد ونية اي بقي الجهاد يحرز بها من الثواب والفضيلة ما فات من الهجرة وبقي احسان النية في كل عمل وهذا ايضا من معنى الهجرة بترك هوى النفس والخروج عن موطن الطبيعة لهجران ما نهى الله عنه ۱۲ لمعات [10] والصحيح ان الحديث موقوف على جابر وروى الطحاوي باسناده من يحيى بن سعيد القطان انه من وهم الراوي فانه كان يروي موقوفا برهة من الزمان ثم بعد رفعه واشار الترمذي ايضا الى وقفه عن يحيى بن سعيد الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم هو الجزاء فيه وبه افتى عمر وجابر كما في موطا مالك والله اعلم ۱۲ الملتقط

۱؎ قوله لا يعضد اى لا يقطع شوكه فضلا عن اشجارها قال فى الهداية فان قطع حشيش الحرم او شجره وهو ليس مملوكة وهو مما لا ينبته الناس فعليه قيمته الا ما جف من شجر الحرم لا ضمان فيه لانه ليس بنام ولا يرعى حشيش الحرم ولا يقطع الا الاذخر وعند الشافعى ومن وافقه يجوز رعى البهائم فى كلأ الحرم ومذهب احمد كمذهبنا قوله ولا ينفر من التنفير اى لا يتعرض له بالاصطياد والايحاش والا يهاج فيدل على الاتلاف بطريق الاولى فالتنفير حرام فان تلف فى نفاره قبل السكون ضمن قوله الا من عرفها من التعريف يعنى ليس فى لقطة الحرم الا التعريف فلا يستنفقها ولا يتصدق بها بخلاف لقطة سائر البقاع وهو اظهر قولى الشافعى (وهو الحق عندنا ليظهر فضل مكة على غيرها من البلاد والله اعلم) ولم يفرق اكثر العلماء بين لقطة الحرم ولقطة غيره من الاماكن والدليل لهم اطلاق قوله صلعم اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل وقالوا معنى قوله الا من عرفها ان يعرفها كما يعرفها فى سائر البقاع حولا كاملا حتى لا يتوهم متوهم انه اذا نادى وقت الموسم فلم يظفر بمالكها جاز ان يتملكها والخلا مقصورا الرقيق ما دام رطبا فاذا يبس فهو الحشيش والحشيش اليضا لا يحل قطعه كما يدل عليه قوله ولا يعضد شوكه ۱۲ لمعات مع تغيير ۲؎ قوله الا الاذخر بكسر الهمزة والخاء المعجمة بينهما ذال معجمة وهو نبت عريض الاوراق طيبة الرائحة ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله ان يحمل الخ اى بلا ضرورة عند الجمهور ومطلقا عند الحسن وحجة الجمهور دخوله عليه الصلوٰة والسلام عام عمرة القضاء بما شرط من السلاح فى القراب ودخوله عليه الصلوٰة والسلام عام الفتح متهيأ للقتال كذا ذكره عياض رحمه الله وتبعه الطيبى رحمه الله وابن حجر رحمه الله وفيه بحث ظاهر اذ المراد بحمل السلاح ظاهرا بحيث يكون سبب رعب مسلم واذى احد كما هو مشاهد اليوم ويؤيده انه كان ابن عمر يمنع ذلك فى ايام الحجاج واما عام الفتح فهو مستثنى من هذا الحكم فانه كان ابيح له ما لم يبح لغيره من نحو حمل السلاح وحرمة حمل السلاح انما هو لمن لا اهل فيها واما الساكن فيها اذا احتمل السلاح للدفاع عن نفسه فلا والله اعلم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله اقتله قال الطيبى كان قد ارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه واتخذ جارية تغنى بهجو النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه واحكام الاسلام فامر بقتله ولعله منه ان الحرم لا يمنع من اقامة الحد على من جنى خارجه والتجأ اليه اقول الظاهر انما قتله لارتداده ومع انضمام قتل النفس اليه ولو سلم انه قتله قصاصا يحمل على انه جاز ذلك له فى تلك الساعة ومما يدل على ان قتله لم يكن للقصاص عدم وجود شروطه من المطالبة والدعوى والشهادة ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله بغير احرام فيه دليل على انه لا يجب الاحرام لمن يريد دخول مكة لا للنسك وهو اصح قولى الشافعى والجواب عند الحنفية انه احل له صلعم ساعة من النهار خاصة فلا يحل لاحد ان يترخص به ۱۲ ۶؎ قوله كانى به اى كانى متلبس به والظرف قوله فحج بتقديم الحاء على الجيم وهو الذى يتدانى صدور قدميه ويتباعد عقباه هو واسود منصوبان على الحال من الضمير المجرور فى به وعلى التميز وانما استصغره واستقبحه ليدل على عظم الامر وشدته تعجبا اى ان مثل هذه الكعبة المعظمة المحترمة يهدمها مثل هذا الحقير الضعيف ۱۲ ۷؎ قوله الحزورة بفتح الحاء المهملة والزاء المعجمة على وزن قسورة وهى فى الاصل بمعنى التل الصغير سمى بذلك موضع بمكة لان هناك كان تلا صغيرا ۱۲ مرقاة وغيره ۸؎ قوله لعمرو بن سعيد اى ابن العاص الاموى القرشى كان اميرا بالمدينة نائبا عن ابن عمه عبد الملك بن مروان ثم ارسله لقتال ابن الزبير الخليفة بالحق فى مكة ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله ولم يحرمها الناس اى من عندهم فلا ينافى انه حرمها ابراهيم بامر الله تعالىٰ ۱۲ مر ۱۰؎ قوله عاصيا اى بخروج الخروج على الخليفة زعما منه ان عبد الملك هو الخليفة بالحق والحال انه باطل ولم يكن ابن الزبير عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة فاذا بالله وهو كاذب فاسق امير لفاسق اعنى يزيد المبير لا متة والله اعلم ۱۲ مر ۱۱؎ قوله ما بين عير الى ثور هما جبلان على طرفى المدينة وقيل لاول معروف بالمدينة واما الثانى فالمعروف انه بمكة وفيه الغار الذى توارى فيه النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية ما بين عير واحد فيكون ثور غلطا من الراوى وان كان هو الاشهر فى الرواية وقيل ان عيرا جبل بمكة ايضا فالمعنى ان حرم المدينة بقدر ما بين عير وثور حرام كحرمة ما بينهما والحق ان ثورا فى المدينة ايضا جبل قرب من احد فلا غلط من الراوى ولا وهم لا حاجة الى ما قيل مع بعده ذكره السيد السمهودى فى تاريخ المدينة صاحب القاموس فى كتابه راجع الى التعليق تجد مزيدا عليه) قوله صرف ولا عدل اى فريضة ولا نافلة وقد يراد بالصرف التوبة وبالعدل الفدية لانها تعادل المفدى ۱۲ لمعات مختصرا ۱۲؎ قوله ادناهم اى لو امن احد من المسلمين ولو صبيا او عبدا او امرأة لا يحل لاحد نقضه ۱۲

من نهارٍ فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاها فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم فقال الا الاذخر متفق عليه وفى رواية ابى هريرة لا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها الا منشد وعن جابر قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح رواه مسلم وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاء رجل وقال ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتله متفق عليه وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام رواه مسلم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف باولهم واخرهم قلت يا رسول الله وكيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف باولهم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة متفق عليه وعن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانى به اسود افحج يقلعها حجرا حجرا رواه البخارى

الفصل الثانى عن يعلى بن امية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتكار الطعام فى الحرم الحاد فيه رواه ابو داود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكة ما اطيبك من بلد واحبك الىّ ولولا ان قومى اخرجونى منك ما سكنت غيرك رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح غريب اسنادا وعن عبد الله بن عدى بن حمراء قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا على الحزورة فقال والله انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا انى اخرجت منك ما خرجت رواه الترمذى وابن ماجة

الفصل الثالث عن ابى شريح العدوى انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لى ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناى ووعاه قلبى وابصرته عيناى حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرءٍ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لى فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابى شريح ما قال لك عمرو قال قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة متفق عليه وفى البخارى الخربة الخيانة وعن عياش بن ابى ربيعة المخزومى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال هذه الامة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها فاذا ضيعوا ذلك هلكوا رواه ابن ماجة

باب حرم المدينة حرسها الله تعالىٰ

الفصل الاول عن على رضى الله عنه قال ما كتبنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا القران وما فى هذه الصحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر

۱۳؎ فيه اشارة الى قوله تعالىٰ ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم والاحتكار اى اشتراء الطعام وادخاره ليغلى فى زمن قلته ظلم وجور سيما بمكة التى هى واد غير ذى زرع فكان حقا ان يجلب اليها الارزاق لتتسع على اهلها فهو ظلم عظيم ۱۲ من التعليق

ف۱ قوله ومن والی قومًا بغیر اذن الخ یحتمل ان یراد ولاء الموالاۃ بان یکون لرجل مع الی فاتصل موالاتہم واتخذ قومًا آخرین موالی بغیر اذن موالیہ الاستشارۃ فہم فان فیہ نوعا من نقض العہد والایذاء (کما حققہ الطحاوی) وقیل المراد من والی الکفار لا یذار المسلمین ویحتمل ان یراد ولاء العتاقۃ وہذا انسب بما جاء فی الروایۃ الاخری من قرانہ وذکرہ مع قولہ ومن ادعی الی غیر ابیہ فانہم قالوا العتق لحمۃ کلحمۃ النسب ای من انتسب الی غیر من ہو معتق لہ کان کالمدعی الذی ینتسب الی غیر ابیہ وقولہ بغیر اذن للتنبیہ علی ما ہو المانع من ابطال حق موالیہ و عہدہم علی ما ہو الغالب فی الوقوع لا لتقیید الحکم بعدم الاذن حتی یجوز باذنہم (واما علی الاحتمال الاول فالقید احترازی فانہ یجوز باذنہم ترک موالاتہم) کذا فی اللمعات ۱۲ ف۲ قولہ ما بین لابتی المدینۃ ای حرتیہا المتین تکتنفانہا واللابۃ بالتخفیف واللوبۃ بالضم الحرۃ وہی ارض ذات حجارۃ قولہ ان یقطع بدل الاشتمال

مُسْلِمًا فعليه لعنةُ الله والملٰئكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ ومن والى قومًا بغير اذن مواليه
فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ متفق عليه وفي رواية لهما من
ادّعى الى غير ابيه او تولّى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ
وعن سعدٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أُحرّم ما بين لابتي المدينة ان يقطع عضاهها او يقتل صيدها
وقال المدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها احدٌ رغبةً عنها الا ابدل الله فيها من هو خيرٌ منه ولا
يثبت احدٌ على لأوائها وجهدها الا كنت له شفيعًا او شهيدًا يوم القيامة رواه مسلم وعن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصبر على لأواء المدينة وشدّتها احدٌ من امتي الا كنت له شفيعًا يوم القيامة
رواه مسلم وعنه قال كان الناس اذا رأوا اوّل الثمرة جاءوا به الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا اخذه قال اللهم
بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدّنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك
ونبيك واني عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة وانا ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه ثم
قال يدعو اصغر وليدٍ له فيعطيه ذلك الثمر رواه مسلم وعن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم
حرّم مكة فجعلها حرامًا واني حرّمت المدينة حرامًا ما بين مأزميها ان لا يهراق فيها دمٌ ولا يحمل فيها سلاحٌ
لقتال ولا تخبط فيها شجرةٌ الا لعلفٍ رواه مسلم وعن عامر بن سعدٍ ان سعدًا ركب الى قصره بالعقيق فوجد
عبدًا يقطع شجرًا او يخبطه فسلبه فلما رجع سعدٌ جاءه اهل العبد فكلّموه ان يردّ على غلامهم او عليهم ما
اخذ من غلامهم فقال معاذ الله ان اردّ شيئًا نفّلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى ان يردّ عليهم رواه مسلم
وعن عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وُعِكَ ابو بكر وبلال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبرته فقال اللهم حبّب الينا المدينة كحبّنا مكة او اشدّ وصحّحها وبارك لنا في صاعها ومدّها وانقل حمّاها فاجعلها
بالجحفة متفق عليه وعن عبد الله بن عمر في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة رأيت امرأةً سوداء ثائرة الرأس خرجت
من المدينة حتى نزلت مهيعة فتأوّلتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة وهي الجحفة رواه البخاري وعن سفيان
بن ابي زهير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يُفتح اليمن فياتي قومٌ يبسّون فيتحمّلون باهليهم ومن اطاعهم و
المدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون ويُفتح الشام فياتي قومٌ يبسّون فيتحمّلون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا
يعلمون ويُفتح العراق فياتي قومٌ يبسّون فيتحمّلون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون متفق عليه
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أُمرت بقريةٍ تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي
الناس كما ينفي الكير خبث الحديد متفق عليه وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله سمّى المدينة طابة رواه مسلم وعن جابر بن عبد الله ان اعرابيًا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاصاب الاعرابيّ وعكٌ بالمدينة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من ما بین لابتیہا والضمیر للمدینۃ قولہ للاوائہا ای شدۃ جوعہا وجہدہا بالفتح الجیم وضمہا ای مشقتہا مما یجد فیہا من شدۃ الحر وکربۃ الغربۃ ۱۲ مرقاۃ ف۳ قولہ عضاہہا جمع عضۃ بحذف الہاء الاصلیۃ کما فی شفۃ وہی کل شجر عظیم لہ شوک ۱۲ مرقاۃ ف۴ قولہ ابدل اللہ فیہا الخ والمعنی انہ لا یضر المدینۃ عدمہ بل ینفعہا نقلہ وذہبہ الی غیرہا شرہ قیل وہذا الابدال فی زمنہ علیہ الصلوٰۃ والسلام والظاہر انہ مطلق شامل لجمیع الاحوال والایام ۱۲ مرقاۃ ف۵ قولہ شفیعًا او شہیدًا قیل او شک من الراوی وہو بعید جدا لان کثیرین من الصحابۃ رووہ کذلک ویبعد اتفاقہم علی الشک وقیل تقسیم ای شفیعًا للعاصی شہیدًا للمطیع ۱۲ مرقاۃ مختصرا ف۶ قولہ ان ابراہیم حرم مکۃ نسبۃ التحریم الی ابراہیم باعتبار دعائہ وسوالہ ذلک فلا ینافی ما سبق فی حرم مکۃ من قولہ ان مکۃ حرمہا اللہ ولم یحرمہا الناس والمأزم بفتح المیم وسکون الہمزۃ وکسر الزای الموضع الضیق بین الجبال حیث تلتقی بعضہا ببعض وتیسع ما وراءہ والمراد ما بین جانبی المدینۃ وطرفیہا والمراد باہراق الدم القتال والا فاراقۃ الدم غیر منہی عنہا علی الاطلاق کذا قیل والاظہر ان المراد النہی عن قتل الجانی فیہا حتی یخرج کما ہو مذہب ابی حنیفۃ والحمل علی النہی عن القتال توجب التکرار لقولہ ولا یحمل فیہا الخ وقال التوربشتی قولہ صلی اللہ علیہ وسلم حرمت المدینۃ اراد بذلک تحریم التعظیم دون ما عداہ من الاحکام المتعلقۃ بالحرم ومن الدلیل علیہ قولہ صلعم فی حدیث مسلم لا تخبط منہا شجرۃ الا لعلف واشجار حرم مکۃ لا یجوز خبطہا بحال (وروی الطبرانی فی الاوسط من حدیث انس مرفوعا احد جبل یحبنا ونحبہ فاذا جئتموہ فکلوا من شجرہ ولو من عضاہہ والاکل لا یمکن الا بقطع او قلع واللہ اعلم) واما صید المدینۃ وان ادی تحریمہ نفر یسیر من الصحابۃ فان الجمہور منہم لم ینکروا اصطیاد الطیور بالمدینۃ ولم یبلغنا فیہ عن النبی صلعم نہی من طریق یعتمد علیہ وقد قال لابی عمیر ما فعل النغیر ولو کان حرامًا لم یسکت عنہ فی موضع الحاجۃ انتہی کلامہ وایضا قال اصحابنا قولہ صلعم فی الحدیث السابق احرم من الحرم لا من التحریم بمعنی اعظم المدینۃ جمعا بین الدلیلین بقدر الامکان وبہ نقول نعظمہا ونوقرہا اشد التوقیر والتعظیم لکن لا نقول بالتحریم لعدم الانقطاع احترازا عن الجراۃ علی تحریم ما احل اللہ تعالی کذا فی اللمعات والمرقاۃ ف۷ قولہ او یخبطہ قال الطیبی المشہور من مذہب مالک والشافعی انہ لا ضمان فی صید المدینۃ وقطع شجرہا بل ذلک حرام بلا ضمان (وہو دلیل علی انہ لیس کحرم مکۃ) وقال بعض العلماء یجب الجزاء کحرم مکۃ وقال بعضہم لا یحرم ایضا انتہی ومذہبنا انہ یکرہ کما تقدم ودلیل علی جواز صید المدینۃ ما رواہ ابن مسعود وغیرہ عنہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال لسلمۃ اما انک لو کنت تصید بالعقیق لشیعتک اذا ذہبت وتلقیتک اذا جئت فانی احب العقیق رواہ ابن ابی شیبۃ والطبرانی بسند حسنہ المنذری قال فی ملتقط وہذا تصریح علی جواز صید المدینۃ فان الائمۃ اتفقوا علی عقیقا من المدینۃ

وشلہ روی عن ابن عمر وعائشۃ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ف۸ قولہ بالجحفۃ بضم الجیم وسکون الحاء موضع بین مکۃ والمدینۃ وکان ساکنوہا یومئذ الیہود ۱۲ لمعات ف۹ قولہ فی رؤیا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ای فی حدیث رؤیا النبی صلعم فی شان المدینۃ فیکون ایت حکایۃ ابن عمر عن رسول اللہ صلعم ۱۲ مرقاۃ ف۱۰ قولہ وہی المدینۃ ای یسمونہا بہذا الاسم والاسم الذی یستحقہ ہو المدینۃ لدلالتہا علی التعظیم والثرب ہو اللوم والتوبیخ قال تعالی لا تثریب علیکم الیوم ۱۲ مرقاۃ ف۱۱ عقوبۃ وکانت العقوبات بالاموال فی اول الاسلام ثم نسخت ۱۲

انما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من بلد الا سيطاه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة فترجف المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق متفق عليه وعن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكيد اهل المدينة احد الا انماع كما ينماع الملح في الماء متفق عليه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدران المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها من حبها رواه البخاري وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين لابتيها متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احد جبل يحبنا ونحبه رواه البخاري

الفصل الثاني

عن سليمان بن ابي عبد الله قال رأيت سعد بن ابي وقاص اخذ رجلا يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلبه ثيابه فجاء مواليه فكلموه فيه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم هذا الحرم وقال من اخذ احدا يصيد فيه فليسلبه فلا ارد عليكم طعمة اطعمنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ان شئتم دفعت اليكم ثمنه رواه ابو داؤد وعن صالح مولى لسعد ان سعدا وجد عبيدا من عبيد المدينة يقطعون من شجر المدينة فاخذ متاعهم وقال يعني لمواليهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يقطع من شجر المدينة شيء وقال من قطع منه شيئا فلمن اخذه سلبه رواه ابو داؤد وعن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صيد وج وعضاهه حرم محرم لله رواه ابو داؤد وقال محي السنة وج ذكروا انها من ناحية الطائف وقال الخطابي انه بدل انها وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فاني اشفع لمن يموت بها رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب اسنادا وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن جرير بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوحى الي اي هؤلاء الثلثة نزلت فهي دار هجرتك المدينة او البحرين او قنسرين رواه الترمذي

الفصل الثالث

عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان رواه البخاري وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة متفق عليه وعن رجل من ال الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من زارني متعمدا كان في جواري يوم القيمة ومن سكن المدينة وصبر على بلائها كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيمة ومن مات في احد

۱؎ قوله فترجف بضم الجيم ای تضطرب باهلها ای متلبسة بهم وقيل الباء للتعدية ای يحركهم ويزلزلهم قال الطيبی الباء يحتمل ان يكون للسببية ای تزلزل بسبب اهلها لينفض الی الدجال الكافر والمنافق وان يكون حالا ای ترجف متلبسة باهلها ثم نقل عن المظهر ترجف المدينة باهلها ای يحركهم ويلقی ميل الدجال فی قلب من ليس بمومن خالص فعلی هذا الباء صلة الفعل انتهی قال ميرک الظاهر ان الباء علی هذا للتعدية قلت لا يظهر غير هذا الظاهر ومولانا فی ان يكون صلة الفعل كما هو الظاهر ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله هذا جبل يحبنا و نحبه قيل هذا مجاز باعتبار محبة اهلها وهم المومنون واهل التوحيد من الانصار ولذا قال فی مقابله وعير جبل يبغضنا ونبغضه لكون ساكنيه المنافقين الحق انه محمول علی ظاهره لا يداع العلم والفهم لوازمهما من المحبة والعداوة فی الجمادات مما يليق بشانها خصوصا مع الانبياء والاولياء خصوصا سيد الانبياء كان محبوب العالمين لكونه محبوب رب العالمين ومن احبه الله احبه كل شئ اذ كل شئ خلقه ومحكومه وحنين الجذع لمفارقته صلی الله عليه وسلم اول دليل علی ذلک وهو حديث مشهور بلغ حد التواتر وكذا تحرک احد نفسه سرورا لمجئ رسول الله مع اصحابه الثلاثة دليل عليه ۱۲ اللمعات

۳؎ قوله احد جبل الخ لعل وجه تخصيصه بالذكر لتحركه به سرورا الماراتی عليه مع اصحابه الثلاثة فقال له اثبت احد فانما عليک نبی وصديق وشهيدان ۱۲ مرقاة المفاتيح ۴؎ قوله حرم هذا الحرم الخ قال الطيبی رحمه الله دل علی ان اعتقد ان تحريمها كتحريم مكة اه لا يظهر وجه دلالته لا من لفظ التحريم ولا من اخذ السلب فان التحريم بمعنی التعظيم الحرم بمعنی المحترم المعظم وان اخذ السلب ينافی كون تحريمها كتحريم مكة فانه ليس فی حرم مكة سلب الثياب فی جزاء العقاب اجماعا مع انه فی ذلک مخالف لجمهور الصحابة ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله ثمنه ای تبرعا قاله الطيبی او احتياطا للاختلاف فيه ۱۲ م ۶؎ قوله عن صالح مولی لسعد صوابه عن مولی لسعد قال الشيخ الجزری هذا الحديث روی عن صالح مولی التوامة عن مولی لسعد ومولی سعد مجهول وصالح موثق روی له ابو داؤد والترمذی وابن ماجة قال ابو حاتم ليس بالقوی وقال احمد صالح الحديث انتهی فعلی هذا اسقط لفظ عن قلم الناسخ ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله صيد وج بفتح الواو وتشديد الجيم فی النهاية موضع بناحية الطائف وفی القاموس اسم واد بالطائف لا بلد به ۱۲ م ۸؎ قوله حرم محرم قال الخطابی لست اعلم تحريمه صلی الله عليه وسلم وجا معنی الا ان يكون علی سبيل الحمی لنوع من منافع المسلمين وقد يحتمل ان يكون ذلک التحريم فی وقت معلوم ثم نسخ كسائر بلاد الحل وذكر الشافعی انه لا يصاد فيه ولا يعضد شجره ولم يذكر فيه ضمانا وفی معناه النقيع وفی شرح السنة حماه رسول الله صلی الله عليه وسلم لابل الصدقة ونعم الجزية وقد اتفقوا علی حل صيده وقطع نباته لان المقصود منع الكلأ من العامة وقال التوربشتی وذلک انه صلی الله عليه وسلم كان يريد غزوة الطائف فيری ان يحمی ذلک ليرتفق به المسلمون ويتقوو ابه علی محاصرة اهل الطائف ويدل علی ذلک ما روی فی هذا الحديث ان ذلک قبل غزوة الطائف وحصاره ثقيفا والله اعلم ولا مناسبة له بالباب وانما ذكره استطرادا ۱۲ مرقاة وطيبی مع زيادة ۹؎ قوله خرابا المدينة فيه اشارة الی ان عمارة الاسلام منوطة بعمارتها وهذا ببركة وجوده صلعم فيها ۱۲ ۱۰؎ قوله او البحرين موضع معروف بين البصرة وعمان وقيل بلاد معروفة باليمن وقيل جزيرة ببحر عمان ۱۲ م ۱۱؎ قوله ضعفی ای مثليه فی الاقوات وسواتها فی كون مكة افضل باعتبار مضاعفة الحسنات ۱۲ ۱۲؎ قوله متعمدا ای لا يقصد غير زيارتی من الامور التی تقصد فی اتيان المدينة من التجارة وغيرها والمعنی لا يكون مشوبا بسمعة ورياء واغراض فاسدة بل يكون عن احتساب واخلاص ثواب وعن بعض العارفين انه حج ولم يزره صلعم قال اتجرد للزيارة فكانه اخذ لظاهر اللفظ ۱۲ مرقاة +

الحرمين بعثه الله من الآمنين يوم القيامة وعن ابن عمر مرفوعا من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي رواهما البيهقي في شعب الايمان وعن يحيى بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل في القبر فقال بئس مضجع المؤمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئسما قلت قال الرجل اني لم ارد هذا انما اردت القتل في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مثل القتل في سبيل الله ما على الارض بقعة احب الي ان يكون قبري بها منها ثلث مرات رواه مالك مرسلا وعن ابن عباس قال قال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بوادي العقيق يقول اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة وفي رواية وقل عمرة وحجة رواه البخاري

كتاب البيوع

باب الكسب وطلب الحلال

الفصل الاول عن المقدام بن معد يكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يديه وان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يديه رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام رواه البخاري وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب متفق عليه وعن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث رواه مسلم وعن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن متفق عليه وعن ابي جحيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب البغي ولعن آكل الربوا وموكله والواشمة والمستوشمة والمصور رواه البخاري وعن جابر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه متفق عليه وعن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها متفق عليه وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور رواه مسلم وعن انس

---

١ قوله فزار قبري الفاء للتعقيب والتراخي او الانسب ان يكون الزيارة بعد الحج كما هو مقتضى القواعد الشرعية من تقدم الفرض على السنة وقد روى الحسن عن ابي حنيفة تفصيلا حسنا وهو انه ان كان الحج فرضا فالاحسن ان يبدأ بالحج وان بدأ بالزيارة جاز وان كان الحج نفلا فهو بالخيار فيبدأ بايهما شاء انتهى والاظهر ان الابتداء بالحج اولى لاطلاق الحديث وتقديم حق الله على حقه صلى الله عليه وسلم ولذا تقدم تحية المسجد النبوي على زيارة مشهده صلى الله عليه وسلم ١٢ مرقاة ٢ قوله انما اردت اي اردت ان الشهادة في سبيل الله افضل من الموت على الفراش ١٢ مرقاة ٣ قوله لا مثل القتل لا بمعنى ليس واسمه محذوف اي ليس الموت بالمدينة بمثل القتل في سبيل الله بل هو افضل هكذا ذكر الطيبي نعلم منه ان الموت في المدينة والدفن فيها افضل من الموت والدفن في الغربة وقد يختلج ان الظاهر على هذا التقدير ان يقال ليس القتل في سبيل الله مثل الموت بالمدينة ويحتمل عبارة الحديث ان يكون معناه نعم ليس الموت بالمدينة مثل القتل في سبيل الله والقتل في سبيله افضل واعظم لكن ان لم يرزق الشهادة فالموت في المدينة والقبر فيها افضل من الموت في سائر البلاد لمعات وقال في المرقاة في تفصيل قوله لا اي ليس شيء مثل القتل في سبيل الله ثم ذكر تفضيله من يموت بالمدينة بالشهادة او غيرها وقال ما على الارض الخ ١٢ ٤ قوله لذلك اشارة الى الرجل فاللام صلة او الى ما ذكر من كون مطعمه ومشربه وغيره حراما فاللام للتعليل اي لا استجابة لمن لا يعبأ بسفره وتحرجه وغزارة لانه متلبس بالحرام لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ١٢ لمعات ٥ قوله الحلال بين اي واضح لا يخفى حله بان ورد نص على حله او مهد اصل يمكن استخراج الجزئيات منه والحرام بين اي ظاهر لا يخفى حرمته بان ورد نص على حرمته كالفواحش والمحارم وما فيه حد وعقوبة والميتة والدم ولحم الخنزير ونحوها او مهد ما يستخرج منه نحو كل مسكر حرام وبينهما مشتبهات اي امور ملتبسة غير مبينة لكونها ذات جهة الى كل من الحلال والحرام قال النووي اتفق العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده فانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام الحمى هي المرعى الذي حماه الامام ومنع من ان يرتع غيره فيه شبه المحارم بالحمى في كونها واجب الاجتناب عن الوقوع فيه فلا ينبغي ان يرعى حوله مخافة الوقوع فيه فكذلك ينبغي ان لا يقرب من المعاصي بالوقوع في الشبهات فانه اذا وقع فيها يوشك ان يقع في الحرام وفي قوله الا ان الخ اشارة الى ان اصلاح القلب وفساده منوط بالورع وتركه ١٢ مرقاة ٦ قوله ومهر البغي اصله بغوي على وزن فعول وهي الزانية من البغاء بكسر الباء وهو الزنا والمراد بمهرها اجرتها ثم انه اطلق الخبيث على الثلثة وهو في الاصل ضد الطيب فيطلق على الحرام كما يطلق الطيب على الحلال وقد يطلق الطيب على ما هو اخص من الحلال فيكون المراد ما هو في المرتبة الادنى من الحلال شاملا للمكروه فالمراد بما حمل على مهر البغي المعنى الاول لكونه حراما قطعا وبما حمل على اجرة الحجام المعنى الثاني لانه حلال في المرتبة الادنى لدناءته وخسته في كسبه وثمن الكلب مختلف فيه فمنهم من جوز بيع الكلب كابي حنيفة ومحمد وعند ابي يوسف لا يجوز بيع الكلب العقور فمن جوزه حمله على الاول ومن حرمه حمله على الثاني فتدبر ١٢ لمعات ٦ قوله مهر البغي خبيث اي حرام اجماعا لانها تاخذ عوضا عن الزنى المحرم ووسيلة الحرام حرام وسماه مهرا مجازا لانه في مقابلة البضع ١٢ مرقاة ٧ قوله الكاهن الخ الكاهن هو الذي يتعاطى خبر الكوائن ما يستقبل ويدعي معرفة الاسرار وفي حكمه العراف والمنجم واتيانهم حرام ١٢ لمعات ٨ قوله لعن آكل الربوا الخ آكل الربوا هو آخذه وهو البائع وموكله اي معطيه وهو المشتري ١٢ لمعات ٩ قوله والواشمة الخ الواشمة فاعلة الوشم والوشم ان تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل ونيل والمستوشمة هو من يطلبه الواشمة هي الصانعة لغيرها وكانت نساء العرب تفعل ذلك بمعاصمهن وظهور اكفهن فهو من شعار الجاهلية المصور هو من يصور صور الحيوان ١٢ لم ١٠ قوله نهى عن ثمن الكلب وهو محمول عند تا على ما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم حين امر بقتله وكان لا انتفاع يومئذ محرما ثم رخص في الانتفاع به حتى روي انه قضى في كلب صيد قتله رجل باربعين درهما وقضى في كلب ماشية بكبش ذكره ابن الملك والاحاديث في استثناء كلب الصيد عن النهي كثيرة رواها الترمذي والنسائي والطحاوي والبيهقي وغيرهم بطرق مختلفة بعضها قوية منها ما رواه احمد في مسنده بسند قوي ومنها ما رواه النسائي في جلد ٢ وبعضها ضعيفة يشد بعضها بعضا فلا شك في جواز بيعه كونه مالا متقوما وروى الطحاوي ان عثمان اوجب في قتل كلب جعل قيمته والقرآن شئت زيادة تفصيل فارجع الى معاني الآثار وقوله والسنور النهي عن ثمن السنور تنزيهي والجمهور على جواز بيعه والنهي للتنزيه

١ قوله وان اولادكم الخ اي جملته لانهم حصلوا بواسطة تزوجكم فيجوز لكم ان تاكلوا من كسب اولادكم اذا كنتم محتاجين وفي الاطفال الا ان طابت به انفسهم كذا قرر علماؤنا وقال الطيبي رحمه الله نفقة الوالدين على الولد واجبة اذا كانا محتاجين عاجزين عن السعي عند الشافعي وغيره لا يشترط ذلك ١٢ مرقاة ٢ قوله لا يكسب عبد الخ الافعال المذكورة في الحديث كلها مرفوعة بالعطف ثم التقسيم المذكور حاصر لان المال اما ان ينفق على الفقراء او على النفس ويدخر فجزاء الاول القبول وترتب الثواب وفي الثاني التعيش والبركة في العيش لا ادخار ان كان مع اداء الحق فهو داخل في القسم الاول او لم يكن معه ففيه الوزر فقط ولذا جاء بالحصر في قوله الا كان زاده في النار وايضا ان في التصدق وان كان من الحرام مدخلا ولو عند الخلق وفي الانفاق

قال حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه متفق عليه

الفصل الثاني عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وفي رواية ابي داود والدارمي ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه وعن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكسب عبد مال حرام فيتصدق منه فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث رواه احمد وكذا في شرح السنة وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة لحم نبت من السحت وكل لحم نبت من السحت كانت النار اولى به رواه احمد والدارمي والبيهقي في شعب الايمان وعن الحسن بن علي قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق طمانينة وان الكذب ريبة رواه احمد والترمذي والنسائي وروى الدارمي الفصل الاول وعن وابصة بن معبد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا وابصة جئت تسأل عن البر والاثم قلت نعم قال فجمع اصابعه فضرب بها صدره وقال استفت نفسك استفت قلبك ثلثا البر ما اطمانت اليه النفس واطمان اليه القلب والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وان افتاك الناس رواه احمد والدارمي وعن عطية السعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس رواه الترمذي وابن ماجة وعن انس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وبائعها واكل ثمنها والمشتري لها والمشتري له رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه رواه ابو داود وابن ماجة وعن محيصة انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجرة الحجام فنهاه فلم يزل يستاذنه حتى قال اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك رواه مالك والترمذي وابو داود وابن ماجة وعن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وكسب الزمارة رواه في شرح السنة وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن وثمنهن حرام وفي مثل هذا انزلت ومن الناس من يشتري لهو الحديث رواه احمد والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث غريب وعلي بن يزيد الراوي يضعف في الحديث وسنذكر حديث جابر نهى عن اكل الهر في باب ما يحل اكله ان شاء الله تعالى

الفصل الثالث عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب كسب الحلال فريضة بعد الفريضة رواه البيهقي في شعب الايمان وعن ابن عباس انه سئل عن اجرة كتابة المصحف فقال لا بأس انما هم مصورون وانهم انما ياكلون من عمل ايديهم رواه رزين وعن رافع بن خديج قال قيل يا رسول الله اي الكسب اطيب قال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور رواه احمد وعن ابي بكر بن ابي مريم قال كانت لمقدام

وان كان على النفس منفعة ولو في العاجل بخلاف الادخار فليس فيه الا الوزر وقوله ان الله لا يمحو السيئ بالسيئ يعني ان التصدق والانفاق من الحرام سيئ فلا يمحو الاثم الذي حصل من كسب الحرام وفيه دفع لتوهم كون التصدق حسنا وكون الانفاق مباركا مطلقا بل قال بعض علمائنا من تصدق بمال حرام ورجا الثواب كفر ولو عرف الفقير ودعا له كفر ١٢ لمعات ومر ٣ قوله لا يدخل الخ اي دخولا اوليا مع الناجين بل بعد عذاب بقدر اكله للحرام ما لا يعف عنه او لا يدخل منازلها العلية او المراد ان لا يدخلها ابدا ان اعتقد حل الحرام ١٢ مرقاة ٤ قوله فان الصدق الخ الصدق والكذب يستعملان في الاقوال والافعال وقد نوا معناه اذا وجدت نفسك ترتاب في الشيء فاتركه وانتقل الى ما لا ترتاب فيه فان نفس المؤمن تطمئن الى الصدق وترتاب من الكذب فارتيابك في الشيء ينبئ عن كونه باطلا او مظنة للباطل فاحذره واطمينانك الى الشيء يشعر بانه حق فاستمسك به فهذا ضابطة لمعرفة كون الفعل حسنا وقبيحا وكون الشيء حلالا وحراما هذا وما في الحديث الآتي متقاربان ومخصوصان بالنفوس الزكية والقلوب السليمة الصافية عن كدر الطبع والهوى المحلاة بالتقوى قالوا النفوس تهم تنبعوا الى الخير وتنبوا عن الشر فان الشيء ينجذب الى ما يلائمه وينفر مما يخالفه ومما ينبغي ان يعلم ان استفتاء القلب انما يكون بعد ما لم يوجد دليل شرعي مثلا اذا تعارضت الايتان عدل الى الحديث واذا تعارض الحديثان نقل الى اقوال العلماء فان تعارضت عدل الى التحري عن القلب ويوخذ ما افتى القلب نورا واحتياطا ١٢ لمعات مختصرا ٥ قوله ريبة حقيقتها قلق النفس واضطرابها فان كون الامر مشكوكا فيه فيما يتعلق به النفس وكونه صحيحا صادقا مما تطمئن به ١٢ مرقاة ٦ قوله فضرب بها صدره اي صدر وابصة وفي الصفة الغيبة بطريق الالتفات وضربه لانشراح صدره ١٢ مرقاة ٧ قوله الزمارة اي المغنية وقيل المراد البغي الحسنى لان الزانية ايضا يكون في الاكثر مغنية وقيل هو بتقديم الراء على الزاء من الرمز بمعنى الاشارة والايماء بالعين والحاجب كما هو شان الزانيات يدعون الرجال الى الزنا ١٢ لمعات ٨ قوله لهو الحديث الاضافة من قبيل خاتم فضة ولفظه عام يشمل الغناء وغيرها لكنه نزلت في الغناء ١٢ لم ٩ قوله فريضة اي على من احتاج اليه لنفسه او لمن يلزم مؤنته والمراد بالحلال غير الحرام المتيقن ليشمل المشتبه لما مر في الاحاديث ثم ان التنزه عن المشتبه احتياط لا فرض ثم هذه الفريضة لا يخاطب بها كل احد بعينه لان كثيرا من الناس يجب نفقته على غيره وقوله بعد الفريضة كناية عن ان فريضة طلب كسب الحلال ليس في مرتبة فريضة الصلوة والصوم والحج وغيرها وقيل معناه انه فريضة متعاقبة يعاقب بعضها البعض لا غاية له اي مستمرة فرض دائمي اذ كسب الحلال اصل الورع واساس التقوى ١٢ مرقاة ١٠ قوله وكل بيع مبرور المراد منه ان يكون سالما من غش وخيانة او مقبولا في الشرع بان لا يكون فاسدا ولا خبيثا ١٢

ا۔ قولہ اتبیع اللبن خطاب للمقدام واسناد البیع الیہ علی سبیل المجاز باعتبار اذنہ ورضاہ بہ وقبض ثمنہ او عندہ الی الجاریۃ علی الحقیقۃ ای تفعل الجاریۃ ذلک الفعل الدنی وترضی بہ انت وتقبض ثمنہ لعل الانکار باعتبار ان اللبن معد لغیر فینبغی ان یتصدق بہ دون ان یباع کذا فی اللمعات وقال فی المرقاۃ وما باس بذلک لعدم نقص شرعی اذ لا کراہیۃ فیہ ولا حرمۃ قولہ الا الدینار والدرہم ای المال المعبر بہما عنہ فانہما الاصل والمراد کسبہما وجمعہما من ای جہۃ کانت فان اہل ذلک الزمان لما غلب علیہم النقص صاروا لا یعتدون بار باب الکمال ویخدمون اصحاب الاموال واما اہل اللہ فاعرضوا عنہم بالکلیۃ ۱۲ ۲۔ قولہ لا ینفع فیہ الناس الا الکسب لیتحفظہم عن الوقوع فی الحرام ۱۲ لم ۳۔ قولہ مالک ای ما تصنع بتجرک الذی کنت تجہز الیہ ان تترکہ اے لا تترکہ فان فیہ البرکۃ لک والمقصود ترک الحرص) و المتجر اسم مکان من التجارۃ ۱۲ مر ۴۔ قولہ تیغیر ای لعدم الربح قولہ او یتنکر لہ اے بخسران راس المال فاو للتنویع وقیل للشک ۱۲ مرقاۃ ۵۔ قولہ نقاء کل شئی لغلظ حرمتہ حیث اجتمعت الکہانۃ والخدیعۃ ۱۲ مرقاۃ ۶۔ قولہ لم یقبل اللہ تعالی الخ ای لا یثاب علیہا کمال الثواب وان کان مثابا باصل الثواب و اما اصل الصلوۃ فصحیحۃ بلا کلام ذکرہ ابن الملک وقال الطیبی رحمہ اللہ کان الظاہر ان یقال منہ لکن المعنی لم یکتب اللہ لہ صلوۃ مقبولۃ مع کونہا مجزئۃ مسقطۃ للقضاء کالصلوۃ فی الدار المغصوبۃ آہ وہو الاظہر لقولہ تعالی انما یتقبل اللہ من المتقین والثواب انما یترتب علی القبول کما ان الصحۃ مترتبۃ علی حصول الشرائط والارکان والتقوی لیست بشرط لصحۃ الطاعۃ عند اہل السنۃ والجماعۃ ۱۲ مرقاۃ ۷۔ قولہ ان لم یکن سمعتہ من النبی صلی اللہ علیہ وسلم اسم کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خبرہ سمعتہ وہو من الاسناد السببی وجواب الشرط محذوف یدل علیہ قولہ صمتا ویقول حال وفیہ تاکید وتقریر لسماعہ منہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو ابلغ من قولہ سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول ذلک مع ما افادہ الدعاء علی اذنیہ من التاکید والمبالغۃ ۱۲ لمعات وطیبی ۸۔ قولہ فقیل لہ ای قال لہ ہو سبحانہ او بعض الملائکۃ وما بعد من قال او بعض الناس والظاہر ان السوال قبل قبض روحہ کما یقتضیہ اول الحدیث وقال المظہر ہذا السوال منہ کان فی القبر حین تنازع ملائکۃ العذاب والرحمۃ فالتقدیر فقبض وادخل القبر وقال الطیبی یحتمل ان یکون فی القیامۃ فالتقدیر فقبض فبعثہ اللہ تعالی ۱۲ مرقاۃ ۹۔ قولہ ایاکم وکثرۃ الحلف اے اتقوا اکثرتہا ولو کنتم صادقین لانہ ربما یقع کذبا فقید الکثرۃ واحتراز عن القلۃ فانہ قد یحتاج الیہ فلا یدخل تحت التحذیر ولذا جاء فی بعض الطرق رجل جعل اللہ بضاعتہ لا یشتری الا بیمینہ ولا یبیع الا بیمینہ ۱۲ ۱۰۔ قولہ کنا نسمی علی صیغۃ المجہول المتکلم من التسمیۃ والسماسرۃ بفتح السین الاولی وکسرۃ الثانیۃ جمع سمسار بالکسر المتوسط بین البائع والمشتری ویطلق علی معان آخر مالک الشئی وقیمہ والسفیر بین المحبین وسمسار الارض العالم بہا والمراد ہہنا المعنی الاول قولہ باسم ہو احسن منہ فقال یا معشر التجار انما کان اسم التجار احسن من السماسرۃ لان التجارۃ مذکورۃ فی مواضع عدیدۃ من القرآن فی مقام المدح والذی یتوسط بین البائع والمشتری یکون تابعا وقد یکون مائلا عن الامانۃ والدیانۃ وسماہم تجارا لکونہم مصاحبین لہم مع شمول التجار المتبایعین ایضا ۱۲ لمعات ٭ اللہم اغفر لکاتبہ ولمن سعی فیہ ولوالدیہم اجمعین برحمتک یا ارحم الراحمین آمین یا رب العالمین

بن معدیکرب جاریۃ تبیع اللبن ویقبض المقدام ثمنہ فقیل لہ سبحان اللہ اتبیع[1] اللبن وتقبض الثمن فقال نعم وما باس بذلک سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لیاتین علی الناس زمان لا ینفع[2] فیہ الا الدینار والدرہم رواہ احمد **وعن** نافع قال کنت اجہز الی الشام والی مصر فجہزت الی العراق فاتیت الی ام المؤمنین عائشۃ فقلت لہا یا ام المؤمنین کنت اجہز الی الشام فجہزت الی العراق فقالت لا تفعل ما لک[3] ولمتجرک فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اذا سبب اللہ لاحدکم رزقا من وجہ فلا یدعہ حتی یتغیر[4] لہ او یتنکر لہ رواہ احمد وابن ماجۃ **وعن** عائشۃ قالت کان لابی بکر غلام یخرج لہ الخراج فکان ابو بکر یاکل من خراجہ فجاء یوما بشئ فاکل منہ ابو بکر فقال لہ الغلام تدری ما ہذا فقال ابو بکر وما ہو قال کنت تکہنت لانسان فی الجاہلیۃ وما احسن الکہانۃ الا انی خدعتہ فلقینی فاعطانی بذلک فہذا الذی اکلت منہ قالت فادخل ابو بکر یدہ فقاء[5] کل شئ فی بطنہ رواہ البخاری **وعن** ابی بکر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یدخل الجنۃ جسد غذی بالحرام رواہ البیہقی فی شعب الایمان **وعن** ابن عمر قال من اشتری ثوبا بعشرۃ دراہم وفیہ درہم حرام لم یقبل[6] اللہ تعالی لہ صلوۃ ما دام علیہ ثم ادخل اصبعیہ فی اذنیہ وقال صمتا ان لم یکن[7] النبی صلی اللہ علیہ وسلم سمعتہ یقولہ رواہ احمد والبیہقی فی شعب الایمان وقال اسنادہ ضعیف

باب المساہلۃ فی المعاملۃ

الفصل الاول عن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رحم اللہ رجلا سمحا اذا باع واذا اشتری واذا اقتضی رواہ البخاری **وعن** حذیفۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان رجلا کان فیمن کان قبلکم اتاہ الملک لیقبض روحہ فقیل[8] لہ ہل عملت من خیر قال ما اعلم قیل لہ انظر قال ما اعلم شیئا غیر انی کنت ابایع الناس فی الدنیا واجازیہم فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر فادخلہ اللہ الجنۃ متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم نحوہ عن عقبۃ بن عامر وابی مسعود الانصاری فقال اللہ انا احق بذا منک تجاوزوا عن عبدی **وعن** ابی قتادۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایاکم[9] وکثرۃ الحلف فی البیع فانہ ینفق ثم یمحق رواہ مسلم **وعن** ابی ہریرۃ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الحلف منفقۃ للسلعۃ ممحقۃ للبرکۃ متفق علیہ **وعن** ابی ذر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ثلثۃ لا یکلمہم اللہ یوم القیامۃ ولا ینظر الیہم ولا یزکیہم ولہم عذاب الیم قال ابو ذر خابوا وخسروا من ہم یا رسول اللہ قال المسبل والمنان والمنفق سلعتہ بالحلف الکاذب رواہ مسلم

الفصل الثانی عن ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم التاجر الصدوق الامین مع النبیین والصدیقین والشہداء رواہ الترمذی والدارمی والدارقطنی ورواہ ابن ماجۃ عن ابن عمر قال الترمذی ہذا حدیث غریب **وعن** قیس بن ابی غرزۃ قال کنا نسمی[10] فی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم السماسرۃ فمر بنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسمانا باسم ہو احسن منہ فقال یا معشر التجار ان البیع یحضرہ اللغو والحلف فشوبوہ بالصدقۃ رواہ ابو داود والترمذی والنسائی وابن ماجۃ **وعن**

عُبَيد بن رفاعة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التجار يُحشرون يوم القيامة فُجّاراً[1] الا من اتقى وبرّ وصدق رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي وروى البيهقي في شعب الايمان عن البراء وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح

باب الخيار

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه مالم يتفرقا[2] الا بيع الخيار[3] متفق عليه وفي رواية لمسلم اذا تبايع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه مالم يتفرقا او يكون[4] بيعهما عن خيار فاذا كان بيعهما عن خيار فقد وجب وفي رواية للترمذي البيّعان بالخيار مالم يتفرقا او يختارا وفي المتفق عليه او يقول احدهما لصاحبه اختر بدل او يختارا وعن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيّعان بالخيار مالم يتفرقا فان صدقا وبيّنا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا مُحِقت بركة بيعهما متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اني أُخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خِلابة[5] فكان الرجل يقوله متفق عليه

الفصل الثاني

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيّعان بالخيار مالم يتفرقا الا ان يكون[6] صفقة خيار ولا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيله[7] رواه الترمذي وابو داؤد والنسائي وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتفرقن اثنان الا عن تراض رواه ابو داؤد

الفصل الثالث

عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خيّر اعرابيا بعد البيع[8] رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب

باب الربوٰا[9]

الفصل الاول

عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اٰكل الربوا ومُوكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء رواه مسلم وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب[10] بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يداً بيد رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد فمن زاد او استزاد فقد اربى الاٰخذ والمعطي فيه سواء رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل ولا تُشِفّوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائباً بناجز متفق عليه وفي رواية لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزناً بوزن وعن مَعمَر بن عبد الله قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام مثلاً بمثل رواه مسلم وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربوا الا هاء وهاء[11] والورق بالورق ربوا الا هاء وهاء والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربوا الا هاء

---

[1] قوله فجارا جمع فاجر من الفجور وهو الميل عن القصد والكاذب فاجر لميله عن الصدق ۱۲ مرقاة

[2] قوله مالم يتفرقا تمسك به من اثبت خيار المجلس وحمل التفرق على التفرق بالابدان وهو الظاهر واخذ به الشافعي واحمد واما مالك وابو حنيفة فليس عندهما خيار المجلس اذا انعقد البيع وتم وقد يروى الدارقطني حتى يتفرقا من مكانهما وقد فرق بعضهم بين التفرق والافتراق فقال التفرق بالابدان والافتراق بالكلام يقال فرقت بين الكلامين فافترق وفرقت بين الرجلين فتفرقا وان كان الحق انهما سواء ايضا انما يسميان متبايعين بعد العقد وذهب الذين لا يثبتون خيار المجلس ان المراد التفرق بالاقوال وهو الفراغ من العقد فيكون المعنى مالم يتم العقد فلما تم العقد فلا خيار ونظيره قوله تعالى وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته فان المراد تفرق الزوج والزوجة بالطلاق وهو بالقول ومن المعلوم ان الزوج اذا طلق امراته على مال فقبلت ذلك حصل التفرق بينهما بذلك وان لم يتفرقا بابدانهما والمراد بالمتبايعين المتساومان وهذا المجاز شائع بتسمية الشيء باسم ما يؤل اليه وقد وقع في الحديث لا يبيع احدكم على بيع اخيه اي على سومه ۱۲ لمعات

[3] قوله الا بيع الخيار ذكروا فيه وجوها احدها انه مستثنى من مفهوم الغاية لان مفهومها انهما اذا تفرقا سقط الخيار ولزم العقد الا بيع الخيار اي بيع شرط فيه الخيار فان الخيار باق الى ان يمضي الاجل وهذا التوجيه جار على المذهبين وثانيها انه مستثنى من اصل الحكم والمضاف محذوف اي بيع اسقاط الخيار ونفيه اي الخيار ثابت الا اذا شرط عدم الخيار وثالثها ان معناه ان يبيعا بقول احد المتبايعين للاٰخر اختر فيقول اخترت فانه يسقط الخيار وان لم يتفرقا وهذان الوجهان انما يناسبان المذهب الاول فافهم ۱۲ لمعات

[4] قوله او يكون بالنصب على ان او بمعنى الا ان او الى ان وان مقدرة يكون استثناء او غاية وبالرفع على ان او بمعناه الاصلي اي عاطفة والاول هو المعتمد ۱۲ مرقاة

[5] قوله لا خلابة اي لا غبن ولا خديعة في هذا البيع ثم اختلفوا في المقصود من هذا القول فقيل امره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هذا لينبه صاحبه على انه ليس من اهل البصيرة فيمتنع عن مظان الغبن وقيل امره بشرط الخيار والتعبير بهذه الكلمة لبيان الباعث على الاشتراط وقيل المقصود الرد عند ظهور الغبن قال مالك اذا لم يكن المشتري ذا بصيرة فله الخيار وقيل اذا ذكرت هذه الكلمة ثم ظهر الغبن كان له الخيار (وفي مستدرك الحاكم زيادة وهي ولي الخيار ثلثة ايام فاذن يكون خيار الشرط عند الكل) والجمهور على انه لا دلالة له مطلقا اي لا دلالة لكلمة لا خلابة فقط على خيار الشرط ۱۲ لمعات منقحا

[6] قوله الا ان يكون الخ يعني اذا تفرقا بطل خيارهما الا ان يكون العقد بيع خيار ۱۲ مرقاة

[7] قوله ان يستقيله اي يطلب منه الاقالة وهو ابطال البيع وهو دليل صريح على ان العقد قد تم مع بقاء المجلس لان الاقالة لا يكون الا بعد تمام البيع ولو كان له خيار المجلس لما طلب من صاحبه الاقالة ۱۲ مرقاة

[8] قوله بعد البيع ظاهره يدل على مذهب ابي حنيفة لانه لو كان خيار المجلس ثابتا بالعقد لكان التخيير عبثا وقصته ان اعرابيا اشترى منه النبي عليه السلام ابلا ثم قال له عليك ان تدبر في صفقتك ان اردت استرجع ثم بلغ الاعرابي بعد مدة طويلة موته عليه السلام وقال هل عرفتني يا رسول الله قال عليه السلام نعم فقوله عليه السلام لكان من مروته وكرم خلقه العظيم وليس بحكم شرعي والله اعلم ۱۲ ط

[9] قوله الربوا الخ وهو زيادة على راس المال لكن خص في الشريعة بالزيادة على وجه دون وجه وباعتبار الزيادة قال تعالى وما اٰتيتم من ربا ليربو في اموال الناس فلا يربو عند الله ونبه بقوله يمحق الله الربا ويربي الصدقات ان الزيادة المعقولة المعبرة عنها بالبركة مرتفعة عن الربا قال النووي رحمه الله الربا مقصور من ربا يربو فيكتب بالالف وتثنيته بالياء لكسر اوله وقال العلماء وكتبوه في المصحف بالواو ۱۲ مرقاة

[10] قوله الذهب بالذهب هذا الحديث هو الاصل في باب الربا فانه ذكر الاشياء الستة وترك ما سواها على القياس فقاس المجتهدون واستنبطوا العلة فعندنا القدر والجنس ولذا القول الاشهر عن احمد وعند الشافعي الطعم والثمنية وعند مالك الطعم والادخار ۱۲ لمعات

[11] قوله الا هاء وهاء اسم فاعل بمعنى خذ اي يقول كل احد من متولي العقد لصاحبه خذ فيتقابضان قبل التفرق عن المجلس فهو حال بتقدير الا مقولا عنده هاء وهاء اي الا حال التقابض ۱۲ لمعات

اعلم ان ابا يوسف قال في شرح الحديث ان التفرق هو التفرق بالابدان والمراد من الخيار في الحديث ان المشتري له الخيار في ان يقبل ولا يقبل مالم يتفرقا وكذا البائع ان يرجع عن ايجابه قبل قبول المشتري لان المجلس جامع للمتفرقات فايجاب البائع واختيار القبول للمشتري باق الى امتداد المجلس واما اذا افترقا وتبدل المجلس فانقطع الايجاب واختيار المشتري في ان يقبل هذا الخيار ينبغي ان يسمى خيار القبول والحديث ورد فيه وقال محمد ان المراد من التفرق في الحديث هو التفرق بالاقوال فانه قال في موطاه مالم يتفرقا عن منطق البيع اي بالفراغ عن الايجاب والقبول فاذا افترقا فلا خيار لاحد وان كان المجلس باقيا فالتفرق بالابدان لم يرد في الحديث عنده كناية عن التفرق بالاقوال لكونه موجبا له فان المتبايعين اذا تما الايجاب والقبول يتفرقان عادة ويمكن ان يحمل الحديث على ما قال الشافعية ويكون الحكم للاستحباب فانه ورد في رواية البخاري انه يقول اختر ثلاثا وحمله الشافعية ايضا على الاستحباب فان التثليث ليس بواجب عندهم وفي باب الاقالة من الهداية استحباب الاقالة في كل وقت ان ندم احدهما فهو عندنا اقالة وعندهم خيار ويدل على قلنا قوله خشية ان يستقيله في رواية الترمذي وابي داؤد والنسائي وشرح ابي يوسف احسن والطف والى ظاهر الحديث اقرب والله اعلم ۱۲ منه

اعلم ان الربا على نوعين الاول جلي وهو ربا النسيئة وعبره الشاه ولي الله بالحقيقي وهو الذي كان شائعا في الجاهلية وصورته ان يقرض بعد ما جلا الى اجل فلما حل الاجل ولم يستطع المديون ان يؤدي دينه يزيده في المال ليزيده في الاجل فيؤخر دينه ويزيد في المال هكذا كلما حل الاجل اخر دينه وزاد في المال حتى تبلغ المآت الى الآلاف ويستغرق جميع موجوده فياكل المال بالحيلة من غير عوض ليحصل لديه من غير كد حصل منه وهو اكل بالباطل وهو المراد من قوله تعالى لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة وهو المراد في حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة اي الربا الذي تدع البلاد بلاقع وتخربها وهو بالنسيئة كما قال تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم الآية اي المؤمنون الكاملون هم الذين الآية فكذا الربا الكامل الذي هو اشد الربا هو ربا النسيئة لان ربا الفضل ذا لم تكن نسيئة قليل نادر فانه لا يبيع درهم بالدرهمين يدا بيد احد والثاني خفي وهو ربا الفضل وعبره الشاه ولي الله بالغير الحقيقي وانما حرم سدا للذرائع لانه يكون سببا الى الربا الجلي كما صرح به في حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين فاني اخاف عليكم الرما لانه لو يجوز لهم بيع الدرهم بالدرهمين ليسهل عليهم اخذ مال المسلم من غير عوض ونفع وصل منه اليه وهو اكل بالباطل فتدرجوا من الربح المعجل الى المؤجل وهو عين ربا النسيئة وكلا القسمين محرمان عند الجمهور من غير فرق والله اعلم

وهآءَ والتَّمْرُ بالتمر ربوًا الّا هآءَ وهآءَ متفق علیه وعن ابی سعید و ابی هریرة انّ رسول الله صلی الله علیه
وسلم استعمل رجلًا علی خیبر فجاءه بتمر جنیب فقال اکل تمر خیبر هٰکذا قال لا والله یا رسول الله انا لنأخذ
الصّاع من هٰذا بالصّاعین والصّاعین بالثلاث فقال لا تفعل بع الجمع بالدّراهم ثم ابتع بالدّراهم
جنیبًا وقال فی المیزان مثل ذٰلك متفق علیه وعن ابی سعید قال جاء بلال الی النبی صلی الله علیه
وسلم بتمر برنی فقال له النبی صلی الله علیه وسلم من این هٰذا قال کان عندنا تمر ردیّ فبعت منه صاعین
بصاع فقال اوّهْ عین الربوا عین الربوا لا تفعل ولکن اذا اردت ان تشتری فبع التمر ببیعٍ اٰخر ثم
اشتر به متفق علیه وعن جابر قال جاء عبد فبایع النبی صلی الله علیه وسلم علی الهجرة ولم یشعر انّه
عبد فجاء سیّده یریده فقال له النبی صلی الله علیه وسلم بعنیه فاشتراه بعبدین اسودین ثم لم یبایع احدًا
بعده حتی یسأله اعبد هو او حرّ رواه مسلم وعنه قال نهٰی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن بیع الصُّبرة
من التمر لا یعلم مکیلتها بالکیل المسمّٰی من التمر رواه مسلم وعن فضالة بن ابی عبید قال اشتریت
یوم خیبر قلادة باثنی عشر دینارًا فیها ذهب وخرز ففصّلتها فوجدت فیها اکثر من اثنی عشر دینارًا
فذکرت ذٰلك للنبی صلی الله علیه وسلم فقال لا تباع حتّی تفصّل رواه مسلم

الفصل الثانی

عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لیأتینّ علی الناس زمان لا یبقی احد الّا اکل الربوا
فان لم یاکله اصابه من بخاره ویروی من غباره رواه احمد وابوداود والنسائی وابن ماجة وعن
عبادة بن الصامت انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا تبیعوا الذهب بالذهب ولا
الورق بالورق ولا البرّ بالبرّ ولا الشعیر بالشعیر ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح الّا سواءً بسواءٍ
عینًا بعین یدًا بید ولکن بیعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبرّ بالشعیر والشعیر بالبرّ
والتمر بالملح والملح بالتمر یدًا بید کیف شئتم رواه الشافعی وعن سعد بن ابی وقاص قال سمعت
رسول الله صلی الله علیه وسلم سئل عن شری التمر بالرطب فقال اینقص الرطب اذا یبس فقال نعم
فنهاه عن ذٰلك رواه مالك والترمذی وابوداود والنسائی وابن ماجة وعن سعید بن المسیّب
مرسلًا انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم نهٰی عن بیع اللحم بالحیوان قال سعید کان من میسر اهل الجاهلیّة
رواه فی شرح السنة وعن سمرة بن جندب انّ النبی صلی الله علیه وسلم نهٰی عن بیع الحیوان بالحیوان
نسیئةً رواه الترمذی وابوداود والنسائی وابن ماجة والدارمی وعن عبدالله بن عمرو بن العاص
انّ النبی صلی الله علیه وسلم امره ان یجهّز جیشًا فنفدت الابل فامره ان یاخذ علی قلائص
الصّدقة فکان یاخذ البعیر بالبعیرین الی ابل الصّدقة رواه ابوداود

الفصل الثالث

عن اسامة بن زید انّ النبی صلی الله علیه وسلم قال الربوا فی النسیئة وفی روایة قال لا ربوا
فیما کان یدًا بید متفق علیه وعن عبدالله بن حنظلة غسیل الملائکة قال قال رسول الله

---

۱ قوله مثل ذٰلک بالرفع مبتدأ وفی المیزان خبره والجملة مقولة قال بالنصب مفعول قال ای قال فی حق المیزان قوله مثل ذٰلک قال النووی هذا الحدیث مما یستدل به الحنفیة علی مذهبهم لانه ذکر فی هذا الحدیث الکیل والوزن قال الطیبی توجیه استدلالهم علة الربوا فی الاصناف المذکورة فی حدیث عبادة الکیل والوزن لا الطعم والنقدان لان النبی صلی الله علیه وسلم لما بیّن حکم التمر وهو الکیل الحق به حکم المیزان ولو کانت العلة التقدیة والمطعومیة لقال وفی النقد مثل ذٰلک وروی الدارقطنی عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ما وزن مثل بمثل اذا کان نوعا واحدا وما کیل مثل بمثل اذا کان نوعا واحدا فهذا اصرح وادل علی ما علل به ابوحنیفة وان شئت زیادة فارجع الی معانی الآثار والتعلیق والله اعلم ۱۲لم ۲ قوله اوّه کلمة یقال عند الشکایة والتوجع ساکنة الواو مکسورة الهاء وقد تقلب الواو الفا فتقول آه وقد تشدد وتکسر وتفتح وتسکن الهاء وقد یحذف الهاء کذا فی مختصر النهایة ۱۲ کذا قال الشیخ فی اللمعات قوله ببیع آخر الخ هذا الحدیث کالذی قبله صریح فی جواز الحیلة فی الربوا الذی قال به ابوحنیفة والشافعی وبیانه انه صلی الله علیه وسلم امره ان یبیع الردی بالدراهم ثم یشتری بها الجید من غیر ان یفصل فی امره بین کون الاشتراء من ذٰلک المشتری او من غیره بل ظاهر السیاق انه بما فی ذمته الا بعینه ۱۲مرقاة ۳ قوله فاشتراه بعبدین ومن هٰذا حکم اهل العلم بجواز بیع حیوان بحیوانین نقدا سواء کان الجنس واحدا او مختلفین اما نسیئة فمنعه جماعة من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم وهو قول عطاء بن ابی رباح واصحاب ابی حنیفة رح انه لا یجوز لما روی انه صلی الله علیه وسلم نهی عن بیع الحیوان بالحیوان نسیئة ۱۲لمعات ۴ قوله الصبرة بالضم ما جمع من الطعام بلا وزن وکیل قوله مکیلتها ای مقدار کیلها فالمعنی لا یجوز بیع المال الربوی بجنسه جزافا لاحتمال الربوا واما اذا اختلف الجنس فیصح جزافا لجواز التفاضل فیها ۱۲لم ۵ قوله من بخاره والمراد من بخاره اثره وذٰلک ان یکون موکلا او شاهدا او کاتبا او ساعیا او اکل من ضیافته او هدیته ۱۲لم ومر ۶ قوله اینقص الرطب اذا یبس الاستفهام للتقریر والمقصود التنبیه علی عدم تحقق المماثلة حال الیبوسة والیه ذهب اکثر العلماء منهم الشافعی وابویوسف ومحمد واما ابوحنیفة فقد اجاز بیع الرطب بالتمر مثلا بمثل (والاستفهام علی قوله لاستحضار النقصان والمقصود الزجر والتنبیه شفقة وتبرعا لعدم بقاء المماثلة حال الیبس کانه قال ای فائدة فی هٰذا البیع اذا انتقص الرطب والنهی محمول علی الشفقة او علی النسیئة کما روی الطحاوی عن سعد بن ابی وقاص وذکر قیدا الی اجل فیکون المنهی عنه البیع نسیئة رواه ابوداود ایضا والدلیل علی جواز البیع) ان الرطب تمر والدلیل علیه قوله علیه السلام اکل تمر خیبر هٰکذا والرطوبة والیبوسة بمنزلة وصف الجودة والرداءة وقد ثبت ان جیدها وردیها سواء کما فی الحدیث الذی رواه ابوسعید وابوهریرة وبیع التمر بمثله جائز ولانه لو کان تمرا ای من جنس واحد جاز البیع باول الحدیث وان کان غیر تمر ای من جنس آخر فبآخره وهو قوله صلی الله علیه وسلم اذا اختلفت هٰذه الاصناف فبیعوا کیف شئتم ومدار ما روی علی زید بن عیاش وهو مجهول وترک زیادة مؤثرة فی الحکم وهو المراد من جهالته وان کان معروفا عند اهل الصناعة والله اعلم) ۱۲لمعات مع تغیر وزیادة ۷ قوله فنهاه وابوحنیفة حمل النهی علی البیع نسیئة لما روی عن هٰذا الراوی انه صلی الله علیه وسلم نهی عن بیع الرطب بالتمر نسیئة ۱۲مر ۸ قوله نهی عن بیع اللحم بالحیوان لظاهره اخذ الشافعی رح فقال لا یجوز بیع اللحم بالحیوان مطلقا وعند ابی حنیفة رح النهی عما اذا کان احدهما نسیئة وقال محمد اذا باعه بلحم من جنسه لا یجوز الا اذا کان اللحم المفرز اکثر لیکون اللحم بمقابلة ما فیه من اللحم والباقی بمقابلة السقط وجاز عند ابی حنیفة وابی یوسف رح وکذا عند احمد فی المختار والدلیل انه باع الموزون بما لیس بموزون لان الحیوان لا یوزن عادة ولا یمکن معرفة ثقله بالوزن لانه یخفف نفسه مرة ویثقل اخری قوله وکان من میسر اهل الجاهلیة بکسر السین ای قمارهم (وهو دلیل لما قال ابوحنیفة ان النهی محمول علی النسیئة) وفی القاموس المیسر اللعب بالقداح او النرد او کل قمار ویفتح السین ۱۲ ۹ قوله بالبعیرین الی ابل الصدقة هٰذا الحدیث یدل علی بیع حیوان بحیوانین نسیئة وعند اصحاب ابی حنیفة رح النهی وعند الشافعی یجوز ان کانت النسیئة من احد الطرفین ثم استشکل بان فیه عدم توقیت الاجل اجیب بانه کان ذٰلک معلوما اذ ذاک (والحق انه لیس من باب البیع والاستقراض فی شیء بل الامر بتجهیز الجیش بان یاخذ قدر ما نفد من الابل من المسلمین حتی یتم تجهیز الجیش ثم یعطی بدلها من بیت المال وسماه بالاستقراض لیطمئن قلوب من اخذ منهم کما سماه الله تعالی قرضا احسانا ولاجل ذٰلک لم یبال الی بیان الاجل لان امیر المسلمین یشق ذٰلک لتجهیز الجیوش للغزاة فلا ینبغی ان یستدل به علی جواز بیع الحیوان بالحیوان نسیئة فلا استقراض حدیث ولا عراق، هٰذا الحدیث حدیث سمرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن بیع الحیوان بالحیوان نسیئة فانه حکم شرعی تعلق بالبیع والاستقراض اصالة والله اعلم) وقال البعض علی ما وجه التوفیق بین هٰذا الحدیث وحدیث سمرة عند من یجوز السلم فی الحیوان ان یحمل النهی علی ان یکون کلا الحیوانین نسیئة (وهٰذا تاویل محض یخرج الحدیث عن معقوله فانه یصیر مآل هٰذا الحدیث علی هٰذا مصداق حدیث نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن بیع الکالی بالکالی فکیف یحمل احد الحدیثین المتغایرین معنی علی الآخر کما قال مولانا شیخ الهند محمود الحسن رحمه الله) وعند من لم یجوزه ان یحمل هٰذا علی انه کان قبل تحریم الربوا فنسخ بعد ذٰلک تصور مسئلة کلا الحیوانین نسیئة ان یقول بعت منک فرسا صفته کذا الفرس وجمل صفته کذا (والسلم عندنا یجوز فی کل ما ثبت فی الذمة من المکیلات والموزونات والمزروعات والمعدودات المتقاربة وهو باب آخر لا یتعلق بحدیث نهی بیع الحیوان بالحیوان نسیئة والله اعلم) ۱۲لمعات ومرقاة ۱۰ قوله غسیل الملائکة ای مغسولهم وقصته انه لما سمع الصارخ الی غزوة احد وکان مع اهله فافرط فی الاستعجال فی التجابة نفیر رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی خرج جنبا فقاتل حتی قتل فارید دفنه فقالت امرأته انه جنب فدفن بلا غسل لانه شهید لکن اکرمه ربه بان انزل له الملائکة غسلوه قبل دفنه فلذا سمی غسیل الملائکة ۱۲مرقاة

صلی اللہ علیہ وسلم درہم ربوا یاکلہ الرجل وھو یعلم اشد من ستۃ وثلثین زنیۃ رواہ احمد والدارقطنی و روی البیہقی فی شعب الایمان عن ابن عباس وزاد وقال من نبت لحمہ من السحت فالنار اولی بہ و عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الربوا سبعون جزءًا ایسرھا ان ینکح الرجل امہ وعن ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الربوا وان کثر فان عاقبتہ تصیر الی قل رواھما ابن ماجۃ والبیہقی فی شعب الایمان وروی احمد الاخیر وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اتیت لیلۃ اسری بی علی قوم بطونہم کالبیوت فیھا الحیات تری من خارج بطونہم فقلت من ھؤلاء یا جبرئیل قال ھؤلاء اکلۃ الربوا رواہ احمد وابن ماجۃ وعن علی انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لعن اکل الربوا وموکلہ وکاتبہ ومانع الصدقۃ وکان ینہی عن النوح رواہ النسائی وعن عمر بن الخطاب ان اٰخر ما نزلت اٰیۃ الربوا وان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قبض ولم یفسرھا لنا فدعوا الربوا والریبۃ رواہ ابن ماجۃ والدارمی وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اقرض احدکم قرضًا فاھدی الیہ اوحملہ علی الدآبۃ فلا یرکبہ ولا یقبلھا الا ان یکون جری بینہ وبینہ قبل ذٰلک رواہ ابن ماجۃ والبیہقی فی شعب الایمان وعنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا اقرض الرجل الرجل فلا یاخذ ھدیۃ رواہ البخاری فی تاریخہ ھکذا فی المنتقٰی وعن ابی بردۃ بن ابی موسٰی قال قدمت المدینۃ فلقیت عبد اللہ بن سلام فقال انک بارض فیھا الربوا فاش فاذا کان لک علی رجل حق فاھدی الیک حمل تبن او حمل شعیر او حبل قت فلا تاخذہ فانہ ربوا رواہ البخاری

باب المنہی عنہا من البیوع

الفصل الاول عن ابن عمر قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن المزابنۃ ان یبیع ثمر حائطہ ان کان نخلاً بتمر کیلاً وان کان کرمًا ان یبیعہ بزبیب کیلاً او کان وعند مسلم ان کان زرعًا ان یبیعہ بکیل طعام نہی عن ذٰلک کلہ متفق علیہ وفی روایۃ لھما نہی عن المزابنۃ قال والمزابنۃ ان یباع ما فی رءوس النخل بتمر بکیل مسمّی ان زاد فلی وان نقص فعلیّ وعن جابر قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن المخابرۃ والمحاقلۃ والمزابنۃ والمحاقلۃ ان یبیع الرجل الزرع بمائۃ فرق حنطۃ والمزابنۃ ان یبیع التمر فی رءوس النخل بمائۃ فرق والمخابرۃ کراء الارض بالثلث والربع رواہ مسلم وعنہ قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن المحاقلۃ والمزابنۃ والمخابرۃ والمعاومۃ وعن الثنیا ورخص فی العرایا رواہ مسلم وعن سہل بن ابی حثمۃ قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن بیع التمر بالتمر الا انہ رخص فی العریۃ ان تباع بخرصھا تمرًا یاکلھا اھلھا رطبًا متفق علیہ وعن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ارخص فی بیع العرایا بخرصھا من التمر فیما دون خمسۃ اوسق او فی خمسۃ اوسق شک داود بن الحصین متفق علیہ وعن عبد اللہ بن عمر نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن بیع الثمار حتی یبدو صلاحھا نہی

ا قولہ وہو یعلم وکذا ان لم یعلم لکنہ قصر فی التعلم لان الائمۃ الحقوا المقصر بترک التعلم الواجب علیہ بالعالم فی انہ یکون مثلہ فی الاثم ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ اشد من ستۃ وثلثین زنیۃ قیل توجیہہ ان آکل الربوا یحارب اللہ ورسولہ کما وقع فی التنزیل والمحاربۃ مع اللہ اشد من الزنا ہذا وآما السر فی ہذا العدد والخصوص فموکول الی علم الشارع کما فی باقی امثالہ ۱۲ لمعات ۳ قولہ کان ینہی عن النوح غیر اسلوب الکلام ولم یقل والنائحۃ ما لانہ لیس فی مرتبۃ الربوا ومنع الصدقۃ بل النہی وارد فیہ ولیس ارتکاب کل منہی عنہ موجبا للعن فاعلہ اذ ربما یکون للتنزیہ ولو کان التحریم فالمحرمات لہا مراتب بعضہا اشد من بعض اما الارادۃ انہ کان لیستمر علی النہی عنہ ویداوم علیہ تاکیدا ومبالغۃ لوقوعہ فی الاوقات فیکون اللعن علیہ اشد واکثر واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۴ قولہ آخر ما نزلت ای آیۃ تعلقت بالمعاملات آیۃ الربوا یعنی ہی ثابتۃ غیر منسوخۃ لکن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قبض ولم یفسرہا بحیث یحیط بجمیع جزئیاتہا ومواردہا فینبغی لکم ان تدعوا الربوا الصریح وما یشتبہ الامر فیہ تورعا واحتیاطا ہذا ما یفہم من ظاہر سوق العبارۃ و قال الطیبی یعنی ان ہذہ الآیۃ ثابتۃ غیر منسوخۃ غیر متشبہۃ فلذلک لم یفسرہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاجروہا علی ما ہی علیہ ولا تزنابوا فیہا واترکوا الحیلۃ فی حل الربوا ۱۲ لمعات و مرقاۃ ۵ قولہ ولم یفسرہا لنا ای تفسیرا مفصلا والحاصل انہ لم یعش بعدہا الا قلیلا مع اشتغالہ بما ہو اہم من تفسیرہا الاسیما و المقصود منہ واضح فلا یتوقف العمل علی تفسیرہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ مر ۶ قولہ قرضا الخ ہو اسم للمصدر ویجوز ان یکون ہہنا بمعنی المقروض فیکون مفعولا ثانیا لاقرض والاول مقدر کقولہ تعالی من ذا الذی یقرض اللہ قرضا حسنا وقولہ فاہدی الیہ ضمیر الفاعل راجع الی المستقرض المفہوم من سیاق الکلام ۱۲ مر ۷ قولہ حمل تبن الحمل بالکسر ما یحمل علی ظہر او راس وقولہ تبن عصیفۃ الزرع من بر ونحوہ قولہ او حبل قت بفتح المہملۃ والموحدۃ فعل بمعنی مفعول ای مشدود بالحبل و القت بفتح القاف وتشدید التاء نبت معروف یسمی الرطبۃ فی نسخۃ بسکون الموحدۃ وہو ظاہر ای المربوط بہ قولہ فلا تاخذہ فانہ ربوا قال الطیبی وانما خص الہدیۃ بالعلف والدواب مبالغۃ فی الامتناع من قبول الہدیۃ لانہ لا یجوز ان تعلف الدواب بالحرام ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ او کان وعند مسلم ان کان ای بدل او کان وحاصلہ ان فی روایۃ البخاری او کان زرعا وفی روایۃ مسلم وان کان زرعا ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ اعلم ان المزابنۃ ہو بیع الثمار علی الاشجار بالمجدود منہا ای تمر کان تمرا او زبیبا او غیرہا ماخوذ من الزبن ہو الدفع لان کل واحد من المتعاقدین یرید دفع العقد وفسخہ اذا رای ضررا فیہ ویکون النزاع فیہ غالبا والمحاقلۃ بیع الزرع فی السنابل بالمحصور منہا سواء کان حنطۃ او غیرہا ماخوذ من الحقل وہو الزرع قبل ان یغلظ عروقہ کما فسرہ جابر فی حدیثہ وتقیید مائۃ فرق فیہ اتفاقی علی سبیل التمثیل وقیل الحقل ہو القراح من الارض وہی الطیبۃ التربۃ الخالصۃ من شائبۃ السبخ الصالحۃ للزرع فعلی ہذا المحاقلۃ المزارعۃ والمخابرۃ الراجح انہا المزارعۃ وہی کراء الارض وہی ان کان بجزء معین من الخارج منہا فہی فاسدۃ عند الکل اتفاقا وان کان بجزء مشاع ای غیر معین کالثلث والربع فہی مکروہۃ عند ابی حنیفۃ علی الاصح والحدیث دلیل لہ وجائزۃ عند صاحبیہ وقال الشافعی ان کانت تبعیتہ المساقات فجائزۃ والا لا والمساقات تکون فی الثمار وہی جائزۃ عند الشافعی لا عند ابی حنیفۃ وان کان علی التقدیرین فجائزۃ عند الکل اتفاقا وہی ماخوذ من خیبر لان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ترک اراضی خیبر بعد فتحہا فی ایدی اہلہا علی النصف و عند ابی حنیفۃ کان خراج مقاسمۃ لا مزارعۃ کما ذکرہ صاحب الہدایۃ والثنیا ہی الاستثناء واعلم ان استثناء الاشجار المعلومۃ من الاشجار المبیعۃ جائز واما استثناء بعض الثمار فان کانت مجہولۃ فلا یجوز اتفاقا وان کانت ارطالا معلومۃ او استثنی الجزء المشاع کالنصف والربع فاختیار صاحب الہدایۃ عدم الجواز وصاحبیہ والمختار الجواز وہو مختار الطحاوی واختارہ محمد فی موطاہ والمعاومۃ ماخوذ من العام بمعنی السنۃ وہی بیع الثمار لاکثر من [illegible] الثمار کان او فی الزروع و سبب النہی [illegible] احتمال الربوا فی البعض واللہ اعلم ۱۰ قولہ رخص فی العرایا العریۃ فعیلۃ بمعنی مفعول نقل عن ابی حنیفۃ انہ یہب ثمرۃ نخل للمساکین ای یاکلوہا رطبا ویشق علیہ تردد الموہوب لہ الی بستانہ ویکرہ ان یرجع فی ہبتہ ویدفع الیہ بدلہا تمرا فہی رجوع من ہبۃ الی ہبۃ قبل القبض وہو جائز بل ان کان فیہ منفعۃ للموہوب لہ فقیہ زیادۃ اجر فالعریۃ العطیۃ کما استدل علیہ الطحاوی بقول شاعر فی مدح الانصار ولیست بسنہاء ولا رجبیۃ ولکن عرایا فی السنین الجوائح ای انہم کانوا یعرونہا فی السنین الجوائح للمساکین فلو کانت العریۃ بیعا لما کانوا ممدوحین بہا وقد نص علماء اللغۃ علی ان العریۃ الہبۃ علی انواع منہا العریۃ والمنیحۃ وغیرہا وانما عبر بہا فی بعض الاحادیث بلفظ البیع او ذکر استثناؤہا من المزابنۃ لان فیہا صورۃ بیع ای مبادلۃ الرطب بالتمر لا حقیقۃ بیع فذکرہ بعد النہی عن المزابنۃ لدفع التوہم والالتباس وذکر عن سفیان ان العرایا نخل کانت توہب للمساکین فلا یستطیعون ان ینتظروا بہا فرخص لہم ان یبیعوہا بما شاؤا من التمر وقال الشافعی واحمد ہو بیع الرطب علی رؤس النخل بالتمر علی الارض بالخرص وہو نہی عنہ والقیاس بطلانہ لکن رخص فی صورۃ العرایا فالاختلاف فی التخریج وہم یقولون ان العریۃ بیع فیستثنونہا من المزابنۃ وابو حنیفۃ یقول ہی عطیۃ وہبۃ فلا استثناء عندہ واللہ اعلم ۱۲ لمعات

ف ۱؎ قولہ نہی البائع ای لئلا یکون اخذ مال المشتری لا بمقابلۃ شیء وقولہ والمشتری ای لئلا یکون مضیعا مالہ بوجود المخاطرۃ قبل ذلک النہی ہی ارشاد وشفقۃ کما یدل علیہ حدیث زید بن ثابت فی البخاری فیہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما کثرت عندہ الخصومات فی ذلک فاما لا ای فاما لا تضعون الجوائح فلا تتبایعوا حتی یبدو صلاح الثمر کالمشورۃ یشیر بہا بکثرت خصومتہم اعلم ان فی المسئلۃ ست صور لانہ اما وقع البیع بشرط القطع او بشرط الابقاء او بالاطلاق ثم فی الحالین اما قبل بدو الصلاح او بعدہ فقال الشافعی یجوز البیع بعد بدو الصلاح فی الصور الثلاث ولا یجوز قبلہ فاعتبر البدو وعدمہ ومذہبنا ان البیع بشرط القطع جائز فی الحالین وبشرط الابقاء غیر جائز فیہما وفی الاطلاق جائز فی الحالین لکنہ یفرغ الاشجار عند طلب البائع وظاہر الاحادیث ان البیع مطلق لا بشرط القطع ولا بشرط الابقاء ولکن یترک برضاء البائع عرفا ولذلک جائز عند ابی حنیفۃ قبل البدو وبعدہ والنہی عن البیع قبل بدو الصلاح نہی ارشاد وشفقۃ کما مر وبدو الصلاح عندنا ان یامن العاہات وعند الشافعیۃ ظہور الحلاوۃ کما ہو مصرح فی روایۃ مسلم حتی یبیض ویامن العاہۃ ۱۲ لمعات

البائع والمشتری متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم نہی عن بیع النخل حتی تزہو وعن السنبل حتی یبیض ویامن العاہۃ وعن انس قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن بیع الثمار حتی تزہی قیل وما تزہی قال حتی تحمر وقال ارایت اذا منع اللہ الثمرۃ بم یاخذ احدکم مال اخیہ متفق علیہ وعن جابر قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن بیع السنین وامر بوضع الجوائح رواہ مسلم وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لو بعت من اخیک ثمرا فاصابتہ جائحۃ فلا یحل لک ان تاخذ منہ شیئا بم تاخذ مال اخیک بغیر حق رواہ مسلم وعن ابن عمر قال کانوا یبتاعون الطعام فی اعلی السوق فیبیعونہ فی مکانہ فنہاہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن بیعہ فی مکانہ حتی ینقلوہ رواہ ابو داؤد ولم اجدہ فی الصحیحین وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ابتاع طعاما فلا یبیعہ حتی یستوفیہ وفی روایۃ ابن عباس حتی یکتالہ متفق علیہ وعن ابن عباس قال اما الذی نہی عنہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فہو الطعام ان یباع حتی یقبض قال ابن عباس ولا احسب کل شیء الا مثلہ متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تلقوا الرکبان لبیع ولا یبع بعضکم علی بیع بعض ولا تناجشوا ولا یبع حاضر لباد ولا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعہا بعد ذلک فہو بخیر النظرین بعد ان یحلبہا ان رضیہا امسکہا وان سخطہا ردہا وصاعا من تمر متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم من اشتری شاۃ مصراۃ فہو بالخیار ثلثۃ ایام فان ردہا رد معہا صاعا من طعام لا سمراء وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تلقوا الجلب فمن تلقاہ فاشتری منہ فاذا اتی سیدہ السوق فہو بالخیار رواہ مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تلقوا السلع حتی یہبط بہا الی السوق متفق علیہ وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یبیع الرجل علی بیع اخیہ ولا یخطب علی خطبۃ اخیہ الا ان یاذن لہ رواہ مسلم وعن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یسم الرجل علی سوم اخیہ المسلم رواہ مسلم وعن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یبیع حاضر لباد دعوا الناس یرزق اللہ بعضہم من بعض رواہ مسلم وعن ابی سعید الخدری قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن لبستین وعن بیعتین نہی عن الملامسۃ والمنابذۃ فی البیع والملامسۃ لمس الرجل ثوب الآخر بیدہ باللیل او بالنہار ولا یقلبہ الا بذلک والمنابذۃ ان ینبذ الرجل الی الرجل بثوبہ وینبذ الآخر ثوبہ ویکون ذلک بیعہما عن غیر نظر ولا تراض واللبستین اشتمال الصماء والصماء ان یجعل ثوبہ علی احد عاتقیہ فیبدو احد شقیہ لیس علیہ ثوب واللبسۃ الاخری احتباؤہ بثوبہ وہو جالس لیس علی فرجہ منہ شیء متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن بیع الحصاۃ وعن بیع الغرر رواہ مسلم وعن ابن عمر قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن بیع حبل الحبلۃ وکان بیعا یتبایعہ اہل الجاہلیۃ کان الرجل یبتاع الجزور الی ان تنتج الناقۃ ثم تنتج التی فی بطنہا متفق علیہ وعنہ قال نہی رسول اللہ صلی اللہ

قوله عن عسب الفحل بفتح العين وسكون السين وهو كراء ضرابه والعسب ليس نفسه الضراب هذا قول ابى عبيد وقال غيره لا يكون العسب الا الضراب والمراد الكراء عليه (بحذف المضاف) وقيل العسب ماء الفحل وقال فى القاموس العسب ضراب الفحل وماؤه ونسله والولد واعطاء الكراء على الضراب واخذ الكراء عليه منهى عنه واما الاعارة فمندوب اليها وانما نهى عنه للجهالة وهو فى حكم بيع الغرر لان الفحل قد يضرب وقد لا يضرب والانثى قد تلقح وقد لا تلقح وذهب الى تحريمه اكثر الصحابة والفقهاء ورخص فيه جماعة لخوف انقطاع النسل وينبغى فى ذلك بالاعارة ثم لو اكرمه المستعير بشئ يجوز له قبول كرامته ۱۲ لمعات قوله فضل الماء اى اذا كان له ماء فان فضل عن حاجته والناس يحتاجون اليه لم يجز ان يمنعهم (هذا اذا لم يكن الماء ملكه خاصة) وكذلك حكم الكلاء ۱۲ قوله ليباع به الكلاء يعنى يلزم من بيع فضل الماء بيع الكلاء المنهى عنه وقيل يكون بيع فضل الماء فى حكم بيع الكلاء ومثله بالرأن من اراد الرعى حول ماءه اذا منعه من الورود على مائه الا بعوض اضطر الى شرائه فيكون بيعه للماء بيعا للكلاء وفى رواية مسلم وابى داود والبخارى ايضا لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء فالمراد من البيع المنع

عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ضراب الجمل وعن بيع الماء والارض لتحرث رواه مسلم وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ متفق عليه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غش فليس منى رواه مسلم

الفصل الثانى

عن جابر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الثنيا الا ان يعلم رواه الترمذى وعن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد هكذا رواه الترمذى وابو داود وليس عندهما برواية نهى عن بيع التمر حتى تزهو الا برواية ابن عمر قال نهى عن بيع التمر حتى تزهو ورواه الترمذى وابو داود عن انس والزيادة التى فى المصابيح وهى قوله نهى عن بيع التمر حتى تزهو انما ثبتت فى روايتهما عن ابن عمر قال نهى عن بيع النخل حتى تزهو وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب وعن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الكالئ بالكالئ رواه الدارقطنى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان رواه مالك وابو داود وابن ماجة وعن على قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر وعن بيع الغرر وعن بيع الثمرة قبل ان تدرك رواه ابو داود وعن انس ان رجلا من كلاب سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل فنهاه فقال يا رسول الله انا نطرق الفحل فنكرم فرخص له فى الكرامة رواه الترمذى وعن حكيم بن حزام قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع ما ليس عندى رواه الترمذى فى رواية له ولابى داود والنسائى قال قلت يا رسول الله يأتينى الرجل فيريد منى البيع وليس عندى فابتاع له من السوق قال لا تبع ما ليس عندك وعن ابى هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين فى بيعة رواه مالك والترمذى وابو داود والنسائى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين فى صفقة واحدة رواه فى شرح السنة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل سلف وبيع ولا شرطان فى بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك رواه الترمذى وابو داود والنسائى وقال الترمذى هذا حديث صحيح وعن ابن عمر قال كنت ابيع الابل بالنقيع بالدنانير فآخذ مكانها الدراهم وابيع بالدراهم فآخذ مكانها الدنانير فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لا بأس ان تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شئ رواه الترمذى وابو داود والنسائى والدارمى وعن العداء بن خالد بن هوذة اخرج كتابا هذا ما اشترى

والثمن فى المجلس فيصح العقد والشرط واذا كان شرطان ملائم وغير ملائم يفسد العقد والشرط فكذا العقد كان واحدا غير ملائم لانه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع وشرط اعلم ان الشرط اذا كان فيه منفعة لاحد المتعاقدين او المبيع اذا كان من اهل الاستحقاق فهو غير جائز ومفسد للعقد واذا كان من مقتضيات العقد بحيث لو سكت عنه ولم يشترط لثبت كاستيفاء الثمن وقبض المبيع فى المجلس فهو جائز ويصح العقد معه والمراد من الشرط الملائم وغير الملائم كما صرح به فى الهداية والله اعلم بالصواب قوله وبينكما شئ اى والحال ان بينكما شيئا وهو التقابض اى لم تقبضا احد البدلين او كليهما فى المجلس لانه بيع الصرف والقبض فى المجلس شرط فيه فافهم ۱۲ هو غير فعلى وحكم الرد ولهذا لا فتقار الحديث يدل عليه قال ابن الملك هذا يحتمل امرين احدهما ان يشترى له من غيره فيكون ولاه هذا البيع والثانى ان يبيع منه متاعا لا يملكه وقت البيع ثم يشتريه من غيره ويدفعه اليه وهذا باطل وتلك البيوع عامة فى ديارنا وهى فاسدة اللهم احفظنا والله اعلم

العدّاء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلی الله علیه وسلم اشتری منه عبدًا او امة لا داء ولا غائلة ولا خبثة بیع المسلم المسلم رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم باع حلسًا وقدحًا فقال من یشتری هذا الحلس والقدح فقال رجل اخذهما بدرهم فقال النبی صلی الله علیه وسلم من یزید علی درهم فاعطاه رجل درهمین فباعهما منه رواه الترمذی وابو داود وابن ماجة

الفصل الثالث

عن واثلة بن الاسقع قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من باع عیبًا لم ینبّه لم یزل فی مقت الله او لم تزل الملائکة تلعنه رواه ابن ماجة

باب

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ابتاع نخلًا بعد ان تؤبّر فثمرتها للبائع الا ان یشترط المبتاع ومن ابتاع عبدًا وله مال فماله للبائع الا ان یشترط المبتاع رواه مسلم وروی البخاری المعنی الاول وحده وعن جابر انه کان یسیر علی جمل له قد اعیی فمرّ النبی صلی الله علیه وسلم به فضربه فسار سیرًا لیس یسیر مثله ثم قال بعنیه بوقیة قال فبعته فاستثنیت حملانه الی اهلی فلما قدمت المدینة اتیته بالجمل ونقدنی ثمنه وفی روایة فاعطانی ثمنه وردّه علیّ متفق علیه وفی روایة للبخاری انه قال لبلال اقضه وزده فاعطاه وزاده قیراطًا وعن عائشة قالت جاءت بریرة فقالت انی کاتبت علی تسع اواق فی کل عام وقیة فاعینینی فقالت عائشة ان احبّ اهلک ان اعدّها لهم عدّة واحدة واعتقک فعلت ویکون ولاؤک لی فذهبت الی اهلها فابوا الا ان یکون الولاء لهم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم خذیها واعتقیها ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الناس فحمد الله واثنی علیه ثم قال اما بعد فما بال رجال یشترطون شروطًا لیست فی کتاب الله ما کان من شرط لیس فی کتاب الله فهو باطل وان کان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق متفق علیه وعن ابن عمر قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن بیع الولاء وعن هبته متفق علیه

الفصل الثانی

عن مخلد بن خفاف قال ابتعت غلامًا فاستغللته ثم ظهرت منه علی عیب فخاصمت فیه الی عمر بن عبد العزیز فقضی لی بردّه وقضی علیّ بردّ غلته فاتیت عروة فاخبرته فقال اروح الیه العشیة فاخبره ان عائشة اخبرتنی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قضی فی مثل هذا ان الخراج بالضمان فراح الیه عروة فقضی لی ان آخذ الخراج من الذی قضی به علیّ له رواه فی شرح السنة وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اختلف البیّعان فالقول قول البائع والمبتاع بالخیار رواه الترمذی وفی روایة ابن ماجة والدارمی قال البیّعان اذا اختلفا والمبیع قائم بعینه ولیس بینهما بیّنة فالقول ما قال البائع او یترادّان البیع وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اقال مسلمًا اقاله

[حاشیہ] ۱؎ قوله لا داء ای لا عیب ... والغائلة الداهیة المهلکة والمراد ههنا العیب الذی فیه اغتیال ... والخبثة بالکسر الرقیق ان یکون طیبة ای سبی من قوم لا یحل استرقاقهم کالسبی من اولاد المعاهدین ومن لا یجوز سبیهم ۱۲ لمعات ۲؎ قوله فاعطاه الخ وفیه شرعیة بیع من یزید وهو غیر السوم علی سوم اخیه فان ذلک بعد استقرار الثمن ... ۳؎ قوله بعد ان تؤبّر من التأبیر وهو اصلاح النخل وتلقیحها وذلک بان یوضع شیء من طلع فحلها فی طلع الانثی ... بکل حال ... وهو قول ابن ابی لیلی وقیل لا یتبع بکل حال ... وهو قول ابی حنیفة ... وهو قول الشافعی ... ۴؎ قوله فماله للبائع ... ۵؎ قوله بوقیة بضم الواو وتشدید الیاء ... ۶؎ قوله ان اعدّها ای اشتریک منهم ... ۷؎ قوله فاستغللته ای اخذت غلته ... ومعنی قوله الخراج بالضمان ... ۸؎ قوله اذا اختلف البیعان ... فان لم یرض احدهما بقول الآخر ... والمدعی والیمین علی من انکر ۱۲ لمعات

اللہ عثرتہ یوم القیمۃ رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ وفی شرح السنۃ بلفظ المصابیح عن شریح الشامی مرسلا[1] **الفصل الثالث** عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اشتری رجل ممن کان قبلکم عقارا[2] من رجل فوجد الذی اشتری العقار فی عقارہ جرۃ فیھا ذھب فقال لہ الذی اشتری العقار خذ ذھبک عنی انما اشتریت العقار ولم ابتع منک الذھب فقال بائع الارض انما بعتک الارض وما فیھا فتحاکما الی رجل فقال الذی تحاکما الیہ الکما ولد فقال احدھما لی غلام وقال الآخر لی جاریۃ فقال انکحوا الغلام الجاریۃ وانفقوا علیھما منہ وتصدقوا[3] متفق علیہ

باب السلم[4] والرھن

الفصل الاول عن ابن عباس قال قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ وھم یسلفون[5] فی الثمار السنۃ والسنتین والثلث فقال من اسلف فی شیء فلیسلف فی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل[6] معلوم متفق علیہ **وعن** عائشۃ قالت اشتری رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طعاما من یھودی الی اجل ورھنہ[7] درعا لہ من حدید متفق علیہ **وعنھا** قالت توفی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ودرعہ مرھونۃ عند یھودی بثلثین صاعا من شعیر رواہ البخاری **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الظھر[8] یرکب بنفقتہ اذا کان مرھونا ولبن الدر یشرب بنفقتہ اذا کان مرھونا وعلی الذی یرکب ویشرب النفقۃ رواہ البخاری **الفصل الثانی** عن سعید بن المسیب ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یغلق الرھن الرھن من صاحبہ الذی رھنہ[9] لہ غنمہ[10] وعلیہ غرمہ رواہ الشافعی مرسلا وروی مثلہ او مثل معناہ لا یخالف عنہ عن ابی ھریرۃ متصلا **وعن** ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال المکیال[11] مکیال اھل المدینۃ والمیزان میزان اھل مکۃ رواہ ابوداؤد والنسائی **وعن** ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لاصحاب الکیل والمیزان انکم قد[12] ولیتم امرین ھلکت فیھما الامم السابقۃ قبلکم رواہ الترمذی **الفصل الثالث** عن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اسلف فی شیء فلا یصرفہ الی غیرہ[13] قبل ان یقبضہ رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ

باب الاحتکار

الفصل الاول عن معمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من احتکر[14] فھو خاطیء رواہ مسلم وسنذکر حدیث عمر رضی اللہ عنہ کانت اموال بنی النضیر فی باب الفیء ان شاء اللہ تعالیٰ **الفصل الثانی** عن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم

---

[1] قولہ مرسلا فیہ اشارۃ الی الاعتراض علی صاحب المصابیح حیث ترک السند وذکر المرسل ۱۲ لم [2] قولہ العقار العقار ھو الارض وما یتصل بھا وحقیقۃ الاصل وعقر الدار بالضم والفتح اصلھا ۱۲ ط [3] قولہ تصدقوا الخ ای بعضہ او ما زاد علی نفقتھما قال النووی فی الحدیث دلیل علی فضل الاصلاح بین المتبایعین وان القاضی یستحب لہ الاصلاح بینھما کما یستحب لغیرہ ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ باب السلم والرھن السلم فی اللغۃ اسم من التسلیم وفی عرف الفقھاء عبارۃ عن بیع الشیء علی ان یکون دینا علی البائع بالشرائط المعتبرۃ شرعا وقد ثبتت فی کتب الفقہ سمی بہ لتسلیم الثمن الی البائع قبل تسلیم المبیع وقد یجیء السلف ایضا بمعناہ وھو جائز بالاجماع والرھن فی الاصل بمعنی الحبس وکل ما احتبس بشیء فھو رھینۃ ومرتھنۃ وفی الشرع جعل الشیء محبوسا بحق یمکن استیفاؤہ منہ کالدیون وھو ثابت بالکتاب والسنۃ ۱۲ لمعات [5] قولہ وھم یسلفون الجملۃ حالیۃ والاسلاف اعطاء الثمن فی المبیع الی مدۃ ای یعطون الثمن فی الحال ویاخذون السلعۃ فی المآل ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ الی اجل معلوم ظاھرہ اشتراط الاجل فی السلم وھو مذھب ابی حنیفۃ ومالک والصحیح من مذھب احمد وقال الشافعیۃ لا یشترط الاجل والمراد فی الحدیث انہ ان اجل اشترط ان یکون الاجل معلوما کما فی قرائنہ ۱۲ لمعات [7] قولہ ورھنہ درعا فیہ دلیل علی جواز الشری بالنسیئۃ وعلی جواز الرھن بالدیون وعلی جواز المعاملۃ مع اھل الذمۃ وان کان مالھم لا یخلو عن الربوا وثمن الخمر قالہ الطیبی وقال الشیخ اقول وذلک لان الکفار غیر مکلفین بالشرائع فلا یتحقق الحرمۃ فی اموالھم ۱۲ [8] قولہ الظھر یرکب بنفقتہ الظھر ضد البطن والمراد ظھر الدابۃ وقیل الظھر الابل القوی یحمل علیھا ویرکب وذھب احمد واسحق الی ان للمرتھن ان ینتفع من المرھون بحلب ورکوب دون غیرھما بقدر النفقۃ استدلالا بظاھر الحدیث والجمھور علی ان منافع المرھون للراھن والنفقۃ علیہ قالوا والحدیث منسوخ بآیۃ الربوا فانہ یلزم انتفاع المرتھن لاجل دینہ وکل قرض جر نفعا فھو حرام وقیل الاولی ان یقال لیس الباء للبدلیۃ بل للمعیۃ ای الظھر یرکب وینفق علیہ فلا یمنع الراھن المرتھن عن الانتفاع بالمرھون ولا یسقط عنہ الانفاق کما یدل علیہ الحدیث الآتی لعل مقصد الشارع علیہ السلام ان لا یضیع منافع المرھون من اللبن والحمل والرکوب فاما ان یاذن المرتھن الراھن بالانتفاع او ینتفع ھو بنفسہ باذن الراھن ویجوز الانتفاع بالمرھون عندنا اذا اجاز الراھن ولا تکون الاجارۃ والانتفاع مشروطا ومعروفا وان لم یجز الراھن وانتفع المرتھن یجب علیہ ان یحسب قیمۃ المنافع فی دینہ ویحط عنہ وقال ابوحنیفۃ منافع المرھون وزوائدہ مرھونۃ واما نفقتہ فما کان لہ دخل فی بقاءہ وحفظہ فعلی الراھن وما کان غیرھا فعلی المرتھن واللہ اعلم ۱۲ لم وسید [9] قولہ رھنہ ای ما یحصل من المرھون وانہ یکون للراھن واذا ھلک فی ید المرتھن لا یسقط بھلاکہ شیء من حق المرتھن ۱۲ لمعات [10] قولہ غنمہ بضم اولہ ای فوائدہ ونماؤہ قولہ وعلیہ غرمہ بضم الغین المعجمۃ ای اداء ما یفک بالرھن ومن لا یری الرھن مضمونا علی المرتھن یفسر بان علیہ نفقتہ وضمانہ اذا ھلک فی ید المرتھن کذا ذکرہ علماؤنا ۱۲ مرقاۃ المفاتیح [11] قولہ المکیال الخ ای فی الحقوق الشرعیۃ کالزکوۃ وصدقۃ الفطر قولہ اھل المدینۃ لانھم اصحاب زراعۃ فھم اعلم باحوال المکائیل قولہ اھل مکۃ لانھم اصحاب تجارات فھم اعلم بالموازین ۱۲ لم وس [12] قولہ قد ولیتم ای جعلتم حکاما فی امرین ای الکیل والمیزان والمراد بالامم السابقۃ قوم شعیب وانما اطلق علیھم الامم لکثرتھم او یجعل کل جماعۃ منھم امۃ والمراد ھم ومن یحذو حذوھم وقیل المراد بالامرین الصف فی الصلوۃ والغزوۃ والاولی ھو المناسب لترجمۃ الباب وسیاق الحدیث ۱۲ لمعات

[13] قولہ الی غیرہ الضمیر فی غیرہ اما راجع الی من ای لا یبیعہ من غیرہ قبل القبض او الی شیء ای لا یبدل المبیع قبل القبض لغیرہ کما قال الطیبی ۱۲ سید [14] قولہ من احتکر الاحتکار المحرم ھو فی الاقوات خاصۃ بان یشتری الطعام فی وقت الغلاء ولا یبیعہ فی الحال بل یدخرہ لیغلو ثمنہ فاما اذا جاء من قریتہ او اشتراہ فی وقت الرخص وادخرہ وباعہ فی وقت الغلاء فلیس باحتکار ولا تحریم فیہ واما غیر الاقوات فلا یحرم الاحتکار فیہ بکل حال ۱۲ طیبی

باب الاحتکار صفحہ ۲۵۰

قال الجالب[۱] مرزوق والمحتكر ملعون رواه ابن ماجة والدارمي **وعن** انس قال غلا[۲] السعر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سعر لنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو المسعر القابض الباسط الرازق واني[۳] لارجو ان القى ربي وليس احد منكم يطلبني بمظلمة بدم ولا مال رواه الترمذي وابوداود وابن ماجة والدارمي

الفصل الثالث عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه[۴] الله بالجذام والافلاس رواه ابن ماجة والبيهقي في شعب الايمان ورزين في كتابه **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر طعاما اربعين[۵] يوما يريد به الغلاء فقد[۶] برئ من الله وبرئ الله منه رواه رزين **وعن** معاذ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بئس العبد المحتكر ان ارخص الله الاسعار حزن وان اغلاها فرح رواه البيهقي في شعب الايمان ورزين في كتابه **وعن** ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتكر طعاما اربعين يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة[۷] رواه رزين

باب[۸] الافلاس والانظار

الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل افلس فادرك رجل ماله بعينه فهو[۹] احق به من غيره متفق عليه **وعن** ابي سعيد قال اصيب رجل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك رواه مسلم **وعن** ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا تجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز[۱۰] عنا قال فلقي الله فتجاوز عنه متفق عليه **وعن** ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس[۱۱] عن معسر او يضع عنه رواه مسلم **وعنه** قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انظر معسرا او وضع عنه انجاه الله من كرب يوم القيامة رواه مسلم **وعن** ابي اليسر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله رواه مسلم **وعن** ابي رافع قال استسلف[۱۲] رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع فامرني ان اقضي الرجل بكره فقلت لا اجد الا جملا خيارا رباعيا[۱۳] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطه اياه فان خير الناس احسنهم قضاء رواه مسلم **وعن** ابي هريرة ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ[۱۴] له فهم اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فاعطوه اياه قالوا لا نجد الا افضل من سنه قال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضاء متفق عليه **وعنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم

۱؎ قوله الجالب اي الذي يجلب الطعام الى البلد ليبيعه بسعره بخلاف المحتكر وقوله مرزوق قوبل الملعون بالمرزوق والمقابل الحقيقي مرحوم او محروم ليعم فالتقدير التاجر مرحوم ومرزوق لتوسعته على الناس والمحتكر ملعون ومحروم فتضييقه عليهم ۱۲لمعات وطيبي ۲؎ قوله غلا السعر بالكسر الذي توم عليه الثمن ويقال بالفارسية نرخ وقوله سعر لنا من التسعير اي بين السعر وقوله المظلمة بكسر اللام ما تطلب من عند الظالم مما اخذه منك وقد تفتح اللام وتضم والاشهر الافصح كسرها وفيه نهي عن التسعير ووجه النهي التصرف في اموال الناس بغير اذنهم فيكون ظلما وربما يؤدي الى القحط والمراد انه لا يكلف الناس بالتسعير ولكن يؤمرون بالانصاف والشفقة على الخلق والنصيحة لهم قال الطيبي ان الله هو المسعر القابض الباسط فالغلاء والرخص منه فمن حاول التسعير فقد عارض الله ونازعه فيما يريده ويمنع العباد حقوقهم مما اعطاهم الله في الغلاء والرخص ولهذا قال عليه السلام واني لارجو الخ ۱۲لمعات ۳؎ قوله اني لارجو الخ فيه اشارة الى ان المانع من التسعير مخافة ان يظلم في اموالهم ۱۲ ۴؎ قوله ضربه الله يعني ابتلاه الله بالبلاء في البدن والمال بالفساد فيهما وزوال البركة والصلاح عنهما ۱۲لم ۵؎ قوله اربعين يوما لم يرد بالاربعين التوقيت والتحديد بل المراد ان يجعل الاحتكار حرفته يريد به نفع نفسه وضرر غيره وهو المراد بقوله يريد به الغلاء لان اقل ما يتمرن به المرء في حرفته هذه المدة ۱۲طيبي ۶؎ قوله فقد برئ اي نقض ميثاق الله وعهده وانما قدم براءته على براءة الله لان الايفاء بعهده مقدم على الايفاء الله تعالى بعهده كقوله تعالى اوفوا بعهدي اوف بعهدكم وهذا تشديد عظيم وتهديد جسيم في الاحتكار ۱۲مرقاة ۷؎ قوله كفارة بالنصب على انه خبر كان واسمه الضمير الراجع الى التصدق وقد يرفع ۱۲لم ۸؎ قوله باب الافلاس قال في القاموس افلس الرجل اذا لم يبق له مال كان دراهمه صارت فلوسا او صار بحيث يقال ليس معه فلس وفلسه القاضي تفليسا حكم بافلاسه انتهى وكان المعنى الاول مبني على كون الهمزة للصيرورة والثاني على كونها للسلب ۱۲لمعات ۹؎ قوله فهو احق به احتج به مالك والشافعي واحمد واسحاق وذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ان بائع السلعة اسوة للغرماء واجاب الطحاوي عن حديث الباب ان المذكور من ادرك ماله بعينه والمبيع ليس هو عين ماله وانما هو عين مال قد كان له وانما ماله بعينه هو على المغصوب والعواري والودائع وما اشبه ذلك فذلك ماله بعينه فهو احق به من سائر الغرماء وفي ذلك جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي يدل عليه ما روي عنه صلى الله عليه وسلم قال من سرق له متاع فوجده عند رجل بعينه فهو احق به ويرجع المشتري على البائع بالثمن ۱۲ هذا ملتقط من العيني شرح البخاري ملتقطا جدا ۱۲ ۱۰؎ قوله يتجاوز عنا الخ اي يعفو عنه فان قلت كيف قال ان يتجاوز عنا ثم قال فتجاوز عنه قلت اراد القائل نفسه ولكن جمع الضمير ارادة ان يتجاوز عمن فعل مثل هذا الفعل ليدخل فيه دخولا اوليا ولذلك استحب للداعي ان يعم في الدعاء ولا يخص نفسه لعل الله تعالى ببركتهم يستجيب دعاءه ۱۲مرقاة ۱۱؎ قوله فلينفس من التنفيس بمعنى التفريج واذهاب الغم اي فليؤخر مطالبته ۱۲لم ۱۲؎ قوله استسلف اي استقرض فيه حجة لمن قال بجواز قرض الحيوان وهو قول الاوزاعي والليث ومالك والشافعي واحمد واسحق واجاب المانعون بانه منسوخ باية الربوا وهو قول ابي حنيفة وفقهاء الكوفة قالوا ان استقراض الحيوان لا يجوز ولا يجوز الاستقراض الا مما له مثل كالمكيلات والموزونات والعدديات المتقاربة فلا يجوز قرض ما لا مثل له لانه لا سبيل الى ايجاب رد العين والى ايجاب القيمة لاختلاف تقويم المقومين فتعين ان الواجب رد المثل فيختص جوازه بماله مثل وجواب الحديث قد مر في باب استقراض الحيوان بالحيوان انه لم يكن استقراضا حقيقة بل اخذ الابل من الناس للغزاء ثم اعطاه من ابل الصدقة بافضل مما اخذ والله اعلم مع زيادة ۱۳؎ قوله رباعيا بالتخفيف اي الابل الذي طلعت رباعيته وهي السن التي بين الثنية والناب وذلك في السنة السابعة ۱۲ ۱۴؎ قوله فاغلظ له يحتمل ان المتقاضي كان كافرا ومحمول على نوع من العنف والتشديد في المطالبة من غير كلام يقتضي الكفر ۱۲

Interlinear glosses: اي فمن حاول التسعير فقد عارض الله ونازعه ۱۲ — اي غلاء ۱۲ — گران کند ۱۲ — اي التاخير والامهال ۱۲ — اي الذي باعها ولم يقبض ثمنها ۱۲ — اي لعبده ۱۲ — من التنفيس وهو ما يجي من الانجاد ۱۲ — جمع الكربة الحزن ۱۲ — اي وقاه الله من حر يوم القيمة او العرش تحت عرشه ۱۲ — هو الفتي من الابل ۱۲ — اي مختارا ۱۲ — التاخير بغير عذر ۱۲ — اي اذا احيل ۱۲

علی ملیٍّ فلیتبع متفق علیہ وعن کعب بن مالک انہ تقاضی ابن ابی حدرد دینا لہ علیہ فی عہد رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی المسجد فارتفعت اصواتہما حتی سمعہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو فی بیتہ فخرج الیہما رسول اللہ صلی
اللہ علیہ حتی کشف سجف حجرتہ ونادی کعب بن مالک قال یا کعب قال لبیک یا رسول اللہ فاشار بیدہ ان
ضع الشطر من دینک قال کعب قد فعلت یا رسول اللہ قال قم فاقضہ متفق علیہ وعن سلمۃ بن
الاکوع قال کنا جلوسا عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذ اتی بجنازۃ فقالوا صل علیہا فقال ہل
علیہ دین قالوا لا فصلی علیہا ثم اتی بجنازۃ اخری فقال ہل علیہ دین قیل نعم قال فہل ترک
شیئا قالوا ثلثۃ دنانیر فصلی علیہا ثم اتی بالثالثۃ فقال ہل علیہ دین قالوا ثلثۃ دنانیر قال
ہل ترک شیئا قالوا لا قال صلوا علی صاحبکم قال ابو قتادۃ صل علیہ یا رسول اللہ وعلی دینہ
فصلی علیہ رواہ البخاری وعن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اخذ اموال الناس
یرید اداءہا ادی اللہ عنہ ومن اخذ یرید اتلافہا اتلفہ اللہ علیہ رواہ البخاری وعن ابی قتادۃ
قال قال رجل یا رسول اللہ ارایت ان قتلت فی سبیل اللہ صابرا محتسبا مقبلا غیر مدبر یکفر اللہ
عنی خطایای فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعم فلما ادبر ناداہ فقال نعم الا الدین کذلک قال
جبرئیل رواہ مسلم وعن عبد اللہ بن عمرو ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال یغفر للشہید کل
ذنب الا الدین رواہ مسلم وعن ابی ہریرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یؤتی بالرجل
المتوفی علیہ الدین فیسئل ہل ترک لدینہ قضاء فان حدث انہ ترک وفاء صلی والا قال
للمسلمین صلوا علی صاحبکم فلما فتح اللہ علیہ الفتوح قام فقال انا اولی بالمؤمنین من انفسہم
فمن توفی من المؤمنین فترک دینا فعلی قضاؤہ ومن ترک مالا فہو لورثتہ متفق علیہ

الفصل الثانی

عن ابی خلدۃ الزرقی قال جئنا ابا ہریرۃ فی صاحب لنا قد افلس فقال
ہذا الذی قضی فیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایما رجل مات او افلس فصاحب المتاع احق
بمتاعہ اذا وجدہ بعینہ رواہ الشافعی وابن ماجۃ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم نفس المؤمن معلقۃ بدینہ حتی یقضی عنہ رواہ الشافعی واحمد والترمذی وابن ماجۃ والدارمی
وعن البراء بن عازب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صاحب الدین ماسور بدینہ یشکو
الی ربہ الوحدۃ یوم القیمۃ رواہ فی شرح السنۃ وروی ان معاذا کان یدان فاتی غرماؤہ الی
النبی صلی اللہ علیہ وسلم فباع النبی صلی اللہ علیہ وسلم مالہ کلہ فی دینہ حتی قام معاذ بغیر
شیء مرسل ہذا لفظ المصابیح ولم اجدہ فی الاصول الا فی المنتقی وعن عبد الرحمن بن کعب
بن مالک قال کان معاذ بن جبل شابا سخیا وکان لا یمسک شیئا فلم یزل یدان حتی
اغرق مالہ کلہ فی الدین فاتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فکلمہ لیکلم غرماءہ فلو ترکوا

۱؎ قولہ سجف بکسر السین وسکون الجیم وفتحہا وحجاب کلکتاب وسحاب بمعنی الستر ۱۲ لم ۲؎ قولہ فصلی علیہا کانہم ذکروا لہ ان الدین ثلثۃ دنانیر ولم یذکر فی الحدیث او علم ذلک بالوحی او الالہام ویمکن واللہ اعلم انہ سامح فی اداء بعض الدین ولقاء بعضہ والاول اظہر وقولہ صلوا علی صاحبکم فیہ زجر وتشدید علی الدین والمماطلۃ فی ادائہ قولہ وعلی دینہ قال الطیبی فیہ دلیل علی جواز الضمان عن المیت وان لم یترک وفاء وہو قول اکثر اہل العلم وقال ابو حنیفۃ لا یجوز اذا لم یترک وفاء انتہی ویمکن ان یقال .... انہ لم یکن ضمانا بل وعدا بان اودی ونحوہ ولما علم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صدق وعدہ صلی لارتفاع المانع ۱۲ لم ۳؎ قولہ ادی اللہ عنہ ای اعانہ علی ادائہ فی الدنیا او یرضی خصمہ فی الآخرۃ او بالابراء ۱۲ لم ۴؎ قولہ الا الدین الخ مستثنی مما تقررہ نعم وہو قولہ یکفر اللہ عنی خطایای ای نعم یکفر اللہ خطایاک الا الدین والدین لیس من جنس الخطایا فکیف یستثنی منہ والجواب انہ منقطع ای لکن الدین لم یکفر لانہ من حقوق الآدمیین ویحتمل ان یکون متصلا علی تقدیر حذف المضاف ای الا خطیئۃ الدین او یجعل من باب قولہ تعالی یوم لا ینفع مال ولا بنون الا من اتی اللہ بقلب سلیم فیذہب الی ان افراد جنس الخطیئۃ قسمان متعارف وغیر متعارف فیخرج بالاستثناء احد قسمیہ مبالغۃ فی التحذیر عن الدین للزجر عن المماطلۃ والتقصیر فی الاداء مرقاۃ وقال الشیخ المحدث الدہلوی رح فیہ دلیل علی ان حقوق العباد فی غایۃ المضایقۃ ۱۲ ۵؎ قولہ ابی خلدۃ بفتح الخاء المعجمۃ وسکون اللام وقیل بفتحہا واہمال الدال الزرقی بالزای المضمومۃ وفتح الراء نسبۃ الی عامر بن زریق القرشی نسبۃ الی قریش وقولہ فی صاحب لنا ای فی شان صاحب لنا فقال ابو ہریرۃ ہو الذی ای ہذا الامر والشان ہو الذی قضی فیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم فسر القضاء بقولہ ایما رجل الخ ویحتمل ان یکون الاشارۃ الی الرجل وقولہ قضی فیہ ای فی مثلہ ۱۲ لم ۶؎ قولہ ایما رجل مات الخ قال الاشرف لم یرد فیہ انہ قضی فیہ بعینہ انما اراد قضی فیمن ہو فی مثل حالہ من الافلاس قال الطیبی یمکن ان یکون المشار الیہ الامر والشان ویؤیدہ قولہ ایما رجل الخ لانہ بیان للامر المبہم علی سبیل الاستیناف ویعضدہ قولہ جئنا فی صاحب لنا ای فی شان صاحب لنا ولیس قولہ بعینہ ثانی مفعول وجد ای علم فیکون حالا ای صادفہ حاضرا بعینہ ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ ماسور ای اسیر ومحبوس والاسر الشد بالاسار بکسر الہمزۃ ما یشد بہ والاسیر الاخیذ والمقید والمسجون وقولہ یشکو الی ربہ الوحدۃ ای الانفراد والبعد عن صحبۃ الصالحین ووجود الشافعین والتوحش فی النار او خارجہا کذا فی اللمعات ۱۲ ۸؎ قولہ مالہ کلہ ای حقیقۃ وحکما بان امرہ یبیع مالہ کلہ قولہ فی دینہ ای لقضاء دینہ قولہ حتی قام معاذ بغیر شیء مرسل ای ہذا الحدیث مرسل قال التوربشتی ہذا الحدیث مع ما فیہ من الارسال غیر مستقیم المعنی لما فیہ من ذکر بیع النبی صلی اللہ علیہ وسلم مال معاذ من غیر ان حبسہ او کلفہ ذلک او طالبہ بالاداء فامتنع وکان حقہ ان یحبس بہا حتی یبیع مالہ فیہا اذ لیس للحاکم ان یبیع شیئا من مالہ بغیر اذنہ اقول لیس فی الحدیث ان البیع کان اجبارا من غیر رضا معاذ مع ان المرسل حجۃ عندنا وعند الجمہور لا سیما وہو معتضد بالحدیث المتصل الآتی ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ الا فی المنتقی ہو اسم کتاب لابن التیمی یرید ان ایرادہ فی المنتقی دلیل علی وجودہ فی بعض الاصول ولو لم یکن فی بعض الاصول لم یوردہ صاحب المنتقی فی کتابہ وقولہ عن عبد الرحمن بن کعب حکایۃ لفظ ما فی المنتقی ۱۲ طیبی ولمعات

لاحد الترکوا لمعاذ لاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم ماله حتى قام معاذ بغير شيء رواه سعيد في سننه مرسلا وعن الشريد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قال ابن المبارك يحل عرضه يغلظ له وعقوبته يحبس له رواه ابوداود والنسائي وعن ابي سعيد الخدري قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة ليصلي عليها فقال هل على صاحبكم دين قالوا نعم قال هل ترك له من وفاء قالوا لا قال صلوا على صاحبكم قال علي بن ابي طالب علي دينه يا رسول الله فتقدم فصلى عليه وفي رواية معناه وقال فك الله رهانك من النار كما فككت رهان اخيك المسلم ليس من عبد مسلم يقضي عن اخيه دينه الا فك الله رهانه يوم القيمة رواه في شرح السنة وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بريء من الكبر والغلول والدين دخل الجنة رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء رواه احمد وابوداود وعن عمرو بن عوف المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا او احل حراما والمسلمون على شروطهم الا شرطا حرم حلالا او احل حراما رواه الترمذي وابن ماجة وابوداود وانتهت روايته عند قوله شروطهم

الفصل الثالث

عن سويد بن قيس قال جلبت انا ومخرفة العبدي بزا من هجر فاتينا به مكة فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي فساومنا بسراويل فبعناه وثم رجل يزن بالاجر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زن وارجح رواه احمد وابوداود والترمذي وابن ماجة والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن جابر قال كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني رواه ابوداود وعن عبد الله بن ابي ربيعة قال استقرض مني النبي صلى الله عليه وسلم اربعين الفا فجاءه مال فدفعه الي وقال بارك الله تعالى في اهلك ومالك انما جزاء السلف الحمد والاداء رواه النسائي وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له على رجل حق فمن اخره كان له بكل يوم صدقة رواه احمد وعن سعد بن الاطول قال مات اخي وترك ثلثمائة دينار وترك ولدا صغارا فاردت ان انفق عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخاك محبوس بدينه فاقض عنه قال فذهبت فقضيت عنه ثم جئت فقلت يا رسول الله قد قضيت عنه ولم تبق الا امرأة تدعي دينارين وليست لها بينة قال اعطها فانها صادقة رواه احمد وعن محمد بن عبد الله بن جحش قال كنا جلوسا بفناء المسجد حيث يوضع الجنائز ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهرينا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره قبل السماء فنظر ثم طأطأ بصره ووضع يده على جبهته قال سبحان الله سبحان الله ماذا نزل من

ا؎ قوله فباع الخ قال التوربشتی ہذا الحدیث مع ما فیہ من الارسال غیر مستقیم المعنی لما فیہ من ذکر بیع النبی صلی اللہ علیہ وسلم مال معاذ من غیر ان حبسہ ولعلہ ذلک او طالبہ بالاداء فامتنع وکان حقہ ان یحبس بہا حتی یبیع مالہ فیہا اذ لیس للحاکم ان یبیع شیئا من مالہ بغیر اذنہ اقول لیس فی الحدیث ان البیع کان اجبارا من غیر رضاء معاذ مع ان المرسل حجۃ عندنا وعند الجمہور ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ یغلظ لہ ای القول بالایلام وینسب الی الظلم والتعبیر باکل اموال الناس بالباطل قولہ یحبس لہ الضمیر المرفوع للواحد والمجرور للّی یعنی عقوبۃ الواجد حبسہ لمطلہ ۱۲ طیبی ۳؎ قولہ لیصلی علیہا الضمیر للجنازۃ اذا ارید بہ المیت فی النہایۃ ہی بالفتح والکسر المیت بسریرہ وقیل بالکسر السریر وبالفتح المیت قولہ فک اللہ رہانک الرہان بالکسر جمع الرہن بمعنی المرہون وفکہ تخلیصہ ونفس الانسان مرہونۃ بما کسبت وانما جمعہ باعتبار تعدد الکسابۃ التی ترہن بہا نفسہ اولان کل عضو منہ رہین ۱۲ طیبی ولمعات ۴؎ قولہ من وفاء الخ من زائدۃ لانہا فی سیاق الاستفہام ای ہل ترک ما یوفی بہ دینہ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ رہانک الرہان جمع رہن یرید ان نفس المدیون مرہونۃ بعد الموت بدینہ کما ہی فی الدنیا محبوسۃ والانسان مرہون بعملہ ولعلہ ذکر الرہان بصیغۃ الجمع تنبیہا علی ان کل جزء من الانسان رہین بما کسب ولانہ اجترح الآثام شیئا بعد شیء فرہن بہا نفسہ رہنا بعد رہن ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ من الکبر والغلول والدین الغلول ہو الخیانۃ فی المغنم قبل القسمۃ والثلثۃ مشترکۃ فی ایذاء الناس اما من جہۃ العرض واما من جہۃ المال عموما او خصوصا فافہم ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ ان یموت رجل بدل من ان یلقاہ فان لقاء العبد ربہ انما ہو بعد الموت ولانک اذا قلت ان اعظم الذنوب عند اللہ موت الرجل (وعلیہ دین) استقام المعنی ورجل مظہر اقیم مقام ضمیر العبد (ثم البدل مع المبدل منہ خبر ان) ۱۲ مرقاۃ قال صاحب اللمعات قولہ ان یموت خبر ان وقولہ ان یلقاہ جملۃ وقعت موقع الصفۃ للذنوب او ہی حال او بدل من الذنوب کذا قیل ثم قال وہذا اقرب مما ذکر الطیبی ان قولہ ان یلقاہ خبر ان وان یموت بدل منہ لانہ اذا سکت عن البدل واکتفی بالمبدل منہ لا یستقیم المعنی کذا قیل ولکن الصواب ما فی المرقات کما مر ۱۲ ۸؎ قولہ لا یدع لہ قضاء صفۃ لدین ای یترک لذلک الدین مالا یقضی بہ وفیہ التحذیر عن کثرۃ الدین والتقصیر فی ادائہ وانما قال بعد الکبائر لان فعل الکبائر کالشرک وقتل مسلم بغیر حق والزنی واخذ المال بالباطل وغیرہا عصیان اللہ فی حدودہ ومنہیۃ عنہ لذاتہا قال اللہ تعالی ان الشرک لظلم عظیم من قتل مومنا متعمدا فجزاءہ جہنم خالدا فیہا۔ لا تقربوا الزنی انہ کان فاحشۃ وساء سبیلا ولا تاکلوا اموالکم بینکم بالباطل واما اخذ الدین فلیس بعصیان بل الاقتراض والتزام الدین جائز وانما شدد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی من مات وعلیہ دین ولم یترک ما یقضی بہ دینہ کیلا تضیع حقوق الناس واموالہم ۱۲ کذا فی المرقاۃ ۹؎ قولہ الصلح جائز مناسبۃ ہذا الحدیث للعنوان خفیۃ الا ان یکون باعتبار ان الصلح فی غالب الاحوال انما یکون عند الافلاس ۱۲ ۱۰؎ قولہ بزا من ہجر البز بالزائے الثیاب او متاع البیت من الثیاب ونحوہا وبائعہ البزاز وحرفتہ البزازۃ وہجر بفتحتین بلد بالیمن واسم لجمیع ارض البحرین وقریۃ کانت قریب المدینۃ ینسب الیہا القلال او ینسب الی ہجر الیمن وقولہ فبعناہ وروی ابو علی فی مسندہ عن ابی ہریرۃ انہ اشتری ذلک باربعۃ دراہم وکان للقوم وزان یزن الاثمان دل ہذا الحدیث علی اشترائہ سراویل ولم یثبت لبسہ ایاہ وقد یجیٔ ذلک فی باب اللباس ومناسبۃ ہذا الحدیث ایضا غیر ظاہرۃ الا ان یقال ان الامر بالارجاح لافلاس البائع ۱۲ لمعات ۱۱؎ قولہ یزن بالاجر ای یاخذ الاجرۃ علی الوزن وفیہ جواز اخذ الاجرۃ علی الوزن ۱۲ ۱۲؎ قولہ وزادنی ولم یکن الزیادۃ مشروطۃ فی صلب العقد وذلک فی شراء الجمل منہ کما مر ۱۲ مر ۱۳؎ قولہ فانہا صادقۃ لعلہ صلی اللہ علیہ وسلم علم ذلک بالوحی او کان معلوما قبل ذلک ویمکن ان یکون قولہ ذلک احتیاطا ای اعطہا وتدرکونہا صادقۃ واللہ اعلم ۱۲ ۱۴؎ قولہ حیث یوضع الخ فیہ دلیل علی انہم لم یکونوا یصلون علی الجنائز داخل المسجد الشریف ۱۲ مر ۱۵؎ قولہ بین ظہرینا ای بیننا وظہران مقحم للتاکید والدلالۃ علی کمال اللصوق والقرب الشدید ۱۲ مرقات

التشديد قال فسكتنا يومنا وليلتنا فلم نر الا خيرا حتى اصبحنا قال محمد فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما التشديد الذى نزل قال فى الدين والذى نفس محمد بيده لو ان رجلا قتل فى سبيل الله ثم عاش ثم قتل فى سبيل الله ثم عاش ثم قتل فى سبيل الله ثم عاش وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى دينه رواه احمد وفى شرح السنة نحوه

باب الشركة والوكالة

الفصل الاول

عن زهرة بن معبد انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشترى الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له اشركنا فان النبى صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هى فيبعث بها الى المنزل وكان عبد الله ابن هشام ذهبت به امه الى النبى صلى الله عليه وسلم فمسح راسه ودعا له بالبركة رواه البخارى

وعن ابى هريرة قال قالت الانصار للنبى صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا تكفوننا المؤنة ونشرككم فى الثمرة قالوا سمعنا واطعنا رواه البخارى

وعن عروة ابن ابى الجعد البارقى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا ليشترى له شاة فاشترى له شاتين فباع احدهما بدينار واتاه بشاة ودينار فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيعه بالبركة فكان لو اشترى ترابا لربح فيه رواه البخارى

الفصل الثانى

عن ابى هريرة رفعه قال ان الله عز وجل يقول انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما رواه ابوداود وزاد رزين وجاء الشيطان

وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اد الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك رواه الترمذى وابوداود والدارمى

وعن جابر قال اردت الخروج الى خيبر فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه وقلت انى اردت الخروج الى خيبر فقال اذا اتيت وكيلى فخذ منه خمسة عشر وسقا فان ابتغى منك اية فضع يدك على ترقوته رواه ابوداود

الفصل الثالث

عن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة واخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع رواه ابن ماجة

وعن حكيم بن حزام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بدينار ليشترى له به اضحية فاشترى كبشا بدينار وباعه بدينارين فرجع فاشترى اضحية بدينار فجاء بها وبالدينار الذى استفضل من الاخرى فتصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدينار فدعا له ان يبارك له فى تجارته رواه الترمذى وابوداود

باب الغصب والعارية

الفصل الاول

عن سعيد ابن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين متفق عليه

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه ايحب احدكم ان يؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل

---

(۱) قوله ما التشديد اى ما التشديد النازل اهو عذاب وقد استكثرنا ولم نر شيئا ام وحى فخيم نزل فاجاب اى فى شان الدين ۱۲ ط (۲) قوله حتى يقضى دينه بصيغة المجهول ورفع دينه وفى نسخة بالمعلوم ونصب دينه قال الطيبى رحمه الله يجوز ان يكون على بناء المجهول وعلى بناء الفاعل وحينئذ يحتمل ان يراد يقضى ورثته فحذف المضاف واسند الفعل الى المضاف اليه وان يراد يقضى المديون يوم الحساب دينه قال ولعمرى لم نجد نصا اشد واغلظ من هذا فى باب الدين ۱۲ مرقاة (۳) قوله فربما اصاب الراحلة اى يربح حمل بعير اى يحصل له الربح مقدار ما يحمله البعير والراحلة من الابل البعير القوى على الاسفار والاحمال الذكر والانثى فيه سواء والظاهر ان التاء فيه للنقل وقيل للمبالغة ۱۲ لم (۴) قوله اقسم بيننا ما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه المهاجرون المدينة بواهم الانصار فى دورهم وشركوهم فى ضياعهم فسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم النخيل بينهم وبين اخوانهم يعنى المهاجرين فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك استبقاء عليهم رقبة نخيلهم التى عليها قوام امرهم واخرج الكلام على وجه يخيل لهم انه يريد به التخفيف عن نفسه واصحابه لا الشفقة والارفاق بهم تلطفا وكرما وحسن مخالفة واختار التشريك فى الثمار لانه اليسر وارفق بالقبيلتين وقوله تكفوننا خبر فى معنى الامر والمؤنة فعولة وقيل مفعلة من الاين وهو التعب وقيل من الاون وهو الحرج لانه ثقل على الانسان والمعنى اكفونا تعب القيام بتابير النخل وسقيها وما يتوقف عليه صلاحها ۱۲ هذا مختصر كلام الطيبى (۵) قوله لا اى لا ردلما التمسوه من القسمة وقوله تكفوننا المؤنة ابتداء كلام معناه امر اى اكفونا اى ادفعوا عنا المؤنة لانا غير عالمين بها ۱۲ مفاتيح وغيره (۶) قوله فباع احدهما قال بعض العلماء اذا باع الرجل مال غيره بدون اذنه كان موقوفا على اجازته فلما اجاز صح واحتج بهذا الحديث ومن لم يجوز ذلك قال الوكالة ههنا كانت وكالة التفويض والوكيل المطلق يملك البيع والشراء فيكون تصرفه صادرا عن اذنه ۱۲ سيد (۷) قوله لو اشترى ترابا الخ مبالغة فى ربحه او محمول على حقيقة فان لبعض انواع التراب يباع ويشترى ۱۲ (۸) قوله ولا تخن الخ تنبيه على رعاية مكارم الاخلاق والاحسان الى من اساء وعدم مقابلة السيئة بالسيئة ۱۲ (۹) قوله والمقارضة فسرها بالمضاربة وهو ان يدفع الى احد مالا ليتجر فيه والربح بينهما على ما يشترطان كانه عقد على الضرب فى الارض والسعى فيها كذا فى القاموس وقال الطيبى المقارضة هى قطع الرجل من امواله ليدفع الى غيره ليعامل فيه ويقسم الربح (والقرض القطع) وفى الخلال الثلث نفع من تقسم والاولان منهما يسرى نفعها الى الغير وفى الثالث الى نفسه قمعا للشهوة ۱۲ مرقاة وطيبى (۱۰) قوله فتصدق اى طلب تجارة الآخرة والزيادة المدخرة الفاخرة ۱۲ مرقاة (۱۱) قوله والعارية بالتخفيف والتشديد كانها بالتشديد منسوب الى العار لان طلبها عار وعيب ۱۲ لم (۱۲) قوله من اخذ شبرا بالكسر ما بين اعلى الابهام واعلى الخنصر وهو مذكر جمعه اشبار ومعنى التطويق ان يخسف الله به الارض فيصير البقعة المغصوبة منها فى حقه كالطوق وقيل هو ان يطوق حملها يوم القيمة اى يكلف فيكون من طوق التكليف لا من طوق التقليد ۱۲ طيبى (۱۳) قوله مشربته هو بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وضمها الغرفة يوضع فيها المتاع وخزن المال احرزه والخزانة بالكسر مكان الخزن لا يفتح فينتقل بلفظ المجهول من النقل اى تحول من مكان الى مكان وعند الاسمعيلى فينتشل بمثلثة بدل القاف والنثل النثر مرة واحدة بسرعة ونقل الطيبى عن شرح السنة انه لا يجوز ان يحلب ماشية الغير بغير اذنه الا اذا اضطر فى مخمصة ويضمن وقيل لا ضمان عليه وحلب ابوبكر حين هاجر غنما لرجل من قريش لان الرجل كان من معارف ابى بكر وقيل كان سيده اذن له ومن عاداتهم ان ياذنوا الرعاة فى ذلك والله اعلم ۱۲ لمعات مختصرا

۱؎ قوله اطعماتهم جمع الجمع للطعام مبالغة وهو مفعول يخزن والمعنى ان ضروع مواشيهم في حفظ اللبن بمنزلة خزائنكم التي تحفظ طعامكم فمن حلب مواشيهم فكانه كسر خزائنهم وسرق منها شيئا في شرح السنة العمل على هذا عند اكثر اهل العلم انه لا يجوز ان يحلب ماشية الغير بغير اذنه الا اذا اضطر في مخمصة ويضمن وقيل لا ضمان عليه لان الشرع اباحه له وذهب احمد واسحاق وغيرهما الى اباحته لغير المضطر ايضا اذا لم يكن المالك حاضرا فان ابا بكر رضي الله عنه حلب لرسول الله صلى الله عليه وسلم من غنم رجل من قريش يرعيها عبد له وصاحبها غائب في هجرته الى المدينة وكذا غيره من الاحاديث الواردة في هذا الباب والاصح ان هذا محمول على الضرورة والمجاعة لانها لا تقاوم النصوص التي وردت في تحريم مال المسلم ۱۲ مرقات ۲؎ قوله غارت امكم الخطاب بقوله غارت امكم عام لكل من سمع بهذه القضية من المؤمنين اعتذارا منه صلى الله عليه وسلم لئلا يحملوا صنيعها على ما يذم بل يجري على عادة الضرائر من الغيرة فانها مركبة في نفس البشر بحيث لا يقدر ان يدفعها عن نفسها وقيل هو خطاب لمن حضر من المؤمنين قال التوربشتي هذا الحديث لا تعلق له بالغصب ولا بالعارية انما كان من حقه ان يورد في باب ضمان المتلفات وقال القاضي وجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم غرم الضاربة بدل الصحفة لانها انكسرت بسبب ضربها يد الخادمة عدوانا وهو من انواع الغصب اتلاف مال الغير مباشرة او تسببا على وجه العدوان ۱۲ طيبي ۳؎ قوله والمثلة هي العقوبة بقطع الانف والاذن ونحوها وهو حرام الا على وجه القصاص ۱۲ لم ۴؎ قوله الا قد رايته قال العلماء يحتمل انه صلى الله عليه وسلم راى الجنة والنار رؤية عين كشف الله تعالى عنهما وازال الحجب بينه وبينهما كما فرج له عن المسجد الاقصى وان يكون رؤية علم ووحي على سبيل التفصيل والتعريف لم يعرفه قبل ذلك فحصلت له من ذلك خشية لم يسبقها والتاويل الاول اولى واشبه بالفاظ الحديث لما فيها من الامور الدالة على رؤية العين من تاخره لئلا يصيبه لفحها وتقدمه لقطف العنقود وصاحب المحجن هو عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء وتشديد الياء كان في الجاهلية سارقا كما في الحديث وقيل هو اول من سيب السوائب واول من سن عبادة الاصنام قوله ثم بدا لي البداء استصواب شيء علم بعد ان لم يعلم اقول لعل الاستصواب ليبقى الايمان بالغيب ولا ينقلب الى الشهود ابتلاء ۱۲ طيبي ولمعات ۵؎ قوله يقال له المندوب ندبه الى الامر دعاه وحثه ووجه الندب بالتحريك اثر الجرح الباقي على الجلد وتسمية ذلك الفرس به بالمعنى الاول وقيل بالمعنى الثاني لندب كان في جسمه من اثر الضرب قوله لبحرا شبه بالبحر لسعة جريه وكان قبل ركوبه صلى الله عليه وسلم ضيق الجري جدا كما جاء في الحديث ۱۲ لمعات ۶؎ قوله ارضا ميتة هي الخراب التي لا يوجد للقوة النامية فيها اثر ولا يملكها واحد ينتفع بها احد واحياء ها انما يكون باجراء الماء وحفر او تحجر او نحو ذلك مما يعود به الى حال العمارة وعند اكثر العلماء من احياها ملكها بالاحياء ولم يشترطوا اذن الامام واشترط ابو حنيفة اذن الامام لقوله عليه السلام عادي الارض لله ولرسوله ثم هي لكم مني وقوله لعرق ظالم يروى بالاضافة والوصفية ميالغة كزيد عدل والعرق الفرس ومعناه من غرس في ملك غيره او زرع فيه فليس لصاحبه المالك قلعه مجازا فعلى هذا ذكر في الحديث مسئلتان مستقلتان وقيل معناه ان من احيى ارضا فليس لغيره ان يتصرف فيها وعلى هذا يكون المسئلة واحدة متعلقة باحياء الارض الموات ۱۲ لمعات ۷؎ قوله لا جلب ولا جنب هما يكونان في السباق وهو ان يتبع فرسه رجلا يجلب عليه ويزجره والجنب فهو ان يجنب الى فرسه فرسا عريانا حتى اذا افتر المركوب تحول اليه ويكونان في الصدقة ان ينزل المصدق موضعا فيرسل من يجلب عليه من اموال الناس او يبعد بالماشية بها عن محله فيحتاج المصدق ان يتكلف اليه ۱۲ لمعات ۸؎ قوله ولا شغار وهو ان يتزوج الرجل امراة على ان يزوجك اخرى من غير مهر بينهما وهذا العقد فاسد عند اكثر اهل العلم قال ابو حنيفة والثوري يصح ويجب مهر المثل ۱۲ لم ۹؎ قوله لاعبا جادا معناه ان ياخذ على سبيل الهزل ثم يحبسها ولا يردها فيصير جادا وقيل المراد ياخذها هازلا ولا يريد السرقة ويريد ان يغيظه فهو هازل في السرقة وجاد في ادخال الغيظ ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله فهو احق به اي من غصب مال احد او سرق ثم باعه من آخر فصاحب المال ان وجده في يد المشتري اخذه ورجع المشتري على البائع بثمنه ۱۲ لم ۱۱؎ قوله دخلت حائطا وذلك لان العرف على ان اصحاب الحوائط يحفظونها بالنهار واصحاب المواشي يحفظونها بالليل فاذا حولوا العادة كان خارجا من رسوم الحفظ هذا اذا لم يكن مالك الدابة معها فان كان معها فعليه ضمان ما اتلفت سواء كان راكبها او سائقها او قائدها وهذا مذهب مالك والشافعي وذهب اصحاب ابي حنيفة الى انه اذا لم يكن معها صاحبها فلا ضمان ليلا كان او نهارا ۱۲ سيد

طعامه وانما يخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم رواه مسلم **وعن** انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها وامسك المكسورة في بيت التي كسرت رواه البخاري **وعن** عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النهبة والمثلة رواه البخاري **وعن** جابر قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ست ركعات باربع سجدات فانصرف وقد اضت الشمس وقال ما من شيء توعدونه الا قد رايته في صلوتي هذه لقد جيء بالنار وذلك حين رايتموني تاخرت مخافة ان يصيبني من لفحها وحتى رايت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار وكان يسرق الحاج بمحجنه فان فطن له قال انما تعلق بمحجني وان غفل عنه ذهب به وحتى رايت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا ثم جيء بالجنة وذلك حين رايتموني تقدمت حتى قمت في مقامي ولقد مددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدا لي ان لا افعل رواه مسلم **وعن** قتادة قال سمعت انسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما راينا من شيء وان وجدناه لبحرا متفق عليه

الفصل الثاني عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيى ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق رواه احمد والترمذي وابوداود ورواه مالك عن عروة مرسلا وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب **وعن** ابي حرة الرقاشي عن عمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا تظلموا الا لا يحل مال امرئ الا بطيب نفس منه رواه البيهقي في شعب الايمان والدارقطني في المجتبى **وعن** عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس منا رواه الترمذي **وعن** السائب بن يزيد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياخذ احدكم عصا اخيه لاعبا جادا فمن اخذ عصا اخيه فليردها اليه رواه الترمذي وابوداود وروايته الى قوله جادا **وعن** سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجد عين ماله عند رجل فهو احق به ويتبع البيع من باعه رواه احمد وابوداود والنسائي **وعنه** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على اليد ما اخذت حتى تؤدي رواه الترمذي وابوداود وابن ماجة **وعن** حرام بن سعد بن محيصة ان ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطا فافسدت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على اهل الحوائط حفظها بالنهار وان ما افسدت المواشي بالليل ضامن على اهلها رواه مالك و

ابوداؤد وابن ماجة وعن ابی هريرة ان النبی صلی الله عليه وسلم قال الرجل جبار والنار جبار رواه ابوداؤد وعن الحسن عن سمرة ان النبی صلی الله عليه وسلم قال اذا اتی احدكم علی ماشية فان كان فيها صاحبها فليستاذنه وان لم يكن فيها فليصوت ثلثا فان اجابه احد فليستاذنه وان لم يجبه احد فليحتلب وليشرب ولا يحمل رواه ابوداؤد وعن ابن عمر عن النبی صلی الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حديث غريب

وعن امية بن صفوان عن ابيه ان النبی صلی الله عليه وسلم استعار منه ادراعه يوم حنين فقال اغصبا يا محمد قال بل عارية مضمونة رواه ابوداؤد وعن ابی امامة قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضی والزعيم غارم رواه الترمذی وابوداؤد وعن رافع بن عمرو الغفاری قال كنت غلاما ارمی نخل الانصار فاتی بی النبی صلی الله عليه وسلم فقال يا غلام لم ترمی النخل قلت آكل قال فلا ترم وكل مما سقط فی اسفلها ثم مسح راسه فقال اللهم اشبع بطنه رواه الترمذی وابوداؤد وابن ماجة وسنذكر حديث عمرو بن شعيب فی باب اللقطة ان شاء الله تعالی

الفصل الثالث

عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة الی سبع ارضين رواه البخاری وعن يعلی بن مرة قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول من اخذ ارضا بغير حقها كلف ان يحمل ترابها المحشر رواه احمد وعنه قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول ايما رجل ظلم شبرا من الارض كلفه الله عز وجل ان يحفره حتی يبلغ آخر سبع ارضين ثم يطوقه الی يوم القيامة حتی يقضی بين الناس رواه احمد

باب الشفعة

الفصل الاول

عن جابر قال قضی النبی صلی الله عليه وسلم بالشفعة فی كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة رواه البخاری وعنه قال قضی رسول الله صلی الله عليه وسلم بالشفعة فی كل شركة لم تقسم ربعة او حائط لا يحل له ان يبيع حتی يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به رواه مسلم وعن ابی رافع قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم الجار احق بسقبه رواه البخاری وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة فی جداره متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا اختلفتم فی الطريق جعل عرضه سبعة اذرع رواه مسلم

الفصل الثانی

عن سعيد بن حريث قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول من باع منكم دارا او عقارا قمن ان لا يبارك له الا ان يجعله

۱؎ قوله الرجل جبار والمعنی ان ما يطأه الدابة وتضربه فی الطريق برجلها وما احرقته النار التی يوقدها الرجل فی ملكه فيطير بها الريح الی ملك غيره من حيث لا يملكه ردها فهو هدر وهذا اذا اوقد فی وقت سكون الريح ثم هبت الريح ۱۲ لمعات ۲؎ قوله لا يتخذ خبنة الخبنة معطف الازار وطرف الثوب ای لا ياخذ منه فی ثوبه يقال اخبن الرجل اذا خبأ شيئا فی خبنة ثوبه وسراويله قال العلماء هذا الحديث وحديث حلب اللبن للمار بها دار علی عرف الناس فما كان دقيقا وعزيزا علی المالك لا يجوز اكله بلا اجازة وبهذا يجمع بين احاديث النهی والاباحة والله اعلم ۱۲ ايد ۳؎ قوله عن ابيه قال المولف هو صفوان بن امية بن خلف الجمحی القرشی هرب يوم الفتح فاستامن له عمير بن وهب وابنه وهب بن عمير رسول الله صلی الله عليه وسلم فامنه واعطاهما رداءه امانا له فادركه وهب فرده الی النبی صلی الله عليه وسلم فلما وقف عليه قال هذا وهب بن عمير زعم انك امنتنی علی ان اسير شهرين فقال له رسول الله صلی الله عليه وسلم انزل ابا وهب قال لا حتی تبين لی فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم انزل فلك ان تسير اربعة اشهر فنزل وخرج معه الی حنين فشهدها وشهد الطائف كافرا فاعطاه من الغنائم فاكثر فقال صفوان اشهد بالله ما طابت بهذا الانفس بنی فاسلم يومئذ واقام بمكة ثم هاجر الی المدينة فنزل علی العباس فذكر ذلك لرسول الله صلی الله عليه وسلم فقال لا هجرة بعد الفتح وكان صفوان احد اشراف قريش فی الجاهلية كانت امراته اسلمت قبله بشهر فلما اسلم صفوان اقرا علی نكاحها مات صفوان بمكة سنة اثنتين واربعين روی عنه نفر وكان من المؤلفة قلوبهم وحسن اسلامه وكان من افصح قريش لسانا ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله بل عارية مضمونة وهذا يدل علی ان العارية مضمونة او قد يكون مضمونة وبه تمسك من قال يكون العارية مضمونة كالشافعی واحمد ومن قال انها غير مضمونة كابی حنيفة قال ان المراد بمضمونة مردودة وذكر الضمان للمبالغة ۱۲ لمعات ۵؎ قوله العارية مؤداة ای واجب علی المستعير اداؤها وايصالها الی المعير وينطبق هذا علی القولين اعنی القول بوجوب الضمان فيها سواء هلك او استهلك كالشافعی والقول بعدم وجوبه ان هلك كابی حنيفة اما الاستهلاك فيجب عنده الضمان ايضا والاختلاف حقيقة فی معنی العارية فقال الشافعی ان فی العارية اباحة المنفعة وقال ابوحنيفة ان فيها تمليك المنفعة لكن علی الاول تؤدی عينها حال القيام وقيمتها عند التلف قوله والمنحة مردودة المنحة فی الاصل بمعنی العطية والهبة واكثر ما يطلق علی الناقة يعطيها الرجل آخر ليشرب درها وتطلق فی غير الناقة ايضا كما قال الطيبی المنحة ما يمنحه الرجل صاحبه من ذات در ليشرب درها او شجرة ليأكل ثمرها او ارضا ليزرعها وعلی التقادير المنحة تمليك المنفعة لا تمليك الاصل فوجب ردها ۱۲ لمعات ۶؎ قوله غارم ای يلزم نفسه ما ضمنه والغرم اداء شیء يلزمه والمعنی انه ضامن ومن ضمن دينا لزمه اداؤه ۱۲ مر ۷؎ قوله بالشفعة فی كل ما لم يقسم الشفعة مشتقة من الشفع وهو الضم سميت بها لما فيها من ضم المشتراة الی عقار الشفيع احتج بهذا الحديث الائمة الثلثة قالوا انما يثبت الشفعة للشريك لا يثبت للجار وعند ابی حنيفة وفی رواية عن احمد يثبت للجار ايضا واحتج بحديث جابر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم الجار احق بشفعة جاره ينتظر بها رواه الخمسة قال الترمذی انه حسن غريب لكن قد تكلم فيه بعضهم وقال بعض المحدثين انه صحيح ومن تكلم فيه تكلم بلا حجة فقد اخرجه الطحاوی من ثلاث طرق صحاح وهو ايضا مروی عن جابر فقوله فاذا وقعت الخ يتعلق بنوع من الشفعة ای الشفعة فی المشاع وقوله فلا شفعة ای من جهة الشركة لان الشركة فی نفس المبيع ارتفعت بالقسمة وتميز الحدود والشركة فی حق المبيع ارتفعت بصرف الطرق فهو لا ينفی شفعة الجوار وعن انس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال جار الدار احق بالدار رواه النسائی وابن ماجة وعن سمرة بن جندب جار الدار احق بشفعة الدار كذا قال فی اللمعات وغيره ۱۲ ۸؎ قوله احق بسقبه السقب محركا القرب وهذا الحديث يدل علی ثبوت الشفعة للجار والتاويل بانه للشريك فانه يسمی جارا وهو تاويل باطل فان الشريد بن سويد روی عن رسول الله صلی الله عليه وسلم قال الجار والشريك احق لشفعة ما كان يأخذها او يتركها والعطف يقتضی المغايرة وقد يحمل الباء للسببية لا صلة احق ويراد انه احق بالبر والمعونة بسبب قرب جواره وقال التوربشتی هذا تعسف وقد علم ان الحديث قد روی عن الصحابی فی قصة صار البيان مقرونا به ولهذا اورده علماء النقل فی كتب الاحكام فی باب الشفعة وهم وافضلهم البخاری ذكره بقصته عن عمرو بن الشريد قال وقفت علی سعد بن ابی وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده علی منكبی اذ جاء ابو رافع مولی النبی صلی الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع منی بيتی فی دارك فقال سعد والله ما ابتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما فقال سعد والله لا ازيدك علی اربعة آلاف منجمة او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مائة دينار ولولا انی سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما اعطيتكها باربعة آلاف وانا اعطی بها من خمس مائة دينار فاعطاها اياه انتهی وزاد فی الهداية فی آخر هذا الحديث قيل يا رسول الله ما سقبه قال شفعته ۱۲ لمعات ۹؎ قوله سبعة اذرع يعنی اذا كان طريق بين ارض قوم ارادوا عمارتها فان اتفقوا علی شیء فذاك وان اختلفوا فی قدره جعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث واذا وجد طريق مسلوك وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولی علی شیء منه لكن له عمارة ما حواليه من الموات ويتملكها بالاحياء بحيث لا يضر المارين ۱۲ لمعات طيبی وسيد ۱۲

فی مثلہ رواہ ابن ماجۃ والدارمی **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الجار احق بشفعتہ ینتظر لھا وان کان غائبًا اذا کان طریقھما واحدًا رواہ احمد والترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ والدارمی **وعن** ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الشریک شفیع والشفعۃ فی کل شیء رواہ الترمذی قال وقد روی عن ابن ابی ملیکۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم مرسلًا وھو اصح **وعن** عبد اللہ بن حبیش قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من قطع سدرۃ صوب اللہ راسہ فی النار رواہ ابوداؤد وقال ھذا الحدیث مختصر یعنی من قطع سدرۃ فی فلاۃ یستظل بھا ابن السبیل والبھائم عبثًا وظلمًا بغیر حق یکون لہ فیھا صوب اللہ راسہ فی النار

الفصل الثالث

عن عثمان بن عفان قال اذا وقعت الحدود فی الارض فلا شفعۃ فیھا ولا شفعۃ فی بئر ولا فحل النخل رواہ مالک

باب المساقاۃ والمزارعۃ

الفصل الاول

عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دفع الی یھود خیبر نخل خیبر وارضھا علی ان یعتملوھا من اموالھم ولرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شطر ثمرھا رواہ مسلم وفی روایۃ البخاری ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اعطی خیبر الیھود ان یعملوھا ویزرعوھا ولھم شطر ما یخرج منھا **وعنہ** قال کنا نخابر ولا نری بذلک باسًا حتی زعم رافع بن خدیج ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نھی عنھا فترکنا من اجل ذلک رواہ مسلم **وعن** حنظلۃ بن قیس عن رافع بن خدیج قال اخبرنی عمای انھم کانوا یکرون الارض علی عھد النبی صلی اللہ علیہ وسلم بما ینبت علی الاربعاء او شیء یستثنیہ صاحب الارض فنھانا النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن ذلک فقلت لرافع فکیف ھی بالدراھم والدنانیر فقال لیس بھا باس وکان الذی نھی عن ذلک ما لو نظر فیہ ذوو الفھم بالحلال والحرام لم یجیزوہ لما فیہ من المخاطرۃ متفق علیہ **وعن** رافع بن خدیج قال کنا اکثر اھل المدینۃ حقلًا وکان احدنا یکری ارضہ فیقول ھذہ القطعۃ لی وھذہ لک فربما اخرجت ذہ ولم تخرج ذہ فنھاھم النبی صلی اللہ علیہ وسلم متفق علیہ **وعن** عمرو قال قلت لطاؤس لو ترکت المخابرۃ فانھم یزعمون ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نھی عنہ قال ای عمرو انی اعطیھم واعینھم وان اعلمھم اخبرنی یعنی ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم ینہ عنہ ولکن قال ان یمنح احدکم اخاہ خیر لہ من ان یاخذ علیہ خرجًا معلومًا متفق علیہ **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من کانت لہ ارض فلیزرعھا ولیمنحھا اخاہ فان ابی فلیمسک ارضہ متفق علیہ **وعن** ابی امامۃ ورای سکۃ وشیئًا من آلۃ الحرث فقال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یدخل ھذا بیت قوم الا ادخلہ الذل رواہ البخاری

الفصل الثانی

عن رافع بن خدیج عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من زرع فی ارض قوم بغیر اذنھم فلیس لہ من الزرع شیء ولہ نفقتہ رواہ الترمذی وابوداؤد وقال الترمذی ھذا حدیث غریب

الفصل الثالث

عن قیس بن مسلم عن ابی جعفر قال ما بالمدینۃ اھل بیت ھجرۃ الا یزرعون علی الثلث والربع وزارع علی وسعد بن مالک

۱؎ قولہ من قطع سدرۃ قیل المراد سدرۃ مکۃ لانہا حرم وقیل سدرۃ المدینۃ نہی عنہ لیکون انسا وظلا لمن یہاجر الیہا وقیل سدرۃ الفلاۃ یستظل بہا ابناء السبیل والحیوانات وقیل سدر مملوک یقطعہ ظالم بغیر حق والحدیث مضطرب فان راویہ عروۃ کان یقطعہ ویتخذ منہ ابوابا واجمعوا علی اباحۃ قطعہ ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ ولا شفعۃ فی بئر ولا فحل النخل لان الشفعۃ انما یکون فی عقار یحتمل القسمۃ والبئر وفحل النخل لیس کذلک اما البئر فلکونہ غیر محتمل للقسمۃ واما فحل النخل فلیس بعقار ووجہ تخصیصہ بالذکر ان القوم کانوا یتوارثون نخیلاتہم وتقاسموا ولہم فحل یلقحون منہ نخیلہم فاذا باع احد نصیبہ من تلک النخیل بحقوقہ من الفحال وغیرہ فلا شفعۃ للشرکاء فی الفحال لعدم کونہ عقارًا اعلم ان الشفعۃ واجبۃ عندنا فی العقار وان کان مما لا یقسم کالحمام والرحی ودلیلنا قولہ صلی اللہ علیہ وسلم الشفعۃ فی کل شیء من عقار او ربعۃ الی غیر ذلک من العمومات ولان الشفعۃ سببہا الاتصال فی الملک والحکمۃ دفع ضرر سوء الجوار وانہ ینتظم القسمین ۱۲ لمعات ۳؎ قولہ المساقاۃ ہو ان یدفع الرجل اشجارہ الی غیرہ لیعمل فیہ ویصلحہا بالسقی والتربیۃ علی سہم معین کثلث وربع ۱۲ ۴؎ قولہ نخل خیبر وارضہا فیہ ایماء الی کون المزارعۃ فی ضمن المساقاۃ وتبعا لہا کما ہو مذہب الشافعی فان المزارعۃ یجوز عندہ اذا کان فی ضمن المساقاۃ والحق عدم تبعیتہا لہا عند المجوزین بل ہما جائزتان مجتمعین ومنفردین ۱۲ لم ۵؎ قولہ نہی عنہا یکفی ہذا دلیلا لمانع المزارعۃ وحمل المجوزون الاحادیث الواردۃ فی النہی علی ما اذا اشترط لکل واحد منہا قطعۃ معینۃ من الارض او جزءا معینا من الخارج وہو فاسد عند الکل کما ان کراء الارض بالنقدین جائزۃ عند الکل والخلاف فی جواز المزارعۃ بجزء شائع کالنصف والثلث فہو جائز عند الجمہور وبہ تعامل عامۃ الصحابۃ اما ابو حنیفۃ فقد کرہہا ولم ینہ عنہا اسند النہی ذکرہ فی الحاوی القدسی وہذا اخری ارباب التصانیف یذکرون الخلاف فی الفروع بین ابی حنیفۃ وصاحبیہ لو کانت باطلۃ عندہ فمن این ہذا الخلاف) واعلم ان الاحادیث فی ہذا الباب جاءت مختلفۃ وحدیث النہی عن رافع بن خدیج ایضا جاءت مختلفۃ تارۃ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وتارۃ قال حدثنی عمومتی وتارۃ اخبرنی عمای لہذا اختلف العلماء فی حکمہ ذہب ابو حنیفۃ الی فسادہا مطلقا والی فساد المساقاۃ ایضا وذہب صاحباہ واحمد واسحق وکثیر من الصحابۃ والتابعین الی جوازہا مطلقا وذہب الشافعی الی جوازہا تبعا للمساقاۃ اذا کان البیاض خلال النخیل بحیث لا یمکن ویعسر افرادہا بالعمل کما فی خیبر ولا یجوز افرادہا لہذا الحدیث وابو حنیفۃ یاول معاملۃ صلی اللہ علیہ وسلم مع اہل خیبر بانہ استعملہم بدل الجزیۃ وان الشطر الذی دفع الیہم کان منحۃ منہ صلی اللہ علیہ وسلم وعونا لہم علی ما کلفہم بہ من العمل اعلم ان خیبر فتح عنوۃ وکان الیہود الذین اقرہم علی اراضی خیبر ذمیین ولم یوخذ منہم جزیۃ غیر ہذا فہو عند ابی حنیفۃ خراج مقاسمۃ والخراج نوعان خراج موظف وہو ان یوظف الامام علیہم کل سنۃ ویضع ما یطلق علیہم اراضیہم الثانی خراج مقاسمۃ وہو ان یشترط علیہم بعض ما یخرج کالنصف والثلث ونحو ذلک بجزء شائع والدلیل علی ذلک ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یبین لہم المدۃ بل قال نقرکم بہا ما شئنا وفی روایۃ نقرکم ما اقرکم اللہ ولو کانت مزارعۃ لبینہا لان المزارعۃ لا تجوز الا ببیان المدۃ واللہ اعلم وبالجملۃ باب التاویل من الجانبین مفتوح والفتوی عند الحنفیۃ ایضا علی الجواز دفعا للحاجۃ کذا فی الطیبی ۱۲ لمعات ۶؎ قولہ بما ینبت علی الاربعاء والمعنی انہم کانوا یکرون الارض علی ان یزرعہا العامل ببذرہ ویکون ما ینبت علی اطراف الجداول والسواقی للمکری اجرۃ للارض وما عدا ذلک للمکتری او ما کان ینبت فی ہذہ القطعۃ بعینہا فہو للمکری وما ینبت بغیرہا فہو للمکتری فنہاہم عن ذلک لما فیہ من الخطر والغرر وہذہ الصورۃ محل النہی عند المجوزین کما مر ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ وکان الخ الظاہر انہ من کلام رافع وقد توہم انہ من کلام البخاری وقد صرح فی البخاری انہ من کلام اللیث بن سعد شیخ شیخ البخاری فی ہذا الحدیث وعلی کل حال مدرج ۱۲ لم ۸؎ قولہ ادخلہ الذل ای جعل آلۃ الحرث مظنۃ الذل لان اصحابہا یختارون ذلک اما بجبن فی النفس او قصور فی الہمۃ ثم انہم اکثرہم ملزمون بالحقوق السلطانیۃ فی ارض الخراج ولو آثروا الجہاد لدرت علیہم الارزاق واتسعت علیہم المذاہب (ولاجل ذلک تری المسلمین حرموا عن الحریۃ والاستقلال وصاروا محکومین للاجانب حینما ترکوا الغزو والجہاد واشتغلوا فی الزراعۃ والتجارۃ واللہ اعلم) ۱۲ طیبی ۹؎ قولہ ولہ نفقتہ ای ما حصل من الزرع یکون لصاحب الارض ولیس لصاحب البذر الا بذرہ وبہ قال احمد واما غیرہ فقال ما حصل من الزرع فہو لصاحب البذر وعلیہ اجرۃ الارض من یوم غصبہا الی یوم تفریغ ۱۲ طیبی ۱۰؎ اعلم ان ہذا الحدیث ہو اصل فی ہذا الباب مقصد الشارع ان اصحاب الاراضی ینبغی لہم ان ینتفعوا باراضیہم ان احتاجوا الیہ والا فیعطوا اخوانہم المسلمین لینتفعوا بہا ولا ینبغی لہم ان لا یعملوا فیہا شیئا ویجعلوہا

وعبد الله ابن مسعود وعمر بن عبد العزیز والقاسم وعروة وآل ابی بکر وآل عمر وآل علی وابن
سیرین وقال عبد الرحمٰن بن الاسود کنت اشارک عبد الرحمٰن بن یزید فی الزرع وعامل عمر الناس علی ان
جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وان جاءوا بالبذر فلهم کذا رواه البخاری

باب الاجارة

الفصل الاول عن عبد الله بن مغفل قال زعم ثابت بن الضحاک ان رسول الله صلی الله
علیه وسلم نهی عن المزارعة وامر بالمواجرة وقال لا بأس بها رواه مسلم وعن ابن عباس ان النبی
صلی الله علیه وسلم احتجم فاعطی الحجام اجره واستعط متفق علیه وعن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم
قال ما بعث الله نبیا الا رعی الغنم فقال اصحابه وانت فقال نعم کنت ارعی علی قراریط لاهل مکة
رواه البخاری وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی ثلثة انا خصمهم یوم القیمة
رجل اعطی بی ثم غدر ورجل باع حرا فاکل ثمنه ورجل استاجر اجیرا فاستوفی منه ولم یعطه
اجره رواه البخاری وعن ابن عباس ان نفرا من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم مروا بماء
فیهم لدیغ او سلیم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل فیکم من راق ان فی الماء رجلا لدیغا
او سلیما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الکتاب علی شاء فبرأ فجاء بالشاء الی اصحابه فکرهوا ذلک
وقالوا اخذت علی کتاب الله اجرا حتی قدموا المدینة فقالوا یا رسول الله اخذ علی کتاب الله اجرا
فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان احق ما اخذتم علیه اجرا کتاب الله رواه البخاری وفی روایة
اصبتم اقسموا واضربوا لی معکم سهما

الفصل الثانی عن خارجة بن الصلت عن عمه قال
اقبلنا من عند رسول الله صلی الله علیه وسلم فاتینا علی حی من العرب فقالوا انا انبئنا انکم قد جئتم
من عند هذا الرجل بخیر فهل عندکم من دواء او رقیة فان عندنا معتوها فی القیود فقلنا نعم
فجاءوا بمعتوه فی القیود فقرأت علیه بفاتحة الکتاب ثلثة ایام غدوة وعشیة اجمع بزاقی ثم
اتفل قال فکانما انشط من عقال فاعطونی جعلا فقلت لا حتی اسأل النبی صلی الله علیه وسلم
فقال کل فلعمری لمن اکل برقیة باطل لقد اکلت برقیة حق رواه احمد وابوداؤد وعن عبد الله بن عمر
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اعطوا الاجیر اجره قبل ان یجف عرقه رواه ابن ماجة
وعن الحسین بن علی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم للسائل حق وان جاء علی فرس رواه
احمد وابوداؤد وفی المصابیح مرسل

الفصل الثالث عن عتبة بن الندر قال کنا عند
رسول الله صلی الله علیه وسلم فقرأ طسم حتی بلغ قصة موسی قال ان موسی علیه السلام
اجر نفسه ثمان سنین او عشرا علی عفة فرجه وطعام بطنه رواه احمد وابن ماجة وعن
عبادة بن الصامت قال قلت یا رسول الله رجل اهدی الی قوسا ممن کنت اعلمه الکتاب والقرآن
ولیست بمال فارمی علیها فی سبیل الله قال ان کنت تحب ان تطوق طوقا من نار فاقبلها رواه

۱؎ قوله ما بعث الله نبیا الا رعی الغنم قالوا الحکمة فیه حصول سیاسة الامم والشفقة علیهم المعتبر علی شفقة الرعی فان شان السلطان مع الرعیة کشان الراعی مع الغنم وقیل ذلک لیعرفوا من الله علیهم حیث بلغهم بعد ذلک الی تلک المراتب وجعلهم افضل الکائنات علی تفاوت درجاتهم قوله علی قراریط الظاهر المشهور انه جمع قیراط وهو جزء من اجزاء الدینار نصف عشرة او جزء من اربعة وعشرین وعدم تعیین عدده بالبیان تقلیلها او لنسیانها وقیل قراریط اسم موضع بمکة وصوبه ابن الجوزی وغیره وتعقب بان اهل مکة لا یعرفون بها مکانا یقال له القیراط کذا فی اللمعات ۱۲ ۲؎ قوله قراریط جمع قیراط وهو نصف دانق وهو سدس درهم ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله اعطی بی ای اعطی العهد باسمی وحلف بی او اعطی الامان باسمی او بما شرعته فی دینی ۱۲ ط ۴؎ قوله مروا بماء ای بما یسکنون علیه قوم کما یسکنون علی انهار وحیاض او المراد به اهل الماء قوله لدیغ او سلیم فی القاموس لدغته العقرب والحیة کمنع لدغا فهو ملدوغ ولدیغ وقال ایضا السلم لدغ الحیة وفی مختصر النهایة السلیم اللدیغ سمی به تفاؤلا بالسلامة ویظهر من هذا اتحاد السلیم اللدیغ فی المعنی فیکون او للشک من الراوی نقل الطیبی عن القاضی ان اکثر ما یستعمل اللدیغ فیمن لدغته العقرب والسلیم فیمن لسعته الحیة فتدبر قوله واضربوا لی معکم سهما ای اجعلوا لی سهما المقصود تطییب قلوبهم وبیان انه حلال طیب وفیه دلیل علی ان الرقیة بالقرآن واخذ الاجرة علیها جائز بلا شبهة وکذا حکم الاجرة علی تعلیم القرآن وکتابته مع خلاف فیه والمشهور من مذهب ابی حنیفة الحرمة والکراهة ودلیله ما روی عبادة بن الصامت الآتی فی الفصل الثالث وکذا عن ابی بن کعب وابو الدرداء وما رواه عبد الرحمٰن بن عوف عبد الرحمٰن بن شبل وابو هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قال اقرأوا القرآن ولا تأکلوا به وما رواه الترمذی عن عمران بن حصین مرفوعا انه قال اقرأوا القرآن وسلوا الله به فان من بعدکم یقرأون القرآن یسألون الناس به ولکن رخص فیه المتأخرون مخافة ترک الناس تعلیم القرآن لقلة ثقتهم بالله وشدة افتقارهم الی کسب المعاش ونقدان الدولة الاسلامیة التی تتعهد تعلیم القرآن والدین وتتکفل ارزاق المعلمین کما کان فی خیر القرون والله اعلم ۱۲ لمعات ۵؎ قوله معتوها العته نقصان العقل ویقال المعتوه لمن یجن تارة ویفیق اخری ۱۲ لم ۶؎ قوله فلعمری قیل هذه الکلمة جاریة علی السنتهم من غیر قصد القسم وقیل انه من خواص النبی صلی الله علیه وسلم لان الله تعالی اقسم بعمره فیجوز ان یقسم هو ایضا واللام فی من اکل برقیة للقسم موطئة وقوله لقد جواب للقسم ساد مسد الجزاء ورقیة باطل بالاضافة کرقیة حق یعنی من الناس من یرقی برقیة باطل ویاخذ علیها عوضا اما انت فقد رقیت برقیة حق ای بذکر الله وکلامه واخذت علیها اجرا فلا باس فی اکله اعلم ان الرقیة لیست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة علیها واما تعلیم القرآن وغیره من العبادات فقربة محضة فلا یقاس علیها قال الطحاوی ویجوز الاجر علی الرقی وان کان فی بعضه القرآن لانه لیس علی الناس ان یرقی بعضهم بعضا وتعلیم الناس القرآن بعضهم بعضا واجب والله اعلم وان شئت زیادة تفصیل فراجع التعلیق الصبیح ۱۲ ۷؎ قوله للسائل حق بسبب الرکان اجرة له وبهذا الوجه یناسب ایراده فی هذا الباب قوله وان جاء الخ وان جاء راکب علی حال یدل علی غناه لانک لا تعرف حقیقة حاله ۱۲ لم وسید ۸؎ قوله وفی المصابیح مرسل قد وجد هذا فی اکثر النسخ وفی بعضها لم یوجد وهو الصحیح لانه مسند ۱۲ لمعات ۹؎ قوله عتبة بالتاء ابن الندر بضم النون وفتح الدال المشددة وفی بعض النسخ عقبة بالقاف والمنذر علی لفظ اسم الفاعل من الانذار والصحیح هو الاول قوله علی عفة فرجه کنایة عن النکاح ولعله کان جعل الخدمة مهرا فی شریعتهم جائزا او کان المهر شیئا آخر وکانت هذه الخدمة تبرعا ۱۰؎ قوله طوقا من نار فی هذا الحدیث تهدید ووعید یدل علی تحریم اخذ الاجرة علی تعلیم القرآن واحتج به ابو حنیفة وجوز اخذها بدل الرقیة کما مر والمجوزون اولوا هذا الحدیث بان عبادة کان متبرعا بالتعلیم وناویا للاحتساب فیه فکره صلی الله علیه وسلم ان یبطل حسبته باخذ هدیته کذا فهم من الطیبی ۱۲

ابوداؤد وابن ماجة **باب** احياء الموات والشرب **الفصل الاول** **عن** عائشةؓ عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من عمر ارضا ليست لاحد فهو احق قال عروة قضى به عمر في خلافته رواه البخاري
وعن ابن عباسؓ ان الصعب بن جثامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حمى الا لله و
رسوله رواه البخاري **وعن** عروة قال خاصم الزبير رجلا من الانصار في شراج من الحرة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فقال الانصاري ان كان ابن عمتك فتلون
وجهه ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر ثم ارسل الماء الى جارك فاستوعى النبي
صلى الله عليه وسلم للزبير حقه في صريح الحكم حين احفظه الانصاري وكان اشار عليهما بامر لهما فيه سعة متفق عليه
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ متفق عليه
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم رجل حلف
على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع
بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ماء لم تعمل
يداك متفق عليه وذكر حديث جابر في باب المنهي عنها من البيوع **الفصل الثاني** **عن** الحسن
عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احاط حائطا على الارض فهو له رواه ابوداؤد **وعن**
اسماء بنت ابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع للزبير نخلا رواه ابوداؤد **وعن** ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم اقطع للزبير حضر فرسه فاجرى فرسه حتى قام ثم رمى بسوطه فقال اعطوه من حيث بلغ
السوط رواه ابوداؤد **وعن** علقمة بن وائل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطعه ارضا بحضرموت قال
فارسل معي معوية قال اعطها اياه رواه الترمذي والدارمي **وعن** ابيض بن حمال المأربي انه
وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعه الملح الذي بمأرب فاقطعه اياه فلما ولى قال رجل
يا رسول الله انما اقطعت له الماء العد قال فرجعه منه قال وسأله ماذا يحمى من الاراك قال ما لم
تنله اخفاف الابل رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسلمون شركاء في ثلث في الماء والكلأ والنار رواه ابوداؤد وابن ماجة **وعن** اسمر
ابن مضرس قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فقال من سبق الى ماء لم يسبقه
اليه مسلم فهو له رواه ابوداؤد **وعن** طاؤس مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من احيى مواتا من الارض فهو له وعادي الارض لله ولرسوله ثم هي لكم مني رواه الشافعي
وروى في شرح السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع لعبد الله بن مسعود الدور بالمدينة
وهي بين ظهراني عمارة الانصار من المنازل والنخل فقال بنو عبد بن زهرة نكب عنا ابن
ام عبد فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ابتعثني الله اذا ان الله لا يقدس امة

ك ١ قوله باب احياء الموات والشرب في القاموس الموات كسحاب ارض لا مالك لها وفي النهاية الموات الارض التي لم تزرع ولم تعمر ولا جرى عليها ملك احد واحياءها مباشرة عمارتها سمي بذلك لبطلان الانتفاع به والشرب بالكسر نصيب الماء للناس حق في الماء لا يمنعون من الماء - لمعات وفي الشريعة نوبة الانتفاع بالماء سقيا للمزارع والدواب ١٢ سيد ك ٢ قوله من عمر وفي رواية ابي ذر اعمر على بناء المجهول اي من اعمره غيره فالمراد من الغير الامام وهذا يدل على ان اذن الامام لابد منه قوله فهو احق اي من غيره وبه احتج الشافعي وابويوسف ومحمد على انه لا يحتاج فيه الى اذن الامام فيما قرب وبعد وعن مالك فيما قرب لابد من اذن الامام وقال ابوحنيفة لابد من اذن الامام فيما قرب وبعد فان احياه بغير اذنه لم يملكه وهو قول مكحول وابن المسيب والنخعي وابن سيرين وبه قال مالك في رواية و احتج ابوحنيفة بقوله صلى الله عليه وسلم لا حمى الا لله ورسوله في الصحيحين فدل على ان حكم الارضين الى الائمة لا الى غيرهم (وهو الاصلح لرعاية العامة وسياسة الملك) ١٢ عيني قال في اللمعات لابي حنيفة قوله صلعم ليس للمرء الا ما طاب به نفس امامه وما روى يحتمل انه اذن لقوم لا نصب بشرع ك ٣ قوله لا حمى الا لله الخ كان رؤساء الاحياء في الجاهلية يحمون المكان الخصيب لمواشيهم فابطله رسول الله صلى الله عليه وسلم وفوض امر الاحياء الى الله ورسوله ثم لولاة الامور حسما للمواد والنزاع والخصومة) ١٢ ط ك ٤ قوله ان كان ابن عمتك هذا القول من الرجل اما لكونه منافقا وجعله من الانصار لكونه من قبيلتهم وقد كان فيهم من يتصف بالنفاق كابن ابي وغيره واما الله لتشر من الغضب واما القول بكونه يهوديا فبعيد جدا واما عدم قتله اياه فليفه او لصبره على اذى المنافقين حتى لا يتحدث ان محمدا يقتل اصحابه وقالوا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر زبيرا بالمسامحة وحسن الجوار بترك بعض حقه فلما راى الانصاري يجهل امره باستيفاء حقه كذا في اللمعات ١٢ ك ٥ قوله الى الجدر اي الجدار والمراد به اصله وقدروه بان يبلغ الماء الارض كلها حتى يبلغ كعب الانسان ١٢ لم ك ٦ قوله من احاط حائطا الخ ظاهر الحديث يدل على ان الاحاطة كافية في التملك واليه ذهب احمد في اشهر الروايات عنه لكن يشترط ان يكون الحائط منيعا مما يجري العادة بمثله و اكثر العلماء على ان التملك انما هو بالاحياء والتحجير ليس من الاحياء في شيء والحديث محمول على كون الاحياء للسكون ١٢ لمعات ك ٧ قوله نخلا النخيل مال ظاهر العين حاضر المنفعة كالمعادن الظاهرة فيشبه ان يكون انما اعطاه ذلك من الخمس الذي هو سهمه وان يكون من الموات الذي لم يملكه احد فيتملك بالاحياء (وهو الاظهر كما يدل عليه الحديث الآتي) ١٢ ط ك ٨ قوله فرجعه منه ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القطعية معدن يحصل منه الملح بعمل وكد ثم لما قالوا انه مثل العد لا يحصل فيه تعب ولا كد رجع من الاعطاء فعلم منه ان اقطاع المعادن انما يجوز اذا كانت باطنة لا تنال منها شيء الا بتعب ومؤنة وان كانت ظاهرة يحصل المقصود منها من غير كد وتعب لا يجوز اقطاعها بل الناس فيها سواء كالكلأ ومياه الاودية وفيه ان الحاكم اذا حكم ثم ظهر ان الحق في خلافه رجع عنه ١٢ لمعات ك ٩ قوله ما لم تنله اخفاف معناه ما كان بمعزل من المراعي والمنازل والعمارات وقيل يحتمل ان يكون المراد به انه لا يحمى منه شيء لانه لا شيء منها الا وتناله الاخفاف ففيه دليل على ان الاحياء لا يجوز لقرب البلد لاحتياج اهله الى مرعى مواشيهم ١٢ طيبي ك ١٠ قوله الدور بالمدينة اراد بها العرصة يبني فيها دورا والعرب يسمى المنزل دارا والظاهر انه باعتبار ما يؤول اليه او لعلاقة البيتية وهذا يدل على اقطاع الموات في العمارات وقيل المراد به العارية ١٢ لمعات ÷ اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه ولوالديهم اجمعين برحمتك يا ارحم الراحمين ÷

له قوله فی السیل المهزور هو اودیة قریظة وقع فی اکثر نسخ المصابیح بالوصف معرفین باللام وفی بعضها بالاضافة الی علم مع تعریف المضاف الیه قال التوربشتی کلاهما مصروف عن الوجه والصواب سیل مهزور بغیر الف ولام بالاضافة انتهی واجیب بان المهزور علم منقول من صفة والعلم کذلک یجوز فیه الوجهان التعریف والتجرید کالحارث والعباس ۱۲ اللمعات ۲ قوله علی الاسفل والمعنی ان النهر الجاری بنفسه من غیر عمل ومؤنة یستقی الاعلی الی الکعبین ثم یرسل الی من هو اسفل منه ۱۲ ۳ قوله عضدا ای طریقة عضدت الشجرة فهو معضود وعضد بالتحریک قال الاصمعی اذا صار للنخل جذع یتناول منه المتناول فهو عضد والجمع عضدان ویروی فی هذا الحدیث عضید من نخل وادعی بعضهم ان المراد الواحد لتذکیر الضمائر وان قطع الصف من النخیل غزار

لا یؤخذ للضعیف فیهم حقه **وعن** عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قضی فی السیل المهزور ان یمسک حتی یبلغ الکعبین ثم یرسل الاعلی علی الاسفل رواه ابوداؤد وابن ماجة **وعن** سمرة بن جندب انه کانت له عضد من نخل فی حائط رجل من الانصار ومع الرجل اهله فکان سمرة یدخل علیه فیتأذی به فاتی النبی صلی الله علیه وسلم فذکر ذلک له فطلب الیه النبی صلی الله علیه وسلم لیبیعه فابی فطلب ان یناقله فابی قال فهبه له ولک کذا امرا رغبه فیه فابی فقال انت مضار فقال للانصاری اذهب فاقطع نخله رواه ابوداؤد وذکر حدیث جابر من احیی ارضا فی باب الغصب بروایة سعید بن زید وسنذکر حدیث ابی صرمة من ضار اضر الله به فی باب ما ینهی من التهاجر

الفصل الثالث عن عائشة انها قالت یا رسول الله ما الشیء الذی لا یحل منعه قال الماء والملح والنار قالت قلت یا رسول الله هذا الماء قد عرفناه فما بال الملح والنار قال یا حمیراء من اعطی نارا فکانما تصدق بجمیع ما انضجت تلک النار ومن اعطی ملحا فکانما تصدق بجمیع ما طیبت تلک الملح ومن سقی مسلما شربة من ماء حیث یوجد الماء فکانما اعتق رقبة ومن سقی مسلما شربة من ماء حیث لا یوجد الماء فکانما احیاها رواه ابن ماجة

باب العطایا

الفصل الاول عن ابن عمر ان عمر اصاب ارضا بخیبر فاتی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله انی اصبت ارضا بخیبر لم اصب مالا قط انفس عندی منه فما تأمرنی به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر انه لا یباع اصلها ولا یوهب ولا یورث وتصدق بها فی الفقراء وفی القربی وفی الرقاب وفی سبیل الله وابن السبیل والضیف لا جناح علی من ولیها ان یاکل منها بالمعروف او یطعم غیر متمول قال ابن سیرین غیر متاثل مالا متفق علیه **وعن** ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال العمری جائزة متفق علیه **وعن** جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان العمری میراث لاهلها رواه مسلم **وعنه** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ایما رجل اعمر عمری له ولعقبه فانها للذی اعطیها لا ترجع الی الذی اعطاها لانه اعطی عطاء وقعت فیه المواریث متفق علیه **وعنه** قال انما العمری التی اجاز رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یقول هی لک ولعقبک فاما اذا قال هی لک ما عشت فانها ترجع الی صاحبها متفق علیه

الفصل الثانی عن جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا ترقبوا ولا تعمروا فمن ارقب شیئا او اعمر فهی لورثته رواه ابوداؤد **وعنه** عن النبی صلی الله علیه وسلم قال العمری جائزة لاهلها والرقبی جائزة لاهلها رواه احمد والترمذی وابوداؤد

الفصل الثالث عن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم امسکوا اموالکم علیکم لا تفسدوها فانه من اعمر عمری فهی للذی اعمر حیا ومیتا ولعقبه رواه مسلم

باب

الفصل الاول عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من عرض علیه ریحان فلا یرده فانه خفیف المحمل طیب الریح رواه مسلم **وعن** انس ان النبی صلی الله علیه وسلم کان لا یرد الطیب رواه البخاری **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم العائد فی هبته کالکلب یعود فی قیئه لیس لنا مثل السوء رواه البخاری **وعن** النعمان بن بشیر ان اباه اتی به الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال انی نحلت ابنی هذا غلاما

الکثیر من النخل اشجرة من دخوله علی صاحبه فلعتذر بان تذکیر الضمائر لاجل اللفظ وانما الکثیر الاضرار محمل تامل ۱۲ سید ۵ قوله یناقله ای یبادله بنخل فی موضع آخر ۱۲ مرقاة ۵ قوله انت مضار ای اذا لم تقبل هذه الاشیاء فلا ترید الا الاضرار الناس ومن یرید اضرار هم جاز دفع ضرره ودفع ضرره یقطع شجره والظاهر ان الارض کانت للانصاری اعطی سمرة عاریة للغرس ۱۲ ط ۶ قوله العمری جائزة العمری علی ثلثة اوجه احدها ان یقول اعمرتک هذه الدار فاذا مت فهی لورثتک ولا خلاف لاحد انه یکون هبة ویخرج من ملک المعمر ویکون ملک المعمر له ویکون بعده لورثته وثانیها ان یکون مطلقا بان یقول اعمر تها لک او جعلتها لک عمرک فالجمهور علی ان حکمه حکم الاول وهو مذهبنا وقول الشافعی فی الاصح وعند بعض العلماء لا یکون لورثته بل یعود بعده الی المعمر وثالثها ان یقول جعلتها لک عمرک فاذا مت عادت الی او الی ورثتی فهذا ایضا صحیح وحکمه حکم الاول عندنا لانه شرط فاسد والهبة لا تبطل بالشرط الفاسد بل الشرط باطل وکذلک الحکم فی اصح قولی الشافعی واعتمدوا فی ذلک علی الاحادیث المطلقة ۱۲ اللمعات ۷ قوله اعطی عطاء یدل بطریق المفهوم علی ان العمری المطلقة لا تورث واجابوا بان المفهوم لا یعارض المنطوق ۱۲ م ۸ قوله لا ترقبوا ومعنی الرقبی ان یقول جعلت لک هذه الدار فان مت قبلک فهی لک وان مت قبلی عادت الی لان کل واحد یراقب موت صاحبه فنهی هذا الحدیث نهی عن الرقبی والعمری علی طریق الارشاد ۱۲

وہب لبعضہم دون بعض فمذہب الشافعی ومالک وابی حنیفۃ انہ مکروہ ولیس بحرام و

۱؎ قولہ ایسرک ان یکونوا الخ فیہ استحباب التسویۃ بین الاولاد فی الہبۃ فلا یفضل بعضہم علی بعض سواء کانوا ذکورا او اناثا قال بعض اصحابنا ینبغی ان یکون للذکر مثل حظ الانثیین والصحیح الاول لظاہر الحدیث فلو الہبۃ صحیحۃ قال احمد والثوری واسحٰق وغیرہم ہو حرام واحتجوا بقولہ لا اشہد علی جور وبقولہ واعدلوا بین اولادکم واحتج الاولون بما جاء فی روایۃ فاشہد علی ہذا غیری ولو کان حراما او باطلا لما قال ہذا وبقولہ فارجعہ ولو لم یکن نافذا لما احتاج الی الرجوع واما معنی الجور فلیس فیہ انہ حرام لانہ ہو المیل عن الاستواء والاعتدال وکل ما خرج عن الاعتدال فہو جور سواء کان حراما او مکروہا وقد فضل ابوبکر الصدیق عائشۃ وکذا عمر عاصما وعبد الرحمٰن بن عوف ولد ام کلثوم فدل ذلک علی الجواز کذا فی شرح السنۃ وفیہ جواز رجوع ہبۃ الوالد فی ہبتہ لولدہ ۱۲ طیبی مع زیادۃ

فقال اکل ولدك نحلت مثلہ قال لا قال فارجعہ وفی روایۃ انہ قال ایسرك ان یکونوا الیك فی البر سواء قال بلی قال فلا اذًا وفی روایۃ انہ قال اعطانی ابی عطیۃ فقالت عمرۃ بنت رواحۃ لا ارضی حتی تشہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال انی اعطیت ابنی من عمرۃ بنت رواحۃ عطیۃ فامرتنی ان اشہدك یا رسول اللہ قال اعطیت سائر ولدك مثل ہذا قال لا قال فاتقوا اللہ واعدلوا بین اولادکم قال فرجع فرد عطیتہ وفی روایۃ انہ قال لا اشہد علی جور متفق علیہ

الفصل الثانی

عن عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یرجع احد فی ہبتہ الا الوالد[۲] من ولدہ رواہ النسائی وابن ماجۃ وعن ابن عمر وابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یحل للرجل ان یعطی عطیۃ ثم یرجع فیہا الا الوالد فیما یعطی ولدہ ومثل الذی یعطی العطیۃ ثم یرجع فیہا کمثل الکلب اکل حتی اذا شبع قاء ثم عاد فی قیئہ رواہ ابوداؤد والترمذی والنسائی وابن ماجۃ وصححہ الترمذی وعن ابی ہریرۃ ان اعرابیا اہدی لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بکرۃ فعوضہ منہا ست بکرات فتسخط فبلغ ذلك النبی صلی اللہ علیہ وسلم فحمد اللہ واثنی علیہ ثم قال ان فلانا اہدی الی ناقۃ فعوضتہ منہا ست بکرات فظل ساخطا لقد ہممت ان لا اقبل ہدیۃ الا من قرشی او انصاری او ثقفی او دوسی[۳] رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی وعن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اعطی عطاء فوجد فلیجز بہ ومن لم یجد فلیثن فان من اثنی فقد شکر ومن کتم فقد کفر ومن تحلی[۴] بما لم یعط کان کلابس ثوبی زور رواہ الترمذی وابوداؤد وعن اسامۃ بن زید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صنع الیہ معروف فقال لفاعلہ جزاك اللہ خیرا فقد ابلغ فی الثناء رواہ الترمذی وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من لم[۵] یشکر الناس لم یشکر اللہ رواہ احمد والترمذی وعن انس قال لما قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ اتاہ المہاجرون فقالوا یا رسول اللہ ما راینا قوما ابذل من کثیر ولا احسن مواساۃ من قلیل من قوم نزلنا بین اظہرہم لقد کفونا المؤنۃ واشرکونا فی المہنا حتی لقد خفنا ان یذہبوا بالاجر کلہ فقال لا ما[۶] دعوتم اللہ لہم واثنیتم علیہم رواہ الترمذی وصححہ وعن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال تہادوا فان الہدیۃ تذہب الضغائن رواہ

کذا قال الشیخ الجزری وعن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال تہادوا فان الہدیۃ تذہب وحر[۷] الصدر ولا تحقرن[۸] جارۃ لجارتہا ولو شق فرسن[۹] شاۃ رواہ الترمذی وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلث لا ترد الوسائد والدہن واللبن رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب قیل اراد بالدہن الطیب وعن ابی عثمٰن النہدی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اعطی احدکم الریحان فلا یردہ فانہ خرج من الجنۃ رواہ الترمذی مرسلا

۲؎ قولہ الا الوالد من ولدہ الی ظاہرہ ذہب الشافعی ومذہب ابی حنیفۃ انہ لا رجوع للواہب فیما وہب لولدہ او لاحد من محارمہ ولا لاحد الزوجین فیما وہب للآخر ولہ الرجوع فیما وہب للاجانب وہو مذہب الثوری واحتجوا بقولہ علیہ السلام اذا کانت الہبۃ لذی رحم محرم لم یرجع فیہا وبقول عمر رضی اللہ عنہ من وہب ہبۃ لذی رحم جازت ومن وہب لغیر ذی رحم فہو احق بہا ما لم یثب منہا ومعنی ہذا الحدیث ان قولہ لا یحل اراد بہ التحذیر عن الرجوع لا نفی الجواز کما فی قولک لا یحل للواجد رد السائل وقولہ الا الوالد لولدہ معناہ الا لہ ان یاخذ ما وہب لولدہ ویصرف فی نفقتہ وقت حاجتہ کسائر اموالہ استیفاء لحقہ من مالہ لا استرجاعا لما وہب ونقضا للہبۃ کانہ استرجاع صورۃ وفی الحقیقۃ استیفاء حقہ ہذا ملتقط من اللمعات والطیبی ۱۲ ۳؎ قولہ دوسی بفتح الدال المہملۃ وسکون الواو نسبۃ الی دوس بطن من الازد اے الا من قوم فی طباعہم الکرم وسخاوۃ النفس وعلو الہمۃ لا الاستکثار وجلب العوض قال التوربشتی رحمہ اللہ کرہ قبول الہدیۃ ممن کان الباعث لہ علیہا طلب الاستکثار وانما خص المذکورین فیہ بہذہ الفضیلۃ لما عرف فیہم من سخاوۃ النفس وعلو الہمۃ وقطع النظر عن الاعواض ۱۲ مرقات ۴؎ قولہ من تحلی اے تزین ای یظہر من نفسہ ما لم یکن منہ کان کلابس ثوبی زور قیل ہو ان یلبس لباس الزہاد ولیس بزاہد وقیل ان یلبس قمیصا ویصل بکمیہ کمین آخرین یرے بذلک انہ لابس قمیصین وقالوا کان الرجل فی العرب یلبس ثوبین کثیاب المعاریف لیظن انہ معروف محترم فیعتمد علی قولہ لان المعاریف لا یکذبون وقد قالہ صلی اللہ علیہ وسلم فی امراۃ قالت یا رسول اللہ ان لی ضرۃ فہل علی جناح ان اتشبع بما لم یعطنی زوجی فاحسد الکذبین اعطانی زوجی والثانی اظہار ان زوجی یحبنی اشد من ضرتی وہکذا کل متخل یکذب کذبین واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ من لم یشکر الناس الخ لان اللہ تعالی امر بشکر الناس الذین ہم وسائط فی ایصال نعم اللہ تعالی فمن لم یطاوعہ فیہ لم یکن مودیا لشکرہ او امارتہ اذا لم یشکر الناس مع حرصہم علی ذلک وانتفاعہم لم یشکر اللہ الذی یستوی عندہ الشکر وعدمہ ودلالتہ یدل علی عدم اعتیادہ بالشکر ہو الشنیع والبعد من الانسانیۃ ۱۲ سید ۶؎ قولہ لا ما دعوتم اے لیس الامر کما زعمتم وخفتم انہم یذہبون بالاجر کلہ ما دعوتم اے ما دمتم تدعون لہم بخیر فان دعاءکم لہم بحسناتہم الیکم وثواب حسناتکم راجع علیکم دل الحدیث علی ان المنعم علیہ اذا دعا واثنی علی المنعم یحصل لہ من الاجر ما حصل للمنعم ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ وحر الصدر ہو غشہ ووساوسہ وقیل الحقد والغیظ وقیل العداوۃ فان الہدی الیہ یستی ان یجعل فی قلبہ حقد المہدی الیہ وحبہ ۱۲ ۸؎ قولہ لا تحقرن والمراد ان لا تحقرن امراۃ ہدیۃ جارتہا الفرسن الیہا بان یکون الجارۃ الاولی مہدیۃ والثانیۃ مہداۃ الیہا او بالعکس وفی ذکر الفرسن الذی ہو احقر الاشیاء مبالغۃ لا تخفی ۱۲ لمعات ۹؎ قولہ فرسن شاۃ ہو للشاۃ کالحافر للفرس وفی بعض الروایات بشق فرسن شاۃ بزیادۃ حرف الجر ۱۲ لم

۱۱۱۵۱۸۶

له قوله عفاصها العفاص بالكسر الوعاء الذي فيه النفقة جلدا كان او خرقة قوله ووكاءها الوكاء بالكسر الخيط الذي يشد به الصرة والكيس والقربة وغيرها ١٢ لمعات ٢ه قوله ثم عرفها ومحل التعريف محل وجدانها ان امكن والاسواق وابواب المساجد في ادبار الصلوات ونحو ذلك ان يقول من ضاع له شئ او تفقد او ذهب ولا يذكر الصفة ثم التقدير بسنة هو قول محمد والشافعي ومالك واحمد بظاهر الحديث والصحيح عند ابي حنيفة وابي يوسف انه غير مقيد بمدة معلومة وذكر السنة في الحديث وقع اتفاقا باعتبار الغالب قال في الهداية ان كان اقل من عشرة دراهم عرفها اياما وان كانت عشرة فصاعدا عرفها شهرا وان كانت مائة او اكثر عرفها حولا وهذه رواية عن ابي حنيفة وقوله اياما معناه على حسب ما يرى وقدره محمد في الاصل بالحول من غير تفصيل بين القليل والكثير وقيل الصحيح ان شيئا من هذه التقادير ليس بلازم ويفوض الى راي الملتقط فيعرفها الى ان يغلب على ظنه ان صاحبها لا يطلب بعد ذلك والتعريف فيما لا يبقى كالاطعمة المعدة للاكل وبعض الثمار الى ان يخاف فساده ١٢ لم ٣ه قوله فان جاء صاحبها اي فردها اليه فعندنا يجب الرد اي قضاء ان اقام البينة ولا يجب بدونه وحل الدفع عند اعطاء العلامة ولا يجبر على ذلك عندنا وهو قول الشافعي والعلامة مثل ان يسمى وزن الدراهم وعددها ووكاءها ووعاءها قوله فشانك بها ذهب الشافعي واحمد الى انه بعد السنة يتملكها الملتقط غنيا كان او فقيرا وذهب بعض الصحابة الى انه يتصدق بها الغني ولا يتملكها وهو قول ابن عباس والثوري وابن المبارك واصحاب ابي حنيفة قوله او لاخيك اي لصاحبها اي اخذتها فجاء او تركتها فاتفق ان صادفها والتقطها غيرك قوله معها سقاؤها وحذاؤها والمراد بالسقاء بطنها ذكرتها فان فيها رطوبة يكفي اياما كثيرا من الشرب فان الابل قد تحمل الظمأ اياما لا يتحمله سواها من البهائم ويمتنع عن السباع المفترسة والحاصل انه لا يتوقع فيها الضياع تمسك به مالك والشافعي في عدم التقاط البعير والبقر وما في معناهما في الصحراء وتركه افضل وعندنا يجوز الالتقاط في الكل لتوهم ضياعها ولا يجب في شئ من الاموال والحديث انما يدل على جواز الترك دون وجوبها هذا الملتقط من اللمعات ١٢ ٤ه قوله ثم اعرف الخ ثم ليست للتراخي في الزمان بل معناه دم على هذه المعرفة او للتراخي في الرتبة ١٢ ٥ه قوله فعليه غرامة مثليه تضعيف الغرامة مبالغة في الزجر وكان ثابتا في اوائل الاسلام ثم نسخ ولم يوجب القطع لان مواضع النخيل بالمدينة لم يكن محفوظة محرزة ١٢ سيد ٦ه قوله المجن هو الترس وكان ثمنه اربعة دراهم وقيل ثلثة دراهم وهو نصاب السرقة عند الشافعي قال الشمني قد جاء موقوفا ومرفوعا ان قيمته اذ ذاك كان عشرة دراهم كما هو مذهبنا اي الاحناف ١٢ لمعات ٧ه قوله هذا رزق الله ظاهره انه لم يعرف وهو مذهب البعض انه لا يجب التعريف في القليل وان الدينار قليل والحديث يدل على انه مضمون على الملتقط وليس بصدقة له والا لم ياكل منه صلى الله عليه وسلم ولذا امره بالرد ١٢ ٨ه قوله فليشهد من الاشهاد هو امر ندب وقيل امر وجوب قالوا والحكمة فيه دفع طمع النفس وان لا يعد من تركته على تقدير الفجارة اقول وان لا يدعي صاحبها الزيادة عن حقه وهو ظاهر ١٢ لمعات ٩ه قوله واشباهه مما يعد قليلا تافها واختلفوا في حد القليل فقيل هو ما دون عشرة دراهم وقيل الدينار وما دونه قليل وعلى كل حال هو مضمون عليه كما يدل عليه حديث علي والله اعلم ١٢ لمعات ١٠ه اي من دفائن الجاهلية والحديث دليل على ان الركاز اعم من الدفينة والمعدن ويطلق عليهما كما قال ابو حنيفة ١٢

الفصل الثالث عن جابر قال قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك واشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان سألتني ان انحل ابنها غلامي وقالت اشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اله اخوة قال نعم قال افكلهم اعطيتهم مثل ما اعطيته قال لا قال فليس يصلح هذا واني لا اشهد الا على حق رواه مسلم وعن ابي هريرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بباكورة الفاكهة وضعها على عينيه وعلى شفتيه وقال اللهم كما اريتنا اوله فارنا اخره ثم يعطيها من يكون عنده من الصبيان رواه البيهقي في الدعوات الكبير

باب اللقطة

الفصل الاول عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها[1] ووكاءها ثم عرفها[2] سنة فان جاء صاحبها[3] والا فشانك بها قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها متفق عليه وفي رواية لمسلم فقال عرفها سنة ثم اعرف[4] وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها رواه مسلم وعن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج رواه مسلم

الفصل الثاني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الثمر المعلق فقال من اصاب منه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة[5] مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن[6] فعليه القطع وذكر في ضالة الابل والغنم كما ذكر غيره قال وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في الطريق الميتاء والقرية الجامعة فعرفها سنة فان جاء صاحبها فادفعها اليه وان لم يأت فهو لك وما كان في الخراب العادي[10] ففيه وفي الركاز الخمس رواه النسائي وروى ابو داود عنه من قوله وسئل عن اللقطة الى اخره وعن ابي سعيد الخدري ان علي بن ابي طالب وجد دينارا فاتى به فاطمة فسأل عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا رزق[7] الله فاكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل علي وفاطمة فلما كان بعد ذلك اتت امرأة تنشد الدينار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ادّ الدينار رواه ابو داود وعن الجارود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالة المسلم حرق النار رواه الدارمي وعن عياض بن حمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد لقطة فليشهد[8] ذا عدل او ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء رواه احمد وابوداود والدارمي وعن جابر قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل واشباهه[9] يلتقطه

۱؎ قولہ اوضیاعا بالفتح مصدر ضاع یضیع ہلک ویطلق علی العیال تسمیۃ للفاعل بالمصدر لانہا اذالم تتعہد ضاعت وقد یروی بکسر الضاد جمع ضائع کجیاع وجائع وروی ضیعا وہو ایضا مصدر وکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اولا لا یصلی علی من مات مدیونا زجرا وتوبیخا لہ فلما فتح اللہ تعالیٰ الفتوح علیہ کان یقضے دینہ وکان من خصائصہ صلی اللہ علیہ وسلم کما نطق بہ القرآن النبی اولی بالمؤمنین من انفسہم والآیۃ والحدیث یدل علی ان ولایۃ النبی علی امتہ فی الاموال والنفوس ابلغ واقدم من ولایتہم علی انفسہم ولا یجب ذلک الیوم علے الائمۃ ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ فلیاتنی ظاہر اللفظ ان الضمیر لمن فیکون الاسناد مجازیا اے یات وصیہ ووکیلہ ویحتمل للضیاع المراد بالعیال ۱۲ لم ۳؎ قولہ اولے رجل ذکر المراد بہ العصبۃ

الرجل ینتفع بہ رواہ ابوداؤد وذکر حدیث المقدام ابن معد یکرب الا لا یحل فی باب الاعتصام

باب الفرائض الفصل الاول

عن ابی ہریرۃ عن النبی صلے اللہ علیہ وسلم قال انا اولی بالمؤمنین من انفسہم فمن مات وعلیہ دین ولم یترک وفاء فعلیّ قضاؤہ ومن ترک مالاً فلورثتہ وفی روایۃ من ترک دینا او ضیاعا فلیاتنی فانا مولاہ وفی روایۃ من ترک مالا فلورثتہ ومن ترک کلا فالینا متفق علیہ وعن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الحقوا الفرائض باھلھا فما بقی فھو لاولی رجل ذکر متفق علیہ وعن اسامۃ بن زید قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا یرث المسلم الکافر ولا الکافر المسلم متفق علیہ وعن انس عن النبی صلے اللہ علیہ وسلم قال مولی القوم من انفسہم رواہ البخاری وعنہ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ابن اخت القوم منہم متفق علیہ وذکر حدیث عائشۃ انما الولاء فی باب قبل باب السلم وسنذکر حدیث البراء الخالۃ بمنزلۃ الام فی باب بلوغ الصغیر وحضانتہ ان شاء اللہ تعالیٰ

الفصل الثانی

عن عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا یتوارث اھل ملتین شتی رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ ورواہ الترمذی عن جابر وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم القاتل لا یرث رواہ الترمذی وابن ماجۃ وعن بریدۃ ان النبی صلے اللہ علیہ وسلم جعل للجدۃ السدس اذا لم تکن دونھا ام رواہ ابوداؤد وعن جابر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا استھل الصبی صلی علیہ وورث رواہ ابن ماجۃ والدارمی وعن کثیر بن عبد اللہ عن ابیہ عن جدہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مولی القوم منھم وحلیف القوم منھم وابن اخت القوم منھم رواہ الدارمی وعن المقدام قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم انا اولی بکل مؤمن من نفسہ فمن ترک دینا او ضیعۃ فالینا ومن ترک مالا فلورثتہ وانا مولی من لا مولی لہ ارث مالہ وافک عانہ والخال وارث من لا وارث لہ یرث مالہ ویفک عانہ وفی روایۃ وانا وارث من لا وارث لہ اعقل عنہ وارثہ والخال وارث من لا وارث لہ یعقل عنہ ویرثہ رواہ ابوداؤد وعن واثلۃ بن الاسقع قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم تحوز المرأۃ ثلث مواریث عتیقھا ولقیطھا وولدھا الذی لاعنت عنہ رواہ الترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ایما رجل عاھر بحرۃ او امۃ فالولد ولد زنا لا یرث ولا یورث رواہ الترمذی وعن عائشۃ ان مولی لرسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم مات وترک شیئا ولم یدع حمیما ولا ولدا فقال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اعطوا میراثہ رجلا من اھل قریتہ رواہ ابوداؤد والترمذی وعن بریدۃ قال مات رجل من خزاعۃ فاتی النبی صلے اللہ علیہ وسلم بمیراثہ فقال التمسوا لہ وارثا او ذا رحم فلم یجدوا لہ وارثا ولا ذا رحم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اعطوہ الکبر من خزاعۃ رواہ ابوداؤد وفی روایۃ لہ قال انظروا اکبر رجل من خزاعۃ وعن علی قال انکم تقرءون ھذہ الآیۃ مِنْ بَعْدِ وَصِیَّۃٍ تُوْصُوْنَ بِھَا اَوْ دَیْنٍ وان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قضی بالدین قبل الوصیۃ وان اعیان بنی الام یتوارثون دون بنی العلات الرجل یرث اخاہ لابیہ وامہ

واولی بمعنے اقرب اے الی المیت من الولی بمعنے القرب والوصف بالذکر قیل للاشارۃ الے سبب العصوبۃ والترجیح وہے المذکورۃ المستفادۃ من قولہ تعالے للذکر مثل حظ الانثیین وذلک لان الذکر یلحقہ مؤن کثیرۃ من التکفل بنفقات العیال واسباب المعاش وتہیئۃ مرافق الحیاۃ لنفسہ وعیالہ وللجیران والضیوف والفقراء المحتاجین مما لا یلحق المؤنث شئی منہا ۱۲ لمعات ۴؎ قولہ لا یرث المسلم الکافر اجمع المسلمون علے ان الکافر لا یرث المسلم واما المسلم من الکافر ففیہ خلاف فالجمہور من الصحابۃ والتابعین ومن بعدہم علی انہ لا یرث ایضا وذہب معاذ ابن جبل ومعاویۃ وسعید بن المسیب ومسروق وغیرہم الے انہ یرث من الکافر واستدلوا بقولہ صلی اللہ علیہ وسلم الاسلام یعلو ولا یعلے علیہ وحجۃ الجمہور ہذا الحدیث الصحیح والمراد من حدیث الاسلام فضل الاسلام علی غیرہ ولیس فیہ تعرض للمیراث فلا یترک النص الصریح ۱۲ طیبی ۵؎ قولہ مولے القوم الخ المقصود من ایرادہ فی الباب ان المعتق بکسر التاء یرث المعتق بفتح التاء اذا لم یکن لہ عصبۃ نسبیۃ ولا عکس ۱۲ لم ۶؎ قولہ ابن اخت القوم المقصود توریثہ وہو من ذوے الارحام وہو مذہب ابی حنیفۃ واحمد وفیہ اختلاف والحدیث حجۃ لہم ۱۲ لم ۷؎ قولہ شتی جمع شتیت کمرضی ومریض حال من فاعل لا یتوارث ای متفرقین وقیل یجوز ان یکون صفۃ ملتین قال الشافعی وابو حنیفۃ الکفار کالیہود والنصاری والمجوس یتوارث بعضہم من بعض وتبعہ مالک لکن الشافعی قال لا یرث حربی من ذمی ولا ذمی من حربی فالحدیث عندہما محمول علی التخالف بالاسلام والکفر ۱۲ سید ۸؎ قولہ وحلیف القوم کانوا یتحالفون ویقولون دمی دمک وسلمی سلمک وحربی حربک وارث منک وترث منی فنسخ بآیۃ المیراث ۱۲ ۹؎ قولہ لا وارث یدل علی میراث ذوی الارحام دلالۃ واضحۃ فرحم اللہ من اذعن الحق ولم یاولہ بانہ علی طریقۃ الجوع وزاد من لا زاد لہ وہو مذہب اکثر الصحابۃ والتابعین والدلیل من القرآن قولہ تعالیٰ واولوا الارحام بعضہم اولی ببعض فے کتاب اللہ ولم یذکروا مع ذوی الفروض فے آیۃ التوریث لان توریثہم مشروط بعدم اصحاب الفروض والعصبات فلم یکن متیقنا واللہ اعلم بالصواب ۱۲ سید ۱۰؎ قولہ تحوز المرأۃ فی شرح السنۃ ہذا الحدیث غیر ثابت عند اہل النقل واتفق اہل العلم علی انہا ترث میراث عتیقہا واما الولد الذے نفاہ الرجل باللعان فلا خلاف ان احدہما لا یرث من الآخر لان التوارث بسبب النسب وقد انتفی النسب باللعان اما النسب من جہۃ الام فثابت وہ یتوارثان قال القاضی حوازۃ الملتقطۃ میراث لقیطہا محمول علی انہا اولی بان یصرف الیہا ما خلفہ من غیرہا صرف مال بیت المال الی احاد المسلمین فان ترکتہم لا انہا ترثہ وراثۃ المعتقۃ من معتقہا ۱۲ طیبی ۱۱؎ قولہ اعطوا میراثہ رجلا من اہل قریتہ قالوا کان ذلک تصدقا وترفقا او لانہ کان لبیت المال ومصرفہ مصالح المسلمین فوضعت فی اہل قریتہ لقربہم او لما رای من المصلحۃ والمراد بالمیراث الترکۃ والحق ہو الاخیر واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۱۲؎ قولہ انکم تقرأون ہذہ الآیۃ یعنی قد قدمت الوصیۃ فی ہذہ الآیۃ علی الدین مع ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قضی بالدین قبل الوصیۃ فلا تظنوا المخالفۃ بین الآیۃ وفعلہ صلعم واعلموا ان الدین مقدم فی الحکم وان کان موخرا فی الذکر وتاخیرہ فی الذکر للاعتناء بشان الوصیۃ ۱۲ لمعات ۰

ف۱ قوله قتل ابوهما معك ظرف مستقر ای کائنا معک لا ظرف لغو متعلق بقتل وقيل فما بقی فهو لك ای لاجل العصوبة وهذا غير مذكور فی آية المواريث لان المذكور فيها ذوی الفروض بل المذكور فيها هو الحكمان الاولان لانهما من ذوی الفروض وهما الثلثان للبنتين فصاعدا والثمن للزوجة عند وجود الولد للزوج ۱۲ لمعات ف۲ قوله يوم احد اے حرب احد الاحد جبل بقرب المدينة وهذه الحرب وقعت بينه وبين كفار القريش فی سنة ۳ ھ بعد يوم بدر بعام وكان عدد القريش فيها ثلاثة آلاف ورئيسهم ابوسفيان ورئيس خيلهم خالد بن الوليد وكان ذلك قبل اسلامهما وكان عدد الصحابة سبع مائة قتل فيها كثير من الصحابة منهم الحمزة عم رسول الله صلی الله عليه وسلم وسعد بن الربيع وكان ذلك اليوم عظيما على الصحابة كما كان يوم البدر على الكفار ۱۲ ابن هشام ف۳

دُوْن اخيه لابيه رواه الترمذی وابن ماجة وفی رواية الدارمی قال الاخوة من الام يتوارثون دون بنی العلات الی آخره وعن جابر قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد بن الربيع الی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل ابوهما معك يوم احد شهيدا وان عمهما اخذ مالهما ولم يدع لهما مالا ولا تنكحان الا ولهما مال قال يقضی الله فی ذلك فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله صلی الله عليه وسلم الی عمهما فقال اعط لابنتی سعد الثلثين واعط امهما الثمن وما بقی فهو لك رواه احمد والترمذی وابوداود وابن ماجة وقال الترمذی هذا حديث حسن غريب وعن هزيل بن شرحبيل قال سئل ابو موسی عن ابنة وبنت ابن واخت فقال للبنت النصف وللاخت النصف وائت ابن مسعود فسيتابعنی فسئل ابن مسعود واخبر بقول ابی موسی فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين اقضی فيها بما قضی النبی صلی الله عليه وسلم للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين وما بقی فللاخت فاتينا ابا موسی فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألونی ما دام هذا الحبر فيكم رواه البخاری وعن عمران بن حصين قال جاء رجل الی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال ان ابن ابنی مات فما لی من ميراثه قال لك السدس فلما ولی دعاه قال لك سدس آخر فلما ولی دعاه قال ان السدس الآخر طعمة رواه احمد والترمذی وابوداود وقال الترمذی هذا حديث حسن صحيح وعن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة الی ابی بكر تسأله ميراثها فقال لها ما لك فی كتاب الله شیء وما لك فی سنة رسول الله صلی الله عليه وسلم شیء فارجعی حتی اسأل الناس فسأل فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله صلی الله عليه وسلم اعطاها السدس فقال ابوبكر هل معك غيرك فقال محمد بن مسلمة مثل ما قال المغيرة فانفذه لها ابوبكر ثم جاءت الجدة الاخری الی عمر تسأله ميراثها فقال هو ذلك السدس فان اجتمعتما فهو بينكما وايتكما خلت به فهو لها رواه مالك واحمد والترمذی وابوداود والدارمی وابن ماجة وعن ابن مسعود قال فی الجدة مع ابنها انها اول جدة اطعمها رسول الله صلی الله عليه وسلم سدسا مع ابنها وابنها حی رواه الترمذی والدارمی والترمذی ضعفه وعن الضحاك بن سفيان ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كتب اليه ان ورث امرأة اشيم الضبابی من دية زوجها رواه الترمذی وابوداود وقال الترمذی هذا حديث حسن صحيح وعن تميم الداری قال سألت رسول الله صلی الله عليه وسلم ما السنة فی الرجل من اهل الشرك يسلم علی يدی رجل من المسلمين فقال هو اولی الناس بمحياه ومماته رواه الترمذی وابن ماجة والدارمی وعن ابن عباس ان رجلا مات ولم يدع وارثا الا غلاما كان اعتقه

قوله تكملة للثلثين معناه ان حق البنات الثلثان وقد اخذت الصلبية الواحدة النصف لقوة القرابة فبقی سدس من حق البنات فتاخذه بنات الابن واحدة كانت او متعددة والحبر بفتح الحاء وقد تكسر يعنی ابن مسعود بمعنی العالم متبحر الكلام ای بزينة من برد مجرای ملون وفی الاصل هو لعالم اليهود ويقال كعب الاحبار لذلك ای عالم العلماء قوله وما بقی فللاخت لقوله صلی الله عليه وسلم اجعلوا الاخوات مع البنات عصبة واليه ذهب اكثر الصحابة وهو قول جمهور العلماء خلافا لابن عباس تمسكا بقوله تعالی ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك فقد جعل الولد حاجبا للاخت ولفظ الولد يتناول الذكر والانثی فلا ميراث للاخت مع الولد ذكرا كان او انثی بخلاف الاخ فانه ياخذ ما بقی من الانثی بالعصوبة واجيب بان المراد بالولد هنا هو الذكر بدليل قوله تعالی وهو يرثها ان لم يكن لها ولد ای ابن بالاتفاق لان الاخ يرث مع الابنة وقد تايد ذلك بالسنة ۱۲ لمعات ف۴ قوله من ميراثه ای ولد ابنتان ولهما الثلثان وكان معلوما عندهم ۱۲ مرقاة ف۵ قوله لك السدس صورة المسئلة بان مات رجل وخلف بنتين وهذا السائل الذی هو الجد فللبنتين الثلثان فبقی الثلث فدفع الی السائل السدس بالفرض ثم دفع سدسا آخر بالرد للتعصيب ولم يدفع الثلث مرة واحدة لئلا يتوهم ان فرضه الثلث وانما سماه طعمة لانه زائد علی اصل الفرض الذی لا يتغير ۱۲ لمعات ف۶ قوله طعمة ای لك كما فی نسخة ای رزق لك بسبب عدم كثرة اصحاب الفروض وليس بفرض لك فانهم ان كثروا لم يبق هذا السدس الاخير لك قال الطيبی صورة هذه المسئلة ان الميت ترك بنتين وهذا السائل فلهما الثلثان وبقی الثلث فدفع عليه الصلوة والسلام الی السائل سدسا بالفرض لانه جد الميت وتركه حتی ذهب فدعاه ودفع اليه السدس الاخير كيلا يظن ان فرضه الثلث ومعنی الطعمة هنا التعصيب ای رزق لك ليس بفرض ۱۲ مرقاة ف۷ قوله فی الجدة مع ابنها اعلم ان الجدات سواء كانت ابويات او اميات يسقطن بالام اما الاميات فلوجود ادلائها بالام واتحاد السبب الذی هو الامومة واما الابويات فلاتحاد السبب مع زيادة القرب وتسقط الابويات دون الاميات بالاب ايضا وهو قول عثمان وعلی وزيد بن ثابت وغيرهم ونقل عن عمر وابن مسعود وابی موسی الاشعری ان ام الاب ترث مع الاب واختاره شريح والحسن وابن سيرين لهذا الحديث وقيل الجدة ليس لها ميراث والذی اعطاها رسول الله صلی الله عليه وسلم طعمة اطعمها ولم يكن ميراثا كما يشعر به لفظ الحديث والقربی والبعدی فی ذلك سواء ۱۲ لمعات ف۸ قوله ورث امرأة اشيم قيل ان عمر كان يقول لا ترث المرأة من دية زوجها حتی اخبره الضحاك بن سفيان بن الكلابی ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كتب اليه هذا الحديث ونقل الطيبی عن علی انه لا يورث من دية الزوج الزوجة ولا الاخوة من الام ۱۲ لمعات ف۹ قوله اولی الناس بمحياه قيل كان الموالی يتوارثون فی بدء الاسلام ثم نسخ وقيل المراد اولی بالنصرة فی حال الحيوة وبالصلوة عليه بعد الموت ۱۲ ف۱۰ قوله اعتقه هذا الحديث دليل لمن قال بتوريث العتيق من المعتق كالعكس لا اجماع قال الجمهور هو علی طريقة ما مر من جعل الميراث لرجل من اهل قريته ۱۲ لم

فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم هل له احدٌ قالوا لا الا غلامٌ له كان اعتقه فجعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم میراثه له رواه ابوداؤد والترمذی وابن ماجة وعن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یرث الولاءَ من یرث المال رواه الترمذی وقال هذا حدیث اسناده لیس بالقوی

الفصل الثالث عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم قال ما كان من میراثٍ قُسِمَ فی الجاهلیة فهو علی قسمة الجاهلیة وما كان من میراثٍ ادركه الاسلام فهو علی قسمة الاسلام رواه ابن ماجة وعن محمد بن ابی بكر بن حزمٍ انه سمع اباه كثیرًا یقول كان عمر بن الخطاب یقول عَجَبًا لِلعَمَّةِ تورِث ولا تَرِثُ رواه مالك وعن عمر قال تعلموا الفرائض وزاد ابن مسعود والطلاق والحج قالا فانه من دینكم رواه الدارمی

باب الوصایا

الفصل الاول عن ابن عُمَر قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ما حقُّ امرئٍ مسلم له شئ یوصی فیه یبیت لیلتَین الا ووصیته مكتوبة عنده متفق علیه وعن سعد بن ابی وقاص قال مَرِضتُ عام الفتح مَرَضًا اشفَیتُ علی الموت فاتانی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم یعودنی فقلتُ یا رسول الله ان لی مالًا كثیرًا ولیس یرثنی الا ابنتی افاوصی بمالی كله قال لا قلتُ فثلثی مالی قال لا قلتُ فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثیر انك اَنْ تذرَ ورثتك اغنیاء خیر من ان تذرهم عالة یتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغی بها وجه الله الا اُجِرتَ بها حتی اللقمة ترفعها الی فی امرأتك متفق علیه

الفصل الثانی عن سعد بن ابی وقاص قال عادنی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وانا مریضٌ فقال اوصیتَ قلت نعم قال بكم قلت بمالی كله فی سبیل الله قال فما تركت لولدك قلتُ هم اغنیاء بخیر فقال اوصِ بالعشر فما زلتُ اناقصه حتی قال اوصِ بالثلث والثلث كثیر رواه الترمذی وعن ابی امامة قال سمعت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم یقول فی خطبته عام حجة الوداع ان الله قد اعطی كل ذی حق حقه فلا وصیة لوارثٍ رواه ابوداؤد وابن ماجة وزاد الترمذی الولدُ للفراش وللعاهر الحَجَرُ وحسابهم علی الله ویروی عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا وصیة لوارثٍ الا ان یشاء الورثة منقطعٌ هذا لفظ المصابیح وفی روایة الدارقطنی قال لا تجوز وصیةٌ لوارثٍ الا ان یشاء الورثة وعن ابی هریرة عن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم قال ان الرجل لیعمل والمرأة بطاعة الله ستین سنة ثم یحضرهما الموت فیضارّان فی الوصیة فتجب لهما النار ثم قرأ ابوهریرة من بعد وصیةٍ یوصی بها او دین غیر مضارٍّ الی قوله تعالی وذلك الفوز العظیم رواه احمد

---

۱ قوله من یرث المال ای من العصبات الذكور والمراد العصبة بنفسه قال المظهر هذا مخصوص ای یرث الولاء كل عصبة یرث مال المیت ان امرأة وان كانت ترث الا انها لیست بعصبة بل العصبة الذكور دون الاناث ولا ینتقل الولاء الی بیت المال ولا ترث النساء الولاء الا اذا اعتقن او اعتق عتیقهن احدا ۱۲ مرقات ۲ قوله ولا ترث مبنی علی عدم میراث ذوی الارحام والافالعمات والاعمام والاخوال والخالات من ذوی الارحام یرثون عند من یورث ذوی الارحام علی تفصیل ذكر فی علم الفرائض ۱۲ لمعات ۳ قوله ما حق امرء بمعنی لیس وقوله یبیت لیلتین صفة ثالثة لامرء ویوصی فیه صفة لشئ والمستثنی خبر و قید لیلتین تاكید ولیس بتحدید یعنی لا ینبغی له ان یمضی علیه زمان وان كان قلیلا الا ووصیته مكتوبة فیه حث علی الوصیة ومذهب الجمهور انها مندوبة وقال الشافعی ما الحزم والاحتیاط للمسلم الا ان یكون وصیته مكتوبة عنده وقال داؤد وغیره من اهل الظاهر هی واجبة لهذا الحدیث ولا دلالة لهم فیه علی الوجوب لكن ان كان علی الانسان دین او ودیعة لزمه الایصاء بذلك ویستحب تعجیلها وان یكتبها فی صحیفة و یشهد علیه فیها وان تجدد له امر یحتاج الی الوصیة به الحقه بها ۱۲ طیبی ۴ قوله ولیس یرثنی یعنی لیس لی وارث من اصحاب الفرائض الا ابنتی ومن اضاف علیه الضیاع الا ابنتی بقرینة ان تذر ورثتك ولیس المراد انه لا وارث له غیر ابنته بل كان له عصبة كثیرة قوله وان تذر مبتدأ بتاویل المصدر وخیر خبره وقیل یجوز ان یكون ان شرطیة وخیر جزاءه بحذف المبتدأ والفاء لكن قد حكم النحاة بعدم جواز حذف الفاء عن الجزاء اذا كان جملة اسمیة ولا التفات الی قولهم بعد ان صحت الروایة بل یصیر حجة علیهم وقد جاء فی كلامهم ایضا ولیس ذلك لضرورة الشعر بل جاء فی السعة علی قلة قوله یتكففون تكفف السائل واستكف طلب بكفه كذا فی القاموس وفی النهایة استكف وتكفف مد كفه للسوال او سال كفا كفا من الطعام او ما یكف الجوع ۱۲ لمعات طیبی ۵ قوله فلا وصیة لوارث وكانت الوصیة للاقربین فرضا قبل نزول آیة المواریث لقوله تعالی كتب علیكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خیرا الوصیة للوالدین والاقربین فلما نزلت آیة المواریث نسخت الوصیة ای الاقربین الوارثین ۱۲ لم ۶ قوله وللعاهر الحجر ای الخیبة فلا حظ له فی نسب الولد كما یقال له التراب ویجوز ان یراد به الرجم وان كان فی بعض الصور ویرجح هذا الاحتمال بقوله وحسابهم علی الله ای نحن نقیم الحد علی الزناة وحسابهم علی الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه كذا قیل هذا مفهوم الحدیث وقد جاء ان من اقیم علیه الحد فی الدنیا لا یعذب بذلك الذنب فی القیمة فان الله تعالی اكرم من ان یثنی العقوبة علی من اقیم علیه الحد ویحتمل ان یراد به ان من زنی او اذنب ذنبا آخر ولم یقم علیه الحد فحسابه علی الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه ۱۲ لمعات طیبی ۷ قوله وحسابهم علی الله قال المظهر یعنی نقیم الحد علی الزناة وحسابهم علی الله ان شاء عفا عنهم وان شاء عاقبهم هذا مفهوم الحدیث وقد جاء من اقیم علیه الحد فی الدنیا لا یعذب بذلك الذنب فی القیامة فان الله تعالی اكرم من ان یثنی العقوبة علی من اقیم علیه الحد اقول ویمكن ان یقال و نحن نجری احكام الشرع بالظاهر والله تعالی اعلم بالسرائر ۱۲ مرقات ۸ قوله فیضاران الخ المضارة ایصال الضرر ای یوصلان الضرر الی الوارث بسبب الوصیة للاجنبی باكثر من الثلث او یهب جمیع ماله لواحد من الورثة كیلا یرث وارث آخر من ماله شیئا فهذا مكروه وفرار عن حكم الله

ـلـه قوله مات على سبيل وسنة نكر سبيل وابهم ليدل على ضرب بليغ من الفخامة ثم فسره بقوله وسنة والتنكير للتكثير ولكونه لتفسير الم بعد الجارة ثم كرر الموت واعاد ليفيد استقلال صفة التقوى والشهادة ثم ثلث بالغفران ترقيا

والترمذی وابوداؤد وابن ماجة

الفصل الثالث

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات على وصية مات[1] على سبيل وسنة ومات على تقى وشهادة ومات مغفورا له رواه ابن ماجة وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده[2] ان العاص بن وائل اوصى ان يعتق عنه مائة رقبة فاعتق[3] ابنه هشام خمسين رقبة فاراد ابنه[4] عمرو ان يعتق عنه الخمسين الباقية فقال حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابى اوصى ان يعتق عنه مائة رقبة وان هشاما اعتق عنه خمسين وبقيت عليه خمسون رقبة افاعتق عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه[5] لو كان مسلما فاعتقتم عنه او تصدقتم عنه او حججتم عنه بلغه[6] ذلك رواه ابوداؤد

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه[7] من الجنة يوم القيمة رواه ابن ماجة ورواه البيهقی فی شعب الايمان عن ابی هريرة

بحمد الله سبحانه تم النصف الاول

من مشكوة المصابيح ويتلوه

النصف الثانی من كتاب النكاح

ان شاء الله تعالى !!

لان الغفران غاية المطلب ونهاية المقصد ومن ثمه امر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بالاستغفار قبيل اتمام النعمة فی قوله اذا جاء نصر الله والفتح وانما لم يعد الجارة فی القرينة الثالثة لان الحالات السابقة بيانات صادرة عن العبد والاخيرة عن الله تعالى وهو الوجه فی الفرق بينهما والله اعلم قاله الطيبی ۱۲ ـ۲ـه قوله عن جده ای عمرو بن العاص قوله ان العاص بن وائل يعنی اباه وهو سهمی قرشی ادرک زمن الاسلام ولم يسلم ۱۲ م ـ۳ـه قوله فاعتق ابنه هشام كان قديم الاسلام اسلم بمكة وهاجر الى الحبشة ثم قدم مكة حين بلغه مهاجرة النبی صلى الله عليه وسلم فحبسه ابوه وقومه بمكة حتى قدم على النبی صلى الله عليه وسلم بعد الخندق كان خيرا فاضلا وقتل باليرموک سنة ثلاث عشرة ۱۲ م ـ۴ـه قوله ابنه عمرو قال المؤلف اسلم سنة خمس من الهجرة وقيل سنة ثمان قدم مع خالد بن الوليد وعثمان بن طلحة فاسلموا جميعا وولاه النبی صلى الله عليه وسلم على عمان فلم يزل عليها حتى قبض النبی صلى الله عليه وسلم وعمل لعمر وعثمان ومعاوية وهو الذی افتتح مصر لعمر بن الخطاب ولم يزل عاملا له عليها الى آخر وفاته واقره عثمان عليها نحوا من اربع سنين وعزله ثم اقطعه اياها معاوية لما صار الامر اليه ومات بها سنة ثلاث واربعين وله تسع وتسعون سنة وولی مصر بعده ابنه عبد الله ثم عزله معاوية روى عنه ابنه عبد الله بن عمرو وقيس بن ابی حازم والمعنی انه قصد ان يعتق عنه ای عن ابيه (الخمسين الباقية فقال) ای فی نفسه او لاخيه او لاصحابه حتى الخ ۱۲ مرقاة المفاتيح لملا علی قاری رحمه الله ـ۵ـه قوله انه لو كان مسلما دل على ان الصدقة لا تنفع الكافر ولا تنجيه وعلى ان المسلم ينفعه العبادة المالية والبدنية لمعات وقال المولانا القاری رح قوله انه الخ يعنی لا فاكتفى بالدليل على المدلول ۱۲ ـ۶ـه قوله بلغه ذلک ای وحيث لم يسلم لم يبلغه ثوابه لفقد الشرط وهو الاسلام لكن الاعتاق يرجع ثوابه الى من اعتق عنه وهو مسلم وهذه النكتة باعثة على انه لم يقل لا فی الجواب والله اعلم ۱۲ مرقات ـ۷ـه قوله ميراثه من الجنة الوراثة انتقال قنية اليک عن غيرک من غير عقد ولا ما يجری مجراه سمی بذلک المنتقل عن الميت ويقال لكل من حصل له شئ من غير تعب فقد ورث كذا ويقال لمن خول شيئا مهنيا اورث قال الله تعالى تلک الجنة التی اورثتموها اقول تخصيص ذكر يوم القيمة وقطعه ميراث الجنة للدلالة على مزيد الخيبة والحسرة ووجه المناسبة ان الوارث كما انتظر وترقب وصول الميراث من مورثه فخاب فی العاقبة لقطعه كذلک يخيب الله تعالى آماله عند الوصول اليها والفوز بها والله اعلم ۱۲ طيبی اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه ولوالديهم اجمعين برحمتک يا ارحم الراحمين

الفصل الاول عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء متفق عليه **وعن** سعد بن ابى وقاص قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا متفق عليه **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك متفق عليه **وعن** عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة رواه مسلم **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركبن الابل صالح نساء قريش احناه على ولد فى صغره وارعاه على زوج فى ذات يده متفق عليه **وعن** اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء متفق عليه **وعن** ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء رواه مسلم **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم فى المرأة والدار والفرس متفق عليه وفى رواية الشؤم فى ثلثة فى المرأة والمسكن والدابة **وعن** جابر قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة فلما قفلنا كنا قريبا من المدينة قلت يا رسول الله انى حديث عهد بعرس قال تزوجت قلت نعم قال ابكر ام ثيب قلت بل ثيب قال فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى ندخل ليلا اى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة متفق عليه

الفصل الثانى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة حق على الله عونهم المكاتب الذى يريد الاداء والناكح الذى يريد العفاف والمجاهد فى سبيل الله رواه الترمذى والنسائى وابن ماجة **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ان لا تفعلوه تكن فتنة فى الارض وفساد عريض رواه الترمذى **وعن** معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الامم رواه ابوداؤد والنسائى **وعن** عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الانصارى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله

ــه قوله كتاب النكاح قيل هو مشترک بين الوطى والعقد وقيل حقيقة فى العقد مجاز فى الوطى وقيل بقلبه وعليه مشائخنا ثم قال بعضهم هو واجب لانه يغلب على الظن او يخاف الوقوع فى الحرام وعندنا سنة وعند التوقان واجب ان وجد المؤن ثم النكاح افضل عندنا من التخلى للعبادة خلافا للائمة والخلاف انما يكون فى غير صورة الوجوب ۱۲ مرقاة ولمعات ۲ــه قوله منكم البارة بالمد والهاء وهى اللغة الفصيحة الشهيرة الصحيحة والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا هاء والرابعة بهائين بلا مد وهى المباءة ومعناها الجماع مشتقة من المباءة للمنزل ثم قيل لعقد النكاح باءة لان من تزوج امرأة بوأها منزلا وفيه حذف مضاف اى مؤنة الباءة من المهر والنفقة لان قوله ومن لم يستطع عطف على من استطاع ولو حمل الباء على الجماع لم يستقم قوله فان الصوم له وجاء لانه لا يليق للعاجز هذا والوجاء بالكسر والمد اى كسر لشهوته وهو فى الاصل رض الخصيتين ودقهما لتضعف الفحولة فالمعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المنى ۱۲ مرقاة ۳ــه قوله التبتل اى الانفراد والاعتزال عن النساء وترک النكاح وهو فى الاصل بمعنى الانقطاع وقوله لو اذن له اى لعثمن بن مظعون فى التبتل لاختصينا اى بالغنا فى التبتل حتى كدنا اختصينا وهو مبالغة فى التبتل والانقطاع عن النساء ادكان ذلک ظنا منهم جواز الاختصاء واذ ذاک لاختصاء جائز فى الماكول من الحيوان فى صغره ۱۲ لمعات ۴ــه قوله ولحسبها وهو ما يكون فى الشخص وآبائه من الخصائل الحميدة شرعا وعرفا ۱۲ مرقاة ۵ــه قوله تربت يداک اصل معناه الدعاء بالذل والهلاک ويراد فى العرف الانكار والتعجب والحث على الامر ۱۲ لمعات ۶ــه قوله اضر على الرجال لان الطباع تميل كثيرا اليهن وتقع فى الحرام لاجلهن وتسعى للقتال والعداوة بسببهن واقل ذلک ان ترغبه فى الدنيا فساد اضر من هذا وحب الدنيا راس كل خطيئة وانما قال بعدى لان كونهن فتنة اضر ظهر بعده ۱۲ مر ۷ــه قوله فان اول فتنة بنى اسرائيل وهو ماروى ان رجلا من بنى اسرائيل طلب منه ابن اخيه او ابن عمه ان يزوجه ابنته فابى فقتله لينكحها وقيل لينكح زوجته وهو الذى نزلت فيه قصة البقرة ذكره ابن الملک والطيبى ۱۲ مرقاة ۸ــه قوله الشوم فى المرأة بان لا تلد وقيل غلاء مهرها وسوء خلقها والدار ضيقها وسوء جيرانها والفرس بان لا يغزى عليها وقيل صعوبتها وسوء خلقها وقيل هذا ارشاد منه صلى الله عليه وسلم لامته من كان له دار يكره سكناها او امرأة يكره صحبتها او فرس لا تعجبه بان يفارق بالانتقال عن الدار وطلاق المرأة وبيع الفرس فلا يكون هذا من باب الطيرة المنهى عنها وقيل اثباته فى هذه الاشياء على سبيل الفرض والتقدير اى لو كانت الطيرة لكانت فى هذه الاشياء كما ورد مصرحا فى رواية سعد بن ابى وقاص وان يكن الطيرة فى شئ ففى المرأة والفرس والدار وقيل يمكن ان يخصها الله تعالى بذلک من بين الاشياء ۱۲ مرقات ۹ــه قوله وتستحد المغيبة بضم الميم وكسر الغين وهى التى غاب زوجها اى تستعمل الحديدة اى الموسى لحلق العانة وقيل هو كناية عن معالجتهن بالنتف واستعمال النورة لانهن لا تستعملن الحديد والمعنى حتى تتزين لزوجها وتهيأ لاستمتاع الزوج بها ۱۲ مرقاة ۱۰ــه قوله ان لا تفعلوه اى ان لم تزوجوا من هذه صفته ورغبتم فى مجرد الحسب والمال تكن فتنة فى الارض وفساد لان المال والحسب يوجبان الطغيان والفساد والمعنى ان لم تزوجوا من ترضون دينه بل نظرتم الى صاحب مال وجاه وانتظرتموهم يبقى اكثر النساء بلا زوج والرجال بلا زوجة فيكثر الزنا تقع الفتنة وهذا اوجه ۱۲ لمعات

ا؎ قوله اعذب افواها العذب الماء الطیب فالمراد عذوبة الریق وقیل عذوبة الالفاظ وقلة بذاءها وفحشها مع زوجها قوله وانتق ارحاما ای اکثر اولادا یقال للمرأة الکثیرة الولد ناتق لانها ترمی بالاولاد رمیا والنتق الرمی وقوله ارضی بالیسیر ای ارضی بالیسیر من الارفاق لانها لم تتعود فی سالف الزمان دون معاشرة الازواج مایدعوها الی استقلال ماتصادفه فی المتألف ۱۲ لمعات ۲؎ قوله لم تر للمتحابین خطاب عام ای یزید وصلة النکاح المحبة وکثیرا مایکون بین قوم تباغض فاذا حصلت وصلة النکاح تحابوا فلاجرم اذا کانت المحبة ثابتة زادت بها وقیل اذا احب رجل امرأة وعشق بها فالتشبیق الذو ازید فی الالفة والالتیام ویمکن ان یراد القاصدین للتحابب فتزوجه ایاها یورث ازدیاد المحبة فالنکاح بعد المحبة ایضا ۱۲ لمعات ۳؎ قوله فان فی اعین الانصار شیئا قیل الزرقة وقیل الصفرة قال الطیبی وانما عرف الرسول صلی اللہ علیہ وسلم ذلک اما لانه رای فی اعین رجالهم فقاس بهم النساء وقیل لتحدث الناس لهم انتهی اقول الاول هو الظاهر من لفظ الحدیث ثم انه قد ثبت انه صلی اللہ علیہ وسلم کالاب بالنسبة الی امته بل کل رسول ابو امته فیتوهم منه انه لاحاجة الی التوجیه المذکور فانه یجوز ان ینظر الاب الی بناته ولکنهم صرحوا بان الابوة هنا من حیث انه شفیق ناصح لهم یجب التوقیر والطاعة علیهم صرح به البیضاوی فی تفسیر قوله تعالی ماکان محمد ابا احد الآیة ولم یجد ذلک فیما ذکره بعض الائمة من خصائصه صلعم وقد ذکروا التوجیه خلوته صلعم ببعض النسا انها کانت خالته رضاعا فتدبر وتجوز النظر الی المرأة للذی یرید ان یتزوجها عندنا وعند الشافعی واحمد واکثر العلماء وجوز مالک باذنها وروی عنه المنع مطلقا ولو بعث امرأة تصفها له لکان ادخل فی الخروج عن الخلاف ۱۲ لمعات ۴؎ قوله امرأة ثیب خص الثیب لان البکر تکون اخص واخوف علی نفسها العلة الحیاء وعدم التجرید وقیل المراد بالثیب من لا زوج لها وهو اصح ۱۲ امر سید ۵؎ قوله ارایت الحمو بسکون المیم بهمزة وبدونها کعصا وحمو کابو وهم کاب وهو اسم لاقارب المرأة من جانب الزوج والمراد هنا غیر آبائه وابنائه الا ان یحمل علی المبالغة قوله الحمو الموت هذه الکلمة یقولها العرب للتنبیه علی الشدة والفظاعة فیقال الاسد الموت والسلطان النار والمراد تحذیر المرأة منهم کما یحذر من الموت فان الخوف من الاقارب اکثر والفتنة منهم اوقع لتمکنهم من الوصول والخلوة من غیر نکیر ۱۲ لم ۶؎ قوله حسبت هذا یدل علی ان الحاجة لم تکن ضروریة والا یجوز للاجنبی ان ینظر الی جمیع بدنها للعلاج ۱۲ ط ۷؎ قوله الفجاءة بضم الفاء وفتح الجیم ممدودا وبفتح الفاء وسکون الجیم وفتح الهمزة من غیر الف وقبلها الجمرة ۱۲ لم ۸؎ قوله تقبل فی صورة شیطان جعل صورة الشیطان ظرفا لاقبالها مبالغة علی سبیل التجرید کما رایت فیک اسدا ای لست غیر الاسد لان اقبالها داع للانسان الی استراق النظر الیها کالشیطان الداعی الی الشر والوسواس وعلی هذا ادبارها ۱۲ طیبی ۹؎ قوله ینظر الی مایدعوه الظاهر من العبارة ان یراد بما یدعوا الی النکاح جمیع المعانی التی تکون داعیا الی النکاح من المال والحسب والجمال والدین فان تحقق ذلک فی النظر الیه قبل التزوج یحفظ عن الندامة بعد التزوج لعدم حصول الداعی وهذا لاینافی افضلیة رعایة الدین فیکون النظر بمعنی الفکر لکن الظاهر حینئذ ایراد کلمة فی مکان الی ویجوز ان یحمل الداعی الی کسر الشهوة وغض البصر عن الحرام وهو یحصل بالجمال فیکون النظر بمعنی الابصار ولا ینافی النهی عن غایة الجمال لان ذلک اذا کان المرعی الجمال فقط ولو مع الفساد فی الدین فافهم ۱۲ لمعات

صلے اللہ علیہ وسلم علیکم بالابکار فانهن اعذب[1] افواها وانتق ارحاما وارضی بالیسیر رواه ابن ماجة مرسلا **الفصل الثالث** **عن** ابن عباس قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لم تر[2] للمتحابین مثل النکاح **وعن** انس قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من اراد ان یلقی اللہ طاهرا مطهرا فلیتزوج الحرائر **وعن** ابی امامة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انه یقول ما استفاد المؤمن بعد تقوی اللہ خیرا له من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظر الیها سرته وان اقسم علیها ابرته وان غاب عنها نصحته فی نفسها وماله روی ابن ماجة الاحادیث الثلاثة **وعن** انس قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا تزوج العبد فقد استکمل نصف الدین فلیتق اللہ فی النصف الباقی **وعن** عائشة قالت قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان اعظم النکاح برکة ایسره مؤنة رواهما البیهقی فی شعب الایمان

باب النظر الی المخطوبة وبیان العورات

الفصل الاول **عن** ابی هریرة قال جاء رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال انی تزوجت امرأة من الانصار قال فانظر الیها فان فی اعین[3] الانصار شیئا رواه مسلم **وعن** ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها کانه ینظر الیها متفق علیه **وعن** ابی سعید قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا ینظر الرجل الی عورة الرجل ولا المرأة الی عورة المرأة ولا یفضی الرجل الی الرجل فی ثوب واحد ولا تفضی المرأة الی المرأة فی ثوب واحد رواه مسلم **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الا لا یبیتن رجل عند امرأة[4] ثیب الا ان یکون ناکحا او ذا محرم رواه مسلم **وعن** عقبة بن عامر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایاکم والدخول علی النساء فقال رجل یا رسول اللہ ارایت[5] الحمو قال الحمو الموت متفق علیه **وعن** جابر ان ام سلمة استاذنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الحجامة فامر ابا طیبة ان یحجمها قال حسبت[6] انه کان اخاها من الرضاعة او غلاما لم یحتلم رواه مسلم **وعن** جریر بن عبد اللہ قال سالت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن نظر الفجاءة[7] فامرنی ان اصرف بصری رواه مسلم **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ان المرأة تقبل[8] فی صورة شیطان وتدبر فی صورة شیطان اذا احدکم اعجبته المرأة فوقعت فی قلبه فلیعمد الی امرأته فلیواقعها فان ذلک یرد ما فی نفسه رواه مسلم **الفصل الثانی** **عن** جابر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا خطب احدکم المرأة فان استطاع ان ینظر[9] الی ما یدعوه الی نکاحها فلیفعل رواه ابو داود **وعن** المغیرة بن شعبة قال خطبت امرأة فقال لی رسول اللہ

ع؎ قوله الیسر فیه حث علی تقلیل مؤنة النکاح من المهر وغیره من مصارف النکاح لیکون ایسر واسهل لا کما اعتاده الناس من تکثیر لنفقات النکاح تفاخرا وریاء حتی یصعب علی الاوساط ایضا تزویج بناتهم وابنائهم فضلا عن المقلین وهو مناف لسنداجة الاسلام واللہ اعلم عه؎ هذا تنبیه علی احدی وجوه عدم المباشرة انه ترجع الی المرأة المباشرة فتقصد زوجها لها والا فالمباشرة الفاحشة ممنوعة مطلقا ولو لم تنعت لزوجها کما فی حدیث ابی سعید الآتی واللہ اعلم

صلی اللہ علیہ وسلم ھل نظرت الیھا قلت لا قال فانظر الیھا فانہ احری ان یؤدم بینکما رواہ احمد والترمذی والنسائی وابن ماجۃ والدارمی وعن ابن مسعود قال رأی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امرأۃ فاعجبتہ فاتی سودۃ وھی تصنع طیبا وعندھا نساء فاخلینہ فقضی حاجتہ ثم قال ایما رجل رای امرأۃ تعجبہ فلیقم الی اھلہ فان معھا مثل الذی معھا رواہ الدارمی وعنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال المرأۃ عورۃ فاذا خرجت استشرفھا الشیطان رواہ الترمذی وعن بریدۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لعلی یا علی لا تتبع النظرۃ النظرۃ فان لک الاولی ولیست لک الاخرۃ رواہ احمد والترمذی وابوداؤد والدارمی وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا زوج احدکم عبدہ امتہ فلا ینظرن الی عورتھا وفی روایۃ فلا ینظرن الی مادون السرۃ وفوق الرکبۃ رواہ ابوداؤد وعن جرھد ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اما علمت ان الفخذ عورۃ رواہ الترمذی وابوداؤد وعن علی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لہ یا علی لا تبرز فخذک ولا تنظر الی فخذ حی ولا میت رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ وعن محمد بن جحش قال مر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی معمر وفخذاہ مکشوفتان قال یا معمر غط فخذیک فان الفخذین عورۃ رواہ فی شرح السنۃ وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایاکم والتعری فان معکم من لا یفارقکم الا عند الغائط وحین یفضی الرجل الی اھلہ فاستحیوھم واکرموھم رواہ الترمذی وعن ام سلمۃ انھا کانت عند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ومیمونۃ اذ اقبل ابن ام مکتوم فدخل علیہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احتجبا منہ فقلت یا رسول اللہ الیس ھو اعمی لا یبصرنا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم افعمیاوان انتما الستما تبصرانہ رواہ احمد والترمذی وابوداؤد وعن بھز بن حکیم عن ابیہ عن جدہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احفظ عورتک الا من زوجتک او ما ملکت یمینک قلت یا رسول اللہ افرأیت اذا کان الرجل خالیا قال فاللہ احق ان یستحیی منہ رواہ الترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ وعن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یخلون رجل بامرأۃ الا کان ثالثھما الشیطان رواہ الترمذی وعن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تلجوا علی المغیبات فان الشیطان یجری من احدکم مجری الدم قلنا ومنک یا رسول اللہ قال ومنی ولکن اللہ اعاننی علیہ فاسلم رواہ الترمذی وعن انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اتی فاطمۃ بعبد قد وھبہ لھا وعلی فاطمۃ ثوب اذا قنعت بہ رأسھا لم یبلغ رجلیھا واذا غطت بہ

۱؎ قولہ ان یؤدم ای بان یؤدم بینکما قال ابن الملک یقال ادم اللہ بینکما یادم ادما بالسکون ای اصلح والف وفی الفائق الادم والایدام الاصلاح والتوفیق من ادم الطعام وھو اصلاحہ بالادام وجعلہ موافقا للطعم والتقدیر یؤدم بہ فالجار والمجرور اقیم مقام الفاعل ثم حذف ونزل المتعدی منزلۃ اللازم ای یوقع الادم بینکما یعنے یکون بینکما الالفۃ والمحبۃ لان تزوجھا اذا کان بعد معرفۃ فلا یکون بعدھا غالبا ندامۃ وقیل بینکما نائب الفاعل ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ فاعجبتہ بمقتضی الطبیعۃ وذلک کالنظرۃ الاولی التی لا بأس فیہ وقد صار ذلک سببا لحکم شرعی کالسھو فی الصلوۃ وانما فعلہ صلی اللہ علیہ وسلم وذکرہ بالقول تعلیما وتشریعا فافھم لمعات ۳؎ قولہ العورۃ السوءۃ وکل ما یستحیی منہ واصلھا من العار ای المذمۃ فکل ما کان کشفہ عارا او موجبا للمذمۃ ویستحیی منہ الانسان فھو عورۃ فالمرأۃ عورۃ لان کشفھا وھتک حرمتھا مجلبۃ العار والمذلۃ لا جلہا قولہ استشرفھا الشیطان فی القاموس استشرف الشیء رفع بصرہ الیہ وبسط کفہ فوق حاجبہ والمراد بہ نظر الشیطان الیھا لیغویھا ویغوی بھا والمراد استشراف اہل الریبۃ والاسناد الی الشیطان لکونہ الباعث علی ذلک لانھا من حبائل الشیطان فاذا خرجت جعلھا مصیدۃ تزینھا فی قلوب الرجال ویغریھم علیھا فیورطھم فی النظر وقد قال علیہ السلام العینان تزنیان وزناھما النظر وتصدیق ذلک فی کتاب اللہ ان السمع والبصر والفؤاد کل اولئک کان عنہ مسئولا اعاذنا اللہ من شر الشیطان وشرورھن وقد ذکر المؤلف ھذا الحدیث فی باب جواز النظر الی المخطوبۃ لیدل علی ان الاحتراز منہ اولی وقد جوزہ للضرورۃ واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۴؎ قولہ واکرموھم ای بالتغطی وغیرہ مما یوجب تعظیمھم وتکریمھم قال ابن الملک فیہ انہ لا یجوز کشف العورۃ الا عند الضرورۃ وقضاء الحاجۃ والمجامعۃ وغیر ذلک ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ ومیمونۃ بالرفع عطف علی المستتر فی کانت وسوغہ الفصل وتروی منصوبۃ عطفا علی اسم ان ومجرورۃ عطفا علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ذکرہ القاضی قال الطیبی الاوجہ العطف علی اسم ان لیشعر بانہ صلی اللہ علیہ وسلم کان فی بیت ام سلمۃ ومیمونۃ داخلۃ علیھا لان تاخیر المعطوف وایقاع الفصل یدل علی اصالۃ الاولی وتبعیۃ الثانیۃ کقولہ تعالی واذ یرفع ابراھیم القواعد من البیت واسمعیل اوقع الفصل لیدل علی ان اسمعیل کان تابعا لہ فی الرفع قولہ افعمیاوان انتما استفھام عمیاء تانیث اعمی قیل فیہ تحریم نظر المرأۃ الی الاجنبی مطلقا وبعض خصہ بحال خوف الفتنۃ علیھا جمعا بینہ وبین قول عائشۃ کنت انظر الی الحبشۃ وھم یلعبون بحرابھم فی المسجد ومن اطلق التحریم قال کان ذلک قبل آیۃ الحجاب والاصح انہ یجوز نظر المرأۃ الی الرجل فیما فوق السرۃ وتحت الرکبۃ بلا شھوۃ وھذا الحدیث محمول علی الورع والتقوی وقال السیوطی کان النظر الی الحبشۃ عام قدومھم سنۃ سبع ولعائشۃ یومئذ ستۃ عشر سنۃ وذلک بعد الحجاب فیستدل بہ علی جواز نظر المرأۃ الی الرجل وبدلیل انھن کن یحضرن الصلوۃ معہ صلعم فی المسجد لا بد ان یقع نظرھن الی الرجال فلو لم یجز لم یؤمرن بحضور المسجد والمصلی والحق ان المطلوب منھما غض البصر وھو لا یمنع الخروج الی المساجد والمصلی وغیرہ ولا فرق فیہ بین الرجال والنساء کما قال تعالی قل للمؤمنین یغضوا من ابصارھم الآیۃ وقل للمؤمنات یغضضن من ابصارھن الآیۃ واما عائشۃ فقد نظرت الی لعاب حبشۃ لا الیھم لان الحبشۃ لیسوا ممن ینظر الیھم سیما النساء فانھن یخفن منھم ولا اقل من ان یستکرھن النظر الیھم واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ او ما ملکت الخ ھذا یدل علی ان الملک والنکاح یبیحان النظر الی السوءتین من الجانبین ۱۲ م ۷؎ قولہ الا کان ثالثھما الشیطان برفع الاول ونصب الثانی ویجوز العکس والاستثناء مفرغ والمعنی یکون الشیطان معھما یھیج شھوۃ کل منھما حتی یلقیھما فی الزنا قال الطیبی لا یخلون جواب القسم یشھد لہ الاستثناء لانہ یشعر ان یکون نھیا وفیہ تحذیر عظیم فی الباب وھو اصل للمقاسد کلھا وینبغی الاحتراز منھا کل الاحتراز ولا یتساھل فیہ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ علی المغیبات جمع مغیبۃ بضم المیم وکسر المعجمۃ وسکون التحتیۃ ای الاجنبیات التی غاب عنھن ازواجھن وتخصیص المغیبات بالذکر لکونہ موجبا لجرأتھا الی الوقاع لارتفاع المانع قولہ مجری الدم ای مثل جریانہ فی بدنکم من حیث لا ترونہ ولا تدرونہ ۱۲ مرقاۃ وللم

۱؎ قولہ لیس علیک باس قیل ہذا صریح فی انہ یجوز النظر الی ما فوق السرۃ من نساء محارم وان عبد المرأۃ محرمہا وبہ قال الشافعی خلافا لابی حنیفۃ قلت کونہ دلیلا غیر صحیح فضلا انہ صریح ولعلہ یحمل علی ان العبد کان غیر محتلم اوعلی انہ لم یکن من مظنۃ الشہوۃ وقال قاضی خان والعبد فی النظر الی مولاتہ کالحرۃ التی لاقرابۃ بینہ وبینہا بمنزلۃ الرجل الاجنبی الحر ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ فی البیت مخنث وہو الذی یتشبہ بالنساء فی اخلاقہ وکلامہ وحرکاتہ وسکناتہ فتارۃ یکون ہذا خلقۃ فلا ذم لہ ولا اثم علیہ ولذا لم ینکر لنبی صلعم اولا دخولہ علی النساء وتارۃ یکون بتکلف فہو ملعون بالحدیث المشہور واما دخولہ علی امہات المؤمنین فلانہن اعتقدن انہ من غیر اولی الاربۃ فلما سمع علیہ السلام منہ الکلام الآتی علم انہ من اولی الاربۃ فمنع قولہ تقبل بار بع ای بار بع عکن فی البطن من قدامہا لاجل السمن واذا اقبلت رؤیت مواضعہا شاخصۃ من کثرۃ الغضون وتدبر بثمان ای اطراف ہذہ العکن من ورائہا عند منقطع الجنبین وقال الاکمل وذلک ان العکن جمع عکنۃ وہی الطی الذی فی البطن من السمن وہی تقبل بہن من کل ناحیۃ ثنتان ولکل واحدۃ طرفان فاذا ادبرت صارت الاطراف ثمانیۃ ہذا یدل علی منع المخنث والخصی والمجبوب من الدخول علی النساء ۱۲ مرقاۃ ملخصا ۳؎ قولہ لاتنکح الایم بتشدید الیاء المکسورۃ امرأۃ لازوج لہا صغیرۃ او کبیرۃ او رجل لازوجۃ لہا کما قال تعالیٰ وانکحوا الایامیٰ منکم، قال ابن الملک والظاہر ان المراد بہ ہہنا الثیب البالغۃ لقولہ حتی تستامر وقال القاضی ظاہر الحدیث یدل علی انہ لیس للولی ان یزوج مولیتہ من غیر استیذان ومراجعۃ ووقوف والطلاع علی انہا راضیۃ بصریح اذن من الثیب او سکوت من البکر لان الغالب من حالہا ان لا تظہر ارادتہا النکاح حیاء وللعلماء فی ہذا اختلاف فذہبوا جمیعا الی انہ لایجوز تزویج البالغۃ العاقلۃ دون اذنہا ویجوز للاب والجد تزویج البکر الصغیرۃ وخصوا ہذا الحدیث فیہ بما صح ان ابا بکر زوج عائشۃ من رسول اللہ صلعم ولم تکن بعد بالغۃ واختلفوا فی غیرہا ۱۲ مرقاۃ مختصرا ۴؎ قولہ حتی تستامر ای حتی تستاذن صریحا اذ الاستیمار طلب الامر وہو لا یکون الا بالنطق قولہ حتی تستاذن ہذا الظاہر وہو بطلاقہ حجۃ لابی حنیفۃ فی عدم تزویجہ اجبار البکر البالغۃ میدل علی عدم ولایۃ الاجبار علی البکر البالغۃ للاب ایضا روایۃ مسلم الآتی والبکر یستاذنہا ابوہا فی نفسہا فالامر باستیذان الاب منہا وہو اقوی الاولیاء ولایۃ یؤید صحۃ قول ابی حنیفۃ واللہ اعلم ومعنی الاجبار ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ الایم احق بنفسہا المراد الثیب البالغۃ حجۃ الشافعی حدیث ابی موسیٰ الآتی فی الفصل الثانی وحدیث عائشۃ الآتی فیہ ایضا وحجتنا ہذا الحدیث وقولہ تعالیٰ فان طلقہا فلاتحل لہ حتی تنکح زوجا غیرہ فاسند النکاح الیہا فعلم انہ یجوز بعبارتہا وقولہ سبحانہ ولاتعضلوہن ان ینکحن ازواجہن فاضاف النکاح الی النساء ونہی عن منعہن منہ وظاہرہ ان المرأۃ یصح ان تنکح نفسہا وکذا قولہ تعالیٰ فاذا بلغن اجلہن فلاجناح علیکم فیما فعلن فی انفسہن بالمعروف فاباح سبحانہ فعلہا فی نفسہا من غیر شرط الولی وتکلم علی حدیث ابی موسیٰ لانکاح الابولی بان محمد بن الحسن روی عن احمد انہ سئل عن النکاح بغیر ولی اثبت فیہ شئی عن النبی صلعم فقال لیس ثبت فیہ شئی عندی عن النبی صلعم ثم ہو محمول علی نفی الکمال ویقوم بوجہہ فان نکاح المرأۃ العاقلۃ تنکح نفسہا نکاح بولی والنکاح بغیر ولی انما ہو نکاح المجنونۃ والصغیرۃ اذ لا ولایۃ لہم علی انفسہم وتکلم علی حدیث عائشۃ بانہ روایۃ سلیمان بن موسیٰ

رجلیہا لم یبلغ راسہا فلما رای رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما تلقی قال انہ لیس علیک باس انما ہو ابوک وغلامک رواہ ابوداؤد **الفصل الثالث** عن ام سلمۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان عندہا وفی البیت مخنث فقال لعبد اللہ بن ابی امیۃ اخی ام سلمۃ یا عبد اللہ ان فتح اللہ لکم غدا الطائف فانی ادلک علی ابنۃ غیلان فانہا تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یدخلن ہؤلاء علیکم متفق علیہ **وعن** المسور بن مخرمۃ قال حملت حجرا ثقیلا فبینا انا امشی سقط عنی ثوبی فلم استطع اخذہ فرانی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لی خذ علیک ثوبک ولا تمشوا عراۃ رواہ مسلم **وعن** عائشۃ قالت ما نظرت او ما رایت فرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قط رواہ ابن ماجۃ **وعن** ابی امامۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ما من مسلم ینظر الی محاسن امرأۃ اول مرۃ ثم یغض بصرہ الا احدث اللہ عبادۃ یجد حلاوتہا رواہ احمد **وعن** الحسن مرسلا قال بلغنی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لعن اللہ الناظر والمنظور الیہ رواہ البیہقی فی شعب الایمان

باب الولیؒ فی النکاح واستیذان المرأۃ

الفصل الاول عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تنکح الایم حتی تستامر ولا تنکح البکر حتی تستاذن قالوا یا رسول اللہ وکیف اذنہا قال ان تسکت متفق علیہ **وعن** ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الایم احق بنفسہا من ولیہا والبکر تستاذن فی نفسہا واذنہا صماتہا وفی روایۃ قال الثیب احق بنفسہا من ولیہا والبکر تستامر واذنہا سکوتہا وفی روایۃ قال الثیب احق بنفسہا من ولیہا والبکر یستاذنہا ابوہا فی نفسہا واذنہا صماتہا رواہ مسلم **وعن** خنساء بنت خدام ان اباہا زوجہا وہی ثیب فکرہت ذلک فاتت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فرد نکاحہا رواہ البخاری وفی روایۃ ابن ماجۃ نکاح ابیہا **وعن** عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم تزوجہا وہی بنت سبع سنین وزفت الیہ وہی بنت تسع سنین ولعبہا معہا ومات عنہا وہی بنت ثمانی عشرۃ رواہ مسلم **الفصل الثانی** عن ابی موسیٰ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا نکاح الا بولی رواہ احمد والترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ والدارمی **وعن** عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ایما امرأۃ نکحت نفسہا بغیر اذن ولیہا فنکاحہا باطل فنکاحہا باطل فنکاحہا باطل فان دخل بہا فلہا المہر بما استحل من فرجہا فان اشتجروا فالسلطان ولی من لا ولی لہ

وقد ضعفہ البخاری وقال النسائی فی حدیثہ شئی وقال احمد فی روایۃ ابی طالب حدیث عائشۃ لانکاح الابولی لیس بالقوی وقال فی روایۃ حرب لایصح الحدیث عن عائشۃ لانہا زوجت بنات اخیہا وقد روی عن القاسم قال زوجت عائشۃ بنت عبد الرحمن بن ابی بکر من ابن الزبیر فقدم عبد الرحمن فانکر ذلک فقالت عائشۃ او ترغب عن ابن الحواری ۱۲ المعات ۶؎ قولہ خدام بکسر الخاء وخفۃ الدال المعجمتین کذا فی النسخ الصحیحۃ وہی مطابقۃ لما فی الاسماء للمؤلف وفی نسخۃ صحیحۃ بالدال المہملۃ قال میرک صح فی جامع الاصول فی شرح الکرمانی للبخاری بالذال المعجمۃ وخالفہما العسقلانی فصحح بالدال المہملۃ ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ ولعبہا جمع لعبۃ اراد ما کانت تلعب بہ وفیہ اباحۃ لعب الجواری بہن ولم یثبت کونہا صورا محرمۃ ۱۲ لم

رواه احمد والترمذی وابوداؤد وابن ماجة والدارمی وعن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال البغایا[1] اللاتی ینکحن انفسهن بغیر بینة والاصح انه موقوف علی ابن عباس رواه الترمذی وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الیتیمة[2] تستأمر فی نفسها فان صمتت فهو اذنها وان ابت فلا جواز[3] علیها رواه الترمذی وابوداؤد والنسائی ورواه الدارمی عن ابی موسی وعن جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ایما عبد تزوج بغیر اذن سیده فهو عاهر[4] رواه الترمذی وابوداؤد والدارمی

الفصل الثالث

عن ابن عباس قال ان جاریة بکرا اتت رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکرت ان اباها زوجها وهی کارهة[5] فخیرها النبی صلی الله علیه وسلم رواه ابوداؤد وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانیة هی التی تزوج نفسها رواه ابن ماجة وعن ابی سعید وابن عباس قالا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ولد له ولد فلیحسن اسمه وادبه فاذا بلغ فلیزوجه فان بلغ ولم یزوجه فاصاب اثما فانما اثمه علی ابیه وعن عمر بن الخطاب وانس بن مالک عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال فی التوراة مکتوب من بلغت ابنته اثنتی عشرة ولم یزوجها فاصابت اثما فاثم ذلک علیه رواهما البیهقی فی شعب الایمان

باب اعلان النکاح والخطبة والشرط

الفصل الاول

عن الربیع بنت معوذ بن عفراء قالت جاء النبی صلی الله علیه وسلم فدخل حین بنی علی فجلس علی فراشی کمجلسک[6] منی فجعلت جویریات لنا یضربن بالدف ویندبن من قتل من اٰبائی یوم بدر اذ قالت احداهن وفینا نبی یعلم ما فی غد فقال دعی هذه وقولی بالذی کنت تقولین رواه البخاری وعن عائشة قالت زفت امرأة الی رجل من الانصار فقال نبی الله صلی الله علیه وسلم ما کان معکم لهو فان الانصار یعجبهم اللهو رواه البخاری وعنها قالت تزوجنی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی شوال وبنی بی فی شوال فای[7] نساء رسول الله صلی الله علیه وسلم کان احظی عنده منی رواه مسلم وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم احق الشروط[8] ان توفوا به ما استحللتم به الفروج متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یخطب الرجل علی خطبة اخیه حتی ینکح او یترک متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تسئل المرأة طلاق اختها[9] لتستفرغ صحفتها ولتنکح فان لها ما قدر لها متفق علیه وعن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن الشغار والشغار ان یزوج الرجل ابنته علی ان یزوجه

---

۱ قوله البغایا وهی جمع البغیة وهی الزانیة من البغاء بالکسر الزنا وفیه ان النکاح بلا شهود فاسد وهو المذهب عند جمهور الائمة وعند الشافعی وعندنا وقد جاء فی مذهبنا روایة فی نکاح الخفیة وهی روایة شاذة والصحیح ما تقرر فی المذهب من حضرة الشاهدین وهذا هو المشهور من مذهب مالک واحمد ۱۲ لمعات ۲ قوله الیتیمة وهی صغیرة لا اب لها والمراد بها هنا البکر البالغة سماها یتیمة باعتبار ما کانت کقوله تعالی واتوا الیتامی اموالهم وفائدة التسمیة بها مراعاة حقها والشفقة علیها فی تحری الکفاءة والصلاح فان الیتیم مظنة الرافة والرحمة ثم هی قبل البلوغ لا معنی لاذنها ولا لابائها فکانه صلی الله علیه وسلم شرط بلوغها فمعناه لا تنکح حتی تبلغ فتستامر ۱۲ مرقاة ۳ قوله فلا جواز الخ فی شرح السنة اختلفوا فی الیتیمة اذا زوجها غیر الاب والجد فذهب جماعة الی ان النکاح صحیح ولها الخیار اذا بلغت فی فسخ النکاح او اجازته وهو قول اصحاب ابی حنیفة رحمهم الله وذهب قوم الی ان النکاح باطل وهو قول الشافعی واحتج بظاهر الحدیث والاکثر علی ان الوصی لا ولایة له علی بنات الوصی وان فوض الیه ذلک ۱۲ مرقاة ۴ قوله فهو عاهر ای زان قال المظهر لا یجوز نکاح العبد بغیر اذن السید وبه قال الشافعی واحمد ولا یصیر العقد صحیحا عندهما بالاجازة بعده وقال ابوحنیفة ومالک ان اجاز بعدا فقد صح ۱۲ مر ۵ قوله وهی کارهة فیه انه لا اجبار للولی علی البالغة ولو کانت بکرا وبه قال ابوحنیفة قال الطیبی قیدها بالبکارة دون الصغر لاعتبار کراهتها ولو کانت صغیرة لما اعتبر کراهتها فان قوله وهی کارهة حال وبیان لهیئة المفعول عند التزویج فدل علی ان البکر البالغة لا اجبار علیها بخلاف الصغیرة ومعنی الاجبار نفاذ تصرف علیها وصحة انکاحها والله اعلم ۱۲ مرقاة ۶ قوله کمجلسک منی خطاب لمن یروی الحدیث عنها وهو خالد بن ذکوان قیل کان ذلک قبل الحجاب وقال الشیخ ابن حجر والذی وضح لنا بالادلة القویة ان من خصائصه صلی الله علیه وسلم جواز الخلوة بالاجنبیة والنظر الیها کذا ذکره السیوطی فی حاشیة البخاری وهذا غریب فان الحدیث لا دلالة فیه علی کشف وجهها ولا علی الخلوة بها بل ینافیها مقام الزفاف قوله جویریات قیل تلک البنات لم تکن بالغات حد الشهوة وکان دفهن غیر مصحوب بجلاجل فیه دلیل علی جواز ضرب الدف عند النکاح والزفاف للاعلان واما ما فیه الجلاجل فینبغی ان یکون مکروها بالاتفاق قوله دعی هذه انما منع لقولها وفینا نبی آه لکراهة نسبة علم الغیب الیه لانه لا یعلم الغیب الا الله وانما یعلم الرسل من الغیب ما اخبر او لکراهة ان یذکر فی اثناء ضرب الدف او اثناء مرثیة القتلی لعلو منصبه عنه ۱۲ ملتقط من المرقاة ۷ قوله فای نساء انما قالت هذا ردا علی اهل الجاهلیة فانهم کانوا لا یرون الیمن فی التزوج والعرس فی اشهر الحج ۱۲ مر ۸ قوله احق الشروط آه والمراد به المهر وقیل جمیع ما یشترط الرجل ترغیبا للمرأة فی النکاح ما لم یکن محظورا وقیل جمیع ما یستحقه المرأة بمقتضی الزوجیة بالعقد فکانه شرط فیه ۱۲ لمعات ۹ قوله طلاق اختها ای ضرتها یعنی اختها فی الدین وسماها اختها لتمثیل الیها استقباحا للخصلة انتهی المنهی عنها قوله لتستفرغ ای لتجعل قصعة اختها فارغة عما فیها من الطعام وهذا مثل ضربه لحیازة الضرة حق صاحبتها لنفسها وقال الطیبی لتفوز بحظها قوله ولتنکح معطوف علی لتستفرغ ای لتنکح زوجها لیکون جمیع مال ذلک الرجل للطالبة کذا قیل وان کانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل یحتمل ان یکون المقابلة بعود الضمیر الی المطلوبة ای لتنکح ضرتها زوجا آخر فلا تشترک معها فیه ۱۲ مرقاة اللهم اغفر لکاتبه ولمن سعی فیه ولوالدیهم اجمعین برحمتک یا ارحم الراحمین

الآخر ابنته وليس بينهما صداق متفق عليه وفي رواية لمسلم قال لا شغار في الاسلام وعن
علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن اكل لحوم الحمر
الانسية متفق عليه وعن سلمة بن الاكوع قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اوطاس
في المتعة ثلثا ثم نهى عنها رواه مسلم

الفصل الثاني

عن عبد الله بن مسعود قال
علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلوة والتشهد في الحاجة قال التشهد في
الصلوة التحيات لله والصلوت والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا من
يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله ويقرأ ثلث ايات يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا
وانتم مسلمون يا ايها الذين امنوا اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم
رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم
ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما رواه احمد والترمذي وابو داؤد والنسائي وابن ماجة
والدارمي وفي جامع الترمذي فسر الايات الثلث سفيان الثوري وزاد ابن ماجة بعد قوله ان
الحمد لله نحمده وبعد قوله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا والدارمي بعد قوله عظيما ثم
يتكلم بحاجته وروى في شرح السنة عن ابن مسعود في خطبة الحاجة من النكاح وغيره وعن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء
رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اقطع رواه ابن ماجة وعن عائشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف رواه الترمذي
وقال هذا حديث غريب وعن محمد بن حاطب الجمحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة
وعن عائشة قالت كانت عندي جارية من الانصار زوجتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عائشة الا تغنين فان هذا الحي من الانصار يحبون الغناء رواه وعن ابن عباس قال
انكحت عائشة ذات قرابة لها من الانصار فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اهديتم الفتاة قالوا نعم قال
ارسلتم معها من تغني قالت لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الانصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول
اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم رواه ابن ماجة وعن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة زوجها وليان فهي

---

۱ قوله لا شغار الخ قال صاحب الهداية رح ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الزوج بنته او اخته ليكون احد العقدين عوضا عن الآخر اى صداقا فيه قال ابن الهمام وانما قيد به لانه لو لم يقل على ان يكون بضع كل صداقا للاخرى او معناه بل قال زوجتك بنتي على ان تزوجني بنتك ولم يزد عليه فقبل جاز النكاح اتفاقا ولا يكون شغارا ولو زاد قوله على ان يكون بضع بنتي صداقا لبنتك فلم يقبل الآخر بل زوجه بنته ولم يجعل لها صداقا كان نكاح الثاني صحيحا اتفاقا والاول على الخلاف ۱۲ مرقاة ۲ قوله عن متعة النساء يوم خيبر المتعة ان يقول الرجل اتمتع بك كذا مدة بكذا من المال قال النووي المختار ان الحل والحرمة كانا مرتين كانت حلالا قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم ابيحت يوم فتح مكة وهو عام اوطاس ثم حرمت بعد ثلثة ايام مؤبدا الى يوم القيمة انتهى اعلم ان احاديث النهي عن المتعة رويت على الحاء منها انها كانت في غزوة خيبر ومنها انها كانت في فتح مكة ومنها انها كانت في غزوة تبوك ومنها انها كانت في حجة الوداع وقال المحدثون ان المراد من المتعة في حجة الوداع هو متعة الحج اى التمتع ورواية غزوة تبوك ساقط بل قال النووي غلط من اسحاق بن راشد واما رواية غزوة خيبر فقد قال الحذاق من المحدثين كابن قيم في "الهدى" انه من وهم الراوي فان ذكر خيبر في الحديث ظرف النهي عن لحوم الحمر الانسية لا النهي عن المتعة كيف يمكن ان تقع الاباحة في خيبر والنساء يومئذ لم تكن الا من اليهود واصحابه لم يكن يستمتعون باليهوديات ايضا لم يذكر في شيء من الروايات ذكر الاباحة بل النهي فقط وقد قال القاضي عياض و يحمل انه عليه السلام جدد النهي في يوم خيبر وعمرة القضاء ويوم فتح مكة ويوم اوطاس لان المواقع التي كانت مظنة لاتيانها لطول الغربة واما اباحة المتعة فلم تذكر الا في فتح مكة بثلاثة ولكن لم تكن تلك المتعة المتعة المحرمة اجماعا بل كان كنكاحا باضمار ارادة الفرقة بعد ايام كما يظهر من حديث ابن عباس عند الترمذي ص ۱۳۳ فانه قال "كان الرجل يقدم البلدة ليس بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى انه يقيم فتحفظ له متاعه وتصلح له شيئه" ثم نهي عن مثل ذلك النكاح لانه مناف لمقصد النكاح شرعا واين هذا التزوج من المتعة المتعارفة فان المتعة تكون بلفظ المتعة وتعيين المدة من غير شهود فالحق ان المتعة المعروفة المحرمة اجماعا لم تكن في الاسلام قط كما حققه شيخنا الكشميري قدس الله روحه فان شئت زيادة تفصيل فراجع فيض الباري ج ۴ ص ۱۳۶ واما الجمهور فقد قالوا باحته ونسخه مرة او مرتين لكن لم يبين احد منهم صورة تلك المتعة لينظر اهو متعة او نكاح بنية الفرقة غير ابن عباس والله اعلم و قوله والحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون النون في نسخة بفتحهما وفي اخرى بضم اوله وسكون ثانيه الحمر الاهلية ضد الوحشية ۱۲ مرقاة ۳ قوله اوطاس هو موضع بالطائف يصرف ولا يصرف وقيل اسم واد من ديار هوازن قسم فيه غنائم حنين قال الشراح اى رخص في المتعة في هذا العام ثلث ليال ثم نهى عنها واختلاف الرواة في وقت النهي لتفاوتهم في بلوغ الخبر اليهم وفي صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم حرمها يوم خيبر وفي الصحيحين انه حرمها يوم الفتح والتوفيق انها حرمت مرتين قيل ثلثة اشياء نسخت مرتين المتعة ولحوم الحمر الاهلية والتوجه الى بيت المقدس في الصلوة وقيل لا تحتاج الى الناسخ لانه صلى الله عليه وسلم انما كان اباحها ثلثة ايام فبانقضائها انتهى الاباحة وذلك لما قال محمد بن الحسن في الاصل بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه احل المتعة ثلاثة ايام من الدهر في غزاة غزاها اشتد على الناس فيها العزوبة ثم نهى عنها وفي المسلم عنه صلى الله عليه وسلم كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء وقد حرم الله ذلك الى يوم القيمة والاحاديث في ذلك كثيرة شهيرة و قال الحازمي انه صلى الله عليه وسلم لم يكن اباحها لهم وهم في بيوتهم اوطانهم وانما اباحها في اوقات بحسب الضرورة حتى حرم عليهم في آخر سنيه في حجة الوداع وكان تحريم تابيد لا خلاف فيه بين الائمة وعلماء الامصار الا طائفة من الشيعة ۱۲ هذا ملتقط من المرقاة ۴ قوله ذي بال اى ذي شان واعتبار يرجى منه حسن مآل في النهاية البال الحال و الشان الامر وبال اى شريف ۱۲ مر ۵ قوله واجعلوه في المساجد وهو اما لانه ادعى الى الاعلان وحصول بركة المكان وينبغي ان يراعى ايضا فضيلة الزمان ليكون نورا على نور وسرورا على سرور قال ابن الهمام يستحب مباشرة عقد النكاح في المسجد لكونه عبادة وكونه في يوم الجمعة انتهى وهو اما تبرك بالمكان او لانه يحصل به كمال الاعلان او للاجتماع او لتوقع زيادة الثواب قوله بالدفوف لكن خارج المسجد قال الفقهاء المراد به ما لا جلاجل له ۱۲ مرقاة ۶ قوله الا تغنين قال التوربشتي تغني وتغني بمعنى وكلا الفعلين فيه جائز ويحمل على لفظ الغيبة لجماعة النساء والمراد منه من يتغنى في ذلك من الاماء فان الحرائر من نساء العرب يستنكفن من ذلك لا سيما في الاسلام وان يكون على خطاب الحضور لمن يكون من اهل غنائه فتح الفعل الى الامر به والاذن فيه ولا يحسن فيه تقرير الخطاب ههنا اذ قد جل منصب الطيبات الصديقات عن معاناة ذلك بانفسهن ويدل عليه الرد اي ... الآتية فانه قال ارسلتم معها من تغني فيضبط على الاول من التفعل وعلى الثاني من التفعيل ۱۲ لمعات ۷ قوله اهديتم الفتاة يدي العروس الى اهلها وهدا ها واهتداها زفها اليه فان كان من هدى مجردا فالهمزة للاستفهام وان كان من الاهداء مزيدا فيه فهمزة الاستفهام محذوفة والهاء ساكنة ۱۲ لمعات ۸ قوله فحيانا الخ اى ابقانا وانعامكم سلمنا واياكم وتمامه لولا الحنطة السمراء لم تسمن عذاراكم اى بناتكم البكر والسمراء الى الحمراء والسمرة بياض يختلط حمرة ۱۲ مر

للاول منهما ومن باع بيعًا من رجلين فهو للاول منهما رواه الترمذی وابوداؤد والنسائی و
الدارمی **الفصل الثالث** عن ابن مسعود قال كنا نغزو مع رسول الله صلی الله عليه وسلم
ليس معنا نساء فقلنا الا نختصی فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان نستمتع فكان احدنا ينكح المرأة
بالثوب الی اجل ثم قرأ عبد الله يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا لَا تُحَرِّمُوْا طَيِّبٰتِ مَاۤ اَحَلَّ اللّٰهُ لَكُمْ متفق
عليه وعن ابن عباس قال انما كانت المُتعة فی اوّل الاسلام كان الرجل يقدم البلدة
ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرٰی انه يقيم فتحفظ له متاعه وتصلح له شيئه حتی
اذا نزلت الاية اِلَّا عَلٰۤی اَزْوَاجِهِمْ اَوْ مَا مَلَكَتْ اَيْمَانُهُمْ قال ابن عباس فكل فرج سواهما فهو حرام
رواه الترمذی وعن عامر بن سعد قال دخلتُ علی قرظة بن كعب وابی مسعود الانصاری
فی عرس واذا جوارٍ يغنّين فقلت ای صاحبَی رسول الله صلی الله عليه وسلم واهل بدر يُفعل هذا
عندكم فقالا اجلس ان شئت فاسمع معنا وان شئت فاذهب فانه قد رُخِّص لنا فی اللهو
عند العُرس رواه النسائی

باب المُحَرَّمات

الفصل الاول عن ابی هريرة قال قال
رسول الله صلی الله عليه وسلم لا يُجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها متفق عليه
وعن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة
رواه البخاری وعنها قالت جاء عمی من الرضاعة فاستاذن علیّ فابيت ان اٰذن له حتی
اسأل رسول الله صلی الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلی الله عليه وسلم فسألته فقال انه عمّكِ فاذنی له قالت
فقلت له يا رسول الله انما ارضعتنی المرأة ولم يرضعنی الرجل فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم
انه عمّكِ فليلج عليكِ وذلك بعد ما ضرب علينا الحجاب متفق عليه وعن علیّ انه قال يا
رسول الله هل لك فی بنت عمّك حمزة فانها اجمل فتاة فی قريش فقال له اما علمتَ انّ
حمزة اخی من الرضاعة وان الله حرّم من الرضاعة ما حرّم من النسب رواه مسلم وعن
امّ الفضل قالت ان نبی الله صلی الله عليه وسلم قال لا تُحرّم الرضعة او الرضعتان وفی رواية عائشة
قال لا تحرم المصّة والمصّتان وفی اخری لام الفضل قال لا تحرم الاملاجة والاملاجتان
هذه روايات لمسلم وعن عائشة قالت كان فيما انزل من القراٰن عشر رضعات معلومات
يحرّمن ثم نُسخن بخمس معلومات فتوفّی رسول الله صلی الله عليه وسلم وهی فيما يُقرأ
من القراٰن رواه مسلم وعنها انّ النبیّ صلی الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل
فكانه كره ذلك فقالت انه اخی فقال انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة
متفق عليه وعن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابی اهاب بن عزيز فاتت امرأة فقالت
قد ارضعتُ عقبة والتی تزوّج بها فقال لها عقبة ما اعلم انكِ قد ارضعتنی ولا اخبرتنی فارسل

۱؎ قوله للاول منهما وبطل عقد الثانی دخل بها الثانی اولا وبه قال عامة العلماء وقال عطاء ان دخل بها الثانی فهی له وعند الشافعی وفی قول لا يصح النكاح اصلا نقله ابن الملك واما اذا كان العقدان معا فالنكاح باطل بالاتفاق والبيع صح بالاشتراك
قال ابن الهمام ولو زوجها وليان متساويان كل من واحد فسكتت فعن محمد يبطلا كما لو اجازتهما معا وهو القياس وظاهر الجواب انها تتوقفان حتی تخير احدهما بالقبول او بالفعل ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله ثم قرأ عبد الله يا ايها الذين الاية وفيه اشارة
الی انه كان يعتقد اباحتها كابن عباس الا انه رجع لقول سعيد بن جبير حين قال له لقد سارت بفتياك الركبان وقال فيه الشعراء قال ابن عباس وما ذاك قال قالوا ـ قد قلت للشيخ لما طال مجلسه ÷ يا صاح هل لك فی فتوی ابن
عباس ÷ هل لك فی رخصة الاطراف آنسة ÷ تكون مثواك حتی مصدر الناس ÷ فقال سبحان الله ما بهذا افتيت وما هی الا كالميتة والدم ولحم الخنزير ولا تحل الا للمضطر ولعل ابن مسعود رجع بعد ذلك واستمر لانه لم يبلغه النص ويقول بانها رخصة عند الاضطرار كما يدل عليه حديثه والعجب من الشيعة انهم اخذوا بقوله وتركوا مذهب علی رضی الله عنه والحق ان ما اجازه ابن مسعود هو ايضا النكاح كما يدل عليه قوله ينكح واما قوله الی اجل فليس فی العقد بل فی النية وليس هذا بمتعة البتة والله اعلم كذا فی المرقاة ملتقطا ۱۲ ۳؎ قوله شيئه بفتح المعجمة وتشديد التحتية ای طبيخه فی القاموس شوی اللحم شيئا فاشتوی وقيل ای اسبابه فكانه صحفه وجعله مفرد الاشياء ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله فكل فرج الخ والمستمتعة ليست بزوجة بدليل انها لا ترث اجماعا ولا مملوكة بل هي مستاجرة نفسها اياما معدودة رخصت فيها للضرورة ودفع الاحتياج وبهذا العلم ان المتعة قد نسخت بالكتاب ۱۲ لمعات ۵؎ قوله لا يجمع بين المرأة وعمتها وان علت كاخت الجد ولا بين المرأة وخالتها وان علت كاخت الجدة والطلاق بالعمة والخالة عليهما اما بالمجاز او بالاشتراك فتدبر والتخصيص بالعمة والخالة وقع اتفاقا لوقوع السوال عنهما فان الاختين حكمها كذلك او لانها مذكوران فی نص القراٰن لقوله تعالی وان تجمعوا بين الاختين ۱۲ لمعات وقيل هذا الحديث مشهور تجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالی واحل لكم ما وراء ذلكم ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله ما يحرم من الولادة واستثنی منه بعض المسائل كام اخته او اخته ابنه وامرأة ابيه وجدة الولد وتفصيل ذلك فی كتب الفقه ثم قال طائفة هذا اخراج تخصيص للحديث بدليل العقل والمحققون علی انه ليس تخصيصا لانه احال ما يحرم من الرضاع علی ما يحرم بالنسب وما يحرم بالنسب هو ما تعلق به خطاب تحريم وما تعلق بما عبر عنه بلفظ الامهات والبنات واخواتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت فما كان من مسمی هذه الالفاظ متحققا فی الرضاع حرم فيه والمذكورات ليس شیء منها من مسمی هذه الالفاظ فكيف تكون مخصوصة وهی غير متناولة ۱۲ كذا فی المرقاة ۷؎ قوله لا تحرم الرضعة والرضعتان قال ابو عبيدة وابو ثور وداؤد وان الثلاث محرمة بناء علی مفهوم هذا الحديث ومفهوم العدد ضعيف عند من يقول بالمفهوم ايضا وذهب اكثر اهل العلم الی ان قليل الرضاع وكثيره فی مدة الرضاع وهو حولان عند الاكثر وحولان ونصف عند ابی حنيفة سواء فی التحريم لعموم قوله تعالی وامهاتكم اللاتی ارضعنكم وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب قال الشافعی لا يحرم اقل من خمس رضعات لحديث عائشة الاٰتی ۱۲ كذا فی
المرقاة ۸؎ قوله فيما يقرأ من القراٰن يعنی ان بعض من لم يبلغه النسخ كان يقرأ علی الرسم الاول لان النسخ لا يكون الا فی زمان الوحی وكيف النسخ بعد موت النبی صلی الله عليه وسلم ولا يجوز ان يقال ان تلاوتها كانت باقية فتركوها فان الله تعالی
رفع قدر هذا الكتاب عن الاختلال والنقصان ـ طيبی ناقلا عن التوربشتی ۱۲ ۹؎ قوله من المجاعة يريد ان الرضاعة المعتد بها فی الشرع ما يسد الجوعة ويقوم من الرضيع مقام الطعام وذلك انما يكون فی الصغر فدل علی انها لا تؤثر فی
الكبر بعد بلوغ الصبی حدا لا يسد اللبن جوعه ولا يشبعه الا الخبز وما فی معناه فلا يثبت به الحرمة ۱۲ مرقاة ÷

الى آل ابی اهاب نسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى النبی صلی الله علیه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها عقبة ونكحت زوجًا غيره رواه البخاری وعن ابی سعيد الخدری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم يوم حنين بعث جيشًا الى اوطاس فلقوا عدوًا فقاتلوهم فظهروا عليهم واصابوا لهم سبايا فكأنّ ناسًا من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم تحرّجوا من غشيانهن من اجل ازواجهن من المشركين فانزل الله تعالى فی ذلك وَالْمُحْصَنٰتُ مِنَ النِّسَآءِ اِلَّا مَا مَلَكَتْ اَيْمَانُكُمْ اى فهن لهم حلال اذا انقضت عدتهن رواه مسلم

الفصل الثانی

عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهى ان تنكح المرأة على عمتها او العمة على بنت اخيها والمرأة على خالتها او الخالة على بنت اختها لا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى رواه الترمذی وابوداؤد والدارمی والنسائی وروايته الى قوله بنت اختها وعن البراء بن عازب قال مرّ بی خالی ابو بردة بن نيار ومعه لواء فقلت اين تذهب قال بعثنی النبی صلی الله علیه وسلم الى رجل تزوّج امرأة ابيه اٰتيه برأسه رواه الترمذی وابوداؤد وفی رواية له وللنسائی وابن ماجة والدارمی فامرنی ان اضرب عنقه واخذ ماله وفی هذه الرواية قال عمی بدل خالی وعن ام سلمة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء فی الثدی وكان قبل الفطام رواه الترمذی وعن حجاج بن حجاج الاسلمی عن ابيه انه قال يارسول الله ما يذهب عنی مذمة الرضاع فقال غرّة عبد او امة رواه الترمذی وابوداؤد والنسائی والدارمی وعن ابی الطفيل الغنوی قال كنت جالسًا مع النبی صلی الله علیه وسلم اذا اقبلت امرأة فبسط النبی صلی الله علیه وسلم رداءه حتى قعدت عليه فلما ذهبت قيل هذه ارضعت النبی صلی الله علیه وسلم رواه ابوداؤد وعن ابن عمر ان غيلان بن سلمة الثقفی اسلم وله عشر نسوة فی الجاهلية فاسلمن معه فقال النبی صلی الله علیه وسلم امسك اربعًا وفارق سائرهن رواه احمد والترمذی وابن ماجة وعن نوفل بن معاوية قال اسلمت وتحتی خمس نسوة فسألت النبی صلی الله علیه وسلم فقال فارق واحدة وامسك اربعًا فعمدت الى اقدمهن صحبة عندی عاقر منذ ستين سنة ففارقتها رواه فی شرح السنة وعن الضحاك بن فيروز الديلمی عن ابيه قال قلت يارسول الله انی اسلمت وتحتی اختان قال اختر ايتهما شئت رواه الترمذی وابوداؤد وابن ماجة وعن ابن عباس قال اسلمت امرأة فتزوجت فجاء زوجها الى النبی صلی الله علیه وسلم

ـه۱ قوله كيف وقد قيل اى كيف تباشرها وتفضی اليها والحال انه قد قيل واخبر بانك وزوجتك ارتضعا من ثدی وان لم يثبت ذلك بالبينة وذلك بعيد عن التورع والاحتياط فی الاجتناب عن ذلك هذا ما عليه الجمهور ذهبوا الى ان الرضاع لا يثبت الا بشهادة رجلين او رجل وامرأتين ونقل عن مالك انه يثبت بشهادة امرأتين وقد قيل بشهادة اربع وعند احمد يثبت بشهادة المرضعة وحمل الحديث عنده عدم الجواز وظاهر الحديث ما قاله الجمهور ۱۲ لمعات ـه۲ قوله والمحصنات اى ذوات الازواج سميت بها لان التزويج احصن فروجهن ۱۲ ـه۳ قوله الا ما ملكت ايمانكم اى الا ما اخذتم من نساء الكفار بالسبی وزوجها فی دار الحرب لوقوع الفرقة بتباين الدارين فحل للغانم بملك اليمين بعد الاستبراء، وقد كان الرجال انهزموا يوم اوطاس ولحقوا بالجبال وتركوا نساءهم واسترق المسلمون فوقع الفرقة لاجل تباين الدارين اى كن فی دار الاسلام وازواجهن فی دار الحرب وبعد ما قسم رسول الله الغنائم والسبايا ووضعت الحرب اوزارها جاؤا الى رسول الله صلی الله علیه وسلم وسألوا ان يمن عليهم باطلاق سباياهم فرد المسلمون باامر رسول الله صلی الله علیه وسلم سباياهم اليهم قال الطيبی ومذهب الشافعی ومن وافقه ان المسبية من عبدة الاوثان والذين لا كتاب لهم لا يحل وطيها بملك اليمين حتى تسلم فهی محرمة ما دامت على دينها وهؤلاء المسبيات كن من مشركی العرب فتاويل الحديث انهن اسلمن بعد السبی وانقضی استبراءهن بوضع الحمل من الحامل وبحيضة من الحائض ۱۲ مرقاة ـه۴ قوله لا تنكح الصغرى اى بنت الاخ او بنت الاخت سميت صغرى لانها بمنزلة البنت على الكبرى اى سنا غالبا او رتبة فهی بمنزلة الام والمراد بها العمة او الخالة وهذه الجملة كالبيان للعلة والتاكيد للحكم فلذا ترك العاطف ولا الكبرى على الصغرى كرر النفی من الجانبين للتاكيد وقيل علة تحريم الجمع بينهن وبين الاختين انهن من ذوات الرحم فلو جمع بينهما فی النكاح ظهرت بينهما عداوة وقطيعة رحم وفی تعريتها بعلى ايماء الى الاضرار ۱۲ كذا فی المرقاة ـه۵ قوله اٰتيه برأسه لان الرجل اعتقد حله وانكر حكم الشريعة فكان مرتدا ولذلك امر بقتله واخذ ماله ۱۲ مرقاة ـه۶ قوله ما فتق اى الذی شق امعاء الصبی كالطعام ووقع منه موقع الغذاء وذلك ما يكون فی اوان الرضاع ۱۲ مرقاة ـه۷ قوله فی الثدی حال من فاعل فتق اى كائنا فيه فانه ما سواء كان بالارتضاع او بالاتخاذ ولم يرد به الاشتراط فی الرضاع المحرم ان يكون من الثدی ۱۲ ـه۸ قوله مذمة الرضاع اى حقه ليقال تقضی مذمته بكسر الذال وفتحها احسن اليه لئلا يذم والمراد اى شئ يسقط عنی حق الرضاع واكون به مؤديا حقه فقال غرة وهو اسم لمملوك عبدا كان او امة كما فسره فی الحديث ولما كان المرضعة خادمة جعل جزاء حقها من جنس فعلها بان يعطی مملوكا يخدمها وكان العرب يستحبون ان يرضخوا للظئر عند فصال الصبی بشئ غير الاجرة ۱۲ لمعات ـه۹ قوله امسك اربعا فيه ان انكحة الكفار صحيحة اذا اسلموا ولا يؤمرون باعادة النكاح الا اذا كان فی نكاحهم من لا يجوز نكاحها وان اسلام احد الزوجين لا يفرق كارتداده كما هو مذهب الحنفية وقال المظهر فيه انه اذا قال اخترت فلانة وفلانة للنكاح ثبت نكاحهن وحصلت الفرقة بينه وبين ما سوى الاربع من غير ان يطلقهن وقال محمد فی مؤطاه بهذا ناخذ يختار منهن اربعا ايتهن شاء ويفارق ما بقی واما ابوحنيفة فقال نكاح الاربع الاول جائز ونكاح من بقی منهن باطل وهو قول ابراهيم النخعی قال ابن الهمام والاوجه قول محمد واعلم ان تلك الانكحة كانت قبل تحريم ما فوق الاربع فصحت فلا بد من الاختيار وكذا فی واقعة فيروز الآتی كان جمع الاختين قبل التحريم فلاجل ذلك خيرهما صلی الله علیه وسلم اما بعد نزول التحريم فلا ينعقد نكاح الخامسة وكذا الاخت الاخرى فلا بد من القول بما قال ابوحنيفة وهو مراده من عدم صحة النكاح والله اعلم ۱۲ لمعات مرقاة ـه۱۰ قوله نوفل هو نوفل الديلمی قيل انه عمر فی الجاهلية ستين سنة وفی الاسلام ستين سنة وقيل بل عاش مائة سنة واول مشاهده فتح مكة وكان اسلم قبل ذلك ۱۲ مرقاة ـه۱۱ قوله اختر ايتهما شئت سواء كانت المختارة من تزوجها اولا او آخرا وعليه الائمة الثلثة وقال ابوحنيفة رح ان تزوجهما متعاقبتين لا يختار الا الاولى لعدم صحة نكاح الاخرى اذ ذاك كذا فی اللمعات

بحه قطع كردن صبی ورضيع و جدا كردن ۱۲

۱؎ قوله ردہن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالنکاح الاول ہذا الحدیث موافق لمذہب الحنفیة من حیث تقریر النکاح الاول وعدم وقوع الفرقة باسلام احد الزوجین سواء کان قبل الدخول وبعده کما ہو مذہب الشافعی ان کان الاسلام قبل الدخول لکن یخالف مذہبہم فی بقائہ مع اختلاف الدارین فان مذہبہم انہ لا یحصل الفرقة الا باحد امور ثلثة انقضاء العدة او عرض الاسلام علی الآخر مع الامتناع عنه او ینقل احدہما من دار الاسلام الی دار الحرب وبالعکس وعند الشافعی رح لا تبین بتباین الدارین لان زینب بنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہاجرت من مکة الی المدینة وخلفت زوجہا ابا العاص کافرا بمکة فرد ہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الیہ بالنکاح الاول بعد ان اسلم والتفصیل فیہ ان ابا العاص جاء اسیرا فی غزوة بدر فارسلت زینب بقلادتہا للفدیة فلما رآہا صلی اللہ علیہ وسلم عرفہا وبکی لہا وقال لو شئتم ترکتم ابا العاص مجانا فترکوه مجانا فوعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یرسل زینب الی المدینة فوفی العہد وارسل بہا ثم جاء ابو العاص اسیرا بعد بدر بسنتین فنزعت زینب انہ سیقتل فامنت ابا العاص فقال علیہ السلام ذمة المسلمین واحدة یسعی بہا ادناہم ثم ذہب ابو العاص الی مکة لرد الودائع ولیظہر اسلامہ فی مکة لدفع مظنة الخوف والعار ثم جاء بعد سنتین مسلما الی المدینة فرد الیہ زینب بالنکاح الاول لان نہی التناکح بین المسلمین والکافرین نزل فی السنة السادسة ای عام الحدیبیة حین طلق عمر زوجتیہ الکافرتین کما فی البخاری فہذا ہو وجہ رد زینب الی ابی العاص بالنکاح الاول لا لان تباین الدارین یؤثر فی الفرقة اولا وعند الشوافع ان اسلم قبل مضی العدة یردالیہا والا فینبغی لہم ادعاء عدم انقضاء العدة الی اربع سنین وہی بعید جدا والحق ما قلنا من ان ولی التحریم فی السنة السادسة فبقی نکاحہا وردت بالنکاح الاول واللہ اعلم ولان تباین الدارین لہ اثر فی انقطاع الولایة دون النکاح ولہذا اذا دخل مسلم دارہم تاجرا لا تبین مع وجود تباین الدارین ولنا قولہ تعالی یا ایہا الذین آمنوا اذا جاءکم المومنات مہاجرات فامتحنوہن اللہ اعلم بایمانہن فان علمتموہن مومنات فلا ترجعوہن الی الکفار لا ہن حل لہم ولا ہم یحلون لہن فہذا یدل علی ان تباین الدارین یوجب الفرقة وکذا قولہ تعالی ولا جناح علیکم ان تنکحوہن اذ لو لم یوجب التباین انقطاع النکاح لم یجز للمسلمین ان ینکحوہن وانما لا تبین اذا دخل احدہما دارنا بامان او دخل المسلم دارہم بامان لعدم التباین حکما لان الدخول علی سبیل العاریة ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ امانا لصفوان ذکر فی الاستیعاب کان عمیر بن وہب استامن لصفوان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حین ہرب ہو وابنہ وہب بن عمیر فامنہ وبعث الیہ وہب بن عمیر بردائہ امانا لصفوان ای من قتلہ وتعرضہ ۱۲ مرقاة ۳؎ قولہ تسییر اربعة اشہر ای تمکینہ من السیر آمنا فی مقدار اربعة اشہر وذلک اشارة الی قولہ تعالی فسیحوا فی الارض اربعة اشہر فانہ صلی اللہ علیہ وسلم بعد ما فتح مکة اطلق مشرکیہا ان یسیحوا فی الارض من حیث شاءوا فینظروا فی احوال المسلمین ویجزوا حتی اذا لم تیسر لہم الفرار عن دین اللہ ندموا واسلموا وذلک قولہ تعالی واعلموا انکم غیر معجزی اللہ فلبث صفوان فیہم ما فرق اللہ الاسلام واجل ذلک دستہ اللہم زواجہم لا لان تباین الدارین لا یؤثر کما استدل بہ الشوافع لانہم لم یستقروا فی ہذہ المدة فی دار حتی اسلموا واللہ اعلم ۱۲ لمعات ومرقاة مع زیادة ۴؎ قولہ فاستقرت عندہ یحتمل ان یکون بالنکاح الاول وبنکاح متجدد فلا یصلح الاستدلال مع عدم الدلالة علی حصول تباین الدارین ۱۲ مرقاة ۵؎ قولہ انی شئتم ای کیف شئتم من قیام او قعود او اضطجاع ومن جانب الدبر فی فرجہا او من القبل والمعنی علی ای ہیئة کان فہی مباحة لکم مفوضة الیکم ولا یترتب منہا ضرر علیکم علی ان یکون فی محل الحرث لا محل الفرث وہو الدبر فانہ حرام بالاجماع ۱۲ مرقاة ۶؎ قولہ فلم ینہنا ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ابن الہمام العزل جائز عند عامة العلماء وکرہہ قوم من الصحابة وغیرہم والصحیح الجواز وقال النووی ہو مکروہ عندنا لانہ طریق الی قطع النسل ولہذا ورد ان العزل وأد خفی قال اصحابنا لا یحرم فی المملوکة ولا فی زوجة الامة سواء رضینا ام لا لان علیہ ضررا فی مملوکتہ بان یصیر ام ولد لا یجوز بیعہا وفی زوجة الامة بصیر ولدہ رقیقا تبعا لامہ اما زوجة الحرة فان اذنت فیہ لا یحرم والا فوجہان اصحہما لا یحرم ۱۲ ۷؎ قولہ علیکم ان لا تفعلوا روی بما ورد بلا والمعنی لا باس علیکم فی ان تفعلوا ولا زائدة وقیل روی بکسر الہمزة وان شرطیة ای ما علیکم جناح ان تفعلوا وقال القسطلانی فی المعنی لیس عدم الفعل واجبا علیکم وقیل علی تقدیر روایة لا یمکن ان یکون لا نفیا للعزل الذی سألوا عنہ وعلیکم ان لا تفعلوا تاکیدا لہ وعلی ہذا اصل من منع العزل وہو تکلف ۱۲ لمعات

فقال یا رسول اللہ انی قد اسلمت وعلمت باسلامی فانتزعہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من زوجہا الآخر وردہا الی زوجہا الاول وفی روایة انہ قال انہا اسلمت معی فردہا علیہ رواه ابو داؤد وروی فی شرح السنة ان جماعة من النساء ردہن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالنکاح الاول علی ازواجہن عند اجتماع الاسلامین بعد اختلاف الدین والدار منہن بنت الولید بن مغیرة کانت تحت صفوان بن امیة فاسلمت یوم الفتح وہرب زوجہا من الاسلام فبعث الیہ ابن عمہ وہب بن عمیر برداء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امانا لصفوان فلما قدم جعل لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تسییر اربعة اشہر حتی اسلم فاستقرت عنده واسلمت ام حکیم بنت الحارث بن ہشام امرأة عکرمة بن ابی جہل یوم الفتح بمکة وہرب زوجہا من الاسلام حتی قدم الیمن فارتحلت ام حکیم حتی قدمت علیہ الیمن فدعتہ الی الاسلام فاسلم فثبتا علی نکاحہما رواه مالک عن ابن شہاب مرسلا

الفصل الثالث

عن ابن عباس قال حرم من النسب سبع ومن الصہر سبع ثم قرأ حرمت علیکم امہاتکم الآیة رواه البخاری وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جده ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ایما رجل نکح امرأة فدخل بہا فلا یحل لہ نکاح ابنتہا وان لم یدخل بہا فلینکح ابنتہا وایما رجل نکح امرأة فلا یحل لہ ان ینکح امہا دخل بہا او لم یدخل رواه الترمذی وقال ہذا حدیث لا یصح من قبل اسناده انما رواه ابن لہیعة والمثنی بن الصباح عن عمرو بن شعیب وہما یضعفان فی الحدیث

باب المباشرة

الفصل الاول

عن جابر قال کانت الیہود تقول اذا اتی الرجل امرأتہ من دبرہا فی قبلہا کان الولد احول فنزلت نساؤکم حرث لکم فأتوا حرثکم انی شئتم متفق علیہ وعنہ قال کنا نعزل والقرآن ینزل متفق علیہ وزاد مسلم فبلغ ذلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم ینہنا وعنہ قال ان رجلا اتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ان لی جاریة ہی خادمتنا وانا اطوف علیہا واکره ان تحمل فقال اعزل عنہا ان شئت فانہ سیأتیہا ما قدر لہا فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجاریة قد حبلت فقال قد اخبرتک انہ سیأتیہا ما قدر لہا رواه مسلم وعن ابی سعید الخدری قال خرجنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی غزوة بنی المصطلق فاصبنا سبیا من سبی العرب فاشتہینا النساء واشتدت علینا العزبة واحببنا العزل فاردنا ان نعزل وقلنا نعزل ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بین اظہرنا قبل ان نسألہ فسألناه عن ذلک فقال ما علیکم الا تفعلوا ما من نسمة کائنة الی یوم القیامة الا وہی کائنة متفق علیہ وعنہ قال سئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن العزل فقال ما من کل الماء یکون الولد

واذا اراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ رواه مسلم وعن سعد بن ابی وقاص ان رجلا جاء الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال انی اعزل عن امرأتی فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم لم تفعل ذلك فقال الرجل اشفق علی ولدها فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو كان ذلك ضارا ضر فارس والروم رواه مسلم وعن جدامة بنت وهب قالت حضرت رسول الله صلی الله علیه وسلم فی اناس وهو یقول لقد هممت ان انهی عن الغیلة فنظرت فی الروم وفارس فاذا هم یغیلون اولادهم فلا یضر اولادهم ذلك شیئا ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ذلك الواد الخفی وهی واذا الموؤدة سئلت رواه مسلم وعن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اعظم الامانة عند الله یوم القیمة وفی روایة ان من اشر الناس عند الله منزلة یوم القیمة الرجل یفضی الی امرأته وتفضی الیه ثم ینشر سرها رواه مسلم

الفصل الثانی

عن ابن عباس قال اوحی الی رسول الله صلی الله علیه وسلم نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم الآیة اقبل وادبر واتق الدبر والحیضة رواه الترمذی وعن خزیمة بن ثابت ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ان الله لا یستحیی من الحق لا تأتوا النساء فی ادبارهن رواه احمد والترمذی وابن ماجة والدارمی وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ملعون من اتی امرأته فی دبرها رواه احمد وابوداود وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الذی یاتی امرأته فی دبرها لا ینظر الله الیه رواه فی شرح السنة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا ینظر الله الی رجل اتی رجلا او امرأة فی الدبر رواه الترمذی وعن اسماء بنت یزید قالت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغیل یدرك الفارس فیدعثره عن فرسه رواه ابوداود

الفصل الثالث

عن عمر بن الخطاب قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یعزل عن الحرة الا باذنها رواه ابن ماجة

باب

الفصل الاول

عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لها فی بریرة خذیها فاعتقیها وكان زوجها عبدا فخیرها رسول الله صلی الله علیه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم یخیرها متفق علیه وعن ابن عباس قال كان زوج بریرة عبدا اسود یقال له مغیث كانی انظر الیه یطوف خلفها فی سكك المدینة یبكی ودموعه تسیل علی لحیته فقال النبی صلی الله علیه وسلم للعباس یا عباس الا تعجب من حب مغیث بریرة ومن بغض بریرة مغیثا فقال النبی صلی الله علیه وسلم لو راجعته فقالت یا رسول الله تأمرنی قال انما اشفع قالت لا حاجة لی فیه رواه البخاری

الفصل الثانی

عن عائشة انها ارادت ان تعتق مملوكین لها زوج فسألت النبی صلی الله علیه وسلم فامرها ان تبدأ بالرجل قبل المرأة رواه ابوداود والنسائی وعنها

۱؎ قوله علی ولدها ای الذی فی البطن لئلا یصیر توامین فیضعف كل منهما او علی ولدها الذی ترضعه ۱۲ ۲؎ قوله عن الغیلة بكسر الغین المعجمة ای الارضاع حال الحمل والغیل بالفتح اسم ذلك اللبن كذا قیل وفی النهایة الغیلة بالكسر الاسم من الغیل وبالفتح ہو ان یجامع الرجل زوجته وہی مرضع وكذلك اذا حملت وہی مرضع وقیل كلاہما بمعنی وقیل الكسر للاسم والفتح للمرة وقیل لا یصح الفتح الا مع حذف التاء انتہی كان العرب یحترزون من الغیلة ویزعمون انها تضر الولد وكان ذلك من المشہورات الذائعة عندہم فاراد النبی صلعم ان ینہی عنہا لذلك فرای ان فارس والروم یفعلون ذلك لا یبالون به ثم انه لا یعود علی اولادہم بضرر فلم ینہ كذا فی المرقاة ۱۲ ۳؎ قوله وہی واذا الموؤدة سئلت ای ہذہ الفعلة الشنیعة التی ہی العزل مندرجة تحت ہذہ الآیة ذكرہا تاكیدا لبیان شناعة والوأد دفن الولد حیا وجعل العزل فی حكم الوأد لما فیه من اضاعة النطفة المهیاة لكونها ولدا لكنه لیس بوأد ظاہرا فالحدیث لا یدل علی حرمته غایة الكراہة والله اعلم ۱۲ لمعات ۴؎ قوله الرجل یعنی اعظم خبر ان علی اختلاف الروایتین فی اسمہا فالروایة الثانیة وہی من اشر الناس لا یحتاج الی تاویل وتقدیر لارتباط الخبر بالاسم بلا تكلف اما الروایة الاولی وہی ان اعظم الامانة عند الله فلابد فیه من تقدیر بان یقال تقدیرہ ان اعظم امانة عند الله خان فیہا الرجل امانة الرجل الذی یفضی الخ او یقال ان اعظم خیانة الامانة عند الله خیانة الرجل ۱۲ لمعات ۵؎ قوله ثم ینشر بان یتكلم الناس ما جری بینہما ویفشی عیوبہا ویذكر من محاسنہا مما یجب شرعا وعرفا سترہا ۱۲ مر ۶؎ قوله ان الله لا یستحیی الحیاء تغیر یعتری الانسان من تخوف ما یعاب ویذم والتغیر علی الله تعالی محال فہو مجاز عن الترك الذی ہو غایة الحیاء ای ان الله لا یترك من قول الحق او اظہارہ وفی جعل ہذا مقدمة للنہی الوارد اشارة بشناعة ہذا الفعل واستہجانه وفیه دلیل تحریم ادبار الزوجات والمملوكات ومن اجازہ فقد اخطأ خطأ عظیما قال الطیبی ہذا ان فعله باجنبیة حكمه حكم الزنا وان فعله بامرأته او بامته فہو محرم لكن لا یرجم ولا یحد لكن یعزر ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله یدرك الفارس توضیحه ان المرأة اذا جومعت وحملت فسد لبنہا واذا اغتذی به الطفل بقی اثرہ فی بدنه وافسد مزاجه واذا صار رجلا فركب فرسا فركضہا ربما ادركه ضعف الغیل فیسقط من متن فرسه وكان ذلك كالقتل فنہی النبی صلعم عن الارضاع حال الحمل ویحتمل ان یكون النہی للرجال ای لا تجامعوا فی حال الارضاع كیلا تحمل نساءكم فیہلك الارضاع فی حال الحمل اولادكم وہذا نہی تنزیه لا تحریم ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله فیدعثرہ ای یصرعه ویسقطه قال الطیبی نفی الاثر المغیل فی الحدیثین السابقین كان ابطالا لاعتقاد الجاہلیة كونه موثرا واثباته لہنا لكونه سببا فی الجملة ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله ولو كان حرا لم یخیرہا الظاہر انه من كلام عروة اذ اخرج ابوداود عن عائشة ان زوج بریرة كان حرا حین اعتقت وانها خیرت فقالت ما احب ان اكون معه فانه قال لی كذا وكذا انتہی واشار المص الی ہذا حیث ذكر عن عروة ولم ینقل عن عائشة وقال المظہر اذا اعتقت امة فان كان زوجہا مملوكا فلہا الخیار بالاتفاق وان كان حرا فلا خیار لہا عند الائمة الثلثة ولہا الخیار عند ابی حنیفة واذا اعتقا معا او الزوج فقط فلا خیار ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله زوج ای ہما زوج ای رجل وامرأة لان الزوج فی الاصل یطلق علی شیئین بینہما ازدواج وقد یطلق علی فرد منہما ۱۲ مر ۱۱؎ قوله فامرہا ان تبدأ بالرجل ای باعتاقه لان اعتاقه لا یوجب فسخ النكاح واعتاق المرأة یوجبه فالاول اولی بالابتداء لئلا ینفسخ النكاح ان بدئ بہا ہذا حاصل كلام المظہر والاظہر انما بدئ به لانه الاكمل والافضل ولان الغالب استنكاف المرأة عن ان یكون زوجہا عبدا بخلاف العكس والله اعلم ۱۲ مرقاة

ان بریرة عتقت وهی عند مغیث فخیرها رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال لها ان قربك فلا خیار لك رواه ابوداود

باب الصداق

الفصل الاول

عن سهل بن سعد ان رسول الله صلی الله علیه وسلم جاءته امرأة فقالت یا رسول الله انی وهبت نفسی لك فقامت طویلا فقام رجل فقال یا رسول الله زوجنیها ان لم تكن لك فیها حاجة فقال هل عندك من شئ تصدقها قال ما عندی الا ازاری هذا قال فالتمس ولو خاتما من حدید فالتمس فلم یجد شیئا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هل معك من القرآن شئ قال نعم سورة كذا وسورة كذا فقال قد زوجتكها بما معك من القرآن وفی روایة قال انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن متفق علیه وعن ابی سلمة قال سألت عائشة كم كان صداق النبی صلی الله علیه وسلم قالت كان صداقه لازواجه ثنتی عشرة اوقیة ونش قالت اتدری ما النش قلت لا قالت نصف اوقیة فتلك خمسمائة درهم رواه مسلم ونش بالرفع فی شرح السنة وفی جمیع الاصول

الفصل الثانی

عن عمر بن الخطاب قال الا لا تغالوا صدقة النساء فانها لو كانت مكرمة فی الدنیا وتقوی عند الله لكان اولكم بها نبی الله صلی الله علیه وسلم ما علمت رسول الله صلی الله علیه وسلم نكح شیئا من نسائه ولا انكح شیئا من بناته علی اكثر من اثنتی عشرة اوقیة رواه احمد والترمذی وابوداود والنسائی وابن ماجة والدارمی وعن جابر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اعطی فی صداق امرأته ملأ كفیه سویقا او تمرا فقد استحل رواه ابوداود وعن عامر بن ربیعة ان امرأة من بنی فزارة تزوجت علی نعلین فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم ارضیت من نفسك ومالك بنعلین قالت نعم فاجازه رواه الترمذی وعن علقمة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم یفرض لها شیئا ولم یدخل بها حتی مات فقال ابن مسعود لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط وعلیها العدة ولها المیراث فقام معقل بن سنان الاشجعی فقال قضی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی بروع بنت واشق امرأة منا بمثل ما قضیت ففرح بها ابن مسعود رواه الترمذی وابوداود والنسائی والدارمی

الفصل الثالث

عن ام حبیبة انها كانت تحت عبدالله بن جحش فمات بارض الحبشة فزوجها النجاشی النبی صلی الله علیه وسلم وامهرها عنه اربعة الاف وفی روایة اربعة الاف درهم وبعث بها الی رسول الله صلی الله علیه وسلم مع شرحبیل بن حسنة رواه ابوداود والنسائی وعن انس قال تزوج ابوطلحة ام سلیم فكان صداق ما بینهما الاسلام اسلمت ام سلیم قبل ابی طلحة فخطبها فقالت انی قد اسلمت فان اسلمت نكحتك فاسلم فكان صداق ما بینهما رواه النسائی

باب الولیمة

الفصل الاول

عن انس ان النبی صلی الله

۱؎ قوله ولو خاتما من حدید قال النووی فیه جواز نکاح المرأة من غیر ان تسأل هل هی فی عدة ام لا وفیه استحباب تسمیة الصداق فی النکاح لانه اقطع للنزاع وانفع للمرأة وفیه جواز قلة الصداق مما یتمول اذا تراضیا لان خاتم الحدید فی غایة القلة وهو مذهب الشافعی وجماهیر العلماء وقال مالك اقله ربع دینار کنصاب السرقة وقال ابوحنیفة واصحابه اقله عشرة دراهم ومذهب الجمهور هو الصحیح لهذا الحدیث الصریح قال ابن الهمام لنا قوله صلی الله علیه وسلم من حدیث جابر ولا مهر اقل من عشرة دراهم رواه الدارقطنی والبیهقی وله شاهد یعضده وهو ما روی عن علی قال لا تقطع الید فی اقل من عشرة دراهم ولا یکون اقل من عشرة دراهم رواه الدارقطنی والبیهقی ایضا فیحمل کل ما افاد ظاهره کونه اقل من عشرة علی انه المعجل وذلك لان العادة عندهم کان تعجیل بعض المهر قبل الدخول واذا کان ذلك معهودا وجب حمل ما خالف ما رویناه علیه جمعا بین الاحادیث وکذا یحمل امره صلی الله علیه وسلم بالتماس خاتما من حدید علی انه تقدیم شئ تالفا ولما عجز قال فعلمها عشرین آیة وهی امرأتك رواه ابوداود وهو مجمل روایة الصحیح زوجتکها بما معك من القرآن فانه لا ینافیه وبه تجتمع الروایات ۱۲ هذا ملتقط من المرقاة

۲؎ قوله بما معك من القرآن قال الاشرف الباء للسببیة عند الحنفیة ولیست للبدلیة والمقابلة ای زوجتکها بسبب ما معك من القرآن والمعنی ان ما معك من القرآن سبب للاجتماع بینکما کما فی تزوج ابی طلحة ام سلیم علی اسلام فان الاسلام صار سببا لاتصالهما لئلا یکون المهر دینا فی ذلك العهد کان حفظ القرآن سببا للترجیح فی الامامة وامارة السرایا وغیرها لیرغبوا ویتنافسوا فی حفظه وایضا هی محتاجة الی تعلم القرآن وحفظه فتنتفع منه بما هو من مهمات دینها والمشهور من مذهب مالك وروایة عن احمد ومذهب ابی حنیفة ان تعلیم القرآن لا یصلح مهرا وقال الشافعی یصلح للمهر لظاهر هذا الحدیث والله اعلم ۱۲ مرقاة

۳؎ قوله ونش بفتح النون وتشدید الشین النصف من کل شئ ونصف الرغیف نشه وهو بالرفع لا غیر ای معها نش ویزاد نش ۱۲

۴؎ قوله علی اکثر من اثنتی عشرة اوقیة وهی اربع مائة وثمانون درهما واما ما روی من الحدیث الآتی من ان صداق ام حبیبة کانت اربعة آلاف درهم فانه مستثنی من قول عمر لانه اصدقها النجاشی فی الحبشة من غیر تعیین منه صلی الله علیه وسلم وما رویته عائشة فیما سبق من ثنتی عشرة اوقیة ونشا فانه لم یتجاوز عدد اواق التی ذکرها عمر لعله اراد عدد الاوقیة ولم یلتفت الی الکسر مع انه نفی الزیادة فی علمه ولعله لم یبلغه صداق ام حبیبة ولا الزیادة التی رویتها عائشة فان قلت نهیه عن المغالاة مخالف لقوله تعالی وآتیتم احداهن قنطارا قلت النص یدل علی الجواز لا علی الافضلیة والکلام فیها لا فیه ۱۲ کذا فی المرقاة

۵؎ قوله سویقا وهو دقیق مقلی مختلط بشئ حامضا کان او حلوا وقوله فقد استحل استدل به الشافعی وقال بعض ائمتنا ومن لم یجوز المهر بما دون العشرة فله ان یقول فی هذا الحدیث اجازة النکاح بهذه التسمیة ولیس فیه دلالة علی ان الزیادة لا تجب الی تمام العشرة وعلی هذا یحمل قوله والتمس ولو خاتما من حدید اقول لو صح الحدیث ینبغی ان یحمل علی المعجل الذی یسمی الدفعة فی عرف اهل الزمان ۱۲ مرقاة

۶؎ قوله مثل صداق نسائها ای نساء قومها کاخواتها وعماتها وبنات عمها التی تشارکها فی المال والجمال والنبوة والبکارة قوله ففرح بها ای بهذه الفتیا له وبهذه الموافقة ومذهب علی وجماعة من الصحابة فی هذه المسئلة انه لا مهر لها لعدم الدخول وللشافعی فیه قولان احدهما القول علی والآخر کقول ابن مسعود ۱۲ کذا فی اللمعات

۷؎ قوله فکان ای الاسلام صداق ما بینهما معناه صار الاسلام سببا لاستحقاقها لها لانه کان مهرا کذا ذکر علمائنا الحنفیة رحمهم الله وعند الشافعیة محمول علی ظاهره والله اعلم ۱۲ لمعات

۸؎ مہر ازواج مطہرات وجملہ صاحبزادیاں ۵۰۰ درہم ۔ ۔ ۔ مہر حضرت ام حبیبہؓ ۴۰۰۰ درہم ۔ ۔ ۔ مہر حضرت فاطمہؓ ۴۸۰ درہم ۔ ۔ ۔ ۴ مثقال ماشہ

۱ے قوله ماهذا قال الطیبی سوال عن السبب فلذا اجاب بما اجاب وقیل الانکار فانه کان ینهی عن التضمخ بالخلوق فاجاب بانه لیس تضمخا بل شیٔ علق به من مخالطة العروس ای من غیر قصد او من غیر اطلاع قوله علی وزن نواة من ذهب قال القاضی النواة اسم لخمسة دراهم کما ان النش اسم لعشرین درهما والاوقیة اسم لاربعین درهما وقیل معناه علی ذهب یساوی قیمته خمسة دراهم وهو لا یساعده اللفظ وقیل المراد بالنواة نواة التمر انتهی والاخیر هو الظاهر المتبادر ای مقدارها من الذهب وهو سدس مثقال تقریبا وقد یوجد بعض النوی ان یکون ربع مثقال وقیمته تساوی عشرة دراهم ویمکن ان یحمل علی المعنی الاول فمعناه علی مقدار خمسة دراهم وزنا من الذهب یعنی ثلثة مثاقیل ونصفا قوله اولم ولو بشاة ای اتخذ ولیمة قال ابن الملک تمسک

بظاهره من ذهب الی ایجابها والاکثر علی ان الامر للندب قیل انها یکون بعد الدخول وقیل عند العقد وقیل عندهما واستحب اصحاب مالک ان یکون سبعة ایام والمختار انه علی قدر حال الزوج ۱۲ مرقاة ۲ے قوله زینب هی زینب بنت جحش وامها امیمة بنت عبد المطلب ۱۲ مرقاة ۳ے قوله وجعل عتقها صداقها هذا محمول عندنا علی انها وهبت له صداقها او هو من خواصه صلعم والاقرب ان یقال انها وهبت له نفسها فانه نکاح بلا مهر وهو فی معنی الهبة وهو ایضا من خواصه صلعم (وهو منصوص فی القرآن) وعند جماعة یجوزان یجعل العتق مهرا ۱۲ لمعات ۴ے قوله یبنی علیه کان من الظاهر ان یقال بنی علی صفیة او بنی بصفیة ولعل المراد یبنی علیه صلعم خباء جدید مع صفیة او بسببها ۱۲ ط ۵ے قوله بالانطاع جمع نطع بالکسر والفتح والسکون وبالتحریک بساط من الادیم والمراد السفرة ۱۲ لم ۶ے قوله فلیأتها قیل اجابة الولیمة مستحبة وقیل واجبة وقیل فرض کفایة لانها اکرام موالاة اشبه برد اسلام وهذا اذا عین الداعی المدعو بالدعوة فلو لم یعینه لم یجب الاجابة بل لا یستحب لان الاجابة معلل بما فیها من کسر قلب الداعی واذا عمم فلا کسر ویسقط الاجابة باعذار نحو کون الشبهة فی الطعام او حضور الاغنیاء فقط او من لا یلیق مجالسته او یدعو لجاهه او لتعاونه علی باطل او کون المنکر هناک مثل الغنا وفرش الحریر ۱۲ لمعات ۷ے قوله ترکته فیه انه لا یجوز لاحد ان یدخل فی ضیافة قوم بغیر اذن اهلها ولا یجوز للضیف ان یاذن لاحد فی الاتیان معه الا بامر صریح او اذن عام او علم برضاه وفی شرح السنة فیه دلیل علی انه لا یحل طعام الضیافة لمن لم یدع الیها وذهب قوم الی ان الرجل اذا قدم الیه طعام وخلی بینه وبین الطعام فانه تخیر ان شاء اکل وان شاء اطعم غیره وان شاء حمله الی منزله فاما اذا جلس علی مائدة کان له ان یاکل بالمعروف ولا یحمل شیئا ولا یطعم غیره منها وقد استحسن بعض اهل العلم ان یناول اهل المائدة بعضهم بعضا شیئا فان کانوا علی مائدتین لم یجز وذهب بعضهم الی ان من قدم الیه رجل طعاما لیاکله فانه لا یجری مجری التملیک وان له ان یحول بینه وبینه اذا شاء قال المظهر هذا تصریح منه صلی الله علیه وسلم علی انه لا یجوز لاحد ان یدخل دار غیره الا باذنه ولا للضیف ان یدعو احدا بغیر اذن المضیف ۱۲ مرقاة ۸ے قوله القرام هو ثوب رقیق من صوف فیه الوان من الصور والرقوم والنقوش یتخذ سترا یغشی به الاقمشة والهوادج ۱۲ م ۹ے قوله دخل سارقا لدخوله بغیر اذن صاحب البیت فکانه دخل خفیة وخرج مغیرا من الاغارة ای اکل او حمل شیأ معه لانه ما کان بغیر اذن المالک کان فی حکم النهب والغارة قال الشیخ وقال الطیبی القاری الحاصل انه صلی الله علیه وسلم علم امته مکارم الاخلاق البهیة ونهاهم عن الشمائل الدنیة فان عدم اجابة الدعوة من غیر حصول المعذرة یدل علی تکبر النفس والرعونة وعدم الالفة والمحبة والدخول من غیر دعوة یشیر الی حرص النفس ودناءة الهم وحصول المهانة والمذلة فالخلق الحسن هو الاعتدال بین الخلقین المذمومین ۱۲

علیه وسلم رای علی عبد الرحمن ابن عوف اثر صفرة فقال ماهذا[۱] قال انی تزوجت امرأة علی وزن نواة من ذهب قال بارک الله لک اَوْلِمْ ولو بشاة متفق علیه **وعنه** قال ما اولم رسول الله صلی الله علیه وسلم علی احد من نسائه ما اولم علی زینب[۲] اولم بشاة متفق علیه **وعنه** قال اولم رسول الله صلی الله علیه وسلم حین بنی بزینب بنت جحش فاشبع الناس خبزا ولحما رواه البخاری **وعنه** قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اعتق صفیة وتزوجها وجعل عتقها صداقها[۳] واولم علیها بحیس متفق علیه **وعنه** قال اقام النبی صلی الله علیه وسلم بین خیبر والمدینة ثلث لیال یبنی[۴] علیه بصفیة فدعوت المسلمین الی ولیمته وما کان فیها من خبز ولا لحم وما کان فیها الا ان امر بالانطاع[۵] فبسطت فالقی علیها التمر والاقط والسمن رواه البخاری **وعن** صفیة بنت شیبة قالت اولم النبی صلی الله علیه وسلم علی بعض نسائه بمدین من شعیر رواه البخاری **وعن** عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا دعی احدکم الی الولیمة فلیأتها[۶] متفق علیه وفی روایة لمسلم فلیجب عرسا کان او نحوه **وعن** جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دعی احدکم الی طعام فلیجب فان شاء طعم وان شاء ترک رواه مسلم **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم شر الطعام طعام الولیمة یدعی لها الاغنیاء ویترک الفقراء ومن ترک الدعوة فقد عصی الله ورسوله متفق علیه **وعن** ابی مسعود الانصاری قال کان رجل من الانصار یکنی ابا شعیب کان له غلام لحام فقال اصنع لی طعاما یکفی خمسة لعلی ادعو النبی صلی الله علیه وسلم خامس خمسة فصنع له طعیما ثم اتاه فدعاه فتبعهم رجل فقال النبی صلی الله علیه وسلم یا ابا شعیب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت ترکته[۷] قال لا بل اذنت له متفق علیه

الفصل الثانی

عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم اولم علی صفیة بسویق وتمر رواه احمد والترمذی وابو داود وابن ماجة **وعن** سفینة ان رجلا ضاف علی بن ابی طالب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لو دعونا رسول الله صلی الله علیه وسلم فاکل معنا فدعوه فجاء فوضع یدیه علی عضادتی الباب فرای القرام[۸] قد ضرب فی ناحیة البیت فرجع قالت فاطمة فتبعته فقلت یا رسول الله ما ردک قال انه لیس لی او لنبی ان یدخل بیتا مزوقا رواه احمد وابن ماجة **وعن** عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من دعی فلم یجب فقد عصی الله ورسوله ومن دخل علی غیر دعوة دخل سارقا[۹] وخرج مغیرا رواه ابو داود **وعن** رجل من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا اجتمع الداعیان فاجب اقربهما بابا وان سبق احدهما فاجب الذی سبق رواه احمد وابو داود **وعن** ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم

طعام اوّل یوم حق وطعام یوم الثانی سنة وطعام یوم الثالث سُمعة ومن سمّع سمّع الله به رواه الترمذی وعن عکرمة عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن طعام المتباریین ان یوکل رواه ابوداود وقال محی السنة والصحیح انه عن عکرمة عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا

الفصل الثالث

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم المتباریان لا یجابان ولا یوکل طعامهما قال الامام احمد یعنی المتعارضین بالضیافة فخرًا ورياءً وعن عمران بن حصین قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن اجابة طعام الفاسقین وعن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا دخل احدکم علی اخیه المسلم فلیاکل من طعامه ولا یسأل ویشرب من شرابه ولا یسأل روی الاحادیث الثلاثة البیهقی فی شعب الایمان وقال هذا ان صح فلان الظاهر ان المسلم لا یطعمه ولا یسقیه الا ما هو حلال عنده

باب القسم

الفصل الاول

عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قبض عن تسع نسوة وکان یقسم منهن لثمان متفق علیه وعن عائشة ان سودة لما کبرت قالت یا رسول الله قد جعلت یومی منک لعائشة فکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقسم لعائشة یومین یومها ویوم سودة متفق علیه وعنها ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یسأل فی مرضه الذی مات فیه این انا غدًا این انا غدًا یرید یوم عائشة فاذن له ازواجه یکون حیث شاء فکان فی بیت عائشة حتی مات عندها رواه البخاری وعنها قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اراد سفرًا اقرع بین نسائه فایتهن خرج سهمها خرج بها معه متفق علیه وعن ابی قلابة عن انس قال من السنة اذا تزوج الرجل البکر علی الثیب اقام عندها سبعًا وقسم واذا تزوج الثیب اقام عندها ثلثا ثم قسم قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انسًا رفعه الی النبی صلی الله علیه وسلم متفق علیه وعن ابی بکر بن عبد الرحمن ان رسول الله صلی الله علیه وسلم حین تزوج ام سلمة واصبحت عنده قال لها لیس بک علی اهلک هوان ان شئت سبّعت عندک وسبّعت عندهن وان شئت ثلثت عندک ودُرت قالت ثلّث وفی روایة انه قال لها للبکر سبع وللثیب ثلث رواه مسلم

الفصل الثانی

عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یقسم بین نسائه فیعدل ویقول اللهم هذا قسمی فیما املک فلا تلمنی فیما تملک ولا املک رواه الترمذی وابوداود والنسائی وابن ماجة والدارمی وعن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا کانت عند الرجل امرأتان فلم یعدل بینهما جاء یوم القیامة وشقه ساقط رواه الترمذی وابوداود والنسائی وابن ماجة والدارمی

الفصل الثالث

عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة میمونة بسرف فقال هذه زوجة رسول الله صلی الله علیه وسلم فاذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها

ﮯ قوله طعام اول یوم ای فی العرس حق ای ثابت ولازم فعله واجابته او واجب وهذا عند من ذهب الی ان الولیمة واجبة او سنة مؤکدة فانها فی معنی الواجب حیث یسئی بترکها ویترتب عتاب وان لم یجب عقاب قوله سنة لجبر نقصان وقع فی الاول وتکمیله قوله سمعة ای سمعة وریاء لیسمع الناس ویراهم قوله من سمع سمع الله به ای من شهر نفسه بکرم وغیره فخرا وریاء شهره الله یوم القیامة بین اهل العرصات بانه مراء کذاب فیفتضح بین الناس وفیه زجر وصرح علی الصحاب بالک حیث قالوا باستحباب سبعة ایام لذلک ۱۲ مرقاة ۲ے قوله المتبارئین ای المتفاخرین فی النهایة المتباریان هما المتعارضان بفعلهما لیری ایهما یغلب صاحبه وانما کره لما فیه من المباهاة والریاء ۱۲ مر ۳ے قوله ولا یسأل ای یجیب یفضی الی سوء الظن وایذائه ویستکشف حقیقة الحال من غیر سوال وایذاء وذلک اذا لم یعلم فسقه وظلمه وتجاوزه عن الحد وبالجملة اذا علم بیقین او بغلبة الظن انه محتاط فی امر طعامه فذلک وان تساویا فالاحتیاط فی الترک وان کان لکثرة وجوه متعددة فی الرزق بعضها طیب وبعضها خبیث واحسن الظن باحتمال انه یاکل من الوجوه الطیبة فله وجه الجواز وان تعین انه لا یحتاط او تعین انه یاکل الحرام ولیس له الا مدخل سوء فکلا ۱۲ لمعات ۴ے قوله باب القسم القسم مصدر قسم یقسم ومنه القسم بین النساء والمراد بالمبیت عند الزوجات قال ابن الهمام المراد التسویة بین المنکوحات ویسمی ایضا العدل بینهن وموجب للمرأتین والاکثر فان ترک وجب قضاءه للمظلومة ولیس له ان یبیت فی نوبة واحدة عند اخری ولا ان یجمع بین اثنین فی لیلة من غیر اذنهن وحدیث کان یطوف علی نسائه فی لیلة کان قبل ان یجب القسم او باذنهن او عند ارادة السفر والرجوع منه والمذهب عند الحنفیة انه لم یکن القسم واجبا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم لقوله تعالی ترجی من تشاء منهن وتؤوی الیک من تشاء ورعایته ذلک کان تفضلا لا وجوبا والله اعلم فان وهبت واحدة لا یلزم فی حق الزوج بل له ان ینزل علی لوا هبتها ولا یلزم رضا الموهوبة ولو لواهبتها ان ترجع متی شاءت فی المستقبل دون الماضی وان وهبت للزوج فله ان یجعل نوبتها لمن شاء وان ترکت حقها ولم تعین واحدة ویسوی بینهن والقرعة واجبة وعند نا مستحب عند السفر ولا یجب قضاء ایام السفر وعماد القسم فی حق المقیم اللیل والنهار تبع فان کان الرجل ممن یعمل باللیل فعماده فی حقه النهار ۱۲ لمعات مع تغیر ۵ے قوله ثم قسم اخذ بظاهره الشافعی وعندنا لا فرق بین القدیمة والجدیدة لاطلاق الحدیثین الآتیین فی الفصل الثانی والطلاق قوله تعالی فان خفتم ان لا تعدلوا الآیة ولن تستطیعوا ان تعدلوا وخبر الواحد لا یفسخ لاطلاق الکتاب ۱۲ مرقاة ۶ے قوله لیس بک ای بسببک علی اهلک یرید نفسه صلی الله علیه وسلم وقبیلتها هوان ای مذلة ای لیس اقتصاری علی الثلث لهوانک علی وعدم رغبتی فیک بل لان حکم الشرع کذلک وهذا تمهید للعذر فی الاقتصار علی الثلث قوله قالت ثلث ای اقم ثلثة ایام عندی علی ما هو حقی ویکفینی ذلک انما اختارت الثلث لقرب رجوعه الیها لان فی قضاء السبع لغیرها طول غیبته عنها بقی انها کانت الایام الثلثة حق الثیب خالصة لها لکان ینبغی ان یدور علیهن اربعًا اربعًا لا سبعًا سبعًا واجابوا بان طلبها لما هو اکثر من حقها اسقط اختصاصها بما کان مخصوصًا بها ولکن هذا تاویل محض وما من لفظ فی حدیث یدل علی اختصاص الجدیدة بثلاث او سبع وان هذه الایام تکون فاضلة علی ایام القسمة بل مفهوم الحدیث ان لا یترک المتزوج الجدیدة فی لیلة بل یقیم عندها ثلاث لیال ان کانت ثیبة وکذا عند غیرها وان کانت بکرا یقیم سبع لیال وکذا عند غیرها لئلا تتوحش ۱۲ تدبر ۷ے قوله فلا تزعزعوها ای لا تحرکوها بالقوة لعل المراد بالزعزعة فی رفعها من الارض والزلزلة فی حملها علی الرأس ای عظموا شانها برفع جنازتها بتان وتادب ۱۲ لمعات ۸ے اسماء ازواج مطهرات ـ عائشہ ـ حفصہ ـ ام حبیبہ ـ سودہ ـ ام سلمہ ـ صفیہ ـ میمونہ ـ زینب بنت جحش ـ جویریہ رضی اللہ تعالی عنہن اجمعین ۱۲ مظاہر حق صفحہ ۱۵۲ ج ۲

فارفقوا بها فانه[1] كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة كان يقسم منهن لثمان ولا يقسم لواحدة قال عطاء التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقسم لها بلغنا انها صفية[2] وكانت اٰخرهن موتا ماتت بالمدينة متفق عليه وقال رزين قال غير عطاء هي سودة وهو اصح وهبت يومها لعائشة حين اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم طلاقها فقالت له امسكني قد وهبت يومي لعائشة لعلى اكون من نسائك في الجنة

باب عشرة النساء وما لكل واحد من الحقوق

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا[3] بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع وان اعوج شئ في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وبها[4] عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرك[5] مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقا رضي منها اٰخر رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا[6] بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا[7] حواء لم تخن انثى زوجها الدهر متفق عليه وعن عبد الله بن زمعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في اٰخر اليوم وفي رواية يعمد احدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها في اٰخر يومه ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة فقال لم[8] يضحك احدكم مما يفعل متفق عليه وعن عائشة قالت كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل ينقمعن منه فيسربهن الي فيلعبن معي متفق عليه وعنها قالت والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بالحراب في المسجد[9] ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه لانظر الى لعبهم بين اذنه وعاتقه ثم يقوم من اجلي حتى اكون انا التي انصرف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو متفق عليه وعنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى فقلت من اين تعرف ذلك فقال اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجر[10] الا اسمك متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فابت فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح متفق عليه وفي رواية لهما قال والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى عليه الا

---

[1] قوله فانه كان الخ تعليل للنهي اے ہی عن اللاتی كان صلی اللہ علیہ وسلم یہتم بشانہن یقسم بینہن بالتسویۃ ۱۲ سید [2] قوله انها صفية قال الخطابي ہذا وہم بل انما ہے سودة لانها كانت وہبت یومہا والغلط فيه من ابن جريج راوي الحديث وقال عياض لعل روايته صحيحة فانه لما نزل ترجي من تشاء قيل ان التي ارجاہا سودة وجويرية وصفية وام حبيبة وميمونة والتي آوى اليها عائشة وام سلمة وزينب وحفصة وتوفي صلى الله عليه وسلم وقد آوے اليه جميعهن الا صفية ارجاہا ولم يقسم لها فاخبر عطاء عن آخر الامر قوله آخرهن موتا فيه ايضا كلام لانها ماتت في رمضان سنة خمسين في زمن معاوية وماتت ميمونة بعد سنة احدے وخمسين وقيل ست وستين وقيل ثلث وستين وعائشة سنة سبع وخمسين وقيل ثمان وخمسين وسودة سنة اربع وخمسين وام سلمة سنة تسع وخمسين كما يفهم من المواهب فلا يخلو كلام العطاء عن اشكال قوله حين اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم طلاقها ہذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم لم يطلقها بخلاف ما قال الامام محمد بلغنا عنه انه قال لسودة اعتدے فسالته لوجه الله ان يراجعها ونحوه روى البيهقي ويمكن الجمع بانه صلى الله عليه وسلم طلقها رجعية والفرقة فيها لا يقع حتے تمضي العدة فمعنے قوله اراد طلاقها اي اراد ان يستمر طلاقها الى انقضاء المدة فيقع الفرقة ہذا ملتقط من المرقاة ۱۲ [3] قوله استوصوا الاستيصاء بمعنے قبول الوصية والمعنى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن قوله خيرا المقصود به المداراة معهن وقطع الطمع عن استقامتهن ۱۲ مرقاة وغيره [4] قوله وبها عوج جملة حالية العوج بكسر العين وفتحها والكسر ارجح وقيل الفتح في الاعيان والكسر في المعاني وقيل يقال في كل منتصب كالحائط والعصا بالفتح وفي نحو الارض والدين بالكسر ۱۲ لمعات [5] قوله لا يفرك بفتح الراء مجزوما او مرفوعا من الفرك بالكسر بغض احد الزوجين الآخر من باب علم ونصر شاذ قيل هو خبر لا نهي وقيل هو معروف باسكان الكاف ولو روي بالرفع لكان نهيا بلفظ الخبر اے لا ينبغي للرجل ان يبغضها لما يرى فيه فيستكرہ لانه ان كره شيئا رضي بشئ آخر فليقابل ہذا بذلك كذا في المرقاة ملتقطا ۱۲ [6] قوله لولا بنو اسرائيل يشير ان خنز اللحم شئ عوقب به بنو اسرائيل لسوء صنيعهم وهو الادخار الناشئ من عدم الثقة بالله وقد نهاهم الله عن ادخار المن والسلوے فخالفوا امره ولم يكن قبل ذلك تغير الطعام كذا يفهم من المرقاة ۱۲ [7] قوله لولا حواء اي لولا خانت حواء آدم في اغرائه وتحريضه على مخالفة الامر بتناول الشجرة وسنت ہذه السنة لما سلكتها انثى من زوجها ۱۲ مرقاة [8] قوله لم يضحك احدكم مما يفعل لان الضحك لا يحسن الا من امر غريب وشان عجيب لا يوجد عادة ففيه ندب التغافل عن ضرطة الغير لئلا يتاذى فاعلها ۱۲ مرقاة [9] قوله في المسجد اے رحبة المسجد وانما سومح بذلك لان لعبهم بذلك كان من عدة الحرب مع اعداء الله تعالے كالرمي فصار في حكم العبادة وكانت عائشة اذ ذاك صغيرة ۱۲ لمعات مختصرا [10] قوله ما اهجر الا اسمك اي اهجر في حال الغضب الذي يفسد الاختيار ويسلبه مقصورا علے اسمك لا يتعدى اے ذاتك وقلبي مستغرق في محبتك ومشغوف بشراشره بك وقال الطيبي انما عبرت عن الترك بالهجران لتدل بها على انها تتالم من ہذا الترك الذي لا اختيار لها فيه ۱۲ لمعات

كان الذی فی السماء ساخطا علیها حتی یرضی عنها وعن اسماء ان امرأة قالت یارسول الله ان لی ضرة فهل علی جناح ان تشبعت من زوجی غیر الذی یعطینی فقال المتشبع بما لم یعط کلابس ثوبی زور متفق علیه وعن انس قال الی رسول الله صلی الله علیه وسلم من نسائه شهرا وکانت انفکت رجله فاقام فی مشربة تسعا وعشرین لیلة ثم نزل فقالوا یارسول الله الیت شهرا فقال ان الشهر یکون تسعا وعشرین رواه البخاری وعن جابر قال دخل ابوبکر یستاذن علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فوجد الناس جلوسا ببابه لم یؤذن لاحد منهم قال فاذن لابی بکر فدخل ثم اقبل عمر فاستاذن فاذن له فوجد النبی صلی الله علیه وسلم جالسا حوله نساؤه واجما ساکتا قال فقال لاقولن شیئا اضحک النبی صلی الله علیه وسلم فقال یارسول الله لو رأیت بنت خارجة سالتنی النفقة فقمت الیها فوجأت عنقها فضحک رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال هن حولی کما تری یسئلننی النفقة فقام ابوبکر الی عائشة یجأ عنقها وقام عمر الی حفصة یجأ عنقها کلاهما یقول تسئلین رسول الله صلی الله علیه وسلم مالیس عنده فقلن والله لانسال رسول الله صلی الله علیه وسلم شیئا ابدا لیس عنده ثم اعتزلهن شهرا او تسعا وعشرین ثم نزلت هذه الایة یایها النبی قل لازواجک حتی بلغ للمحسنات منکن اجرا عظیما قال فبدأ بعائشة فقال یا عائشة انی ارید ان اعرض علیک امرا احب ان لا تعجلی فیه حتی تستشیری ابویک قالت وما هو یارسول الله فتلا علیها الایة قالت افیک یارسول الله استشیر ابوی بل اختار الله ورسوله والدار الاخرة واسألک ان لاتخبر امرأة من نسائک بالذی قلت قال لا تسألنی امرأة منهن الا اخبرتها ان الله لم یبعثنی معنتا ولا متعنتا ولکن بعثنی معلما میسرا رواه مسلم وعن عائشة قالت کنت اغار علی اللائی وهبن انفسهن لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت اتهب المرأة نفسها فلما انزل الله تعالی ترجی من تشاء منهن وتؤوی الیک من تشاء ومن ابتغیت ممن عزلت فلا جناح علیک قلت ما اری ربک الا یسارع فی هواک متفق علیه وحدیث جابر اتقوا الله فی النساء ذکر فی قصة حجة الوداع

الفصل الثانی

عن عائشة انها کانت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی سفر قالت فسابقته فسبقته علی رجلی فلما حملت اللحم سابقته فسبقنی قال هذه بتلک السبقة رواه ابوداؤد وعنها قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم خیرکم خیرکم لاهله وانا خیرکم لاهلی واذا مات صاحبکم فدعوه رواه الترمذی والدارمی ورواه ابن ماجة عن ابن عباس الی قوله لاهلی وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم المرأة اذا صلت خمسها وصامت شهرها واحصنت فرجها واطاعت بعلها فلتدخل من ای ابواب الجنة شاءت رواه ابونعیم فی الحلیة وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو کنت امر احدا ان یسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها رواه الترمذی وعن ام سلمة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ایما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة رواه الترمذی وعن طلق بن علی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا الرجل دعا زوجته لحاجته فلتأته وان کانت علی التنور رواه الترمذی وعن معاذ عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تؤذی امرأة زوجها فی الدنیا الا قالت زوجته من الحور العین لا تؤذیه قاتلک الله فانما هو عندک دخیل یوشک ان یفارقک الینا رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث غریب وعن حکیم بن معاویة القشیری عن ابیه قال قلت یارسول الله ما حق زوجة احدنا علیه قال ان تطعمها اذا طعمت وتکسوها اذا اکتسیت ولا تضرب

---

۱ قوله الذی فی السماء ای امره وحکمه وملکه وملکوته او الذی هو معبود فیها وهو الله تعالی ۱۲ مر ۲ قوله تشبعت من زوجی ای اظهرت لضرتی انه یعطینی اکثر مما یعطیها ادخالا للغیظ علیها واصله اظهار الشبع والتشبه بالشبعان ولیس بہ وقوله کلابس ثوبی زور ای ذی زور وهو الذی یزور علی الناس فیلبس لباس ذوی التقشف زهدا او یلبس ثوبین یتشبه بهما باهل الصلاح ایهاما وتثنیة الثوب باعتبار الرداء والازار اذ هما متلازمان وللاشارة الی انه متصف بالزور من راسه الی قدمه وقیل للاشارة الی ان حصل بالتشبع حالتان مذمومتان فقدان ما تشبع به واظهار الباطل لمعات مختصرا ۱۲ ۳ قوله کانت انفکت ای انفرجت وزالت عن مفصله وکان سبب انفکاکها انه صلی الله علیه وسلم سقط عن فرسه فخرج عظم رجله من موضعه ۱۲ مرقاة ۴ قوله اضحک النبی صلی الله علیه وسلم وفیه ان الانسان اذا رای خلیله مغموما واراد کشف غمه یستحب ان یتحدث بما یضحکه ویطیب نفسه وقوله اسالک الا تخبر ارادت اختصاصها بهذه الفضیلة والسعادة وذلک لغایة محبتها لرسول الله وحرصها علی الاختصاص باختیار الخیر ولامتحانها احوال باقی النساء قوله قال لا تسالنی امرأة الخ وذلک لکونه صلی الله علیه وسلم مظهر الشفقة والرأفة والنصیحة والرحمة للعالمین وفیه انه صلی الله علیه وسلم ان کان یحب عائشة اشد مما یحب سائر النساء لکن کان لا ینقص الحق لهواها فانه کان محبته لله ولدینه اشد واکثر او فر واغلب من محبته کل شئ ۱۲ هذا الملتقط من اللمعات قال علی القاری قال النووی فیه جواز احتجاب الامام والقاضی ونحوهما فی بعض الاوقات لحاجاتهم المهمة وفیه وجوب الاستیذان علی الانسان فی منزله وفیه انه لا فرق بین الخلیل وغیره فی احتیاج الاستیذان وفیه تادیب الرجل ولده وان کبر وفیه جواز سکنی الغرفة لذات الزوج وفیه ان للزوج تخییر زوجته واعتزاله عنها فی بیت آخر وفیه دلالة لمذهب مالک والشافعی وابی حنیفة وجماهیر العلماء ان من خیر زوجته واختارته لم تکن ذلک طلاقا ولا یقع به فرقة وروی عن علی وزید بن ثابت والحسن واللیث انه یقع الطلاق بنفس التخییر طلقة بائنة سواء اختارت زوجها ام لا ولعل القائلین به لم یبلغهم هذا الحدیث انتهی ۱۲ مرقاة ۵ قوله کنت اغار قال الطیبی ای اعیب علیهن لان من غار عاب قال الطیبی ای عیب علیهن فلا یکثر النساء ویقصر رسول الله صلی الله علیه وسلم علی من تحته انتهی والاظهر انها انما کانت تعیب علیهن للاشعار علی حرصهن وللدلالة علی قلة حیاءهن حیث خالفن طبیعة جنس النساء ثم الواهبة نفسها للنبی صلی الله علیه وسلم قیل میمونة وقیل ام شریک وقیل زینب بنت خزیمة وقیل خولة بنت حکیم هذا ملتقط من المرقاة ۱۲ ۶ قوله ترجی ای تؤخر وتترک مضاجعة من تشاء وقوله وتؤوی الیک ای تضم وتضاجع من تشاء او تطلق من تشاء وتمسک من تشاء ۱۲ مر ۷ قوله اذا مات صاحبکم ای واحد منکم ومن جملة اهالیکم فدعوه ای اترکوا ذکر مساویه فان ترکه من محاسن الاخلاق حثهم علی حسن المعاملة مع الاحیاء والاموات وقیل اذا مات فاترکوا محبته والبکاء علیه والتعلق به والاحسن ان یقال فاترکوه الی رحمة الله فان ما عند الله خیر للابرار ۱۲ مرقاة ۸ قوله وان کانت علی التنور ای وان کانت مشغولة بشغل ضروری وربما یضیع به مال کالخبز وهذا اذا کانت الخبز للزوج لانه اذا دعاه فی هذه الحالة فقد رضی باتلاف مال نفسه کذا قالوا ویحتمل ان یکون المراد وان کان فی سدة ومکان لا یمکن فیه قضاء الحاجة وفیه مبالغة تعلیقا بالمحال والله اعلم ۱۲ لمعات ۹ قوله ولا تضرب الوجه ففیه منع ضرب غیر الوجه اذا ظهرت منها اذا حشة ای نشوزا او ترکت فرائض الله او لمصلحة التادیب والضرب علی الوجه منهی عنه مطلقا قوله ولا تقبح ای لا تنسب فعلها الی القبح او لا تسبها قوله ولا تهجر الا فی البیت یعنی ان کان لک فی هجرها مصلحة فلا تهجر الا فی المضجع ولا تحول الی بیت آخر ۱۲ لمعات

الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا فی البیت رواہ احمد وابوداؤد وابن ماجة وعن لقیط بن صبرة قال قلت یا رسول الله ان لی امرأة فی لسانها شیئ یعنی البذاء قال طلقها قلت ان لی منها ولدا ولها صحبة قال فمرها یقول عظها فان یك فیها خیر فستقبل ولا تضربن ظعینتك ضربك امیتك رواہ ابوداؤد وعن ایاس بن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تضربوا اماء الله فجاء عمر الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ذئرن النساء علی ازواجهن فرخص فی ضربهن فاطاف بآل رسول الله صلی الله علیه وسلم نساء کثیر یشکون ازواجهن فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لقد طاف بآل محمد نساء کثیر یشکون ازواجهن لیس اولئك بخیارکم رواہ ابوداؤد وابن ماجة والدارمی وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لیس منا من خبب امرأة علی زوجها او عبدا علی سیدہ رواہ ابوداؤد وعن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من اکمل المؤمنین ایمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله رواہ الترمذی وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اکمل المؤمنین ایمانا احسنهم خلقا وخیارکم خیارکم لنسائهم رواہ الترمذی وقال هذا حدیث حسن صحیح ورواہ ابوداؤد الی قوله خلقا وعن عائشة قالت قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم من غزوة تبوك او حنین وفی سهوتها ستر فهبت ریح فکشفت ناحیة الستر عن بنات لعائشة لعب فقال ما هذا یا عائشة قالت بناتی ورای بینهن فرسا له جناحان من رقاع فقال ما هذا الذی اری وسطهن قالت فرس قال وما هذا الذی علیه قالت جناحان قال فرس له جناحان قالت اما سمعت ان لسلیمان خیلا لها اجنحة قالت فضحك حتی رایت نواجذہ رواہ ابوداؤد

الفصل الثالث

عن قیس بن سعد قال اتیت الحیرة فرایتهم یسجدون لمرزبان لهم فقلت لرسول الله صلی الله علیه وسلم احق ان یسجد له فاتیت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت انی اتیت الحیرة فرایتهم یسجدون لمرزبان لهم فانت احق بان نسجد لك فقال لی ارایت لو مررت بقبری اکنت تسجد له فقلت لا فقال لا تفعلوا لو کنت امرا احدا ان یسجد لاحد لامرت النساء ان یسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم علیهن من حق رواہ ابوداؤد ورواہ احمد عن معاذ بن جبل وعن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یسأل الرجل فیما ضرب امرأته علیه رواہ ابوداؤد وابن ماجة وعن ابی سعید قال جاءت امرأة الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن عندہ فقالت زوجی صفوان بن المعطل یضربنی اذا صلیت ویفطرنی اذا صمت ولا یصلی الفجر حتی تطلع الشمس قال وصفوان عندہ قال فسأله عما قالت فقال یا رسول الله اما قولها یضربنی اذا صلیت فانها تقرأ بسورتین وقد نهیتها قال فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم لو کانت سورة واحدة لکفت الناس قال واما قولها یفطرنی اذا صمت فانها تنطلق تصوم وانا رجل شاب فلا اصبر فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تصوم امرأة الا باذن زوجها واما قولها انی لا اصلی حتی تطلع الشمس فانا اهل بیت قد عرف لنا ذاك لا نکاد نستیقظ حتی تطلع الشمس قال فاذا استیقظت یا صفوان فصل رواہ

۱؎ قوله ولا تضربن ظعینتک ای زوجتک ضربک امیتک بالتصغیر ای جویریتک ای لا تضرب الحرة مثل ضربک للامة وفیه ایماء لطیف الی الامر بالضرب بعد عدم قبول الوعظ لکن یکون ضربا غیر مبرح ثم الظعینة فی الاصل المرأة التی یکون فی الهودج کنی بها عن الکریمة وقیل هی الزوجة لانها تظعن الی بیت زوجها من الظعن وهو الذهاب ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله ذئرن اے اجترأن ونشزن وغلبن والترکیب من باب الکون فی البراغیث وقوله فاطاف یقال الطاف بالشیئ الم به وقاربه اے اجتمع ونزل ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله من خبب بلفظ الماضی مشددا اے خدع وافسد بان یذکر مساوی الزوج عند امرأته ومساوی العبد عند سیده او بالعکس ۱۲ لمعات ۴؎ قوله غزوة تبوک مکان معروف وهو نصف طریق المدینة الی دمشق الشام وهی غزوة العسرة وکانت سنة تسع من الهجرة بلا خلاف وذکر البخاری لها بعد حجة الوداع لعله خطأ من النساخ ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله وفی سهوتها ستر السهوة بفتح المهملة وسکون الهاء فی آخره تاء فی القاموس الصفة والمخدع بین بیتین او شبه الرف والطاق یوضع فیه شیئ او بیت صغیر شبه الخزانة الصغیرة واربعة اعواد او ثلثة یعارض بعضها علی بعض ثم یوضع علیه شیئ من الامتعة والکندوج والروشن والکوة والحجلة او شبیها وستره قدام فناء البیت جمع الکل سهاء انتهی واللعب جمع لعبة وهی التمثال وما یلعب به کالشطرنج والمراد ههنا ما یلعب به الصبیة من الخرق والرقع ولم یکن لها صور مشخصة کالتصاویر المحرمة فلا حاجة الی ما قیل ان عدم انکاره صلی الله علیه وسلم لعبها بالصور وابقائها فی بیتها دال علی ان ذلک کان قبل التحریم وان اللعب الصغار مظنة للاستخفاف ۱۲ لمعات ۶؎ قوله فقال لی ارأیت ای قال اظهارا لعظم الربوبیة واشعار المذلة العبودیة قوله لا تفعلوا ای فی الحیوة کذلک لا تسجدوا قال الطیبی ای اسجدوا للحی الذی لا یموت ولمن ملکه لا یزول فانک تسجد لی الآن مهابة واجلالا لی فاذا صرت رهین رمس امتنعت عنه فلا ینبغی السجدة الا للحی الذی لا یموت مرقاة ولمعات ۷؎ قوله فیما ضرب امرأته علیه ای اذا راعی شروط الضرب وحدوده قال الطیبی الضمیر المجرور راجع الی ما هو عبارة عن النشوز المنصوص علیه فی قوله تعالیٰ واللاتی تخافون نشوزهن الی قوله واضربوهن وقوله لا یسأل عبارة عن عدم التحرج والتأثم ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله ویفطرنی بالتشدید ای یامرنی بالافطار او یبطل صومی ۱۲ مر ۹؎ قوله فانها تقرأ بسورتین اے ای طویلتین فی رکعة او رکعتین وقد نهیتها ای عن تطویل القراءة واطالة الصلوة قوله فانا اهل بیت ای انا اهل صناعة لا ننام باللیل قد عرف لنا ذلک ای عادتنا ذلک وهی انهم کانوا یستقون الماء فی طول اللیالی قال الطیبی وانما قبل عذرہ مع تقصیرہ ولم یقبل منها وان لم تقصر ایذانا لحق الرجال علی النساء انتهی وفی اثبات التقصیر له ونفیه عنها محل بحث ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله قد عرف لنا ذلک ای عادتنا ذلک وهی انهم کانوا یستقون الماء فی طول اللیالی ۱۲ مر ۱۱؎ قوله فصل اے اداء او قضاء قال الطیبی وانما قبل عذرہ مع تقصیرہ ولم یقبل منها وان لم تقصر ایذانا لحق الرجال علی النساء الخ وفی اثبات التقصیر له ونفیه عنها محل بحث ۱۲ مرقاة ۱۲؎ قوله لمرزبان الخ وهو بفتح المیم وضم الزاء اے الفارسی الشجاع المقدم علی القوم دون الملک وهو معرب ۱۲ مر

ابوداؤد وابن ماجة **وعن** عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان فی نفر من المهاجرین والانصار فجاء بعیر فسجد له فقال اصحابه یا رسول الله تسجد لک البهائم والشجر فنحن احق ان نسجد لک فقال اعبدوا ربکم واکرموا اخاکم ولو کنت امرا احدا ان یسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ولو امرها ان تنقل من جبل اصفر الی جبل اسود ومن جبل اسود الی جبل ابیض کان ینبغی لها ان تفعله رواه احمد **وعن** جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ثلاثة لا یقبل لهم صلوة ولا تصعد لهم حسنة العبد الابق حتی یرجع الی موالیه فیضع یده فی ایدیهم والمرأة الساخط علیها زوجها والسکران حتی یصحوا رواه البیهقی فی شعب الایمان **وعن** ابی هریرة قال قیل لرسول الله صلی الله علیه وسلم ای النساء خیر قال التی تسره اذا نظر وتطیعه اذا امر ولا تخالفه فی نفسها ولا مالها بما یکره رواه النسائی والبیهقی فی شعب الایمان **وعن** ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اربع من اعطیهن فقد اعطی خیر الدنیا والاخرة قلب شاکر ولسان ذاکر وبدن علی البلاء صابر وزوجة لا تبغیه خونا فی نفسها ولا ماله رواه البیهقی فی شعب الایمان

باب الخلع والطلاق

الفصل الاول

عن ابن عباس ان امرأة ثابت بن قیس اتت النبی صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ثابت بن قیس ما اعتب علیه فی خلق ولا دین ولکنی اکره الکفر فی الاسلام فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اتردین علیه حدیقته قالت نعم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اقبل الحدیقة وطلقها تطلیقة رواه البخاری **وعن** عبد الله بن عمر انه طلق امرأة له وهی حائض فذکر عمر لرسول الله صلی الله علیه وسلم فتغیظ فیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم قال لیراجعها ثم یمسکها حتی تطهر ثم تحیض فتطهر فان بدا له ان یطلقها فلیطلقها طاهرا قبل ان یمسها فتلک العدة التی امر الله ان تطلق لها النساء وفی روایة مره فلیراجعها ثم لیطلقها طاهرا او حاملا متفق علیه **وعن** عائشة قالت خیرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فاخترنا الله ورسوله فلم یعد ذلک علینا شیئا متفق علیه **وعن** ابن عباس قال فی الحرام یکفر لقد کان لکم فی رسول الله اسوة حسنة متفق علیه **وعن** عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یمکث عند زینب بنت جحش وشرب عندها عسلا فتواصیت انا وحفصة ان ایتنا دخل علیها النبی صلی الله علیه وسلم فلتقل انی اجد منک ریح مغافیر اکلت مغافیر فدخل علی احدهما فقالت له ذلک فقال لا باس شربت عسلا عند زینب بنت جحش فلن اعود له وقد حلفت لا تخبری بذلک احدا یبتغی مرضاة ازواجه فنزلت یا ایها النبی لم تحرم ما احل الله لک تبتغی مرضات ازواجک الایة متفق علیه

الفصل الثانی

عن ثوبان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ایما امرأة سالت زوجها طلاقا فی غیر ما باس فحرام علیها رائحة الجنة رواه احمد والترمذی وابوداؤد وابن ماجة والدارمی **وعن** ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ابغض الحلال الی الله الطلاق رواه ابوداؤد **وعن**

۱؎ قوله فقال اعبدوا ربکم ای تخصیص السجدة له فانها غایة العبودیة ونهایة العبادة وقوله اکرموا اخاکم ای عظموه تعظیما یلیق له بالمحبة القلبیة والاکرام المشتمل علی الاطاعة الظاهریة والباطنیة وفیه اشارة الی قوله تعالی وما کان لبشر ان یوتیه الله الکتاب والحکم والنبوة ثم یقول للناس کونوا عبادا لی من دون الله ولکن کونوا ربانیین وایما رالی قوله ما قلت لهم الا ما امرتنی به ان اعبدوا الله ربی وربکم واما سجدة البعیر فخرق للعادة واقع بتسخیر الله تعالی وامره فلا مدخل له صلی الله علیه وسلم فی فعله والبعیر معذور حیث انه مامور من ربه کامر الله تعالی ملائکته ان یسجدوا لآدم ۱۲ مر ۲؎ قوله اخاکم یرید نفسه الکریمة تواضعا وتنبیها علی انه بشر مثلهم فی عدم جواز السجدة والعبادة له کما قال الطیبی وهو نص علی جواز اطلاق الاخ علی النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ لم ۳؎ قوله ولا ماله ای ماله ای الذی فی یدها وتصرفها وقیل یحتمل ان یحمل علی حقیقتها بان یکون الزوج معسرا ۱۲ لم ۴؎ قوله باب الخلع والطلاق الخلع بالضم اسم من الخلع بالفتح بمعنی النزع والاخراج وکثیرا ما یطلق فی نزع الملبوس عن البدن وبهذا الاعتبار قال الطیبی فی بیان المناسبة بینه وبین المعنی الشرعی الذی هو افتداء المرأة نفسها عن زوجها ان کلا من الزوجین لباس صاحبه کما قال تعالی هن لباس لکم وانتم لباس لهن فاذا فعلا ذلک فکانهما نزعا لباسهما وعطف الطلاق علی الخلع من عطف العام علی الخاص ان قیل یکون الخلع طلاقا کما هو مذهبنا ومذهب مالک واصح قولی الشافعی انه طلاق بائن وان کان فسخا کما هو مذهب احمد واحد قولی الشافعی فهو غیر الطلاق فعطفه علیه ظاهر ۱۲ لمعات ۵؎ قوله ولکنی اکره الکفر فی الاسلام عرضت عما فی نفسها من کراهة الصحبة وطلب الخلاص بقولها ولکنی اکره الکفر ای کفران النعمة او بمعنی العصیان یعنی لیس بینی وبینه محبة واکرهه طبعا فاخاف علی نفسی فی الاسلام ما ینافی حکمه من بغض ونشوز وغیر ذلک مما یتوقع من الشابة البغیضة لزوجها فسمت ما ینافی مقتضی الاسلام باسم ما ینافیه نفسه قوله وطلقها تطلیقة امر استصلاح وارشاد الی ما هو الاصوب لا ایجاب والزام بالطلاق وفیه دلیل علی ان الاولی للمطلق ان یطلق ویقتصر علی واحدة لیتاتی له العود الیها ان اتفق به امر وفیه دلیل علی ان الخلع طلاق لا فسخ ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله ثم تحیض فتطهر قیل فائدة التاخیر الی الطهر الثانی لئلا یصیر المراجعة لغرض الطلاق فیجب ان یمسک زمانا وقیل انه عقوبة له علی معصیته وقیل ذلک لیطول مقامه معها فلعله یجامعها فیذهب ما فی نفسه من سبب طلاقها فیمسکها وبالجملة مقتضی هذه الوجوه کلها ان لا یکون الامساک الی الطهر الثانی واجبا بل اولی واجب ۱۲ لمعات ۷؎ قوله فتلک العدة المشار الیه عندنا حالة الحیض وعند الشافعیة حالة الطهر (وقال الطحاوی فی شرح معانی الآثار ان المراد من العدة لیس هو العدة المصطلحة فی المعبرة فی القرآن بثلاثة قروء بل عدة طلاق النساء ای وقته کما هو الظاهر المتبادر من سیاق الحدیث والله اعلم) وقوله لها النساء اللام عندنا للعاقبة وعندهم بمعنی فی ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله علینا شیئا ای من الطلاق لا ثلثا ولا واحدة ولا بائنة ولا رجعیة وبه قال اکثر الصحابة وذهب الیه ابوحنیفة والشافعی وفیه رد لمن قال ان المرأة اذا خیرت فاختارت زوجها تقع طلقة واحدة رجعیة وبه قال علی وزید بن ثابت ومالک ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله فی الحرام ای اذا حرم علی نفسه شیئا مما احل الله زوجة کانت او غیرها فعلیه کفارة الیمین ولا یحرم علیه ذلک الشیء وهو مذهب ابن عباس وهو المذهب عندنا ۱۲ لم ۱۰؎ قوله اجد منک ریح مغافیر جمع مغفور بضم المیم وقیل جمع مغفر بکسر المیم وهو ثمر العضاه کالعرفط والقشر والمراد هنا ما یجتنی من العرفط وما ینضجه العرفط حلو وله رائحة کریهة وقیل موضع شجر العضاه وقیل نبت له رائحة کریهة قوله تبتغی مرضات الخ قال الراوی یبتغی بذلک ای یطلب رضی ازواجه وکان التحریم زلة منه صلعم ولذا نبهه الله علی ذلک بقوله یا ایها النبی لم تحرم ما احل الله الخ کذا فی المرقاة ۱۲ ۱۱؎ قوله لا تخبری الخ الاظهر انه لئلا ینکسر خاطر زینب من امتناعه من عسلها قوله فنزلت وما فی هذا الحدیث صریح فی ان الآیة نزلت فی تحریم العسل وقد جاء انها نزلت فی تحریم ماریة او کلیهما ۱۲ لم

۱ قوله لا طلاق قبل نکاح لان الطلاق فرع ملک المتعة وقد جوزا ابو حنیفة والزہری تعلیقہ بالنکاح عموما بان یقول کل امرأة انکحہا فہی طالق او خصوصا بان یقول لامرأة معینة اذا انکحتک فانت طالق فیقع الطلاق عند النکاح والجمہور علی خلافہ وقد عرف تحقیقہ فی اصول الفقہ ہکذا الکلام علی قولہ ولا عتاق الا بعد ملک وذہب بعضہم الی الجواز فی الخصوص دون العموم قولہ ولا یتم بضم الیاء وسکون التاء بعد احتلام ای بلوغ فان احکامہ اطلاق اسم الیتیم انما یکون قبل البلوغ قولہ ولا رضاع بعد فطام ای بعد اوانہ والرضاع بفتح الراء وقد تکسر ولا صمت یوم ای لا فضیلة فی ذلک کما کان یفعلہ بعض من قبلنا فی الصوم ۱۲ لمعات ۲ قولہ لا نذر لابن آدم الخ ای لا صحة لہ فلو قال للہ علی ان اعتق ہذا العبد ولم یکن ملکہ وقت النذر لم یصح النذر فلو ملکہ بعد ہذا لم یعتق علیہ ۱۲ مرقاة ۳ قولہ فرد ہا الیہ ای الی رکانة ای امرہ بالرجعة طلاق البتة عند الشافعی بحجة لہذا الحدیث ان نوی اثنین او ثلثة فہو علی ما نوی وعند مالک ثلث وعند ابی حنیفة بائنة فتاویل الرد عندہ بتجدید النکاح ۱۲ لمعات ۴ قولہ وہزلہن الہزل ان یراد بالشیء غیر ما وضع لہ بغیر مناسبة بینہما او سیلة کلمة ولا یرید ایقاع حکمہ والجد ما یراد بہ ما وضع لہ او ما صلح لہ مجازا او یتلفظ بکلمة یرید ایقاع حکمہ ۱۲ مرقاة مع زیادة ۵ قولہ النکاح والطلاق والرجعة فمن نکح او طلق او راجع وقال کنت فیہ لاعبا او ہازلا وما قصدت معانیہا لم یعتبر قولہ ویقع الطلاق وینعقد النکاح ویثبت الرجعة وکذا الحکم فی جمیع العقود کالبیع والہبة وغیرہما من التصرفات وانما خص ہذہ الثلثة لتاکید امر الفروج والاہتمام بہ ۱۲ لمعات ۶ قولہ لا عتاق فی اغلاق الائمة الثلثة اخذوا بہذا الحدیث وقالوا لا یقع الطلاق والعتاق من المکرہ واما عندنا فیصح قیاسا علی صحتہا عند الہزل والاصل عندنا ان کل عقد لا یحتمل الفسخ فالاکراہ لا یمنع نفاذہ وکذلک کل ما ینفذ مع الہزل ینفذ مع الاکراہ لان الاکراہ لا یسلب الاختیار بل یسلب الرضاء والمؤثر فی وقوع الطلاق انما ہو التلفظ بالطلاق بارادتہ سواء رضی بہ ام لم یرض وایضا فی الاکراہ ترجیح اہون الشرین وہو دلیل علی الاختیار بل علی الرضاء ایضا فی مقابلة ما اکرہ بہ واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۷ قولہ الاکراہ قال الطیبی وقیل معناہ ارسال التطلیقات دفعة واحدة حتی لا یبقی منہا شیء ولکن یطلق طلاق السنة ۱۲ مرقاة ۸ قولہ عن النائم لکن النائم لیقینی فات عنہ بخلاف الصبی والمعتوہ وفی طلاق الصبی خلاف احمد فی احدی الروایتین عنہ ۱۲ لم ۹ قولہ طلاق الامة تطلیقتان الخ دل ظاہر الحدیث علی ان العبرة فی العدة بالمرأة ولا عبرة بحریة الزوج وکونہ عبدا کما ہو مذہبنا ودل علی ان العدة بالحیض دون الاطہار وان المراد من قولہ تعالی ثلثة قروء الحیض لا الاطہار رحم اللہ من انصف ولم یتعسف ۱۲ مرقاة ۱۰ قولہ والمختلعات ای اللاتی یطلبن الخلع والطلاق عن ازواجہن من غیر باس قولہ ہن المنافقات فیہ مبالغة فی الزجر وانما سماہن المنافقات لان ظاہر الازدواج والاختلاط یقتضی ان لا یبطن العداوة والخلاف ۱۲ لم ۱۱ قولہ ایلعب بکتاب اللہ یعنی ان قولہ تعالی الطلاق مرتان معناہ مرة بعد مرة فالتطلیق الشرعی علی التفرق دون الارسال دفعة ذہب طاؤس الی انہ اذا ارسل لم یقع الا واحدة وابن مقاتل الی انہ لا یقع شیء اعداء الجمہور علی وقوع الثلث وان الارسال بدعة عند الشافعیة الارسال مباح لکن الاولی ترکہ ۱۲ سید ۱۲ قولہ حتی تذوقی عسیلتہ والعسیلة تصغیر عسل وقد یونث ولذا قیل فی تصغیرہ عسیلة بالتاء وقیل التاء فیہا علی منة اللذة کنایة عن لذة الجماع فیہ اشارة الی انہ من اصابة الزوج الثانی فی التحلیل ویکفی فیہ تغیب الحشفة ولا یشترط الانزال وہذا حدیث مشہور وقع علیہ الاجماع ولا خلاف فیہ الا ما نقل عن سعید بن المسیب حیث قال یکفی فیہ النکاح اخذا بظاہر قولہ تعالی فلا تحل لہ حتی تنکح زوجا غیرہ وقالوا المراد بہ الوطی علی ما ہو اصل فی معنی النکاح وتحقیقہ فی اصول الفقہ ۱۲ لمعات ۱۳ قولہ لعن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المحلل انما لعن المحلل لانہ نکح علی قصد الفراق والنکاح شرع للدوام وصار کالتیس المستعار علی ما وقع فی الحدیث واللعن علی المحلل لانہ صار سببا لمثل ہذا النکاح (الذی ہو مناف للغیرة والحمیة) والمراد اظہار خساستہما لان الطبع المستقیم ینفر عن فعلہما لا حقیقة اللعن وقیل المکروہ اشتراط الزوج التحلیل فی القول لا فی النیة بل قد قیل انہ ماجور بالنیة لقصدہ الاصلاح اذا لم یکن الرجل معروفا بہذا الفعل والا فہو مکروہ تحریما (کما فی فتح القدیر) ولیعزر ان طلقہا کما قال عمر لا تفارق امرأتک وان طلقتہا اعزرک واللہ اعلم ۱۲ لمعات

علی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا طلاق قبل نکاح ولا عتاق الا بعد ملک ولا وصال فی صیام ولا یتم بعد احتلام ولا رضاع بعد فطام ولا صمت یوم الی اللیل رواہ فی شرح السنة **وعن** عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا نذر لابن آدم فیما لا یملک ولا عتق فیما لا یملک ولا طلاق فیما لا یملک رواہ الترمذی وزاد ابو داؤد ولا بیع الا فیما یملک **وعن** رکانة بن عبد یزید انہ طلق امرأتہ سہیمة البتة فاخبر بذلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال واللہ ما اردت الا واحدة فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واللہ ما اردت الا واحدة فقال رکانة واللہ ما اردت الا واحدة فردہا الیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فطلقہا الثانیة فی زمان عمر والثالثة فی زمان عثمان رواہ ابو داؤد والترمذی وابن ماجة والدارمی الا انہم لم یذکروا الثانیة والثالثة **وعن** ابی ہریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ثلث جدہن جد وہزلہن جد النکاح والطلاق والرجعة رواہ الترمذی وابو داؤد وقال الترمذی ہذا حدیث حسن غریب **وعن** عائشة قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا طلاق ولا عتاق فی اغلاق رواہ ابو داؤد وابن ماجة قیل معنی الاغلاق الاکراہ **وعن** ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کل طلاق جائز الا طلاق المعتوہ والمغلوب علی عقلہ رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب وعطاء بن عجلان الراوی ضعیف ذاہب الحدیث **وعن** علی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رفع القلم عن ثلثة عن النائم حتی یستیقظ وعن الصبی حتی یبلغ وعن المعتوہ حتی یعقل رواہ الترمذی وابو داؤد ورواہ الدارمی عن عائشة وابن ماجة عنہما **وعن** عائشة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال طلاق الامة تطلیقتان وعدتہا حیضتان رواہ الترمذی وابو داؤد وابن ماجة والدارمی

الفصل الثالث

عن ابی ہریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال المنتزعات والمختلعات ہن المنافقات رواہ النسائی **وعن** نافع عن مولاة لصفیة بنت ابی عبید انہا اختلعت من زوجہا بکل شیء لہا فلم ینکر ذلک عبد اللہ بن عمر رواہ مالک **وعن** محمود بن لبید قال اُخبر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن رجل طلق امرأتہ ثلث تطلیقات جمیعا فقام غضبان ثم قال ایلعب بکتاب اللہ عز وجل وانا بین اظہرکم حتی قام رجل فقال یا رسول اللہ الا اقتلہ رواہ النسائی **وعن** مالک بلغہ ان رجلا قال لعبد اللہ بن عباس انی طلقت امرأتی مائة تطلیقة فماذا تری علی فقال ابن عباس طلقت منک بثلث وسبع وتسعون اتخذت بہا آیات اللہ ہزوا رواہ فی المؤطا **وعن** معاذ بن جبل قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا معاذ ما خلق اللہ شیئا علی وجہ الارض احب الیہ من العتاق ولا خلق اللہ شیئا علی وجہ الارض ابغض الیہ من الطلاق رواہ الدارقطنی

باب المطلقة ثلثا

الفصل الاول

عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت انی کنت عند رفاعة فطلقنی فبت طلاقی فتزوجت بعدہ عبد الرحمن بن الزبیر وما معہ الا مثل ہدبة الثوب فقال اتریدین ان ترجعی الی رفاعة قالت نعم قال لا حتی تذوقی عسیلتہ ویذوق عسیلتک متفق علیہ

الفصل الثانی

عن عبد اللہ بن مسعود قال لعن رسول اللہ

صلی اللہ علیہ وسلم المحلل والمحلل لہ رواہ الدارمی ورواہ ابن ماجۃ عن علیؓ وابن عباس وعقبۃ بن عامرؓ

وَعَنْ سلیمان بن یسار قال ادرکتُ بضعۃ عشر من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کلھم یقول یُوقَفُ المولی رواہ فی شرح السنۃ وَعَنْ ابی سلمۃ ان سلمان بن صخر ویقال لہ سلمۃ بن صخر البیاضی جعل امرأتہ علیہ کظھر امہ حتی یمضی رمضان فلما مضی نصف من رمضان وقع علیھا لیلاً فاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فذکر ذٰلک لہ فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَعتِق رقبۃ قال لا اجدھا قال فصُم شھرین متتابعین قال لا استطیع قال اَطعِم ستین مسکینا قال لا اجد فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لفروۃ بن عمرو اعطہ ذٰلک العرق وھو مکتل یاخذ خمسۃ عشر صاعًا اوستۃ عشر صاعًا لیطعم ستین مسکینا رواہ الترمذی وروی ابو داؤد وابن ماجۃ والدارمی عن سلیمان بن یسار عن سلمۃ بن صخر نحوہ قال کنتُ امرأً اُصیب من النساء مالا یصیب غیری وفی روایتھما اعنی ابا داؤد والدارمی فاطعم وسقًا من تمر بین ستین مسکینا وَعَنْ سلیمان بن یسار عن سلمۃ بن صخر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی المظاھر یواقع قبل ان یکفر قال کفارۃ واحدۃ رواہ الترمذی وابن ماجۃ

الفصل الثالث

عَنْ عکرمۃ عن ابن عباسؓ ان رجلا ظاھر من امرأتہ فغشیھا قبل ان یکفر فاتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فذکر ذٰلک لہ فقال ما حملک علی ذٰلک قال یا رسول اللہ رایت بیاض حجلیھا فی القمر فلم املک نفسی ان وقعت علیھا فضحک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وامرہ ان لا یقربھا حتی یکفر رواہ ابن ماجۃ وروی الترمذی نحوہ وقال ھٰذا حدیث حسن صحیح غریب وروی ابو داؤد والنسائی نحوہ مسندا ومرسلا وقال النسائی المرسل اولی بالصواب من المسند

باب
الفصل الاول

عَنْ معاویۃ ابن الحکم قال اتیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقلت یا رسول اللہ ان جاریۃ کانت لی ترعی غنما لی فجئتھا وقد فقدت شاۃ من الغنم فسالتھا عنھا فقالت اکلھا الذئب فاسِفتُ علیھا وکنت مِن بنی اٰدم فلطمت وجھھا وعلیّ رقبۃ افاعتقھا فقال لھا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم این اللہ فقالت فی السماء فقال من انا فقالت انت رسول اللہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اعتقھا رواہ مالک وفی روایۃ مسلم قال کانت لی جاریۃ ترعی غنما لی قبل اُحُد والجوّانیۃ فاطلعت ذات یوم فاذا الذئب قد ذھب بشاۃ من غنمنا وانا رجل من بنی اٰدم اٰسِف کما یاسفون لکن صککتھا صکۃ فاتیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فعظم ذٰلک علی قلت یا رسول اللہ افلا اُعتقھا قال ائتنی بھا فاتیتہ بھا فقال لھا این اللہ قالت فی السماء قال من انا قالت انت رسول اللہ قال اعتقھا فانھا مومنۃ

باب اللعان
الفصل الاول

عن سھل بن سعد الساعدی قال ان عویمر العجلانی قال یا رسول اللہ ارایت رجلا وجد مع امرأتہ رجلا ایقتلہ فیقتلونہ ام کیف یفعل فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اُنزل فیک وفی صاحبتک فاذھب فات بھا قال سھل فتلاعنا فی المسجد وانا مع الناس عند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما فرغا قال عویمر کذبتُ علیھا یا رسول اللہ ان امسکتھا فطلقھا ثلثا ثم قال رسول اللہ

۱؎ قولہ یوقف المولی قال التوربشتی ذھب بعض الصحابۃ وبعض من بعدھم من اھل العلم ان المولی عن امرأتہ اذا مضی علیہ مدۃ الایلاء وھی عند بعضھم اکثر من اربعۃ اشھر وقف فاما ان یفیٔ واما ان یطلق فان ابی طلق علیہ الحاکم وذٰلک شیٔ استنبطوہ من الآیۃ بالاجتھاد وخالفھم آخرون فقالوا الایلاء اربعۃ اشھر فاذا انقضت بانت منہ بتطلیقۃ وھو مذھب ابی حنیفۃ وھو الذی یقتضیہ الآیۃ قال اللہ تعالی للذین یؤلون من نسائھم تربص اربعۃ اشھر فان فاؤا فان اللہ غفور رحیم فان فاؤا یعنی فی الاشھر فی حرف ابن مسعود فان فاؤا فیھن والتربص الانتظار ای ینتظر بھم الی ان یمضی تلک الاشھر وان عزموا الطلاق ای بترکھم الی مضی تلک المدۃ وترکھم الفیئۃ وتاویلہ عند من یری انہ یوقف فان فاؤا وان عزموا الطلاق بعد مضی المدۃ انتھی وتعقبہ الطیبی بان الفاء فی فان فاؤا للتعقیب واجاب عنہ صاحب الکشاف بانہ للتفصیل اقول یؤیدنا ما روی من ان عثمان بن عفان وزید بن ثابت کانا یقولان فی الایلاء اذا نقضت اربعۃ اشھر فھی تطلیقۃ واحدۃ وھی احق بنفسھا وتعتد عدۃ المطلقۃ ومثلھا روی عن علی وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وقال ابن عباس فی تفسیر ھذہ الآیۃ الفیٔ الجماع فی الاربعۃ اشھر وعزیمۃ الطلاق انقضاء الاربعۃ اشھر فاذا مضت بانت بتطلیقۃ ولا یوقف بعدھا وکان ابن عباس اعلم بتفسیر القرآن ھذا ملتقط من المرقاۃ ۱۲ ۲؎ قولہ جعل امرأتہ علیہ کظھر امہ المراد تشبیہ امرأتہ بالام والظھر مقحم ولذا رد اللہ علیھم بقولہ وما ھن امھاتھم وکان ھذا من ایمان الجاھلیۃ فقررہ الشرع ونقل حکمہ الی تحریم موقت بالکفارۃ غیر مزیل للنکاح فلا یجوز الوطی ولا دواعیہ مالم یخرج الکفارۃ ۱۲ لمعات ۳؎ قولہ لیطعم ستین مسکینا ای من ذٰلک العرق والمعنی انہ یستعین بہ ولا یلزم الاستیفاء منہ لما فی روایۃ ابی داؤد والدارمی فاطعم وسقا وھو ستون صاعا قال الطیبی فیہ دلیل علی ان کفارۃ الظھار مرتبۃ ۱۲ مر ۴؎ قولہ فقدت بصیغۃ المعلوم المتکلم وفی نسخۃ بصیغۃ المجھول الغائبۃ قولہ شاۃ بالنصب علی الاول وبالرفع علی الثانی ۱۲ مر وغیرہ ۵؎ قولہ وعلیّ رقبۃ واجبۃ من جھۃ کفارۃ الظھار والیمین ونحوھما فاعتقھا من تلک الجھات مع انی ندمت من لطمھا واریدان اعتقھا جزاء من فعلی ھذا ولما کان الایمان شرطا فی الکفارۃ امتحن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایمانھا وسالھا این اللہ وفی روایۃ این ربک فقالت فی السماء ولیس المراد السوال عن مکان الرب تعالی بل اراد ان یتعرف انھا موحدۃ او مشرکۃ فقنع منھا بان نفت الآلھۃ الارضیۃ وبرأت منھا وعلمت ان لھا ربا ینزل الامر من السماء الی الارض ولم یطالبھا بالتنزیہ الصرف والعلم بما یجب الاعتقاد بہ من صفات الحق وقد یکتفی بھذا القدر فی امثال ذٰلک کذا قالوا علی ان فی اشتراط الایمان فی غیر کفارۃ القتل کلاما بین الائمۃ ولعل الحق کان عندہ صلی اللہ علیہ وسلم عدمہ کما ھو مذھب الحنفیۃ ومع ذٰلک کان الاولی والافضل ذٰلک ویکفی فی ذٰلک ھذا القدر من الایمان فتدبر ۱۲ لمعات ۶؎ قولہ والجوانیۃ بفتح الجیم وتشدید الواو وبعد الالف نون ثم یاء مشددۃ وحکی تخفیف الیاء وھی موضع بقرب احد فی شمال المدینۃ ۱۲ ۷؎ قولہ لکن صککتھا ای واردت ان اضربھا ضربا شدیدا علی ما ھو مقتضی الغضب لکن صککتھا صکۃ ای لطمتھا ۱۲ مر ۸؎ قولہ فیقتلونہ اختلفوا فیمن قتل رجلا وجدہ مع امرأتہ فقد زنی فقال الجمھور یقتل الا ان یقوم بذٰلک بینۃ او یعترف لہ ورثۃ القتیل ویکون القتیل محصنا والبینۃ اربعۃ من العدل من الرجال یشھدون علی الزنا واما فیما بینہ وبین اللہ ان کان صادقا فلا شیٔ علیہ قولہ کذبت علیھا الخ یعنی ان امسکت ھذہ المرأۃ فی نکاحی ولم اطلقھا یلزم کانی کذبت فیما قذفتھا لان الامساک ینافی کونھا زانیۃ فطلقھا ثلاثا وانما طلقھا لانہ ظن ان اللعان لا یحرمھا علیہ فلم یقع التفریق من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایضا فھذا یؤید ان الفرقۃ باللعان لا تحصل الا بقضاء القاضی بھا بعد التلاعن کما یاتی فی الحدیث الآتی ثم فرق بینھما والجمھور علی انہ یقع الفرقۃ بنفس اللعان ویحرم علیہ نکاحھا علی التابید نعم یجوزان یکون عویمر غیر عالم بحکم المسئلۃ فافھم ۱۲ لمعات

۱؎ قوله الا قد صدق لانه كان الرجل الذي نسب اليه الزنا موصوفا بهذه الصفات وفيه جواز الاستدلال بالشبهة بناء على الامر الغالب العادي ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله فانتفى اي الرجل من ولدها قال الطيبي الفاء سببية اي الملاعنة كانت سببا لانتفاء الرجل من ولد المرأة والحاقه بها ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله ففرق بتشديد الراء المفتوحة اي حكم النبي صلى الله عليه وسلم بالفرقة بينهما وفيه دليل على ان الفرقة بينهما بتفريق الحاكم لا بنفس اللعان وهو مذهب ابي حنيفة خلافا لزفر والشافعي لانها لو وقعت بنفس اللعان لم يكن للتطليقات الثلث معنى ۱۲ مرقاة

۴؎ قوله لا سبيل لك عليها اي لا تسلط لك عليها ولا تملك منها حلها اي حرمت عليك ابدا قال الطيبي هذا يدل على ان الفرقة يحصل بنفس الملاعنة وليس بواضح لانه يجوز ان يكون قوله هذا بعد التفريق اي فرق وقال لا يحل لك ابدا والله اعلم قوله فهو بما استحللت وفيه ان الملاعن لا يرجع بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فقال ابو حنيفة ومالك والشافعي لها نصف المهر وقيل لها الكل وقيل لا صداق لها كذا في اللمعات ومرقاة ۱۲ ۵؎ قوله وانزل عليه وهو نص في ان نزول الآية في هلال وقوله صلى الله عليه وسلم لعويمر قد انزل فيك ظاهر في ان النزول في عويمر والصحيح هو الاول لانه قد جاء في رواية مسلم في هلال وكان اول رجل لاعن في الاسلام وقوله لعويمر قد انزل فيك لا يعارضه لان معناه نزل في شانك ما نزل في هلال لان ذلك شامل لجميع الناس ويحتمل تكرار النزول كذا قال النووي ۱۲ ۶؎ قوله يقول الخ الاظهر انه صلعم قال هذا القول بعد فراغهما من اللعان والمراد يلزم الكاذب التوبة وقيل قال قبل اللعان تحذيرا لهما عنه ۱۲ ۷؎ قوله وقفوها اي حبسوها ومنعوها عن المضي فيه وهددوها وقيل معنى وقفوها اطلعوها على حكم الخامسة ولعل هذا القائل قرأه بالتشديد ولكن المصحح في النسخ وقفوها اطلعوها قوله سائر اليوم اي جميع الايام اي مدة عمرهم او عمر الدنيا واما ارادة ابد الدهر فبعيد بل لا وجه له او ما بقي من الايام فالسائر يجيء بمعنى الجميع واشتقاقه من سور البلد المحيط به بالواو ويجيء بمعنى الباقي واشتقاقه حينئذ من سور الطعام والشراب بالهمزة بمعنى البقية والفضلة وهذا هو المشهور قوله لولا مضى اي لولا ان القرآن حكم بعدم اقامة الحد او التعزير على المتلاعنين لفعلت بها ما فعلت قالوا في الحديث دليل على ان الحاكم لا يلتفت الى المظنة والامارات والقرائن وانما يحكم بظاهر ما يقتضيه الحجج والدلائل ويفهم من كلامهم هذا ان الشبه والقيافة ليست حجة وانما هي امارة ومظنة فلا يحكم بها كما هو مذهبنا ۱۲ لمعات ۸؎ قوله اكحل العينين اي الذي يعلو جفون عينيه سواد مثل الكحل من غير اكتحال ۱۲ ۹؎ قوله كلا قال النووي ليس قوله كلا ردا لقوله صلى الله عليه وسلم ومخالفة لامره وانما معناه الاخبار عن حالة نفسه عند رؤية الرجل مع امرأته واستيلاء الغضب عليه فانه حينئذ يعالجه بالسيف ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله اسمعوا الى ما يقول سيدكم ليس تقريرا ومدحا على المعالجة بالسيف وقتله للرجل بدون الشهداء بل حاصله مدح صفة الغيرة وانه من سمت سادات الناس وكرامهم واعتذار منه من جانب سعد بانه انما صدر منه هذا القول من غاية غيرته وحميته واكده بقوله وانا اغير منه والله اغير مني والغيرة تغير يعتري الانسان عند رؤية ما يكره على الاهل وما يتعلق به والغيرة من الله زجر عن المعاصي كما ياتي في الحديث الآتي ۱۲

صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به اسحم ادعج العينين عظيم الاليتين خدلج الساقين فلا احسب عويمرا الا قد صدق[1] عليها وان جاءت به احيمر كانه وحرة[ع] فلا احسب عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر فكان بعد ينسب الى امه متفق عليه **وعن** ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته فانتفى[2] من ولدها ففرق[3] بينهما والحق الولد بالمرأة متفق عليه وفي حديثه لهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة ثم دعاها فوعظها وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة **وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل[4] لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد وابعد لك منها متفق عليه **وعن** ابن عباس ان هلال بن امية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة او حد في ظهرك فقال يا رسول الله اذا راى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق فلينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد فنزل جبريل وانزل[5] عليه والذين يرمون ازواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان من الصادقين فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول[6] ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة وقفوها[7] وقالوا انها موجبة قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا افضح قومي سائر اليوم فمضت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين[8] سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شان رواه البخاري **وعن** ابي هريرة قال قال سعد بن عبادة لو وجدت مع اهلي رجلا لم امسه حتى اتي باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال كلا[9] والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا[10] الى ما يقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني رواه مسلم **وعن** المغيرة قال قال سعد بن عبادة لو رايت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح[11] فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير مني ومن اجل غيرة الله حرم الله الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه العذر من الله من اجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين ولا احد احب اليه المدحة من الله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة متفق عليه **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يغار وان المؤمن يغار وغيرة الله ان لا ياتي المؤمن ما حرم الله متفق عليه **وعنه** ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود واني انكرته فقال له رسول الله صلى الله

۱۱؎ قوله غير مصفح اي غير ضارب بصفح السيف وجانبه بل بحده يقال صفحه بالسيف ضربه بعرضه وجانبه لا بحده ۱۲ لمعات ع؎ قوله وحرة بفتحات دويبة حمراء تلتزق بالارض ۱۲ لمعات

عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حُمر قال هل فيها من اورق قال ان فيها لوُرقًا قال فانّٰى ترى ذٰلك جاءها قال عِرقٌ نزعها قال فلعل هٰذا عرق نزعه ولم يرخص له فى الانتفاء منه متفق عليه وعن عائشة قالت كان عُتبة بن ابى وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابى وقاص ان ابن وليدة زمعة منى فاقبضه اليك فلمّا كان عامُ الفتح اخذه سعد فقال انه ابن اخى وقال عبدُ بن زمعة اخى فتساوقا الى رسُول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ان اخى كان عهد الىّ فيه وقال عبدُ بن زمعة اخى وابنُ وليدة ابى وُلد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هولك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبى منه لما راى من شبهه بعتبة فما راٰها حتى لقى الله وفى رواية قال هو اخوك يا عبد بن زمعة من اجل انه وُلد على فِراش ابيه متفق عليه وعنها قالت دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو مسرور فقال اى عائشة الم ترَى ان مُجزّزًا المدلجى دخل فلمّا راى اسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هٰذه الاقدام بعضها من بعض متفق عليه وعن سعد بن ابى وقاص وابى بكرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم فالجنة عليه حرامٌ متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترغبوا عن اٰبائكم فمن رغب عن ابيه فقد كفر متفق عليه وقد ذكر حديث عائشة ما من احد اغير من الله فى باب صلوٰة الخسوف

الفصل الثانى

عن ابى هُريرة انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول لما نزلت اٰية الملاعنة ايّما امرأة ادخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله فى شئ ولن يدخلها الله جنته وايّما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه وفضحه على رؤس الخلائق فى الاولين والاٰخرين رواه ابو داؤد والنسائى والدارمى وعن ابن عباس قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان لى امرأة لا ترُدّ يدَ لامسٍ فقال النبى صلى الله عليه وسلم طلّقها قال انى احبها قال فامسكها اذا رواه ابو داؤد والنسائى وقال النسائى رفعه احد الرواة الى ابن عباس واحدهم لم يرفعه قال وهٰذا الحديث ليس بثابت وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انّ النبى صلى الله عليه وسلم قضى ان كل مستلحَقٍ استلحق بعد ابيه الذى يُدعى له ادّعاه ورثته فقضى ان من كان من امة يملكها يوم اصابها فقد لحق بمن استلحقه وليس له مما قُسم قبله من الميراث شئ وما ادرك من ميراثٍ لم يقسم فله نصيبه ولا يلحق اذا كان ابوه الذى يُدعى له انكره فان كان من امة لم يملكها او من حرّة عاهر بها فانه لا يلحق ولا يرث وان كان الذى يُدعى له هو ادّعاه فهو ولد زنية من حرّة كان او امة رواه ابو داؤد وعن جابر بن عتيك انّ نبى الله صلى الله عليه وسلم قال من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما التى يحبها الله فالغيرة فى الريبة واما التى يبغضها الله فالغيرة فى غير ريبة وانّ من الخيلاء ما يبغض الله ومنها ما يحب الله فامّا الخيلاء التى يحب الله فاختيال الرجل عند القتال واختياله عند الصدقة واما التى يبغض الله فاختياله فى الفخر وفى رواية فى البغى رواه احمد وابو داؤد والنسائى

۱؎ قوله عرق نزعها اى قلعها واخرجها من الوان فحلها ولقاحها وفى المثل العرق نزاع والعرق فى الاصل ماخوذ من عرق الشجر ويقال فلان له عرق فى الكرم والمعنى ان ورقها انما جاء لانه كان فى اصولها البعيدة ما كان بهذا اللون او بالوان تحصل الورقة من اختلاطها فان امزجة الاصول قد تورث وكذلك تورث الامراض والالوان بعينها وفائدة الحديث المنع عن نفى الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق وظهور دليل قوى كان لم يكن وطيها او اتت بولد قبل ستة اشهر من مبتدأ وطيها كذا فى المرقاة ۱۲ ۲؎ قوله ان ابن وليدة زمعة الوليدة الامة كانوا فى الجاهلية يضربون الضرائب على الاماء فيكتسبن بالفجور وكانت السادة ياتونها ايضا فاذا جاءت بولد واستلحقه الزانى والسيد الحق به وان تنازعا فيه عرض على القائف وكان عتبة صنع هذا الصنيع فوصى اخاه ۱۲ سيد ۳؎ قوله اخى اى لان ابى كان يطأها بملك اليمين وقد ولدت على فراشه فهو اولى به ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله وللعاهر الحجر اى للزانى الخيبة والحرمان او الرجم ان كان محصنا ويجلد ان كان غير محصن ويحتمل ان يكون معناه الحرمان عن الميراث والنسب والحجر على هذا التاويل كناية عن الحرمان كما يقال للمحروم فى يده التراب والحجر ۱۲ مر ۵؎ قوله راى اسامة وزيدا وهما نائمان فى المسجد وكان المنافقون يقدحون فى نسب اسامة لكونه اسود وكان زيد ابيض وان كانت ام اسامة وهى ام ايمن سوداء فلما حكم هذا القائف بالحاق نسبه بزيد وكانت العرب تعتمد قول القائف فرح النبى صلى الله عليه وسلم لكونه زاجرا لهم عن الطعن فى نسبه ولا يلزم من هذا اعتبار قول القائف فى اثبات النسب فى الشرع وانما المقصود الزام الكفار فى الطعن فى نسبه وهو المذهب عندنا والشافعى وغيره يعتبرون القيافة كما اذا جاءت جارية بين شريكين بولد ودعاه كل واحد منهما عندنا يجعل ولد الكل منهما فى حكم الشرع ۱۲ لمعات ۶؎ قوله وهو اى الولد ينظر اليه اى الى الرجل ففيه اشعار الى قلة شفقته ورحمته وكثرة قساوة قلبه وغلظته او الحال ان الرجل ينظر الى ولده وهو اظهر ويؤيده قول التوربشتى وذكر النظر تحقيق لسوء صنيعه وتعظيم الذنب الذى ارتكبه حيث لم يرض بالفرقة حتى اماط جلباب الحياء عن وجهه انتهى وقيل معنى وهو ينظر اليه اى وهو يعلم انه ولده فيكون قيد الاحتراز يا ۱۲ كذا فى المرقاة ۷؎ قوله لا ترد يد لامس اى لا تمنع نفسها من يقصد بها الفاحشة ويؤيده قوله لامس وقيل معناه لا ترد يد من ياخذ شيئا من البيت (بل يبذله كانه شكا اليه خرقها وتهاونها فى حفظ ما فى البيت) وقد يرجح هذا المعنى بان النبى صلعم لا يامر بامساك الفاجرة وقد رد بانه يمكن انه امره به بسبب شدة محبته اياها لئلا يقع من مفارقتها فى الفتنة لكنه يحفظها ويمنعها عن الزنا والوقوع فى الفاحشة (وفيه دليل على جواز نكاح الفاجرة) فافهم ۱۲ لمعات ۸؎ قوله كل مستلحق اى الذى طلب الورثة الحاقه بهم ومعنى استلحقه ادعاه قوم ابيه اى بعد موت ابيه واضافة الاب اليه باعتبار الادعاء والاستلحاق ۱۲ ۹؎ قوله ادعاه ورثته قيل انه صفة ثانية لمستلحق وخبر ان محذوف اى من كان الخ دل عليه ما بعده انتهى قوله فقضى ان من كان الخ قال الخطابى هذه احكام قضى بها رسول الله صلعم فى اوائل الاسلام ومبادى الشرع وهى ان الرجل اذا مات واستلحق له ورثته ولدا فان كان الرجل الذى يدعى الولد له ورثته قد انكره منه لم يلحق به ولم يرث منه وان لم يكن انكره فان كان من امته لحقه وورث منه ما لم يقسم بعد من ماله ولم يرث ما قسم قبل الاستلحاق وان كان من امة غيره كابن وليدة زمعة او من حرة زنى بها لا يلحق به ولا يرث بل لو استلحقه الواطى لم يلحق به فان الزنا لا يثبت النسب كذا فى المرقاة ۱۲ مع زيادة ۱۰؎ قوله فى الريبة اى يكون فى مواضع التهم والشك والتردد بحيث يمكن اتهامها فيه كما كانت زوجته او امته تدخل على اجنبى او يدخل اجنبى عليها ويجرى بينهما مزاح وانبساط واما اذا لم يكن كذلك فهو من ظن السوء الذى نهينا عنه والاختيال الرجل عند القتال هو الدخول فى المعركة بنشاط وقوة واظهار الجلادة والتبختر فيه والاستهانة والاستخفاف بالعدو لادخال الروع فى قلبه والاختيال فى الصدقة ان يعطيها طيبة بها نفسه وينبسط بها صدره ولا يستكثر ولا يبالى بما اعطى ۱۲ لمعات

۱؎ قوله باب العدة هي في اللغة الاحصاء يقال عددت الشيء عدة احصيته احصاء ويطلق ايضا على المعدود وفي الشرع تربص يلزم المرأة عند زوال النكاح المتأكد بالدخول او ما يقوم مقامه من الخلوة والموت قال ابن الهمام وينبغي ان يزاد وشبهته بالجر عطفا على النكاح قلت فكأنهم ارادوا بالنكاح حقيقة وحكما ومن المعلوم ان الطلاق قبل الدخول لا تجب فيه العدة لقوله تعالى اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله طلقها البتة اي الطلقات الثلاث فانها قاطعة وصلة النكاح والبت القطع قوله مالك علينا من شيء اي لانك بائنة او من شيء غير الشعير قوله ليس لك نفقة اي عليه لكونه غير مأمور وقيل المراد نفي النفقة التي تريدينه وهو الاجود قال النووي اختلفوا في المطلقة البائن

الفصل الثالث

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قام رجل فقال يا رسول الله ان فلانا ابني عاهرت بامه في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الحجر رواه ابو داؤد وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من النساء لا ملاعنة بينهن النصرانية تحت المسلم واليهودية تحت المسلم والحرة تحت المملوك والمملوكة تحت الحر رواه ابن ماجة وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا حين امر المتلاعنين ان يتلاعنا ان يضع يده عند الخامسة على فيه وقال انها موجبة رواه النسائي وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من عندها ليلا قالت فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال مالك يا عائشة اغرت فقلت ومالي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله امعي شيطان قال نعم قلت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن اعانني الله عليه حتى اسلم رواه مسلم

باب العدة

الفصل الاول

عن ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فارسل اليها وكيله الشعير فسخطته فقال والله مالك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك نفقة فامرها ان تعتد في بيت ام شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدي عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال اما ابو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي اسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت وفي رواية عنها فاما ابو جهم فرجل ضراب للنساء رواه مسلم وفي رواية ان زوجها طلقها ثلثا فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملا وعن عائشة قالت ان فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك رخص لها النبي صلى الله عليه وسلم تعني في النقلة وفي رواية قالت ما لفاطمة الا تتقي الله تعني في قولها لا سكنى ولا نفقة رواه البخاري وعن سعيد بن المسيب قال انما نقلت فاطمة لطول لسانها على احمائها رواه في شرح السنة وعن جابر قال طلقت خالتي ثلاثا فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدي نخلك فانه عسى ان تصدقي او تفعلي معروفا رواه مسلم وعن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنته ان تنكح فاذن لها فنكحت رواه البخاري وعن ام سلمة قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افتكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول متفق عليه وعن ام حبيبة وزينب بنت جحش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر

غير الحامل هل لها السكنى والنفقة فقال عمر وابو حنيفة لها السكنى والنفقة لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم واما النفقة فلانها محبوسة عليه وقد قال عمر لا ندع كتاب ربنا لقول امرأة ... وقال ابن عباس واحمد لا سكنى لها ولا نفقة لهذا الحديث وقال مالك والشافعي واخرون لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم ولا نفقة لها ... ۳؎ قوله تضعين ثيابك ... ۴؎ قوله فاذا حللت فآذنيني اي اذا خرجت من العدة ... ۵؎ قوله فقال بلى اي اتت النبي صلى الله عليه وسلم وسألته ليس يسوغ لي الخروج للجد ...

بل قوله فانه عسى ان تصدقي او تفعلي معروفا تعليل للخروج ... ۶؎ قوله كل ذلك يقول لا بنصب كل ... قوله ترمي بالبعرة قالوا كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت بيتا ضيقا ولبست شر ثيابها ولا تمس طيبا ... فاشار به عليه السلام ان ما شرع في الاسلام للمتوفى عنها زوجها اهون بكثير مما تقاسيه المرأة في الجاهلية ومع ذلك لا تصبرن عليه ۱۲ لمعات

ان[1] تحدّ على ميّت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا متفق عليه وعن ام عطيّة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحدّ امرأة على ميّت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب[2] عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار متفق عليه وزاد ابوداؤد ولا تختضب

الفصل الثانی

عن زينب بنت كعب ان الفريعة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله ان ترجع الى اهلها في بني خدرة فان زوجها خرج في طلب اعبد له ابقوا فقتلوه قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فان زوجي لم يتركني في منزل يملكه ولا نفقة فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فانصرفت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد دعاني فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتددت فيه اربعة اشهر وعشرا رواه مالك والترمذي وابوداؤد والنسائي وابن ماجة والدارمي وعن ام سلمة قالت دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي ابو سلمة وقد جعلت علىّ صبرا فقال ما هذا يا ام سلمة قلت انما هو صبر ليس فيه طيب فقال انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب قلت بأيّ شيء امتشط يا رسول الله قال بالسدر تغلفين به رأسك رواه ابوداؤد والنسائي وعنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحليّ ولا تختضب ولا تكتحل رواه ابوداؤد والنسائي

الفصل الثالث

عن سليمان بن يسار ان الاحوص هلك بالشام حين دخلت امرأته في الدم من الحيضة الثالثة وقد كان طلقها فكتب معاوية ابن ابي سفيان الى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك فكتب اليه زيد انها اذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد[3] برئت منه وبرئ منها لا يرثها ولا ترثه رواه مالك وعن سعيد بن المسيب قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ايما امرأة طلقت فحاضت حيضة او حيضتين ثم رفعتها[4] حيضتها فانها تنتظر تسعة اشهر فان بان بها حمل فذلك والا اعتدت بعد التسعة الاشهر ثلثة اشهر ثم حلت رواه مالك

باب الاستبراء

الفصل الاول

عن ابي الدرداء قال مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة مجحّ[5] فسأل عنها فقالوا امة لفلان قال ايلمّ بها قالوا نعم قال لقد هممت ان العنه لعنا يدخل معه في قبره كيف يستخدمه[6] وهو لا يحل له ام كيف يورّثه وهو لا يحل له رواه مسلم

الفصل الثانی

عن ابي سعيد الخدري رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال في سبايا اوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض[7] حيضة رواه احمد وابوداؤد

---

[1] قوله ان تحد من الاحداد ومن الحد و من حد نصر وضرب فى الاحداد وترك الزينة والطيب ولبس ثياب الحزن ۱۲ سید [2] قوله الا ثوب عصب بسكون الصاد المهملة نوع من البرد يعصب غزلها اى يجمع ويشد ثم يصبغ ثم ينسج فياتى موشيا لبقاء ما عصب منه ابيض لم يأخذه صبغ والنهى للمعتدة عما يصبغ بعد النسج كذا قاله بعض الشراح من علمائنا وتبعه الطيبى وقال ابن الهمام لا تلبس العصب عندنا واجاز الشافعى رقيقه وغليظه ومنع مالك رقيقه دون غليظه واختلف الحنابلة فيه وفى تفسيره فى الصحاح العصب برد من برود اليمن ينسج ابيض ثم يصبغ بعد ذلك وفى المغنى الصحيح انه نبت يصبغ به الثياب وفسرت فى الحديث بانها ثياب من اليمن فيها بياض وسواد والنبذة بضم النون اى شئ يسير والقسط بضم القاف ضرب من الطيب وقيل هو عود يجيل من الهند ويجعل فى الادوية قال الطيبى القسط عقار معروف فى الادوية طيب الريح تبخر به النفساء والاطفال والاظفار جنس من الطيب لا واحد له وقيل واحده ظفر وقيل يشبه الظفر المقلوم من اصله وقيل هو شئ من العطر اسود والقطعة منه شبيهة بالظفر قال النووى القسط والاظفار نوعان من العود وليس المقصود بهما الطيب ورخص فيهما للمغتسلة من الحيض لازالة الرائحة الكريهة تتبع به اثر الدم لا للتطيب وفى الحديث دليل على وجوب الاحداد على المعتدة من وفاة زوجها وهو مجمع عليه فى الجملة وان اختلفوا فى تفصيله فذهب الشافعى والجمهور الى التسوية بين المدخول بها وغيرها سواء كانت صغيرة او كبيرة بكرا او ثيبا حرة او امة مسلمة او كافرة وقال ابوحنيفة والكوفيون وبعض المالكية انه لا يجب على الكتابية بل يختص بالمسلمة لقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله وقال ابوحنيفة لا احداد ايضا على الصغيرة ولا على الامة هذا ملتقط من المرقاة ۱۲

[3] قوله فقد برئت منه وبرئ منها قال الطيبى فيه تصريح بان المراد من الاقراء الثلثة فى قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلثة قروء الاطهار قلت هذا مذهب صحابى نقل عنه خلافه ولم يعلم ان المعاوية عمل بقوله ام لا قال ابن الهمام الاقراء الحيض عندنا وقال الشافعى الاطهار وهو قول مالك و نقل عن عائشة وابن عمر وزيد بن ثابت وقولنا هو قول الخلفاء الراشدين والعبادلة وابى بن كعب ومعاذ بن جبل وابى الدرداء وعبادة بن الصامت وزيد بن ثابت وابى موسى الاشعرى الى آخر ما قال ابن الهمام ۱۲ مرقاة

[4] قوله ثم رفعتها حيضتها اى رفعت عنها فاذا رفعت عنها حيضتها احتمل ان يكون هذا الانقطاع لاياسها من الحيض فيصير عدتها بالاشهر واحتمل ان يكون بالحمل فتنتظر تسعة اشهر التى هى مدة ظهور الحمل ووضعه وقوله فذلك اى حكمه ظاهر لانه تمضى عدتها بالوضع وان لم يبن حمل و وضع حمل اعتدت بعد تسعة اشهر بالاشهر ثلثة اشهر لانه ظهر انها من اللائى يئسن من الحيض ۱۲ لمعات

[5] قوله مجح بميم مضمومة وجيم مكسورة فحاء مهملة مشددة اى حامل قربت ولادتها يقال اجحت المرأة اى حملت وعظم بطنها وقربت ولادتها ۱۲ لم

[6] قوله كيف يستخدمه حاصله انه اذا وطيها ثم جاءت بولد لزمان يحتمل فيه ان يكون من الواطى ومن زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحسن وان كان للواطى فان لم يقر به يبقى غلاما ويلزم منه استخدام الولد وقطع النسب وهو ايضا لا يحل فيجب عليه ان لا يطأها حذرا عن لزوم احد المحظورين اللازم من اختلاط الماء فيجب الاستبراء لتحقيق الحال وهو مبنى على مضرة ترك الاستبراء على ابلغ وجه والله اعلم ۱۲ لمعات

[7] قوله حتى تحيض حيضة اى كاملة فلو ملكها وهى حائض لا تعتد بتلك الحيضة حتى يستبرئ بحيضة مستأنفة وان كانت لا تحيض لصغرها او كبرها فاستبراؤها يحصل بشهر واحد وقال الزهرى بثلثة اشهر وفيه دليل لمن ذهب الى ان الحامل لا تحيض وان الدم الذى تراه الحامل لا يكون حيضا وان كان فى عينه وعلى وصفه لان النبى صلى الله عليه وسلم جعل الحيض دليل براءة الرحم ۱۲ هذا ملتقط من المرقاة

۱؎ قوله وثلثة اشهران كانت ممن لاتحيض قد تقرر مذهب الجمهور على ان الاستبراء يحصل بشهر وذهب قوم الى ثلثة اشهر لهذا الحديث - والجمهور يستدلون بان الاصل فيه حيضة وبدلها شهر واحد ۱۲ لم ۲؎ قوله ولا تستبرأ العذراء قال النووي سبب الاستبراء حصول الملك فمن ملك جارية بارث او هبة او غيرهما لزمه استبراء ها سواء كان الانتقال اليه ممن تيصور اشتغال الرحم بمائه او ممن لاتيصور كامرأة وصبي ونحوهما وسواء كانت الامة صغيرة او آئسة او غيرهما بكرا او ثيبا وسواء استبرأها البائع قبل البيع ام لا وعن ابن شريح فى البكر انه لايجب وعن المزنى انه انما يجب استبراء الحامل والموطوءة واحتج الشافعى باطلاق الاحاديث فى سبايا اوطاس مع العلم بان فيهن الصغائر والابكار والآئسات ۱۲

والدارمى وعن رويفع بن ثابت الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسقى ماءه زرع غيره يعنى اتيان الحبالى ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يقع على امرأة من السبى حتى يستبرئها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يبيع مغنما حتى يقسم رواه ابوداود ورواه الترمذى الى قوله زرع غيره

الفصل الثالث عن مالك قال بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر باستبراء الاماء بحيضة ان كانت ممن تحيض وثلثة[۱] اشهر ان كانت ممن لا تحيض وينهى عن سقى ماء الغير وعن ابن عمر انه قال اذا وهبت الوليدة التى توطأ او بيعت او عتقت فلتستبرأ رحمها بحيضة ولا تستبرأ[۲] العذراء رواهما رزين

باب[۳] النفقات وحق المملوك

الفصل الاول عن عائشة قالت ان هندا بنت عتبة قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح وليس يعطينى ما يكفينى وولدى الا ما اخذت منه وهو لا يعلم فقال خذى[۴] ما يكفيك وولدك بالمعروف[۵] متفق عليه وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله احدكم خيرا فليبدأ بنفسه واهل بيته رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق رواه مسلم وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم[۶] جعلهم الله تحت ايديكم فمن جعل الله اخاه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه عليه متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو جاءه قهرمان[۷] له فقال له اعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق فاعطهم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفى بالرجل اثما ان يحبس عمن يملك قوته وفى رواية كفى بالمرء اثما ان يضيع من[۸] يقوت رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به وقد ولى حره ودخانه فليقعده معه فلياكل فان كان الطعام مشفوها[۹] قليلا فليضع فى يده منه اكلة او اكلتين رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا نصح[۱۰] لسيده واحسن عبادة الله فله اجره مرتين متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعما للمملوك ان يتوفاه الله بحسن عبادة ربه وطاعة سيده نعما له متفق عليه وعن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابق العبد لم تقبل له صلوة وفى رواية عنه قال ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة وفى رواية وعنه قال ايما عبد ابق من مواليه فقد كفر حتى يرجع اليهم رواه مسلم وعن ابى هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول

طيبى ۳؎ قوله باب النفقات قال الراغب نفق الشئ مضى ونفد ونفقت الدراهم تنفق والنفقة اسم لما ينفق قال الله تعالى جل جلاله وما انفقتم من نفقة وذكر محمد الزمخشرى ان كل ما فاؤه نون وعينه فاء يدل على معنى الخروج والذهاب مثل نفق ونفر ونفخ ونفث ونفى ونفذ وفى الشرع الادلى على الشئ بما به بقاءه ثم نفقة الغير تجب على الغير باسباب الزوجية والقرابة والملكية ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله خذى ما يكفيك وولدك فيه ان من له على غيره حق وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان ياخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه قال الطيبى ومنعه مالك وابوحنيفة (الا اذا كان من جنس حقه) وان للمرأة مدخلا فى كفالة اولادها والانفاق عليهم من مال ابيهم وان القاضى يقضى بعلمه لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكلفها البينة وقوله بالمعروف يدل على ان النفقة بقدر الحاجة من غير اسراف وتقتير ۱۲ لمعات ۵؎ قوله بالمعروف وفى رواية خذى من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفى بنيك اى ما يعرف الشرع ويامر به وهو الوسط العدل وفيه ان النفقة بقدر الحاجة واجبة قال جل جلاله لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله قال ابن الهمام والاحاديث كثيرة فى الباب وعليه اجماع العلماء وما نقل عن الشعبى من قوله ما رايت احدا اجبر على نفقة احد يجب تاويله والله تعالى اعلم بصحته ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله اخوانكم اى مماليكم اخوانكم اما باعتبار الخلقة او من جهة الدين وقوله فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس هذا مستحب لا واجب اجماعا قالوا يجب على السيد نفقة رقيقه خبزا وادما قدر ما يكفيه من غالب قوت مماليك البلد ويختلف ذلك بحسب الاشخاص ايضا سواء كان من جنس نفقة السيد او دونه او فوقه حتى لو بخل السيد على نفسه زهدا او شحا لايجوز التضييق على العبد وقال محى السنة وهذا خطاب مع العرب الذين لباس عامتهم وطعامهم متقاربة ياكلون ويلبسون الخشن الغليظ من الطعام والشراب ۱۲ لمعات ۷؎ قوله قهرمان كارفرما والوكيل والخازن والحافظ القائم بامور الرجل ۱۲ سيد ۸؎ قوله من يقوت اى تقوت من يلزمه قوته من اهله وعياله وعبيده من قاته يقوته اذا اعطاه قوته ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله فان كان الطعام مشفوها اى كثيرا آكلوه فقوله قليلا حال وقيل المشفوه القليل من قولهم رجل مشفوه اذا كثر سوال الناس اياه حتى نفد ما عنده وماء مشفوه اذا كثر نازلوه واشتقاقه من الشفة تقليلا بدل منه او تفسير له كذا حققه بعض الشارحين من المتنا ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله اذا نصح لسيده اى اخلص الخدمة او طلب الخير له من النصيحة وهو طلب الخير للمنصوح قوله واحسن عبادة الله اى طاعته الشاملة للمامورات والمنهيات والترتيب الذكرى اما للترقى واما للاهتمام بحق المخلوق لاحتياجه بخلاف الخالق لاستغنائه قوله له اجره مرتين اى مضاعف فان الاجر على قدر المشقة وهو قد جمع بين القيام بحقين وطاعتين وفى الحقيقة طاعة مالكه من طاعة ربه والحاصل ان العبد مكلف بامر زائد على الحر فيثاب عليه ومن هذه الحقيقة يفضل على الحر ۱۲ مرقاة

مَنْ قذف مملوكه وهو برئٌ مما قال جُلِدَ يوم القيٰمة الّا ان يكون كما قال متفق عليه وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلامًا له حدًا لم يأته او لطمه فان كفارته ان يُعتقه رواه مسلم وعن ابى مسعود الانصارى قال كنت اضرب غلامًا لى فسمعت من خلفى صوتًا اعلم ابا مسعود لله اقدر عليك منك عليه فالتفتُّ فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله هو حُرٌّ لوجه الله فقال اما لو لم تفعل للفحتك النار او لمستك النار رواه مسلم

الفصل الثانى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان لى مالًا وان والدى يحتاج الى مالى قال انت ومالك لوالدك ان اولادكم من اطيب كسبكم كلوا من كسب اولادكم رواه ابوداؤد وابن ماجة وعنه عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى فقير ليس لى شئٌ ولى يتيم فقال كُل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متاثل رواه ابوداؤد والنسائى وابن ماجة وعن ام سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقول فى مرضه الصلٰوة وما ملكت ايمانكم رواه البيهقى فى شعب الايمان وروى احمد وابوداؤد عن على نحوه وعن ابى بكر الصديق عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة سيئُ الملكة رواه الترمذى وابن ماجة وعن رافع بن مكيث ان النبى صلى الله عليه وسلم قال حسن الملكة يمن وسوء الخلق شؤم رواه ابوداؤد ولم ار فى غير المصابيح ما زاد عليه فيه من قوله والصدقة تمنع ميتة السوء والبر زيادة فى العمر وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم رواه الترمذى والبيهقى فى شعب الايمان لكن عنده فليمسك بدل فارفعوا ايديكم وعن ابى ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيٰمة رواه الترمذى والدارمى وعن على قال وهب لى رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعت احدهما فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا على ما فعل غلامك فاخبرته فقال ردّه ردّه رواه الترمذى وابن ماجة وعنه انه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فرد البيع رواه ابوداؤد منقطعًا وعن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلثٌ من كن فيه يسّر الله حتفه وادخله جنته رفقٌ بالضعيف وشفقة على الوالدين واحسانٌ الى المملوك رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهب لعلى غلامًا فقال لا تضربه فانى نهيت عن ضرب اهل الصلوٰة وقد رأيته يصلى هذا لفظ المصابيح وفى المجتبٰى للدارقطنى ان عمر بن الخطاب قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب المصلين وعن عبد الله بن عمر قال جاء رجلٌ

ـه قوله جلد فيه اشارة الى انه لاحد على السيد بقذف عبده بل لاحد على قاذف العبد مطلقا لان العبد ليس بمحصن بل يعزر قاذفه ولو كان سيده ۱۲ لمعات ـه ۲ قوله للفحتك لنار اى احرقتك قال النووى فيه الحث على الرفق بالمماليك و حسن صحبتهم واجمع المسلمون على ان عتقه بهذا ليس واجبا وانما هو مندوب رجاء كفارة ذنبه فيه وازالة اثم ظلمه عنه كذا فى المرقاة ۱۲ ـه ۳ قوله ان اولادكم من اطيب كسبكم افعل التفضيل من الطيب وهو الحلال يعنى اولادكم من اجل اكسابكم و افضلها فما كسبت اولادكم فانه حلال لكم وانما سمى الولد الطيب كسب واحله لانه اصله قال القاضى اى من الطيب ما وجد بسببكم وبتوسط سعيكم او اكسابا ولادكم من اطيب كسبكم فحذف المضاف وفى الحديث دليل على وجوب نفقة الوالد على ولده وانه لو سرق شيئا من ماله او الم بامته فلاحد عليه لشبهة الملك قال الطيبى رحمه الله لاحاجة الى التقدير لان قوله ان اولادكم من اطيب كسبكم خطاب عام وتعليل لقوله انت ومالك لوالدك فاذا كان الولد كسبا للوالد بمعنى انه طلبه وسعى فى تحصيله لان الكسب معناه الطلب والسعى فى تحصيل الرزق والمعيشة والمال تبع له كان الولد نفس الكسب مبالغة وقد اشار اليه التنزيل بقوله تعالى وعلى المولود له رزقهن سماه مولودا له ايذانا بان الوالدات انما ولدن لهم واذلك ينسبون اليهم ۱۲ مرقاة ـه ۴ قوله غير مسرف اى الاكل اكثر من حاجتك ولا مبادر بالدال المهملة المكسورة اى غير مستعجل فى الاخذ من ماله قبل وجود الحاجة وقد يحبل بالذال المعجمة يعنى غير مبذر ومتخذا طعمة لا يليق بحال الفقراء وهو تصحيف لان المستعمل منه التبذير دون المبادرة ولقوله تعالى ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا وذكروا فى تفسيره لا تاكلوا اموال اليتامى مسرفين ومبادرين كبرهم فانهم قوله ولا متاثل اى جامع مالا عن مال اليتيم ومتخذ عن له اصلا لمالك بان تتجر فى ماله لتفسك ۱۲ لمعات ـه ۵ قوله وما ملكت اى الزموا حق العبيد والاماء والاحسان اليهم وهذا هو الظاهر المتبادر من هذه العبارة وهم البهائم اليتيما اليها بعضهم وحمله بعضهم على اداء الزكوة واخراجها من الاموال التى تملكها الايدى وجعلوها اشارة الى تضية بنى حنيفة فى منع الزكوة والتفرق بينها وبين الصلوة التى قاتل فيها ابوبكر الصديق رضى والله اعلم ۱۲ لمعات ـه ۶ لحسن الملكة اى حسن الصنيع اليهم قوله يمن يعنى اذا احسن الصنيع بالمماليك يحسنون خدمته وذلك يؤدى الى اليمن والبركة كما ان سوء الملكة يؤدى الى الشؤم والهلكة قوله ميتة السوء بكسر الميم وفتح السين ومنها هى نوع من الموت اى الصدقة تمنع موت الفجاءة فانه موت سوء لاتيانه بغتة لا يقدر المرء فيه على التوبة قوله زيادة فى العمر وهو يحتمل الزيادة المحسوسة بان علقها الله ان عمر فلان كذا ولو احسن فى طاعة الله او الى خلق الله زيد عليه كذا سنة ويحتمل ان يكون الزيادة معنوية بحصول البركة والخير فى العمر (فان الذى يبرك فى عمره يتدارك فى اليوم الواحد من فضل الله ورحمته مالا يتدارك غيره فى السنة من سنى عمره) او الثناء الجميل بعده فانه زيادة عمر حكما قال ميرك نفهم من كلام الشيخ الجزرى ان الحديث على ما فى المصابيح اخرجه احمد بتمامه انتهى فاعتراض صاحب المشكوٰة على صاحب المصابيح غير صحيح ۱۲ ملتقط من المرقاة ـه ۷ قوله بين والدة وولدها قالوا تخصيص الذكر بها لوفور شفقة الام او لوقوع القضية فيها والحقوا بها الاب والجد والجدة و المذهب عندنا كراهة تفريق صغير عن ذى رحم محرم التقييد بالصغير يخرج الكبير وحد الكبير عند الشافعى ان يبلغ سبع سنين او ثمانى وعندنا ان يحتلم وقال احمد لا يفرق بين الوالدة وولدها وان كبر واحتلم ثم الكراهة مذهب ابى حنيفة ومحمد وعند ابى يوسف اذا كانت القرابة قريبة ولا يجوز بيع احدهما بدون الآخر وعنه انه لا يجوز فى الكل ۱۲ لمعات ـه ۸ قوله فرق الله اى فى الموقف يجتمع فيه الاحباب ويشفع بعضهم لبعض عند رب الارباب ۱۲ م ـه ۹ قوله رده رده وبهذا استدل ابو يوسف على عدم جواز البيع فانه لو كان جائزا لا يمكنه الاستدراك وعندهما المراد بالادراك والرد الاقالة ۱۲ م +

الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ کم نعفو عن الخادم فسکت ثم اعاد علیہ الکلام فصمت[1] فلما کانت الثالثۃ قال اعفوا عنہ کل یوم سبعین مرۃ رواہ ابو داؤد ورواہ الترمذی عن عبد اللہ بن عمرو وعن ابی ذر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من لائمکم[2] من مملوکیکم فاطعموہ مما تاکلون واکسوہ مما تکسون ومن لا یلائمکم منہم فبیعوہ ولا تعذبوا خلق اللہ رواہ احمد وابو داؤد وعن سہل بن الحنظلیۃ قال مر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ببعیر قد لحق ظہرہ ببطنہ فقال اتقوا اللہ فی ہذہ البہائم المعجمۃ[3] فارکبوہا صالحۃ واترکوہا صالحۃ رواہ ابو داؤد

الفصل الثالث

عن ابن عباس قال لما نزل قولہ تعالی ولا تقربوا مال الیتیم الا بالتی ہی احسن وقولہ تعالی ان الذین یاکلون اموال الیتٰمی ظلما الآیۃ انطلق من کان عندہ یتیم فعزل طعامہ من طعامہ وشرابہ من شرابہ فاذا فضل من طعام الیتیم وشرابہ شیء حبس لہ حتی یاکلہ او یفسد فاشتد ذلک علیہم فذکروا ذلک لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فانزل اللہ تعالی ویسئلونک عن الیتٰمی قل اصلاح لہم خیر وان تخالطوہم فاخوانکم فخلطوا طعامہم بطعامہم وشرابہم بشرابہم رواہ ابو داؤد والنسائی وعن ابی موسی قال لعن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من فرق بین الوالد وولدہ وبین الاخ وبین اخیہ رواہ ابن ماجۃ والدارقطنی وعن عبد اللہ بن مسعود قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اتی بالسبی اعطی اہل البیت[4] جمیعا کراہیۃ ان یفرق بینہم رواہ ابن ماجۃ وعن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الا انبئکم بشرارکم الذی یاکل وحدہ ویجلد عبدہ ویمنع رفدہ رواہ رزین وعن ابی بکر الصدیق رضی اللہ عنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یدخل الجنۃ سیئ الملکۃ قالوا یا رسول اللہ الیس اخبرتنا ان ہذہ الامۃ اکثر الامم[5] مملوکین ویتامی قال نعم فاکرموہم ککرامۃ اولادکم واطعموہم مما تاکلون قالوا فما تنفعنا الدنیا قال فرس ترتبطہ تقاتل علیہ فی سبیل اللہ ومملوک یکفیک فاذا صلی فہو اخوک رواہ ابن ماجۃ

باب بلوغ الصغیر وحضانتہ[6] فی الصغر

الفصل الاول

عن ابن عمر قال عرضت علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عام احد وانا ابن اربع عشرۃ سنۃ فردنی ثم عرضت علیہ عام الخندق وانا ابن خمس عشرۃ سنۃ فاجازنی[7] فقال عمر بن عبد العزیز ہذا فرق ما بین المقاتلۃ والذریۃ متفق علیہ وعن البراء بن عازب قال صالح النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم الحدیبیۃ علی ثلثۃ اشیاء علی ان من اتاہ من المشرکین ردہ الیہم ومن اتاہم من المسلمین لم یردوہ وعلی ان یدخلہا من قابل ویقیم بہا ثلثۃ ایام فلما دخلہا ومضی الاجل خرج فتبعتہ ابنۃ حمزۃ تنادی یا عم یا عم فتناولہا علی فاخذ بیدہا فاختصم فیہا علی وزید

---

[1] قولہ فصمت کان الصمت کان لکراہیۃ السوال ورکاکتہ فان العفو مندوب الیہ مطلقا دائما ولا حاجۃ الی تعیین عدد مخصوص او لانتظار الوحی واللہ اعلم والمراد بسبعین التکثیر دون التحدید کما ہو المشہور المتعارف فیہ قال الامر الی رعایۃ العفو دائما فافہم ۱۲ لمعات

[2] قولہ من لائمکم بالہمزۃ فی جمیع نسخ المشکوۃ المعتمدۃ الحاضرۃ من الملائمۃ وفی النہایۃ ای وافقکم وساعدکم وقد تخفف الہمزۃ فیصیر یاء وفی الحدیث یروی بالیاء المنقلبۃ عن الہمزۃ ذکرہ الطیبی وفیہ ان ہذا التخفیف غیر قائم للقیاس ومخالف للرسم ایضا ولعل محل التخفیف قولہ الآتی ومن لا یلائمکم فانہ موافق للرسم والقیاس فیہ قولہ ولا تعذبوا خلق اللہ ای ولا تعذبوہم وانما عدل عنہ افادۃ للعموم فیشملہم وسائر الحیوانات والبہائم وفیہ ایماء الی انکم لا تعذبوا انفسکم ایضا قال الطیبی یعنی انتم وہم سواء فی کونکم خلق اللہ ولکم فضل علیہم بان ملکتہم ایاہم فان وافقوکم فاحسنوا الیہم والا فاترکوہم الی غیرکم وہو من قولہ تعالی جل شانہ واللہ فضل بعضکم علی بعض الآیۃ ای جعلکم متفاوتین فی الرزق فرزقکم اکثر مما رزق ممالیککم وہم بشر مثلکم واخوانکم وکان ینبغی ان تردوا فضل ما رزقتموہ علیہم حتی یتساووا فی الملبس والمطعم ۱۲ ملتقط من المرقاۃ

[3] قولہ فی ہذہ البہائم المعجمۃ ای التی لا تقدر علی النطق والافصاح عن حالہا والاعجم من لا یفصح کالاعجمی والعجماء البہیمۃ قولہ فارکبوہا صالحۃ آہ قال الطیبی معناہ الترغیب الی تعہدہا بالعلف فتکون مہیاۃ لما تریدون منہا فان اردتم ان ترکبوہا فارکبوہا صالحۃ للرکوب قویۃ علی المشی وان اردتم ان تترکوہا للاکل فتعہدوہا لتکون سمینۃ صالحۃ للاکل انتہی ویمکن ان یکون المعنی علی تقدیر کون ضمورہا لکثرۃ الرکوب ارکبوہا صالحۃ من غیر اتعابہا واترکوہا وانزلوا عنہا قبل اتعابہا فافہم ۱۲ لمعات

[4] قولہ اہل البیت مفعول ثان والاول محذوف ای اعطی احدنا اہل البیت من السبی جمیعا ولم یفرق بینہم ۱۲ لم

[5] قولہ اکثر الامم مملوکین ومع الکثرۃ العذر حسن الملکۃ وذکر الیتامی استطرادا فاجاب بان الامر کذلک ولکن اسعوا فی تحسین الملکۃ ما استطعتم بالاکرام والاستعطاف والاطعام مما تاکلون کما تفعلون باولادکم مع کثرتہم وقولہ فرس ترتبطہ ہذا الجواب وارد علی اسلوب الحکیم فان المرابطۃ لیست من الدنیا (والحاصل ان متاع الدنیا اعظم منافعہا ان تکون وسیلۃ لخیر الآخرۃ) کذا فی مختصر الطیبی فافہم فی القاموس ارتبط فرسا اتخذہ للرباط قولہ اخوک ای ینبغی ان تعاہدہ وتعاملہ معاملۃ الاخ بالاخ لقوۃ الاخوۃ فی الدین ۱۲ لمعات

[6] قولہ وحضانتہ الحضن بالکسر ما دون الابط الی الکشح او الصدر والعضدان وما بینہما وجانب الشیء وناحیتہ وحضنت الصبی حضنا وحضانۃ بالکسر جعلتہ فی حضنہا ۱۲ لم

[7] قولہ فاجازنی علم منہ ان الصبی اذا بلغ خمس عشرۃ سنۃ دخل فی زمرۃ المقاتلۃ وکان من البالغین والا عد من الذریۃ وہذا اذا لم یحتلم فی شرح السنۃ العمل علی ہذا عند اکثر اہل العلم قالوا اذا استکمل الغلام والجاریۃ خمس عشرۃ سنۃ کان بالغا وبہ قال الشافعی واحمد وغیرہما واذا احتلم احدہما قبل بلوغہ ہذا المبلغ بعد استکمال تسع سنین یحکم ببلوغہ وکذلک اذا حاضت الجاریۃ بعد تسع ولا حیض ولا احتلام قبل بلوغ التسع وفی الہدایۃ بلوغ الغلام بالاحتلام والاحبال والانزال اذا وطی وان لم یوجد ذلک فحتی یتم لہ ثمان عشرۃ سنۃ وبلوغ الجاریۃ بالحیض والاحتلام والحبل وان لم یوجد ذلک فحتی یتم لہا سبع عشرۃ سنۃ وہو مذہب ابی حنیفۃ رحمہ اللہ تعالی وعندہما اذا تم للغلام والجاریۃ خمس عشرۃ سنۃ فقد بلغا وہو روایۃ عن ابی حنیفۃ رحمہ اللہ وہو قول الشافعی آہ واول وقت بلوغ الغلام عندنا استکمال اثنی عشرۃ سنۃ وتسع سنین للجاریۃ ۱۲ مرقاۃ

۱ھ قولہ وجعفر ای ابن ابی طالب یکنی ابا عبد اللہ وکان اکبر من علی بعشر سنین ۱۲ مرقاۃ ۲ھ قولہ وقال لعلی ہذہ استطابۃ لقلوبہم وتسلیۃ لہم فی تقدیم الخالۃ علیہم قولہ انت اخونا ای فی الاسلام لانہ کان مولی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم او المراد ولینا وحبیبنا لانہ کان یدعی بحب النبی صلی اللہ علیہ وسلم بکسر الحاء بمعنی الحبیب وہذا المعنی انسب بالمقام وقال فی الفائق لما قال صلی اللہ علیہ وسلم لزید ہذا حجل ای رقص من الفرح والحجل من یرفع رجلا وتقفز اخری انتہے والقفز الوثوب ۱۲ لمعات ۳ھ قولہ ما لم تنکحی یدل علی ان الام اذا نکحت سقط عنہ حقہا فی الحضانۃ ہذا الحدیث مطلق وقد قیدہ علماءنا وقالوا بنکاح غیر محرم یسقط وبمحرم لا کام نکحت عمہ لقیام الشفقۃ ۱۲ لمعات ۴ھ قولہ خیر ہو مذہب

وجعفر[1] قال علی انا اخذتها وهی بنت عمی وقال جعفر بنت عمی وخالتها تحتی وقال زید بنت اخی فقضی بها النبی صلی اللہ علیه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلی[2] انت منی وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقی وخلقی وقال لزید انت اخونا ومولانا متفق علیه

الفصل الثانی

عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده عبد اللہ بن عمرو ان امرأة قالت یا رسول اللہ ان ابنی هذا کان بطنی له وعاء وثدیی له سقاء وحجری له حواء وان اباه طلقنی واراد ان ینزعه منی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم انت احق به ما لم تنکحی[3] رواه احمد وابوداؤد وعن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم خیر[4] غلاما[5] بین ابیه وامه رواه الترمذی وعنه قال جاءت امرأة الی رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فقالت ان زوجی یرید ان یذهب بابنی وقد سقانی ونفعنی فقال النبی صلی اللہ علیه وسلم هذا ابوك وهذه امك فخذ بید ایهما شئت فاخذ بید امه فانطلقت به رواه ابوداؤد والنسائی والدارمی

الفصل الثالث

عن هلال بن اسامة عن ابی میمونة[6] سلیمان مولی لاهل المدینة قال بینا انا جالس مع ابی هریرة جاءته امرأة فارسیة معها ابن لها وقد طلقها زوجها فادعیاه فرطنت[7] له تقول یا اباهریرة زوجی یرید ان یذهب بابنی فقال ابوهریرة استهما علیه رطن لها بذلك فجاء زوجها وقال من یحاقنی فی ابنی فقال ابوهریرة اللهم انی لا اقول هذا الا انی کنت قاعدا مع رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فاتته امرأة فقالت یا رسول اللہ ان زوجی یرید ان یذهب بابنی وقد نفعنی وسقانی من بئر ابی عنبة وعند النسائی من عذب الماء فقال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم استهما علیه فقال زوجها من یحاقنی فی ولدی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم هذا ابوك وهذه امك فخذ بید ایهما شئت فاخذ بید امه رواه[8] ابوداؤد والنسائی لکنه ذکر المسند ورواه الدارمی عن هلال بن اسامة

کتاب العتق[9]

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم من اعتق رقبة مسلمة اعتق اللہ بکل عضو منه عضوا من النار حتی فرجه بفرجه[10] متفق علیه وعن ابی ذر قال سألت النبی صلی اللہ علیه وسلم ای العمل افضل قال ایمان باللہ وجهاد فی سبیله قال قلت فای الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعین[11] صانعا او تصنع لاخرق قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها علی نفسك متفق علیه

الفصل الثانی

عن البراء بن عازب قال جاء اعرابی الی النبی صلی اللہ علیه وسلم فقال علمنی عملا یدخلنی الجنة قال لئن[12] کنت اقصرت الخطبة لقد اعرضت المسئلة اعتق النسمة وفك الرقبة قال اولیسا واحدا قال لا عتق النسمة ان تفرد بعتقها وفك

الشافعی واما عندنا فالولد اذا صار مستغنیا بان یاکل وحده ویشرب وحده ویلبس وحده قیل ویستنجی وحده ویتوضأ وحده فالاب احق به والخصاف قدر الاستغناء بسبع سنین وعلیه الفتوی کذا فی الکافی وغیره لما قیل انه یقدر بتسع لان الاب مامور بامره بالصلوٰة اذا بلغ سبعا وانما یکون ذلك اذا کان الولد عنده واجاب الحنفیة عن هذا الحدیث بوجهین احدهما انه صلی اللہ علیه وسلم دعا ان یوفق لاختیار الانظر علی ما رواه ابوداؤد فی الطلاق والنسائی فی الفرائض ثم خیره وقال اللهم اهده لامرو ثانیهما انه کان بالغا بدلیل الاستقاء من بئر ابی عنبة ومن هو دون البلوغ لا یرسل للاستقاء للخوف علیه من السقوط لقلة عقله ونحن نقول اذا بلغ فهو مخیر بین ان ینفرد بالسکنی وبین ان یکون عند ابویه ۱۲ هذا ملتقط من المرقاة ۵ھ قوله غلاما ای ولدا بلغ سن البلوغ وتسمیته غلاما باعتبار ما کان ۱۲ مر ۶ھ قوله عن ابی میمونة سلیمان قال فی التقریب ابو میمونة الفارسی قیل اسمه سلیم او سلمان او سلمی وقیل اسامة انتهی وفی نسخة صحیحة عن هلال بن ابی میمونة لان اباه قال قال المؤلف هو هلال ابن علی بن ابی اسامة منسوب الی جده وهلال بن ابی میمونة الفهری ذکره فی التابعین انتهی کذا فی المرقاة ۷ھ قوله فرطنت الرطانة بالفتح والکسر التکلم بالعجمة رطن له وراطنه کلمه بها قیل فالمعنی کلمت بالفارسیة ۱۲ لم ۸ھ قوله رواه ابوداؤد ای هکذا ای هلال بن اسامة فی بعض النسخ وفی کثیر من النسخ رواه ابوداؤد والنسائی والدارمی لاغیر ۱۲ ۹ھ قوله العتق والعتاق لغة عبارتان عن القوة ومنه البیت العتیق لاختصاصه بالقوة الدافعة عنه ملك احد فی عصر من الاعصار وقیل للقدیم عتیق لقوة سبقه ومنه سمی الصدیق عتیقا لجماله وقیل لقدمه فی الخیر وقیل لعتقه من النار وقیل لشرفه فانه قوة فی الحسب فالاعتاق اثبات القوة وفی المغرب العتق الخروج من المملوکیة یقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة وهو عتیق واعتقه مولاه ثم جعل عبارة عن الکرم وما یتصل به کالحریة ۱۲ مر ۱۰ھ قوله حتی فرجه بفرجه قیل خص بالذکر لانه محل الزنا وهو من افحش الکبائر وقیل ذکر للتحقیر بالنسبة الی سائر الاعضاء ویفهم من هذا ان الافضل ان لا یکون العبد المعتق خصیا او مجبوبا ۱۲ لمعات ۱۱ھ قوله تعین صانعا من الصنعة والمراد بها هنا ما به معاش الرجل فیدخل فیه الحرفة والتجارة ونحوها ای صانعا لم یتم کسبه لعیاله وفی نسخة ضائعا من الضیاع بالضاد المعجمة ای اعان من لم یکن له متعهد تعهده من فقر وعیال کذا ذکره السیوطی فی التوشیح فی شرح الجامع الصحیح قوله او تصنع لاخرق الخرق والخرقة بالضم والسکون وبفتحین الحمق والاخرق الاحمق ومن لا یحسن العمل والتصرف فی الامور وهو المراد هنا لمقابلته بالصانع ۱۲ لمعات ۱۲ھ قوله لئن کنت اقصرت الخطبة ای انك ان قصرت فی العبارة بان جئت بعبارة قصیرة قال فی المرقاة اللام الاولی موطئة للقسم ومعنی الشرطیة انك ان قصرت فی العبارة بان جئت بعبارة قصیرة فقد اطنبت فی الطلب حیث نلت الی مرتبة کبیرة او سالت عن امر ذی طول وعرض ۱۲ مر

ل‍ه قوله ان تعین فی ثمنها قال الطیبی وجه الفرق المذکور ان العتق ازالة الرق وذلک لا یکون الا من المالک الذی یعتق واما الفک فهو السعی فی التخلیص فیکون من غیره ایضا کمن ادی نجوم المکاتب اواعانه فیه والمنحة بکسر فسکون ہی العطیة والمراد ہہنا ناقة او شاة لیعطیها صاحبها للمحتاج لینتفع بلبنها ودرہا مادامت تدر والروایة المشہورة فی المنحة والفیئ النصب علی تقدیر وامنح المنحة وآثر الفیئ لیحسن العطف علی الجملة السابقة وفی بعض النسخ بالرفع فان صحت الروایة فعلی الابتداء والتقدیر ومما یدخل الجنة المنحة والفیئ قوله الا من خیر قیل المراد من الخیر ما یترتب علیه الثواب فالمباح لیس بخیر والظاہر ان المراد بالخیر ہہنا ما یقابل الشر فیشمل المباح والا فلا یستقیم الحصر وینقلب المباح مندوبا ۱۲ ہذا ملتقط من المرقاة ۲ قوله انما اردنا حدیثا سمعته ای ما اردنا بقولنا حدیثا لیس فیه زیادة ولا نقصان ما نفیت به من انتفاء الزیادة والنقصان فی الالفاظ وانما اردنا حدیثا سمعته من النبی صلی اللہ علیہ وسلم معناه قوله فاعتقوا عنه لعل المقتول کان من المعاہدین وقد قتل خطأ وظنوا ان الخطأ موجب للنار لما فیه من نوع تقصیر حیث لم یذہب طریق الحزم والاحتیاط واللہ اعلم ۱۲ کذا فی المرقاة ۳ قوله تفک الرقبة ای تخلصها من الرق او من الاسر او من الحبس استیناف وبہا متعلق به ۱۲ مرقاة ۴ قوله مال یبلغ ثمن العبد ای قیمته باقیة قال ابن الہمام المعتبر یسار التیسیر وہو ان یملک من المال قدر قیمة نصیب الساکت وہو ظاہر الروایة وہو قول الشافعی ومالک واحمد وفی روایة الحسن یستثنی الکفاف وکذا المنزل والخادم وثیاب البدن لا یسار الغنی المحرم للصدقة کما اختاره بعض المشائخ لان یسار التیسیر لعدل النظر من الجانبین جانب المعتق وجانب الساکت لان مقصود المعتق القربة وتتمیمها بضمانه ومقصود الساکت بدل حصته وتحقیقها بالضمان اسرع من الاستسعاء فکان اعتبار نصاب التیسیر اسرع فی تحقق مقصوده فوجب وہذا فی الحقیقة تعلیل للنص الا فصریح النص اوجب الضمان عند مجرد ملک القیمة للحصة لانه المراد بقوله علیه الصلوة والسلام وکان له مال یبلغ ثمن العبد باتفاق المتکلمین علیه ۱۲ مرقاة ۵ قوله والا ای وان لم یکن له مال یبلغ ذلک الثمن فقد عتق منه ای من العبد ما عتق من نصیب المعتق نصیب الشرکاء رقیق ہذا الحدیث بظاہره یدل علی ان المعتق ان کان موسرا ضمن للشریک (ویعتق العبد فی الحال ولا تجزی العتق) وان کان معسرا لا یستسعی العبد بل عتق ما عتق ورق ما رق وہو مذہب الشافعی والعتق تجزی عنده فی صورة اعسار المعتق ومعنی الاستسعاء عنده استخدام الشریک یوما وترکه یوما ویبقی کذلک الی الابد ومذہب ابی حنیفة انه ان کان موسرا ضمن او استسعی الشریک العبد او اعتق وان کان معسرا لا یضمن لکن الشریک اما ان یستسعی او یعتق والولاء لہما لان الاعتاق تجزی عند ابی حنیفة ولکن یعتق العبد بعد الاستسعاء او اعتاق الشریک او اخذ الضمان من المعتق فالعتق عنده تجزی ولکن لا یبقی العبد عبدا الی الابد بل یعتق مآلا وقالا لا ضمان المعتق غنیا والسعایة فقیرا والعبد حر فی الحالین والعتق لا تجزی عندہما فی صورة والولاء للمعتق لعدم تجزی الاعتاق والحاصل ان العتق لا تجزی عندہما بحال والعبد حر والولاء للمعتق وللشریک اما الضمان او الاستسعاء وتجزی عند ابی حنیفة فی کل حال وللشریک اما الاعتاق او الاستسعاء او الضمان ان کان المعتق موسرا والعبد یعتق مآلا بعد الضمان او الاستسعاء او اعتاق الشریک والولاء لہما فی الثالث وعند الشافعی العتق لا تجزی فی صورة الیسار وتجزی فی صورة الاعسار ویبقی العبد نصفه عبدا ونصفه حرا الی الابد والاقرب الی الحدیث مذہب الصاحبین والشافعی ترک حدیث الاستسعاء واخذ حدیث الضمان ومذہب ابی حنیفة اقوی تفقہا فان اعتاق الشریک محتمل فی الحالین ولازم الضمان والاستسعاء المذکورین فی الحدیث ووافق البخاری ابا حنیفة من الاول الی الآخر والفرق بین مذہب ابی حنیفة وصاحبیه انه لا اختیار للشریک عندہما بل له اما الضمان واما الاستسعاء وعند ابی حنیفة له الخیار فی ثلثة امور فی صورة یسار المعتق الضمان والاستسعاء والاعتاق وفی ما اذا کان معسرا الاستسعاء او الاعتاق وایضا عندہما الولاء للمعتق علی کل حال وعنده ان اعتق الشریک یکون الولاء لہما واللہ اعلم ومعنی الاستسعاء ان العبد یکلف للاکتساب حتی یحصل قیمة للشریک ۱۲ لمعات مع زیادة ۶ قوله قال له قولا شدیدا کراہة لفعله وتنکیرا لما اعتقه العبید فهو لا مال له سواہم وعدم رعایة جانب الورثة ولذا انفذه من الثلث سیقفه فی التاسع ودل الحدیث علی ان الاعتاق فی مرض الموت ینفذ من الثلث لتعلق حق الورثة بماله وکذا التبرع کالہبة ونحوہا ۱۲ لمعات

الرقبة ان تعین فی ثمنها والمنحة الوکوف والفیئ علی ذی الرحم الظالم فان لم تطق ذلک فاطعم الجائع واسق الظمان وامر بالمعروف وانه عن المنکر فان لم تطق ذلک فکف لسانک الا من خیر رواه البیہقی فی شعب الایمان وعن عمرو بن عبسة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من بنی مسجدا لیذکر اللہ فیه بنی له بیت فی الجنة ومن اعتق نفسا مسلمة کانت فدیته من جہنم ومن شاب شیبة فی سبیل اللہ کانت له نورا یوم القیمة رواه فی شرح السنة

الفصل الثالث

عن الغریف بن الدیلمی قال اتینا واثلة بن الاسقع فقلنا حدثنا حدیثا لیس فیه زیادة ولا نقصان فغضب وقال ان احدکم لیقرأ ومصحفه معلق فی بیته فیزید وینقص فقلنا انما اردنا حدیثا سمعته من النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال اتینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی صاحب لنا اوجب یعنی النار بالقتل فقال اعتقوا عنه یعتق اللہ بکل عضو منه عضوا منه من النار رواه ابو داود والنسائی وعن سمرة بن جندب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم افضل الصدقة الشفاعة بها تفک الرقبة رواه البیہقی فی شعب الایمان

باب اعتاق العبد المشترک وشری القریب والعتق فی المرض

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اعتق شرکا له فی عبد وکان له مال یبلغ ثمن العبد قوم العبد علیه قیمة عدل فاعطی شرکاءه حصصهم وعتق علیه العبد والا فقد عتق منه ما عتق متفق علیه وعن ابی ہریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اعتق شقصا فی عبد اعتق کله ان کان له مال فان لم یکن له مال استسعی العبد غیر مشقوق علیه متفق علیه وعن عمران بن حصین ان رجلا اعتق ستة مملوکین له عند موته لم یکن له مال غیرہم فدعا بہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجزأہم اثلاثا ثم اقرع بینہم فاعتق اثنین وارق اربعة وقال له قولا شدیدا رواه مسلم ورواه النسائی عنه وذکر لقد ہممت ان لا اصلی علیه بدل وقال له قولا شدیدا وفی روایة ابی داود وقال لو شہدته قبل ان یدفن لم یدفن فی مقابر المسلمین وعن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یجزی ولد والده الا ان یجده مملوکا فیشتریه فیعتقه رواه مسلم وعن جابر ان رجلا من الانصار دبر مملوکا ولم یکن له مال غیره فبلغ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال من یشتریه منی فاشتراه نعیم بن النحام بثمان مائة درہم متفق علیه وفی روایة لمسلم فاشتراه نعیم بن عبد اللہ العدوی بثمان مائة درہم فجاء بہا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فدفعها الیه ثم قال ابدأ بنفسک فتصدق علیہا فان فضل شیء فلاہلک فان فضل عن اہلک شیء فلذی قرابتک فان فضل عن ذی

ب‍ه قوله غیر مشقوق لیس المعنی علی استیناف العتق والشافعی فیه لعبد الشراء ولیؤیده ما یأتی فی الحدیث الآتی فی من ملک ذا رحم محرم منه فهو حر واجمعوا علی انه یعتق علی ابنه اذا ملکه فی الحال لکن لما کان شراؤه سببا لعتقه اضیف الیه وہو مذہب اصحاب الظواہر الی انه لا یعتق بمجرد ملکه واللام یصح ترتیب الاعتاق علی الشراء والجمہور علی انه یعتق علیه بمجرد التملک وقیل علیه الاجماع ومعنی قوله فیعتقه ای بالشراء بالانشاء ۱۲ لمعات

١ قوله فهكذا قال الطيبي رحمه الله جواب للشرط كناية عن التفريق اشاتا على من جاره عن يمينه وشماله وامامه ١٢ مرقاة ٢ قوله ذارحم محرم وهو بالجر كان القياس ان يكون بالنصب لانه صفة ذارحم لانعت رحم ولعله من باب جحر ضب خرب ... ولوروى مرفوعا لكان له وجه قوله فهو حر اى عتق عليه بسبب ملكه وهو اصرح واعم من حديث ابى هريرة السابق وبه اخذ ابوحنيفة واحمد ١٢ مرقاة ٣ قوله بعنا امهات الاولاد يحتمل ان النسخ لم يبلغ العموم فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان البيع فى زمانه عليه السلام كان قبل النسخ واما البيع فى زمان ابى بكر رض فكانه كان فى فرد قضية ولم يعلم بها ابوبكر فحسب جابر ان الناس على تجويزه ولما اشتهر نسخه فى زمان عمر رض نهى عنه وانتهاء الصحابة بنهيه يدل على بطلان البيع اذ لو لم يعلموا ان نهيه حق لم ينتهوا عنه

قرابتك شئ فهكذا وهكذا فيقول فبين يديك وعن يمينك وشمالك **الفصل الثاني**

عن الحسن عن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة **وعن** ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ولدت امة الرجل منه فهي معتقة عن دبر منه او بعده رواه الدارمي **وعن** جابر قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فلما كان عمر نهانا عنه فانتهينا رواه ابوداؤد **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق عبدا وله مال فمال العبد له الا ان يشترط السيد رواه ابوداؤد وابن ماجة **وعن** ابي المليح عن ابيه ان رجلا اعتق شقصا من غلام فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس لله شريك فاجاز عتقه رواه ابوداؤد **وعن** سفينة قال كنت مملوكا لام سلمة فقالت اعتقك واشترط عليك ان تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فقلت ان لم تشترطي علي ما فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فاعتقتني واشترطت علي رواه ابوداؤد وابن ماجة **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم رواه ابوداؤد **وعن** ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان عند مكاتب احداكن وفاء فلتحتجب منه رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كاتب عبده على مائة اوقية فاداها الا عشرة اواق او قال عشرة دنانير ثم عجز فهو رقيق رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة **وعن** ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اصاب المكاتب حدا او ميراثا ورث بحساب ما عتق منه رواه ابوداؤد والترمذي وفي رواية له قال يؤدي المكاتب بحصة ما ادى دية حر وما بقي دية عبد وضعفه **الفصل الثالث** **عن** عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري ان امه ارادت ان تعتق فاخرت ذلك الى ان تصبح فماتت قال عبد الرحمن فقلت للقاسم بن محمد اينفعها ان اعتق عنها فقال القاسم اتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي هلكت فهل ينفعها ان اعتق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم رواه مالك **وعن** يحيى بن سعيد قال توفي عبد الرحمن بن ابي بكر في نوم نامه فاعتقت عنه عائشة اخته رقابا كثيرة رواه مالك **وعن** عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى عبدا فلم يشترط ماله فلا شئ له رواه الدارمي

باب الايمان والنذور

الفصل الاول **عن** ابن عمر قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب

الحكم فى الحديث بحريته قدر ما ادى ... ولا يخالف الحديث مذهب الائمة الاربعة لعله يحمل المراد مما سوده فى الصورة المذكورة والله اعلم ١٢ لمعات ٨ قوله باب الايمان والنذور انما الحق النذر بالايمين لان حكمه ...
فكفارته كفارة يمين رواه ابوداؤد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما والايمان بفتح الهمزة جمع يمين ... وانما سمى القسم يمينا لانهم كانوا اذا تحالفوا اخذ كل واحد بيمين صاحبه ...
وجمع على ايمن كرغيف وارغف وايم محذوف منه والهمزة للقطع وهو قول الكوفيين ... والقوة لغة الاولان ظاهران ...

لــه قوله لن تحلفوا بآبائکم ای مثلاً فان المراد بالنہی غیر اللہ وخص الآباء لانہ کان عادۃ الابناء قال النووی قالوا الحکم فی النہی عن الحلف بغیر اللہ تعالیٰ ان الحلف یقتضی تعظیم المحلوف وحقیقۃ العظمۃ مختصۃ بہ تعالیٰ فلا یضاہی بہ غیرہ وقد جاء عن ابن عباس لان احلف باللہ تعالیٰ مائۃ مرۃ فآثم خیر من ان احلف بغیرہ فابر ویکرہ الحلف بغیر اسماء اللہ وصفاتہ سواء فی ذلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم والکعبۃ والملائکۃ والامانۃ والحیوۃ والروح وغیر ذلک ومن اشدہا کراہۃ الحلف بالامانۃ واما اللہ سبحانہ فلہ ان یحلف بما شاء من مخلوقاتہ تنبیہا علی شرفہ قال القاضی فان قیل ہذا الحدیث مخالف لقولہ صلی اللہ علیہ وسلم افلح وابیہ فجوابہ ان ہذہ الکلمۃ تجری علی اللسان لا یقصد بہا الیمین بل ہو من جملۃ ما یزاد فی الکلام لمجرد التقریر والتاکید ولا یراد بہ القسم کما تزاد صیغۃ النداء لمجرد الاختصاص دون القصد الی النداء

القلوب رواہ البخاری **وعنہ** ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اللہ ینہاکم ان تحلفوا بآبائکم من کان حالفا فلیحلف باللہ اولیصمت متفق علیہ **وعن** عبد الرحمن بن سمرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تحلفوا بالطواغی ولا بآبائکم رواہ مسلم **وعن** ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من حلف فقال فی حلفہ باللات والعزی فلیقل لا الٰہ الا اللہ ومن قال لصاحبہ تعال اقامرک فلیتصدق متفق علیہ **وعن** ثابت بن الضحاک قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من حلف علی ملۃ غیر الاسلام کاذبا فہو کما قال ولیس علی ابن آدم نذر فیما لا یملک ومن قتل نفسہ بشیء فی الدنیا عذب بہ یوم القیمۃ ومن لعن مؤمنا فہو کقتلہ ومن قذف مؤمنا بکفر فہو کقتلہ ومن ادعی دعوی کاذبۃ لیتکثر بہا لم یزدہ اللہ الا قلۃ متفق علیہ **وعن** ابی موسیٰ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انی واللہ ان شاء اللہ لا احلف علی یمین فاری غیرہا خیرا منہا الا کفرت عن یمینی واتیت الذی ہو خیر متفق علیہ **وعن** عبد الرحمن ابن سمرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا عبد الرحمن بن سمرۃ لا تسأل الامارۃ فانک ان اوتیتہا عن مسئلۃ وکلت الیہا وان اوتیتہا عن غیر مسئلۃ اعنت علیہا واذا حلفت علی یمین فرأیت غیرہا خیرا منہا فکفر عن یمینک وائت الذی ہو خیر وفی روایۃ فائت الذی ہو خیر وکفر عن یمینک متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من حلف علی یمین فرأی خیرا منہا فلیکفر عن یمینہ ولیفعل رواہ مسلم **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واللہ لان یلج احدکم بیمینہ فی اہلہ آثم لہ عند اللہ من ان یعطی کفارتہ التی افترض اللہ علیہ متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یمینک علی ما یصدقک علیہ صاحبک رواہ مسلم **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الیمین علی نیۃ المستحلف رواہ مسلم **وعن** عائشۃ قالت انزلت ہذہ الآیۃ لا یؤاخذکم اللہ باللغو فی ایمانکم فی قول الرجل لا واللہ وبلی واللہ رواہ البخاری وفی شرح السنۃ لفظ المصابیح وقال رفعہ بعضہم عن عائشۃ

الفصل الثانی

عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تحلفوا بآبائکم ولا بامہاتکم ولا بالانداد ولا تحلفوا باللہ الا وانتم صادقون رواہ ابوداؤد والنسائی **وعن** ابن عمر قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من حلف بغیر اللہ فقد اشرک رواہ الترمذی **وعن** بریدۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من حلف بالامانۃ فلیس منا رواہ ابوداؤد **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من قال انی بریء

انتہی والاظہر ان ہذا وقع قبل ورود النہی او بعدہ لبیان الجواز لیدل علی ان النہی لیس للتحریم ۱۲ مرقاۃ ۲ه قولہ بالطواغی جمع طاغیۃ من الطغیان والمراد الاصنام لانہا سبب الطغیان انما نہوا عن ذلک لئلا یسبق علی لسانہم جریا علی عادۃ الجاہلیۃ والا فہم بریئون منہا ۱۲ ۳ه قولہ فلیقل لا الٰہ الا اللہ یحتمل ان یکون معناہ انہ سبق لسانہ فلیتدارکہ بکلمۃ التوحید لانہ صورۃ الکفر والا فان کان علی قصد التعظیم فہو کفر وارتداد یجب العود عنہ بالدخول فی الاسلام وفی شرح السنۃ فیہ دلیل علی انہ لا کفارۃ علی من حلف بغیر الاسلام بل یأثم بہ ویلزمہ التوبۃ لانہ صلی اللہ علیہ وسلم جعل عقوبتہ فی دینہ ولم یوجب فی مالہ شیئا ۱۲ لم ۴ه قولہ فلیتصدق ای بشیء من مالہ کفارۃ لمقالہ وقیل یتصدق بقدر ما یرید ان یقامر بہ قال الطیبی لما قرن القمار بذکر الاصنام تاسیا بالتنزیل فی قولہ تعالیٰ جل شانہ انما الخمر والمیسر والانصاب فمن حلف بالاصنام فقد اشرکہا باللہ فی التعظیم فوجب تدارکہا بکلمۃ التوحید ومن دعی الی المقامرۃ فوافق اہل الجاہلیۃ فی تصدیقہ بالمیسر فکفارتہ التصدق بقدر ما جعلہ خطرا او بما تیسر فکفارتہ التصدق بما یطلق علیہ اسم الصدقۃ ۱۲ مر ۵ه قولہ فہو کما قال ظاہر الحدیث انہ یصیر کافرا اما بمجرد الحلف او بعد الحنث کذا قال الطیبی الظاہر انہ ان حلف علی الماضی یکفر بمجرد الحلف وان حلف علی المستقبل یکفر بعد الحنث اعلم انہ قد اختلف فی کون ہذا القول یمینا یجب فیہ الکفارۃ فذہب کثیر من الائمۃ الی انہ یمین یجب فیہ الکفارۃ عند الحنث وہو المذہب عندنا لانہ لما علق الکفر بذلک الفعل فقد حرم الفعل وتحریم الحلال یمین وکذا عند احمد فی اشہر الروایتین واختیار جمہور اصحابہ وقال مالک والشافعی وغیرہما من اہل المدینۃ انہ لیس بیمین ولا کفارۃ لان ذلک لیس باسم اللہ وصفتہ فلا یدخل فی الایمان المشروعۃ وایضا اختلفوا فی انہ یصیر بہ کافرا او لا فقال بعضہم المراد لقولہ فہو کما قال التہدید والمبالغۃ فی الوعید کما فی قولہ من ترک الصلوۃ متعمدا فقد کفر وہو المذہب عندنا وقال بعضہم یکفر لانہ اسقط حرمۃ الاسلام ورضی بالکفر ۱۲ ہذا الملتقط من اللمعات ۶ه قولہ آثم لہ عند اللہ من ان یعطی کفارۃ مضمونہ مضمون ما سبق من الاحادیث السابقات بان من حلف فرأی غیرہ خیرا فلیفعل ویکفر والیمین فی اہلہ التی یتضررون بالبر فیہا ویفوت حقہم بہ احد الصور التی یری غیر المحلوف علیہ فیہا خیرا ۱۲ لم ۷ه قولہ صاحبک ای خصمک ومدعیک والمعنی انہ واقع علیہ لا یؤثر فیہ التوریۃ فان العبرۃ فی الیمین بقصد المستحلف ان کان مستحقا لہا والا فالعبرۃ بقصد الحالف فلہ التوریۃ ہذا خلاصۃ کلام علمائنا من الشراح ۱۲ مرقاۃ ۸ه قولہ لا واللہ الخ من عادۃ العرب ان یقولوا کثیرا فی محاوراتہم لا واللہ وبلی واللہ ولا اعتبار لہ ولا یعقد یمینا وقد یفسر بما حلف ظانا انہ حق ولیس بحق لا یؤاخذ بہ وہو الذی یسمیہ الاحناف الیمین اللغو لا کفارۃ فیہ ولا اثم فکانہ لغو اما قول الرجل لا واللہ وبلی واللہ فہو لیس بیمین لانہ لم یقصد بہ الحلف من سبقۃ اللسان ولا شک انہ من مصادیق اللغو فی الایمان فیدخل تحت الآیۃ کما قالت عائشۃ واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۹ه قولہ فقد اشرک ای اشرک غیر اللہ بہ فی التعظیم البلیغ فکانہ مشرک اشراکا جلیا فیکون زجرا بمبالغۃ ۱۲ سید قال ابن الہمام من حلف بغیر اللہ کالنبی والکعبۃ لم یکن حالفا ۱۲ مرقاۃ ۱۰ه قولہ فلیس منا ای لیس ممن اقتدی بطریقتنا بل من المتشبہین بغیرنا فانہ من ویدن اہل الکتاب ۱۲ مرقاۃ +

ؔ قولہ وان کان صادقا یعنی لم یفعل وبر فی یمینہ لحینئذ لایکفر ولکن لایرجع الی الاسلام سالما فان الحلف بشیٔ یحتمل الکفر علی تقدیر الحنث لایلیق بحال المسلم ولا ینبغی ان یتجاسر علیہ وحاصلہ انہ یاثم بہذا الحلف فافہم ۱۲ المعات ؔ قولہ قال لا والذی نفس آہ ای اقسم بہذا النوع من الکلام فانہ یدل علی کمال قدرۃ الحق وتسخیرہ نفسہ الکریمۃ العظیمۃ وفی العدول عن اسمہ الشریف کما ہو الغالب فی الاحادیث من قولہ والذی نفس محمد بیدہ الی کنیتہ المبارکۃ ایضا النوع من مزید الاجتہاد والاہتمام وکلمۃ لا ظاہرہ نفی ورد للکلام السابق ولکن جرت العادۃ بذکرہا من غیر ان یکون کلام سبق فرضا وتقدیرا واللہ اعلم ۱۲ المعات ؔ قولہ لا واستغفر اللہ ای استغفر اللہ ان کان الامر علی

من الاسلام فان کان کاذبًا فھو کما قال وان کان صادقًا فلن یرجع الی الاسلام سالمًا رواہ ابوداؤد والنسائی وابن ماجۃ وعن ابی سعید الخدری قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اجتھد فی الیمین قال لا والذی نفس ابی القاسم بیدہ رواہ ابوداؤد وعن ابی ھریرۃ قال کانت یمین رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا حلف لا واستغفر اللہ رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ وعن ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من حلف علی یمین فقال ان شاء اللہ فلا حنث علیہ رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی وابن ماجۃ والدارمی وذکر الترمذی جماعۃ وقفوہ علی ابن عمر

الفصل الثالث

عن ابی الاحوص عوف بن مالک عن ابیہ قال قلت یا رسول اللہ ارأیت ابن عم لی اتیہ اسألہ فلا یعطینی ولا یصلنی ثم یحتاج الیّ فیاتینی فیسألنی وقد حلفت ان لا اعطیہ ولا اصلہ فامرنی ان اٰتی الذی ھو خیر واکفر عن یمینی رواہ النسائی وابن ماجۃ وفی روایۃ قال قلت یا رسول اللہ یأتینی ابن عمی فاحلف ان لا اعطیہ ولا اصلہ قال کفر عن یمینک

باب فی النذور

الفصل الاول

عن ابی ھریرۃ وابن عمر قالا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تنذروا فان النذر لا یغنی من القدر شیئًا وانما یستخرج بہ من البخیل متفق علیہ وعن عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من نذر ان یطیع اللہ فلیطعہ ومن نذر ان یعصیہ فلا یعصہ رواہ البخاری وعن عمران بن حصین قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا وفاء لنذر فی معصیۃ ولا فیما لا یملک العبد رواہ مسلم وفی روایۃ لا نذر فی معصیۃ اللہ وعن عقبۃ بن عامر عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال کفارۃ النذر کفارۃ الیمین رواہ مسلم وعن ابن عباس قال بینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخطب اذا ھو برجل قائم فسأل عنہ فقالوا ابو اسرائیل نذر ان یقوم ولا یقعد ولا یستظل ولا یتکلم ویصوم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم مروہ فلیتکلم ولیستظل ولیقعد ولیتم صومہ رواہ البخاری وعن انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رای شیخًا یھادی بین ابنیہ فقال ما بال ھذا قالوا نذر ان یمشی الی بیت اللہ قال ان اللہ تعالٰی عن تعذیب ھذا نفسہ لغنی وامرہ ان یرکب متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم عن ابی ھریرۃ قال ارکب ایھا الشیخ فان اللہ غنی عنک وعن نذرک وعن ابن عباس ان سعد بن عبادۃ استفتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی نذر کان علی امہ فتوفیت قبل ان تقضیہ فافتاہ ان یقضیہ عنھا متفق علیہ وعن کعب بن مالک قال قلت یا رسول اللہ ان من توبتی ان انخلع من مالی صدقۃ الی اللہ والی رسولہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امسک بعض مالک فھو خیر لک قلت فانی امسک سھمی الذی بخیبر متفق علیہ وھذا طرف من حدیث مطول

الفصل الثانی

عن عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ

خلاف ذلک وہو ان لم یکن یمینا لکن شابہہ من حیث انہ اکد الکلام وقررہ واعرب عن تحرجہ بالکذب فیہ وتحرزہ عنہ فلذلک سماہ یمینا قال الطیبی الوجہ ان یقال ان الواو فی قولہ واستغفر اللہ للعطف وہو یقتضی معطوفا علیہ محذوفا والقرینۃ لفظۃ لا لانہا لا تخلو اما ان یکون توطیۃ للقسم کما فی لا اقسم او رد للکلام السابق وانشاء قسم وعلی کلا التقدیرین المعنی لا اقسم باللہ واستغفر اللہ ویؤیدہ ما قال المظہر من قولہ اذا حلف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یمین لغو کان یقول واستغفر اللہ عقیبہ تدارکا لما جری علی لسانہ من غیر قصد وان کان معفوا عنہ لیکون دلیلا للامۃ علی الاحتراز عنہ ۱۲ طیبی ؔ قولہ لا تنذروا والنہی عن النذر علی اعتقاد انہ یرد عن القدر شیئا ولہذا علّلہ بقولہ فان النذر لا یغنی من القدر شیئا ولما کان عادۃ الناس انہم ینذرون لجلب المنافع ودفع المضار وذلک فعل البخلاء نہوا عن ذلک لہذا علّلہ بقولہ وانما یستخرج بہ من البخیل واما اذا انذر علی اعتقاد ان اللہ ہو النافع والمضار والنذور کالذرائع والوسائل فالنذر قربۃ ویکون الوفاء بہ طاعۃ ولا یکون منہیا عنہ کیف وقد مدح اللہ تعالٰی الخیرۃ من عبادہ بقولہ یوفون بالنذر فی النہی عن النذر لہذا الغرض ترغیب علی النذر لکن علی جہۃ الاخلاص ۱۲ المعات مع زیادۃ ؔ قولہ قال البغوی فی شرح السنۃ فیہ دلیل علی ان من نذر طاعۃ یلزم الوفاء بہ وان لم یکن معلقا بشیٔ وان نذر معصیۃ لا یجوز الوفاء بہ ولا یلزم الکفارۃ اذ لو کانت فیہ الکفارۃ لبینہ صلی اللہ علیہ وسلم قلت لا دلالۃ فی ہذا الحدیث علی نفی الکفارۃ ولا علی اثباتہا وبین الحکم باطلاقہ حدیث مسلم کفارۃ النذر کفارۃ الیمین وتصریحہ فی حدیث رواہ الاربعۃ وغیرہم لا نذر فی معصیۃ وکفارتہ کفارۃ الیمین ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ ولیتم صومہ ای لیکمل صومہ او لیتم علی دوام صیامہ فان النذر علی الطاعۃ لازم وصیام الدہر محمود لمن یقدر علیہ ویستثنی من الایام الخمسۃ المنہیۃ شرعا وعرفا وان نواہا یجب علیہ افطارہا ویلزم الکفارۃ بہا عندنا وانما امرہ بالتکلم فانہ کان یجب کالقراءۃ ورد السلام فترکہ معصیۃ واما عدم القعود وترک الاستظلال فمما لا یلیق قوۃ البشر فامرہ بالحنث قبل ان یعجزہ نقض الوفاء بہ حیث لم یتم لہ ذلک ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ وامرہ ان یرکب قال ابن الملک عمل بظاہرہ الشافعی وقال ابو حنیفۃ وہو احد قولی الشافعی علیہ دم لانہ ادخل نقصا بعد ما التزمہ ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ فافتاہ ان یقضیہ قال القاضی عیاض اختلفوا فی نذر ام سعد ہذا فقیل کان نذرا مطلقا وقیل کان صوما وقیل عتقا وقیل صدقۃ واستدل کل قائل باحادیث جاءت فی قصۃ ام سعد

والاظہر انہ کان نذرا فی المال او نذرا مبہما ویعضدہ ما رواہ الدارقطنی من حدیث مالک فقال لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم اسق عنہا الماء ومذہب الجمہور ان الوارث لا یلزمہ قضاء النذر الواجب علی المیت اذا کان غیر مالی واذا کان مالیا کالکفارۃ او نذر او زکوۃ ولم یخلف ترکۃ لا یلزمہ لکن یستحب لہ ذلک ۱۲ طیبی ؔ قولہ کعب بن مالک ہو احد الثلاثۃ الذین خلفوا عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من غزوۃ تبوک وہم کعب بن مالک وہلال بن امیہ ومرارۃ بن الربیع ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ ان انخلع من مالی ای اتجرد منہ کما یتجرد الانسان وینخلع عن ثیابہ ولعل ذکرہ فی باب النذر لانہ اشبہ النذر فی انہ اوجب علی نفسہ ما لیس بواجب لحدوث امر ۱۲ مرقاۃ

له قوله كفارة اليمين به قال ابو حنيفة وهو حجة على الشافعى قال الطيبى اى لا وفاء فى نذر معصية وان نذر احد فيها فعليه الكفارة وكفارته ككفارة اليمين وانما قدر الوفاء لان لا لنفى الجنس تقتضى نفى الماهية فاذا انتفيت ينتفى ما يتعلق بها وهو غير صحيح لقوله بعده وكفارته كفارة يمين فاذا تعين تقدير الوفاء ويؤيده قوله فى الفصل الثالث فى حديث عمران لمن كان نذر فى معصية فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين انتهى رحم الله من انصف فى طريق الهدى ولم يتعسف الى طريق الهوى ۱۲ مرقاة

عليه وسلم لا نذر فى معصية وكفارته كفارة اليمين رواه ابو داؤد والترمذى والنسائى وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا فى معصية فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا اطاقه فليف به رواه ابو داؤد وابن ماجة ووقفه بعضهم على ابن عباس وعن ثابت بن الضحاك قال نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينحر ابلا ببوانة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك ابن ادم رواه ابو داؤد وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة قالت يا رسول الله انى نذرت ان اضرب على راسك بالدف قال اوفى بنذرك رواه ابو داؤد وزاد رزين قالت ونذرت ان اذبح بمكان كذا وكذا مكان يذبح فيه اهل الجاهلية فقال هل كان بذلك المكان وثن من اوثان الجاهلية يعبد قالت لا قال هل كان فيه عيد من اعيادهم قالت لا قال اوفى بنذرك وعن ابى لبابة انه قال للنبى صلى الله عليه وسلم ان من توبتى ان اهجر دار قومى التى اصبت فيها الذنب وان انخلع من مالى كله صدقة قال يجزئ عنك الثلث رواه رزين وعن جابر بن عبد الله ان رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله انى نذرت لله عز وجل ان فتح الله عليك مكة ان اصلى فى بيت المقدس ركعتين قال صل ههنا ثم اعاد عليه فقال صل ههنا ثم اعاد عليه فقال شانك اذا رواه ابو داؤد والدارمى وعن ابن عباس ان اخت عقبة بن عامر نذرت ان تحج ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله لغنى عن مشى اختك فلتركب ولتهد بدنة رواه ابو داؤد والدارمى وفى رواية لابى داؤد فامرها النبى صلى الله عليه وسلم ان تركب وتهدى هديا وفى رواية له فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا فلتركب ولتحج وتكفر يمينها وعن عبد الله بن مالك ان عقبة بن عامر سال النبى صلى الله عليه وسلم عن اخت له نذرت ان تحج حافية غير مختمرة فقال مروها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة ايام رواه ابو داؤد والترمذى والنسائى وابن ماجة والدارمى وعن سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميراث فسال احدهما صاحبه القسمة فقال ان عدت تسالنى القسمة فكل مالى فى رتاج الكعبة فقال له عمر ان الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم اخاك فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر فى معصية الرب ولا فى قطيعة الرحم ولا فيما لا يملك رواه ابو داؤد

مرقاة ٢ه قوله نذرا لم يسمه اى الناذر بان قال نذرت نذرا او على نذر ولم يعين النذر انه صوم او غيره فكفارته كفارة يمين قال النووى اختلف العلماء فى قوله كفارته كفارة يمين فحمله جمهور اصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول الرجل مريدا الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله على حجة او عمرة او غيرهما فكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه قلت لا يظهر حمل لم يسمه على المعنى المذكور مع ان التخيير خلاف المفهوم من الحديث قال وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله على نذر قلت هو القول الحق قال وحمله احمد وبعض اصحابنا على نذر كمن نذر ان يشرب الخمر قلت مع بعده يرده عطف قوله ومن نذر نذرا فى معصية الخ لان الاصل فى العطف المغايرة كذا فى المرقاة ۱۲ ٣ه قوله اوفى بنذرك فيه دليل على النذر بالمباح فان ضرب الدف مباح فى الجملة وقال من خص النذر بالطاعة ان ضرب الدف وان لم يكن من القربات التى وجب على الناذر الوفاء بها بل من المباحات كاكل الاطعمة اللذيذة ولبس الثياب الناعمة ولكنه صلى الله عليه وسلم امره بالوفاء نظرا الى مقصدها الصحيح الذى هو اظهار الفرح والسرور بقدومه صلى الله عليه وسلم سالما غانما مظفرا على الاعداء فصار فعله لاجل هذه النية قربة ۱۲ لمعات ٤ه قوله ان من توبتى ان اهجره انما قال ذلك فرارا عن موضع غلب عليه الشيطان بالذنب وذنبه كان محبته ليهود بنى قريظة لما ان عياله وامواله كانت فى ايديهم ولما حاصرهم النبى صلى الله عليه وسلم قالوا ابعث لنا ابا لبابة نستشيره فبعثه فقالوا له انزل على حكم محمد قال نعم واشار الى حلقه اى انه الذبح ثم ندم فشد نفسه على سارية من سوارى المسجد وقال لا اذوق شيئا حتى يتوب الله على فمكث سبعة ايام ثم تاب الله عليه فقيل له حل نفسك فقال والله لا احلها حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى يحلنى فحله رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال ان من توبتى الخ هذا الملتقط من المرقاة ۱۲ ٥ه قوله شانك اذا قال فى شرح السنة لو نذر ان يصلى فى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم يخرج عن نذره اذا صلى فى المسجد الحرام ولا يخرج اذا صلى فى المسجد الاقصى ولو نذر ان يصلى فى المسجد الحرام لا يخرج عن نذره بالصلوة فى غيره ولو نذر ان يصلى فى المسجد الاقصى فصلى فى المسجد الحرام او فى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم يخرج عن النذر لهذا الحديث انتهى وقال علماؤنا المذهب عندنا ان من نذر ان يصلى فى مكان فصلى فى غيره دونه اجزاه ۱۲ مرقاة ٦ه قوله تهدى هديا اقله شاة واعلاه بدنة فالشاة كافية والامر بالبدنة للندب قال القاضى رحمه الله لما كان المشى فى الحج من عداد القربات وجب بالنذر وتحقق لسائر اعماله التى لا يجوز تركها الا لمن عجز ويتعلق بتركه الفدية ۱۲ مرقاة ٧ه قوله ثلاثة ايام متواليات كان عن كفارة اليمين والا فكيف شاره ۱۲ مرقاة ٨ه قوله رتاج الكعبة الرتج محركة والرتاج ككتاب الباب العظيم والمراد فى الحديث نفس الكعبة لانه انما اراد ان ماله هدى الى الكعبة وانما ذكر الباب تعظيما ولهذا قال عمر ان الكعبة غنية عن مالك ۱۲ لمعات

الفصل الثالث

عن عمران بن حصين قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول النذر نذران فمن كان نذر في طاعة فذلك لله فيه الوفاء ومن كان نذر في معصية فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين رواه النسائي وعن محمد بن المنتشر قال ان رجلا نذر ان ينحر نفسه ان نجاه الله من عدوه فسئل ابن عباس فقال له سل مسروقا فسأله فقال له لا تنحر نفسك فانك ان كنت مؤمنا قتلت نفسا مؤمنة وان كنت كافرا تعجلت الى النار واشتر كبشا فاذبحه للمساكين فان اسحاق خير منك وفدي بكبش فاخبر ابن عباس فقال هكذا كنت اردت ان افتيك رواه رزين

كتاب القصاص

الفصل الاول

عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلث النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق لدينه التارك للجماعة متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما رواه البخاري وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء متفق عليه وعن المقداد بن الاسود انه قال يا رسول الله ارأيت ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله وفي رواية فلما اهويت لاقتله قال لا اله الا الله اقتله بعد ان قالها قال لا تقتله فقال يا رسول الله انه قطع احدى يدي فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال متفق عليه وعن اسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم الى اناس من جهينة فاتيت على رجل منهم فذهبت اطعنه فقال لا اله الا الله فطعنته فقتلته فجئت الى النبي صلی الله علیه وسلم فاخبرته فقال اقتلته وقد شهد ان لا اله الا الله قلت يا رسول الله انما فعل ذلك تعوذا قال فهلا شققت عن قلبه متفق عليه وفي رواية جندب بن عبد الله البجلي ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيمة قاله مرارا رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة اربعين خريفا رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها

---

۱ قوله نذر ان ينحر نفسه كانه كان موته على يد العدو واشد عليه اغلظ وافضح فقال اللهم اني لا اشق على اصل الموت بل النحر نفسي باختياري ولكن الموت على يد العدو يشق علي فان انجيتني منه انحر لك نفسي قوله سل مسروقا فاحاله عليه لانه كان اخذ من ام المؤمنين عائشة وهذا من غاية احتياط ابن عباس قوله فان اسحق خير منك يدل على ان المذبوح هو اسحق لا اسمعيل كما هو المشهور وقد يوجد في كلام بعض الكبراء القول بانه اسحق (وليس هو الا من الاسرائيليات) وقد يستشكل بقوله صلی الله علیه وسلم انا ابن الذبيحين وقال السيوطي في بعض رسائله ان هذا القول من تحريفات اهل الكتاب وقد نقل ان يهوديا اتى عمر بن عبد العزيز فسأله عمر عن المذبوح فقال المذبوح هو اسمعيل وحرفناه على زعم قريش باسحق فاعترف بالحق ۱۲ المعات ۲ قوله كتاب القصاص بكسر اوله مصدر من المقاصة وهي المماثلة او فعال من قص الاثر اي تبعه والولي يتبع القاتل في فعله في المغرب القص القطع وقصاص الشعر مقطعه ومنتهى منبته من مقدم الراس الى حواليه ومنه القصاص وهو مقاصة ولي المقتول القاتل والمجروح الجارح وهي مساواته اياه في قتل او جرح ثم عم في كل مساواة ۱۲ مرقاة ۳ قوله اني رسول الله اي الى كافة خلقه قال القاضي يشهد مع ما هو متعلق به صفة ثانية جاءت للتوضيح والبيان ليعلم ان المراد بالمسلم هو الآتي بالشهادتين وان الاتيان بهما كاف للعصمة ۱۲ مر ۴ قوله النفس بالنفس مرفوع اي يقتل النفس بالنفس او منصوب على حكاية لفظ القرآن او مجرور بتقدير يحل قتل النفس والثيب الزاني المراد به المحصن خص احد اوصافه بالذكر وهو الوطي بنكاح صحيح المتضمن له الثيب وباقي الاوصاف ظاهر وهو ايضا معرب بالحركات الثلث كالمعطوف عليه وكذا والمارق لدينه والمروق الخروج وصلته باللام اما لكونها بمعنى عن او تضمين معنى الترك والتارك للجماعة بيان له اي بالارتداد وقيل يتناول كل خارج عن الجماعة ببدعة او خلاف اجماع كذا نقل الطيبي عن النووي ۱۲ لم ۵ قوله لا تقتله يستفاد من نهيه عن القتل والتعرض له ثانيا بعد ما كرر انه قطع احدى يدي ان الحربي اذا جنى على مسلم ثم اسلم لم يؤاخذ بالقصاص اذ لو وجب لرخص في قطع احدى يديه قصاصا قوله فانه بمنزلتك لانه صار مسلما معصوم الدم قبل ان فعلت فعلتك التي اباحت دمك قصاصا والمعنى كما كنت قبل قتله محقون الدم بالاسلام كذلك هو بعد الاسلام قوله وانك بمنزلته لانك صرت مباح الدم كما هو مباح الدم قبل الاسلام ولكن السبب مختلف فان اباحة دم القاتل بحق القصاص واباحة دم الكافر بحق الاسلام ۱۲ مرقاة ۶ قوله فقتلته ظن رضي الله عنه ان اسلامه لا عن صميم قلبه او اجتهد في هذا ان الايمان في مثل هذه الحالة لا ينفع وعلى كل حال الخطأ موضوع عن المجتهد ولهذا لم يلزمه الدية والله اعلم ۱۲ مر ۷ قوله فهلا شققت عن قلبه اي اذا زعمت انه قال ذلك تعوذا لم لا شققت قلبه لتعلم وتطلع على ما في قلبه وتبين لك انه قال ذلك تعوذا او اخلاصا يعني ولا سبيل لك الى معرفة ما في قلبه فالحكم للظاهر فقط وشق القلب مستعار للفحص والبحث عن حال قلبه لهذا اعداه بعن ۱۲ لمعات ۸ قوله جاءت اي الكلمة بان يمثلها الله في صورة رجل يخاصم او من يخاصم لها من الملائكة او من تلفظ بها ۱۲ المعات ۹ قوله معاهدا بكسر الهاء من عاهد الامام على ترك الحرب ذميا او غيره وروي بفتحها وهو من عاهده الامام والمعاهدة مع المسلمين في حكم المعاهدة مع الامام ۱۲ المعات ۱۰ قوله لم يرح فيه روايات ثلث بفتح الراء من راح يراح وبكسره من راح يريح وبضم الراء من اراح يريح وقال العسقلاني بفتح الياء والراء هو اجود وعليه الاكثر والمعنى واحد وهو انه لم يشم رائحة الجنة ولم يجد ريحها ولم يرد انه لا يجد اصلا بل اول ما يجدها سائر المسلمين قوله اربعين خريفا اي عاما كما في رواية ۱۲ مرقاة مختصرا ۱۱ قوله خالدا الحكم بخلود هؤلاء في العذاب يأول اما بالاستحلال او بحمل الخلود على المكث الطويل او يجعل قيد اللفظ اي مثلا يتردى خالدا مخلدا فيها ابدا لا يفتر عن التردي ساعة بل يدوم على ذلك الحال من غير انقطاع فلا يكون دليلا على خلوده في النار والله اعلم كذا في اللمعات ۱۲

ل قوله فما رقأ الدم ای ما سکن یقال رقأ الدم کجعل رقأ و رقوءً جف و سکن و قوله فحرمت علیه الجنة فاول اما بالاستحلال او مع المقربین اما الحمل علی انه کان کافرا فبعید کما لایخفی ۱۲ لمعات ۲ قوله فاخذ مشاقص بفتح المیم وکسر القاف جمع مشقص و هو السکین و قیل نصل السهم اذا کان طویلا غیر عریض کذا فی القاموس و اقتصر فی النهایة علی الثانی قوله براجمه بفتح الموحدة وکسر الجیم جمع برجمة بضم الباء والجیم وهی مفاصل الاصابع التی بین الرواجب وهی المفاصل التی تلی الانامل وبین الاشاجع وهی التی تلی الاکف کذا فی بعض شروح المصابیح وفی النهایة البراجم هی العقد التی فی ظهور الاصابع یجتمع فیها الوسخ قوله اللهم ولیدیه فاغفر عطف علی مقدر ای تجاوز عنه ولیدیه فاغفر قال الطیبی عطف من حیث المعنی علی قوله وقیل لی لن نصلح منک ما افسدت لان التقدیر قیل لی غفرنا لک سائر اعضائک الا یدیک فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اللهم ولیدیه فاغفر واللام متعلق بقوله فاغفر کذا فی المرقاة ۱۲ ۳ قوله ورواه بصیغة الماضی عطف علی قوله فراه وفی نسخة بهمزة بعد الف ممدودة ای عقیبه ظرف لقوله فراه ۱۲ مرقات ۴ قوله ثم انتم یا خزاعة هذا من تتمة الخطبة التی خطبها رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم الفتح ومقدمته مذکورة فی باب حرم مکة من کتاب الحج وکانت خزاعة قد قتلوا فی تلک الایام رجلا بمکة بقتیل لهم فی الجاهلیة فادی رسول الله صلی الله علیه وسلم دیته لاطفاء نار الفتنة بین القبیلتین قوله بین خیرتین والحدیث ظاهر فی ان الاختیار لاولیاء المقتول ان شاؤا اقتصوا وان شاؤا اخذوا الدیة وهو مذهب الشافعی واحمد وعند ابی حنیفة ومالک لا یثبت الدیة الا برضی القاتل (والقالب ان القاتل یرضی به التبنة) وهو احد قولی الشافعی لان موجب القتل عمدا هو القصاص لقوله تعالی کتب علیکم القصاص فی القتلی الا انه یقید بوصف العمد لقوله علیه السلام العمد قود ای موجبه فایجاب المال زیادة فلا یکون للولی اخذ الدیة الا برضی القاتل والمسألة تختلف فیها بین الصحابة ومن بعدهم ویمکن حمل الحدیث علی ذلک ایضا فافهم ۱۲ لمعات ۵ قوله فرض راسه هذا دلیل علی ان القتل بالحجر المثقل الذی یحصل به القتل غالبا یوجب القصاص وهو قول اکثر العلماء والیه ذهب مالک واحمد والشافعی وابو یوسف ومحمد ولا یوجب عند ابی حنیفة وهی مسألة القتل بالمثقل وتمسک بقول النبی صلی الله علیه وسلم الا ان قتیل خطأ العمد قتیل السوط والعصا وفیه مائة من الابل وتاویل هذا الحدیث ان رض راس الیهودی کان سیاسة لا قصاصا وقیل کان لنقض العهد (وقیل کان قبل النهی عن المثلة) ۱۲ هذا ملتقط من اللمعات ۶ قوله الا فهما استثناء مما بقی من الاستثناء الاول ای لیس عندنا الا فهما والمراد منه ما یستنبط به المعانی ویدرک به الاشارات والعلوم الخفیة وان لا یقتل المسلم بکافر سواء کان ذمیا او حربیا وهو مذهب الائمة الثلثة وعند بعض العلماء یقتل المسلم بالذمی والیه ذهب کثیر من الائمة وهو مذهب ابی حنیفة رح ویخصون الحدیث بغیر الذمی (وایضا فی هذا الحدیث ولا ذو عهد فی عهده ای لا یقتل ذو عهد فی عهده بکافر فالکافر اذا الحربی الغیر المعاهد لا مطلقا کما فهموا) یستدلهم ما روی عبد الرحمن بن سلمان ان رجلا من المسلمین قتل رجلا من اهل الذمة فرفع ذلک الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال انا احق من اوفی بذمته ثم امر به فقتل (وان شئت زیادة تفصیل فی المسألة فعلیک بمراجعة التعلیق الصبیح) ۱۲ لمعات و مرقاة ۷ قوله من قتل رجل مسلم قال الطیبی رح الدنیا عبارة عن الدار القربی التی هی معبر للدار الاخری وهی مزرعة لها وما خلقت السموات والارض الا لتکون مسارح انظار المتبصرین ومتعبدات المطیعین والیه الاشارة بقوله تعالی ویتفکرون فی خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا ای بغیر حکمة بل خلقتها لان تجعلها مساکن للمکلفین وادلة لهم علی معرفتک فمن حاول قتل من خلق الدنیا لاجله فقد حاول زوال الدنیا وبهذا الخبر ما ورد فی الحدیث الصحیح لا تقوم الساعة علی احد یقول الله الله قالت والیه الایماء بقوله من قتل نفسا بغیر نفس او فساد فی الارض فکانما قتل الناس جمیعا ۱۲ مرقات

ابدًا متفق علیه **وعنه** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الذی یخنق نفسه یخنقها فی النار والذی یطعنها یطعنها فی النار رواه البخاری **وعن** جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کان فیمن کان قبلکم رجل به جرح فجزع فاخذ سکینا فحزّ بها یده فما رقأ الدم حتی مات قال الله تعالی بادرنی عبدی بنفسه فحرمت علیه الجنة متفق علیه **وعن** جابر ان الطفیل بن عمرو الدوسی لما هاجر النبی صلی الله علیه وسلم الی المدینة هاجر الیه وهاجر معه رجل من قومه فمرض فجزع فاخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت یداه حتی مات فراه الطفیل ابن عمرو فی منامه وهیئته حسنة وراٰه مغطیا یدیه فقال له ما صنع بک ربک فقال غفر لی بهجرتی الی نبیه صلی الله علیه وسلم فقال ما لی اراک مغطیا یدیک قال قیل لی لن نصلح منک ما افسدت فقصها الطفیل علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اللهم ولیدیه فاغفر رواه مسلم **وعن** ابی شریح الکعبی عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ثم انتم یا خزاعة قد قتلتم هذا القتیل من هذیل وانا والله عاقله من قتل بعده قتیلا فاهله بین خیرتین ان احبوا قتلوا وان احبوا اخذوا العقل رواه الترمذی والشافعی وفی شرح السنة باسناده وصرح بانه لیس فی الصحیحین عن ابی شریح وقال اخرجاه من روایة ابی هریرة یعنی بمعناه **وعن** انس ان یهودیا رض راس جاریة بین حجرین فقیل لها من فعل بک هذا افلان افلان حتی سمی الیهودی فاومت براسها فجیء بالیهودی فاعترف فامر به رسول الله صلی الله علیه وسلم فرض راسه بالحجارة متفق علیه **وعنه** قال کسرت الربیع وهی عمة انس بن مالک ثنیة جاریة من الانصار فاتوا النبی صلی الله علیه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالک لا والله لا تکسر ثنیتها یا رسول الله فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم یا انس کتاب الله القصاص فرضی القوم وقبلوا الارش فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم علی الله لابره متفق علیه **وعن** ابی جحیفة قال سألت علیا هل عندکم شیء لیس فی القراٰن فقال والذی فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا الا ما فی القراٰن الا فهما یعطی رجل فی کتابه وما فی الصحیفة قلت وما فی الصحیفة قال العقل وفکاک الاسیر وان لا یقتل مسلم بکافر رواه البخاری وذکر حدیث ابن مسعود لا تقتل نفس ظلما فی کتاب العلم

الفصل الثانی

عن عبد الله بن عمرو ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لزوال الدنیا اهون علی الله من قتل رجل مسلم رواه الترمذی والنسائی ووقفه بعضهم وهو الاصح ورواه ابن ماجة عن البراء بن عازب **وعن** ابی سعید وابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لو ان اهل السماء والارض اشترکوا فی دم مؤمن لاکبهم الله فی النار رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب **وعن** ابن عباس عن النبی صلی الله

عليه وسلم قال يجئ المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته وراسه بيده واوداجه تشخب دمًا يقول يا رب قتلني حتى يدنيه من العرش رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وعن ابي امامة بن سهل بن حنيف ان عثمان بن عفان اشرف يوم الدار فقال انشدكم بالله اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث زنا بعد احصان او كفر بعد اسلام او قتل نفس بغير حق فقتل به فوالله ما زنيت في جاهلية ولا اسلام ولا ارتددت منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قتلت النفس التي حرم الله فبم تقتلونني رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وللدارمي لفظ الحديث وعن ابي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال المؤمن معنقًا صالحًا ما لم يصب دمًا حرامًا فاذا اصاب دمًا حرامًا بلّح رواه ابوداود وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ذنب عسى الله ان يغفره الا من مات مشركًا او من يقتل مؤمنًا متعمدًا رواه ابوداود ورواه النسائي عن معاوية وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقام الحدود في المساجد ولا يقاد بالولد الوالد رواه الترمذي والدارمي وعن ابي رمثة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي فقال من هذا الذي معك قال ابني اشهد به قال اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه رواه ابوداود والنسائي وزاد في شرح السنة في اوله قال دخلت مع ابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى ابي الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالج الذي بظهرك فاني طبيب فقال انت رفيق والله الطبيب وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن سراقة بن مالك قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيد الاب من ابنه ولا يقيد الابن من ابيه رواه الترمذي وضعفه وعن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه رواه الترمذي وابوداود وابن ماجة والدارمي وزاد النسائي في رواية اخرى ومن خصى عبده خصيناه وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل متعمدًا دفع الى اولياء المقتول فان شاءوا قتلوا وان شاءوا اخذوا الدية وهي ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة وما صالحوا عليه فهو لهم رواه الترمذي وعن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم ويرد عليهم اقصاهم وهم يد على من سواهم الا لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده رواه ابوداود والنسائي ورواه ابن ماجة عن ابن عباس وعن ابي شريح الخزاعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصيب بدم او خبل والخبل الجرح فهو بالخيار بين احدى ثلث فان اراد الرابعة فخذوا

له واوداجه الاوداج جمع ودج محركة وهو عرق في العنق كالوداج بالكسر فقيل هناك عروق احاطت بالعنق ليقطعها الذابح وقيل هما ودجان غير عن التثنية بلفظ الجمع كما في صغت قلوبكما وقيل حتى يدنيه من العرش فيه تهديد بليغ كناية عن استقصاء ثاره والمبالغة في تظلمه كما يذهب المتظلم ويرفع الظالم الى سرير السلطان ١٢ لمعات ٢ه قوله او من يقتل مؤمنا متعمدا التشديد والتغليظ ولتاويل مشهور (اي قتله لكونه مؤمنا فكان مستحلا لقتل المؤمن وهو كفر) وقد ذهب بعض المحدثين الى ان جزاء قاتل المؤمن متعمدا الخلود في النار وان لم يصر كافرا نظرا الى ظاهر الآية والله اعلم ١٢ لمعات ٣ه قوله لا يقاد بالولد الوالد كان المراد به الاقتصاص عن الوالدان قتل ولده وهو الظاهر ففيه خلاف مالك فانه قال لا يقاد اذا ذبحه ذبحا اي قتل الوالد ولده ضربا بالسيف فلا قصاص عليه لاحتمال انه ضربه تاديبا واتى على النفس من غير تعمد وان ذبحه فعليه القصاص لانه عمد بلا شبهة وتاوله بل بجناية الاب غلظا لان فيه قطع الرحم وهو كمن زنى بابنته فانه يلزم الحد والحديث حجة عليه اوان كان المراد عدم قتل الوالد بجناية ولده وقتله احد كما كان في الجاهلية فهذا اتفق عليه وهو يؤيد هذا المعنى الحديث الآتي والمعنى الاول اظهر واوفق بالباب وبه قال جمهور الفقهاء والائمة وقالوا عليه الدية والتفصيل في التعليق الصبيح ١٢ لمعات ٤ه قوله ابني اشهد به اي كن شاهدا بانه ابني من صلبي وفي نسخة بصيغة المتكلم وهو تقرير انه ابنه والمقصود التزام ضمان الجنايات عنه على ما كانوا عليه في الجاهلية من مواخذة كل من الوالد والولد بجناية الآخر ١٢ مرقات ٥ه قوله من قتل عبده قتلناه قال الخطابي هذا زجر ليرتدعوا فلا يقدموا على ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم في شارب الخمر اذا شرب فاجلدوه فان عاد فاجلدوه ثم قال في الرابعة او الخامسة فان عاد فاقتلوه ثم لم يقتله حين جيئ به وقد شرب رابعا وخامسا ولعله محمول على التغليظ ويدل عليه نسبته صلى الله عليه وسلم الى نفسه قوله قتلناه وجدعناه والله اعلم وقد تاوله بعضهم على انه انما جاء في عبد كان يملكه فزال عنه ملكه فصار كفوا بالحرية وذهب بعضهم الى ان الحديث منسوخ بقوله تعالى الحر بالحر والعبد بالعبد والى الجروح قصاص انتهى وذهب اصحاب ابي حنيفة الى ان الحر يقتل بعبد غيره دون عبد نفسه ومذهب الشافعي ومالك انه لا يقتل الحر بالعبد وان كان عبد غيره وذهب ابراهيم النخعي وسفيان الثوري الى انه يقتل بالعبد وان كان عبد نفسه ١٢ مرقات ٦ه قوله وهي ثلثون حقة هذا مذهب الشافعي ومحمد اخذا بهذا الحديث ومذهب ابي حنيفة وابي يوسف مائة من الابل ارباعا خمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة تمسكا بحديث السائب بن يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الدية بمائة من الابل ارباعا والحديث الذي تمسك الشافعي غير ثابت لاختلاف الصحابة فالاخذ بالمتيقن اولى ١٢ لمعات ٧ه قوله ويرد عليهم اقصاهم اي العابهم اي ما اخذ من الغنيمة البعيد من جيش الامام يرد على اقربهم وهذا اذا اخرجت جيوش المسلمين الى الغزو ثم انفصل منهم سرية عند قربهم من بلاد العدو فغنموا فيرد على الجيوش الذين هم ردؤهم ولا ينفردون به بل يكون جميعهم شركاء فيه لانهم وان لم يشهدوا الغنيمة كانوا ردء السرية ويدل على هذا المعنى ما ياتي منه حديث عمرو بن شعيب في الفصل الثاني من باب الديات وهو مختار القاضي البيضاوي مفعول يرد محذوف اي الغنيمة وهذا اظهر لادراة من قوله يرد عليهم وقد قيل في معناه لو بعض المسلمين اي كان قاصي الدار عن بلاد الكفار اذا عقد للكافر عقد الامان لم يكن لاحد نقضه وان كان اقرب دار المعقود عليه قوله ولا ذو عهد في عهده وغيرنا قض اياه فالمراد بذي عهد هو الذمي لم اجزه قتله يقتل المسلم فقتله فلانيا في مذهب ابي حنيفة انه يقتل المسلم بالذمي فانهم قيل معناه لا يقتل الذمي في عهده بكافر الكافر الذي لا يقتل الذمي به انما يكون حربيا فهذه القرينة يكون المراد بالكافر الذي لا يقتل المسلم به الحربي لئلا يلزم للمعطوف والمعطوف عليه ١٢ لمعات مختصرا ٨ه قوله او خبل والخبل الجرح الخبل بسكون الباء الموحدة فساد الاعضاء اي من اصيب بقتل نفس او قطع عضو ١٢ ش

۱ قوله من قتل فی عمیة بکسر عین مهملة وتشدید میم مکسورة وتحتیة مشددة فعیلة من العمی ومعناه الضلالة وقیل الفتنة وقیل الامر الذی لا یستبین وجهه او لا یعرف امره قوله ومن حال دونه ای دون القاتل بان منع الولی عن القصاص منه او من حال دون القصاص ای منع المستحق عند استیفاء القصاص قوله فعلیه لعنة الله ای ابعاده عن رحمته وهو تاکید والمراد زجر شدید وتهدید ووعید ۱۲ مرقاة ۲ قوله لا اعفی من قتل بعد اخذ الدیة روی بصیغة المتکلم من الاعفاء ای لا ادع ولا اترک بل اقتص منه وفی معناه ما فی بعض نسخ المصابیح لا یعفی علی صیغة المجهول خبر فی معنی النهی قال التوربشتی هو احسن ان صحت الروایة وروی لا اعفی بلفظ الماضی المجهول فقیل هو دعاء علیه ای لا کثر

علی یدیه بین ان یقتص او یعفوا و یاخذ العقل فان اخذ من ذلک شیئا ثم عدا بعد ذلک فله النار خالدا فیها مخلدا ابدا رواه الدارمی وعن طاؤس عن ابن عباس عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من قتل فی عمیة فی رمی یکون بینهم بالحجارة او جلد بالسیاط او ضرب بعصا فهو خطأ وعقله عقل الخطأ ومن قتل عمدا فهو قود ومن حال دونه فعلیه لعنة الله وغضبه لا یقبل منه صرف ولا عدل رواه ابوداود والنسائی وعن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا اعفی من قتل بعد اخذ الدیة رواه ابوداود وعن ابی الدرداء قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ما من رجل یصاب بشیء فی جسده فتصدق به الا رفعه الله به درجة وحط عنه خطیئة رواه الترمذی وابن ماجة

الفصل الثالث

عن سعید بن المسیب ان عمر بن الخطاب قتل نفرا خمسة او سبعة برجل واحد قتلوه قتل غیلة وقال عمر لو تمالأ علیه اهل صنعاء لقتلتهم جمیعا رواه مالک وروی البخاری عن ابن عمر نحوه وعن جندب قال حدثنی فلان ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یجیء المقتول بقاتله یوم القیمة فیقول سل هذا فیم قتلنی فیقول قتلته علی ملک فلان قال جندب فاتقها رواه النسائی وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اعان علی قتل مؤمن شطر کلمة لقی الله مکتوب بین عینیه ایس من رحمة الله رواه ابن ماجة وعن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا امسک الرجل الرجل وقتله الآخر یقتل الذی قتل ویحبس الذی امسک رواه الدارقطنی

باب الدیات

الفصل الاول

عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال هذه وهذه سواء یعنی الخنصر والابهام رواه البخاری وعن ابی هریرة قال قضی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی جنین امرأة من بنی لحیان سقط میتا بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التی قضی علیها بالغرة توفیت فقضی رسول الله صلی الله علیه وسلم بان میراثها لبنیها وزوجها والعقل علی عصبتها متفق علیه وعنه قال اقتتلت امرأتان من هذیل فرمت احدیهما الاخری بحجر فقتلتها وما فی بطنها فقضی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان دیة جنینها غرة عبد او ولیدة وقضی بدیة المرأة علی عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم متفق علیه وعن المغیرة بن شعبة ان امرأتین کانتا ضرتین فرمت احدیهما الاخری بحجر او عمود فسطاط فالقت جنینها فقضی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الجنین غرة عبدا او امة وجعله علی عصبة المرأة هذه روایة الترمذی وفی روایة مسلم قال ضربت المرأة ضرتها بعمود فسطاط وهی حبلی فقتلتها قال واحدهما لحیانیة قال فجعل رسول الله صلی الله علیه وسلم دیة المقتولة علی عصبة القاتلة وغرة لما فی بطنها

الفصل الثانی

عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله

ماله ولا استغنی وفی الاعفاء الاکثار کما فی حدیث اعفوا اللحی ویجوز ان یکون خبرا فی معنی النهی کما فی روایة یعفی ویکون التعبیر بالماضی مبالغة فی تحققه والله اعلم ۱۲ لمعات ۳ قوله قتل غیلة نصب علی المصدر فی النهایة ای فی خفیة واغتیال وهو ان یخدع ویقتل فی موضع لا یراه فیه احد ۱۲ مر ۴ قوله صنعاء منعاء بالمد وتخصیص ذکر صنعاء لان هؤلاء الرجال منها او هو مثل عند العرب فی الکثرة وصنعاء موضع بالیمن ۱۲ مر ۵ قوله علی ملک فلان بضم المیم فالمعنی علی عهد فلان وزمانه یرید سلطانا من السلاطین ای بنصرته فالضمیر فی فاتقها النصرة کان جندبا یسمع رجلا ان ینصر ظالما ویروی بکسر المیم فالمعنی قتلته علی مخاصمة بینی وبینه علی ملک فلان فالضمیر للمخاصمة فیکون القصد بیان الواقع والمعنی الاول اظهر ۱۲ لمعات ۶ قوله شطر کلمة بالنصب وفی بعض النسخ بشطر بالباء ای بان تکلم کلام ذا قل اعانة وقیل المراد بشطر کلمة اق من اقتل ۱۲ ۷ قوله یحبس الذی امسک ای بطریق التعزیر ومقدار الحبس مفوض الی رأی الامام فیه المماثلة اللغویة وهی الامساک بالامساک وظاهر المماثلة ان تکون الی الموت قال الطیبی لو امسک احد رجلا حتی قتله آخر فلا قود علی الممسک کما لو امسک امرأة حتی زنی بها آخر لا حد علی الممسک قال مالک ان امسکه وهو یری انه یرید قتله قتلا جمیعا وان امسک وهو یری انه یرید الضرب فانه یقتل القاتل ویعاقب الممسک اشد العقوبة ویسجن سنة انتهی وهو تفصیل حسن کما لا یخفی علی ذوی النهی ۱۲ مرقاة ۸ قوله یعنی الخنصر والابهام ای هما مستویان فی الدیة وان کان الابهام اقل مفصلا من الخنصر ففی کل اصبع عشر الدیة وهو عشر من الابل ۱۲ مر ۹ قوله فی جنین امرأة من بنی لحیان بکسر اللام وتفتح بطن من هذیل فان لحیان هو ابن هذیل فلا منافاة بینه وبین ما یاتی فی الحدیث الآتی من قوله امرأتان من هذیل قوله سقط میتا حال متعینة لانه ان سقط حیا ثم مات فیجب فیه کمال دیة الکبیر فان کان ذکرا وجبت مائة من الابل وان کان انثی فخمسون لان دیة الانثی نصف دیة الرجل قوله بغرة عبد وامة والغرة اصلها بیاض فی جبهة الفرس ویطلق علی العبد والامة وقیل بشرط البیاض ولیس بشرط عند الفقهاء وانما المراد منه عندهم ما یبلغ قیمته نصف عشر الدیة معناه دیة الرجل وهذا فی الذکر وفی الانثی عشر دیة المرأة وکل منهما خمس مائة درهم قوله والمرأة التی قضی علیها الظاهر انها الجانیة فمعنی علیها علی عاقلتها فیکون الضمائر فی بنیها وزوجها وعصبتها لها ای قضی بان العقل علی عصبتها والمراد

بالعصبة العاقلة وکان تخصیص التوریث ببنیها وزوجها لاجل انهم کانوا من ورثتها فی الواقع والا فالظاهر بان میراثها لورثتها ایا ما کان کما فی الحدیث الآتی ۱۲ لمعات مختصرا ۱۰ قوله ومن معهم الضمیر للولد لان المراد الجنس والولد یطلق علی الواحد والجمع والمراد بمن معهم زوجها والظاهر ان هذه واقعة اخری غیر التی ماتت فیها الجانیة کما فی الحدیث السابق واما اذا کان الحدیثان فی قضیة واحدة فعلی فی قوله علیها بمعنی لها والضمیر فی ورثها الدیة وفی ولدها للمجنی علیها والظاهر انها قضیتان والله اعلم ۱۲

صلی اللہ علیہ وسلم قال الا ان دیۃ الخطأ شبہ العمد ما کان بالسوط والعصا مائۃ من الابل منها اربعون فی بطونها اولادها رواہ النسائی وابن ماجۃ والدارمی ورواہ ابوداؤد عنہ وعن ابن عمرو وفی شرح السنۃ لفظ المصابیح عن ابن عمر وعن ابی بکر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابیہ عن جدہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کتب الی اھل الیمن وکان فی کتابہ ان من اعتبط مؤمنا قتلا فانہ قود یدہ الا ان یرضی اولیاء المقتول وفیہ ان الرجل یقتل بالمرأۃ وفیہ فی النفس الدیۃ مائۃ من الابل وعلی اھل الذھب الف دینار وفی الانف اذا اوعب جدعہ الدیۃ مائۃ من الابل وفی الاسنان الدیۃ وفی الشفتین الدیۃ وفی البیضتین الدیۃ وفی الذکر الدیۃ وفی الصلب الدیۃ وفی العینین الدیۃ وفی الرجل الواحدۃ نصف الدیۃ وفی المامومۃ ثلث الدیۃ وفی الجائفۃ ثلث الدیۃ وفی المنقلۃ خمس عشرۃ من الابل وفی کل اصبع من اصابع الید والرجل عشر من الابل وفی السن خمس من الابل رواہ النسائی والدارمی وفی روایۃ مالک وفی العین خمسون وفی الید خمسون وفی الرجل خمسون وفی الموضحۃ خمس وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ قال قضی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی المواضح خمسا خمسا من الابل وفی الاسنان خمسا خمسا من الابل رواہ ابوداؤد والنسائی والدارمی وروی الترمذی وابن ماجۃ الفصل الاول

وعن ابن عباس قال جعل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اصابع الیدین والرجلین سواء رواہ ابوداؤد والترمذی وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الاصابع سواء والاسنان سواء الثنیۃ والضرس سواء ھذہ وھذہ سواء رواہ ابوداؤد وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ قال خطب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عام الفتح ثم قال ایھا الناس انہ لا حلف فی الاسلام وما کان من حلف فی الجاھلیۃ فان الاسلام لا یزیدہ الا شدۃ المؤمنون ید علی من سواھم یجیر علیھم ادناھم ویرد علیھم اقصاھم یرد سرایاھم علی قعیدتھم لا یقتل مومن بکافر دیۃ الکافر نصف دیۃ المسلم لا جلب ولا جنب ولا یؤخذ صدقاتھم الا فی دورھم وفی روایۃ قال دیۃ المعاھد نصف دیۃ الحر رواہ ابوداؤد وعن خشف بن مالک عن ابن مسعود قال قضی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی دیۃ الخطأ عشرین بنت مخاض وعشرین ابن مخاض ذکور وعشرین بنت لبون وعشرین جذعۃ وعشرین حقۃ رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی والصحیح انہ موقوف علی ابن مسعود وخشف مجھول لا یعرف الا بھذا الحدیث وروی فی شرح السنۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ودی قتیل خیبر بمائۃ من ابل الصدقۃ ولیس فی اسنان ابل الصدقۃ ابن مخاض انما فیھا ابن لبون وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ قال کانت قیمۃ الدیۃ علی عھد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثمان مائۃ دینار او ثمانیۃ آلاف درھم ودیۃ اھل الکتاب یومئذ النصف من دیۃ المسلمین قال فکان

ل قولہ الخطأ شبہ العمد ما کان آہ قال الطیبی فیہ وجوہ من الاعراب احدھا ان یکون شبہ العمد صفۃ الخطأ وھو معرفۃ وجاز لان شبہ العمد وقع بین الضدین وثانیھا ان یراد بالخطأ الجنس فھو بمنزلۃ النکرۃ وما علی التقدیرین اما موصولۃ او موصوفۃ بدلا او بیانا وثالثھا ان یکون شبہ العمد بدلا من الخطأ وما کان بدلا من البدل قولہ مائۃ من الابل خبر ان وفی شرح السنۃ الحدیث یدل علی اثبات العمد الخطأ فی القتل وزعم بعضھم ان القتل لا یکون الا عمدا محضا او خطأ محضا واما شبہ العمد فلا یعرف وھو قول مالک واستدل ابوحنیفۃ بحدیث عبد اللہ بن عمرو وھذا علی ان القتل بالمثقل شبہ عمد لا یوجب القصاص ولا حجۃ لہ فیہ لان الحدیث فی السوط والعصا انھا التی لا یقصد بھا القتل وذلک لان الغالب من امر السیاط والعصا انھا یکون خفیفۃ والقتل الحاصل بھا یکون بطریق شبہ العمد واما المثقل الکبیر فیلحق بالمحدد والذی ھو معار للقتل انتھی وانت تری ان العصا باطلاقھا یشمل الثقیلۃ والخفیفۃ فتخصیصھا یحتاج الی دلیل مثلہ واقوی منہ ثم اختلفوا فی دیۃ العمد فقال ابوحنیفۃ واحمد فی احدی الروایتیہ انھا ارباعا ای خمس وعشرون من کل من بنت مخاض وبنت لبون وحقۃ وجذعۃ وقال الشافعی ھی اثلاثا ای ثلاثون من کل من الحقۃ والجذعۃ واربعون خلفۃ ای حوائل واما دیۃ شبہ العمد فھی مثل العمد عن ابی حنیفۃ والشافعی واختلفت الروایات من مالک واما دیۃ الخطأ فھی اخماسا ای عشرون من کل واحد من الجذعۃ والحقۃ وابن لبون وابن مخاض وبنت مخاض والدلائل فی المطولات ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ فی بطونھا اولادھا فی شرح السنۃ اتفقوا علی ان دیۃ الحر المسلم مائۃ من الابل ثم ھی فی العمد المحض مغلظۃ فی مال القاتل حالۃ وفی شبہ العمد مغلظۃ علی العاقلۃ مؤجلۃ وفی الخطأ مخففۃ علی العاقلۃ مؤجلۃ والتغلیظ والتخفیف یکون فی اسنان الابل الی آخر ما قال کذا ذکرہ الطیبی وفی کتاب الرحمۃ اتفق الائمۃ علی ان الدیۃ للمسلم الحر الذکر مائۃ من الابل فی مال القاتل العامد اذا عدل الی الدیۃ ثم اختلفوا ابل ھی حالۃ او مؤجلۃ فقال مالک والشافعی واحمد حالۃ وقال ابوحنیفۃ ھی مؤجلۃ فی ثلث سنین ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ فانہ الضمیر لمن ای ھو مقتول یدہ قصاصا ای بما جنت یدہ ویجوز ان یکون الضمیر للقصاص المفھوم من المقام ای القصاص جزاء فعل یدہ ۱۲ لم ۴ قولہ فی الشفتین الدیۃ الاصل فی الاطراف انہ اذا فوت جنس منفعۃ علی الکمال او ازال جمالا مقصودا فی الآدمی علی الکمال یجب کل الدیۃ لاتلافہ النفس من وجہ وھو ملحق بالاتلاف من کل وجہ تعظیما للآدمی وقد قضی عمر باربع دیات فی ضربۃ واحدۃ ذھب بھا العقل والسمع والکلام والبصر ۱۲ لمعات ۵ قولہ لا حلف فی الاسلام قال فی النھایۃ اصل الحلف المعاقدۃ والمعاھدۃ علی التعاضد والتساعد والاتفاق فما کان منہ فی الجاھلیۃ علی الفتن والقتال والغارات فذلک الذی ورد النھی عنہ فی الاسلام بقولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا حلف فی الاسلام وما کان فی الجاھلیۃ علی نصرۃ المظلوم وصلۃ الارحام فذلک الذی قال فیہ وما کان من حلف فی الجاھلیۃ لا یزیدہ الاسلام الا شدۃ قولہ یرد سرایاھم علی قعیدتھم المراد بالسرایا الافواج التی ذھبوا علی العدو وغنموا منھم وبالقعیدۃ الجیوش التی نزلوا فی دار الحرب قعدوا ویبعثون السرایا الیھم قولہ دیۃ الکافر نصف دیۃ المسلم اخذ بہ مالک وعند احمد دیۃ الکتابی ثلث دیۃ المسلم وفی روایۃ منہ دیۃ الکتابی ثلث دیۃ المسلم وحکی رجوعہ منھا وقال الشافعی دیتہ ثلث دیۃ المسلم وھو اربعۃ آلاف درھم لان الکل عندھم اثنا عشر الفا قال فی الھدایۃ لنا قولہ علیہ السلام دیۃ کل ذی عھد فی عھدہ الف دینار وکذا قضی ابوبکر وعمر وذکر فی حاشیۃ الھدایۃ من المبسوط عن الزھری ان ابابکر وعمر کانا یجعلان دیۃ الذمی مثل دیۃ المسلم وعن ابن مسعود کانت دیۃ الذمی مثل دیۃ المسلم علی عھد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وابی بکر وعمر وعثمان فلما کان زمن معاویۃ جعلھا علی النصف وعن علی انما بذلوا الجزیۃ لیکون دماؤھم کدمائنا واموالھم کاموالنا وما یروی بخلاف ذلک من الصحابۃ لا یعارض ھذہ المشاھیر من الآثار ۱۲ ھذا المنتقط من اللمعات ۶ قولہ فی دیۃ الخطأ ھذا بالاتفاق دیۃ الخطأ المحض اخماس الا ان الشافعی یقتضی بعشرین ابن لبون مکان ابن مخاض وھذا الحدیث حجۃ علیہ وقولہ خشف مجھول قالوا ھو رواہ عن ابیہ مالک الطائی وعن عمرو وعن ابن مسعود فکیف یکون مجھولا وثقہ النسائی وذکرہ ابن حبان فی الثقات وروی الاربعۃ عنہ ھذا الحدیث وابن ماجۃ حدیثہ کذا ذکرہ وقال التوربشتی والعجب من مولف المصابیح کیف یشھد بصحۃ موقوف ثم یطعن فی الذی روی عنہ واللہ اعلم ۱۲ لمعات

كذلك حتى استخلف عمر فقام خطيبا فقال ان الابل قد غلت قال ففرضها عمر على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق اثنى عشر الفا وعلى اهل البقر مائتى بقرة وعلى اهل الشاء الفى شاة وعلى اهل الحلل مائتى حلة قال وترك دية اهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية رواه ابوداؤد

وعن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم ان جعل الدية اثنى عشر الفا رواه الترمذى وابوداؤد والنسائى والدارمى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم دية الخطأ على اهل القرى اربع مائة دينار او عدلها من الورق ويقومها على اثمان الابل فاذا غلت رفع فى قيمتها واذا هاجت رخصا نقص من قيمتها وبلغت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربعمائة دينار الى ثمان مائة دينار وعدلها من الورق ثمانية آلاف درهم قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل البقر مائتى بقرة وعلى اهل الشاء الفى شاة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل ميراث بين ورثة القتيل وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عقل المرأة بين عصبتها ولا يرث القاتل شيئا رواه ابوداؤد والنسائى وعنه عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم قال عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه رواه ابوداؤد وعنه عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العين القائمة السادة لمكانها بثلث الدية رواه ابوداؤد والنسائى وعن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجنين بغرة عبد او امة او فرس او بغل رواه ابوداؤد وقال روى هذا الحديث حماد بن سلمة وخالد الواسطى عن محمد بن عمرو ولم يذكرا او فرس او بغل وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن رواه ابوداؤد والنسائى وعن عمران بن حصين ان غلاما لاناس فقراء قطع اذن غلام لاناس اغنياء فاتى اهله النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا انا اناس فقراء فلم يجعل عليهم شيئا رواه ابوداؤد والنسائى

الفصل الثالث

عن على انه قال دية شبه العمد اثلاثا ثلث وثلثون حقة وثلث وثلثون جذعة واربع وثلثون ثنية الى بازل عامها كلها خلفات وفى رواية قال فى الخطأ ارباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض رواه ابوداؤد وعن مجاهد قال قضى عمر فى شبه العمد ثلثين حقة وثلثين جذعة واربعين خلفة ما بين ثنية الى بازل عامها رواه ابوداؤد وعن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الجنين يقتل فى بطن امه بغرة عبد او وليدة فقال الذى قضى عليه كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله

ـــــــــــــــــــــــ

۱ قوله على اهل الذهب الف دينار اختلفوا فى الدنانير والدراهم هل تو خذ فى الديات ام لا فقال ابوحنيفة واحمد يجوز اخذها فى الديات مع وجود الابل ثم عنهما روايتان هل هى اصل بنفسها ام الاصل الابل والذهب والدرهم بدل عنها وقال مالك هى الاصل بنفسها مقدرة بالشرع ولم يعتبرها بالابل وقال الشافعى لا يعدل عن الابل الا اذا وجدت الا بالتراضى فان اعذرت فعنه قول ان الجديد الراجح انه يعدل الى قيمتها حين القبض زائدة او ناقصة والقديم المعمول به ضرورة انه يعدل الى الف دينار او اثنى عشر الف درهم واختلفوا فى مبلغ الدية من الدراهم فقال ابوحنيفة بعشرة آلاف درهم كذا فى اختلاف الائمة ۱۲ ۲ قوله وترك دية اهل الذمة قال الطيبى يعنى كانت قيمة دية المسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية آلاف درهم مثلا وقيمة دية اهل الذمة نصفه اربعة آلاف درهم فلما رفع عمر دية المسلم الى اثنى عشر الفا وقرر دية الذمى على ما كان عليه من اربعة آلاف درهم صار دية الذمى كثلث دية المسلم مطلقا ولعل من اوجب الثلث نظر الى هذا انتهى قال الشمنى الدية من الذهب الف دينار ومن الفضة عشرة آلاف درهم ومن الابل مائة وقال الشافعى من الورق اثنا عشر الفا وبه قال مالك واحمد واسحق ولنا وهو قول الثورى وابى ثور من اصحاب الشافعى ما روى البيهقى من طريق الشافعى قال قال محمد بن الحسن بلغنا عن عمر انه فرض على اهل الذهب الف دينار ومن الورق عشرة آلاف درهم حدثنا بذلك ابوحنيفة عن الهيثم عن الشعبى عن عمر قال فقال اهل المدينة فرض عمر على اهل الورق اثنى عشر الف درهم قال محمد بن الحسن صدقوا ولكنه فرضها اثنى عشر الفا وزن ستة وذلك عشرة آلاف كذا فى المرقات ۱۲ ۳ قوله عدلها بالفتح اوله ويكسر قيل العدل بالفتح مثل الشئ فى القيمة وبالكسر مثله فى المنظر وقال الفراء بالفتح ما عدل الشئ من غير جنسه وبالكسر من جنسه ۱۲ مرقاة ۴ قوله ان عقل المرأة هى المرأة الجانية بين عصبتها اى يتحملها عصبتها عنها كما يكون فى الرجل يعنى ليست كالعبد يتعلق الجناية برقبته وقيل المراد المجنية عليها يعنى ان ديتها تركة بين ورثتها كسائر ما تركت وتخصيص العصبة يابى عن هذا والظاهر ان يقول بين ورثتها فافهم ۱۲ لمعات ۵ قوله ولا يقتل صاحبه اى القاتل بهذا الوجه انما قال هذا دفعا لتوهم انه لما جعل ديته كدية العمد يكون فيه الاختصاص ايضا كما فى العمد المحض ۱۲ م ۶ قوله فى العين القائمة اى الباقية فى مكانها صحيحة لكن ذهب نظرها وابصارها ذكره ابن الملك قال التوربشتى اراد بها العين التى لم تخرج من الحدقة ولم تحل موضعها فبقيت فى راى العين على ما كانت لم تتشوه خلقتها ولم يذهب بها جمال الوجه والحديث لو صح فانه يحمل على انه اوجب فيها ثلث الدية على معنى الحكومة قال ابن الملك عمل بظاهر الحديث اسحق فاوجب الثلث فى العين المذكورة وعامة العلماء اوجبوا حكومة العدل لان المنفعة لم تفت بكمالها فصارت كالسن اذا اسودت بالضرب وحملوا الحديث على معنى الحكومة اذ الحكومة بلغت ثلث الدية ۱۲ مر ۷ قوله طب اى معالجة صحيحة غالبة على الخطأ او اخطأ فى طبه فاتلف شيئا من المريض فهو ضامن اى ديته وسقط عنه القصاص لاذن المريض وجنايته عند عامة العلماء على عاقلته ۱۲ م ۸ قوله الى بازل عامها متعلق تثنية فى القاموس بزل ناب البعير بزلا وبزولا طلع وذلك فى ابتداء السنة التاسعة وليس بعده سن تسمى والبازل الرجل الكامل فى تجربته انتهى ثم يقال بعد ذلك بازل عام وبازل عامين خلفات يعنى حوامل ۱۲ لمعات ۹ قوله قضى فى الجنين قال الشمنى ومن ضرب بطن امرأة تجب غرة خمس مائة درهم على عاقلته ان القت ميتا والقياس ان لا يجب فى الجنين الساقط ميتا شئ لانه لم يتيقن بحيوته فان قيل الظاهر انه حى اجيب بان الظاهر لا يصلح حجة للاستحقاق ووجه الاستحسان ما فى الصحيحين عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى فى جنين امرأة من بنى لحيان بغرة عبد او امة وانما فسرنا الغرة بخمس مائة درهم لما فى رواية ابن ابى شيبة فى مصنفه عن اسمعيل بن عياش عن زيد بن اسلم عن عمر بن الخطاب قوم الغرة بخمسين دينارا وكل دينار بعشرة دراهم واخرج البزار باسناده عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ان امرأة حذفت امرأة فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ولدها بخمس مائة ونهى عن الحذف ۱۲ مرقات

۱ قوله هذا من اخوان الكهان انكر عليه قوله الباطل فى مقابلة الشارع وزاد تعيينه بالتكلف بالسجع الذى هو من عادة اهل الكهانة فى ترويج اقاويلهم الباطلة ليستميلوا به قلوب اهل الباطلة وليس مذموما على الاطلاق لوقوعه فى القرآن وكلام النبى صلى الله عليه وسلم وانما المذموم منه ما يتكلف به ويكون الغرض ترويج الباطل ۱۲ لمعات **۲** قوله من الجنايات بيان لما والجناية بكسر الجيم على ما فى المغرب ما يجنيه من شر اى يحدثه تسمية بالمصدر من جنى عليه شرا وهو عام الا انه خص بما يحرم من الفعل واصله من جنى الثمر وهو اخذه من الشجر ۱۲ مرقاة **۳** قوله جبار بضم الجيم وتخفيف الباء اى هدر لا طلب فيه وقيل اصل ذلك ان العرب تسمى السيل جبارا لهذا المعنى كذا فى المشارق وليس فى بعض الروايات

صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان رواه مالك والنسائى مرسلا ورواه ابوداود عنه عن ابى هريرة متصلا

باب ما لا يضمن من الجنايات

الفصل الاول

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار متفق عليه **وعن** يعلى بن امية قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش العسرة وكان لى اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد الاخر فانتزع المعضوض يده من فى العاض فاندر ثنيته فسقطت فانطلق الى النبى صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال ايدع يده فى فيك تقضمها كالفحل متفق عليه **وعن** عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد متفق عليه **وعن** ابى هريرة قال جاء رجل فقال يا رسول الله ارايت ان جاء رجل يريد اخذ مالى قال فلا تعطه مالك قال ارايت ان قاتلنى قال قاتله قال ارايت ان قتلنى قال فانت شهيد قال ارايت ان قتلته قال هو فى النار رواه مسلم **وعنه** انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو اطلع فى بيتك احد ولم تأذن له فخذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح متفق عليه **وعن** سهل بن سعد ان رجلا اطلع فى جحر فى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به راسه فقال لو اعلم انك تنظرنى لطعنت به فى عينيك انما جعل الاستيذان من اجل البصر متفق عليه **وعن** عبد الله بن مغفل انه راى رجلا يخذف فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال انه لا يصاد به صيد ولا ينكأ به عدو ولكنها قد تكسر السن وتفقأ العين متفق عليه **وعن** ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مر احدكم فى مسجدنا او فى سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها ان يصيب احدا من المسلمين منها بشئ متفق عليه **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح فانه لا يدرى لعل الشيطان ينزع فى يده فيقع فى حفرة من النار متفق عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشار الى اخيه بحديدة فان الملئكة تلعنه حتى يضعها وان كان اخاه لابيه وامه رواه البخارى **وعن** ابن عمر وابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا رواه البخارى وزاد مسلم ومن غشنا فليس منا **وعن** سلمة بن الاكوع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سل علينا السيف فليس منا رواه مسلم **وعن** هشام بن عروة عن ابيه ان هشام بن حكيم مر بالشام على اناس من الانباط وقد اقيموا فى الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا قيل يعذبون فى الخراج فقال هشام اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس فى الدنيا رواه مسلم **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما فى ايديهم مثل اذناب البقر

جرحها اى العجماء جبار والمراد فعلها وانما كان جبارا اذا لم يكن لها سائق ولا قائد والا فالسائق والقائد ضامنان قوله والمعدن كمجلس منبت الجوهر من ذهب ونحوه معناه انه دخل فيه احد او قام عليه فسقط فهلك فهو هدر على الذى حفره ضمان قوله والبئر جبار اى من حفر بئرا فى ارضه او فى الارض المباحة وسقط فيه رجل فمات فلا قود ولا دية على الحافر كما فى المعدن ۱۲ لمعات **۴** قوله جيش العسرة اى فى غزوة تبوك وسمى جيش العسرة لما فيها من كثرة الحر وقلة الزاد والظهر قال الطيبى غزوت ... قصدته للقتال غزوا وقوله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حال من الفاعل وجيش العسرة حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى فصارت مصاحبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه مجهزا جيش العسرة وفى حديث عثمان انه جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمى به لانه ندب الناس الى الغزو فى شدة القيظ وكان وقت ايناع الثمرة وطيب الظلال فعسر ذلك عليهم وشق والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة ۱۲ مرقاة **۵** قوله فخذفته بحصاة الخذف ان ترمى بحصاة ونواة او نحوها ان تاخذ بين سبابتيك وقيل ان تضم طرف الابهام على طرف السبابة وفعله من باب ضرب قوله من جناح اى عيب وتعييره زيادة من لافادة التاكيد قال ابن الملك اى تم عمل بالشافعى اسقط عنه ضمان العين قيل هذا بعد ان زجره فلم ينزجر والاصح قوله انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان فالحديث محمول على المبالغة فى الزجر ۱۲ مرقاة **۶** قوله مدرى بكسر الميم وسكون المهملة وراء منونة كعصا عود تدخله المراة فى راسها لتضم بعض شعرها الى البعض وهو يشبه المسلة وقيل عود او حديدة كالخلال لها راس محدد وقيل خشبة على شكل اسنان المشط يحك بها ما لا يصل اليه اليد ۱۲ لمعات **۷** قوله ولا ينكأ به اى لا يجرح جرحا يقال نكيت فى العدو انكى نكاية اذا اكثرت فيهم الجراح والقتل ووهنتهم ۱۲ مرقاة **۸** قوله على نصالها جمع نصل وهو حديدة السهم والرمح وتعديته الامساك بعلى لتضمين معنى الحفظ والقبض ۱۲ لم **۹** قوله لعل الشيطان ينزع فى يده بكسر الزاى والعين المهملة اى يجذبه حال كون السلاح فى يده واسناد الفعل الى الشيطان من باب الاسناد الى السبب وقال التوربشتى اى يرمى به كانه يوقع يده ليتحقق اشارته ويروى بالغين المعجمة يعنى مع فتح الزاى كما فى نسخة ومعناه يغريه فيحمله على تحقيق الضرب حين يشير به عند اللعب والهزل فتنزغ الشيطان اغرائه ۱۲ مرقاة **۱۰** قوله من الانباط النبط والنبيط والانباط جيل معروف كانوا ينزلون بالبطائح بين العراقين اى بين الكوفة والبصرة وهو نبطى محركة ونباطى مثلثة كذا فى القاموس وفى المشارق النبط والنبيط والانباط جميعهم نصارى الشام الذين عمروها واهل سواد العراق وقيل سيل جنس من الناس وتخيل ان تسميتهم بذلك لاستنباطهم المياه واستخراجها واسم الماء النبط وقيل سمى بذلك من اجلهم واهتمامهم لفعلهم ذلك عمارتهم للارض انتهى ۱۲ لمعات **۱۱** قوله مثل اذناب البقر اى سياط كما فى رواية والجملة صفة قوما وتسمى تلك السياط فى ديار العرب بالمقارع جمع المقرعة وهى جلدة طرفها مشدود وعرضه عرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هو الطوافون على ابواب الظلمة الساعون بين ايديهم يطردون الناس عنها بالضرب ۱۲ مرقات

يغدون فی غضب الله و یروحون فی سخط الله و فی روایة و یروحون فی لعنة الله رواه مسلم

وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم صنفان من اهل النار لم ارهما قوم معهم سیاط کاذناب البقر یضربون بها الناس ونساء کاسیات عاریات ممیلات مائلات رؤسهن کاسنمة البخت المائلة لا یدخلن الجنة ولا یجدن ریحها وان ریحها لتوجد من مسیرة کذا وکذا رواه مسلم

وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا قاتل احدکم فلیجتنب الوجه فان الله خلق آدم علی صورته متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابی ذر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من کشف سترا فادخل بصره فی البیت قبل ان یؤذن له فرأی عورة اهله فقد اتی حدا لا یحل له ان یأتیه ولو انه حین ادخل بصره فاستقبله رجل ففقأ عینه ما عیرت علیه وان مر الرجل علی باب لا ستر له غیر مغلق فنظر فلا خطیئة علیه انما الخطیئة علی اهل البیت رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب

وعن جابر قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یتعاطی السیف مسلولا رواه الترمذی و ابو داود

وعن الحسن عن سمرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی ان یقد السیر بین اصبعین رواه ابو داود

وعن سعید بن زید ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من قتل دون دینه فهو شهید ومن قتل دون دمه فهو شهید ومن قتل دون ماله فهو شهید ومن قتل دون اهله فهو شهید رواه الترمذی و ابو داود والنسائی

وعن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لجهنم سبعة ابواب باب منها لمن سل السیف علی امتی او قال علی امة محمد رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وحدیث ابی هریرة الرجل جبار ذکر فی باب الغصب

باب القسامة

الفصل الاول

عن رافع بن خدیج وسهل بن ابی حثمة انهما حدثا ان عبد الله بن سهل ومحیصة بن مسعود اتیا خیبر فتفرقا فی النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء عبد الرحمن بن سهل وحویصة ومحیصة ابنا مسعود الی النبی صلی الله علیه وسلم فتکلموا فی امر صاحبهم فبدأ عبد الرحمن وکان اصغر القوم فقال له النبی صلی الله علیه وسلم کبر الکبر قال یحیی بن سعید یعنی لیلی الکلام الاکبر فتکلموا فقال النبی صلی الله علیه وسلم استحقوا قتیلکم او قال صاحبکم بایمان خمسین منکم قالوا یا رسول الله امر لم نره قال فتبرئکم یهود فی ایمان خمسین منهم قالوا یا رسول الله قوم کفار ففداهم رسول الله صلی الله علیه وسلم من قبله وفی روایة تحلفون خمسین یمینا وتستحقون قاتلکم او صاحبکم فوداه رسول الله صلی الله علیه وسلم من عنده بمائة ناقة متفق علیه وهذا الباب خال عن الفصل الثانی

الفصل الثالث

عن رافع بن خدیج قال اصبح رجل من الانصار مقتولا بخیبر فانطلق اولیاءه الی النبی صلی الله علیه وسلم فذکروا ذلک له فقال الکم شاهدان یشهدان

---

۱ قوله کاسیات عاریات المعنی یلبسن من رقائق الثیاب ما یبدو عنه احسامهن فتصفها للناظرین فهی عاریات علی الحقیقة وان کن کاسیات فی الصورة او کاسیات من نعم الله وعاریات من الشکر وقیل هو ان یکشفن بعض جسدهن ویسدلن الخمر من وراءهن فینکشف صدورهن وبطونهن فهی کاسیات کعاریات اقول ویجوز ان یکون معناه ما وقع فی حدیث آخر رب کاسیة فی الدنیا عاریة فی الآخرة ای متنعمات مترفهات فی الکسوة عاریة عن الحسنات ولباس التقوی التی یکتسین بها فی الآخرة من حلل الجنة ۱۲ مر ۲ قوله ممیلات و مائلات ای زائغات عن طاعة الله وما یلزمهن من حفظ الفروج وممیلات یعلمن غیرهن الدخول فی مثل فعالهن وقیل مائلات متبخترات فی مشیهن ممیلات اکتافهن وقیل مائلات الی الرجال ممیلات قلوب الرجال الیهن اقول هذا اظهر الوجوه بحمل اللبس علی کثرة والمبالغة ویترک الصفر الحیاء والحیلة فیه وحمل الامانة بالتزیین والتجمل وابداء زینتهن والمراودة کما هو عادة الفواحش والزوانی وقیل مائلات یمتشطن المشطة المیلاء وهی مشطة البغایا وممیلات یمشطن غیرهن تلک المشطة ۱۲ لم ۳ قوله رؤسهن کاسنمة البخت جمع بختیة وهی من الجمال طوال الاعناق ای یعظمن رؤسهن بلف عصابة (وادخال خیوط سود للتظاهر بکثرة شعورهن) وقیل اراد بذلک عظمها ومیلها من السمن وقیل یکبرن عقاص شعورهن حتی تشبه بالاسنمة کذا فی اللمعات والمرقاة ۱۲ ۴ قوله فان الله خلق آدم علی صورته اختلفوا فی معناه فقیل الضمیر راجع الی آدم اما المعنی انه خلق علی صورته التی کان علیها من مبدأ فطرته الی منقرض عمره بخلاف سائر الناس واما المعنی انه خلق علی صورة وحال مختص به لا یشارکه نوع آخر من المخلوقات یتطور و ینقلب فی احوال مختلفة فی الکمال والنقصان والترقی والتنزل واما المعنی انه تعالی اخترع صورته لم یتقدم مثلها وسائر المخلوقات لها شبه ومثال وقیل الضمیر راجع الی المضروب وقد جاء ان احدا کان یضرب اخاه علی وجهه فنهاه صلی الله علیه وسلم وعلل ان الله خلق آدم علی صورته وقیل الضمیر لله سبحانه والجمهور اجراره علی الظاهر الاعلی مذهب المتقدمین فانهم یقولون نعتقد ان له صورة فلا نعرف کنهه ولکن لا یعقل خلق آدم علیها ولعل المعنی علی هذا ان الله تعالی خلق آدم مظهر الصفات الکمالیة من الحیاة والعلم والسمع والبصر والقدرة والارادة والمشیئة وغیرها ولیس فی جمیع الخلائق مظهر اکملا وجامعا غیره لیسهل لمعرفة صفات الله تعالی واسماءه کما اشار الیه فی قوله وفی انفسکم افلا تبصرون سیما وجه آدم فانه مظهر لنوره تعالی خاصة کما قال سیماهم فی وجوههم من اثر السجود وقال نورهم یسعی بین ایدیهم والله اعلم وقیل اضافة الصورة الیه سبحانه من جهة التشریف والتکریم کما فی بیت الله وناقة الله والمعنی ان الله اکرم هذه الصورة باضافته الی نفسه فینبغی ان لا یستهان بها هذا ملخص ما فی اللمعات والمرقات ۱۲ ۵ قوله اتی حدا ای شیا یوجب الحد والمراد به التعزیر او هو مبالغة وتشدید وقیل المراد اتی مکانا حاجزا بین ما یجوز اتیانه وما لا یجوز وهذا اولی ۱۲ المعات ۶ قوله حویصة ومحیصة کلاهما بتشدید الیاء المکسورة واهمال الصاد وقیل بسکون الیاء کلاهما لغتان مشهورتان ونقل عن السیوطی ان تشدید الیاء اشهر والظاهر ان الصاد مخففة قال فی القاموس هما ابنا مسعود مشددتا الصاد کذا فی اللمعات ۱۲ ۷ قوله کبر الکبر الاول من التکبیر والکبر بالضم والسکون اکبر القوم ای اعظم من هو اکبر منک ای قدمه فی التکلم وفی روایة الکبر الکبر بالنصب علی الاغراء کذا فی اللمعات ۱۲ ۸ قوله استحقوا ههنا اشکالان احدهما انه کیف امر بتقدیم الاکبر مع ان المدعی کان هو الاصغر اعنی عبد الرحمن وثانیهما انه کیف عرضت الیمین علی الثلثة والوارث هو عبد الرحمن خاصة اجیب عن الاول بان المراد کان سماع صورة القضیة فاذا ارید حقیقة الدعوی تکلم المدعی وبانه یحتمل ان عبد الرحمن وکل حویصة وهو الاکبر والثانی بانه اورد لفظ الجمع لعدم الالتباس واشکال ثالث ایضا وهو انه کیف عرض الیمین علی المدعیین مع المخالطة العامة القطعیة فی الدعاوی ان البینة للمدعی والیمین علی من انکر وجوابه ان عرض الیمین علیهم لم یکن لاجل الحکم بل لاظهار ان لا سبیل الا استحلاف الیهود وان لم یجوه لانهم لا یقدرون علی ان یحلفوا ولا بینة بهم فلا یعارض الحدیث الحدیث الضابطة العامة المعروفة والله اعلم ۱۲ الم ۹ قوله فتبرئکم ای یرفعون منکم الظن والتهمة منهم وظاهره انهم اذا حلفوا رفعت الدیة کما هو مذهب الشافعی ولیس هو الظاهر بل الاستحلاف لرفع القصاص عنهم کما سأل سائل عمر عن القسم فقال انه یرفع القصاص وعندنا یجب الدیة مع وجود ایمانهم لان النبی صلی الله علیه وسلم جمع بین الدیة والقسامة فی حدیث سهل و فی حدیث زیاد بن ابی مریم کذا فی الهدایة ۱۲

ل قوله قال فاختاروا منهم خمسين اقول ظاهر هذا الحديث صريح ما فی مذهبنا من انه يبدأ بالمدعی عليه علی تضمينه سائر الدواعی فانه صلے اللہ علیہ وسلم طلب ولا منهم البينة وعند العجز عن اقامتها قال ما قال فی الهداية لنا قوله صلی اللہ علیہ وسلم البينة علی المدعی واليمين علی من انكر وفی رواية علی المدعی عليه وروی سعيد بن المسيب ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم بدأ باليهود بالقسامة وجعل الدية عليهم لوجود القتيل بين اظهرهم ولان اليمين حجة للدفع دون الاستحقاق وحاجة الولی الی الاستحقاق ۱۲ ۲ قوله بزنادقة جمع زنديق ای بقوم مرتدين او بجمع ملحدين وفی القاموس الزنديق بالكسر من الثنوية او القائلين بالنور والظلمة او من لا يؤمن بالآخرة وبالربوبية او من يبطن الكفر ويظهر الايمان وهو معرب زن دين ای دين المرأة انتهی وسئل عن الزنديق من هو فاجاب الزنديق هو من يقول ببقاء الدهر ای لا يؤمن بالآخرة ولا بالخالق ويعتقد ان الحلال والحرام مشتركة وقال فی مكان آخر هو ان لا يعتقد الٰهاً ولا حرمة شیٔ من الاشياء وفی قبول توبته روايتان الاكثر يرجح عدم قبول توبته كذا فی الفتاوی لقاری الهداية وقال الليث زنديق معروف وزندقته انه لا يؤمن بالآخرة ووحدانية الخالق وعن ثعلب ليس زنديق والافرزين من كلام العرب ومعناه علی ما يقول العامة ملحد دهری كذا ذكره القاری فی المرقاة قال الشيخ المحدث عبد الحق الدهلوی رحمة اللہ علیہ هو فی الاصل يقال لقوم من المجوس يتبعون كتاب الزند كان لزردشت المجوسی وقيل هو من لا يؤمن بالآخرة وينكر الربوبية والمراد ههنا قوم ارتدوا عن الاسلام (لما فی رواية ابی داؤد ان عليا احرق اناسا ارتدوا عن الاسلام) وقيل قوم من السبائية اصحاب عبد اللہ بن سبا اظهر الاسلام ابتغاء للفتنة وتضليلا للامة وادعوا ان عليا هو الرب فانذرهم واستتابهم فلم يتوبوا فحفر لهم حفرا واشعل النار ثم امر بان يرمی بهم فيها وكان ذلك اجتهادا منه ورای مصلحة فی زجرهم وزجر سائر المسلمين من ابناء جنسهم يدل علی ذلك ما روی انه لما بلغه قول ابن عباس قال صدق ابن عباس ۱۲ ۳ قوله حداث جمع حديث علی غير قياس وفی النهاية حداثة السن كناية عن الشباب واول العمر وفی رواية حدثاء الاسنان جمع حديث كما الجمع كبير علی كبراء ۱۲ ۴ قوله من خير قول البرية بالهمزة وبالتشديد وهو اكثر بمعنی الخليقة ای ينقلون من خير ما يتكلم به الخلائق ويدعون التخلص من العلائق واعلم ان متن المشكوة من خير قول البرية بتقديم الخير علی القول فی المصابيح من قول خير البرية قال الاشرف المراد بخير البرية النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال المظهر اراد بخير قول البرية القرآن قوله لا يجاوز ايمانهم حناجرهم كناية عن عدم الصعود الی حضرة اللہ او عدم تجاوزه علی القلوب والجوارح والاعتقاد والعمل قوله يمرقون ای من طاعة الامام لا من دين الاسلام او هو مبالغة وتشديد يريد ان دخولهم فی الدين ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشیٔ كسهم دخل فی صيد ثم يخرج منه ولم يعلق به من شیٔ من نحو الدم لسرعة نفوذه ۱۲ كذا فی المرقاة واللمعات ۵ قوله نفر من عكل بضم المهملة وسكون الكاف ابو قبيلة وذكر الشيخ فی كتاب الوضوء انه اختلف الروايات عن البخاری ففی بعضها من عكل او عرينة علی الشك وفی بعضها من عكل وفی بعضها من عرينة وفی بعضها من عكل وعرينة بواو العطف وهو الصواب روی ابو عوانة والطبری عن انس انهم كانوا اربعة من عرينة وثلثا من عكل

علیٰ قاتل صاحبکم قالوا یا رسول اللہ لم یکن ثم احد من المسلمین وانما هم یهود وقد یجترؤن علیٰ اعظم من هذا قال فاختاروا[1] منهم خمسین فاستحلفوهم فابوا فوداه رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من عنده رواه ابوداؤد

باب قتل اهل الردّة والسعاة بالفساد

الفصل الاول

عن عکرمة قال اُتی علیّ بزنادقة[2] فاحرقهم فبلغ ذلک ابن عباس فقال لو کنت انا لم احرقهم لنهی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تعذبوا بعذاب اللہ ولقتلتهم لقول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من بدّل دینه فاقتلوه رواه البخاری وعن عبد اللہ بن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انّ النار لا یُعذّب بها الا اللہ رواه البخاری وعن علیّ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول سیخرج قوم فی اخر الزمان حُدّاث[3] الاسنان سفهاء الاحلام یقولون من خیر[4] قول البریة لا یجاوز ایمانهم حناجرهم یمرقون من الدین کما یمرق السهم من الرمیة فاینما لقیتموهم فاقتلوهم فان فی قتلهم اجرا لمن قتلهم یوم القیمة متفق علیه وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تکون امتی فرقتین فیخرج من بینهما مارقة یلی قتلهم اَولاهم بالحق رواه مسلم وعن جریر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی حجة الوداع لا ترجعن بعدی کفارا یضرب بعضکم رقاب بعض متفق علیه وعن ابی بکرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا التقی المسلمان حمل احدهما علی اخیه السلاح فهما فی جُرُف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلاها جمیعا وفی روایة عنه قال اذا التقی المسلمان بسیفیهما فالقاتل والمقتول فی النار قلت هذا القاتل فما بال المقتول قال انه کان حریصا علی قتل صاحبه متفق علیه وعن انس قال قدم علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم نفر من عُکل[5] فاسلموا فاجتووا المدینة فامرهم ان یاتوا ابل الصدقة فیشربوا من ابوالها والبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوا الابل فبعث فی آثارهم فاُتی بهم فقطع ایدیهم وارجلهم وسمل اعینهم ثم لم یحسمهم حتی ماتوا وفی روایة فسمروا اعینهم وفی روایة امر بمسامیر فاحمیت فکحلهم بها وطرحهم بالحرة یستسقون فما یُسقون حتی ماتوا متفق علیه

الفصل الثانی

عن عمران بن حصین قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یحثنا علی الصدقة وینهانا عن المُثلة رواه ابوداؤد ورواه النسائی عن انس وعن عبد الرحمٰن بن عبد اللہ عن ابیه قال کنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی سفر فانطلق لحاجته فراینا حُمَّرة معها فرخان فاخذنا فرخیها فجاءت الحمرة فجعلت تفرّش[6] فجاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال من فجع هذه بولدها رُدّوا ولدها الیها وراٰی قریة نمل قد حرقناها قال من حرق هذه فقلنا نحن قال انه لا ینبغی ان یعذب بالنار الا رب النار رواه ابوداؤد وعن ابی سعید الخدری وانس بن مالک

قوله فيشربوا من ابوالها اخذ محمد من هذا ان بول ما يؤكل لحمه طاهر وهو قول اصحاب مالك واحمد وعند ابی حنيفة وابی يوسف هو نجس وتاويل هذا الحديث عندهما انه صلی اللہ علیہ وسلم عرف شفاءهم فيه وحيا او لان التداوی بالمحرم جائز عندهما كما فصله الطحاوی ثم قالوا انه انما فعل صلی اللہ علیہ وسلم بهم ذلك مع نهيه عن المثلة قصاصا لانهم كذلك فعلوا بالرعاة وقيل فعل ذلك لعظم جريمتهم فانهم ارتدوا واسفكوا الدماء واقطعوا الطريق واخذوا الاموال وللامام ان يجمع بين العقوبات فی مثله سياسة وقيل كان هذا قبل نزول الحدود وآية المحاربة فی قطاع الطريق واما النهی عن المثلة فهو منسوخ وقيل منهی نهی تنزيه واما عدم السقی مع الاستسقاء فقيل كان ذلك ايضا قصاصا وقيل لم يامر بذلك النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانما فعلوا من عندهم ۱۲ اللمعات

٦ قوله تفرش بحذف احدی التاءين وتشديد الراء وفی نسخة صحيحة بضم التاء وكسر الراء المشددة وفی اخری بفتح التاء وسكون الفاء وضم الراء وفی النهاية هو ان تفرش جناحيها وتقرب من الارض ۱۲ مر

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون في امتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل و
يسيئون الفعل يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية
لا يرجعون حتى يرتد السهم على فوقه هم شر الخلق والخليقة طوبى لمن قتلهم وقتلوه يدعون
الى كتاب الله وليسوا منا في شيء من قاتلهم كان اولى بالله منهم قالوا يا رسول الله ما سيماهم
قال التحليق رواه ابوداود وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل
دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا باحدى ثلاث زنا بعد احصان
فانه يرجم ورجل خرج محاربا لله ورسوله فانه يقتل او يصلب او ينفى من الارض او يقتل
نفسا فيقتل بها رواه ابوداود وعن ابن ابي ليلى قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
انهم كانوا يسيرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق بعضهم
الى حبل معه فاخذه ففزع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان
يروع مسلما رواه ابوداود وعن ابي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اخذ ارضا بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنقه
فقد ولى الاسلام ظهره رواه ابوداود وعن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم سرية الى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فاسرع فيهم القتل فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر لهم بنصف العقل وقال انا بريء من كل مسلم مقيم
بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله لم قال لا تتراءى ناراهما رواه ابوداود وعن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن رواه ابوداود وعن
جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ابق العبد الى الشرك فقد حل دمه رواه ابوداود
وعن علي ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى
ماتت فابطل النبي صلى الله عليه وسلم دمها رواه ابوداود وعن جندب قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم حد الساحر ضربة بالسيف رواه الترمذي

الفصل الثالث

عن اسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل خرج يفرق بين امتي فاضربوا
عنقه رواه النسائي وعن شريك بن شهاب قال كنت اتمنى ان القى رجلا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم اساله عن الخوارج فلقيت ابا برزة في يوم عيد في نفر من اصحابه فقلت
له هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الخوارج قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
باذني ورايته بعيني اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمال فقسمه فاعطى من عن يمينه ومن
عن شماله ولم يعط من وراءه شيئا فقام رجل من ورائه فقال يا محمد ما عدلت في القسمة

۱؎ قوله لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة وهي عظم بين نقرة النحر والعاتق من الجانبين يقال لها بالفارسية چنبر گردن قوله حتى يرتد السهم على فوقه الفوق بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهذا التعليق بالمحال فان ارتداد السهم على فوقه محال فرجوعهم الى الدين ايضا محال على حد قوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط وهذا تاكيد ومبالغة في عدم امكان رجوعهم لتوغلهم في الغي والجهالة والضلالة والاضلال مع اعتقادهم انهم على الحق والهداية وقوله قال التحليق اي حلق الراس وذكر التحليق للمبالغة والتكثير اي يبالغون فيه ويكثرون منه ولعله انما ذكره لانه لم يكن متعارفا في ذلك الزمان في العرب فان سيماهم ارسال الشعر وليس ذلك ذم الحلق فانه من شعائر الله ونسكه وسمة عباده الصالحين وقد كان امير المؤمنين علي رض يحلق ويداوم على هذا وقد يراد به تحليق القوم واجلاسهم حلقا حلقا ۱۲ اللمعات

۲؎ قوله او يصلب للفقهاء خلاف في انه يقتل و يصلب اي يصلب حيا ويترك ويطعن حتى يموت او ينفى من بلد الى بلد بحيث لا يتمكن من القرار في موضع وقيل من بلده وهذا اذا اخاف المارة ولم يقتل ولم ياخذ وفسر ابوحنيفة النفي بالحبس ايراد كلمة او على هذا التفصيل وقيل انه للتخيير والامام مخير في هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل ۱۲ اللمعات

۳؎ قوله من اخذ ارضا بجزيتها يحتمل ان يكون صفة لارضا اي متلبسة بجزيتها ويحتمل ان يكون حالا من الفاعل والمراد بالجزية ههنا الخراج لانه يجري في الموضوع على الاراضي المتروكة في ايدي اهل الذمة مجراها فيما يوخذ من رؤسهم يعني ان المسلم اذا اشترى ارضا خراجية من كافر فان الخراج لا يسقط عنه وهو مذهب ابي حنيفة فاذا اقام نفسه مقام الذمي في اداء ما يلزمه من الخراج صار كالمستقيل اي كالطالب اقالة الهجرة وحكمها والمراد النهي عن هذا الفعل ۱۲ اللمعات

۴؎ قوله ومن نزع والمعنى ان من جعل ذل الكفر في عنقه بعد ان خرج عنه فقد القى الاسلام في جانب ظهره وتركه وهذا تتميم تاكيدا لما قبله ۱۲ اللمعات

۵؎ قوله بالسجود اي بالصلوة وكانوا مسلمين لما راوا الجيش اسرعوا بالسجدة اظهارا للاسلام قوله فاسرع اي قاتلهم الجيش ولم يبالوا السجدة ظانين انهم يستعيذون من القتل بالسجود ۱۲ مرقاة

۶؎ فامر لهم بنصف العقل وانما لم يكمل لهم الدية بعد علمه باسلامهم لانهم اعانوا على انفسهم بمقامهم بين الكفار ۱۲ لمعات

۷؎ قوله لا تتراءى ناراهما اسناد الترائي مجاز والنفي معناه النهي اي يتباعد منزلاهما حتى لا تترائى ناراهما قال الطيبي هو علة لبراءته صلى الله عليه وسلم يعني لا يصلح ولا يستقيم للمسلم ان يساكن الكافر ويقرب منه ولكن يبعد بحيث لا تتراءى ناراهما فهو كناية عن البعد البعيد وذكروا فيه وجوها اولها قال ابوعبيد اي لا ينزل المسلم بالموضع الذي يرى نار المشرك اذا اوقدها ولكن ينزل مع المسلمين في دارهم لان المشرك لا عهد له ولا امان وثانيها قال ابوالهيثم اي لا يتسم المسلم بسمة المشرك ولا يتشبه به في هديه وشكله ولا يتخلق باخلاقه من قولك ما نار بعيرك اي ما سمته وثالثها قال ابوحمزة اي لا يجتمعان في الآخرة لبعد كل منهما عن صاحبه كذا ذكره علي القاري في المرقاة ۱۲

۸؎ قوله قيد الفتك بفتح الفاء وسكون الفوقانية وهو ان ياتي الرجل صاحبه على غفلته فيقتله اي الايمان يمنع صاحبه عن قتل احد بغتة حتى يسال عن ايمانه كما يمنع القيد عن التصرف فهو من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فان القيد يمنع صاحبه عن التصرف ۱۲ مرقاة

۹؎ قوله فابطل النبي صلى الله عليه وسلم دمها قال المظهر وفيه ان الذمي اذا لم يكف لسانه عن الله ورسوله ودينه فهو حربي مباح الدم قال بعض علمائنا وبه اخذ الشافعي وعند اصحاب ابي حنيفة لا ينتقض عهده به ۱۲ مرقاة

۱۰؎ قوله ضربة بالسيف عند الشافعي يقتل الساحر ان كان ما يسحر به كفرا ان لم يتب واجمعوا على ان فعل السحر حرام وقيل كفر واما تعليمه وتعلمه ففيه ثلث اقوال الحرمة والكراهة والاباحة والاول هو الاصح ۱۲ اللمعات ؁

رجل اسود مطموم الشعر عليه ثوبان ابيضان فغضب رسول الله صلے الله عليه وسلم غضباً شديداً وقال والله لا تجدون بعدی رجلا هو اعدل منی ثم قال یخرج فی اٰخر الزمان قوم کان هٰذا منهم یقرؤن القراٰن لا یجاوز تراقیهم یمرقون من الاسلام کما یمرق السهم من الرمیة سیماهم التحلیق لا یزالون یخرجون حتی یخرج اٰخرهم مع المسیح الدجال فاذا لقیتموهم هم شر الخلق والخلیقة[1] رواه النسائی وعن ابی غالب رای ابو امامة رؤسا منصوبة علی درج دمشق فقال ابو امامة کلاب النار[2] شر قتلی تحت ادیم السماء خیر قتلی من قتلوه ثم قرء یوم تبیض وجوه وتسود وجوه الاٰیة قیل لابی امامة انت سمعت من رسول الله صلے الله علیه وسلم قال لو لم اسمعه الا مرة او مرتین او ثلثا حتی عد سبعا ما حدثتکموه رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هٰذا حدیث حسن

کتاب الحدود[3]

الفصل الاول

عن ابی هریرة وزید بن خالد ان رجلین اختصما الی رسول الله صلے الله علیه وسلم فقال احدهما اقض بیننا بکتاب الله[4] وقال الاٰخر اجل یا رسول الله فاقض بیننا بکتاب الله واْذن لی ان اتکلم قال تکلم قال ان ابنی کان عسیفا[5] علی هٰذا فزنی بامرأته فاخبرونی ان علی ابنی الرجم فافتدیت منه بمائة شاة وبجاریة لی ثم انی سألت اهل العلم فاخبرونی ان علی ابنی جلد مائة وتغریب عام وانما الرجم علی امرأته فقال رسول الله صلے الله علیه وسلم اما والذی نفسی بیده لاقضین بینکما بکتاب الله اما غنمک وجاریتک فرد علیک واما ابنک فعلیه جلد مائة وتغریب عام واما انت یا انیس فاغد الی امرأة هٰذا فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها متفق علیه وعن زید بن خالد قال سمعت النبی صلے الله علیه وسلم یأمر فیمن زنی ولم یحصن[6] جلد مائة وتغریب عام رواه البخاری وعن عمر قال ان الله بعث محمدا بالحق وانزل علیه الکتاب فکان مما انزل الله تعالٰی[7] اٰیة الرجم رجم رسول الله صلے الله علیه وسلم ورجمنا بعده والرجم فی کتاب الله حق علی من زنی اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البینة او کان الحبل او الاعتراف متفق علیه وعن عبادة بن الصامت ان النبی صلے الله علیه وسلم قال خذوا عنی خذوا عنی قد جعل الله لهن سبیلا البکر بالبکر جلد مائة[8] وتغریب عام والثیب بالثیب جلد مائة والرجم رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر ان الیهود جاءوا الی رسول الله صلے الله علیه وسلم فذکروا له ان رجلا منهم وامرأة زنیا فقال لهم رسول الله صلے الله علیه وسلم ما تجدون فی التوراة فی شان الرجم قالوا نفضحهم[9] ویجلدون قال عبد الله بن سلام کذبتم ان فیها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم یده علی اٰیة الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال عبد الله بن سلام ارفع یدک فرفع فاذا فیها اٰیة الرجم فقالوا صدق یا محمد فیها اٰیة الرجم فامر بهما النبی صلے الله علیه وسلم فرجما[10] وفی روایة قال ارفع یدک فرفع

---

[1] قوله هم شر الخلق والخلیقة جزاء الشرط وانما لم یؤت بالفاء لان الشرط ماض کذا قال ابو البقاء فی قوله تعالٰی وان اطعتموهم انکم لمشرکون قال الطیبی مع هٰذا لابد من التاویل ای فاذا لقیتموهم فاعلموا انهم شرار خلق الله فاقتلوهم ووجه اٰخر وهو ان یکون الجزاء محذوفا یعنی فاقتلوهم والجملة بعده استیناف لبیان الموجب ١٢ مرقاة [2] قوله کلاب النار ای هم کلاب النار قیل روی عن ابی امامة ان المراد بهم الخوارج وقیل المراد بهم المرتدون وقیل اهل البدع ١٢ المعات [3] قوله الحدود قال الراغب الحد الحاجز بین شیئین الذی یمنع اختلاط احدهما بالاٰخر وحد الزنا والخمر سمی به لکونه مانعا لمتعاطیه عن معاودة مثله مانعا لغیره ان یسلک مسلکه قال ابن الهمام محاسن الحدود اظهر من ان یذکر بالبیان او یکتب بالبنان لان الفقیه وغیره یستوی فی معرفة انها للامتناع عن الافعال الموجبة للفساد ففی الزنا ضیاع الذریة واما تتها معنے بسبب اشتباه النسب وفی باقی الحدود زوال العقل وافساد الاعراض واخذ اموال الناس وقبح هٰذه الامور مرکوز فی العقول ولذا لم تبح الاموال والاعراض والزنا والسکر فی ملة من الملل وان ابیح الشراب والمقصود من شرعیة الحد الانزجار عما یتضرر به العباد والتحقیق ما قال بعض المشائخ انها موانع قبل الفعل وزواجر بعده ای العلم بشرعیتها یمنع الاقدام علی الفعل وایقاعها بعده یمنع من العود الیه ١٢ مر [4] قوله بکتاب الله مبنی علی انه کان فی کتاب الله اٰیة الرجم ثم نسخت تلاوته فصح القول بانه کتاب الله وقیل المراد بکتاب الله ههنا حکمه وانما قال اقض بیننا بکتاب الله مع انه لا یحکم الا به لانهما کانا سالا قبل ذلک من الناس وعلما ان حکمهم لم یکن فی کتاب الله فجاءا عند رسول الله صلے الله علیه وسلم لیحکم ١٢ لم [5] قوله عسیفا علی هٰذا ای اجیرا وانما قال علی هٰذا لیتوجه علے المستاجر من الاجرة ولو قال عسیفا لهٰذا لصح ایضا لا لیستحق المستاجر علیه من الخدمة قوله وتغریب عام التغریب داخل فی الحد عند بعض العلماء وعندنا هو سیاسة وتعزیر مفوض الی رای الامام ومصلحته وانیس اسم رجل هو سید قوم المرأة وهو بلفظ التصغیر انیس بن الضحاک الاسلمی بعثه رسول الله صلے الله علیه وسلم لیقیم الحد علیها ان اعترفت وهٰذا لا یدل علے کفایة اعتراف واحد فی الزنا کما هو مذهب الشافعی فلعل المراد الاعتراف المعهود فی الشرع وهو اربع مرات کما هو مذهب ابی حنیفة لحدیث ماعز الاٰتی ١٢ لم [6] قوله ولم یحصن ومعنے الاحصان ان یکون حرا بالغا عاقلا مسلما قد تزوج امرأة حرة مسلمة نکاحا صحیحا ودخل بها ١٢ [7] قوله فکان مما انزل الله تعالٰی اٰیة الرجم وهی الشیخ والشیخة اذا زنیا فارجموهما البتة نکالا من الله والله عزیز حکیم ای الثیب والثیبة کذا فسره مالک فی المؤطا والاظهر تفسیرهما بالمحصن والمحصنة قال الطیبی وانما جعل قوله ان الله بعث محمدا بالحق الی اٰخره مقدمة الکلام دفعا للریبة والاتهام یدل علیه قوله فی تمام الحدیث بعد قوله ورجمنا بعده فاخشی ان طال بالناس من ان یقول قائل ما نجد الرجم فی کتاب الله فیضلوا بترک فریضة انزل الله تعالٰی فی کتابه فان الرجم فی کتاب الله حق وفی اٰخره وایم الله لولا ان یقول الناس زاد فی کتاب الله لکتبتها اخرجه الائمة الا النسائی قال ابن الهمام الرجم علیه اجماع الصحابة ومن تقدم من علماء المسلمین وانکار الخوارج للرجم باطل کذا فی المرقاة ١٢ [8] قوله جلد مائة الجلد منسوخ فی حقهما بالاٰیة نسخت تلاوتها وبقی حکمها والرجم ان کانا محصنین ١٢ ولانه صلی الله علیه وسلم اقتصر علے رجم ماعز وغیره ولو کان الجمع حدا لما ترکه وقیل معناه الثیب بالثیب جلد مائة ان کانا غیر محصنین ١٢ مرقاة [9] قوله نفضحهم ای لا نجد حکم الرجم فی التوراة بل انما نجد ان نفضحهم والفضیحة عندهم هو تسوید وجوه الزناة وتشهیرهم ١٢ المعات [10] قوله فرجما اخذ الشافعی فی عدم اشتراط الاسلام فی الاحصان وهو روایة عن ابی یوسف واجیب بان رجمه صلی الله علیه وسلم للیهودیین انما کان بحکم التوراة والاحصان لم یکن شرطا فی دینهم وکان صلی الله علیه وسلم یعمل بحکم التوراة قبل ان ینزل حکم القراٰن ثم نسخ کذا قیل ویمکن ان یقال انما رجمهما علی دینهم الزنا لما وهما کانا مسلمین علے زعمهم والله اعلم ١٢ المعات

ل قوله شهد اربع شہادات ای مرات فی اربع مجالس لشرط غیبوبتہ فی کل مرۃ وکانت الشہادات الاربع بمنزلۃ الشہود الاربع وفی شرح السنۃ یحتج بہذا الحدیث من شترط التکرار فی الاقرار بالزنا حتی یقام علیہ الحد ویحتج ابو حنیفۃ بجیئہ من الجوانب الاربع علی انہ یشترط ان یقر اربع مرات فی اربع مجالس ومن لم یشترط التکرار قال انما ردہ بعد اخری لشبہۃ داخلتہ فی امرہ ولذلک دعاہ وسالہ ابک جنون الخ فردہ لکشف عن حالہ لا ان التکرار فیہ شرط انتہی وفیہ ان ہذا التاویل انما یتم لو کان الماخذ منحصرا فی ہذا الدلیل ولم یوجد التکرار فی غیر ہذا الشخص ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ فلما اذلقتہ الحجارۃ ہرب ای فر فی شرح السنۃ فیہ دلیل علی ان المرجوم لا یشد ولا یربط ولا یجعل فی الحفرۃ لانہ لو کان شیء من ذلک لم یمکنہ الفرار والہرب قلت فیہ بحث لا یخفی ثم قال فقال قوم لا یحفر مطلقا وقیل یحفر للمرأۃ لا للرجل قال ابن الہمام ویضرب الرجل فی الحدود کلہا وکذا التعزیر قائما وتضرب المرأۃ جالسۃ لما روی عبد الرزاق فی مصنفہ عن علی قال یضرب الرجل قائما والمرأۃ قاعدۃ فی الحد ولان مبنی الحد علی التشہیر زجرا للعامۃ عن مثلہ والقیام ابلغ فیہ ولان مبنی امرہا علی الستر فیکتفی بتشہیر الحد فقط بلا زیادۃ وان حفر لہا فی الرجم جاز لانہ استر ولذلک حفر صلی اللہ علیہ وسلم للغامدیۃ الی صدرہا ۱۲ کذا فی المرقاۃ ۳ قولہ بالمصلی قیل اراد مصلی الجنائز ویشہد لہ الروایۃ الاخری بقیع الغرقد وقیل مصلی الاعیاد ولیس لہ حکم المسجد الا ان یتخذ مسجدا واذا اتخذ مسجدا فلا یجوز فیہ الرجم للتلطیخ ۱۲ لمعات ۴ قولہ ویحک کلمۃ ترحم لمن وقع فی ہلکۃ لا یستحقہا وقد یستعمل فی مقام المدح والتعجب ۱۲ لمعات ۵ قولہ حتی تفطمیہ فیہ ان رجم الحامل یؤخر الی ان تستغنی عن لدہا اذا لم یوجد من یقوم بتربیتہ وبہ قال ابو حنیفۃ رح ۱۲ م ۶ قولہ فقالت ہذا یا نبی اللہ قد فطمتہ وقد اکل الطعام قال النووی الروایۃ الاخیرۃ مخالفۃ للاولی فان الثانیۃ صریحۃ فی ان رجمہا کان بعد الفطام واکل الخبز والاولی ظاہرۃ فی رجمہا عقیب الولادۃ فوجب تاویل الاولی لیصرا حتہ الثانیۃ لتتفقا لانہا قضیۃ واحدۃ والروایتان صحیحتان وقولہ فی الاولی فقام رجل من الانصار فقال الی رضاعہ انما قالہ بعد الفطام واراد بالرضاعۃ کفالتہ وتربیتہ سماہا رضاعا مجازا قال ابن الہمام والطریقان فی مسلم وہذا یقتضی انہ رجمہا حین فطمت بخلاف الاول فانہ یوجب انہ رجمہا حین وضعت وہذا اصح طریقا لان فی الاول بشیر بن المہاجر وفیہ مقال فتامل وقیل یحتمل ان یکون امرأتین ووقع فی الحدیث الاول نسبتہا الی الازد وفی حدیث عمران بن حصین جاءت امرأۃ من جہینۃ وفیہ رجمہا بعد ان وضعت ۱۲ ۷ قولہ فحفر لہا الی صدرہا بصیغۃ المجہول وہو یحتمل ان یکون بامر منہ صلی اللہ علیہ وسلم ولہذا قال صاحب الہدایۃ ان ترک الحفر لم یضر لان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یامر بذلک انتہی والظاہر انہ بامرہ او بتقریرہ فیستحب الحفر لہا علی ما سبق ولذا قال ابن الہمام یعنی لم یوجبہ بناء علی ان حقیقۃ الامر ہو الایجاب قال انہ علیہ السلام حفر للغامدیۃ ومعلوم انہ لیس المراد الا انہ امر بذلک فیکون مجازا عن امر ۱۲ کذا فی المرقاۃ ۸ قولہ فیقبل من الاقبال والمضارع لحکایۃ الحال قال التوربشتی یروی ہذا اللفظ بالیاء ذات النقطتین من تحت بین یدی القاف واللام علی زنۃ الماضی من التقبیل ولیس بشیء معنی وروایۃ وانما اتاہم الغلط من حیث ان الراوی اتی بہ علی بناء المضارع من الاقبال کانہ یرید حکایۃ الحال الماضیۃ وروی انہ لو کان من الاقبال لاتی بہ علی زنۃ الماضی لکونہ اشبہ بنسق الکلام وصحح القاضی ہذہ الروایۃ وقال وفی بعض النسخ فتقبل بالیاء علی صیغۃ الماضی من التقبل وہو التتبع ای تتبعہا بحجر ۱۲ مرقات ۹ قولہ فصلی علیہا ہذہ اللفظۃ عند عامۃ رواۃ صحیح مسلم بفتح الصاد واللام اعنی علی صیغۃ المعلوم فیدل علی صلوۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعند الطبری وفی روایۃ ابن ابی شیبۃ وابی داؤد بضم الصاد وکسر اللام وہو الاظہر فلا یدل علی ذلک وقد جاء فی روایۃ ابی داؤد ولم یصل علیہ بصیغۃ المعلوم یعنی لم یصل النبی صلی اللہ علیہ وسلم بل امر القوم بان یصلوا ومن ہہنا اختلف الائمۃ فی الصلوۃ علی المحدود وذکر مالک قال احمد لا یصلی الامام واہل الفضل وقال ابو حنیفۃ م والشافعی وغیرہما یصلی علیہ وعلی کل من ہو اہل لا الہ الا اللہ من اہل القبلۃ وان کان فاسقا محدودا وہو روایۃ عن احمد ۱۲ لمعات۔

فاذا فيها اٰية الرجم تلوح فقال يا محمد ان فيها اٰية الرجم ولكنا نتكاتمه بيننا فامر بهما فرجما متفق عليه **وعن** ابی هريرة قال اتى النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجل وهو فی المسجد فناداه يا رسول الله انی زنيت فاعرض عنه النبی صلی اللہ علیہ وسلم فتنحى لشق وجهه الذی اعرض قبله فقال انی زنيت فاعرض عنه النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما شهد اربع شهادات[1] دعاه النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ابك جنون قال لا فقال احصنت قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرنی من سمع جابر بن عبد الله يقول فرجمناه بالمدينة فلما اذلقته الحجارة[2] هرب حتى ادركناه بالحرة فرجمناه حتى مات متفق عليه وفی رواية للبخاری عن جابر بعد قوله قال نعم فامر به فرجم بالمصلى[3] فلما اذلقته الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات فقال له النبی صلی اللہ علیہ وسلم خيرا وصلى عليه **وعن** ابن عباس قال لما اتى ماعز بن مالك النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال له لعلك قبلت او غمزت او نظرت قال لا يا رسول الله قال انكتها لا يكنی قال نعم فعند ذلك امر برجمه رواه البخاری **وعن** بريدة قال جاء ماعز بن مالك الى النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال يا رسول الله طهرنی فقال ويحك[4] ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرنی فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة قال له رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فيم اطهرك قال من الزنا قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ابه جنون فاخبر انه ليس بمجنون فقال اشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر فقال ازنيت قال نعم فامر به فرجم فلبثوا يومين او ثلاثة ثم جاء رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فقال استغفروا لماعز بن مالك لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم ثم جاءته امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرنی فقال ويحك ارجعی فاستغفری الله وتوبی اليه فقالت تريد ان ترددنی كما رددت ماعز بن مالك انها حبلى من الزنا فقال انت قالت نعم قال لها حتى تضعی ما فی بطنك قال فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت فاتى النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الی رضاعه يا نبی الله قال فرجمها وفی رواية انه قال لها اذهبی حتى تلدی فلما ولدت قال اذهبی فارضعيه حتى تفطميه[5] فلما فطمته اتته بالصبی فی يده كسرة خبز فقالت هذا[6] يا نبی الله قد فطمته وقد اكل الطعام فدفع الصبی الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها[7] الى صدرها وامر الناس فرجموها فيقبل[8] خالد بن الوليد بحجر فرمى راسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم مهلا يا خالد فوالذی نفسی بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم امر بها فصلى[9] عليها ودفنت رواه مسلم **وعن** ابی هريرة قال سمعت النبی صلی الله

اصل الجبایۃ ی یطلق علی الضریبۃ التی یاخذہا الماکس وہو العشار ۱۲

عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر متفق عليه

وعن علي قال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد من احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت رواه مسلم وفي رواية ابي داود قال دعها حتى ينقطع دمها ثم اقم عليها الحد واقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم

الفصل الثاني

عن ابي هريرة قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد زنا فاعرض عنه ثم جاء من شقه الآخر فقال انه قد زنا فاعرض عنه ثم جاء من شقه الآخر فقال يا رسول الله انه قد زنا فامر به في الرابعة فاخرج الى الحرة فرجم بالحجارة فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه فر حين وجد مس الحجارة ومس الموت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه رواه الترمذي وابن ماجة وفي رواية هلا تركتموه لعله ان يتوب فيتوب الله عليه

وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لماعز بن مالك احق ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال بلغني انك قد وقعت على جارية آل فلان فشهد اربع شهادات فامر به فرجم رواه مسلم

وعن يزيد بن نعيم عن ابيه ان ماعزا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاقر عنده اربع مرات فامر برجمه وقال لهزال لو سترته بثوبك كان خيرا لك قال ابن المنكدر ان هزالا امر ماعزا ان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره رواه ابو داود

وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب رواه ابو داود والنسائي

وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الا الحدود رواه ابو داود

وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة رواه الترمذي وقال قد روي عنها ولم يرفع وهو اصح

وعن وائل بن حجر قال استكرهت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فدرأ عنها الحد واقامه على الذي اصابها ولم يذكر انه جعل لها مهرا رواه الترمذي

وعنه ان امرأة خرجت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم تريد الصلوة فتلقاها رجل فتجللها فقضى حاجته منها فصاحت وانطلق ومرت عصابة من المهاجرين فقالت ان ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا فاخذوا الرجل فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم

ل قوله فليجلدها الحد قال بعض علمائنا في ذكر الامة اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحرائر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب اريد بالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا ينصف استدل الشافعي بالحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وعلماؤنا حملوا قوله فليجلدها على التسبب اي ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام قال ابن الهمام لهم ما في الصحيحين من حديث ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها وان زنت فاجلدوها وان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب ما ادري البعد الثالثة او الرابعة والضفير الحبل وفي السنن قال عليه السلام اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم ولانه يملك تعزيره صيانة لملكه عن الفساد فكذا الحد ولان له ولاية مطلقة عليه حتى ملك منه ما لا يملك الامام من التصرف فملكه الاقامة عليه اولى من الامام ولنا ما روى الاصحاب في كتبهم عن ابن مسعود وعن ابن عباس وابن زبير موقوفا ومرفوعا اربع الى الولاة الحدود والصدقات والجمعات والفئ ولان الحد خالص حق الله فلا يستوفيه الا نائبه وهو الامام ومعنى اقيموا على ارقائكم الحد ارفعوا امرهم الى ولاة الامور ليقيموا عليهم الحد والله اعلم ١٢ كذا في المرقاة ٢ه قوله ولا يثرب من التثريب بمعنى التوبيخ والتعيير المراد النهي عن التثريب وحده وترك الجلد فانه كان تاديب الزناة قبل شرع الحد هو التثريب وحده وقيل المراد النهي عن التثريب بعد الجلد فان الجلد صارت كفارة ١٢ لم ٣ه قوله هلا تركتموه قال ابن الملك فيه ان المقر على نفسه بالزنا لو قال ما زنيت او كذبت او رجعت سقط عنه الحد فان رجع في اثناء اقامة الحد عليه سقط الباقي وقال جمع لا يسقط اذ لو سقط لصار ماعز مقتولا خطأ فتجب الدية على عواقل القاتلين قلنا لم يرجع صريحا لانه هرب والهرب لا يسقط الحد وتاويل قوله هلا تركتموه لينظر في امره اهرب من الم الحجارة او رجع من اقراره بالزنا ١٢ مر ٤ه قوله احق ما بلغني عنك آه فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين حديث بريدة يعني على ما سبق فان هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان عارفا بزنى ماعز فاستنطقه ليقر به ليقيم عليه الحد وحديث بريدة وابي هريرة اي السابق ويزيد بن نعيم اي اللاحق يدل على انه صلى الله عليه وسلم لم يكن عارفا به فجاء ماعز فاقر فاعرض عنه مرارا ثم جرت بعد ذلك احوال جمة ثم رجم قلت للبلغاء مقامات فمن مقام يقتضي الايجاز فيقتصرون على كلمات معدودة ومن مقام يقتضي الاطناب فيطنبون فيه كل الاطناب فابن عباس سلك طريق الاختصار فاخذ من اول القصة وآخرها اذ كان قصده بيان رجم الزاني المحصن بعد اقراره وبريدة وابو هريرة ويزيد سلكوا سبيل الاطناب في بيان مسائل جمة للامة ١٢ مرقاة المصابيح ٥ه قوله لهزال وهزال الاسلمي كانت له مولاة فوقع عليها ماعز فعلم به هزال واشار اليه بالمجئ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والاعتراف بالزنا ١٢ ٦ه قوله لو سترته بثوبك الخ قال ابن الهمام اخرج البخاري عن ابي هريرة مرفوعا من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه اخرج ابو داود والنسائي عن عقبة بن عامر عنه صلعم قال من رأى عورة فسترها كان كمن احيا موؤدة فاذا كان الستر مندوبا اليه ينبغي ان تكون الشهادة به خلاف الاولى وهذا يجب ان يكون بالنسبة الى من لم يعتد الزنا ولم يتهتك به اما اذا وصل الحال الى اشاعته والتهتك به فيجب كون الشهادة بها اولى من تركها لان مطلوب الشارع اخلاء الارض من المعاصي والفواحش بالخطابات المفيدة بذلك ١٢ مرقاة ملخصا ٧ه قوله ذوي الهيئات الهيئة صورة الشئ والمراد بها هنا الحالة التي يكون الانسان عليها من الاخلاق والافعال والمراد ذو المروات واصحاب الوجوه يعني الاشراف وقيل هم اهل الصلاح والورع قال الشافعي هم من لم يظهر منه ذنبه ١٢ لمعات ٨ه قوله ادرؤا الحدود اي ادفعوها قبل ان يصل الى الامام فان الامام اذا سلك سبيل الخطأ في العفو الذي صدر منكم خير من ان يسلك سبيل الخطأ في العقوبة بان يعاقبه بخطأ وعدم تشخص التفتيش فاذا وصلت اليه وجب عليه الانفاذ فعلى هذا مضمونه مضمون قوله تعافوا الحدود والخطاب لغير الائمة وقد يحمل على درء الامام الحدود بقوله ابجنون اشرب الخمر ولعلك قبلت او غمزت ونحوها فالخطاب مع الامام قاله في اللمعات وقال علي القاري هذا التاويل الاخير متعين التاويل الاول لا لملائمة قوله فمن كان له مخرج فخلوا سبيله فان عامة المسلمين مامورون بالستر مطلقا ولا ينافيه ايضا لفظ خير كما لا يخفى ١٢

فقال لها اذهبي فقد غفر الله لك وقال للرجل الذي وقع عليها ارجموه وقال لقد تاب توبة لو تابها اهل المدينة لقبل منهم رواه الترمذي وابوداؤد وعن جابر ان رجلا زنا بامرأة فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد الحد ثم اخبر انه محصن فامر به فرجم رواه ابوداؤد وعن سعيد بن سعد بن عبادة ان سعد بن عبادة اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل كان في الحي مخدج سقيم فوجد على امة من اماءهم يخبث بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ فاضربوه ضربة رواه في شرح السنة وفي رواية ابن ماجة نحوه وعن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه قيل لابن عباس ما شان البهيمة قال ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا ولكن اراه كره ان يؤكل لحمها او ينتفع بها وقد فعل بها ذلك رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابن عباس ان رجلا من بني بكر بن ليث اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاقر انه زنا بامرأة اربع مرات فجلده مائة وكان بكرا ثم سأله البينة على المرأة فقالت كذب والله يا رسول الله فجلد حد الفرية رواه ابوداؤد وعن عائشة قالت لما نزل عذري قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك فلما نزل من المنبر امر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم رواه ابوداؤد

الفصل الثالث

عن نافع ان صفية بنت ابي عبيد اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى اقتضها فجلده عمر ولم يجلدها من اجل انه استكرهها رواه البخاري وعن يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه قال كان ماعز بن مالك يتيما في حجر ابي فاصاب جارية من الحي فقال له ابي ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما صنعت لعله يستغفر لك وانما يريد بذلك رجاء ان يكون له مخرجا فاتاه فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله فاعرض عنه فعاد فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله حتى قالها اربع مرات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قد قلتها اربع مرات فبمن قال بفلانة قال هل ضاجعتها قال نعم قال هل باشرتها قال نعم قال هل جامعتها قال نعم قال فامر به ان يرجم فاخرج به الى الحرة فلما رجم فوجد مس الحجارة فجزع فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد عجز اصحابه فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال هلا تركتموه لعله ان يتوب فيتوب الله عليه رواه ابوداؤد

---

۱ قوله فامر به فرجم فيه دليل على ان احد الامرين لا يقوم مقام الآخر وعلى ان الامام اذا امر بشيء من الحدود ثم بان له ان الواجب غيره عليه المصير الى الواجب ذكره الاشرف وتبعه ابن الملك لكن قوله احد الامرين لا يقوم مقام الآخر لا يصح على اطلاقه اذ الرجم يقوم مقام الجلد صورة ومعنى فانه لا شك في انه يكفره مع الزيادة كذا في المرقاة ۱۲ ۲ قوله عثكالا العثكال بالكسر او له اي كباسة وهي للرطب بمنزلة العنقود للعنب والشمراخ بكسر اوله هو ما عليه البسر من عيدان الكباسة وقال الطيبي العثكال الغصن الكبير الذي يكون عليه اغصان صغار يسمى كل احد من تلك الاغصان شمراخا قيل ان الامام ينبغي ان يراقب المجلود ويحافظ على حيوته وان الحد لا يؤخر عن المريض الا اذا كان له امر يرجى كالحبل وقال ابو حنيفة ومالك يؤخر اصحاب الحد الى ان يبرؤا ولعل سقم هذا الرجل كان من الامراض المزمنة التي لا يرجى عادة برءها والله اعلم كذا في المرقاة واللمعات ۱۲ ۳ قوله فاقتلوا الفاعل والمفعول به في شرح السنة اختلفوا في حد اللوطي فذهب الشافعي في اظهر قوليه وابو يوسف ومحمد الى ان حد الفاعل حد الزاني ان كان محصنا يرجم وان لم يكن محصنا يجلد مائة وتغريب عام رجل كان او امرأة محصنا او غير محصن لان التمكين في الدبر لا يحصنها فلا يلزمها حد المحصنات وذهب قوم الى ان اللوطي يرجم محصنا كان او غير محصن وبه قال مالك واحمد والقول الآخر للشافعي انه يقتل الفاعل والمفعول به كما هو ظاهر الحديث وقد قيل في كيفية قتلهما بهدم بناء عليهما وقيل رميهما من شاهق كما فعل بقوم لوط وعند ابي حنيفة يعزر ولا يجلد ۱۲ طيبي ۴ قوله فاقتلوه واقتلوها معه قيل انما امر بقتلها لئلا يتولد منها انسان على صورة الحيوان او حيوان على صورة الانسان وقيل كراهة ان يلحق صاحبها خزي في ابقائها وقيل يقتل ويحرق وذهب الائمة الاربع الى ان من اتى بهيمة يعزر ولا يقتل والحديث محمول على الزجر والتشديد ۱۲ لمعات ۵ قوله وقد فعل بها ذلك اي الفعل المكروه والجملة حالية قال الطيبي تحقيق ذلك ان كل ما اوجده الله تعالى في هذا العالم جعله صالحا لفعل خاص فلا يصلح لذلك العمل سواه فان الماكول من الحيوان خلق لاكل الانسان اياه لا لقضاء شهوته منه والذكر من الانسان خلق للفاعلية والانثى للمفعولية ووضع فيهما الشهوة لتكثير النسل بقاء لنوع الانسان فان عكس كان ابطالا لتلك الحكمة واليه اشار قوله تعالى انكم لتاتون الرجال شهوة من دون النساء بل انتم قوم مسرفون اي لا حامل لكم عليه الا مجرد الشهوة من غير داع آخر ولا ذم اعظم منه لانه وصفهم بالبهيمة وانه لا داعي لهم من جهة العقل البتة كطلب النسل والتخلي للعبادة ونحوه والله تعالى اعلم ۱۲ مرقاة ۶ قوله صفية بنت ابي عبيد بالتصغير قال المؤلف ثقفية وهي اخت المختار ابن ابي عبيد وهي زوجة عبد الله بن عمر ادركت النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت منه ولم ترو عنه ۱۲ مرقاة ۷ قوله حتى اقتضها بالقاف والضاد المعجمة اي ازال بكارتها والقضة بالكسرة عذرة الجارية والاقتضاض بالقاف ايضا بمعناه كذا قال الكرماني وقال الشيخ بقاف وضاد معجمة ماخوذ من القض وهي عذرة البكر ۱۲ ۸ قوله انك قلتها اربع مرات هذا دليل صريح في اعتبار العدد المذكور للاقرار بالزنا على الخصوص ۱۲ مرقاة ۹ قوله فاخرج به الى الحرة قال ابن الهمام في الحديث الصحيح فرجمناه اي ماعزا بالمصلى وفي مسلم وابي داؤد فانطلقنا به الى بقيع الغرقد والمصلى كان به لان المراد مصلى الجنائز فيتفق الحديثان واما ما في الترمذي من قوله فامر به في الرابعة فاخرج الى الحرة فرجم بالحجارة فان لم يتاول على انه اتبع حين هرب حتى اخرج الى الحرة فهو غلط لان الصحاح والحسان متظافرة على انه انما صار اليها هاربا لا انه ذهب به اليها ابتداء ليرجم به كذا في المرقاة ۱۲

ف ١ قوله يظهر فيهم الرشا بالضم جمع الرشوة قال في القاموس الرشوة مثلثة الجملة رشاه اعطاه اياها وارتشى اخذها واسترشى طلبها وقال في فتاوى قاضيخان الرشوة مال العطية بشرط ان يعينه وقيل الرشوة الوصلة الى الحاجة بالمصانعة والراشي من يعطي الذي يعينه على الباطل والمرتشي الآخذ والرائش الذي يسعى بينهما كذا في الحواشي ماخوذة من الرشاء وهو حبل الدلو لانه يتوصل بها الى البغية وقيل رشا الفرخ اذا مد راسه الى امه لتطعمه ١٢ لمعات ف ٢ قوله في القريب والبعيد يحتمل ان يراد بهما القرب والبعد في النسب او القوة والضعف والثاني انسب لان المعنى واقيموا الحدود في كل احد ١٢ مرقاة ف ٣ قوله اقامة حد من حدود الله وذلك لان في اقامتها زجر الخلق عن المعاصي والذنوب سبب لفتح ابواب السماء وفي القعود عنها والتهاون بها انهماك لهم في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالجدب واهلاك الخلق ١٢ مرقاة ف ٤ قوله باب قطع السرقة بفتح وكسر واما بفتحها فجمع سارق وفي المغرب سرق منه مالا وسرقه مالا اسرقا وسرقة اذا اخذه في خفاء وحيلة وفتح الراء في السرقة لغة واما السكون فلم نسمعه قال الطيبي الاضافة الى المفعول او حذف المضاف اي قطع اهل السرقة وقال ابن الهمام وهي لغة اخذ الشيء من الغير على وجه الخفية ومنه استراق السمع وهم ان يستمع مستخفيا وفي الشريعة هي هذا ايضا وانما زيد على مفهومها قيود في اناطة حكم شرعي بها اذ لاشك ان اخذ اقل من النصاب خفية سرقة شرعا لكن لم يعلق الشرع به حكم القطع فهي شروط لثبوت ذلك الحكم الشرعي واذا قيل السرقة الاخذ خفية مع كذا وكذا لا يحسن بل السرقة التي علق بها الشرع وجوب القطع هي اخذ العاقل البالغ عشرة دراهم او مقدارها خفية عمن هو متصد للحفظ مما لا يتسارع اليه الفساد من المال المتمول للغير من حرز بلا شبهة ١٢ مرقاة ف ٥ قوله الا بربع دينار فصاعدا وبه اخذ الشافعي في انه لا يقطع فيما دون ربع دينار وكان ربع دينار يومئذ ثلثة دراهم وهو معارض بما روي عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا لا قطع الا في دينار قال النووي اتفقوا على قطع يد السارق واختلفوا في اشتراط النصاب وقدره فقال الشافعي ربع دينار ذهبا او ما قيمته ربع دينار وهو قول عائشة وعمر بن عبد العزيز والاوزاعي والليث وابي ثور واسحق وغيرهم وقال مالك واحمد واسحق في رواية يقطع في ربع دينار او ثلثة دراهم او ما قيمته احدهما وقال ابو حنيفة واصحابه لا يقطع الا في عشرة دراهم او ما قيمته ذلك والصحيح ما قاله الشافعي لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين النصاب بلفظه في الحديث وانه ربع دينار وقال ابن الهمام ولنا ان الاخذ بالاكثر في هذا الباب اولى احتيالا للدرء فاعرف انه قد قيل في ثمن المجن اكثر مما ذكر وهو ما رواه الحاكم في المستدرك عن مجاهد عن ايمن قال لم يقطع اليد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا في ثمن المجن وثمنه يومئذ دينار والحق ان ثمن المجن قد اختلف في عهده عليه السلام رخصا وغلاء فالاحوط الاكثر واما حديث ربع دينار فقد وقفه مالك على عائشة وهو ايضا مبني على انه ثمن المجن فالاصل هو ثمن المجن والله اعلم ١٢ مرقاة ف ٦ قوله يسرق البيضة قيل المراد بيضة الحديد وحبل السفينة وقيل كان القطع في ابتداء الاسلام ثم نسخ وقيل المراد الجنس فان النصاب يشارك البيضة والحبل في الحقارة وهو الحق كما يدل عليه سياق الحديث ١٢ مرقاة ف ٧ قوله لا قطع في ثمر ولا كثر واعلم انه لا قطع في الثمر على الشجر وزرع لم يحصد لعدم الاحراز واما الثمر الذي قطع واحرز ففيه القطع عند الشافعي وعند احمد في رواية اذا كان في البستان محفوظ او كانت شجرة في دار محرزة فسرق منها نصابا فان عليه القطع واما عندنا فلا قطع فيما يتسارع عليه الفساد كاللبن واللحم والفواكه الرطبة لقوله صلى الله عليه وسلم لا قطع في ثمر ولا كثر وقال عليه السلام لا قطع في الطعام والمراد ما يتسارع اليه الفساد كالمهيا للاكل وما في معناه كاللحم والثمر ١٢ لم ف ٨ قوله ولا كثر بفتح الكاف المثلثة جمار النخل وهو بضم الجيم وتشديد الميم شحمه الذي في وسطه وهو يؤكل وقيل هو الطلع اول ما يبدو وهو يؤكل ايضا ١٢ مرقاة ف ٩ قوله على المنتهب هو من النهب وهو الاخذ على وجه العلانية قهرا وهو وان كان اقبح من اخذه سرا لكن ليس عليه قطع لعدم كونه سرقة ١٢ ف ١٠ قوله ولا مختلس الاختلاس اخذ الشيء من ظاهر بسرعة قوله قطع لان شرط القطع اخراج ما هو نصاب من الحرز خفية وفي الاول لا حرز وفي الاخيرين لا خفية ١٢ ؎

وعن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم يظهر فيهم الزنا الا اخذوا بالسنة وما من قوم يظهر فيهم الرشا الا اخذوا بالرعب رواه احمد وعن ابن عباس وابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ملعون من عمل عمل قوم لوط رواه رزين وفي رواية له عن ابن عباس ان عليا احرقهما وابا بكر هدم عليهما حائطا وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله عز وجل الى رجل اتى رجلا او امرأة في دبرها رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعنه انه قال من اتى بهيمة فلا حد عليه رواه الترمذي وابو داؤد وقال الترمذي عن سفين الثوري انه قال وهذا اصح من الحديث الاول وهو من اتى بهيمة فاقتلوه والعمل على هذا عند اهل العلم وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تاخذكم في الله لومة لائم رواه ابن ماجة وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقامة حد من حدود الله خير من مطر اربعين ليلة في بلاد الله رواه ابن ماجة ورواه النسائي عن ابي هريرة

باب قطع السرقة

الفصل الاول عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع يد السارق الا بربع دينار فصاعدا متفق عليه وعن ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في مجن ثمنه ثلثة دراهم متفق عليه وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده متفق عليه

الفصل الثاني عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا قطع في ثمر ولا كثر رواه مالك والترمذي وابو داؤد والنسائي والدارمي وابن ماجة وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الثمر المعلق قال من سرق منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع رواه ابو داؤد والنسائي وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل فاذا اواه المراح والجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن رواه مالك وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المنتهب قطع ومن انتهب نهبة مشهورة فليس منا رواه ابو داؤد وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة والدارمي وروى في شرح السنة ان صفوان بن امية قدم المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاء سارق واخذ رداءه فاخذه صفوان فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر ان تقطع يده فقال صفوان اني لم ارد هذا هو عليه صدقة فقال رسول الله صلى الله

۱؎ قوله بسر بن ارطاة بفتح الهمزة كذا في النسخ بغير لفظ ابي وقال المؤلف هو بسر بن ابي ارطاة ابوعبد الرحمن واسم ابي ارطاة عمير العامري القرشي قيل انه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لصغره واهل الشام يثبتون له سماعا انتهى وهو موافق لما في المغني قوله لا تقطع الايدي في الغزو قال ابن الملك اي لا تقطع ايدي السارق في الغزو اذا كانت الجيش في دار الحرب ولم يكن الامام فيهم انما يتولاهم امير الجيش وانما لم يقطع لاحتمال افتتان المقطوع بالحوق بدار الحرب فيترك الى ان ينفصل الجيش وقيل اي في مال الغزو اي الغنيمة قبل القسمة اذ له حق فيها قال المظهر يشبه ان يكون انما اسقط عنه الحد لانه لم يكن اماما وانما كان اميرا وصاحب جيش وامير الجيش لا يقيم الحدود في ارض الحرب في مذهب بعض الفقهاء الا ان يكون اماما او اميرا واسع المملكة كصاحب العراق او الشام او مصر فانه يقيم الحدود في عسكره وهو قول ابي حنيفة ۱۲ مر

۲؎ قوله فاقطعوا يده اي اليمنى اخذ بهذا الحديث الشافعي في القطع في الثالثة والرابعة ولان الثالثة مثل الاولى في كونها جناية بل فوقها فيكون ادعى الى شرع الحد وعندنا ان سرق ثالثا لم يقطع ويخلد في السجن حتى يموت او يتوب هذا استحسان ودليلنا قول علي رضي الله عنه اني لاستحيي من الله تعالى ان لا ادع له يدا ياكل بها ويستنجي بها ورجلا يمشي عليها وبهذا حاج لبقية الصحابة فحجهم فانعقد الاجماع ولانه اهلاك معنى لما فيه من تفويت جنس المنفعة والحد زاجر لا متلف والحديث طعن فيه الطحاوي او يحمل على السياسة ۱۲ المعات

۳؎ قوله فقال اقتلوه قال الخطابي لا اعلم احدا من الفقهاء اباح دم السارق وان تكررت منه السرقة الا انه قد يخرج على مذهب الفقهاء اباحة دمه لكونه في حكم المفسدين في الارض وللامام ان يبلغ فيهم مارأى من العقوبة بالتعزير والقتل ويعزى ذلك الى مالك بن انس والحديث ان كان ثابتا فهو يؤيد هذا الرأي وقيل هذا الحديث منسوخ بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وقيل انه صلى الله عليه وآله وسلم علم ارتداد هذا المقطوع فاباح دمه وامر بقتله وقيل لعله استحل او تكلم بما يوجب القتل بعد القطع ويدل على ذلك اجتراره في البئر لانه لو كان مسلما لم يجز ذلك لاسيما بعد اقامة الحد وتطهيره ۱۲ المعات

۴؎ قوله ثم احسموه اي اقطعوا دمه بالكي لئلا يتلف مشتق من الحسم وهو ان يغمس في الدهن الذي اغلي ۱۲ مرقاة ولمعات

۵؎ قوله وهو خادمكم اشارة الى العلة عدم القطع وهو وجود الاذن بالدخول فلا يحصل الحرز وهذا هو المذهب عندنا وعند احمد بخلاف عامة اهل العلم ۱۲ المعات

۶؎ قوله يكون البيت فيه بالوصيف يعني يكثر الموت حتى يصير موضع قبر يشترى بعبد وقيل المراد انه يكون اجرة الحفر غالية حتى يقوم مثل ثمن العبد ۱۲

۷؎ قوله قال حماد بن ابي سليمان تقطع يد النباش استدل بهذا الحديث لما فيه من تسمية القبر بيتا على ان القبر حرز للميت كالبيت فيقطع يد النباش كذا في اللمعات وفيه انه لا يلزم من جواز اطلاق البيت عليه حقيقة او حكما ان يكون حرزا الا ترى انه لو اخذ احد شيئا من بيت لم يكن له باب مغلق او حارس لم يقطع بلا خلاف قال ابن الهمام ولا قطع على نباش وهو الذي يسرق اكفان الموتى بعد الدفن وهذا عند ابي حنيفة ومحمد وقال ابويوسف وباقي الائمة الثلثة عليه القطع وهو مذهب عمر وابن مسعود وعائشة من العلماء وابي ثور والحسن والشافعي والشعبي والنخعي وقتادة وحماد وعمر بن عبد العزيز وقول ابي حنيفة قول ابن عباس والثوري والاوزاعي والزهري كذا في المرقاة ۱۲

۸؎ قوله اهلك بلفظ المعلوم من الاهلاك انهم فاعله او بلفظ المجهول وحرف الجر مقدر قبل ان ۱۲ لم

۹؎ قوله تستعير المتاع وانما ذكرت الجحود للعواري لتعريفها والا فالقطع كان لسرقتها كما في الحديث السابق المتفق عليه ۱۲ مرقاة

عليه وسلم فهلا قبل ان تاتيني به وروى نحوه ابن ماجة عن عبد الله بن صفوان عن ابيه والدارمي عن ابن عباس وعن بسر بن ارطاة[1] قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الايدي في الغزو رواه الترمذي والدارمي وابوداود والنسائي الا انهما قالا في السفر بدل الغزو وعن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في السارق ان سرق فاقطعوا يده[2] ثم ان سرق فاقطعوا رجله ثم ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله رواه في شرح السنة وعن جابر قال جيء بسارق الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثالثة فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الرابعة فقال اقطعوه فقطع فاتي به الخامسة فقال اقتلوه[3] فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه فالقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة رواه ابوداود والنسائي وروى في شرح السنة في قطع السارق عن النبي صلى الله عليه وسلم اقطعوه ثم احسموه[4] وعن فضالة بن عبيد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ثم امر بها فعلقت في عنقه رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش رواه ابوداود والنسائي وابن ماجة

الفصل الثالث

عن عائشة قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعه فقالوا ما كنا نراك تبلغ به هذا قال لو كانت فاطمة لقطعتها رواه النسائي وعن ابن عمر قال جاء رجل الى عمر بغلام له فقال اقطع يده فانه سرق مرآة لامرأتي فقال عمر لا قطع عليه وهو خادمكم[5] اخذ متاعكم رواه مالك وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال كيف انت اذا اصاب الناس موت يكون[6] البيت فيه بالوصيف يعني القبر قلت الله ورسوله اعلم قال عليك بالصبر قال حماد[7] بن ابي سليمان تقطع يد النباش لانه دخل على الميت بيته رواه ابوداود

باب الشفاعة في الحدود

الفصل الاول

عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك[8] الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها متفق عليه وفي رواية لمسلم قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده[9] فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى اهلها اسامة فكلموه فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر الحديث بنحو ما تقدم

الفصل الثاني

عن عبد الله بن عمر قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله تعالى حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس فيه اسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال رواه احمد وابو داؤد وفي رواية للبيهقي في شعب الايمان من اعان على خصومة لا يدري احق ام باطل فهو في سخط الله حتى ينزع وعن ابي امية المخزومي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلص قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخالك سرقت قال بلى فاعاد عليه مرتين او ثلثا كل ذلك يعترف فامر به فقطع وجيء به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر الله وتب اليه فقال استغفر الله واتوب اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم تب عليه ثلثا رواه ابو داؤد والنسائي وابن ماجة والدارمي هكذا وجدت في الاصول الاربعة وجامع الاصول وشعب الايمان ومعالم السنن عن ابي امية وفي نسخ المصابيح عن ابي رمثة بالراء والثاء المثلثة بدل الهمزة والياء

باب حد الخمر

الفصل الاول

عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين متفق عليه وفي رواية عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين وعن السائب بن يزيد قال كان يؤتى بالشارب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر فنقوم عليه بايدينا ونعالنا وارديتنا حتى كان اخر امرة عمر فجلد اربعين حتى اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين رواه البخاري

الفصل الثاني

عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه قال ثم اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله رواه الترمذي ورواه ابو داؤد عن قبيصة ابن ذؤيب وفي اخرى لهما وللنسائي وابن ماجة والدارمي عن نفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر ومعاوية وابو هريرة والشريد الى قوله فاقتلوه وعن عبد الرحمن بن الازهر قال كاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتي برجل قد شرب الخمر فقال للناس اضربوه فمنهم من ضربه بالنعال ومنهم من ضربه بالعصا ومنهم من ضربه بالميتخة قال ابن وهب يعني الجريدة الرطبة ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ترابا من الارض فرمى به في وجهه رواه ابو داؤد وعن ابي هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب فقال اضربوه فمنا الضارب بيده والضارب بثوبه والضارب بنعله ثم قال بكتوه فاقبلوا عليه يقولون ما اتقيت الله ما خشيت الله وما استحييت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه رواه ابو داؤد وعن ابن عباس قال شرب رجل فسكر فلقي يميل في الفج فانطلق به

ﻪ قوله اسكنه الله ردغة الخبال بسكون الدال المهملة وتفتح والخبال بفتح الخاء وفي النهاية تفسيرها في الحديث انها عصارة اهل النار والردغة بسكون الدال وفتحها طين ووحل كثير والخبال في الاصل الفساد ويكون في الافعال والابدان والعقول انتهى قيل سمي به الصديد في الحديث لانه من المواد الفاسدة وقيل الخبال موضع في جهنم مثل الحياض يجتمع فيه صديد اهل النار وعصارتهم قوله حتى يخرج مما قال اي من عهدته باستيفاء عقوبته او باستدراك شفاعة قال القاضي خروجه مما قال ان يتوب عنه وقال الاشرف ويجوز ان يكون المعنى اسكنه الله ردغة الخبال ما لم يخرج من اثم ما قال فاذا خرج من اثمه اي اذا استوفى عقوبة اثمه لم يسكنه ردغة الخبال بل ينجيه الله تعالى منه ويترك ۱۲ مرقات

ﻪ۲ قوله ما اخالك بكسر الهمزة وفتحها والكسر هو الافصح اي ما اظنك واصله الفتح قلبت الفتحة بالكسر على خلاف القياس ۱۲ مرقاة

ﻪ۳ قوله استغفر الله وتب اليه هذا منه صلى الله عليه وسلم يدل على ان الحد ليس مطهرا بالكلية مع فساد الطوية وانما هو مطهر لعين ذلك الذنب فلا عقاب عليه ثانيا من جهة الرب قال القاضي بهذا الحديث يستشهد على ان للامام ان يعرض للسارق بالرجوع وقال ابن الهمام ويجب القطع باقراره مرة واحدة وهذا عند ابي حنيفة ومحمد ومالك والشافعي رح واكثر علماء الامة وقال ابو يوسف لا يقطع وهو قول احمد وابن ابي ليلى وزفر وابن شبرمة لهذا الحديث حيث لم يقطعه الا بعد تكرار اقراره ولابي حنيفة ما اسنده الطحاوي الى ابي هريرة في هذا الحديث قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان هذا سرق فقال ما اخاله سرق فقال السارق بلى يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم ائتوني به قال فذهب به فقطع الحديث فقد قطعه باقراره مرة انتهى ۱۲ مرقاة مختصرا

ﻪ۴ قوله حد الخمر قال الطيبي الخمر ستر الشيء ويقال لما يستر به خمار والخمر سمي به لكونه خامر العقل وهو عند بعض الناس اسم كل مسكر وعند بعضهم اسم للمتخذ من العنب والتمر انتهى واعلم ان المسائل المتعلقة بالباب ان شارب الخمر ان اقر بعد ذهاب رائحتها لم يحد عند ابي حنيفة وابي يوسف خلافا لمحمد وكذا اذا شهد عليه بعد ما ذهب ريحها اذ المقصود الانزجار وهذا باجماع الائمة الاربعة لان تغير العقل او غلبة الطرب والترح تخفف الالم ۱۲ مرقات

ﻪ۵ قوله بالجريد جمع جريدة وهي غصن النخلة اجرد عنه الخوص وهو ورق النخل وليس في هذا الحديث تعيين عدد ۱۲ المعات

ﻪ۶ قوله جلد ثمانين حد الشرب ثمانون جلدة عند جمهور الائمة وهو المذهب عندنا وعند الشافعي وذهب قوم منهم الى انه اربعون وكذا عن احمد في رواية والمختار عند اكثر الائمة مذهبه ثمانون قد روي انه صلى الله عليه وآله وسلم كان يضرب بالجريد والنعال من غير تعيين وروي انه كان يضرب نحوا من اربعين ايضا وكذلك ابو بكر وكذلك عمر في صدر من خلافته ثم استشار في حد الخمر فقال علي رض ارى ان يجلد ثمانين (فانه اذا شرب اسكر واذا اسكر هذى وافترى وعلى المفتري ثمانون اي في القذف) وقد قيل كان الزائد على اربعين شيئا يفعلها عند الحاجة اذا ادمن الناس الخمر وكان الشارب لا يرتدع بدونها وكان تعزيرا وللامام ان يزيد في العقوبة اذا ادى اليه اجتهاده وروي عن علي رض جلد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابو بكر في الخمر اربعين وكملها عمر ثمانين وكلها سنة ۱۲ المعات

ﻪ۷ قوله فاقتلوه المراد به الضرب الشديد او الامر للوعيد فانه لم يذهب احد قديما وحديثا ان شارب الخمر يقتل وقيل كان ذلك في ابتداء الاسلام ثم نسخ والحق ان الحديث محمول على التعزير ويجوز القتل عندنا تعزيرا كما يجوز قتل المبتدع واللوطي وغيره تعزيرا والله اعلم ۱۲ مرقاة

ﻪ۸ قوله من ضربه بالميتخة الثابت في نسخ المشكوة بكسر الميم وسكون الياء التحتانية بعدها فوقانية مفتوحة والخاء المعجمة واختلف في ضبطها فقيل بكسر الميم وفتحها وتشديد التاء الفوقانية قبل التحتانية الساكنة على الفوقانية وقال الازهري هذه كلها اسماء لجرائد النخل واصل العرجون وقيل هو اسم للعصا وقيل للقضيب الدقيق اللين وقيل ما يضرب به من جريد او عصا او درة او غير ذلك من ميخ الله رقبته بالسهم اذا ضربه ذكر ذلك كله في النهاية ۱۲ المعات

ﻪ۹ قوله لا تعينوا اي بهذه الدعاء فانه اذا اخزاه الرحمن غلب عليه الشيطان او لانه اذا سمع

الیٰ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما حاذی دار العباس انفلت فدخل علی العباس فالتزمہ فذکر ذلک للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فضحک وقال افعلہا ولم یامر فیہ بشیء رواہ ابوداود

الفصل الثالث

عن عمیر بن سعید النخعی قال سمعت علی بن ابی طالب یقول ماکنت لاقیم علی احد حدا فیموت فاجد فی نفسی منہ شیئا الا صاحب الخمر فانہ لومات ودیتہ وذلک ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یسنہ متفق علیہ وعن ثور بن زید الدیلمی قال ان عمر استشار فی حد الخمر فقال لہ علی اری ان تجلدہ ثمانین جلدۃ فانہ اذا شرب سکر واذا سکر ھذی واذا ھذی افتری فجلد عمر فی حد الخمر ثمانین رواہ مالک

باب مالا یدعی علی المحدود

الفصل الاول

عن عمر بن الخطاب ان رجلا اسمہ عبد اللہ یلقب حمارا کان یضحک النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قد جلدہ فی الشراب فاتی بہ یوما فامر بہ فجلد فقال رجل من القوم اللھم العنہ ما اکثر ما یؤتی بہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا تلعنوہ فواللہ ما علمت انہ یحب اللہ ورسولہ رواہ البخاری وعن ابی ھریرۃ قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم برجل قد شرب فقال اضربوہ فمنا الضارب بیدہ والضارب بنعلہ والضارب بثوبہ فلما انصرف قال بعض القوم اخزاک اللہ قال لا تقولوا ھکذا لا تعینوا علیہ الشیطان رواہ البخاری

الفصل الثانی

عن ابی ھریرۃ قال جاء الاسلمی الی نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فشھد علی نفسہ انہ اصاب امرأۃ حراما اربع مرات کل ذلک یعرض عنہ فاقبل فی الخامسۃ فقال انکتھا قال نعم قال حتی غاب ذلک منک فی ذلک منھا قال نعم قال کما یغیب المرود فی المکحلۃ والرشاء فی البئر قال نعم قال ھل تدری ما الزنا قال نعم اتیت منھا حراما ما یاتی الرجل من اھلہ حلالا قال فما ترید بھذا القول قال ارید ان تطھرنی فامر بہ فرجم فسمع نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رجلین من اصحابہ یقول احدھما لصاحبہ انظر الی ھذا الذی ستر اللہ علیہ فلم تدعہ نفسہ حتی رجم رجم الکلب فسکت عنھما ثم سار ساعۃ حتی مر بجیفۃ حمار شائل برجلہ فقال این فلان وفلان فقالا نحن ذان یا رسول اللہ فقال انزلا فکلا من جیفۃ ھذا الحمار فقالا یا نبی اللہ من یاکل من ھذا قال فما نلتما من عرض اخیکما انفا اشد من اکل منہ والذی نفسی بیدہ انہ الآن لفی انھار الجنۃ ینغمس فیھا رواہ ابوداود وعن خزیمۃ بن ثابت قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اصاب ذنبا اقیم علیہ حد ذلک الذنب فھو کفارتہ رواہ فی شرح السنۃ وعن علی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اصاب حدا فعجل عقوبتہ فی الدنیا فاللہ اعدل من ان یثنی علی عبدہ العقوبۃ فی الآخرۃ ومن اصاب حدا فسترہ اللہ علیہ وعفا عنہ فاللہ اکرم من ان یعود فی شیء قد عفا عنہ رواہ الترمذی وابن ماجۃ وقال الترمذی ھذا حدیث غریب

باب التعزیر

الفصل الاول

عن ابی بردۃ بن نیار عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یجلد فوق عشر جلدات الا فی حد من حدود اللہ متفق علیہ

الفصل الثانی

عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم

---

١ قولہ ولم یامر فیہ بشیء قال الخطابی ہذا دلیل علی ان حد الخمر اخف الحدود وان الخطر فیہ الیسر منہ فی سائر الفواحش ویحتمل ان یکون انما لم یعرض لہ بعد دخولہ دار العباس من اجل انہ لم یکن ثبت علیہ الحد باقرار منہ او شہادۃ عدول انما لقی فی الطریق یمیل فظن بہ السکر فلم یکشف عنہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وترکہ علی ذلک ١٢ مرقاۃ ٢ قولہ الا صاحب الخمر فانہ لومات ودیتہ فلو اقمتہ ثمانین مات فلعلہ وقع زیادۃ علی ما ہو عند اللہ فلہذا ودیتہ وقد اجمعوا علی ان من وجب علیہ الحد فحد بما شرع بہا فمات فلا دیۃ فیہ وہذا احتیاط منہ وان قال عند مشاورۃ عمر ایاہ ان الثمانین احب الی ١٢ لمعات ٣ قولہ الدیلمی بفتح الدال نسبۃ الی دیلم جبل معروف کذا فی المغنی وفی نسخۃ صحیحۃ الدیلی بغیر المیم واختلف فی ضبطہ والصحیح انہ بکسر الہمزۃ بعدھا تحتیۃ ساکنۃ مد فی تعنہ کذا فی التقریب ١٢ مرقاۃ ٤ قولہ فواللہ ما علمت انہ الخ ذکروا فیہ وجوہا احدہا ان ما موصولۃ وعلمت بمعنی عرفت ومفعولہ العائد الی ما محذوف والموصول مع صلتہ مبتدا وانہ خبرہ ومعناہ فواللہ الذی عرفتہ انہ یحب اللہ ورسولہ وہذا وجہ حسن غیر ان القسم یقتضی ان یتلقی بحرف النفی او اللام او ان وثانیہا ان یکون نافیۃ والتاء للخطاب والعلم بمعناہ وان مع اسمہ وخبرہ سد مسد مفعولیہ فیکون جواب القسم بالنفی ویحتمل ان یکون علی ہذا التقدیر ایضا علمت بمعنی عرفت ومفعولہ محذوف ای ما عرفت حقیقۃ الحال او ما عرفتہ ای حالہ فیکون انہ بالکسر جوابا للقسم ویؤیدہ کون ما نافیۃ روایۃ شرح السنۃ فواللہ ما علمت الا انہ یحب اللہ ورسولہ الا ان التاء فیہ للتکلم ویمکن کونہا للخطاب وان کان خلاف الظاہر وثالثہا ان یکون ما زائدۃ للتاکید ای لقد علمت بضم التاء او فتحہا وقد یجعل المعنی خبر المحذوف ای ہو الذی علمت انہ یحب اللہ ورسولہ وہذا الوجہ اشد تعسفا من الوجوہ فتدبر ١٢ لمعات ٥ قولہ باب التعزیر فی المغرب التعزیر تادیب دون الحد واصلہ من العزر بمعنی الرد والردع قال ابن الہمام وہو مشروع بالکتاب قال اللہ تعالی عزوجل فاضربوہن فان اطعنکم فلا تبغوا علیہن سبیلا امر بضرب الزوجات تادیبا وتہذیبا وفی الکافی قال علیہ الصلوۃ والسلام لا ترفع عصاک عن اہلک وروی انہ علیہ الصلوۃ والسلام قال رحم اللہ امرأ علق سوطہ حیث یراہ اہلہ واقوی ہذہ الاحادیث قولہ علیہ الصلوۃ والسلام فاضربوہن علی ترکہا لعشر فی الصبیان فہذا دلیل شرعیۃ التعزیر واجمع علیہ الصحابۃ رضی اللہ تعالی عنہم اجمعین ١٢ مرقاۃ المصابیح ٦ قولہ لا یجلد فوق عشر جلدات الخ المذہب عندنا ان اکثرہ تسعۃ وثلثون واقلہ ثلث جلدات وقال ابو یوسف یبلغ التعزیر خمسۃ وسبعین والاصل فیہ قولہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم من بلغ حدا فی غیر حد فہو من المعتدین واذا تعذر تبلیغہ حدا فابو حنیفۃ ومحمد نظرا الی ادنی الحد وہو حد العبد فی القذف فصرفاہ الیہ وذلک اربعون فنقصا منہ سوطا وابو یوسف اعتبر اقل الحد فی الاحرار اذ الاصل ہو الحریۃ ثم نقص سوطا فی روایۃ عنہ وہو قول زفر وہو القیاس وفی ہذہ الروایۃ نقص خمسۃ وہو ماثور عن علی رض ثم قدر الادنی بثلث جلدات لان ما دونہا لا یقع بہ الزجر وذکر مشائخنا ان ادناہ علی ما یراہ الامام کذا فی الہدایۃ وعند جمہور الشافعیۃ لا یبلغ تعزیر کل انسان ادنی الحدود کالشرب فلا یبلغ تعزیر العبد عشرین ولا تعزیر الحر اربعین واختلفت الروایات عن احمد فروی جماعۃ انہ لا یزاد علی عشر جلدات لہذا الحدیث واکثر اصحابہ علی انہ لا یبلغ الحر ادنی حدہ وہو اربعون او الثمانون ولا العبد ادنی حدہ وہو عشرون او اربعون وقیل لا یبلغ بکلیہما حد العبد قالوا وحدیث ابی بردۃ منسوخ بحدیث ابن عباس الآتی وقد ثبت ان الصحابۃ کانوا یجاوزون عن عشرۃ وقال اصحاب مالک انہ کان مختصا بزمن النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ١٢ لمعات

قال اذا ضرب احدكم فليتق الوجه رواه ابوداؤد وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل للرجل يا يهودي[1] فاضربوه عشرين واذا قال يا مخنث فاضربوه عشرين ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل في سبيل الله فاحرقوا[2] متاعه واضربوه رواه الترمذي وابوداؤد وقال الترمذي هذا حديث غريب

باب بيان الخمر ووعيد شاربها

الفصل الاول

عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة[3] والعنبة رواه مسلم وعن ابن عمر قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل رواه البخاري وعن انس قال لقد حرمت الخمر حين حرمت وما نجد خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر رواه البخاري وعن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل فقال كل شراب[4] اسكر فهو حرام متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها[5] في الاخرة رواه مسلم وعن جابر ان رجلا قدم من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اومسكر هو قال نعم قال كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار رواه مسلم وعن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى[6] عن خليط التمر والبسر وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهو والرطب وقال انتبذوا كل واحد على حدة رواه مسلم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر يتخذ خلا[7] فقال لا[8] رواه مسلم وعن وائل الحضرمي ان طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء فقال انه ليس بدواء ولكنه داء رواه مسلم

الفصل الثاني

عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد في الرابعة لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب لم يتب[9] الله عليه وسقاه من نهر الخبال رواه الترمذي ورواه النسائي وابن ماجة والدارمي عن عبد الله بن عمرو وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة وعن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر منه الفرق[10] فملأ الكف منه حرام رواه احمد و

---

[1] قوله يا يهودي يحتمل ان يراد به الكفر او الذل لان اليهود مثل في الذل والصغار لقوله تعالى ضربت عليهم الذلة والمسكنة والحمل على الثاني ارجح لما في الحدود وقال في الهداية اذا قذف مسلما يا فاسق او يا كافر او يا خبيث او يا سارق وجب التعزير لانه آذاه والحق الشين به ولو قال يا حمار يا خنزير لم يعزر لانه ما الحق الشين به للتيقن بنفيه وقيل في عرفنا يعزر لانه يعد سبا وقيل ان كان المسبوب من الاشراف كالفقهاء والعلوية يعزر لانه يلحقهم الوحشة بذلك وان كان من العامة لا يعزر وهذا احسن ١٢ اللمعات

[2] قوله فاحرقوا متاعه قال التوربشتي احراق المتاع كان في اول الامر بالمدينة ثم نسخ قال الخطابي اما تاديبه عقوبة في نفسه على سوء فعله فلا اعلم من اهل العلم فيه خلافا واما عقوبته في ماله فقد اختلف العلماء فيه فقال الحسن البصري يحرق ماله الا ان يكون مصحفا او حيوانا وبه قال جماعة من العلماء الا انه لا يحرق ما قد غل لان الغانمين يرد عليهم وقال الشافعي يعاقب الرجل في بدنه دون ماله ١٢ م

[3] قوله النخلة والعنبة انما خصهما بالذكر لان معظم خمورهم كانت منهما لا انه لا خمر الا منهما ١٢ لم

[4] قوله كل شراب اسكر فهو حرام قال ابن الملك من اعتبر الاسكار بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه انتهى والخمر هو التي من ماء العنب اذا غلى واشتد وقذف بالزبد وما عدا ذلك لا يسمى خمرا عند ابي حنيفة وقال غيره الخمر ما خامر العقل واحتجوا بالاحاديث وبحديث عمر وقد تواردت الاحاديث على ان المسكر من كل ما اتخذ من غير العنب يسمى خمرا وقد ثبت عند مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب وليس المراد الحصر فيهما لانه ثبت من مرفوع حديث النعمان ان الخمر يتخذ من غيرهما ايضا وهو الذي اشار اليه عمر وانس وادعى الطحاوي التعارض بين حديث ابي هريرة وحديث النعمان وحديث ابن عمر عند البخاري قال لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء قال لما اختلف الصحابة في ذلك وجدنا اتفاق الائمة على ان عصير العنب اذا اشتد وغلى وقذف بالزبد فهو خمر وان مستحله كافر وكل هذه الآثار عند الحنفية محمولة على التشبيه بحذف اداته فكل مسكر حرام كزيد اسد اي في حكمه وكذا الخمر من هاتين او من خمسة هو على الادعاء حين اتخذ حكمها مجاز في الاستعمال تنزيلها منزلتها ومثله كثير في الاستعمالات اللغوية والعرفية يقال السلطان هو فلان اذا كان نافذ الكلم عند السلطان ويعمل بكلامه اي الحرمة لم يقتصر على ماء العنب بل كل ما كان مثله من كذا وكذا فهو هو ١٢ ملتقط من المرقات

[5] قوله لم يشربها في الآخرة اما كناية عن عدم دخول الجنة او المراد حرمانه من هذه النعمة ١٢ لم

[6] قوله نهى عن خليط التمر والبسر قالوا انما نهى عن الخليط وجوز انتباذ كل واحد لان الخلط ربما اسرع التغير الى احد الجنسين فيفسد الآخر وهو يستلزم الاسكار وربما لم يظهر فيتناول محرما وحرم الخليط احمد ومالك وان لم يسكر عملا بظاهر الحديث وعند الجمهور حرام ان اسكر ١٢ اللمعات

[7] قوله يتخذ خلا اي يجوز جعل الخمر خلا بالقاء شيء فيها من نحو البصل والملح او بوضعها بالشمس ١٢ مرقات

[8] قوله فقال لا وبه قال مالك واحمد وقال ابوحنيفة والاوزاعي والليث يطهر بالتخليل وقال الشافعي على ان اذا القى فيه شيء للتخليل لم يطهر واما بالنقل الى الشمس مثلا فللشافعي فيه وجهان اصحهما التطهير واما الجواب من قوله صلى الله عليه وسلم لا ان الخمر كانت نفوسهم الفة بها فنهاهم عن اقترابها بالكلية نهي تنزيه كيلا يتخذوا التخليل وسيلة اليها واما بعد طول عهد التحريم فلا يخشى السيئة والخشى ميلهم اليها ويؤيده خبر نعم الادام الخل ١٢ مرقاة مختصرا

[9] قوله لم يتب الله هذا تشديد وتهديد او المراد لم يوفقه للتوبة ويموت مصرا ١٢

[10] قوله الفرق هو مكيال المدينة يسع ثلثة آصوع او يسع ستة عشر رطلا والمراد بالفرق وملأ الكف الكثير والقليل وليس بتحديد ١٢ لم

۱ قوله فلما نزلت المائدة قال المظهر یرید الآیة التی فیها تحریم الخمر وهی قوله تعالیٰ یاایها الذین آمنوا انما الخمر والمیسر الآیتین فیهما دلائل سبعة علی تحریم الخمر احدها قوله رجس والرجس هو النجس وکل نجس حرام والثانی قوله من عمل الشیطان وما هو من عمله حرام والثالث قوله فاجتنبوه وما امر الله باجتنابه فهو حرام والرابع قوله لعلکم تفلحون وما علق رجاء الفلاح باجتنابه فالاتیان به حرام والخامس قوله انما یرید الشیطان ان یوقع بینکم العداوة والبغضاء فی الخمر والمیسر وما هو سبب لوقوع العداوة والبغضاء بین المسلمین فهو حرام والسادس قوله ویصدکم عن ذکر الله وعن الصلوٰة وما یصد به الشیطان المسلمین عن ذکر الله وعن الصلوٰة فهو حرام والسابع قوله فهل انتم منتهون معناه انتهوا وما امر الله عباده بالانتهاء عنه فالاتیان به حرام ۱۲ طیبی

الترمذی وابوداؤد وعن النعمان بن بشیر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من الحنطة خمرًا ومن الشعیر خمرًا ومن التمر خمرًا ومن الزبیب خمرًا ومن العسل خمرًا رواه الترمذی وابوداؤد وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث غریب وعن ابی سعید ن الخدری قال کان عندنا خمر لیتیم فلما نزلت المائدة سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم عنه وقلت انه لیتیم فقال اهریقوه رواه الترمذی وعن انس عن ابی طلحة انه قال یا نبی الله انی اشتریت خمرًا لایتام فی حجری قال اهرق الخمر واکسر الدنان رواه الترمذی وضعفه وفی روایة ابی داؤد انه سأل النبی صلی الله علیه وسلم عن ایتام ورثوا خمرًا قال اهرقها قال افلا اجعلها خلًا قال لا

الفصل الثالث عن امّ سلمة قالت نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن کل مسکر ومفتر رواه ابوداؤد وعن دیلم الحمیری قال قلت لرسول الله صلی الله علیه وسلم یا رسول الله انا بارض باردة ونعالج فیها عملًا شدیدًا وانا نتخذ شرابًا من هذا القمح نتقوی به علی اعمالنا وعلی برد بلادنا قال هل یسکر قلت نعم قال فاجتنبوه قلت ان الناس غیر تارکیه قال ان لم یترکوه فقاتلوهم رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن عمرو ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن الخمر والمیسر والکوبة والغبیراء وقال کل مسکر حرام رواه ابوداؤد وعنه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یدخل الجنة عاق ولا قمار ولا منان ولا مدمن خمر رواه الدارمی وفی روایة له ولا ولد زنیة بدل قمار وعن ابی امامة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ان الله تعالیٰ بعثنی رحمة للعالمین وهدی للعالمین وامرنی ربی عز وجل بمحق المعازف والمزامیر والاوثان والصلب وامر الجاهلیة وحلف ربی عز وجل بعزتی لا یشرب عبد من عبیدی جرعة من خمر الا سقیته من الصدید مثلها ولا یترکها من مخافتی الا سقیته من حیاض القدس رواه احمد وعن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ثلثة قد حرم الله علیهم الجنة مدمن الخمر والعاق والدیوث الذی یقر فی اهله الخبث رواه احمد والنسائی وعن ابی موسی الاشعری ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ثلثة لا تدخل الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر رواه احمد وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مدمن الخمر ان مات لقی الله تعالیٰ کعابد وثن رواه احمد وروی ابن ماجة عن ابی هریرة والبیهقی فی شعب الایمان عن محمد بن عبید الله عن ابیه وقال ذکر البخاری فی التاریخ عن محمد بن عبد الله عن ابیه وعن ابی موسی انه کان یقول ما ابالی شربت الخمر او عبدت هذه الساریة دون الله رواه النسائی

کتاب الامارة والقضاء

الفصل الاول عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اطاعنی فقد اطاع الله ومن عصانی فقد عصی الله ومن یطع الامیر فقد اطاعنی ومن یعص الامیر فقد عصانی وانما الامام جنة یقاتل

۲ قوله اشتریت خمرًا الایتام صفة خمرًا ای اشتریتها للتخلیل کذا فی الحاشیة ویحتمل ان یتعلق باشتریت ای اشتریتها لاجلهم ویکون هذه قبل التحریم ثم سأل عن حکمها بعد التحریم بل القبیه او اهریقه فیکون فی معنی الحدیث السابق ویناسبه معنی روایة ابی داؤد التی ذکرها بقوله وفی روایة ابی داؤد والله اعلم ۱۲ لمعات

۳ قوله الدنان بکسر اوله جمع الدن وهو ظرفها وانما امر بکسره لنجاسته بتشربه وعدم امکان تطهیره او مبالغة للزجر عنه واما قاربها کما کان التغلیظ فی اول الامر حیث امر بالاجتناب عن الظروف والاوانی التی کانوا یتخذون فیها الخمر ثم نسخ ۱۲ مرقات

۴ قوله ومفتر بکسر التاء المخففة فی النهایة المفتر هو الذی اذا شرب احمی الجسد وصار فیه فتور وهو ضعف وانکسار یقال افتر الرجل فهو مفتر اذا ضعفت جفونه وانکسر طرفه فاما ان یکون افتر بمعنی فتر ای جعله فاترًا واما یکون افتر الشراب اذا فتر شاربه کاقطف الرجل اذا قطفت دابته قال الطیبی لا یستبعد ان یستدل به علی تحریم البنج والبرشعثاء ونحوهما مما یفتر ویزیل العقل لان العلة وهی ازالة العقل مطرد فیها ۱۲ مرقاة

۵ قوله ولا ولد زنیة بکسر الزای وسکون النون بمعنی الزنا فیه تعریض بالزانی لکونه سببًا فی ذلک لان النطفة الخبیثة لا یتولد منه الا الخبیث ومع ذلک هو من باب التشدید کما فی قرائنه وقیل معناه اذا عمل بمثل ابویه اتفقوا علی انه لا یحمل علی ظاهره وقیل فی تاویله ایضًا ان المراد به من یواظب علی الزنا کما یقال للشجعان بنو الحرب ۱۲ لمعات

۶ قوله بمحق المعازف ای بمحو آلات اللهو فی النهایة المعازف هی الدفوف وغیرها مما یضرب قوله والمزامیر جمع مزمار وهی القصبة التی یزمر بها قوله والصلب جمع صلیب الذی للنصاری ۱۲ مرقاة وغیره

۷ قوله وامر الجاهلیة کالنیاحة والحمیة للعصبیة والفخر بالاحساب والطعن فی الانساب وقولهم مطرنا بنوء کذا علی ما نص علیه فی الاحادیث ففی حدیث الطبرانی عن انس مرفوعًا ثلثة من اعمال الجاهلیة لا یترکهم الناس الطعن فی الانساب والنیاحة وقولهم مطرنا بنوء کذا وکذا وفی معناه کل امر مبنی علی الجهل واصطلاح اهله ولو کان فی الازمنة الاسلامیة ۱۲ مرقاة

۸ قوله ان مات ای بان تنبیهًا علی ان موت المؤمن مدمنًا امر مشکوک فیه غیر مجزوم به قوله کعابد وثن ای صنم وهو تاکید وزجر شدید ولعل تشبیهه بعابد الوثن حیث تبع هواه وخالف امر الله وقد قرن الله سبحانه بین الخمر والصنم فی قوله انما الخمر والمیسر والانصاب والازلام ۱۲ مرقاة

۹ قوله کتاب الامارة هی بکسر الهمزة الامرة وقد امر اذا جعله امیرًا کذا فی المغرب اما الامارة بالفتح فمعناها العلامة والمراد بالقضاء هنا الحکم الشرعی ۱۲ مرقاة

۱۰ قوله وانما الامام جنة یقاتل من ورائه الظاهر انه لیس المراد به انه ینبغی ان یکون الامیر فی الحرب قدام القوم بل المراد انه الساتر یمنع العدو من المسلمین وهو الذی یستظهر به فی القتال ویقاتل بعونه کالترس فی جمیع الامور وفی جمیع الحالات فانه الذی یحمی بیضة الاسلام وانما ذکر القتال لانه اهم الامور واکدها فی الاستظهار والانتقار ویحتمل ان یکون قوله ویتقی اشارة الی التعمیم فی جمیع الامور ولا یختص بالقتال کما اشار الیه بقوله فان امر بتقوی الله وعدل الخ فافهم ۱۲ لمعات

لـ قوله فان عليه اى وزرا ثقيلا منه اى من منيعه ذلك فمنه جار ومجرور واما ما وقع فى نسخ المصابيح وبعض نسخ المشكوٰة ومنه بضم الميم وتشديد النون المفتوحة وتاء التانيث فتحريف وتصحيف لانها بمعنى القوة ولا وجه لها هنا قال الطيبى كذا وجدنا منه بحرف الجر فى الصحيحين وكتاب الحميدى وجامع الاصول وقد وجدنا منّة بتشديد النون على انها كلمة واحدة وهو تصحيف ۱۲ مرقاة ۲ـه قوله وان استعمل عليكم عبد حبشى اى وان استعمله الامام الاعظم على القوم لا ان العبد الحبشى هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش وقيل المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة فى الامر بطاعته والنهى فى شقاقه ومخالفته قال الخطابى قد يضرب المثل بما لا يكاد يصح فى الوجود وقوله

مِنْ وَرَائِهٖ وَيُتَّقٰى بِهٖ فَاِنْ اَمَرَ بِتَقْوَى اللّٰهِ وَعَدَلَ فَاِنَّ لَهٗ بِذٰلِكَ اَجْرًا وَاِنْ قَالَ بِغَيْرِهٖ فَاِنَّ عَلَيْهِ[1] مِنْهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **وَعَنْ** اُمِّ الْحُصَيْنِ قَالَتْ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنْ اُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ يَقُوْدُكُمْ بِكِتَابِ اللّٰهِ فَاسْمَعُوْا لَهٗ وَاَطِيْعُوْا رَوَاهُ مُسْلِمٌ **وَعَنْ** اَنَسٍؓ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْمَعُوْا وَاَطِيْعُوْا وَاِنِ[2] اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَاَنَّ رَاْسَهٗ زَبِيْبَةٌ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ **وَعَنْ** ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيْمَا اَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَاِذَا اُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **وَعَنْ** عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَاعَةَ فِىْ مَعْصِيَةٍ اِنَّمَا الطَّاعَةُ فِى الْمَعْرُوْفِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **وَعَنْ** عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ قَالَ بَايَعْنَا رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِى الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَعَلٰى[3] اَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَعَلٰى اَنْ لَا نُنَازِعَ الْاَمْرَ اَهْلَهٗ وَعَلٰى اَنْ نَقُوْلَ بِالْحَقِّ اَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِى اللّٰهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ وَفِىْ رِوَايَةٍ وَعَلٰى اَنْ لَا نُنَازِعَ الْاَمْرَ اَهْلَهٗ اِلَّا اَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا[4] عِنْدَكُمْ مِنَ اللّٰهِ فِيْهِ بُرْهَانٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **وَعَنْ** ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا اِذَا بَايَعْنَا رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُوْلُ لَنَا فِيْمَا اسْتَطَعْتُمْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **وَعَنْ** ابْنِ عَبَّاسٍؓ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَاٰى مِنْ اَمِيْرِهٖ شَيْئًا يَكْرَهُهٗ فَلْيَصْبِرْ فَاِنَّهٗ لَيْسَ اَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوْتُ اِلَّا مَاتَ مِيْتَةً[5] جَاهِلِيَّةً مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **وَعَنْ** اَبِىْ هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ[6] رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ اَوْ يَدْعُوْ لِعَصَبِيَّةٍ اَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ خَرَجَ عَلٰى اُمَّتِىْ بِسَيْفِهٖ يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشٰى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِىْ لِذِىْ عَهْدٍ عَهْدَهٗ فَلَيْسَ مِنِّىْ وَلَسْتُ مِنْهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ **وَعَنْ** عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْاَشْجَعِيِّ عَنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خِيَارُ اَئِمَّتِكُمُ الَّذِيْنَ تُحِبُّوْنَهُمْ وَيُحِبُّوْنَكُمْ وَتُصَلُّوْنَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّوْنَ عَلَيْكُمْ وَشِرَارُ اَئِمَّتِكُمُ الَّذِيْنَ تُبْغِضُوْنَهُمْ وَيُبْغِضُوْنَكُمْ وَتَلْعَنُوْنَهُمْ وَيَلْعَنُوْنَكُمْ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اَفَلَا نُنَابِذُهُمْ[7] عِنْدَ ذٰلِكَ قَالَ لَا مَا اَقَامُوْا فِيْكُمُ الصَّلٰوةَ لَا مَا اَقَامُوْا فِيْكُمُ الصَّلٰوةَ اَلَا مَنْ وُلِّيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَاٰهُ يَاْتِىْ شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللّٰهِ فَلْيَكْرَهْ مَا يَاْتِىْ مِنْ مَعْصِيَةِ اللّٰهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ **وَعَنْ** اُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُوْنُ عَلَيْكُمْ اُمَرَاءُ تَعْرِفُوْنَ[8] وَتُنْكِرُوْنَ فَمَنْ اَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ[9] سَلِمَ وَلٰكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ قَالُوْا اَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ قَالَ لَا مَا صَلَّوْا لَا مَا صَلَّوْا اَىْ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهٖ وَاَنْكَرَ بِقَلْبِهٖ رَوَاهُ مُسْلِمٌ **وَعَنْ** عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ قَالَ قَالَ لَنَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِىْ اَثَرَةً وَاُمُوْرًا تُنْكِرُوْنَهَا قَالُوْا فَمَا تَاْمُرُنَا يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ قَالَ اَدُّوْا اِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُوا اللّٰهَ حَقَّكُمْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **وَعَنْ**

كان راسه زبيبة اى كالزبيبة فى صغره وسواده قال الطيبى شبه راسه بالزبيبة لصغره واما لان شعر راسه مقطط كالزبيبة تحقير الشانه انتهى هذا ايضا من باب المبالغة فى طاعة الوالى وان كان صغيرا مع ان الحبشة توصف بصغر الراس الذى هو نوع من الحقارة ۱۲ مرقاة ۳ـه قوله وعلى اثرة علينا بفتحتين اسم من اثر بمعنى اختار اى على اختيار شخص علينا بان نؤثره على انفسنا كذا قيل والاظهر ان معناه وعلى الصبر على ايثار الامراء انفسهم علينا وحاصله ان على اثرة ليست بصلة للمبالغة بل متعلق بمقدر اى بايعناه على ان نصبر على اثرة علينا وفى النهاية الاثرة بفتح الهمزة والثاء اسم من الايثار اى يستاثر عليكم فيفضل غيركم فى اعطاء نصيبه من الفيئ قوله على ان لا ننازع اى لا نطلب الامارة ولا نعزل الامير منها ولا نحاربه والمراد بالاهل من جعله الامير نائبا عنه وهو كالبيان والتقرير للسابق لان معنى عدم المنازعة هو الصبر على الاثرة كذا فى المرقاة ۱۲ ۴ـه قوله بواحا بفتح الموحدة بعدها واو كذا فى جميع النسخ الموجودة عندنا للمشكوٰة وهو المذكور فى المشارق والقاموس والنهاية اى كفرا ظاهرا صريحا فقوله الا ان تروا حكاية قول رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرائن السابقة بمعنى ما تلفظ به صلى الله عليه وسلم وقوله عندكم خبر مقدم وقوله من الله متعلق بالظرف او حال من المستتر فى الظرف (فيه) اى فى ظهور الكفر (برهان) اى دليل وبيان من حديث او قرآن قال الطيبى اى برهان حاصل عندكم كائنا من الله اى من دين الله انتهى والمعنى انه حينئذ تجوز المنازعة بل يجب عدم المطاوعة قال النووى بواحا فى اكثر النسخ وفى بعضها بالراء يقال باح الشئ اذا ظهر بواحا والبواح صفة مصدر محذوف تقديره امرا بواحا وبراحا بمعناه من الارض البراح وهى البارزة والمراد بالكفر هنا المعاصى والمعنى لا تنازعوا ولاة الامور فى ولايتهم ولا تعترضوا عليهم الا ان تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام فاذا رايتم ذلك فانكروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم ۱۲ مرقاة ۵ـه قوله ميتة لفظ النوع من الموت اى مات على ميتة يموت عليها اهل الجاهلية ۱۲ لمعات ۶ـه قوله تحت راية عمية بكسر العين وضمها لغتان مشهورتان والميم والياء مشددتان والميم مكسورة وهو الامر الذى لا يستبين وجهه من التعمية وهو التلبيس وقد سبق تحقيقه اى قاتل من غير بصيرة ولا معرفة بان اى الفريقين محق وقوله يغضب لعصبية اى لا لاعلاء كلمة الله واظهار الدين والعصبية اعانة قوم على الظلم ومعناه الخصلة المنسوبة الى العصبة وهم قوم الرجل الذين يتعصبون له والتعصب المحاماة والمدافعة عمن يلزمك امره او تلزمه لغرض ۱۲

لمعات ۷ـه قوله افلا ننابذهم النبذ طرح الشئ ورائك اى نطرحهم ونتركهم وننقض عهدهم وفى رواية افلا ننابذهم بالسيف وفى المشارق اى ندافعهم ونباعدهم بالقتال انتهى وقوله لا اى لا تنابذوهم ما اقاموا الصلوٰة موجب لمنابذتهم ونزع اليد من طاعتهم لان الصلوٰة عماد الدين والفارق بين الكفر والايمان بخلاف سائر المعاصى ۱۲ لمعات ۸ـه قوله تعرفون وتنكرون اى تعرفون بعض افعالهم وتنكرون بعضها يريد ان بعض افعالهم يكون حسنا وبعضها قبيحا ۱۲ ۹ـه قوله فقد سلم اى من مشاركتهم فى الوزر والوبال قوله تابع اى تابعهم فى العمل فهو الذى شاركهم فى العصيان واندرج معهم تحت اسم الطغيان ۱۲ مر

لہ قولہ فانما علیہم ما حملوا بتشدید المیم ای ما کلفوا من العدل واعطاء حق الرعیۃ وعلیکم ما حملتم ای من الطاعۃ والصبر علی البلیۃ وکان الحدیث مقتبس من قولہ تعالٰی قل اطیعوا اللّٰہ واطیعوا الرسول فان تولوا فانما علیہ ما حمل وعلیکم ما حملتم وان تطیعوہ تہتدوا وما علی الرسول الا البلاغ المبین وحاصلہ انہ یجب علی کل احد ما کلف بہ ولم یتعد حدہ قال الطیبی قدم الجار والمجرور علی عاملہ للاختصاص ای لیس علی الامراء الا ما حملہ اللّٰہ وکلفہ علیہم من العدل والتسویۃ فاذا لم یقیموا بذلک فعلیہم الوزر والوبال واما انتم فعلیکم ما کلفتم بہ من السمع والطاعۃ واداء الحقوق فاذا قمتم بما علیکم فاللّٰہ تعالٰی یتفضل علیکم ویثیبکم بہ ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ الاول فالاول قال الطیبی الفاء للتعقیب والتکریر والاستمرار ولم یرد بہ فی زمان واحد بل الحکم ہذا عند تجدد کل زمان وتجدد بیعۃ فان اللّٰہ سائلہم عما استرعاہم ویثیبکم بما لکم علیہم من الحق وقولہ استرعاہم ای طلب منہم ان یکونوا راعیہم وامیرہم ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ فاقتلوا الآخر قال التوربشتی الوجہ فی ہذا ان یحمل القتل فیہ علی القتال او یقال المراد من القتل ابطال بیعۃ الآخر وتوہین امرہ من قولہم قتلت الشراب اذا مزجتہ وکسرت سورتہ بالماء انتہی ومرجع ہذا الوجہ ایضا الی الاول فان توہین امرہ انما یکون بالقتال معہ کقولہ تعالٰی فقاتلوا التی تبغی حتی تفیئ الی امر اللّٰہ کذا قالوا واقول ما المانع من حملہ علی القتل حقیقۃ فانہ باغ والقتل انما یکون لقصد القتل وفی المرقاۃ القتل مجاز عن نقض العہد وفیہ اشارۃ الی انہ لو لم یندفع الا بالقتل فانہ یجوز قتلہ ۱۲ ۴ قولہ سیکون ہنات وہنات فسرہ فی النہایۃ بقولہ ای شرور وفسادات یقال فی فلان ہنات ای خصال شر جمع ہنۃ مؤنث ہن وہو کنایۃ عما لا یصرح بہ للشناعۃ وفی القاموس قال ہن کاخ معناہ شیئ تقول ہذا ہنک ای شیئک وہن المرأۃ فرجہا وہنۃ بالفتح لغۃ فی ہن جمعہ ہنات وہنوات والہنات الداہیۃ جمعہ ہنوات وقولہ کائنا من کان وفی روایۃ کائنا ما کان بارادۃ الصفۃ وقال الطیبی وہو حال فیہ معنی الشرط ای ادفعوا من خرج علی الامام بالسیف وان کان اشرف وافضل وترونہ احق وافضل ۱۲ لمعات ۵ قولہ ان یشق عصاکم شق العصا کنایۃ عن مفارقۃ الجماعۃ جعل اجتماع الناس علی امر واحد بمنزلۃ العصا وازالتہ بمنزلۃ شقہا ۱۲ لم ۶ قولہ صفقۃ الصفقۃ المرۃ من التصفیق بالیدان المبایعین یضع احد ہما یدہ فی ید الآخر ۱۲ مر ۷ قولہ ندامۃ ای عند العجز عن الجواب فی المحاسبۃ وحصول العتاب فی مقابلۃ الحقوق والمطالبۃ ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ فنعم المرضعۃ وبئست الفاطمۃ المخصوص بالمدح والذم محذوف فیہما وہو الامارۃ قال المظہر لفظ نعم وبئس اذا کان فاعلہما مؤنثا جاز الحاق التانیث وجاز ترکہا فلم یلحقہا ہنا فی نعم والحقہا فی بئست عملا باللغتین قال القاضی شبہ الولایۃ بالمرضعۃ وانقطاعہا بالموت والعزل بالفاطمۃ ای نعمت المرضعۃ الولایۃ فانہا تدر علیک المنافع واللذات العاجلۃ وبئست الفاطمۃ فانہا تقطع عنک تلک اللذائذ والمنافع وتبقی علیک الحسرۃ والندامۃ فلا ینبغی للعاقل ان یلم بلذات تتبعہا حسرات ۱۲ مرقات ۹

وائل بن حجر قال سأل سلمۃ بن یزید الجعفی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال یا نبی اللّٰہ ارأیت ان قامت علینا امراء یسئلونا حقہم ویمنعونا حقنا فما تأمرنا قال اسمعوا واطیعوا فانما علیہم ما حملوا[1] وعلیکم ما حملتم رواہ مسلم وعن عبد اللّٰہ بن عمر قال سمعت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول من خلع یدا من طاعۃ لقی اللّٰہ یوم القیمۃ ولا حجۃ لہ ومن مات ولیس فی عنقہ بیعۃ مات میتۃ جاہلیۃ رواہ مسلم وعن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال کانت بنو اسرائیل تسوسہم الانبیاء کلما ہلک نبی خلفہ نبی وانہ لا نبی بعدی وسیکون خلفاء فیکثرون قالوا فما تأمرنا قال فوا ببیعۃ الاول فالاول[2] اعطوہم حقہم فان اللّٰہ سائلہم عما استرعاہم متفق علیہ وعن ابی سعید قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذا بویع لخلیفتین فاقتلوا الآخر[3] منہما رواہ مسلم وعن عرفجۃ قال سمعت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول انہ سیکون ہنات وہنات[4] فمن اراد ان یفرق امر ہذہ الامۃ وہی جمیع فاضربوہ بالسیف کائنا من کان رواہ مسلم وعنہ قال سمعت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول من اتاکم وامرکم جمیع علی رجل واحد یرید ان یشق عصاکم[5] او یفرق جماعتکم فاقتلوہ رواہ مسلم وعن عبد اللّٰہ ابن عمرو قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم من بایع اماما فاعطاہ صفقۃ[6] یدہ وثمرۃ قلبہ فلیطعہ ان استطاع فان جاء آخر ینازعہ فاضربوا عنق الآخر رواہ مسلم وعن عبد الرحمٰن بن سمرۃ قال قال لی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم لا تسأل الامارۃ فانک ان اعطیتہا عن مسئلۃ وکلت الیہا وان اعطیتہا عن غیر مسئلۃ اعنت علیہا متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال انکم ستحرصون علی الامارۃ وستکون ندامۃ[7] یوم القیمۃ فنعم المرضعۃ وبئست الفاطمۃ[8] رواہ البخاری وعن ابی ذر قال قلت یا رسول اللّٰہ الا تستعملنی قال فضرب بیدہ علی منکبی ثم قال یا ابا ذر انک ضعیف وانہا امانۃ وانہا یوم القیمۃ خزی وندامۃ الا من اخذہا بحقہا وادی الذی علیہ فیہا وفی روایۃ قال لہ یا ابا ذر انی اراک ضعیفا وانی احب لک ما احب لنفسی لا تأمرن علی اثنین ولا تولین مال یتیم رواہ مسلم وعن ابی موسی قال دخلت علی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم انا ورجلان من بنی عمی فقال احدہما یا رسول اللّٰہ امرنا علی بعض ما ولاک اللّٰہ وقال الآخر مثل ذلک فقال انا واللّٰہ لا نولی علی ہذا العمل احدا سألہ ولا احدا حرص علیہ وفی روایۃ قال لا نستعمل علی عملنا من ارادہ متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم تجدون من خیر الناس اشدہم کراہیۃ لہذا الامر حتی یقع فیہ[9] متفق علیہ وعن عبد اللّٰہ بن عمر قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم الا کلکم راع[10] وکلکم مسئول عن رعیتہ فالامام الذی علی الناس راع وہو مسئول عن رعیتہ والرجل راع علی اہل بیتہ وہو مسئول عن رعیتہ والمرأۃ راعیۃ علی بیت زوجہا وولدہ وہی مسئولۃ

ع فما تامرنا جواب شرط محذوف ای اذا کثر بعدک الخلفاء فوقع التشاجر والتنازع بینہم فما تامرنا ان نفعل ۱۲

۹ قولہ حتی یقع فیہ ذکر فیہ وجہین احدہما ان یکون غایۃ للوجدان ای اذا وقع فیہ لم تجدوہ من خیر الناس او لشدۃ الکراہۃ ای اذا وقع فیہ لم یکن اشد کراہۃ بل حینئذ یعینہ اللّٰہ علیہ یعنی لانہ اعطیہا عن غیر مسئلۃ فلا یکرہ والاول اوجہ لقولہ یقع فیہ لان المتبادر منہ فی الوقوع فی البلیۃ وما یکرہ فافہم ۱۲ لمعات ۱۰ قولہ کلکم راع الراعی کل من ولی امر قوم والجمع رعاۃ ورعاء بالکسر واصلہ فی راعی الغنم یقال رعی الامیر القوم رعایۃ فہو راع ای قام باصلاح ما یتولاہ وہم رعیۃ فعیلۃ بمعنی مفعول والتاء للنقل قال فی مختصر النہایۃ والرعیۃ کل من شملہ حفظ الراعی ونظرہ والرعایۃ حفظ الشیئ وحسن التعہد بہ ۱۲ لمعات مع زیادۃ

عنهم وعبدُ الرّجل راعٍ علىٰ مال سيّده وهو مسئولٌ عنه اَلَا فكلّكم راعٍ وكلّكم مسئولٌ عن رعيّته متفق عليه وعن معقل بن يسار قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من والٍ يلي رعيّةً من المسلمين فيموت وهو غاشٌّ لهم الا حرّم الله عليه الجنّة متفق عليه وعنه قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبدٍ يسترعيه الله رعيّة فلم يحُطها بنصيحة الا لم يجد رائحة الجنّة متفق عليه وعن عائذ بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انّ شرّ الرّعاء الحُطمة رواه مسلم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم من وَلِيَ من امر امّتي شيئًا فشقّ عليهم فاشقُق عليه ومن وَلِيَ من امر امّتي شيئًا فرفق بهم فارفُق به رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمٰن وكلتا يديه يمينٌ الذين يعدلون فی حكمهم واهليهم وما وَلُوا رواه مسلم وعن ابی سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله من نبيّ ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان بطانةٌ تامره بالمعروف وتحضّه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضّه عليه والمعصوم من عصمه الله رواه البخاری وعن انس قال كان قيسُ بن سعد من النبی صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشُّرَط من الامير رواه البخاری وعن ابی بكرة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملّكوا عليهم بنت كسرىٰ قال لن يفلح قوم ولّوا امرهم امرأة رواه البخاری

الفصل الثانی

عن الحارث الاشعری قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمركم بخمس بالجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد فی سبيل الله وانه من خرج من الجماعة قِيدَ شبرٍ فقد خلع رِبقة الاسلام من عنقه الا ان يراجع ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جُثى جهنّم وان صام وصلّى وزعم انه مسلم رواه احمد والترمذی وعن زياد بن كُسيب العدوی قال كنت مع ابی بكرة تحت منبر ابن عامر وهو يخطب وعليه ثياب رقاق فقال ابو بلال انظروا الی اميرنا يلبس ثياب الفُسّاق فقال ابو بكرة اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهان سلطان الله فی الارض اهانه الله رواه الترمذی وقال هذا حديث حسن غريب وعن النوّاس بن سمعان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق فی معصية الخالق رواه فی شرح السنّة وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امير عشرة الا يؤتىٰ به يوم القيٰمة مغلولًا حتى يفكّ عنه العدل او يوبقه الجور رواه الدارمی وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للامراء ويل للعرفاء ويل للامناء ليتمنّينّ اقوام يوم القيٰمة ان نواصيهم معلّقة بالثريّا يتجلجلون بين السماء والارض وانهم لم يلوا عملًا رواه فی شرح السنة ورواه احمد وفی روايته ان ذوائبهم كانت معلّقة بالثريا يتذبذبون بين السماء والارض ولم يكونوا عُمّلوا على شیء وعن غالب القطّان عن رجل عن ابيه عن جدّه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العرافة حق ولا بدّ للناس من عرفاء

ل قوله شر الرعاء الحطمة بضم ففتح مبالغة الحاطم من الحطم وهو الكسر وهو من يظلم الرعية ولا يرحمهم وقيل هو الاكول الحريص الذي ياكل ما يرى ويقضمه ومنه الحطمة للنار الموقدة فان من هذا دابه يكون فی النفس ظالما بالطبع شديد الطمع فيما فی ايدی الناس هذا خلاصة كلام القاضی وفی الفائق الحطمة هو الذی يعنف الابل فی السوق والايراد والاصدار فيحطمها ضربه مثلا للوالی السوء ١٢ مر

ل٢ قوله ان المقسطين ای العادلين ضد القاسطين ای الجائرين قال تعالیٰ ان الله يحب المقسطين قال اما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا قال التوربشتی القسط بالكسر العدل الاصل فيه النصيب تقول منه قسط الرجل اذا جار وهو ان ياخذ قسط غيره والمصدر القسوط واقسط اذا عدل وهو ان يعطی نصيب غيره ويحتمل ان الالف فيه دخل للسلب فيكون الاقساط ازالة القسوط قوله على منابر قال القاضی عياض يحتمل ان يكونوا على منابر حقيقة على ظاهر الحديث وان يكون كناية عن المنازل الرفيعة قوله عن يمين الرحمن كناية عن عظم مرتبتهم وقرب محلهم منه تعالیٰ لان من عظم قدره يجوز عن يمين الملك قوله وكلتا يديه يمين دفع لتوهم من توهم ان له يمينا من جنس الايمان التی تقابلها يسار وليس كذلك لان الشمال مشعر بالضعف والنقص كذا فی المرقاة واللمعات ١٢

ل٣ قوله فی حكمهم اشارة الی حال الامراء قوله واهليهم اشارة الی حال ذی العيال قوله وما ولوا ماضی معروف من المجرد وروی بضم الواو وتشديد اللام ای ما جعلوا والين عليه ١٢ لم

ل٤ قوله بطانتان البطانة بالكسر السريرة والصاحب الذی هو خصيصة الرجل الذی اتخذه معتمدا من غير اهله وصاحب سره ومفشيه والمراد هنا الملك والشيطان قوله المعصوم من عصمه الله اشارة الی حال الانبياء او بعض الخلفاء من حفظه الله من شر الشيطان المشار اليهم بقوله ان عبادی ليس لك عليهم سلطان بمنزلة الاستثناء ١٢ اللمعات

ل٥ قوله قيس بن سعد ای ابن عبادة الانصاری سيد الخزرج واهل الرای ورياسة الجيوش وكان منصبا بين يدی رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم لتنفيذ اوامره وما يريده ١٢

ل٦ قوله بمنزلة صاحب الشرط قال التوربشتی هو جمع شرطة وهو الذی يتقدم بين يدی الامير لتنفيذ اوامره وهو الحاكم علی الشرط لانهم السياسة سموا بذلك لانهم جعلوا لانفسهم علامة يعرفون بها ١٢ مرقاة

ل٧ قوله ربقة الاسلام بكسر فسكون وهی فی الاصل عروة فی حبل تجعل فی عنق البهيمة او يدها فاستعارها للاسلام يعنی ما شد به المسلم نفسه من عری الاسلام ١٢ مرقاة

ل٨ قوله ومن دعا بدعوی الجاهلية والظاهر ان المراد بدعوی الجاهلية عاداتها وطرقها على الاطلاق وقيل بمعنی الدعاء والنداء قالوا كان الرجل منهم اذا غلب عليه الخصام نادی باعلی صوته يا آل فلان فيسعون الی نصرته ظالما كان او مظلوما (فالمراد منه العصبية الجاهلية) وجثا بضم الجيم وكسرها جمع جثوة بالضم وقد تكسر وتفتح وهو الشیء المجموع وهو من جثی جهنم ای جماعتها ١٢ اللمعات

ل٩ قوله ثياب الفساق قيل كانه كان عليه من الثياب المحرمة كالحرير والديباج وهذا بعيد فی ذلك الزمان والظاهر انها كانت من الثياب الرقيقة الناعمة وتسميتها الفسق تغليظا او المراد ان لبسها من عادات الفسقة وان كان لبسها ليس بفسق وهو الظاهر من قوله يلبس لباس الفساق ١٢ اللمعات

ل١٠ قوله ويل للامراء ويل للعرفاء جمع عريف وهو القيم بامر القبيلة او الجماعة من الناس يلی امورهم ويعرف احوالهم ويتعرف الامير احوالهم منه والعرافة بالكسر عمله كالامارة قوله وويل للامناء جمع امين وهو من جعل قيما على اليتامی لحفظهم وحفظ اموالهم وكذا من جعل امينا على خزانة مال وعلى الصدقات قوله ليتمنين والمعنی يتمنون يوم القيمة حين يرون الذل والهوان والعذاب ويقولون يا ليت لم يحصل لهم فی الدنيا تلك العزة والرياسة والترفع على الناس بل كانوا اذلاء ورؤسهم معلقة فی اعالی الامكنة يتجلجلون ويتحركون ينظر اليهم الناس ويشهدون بذلتهم وهوانهم بدل تلك الرياسة والعزة والرفعة والتعليق بالنواصی مثل للهوان والمذلة ١٢ اللمعات

ع قوله امرأة لان ولاية المرأة ناقصة وكذا شهادتها بنص القرآن وهی ناقصة العقل والدين كما فی الحديث والله اعلم ١٢

ولكن العرفاء في النار رواه ابوداؤد وعن كعب بن عجرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أعيذك بالله من[1] امارة السفهاء قال وما ذاك يا رسول الله قال امراء سيكونون من بعدي من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليسوا مني ولست منهم ولن يردوا على الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فاولئك مني وانا منهم واولئك يردون على الحوض رواه الترمذي والنسائي وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سكن البادية جفا[2] ومن اتبع الصيد غفل ومن اتى السلطان افتتن[3] رواه احمد والترمذي والنسائي وفي رواية ابي داؤد من لزم السلطان افتتن وما ازداد عبد من السلطان دنوا الا ازداد من الله بعدا

وعن المقدام بن معدي كرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبيه ثم قال افلحت يا قديم ان مت ولم تكن اميرا ولا كاتبا ولا عريفا[4] رواه ابوداؤد وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة صاحب مكس يعني الذي يعشر الناس رواه احمد وابوداؤد والدارمي

وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الناس الى الله يوم القيمة واقربهم منه مجلسا امام عادل وان ابغض الناس الى الله يوم القيمة واشدهم عذابا وفي رواية وابعدهم منه مجلسا امام جائر رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل[5] الجهاد من قال كلمة حق عند سلطان جائر رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة ورواه احمد والنسائي عن طارق بن شهاب وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق[6] ان نسي ذكره وان ذكر اعانه واذا اراد به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه رواه ابوداؤد والنسائي وعن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الامير اذا ابتغى الريبة[7] في الناس افسدهم[8] رواه ابوداؤد وعن معوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انك اذا اتبعت عورات الناس افسدتهم رواه البيهقي في شعب الايمان وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم[9] و ائمة من بعدي يستأثرون بهذا الفئ قلت اما والذي بعثك بالحق اضع سيفي على عاتقي ثم اضرب به حتى القاك قال اولا ادلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني رواه ابوداؤد

الفصل الثالث

عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون من السابقون الى ظل الله عزوجل يوم القيمة قالوا الله ورسوله اعلم قال الذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سئلوه[10] بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لانفسهم[11] وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلثة اخاف على امتي الاستسقاء بالانواء[12] وحيف السلطان وتكذيب بالقدر

وعن ابي ذر قال قال[13] لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اياما اعقل يا اباذر ما يقال لك

---

[1] قوله من امارة السفهاء السفه محركة وكسحاب وسحابة خفة الحلم ونقيضه الجهل وقوله وما ذاك في معنى من هم فيطابق الجواب او محمول على معناه الظاهر واشارة الى امارة السفهاء ولكن لما كان خفاء للمضاف باعتبار المضاف اليه بينه ومعنى الامارة معلوم وبين منزه وطريق الاجتناب عنه ۱۲ لمعات

[2] قوله جفا اي صار غليظ القلب قاسيه لعدم المخالطة مع الناس والمجالسة مع العلماء وعدم العلم فيه قوله ومن اتبع الصيد اي لهوا ولعبا قوله غفل اي عن الطاعات ولزوم الجماعات للزوم البادية وليعد عن الرحمة والرقة لشبهه بالسباع وهذا تنبيه لمن اعتاده وانهمك فيه من غير نية تحصيل القوت الحلال لان لبعض الصحابة كانوا يصطادون ۱۲ لمعات

[3] قوله افتتن اي وقع في الفتنة فانه ان وافقه فيما ياتيه فقد خاطر على دينه وان خالفه فقد خاطر على دنياه ۱۲ مرقاة

[4] قوله ولا عريفا واحد العرفاء اي ولا معروفا يعرفك الناس ففيه اشارة الى ان الخمول راحة والشهرة آفة ۱۲ مرقاة

[5] قوله افضل الجهاد انما صار ذلك افضل الجهاد لان من جاهد العدو كان مترددا بين الرجاء والخوف لا يدري هل يغلب او يغلب وصاحب السلطان مقهور في يده فهو اذا قال الحق وامره بالمعروف فقد تعرض للتلف والهلاك فصار ذلك افضل انواع الجهاد من اجل غلبة الخوف طيبي ناقلا عن الخطابي ۱۲

[6] قوله وزير صدق قال في النهاية الوزير الذي يوازر الامير فيحمل عنه ما حمل من الاثقال يعني انه ماخوذ من الوزر وهو الحمل والثقل ومنه قوله تعالى حتى تضع الحرب اوزارها اي انقضى امرها وخفت اثقالها فلم يبق قتال لكن اكثر ما يطلق في الحديث وغيره على الذنب والاثم ومنه قوله تعالى عز وجل وهم يحملون اوزارهم على ظهورهم فيمكن ان الوزير سمي وزيرا لانه يتحمل وزر الامير في امور كثيرة قال الطيبي اصل وزير صدق وزير صادق ثم وزير صدق على الوصف به ذهابا الى انه نفس الصدق يعني مبالغة ثم اضيف اليه لمزيد الاختصاص ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل ما يعم الافعال والاقوال ۱۲ مرقاة

[7] قوله الريبة اي التهمة في الناس بان طلب عيوبهم وتجسس عن ذنوبهم واتهمهم في تفحص احوالهم ۱۲ مرقاة

[8] قوله افسدهم اي افسد عليهم امور معاشهم ونظام معادهم لان الانسان قلما يخلوا عن ذم فلو ادبهم بكل فعل وقول لشق الحال عليهم بل ينبغي له ما امكنه ان يستر عليهم الا ترى ما تقدم في الحدود من تلقين المعترف بالذنب فعالدرء الحد عنه وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم من ستر اخاه المسلم ستره الله يوم القيمة ۱۲ مرقاة

[9] قوله كيف انتم اي كيف تصنعون اتصبرون ام تقاتلون وقوله وائمة مفعول معه وقدير فع ائمة فيكون مبتداء ويستأثرون اي ينفردون له ياخذون لانفسهم ولا يشركونكم فيه والفئ مال ماخوذ من الكفار من غير قتال كالخراج والجزية واما الماخوذ بالقتال فهي غنيمة ۱۲ لم

[10] قوله واذا سئلوا اي ذا سئلوا عن كلمة الحق اجابوه ولم يكتموا ولم يخافوا لومة لائم واذا طلبهم احد حقه بذلوه بالاعطاء على وجه الايفاء ۱۲

[11] قوله كحكمهم لانفسهم اي لذواتهم وقرابتهم كما قال الله تعالى جل جلاله يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا وان تلووا او تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا وقد سبق في الحديث كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته قال الراغب اصل الحق المطابقة والموافقة كمطابقة رجل الباب في حقه لدورانه على استقامة والحق يقال على اوجه لموجد الشي بحسب ما تقتضيه الحكمة ولهذا قيل في الله تعالى هو الحق ولما يوجد بحسب مقتضى الحكمة ولهذا يقال فعل الله تعالى كله حق وللاعتقاد في الشئ المطابق كما عليه ذلك الشئ في نفسه وللفعل وللقول الواقع بحسب ما يجب وقدر ما يجب فيمكن حمل الحق الواقع في الحديث على اكثر هذه المعاني كما قال الطيبي والمراد من السابقون العادلون ۱۲ مرقاة

[12] قوله الاستسقاء بالانواء جمع نوء وهو منزل القمر وللقمر ثمان وعشرون منزلا من منزل القمر كل ليلة في واحد منها وكانت العرب ينسبون المطر اليها ويقولون مطرنا بنوء كذا فنهوا عن ذلك والنوء في الاصل بمعنى النهوض والسقوط واذا غرب سقط الساقط منها بالغرب فالطالع بالمشرق بنوء اي ينهض ويطلع ۱۲ لمعات

[13] قوله قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اياما ظرف القول اعقل مقول للقول اي تفكر وتامل وهذا تنبيه منه صلى الله عليه وآله وسلم لابي ذر على ان ما يلقى اليه بعد مضي الستة يجب تلقيه بالقبول والقيام بحقه ۱۲

بعد فلما كان اليوم السابع قال أوصيك بتقوى الله في سر امرك وعلانيته واذا اسأت فاحسن ولا
تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك ولا تقبض امانة ولا تقض بين اثنين وعن ابي امامة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ما من رجل يلي امر عشرة فما فوق ذلك الا اتاه الله عز وجل مغلولا يوم القيمة يده
الى عنقه فكه بره او اوبقه اثمه اولها ملامة واوسطها ندامة واخرها خزي يوم القيمة وعن معوية قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاوية ان وليت امرا فاتق الله واعدل قال فما زلت اظن اني مبتلى
بعمل لقول النبي صلى الله عليه وسلم حتى ابتليت وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعوذوا بالله من راس السبعين وامارة الصبيان روى الاحاديث الستة احمد وروى البيهقي حديث
معوية في دلائل النبوة وعن يحيى بن هاشم عن يونس بن ابي اسحاق عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما تكونون كذلك يؤمر عليكم وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
السلطان ظل الله في الارض ياوي اليه كل مظلوم من عباده فاذا عدل كان له الاجر وعلى الرعية
الشكر واذا جار كان عليه الاصر وعلى الرعية الصبر وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان افضل عباد الله عند الله منزلة يوم القيمة امام عادل رفيق وان شر
الناس عند الله منزلة يوم القيمة امام جائر خرق وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من نظر الى اخيه نظرة يخيفه اخافه الله يوم القيمة روى الاحاديث الاربعة البيهقي في
شعب الايمان وقال في حديث يحيى هذا منقطع وروايه ضعيف وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا الله لا اله الا انا مالك الملوك وملك الملوك قلوب الملوك
في يدي وان العباد اذا اطاعوني حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرحمة والرافة وان العباد اذا
عصوني حولت قلوبهم بالسخطة والنقمة فساموهم سوء العذاب فلا تشغلوا انفسكم بالدعاء
على الملوك ولكن اشغلوا انفسكم بالذكر والتضرع كي اكفيكم رواه ابو نعيم في الحلية

باب ما على الولاة من التيسير

الفصل الاول

عن ابي موسى قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من اصحابه في بعض امره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا
تعسروا متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وسكنوا
ولا تنفروا متفق عليه وعن ابي بردة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم جده ابا موسى ومعاذا
الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا متفق عليه وعن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه غدرة فلان
بن فلان متفق عليه وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به
متفق عليه وعن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة

---

۱ قوله في سر امرك وعلانيته اي في خلوتك وعند الناس او في ظاهرك وباطنك اي تنزه عما شغل سرك عن الحق واعمل في ظاهرك بما امرك هذا هو اعلى مراتب التقوى واذا اسأت اي بمقتضى الجبلة البشرية فاحسن كقوله اتبع السيئة الحسنة تمحها وهو على معنيين احدهما اذا فعل معصية يعقبها توبة وطاعة وثانيهما اذا اساء الى شخص احسن اليه وان سقط سوطك مبالغة وتاكيد لعدم السوال ۱۲ لمعات ۲ قوله ولا تسألن احدا اي من المخلوقين شيئا فيه انتهاء درجة التوكل وتفويض الامور اليه وتكفل اموره بنفسه وقوله وان سقط سوطك تتميم له ووجه ان السوال ذل لا يجوز الا من العزيز الكريم وقيل انه حرام لغير ضرورة لاشتماله على الشكاية من الرب الرحيم ولذا كان يقول الامام احمد في دعائه اللهم كما صنت وجهي عن سجود غيرك فصن وجهي عن مسألة غيرك وفي الحديث ان كنت لا بد سائلا فسل الصالحين رواه ابو داود والنسائي عن الفراسي ۱۲ مرقاة ۳ قوله امانة اي مخافة الخيانة او لكونها مظنة التهمة قوله ولا تقض بين اثنين اي ولا تحكم وفيه اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين ۱۲ مرقاة ۴ قوله فما زلت اظن لو قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكلمة الشك والتردد لكفاية فيما هو المقصود من الوصية والتقوى جعله معوية سببا لظنه بذلك لما استبعد وجود التقوى والعدل من نفسه ظن انه يقع في عمل يكون سببا لابتلائه بذلك فقيل قد يستعمل الظن في مقام الجزم وكانه اوحي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بانه يولى لكونه واقعا والظن بمعنى اليقين ۱۲ لمعات ۵ قوله من راس السبعين اي من فتنة تنشأ في ابتداء السبعين من تاريخ الهجرة او من وفاته قوله من امارة الصبيان اي من حكومة الصغار الجهال كيزيد بن معاوية واولاد حكم بن مروان امثالهم قيل رآهم النبي صلى الله عليه وسلم في منامه يلعبون على منبره عليه الصلوة والسلام ۱۲ مرقاة ۶ قوله كما تكونون اي مثل ما تكونون من الصلاح وضده قوله كذلك اي مثله او على وفقه قوله يؤمر بتشديد الميم اي يجعل اميرا وحاكما ويؤيده حديث ابي الدرداء الآتي قال الطيبي الكاف مرفوع المحل على الابتداء والخبر يومر وكذلك جيئ به تاكيدا وتقريرا للتشبيه في معناه اعمالكم عمالكم وفي الجامع الصغير بلفظ كما تكونوا يولى عليكم رواه الديلمي في مسند الفردوس عن ابي بكرة انتهى وقوله كما تكونوا بحذف النون يولى باثبات الياء المنقلبة الفا هو المشهور على الالسنة ووجه حذف النون ان ما مصدرية عملت عمل ان كما انها عوملت معاملة ما في قوله تعالى ان يتم الرضاعة بالرفع رواية شاذة ۱۲ كذا في المرقاة ۷ قوله ان السلطان ظل الله قد يسبق الى الاذهان ان المراد كونه متصفا بالشبه صفاته تعالى وتقدس من اللطف والرافة والقهر والعزة وامثال ذلك على سبيل المجاز لكنهم قالوا ان المراد تشبيهه بالظل واضافته الى الله للتشريف كما في بيت الله وروح الله وايذان بانه ظل ليس كسائر الظلال التي خلقها الله بل له شان عظيم ومزيد اختصاص بالحضرة الالهية لما جعله خليفة له في ارضه (فينبغي ان يكون هذا شانه واما اذا جار فقد خرج من شانه فهو مردود ومقهور) ۱۲ لمعات ۸ قوله ياوي اليه بيان لوجه الشبه فكما ان الناس يستريحون الى برد الظل من حر الشمس كذلك يستريحون الى برد عدله من حر الظلم ۱۲ لمعات ۹ قوله فساموهم على وزن قاموهم والسوم في الاصل عرض السلعة على المشتري اي عرض الملوك العباد على سوء العذاب واذاقوهم اياه وفي القاموس سام فلانا الامر كلفه اياه واولاه اياه واكثر ما يستعمل في العذاب والشر ۱۲ لمعات ۱۰ قوله بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم جده ظاهر ايراد المصنف يقتضي ان ابا موسى جد ابي بردة وليس كذلك فالصواب ان يقال عن عبد الله بن ابي بردة عن ابيه قال بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم جده وضمير جده لعبد الله بكذا رواه البخاري من طريق مسلم بن ابراهيم ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله عند استه يوم القيمة بهمزة وصل وسكون سين اي خلف ظهره والاست الدبر وانما ينصب للغادر تشهيرا له بالغدر وتفضيحا على رؤس الاشهاد وانما قال عند استه استخفافا بذكره واستهانة بامره ولان علم العزة ينتصب تلقاء الوجه فناسب ان يكون علم الذلة فيما هو كالمقابل له وفي شرح مسلم اللواء الراية العظيمة الذي لا يمسكها الا صاحب جيش الحرب او صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعا له ۱۲ مرقاة

وفی روایۃ لکل غادر لواء یوم القیٰمۃ یُرفع لہٗ بقدر غدرہ الا ولا غادر اعظمُ غدرًا من امیر عامۃٍ[1] رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن عمرو بن مُرّۃ انہ قال لمعاویۃ سمعتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من وّلاہ اللہ شیئًا من امر المسلمین فاحتجب[2] دون حاجتہم وخلّتہم وفقرہم احتجب[3] اللہ دون حاجتہٖ وخلّتہٖ وفقرہٖ فجعل معٰویۃ رجلًا علی حوائج الناس رواہ ابوداؤد والترمذی وفی روایۃ لہٗ ولاحمد اغلق اللہ لہٗ ابواب السّمآء دون خلّتہٖ وحاجتہٖ ومسکنتہٖ

الفصل الثالث

عن ابی الشمّاخ الازدیّ عن ابن عمٍّ لہٗ من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم انّہٗ اتی معاویۃ فدخل علیہ فقال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من وُلّی من امر الناس شیئًا ثم اغلق بابہٗ دون المسلمین او المظلوم او ذی الحاجۃ اغلق اللہ دونہٗ ابواب رحمتہٖ عند حاجتہٖ وفقرہٖ افقرُ[4] ما یکون الیہ وعن عمر بن الخطاب انہ کان اذا بعث عمّالہٗ شرط علیہم ان لا ترکبوا[5] برذونًا ولا تاکلوا نقیًّا ولا تلبسوا رقیقًا ولا تُغلِقوا ابوابکم دون حوائج الناس فان فعلتم شیئًا من ذٰلک فقد حلّت بکم العقوبۃ ثمّ یُشیّعہم رواہما البیہقی فی شعب الایمان

باب العمل فی القضاء والخوف منہ

الفصل الاول

عن ابی بکرۃ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یقضینّ حکمٌ بین اثنین وھو غضبان متفق علیہ وعن عبد اللہ بن عمرو وابی ہریرۃ قالا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا حکم الحاکم فاجتہد واصاب فلہ اجران واذا حکم فاجتہد واخطأ فلہ اجرٌ واحدٌ متفق علیہ

الفصل الثانی

عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من جُعل قاضیًا بین الناس فقد ذُبح[6] بغیر سکّینٍ رواہ احمد والترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ وعن انسٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ابتغی القضاء وسأل وُکّل الی نفسہٖ ومن اُکرہ علیہ انزل اللہ علیہ ملکًا یُسدّدہٗ رواہ الترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ وعن بُریدۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم القضاۃ ثلٰثۃ واحدٌ فی الجنّۃ واثنان فی النار فامّا الذی فی الجنّۃ فرجل عرف الحق فقضٰی بہٖ ورجل عرف الحق فجار فی الحکم فھو فی النار ورجل قضٰی للناس علٰی جہلٍ فھو فی النار رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من طلب[7] قضاء المسلمین حتّی ینالہٗ ثم غلب عدلہٗ جورہٗ فلہ الجنۃ ومن غلب جورہٗ عدلہٗ فلہ النار رواہ ابوداؤد وعن معاذ بن جبل انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لمّا بعثہٗ الی الیمن قال کیف تقضی اذا عرض لک قضاءٌ قال اقضی بکتاب اللہ قال فان لم تجد فی کتاب اللہ قال فبسنّۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فان لم تجد فی سنّۃ رسول اللہ قال اجتہد رائی ولا اٰلو قال فضرب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی صدرہٖ وقال الحمد للہ الذی وفّق رسولَ رسولِ اللہ لما یرضی بہٖ رسولُ اللہ رواہ الترمذی وابوداؤد والدارمی وعن

---

[1] قولہ الا ولا غادر اعظم قالوا المراد بامیر عامۃ المتغلب الذی یستولی علی الامر بتقدیم العوام وسفلات الناس ویامرہم ایاہ من غیر استحقاق ولا مشورۃ من اہل الحل والعقد وانما کان اعظم غدرا لنقض عہد اللہ ورسولہ بتولی ما لا استحقاق ومنعہ من یستحقہ ونقض عہود المسلمین بالخروج علی امامہم والتغلب علی نفوسہم واموالہم فعلی ہذا المعنی یکون الحدیث فی ذم الامام الغادر وغدرہ الامانۃ التی قلدہا الرعیۃ ویحتمل ان یکون المراد نہی الرعیۃ عن الغدر بالامام لانہ غدر لا سیما الغادر علی الامیر العامۃ اعنی الامام الاعظم وہو اشد فتنۃ وفسادا ۱۲ المعات

[2] قولہ فاحتجب دون حاجتہم ای منع ارباب الحوائج ان یدخلوا علیہ ویعرضوا حوائجہم والحاجۃ والخلۃ بفتح الخاء والفقر متقاربۃ المعنی کررہا تاکیدا وتصدی بعضہم للفرق بینہا وحمل الحاجۃ علی ما یہتم بہ الانسان وان لم یبلغ الضرورۃ بحیث لو لم یحصل لاختل بہ امرہ والخلۃ علی ما ہو اشد منہ بحیث یختل بہ امر المعاش والفقر اشد من الخلۃ حملا علی معنی عدم التملک اصلا فیکون ذکرہا علی سبیل الترقی ۱۲ المعات

[3] قولہ احتجب اللہ دون حاجتہ الخ ای ابعدہ ومنعہ عما یبتغیہ من الامور الدینیۃ او الدنیویۃ فلا یجد سبیلا الی حاجۃ من حاجاتہ الضروریۃ ویؤیدہ ما رواہ الطبرانی عن ابن عمر مرفوعا من ولی شیئا من امور المسلمین لم ینظر اللہ فی حاجتہ حتی ینظر فی حوائجہم قال القاضی المراد باحتجاب اللہ تعالی ان لا یجیب دعوتہ ویخیب آمالہ وقال المظہر یعنی من احتجب دون حاجۃ الناس وخلتہم فعل اللہ بہ یوم القیامۃ ما فعل بالمسلمین قال الطیبی ولعل ہذا الوجہ اعنی التقیید بیوم القیمۃ اوجہ لان الترقی فی قولہ حاجتہ وخلتہ وفقرہ فی شان الملوک والسلاطین یؤذن بسد باب فوزہم بمطالبہم ونجاح حوائجہم بالکلیۃ ولیس الا فی العقبی ۱۲ مرقاۃ

[4] قولہ افقر حال من ضمیر فقرہ وما مصدریۃ والوقت مقدر ای حال کونہ احوج اوقات کونہ محتاجا الیہ والمراد بہ یوم القیمۃ ۱۲

[5] قولہ ان لا ترکبوا برذونا بکسر الموحدۃ وسکون الراء وفتح ذال المعجمۃ ای خیلا ترکیا وفی المغرب البرذون الترکی من الخیل والجمع البراذین وخلافہا العراب والانثی برذونۃ وانما جعل علۃ النہی الخیلاء کان النہی عن رکوب العراب اولی والنقی ما نخل مرۃ بعد اخری حتی صار لطیفا ابیض الذی یقال لہ بالفارسیۃ میدہ قولہ فقد حلت بکم العقوبۃ ای من اللہ فی الدنیا والآخرۃ وہو الظاہر ویحتمل ان یراد حلول العقوبۃ من جانبہ بالزجر والتوبیخ والعزل ۱۲ اللمعات

[6] قولہ فقد ذبح بغیر سکین اراد الذبح الغیر المتعارف الذی ہو عبارۃ عن ہلاک دینہ دون ہلاک بدنہ وذلک انہ ابتلاء بالعناء الدائم والداء المعضل وشتان بین الذبحین فان الذبح بالسکین عناء ساعۃ والآخر عناء عمر بل بعقبۃ الندامۃ الی یوم القیمۃ وقیل معناہ ان من جعل قاضیا ینبغی ان یموت دواعیہ الخبیثۃ وشہواتہ الردیئۃ فہذا مذبوح بغیر سکین قال الطیبی فعلی ہذا یکون القضاء مرغوبا فیہ ومحثوثا علیہ وعلی الاول تحذیر عن الحرص علیہ وتنبیہ علی التوقی منہ وانت خبیر بان الحث والترغیب انما ہو علی اماتۃ الشہوات والدواعی النفسانیۃ علی تقدیر الابتلاء بالقضاء واما بدونہ فتحذیر فرجع ماٰلہ الی المعنی الاول فی التحذیر والتوقی کما لا یخفی ۱۲ المعات

[7] قولہ من طلب قضاء المسلمین الخ قد یختلج انہ قد سبق من طلب القضاء والامارۃ وکل الی نفسہ فکیف قسمہ فی ہذا الحدیث الی من غلب عدلہ ومن غلب جورہ وحاصل ما یوجہ بہ الکلام ان المراد بالطلب ہنا ما یکون للحق واتقاء من نفسہ اقامتہ وطالبا للتوفیق والتائید من اللہ ومثلہ لا یکون موکولا الی نفسہ وہو الذی غلب جورہ عدلہ اشارۃ الی من لا یکون حالہ کذلک وہو یکون موکولا الی نفسہ فیغلب جورہ عدلہ ہذا حاصل کلام الطیبی فافہم ثم السابق الی الفہم من قولہ غلب عدلہ او جورہ ان یزید احدہما علی الآخر ویکون اکثر منہ مع وجود الآخر فی الجملۃ فان الحکم للغالب الاکثر ولکنہم قالوا ان المراد فی کلتا الحالتین ان یمنعہ احدہما عن الآخر ای یقوی عدلہ بحیث لا یدع ان یصدر منہ جور کذا قال التوربشتی ۱۲ المعات

عَلِيٍّ قَالَ بعثنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی الیمن قاضیًا فقلت یارسول اللہ تُرسلنی وانا حدیث السن ولا علم لی بالقضاء فقال ان اللہ سیھدی قلبک ویثبت لسانک اذا تقاضی الیک رجلان فلا تقض للاول حتی تسمع کلام الاٰخر فانه احری ان یتبین لک القضاء قال فما شککت فی قضاء بعد رواه الترمذی وابوداؤد وابن ماجة وسنذکر حدیث امّ سلمة انما اقضی بینکم برائی فی باب الاقضیة والشھادات ان شاء اللہ تعالٰی **الفصل الثالث** عن عبد اللہ بن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من حاکم یحکم بین الناس الا جاء یوم القیمة وملک اٰخذ بقفاه ثم یرفع راسه الی السماء فان قال القه القاه فی مھواة اربعین خریفا رواه احمد وابن ماجة والبیھقی فی شعب الایمان وعن عائشة عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لیاتین علی القاضی العدل یوم القیمة یتمنی انه لم یقض بین اثنین فی تمرة قط رواه احمد وعن عبد اللہ بن ابی اوفی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اللہ مع القاضی ما لم یجر فاذا جار تخلی عنه ولزمه الشیطان رواه الترمذی وابن ماجة وفی روایة فاذا جار وکله الی نفسه وعن سعید بن المسیب ان مسلمًا ویھودیًا اختصما الی عمر فرای الحق للیھودی فقضی له عمر به فقال له الیھودی واللہ لقد قضیت بالحق فضربه عمر بالدرة وقال وما یدریک فقال الیھودی واللہ انا نجد فی التورٰیة انه لیس قاض یقضی بالحق الا کان عن یمینه ملک وعن شماله ملک یسددانه ویوفقانه للحق ما دام مع الحق فاذا ترک الحق عرجا وترکاه رواه مالک وعن ابن موھب ان عثمان بن عفان قال لابن عمر اقض بین الناس قال اوتعافینی یا امیر المؤمنین قال وما تکره من ذلک وقد کان ابوک یقضی قال لانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یقول من کان قاضیًا فقضی بالعدل فبالحری ان ینقلب منه کفافا فما راجعه بعد ذلک رواه الترمذی وفی روایة رزین عن نافع ان ابن عمر قال لعثمن یا امیر المؤمنین لا اقضی بین رجلین قال فان اباک کان یقضی فقال ان ابی لو اشکل علیه شیء سال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ولو اشکل علی رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم شیء سال جبرئیل علیه السلام وانی لا اجد من اساله وسمعت رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یقول من عاذ باللہ فقد عاذ بعظیم وسمعته یقول من عاذ باللہ فاعیذوه وانی اعوذ باللہ ان تجعلنی قاضیًا فاعفاه وقال لا تخبر احدًا

باب رزق الولاة وھدایاھم

الفصل الاول عن ابی ھریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ما اعطیکم ولا امنعکم انا قاسم اضع حیث امرت رواه البخاری وعن خولة الانصاریة قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ان رجالا یتخوضون فی مال اللہ بغیر حق فلهم النار یوم القیمة رواه البخاری وعن عائشة قالت لما استخلف ابوبکر قال لقد علم قومی ان حرفتی لم تکن تعجز عن مؤنة اھلی وشغلت بامر المسلمین

۱؎ قوله ولا علم لی بالقضاء الخ قال المظهر لم یرد به نفی العلم مطلقا وانما اراد به انه لم یجرب سماع المرافعة بین الخصماء وکیفیة دفع کلام کل واحد من الخصمین ومکرہما وقال الطیبی السین فی قوله سیھدی قلبک کما فی قوله تعالی انی ذاھب الی ربی سیھدین فان السین فیھا صحب الفعل لتنفیس زمان وقوعه ولا شک انه رضی اللہ عنه حین بعثه قاضیا کان عالما بالکتاب والسنة کمعاذ رضی اللہ عنه وقوله انا حدیث السن اعتذار من استعمال الفکر واجتهاد الرای من قلة تجاربه ولذلک اجاب بقوله سیھدی قلبک ای یرشدک الی طریق استنباط القیاس بالرای الذی محله قلبک فینشرح صدرک ویثبت لسانک فلا تقضی الا بالحق ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله حتی تسمع کلام الآخر فانک لم تتمکن من الاستنباط وتمیز الحق من الباطل بسماع کلام احد الخصمین فقوله اذا تقاضی الخ مقدمة للارشاد والموذج منه قال الخطابی فیه دلیل علی ان الحاکم لا یقضی علی غائب وذلک انه صلی اللہ علیه وسلم اذ امنعه من ان یقضی لاحد الخصمین وھما حاضران حتی یسمع کلام الآخر ففی الغائب اولی بالمنع وذلک لامکان ان یکون مع الغائب حجة تبطل دعوی الآخر وتدحض حجته قال الاشرف لعل مراد الخطابی بھذا الغائب الغائب عن محل الحکم فحسب دون الغائب الی مسافة القصر فان القضاء علی الغائب الی مسافة القصر جائز عند الشافعی ۱۲ مرقاة لملا علی القاری ۳؎ قوله فی مھواة اربعین خریفا المھواة محل سقوط والھوة علی وزن القوة ما انھبط من الارض والخریف الزمان المعروف من الفصول السنة والمراد به السنة لان الخریف لا یکون فی السنة الا مرة ولانھم یعتبرون ابتداء السنة منه ولذا اخصه بالذکر والمراد بالاربعین المبالغة فی عمق المھواة لا التحدید بھذه المدة وھو منون فی اکثر الروایات وجاء بالاضافة وھذا یکون فی الحاکم ان کان ظالما ۱۲ لمعات مختصرا ۴؎ قوله فضربه عمر بالدرة فان قلت لم ضربه ولیس یستحق به لانه صدقه وکیف یطابق جواب الیھودی واللہ انا نجد فی التورٰیة آه وقوله ما یدریک قلت لم یضربه ضربا مبرحا للتادیب بل للاصابة کما یجری بین الناس علی سبیل المطایبة وتطبیق الجواب ان عمر رض لو مال من الحق یقضی للمسلم علی الیھودی فلم یکن مسددا فلما قضی علیه عرف بتسدیده وثباته وعدم میله من غیر تغییر انه موافق ومسدد ۱۲ ط ۵؎ قوله فبالحری الروایة المشھورة بکسر الراء وتشدید الیاء بلفظ الصفة علی وزن فعیل بمعنی الخلیق والجدیر فالباء زائدة وھو مبتدا وما بعده خبره وقد یروی بلفظ المصدر بفتحتین مقصورا فالباء للملابسة والاعراب بالعکس وقوله ان ینقلب منه کفافا بالفتح ھذا اللفظ اخذ ابن عمر من کلام ابیه فقد وقع فی حدیث عمر رض وددت ان سلمت من الخلافة کفافا لا علی ولا لی قال فی النھایة الکفاف ھو الذی لا یفضل عن الشیء ویکون بمقدار الحاجة الیه وھو نصب علی الحال وقیل اراد به مکفوفا عنی شرھا وقیل معناه علی ان لا تنال منی ولا انال منه ای تکف عنی واکف عنھا قوله فلا اجبر بلفظ المتکلم من الاجبار بمعنی الاکراه وفی بعض النسخ لا تخبر بلفظ النھی من الاخبار بمعنی الاعلام واللہ اعلم ۱۲ لم ۶؎ قوله کان یقضی المراد انه کان یقضی فی ضمن رسول اللہ صلی اللہ علیه وآله وسلم کما لا یخفی ۱۲ لمعات ۷؎ قوله ما اعطیکم ولا امنعکم ای ما اعطی احدا شیئا بمیل نفسی وشھوتھا الیه وکذا المنع بل کل ذلک بامر اللہ تعالی اعلم انھم حملوا الاعطاء والمنع علی اعطاء الدول ومنعه وقد یحمل علی تبلیغ الوحی والعلم والاحکام یعنی ان اللہ تعالی یعطی کل احد من العلم والفھم علی ما تعلقت به ارادته ۱۲ لمعات ۸؎ قوله ان رجالا یتخوضون فی مال اللہ بغیر الحق الخوض الدخول فی الماء خاض الماء یخوضه خوضا وخیاضا دخله کذا فی القاموس ویستعمل فی الدخول فی امر باطل والمراد ھنا التصرف فی بیت المال الغنائم ونحوه بغیر حق والاخذ منھا زیادة علی ما شرع وھذا یعم تصرف الولاة والرعایا واخذھم زیادة علی رزقھم ونصیبھم ۱۲ لمعات ۹؎ قوله ان حرفتی وھی ما کان یشتغل به قبل الخلافة من التجارة وکان رض تاجرا فی البز قوله من ھذا المال اشارة الی بیت المال وقوله ویحترف ای ابوبکر ای یعمل ذکره بلفظ الحرفة مشاکلة والحرفة بالکسر الطعمة والصناعة یرتزق منھا وکل ما ما یشتغل الانسان به یسمی صنعة وحرفة لانه ینحرف الیھا کذا فی القاموس ۱۲ لمعات۔

فنسیا کل آل ابی بکر من هذا المال ویحترف للمسلمین فیه رواه البخاری **الفصل الثانی** عن
بریدة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من استعملناه علی عمل فرزقناه رزقا فما اخذ بعد ذلک
فهو غلول رواه ابوداود **وعن** عمر قال عملت علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فعملنی[1] رواه
ابوداود **وعن** معاذ قال بعثنی رسول الله صلی الله علیه وسلم الی الیمن فلما سرت ارسل فی اثری
فرددت فقال اتدری لم بعثت الیک لا تصیبن شیئا بغیر اذنی فانه غلول ومن یغلل یات بما غل
یوم القیمة لهذا دعوتک فامض لعملک رواه الترمذی **وعن** المستورد بن شداد قال سمعت النبی
صلی الله علیه وسلم یقول من کان[2] لنا عاملا فلیکتسب زوجة فان لم یکن له خادم فلیکتسب خادما فان
لم یکن له مسکن فلیکتسب مسکنا وفی روایة من اتخذ غیر ذلک فهو غال رواه ابوداود **وعن** عدی
بن عمیرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یا ایها الناس من عمل منکم لنا علی عمل فکتمنا منه
مخیطا فما فوقه فهو غال یاتی به یوم القیمة فقام رجل من الانصار فقال یا رسول الله اقبل عنی
عملک قال وما ذاک قال سمعتک تقول کذا وکذا قال وانا اقول ذلک من استعملناه علی عمل
فلیات بقلیله وکثیره فما اوتی منه اخذه وما نهی عنه انتهی رواه مسلم وابوداود واللفظ له
وعن عبد الله بن عمرو قال لعن رسول الله صلی الله علیه وسلم الراشی[3] والمرتشی رواه ابوداود وابن ماجة
ورواه الترمذی عنه وعن ابی هریرة ورواه احمد والبیهقی فی شعب الایمان عن ثوبان وزاد والرائش
یعنی الذی یمشی بینهما **وعن** عمرو بن العاص قال ارسل الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اجمع
علیک سلاحک وثیابک ثم ائتنی قال فاتیته وهو یتوضأ فقال یا عمرو انی ارسلت الیک لابعثک
فی وجه[4] یسلمک[5] الله ویغنمک وازعب لک زعبة من المال فقلت یا رسول الله ما کانت هجرتی للمال
وما کانت الا لله ولرسوله قال نعما بالمال الصالح للرجل[6] الصالح رواه فی شرح السنة وروی احمد نحوه
وفی روایة قال نعم المال الصالح للرجل الصالح **الفصل الثالث** عن ابی امامة ان رسول الله
صلی الله علیه وسلم قال من شفع لاحد شفاعة فاهدی له هدیة علیها فقبلها فقد اتی بابا عظیما
من ابواب الربا رواه ابوداود

باب الاقضیة والشهادات

الفصل الاول عن ابن عباس
عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لو یعطی الناس بدعواهم لادعی ناس دماء رجال واموالهم ولکن
الیمین علی المدعی علیه رواه مسلم وفی شرحه للنووی انه قال وجاء فی روایة البیهقی باسناد حسن او
صحیح زیادة عن ابن عباس مرفوعا لکن[7] البینة علی المدعی والیمین علی من انکر **وعن** ابن مسعود
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من حلف علی یمین صبر[8] وهو فیها فاجر یقتطع بها مال امرئ
مسلم لقی الله یوم القیمة وهو علیه غضبان فانزل الله تصدیق ذلک ان الذین یشترون بعهد الله
وایمانهم ثمنا قلیلا الی اخر الایة متفق علیه **وعن** ابی امامة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم

---

[1] قوله فعملنی بتشدید المیم ای اعطانی العمالة وهی بتثلیث اوله وبالضم اشهر اجرة العمل قال التوربشتی ای اعطانی عمالتی واجرة عملی وکذا اعملنی وقد یکون عملنی بمعنی ولانی وامرنی قال الطیبی الوجه هو الاول اذ التقدیر عملت فی امر المسلمین ومصالحهم عملا فاعطانی عمالتی والثانی لا یناسب الباب اللفظ بنوعه قلت اراد الشیخ استیفاء معناه اللغوی لم یحمله وجها آخر یرد علیه الاعتراض علی انه لو ارید معناه ایضا لا محذور فیه اذ المعنی عملت عملا فاستحسنه فولانی عملا آخر غایته ان یکون الحدیث مسکوتا عن اعطاء عمالته ففی الجملة یناسب الباب واما نحو اللفظ عنه فلا یظهر وجهه ۱۲ مرقاة

[2] قوله من کان لنا عاملا فلیکتسب زوجة الخ دل علی انه یحل للعامل ان یاخذ من بیت المال قدر مهر زوجته ونفقتها وکسوتها وما یحصل به خادما ومسکنا کل ذلک علی قدر ما لابد منه من غیر تنعم واسراف وما زاد علی ذلک فهو حرام ۱۲ لمعات

[3] قوله الراشی والمرتشی ای معطی الرشوة وآخذها وهی الوصلة الی الحاجة بالمصانعة اصله من الرشاء الذی یتوصل به الی الماء قیل الرشوة ما یعطی لابطال حق او لاحقاق باطل اما اذا اعطی لیتوصل به الی حق او لیدفع به عن نفسه ظلما فلا باس به وکذا الآخذ اذا اخذ لیسعی فی اصابة صاحب الحق الی مستحقه فلا باس به لکن هذا ینبغی فی غیر القضاة والولاة لان السعی فی اصابة الحق الی مستحقه ودفع الظلم عن المظلوم واجب علیهم فلا یجوز لهم الاخذ علیه کذا ذکره ابن الملک وهو ماخوذ من کلام الخطابی الا قوله وکذا الآخذ وهو الظاهر بینا فیه الحدیث الاول من الفصل الثالث الآتی قال التوربشتی وروی عن ابن مسعود انه اخذ فی شیء بارض الحبشة فاعطی دینارین حتی خلی سبیله ۱۲ مرقاة

[4] قوله فی وجه ای فی جهة من العمل او فی جانب من الارض قوله وازعب لک بالنصب عطفا علی ابعثک وفی نسخة بالرفع ای وانا ازعب وهو بالزای المعجمة والعین ای اقطع وادفع ۱۲ مرقاة

[5] قوله یسلمک الله ویغنمک کلاهما بالتشدید ای یردک سالما ویرزقک الغنیمة ای ترجع سالما وغانما ونعما بالمال ای نعم شیئا المال الصالح والباء زائدة وما نکرة بمعنی شیئا تمییز للضمیر المبهم وثمت فیه میم نعم کما فی قوله تعالی فنعما هی والمال الصالح ما یکسب من الحلال والصالح ضد الفساد ۱۲ لمعات

[6] قوله للرجل الصالح وهو من یراعی حق الله وحق عباده قال الطیبی ما هذه لیست بموصولة ولا موصوفة لتعین الاولی بالصلة والثانیة بالصفة والمراد الاجمال ثم التبیین فما هنا بمنزلة تعریف الجنس فی نعم الرجل فانه اذا قرع السمع اولا مجملا ذهب بالسامع کل مذهب ثم اذا بین تمکن فی ذهنه فضل تمکن واخذ بمجامع القلب وفی هذا مدح عظیم للمال الصالح ۱۲ مرقات

[7] قوله لکن البینة هذا الحدیث قاعدة شریفة کلیة من قواعد احکام الشرع ففیه انه لا یقبل قول الانسان فیما یدعیه بمجرد دعواه بل یحتاج الی بینة او تصدیق المدعی علیه فان طلب یمین المدعی علیه فله ذلک وقد بین صلی الله علیه وسلم الحکمة فی کونه لا یعطی بمجرد دعواه لانه لو اعطی بمجردها لادعی قوم دماء قوم واموالهم واستبیح ولا یتمکن المدعی علیه من صون ماله ودمه وفیه دلالة لمذهب الشافعی والجمهور علی ان الیمین متوجهة علی المدعی علیه سواء کان بینه وبین المدعی اختلاط ام لا وقال مالک واصحابه والفقهاء السبعة فقهاء المدینة ان الیمین لا تتوجه الا علی من بینه وبینه خلطة لئلا یبتذل السفهاء اهل الفضل بتحلیفهم مرارا فی الیوم الواحد واشترطت الخلطة دفعا لهذه المفسدة واختلفوا فی تفسیر الخلطة فقیل هی معرفته بمعاملته ومداینته بشاهد او شاهدین وقیل تکفی الشبهة ودلیل الجمهور هذا الحدیث ولا اصل لتلک الشرطة فی کتاب ولا سنة ولا اجماع ۱۲ طیبی

[8] قوله علی یمین صبر الصبر فی المشهور نقیض الجزع وهو فی الاصل الحبس واللزوم وانما سمیت یمین صبر لتوقف الحکم وحبسه علیها وکونها لازمة لصاحبها وکونه مجبورا او محبوسا علیها من جهة الحکم بحیث یحبس السلطان الرجل حتی یحلف بها وقیل یمین الصبر هی التی یکون الحالف فیها متعمدا للکذب قاصدا لاذهاب مال المسلم وعلی بمعنی الباء ای حلف بهذا القسم من حلف (وهو الظاهر ههنا) وقال التوربشتی اقام الیمین مقام المحلوف علیه او اراد حلف علی تلک الصفة والطریقة ۱۲ لمعات

من اقتطع حق امرئٍ مسلم بيمينه فقد[1] اوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة فقال له رجل وان كان شيئًا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا من اراك رواه مسلم **وعن** امّ سلمة انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال انما انا بشر[2] وانكم تختصمون الىّ ولعلّ بعضكم ان يكون الحن بحجّته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا يأخذنّه فانما[3] اقطع له قطعة من النار متفق عليه **وعن** عائشة قالت قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم انّ ابغض الرجال الى الله الألدّ[4] الخصم متفق عليه **وعن** ابن عباس انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قضى[5] بيمين وشاهد رواه مسلم **وعن** علقمة بن وائل عن ابيه قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة الى النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال الحضرمي يا رسول الله ان هذا غلبني على ارض لي فقال الكندي هي ارضي وفي يدي ليس له فيها حق فقال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم للحضرمي الك بيّنة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول الله انّ الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورّع من شيء قال ليس لك منه الا ذلك فانطلق ليحلف فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لما ادبر لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقينّ الله وهو عنه معرض رواه مسلم **وعن** ابي ذرّ انّه سمع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول من ادّعى ما ليس له فليس منا وليتبوّأ مقعده من النار رواه مسلم **وعن** زيد بن خالد قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الا اخبركم بخير الشهداء الذي[6] ياتي بشهادته قبل ان يُسألها رواه مسلم **وعن** ابن مسعود قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم خير الناس قرني[7] ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق[8] شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته متفق عليه **وعن** ابي هريرة انّ النبي صلّى الله عليه وسلّم عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر[9] ان يُسهَم بينهم في اليمين ايهم يحلف رواه البخاري

الفصل الثاني

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدّه انّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قال البيّنة على المدعي واليمين على المدعى عليه رواه الترمذي **وعن** ام سلمة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم في رجلين اختصما اليه في مواريث لم تكن لهما بيّنة الا دعواهما فقال من قضيت له بشيء من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار فقال الرجلان كلّ واحد منهما يا رسول الله حقي هذا لصاحبي فقال لا ولكن اذهبا فاقتسما وتوخّيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كلّ واحد منكما صاحبه وفي رواية قال انما اقضي بينكما برأيي فيما لم ينزل عليّ فيه رواه ابو داود **وعن** جابر بن عبد الله ان رجلين تداعيا دابّة فاقام كلّ واحد منهما البيّنة انها دابته نتجها فقضى بها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم للذي في يده رواه في شرح السنة **وعن** ابي موسى الاشعري انّ رجلين ادعيا بعيرا على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فبعث كلّ واحد منهما شاهدين فقسمه النبي صلّى الله عليه وسلّم بينهما نصفين رواه ابو داود وفي رواية له وللنسائي وابن ماجة ان رجلين ادعيا بعيرا ليست لواحد منهما بيّنة فجعله النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بينهما

---

[1] قوله فقد اوجب يعني انه استحق النار على التابيد ولكن العفو باقٍ او محمول على الاستحلال ۱۲ الم [2] قوله انما انا بشر يعني اني ان تركت على ما جبلت عليه من القضايا البشرية ولم اؤيد بالوحي طرأ عليّ منها ما يطرأ على سائر البشر قوله الحن بحجته اي السن وافصح وابين كلاما واقدر على الحجة ويقال لحن كفرح اي فطن واللحن قد يطلق على الخطأ في الكلام وعدم التصريح بالمقصود وعلى الطرف في الصوت وعلى معنى الفطانة وهو المراد هنا قوله فاقضي على نحو ما اسمع منه وهذا على خلاف ما حكم به صلّى الله عليه وسلّم باجتهاده فانه لا يقر على الخطأ فيه على ما تقرر في اصول الفقه فان الحكم في هذه الصورة ليس باجتهاد بل بالسماع من الشهود كما لا يخفى ۱۲ اللمعات [3] قوله فانما اقطع له قطعة من النار وفيه دليل على جواز الخطأ في الاحكام الجزئية وان لم يجز في القواعد الشرعية قال النووي فيه تنبيه على الحالة البشرية وان البشر لا يعلم من الغيب وبواطن الامور شيئا الا ان يطلعه الله تعالى على شيء من ذلك فانه يجوز عليه في امور الاحكام ما يجوز على غيره وانه انما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر فيحكم بالبينة او اليمين مع امكان خلاف الظاهر وهذا نحو قوله صلّى الله عليه وسلّم امرت ان اقاتل الناس الى قوله وحسابهم على الله ولو شاء الله تعالى لاطلعه صلّى الله عليه وسلّم على باطن امر الخصمين فحكم بيقين نفسه من غير حاجة الى شهادة او يمين لكن لما امر الله تعالى امته باتباعه والاقتداء باقواله وافعاله واحكامه اجرى عليه حكمهم من عدم الاطلاع على باطن الامور ليكون للامة اسوة به في ذلك وتطييبا لنفوسهم من الانقياد وللاحكام الظاهرة من غير نظر الى الباطن ۱۲ [4] قوله الا الد الخصم الالد الشديد الخصومة والخصم بكسر الصاد المولع بالخصومة بحيث تصير الخصومة عادته فالاول ينبئ عن الشدة والثاني عن الكثرة ۱۲ مرقاة [5] قوله قضى بيمين وشاهد اي كان للمدعي شاهد واحد فامره صلّى الله عليه وسلّم ان يحلف على ما يدعيه بدلا عن الشاهد الآخر وبه قال الائمة الخ وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لا بد من شاهدين لقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان وقال واشهدوا ذوي عدل منكم ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر واحد ويحتمل ايضا اللام في البينة واليمين للاستغراق ليكون جميع البينات في جانب المدعي وجميع الايمان في جانب المنكر قال التوربشتي ووجه الحديث عند من لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد انه قضى بيمين المدعى عليه بعد ان اقام المدعي شاهدا واحدا وعجز عن اتمام البينة والتوفيق بذلك لم يروا ان يحكموا باقل من ذلك الا بدليل قطعي ۱۲ لمعات [6] قوله الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها بلفظ المجهول الاصل عندنا ان لا يشهد الا ان يطلب منه الشهادة ويجب ان يشهد بعد الطلب وسترها في الحدود افضل وقد ورد في مذمة قوم يشهدون ولا يستشهدون فذكروا لهذا الحديث تاويلين احدهما انه محمول على من عنده الشهادة لاحد بحق ولا يعلم المدعي انه شاهد فيخبره انه شاهد له والثاني ان هذا في حقوق الله كالزكوة والكفارات ورؤية الهلال والوقف والوصايا ونحو ذلك فيجب اعلام الحاكم بذلك وقد يؤول بانه محمول على المبالغة والمسارعة في اداء الشهادة بعد طلبها وقوله يشهدون ولا يستشهدون محمول على ما عدا ذلك وقيل انه كناية عن شهادة الزور وعن شهادة من ليس اهلا لها اي ليس ممن يستشهد ولا يخلو عن تكلف ۱۲ اللمعات [7] قوله قرني القرن جماعة مقارنة في الزمان وقيل القرن له زمان كمائة سنة او ثلثون او غيرهما والمراد بقرني الصحابة وقيل كل من كان حيا في زمنه صلّى الله عليه وسلّم ۱۲ الم [8] قوله تسبق شهادة احدهم قيل هو كناية عن الحرص على الشهادة واليمين فتارة يقدم هذه واخرى تلك او مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما ابتدأ لقلة مبالاته بالدين وقيل عبارة عن كثرة شهادة الزور واليمين الفاجرة ۱۲ اللمعات [9] قوله فامر ان يسهم بينهم في اليمين ايهم يحلف تفهم من ظاهر الحديث انه ادعى رجل على جماعة فانكروا فعرض على تلك الجماعة اليمين فاسرعوا فلم يحلف رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الجماعة بل امر ان يقرع بينهم ويحلف من خرجت القرعة باسمه هذا ولكن الشارحين صوروها بصورة اخرى وهو ما نقل الطيبي ان صورة المسئلة ان رجلين اذا تداعيا متاعا في يد ثالث ولم يكن لهما بينة وقال الثالث لم اعلم م بذلك فحكمهما ان يقرع بين المتداعيين فايهما خرجت القرعة يحلف معها ويقضى له بذلك المتاع يعني ان المدعى عليه غير منكر بل يقول لا اعلم لمن هو ففي هذه الصورة يحلف احد المتداعيين الذي خرجت له القرعة وكان ذلك لكون كل منهما منكر الحق الآخر وذهب اليه احمد والشافعي في احد قوليه في القول الآخر قال يترك في يد الثالث وقال ابو حنيفة يقسم بينهما نصفين مع يمين كل منهما كما يدل عليه حديث ام سلمة الآتي والله اعلم ۱۲ اللمعات

ل قوله استهما علی الیمین ای اقترعا وهذا مثل ما تقدم من حدیث ابی هریرة فی آخر الفصل الاول ویمکن ان یکون معناه استهما نصفین علی یمین کل احد منهما (ای الاستهام لتبیین الحصتین) ۱۲ مرقاة ۲ قوله والله الخ بدل للفظ المحلوف به ای احلفه بهذا الوعید او یکون الجملة القسمیة منصوبة المحل علی المصدر ای احلفه هذا الحلف ۱۲ مرقاة ۳ قوله والیمین الغموس قال اصحابنا هی الحلف علی امر ماض یتعمد فیه الکذب ولیس لها عندنا کفارة الا التوبة والاستغفار وقد ورد فیها وعید بدخول النار ولذلك سمیت بالغموس لانها یغمس صاحبها فی النار والتی تقع فی الاقضیة ویقتطع بها اموال الناس من هذا القبیل فهی اعم من یمین الصبر وقدم تفسیره قوله ادخل فیها ای فی تلك الیمین جناح بعوضة ای شیئا قلیلا من..

وعن ابی هریرة ان رجلین اختصما فی دابة ولیس لهما بینة فقال النبی صلی الله علیه وسلم استهما علی
الیمین رواه ابوداود وابن ماجة وعن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لرجل حلفه
احلف بالله الذی لا اله الا هو ماله عندك شیء یعنی للمدعی رواه ابوداود وعن الاشعث بن
قیس قال کان بینی وبین رجل من الیهود ارض فجحدنی فقدمته الی النبی صلی الله علیه وسلم
فقال الك بینة قلت لا قال للیهودی احلف قلت یا رسول الله اذا یحلف ویذهب بمالی فانزل
الله تعالی ان الذین یشترون بعهد الله وایمانهم ثمنا قلیلا الایة رواه ابوداود وابن ماجة وعنه
ان رجلا من کندة ورجلا من حضرموت اختصما الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی ارض من الیمن
فقال الحضرمی یا رسول الله ان ارضی اغتصبنیها ابو هذا وهی فی یده قال هل لك بینة قال لا ولکن
احلفه والله ما یعلم انها ارضی اغتصبنیها ابوه فتهیأ الکندی للیمین فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم
لا یقطع احد مالا بیمین الا لقی الله وهو اجذم فقال الکندی هی ارضه رواه ابوداود وعن عبدالله
بن انیس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من اکبر الکبائر الشرك بالله وعقوق الوالدین
والیمین الغموس وما حلف حالف بالله یمین صبر فادخل فیها مثل جناح بعوضة الا جعلت
نکتة فی قلبه الی یوم القیامة رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن جابر قال قال رسول
الله صلی الله علیه وسلم لا یحلف احد عند منبری هذا علی یمین اثمة ولو علی سواك اخضر الا تبوأ
مقعده من النار او وجبت له النار رواه مالك وابوداود وابن ماجة وعن خریم بن فاتك قال
صلی رسول الله صلی الله علیه وسلم صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور
بالاشراك بالله ثلث مرات ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غیر
مشرکین به رواه ابوداود وابن ماجة ورواه احمد والترمذی عن ایمن بن خریم الا ان ابن ماجة لم یذکر
القراءة وعن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا
مجلود حدا ولا ذی غمر علی اخیه ولا ظنین فی ولاء ولا قرابة ولا القانع مع اهل البیت رواه
الترمذی وقال هذا حدیث غریب ویزید بن زیاد الدمشقی الراوی منکر الحدیث وعن عمرو
بن شعیب عن ابیه عن جده عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تجوز شهادة خائن ولا
خائنة ولا زان ولا زانیة ولا ذی غمر علی اخیه ورد شهادة القانع لاهل البیت رواه ابوداود وعن
ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا تجوز شهادة بدوی علی صاحب قریة رواه ابوداود
وابن ماجة وعن عوف بن مالك ان النبی صلی الله علیه وسلم قضی بین رجلین فقال المقضی علیه لما ادبر
حسبی الله ونعم الوکیل فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان الله تعالی یلوم علی العجز ولکن علیك بالکیس فاذا
غلبك امر فقل حسبی الله ونعم الوکیل رواه ابوداود وعن بهز بن حکیم عن ابیه عن جده ان النبی صلی الله

الکذب مما یخالف ظاهره باطنه من التاویل لان الیمین علی نیة المستحلف فکیف اذا کان کذبا محضا ۱۲ اللمعات ۴ قوله عند منبری هذا یدل علی التغلیظ فی الیمین بحسب المکان کما یغلظ بحسب الزمان مثل بعد صلوة العصر وقیل کانت عادتهم فی زمن النبی صلی الله علیه وسلم التخاصم فی المسجد عند المنبر فیقع الحلف عنده فلذلك خص المنبر بالذکر ۱۲ اللمعات ۵ قوله عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ای جعلت الشهادة الکاذبة مقابلة الاشراك بالله فی الاثم لان الشرك کذب علی الله بما لا یجوز وشهادة الزور کذب علی العبد بما لا یجوز وکلاهما غیر واقع فی الواقع وقال الطیبی انما ساوی قول الزور الشرك لان الشرك من باب الزور فان المشرك زاعم ان الوثن یحق العبادة ۱۲ مرقاة ۶ قوله لا تجوز شهادة خائن یحتمل ان یراد به الاعم الشامل للخیانة فی احکام الله تعالی وقد یجمع الکل قوله سبحانه یا ایها الذین آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتکم فیکون المراد بالخائن الفاسق وحینئذ یکون ذکر المجلود والزانی وغیرهما مثلا العبد وعطفها علیه من قبیل عطف الخاص علی العام لعظم خیانتهما فان قلت الخیانة من جملة الخفیات التی لا یطلع علی حقیقتها الا عالم الاسرار قلنا یعرف بالامارات والدلائل فالاد بالخائن الذی لا یکاد یخفی امره لاشتهاره بذلك وظهور ذلك عنه کرة بعد اخری قوله ولا مجلود حدا یتناول الزانی الغیر المحصن والقاذف والشارب لکن المجلود فی القذف لا یقبل شهادته عند ابی حنیفة رح ابدا وان تاب وجعل قوله تعالی ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذین تابوا عطف علی قوله فاجلدوهم ثمانین جلدة وجعل عدم القبول للشهادة من تمام الحد وجعل الاستثناء من الفاسقون وسائر الائمة یقولون القذف من جملة الفسوق ولا یتعلق باقامة الحد بل ان تاب قبلت شهادته جلد او لم یجلد ومن لم یتب لا یقبل شهادته سواء جلد ولم یجلد وقوله ولا ظنین فی ولاء ولا قرابة الظنین المتهم فعیل بمعنی مفعول من الظنة بمعنی التهمة یعنی من انتمی الی غیر موالیه قال انا عتیق فلان وهو کاذب ومشتهر بکذبه بحیث یتهمه الناس فی قوله ویکذبونه لا یقبل شهادته لانه فاسق لان الکذب فی الولاء لقطع عن المعتق وادعائه لمن لیس معتقه کبیرة کذا قالوا وکذا الحکم فی القرابة وقد ورد فیه اللعن قوله والقانع مع اهل البیت فانه لا یقبل شهادته لانه یجر بشهادته نفعا لنفسه فیکون فی حکم شهادة الوالد والولد ۱۲ اللمعات مختصرا ۷ قوله لا تجوز شهادة بدوی الخ لجهله وضلالته غالبا وقیل لجهله باحکام الشریعة وکیفیة حمل الشهادة والنسیان . والوجه فیه علی قول من یری شهادته وهم اکثر اهل العلم ان معناه لا یحین لحصول التهمة بجسوه البعد بینهما (وعدم المعرفة بینهما عموما) ۱۲ ۸ قوله یلوم علی العجز ای لا یرضی والمراد بالعجز ضد الکیس والکیس التیقظ فی الامور والاهتداء الی التدبیر والمصلحة. یعنی کان ینبغی لك ان تتفطن معاملتك ولا تقصر فیها قبل اقامة المدعی البینة ومع ذلك اذا غلبك الخصم قلت حسبی الله الخ ۱۲ اللمعات .

عليه وسلم حبس رجلا فی تهمة رواه ابوداؤد وزاد الترمذی والنسائی ثم خلی عنه

الفصل الثالث

عن عبد الله بن الزبير قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخصمين يقعدان بين يدی الحاكم رواه احمد وابوداؤد

كتاب الجهاد

الفصل الاول

عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلوٰة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة جاهد فی سبيل الله اوجلس فی ارضه التی ولد فيها قالوا افلا نبشر به الناس قال ان فی الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين فی سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسئلوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة وفوقه عرش الرحمٰن ومنه تفجر انهار الجنة رواه البخاری وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد فی سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلوٰة حتى يرجع المجاهد فی سبيل الله متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن خرج فی سبيله لا يخرجه الا ايمان بی وتصديق برسلی ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخله الجنة متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذی نفسی بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عنی ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو فی سبيل الله والذی نفسی بيده لوددت ان اقتل فی سبيل الله ثم احيی ثم اقتل ثم احيی ثم اقتل ثم احيی ثم اقتل متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رباط يوم فی سبيل الله خير من الدنيا وما عليها متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة فی سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها متفق عليه وعن سلمان الفارسی قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة فی سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جری عليه عمله الذی كان يعمله واجری عليه رزقه وامن الفتان رواه مسلم وعن ابی عبس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اغبرت قدما عبد فی سبيل الله فتمسه النار رواه البخاری وعن ابی هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع كافر وقاتله فی النار ابدا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه فی سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيعة او فزعة طار عليه يبتغی القتل والموت مظانه او رجل فی غنيمة فی راس شعفة من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوٰة ويؤتی الزكوٰة ويعبد ربه حتى ياتيه اليقين ليس من الناس الا فی خير رواه مسلم وعن زيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا فی سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا فی اهله فقد غزا متفق عليه وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين

۱؎ قوله فی تهمة بان ادعى عليه دنيا او دينا فحبسه ليعلم صدق الدعوى واذا لم يظهر خلی عنه ۱۲ اللمعات ۲؎ قوله كتاب الجهاد بكسر اوله وهو لغة المشقة وشرعا بذل المجهود فی قتال الكفار مباشرة او معاونة بالمال او بالرای او تكثير السواد او غير ذلك فی المغرب جهده حمله فوق طاقته والجهاد مصدر جاهدت العدو اذا قابلته فی تحمل الجهد او بذل كل منكما جهده ای طاقته فی دفع صاحبه ثم غلب فی الاسلام على قتال الكفار قال ابن الهمام وهو دعوتهم الى الدين الحق وقتالهم ان لم يقبلوا وفضل الجهاد عظيم كيف وحاصله بذل اعز المحبوبات وادخال اعظم المشقات عليه وهو نفس الانسان ابتغاء مرضاة الله وتقربا بذلك اليه تعالى واشق منه قصر النفس على الطاعات فی النشاط ودفع الكسل على الدوام ومجانبة اهويتها ولذا يقال لها الجهاد بالنفس لانها اعدى عدوك ولذا قال عليه السلام رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر ولكن المراد ههنا هو الاول والله اعلم) ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله فانه اوسط الجنة الخ قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الوسط لا يكون الا اذا كان كريا قال الطيبی النكتة فی جمع الاعلى والاوسط انه اراد باحدهما الحسی وبالآخر المعنوی فان وسط الشیء افضله وخياره وانما كان كذلك لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية محفوظة ۱۲ مرقات ۴؎ قوله القانت بآيات الله ای القاری بها وقال الشارح المراد به القاری للقرآن فی الصلوٰة قال صاحب النهاية القنوت فی الحديث يرد لمعان متعددة كالطاعة والخشوع والصلوٰة والدعاء والعبادة والقيام وطول القيام قاله فی المرقاة وقال الشيخ فی اللمعات قوله لا يفتر بضم التاء من الفتور يعنی ان المجاهد وان كان يفتر فی بعض اوقاته بالنوم والاكل وغيره ذلك لكنه فی حكم من لا يفتر عن العبادة قطعا يكتب ثوابه متصلا على كل حركة وسكون ۱۲ ۵؎ قوله انتدب الله فی القاموس ندبه الى امر دعاه وحثه ووجهه فيكون انتدب بمعنى اجاب (يقال ندبته فانتدب ای دعوته فاجاب) وكان الخارج فی سبيل الله دعاه لنصرته وندبه لنصرته ونيل اجره فاجابه الله وقد يجعل بمعنى تضمن وتكفل وقد وقعت الرواية بها وقوله ان ارجعه بدل اشتمال عن الموصول او تفسير للانتداب فيكون ان مفسرة لما تضمن الانتداب معنى القول واذا ضمن معنى ضمن وتكفل يكون مفعول انتدب ای ضمن الله لمن خرج فی سبيله ان يرجعه ورجع ههنا من الرجع المتعدی دون الرجوع اللازم ۱۲ اللمعات ۶؎ قوله رباط يوم فی سبيل الله اعلم ان الربط فی اللغة الشد والرباط مصدر من باب مفاعلة ويجیء بمعنى ما ربط به وفی الشرع ملازمة ثغر العدو كالمرابطة وهی فی الاصل ان يربط كل من الفريقين خيولهم فی ثغره وكل منهما معد لصاحبه فسمی المقام فی الثغر رباطا ومنه قوله تعالى وصابروا ورابطوا وقوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ۱۲ اللمعات ۷؎ قوله خير من الدنيا وما فيها اعلم ان اللام فی لغدوة للابتداء او القسم والمعنى فضل الغدوة والروحة فی سبيل الله خير من نعم الدنيا كلها لانها زائلة فانية ونعم الآخرة كاملة باقية ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله وامن الفتان بلفظ الماضی المعلوم من الامن ويروى أومن بلفظ الماضی المجهول من الايمان والفتان بفتح الفاء فعال من الفتنة والمراد من يفتن فی القبر من ملك العذاب او الدجال او الشيطان ويروى بضم الفاء جمع فاتن شاملا لجميع هؤلاء ومن عداهم ۱۲ اللمعات ۹؎ قوله لا يجتمع كافر وقاتله قال القاضی يحتمل ان هذا مختص بمن قتل كافرا فی الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها او يعاقب بغير النار او يعاقب فی غير مكان عقاب الكفار ولا يجتمعان فی ادراكها ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله غنيمة تصغير غنم والغنم الشاة والا واحد لها من لفظها والواحدة شاة والشعفة بعين مهملة بفتحات راس الجبل ولعله اريد بها ههنا الجبل والمراد الجنس لا العين والمراد وصف اعتزاله فناعته فی احقر مكان وادنى قوة والمراد بالزكوٰة الصدقة ويمكن ان يبلغ عدد غنيمته النصاب ومع ذلك هی شیء قليل قوله ليس من الناس الا فی خير ای يكفيهم شره ويستكفی شرهم عن نفسه احسن نيته فی العزلة وحاصل معنى الحديث الحث على مجاهدة اعداء الدين ومجاهدة النفس والشيطان والاعراض عن استيفاء اللذات ۱۲ اللمعات مختصرا

كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه فيهم الا وقف له يوم القيمة فياخذ من عمله ما شاء فما ظنكم[1] رواه مسلم وعن ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل بناقة مخطومة[2] فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة رواه مسلم وعن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى بني لحيان من هذيل فقال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما رواه مسلم وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة[3] رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله[4] الا جاء يوم القيمة وجرحه يثعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وله ما في الارض من شيء[5] الا الشهيد يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة متفق عليه وعن مسروق قال سالنا عبد الله بن مسعود عن هذه الاية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون الاية قال انا قد سالنا[6] عن ذلك فقال ارواحهم في اجواف طير خضر[7] لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة تركوا رواه مسلم وعن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فيهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله ارأيت ان قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فقال ارأيت ان قتلت في سبيل الله ايكفر عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر الا الدين فان جبريل قال لي ذلك رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين رواه مسلم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك[8] الله تعالى الى رجلين يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد متفق عليه وعن سهل بن حنيف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال الله الشهادة بصدق بلغه

---

[1] قوله فما ظنكم قال النووي معناه ما تظنون في رغبة المجاهد في اخذ حسناته والاستكثار منها اي لا يبقى منها شيئ الا اخذه وقال المظهر اي ما ظنكم بالله مع هذه الخيانة هل تشكون في هذه المجازاة ام لا يعني فاذا علمتم صدق ما اقول فاحذروا من الخيانة في نساء المجاهدين قال التوربشتي اي فما ظنكم بمن احله الله بهذه المنزلة وخصه بهذه الفضيلة وبما يكون وراء ذلك من الكرامة ۱۲ طيبي

[2] قوله بناقة مخطومة في النهاية خطام البعير ان يوخذ حبل من ليف او شعر او كتان فيجعل في احد طرفيه حلقة ثم يشد به الطرف الآخر فيصير كالحلقة ثم تقلد البعير ثم يثنى على مخطمه واما الذي يجعل في الانف دقيقا فهو الزمام ۱۲ طيبي

[3] قوله حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها قال الطيبي جملة يقاتل مستانف بيان للجملة الاولى وعداه بعلى لتضمينه معنى يظاهر اي يظاهرون بالمقاتلة على اعداء الدين يعني ان هذا الدين لم يزل قائما بسبب مقاتلة هذه الطائفة وما اظن هذه العصابة الا الفئة المنصورة بالشام وفي نسخة زيادة بالمغرب قلت والاغلب في هذا الزمان بالروم نصرهم الله وخذل اعدائهم قال النووي ورد في الحديث لا يزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قيل هم اهل الشام وما وراء ذلك قلت فيه بحث فان اهل المغرب ايضا من الاروام وغيرهم يحاربون الكفار ايدهم الله تعالى فالتحقيق ان المراد بالطائفة الجماعة المجاهدة لا على التعيين فان في ماوراء النهر ايضا طائفة يقاتلون الكفرة قواهم الله تعالى قال النووي وفيه معجزة ظاهرة فان هذا الوصف لم يزل بحمد الله تعالى من زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى الآن ولا يزال حتى ياتي امر الله تعالى انتهى ۱۲ مرقاة

[4] قوله والله اعلم بمن يكلم في سبيله جملة معترضة بين المستثنى منه والمستثنى مؤكدة والمقررة لمعنى المعترض فيه وتفخيم شان من يكلم في سبيله ومعناه والله اعلم بعظم شان من يكلم في سبيل الله ويجوز ان يكون تتميما للصيانة عن الرياء والسمعة قلت هذا هو الظاهر وقد قال النووي هذا تنبيه على الاخلاص في الغزو وان الثواب المذكور فيه انما هو لمن اخلص فيه ليكون كلمة الله هي العليا كذا في المرقاة ۱۲

[5] قوله وله ما في الارض من شيء قال ابن الملك حال وكونه عطفا على ان يرجع اي ما يحب ان يرجع ولا ان يكون له شيء في الدنيا وكونه حالا اي لا يحب الرجوع حال كونه مالكا لكثير من امتعة الدنيا والبساتين والاملاك والرقاب انتهى والظاهر هو الثاني وان له جميع ما في الارض لان من شيء بيان لما فيفيد الاستغراق ۱۲ مرقاة

[6] قوله سالنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرينة الحال اذ من المتيقن ان سوال الصحابة لا يكون الا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كتب في بعض النسخ في الهامش بعلامة صح ۱۲ لمعات

[7] قوله في اجواف طير خضر قيل ابداعها في اجواف تلك الطيور كوضع الدرر في الصناديق تكريما وتشريفا لها وادخالها في الجنة بهذه الصورة لا متعلقة بهذه الابدان مدبرة فيها تدبير الارواح في الابدان الدنياوية وانها تبيت في الجنة تجد ما فيها من الروائح ويشاهد ما فيها من الانوار وتتلذذ بها وهذا دفع شبهة من تمسك في القول بالتناسخ وتوهم من قال ان هذا تنزيل وتنقيص لهم حيث اخرجوا من الابدان الانسانية الى الاجسام الحيوانية فتدبر وقيل لعل ارواح الشهداء لما استكملت تمثلت بامر الله سبحانه بصور طير خضر وحصلت لها تلك الهيئة كتمثل الملك بشرا فليست هذه الابدان هي التي تتعلق بها تلك الارواح وتدبر فيها بل هي انفسها صور الارواح تمثلت بها فافهم اقول يحتمل ان يكون تلك الابدان الانسانية وان كانت على صور طير خضر ولا يكون على صفاتها حقيقة فانه لا اعتداد للصور والاشكال بل لا يبعد ان يقال تسميتها بالطيور لانتقالها من مكان الى مكانها على هيئة الطيران لا المشي على الاقدام كما يكون للآدمي في الدنيا فلا يلزم تنزيلها وتنقيصها كما توهم فان قلت فما فائدة سوالهم ان ترد ارواحهم في اجسادهم حتى يقتلوا في سبيل الله مرة اخرى لا يحصل فيها الا مثل ما هم فيه اجيب مرادهم بهذا الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله تعالى عليهم فان قلت رؤية الله تعالى لهم كانت اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة على كمال استعداد ويعلمون انها يحصل يوم القيمة فصرف الله تعالى قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد كذا في شرح ابن الملك ۱۲ لمعات مختصرا ۱۲

[8] قوله يضحك الله اي يتلقاهما بالقبول والرضاء والتعدية بالى باعتبار معنى الانبساط والاقبال الذي هو ماخوذ في الضحك ۱۲ لمعات۔

اللہ منازل الشہداء وان مات علٰی فراشہ رواہ مسلم وعن انس ان الرُّبیّع بنت البراء وھی ام حارثۃ بن سراقۃ اتت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یارسول اللہ الا تحدّثنی عن حارثۃ وکان قتل یوم بدر اصابہ سہم[۱] غرب فان کان فی الجنۃ صبرت وان کان غیر ذلک اجتہدت علیہ فی البکاء فقال یا ام حارثۃ انہا جنان فی الجنۃ وان ابنک اصاب الفردوس الاعلٰی رواہ البخاری و عنہ قال انطلق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ حتی سبقوا[۲] المشرکین الی بدر وجاء المشرکون فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قوموا الی جنۃ عرضہا السمٰوٰت والارض قال عمیر بن الحمام بخٍ بخٍ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما یحملک علٰی قولک بخٍ بخٍ قال لا واللہ یارسول اللہ الا رجاءۃ ان اکون من اہلہا قال فانک من اہلہا قال فاخرج تمرات من قرنہ فجعل یاکل منہن ثم قال لئن انا حییت حتی اٰکل تمراتی انہا لحیوۃ طویلۃ قال فرمی بما کان معہ من التمر ثم قاتلہم حتی قتل رواہ مسلم وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما تعدّون[۳] الشہید فیکم قالوا یارسول اللہ من قتل فی سبیل اللہ فہو شہید قال ان شہداء امتی اذا لقلیل من قتل فی سبیل اللہ فہو شہید ومن مات فی سبیل اللہ فہو شہید ومن مات فی الطاعون فہو شہید ومن مات فی البطن فہو شہید رواہ مسلم وعن عبد اللہ ابن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من غازیۃ[۴] اوسریۃ تغزو فتغنم وتسلم الا کانوا قد تعجلوا ثلثی اجورہم وما من غازیۃ اوسریۃ تخفق وتصاب الا تم اجورہم رواہ مسلم وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من مات ولم یغز ولم یحدّث[۵] بہ نفسہ مات علٰی شعبۃ من نفاق رواہ مسلم وعن ابی موسٰی قال جاء رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال الرجل یقاتل للمغنم والرجل یقاتل للذکر والرجل یقاتل لیُرٰی مکانہ فمن فی سبیل اللہ قال من قاتل لتکون کلمۃ اللہ ھی العلیا فہو[۶] فی سبیل اللہ متفق علیہ وعن انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رجع من غزوۃ تبوک فدنا من المدینۃ فقال ان بالمدینۃ اقواما ما سرتم مسیرا ولا قطعتم وادیا الا کانوا معکم وفی روایۃ الا شرکوکم فی الاجر قالوا یارسول اللہ وہم بالمدینۃ قال وہم بالمدینۃ حبسہم العذر رواہ البخاری ورواہ مسلم عن جابر وعن عبد اللہ بن عمرو قال جاء رجل الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاستاذنہ فی الجہاد فقال احیٌّ والداک قال نعم قال ففیہما فجاہد متفق علیہ وفی روایۃ فارجع الی والدیک فاحسن صحبتہما وعن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یوم الفتح لا ہجرۃ[۷] بعد الفتح ولکن جہاد ونیۃ واذا استنفرتم فانفروا[۸] متفق علیہ

الفصل الثانی

عن عمران بن حصین قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تزال طائفۃ من امتی یقاتلون علی الحق ظاہرین علٰی من ناواہم حتی یقاتل اٰخرہم المسیح الدجال رواہ ابوداؤد وعن ابی امامۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من لم یغز ولم

۱؎ قولہ سہم غرب یجوز بالاضافۃ والصفۃ وبسکون الراء وفتحہا ای لایدری رامیہ وقیل بسکون اذا اتاہ من حیث لایدری وبالفتح اذا رماہ فاصاب غیرہ ۱۲مر ۲؎ قولہ سبقوا المشرکین الی بدر البدر موضع معروف یذکر ویؤنث وتقع فیہا الغزوۃ التی اعز اللہ بہا الاسلام وقتل فیہا صنادید قریش کابی جہل واضرابہ وقیل ہی اسم ماء وقیل اسم بیر حفرہا بدر بن قریش وقیل کان البیر بری فیہا البدر قولہ عرضہا السمٰوٰت تشبیہ بلیغ ای کعرض السماء والارض وتخصیص العرض بہا دون الطول لانہ علی ان العرض اذا کان کذلک فما بال الطول قولہ بخ بخ بفتح الموحدۃ وسکون الخاء المعجمۃ وفی نسخۃ بالتنوین فی الکلمتین وہی کلمۃ یقال عند المدح والرضٰی بالشیء وتکرر للمبالغۃ وہی مبنیۃ فان وصلت جررت ونونت فقلت بخٍ بخٍ وربما شددت واصحاب الحدیث یرددونہا بالسکون وقفا ووصلا کذا ذکرہ بعضہم قولہ لا واللہ یا رسول اللہ قال بعضہم فہم عمیر انہ صلی اللہ علیہ وسلم توہم ان ذلک صدر عنہ من غیر رویۃ ونیۃ شبیہا القول من سلک مسلک الہزل وللمزاح فنفی عمیر عن نفسہ ذلک بقولہ لا واللہ وقیل الاولٰی انہ صلی اللہ علیہ وسلم لما قال قوموا الی الجنۃ بمنزل الارواح قال عمیر بخ بخ تعظیما للامر فقال صلی اللہ علیہ وسلم ما حملک علٰی ہذا التعظیم اخوفا واستعظاما لذلک قلت ہذا ام رجاء فقال لا بل رجاء کذا فی المرقات واللمعات ۱۲ ۳؎ قولہ ما تعدون الشہید والشہید فعیل اما بمعنی مفعول ای یشہدہ ویحضرہ الملائکۃ بالنور والکرامۃ او بمعنی فاعل ای یشاہد ما اعد لہ من النعیم او یحضر عند ربہ ہذا اذا کان من الشہود والمشاہدۃ ویحتمل ان یکون من الشہادۃ ای مشہود لہ بالفضل والکرامۃ او یشہد لنفسہ بذلک بالصدق فی الاخلاص او یشہد علی الامم یوم القیمۃ کما یشہد الرسل علیہم السلام ۱۲ لمعات ۴؎ قولہ ما من غازیۃ ای جماعۃ غازیۃ اوسریۃ وہی قطعۃ من الجیش تبعث للجہاد یعنی ان الحکم ثابت فی الغزو الکثیر والقلیل فاو لیس للشک ویحتمل ان یکون للشک من الراوی فی ان لفظ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ما من غازیۃ او من سریۃ وقولہ الا قد تعجلوا ای فی الدنیا ثلثی اجرہم ای الغنیمۃ والسلامۃ وبقی ثلث اجرہم یستوفونہ یوم القیمۃ ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ ولم یحدث بہ نفسہ بالنصب علی انہ مفعول بہ او بنزع الخافض ای فی نفسہ وفی نسخۃ بالرفع علی انہ فاعل والمعنی لم یعزم علی الجہاد ولم یقل یا لیتنی کنت مجاہدا وقیل معناہ ولم یرد الخروج وعلامتہ فی الظاہر اعداد آلتہ قیل کان ہذا مخصوصا بزمانہ صلی اللہ علیہ وسلم والاظہر انہ عام ویجب علٰی کل مومن ان ینوی الجہاد اما بطریق الکفایۃ او علٰی سبیل فرض العین اذا کان النفیر عاما ویتمسک بظاہرہ من قال الجہاد فرض عین مطلقا ولعل المغزو العام الذی تسلط فی تلک الایام علی المسلمین فی العالم بسببہ ترکہم العزم علی الجہاد والشوق الیہ فصاروا محکومین ومخذولین للاجانب اعاذنا اللہ منہ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ فہو فی سبیل اللہ ای لاغیر لکن الظاہر ان ارادۃ الجنۃ غیر مخالف لارادۃ کون کلمۃ اللہ ہی العلیا ولذا قال صلی اللہ علیہ وسلم قوموا الی الجنۃ کما سبق ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ لا ہجرۃ ای فریضۃ بعد الفتح ای فتح مکۃ فانہا کانت فریضۃ عینا من مکۃ بل من مکان المسلم فیہ ہو دار الکفر الی المدینۃ فان اہل الدین کانوا قلیلین ضعفاء فرض علیہم ولیستعینوا بہم ولیزدلف زمر المشرکین وافتتان المسلمین بہم فلما فتحت مکۃ زالت العلۃ وعم الاسلام وشاع فی جزیرۃ العرب وانکسر شوکۃ الکفر الا ان مفارقۃ الاوطان لاجل الجہاد وللفرار من دار الکفر ومن الفتنۃ او لطلب العلم او لزیارۃ المساجد الثلثۃ باقیۃ الی یوم القیمۃ وقد یفرض علی الکفایۃ خروج طائفۃ من المومنین للتفقہ (فی الدین وتحصیلہ) ۱۲ لمعات ۸؎ قولہ فانفروا بکسر الفاء ای اذا استخرجتم بالنفیر العام فاخرجوا فی الامر علٰی فرض العین او اذا دعیتم الی قتال العدو فانطلقوا فی الامر علٰی فرض الکفایۃ وحاصلہ ان الہجرۃ التی ہی مفارقۃ الوطن التی کانت مطلوبۃ علی الاعیان الی المدینۃ انقطعت قال الطیبی لکن تعقیبی مخالطۃ ما بعدہ بالما قبلہا فالمعنی ان مفارقۃ الاوطان الی اللہ ورسولہ التی ہی الہجرۃ المعتبرۃ الفاضلۃ الممیزۃ لاہلہا من سائر الناس امتیازا ظاہرا انقطعت لکن المفارقۃ من الاوطان بسبب نیۃ خالصۃ للہ تعالی او بسبب الجہاد فی سبیل اللہ باقیۃ مدی الدہر ۱۲ مرقاۃ

يُجهّز غازيا او يَخلُفُ غازيًا فى اهله بخيراصابه الله بقارعة قبل يوم القيٰمة رواه ابوداؤد وعن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم رواه ابوداؤد والنسائى والدارمى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افشوا السلام واطعموا الطعام واضربوا الهام تورثوا الجنان رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ميت يختم على عمله الا الذى مات مرابطًا فى سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيٰمة ويامن فتنة القبر رواه الترمذى وابوداؤد ورواه الدارمى عن عقبة بن عامر وعن معاذ بن جبل انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ومن جرح جرحًا فى سبيل الله او نكب نكبة فانها تجئ يوم القيٰمة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك ومن خرج به خراج فى سبيل الله فان عليه طابع الشهداء رواه الترمذى وابوداؤد والنسائى وعن خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة فى سبيل الله كتب له بسبعمائة ضعف رواه الترمذى والنسائى وعن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقات ظل فسطاط فى سبيل الله ومنحة خادم فى سبيل الله او طروقة فحل فى سبيل الله رواه الترمذى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن فى الضرع ولا يجتمع على عبد غبار فى سبيل الله ودخان جهنم رواه الترمذى وزاد النسائى فى اخرى فى منخرى مسلم ابدًا وفى اخرى له فى جوف عبد ابدًا ولا يجتمع الشح والايمان فى قلب عبد ابدًا وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس فى سبيل الله رواه الترمذى وعن ابى هريرة قال مر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه عيينة من ماء عذبة فاعجبته فقال لو اعتزلت الناس فاقمت فى هذا الشعب فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم فى سبيل الله افضل من صلوته فى بيته سبعين عامًا الا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا فى سبيل الله من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة رواه الترمذى وعن عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم فى سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل رواه الترمذى والنسائى وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض على اول ثلثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعفف وعبد احسن عبادة الله ونصح لمواليه رواه الترمذى وعن عبد الله بن حبشى ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل قال طول القيام قيل فاى الصدقة افضل قال جهد المقل قيل فاى

۱؎ قوله والسنتكم بان تخوفوهم وتوعدوهم بالقتل والاخذ والنهب ونحو ذلك وبان تذموهم وتسبوهم اذا لم يؤد ذلك الى سب الله سبحانه وبان تدعوا عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين بالنصر والغنيمة وبان تحرضوا الناس على الغزو ونحو ذلك ۱۲ لمعات ۲؎ قوله فواق ناقة هو بالفتح والضم ما بين الحلبتين من الوقت فى الفائق هو فى الاصل رجوع اللبن فى الضرع بعد الحلب ويسمى فواقا لانه نزل من فوق انتهى وهذا يحتمل ان يكون ما بين الغداة الى العشاء لان الناقة تحلب فيهما وان يكون قدر مدة فى الضرع من الوقت لانها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب ثانية وهذه الاخيرة اليق بالترغيب فى الجهاد وقوله من جرح اى بسلاح من عدو او نكب نكبة اى اصيب حادثة فيها جراحة من غير العدو وفاو للتنويع وقيل الجرح والنكبة كلاهما واحد وقيل الجرح ما يكون من فعل الكفار والنكبة الجراحة التى اصابته من قرعة من دابة او وقوع سلاح عليه قلت هذا هو الصحيح وفى النهاية نكبت اصبعه اى نالتها الحجارة والنكبة ما يصيب الانسان من الحوادث قوله فانها قال الطيبى قد سبق شأن الجرح والنكبة وهى ما اصاب فى سبيل الله من الحجارة فاعاد الضمير الى النكبة دلالة على ان حكم النكبة اذا كان كذلك فما ظنك بالجرح بالسنان والسيف كذا فى المرقاة ۱۲ ۳؎ قوله او نكب نكبة بصيغة المجهول اى اصيب نكبة بالفتح اى حادثة فيها جراحة من غير العدو وفاو للتنويع قيل الجرح والنكبة كلاهما واحد وقيل الجرح ما يكون من فعل الكفار والنكبة الجراحة التى اصابته من وقوعه من دابة او وقوع سلاح عليه ۱۲ مر ۴؎ قوله كاغزر ما كانت اى كاكثر اوقات اكوانها فى الدنيا قال الطيبى الكاف زائدة وما مصدرية والوقت مقدر يعنى حينئذ تكون غزارة دمه ابلغ من سائر اوقاته انتهى والاظهر ان الكاف غير زائدة والمراد ان الجراحة والنكبة تكون يوم القيامة مثل اكثر ما وجد فى الدنيا وقوله عليه طابع الخ الطابع بفتح الموحدة ويكسر اى ختمهم يعنى علامة الشهداء وامارتهم ليعلم انه سعى فى اعلاء الدين ويجازى جزاء المجاهدين قال الطيبى ونسبة هذه القرينة مع القرينتين الاوليين للترقى فى المبالغة من الاصابة باثار ما يصيب المجاهد فى سبيل الله من العدو تارة ومن غيره اخرى وطورا من نفسه ۱۲ مرقاة المصابيح ۵؎ قوله ظل فسطاط بضم اوله ويكسر اى خيمة كبيرة او صغيرة وفى الفائق ضرب من الابنية فى السفر دون السرادق وهو اعم من ان يعطى للغازى او الحاج او نحوهما ملكا او عارية او استظلالا على وجه المشاركة وقوله ومنحة خادم بكسر الميم اى عطية خادم ملكا او اعارة والمراد بطروقة الفحل الناقة يطرقها الفحل اى بلغت او ان يطرق فهى فعولة بمعنى مفعولة والرواية بالرفع فهى معطوفة على قوله منحة خادم فيجب القول بحذف المضاف اى منحة طروقة ولو كانت الرواية بالجر لم يحتج الى حذف المضاف ولكن لم يثبت ۱۲ لمعات ومرقاة ۶؎ قوله فى منخرى مسلم المنخر بفتح الميم وكسر الخاء وقد يكسر الميم اتباعا للخاء وقد يفتح الخاء اتباعا للميم خرق الانف وحقيقته موضع النخر وهو مد النفس فى الخياشيم والنخير صوت الانف ۱۲ لمعات ۷؎ قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم قيل فهم منه انه لا مغفرة بالاعتزال والعبادة بالشعب ويجاب بان الرجل كان صحابيا وقد وجب عليه الغزو فى ذلك الزمان وترك الواجب بالنفل معصية ويمكن ان يحمل المغفرة على الكاملة

منها دخول الجنة قال الطيبى اضاف فعل النكرة للاستغراق وان اول كل ثلثة ثلثة من الداخلين فى الجنة هؤلاء الثلثة واما تقديم احد الثلثة على الآخرين فليس فى اللفظ الا التنسيق عند علماء المعانى انتهى قوله للاستغراق كانه صفة النكرة اى النكرة المستغرقة لان النكرة الموصوفة تعم فالمعنى اول كل من يدخل الجنة ثلثة ثلثة هؤلاء الثلثة ثم لا شك ان التقديم الذكرى يفيد الترتيب الوجودى فى الجملة وان لم يكن قطعا وروى برفع ثلثة فيتم اول للبناء كضم قبل وبعد وهو ظرف عرض اى عرض على اول اوقات العرض ثلثة ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله جهد المقل اى طاقة الفقير وجهده لانه يكون بجهد ومشقة لقلة ماله وقيل المراد بجهد المقل اعطاء الفقير مع احتياجه اليه فيقيد بما اذا قدر على الصبر ولم يكن له عيال يضيع بانفاقه ۱۲ مرقات

مع السابقين ۱۲ لمعات ۹؎ عرض على اول ثلثة يدخلون الجنة

الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل فاىّ الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاىّ القتل اشرف قال من اُهريق دمه وعقر[1] جواده رواه ابوداؤد وفى رواية النسائى انّ النبى صلى الله عليه وسلم سئل اىّ الاعمال افضل قال ايمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة قيل فاىّ الصلوٰة افضل قال طول القنوت ثم اتفقا فى الباقى وعن المقدام بن معديكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند الله ستّ خصال يُغفر له فى اوّل دفعة[2] ويُرى[3] مقعده من الجنّة ويجار من عذاب القبر ويامن من الفزع الاكبر ويوضع على راسه تاج الوقار الياقوتة منها[4] خير من الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويُشفّع فى سبعين من اقربائه رواه الترمذى وابن ماجة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقى الله بغير اثر[5] من جهاد لقى الله وفيه ثلمة رواه الترمذى وابن ماجة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة رواه الترمذى والنسائى والدارمى وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب وعن ابى اُمامة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس شئ احبّ الى الله من قطرتين واثرين قطرة دموع من خشية الله وقطرة دم يهراق فى سبيل الله واما الاثران فاثر فى سبيل الله واثر[6] فى فريضة من فرائض الله تعالىٰ رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن غريب وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا فى سبيل الله فانّ[7] تحت البحر نارا وتحت النار بحرا رواه ابوداؤد وعن ام حرام عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المائد[8] فى البحر الذى يصيبه القئ له اجر شهيد والغريق له اجر شهيدين رواه ابوداؤد وعن ابى مالك الاشعرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فصل فى سبيل الله فمات او قتل او وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامّة او مات على فراشه باىّ حتف شاء الله فانه شهيد وان له الجنّة رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن عمرو انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قفلة[9] كغزوة رواه ابوداؤد وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للغازى اجره وللجاعل[10] اجره واجر الغازى رواه ابوداؤد وعن ابى ايوب سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ستُفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجندة يقطع[11] عليكم فيها بعوث فيكره الرجل البعث فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم من اكفيه بعث كذا الا وذلك الاجير الى اخر قطرة من دمه رواه ابوداؤد وعن يعلى بن امية قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزو وانا شيخ كبير ليس لى خادم فالتمست اجيرا يكفينى فوجدت رجلا سميت له ثلثة دنانير فلما حضرت غنيمة اردت ان اُجرى له سهمه فجئت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال ما اجد له فى غزوته هذه فى الدنيا والاخرة الا دنانيره التى تسمى[12] رواه ابوداؤد

---

[1] قوله وعقر جواده اى جرح فرسه الجيد وفى الكلام كناية عن قتله وقتل مركوبه بحيث اجتمع له الاجتهاد فى الجهاد راكبا وماشيا ومالا ونفسا ۱۲ مرقاة [2] قوله دفعة بفتح الدال وفى نسخة بضمة وهو بالفتح مرة من الدفع وبالضم من المطر وهنا بالضم اظهر اى يغفر فى اول صبة من دمه ۱۲ [3] قوله ويرى مقعده من الجنة وينبغى ان يحمل قوله ويرى مقعده على انه عطف تفسير لقوله يغفر له لئلا يزيد الخصال على ست ولئلا يلزم التكرار فى قوله ويجار من عذاب القبر اذ الاجارة منه ويصير فى المغفرة اذ حملت على ظاهره قوله من الفزع الاكبر فيه اشارة الى قوله تعالىٰ لا يحزنهم الفزع الاكبر قيل هو عذاب النار وقيل العرض عليها وقيل هو وقت يؤمر اهل النار بدخولها وقيل هو ذبح الموت فييئس الكفار عن التخلص من النار بالموت وقيل طباق النار على الكفار وقيل النفخة الاخيرة لقوله تعالىٰ ويوم ينفخ فى الصور ففزع من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله قوله من الحور اى نساء اهل الجنة واحدتها حوراء وهى الشديدة بياض العين والشديدة سواداها والعين جمع عيناء وهى واسعة العين كذا فى المرقاة ۱۲ [4] قوله منها اى من التاج والتانيث باعتبار انه علامة العز والشرف او باعتبار انه مجموعة الجواهر وغيرها ۱۲ مرقاة [5] قوله بغير اثر من جهاد الاثر بفتحتين ما بقى من الشئ والاعلية قال القاضى والمراد به هنا العلامة اى من مات بغير علامة من علامات الغزو من جراحة او غبار طريق او تعب بدن او صرف مال او تهيئة اسباب قوله فيه ثلمة بضم المثلثة وسكون اللام اى خلل ونقصان بالنسبة الى كمال سعادة الشهادة والمجاهدة ويمكن ان يكون الحديث مقيدا بمن فرض عليه الجهاد ومات من غير الشروع فى تهيئة الاسباب الموصلة الى المراد ۱۲ مرقاة [6] قوله واثر فى فريضة اى كالشقاق اليد والرجل من اثر الوضوء فى البرد وبقاء بلل الوضوء فى الحر وخلوف فم الصائم وامثالها ۱۲ [7] قوله فان تحت البحر نارا قيل هو على ظاهره فان الله على كل شئ قدير وقد يحمل قوله تعالىٰ والبحر المسجور (وقوله تعالىٰ واذا البحار سجرت) على هذا المعنى وقيل المراد تهويل شان البحر وتفخيم الخطر فى ركوبه فان راكبه متعرض للآفات بعضها فوق بعض والله اعلم ۱۲ لمعات [8] قوله المائد اسم فاعل من ماد يميد اذا مال وتحرك وهو الذى يدور راسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالامواج كذا فى النهاية ۱۲ مرقاة [9] قوله قفلة كغزوة القفلة الرجوع من السفر ويقال فى معنى هذا الكلام ان رجوع المجاهد الى وطنه فى حكم ذهابه الى الجهاد بمعنى ان اجره فى انصرافه الى اهله كاجره فى اقباله الى الجهاد يعنى يبقى اجره وثوابه الى حين الرجوع اداء لحق الاهل والعيال كما قيل ذلك فى الحج ايضا فالرجوع من تتمة الذهاب ۱۲ لمعات [10] قوله وللجاعل اجره قال ابن الملك الجاعل من يدفع جعلا اى اجرة الى غاز ليغزو وهذا عندنا صحيح فيكون للغازى اجر سعيه وللجاعل اجران اجر باعطاء المال فى سبيل الله واجر كونه سببا للغزو وذلك الغازى ومنعه الشافعى واوجب رده ان اخذه ۱۲ مرقاة [11] قوله يقطع عليكم فيها بعوث جمع بعث بمعنى الجيش يعنى يلزمون ان يخرجوا بعوثا منبعث من كل قوم الى الجهاد وقال المظهر يعنى اذا بلغ الاسلام فى كل ناحية حيث يجاور من يلى تلك الناحية من الكفار كيلا يغلب كفار تلك الناحية على من فى تلك الناحية من المسلمين قوله ثم يتصفح القبائل اى يتصفح عنها والمعنى انه بعد ما فارق هذا الكسلان قومه كراهية الغزو يتتبع القبائل طالبا منهم ان يشترطوا شيئا ويعطوه ۱۲ مرقاة [12] قوله التى تسمى بصيغة المجهول اى تعين ولعل اختيار المضارع لاستحضار الحال الماضية وتقبيح حاله فى ميله الى المال واعراضه عن المآل فى شرح السنة اختلفوا فى الاجير للعمل وحفظ الدواب يحضر الواقعة هل يسهم له فقيل لا سهم له قاتل او لم يقاتل انما له اجرة عمله وهو قول الاوزاعى واسحق واحد قولى الشافعى وقال مالك احمد يسهم له وان لم يقاتل اذا كان مع الناس عند القتال وقيل يخير بين الاجرة والسهم انتهى ۱۲ مرقات۔

وَعَنْ ابی هُرَیْرَةَ اَنَّ رَجُلًا قَالَ یَارَسُولَ اللّٰهِ رَجُلٌ یُرِیْدُ الْجِهَادَ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ وَهُوَ یَبْتَغِیْ عَرَضًا مِّنْ عَرَضِ الدُّنْیَا فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ لَا اَجْرَ لَهٗ رواه ابوداؤد وَعَنْ معاذ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ الْغَزْوُ غَزْوَانِ فَاَمَّا مَنِ ابْتَغٰی وَجْهَ اللّٰهِ وَاَطَاعَ الْاِمَامَ وَاَنْفَقَ الْکَرِیْمَةَ وَیَاسَرَ الشَّرِیْکَ وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ فَاِنَّ نَوْمَهٗ وَنُبْهَهٗ اَجْرٌ کُلُّهٗ وَاَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَّرِیَاءً وَّسُمْعَةً وَّعَصَی الْاِمَامَ وَاَفْسَدَ فِی الْاَرْضِ فَاِنَّهٗ لَمْ یَرْجِعْ بِالْکَفَافِ[1] رواه مالك وابوداؤد والنسائی وَعَنْ عبد الله بن عمرو اَنَّهٗ قَالَ یَارَسُوْلَ اللّٰهِ اَخْبِرْنِیْ عَنِ الْجِهَادِ فَقَالَ یَا عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرٍو اِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُّحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللّٰهُ صَابِرًا[2] مُّحْتَسِبًا وَاِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِیًا مُّکَاثِرًا بَعَثَكَ اللّٰهُ مُرَائِیًا مُّکَاثِرًا یَا عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرٍو عَلٰی اَیِّ حَالٍ قَاتَلْتَ اَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللّٰهُ عَلٰی تِلْكَ الْحَالِ رواه ابوداؤد وَعَنْ عقبة بن مالك عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَعَجَزْتُمْ اِذَا بَعَثْتُ رَجُلًا فَلَمْ یَمْضِ[3] لِاَمْرِیْ اَنْ تَجْعَلُوْا مَکَانَهٗ مَنْ یَّمْضِیْ لِاَمْرِیْ رواه ابوداؤد وَذُکِرَ حَدِیْثُ فَضَالَةَ وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهٗ فِیْ کِتَابِ الْاِیْمَانِ

الفصل الثالث

عَنْ ابی امامة قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فِیْ سَرِیَّةٍ[4] فَمَرَّ رَجُلٌ بِغَارٍ فِیْهِ شَیْءٌ مِّنْ مَّاءٍ وَّبَقْلٍ فَحَدَّثَ نَفْسَهٗ بِاَنْ یُّقِیْمَ فِیْهِ وَیَتَخَلّٰی مِنَ الدُّنْیَا فَاسْتَاْذَنَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فِیْ ذٰلِكَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِنِّیْ لَمْ اُبْعَثْ بِالْیَهُوْدِیَّةِ وَلَا بِالنَّصْرَانِیَّةِ وَلٰکِنِّیْ بُعِثْتُ بِالْحَنِیْفِیَّةِ السَّمْحَةِ وَالَّذِیْ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِیَدِهٖ لَغَدْوَةٌ اَوْ رَوْحَةٌ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ خَیْرٌ مِّنَ الدُّنْیَا وَمَا فِیْهَا وَلَمُقَامُ اَحَدِکُمْ فِی الصَّفِّ خَیْرٌ مِّنْ صَلٰوتِهٖ سِتِّیْنَ سَنَةً رواه احمد وَعَنْ عبادة بن الصامت قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ مَنْ غَزَا فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ وَلَمْ یَنْوِ اِلَّا عِقَالًا[5] فَلَهٗ مَا نَوٰی رواه النسائی وَعَنْ ابی سعید اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَضِیَ بِاللّٰهِ رَبًّا وَّبِالْاِسْلَامِ دِیْنًا وَّبِمُحَمَّدٍ رَّسُوْلًا وَّجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ فَعَجِبَ لَهَا اَبُوْ سَعِیْدٍ فَقَالَ اَعِدْهَا عَلَیَّ یَارَسُوْلَ اللّٰهِ فَاَعَادَهَا عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ وَاُخْرٰی[6] یَرْفَعُ اللّٰهُ بِهَا الْعَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِی الْجَنَّةِ مَا بَیْنَ کُلِّ دَرَجَتَیْنِ کَمَا بَیْنَ السَّمَاءِ وَالْاَرْضِ قَالَ وَمَا هِیَ یَارَسُوْلَ اللّٰهِ قَالَ الْجِهَادُ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ اَلْجِهَادُ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ اَلْجِهَادُ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ رواه مسلم وَعَنْ ابی موسی قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ[7] اَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّیُوْفِ فَقَامَ رَجُلٌ رَّثُّ الْهَیْئَةِ فَقَالَ یَا اَبَا مُوْسٰی اَنْتَ سَمِعْتَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَقُوْلُ هٰذَا قَالَ نَعَمْ فَرَجَعَ اِلٰی اَصْحَابِهٖ فَقَالَ اَقْرَاُ عَلَیْکُمُ السَّلَامَ ثُمَّ کَسَرَ جَفْنَ سَیْفِهٖ فَاَلْقَاهُ ثُمَّ مَشٰی بِسَیْفِهٖ اِلَی الْعَدُوِّ فَضَرَبَ بِهٖ حَتّٰی قُتِلَ رواه مسلم وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِاَصْحَابِهٖ اِنَّهٗ لَمَّا اُصِیْبَ اِخْوَانُکُمْ یَوْمَ اُحُدٍ جَعَلَ اللّٰهُ اَرْوَاحَهُمْ فِیْ جَوْفِ طَیْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ اَنْهَارَ الْجَنَّةِ تَاْکُلُ مِنْ ثِمَارِهَا وَتَاْوِیْ اِلٰی قَنَادِیْلَ مِنْ ذَهَبٍ مُّعَلَّقَةٍ فِیْ ظِلِّ الْعَرْشِ فَلَمَّا وَجَدُوْا طِیْبَ مَاْکَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِیْلِهِمْ[8]

---

[1] قوله بالكفاف ای بالثواب وقیل لم یرجع راسا برأس بحیث لایکون له اجر ولایکون علیه وزر بل ربح ووزره اکثر من اجره ۱۲ لمعات [2] قوله صابرا ای کاملا فیه فیبعثک بغیر حساب محتسبا ای مخلصا متناسیا اخلاصه اضیا مرضیا ۱۲ مرقاة [3] قوله فلم یمض لامری قال الطیبی ای اذا امرت احدا ان یذهب الیه الی امر فلم یذهب الیه فاقیموا مکانه غیره او اذا بعثت لامر ولم یمض لامضاء امری وعصانی فاعزلوه وقال ابن الملك ای فاعزلوه واجعلوا مکانه امیرا آخر یمتثل امری وعلی هذا اذا ظلم الامیر رعیته ولم یقم بحفظ حقهم جاز لهم ان یعزلوه ویقیموا غیره مکانه وقیل اذا لم یکن فی عزله اثارة فتنة واراقة دم فان کان ذلك فان کان ظالما فی الاموال لم یجز لهم ذلك وان کان سفاکا للدماء ظلما فان کان حصول القتل فی عزله اقل من القتل فی بقائه علی العمل جاز لهم قتله وقتل متعصبیه وان کان الامر بالعکس لایجوز قتله ۱۲ مرقاة [4] قوله فی سریة بفتح سین مهملة وکسر راء وتشدید تحتیة وهی طائفة من جیش یبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الی العدو وسموا بذلك لانهم یکونون خلاصة العسکر وخیارهم من السری وهو الشیء النفیس وتحصول ما ذکره محرر فی السیران التسعة وما فوقها سریة والثلثة والاربعة ونحو ذلك طلیعة لاسریة وما روی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث انیسا وحده یخالف ذلك هذا وقد قال السید جمال الدین فی روضة الاحباب ما معناه ان الغزو فی اصطلاح اهل السیر والمحدثین هو الذی حضره صلی الله علیه وسلم فی سریة اللهم الا ان یقال انه صلی الله علیه وسلم خرج مشیعا لهم او یراد بالسریة معناه اللغوی ۱۲ مرقاة [5] قوله الا عقالا ای تحصیل عقال وهو بالکسر الحبل الذی یشد به رکبة البعیر قوله فله ما نوی المقصود المبالغة فی قطع الطمع عن الغنیمة بل یجاهد خالصا لله تعالی ۱۲ لم [6] قوله واخری قال الطیبی اخری صفة موصوف محذوف هو مبتدا وقوله یرفع الله خبره او منصوب علی اضمار فعل ای الا ابشرك بشارة اخری وقوله یرفع الله صفة او حال وقیل هناك خصلة اخری وفی هذا الاسلوب تفخیم امر الجهاد وتعظیم شانه فان قوله من رضی بالله ربا وبالاسلام دینا مشتمل علی جمیع ما امر الله به ونهی عنه ومنه الجهاد وکذا ابهامه بقوله واخری وابرازه فی صورة البشارة لیسأل عنها فیجاب بما یجاب لان التعیین بعد الابهام اوقع فی النفس وکذا تکراره ثلاث مرات ۱۲ مرقاة [7] قوله ان ابواب الجنة تحت ظلال السیوف یعنی کون المجاهد فی القتال بحیث یعلوه سیوف الاعداء سبب المجاهدین وهذا کنایة عن الدنو من العدو فی الحرب لانها اکثر سلاح المجاهدین وقال الطیبی قوله تحت ظلال السیوف مشعر بکونها مشهرة غیر مغمدة وهو ابلغ فی الکرامة من ان یقال الجنة تحت ظلال السیوف انتهی اراد انه ابلغ مما ورد الجنة تحت اقدام الامهات وفی کونها ابلغ نظر لاهل البلاغة اذ لاخفاء ان نفس شیء تحت ظل شیء ابلغ من ان یکون تحت ظل بابه فیحتاج الی الدخول بخلاف الاول فانه یدل علی انه واقع فیه لکمال قربه ۱۲ مرقاة [8] قوله ومقیلهم ای ماواهم ومستقرهم اصله المکان الذی یؤوی الیه للاستراحة وقت الظهیرة والنوم فیه ۱۲ مرقاة [9] قوله لما اصیب اخوانکم ای من سعادة الشهادة قوله یوم احد ای فی سبیل احد لاثانی له قوله جعل الله الخ ای فی اجواف طیور خضر خالیة من الارواح علی اشباح مصورة بصور الطیور حتی تتلذذ الارواح بنسب الاشباح وفیه رد علی من یقول ان عذاب البرزخ ونعیمه انما هو روحانی ۱۲ مرقاة

قالوا من يبلغ اخواننا عنّا انا احياء في الجنة لئلا يزهدوا في الجنة ولا ينكلوا عند الحرب فقال الله تعالى انا ابلغهم عنكم فانزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء الى اخر الايات رواه ابوداؤد وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمنون في الدنيا على ثلثة اجزاء الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا باموالهم وانفسهم في سبيل الله والذي يامنه الناس على اموالهم وانفسهم ثم الذي اذا اشرف على طمع تركه لله عز وجل رواه احمد وعن عبد الرحمن بن ابي عميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس مسلمة يقبضها ربها تحب ان ترجع اليكم وان لها الدنيا وما فيها غير الشهيد قال ابن ابي عميرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اقتل في سبيل الله احب الي من ان يكون لي اهل الوبر والمدر رواه النسائي وعن حسناء بنت معوية قالت حدثنا عمي قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم من في الجنة قال النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة رواه ابوداؤد وعن علي وابي الدرداء وابي هريرة وابي امامة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين رضي الله عنهم اجمعين الى كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من ارسل نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم ومن غزا بنفسه في سبيل الله وانفق في وجهه ذلك فله بكل درهم سبعمائة الف درهم ثم تلا هذه الاية والله يضاعف لمن يشاء رواه ابن ماجة وعن فضالة بن عبيد قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء اربعة رجل مومن جيد الايمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك الذي يرفع الناس اليه اعينهم يوم القيمة هكذا ورفع راسه حتى سقطت قلنسوته فما ادري اقلنسوة عمر اراد ام قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم قال ورجل مومن جيد الايمان لقي العدو كانما ضرب جلده بشوك طلح من الجبن اتاه سهم غرب فقتله فهو في الدرجة الثانية ورجل مومن خلط عملا صالحا واخر سيئا لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة الثالثة ورجل مومن اسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة الرابعة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن عتبة بن عبد السلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتلى ثلثة مومن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله فاذا لقي العدو قاتل حتى يقتل قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه فذلك الشهيد الممتحن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة ومومن خلط عملا صالحا واخر سيئا جاهد بنفسه وماله في سبيل الله اذا لقي العدو قاتل حتى يقتل قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه ممصمصة محت ذنوبه وخطاياه ان السيف محاء للخطايا وادخل من اي ابواب الجنة شاء

۱؎ قوله ثم لم يرتابوا اي لم يشكوا ولعل العطف بثم ايذانا بنفي الارتياب بعد الايمان ولو بمهلة فان العبرة بالخاتمة ولا يضر تقدم الارتياب او معنى ولم يرتابوا انهم عملوا بمقتضى الايمان ولم يتركوا شيئا من الاوامر والنواهي ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله الذي يامنه الناس اشارة الى انهم وان لم ينفعوا الناس بكمال خيرهم لم يضروهم بشرهم ولم يخالطوهم ولم يطيعوا انهم وهم ادنى رتبة ممن قبلهم قوله ثم الذي الخ يعني ان هؤلاء وان اختلطوا الناس وكادوا ان يطيعوا ويحرصوا في الدنيا ولكن حفظهم الله عن ذلك ۱۲ لمعات ۳؎ قوله اهل الوبر المراد باهل الوبر سكان البوادي لان غبارهم من الوبر غالبا قوله والمدر المراد باهل المدر سكان القرى والامصار و اراد بهما الدنيا وما فيها ۱۲ ۴؎ قوله والمولود في الجنة المراد بالمولود الصغير اعم من ان يكون ولد مومن او ولد كافر وهذا هو المقرر عندهم واما ما سبق في باب الايمان بالقدر فله تاويل سبق ذكره هناك فتدبر والمراد بالوئيد الموؤدة وهو الذي يدفن حيا كما كان في الجاهلية من دفن البنات والتذكير باعتبار ان فعيلا اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث وقال السيوطي ومنهم من كان يئد البنين ايضا عند المجاعة والضيق ۱۲ لمعات ۵؎ قوله فصدق الله اي في وعده الاجر الجزيل والثواب العظيم للشهداء وقال الطيبي معناه ان الله وصف المجاهدين بكونهم صابرين محتسبين واخبرهم بذلك فصدقه هذا الرجل بفعله وشجاعته في هذا الوصف والاخبار وهذا اوجه لانه على المعنى الاول يكون كالتاكيد لمعنى الايمان ولانه مشترك بين الاقسام كلها مع انه لم يذكره في القسم الثاني فالتصديق انما يكون بالشجاعة والصبر والاحتساب فحاصل التقسيم ان المجاهد اما ان يكون متقيا شجاعا وهو القسم الاول او متقيا غير شجاع وهو القسم الثاني او يكون شجاعا غير متقي فاما ان يكون اعماله مخلوطا بالصالح والسيئ غير مسرف او يكون فاسقا مسرفا ففي الاقسام يحصل تصديق الله بالمعنى الاول دون الثاني فافهم قاله الشيخ في اللمعات (وعدم ذكره في الثاني يدل على المعنى الثاني ولعله هو المراد وهو ماخوذ من قوله تعالى من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية والله اعلم) ۱۲ ۶؎ قوله فما ادري هذا قول الراوي عن فضالة بناء على انه قوله حتى سقطت كلام فضالة او كلام عمر ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله طلح والطلح شجر عظيم من شجر العضاه شوك هذا كناية عن اقشعرار شعره من الفزع والخوف وارتعاد اعضائه ۱۲ لمعات ۸؎ قوله فذاك في الدرجة الرابعة وفي نسخة فذلك وهو نا ارب المراتب لان ما قبله معبر بذاك هو المتوسط وما قبله معبر بهو المناسب للقريب اما ما قبله المعبر بذلك هو للبعيد المعنوي الذي لا يصل اليه كل احد كما تقرر في قوله تعالى ذلك الكتاب ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله في خيمة الله خبر بعد خبر او خبر والبواقي صفات والمراد بها حضرته ومحل قربه ۱۲ لمعات ۱۰؎ قوله ممصمصة بالمهملتين وفي نسخة بالمعجمتين ففي القاموس المصمصة المضمضة بطرف اللسان ومصمصة الذنوب محصها والمضمضة تحريك الماء في الفم وفي الفائق ممصمصة اي مطهرة من دنس الخطايا من قولهم مصمصت الاناء بالماء اذا حركته حتى يطهر ومنه مصمصة الفم وهو غسله بتحريك الماء فيه كالمضمضة قيل هي بالصاد الغير المعجمة بطرف اللسان وبالضاد بالفم كله وانما انث لانه في معنى الشهادة واراد خصلة ممصمصة ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله الا بدرجة النبوة اي لجمعه بين العلم والعمل وزيادة سعادة الشهادة والانبياء يشاركون امهم في ما صدر عنهم من الطاعة والعبادة والجملة معترضة بين المتعاطفين ۱۲

ومنافقٌ جاهدَ بنفسه وماله فاذا لقيَ العدو قاتل حتى يقتل فذاك في النار ان السيف لا يمحو النفاق رواه الدارمي وعن ابن عائذ قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل فلما وُضع قال عمر بن الخطاب لا تُصلِّ عليه يا رسول الله فانه رجل فاجر فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الناس فقال هل رآه احد منكم على عمل الاسلام فقال رجل نعم يا رسول الله حرس ليلة في سبيل الله فصلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحثى عليه التراب وقال اصحابك يظنون انك من اهل النار وانا اشهد انك من اهل الجنة وقال يا عمر انك[1] لا تُسأل عن اعمال الناس ولكن تُسأل عن الفطرة رواه البيهقي في شعب الايمان

باب اعدادالة الجهاد

الفصل الاول

عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول وَاَعِدُّوا لَهُم مَّا استَطَعتُم مِّن قُوَّةٍ[2] الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي رواه مسلم وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم الروم ويكفيكم الله فلا يعجز[3] احدكم ان يلهو باسهمه رواه مسلم وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علم الرمي ثم تركه فليس منا او قد عصى رواه مسلم وعن سلمة بن الاكوع قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم ينتضلون[4] بالسوق فقال ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا وانا مع بني فلان لاحد الفريقين فامسكوا بايديهم فقال ما لكم قالوا وكيف نرمي وانت مع بني فلان قال ارموا وانا معكم كلكم رواه البخاري وعن انس قال كان ابو طلحة يتترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان ابو طلحة حسن الرمي فكان اذا رمى تشرّف[5] النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي[6] الخيل متفق عليه وعن جرير بن عبد الله قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرس باصبعه وهو يقول الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنيمة رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتبس[7] فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة رواه البخاري وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال[8] في الخيل والشكال[9] ان يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او في يده اليمنى ورجله اليسرى رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي اضمرت[10] من الحفياء[11] وامدها ثنية الوداع وبينهما ستة اميال وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية الى مسجد بني زريق وبينهما ميل متفق عليه وعن انس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء[12] وكانت لا تُسبق فجاء اعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله

---

[1] قوله انك لا تسأل عن اعمال الناس قال الطيبي في تفسير هذا الكلام ما حاصله ينبغي يا عمر ان لا تخبر مثلك في مثل هذا الموطن عن اعمال الشر للموتى بل تخبر عن اعمال الخير كما قال اذكروا موتاكم بالخير فوضع لا تسأل موضع لا تخبر نفيا للملزوم بنفي اللازم لانه اذا انتفى السوال انتفى الاخبار والمقصود منعه عما اقدم عليه فان الاعتبار بالفطرة والاعتقاد مع انه عمل عملا من اعمال اهل الاسلام ما يكفيه فافهم ۱۲ لمعات

[2] قوله من قوة فسرها الزمخشري والبيضاوي بكل ما يتقوى به في الحرب من عددها قال البيضاوي لعله انما خصه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرمي لانه اقواه اي في تلك الايام ولانه اخف مؤنة واشد نكاية في العدو والله اعلم ۱۲ لمعات

[3] قوله فلا يعجز الفاء فيه سببية كانه قيل ان الله سيفتح لكم عن قريب الروم وهم رماة ويكفيكم الله تعالى بواسطة الرمي شرهم فاذا لا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه اي عليكم ان تهتموا بشان النضال وتمرنوا فيه وعضوا عليه بالنواجذ حتى اذا ازاد تم محاربة الروم تكونوا متمكنين قال المظهر يعني اهل الروم غالب حربهم الرمي وانتم تتعلمون الرمي ليمكنكم محاربة اهل الروم ستفتح عليكم ويدفع الله عنكم شر اهل الروم فاذا فتح لكم الروم فلا تتركوا الرمي وتعلمه بان تقولوا لم نكن نحتاج في قتالهم الى الرمي بل تعلموا الرمي وداوموا عليه فان الرمي مما يحتاج اليه ابدا ۱۲ مرقات

[4] قوله ينتضلون بالسوق بضم اوله وهو معروف وقيل اسم موضع ذكره الطيبي وقال القاضي السوق جمع ساق استعمله للاسهم على سبيل الاستعارة اقول الاظهر انه كناية عن المشي اي ماشين غير راكبين قال ابن الملك هو بفتح السين المهملة اسم موضع ۱۲ مرقاة

[5] قوله تشرف بمعنى الاستشراف وهو ان تضع يدك على حاجبك فتنظر كالذي يستظل حتى يستبين الشيء كذا في النهاية ۱۲

[6] قوله في نواصي الخيل اي في ذواتهم كنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي مبارك الذات وانما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا والآخرة ۱۲ كذا في المرقاة

[7] قوله من احتبس فرسا اي ربطه وحبسه على نفسه لما عسى ان يحدث من غزو والحبس بمعنى المنع ويجيء بمعنى الوقف وفي القاموس الحبيس من الخيل الموقوف في سبيل الله تعالى وقد حبسه واحتبسه فاحتبس لازم ومتعد انتهى وقوله في ميزانه اي يكون داخل اعماله في ترتب الاجر والثواب عليها ۱۲ لمعات

[8] قوله يكره الشكال بكسر الشين قال في القاموس الشكال ككتاب اسم للحبل الذي يشد به قوائم الدابة وفي الخيل ان يكون ثلث قوائم منه محجلة والواحدة مطلقة وعكسه ايضا انتهى وقال في النهاية انما سمي شكالا تشبيها بالشكال الذي يشكل به الخيل لانه يكون في ثلثة قوائم غالبا وقيل ان يكون احدى يديه واحدى رجليه من خلاف محجلتين وهو ظاهر عبارة الكتاب ويمكن حمله على المعنى الاول فافهم ووجه كراهة الشكال مفوض الى علم الشارع وقال في النهاية انما كرهه لانه كالمشكول صورة تفاولا ويمكن ان يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة وقيل اذا كان مع ذلك اغر زالت الكراهة لزوال شبه الشكال ۱۲ لمعات

[9] قوله والشكال والظاهر ان هذا من كلام الراوي وليس من لفظه صلى الله عليه وسلم والا لكان نصا في المقصود وما وقع الاشكال في تفسير الشكال ۱۲ مرقات

[10] قوله الخيل التي اضمرت في القاموس الضمر بالضم وبفتحتين الهزال ولحاق البطن وضمر الخيل تضميرا علفها القوت بعد السمن كاضمرها والمضمار الموضع الذي تضمر فيه الخيل انتهى وقال السيوطي للاضمار ان تعلف الفرس حتى يسمن ويقوى ثم يقلل علفها بقدر القوت وتدخل بيتا وتغشى بالجلال حتى تحمى وتعرق فاذا جف عرقها خف لحمها وقويت على الجري ۱۲ لمعات

[11] قوله من الحفياء ...... بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء ممدودا وبقصر هو موضع على اميال من المدينة وقال في القاموس ويقال وبتقديم الياء على الفاء ۱۲ لمعات

[12] قوله العضباء بفتح المهملة وسكون المعجمة ثم فموحدة ممدودا المقطوعة الاذن او المشقوقة وهي القصواء او غيرها قولان ذكره السيوطي وفي النهاية هو علم لها من قولهم ناقة عضباء اي مشقوقة الاذن وقال بعضهم انها كانت مشقوقة الاذن والاول اكثر قوله على قعود بفتح القاف وضم العين ابل ذلول يقتعده كل احد قال الطيبي القعود من الابل ما امكن ان يركب وادناه ان يكون له سنتان ثم هو قعود الى السنة السادسة ثم هو جمل ۱۲ مرقاة

ـه قوله ونبلة بتشديد الموحدة وتخفيفه اى مناول النبل وهو الذي يناول الرامي النبل وفي النهاية يقال نبلت الرجل بالتشديد اذا ناولته النبل ليرمي به وكذلك انبلته قال ابو عمر الزاهد نبلته وانبلته ونبلته ويجوز ان يراد بالمنبل الذي يرد النبل على الرامي من الهدف انتهى وقوله وارموا واركبوا اى لا تقتصروا على الرمي ماشيا واجمعوا بين الرمي والركوب او المعنى اعلموا هذه الفضيلة وتعلموا الرمي والركوب بتاديب الفرس والتمرين كما يشير اليه آخر الحديث وقال الطيبي عطف واركبوا يدل على المغايرة وان الرمي يكون رجلا والراكب راميا فيكون معنى قوله ان ترموا احب الي من ان تركبوا ان الرمي بالسهم احب الي من الطعن بالرمح انتهى والاظهر ان معناه ان معالجة الرمي وتعلمه افضل من تاديب الفرس وتمرين ركوبه لما فيه من الخيلاء والكبر ولما في الرمي من النفع الاعم مع انه لا دلالة في الحديث على الرمح اصلا ۱۲ كذا في المرقاة ـه قوله وفي روايتهما اى البيهقي او راجع الضمير الى النسائي والترمذي مع انهما اقرب مذكور لان النسائي لم يورد الثالث فالمعنى وفي رواية البيهقي والترمذي وفيه اشكال وهو ان رواية البيهقي كما تقدمت انما هي في الاسلام وجوابه ان معناه وفي رواية البيهقي ورواية الترمذي او في رواية لهما في سبيل الله بدل في الاسلام او المراد بقوله رواه البيهقي انه روى هذا الحديث بكماله مع قطع النظر عن لفظه ثم قوله وفي روايتهما الخ تحقيق للفظه ويكون الاعتراض على صاحب المصابيح والله اعلم ۱۲ مرقات ـه قوله لا سبق الخ بفتحتين وفي نسخة بسكون موحدة ففي النهاية هو بفتح الباء ما يجعل من المال رهنا على المسابقة وبالسكون مصدر سبقت السبق وقال الخطابي الرواية الفصيحة بفتح الباء والمعنى لا يحل اخذ المال بالمسابقة قوله الا في نصل الخ قال ابن الملك المراد ذو نصل كالسهم وذو خف كالابل والفيل وذو حافر كالخيل والحمير وفيه اباحة اخذ المال على المناضلة لمن نضل وعلى المسابقة على الخيل والابل لمن سبق واليه ذهب جماعة من اهل العلم لانها عدة لقتال العدو وفي بذل الجعل عليها ترغيب في الجهاد قال سعيد بن المسيب ليس برهان الخيل باس اذا دخل فيها محلل والسباق بالطير والرجل وبالحمام وما يدخل في معناها مما ليس من عدة الحرب ولا من باب القوة على الجهاد فاخذ المال عليه قمار محظور ۱۲ مرقاة ـه قوله من ادخل فرسا الخ قال في شرح السنة المال ان كان من الامام او من واحد من الناس لسبق للسابق فهو جائز وكذا ان كان من احد الجانبين كان يقول ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك فلا شيء عليك وان كان من الجانبين فلا بد من محلل ولا بد ان يكون المحلل بحيث يحتمل ان يكون سابقا بان يكون فرسه جوادا فيستبق ويأخذ المال فان كان ممن لا يحتمل كونه سابقا بان يكون فرسه برذونا فلا فائدة فيه بل يكون قمارا لانه يكون الرجل بين الغنم والغرم ۱۲ سيد ـه قوله ولا جنب بان يجنب فرسا الى جنب فرسه الذي يسابق عليه فاذا افتر المركوب يتحول الى المجنوب ويركب ۱۲ ـه قوله المحجل والتحجيل بياض في قوائم الفرس او في ثلث منها او في رجليه قل او كثر بعد ان يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين ۱۲ سيد ـه قوله ولا معارفها اى شعور عنقها جمع عرف على غير القياس وقيل جمع معرفة وهي المحل الذي ينبت عليها العرف فاطلقت على الاعراف مجازا قوله دفاؤها اى مراد جهاتذهب بها الهوام عن انفسها قوله دفاؤها اى كساؤها الذي تدفأ بها ۱۲ مرقاة ـه قوله الا بثلث ويشكل الاختصاص في الاسباغ والانزاء فان الاول مستحب مر به كل احد والثاني مكروه نهي عنه كل احد نعم حرمة اكل الصدقة مخصوص باهل البيت ويجاب بان المراد الايجاب بهم مختص بهم والمراد الحث على المبالغة والتاكيد في ذلك وقيل هذا القول على الاماني هذه الصحيفة فالمقصود نفي الاختصاص والاستيثار بشيء من الاحكام فان هذه الاشياء ليست بمختصة بهم ۱۲

الفصل الثاني

عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله وارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا كل شيء يلهو به الرجل باطل الا رمية بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته امراته فانهن من الحق رواه الترمذي وابن ماجة وزاد ابوداؤد والدارمي ومن ترك الرمي بعد ما علم رغبة عنه فانه نعمة تركها او قال كفرها وعن ابي نجيح السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بلغ بسهم في سبيل الله فهو له درجة في الجنة ومن رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر ومن شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة رواه البيهقي في شعب الايمان وروى ابوداؤد الفصل الاول والنسائي الاول والثاني والترمذي الثاني والثالث وفي روايتهما من شاب شيبة في سبيل الله بدل في الاسلام وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في نصل او خف او حافر رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادخل فرسا بين فرسين فان كان يؤمن ان يسبق فلا خير فيه وان كان لا يؤمن ان يسبق فلا باس به رواه في شرح السنة وفي رواية ابي داؤد قال من ادخل فرسا بين فرسين يعني وهو لا يامن ان يسبق فليس بقمار ومن ادخل فرسا بين فرسين وقد امن ان يسبق فهو قمار وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جلب ولا جنب زاد يحيى في حديثه في الرهان رواه ابوداؤد والنسائي ورواه الترمذي مع زيادة في باب الغصب وعن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الخيل الادهم الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية رواه الترمذي والدارمي وعن ابي وهب الجشمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بكل كميت اغر محجل او اشقر اغر محجل او ادهم اغر محجل رواه ابوداؤد والنسائي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمن الخيل في الشقر رواه الترمذي وابوداؤد وعن عتبة بن عبد السلمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا اذنابها فان اذنابها مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير رواه ابوداؤد وعن ابي وهب الجشمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها واعجازها او قال اكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار رواه ابوداؤد والنسائي وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا مامورا ما اختصنا دون الناس بشيء الا بثلث امرنا ان نسبغ الوضوء وان لا ناكل الصدقة وان لا ننزي حمارا على فرس رواه الترمذي والنسائي وعن علي قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على

الخيل فكانت لنا مثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون رواه ابوداؤد والنسائي وعن انس قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي والدارمي وعن هود بن عبد الله بن سعد عن جده مزيدة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن السائب بن يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم احد درعان قد ظاهر بينهما رواه ابوداؤد وابن ماجة وعن ابن عباس قال كانت راية نبي الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولواؤه ابيض رواه الترمذي وابن ماجة وعن موسى بن عبيدة مولى محمد بن القاسم قال بعثني محمد بن القاسم الى البراء بن عازب يسأله عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كانت سوداء مربعة من نمرة رواه احمد والترمذي وابوداؤد وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواؤه ابيض رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجة

الفصل الثالث

عن انس قال لم يكن شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل رواه النسائي وعن علي قال كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس عربية فرأى رجلا بيده قوس فارسية قال ما هذه القها وعليكم بهذه واشباهها ورماح القنا فانها يؤيد الله لكم بها في الدين ويمكن لكم في البلاد رواه ابن ماجة

باب آداب السفر

الفصل الاول

عن كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج يوم الخميس رواه البخاري وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس رواه مسلم وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجرس مزامير الشيطان رواه مسلم وعن ابي بشير الانصاري انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها من الارض واذا سافرتم في السنة فاسرعوا عليها السير واذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل وفي رواية اذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقيها رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال بينما نحن في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل على راحلة فجعل يضرب يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال حتى رأينا انه لا حق لاحد منا في فضل رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال

۱؎ قوله انما يفعل ذلك الخ مال المظهر الى كراهية ذلك حيث قال وانزاء الحمار على الفرس جائز لان النبي صلى الله عليه وسلم ركب البغل وجعله من النعم ومن على عباده بقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ولعل النبي لعلة الفرس عند المسلمين في تلك الايام) قال الطيبي لعل الانزاء غير جائز والركوب والتسخير به جائزان كالصور فان عملها حرام واستعمالها في الفرش والبسط مباح ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله قبيعة سيف في القاموس قبيعة السيف كسفينة ما على طرف مقبضه من فضة او حديدة وفي مختصر النهاية هي التي تكون على رأس قائم السيف وقيل ما تحت شاربي السيف وفي الصراح قبيعه بند شمشير وكاردو في الحواشي هي بالفارسية يقول له بعضهم كلاه ۔ لمعات قائم السيف وقائمته قبضه تيغ صراح والشاربان انفان طويلان في اسفل قائم السيف ۔ قاموس وفي شرح السنة فيه دليل على جواز تحلية السيف بالقليل من الفضة وكذلك المنطقة واختلفوا في تحلية اللجام والسرج فاباحه بعضهم كالسيف وحرم بعضهم لانه من زينة الدابة وكذلك اختلفوا في تحلية سكين الحرب والمقلمة بقليل من الفضة فاما التحلية بالذهب فغير مباح في جميعها وقال التوربشتي حديث مزيدة لا تقوم به حجة اذ ليس له سند يعتد به ذكره صاحب الاستيعاب حديثه وقال اسناده ليس بالقوي ۱۲ طيبي ۳؎ قوله كانت رايته نبي الله في النهاية الراية العلم الضخم وكان اسم راية النبي صلى الله عليه وسلم العقاب وفي المغرب اللواء علم الجيش وهو دون الراية لانه شقة ثوب تلوى وتشد في عود الرمح والراية علم الجيش ويكنى بام الحرب وهي فوق اللواء قال الازهري والعرب لا يهمزها واصلها الهمز وانكر ابو عبيد والاصمعي الهمزة قال التوربشتي الراية هي التي يتولاها صاحب الحرب ويقاتل عليها واليها تميل المقاتلة واللواء علامة كبكبة الامير تدور معه حيث دار ۱۲ طيبي ۴؎ قوله سوداء قال ابن الملك اي ما غالب لونه اسود بحيث يرى من البعيد اسود لا انه خالص السواد لما سياتي من انها كانت من نمرة ۱۲ مر ۵؎ قوله يوم الخميس للخروج لوجوه اما لانه يوم مبارك يرفع فيه اعمال العباد الى الله وقد كانت سفراته لله وفي الله والى الله فاحب ان يرفع له عمل صالح فيه او لانه اتم ايام الاسبوع عددا او لانه يتفاءل بالخميس في خروجه والخميس الجيش لانه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة فيرى في ذلك من الفال الحسن بحفظ الله له واحاطة جنوده به حفظا وحماية ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله ولا جرس في المغرب الجرس بفتحتين ما يعلق بعنق الدابة وغيره فيصوت وفي النهاية الجرس الجلجل الذي يعلق على الدواب قال النووي وسبب الحكمة في عدم مصاحبة الملائكة مع الجرس انه شبيه بالنواقيس او لانه من المعاليق المنهي عنها لكراهة صوتها والكراهة تنزيهية) و يؤيده قوله اي الآتي مزامير الشيطان انتهى وفي شرح السنة روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجليها جلاجل فقالت اخرجوا عني مفرقة الملائكة وروي عن عمر انه قطع اجراسا في رجل الزبير فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مع كل جرس شيطانا ۱۲ كذا في المرقاة ۷؎ قوله واذا عرستم وفيه تجريد اذ التعريس هو النزول في آخر الليل للاستراحة قوله ومأوى الهوام لان الحشرات والدواب من ذوات السموم والسباع وغيرها تطرق في الليل على الطرق لتلتقط ما سقط من المارة من مأكول ونحوه ۱۲ ۸؎ قوله فبادروا بها نقيها بكسر فسكون فتحتية اي اسرعوا عليها ما دامت قوية باقية النقي وهو المخ ۱۲ مرقاة مختصرا ۹؎ الكبكبة جماعة من الخيل كبكبة مثله ۱۲ ص ۱۰؎ قوله من الخيل ايماء الى انه صلى الله عليه وسلم مع حبه الطبعي للرغائب طبعا من النساء والطيب لم يكن يغفل عن مصلحة العباد وامور الغزو والجهاد ۔

۱ قوله من وجهه متعلق بقضی ای اذا حصل مقصوده من جهته وجانبه الذی توجه الیه ۱۲ مرقاة ۲ قوله لا یطرق اهله لیلا ای لا یاتی فیه فی النهایة الطروق من الطرق وهو الدق وسمی الآتی باللیل طارقا لحاجته الی دق الباب قلت او ماخوذ من الطارق بمعنی النجم الثاقب لظهوره لیلا قوله الا غدوة بضم اوله وفتحه فی نسخة بفتحتین فی القاموس الغدوة بالضم البکرة او ما بین صلوة الفجر وطلوع الشمس کالغداة وفی النهایة الغدوة المرة من الغدو وهو سیر اول النهار الغدوة مرة منه والغدوة بالضم ما بین صلوة الغدوة وطلوع الشمس فی النهایة العشیة ما بعد الزوال الی المغرب فی القاموس العشی والعشیة آخر النهار ۱۲ مرقاة ۳ قوله تستحد ای تستعد بالنظافة التی غاب

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم السفر قطعة من العذاب یمنع احدکم نومه وطعامه وشرابه فاذا قضی نهمته من وجهه فلیعجل الی اهله متفق علیه **وعن** عبد الله بن جعفر قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا قدم من سفر تُلُقّی بصبیان اهل بیته وانه قدم من سفر فسبق بی الیه فحملنی بین یدیه ثم جئ باحد ابنی فاطمة فاردفه خلفه قال فادخلنا المدینة ثلثة علی دابة رواه مسلم **وعن** انس انه اقبل هو وابو طلحة مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ومع النبی صلی الله علیه وسلم صفیة مردفها علی راحلته رواه البخاری **وعنه** قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یطرق اهله لیلا وکان لا یدخل الا غدوة او عشیة متفق علیه **وعن** جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اطال احدکم الغیبة فلا یطرق اهله لیلا متفق علیه **وعنه** ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا دخلت لیلا فلا تدخل اهلک حتی تستحد المغیبة وتمتشط الشعثة متفق علیه **وعنه** ان النبی صلی الله علیه وسلم لما قدم المدینة نحر جزورا او بقرة رواه البخاری **وعن** کعب بن مالک قال کان النبی صلی الله علیه وسلم لا یقدم من سفر الا نهارا فی الضحی فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلی فیه رکعتین ثم جلس فیه للناس متفق علیه **وعن** جابر قال کنت مع النبی صلی الله علیه وسلم فی سفر فلما قدمنا المدینة قال لی ادخل المسجد فصل فیه رکعتین رواه البخاری

الفصل الثانی

عن صخر بن وداعة الغامدی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اللهم بارک لامتی فی بکورها وکان اذا بعث سریة او جیشا بعثهم من اول النهار وکان صخر تاجرا فکان یبعث تجارته اول النهار فاثری وکثر ماله رواه الترمذی وابو داود والدارمی **وعن** انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم علیکم بالدلجة فان الارض تطوی باللیل رواه ابو داود **وعن** عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الراکب شیطان والراکبان شیطانان والثلثة رکب رواه مالک والترمذی وابو داود والنسائی **وعن** ابی سعید الخدری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا کان ثلثة فی سفر فلیؤمروا احدهم رواه ابو داود **وعن** ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال خیر الصحابة اربعة وخیر السرایا اربع مائة وخیر الجیوش اربعة الاف ولن یغلب اثنا عشر الفا من قلة رواه الترمذی وابو داود والدارمی وقال الترمذی هذا حدیث غریب **وعن** جابر قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یتخلف فی المسیر فیزجی الضعیف ویردف ویدعو لهم رواه ابو داود **وعن** ابی ثعلبة الخشنی قال کان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا فی الشعاب والاودیة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان تفرقکم فی هذه الشعاب والاودیة انما ذلکم من الشیطان فلم ینزلوا بعد ذلک منزلا الا انضم بعضهم الی بعض حتی یقال لو بسط علیهم ثوب لعمهم رواه ابو داود **وعن** عبد الله ابن مسعود قال کنا یوم بدر کل ثلثة علی بعیر فکان ابو لبابة وعلی بن ابی طالب زمیلی رسول الله

عنها زوجها مستقبلة لوصوله علی احسن الوجوه لذا قال وتمتشط الشعثة بفتح فکسر ای تعالج بالمشط المتفرقة الشعر لیصلون القادم من سوء المنظر قال التوربشتی الاستحداد حلق شعر العانة واغابت المرأة اذا غاب عنها زوجها فهی مغیبة بالهاء وشهد بلا هاء ارادوا بالاحداد ان تعالج شعر عانتها بما هو المعتاد من امر النساء یعنی من النتف والتنور ولم یرد به استعمال الحدید فان ذلک غیر مستحسن فی امرهن ۱۲ مرقاة ۴ قوله جزورا بفتح فضم البعیر ذکرا کان او انثی الا ان اللفظ مؤنث وفیه لمن قدم من ان یضیف بقدر وسعه ۱۲ ۵ قوله فاثری ای صار ذا ثروة بسبب مراعاة السنة واجابة هذا الدعاء منه صلی الله علیه وسلم ۱۲ المعات ۶ قوله علیکم بالدلجة فی القاموس الدلج محرکة والدلجة بالضم والفتح السیر من اول اللیل والفعل ادلج بسکون الدال وبفتحها مشددة السیر فی آخر اللیل وقوله تطوی ای یسهل السیر فیه بحیث یظن الماشی انه سار قلیلا وقد سار کثیرا ولعل ذلک لعدم وجود الشاغل والصوارف من السیر فی اللیل وعدم مشاهدة الامارات والعلامات التی یتعدد ویشغل السیر فی نظر السالک والله اعلم والمراد لا تقتنعوا بالسیر نهارا بل سیروا باللیل ایضا ولیس المراد لا تسیروا بالنهار قطعا ۱۲ المعات ۷ قوله الراکب شیطان قیل فی تاویل الاحادیث به لما ارتکب الواحد بسیره منفردا والاثنان بسیرهما منفردین منهی عنه فقد اطاعوا الشیطان فکانهم الشیطان لنفسه او المراد معهم الشیطان یهیم بهم ویامرهم بالشر وذلک لفوات الجماعة من الواحد ولعسر العیش علیه الاثنان ان مات الواحد او مرض انتظر الآخر ونحو ذلک فعلم من هذا الحدیث ان لا بد فی السفر من ثلثة وهی اقل الجماعة ۱۲ المعات ۸ قوله رکب الرکب اسم جمع کقوم ورهط وقیل جمع راکب وهم الذین یستاهلون ان یسموا رکبا لکونهم محفوظین من الشیطان ۱۲ لم ۹ قوله خیر الصحابة اربعة قیل لانهم اذا کانوا اربعة ومرض احدهم واراد ان یوصی احد رفقائه شهد اثنان بخلاف الثلاثة قیل فی توجیه استحباب الثلاثة اذا ذهب واحد لحاجة استانس الباقیان به ولو وقع فی مسافة تاخیر ذهب الآخر لتحقیق حاله والمتاع خالیا ویفهم منه العدد والاربعة ایضا وجه انه ۱۲ المعات ۱۰ قوله ولن یغلب بصیغة المجهول ای لن یصیر مغلوبا قوله اثنا عشر الفا قال الطیبی جمیع قرائن الحدیث دائرة علی الاربع

واثنا عشر ضعفا اربع ولعل الاشارة بذلک الی الشدة والقوة واشتداد ظهرانیهم تشبیها بارکان البناء وقوله من قلة معناه انهم لو صاروا مغلوبین لم یکن للقلة بل لامر آخر سواها وانما لم یکونوا قلیلین مع ان الاعداء لا یعد ولا یحصی لان کل احد من هذه الاثلاث جیش تو بل بالمیمنة والمیسرة والقلب فلیکفها ادنی الجیش الکثیر المقابل منهم لبعضهم وسواه کلهم یقاتلون ومن ذلک قول لبعض الصحابة یوم حنین وکانوا اثنا عشر الفا لن نغلب الیوم من قلة وانما غلبوا عن اعجاب منهم قال الله تعالی ویوم حنین اذ اعجبتکم کثرتکم فلم تغن عنکم شیئا وکان عشرة الاف من اهل المدینة والفان من مسلمی فتح مکة ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله انما ذلکم من الشیطان ص

ص فی هذا الترکیب من التاکید والمبالغة ما لیس فی قولک ان تفرقکم من الشیطان ۱۲ المعات ۱۲ قوله زمیلی رسول الله صلی الله علیه وسلم الزمیل العدیل الذی حمله مع حملک علی البعیر وزاملنی عادلنی والرفیق فی السفر الذی یعینک علی امورک والردیف ایضا انتهی والمراد هنا العدیل اذا کانوا یرکبون بالنوبة ۱۲ المعات

صلے اللہ علیہ وسلم قال فكانت اذا جاءت عُقبة رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قالا نحن نمشي عنك قال ما انتما باقوى مني وما انا باغنى عن الاجر منكما رواه في شرح السنة وعن ابی هُريرة عن النبی صلے اللہ علیہ وسلم قال لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر فان اللہ تعالٰى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا حاجاتكم رواه ابو داؤد وعن انس قال كنا اذا نزلنا منزلا لا نسبّح حتى نحلّ الرحال رواه ابو داؤد وعن بُريدة قال بينما رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم يمشي اذ جاءه رجل معه حمار فقال يا رسول اللہ اركب وتاخر الرجل فقال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا انت احق بصدر دابتك الا ان تجعله لي قال جعلته لك فركب رواه الترمذي وابو داؤد وعن سعيد بن ابی هند عن ابی هريرة قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم تكون ابل للشياطين وبيوت للشياطين فاما ابل الشياطين فقد رايتها يخرج احدكم بنجيبات معه قد اسمنها فلا يعلو بعيرا منها ويمر باخيه قد انقطع به فلا يحمله واما بيوت الشياطين فلم ارها كان سعيد يقول لا اراها الا هذه الاقفاص التي يستر الناس بالديباج رواه ابو داؤد وعن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع النبی صلے اللہ علیہ وسلم فضيّق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي اللہ صلے اللہ علیہ وسلم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له رواه ابو داؤد وعن جابر عن النبی صلے اللہ علیہ وسلم قال ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل رواه ابو داؤد

الفصل الثالث

عن ابی قتادة قال كان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا كان في سفر فعرّس بليل اضطجع على يمينه واذا عرّس قُبيل الصبح نصب ذراعه ووضع راسه على كفه رواه مسلم وعن ابن عباس قال بعث النبی صلے اللہ علیہ وسلم عبد اللہ بن رواحة في سرية فوافق ذلك يوم الجمعة فغدا اصحابه وقال اتخلف واصلي مع رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ثم الحقهم فلما صلى مع رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم راٰه فقال ما منعك ان تغدو مع اصحابك فقال اردت ان اصلي معك ثم الحقهم فقال لو انفقت ما في الارض جميعا ما ادركت فضل غدوتهم رواه الترمذي وعن ابی هريرة قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا تصحب الملائكة رُفقة فيها جلد نمر رواه ابو داؤد وعن سهل بن سعد قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم سيد القوم في السفر خادمهم فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل الا الشهادة رواه البيهقي في شعب الايمان

باب الكتاب الى الكفار ودعائهم الى الاسلام

الفصل الاول

عن ابن عباس ان النبی صلے اللہ علیہ وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه دحية الكلبي وامره ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر فاذا فيه بسم اللہ الرحمٰن الرحيم من محمد عبد اللہ ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية

ل قوله لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر قال الطيبي هو كناية عن القيام اي لا تقوموا على دوابكم من غير حاجة ضرورية اذ ثبت انه صلے اللہ علیہ وسلم خطب في عرفة على راحلته واقفا عليها انتهى والظاهر ان هذا الحديث نهي عن القيام على الدابة وهو الوقوف على ظهرها قال في القاموس تقف يقف وقوفا دام قائما واما الجلوس عليها من غير تسييرها فهو شيء آخر وقد يرد في لا تجعلوا امر اكيكم كراسي وقيل المعنى لا تجلسوا على ظهورها فتوقفونها وتحدثون بالبيع والشراء وغير ذلك بل انزلوا فاقضوا حاجاتكم ثم اركبوا ۱۲ مرقاة ٢ قوله فاما ابل الشياطين الظاهر المتبادر ان هذا الى قوله فلم ارها من جملة الحديث وقول الرسول صلے اللہ علیہ وسلم وقيل هذا من كلام الراوي في الحديث هو المجمل السابق ورجح الطيبي هذا الاحتمال الاخير ولا يظهر وجهه ولا يدل قول سعيد لا اراها الا هذه الاقفاص على ذلك كما قال الطيبي فتامل وقوله قد انقطع به حال من اخيه ويحتمل ان يكون صفة فان الاضافة للجنس كاللام في اللئيم يسبني وهذا اللفظ صحح في بعض النسخ بلفظ المعلوم والمجهول معا وفي الحواشي انقطع على بناء المجهول اي كل عن السير فالضمير للرجل المنقطع وبه نائب الفاعل والجملة حالية والحاصل انها تكون عدة للتفاخر والتكاثر ولم يقصد بها ركوب اعانة الغير ۱۲ لمعات ٣ قوله الاقفاص يريد به هذه الهوادج والمحامل المستورة بالديباج يا تخذه اهل الاسراف في الاسفار ۱۲ لمعات ٤ قوله بالديباج اي بالاقمشة النفيسة من الحرير وغيره والظاهر ان النهي عنها ليس لذاتها بل لسترها بالحرير وتضييع المال والتفاخر والسمعة والرياء ۱۲ مرقاة ٥ قوله اول الليل التوفيق بينه وبين الحديث الذي نهي فيه عن القدوم ليلا ان يحمل هذا على السفر القريبة او بعد الاطلاع قال النووي وكذا اذا طال السفر واشتهر قدومه فلا باس بقدومه ليلا فان المراد تحصيل او قد حصل بذلك وقيل المراد بدخول اهله المجامعة لان المسافر يشتد شهوته فاذا قضاها اول الليل يكون اجلب النوم وادعى الى الاستراحة وايضا فيه اظهار المحبة والاشتياق والمبادرة الى اداء الحق ورفع كلفة الانتظار ۱۲ لمعات ٦ قوله جلد نمر وقد ورد النهي عن ركوب جلود النمار ولبسها لما فيها من التكبر والخيلاء والتزي بزي العجم وقيل لانه جلد لا يقبل الدباغ واكثر جلودها تؤخذ اذا ماتت لان اصطيادها عسير فيكون عدم مصاحبة الملائكة لاجل ارتكاب المنهي عنه ۱۲ لم ٧ قوله سيد القوم في السفر خادمهم اي ينبغي لسيد القوم ان يقوم بمصالحهم ويتعهد القيام بمصالحهم من فرائضه او اراد ان من خادم فهو سيدهم وان كان ادناهم منزلة واليه اشار بقوله فمن سبقهم بخدمة الخ. واللہ اعلم ۱۲ السيد ٨ قوله كتب الى قيصر هو اسم جنس لملك الروم كما ان ملك فارس تسمى بكسرى وملك الحبشة بالنجاشي وملك الترك بخاقان وملك القبط بفرعون وملك المصر بعزيز وملك اليمن بالقيل وملك حمير بتبع وملك الهند بالراى وهذا القيصر كان اسمه هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف وقد تسكن الراء وتكسر القاف وقد يقال بسكون الراء مع فتح الهاء كخندق غير منصرف ودحية بكسر الدال وعند ابن ماكولا بفتحها الكلبي منسوب الى بني كلب قبيلة من العرب ۱۲ لمعات مع تغير ٩ قوله دحية الكلبي هو من كبار الصحابة شهد احدا وما بعدها من المشاهد وبعث رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الى قيصر في الهدنة وذلك في سنة ست فامن به قيصر وابت بطارقته فلم تؤمن وهو الذي كان ينزل جبرئيل في صورته اي غالبا نزل الشام وبقي ايام معاوية روى عنه نفر من التابعين ودحية بكسر الدال وسكون المهملة وبالياء تحتها نقطتان كذا يروي اكثر اصحاب الحديث واهل اللغة وقيل هو بالفتح وفي شرح مسلم دحية بكسر الدال وفتحها لغتان مشهورتان اختلفوا في الراجح منهما وادعى ابن السكيت انه بالكسر لا غير وابو حاتم السجستاني انه بالفتح لا غير انتهى وفي القاموس دحية بالكسر ويفتح ۱۲ مرقاة ١٠ قوله هرقل هو اسم علم لملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقب لجميع ملوكه كما ان كسرى لقب لملك الفرس والنجاشي الحبشة والخاقان للترك وفرعون للقبط ۲ وتبع الحمير وعزيز لملك مصر) الروم وقيل كلاهما واحد ۱۲ مرقاة ١١ قوله سلام اي عظيم منا ومن اللہ وهذا لا يجوز الا تسليم بالسلام لغير اهل الاسلام الا على طريق الكناية ۱۲ ع ١٢ اشار الى ان طاعة الامير والخروج للغزو مع المسلمين كان افضل له من الصلوٰة مع النبی علیہ السلام واللہ اعلم ۱۲ ع ١٣ روى انه لما رجع رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من الحديبية بعد الهدنة من المشركين اراد ان يكتب الى الروم وفارس وغيرهم من الملوك بدعاية الاسلام واتخذ لذلك خاتما من فضة ونقش محمد رسول اللہ وختم به الكتب وبعث بها اليهم واللہ اعلم ۔

الاسلام اسلم تسلم واسلم یؤتک اللہ اجرک[1] مرتین وان تولیت فعلیک اثم الاریسیین ویا اهل

الکتب تعالوا[2] الی کلمة سواء بیننا وبینکم ان لا نعبد الا اللہ ولا نشرک به شیئا ولا یتخذ بعضنا

بعضا اربابا من دون اللہ فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون متفق علیه وفی روایة لمسلم

قال من محمد رسول اللہ وقال اثم الیریسیین وقال بدعایة الاسلام وعنه ان رسول اللہ

صلی اللہ علیه وسلم بعث بکتابه الی کسری مع عبد اللہ بن حذافة السهمی فامره ان یدفعه الی

عظیم البحرین فدفعه عظیم البحرین الی کسری فلما قرأه مزقه قال ابن المسیب فدعا علیهم رسول

اللہ صلی اللہ علیه وسلم ان[3] یمزقوا کل ممزق رواه البخاری وعن انس ان النبی صلی اللہ علیه وسلم

کتب الی کسری والی قیصر والی النجاشی والی کل جبار یدعوهم الی اللہ ولیس بالنجاشی الذی

صلی علیه النبی صلی اللہ علیه وسلم رواه مسلم وعن سلیمان بن بریدة عن ابیه قال کان

رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم اذا امر امیرا علی جیش او سریة اوصاه فی خاصته بتقوی اللہ

ومن معه من المسلمین خیرا ثم قال اغزوا بسم اللہ فی سبیل اللہ قاتلوا من کفر باللہ اغزوا فلا

تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا ولیدا واذا لقیت عدوک من المشرکین فادعهم الی ثلث

خصال او خلال فایتهن ما اجابوک فاقبل منهم وکف عنهم ثم[4] ادعهم الی الاسلام فان اجابوک

فاقبل منهم وکف عنهم ثم ادعهم الی التحول من دارهم الی دار المهاجرین واخبرهم[5] انهم

ان فعلوا ذلک فلهم ما للمهاجرین وعلیهم ما علی المهاجرین فان ابوا ان یتحولوا منها فاخبرهم انهم

یکونون کاعراب المسلمین یجری علیهم حکم اللہ الذی یجری علی المؤمنین ولا یکون لهم فی الغنیمة

والفیء شیء الا ان یجاهدوا مع المسلمین فان هم ابوا فسلهم الجزیة فان هم اجابوک فاقبل منهم

وکف عنهم فان هم ابوا فاستعن باللہ وقاتلهم واذا حاصرت اهل حصن فارادوک ان تجعل لهم

ذمة اللہ وذمة نبیه فلا تجعل لهم ذمة اللہ ولا ذمة نبیه ولکن اجعل لهم ذمتک وذمة

اصحابک فانکم ان[6] تخفروا ذممکم وذمم اصحابکم اهون من ان تخفروا ذمة اللہ وذمة رسوله وان

حاصرت اهل حصن فارادوک ان تنزلهم علی حکم اللہ فلا تنزلهم علی حکم اللہ ولکن انزلهم علی حکمک

فانک لا تدری اتصیب حکم اللہ فیهم ام لا رواه مسلم وعن عبد اللہ بن ابی اوفی ان رسول اللہ

صلی اللہ علیه وسلم فی بعض ایامه التی لقی فیها العدو انتظر حتی مالت الشمس ثم قام فی الناس

فقال یا ایها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا اللہ العافیة فاذا لقیتم فاصبروا واعلموا ان الجنة

تحت ظلال السیوف ثم قال اللهم منزل الکتاب ومجری السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا علیهم متفق علیه وعن

انس ان النبی صلی اللہ علیه وسلم کان اذا غزا بنا قوما لم یکن یغزو بنا حتی یصبح وینظر الیهم فان سمع اذانا کف عنهم وان لم یسمع اذانا

اغار علیهم قال فخرجنا الی خیبر فانتهینا الیهم لیلا فلما اصبح ولم یسمع اذانا رکب ورکبت خلف ابی طلحة وان قدمی لتمس[7]

---

[1] قوله اجرک مرتین ای اجر النصرانیة التی کنت علیها سابقا قبل بعثتی واجر الایمان لی (او اجر الابتدار کی اجر الابتداء و قوعک بک للتسبب) ویجوز ان تعلق قوله مرتین تسلم ایضا علی طریق التنازع ای تسلم مرة فی الدنیا من القتل واخذ الجزیة ومرة من عقاب العقبی قوله اثم الاریسیین بفتح الهمزة وکسر الراء فتحتیة ساکنة فسین مکسورة ثم تحتیة مشددة ثم ساکنة ای اثم اتباعک فی اعراضهم ومفهومه انک اذا اسلمت یکون لک اجر اصحابک ان اسلموا فحاصل المعنی ان علیک مع اثمک اثم الاتباع بسبب انهم اتبعوک علی استمرار الکفر قال النووی اختلفوا فی ضبطه علی اوجه احدها بیاءین بعد السین والثانی بیاء واحدة بعدها وعلی الوجهین الهمزة مفتوحة والراء مکسورة مخففة والثالث بکسر الهمزة وتشدید الراء وبیاء واحدة بعد السین وقع فی الروایة الثانیة فی مسلم وفی اول صحیح البخاری اثم الیریسیین بیاء مفتوحة فی اوله وبیاءین بعد السین ثم اختلفوا فی المراد بهم علی اقوال اصحها واشهرها انهم الاکارون ای الفلاحون والزراعون ومعناه ان علیک اثم رعایاک الذین یتبعونک وینقادون بانقیادک ونبه بهؤلاء علی جمیع الرعایا لانهم الاغلب ولانهم اسرع انقیادا فاذا اسلم اسلموا واذا امتنع امتنعوا والثانی انهم النصاری وهم الذین اتبعوا اریس الذی ینسب الیها الاروسیة من النصاری کذا فی المرقاة والطیبی ۱۲

[2] قوله تعالوا بفتح اللام امر من التعالی واصله ان یقوله من کان فی علو لمن کان فی سفل ثم اتسع فیه بالتعمیم ۱۲ مرقاة

[3] قوله ان یمزقوا کل ممزق قال التوربشتی ای یفرقوا کل نوع من التفریق وان یبادوا کل وجه والممزق مصدر کالتمزیق والذی مزق کتاب رسول اللہ صلعم هو برویز بن هرمز بن نوشیروان قتله ابنه شیرویه ثم لم یلبث بعد قتله الا ستة اشهر یقال ان برویز لما ایقن بالهلاک وکان ماخوذا علیه فتح خزانة الادویة وکتب علی حقة السم الدواء النافع للجماع وکان ابنه مولعا بذلک فاحتال فی هلاکه فلما قتل اباه فتح الخزانة فرای الحقة فتناول منها فمات من ذلک السم وبزعم الفرس انه مات اسفا علی قتله اباه ولم تقم لهم بعد الدعاء علیهم بالتمزیق امر نافذ بل ادبرت عنهم الاقبال ومالت عنهم الدولة واقبلت علیهم النحوسة حتی انقرضوا عن آخرهم انتهی وکان فتح بلاد العجم فی زمن عمر رضی اللہ عنه وکان ملکهم فی ذلک یزدجرد بن شهریار بن شیرویه بن برویز وتزوج الحسین بن علی رضی اللہ عنهما بنت یزدجرد ۱۲ مرقاة

[4] قوله ثم ادعهم ای اذا عرفت ما ذکر من الخصال علی وجه الاجمال فاعلم حکمها علی طریق التفصیل فادعهم ای اولا ۱۲ مرقاة

[5] قوله واخبرهم انهم ان فعلوا ذلک ای اخبرهم ان حکمهم حکم المهاجرین من حصول الثواب والاجر وانه کان ینفق علی المهاجرین مما آتاه اللہ من الفیء ولم یعطوا شیئا لاعراب المسلمین وعلیهم ما علی المهاجرین یعنی یجب علیهم الخروج الی الجهاد اذا امرهم الامام سواء کان بازاء العدو من به الکفایة او لم یکن بخلاف غیر المهاجرین فانه لم یجب علیهم الخروج الی الجهاد اذا کان بازاء العدو من به الکفایة قال النووی فی الحدیث فوائد منها انه لا یعطی الفیء والغنیمة لاهل الصدقات نحو هؤلاء الاعراب الذین لم یتحولوا وکانوا فقراء مساکین ولا یعطی الصدقات اهل الفیء والغنیمة وقال مالک وابو حنیفة المالان سواء یجوز صرف کل منهما الی النوعین وفی الحدیث مما استدل به مالک والاوزاعی ومن وافقهما علی جواز اخذ الجزیة من کل کافر عربیا کان او عجمیا کتابیا کان او غیر کتابی وقال ابو حنیفة یؤخذ الجزیة من جمیع الکفار الا مشرکی العرب ومجوسهم وقال الشافعی لا یؤخذ الا من اهل الکتاب والمجوس اعرابا کانوا او اعاجم ۱۲ کذا فی الطیبی

[6] قوله فانکم ان تخفروا والظاهر ان بفتح الهمزة کما فی نسخ المصابیح وان مع صلتها فی تاویل المصدر بدل من ضمیر المخاطب وقد وقع فی نسخة ان بکسر الهمزة علی الشرط وهو مشکل کذا فی الخلاصة ولعل وجه الاشکال انه ح اهون تقدیره هو جزاء الشرط والفاء لازمة ویمکن دفعه بان یحمل علی الشذوذ کقوله من یعمل الحسنات اللہ یشکرها ثم المعنی انهم لو نقضوا عهد اللہ ورسوله لم تدر ما تصنع لهم حتی یؤذن لکم بوحی ونحوه فیهم وقد یتعذر ذلک علیک بسبب غیبتک وبعدک عن مهبط الوحی بخلاف ما اذا نقضوا عهدک فانک اذا نزلت بهم فعلت بهم من قتلهم وضرب الجزیة او استرقاقهم او المن او الفداء بحسب ما یری من المصلحة فی حقهم کذا فی الطیبی ومرقاة ۱۲

[7] قوله وان قدمی قیل یعنی کنت انا وابو طلحة والنبی صلی اللہ علیه وسلم راکبین علی بعیر واحد والظاهر ان مس القدم کنایة عن کمال الدنو والقرب لا یلزم منه کونه مع النبی صلی اللہ علیه وسلم علی بعیر واحد ۱۲ مرقاة

قوله فی خاصته الخ فی اختصاص التقوی بخاصة نفسه والخیر بمن معه من المسلمین اشارة الی ان علیه ان یشدد علی نفسه فیما یاتی ویذر وان یسهل علی من معه من المسلمین ویرفق بهم واللہ اعلم ۱۲ من التعلیق

قدم نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فخرجوا الینا بمکاتلہم[۱] ومساحیہم فلما راوا النبی صلی اللہ علیہ وسلم قالوا محمد واللہ محمد والخمیس فلجاؤا الی الحصن فلما راٰھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اللہ اکبر اللہ اکبر خربت خیبر انا اذا نزلنا بساحۃ قوم فساء صباح المنذرین متفق علیہ وعن النعمن بن مقرن قال شہدت القتال مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکان اذا لم یقاتل اول النہار انتظر حتی تہب الارواح وتحضر الصلوٰۃ رواہ البخاری

الفصل الثانی

عن النعمن بن مقرن قال شہدت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکان اذا لم یقاتل اول النہار انتظر حتی تزول الشمس وتہب الریاح وینزل النصر رواہ ابوداؤد وعن قتادۃ عن النعمن بن مقرن قال غزوت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکان اذا طلع الفجر امسک حتی تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النہار امسک حتی تزول الشمس فاذا زالت الشمس قاتل حتی العصر ثم امسک حتی یصلی العصر ثم یقاتل قال قتادۃ کان[۲] یقال عند ذلک تہیج ریاح النصر ویدعو المؤمنون لجیوشہم فی صلوٰتہم[۳] رواہ الترمذی وعن عصام المزنی قال بعثنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی سریۃ فقال اذا رایتم مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا احدا رواہ الترمذی وابوداؤد

الفصل الثالث

عن ابی[۴] وائل قال کتب خالد بن الولید الی اہل فارس بسم اللہ الرحمٰن الرحیم من خالد بن الولید الی رستم ومہران فی ملأ فارس سلام علی من اتبع الہدیٰ اما بعد فانا ندعوکم الی الاسلام فان ابیتم فاعطوا الجزیۃ عن ید وانتم صاغرون فان معی قوما یحبون القتل فی سبیل اللہ کما یحب فارس الخمر والسلام علی من اتبع الہدیٰ رواہ فی شرح السنۃ

باب القتال فی الجہاد

الفصل الاول

عن جابر قال قال رجل للنبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم احد ارأیت ان قتلت فاین انا قال فی الجنۃ فالقی تمرات فی یدہ ثم قاتل حتی قتل متفق علیہ وعن کعب بن مالک قال لم یکن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یرید غزوۃ الا وری[۵] بغیرہا حتی کانت تلک الغزوۃ یعنی غزوۃ تبوک غزاہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی حر شدید واستقبل سفرا بعیدا ومفازا وعدوا کثیرا فجلی للمسلمین امرہم لیتاہبوا اہبۃ غزوہم فاخبرہم بوجہہ الذی یرید رواہ البخاری وعن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الحرب خدعۃ[۶] متفق علیہ وعن انس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یغزو بام سلیم ونسوۃ من الانصار معہ اذا غزا یسقین الماء ویداوین الجرحی رواہ مسلم وعن ام عطیۃ قالت غزوت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سبع غزوات اخلفہم فی رحالہم فاصنع لہم الطعام واداوی الجرحی واقوم علی المرضی رواہ مسلم وعن عبد اللہ بن عمر قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن قتل النساء والصبیان متفق علیہ وعن الصعب بن جثامۃ قال سئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن اہل الدار یبیتون من المشرکین فیصاب من نسائہم وذراریہم قال ہم منہم[۷] وفی روایۃ ہم من اٰبائہم متفق علیہ

---

۱ قولہ بمکاتلہم ومساحیہم مکاتل جمع مکتل بکسر المیم وہو الزنبیل الکبیر والمساحی جمع مسحاۃ وہی المجرفۃ من الحدید والمیم زائدۃ لانہ من السحو ای الکشف لما یکشف بہ الطین عن وجہ الارض قولہ والخمیس ای ومعہ الجیش کذا ذکرہ التوربشتی وقال النووی الخمیس عطف علی قولہ محمد وروی منصوبا علی انہ مفعول معہ قال الطیبی علی الاول والخمیس حال والخبر مقدر والعامل اسم الاشارۃ انتہی وفی کونہ مفعولا معہ اشکال الا ان یقال وصل محمد والخمیس ۱۲ مرقاۃ

۲ قولہ کان یقال ای یقول الصحابۃ بالحکمۃ فی امساک النبی صلی اللہ علیہ وسلم من القتال الی الزوال ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ فی صلوٰتہم ای فی اوقات صلوٰتہم بعد فراغہا او فی اثنائہا بالقنوت عند النوازل (ای فی جمیع البلاد الاسلامیۃ عامۃ فان المسلمین کلہم یدعون للغزاۃ فی ایام الحروب القتال) قال الطیبی فیہ اشارۃ الی ان ترکہ صلی اللہ علیہ وسلم القتال فی الاوقات المذکورۃ کان لاشتغالہم بہا فیہا اللہم الا بعد العصر فان ہذا الوقت مستثنی منہا لحصول النصر فیہا لبعض الانبیاء عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال غزا نبی من الانبیاء فدنا من القریۃ وقت صلوٰۃ العصر او قریبا من ذلک فقال للشمس انک مامورۃ وانا مامور اللہم احبسہا علینا فحبست حتی فتح اللہ علیہ رواہ البخاری عن ابی ہریرۃ ولعل لہذا الرمز فی الحدیث ہذا الوقت بالفعل المضارع حیث قال ثم یقاتل وفی سائر الاوقات قاتل علی لفظ الماضی استحضارا لتلک الحالۃ فی ذہن السامع تنبیہا علی ان قتالہ فی ہذا الوقت کان اشد وتحریہ فیہ اکمل ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ عن ابی وائل قال المؤلف ہو شقیق بن ابی سلمۃ الاسدی الکوفی ادرک الجاہلیۃ والاسلام ولم یرہ ولم یسمع منہ قال کنت قبل ان یبعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم ابن عشر سنین ارعی غنما لاہلی بالبادیۃ وروی عن خلق من الصحابۃ منہم عمر وابن مسعود وکان خصیصا بہ من اکابر اصحابہ وہو کثیر الحدیث ثقۃ ثبت حجۃ مات زمن الحجاج ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ الا وری بغیرہا فی النہایۃ وری بغیرہ ای سترہ وکنی عنہ واوہم انہ یرید غیرہ واصلہ من الوراء ای القی البیان وراء ظہرہ قال ابن الملک ای سترہا بغیرہا واظہر انہ یرید غیرہا لما فیہ من الحزم واغفال العدو والامن من جاسوس یطلع علی ذلک فیخبر بہ العدو وتوریتہ صلعم کان تعریضا بان یرید مثلا غزوۃ مکۃ فیسال الناس عن حال خیبر وکیفیۃ طرقہا لا تصریحا بان یقول انی ارید غزوۃ الموضع الفلانی وہو یرید غیرہ لان ہذا کذب غیر جائز ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ خدعۃ قال التوربشتی روی ذلک من وجوہ ثلثۃ بفتح الخاء وسکون الدال ای انہا خدعۃ واحدۃ من تیسرت لہ حق لہ الظفر وبضم الخاء وسکون الدال ای معظم ذلک المکر والخدیعۃ وبضم الخاء وفتح الدال کہمزۃ ولمزۃ ای انہا تخدع الانسان بما یخیل الیہ ویمنیہ ثم انہ اذا لابسہا وجد الامر بخلاف ما خیل الیہ قال النووی افصح اللغات فیہا فتح الخاء واسکان الدال وہی لغۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم واتفقوا علی جواز الخدع مع الکفار فی الحرب کیف ما اتفق الا ان یکون فیہ نقض عہد او امان وقد صح فی الحدیث جواز الکذب فی ثلثۃ اشیاء قال الطبری انما یجوز من الکذب فی الحرب المعاریض وحقیقۃ لا یجوز والظاہر اباحۃ حقیقۃ الکذب لکن الاقتصار علی التعریض افضل (ولا ادری من این ظہر اباحۃ حقیقۃ الکذب ولم ینقل من المسلمین الکذب الصریح فی حرب من الحروب قال الواقدی ان اول ما قال النبی علیہ السلام الحرب خدعۃ فی غزوۃ الخندق حینما اذن لرجل من المسلمین فی ایقاع الخلاف والشقاق بین الاحزاب المتحزبۃ ولم یکن الا المعاریض والتوریۃ کما یظہر من مراجعۃ التاریخ والسیر بل منع النبی علیہ السلام من الکذب الصریح والغدر فی وصایاہ للغزاۃ واللہ اعلم) ۱۲ طیبی

۷ قولہ ہم منہم ای النساء والصبیان من الرجال قال القاضی اراد بہ تجویز سبیہم واسترقاقہم کما لو اتوا اہلہا نہارا وحاربوہم جہارا او ان من قتلہم منہم فی ظلمۃ اللیل اتفاقا من غیر قصد وتوجہ الی قتلہ فہم ہدر لا حرج فی قتلہ لانہم ایضا کفار وانما یجب التحرز عن قتلہم حیث تیسر وکک لو تترسوا بنسائہم وذراریہم لم تبال بہم قال النووی اما شیوخ الکفار فان کان فیہم ذو رای قتلوا والا ففیہم وفی الرہبان خلاف قال مالک وابو حنیفۃ لا یقتلون والاصح فی مذہب الشافعی قتلہم وفیہ ان حکم اولاد الکفار فی الدنیا کحکم اٰبائہم واما فی الاٰخرۃ ففیہم اذا ماتوا قبل البلوغ ثلثۃ مذاہب الصحیح انہم فی الجنۃ والثانی فی النار والثالث لا یجزم فیہم بشیء ۱۲ طیبی

لہ قولہ بنی النضیر وہم طائفۃ من الیہود قولہ لیقول حسان بتشدید السین یجوز صرفہ وعدمہ بناء علی انہ ماخوذ من الحسن او الحس والاول احسن ہو ابن ثابت بن المنذر بن حرام الانصاری شاعر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قولہ بنی لوی بضم اللام وہمزۃ مفتوحۃ ویبدل ویا مشددۃ سراۃ بنی لوی اشراف قریش ورؤسائہم وروی انہ علیہ السلام لما امر بقطع نخیلہم قالوا یا محمد قد کنت تنہی عن الفساد فی الارض فما بال قطع النخیل وتحریقہا فنزلت واستدل علی جواز ہدم دیار الکفار وقطع اشجارہم زیادۃ لغیظہم وکسر قوتہم ذکرہ البیضاوی ۱۲ مرقاۃ مختصراً ۲ قولہ عن ابی اسید قال التوربشتی الراوی ہو ابو اسید بضم الہمزۃ وفتح السین ومنہم من فتح الہمزۃ وکسر السین والاول اصح واشہر قال ہو ابو اسید مالک بن ربیعۃ الانصاری الساعدی شہد المشاہد کلہا وہو مشہور بکنیتہ روی عنہ خلق کثیر مات سنۃ ستین ولہ ثمان وسبعون بعد ان ذہب بصرہ وہو آخر من مات من البدریین واسید بضم الہمزۃ وفتح السین وسکون الیاء انتہی قولہ اذا اکثبوکم بالہمزۃ فعلیکم بالنبل بسکون الموحدۃ ای بالسہم العربی الذی لیس بطویل کالنشاب کذا فی النہایۃ وفی روایۃ اذا کثبوکم والکثب القرب والہمزۃ فی اکثبوکم للتعدیۃ فلذلک عداہا الی الضمیر وفی القاموس الکثب بالتحریک القرب وکثب علیہ حمل واکثبہ ونا منہ کذا فی المرقاۃ ۱۲۔ ۳ قولہ عبانا بالالف وفی نسخۃ بالہمزۃ یقال عبأت الجیش وعبیتہم ای ہیأتہم فی مواضعہ والبستہم السلاح اے رتبنا وہیانا للحرب ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ شعارکم حم لا ینصرون بصیغۃ المجہول وہو دعاء او اخبار قال القاضی اے علامتکم التی تعرفون بہا اصحابکم ہذا الکلام والشعار فی الاصل العلامۃ التی تنصب لیعرف بہا الرجل رفقتہ وحم لا ینصرون معناہ بفضل السور المفتتحۃ بحم ومنزلتہا من اللہ لا ینصرون وقیل ان الحوامیم السبع سور لہا شان قال ابن مسعود اذا وقعت فی آل حم وقعت فی ریاضات دفعات ۱۲ مرقات المفاتیح ۵ قولہ امت امت المخاطب قیل ہو اللہ تعالیٰ فانہ الممیت والمعنی یا ناصر امت العدو وفی شرح السنۃ یا منصور امت فالمخاطب کل واحد من المقاتلین ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ شرخہم ای صبیانہم تفسیر من الصحابی واحد الرواۃ ویؤیدہ ما فی النہایۃ الشرخ الصغار الذین لم یدرکوا واما تفسیر الاستحیاء بالاسترقاق فتوسع ومجاز وذلک ان الغرض من استبقائہم احیاء استرقاقہم واستخدامہم ۱۲ مرقاۃ ۷ قولہ اغر بفتح الہمزۃ وکسر الغین المعجمۃ امر من الاغارۃ وقیل امر من الغزو فیکون بضم الہمزۃ والزای وہو غیر صحیح ویرد علیہ لفظ علی ومنہم من ضبط بفتح الہمزۃ وکسر الغین وتشدید الراء من الغرۃ ولا عبرۃ بہ فانہ تصحیف علی ابنا بضم الہمزۃ والقصر اسم موضع من فلسطین بین عسقلان والرملۃ ویقال لہا یبنا بالیاء ذکرہ فی النہایۃ وقال التوربشتی بضم الہمزۃ موضع من بلاد جہینۃ ومن الناس من یجعل بدل الہمزۃ لاما ولا عبرۃ بہ انتہی ای علی اہلہ وقال ابن الہمام قیل انہ اسم قبیلۃ صباحا ای حال غفلتہم فی تجارۃ وعدم تہیئہم ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ لا تقتلوا شیخا فانیا ای الا اذا کان مقاتلا او ذا رأی وقد صح امرہ صلی اللہ علیہ وسلم بقتل زید بن الصمۃ وکان عمرہ مائۃ وعشرین عاما او اکثر وقد جیٔ بہ فی جیش ہوازن للرأی ذکرہ ابن الہمام قولہ ولا طفلا صغیرا الظاہر انہ بدل او بیان ای صبیا دون البلوغ واستثنی منہ ما اذا کان ملکا او مباشرا للقتال قولہ ولا امرأۃ ای اذا لم تکن مقاتلۃ ولم تکن ملکۃ ولا ذات رأی فی المحاربۃ کذا فی المرقاۃ ۱۲ ۹ قولہ فاقبل حمزۃ الی عتبۃ واقبلت الی شیبۃ کذا فی سنن ابی داؤد وشرح السنۃ وفی بعض نسخ المصابیح الی عتبۃ فقتلہ واقبلت الی شیبۃ فقتلتہ ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ یکرہون الصوت ای کما ہو عادۃ المحاربین عامۃ فانہم یرفعون اصواتا تشعر بشجاعتہم وبسالتہم والمسلمون کانوا یرفعون اصواتہم بذکر اللہ اشعارا بان النصر لیس الا من عند اللہ وہم

وعن ابن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قطع نخل بنی النضیر[1] وحرق ولہا یقول حسان (شعر) وہان علی سراۃ بنی لوی ٭ حریق بالبویرۃ مستطیر ٭ وفی ذلک نزلت ما قطعتم من لینۃ او ترکتموہا قائمۃ علی اصولہا فباذن اللہ متفق علیہ وعن عبد اللہ بن عون ان نافعا کتب الیہ یخبرہ ان ابن عمر اخبرہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اغار علی بنی المصطلق غارین فی نعمہم بالمریسیع فقتل المقاتلۃ وسبی الذریۃ متفق علیہ وعن ابی اسید[2] ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لنا یوم بدر حین صففنا لقریش وصفوا لنا اذا اکثبوکم فعلیکم بالنبل وفی روایۃ اذا اکثبوکم فارموہم واستبقوا نبلکم رواہ البخاری وحدیث سعد ہل تنصرون سنذکر فی باب فضل الفقراء وحدیث البراء بعث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رہطا فی باب المعجزات ان شاء اللہ تعالیٰ

الفصل الثانی

عن عبد الرحمن بن عوف قال عبانا[3] النبی صلی اللہ علیہ وسلم ببدر لیلا رواہ الترمذی وعن المہلب ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان بیتکم العدو فلیکن شعارکم[4] حم لا ینصرون رواہ الترمذی وابو داؤد وعن سمرۃ بن جندب قال کان شعار المہاجرین عبد اللہ وشعار الانصار عبد الرحمن رواہ ابو داؤد وعن سلمۃ بن الاکوع قال غزونا مع ابی بکر زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فبیتناہم نقتلہم وکان شعارنا تلک اللیلۃ امت[5] امت رواہ ابو داؤد وعن قیس بن عبادۃ قال کان اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یکرہون[10] الصوت عند القتال رواہ ابو داؤد وعن سمرۃ بن جندب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اقتلوا شیوخ المشرکین واستحیوا شرخہم[6] ای صبیانہم رواہ الترمذی وابو داؤد وعن عروۃ قال حدثنی اسامۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان عہد الیہ قال اغر[7] علی ابنا صباحا وحرق رواہ ابو داؤد وعن ابی اسید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم بدر اذا اکثبوکم فارموہم ولا تسلوا السیوف حتی یغشوکم رواہ ابو داؤد وعن رباح بن الربیع قال کنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی غزوۃ فرای الناس مجتمعین علی شیء فبعث رجلا فقال انظر علی ما اجتمع ہؤلاء فجاء فقال علی امرأۃ قتیل فقال ما کانت ہذہ لتقاتل وعلی المقدمۃ خالد بن الولید فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتل امرأۃ ولا عسیفا رواہ ابو داؤد وعن انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال انطلقوا باسم اللہ وباللہ وعلی ملۃ رسول اللہ لا تقتلوا[8] شیخا فانیا ولا طفلا صغیرا ولا امرأۃ ولا تغلوا وضموا غنائمکم واصلحوا واحسنوا فان اللہ یحب المحسنین رواہ ابو داؤد وعن علی قال لما کان یوم بدر تقدم عتبۃ بن ربیعۃ وتبعہ ابنہ واخوہ فنادی من یبارز فانتدب لہ شباب من الانصار فقال من انتم فاخبروہ فقال لا حاجۃ لنا فیکم انما اردنا بنی عمنا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قم یا حمزۃ قم یا علی قم یا عبیدۃ بن الحارث فاقبل[9] حمزۃ الی عتبۃ واقبلت الی شیبۃ واختلف

مع بکلمۃ اللہ اکبر وغیرہا واللہ اعلم ۱۲۔

ف۱ قوله فحاص الناس حيصة اى مالوا ميلة من الحيص وهو الميل فان اراد بالناس اعداءهم فالمراد بها الحملة اى حملوا علينا حملة وجالوا جولة فانهزمنا عنهم واتينا المدينة وان اراد به السرية فمعناها الفرار والرجعة اى مالوا عن العدو ملتجئين الى المدينة ومنه قوله تعالى ولا يجدون عنها محيصا اى مهربا ويؤيد المعنى الثانى قول الجوهرى حاص عنه عدل اوحاد يقال للاولياء حاصوا عن الاعداء وللاعداء انهزموا وفى الفائق فحاص حيصة اى انحرفت وانهزم ۱۲ مرقات ف۲ قوله العكارون اى الكرارون الى الحرب العطافون نحوها يقال للرجل تولى عن الحرب ثم تكرر راجعا اليه عكر واعتكر قوله انا فئتكم الفئة الجماعة من الناس وفى الاصل الطائفة التى يقيم وراء الجيش فان كان عليهم خوف اوهزيمة التجأوا اليه فيه اشارة الى قوله تعالى او متحيزا الى فئة فكانه صلى الله عليه وسلم مهد بذلك عذرهم فى الفرار اى تحيزتم الى فلا حرج عليكم ولستم من الذين يولون دبرهم عن القتال والله اعلم ۱۲ طيبى ومرقات

بين عبيدة والوليد ضربتان فاثخن كل واحد منهما صاحبه ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة رواه احمد وابو داؤد **وعن** ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فحاص[۱] الناس حيصة واتينا المدينة فاختفينا بها وقلنا هلكنا ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله نحن الفرارون قال بل انتم العكارون[۲] وانا فئتكم رواه الترمذى وفى رواية ابى داؤد نحوه وقال لا بل انتم العكارون قال فدنونا فقبلنا يده فقال انا فئة المسلمين وسنذكر حديث امية بن عبد الله كان يستفتح وحديث ابى الدرداء ابغونى فى ضعفائكم فى باب فضل الفقراء ان شاء الله تعالى

الفصل الثالث

عن ثوبان[۳] ابن يزيد ان النبى صلى الله عليه وسلم نصب المنجنيق[۴] على اهل الطائف رواه الترمذى مرسلا

باب حكم الاسراء

الفصل الاول

عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون[۵] الجنة فى السلاسل وفى رواية يقادون الى الجنة بالسلاسل رواه البخارى **وعن** سلمة بن الاكوع قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو فى سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبى صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتلته فنفلنى[۶] سلبه متفق عليه **وعنه** قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن[۷] فبينا نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل احمر فاناخه وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة من الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فاتى جمله فاثاره فاشتد به الجمل فخرجت اشتد حتى اخذت بخطام الجمل فانخته ثم اخترطت سيفى فضربت راس الرجل ثم جئت بالجمل اقوده عليه رحله وسلاحه فاستقبلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع متفق عليه **وعن** ابى سعيد الخدرى قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء على حمار فلما دنى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا[۸] الى سيدكم فجاء فجلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فانى احكم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك وفى رواية بحكم الله متفق عليه **وعن** ابى هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا[۹] قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا عندك يا ثمامة فقال عندى يا محمد خير ان تقتل[۱۰] تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال عندى ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال عندى ما قلت لك ان تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله

ف۳ قوله عن ثوبان بن يزيد صوابه ثور بن يزيد فانه كذا فى شرح ابن الهمام وكذا فى اسماء الرجال للمغنى وكذا فى تحرير المشتبه للعسقلانى وكذا فى اهل الجامع للترمذى وهو المفهوم من التقريب والكاشف بل ثوبان بن يزيد لا يوجد ذكره فى الصحابة والتابعين ۱۲ مرقات ف۴ قوله المنجنيق بفتح الميم وتكسر وفتح الجيم آلة ترمى بها الحجارة معرب فقد يذكر فارسيتها من جه نيك اى ما اجودنى كذا فى القاموس ۱۲ ف۵ قوله يدخلون الجنة فى السلاسل والقيود فيدخلون فى دار الاسلام ثم يرزقهم الله الايمان فيدخلون به الجنة فاحل الدخول فى الاسلام محل دخول الجنة لافضائه اليه ويحتمل ان يكون المراد به المسلمين المأسورين عند الكفار يموتون على ذلك او يقتلون فيحشرون على السلاسل ويدخلون الجنة ۱۲ مرقاة ف۶ قوله فنفلنى سلبه بفتحتين اى ما كان عليه من الثياب والسلاح سمى به لانه يسلب عنه قال ابن الهمام وكذا مركبه وما عليه من السرج والآلة وما معه على الدابة من ماله وما على وسطه من ذهب وفضة قال الطيبى فنفلنى اى نفلا وهو ما يخص به الرجل من الغنيمة ويزاد على سهمه ۱۲ ف۷ قوله هوازن قبيلة مشهورة بالرمى لا يخطئ سهمهم كانوا فى حنين وهو واد وراء عرفة دون الطائف وقيل بينه وبين مكة ثلاث ليال وكان مسيره اليها يوم السبت لست ليال خلون من شوال لما فرغ من فتح مكة قوله نحن نتضحى اى نتغدى فى النهاية الاصل فيه ان العرب كانوا يسيرون فى ظعنهم فاذا مروا ببقعة من الارض فيها كلاء وعشب قال قائلهم الا ضحوا رويدا اى ارفقوا بالابل حتى تتضحى اى تتناول من هذا المرعى ثم وضعت التضحية مكان الرفق ليصل الابل الى المنزل وقد شبعت ثم اتسع فيه حتى قيل لكل من ياكل فى وقت الضحى هو يتضحى اى ياكل فى هذا الوقت كما يقال يتغدى ويتعشى وقيل معناه يصلى الضحى قوله وفينا ضعفة قال النووى ضبطوه على وجهين الصحيح المشهور بفتح الضاد واسكان العين اى حالة ضعف وهزال والثانى بفتح العين جمع ضعيف وفى بعض النسخ بحذف الهاء ۱۲ مرقاة ف۸ قوله قوموا الى سيدكم قال النووى فيه اكرام اهل الفضل وتلقيهم والقيام لهم اذا اقبلوا واحتج به الجمهور وقال قاضى عياض ليس هذا من القيام المنهى عنه وانما ذلك فيمن يقومون عليه وهو جالس وهم يتمثلون له قياما وطال جلوسه وقيل لم يكن هذا القيام للتعظيم بل كان للاعانة على نزوله لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم ويمكن دفعه بان التقدير قوموا متوجهين الى سيدكم لكن الاول (اى لكونه مريضا) اظهر لان الصحابة رضى الله عنهم اجمعين ما كانوا يقومون له صلى الله عليه وسلم لكراهيته للقيام له ۱۲ مرقات ف۹ قوله خيلا اى فرسان الخيل او سميت الجماعة خيلا لانهم تجردوا للاثم الا بها ۱۲ ف۱۰ قوله ان تقتل تقتل ذا دم قال النووى فيه وجوه احدها معناه تقتل صاحب الدم لدمه موقع يشتفى بقتله قاتله ويدرك قاتله به ثاره اى لرياسته وفضله وثانيها ان تقتل تقتل من عليه دم مطلوب به وهو مستحق عليه فلا عتب عليك وثالثها ذا ذم بالذال المعجمة وتشديد الميم اى ذمام وحرمة ورواها بعضهم فى سنن ابى داؤد وقال القاضى وهى ضعيفة لانها تقلب المعنى فان احترامه يمنع القتل ۱۲ طيبى

يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الىّ من وجهك فقد اصبح وجهك احبّ الوجوه كلها الىّ والله ما كان من دين ابغض الىّ من دينك فاصبح دينك احبّ الدين كله الىّ والله ما كان من بلد ابغض الىّ من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد كلها الىّ وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا[1] ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل اصبوت[2] فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا ياتيكم من اليمامة حبّة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم واختصره البخاري **وعن** جبير ابن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان[3] المطعم بن عدى حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى[4] لتركتهم له رواه البخاري **وعن** انس ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرّة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فاخذهم[5] سلما فاستحياهم وفي رواية فاعتقهم فانزل الله تعالى وهو الذى كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة رواه مسلم **وعن** قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابى طلحة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم امر يوم بدر باربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فقذفوا في طوى[6] من اطواء بدر خبيث مخبث وكان اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة ثلث ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث امر براحلته فشدّ عليها رحلها ثم مشى واتبعه اصحابه حتى قام على شفة الركى فجعل يناديهم باسمائهم واسماء ابائهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان ايسرّكم[7] انكم اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال عمر يا رسول الله ما تكلم من اجساد لا ارواح لها قال النبي صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده ما انتم باسمع[8] لما اقول منهم وفي رواية ما انتم باسمع منهم ولكن لا يجيبون متفق عليه وزاد البخاري قال قتادة احياهم الله حتى اسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما **وعن** مروان والمسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يردّ اليهم اموالهم وسبيهم فقال فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين وانى قد رأيت ان اردّ اليهم سبيهم فمن احبّ منكم ان يطيّب ذلك فليفعل ومن احبّ منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اوّل ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيّبنا ذلك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندرى من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا رواه البخاري

---

[1] قوله فماذا ترى من الرأى اي في حقى قوله فبشره اي بما حصل له من الخير العظيم بالاسلام وانه يهدم ما كان قبله من الآثام ۱۲ مرقاة [2] قوله اصبوت من الصبو والصبو الميل الى الجهل كذا في تاج المصادر للبيهقي وفي نسخة صحيحة اصبأت فهو مهموز ففي النهاية صبأ فلان اذا خرج من دين الى دين غيره وكذا في الفائق وفي المشارق للقاضي عياض قوله اصبوت هكذا الرواية اى اصبأت وقريش كانت لا تهمز وتسهل الهمزة اى اخرجت عن دينك قوله فقال لا الخ فان قلت كيف قال لا وهو قد خرج من الشرك الى التوحيد قلت هو من اسلوب الحكيم كانه قال ما خرجت عن الدين لانكم لستم على دين فاخرج منه بل استحدثت دين الله واسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي شرح السنة في الحديث دليل على جواز المن على الكافر واطلاقه بغير مال (اذا رأى الامام فيه مصلحة) قال ابن الهمام ولا يجوز المن الى الاسارى هو ان يطلقهم الى دار الحرب بغير شئ خلافا للشافعي اذا راى الامام ذلك وجه الشافعي قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء وانه عليه السلام من على جماعة من اسارى بدر منهم العاص ابن ابى الربيع على ما سياتي واجاب صاحب الهداية بانه منسوخ بقوله تعالى اقتلوا المشركين من سورة براءة فانها تقتضي عدم جواز المن وهي آخر سورة نزلت في هذا الشان وقصة بدر كانت سابقة عليها كذا في المرقاة ولكن ذكر محمد بن الحسن رح في السير الكبير ان المن جائز بشرط ان يرى الامام مصلحة نقله شيخنا الكشميري رحمه الله والله اعلم ۱۲ [3] قوله لو كان المطعم بن عدى هو مطعم ابن عدى بن نوفل بن عبد مناف ابن عم جد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له يد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اجاره حين رجع من الطائف وذب المشركين عنه فاحب انه ان كان حيا فكافاه عليها بذلك ويحتمل انه اراد به تطييب قلب ابنه جبير تاليفه على الاسلام (وهو الارجح) ۱۲ طيبى [4] قوله النتنى جمع نتن بالتحريك بمعنى منتن كزمنى وهرمى وانما سماهم نتنى اما لرجسهم الحاصل من كفرهم او لان المشار اليه ابدانهم وجيفتهم الملقاة في قليب بدر ۱۲ مرقاة [5] قوله فاخذهم سلما يروى بفتح السين واللام وهو الاستسلام والانقياد فانهم عجزوا فانقادوا ويروى بسكون اللام مع فتح السين وكسرها وهو الصلح قيل لما عجزوا رضوا بالاسر فكانهم صولحوا على ذلك (وهو ايضا يدل على جواز المن على الاسارى اذا رأى الامام فيه مصلحة) ۱۲ اسيد [6] قوله في طوى من اطواء بدر قال التوربشتي فان قيل كيف كان التوفيق بين الطوى والقليب والقليب البئر التي لم تطو قلنا يحتمل ان الراوي رواه بالمعنى ولم يدر ان بينهما فرقا ويحتمل ان الصحابي حسب ان البئر كانت مطوية وكانت قليبا ويحتمل ان بعضهم القى في طوى وبعضهم في قليب قلت الاظهر ان اصله الوصف ثم نقل الى اسم البئر مطلقا ويمكن ان يكون مجازا على التجريد ۱۲ مرقاة [7] قوله ايسركم الخ اى ايفعكم في السرور ويعجبكم انكم قد اطعتم الله ورسوله قال المظهر اى هل تمنون ان تكونوا مسلمين بعد ما وصلتم الى عذاب الله قلت فالهمزة للتقرير وقال اى تحزنون وتتحسرون على ما فاتكم من طاعة الله ورسوله ام لا وتذكرون قولنا لكم ان الله سيظهر دينه على الدين كله وينصر اولياءه ويخذل اعداءه فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا ۱۲ [8] قوله ما انتم باسمع في شرح مسلم للنووي قال المازري قيل ان الميت يسمع عملا بظاهر هذا الحديث وفيه نظر لانه خاص في حق هؤلاء ورد عليه القاضي وقال يحمل سماعهم على ما يحمل عليه سماع الموتى في احاديث عذاب القبر وفتنته التي لا مدفع لها وذلك باحيائهم او احياء جزء منهم يعقلون به ويسمعون في الوقت الذى يريده الله تعالى قال الشيخ هذا هو المختار كذا في المرقاة والطيبى اعلم ان اكثر المشائخ الحنفية على ان الميت لا يسمع على ما صرح به في كتاب الايمان لو حلف لا يكلم فكلم ميتا لا يحنث لانها تنعقد على ما يجيب ويفهم والميت ليس كذلك (وايضا مبنى الايمان على العرف فلا يلزم منه نفي حقيقة السماع) واجابوا عن هذا الحديث تارة بانه مردود من عائشة قالت كيف يقول صلى الله عليه وسلم ذلك الله تعالى يقول وما انت بمسمع من في القبور انك لا تسمع الموتى وتارة بان تلك خصوصية له صلعم معجزة وزيادة حسرة على الكافرين وتارة بانه من ضرب المثل ويشكل عليهم خبر مسلم ان الميت ليسمع قرع نعالهم اذا انصرفوا اللهم الا ان يخصوا ذلك باول الوضع في القبر مقدمة للسوال جمعا بينه وبين الآيتين فانهما يفيدان تحقق عدم سماعهم فان الله تعالى شبه الكفار بالموتى لافادة بعد سماعهم وهو فرع عدم سماعهم كذا قال ابن الهمام في شرح الهداية (والحق ان المنفى في الآيتين هو السماع الذى يترتب عليه الاثر اى الاجابة وهو وجه الشبه بين الكفار وبين الموتى لا مطلق السماع والثابت من الاحاديث هو محض السماع فلا تعارض) ۱۲

وَعَنْ عمران بن حصين قال كان ثقيفُ حليفًا لبني عُقَيل فاسرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلًا[1] من بني عُقيل فاوثقوه فطرحوه في الحرة فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداه يا محمد يا محمد فيما أُخِذْتُ قال بجريرة حلفاءكم ثقيف فتركه ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع فقال ما شانك قال اني مسلم فقال لو قلتها وانت[2] تملك امرك افلحت كل الفلاح قال ففداه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجلين الذين اسرتهما ثقيف رواه مسلم

الفصل الثاني

عن عائشة قالت لما بعث اهل مكة في فداء اسرائهم بعثت زينب في فداء ابي العاص بمال وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة ادخلتها بها على ابي العاص فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها رقة شديدة وقال ان رايتم ان تطلقوا لها اسيرها وتردوا عليها الذي لها فقالوا نعم وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ عليه ان يخلي سبيل زينب اليه وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة ورجلا من الانصار فقال كونا ببطن ياجج[3] حتى تمر بكما زينب فتصحباها حتى تاتيا بها رواه احمد وابو داود وعنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسر اهل بدر قتل عقبة بن ابي معيط والنضر بن الحارث ومن على ابي عزة[4] الجمحي رواه في شرح السنة وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل عقبة بن ابي معيط قال من للصبية قال النار[5] رواه ابو داود وعن علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل هبط عليه فقال له خيرهم يعني اصحابك في اسارى بدر القتل او الفداء على ان يقتل منهم قابلا مثلهم قالوا الفداء ويقتل[6] منا رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن عطية القرظي قال كنت في سبي قريظة عرضنا على النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا ينظرون فمن انبت الشعر قتل ومن لم ينبت لم يقتل فكشفوا[7] عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني في السبي رواه ابو داود وابن ماجة والدارمي وعن علي قال خرج عبدان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم الحديبية قبل الصلح فكتب اليه مواليهم قالوا يا محمد والله ما خرجوا اليك رغبة في دينك وانما خرجوا هربا من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم اليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما اراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا وابى ان يردهم وقال هم عتقاء الله رواه ابو داود

الفصل الثالث

عن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ودفع الى كل رجل منا اسيره حتى اذا كان يوم امر خالد ان يقتل كل رجل منا اسيره فقلت

---

[1] قوله رجلا من بني عقيل اي عوضا من الرجلين الذين اخذهما ثقيف وكان عادتهم ان ياخذوا الحليف بجرم حليفه ففعل صلى الله عليه وسلم هذا الصنيع على عادتهم ذكره ابن الملك قوله بجريرة حلفائك ذلك انه كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ثقيف موادعة فلما نقضوها ولم ينكر عليهم بنو عقيل وكانوا معهم في العهد صاروا مثلهم في نقض العهد فاخذه بجريرتهم وقيل معناه اخذت لتدفع بك جريرة حلفائك من ثقيف ويدل عليه انه فدى بعد بالرجلين الذين اسرتهما ثقيف من المسلمين ۱۲ مرقاة

[2] قوله وانت تملك امرك قال ابن الملك فيه دلالة على ان الكافر اذا وقع في الاسر فادعى انه كان قد اسلم قبله لا يقبل منه الا ببينة وان اسلم بعده حرم قتله دون استرقاقه وان قبل الجزية بعد الاسر ففي حرمة قتله خلاف وزاد في شرح السنة ففيه دليل على جواز الفداء بعد الاسلام الذي بعد الاسر وعلى انه لا يجب اطلاقه وفي الهداية ولو اسلم الاسير في ايدينا لا يفادي بمسلم اسير في ايديهم لانه لا يفيد الا اذا طابت نفسه به وهو مامون على اسلامه فيجوز لانه يفيد تخليص مسلم من غير اضرار بمسلم آخر انتهى فقيل رده صلى الله عليه وسلم الى دار الحرب بعد اظهار كلمة الاسلام لانه قد علم انه غير صادق فهذا مما اختص به صلى الله عليه وسلم وقيل رده واخذ الرجلين بدله لا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا بينهم في المعاهدة كذا في المرقاة وهذا في من اسلم بعد الاسر ۱۲ من لم يسلم فعلى علامة كتبنا انه تخيير الفداء بالنفس ولا بالمال وعند محمد يجوز الفداء بالنفس بالمال عليها في كل حال اذا رأى الامام فيه مصلحة كما قد منا وقول محمد اقرب الى الاحاديث ومصالح الحرب والله اعلم ۱۲

[3] قوله ياجج بفتح التحتية وهمزة ساكنة وجيم مكسورة ثم جيم منونة وقال ابن الملك هو بالنون والجيم والحاء المهملة وفي نسخة غير منصرف وهو موضع قريب من التنعيم ۱۲ مرقات

[4] قوله ابي عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاي وكان شاعرا قوله رواه كذا في اصح النسخ وفي نسخة رواه الشافعي وابن اسحق في سيرته وفي نسخة وعن في اول الحديث مع بياض وفي آخره رواه وبياض بعده ۱۲

[5] قوله قال النار يحتمل وجهين احدهما ان النار عبارة عن الضياع يعني ان صلحت النار ان تكون كافلة فهي هي وثانيهما ان الجواب من اسلوب الحكيم اي لك النار والمعنى اهتم بشان نفسك ما هي لك من النار ودع عنك امر الصبية فان كافلهم هو الله وهذا هو الوجه ۱۲ مرقاة

[6] قوله ويقتل منا انما اختاروا ذلك رغبة منهم في اسلام اسارى بدر وفي نيلهم درجة الشهادة في السنة القابلة وشفقة منهم على الاسارى لقرابة بينهم وهذا الحديث مشكل جدا لمخالفته ما يدل عليه ظاهر التنزيل ولما صح من الاحاديث في امر اسارى بدر ان اخذ الفداء كان رأيا راوه فعوتبوا عليه ولو كان هناك تخيير بوحي سماوي لم تتوجه المعاتبة عليهم وقد قال الله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض اقول وبالله التوفيق لا منافاة بين الحديث والآية وذلك ان التخيير في الحديث وارد على سبيل الاختبار والامتحان ولله ان يمتحن عباده بما شاء امتحن الله تعالى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بقوله يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية وامتحن الناس بتعليم السحر في قوله وما يعلمان من احد الآية ولعل الله تعالى امتحن النبي واصحابه بين امرين القتل والفداء وانزل جبرائيل بذلك هل هم يختارون ما فيه رضى الله تعالى من قتل اعدائه ام يؤثرون الاعراض العاجلة من قبول الفداء فلما اختاروا الفداء وان كان جائزا ايضا لاجل التخيير فالامتحان كان في اصابة الراجح اذ المرجوح وان كان كل منهما باذن من الله ورضاه وعليه يدل نص القرآن فانه قال تعالى ما كان لنبي الآية اي لا يليق بشان النبي والعلماء كان اخذ الفداء مقتضى المصالح الوقتية كما يدل عليه تفصيل الواقعة وان كان منافيا للمصالح العامة الاساسية وان اجروا فيها واجتمعوا على اخذ الفداء غير عمر وامرابه والا فكيف يصح ان يجتمع رسول الله عليه السلام وعامة اصحابه الكبار على امر هو غير مرضي عند الله انما هو قبول لكن العدد جائز احلالا مطلقا ولعل هذا هو وجه التوفيق بين التخيير والعتاب والله اعلم ۱۲ ط مختصرا مع زيادة

[7] قوله فكشفوا عانتي وانما جعل الانبات معتبرا في حقهم لمكان الضرورة اذ لو سئلوا عن الاحتلام او مبلغ سنهم لم يكونوا يتحدثوا بالصدق اذا راوا فيه الهلاك ۱۲ مرقاة

واللہ لا اقتل اسیری ولا یقتل رجل من اصحابی اسیرہ حتی قدمنا علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فذکرناہ فرفع یدیہ فقال اللھم[1] انی ابرأ الیک مما صنع خالد مرتین رواہ البخاری

باب الامان

الفصل الاول

عن ام ھانیٔ بنت ابی طالب قالت ذھبت الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عام الفتح فوجدتہ یغتسل وفاطمۃ ابنتہ تسترہ بثوب فسلمت فقال من ھذہ فقلت انا ام ھانیٔ بنت ابی طالب فقال مرحبا بام ھانیٔ فلما فرغ من غسلہ قام فصلی ثمانی رکعات ملتحفا فی ثوب ثم انصرف فقلت یا رسول اللہ زعم ابن امی علی انہ قاتل رجلا اجرتہ[2] فلان ابن ھبیرۃ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اجرنا من اجرت یا ام ھانیٔ قالت ام ھانیٔ وذلک ضحی متفق علیہ وفی روایۃ للترمذی قالت اجرت رجلین من احمائی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد امنا من امنت

الفصل الثانی

عن ابی ھریرۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان المرءۃ لتأخذ للقوم یعنی[3] تجیر علی المسلمین رواہ الترمذی وعن عمرو بن الحمق قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من امن رجلا علی نفسہ فقتلہ اعطی لواء الغدر یوم القیمۃ رواہ فی شرح السنۃ وعن سلیم بن عامر قال کان بین معویۃ وبین الروم عھد وکان[4] یسیر نحو بلادھم حتی اذا انقضی العھد اغار علیھم فجاء رجل علی فرس او برذون وھو یقول اللہ اکبر اللہ اکبر وفاء لا غدر فنظروا فاذا[5] ھو عمرو بن عبسۃ فسالہ معویۃ عن ذلک فقال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من کان بینہ وبین قوم عھد فلا یحلن[6] عھدا ولا یشدنہ حتی یمضی امدہ او ینبذ الیھم علی سواء[7] قال فرجع معویۃ بالناس رواہ الترمذی وابوداود وعن ابی رافع قال بعثنی قریش الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما رایت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم القی فی قلبی الاسلام فقلت یا رسول اللہ انی واللہ لا ارجع الیھم ابدا قال انی لا اخیس بالعھد ولا احبس[8] البرد ولکن ارجع فان کان فی نفسک الذی فی نفسک الآن فارجع قال فذھبت ثم اتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاسلمت رواہ ابوداود وعن نعیم بن مسعود ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لرجلین جاءا من عند مسیلمۃ اما واللہ لولا[9] ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقکما رواہ احمد وابوداود وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فی خطبتہ اوفوا بحلف الجاھلیۃ فانہ لا یزیدہ یعنی الاسلام الا شدۃ ولا تحدثوا حلفا فی الاسلام رواہ[10] وذکر حدیث علی المسلمون تتکافأ فی کتاب القصاص

الفصل الثالث

عن ابن مسعود قال جاء ابن النواحۃ وابن اثال رسولا مسیلمۃ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لھما اتشھدان انی رسول اللہ فقالا نشھد ان مسیلمۃ رسول اللہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم امنت باللہ ورسولہ ولو کنت قاتلا رسولا لقتلتکما قال عبداللہ فمضت السنۃ ان الرسول لا یقتل رواہ احمد

باب قسمۃ الغنائم والغلول فیھا

---

[1] قولہ اللھم انی ابرأ قال الخطابی انما نقم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من خالد موضع العجلۃ وترک التثبت فی امرھم الی ان یستبین المراد من قولھم صبانا لان الصبا معناہ الخروج من دین الی دین ولذلک کان المشرکون یدعون رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الصابی وذلک لمخالفتہ دین قومہ فقولھم صبانا یحتمل ان یرادبہ خرجنا من دیننا الی دین الاسلام او الی دین آخر غیر الاسلام من یھودیۃ او نصرانیۃ او غیرھما فلم یکن ہذا القول صریحا فی الانتقال الی دین الاسلام فنفذ خالد فیھم القتل اذ لم یوجد شریطۃ حقن الدم بصریح الاسلام وقد یحتمل انہ ظن انھم انما عدلوا عن اسم الاسلام الیہ انفۃ من الاستسلام والانقیاد ۱۲ طیبی۔

[2] قولہ اجرتہ بفتح الھمزۃ وقصرھا صفۃ رجلا ای امنتہ من الاجارۃ بمعنی الامن فلان بالنصب وفی نسخۃ بالرفع ابن ہبیرۃ بضم الہاء وفتح الموحدۃ قال ابن الاثیر فی جامع الاصول کذا وقع فی البخاری ومسلم والموطا ولم یسمہ احد منھم فی کتابہ ھو الحارث ابن ہشام بن المغیرۃ بن عبداللہ بن عمرو بن مخزوم قیل انہ لبعض بنی زوجھا منھا او من غیرھا وزوجھا کان ہبیرۃ بن وہب بن عمر بن عائذ بن عمران بن مخزوم وھو الاشبہ لانھا قالت فلان بن ہبیرۃ ۱۲ کذا فی المرقاۃ

[3] قولہ یعنی تجیر انما فسرہ بہ لان مفعول قولہ لتاخذ محذوف ای الامان والدال علیہ قرائن الحال ۱۲

[4] قولہ وکان یسیر ای قبل انقضاء العھد قولہ علی فرس المراد بالفرس ھھنا العربی وبالبرذون الترکی من الخیل قولہ لا غدر بالرفع علی ان لا للعطف ای علیک وفاء لا غدر وفی نسخۃ بالفتح علی ان لا لنفی الجنس ۱۲ مرقاۃ

[5] قولہ فاذا ھو عمرو بن عبسۃ بفتح العین المھملۃ والباء الموحدۃ والسین کنیتہ ابونجیح بفتح النون وکسر الجیم وبالحاء المھملۃ وفی شرح السنۃ وانما کرہ عمرو بن عبسۃ ذلک لانہ اذا ھادنھم الی مدۃ وھو یقیم فی وطنہ فقد صارت مدۃ مسیرہ بعد انقضاء المدۃ المضروبۃ کالمشروط مع المدۃ فی ان لا یغزوھم فیھا فاذا سار الیھم فی ایام الھدنۃ کان ایقاعہ قبل الوقت الذی توقعوہ فعد ذلک عمرو غدرا واما ان نقض اھل الھدنۃ بان ظھرت منھم خیانۃ فلہ ان یسیر الیھم علی غفلۃ منھم ۱۲ مرقاۃ

[6] قولہ فلا یحلن عھدا ہکذا الجملۃ عبارۃ عن عدم التغیر فی العھد فلا تذھب الی اعتبار معانی مفرداتھا ط

[7] قولہ علی سواء حال ای یعلمھم انہ یرید ان یغزوھم وان الصلح قد ارتفع فیکون الفریقان فی ذلک سواء ۱۲ مر

[8] قولہ ولا احبس البرد وانما لم یحبسہ صلی اللہ علیہ وسلم لاقتضاء الرسالۃ جوابا ملے وفق مدعاھم بلسان من استامنوہ قال الطیبی المراد بالعھد ھھنا العادۃ الجاریۃ المتعارفۃ بین الناس من ان الرسل لا یتعرض لھم بمکروہ ویدل علیہ قولہ الآتی اما واللہ لولا ان الرسل لا تقتل الحدیث الا تری کیف صدر الجملۃ بلفظ اما التی ھی من طلائع القسم ثم عقبھا بہ دلالۃ علی ان ارتکاب ہذا الامر من عظائم الامور فلا ینبغی ان یرتکب ۱۲ مرقاۃ

[9] قولہ لولا ان الرسل لا تقتل قال التورپشتی وذلک لانھم کما حملوا تبلیغ الرسالۃ حملوا تبلیغ الجواب فلزمھم القیام بکلا الامرین فیصیرون بہ فرض بعض ما لزمھم موسومین بسمۃ الغادر وکان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ابعد الناس عن ذلک ثم ان فی تردد الرسل المصلحۃ الکلیۃ وفی حبسھم او التعرض لھم بمکروہ صار ذلک سببا لانقطاع السبل بین الفئتین المختلفتین وفی ذلک من الفتنۃ والفساد ما لا یخفی علی ذی اللب موقعہ ۱۲ طیبی

[10] قولہ رواہ ھھنا بیاض فی الاصل والحق الجزری فی تصحیحہ حیث قال رواہ الترمذی من طریق حسین بن ذکوان عن عمرو وقال حسن ۱۲ مرقاۃ

ؐ قوله لاحد قبل كان الامم الماضية اذا غزوا كانوا يجمعون الغنائم فاذا انزلت نار من السماء واحرقتها علموا ان غزوهم مقبولة والا فلا ۱۲ مرقاة ؐ قوله كانت للمسلمين جولة قال التوربشتي اى الصحابي كره لهم لفظ الهزيمة فكنى عنها بالجولة ولما كانت الجولة مما لا استقرار عليه استعملها في الهزيمة تنبيها على انهم لم يكونوا استقروا عليها قال النووي وانما كانت الهزيمة من بعض الجيش واما رسول الله صلعم وطائفة معه فلم يزالوا والاحاديث الصحيحة في ذلك مشهورة ولم يرد احد قط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انهزم في موطن من المواطن بل ثبت باقدامه وثباته في جميع المواطن قوله ما بال الناس تحيّل وجهين احدهما ما بالهم منهزمين وكان جوابه امر الله غالب اى النصرة للمسلمين قوله من قتل قتيلا الخ قال النووي اختلفوا فيه فقال مالك والاوزاعي والثوري واحمد وغيرهم يستحق القاتل السلب سواء قال امير الجيش قبل ذلك هذا القول ام لا قالوا وهذه فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واخبار عن حكم الشرع وقال ابو حنيفة والشافعي ومن تابعهما لا يستحق بمجرد القتل الا ان يقول الامير قبل القتال من قتل قتيلا فله سلبه وجعلوا هذا اطلاقا من النبي صلى الله عليه وسلم وليس بفتوى منه ولا اخبار عام ۱۲ كذا في المرقاة والطيبي ؐ قوله فارضه امر من الافعال اى فاعطه عوضا عن ذلك السلب فيكون لي او ارضه لمسالحة بينه وبيني قوله اذا لا اى اذا صارق ابو قتادة لا يقصد النبي صلى الله عليه وسلم الى ابطال حقه واعطاء سلبه اياك قوله من اسد الله بضم الهمزة وسكون السين وقيل بضمهما جمع اسد ۱۲ مرقاة ؐ قوله للرجل ولفرسه ثلثة اسهم قال ابن الملك هذا قول الاكثر وقيل للفارس سهمان وعليه ابو حنيفة اخذا مما سياتي في الحسان من انه صلى الله عليه وسلم اعطى الفارس انتهى فاخذ ابو حنيفة بالمتيقن وترك المشكوك فقال التوربشتي هذا الحديث صحيح لا يرتاب فيه لما يعارضه من حديث ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس سهمان وللراجل سهم فتعارض حديثا ابن عمر فاخذ ابو حنيفة لحديث مجمع بن حارثة (وهو خال عن التعارض وسيجيئ في الفصل الثاني زيادة تفصيل) وهو مذكور في الحسان ۱۲ كذا في المرقاة ؐ قوله الحروري نسبة الى حروراء قرية بظاهر الكوفة نسبت الخوارج اليها لانها كانت محل اجتماعهم حين خرجوا على علي رضي الله عنه ۱۲ مرقاة ؐ قوله فلم يضرب لهن بسهم في شرح السنة العمل على هذا عند اكثر اهل العلم ان العبيد والصبيان والنسوان اذا حضروا القتال يرضخ لهم ولا يسهم انتهى والرضخ بضم الراء وبالمعجمتين اعطاء القليل قال ابن الهمام ولا يسهم لمملوك ولا امرأة ولا صبي ولا ذمي ولكن يرضخ لهم ويعطون قليلا فان الرضخ في الاعطاء كذلك والكثير السهم ولكن وهو على حسب ما يراه الامام وسواء قاتل العبد باذن سيده او بغير اذنه وقد اخرج ابو داؤد والترمذي وصححه عن عمير مولى ابي اللحم قال شهدت خيبر مع سادتي الى ان قال فاخبر اني مملوك فامر لي بشيء ۱۲ مرقاة ؐ يا صباحاه كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة لانهم اكثر ما يغيرون عند الصباح فكان المستغيث يقول قد غشينا العدو وقيل هو نداء المقاتل عند الصباح يعني قد جاء وقت الصباح فتاهبوا للقتال ۱۲ م ؐ قوله واليوم يوم الرضع بضم الراء وتشديد المعجمة جمع راضع قال النووي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع اى رضع اللؤم في بطن امه وقيل لانه يمص حلمة الشاة والناقة لئلا يسمع السؤال والضيفان صوت الحلاب فيقصدوه وقيل اليوم يعرف من ارضعته كريمة فاشجعته او لئيمة فجبنته وقيل معناه اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وتدرب بها او يعرف بها غيره انتهى والمعنى تهلكون ايها الكفار بايدينا فانكم عاجزون كالاطفال الذين يرضعون عندنا ۱۲ مرقاة ؐ قوله يعرفها رسول الله في النهاية كان من عادة الجاهلية اذا وجدوا شيئا في طريقهم لا يمكنهم استصحابه تركوا عليه حجارة يعرفونه بها حتى اذا عادوا اخذوه قوله سهم الفارس وسهم الراجل اى اعطاني سهم فارس مع سهم الراجل لان معظم اخذ تلك الغنيمة كان بسبب سلمة وللامام ان يعطي من كثر سعيه شيئا زائدا على نصيبه لترغيب الناس وانما لم يعطه صلعم الجميع لانه لم ينفل قبل القتال وقيل ان من حضر الحرب فهو شريك في ۱۲

اى كان ذلك من قضاء الله وقدره وثباتهما بال الناس اى ما حال المسلمين بعد الانهزام

الفصل الاول

عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا متفق عليه وعن ابي قتادة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين فضربته من ورائه على حبل عاتقه بالسيف فقطعت الدرع واقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس قال امر الله ثم رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقلت من يشهد لي ثم جلست فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقمت فقال ما لك يا ابا قتادة فاخبرته فقال رجل صدق وسلبه عندي فارضه مني فقال ابو بكر لاها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه فاعطانيه فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه لاول مال تاثلته في الاسلام متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم للرجل ولفرسه ثلثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه متفق عليه وعن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الحروري الى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما فقال ليزيد اكتب اليه انه ليس لهما سهم الا ان يحذيا وفي رواية كتب اليه ابن عباس انك كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم فقد كان يغزو بهن يداوين المرضى ويحذين من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لهن بسهم رواه مسلم وعن سلمة بن الاكوع قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهره مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت على اكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثا يا صباحاه ثم خرجت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز اقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فما زلت ارميهم واعقر بهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خلفته وراء ظهري ثم اتبعتهم ارميهم حتى القوا اكثر من ثلثين بردة وثلثين رمحا يستخفون ولا يطرحون شيئا الا جعلت عليه آراما من الحجارة يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى رايت فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق ابو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن فقتله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير فرساننا اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا سلمة قال ثم اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما لي جميعا ثم اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العضباء راجعين الى المدينة رواه مسلم وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسمة عامة الجيش متفق عليه وعنه قال نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفلا سوى نصيبنا من الخمس فاصابني شارف والشارف المسن الكبير متفق عليه وعنه قال ذهبت فرس له

ۓ الغنيمة وتسمى هذه الغزوة غزوة ذي قرد بفتح القاف والراء وهو موضع قريب المدينة وكانت في السنة السادسة كذا في المرقاة ۱۲

فاخذها العدو فظهر عليهم المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فرد عليه خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا ونحن بمنزلة واحدة منك فقال انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس وبني نوفل شيئا رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها فسهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم رواه مسلم وعن خولة الانصارية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم امره ثم قال لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك متفق عليه وهذا لفظ مسلم وهو اتم وعنه قال اهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم فبينما مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصابه سهم عائر فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك او شراكين الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال شراك من نار او شراكان من نار متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون فوجدوا عباءة قد غلها رواه البخاري وعن ابن عمر قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فناكله ولا نرفعه رواه البخاري وعن عبد الله بن مغفل قال اصبت جرابا من شحم يوم خيبر فالتزمته فقلت لا اعطي اليوم احدا من هذا شيئا فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم الي متفق عليه وذكر حديث ابي هريرة ما اعطيكم في باب رزق الولاة

الفصل الثاني

عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم

في دار الحرب الخبز واللحم وغيرهما سواء قال الطيبي يحتمل ان يريد انا لا نرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونستاذنه في اكله لما سبق منه الاذن وان يريد نادخره قال ابن الهمام عند قول صاحب الهداية ولا باس بان تعلف العسكر في دار الحرب ويأكلوا ما وجدوه من الطعام حاصل ما ذكرنا ان الموجود اما مأكول او ما لا ...

لغنيمة اذا استغنى عنه ولو تلف قبل الرد او امتحان عليه ...

م واما ما يؤكل لا للتداوي سواء كان مهيئا للاكل كاللحم المطبوخ والخبز والزيت والعسل والسكر والفاكهة العنب ... مرقات

له قوله عن عمير مولى ابی اللحم ہو اسم فاعل من ابی یابی وکنی بذلک لانہ کان لا یاکل لحما مطلقا او لحم ما ذبح للاصنام وفی اسمہ اختلاف وہو صحابی قدیم مشہور شہد بدرا وقتل یوم حنین وعمیر مولاہ ایضا صحابی غفاری حجازی شہد فتح خیبر مع مولاہ ۱۲ ۲ه قوله من خرثی المتاع بضم الخاء وسکون الراء وکسر المثلثۃ وتشدید الیاء ای اثاث البیت واسقاطہ کالقدر وغیرہ وانما رضخہ بہذا لانہ کان مملوکا والرضخ بضم الراء وبالمعجمتین اعطاء القلیل ۱۲ مرقاۃ ۳ه قوله قسمت خیبر ای غنائمہا واراضیہا قال ابن الملک ای قسم صلعم نصف اراضی خیبر وحفظ بعضہا لنفسہ لما علیہ من اسباب اہلہ واضیافہ انتہی قولہ فاعطی الفارس سہمین الخ والمعنی اعطی لکل مائۃ من الفوارس سہمین فبقی اثنا عشر سہما فیکون لکل مائۃ من الرجالۃ سہم والی ہذا ذہب ابو حنیفۃ ویؤیدہ ما روی عن ابن عمر ایضا انہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم للراجل سہم وللفارس سہمان قال ابن الملک وہذا استقیم علی قول من قال لکل فارس سہمان لان الرجالۃ علی ہذہ الروایۃ تکون الفا ومائتین ولہم اثنا عشر سہما لکل مائۃ سہم وللفرسان ستۃ اسہم لکل مائۃ سہمان فالمجموع ثمانیۃ عشر سہما اما علی قول من قال للفارس ثلثۃ اسہم فمشکل لان سہام الفرسان تسعۃ وسہام الرجالۃ اثنا عشر والمجموع احد وعشرون ۱۲ مرقاۃ ۴ه قوله علی اہل الحدیبیۃ ای بر صحابہ کہ اہل حدیبیہ بودند وبہ بیعت رضوان مشرف شدہ وبعد از وی بیکسال فتح خیبر شد ۱۲ ترجمہ شیخ ۵ه قوله انما کانوا مائتی فارس فعلی ہذا کان نصیب الفرسان ستۃ ونصیب الرجالۃ ثلاثۃ عشر لما ذکر ان الجیش الف وخمسمائۃ فصار المجموع تسعۃ عشر لا ثمانیۃ عشر فاذن ہذہ القسمۃ تحتاج الی تاویل فقیل کان فیہم مائۃ عبد فلم یقسم لہم سہم اذ لا سہم للعبد بل یعطی رضخا کذا ذکرہ بعض الشراح من علمائنا (ای الشافعیۃ) وتبعہ ابن الملک ۱۲ مرقاۃ ۶ه قوله فی البدأۃ (اذا نہض طائفۃ من العسکر فوقعت بطائفۃ من العدو قبل وصول الجیش کان لہم الربع مما غنموا ویشرکہم سائر العسکر فی ثلثۃ ارباعہ وان رجعوا من الغزو ثم رجع طائفۃ من العسکر فوقع بالعدو کان لہم الثلث مما غنموا لزیادۃ مشقتہم وخطرہم ویشرکہم سائرہم فی الثلثین لان جہۃ السریۃ والجیش فی البدء واحدۃ فیصل مددہم الیہم بخلاف الرجعۃ ۱۲ مرقاۃ ۷ه قوله بعد الخمس یدل علی انہ کان یعطیہم الربع او الثلث من الاخماس الاربعۃ التی للغانمین والیہ ذہب احمد واسحق وقال سعید بن المسیب والشافعی وابو عبید انما یعطیہم النفل من خمس الخمس ای سہم النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال ابو ثور یعطی النفل من اصل الغنیمۃ کالسلب ۱۲ سید ۸ه قوله لولا انی سمعت آہ یعنی آنحضرت فرمودہ اند کہ نفل بعد از خمس میباشد پس در مالے باشد کہ دران خمس رفت وخمس در مالی باشد کہ بقہر وغلبہ از کافران بستانند کہ آنرا غنیمت میخوانند ودر آنجا قتال بود واین مال فی ست ودر وے خمس نیست پس نفل نیز نباشد ۱۲ از ترجمہ شیخ ۹ه قوله جعفر واصحابہ کانوا ہاجروا الی حبشۃ حین کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم بمکۃ (ورجعوا الی المدینۃ حینما سمعوا بہجرۃ النبی علیہ السلام الیہا وقوۃ دینہ) قیل انما اسہم لہم لانہم حضروا بعد القتال قبل حیازۃ الغنیمۃ وفی احد قولی الشافعی ان الحاضر کذلک یستحق السہم وقیل کان ذلک برضاء الغانمین وہذا اولی ۱۲ سید

قال انّ الله فضلنی علی الانبیاءِ اوقال فضل امتی علی الامم واحل لنا الغنائم رواه الترمذی
وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یومئذٍ یعنی یوم حنین من قتل کافرا فله سلبُه
فقتل ابو طلحة یومئذٍ عشرین رجلا واخذ اسلابهم رواه الدارمی وعن عوف بن مالك الاشجعی
وخالد بن الولید ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قضٰی فی السَّلَبِ للقاتل ولم یخمس السلب رواه ابوداؤد
وعن عبد الله بن مسعود قال نفّلنی رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم بدر سیف ابی جهل وکان
قتله رواه ابوداؤد وعن عمیر[1] مولی ابی اللحم قال شهدت خیبر مع سادتی فکلموا فیّ رسول الله
صلی الله علیه وسلم وکلموه انی مملوك فامر لی فقلّدت سیفا فاذا انا اجُرّه فامر لی بشیءٍ من خُرثیّ[2]
المتاع وعرضتُ علیه رقیة کنت ارقی بها المجانین فامرنی بطرح بعضها وحبس بعضها رواه
الترمذی وابوداؤد الا ان روایته انتهت عند قوله المتاع وعن مجمع بن جاریة قال قسمت[3]
خیبر علی اهل الحدیبیة[4] فقسمها رسول الله صلی الله علیه وسلم ثمانیة عشر سهمًا وکان الجیش الفا
وخمسمائة فیهم ثلثمائة فارس فاعطی الفارس سهمین والراجل سهمًا رواه ابوداؤد وقال حدیث
ابن عمر اصحّ والعمل علیه واتی الوهم فی حدیث مجمع انه قال ثلثمائة فارس وانما[5] کانوا مائتی
فارس وعن حبیب بن مسلمة الفهری قال شهدت النبی صلی الله علیه وسلم نفل الربع فی البدأة[6]
والثلث فی الرجعة رواه ابوداؤد وعنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان ینفل الربع بعد[7]
الخمس والثلث بعد الخمس اذا قفل رواه ابوداؤد وعن ابی الجویریة الجرمی قال اصبت
بارض الروم جرّة حمراء فیها دنانیر فی امرة معٰویة وعلینا رجل من اصحاب رسول الله صلی الله
علیه وسلم من بنی سلیم یقال له معن بن یزید فاتیته بها فقسمها بین المسلمین واعطانی منها مثل ما
اعطی رجلا منهم ثم قال لولا انی[8] سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لا نفل الا بعد الخمس لاعطیتك
رواه ابوداؤد وعن ابی موسی الاشعری قال قدمنا فوافقنا رسول الله صلی الله علیه وسلم حین افتتح
خیبر فاسهم لنا اوقال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خیبر منها شیئا الا لمن شهد معه
الا اصحاب سفینتنا جعفر[9] واصحابه اسهم لهم معهم رواه ابوداؤد وعن یزید[10] بن خالد ان رجلا من
اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم توفی یوم خیبر فذکروا لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال صلوا علی صاحبکم فتغیرت
وجوه الناس لذلك فقال ان صاحبکم غلّ فی سبیل الله ففتشنا متاعه فوجدنا خرزًا من خرز یهود لایساوی
درهمین رواه مالك وابوداؤد والنسائی وعن عبد الله بن عمرو قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم
اذا اصاب غنیمة امر بلالا فنادی فی الناس فیجیئون بغنائمهم فیخمسه ویقسمه فجاء رجل یومًا
بعد ذلك بزمام من شعر فقال یارسول الله هذا فیما کنا اصبناه من الغنیمة قال اسمعت بلالا نادی
ثلاثا قال نعم قال فما منعك ان تجیء به فاعتذر قال کن انت[11] تجیءُ به یوم القیٰمة فلن اقبله عنك

۱۰ه قوله یزید بن خالد لم یذکره المؤلف فی اسمائه وهو فی النسخ باثبات الیاء فی الاول وقد صرح فی المغنی بتحتیة وزای وولد خالد وقیل الصواب حذفها اذ لیس فی الصحابة یزید بن خالد انما فیها زید بن خالد ووقع فی المصابیح عن زید بن خالد ۱۲ مرقاة ۱۱ه قوله کن انت آه قال الطیبی فیه انواع من التاکید وهی تاکید الضمیر المستتر وبناء الخبر علیه علی سبیل التقوی وتخصیص الکینونة قلت وکذا تاکیده وتابیده بقوله فلن اقبله عنك قال والانسب ان یکون انت مبتدأ وتجیء خبره والجملة خبر کان وقدم الفاعل المعنوی للتخصیص ای انت تجیء به لا غیرك قال الراغب رحمه الله تعالی وقد یستعمل کان فی جنس الشیء متعلقا بوصف له هو موجود فیه فنبه ان ذلك الوصف لازم له قلیل الانفکاك ومنه قوله تعالی وکان الانسان کفورا قال ... والظاهر انه لم یقبل ذلك منه لان لجمیع الغانمین فیه شرکة وقد تفرقوا وتعذر ایصال نصیب کل واحد منهم منه الیه فترکه فی یده لیکون اثمه علیه لانه هو الغاصب ۱۲ مرقاة

رواه ابوداؤد **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه رواه ابوداؤد **وعن** سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يكتم غالًا فانه مثله رواه ابوداؤد **وعن** ابی سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شرى المغانم حتى تقسم رواه الترمذی **وعن** ابی امامة عن النبی صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تباع السهام حتى تقسم رواه الدارمی **وعن** خولة بنت قيس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه المال خضرة حلوة فمن اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيمة الا النار رواه الترمذی **وعن** ابن عباس ان النبی صلى الله عليه وسلم تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر رواه ابن ماجة وزاد الترمذی وهو الذی رای فيه الرؤيا يوم احد **وعن** رويفع بن ثابت ان النبی صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يركب دابة من فیء المسلمين حتى اذا اعجفها ردها فيه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يلبس ثوبًا من فیء المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه رواه ابوداؤد **وعن** محمد بن ابی المجالد عن عبد الله بن ابی اوفى قال قلت هل كنتم تخمسون الطعام فی عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصبنا طعاما يوم خيبر فكان الرجل يجیء فياخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف رواه ابوداؤد **وعن** ابن عمر ان جيشا غنموا فی زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم طعامًا وعسلًا فلم يؤخذ منهم الخمس رواه ابوداؤد **وعن** القاسم مولى عبد الرحمن عن بعض اصحاب النبی صلى الله عليه وسلم قال كنا ناكل الجزور فی الغزو ولا نقسمه حتى اذا كنا لنرجع الى رحالنا واخرجتنا منه مملوة رواه ابوداؤد **وعن** عبادة بن الصامت ان النبی صلى الله عليه وسلم كان يقول ادوا الخياط والمخيط واياكم والغلول فانه عار على اهله يوم القيمة رواه الدارمی ورواه النسائی عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال دنا النبی صلى الله عليه وسلم من بعير فاخذ وبرة من سنامه ثم قال يا ايها الناس انه ليس لی من هذا الفیء شیء ولا هذا ورفع اصبعه الا الخمس والخمس مردود عليكم فادوا الخياط والمخيط فقام رجل فی يده كبة من شعر فقال اخذت هذه لاصلح بها بردعة فقال النبی صلى الله عليه وسلم اما ما كان لی ولبنی عبد المطلب فهو لك فقال اما اذا بلغت ما ارى فلا ارب لی فيها ونبذها رواه ابوداؤد **وعن** عمرو بن عبسة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعير من المغنم فلما سلم اخذ وبرة من جنب البعير ثم قال ولا يحل لی من غنائمكم مثل هذا الا الخمس والخمس مردود فيكم رواه ابوداؤد **وعن** جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوی القربى بين بنی هاشم وبنی المطلب اتيته انا وعثمان ابن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء اخواننا من بنی هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذی وضعك الله منهم ارايت اخواننا من بنی المطلب اعطيتهم وتركتنا وانما قرابتنا وقرابتهم واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شیء واحد هكذا وشبك بين اصابعه رواه الشافعی وفی رواية ابی داؤد والنسائی نحوه وفيه انا وبنو المطلب لا نفترق فی جاهلية ولا اسلام وانما نحن وهم شیء واحد وشبك بين اصابعه

---

[۱] قوله حرقوا الخ ہذا حديث غريب لعی بما و ذہب بعض اہل العلم الی ظاہر ہذا الحديث منہم الحسن قال يحرق ماله الا ان يكون حيوانا و مصحفا وكذلك قال احمد واسحق وقالوا لا يحرق ما غل لانه حق الغانمين يرد عليهم فان استهلكه غرم قيمته وقال الاوزاعی يحرق متاعه الذی غزا به وسرجه واكافه ولا يحرق دابته ولا نفقته ولا سلاحه ولا ثيابه التی عليه و ذہب آخرون الی انه لا يحرق رحله ولكنه يعزر على سوء صنيعه واليه ذہب مالك والشافعی واصحاب ابی حنيفة وحملوا الحديث على الزجر والوعيد دون الايجاب قال السجاوندی (وفی التعليق وقال البخاری) قد روی فی غير حديث عن النبی صلى الله عليه وسلم فی الغال ولم يامر بحرق ماله ۱۲ ط مرقاة [۲] قوله عن شرى المغانم ای لو باع احد الغانمين (ای نصيبه من الغنيمة) لم يجز اما عند من قال انه لا يملكه الا بالقسمة فظاہر واما من قال انه يملك قبل القسمة فلانه مجهول وايضا ملكه ضعيف لذلك يسقط بالاعراض ۱۲ سيد [۳] قوله فمن اصابه الخ قال الطيبی الفاء فی فمن اصابه تفصيلية وكان من الظاہر ان يقال فمن اصابه بحقه فله كذا ومن لم يصبه بحقه ليس له الا النار فعدل الی قوله ورب متخوض اشارة الی ان من ياخذها بحقها قليل والاكثر من يتخوض فيها بغير حق لذلك قيل فی الاول حلوة خضرة للاشتهاء والنفوس اليها مائلة جدا وفی القرينة الثانية قيل فيما شاءت به نفسه ومن مال الله مظهر اقيم مقام المضمر اشعارا بانه لا ينبغی التخوض فی مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهی قوله ليس له يوم القيمة الا النار حكم مرتب على الوصف المناسب وهو الخوض فی مال الله تعالى فيكون مشعر العلية ۱۲ مرقاة [۴] قوله تنفل الخ ای اصطفاه لنفسه سمی بذلك لانه كانت فی ظهره حزوز ليشبه الفقرات وكان ہذا السيف لمنبه بن الحجاج قوله الذی رای فيها روی انه ہز ذا الفقار فانقطع من وسطه ثم ہزه مرة اخرى فعاد احسن ما كان وقيل انه كان رای ان فی ذباب سيفه ثلما فاولها بالهزيمة ورای انه ادخل يده فی درع حصينة فاولها بالمدينة ۱۲ سيد [۵] قوله واخرجتنا بفتح الهمزة وكسر الراء على انه افعلة جمع خراج بالضم وهو الجوالق والمعنى نرجع حال كون اوعيتنا من لحم الجزور مملوة بتشديد الواو ويجوز بالهمزة وفی المصابيح مملاة ای ملانة والمراد من الرحال منازلهم فی سفر الغزو (لا المدينة) ۱۲ مرقاة [۶] قوله بردعة بفتح الباء والدال المهملة وقيل بالمعجمة وفی القاموس اہمال داله اكثر وہی الحلس التی تحت رحل البعير ۱۲ مرقاة [۷] قوله اما ما كان لی الخ ای اما ما كان نصيبی ونصيبهم فاحللناه لك واما باقی انصباء الغانمين فالاستحلال ينبغی ان يكون منهم قال الطيبی اما للتفصيل وقرينتها محذوفة ای اما ما كان لی فهو لك اما ما كان للغانمين فعليك بالاستحلال من كل واحد قوله اذا بلغت ای ہذه الكبة والقضية الی ما اری من التبعة والمضايقة او الی ہذه الغاية كذا فی المرقاة ۱۲ [۸] قوله لمكانك الذی وضعك الله منهم ای من بنی ہاشم خاصة من بيننا فانهم صاروا افضل منا لكونهم اقرب اليك [illegible] واحد وهو ہاشم وان كان جدهم وجدنا (البعيد) واحدا وهو عبد مناف قال الطيبی كنى بمكانك عن ذاته الزكية صلوات الله عليه كما فی قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان على قول وكذا القول اخاف جانب فلان وفعلت ہذا لمكانك وحق الظاہر ان يقال الذی وضعه ليرجع الی الموصول فاقام ضمير الخطاب مقام ضمير الغائب نظرا الی لفظ مكانك قوله وشبك بين اصابعه والتشبيك ادخال شیء فی شیء ای ادخل اصابع احدى يديه بين اصابع يده الاخرى والمعنى كما ان بعض ہذه الاصابع داخلة فی بعض كذلك بنو ہاشم وبنو المطلب كانوا فی الجاہلية مختلطين فی الكفر والاسلام واما غيرہم من اقاربنا فلم يكن موافقا لبنی ہاشم (فكان صلى الله عليه وسلم اعطاہم للقرابة والنصرة لا على القرابة المحضة ولاجل ذلك اسقط سہم ذوی القربى الا الفقراء منهم بعد وفات النبی عليه السلام والله اعلم) ۱۲ مرقاة

له قوله سوادي سواده اي شخصي شخصه فيه استهانة لنفسه انه يقر بها الترددني رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ مرقاة ٢ قوله قتله بافراد الضمير نظرا الى لفظ كلا وهو افصح من التثنية نظرا الى معناه قال تعالى كلتا الجنتين اتت اكلها ١٢ مرقاة ٣ قوله قضي رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في معناه فقال اصحابنا اشترك هذان الرجلان في جراحته لكن معاذ بن عمرو اثخنه اولا فاستحق السلب انما قال صلعم كلاكما قتله تطييبا لقلب الآخر من حيث ان له مشاركة في قتله والا فالقتل الشرعي تعلق به استحقاق السلب هو الاثخان واخراجه عن كونه ممتنعا انما وجد من معاذ بن عمرو فلهذا قضى له بالسلب انما اخذ السيفين ليستدل بهما على حقيقة كيفية قتلهما فعلم ان ابن الجموح اثخنه ثم شاركه الثاني بعد ذلك بعد استحقاقه السلب وقال اصحاب مالك انما اعطاه لاحدهما لان الامام مخير في السلب يفعل فيه ما شاء وذكر في صحيح البخاري في سمت ابراهيم بن سعد ان الذي ضربه ابن عفراء وفي رواية ان ابني عفراء ضرباه حتى برد وذكر غيره ان ابن مسعود هو الذي اجهز عليه واحتز راسه قال الشيخ يحتمل ان الثلثة اشتركوا في قتله وكان الاثخان من معاذ بن عمرو بن الجموح وجاء ابن مسعود بعد ذلك وفيه رمق فحز راسه ١٢ طيبي ٤ قوله اهل فوق رجل الخ ولما بالغ في اهانته وتحقيره باخذ لحيته ونبزه بابي جهل اجابه بهذا الجواب (و) الاظهر انه اراد تعظيم شانه في تلك الحال ايضا كانه قال لا رجل اكرم مني قتلتموه اي انا اشرف المقتولين من ابد بحكم وقيل اراد بذلك ان قتلي ليس محلا للمباهاة لكم لاني رجل من قريش واما قوله فلو غير اكار قتلني فيه يدل على شدة تاسفه على قتله بايدي غلامين من الفلاحين فالثاني هو الارجح والله اعلم ١٢ ط ٥ قوله او مسلما بسكون الواو اي بل مسلما اي اظنه مسلما او ظننت انت مسلما وفي نسخة بفتحها وليس له وجه بل هو اضراب عن قول سعد وليس الاضراب بنا بمعنى الانكار كون الرجل مؤمنا بل معناه النهي عن القطع بايمان من لم يختبر حاله بالخبر الباطن لان الباطن لا يطلع عليه الا الله فالاولى التعبير بالاسلام الظاهر قال النووي املى تاويل الزهري فيحتمل او على التنويع كما في قوله تعالى عذرا او نذرا اي مومن مسلم جمع بين الايمان والاسلام ظاهرا وباطنا ١٢ مرقاة ٦ قوله فدنا من القرية كذا في البخاري وفي مسلم فادنى قال النووي هكذا هو في جميع النسخ بهمزة الفتح وكذا عن القاضي عياض ايضا وهو اما ان يكون تعدية لدنا اي قرب اي ادنى جيوشه الى القرية واما ان يكون بمعنى حان اي حان فتحها من قولهم ادنت الناقة اذا حان وقت نتاجها والفعل في غير الناقة وفي النهاية فادنى بالقرية هكذا جاء في مسلم وهو افعل من الدنو قوله فحبست قال القاضي اختلفوا في حبس الشمس فقيل ردت على ادراجها وقيل وقفت بلا رد وقيل بطئ تحركها وذلك من معجزات النبيين وقال قد روي ان نبينا صلى الله عليه وسلم حبست له الشمس مرتين احدهما يوم الخندق والثانية صبيحة الاسراء حين انتظر العير التي اخبر بوصولها مع شروق الشمس ١٢ ط مختصرا ٧ قوله الجزية قال الراغب الجزية ما يوخذ من اهل الذمة وتسميتها بذلك للاجتزاء بها في حقن دمهم قال تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون اي ذليلون حقيرون منقادون وقال ابن الهمام الجزية في اللغة الجزاء وانما بنيت على فعلة للدلالة على هيئة الاذلال

الفصل الثالث

عن عبد الرحمٰن بن عوف قال اني لواقف في الصف يوم بدر فنظرت عن يميني وعن شمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثة اسنانهما فتمنيت ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال اي عم هل تعرف ابا جهل قلت نعم فما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رايته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا قال فتعجبت لذلك قال وغمزني الآخر فقال لي مثلها فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس فقلت الا تريان هذا صاحبكما الذي تسالاني عنه قال فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما فقالا لا فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السيفين فقال كلاكما قتله وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر لنا ما صنع ابو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد قال فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل فقال وهل فوق رجل قتلتموه وفي رواية قال فلو غير اكار قتلني متفق عليه وعن سعد بن ابي وقاص قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وانا جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم رجلا هو اعجبهم الي فقمت فقلت ما لك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مسلما ذكر ذلك سعد ثلثا واجابه بمثل ذلك ثم قال اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكب في النار على وجهه متفق عليه في رواية لهما قال الزهري فنرى ان الاسلام الكلمة والايمان العمل الصالح وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يعني يوم بدر فقال ان عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله واني ابايع له فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ولم يضرب لاحد غاب غيره رواه ابو داود وعن رافع بن خديج قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل في قسم المغانم عشرا من الشاء ببعير رواه النسائي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا نبي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بضع امراة وهو يريد ان يبني بها ولما يبن بها ولا احد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها ولا رجل اشترى غنما او خلفات وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انك مامورة وانا مامور اللهم احبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتاكلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فجاؤا براس مثل راس بقرة من الذهب فوضعها فجاءت النار فاكلتها زاد في رواية فلم تحل الغنائم لاحد قبلنا ثم احل الله لنا الغنائم راى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا متفق عليه وعن ابن عباس قال حدثني عمر قال لما كان يوم خيبر اقبل نفر من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا اني رايته في النار في بردة غلها او عباءة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون ثلثا قال فخرجت فناديت الا انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون ثلثا رواه مسلم

باب الجزية

الفصل الاول

عن بجالة قال كنت كاتبا لجزء بن

عند الاعطاء وهو على ضربين جزية توضع بالتراضي والصلح عليها فتقدر بحسب ما عليه الاتفاق فلا يزاد عليه تحرزا عن الغدر وجزية يبتدي الامام توظيفها اذا غلب على الكفار فتح بلادهم واقرهم على املاكهم فهذه مقدرة بقدر معلوم شاءوا او ابوا رضوا او لم يرضوا فيضع على الغني في سنة ثمانية واربعين درهما في كل شهر اربعة دراهم (و) قد اختلف اهل العلم فيمن تؤخذ منهم الجزية بعد اتفاقهم على اخذها من اليهود والنصارى فقال الاحناف لا تقبل من مشركي العرب الا الاسلام او السيف واما غيرهم فتقبل الجزية من سائر كفار العجم من اي ملة كانوا وقال الشافعي لا تقبل الجزية الا من اهل الكتاب عربا كانوا او عجما وقد صح اجماعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من المجوس والمحقق انهم ليسوا باهل كتاب والله اعلم ١٢ ٨ قوله لجزء بن معاوية بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة وهو الصحيح وكذا يرويه اهل اللغة واهل الحديث يقولونه بكسر الجيم وسكون الزاي وبعدها ياء تحتها نقطتان قاله الدارقطني وقال عبد الغني بفتح الجيم وكسر الزاي وبعدها ياء ذكره المؤلف وقال ابن ماكولا الاول هو الصحيح اي ما ذكر في النسخة هو الموافق لما في الاصول المصححة وقيل بكسر الزاي وبعدها ياء مشددة كما في بعض النسخ وهو تميمي تابعي كان عامل عمر بن الخطاب بالاهواز ١٢

له قوله بين كل ذي محرم امرهم بمنع المجوسي الذي عن نكاح المحرم كالاخت والام والبنت لانه شعار مخالف للاسلام فلا يكنوا منه وان كان من دينهم قال الطيبي المحرم مصدر ميمي معناه الذي يحرم اذاك عليه قوله من مجوس هجر بفتح ها وجيم وعدة ارض البحرين كذا في المغني وقال ابن الهمام هجر بلدة في البحرين انتهى وغير منصرف وفي نسخة بالتنوين وهو الاظهر وفي شرح السنة اجمعوا على اخذ الجزية من المجوس وذهب اكثرهم الى انهم ليسوا من اهل الكتاب وانما اخذت الجزية منهم بالسنة كما اخذت من اليهود والنصارى بالكتاب وقيل هم من اهل الكتاب وروي ذلك عن علي رضي الله تعالى عنه قال كان لهم كتاب يدرسونه فاصبحوا وقد اسري على كتابهم فرفع من بين اظهرهم ويدل على انهم ليسوا اهل كتاب النهي عن اكل ذبيحتهم ونكاح نسائهم كما روي في حديث الحسن بن محمد والحديث يدل على جواز اخذ الجزية من سائر الكفار والمشركين غير مشركي العرب المنصوص قتلهم في كتاب الله وايضا يدل عليه حديث بريدة ان النبي عليه السلام اذا بعث سرية قال اذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم الى الاسلام فان هم ابوا فادعوهم الى الجزية الخ وهو عام لجميع المشركين وخصصنا مشركي العرب الآية وسيرة النبي عليه السلام فيهم وعمل عليه الخلفاء في سائر الكفار والمشركين كما يشهد عليه التاريخ وهو قول ابو حنيفة رح ١٢ مرقاة

ك قوله دينارا او عدله قال القاضي فيه دليل على ان اقل الجزية دينار ويستوي فيه الغني والفقير لانه صلعم عمم الحكم ولم يفصل وهو ظاهر مذهب الشافعي وقال مالك اربعة دنانير على اهل الذهب واربعون درهما على اهل الورق الغني والفقير سواء لا يزاد ولا ينقص وقال ابو حنيفة يوخذ من الموسر اربعة دنانير ومن المتوسط ديناران ومن المعسر دينار انتهى اقول مذهبنا منقول عن عمر وعثمان وعلي ذكره الاصحاب في كتبهم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان عمر بن الخطاب بعث حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف الى السواد فمسحا ارضها ووضعا عليها الخراج وجعل الناس ثلاث طبقات على ما قلنا فلما رجعا اخبراه بذلك ثم عمل عثمان كذلك وروى ابن ابي شيبة انه وضع عمر بن الخطاب في الجزية على رؤس الرجال على الغني ثمانية واربعين درهما وعلى المتوسط اربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما وكان ذلك بحضر من الصحابة بلا نكير فحل محل الاجماع وما روي من وضع الدينار على الكل محمول على انه كان صلحا فان اليمن لم تفتح عنوة بل صلحا فوقع الاتفاق على ذلك بر قلنا والدليل على كونه صلحا انه عليه السلام امر معاذا باخذه من كل حالم وحالمة كما هو مصرح في بعض طرقه وللاختلاف ان المرأة لا تؤخذ منها الجزية الا صلحا والتفصيل في التعليق الصبيح هذا خلاصة ما في المرقاة ١٢

سه قوله لا تصلح قبلتان اي لا يستقيم دينان بارض واحدة على سبيل المعادلة اي المساواة في الشوكة والاقتدار فعلى المسلم ان لا يقيم بين اظهر الكفار وان لا يجلب لنفسه الصغار لقبول الجزية لهم والذمي يخالف الاسلام انما يمكن عن الاقامة في بلاد الاسلام بقبول الجزية فيكون قبلته موضوعة لا مرفوعة معادلة ١٢ اسيد

كه قوله جزية وذهب بعضهم الى ان معنى وليس على المسلم جزية الخراج الذي وضع على الاراضي التي تركت في ايدي اهل الذمة والاكثرون على ان المراد منه ان من اسلم من اهل الذمة قبل حلول اجل ما وجب عليه من الجزية فانه لا يطالب به لانه مسلم وليس على مسلم جزية وهذا قول سديد ١٢ ط

هه قوله اكيدر دومة اكيدر على تصغير اكدر ابن عبد الملك الكندي اسم ملك ودومة بضم الدال وقد يفتح بلد او قلعة من بلاد الشام قريب بتبوك ١٢ مرقاة

له قوله انما العشور الخ قال الخطابي لا يوخذ من المسلم شيء من ذلك دون عشر الصدقات واما اليهود والنصارى فالذي يلزمهم من العشور هو ما صالحوا عليه وقت العقد فان لم يصالحوا على شيء فلا شيء عليهم ولا يلزمهم شيء اكثر من الجزية فاما عشور اراضيهم وغلاتهم فلا يوخذ منهم عند الشافعي وقال ابو حنيفة ان اخذوا منا عشورا في بلادهم اذا ترددنا اليهم في التجارات اخذنا منهم وان لم ياخذوا لم ناخذ انتهى وتبعه ابن الملك لكن المقرر في المذهب في مال التجارة ان العشر يوخذ من مال الحربي ونصف العشر من الذمي وربع العشر من المسلم بشروط ذكرت في كتاب الزكوة نعم يعامل الكفار بما يعاملون المسلمين اذا كان بخلاف ذلك ١٢ مرقاة

ك قوله فخذوا اي كرها قيل كان ذلك في مرورهم على قوم من اهل الذمة وقد كان شرط عليهم الامام ضيافة من يمر بهم واما اذا لم يكن قد شرط عليهم فالنازل غير مضطر فلا يجوز اخذ مال الغير الا عن طيبة نفس ١٢ مرقاة

ه قوله حل حل بفتح المهملة وسكون اللام كلمة زجر للبعير اذا حثثته على الانبعاث والثانية للتاكيد في الزجر ١٢ مرقاة

ه قوله ما خلأت القصواء اي العلة التي تظنونها لعلهم حسبوا انه بسبب تعبها او انه من عادتها قوله ولكن حبسها اي منعها من السير كيلا تدخل مكة من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى ١٢ مرقاة

معوية عم الاحنف فاتانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل موته بسنة ان فرقوا بين[1] كل ذي محرم من المجوس ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من مجوس هجر رواه البخاري وذكر حديث بريدة اذا امر اميرا على جيش في باب الكتاب الى الكفار

الفصل الثاني

عن معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وجهه الى اليمن امره ان ياخذ من كل حالم يعني محتلم دينارا[2] او عدله من المعافري ثياب تكون باليمن رواه ابوداود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلح قبلتان[3] في ارض واحدة وليس على المسلم جزية[4] رواه احمد والترمذي وابوداود وعن انس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى اكيدر دومة[5] فاخذوه فاتوا به فحقن له دمه وصالحه على الجزية رواه ابوداود وعن حرب بن عبيد الله عن جده ابي امه عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما العشور[6] على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عشور رواه احمد وابوداود وعن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله انا نمر بقوم فلا هم يضيفونا ولا هم يؤدون ما لنا عليهم من الحق ولا نحن ناخذ منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابوا الا ان تاخذوا كرها فخذوا[7] رواه الترمذي

الفصل الثالث

عن اسلم ان عمر بن الخطاب ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الورق اربعين درهما مع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلثة ايام رواه مالك

باب الصلح

الفصل الاول

عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه فلما اتى ذا الحليفة قلد الهدي واشعر واحرم منها بعمرة وسار حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل[8] خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت[9] القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت فعدل عنهم حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم ان يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينا هم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من خزاعة ثم اتاه عروة بن مسعود وساق الحديث الى ان قال اذ جاء سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله فقال سهيل وعلى ان لا ياتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته علينا فلما فرغ من قضية الكتاب

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا[1] فانحروا ثم احلقوا ثم جاء نسوة مومنات فانزل الله تعالى يايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية فنهاهم الله تعالى ان يردوهن وامرهم ان يردوا[2] الصداق ثم رجع الى المدينة فجاءه ابوبصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى اذا بلغا ذا الحليفة نزلوا ياكلون من تمر لهم فقال ابوبصير لاحد الرجلين والله انى لارى سيفك هذا يا فلان جيدا ارنى انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد راى هذا ذعرا[3] فقال قتل والله صاحبى وانى لمقتول فجاء ابوبصير فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وانفلت ابوجندل بن سهيل فلحق بابى بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما[4] ارسل اليهم فمن اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم رواه البخاري وعن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلثة اشياء على من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان[5] السلاح والسيف والقوس ونحوه فجاء ابوجندل يحجل في قيوده فرده اليهم متفق عليه وعن انس ان قريشا صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا فقالوا يا رسول الله انكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا رواه مسلم وعن عائشة قالت في بيعة النساء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الاية يايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك فمن اقرت بهذا الشرط منهن قال لها قد بايعتك كلاما[6] يكلمها به والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة متفق عليه

الفصل الثانی

عن المسور ومروان انهم اصطلحوا[7] على وضع الحرب عشر سنين يامن فيهن الناس وعلى ان بيننا عيبة مكفوفة وانه لا اسلال ولا اغلال رواه ابوداود وعن صفوان بن سليم عن عدة من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابائهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا من ظلم معاهدا او انتقصه او كلفه[8] فوق طاقته او اخذ منه شيئا بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيمة رواه ابوداود وعن اميمة بنت رقيقة قالت بايعت النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة فقال لنا فيما استطعتن واطقتن قلت الله ورسوله ارحم بنا منا بانفسنا قلت يا رسول الله بايعنا تعني صافحنا قال انما قولى لمائة امرأة كقولى لامرأة واحدة رواه[9]

الفصل الثالث

عن البراء بن عازب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] قوله قوموا فانحروا قال ابن الملك فيه ان من احرم لعمرة ثم منع عن اتمامها فانه ينحر الهدي في مكانه الذي احصر فيه ويفرق اللحم على مساكين ذلك الموضع ويحلق ويتحلل من احرامه وان لم يبلغ هديه الحرم انتهى وهو مخالف لائمة المذهب من انه لا يجوز ذبحه الا في ارض الحرم وقالوا ان بعض الحديبية من الحرم (قاله الواقدي وقال المحب الطبري اكثرها في الحرم على تسعة اميال من مكة والدليل على كونها من الحرم انهم منعوا النبي صلى الله عليه وسلم عن المرور بها كما يدل عليه قوله وسار حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم) وايضا مخالف لظاهر قوله تعالى حتى يبلغ الهدي محله وقد قال تعالى هديا بالغ الكعبة اي حرمها والموضع الذي ذبح فيه من الحديبية كان من الحرم فلا خلاف) قوله فنهاهم الخ قيل من غير واختلاف في الشرط ورواية رجل وعلى هذا الاشكال وعلى رواية منا احد فينا وليس ولكن الآية ناسخة.. لذلك ذكره ابن الملك ١٢ مر

[2] قوله ان يردوا الصداق قال ابن الملك ان جاؤا في طلبهن قد سلموا الصداق اليهن الا لا يعطون شيئا انتهى وهو خلاف المذهب في المدارك عند قوله تعالى فاسئلوا ما انفقتم هو منسوخ فلم يبق سؤال المهر لا منا ولا منهم وعند قوله عز وجل ولا جناح عليكم ان تنكحوهن احتج به ابو حنيفة على ان لا عدة على المهاجرة ١٢

[3] قوله ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا ذكره بعض الشراح او ما خاف منه ذكره الطيبي وفي القاموس الذعر بالضم الخوف وبالفتح التخويف وبالتحريك الدهش وكصرد الامر المخوف انتهى ولا يخفى ان الكل يصلح هنا لكن النسخ على الضم قوله لو كان له احد اي صاحب ينصره ويعينه وقيل معناه لو كان له احد يعرفه انه لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم وهذا انسب لسياق الكلام ١٢ مرقاة مختصرا

[4] قوله لما بتشديد الميم بمعنى الا اي لا يطلب منهم شيئا الا ارساله الى ابي بصير واتباعه اسعدهم الى المدينة كيلا يتعرضوا لهم في السابيل قوله فمن اتاه اي واجازوا ان من اتى النبي صلى الله عليه وسلم فهو آمن ١٢ مرقاة

[5] قوله بجلبان بضم الجيم واللام وتشديد الموحدة جراب من ادم يوضع فيه السيف مغمودا ويطرح فيه السوط والآلات فيعلق من آخرة الرحل ١٢ مرقاة

[6] قوله كلاما نصب على انه مصدر قال من غير لفظه يكلمها استيناف او صفة مؤكدة لدفع توهم التجوز اي يكلم النبي صلعم المرأة المقرة بذلك الكلام وقيل كلاما نصب على الحال من مفعول قال والحاصل انها تريد ان مبايعته صلعم مع النساء كان بالكلام لا بوضع اليد في ايديهن ١٢ مرقاة

[7] قوله انهم اصطلحوا اي صالحوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ترك الحرب هذه المدة فلما مضى بعد هذا الصلح ثلاث سنين نقضوا عهدهم بانهم بني بكر على حرب خزاعة حلفاء رسول الله صلعم ومحارب حليف الشخص محارب ذلك الشخص كذا ذكره بعضهم وقال شارح من علمائنا صالحوا هذه المدة لكن المشركين نقضوا في السنة الرابعة فغزا رسول الله صلعم وقوله عيبة مكفوفة قيل اي صدر انقيا عن الغل والخداع مطويا على حسن العهد والوفاء بالصلح والعرب تكني عن الصدر بالعيبة لانه مستودع الاسرار كما ان العيبة مستودع الامتعة والثياب قوله لا اسلال الخ والمعنى لا ياخذ بعضنا مال بعض لا في السر ولا في العلانية وقيل الاسلال سل السيف والاغلال لبس الدرع اي لا يحارب بعضنا بعضا ١٢ مرقاة

[8] قوله او كلفه فوق طاقته بان اخذ ممن لا يجب عليه الجزية او اخذ ممن تجب عليه اكثر مما يطيق وفوق نصف العشر من مال تجارته ان كان ذميا وفوق عشر من مال تجارته ان كان حربيا مستامنا ١٢ مرقاة

[9] قوله رواه ههنا بياض في الاصل والحق به في الحاشية بخط ميرك الترمذي والنسائي وابن ماجة ومالك في المؤطا كلهم من حديث محمد بن المنكدر انه سمع من ائمة الحديث وقال الترمذي حديث حسن صحيح لا يعرف الا من حديث ابن المنكدر قاله ابن الجزري انتهى ١٢ مرقاة

فی ذی القعدۃ فابٰی اھل مکّۃ ان ید عوہ ید خل مکّۃ حتی قاضاھم علیٰ ان ید خل یعنی من العام المقبل یقیم بھا ثلٰثۃ ایام فلما کتبوا الکتاب کتبوا ھٰذا ما قاضٰے علیہ محمد رسول اللہ قالوا لا نقربھا فلو نعلم انک رسول اللہ ما منعناک ولکن انت محمد بن عبد اللہ فقال انا رسول اللہ وانا محمد بن عبد اللہ ثم قال لعلی بن ابی طالب امح رسول اللہ قال لا واللہ لا امحوک ابدًا فاخذ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولیس یحسن یکتب فکتب[1] ھٰذا ما قاضٰے علیہ محمد بن عبد اللہ لا ید خل مکۃ بالسلاح الا السیف فی القراب و ان لا یخرج من اھلھا باحدٍ ان اراد ان یتبعہ وان لا یمنع من اصحابہ احدًا ان اراد ان یقیم بھا فلما دخلھا ومضی الاجل اتوا علیًا فقالوا قل لصاحبک اخرج عنا فقد مضی الاجل فخرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم متفق علیہ

باب اخراج الیھود من جزیرۃ العرب[2]

الفصل الاول

عن ابی ھریرۃ قال بینا نحن فی المسجد خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال انطلقوا الی یھود فخرجنا معہ حتی جئنا بیت المدراس[3] فقام النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا معشر یھود اسلموا تسلموا اعلموا ان الارض للہ ولرسولہ وانی ارید ان اجلیکم[4] من ھٰذہ الارض فمن وجد منکم بمالہ شیئًا فلیبعہ متفق علیہ وعن ابن عمر قال قام عمر خطیبًا فقال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان عامل یھود خیبر علی اموالھم وقال نقرکم ما اقرکم اللہ وقد رأیت اجلاءھم فلما اجمع عمر علی ذٰلک اتاہ احد بنی ابی الحقیق فقال یا امیر المؤمنین اتخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا علی الاموال فقال عمر اظننت انی نسیت قول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کیف بک اذا اخرجت من خیبر تعدو بک قلوصک لیلۃ بعد لیلۃ فقال ھٰذہ کانت ھزیلۃ من ابی القاسم فقال کذبت یا عدو اللہ فاجلاھم عمر واعطاھم قیمۃ[5] ما کان لھم من الثمرۃ مالًا وابلًا وعروضًا من اقتاب وحبال وغیر ذٰلک رواہ البخاری وعن ابن عباس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اوصی بثلٰثۃ قال اخرجوا المشرکین من جزیرۃ العرب واجیزوا[6] الوفد بنحو ما کنت اجیزھم قال ابن عباس وسکت[7] عن الثالثۃ او قال فانسیتھا متفق علیہ وعن جابر بن عبد اللہ قال اخبرنی عمر بن الخطاب رضی اللہ عنہ انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لاخرجن الیھود والنصارٰی من جزیرۃ العرب حتی لا ادع فیھا الا مسلمًا رواہ مسلم وفی روایۃ لئن عشت ان شاء اللہ لاخرجن الیھود والنصارٰی من جزیرۃ العرب

الفصل الثانی

لیس فیہ الا حدیث ابن عباس لا تکون قبلتان وقد مر فی باب الجزیۃ

الفصل الثالث

عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلی الیھود والنصارٰی من ارض الحجاز وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما ظھر علی اھل خیبر اراد ان یخرج الیھود منھا وکانت الارض لما ظھر علیھا للہ ولرسولہ وللمسلمین فسال الیھود رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یترکھم علی ان یکفوا العمل ولھم نصف الثمر فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نقرکم علی ذٰلک ما شئنا فقروا حتی اجلاھم عمر فی امارتہ الی تیماء[8] واریحاء متفق علیہ

باب الفئ[9]

الفصل الاول

عن مالک بن

---

[1] قولہ فکتب ھذا ما قاضی الخ کذا فی بعض روایات البخاری ولا یخفی ان قولہ فاخذ فکتب مع الجملۃ المعترضۃ صریح فی کتابتہ صلی اللہ علیہ وسلم ولا مانع من ان یقال معنی کتب امر بکتابتہ اللھم الا ان یقدر فاخذ للمحو فمحاہ بیدہ لا متناع علی المقتضے ذہ فکتب ای امرہ بالکتابۃ او کتب علی بعد محوہ ھذا ما قاضی علیہ محمد بن عبد اللہ والظاہر ان ھذا کان مکتوبا من قبل المحو ایضا فالمعنی انہ اثبت ھذا ما قاضی علیہ محمد بن عبد اللہ واللہ اعلم و فی شرح المسلم للنووی قال القاضی عیاض احتج بھذا ناس علی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کتب ذلک بیدہ وقالوا ان اللہ تعالی اجری ذلک علی یدہ اما بان کتب القلم بیدہ وھو غیر عالم لما کتب او بان اللہ تعالی اعلمہ ذلک حینئذ زیادۃ فی معجزتہ کما علمہ ما لم یعلم وجعلہ تالیا بعد ما لم یکن یتلو لعبد النبوۃ وھو لا یقدح فی وصفہ بالامی والی جواز ھذا ذھب الباجی وحکاہ عن السمنانی وابی ذر وغیرھما وذھب الاکثرون الی المنع مطلقا قالوا ھذا الذی زعموا یبطلہ وصف اللہ تعالی ایاہ بالنبی الامی وقولہ تعالی وما کنت تتلوا من کتاب ولا تخطہ بیمینک قالوا معنی قولہ کتب امر بالکتابۃ واجاب الاولون ان معنی الآیۃ لو کنت تقرا وتکتب قبل الوحی لشک المبطلون وکما جاز ان یتلو جاز ان یخط لا یقدح ھذا فی کونہ امیا اذ لیست المعجزۃ مجرد کونہ امیا فان المعجزۃ حاصلۃ بانہ لا کذلک ثم جاء بالقرآن بعلوم لا یعلمھا الامیون ھذا ملتقط من المرقاۃ والطیبی ۱۲۔

[2] قولہ جزیرۃ العرب قیل ھی من اقصی عدن الی ریف العراق طولا ومن الجدۃ ساحل البحر الی ارض الشام عرضا ۱۲ مر

[3] قولہ بیت المدراس قال القاضی المدراس مفعال من الدراسۃ انما للمبالغۃ کالمکثار والمعطاء والمراد صاحب دراسۃ کتبھم التی یدارسھا الناس واما بمعنی الدرس والمراد بہ الموضع الذی یقرأ فیہ اھل الکتاب کتبھم یدرسونھا فیہ واضافۃ البیت الیہ کاضافۃ المسجد الی الجامع ویدل علی المعنی الثانی ان لبعض روایات الصحاح حتی اتی المدراس ۱۲ مرقاۃ طیبی

[4] قولہ ان اجلیکم والخطاب لمن بقی فی المدینۃ ومن حولھا من الیھود بعد اخراج بنی النضیر وقتل بنی قریظۃ کیھود بنی قینقاع فان اجلاء بنی النضیر کان فی السنۃ الرابعۃ من الھجرۃ وقتل قریظۃ فی خامسھا واسلام ابی ھریرۃ فی السنۃ السابعۃ فیکون ما ذکر بعد ذلک بسنتین ۱۲ مرقاۃ

[5] قولہ قیمۃ ما کان ای قیمۃ ما ثبت باعمالھم لھم فی النخیل بالسقی والتابیر من حصۃ الثمر فی سنتھم تلک ۱۲ مرقاۃ

[6] قولہ اجیزوا الوفد ای اعطوھم والجائزۃ العطیۃ یقال اجازہ یجیزہ اذا اعطاہ وانما اخرج ذلک بالوصیۃ من عموم المصالح لما فیہ من المصلحۃ العظمی ذلک ان الوافد سفیر قومہ اذا لم یکرم یرجع الیھم من سفارتہ بما یفتر ونہ رغبۃ القوم فی قبول الطاعۃ والدخول فی الاسلام ثم ان الوافد انما یفد علی الامام فیجب رعایتہ من مال اللہ الذی اقیم لمصالح العباد فی البلاد واضاعتہ تفضی الی الدنائۃ التی اجار اللہ عنھا اھل الاسلام ۱۲ مر

[7] قولہ وسکت عن الثالثۃ قال القاضی عیاض ویحتمل ان الثالث قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تتخذوا قبری وثنا یعبد فذکرہ مالک فی المؤطا مع اجلاء الیھود من حدیث عمر رضی اللہ عنہ ۱۲ مرقاۃ ط

[8] قولہ الی تیماء بفتح الفوقیۃ وسکون التحتیۃ واریحاء بفتح فکسر سہاء مھملۃ وھما ممدودتان قریتان معروفتان فتیماء علی ما فی المغرب موضع قریب من المدینۃ واریحاء علی ما فی النھایۃ قریۃ تقرب بیت المقدس وقیل ھما موضعان بالشام ۱۲ مرقاۃ

[9] قولہ الفئ قال القاضی ابو الولید رح اما الفئ عند الجمھور فھو ما صار للمسلمین من اموال الکفار من قبل الرعب والخوف من غیر ان یوجف علیہ بخیل او رکاب واختلف الناس فی الجھۃ التی یصرف الیھا فقال قوم ان الفئ لجمیع المسلمین الفقیر والغنی وان الامام یعطے منہ للمقاتلۃ وللحکام والولاۃ وینفق منہ فی النوائب التی تنوب المسلمین کبناء القناطر والمساجد وغیر ذلک لا خمس فی شئ منہ وبہ قال الجمھور وھو الثابت عن ابی بکر وعمر رضی اللہ عنھما وقال الشافعی بل یخمس کالغنیمۃ والخمس مقسوم علی الاصناف الذین ذکروا فی آیۃ المغانم وھم الاصناف الذین ذکروا فی الخمس من الغنیمۃ وان الباقی ھو مصروف الی اجتھاد الامام ینفق منہ علی نفسہ وعلی عیالہ کذا فی بدایۃ المجتھد وقال الشاہ ولی اللہ فی حجۃ اللہ البالغۃ اختلف اھل العلم فی تخمیس الفئ وھو ما صار الی المسلمین من اموال الکفار من غیر ایجاف خیل ولا رکاب فقال الشافعی یخمس ویخمس خمسہ علی خمسۃ اقسام کخمس الغنیمۃ ویصرف اربعۃ اخماسہ الی المقاتلۃ والی المصالح العامۃ وذھب اکثر اھل العلم الی ان الفئ لا یخمس بل مصرف جمیعھا واحد والیہ کان یذھب عمر کما یجئ من حدیث مالک بن اوس ثانی فصل الفئ وھو لجمیع المسلمین ایصرفہ فیما الامام الی مصالحھم ۱۲

اوس بن الحدثان قال قال عمر بن الخطاب ان اللّٰہ قد خص رسولہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی ھذا الفیٔ بشیٔ لم یعطہ احدا غیرہ ثم قرأ مَآ اَفَآءَ اللّٰہُ عَلٰی رَسُوْلِہٖ مِنْھُمْ الی قولہ قَدِیْرٌ فکانت ھذہ خالصۃ لرسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ینفق علی اھلہ نفقۃ سنتھم من ھذا المال ثم یاخذ ما بقی فیجعلہ مجعل مال اللّٰہ متفق علیہ وعن عمر قال کانت اموال بنی النضیر مما افاء اللّٰہ علی رسولہ مما لم یوجف المسلمون علیہ بخیل ولا رکاب فکانت لرسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم خاصۃ ینفق علی اھلہ نفقۃ سنتھم ثم یجعل ما بقی فی السلاح والکراع عدۃ فی سبیل اللّٰہ متفق علیہ

الفصل الثانی

عن عوف بن مالک ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کان اذا اتاہ الفیٔ قسمہ فی یومہ فاعطی الاٰھل حظین واعطی الاعزب حظا فدعیت فاعطانی حظین وکان لی اھل ثم دعی بعدی عمار بن یاسر فاعطی حظا واحدا رواہ ابوداؤد وعن ابن عمر قال رایت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اول ما جاءہ شیٔ بدأ بالمحررین رواہ ابوداؤد وعن عائشۃ ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اتی بظبیۃ فیھا خرز فقسمھا للحرۃ والامۃ قالت عائشۃ کان ابی یقسم للحر والعبد رواہ ابوداؤد وعن مالک بن اوس بن الحدثان قال ذکر عمر بن الخطاب یوما الفیٔ فقال ما انا احق بھذا الفیٔ منکم وما احد منا باحق بہ من احد الا انا علی منازلنا من کتاب اللّٰہ عزوجل وقسم رسولہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فالرجل وقدمہ والرجل وبلاؤہ والرجل وعیالہ والرجل وحاجتہ رواہ ابوداؤد وعنہ قال قرأ عمر بن الخطاب رضی اللّٰہ عنہ اِنَّمَا الصَّدَقٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَالْمَسٰکِیْنِ حتی بلغ عَلِیْمٌ حَکِیْمٌ فقال ھذہ لھؤلاء ثم قرأ وَاعْلَمُوْٓا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَیْءٍ فَاَنَّ لِلّٰہِ خُمُسَہٗ وَلِلرَّسُوْلِ حتی بلغ وَابْنَ السَّبِیْلِ ثم قال ھذہ لھؤلاء ثم قرأ مَآ اَفَآءَ اللّٰہُ عَلٰی رَسُوْلِہٖ مِنْ اَھْلِ الْقُرٰی حتی بلغ لِلْفُقَرَآءِ ثم قرأ وَالَّذِیْنَ جَآءُوْا مِنْۢ بَعْدِھِمْ ثم قال ھذہ استوعبت المسلمین عامۃ فلئن عشت فلیاتین الراعی وھو بسرو حمیر نصیبہ منھا لم یعرق فیھا جبینہ رواہ فی شرح السنۃ وعنہ قال کان فیما احتج بہ عمر ان قال کانت لرسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ثلث صفایا بنو النضیر وخیبر وفدک فاما بنو النضیر فکانت حبسا لنوائبہ واما فدک فکانت حبسا لابناء السبیل واما خیبر فجزأھا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ثلثۃ اجزاء جزئین بین المسلمین وجزأ نفقۃ لاھلہ فما فضل عن نفقۃ اھلہ جعلہ بین فقراء المھاجرین رواہ ابوداؤد

الفصل الثالث

عن المغیرۃ قال ان عمر بن عبد العزیز جمع بنی مروان حین استخلف فقال ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کانت لہ فدک فکان ینفق منھا ویعود منھا علی صغیر بنی ھاشم ویزوج منھا ایمھم وان فاطمۃ سالتہ ان یجعلھا لھا فابی فکانت کذلک فی حیوۃ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم حتی مضی لسبیلہ فلما ان ولی ابوبکر عمل فیھا بما عمل رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی حیوتہ حتی مضی لسبیلہ فلما ان ولی عمر بن الخطاب عمل فیھا بمثل ما عملا حتی مضی لسبیلہ ثم اقطعھا مروان ثم صارت لعمر بن عبد العزیز فرأیت امرا منعہ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاطمۃ لیس لی بحق وانی اشھدکم انی رددتھا علی ما کانت یعنی

ا؎ قولہ بشیٔ لم یعطہ احدا قال شارح من علمائنا الضمیر المفعول فی لم یعطہ یرجع الی شیٔ وھو عبارۃ عما اختص بہ من الفیٔ وھما واحد وعشرون سھما من خمسۃ وعشرین سھما انتھی وھو غریب حیث خالف مذھبہ مع انہ لا دلالۃ فی الحدیث علی الاختصاص المذکور بل خص بعموم الفیٔ بانہ یفعل فیہ ویتصرف کیف یشاء من غیر تخمیس وتقسیم للغانمین کما علم من فعلہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وعمل اصحابہ بعدہ قولہ خالصۃ لرسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ای لیس للائمۃ بعدہ ان یتصرفوا فیھا تصرفا بل علیھم ان یضعوھا فی فقراء المھاجرین والانصار الذین اتبعوھم باحسان وفیما یجری مجری ذلک من مصالح المسلمین کذا ذکرہ بعض علمائنا من الشراح ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ من ھذا المال قال السیوطی لا یعارضہ خبر انہ کان لا یدخر شیئا لغد لان الادخار لنفسہ وھذا لغیرہ قولہ فیجعل الخ ای یصرفہ فی مصالح المسلمین من السلاح والخیل وغیرھما ۱۲ مر ۳؎ قولہ بالمحررین ای المعتقین وذلک لانھم قوم لا دیوان لھم وانما یدخلون فی جملۃ موالیھم انتھی وقال بعض الشراح ای بدأ فی اول وقت مجیٔ الفیٔ باعطائہ نصیب المکاتبین قال ابن الملک قیل ای المتفردین لطاعۃ اللّٰہ تعالی ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ ما انا احق بھذا الفیٔ قال التوربشتی کان رأی عمر رض ان الفیٔ لا یخمس ان جملتہ لعامۃ المسلمین یصرف فی مصالحھم لا مزیۃ لاحد منھم علی آخر فی اصل الاستحقاق وانما التفاوت فی التفاضل بحسب اختلاف المراتب والمنازل وذلک اما بتنصیص اللّٰہ تعالی علی استحقاقھم کالمذکورین فی الآیۃ وخصوصا منھم من کان من المھاجرین والانصار لقولہ تعالی للفقراء المھاجرین الذین اخرجوا من دیارھم الآیتان ولقولہ تعالی والسابقون الاولون من المھاجرین والانصار او بتقدیم الرسول وتفضیلہ اما لسبق اسلامہ واما لحسن بلائہ ای سعیہ وعنائہ فی سبیل اللّٰہ واما لشدۃ احتیاجہ وکثرۃ عیالہ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ فلئن عشت ای حییت الی فتح بلاد الکفار وکثرۃ الفیٔ لاوصلن جمیع المحتاجین الی ما یحتاجون الیہ ۱۲ ۶؎ قولہ وھو بسرو حمیر بفتح السین وسکون الراء المھملتین اسم موضع بناحیۃ الیمن حمیر بکسر المھملۃ وسکون المیم وفتح التحتیۃ وھو ابو قبیلۃ من الیمن فاضیف الیھم لانہ محلتھم وقیل سرو حمیر موضع من الیمن اصل السرو ما ارتفع من منحدر وما انحدر من مرتفع وانما ذکر سرو حمیر لما بینہ وبین المدینۃ من المسافۃ الشاقۃ وذکر الراعی مبالغۃ فی الامر الذی ارادہ من معنی التعمیم فی ایصال القسم الی الطالب وغیرہ وللقریب والبعید والفقیر والحقیر لان الراعی یشغلہ الرعی عن طلب حقہ او لحقارتہ یظن انہ لا یعطی لہ شیٔ ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ ثلث صفایا بالاضافۃ وھی جمع صفیۃ وھی ما یصطفی ویختار قال الخطابی الصفی ما یصطفیہ الامام من عرض الغنیمۃ من شیٔ قبل ان یقسم من عبد او جاریۃ او فرس او سیف او غیرھا وکان صلی اللّٰہ علیہ وسلم مخصوصا بذلک مع الخمس لہ خاصۃ ولیس ذلک لاحد من الائمۃ بعدہ ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ وجزء نفقۃ لاھلہ فی شرح السنۃ انما فعل النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ذلک لان خیبر کانت لھا قری کثیرۃ فتح بعضھا عنوۃ وکان للنبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم منھا خمس الخمس وفتح بعضھا صلحا من غیر قتال وایجاف خیل ورکاب وکان فیئا خاصا لرسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یضعہ حیث اراہ اللّٰہ تعالی من حاجتہ ونوائبہ ومصالح المسلمین فاتفقت القسمۃ والتعدیل ان یکون الجمیع بینہ وبین الجیش اثلاثا انتھی ۱۲ ملا علی قاری رحمہ اللّٰہ تعالی ۹؎ قولہ ثم اقطعھا مروان ای فی زمن عثمان والمعنی جعلھا قطیعۃ لنفسہ وتوابعہ والقطیعۃ الطائفۃ من الارض الخراجی یقطعھا السلطان من یرید ومروان ھو مروان بن الحکم جد عمر بن عبد العزیز ولد علی عھد رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ولم یرہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ

كتاب الصيد والذبائح

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رواه ابوداؤد

الفصل الاول

عن عدى بن حاتم قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم ياكل منه فكله وان اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه فان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تاكل فانك لا تدرى ايهما قتل واذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غريقا فى الماء فلا تاكل متفق عليه وعنه قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن قلت انا نرمى بالمعراض قال كل ما خزق وما اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تاكل متفق عليه وعن ابى ثعلبة الخشنى قال قلت يا نبى الله انا بارض قوم اهل الكتاب افنا كل فى اٰنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسى وبكلبى الذى ليس بمعلم وبكلبى المعلم فما يصلح لى قال اما ما ذكرت من اٰنية اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم فادركت ذكوته فكل متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته فكل ما لم ينتن رواه مسلم وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الذى يدرك صيده بعد ثلث فكله ما لم ينتن رواه مسلم وعن عائشة قالت قالوا يا رسول الله ان هنا اقواما حديث عهدهم بشرك يأتوننا بلحمان لا ندرى ايذكرون اسم الله عليها ام لا قال اذكروا انتم اسم الله وكلوا رواه البخارى وعن ابى الطفيل قال سئل على هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ فقال ما خصنا بشئ لم يعم به الناس الا ما فى قراب سيفى هذا فاخرج صحيفة فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض وفى رواية من غير منار الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من اوى محدثا رواه مسلم وعن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وساحدثك عنه اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبش واصبنا نهب ابل وغنم فند منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الابل اوابد كاوابد الوحش فاذا غلبكم منها شئ فافعلوا به هكذا متفق عليه وعن كعب بن مالك انه كان له غنم ترعى بسلع فابصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتا فكسرت حجرا فذبحتها به فسأل النبى صلى الله عليه وسلم فامره باكلها رواه البخارى وعن شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته رواه مسلم وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل متفق عليه وعنه ان النبى صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا متفق عليه وعن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا رواه مسلم

---

١ قوله الصيد مصدر بمعنى الاصطياد وقد يطلق على المفعول تسمية المفعول بالمصدر وہو المناسب ہہنا لمقابلته بالذبائح فانها جمع الذبيحة بمعنى المذبوح ١٢ مرقاة ٢ قوله فاذكر اسم الله اى حالة ارساله لان الارسال بمنزلة الرمى وامرار السكين فلا بد من التسمية عنده ١٢ م ٣ قوله كلبا غيره اى كلبا لم يرسله احد او ارسله من لم تحل ذبيحته كالمجوس ١٢ مرقاة ٤ قوله فلا تاكل وعليه الاكثر وبه قال ابن عباس وابن عمر واصح قولى الشافعى ان الارسال شرط حتى ان الكلب اذا انفلت من صاحبه اخذ صيدا وقتله لا يوكل كذا ذكره البرجندى ١٢ مرقاة ٥ قوله المعلمة لا يحل قتيل غير المعلم والتعليم ان يوجد فيه ثلاث شرائط اذا اشلى استشلى واذا زجر انزجر واذا اخذ الصيد امسك ولم ياكل فاذا فعل ذلك مرارا واقله ثلاث كان معلما يحل بعد ذلك قتيله ١٢ مرقاة اشلى كلبا اى دعاه كذا فى النهاية ١٢ ٦ قوله كل ما امسكن عليك فى هذا الاطلاق المطابق لقوله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم من غير قيد بالجرح تائيد لما روى الحسن عن ابى حنيفة وابى يوسف انه لا يشترط الجرح وظاہر المذہب انه يشترط جرح ذى الناب وذى المخلب للصيد فى اى موضع كان لتحقق الذكوة الاضطرارية قالوا ووجهه ان المقصود اخراج الدم المسفوح وہو بالجرح عادة فاقيم الجرح مقامه كما فى الذكوة الاختيارية والرمى بالسهم ولانه لو لم يجرحه صار موقوذة وہى محرمة بالنص ١٢ مرقاة ٧ قوله بالمعراض بكسر الميم وہو السهم الثقيل الذى لا ريش له ولا نصل ذكره ابن الملك وفى المغرب سهم لا ريش عليه يمضى عرضا فيصيب بعرض العود لا بحده ١٢ مرقاة ٨ قوله فانه وقيذ الوقيذ والموقوذة ہو الذى يقتله بغير محدد من عصا او حجر او غيرهما واتفقوا على انه اذا اصطاد بالمعراض فقتل الصيد بحده حل وان قتله بعرضه لم يحل وقالوا لا يحل ما قتل بالبندقة مطلقا لحديث المعراض وقال مكحول والاوزاعى وغيرهما من فقهاء الشام يحل ما قتل بالمعراض وبالبندقة ١٢ مرقاة ٩ قوله وكلوا فيها قال البرماوى ظاہره انه لا يستعمل اٰنيتهم بعد الغسل اذا وجد غيرها وقد قال الفقهاء يجوز استعمال اٰنيتهم بعد الغسل بلا كراهية سواء وجد غيرها او لا فتحمل الكراهة فى الحديث على ان المراد الاٰنية التى كانوا يطبخون فيها لحوم الخنزير ويشربون فيها الخمر وانما نهى عنها بعد الغسل للاستقذار وكونها معتادة للنجاسة ومراد الفقهاء الاوانى التى ليست مستعملة فى النجاسات غالبا ١٢ مرقاة ١٠ قوله فكل ما لم ينتن قال علماؤنا هذا على طريق الاستحباب الا فالمنتن لا اثر له فى الحرمة قال ابن الملك فقد روى عنه عليه السلام اكل متغير الريح وقال النووى النهى عن اكل المنتن محمول على التنزيه لا على التحريم ١٢ مرقاة ١١ قوله قال اذكروا ليس معناه ان تسميتكم الاٰن تنوب عن تسمية المذكى بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم تعرفوا اذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح اكل ذبيحته حملا لحال المسلم على الصلاح ١٢ مرقاة ١٢ قوله محدثا بكسر الدال وہو من جنى على غيره جناية وايواءه اجارته من خصمه وحمايته عن التعرض له والحيلولة بينه وبين ما يحق استيفاؤه من قصاص او عقاب ويدخل فى ذلك الجانى على الاسلام باحداث بدعة اذا حماه عن التعرض له والاخذ على يده لدفع عاديته ١٢ ١٣ قوله اوابد جمع ابدة اى التى توحشت وتنفرت قوله فافعلوا به هكذا فيه دليل على ان الحيوان الانسى اذا توحش ونفر فلم يقدر على قطع مذبحه يصير جميع بدنه فى حكم المذبح كالصيد الذى لا يقدر عليه وكذلك لو وقع بعير فى بئر منكوسا فلم يقدر على قطع حلقومه فطعن فى موضع من بدنه فمات كان حلالا كما يجيئ فى حديث ابى العشراء وعلى عكسه لو استانس الصيد وصار مقدورا عليه لا يحل الا بقطع مذبحه باتفاق اهل العلم والله اعلم من التعليق ١٢ ١٤ قوله غرضا قال النووى هذا النهى للتحريم لقوله لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان واتلاف لنفسه وتضييع لماليته ١٢ مرقات

وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب فى الوجه وعن الوسم فى الوجه رواه مسلم وعنه ان النبى صلى الله عليه وسلم مر عليه حمار وقد وسم فى وجهه قال لعن الله الذى وسمه رواه مسلم وعن انس قال غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن ابى طلحة ليحنكه فوافيته فى يده الميسم يسم ابل الصدقة متفق عليه وعن هشام بن زيد عن انس قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى مربد فرايته يسم شاء حسبته قال فى اذانها متفق عليه

الفصل الثانى

عن عدى بن حاتم قال قلت يارسول الله ارايت احدنا اصاب صيدا وليس معه سكين ايذبح بالمروة وشقة العصاء فقال امرر الدم بما شئت واذكر اسم الله رواه ابوداؤد والنسائى وعن ابى العشراء عن ابيه انه قال يارسول الله اما تكون الذكوة الا فى الحلق واللبة فقال لو طعنت فى فخذها لاجزأ عنك رواه الترمذى وابوداؤد والنسائى وابن ماجة والدارمى وقال ابوداؤد هذا ذكوة المتردى وقال الترمذى هذا فى الضرورة وعن عدى بن حاتم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب اوباز ثم ارسلته وذكرت اسم الله فكل مما امسك عليك قلت وان قتل قال اذا قتله ولم يأكل منه شيئا فانما امسكه عليك رواه ابوداؤد وعنه قال قلت يارسول الله ارمى الصيد فاجد فيه من الغد سهمى قال اذا علمت ان سهمك قتله ولم تر فيه اثر سبع فكل رواه ابوداؤد وعن جابر قال نهينا عن صيد كلب المجوس رواه الترمذى وعن ابى ثعلبة الخشنى قال قلت يارسول الله انا اهل سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير انيتهم قال فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها واشربوا رواه الترمذى وعن قبيصة بن هلب عن ابيه قال سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن طعام النصارى وفى رواية سأله رجل فقال ان من الطعام طعاما اتحرج منه فقال لا يتخلجن فى صدرك شئ ضارعت فيه النصرانية رواه الترمذى وابوداؤد وعن ابى الدرداء قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل المجثمة وهى التى تصبر بالنبل رواه الترمذى وعن العرباض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب من الطير وعن لحوم الحمر الاهلية وعن المجثمة وعن الخليسة وان توطأ الحبالى حتى يضعن ما فى بطونهن قال محمد بن يحيى سئل ابو عاصم عن المجثمة فقال ان ينصب الطير او الشئ فيرمى وسئل عن الخليسة فقال الذئب او السبع يدركه الرجل فيأخذ منه فيموت فى يده قبل ان يذكيها رواه الترمذى وعن ابن عباس وابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن شريطة الشيطان زاد ابن عيسى هى الذبيحة يقطع منها الجلد ولا تفرى الاوداج ثم تترك حتى تموت رواه ابوداؤد وعن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ذكوة الجنين ذكوة امه رواه ابوداؤد والدارمى ورواه الترمذى عن ابى سعيد وعن ابى سعيد الخدرى قال قلنا يارسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد فى بطنها الجنين انلقيه ام ناكله قال كلوه ان شئتم فان ذكوته ذكوة امه رواه ابوداؤد وابن ماجة وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من

۱؎ قوله وعن الوسم قال النووى الوسم فى الوجه منهى عنه بالاجماع فاما وسم الآدمى فحرام واما غيره فقال جماعة من اصحابنا يكره وقال البغوى لا يجوز فاشار الى تحريمه واما غير الوجه فمستحب فى نعم الزكوة والجزية و جائز فى غيرها واذا وسم فمستحب ان يسم الغنم فى آذانها والابل والبقر فى اصول افخاذها وفائدة الوسم التميز ۱۲ مرقاة ملخصا ۲؎ قوله ليحنكه اى ليمضغ النبى صلى الله عليه وسلم تمرا او غيره من الحلو ويدلك فى حنكه وهو سنة فى الصغار لوصول البركة ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله مربد موضع يحبس فيه الابل والبقر والغنم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله بالمروة وهى حجر ابيض رقيق يجعل منه كالسكين ويذبح بها ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله امرر الدم اه امر من الامرار بالفك فى نسخة امر بالادغام وهو بفتح الراء ويجوز كسرها وفى نسخة بكسر همزة الوصل وسكون الميم وكسر الراء امر من مرى يمرى اذا مسح الضرع والمعنى سيله واعتمد عليه شارح وقال تشديد الراء من الامرار لحن ۱۲ مر ۶؎ قوله عن ابى العشراء قال المؤلف هو اسامة بن مالك الدارى تابعى ۱۲ مرقات ۷؎ قوله فى فخذها ذكاة الضرورة جرح اين كان من البدن وزكاة الاختيار ذبح بين الحلق واللبة وعروق الذبح الحلقوم والمرئ والودجان بفتحتين وهما مجرى الدم وحل الذبح بقطع اى ثلث منها ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله عن صيد كلب فيه دليل على ان من لا يحل ذبيحته من الكفرة لا يحل صيد جارحة ارسلها ۱۲ مرقات ۹؎ قوله هلب قال المؤلف هلب بضم الهاء و سكون اللام وبالباء الموحدة قالوا والصواب بفتح الباء وكسر اللام انتهى ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله لا يتخلجن يروى بالحاء المهملة وبالخاء المعجمة معناه بالمهملة لا يدخل فى قلبك منه شئ فانه مباح نظيف وبالمعجمة لا يتحركن فى قلبك الشك ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله ضارعت اى شابهت لاجله اهل الملة النصرانية من حيث امتناعهم اذا وقع فى قلب احدهم انه حرام او مكروه وهذا فى المعنى تعليل النهى والمعنى لا تتحرج فانك ان فعلت ذلك ضارعت فيه النصرانية فانه من داب النصارى وترهبهم والرجل السائل عن ذلك هو عدى بن حاتم وكان قبل الاسلام نصرانيا ۱۲ مر ۱۲؎ قوله من السباع اراد به ما يعدو ويناب على الناس واموالهم كالذئب والاسد والكلب ونحوها واراد بذى مخلب ما يقطع ويشق بمخلبه كالنسر والصقر والبازى و نحوها ۱۲ طيبى ۱۳؎ قوله توطأ يعنى اذا حصلت لشخص جارية حبلى لا تجوز وطيها حتى تضع حملها وكذا اذا تزوج حبلى من الزنا ذكره بعض علمائنا ۱۲ مرقاة ۱۴؎ قوله انلقيه الظاهر ان وجه ترددهم ان الجنين هل يحل ذبح امه لا نظرا الى الرحمة والشفقة عليه لكونه صغيرا او لانه نهى عن قتل عصفور لما فوقها بغير حقها فاشكل عليهم لعله يكون بغير حقه وحاصل الجواب انه لا فرق بين الجنين وامه فى الزكاة لان كلا منهما ذات روح وقد احلهما الله لنا بالذبح بالطريق المعروف واختلف اهل العلم فى جنين الناقة والبقرة وغيرهما اذا خرج ميتا بعد ذبح الام فقال ابو حنيفة رح لا يوكل الا ان يخرج حيا فيذبح (اى كامه) وقال ابو يوسف ومحمد والشافعى رحمهم الله يوكل اشعر اولم يشعر وقال مالك ان تم خلقه ونبت شعره اكل والا فلا فعلى قول ابى حنيفة معنى الحديث يذبح كما ذبحت امه وعلى قولهم يكفى ذكاة الام ولا حاجة لذكاته واتفق الجميع على انه اذا خرج حيا وجب تذكيته ۔ ؎

قَتَلَ عصفورا فما فوقہا بغیر حقہا سالہ اللہ عن قتلہ[1] قیل یارسول اللہ وما حقہا قال ان یذبحہا فیاکلہا ولا یقطع راسہا فیرمی بہا[2] رواہ احمد والنسائی والدارمی وعن ابی واقد اللیثی قال قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ وہم یجبّون اسنمۃ الابل ویقطعون الیات الغنم فقال مایقطع من البہیمۃ وہی حیّۃ فہی میتۃ[3] لا توکل رواہ الترمذی وابوداؤد

الفصل الثالث

عن عطاء بن یسار عن رجل من بنی حارثۃ انہ کان یرعی لقحۃ بشعب من شعاب اُحُدٍ فرای بہا الموت فلم یجد ما ینحرہا بہ فاخذ وتدا فوجا بہ فی لبتہا حتی اہراق دمہا ثم اخبر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فامرہ باکلہا رواہ ابوداؤد ومالک وفی روایتہ قال فذکّہا بشظاظ[4] وعن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مامن دابۃ فی البحر الا وقد ذکّاہا اللہ[5] لبنی آدم رواہ الدارقطنی

باب[6] ذکر الکلب

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اقتنی کلبا الا کلب ماشیۃ او ضار نقص من عملہ کل یوم قیراطان متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اتخذ کلبا الا کلب ماشیۃ او صید او زرع انتقص[7] من اجرہ کل یوم قیراط متفق علیہ وعن جابر قال امرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بقتل الکلاب حتی ان المرأۃ تقدم من البادیۃ بکلبہا فنقتلہ ثم نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن قتلہا وقال علیکم بالاسود البہیم ذی النقطتین فانہ شیطان[8] رواہ مسلم وعن ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم امر بقتل الکلاب الا کلب صید او کلب غنم او ماشیۃ متفق علیہ

الفصل الثانی

عن عبد اللہ بن مغفل عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لولا ان الکلاب امۃ من الامم لامرت بقتلہا کلہا فاقتلوا منہا کل اسود بہیم رواہ ابوداؤد والدارمی وزاد الترمذی والنسائی ومامن اہل بیت یرتبطون کلبا الا نقص من عملہم کل یوم قیراط الا کلب صید او کلب حرث او کلب غنم وعن ابن عباس قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن التحریش بین البہائم رواہ الترمذی وابوداؤد

باب ما یحل اکلہ وما یحرم[9]

الفصل الاول

عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کل ذی ناب من السباع فاکلہ حرام رواہ مسلم وعن ابن عباس قال نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن کل ذی ناب من السباع وکل ذی مخلب من الطیر رواہ مسلم وعن ابی ثعلبۃ قال حرّم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لحوم الحمر الاہلیۃ متفق علیہ وعن جابر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی یوم خیبر عن لحوم الحمر الاہلیۃ واذن فی لحوم الخیل[10] متفق علیہ وعن ابی قتادۃ انہ رای حمارا وحشیا فعقرہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہل معکم من لحمہ شیء قال معنا رجلہ فاخذہا فاکلہا متفق علیہ وعن انس قال انفجنا ارنبا بمر الظہران فاخذتہا فاتیت ابا طلحۃ فذبحہا وبعث الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بورکہا وفخذیہا فقبلہ متفق علیہ وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

---

[1] قولہ عن قتلہ قال الطیبی انث ضمیر العصفور تارۃ نظرا الی الجنس وذکرہ اخری اعتبارا للفظہ ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ فیاکلہا ای فینتفع بہا ولا یرمیہا فیضیعہا قال ابن الملک فیہ کراہۃ ذبح الحیوان لغیر الاکل انتہی والاشبہ انہ کراہۃ تحریم ولہذا نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن قتل الحیوانات التی لا توکل کما سیاتی قال الطیبی حقہا عبارۃ عن الانتفاع بہا کما ان قطع الراس والرمی عبارۃ عن ضیاع حقہا فیکون قولہ ولا یقطع راسہا فیرمی بہا کالتاکید للسابق واقول الظاہر ان کلا من قطع الرأس والرمی بہا منہی عنہ لا الجمع بینہما کما یتوہم من عبارۃ الطیبی لان الرمی متعین مع قطع الرأس وانما الرمی المنہی بعد ذبحہا فی شرح السنۃ فیہ کراہۃ ذبح الحیوان عند قدوم الملوک والرؤساء واذا ان حدث نعمۃ تجدد لہم ونحو ذلک من الامور انتہی وفیہ ان ذبحہ واکلہ واطعامہ للفقراء لا وجہ لکراہتہ بل ثبت فی صحیح البخاری انہ صلی اللہ علیہ وسلم لما قدم المدینۃ نحر جزورا او بقرۃ وقال العلماء الضیافۃ سنۃ بعد القدوم ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ میتۃ یزوال الحیوۃ عنہ وکانوا یفعلون ذلک فی حال الحیوۃ فنہوا عنہ قلت ولعل ذلک ہو منشأ سوال الصحابۃ عن الجنین فانہ کالجزء المنفصل عن المیت فالقیاس بالاولی ان یکون لہ حکم ہذا ولاجل ذلک سئلوہ واجاب بما مر واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ بشظاظ وہی خشبۃ محددۃ الطرف تدخل فی عروۃ الجوالقین لیجمع بینہما عند حملہا علی البعیر والجمع اشظۃ ۱۲ طیبی [5] قولہ ذکاہا کنایۃ عن کونہ تعالی احلہا لہم من غیر تذکیتہم قال النووی یباح میتات البحر کلہا سواء فی ذلک مامات بنفسہ او باصطیادہ وقد اجمعوا علی اباحۃ السمک قال اصحابنا یحرم الضفدع لحدیث النہی عن قتلہا قالوا وفیما سوی ذلک ثلثۃ اوجہ اصحہا یحل جمیع لمثل ہذا الحدیث والثانی لا یحل والثالث یحرم ما لہ نظیر ماکول فی البر دون ما لا یوکل نظیرہ فعلی ہذا یوکل خیل البحر وغنمہ وظبائہ دون کلبہ وخنزیرہ وحمارہ قال علمائنا لا یحل حیوان مائی سوی السمک لقولہ تعالی ویحرم علیہم الخبائث وماسوی السمک خبیث ثم ہو مقید بانہ لم یطف ای لم یعل علی الماء لان السمک الطافی یکرہ اکلہ عندنا لحدیث ابی داؤد وابن ماجہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما القاہ البحر او جزر عنہ فکلوہ وما مات فیہ فطفا فلا تاکلوہ واللہ اعلم ۱۲ مرقات [6] قولہ باب ذکر الکلب ای ہذا باب ذکر فی احادیثہ حکم الکلب قال الطیبی المقصود منہ بیان ما یجوز اقتناؤہ من الکلاب وما لا یجوز فہو کالتتمۃ والردیف للباب السابق قلت او کالتوطیۃ والمقدمۃ للباب اللاحق ۱۲ مر [7] قولہ انتقص من اجرہ اختلفوا فی سبب نقصان الاجر باقتناء الکلب فقیل لامتناع الملائکۃ من دخول بیتہ وقیل لما یلحق المارین من الاذی من ترویع الکلاب لہم وقصدہ ایاہم والتوفیق بینہ وبین الحدیث السابق انہ یجوز ان یکون الاختلاف باعتبار النوعین من الکلاب احدہما اشد اذی من الآخر وباختلاف المواضع فالقیراطان فی مکۃ والمدینۃ لفضلہما والقیراط فی غیرہما کذا فی الطیبی والمرقات۔ والحدیث یدل علی ان اتخاذ الکلب لیس بحرام لان ما کان اتخاذہ محرما امتنع اتخاذہ علی کل حال نقص الاجر او لم ینقص واللہ اعلم ۱۲ [8] قولہ شیطان ای الذی فوق عینیہ نقطتان بیضاوان فانہ شیطان وعلیم انہ مولود من کلب وقال علیہ السلام شیطان علی سبیل التشبیہ بالشیطان لان الکلب الاسود شر الکلاب اقلہا نفعا کذا فی المرقاۃ ۱۲ [9] قولہ مایحل قدم الحلال لانہ الاصل ومعاد المطلوب شرعا ۱۲ مر [10] قولہ فی لحوم الخیل فی شرح السنۃ اختلفوا فی لحوم الخیل فذہب جماعۃ الی اباحتہ وبہ قال الشافعی واحمد واسحق وذہب جماعۃ الی تحریمہ وہو قول اصحاب ابی حنیفۃ بقولہ تعالی والخیل والبغال والحمیر لترکبوہا وزینۃ ولم یذکر الاکل وذکر الاکل من الانعام فی الآیۃ التی قبلہا وبحدیث خالد بن الولید نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن لحوم الخیل والبغال والحمیر رواہ ابوداؤد والنسائی وابن ماجہ ۱۲ کذا فی المرقاۃ ۔

ك قوله الضب في القاموس ہو معروف وہی بہار قال السیوطی دویبۃ لطیفۃ من خصائصہ ان لہ ذکرین فی اصل واحد وانہ یعیش سبعمائۃ سنۃ ولا یشرب الماء بل یکتفی بالنسیم ویبول فی کل اربعین یوما قطرۃ ولا یسقط لہ سن انتہی ۱۲ مرقاۃ ٢ قولہ ولا احرمہ قال الطیبی فیہ بیان اظہار الکراہۃ مما یجدہ فی نفسہ لقولہ علیہ السلام فی حدیث آخر فاجدنی اعافہ انتہی وقیل عدم اکلہ لعیافۃ الطبع وعدم تحریمہ لانہ لم یوح الیہ فیہ شیء یعنی لعدم وسیاق ما یدل علی حرمتہ من نہیہ صلعم عن اکلہ وبہ قال ابو حنیفۃ ۱۲ مرقاۃ ٣ قولہ کنا ناکل معہ قال التورپشتی روایۃ من روی معہ ما دل علی انہم اکلوا وہم معہ فلم ینکر علیہم وہذا یدل علی اباحتہ ولو صرف ما دل علی الاکل فانہ محتمل وانما رجحنا التاویل الاول لخلو اکثر الروایات من ہذہ الزیادۃ ولما ورد فی الحدیث ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یکن یاکل الجراد وذکر ذلک من حدیث سلمان رض عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد سئل عن الجراد فقال اکثر جنود اللہ لا اکلہ ولا احرمہ ۱۲ مرقاۃ ٤ قولہ الخبط بالتحریک ورق الشجر وبالسکون مص ورقہا یضرب بالعصا وسموا جیش الخبط لانہم اکلوہ من الجوع حتی قرحت اشداقہم ۱۲ مر ٥ قولہ فاکلنا منہ نصف شہر وفی روایۃ فمکثنا علیہ شہرا وفی اخری فاکل منہ الجیش ثمانی عشرۃ یوما ووجہ الجمع ان من روی شہرا ہو الاصل لان معہ زیادۃ علم ومن روی دونہ لم ینف الزیادۃ ولو نفاہا قدم المثبت وقد ثبت عند الاصولیین ان مفہوم العدد لا حکم لہ فلا یلزم نفی الزیادۃ لو لم یعارضہ اثبات الزیادۃ فکیف وقد عارضہ فوجب قبول الزیادۃ ذکرہ النووی رحمہ اللہ تعالی والاظہر فی وجہ الجمع ان نصف الشہر کان لکلہم والی آخر الشہر کان لبعضہم او نصفہ فی الاقامۃ ونصفہ الآخر فی السفر او نصف شہر فی الذہاب ونصفہ فی الایاب واللہ اعلم بالصواب ۱۲ مرقات ٦ قولہ واطعمونا انما طلبہ لئلا یتوہم جواز الکلم بالضرورۃ او اکلہ تبرکا او تطییبا لقلوبہم ومبالغۃ فی حلہ ۱۲ ٧ قولہ شفاء والظاہر ان الداء والشفاء محمولان علی الحقیقۃ اذ لا باعث للحمل علی المجاز وفیہ دلیل علی ان ما لا نفس لہ سائلۃ اذا مات فی ماء قلیل او شراب لم ینجسہ وذلک مثل الذباب والنحل والعقرب ونحوہا لان غمس الذباب فی الاناء قد یاتی علیہ فلو کان ینجسہ اذا مات فیہ لم یامرہ بالغمس وہذا قول الفقہاء کذا فی المرقات ۱۲ ٨ قولہ ذا الطفیتین وہی حیۃ خبیثۃ علی ظہرہا خطان اسودان والطفیۃ خوصۃ المقل ای ورقہ شبہ بہ الخطان والابتر ہو الذی یشبہ المقطوع الذنب لقصر ذنبہ وہو من اخبث ما یکون من الحیات ۱۲ کذا فی المرقات ٩ قولہ یطمسان البصر ای یعمیان البصر بمجرد النظر الیہا لخاصیۃ السمیۃ فی بصرہما ۱۲ مرقاۃ ١٠ قولہ وہن العوامر ای للبیوت حیث تسکنہا و... واحدتہا عامرۃ وقیل سمیت بہا لطول عمرہا کذا فی النہایۃ ۱۲ ١١ قولہ فانتظمہا ای غرز الرمح فی الحیۃ حتی طواہا فیہ فشبہہ بالسلک الذی یدخل فیہ الخرز ۱۲ مرقاۃ ١٢ قولہ استغفروا ای یریدان الذی ینفعہ ہو استغفارکم لا الدعاء بالاحیاء لانہ مضی لسبیلہ ۱۲ طیبی ١٣ قولہ

الضَّبُّ لستُ آكله ولا اُحرِّمُه متفق عليه وعن ابن عباسٍ ان خالد بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة وهي خالته وخالة ابن عباسٍ فوجد عندها ضبًّا محنوذًا فقدَّمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال خالد احرام الضبّ يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر اليّ متفق عليه وعن ابي موسى قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم الدجاج متفق عليه وعن ابن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات كنا ناكل معه الجراد متفق عليه وعن جابر قال غزوت جيش الخبط واُمِّر ابو عبيدة فجعنا جوعًا شديدًا فالقى البحر حوتًا ميتًا لم نر مثله يقال له العنبر فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة عظمًا من عظامه فمر الراكب تحته فلما قدمنا ذكرنا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقًا اخرجه الله اليكم واطعمونا ان كان معكم قال فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاكله متفق عليه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فان في احد جناحيه شفاء وفي الآخر داء رواه البخاري وعن ميمونة ان فارة وقعت في سمن فماتت فسُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال القوها وما حولها وكلوه رواه البخاري وعن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والابتر فانهما يطمسان البصر ويستسقطان الحبل قال عبد الله فبينا انا اطارد حية اقتلها ناداني ابو لبابة لا تقتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الحيات فقال انه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت وهن العوامر متفق عليه وعن ابي السائب قال دخلنا على ابي سعيد الخدري فبينما نحن جلوس اذ سمعنا تحت سريره حركة فنظرنا فاذا فيه حية فوثبت لاقتلها وابو سعيد يصلي فاشار اليّ ان اجلس فجلست فلما انصرف اشار الى بيت في الدار فقال اترى هذا البيت فقلت نعم فقال كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس قال فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بانصاف النهار فيرجع الى اهله فاستاذنه يومًا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ عليك سلاحك فاني اخشى عليك قريظة فاخذ الرجل سلاحه ثم رجع فاذا امراته بين البابين قائمة فاهوى اليها بالرمح ليطعنها به واصابته غيرة فقالت له اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر الذي اخرجني فدخل فاذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فاهوى اليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه فما يدرى ايهما كان اسرع موتًا الحية ام الفتى قال فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرنا ذلك له وقلنا ادع الله يحييه لنا فقال استغفروا لصاحبكم ثم قال ان لهذه البيوت عوامر فاذا رايتم منها شيئًا فحرجوا عليها ثلثًا فان ذهب والا فاقتلوه فانه كافر وقال لهم اذهبوا فادفنوا صاحبكم وفي رواية قال ان بالمدينة جنًّا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئًا فآذنوه ثلثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان رواه مسلم

فحرجوا اے قولوا لہا انت فی حرج ای ضیق ان عدت الینا فلا تلومینا ان نضیق علیک بالتتبع والطرد والقتل ۱۲ طیبی ١٤ قولہ فانما ہو شیطان ای فلیس بجنی مسلم بل ہو اما جنی کافر واما حیۃ واما ولد من اولاد ابلیس وسماہ شیطانا لتمردہ وعدم ذہابہ بالایذان وکل متمرد من الجن والانس والدابۃ یسمی شیطانا ۱۲ مرقات

وعن ام شریك ان رسُول الله صلے الله علیه وسلم امر بقتل الوزغ[1] وقال كان ینفخ علے ابراهیم متفق علیه وعن سعد بن ابی وقاص انّ رسول الله صلے الله علیه وسلم امر بقتل الوزغ وسمّاه[2] فویسقا رواه مسلم وعن ابی هُریرة انّ رسول الله صلے الله علیه وسلم قال من قتل وزغا فی اوّل ضربة كتبت له مائة حسنة وفی الثانیة دون ذلك وفی الثالثة دون[3] ذلك رواه مُسلم وعنهُ قال قال رسول الله صلے الله علیه وسلم قرصت نملة نبیًّا من الانبیاء فامر بقریة[4] النمل فاُحرقت فاوحی الله تعالیٰ الیه اَن قرصتك نملة احرقت اُمّة من الامم تسبّح متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابی هُریرة قال قال رسُول الله صلے الله علیه وسلم اذا وقعت الفارة فی السّمن فان كان جامدًا فالقوها وما حولها وان كان مائعًا فلا تقربوه رواه احمد وابوداؤد ورواه الدارمی عن ابن عباسٍ وعن سفینة قال اكلتُ مع رسول الله صلے الله علیه وسلم لحم حُبارٰی[5] رواه ابوداؤد وعن ابن عمر قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن اكل الجلّالة[6] والبانها رواه الترمذی وفی روایة ابی داؤد قال نهی عن ركوب الجلّالة وعن عبد الرحمٰن بن شِبل انّ النبی صلے الله علیه وسلم نهی عن اكل لحم الضّبّ رواه ابوداؤد وعن جابر انّ النبی صلے الله علیه وسلم نهی عن اكل الهرّة[7] واكل ثمنها رواه ابوداؤد والترمذی وعنه قال حرّم رسول الله صلے الله علیه وسلم یعنی یوم خیبر الحمر الانسیّة ولحوم البغال وكلّ ذی ناب من السّباع وكلّ ذی مخلب من الطیر رواه الترمذی وقال هٰذا حدیث غریبٌ وعن خالد بن الولید انّ رسُول الله صلے الله علیه وسلم نهی عن اكل لحوم الخیل والبغال والحمیر رواه ابوداؤد والنسائی وعنه قال غزوتُ مع النبی صلے الله علیه وسلم یوم خیبر فاتت الیهود فشكوا انّ الناس قد اسرعوا الی حضائرهم فقال رسول الله صلے الله علیه وسلم الا لا یحلّ اموال المعاهدین الّا بحقّها رواه ابوداؤد وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اُحلّت لنا میتتان ودمان المیتتان الحوت والجراد والدّمان الكبد والطحال رواه احمد وابن ماجة والدارقطنی وعن ابی الزبیر عن جابر قال قال رسول الله صلے الله علیه وسلم ما القاه البحر وجزر عنه الماء فكلوه وما مات فیه وطفا[8] فلا تاكلوه رواه ابوداؤد وابن ماجة وقال محیی السّنة الاكثرون علے انّه موقوف علے جابر وعن سلمان قال سُئل النبی صلی الله علیه وسلم عن الجراد فقال اكثر جنود الله لا اكله ولا اُحرّمه رواه ابوداؤد وقال محی السّنة ضعیف وعن زید بن خالد قال نهی رسول الله صلے الله علیه وسلم عن سبّ الدیك وقال انه یُؤذّن للصلوٰة رواه فی شرح السنة وعنهُ قال قال رسول الله صلے الله علیه وسلم لا تسبّوا الدّیك فانّه یوقظ للصّلوٰة رواه ابوداؤد وعن عبد الرحمٰن بن ابی لیلے قال قال ابولیلیٰ قال رسول الله صلے الله علیه وسلم اذا ظهرت الحیّة فی المسكن فقولوا لها انا نسألك بعهد نوح وبعهد سلیمٰن بن داؤد ان لا تؤذینا فان عادت فاقتلوها رواه الترمذی وابوداؤد وعن عكرمة عن ابن عباسٍ قال لا اعلمه الّا رفع الحدیث انّه كان یامر بقتل الحیّات وقال من تركهنّ خشیة ثائرٍ[9] فلیس منّا

---

[1] قوله الوزغ احد اوزغة وهی دویبة موذیة وهو سام ابرص الكبیر قوله علیه السلام ینفخ بیان لخبث هذا النوع وفساده وانه بلغ فی ذلك مبلغا استعمله الشیطان فحمله علی ان ینفخ فی النار التی القی فیها خلیل الله علیه السلام وسعی فی اشتعالها وهو فی الجملة من دواب السموم الموذیة قال ابن الملك من تنغصها افساد الطعام خصوصا الملح فانه اذا لم تجد طریقا الی افساده ارتقت السقف والقت خرأها فی موضع یحاذیه ۱۲ مرقاة [2] قوله وسماه فویسقا تسمیته فاسقا لانه نظیر الفواسق الخمس التی تقتل فی الحل والحرم وتصغیره للتعظیم كما فی دویبة او للتحقیر لالحاقه بالفواسق الخمس والاول اظهر ۱۲ مر [3] قوله دون ذلك ای اقل مما قبله وهكذا والله اعلم قال النووی سبب تكثیر الثواب فی قتله اول ضربة الحث علی المبادرة بقتله والاعتناء به والحرص علیه فانه لو فاته ربما انفلت وفات قتله ۱۲ مرقاة [4] قوله بقریة النمل ای مسكنها ومنزلها سمی قریة لاجتماعها فیه ومنه القریة المتعارفة لاجتماع الناس فیها فالمعنی فامر باحراق قریة النمل وسببه ما روی انه علیه السلام قال یارب تعذب اهل قریة بمعاصیهم وفیهم المطیع فاراد ان یریه العبرة فی ذلك فسلط علیه الحر حتے التجأ الی ظل الشجرة وفیها بیت النمل فغلبه النوم فلدغته فامر باحراق النمل جمیعه اما لعدم علمه بخصوص القارصة ولكونها موذیة ویجوز قتل جنس الموذی وبالجملة هذا محمول علی ان شرع ذلك النبی كان فیه جواز قتل النملة واحراقها ولهذا لم یعتب علیه فی اصل القتل والاحراق بل فی الزیادة علے نملة واحدة وقد روی الطبرانی عن ابن عباس انه نهی علیه السلام عن قتل كل ذی روح الا ان یؤذی ولا یخفے ان هذا نظیر لفعله تعالیٰ لانه سبحانه یفرق بین المطیع والعاصی ولا یكون تعذیبه تشفیا كحالة المخلوق بل فعله عز وجل من باب القضاء والقدر الذی یعجز عن كنهه علم البشر ۱۲ مرقاة [5] قوله لحم حباری الحباری طائر كبیر العنق رمادی اللون وفی منقاره بعض طول ومن شانها ان تصاد ولا تصید الحكم تجاه اكلها ۱۲ [6] قوله الجلالة والبانها الجلالة بفتح الجیم وتشدید اللام الاولی هی الدابة التی تاكل من الجلة وهی البعرة قوله والبانها ای عن شرب لبنها وجمع مبالغة قال ابن الملك ای اذا ظهر فی لحمها نتن والا فلا باس باكلها والاحسن ان تحبس ایاما حتے یطیب لحمها فتذبح وفی الفتاوی الكبری مالم تحبس الدجاجة المخلاة ثلثة ایام والجلالة عشرة ایام لا یحل اكلها وفی شرح السنة الحكم فی الدابة التی تاكل العذرة ان ینظر فیها فان كانت تاكلها احیانا فلیست بجلالة ولا یحرم بذلك اكلها كالدجاج وان كان غالب علفها منها حتے ظهر ذلك علی لحمها ولبنها فاختلفوا فی اكلها فذهب قوم الی ان لا یحل اكلها الا ان یحبس ایاما وتعلف من غیرها حتے یطیب لحمها وهو قول الشافعی وابی حنیفة واحمد وكان الحسن لا یری باسا باكل لحوم الجلالة وهو قول مالك ۱۲ مرقاة [7] قوله اكل الهرة اكل لحم الهرة حرام بلا اختلاف واما بیعها واكل ثمنها فلیس بحرام بل هو مكروه ۱۲ مر [8] قوله وطفا اختلفوا فی اباحة السمك الطافی فاباحه جماعة من الصحابة والتابعین وبه قال مالك والشافعی وكرهه جماعة منهم وروی ذلك عن جابر وابن عباس واصحاب ابی حنیفة رحمه الله تعالیٰ ۱۲ مرقاة [9] قوله ثائر الثائر طالب الثار وهو الدم والانتقام والمعنی ان یكون لهن صاحب یطلب ثارها قال شارح قد جرت العادة علے نهج الجاهلیة بان یقال لا تقتلوا الحیات فانكم ان قتلتم لجار زوجها فیلسعكم للانتقام فنهی رسول الله صلے الله علیه وسلم عن هذا القول والاعتقاد ۱۲ مرقاة

رواہ فی شرح السنۃ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ما سالمناھم منذ حاربناھم ومن ترک شیئا منھم خیفۃ فلیس منا رواہ ابوداؤد وعن ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اقتلوا الحیات کلھن فمن خاف ثارھن فلیس منی رواہ ابوداؤد والنسائی وعن العباس قال یارسول اللہ انا نرید ان نکنس زمزم وان فیھا من ھذہ الجنان یعنی الحیات الصغار فامر رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم بقتلھن رواہ ابوداؤد وعن ابن مسعود ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قال اقتلوا الحیات کلھا الا الجان الابیض الذی کانہ قضیب فضۃ رواہ ابوداؤد وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا وقع الذباب فی اناء احدکم فامقلوہ فان فی احد جناحیہ داء وفی الاخر شفاء فانہ یتقی بجناحہ الذی فیہ الداء فلیغمسہ کلہ رواہ ابوداؤد وعن ابی سعید الخدری عن النبی صلے اللہ علیہ وسلم قال اذا وقع الذباب فی الطعام فامقلوہ فان فی احد جناحیہ سما وفی الاخر شفاء وانہ یقدم السم ویؤخر الشفاء رواہ فی شرح السنۃ وعن ابن عباس قال نھی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم عن قتل اربع من الدواب النملۃ والنحلۃ والھدھد والصرد رواہ ابوداؤد والدارمی

الفصل الثالث عن ابن عباس قال کان اھل الجاھلیۃ یاکلون اشیاء ویترکون اشیاء تقذرا فبعث اللہ نبیہ وانزل کتابہ واحل حلالہ وحرم حرامہ فما احل فھو حلال وما حرم فھو حرام وما سکت عنہ فھو عفو وتلا قل لا اجد فیما اوحی الی محرما علی طاعم یطعمہ الا ان یکون میتۃ الایۃ رواہ ابوداؤد وعن زاھر الاسلمی قال انی لاوقد تحت القدور بلحوم الحمر اذ نادی منادی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ینھاکم عن لحوم الحمر رواہ البخاری وعن ابی ثعلبۃ الخشنی یرفعہ الجن ثلثۃ اصناف صنف لھم اجنحۃ یطیرون فی الھواء وصنف حیات وکلاب وصنف یحلون ویظعنون رواہ فی شرح السنۃ

باب العقیقۃ

الفصل الاول عن سلمان بن عامر الضبی قال سمعت رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم یقول مع الغلام عقیقۃ فاھریقوا عنہ دما وامیطوا عنہ الاذی رواہ البخاری وعن عائشۃ ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم کان یؤتی بالصبیان فیبرک علیھم ویحنکھم رواہ مسلم وعن اسماء بنت ابی بکر انھا حملت بعبد اللہ بن الزبیر بمکۃ قالت فولدت بقباء ثم اتیت بہ رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم فوضعتہ فی حجرہ ثم دعا بتمرۃ فمضغھا ثم تفل فی فیہ ثم حنکہ ثم دعا لہ وبرک علیہ وکان اول مولود ولد فی الاسلام متفق علیہ

الفصل الثانی عن ام کرز قالت سمعت رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم یقول اقروا الطیر علی مکناتھا قالت وسمعتہ یقول عن الغلام شاتان وعن الجاریۃ شاۃ ولا یضرکم ذکرانا کن اواناثا رواہ ابوداؤد والترمذی والنسائی من قولہ یقول عن الغلام الی اخرہ وقال الترمذی ھذا حدیث صحیح وعن الحسن عن سمرۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الغلام مرتھن بعقیقتہ تذبح عنہ یوم السابع ویسمی ویحلق راسہ رواہ احمد والترمذی وابوداؤد والنسائی لکن فی روایتھما رھینۃ بدل مرتھن وفی روایۃ لاحمد وابی داؤد ویدمی مکان ویسمی وقال ابوداؤد ویسمی اصح وعن محمد بن علی بن حسین عن علی بن ابی طالب قال عق رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم عن الحسن بشاۃ وقال یا فاطمۃ احلقی راسہ

لہ قولہ ما سالمناھم ای ما صالحنا الحیات منذ وقع بیننا وبینھن الحرب فان المحاربۃ والمعاداۃ بین الحیۃ والانسان جبلیۃ لان کلا منھما مجبول علی طلب قتل الآخر واتی بضمیر العقلاء للحیات واجراھا مجراھم لاضافۃ فعل الذی ھو من افعال العقلاء الیھم ونظیرہ قولہ تعالی والشمس والقمر رأیتھم لی ساجدین والامکان ینبغی ان یقال ما سالمناھن منذ حاربناھن کذا فی المرقاۃ ۱۲ لہ قولہ بقتلھن انما امر بقتلھن ونھی فی الحدیث الآتی لظھور المار زمزم الا انہ ما کان یمکن کنسھا الا بقتلھن ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ فامقلوہ ای اغمسوہ فی الطعام والشراب لیخرج الشفاء کما اخرج الداء ۱۲ لہ قولہ من الدواب النملۃ انما جاء النھی فی قتل النمل عن نوع خاص منہ وھو الکبار ذوات الارجل الطوال لانھا قلیلۃ الاذی والضرر واما النحلۃ فلما فیھا من المنفعۃ وھو العسل والشمع واما الھدھد والصرد فلحرمۃ لحمھما ولعدم احتیاج الی قتلھما کذا فی المرقاۃ ۱۲ لہ قولہ یاکلون اشیاء ای یقتضی طباعھم وشہواتھم قولہ ویترکون اشیاء ای لا یاکلونھا قولہ تقذرا ای کراھۃ ولعدھا من القاذورات ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ عقیقۃ ای ذبیحۃ مسنونۃ وھی شاۃ تذبح عن المولود الیوم السابع من ولادتہ سمیت بذلک لانھا تذبح حین تحلق عقیقتہ وھو الشعر الذی یکون علی المولود حین یولد من العق وھو القطع لانہ یحلق ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ وکان اول مولود یعنی اول من ولد فی الاسلام فی المدینۃ بعد الھجرۃ من اولاد المھاجرین والا فالنعمان بن بشیر الانصاری ولد فی الاسلام بالمدینۃ قبلہ بعد الھجرۃ ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ علی مکناتھا ای علی امکنتھا ومساکنھا کان الرجل فی الجاھلیۃ اذا اراد حاجۃ اتی طیرا فی وکرہ فنفرہ فان طار ذات الیمین مضی لحاجتہ وان طار ذات الشمال رجع فنھوا عن ذلک ای لا تزجروھا واقروھا علی مواضعھا فانھا لا تضر ولا تنفع ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ ذکرانا کن ای الغنم فی کن الشیاہ التی یعق بھا عن المولودین ذکرانا کن اواناثا فاعل لیضرکم ای لا یضرکم کون شیاہ العقیقۃ ذکرانا او اناثا ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ مرتھن والمعنی انہ کالشئ المرھون لا یتم الانتفاع بہ والاستمتاع بہ دون فکہ والنعم انما یتم علی المنعم علیہ بقیامہ بالشکر ووظیفۃ الشکر فی ھذہ النعم ما سنہ نبی اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وھو ان یعق عن المولود شکرا للہ تعالی وطلبہ لسلامۃ المولود ویحتمل انہ اراد بذلک ان سلامۃ المولود ونشوہ علی النعت المحبوب رھینۃ بالعقیقۃ وھذا ھو المعنی ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ مرتھن فی قولہ مرتھن نظر لان المرتھن ھو الذی یاخذ الرھن والشئ مرھون ورھین ولم نجد فیما یعتمد من کلامھم بناء المفعول من الارتھان فلعل الراوی اتی بہ مکان الرھینۃ من طریق القیاس ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ ویدمی کرہ اہل العلم یلطخ راسہ یوم العقیقۃ وقالوا کان ذلک من عمل الجاھلیۃ وضعفوا روایۃ من روی ویدمی وقالوا انما ھو یسمی ویروی یلطخ الراس بالخلوق والزعفران مکان الدم ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ بشاۃ الباء للتعدیۃ مزیدۃ فی شرح السنۃ اختلفوا فی التسویۃ بین الغلام والجاریۃ وکان الحسن وقتادۃ لا یریان علی الجاریۃ عقیقۃ وذھب قوم الی التسویۃ بینھما عن کل واحد بشاۃ واحدۃ لھذا الحدیث وعن ابن عمر رضی اللہ عنھما کان یعق عن ولدہ بشاۃ الذکور والاناث مثل عروۃ بن الزبیر وھو قول مالک وذھب جماعۃ الی انہ یذبح عن الغلام بشاتین وعن الجاریۃ بشاۃ لما تقدم من الاحادیث واما الغلام فیحتمل ان یکون اقل الندب فی حقہ عقیقۃ واحدۃ وکمالہ ثنتان والحدیث یحتمل انہ لبیان الجواز فی الاکتفاء بالاقل ۱۲ مرقاۃ

وتصدقی بزنۃ شعرہ فضۃ فوزناہ فکان وزنہ درھما اوبعض درھم رواہ الترمذی وقال ھٰذا حدیث حسن غریب واسنادہ لیس بمتصل لان محمد بن علی بن حسین لم یدرک علی بن ابی طالب **وعن** ابن عباس ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم عق عن الحسن والحسین کبشا[۱] کبشا رواہ ابوداؤد وعند النسائی کبشین کبشین **وعن** عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ قال سئل رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم عن العقیقۃ فقال لا یحب[۲] اللہ العقوق کانہ کرہ[۳] الاسم وقال من ولد لہ ولد فاحب ان ینسک عنہ فلینسک عن الغلام شاتین وعن الجاریۃ شاۃ رواہ ابوداؤد والنسائی **وعن** ابی رافع قال رایت رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذن[۴] فی اذن الحسن بن علی حین ولدتہ فاطمۃ بالصلوٰۃ رواہ الترمذی وابوداؤد وقال الترمذی ھٰذا حدیث حسن صحیح

الفصل الثالث

عن بریدۃ قال کنا فی الجاھلیۃ اذا ولد لاحدنا غلام ذبح شاۃ ولطخ راسہ بدمھا فلما جاء الاسلام کنا نذبح الشاۃ یوم السابع ونحلق راسہ ونلطخہ بزعفران رواہ ابوداؤد وزاد رزین ونسمیہ

کتاب الاطعمۃ

الفصل الاول

عن عمر بن ابی سلمۃ قال کنت غلاما فی حجر رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وکانت یدی تطیش فی الصحفۃ فقال لی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم سم[۵] اللہ وکل بیمینک وکل مما یلیک متفق علیہ **وعن** حذیفۃ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ان الشیطان یستحل[۶] الطعام ان لا یذکر اسم اللہ علیہ رواہ مسلم **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا دخل الرجل بیتہ فذکر اللہ عند دخولہ وعند طعامہ قال الشیطان لا مبیت لکم ولا عشاء واذا دخل فلم یذکر اللہ عند دخولہ قال الشیطان ادرکتم المبیت واذا لم یذکر اللہ عند طعامہ قال ادرکتم المبیت والعشاء رواہ مسلم **وعن** ابن عمر قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا اکل احدکم فلیاکل بیمینہ واذا شرب فلیشرب بیمینہ رواہ مسلم **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا یاکلن احدکم بشمالہ ولا یشربن بھا فان الشیطان یاکل بشمالہ ویشرب بھا رواہ مسلم **وعن** کعب بن مالک قال کان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم یاکل بثلٰثۃ اصابع ویلعق یدہ قبل ان یمسحھا رواہ مسلم **وعن** جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم امر بلعق الاصابع والصحفۃ وقال انکم لا تدرون فی ایۃ البرکۃ رواہ مسلم **وعن** ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا اکل احدکم فلا یمسح یدہ حتی یلعقھا او یلعقھا[۷] متفق علیہ **وعن** جابر قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان الشیطان یحضر احدکم عند کل شئ من شانہ حتی یحضرہ عند طعامہ فاذا سقطت من احدکم اللقمۃ فلیمط ما کان بھا من اذی ثم لیاکلھا ولا یدعھا للشیطان فاذا فرغ فلیلعق اصابعہ فانہ لا یدری فی ای طعامہ یکون البرکۃ رواہ مسلم **وعن** ابی جحیفۃ قال قال النبی صلے اللہ علیہ وسلم لا اکل متکئا رواہ البخاری **وعن** قتادۃ عن انس قال ما اکل النبی صلے اللہ علیہ وسلم علی خوان ولا فی سکرجۃ[۸] ولا خبز[۹] لہ مرقق قیل لقتادۃ علی ما یاکلون قال علی السفر[۱۰] رواہ البخاری **وعن** انس قال ما اعلم النبی صلے اللہ علیہ وسلم رای رغیفا مرققا حتی لحق باللہ ولا رای شاۃ سمیطا بعینہ قط رواہ البخاری **وعن** سھل بن سعد قال ما رای رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم النقی[۱۱] من حین ابتعثہ اللہ حتی قبضہ اللہ وقال ما رای رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم منخلا من حین ابتعثہ اللہ حتی

---

[۱] قولہ کبشا کبشا لیمکن الجمع بین الروایات انہ ذبح عنہ فی یوم الولادۃ کبشا وفی السابع کبشا وبہ یحصل الجمع او عق النبی صلے اللہ علیہ وسلم من عندہ کبشا وامر علیا رض او فاطمۃ رض بکبش آخر فنسب الی النبی صلعم انہ عق کبشا علی الحقیقۃ وکبشین مجازا کذا فی المرقاۃ ۱۲

[۲] قولہ لا یحب اللہ ای من شاء ان لا یکون ولدہ عاقا لہ فی کبرہ فلیذبح عنہ عقیقۃ فی صغرہ لان عقوق الوالدین یورث عقوق الولد ولا یحب اللہ العقوق وھذا توطئۃ لقولہ من ولد لہ الخ ۱۲ مرقاۃ

[۳] قولہ کانہ کرہ ھذا کلام بعض الرواۃ ای انہ علیہ السلام استقبح ان یسمی عقیقۃ لئلا یظن انھا مشتقۃ من العقوق واحب ان یسمی باحسن منہ من ذبیحۃ او نسیکۃ قال التوربشتی ھو کلام غیر سدید لان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ذکر العقیقۃ فی عدۃ احادیث ولو کان یکرہ الاسم لعدل عنہ الی غیرہ ومن سنتہ تغییر الاسم اذا کرھہ وانما الوجہ فیہ ان یقال یحتمل ان السائل انما سالہ عنھا لاشتباہ تداخلہ من الکراھۃ والاستحباب او الوجوب احب ان یعرف الفضیلۃ فیھا فاجابہ بما ذکر تنبیھا علی ان الذی یبغضہ اللہ من ھذا الباب ھو العقوق لا العقیقۃ ویحتمل ان یکون السائل ظن ان اشتراک العقیقۃ مع العقوق فی الاشتقاق مما یوھن امرھا فاعلم ان الامر بخلاف ذلک کذا فی المرقاۃ ملخصا ۱۲

[۴] قولہ اذن وھذا یدل علی سنیۃ الاذان فی اذن المولود وفی شرح السنۃ روی عن عمر بن عبد العزیز کان یؤذن فی الیمنی ویقیم فی الیسری اذا ولد الصبی قلت وقد جاء فی مسند ابی یعلی الموصلی عن الحسین مرفوعا من ولد لہ ولد فاذن فی اذنہ الیمنی واقام فی اذنہ الیسری لم تضرہ ام الصبیان کذا فی الجامع الصغیر للسیوطی ۱۲ مرقاۃ

[۵] قولہ سم اللہ ای قل باسم اللہ او اذکر اسم اللہ وکل بیمینک وکل مما یلیک ای مما یقربک لا من کل جانب ذھب جمھور العلماء الی ان الاوامر الثلٰثۃ فی ھذا الحدیث للندب وذھب بعضھم الی ان الامر بالاکل بالیمین للوجوب وھذا الحکم المذکور اذا کان الطعام فی جمیع الجوانب بمثابۃ واحدۃ اما اذا کان فیہ اختلاف لعنایۃ فلا باس بالاکل من کل جانب کما یدل علیہ حدیث الترمذی الآتی فی اواخر الفصل الثانی من ھذا الباب انہ علیہ الصلوٰۃ والسلام قال فی اکل التمر یا عکراش کل من حیث شئت فانہ من غیر لون واحد ثم الجمھور علی سنیۃ الاکل مما یلیہ منفردا کان او لا لان الاکل من کل جانب حالۃ غیر ملائمۃ لتھذیب الطعام تنبئ علی حرص صاحبہ بل مزید لہ بل ھو اکل الحیوانات وموجب لکراھۃ اکل ما یبقی من الطعام وسوء عشرۃ وترک مودۃ مع صاحبہ لتنفیر طبعہ بذلک ۱۲ مرقاۃ وغیرہ

[۶] قولہ یستحل الطعام ای یتمکن من اکلہ کانہ اراد ان ترک التسمیۃ فی الطعام اذن للشیطان من اللہ فی تناولہ کما ان التسمیۃ منع لہ منہ فیکون استعارۃ تبعیۃ ۱۲ طیبی

[۷] قولہ او یلعقھا ای یلعقھا غیرہ ممن لم یتقذرہ کالزوجۃ والجاریۃ والولد والخادم لانھم یتلذذون بذلک فی معانی التلمیذ ومن یعتقد التبرک بلعقھا ذکرہ النووی ۱۲ مرقاۃ

[۸] قولہ سکرجۃ السکرجۃ ھی اناء صغیر فارسیۃ وقیل ھی قصعۃ صغیرۃ والاکل منھا تکبرا ومن علامات البخل والخوان ای الذی یوکل علیہ معرب والاکل علیہ لم یزل عادۃ المترفین وصنیع الجبابرین لئلا یفتقروا الی التطاطو عند الاکل ۱۲ مرقاۃ

[۹] قولہ ولا خبز لہ ای ملین کخبز الحواری وشبھہ ذکرہ السیوطی ویمکن ان یراد بہ خبز الرقاق وھو الوضیع الدقاق کما ھو المستعمل فی خراسان وعراق قولہ ولا خبز لہ عبارۃ عن کونہ صلے اللہ علیہ وسلم لم یاکل خبزا مرققا بعد مبعثہ قط ویحتمل انہ اکلہ اذ اخبز لغیرہ وانہ لم یاکل قط سواء خبز لہ او لغیرہ یدل علیہ حدیث سھل بن سعد الآتی ۱۲ مرقاۃ وطیبی

[۱۰] قولہ السفر جمع سفرۃ ھی فی الاصل للطعام الذی یتخذہ المسافر ثم اشتھرت لما یوضع علیہ الطعام جلدا کان او غیرہ ما عدا المائدۃ لما ھو من شعار المتکبرین غالبا ۱۲ مرقاۃ

[۱۱] قولہ النقی ای الخبز الخالی من النخالۃ وقولہ ثریناہ بتشدید الراء ای عجناہ وخبزناہ وقیل بللناہ بالماء من ثری التراب تثریۃ ای رش علیہ ۱۲ مرقاۃ

قبضه الله قيل كيف كنتم تاكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار وما بقي ثريناه
فاكلناه رواه البخاري **وعن** ابي هريرة قال ما عاب[1] النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه
تركه متفق عليه **وعنه** ان رجلا كان ياكل اكلا كثيرا فاسلم وكان ياكل قليلا فذكر ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان المؤمن ياكل في معى واحد والكافر ياكل في سبعة[2] امعاء رواه البخاري وروى مسلم عن ابي
موسى وابن عمر المسند منه فقط وفي اخرى له عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف
وهو كافر فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم اخرى فشربه ثم اخرى فشربه
حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها
ثم امر باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يشرب في معى واحد والكافر يشرب في
سبعة امعاء **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلثة وطعام الثلثة كافي
الاربعة متفق عليه **وعن** جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام[3] الواحد يكفي
الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية رواه مسلم **وعن** عائشة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة[4] مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن متفق عليه
وعن انس ان خياطا دعا النبي صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم
فقرب خبز شعير ومرقا فيه دباء وقديد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالي[5]
القصعة فلم ازل احب الدباء بعد يومئذ متفق عليه **وعن** عمرو بن امية انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم
يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلوة فالقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ[6] متفق
عليه **وعن** عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل[7] رواه البخاري **وعن** جابر ان
النبي صلى الله عليه وسلم سأل اهله الادم فقالوا ما عندنا الا خل فدعا به فجعل ياكل به ويقول نعم الادام
الخل نعم الادام الخل رواه مسلم **وعن** سعيد بن زيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن وماؤها
شفاء للعين متفق عليه وفي رواية لمسلم من المن الذي انزل الله تعالى على موسى عليه السلام **وعن** عبد الله
بن جعفر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب بالقثاء متفق عليه **وعن** جابر قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران نجني الكباث فقال عليكم بالاسود منه فانه اطيب فقيل اكنت ترعى[8]
الغنم قال نعم وهل من نبي الا رعاها متفق عليه **وعن** انس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مقعيا
ياكل تمرا وفي رواية ياكل منه اكلا ذريعا[9] رواه مسلم **وعن** ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يقرن[10] الرجل بين التمرتين حتى يستأذن اصحابه متفق عليه **وعن** عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يجوع اهل بيت عندهم التمر وفي رواية قال يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع اهله قالها مرتين او ثلثا
رواه مسلم **وعن** سعد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بسبع تمرات عجوة[11] لم يضره

---

[1] قوله ما عاب قال النووي العيب هو ان يقول مالح قليل الملح حامض رقيق غليظ غير ناضج ونحو ذلك اما قول الشيئ لم تكن بارض قومي فاجدني اعافه فبيان لكراهته احكاما لا اظهار عيبه ١٢ [2] قوله في سبعة امعاء اعلم ان المعنى للكافر زيادة امعاء بالنسبة الى المؤمن فلابد من تاويل الحديث فقال القاضي اراد به ان المؤمن يقل حرصه وشرهه على الطعام ويبارك له في ماكله ومشربه فيشبع من قليل والكافر يكون كثير الحرص شديد الشره لا مطمح لبصره الا الى المطاعم والمشارب كالانعام (كما قال تعالى والذين كفروا يتمتعون وياكلون كما تاكل الانعام) فمثل ما بينهما من التفاوت في الشره بما بين من ياكل في معى واحد وبين من ياكل في سبعة امعاء وهذا باعتبار الاعم الاغلب قال النووي فيه وجوه احدها انه قيل في رجل بعينه فقيل له على جهة التمثيل وثانيها ان المؤمن يسمي الله عند طعامه فلا يشركه فيه الشيطان والكافر لا يسميه فيشاركه الشيطان وثالثها ان المؤمن يقتصد في اكله فيشبعه امتلاء بعض امعائه والكافر لشرهه وحرصه على الطعام لا يكفيه الا ملأ كل الامعاء ورابعها يحتمل ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار وخامسها ان يراد بالسبعة صفات الحرص والشره وطول الامل والطمع وسوء الطبع والحسد والسمن وسادسها ان يراد بالمؤمن تام الايمان المعرض عن الشهوات المقتصر على سد خلته وسابعها المختار وهو ان بعض المؤمنين ياكل في معى واحد واكثر الكفار ياكلون في سبعة ولا يلزم ان كل واحد من السبعة مثل معى المسلم كذا في المرقاة ١٢ [3] قوله طعام الواحد الخ في شرح السنة حكى اسحٰق بن راهويه عن جرير قال تاويله شبع الواحد قوت الاثنين وشبع الاثنين قوت الاربعة وشبع الاربعة قوت الثمانية قال عبد الله بن عروة تفسير هذا ما قال عمر رضي الله عنه عام الرمادة لقد هممت ان انزل على اهل كل بيت مثل عددهم فان الرجل لا يهلك على نصف بطنه قال النووي فيه الحث على المواساة في الطعام فانه وان كان قليلا حصلت منه الكفاية المقصودة ووقعت فيه بركة تعم الحاضرين ١٢ مرقاة [4] قوله التلبينة هو حسو رقيق يتخذ من الدقيق واللبن وقيل من الدقيق والنخالة وقد يجعل فيه العسل سميت بذلك تشبيها باللبن لبياضها ورقتها قوله مجمة بضم الميم وكسر الجيم اي مريحة وفي نسخة بفتح اولها اي راحة او مكان استراحة من الجمام وهو الراحة كذا في المرقاة ١٢ [5] قوله حوالي بفتح اللام وسكون الياء وانما كسر ههنا لالتقاء الساكنين يقال رأيت الناس حوله وحواليه وحواليه واللام مفتوحة في الجميع ولا يجوز كسرها على ما في الصحاح في شرح السنة وفيه دليل على ان الطعام اذا كان مختلفا يجوز ان يمد يده الى ما لا يليه اذا لم يعرف من صاحبه كراهة وفي الحديث جواز اكل الشريف طعام من دونه من محترف او غيره واجابة دعوته ومؤاكلة الخادم وانه ليس بحجة الدباء وكذا كل شيئ كان يحبه وان كسب الخياط ليس بدني ١٢ مرقاة ملخصا [6] قوله ولم يتوضأ وضوءا شرعيا ولا عرفيا ١٢ مرقاة [7] قوله والعسل تخصيص بعد تعميم وقيل المراد بها المجيع وهو تمر يعجن باللبن وقيل ما صنع وعولج من الطعام بحلو وقد يطلق على الفاكهة ١٢ مرقاة [8] قوله ترعى حيث تعرف الاطيب من غيره فان الراعي لكثرة تردده في الصحراء تحت الاشجار يكون اعرف من غيره ١٢ مرقاة [9] قوله اكلا ذريعا اي مستعجلا سريعا قال النووي وكان استعجاله لاستيفازه لامر اهم من ذلك فاسرع في الاكل ليقضي حاجته منه ويرد الجوعة ثم يذهب في ذلك الشغل ١٢ [10] قوله ان يقرن قال السيوطي في الحديث نهى عن القران وسببه انهم كانوا في ضيق من العيش ثم نسخ لما حصلت التوسعة لخبر كنت نهيتكم عن القران في التمر وان الله وسع عليكم فقارنوا اي ان شئتم ١٢ مرقاة [11] قوله عجوة العجوة هو نوع جيد من تمر المدينة لونه اسود ١٢ مرقات -

ذٰلک الیوم سمٌّ ولا سحرٌ متفق علیہ وعن عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان فی عجوۃ العالیۃ شفاءً وانہا تریاق اوّل البکرۃ رواہ مسلم وعنہا قالت کان یاتی علینا الشہر ما نوقد فیہ نارًا انما ھو التمر والماء الا ان یوتٰی باللحیم متفق علیہ وعنہا قالت ما شبع اٰل محمد یومین من خبز برٍّ الا واحدھما تمر متفق علیہ وعنہا قالت توفی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وما شبعنا من الاسودین متفق علیہ وعن النعمان بن بشیر قال الستم فی طعام وشراب ما شئتم لقد رأیت نبیکم صلی اللہ علیہ وسلم وما یجد من الدقل ما یملأ بطنہ رواہ مسلم وعن ابی ایوب قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اُتی بطعام اکل منہ وبعث بفضلہ الیّ وانہ بعث الیّ یومًا بقصعۃ لم یاکل منہا لان فیہا ثومًا فسألتہ احرام ھو قال لا ولکن اکرھہ من اجل ریحہ قال فانی اکرہ ما کرھت رواہ مسلم وعن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اکل ثومًا او بصلًا فلیعتزلنا او قال فلیعتزل مسجدنا او لیقعد فی بیتہ وان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اُتی بقدرٍ فیہ خضرات من بقول فوجد لہا ریحًا فقال قرّبوھا الی بعض اصحابہ وقال کل فانی اناجی من لا تناجی متفق علیہ وعن المقدام بن معدیکرب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کیلوا طعامکم یبارک لکم فیہ رواہ البخاری وعن ابی امامۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا رفع مائدتہ قال الحمد للہ حمدًا کثیرًا طیبًا مبارکًا فیہ غیر مکفی ولا مودّع ولا مستغنی عنہ ربنا رواہ البخاری وعن انسؓ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اللہ تعالیٰ لیرضی عن العبد ان یاکل الاکلۃ فیحمدہ علیہا او یشرب الشربۃ فیحمدہ علیہا رواہ مسلم وسنذکر حدیثی عائشۃ وابی ھریرۃ ما شبع اٰل محمد وخرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم من الدنیا فی باب فضل الفقراء ان شاء اللہ تعالیٰ

الفصل الثانی

عن ابی ایوب قال کنا عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقرّب طعام فلم ار طعامًا کان اعظم برکۃً منہ اول ما اکلنا ولا اقل برکۃ فی اٰخرہ قلنا یا رسول اللہ کیف ھذا قال انا ذکرنا اسم اللہ علیہ حین اکلنا ثم قعد من اکل ولم یسم اللہ فاکل معہ الشیطان رواہ فی شرح السنۃ وعن عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اکل احدکم فنسی ان یذکر اللہ علی طعامہ فلیقل بسم اللہ اولہ واٰخرہ رواہ الترمذی وابوداؤد وعن امیۃ بن مخشی قال کان رجل یاکل فلم یسم حتی لم یبق من طعامہ الا لقمۃ فلما رفعہا الی فیہ قال بسم اللہ اوّلہ واٰخرہ فضحک النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال ما زال الشیطان یاکل معہ فلما ذکر اسم اللہ استقاء ما فی بطنہ رواہ ابوداؤد وعن ابی سعید الخدری قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا فرغ من طعامہ قال الحمد للہ الذی اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمین رواہ الترمذی وابوداؤد وابن ماجۃ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الطاعم الشاکر کالصائم الصابر رواہ الترمذی ورواہ ابن ماجۃ والدارمی عن

۱؎ قولہ ولا سحر قال المظہر یحتمل ان یکون فی ذلک النوع من التمر خاصیۃ تدفع السم والسحر وان یکون رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد دعا لذلک النوع من التمر بالبرکۃ وبما یکون فیہ من الشفاء وقال النووی فیہ فضیلۃ تمر المدینۃ وعجوتہا وفضیلۃ التصبیح بسبع تمرات منہ وتخصیص عجوۃ المدینۃ وعدد السبع من الامور التی علمہا الشارع ولا نعلم نحن حکمتہا فیجب الایمان بہا واعتقاد فضلہا والحکمۃ فیہا وہذا کاعداد الصلوٰۃ ونصب الزکوٰۃ وغیرہما ۱۲ مرقاۃ طیبی ۲؎ قولہ العالیۃ ما کان من الحوائط والقری والعمارات من جہۃ المدینۃ العلیا مما یلی نجدا والسافلۃ من الجہۃ الاخری مما یلی تہامۃ وادنی العالیۃ ثلثۃ امیال وابعدہا ثمانیۃ من المدینۃ ۱۲ طیبی

۳؎ قولہ باللحیم تصغیر اللحم مشعر بان ما یوتی الی امہات المؤمنین لم یکن کثیرا قیل المعنی لا نوقد النار للطبخ ونکتفی بالتمر بدل الطعام الا ان یرسل الینا قطعۃ لحم ویجوز ان یکون مستثنی مما یفہم من قولہا انما ہو التمر والماء والمعنی ما المأکول الا التمر والماء الا ان یوتی باللحیم فحینئذ یکون المأکول لحما ۱۲ مرقاۃ المفاتیح لملا علی القاری رحمہ اللہ ۴؎ قولہ من الاسودین ای التمر والماء تغلیب للماکول علی المشروب فانہ الاصل المطلوب کما غلب الشبع علی الری وانما سوی بین الماء والتمر فی العوز ومن المعلوم انہم کانوا فی سعۃ من الماء لان الری من الماء لما لم یکن لیحصل لہم بدون الشبع من الطعام فان اکثر الامم لا سیما العرب یرون شرب الماء علی الریق بالخافی المضرۃ فقرنت بینہما العوز التتبع باحدہما بدون الآخر وعبرت عن الامرین بفعل واحد کما عبرت عن التمر والماء بوصف واحد کذا فی المرقاۃ ۱۲ ۵؎ قولہ قربوہا الی بعض اصحابہ لعل لفظ الرسول صلی اللہ علیہ وسلم قربوہا الی فلان بقرینۃ قولہ کل فاتی الراوی بمعنی ما تلفظ بہ علیہ السلام لکونہ لم یتذکر التصریح باسمہ فعبر عنہ ببعض اصحابہ ۱۲ طیبی ۶؎ قولہ یبارک لکم فیہ ان قلت کیف التوفیق بین ہذا وبین ما روی عن عائشۃ انہا قالت توفی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی آخرما قالت فکلتہ فذہبت برکتہ قلنا الکیل عند البیع والشراء مامور بہ لاقامۃ القسط والعدل وفیہ البرکۃ والخیر وعند الانفاق احصاء وضبط وہو منہی عنہ قال المظہر الغرض من کیل الطعام معرفۃ مقدار ما یستقر من الرجل ویبیع ویشتری فانہ لو لم یکل لکان ما یبیعہ ویشتریہ مجہولا ولا یجوز ذلک وکذلک لو لم یکل ما ینفق علی عیالہ ربما یکون ناقصا فیکون النقصان ضررا علیہم وقد یکون زائدا علی قدر کفایتہم ولم یعرف ما یدخر لتمام السنۃ نامر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالکیل لیکونوا علی علم ویقین فیما یعملون فمن راعی سنۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یجد برکۃ عظیمۃ فی الدنیا واجرا عظیما فی الآخرۃ فالمامور بہ الکیل عند الادخار لتمام السنۃ او الشہر وہو امارۃ التثبت والتیقظ والمنہی عنہ الکیل عند الانفاق وہو علامۃ البخل والامساک فلا تعارض واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ مائدتہ ای من بین یدیہ کما فی روایۃ وفی الحدیث اشکال لانہم فسروا المائدۃ بانہا خوان علیہ طعام وثبت فی الحدیث الصحیح بروایۃ انس رضی اللہ عنہ انہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یاکل علی خوان قط کما تقدم فی الکتاب فقیل فی الجواب بانہ اکل علیہ فی بعض الاحیان لبیان الجواز او المراد بالمائدۃ کل ما یوکل علیہ کالسفرۃ ونحوہا بالمعنی الاعم لا الخوان المخصوص

وقولہ غیر مکفی الخ الصفات الثلثۃ للہ تعالیٰ ای لا یکتفی عنہ بل یحتاج الیہ فی کل حین وآن ولا یودع ای یترک الطلب منہ والرغبۃ الیہ ولا یستغنی عنہ بل یفتقر الیہ فی کل شیٔ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ ربنا الرفع علی انہ خبر مبتدأ ای انت ربنا اسمع دعائنا والنصب علی انہ منادی حذف منہ حرف النداء والجر علی انہ بدل من اللہ ۱۲ مختصرا ۹؎ قولہ ان یذکر اللہ فیہ اشعار بان مطلق الذکر کاف فی ابتداء الاکل ولکن التسمیۃ افضل ۱۲ مر ۱۰؎ قولہ استقاء المراد بہ رد البرکۃ الذاہبۃ بترک التسمیۃ کانہا کانت فی جوف الشیطان امانۃ فلما سمی رجعت الی الطعام ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ الحمد للہ ثم فائدۃ الحمد بعد الطعام اداء شکر المنعم وطلب زیادۃ النعم مع

لقولہ تعالیٰ لئن شکرتم لازیدنکم وفیہ استحباب تجدید حمد اللہ عند تجدد النعم من حصول ما کان یتوقع الانسان حصولہ واندفاع ما کان یخاف وقوعہ ثم لما کان ہہنا ہو الطعام ذکرہ اولا لزیادۃ الاہتمام بہ وکان السقی من تتمتہ لکونہ مقارنا لہ غالبا ثم ذکر النعم الباطنۃ وخص منہا اشرفہا وختم بہ لان المدار علی حسن الخاتمۃ ۱۲ کذا فی المرقات۔

۱؎ قوله بركة الطعام وهذا يحتمل منه صلى الله عليه وسلم ان يكون اشارة الى تحريف ما في التوراة او يكون ايماء الى ان شريعته زادت الوضوء قبله استقبالا للنعمة بالطهارة المشعرة للتعظيم على ما ورد بعثت لاتمم مكارم الاخلاق والحكمة في الوضوء اولا ان الاكل بعد غسل اليدين يكون اهنأ وامرأ ولان اليد لا تخلو عن تلوث في تعاطي الاعمال فغسلها اقرب الى النظافة والنزاهة ولان الاكل يقصد به الاستعانة على العبادة وهو جدير بان يجري مجرى الطهارة من الصلوة فيبدأ بغسل اليدين والمراد بالوضوء الثاني غسل اليدين والفم من الدسومات وقيل معنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده في فوائدها وآثارها بان يكون سببا في سكون النفس وقرارها وسببا للطاعات وتقوية للعبادات كذا في المرقات ۱۲ ۲؎ قوله اذا قمت الى الصلوة اي اردت القيام لها وهذا باعتبار الاعم الاغلب والا فيجب الوضوء عند سجدة التلاوة ومس المصحف وحال الطواف وكانه صلى الله عليه وسلم علم من السائل انه اعتقد ان الوضوء الشرعي قبل الطعام واجب مأمور به فنفاه على طريق ابلغ حيث اتى باداة الحصر واسند الامر الى الله تعالى ولا ينافي جوازه بل استحبابه فضلا عن استحباب الوضوء العرفي. سواء غسل يديه عند شروعه في الاكل ام لا والاظهر انه ما غسلهما لبيان الجواز مع انه اكد لنفي الوجوب المفهوم من جوابه صلى الله عليه وسلم وفي الجملة لا يتم استدلال من احتج به على نفي الوضوء مطلقا قبل الطعام مع ان في نفس السوال اشعارا بانه كان الوضوء عند الطعام من دابه عليه السلام وانما نفى الوضوء الشرعي فبقي الوضوء العرفي على حاله ويؤيده المفهوم ايضا فمع وجود الاحتمال سقط الاستدلال والله اعلم بالحال ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله ابن عباس لم نقل عنه لئلا يتوهم رجع الضمير الى ابي هريرة فانه اقرب مذكور وان كان المعنون في صدر الحديث هو ابن عباس ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله تنزل شيئا يزيد في الطعام بما ينزل من الاعالي من المبائع وما يشبهه فهو ينصب الى الوسط ثم ينبث منه الى الاطراف فكلما اخذ من الطرف يجيئ من الاعلى بدله فاذا اخذ من الاعلى انقطع ۱۲ طیبی ۵؎ قوله ولا يطأ عقبه اي لا يمشي قدام القوم بل يمشي في وسط الجمع او في آخرهم تواضعا وقال الطيبي تثنيته في رجلان لا يساعد هذا التاويل ولعله كناية عن تواضعه وانه لم يكن يمشي مشي الجبابرة مع الاتباع والخدم وكذا في قول عمر رض فاجعله موطأ العقب اي كثير الاتباع ولا يخفى ان ما ذكره لا ينافي كلام غيره وفائدة التثنية انه قد يكون واحد من الخدام ورائه كانس وغيره لمكان الحاجة وهو لا ينافي التواضع ۱۲ كذا في المرقاة ۶؎ قوله من صنع الاعاجم اي من داب اهل فارس المتكبرين المترفهين فالنهي عنه لان فيه تكبرا او امرا عبثا بخلاف ما اذا احتاج قطع اللحم الى السكين لكونه غير نضيج تام فلا يعارض ما تقدم من خبر الشيخين من انه صلى الله عليه وسلم كان يحتز بالسكين او المراد بالنهي التنزيه وفعله لبيان الجواز ولذا قال وانهسوه ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله ولنا دوال جمع دالية وهي العذق من البسر تعلق فاذا ارطب اكل ومه بالسكون اسم

سِنَان بن سَنّة عن ابيه وعن ابى ايوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل اوشرب
قال الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوّغه وجعل له مخرجًا رواه ابوداؤد وعن سلمان قال قرأت فى التوراة
ان بركة[1] الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام
الوضوء قبله والوضوء بعده رواه الترمذى وابوداؤد وعن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء
فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بوضوء قال انما امرت بالوضوء اذا قمت[2] الى الصلوة رواه الترمذى وابو
داؤد والنسائى ورواه ابن ماجة عن ابى هريرة وعن ابن عباس[3] عن النبى صلى الله عليه وسلم انه اتى بقصعة من ثريد
فقال كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها فان البركة تنزل[4] فى وسطها رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى
وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح وفى رواية ابى داؤد قال اذا اكل احدكم طعامًا فلا يأكل من اعلى الصحفة
ولكن يأكل من اسفلها فان البركة تنزل من اعلاها وعن عبد الله بن عمرو قال ما رُئِىَ رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأكل متكئا قط ولا يطأ[5] عقبه رجلان رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن الحرث بن جزء قال اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبز ولحم وهو فى المسجد فاكل واكلنا معه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم نزد على
ان مسحنا ايدينا بالحصباء رواه ابن ماجة وعن ابى هريرة قال اُتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه
الذراع وكانت تعجبه فنهس منها رواه الترمذى وابن ماجة وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع[6] الاعاجم وانهسوه فانه اهنأ وامرأ رواه ابوداؤد والبيهقى
فى شعب الايمان وقالا ليس هو بالقوى وعن ام المنذر قالت دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علىّ ولنا
دوال[7] معلقة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعلىّ معه يأكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلىّ مه يا علىّ
فانك ناقه قالت فجعلت لهم سلقًا وشعيرًا فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا علىّ من هذا فاصب فانه اوفق لك رواه احمد والترمذى
وابن ماجة وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الثفل رواه الترمذى والبيهقى فى شعب الايمان وعن
نبيشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل فى قصعة فلحسها استغفرت له القصعة رواه احمد والترمذى وابن ماجة
والدارمى وقال الترمذى هذا حديث غريب وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفى يده غمر لم يغسله
فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه رواه الترمذى وابوداؤد وابن ماجة وعن ابن عباس قال كان احب الطعام الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس رواه ابوداؤد وعن ابى اسيد الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت
وادهنوا به فانه من شجرة مباركة رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى وعن ام هانئ قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم
فقال اعندك شئ قلت لا الا خبز يابس وخل فقال هاتى ما اقفر بيت من ادم فيه خل رواه الترمذى وقال هذا حديث
حسن غريب وعن يوسف بن عبد الله بن سلام قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال
هذه ادام هذه واكل رواه ابوداؤد وعن سعد قال مرضت مرضًا اتانى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى فوضع يده بين ثديى حتى
وجدت بردها على فؤادى وقال انك رجل مفؤود[8] ائت الحارث بن كلدة اخا ثقيف فانه رجل يتطبب فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهن[9]

فعل بمعنى الكف والسلق نبت يطبخ ويوكل ويسمى بالفارسية چقندر وانما منعه من اكل الرطب لان الفاكهة تضر بالناقه لسرعة استحالتها وضعف الطبيعة عن دفعه لعدم القوة فادفق بمعنى موافق اذ لا وفقية في الرطب له اصلا ولم يمنعه من السلق والشعير لانه انفع الاغذية للناقه كذا في المرقاة ۱۲ ۸؎ قوله مفؤود اسم مفعول من الفؤاد وهو الذي اصابه داء في فؤاده وانما لم يتولى له العلاج بعد ما احاله الى الطبيب لما رأى هذا النوع من العلاج انفع او ابقى على قول الطبيب او رآه موافقا للغته ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله فليجأهن اي فليكسرهن وليدقهن مع نواتهن قوله ثم ليلدك اي ليسقيك من لدة الدواء اذا صبه في فمه اللدود وفتح اوله ما يصب من الادوية في احد شقي الفم ۱۲ طیبی ومرقات

بنواتهن ثم لیلدلك بهن رواه ابوداؤد وعن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم كان یاكل البطیخ بالرطب رواه الترمذی وزاد ابوداؤد ویقول یكسر حر هذا ببرد هذا او برد هذا بحر هذا وقال الترمذی هذا حدیث حسن غریب وعن انس قال اُتی النبی صلی الله علیه وسلم بتمر عتیق فجعل یفتشه و یخرج السوس[1] منه رواه ابوداؤد وعن ابن عمر قال اُتی النبی صلی الله علیه وسلم بجبنة[2] فی تبوك فدعا بالسكین فسمّی وقطع رواه ابوداؤد وعن سلمان قال سئل رسول الله صلی الله علیه وسلم عن السمن والجبن والفراء[3] فقال الحلال ما احل الله فی كتابه والحرام ما حرم الله فی كتابه وما سكت عنه فهو مما عفی عنه رواه ابن ماجة والترمذی وقال هذا حدیث غریب وموقوف علی الاصح وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وددت ان عندی خبزة بیضاء من بُرّة[4] سمراء ملبّقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذه فجاء به فقال فی ای شیء كان هذا[5] قال فی عكة ضب قال ارفعه رواه ابوداؤد وابن ماجة وقال ابوداؤد هذا حدیث منكر[6] وعن علی قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن اكل الثوم الا مطبوخا رواه الترمذی وابوداؤد وعن ابی زیاد قال سئلت عائشة عن البصل فقالت ان اخر طعام اكله رسول الله صلی الله علیه وسلم طعام فیه بصل رواه ابوداؤد وعن ابنی بسر السلمیین قالا دخل علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم فقدمنا زبدا وتمرا وكان یحب الزبد والتمر رواه ابوداؤد وعن عكراش بن ذؤیب قال اُتینا بجفنة كثیرة الثرید والوذر[7] فخبطت بیدی فی نواحیها واكل رسول الله صلی الله علیه وسلم من بین یدیه فقبض بیده الیسری علی یدی الیمنی ثم قال یا عكراش كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اُتینا بطبق فیه الوان التمر فجعلت اكل من بین یدی وجالت ید رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الطبق فقال یا عكراش كل من حیث شئت فانه غیر لون واحد ثم اتینا بماء فغسل رسول الله صلی الله علیه وسلم یدیه ومسح ببلل كفیه وجهه وذراعیه وراسه وقال یا عكراش هذا الوضوء مما غیرت النار رواه الترمذی وعن عائشة قالت كان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اخذ اهله الوعك امر بالحساء[8] فصنع ثم امرهم فحسوا منه وكان یقول انه لیرتو فؤاد الحزین ویسرو عن فؤاد السقیم كما تسرو احداكن الوسخ بالماء عن وجهها رواه الترمذی وقال هذا حدیث حسن صحیح وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم العجوة من الجنة وفیها شفاء من السم والكماة من المن وماءها شفاء للعین رواه الترمذی

الفصل الثالث

عن المغیرة بن شعبة قال ضفت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ذات لیلة فامر بجنب فشوی ثم اخذ الشفرة فجعل یحزلی بها منه فجاء بلال یؤذنه بالصلوٰة فالقی الشفرة فقال ماله تربت[9] یداه قال وكان شاربه[10] وفاء فقال لی اقصه لك علی سواك او قصه علی سواك رواه الترمذی وعن حذیفة قال كنا اذا حضرنا مع النبی صلی الله علیه وسلم طعاما لم نضع ایدینا حتی یبدأ رسول الله صلی الله علیه وسلم فیضع یده وانا حضرنا معه مرة طعاما فجاءت جاریة كانها تدفع[11] فذهبت لتضع یدها فی الطعام فاخذ رسول الله

[1] قوله السوس وهو دود یقع فی التمر والطعام والصوف وروی انه صلعم نهی ان یفتش التمر فالنهی فیه محمول علی التمر الجدید دفعا للوسوسة او فعله محمول علی بیان الجواز وان النهی للتنزیه قیل وفیه ان الطعام لا ینجس بوقوع الدود فیه ولا یحرم اكله ۱۲ مرقاة [2] قوله بجبنة فیه دلیل علی طهارة الانفحة لانها لو كانت نجسة لكان الجبن نجسا لانه لا یحصل الا بها ۱۲ طیبی مرقاة [3] قوله والفراء بكسر الفاء والمد جمع الفراء بفتح الفاء مدا وقصرا وهو الحمار الوحشی وقیل هو ههنا جمع الفرو الذی یلبس ویشهد له صنیع بعض المحدثین كالترمذی فانه ذكره فی باب لبس الفرو وانما سألوه عنها حذرا عن صنیع اهل الكفر فی اتخاذهم الفراء من جلود المیتة من غیر دباغة كذا فی المرقاة ۱۲ [4] قوله برة ای حنطة فیه سواد خفی فهی صفة لبرة وقیل ان السمراء حنطة فهی بدل من برة وفی القاموس السمرة بالضم منزلة بین البیاض والسواد ملبقة بتشدید الباء الموحدة المفتوحة المبلولة المخلوطة به خلطا شدید العكة بالضم آنیة السمن وقیل دعاء مستدیر للسمن والعسل وقیل القربة الصغیرة وانما امر برفعه لتنفر طبعه من الضب لا للنجاسة جلده والا لامره بطرحه ونهاه عن اكله ۱۲ طیبی ومرقات [5] قوله كان هذا ای سمنه ولعله صلی الله علیه وسلم وجد فیه رائحة كریهة قوله قال ارفعه قال الطیبی وانما امر برفعه لتنفر طبعه عن الضب لانه لم یكن بارض قومه كما دل علیه حدیث خالد لا النجاسة جلده والا لامره بطرحه ونهاه عن تناوله ۱۲ مر [6] قوله منكر المنكر فی اصطلاح ارباب الاصول من المحدثین حدیث من فحش غلطه او كثرت غفلته او ظهر فسقه علی ما فی شرح النخبة وقال الطیبی هذا الحدیث مخالف لما كان علیه من شیمته صلی الله علیه وسلم كیف وقد اخرج مخرج التمنی ومن ثم صرح ابوداؤد بكونه منكرا قلت وفیه انه لو صح من جهة الاسناد لامكن توجیهه بانه فعله لبیان الجواز ثم فیه ایماء لطیف لسنّ صنع الله تعالی مع انبیائه واولیائه فی تیسر حصول شهواتهم وتكدیر وصول متمنیاتهم علی ما حكی ان الملكین تلاقیا احدهما نازل والاخر طالع فتسا ولاعن حالیهما فقال احدهما اشتهی یهودی سمكا طریا فامرت تحصیله وقال الآخر مسلم صالح تمنی لبنا او عسلا قد اشتراه وامرت ان اصبّه واحرمه منه ۱۲ [7] قوله الوذر بفتح الواو وسكون الذال المعجمة جمع وذرة وهی قطعة من اللحم لا عظم فیها فخبطت ای ضربت بیدی وقال الطیبی ای ضربت فیها من غیر استواء وهو خلاف الادب والمروءة كذا فی المرقاة ۱۲ [8] قوله بالحساء بالفتح والمد طبیخ معروف یتخذ من دقیق وماء ودهن وقد یكون رقیقا یحسی كذا فی النهایة ۱۲ [9] قوله تربت یداه ای لصقت بالتراب من شدة الافتقار وهی كلمة تقولها العرب عند اللوم ومعناه الدعاء بالفقر والعدم وقد یطلقونها ولا یریدون وقوع ذلك كانه صلعم كره ایذانه بالصلوٰة عند اشتغاله بالطعام والحال ان الوقت متسع لا سیما ان كان الوقت وقت العشاء فان التاخیر فیه افضل ویحتمل انه قال رعایة لحالة الضیف كذا فی المرقاة ۱۲ [10] قوله وكان شاربه وكان حقه ان یقول وكان شاربی فوضع مكان ضمیر المتكلم الغائب اما تجریدا او التفاتا وقال السعبی ویحتمل ان یكون الضمیر فی شاربه لبلال فیكون التقدیر قال بلال فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم اقصه لك ای لنفعك ویحتمل ان یكون الضمیر فی شاربه لرسول الله صلی الله علیه وسلم ومعنی قوله اقصه لك ای اعطیك تتبرك به وكل هذا التكلفات لا تشفی العلیل كذا فی المرقاة ۱۲

[11] قوله تدفع ای تطرد لشدة سرعتها كانها مطرودة او مدفوعة ۱۲

صلى الله عليه وسلم بيدها ثم جاء اعرابي كانما يدفع فاخذ بيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الشيطان يستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيدها
فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده ان يده فى يدى مع يدها زاد فى رواية ثم
ذكر اسم الله واكل رواه مسلم وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يشترى غلاما فالقى
بين يديه تمرًا فاكل الغلام فاكثر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كثرة الاكل شوم وامر بردّه
رواه البيهقى فى شعب الايمان وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيّد
اِدامكم المِلحُ رواه ابن ماجة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع الطعام فاخلعوا
نِعالكم فانه اروح لاقدامكم وعن اسماء بنت ابى بكر انها كانت اذا اُتِيَتْ بثريد اَمَرَتْ به فغُطّى
حتى تذهب فورة دُخانِه وتقول انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هو اعظم للبركة
رواهما الدارمى وعن نُبَيْشَةَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل فى قصعة ثم لحسها
تقول له القصعة اعتقك الله من النار كما اعتقتنى من الشيطان رواه رزين

بابُ الضيافة

الفصل الاوّل

عن ابى هُرَيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليُكرِم ضَيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرًا او ليصمت وفى رواية بدل الجار ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل
رحمه متفق عليه وعن ابى شريح الكعبى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليُكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلثة ايّام فما بعد ذلك فهو صدقة
ولا يحل له ان يثوى عنده حتى يحرّجه متفق عليه وعن عقبة بن عامر قال قلت للنبى صلى
الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا فما ترى فقال لنا ان نزلتم بقوم فامروا
لكم بما ينبغى للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم متفق عليه
وعن ابى هُرَيرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم او ليلة فاذا هو بابى بكر وعمر
فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال وانا والذى نفسى بيده لاخرجنى
الذى اخرجكما قوموا فقاموا معه فاتى رجلا من الانصار فاذا هو ليس فى بيته فلمّا رأته
المرأة قالت مرحبًا واهلًا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين فلان قالت ذهب
يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصارى فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ثم
قال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا منى قال فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال
كلوا من هذه واخذ المُدية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والحلوب فذبح لهم فاكلوا
من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا فلما ان شبعوا ورووا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى بكر

---

1 قوله بيدها الظاهر بيدها كما جاء فى رواية اخرى اى يد الشيطان مع يد الرجل والجارية فى يدى اما على رواية يدها بالافراد فالضمير للجارية وهى ايضا مستقيمة لان اثبات يدها لا يُنافى يد الاعرابى و اذا صحت الرواية بالافراد وجب قبولها وتاويلها ١٢ طيبى 2 قوله سيد ادامكم اى لانه اقل مؤنة واقرب الى القناعة ومن ثم اقتنع به اكثر العارفين فلا ينافيه قوله صلى الله عليه وسلم سيد الادام فى الدنيا والآخرة اللحم الحديث ويمكن ان يكون سيادة الملح باعتبار انه لا يستلذ العيش بدونه خبزا وطعاما مطبوخا واما غيره من الادام فامر زائد غير ضرورى كذا فى المرقاة ١٢ 3 قوله فورة دخانه اى غليان بخاره وكثرة حرارته قال الطيبى وحتى ليست بمعنى كى بل لمطلق الغاية وفى الحديث ابردوا بالطعام فان الحار لا بركة فيه (من التعليق) ١٢ مرقاة 4 قوله باب الضيافة بكسر اوله ففى القاموس ضفته اضيفه ضيفا وضيافة بالكسر نزلت عليه ضيفا وقال الراغب اصل الضيف الميل يقال ضفت اى كذا واضفت كذا الى كذا والضيف من مال اليك نازلا بك صارت الضيافة متعارفة فى القرى واصل الضيف مصدر ولذلك يستوى فيه الواحد والجمع فى عامة كلامهم ١٢ مرقاة 5 قوله من كان الخ ليس المراد توقف الايمان على هذه الافعال بل هو مبالغة فى الاتيان بها كما يقول القائل لولده ان كنت ابنى فاطعنى تحريضا له على الطاعة او المراد من كان كامل الايمان فليات بها وانما ذكر طرفى المؤمن بها اشعار الجميعها قالوا اكرام الضيف بطلاقة الوجه وطيب الكلام والاطعام ثلثة ايام و التكلف فى الاول بمقدوره وميسوره والباقى بما حضره من غير تكلف لئلا يثقل عليه على نفسه وبعد الثلثة يعد من الصدقة ان شاء فعل والا فلا ١٢ مرقاة 6 قوله فلا يؤذ جاره قال القاضى عياض من التزم شرائع الاسلام لزمه اكرام جاره وضيفه وبرهما وقد اوصى الله بالاحسان الى الجار والضيافة من محاسن الشريعة ومكارم الاخلاق وقد اوجبها الليث ليلة واحدة واحتج بحديث عقبة ان نزلتم بقوم الحديث وعامة الفقهاء على انها من مكارم الاخلاق وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة والجائزة العطية والمنحة والصلة فذلك لا يكون الا مع .. الاختيار وقوله فليكرم ضيفه يدل على هذا ايضا اذ ليس يستعمل مثله فى الواجب وتاولوا الاحاديث انها كانت المواساة فى اول الاسلام واجبة ١٢ طيبى 6 قوله فلا يؤذ جاره اى اقله هذا والا ففى رواية للشيخين فليكرم جاره وفى رواية لهما فليحسن الى جاره اى بان يعينه على ما يحتاج اليه ويدفع عنه السوء ويخصصه بالنيل لئلا يستحق الوعيد والويل ١٢ مرقاة 7 قوله فليصل رحمه فيه اشارة الى ان القاطع كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ١٢ مرقاة 8 قوله فخذوا منهم قال ابن الملك امر صلى الله عليه وسلم باخذ حق الضيف عند عدم ادائه وهو فى اهل الذمة .. المشروطة عليهم ضيافة المار عليهم من المسلمين او فى المضطرين من اهل المخمصة والا فيمتنع اخذ مال الغير الا بطيب نفسه ١٢ مرقاة 9 قوله ثم قال الحمد لله فيه استحباب اظهار البشر والفرح بالضيف فى وجهه وفيه استحباب تقديم الفاكهة على الطعام والمبادرة الى الضيف بما تيسر اكرامه ما بعده بما يصنع من الطعام وقد كره جماعة من السلف التكلف للضيف وهو محمول على ما يشق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لان ذلك يمنعه من الاخلاص وكمال السرور بالضيف واما فعل الانصارى وذبحه الشاة فليس مما يشق عليه بل لو ذبح اغناما كان مسرورا بذلك ١٢ طيبى

ف قوله اخرجكم جملة مستانفة بيان لموجب السوال عن النعيم يعنى حيث كنتم محتاجين الى الطعام مضطرين اليه فنلتم غاية مطلوبكم من الشبع والرى يجب ان تسألوا ويقال لكم هل اديتم شكرها ام لا ١٢ طيبى ٢ف قوله الضيف مظهر اقيم مقام المضمر اشعارا بان المسلم الذى ضاف قوما يستحق لذاته ان يقرى فمن منع حقه فقد ظلمه فحق لغيره من المسلمين نصره ١٢ م ٣ف قوله من ماله افراد الضمير فيها مع ذكر القوم باعتبار المنزل عليه والمضيف وهو واحد قوله ان يعقبهم اى يتبعهم ويواخذهم بان ياخذ من مالهم عقيب منعهم قوله بمثل قراه اى قدر قراه عادة قال الطيبى هذا فى اهل الذمة من سكان البوادى اذا نزل بهم مسلم انتهى والصحيح ان المراد به المضطر النازل باحد فيجب عليه ضيافته بما يحفظ عليه امساك مقه وقيل بمقدار ما يشبعه فان امتنع يجوز له اخذه سرا وعلانية ان قدر على ذلك ١٢ كذا فى المرقاة

وعمر والذى نفسى بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم[1] من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم رواه مسلم وذكر حديث ابى مسعود كان رجل من الانصار فى باب الوليمة

الفصل الثانى

عن المقدام بن معديكرب سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ايما مسلم ضاف قوما فاصبح الضيف[2] محروما كان حقا على كل مسلم نصره حتى ياخذ له بقراه من ماله[3] وزرعه رواه الدارمى وابوداؤد وفى رواية له وايما رجل ضاف قوما فلم يقروه كان له ان يعقبهم بمثل قراه

وعن ابى الاحوص الجشمى عن ابيه قال قلت يارسول الله ارأيت ان مررت برجل فلم يقرنى ولم يضفنى ثم مربى بعد ذلك اقريه ام اجزيه قال بل اقره رواه الترمذى

وعن انس اوغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن على سعد بن عبادة فقال السلام عليكم ورحمة الله فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله ولم يسمع النبى صلى الله عليه وسلم حتى سلم ثلثا ورد عليه سعد ثلثا ولم يسمعه فرجع النبى صلى الله عليه وسلم فاتبعه سعد فقال يارسول الله بابى[4] انت وامى ما سلمت تسليمة الا وهى باذنى ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن[5] البركة ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فاكل نبى الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون رواه فى شرح السنة

وعن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن ومثل الايمان كمثل الفرس فى اخيته[6] يجول ثم يرجع الى اخيته وان المؤمن يسهو ثم يرجع الى الايمان فاطعموا طعامكم الاتقياء[ع] واولوا معروفكم المؤمنين رواه البيهقى فى شعب الايمان وابونعيم فى الحلية

وعن عبدالله بن بسر قال كان للنبى صلى الله عليه وسلم قصعة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء فلما اضحوا وسجدوا الضحى اتى بتلك القصعة وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرابى ما هذه الجلسة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله جعلنى عبدا كريما ولم يجعلنى جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها رواه ابوداؤد

وعن وحشى بن حرب عن ابيه عن جده ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يارسول الله انا ناكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه رواه ابوداؤد

الفصل الثالث

عن ابى عسيب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا فمر بى فدعانى فخرجت اليه ثم مر بابى بكر فدعاه فخرج اليه ثم مر بعمر فدعاه فخرج اليه فانطلق حتى دخل حائطا لبعض الانصار فقال لصاحب الحائط اطعمنا بسرا فجاء بعذق فوضعه فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ثم دعا بماء بارد فشرب فقال لتسألن[7] عن هذا النعيم يوم القيمة قال فاخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر البسر قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يارسول الله انا لمسئولون عن هذا يوم القيمة قال نعم الا من ثلث خرقة لف بها الرجل عورته اوكسرة سد بها جوعته او حجر[8] يتدخل فيه من الحر والقر رواه احمد والبيهقى

كذا فى المرقاة ٤ف قوله بابى انت وامى اى افديك بهما والمعنى اجعلك مفديا بهما واصيرهما فداءك قال بعضهم انه من خصائصه صلعم ولا يقال لغيره كذا فى حاشية البخارى للسيوطى لكن ورد انه صلعم قال لسعد بن ابى وقاص فداك ابى وامى وكذا للزبير ولم يقل ذلك لاحد غيرهما ولعل هذا ايضا من خصوصياته قوله اكل طعامكم يجوز ان يكون هذا دعاء منه صلعم وان يكون اخبارا وهذا الوصف موجود فى حقه صلعم لانه ابر الابرار واما من غيره صلعم يكون دعاء لانه لا يجوز ان يخبر احد عن نفسه انه بر ١٢ كذا فى المرقاة ٥ف قوله ومن البركة اى فى سلامك كلامك قيل هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان يغتنم بركاته وفيه بحث ظاهر وقال الطيبى فيه دليل على استحباب عدم اسماع رد السلام لمثل هذا الغرض الخطير يعنى لتقريره صلى الله عليه وسلم لكن فيه اشكال وهو ان رد السلام من غير اسماع لا يقوم مقام الفرض ولعله وقع الاسماع حال الاتباع ١٢ مرقات ٦ف قوله آخيته الآخية بالمد والتشديد حبيل او عويد يعرض فى الحائط ويدفن طرفاه فيه ويصير وسط كالعروة ويشد بها الدابة وجمعها الاواخى مشددا والاخايا على غير قياس كذا فى النهاية والمعنى ان المؤمن مربوط بالايمان لا انفصام له عنه وانه وان اتفق ان يجول حول المعاصى متباعدا عن قضية الايمان من ملازمة الطاعة فانه يعود بالآخرة اليه بالندم والتوبة ويتدارك ما فاته من العبادة ١٢ مرقاة ٧ف قوله لتسألن بصيغة المخاطب تغليبا ومراعاة للفظ الآية واشعارا بان الانبياء غير مسئولين عن النعماء قوله فاخذ عمر آه وهذا وقع له من كمال الخوف والهيبة الالهية فى السوال عن الامور الجزئية والكلية وقوله عن هذا يجوز ان يكون المشار اليه المذكور قبله وان يكون المشار اليه العذق المتناثر تحقير الشانه قلت الظاهر هو الاول فان محل السوال هو النعيم الماكول ١٢ كذا فى المرقاة ٨ف قوله حجر بضم الحاء وسكون الجيم قرار اى مكان محجر ومنه الحجرة ماخوذ من الحجر مثلثة المنع فانه يمنع دخول غيره عليها الا باذنه او يدفع وصول الشمس وحصول الهواء المخالف اليه واليه اشار بقوله يتدخل فيه اى يتكلف فى دخوله لكونه ضيقا او حابسا قوله من الحر والقر اى من اجلهما والقر بالضم يختص بالشتاء على ما فى القاموس وقال الطيبى

لعل الانسب فيه ضم الجيم بعد ها حاء ساكنة لتوافق القرينتين فى الحقارة تشبيها بحجر اليربوع ونحوها فى الحقارة ١٢ كذا فى المرقات

ع قوله الاتقياء اى ليتقووا به فى العبادة وتشتركوا فى ثوابها ١٢

فی شعب الایمان مرسلا وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا وضعت المائدۃ فلا یقوم رجل حتی ترفع المائدۃ ولا یرفع یدہ وان شبع حتی یفرغ القوم ولیعذر فان ذلک یخجل جلیسہ فیقبض یدہ وعسی ان یکون لہ فی الطعام حاجۃ رواہ ابن ماجۃ والبیہقی فی شعب الایمان وعن جعفر بن محمد عن ابیہ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اکل مع قوم کان اٰخرھم اکلا رواہ البیہقی فی شعب الایمان مرسلا وعن اسماء بنت یزید قالت اُتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بطعام فعرض علینا فقلنا لا نشتہیہ قال لا تجتمعن جوعا وکذبا رواہ ابن ماجۃ وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کلوا جمیعا ولا تفرقوا فان البرکۃ مع الجماعۃ رواہ ابن ماجۃ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من السنۃ ان یخرج الرجل مع ضیفہ الی باب الدار رواہ ابن ماجۃ ورواہ البیہقی فی شعب الایمان عنہ وعن ابن عباس وقال فی اسنادہ ضعف وعن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الخیر اسرع الی البیت الذی یؤکل فیہ من الشفرۃ الی سنام البعیر رواہ ابن ماجۃ وھذا الباب خال عن الفصل الاول

باب

الفصل الثانی

عن الفجیع العامری انہ اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ما یحل لنا من المیتۃ قال ما طعامکم قلنا نغتبق ونصطبح قال ابو نعیم فسرہ لی عقبۃ قدح غدوۃ وقدح عشیۃ قال ذاک وابی الجوع فاحل لھم المیتۃ علی ھذہ الحال رواہ ابو داؤد وعن ابی واقد اللیثی ان رجلا قال یا رسول اللہ انا نکون بارض فتصیبنا بھا المخمصۃ فمتی یحل لنا المیتۃ قال ما لم تصطبحوا او تغتبقوا او تحتفؤا بھا بقلا فشانکم بھا معناہ اذا لم تجدوا صبوحا او غبوقا ولم تجدوا بقلۃ تاکلونھا حلت لکم المیتۃ رواہ الدارمی

باب الاشربۃ

الفصل الاول

عن انس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یتنفس فی الشراب ثلثا متفق علیہ وزاد مسلم فی روایۃ ویقول انہ اروی وابرأ وامرأ وعن ابن عباس قال نھی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الشرب من فی السقاء متفق علیہ وعن ابی سعید الخدری قال نھی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن اختناث الاسقیۃ زاد فی روایۃ واختناثھا ان یقلب رأسھا ثم یشرب منہ متفق علیہ وعن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ نھی ان یشرب الرجل قائما رواہ مسلم وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یشربن احد منکم قائما فمن نسی منکم فلیستقئ رواہ مسلم وعن ابن عباس قال اتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب وھو قائم متفق علیہ وعن علی انہ صلی الظھر ثم قعد فی حوائج الناس فی رحبۃ الکوفۃ حتی حضرت صلوۃ العصر ثم اُتی بماء فشرب وغسل وجھہ ویدیہ وذکر رأسہ ورجلیہ ثم قام فشرب فضلہ وھو قائم ثم قال ان ناسا یکرھون الشرب قائما وان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صنع مثل ما صنعت رواہ البخاری وعن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم دخل علی رجل من الانصار ومعہ صاحب لہ فسلم فرد الرجل وھو یحول الماء فی حائط فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان کان عندک ماء بات فی شنۃ والا کرعنا فقال عندی ماء بات فی شن فانطلق الی العریش فسکب فی قدح ماء ثم حلب علیہ من داجن فشرب النبی

لہ قولہ فان ذلک المشار الیہ مقدر ای لیعتذر ان رفع یدہ عن الطعام فان رفع یدہ عن الطعام بلا عذر یخجل صاحبہ ومنہ اخذ ابو حامد الغزالی حیث قال لا یمسک یدہ قبل اخوانہ اذا کانوا یحتشمون الاکل بعدہ فان کان قلیل الاکل توقف فی الابتداء وقلل الاکل وان امتنع بسبب فلیعتذر الیھم دفعا للخجلۃ عنھم ۱۲ طیبی ۲ قولہ لا تجتمعن یعنی ابا کن عن الطعام بقولکن لا نشتہیہ انتن جائعات جمع بین الجوع والکذب (لانہ یظھر من اتو الکن الجوع) وقریب منہ قولہ المتشبع بما لم یعط کلابس ثوبی زور والاظھر ان فیہ تحذیرا لھن عن الکذب (کما ھو المعتاد تکلفا لاسیما فی زماننا) فانہ یورث فی ھذا المقام جمعا بین خسار فی الدین والدنیا لا الجزم بانہ وقع الجمع منھن ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ ان یخرج الرجل الخ والظاھر ان ھذا من باب زیادۃ الاکرام وقیل الحکمۃ فی ذلک دفع ما یتوھم جیرانہ من دخول الاجنبی بیتہ ۱۲ مر ۴ قولہ من الشفرۃ شبہ سرعۃ وصول الخیر الی البیت الذی یتناوب الضیفان فیہ بسرعۃ وصول الشفرۃ الی السنام لانہ اول ما یقطع ویؤکل... لاستلذاذہ (والمقصود الحث والترغیب الی اطعام الطعام والضیافۃ) ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ وابی الجوع قیل لعل ھذا الحلف قبل النھی عن القسم بالآباء او کان علی سبیل العادۃ بلا قصد الی تعظیم یمین او تعظیم الاب کما فی لا واللہ وبلی واللہ ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ علی ھذہ الحال قال التوربشتی وقد تمسک بھذا الحدیث من یری تناول المیتۃ مع ادنی شبع والتناول منہ عند الاضطرار الی حد الشبع وقد خالف علی ھذا الحدیث الذی یلیہ الامر الذی یبیح لہ المیتۃ ھو الاضطرار ولا یتحقق ذلک مع ما یتبلغ بہ من الغبوق والصبوح فیمسک الرمق فالوجہ فیہ ان یقال الاغتباق بقدح والاصطباح بآخر کانا علی سبیل الاشتراک بین القوم کلھم من الدلیل علیہ قولہ ما یحل لنا (کانہ کان وافد قومہ فلم یسئل لنفسہ خاصۃ وکذا) وقولہ علیہ السلام ما طعامکم فلما تبین لہ ان القوم مضطرون الی اکل المیتۃ لعدم الغناء فی امساک الرمق بما وصفہ من الطعام اباح لھم تناول المیتۃ علی تلک الحال ھذا وجہ التوفیق بین الحدیثین ۱۲ مرقات ۷ قولہ ثلاثا ای غالبا فقد روی الترمذی فی الشمائل عن ابن عباس رضی اللہ عنھما انہ صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا شرب یتنفس مرتین ای فی بعض الاوقات ویؤیدہ ما سیاتی من روایۃ فی جامعہ عن ابن عباس رضی اللہ عنھما ایضا مرفوعا لا تشربوا واحدا کشرب البعیر ولکن اشربوا مثنی وثلاث قال البغوی فی شرح السنۃ المراد من ھذا الحدیث ان یشرب ثلاثا کل ذلک یبین الاناء عن فمہ فیتنفس ثم یعود والخبر المروی انہ نھی عن التنفس فی الاناء ھو ان یتنفس فی الاناء من غیر ان یبینہ عن فیہ قال القاضی الشرب بثلاث دفعات اقمع للعطش واقوی علی الھضم واقل اثرا فی برد المعدۃ وضعف الاعصاب ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ وھو قائم قال السیوطی ھذا لبیان الجواز وقد تقدم مثلہ عن النووی (وقال الصواب ان النھی محمول علی کراھۃ التنزیہ واما شربہ قائما فلبیان الجواز واما امر الاستقاء فھو محمول علی الاستحباب) وقد یحمل علی انہ لم یجد موضعا للقعود لازدحام الناس علی ماء زمزم او ابتلال المکان مع احتمال النسخ لما روی عن جابر رضی اللہ عنہ انہ لما سمع روایۃ من روی انہ شرب قائما قال قد رأیتہ صنع ذلک ثم رأیتہ بعد ذلک نھی عنہ ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ صنع مثل ما صنعت ویمکن الجمع ایضا بانہ لم یثبت النھی عند علی کرم اللہ وجھہ والنھی عندہ لیس علی اطلاقہ فانہ مخصص بماء زمزم وشرب فضل الوضوء کما ذکرہ بعض علمائنا وذکرو القیام فیہ مستحبا وکرھوا فی غیرھما الا اذا کان معذورۃ ولعل وجہ تخصیصھما ان المطلوب فی ماء زمزم وصول برکتہ الی جمیع الاعضاء وکذا فضل الوضوء مع افادۃ الجمع بین طھارۃ الظاھر والباطن وکلاھما حالۃ م ع القیام اتم وبالنفع اعم ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ فی شنۃ بفتح الشین المعجمۃ والنون المشددۃ ای قربۃ عتیقۃ وھی اشد تبریدا للماء من الجدیدۃ علی ما فی النھایۃ وجواب الشرط مقدر ای فاعطنا الخ ۱۲ مرقاۃ۔

صلے اللہ علیہ وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذی جاء معہ رواہ البخاری **وعن** ام سلمۃ ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قال الذی یشرب فی انیۃ الفضۃ انما یجرجر[1] فی بطنہ نار جہنم متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم ان الذی یاکل ویشرب فی انیۃ الفضۃ والذھب **وعن** حذیفۃ قال سمعت رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم یقول لا تلبسوا الحریر ولا الدیباج ولا تشربوا فی انیۃ الذھب[2] والفضۃ ولا تاکلوا فی صحافھا فانھا لہم فی الدنیا وھی لکم فی الاخرۃ متفق علیہ **وعن** انس قال حلبت لرسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم شاۃ داجن وشیب لبنہا بماء من البئر التی فی دار انس فاعطی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم القدح فشرب وعلی یسارہ ابوبکر وعن یمینہ اعرابی فقال عمر اعط ابابکر یا رسول اللہ فاعطی الاعرابی الذی عن یمینہ ثم قال الایمن[3] فالایمن وفی روایۃ الایمنون الایمنون الا فیمنوا متفق علیہ **وعن** سہل بن سعد قال اُتی النبی صلے اللہ علیہ وسلم بقدح فشرب منہ وعن یمینہ غلام اصغر القوم والاشیاخ عن یسارہ فقال یا غلام اتاذن ان اعطیہ الاشیاخ فقال ما کنت لاوثر بفضل منک احدا یا رسول اللہ فاعطاہ ایاہ[4] متفق علیہ وحدیث ابی قتادۃ سنذکر فی باب المعجزات ان شاء اللہ تعالیٰ

الفصل الثانی

عن ابن عمر قال کنا ناکل[5] علی عہد رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ونحن نمشی ونشرب ونحن قیام رواہ الترمذی وابن ماجۃ والدارمی وقال الترمذی ھذا حدیث حسن صحیح غریب **وعن** عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یشرب قائما وقاعدا رواہ الترمذی **وعن** ابن عباس قال نھی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ان یتنفس فی الاناء او ینفخ فیہ رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لا تشربوا واحدا کشرب البعیر ولکن اشربوا مثنی وثلاث وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم رواہ الترمذی **وعن** ابی سعید الخدری ان النبی صلے اللہ علیہ وسلم نھی عن النفخ فی الشراب فقال رجل القذاۃ اراھا فی الاناء قال اھرقھا قال فانی لا اروی من نفس واحد قال فابن القدح عن فیک ثم تنفس[6] رواہ الترمذی والدارمی **وعنہ** قال نھی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم عن الشرب من ثلمۃ[7] القدح وان ینفخ فی الشراب رواہ ابوداؤد **وعن** کبشۃ قالت دخل علیّ رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم فشرب من فی قربۃ معلقۃ قائما فقمت الی فیہا فقطعتہ[8] رواہ الترمذی وابن ماجۃ وقال الترمذی ھذا حدیث حسن غریب صحیح **وعن** الزھری عن عروۃ عن عائشۃ قالت کان احب الشراب الی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الحلو البارد رواہ الترمذی وقال والصحیح ما روی عن الزھری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم مرسلا **وعن** ابن عباس قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا اکل احدکم طعاما فلیقل اللھم بارک[9] لنا فیہ واطعمنا خیرا منہ واذا سقی لبنا فلیقل اللھم بارک لنا فیہ وزدنا منہ فانہ لیس شیء یجزئ من الطعام والشراب الا اللبن رواہ الترمذی وابوداؤد **وعن** عائشۃ قالت کان النبی صلے اللہ علیہ وسلم یستعذب لہ الماء من السقیا قیل ھی عین بینہا وبین المدینۃ یومان رواہ ابوداؤد

الفصل الثالث

عن ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من شرب فی اناء

---

[1] قولہ یجرجر قیل معناہ یردد من جرجر الفحل اذا ردد صوتہ عند ضجرہ ونار منصوب علی ما ہو المحفوظ من الثقات ومن روی برفع نار فسر یجرجر بیصوت قیل انہ تعبران وما موصولۃ وفی الفائق الاکثر النصب فالشارب ہو الفاعل والنار مفعولہ یقال جرجر فلان الماء اذا جرعہ جرعا متواترا لہ صوت فالمعنی کانما یجرع نار جہنم واما الرفع فمجاز لان نار جہنم فی الحقیقۃ لا یجرجر فی جوفہ والجرجرۃ صوت ان عند الضجر لکنہ جعل صوت جرع الانسان للماء فی ہذہ الاوانی المخصوصۃ لوقوع النہی عنہا واستحقاق العقاب فی استعمالہا کجرجرۃ نار جہنم فی بطنہ من طریق المجاز ۱۲ کذا فی المرقاۃ [2] قولہ الذہب قال النووی اجمعوا علی تحریم الاکل والشرب فی اناء ذہب وفضۃ علی الرجل والمرأۃ ولم یخالف فی ذلک احد الا الشافعی فی قولہ القدیم انہ یکرہ ولا یحرم وداؤد الظاہری انہ یحرم الشرب لا الاکل وسائر وجوہ الاستعمال وہما باطلان بالنصوص فیحرم استعمالہا فی الاکل والشرب والطہارۃ والاکل بالملعقۃ من احدہما والتجمیز بمجمرۃ والبول فی الاناء منہ وسائر استعمالہ قالوا وان ابتلی بطعام فیہ فلیخرجہ الی اناء آخر من غیرہما وان ابتلی بالدہن فی قارورۃ فضۃ فلیصبہ فی یدہ الیسری ثم یصبہ فی یدہ الیمنی ویستعملہ ۱۲ مرقاۃ وطیبی۔ [3] قولہ الایمن فیہ استحباب التیامن فی کل ما کان من انواع الاکرام وان الایمن فی الشرب ونحوہ یقدم وان کان صغیرا او مفضولا وانما لم یستاذن الاعرابی مخافۃ ایحاشہ وتالیفا لقلبہ لقرب عہدہ بالجاہلیۃ وعدم تمکنہ من معرفۃ خلقہ صلعم وانما استاذن الغلام تطییبا لنفسہ بالاستیذان منہ لا سیما والاشیاخ اقاربہ ومنہم خالد بن الولید ۱۲ کذا فی الطیبی [4] قولہ ایاہ ای الغلام قال ابن حجر تبعا لما سبق عن النووی الایثار فی القرب مکروہ وفی حظوظ النفس مستحب انتہی وفی کون ہذا الحدیث دلیلا لہذا المطلب محل بحث لانہ لو لم یجز ایثار ابن عباس رضی اللہ عنہما لما استاذنہ صلے اللہ علیہ وسلم نعم تقریرہ فیما فعلہ تنبیہ علی جوازہ مع ان رعایۃ الادب لا سیما مع حسن الطلب فی ہذا المقام المقتضی للتواضع مع الاکابر الفخام ہو الایثار المستفاد عمومہ من قولہ تعالیٰ ویؤثرون علی انفسہم ولو کان بہم خصاصۃ علی ان ما قصدہ من فضیلۃ الفضلۃ لم یکن یفوتہ بل کان مع الایثار زیادۃ فائدۃ ہی سور بقیۃ الافاضل الابرار ۱۲ مر [5] قولہ کنا ناکل ہذا یدل علی جواز کل منہما بلا کراہۃ لکن بشرط علمہ صلے اللہ علیہ وسلم وتقریرہ والا فالمختار عند الائمۃ انہ لا یاکل راکبا ولا ماشیا ولا قائما علی ما صرح بہ ابن الملک ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ ثم تنفس ای خارج الاناء ثم اشرب وفیہ ایماء الی جواز الاقتصار علی مرتین وان کان التثلیث افضل لکونہ امرأ واہنأ وأروی ولان اللہ وتر یحب الوتر وہو اکثر احوالہ من عادتہ صلے اللہ علیہ وسلم اقتصر علی مرۃ وان کان ہذا الحدیث یفید جوازہ اذا روی من نفس واحد ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ من ثلمۃ القدح انما نہی عن الشرب من ثلمۃ القدح لانہا لا تتماسک علیہا شفۃ الشارب فانہ اذا شرب منہا ینصب الماء ویسیل علی وجہہ وثوبہ ولان موضعہا لا ینالہ التنظیف التام عند غسل الاناء ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ فقطعتہ ای فم القربۃ وحفظتہ فی بیتی واتخذتہ شفاء للتبرک بہ لوصول فم النبی صلے اللہ علیہ وسلم الیہ ویحتمل ان یکون قطعہا لہ لعدم الابتذال ویؤیدہ ما روی الترمذی عن ام سلیم بمعناہ وفیہ وقطعتہا لئلا یشرب منہ احد بعد شرب النبی صلے اللہ علیہ وسلم ولا مانع من جمع الوجہین ۱۲ مرقاۃ [9] قولہ بارک لنا الخ فیہ دلالۃ ظاہرۃ علی انہ لا شیء خیر من اللبن لذا جعل غذاء الصبی فی اول الفطرۃ مع ما فیہ من عجائب القدرۃ الباہرۃ حیث قال تعالیٰ من بین فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربین وقد اشار صلے اللہ علیہ وسلم فی تعلیلہ الی وجہ آخر حیث قال فانہ لیس شیء یجزئ الحدیث ۱۲ مرقاۃ المفاتیح لملا علی القاری رحمہ اللہ تعالیٰ [10] قولہ الحریر الخ الا قدر اربعۃ اصابع فی اطراف الثوب علی ما ہو المتعارف وکذا المخلوط بہ ان کان لحمتہ من غیرہ وسداہ من الحریر یباح وعکسہ لا الا فی الحرب وقد یباح لعلۃ الحکاک ۱۲

له قوله والانبذة فى النهاية النقيع ههنا شراب يتخذ من زبيب او غيره ينقع فى الماء من غير طبخ والنبيذ هو ما يعمل من الاشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك يقال نبذت التمر والعنب اذا تركت عليه الماء ليصير نبيذا فصرف من مفعول الى فعيل انتهى وهذا النبيذ له منفعة عظيمة فى زيادة القوة قال ميرك هو حلال اتفاقا ما دام حلوا ولم ينته الى حد الاسكار لقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ۱۲ مرقاة ٢ه قوله يوكا اى يشد راسه بالوكاء وهو الرباط واعلم ان قوله يوكا بالهمزة فى الاصول المعتمدة وفى بعض النسخ بالالف المقصورة على صورة الياء فقى المصباح اوكأت السقاء بالهمزة شددت فيه بالوكاء وفى المغرب اوكى السقاء شده بالوكاء وهو الرباط ومنه السقاء الوكى

ذهب او فضة او اناء فيه شئ من ذلك فانما يجرجر فى بطنه نار جهنم رواه الدارقطنى

باب النقيع والانبذة

الفصل الاول

عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحى هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن رواه مسلم وعن عائشة قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى سقاء يوكأ اعلاه وله عزلاء ننبذه غدوة فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه غدوة رواه مسلم وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليلة التى تجئ والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقى شئ سقاه الخادم او امر به فصب رواه مسلم وعن جابر قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى سقاء فاذا لم يجدوا سقاء ينبذ له فى تور من حجارة رواه مسلم وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وامر ان ينبذ فى اسقية الادم رواه مسلم وعن بريدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن الظروف فان ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام وفى رواية قال نهيتكم عن الاشربة الا فى ظروف الادم فاشربوا فى كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا رواه مسلم

الفصل الثانى

عن ابى مالك الاشعرى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليشربن ناس من امتى الخمر يسمونها بغير اسمها رواه ابو داود وابن ماجة

الفصل الثالث

عن عبد الله بن ابى اوفى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر الاخضر قلت انشرب فى الابيض قال لا رواه البخارى

باب تغطية الاوانى وغيرها

الفصل الاول

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشيطان ينتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه شيئا واطفئوا مصابيحكم متفق عليه وفى رواية للبخارى قال خمروا الآنية واوكوا الاسقية واجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم عند المساء فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت وفى رواية لمسلم قال غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على انائه عودا ويذكر اسم الله فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم وفى رواية له قال لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء فان الشيطان يبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء وفى رواية له قال غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء وعنه قال جاء ابو حميد رجل من الانصار من النقيع باناء من لبن الى

ولم يذكره صاحب القاموس فى المهموز وانما ذكره فى المعتل فالصحيح انه معتل ۱۲ مرقاة ۳ه قوله الخادم قال المظهر انما لم يشربه صلى الله عليه وسلم لانه كان رويا ولم يبلغ حد الاسكار فاذا بلغ صبه وهذا يدل على جواز شرب المنبوذ ما لم يكن مسكرا وعلى جواز ان يطعم السيد مملوكه طعاما اسفل ويطعم هو طعاما اعلى قال النووى وحديث عائشة ننبذه غدوة فيشربه عشاء لا يخالف هذا الحديث لان الشرب فى يوم لا يمنع من الزيادة وقيل لعل حديث عائشة كان فى زمن الحر حيث يخشى فساده وحديث ابن عباس فى زمان يؤمن فيه التغير قبل الثلاث ۱۲ مرقاة ٤ه قوله عن الظروف قال النووى كان الانتباذ فى الحنتم والدباء والمزفت والنقير منهيا عنه فى بدء الاسلام خوفا من ان يصير مسكرا فيها ولا يعلم به لكثافتها فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكرات وتقرر ذلك فى نفوسهم نسخ ذلك وابيح الانتباذ فى كل وعاء بشرط ان لا يشربوا مسكرا ونهى فى اول تحريم الخمر عن استعمال اوانيها ايضا للاستيصال والانتيناس بهاثم لما تمكن نفرة الخمر فى نفوسهم ابيح استعمال الاوانى يدل عليه الحديث الآتى والله اعلم ۱۲ مرقاة ٥ه قوله فان ظرفا الخ الفاء فيه عطف على محذوف اى نهيتكم عن الظروف وظننتم انها تحل او تحرم وليس الامر كذلك فان ظرفا لا يحل الحديث ۱۲ طيبى ٦ه قوله نبيذ الجر الاخضر الاضافة بمعنى فى والجر جمع جرة بالفتح هى كل ما يصنع من مدر على ما فى المغرب فى النهاية وهى الاناء المعروف من الفخار واراد بالنهى الجرار المدهونة لانها اسرع فى الشدة والتخمير انما جرى ذكر الاخضر من اجل ان الجرار التى كانوا ينتبذون فيها كانت خضرة والابيض بمثابته ۱۲ كذا فى المرقاة ٧ه قوله تغطية الاوانى وفى نسخة صحيحة زيادة وغيرها فالضمير راجع الى التغطية اللهم الا ان يجعل الاوانى باعتبار الماء على ما ذكر بعض الشراح من ان الاوانى جمع كثرة للاناء وهو وعاء الماء والآنية جمع قلة وفى القاموس الاناء معروف المراد سائر الظروف كلها وعدم تكشفها لاسيما فى الليل فانه وقت انتشار الهوام ۱۲ مرقاة ٨ه قوله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا اى بابا اغلق مع ذكر الله عليه وهو صحة الحديث الاول من الفصل الثانى فى قوله فان الشيطان لا يفتح بابا اذا اجيف وذكر اسم الله عليه كذا ذكره الطيبى والمعنى انه لا يقدر على فتحه لانه

غير ماذون فيه ۱۲ مرقاة ٩ه قوله ولو ان تعرضوا ان مع مدخولها فى تاويل المصدر منصوب المحل والتقدير ولو كان تخميركم عرضا ولعل السر فى الاكتفاء بوضع العود عرضا ان تعاطى التغطية اذ الغرض ان يقترن التغطية بالتسمية فيكون العرض علامة على التسمية فيمتنع الشيطان من الدنو منه والمقصود هو ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيانة عن الشيطان والوباء والحشرات والهوام على ما ورد باسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء ۱۲ ٠ه قوله نهى الجرار لان التغير الى الاسكار يسرع فى تلك الاوانى لانها لا مسامات لها بخلاف الاسقية فنهى عن الانتباذ فيه مخافة ان يسكر ولا يحس به

النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا خمّرتہ ولو ان تعرض علیہ عُودًا متفق علیہ
وعن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تترکوا النار فی بیوتکم حین تنامون متفق علیہ
وعن ابی موسیٰ قال احترق بیتٌ بالمدینۃ علی اھلہ من اللیل فحُدّث بشانہ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم
قال انّ ھٰذہ النار انما ھی عدوٌّ لکم فاذا نمتم فاطفئوھا عنکم متفق علیہ

الفصل الثانی

عن جابر قال سمعتُ النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول اذا سمعتم نباح الکلاب ونھیق الحمیر من اللیل
فتعوّذوا باللہ من الشیطان الرجیم فانھنّ یرین ما لا ترون واقلّوا الخروج اذا ھدأت الارجُل فانّ
اللہ عزوجل یبث من خلقہ فی لیلتہ ما یشاء واجیفوا الابواب واذکروا اسم اللہ علیہ فان الشیطان لا
یفتح بابا اذا اجیف وذکر اسم اللہ علیہ وغطّوا الجرار واکفئوا الآنیۃ واوکوا القرب رواہ فی شرح السّنۃ
وعن ابن عباسٍ قال جاءت فارۃ تجر الفتیلۃ فالقتھا بین یدی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی
الخُمرۃ التی کان قاعدًا علیھا فاحرقت منھا مثل موضع الدرھم فقال اذا نمتم فاطفئوا سُرجکم فان
الشیطان یدل مثل ھٰذہ علی ھٰذا فیحرقکم رواہ ابو داؤد

کتابُ اللباس

الفصل الاوّل

عن انسٍ قال کان احب الثیاب الی النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم ان یلبسھا الحِبَرۃ متفق علیہ **وعن** المغیرۃ
بن شعبۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لبس جبّۃ رومیّۃ ضیّقۃ الکمّین متفق علیہ **وعن** ابی بُردۃ
قال اخرجتْ الینا عائشۃ کساءً مُلبّدًا وازارًا غلیظًا فقالت قُبض روح رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی
ھٰذین متفق علیہ **وعن** عائشۃ قالت کان فراش رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الذی ینام علیہ ادمًا
حشوہ لیفٌ متفق علیہ **وعنھا** قالت کان وسادُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الذی یتکئ علیہ من ادم
حشوہ لیفٌ رواہ مُسلم **وعنھا** قالت بینا نحن جلوسٌ فی بیتنا فی حرّ الظھیرۃ قال قائل لابی بکر ھٰذا رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مُقبلا مُتقنّعًا رواہ البخاری **وعن** جابر انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لہ فراش للرجل
وفراشٌ لامراتہ والثالث للضّیف والرابع للشیطان رواہ مُسلمٌ **وعن** ابی ھریرۃ انّ رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم قال لا ینظُر اللہ یوم القیٰمۃ الی من جرّ ازارہ بطرًا متفق علیہ **وعن** ابن عُمر انّ النبی صلی اللہ
علیہ وسلم قال من جرّ ثوبہ خُیلاءَ لم ینظر اللہ الیہ یوم القیٰمۃ متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم بینما رجل یجُرّ ازارہ من الخُیلاء خُسِفَ بہ فھو یتجلجل فی الارض الی یوم القیٰمۃ رواہ
البخاری **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما اسفل من الکعبین من الازار فی النار رواہ
البخاری **وعن** جابر قال نھی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یاکل الرّجل بشمالہ او یمشی فی نعل واحدۃ وان
یشتمل الصّمّاء او یحتبی فی ثوب واحدٍ کاشفًا عن فرجہ رواہ مُسلم **وعن** عُمر وانس وابن الزبیر وابی
امامۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من لبس الحریر فی الدُّنیا لم یلبسہ فی الاٰخرۃ متفق علیہ **وعن** ابن عمر قال قال
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انما یلبس الحریر فی الدنیا من لا خلاق لہ فی الاٰخرۃ متفق علیہ **وعن** حذیفۃ قال

۱؎ قولہ ان ہذہ النار والظاہر ان المشار الیہ النار المخصوصۃ والنہی عنہا ہی التی یخاف علیہا من الانتشار واما فی التعلیل بقولہ فانما ہی عدو لکم فالمراد بہا جنسہا ومعنی کونہا عدو النا انہا تنافی ابداننا واموالنا وان کانت لنا فیہا منفعۃ لکن لا یحصل الا بواسطۃ فاطلق انہا عدو لنا وانی بعبارۃ القصر بطریق الادعاء مبالغۃ فی التحذیر عن القائہا مع ان کثیرا من المنافع مربوط بہا فی اوقاتہا المخصوصۃ بامر المعیشۃ کذا فی المرقاۃ ۲؎ قولہ فتعوذوا فیہ استحباب الاستعاذۃ والدعاء عند رؤیۃ الظالمین والفاسقین بل المبتلین بالدنیا ویستحب الدعاء ایضا عند حضور الصالحین التبرک بہم والحاصل ان رؤیۃ الصالحین والفاسقین بمنزلۃ سمع آیات الوعد والوعید فینبغی ان یطلب فی الاول ویستعیذ فی الثانی کذا فی المرقات ۱۲ ۳؎ قولہ علی الخمرۃ ای السجادۃ وہی الحصیر الذی یسجد علیہ سمی بہ لانہا تخمر الارض ای تسترہا وتقی الوجہ من التراب ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ اللباس فی القاموس لبس الثوب کسمع لبسا بالضم واللباس بالکسر اما لَبَسَ کضرب لَبسا بالفتح فمعناہ خلط ومنہ قولہ تعالیٰ ولا تلبسوا الحق بالباطل الخ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ الحبرۃ فی النہایۃ الحبرۃ من البرد ما کان موشیا مخططا وقیل نوع من برود الیمن بخطوط حمر وربما تکون بخضر او زرق فقیل ہی اشرف الثیاب عندہم یصنع من القطن فلہذا کان احب وقیل لکونہا خضرا وہی من ثیاب اہل الجنۃ وقد ورد انہ کان احب الالوان الیہ الخضرۃ وسمیت حبرۃ لانہا تحبر ای تزین والتحبیر التحسین وقیل انما کانت ہی احب الثیاب الیہ صلعم لانہ لیس فیہ کثیر زینۃ ولانہا اکثر احتمالا للوسخ قال الجزری وفیہ دلیل علی استحباب الحبرۃ وعلی جواز لبس المخطط قال میرک وہو مجمع علیہ انتہی ثم الجمع بین ہذا الحدیث وبین ما سیاتی من ان احب الثیاب عندہ کان القمیص اما بما اشتہر فی امثالہ من ان المراد من جملۃ الاحب او بان التفضیل راجع الی الصفۃ فالقمیص احب باعتبار الصنع والحبرۃ باعتبار اللون والجنس کذا فی المرقاۃ مختصرا ۱۲ ۶؎ قولہ جبۃ ہی ثوبان بینہما قطن الا ان یکون من صوف فتکون واحدۃ غیر محشوۃ ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ وفراش آہ اما تعدید الفراش للزوج فلا باس بہ لانہ قد یحتاج کل واحد منہما الی فراش عند المرض ونحوہ واستدل بعضہم بہذا انہ لا یلزم النوم مع امرأتہ وان لہ الانفراد بفراش وہو ضعیف لان النوم مع الزوجۃ وان کان لیس بواجب لکنہ معلوم بدلیل آخر ان النوم معہا بغیر عذر افضل وہو ظاہر فعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم انتہی قولہ ضعیف غیر صحیح لان الکلام لیس فی الافضلیۃ بل فی الوجوب واللزوم کذا فی المرقاۃ ۱۲ ۸؎ قولہ الخیلاء بالمد المخیلۃ والبطر والکبر والزہو والتبختر کلہا متقاربۃ وقولہ یتجلجل یجیئ ای یتحرک مضطربا منحدرا من شق الی شق والجلجلۃ الحرکۃ مع الصوت قیل یحتمل ان یکون الرجل من ہذہ الامۃ فاخبر بہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ سیقع وعبر عنہ بالماضی لتحقق وقوعہ وان یکون اخبارا لمن کان قبل ہذہ الامۃ وہو الصحیح لانہ زاد مسلم من طریق ابی رافع عن ابی ہریرۃ ممن کان قبلکم وقد اخرجہ احمد من حدیث ابی سعید وابو یعلی من حدیث انس وفی روایتہما ایضا ممن کان قبلکم ومن ثم اخرجہ البخاری فی ذکر بنی اسرائیل واللہ اعلم ثم الظاہر من الحدیث وابہام الرجل انہ غیر قارون والاسبال یکون فی الازار والقمیص والعمامۃ ولا یجوز الاسبال تحت الکعبین ان کان للخیلاء وقد نص علیہ الشافعی وبغیر الخیلاء منع تنزیہ لا تحریم ۱۲ مرقاۃ مختصر

۹؎ قولہ الصماء ہی تجلیل الجسد کلہ بثوب واحد بلا رفع جانب یخرج منہ الید والنہی عنہ لانہ یجعل اللابس کالمغلول قولہ او یحتبی الاحتباء ان یقعد الرجل علی الیتیہ وینصب ساقیہ ویحتوی علیہما بثوب او نحوہ وفی التعلیق ہو ان یضم الانسان رجلیہ الی بطنہ بثوب یجمعہما بہ مع ظہرہ ویشدہ وقد یکون بالیدین عوض الثوب انما نہی عنہ لانہ اذا لم یکن علیہ الا ثوب واحد ربما تحرک او زال الثوب فتبدو عورتہ وہذا اوضح ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ

۴؎ ان یلبسہا قال الطیبی ان یلبسہا متعلق باحب ای کان احب الثیاب لاجل اللبس ۱۲ مرقاۃ

ك قوله لبس الحرير الحرير المحض حرام في الحرب وغيره وكما يكره في حق البالغ يكره الباس الصبيان الذكور ايضا ويكون الاثم على من البسهم وان كان الثوب سداه غير حرير يكره لبسه في غير الحرب اما ما كان سداه حريرا ولحمته غير حرير جاز لبسه في كل حال عندهم وقال ابو حنيفة لا باس بافتراش الحرير والنوم عليها وكذا الوسائد والمرافق والبسط والستور منه اذا لم يكن فيها تماثيل وقالا يكره جميع ذلك وحاصله ان النهي محمول على التحريم عندهما وعنده على التنزيه كان الامام رح ما حصل له دليل قطعي على كون النهي للتحريم والتنصيص في تحريم لبس الحرير لا يشتمله لان القعود على شيء لا يطلق عليه لبسه فلهذا احكم بالتنزيه وهذا من ورعه في الفتوى اما عمله بالتقوى فمشهور لا يخفى ١٢ مرقاة ملخصا

نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشرب في انية الفضة والذهب وان ناكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه متفق عليه **وعن** علي قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فبعث بها الي فلبستها فعرفت الغضب في وجهه فقال اني لم ابعث بها اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك لتشققها خمرا بين النساء متفق عليه **وعن** عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه الوسطى والسبابة وضمهما متفق عليه وفي رواية لمسلم انه خطب بالجابية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلث او اربع **وعن** اسماء بنت ابي بكر انها اخرجت جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجيها مكفوفين بالديباج وقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت عند عائشة فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى نستشفي بها رواه مسلم **وعن** انس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة بهما متفق عليه وفي رواية لمسلم قال انهما شكوا القمل فرخص لهما في قمص الحرير **وعن** عبد الله ابن عمرو بن العاص قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسهما وفي رواية قلت اغسلهما قال بل احرقهما رواه مسلم وسنذكر حديث عائشة خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة في باب مناقب اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم

الفصل الثاني

عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص رواه الترمذي وابو داود **وعن** اسماء بنت يزيد قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ رواه الترمذي وابو داود وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب **وعن** ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدا بميامنه رواه الترمذي **وعن** ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففي النار قال ذلك ثلث مرات ولا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا رواه ابو داود وابن ماجة **وعن** سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة **وعن** ابي كبشة قال كان كمام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطحا رواه الترمذي وقال هذا حديث منكر **وعن** ام سلمة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الازار فالمراة يا رسول الله قال ترخي شبرا فقالت اذا تنكشف عنها قال فذراعا لا تزيد عليه رواه مالك وابو داود والنسائي وابن ماجة وفي رواية الترمذي والنسائي عن ابن عمر فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخين ذراعا لا يزدن عليه **وعن** معوية بن قرة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة فبايعوه وانه لمطلق الازرار فادخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم رواه ابو داود **وعن** سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البسوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة **وعن** ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب **وعن** عبد الرحمن بن عوف قال عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدلها بين يدي ومن خلفي رواه ابو داود **وعن** ركانة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس

٢ قوله فعرفت الغضب وهو اما لان اكثرها او كلها ابريسم او لانه كرم الله وجهه لم يتفكر انها ليست من ثياب المتقين وكان ينبغي له ان يتحرى فيها فيقسمها فلما غفل من هذا المعنى ولبسها بناء على انه ان لم يجز لبسها لما ارسلها اليه غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ مرقاة ٣ قوله جبة طيالسة بالاضافة وفي نسخة بالوصف وهي بكسر اللام جمع طيلسان معرب تالسان وهو من لباس العجم مدور اسود لحمتها وسداها صوف كسروانية منسوب الى كسرى ملك الفرس بزيادة الالف والنون لبنة رقعة توضع في جيب القميص والجبة كذا في المرقاة ١٢ ٤ قوله لبنة ديباج بكسر اللام وسكون الموحدة فنون رقعة توضع في جيب القميص والجبة وقال شارح هي ما يرقع به جيب الثوب ويقال له الجربان ايضا وهو معرب گريبان قوله وفرجيها النصب بمقدر اي رايت او وجدت مكفوفين اي مخيطين والمعنى انه خيط على طرف كل شق قطعة حرير من اعلى الى اسفل ورقال القاضي واما اخراج اسماء جبة النبي صلى الله عليه وسلم المكفوفة بالحرير فقصدت به بيان ان هذا اللبس ليس بمحرم ما لم يزد على قدر اربع اصابع والله اعلم ١٢ مرقاة ٥ قوله احب الثياب لانه استر للاعضاء ولانه اقل مؤنة واخف على البدن ولابسه اكثر تواضعا ١٢ ٦ قوله الى الرسغ قال الجزري فيه دليل على ان السنة ان لا يتجاوز الكم الرسغ وفي رواية حاكم في المستدرك وكان كمه مع الاصابع وكذا في رواية ابن حبان عن ابن عباس فالجمع بين الروايتين ان الاول محمول على السنة والثاني لبيان الجواز او يكون له قميص متعددة مختلفة واما غير القميص فقالوا السنة فيه ان يتجاوز رؤس الاصابع من جبة وغيرها ١٢ مرقاة ٧ قوله الاسبال اي الارخاء الذي فيه النزاع بجوازه وعدمه كائن في هذه الثلثة ١٢ ٨ قوله كمام الخ جمع كمة بالضم هي القلنسوة المدورة سميت بها لانها تغطي الراس وقيل هي جمع كم بالضم لانهم قلما كانوا يلبسون القلنسوة ومعنى بطحا حينئذ انها كانت عريضة فهو جمع البطح والله اعلم ١٢ ٩ قوله بطحا جمع بطحا اي مبسوطة على رؤسهم ولازقة على رؤسهم غير مرتفعة او معناه عريضة غير ضيقة ١٢ مرقاة ١٠ قوله في جيب قميصه اعلم ان الجيب بفتح الجيم ما يقطع من الثوب ليخرج الراس واليد او غيره ذلك واصل الجيب القطع والخرق ويطلق على ما يجعل في صدر الثوب لتوضع فيه شيء لكن المراد من الجيب في الحديث طوقه الذي يحيط بالعنق ١٢ مرقاة ١١ قوله فانها اطهر واطيب لبقائه على اللون الذي خلقه الله تعالى عليه كما اشار اليه سبحانه تعالى بقوله فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله وهذا المعنى هو المناسب جدا لاقترانه بقوله وكفنوا فيها موتاكم ففيه ايماء الى انه ينبغي ان يرجعوا الى الله تعالى جميعا حيا وميتا بالفطرة الاصلية المشبهة بالبياض وهو التوحيد الجبلي بحيث لو خلي وطبعه لاختاره من غير نظر الى دليل عقلي او نقلي وانما يغيره العوارض المصنوعة المشبهة بالمصبوغة المشار اليها بقوله فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه بالتقليد الغالب على العامة ولذا عبر الله تعالى عن التوحيد الخالص المشبه بالبياض بصبغة الله في قوله تعالى صبغة الله ومن احسن من الله صبغة والله اعلم ١٢ مرقاة ١٢ قوله القلانس بالفتح جمع قلنسوة والمعنى نحن نتعمم على القلانس وهم يكتفون بالعمائم قال الجزري قد تتبعت الكتب لا اقف على قدر عمامة النبي صلى الله عليه وسلم فلم اقف حتى اخبرني من اثق به انه وقف على كلام النووي انه ذكر كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة هي سبعة اذرع وعمامة طويلة مقداره اثنا عشر ذراعا ١٢ مرقاة ملخصا

رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب واسناده لیس بالقائم وعن ابی موسی الاشعری ان النبی صلی الله علیه وسلم قال احل الذهب والحریر للاناث من امتی وحرم علی ذکورها رواه الترمذی والنسائی وقال الترمذی هذا حدیث حسن صحیح وعن ابی سعید الخدری قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قمیصا او رداء ثم یقول اللهم لك الحمد کما کسوتنیه اسألك خیره وخیر ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له رواه الترمذی وابوداود وعن معاذ بن انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اکل طعاما ثم قال الحمد لله الذی اطعمنی هذا الطعام ورزقنیه من غیر حول منی ولا قوة غفرله ما تقدم من ذنبه رواه الترمذی وزاد ابوداود ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذی کسانی هذا ورزقنیه من غیر حول منی ولا قوة غفرله ما تقدم من ذنبه وما تاخر وعن عائشة قالت قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم یا عائشة ان اردت اللحوق بی فلیکفك من الدنیا کزاد الراکب وایاك ومجالسة الاغنیاء ولا تستخلقی ثوبا حتی ترقعیه رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من حدیث صالح بن حسان قال محمد بن اسمعیل صالح بن حسان منکر الحدیث وعن ابی امامة ایاس بن ثعلبة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الا تسمعون الا تسمعون ان البذاذة من الایمان ان البذاذة من الایمان رواه ابوداود وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من لبس ثوب شهرة فی الدنیا البسه الله ثوب مذلة یوم القیمة رواه احمد وابوداود وابن ماجة وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم رواه احمد وابوداود وعن سوید بن وهب عن رجل من ابناء اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ترك لبس ثوب جمال وهو یقدر علیه وفی روایة تواضعا کساه الله حلة الکرامة ومن تزوج لله توجه الله تاج الملك رواه ابوداود وروی الترمذی عنه عن معاذ ابن انس حدیث اللباس وعن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله یحب ان یری اثر نعمته علی عبده رواه الترمذی وعن جابر قال اتانا رسول الله صلی الله علیه وسلم زائرا فرای رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال ما کان یجد هذا ما یسکن به راسه ورای رجلا علیه ثیاب وسخة فقال ما کان یجد هذا ما یغسل به ثوبه رواه احمد والنسائی وعن ابی الاحوص عن ابیه قال اتیت رسول الله صلی الله علیه وسلم وعلی ثوب دون فقال لی الك مال قلت نعم قال من ای المال قلت من کل المال قد اعطانی الله من الابل والبقر والغنم والخیل والرقیق قال فاذا اتاك الله مالا فلیر اثر نعمة الله علیك وکرامته رواه احمد والنسائی وفی شرح السنة بلفظ المصابیح وعن عبدالله بن عمرو قال مر رجل وعلیه ثوبان احمران فسلم علی النبی صلی الله علیه وسلم فلم یرد علیه رواه الترمذی وابو داود وعن عمران بن حصین ان نبی الله صلی الله علیه وسلم قال لا ارکب الارجوان ولا البس المعصفر ولا البس القمیص المکفف بالحریر وقال الا وطیب الرجال ریح لا لون له وطیب النساء لون لا ریح له رواه

ـــ

۱؎ قوله کما کسوتنیه الکاف تعلیلیة او بمعنی علی والضمیر راجع الی المسمی فقوله اسألك استیناف مائر بعد تقدیم الثناء او الکاف للتشبیه وقوله کما کسوتنیه مرفوع المحل بانه مبتدأ والخبر اسألك الخ وهو التشبیه ای مثل الکسوتنیه من غیر حول منی ولا قوة کذلك اسألك خیره ان توصل الی خیره ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله اسألك خیره المعنی اسألك خیر ما یترتب علی خلقه وهو العبادة وصرفه فیما هو رضاك واعوذبك من شر ما یترتب علیه مما لا ترضی به من الکبر والخیلاء وکونی اعاقب لحرمته ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله مجالسة الاغنیاء ای فضلا عن ان تکون من ارباب الدنیا لان مجالستهم تجر الی محبة الشهوات واللهوات ولذا قیل لا تنظر الی ارباب الدنیا فان بریق اموال الاغنیاء یذهب بروق حلاوة الفقراء وفیه تحریض لها علی القناعة بالیسیر والاکتفاء بالثوب الحقیر والنسبة بالمسکین والفقیر ۱۲ مرقات لمخصا ۴؎ قوله ولا تستخلقی ای لا تعدیه خلقا فلهتی ترقعیه ای تخیطی علیه رقعة ثم تلبسینه مرة اخری ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله البذاذة الخ هی رثاثة الهیئة وترك ما یدخل فی باب الزینة وهی التی یقال لها السذاجة رسادگی وهو لا ینافی اهتمام النظافة و التزین بما یلیق للعلماء والاتقیاء والمراد من الحدیث ان التواضع فی اللباس والتوقی عن الفائق فی الزینة من اخلاق اهل الایمان هو اللباس علیه فقیه اختیار الفقر والکسر فلبس الخلق من الثیاب من خلق اهل الایمان بالکتاب ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله ثوب شهرة ای ثوب تکبر وتفاخر وتجبر او ما یتخذه المتزهد لیشهر نفسه بالزهد او ما یشعر به المتنسب من علامة السیادة کالثوب الاخضر او ما یلبسه المتفقه من لبس الفقهاء والحال انه من جملة السفهاء ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله من تشبه بقوم ای من شبه نفسه بالکفار مثلا فی اللباس وغیره او بالفساق والفجار او باهل التصوف والصلحاء والابرار فهو منهم ای فی الاثم والخیر قال الطیبی هذا عام فی الخلق والخلق والشعار واذا کان الشعار اظهر فی التشبه ذکر فی هذا الباب قلت بل الشعار هو المراد بالتشبه لا غیر فان الخلق الصوری لا یتصور فیه التشبه والخلق المعنوی لا یقال فیه التشبه بل هو التخلق ۱۲ مرقاة المفاتیح ۸؎ قوله من تزوج لله بان ینزل من درجته فیتزوج من هی ادنی مرتبة منه کیتیمة حقیرة او مسکینة فقیرة صالحة ابتغاء لمرضات ربه او اراد بالتزوج صیانة دینه وحفظ نسله الذی هو مقتضی حکمة ربه توجه الله آه هذا کنایة عن اجلاله و توقیره او اعطی تاجا ومملکة فی الجنة ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله ما کان ما نافیة وهمزة الانکاری مقدرة ای الم یکن کانه کره شعثه وبذاذة الآخر لانه ینافی النظافة والطهارة وهی من الایمان ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله فلیر اثر نعمة الله هذا فی تحسین الثیاب والتنظیف والتجدید عند الامکان من غیر ان یبالغ فی النفاسة والرقة ومظاهرة الملبس علی الملبس علی ما هو من عادة العجم ۱۲ طیبی ۱۱؎ قوله ولا البس المعصفر هذا لا ینافی ولا یعارض حدیث اسماء لها البنة دیباج وفرجیها مکفوفین بالدیباج لانه قدر ما کفف من الحریر هنا اکبر من القدر المرخص ثم وهو اربع اصابع او یحمل علی الورع والتقوی وذلك علی الرخصة وبیان الجواز والفتوی وقد قیل هذا متقدم علی لبس الجبة ۱۲ مرقاة المفاتیح لملا علی القاری رحمه الله ۱۲؎ قوله المکفف بفتح الفاء الاولی مشددة ای المکفوف بالحریر ففی النهایة ای الذی عمل علی ذیله واکمامه وجیبه کفاف من حریر وکفة کل شیء بالضم طرفه وحاشیته وکل مستدیر کفة بالکسر ککفة المیزان وکل مستطیل کفة ککفة الثوب قوله وطیب الرجال ای الماذون لهم فیه قوله ریح ای ما فیه ریح قوله لا لون له ای کمسك وکافور وعود قوله وطیب النساء الخ ای کالزعفران والخلوق ولا یجوز لهن الطیب بما له رائحة طیبة عند الخروج من بیوتهن ویجوز اذا لم یخرجن ۱۲ مرقاة ـ

ابوداؤد وعن ابی ریحانة قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن عشرٍ عن الوشر[1] والوشم والنتف وعن مکامعة الرجل الرجل بغیر شعار ومکامعة المرأة المرأة بغیر شعار وان یجعل الرجل فی اسفل ثیابه حریرًا مثل الاعاجم او یجعل علی منکبیه حریرًا مثل الاعاجم وعن النهبی وعن رکوب[2] النمور ولبوس الخاتم الا لذی سلطان رواه ابوداؤد والنسائی وعن علیؓ قال نهانی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن خاتم الذهب[3] وعن لبس القسّی والمیاثر رواه الترمذی وابوداؤد والنسائی وابن ماجة وفی روایة لابی داؤد وقال نهی عن میاثر[4] الارجوان وعن معٰویة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا ترکبوا الخزّ ولا النمار رواه ابوداؤد والنسائی وعن البراء بن عازب ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن المیثرة الحمراء رواه فی شرح السنة وعن ابی رِمثة التیمی قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم وعلیه ثوبان اخضران وله شعر قد علاه الشیب وشیبه[5] احمر رواه الترمذی وفی روایة لابی داؤد وهو ذو وفرة وبها ردع من حنّاء وعن انسٍ ان النبی صلی الله علیه وسلم کان شاکیًا فخرج یتوکّأ علی اسامة وعلیه ثوب قِطرقد توشح به فصلّی بهم رواه فی شرح السنة وعن عائشة قالت کان علی النبی صلی الله علیه وسلم ثوبان قِطریّان غلیظان وکان اذا قعد فعرق ثقُلا علیه فقدم بزٌّ من الشام لفلان الیهودیّ فقلت لو بعثت الیه فاشتریت منه ثوبین الی المیسرة فارسل الیه فقال قد علمتُ ما ترید انما ترید ان تذهب بمالی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم کذب قد علم انی من اتقاهم واداهم رواه الترمذی والنسائی وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رانی رسول الله صلی الله علیه وسلم وعلیّ ثوب مصبوغ بعُصفر مُوَرّدًا فقال ما هٰذا فعرفت ما کره فانطلقت فاحرقته فقال النبی صلی الله علیه وسلم ما صنعت بثوبك قلت احرقته قال افلا کسوته بعض اهلك فانه لا باس به للنساء رواه ابوداؤد وعن هلال ابن عامر عن ابیه قال رایت النبی صلی الله علیه وسلم بمنی یخطب علی بغلة وعلیه بُردٌ احمر وعلیٌّ امامه یعبّر عنه رواه ابوداؤد وعن عائشة قالت صنعت للنبی صلی الله علیه وسلم بردة سوداء فلبسها فلما عرق فیها وجد ریح الصوف فقذفها رواه ابوداؤد وعن جابر قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم وهو محتبٍ بشملة[6] قد وقع هدبها علی قدمیه رواه ابوداؤد وعن دحیة بن خلیفة قال اُتی النبی صلی الله علیه وسلم بقباطی[7] فاعطانی منها قُبطیة فقال اصدعها صدعین فاقطع احدهما قمیصًا واعط الآخر امرأتك تختمر به فلما ادبر قال وأمر امرأتك ان تجعل تحته ثوبًا لا یصفها[8] رواه ابوداؤد وعن ام سلمة ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل علیها وهی تختمر فقال لیّة لا لیّتین رواه ابوداؤد

الفصل الثالث

عن ابن عمر قال مررت برسول الله صلی الله علیه وسلم وفی ازاری استرخاء فقال یا عبد الله ارفع ازارك فرفعته ثم قال زد فزدت فما زلت اتحرّاها بعدُ فقال بعض القوم الی این قال الی انصاف الساقین رواه مسلم وعنه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال من جرّ ثوبه خیلاء لم ینظر الله الیه یوم القیٰمة فقال ابوبکر یا رسول الله ازاری یسترخی الا ان اتعاهده فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم انك لست ممن[9] یفعله خیلاء رواه البخاری وعن عکرمة قال رایت ابن عباس یاتزر فیضع حاشیة ازاره من مقدمه علی

[1] قوله الوشر تحدید الاسنان وترقیق اطرافها تفعله المرأة الکبیرة تتشبه بالشواب والوشم ان یغرز الجلد بابرة ثم یحشی بکحل او نیل فیزرق اثره او یخضر والنتف هو نتف النساء الشعور من وجوههن او نتف اللحیة والحاجب بان ینتف البیاض منها او نتف الشعر عند المصیبة والنهی عن هذه الثلاثة لما فیها من تغییر خلق الله تعالیٰ وعن مکامعة الرجل ای مضاجعة الرجل صاحبه فی ثوب واحد لا حاجز بینهما بان یکونا عاریین قال الطیبی قوله فی اسفل ثیابه حریرا یعنی لبس الحریر حرام علی الرجال سواء کان تحت الثیاب او فوقها وعادة جهال العجم ان یلبسوا تحت الثیاب ثوبا قصیرا من الحریر لیلین اعضاءهم قیه بحث لانه لو اراد ذلک لقیل ان یلبس تحت الثیاب ۱۲ مرقاة وطیبی [2] قوله رکوب النمور بان یلقی علی الرحل والسرج جلدها ویرکب علیه جمع نمر بالفارسیة یوز المقتضی للنهی ما فیه من الزینة والخیلاء ولانها من زی الاعاجم والنهی عن لبس الخاتم لان فیه زینة ولیس لکل احد فی لبسه ضرورة الا لذی سلطان فانه یحتاج الیه لختم الکتاب فی معناه کل محتاج الیه ذلک کالقاضی والامیر ونحوهما فیستحصل منه انه کره التختم للزینة المحضة التی لا یشعر بها امر من باب المصلحة وقیل المراد بالنهی التنزیه وهو الظاهر ۱۲ شیخ وطیبی ومرقاة [3] قوله عن خاتم الذهب پوشیدن خاتم ذهب نزد ائمه اربعه مکروه است ونزد بعضے مباح واز بعضے صحابه مثل طلحه وسعد وصهیب پوشیدن آن نقل کرده اند وشاید که پیش از نهی باشد والله اعلم ۱۲ شیخ وقال الحافظ التورپشتی رحمه الله اری الوجه فیه ان یحمل النهی علی انه کره التختم للزینة المحضة التی لا یشوبها امر من باب المصلحة ورای ذلک لذی سلطان لانه یحتاج الیه فی حفظ الاموال والحقوق وختم الکتب ونحوها ویدخل فی معناه من شارکه فی معنی من تلک المعانی فاحتاج الیه لحفظ مال او ضبط بضاعة او صیانة امانة او نحو ذلک لئلا یعطل شیئ من الاحادیث والله اعلم القسی ثیاب من کتان مخلوط بحریر نسبت الی موضع علی ساحل البحر یقال لها القس وقیل اصل القسی القزی بالزاء منسوب الی القز وهو ضرب من الابریسم فابدل من الزای سینا فالنهی عنه اذا کان کله او لحمته من الحریر فللتحریم والا فنهی تنزیه ۱۲ طیبی ومرقاة [4] قوله میاثر هی جمع میثرة بالکسر وهی وسادة صغیرة حمراء یجعلها الراکب تحته فالنهی عنه اذا کانت من حریر ویحتمل ان یکون النهی فیه من الترفه والتنعم نهی تنزیه ولکونها من مراکب الاعاجم ۱۲ مرقاة [5] قوله وشیبه احمر والمعنی ان شیبه یخالط حمرة فی اطراف تلک الشعرات لان العادة ان اول ما یشیب اصول الشعر وان الشعر اذا قرب شیبه صار احمر ثم ابیض ۱۲ مرقاة [6] قوله بشملة شمله آنچه در گرفته شود بوی بدن خواه ردا باشد یا غیر آن پس شمله عام ترست از ردا وکساء هدب ای خیوط اطرافها والمعنی انه کان جالسا علی هیئة الاحتباء والقی شملته خلف رکبتیه اخذ بکل ید طرفا من تلک الشملة لیکون کالمتکئ علی شیئ ۱۲ شیخ ومرقات [7] قوله بقباطی جمع قبطیة وهی ثوب من ثیاب مصر رقیقة بیضاء کانه منسوب الی القبط وهم اهل مصر وضم القاف من تغیر النسب وهذا فی الثیاب اما فی الناس فقبطی بالکسر لا یصفها بالرفع استیناف بیان للموجب ای لا ینعتها ولا یبین لون بشرتها لکون ذلک القبطی رقیقا ولعل وجه تخصیصها بهذا اهتماما بحالها ولانها قد تتسامح فی لبسها بخلاف الرجل فانه غالبا یلبس القمیص فوق السروال والازار ۱۲ مرقاة [8] قوله لا یصفها بالرفع علی انه استیناف بیان للموجب وقیل بالجزم علی جواب الامر ای لا ینعتها ویبین لون بشرتها لکون ذلک القبطی رقیقا ۱۲ مرقاة مختصرا [9] قوله لست ممن یفعله والمعنی ان الاسترخاء من غیر قصد لا یضر لا سیما من لا یکون من شیمة الخیلاء ولکن الافضل هو المتابعة وبه یظهر ان سبب الحرمة فی جر الازار هو الخیلاء ۱۲ مرقاة

ظهر قدمه ويرفع من مؤخره قلت لم تأتزر هذه الإزرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتزرها رواه ابو داود **وعن** عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالعمائم فانها سيماء الملائكة وارخوها خلف ظهوركم رواه البيهقي في شعب الايمان **وعن** عائشة ان اسماء بنت ابى بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها وقال يا اسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لن يصلح ان يُرى منها الا هذا وهذا واشار الى وجهه وكفيه رواه ابو داود **وعن** ابى مطر قال ان عليًّا اشترى ثوبًا بثلثة دراهم فلما لبسه قال الحمد لله الذى رزقنى من الرياش ما اتجمل به فى الناس واوارى عورتى ثم قال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رواه احمد **وعن** ابى امامة قال لبس عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثوبا جديدًا فقال الحمد لله الذى كسانى ما اوارى به عورتى واتجمل به فى حيوتى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوبًا جديدًا فقال الحمد لله الذى كسانى ما اوارى به عورتى واتجمل به فى حيوتى ثم عمد الى الثوب الذى اخلق فتصدق به كان فى كنف الله وفى حفظ الله وفى ستر الله حيًّا وميتًا رواه احمد والترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث غريب **وعن** علقمة بن ابى علقمة عن امه قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة وعليها خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خمارًا كثيفًا رواه مالك **وعن** عبد الواحد بن ايمن عن ابيه قال دخلت على عائشة وعليها درع قطرى ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتى انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه فى البيت وقد كان لى منها درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الى تستعيره رواه البخارى **وعن** جابر قال لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم يومًا قباء ديباج اهدى له ثم اوشك ان نزعه فارسل به الى عمر فقيل قد اوشك ما انتزعته يا رسول الله فقال نهانى عنه جبرئيل فجاء عمر يبكى فقال يا رسول الله كرهت امرًا واعطيتنيه فما لى فقال انى لم اعطكه تلبسه انما اعطيتكه تبيعه فباعه بالفى درهم رواه مسلم **وعن** ابن عباس قال انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت من الحرير فاما العلم وسدى الثوب فلا بأس به رواه ابو داود **وعن** ابى رجاء قال خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف من خز وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انعم الله عليه نعمة فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده رواه احمد **وعن** ابن عباس قال كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطأتك اثنتان سرف ومخيلة رواه البخارى فى ترجمة باب **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالط اسراف ولا مخيلة رواه احمد والنسائى وابن ماجة **وعن** ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما زرتم الله فى قبوركم ومساجدكم البياض رواه ابن ماجة

باب الخاتم

الفصل الاول

عن ابن عمر قال اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتمًا من ذهب وفى رواية وجعله فى يده اليمنى ثم القاه ثم اتخذ خاتمًا من ورق نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقشن احد على نقش خاتمى

۱؎ قوله فانها سيماء الملائكة سيما مقصورة وقد يمد اى علاماتهم يوم بدر قال تعالى يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين قال الكلبى معلمين بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله لن يصلح ان يرى منها الا هذا وهذا ايں ستر عورت است مرزن را و حجاب آنست كه از خانه پیش مردم بیروں نیاید اگرچه پوشیده باشند و آں از خواص ازواج مطهره آنحضرت است رضى الله عنهن ازیں حدیث معلوم میشود كه چوں اندام در جامه باریک نماید حكم برہنه دارد ترجمه شیخ ۱۲ ۳؎ قوله من الرياش جمع الريش وهو لباس الزينة استعير من ريش الطائر لانه لباسه و زينته كقوله تعالى يا بنى آدم قد انزلنا عليكم لباسا يوارى سواٰتكم وريشا ولباس التقوى ۱۲ مرقاة و طيبى

۴؎ قوله فشقته اى قطعته نصفين غضبا عليها وجعلتها منديلين فلا يرد ان فى شقها تضييعا قوله وكستها اى البستها بدل الخمار الرقيق خمارا كثيفا اى غليظا خشنا تاديبا لها وتربية وآدابها الماخوذة من المربى الاكمل فى ترك الدنيا وحسن ملابستها ولعل ان الخمار كان مما ينكشف ما تحتها من البدن والشعر فغيرتها والله اعلم ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله درع اى قميص وفى القاموس درع المرأة قميصها وفى المغرب درع الحديد مؤنث ودرع المرأة ما تلبس فوق القميص مذكر قوله ثمن برفع ثمن اى ذو ثمنها وفى نسخة بالنصب على انه حال من الدرع قال الطيبى اصل الكلام ثمنه خمسة دراهم فقلب وجعل المثمن ثمنا قوله تزهى بضم اوله وبفتح والهاء مفتوحة لا غير اى تترفع ولا ترضى ان تلبسه فى البيت اى فضلا عن ان تخرج به وفى فتح البارى تزهى بضم اوله اى تانف وتتكبر وهو من الحروف التى جاءت بلفظ البناء للمفعول وان كانت بمعنى الفاعل يعنى كما يقولون عنى بالامر ونتجت الناقة قال ولابى ذر تزهى بفتح اوله وقال الاصمعى لا يقال بالفتح ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله تقين اى تزين لزفافها من التقيين وهو التزيين قوله تستعيره المقصود تغير اهل الزمان مع قرب العهد فصح كل عام ترذلون ۱۲ مرقاة مختصرا ۷؎ قوله عن الثوب المصمت بضم الميم الاولى وفتح الثانية وهو الثوب الذى يكون سداه ولحمته من الحرير لا شئ غيره كذا ذكره الطيبى فقوله من الحرير للتاكيد او بناء على التجريد قوله وسدى الثوب بفتح السين والدال المهملتين ضد اللحمة وهى التى تنسج من العرض وذلك من الطول والحاصل انه اذا كان السدى من الحرير واللحمة من غيره كالقطن فلا بأس به لان تمام الثوب لا يكون الا باللحمة وعكسه لا يجوز الا فى الحرب وعليه ائمتنا ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله وعليه مطرف بتثليث الميم وسكون المهملة فراء مفتوحة رداء ثوب فى طرفيه علمان والميم زائدة وقال الفراء اصله الضم لانه فى المعنى ماخوذ من اطرف اى جعل طرفيه العلمان ولكنهم استثقلوا الضمة فكسروه والخز ثوب من حرير خالص وقيل هو الثوب المنسوج من الابريسم والصوف وهو مباح فالمراد هنا الثانى ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله وجعله فى يده اليمنى قال فى شرح السنة هذا الحديث يشتمل على امرين تبدل الامر فيهما من بعد احدهما لبس خاتم الذهب وصار الحكم فيه الى التحريم فى حق الرجال والثانى لبس الخاتم فى اليمين وكان آخر الامرين من النبى صلى الله عليه وسلم لبسه فى اليسار ۱۲ ۱۰؎ قوله لا ينقش احد على نقش خاتمى قال النووى سبب النهى انه صلعم انما نقش على خاتمه هذا القول ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصلت الخلل قوله وجعل فصه بتثليث فائه والفتح افصح وبتشديد الصاد ما ينقش عليه اسم صاحبه او غيره قوله مما يلى بطن كفه لانه ابعد من الزهو والاعجاب كذا فى المرقاة ۱۲ -

لهذا وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه متفق عليه وعن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القران في الركوع رواه مسلم

وعن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه[2] فقال يعمد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به قال لا والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما[3] حلقة فضة نقش فيه محمد رسول الله رواه مسلم وفي رواية للبخاري كان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وعنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من ورق وكان[4] فصه منه رواه البخاري وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص[5] حبشي كان يجعل فصه مما يلي كفه متفق عليه وعنه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى رواه مسلم وعن علي قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتختم في اصبعي هذه او هذه قال فاومأ الى الوسطى والتي تليها رواه مسلم

الفصل الثاني

عن عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه رواه ابن ماجة ورواه ابو داود والنسائي عن علي وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم[6] في يساره رواه ابو داود وعن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتي رواه احمد وابو داود والنسائي وعن معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمور وعن لبس الذهب الا مقطعا[7] رواه ابو داود والنسائي وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل عليه خاتم من شبه[8] مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية[9] اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من اي شيء اتخذه قال من ورق ولا تتمه مثقالا رواه الترمذي وابو داود والنسائي وقال محيي السنة رحمه الله وقد صح عن سهل بن سعد في الصداق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل التمس ولو خاتما[10] من حديد وعن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال الصفرة يعني الخلوق[11] وتغيير الشيب وجر الازار والتختم بالذهب والتبرج بالزينة لغير محلها والضرب بالكعاب والرقى الا بالمعوذات وعقد التمائم[12]

---

۱ قوله وعن تختم الذهب اي عن لبسه للرجال لما سياتي عن علي رض انه قال عليه السلام ان هذين حرام على ذكور امتي وكان على عائشة خواتيم ذهب حتى ذهب بعضهم الى انه يكره للمرأة خاتم الفضة لانه من زي الرجال فان لم تجد الا خاتم فضة فتصفره بزعفران او نحوه ۱۲ مرقاة وطيبي ۲ قوله فطرحه الخ فيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وفي قوله لا اخذه ابدا المبالغة في امتثال امر رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وعدم الترخص فيه بالتاويلات الضعيفة وكان ترك الرجل اخذ خاتمه اباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ومن ولذا جاز تصرفه فيه ۱۲ طيبي ۳ قوله خاتما حلقة الخ كان هذا الخاتم في يده صلى الله عليه وسلم ثم كان بعده في يد ابي بكر ثم كان بعده في يد عثمان حتى وقع في بئر اريس هو بفتح الهمزة وتخفيف الراء معروفة قريبة من مسجد قبا عند المدينة ۱۲ طيبي ۴ قوله وكان فصه منه اي من الفضة وتذكيره لانه بتاويل الورق وقيل الضمير راجع الى ما صنع منه الخاتم وهو الفضة وهو بعيد ويمكن ان يكون من في للتبعيض والضمير للخاتم اي فصه بعض من الخاتم بخلاف ما اذا كان حجرا فانه منفصل عنه مجاور له قال ميرك ينبغي ان يحمل على تعدد الخواتيم ۱۲ مرقات ۵ قوله فص حبشي قيل صانعه او صانع نقشه حبشي او اتي به من الحبشة فلا ينافيه كون فصه منه على ان التعدد متعين فيه لورود الاحاديث الدالة عليها منها رواية البخاري ولذا قال ابن عبد البر انه اصح وقال بعض الشراح معناه اسود اللون يعني العقيق انتهى ومعناه انه اسود على لون الحبشة بان يضرب حمرته الى السواد والا فمعدن العقيق هو اليمن في النهاية يحتمل انه اراد من الجزع او من العقيق لان معدنهما اليمن او الحبشة او نوعا آخر ينسب اليها انتهى وقيل معنى كونه فصه منه ان موضع فصه منه فلا ينافي كون فصه حجرا ۱۲ مرقات مختصرا ۶ قوله يتختم في يساره لا تعارض بين ما روي من قبل من التختم في اليمين لجواز انه فعل الامرين فكان يتختم في اليمنى مرة وفي اليسرى اخرى حسب ما اتفق وليس في شيء منهما ما يدل على المداومة صريحا والاصرار على واحد منها كذا قال القاضي (وهو يوافق ما نقل النووي من الاجماع على جواز التختم في اليمنى واليسرى) قلت وقد صرح البيهقي بان التختم في اليمين منسوخ واخرج ابن عدي وغيره انه صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه ثم حوله في يساره انتهى فكان من نص منا علمه لم يصل اليه النسخ واقله ان يقال التختم في اليسرى افضل كما هو الصحيح من مذهبنا لانه ابعد من الاعجاب والزهو ويجعل فصه مما يلي كفه ۱۲ كذا في المرقاة ۷ قوله الا مقطعا بفتح الطاء المشدد اي مكسرا قطعا صغارا مثل الضباب على الاسلحة والخواتيم الفضية واعلام الثياب كذا ذكره بعض الشراح من علمائنا ۱۲ مرقاة ۸ قوله شبه بفتح الشين المعجمة والموحدة شيء يشبه الصفر بالفارسية يقال له برنج ۱۲ مرقاة ۹ قوله حلية وجمع الحلية حلى كلحية ولحى انما جعلها حلية اهل النار لان الحديد زي بعض الكفار وهم اهل النار وقيل انما كرهه لاجل نتنه ۱۲ طيبي ۱۰ قوله ولو خاتما من حديد هو المبالغة في بذل ما يمكنه تقديمه للنكاح وان كان شيئا يسيرا ۱۲ مرقاة

۱۱ قوله الخلوق هو طيب مركب من الزعفران وغيره لانه من طيب النساء قوله وتغيير الشيب يعني خضابه بحيث يبلغ به الى السواد قوله والتبرج اي اظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال اي لغير زوجها ومحارمها ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله التمائم جمع تميمة والمراد بها المعاويذ التي تحتوي على رقى الجاهلية من اسماء الشياطين والفاظ لا يعرف معناها وقيل التمائم خرزات كانت العرب في الجاهلية تعلقها على اولادهم يتقون بها العين في زعمهم فابطله الاسلام لانه لا ينفع ۱۲ مرقاة ع قوله سطر الخ ولم يذكر في هذه الرواية الاول والثاني والثالث وقد صرح النووي وغيره بان السطر الاول الله والثاني رسول والثالث محمد والظاهر تقديم الله وتاخير محمد بهذه الهيئة
م رسول ويمكن ان يكون على عكس ذلك بهذا [illegible] فعلى الاول يقرء من تحت الى فوق وفي الثاني من فوق الى تحت الترتيب الطبيعي هو الثاني وما يقتضيه عظمة الله تعالى وجلاله هو الاول والله اعلم بحقيقة الحال ۱۲

ل قوله وعزل الماء لغير محله اللام بمعنى عن اى اخراج المنى عن الفرج وإراقته خارجه وتجوز ان يكون معنى لغير محله ان محل العزل الاماء دون الحرائر وهو فى الحرة محمول على عدم اذنها وقيل تعريض باتيان الدبر اى صبه فى غير المواضع التى يحل ان يصب فيه اذ محل الماء فرج المرأة قال الخطابى سمعت فى غير هذا الحديث عزل الماء عن محله وهو ان يعزل ماءه عن فرج المرأة وهو محل الماء وانما كره ذلك لان فيه قطع النسل والمكروه منه ما كان من ذلك فى الحرائر لغير اذنهن فاما المماليك فلا باس بالعزل عنهن ولا اذن لهن مع اربابهن ۱۲ مرقاة ۲ قوله وفساد الصبى وهو ان يطأ المرأة المرضع فاذا حملت فسد لبنها وكان ذلك فساد الصبى ذكره الخطابى وزاد غيره فانه ربما تحمل المرأة فيحل بالرضيع وتفوت اللبن قوله غير محرمه قال القاضى غير منصوب على الحال من فاعل يكره اى يكره بهذه غير محرم اياه والضمير المجرور لفساد الصبى فانه اقرب قال فى جامع الاصول يعنى يكره جميع هذه الخصال ولم يبلغ حد التحريم قال الاشرف غير محرم عائد الى فساد الصبى فقط فانه اقرب الا فالتختم بالذهب حرام والبتة لو كان عائدا الى الجميع لقال محرمها ۱۲ مرقات ۳ قوله الكلاب بضم الكاف وتخفيف اللام اسم ماء كان هناك وقعة بل وقعتان مشهورتان يقال لهما الكلاب الاول والثانى ۱۲ مرقات ۴ قوله فالعبوا بها اشارة الى ان التحلية المباحة معدودة فى اللهو واللعب والاخذ بما لا يعنيه ذكره الطيبى وقال ابن الملك اللعب بالشئ التصرف فيه كيف شاء اى اجعلوا الفضة فى اى نوع شئتم من الانواع للنساء دون الرجال الا التختم وتحلية السيف وغيره من آلات الحرب ۱۲ مرقات ۵ قوله مثله من النار قال الخطابى هذا يتأول على وجهين احدهما انه انما قال ذلك فى الزمان الاول ثم نسخ وابيح النساء التحلى بالذهب وثانيهما ان هذا الوعيد انما جاء فيمن لا يؤدى زكوة الذهب دون من اداها قال الاشرف لو كان هذا الوعيد للامتناع عن اداء الزكوة لما خص النبى صلى الله عليه وسلم الذهب بالذكر ولا رخص فى الفضة والحديثان ينا ديان بالفرق بينهما والحق ان تلك الاحاديث محمولة على الاجتناب عما يورث الكبر والخيلاء والتفاخر والاعجاب سيما فى النساء فانهن لنقصان عقلهن قلما يجتنبن من الكبر والاعجاب بعد التحلى بحلى الذهب ولبس الحرير اذ كان على سبيل اظهار الزينة والتبرج النهى عنه كما يدل عليه كلمة تظهره فى الحديث الآتى ومع هذا قد جوز لهن كما فى حديث ابى موسى الاشعرى انه صلى الله عليه وسلم قال احل الذهب والحرير للاناث من امتى وقد قال الله تعالى (ومن ينشؤ فى الحلية وهو فى الخصام غير مبين) قال الطيبى ويمكن ان يجاب عنه بان الحلى الذى يصاغ من الذهب اذا اريد ان يصاغ من الفضة وكان حجمه مثل حجمه وزنه اقل من وزنه بقريب من نصفه فالذهب يبلغ مبلغ النصاب بخلاف الفضة ۱۲ انتهى وما قالوه كلهم انما يستقيم على مقتضى مذهبنا من وجوب الزكوة فى الحلى دون مذهبهم حيث لا زكوة فى الحلى عندهم ۱۲ مرقاة ۶ قوله اما لكن الخ الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار وما نافية اى اليس لكن كفاية فى الفضة قوله الا عذبت قال البغوى هذا الحديث منسوخ بحديث ابى موسى الاشعرى انه صلى الله عليه وسلم قال احل الذهب والحرير للاناث من امتى اى على وجه الكمال ۱۲ مرقاة ۷ قوله كان لها قبالان القبال بكسر القاف زمام النعل وهو السير الذى يكون بين الاصبعين والمعنى انه كان لنعله زمامان يجعلان بين اصابع الرجلين والمراد بالاصبعين الوسطى والتى تليها قال العسقلانى القبال هو الزمام الذى يعقد فى الشسع الذى يكون بين اصبعى الرجل قال الجزرى كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيران يضع احدهما بين ابهام رجله والتى تليها ويجمع السيرين الى السير الذى على وجه قدمه صلى الله عليه وسلم وهو الشراك قال بعض الشراح من علمائنا يعنى كان لكل نعل زمامان يدخل الابهام والذى يليه م والاصابع الاخر فى قبال انتهى كذا فى المرقاة ۱۲ ۸ قوله لا يزال راكبا معناه انه شبيه بالراكب فى خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجله مما يلقى فى الطريق من شوك واذى ۱۲ مر

وعزل الماء لغير محله وفساد الصبى غير محرمه رواه ابوداؤد والنسائى وعن ابى الزبير ان مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير الى عمر بن الخطاب وفى رجلها اجراس فقطعها عمر وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع كل جرس شيطان رواه ابوداؤد وعن بنانة مولاة عبد الرحمن بن حيان الانصارى كانت عند عائشة اذ دخلت عليها بجارية وعليها جلاجل يصوتن فقالت لا تدخلنها على الا ان تقطعن جلاجلها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس رواه ابوداؤد وعن عبد الرحمن بن طرفة ان جده عرفجة بن اسعد قطع انفه يوم الكلاب فاتخذ انفا من ورق فانتن عليه فامره النبى صلى الله عليه وسلم ان يتخذ انفا من ذهب رواه الترمذى وابوداؤد والنسائى وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يحلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها رواه ابوداؤد وعن اسماء بنت يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت فى عنقها مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت فى اذنها خرصا من ذهب جعل الله فى اذنها مثله من النار يوم القيمة رواه ابوداؤد والنسائى وعن اخت لحذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر النساء اما لكن فى الفضة ما تحلين به اما انه ليس منكن امرأة تحلى ذهبا تظهره الا عذبت به رواه ابوداؤد والنسائى

الفصل الثالث

عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمنع اهل الحلية والحرير ويقول ان كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها فى الدنيا رواه النسائى وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما فلبسه قال شغلنى هذا عنكم منذ اليوم اليه نظرة واليكم نظرة ثم القاه رواه النسائى وعن مالك قال انا اكره ان يلبس الغلمان شيئا من الذهب لانه بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التختم بالذهب فانا اكرهه للرجال الكبير منهم والصغير رواه فى الموطا

باب النعال

الفصل الاول

عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التى ليس فيها شعر رواه البخارى وعن انس قال ان نعل النبى صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان رواه البخارى وعن جابر قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها يقول استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا نزع

ل قوله اولهما هو متعلق بقوله تنعل وهو خبر كان ذكره على تاويل العضو ويحتمل الرفع على انه مبتدأ وتنعل خبره والجملة خبر كان ١٢ طيبي ٢ قوله ليحفهما بضم الياء وكسر الفاء وفي نسخة بفتحها والاحفاء ضد الانعال وهو جعل الرجل حافيا بلا نعل قوله او لينعلهما جميعا والضميران للقدمين وان لم يجر لهما ذكر لدلالة السياق وهذا مشهور في لغة العرب وجاء به القرآن ذكره ابن عبد البر انما نهى عن ذلك لقلة المروءة والاختلال والخبط في المشي وما روي عن عائشة انها قالت ربما مشى النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحدة ان صح فشيء نادر لعله اتفق في داره لسبب قلته وعلى تقدير كونه بعد النهي يحمل على حال الضرورة او بيان الجواز وان النهي ليس للتحريم ١٢

فليبدأ بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل وآخرهما تنزع متفق عليه وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يمشي احدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعا او لينعلهما جميعا متفق عليه
وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شسع نعله فلا يمش في نعل
واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمش في خف واحد ولا يأكل بشماله ولا يحتبي بالثوب الواحد
لا يلتحف الصماء رواه مسلم

الفصل الثاني

عن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبالان مثنى شراكهما رواه الترمذي وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل
الرجل قائما رواه ابو داود ورواه الترمذي وابن ماجة عن ابي هريرة وعن القاسم بن محمد عن عائشة
قالت ربما مشى النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحدة وفي رواية انها مشت بنعل واحدة رواه
الترمذي وقال هذا اصح وعن ابن عباس قال من السنة اذا جلس الرجل ان يخلع نعليه
فيضعهما بجنبه رواه ابو داود وعن ابن بريدة عن ابيه ان النجاشي اهدى الى النبي صلى الله عليه
وسلم خفين اسودين ساذجين فلبسهما رواه ابن ماجة وزاد الترمذي عن ابن بريدة عن ابيه
ثم توضأ ومسح عليهما

باب الترجل

الفصل الاول

عن عائشة قالت كنت ارجل رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط متفق عليه
وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين اوفروا اللحى واحفوا الشوارب و
وفي رواية انهكوا الشوارب واعفوا اللحى متفق عليه وعن انس قال وقت لنا في قص الشارب و
تقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة رواه مسلم وعن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم متفق عليه
وعن جابر قال اتي بابي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد رواه مسلم وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم
وكان المشركون يفرقون رؤسهم فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد متفق عليه وعن
نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع قيل لنافع ما القزع قال
يحلق بعض راس الصبي ويترك البعض متفق عليه والحق بعضهم التفسير بالحديث وعن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق بعض راسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك و
قال احلقوا كله او اتركوا كله رواه مسلم وعن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين
من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم رواه البخاري وعنه قال قال

مرقاة ٣ قوله شسع نعله قال النووي هو احد سيور النعل الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام هو الذي يعقد فيه الشسع انتهى ١٢ مرقاة وطيبي ٤ قوله الصماء بتشديد الميم اي التحاف الصماء وهي لبسها ونهي عنه لانه ربما يؤدي الى كشف العورة ١٢ مرقاة ٥ قوله قائما قال المظهر هذا فيما يلحقه التعب في لبسه قائما كالخف والنعال التي تحتاج الى شد شراكها ١٢ م ط ٦ قوله اسودين ساذجين بفتح الذال المعجمة معرب ساده على ما في القاموس اي غير منقوشين اما بالخياطة او غيرها او لا شية فيهما تخالف لونهما او مجردين من الشعر كما في رواية نعلين جرداوين وفي الشمائل اهدى دحية للنبي صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما حتى تخرقا لا يدري اذكيتهما ام لا وفي الحديث دلالة على ان الاصل في الاشياء المجهولة الطهارة ١٢ مرقاة ٧ قوله الفطرة خمس قال القاضي وغيره فسرت الفطرة بالسنة القديمة التي اختارها الانبياء واتفقت عليها الشرائع فكانها امر جبلي فطروا عليها قال السيوطي هذا احسن ما قيل في تفسيرها واجمعه قوله الختان بكسر اوله اسم من ختنه يختنه فهو ختين فهو مختون قطع غرلته والغرلة بالضم القلفة وهو سنة وبه قال ابو حنيفة وقال الاكثرون منهم الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام وقال ابن شريح ستر العورة واجب اتفاقا فلولا وجوب الختان لم يجز كشفها له فجواز الكشف دليل وجوبه كذا في التنوير ويمكن ان يقال ان مراد ابي حنيفة انه ثابت بالسنة لا انه غير واجب لكن غالب الكتب مشحون بان الختان سنة قوله الشارب للنسائي حلق الشارب وله ايضا وتقصير الشارب قال النووي المختار في قص الشارب انه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفيه واما رواية احفوا فمعناها ازيلوا ما طال على الشفتين قال اهل اللغة الاحفاء الاستيصال وكذا النهك بالنون والكاف المبالغة في ذلك وقد دلت السنة على الامرين ولا تعارض فان القص يدل على اخذ البعض والاحفاء يدل على الكل وكلا الامرين ثابت هذا خلاصة ما في المرقاة ١٢ ٨ قوله ان لا نترك اكثر من اربعين والمعنى ان لا نترك تركا نتجاوز اربعين يوما لا انهم وقت لهم الترك اربعين قال ابن الملك قد جاء في بعض الروايات عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ اظفاره وشاربه في كل جمعة ويحلق العانة في عشرين يوما وينتف الابط في كل اربعين وفي القنية الافضل ان يقلم اظفاره ويحفي شاربه ويحلق عانته وينظف بدنه بالاغتسال في كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك ففي كل خمسة عشر يوما ولا عذر في تركه وراء الاربعين ١٢ كذا في المرقاة ٩ قوله كالثغامة بضم المثلثة والغين المعجمة في الاصول المصححة وقيل بتثليث اوله نبت شديد البياض زهره وثمره ١٢ ١٠ قوله يسدلون السدل الارسال والارخاء والمراد به هنا ارسال الشعر حول الراس من غير ان يقسم نصفين ١٢ مرقاة

النبی صلے اللہ علیہ وسلم لعن اللہ المتشبھین من الرجال بالنساء والمتشبھات من النساء بالرجال رواہ البخاری **وعن** ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لعن[1] اللہ الواصلۃ والمستوصلۃ والواشمۃ[2] والمستوشمۃ متفق علیہ **وعن** عبد اللہ بن مسعود قال لعن اللہ الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات[3] للحسن المغیرات خلق اللہ فجاءتہ امرأۃ فقالت انہ بلغنی انک لعنت کیت وکیت فقال مالی لا العن من لعن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ومن ھو فی کتاب اللہ فقالت لقد قرأت ما بین اللوحین فما وجدت فیہ ما تقول قال لئن کنت قرأتیہ لقد وجدتیہ اما قرأت ما اٰتکم الرسول فخذوہ وما نھکم عنہ فانتھوا قالت بلی قال فانہ قد نھی عنہ متفق علیہ **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم العین[4] حق ونھی عن الوشم رواہ البخاری **وعن** ابن عمر قال لقد رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ملبدا رواہ البخاری **وعن** انس قال نھی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یتزعفر الرجل متفق علیہ **وعن** عائشۃ قالت کنت اطیّب النبی صلی اللہ علیہ وسلم باطیب ما نجد حتی اجد وبیص الطیب فی راسہ ولحیتہ متفق علیہ **وعن** نافع قال کان ابن عمر اذا استجمر استجمر بالألوۃ[5] غیر مطرّاۃ وبکافور یطرحہ مع الالوۃ ثم قال ھکذا کان یستجمر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن ابن عباس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقص او یاخذ من شاربہ وکان ابراھیم خلیل الرحمن صلوات الرحمن علیہ یفعلہ رواہ الترمذی **وعن** زید بن ارقم ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من لم یاخذ من شاربہ فلیس منا رواہ احمد والترمذی والنسائی **وعن** عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان[6] یاخذ من لحیتہ من عرضھا وطولھا رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب **وعن** یعلی بن مرۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رای علیہ خلوقا فقال الک امرأۃ قال لا قال فاغسلہ ثم اغسلہ ثم اغسلہ ثم لا تعد رواہ الترمذی والنسائی **وعن** ابی موسی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یقبل اللہ صلوۃ رجل فی جسدہ شیء من خلوق رواہ ابو داؤد **وعن** عمار بن یاسر قال قدمت علی اھلی من سفر وقد تشققت یدای فخلقونی بزعفران فغدوت علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فسلمت علیہ فلم یرد علی وقال اذھب فاغسل ھذا عنک رواہ ابو داؤد **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طیب الرجال ما ظھر ریحہ وخفی[7] لونہ وطیب النساء ما ظھر لونہ وخفی ریحہ رواہ الترمذی والنسائی **وعن** انس قال کانت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سکۃ یتطیب منھا رواہ ابو داؤد **وعنہ** قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یکثر دھن راسہ وتسریح[8] لحیتہ ویکثر القناع کان ثوبہ ثوب زیات رواہ فی شرح السنۃ **وعن** ام ھانئ قالت قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علینا بمکۃ قدمۃ ولہ اربع غدائر رواہ احمد وابو داؤد والترمذی وابن ماجۃ **وعن** عائشۃ قالت اذا فرقت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم راسہ صدعت[9] فرقہ

---

[1] قولہ لعن اللہ الواصلۃ ای التی توصل شعرہا بشعر آخر زورا قولہ والمستوصلۃ ای التی تطلب ہذا الفعل من غیرہا وتامر من یفعل بہا ذلک وہی تعم الرجل والمرأۃ فانث اما باعتبار النفس اولان الاکثر ان المرأۃ ہی الآمرۃ والراضیۃ قال النووی الاحادیث صریح فی تحریم الوصل مطلقا وہو الظاہر المختار وقد فصلہ اصحابنا فقالوا ان وصلت بشعر آدمی فہو حرام بلا خلاف لانہ یحرم الانتفاع بشعرہ وسائر اجزائہ لکرامتہ واما الشعر الطاہر من غیر آدمی فان لم یکن لہا زوج ولا سید فہو حرام ایضا وان کان فثلثۃ اوجہ اصحہا ان فعلتہ باذن الزوج والسید جاز وقال مالک والطبری والاکثرون الوصل ممنوع بکل شیء شعر او صوف او خرق او غیرہا واحتجوا بالاحادیث وقال اللیث النہی مختص بالشعر فلا باس بوصلہ بصوف او غیرہ وقال بعضہم یجوز بجمیع ذلک وہو مروی عن عائشۃ لکن الصحیح عنہا کقول الجمہور ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ والواشمۃ اسم فاعل من الوشم وہو غرز الابرۃ او نحوہا فی الجلد حتی یسیل الدم ثم یحشوہ بالکحل او النیل والنورۃ فیخضر قولہ والمستوشمۃ ای من امرہ بذلک قال النووی وہو حرام علی الفاعلۃ والمفعول بہا والموضع الذی وشم یصیر نجسا فان امکن ازالتہ بالعلاج وجبت وان لم یمکن الا بالجرح فان خاف منہ التلف او فوت عضو او منفعۃ او شینا فاحشا فی عضو ظاہر لم یجب ازالتہ اذا تاب لم یبق علیہ الاثم وان لم یخف شیئا من ذلک لزمہ ازالتہ ویعصی بتاخیرہ ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ المتفلجات بکسر اللام المشددۃ وہی التی تطلب الفلج وہی بالتحریک فرجۃ بین الثنایا والرباعیات والفرق بین السنین والمراد بہن النساء اللاتی یفعلن ذلک باسنانہن رغبۃ فی التحسین وقال بعضہم ہی التی تباعد ما بین الثنایا والرباعیات بترقیق الاسنان بنحو المبرد وقیل ہی التی ترقق الاسنان وتزینہا ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ العین حق ای اصابتہا حق ای امر متحقق الوقوع لہا تاثیر مقتضے بہ فی الانفس والاموال فی الوضع الالہی لا شبہۃ فیہ کذا ذکرہ التورپشتی ۱۲ مرقاۃ [5] قولہ بالوۃ بفتح الہمزۃ وتضم وضم اللام وتشدید الواو وحکی الازہری بکسر اللام ویشدد ویخفف وہی العود الذی یتبخر بہ قال الاصمعی اراہا فارسیۃ معربۃ غیر مطراۃ ای غیر مخلوطۃ بغیرہا من الطیب کالمسک والعنبر ۱۲ طیبی [6] قولہ کان یاخذ من لحیتہ ہذا لا ینافی قولہ صلعم اعفوا اللحی لان المنہی عنہ ہو قصہا کفعل الاعاجم او جعلہا کذنب الحمام والمراد بالاعفاء التوفیر منہ کما فی الروایۃ الاخری والاخذ من الاطراف قلیلا لا یکون من القص فی شیء ۱۲ ط [7] قولہ وخفی لونہ کماء الورد والمسک والعنبر والکافور وفی شرح السنۃ قال سعد حملوا قولہ وطیب النساء علی ما اذا ارادت ان تخرج اما اذا کانت عند زوجہا فلتطیب بما شاءت ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ وتسریح لحیتہ وذکر الحافظ السیوطی فی حاشیتہ قال الشیخ ولی الدین العراقی فی حدیث ابی داؤد نہی رسول اللہ صلعم ان یمتشط احدنا کل یوم ہو نہی تنزیہ لا تحریم والمعنے فیہ انہ من باب الترفہ والتنعم فیجتنب ولا فرق فی ذلک بین الرأس واللحیۃ قال فان قلت ردے الترمذی فی الشمائل عن انس قال کان النبی صلعم یکثر دہن رأسہ وتسریح لحیتہ قلت لا یلزم من الاکثار التسریح کل یوم بل الاکثار قد یصدق علی الشیء الذی یفعل بحسب الحاجۃ فان قلت فقد نقل انہ کان یسرح لحیتہ کل یوم مرتین قلت لم اقف علی ہذا باسناد ولم ار من ذکرہ الا الغزالی فی الاحیاء ولا یخفی ما فیہ من الاحادیث التی لا اصل لہا ۱۲ مرقاۃ [9] قولہ صدعت فرقہ عن یافوخہ الفرق بسکون الراء الخط الذی یظہر بین شعر الرأس یعنی کان احد طرفی ذلک الخط عند الیافوخ والطرف الآخر عند الجبہۃ محاذیا لما بین عینیہ قولہ ارسلت ناصیتہ بین عینیہ ای جعلت رأس فرقہ محاذیا لما بین عینیہ بحیث یکون نصف شعر ناصیتہ من جانب یمین ذلک الفرق والنصف الآخر من جانب یسار ذلک الفرق ۱۲ طیبی۔

عن یافوخه وارسلت ناصیته بین عینیه رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن مغفل قال نهی رسول
الله صلی الله علیه وسلم عن الترجل الا غبا رواه الترمذی وابوداؤد والنسائی وعن عبد الله بن بریدة
قال قال رجل لفضالة بن عبید مالی اراك شعثا قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان ینهانا
عن کثیر من الارفاه قال مالی لا اری علیك حذاء قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یامرنا ان نحتفی
احیانا رواه ابوداؤد وعن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من کان له شعر فلیکرمه
رواه ابوداؤد وعن ابی ذر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان احسن ما غیر به الشیب
الحناء والکتم رواه الترمذی وابوداؤد والنسائی وعن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال
یکون قوم فی آخر الزمان یخضبون بهذا السواد کحواصل الحمام لا یجدون رائحة الجنة رواه ابوداؤد
والنسائی وعن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یلبس النعال السبتیة ویصفر لحیته
بالورس والزعفران وکان ابن عمر یفعل ذلك رواه النسائی وعن ابن عباس قال مر علی النبی
صلی الله علیه وسلم رجل قد خضب بالحناء فقال ما احسن هذا قال فمر آخر قد خضب بالحناء
والکتم فقال هذا احسن من هذا ثم مر آخر قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا کله
رواه ابوداؤد وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم غیروا الشیب ولا تشبهوا
بالیهود رواه الترمذی ورواه النسائی عن ابن عمر والزبیر وعن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تنتفوا الشیب فانه نور المسلم من شاب شیبة فی
الاسلام کتب الله له بها حسنة وکفر عنه بها خطیئة ورفعه بها درجة رواه ابوداؤد وعن کعب بن
مرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من شاب شیبة فی الاسلام کانت له نورا یوم القیمة
رواه الترمذی والنسائی وعن عائشة قالت کنت اغتسل انا ورسول الله صلی الله علیه وسلم
من اناء واحد وکان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة رواه الترمذی وعن ابن الحنظلیة رجل
من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم قال قال النبی صلی الله علیه وسلم نعم الرجل خریم
الاسدی لولا طول جمته واسبال ازاره فبلغ ذلك خریما فاخذ شفرة فقطع بها جمته الی اذنیه
ورفع ازاره الی انصاف ساقیه رواه ابوداؤد وعن انس قال کانت لی ذوابة فقالت لی امی لا اجزها
کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یمدها ویاخذها رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن
جعفر ان النبی صلی الله علیه وسلم امهل آل جعفر ثلثا ثم اتاهم فقال لا تبکوا علی اخی بعد
الیوم ثم قال ادعوا لی بنی اخی فجیء بنا کانا افرخ فقال ادعوا لی الحلاق فامره فحلق رؤوسنا
رواه ابوداؤد والنسائی وعن ام عطیة الانصاریة ان امرأة کانت تختن بالمدینة فقال
لها النبی صلی الله علیه وسلم لا تنهکی فان ذلك احظی للمرأة واحب الی البعل رواه ابوداؤد

---

۱ قوله الا غبا بکسر الغین المعجمة وتشدید الموحدة قال القاضی الغب ان یفعل یوما ویترک یوما والمراد به النهی عن المواظبة علیه والاهتمام به فانه مبالغة فی التزیین وتهالک فی التحسین ۱۲ مرقاة ۲ قوله من الارفاه بکسر الهمزة علی المصدر بمعنی التنعم فان التعود به تجعل النفوس متکبرة غافلة بطرا ولانه اعتیاد ذلک یحوج صاحبه الی امور کثیرة ومعارض کبیرة ولانه ربما یحدث به نفقر ومو عیش فیشق علیه امره قوله یامرنا ان نحتفی ای نمشی حفاة تواضعا وکسرا للنفس وتمکنا منه عند الاضطرار الیه کذا فی المرقاة ۱۲ ۳ قوله الحناء والکتم بفتحتین وتخفیف التاء ففی النهایة قال ابو عبید الکتم بتشدید التاء والمشهور التخفیف وهو نبت یخلط مع الوسمة ویصبغ به الشعر اسود وقیل هو الوسمة ومنه حدیث ان ابا بکر کان یصبغ بالحناء والکتم ویشبه ان یراد استعمال الکتم منفردا عن الحناء فان الحناء اذا خضب به مع الکتم جاء اسود وقد صح النهی عن السواد ولعل الحدیث بالحناء او الکتم علی التخییر ولکن الروایات علی اختلافها بالحناء والکتم انتهی فیکون بالحناء تارة فیکون لونه احمر وبالکتم اخری فیکون لونه اخضر کذا فی المرقاة او قال العسقلانی الکتم الصرف یوجب سوادا مائلا الی الحمرة والحناء توجب الحمرة فاستعمالهما یوجب ما بین السواد والحمرة انتهی وقال الجزری تدریب الحناء والکتم جمیعا فلم یسود بل یغیر صفرة الحناء وحمرته الی الخضرة ونحوها من غیر ان یبلغ الی السواد کذا رأیناه وشاهدناه والله اعلم ۱۲ ۴ قوله کحواصل الحمام ای کصدورها فانها سود غالبا واصل الحوصلة المعدة والمراد هنا الصدر ۱۲ مرقاة ۵ قوله النعال السبتیة بکسر السین المهملة وسکون الموحدة ففوقیة ویاء نسبة فی النهایة السبت بکسر جلود البقر المدبوغة بالقرظ تتخذ منها النعال سمیت بذلک لان شعرها قد سبت عنها ای حلق وازیل وقیل لانها انسبتت بالدباغ ای لانت قوله ویصفر لحیته الخ والظاهر انه کان یخلط بینهما ویخضب بها لحیته لکن ینافیه ما سبق بطریق صحیحة عن انس ومنها ما فی مسلم عن انس قال لم یخضب رسول الله صلی الله علیه وسلم به مرقاة وقال الشیخ فی الترجمة وصاحب سفر السعادت گفته که آنحضرت صلعم هرگز موے را رنگ نکرده چوں طیب را بسیار بکار مے برد بعضے مخضوب پنداشته اند انتهی پس مراد از تصفیر لحیهٔ مبارک بورس زعفران مالیدن آنها بوی و شستن است بدان بقصد تنقیه و تنظیف و بس نه صبغ و تلوین چه مو ہائے مبارک سیاه بود و سیاه رنگ رنگ دیگر نگیرد پس مراد بتصفیر استعمال صفرت باشد نه صبغ بدان ۱۲ ترجمه شیخ رح ۶ قوله وکان له شعر فوق الجمة الخ هذا الظاهر یدل علی ان شعره صلی الله علیه وسلم کان امرا متوسطا بین الجمة والوفرة وان شعره اطول من محل الوفرة ای شحمة الاذن ولعل ذلک باعتبار اختلاف احواله صلعم وفی روایة ابی داؤد قالت کان شعر رسول الله صلی الله علیه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة قیل هو الصواب وقد جمع بینهما العراقی فی شرح جامع الترمذی بان المراد من قوله فوق ودون تارة بالنسبة الی المحل وتارة الی المقدار وقوله فوق الجمة ای ارفع منها فی المحل ودون الجمة ای اقل منها فی المقدار وکذا فی العکس فقال العسقلانی هو جمع جید کذا فی المرقاة ۱۲ ۷ قوله الجمة بضم الجیم وتشدید المیم ما سقط علی المنکبین قوله الوفرة بفتح الواو وسکون الفاء بعده راء ما وصل الی شحمة الاذن ۱۲ مرقاة ۸ قوله ابن الحنظلیة هو سهل بن عبد الله الحنظلیة هی ام جده وقیل امه وبها یعرف والیها ینسب ۱۲ مرقاة ۹ قوله ویاخذها ای بیده الشریفة ویلعب بها لانه کان ینبسط معه وقیل بعده حتی تصل الی الاذن ثم یاخذ الزائد من الاذن فیقطعه جملة کان استیناف تعلیل قال الطیبی هذا الحدیث السابق لانها علّلت عدم الجز باخذ رسول الله صلی الله علیه وسلم ایاها تبرکا وتیمنا ۱۲ مرقات

وقال هٰذا الحديث ضعيف وراويه مجهول وعن كريمة بنت[1] همام ان امرأة سألت عائشة عن خضاب[2] الحنّاء فقالت لا بأس ولٰكني اكرهه كان حبيبي يكره ريحه رواه ابوداؤد والنسائي وعن عائشة ان هندا بنت عتبة قالت يا نبيّ الله بايعني فقال لا ابايعكِ حتى تغيّري كفيك فكانهما كفا[3] سبعٍ رواه ابوداؤد وعنها قالت اومت امرأة من وراء ستر بيدها كتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض[4] النبي صلى الله عليه وسلم يده فقال ما ادري ايدُ رجل ام يدُ امرأة قالت بل يدُ امرأة قال لو كنت امرأة لغيّرت اظفارك يعني بالحنّاء رواه ابوداؤد والنسائي وعن ابن عباسٍ قال لُعِنت الواصلة والمستوصلة والنامصة[5] والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير دآء رواه ابوداؤد وعن ابي هريرة قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لِبسة المرأة والمرأة تلبس لِبسة الرجل رواه ابوداؤد وعن ابن ابي مليكة قال قيل لعائشة ان امرأة تلبس النعل قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلة من النسآء رواه ابوداؤد وعن ثوبان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر كان اٰخر عهده بانسان من اهله فاطمة واول من يدخل عليها فاطمة فقدم من غزاة وقد علقت مِسحًا اوسترا على بابها وحلّت الحسن والحسين قلبين من فضة فقدم فلم يدخل فظنت ان ما منعه ان يدخل ما راى فهتكت الستر وفكت القلبين عن الصبيين وقطعته منهما فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكيان فاخذه منهما فقال يا ثوبان اذهب بهٰذا الى اٰل فلان انّ هٰؤلاء اهلي اكره ان ياكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا يا ثوبان اشتر لفاطمة قلادة من عصب[6] وسوارين[7] من عاج رواه احمد وابوداؤد وعن ابن عباسٍ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانهٗ يجلو البصر ويُنبت الشعر وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مُكحُلة[8] يكتحل بها كل ليلة ثلثة في هٰذه وثلثة في هٰذه رواه الترمذي وعنه قال كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل ان ينام بالاِثمد ثلثا في كل عين قال وقال ان خير ما تداويتم به اللَّدود[9] والسَّعوط والحجامة والمشيّ وخير ما اكتحلتم به الاِثمد فانه يجلو البصر ويُنبت الشعر وان خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم احدٰى وعشرين وانّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث عُرج به ما مرّ على ملأ من الملائكة الا قالوا عليك بالحجامة رواه الترمذي وقال هٰذا حديث حسن غريب وعن عائشة انّ النبيّ صلى الله عليه وسلم نهى الرّجال والنسآء عن دخول الحمامات ثم رخّص للرّجال ان يدخلوا بالمياذر[10] رواه الترمذي وابوداؤد وعن ابي المليح قال قدم على عائشة نسوة من اهل حمص فقالت مِن اين انتن قلن من الشام قالت فلعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمامات قلن بلٰى قالت فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تخلع امرأة ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت السِتر بينها وبين ربها وفي رواية في غير بيتها الا هتكت سترها

---

[1] قوله عن كريمة بنت همام بضم ها وتخفيف ميم كذا ضبطه المؤلف في نسخة السيد بفتح الهاء وتشديد الميم في النسخ همام بمفتوحة وشدة ميم جماعة وبضم ها وخفة ميم ابراهيم بن محمد بن ابراهيم ابن همام وكذا في تحرير المشتبه للعسقلاني والله اعلم ١٢ مرقاة [2] قوله خضاب الحناء والظاهر انه في الراس واما في يد امهات المؤمنين فلا شك انه لم يكن يكرهه لما سياتي في الحديث الآتي ١٢ مرقاة [3] قوله كفا سبع شبه يديها حين لم تخضبها بكفي سبع في الكراهة لانها حينئذ شبيهة بالرجال ويؤيده الحديث الذي يجئ بعده لو كنت امرأة لغيرت اظفارك وفيه بيان كراهة خضاب الكفين للرجال تشبيها بالنساء ١٢ طيبي [4] قوله فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده وظاهره انه كان مبايعته للنساء باليد ايضا والمشهور خلافه فيحمل على انه صلى الله عليه وسلم كان يمد يده في الجملة ايماء الى المبايعة الفعلية ثم يكتفي بالمبايعة اللسانية في النساء من غير ان يصل يده الى يد المرأة ويمكن ان يكون يده ملفوفة فكن يتبركن باخذ الكم القائم مقام يده ١٢ مرقاة [5] قوله والنامصة اي ناتفة الشعر من غير الابط والعانة قيل هو من النمص وهو اخذ الشعر من الوجه بالخيط او بالمنماص اي بالمنقاش وقيل المراد بها الناتفة اي الماشطة التي تزين النساء بالنمص - مرقاة وهو حرام الا من نبتت لها لحية او شوارب والنمص ترقيق الحواجب للتحسين ١٢ مجمع البحار [6] قوله من عصب بفتح العين وسكون الصاد المهملتين وتفتح سن حيوان في النهاية وقال الخطابي في المعالم ان لم تكن الثياب اليمانية فلا ادري ما هو وما ارى ان القلادة يكون منها وقال ابو موسى يحتمل عندي ان الرواية انما هي العصب بفتح الصاد وهو اطناب مفاصل الحيوان وهو شئ مدور فيحتمل انهم كانوا ياخذون عصب بعض الحيوانات الطاهرة فيقطعونه ويجعلونه شبه الخرز فاذا يبس يتخذون منه القلائد واذا امكن ان تتخذ من عصب واشباهه خرز ينتظم منها القلائد قال ثم ذكر لي بعض اهل اليمن ان العصب من دابة بحرية يسمى فرس فرعون تتخذ منها الخرز وغير الخرز من نصاب السكين وغيره ويكون ابيض ١٢ مرقاة [7] قوله وسوارين من عاج قال التوربشتي ذكر الخطابي في تفسيره ان العاج هو الذبل وهو عظم ظهر السلحفاة البحرية ونقل ذلك عن الاصمعي ومن العجب العدول من اللغة المشهورة الى ما لم يشتهر بين اهل اللسان والمشهور ان العاج انياب الفيل وعلى هٰذا التفسير اولهم وآخرهم - مرقاة واحتجوا به على تجارة في العاج ١٢ مجمع [8] قوله مكحلة بضمتين بينهما ساكنة اسم آلة الكحل وهو الميل على خلاف القياس والمراد منها ههنا ما فيه الكحل ١٢ مرقات [9] قوله اللدود بفتح وضم وهو ما يسقى المريض من الدواء في احد شقي فيه والسعوط على وزنه وهو ما يصب من الدواء في الانف والمشي بفتح فكسر فتشديد تحتية فعيل من المشي وفي نسخة بضم فكسر وجوزه في المغرب قال وهو ما ياكله الرجل او يشرب لاطلاق البطن قال التوربشتي وانما سمي الدواء المسهل مشيا لانه يحمل شاربه على المشي والتردد الى الخلاء ١٢ مرقات [10] قوله بالمياذر جمع ميزر وهو الازار وقد روى الحاكم عن جابر انه صلى الله عليه وسلم نهى ان يدخل الماء الا بمئزر قال المظهر وانما لم يرخص للنساء في دخول الحمام لان جميع اعضائهن عورة وكشفها غير جائز الا عند الضرورة مثل ان تكون مريضة تدخل للدواء او تكون قد انقطع نفاسها تدخل للتنظيف الخ ١٢ مرقاة

ل قوله تدار عليها الخمر اے دليثر بها اهلها فانه وان لم يشربها يجب عليه نهيهم عنها فاذا جلس لم ينكر عليهم فلم يعرض عنهم ولم يغضب عليهم لايكون مومنا كاملا ويؤخذ منه حكم كل مائدة تجمع يحتوي شيئا من المحرمات والمنهيات فان الحضور فيها محرم والله اعلم ۱۲ مرقاة ۲ قوله ان اعد شمطات الشمط الشيب في الشمطات شعرات بيض يريد قلتها كذا في النهاية وفي صحيح مسلم للزركشي بفتح شين وميم بياض يخالطه السواد وفي القاموس الشمط بياض شعر الراس يخالطه سواده شمط كفرح واشمط واشماط ومقصود انس نفي الاختضاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لم يبلغ اوانه وعليه المحدثون وقد حقق في موضعه ۱۲ لمعات

فيما بينها وبين الله عزوجلّ رواه الترمذي وابوداؤد وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال الا بالازر وامنعوها النساء الا مريضة او نفساء رواه ابوداؤد وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الأخر فلا يدخل الحمام بغير ازار ومن كان يؤمن بالله واليوم الأخر فلا يدخل حليلته الحمام ومن كان يؤمن بالله واليوم الأخر فلا يجلس على مائدة تدار عليها الخمر رواه الترمذي والنسائي

الفصل الثالث

عن ثابت قال سئل انس عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لوشئت ان اعد شمطات كن في راسه فعلت قال ولم يختضب وزاد في رواية وقد اختضب ابوبكر بالحناء والكتم واختضب عمر بالحناء بحتا متفق عليه وعن ابن عمر انه كان يصفر لحيته بالصفرة حتى يمتلئ ثيابه من الصفرة فقيل له لم تصبغ بالصفرة قال اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ولم يكن شئ احب اليه منها وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته رواه ابوداؤد والنسائي وعن عثمان بن عبد الله ابن موهب قال دخلت على ام سلمة فاخرجت الينا شعرا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا رواه البخاري وعن ابي هريرة قال اُتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذا قالوا يتشبه بالنساء فامر به فنفي الى النقيع فقيل يا رسول الله الا تقتله فقال اني نهيت عن قتل المصلين رواه ابوداؤد وعن الوليد بن عقبة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة ياتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسح رؤسهم فجيئ بي اليه وانا مخلق فلم يمسني من اجل الخلوق رواه ابوداؤد وعن ابي قتادة انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي جمة افارجلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم واكرمها قال فكان ابوقتادة ربما دهنها في اليوم مرتين من اجل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم واكرمها رواه مالك وعن الحجاج ابن حسان قال دخلنا على انس بن مالك فحدثتني اختي المغيرة قالت وانت يومئذ غلام ولك قرنان او قصتان فمسح راسك وبرك عليك وقال احلقوا هذين او قصوهما فان هذا زي اليهود رواه ابوداؤد وعن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق المرأة راسها رواه النسائي وعن عطاء بن يسار قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فدخل رجل ثائر الراس واللحية فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده كانه يامره باصلاح شعره ولحيته ففعل ثم رجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس هذا خيرا من ان ياتي احدكم وهو ثائر الراس كانه شيطان رواه مالك وعن ابن المسيب سمع يقول ان الله

۳ قوله بالصفرة قيل هي نوع من الطيب فيه صفرة يعني ليس المراد به الخلوق التي فيه زعفران وحمرة ثم اختلفوا في ان المراد من قوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ان المراد يصبغ الشعر او يصبغ الثوب لا يخفى ان المراد هو الاول لانه قد بين صبغ الثياب بغير ذلك لقوله وقد كان يصبغ ثيابه فكانه قال كان يصبغ الشعر بل الثياب ايضا الا ان يقال المقصود من ذلك القول تعميم الثياب بعد بيان صبغها مطلقا فكانه قال يصبغ بها الثياب ولم يكن احب اليه منها حتى انه كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته والقرينة قوله سابقا وكان يصفر لحيته بالورس والزعفران قال بعضهم الاشبه ان المراد صبغ الثوب لانه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم صبغ شعره وتعقب على ما هو المقرر عند الجمهور قاله الشيخ قال العلي القاري قلت قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم نهى ان يتزعفر الرجل وقد انكر على من لبس الثوب المعصفر والمزعفر فكيف يحمل عليه الصحيح ما قاله صاحب النهاية من ان المختار انه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وترك في معظم الاوقات فاخبر كل بما راى وهو صادق وهذا التاويل كالمتعين للجمع بين الاحاديث انتهى وهو نهاية المدعى ۱۲ ۴ قوله يصبغ بها اي بالصفرة والظاهر ان مراد ابن عمر انه عليه الصلوة والسلام كان يصبغ لحيته بها كما تقدم والا لا يكون دليلا لصبغ ابن عمر لحيته قوله حتى عمامته لعل المراد ان ثيابه جميعها حتى عمامته تصفر من اثر تلك الصفرة لانه لا يصبغها بها ثم يلبسها لما سبق من النهي عنها ۱۲ مرقاة ۵ قوله مخضوبا وقد صح عن انس فيما صح عنه انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولعله اراد بالنفي اكثر احواله صلى الله عليه وسلم وبالاثبات اقل منها ويجوز ان يحمل احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز وذلك بان الشعر كان متغير اللون بسبب وضع الحناء على الراس لدفع الصداع او بسبب كثرة الطيب سماه مخضوبا او سمي مقاربة الشيب من الحمرة خضابا بطريق المجاز والاظهر عندي ان نفي الخضاب محمول على خضاب الراس واثباته على شعر بعض اللحية من البياض والله اعلم ۱۲ مرقات ۶ قوله النقيع بالنون موضع بالمدينة كان حمى قوله لا تقتله في نسخة صحيحة بلفظ المتكلم وفي بعض النسخ على صيغة الخطاب ۱۲ طيبي وغيره ۷ قوله فحدثتني اختي يعني انا ذكرنا دخلنا على انس مع جماعة ولكن نسيت كيفية الدخول..

فحدثتني اختي وقالت انت يوم دخولك على انس غلام الخ والمغيرة هذه رأت النساء ورويت عنه ۱۲ طيبي ۸ قوله ان تحلق المرأة راسها وذلك لان الذوائب للنساء كاللحى للرجال في الهيئة والجمال وفيه بطريق المفهوم جواز حلق الرجل ولا خلاف فيه بل في انه هل هو سنة لما فعله علي كرم الله وجهه وقرره صلى الله عليه وسلم قال وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين او ليس بسنة لانه صلى الله عليه وسلم مع سائر اصحابه واظب على ترك حلقه الا بعد فراغ احد النسكين فالحلق رخصة وهذا هو الاظهر ۱۲ مرقات .

طيّب يحبّ الطيب نظيف يحبّ النظافة كريم يحبّ الكرم جوادٌ يحبّ الجود فنظّفوا أُراه قال أفنيتكم ولا تشبّهوا باليهود قال فذكرت ذلك لمهاجر بن مسمار فقال حدّثنيه عامر بن سعد عن أبيه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال نظّفوا أفنيتكم رواه الترمذي **وعن** يحيى بن سعيد انه سمع سعيد بن المسيّب يقول كان ابراهيم خليل الرحمن أوّل الناس ضيّف الضيف وأوّل الناس اختتن وأوّل الناس قصّ شاربه وأوّل الناس رأى الشيب فقال يا ربّ ما هذا قال الربّ تبارك وتعالى وقار يا ابراهيم قال ربّ زدني وقارًا رواه مالك

باب التصاوير

الفصل الاوّل عن ابي طلحة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تصاوير متفق عليه **وعن** ابن عبّاس عن ميمونة انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يومًا واجمًا وقال انّ جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني أم والله ما اخلفني ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فأخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرئيل فقال لقد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكنا لا ندخل بيتًا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فامر بقتل الكلاب حتى انه يامر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير رواه مسلم **وعن** عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئًا فيه تصاليب الا نقضه رواه البخاري **وعنها** انها اشترت نُمرقة فيها تصاوير فلمّا رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية قالت فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسّدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصّور يعذّبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم وقال انّ البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة متفق عليه **وعنها** انها كانت قد اتخذت على سهوة لها سترًا فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما متفق عليه **وعنها** انّ النبي صلى الله عليه وسلم خرج في غزاة فاخذت نمطًا فسترته على الباب فلما قدم فرأى النمط فجذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين متفق عليه **وعنها** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشدّ الناس عذابًا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله متفق عليه **وعن** ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرّةً او ليخلقوا حبة او شعيرة متفق عليه **وعن** عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اشدّ الناس عذابًا عند الله المصوّرون متفق عليه **وعن** ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصوّر في النار يجعل له بكلّ

---

١ قوله جواد يحب الجود قال الراغب الفرق بين الجود والكرم ان الجود بذل المقتنيات ويقال رجل جواد وفرس جواد يجود بمدخر عدوه والكرم اذا وصف الانسان به فهو اسم للاخلاق والافعال المحمودة التي تظهر منه ولا يقال هو كريم حتى يظهر ذلك منه قوله فنظفوا الخ جواب شرط محذوف اي اذا تقرر ذلك فطيبوا كل ما امكن تطييبه ونظفوا كل ما سهل عليكم تنظيفه حتى افنية الدار فان نظافتها وتطييبها ادعى لجلب قلوب الضيفان والواردين وكثرت الضيوف والواردين يدل على جودكم وكرمكم والله اعلم ١٢ مرقات ٢ قوله وقار الوقار رزانة العقل والتاني في العمل ويترتب عليه الصبر والحلم والعفو وسائر الخصال الحميدة بعد الشيب وقارا لان زمانه او ان رزانة النفس والسكون والثبات في مكارم الاخلاق ١٢ مرقات ٣ قوله لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة لا الحفظة وملائكة الموت وفيه اشارة الى كراهتهم ذلك ايضا لكنهم مامورون ويفعلون ما يؤمرون ١٢ مرقاة ٤ قوله فيه كلب الخ انما لا يدخل الملائكة بيتا فيه كلب او صورة مما يحرم اقتناءه من الكلاب والصور واما ما ليس بحرام من كلب الماشية والصيد والزرع والصورة التي تمتهن في البساط والوسادة وغيرها فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه قال النووي الاظهر انه عام في كل كلب وفي كل صورة وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث وقال العلماء سبب امتناعهم من الدخول في بيت فيه كلب كونه ياكل النجاسة ولان بعضه يسمى شيطانا والملائكة ضد الشيطان وهؤلاء الملائكة غير الحفظة اي ملائكة الرحمة لانهم لا يفارقون المكلفين ١٢ كذا في الطيبي والمرقاة ٥ قوله ولا تصاوير معطوف على قوله كلب ومن حق الظاهر ان تكرر لا فيقال لا كلب ولا تصاوير ولكن لما وقع في سياق النفي جاز كقوله تعالى ما ادري ما يفعل بي ولا بكم وفيه من التاكيد انه لو لم يذكر لاحتمل ان المنفي الجمع بينهما ونحوه قولك ما كلمت زيدا ولا عمرا ولو حذفت لا جاز ان تكلم احدهما لان الواو للجمع واعادة لا كاعادة الفعل ١٢ مرقاة ٦ قوله واجما اي ساكتا حزينا والواجم الذي اسكته الهم وغلبته الكآبة قوله ام بفتح الهمزة والميم اي اما للتنبيه وحذفت الالف تخفيفا قوله جرو بكسر الجيم وسكون الراء فؤاد ولد الكلب قوله فسطاط بضم الفاء نوع من الابنية والاخبية والمراد ههنا السرير ١٢ مرقاة ٧ قوله ويترك كلب الحائط الكبير لعسر حفظه بلا كلب قال الطيبي قوله يامر حكاية حال ماضية وقوله ويترك معطوف على يامر على معنى انه لم يامر بقتل كلب الحائط الكبير وهو مستفاد من وصف الحائط بالكبير ١٢ مرقاة ٨ قوله فيه تصاليب الخ قال التوربشتي وابن الملك وغيره من علمائنا اخرج الراوي تصاليب مخرج تماثيل وقد اختلفوا في الاصل فان الاصل في تصاليب انه جمع تصليب وهو مصدر صلب الصليب وتصويره والصليب خشبة مثلث يعبده النصارى ثم سموا ما كان في صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر ثم جمعوه كما فعلوا في تصاوير والمراد ههنا بالتصاليب الصليب ١٢ مرقاة ٩ قوله على سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء الكوة بين الدارين وفي الفائق هي كالصفة تكون بين يدي البيت وقيل هي بيت صغير منحدر في الارض سمكه مرتفع منها شبيه بالخزانة يكون فيها المتاع وقيل شبيه بالرف او الطاق يوضع فيه الشئ كانها سميت بذلك لانها يسهى عنها لصغرها وخفائها فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والحديث السابق قلت التماثيل اذا حملت على الصور الغير المحرمة يكون علة الهتك ما يجيئ في الحديث الذي يتلوه لان الله لم يامرنا الى آخره واذا حملت على التصاوير يكون استعمالها في النمارق بقطع الرؤس وقال النووي معنى هتكه قطعه واتلف الصورة التي فيه ١٢ طيبي ١٠ قوله المصورون قيل الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله يلوح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو وقال النووي هذا محمول على من صور الاصنام فيعبد فله اشد عذاب لانه كافر وقيل هذا فيمن قصد المضاهاة بخلق الله تعالى واعتقد ذلك فهو ايضا كافر وعذابه اشد واما من لم يقصدها فهو فاسق لا يكفر كسائر المعاصي ١٢ لمعات

صورة صورها نفسا فيعذبه في جهنم قال ابن عباس فان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا
روح فيه متفق عليه **وعنه** قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تحلم بحلم لم يره
كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون ويفرون
منه صب في اذنيه الآنك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس
بنافخ رواه البخاري **وعن** بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنردشير فكانما
صبغ يده في لحم خنزير ودمه رواه مسلم

الفصل الثاني

عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل عليه السلام قال اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون
دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب
فمر براس التمثال الذي على باب البيت فيقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع
فليجعل وسادتين منبوذتين توطآن ومر بالكلب فليخرج ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه الترمذي وابوداود **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج عنق من النار
يوم القيمة لها عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان ينطق يقول اني وكلت بثلثة بكل جبار
عنيد وكل من دعا مع الله الها آخر وبالمصورين رواه الترمذي **وعن** ابن عباس عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان الله تعالى حرم الخمر والميسر والكوبة وقال وكل مسكر حرام قيل الكوبة الطبل
رواه البيهقي في شعب الايمان **وعن** ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر والميسر
والكوبة والغبيراء والغبيراء شراب تعمله الحبشة من الذرة يقال لها السكركة رواه ابوداود
وعن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد فقد عصى الله
ورسوله رواه احمد وابوداود **وعن** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يتبع
حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة رواه احمد وابوداود وابن ماجة والبيهقي في شعب الايمان

الفصل الثالث

عن سعيد بن ابي الحسن قال كنت عند ابن عباس اذ جاءه رجل فقال
يا ابن عباس اني رجل انما معيشتي من صنعة يدي واني اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس
لا احدثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول من صور صورة فان
الله معذبه حتى ينفخ فيه الروح وليس بنافخ فيها ابدا فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه
فقال ويحك ان ابيت الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه روح رواه البخاري
وعن عائشة قالت لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة يقال لها
مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا ارض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها
فرفع راسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه

ا‍ه قوله من تحلم بحلم الحلم بضم المهملة وسكون اللام وضمها ما يراه النائم وتحلم اذا ادعى انه راى في المنام رؤيا ولم يرها قوله كلف ان يعقد بين شعيرتين وهذا التكليف مع عدم قدرته عليه مبالغة في تعذيبه وليعذب به ابدا قال القاضي اي عذب حتى يفعل ذلك فيجمع بين ما لم يمكن ان يعقد كما عقد بين ما سرده واختلقه من الرؤيا ولم يكن ليقدر ان يعقد بينهما وقيل ليس معناه ان ذلك عذابه وجزاؤه بل انه يجعل ذلك شعاره ليعلم به انه كان يزور الاحلام ولفظ كلف تشعر بالمعنى الاول وفي النهاية ان قيل ان كذب الكاذب في منامه لا يزيد على كذبه في يقظته فلم زادت عقوبته ووعيده قيل قد صح الخبر ان الرؤيا الصادقة جزء من النبوة والنبوة لا يكون الا وحيا والكاذب في رؤيا يدعي في ان الله تعالى اراه ما لم يره واعطاه جزءا من النبوة لم يعطه اياه والكاذب على الله تعالى اعظم فرية ممن كذب على الخلق او على نفسه كذا في المرقاة والطيبي ۱۲

۲ه قوله الآنك بالمد وبضم النون معناه الاسرب بالفارسي وفي النهاية الرصاص الابيض ۱۲

۳ه قوله لعب بالنردشير بفتح نون وسكون راء وفتح دال مهملة وكسر شين معجمة وسكون وتحتية فراء والنرد المعروف وهو عجمي معرب شير معناه الحلو كذا في النهاية ونقله الطيبي عن النووي وقال بعض الشراح من علمائنا هو النرد الذي يلعب به وهو من موضوعات شابور بن اردشير بن بابك ابوه اردشير اول ملوك ساسانية شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والرقوم المجعولة ثلثين ثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرية بالشهور والكعاب بالاقضية السماوية واللعب بها بالكسب فصار اللاعب بها حقيقا بالوعيد المفهوم من تشبيه اللعب بالنردشير بما ذكر في الحرمة لاجتهاده في احياء سنة المجوس المتكبرة على الله تعالى واقتناء ابنيتهم الشاغلة عن حقائق الامور قال المنذري ذهب جمهور العلماء الى ان اللعب بالنرد حرام وقد نقل بعض مشائخنا الاجماع على تحريمه ذكره ميرك اما الشطرنج فمذهبنا ومذهب الجمهور ايضا على تحريم اللعب به مطلقا وقال الشافعي يباح بشروط معتبرة عنده ۱۲ مرقات

۴ه قوله قرام ستر فيه الخ بكسر القاف الستر المنقش قال بعض الشراح وفي القاموس القرام ككتاب الستر الاحمر او ثوب ملون من صوف فيه رقم ونقوش او ستر رقيق وفي شرح السنة فيه دليل على ان الصورة اذا غيرت هيئتها بان قطعت راسها او حلت اوصالها حتى لم يبق منها الا الاثر لا على شبه الصور فلا باس به ۱۲ مرقاة مختصرا

۵ه قوله شيطان يتبع شيطانة اي يقفو اثره لاعبا بها وانما سماه شيطانا لمباعدته عن الحق واشتغاله بما لا يعنيه وسماها شيطانة لانها اورثته الغفلة عن ذكر الله والشغل عن الذكر الذي كان بصدده في دينه ودنياه قال النووي اتخاذ الحمام للفرخ والبيض او الانس جائز بلا كراهة واما اللعب بها بالتطيير فالصحيح انه مكروه فان انضم اليه قمار ونحوه ردت الشهادة ۱۲ طيبي

۶ه قوله فربا قال الجوهري الربو النفس العالي يقال ربا يربو ربوا اذا اخذه الربو اي تنفس تنفسا شديدا على ضياع كسبه ۱۲ طيبي

۸ه قوله وكل شيء الخ يجوز فيه الجر على انه بيان للشجر لانه لما منعه عن التصوير وارشده على جنس الشجر راى ذلك غير واف بالقصد فاوضحه به وهو قريب من البدل ويجوز النصب على التفسير ۱۲ طيبي

ك۱ قوله الشطرنج فی القاموس الشطرنج بالکسر لا بالفتح اولعبة معروفة والسین لغة فیہ میسر الاعاجم ای قمارہم حقیقة او صورة والتشبیہ بہم نہی عنہ وقولہ فی الحدیث الآتی الا خاطئ ای عاص ہو باطلاقہ یشمل مایکون بالشر وغیرہ والحدیث وان کان موقوفا لکنہ مرفوع حکما فان مثلہ لا یقال من قبل الرای وسیاتی عنہ مایعضدہ انہ مرفوع حقیقة وفی شرح السنة اختلفوا فی اباحة اللعب بالشطرنج فرخص فیہ بعضہم لانہ قد یتبصر بہ فی امر الحرب مکیدة العدو قلت ما اضعف ہذا التعلیل وما اسخف ہذا التادیل مع النصوص الواردة فی ذمہ عدم ثبوت فعلہ من اصحابہ صلعم وقال ولکن بثلث شرائط ان لا یقامر ولا یؤخر الصلوٰة عن وقتہا وان یحفظ لسانہ عن الخناء والفحش فاذا فعل شیئا منہا فہو ساقط المروة مردود الشہادة وذکرہ الشافعی اللعب بالشطرنج والحمام کراہة تنزیہ وحرمہ جماعة کالنرد وقال مجاہد القمار کلہ حرام حتی الجوز یلعب بہ انتہی ۱۲ مرقاة ک۲ قولہ کتاب الطب والرقی والطب بکسر اولہ وہو المشہور وقال السیوطی ہو مثلث الطاء علاج الامراض ومدارہ علی ثلثة اشیاء حفظ الصحة والاحتماء عن المؤذی واستفراغ الاخلاط والمواد الفاسدة والرقی بضم الراء وفتح القاف جمع رقیة وہی العوذة التی یرقی بہا صاحب الآفة کالحمی والصرع وغیر ذلک واختلف فی مبدأ ہذا العلم علی اقوال کثیرة والمختار ان بعضہ علم بالوحی الی بعض انبیائہ وسائرہ بالتجارب (وحکمہ حکم سائر التجربیات ما لم یتضمن شیئا من المحرمات والمنہیات ولم یعتقد کونہا مؤثرا لذاتہا والله اعلم) ۱۲ مرقاة ک۳ قولہ شرطة محجم بکسر الجیم وہی الآلة التی یجتمع فیہا دم الحجامة عند المص ویراد بہ ہہنا الحدیدة التی یشرط بہا موضع الحجامة والشرطة فعلة من شرط الحاجم یشرط اذا نزع وہو الضرب علی موضع الحجامة لیخرج الدم منہ والکی داخل فی جملة العلاج والتداوی الماذون فیہ والنہی عن الکی یحتمل ان یکون من اجل انہم کانوا یعظمون امرہ ویرون انہ یحسم الداء ویبریہ واذا لم یفعل ہلک صاحبہ ویقولون آخر الدواء الکی فنہاہم النبی صلی الله علیہ وسلم عن ذلک علی ہذا الوجہ واباح استعمالہ علی معنی التداوی وطلب الشفاء والترجی للبرء بما یحدث الله من صنعہ فیہ فیکون الکی والدواء سببا لا علة ۱۲ طیبی ک۴ قولہ الاکحل بفتح ہمزة وسکون کاف وحاء مہملة عرق الحیوة قال الخلیل وہو عرق معروف فی وسط الید ومنہ یفصد ویقال عرق الاکحل وقیل نہر الحیوة ویقال نہر البدن وفی کل عضو شعبة منہ ولہ فیہا اسم مفرد فیقال لہ فی الید الاکحل وفی الفخذ النسا وفی الظہر الابہر فاذا قطع فی الید لم یرقا الدم وحسمہ یقطع الدم ۱۲ م ر ک۵ قولہ فقال اسقہ عسلا ہذا مما یحسب کثیر من الناس انہ مخالف لمذہب الطب والعلاج وذلک ان الرجل انما جاء یشکو الیہ استطلاق البطن فکیف یصف لہ العسل وہو یطلق ومن عرف شیئا من احوال الطب ومعانیہ علم صواب ہذا التدبیر وذلک ان استطلاق بطن ہذا الرجل انما کان ہیضة حدثت من الامتلاء وسوء الہضم والاطباء کلہم یامرون صاحب الہیضة بان یترک الطبیعة وسوقہا لا یمسکہا وربما امدت بقوة مسہلة حتی تستفرغ تلک الفضول فاذا فرغت تلک الاوعیة من تلک الفضول فربما اسکنت من ذاتہا وربما عولجت بالاشیاء القابضة والمقویة اذا خافوا سقوط القوة فخرج الامر فی ہذا علی مذہب الطب مستقیما حین امر النبی صلی الله علیہ وسلم ان یمد الطبیعة بالعسل لیزداد استفراغا حتی اذا فرغت من تلک الفضول وتنقت منہا وقفت واسکنت ۱۲ طیبی ک۶ قولہ القسط بضم القاف من العقاقیر معروف فی الادویة طیب الریح تتبخر بہ النفساء والاطفال وہو نوعان بحری وہو ابیض وہندی وہو اسود ۱۲ م ر ک۷ قولہ بالغمز بفتح معجمة وسکون میم فزای ای العصر وقیل ادخال الاصبع فی حلق المعذور یغمز داخلہ فیعصر بہا العذرة ۱۲ مرقاة

تلك الصّور واولٓئك شرار خلق الله متفق عليه وعن ابن عباسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم اشدّ الناس عذابًا يوم القيٰمة من قتل نبيًّا او قتله نبيٌّ او قتل احد والديه والمصوّرون وعالمٌ لم ينتفع بعلمه وعن عليٍّ انه كان يقول الشطرنج هو ميسر الاعاجم وعن ابن شهابٍ ان ابا موسى الاشعري قال لا يلعب بالشطرنج الا خاطئ وعنه انه سُئل عن لعب الشطرنج فقال هي من الباطل ولا يحب الله الباطل روى البيهقيّ الاحاديث الاربعة في شعب الايمان وعن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلّم يأتي دار قوم من الانصار ودونهم دار فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا قال النبي صلى الله عليه وسلّم لان في داركم كلبًا قالوا ان في دارهم سنورًا فقال النبيّ صلى الله عليه وسلّم السنور سبع رواه الدارقطني

كتاب الطبّ والرّقى

الفصل الاوّل

عن ابي هُريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم ما انزل الله داءً الا انزل له شفاء رواه البخاري وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم لكلّ داءٍ دواءٌ فاذا اصيب دواءُ الداء برأ باذن الله رواه مُسلم وعن ابن عباسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم الشفاء في ثلث في شرطة محجم او شربة عسل او كيّة بنار وانا انهى امتي عن الكي رواه البخاري وعن جابر قال رُمي اُبيّ يوم الاحزاب على اكحله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلّم رواه مُسلم وعنه قال رُمي سعد بن معاذ في اكحله فحسمه النبي صلى الله عليه وسلّم بيده بمشقص ثم ورمت فحسمه الثانية رواه مُسلم وعنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلّم الى اُبيّ بن كعب طبيبًا فقطع منه عرقًا ثم كواه عليه رواه مُسلم وعن ابي هُريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول في الحبّة السّوداء شفاءٌ من كلّ داءٍ الا السّام قال ابن شهاب السّام الموت والحبّة السّوداء الشّونيز متفق عليه وعن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل الى النبيّ صلى الله عليه وسلّم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلّم اسقه عسلًا فسقاه ثم جاء فقال سقيته فلم يزده الا استطلاقًا فقال له ثلث مرّات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلّم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه فبرأ متفق عليه وعن انسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم ان امثل ما تداويتم به الحجامة والقُسط البحري متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم لا تعذّبوا صبيانكم بالغمز من العذرة وعليكم بالقُسط متفق عليه وعن ام قيس قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم علٰى ما تدغرن اولادكن بهذا العِلاق عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يُسعط من العذرة ويُلدّ من ذات الجنب متفق عليه وعن عائشة ورافع

ک۸ قولہ من العذرة وہی بضم عین مہملة وسکون الذال المعجمة وجع فی الحلق یہیج من الدم وقیل ہی قرحة تخرج فی الخرم الذی بین الانف والحلق یعرض للصبیان عند طلوع العذرة فتعمد المرأة الی خرقة فتفتلہا فتلا شدیدا وتدخلہا فی انفہ فتطعن ذلک الموضع فیتفجر منہ دم اسود وربما اقرحہ وذلک الطعن یسمی الدغر یعنی عذرت المرأة الصبی اذا غمزت حلقہ من العذرة او فعلت بہ ذلک وکانوا بعد ذلک یعلقون علیہ علاقا کالعوذة ۱۲ طیبی مختصرا

ابن خديج عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الحُمّٰى[1] من فيح[2] جهنم فابردوها بالماء متفق عليه وعن انسٍ قال رخّص[3] رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرقية من العين والحُمَة والنملة[4] رواه مسلم وعن عائشة قالت امر النبى صلى الله عليه وسلم ان يسترقى من العين متفق عليه وعن ام سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم راى فى بيتها جارية فى وجهها سفعة[5] تعنى صفرة فقال[6] استرقوا فان بها النظرة متفق عليه وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء ال عمرو بن حزم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب وانت نهيت عن الرقى فعرضوها عليه فقال ما ارى بها باسًا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه رواه مسلم وعن عوف بن مالك الاشجعى قال كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى فى ذلك فقال اعرضوا علىّ رقاكم لا باس بالرُّقى ما لم يكن فيه شركٌ رواه مسلم وعن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العين حق فلو كان شئ سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم[7] فاغسلوا رواه مسلم

الفصل الثانى

عن اسامة بن شريك قال قالوا يا رسول الله افنتداوى قال نعم يا عباد الله تداووا فان الله لم يضع داءً الا وضع له شفاء غير داءٍ واحدٍ الهرم[8] رواه احمد والترمذى وابو داود وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فان الله تعالى يطعمهم[9] ويسقيهم رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث غريب وعن انسٍ ان النبى صلى الله عليه وسلم كوى اسعد بن زرارة من الشوكة رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن زيد بن ارقم قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحرى والزيت رواه الترمذى وعنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم ينعت الزيت والورس من ذات الجنب رواه الترمذى وعن اسماء بنت عُمَيس ان النبى صلى الله عليه وسلم سالها بما تستمشين[10] قالت بالشبرم قال حارٌّ جارٌّ قالت ثم استمشيت بالسّنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو ان شيئًا كان فيه الشفاء من الموت لكان فى السّنا رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث حسنٌ غريبٌ وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله انزل الداء والدواء وجعل لكل داءٍ دواءً فتداووا ولا تداووا بحرامٍ رواه ابو داود وعن ابى هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء[11] الخبيث رواه احمد وابو داود والترمذى وابن ماجة وعن سلمى خادمة النبى صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احدٌ يشتكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعًا فى راسه الا قال احتجم ولا وجعًا فى رجليه الا قال اختضبهما رواه ابو داود وعنها قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحةٌ ولا نكبةٌ الا امرنى ان اضع عليها

---

[1] قوله من فيح جهنم بفتح الفاء وسكون الياء قيل هو حقيقة واللهب الحاصل فى جسم المحموم قطعة منها اظهرها الله باسباب تقتضيها (وهو كما قال فان شدة الحر من فيح جهنم) وقيل هو جهة التشبيه اى حرّ الحمى شبيه بحرّ جهنم والاول اولى ذكره السيوطى فهو تشبيه بليغ ۱۲ مرقاة [2] قوله فابردوها بالماء بهمزة الوصل وفى نسخة بقطعها اى ابردوا اشدة حرارتها باستعمال الماء البارد وهو يحتمل الشرب والاغتسال والصب على بعض البدن كالجبين وكفوف الايدى والارجل والله اعلم قيل هو خاص فى بعض الحميات الحادة عند شدة الحرارة وهو بعض الاشخاص كاهل الحجاز فان اكثر الحميات التى تعرض لهم عن كثرة الحرارة وشدتها فينفعها الماء البارد شربا وغسلا ۱۲ كذا فى المرقاة [3] قوله رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم الرخصة انما تكون بعد النهى وكان صلعم قد نهى عن الرقى لما عسى ان يكون فيها من الالفاظ الجاهلية فانتهى الناس عن الرقى فرخص لهم فيها اذا عريت عن الالفاظ الجاهلية الحمة بالتخفيف السم وقد يشدد وانكره الاصمعى ويطلق على ابرة العقرب للمجاورة لان السم منها يخرج واصلها حمى او حمو كصرد ۱۲ طيبى [4] قوله النملة هى قروح تخرج بالجنب وغيره كانها سميت نملة لتفشيها وانتشارها شبه ذلك بالنملة ودبيبها ۱۲ مر [5] قوله سفعة بفتح اوله ويجوز ضمه لسے علامة من الشيطان وقيل ضربة واحدة منه ۱۲ [6] قوله فقال استرقوا قال فى النهاية جاء بهذا الحديث من الامر بالرقية ومن النهى قوله لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث فى القسمين كثيرة ووجه الجمع بينهما ان الرقى يكره منها ما كان بغير اللسان العربى وبغير اسماء الله وصفاته وكلماته فى كتبه المنزلة وان يعتقد ان الرقية نافعة لا محالة فيتكل عليها واياها اراد بقوله ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان على خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن واسماء الله تعالى والرقى المروية ولذا قال صلعم للذى رقى بالقرآن واخذ عليه اجرا من اخذ برقية باطل فقد اخذت برقية حق ۱۲ مر [7] قوله واذا استغسلتم فاغسلوا كانوا يرون ان يؤمر العائن فيغسل اطرافه وما تحت الازار فتصب غسالته على المعيون يستشفون بذلك فامرهم النبى صلى الله عليه وسلم ان لا يمتنعوا عن الاغتسال اذا اريد منهم ذلك وادنى ما فى ذلك دفع الوهم الحاصل من ذلك وليس لاحد ان ينكر الخواص المودعة فى امثال ذلك ويستبعدها من قدرة الله وحكمته لا سيما وقد شهد بها الرسول صلى الله عليه وسلم وامر بها وذلك مذكور فى الحسان من هذا الباب من حديث ابى امامة ذكره التوربشتى وفى شرح السنة روى عن عثمان رضى الله عنه راى صبيا مليحا فقال دسموا نونته كيلا تصيبه العين ومعنى دسموا سودوا والنونة النقرة التى تكون فى ذقن الصبى الصغير وروى عن هشام ابن عروة انه كان اذا راى من ماله شيئا يعجبه او دخل حائطا من حيطانه قال ما شاء الله لا قوة الا بالله الى قوله فعسى ربى ان يؤتين خيرا من جنتك الآية ۱۲ مرقاة [8] قوله الهرم بالجر على انه بدل من داء وقيل خبر مبتدأ محذوف وهو هو او منصوب بتقدير اعنى والمراد به الكبر وجعله داء تشبيها به فان الموت يعقبه كالادواء ۱۲ مرقات [9] قوله يطعمهم ويسقيهم اى يمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب او يرزقهم صبرا على الم الجوع والعطش فان الحيوة والقوة من الله حقيقة لا من جهة الطعام والشراب لا من جهة الصحة قال القاضى اى يمدهم ويحفظ قواهم بما يفيد فائدة الطعام والشراب فى حفظ الروح وتقويم البدن ۱۲ مرقاة [10] قوله تستمشين اى بم تسهلين بطنك واراد شيئا العرض عند شرب الدواء الى المخرج قوله بالشبرم نوع من الشيح وقيل هو حب يشبه الحمص يطبخ ويشرب ماءه ۱۲ مرقاة [11] قوله عن الدواء الخبيث اى النجس او الحرام او ما ثم وفى المعنى الاثم ويؤيده ما فى رواية الترمذى وابن ماجة من زيادة يعنى السم وفى شرح السنة اختلفوا فى تاويله فقيل اراد به خبث النجاسة بان يكون فيه محرم من خمر او لحم ما لا يؤكل لحمه من الحيوان ولا يجوز التداوى به الا ما خصته السنة من ابوال الابل تعلقت على خلاف فيه فانه يحرم عند ابى حنيفة ويحل عند محمد رح ويجوز للتداوى عند ابى يوسف ثم قال وقيل اراد به الخبث من جهة المطعم والمذاق ولا ينكران يكون كره ذلك لما فيه من المشقة على الطباع والتالب ان طعوم الادوية كريهة ولكن بعضها ايسر احتمالا واقل كراهة ۱۲ مرقاة

الحناء رواہ الترمذی **وعن** ابی کبشۃ الانماری ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یحتجم علی ھامتہ

وبین کتفیہ وھو یقول من اھراق من ھذہ الدماء فلا یضرہ ان لا یتداوی لشیء لشیء رواہ

ابوداؤد وابن ماجۃ **وعن** جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم احتجم علی ورکہ من وثء کان بہ

رواہ ابوداؤد **وعن** ابن مسعود قال حدث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن لیلۃ اسری بہ

انہ لم یمر علی ملاٍ من الملائکۃ الا امروہ مر امتک بالحجامۃ رواہ الترمذی وابن ماجۃ وقال

الترمذی ھذا حدیث حسن غریب **وعن** عبد الرحمن بن عثمان ان طبیبا سال النبی صلی اللہ

علیہ وسلم عن ضفدع یجعلھا فی دواء فنھاہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن قتلھا رواہ ابوداؤد

وعن انس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یحتجم فی الاخدعین والکاھل رواہ ابوداؤد

وزاد الترمذی وابن ماجۃ وکان یحتجم لسبع عشرۃ وتسع عشرۃ واحدی وعشرین **وعن** ابن

عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یستحب الحجامۃ لسبع عشرۃ وتسع عشرۃ واحدی وعشرین

رواہ فی شرح السنۃ **وعن** ابی ھریرۃ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من احتجم لسبع عشرۃ

وتسع عشرۃ واحدی وعشرین کان شفاء من کل داء رواہ ابوداؤد **وعن** کبشۃ بنت ابی بکرۃ ان اباھا

کان ینھی اھلہ عن الحجامۃ یوم الثلثاء ویزعم عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یوم الثلثاء

یوم الدم وفیہ ساعۃ لا یرقأ رواہ ابوداؤد **وعن** الزھری مرسلا عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم

من احتجم یوم الاربعاء او یوم السبت فاصابہ وضح فلا یلومن الا نفسہ رواہ احمد وابوداؤد

وقال وقد اسند ولا یصح **وعنہ** مرسلا قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من احتجم او اطلی

یوم السبت او الاربعاء فلا یلومن الا نفسہ فی الوضح رواہ فی شرح السنۃ **وعن** زینب امرأۃ عبد اللہ

بن مسعود ان عبد اللہ رای فی عنقی خیطا فقال ما ھذا فقلت خیط رقی لی فیہ قالت فاخذہ

فقطعہ ثم قال انتم اٰل عبد اللہ لاغنیاء عن الشرک سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول

ان الرقی والتمائم والتولۃ شرک فقلت لم تقول ھکذا لقد کانت عینی تقذف وکنت اختلف الی

فلان الیھودی فاذا رقاھا سکنت فقال عبد اللہ انما ذلک عمل الشیطان کان ینخسھا بیدہ

فاذا رقی کف عنھا انما کان یکفیک ان تقولی کما کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اذھب

الباس رب الناس واشف انت الشافی لا شفاء الا شفاءک شفاء لا یغادر سقما رواہ ابوداؤد

وعن جابر قال سئل النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن النشرۃ فقال ھو من عمل الشیطان رواہ

ابوداؤد **وعن** عبد اللہ بن عمر قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ما ابالی ما اتیت

ان انا شربت تریاقا او تعلقت تمیمۃ او قلت الشعر من قبل نفسی رواہ ابوداؤد **وعن** المغیرۃ

بن شعبۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من اکتوی او استرقی فقد بری من التوکل رواہ

ل قولہ من وثء بفتح الواو وسکون الثلثۃ فھمزۃ ای من وجع یصیب العضو من غیر کسر وقیل ھو ما یعرض العضو من ضرر وقیل ھو ان یصیب العظم وھن ومن الرواۃ من یکتبھا بالیاء ویترک الھمزۃ وکذلک ھو فی المصابیح ولیس بسدید کذا قال بعض الشراح وحاصلہ انہ ینبغی الجمع بین کتابۃ الیاء والھمزۃ ولا یقرأ الا بالھمز او یکتفی بالھمز من غیر کتابۃ الیاء وھو ابعد من الاشتباہ ۱۲ م ۲ قولہ عن قتلھا قال القاضی لعلہ نھاہ عن قتلھا لانہ لم یر التداوی بھا اما لنجاستھا وحرمتھا اذ لم یجوز التداوی بالمحرمات او لاستقذار الطبع وتنفرہ عنھا او لانہ رای فیھا من المضرۃ اکثر مما رای الطبیب فیھا من المنفعۃ وفی روایۃ النسائی عن ابن عمر مرفوعا لا تقتلوا الضفادع فان نقیقھن تسبیح ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ ویزعم عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی النھایۃ انما یقال زعم فی حدیث لا سند ولا ثبت فیہ انما یحکی علی الالسن علی سبیل البلاغ والزعم بالضم والفتح قریب من الظن قال الطیبی ولعلہ فی الحدیث محمول علی الظن والاعتقاد وعداہ بعن لتضمین معنی الروایۃ وذلک ان قولھا کان ینھی یوھم ان الحدیث موقوفا علیہ فاتبعتہ بقولھا ویزعم لیشعر بانہ مرفوع قولہ یوم الدم ای غلبتہ وقیل معناہ یوم کان فیہ الدم ای قتل ابن آدم اخاہ قلت ولا منع من الجمع واحدھما سبب الآخر قولہ لا یرقأ والمعنی انہ لو احتجم او افتصد فیہ ربما یؤدی الی ھلاکہ لعدم انقطاع الدم ولعلہ مخصوص بما عدا السابع عشر من الشھر لما رواہ الطبرانی والبیھقی عن معقل بن یسار مرفوعا من احتجم یوم الثلثاء لسبع عشرۃ من الشھر کان دواء الداء سنۃ (ولعل سیلان الدم فی بدن الانسان یتاثر من عروج القمر والخطاطہ کمیاہ البحار فیشتد سیلان الام فی النصف الاول من الشھر لعروج القمر ویضعف فی النصف الاخیر ولذا اجاد الاحتجام فی اواخر الشھر وکذا یوم الثلثاء فی ایام الاسبوع یوم اشتداد الدم واللہ اعلم) ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ وضح بفتح واو وضاد معجمۃ فحاء مھملۃ ای برص والوضح البیاض من کل شیء ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ التمائم جمع التمیمۃ وھی التعویذۃ التی تعلق بالصبی وقیل ھی خرزات کانت العرب تعلق علی الصبی لدفع العین بزعمھم وھو باطل ثم اتسعوا فیھا حتی سموا بھا کل عوذۃ والتولۃ بکسر التاء وبضم وفتح الواو نوع من السحر وقیل ھی ما یحبب بہ المرأۃ الی زوجھا ذکرہ الطیبی او خیط یقرأ فیہ من السحر ویکتب فیہ شیء من السحر للمحبۃ او غیرھا وھذہ الاشیاء کلھا باطلۃ بابطال الشرع ایاھا قال القاضی واطلق الشرک علیھا اما لان المتعارف منھا فی عھدہ ما کان معھودا فی الجاھلیۃ وکان مشتملا علی ما یتضمن الشرک او لان اتخاذھا یدل علی اعتقاد تاثیرھا وھو یفضی الی الشرک ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ عن النشرۃ ھو ضرب من الرقیۃ والعلاج یعالج بھا من کان یظن بہ مس الجن وسمیت نشرۃ لانھم کانوا یرون انہ ینشر بھا عن الممسوس والمراد بہ النوع الذی کان اھل الجاھلیۃ یعالجون بہ ویعتقدون فیہ ۱۲ مرقاۃ وطیبی ۷ قولہ ان انا والمعنی ان صدر منی احد الاشیاء الثلثۃ کنت ممن لا یبالی بما یفعل ینزجر عما لا یجوز فعلہ شرعا ۱۲ ط ۸ قولہ تریاقا التریاق دواء لدفع السموم منعہ لاجل ما یقع فیہ من لحوم الافاعی والخمر وغیرھما من المحرمات فاذا لم یکن نوع من التریاق مما ذکر فلا باس بہ وقیل الاولی ترکہ لاطلاق الحدیث والتمیمۃ اذا کانت باسماء اللہ فلا باس بھا بل تستحب عرف ذلک من اھل السنۃ وقیل یمنع اذا کان ھناک نوع قدح فی التوکل ۱۲ سید ۹ قولہ او قلت الشعر من قبل نفسی ای قصدتہ وتقولتہ لقولہ تعالی وما علمناہ الشعر وما ینبغی لہ اما قولہ صلی اللہ علیہ وسلم انا النبی لا کذب انا ابن عبد المطلب فذلک صدر لا عن قصد ولا التفات منہ الیہ ان جاء موزونا بل کان کلاما من جنس کلامہ الذی کان یرمی بہ علی السلیقۃ من غیر تکلف ولا صنعۃ ولا یسمی الکلام الموزون من غیر قصد الوزن شعرا علی ان الرجز لیس بشعر عند الخلیل ایضا واما الشعر فی حق غیرہ صلی اللہ علیہ وسلم فمن جنس سائر الکلام حسنہ حسن وقبیحہ قبیح نعم توجہ الباطن الیہ وتضییع العمر الشریف والتفکیر الکثیر المانع عن الامور الضروریۃ الدینیۃ فیہ مذموم ولھذا قال صلی اللہ علیہ وسلم علی ما رواہ م علی ما رواہ احمد واصحاب الکتب الستۃ عن ابی ھریرۃ مرفوعا لان یمتلئ جوف رجل قیحا حتی یریہ خیر لہ من ان یمتلئ شعرا قال ابن الملک یعنی ان انشاد الشعر حرام علی وکذا شرب التریاق وتعلیق التمائم حرامان علی واما فی حق امتہ فالتمائم وانشاد الشعر غیر حرام اذا لم یکن فیہ کذب لا ھجو مسلم ادنیٰ من المعاصی وکذا التریاق الذی لیس فیہ محرم شرعا من لحوم الافاعی والخمر ونحوہ واللہ اعلم ۱۲ مرقات

احمد والترمذی وابن ماجة **وعن** عیسی بن حمزة قال دخلت علی عبد الله بن عُکَیْمٍ وبه حمرة
فقلت الا تُعلّق تمیمةً فقال نعوذ بالله من ذلك قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من تعلق
شیئا وُکِلَ الیه رواه ابوداؤد **وعن** عمران بن حصین ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال
لا رقیة الا من عین او حُمَةٍ رواه احمد والترمذی وابوداؤد ورواه ابن ماجة عن بریدة **وعن**
انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا رقیة الا من عین او حُمَةٍ او دم رواه ابوداؤد
وعن اسماء بنت عُمیس قالت یا رسول الله ان ولد جعفر یُسرع الیهم العین افاسترقی لهم
قال نعم فانه لو کان شیءٌ سابق القدر لسبقته العین رواه احمد والترمذی وابن ماجة **وعن**
الشفاء بنت عبد الله قالت دخل رسول الله صلی الله علیه وسلم وانا عند حفصة فقال
الا تُعلّمین هذه رقیة النملة کما علّمتیها الکتابة رواه ابوداؤد **وعن** ابی أُمامة بن سهل
بن حنیف قال رای عامر بن ربیعة سهل بن حُنیف یغتسل فقال والله ما رأیت کالیوم ولا جلد
مُخبّأةٍ قال فلُبِطَ سهلٌ فاتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقیل له یا رسول الله هل لك فی سهل
بن حُنیف والله ما یرفع راسه فقال هل تتّهمون له احدا فقالوا نتّهم عامر بن ربیعة قال
فدعا رسول الله صلی الله علیه وسلم عامرا فتغلّظ علیه وقال علامَ یقتل احدکم اخاه الا برّکت
اغتسل له فغسل له عامرٌ وجهه ویدیه ومرفقیه ورکبتیه واطراف رجلیه وداخلة إزاره فی
قدح ثم صُبّ علیه فراح مع الناس لیس له بأس رواه فی شرح السنة ورواه مالك وفی روایة قال
ان العین حقّ توضّأ له فتوضّأ له **وعن** ابی سعید الخدری قال کان رسول الله صلی الله علیه
وسلم یتعوّذ من الجانّ وعین الانسان حتی نزلت المعوّذتان فلما نزلت اخذ بهما وترك ما
سواهما رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث حسن غریب **وعن** عائشة
قالت قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم هل رُئی فیکم المُغرّبون قلت وما المُغرّبون
قال الذین یشترك فیهم الجنّ رواه ابوداؤد وذُکر حدیث ابن عباس خیر ما تداویتم فی باب
الترجل

الفصل الثالث

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم المعدة
حوض البدن والعروق الیها واردة فاذا صحّت المعدة صدرت العروق بالصحة واذا فسدت
المعدة صدرت العروق بالسقم **وعن** علیٍّ قال بینا رسول الله صلی الله علیه وسلم ذات لیلة
یُصلّی فوضع یده علی الارض فلدغته عقرب فناولها رسول الله صلی الله علیه وسلم بنعله
فقتلها فلما انصرف قال لعن الله العقرب ما تدع مُصلّیا ولا غیره او نبیّا وغیره ثم دعا بملح
وماء فجعله فی اناء ثم جعل یصبّه علی اصبعه حیث لدغته ویمسحها ویعوّذها بالمعوّذتین
رواهما البیهقی فی شعب الایمان **وعن** عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلنی اهلی الی ام سلمة

ل قوله لا رقیة الا من الخ فی شرح السنة لم یرد به نفی جواز الرقیة من غیرهما بل یجوز الرقیة بذکر الله تعالی فی جمیع الاوجاع ومعنی الحدیث لا رقیة اولی وانفع من رقیتها کما تقول لا فتی الا علی ولا سیف الا ذو الفقار وقال شارح لم یرد به الحصر لانه صلی الله علیه وسلم کان یرقی اصحاب الاوجاع والامراض بالکلمات التامة والآیات انتهی ویمکن ان یکون معنی الحدیث والله اعلم لا رقیة ضرورة ملجئة من جهة شیء من الاوجاع والامراض الا من جهة اصابة العین والحمة فانهما مهلکتان بسرعة ادموقعتان فی مشقة عظیمة ۱۲ مرقاة ۲ قوله رقیة النملة النملة قروح ترقی وتبرأ باذن الله تعالی قال التوربشتی یری اکثر الناس ان المراد من النملة هٰهنا هی التی تسمیها المتطببون الزنابی قد خالفهم فیه الملقب بالذکی المغربی النحوی فقال ان الذی ذهبوا الیه فی معنی هذا القول شیء کانت نساء العرب تزعم انه رقیة النملة وهو من الخرافات التی کان نهی عنها فکیف یامر بتعلیمها ایاه وانما عنی برقیة النملة قولا کن یسمینه رقیة النملة وهو قولهن شعر العروس تنتقل وتختضب وتکتحل وکل شیء تفتعل غیر انها لا تعصی الرجل فاراد صلی الله علیه وسلم بهذا المقال تانیب حفصة والتعریض بتادیبها حیث اشاعت السر الذی استودعه ایاها علی ما شهد به التنزیل وذلک قوله تعالی واذ اسر النبی الی بعض ازواجه حدیثا الآیة وعلی هذا المعنی نقله الحافظ ابو موسی فی کتابه عنه قال فان یکن الرجل متحققا بهذا عارفا به من طریق النقل فالتاویل ما ذهب الیه ۱۲ مرقاة ۳ قوله کما علّمتیها الکتابة قال الخطابی فیه دلیل علی ان تعلیم النساء الکتابة غیر مکروه قلت یحتمل ان یکون جائزا للسلف دون الخلف لفساد النسوان فی هذه الزمان ثم رأیت قال بعضهم خصت به حفصة لان نساءه صلی الله علیه وسلم خصصن باشیاء قال تعالی یا نساء النبی لستن کاحد من النساء وخبر لا تعلمن الکتابة یحمل علی عامة النساء خوف الافتتان علیهن ۱۲ مرقاة ۴ قوله ولا جلد مخبأة بتشدید الموحدة المفتوحة فهمزة من التخبئة وهو الستر وهی الجاریة التی فی خدرها لم تزوج بعد لان صیانتها ابلغ ممن تزوجت وجلدها انعم وهو عطف علی مقدر هو مفعول رأیت ای ما رأیت جلدا غیر مخبأة فعلی هذا کالیوم صفة واذا قدر المعطوف علیه موخرا کان حالا ذکره الطیبی واوضح منه کلام ابن الملک ان الکاف مفعول مطلق ای ما رایت فی وقت ما جلدا غیر مخبأة او ما رأیت جلد رجل فی اللطافة ولا جلد مخبأة فی البیاض والنعومة مثل ما رایت الیوم انتهی ویحتمل ان یکون المعنی ما رأیت یوما کهذا الیوم ولا جلد مخبأة کهذا الجلد وهذا اقرب مختارا والبعد تکلفا ۱۲ مرقات ۵ قوله توضأ له قال النووی وصفة وضوء العائن عند العلماء ان یوتی بقدح ماء ولا یوضع القدح علی الارض فیاخذ غرفة فیتمضمض ثم یمجها فی القدح ثم یاخذ ویغسل به وجهه ثم یاخذ بشماله ما یغسل به کفه الیمنی ثم بیمینه ما یغسل به کفه الیسری ثم بشماله ما یغسل به مرفقه الایمن ثم بیمینه ما یغسل به مرفقه الایسر ولا یغسل ما بین المرفقین والکفین ثم یغسل قدمه الیمنی ثم الیسری ثم رکبته الیمنی ثم الیسری علی الصفة المتقدمة وکل ذلک فی القدح ثم داخلة ازاره واذا استکمل هذا صبه من خلفه علی راسه وهذا المعنی لا یمکن تعلیله ومعرفة وجهه اذ لیس فی قوة العقل الاطلاع علی اسرار جمیع المعلومات ۱۲ طیبی ۶ قوله المعدة حوض شبه ملم المعدة بالحوض والبدن بالشجر والعروق الواردة الیها بعروق الشجر الضاربة الی الحوض الجاذبة ماء الی الاغصان والاوراق فمتی کان الماء صافیا غیر الخ کان سببا لنضارة الاشجار والا کان سببا لذبولها فکذا هنا لان الله تعالی بلطیف حکمته جعل الحرارة الغریزیة مسلطة علی تحلیل الرطوبات تسلیط السراج وخلق فیه ایضا قوة جاذبة فی مجاری عروق واردة الی الکبد فینجذب الغذاء منها الی سائر البدن فیصیر بدلا لما تحلل منه هذا معنی الصدور بعد الورود وهذا خلاصة ما فی الطیبی ۱۲ ۷ قوله ما تدع مصلیا من نبی وغیره قوله ولا غیره لیس لا غیر مثل المعنی لا تدع احدا الا حال صلوته ولا غیرها بغیر لدغ والجملة علة لاستحقاق اللعن ۱۲ مرقات

ای ما تترک عن اذاہا مصلیا

بقدح من ماء وكان اذا اصاب الانسان عينٌ اوشئ بعث اليها مخضبه فاخرجت من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت تمسكه في جلجل[1] من فضة فخضخضته له فشرب منه قال فاطلعت في الجلجل فرايت شعرات حمراء رواه البخاري وعن ابى هريرة ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الكمأة جدرى[2] الارض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهى شفاء من السم قال ابو هريرة فاخذت ثلثة اكمؤ اوخمسا اوسبعا فعصرتهن وجعلت ماءهن فى قارورة وكحلت به جارية لى عمشاء فبرأت رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعق العسل ثلث غدوات فى كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين[3] العسل والقران رواهما ابن ماجة والبيهقى فى شعب الايمان وقال والصحيح ان الاخير موقوف على ابن مسعود وعن ابى كبشة الانمارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم على هامته من الشاة المسمومة قال معمر فاحتجمت انا من غير سم كذلك فى يافوخى فذهب[4] حسن الحفظ عنى حتى كنت القن فاتحة الكتاب فى الصلوٰة رواه رزين وعن نافع قال قال ابن عمر يا نافع ينبغ[5] بى الدم فأتنى بحجام واجعله شابا ولا تجعله شيخا ولا صبيا قال وقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة على الريق امثل وهى تزيد فى العقل وتزيد فى الحفظ وتزيد الحافظ حفظا فمن كان محتجما فيوم الخميس على اسم الله تعالى واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد فاحتجموا يوم الاثنين ويوم[6] الثلثاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذى اصيب به ايوب فى البلاء وما يبدو جذام ولا برص الا فى يوم الاربعاء اوليلة الاربعاء رواه ابن ماجة وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة يوم الثلثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء السنة رواه حرب بن اسمعيل الكرمانى صاحب احمد وليس اسناده بذلك هكذا فى المنتقى وروى رزين نحوه عن ابى هريرة

باب الفال[7] والطيرة

الفصل الاول

عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة[8] وخيرها الفال قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى[9] ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الاسد رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا هامة ولا صفر فقال اعرابى يا رسول الله فما بال الابل تكون فى الرمل لكانها الظباء فيخالطها البعير الاجرب فيجربها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] قوله فى جلجل بضم جيمين اى فى حقة والمقدمة لم يفسره صاحب المشارق والمطالع ولا صاحب النهاية واظنه الجلجل المعروف وهو الجرس الصغير الذى يعلق بعنق الدابة انتهى وقد يعلق برجل البازى وقد صرح صاحب القاموس بان الجلجل بالضم الجرس الصغير المعنى انه اخرج منه ما يحصل به الصوت فصار كحقة ووضع فى وسطه الشعر الشريف والاظهر انه عمل حقة على شبه الجرس فى الصغر ولعله يكون فيه ثقوب يدخل منها الماء ومن تلك الثقوب اطلع فراى فيه شعرات حمراء قال الطيبى واستعمال الفضة هنا كاكتساء الكعبة بالحرير تعظيما وتبجيلا ۱۲ مرقاة [2] قوله جدرى الارض بضم جيم وفتح دال وكسر راء وتشديد ياء فى النهاية شبه الكمأة بالجدرى وهو الحب الذى يظهر فى جسد الصبى لظهورها من بطن الارض كما يظهر الجدرى من باطن الجلد واراد به ذمها فقال صلعم الكمأة من المن اى مما من الله تعالى به على عباده وقيل شبهها بالمن وهو العسل الحلو الذى نزل من السماء صفوا بلا علاج وكذلك الكمأة لا مؤنة فيها ببذر وسقى انتهى قال النووى قيل هو نفس الماء مجردا وقيل هو مخلوط بدواء وقيل ان كان لتبريد ما فى العين من الحرارة فماؤها مجردا شفاء وان كان من غير ذلك فمركبا مع غيره والصحيح بل الصواب ان ماءها مجردا شفاء العين مطلقا ۱۲ طيبى ومرقاة [3] قوله بالشفائين احدهما حسى والاخر معنوى او احدهما للامراض الحسية والاخر للعوارض المعنوية او لعموم البلايا البدنية والدينية وفيه ايماء الى ما ورد فى القرآن فى العسل فيه شفاء للناس وفى القرآن وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة الاية والله اعلم ۱۲ م [4] قوله فذهب حسن الحفظ وظاهر سياقه انه حدث له ايام ما ثم ارتفع عنه ولعل السبب كثرة اخذ الدم او احتجامه فى غير محله او زمانه او انه والله اعلم والافقد جاء فى حديث ابن عباس على ما رواه الطبرانى وابو نعيم مرفوعا الحجامة فى الراس شفاء من سبع الحديث ۱۲ مرقاة [5] قوله ينبغ بى الدم اى لكثرته كما ينبع الماء من الينبوع وهو العين ففى القاموس نبع الماء ينبع مثلثة خرج من العين قال الطيبى فيه تشبيه اى يغلى الدم فى جسدى نبوع الماء من العين ۱۲ مرقاة [6] قوله ويوم الثلثاء ظاهره يخالف قوله فى حديث كبشة ان يوم الثلثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ ولعله اراد به يوما مخصوصا وهو السابع عشر من الشهر كما فى الحديث الاتى ۱۲ طيبى [7] قوله باب الفال والطيرة الفال بالهمز واكثر استعماله بالابدال وفى النهاية الفال مهموز يكون فيما يسر ويسوء والطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن لا تكون الا فيما يسوء وربما استعملت فيما يسر وفى القاموس الفال ضد الطيرة كان يسمع مريض يا سالم او طالب يا واجد ويستعمل فى الخير والشر والطيرة ما يتشاءم به من الفال الردى قلت المستفاد من القاموس ان الفال مختص بالخير وقد يستعمل فى الشر والطيرة لا تستعمل الا فى الشر فهما ضدان فى اصل الوضع ومترادفان والمفهوم من النهاية ان الفال اعم من الطيرة فى اصل الوضع والمفهوم من الاحاديث ان الطيرة اعم من الفال منها ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم كما سياتى لا طيرة وخيرها الفال ومما يدل على انها اعم ايضا ماخذ اشتقاقه من ان الطيرة مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجئ من المصادر هكذا غيرهما ۱۲ مرقاة

[8] قوله لا طيرة اى لا عبرة بالتطير تشاؤما وتفاؤلا واصله فيما يقال التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع والطله ونهاهم عنه واخبر انه ليس له تاثير فى جلب نفع او دفع ضرر كذا ذكر فى النهاية وقال شارح لا يجوز العمل بالطيرة والتشاؤم كانوا يجعلون العبرة فى ذلك تارة بالاسماء وتارة بالاصوات وتارة بالسنوح والبروح وكانوا يهيجونها من اماكنها لذلك ثم البارح هو الصيد الذى يمر عن ميامنك الى مياسرك والسانح عكس ذلك ۱۲ مرقاة [9] قوله لا عدوى العدوى ههنا مجاوزة العلة من صاحبها يقال اعدى فلان فلانا من خلقه او من علته وهو ذلك على ما ذهب المتطببة م

م فى علل سبع وقد اختلف العلماء فى تاويل هذا فمنهم من يقول ان المراد منه نفى ذلك وابطاله على ما يدل عليه ظاهر الحديث ومنهم من يرى انه لم يرد ابطالها كما يدل عليه قوله فر من المجذوم الحديث وانما اراد بذلك نفى ما اعتقدوا من ان العلل المعدية موثرة لا محالة فاعلمهم ان ليس كذلك بل هو متعلق بالمشية ان شاء كان وان لم يشأ لم يكن وما يشير الى هذا المعنى قوله فمن اعدى الاول وبين بقوله وفر من المجذوم انه من اسباب العلة ۱۲

لا عدوی ولا ھامۃ ولا نوء ولا صفر رواہ مسلم **وعن** جابر قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا عدوی ولا صفر ولا غول رواہ مسلم **وعن** عمرو بن الشرید عن ابیہ قال کان فی وفد ثقیف رجل مجذوم فارسل الیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم انا قد بایعناک فارجع رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن ابن عباس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یتفاءل ولا یتطیر وکان یحب الاسم الحسن رواہ فی شرح السنۃ **وعن** قطن بن قبیصۃ عن ابیہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال العیافۃ والطرق والطیرۃ من الجبت رواہ ابوداؤد **وعن** عبد اللہ بن مسعود عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الطیرۃ شرک قالہ ثلثا وما منا الا ولکن اللہ یذھبہ بالتوکل رواہ ابوداؤد والترمذی وقال سمعت محمد بن اسمٰعیل یقول کان سلیمان بن حرب یقول فی ھذا الحدیث وما منا الا ولکن اللہ یذھبہ بالتوکل ھذا عندی قول ابن مسعود **وعن** جابر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخذ بید مجذوم فوضعھا معہ فی القصعۃ وقال کل ثقۃ باللہ وتوکلا علیہ رواہ ابن ماجۃ **وعن** سعد بن مالک ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا ھامۃ ولا عدوی ولا طیرۃ وان تکن الطیرۃ فی شیء ففی الدار والفرس والمرأۃ رواہ ابوداؤد **وعن** انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یعجبہ اذا خرج لحاجتہ ان یسمع یا راشد یا نجیح رواہ الترمذی **وعن** بریدۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان لا یتطیر من شیء فاذا بعث عاملا سال عن اسمہ فاذا اعجبہ اسمہ فرح بہ ورای بشر ذلک فی وجہہ وان کرہ اسمہ رای کراھیۃ ذلک فی وجہہ واذا دخل قریۃ سال عن اسمھا فان اعجبہ اسمھا فرح بہ ورای بشر ذلک فی وجہہ وان کرہ اسمھا رای کراھیۃ ذلک فی وجہہ رواہ ابوداؤد **وعن** انس قال قال رجل یا رسول اللہ انا کنا فی دار کثیر فیھا عددنا واموالنا فتحولنا الی دار قل فیھا عددنا واموالنا فقال صلی اللہ علیہ وسلم ذروھا ذمیمۃ رواہ ابوداؤد **وعن** یحیی بن عبد اللہ بن بحیر قال اخبرنی من سمع فروۃ بن مسیک یقول قلت یا رسول اللہ عندنا ارض یقال لھا ابین وھی ارض ریفنا ومیرتنا وان وباءھا شدید فقال دعھا عنک فان من القرف التلف رواہ ابوداؤد

الفصل الثالث

عن عروۃ بن عامر قال ذکرت الطیرۃ عند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال احسنھا الفال ولا ترد مسلما فاذا رای احدکم ما یکرہ فلیقل اللھم لا یاتی بالحسنات الا انت ولا یدفع السیئات الا انت ولا حول ولا قوۃ الا باللہ رواہ ابوداؤد مرسلا

باب الکھانۃ

الفصل الاول

عن معٰویۃ بن الحکم قال قلت یا رسول اللہ امورا کنا نصنعھا فی الجاھلیۃ کنا ناتی الکھان قال فلا تاتوا الکھان قال قلت کنا نتطیر قال ذلک شیء یجدہ احدکم فی نفسہ فلا یصدنکم قال قلت ومنا رجال یخطون خطا قال کان نبی من الانبیاء یخط فمن وافق خطہ فذاک رواہ مسلم **وعن** عائشۃ قالت سال اناس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الکھان فقال لھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انھم لیسوا بشیء قالوا یا رسول اللہ فانھم یحدثون احیانا

---

[۱] قولہ ولا ھامۃ بتخفیف المیم وھی اسم طیر یتشاءم بہ الناس وھو طیر کبیر یضعف بصرہ بالنھار ویطیر باللیل ویصوت ویقال لہ بوم وقیل کانت العرب تزعم ان عظام المیت اذا بلیت تصیر ھامۃ تخرج من القبر وتتردد وتاتی باخبار اہلہ وقیل کانت تزعم انہ روح القتیل الذی لا یدرک بثارہ تصیر ھامۃ فتقول اسقونی فاذا ادرک بثارہ طارت فابطل صلی اللہ علیہ وسلم ذلک الاعتقاد ۱۲ مرقاۃ [۲] قولہ لا نوء ای الانواء منازل القمر وکانت العرب تزعم ان عند کل نوء مطرا وینسبونہ الیہ بنوء کذا وانما سمی نوء لانہ اذا سقط الساقط منھا بالمغرب والطالع بالمشرق ینوء نوءا ای ینھض ویطلع وقیل اراد بالنوء الغروب وھو من الاضداد وانما غلظ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی امر الانواء لان العرب کانت تنسب المطر الیھا واما من جعل المطر من فعل اللہ تعالی واراد بقولہ مطرنا بنوء کذا ای فی وقت کذا وھو ھذا النوء الفلانی فان ذلک جائز ای ان اللہ تعالی قد اجری العادۃ ان یاتی المطر فی ھذہ الاوقات ۱۲ مرقاۃ [۳] قولہ ولا صفر قال شارح کانت العرب یزعمون انہ حیۃ فی البطن اللدغ الذی یجدہ الانسان عند جوعہ من عضہ وقیل کانوا یتشاءمون بدخول صفر فقال صلی اللہ علیہ وسلم ولا صفر وقیل ھو وجع یاخذ فی البطن یزعمون انہ یعدی وقیل کان اہل الجاھلیۃ یحلون صفر عاما ویحرمونہ عاما ھذا ملتقط من المرقاۃ والطیبی ۱۲ [۴] قولہ ولا غول الغول واحد الغیلان وھی جنس من الجن والشیاطین کانت العرب تزعم ان الغول فی الفلاۃ یتراءی للناس فیتغول تغولا ای یتلون تلونا فی صور شتی ویغولھم ای یضلھم عن الطریق ویھلکھم فنفاہ صلی اللہ علیہ وسلم وابطلہ وقیل نفی اغتیالہ لا وجودہ ۱۲ کذا فی الطیبی [۵] قولہ العیافۃ ھو زجر الطیر والتفاول باسمائھا واصواتھا وممرھا وھو من عادۃ العرب قولہ والطرق ھو الضرب بالحصی الذی یفعلہ النساء وقیل ھو الخط فی الرمل قولہ من الجبت وھو السحر والکھانۃ وقیل ھو کل ما عبد من دون اللہ والمعنی انھا ناشیۃ من الشرک ۱۲ سید وغیرہ [۶] قولہ وما منا الا ولکن اللہ یذھبہ ای وما منا احد الا ان یعرض لہ الوھم من قبل الطیرۃ فلم یصرح بذکر الحالۃ المکروھۃ ولکن اللہ یذھب ذلک الوھم المکروہ بالتوکل علیہ ۱۲ سید [۷] قولہ ان تکن الطیرۃ آہ والمعنی ان فرض وجودھا تکون فی ھذہ الثلاثۃ ویؤیدہ ما ورد فی الصحیح بلفظ ان کان الشوم فی شیء ففی الدار والمرأۃ والفرس والمقصود منہ نفی صحۃ الطیرۃ علی وجہ المبالغۃ فھو من قبیل قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لو کان شیء سابق القدر لسبقتہ العین فلا ینافی حینئذ عموم نفی الطیرۃ فی ھذا الحدیث وغیرہ وقیل ان تکن بمنزلۃ الاستثناء ای لا تکون الطیرۃ الا فی ھذہ الثلاثۃ فیکون اخبارا عن غالب وقوعھا وھو لا ینافی ما وقع من النھی عنھا وقیل یحتمل انہ صلی اللہ علیہ وسلم عرف ان فی ھذہ الاشیاء ما یقع عن الیمن بمعزل فلا یبارک لصاحبہ فیہ ویدل علیہ قولہ صلی اللہ علیہ وسلم ذروھا ذمیمۃ ولکن لما کان ذلک امرا مخفیا لا یطلع علیہ احد الا بالتخمین والظن اتی فیہ بصیغۃ التردد ولئلا یجترئ احد علی القول فیہ بالظن والتخمین ۱۲ مرقاۃ [۸] قولہ رای کراھیۃ ذلک الخ لیس فی الحدیث انہ کان یتطیر بالاسماء القبیحۃ بل ھو اثر طبیعی یظھر بمقتضی الطبع ثم یزول بالتوکل کما یوھم ایرادہ فی ھذا الباب فان محلہ باب الاسماء فکان المصنف ای صدر الحدیث فاوردہ اعتمادا علی دلالتہ علی نفی التطیر مطلقا او ھو اثر طبیعی یظھر بمقتضی الطبع ثم یزول بالتوکل کما مر فی حدیث ما منا الخ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ [۹] قولہ ابین ھو فی الاصل اسم رجل ینسب الیہ عدن یقال عدن ابین وقیل قریۃ الی جانب بحر الیمن ۱۲ [۱۰] قولہ من القرف التلف القرف بالتحریک ملابسۃ الداء ومداناۃ المرض وھذا من باب الطب لا من باب العدوی فان صلاح الھواء لہ مدخل فی صلاح البدن قیل یا ھا شوھا فامرہ بالتحویل دفعا لما توھموہ من العدوی ۱۲ سید [۱۱] قولہ الکھانۃ الکھانۃ مصدر کھن الکاھن من یتعاطی الخبر عن المستقبل ویدعی معرفۃ الامور الآتیۃ وقد کانت فی العرب کھنۃ وکان بعضھم یدعی انہ یعرف الامور الآتیۃ بامارات من کلام من یسألہ او فعلہ او حالہ یستدل بھا علی تلک الامور وھذا الخصوص باسم العراف ۱۲ سید

بالشئ يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها
في اذن وليه قر الدجاجة فيخلطون فيها اكثر من مائة كذبة متفق عليه وعنها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي
في السماء فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من
عند انفسهم رواه البخاري وعن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا
فسأله عن شئ لم يقبل له صلوة اربعين ليلة رواه مسلم وعن زيد بن خالد الجهني قال صلى
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليل فلما انصرف
اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال قال اصبح من
عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب
واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب متفق عليه وعن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس
بها كافرين ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا رواه مسلم

الفصل الثاني

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر
زاد ما زاد رواه احمد وابوداود وابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امرأته حائضا او اتى امرأته في دبرها فقد برئ مما انزل على محمد
رواه احمد وابوداود

الفصل الثالث

عن ابي هريرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى
الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة على صفوان فاذا فزع
عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا للذي قال الحق وهو العلي الكبير فسمعها مسترقوا السمع و
مسترقوا السمع هكذا بعضه فوق بعض ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين اصابعه فيسمع
الكلمة فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الآخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر او الكاهن
فربما ادرك الشهاب قبل ان يلقيها وربما القاها قبل ان يدركه فيكذب معها مائة كذبة
فيقال اليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء
رواه البخاري وعن ابن عباس قال اخبرني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار
انهم بيناهم جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي بنجم فاستنار فقال لهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ماذا كنتم تقولون في الجاهلية اذا رمي بمثل هذا قالوا الله ورسوله اعلم كنا نقول ولد
الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها لا يرمى بها لموت احد
ولا لحيوته ولكن ربنا تبارك اسمه اذا قضى امرا سبح حملة العرش ثم سبح اهل السماء الذين يلونهم

ف ١ قوله تلك الكلمة من الحق اي من الامر الواقع الصدق الثابت المسموع من الملائكة الذين هم اخذوا من الحق بواسطة الوحي او بكاشفة اللوح المحفوظ لهم وفي نسخة صحيحة من الجني اي مسموعة منهم قوله قر الدجاجة بفتح القاف قال اهل اللغة والغريب القر ترديد الكلام في اذن المخاطب حتى يفهمه تقول قررت فيه اقره قرا وقر الدجاجة صوتها اذا قطعته يقال قرت تقر قرا وقريرا فان رددته قلت قرقرت قرقرة ويروى كقر الزجاجة بالزاي يدل عليه ثبوت رواية البخاري فيقرها في اذنه كما يقر القارورة واختار التوربشتي هذه الرواية ورد الرواية الاولى وذكر ابن الصلاح في كتابه ان الاصل قر الدجاجة بالدال فصحف الى قر الزجاجة بالزاي كذا في المرقاة ١٢ ٢ قوله وهو السحاب يحتمل ان يراد بالسحاب السماء كما يطلق السماء على السحاب (وقد وقع في روايات اخرى كلمة السماء فهو المراد والعنان اسم صفة السماء الاولى وفسره بالسحاب لقربها منه) ويحتمل ان يكون على حقيقته وان بعض الملئكة اذا نزل بالوحي الى الارض لسمعت منهم الشياطين والمراد الملئكة الموكلة ... بانزال المطر فوقع بين الحديثين توفيق ١٢ ٣ قوله معها مائة كذبة الخ اي مع الكلمة الصادقة الواحدة قوله مائة كذبة اي من عند انفسهم والمعنى ان هذا السبب موافقتهم في بعض الاخبار للواقع لكن لما كان الغالب عليهم الكذب سد الشارع باب الاستفادة منهم وقال انهم ليسوا بشئ ولهذا ما اعتبر شهادة الكاذب مع ان الكذوب قد يصدق ١٢ مرقاة ٤ قوله عرافا الخ بتشديد الراء هو مبالغة العارف قال الجوهري هو الكاهن والطبيب وفي المغرب هو المنجم وهو المراد في الحديث ذكره بعض الشراح وقال النووي العراف هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما ١٢ ٥ قوله اربعين ليلة الخ قال النووي اما عدم قبول صلوته فمعناه انه لا ثواب له فيها وان كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه ولا يحتاج معها الى اعادة ونظير هذا الصلوة في الارض المغصوبة مجزئة مسقطة للقضاء ولكن لا ثواب له فيها كذا قاله جمهور اصحابنا وتخصيص الصلوة من بين الاعمال يحتمل ان يكون لكونها عماد الدين والاحسن ان يفوض علمه الى الشارع وذكر عدد الاربعين يحتمل التحديد والتكثير ١٢ مرقاة ٦ قوله كافر بي مؤمن الخ اختلفوا في كفر من قال مطرنا بنوء كذا على قولين احدهما هو كفر بالله سبحانه سالب لاصل الايمان وفيه وجهان احدهما من قال معتقدا بان الكوكب فاعل مدبر منشئ للمطر كزعم اهل الجاهلية فلا شك في كفره وهو قول الشافعي والجماهير وثانيهما انه قال معتقدا بانه من الله تعالى وتفضله وان النوء علامة له فهذا لا يكفر لانه بقوله هذا كانه قال مطرنا في وقت كذا والاظهر انه مكروه كراهة تنزيه لانه كلمة موهمة مترددة بين الكفر والايمان فيساء الظن بصاحبها ولانه شعار الجاهلية ولعل الحق لا يتجاوزه فان هذا القول من شعار الجاهلية وبقايا المشركين) والقول الثاني كفران لنعمة الله لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب ١٢ طيبي ٧ قوله زاد ما زاد الخ الظاهر ان معناه زاد اقتباس شعبة السحر ما زاد اقتباس علم النجوم وقال الطيبي نكر علما للتقليل ومن ثم ذكر الاقتباس ... فيه معنى القلة ومن النجوم صفة علما وفيه مبالغة وفاعل زاد والشعبة ذكرها باعتبار السحر زاد ما زاد جملة مستأنفة على سبيل التقرير والتانيث اي يزيد السحر ما يزيد الاقتباس فوضع الماضي مقام المضارع للتحقيق ١٢ مرقاة ٨ قوله قالوا للذي قال الحق بالنصب اي قالوا الحق لاجل ما قاله تعالى اي عبروا عن قوله تعالى وما قضاه وقدره بلفظ الحق فالحق منصوب على انه صفة مصدر محذوف اي القول الحق وفي نسخة بالرفع فالتقدير قوله الحق والمراد بالحق اما كلمة كن او ما يقابل الباطل فالمراد بكن ما هو سببها من الحوادث اليومية بان يغفر ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويضع آخرين فيجوز ان يراد به القول المسطور في اللوح المحفوظ والحق بمعنى الثابت اي قضاؤه وقدره وحكمه في الكائنات بما كان مقررا في الازل ثابتا ١٢ مرقاة ٩ قوله ووصف سفيان اي بين كون بعض المسترقين فوق م بعض بهيئة اصابعه حال التعريف قوله وبدد بتشديد الدال الاولى اي وفرق بين اصابعه قوله فربما ادرك الشهاب يحتمل ان يكون مرفوعا يعني الجني قد يسترق السمع قبل ان يلقيه الى وليه ادركه الشهاب او منصوبا اي ادركه الشهاب قلت الثاني اظهر قوله قبل ان يدركه بظاهره ان الادراك اتفق لا محالة قال القاضي واختلف في ان المرجوم هل يتأذى به فيرجع او يحترق به لكن قد يصيب الصاعد مرة وقد لا يصيب كالموج لراكب السفينة ولذلك لا يعقلون عنه راسا ١٢ كذا في المرقاة

ل قولہ لثلث یعنی ان الحمدۃ فی ذلک ماینتفع بہ اہل الدین والمعرفۃ ینطق بہ کلام اللہ تعالی ولما الزوائد علی ذلک فان کان ذلک مما صح التجربۃ بذلک کاختلاف الفصول ونضج الثمار والفواکہ ونزول الامطار وامثال ذلک فلا شک ان للاجرام السماویۃ وغلافی ذلک لجریان العادۃ وتقدیر اللہ ایاہ واما ما یخبر بہ المنجمون ویحکمون بالاحکام من جریان الحوادث والکائنات والسعادۃ والنحوسۃ والتقیید باحکامہا فی کل حرکۃ ومسکنۃ فان اعتقدوا تاثیرہا وفاعلیتہا حقیقۃ فہو کفر بلا شبہۃ والا فبدعۃ وضلال مخالف لطریق السلف من علماء الدین ومناف لسلوک طریق التوکل والتوحید وہذا ہو القول التفصیل وہو المختار واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۲ قولہ بہو المجدح بکسر المیم وسکون الجیم وفتح الدال المہملۃ فمہملۃ من الانواء التی لا تکاد تخطی وہو ثلثۃ کواکب کالاثافی کانہا مجدح وہو خشبۃ فی راسہا خشبتان معترضتان یجدح بہا السویق ای یضرب ویخلط والمعنی انہ یقال لہم فاین کان ہذہ النوء فی مدۃ خمس سنین مثلا بل کان یطلع کل سنۃ ام لا بل لہ تاثیر دائما ام لا وبہذا یظہر بطلان قولہ بالیقین ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ کتاب الرؤیا الخ قال النووی مقصورۃ بہمزۃ ویجوز ترکہا تخفیفا قلت الصواب ابدالہا او تخفیفہا واما ترکہا فغیر صحیح روایۃ ودرایۃ وقال الکشاف الرؤیا بمعنی الرؤیۃ الا انہا مختصۃ بما کان منہا فی المنام دون الیقظۃ فلا جرم فرق بینہما بحرف التانیث فیہا مکان تاء التانیث للفرق کما قیل فی القربی والقربۃ قال المازری مذہب اہل السنۃ ان حقیقۃ الرؤیا خلق اللہ فی قلب النائم اعتقادات کخلقہا فی قلب الیقظان وہو سبحانہ یفعل ما یشاء لا یمنعہ نوم ولا یقظۃ ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ الا المبشرات بکسر الشین المشددۃ قال السیوطی ای الوحی منقطع بموتی ولا یبقی ما یعلم منہ ما یکون الا الرؤیا والتعبیر بالمبشرات خرج مخرج الاغلب فان من الرؤیا ما یکون منذرۃ وہی صادقۃ ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ جزء من ستۃ واربعین قیل لان زمان نزول الوحی علیہ ثلث وعشرون سنۃ وکانت ستۃ اشہر منہا زمان الرؤیا لکن الاول ثابت بالروایات المعتدۃ بہا وان اختلف فیہ اما زمان الرؤیا کان ستۃ اشہر فلما لم یثبت فالاولی ان یحال تعیین العدد الی علم النبوۃ وکون الرؤیا الصالحۃ جزءا من النبوۃ حقیقۃ لا باس بہ ولا ینافی ذلک انقراض النبوۃ وذہابہا فان جزء الشئ لا یکون ذلک الشئ ۱۲ سید ۶ قولہ رای الحق فالحق مفعول بہ ای الامر الثابت الحق الذی ہو انا یرجع الی معنی قولہ فقد رانی ویروی فقد رانی الحق ای رآنی رؤیۃ الحق واختلفوا فی معنی الحدیث فقیل معناہ ان رؤیاہ صحیحۃ لیست من اضغاث احلام ولا من تسویلات الشیاطین وقیل معناہ من رانی علی صورتی التی انا علیہا فقد رآنی حقیقۃ لان الشیطان لا یتمثل بہذہ الصورۃ المخصوصۃ وقیل معناہ من رآنی بای صورۃ کانت فانہ رآنی حقیقۃ لان تلک الصورۃ مثال لروحہ المقدسۃ سواء کانت صورتہ المخصوصۃ او غیرہا فان الشیطان لا یتمثل بمثال علی انہ مثال لہ صلعم ۱۲ سید ۷ قولہ فسیرانی فی الیقظۃ قیل اراد اہل زمانہ ای من رآنی فی المنام یوفقہ اللہ تعالی لرؤیتی فی الیقظۃ وقیل یراہ فی الآخرۃ علی وفق منامہ ۱۲

حتی یبلغ التسبیح اہل ہذہ السماء الدنیا ثم قال الذین یلون حملۃ العرش لحملۃ العرش ماذا قال ربکم فیخبرونہم ما قال فیستخبر بعض اہل السموات بعضا حتی یبلغ ہذہ السماء الدنیا فتخطف الجن السمع فیقذفون الی اولیائہم ویرمون فما جاؤا بہ علی وجہہ فہو حق ولکنہم یقرفون فیہ ویزیدون رواہ مسلم **وعن** قتادۃ قال خلق اللہ تعالی ہذہ النجوم لثلث[1] جعلہا زینۃ للسماء ورجوما للشیاطین وعلامات یہتدی بہا فمن تاول فیہا بغیر ذلک اخطأ واضاع نصیبہ وتکلف ما لا یعلم رواہ البخاری تعلیقا وفی روایۃ رزین وتکلف ما لا یعنیہ وما لا علم لہ بہ وما عجز عن علمہ الانبیاء والملائکۃ وعن الربیع مثلہ وزاد واللہ ما جعل اللہ فی نجم حیوۃ احد ولا رزقہ ولا موتہ وانما یفترون علی اللہ الکذب ویتعللون بالنجوم **وعن** ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اقتبس بابا من علم النجوم لغیر ما ذکر اللہ فقد اقتبس شعبۃ من السحر المنجم کاہن والکاہن ساحر والساحر کافر رواہ رزین **وعن** ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لو امسک اللہ القطر عن عبادہ خمس سنین ثم ارسلہ لاصبحت طائفۃ من الناس کافرین یقولون سقینا بنوء المجدح[2] رواہ النسائی

کتاب الرؤیا[3]

الفصل الاول

عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یبق من النبوۃ الا المبشرات[4] قالوا وما المبشرات قال الرؤیا الصالحۃ رواہ البخاری وزاد مالک بروایۃ عطاء بن یسار یراہا الرجل المسلم او تری لہ **وعن** انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الرؤیا الصالحۃ جزء[5] من ستۃ واربعین جزءا من النبوۃ متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من رانی فی المنام فقد رانی فان الشیطان لا یتمثل فی صورتی متفق علیہ **وعن** ابی قتادۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من رانی فقد رای الحق[6] متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من رانی فی المنام فسیرانی فی الیقظۃ[7] ولا یتمثل الشیطان بی[8] متفق علیہ **وعن** ابی قتادۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الرؤیا الصالحۃ من اللہ والحلم من الشیطان فاذا رای احدکم ما یحب فلا یحدث بہ الا من یحب واذا رای ما یکرہ فلیتعوذ باللہ من شرہا ومن شر الشیطان ولیتفل ثلثا ولا یحدث بہا احدا فانہا لن تضرہ[9] متفق علیہ **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا رای احدکم الرؤیا یکرہہا فلیبصق[10] عن یسارہ ثلثا ولیستعذ باللہ من الشیطان ثلثا ولیتحول عن جنبہ الذی کان علیہ رواہ مسلم **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اقترب الزمان[11] لم یکد یکذب رؤیا المؤمن ورؤیا المؤمن جزء من ستۃ واربعین جزءا من النبوۃ وما کان من النبوۃ فانہ لا یکذب قال محمد بن سیرین وانا اقول الرؤیا ثلث حدیث النفس وتخویف الشیطان وبشری من اللہ فمن رای شیئا یکرہہ فلا یقصہ علی احد ولیقم فلیصل قال وکان یکرہ الغل فی النوم

۸ قولہ لا یتمثل الشیطان بی الخ فی شرح مسلم للنووی عن القاضی عیاض قال بعضہم خص اللہ سبحانہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بان رؤیۃ الناس ایاہ صحیحۃ وکلہا صدق ومنع الشیطان ان یتصور فی خلقتہ لئلا یکذب علی لسانہ فی النوم کما اجری اللہ سبحانہ العادۃ للانبیاء بالمعجزۃ فکما استحال ان یتصور الشیطان فی صورتہ فی الیقظۃ ولو وقع لاشتبہ الحق بالباطل ولم یوثق بما جاء بہ مخافۃ من ہذا التصویر فحماہ اللہ تعالی من الشیطان ونزغہ ووسوستہ واغوائہ وکیدہ وکذا حماہم ایاہم عنہ بالنوم ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ فانہا لن تضرہ الخ قال النووی ومعنی لن تضرہ انہ تعالی جعل فعلہ من التعوذ والتفل وغیرہ سببا لسلامتہ من مکروہ یترتب علیہا کما جعل الصدقۃ وقایۃ م کمال وتسبیب لدفع البلاء ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ فلیبصق الخ بالامر بالتفل والبصق طردا للشیطان الذی حضر رؤیاہ المکروہۃ وتحقیرا لہ واستقذارا لفعلہ وخص بہا الیسار لانہا محل الاقذار والمکروہات ونحوہما ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قولہ اذا اقترب الزمان ای قرب الزمان وقیام الساعۃ وقیل المراد تساوی اللیل والنہار فی فصل الربیع والخریف ۱۲ سید

ويعجبهم القيد ويقال القيد ثبات فى الدين متفق عليه قال البخارى رواه قتادة ويونس وهشيم وابو هلال عن ابن سيرين عن ابى هريرة وقال يونس لا احسبه الا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى القيد وقال مسلم لا ادرى هو فى الحديث ام قاله ابن سيرين وفى رواية[1] نحوه وادرج فى الحديث قوله واكره الغلّ الى تمام الكلام وعن جابر قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال رايت فى المنام كانّ[2] راسى قطع قال فضحك النبى صلى الله عليه وسلم وقال اذا لعب الشيطان باحدكم فى منامه فلا يحدّث به الناس رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كانّا فى دار عقبة بن رافع فاتينا برطب من رطب[3] ابن طاب فاوّلت ان الرفعة لنا فى الدنيا والعاقبة فى الاخرة وان ديننا قد طاب رواه مسلم وعن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال رايت فى المنام انى اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلى الى انها اليمامة[4] او هجر فاذا هى المدينة[5] يثرب ورايت فى رؤياى هذه انى هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت[6] بخزائن الارض فوضع فى كفّى سواران من ذهب فكبرا علىّ فاوحى الىّ ان انفخهما فنفختهما فذهبا فاوّلتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب[7] صنعاء وصاحب اليمامة متفق عليه وفى رواية يقال احدهما مسيلمة صاحب اليمامة والعنسى صاحب صنعاء لم اجد هذه الرواية فى الصحيحين وذكرها صاحب الجامع عن الترمذى وعن امّ العلاء الانصارية قالت رايت[8] لعثمان بن مظعون فى النوم عينا تجرى فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عمله يجرى له رواه البخارى وعن سمرة بن جندب قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى اقبل علينا بوجهه فقال من راى منكم الليلة رؤيا قال فان راى احد قصّها فيقول ما شاء الله فسألنا يوما فقال هل رأى منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكنى رايت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلّوب[9] من حديد يدخله فى شدقه فيشقّه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على راسه بفهر او صخرة يشدخ به راسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه لياخذه فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم راسه وعاد راسه كما كان فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى ثقب[10] مثل التنور اعلاه ضيّق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا ارتفعت ارتفعوا حتى كادوا ان[11] يخرجوا منها واذا خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة

[1] قوله وفى رواية اى فى رواية اخرى لهما او لمسلم نحوه اى الحديث المذكور فى المعنى وادرج اى ادخل فى الحديث اى فى هذه الرواية الاخرى قوله واكره الغل الى تمام الكلام فيكون اكره عطفا على اقول فيصير نصا على انه من جملة كلام ابن سيرين وهذا هو الظاهر الصحيح ١٢ مرقاة [2] قوله كان راسى قطع يحتمل انه صلعم علم ان منامه هذا من الاضغاث بوحى او بدلالة ولته على ذلك على انه من المكروه الذى هو من تحريش الشيطان واما المعبرون فانهم يادلون قطع الراس بمفارقة ما هو فيه من النعم او مفارقة قومه وزوال سلطانه وتغير حاله فى جميع اموره الا ان يكون عبدا فيدل على عتقه او مريضا فعلى شفاءه او مديونا فعلى قضاء دينه ١٢ طيبى [3] قوله من رطب ابن طاب التنوين بناء على ان الطاب بمعنى الطيب على ما فى القاموس وفى نسخة بفتح الباء على عدم صرفه ولعله رعاية لاصله فانه ماض مبنى على الفتح قيل هو رجل من اهل البادية ينسب اليه نوع من التمر وقال النووى هو رجل من اهل المدينة وفى القاموس وطيبة المدينة النبوية كطابة وعذق ابن طاب نخل بها او ابن طاب ضرب من الرطب ١٢ مرقاة [4] قوله اليمامة وفى القاموس اليمامة القصد كاليمام وجارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلثة ايام وبلاد الجو منسوبة اليها سميت باسمها وهى اكثر نخيلا من سائر الحجاز وبها تنبّأ مسيلمة الكذاب وهى دون المدينة فى وسط الشرق عن مكة على ستة عشر مرحلة من البصرة وعن الكوفة نحوها والنسبة يمامى انتهى قوله او هجر بفتح الهاء والجيم وهو غير منصرف وقد ينصرف باعتبار البقعة ففى القاموس هجر محركة بلد باليمن قوله يثرب قد جاء فى الحديث النهى عن تسميتها بيثرب لكراهة لفظ التثريب فقيل يحتمل ان هذا قبل النهى وقيل انه لبيان الجواز وان النهى للتنزيه وقيل خوطب بمن يعرفها به ولهذا جمع بينه وبين اسمها الشرعى ١٢ مرقاة مختصرا [5] قوله هى المدينة يثرب الخ يثرب بدل او عطف بيان قال النووى يثرب اسمها فى الجاهلية فسماها الله تعالى المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم طيبة وطابة فقد جاء فى الحديث النهى عن تسميتها بيثرب لكراهة لفظ التثريب وسماها به فى هذا الحديث فقيل يحتمل ان هذا قبل النهى وقيل انه لبيان الجواز وان النهى للتنزيه وقيل خوطب بها من يعرفها به ولهذا جمع بينه وبين اسمها الشرعى قلت وهذا هو الاظهر كما يدل عليه عطف البيان فتدبر ١٢ مرقاة [6] قوله اتيت بخزائن الارض الخ اى اتانى ملك بمفاتيح خزائن الارض وقال بعض الشراح اى عرض على الكنوز وانواع الاموال وقيل اتى بالخزائن حقيقة اشارة الى تملكه عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة قال النووى اى ملكها وفتح بلادها واخذ خزائن اموالها وقد وقع ذلك كله فلله الحمد ١٢ مرقاة [7] قوله صاحب صنعاء الاسود العنسى تنبأ فى آخر عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتله فيروز الديلمى فى مرض وفاته صلى الله عليه وسلم وجاء الخبر فقال فاز فيروز وقتل مسيلمة وحشى قاتل حمزة فى خلافة الصديق رضى الله عنه ١٢ سيد [8] قوله قالت رايت الخ الحديث مختصر وصدره انها قالت هاجر عثمان الى المدينة فنزل فى مسكن لنا ثم مرض ومات قلت رحمك الله يا ابا السائب شهادتى ان قد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدريك ان الله اكرمه فانى والله ما ادرى وانا رسول الله ما يفعل بى ولا بكم ثم قالت رايت لعثمان بن مظعون الى آخره ١٢ مرقاة [9] قوله كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة حديدة معوجة الراس يتعلق بالشئ مع شدة فتجذبه ١٢ مرقاة [10] قوله الى ثقب الخ بفتح مثلثة وسكون قاف وفى نسخة بنون مفتوحة فى اوله وهو الموافق لما فى المصابيح ومفادهما واحد ففى القاموس الثقب النقب وقال صاحب المغرب الثقب الخرق النافذ والثقبة بضم مثله وانما يقال هذا فيما يقل ويصغر واما النقب الحائط ونحوه بالنون فذلك فيما يعظم ١٢ مرقاة [11] قوله كادوا ان يخرجوا الخ قال الطيبى كذا فى الحميدى والجامع اى كادوا خروجهم والخبر محذوف اى كادوا خروجهم يتحقق وفى نسخة المصابيح حتى يكادوا يخرجوا وحقه اثبات النون اللهم الا ان يتمحل ويقدر ان يخرجوا تشبيها لكاد بعسى ثم حذفت ان وترك على حاله ١٢ مرقاة

فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم على وسط النهر وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا وسط الشجرة لم ار قط احسن منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل منها فيها شيوخ وشباب فقلت لهما انكما قد طوفتمانى الليل فاخبرانى عما رايت قالا نعم اما الرجل الذى رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به ما ترى الى يوم القيمة والذى رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به ما رايت الى يوم القيمة والذى رايته فى النقب فهم الزناة والذى رايته فى النهر اكل الربو والشيخ الذى رايته فى اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسى فاذا فوقى مثل السحاب وفى رواية مثل الربابة البيضاء قالا ذاك منزلك قلت دعانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك رواه البخارى وذكر حديث عبد الله بن عمر فى رؤيا النبى صلى الله عليه وسلم فى المدينة فى باب حرم المدينة

الفصل الثانى

عن ابى رزين العقيلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة وهى على رجل طائر ما لم يحدث بها فاذا احدث بها وقعت واحسبه قال لا تحدث الا حبيبا او لبيبا رواه الترمذى وفى رواية ابى داؤد قال الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت واحسبه قال ولا تقصها الا على واد او ذى راى وعن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة فقالت له خديجة انه كان قد صدقك ولكن مات قبل ان تظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريته فى المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك رواه احمد والترمذى وعن ابن خزيمة بن ثابت عن عمه ابى خزيمة انه راى فيما يرى النائم انه سجد على جبهة النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فاضطجع له وقال صدق رؤياك فسجد على جبهته رواه فى شرح السنة وسنذكر حديث ابى بكرة كان ميزانا نزل من السماء فى باب مناقب ابى بكر وعمر رضى الله عنهما

الفصل الثالث

عن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه هل راى احد منكم من رؤيا فيقص عليه من شاء الله ان يقص وانه قال لنا

ل قوله فجعل كلما جاء الخ قيل اصل فعال المقاربة ان يكون خبرها كخبر كان الا انه ترك اصله والتزم كون الخبر مضارعا ثم نبه على الاصل المتروك بوقوعه مفردا كما فى عسيت صائما وجملة من فعل ماض مقدما عليه كلما كقوله فجعل كلما جاء ليخرج اى كلما جاء قريبا الى الشط ليخرج من النهر قوله فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا الخ والظاهر انها الشجرة السابقة مع احتمال بعيد ان التعريف فيها للعهد الذكرى ومحلهما ان الشجرتان كانتا بمنزلة المسلم والمعراج ١٢ مرقاة

ك قوله شيوخ وشباب ولم يذكر النساء والصبيان فى هذا المقام اما لقلة كما لهم من كمال الرجال او لقلة وجود الكمال فيهن بخلاف الرجال ولذا قال صلعم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران ويمكن ان يكون السكوت عن بيان النساء والصبيان لانهم انما وجدوا فيها بالتبعية لا بالاصالة ١٢ مرقاة

ك قوله فنام عنه بالليل اى لم يكن يقرأ القرآن فى الليل وانما خص به لانه كما قال الله تعالى ان ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قيلا ان لك فى النهار سبحا طويلا وجملة الكلام انه مع ما اعطى من النعم الجزيلة وهى علم القرآن كان غافلا عن تلاوته وربما جرى الى نسيانه وهو من الكبائر ولم يكن عاملا باوامره ونواهيه مع انه هو المراد من نزول القرآن ولذا ورد ما معناه انه من عمل بالقرآن فكانه دائما يتلو القرآن وان لم يقرأه ومن قرء القرآن دائما ولم يعمل بما فيه فكانه لم يقرأه ابدا ١٢ مرقات

ك قوله فدار الشهداء الخ اى خواص المؤمنين من الانبياء والاولياء والعلماء لما ورد ان مداد العلماء يرجح على دماء الشهداء ويمكن ان يراد بالشهداء ارباب الحضور مع المولى فى غالب احوالهم كما ان المراد من العامة من غالب احوالهم الغفلة والغيبة عن الحضرة ١٢ مرقاة

ه قوله على رجل طائر هذا مثل فى عدم تقرر الشئى اى لا تستقر الرؤيا قرارا كالشئى المعلق على رجل طائر ذكره ابن الملك فالمعنى انها كالشئى المعلق برجل الطائر لا استقرار لها ١٢ مرقاة

ك قوله الا حبيبا الخ اى محبا لا يعبر لك الا بما يسرك او لبيبا او للتنويع اى عاقلا فانه اما ان يعبر بالمحبوب او يسكت عن المكروه ولذا قيل عدو عاقل خير من صديق جاهل او المراد باللبيب العالم فيوافق الرواية الآتية او ذى راى ١٢ مرقاة

ك قوله على واد الخ بتشديد الدال اى محب لانه لا يستقبلك فى تفسيرها الا بما تحب اى اذا اخبر بها من لا يحبه ربما حمله البغض والحسد على تفسيرها بمكروه فيقع على تلك الصفة فان الرؤيا على رجل طائر وقوله ذى راى اى عاقل او عالم قال الزجاج معناه ذو علم بعبارة الرؤيا فانه يخبرك بحقيقة تفسيرها او باقرب ما يعلم منها لان تعبيره يزيلها عما جعلها الله عليه ١٢ مرقاة

ك قوله عن عائشة روت عائشة هذا الحديث سماعا من غيرها لانها لم تكن حينئذ عند النبى صلى الله عليه وسلم والحاصل انه قد سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن حال ورقة اهو مؤمن ام لا فقالت خديجة كلاما يبين رعاية لجانب ابن عمه وادبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الاول منهما ناظر الى ايمانه وهو قولها انه قد صدقك اى اجمالا والثانى الى التوقف وهو قولها ولكن مات قبل ان تظهر يعنى انه لم يدرك زمان دعوتك ليصدقك فيما تجيئ به من عند الله تفصيلا ويأتى بالاعمال على شريعتك ١٢ لمعات

ه قوله ثياب بيض الخ كانه صلى الله عليه وسلم عبر ثوبه عليه ببدنه وان الظاهر عنوان الباطن وقد قالت الصوفية من رق ثوبه رق دينه ١٢ مرقاة

نله قوله مما يكثر الخ قال الطيبى مما يكثر خبر كان وما موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل راى احد منكم هو المقول اى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمرة الذين كثر منهم هذا القول فوضع موضع من تعظيما وتفخيما لجنابه عليه السلام ١٢ من مرقاة

ذات غداة انه اتانی اللیلة اتیان وانهما ابتعثانی وانهما قالا لی انطلق وانی انطلقت معهما وذکر مثل الحدیث المذکور فی الفصل الاول بطوله وفیه زیادة لیست فی الحدیث المذکور وهی قوله فاتینا علی روضة معتمة[1] فیها من کل نور الربیع واذا بین ظهری الروضة رجل طویل لا اکاد اری راسه طولا فی السماء واذا حول الرجل[2] من اکثر ولدان رایتهم قط قلت لهما ما هذا ما هؤلاء[3] قال قالا لی انطلق فانطلقنا فانتهینا الی روضة عظیمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن قال قالا لی ارق فیها قال فارتقینا فیها فانتهینا الی مدینة مبنیة بلبن ذهب ولبن فضة فاتینا باب المدینة فاستفتحنا ففتح لنا فدخلناها فتلقانا فیها رجال شطر من خلقهم کاحسن ما انت راء وشطر منهم کاقبح ما انت راء[4] قال قالا لهم اذهبوا فقعوا فی ذلک النهر قال واذا نهر معترض یجری کان ماءه المحض فی البیاض فذهبوا فوقعوا فیه ثم رجعوا الینا قد ذهب ذلک السوء عنهم فصاروا فی احسن صورة وذکر فی تفسیر هذه الزیادة واما الرجل الطویل الذی فی الروضة فانه ابراهیم واما الولدان الذین حوله فکل مولود مات علی الفطرة قال فقال بعض المسلمین یا رسول الله واولاد المشرکین[5] فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم واولاد المشرکین واما القوم الذین کانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبیح فانهم قوم قد خلطوا عملا صالحا واخر سیئا تجاوز الله عنهم رواه البخاری **وعن** ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من افری الفری ان یری الرجل عینیه ما لم تریا رواه البخاری **وعن** ابی سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اصدق الرؤیا بالاسحار[6] رواه الترمذی والدارمی

کتاب الآداب[7]

باب السلام

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم خلق الله آدم علی صورته[8] طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال اذهب فسلم علی اولئک النفر وهم نفر من الملائکة جلوس فاستمع ما یحیونک فانها تحیتک وتحیة ذریتک فذهب فقال السلام علیکم فقالوا السلام علیک ورحمة الله قال فزادوه ورحمة الله قال فکل من یدخل الجنة علی صورة آدم وطوله ستون ذراعا فلم یزل الخلق ینقص بعده حتی الآن متفق علیه **وعن** عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلی الله علیه وسلم ای الاسلام خیر قال تطعم الطعام وتقرئ السلام[9] علی من عرفت ومن لم تعرف متفق علیه **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم للمؤمن علی المؤمن ست خصال یعوده اذا مرض ویشهده اذا مات ویجیبه اذا دعاه ویسلم علیه اذا لقیه ویشمته[10] اذا عطس وینصح له اذا غاب او شهد لم اجده فی الصحیحین ولا فی کتاب الحمیدی ولکن ذکره صاحب الجامع بروایة النسائی **وعنه** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تدخلون الجنة حتی تؤمنوا ولا تؤمنوا[11] حتی تحابوا اولا ادلکم علی شیء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بینکم رواه مسلم **وعنه** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یسلم الراکب علی الماشی والماشی علی القاعد والقلیل علی الکثیر متفق علیه **وعنه** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یسلم الصغیر علی الکبیر والمار علی القاعد والقلیل علی الکثیر رواه البخاری **وعن** انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم مر علی غلمان فسلم علیهم[12]

---

[1] قوله روضة معتمة بضم المیم وسکون المهملة وکسر المثناة وتخفیف المیم من العتمة وهی شدة الظلام فوصفها بشدة الخضرة ولبعضهم بفتح المثناة وتشدید المیم کذا حققه العسقلانی ۱۲ مرقاة [2] قوله واذا حول الرجل الخ اصل الترکیب واذا حول الرجل ولدان ما رایت ولدانا قط اکثر منهم ولشهادته قوله لم ار روضة قط اعظم منها ولو ان الترکیب متضمن لمعنی النفی جاز زیادة من وقط التی تختص بالماضی المنفی ۱۲ طیبی [3] قوله ما هذا ما هؤلاء الخ ای الولدان وما بمعنی من او یراد بها الصفة ای ما صفته هذا وصفة هؤلاء واغرب الطیبی فی قوله ومن حق الظاهر ان یقال من هذا فکانه صلی الله علیه وسلم رای حاله من الطول المفرط کانه خفی من ای جنس هو البشر ام ملک ام جنی ام غیر ذلک آه وغرابته لا تخفی اذ مع اطلاق الرجل علیه لا یتصور ان یکون جمادا او نباتا او بهیمة وکونه ملکا ام جنیا لا یستدعی ما بل یقتضی من ایضا ۱۲ مرقاة [4] قوله کاقبح ما انت راء الخ قال الطیبی یحتمل ان یکون بعضهم موصوفین بان خلقتهم حسنة وبعضهم قبیحة وان یکون کل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبیح والثانی هو المراد بدلیل قوله فی التفصیل فانهم قوم خلطوا عملا صالحا وآخر سیئا ای خلط کل واحد عملا صالحا بسیئ وسیئا بصالح قلت وقوله من خلقهم ایضا یدفع ان یکون المراد به المعنی الاول فتامل نعم لو قال شطر منهم لکان محل التوهم ۱۲ مرقاة [5] قوله واولاد المشرکین ای ومنهم اولاد المشرکین یعنی اولاد المشرکین الذین ماتوا علی الفطرة داخلون فی زمرة هؤلاء الولدان فاجاب اولاد المشرکین فیه ان حکم اولاد المشرکین الذین غیرت فطرتهم بالتهود والتمجس خلاف هذا فالاحادیث الدالة علی ان اولاد المشرکین فی النار یاول بمن غیرت فطرتهم جمعا بین الدلیلین ودفعا للتناقض قلت هذا جمع حسن لکن یشعر بوقوع التکلیف فی حال التمییز بالنسبة الی اولاد المشرکین لکن له تع ان یعذبهم بکفرهم فی صغرهم بناء علی عدله کما انه یقبل ایمان الصغیر بناء علی فضله لا یسأل عما یفعل وقد توقف امامنا الاعظم فی هذا الباب ۱۲ مرقاة [6] قوله اصدق الرؤیا بالاسحار وذلک لان الغالب بان تکون الخواطر مجتمعة والدواعی ساکنة ولان المعدة خالیة فلا یتصاعد منها الابخرة المشوشة ولانها وقت نزول الملائکة للصلوة المشهودة ۱۲ مرقاة [7] قوله کتاب الآداب الخ الادب استعمال ما یحمد قولا وفعلا وقیل الاخذ بمکارم الاخلاق ذکره السیوطی وقیل الوقوف مع الحسنات والاعراض عن السیئات وقیل التعظیم لمن فوقک والرفق لمن دونک ویقال انه ماخوذ من المادبة وهی الدعوة الی الطعام سمی بذلک لانه یدعی الیه ۱۲ مرقاة [8] قوله خلق الله آدم علی صورته اختلف العلماء فمنهم من امسک عن تاویله وقال هو من حدیث الصفات فتمسک عن تاویلها ومنهم من اوله فقال الصورة بمعنی الصفة کما یقال صورة المسئلة هذا ای خلق مظهر الصفاته فانه لیس فی جمیع الکائنات خلق اجمع لصفات الله تعالی الجلالیة والجمالیة من آدم (الانسان) وعلیک بالاعتبار والاستقصار ولکنها کلها ظلال وعکوس لصفات الله تعالی واما غیره من المخلوق فهو مظهر اسم وصفة فقط او نوع منها بخلاف الانسان فانه جامع الصفات المتضادة المتنوعة کما بینه وفصله المحققون لاجل ذلک جعل خلیفة الله فی الارض والیه اشار تعالی انی اعلم ما لا تعلمون والله اعلم او الاضافة للتشریف کبیت الله وقیل الضمیر لآدم ای خلقه اول امره بشرا سویا بطول ستین او علی صورته التی لا یشارکه نوع آخر من الحیوانات ۱۲ لمعات [9] قوله وتقرئ السلام من الاقراء یقال اقرئ فلانا السلام واقرئ علیه السلام فانه حین یبلغه سلامه یحمله علی ان یقرئ السلام ویرده کذا فی مجمع البحار ویروی تقرأ من المجرد ۱۲ مرقاة [10] قوله ویشمته بالشین المعجمة وتشدید المیم ای یدعو له بقوله یرحمک الله اذا عطس بفتح الطاء وکسر علی ما فی القاموس محمد الله کما فی روایة ۱۲ مرقاة [11] قوله ولا تؤمنوا قال النووی هکذا هو فی جمیع الاصول والروایات بحذف النون من آخره ولعل م حذف النون للمجانسة والازدواج ۱۲ مرقاة [12] قوله فسلم علیهم الخ ای تواضعا لانه کان مارا او لکثرتهم علی احتمال قال النووی فیه استحباب السلام علی الناس کلهم حتی الصبیان الممیزین وبیان تواضعه وکمال شفقته علی العالمین ولو سلم علی رجال صبیان ورد صبی منهم الاصح انه یسقط فرض الرد کما یسقط صلوة الجنازة بصلوة الصبی ولو سلم علی جماعة ورد غیرهم لم یسقط الرد عنهم فان اقتصروا علی رده اثموا ۱۲ مرقاة

ـله قوله فاضطروه الى اضيق الطريق بحيث لو كان فى الطريق جدار يلصق بالجدار والا فيامره ليعدل عن وسط الطريق الى احد طرفيه جزاء وفاقا لما عدلوا عن الصراط المستقيم وفى شرح مسلم للنووى قال بعض اصحابنا يكره ابتداءهم بالسلام ولا يحرم وهو ضعيف لان النهى للتحريم فالصواب تحريم ابتداءهم حكى القاضى عياض عن جماعة انه يجوز ابتداءهم للضرورة والحاجة وهو قول علقمة والنخعى واما المبتدع فالمختار انه لا يبدأ بالسلام الا لعذر وخوف مفسدة ولو سلم على من لم يعرفه فبان ذميا استحب ان يسترد سلامه بان يقول استرجعت سلامى تحقيرا له ۱۲ طيبى ومرقاة ـ۲ـ قوله فقولوا وعليكم جاءت الروايات بضمير الواحد و الجمع وباثبات الواو وحذفها فقيل المختار حذفها لئلا يلزم المشاركة فيما قالوا وقال بعضهم لا بأس بالتشريك لان الموت مشترك بين الكل وقيل الواو ليس للتشريك بل للاستيناف اى وعليكم ما تستحقون والصواب جواز الوجهين ۱۲ المعات ـ۳ـ قوله والفحش هو فى الاصل ما يشتد قبحه من الذنوب والمراد به التعدى بزيادة القبح فى القول والجواب ۱۲ امر ـ۴ـ قوله والتفحش الخ اى التكلف فى التلفظ بالفحش والتعمد فيه انما قال ذلك صلى الله عليه وسلم لها بقولها واللعنة او لعنكم الله وفى هذا الحديث دلالة صريحة على جواز نقل الحديث بالمعنى اذ الاختلاف انما مع كون القضية واحدة مختلف المبنى ۱۲ مرقاة ـ۵ـ قوله فسلم عليهم الخ قال النووى لو مر على جماعة فيهم مسلمون او مسلم وكفار فالسنة ان يسلم عليهم بقصد المسلمين او المسلم ولو كتب كتابا الى مشرك فالسنة ان يكتب كما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل سلام على من اتبع الهدى ۱۲ مرقاة ـ۶ـ قوله فاذا ابيتم اى امتنعتم عن ترك المجالسة بالكلية للضرورة الداعية اليها فى الجملة وتركتم الا المجالس بفتح اللام على انه مصدر ميمى بمعنى الجلوس ووقع فى نسخة السيد جمال الدين بكسر اللام وهو غير مستقيم المعنى ههنا فانه اسم مكان او زمان ولم يصح منه ارادة المعنى المراد فى هذا المقام قال ابن الملك فى شرح للشارق المجلس بفتح اللام مصدر ميمى اى اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس فى الطريق ۱۲ مرقاة ـ۷ـ قوله بالمعروف صفة بعد صفة لموصوف محذوف اى للمسلم عن المسلم خصال ست متلبسة بالمعروف وهو ما يرضاه الله من قول او عمل وقيل وهو ما عرف فى الشرع والعقل حسنه فيحتمل ان يكون الباء بمعنى من وقوله ويتبع بسكون الفوقانية وفتح الموحدة اى يشهد ويشيع جنازة بكسر الجيم ويفتح ۱۲ مرقاة ـ۸ـ قوله وتغيثوا اى تغيثوا قوله الملهوف اى المظلوم المتحير فى امره قوله وتهدوا الضال الفرق بين ارشاد السبيل وهداية الضال ان ارشاد السبيل اعم من هداية الضال ۱۲ مرقاة ـ۹ـ قوله ويتبع بسكون الفوقانية وفتح الموحدة اى يشهد ويشيع وفى قوله يتبع اشارة الى ان الافضل هو المشى خلف الجنازة كما هو المختار من مذهبنا وقد ورد مصرحا فى حديث ابن مسعود على ما رواه ابن ماجة مرفوعا الجنازة متبوعة وليست بتابعة ليس منا من تقدمها ۱۲ مرقات

متفق عليه **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام واذا لقيتم احدهم فى طريق فاضطروه[۱] الى اضيقه رواه مسلم **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل وعليك متفق عليه **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا[۲] وعليكم متفق عليه **وعن** عائشة قالت استأذن رهط من اليهود على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق فى الامر كله قلت اولم تسمع ما قالوا قال قد قلت وعليكم وفى رواية عليكم ولم يذكر الواو متفق عليه وفى رواية للبخارى قالت ان اليهود اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك قال وعليكم فقالت عائشة السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش[۳] قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعى ما قلت رددت عليهم فيستجاب لى فيهم ولا يستجاب لهم فى وفى رواية لمسلم قال لا تكونى فاحشة فان الله لا يحب الفحش والتفحش[۴] **وعن** اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود فسلم[۵] عليهم متفق عليه **وعن** ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها قال فاذا ابيتم[۶] الا المجالس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر متفق عليه **وعن** ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه القصة قال وارشاد السبيل رواه ابو داؤد عقيب حديث الخدرى هكذا **وعن** عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه القصة قال وتغيثوا[۸] الملهوف وتهدوا الضال رواه ابو داؤد عقيب حديث ابى هريرة هكذا ولم اجدهما فى الصحيحين

الفصل الثانى

عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلم على المسلم ست بالمعروف[۷] يسلم عليه اذا لقيه ويجيبه اذا دعاه ويشمته اذا عطس ويعوده اذا مرض ويتبع[۹] جنازته اذا مات ويحب له ما يحب لنفسه رواه الترمذى والدارمى **وعن** عمران بن حصين ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فرد عليه ثم جلس فقال النبى صلى الله عليه وسلم عشر ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس فقال عشرون ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلثون[۱۰] رواه الترمذى وابو داؤد **وعن** معاذ بن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه وزاد ثم اتى اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال اربعون وقال هكذا تكون الفضائل رواه ابو داؤد **وعن** ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بالله من بدأ[۱۱] بالسلام رواه احمد والترمذى وابو داؤد

ـ۱۰ـ قوله فقال ثلثون اعلم ان افضل السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فياتى بضمير الجمع وان كان المسلم عليه واحدا ويقول المجيب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ويأتى بواو العطف فى قوله وعليكم واقل السلام ان يقول السلام عليكم وان قال السلام عليك او سلام عليك حصل ايضا واما الجواب فاقله وعليك السلام او وعليكم السلام فان حذف الواو اجزاه واتفقوا على انه لو قال فى الجواب عليكم لم يكن جوابا فلو قال وعليكم بالواو فهل يكون جوابا فيه وجهان قال الامام ابو الحسن الواحدى فى تعريف السلام وتنكيره بالخيار قال الشيخ فى الدين ولكن الالف واللام اولى ۱۲ طيبى ـ۱۱ـ قوله من بدأ الخ قال م الطيبى اى اقرب الناس من المتلاقيين الى رحمة الله من بدأ بالسلام فى الكشاف قوله ان اولى الناس بابراهيم اى ان اخصهم به واقربهم منه فى شرح السنة عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال ثلاث يصفين لك ود اخيك ثلاث ان تبدأ بالسلام اذا لقيته وان تدعوه باحب اسمائه اليه وان توسع له فى المجلس ۱۲ مرقاة

لہ قولہ فسلم علیہن قال ابن الملک ہذا مختص بالنبی صلے اللہ علیہ وسلم لامنہ من الوقوع فی الفتنۃ واما غیرہ فیکرہ لہ ان یسلم علی المرأۃ الاجنبیۃ الا ان یکون عجوزۃ بعیدۃ عن مظنۃ الفتنۃ وقیل وکثیر من العلماء لم یکرہوا تسلیم کل منہما علی الآخر انتہی وجہا قیل بالکراہۃ علی ما ہو الصحیح فلم یثبت استحقاق الجواب اللہ اعلم بالصواب ۱۲ مر ۲ قولہ ان یسلم احدہم واعلم ان ابتداء السلام سنۃ مستحبۃ لیست بواجبۃ وہو سنۃ علی الکفایۃ فان کانوا جماعۃ کفا عنہم تسلیم واحد ولو سلم کلہم کان افضل قال القاضی حسین من الشافعیۃ لیس لنا سنۃ علی الکفایۃ الا ہذا قلت وہذا مطابق لمذہبنا وقولہ ان یرد احدہم وہذا فرض کفایۃ بالاتفاق ولو ردوا کلہم کان افضل کما ہو شان فروض الکفایۃ کلہا ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ الاشارۃ بالاکف بفتح فضم جمع کف والمعنی لا تتشبہوا بہم فی جمیع افعالہم خصوصا فی ہاتین الخصلتین ولعلہم یکتفون فی السلام او ردہ او فیہما بالاشارتین من غیر نطق بلفظ السلام الذی ہو سنۃ آدم وذریتہ من الانبیاء والاولیاء وکانہ صلی اللہ علیہ وسلم کوشف لہ ان بعض امتہ یفعلون ذلک اومثل ذلک من الانحناء او مطاطاۃ الراس او الاکتفاء بلفظ السلام فقط ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ وقال اسنادہ ضعیف الخ لعل وجہہ انہ من عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ وان المعتمد ان سندہ حسن لا سیما وقد اسندہ السیوطی فی الجامع الصغیر الی ابن عمرو فارتفع النزاع وزال الاشکال ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ انعم اللہ بک عینا الباء زائدۃ لتاکید التعدیۃ والمعنی اقر اللہ عینک بمن تحبہ وعینا تمییز من المفعول او بما تحبہ من النعمۃ ویجوز کونہ من انعم الرجل اذا دخل فی النعیم فالباء للتعدیۃ وقیل الباء للسببیۃ ای انعم اللہ بسببک عینا ای عین من یحبک وانعم بفتح ہمزۃ وکسر عین وفی نسخۃ بہمزۃ وصل وفتح عین من النعومۃ وقولہ صباحا تمییز او ظرف ای طاب عیشک فی الصباح وانما خص الصباح لان الکلام فیہ ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ وعن ابی العلاء قیل اسمہ یزید بن عبد وکنیتہ ابو العلاء ولم یذکرہ المؤلف فی اسمائہ وفی نسخۃ موافقا لما فی بعض نسخ المصابیح وعن ابن العلاء الحضرمی وفی نسخۃ ان العلاء ابن الحضرمی ۱۲ مرقاۃ ۷ قولہ کان عامل رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الخ قال المصنف ہو عبد اللہ من حضرموت کان عاملا للنبی صلے اللہ علیہ وسلم علی البحرین واقرہ ابوبکر وعمر رضی اللہ عنہما الی ان مات العلاء سنۃ اربع عشرۃ روی عنہ السائب بن یزید وغیرہ ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ فلیتربہ ای لیسقط علی التراب وقیل المراد ذر التراب علی المکتوبۃ وقیل المراد التواضع للمکتوب الیہ ۱۲ اسید ۹ قولہ فانہ اذکر ای اکثر ذکرا للمآل ای لعاقبۃ الامر والمعنی اتہ اسرع تذکیرا فیما یراد من انشاء العبارۃ فی المقصود ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ امرنی ان اتعلم الخ قیل فیہ دلیل علی جواز تعلم ما ہو حرام فی شرعنا للتوقی والحذر عن الوقوع فی الشر کذا ذکرہ الطیبی فی ذیل کلام المظہر وہو غیر ظاہر اذ لا یعرف فی الشرع تحریم علم لغۃ من اللغات سریانیۃ او عبرانیۃ ہندیۃ او ترکیۃ او فارسیۃ نعم یعد من اللغو ومما لا یعنی وہو مذموم عند ارباب الکمال الا اذا ترتب علیہ فائدۃ فحینئذ یستحب کما یستفاد من الحدیث ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قولہ فلیست الاولی الخ ای التسلیمۃ الاولی قولہ باحق ای باولی والیق قولہ من الآخرۃ ای بل کلتاہما حق وسنۃ مشعرۃ الی حسن المعاشرۃ وکرم الاخلاق ولطف الفتوۃ ولطافۃ المروۃ فانہ اذا رجع ولم یسلم ربما یتشوش اہل المجلس من مراعیۃ علی طریق السکوت وبہذا تبین انہ قد یقال بل الآخرۃ اولی من الاولی لان ترکہا ربما یتسامح فیہ بخلاف الثانیۃ علے ما ہو المشاہد فی المتعارف لا سیما اذا کان فی المجلس ما لا یذاع ولا یشاع ولذا قیل کما ان التسلیمۃ الاولی اخبار عن سلامتہم من شرہ عند الحضور فکذلک الثانیۃ اخبار عن سلامتہم من شرہ عند الغیبۃ ولیست السلامۃ عند الحضور اولی من السلامۃ عند الغیبۃ بل الثانیۃ اولی بہذا ۱۲ مرقاۃ ۱۲ قولہ علے الحمولۃ

وعن جریر ان النبی صلے اللہ علیہ وسلم مرّ علی نسوۃ فسلم[۱] علیہن رواہ احمد وعن علی بن ابی طالب قال یجزئ عن الجماعۃ اذا مرّوا ان یسلم[۲] احدہم ویجزئ عن الجلوس ان یرد احدہم رواہ البیہقی فی شعب الایمان مرفوعا وروی ابو داؤد وقال رفعہ الحسن بن علی وہو شیخ ابی داؤد وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قال لیس منا من تشبہ بغیرنا لا تشبہوا بالیہود ولا بالنصاری فان تسلیم الیہود الاشارۃ بالاصابع وتسلیم النصاری الاشارۃ[۳] بالاکف رواہ الترمذی وقال[۴] اسنادہ ضعیف وعن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا لقی احدکم اخاہ فلیسلم علیہ فان حالت بینہما شجرۃ او جدار او حجر ثم لقیہ فلیسلم علیہ رواہ ابو داؤد وعن قتادۃ قال قال النبی صلے اللہ علیہ وسلم اذا دخلتم بیتا فسلموا علی اہلہ واذا خرجتم فاودعوا اہلہ بسلام رواہ البیہقی فی شعب الایمان مرسلا وعن انس ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قال یا بنی اذا دخلت علی اہلک فسلم یکون برکۃ علیک وعلی اہل بیتک رواہ الترمذی وعن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم السلام قبل الکلام رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث منکر وعن عمران بن حصین قال کنا فی الجاہلیۃ نقول انعم[۵] اللہ بک عینا وانعم صباحا فلما کان الاسلام نہینا عن ذلک رواہ ابو داؤد وعن غالب قال انا لجلوس بباب الحسن البصری اذ جاء رجل فقال حدثنی ابی عن جدی قال بعثنی ابی الی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم فقال ائتہ فاقرئہ السلام قال فاتیتہ فقلت ابی یقرئک السلام فقال علیک وعلی ابیک السلام رواہ ابو داؤد وعن[۶] ابی العلاء بن الحضرمی ان العلاء الحضرمی کان عامل[۷] رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وکان اذا کتب الیہ بدأ بنفسہ رواہ ابو داؤد وعن جابر ان النبی صلے اللہ علیہ وسلم قال اذا کتب احدکم کتابا فلیتربہ[۸] فانہ انجح للحاجۃ رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث منکر وعن زید بن ثابت قال دخلت علی النبی صلے اللہ علیہ وسلم وبین یدیہ کاتب فسمعتہ یقول ضع القلم علی اذنک فانہ[۹] اذکر للمآل رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب وفی اسنادہ ضعف وعنہ قال امرنی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ان اتعلم السریانیۃ وفی روایۃ انہ امرنی[۱۰] ان اتعلم کتاب یہود وقال انی ما آمن یہود علی کتاب قال فما مرّ بی نصف شہر حتی تعلمت فکان اذا کتب الی یہود کتبت واذا کتبوا الیہ قرأت لہ کتابہم رواہ الترمذی وعن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا انتہی احدکم الی مجلس فلیسلم فان بدا لہ ان یجلس فلیجلس ثم اذا قام فلیسلم فلیست[۱۱] الاولی باحق من الآخرۃ رواہ الترمذی وابو داؤد وعنہ ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قال لا خیر فی جلوس فی الطرقات الا لمن ہدی السبیل ورد التحیۃ وغض البصر واعان علی الحمولۃ[۱۲] رواہ فی شرح السنۃ وذکر حدیث ابی جری فی باب فضل الصدقۃ

مر ہی بالفتح ما یحمل الاثقال من الدواب وبالضم الاحمال اے یعین صاحبہ علے حمل الاثقال علے الحمولۃ ۱۲ طیبی

الفصل الثالث عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما خلق اللہ ادم ونفخ فیہ الروح عطس فقال الحمد للہ فحمد اللہ[1] باذنہ فقال لہ ربہ یرحمک اللہ یا ادم اذھب الی اولٰئک الملائکۃ الی ملاء[2] منھم جلوس فقل السلام علیکم فقال السلام علیکم قالوا علیک السلام ورحمۃ اللہ ثم رجع الی ربہ فقال ان ھذہ تحیتک وتحیۃ بنیک بینھم فقال لہ اللہ ویداہ[3] مقبوضتان اختر ایتھما شئت فقال اخترت یمین ربی وکلتا یدی[4] ربی یمین مبارکۃ ثم بسطھا فاذا فیھا ادم وذریتہ فقال ای رب ماھؤلاء قال ھؤلاء ذریتک فاذا کل انسان مکتوب عمرہ بین عینیہ فاذا فیھم رجل اضوءھم او من اضوءھم قال یارب من ھذا قال ھذا ابنک داود وقد کتبت لہ عمرہ اربعین سنۃ قال یارب زدفی عمرہ قال ذاک الذی کتبت لہ قال ای رب فانی قد جعلت لہ من عمری ستین[5] سنۃ قال انت وذاک قال ثم سکن الجنۃ ماشاء اللہ ثم اھبط منھا وکان ادم یعد لنفسہ فاتاہ ملک الموت فقال لہ ادم قد عجلت قد کتب لی الف سنۃ قال بلی ولکنک جعلت لابنک داود ستین سنۃ فجحد فجحدت ذریتہ ونسی فنسیت ذریتہ قال فمن یومئذ امر بالکتاب والشھود رواہ الترمذی **وعن** اسماء بنت یزید قالت مر علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی نسوۃ[6] فسلم علینا رواہ ابوداؤد وابن ماجۃ والدارمی **وعن** الطفیل بن ابی بن کعب انہ کان یاتی ابن عمر فیغدو معہ الی السوق قال فاذا غدونا الی السوق لم یمر عبد اللہ بن عمر علی سقاط ولا علی صاحب بیعۃ ولا مسکین ولا علی احد الا سلم علیہ قال الطفیل فجئت عبد اللہ بن عمر یوما فاستتبعنی الی السوق فقلت لہ وما تصنع فی السوق وانت لا تقف علی البیع ولا تسأل عن السلع ولا تسوم بھا ولا تجلس فی مجالس السوق فاجلس بنا ھھنا نتحدث قال فقال لی عبد اللہ بن عمر یا ابا بطن قال وکان الطفیل ذا بطن انما نغدو من اجل السلام نسلم علی من لقیناہ رواہ مالک والبیھقی فی شعب الایمان **وعن** جابر قال اتی رجل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لفلان فی حائطی عذق[7] وانہ قد اذانی مکان عذقہ فارسل النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان بعنی عذقک قال لا قال فھب لی قال لا قال فبعنیہ بعذق فی الجنۃ فقال لا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما رأیت الذی ھو ابخل منک الا الذی یبخل[8] بالسلام رواہ احمد والبیھقی فی شعب الایمان **وعن** عبد اللہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال البادئ بالسلام بریء من الکبر رواہ البیھقی فی شعب الایمان

باب الاستیذان

الفصل الاول عن ابی سعید الخدری قال اتانا ابو موسی قال ان عمر ارسل الی ان اٰتیہ فاتیت بابہ فسلمت ثلثا فلم یرد علی فرجعت فقال ما منعک ان تاتینا فقلت انی اتیت فسلمت علی بابک ثلاثا فلم تردوا علی فرجعت وقد قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا استأذن احدکم ثلثا فلم یؤذن لہ فلیرجع فقال عمر اقم علیہ[9] البینۃ قال ابو سعید فقمت معہ فذھبت الی عمر فشھدت متفق علیہ **وعن** عبد اللہ بن مسعود قال قال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذنک علی ان ترفع[10] الحجاب وان تسمع سوادی حتی انھاک رواہ مسلم **وعن** جابر قال اتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی دین کان علی ابی فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا کانہ کرھھا متفق علیہ **وعن**

---

[1] قولہ فحمد اللہ باذنہ الخ ای بتیسیرہ وتوفیقہ او بامرہ وحکمہ او بقضائہ وقدرہ قال الطیبی تخصیص الحمد بالذکر اشارۃ الی بیان قدرتہ الباھرۃ ونعمتہ المتظاھرۃ لان الحمد ھو الثناء علی الجمیل من الفضل والافضال وذلک انہ تعالی ابدع ابداعا جمیلا وانشاہ خلقا سویا صحیحا فعطس فانہ مشعر بصحۃ المزاج فیجب الحمد علی ذلک لا ارتیاب ان وقوفہ علی قدرۃ اللہ تعالی وافضالہ علیہ لم یکن الا بتوفیقہ وتیسیرہ قلت من جملۃ التوفیق والتیسیر حکمہ وامرہ والکل بقضائہ وتقدیرہ قال وفی فاء التعقیب اشارۃ الی ذلک قلت ولامانع ان یکون اشارۃ الی کل ما ذکرنا ھنالک ۱۲ مرقاۃ

[2] قولہ الی ملاء منھم الخ یحتمل ان یکون بدلا فیکون من کلام اللہ تعالی ویحتمل ان یکون حالا فیکون من کلام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بیانا لکلام اللہ تعالی وھو الی الحال اقرب منہ الی البدل یعنی قال اللہ تعالی اولئک مشیرا بہ الی ملاء منھم ۱۲ مرقاۃ

[3] قولہ ویداہ مقبوضتان الخ الجملۃ حال والضمیر للہ وحقیقۃ معناہ یعجز عنہ ما سواہ ومذھب السلف من نفی التشبیہ واثبات التنزیہ مع التفویض اسلم واقرب ما قیل فی ھذا المقام من التاویل انہ اراد بالیدین صفتی الجمال والجلال وان الجمال ھو الیمین المطلق وان کان الیمین فی الجلال ایضا فاء تحقق وبھذا اتضح معنی قولہ تعالی لاٰدم اختر ایتھما شئت ۱۲ مرقاۃ

[4] قولہ وکلتا یدی ربی یمین فی شرح ھذا القول معان وتاویلات احدھا ان الثابت لہ ید اصفۃ لا ید جارحۃ وھذا العبارۃ کنایۃ عن نفی الید الجارحۃ لانہ لو کانت لکانت یمینا وشمالا وقد اشار فی آخر الکلام ان المراد وجود الخیر والبرکۃ التی ھی لازمۃ للید الیمین وثانیھا ان الشمال یکون ناقصۃ فی القوۃ والبطش فکنی بکون کلتیھما یمینا نفی النقصان عن صفاتہ تع وکلھا کاملۃ وثالثھا ان آدم لما قال اخترت یمین ربی قال وکلتا یدی ربی یمین اراد بہ الشکر علی جمیع نعمہ وان لہ الفضل فی النعمۃ وان جمیع ما بیدہ فضل وطول دفعا لما یتوھم من الاختیار وترجیح صفاتہ اللطفیۃ علی القھریۃ ورابعھا انہ اراد بہ وصف اللہ تعالی بغایۃ الجود والکرم والاحسان والتفضل وخامسھا ان الید تطلق علی القدرۃ والنعمۃ وعلی الاول الیدان عبارۃ عن خلق الھدی والایمان وعن الضلال والکفر وعلی الثانی عن منح الالطاف وتیسیر الھدی وکل ذلک من عدل وحکمۃ لانہ عزیز یتصرف فی ملکہ ما یشاء ۱۲ لمعات

[5] قولہ ستین سنۃ والظاھر ان المراد بھذا الخبر الدعاء والاستدعاء من ان یجعلہ سبحانہ کذلک فان احدا لم یقدر علی ھذا الجعل وفی ھذا الحدیث اشکال اذ تقدم فی صدر الکتاب فی الفصل الثالث من باب الایمان بالقدر ما یخالف ھذا ویمکن الجمع واللہ اعلم بانہ جعل لہ من عمرہ اولا اربعین سنۃ ثم زاد عشرین فصار ستین ۱۲ مرقاۃ

[6] قولہ فی نسوۃ الخ ای حال کونہ مع جماعۃ کثیرۃ من النساء قال الطیبی قولہ فی نسوۃ غیر متعلق بالفاعل لئلا یلزم منہ مرور رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی زمرۃ النسوۃ علیھن بل ھو متعلق بالجار والمجرور وبیان لہ وھو من باب قولک فی البیضۃ عشرون رطلا من حدید وھی بنفسھا ھذا المقدار لا انھا ظرف لہ ۱۲ مرقاۃ

[7] قولہ عذق بفتح مھملۃ وسکون معجمۃ ای نخلۃ واما بکسر اولہ.. فالعرجون بما فیہ من الشماریخ قولہ فھب لی ای ھب لہ ویحتمل ان یکون مسہ فھبہ ایاہ لاجلی وعلی کل تقدیر کان ذلک بطریق الشفاعۃ لا الالزام قولہ بعذق فی الجنۃ قال الطیبی یشعر بان الرجل کان مسلما ۱۲ مرقاۃ

[8] قولہ یبخل بالسلام الخ ای علی الناس او علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم کما ورد البخیل الذی ذکرت عندہ ولم یسلم علی وفی الحدیث استحباب المصالحۃ بین المتخاصمین بیان کمال علمہ صلی اللہ علیہ وسلم علی اصحابہ ولعل الرجل کان من جفاۃ الاعراب وقع لہ المقال فی کمال غضبہ من الحال حتی غفل عن مقام الادب فانہ ما کان صریحا فی حسن المآل ۱۲ مرقاۃ

[9] قولہ اقم علیہ البینۃ ای تمام البینۃ او المراد بھا الشاھد لہ ولو کان واحدا وانما امرہ بذلک لیزداد فیہ ثوقا والعلمان خیر من علم احد لا الشاک فی صدق خبرہ عندہ رضی اللہ عنھما وھو یدل علی شدۃ احتیاطہ فی قبول الروایۃ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان ھذا دابہ رضی اللہ عنہ واتخذہ عنہ ابو حنیفۃ رحمہ اللہ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ

[10] قولہ ان ترفع الحجاب ان تسمع سوادی بکسر السین ای سری وکلامی الخفی الدال علی کونی فی البیت حتی انھاک ای عن الدخول حینئذ ای نوع یکون عندی او عن الدخول لغیر استیذانی تکون مع الناس سواء وفیہ انہ علی شرفہ ذکرہ من رسول اللہ کمنزلۃ اھل بیت صاحب السر ولیس معناہ انہ یدخل علیہ فی کل حال انہ

ابی هریرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنًا فی قدح فقال ابا هِرٍّ الحق
باهل الصفة فادعهم الیّ فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا رواه البخاری
الفصل الثانی عن كلدة بن حنبل ان صفوان بن امية بعث بلبن او جداية وضغابيس الى
النبی صلى الله عليه وسلم والنبی صلى الله عليه وسلم باعلى الوادی قال فدخلت عليه ولم اسلم
ولم استاذن فقال النبی صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم أادخل رواه الترمذی وابو
داؤد **وعن** ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دُعِیَ احدكم فجاء مع الرسول
فان ذلك له اذن رواه ابوداؤد وفی رواية له قال رسول الرجل الى الرجل اذنه **وعن** عبدالله
ابن بُسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء
وجهه ولكن من ركنه الايمن او الايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك ان الدور
لم يكن يومئذ عليها ستور رواه ابوداؤد وذكر حديث انس قال عليه الصلوة والسلام السلام
عليكم ورحمة الله فی باب الضيافة **الفصل الثالث** عن عطاء بن يسار ان رجلًا
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استاذن على امی فقال نعم فقال الرجل انی معها
فی البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها فقال الرجل انی خادمها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها اتحب ان تراها عُريانة قال لا قال فاستاذن
عليها رواه مالك مُرسلًا **وعن** علی رضی الله عنه قال كان لی من رسول الله صلى الله عليه وسلم
مدخل بالليل ومدخل بالنهار فكنت اذا دخلت بالليل تنحنح لی رواه النسائی **وعن** جابر ان
النبی صلى الله عليه وسلم قال لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام رواه البيهقی فی شعب الايمان

باب المصافحة والمعانقة

الفصل الاول عن قتادة قال قلت لانس اكانت المصافحة فی اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم رواه البخاری **وعن** ابی هريرة قال قبّل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحسن بن علی وعنده الاقرع بن حابس فقال الاقرع ان لی عشرة من الولد ما قبلت منهم
احدًا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يَرحم لا يُرحم متفق عليه وسنذكر حديث
ابی هريرة أثَمَّ لُكَع فی باب مناقب اهل بيت النبی صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين ان شاء الله
تعالى وذكر حديث ام هانئ فی باب الامان **الفصل الثانی** عن البراء بن عازب قال قال
النبی صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غُفِرَ لهما قبل ان يتفرّقا
رواه احمد والترمذی وابن ماجة وفی رواية ابی داؤد قال اذا التقى المسلمان فتصافحا فحمدا
الله واستغفراه غفر لهما **وعن** انس قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى
اخاه او صديقه اينحنی له قال لا قال افيلتزمه ويقبّله قال لا قال فياخذ بيده و

سلہ قوله فاستاذنوا فاذن لهم الخ قال الطيبی وفيه دلالة على ان من دعی الى وليمة اوطعام لايكفيه الدعاء بل لابد من الاستيذان اللهم الا ان يقرب زمان الاذن انتهى فالتوفيق بينه وبين الحديث الآتی اذا دعی احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن ان اهل الصفة جاؤا بعد الداعی فاحتاجوا الى اذن جديد او من غاية الادب والحياء جددوا الاستيذان اوكان هناك ما يقتضی ذلك او ما وصل اليهم الحديث السابق اوهو متاخر عن هذا الفعل هذه احتمالات والله اعلم بحقيقة الحال ١٢ مرقاة سلہ قوله او جداية بفتح الجيم وكسرها من اولاد الظباء ما بلغ ستة اشهر او سبعة ذكرًا كان او انثى بمنزلة الجدی من المعز والضغابيس هی القثاء واحدتها ضغبوس وقيل هی نبت ينبت فی اصول الثمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل ١٢ طيبی سلہ قوله فيقول السلام عليكم ای اولًا السلام عليكم ای ثانيًا حتى يتحقق السماع والاذن والمراد بالتكرار التعدد الا الاقتصار على المرتين فانه كان من عادته التثليث قوله عليها ستور جمع ستر بالكسر هو الحجاب وفيه مقابلة الجمع بالجمع والمعنى انه اذا كان باب او ستر يحصل به حجاب فلا باس بالاستقبال لكن الانحراف اولى مراعاة لاصل السنة ١٢ مرقاة سلہ قوله انی معها الخ ای فی بيتها او فی بيتی والمعنى انا فی بيت واحد لانها فی بيت وحدها ليكون دخولی عليها نادرًا فاستاذن حينئذ كما هو المتعارف فی زماننا ١٢ مرقاة سلہ قوله ومدخل بالنهار الخ ای حصل لی من رسول الله صلى الله عليه وسلم دخول بالليل ودخول بالنهار وعلامة الاذن بالليل تنحنحه عليه الصلوة والسلام وهذا معنى قوله كرم الله وجهه فكنت اذا دخلت بالليل تنحنح لی ويجوز ان يكون التنحنح بالنسبة الى علی علامة الاذن بالليل وان كان بالنسبة الى غيره علامة المنع بقى الكلام على علامة دخول علی فی النهار فيحتمل ان يكون الامر بالعكس على مقتضى المفهوم المخالف ای وكنت اذا دخلت بالنهار تنحنحت له ويحتمل غير ذلك والله اعلم ١٢ مرقاة سلہ قوله باب المصافحة والمعانقة المصافحة هی الافضاء بصفحة اليد الى صفحة اليد واول من اظهرها اهل اليمن ويمكن ان يكون ماخوذًا من الصفح بمعنى العفو ويكون اخذ اليد دلالة عليه كما ان تركه مشعر بالاعراض عنه قال النووی اعلم ان المصافحة سنة مستحبة عند كل لقاء وما اعتاده الناس بعد صلوة الصبح والعصر لا اصل له فی الشرع على هذا الوجه ولكن لا باس به فان اصل المصافحة سنة وكونهم محافظين عليها فی بعض الاحوال مفرطين فيها فی كثير من الاحوال لا يخرج ذلك عن كونه سنة وهی من البدعة المباحة انتهى ولا يخفى ان فی كلام الامام نوع تناقض لان اتيان السنة فی بعض الاوقات لا يسمى بدعة مع ان عمل الناس فی الوقتين المذكورين ليس على وجه الاستحباب المشروع فان محل المصافحة المشروعة اول الملاقاة وقد يكون جماعة يتلاقون من غير مصافحة ويتصاحبون بالكلام ومذاكرة العلم وغيره مدة مديدة ثم اذا صلوا يتصافحون فاين هذا من السنة المشروعة ولهذا صرح بعض علمائنا بانها مكروهة وحينئذ انها من البدع المذمومة نعم لو دخل احد فی المسجد والناس فی الصلوة او على ارادة الشروع فيها بعد الفراغ او صافحهم لكن بشرط سبق السلام على المصافحة فهذا من جملة المصافحة المسنونة بلا شبهة كذا فی المرقاة ١٢ سلہ قوله قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النووی تقبيل الرجل خد ولده الصغير واجب وكذا غير خده من اطرافه ونحوها على وجه الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة سنة سواء كان الولد ذكرا او انثى وما التقبيل بالشهوة فحرام بالاتفاق سواء فی ذلك الولد وغيره انتهى وكون تقبيل الرجل خد ولده الصغير واجبا يحتاج الى حديث صريح او قياس صريح ١٢ مرقاة سلہ قوله واستغفراه يحتمل ان يكون قيد الحصول اصل المغفرة او لافادة كمالها بان يكون مستوعبا لجميع ذنوبهما ١٢ مرقاة سلہ قوله قال لا الخ بهذا الحديث من كره المعانقة والتقبيل وقيل لا يكره التقبيل لزهد وعلم وكبر سن قال النووی تقبيل يد الغير ان كان لعلمه وصيانته وزهده وديانته ونحو ذلك من الامور الدينية لم يكره بل يستحب وان كان لغناه ودنياه كره وقيل حرام اه وقيل الحرام ما كان على وجه التملق والتعظيم واما الماذون فيه فعند التوديع والقدوم من السفر وطول العهد بالصاحب وشدة الحب فی الله مع من النفس قيل لا يقبل الفم بل اليد والجبهة ١٢ مرقاة -

سلہ قولہ وتمام تحیاتکم الخ جمع التحیۃ وجمع اشعار بانواعہا فی الہناء والعزاء وغیرہما قولہ بینکم ای لواقعۃ فیما بینکم قولہ المصافحۃ قال الطیبی یعنی لا مزید علی ہذین فلو زدتم علی ذلک دخل فی التکلف وہو بیان لقصد الامور لانہ نہی عن الزیادۃ والنقصان قلت الظاہر ان کمال الامرین یحصل بہذین الفعلین ولا دلالۃ علی انہ لا مزید علیہما وان الزائد یعد من التکلف فیہما بل المراد ان ہذا ادنی الکمال فی کل منہما واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ واللہ ما رایتہ عریانا الخ قال شارح ان قیل کیف تحلف ام المومنین علی انہا لم ترعریانا قبلہ ولا بعدہ مع طول الصحبۃ وکثرۃ الاجتماع فی لحاف واحد قیل لعلہا ارادت عریانا استقبل رجلا اعتنقہ واختصرت الکلام لدلالۃ الحال او عریانا مثل ذلک العریان واختار القاضی الاول وقال الطیبی ہذا ہو الوجہ لما یشم من سیاق کلامہا رائحۃ الفرح والاستبشار بقدومہ وتعجیلا للقائہ بحیث لم یتمکن من تمام التردی بالرداء حتی جرہ وکثیرا ما یقع مثل ہذا واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ وہو علی سریر قال ابن الملک قد یعبر بالسریر عن الملک والنعمۃ فالسریر ہہنا یجوز ان یکون المراد بہ ملک النبوۃ ونعمتہا وقیل ہو السریر من جریدۃ النخل یتخذہ کل احد من اہل المدینۃ واہل المصر للنوم فیہ توقیا من الہوام انتہی والمعتمد ما قیل کما لا یخفی ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ اجود ای من المصافحۃ فی افاضۃ الروح والراحۃ او احسن من کل شیٔ ویبصرہ عدم ذکر متعلق افعل لیعم ویؤیدہ تاکیدہ مکررا بقولہ واجود ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ مرحبا الخ مقول القول ای جئت رحبا ای موضعا واسعا والاظہر رحب مرحبا قولہ الراکب المہاجر ای الی اللہ ورسولہ او من دار الحرب الی دار الاسلام وفیہ اشعار بان قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا ہجرۃ بعد الفتح ای من مکۃ لانہا صارت دار الاسلام بخلاف ما قبل الفتح فان الہجرۃ کانت واجبۃ بل شرطا واما الہجرۃ من دار الکفر الی دار الاسلام فوجوبہا (ای مع شرائطہا) باق الی یوم القیامۃ ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ اسید بن حضیر رجل من الانصار فی جامع الاصول عن اسید بن حضیر قال ان رجلا من الانصار کان فیہ مزاح فعلی ہذا ینبغی ان یکون فی عبارۃ الکتاب رجل من الانصار مرفوعا علی انہ مبتدأ تخصص من الانصار وخبرہ قال وقد وجد فی بعض نسخ المصابیح مجرورا علی انہ عبارۃ عن اسید بن حضیر ولیس بشیٔ فانہ من نقباء الانصار ۱۲ سید سلہ قولہ اصبرنی ای اقدرنی ومکنی من الاقتصاص واصلہ الحبس حتی یقتل او یقتص یقال اصبر القاضی اصبارا ای مکنہ من القصاص ۱۲ سید سلہ قولہ قال اصطبر بصیغۃ المتکلم ای امکنک من القصاص واقتص من نفسی: فی نسخۃ صحیحۃ بل قیل ہی الاصح اصطبر بصیغۃ الامر ای استوف القصاص ولا اصطبار الاقتصاص ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ البیاضی منسوب الی البیاضۃ بن عامر بن زریق والبیاضی بلا تسمیۃ مطلقا ہو عبد اللہ بن جابر ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ افرح الخ الظاہر ان افرح افعل تفضیل خبر انا ویحتمل ان یکون انا تاکیدا لفاعل ادری و افرح فعل مضارع متکلم والمعنی انہ لعدو سببی فرحی فما ادری الاحظ ہذا او ذاک فکان کل واحد لاستقلال کونہ سبب الفرح لا یجتمع مع غیرہ من اسباب الفرح ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ فنقبل یدا کم مال النووی فاذا اراد تقبیل ید غیرہ ان کان ذلک لزہدہ وصلاحہ او علمہ او شرفہ وصیانتہ ونحو ذلک من الامور الدینیۃ لم یکرہ بل یستحب وان کان لغناہ ودنیاہ وثروتہ وشوکتہ ووجاہتہ عند اہل الدنیا ونحو ذلک فہو مکروہ شدید الکراہۃ وقال المتولی لا یجوز فاشار الی انہ حرام ۱۲ طیبی سلہ قولہ اشبہ سمتا ای ہیئۃ وطریقۃ کانت علیہا من السکینۃ والوقار وقال شارح السمت فی الاصل القصد والمراد ہیئۃ اہل الخیر والتزی بزی الصالحین قولہ ہدیا ای سیرۃ وطریقۃ یقال فلان حسن الہدی ای حسن المذہب فی الامور کلہا قولہ ودلا بفتح الدال وتشدید اللام فسرہ الراغب بحسن الشمائل واصلہ من دل المرأۃ وہو شکلہا ولذلک یستحسن منہا والکل الفاظ متقاربۃ ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ مبخلۃ بفتح المیم وسکون الموحدۃ ای سبب لحصول البخل ای یحمل الابوین علی البخل ویدعوہما الیہ فیبخلان بالمال لاجلہ ومجبنۃ ای باعث علی الجبن وہذا یدل علی کمال محبتہم وقیل موقع فی الجبن خوفا من ان یقتل فی الحرب فیضیع ولدہ بعدہ ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ ریحان ای من رزق اللہ وہو مخفف ریحان فیعلان من الروح لان انتعاشہ بالرزق ویجوز ان یراد بالریحان المشموم لانہم یشمون ویقبلون ۱۲ مرقاۃ

یصافحہ قال نعم رواہ الترمذی **وعن** ابی امامۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال تمام عیادۃ المریض ان یضع احدکم یدہ علی جبہتہ او علی یدہ فیسالہ کیف ہو وتمام تحیاتکم بینکم المصافحۃ رواہ احمد والترمذی وضعفہ **وعن** عائشۃ قالت قدم زید بن حارثۃ المدینۃ ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی بیتی فاتاہ فقرع الباب فقام الیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عریانا یجر ثوبہ واللہ ما رایتہ عریانا قبلہ ولا بعدہ فاعتنقہ وقبلہ رواہ الترمذی **وعن** ایوب بن بشیر عن رجل من عنزۃ انہ قال قلت لابی ذر ہل کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصافحکم اذا لقیتموہ قال ما لقیتہ قط الا صافحنی وبعث الی ذات یوم ولم اکن فی اہلی فلما جئت اخبرت فاتیتہ وہو علی سریر فالتزمنی فکانت تلک اجود واجود رواہ ابو داؤد **وعن** عکرمۃ بن ابی جہل قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم جئتہ مرحبا بالراکب المہاجر رواہ الترمذی **وعن** اسید بن حضیر رجل من الانصار قال بینما ہو یحدث القوم وکان فیہ مزاح بینا یضحکہم فطعنہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی خاصرتہ بعود فقال اصبرنی قال اصطبر قال ان علیک قمیصا ولیس علی قمیص فرفع النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن قمیصہ فاحتضنہ وجعل یقبل کشحہ فقال انما اردت ہذا یا رسول اللہ رواہ ابو داؤد **وعن** الشعبی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم تلقی جعفر بن ابی طالب فالتزمہ وقبل ما بین عینیہ رواہ ابو داؤد والبیہقی فی شعب الایمان مرسلا وفی بعض نسخ المصابیح وفی شرح السنۃ عن البیاضی متصلا **وعن** جعفر بن ابی طالب فی قصۃ رجوعہ من ارض الحبشۃ قال فخرجنا حتی اتینا المدینۃ فتلقانی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاعتنقنی ثم قال ما ادری انا بفتح خیبر افرح ام بقدوم جعفر ووافق ذلک فتح خیبر رواہ فی شرح السنۃ **وعن** زارع وکان فی وفد عبد القیس قال لما قدمنا المدینۃ فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل ید رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورجلہ رواہ ابو داؤد **وعن** عائشۃ قالت ما رایت احدا کان اشبہ سمتا وہدیا ودلا وفی روایۃ حدیثا وکلاما برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من فاطمۃ کانت اذا دخلت علیہ قام الیہا فاخذ بیدہا فقبلہا واجلسہا فی مجلسہ وکان اذا دخل علیہا قامت الیہ فاخذت بیدہ فقبلتہ واجلستہ فی مجلسہا رواہ ابو داؤد **وعن** البراء قال دخلت مع ابی بکر اول ما قدم المدینۃ فاذا عائشۃ ابنتہ مضطجعۃ قد اصابہا حمی فاتاہا ابو بکر فقال کیف انت یا بنیۃ وقبل خدہا رواہ ابو داؤد **وعن** عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اتی بصبی فقبلہ فقال اما انہم مبخلۃ مجبنۃ وانہم لمن ریحان اللہ رواہ فی شرح السنۃ

الفصل الثالث

عن یعلی

قال ان حسنا وحسینا استبقا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فضمھما الیہ وقال ان الولد[1] مبخلۃ مجبنۃ رواہ احمد وعن عطاء الخراسانی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال تصافحوا یذھب[2] الغل وتھادوا تحابوا وتذھب الشحناء رواہ مالک مرسلا وعن البراء بن عازب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من صلی اربعا قبل الھاجرۃ فکانما صلاھن فی لیلۃ القدر والمسلمان اذا تصافحا لم یبق بینھما ذنب الا سقط رواہ البیھقی فی شعب الایمان

باب القیام

الفصل الاول

عن ابی سعید الخدری قال لما نزلت بنو قریظۃ علی حکم سعد بعث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الیہ وکان قریبا منہ فجاء علی حمار فلما دنا من المسجد[3] قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم للانصار قوموا الی سیدکم[4] متفق علیہ ومضی الحدیث بطولہ فی باب حکم الاسراء وعن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یقیم الرجل الرجل من مجلسہ ثم یجلس فیہ ولکن تفسحوا وتوسعوا متفق علیہ وعن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من قام من مجلسہ ثم رجع الیہ فھو احق بہ رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن انس قال لم یکن شخص احب الیھم من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکانوا اذا راوہ لم یقوموا لما یعلمون من کراھیتہ لذلک[5] رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن صحیح وعن معویۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من سرہ ان یتمثل[6] لہ الرجال قیاما فلیتبوا[7] مقعدہ من النار رواہ الترمذی وابوداؤد وعن ابی امامۃ قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم متکئا علی عصا فقمنا لہ فقال لا تقوموا کما یقوم الاعاجم یعظم بعضھا بعضا رواہ ابوداؤد وعن سعید بن ابی الحسن قال جاءنا ابوبکرۃ فی شھادۃ فقام لہ رجل من مجلسہ فابی ان یجلس فیہ وقال ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نھی عن ذا[8] ونھی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یمسح الرجل یدہ بثوب من لم یکسہ رواہ ابوداؤد وعن ابی الدرداء قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا جلس وجلسنا حولہ فقام فاراد الرجوع نزع نعلہ او بعض ما یکون علیہ فیعرف ذلک اصحابہ فیثبتون رواہ ابوداؤد وعن عبداللہ بن عمرو عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یحل لرجل ان یفرق بین اثنین الا باذنھما رواہ الترمذی وابوداؤد وعن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تجلس بین رجلین الا باذنھما رواہ ابوداؤد

الفصل الثالث

عن ابی ھریرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یجلس معنا فی المسجد یحدثنا فاذا قام قمنا قیاما حتی نراہ قد دخل بعض بیوت ازواجہ وعن واثلۃ بن الخطاب قال دخل رجل الی

---

[1] قولہ ان الولد مبخلۃ مجبنۃ قال الطیبی ہما کنایتان من المحبۃ علی ما یقتضیہ المقام فیکون مدحا وان کان فی الحدیث السابق کنایۃ عن الذم انتہی وہو غریب والصواب ما قدمنا وانما ذکرنا ہما ہہنا لانہما یدلان علی کمال المحبۃ الطبیعیۃ والمودۃ العادیۃ المورثۃ للبخل والجبن ای عموما لمن لم یکن کاملا فی مرتبۃ العبودیۃ وما یقتضیہا من تقدم محبۃ مرضاۃ الرب علٰی ما سواہ لانہ ہو المحبوب الحقیقی وما سواہ مطلوب اضافی ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ یذہب بفتحتین وفی نسخۃ بضم اولہ وکسر الہاء فقولہ الغل مرفوع بالفاعلیۃ علی الاول منصوب بالمفعولیۃ علی الثانی وفاعلہ ضمیر راجع الی التصافح الدال علیہ تصافحوا ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ من المسجد ای المصلی ذکرہ ابن الملک قال میرک قیل ان المسجد ہہنا وہم فانہ صلی اللہ علیہ وسلم کان نازلا فی بنی قریظۃ الا ان یراد بالمسجد الذی صلی فیہ صلی اللہ علیہ وسلم مدۃ مقامہ فیہم ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ قوموا الی سیدکم قیل ای لتعظیمہ ویستدل بہ علی عدم کراہتہ فیکون الامر للاباحۃ او لبیان الجواز وقیل قوموا للاعانۃ فی النزول عن الحمار اذ کان بہ مرض واثر جرح اکحلہ یوم الاحزاب ولو اراد تعظیمہ لقال قوموا لسیدکم ومما یؤیدہ تخصیص الانصار والتنصیص علی السیادۃ المضافۃ وان اصحابہ رضی اللہ عنہم ما کانوا یقومون تعظیما لہ مع انہ سید الخلق لما یعلمون من کراہتہ لذلک علی ما سیاتی قال التوربشتی بعد ما قال مثل ہذا وما ذکر فی قیامہ صلی اللہ علیہ وسلم لعکرمۃ بن ابی جہل عند قدومہ علیہ وما یروی عن عدی بن حاتم ما دخلت علیہ صلی اللہ علیہ وسلم الا قام لی او تحرک فان ذلک مما لا یصح الاحتجاج بہ لضعفہ والشہور عن عدی الا وسع لی ولو ثبت فالوجہ فیہ ان یحمل علی الترخیص حیث یقتضیہ الحال والمصالح المرعیۃ لاشاعۃ الاسلام واستحکامہ وقد کان عکرمۃ من رؤساء قریش وعدی کان سید بنی طی فرای تالیفہما بذلک علی الاسلام او عرف من جانبہما تطلعا علی حبہ بحسب ما یقتضیہ حب الریاسۃ واللہ اعلم کذا فی المرقاۃ ۱۲ [5] قولہ لذلک ای لقیامہم تواضعا لربہ مخالفۃ لعادۃ المتکبرین والمتجبرین بل اختار الثبات علی عادۃ العرب فی ترک التکلف فی قیامہم وجلوسہم واکلہم وشربہم ولبسہم ومشیہم وسائر افعالہم واخلاقہم ولذا روی انا واتقیاء امتی براء من التکلف ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ یتمثل لہ الرجال قیاما ای یقفون بین یدیہ قائمین لخدمتہ وتعظیمہ من قولہم مثل بین یدیہ مثولا ای انتصب قائما کذا ذکرہ بعض الشراح والظاہر انہم اذا کانوا قائمین للخدمۃ لا للتعظیم فلا باس بہ کما یدل علیہ حدیث سعد وایضا الحدیث یتعلق بالذی یحب ذلک ولیسرہ لا بالقائمین ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ فلیتبوا مقعدہ من النار الخ لفظہ الامر ومعناہ الخبر کانہ قال من سرہ ذلک وجب لہ ان ینزل منزلہ من النار وقیل ہذا الوعید لمن سلک فیہ طریق التکبر بقرینۃ السرور والمثول واما اذا لم یطلب ذلک وقاموا من تلقاء انفسہم طلبا للثواب او للارادۃ التواضع فلا باس بہ وقد روی البیہقی فی شعب الایمان عن الخطابی فی معنی الحدیث ہو ان یامرہم بذلک ویلزمہ ایاہم علی مذہب الکبر والفخر قال وفی حدیث سعد دلالۃ علی ان قیام المرء بین یدی الرئیس الفاضل والوالی العادل وقیام المتعلم للمعلم مستحب غیر مکروہ قال البیہقی ہذا القیام یکون علی وجہ البر والاکرام کما کان قیام الانصار لسعد وقیام طلحۃ لکعب بن مالک ولا ینبغی للذی یقام لہ ان یرید ذلک من صاحبہ حتی ان لم یفعل حنق علیہ او شکاہ او عاتبہ وہو الحق لا ینبغی لہ ان یتوقع منہم ذلک ولا ینبغی لہم ان یہملوا فی تعظیمہ واحترامہ لوجہ اللہ ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ نہی عن ذا ای ان یقوم احد لیجلس غیرہ فی مجلسہ ذکرہ الطیبی والاظہر ان یکون الاشارۃ الی الجلوس فی موضع یقوم منہ احد ویمکن ان یکون الاشارۃ الی المعنی المفہوم من السیاق وہو ان یقام احد من مجلسہ وہذا فی معناہ قولہ ان یمسح الرجل یدہ اذا کان ملوثا بطعام مثلا بثوب من لم یکسہ بفتح الیاء وضم السین ای بثوب شخص لم یکس ذلک الرجل الثوب المراد منہ النہی من التصرف فی مال الغیر والتحکم علی من لا ولایۃ لہ علیہ قال المظہر معناہ اذا کانت یدک ملطخۃ بطعام تمسح بثوب اجنبی ولکن بازار غلامک او ابنک او غیرہما ممن البستہ ۱۲ مرقاۃ۔

ك قوله بفناء الكعبة الخ بكسر فاء ونون ممدودة اى جانبها من قبل الباب ذكره ابن حجر وقال شارح هو سعة امام البيت وقيل ما امتد من جوانبه وقيل الموضع المتسع المحاذي لبابه فى القاموس الفناء ككساء ما اتسع من امامها قوله محتبيا بيديه اى جالسا بحيث يكون ركبتاه منصوبتين وبطن قدميه على الارض ويداه موضوعتين على ساقيه والمراد به سنية الاحتباء فى الجلوس ذكره ابن الملك والظاهر ان سنيته لا تحصل بمجرد هذا الفعل بل هو بيان الجواز ودليل الاستحباب ۱۲ مرقاة ك قوله واضعا احدى قدميه على الاخرى حال مستداخلة او مترادفة ووضع القدم على القدم لا يقتضى كشف العورة بخلاف وضع الرجل على الرجل فانه قد تؤدى الى ذلك وبهذا حصل الجمع بين هذا الحديث وبين النهى الآتى عن وضع احديهما على الاخرى وقال النووى يحتمل انه صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز وانكم اذا اردتم الاستلقاء فليكن هكذا وان النهى الذى نهيتكم عنه ليس على الاطلاق بل المراد به الاجتناب عن كشف العورة وقال الخطابى فيه دلالة على ان خبر النهى منسوخ وقال غيره ان هذا كان قبل النهى ۱۲ مرقاة ك قوله خسف به الجار والمجرور نائب الفاعل والارض منصوب على انه مفعول ثان وقيل منصوب بنزع الخافض قوله الارض الخ بالنصب على انه مفعول ثان ذكره سعدى جلبى فى قوله تعالى فخسفنا به وبداره الارض وقيل منصوبة بنزع الخافض اى فيها ويؤيده ما فى القاموس خسف الله بفلان الارض اى غيب فيها ۱۲ مرقاة ك قوله على يساره وهو لبيان الواقع لا لتقييده فيجوز الاتكاء على الوسادة يمينا ويسارا قال ابن الملك فيه ندب الاتكاء ووضع الوسادة على الجانب الايسر انتهى وفيه نظر لاحتمال وقوع اليسار امرا اتفاقيا والا فمقتضى القياس ان الاضطجاع على الايمن هو المندوب فيكون هذا الحديث لبيان الجواز ۱۲ مرقاة ك قوله القرفصاء وهو بضم القاف وسكون الراء وضم الفاء وفتحها والصاد المهملة ممدودا ومقصورا وقيل على تقدير القصر بكسر القاف والفاء وقال فى القاموس مثلثة القاف والفاء نوع من الجلوس وهو ان يجلس على اليتيه يلصق الفخذين بالبطن ويحتبى بيديه يتكئ على الركبتين يلصق الفخذين بالبطن ويدخل الكفين فى الابطين اليمين فى الابط اليسرى واليسرى فى اليمنى ۱۲ لمعات ك قوله المتخشع الخ اى الخاشع الخاضع المتواضع الظاهر انه حال على ما جوزه الكوفيون فى قول لبيد ـ وارسلها العراك الخ وتاويل البصريين قد ياتى هنا ايضا بانه معرفة موضوعة موضع النكرة بمعنى ان اللام للعهد الذهنى او زائدة وانما اخترنا الحالية على الوصفية مع انه لا مانع لان معنى الحال فى هذا المقام اظهر ۱۲ مرقاة ك قوله حسنا الخ بفتحتين على ما فى الاصول المعتمدة اى طلوعا ظاهرا بينا وفى بعض النسخ المصححة حسنا اى طلعة كاملة قال التوربشتى هذا خطاء والصواب حسنا بالضم ۱۲ مرقاة ك قوله نحوا مما يوضع فى قبره اى كان ما يفرش للنوم قريبا مما يوضع فى قبره وهو معلوم عند بعض الناس ولعل العدول عن الماضى الى المضارع حكاية للحال والمعنى كان شيئا خفيفا لا طويلا ولا عريضا وفى رواية الجامع مما يوضع للانسان فى قبره وهو واضح ۱۲ مرقاة ك قوله وكان المسجد اى اذا نام يكون راسه الى جانب المسجد وفى نسخة بفتح الجيم اى كان مصلاه عند راسه ۱۲ مرقاة ك قوله يعيش بعين مهملة وشين معجمة على وزن يزيد بن طخفة بكسر الطاء المعجمة وسكون الخاء المعجمة وبالفاء كذا فى الاصول المصححة ۱۲ مرقاة ك قوله من السحر بضم السين وسكون الحاء وبفتح وسكون وبفتحتين الرية وما لصق بالحلقوم والمرى من اعلى البطن والمراد هنا واد السحر اى كان فى صدره داء نام على بطنه لاجل ذلك ومع ذلك نهاه عنه اما قبل العلم بالعلة او معه مبالغة احتياطا ۱۲ لم ك قوله حجى وهو بكسر الحاء وفتحها اما الكسر فبمعنى العقل شبه بالحاجب المانع من السقوط كالعقل يمنع من الافعال الردية والسقوط فى حاوى الردى ذكر المشبه به واريد به المشبه استعارة كذا قال الطيبى اما الفتح فهو بمعنى الطرف والناحية وهو اظهر معنى من المكسور ۱۲ لمعات ـ

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد قاعد فتزحزح له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يا رسول الله ان فى المكان سعة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان للمسلم لحقا اذا راه اخوه ان يتزحزح له رواهما البيهقى فى شعب الايمان

باب الجلوس والنوم والمشى

الفصل الاول

عن ابن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيديه رواه البخارى وعن عباد بن تميم عن عمه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد مستلقيا واضعا احدى قدميه على الاخرى متفق عليه وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره رواه مسلم وعنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبختر فى بردين وقد اعجبته نفسه خسف به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة متفق عليه

الفصل الثانى

عن جابر بن سمرة قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة على يساره رواه الترمذى وعن ابى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس فى المسجد احتبى بيديه رواه رزين وعن قيلة بنت مخرمة انها رات رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد وهو قاعد القرفصاء قالت فلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع ارعدت من الفرق رواه ابو داؤد وعن جابر بن سمرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى الفجر تربع فى مجلسه حتى تطلع الشمس حسنا رواه ابو داؤد وعن ابى قتادة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس بليل اضطجع على شقه الايمن واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع راسه على كفه رواه فى شرح السنة وعن بعض ال ام سلمة قال كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا مما يوضع فى قبره وكان المسجد عند راسه رواه ابو داؤد وعن ابى هريرة قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مضطجعا على بطنه فقال ان هذه ضجعة لا يحبها الله رواه الترمذى وعن يعيش بن طخفة بن قيس الغفارى عن ابيه وكان من اصحاب الصفة قال بينما انا مضطجع من السحر على بطنى اذا رجل يحركنى برجله فقال ان هذه ضجعة يبغضها الله فنظرت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ابو داؤد وابن ماجة وعن على بن شيبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب وفى رواية حجار فقد برئت منه الذمة رواه ابو داؤد وفى معالم السنن للخطابى حجى وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه رواه الترمذى وعن حذيفة قال ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم من قعد وسط الحلقة رواه

الترمذی وابوداؤد **وعن** ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خیر المجالس اوسعہا رواہ ابوداؤد **وعن** جابر بن سمرۃ قال جاء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ جلوس فقال مالی اراکم عزین[1] رواہ ابوداؤد **وعن** ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا کان احدکم فی الفیئ فقلص عنہ الظل فصار بعضہ فی الشمس وبعضہ فی الظل فلیقم[2] رواہ ابوداؤد وفی شرح السنۃ عنہ قال اذا کان احدکم فی الفیئ فقلص عنہ فلیقم فانہ مجلس[3] الشیطان ھکذا رواہ معمر موقوفا **وعن** ابی اسید الانصاری انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول وھو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء فی الطریق فقال للنساء استاخرن فانہ لیس لکن ان تحققن الطریق علیکن بحافات الطریق فکانت المرأۃ تلصق بالجدار حتی ان ثوبھا لیتعلق بالجدار رواہ ابوداؤد والبیہقی فی شعب الایمان **وعن** ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نہی ان یمشی یعنی[4] الرجل بین المرأتین رواہ ابوداؤد **وعن** جابر بن سمرۃ قال کنا اذا اتینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم جلس احدنا حیث ینتہی[5] رواہ ابوداؤد وذکر[6] حدیثا عبداللہ بن عمرو فی باب القیام وسنذکر حدیثی علی وابی ہریرۃ فی باب اسماء النبی صلی اللہ علیہ وسلم وصفاتہ ان شاء اللہ تعالی

الفصل الثالث

عن عمرو بن الشرید عن ابیہ قال مر بی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وانا جالس ھکذا وقد وضعت یدی الیسری خلف ظہری واتکات علی الیۃ یدی فقال اتقعد قعدۃ[7] المغضوب علیہم رواہ ابوداؤد **وعن** ابی ذر قال مر بی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانا مضطجع علی بطنی فرکضنی برجلہ وقال یا جندب انما ھی ضجعۃ[8] اھل النار رواہ ابن ماجۃ

باب العطاس والتثاؤب[9]

الفصل الاول

عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اللہ یحب[10] العطاس ویکرہ التثاؤب فاذا عطس احدکم وحمد اللہ کان[11] حقا علی کل مسلم سمعہ ان یقول لہ یرحمک اللہ فاما التثاؤب فانما ھو من الشیطان فاذا تثاءب احدکم فلیردہ ما استطاع فان احدکم اذا تثاءب ضحک[12] منہ الشیطان رواہ البخاری وفی روایۃ لمسلم فان احدکم اذا قال ھا ضحک الشیطان منہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا عطس احدکم فلیقل الحمد للہ ولیقل لہ اخوہ او صاحبہ یرحمک اللہ فاذا قال لہ یرحمک اللہ فلیقل یھدیکم اللہ ویصلح[13] بالکم رواہ البخاری **وعن** انس قال عطس رجلان عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فشمت[14] احدھما ولم یشمت الاخر فقال الرجل یا رسول اللہ شمت ھذا ولم تشمتنی قال ان ھذا حمد اللہ ولم یحمد اللہ متفق علیہ **وعن** ابی موسی قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اذا عطس احدکم فحمد اللہ فشمتوہ وان لم یحمد اللہ فلا تشمتوہ رواہ مسلم **وعن** سلمۃ بن الاکوع انہ سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعطس رجل عندہ فقال لہ یرحمک اللہ ثم عطس اخری

---

[1] قولہ عزین بکسر العین والزاء المعجمۃ ای متفرقین جمع عزۃ والہاء عوض من الیاء وہی فرقۃ من الناس متمیزۃ عن غیرہا والمعنی اجلسوا فی الصف امرہم بہ کیلا یدبر بعضہم بعضا والیؤدی الی التفرقۃ فیما بینہم ولئلا یتشبہوا بالکفار علی ما حکاہ سبحانہ عنہم بقولہ فما للذین کفروا قبلک مہطعین عن الیمین وعن الشمال عزین ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ فلیقم ای فلیتحول منہ الی مکان آخر یکون کلہ ظلا او شمسا لان الانسان اذا قعد ذلک المقعد فسد مزاجہ لاختلاف حال البدن من المؤثرین المتضادین کذا قالہ بعض الشرح ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ مجلس الشیطان الظاہر انہ علی ظاہرہ وقیل اضافہ الیہ لانہ الباعث علیہ لیصیبہ السوء فہو عدو للبدن کما انہ عدو للدین ویدل علیہ اطلاق قولہ سبحانہ ان الشیطان لکم عدو فاتخذوہ عدوا ویمکن ان یکون عداوتہ للبدن بناء علی متعاقبتہ بضعف البدن علی ضعف الدین ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ یعنی الرجل الخ تفسیر من بعض الرواۃ ای یرید النبی صلی اللہ علیہ وسلم بفاعل یمشی الرجل والحاصل ان لفظ الرجل لیس من اصل الحدیث فالجملۃ معترضۃ بین سابقہ ولاحقہ وہو قولہ بین المرأتین ۱۲ مرقاۃ [5] قولہ حیث ینتہی الخ ای ہو الیہ من المجلس او حیث ینتہی المجلس الیہ والحاصل انہ لا یتقدم علی احد من حضارہ تادبا وترکا للتکلف ومخالفۃ لحظ النفس من طلب العلو کما ہو شان ارباب الجاہ ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ وذکر حدیثا عبداللہ بن عمرو کذا ذکر فی اکثر الاصول المعتمدۃ بلفظ التثنیۃ وفی اصل السید حدیث عبداللہ بن عمرو بلفظ الواحد فالحدیثان اولہما لا یحل لرجل والآخر بعدہ ولا یجلس بین رجلین وانما قال حدیثا عبداللہ مع ان الحدیث الثانی منسوب فیما سبق الی عمرو بن شعیب عن ابیہ عن جدہ لان المراد بجدہ ہو عبداللہ بن عمرو علی الاصح کما قدمنا واما علی نسخۃ السید فیتعین ان یکون المراد بہ الحدیث الاول واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ قعدۃ المغضوب علیہم القعدۃ بالکسر للنوع والہیئۃ والظاہر انہ ان عکس فعلہ ایضا یتعلق بہ الانکار وکذا الوضع لیدیہ وراء ظہرہ متکئا علیہما لانہ من قعدۃ المتکبرین لکن فی اخذہ من الحدیث محل تردد قال الطیبی والمراد بالمغضوب علیہم الیہود وفی التخصیص بالذکر فائدتان احدہما ان ہذہ القعدۃ مما یبغضہ اللہ تعالی والاخری ان المسلم ممن انعم اللہ علیہ فینبغی ان یجتنب التشبہ بمن غضب اللہ علیہ ولعنہ ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ ضجعۃ اہل النار الخ بکسر الضاد وہو یحتمل ان یکون المراد ان ہذہ عادۃ الکفار او الفجار فی ہذہ الدار وہذہ تکون ضجعتہم حال کونہم فی النار وہو الاصوب لان الکفار یلقون ویسحبون فی جہنم علی وجوہہم کما ورد فی التنزیل واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ [9] قولہ التثاؤب ہی تفاعل من الثوباء وہی فترۃ من ثقل النعاس یفتح لہا فاہ والہمزۃ بعد الالف ہو الصواب والواو غلط کذا فی المغرب ۱۲ مرقاۃ [10] قولہ یحب العطاس لان العطسۃ بسبب لخفۃ الدماغ وصفاء القوی الدراکۃ تعین صاحبہ علی الطاعۃ وحضور القلب مع اللہ والتثاؤب ینشأ من امتلاء وثقل وکدورۃ الحواس وہو یورث الغفلۃ والکسالۃ وسوء الفہم ویمنع من النشاط فی الطاعۃ فیرضی بہ الشیطان ومن ہذا نسب الی الشیطان ودوروما تثاءب نبی قط نقلہ فی شرح المشارق ۱۲ المعات [11] قولہ کان حقا علی کل مسلم فیہ ایذان بان التشمیت فرض عین والیہ ذہب بعض الفقہاء والاکثرون علی انہ فرض کفایۃ وہو لا ینافی الحدیث لان المراد بہ انہ یجب علی کل احد لکن یسقط بفعل البعض بدلیل آخر وبالقیاس علی رد السلام وقال الشافعی انہ سنۃ بحمل الحدیث علی الندب ۱۲ مرقاۃ [12] قولہ ضحک منہ الشیطان الخ وفی الجامع الصغیر اذا تثاءب احدکم فلیردہ ما استطاع فان احدکم اذا قال ہا ضحک الشیطان منہ رواہ البخاری عن انس ۱۲ مرقاۃ [13] قولہ ویصلح بالکم الخ ای شانکم وحالکم لانہ اذا دعا لہ بالرحمۃ شرع فی حقہ دعاء بالخیر لہ تالیفا للقلوب ففی لفظ العموم خرج مخرج الغالب فان العاطس قلما یخلو عند عطاسہ عن اصحابہ او ہو اشارۃ الی تعظیمہ واحترامہ فی الدعاء او الی امۃ محمد صلی اللہ علیہ وسلم کلہم ۱۲ مرقاۃ [14] قولہ فشمت بفتح الشین المعجمۃ وتشدید المیم وقال الجزری بالشین المعجمۃ والمہملۃ روایتان صحیحتان قال ثعلب معناہ بالمعجمۃ ابعدک عن الشماتۃ وبالمہملۃ من السمت وہو حسن القصد والہدی وتسمیت العاطس ان تقول یرحمک اللہ ۱۲ مرقاۃ۔

فقال الرجل مزكوم رواه مسلم وفي رواية للترمذي انه قال له في الثالثة انه مزكوم وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تثاءب احدكم فليمسك بيده على فمه فان الشيطان يدخل رواه مسلم

الفصل الثاني

عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عطس غطى وجهه بيده او ثوبه وغض بها صوته رواه الترمذي وابوداود وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن ابي ايوب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل الذي يرد عليه يرحمك الله وليقل هو يهديكم الله ويصلح بالكم رواه الترمذي والدارمي وعن ابي موسى قال كان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم رواه الترمذي وابوداود وعن هلال بن يساف قال كنا مع سالم بن عبيد فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم فقال له سالم وعليك وعلى امك فكان الرجل وجد في نفسه فقال اما اني لم اقل الا ما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليك وعلى امك اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العلمين وليقل له من يرد عليه يرحمك الله وليقل يغفر الله لي ولكم رواه الترمذي وابوداود وعن عبيد بن رفاعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شمت العاطس ثلثا فما زاد فان شئت فشمته وان شئت فلا رواه ابوداود والترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابي هريرة قال شمت اخاك ثلثا فان زاد فهو زكام رواه ابوداود وقال لا اعلمه الا انه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم

الفصل الثالث

عن نافع ان رجلا عطس الى جنب ابن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله قال ابن عمر وانا اقول الحمد لله والسلام على رسول الله وليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقول الحمد لله على كل حال رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

باب الضحك

الفصل الاول

عن عائشة قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى ارى منه لهواته انما كان يتبسم رواه البخاري وعن جرير قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا راني الا تبسم متفق عليه وعن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس قام وكانوا يتحدثون فياخذون في امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وفي رواية للترمذي يتناشدون الشعر

الفصل الثاني

عن عبدالله بن الحارث بن جزء قال ما رايت احدا اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي

الفصل الثالث

عن قتادة قال سئل ابن عمر هل كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحكون قال نعم والايمان في قلوبهم

(حاشیہ بالائی) قوله الرجل مزكوم اي مريض فربما تكثر تعطسه وحجده وفي الجواب عنه كل مرة حرج للاسماع عدم تجويز التداخل في المجلس ويؤيده ما ذكرته ما سياتي في الحديث مرفوعا فما زاد اي على ثلث مرات فان شئت فشمته وان شئت فلا حيث صرح بالتخيير فقول النووي فتستحب ان يدعى له لكن غير دعاء للعاطس وقع في غير محله اذ حاصل الحديث ان التشميت واجب او سنة مؤكدة على الخلاف في ثلث مرات وما زاد فهو مخير بين السكوت وهو رخصة وبين التشميت وهو مستحب والله اعلم ١٢ مرقاة
قوله وغض بها صوته اي لم يرفعه بصيحة والجار والمجرور متعلق ... بصوته قال التوربشتي هذا نوع ادب بين الجلساء وذلك لان العاطس لا يامن عند العطاس من خروج ما يكرهه الراؤن من فضلات الدماغ ١٢ مرقاة

(حاشیہ جانبی) قوله ويصلح بالكم البال القلب يقال فلان ما يخطر ببالي اي بقلبي والبال رخاء العيش يقال فلان رخي البال اي واسع العيش والبال الحال تقول ما بالك اي حالك والبال في الحديث يحتمل المعاني الثلاثة والاولى ان الحمل على المعنى الثالث انسب لعمومه متضمنين للاولين ايضا كذا في المفاتيح والاول اولى فانه اذا صلح القلب صلح الحال ١٢ مرقاة
قوله عن هلال بن يساف بفتح الياء التحتية وتخفيف السين المهملة وبالفاء وفي المغني هو بفتح الياء وكسرها وقيل بكسرة همزة مكان الياء ثم الصحيح في اكثر النسخ بالتنوين منصرفا وصحح في نسخة بالفتح غير منصرف وقوله عليك وعلى امك ذكر وفيه وجوه الاول انه اشارة الى ان السلام في هذا المحل لم يقع في موقعه كان يسليم احد عند ارادة السلام عليك وعلى امك الثاني انه تذكير ان هذا ادب الامين الذين لم يصلهم التربية من الرجال والتنسوا في حجر الامهات الآداب السياسية والثالث انه تنبيه على حماقته من جهة سرابيه صفات امه اليه فافتقر الى الدعاء لامه بالسلامة عن الآفات وذكر في بعض الحواشي التقدير عليك الويل وعلى امك لعدم تاديبها اياك ١٢ لمعات
قوله وقال الظاهر ان فاعل قال ابوداود وليس كذلك بل الفاعل الراوي عن ابي هريرة وهو سعيد المقبري على ما يفهم من سنن ابي داود وكذا في الحاشية ويمكن ان يكون المعنى قال ابوداود في حديثه قال الراوي لا اعلمه ١٢ لمعات
قوله وانا اقول الى لانهما ذكران شريفان لكل احد ما مور بهما لكن لكل مقام مقال وهذا معنى قوله وليس هكذا اي ليس الادب الماموز المندوب هكذا بان يضم السلام مع الحمد عند العطس بل الادب متابعة الامر من غير زيادة ونقصان من تلقاء النفس الا بقياس جلي ١٢ مرقاة
قوله وليس هكذا اي ولكن ليس المسنون في هذه الحال هذا القول وانما الذي علمنا فيها ان نقول الحمد لله على كل حال فقط من غير زيادة السلام فيه على انه ينبغي في الذكر والدعاء الاقتصار على الماثور من غير ان يزاد او ينقص فان الزيادة في مثله نقصان في الحقيقة كما لا يزاد في الاذان بعد التهليل محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وامثال ذلك كثيرة ١٢ لمعات
قوله مستجمعا ضاحكا الخ اي ما ابصرته حال كونه مستجمعا من جهة الضحك تقول ضاحكا نصب على التمييز وان كان مشتقا كقوله لله دره فارسا والمعنى ما رايته يضحك تاما مقبلا بالكلية على الضحك هذا الاعراب زبدة كلام الطيبي وقال ابن الملك الى ان قوله ضاحكا حال اي ما رايته مستجمعا الضحك في حال ضحكه اي لم اره يضحك ضحكا تاما ضاحكا بجميع فمه ١٢ مرقاة
قوله ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم اي ما منعني عن الدخول عليه في اي وقت شئت في مجلس الرجال و ما منعني ما سالت منه واعطاني كل ما سالت منه ...

(حاشیہ زیریں) اذ مستغنى عما فعلت اي صد اسنى ما يكره حتى يمنع ١٢ لمعات قوله الا تبسم الخ مرتبط بالفعل الثاني وفي رواية الترمذي الضحك والمراد به التبسم هذا من كمال مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم ولعل منشأ كثرة انبساطه عليه السلام معه انه رضي الله عنه كان من مظاهر الجمال اللذا قال عمر رضي الله عنه ان جريرا يوسف هذه الامة ١٢ مرقاة قوله قوله والايمان في قلوبهم اي لا يضحكون كما يضحك الغافلون بميت قلوبهم ويطفى نور الايمان او المراد انهم مع كون الايمان راسخا في قلوبهم يضحكون فليس الايمان منافيا للضحك فافهم ١٢ لمعات

اعظم من الجبل وقال بلال بن سعد ادرکتہم یشتدون بین الاغراض ویضحك بعضہم الی بعض فاذا کان اللیل کانوا رھبانا رواہ فی شرح السنۃ

باب الاسامی

الفصل الاول

عن انس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی السوق فقال رجل یا ابا القاسم فالتفت الیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال انما دعوت ھذا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سموا باسمی ولا تکتنوا بکنیتی متفق علیہ وعن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سموا باسمی ولا تکتنوا بکنیتی فانی انما جعلت قاسما اقسم بینکم متفق علیہ وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان احب اسمائکم الی اللہ عبد اللہ وعبد الرحمٰن رواہ مسلم وعن سمرۃ بن جندب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تسمین غلامك یسارا ولا رباحا ولا نجیحا ولا افلح فانك تقول اثم ھو فلا یکون فیقول لا رواہ مسلم وفی روایۃ لہ قال لا تسم غلامك رباحا ولا یسارا ولا افلح ولا نافعا وعن جابر قال اراد النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان ینھی عن ان یسمی بیعلی وببرکۃ وبافلح وبیسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رأیتہ سکت بعد عنھا ثم قبض ولم ینہ عن ذلك رواہ مسلم وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخنی الاسماء یوم القیمۃ عند اللہ رجل یسمی ملك الاملاك رواہ البخاری وفی روایۃ مسلم قال اغیظ رجل علی اللہ یوم القیمۃ واخبثہ رجل کان یسمی ملك الاملاك لا ملك الا اللہ وعن زینب بنت ابی سلمۃ قالت سمیت برۃ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تزکوا انفسکم اللہ اعلم باھل البر منکم سموھا زینب رواہ مسلم وعن ابن عباس قال کانت جویریۃ اسمھا برۃ فحول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اسمھا جویریۃ وکان یکرہ ان یقال خرج من عند برۃ رواہ مسلم وعن ابن عمر ان بنتا کانت لعمر یقال لھا عاصیۃ فسماھا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جمیلۃ رواہ مسلم وعن سھل بن سعد قال اتی بالمنذر بن ابی اسید الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم حین ولد فوضعہ علی فخذہ فقال ما اسمہ قال فلان قال لا لکن اسمہ المنذر متفق علیہ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یقولن احدکم عبدی وامتی کلکم عبید اللہ وکل نسائکم اماء اللہ ولکن لیقل غلامی وجاریتی وفتای وفتاتی ولا یقل العبد ربی ولکن لیقل سیدی وفی روایۃ لیقل سیدی ومولای وفی روایۃ لا یقل العبد لسیدہ مولای فان مولاکم اللہ رواہ مسلم وعنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تقولوا الکرم فان الکرم قلب المؤمن رواہ مسلم وفی روایۃ لہ عن وائل بن حجر قال لا تقولوا الکرم ولکن قولوا العنب والحبلۃ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تسموا العنب الکرم ولا تقولوا یا خیبۃ الدھر فان اللہ

۱؎ قولہ کانوا رھبانا بضم الراء جمع راھب کرکبان وراکب وقد یقع علی الواحد ویجمع علی رھابین والرھبان من ترک الدنیا وزھد فیھا وتخلی عنھا وعزل عن اھلھا وتعمد مشاقھا کذا فی النھایۃ ولا رھبانیۃ فی الاسلام ھی کالاختصاء واعتناق السلاسل ولبس المسوح وترک اللحم ونحوھا کذا فی القاموس ۲؎ قولہ باب الاسامی الخ بتشدید الیاء وتخفیفھا فان الاسماء جمع اسم وکذا اسامی واسام علی ما فی القاموس فاسامی علی وزن افاعیل واسام علی وزن افاع ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ سموا باسمی یعنی فانہ لا یوجب الالتباس لانکم منھیون عن دعائی باسمی لقولہ تعالی لا تجعلوا دعاء الرسول بینکم کدعاء بعضکم بعضا قولہ ولا تکتنوا بکنیتی لان الکنیۃ من باب التعظیم والتوقیر بخلاف الاسم المجرد فنھاھم عن ذلک لئلا یقع الالتباس حین مناداۃ لبعض الناس ثم اعلم ان علماء العربیۃ قالوا العلم اما ان یکون مشعرا بمدح او ذم وھو اللقب واما ان لا یکون فاما ان یصدر باب او ام او ابن وھو الکنیۃ او لا وھو الاسم فاسم محمد صلی اللہ علیہ وسلم وکنیتہ ابو القاسم ولقبہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فانما کنی باکبر اولادہ ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ ولا تکتنوا من التکنیۃ من باب التفعیل وفی نسخۃ بفتح اولہ وسکون ثانیہ والکل لغات والصحیح ان النھی مختص بحال حیوتہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ قاسما اقسم بینکم یعنی انی لست ابا القاسم لمجرد کون ولدی کان یسمی بقاسم بل لوحظ فی معنی القاسمیۃ باعتبار القسمۃ الازلیۃ فی الامور الدینیۃ والدنیویۃ فلست کاحدکم لا فی الذات ولا فی الاسماء والصفات فمعنی ابی القاسم صاحب ھذا الوصف کما یقال ابو الفضل وان لم یکن لہ ولد یسمی بالفضل وقیل النھی مخصوص بحیوتہ لئلا یلتبس خطابہ بخطاب غیرہ وھذا ھو الصحیح قال الطیبی اختلفوا فیہ علی وجوہ احدھا انہ لا یحل التکنی بابی القاسم اصلا سواء کان اسمہ محمدا او احمد او لم یکن لہ اسم وھو مذھب الشافعی واھل الظاھر وثانیھا ان ھذا الحکم کان فی بدء الامر ثم نسخ فیباح التکنی الیوم بابی القاسم لکل احد سواء فیہ من اسمہ محمد او غیرہ وعلۃ التباس خطابہ بخطاب غیرہ اقول دعوی النسخ ممنوعۃ بل ینتفی الحکم بانتفاء العلۃ وھی الاشتباہ وھو متعین فی حال حیوتہ صلی اللہ علیہ وسلم قال وھذا مذھب مالک وبہ قال جمہور السلف وفقہاء الامصار وثالثھا انہ لیس بمنسوخ وانما کان التنزیہ والادب لا للتحریم وھو مذھب جریر ورابعھا ان النھی للجمع ولا باس بالکنیۃ وحدھا لمن لا یسمی واحدا من الاسمین وھو مذھب جماعۃ من السلف وخامسھا انہ نھی عن التکنی بابی القاسم مطلقا وارادہ المقید وھو النھی عن التسمیۃ بالقاسم لانہ اذا سمی بالقاسم کان ابوہ ابا القاسم ضرورۃ فیلزم التکنی بکنیتہ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ ثم رأیتہ سکت الخ قال الطیبی کانہ رای امارات وسمع ما یشعر بالنھی ولم یتوقف علی النھی صریحا فلذا قال ذلک وقد نھاہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الحدیث السابق لسمرۃ وشہادۃ الاثبات اثبت قلت ولہ وجہ آخر وھو انہ اراد ان ینھی نھی التحریم ثم سکت بعد ذلک رحمۃ علی الامۃ لعموم البلوی وایقاع الحرج ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ یقال لھا عاصیۃ الخ لعلھا سمیت بھا فی الجاھلیۃ ویمکن ان لا یکون من العصیان بل من العیص وھو بالکسر الشجر الکثیر الملتف ویطلق علی المنبت ومنہ عیص بن اسحاق بن ابراہیم علیہم السلام ومنہ العاص والعاصی والحاصل انھا مؤنث العاص لا تانیث العاصی لکن لما کان نبیا ورمزہ ھذا المعنی غیرہ ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ لا یقولن احدکم عبدی لتوھم الشرکۃ فی العبودیۃ او فی حقیقۃ العبدیۃ قولہ فتای فتاتی مروجان وفی الطلاق الغلام رشۃ وشفقۃ بھم انما یطلق الفتی والفتاۃ ولانہ یعامل معہم معاملۃ الشباب ویوقرون کالمشائخ ویمکن ان یکون لاجل انھم یتحیلون فی الخدمۃ قولہ لا یقل العبد ربی لانہ وان کان مربیا للعبد ولکن التربیۃ علی الحقیقۃ صفۃ خاصۃ للہ رب العلمین فاطلاقہ یوہم الشرکۃ وکذا المولی والنھی لعلہ محمول علی التنزیہ واساءۃ الادب واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۹؎ قولہ فان الکرم قلب المؤمن قال شارح سمت العرب العنبۃ کرما ذھابا الی ان الخمر تورث شاربھا کرما ویلتفت الیہ قول القائل ع فیا ابنۃ الکرم لا ابل یا ابنۃ الکرم فلما حرم الخمر نھاھم عن تلک تحقیر الخمر وتاکید الحرمۃ وبین لھم ان قلب المؤمن ھو الکرم لانہ معدن التقوی لا الخمر المؤدی الی اختلال العقل وفساد الرای ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ یا خیبۃ الدھر الخیبۃ الحرمان والخسران وکانوا فی الجاھلیۃ اذا اصابتھم مصیبۃ قالوا یا خیبۃ الدھر یریدون بہ سب الدھر فنھوا عنہ ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ لا تزکوا الخ لعل النھی محمول علی قصد التزکیۃ ولا علی ارادۃ البرکۃ والتفاؤل واللہ اعلم

هو الدهر رواه البخاری وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یسب احدکم الدهر فان الله هو الدهر رواه مسلم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یقولن احدکم خبثت نفسی ولکن لیقل لقست نفسی متفق علیه وذکر حدیث ابی هریرة یوذینی ابن آدم فی باب الایمان

الفصل الثانی

عن شریح بن هانیٔ عن ابیه انه لما وفد الی رسول الله صلی الله علیه وسلم مع قومه سمعهم یکنونه بابی الحکم فدعاه رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ان الله هو الحکم والیه الحکم فلم تکنی ابا الحکم قال ان قومی اذا اختلفوا فی شیٔ اتونی فحکمت بینهم فرضی کلا الفریقین بحکمی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما احسن هذا فما لک من الولد قال لی شریح ومسلم وعبد الله قال فمن اکبرهم قال قلت شریح قال فانت ابو شریح رواه ابوداؤد والنسائی وعن مسروق قال لقیت عمر فقال من انت قلت مسروق بن الاجدع قال عمر سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول الاجدع شیطان رواه ابوداؤد وابن ماجة وعن ابی الدرداء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم تدعون یوم القیمة باسمائکم واسماء آبائکم فاحسنوا اسمائکم رواه احمد وابوداؤد وعن ابی هریرة ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی ان یجمع احد بین اسمه وکنیته ویسمی محمدا ابا القاسم رواه الترمذی وعن جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا سمیتم باسمی فلا تکتنوا بکنیتی رواه الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هذا حدیث غریب وفی روایة ابی داؤد قال من تسمی باسمی فلا یکتن بکنیتی ومن تکنی بکنیتی فلا یتسم باسمی وعن عائشة ان امرأة قالت یا رسول الله انی ولدت غلاما فسمیته محمدا وکنیته ابا القاسم فذکر لی انک تکره ذلک فقال ما الذی احل اسمی وحرم کنیتی او ما الذی حرم کنیتی واحل اسمی رواه ابوداؤد وقال محی السنة غریب وعن محمد بن الحنفیة عن ابیه قال قلت یا رسول الله ارأیت ان ولد لی بعدک ولد اسمیه باسمک واکنیه بکنیتک قال نعم رواه ابوداؤد وعن انس قال کنانی رسول الله صلی الله علیه وسلم ببقلة کنت اجتنیها رواه الترمذی وقال هذا حدیث لا نعرفه الا من هذا الوجه وفی المصابیح صححه وعن عائشة قالت ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یغیر الاسم القبیح رواه الترمذی وعن بشیر بن میمون عن عمه اسامة بن اخدری ان رجلا یقال له اصرم کان فی النفر الذین اتوا رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما اسمک قال اصرم قال بل انت زرعة رواه ابوداؤد وقال غیر النبی صلی الله علیه وسلم اسم العاص وعزیز وعتلة وشیطان والحکم وغراب وحباب وشهاب وقال ترکت اسانیدها للاختصار وعن ابی مسعود الانصاری قال لابی عبد الله او قال ابو عبد الله لابی مسعود ما سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول فی زعموا قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول بئس مطیة الرجل رواه ابوداؤد وقال ان ابا عبد الله حذیفة وعن حذیفة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولکن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان رواه احمد وابوداؤد وفی روایة منقطعا قال لا تقولوا ما شاء الله

---

۱ قوله هو الدهر ای هو المضاف الی الدهر من الخیر والشر فان الله خالق الدهر ومصرفه ومقلبه والمتصرف فیه والدهر مسخر حکمه ۱۲ مرقاة ۲ قوله لا یسب احدکم کان من شان العرب لا یختص بالعرب فی امم اخری ایضا ذم الدهر وسبه عن النوازل وهو اسم للزمان الطویل ومدة الحیوة الدنیا فنهوا عن سبه فانکم اذا سببتموه وقع السب علی الله لانه الفعال لما یرید فان الدهر هو الله ای جالب الحوادث هو لا غیر فوضع الدهر موضع الجالب لاشتهار الدهر عندهم وروی فان الله هو الدهر ای جالب الحوادث لا غیر الجالب رد الاعتقادهم ان جالبها الدهر ۱۲ مجمع البحار ۳ قوله لقست نفسی ای غثیت وکرهه من لفظ قال الطیبی هو بکسر قاف کانوا یقولونه اذا فسدت ...جهها وحصل فیهم غثیان او سوء هضم فنهوا عنه کراهة ان یضیف المومن الی نفسه الخباثة التی هو صفة الشیطان وفی النهایة هما بمعنی وکرهه شناعة اللفظ ۱۲ مجمع ۴ قوله ما احسن هذا الظاهر انه صیغة تعجب رد صلی الله علیه وسلم عذره وحاله فانه لما کان الحکم هو الله تع وانحصرت هذه الصفة فی الله تعالی لم یکن تکنیة القوم ایاه عذرا فی ذلک ولکنه صلعم منعه علی وجه لطیف وحسن امره بان ذلک حسن ولکن التکنیة بها لیس کذا قال الطیبی وفی بعض الحواشی ان کلمة ما نافیة وهذا اشارة الی التکنی ولکن صیغة افعل لا یلایمه والظاهر ما احسن والوجه هو الاول لفظا ومعنی فافهم لمعات وقال علی القاری قوله ما احسن هذا ای الذی ذکرته من الحکم بالعدل من وجه التکنیة هو الاولی واتی بصیغة التعجب مبالغة فی حسنه لکن لما کان فیه من الایهام بالاشتراک فی وصفه تع فی الجملة وان لم یطلق علیه سبحانه ابو الحکم لا یحول کنیته الی ما یناسبه فقال فما لک من الولد الخ ۱۲ ۵ قوله مسروق الخ هو همدانی کوفی سلم قبل وفاة النبی صلی الله علیه وسلم وادرک الصدر الاول من الصحابة کابی بکر وعمر وعثمان وعلی رضی الله عنهم ۱۲ مرقاة ۶ قوله الاجدع شیطان ای اسم شیطان من الشیاطین قال الطیبی هو استعارة من مقطوع الاطراف المقطوع الاطراف لمقطوع الحجة آه ویحتمل ان یکون مطایبة من عمر او تنبیها علی التغییر هذا الاسم عن ابیه ان کان حیا ویقال له ابو مسروق وان کان میتا واحترازا من ان یسمی ولده من اسم ابیه یکنی بابی الاجدع ۱۲ مرقاة ۷ قوله ویسمی محمد الخ فی نسخة صحیحة یسمی بصیغة الفاعل ومحمدا بالنصب وهو ظاهر مطابق لما قبله وقال الطیبی محمد مرفوع علی انه مفعول اقیم مقام الفاعل والنهی فی الحقیقة انما هو عن کنیته صلی الله علیه وسلم فی حال حیاته ولعل تخصیص اسم محمد لما کان الغالب علیهم ذلک والله اعلم ۱۲ مرقاة ۸ قوله ببقلة کنت اجتنیها وهی الحمزة وهی بقلة فی طعمها حرافة وحموضة یقال لها بالفارسیة تره تیزک وفی الصراح حمزه زبان گزشدن شراب وگیاه حمزه تیزک ۱۲ لمعات ۹ قوله زرعة من الزرع وهو مستحسن بخلاف اصرم فانه ماخوذ من الصرم وهو القطع ۱۲ م ۱۰ قوله بئس مطیة الرجل ای زعموا فیه وجهان احدهما انه شبه ما یقدمه المتکلم امام کلامه ویتوصل به الی غرضه بالمطیة التی یتوصل بها الی الحاجة والمقصود ان الاخبار بخبر مبناه علی الشک والتخمین دون الجزم والیقین قبیح بل ینبغی ان یکون لخبره سند وثبوت ویکون علی ثقة وثانیهما انه لا ینبغی الرجل ان ینسب الزعم والکذب الی الناس ویقول زعم فلان الا ان یکون علی یقین من کذبه ویرید ان یجنب من کذبه الناس ویحذرهم عن ذلک فیجوز بمثل هذه المصلحة نسبة الزعم والکذب الی احد کما یفعله المحدثون وامثالهم فی الجرح والتعدیل ومناسبة هذا الحدیث بالباب لا یخلو عن خفاء فکان زعموا صار اسما لهذا الجنس من الخبر ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان لما فیه من التسویة بین الله وبین عباده فان الواو للجمع والاشتراک ولکن قولوا ما شاء الله کان ثم ما شاء فلان ای ثم بعد مشیة الله شاء فلان لان ثم للتراخی وانما قدرنا کان قبل ثم شاء فلان لیدفع توهم الاشتراک فی الحکم ولو بالتراخی ایضا فتامل فانه مسلک دقیق وبالتحقیق حقیق وحینئذ قوله ثم شاء فلان جملة مستانفة معطوفة علی الجملة السابقة کما اشرنا الیه وثم لتراخی الاخبار هذا مجمل ما ظهر لی ۱۲ مرقاة المصابیح۔

سلہ قوله وقولوا ماشاء الله وحده قال الطیبی فان قلت کیف خص النهی بقال ماشاء الله ثم شاء فلان ولم یرخص فی اسمه صلی الله علیه وسلم قلت فیه جوابان احدهما قال دفعا لظنة التهمة فی قولهم ماشاء الله وشاء محمد تعظیما له وثانیهما انه راس الموحدین ومشیته مغمورة فی مشیته الله تعالی ومضمحلة فیها اقول اصل السوال مدفوع لانه صلی الله علیه وسلم داخل فی عموم فلان فیجوزان یقال ماشاء الله ثم شاء محمد ولا یجوزان یقال ماشاء الله وشاء محمد فجوابه الاول خطأ فاحش لانه لو قالوا ماشاء الله وشاء محمد لکان شرکا جلیا لا مظنة للتهمة التی ذکرو جوابه الثانی فی نفس الامر صحیح لکن لا یفید جواز الاتیان بالواو مع ان مشیته غیره صلی الله علیه وسلم ایضا مضمحلة فی مشیته الله سبحانه ۱۲ مرقاة ؎ قوله ان یك سیدا الخ قیل معناه ان یکن سیدا وجبت طاعته وذلک موجب لسخطه تعالی وقیل ارادانکم بهذا القول اسخطتم ربکم فوضع الکون موضع القول وقیل معناه ان یك سیدا ای ذا مال وجاه دنیوی اغضبتم الله لانکم عظمتم من لا یستحق التعظیم وان لم یکن کذلک فقد کذبتم فافهم ۱۲ المعات

وشاء محمد وقولوا ماشاء الله وحده رواه فی شرح السنة وعنه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تقولوا للمنافق سید فانه ان یك سیدا فقد اسخطتم ربکم رواه ابوداود

الفصل الثالث

عن عبد الحمید بن جبیر بن شیبة قال جلست الی سعید بن المسیب فحدثنی ان جده حزنا قدم علی النبی صلی الله علیه وسلم فقال ما اسمك قال اسمی حزن قال بل انت سهل قال ما انا بمغیر اسما سمانیه ابی قال ابن المسیب فما زالت فینا الحزونة بعد رواه البخاری وعن ابی وهب الجشمی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم تسموا باسماء الانبیاء واحب الاسماء الی الله عبد الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهمام واقبحها حرب ومرة رواه ابوداود

باب البیان والشعر

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبیانهما فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من البیان لسحرا رواه البخاری وعن ابی بن کعب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من الشعر حکمة رواه البخاری وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم هلك المتنطعون قالها ثلثا رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اصدق کلمة قالها الشاعر کلمة لبید الا کل شیء ما خلا الله باطل متفق علیه وعن عمرو بن الشرید عن ابیه قال ردفت رسول الله صلی الله علیه وسلم یوما فقال هل معك من شعر امیة بن ابی الصلت شیء قلت نعم قال هیه فانشدته بیتا فقال هیه ثم انشدته بیتا فقال هیه حتی انشدته مائة بیت رواه مسلم وعن جندب ان النبی صلی الله علیه وسلم کان فی بعض المشاهد وقد دمیت اصبعه فقال هل انت الا اصبع دمیت وفی سبیل الله ما لقیت متفق علیه وعن البراء قال قال النبی صلی الله علیه وسلم یوم قریظة لحسان بن ثابت اهج المشرکین فان جبرئیل معك وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لحسان اجب عنی اللهم ایده بروح القدس متفق علیه وعن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اهجوا قریشا فانه اشد علیهم من رشق النبل رواه مسلم وعنها قالت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لحسان ان روح القدس لا یزال یؤیدك ما نافحت عن الله ورسوله وقالت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول هجاهم حسان فشفی واشتفی رواه مسلم وعن البراء قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم ینقل التراب یوم الخندق حتی اغبر بطنه یقول والله لولا الله ما اهتدینا ولا تصدقنا ولا صلینا فانزلن سکینة علینا وثبت الاقدام ان لاقینا ان الاولی قد بغوا علینا اذا ارادوا فتنة ابینا یرفع بها صوته ابینا ابینا متفق علیه وعن انس قال جعل المهاجرون والانصار یحفرون الخندق وینقلون التراب وهم یقولون نحن الذین بایعوا محمدا علی الجهاد ما بقینا ابدا یقول النبی صلی الله علیه وسلم وهو یجیبهم اللهم لا عیش الا عیش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لان یمتلئ جوف رجل قیحا یریه خیر

؎ قوله باب البیان الخ فی النهایة البیان اظهار المقصود بابلغ لفظ وهو من الفهم وذکاء القلب واصله الکشف والظهور وقال الراغب الشعر ومنه استعیر شعرت کذا ای علمت علما فی الدقة کاصابة الشعر قال بعضهم الشعر کلام مقفی موزون قصد الیخرج ما وقع فی القرآن او کلام النبوة قلت لکن یشکل مع هذا فی الکلام الالهی لعدم تصور نفی الارادة فیه فانه ماشاء کان وما لم یشألم یکن اللهم الا ان یقال بان وقوعه غیر مقصود بالذات کما ذکروا فی قوله صلی الله علیه وسلم والخیر بیدیك والشر لیس الیك المراد قصد الوزن والتقفیة ولم یقصد فی کلام الله یدل علیه قوله وما علمناه الشعر وما ینبغی له الآیة ۱۲ مرقاة ؎ قوله من البیان لسحرا یعنی بعض البیان بمثابة السحر فی صرف القلوب امالتها الی الباطل وظاهر سیاق المقصود انه ذم علی تشدق اللسان وتلون الکلام تارة فتارة لکنهم اختلفوا فی تاویله فمنهم من حمله علی الذم فی التصنع فی الکلام المقصود من هذا القول رفع تعجب الناس واستحسانهم وذهب آخرون الی ان المراد منه مدح البیان والحث علی تحسین الکلام وتحبیر الالفاظ ۱۲ المعات ؎ قوله حکمة الحکمة العدل والعلم وقیل معناه ان من الشعر کلاما نافعا یمنع عن الجهل والسفه ویدعوا الی الخیر واصل الحکمة المنع ۱۲ المعات ؎ قوله متنطعون المراد المتعمقون فی خوضهم فیما لا یعنیهم من الکلام اصل النطع التکلم باقصی الفم ماخوذ من النطع وهو الغار الاعلی من الفم فیه تحریر تنطع فی الکلام تعمق ۱۲ سید ؎ قوله کلمة لبید الخ قال الطیبی انما کان اصدق لانه موافق لاصدق الکلام وهو قوله تعالی کل من علیها فان ولبید هو ابن ربیعة الشاعر العامری کان شریفا فی الجاهلیة والاسلام ومن جملة فضائله انه لما اسلم لم یقل شعرا وقال یکفینی القرآن وتمام کلامه وکل نعیم لا محالة زائل ونعیمك فی الدنیا غرور وحسرة وعیشك فی الدنیا محال وباطل ۱۲ مرقاة ؎ قوله هل معك الخ انما استنشد شعر امیة لانه کان ثقفیا ادرك مبادی الاسلام وبلغه خبر المبعث لکنه لم یوفق للایمان برسول الله صلی الله علیه وسلم قال میرك کان جل اشعاره خواضا فی المعانی معتنیا بالحقائق ۱۲ مرقاة ؎ قوله هیه بکسر الهاء وسکون الیاء بمعنی ایه اسم فعل وهو بغیر تنوین امر باستزادة حدیث معهود وبه بغیر معهود وابها بالنصب للتسکیت والکف وقال الکرمانی هیه بکسرها اولی للاستزادة حدیثا وفعل وقد یحذف الهاء الثانیة ۱۲ لمعات ؎ قوله وبیت لقیت علی بناء الفاعل والتاء مکسورة فیهما وقیل بهما بالسکون ایضا موزون من الکامل واختلفوا فی انه هل قاله النبی صلی الله علیه وسلم منشیا او متمثلا وبالثانی جزم الطبری وغیره فقیل هو للولید بن الولید وقیل لعبد الله بن رواحة قال فی غزوة موتة وقد اصیب اصبعه ذکر ذلك السیوطی ۱۲ لمعات ؎ ما لقیت الخ موصولة ای الذی لقیته هو فی سبیل الله غیره فلا یکون ضائعا فافرح به قیل ویجوزان یکون ما نافیة ای ما لقیت شیئا تحقیرا لما لقیه فیه قلت هذا التحصیل للحاصل لانه استفید من المصرع الاول مع ما یوهم اطلاقه من التحلیل فتامل ۱۲ مرقاة ؎ قوله بروح القدس الخ بضم الدال ویسکن ای بجبرئیل سمی به لانه کان یاتی الانبیاء بما فیه حیاة القلوب والقدس صفة للروح وانما اضیف لانه مجبول علی الطهارة والنزاهة عن العیوب وقیل القدس بمعنی القدس وهو الله فالاضافة للتشریف ثم تاییده امداده له بالجواب والهامه ما هو الحق والصواب قیل دعاله اعانه جبرئیل بسبعین بیتا ۱۲ مرقاة ؎ قوله یریه بفتح الیاء وکسر الراء مضارع وروی مثل وعد بعد من الوری وهو داء یفسد الجوف ومعناه قیحا یاکل جوفه ویفسده والمراد الشعر المذموم وفی قوله یمتلئ اشارة الی کون الشعر مستولیا علیه بحیث یشغله عن القرآن والذکر والعلوم الشرعیة وهو مذموم من ای شعر کان ۱۲ المعات۔

ـلـه قوله كعب بن مالك انصاري خزرجي احد شعراء المسلمين وكان شعراءهم حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك وقيل كان كعب يخوفهم بالحرب وحسان يقبل على انسابهم وعبد الله يعيرهم على الكفر قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اه اي فاجاب صلعم بانه ليس على الاطلاق بل للهائمين في اودية الضلال الذين يقولون ما لا يفعلون وقد استثنى سبحانه المؤمنين بقوله الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا الآية والنضح بين الرمي يقال نضح فلانا بالنبل اي رماه فقوله نضح النبل مفعول مطلق او مفعول به اي ترمونهم به النبل المنضوحة والمراد ان هجاءكم اياهم يؤثر فيهم كتاثير النبل وفي هذا اثبات كونه جهادا باللسان ۱۲ لمعات ـ۲ـ قوله شعبتان من الايمان قال القاضي لما كان الايمان باعثا على الحياء والتحفظ والاحتياط فيه ما عد منه وما يخالفهما من النفاق وعلى هذا يكون المراد بالعي ما يكون بسبب التامل في المقال والتحرج عن الوبال لا لخلل في اللسان وبالبيان ما يكون سببه الاجتراء وعدم المبالاة بالطغيان وعدم التحرز عن الزور والبهتان ۱۲ طيبي ـ۳ـ قوله مساويكم الظاهر انه جمع سوء كمحاسن جمع حسن بالضم على غير قياس كما في القاموس وغيره فهو مصدر وصف به ثم جمع وفي رواية اساويكم جمع اسوء كاحاسن جمع احسن وهذه الرواية اظهر وان كانت الاولى اقوى ۱۲ لمعات ـ۴ـ قوله الثرثارون الخ وهو اما بدل من مساويكم اخلاقا فيلزم ان تكون هذه الاوصاف اسوء الاخلاق لان المبدل منه كالتمهيد والتوطية واما رفع على الذم فانه خبر مبتدأ محذوف فيكون اشنع وابلغ ۱۲ ـ۵ـ قوله المتشدقون المتشدق المتوسع في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل المراد المستهزئ بالناس يلوي شدقه والمتفيهق من يملأ فاه بالكلام ويفتحه من الفهق وهو الامتلاء والاتساع ولا يخفى ان هذا من التكبر والرعونة ولذا فسره بالمتكبرين ۱۲ سيد ولمعات ـ۶ـ قوله ياكلون بالسنتهم اي يجعلون السنتهم وسائل اكلهم فيمدحون الناس ويذمونهم بالباطل حتى يحصل لهم شيء من الدنيا ۱۲ لم ـ۷ـ قوله البليغ من الرجال وهو الذي يتشدق في الكلام ويفخم به لسانه شبه ادارة لسانه حول الاسنان والفم حال التكلم تفاصحا بما يفعل البقرة بلسانها والباقرة جماعة البقر واستعماله بالتاء للتقليل والمراد من تكلف في كلامه لاظهار الفصاحة وليس يدخل في ذلك تزيين الخطب بلا تكلف ۱۲ سيد ـ۸ـ قوله صرفا ولا عدلا الخ في النهاية الصرف التوبة والنافلة والعدل الفدية والفريضة ۱۲ مرقاة ـ۹ـ قوله فقال عمرو الخ كذا في جميع نسخ المشكاة قال الطيبي كذا في السنن لابي داؤد وبعض النسخ وهو تكرار لطول الكلام لان قوله قصد في قوله الخ هو المقول لقوله قال عمرو وقوله قام رجل حال فلما وقع بينهما طال الكلام فاعاد قال عمرو ونظيره قول الحماسي ؎ وان امرأ دامت مواثيق عهده * على مثل هذا انه لكريم فقوله لكريم خبران الاولى واعاده لطول الكلام ۱۲ مرقاة ـ۱۰ـ قوله ان من العلم جهلا هو ان يتعلم من العلوم ما لا يحتاج اليه في دينه كعلم النجوم وعلم الاوائل ويدع ما يحتاج اليه في دينه من علم القرآن والسنة فيكون الاشتغال بما لا يعنيه مانعا عن تعلم ما يعنيه فيكون جهلا وقال الازهري هو ان لا يعمل بعلمه فيكون ترك العمل بالعلم جهلا ۱۲ سيد ـ۱۱ـ قوله حاد اسم فاعل من الحداء قال في القاموس حدى الابل حدوا وحداء وحداء زجرها وساقها وفي الصراح حدا راندن شتر بسرود آواز والحداء من الغناء

الفصل الثاني

عن كعب[1] بن مالك انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قد انزل في الشعر ما انزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه والذي نفسي بيده لكانما ترمونهم به نضح النبل رواه في شرح السنة وفي الاستيعاب لابن عبد البر انه قال يارسول الله ماذا ترى في الشعر فقال ان المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه وعن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء والعي شعبتان[2] من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق رواه الترمذي وعن ابي ثعلبة الخشني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احبكم الي واقربكم مني يوم القيمة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الي وابعدكم مني مساويكم[3] اخلاقا الثرثارون[4] المتشدقون[5] المتفيهقون رواه البيهقي في شعب الايمان وروى الترمذي نحوه عن جابر وفي رواية قالوا يارسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون قال المتكبرون وعن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم ياكلون بالسنتهم[6] كما تاكل البقرة بالسنتها رواه احمد وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يبغض البليغ[7] من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما يتخلل الباقرة بلسانها رواه الترمذي وابوداود وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي بقوم تقرض شفاههم بمقاريض من النار فقلت يا جبرئيل من هؤلاء قال هؤلاء خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا[8] ولا عدلا رواه ابوداود وعن عمرو بن العاص انه قال يوما وقام رجل فاكثر القول فقال عمرو[9] لو قصد في قوله لكان خيرا له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد رايت او امرت ان اتجوز في القول فان الجواز هو خير رواه ابوداود وعن صخر بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من البيان سحرا وان من العلم[10] جهلا وان من الشعر حكما وان من القول عيالا رواه ابوداود

الفصل الثالث

عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او ينافح ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح او فاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن انس قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم حاد[11] يقال له انجشة وكان حسن الصوت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم رويدك يا انجشة لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء متفق عليه وعن عائشة قالت ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعر فقال رسول الله صلى الله

صباح لا اختلاف فيه لاحد قوله لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء فسر قتادة القوارير بالنساء يعني شبه النساء بالقوارير في الرقة والضعف وسرعة الانكسار فذكر اسم المشبه به واراد المشبه استعارة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم انجشة ان يغض من صوته الحسن وخاف الفتنة عليهن من حداه لان يقع من قلوبهن موقعا انصف عزاهن وسرعة تاثرهن وقيل خاف ضعفهن وتعبهن من سرعة مشي الابل بحداه والاول اصح واشهر ۱۲ كذا في المجمع ولمعات

عليه وسلم هو كلام فحسنه حسن وقبيحه قبيح رواه الدارقطني وروى الشافعي عن عروة مرسلاً

وعن ابى سعيد الخدرى قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان او امسكوا الشيطان لأن يمتلئ جوف رجل قيحاً خير له من ان يمتلئ شعراً رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء الزرع رواه البيهقى فى شعب الايمان وعن نافع قال كنت مع ابن عمر فى طريق فسمع مزماراً فوضع اصبعيه فى اذنيه ونأى عن الطريق الى الجانب الأخر ثم قال لى بعد ان بعد يا نافع هل تسمع شيئاً قلت لا فرفع اصبعيه من اذنيه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع صوت يراع فصنع مثل ما صنعت قال نافع وكنت اذ ذاك صغيراً رواه احمد وابوداؤد

باب حفظ اللسان والغيبة والشتم

الفصل الاول

عن سهل ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضمن لى ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة رواه البخارى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقى لها بالاً يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالاً يهوى بها فى جهنم رواه البخارى وفى رواية لهما يهوى بها فى النار ابعد ما بين المشرق والمغرب وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها احدهما متفق عليه وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرمى رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك رواه البخارى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا رجلاً بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه متفق عليه وعن انس وابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المستبان ما قالا فعلى البادى ما لم يعتد المظلوم رواه مسلم وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لصديق ان يكون لعاناً رواه مسلم وعن ابى الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل هلك الناس فهو اهلكهم رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه متفق عليه وعن حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات متفق عليه وفى رواية مسلم نمام

---

۱ قوله فحسنه الخ والمعنى ان الحسن والقبيح انما يدور ان مع المعنى والاعبرة باللفظ سواء كان موزوناً او غيره عربياً او غيره ۱۲ مرقاة ۲ قوله كما ينبت الماء الزرع الخ يعنى الغناء سبب النفاق ومؤد اليه قال النووى فى الروضة غناء الانسان بمجرد صوته مكروه وسماعه مكروه وان كان سماعه من الاجنبية كان اشد كراهة والغناء بآلات مطربة هى من شعار شاربى الخمر كالعود والطنبور والصنج وسائر المعازف والاوتار حرام وكذا استماعه حرام وفى اليراع وجهان صحح البغوى الحرمة والغزالى الجواز وهو اقرب وليس المراد من اليراع كل قصب بل المزمار العراقى وما يضرب به من الاوتار حرام بلا خلاف ثم قال الاصح او الصحيح تحريم اليراع وهى هذه المزمارة التى يقال لها الشبابة وقد صنف الامام ابو القاسم الدولقى كتاباً فى تحريم اليراع مشتملاً على نفائس واطنب فى دلائل تحريمه ۱۲ مرقاة ۳ قوله قال نافع كنت اذ ذاك صغيراً ولعل ابن عمر ايضاً كان صغيراً فيتم به الاستدلال والله اعلم بالحال مع انه قد يقال انه ايضاً كان واضعاً اصبعيه فى اذنيه فلما ساله رفع اصبعيه فاجاب وليس حينئذ محذور فانه لم يتعمد السماع ومثله يجوز للشخص ان يفعل بنفسه اذا كان منفرداً وفى فتاوى قاضى خان اما استماع صوت الملاهى كالضرب بالقصب ونحو ذلك حرام ومعصية لقوله عليه السلام استماع الملاهى معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها من الكفر قال ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب عليه ان يجتهد كل الجهد ان لا يسمع لما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل اصبعيه فى اذنيه كذا فى المرقاة ۴ قوله حفظ اللسان من باب اضافة المصدر الى مفعوله والمراد منه حفظه عما لا يعنيه فعطف الغيبة والشتم على الحفظ من باب التخصيص بعد التعميم والغيبة بكسر الغين ان تذكر اخاك بما يكره فى الغيبة بالفتح بشرط ان يكون موجوداً فيه والا فهو بهتان والشتم السب واللعن وهو يشمل الحاضر والغائب والحى والميت ۱۲ مرقاة ۵ قوله لا يلقى لها بالاً اى لا يلتفت اليها بالاً ايضاً صفة او حال من ضمير يتكلم والضمير فى لها للكلمة بالبال يجىء بمعنى القلب والحال والخاطر ولا يتامل فيها او فى عاقبتها ولا يرى فيه باساً ۱۲ لم ۶ قوله باء بها احدهما فى النهاية التزمها ورجع بها انتهى وفى بعض نسخ المصابيح باء بالكفر قوله احدهما اما القائل ان اعتقد كفر المسلم بذنب صدر منه او الآخر ان صدق القائل لصاحبه يا كافر وقال النووى هذا الحديث مما عده بعض الفضلاء من المشكلات من حيث ان ظاهره غير مراد وذلك ان مذهب اهل الحق انه لا يكفر المسلم بالمعاصى كالقتل والزنا وقوله لاخيه كافر من غير اعتقاد بطلان دين الاسلام واذ تقرر ما ذكرنا فقيل فى تاويل الحديث اوجه احدها انه محمول على المستحل لذلك فعلى هذا المعنى باء بها اى بكلمة الكفر اى رجع عليه الكفر وثانيها معناه رجعت عليه نقيصته ومعصية تكفيره وثالثها انه محمول على الخوارج المكفرين للمومنين وهذا ضعيف لان المذهب الصحيح المختار الذى قاله الاكثرون ان الخوارج كسائر اهل البدع لا يكفر قلت وهذا فى غير الرافضة الخارجة فى زماننا فانهم يعتقدون كفر اكثر اكابر الصحابة فضلاً عن سائر اهل السنة والجماعة فهم كفرة بالاجماع بلا نزاع قال ورابعها معناه فقد رجع اليه تكفيره وليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير لكونه جعل اخاه المومن كافراً فكانه كفر نفسه اما لانه كفر من لا يكفره الا كافر يعتقد بطلان دين الاسلام ۱۲ مرقاة ۷ قوله ما لم يعتد الخ قال الطيبى يجوز ان يكون ما شرطية وقوله فعلى البادى خبره والجملة مسببة ومعناه اثم ما قالا على البادى اذا لم يعتد المظلوم فاذا تعدى يكون عليهما اثم الا اذا انتهى او زاد على الحد فيكون اثم القولين عليه ۱۲ وفيه بحث ظاهر ۱۲ مرقاة ۸ قوله لا ينبغى لصديق الخ بكسر فتشديد اى مبالغ فى الصدق والمراد به المومن لقوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسله اولئك هم الصديقون وفى رواية لا ينبغى للمومن واللعن هو الطرد والمراد به ههنا الدعاء بالبعد عن رحمة الله تعالى وفى صيغة المبالغة ايذان بان هذا الذم لا يكون لمن يصدر منه اللعن مرة او مرتين ۱۲ مرقاة ۹ قوله فهو اهلكهم يروى بصيغة التفضيل من الهالك اى اكثرهم هلاكاً لانه اشتغل بعيب الناس واعجب بنفسه وبصيغة الماضى من الاهلاك اى اوقعهم فى الهلاك لان قوله لهم هذا يوجب ميلهم عن الطاعة وانهماكهم فى المعاصى والظاهر هو الاول ۱۲ لمعات ـ +

۱ قوله فان الصدق يهدي الى البر يعني ان الصدق بخاصيته يفضي الى اعمال البر المراد من البر هو الصدق نفسه كما يدل عليه الرواية الاخرى لمسلم وهداية اليه بالمغائرة الاعتبارية في المفهوم والعنوان كقولك صفة العلم لزيد يوجب صفة كمال له ۱۲ لمعات ۲ قوله الكذاب الظاهر ان الفعال هنا للنسبة كتمار اي ذي كذب اذ لا يلزم من نفي المبالغة انتفاء اصل الفعل والمعنى من كذب ليصلح بين الناس لا يكون كاذبا مذموما ۱۲ مرقاة ۲ قوله ليس الكذاب الخ بالرفع على انه اسم ليس وفي نسخة بالنصب على انه خبرها مقدم على اسمها وهو اظهر دراية لانه المحكوم به والمحكوم عليه قوله الذي يصلح بين الناس واغرب الطيبي في قوله اللام في الكذاب اشارة الى الكذاب المعهود والذي في الحديث السابق ونحوه يعني الكذاب المذموم عند الله تعالى الممقوت

وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى
البر وان البر يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واياكم
والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب
حتى يكتب عند الله كذابا متفق عليه وفي رواية لمسلم قال ان الصدق بر وان البر يهدي الى الجنة
وان الكذب فجور وان الفجور يهدي الى النار وعن ام كلثوم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيرا وينمي خيرا متفق عليه وعن المقداد بن الاسود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب رواه مسلم وعن ابي بكرة قال اثنى
رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق اخيك ثلثا من كان منكم مادحا لا محالة
فليقل احسب فلانا والله حسيبه ان كان يرى انه كذلك ولا يزكي على الله احدا متفق عليه وعن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول
فقد بهته رواه مسلم وفي رواية اذا قلت لاخيك ما فيه فقد اغتبته واذا قلت ما ليس فيه فقد بهته
وعن عائشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس اخو العشيرة فلما
جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قالت عائشة يا رسول الله
قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم متى عهدتني فحاشا
ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره وفي رواية اتقاء فحشه متفق عليه وعن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امتي معافى الا المجاهرون وان من المجانة ان يعمل الرجل
بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف
ستر الله عنه متفق عليه وذكر حديث ابي هريرة من كان يؤمن بالله في باب الضيافة

الفصل الثاني

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الكذب وهو باطل بني له في ربض الجنة ومن ترك
المراء وهو محق بني له في وسط الجنة ومن حسن خلقه بني له في اعلاها رواه الترمذي وقال هذا حديث
حسن وكذا في شرح السنة وفي المصابيح قال غريب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتدرون ما اكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق اتدرون ما اكثر ما يدخل الناس النار
الاجوفان الفم والفرج رواه الترمذي وابن ماجة وعن بلال بن الحرث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها يكتب الله له بها رضوانه الى يوم يلقاه وان الرجل
ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم مبلغها يكتب الله بها عليه سخطه الى يوم يلقاه رواه في شرح السنة
وروى مالك والترمذي وابن ماجة نحوه وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قال رسول الله

عند المسلمين ليس من يصلح ذات البين فانه محمود عند الله تعالى وعندهم فعلى هذا يجب ان يكون الكذاب مرفوعا على انه اسم ليس والذي يصلح خبره خلافا لمن زعم ان الكذاب خبر ليس والذي اسمه ووجه غرابته انه لا يلزم من سبق الحديث السابق في الكتاب صدوره من صدر صدور الانبياء اولا في هذا الباب وقوعه عند هذا الخطاب والله اعلم بالصواب ۱۲ مرقاة ۳ قوله ينمي خيرا بفتح الياء وسكون النون مخففة الميم وقال عياض في المشارق قال ابو عبيد ينمي الحديث مخفف الميم اي ابلغه ونميته اسے غيري مثل اسندته ونميته بالتشديد ابلغته على وجه النميمة وقال ابن قتيبة وغيره نميته بالتشديد ابلغته على وجه الافساد كذا في المرقاة واللمعات ۱۲ ۴ قوله المداحين اي المبالغين في توجيه الكلم طمعا سواء يكون نثرا او نظما قوله فاحثوا في وجوههم التراب قيل يؤخذ التراب ويرمى به في وجهه عملا بظاهر الحديث وقيل معناه امر بدفع المال اليهم اذ المال حقير كالتراب بالنسبة الى العرض في كل باب اي اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يهجوكم وقيل معناه اعطوهم عطاء قليلا فشبهه لقلته بالتراب وقيل المراد منه ان يخيب المادح ولا يعطيه شيئا لمدحه بل يرده ويفضحه لئلا يجتري فيما بعد لانه عدولك يحملك على الكبر والاعجاب من حيث لا تشعر والمراد زجر المادح عن المدح لانه يجعل الشخص مغرورا ومتكبرا ۱۲ مرقاة ۵ قوله ولا يزكي اي لا اثني احدا ولا اظهره حاكما على الله وموجبا عليه كانه لما مدحه وجزم بمدحه حكم على الله واوجب عليه قوله على الله اي على حكمه من قضائه وقدره لا يقطع بتقوى احد ولا بتزكيته عند الله فان ذلك غيب وقيل عداه بعلى لتضمنه معنى التغلية لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته هذا ما ظهر لي في حل هذا المحل ثم لا يخلو كلام الطيبي من الاغراب في الاعراب حيث قال ان كان يرى الجملة الشرطية وقعت حالا من فاعل فليقل وعلى في على الله فيه معنى الوجوب والله اعلم ۱۲ مرقاة ۶ قوله ان شر الناس عند الله الخ قال الشارح معناه اي انما النت له الكلام وتطلقت في وجهه اتقاء الشر والفحش لئلا اكون من الاشرار الفجار الذين يتركهم الناس لفحشهم لاني لو قلت له في حضوره ما قلت في غيبته لتركني اتقاء فحش وجعل يفضحني في الناس وقيل معناه انما فعلت ذلك مع الرجل وتركته غير مفتش عن حقيقة حاله ومتعرض لكشفها اتقاء شره وفحشه وفي الحديث جواز الغيبة للفاسق المجاهر ليتقيه الناس من شره ۱۲ لمعات ۷ قوله الا المجاهرون بالرفع على تاويل الكلام بالنفي اي لا يغتاب احد الا المجاهرون وتقديره بالنصب فلا اشكال قوله وان من المجانة مصدر مجن يمجن مجانة من باب نصر وهو ان لا يبالي الانسان بما يفعل ويقول من الفحش والشر ولا بما قيل له وصنع به من غيبة ومذمة فمن اظهر ذنبه للناس فهو لا يبالي بان يغتاب الناس ۱۲ لم ۸ قوله وهو باطل جملة معترضة بين الشرط والجزاء للتنفر عن الكذب فان الاصل فيه انه باطل او جملة حالية من المفعول اي والحال انه باطل لا مصلحة فيه من رخصة الكذب كما في الحرب واصلاح ذات البين والمعاريض او حال من الفاعل اي وهو ذو باطل بمعنى صاحب بطلان قوله في ربض الجنة بفتح الراء والموحدة اي نواحيها وجوانبها من داخلها لا من خارجها واما قول شارح وهو ما حولها خارجا عنها تشبيها بالابنية التي حول المدن وتحت القلاع فهو صريح اللغة لكنه غير صحيح المعنى فانه خلاف المنقول ويؤدي الى المنزلة بين المنزلتين حسا كما قاله المعتزلة معنى ۱۲ مرقاة

ل قوله فيكذب ليضحك الخ المفهوم منه انه اذا حدث بحديث صدق ليضحك القوم لمصلحة دينية فلا باس به كما صدر مثل ذلك من عمر رض مع النبى صلى الله عليه وسلم حين غضب على بعض امهات المومنين قال الغزالى وحينئذ ينبغى ان يكون من قبيل مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكون الاحقا ولا يؤذى قلبا ولا يفرط فيه فان كنت ايها السامع تقتصر عليه احيانا على الندور فلا حرج عليك ولكن من الغلط العظيم ان تتخذ الانسان حرفة ويواظب عليه ويفرط فيه ثم تتمسك بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كمن يدور مع الزنوج ابدا لينظر الى رقصهم ويتمسك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لعائشة رض فى النظر اليهم وهم يلعبون ۱۲ مرقاة ۲ه قوله وانه ليزل الخ قال الطيبى قوله وانه ليزل الخ حفظ لسانه تمثيل بعد تمثيل مثل اولا منزلة منها فى جاهه وسقوطه من منزلته عند الله تعالى بمن سقط من اعلى مكان الى دناه ثم مثل ثانيا مضرته بها فى نفسه وما يلحقه من المشقة والتعب بمن يتردى فى وحل عظيم فيدحض قدماه فى تلك المزالق فلما يتخلص منها ۱۲ مرقاة ۳ه قوله من صمت نجا اى فاز وظفر بكل خير ونجا من آفات الدارين قال الراغب الصمت ابلغ من السكوت لانه قد يستعمل فيما لا قوة له للنطق وفيما له قوة النطق ولهذا قيل لما لا نطق له الصامت والمصمت والسكوت يقال لما له نطق فيترك استعماله ۱۲ مرقاة ۴ه قوله املك عليك الصحيح فى نسخ املك بفتح الهمزة من الاملاك ومعناه غير ظاهر لان الاملاك بمعنى التمليك كما فى القاموس ولا معنى له ههنا وقد ضبط فى بعض الشروح بكسر الهمزة وقال فى مجمع البحار وهو امر من الثلاثى اى احفظها عما لا خير فيه واما عبارة الطيبى فظاهر فى كونه من الثلاثى ولكن لم يصرح لذلك قال لا تجره الا بما يكون لك لا عليك ۱۲ لم ۵ه قوله فان استقمت الخ قال الطيبى فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله صلى الله عليه وسلم ان فى الجسد لمضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب قلت اللسان ترجمان القلب وخليفته فى ظاهر البدن فاذا اسند اليه الامر يكون على سبيل المجاز فى الحكم كما فى قولك شفى الطبيب المريض نصا واللسان يدل على فساد القلب ولان الحكم بالمواخذة فى الدنيا والآخرة يترتب بالعمل وهو يتعلق باللسان فكان هذا الحديث مفسر ومتمم لذلك لا معارض والله اعلم ۱۲ مرقاة ۶ه قوله تركه ما لا يعنيه اى ما لا يهمه ولا يليق به قولا وفعلا ونظرا وفكرا فحسن الاسلام عبارة عن كماله وهو ان يستقيم نفسه فى الاذعان لاوامره تعالى ونواهيه والاستسلام لاحكامه على وفق قضائه وقدره فيه وهو علامة شرح الصدر بنور الرب ونزول السكينة على القلب وحقيقة ما لا يعنيه ما لا يحتاج اليه فى ضرورة دينه ودنياه ولا ينفعه فى مرضاة مولاه بان يكون عيشه بدونه ممكنا فى استقامة حاله ۱۲ مرقاة ۷ه قوله اولا تدرى بفتح الواو على انها عاطفة على محذوف اى تبشر ولا تدرى وفى نسخة بسكونها وهى رواية فاو عاطفة على مقدر ايضا اى اتدرى انه من اهلها او لا تدرى والمعنى باى شئ علمت ذلك او كيف دريت ما لم يدر غيرك ۱۲ مرقاة ۸ه قوله ان تحدث فاعل كبرت وانثه باعتبار التمييز فهو فاعل حقيقة وقيل بتاويل الخصلة ۱۲ مرقاة ۹ه قوله ذا وجهين المراد به المنافق بان يتوجه تارة الى قوم فيقول بما يوافقهم واخرى الى عدوهم فيقول خلافه او يرى نفسه عند شخص انه من جملة محبيه وناصحيه ويحدث فى غيبته بمساويه وعيوبه ۱۲

صلى الله عليه وسلم ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له رواه احمد والترمذى وابوداؤد والدارمى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليقول الكلمة لا يقولها الا ليضحك به الناس يهوى بها ابعد مما بين السماء والارض وانه ليزل عن لسانه اشد مما يزل عن قدمه رواه البيهقى فى شعب الايمان وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صمت نجا رواه احمد والترمذى والدارمى والبيهقى فى شعب الايمان وعن عقبة بن عامر قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما النجاة فقال املك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك رواه احمد والترمذى وعن ابى سعيد رفعه قال اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا رواه الترمذى وعن على بن الحسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه رواه مالك واحمد ورواه ابن ماجة عن ابى هريرة والترمذى والبيهقى فى شعب الايمان عنهما وعن انس قال توفى رجل من الصحابة فقال رجل ابشر بالجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا تدرى فلعله تكلم فيما لا يعنيه او بخل بما لا ينقصه رواه الترمذى وعن سفيان بن عبد الله الثقفى قال قلت يارسول الله ما اخوف ما تخاف على قال فاخذ بلسان نفسه وقال هذا رواه الترمذى وصححه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به رواه الترمذى وعن سفيان بن اسد الحضرمى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك به مصدق وانت به كاذب رواه ابوداؤد وعن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان ذا وجهين فى الدنيا كان له يوم القيامة لسان من نار رواه الدارمى وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذى رواه الترمذى والبيهقى فى شعب الايمان وفى اخرى له ولا الفاحش البذى وقال الترمذى هذا حديث غريب وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن لعانا وفى رواية لا ينبغى للمؤمن ان يكون لعانا رواه الترمذى وعن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بجهنم وفى رواية ولا بالنار رواه الترمذى وابوداؤد وعن ابى الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تاخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذى لعن فان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها رواه ابوداؤد وعن ابن عباس ان رجلا نازعته الريح رداءه فلعنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلعنها فانها مامورة وانه من لعن شيئا

لمعات ۱۰ه قوله ولا البذى فعيل من البذاء وهو الفحش فى القول يقال بذوت على القوم وبذيت بذوا وقد يهمز وليس بكثير كذا فى مجمع البحار فعلى هذا يراد بالفاحش المقابل له الفحش فى غير الكلام ويفهم من كلام الصحاح ان البذاء الفعل بمعنى التكلم بكلام لا ينفع فتدبر كذا قال الشيخ وقال القارى بفتح الموحدة وكسر ذال معجمة وتشديد تحتية وفى نسخة بسكونها وهمزة بعدها وهو الذى لا حياء له ۱۲ ۱۱ه قوله فتغلق ابواب السماء الخ بصيغة المجهول من الاغلاق لان غلق الباب لتقفه اولغة ردية فى اغلقه على ما فى القاموس نعم يجوز تشديد لامه ومنه قوله تعالى وغلقت الابواب ۱۲ مرقاة - +

ے قولہ لو مزج بہا آہ قال القاضی المزج الخلط والتغییر بضم غیرہ الیہ والمعنی ان ہذہ الغیبۃ لو کانت مما یمزج بالبحر لغیرتہ عن حالہ مع کثرتہ وغزارتہ فکیف باعمال نذرۃ خلطت بہا وقال التورپشتی قد حرفت الفاظ الحدیث فی المصابیح و الصواب لو مزجت بالبحر لمزجتہ قال الطیبی قد ورد ہذا الحدیث کما فی المصابیح والمتن فی نسخۃ صحیحۃ من سنن ابی داؤد ولعل التخطیۃ لاجل الدرایۃ لا للروایۃ اذ لا یقال مزج بہا البحر بل مزجت بالبحر انتہی مرقاۃ وقال الشیخ فی اللمعات ہذا من باب القلب مبالغۃ وہو الصواب اللائق بشان افصح العرب والعجم وقیل علی ظاہرہ لان کلا من الممتزجین یمتزج بالآخر ۱۲ ے قولہ الا شانہ ای عابہ الفحش والاظہر ان المراد بالفحش العنف لانہ من فحش الاخلاق ولکن قد قوبل فی ہذا الحدیث بالحیاء فینبغی ان یکون اعم منہ فی قول او فعل لما رواہ عبد بن حمید والضیاء عن انس ایضا ما کان الرفق فی شیء الا زانہ ولا نزع من شیء الا شانہ ۱۲ مرقاۃ ے قولہ فی شیء فیہ مبالغۃ ای لو قدر ان یکون الفحش او الحیاء فی جماد لزانہ او شانہ فکیف بالانسان ۱۲ طیبی ے قولہ وعن واثلۃ الخ بکسر المثلثۃ وہو ابن الاسقع اللیثی اسلم والنبی صلی اللہ علیہ وسلم متوجہ الی تبوک ویقال انہ خدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثلث سنین وکان من اہل الصفۃ و مات ببیت المقدس وہو ابن مائۃ سنۃ ۱۲ مرقاۃ ے قولہ انی حکیت احدا ای فعلت مثل فعلہ او قولہ والمعنی ما احب ان اتحدث بعیب احد قولیا او فعلیا او ان لی کذا وکذا ای ولو اعطیت کذا وکذا من الدنیا بسبب ذلک التحدث کذا قال الشارح وحکیت بمعنی حاکیت ففی النہایۃ ای فعلت مثل فعلہ یقال حکاہ وحاکاہ واکثر ما یستعمل فی القبیح المحاکاۃ وقال النووی ومن الغیبۃ المحاکاۃ بان یمشی متعارجا او متطاطیا راسا او غیر ذلک من الہیئات للمحاکاۃ ۱۲ مرقاۃ ے قولہ ہو اضل ام بعیرہ نسب الیہ الضلالۃ والمراد بہ الجہل لانہ ضیق رحمۃ اللہ الواسعۃ فالحصر فی الدعاء ممنوع بل ینبغی ان یشرک فی دعائہ المومنین کما ہو المأثور ہذا ما قالوا وایضا فی تشریکہ نفسہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الرحمۃ المخصوصۃ لہ صلی اللہ علیہ وسلم سوء ادب والمقصود من ذکر ہذا الحدیث فی ہذا الباب ان ذکر عیوب احد لیجتنب الناس عنہا لیس من الغیبۃ والبذاء ۱۲ لمعات ے قولہ واہتز لہ العرش اہتزاز العرش عبارۃ عن وقوع امر عظیم لان ذلک المدح رضا بما فیہ سخط اللہ بل یقرب ان یکون کفرا لانہ یکاد یفضی الی استحلال ما حرم اللہ تعالی وہذا ہو الداء العضال الذی کثر وعم لاکثر العلماء والشعراء والقراء المرائین ۱۲ سید ے قولہ الا الخیانۃ والکذب بنصبہما ای غیرہما فان المومن یخلق ویجبل علی الصدق والامانۃ کما ہو مقتضی التصدیق و الایمان کذا فی المرقاۃ وقال الشیخ اما ان یکون المراد اجتماعہما والاشکال باق بعد اذ ربما یکون المؤمن اجتمعتا فیہ والمراد المبالغۃ فی نفی ہاتین الصفتین عن المومن والاظہر ان الغرض الاصلی النہی عنہما ای لا ینبغی ان یتصف بہما مومن ویجتہد فی ازالتہما لانہ محل الصدق وحامل امانۃ اللہ ۱۲ ے قولہ ان الشیطان لیتمثل الخ ظاہر سیاق الحدیث علی ان المراد شیطان الجن فیدل علی ان الشیطان یقدر علی الکذب علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الحدیث ان کان المراد بالحدیث الحدیث النبوی وان لم یقدر علی التمثیل بصورتہ الکریمۃ وبینہما فرق لان الکذب فعل اختیاری یتعلق بکل ما شاء ولا یلزم نقص بالنسبۃ الیہ صلعم بخلاف التمثیل الصوری فانہ تحقق بحقیقتہ صلعم وتصرف فیہا وہو یستلزم النقص او لی ان یراد احادیث الناس لا حدیث النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہو الصواب کما یظہر من سیاق الحدیث ویحتمل واللہ اعلم ان یکون المراد شیطان الانس یجیء فی صورۃ رجل صالح ثقۃ فیحدث بالکذب بکذا بحیث لا یبالی فی شرح الحدیث ولا ادری ما قال الشارح فیہ ۱۲ لمعات ے قولہ یحدث ای کذا وکذا ظاہرہ انہ من حدیثہ صلی اللہ علیہ وسلم فانہ من اقبح انواع الکذب حتی عدہ کفرا ولہذا اعتنی بہ ریہم وتصور بصورۃ حسیۃ تقویۃ للوسوسۃ الداخلیۃ المعنویۃ فکان الانسب ایرادہ فی باب الاعتصام ۱۲ مرقاۃ ے قولہ افضل الخ ای مع کثرۃ الکلام وعدم التثبت فی المقام قال الطیبی ای منزلتہ عند اللہ افضل من عبادۃ ستین سنۃ لان فی العبادۃ آفات یسلم عنہا بالصمت کما ورد من صمت نجا ۱۲ مرقاۃ

لیس لغیر اہل رجعت اللعنۃ علیہ رواہ الترمذی وابو داؤد **وعن** ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یبلغنی احد من اصحابی عن احد شیئا فانی احب ان اخرج الیکم وانا سلیم الصدر رواہ ابو داؤد **وعن** عائشۃ قالت قلت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم حسبک من صفیۃ کذا وکذا تعنی قصیرۃ فقال لقد قلت کلمۃ لو مزج بہا البحر لمزجتہ رواہ احمد والترمذی وابو داؤد **وعن** انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما کان الفحش فی شیء الا شانہ وما کان الحیاء فی شیء الا زانہ رواہ الترمذی **وعن** خالد بن معدان عن معاذ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من عیر اخاہ بذنب لم یمت حتی یعملہ یعنی من ذنب قد تاب منہ رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب ولیس اسنادہ بمتصل لان خالدا لم یدرک معاذ بن جبل **وعن** واثلۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تظہر الشماتۃ لاخیک فیرحمہ اللہ ویبتلیک رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث حسن غریب **وعن** عائشۃ قالت قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ما احب انی حکیت احدا وان لی کذا وکذا رواہ الترمذی وصححہ **وعن** جندب قال جاء اعرابی فاناخ راحلتہ ثم عقلہا ثم دخل المسجد فصلی خلف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما سلم اتی راحلتہ فاطلقہا ثم رکب ثم نادی اللہم ارحمنی ومحمدا ولا تشرک فی رحمتنا احدا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اتقولون ہو اضل ام بعیرہ الم تسمعوا الی ما قال قالوا بلی رواہ ابو داؤد وذکر حدیث ابی ہریرۃ کفی بالمرء کذبا فی باب الاعتصام فی الفصل الاول

الفصل الثالث

عن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالی واہتز لہ العرش رواہ البیہقی فی شعب الایمان **وعن** ابی امامۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یطبع المؤمن علی الخلال کلہا الا الخیانۃ والکذب رواہ احمد والبیہقی فی شعب الایمان عن سعد بن ابی وقاص **وعن** صفوان بن سلیم انہ قیل لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایکون المؤمن جبانا قال نعم فقیل لہ ایکون المؤمن بخیلا قال نعم فقیل لہ ایکون المؤمن کذابا قال لا رواہ مالک والبیہقی فی شعب الایمان مرسلا **وعن** ابن مسعود قال ان الشیطان لیتمثل فی صورۃ الرجل فیاتی القوم فیحدثہم بالحدیث من الکذب فیتفرقون فیقول الرجل منہم سمعت رجلا اعرف وجہہ ولا ادری ما اسمہ یحدث رواہ مسلم **وعن** عمران بن حطان قال اتیت ابا ذر فوجدتہ فی المسجد محتبیا بکساء اسود وحدہ فقلت یا ابا ذر ما ہذہ الوحدۃ فقال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الوحدۃ خیر من جلیس السوء والجلیس الصالح خیر من الوحدۃ واملاء الخیر خیر من السکوت والسکوت خیر من املاء الشر **وعن** عمران بن حصین ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال مقام الرجل بالصمت افضل من عبادۃ ستین سنۃ **وعن** ابی ذر قال دخلت علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فذکر الحدیث بطولہ الی ان قال قلت

يارسول الله اوصنی قال اوصيك بتقوى الله فانه ازينُ لامرك كله قلت زدنی قال عليك بتلاوة القراٰن وذكر الله عزوجلّ فانّهٗ ذكرٌ لكَ فی السّمآءِ ونورٌ لك فی الارض قلت زدنی قالَ عليك بطول الصّمت فانّهٗ مَطْرَدةٌ للشيطان وعونٌ لك علیٰ امر دينك قلت زدنی قال اياك وكثرة الضِحك فانه يميت القلب ويذهب بنور الوجه قلتُ زدنی قال قل الحق وان كان مُرًّا قلت زدنی قال لا تخف فی الله لومة لائم قلت زدنی قال ليحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك **وعن** انس عن رسول الله صلے الله عليه وسلم قال يا اباذرٍ الا ادلّك علیٰ خصلتين هما اخفُّ علی الظهر واثقلُ فی الميزان قال قلت بلیٰ قال طولُ الصّمت وحسنُ الخلق والذی نفسی بيده ما عمل الخلائق بمثلهما **وعن** عائشة قالت مرّ النبی صلی الله عليه وسلم بابی بكر وهو يلعنُ بعض رقيقه فالتفت اليه فقال لعّانين وصديقين كلّا وربّ الكعبة فاعتق ابوبكرٍ يومئذٍ بعض رقيقه ثم جاء الی النبی صلے الله عليه وسلم فقال لا اعُودُ روی البيهقی الاحاديث الخمسة فی شعب الايمان **وعن** اسلم قال انّ عمر دخل يومًا علی ابی بكر الصّدّيق وهو يجبذ لسانه فقال عمر مَهْ غفر الله لكَ فقال لهٗ ابوبكر انّ هذا اوردنی الموارد رواه مالك **وعن** عُبادة بن الصّامت انّ النبی صلّی الله عليه وسلم قال اضمنوا لی ستًّا من انفسكم اضمن لكم الجنّة اُصدقوا اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادّوا اذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم وغضّوا ابصاركم وكُفّوا ايديكم **وعن** عبد الرحمن ابن غنم واسماء بنت يزيد انّ النبی صلے الله عليه وسلم قال خيار عباد الله الذين اذا رُؤُوا ذُكِرَ الله وشرار عباد الله المشّاؤن بالنميمة المفرّقون بين الاحبّة الباغون البُرآء العنتَ رواهما احمد والبيهقی فی شعب الايمان **وعن** ابن عبّاسٍ انّ رجلين صلّيا صلوٰة الظهر او العصر وكانا صائمين فلمّا قضی النبی صلّی الله عليه وسلم الصّلوٰة قال اعيدوا وضوءكما وصلوٰتكما وامضيا فی صومكما واقضياه يومًا اٰخر قالا لِمَ يارسول الله قال اغتبتم فلانًا **وعن** ابی سعيد وجابر قالا قال رسول الله صلّی الله عليه وسلّم الغيبة اَشدُّ من الزنا قالوا يارسول الله وكيف الغيبة اشدُّ من الزّنا قال انّ الرّجل ليزنی فيتوب فيتُوب الله عليه وفی روايةٍ فيتوب فيغفرُ الله لهٗ وان صاحب الغيبة لا يُغفر لهٗ حتّی يغفرها لهٗ صاحبهٗ وفی روايةِ انسٍ قال صاحبُ الزّنا يتوب وصاحب الغيبة ليس لهٗ توبةٌ روی البيهقی الاحاديث الثلٰثة فی شعب الايمان **وعن** انسٍ قال قال رسول الله صلّی الله عليه وسلّم انّ من كفّارة الغيبة ان تستغفر لمن اغتبته تقول اللّٰهمّ اغفر لنا ولهٗ رواه البيهقیّ فی الدعوات الكبير وقال فی هذا الاسناد ضُعْفٌ

بابُ الوعد

الفصلُ الاوّل

عن جابر قال لمّا مات رسول الله صلے الله عليه وسلّم

ا قوله ازين لامرك الخ ای لامور دينك الاعتقادی والقولی والعملی بل ولامور دنياك التی هی معاشك المقتضية لحسن معادك كلها لان التقویٰ بجميع مراتبها من ترك الشرك الجلی والخفی واجتناب الكبائر والصغائر والاحتراز عن الشبهات والتورع فی المباحات والتنزه عن الشهوات والتخلی عن خطور ما سوی الله بالبال من شيم ارباب الكمال فی جميع الاحوال ۱۲ مرقاة ۲ قوله قلت زدنی ای فی الايضاح والبيان بذكر بعض تفاصيل التقویٰ والافالكل مندرج فی التقویٰ والافالكل مندرج فی التقویٰ والوا ريد الزيادة فی الايصاء بان يكره وان كان الموصیٰ به راجعا الیٰ امر واحد فلا اشكال وفی الكرات الاُخر يصح ارادة الزيادة فی الايصاء وفی الموصیٰ به قوله ما تعلم من نفسك ای من العيوب اشارة الی انه يامر بالمعروف وينهی عن المنكر ومع ذلك لا يری عيوب الناس ولا يزكی نفسه وينبغی ان يری نفسه اصغر واحقر وانقص من الكل ۱۲ لمعات ۳ قوله هما اخف ای حملهما والعمل بهما ولما كان اظهر له دخل فی العمل كنی به عن العمل ۱۲ لم ۴ قوله لعانين وصديقين بتقدير همزة الاستفهام فی صدر الكلام ای هل رايت لعانين وصديقين ای جامعين بين هاتين الصفتين ولا لعطف لتغاير الصفة ويمكن ان يكون الجمع لارادة تعظيم الصديق ای لا يجتمعان ابدا وفی الكلام معنی التعجب ۱۲ مرقاة ۵ قوله يجبذ لسانه ای يمده ويجره ففی المغرب الجبذ بمعنی الجذب وكلاهما من باب ضرب وفی النهاية الجبذ لغة فی الجذب وقيل هو مقلوب منه وفی القاموس الجبذ بمعنی الجذب وليس مقلوبه بل لغة صحيحة ووهم الجوهری وغيره قوله فقال عمر مه بفتح ميم وسكون هاء اسم فعل بمعنی اكفف وامتنع عن ذلك ۱۲ مرقاة ۶ قوله غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون اسلم علی عهد النبی صلے الله عليه وسلم ولم يره فكان حقه ان يقول مرسلا ۱۲ ۷ قوله اذا رؤوا ذكر الله لظهور سيما العبادة فی وجوههم وتذكير حالهم ومشاهداتهم والطافه التی افاض عليهم وخصهم بها وهو الحق الصواب او المراد ان رؤيتهم كذكر الله والنظر اليهم عبادة وقوله الباغون ای الطالبون البرآء مفعول وهو بمعنی بریٔ كعجيب وعجاب ويستوی فيه الواحد والمجموع وقد يجمع علی براء علی وزن فقهاء وهذا انسب بالمقام لكن المصحح فی النسخ علی وزن عجائب و العنت بفتحتين الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة علی الانسان كذا فی القاموس وهو مفعول ثان ۱۲ لمعات ۸ اعيدوا وضوءكما هكذا وجدنا فی النسخ والظاهر اعيدا بالتثنية كما فی قرينته وقد وقع لفظ الجمع فی قوله اغتبتم فعلم منه انه يصح فی الاثنين ارادة صيغة الجمع والتثنية وظاهر الحديث يدل علی ان الغيبة ينقض الوضوء وتفسد الصوم وقالوا هو وارد علی سبيل التغليظ والتشديد ولم يذهب اليه احد من العلماء وقال فی احياء العلوم ان الغيبة مفسدة للصوم علی مذهب سفيان الثوری ونقل عن الامام احمد انه قال لو فسد الصوم بالغيبة ايش تم له الصوم وقد يستانس بقوله امضيا فی صومكما انه لا يفسد والقضاء للاحتياط بل للتهديد والعقوبة ۱۲ لمعات ۹ قوله واقضياه الخ حاصله ان الاتيان بالمعصية قبل الطاعة ينقص كمالها كما ان الحسنة بعد السيئة توجب زوالها ولعله صلے الله عليه وسلم ههنا اظهر الزجر الشديد والتغليظ والوعيد لما يتعلق بالغيبة من حق العباد وربما يذهب العبادة بالكلية حيث يعطی لصاحب الغيبة النافلة الطويلة فيبقی المذنب بلا صوم وصلوٰة فلهذا امرهما باعادتهما وقضائه وهذا من قبيل فتوی الخاصة لا من قبيل احكام العامة ۱۲ مر ۱۰ قوله ليس له توبة ای غالبا لانه يحسبه هينا ولو كان عند الله عظيما او ليس له توبة مستقلة لتوقف صحتها علی رضا صاحبها ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله ان من كفارة الغيبة ان يستحل من المغتاب ان امكن والاولی ان لا يعين الغيبة لما فی التعيين من تجديد الايذاء والاندم واستغفر والاستغفار للمغتاب ايضا كفارة فعلم منه معنی من التبعيضية فی قوله ان من كفارة الغيبة ان تستغفر الخ ۱۲ لمعات -

وجاء ابا بکر مال من قبل العلاء بن الحضرمی فقال ابو بکر من کان[1] له علی النبی صلی الله علیه وسلم دین او کانت له قبله عدة فلیأتنا قال جابر فقلت وعدنی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یعطینی هکذا وهکذا وهکذا فبسط یدیه ثلاث مرات قال جابر فحثی لی حثیة فعددتها فاذا هی خمسمائة وقال خذ مثلیها متفق علیه

الفصل الثانی عن ابی جحیفة[2] قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم ابیض قد شاب وکان الحسن بن علی یشبهه وامر لنا بثلثة عشر قلوصا فذهبنا نقبضها فاتانا موته فلم یعطونا شیئا فلما قام ابو بکر قال من کانت له عند رسول الله صلی الله علیه وسلم عدة فلیجیء فقمت الیه فاخبرته فامر لنا بها رواه الترمذی

وعن عبد الله بن ابی الحسماء[3] قال بایعت[4] النبی صلی الله علیه وسلم قبل ان یبعث وبقیت له بقیة فوعدته ان اتیه بها فی مکانه فنسیت فذکرت بعد ثلاث فاذا هو فی مکانه فقال لقد شققت علی انا ههنا منذ ثلث انتظرک رواه ابو داود

وعن زید بن ارقم عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا وعد الرجل اخاه ومن نیته ان یفی له فلم یف ولم یجیء للمیعاد فلا اثم[4] علیه رواه ابو داود والترمذی

وعن عبد الله بن عامر قال دعتنی امی یوما ورسول الله صلی الله علیه وسلم قاعد فی بیتنا فقالت ها تعال[5] اعطیک فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم ما اردت ان تعطیه قالت اردت ان اعطیه تمرا فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم اما انک لو لم تعطیه شیئا کتبت علیک کذبة رواه ابو داود والبیهقی فی شعب الایمان

الفصل الثالث عن زید بن ارقم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من وعد رجلا فلم یأت احدهما الی وقت الصلوة وذهب الذی جاء لیصلی فلا اثم علیه رواه رزین

باب المزاح[6]

الفصل الاول عن انس قال ان کان النبی صلی الله علیه وسلم لیخالطنا[7] حتی یقول لاخ لی صغیر یا ابا عمیر ما فعل النغیر[8] کان له نغیر یلعب به فمات متفق علیه

الفصل الثانی عن ابی هریرة قال قالوا یا رسول الله انک تداعبنا قال انی لا اقول الا حقا رواه الترمذی

وعن انس ان رجلا استحمل رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال انی حاملک علی ولد ناقة فقال ما اصنع بولد الناقة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم وهل تلد الابل الا النوق[9] رواه الترمذی وابو داود

وعنه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال له یا ذا الاذنین[10] رواه ابو داود والترمذی

وعنه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لامرأة عجوز انه لا تدخل الجنة عجوز فقالت[11] وما لهن وکانت تقرأ القرآن فقال لها اما تقرئین القرآن انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابکارا رواه رزین وفی شرح السنة بلفظ المصابیح

وعنه ان رجلا من اهل البادیة کان اسمه زاهر بن حرام کان یهدی للنبی صلی الله علیه وسلم من البادیة فیجهزه رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اراد ان یخرج فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان زاهرا[12] بادیتنا ونحن حاضروه وکان النبی صلی الله علیه وسلم یحبه

---

۱ قوله من کان له علی النبی صلی الله علیه وسلم دین آه قال الاشرف وغیره من علمائنا فیه استحباب قضاء دین المیت وانجاز وعده لمن یخلف بعده وانه یستوی فیه الوارث والاجنبی انتہی وفیه اشعار بان الوعد ملحق بالدین کما ورد عنه صلی الله علیه وسلم العدة دین ۱۲ مرقاة ۲ قوله ابی جحیفة بتقدیم الجیم المضمومة علی الہاء المہملة المفتوحة من صغار الصحابة وتوفی رسول الله صلی الله علیه وسلم وابو جحیفة لم یبلغ الحلم قوله بثلثة عشر قلوصا القلوص بفتح القاف من الابل الشابة او الباقیة علی السیر او اول ما یرکب من اناثها الی ان تثنی ثم ہی الناقة الطویلة القوائم خاص بالاناث والجمع قلائص وقلص کذا فی القاموس ۱۲ لمعات ۳ قوله ابی الحسماء ہکذا فی نسخ المشکوٰة والمصابیح بتقدیم السین علی المیم وقالوا ہو سہو والصواب بتقدیم المیم علی السین قاله الشیخ رح قوله بایعت ای بعت منه بمعنی اشتریت فہو من البیع لا من المبایعة ۱۲ مرقاة ۴ قوله فلا اثم علیه قیل فیه دلیل علی ان الوفاء بالوعد لیس بواجب شرعی بل ہو من مکارم الاخلاق بعد ان کان بنیته الوفاء واما حیل الخلف فی الوعد من علامات النفاق کما معناه الوعد علی نیة الخلف وقیل الخلف فی الوعد من غیر مانع حرام وہو المراد ہنا وکان الوفاء بالوعد مامورا به فی الشرائع السابقة ایضا ۱۲ لمعات ۵ قوله ہا تعال آه ہا للتنبیه واسم فعل بمعنی خذ قوله اعطیک مرفوع علی انه خبر مبتدء محذوف ای مرة من الکذب وفی بعض النسخ بکسر وسکون ای نوع من الکذب کذا قال علی القاری وقال الشیخ فی اللمعات فیه ان ما یتفوه به الناس للاطفال عند البکاء مثلا بکلمات ہزلا او کذبا باعطاء شیء او تخویف من شیء حرام داخل فی الکذب والله اعلم ۱۲ ۶ قوله المزاح بضم میم ویکسر قال الشارح المزاح بالضم اسم المزاح بالکسر وقیل بالضم اسم من مزح یمزح وبالکسر مصدر مازح ثم المزاح انبساط مع الغیر من غیر ایذاء وکذب فان بلغ الایذاء یکون سخریة وممنوعا ۱۲ مرقاة ۷ قوله لیخالطنا الخ فیه کمال خلق النبی صلی الله علیه وسلم وان رعایة الضعفاء من مکارم الاخلاق وانه یستحب استمالة قلوب الصغار وادخال السرور فی قلوبهم وقد قال الله تعالی فی وصفه الکریم فی کلامه القدیم وانک لعلی خلق عظیم ۱۲ مرقاة ۸ قوله ما فعل النغیر بضم ففتح تصغیر نغر بضم النون وفتح الغین المعجمة طائر یشبه العصفور احمر المنقار وقیل ہو العصفور صغیر المنقار احمر الراس وقیل اہل المدینة یسمونه البلبل والمعنی ما جری له حیث لم اره معک وفی الحدیث جواز تصغیر الاسماء وتکنیة الصغار ورعایة السجع فی الکلام ای لمصلحة دینیة واباحة لعب الصبی بالطیور اذا لم یعذبه واباحة صید المدینة کما ہو مذہب الحنفیة من ان المدینة لیس الحرم وانما سمی حرما بمعنی الاحترام والتعظیم لا حرمة الصید والکلاء ولزوم الجزاء ۱۲ مرقاة ۹ قوله الا النوق النوق بضم النون جمع الناقة وہی انثی الابل والمعنی انک لو تدبرت لم تقل ذلک ففیه مع المباسطة له الاشارة الی ارشاده وارشاد غیره بانه ینبغی لمن سمع قولا ان یتامله ولا یبادر الی رده الا بعد ان یدرک غوره ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله یا ذا الاذنین کل انسان صاحب الاذنین ولکنه یفهم من ظاہر اداء ہذه العبارة الی ہذه الصفة خاصة غریبة اسندت الیه لا توجد فی غیره فیکون مزاحا بہذا الاعتبار وقیل ہذا مدح منه صلی الله علیه وسلم لانس لتیقظه فی الاستماع او تنبیه له علی انه ینبغی ان یکون متیقظا لان من اعطاه الیتین مع کفایة واحدة منهما فی اصل الغرض ینبغی ان یکون کذلک ۱۲ لمعات ۱۱ قوله فقالت وما لهن الخ ای وای مانع للعجائز من دخولها وہن من المومنات ای الداخلات فی عموم المومنین من اہل الجنة وقوله ابکارا ای عذاری کلما اتاہن ازواجہن وجدوہن ابکارا ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله ان زاہرا الخ والمعنی انا نستفید منه ما یستفید الرجل من بادیته من انواع النباتات ونحن نعد له ما یحتاج الیه من البلد ✦

١ه قوله اذا والله الخ اذا بالتنوين جواب وجزاء اى ان احتنى او عرضتنى للبيع والاخذ اذا قوله والله تجدنى كاسدا اى رخيصا او غير مرغوب فيه وفى بعض نسخ الشمائل اذا تجدنى والله كاسدا بتاخير كلمة القسم عن الفعل و تجد بالرفع فى اكثر النسخ وفى بعضها بالنصب ۱۲ مرقاة ٢ه قوله فقلت اكلى التقدير ادخل فهو مرفوع وعلى هذا قوله كلك ايضا مرفوع اى يدخل كلك او تقديره ادخل كلى من الافعال فهو منصوب وقوله كلك ايضا منصوب اى ادخل كلك كذا قال بعض الشارحين وفيه انه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمازح الصحابة كذلك كانوا يمازحونه وهو دليل على مباسطته صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته بهم ۱۲ لمعات ٣ه قوله ليلطمها بكسر الطاء و يجوز ضمها من اللطم وهو ضرب الخد بالكف وهو نهى عنه ولعل هذا كان قبل النهى او وقع ذلك من ابى بكر بغلبة الغضب او هو رضا اراد ولم يلطم قوله كيف انقذتك او لعل معنى المزاح والمطايبة فى هذا ولهذا عبر عن ابى بكر بالرجل فهو صلعم ابعده عنها تطييبا وممازحة و لم يقل عن ابيك او عدم التعبير بالاب الان ظاهر عنوان الابوة ينافى الضرب ۱۲ لمعات ٤ه قوله قد فعلنا الخ مفعوله محذوف اى فعلنا ادخالك فى السلم او نزل الفعل منزلة اللازم اى اوقعنا هذا الفعل وقد للتحقيق وقوله ثانيا قد فعلنا للتاكيد او ثانيهما عوض عن عائشة او على لسانها ۱۲ مرقاة ٥ه قوله المفاخرة الفخر ويحرك التمدح بالخصال كالافتخار وفى النهاية العصبى هو الذى يغضب لعصبته ويحامى عنهم والعصبة الاقارب من جهة الاب لانهم يعصبونه ويعتصب بهم اى يحيطون به ويشتد بهم ۱۲ مرقاة ٦ه قوله اى الناس اكرم الحديث تقريره على ما ذكره الطيبى انهم ان ارادوا السؤال عن الاكرم عند الله ذاتا من غير اعتبار للانتساب الى الآباء وافتخار بخصائلهم وخصائل نفسه فجوابه انه الاتقى فان اريد تحقيقا لم يكن الا فردا واحدا وما هو الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان اريد اضافيا فيكون متعددا وان ارادوا الاكرم حسبا ونسبا والحسب ما يعده الرجل ويفتخر به من الفضائل الشريفة توجد فيه وفى آبائه فاجاب صلعم انه يوسف عليه السلام لانه اجتمع فيه شرف النبوة و العلم والجمال والعفة وكرم الاخلاق وكرم الآباء وان ارادوا الاكرم من حيث الحسب والفضائل التى يعد ويفتخر من غير اعتبار التقوى والنسب هو المراد بمعادن العرب اى رجالهم وذواتهم الذين يفتخرون بفضائلهم فسالوا ايهم اكرم فاجاب بان اكرمهم وخيارهم الذين كانوا كذلك فى الجاهلية لانهم انما كانوا رؤساءهم وكبراءهم لاجل صفات عظيمة تميزوا بها عن غيرهم غير انهم كانوا مظلمين بظلمات الجهل والكفر منغمسين فى مقتضيات هواءهم وشهواتهم فلما آمنوا وتصفوا بالعلوم الشرعية والاخلاق الايمانية ذهبت ظلماتهم وتبدلت صفاتهم العارضة على ذواتهم والذين لم يؤمنوا انهم تركهم الله فى ظلمات كالمعادن بعضها من الفضة وبعضها من الذهب وبعضها من الحديد متميزة باصول ذواتها غير انه يكون الذهب والفضة مختلطا بالتراب والمواد الكثيفة فيذاب وينقى عن الكدورات فيصير خالصا نقيا ۱۲ لمعات مختصرا ٧ه قوله انا النبى الخ قد نوقش فى كونه من باب الافتخار بانه لم يصح صدر الافتخار بالآباء فالحق انه اخبار منه صلعم بانه النبى الموعود الذى كان اهل الكتاب والكهان يخبرون بانه سيظهر نبى اجيب بان الافتخار فى الحرب مع الكفار جائز

وكان دميما فاتى النبىُّ صلى الله عليه وسلم يومًا وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه وهو لا يُبصره فقال ارسلنى من هذا فالتفت فعرف النبى صلى الله عليه وسلم فجعل لا يالو ما الزق ظهره بصدر النبى صلى الله عليه وسلم حين عرفه وجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول من يشترى العبد فقال يارسول الله اذًا والله تجدنى كاسدًا فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم لكن عند الله لست بكاسدٍ رواه فى شرح السنة **وعن** عوف بن مالكٍ الاشجعى قال اتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبةٍ من اَدم فسلّمتُ فردّ علىّ وقال ادخل فقلت اكُلّى يارسول الله قال كُلُّك فدخلتُ قال عثمان بن ابى العاتكة انما قال ادخُلُ كُلّى من صِغر القُبّةِ رواه ابوداؤد **وعن** النعمان بن بشير قال استاذن ابوبكر على النبى صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عائشة عاليًا فلما دخل تناولها ليلطمها وقال لا اراكِ ترفعين صوتكِ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يحجُزُه وخرج ابوبكر مُغضبًا فقال النبى صلى الله عليه وسلم حين خرج ابوبكر كيف رايتِنى انقذتُكِ من الرجل قال فمكث ابوبكر ايامًا ثم استاذن فوجدهما قد اصطلحا فقال لهما ادخلانى فى سلمكما كما ادخلتمانى فى حربكما فقال النبى صلى الله عليه وسلم قد فعلنا قد فعلنا رواه ابوداؤد **وعن** ابن عباسٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تُمارِ اخاك ولا تُمازِحه ولا تعِده موعدًا فتُخلفه رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب

بابُ المفاخرة والعصبية

الفصل الاوّل

عن ابى هُريرة قال سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اىُّ الناس اكرم قال اكرمُهُم عند الله اتقٰهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسُفُ نبىُّ الله ابن نبىّ الله ابنِ نبىّ الله ابنِ خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادِنِ العرب تسالونى قالوا نعم قال فخيارُكم فى الجاهلية خيارُكم فى الاسلام اذا فقُهوا متفق عليه **وعن** ابن عُمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحاق ابن ابراهيم رواه البخارى **وعن** البراء بن عازب قال فى يوم حُنينٍ كان ابو سفيان بن الحارث اخذًا بعنان بغلته يعنى بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غشيهُ المشركون نزل فجعل يقول انا النبىُّ لا كذب انا ابن عبد المطّلب قال فما رُئى من الناس يومئذٍ اشدُّ منه متفق عليه **وعن** انسٍ قال جاء رجلٌ الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ياخير البريّة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك ابراهيم رواه مسلم **وعن** عُمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تُطروني كما اَطرت النصارى ابن مريم فانّما انا عبدُه فقولوا عبد الله ورسوله متفق عليه **وعن** عياض بن حمارٍ المجاشعىّ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انّ الله اوحى الىّ ان تواضعوا حتى لا يفخر احدٌ على احدٍ ولا يبغى احدٌ على احدٍ رواه مسلم

الفصل الثانى

عن ابى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوامٌ يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا انّما هم فحمٌ من جهنم او ليكونُنّ اهون على الله من الجُعَل الذى يُدهدِهُ

اظهار للشجاعة وايضا المذموم من الافتخار ما يكون على طريق الجاهلية من الافتخار بالآباء سمعة ورياء لا ما كان على سبيل تذكر نعمة الله ۱۲ لمعات ٨ه قوله ذاك ابراهيم قيل ذاك تواضع منه صلعم وقيل كان قبل علمه بانه سيد ولد آدم ثم علم فاخبر عن حاله وقيل اراد لمن ابراهيم كان خير برية عصره فاواد فى عبارة مطلقة رعاية لمقام المدح ۱۲ سيد ٩ه قوله كما اطرت النصارى الخ اى مثل اطرائهم اياه مفهومه ان اطرائه من غير جنس اطرائهم جائز والمقصود رضا البرة حيث قال سه ورع ما بينه النصارى لنبيهم وحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم وقوله فانما انا عبده اى الخاص فى مقام الاختصاص ولذا ذكره الله سبحانه فى مواضع من كتابه بهذا الوصف المنيع والفضل البديع وفيه اشارة لطيفة وبشارة شريفة ان العناية الربوبية باعتبار رعاية العبودية ۱۲ مرقاة

عه اذا فقهوا الخ كانه قال مدار الخير على علم الدين والعمل به وهو المعنى من قوله ان اكرمكم عند الله اتقاكم والله اعلم ۱۲

ـه قوله الخراء بانفه بضم الخاء المعجمة العذرة وجمعه خرور كجند وجنود وبفتح الخاء كقراء بضم القاف وفتحها والهمزة مكتوبة فی الحديث بصورة الالف موافقة لحركتها او قلبت الفا بنقل حركتها الى الراء فصار الفا كالعصا كذا في بعض الشروح ويروى الخراء بكسره فی بذنب النبی صلے اللہ علیہ وسلم المفتخرين بآبائهم الذين ماتوا في الجاهلية بالجعل وآبائهم المنتن بهم بالعذرة وافتخارهم بهم بالدهدهة بالانف قوله عبية الجاهلية بضم العين وكسرها وكسر الموحدة وفتح التحتانية المشددتين اى فخرها وتكبرها قوله انما هو اسے الانسان المفتخر المتكبر مومن تقی فاذن لا ينبغی له ان يتكبر علے احد او فاجر شقی فهو ذليل عند الله والذليل لا يستحق التكبر فالتكبر منفے بكل حال ۱۲ لمعات ـه قوله فقال السيد الله تعظيما لربه وتواضعا لنفسه فحول الامر فيه الى الحقيقة مراعاة لآداب الشريعة والطريقة اى الذى يملك نواصى الخلق ويتولى امرهم ويسوسهم هو الله سبحانه وهذا لاينافی السيادة المجازية الاضافية المخصوصة بالافراد الانسانية حيث قال انا سيد ولد آدم ولا فخر اى لا اقول افتخارا بل تحدثا بنعم الله واخبارا بما اخبرنی الله قوله قولوا قولكم اى مجموع ما قلتم او هذا القول ونحوه او بعض قولكم اى اقتصروا على احدى الكلمتين من غير حاجة الى المبالغة بهما ويمكن ان يكون او بمعنى بل اى بل قولوا بعض قولكم مبالغة فی التواضع وقيل قولوا قولكم الذى يتم لاجله وقصدتموه ودعوه غيره مما لا يعنيكم ۱۲ مرقاة ـه قوله لا يستجرينكم اى لا يتخذنكم جريا بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتية اى كثير الجرى فی طريقه ومتابعة خطواته وقيل هو من الجراءة بالهمزة اى لا يجعلنكم ذوى الشجاعة على التكلم بما لا يجوز وفی النهاية اى لا يغلبنكم فيتخذكم جريا اى سولا ووكيلا ۱۲ مرقاة ـه قوله الحسب هو المعدن المفاخر اى الحسب منحصر فی المال وهذا عند الناس اذ لا حسب للفقير عندهم قوله الكرم هو الجمع بين انواع الخير والشرف اى الكرم منحصر فی التقوى وهذا عند الله ۱۲ سيد ـه قوله فاعضوه بتشديد الضاد المعجمة من اعضضت الشئ اى جعلته يعضه والعض اخذ الشئ بالاسنان قوله بهن ابيه بفتح الهاء وتخفيف النون وفی النهاية الهن بالتخفيف والتشديد كناية عن الفرج اے قولوا له اعضض بذكر ابيك او ايره او فرجه ولا تكنوا بفتح اوله وضم النون اى لا تكنوا بذكر الهن من الاير بل صرحوا له بآلة ابيه التى كانت سببا فيه تنكيلا وقيل معناه من انتسب وانتمى اے الجاهلية باحياء سنة اهلها واتباع سنتهم فی الشتم والطعن وغيرهما فاذكروا القبائح ابيه من عبادة الاصنام والزنا وغيرهما صريحة لا كناية كے يرتدع عن التعرض لاعراض الناس ۱۲ مرقاة ـه قوله كالبعير الذى ردى بفتح الدال مخففة وفی نسخة بكسرها وفتح الياء وفی نسخة صحيحة بضم الراء وكسر الدال مشددة وفتح الياء اى تردى فی البئر يعنے اراد الرفعة بنصرة قومه فوقع فی بئر الاثم وهلك كالبعير فلا ينفعه كما لا ينفع البعير نزعه عن البئر بذنبه ۱۲ سيد ـه قوله طف الصاع بالصاع الباء للملابسة اے ملابسة المقابلة وطف الصاع وطفافه بالفتح والكسر قربه من ان يمتلئ ولم يمتلئ والتطفيف النقصان فی الكيل اى كلكم بمنزلة واحدة فی النقص والتقاصر عن غاية التمام لكونكم اولاد من هو مخلوق من التراب كالكيل الذى لم يبلغ ان يملأ مكيالا كذا فی النهاية ۱۲ لمعات قال علے القاری طف الصاع بالصاع مرفوع او منصوب والثانی اظهر علے انه بنزع الخافض فيكون من تشبيه البليغ اے كلكم متساوون فی النسبة الى اب واحد متقاربون كتقارب ما فی الصاع وتساوی الصاع اذا لم يملأ املاء تاما حتے يزداد عليه هذا معنے قوله لم تملؤه اى والحال انكم لم تملؤه ۱۲ مرقاة ـه قوله فی عهد قريش اى فی المدة التى عاهدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ترك التعرض وهو صلح الحديبية ۱۲ لمع

الخُرَاءَ بانفه انّ الله قد اذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية وفخرها بالآباء انما هو مؤمن تقيّ او فاجر شقيّ الناس كلهم بنو آدم وآدم من تراب رواه الترمذيّ وابو داؤد وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال انطلقت في وفد بني عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا انت سيّدنا فقال السيّد الله فقلنا وافضلنا فضلاً واعظمنا طَوْلاً فقال قولوا قولكم او بعض قولكم ولا يستجرينّكم الشيطان رواه احمد وابو داؤد وعن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسب المال والكرم التقوى رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابي بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعزّى بعزاء الجاهلية فاعضّوه بهن ابيه ولا تكنوا رواه في شرح السنة وعن عبد الرحمن ابن ابي عقبة عن ابي عقبة وكان مولى من اهل فارس قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احُدًا فضربت رجلاً من المشركين فقلت خذها مني وانا الغلام الفارسي فالتفت اليّ فقال هلّا قلت خذها مني وانا الغلام الانصاري رواه ابو داؤد وعن ابن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي ردي فهو ينزع بذنبه رواه ابو داؤد وعن واثلة بن الاسقع قال قلت يارسول الله ما العصبية قال ان تعين قومك على الظلم رواه ابو داؤد وعن سراقة بن مالك بن جعشم قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم رواه ابو داؤد وعن جبير بن مطعم انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من دعا الى عصبية وليس منا من قاتل عصبية وليس منا من مات على عصبية رواه ابو داؤد وعن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حبّك الشيء يعمي ويصمّ رواه ابو داؤد

الفصل الثالث

عن عبادة بن كثير الشامي من اهل فلسطين عن امرأة منهم يقال لها فسيلة انها قالت سمعت ابي يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله أمن العصبية ان يحبّ الرجل قومه قال لا ولكن من العصبية ان ينصر الرجل قومه على الظلم رواه احمد وابن ماجة وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انسابكم هذه ليست بمسبّة على احد كلكم بنو آدم طفّ الصاع بالصاع لم تملؤه ليس لاحد على احد فضل الا بدين وتقوى كفى بالرجل ان يكون بذيًّا فاحشًا بخيلًا رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان

باب البرّ والصلة

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رجل يارسول الله من احق بحسن صحابتي قال امّك قال ثم من قال امّك قال ثم من قال امّك قال ثم من قال ابوك وفي رواية قال امّك ثم امّك ثم امّك ثم اباك ثم ادناك ادناك متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انفه رغم انفه رغم انفه قيل من يارسول الله قال من ادرك والديه عند الكبر احدهما او كلاهما ثم لم يدخل الجنة رواه مسلم وعن اسماء بنت ابي بكر قالت قدمت عليّ امّي وهي مشركة في عهد

قریش فقلت یارسول اللہ انّ اُمی قَدِمَتْ عَلَیَّ وھی راغبۃ افاصِلُھا قال نعم صِلِیْھا متفق علیہ وعن عمرو بن العاصِ قال سمعتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول انّ اٰل ابی فلان لیسوالی باولیاءِ انما ولیّی اللہُ وصالِحِ المؤمنین ولکن لہم رحمٌ اَبُلُّھَا ببلالِھا متفق علیہ وعن المغیرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انّ اللہ حرّم علیکم عقوق الامھات ووأد البنات ومنعَ وھاتِ وکرِہ لکم قیل وقال وکثرۃَ السؤال واضاعۃ المال متفق علیہ وعن عبداللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من الکبائر شتم الرجل والدیہ قالوا یارسول اللہ وھل یشتِمُ الرجلُ والدیہ قال نعم یسُبُّ ابا الرجل فیسبّ اباہ ویسُبُّ اُمّہ فیسبّ اُمّہ متفق علیہ وعن ابن عُمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان من ابرّ البرّ صلۃ الرجل اھل وُدّ ابیہ بعد ان یُولّی رواہ مسلم وعن انسؓ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من احبّ ان یُبسط لہٗ فی رزقہ ویُنسأ لہ فی اثرہ فلیصِل رحمہ متفق علیہ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خلق اللہ الخلق فلما فرغ منہ قامت الرحم فاخذت بحقوی الرحمٰن فقال مَہ قالت ھٰذا مقام العائذ بک من القطیعۃ قال الا ترضَیْن ان اَصِلَ من وصلکِ واقطع من قطعکِ قالت بلٰی یارب قال فذاکِ متفق علیہ وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الرحم شِجْنۃٌ من الرحمٰن فقال اللہ من وصلکِ وصلتہ ومن قطعکِ قطعتہ رواہ البخاری وعن عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الرحِمُ مُعلّقۃٌ بالعرش تقول من وصلنی وصلہ اللہُ ومن قطعنی قطعہ اللہُ متفق علیہ وعن جُبیر بن مُطعم قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یدخل الجنۃ قاطعٌ متفق علیہ وعن ابنِ عُمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس الواصلُ بالمکافیٔ ولکن الواصل الذی اذا قطعت رحمہٗ وصلھا رواہ البخاری وعن ابی ھُریرۃ انّ رجلًا قال یارسول اللہ انّ لی قرابۃ اَصِلُھم ویقطعونی واُحسِنُ الیھم ویُسیئون الیّ واَحلُمُ عنھم ویجھلون علیّ فقال لئن کنت کما قلت فکانما تُسِفُّھم المَلَّ ولا یزال معک من اللہ ظھیرٌ علیھم ما دُمتَ علی ذٰلک رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن ثوبان قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یردُّ القدرَ الّا الدعاءُ ولا یزید فی العمر الا البرُّ وان الرجل لیُحرمُ الرزقَ بالذنب یُصیبُہٗ رواہ ابن ماجۃ وعن عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دخلتُ الجنۃ فسمعت فیھا قراءۃ فقلت مَن ھٰذا قالوا حارثۃ بن النعمان کذٰلکم البرُّ کذٰلکم البرُّ وکان ابرّ الناس باُمّہ رواہ فی شرح السنۃ والبیھقی فی شعب الایمان وفی روایۃ قال نمت فرایتنی فی الجنۃ بدلَ دخلت الجنۃ وعن عبداللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رضی الربّ فی رضی الوالد وسخطُ الربّ فی سخط الوالد رواہ الترمذی وعن ابی الدرداء انّ رجلًا اتاہ فقال انّ لی امرأۃً وانّ اُمّی تامرنی بطلاقھا فقال لہ

۱؎ قولہ وہی راغبۃ فی اکثر الروایات بالباء الموحدۃ ای ترغب فی الاسلام وہذا انسب بالمقام واوفق بالروایۃ الاخرے وہی راغمۃ ای کارہۃ ساخطۃ للاسلام وقیل راغبۃ وطامعۃ فی مالی وراغمۃ اے ذلیلۃ ومحتاجۃ فمعنی الروایتین واحد وفی الحدیث دلیل علی وجوب نفقۃ الاب والام الکافرین علی الولد المسلم وان الاحسان الی الکفار جائز ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ آل ابی فلان ہکذا فی الروایۃ وقالوا انہ صلی اللہ علیہ وسلم صرح باسم فلان وکنی الراوی خوفا من الفتنۃ وحذرا من ترتب المفسدۃ علیہ وفی بعض الاصول ترک بعد ابی بیاضا ولم یذکر الاسم لعلۃ المذکورۃ وقیل المراد بابی فلان ابولہب وقیل ابوسفیان وقیل حکم بن العاص وہذا اقرب ولعل عمرو بن العاص لم یرد ان یذکر نفی الولایۃ والصلاح عنہم صریحا او ان یظہر عیوب قومہ واللہ اعلم کذا فی اللمعات وقال فی المرقاۃ الاظہر انہ علی العموم من طوائف قریش او بنی ہاشم او اعمامہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو ظاہر الحدیث ۱۲ ۳؎ قولہ منع وہات منع بسکون النون وبفتح وبفتح العین علی انہ مصدر او ماض وفی روایۃ منعًا بالتنوین وہات بکسر التاء وہو اسم فعل بمعنی اعط وعبر بہما عن البخل والسوال قیل ولم ینون علی روایۃ المصدر لان المضاف محذوف منہ مراد اے منع ما علیکم اعطاءہ قولہ قیل وقال بصیغتی المجہول والمعلوم للماضی ای نہی عن فضول ما یتحدث المجالسون من قولہم قیل کذا وقال کذا وبناہما علی کونہما فعلین محلیین متضمنین للضمیر والاعراب علی اجرائہما مجری الاسماء خلیین من الضمیر وادخال حرف التعریف علیہما الذالک ہذا ملتقط من المرقاۃ ۱۲ ۴؎ قولہ وینسأ لہ فی اثرہ ای یؤخر اجلہ وتاخیر الاجل بالصلۃ اما بمعنی حصول البرکۃ والتوفیق فی العمر وعدم ضیاع العمر فکانہ زاد او بمعنی انہ سبب لبقاء ذکرہ الجمیل بعدہ او وجود الذریۃ الصالحۃ کما یقال الاولاد ولادۃ ثانیۃ للرجل والتحقیق انہا سبب لزیادۃ العمر کسائر اسباب العالم فمن اراد اللہ زیادۃ عمرہ وفقہ لصلۃ الارحام والزیادۃ انما ہو بحسب الظاہر بالنسبۃ الی الخلق واما فی علم اللہ تعالٰی فلا زیادۃ ولا نقصان وہو وجہ الجمع بین قولہ صلعم جف القلم بما ہو کائن وقولہ تعالٰی یمحو اللہ ما یشاء ویثبت وعندہ ام الکتاب ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ بحقوی الرحمٰن الحقو معقد الازار وقد یطلق علی الازار ایضا واخذہ کنایۃ عن الاستغاثۃ فان من شان المستجیر ان یستمسک بحقوی المستجار بہ وہو جانباہ الایمن والایسر قولہ مہ یحتمل ان یکون اسم فعل بمعنی اکفف لکنہم حملوہ علی معنی ما الاستفہامیۃ ۱۲ ۶؎ قولہ الرحم معلقۃ بالعرش قالوا الرحم درجات بحسب القرب والبعد فالاول وہو الاخذ بحقوی الرحمٰن اخص الارحام وہی التی یکون بواسطۃ الولادۃ والثانی وہو کونہا شجنۃ من الرحمٰن دونہا کالاخوۃ والاعمام والثالث دونہا لان التعلق بالعرش دون التعلق بالرحمٰن وبحقویہ ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ اذا قطعت بصیغۃ المجہول ورفع رحمہ بنیابۃ الفاعل وفی نسخۃ بصیغۃ الخطاب ورحمہ نصب علی المفعولیۃ ۱۲ مر ۸؎ قولہ تسفہم بضم فکسر وتشدید فاء من باب الافعال ماخوذ من السفوف بالفتح یقال سففتہ اسفہ واسففتہ غیری ای تلقی فی افواہہم المل بفتح المیم وتشدید اللام ای الرماد الحار الذی یدفن فیہ الخبز لینضج ای تجعل الملّ لہم سفوفا ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ الا الدعاء اے قدر لولا دعاءہ لاصابہ شیء ولولا البرلکان عمرہ قصیرا والبر والدعاء سببان مقدران لدفع الآفات وطول العمر قولہ لیحرم الرزق بالذنب ای رزق الآخرۃ وہو الثواب وقیل رزق الدنیا تادیبا وزجرا ۱۲ اسید ۱۰؎ قولہ حارثۃ بن النعمان بضم اولہ شہد بدرا واحدا والمشاہد کلہا وکان من فضلاء الصحابۃ ۱۲ مرقاۃ

ا قوله اوسط ابواب الجنة اي للجنة ابواب واحسنها دخولا اوسطها وان سبب دخول ذلك الباب الاوسط هو محافظة حقوق الوالد فالمراد بالوالد الجنس او اذا كان حكم الوالد هذا فحكم الوالدة اقوى وبالاعتبار اولى ١٢ مرقاة ٢ قوله وشققت اي اخرجت واخذت اسمها قوله لها اي للرحم قوله من اسمي اي الرحمن وفيه ايماء الى ان المناسبة الاسمية واجبة الرعاية في الجملة وان كان المعنى على انها اثر من آثار رحمة الرحمن فيتعين على المومن التخلق باخلاق الله تعالى والتعلق باسمائه وصفاته ١٢ مرقاة ٣ قوله منان يحتمل ان يكون من المنة اي يمن على الارحام بما يعطيهم ويؤذيهم بذلك او الذي ينقص من حق ذوي الارحام

ابو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة فان شئت فحافظ على الباب او ضيّع رواه الترمذي وابن ماجة وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب فالاقرب رواه الترمذي وابوداود وعن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى انا الله وانا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتتّه رواه ابوداود وعن عبد الله بن ابي اوفى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم رواه البيهقي في شعب الايمان وعن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ذنب احرى ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الاخرة من البغي وقطيعة الرحم رواه الترمذي وابوداود وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر رواه النسائي والدارمي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منسأة في الاثر رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابن عمر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال هل لك من ام قال لا قال وهل لك من خالة قال نعم قال فبرها رواه الترمذي وعن ابي اسيد الساعدي قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي من بر ابوي شيء ابرهما به بعد موتهما قال نعم الصلوة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما واكرام صديقهما رواه ابوداود وابن ماجة وعن ابي الطفيل قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لحما بالجعرانة اذ اقبلت امرأة حتى دنت الى النبي صلى الله عليه وسلم فبسط لها رداءه فجلست عليه فقلت من هي فقالوا هي امه التي ارضعته رواه ابوداود

الفصل الثالث

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر يتماشون اخذهم المطر فمالوا الى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدي اسقيهما قبل ولدي وانه قد ناى بي الشجر فما اتيت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما واكره ان ابدأ بالصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم حتى يرون السماء قال الثاني اللهم انه كانت لي

ويجيء المن بمعنى النقص والتخصيص بقرينة ذكره مع العاق وقيل هو من المن بمعنى القطع اي قاطع الرحم ويحتمل ان يكون المراد من يمن على الناس عموما كما هو الظاهر المتبادر ويدخل قاطع الرحم في العاق فان العقوق قد يطلق في الاقربين من غير الابوين كما ذكره الطيبي في اول الباب فافهم ١٢ لمعات ٤ قوله وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما اي يتعلق بالاب والام فالموصول صفة كاشفة للرحم قال الطيبي الموصول ليس بصفة المضاف اليه بل المضاف اي الصلة الموصوفة بانها خالصة بحقهما ورضاهما لا لامر آخر قلت ويرجع المعنى الى الاول فتدبروا اما اعتبار خلوص النية وتصحيح الطوية فمعتبر في كل قضية غير منحصر في جزئية مع ان ماذكره مضاف نقلا عن الامام في الاحياء ان العباد امروا بان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بطاعتهم غيره وكذلك من يخدم ابويه لا ينبغي ان يخدم بطلب منزلة عندهما الا من حيث ان رضى الله في رضى الوالدين ولا يجوز له ان يرائي بطاعته لينال بها منزلة عند الوالدين فان ذلك معصية في الحال وسيكشف الله عن ريائه فيسقط منزلته من قلبهما ايضا انتهى فنقله كلام الحجة حجة عليه لا علينا ١٢ مرقاة ٥ قوله التي ارضعته الخ في المواهب اللدنية اما اسمه في الرضاعة فحليمة بنت ابي ذويب من هوازن وهي التي ارضعته حتى اكملت رضاعه وجاءته عليه السلام يوم حنين فقام اليها وبسط رداءه لها فجلست عليه وكذا ثويبة جارية ابي لهب ايضا واختلف في اسلامها كما اختلف في اسلام حليمة وزوجها والله اعلم ١٢ مرقاة ٦ قوله اعمالا عملتموها لله صالحة صفة ثانية لاعمالا وهو كالصفة الكاشفة فان الصالحة في الحقيقة هي التي عملت خالصة لوجه الله او لا ويريد بالصالحة ما كان مامورة بها وكونها لله عدم مداخلة السمعة والرياء فيها كان الظاهر تقديم صالحة على قوله لله متعلق بصالحة اي تصلح بقبوله ١٢ لمعات ٧ قوله بالحلاب الخ بكسر اوله وهو الاناء الذي يحلب فيه وقيل قد يراد بالحلاب هنا اللبن المحلوب ذكره الطيبي فيكون مجازا بذكر المحل وارادة الحال والاظهر انه اتى بالحلاب الذي فيه المحلوب انتهى ١٢ قوله حتى طلع الفجر اي انشق الصبح وظهر نوره والمعنى انه حينئذ سقيتهما والاشم سقيتهم ثانيا تقديما لاحسان الوالدين على المولودين لتعارض صغرهم بكبرهما فان الرجل الكبير يبقى كالطفل الصغير ومن لم يصدق بذلك ابلاه الله بما هناك ١٢ مرقاة ٨ قوله حتى يرون السماء باثبات النون كما في بعض نسخ شرح السنة فيكون حكاية حال ماضية وفي بعضها باسقاطه وحينئذ بضم الواو وصلا لالتقاء قوله كاشد ما يحب الرجال النساء اي حبا شديدا قال الطيبي صفة مصدر محذوف وما مصدرية اي احبها حبا مثل اشد حب الرجال النساء او حالا اي احبها مشابها حبي اشد حب الرجال النساء قوله فطلبت اليها نفسها فيه تضمين معنى الارسال اي ارسلت اليها طالبا نفسها كذا في المرقاة ١٢ -

بنت عمّ اُحِبُّهَا كَاشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَآءَ فَطَلَبْتُ اِلَيْهَا نَفْسَهَا فَابَتْ حتی اٰتِيَهَا بِمِائَةِ دينار فَسَعَيْتُ حتی جَمَعْتُ مِائَةَ دینار فلقيتها بها فلمّا قَعَدْتُ بين رِجْلَيْهَا قالت يا عبدَ الله اتّقِ الله ولا تَفْتَحِ الخاتم فقُمْتُ عنها اللّٰهُمَّ فان كنت تعلم انی فعلتُ ذٰلك ابتغآء وجهك فافرج لنا منها ففرّج لهم فُرجةً وقال الاٰخر اللّٰهم انی كنتُ استاجرتُ اجيرًا بفَرَقِ اَرُزٍّ فلمّا قضٰی عمله قال اَعْطِنِی حقی فعرضتُ عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتی جمعت منه بقرًا وراعيها فجآءنی فقال اتّق الله ولا تظلمنی واعطنی حقی فقلت اذهب الی ذٰلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تَهْزَأْ بی فقلت انی لا اهزأ بك فخذ ذٰلك البقر وراعيها فاخذه فانطلق بها فان كنت تعلم انی فعلتُ ذٰلك ابتغآء وجهك فافرج ما بقی ففرّج الله عنهم متفق عليه

وعن معٰوية بن جاهمة ان جاهمة جآء الی النبی صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردتُ ان اغزوَ وقد جئتُ استشيرك فقال هل لك من اُمٍّ قال نعم قال فالزمها فان الجنّة عند رجلها رواه احمد والنسائی والبيهقی فی شعب الايمان وعن ابن عُمر قال كانت تحتی امرأة اُحِبُّها وكان عُمر يكرهها فقال لی طلّقها فابيتُ فاتی عُمر رسول الله صلی الله عليه وسلم فذكر ذٰلك له فقال لی رسول الله صلی الله عليه وسلم طلّقها رواه الترمذی وابو داؤد وعن ابی اُمامة انّ رجلًا قال يا رسول الله ما حقُّ الوالدين علی ولدهما قال هما جنّتك ونارك رواه ابن ماجة وعن انسٍ قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ان العبد ليموت والداه او احدهما وانه لهما لعاق فلا يزال يدعولهما ويستغفر لهما حتی يكتبه الله بارًّا وعن ابن عباسٍ قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من اصبح مطيعًا لله فی والديه اصبح له بابان مفتوحان من الجنّة وان كان واحدًا فواحدًا ومن اصبح عاصيًا لله فی والديه اصبح له بابان مفتوحان من النار ان كان واحدًا فواحدًا قال رجل وان ظلماه قال وان ظلماه وان ظلماه وان ظلماه وعنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال ما من ولدٍ بارٍّ ينظر الی والديه نظرة رحمةٍ الا كتب الله له بكل نظرةٍ حجّةً مبرورةً قالوا وان نظر كل يوم مائة مرّة قال نعم الله اكبر واطيب وعن ابی بكرة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم كلّ الذنوب يغفر الله منها ما شاء الا عقوق الوالدين فانه يعجّل لصاحبه فی الحيٰوة قبل المماتِ وعن سعيد بن العاص قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم حق كبير الاخوة علی صغيرهم حق الوالد علی ولده روی البيهقی الاحاديث الخمسة فی شعب الايمان

بابُ الشفقة والرحمة علی الخلق

الفصل الاوّل

عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس متفق عليه وعن عائشة قالت جآء اعرابیّ الی النبی صلی الله عليه وسلم فقال اتُقَبِّلُوْنَ الصبيان فما نقبّلهم فقال النبیّ صلی الله عليه وسلم اَوَاَمْلِكُ لك ان نزع الله من قلبك الرحمة متفق عليه وعنها قالت جآءتنی امرأة ومعها ابنتان لها تسألنی فلم تجد عندی غير تمرةٍ واحدة فاعطيتها ايّاها فقسمتها بين ابنتيها ولم تاكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبی صلی الله عليه وسلم فحدثته فقال من ابتُلی من هٰذه البنات بشیءٍ فاحسن اليهن كنّ له سترًا من النار متفق عليه وعن انسٍ قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم

ا قوله اللهم فيه زيادة تضرع قوله فان كنت قال الطيبی عطف علی مقدر ای اللهم فعلت ذلک فان كنت قوله تعلم انی فعلت ويجوز ان يكون اللهم مقحمة بين المعطوف والمعطوف عليه لتاكيد الابتهال والتضرع الی الله تعالیٰ فلا يقدر معطوف عليه وهو الوجه ۱۲ مرقاة ۲ قوله البقر التذكير باعتبار اللفظ والتانيث باعتبار المعنی وهو جائز فی اسماء الاجناس والجموع ۱۲ لم ۳ قوله ففرج الله عنهم قال النووی استدل اصحابنا بهذا علی انه يستحب للانسان ان يدعو فی حال كربه فی الاستسقاء وغيره ويتوسل بصالح اعماله الی الله تعالیٰ فان هؤلاء فعلوه واستجيب لهم وذكره النبی صلی الله عليه وسلم فی معرض الثناء عليهم وجميل فضائلهم وفيه فضل بر الوالدين وايثارهما علی من سواهما من الاهل والولد وفيه فضل العفاف والانكفاف عن المحرمات لاسيما بعد القدرة عليها وفيه اثبات كرامات الاولياء وهو مذهب اهل الحق وتمسک اصحاب ابی حنيفة وغيرهم من يجوز بيع الانسان مال غيره والتصرف فيه بغير اذنه اذا اجازه المالک بعد ذلک واجاب اصحابنا بان هذا اخبار عن شرع من قبلنا وفی كونه شرعا لنا خلاف فان قلنا انا متعبدون به فهو محمول علی انه استاجره فی الذمة ولم يسلم عليه بل عرضه عليه فسلم يقبضه فلم يتعين ولم يصر ملكه فالمستاجر قد تصرف فی ملک نفسه ثم تبرع بما اجتمع منه من البقر وغيرها انتهی قلت فيه ان قوله استاجره فی الذمة غير صحيح لما فی الحديث تصريح بخلافه حيث قال استاجرت اجيرا بفرق ارز ولا بد من تعيينه والا فالاجارة المجهولة غير صحيحة عندهم وكذا يرد عليه من قوله فعرضت عليه حقه لانه لو فرض انه فی الذمة من غير تعيين لا يسمی حقه ۱۲ مرقاة ۴ قوله عند رجلها الخ لكونها سببا لحصولها علی ما ورد من رواية الخطيب فی الجامع عن انس ايضا الجنة تحت اقدام الامهات قال الطيبی قوله عند رجلها كناية عن نهاية الخضوع ونهاية التذلل كما فی قوله تعالیٰ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ولعله صلی الله عليه وسلم عرف من حاله وحال امه حيث الزمه خدمتها ولزومها ان ذلک اولی ۱۲ مرقاة ۵ قوله طلقها ان كان الحق فی جانب الوالدين فطلاقها واجب للزوم العقوق فی الحقوق وان كان فی جانب المرأة فان طلقها لرضاء الوالدين فهو جائز اعلم ان طلاق المرأة امر مباح واطاعة الوالدين فی الامور المباحة واجب فينبغی ان يكون واجبا علی كل حال والله اعلم ۱۲ لمعات ۶ قوله من الجنة الخ يجوز ان يكون صفة اخری لقوله بابان وان يكون حالا من الضمير فی مفتوحان قوله وان كان وفی نسخة فان كان ای الوالد المطاع واحدا فواحدا ای فكان الباب المفتوح واحدا ذكره الطيبی ۱۲ مرقاة ۷ قوله نعم الله اكبر ای اعظم مما يتصور وخيره اكثر مما يحصی ويحصر واطيب ای اطهر من ان ينسب اليه قصور فی قدرته ونقصان فی مشيته واراده منه رد لاستبعاده من ان يعطی الرجل بسبب النظرة حجة وان نظر مائة مرة ۱۲ مرقاة ۸ قوله فی الحيوة قبل الممات ای فلا يؤخر الی يوم القيمة واللام عوض عن المضاف اليه ای فی حيوة العاق قبل مماته ويمكن ان يكون التقدير فی حيوة الوالدين قبل مماتهما ثم يحتمل ان يكون فی معناه سائر حقوق العباد لان مثل هذا الوعيد ورد فی حق اهل الظلم والبغی بغير الحق هذا ۱۲ مرقاة ۹ قوله الشفقة الشفقة اسم من الاشفاق وهو الخوف والشفقة عناية مختلطة بخوف لان المشفق يخاف ان يصيب المشفق عليه مكروه ۱۲ مر ۱۰ قوله لا يرحم الله الخ الظاهر انه اخبار ويحتمل ان يكون دعاء والمعنی انه لا يكون من الفائزين بالرحمة الكاملة والسابقين الی الرحمة والا فرحمته وسعت كل شیء ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله ان نزع الله قال الاشرف يروی ان بفتح الهمزة وهی مصدرية ويقدر مضاف ای لا املک لک دفع نزع الله من قلبک الرحمة ويروی بكسرها فيكون شرطية والجزاء من جنس من قلبک الرحمة لا املک لک دفعه منعه ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله من ابتلی من هذه البنات بشیء من ابيانية وشیء كناية عن العدد ای بواحدة او اثنتين منها او ابتدائية والمعنی ابتلی بما صدر عنهن من كلفة وايذاء ثم اختلفوا فی المراد بالاحسان هل يقتصر علی قدر الواجب او ما زاد عليه والظاهر الثانی ولهذا اورد هذا الحديث فی باب الشفقة لا فی باب البر والصلة فافهم ۱۲ لمعات۔ +

۱ قوله الساعی علی الارملة آه ای ثواب القائم بامرہما واصلاح شانہما والانفاق علیہما کثواب الغازی فی جہادہ ان المال شقیق الروح وفی بذلہ مخالفة النفس ومطالبة رضی الرب قال النووی المراد بالساعی الکاسب لہما العامل لمؤنتہما والارملة من لا زوج لہا سواء تزوجت قبل ذلک ام لا وقیل التی فارقہا زوجہا قال ابن قتیبة سمیت ارملة لما یحصل لہا من الارمال وہو الفقر وذہاب الزاد بفقد الزوج یقال ارمل الرجل اذا فنی زادہ قولہ واحسبہ قیل قائلہ عبد اللہ بن سلمة شیخ البخاری ومسلم الراوی عن المالک کما صرح بہ البخاری ومعناہ اظن ان مالکا قال کالقائم وظاہر المشکوٰة ان قائلہ ابو ہریرة فالتقدیر احسب النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ایضا کالقائم او وقع الشک فی التشبیہ الاول او الثانی ۱۲ مرقاة

من عال جاریتین حتی تبلغا جاء یوم القیمة انا وهو هکذا وضم اصابعه رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعی على الارملة والمسكين كالساعی فی سبیل الله واحسبه قال كالقائم لا یفتر وكالصائم لا یفطر متفق علیه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وكافل الیتیم له ولغیره فی الجنة هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بینهما شیئا رواه البخاری وعن النعمان بن بشیر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تری المؤمنین فی تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضوا تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى عینه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله رواه مسلم وعن ابی موسى عن النبی صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنیان یشد بعضه بعضا ثم شبك بین اصابعه متفق علیه وعنه عن النبی صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتؤجروا ویقضی الله على لسان رسوله ما شاء متفق علیه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل یا رسول الله انصره مظلوما فكیف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك ایاه متفق علیه وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا یظلمه ولا یسلمه ومن كان فی حاجة اخیه كان الله فی حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات یوم القیمة ومن ستر مسلما ستره الله یوم القیمة متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا یظلمه ولا یخذله ولا یحقره التقوى ههنا ویشیر الى صدره ثلث مرار بحسب امرئ من الشر ان یحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه رواه مسلم وعن عیاض ابن حمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة ثلثة ذو سلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحیم رقیق القلب لكل ذی قربى ومسلم وعفیف متعفف ذو عیال واهل النار خمسة الضعیف الذی لا زبر له الذین هم فیكم تبع لا یبغون اهلا ولا مالا والخائن الذی لا یخفى له طمع وان دق الا خانه ورجل لا یصبح ولا یمسی الا وهو یخادعك عن اهلك ومالك وذكر البخل او الكذب والشنظیر الفحاش رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذی نفسی بیده لا یؤمن عبد حتى یحب لاخیه ما یحب لنفسه متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا یؤمن والله لا یؤمن والله لا یؤمن قیل من یا رسول الله قال الذی لا یأمن جاره بوائقه متفق علیه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا یدخل الجنة من لا یأمن جاره بوائقه رواه مسلم وعن عائشة وابن عمر عن النبی صلى الله عليه وسلم قال مازال جبرئیل یوصینی بالجار حتى ظننت انه سیورثه متفق علیه وعن عبد الله بن مسعود قال قال

۱۲ مرقاة ۲ قوله عضوا بالنصب فی اکثر النسخ على المفعولیة والفاعل ضمیر الجسد ای تالم من جهة العضو وفی بعضها مرفوع على الفاعلیة والمقصود التوافق فی الالم والمشقة والتداعی ان یدعو القوم بعضهم بعضا لیتفقوا على فعل شئ ۱۲ مرقاة ۳ قوله فلتؤجروا قال الطیبی الفاء واللام كلتاهما مقحمة للتاكید اذ یكفی ان یقال توجروا جوابا للامر انتهى وقد صحح فی بعض النسخ بكسر اللام فیكون ان مقدرة بعدها فعلى هذا یكون الفاء مقحمة فقط ۱۲ لمعات ۴ قوله ولا یسلمه بضم اوله وكسر اللام ای لا یخذله بنصره ففی النهایة یقال اسلم فلان فلانا اذا القاه الى التهلكة ولم یحمه من عدوه وهو عام فی كل من اسلمته الى شئ لكن دخله التخصیص وغلب علیه الالقاء فی التهلكة وقال بعضهم الهمزة فیه للسلب ای لا یزیل سلمه وهو بكسر السین وفتحها الصلح ۱۲ مرقاة ۵ قوله ولا یحقره ای بذكر المعائب وتنابز الالقاب والاستهزاء والسخریة اذا رآه رث الحال او ذا عاهة فی بدنه فلعله اخلص ضمیرا واتقى قلبا ۱۲ م ۶ قوله التقوى ههنا ویشیر الى صدره الغرض من ذكر هذه الجملة تاكید النهی عن احتقار المسلم بان التقوى امر خفی مبطن فلا ینبغی ان یحقر احد بما یرى من هوان ظاهر حاله وذله ویجوز ان یكون معناه محل التقوى فمن كان فی قلبه التقوى فلا یحقر مسلما لان المتقی لیس من شانه ان یحقر مسلما ولا شك ان المعنى الاول اظهر وانسب لسوق الكلام واما على المعنى الثانی فلیس فی ذكر الاشارة كثیر فائدة ۱۲ لمعات ۷ قوله لا زبر له ای لا عقل له كذا فی الصحاح وقال الطیبی لا زبر له ای لا تماسك وقال فی مجمع البحار الضعیف الذی لا زبر له ای لا عقل له ایزبره وینهاه عما لا ینبغی منه حدیث اذا رددت على السائل ثلثا فلا علیك ان تزبره ای تنهره وتغلظ علیه فی القول انتهى علم من هذا ان الزبر بمعنى المنع والنهی سمی العقل به لكونه مانعا وناهیا عما لا ینبغی والمراد بالذین هم فیكم تبع آه هم الذین یدورون حول الاغنیاء یخدمونهم ولا یبالون من ای وجه یاكلون ویلبسون من الحلال او الحرام وقوله لا یبغون بالغین المعجمة بمعنى الطلب ای لا یطلبون اهلا فاعرضوا عن التزوج وارتكبوا الفواحش ولا یطلبون مالا یكسب حلالا او لا رغبة لهم ولا میل الى اهل ولا الى مال بل قصروا همهم على الماكل والمشارب وحظوظ انفسهم حلالا كان او حراما وفی بعض النسخ لا یتبعون من التبع او الاتباع ۱۲ لمعات ۸ قوله یخادعك ای بخادعك بسبب اهلك ومالك ای طمع فی مالك واهلك فیظهر الامانة والعفة ویخون فیهما ۱۲ طیبی ۹ قوله وذكر البخل او الكذب ای ذكر النبی صلى الله علیه وسلم البخیل او الكذاب وهذا مبنی على شك الراوی ونسیانه عبارة النبی صلى الله علیه وسلم ویروی بالواو وحینئذ اما ان یجعلا اثنین من الخمسة فیكون الشنظیر حینئذ منصوبا عطفا على الكذب تتمة الكذب واما ان یجعلا واحدا ای البخیل الكاذب فیكون الشنظیر وهو سیئ الخلق الفحاش مرفوعا وخامسا ۱۲ سید

۱۰ قوله یوصینی بالجار ای یوصینی بان آمر الامة برعایة حقوق الجار فیكون معنى قوله انه سیورثه ای سیوحی بحكم توریث احد الجارین الآخر ومن هذا لا یلزم ان یكون له صلعم میراث ولو سلم ان معنى الكلام یوصینی نفسی برعایة حق الجار حتى ظننت انه سیورثه منی یكون هذا قبل ان یوحى الیه ان الانبیاء لا یورثون لما ورد فی الصحیح او المراد كمال المبالغة فی ذلك حتى انه ظن بالتوریث فیما لیس فیه فافهم ۱۲ لمعات

۱؎ قوله الدين النصيحة اصل النصيحة الخلوص ويقال ناصح للعسل الخالص وكل شيء خلص فقد نصح واراد بها ارادة الخير للمنصوح يقال نصحت له ونصحته وهي يجري في كل قول وفعل فيه صلاح صاحبه والوصية متقاربان كذا في مجمع البحار والنصيحة لله صحة الاعتقاد في وجوده كما هو باسمائه وصفاته واخلاص نيته في عبادته وطاعته في امره ونهيه وللكتاب التصديق به والعمل بما فيه وتلاوته ولرسوله التصديق بنبوته وطاعته ولائمتهم اما للامراء فاطاعتهم في الحق وعدم الخروج وان جاروا واما للعلماء فبالعمل فيما افتوا بالحق وردوا بالصدق ولعامتهم بارشادهم الى مصالح دينهم ودنياهم ودفع الضرر عنهم وجلب النفع اليهم وهذا الحديث من جوامع الكلم ۱۲ المعات

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الاخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان يحزنه متفق عليه وعن تميم الداري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة ثلثا قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم وعن جرير بن عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم متفق عليه

الفصل الثاني

عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي رواه احمد والترمذي وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء رواه ابو داود والترمذي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكرم شاب شيخا من اجل سنه الا قيض الله له عند سنه من يكرمه رواه الترمذي وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القران غير الغالي فيه ولا الجافي عنه واكرام السلطان المقسط رواه ابو داود والبيهقي في شعب الايمان وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه رواه ابن ماجة وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسح راس يتيم لم يمسحه الا لله كان له بكل شعرة تمر عليها يده حسنات ومن احسن الى يتيمة او يتيم عنده كنت انا وهو في الجنة كهاتين وقرن بين اصبعيه رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوى يتيما الى طعامه وشرابه اوجب الله له الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا لا يغفر ومن عال ثلث بنات او مثلهن من الاخوات فادبهن ورحمهن حتى يغنيهن الله اوجب الله له الجنة فقال رجل يا رسول الله او اثنتين قال او اثنتين حتى لو قالوا او واحدة لقال واحدة ومن اذهب الله بكريمتيه وجبت له الجنة قيل يا رسول الله وما كريمتاه قال عيناه رواه في شرح السنة وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يؤدب الرجل ولده خير له من ان يتصدق بصاع رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وناصح الراوي ليس عند اصحاب الحديث بالقوي وعن ايوب بن موسى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نحل والد ولده من نحل افضل من ادب حسن رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا عندي حديث مرسل وعن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيمة واومأ يزيد بن زريع الى الوسطى والسبابة امرأة امت من زوجها ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها حتى بانوا او ماتوا رواه ابو داود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له انثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها يعني الذكور ادخله الله الجنة رواه ابو داود وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتيب عنده اخوه المسلم وهو

۲؎ قوله لا تنزع الرحمة الخ بصيغة المجهول اي لا تسلب الشفقة على خلق الله ومنهم نفسه التي اولى بالشفقة والمرحمة عليها من غيرها بل فائدة شفقته على غيره راجعة اليها لقوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم ولان شفقته على خلق الله سبب لرحمته تعالى عليه لما سياتي ان الراحمون يرحمهم الرحمن ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله غير الغالي فيه اي غير المجاوز عن الحد لفظا ومعنى كالموسوسين والشكاكين او المرائين الخائنين في لفظه بتحريفه كاكثر العوام بل وكثير من العلماء او في معناه بتاويله بالباطل كسائر المبتدعة ولا الجافي عنه اي غير المتباعد عنه المعرض عن تلاوته واحكام قراءته واتقان معانيه والعمل بما فيه وقيل الغلو المبالغة في التجويد او الاسراع في القراءة بحيث يمنعه عن تدبر معانيه والجفاء ان يترك بعد ما علمه لا سيما اذا كان نسيه فانه عد من الكبائر ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله واكرام السلطان المقسط الخ اي العادل او اقله ان يغلب عدله جوره قال بعض علمائنا من قال في هذا الزمان سلطاننا عادل فهو كافر مع انه لا يخلو كل سلطان عن نوع عدل وتحقيقه يبنى على الفرق بين من يعدل وبين العادل فان الثاني يطلق عرفا على من كان موصوفا بالعدل على طريق الدوام كما يقال فلان المصلي وفلان الذي يصلي ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله من مسح قال الطيبي هو كناية عن الشفقة والتلطف به ولما لم يكن الكناية متنافية لارادة الحقيقة لامكان الجمع بينهما رتب عليه قوله بكل شعرة انتهى والظاهر ان المراد حقيقة مسح الراس على وجه الشفقة والتلطف فافهم ۱۲ المعات ۶؎ قوله يتيمة او يتيم الخ قيل او للتنويع وقدم اليتيمة لانها احوج والظاهر انه شك من احد الرواة وقع في غير محله لان حكم اليتيم قد علم مما سبق ففي هذه الفقرة جبر اليتيمة باللطف اللهم الا ان يخص الاحسان بالانعام والانفاق ونحوهما او للتنويع حينئذ مع احتمال الشك لان احكام الشرع غالبا يستوي فيها المذكر والمونث ۱۲ مرقاة ۷؎ [illegible] يتصدق بصاع وانما يكون خيرا له لان الاول واقع في محله لا محالة بخلاف الثاني فانه تحت الاحتمال او لان الاول افادة علمية حالية والثاني عملية مالية او لان اثر الثاني سريع الفناء ونتيجة الاول طويلة البقاء او لان الرجل بترك الاول قد يعاقب وبترك الثاني لم يعاقب ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله هذا عندي مرسل يدل على اختلاف فيه وذلك ان قوله عن جده يوهم الاتصال والارسال فانه يحتمل ان يكون جد ايوب وهو عمرو فيكون مرسلا او ان يكون جد ابيه وهو سعيد صحابي فيكون متصلا وفي جامع الاصول اشعار بانه متصل حيث روى عن سعيد بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲ مرقاة

۹؎ قوله امرأة سفعاء السفعة بالضم نوع من السواد ليس بالكثير وقيل هو سواد مع لون آخر اراد انها بذلت نفسها وتركت الزينة والترفه حتى تغير لونها واسود لما تكابد من المشقة ولضنك اقامة على ولدها بعد وفاة زوجها قوله حبست نفسها الخ اي تركت التزوج بزوج آخر واشتغلت بتعهد اطفالها حتى بانوا اي انقطعوا عنها وانفصلوا بالكبر والبلوغ واستبدوا بالقوة والعقل والرشد فان الولد ما لم يكبر فهو ملتزق بامه ومتصل بها غير بائن عنها ۱۲ ۱۰؎ قوله امرأة عطف بيان لامرأة سفعاء وبدل عنها او خبر مبتدأ محذوف اي هذه امرأة قوله امت اي صارت ايما اي بلا زوج ۱۲

يقدر على نصره فنصره نصره الله فی الدنیا والاٰخرة فان لم ينصره وهو يقدر على نصره ادركه الله به فی الدنيا والاٰخرة رواه فی شرح السنة وعن اسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذبّ عن لحم اخيه بالمغيبة كان حقًّا على الله ان يعتقه من النار رواه البيهقی فی شعب الايمان وعن ابی الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يرد عن عرض اخيه الا كان حقًّا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيامة ثم تلا هذه الاٰية وكان حقًّا علينا نصر المؤمنين رواه فی شرح السنة وعن جابر ان النبی صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلمًا فی موضع ينتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله تعالى فی موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ مسلم ينصر مسلمًا فی موضع ينتقص من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله فی موطن يحب فيه نصرته رواه ابوداؤد وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى عورة فسترها كان كمن احيى موؤدة رواه احمد والترمذی وصححه وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم مراٰة اخيه فان رأى به اذًى فليمط عنه رواه الترمذی وضعفه وفی رواية له ولابی داؤد المؤمن مراٰة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن يكف عنه ضيعته ويحوطه من وراۤئه وعن معاذ بن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حمى مؤمنًا من منافق بعث الله ملكًا يحمى لحمه يوم القيامة من نار جهنم ومن رمى مسلمًا بشئ يريد به شينه حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره رواه الترمذی والدارمی وقال الترمذی هذا حديث حسن غريب وعن ابن مسعود قال قال رجل للنبی صلى الله عليه وسلم يارسول الله كيف لی ان اعلم اذا احسنت اواذا اسأت فقال النبی صلى الله عليه وسلم اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت رواه ابن ماجة وعن عائشة ان النبی صلى الله عليه وسلم قال انزلوا الناس منازلهم رواه ابوداؤد

الفصل الثالث

عن عبد الرحمٰن بن ابی قراد ان النبی صلى الله عليه وسلم توضأ يومًا فجعل اصحابه يتمسحون بوضوئه فقال لهم النبی صلى الله عليه وسلم ما يحملكم على هذا قالوا حب الله ورسوله فقال النبی صلى الله عليه وسلم من سره ان يحب الله ورسوله او يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه اذا حدث وليؤد امانته اذا ائتمن وليحسن جوار من جاوره وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس المؤمن بالذی يشبع وجاره جائع الى جنبه رواهما البيهقی فی شعب الايمان وعن ابی هريرة قال قال رجل يارسول الله ان فلانة تذكر من كثرة صلاتها وصيامها وصدقتها غير انها تؤذی جيرانها بلسانها قال هی فی النار قال يارسول الله فان فلانة تذكر قلة صيامها وصدقتها وصلوتها وانها تصدق بالاثوار من الاقط ولا تؤذی بلسانها

۱؎ قوله من ذب الخ ای دفع قوله عن لحم اخيه كناية عن غيبته على طبق الاٰية والمعنى من دفع او من منع مغتابا عن غيبة اخيه قوله بالمغيبة ای فی زمان كون اخيه غائبا وهو مصدر او اسم زمان او مكان قال الطيبی كانه قيل من ذب عن غيبة اخيه فی غيبة وعلى هذا فالمغيبة ظرف ويجوز ان يكون حالا وفی هذه الكناية من المبالغة انه جعل الغيبة كاكل لحم الانسان ولم يقتصر عليه بل جعلها كلحم اخيه لانه اشد نفارا من لحم الاجانب وزاد فی المبالغة حيث جعل الاخ ميتا ۱۲ مرقاة ۲؎ بالمغيبة اما متعلق بذب فيكون زمان الغيبة بفتح الغين واما متعلق بلحم بتقدير اكل فيكون بمعنى الغيبة بكسر الغين ۱۲ المعات ۳؎ قوله وكان حقا علينا الخ قال الطيبی قوله وكان حقا علينا الخ استشهاد لقوله الا كان حقا على الله ان يرد عنه والضمير فی عنه راجع الى المسلم الذاب عن قوله عرض اخيه اتی بالعام فيدخل فيه من سبق له الكلام دخولا اوليا كما فی قوله تعالى فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين وهو ابلغ من لو قيل عليهم لوقع الكناية والاخفاء ان ما فی صدر الحديث نافية ومن مزيدة لاستغراق النفی فالحكم عام شامل وليس فی الحديث ما يدل على ان هناك من سبق له الكلام ليدخل دخولا اوليا واما الاٰية فالظاهر ان حكمة العدول عن عليهم الى على الكافرين ليخرج من سيؤمن منهم ويدخل فيهم غيرهم من سائر الكفار مع ما فيه من تنبيه على ان لعن الاحياء من الكفار غير جائز اذا كانوا غير محصورين لان المدار على الخاتمة ۱۲ مرقاة ۴؎ ما من امرئ مسلم يخذل الخ ای ليس احد يترك نصرة مسلم مع وجود القدرة عليه بالقول او الفعل عند حضور غيبته او اهانته او ضربه او قتله ونحوها قوله الا خذله الله فی موطن الخ وذلك الموطن شامل لمواطن الدنيا ومواقف الاٰخرة ۱۲ المعات ۵؎ قوله من رأى عورة العورة ما يجب سترها من الاعضاء وما يكره الانسان ظهوره ويستحيی من كشفه من العيوب والنقائص وهذا هو المراد فی الحديث وقوله كان كمن احيى موؤدة ای مدفونة حية بان اخرجها من القبر ووجه التشبيه من اطلع على عيبه وقبحه قد يختار الموت على اطلاع الغير عليه وهو فی حكم الميت لما يلحقه من الحياء والخجالة فاذا ستره عليه احد فقد رفع عنه تلك الخجالة التی هی بمثابة الموت فكانه احياه واخرجه من القبر ۱۲ المعات ۶؎ قوله المؤمن مراٰة المؤمن ای يريه ما فيه من العيوب باعلامه بها كالمراٰة ترى كل ما فی وجه الشخص ولو كان ادنى شئ فالمؤمن يطلع على عيوبه باعلام من اٰخر كما يطلع على قبائح وجهه بالنظر فی المراٰة فينبغی للمؤمن ان يميط الاذى ای العيب عنه ويشتغل باصلاح حاله بای ... والا يخجله من يخبره بعيوبه بل يشكره وقد يقال فی ... المسلم اذا رأى عيبا ونقصانا فی مسلم ينبغی ان يخيل ان هذا عيبه ونقصانه يرى فيه فيتنبه ويرجع الى نفسه فيقوم فی مقام ازالته واصلاح حاله وهذا معنى صحيح دقيق ينبه عليه علماء الاخلاق ولكن سوق الحديث ينافی هذا المعنى ۱۲ المعات ۷؎ من حمى الخ ای حرس وحفظ عرضه اى عرضه قوله من منافق ای مغتاب انما سمی منافقا لانه لا يظهر عيب اخيه عنده ليتدارك بل يظهره عنده خلافه ذلك او لانه يظهر النصيحة ويبطن الفضيحة ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله انزلوا الناس منازلهم ای اكرموا كل شخص على حسب فضله وشرفه ولا تسووا بين الوضيع والشريف والخادم والمخدوم من غير تحقير الفقراء بما يؤذيهم ۱۲ المعات ۹؎ قوله فليصدق فی حديثه الخ ويعتنی فيما يشق على النفس من رعاية التقوى خصوصا فی معاملة النفس والخلق واما التمسح بالوضوء وامثاله فلا عبرة بذلك بدون ان يتحقق التقوى ايضا يحتمل انه صلعم وجد فيهن فعلوا ذلك شيئا من عدم الاهتمام فی هذه الامور فنبه على ذلك هذا هو وجه التخصيص بذكر هذه الامور كما قيل مثل ذلك فی احاديث افضل الاعمال وافضل الاسلام وذكر لكل احد من خصائل خصوصيته من الايمان ما لم يذكر لغيره فتدبر ۱۲ المعات ۱۰؎ قوله فی النار ای لارتكابها النفل المباح تركه واكتساب الاذى المحرم فی الشرع وفی ذلك كثير من الناس واقعون حتى عند دخول البيت الشريف واستلام الركن المنيف ومن هذا القبيل عمل الظلمة من جمع مال الحرام وصرفه فی بناء المساجد والمدارس واطعام الطعام ۱۲ مرقاة

جِيرانُهَا قالَ هِيَ فِي الجَنَّةِ رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان **وَعَنْهُ** قالَ انَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على ناسٍ جلوس فقال الا اخبركم بخيركم من شركم قال فسكتوا فقال ذلك ثلث مرات فقال رجلٌ بلى يا رسول الله اخبرنا بخيرنا من شرنا فقال خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح **وَعَنْ** ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم وان الله تعالى يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين الا من احب فمن اعطاه الله الدين فقد احبه والذي نفسي بيده لا يسلم عبدٌ حتى يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه **وَعَنْ** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمن مألفٌ ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف رواهما احمد والبيهقي في شعب الايمان **وَعَنْ** انسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قضى لاحد من امتي حاجة يريد ان يسرها فقد سرني ومن سرني فقد سر الله ومن سر الله ادخله الله الجنة **وَعَنْهُ** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغاث ملهوفًا كتب الله له ثلثًا وسبعين مغفرة واحدةٌ فيها صلاح امره كله وثنتان وسبعون له درجات يوم القيمة **وَعَنْهُ** وعن عبد الله قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلق عيال الله فاحب الخلق الى الله من احسن الى عياله روى البيهقي الاحاديث الثلثة في شعب الايمان **وَعَنْ** عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول خصمين يوم القيمة جاران رواه احمد **وَعَنْ** ابي هريرة ان رجلًا شكا الى النبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه قال امسح راس اليتيم واطعم المسكين رواه احمد **وَعَنْ** سراقة بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على افضل الصدقة ابنتك مردودة اليك ليس لها كاسب غيرك رواه ابن ماجة

بابُ الحبّ في الله ومن الله

الفصلُ الاوّل

عَنْ عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف رواه البخاري ورواه مسلم عن ابي هريرة **وَعَنْ** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدًا دعا جبرئيل فقال اني احب فلانًا فاحبه قال فيحبه جبرئيل ثم ينادي في السماء فيقول ان الله يحب فلانًا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض واذا ابغض عبدًا دعا جبرئيل فيقول اني ابغض فلانًا فابغضه قال فيبغضه جبرئيل ثم ينادي في اهل السماء ان الله يبغض فلانًا فابغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء في الارض رواه مسلم **وَعَنْهُ** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول يوم القيمة اين المتحابون بجلالي اليوم اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي رواه مسلم **وَعَنْهُ** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلًا زار اخًا له في قرية اخرى فارصد الله له على مدرجته ملكًا

ا قوله قال فسكتوا الخ لعله من الفضيحة وسكتوا حتى كرر ثلاثا ثم ابرز البيان في معرض العموم لئلا يفتضحوا ۱۲ طيبي ۲ قوله ان الله تعالى يعطي الدنيا الخ اي الارزاق الدنيوية الدنية قوله من يحب اي من يحبه من الانبياء والاولياء كسليمان وعثمان قوله من لا يحب اي ويعطيها ايضا من لا يحبه كفرعون وهامان قوله ولا يعطي الدين اي الاخلاق الحسنة والآداب المستحسنة قوله الا من احب قال بعض العارفين التصوف هو الخلق فمن زاد عليك بخلق حسن فقد زاد عليك في التصوف ۱۲ مرقاة ۳ قوله حتى يسلم قلبه ولسانه كانه اشارة الى التصديق والاقرار وانما نفى الايمان عمن لا يأمن جاره مبالغة كانه داخل في حقيقة الايمان الذي هو التصديق وايضا هو يدل على القصور في اسلام قلبه ولسانه ولهذا يوذي او يضر جاره ويمكن ان يقال ان معنى الايمان في الاصل جعل الغير آمنا فيناسبه جعل الجار آمنا وقال بعض الشارحين الاسلام على ما دل عليه الاحاديث هو شهادة ان لا اله الا الله الخ وهو قول اللسان لكنه مشروط بمواطاة القلب لئلا يكون نفاقا فاشار بهذا الحديث الى ذلك وقال الطيبي اسلام القلب تطهيره عن العقائد الباطلة والاخلاق الردية واسلام اللسان كفه عما يحرم ويحالا يعني ۱۲ لمعات ۴ قوله عيال الله الخ عيال المرء بكسر العين من يعوله ويقوم برزقه وهو ههنا مجاز واستعارة ۱۲ ۵ قوله اول خصمين يوم القيمة جاران استشكل بحديث اول ما يحاسب به العبد صلوته وبحديث الاول بالنسبة الى المظالم وما نحن فيه في معاملة الخلق فلا منافاة كذا ذكر السيوطي في الزجاجة على ابن ماجة ۱۲ لمعات ۶ قوله ابنتك الخ بالرفع اي هو صدقتها قوله مردودة بالنصب على الحالية اي مطلقة قوله راجعة اليك ليس لها كاسب اي منفق عليها قوله غيرك بالرفع على الوصفية وفي نسخة بالنصب على الاستثناء لكنه ضعيف لان الصحيح في ذي الحال ان يكون معرفة هذا ۱۲ مرقاة ۷ قوله الارواح جنود مجندة الخ الجنود جمع جند بمعنى العسكر والمراد بجندة مجتمعة على نحو قناطير مقنطرة وفيه دليل على ان الارواح ليست باعراض وعلى انها كانت موجودة قبل الاجسام ولا يلزم من ذلك قدمها لكن يبطل القول بخلقها بعد تمام البدن وتسويته وعلى انها خلقت في اول خلقتها على قسمين من ائتلاف واختلاف باعتبار موافقة في الصفات ومخالفة فيها وان الاجساد التي فيها الارواح يلتقي في الدنيا فيأتلف ويختلف على حسب ما خلقت عليه فالخير يحب الاخيار والشرير يحب الاشرار فما تعارف منها قبل التعلق بالاجساد يأتلف بعده وما تناكر قبله اختلف بعده وهذا التعارف والتناكر الهامات من الله من غير اشعار منهم بالسابقة كان هذا التعارف والتناكر ليس امرا اتفاقيا بل مبني على المناسبة في الخير او الشر على ما علمه الخالق العليم الخبير قبل خلقها في الدنيا ۱۲ لمعات ۸ قوله اذا احب عبدا اي اذا اراد اظهار محبته لعبد من عباده الخ قال النووي محبة الله العبد هي ارادة الخير له وهدايته وانعامه عليه ورحمته وبغضه ارادة عقوبته وشقاوته ونحو ذلك وحب جبرئيل والملائكة يحتمل وجهين احدهما استغفارهم له وثناءهم عليه ودعاءهم له وثانيهما ان محبتهم على ظاهرها المعروفة من المخلوقين وهو ميل القلب اليه واشتياقه الى لقائه ۱۲ مرقاة ۹ قوله اليوم اظلهم ان كان اليوم متعلقا باظلهم فيوم الثاني بدل عنه وان كان ظرفا للفعل المقدر في اين وكان اظلهم مستانفا اليوم الثاني متعلق باظلهم ويجوز ايضا ان يكون بدلا عن اليوم الاول قوله في ظلي قال بعضهم المراد به ظل العرش والاضافة اليه تعالى للتشريف وقيل ظل طوبى او الجنة ويرده ان هذه القصة حين تدنو الشمس قبل الدخول في الجنة وقيل هو عبارة عن كونه في كنفه وستره وقيل الظل عبارة عن الراحة والنعيم كذا في اللمعات ۱۲ ۱۰ قوله فارصد الله ارصده رصدا رقبه والارصاد الانتظار وجعله رصدا اي حافظا ورصدت له اذا قعدت له على طريقه ترقبه المدرجة بفتح الميم الطريق ۱۲ لمعات ۔ +

قال این تریدُ قال اُرِیْدُ اَخًالی فی ھٰذہ القریۃِ قال ھل لکَ علیہ من نعمۃ تربُّھا قال لا غیر انی احببتہ فی اللہ قال فانی رسول اللہ الیک بانّ اللہ قد احبّکَ کما اَحْبَبْتَہ فیہ رواہ مسلم وعن ابن مسعودٍ قال جآء رجل الی النبیّ صلے اللہ علیہ وسلم فقال یارسول اللہ کیف تقول فی رجل احبَّ قومًا ولم یلحق بھم فقال المرءُ مع من احبَّ متفق علیہ وعن انسٍ انّ رجلًا قال یارسول اللہ متی السّاعۃُ قال ویلکَ وما اَعْدَدْتَ لھا قال ما اعددتُ لھا الا انّی اُحِبُّ اللہَ ورسولَہٗ قال انت مع من اَحْبَبْتَ قال انس فما رایت المسلمین فرحوا بشئ بعد الاسلام فرحھم بھا متفق علیہ وعن ابی موسٰی قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم مَثَلُ الجَلِیْسِ الصَّالحِ والسَّوْءِ کحاملِ المِسْکِ ونافخِ الکیرِ فحامل المسک امّا ان یُحْذِیَکَ وامّا ان تبتاع منہ وامّا ان تجدَ منہ ریحًا طیّبۃً ونافخ الکیر امّا ان یُحرقَ ثیابکَ وامّا ان تجد منہ ریحًا خبیثۃً متفق علیہ

الفصل الثانی

عن معاذ بن جبل قال سمعت رسول اللہ صلّی اللہ علیہ وسلّم یقول قال اللہ تعالٰی وجبتْ محبّتی للمتحابّین فیَّ والمتجالسین فیَّ والمتزاورین فیَّ والمتباذلین فیَّ رواہ مالک وفی روایۃ الترمذی قال یقول اللہ تعالٰی المتحابّونَ فی جلالی لھم منابرُ من نورٍ یغبطھم النّبیّون والشُّھدآء وعن عُمَرَ قال قال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم انّ من عباد اللہ لَاُنَاسًا ما ھم بانبیاء ولا شھداء یغبطھم الانبیاء والشُّھدآء یومَ القیٰمۃِ بمکانھم من اللہ قالوا یارسول اللہ تُخبرنا من ھم قال ھم قوم تحابّوا بروح اللہ علٰی غیر ارحام بینھم ولا اموالٍ یتعاطونھا فواللہ ان وُجُوْھَھُمْ لنورٌ وانھم لعلٰی نورٍ لا یخافون اذا خاف النّاس ولا یحزنون اذا حزن الناس وقرأ ھٰذہ الاٰیۃ اَلَآ اِنَّ اولیاءَ اللہ لَا خَوْفٌ عَلَیْھِمْ وَلَا ھُمْ یَحْزَنُوْنَ رواہ ابو داؤد ورواہ فی شرح السنّۃ عن ابی مالک بلفظ المصابیح مع زوائد وکذا فی شعب الایمان وعن ابن عبّاسٍ قال قال رسول اللہ صلّی اللہ علیہ وسلّم لابی ذرٍّ یا اباذرٍّ ایّ عُرَی الایمانِ اوثق قال اللہ ورسولہ اعلم قال الموالاۃُ فی اللہ والحُبُّ فی اللہ والبُغضُ فی اللہ رواہ البیہقی فی شعب الایمان وعن ابی ھریرۃ انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا عاد المسلم اخاہ او زارہٗ قال اللہ تعالٰی طبتَ وطابَ ممشاکَ وتبوّأتَ من الجنّۃ منزلًا رواہ الترمذی وقال ھٰذا حدیث غریب وعن المقدامِ بن معدیکرب عن النبی صلے اللہ علیہ وسلم قال اذا احبّ الرّجل اخاہ فلیُخبرہٗ انّہ یُحبّہٗ رواہ ابو داؤد والترمذی وعن انسٍ قال مرّ رجلٌ بالنبی صلّی اللہ علیہ وسلم وعندہ ناسٌ فقال رجل ممن عندہ انّی لاحبُّ ھٰذا للہ فقال النبیّ صلّی اللہ علیہ وسلم اَعْلَمْتَہٗ قال لا قال قم الیہ فاعلمہ فقام الیہ فاعلمہ فقال احبّکَ الّذی احببتنی لہٗ قال ثم رجع فسألہ النبیّ صلے اللہ علیہ وسلم فاخبرہ بما قال فقال النبیّ صلّی اللہ علیہ وسلّم انت مع من احببتَ ولکَ ما احتسبتَ رواہ البیہقی فی شعب الایمان وفی روایۃ الترمذی المرءُ مع من احبَّ ولہ ما اکتسبَ وعن ابی سعید انہ سمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا تصاحبْ الّا مؤمنًا ولا یاکلْ طعامکَ الّا تقیٌّ رواہ الترمذی وابو داؤد والدارمی وعن

قولہ ہل لک علیہ من نعمۃ تربہا ذکر الطیبی لہ معنیین احدہما ہل اوجبت الک تذہب الیہ لتربہا ای تملکہا وتستوفیہا فالتربیۃ علی ہذا بمعنے المالکیۃ وثانیہما ای ہل لک علیہ نعمۃ تربہا وتحفظہا وتسعی فی تتمیمہا واصلاحہا انتہے وہذا المعنی للربیۃ اشہر ولکن المعنی الاول اوفق بالمقام لان الغالب ان الانسان یذہب لاستیفاء حقہا منہ ۱۲ لمعات ۔ قولہ ولم یلحق بہم ای بالصحبۃ او العلم والعمل او بمجموعہما ای لم یصاحبہم ولم یعاملہم وقیل ای لم یرہم ۱۲ مرقاۃ ۔ قولہ فقال المرء ای یحشر مع محبوبہ ویکون رفیقا للمطلوب قال تعالی ومن یطع اللہ والرسول فاولئک مع الذین انعم اللہ علیہم الآیۃ ظاہر الحدیث العموم الشامل للصالح والطالح ویؤیدہ حدیث المرء علی دین خلیلہ کما سیاتی ففیہ ترغیب وترہیب وعد ووعید ۱۲ مرقاۃ ۔ قولہ ما اعددت لہا انکر علیہ السوال لترکہ السوال عما یہم من فعل الحسنات فلما قال احب اللہ ورسولہ حسنہ وبشرہ باتم بشارۃ وصارت بشارۃ لجمیع المسلمین جزاہ اللہ عنا خیر الجزاء وصلی اللہ علیہ وسلم والمراد بالمعیۃ المشارکۃ فی الثواب والدرجۃ والدخول فی زمرتہ ومتابعتہ لمعات وقال الطیبی سلک مع السائل طریق الاسلوب الحکیم لانہ سال عن وقت الساعۃ فقیل لہ فیم انت من ذکراہا وانما یہمک ان تہتم ماتہما وتعتنی بما ینفعک عند ارسالہا من العقائد الحقۃ والاعمال الصالحۃ فاجاب بقولہ ما اعددت لہا الا انی احب اللہ ورسولہ ونعم من المبنی والمعنی لا یخفی ۱۲ مرقاۃ ۔ قولہ یغبطہم بکسر الموحدۃ من الغبطۃ بالکسر وہو تمنی نعمۃ علی ان لا تتحول عن صاحبہا بخلاف الحسد فانہ تمنی زوالہا عن صاحبہا فالغبطۃ فی الحقیقۃ عبارۃ عن حسن الحال کذا قیل ۱۲ مرقاۃ ۔ قولہ یغبطہم الانبیاء قالوا فی توجیہہ انہ قد یوجد فی المفضول صفۃ لا توجد فی الفاضل مع اتصاف الفاضل بصفات وکمالات یجو فی جنب اضعاف ما فی المفضول فیتمنی الفاضل ما فی المفضول ایضا بضمہ الی مالہ لشدۃ حرصہ علی الاتصاف بالکمال وان المراد بالغبطۃ الاستحسان والثناء علیہم لا معناہا الحقیقی وہو تمنی ما للغیر وان الکلام علی الفرض والتقدیر ای لو کان للفریقین غبطۃ علی احد لکان علی ہؤلاء وان ہذا فی المحشر قبل ان یدخلوا الجنۃ وقد وقع فی صفۃ ہؤلاء انہم لا یخافون والا یحزنون واما غیرہم فالنبیون مہتمون بامہم والامم مشتغلون بانفسہم ہذا ملخص ما ذکروا ۱۲ لمعات ۔ قولہ تحابوا بروح اللہ بضم الراء ما یحیی بہ البدن وارید بہا القرآن لانہ سبب حیوۃ القلب والتحابب بالقرآن تحابب بجامع دین الاسلام وہو تحابب فی اللہ وقیل المراد بالروح المحبۃ لانہا سبب حیوۃ القلب ونضارتہ ولذلک یقال للمحبوب انت روحی وقد صحح فی بعض النسخ بروح اللہ بفتح الراء بمعنی الرحمۃ فروح وریحان ای رحمۃ ورزق کذا فی الصحاح ۱۲ لمعات ۔ قولہ ای عری الایمان بضم العین وفتح الراء جمع عروۃ وہی فی الاصل ما یتعلق بہ من طرف الدلو والکوز ونحوہما فاستعیر لما یتمسک بہ فی امر الدین ویتعلق بہ من شعب الایمان ۱۲ مرقاۃ ۔ قولہ اخاہ الخ ای مریضا قولہ او زارہ ای صحیحا او للتنویع ویحتمل ان یکون للشک بناء علی تغلیب احدہما ونظرا الی الاصل المعنی اللغوی ان العیادۃ والزیارۃ متقاربان فی المعنی الا ان العیادۃ تستعمل غالبا فی المرض والزیارۃ فی الصحۃ ۱۲ مرقاۃ ۔ قولہ ما احتسبت والاحتساب طلب الثواب والاصل الاحتساب بالشیء الاعتداد بہ ولعلہ ماخوذ من الحساب او الحسب واحتسب بالعمل اذا قصد بہ مرضاۃ ربہ قولہ ما اکتسب قریب من الاحتساب لان معنی ما اکتسب کسبہ کسبا یعتد بہ لا یرد علیہ بسبب الریاء والسمعۃ ہذا ہو معنی الاحتساب والمقصود من الاعلام احداث رابطۃ جدیدۃ اقوی من الاخوۃ العامۃ لتکون وصلۃ للتعاون عند الحاجۃ فی الدنیا ایضا ۱۲ مرقاۃ ۔ قولہ لا تصاحب الخ ای لا تقصد فی المصاحبۃ قولہ الا مومنا ای کاملا او کاملا والمراد النہی عن مصاحبۃ الکفار والمنافقین لان مصاحبتہم مضرۃ فی الدین فالمراد بالمومن جنس المومنین ۱۲ مرقاۃ ۔ قولہ ولا یاکل طعامک قیل المراد طعام الدعوۃ دون طعام الحاجۃ لقولہ تعالی مسکینا ویتیما واسیرا ومعلوم ان اسراہم کانوا کفارا والمراد ان لا یالف بغیر التقی فان الصحبۃ مؤثرۃ فی اصلاح الحال وافسادہ ۱۲ اسید ۔

ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المرء علی دین خلیلہ فلینظر احدکم من یخالل رواہ احمد و الترمذی وابوداؤد والبیہقی فی شعب الایمان وقال الترمذی ھذا حدیث حسن غریب قال النووی اسنادہ صحیح وعن یزید بن نعامۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا آخی الرجل الرجل فلیسألہ عن اسمہ واسم ابیہ وممن ھو فانہ اوصل للمودۃ رواہ الترمذی

الفصل الثالث

عن ابی ذر قال خرج علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اتدرون ای الاعمال احب الی اللہ تعالٰی قال قائل الصلوۃ والزکوۃ وقال قائل الجہاد قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان احب الاعمال الی اللہ تعالٰی الحب فی اللہ والبغض فی اللہ رواہ احمد وروی ابوداؤد الفصل الاخیر وعن ابی امامۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما احب عبد عبدا للہ الا اکرم ربہ عزوجل رواہ احمد وعن اسماء بنت یزید انہا سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الا انبئکم بخیارکم قالوا بلٰی یارسول اللہ قال خیارکم الذین اذا رءوا ذکر اللہ رواہ ابن ماجۃ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لو ان عبدین تحابا فی اللہ عزوجل واحد فی المشرق و اٰخر فی المغرب لجمع اللہ بینہما یوم القیٰمۃ یقول ھذا الذی کنت تحبہ فی وعن ابی رزین انہ قال قال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا ادلک علی ملاک ھذا الامر الذی تصیب بہ خیر الدنیا والاٰخرۃ علیک بمجالس اھل الذکر واذا خلوت فحرک لسانک ما استطعت بذکر اللہ و احب فی اللہ وابغض فی اللہ یا ابا رزین ھل شعرت ان الرجل اذا خرج من بیتہ زائرا اخاہ شیعہ سبعون الف ملک کلہم یصلون علیہ ویقولون ربنا انہ وصل فیک فصلہ فان استطعت ان تعمل جسدک فی ذلک فافعل وعن ابی ھریرۃ قال کنت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان فی الجنۃ لعمدا من یاقوت علیہا غرف من زبرجد لہا ابواب مفتحۃ تضیء کما یضیء الکوکب الدری فقالوا یارسول اللہ من یسکنہا قال المتحابون فی اللہ والمتجالسون فی اللہ والمتلاقون فی اللہ روی البیہقی الاحادیث الثلاثۃ فی شعب الایمان

باب ما ینہی عنہ من التہاجر والتقاطع واتباع العورات

الفصل الاول

عن ابی ایوب الانصاری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یحل للرجل ان یہجر اخاہ فوق ثلاث لیال یلتقیان فیعرض ھذا ویعرض ھذا وخیرھما الذی یبدأ بالسلام متفق علیہ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایاکم والظن فان الظن اکذب الحدیث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وکونوا عباد اللہ اخوانا و فی روایۃ ولا تنافسوا متفق علیہ وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یفتح ابواب الجنۃ یوم الاثنین ویوم الخمیس فیغفر لکل عبد لا یشرک باللہ شیئا الا رجل کانت بینہ وبین اخیہ

۱؎ قولہ علی دین خلیلہ ای خلیلہ ای غالبا والخلۃ الحقیقیۃ لا تتصور الا فی الموافقۃ الدینیۃ والخلۃ الظاہرۃ قد تفضی الی حصول ما یجب علی خلیلہ من الخصلۃ الدینیۃ ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ فلینظر احدکم الخ قال تعالٰی یاایہا الذین اٰمنوا اتقوا اللہ وکونوا مع الصادقین قال الغزالی مجالسۃ الحریص ومخالطتہ تحرک الحرص ومجالسۃ الزاہد ومخالطتہ تزہد فی الدنیا لان الطباع مجبولۃ علی التشبہ والاقتداء بل الطبع یسرق من الطبع من حیث لا یدری کذا فی النہایۃ الخلیل الصدیق فعیل بمعنی الفاعل وقد یکون بمعنی مفعول والخلۃ بالضم الصداقۃ والمحبۃ التی تخللت القلب فصارت خلالہ ای فی باطنہ واختلف فی ان المحبۃ اولی والخلۃ اعلی والظاہر الاول ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ قال النووی الخ مقصود المؤلف دفع توہم من توہم ان ہذا الحدیث موضوع وہذا الحدیث احد الاحادیث التی انتقدہا الحافظ سراج الدین القزوینی علی المصابیح وقال انہ موضوع وقال الحافظ ابن حجر فی ردہ علیہ قد حسنہ الترمذی وصححہ الحاکم کذا قال السیوطی ۱۲ لمعات ۴؎ قولہ ان احب الاعمال الی اللہ الحب فی اللہ الخ حاصلہ ان بعد ارتکاب المامورات الشرعیۃ واجتناب المحظورات الشرعیۃ المنہیۃ الحب فی اللہ والبغض للہ افضل العبادات واکمل الطاعات فعلیکم بہما ومن الواضح المعلوم انہ لیس المراد انہما افضل العبادات عن نحو الصلوۃ والزکوۃ بمعنی انہما یختاران علیہما او ثوابہما اکثر من ثوابہما مطلقا ویؤیدہ ما رواہ الطبرانی عن ابن عباس احب الاعمال بعد الفرائض ادخال السرور فی قلب المؤمن ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ واحد الخ بکسر الحاء ویجوز فتحہا وفی نسخۃ واحد فی المشرق واٰخر فی المغرب ای مثلا قولہ لجمع بینہما یوم القیامۃ ای لشفاعۃ احدہما للاٰخر او فی الجنۃ علی سبیل المصاحبۃ والمزاورۃ والمجاورۃ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ یقول ہذا الذی کنت تحبہ فی ای سیقول او یقال … ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ فوق ثلث لیال یفہم منہ اباحۃ ذلک فی الثلث وہو من الرفق والترخص لان الآدمی فی طبیعتہ من الغضب وسوء الخلق ونحو ذلک ما لا یطیق والغالب انہ یزول ویقل فی الثلث والمراد حرمۃ الہجران اذا کان الباعث علیہ وقوع تقصیر فی حقوق الصحبۃ والاخوۃ وآداب العشرۃ کاغتیاب وترک نصیحۃ واما ما کان من جہۃ الدین والمذہب فہجران اہل البدع والاہواء واجب الی وقت ظہور التوبۃ ومن خاف من مکالمۃ احد وصلتہ ما یفسد علیہ دینہ او یدخل مضرۃ فی دنیاہ یجوز لہ مجانبتہ والبعد عنہ ورب ہجر جمیل خیر من مخالطۃ مؤذیۃ کذا ذکرہ السیوطی فی حاشیۃ الموطا ۱۲ لمعات ۸؎ قولہ ایاکم والظن قال القاضی التحذیر عن الظن فیما یجب فیہ القطع والتحدث بہ مع الاستغناء عنہ او عما یظن کذبہ ولا تجسسوا بالجیم تعرف الخبر تلطف ومنہ الجاسوس وبالحاء تطلب الشیء بحاسۃ کاستراق السمع وابصار الشیء خفیۃ وقیل الاول التفحص عن عورات الناس وبواطن امورہم بنفسہ او بغیرہ والثانی ان یتولی ذلک بنفسہ وقیل الاول مخصوص بالشر والثانی یعم الخیر والشر ۱۲ طیبی ۹؎ قولہ ولا تناجشوا اصل النجش تنفیر الوحش واثارتہ من مکان والنجش فی البیع ہو ان یمدح السلعۃ لینفقہا ویروجہا او یزید فی الثمن ولا یرید شراءہا لیقع غیرہ فیہا … ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ ولا تنافسوا … ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ الا رجل … ۱۲ لمعات

شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض اعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن الا عبدا بينه وبين اخيه شحناء فيقال اتركوا هذين حتى يفيئا رواه مسلم وعن ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيرا وينمي خيرا متفق عليه وزاد مسلم قالت ولم اسمعه تعني النبي صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء مما يقول الناس كذب الا في ثلث الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها وذكر حديث جابر ان الشيطان قد ايس في باب الوسوسة

الفصل الثاني

عن اسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الكذب الا في ثلث كذب الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس رواه احمد والترمذي وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكون لمسلم ان يهجر مسلما فوق ثلثة فاذا لقيه سلم عليه ثلث مرات كل ذلك لا يرد عليه فقد باء باثمه رواه ابو داود وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث فمن هجر فوق ثلث فمات دخل النار رواه احمد وابو داود وعن ابي خراش السلمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه رواه ابو داود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلث فان مرت به ثلث فليلقه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم من الهجرة رواه ابو داود وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصدقة والصلوة قال قلنا بلى قال اصلاح ذات البين وفساد ذات البين هي الحالقة رواه ابو داود والترمذي وقال هذا حديث صحيح وعن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء هي الحالقة لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين رواه احمد والترمذي وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب رواه ابو داود وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم وسوء ذات البين فانها الحالقة رواه الترمذي وعن ابي صرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه رواه ابن ماجة والترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار مؤمنا او مكر به رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابن عمر قال صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فنادى بصوت رفيع

---

۱ قوله يوم الاثنين الخ نصب على الظرفية والاظهر انهما بدل من مرتين لئلا يتوهم ان العرض مرتين في كل من اليومين قال القاضي اراد بالجمعة الاسبوع وعبر عن الشيء باخره ويأتم به ولو جد عنده والمعروض عليه هو الله تعالى او الملك الموكل على جمع صحف الاعمال وضبطها والاول هو الصحيح ۱۲ مر ۲ قوله ينمي خيرا الخ بفتح اوله وكسر الميم اي يبلغه مالم يسمعه منهما من الخير بان يقول فلان يسلم عليك ويحبك وما يقول فيك الا خيرا ونحو ذلك وقال القاضي يقال نميت الحديث مخففا في الاصلاح ونميته مثقلا في الافساد وكان الاول من النماء لانه رفع لما يبلغه والثاني من النميمة قلت مراده ان اصل الثاني نممته بالميمين وابدل الثانية كما في تقضى ليبازي ولكنه خلاف الظاهر ۱۲ م

۳ قوله الحرب بان يظهر من نفسه الجلادة ويقول ما يتقوى به اصحابه وان لم يكن فعلا ويقول في جيش المسلمين كثيرة وجاءهم مدد كثير ويقول انظر الى خلفك فان خلفك فلانا ليضربه كذا ذكروا واما كذب الرجل امرأته هو ان يعدها ويمنيها ويظهر لها من المحبة اكثر مما في نفسه ليستديم بذلك صحبتها ويستصلح به خلقها ۱۲ كذا في اللمعات ۴ قوله فقد باء باثمه جواب اذا اي اذا سلم عليه ثلث مرات غير مردود فيها جوابه فقد باء اي رجع باثمه الضمير في اثمه يحتمل ان يكون للبادي فيكون المعنى ان المسلم خرج من الهجرة ونقي من الوزر ويبقى الاثم على الذي لم يرد السلام ويحتمل ان يكون للمسلم والمعنى انه ضم اثم هجران المسلم الى اثم هجرانه فباء بهما لان التهاجر بعدمه وبسببه ۱۲ طيبي ۵ قوله خراش بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة واسمه حدرد بفتح الحاء المهملة وسكون الدال المهملتين وفتح الراء صحابي قوله السلمي بضم ففتح من خطاء الكتاب وقد قال ميرك صوابه الاسلمي ۱۲ مرقاة ۶ قوله والصلوة الخ على تاخير بالترقي وظاهر الواو انه للجمع فالمعنى انه افضل من كل منها والاول ابلغ في مقام الترغيب كما لا يخفى قال الاشرف المراد بهذه المذكورات النوافل دون الفرائض قلت والله اعلم بالمراد اذ قد يتصور ان يكون الاصلاح في فساد يتفرع عليه سفك الدماء ونهب الاموال وهتك الحرم افضل من فرائض هذه العبادات القاصرة مع امكان قضائها على فرض تركها فاذا كان كذلك فيصح ان يقال هذا الجنس من العمل افضل من هذا الجنس لكون بعض افراده افضل كالبشر خير من الملك والرجل خير من المرأة ۱۲ مرقاة ۷ قوله اصلاح ذات البين يريد بذات البين الخصلة التي يكون وصلة بين القوم من قرابة ومودة وقيل المراد بذات البين المخاصمة والمهاجرة بين اثنين بحيث يحصل بينهما بين اي فرقة والبين من الاضداد الوصل والفرق قاله في المرقاة وقال في اللمعات من الظروف قد يجيء اسما للحالة التي بين الاثنين كقوله تعالى شقاق بينهما باضافة الشقاق اليه وفي ذات البين ايضا كذلك فعرف باللام وهي صفة لموصوف محذوف اي حالات وخصائل لها ملابسة وتعلق بالبين وبهذه الملابسة قيل هي ذات البين اي صفة ثابتة بينكم ۱۲ ۸ قوله هي الحالقة اي الماحية والمزيلة للمثوبات والخيرات والمعنى يمنعه شوم هذا الفعل عن تحصيل الطاعات وقيل المهلكة من حلق بعضهم بعضا اي قتل مأخوذ من حلق الشعر ۱۲ مرقاة ۹ قوله فان الحسد يأكل الحسنات الخ قيل دل على احباط الحسنات بالسيئات كما ذهب اليه المعتزلة واجيب بان حسنات الحاسد يعطى للمحسود كما ورد في باب الظلم وقيل ان الحسنات لا تقبل بواسطة الحسد انه تحبط به ۱۲ سيد ۱۰ قوله من شاق الخ المشاقة بين المتنازعين ان احدهما ياخذ شقا دون شق الاخر او يبعد عنه في شق او يريد كل منهما مشقة الاخر فهو اما مأخوذ من الشق بالكسر وهو المشقة ومنه قوله تعالى الا بشق الانفس او من الشق بمعنى نصف الشيء ومنه ما ورد اتقوا النار ولو بشق تمرة فكان المتنازعين بعد ان كانا مجتمعين صارا نصفين او من الشق بالفتح الفصل في الشيء وهو الفرق قيل ان الضرر والمشقة متقاربان لكن الضرر يستعمل في اتلاف المال والمشقة في ايصال الاذية الى البدن كتكليف عمل شاق ۱۲ مر

فقال یا معشر من اسلم بلسانہ ولم یفض الایمان الی قلبہ لا تؤذوا المسلمین ولا تعیّروھم ولا تتبعوا عوراتھم فانہ من یتبع عورۃ اخیہ المسلم یتبع اللہ عورتہ ومن یتبع اللہ عورتہ یفضحہ ولو فی جوف رحلہ رواہ الترمذی وعن سعید بن زید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان من اربی الربوا الاستطالۃ فی عرض المسلم بغیر حق رواہ ابوداؤد والبیھقی فی شعب الایمان وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما عرج بی ربی مررت بقوم لھم اظفار من نحاس یخمشون وجوھھم وصدورھم فقلت من ھؤلاء یا جبرئیل قال ھؤلاء الذین یاکلون لحوم الناس ویقعون فی اعراضھم رواہ ابوداؤد وعن المستورد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اکل برجل مسلم اکلۃ فان اللہ یطعمہ مثلھا من جھنم ومن کسی ثوبا برجل مسلم فان اللہ یکسوہ مثلہ من جھنم ومن قام برجل مقام سمعۃ ورياء فان اللہ یقوم لہ مقام سمعۃ ورياء یوم القیامۃ رواہ ابوداؤد وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حسن الظن من حسن العبادۃ رواہ احمد وابوداؤد وعن عائشۃ قالت اعتل بعیر لصفیۃ وعند زینب فضل ظھر فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لزینب اعطیھا بعیرا فقالت انا اعطی تلک الیھودیۃ فغضب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فھجرھا ذا الحجۃ والمحرم وبعض صفر رواہ ابوداؤد وذکر حدیث معاذ بن انس من حمی مؤمنا فی باب الشفقۃ والرحمۃ

الفصل الثالث

عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رای عیسی بن مریم رجلا یسرق فقال لہ عیسی سرقت قال کلا والذی لا الہ الا ھو فقال عیسی امنت باللہ وکذبت نفسی رواہ مسلم وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کاد الفقر ان یکون کفرا وکاد الحسد ان یغلب القدر وعن جابر عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من اعتذر الی اخیہ فلم یعذرہ اولم یقبل عذرہ کان علیہ مثل خطیئۃ صاحب مکس رواھما البیھقی فی شعب الایمان وقال المکاس العشار

باب الحذر والتانی فی الامور

الفصل الاول

عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یلدغ المؤمن من جحر واحد مرتین متفق علیہ وعن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لاشج عبد القیس ان فیک لخصلتین یحبھما اللہ الحلم والاناۃ رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن سھل بن سعد الساعدی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الاناۃ من اللہ والعجلۃ من الشیطان رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب وقد تکلم بعض اھل الحدیث فی عبد المھیمن بن عباس الراوی من قبل حفظہ وعن ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا حلیم الا ذو عثرۃ ولا حکیم الا ذو تجربۃ رواہ احمد والترمذی وقال

۱؎ قولہ ولو فی جوف رحلہ الخ ای ولو کان فی وسط منزلہ مخفیا من الناس قال تعالی ان الذین یحبون ان تشیع الفاحشۃ فی الذین آمنوا لھم عذاب الیم فی الدنیا والآخرۃ واللہ یعلم وانتم لا تعلمون ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ من اربی الربوا الخ الربوا فی اللغۃ الزیادۃ مطلقا وفی الشرع اخذ الزیادۃ فی البیع والدین (وھو حرام ومعنی اربی الربوا ای اشد حرمۃ من الربوا) والاستطالۃ التطاول والامتداد والارتفاع والتفضیل کذا فی القاموس شبہ ہتک عرض المسلم واحتقارہ والترفع علیہ والوقیعۃ فیہ بالغیبۃ والشتم والقذف بالربوا وھو الاخذ زیادۃ علی الحق وانما کان اربی لان عرض المسلم اعز واشرف من مالہ و لحوق الضرر ولزوم الفساد فی اخذہ وہتکہ اکثر وانما قال بغیر حق لانہ قد یستباح ذلک فی بعض الاحوال کقول صاحب الحق لمن لا یعطی حقہ یا ظالم او ھو ظالم او متعد وقول الخصم فی جرح الشاھد وجرح المحدث الرواۃ فی الحدیث من ھذا القبیل ۱۲ لمعات ۳؎ قولہ کسی بصیغۃ المعلوم ای البس شخصا ثوبا برجل ای بسبب اہانتہ وفی نسخۃ بصیغۃ المجہول معناہ ظاہر وقیل معنی الاول کسی نفسہ ثوبا ومعنی الثانی اکتسی ثوبا ای اخذ ثوبا فی عوض اضرارہ وکذا کل انتفاع باضرار اخیہ ۱۲ ۴؎ قولہ من قام برجل مقام سمعۃ الخ ذکروا لہذہ العبارۃ معنیین احدہما ان الباء للتعدیۃ ای من اقام رجلا مقام سمعۃ ورياء ووصفہ بالصلاح والتقوی والکرامات وشہرہ بہا وجعلہ وسیلۃ الی تحصیل اغراض نفسہ وحطام الدنیا فان اللہ یقوم لہ ای بعذابہ وتشہیرہ انہ کان کذابا وثانیہما ان الباء للملابسۃ وقیل (الباء للسببیۃ) وھو اقوی وانسب ای من قام بسبب رجل من العظماء من اہل المال والجاہ مقاما یتظاہر فیہ بالصلاح والتقوی لیعتقد فیہ ویصیر الیہ المال والجاہ اقامہ اللہ مقام المرائین ویفضحہ ویعذبہ عذاب المرائین کذا فی اللمعات ۱۲ ۵؎ قولہ من حسن العبادۃ الخ ای للہ والمعنی ان حسن الظن بہ تعالی من جملۃ العبادات الحسنۃ فلا ینبغی ان تظن ما یظنہ العامۃ من ان حسن الظن ہو ان تترک العمل وتعتمد علی اللہ وتقول انہ کریم غفور رحیم ویمکن ان یکون المعنی بعض حسن العبادۃ حسن الظن وقدم الخبر اہتماما فان السالک اذا احسن الظن بالمعبود فہو مغرور ومخدوع ومردود ولعل معنی الحدیث حسن الظن بالناس من جملۃ العبادات الحسنۃ وہو الاوفق بالباب واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ تلک الیہودیۃ لانہا رضی اللہ عنہا بنت حیی بن اخطب الیہودی من اولاد ہارون النبی اخی موسی علیہما السلام وہی کلمۃ شنیعۃ بل سب شدید واثم کبیر کما قال تعالی بئس الاسم الفسوق بعد الایمان ولذا ہجرہا علیہ السلام تلک المدۃ الطویلۃ ۱۲ ۷؎ قولہ کاد الفقر الخ ای سببا للکفر اما بالاعتراض علی اللہ واما بعدم الرضا بقضاء اللہ و بالشکوی الی ما سواہ او بالمیل الی الکفر لما رای ان غالب الکفار اغنیاء منعمین واکثر المسلمین فقراء ممتحنین بمقتضی ما ورد منہ صلی اللہ علیہ وسلم الدنیا سجن المؤمن وجنۃ الکافر ولعل معنی الحدیث ان الفقر یجر الی ارتکاب المحرمات کاکل الحرام وغیرہ حتی الی الارتداد العیاذ باللہ کما نشاہد فی دیارنا فان کثیرا من المحتاجین المفلسین یدینون بالنصرانیۃ لاجل الفقر والاحتیاج اعاذ اللہ المسلمین منہ ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ لا یلدغ یروی بضم الآخر وکسرہ خبرا ونہیا ہذا یصلح لامر الدنیا والآخرۃ بریدانہ لیس من شیم المؤمن الحازم المغضوب للہ ان ینخدع عن دین اللہ ان ینخدع من مثل ہذا الغادر المتمرد ویحلم مرۃ بعد اخری بل ینتقم لدینہ وینتصر من عدو اللہ وورد ہذا الحدیث حین اسر النبی صلی اللہ علیہ وسلم ابا عزۃ الشاعر یوم بدر فمن علیہ ولا یہجوہ فلحق قومہ ثم رجع الی التحریض والہجاء ثم اسرہ یوم احد فسالہ المن فقالہ ۱۲ لمعات ۹؎ قولہ لاشج عبد القیس بالاضافۃ وفی نسخۃ بالفتح علی انہ غیر منصرف فیکون عبد القیس بدلا منہ علی حذف مضاف ای رئیس عبد القیس وعبد القیس قبیلۃ واسم الاشج المنذر بن عائذ روی ان الوفد لما وصلوا المدینۃ بادروا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم واقام الاشج عند رحالہم فجمعہا وعقل ناقتہ ولبس احسن ثیابہ ثم اقبل علیہ فقال صلی اللہ علیہ وسلم لہ ہذا الحدیث کذا فی اللمعات ۱۲ ۱۰؎ قولہ لا حلیم الا ذو عثرۃ ای لا حلیم کاملا الا من یقع فی زلۃ وعثرۃ فیعفی عنہ فیحب العفو عنہ فیعفو عن الناس ایضا ۱۲ سید

له قوله الا فی عمل الآخرة الخ قال الطیبی وذلک لان الامور الدنیویة لا یعلم عواقبها فی ابتدائها انها محمودة العواقب حتی یتعجل فیها او مذمومة فیتاخر عنها بخلاف الامور الاخرویة لقوله تعالی فاستبقوا الخیرات وسارعوا الی مغفرة من ربکم ۱۲ مرقاة ۲ه قوله السمت ای السیرة الرضیة والطریقة المستحسنة وقیل السمت الطریق ویستعار لهیئة اهل الخیر ۱۲ مر ۳ه قوله والاقتصاد ای التوسط فی الاحوال والتحرز عن طرفی الافراط والتفریط قال التوربشتی الاقتصاد علی ضربین احدهما ما کان متوسطا بین محمود ومذموم کالمتوسط بین الجور والعدل والبخل والجود وهذا الضرب ارید بقوله تعالی ومنهم مقتصد والثانی محمود علی الاطلاق وذلک فیما له طرفان افراط وتفریط کالجود فانه بین الاسراف والبخل والشجاعة فانها بین التهور والجبن وهذا الذی فی الحدیث هو الاقتصاد المحمود علی الاطلاق ۱۲ مرقاة ۴ه قوله جزء من اربع وعشرین جزء من النبوة ای من خصال النبوة فاقتدوا بهم فیها واهتدوا وقع فی حدیث ابن عباس خمس وعشرون جزء والتفاوت بین العدد یحتمل ان یکون من وهم الرواة او بسبب آخر وتعیین العدد موکول الی علم النبوة وقد مر فی شرح الرؤیا جزء من ست واربعین جزء من النبوة مثل هذا فی کتاب الرؤیا ۱۲ لمعات ۵ه قوله الهدی الصالح ای السیرة الحسنة والسمت الصالح ای الطریق المستحسنة من زی الصالحین وحاصل الفرق بینهما ان الهدی متعلق بالاحوال الباطنة والسمت بالاخلاق الظاهرة فهما فی الطریقة بمنزلة الایمان والاسلام فی الشریعة ۱۲ مرقاة ۶ه قوله ثم التفت ای غاب عنه کذا قیل والظاهر ان معناه التفت یمینا وشمالا کانه یرید الاخفاء فتم للتراخی فی الرتبة قوله امانة ای حکمه حکم الامانة فلا یجوز اضاعتها باشاعتها ۱۲ ۷ه قوله سفک دم حرام بان یقول احد فی مجلس ارید قتل فلان او الزنا بفلانة او اخذ مال فاذا سمع آخر ذلک منه یجب ان یخبر هؤلاء وقوله واقتطاع مال قطع واقتطع من ماله قطعة واخذ منه شیئا کذا فی القاموس ۱۲ ۸ه قوله لما خلق الله العقل الخ ظاهر الحدیث انه خلق جسدا جسما کما یخلق الموت علی صورة کبش یذبح بین الجنة والنار والمراد بالقیام والقعود والاقبال امور معنویة حاصلة منه وناشئة باعتبار اختلاف ارباب العقول ولعل القیام کنایة عن الظهور والقعود کنایة عن حقائقه والاقبال عن توجهه الی الشیء والادبار عن اعراضه عنه بحسب ما تعلق به المشیة والارادة الازلیة قال الطیبی المجموع کنایة عن ان العقل هو محل التکلیف والیه ینتهی الاوامر والنواهی وبه یتم حکمة خلق المکلفین من العبادة التی ما خلقت السموات والارض الا لاجلها ۱۲ مرقاة ۹ه قوله وقد تکلم فیه بعض العلماء فیه تنبیه علی اختلاف العلماء فی حقه لکن قال السخاوی فی المقاصد انه کذب موضوع اتفاقا ۱۲ مر ۱۰ه قوله الا بقدر عقله لانه بالعقل یضع کلا من هذه موضعه علی ما ینبغی وربما یرکع العاقل رکعة فی موضع تساوی الف رکعة فی غیر ذلک الموضع ولان العبادات ایضا لا تکمل الا بالعقل ۱۲ سید ۱۱ه قوله ولا ورع کالکف الورع هو الامتناع والتحرج عما لا ینبغی ای لا ورع کالکف عن اذی الناس او اراد کف اللسان فانه المتبادر من الکف عند الاطلاق وهو احد هذین الکفین ۱۲ سید ۱۲ه قوله حسن السوال الخ فان السائل الفطن یسال عما یهمه وما هو بشانه اعنی وهذا یحتاج الی

هٰذا حدیث حسن غریب وعن انس ان رجلا قال للنبی صلی اللہ علیہ وسلم اوصنی فقال خذ الامر بالتدبیر فان رایت فی عاقبته خیرا فامضه وان خفت غیا فامسک رواه فی شرح السنة وعن مصعب بن سعد عن ابیه قال الاعمش لا اعلمه الا عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال التؤدة فی کل شیء خیر الا فی عمل الاخرة رواه ابوداود وعن عبد اللہ بن سرجس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربع وعشرین جزء من النبوة رواه الترمذی وعن ابن عباس ان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان الهدی الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمس وعشرین جزء من النبوة رواه ابوداود وعن جابر ابن عبد اللہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا حدث الرجل الحدیث ثم التفت فهی امانة رواه الترمذی وابوداود وعن ابی هریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لابی الهیثم بن التیهان هل لک خادم قال لا فقال فاذا اتانا سبی فائتنا فاتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم براسین فاتاه ابو الهیثم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اختر منهما فقال یا نبی اللہ اختر لی فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان المستشار مؤتمن خذ هذا فانی رایته یصلی واستوص به معروفا رواه الترمذی وعن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المجالس بالامانة الا ثلثة مجالس سفک دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغیر حق رواه ابوداود وذکر حدیث ابی سعید ان اعظم الامانة فی باب المباشرة فی الفصل الاول

الفصل الثالث

عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لما خلق اللہ العقل قال له قم فقام ثم قال له ادبر فادبر ثم قال له اقبل فاقبل ثم قال له اقعد فقعد ثم قال له ما خلقت خلقا هو خیر منک ولا افضل منک ولا احسن منک بک آخذ وبک اعطی وبک اعرف وبک اعاتب وبک الثواب وعلیک العقاب وقد تکلم فیه بعض العلماء وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الرجل لیکون من اهل الصلوة والصوم والزکوة والحج والعمرة حتی ذکر سهام الخیر کلها وما یجزی یوم القیمة الا بقدر عقله وعن ابی ذر قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا ابا ذر لا عقل کالتدبیر ولا ورع کالکف ولا حسب کحسن الخلق وعن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الاقتصاد فی النفقة نصف المعیشة والتودد الی الناس نصف العقل وحسن السوال نصف العلم روی البیهقی الاحادیث الاربعة فی شعب الایمان

باب الرفق والحیاء وحسن الخلق

الفصل الاول

عن عائشة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال

فهم تمییز بین مسئول ومسئول فاذا ظفر ببغیته فاز بعلمه ۱۲ مر ۱۳ه قوله باب الرفق الخ الرفق بالکسر ضد العنف وهو المداراة مع الرفقاء ولین الجانب واللطف فی اخذ الامر باحسن الوجوه وایسرها واما الحیاء فقال الحکماء هو تغیر وانکسار یعتری الانسان من خوف ما یلام به وقال الجنید حالة یتولد من رویة الآلاء والتقصیر فیشکر النعماء وقال ذو النون الحیاء وجود الهیبة فی القلب مع وحشة ما سبق منک الی ربک وقال الدقاق هو ترک الدعوی بین یدی المولی واما حسن الخلق فقالوا هو الانصاف فی المعاملة وبذل الاحسان والعدل فی الاحکام والاظهر انه هو الاتباع بما اتی به صلی اللہ علیہ وسلم من احکام الشریعة وآداب الطریقة واحوال الحقیقة کما یشهد به قوله تعالی انک لعلی خلق عظیم وقال علیه السلام بعثت لاتمم مکارم الاخلاق ۱۲ مرقاة

ان اللّٰہ تعالیٰ رفیقٌ[1] یحب الرفق ویعطی علی الرفق ما لا یعطی علی العنف[2] وما لا یعطی علیٰ ما سواہ رواہ مسلم وفی روایۃٍ لہٗ قال لعائشۃ علیکِ بالرفق وایاکِ والعنف والفحش ان الرفق لا یکون فی شیءٍ الا زانہ ولا ینزع من شیءٍ الا شانہ **وعن** جریرٍ عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال من یحرم الرفق یحرم الخیر رواہ مسلم **وعن** ابن عمر ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم مرّ علی رجلٍ من الانصار وھو یعظ اخاہ فی الحیاء[3] فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم دعہ فان الحیاء من الایمان متفق علیہ **وعن** عمران بن حصین قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم الحیاء لا یأتی[4] الا بخیرٍ وفی روایۃ الحیاء خیرٌ کلہ متفق علیہ **وعن** ابن مسعود قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ان مما ادرک الناس من کلام النبوۃ الاولیٰ اذا لم تستحی[5] فاصنع ما شئت رواہ البخاری **وعن** النواس بن سمعان قال سألت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاک[6] فی صدرک وکرھت ان یطلع علیہ الناس رواہ مسلم **وعن** عبد اللّٰہ بن عمرو قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ان من احبکم الیّ احسنکم اخلاقًا رواہ البخاری **وعنہ** قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ان من خیارکم احسنکم اخلاقًا متفق علیہ

الفصل الثانی

عن عائشۃ قالت قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم من اُعطی حظہ من الرفق اُعطی حظہ من خیر الدنیا والآخرۃ ومن حُرم حظہ من الرفق حُرم حظہ من خیر الدنیا والآخرۃ رواہ فی شرح السنۃ **وعن** ابی ھریرۃ قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم الحیاء من الایمان والایمان[7] فی الجنۃ والبذاء[8] من الجفاء والجفاء فی النار رواہ احمد والترمذی **وعن** رجلٍ من مُزینۃ قال قالوا یا رسول اللّٰہ ما خیر ما اُعطی الانسان قال الخلق الحسن رواہ البیہقی فی شعب الایمان وفی شرح السنۃ عن اسامۃ بن شریک **وعن** حارثۃ بن وھب قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم لا یدخل[9] الجنۃ الجواظ ولا الجعظری قال والجواظ الغلیظ الفظ رواہ ابو داود فی سننہ والبیہقی فی شعب الایمان وصاحب جامع الاصول فیہ عن حارثۃ وکذا فی شرح السنۃ عنہ ولفظہ قال لا یدخل الجنۃ الجواظ الجعظری یقال الجعظری الفظ الغلیظ وفی نسخ المصابیح عن عکرمۃ بن وھب ولفظہ قال والجواظ الذی جمع ومنع والجعظری الغلیظ الفظ **وعن** ابی الدرداء عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال ان اثقل شیءٍ یوضع فی میزان المؤمن یوم القیامۃ خلقٌ حسنٌ وان اللّٰہ[10] یبغض الفاحش البذیّ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن صحیح وروی ابو داود الفصل الاول **وعن** عائشۃ قالت سمعت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول ان المؤمن

---

[1] قولہ ان اللّٰہ رفیق ای لطیف بعبادہ ویرید بہم الیسر لا یکلفہم الا وسعہم ولا یحملہم ما لا طاقۃ لہم بہ ویحب الرفق من العباد لیرفق بعضہم بعضا ویحیلوا فی مصالحہم من طلب الرزق وغیرہ بالرفق واللطف والعنفو ثم اشار الی استعمال الرفق فی طلب الرزق وتحصیل المطالب ورغب فیہ بقولہ ویعطی علی الرفق ما لا یعطی علی العنف ورجحہ علیہ بکونہ اعون علی حصول المطلوب وانجح للمرام ثم عمم واشار الی ترجیحہ علی سائر الاسباب مطلقا بقولہ وما لا یعطی علی ما سواہ ای ما سوی الرفق ویحتمل ان یکون الضمیر فی ما سواہ للعنف علی معنی لا یعطی علی ما سوی العنف من الاسباب ایضا ولا یختص الحکم بالعنف ہذا ہو المفہوم من تقریر کلامہم وہو المتبادر من الفاظ الحدیث والاول لا یخلو من التکلف ۱۲ لمعات

[2] قولہ العنف بالضم وفی القاموس ہی مثلثۃ العین ضد الرفق ۱۲ مرقاۃ

[3] قولہ فی الحیاء ای بان لا یکثر منہ فان الحیاء یمنع (طلب) الرزق ویمنع (طلب) العلم علی ما روی قال الطیبی ای ینذرہ قال الراغب الوعظ زجر مقترن بتخویفہ قال الخلیل ہو التذکیر بالخیر فیما یرق لہ القلب ۱۲ مرقاۃ

[4] قولہ الحیاء لا یاتی الا بخیر الخ قال الطیبی قد یشکل علی بعض الناس ہذا الحدیث من حیث ان الحیاء قد یخل ببعض الحقوق ویمنع عنہا کالامر بالمعروف والنہی عن المنکر والسوال عن العلم مثلا والجواب ان ہذا المعنی الذی ذکرہ لیس بحیاء حقیقۃ بل ہو عجز وجبن ویسمی حیاء بحسب اللغۃ وحقیقۃ الحیاء فی الشرع خلق یبعث علی ترک القبیح طبعا او شرعا لکن الممدوح والمحمود فی الشرع ان یکون القبیح شرعیا حراما ومکروہا او ترک الاولی فالاظہر فی الجواب ما ذکر فی بعض الحواشی ان ہذہ الکلیۃ اعنی الحیاء خیر کلہ مخصوص بان یکون ہو افقا لرضی الحق فتدبر ولعل الحق ما قال الطیبی فان الحیاء ملکۃ تمنع عن ارتکاب القبیح فہو خیر کلہ ولا یاتی الا بخیر واما ما یعتری الانسان من مباشرۃ الخیر فہو لیس بحیاء اصلا ۱۲ لمعات

[5] قولہ اذا لم تستحی ای الرادع عما لا ینبغی ہو الحیاء فاذا لم یکن صدر کل ما لا ینبغی (ای اذا فات منک الحیاء فلا یستبعد منک ارتکاب ای امر قبیح او اثم) فالامر بمعنی الخبر وقیل معناہ اعملوا ما شئتم فان اللّٰہ مجازیکم فالمقصود الوعید وقیل معناہ ینبغی ان تنظر الی ما ترید ان تفعلہ فان کان مما لا یستحیی عنہ فافعلہ وان کان مما یستحیی عنہ فلا تفعلہ ۱۲ اسید

[6] قولہ والاثم ما حاک فی صدرک ای اثر فیہ واوقع فی تردد ولم یطمئن قلبک فان ذلک امارۃ ان فی ذلک شیئا من الاثم والکراہۃ وہذا ہو المراد بقولہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم استفت قلبک وہذا فی حق من شرح اللّٰہ صدرہ ونور قلبہ ومع ذلک فیما لم یکن فیہ نص من الشارع واجماع من العلماء او کانت النصوص متعارضۃ والاقوال مختلفۃ فیختار اخذہا بفتوی القلب ۱۲ لمعات

[7] قولہ والایمان ای اہلہ فی الجنۃ قال الطیبی جعل اہل الایمان عین الایمان دلالۃ علی انہم تمحضوا منہ وتمکنوا من بعض شعبہ الذی ہو اعلی فرع منہ کما جعل الایمان مقرا ومبوء الاہلہ فی قولہ تعالی والذین تبوؤا الدار والایمان لتمکنہم من الایمان واستقامتہم علیہ ۱۲ مرقاۃ

[8] قولہ والبذاء بفتح الباء ضد الحیاء الناشی منہ الفحش فی القول والسوء فی الخلق قولہ من الجفاء ہو نقیض البر والصلۃ ۱۲ مرقاۃ

[9] قولہ لا یدخل الجنۃ الجواظ ولا الجعظری الجواظ المختال وقیل الجموح المنوع وقیل ہو السمین وقیل الصیاح المہذار والجعظری الفظ الغیظ وقیل القصیر المنتفخ بما لیس عندہ وقیل العظیم الجسیم الاکول والمانع لمن شانہ ہذا ان یدخل الجنۃ حینما یدخل الاخرون بحبسہم سوء خلقہم وشرہہم علی الطعام وافراطہم فی الکلام ۱۲ طیبی المہذار مبالغۃ من ہذر کلامہ کثر فی الخطاء والباطل ۱۲ کذا فی القاموس

[10] قولہ ان اللّٰہ یبغض الفاحش ای بفحشہ قولہ البذی فعیل من البذاء وہو ضد الحیاء قال الطیبی وقع قولہ وان اللّٰہ یبغض الخ مقابلا لقولہ ان اثقل شیء یوضع فی المیزان ہو حسن الخلق وان حسن الخلق احب الاشیاء عند اللّٰہ والخلق السیء ابغضہا وان الفحش والبذاءۃ اسوء شیء فی مساوی الاخلاق ۱۲ مرقاۃ

ل۵ قوله بحسن خلقه قال سهل اد نے حسن الخلق الاحتمال وترك المكافاة والرحمة للظالم والاستغفار له والشفقة عليه ۱۲ مرقاة ۲ قوله على كل هين لين الخ قال الطيبي قوله على كل هين لين هذا جواب عن السوالين والجواب الظاهر عنهما كل هين لين ثم فے الدرجة الثانية ان يقال عن الاول يحرم على النار كل هين لين و على الثاني تحرم النار على كل هين لين فاتى بجواب موجز يدل عليهما بالتفصيل والواتى به كما يقتضيه الظاهر وهو قوله كل هين لين لم يدل على التفصيل اه وهو غريب منه فان دلالة ما يقتضيه الظاهر على التفصيل اظهر من دلالة الجواب الموجز عنده على ما يظهر بادنے تامل بل لو حققت النظر لوجدت ان جوابه الموجز على زعمه لا دلالة له على التفصيل لصلا بل دلالة اجمالية وقد يقال انه من باب الاكتفاء كقوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اى والبرد ۱۲ مرقاة ۳ قوله المؤمن غر كريم اے المؤمن المحمود من طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك التجسس عنه وليس ذلك منه جهلا بل كرما وحسن الظن بالناس ولم يجرب بواطن الامور ولم يطلع على دخائل الصدور وهذا يكون فی امور الدنيا وما يتعلق بحقوق نفسه بعد الامر فی ذلك سهلا ولا يبالي ولا يهتم به واما في امر الآخرة فهو متيقظ مشتغل باصلاح دينه والتزود لمعاده ومع ذلك نبه صلى الله عليه وسلم بقوله لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين انه لا ينبغي له ان يخدع دائما تعليما للعموم وقد سبق انه عام في امر الدنيا والآخرة وقيل ذلك مخصوص بامر الآخرة واما المنافق فهو خداع مكار يسعى بين الناس بالفساد والمخادعة والمكر مفتش فتان لا يسامح ولا ينخدع ولا يرضى به عن نفسه ۱۲ المعات ۴ قوله غر بكسر الغين وتشديد الراء اے غافل عن امور الدنيا ولم يجرب الامور فيغره كل احد اى سهل سليم لم يكن فيه خدعة ومكر ۱۲ امر ۵ قوله كالجمل الانف بفتح الهمزة وبمد وكسر النون ففي القاموس انف البعير كفرح اشتكے انفه من البرة فهو انف ككتف وصاحب والاول اصح وافصح وقال شارح المدقية خطاء وهو يحتمل انه اراد رواية ودراية فے النهاية الانف بمعنی المانوف وهو الذي عقر الخشاش انفه فهو لا يمتنع من قائده للوجع الذي به وقيل الانف الذلول ۱۲ مرقاة ۶ ان لكل دين خلقا فی النهاية الخلق الدين والطبع والسجية قلت المراد ههنا السجية وهو بمعنے الخصلة اے لكل دين سجية شرعت فيه وخص فعل ذلك الدين عليها وقال الطيبي المعنى ان الغالب على اهل كل دين سجية سوے الحياء لانه متمم لمكارم الاخلاق وانما بعث صلى الله عليه وسلم لاتمامها ۱۲ مرقاة ۷ قوله وضعت رجلے فی الغرز بفتح معجمة مفتوحة فسكون راء فزاء معجمة اى فے موضع الركاب من رحل البعير كالركاب للسرج قاله الباجي وفي النهاية الغرز ركاب كور الجمل اذا كان من جلد او خشب وقيل هو الكور مطلقا كالركاب للسرج والكور بالضم پالان يا ساختگی آں ۱۲ مرقاة ۸ قوله ان قال الخ قال الطيبي ان قال خبر كان وحين وضعت ظرف قاله حين بعثنی الى اليمين للقضاء اوصاه ليعامل الناس بحسن الخلق ۱۲ مرقاة ۹ قوله لاتمم حسن الاخلاق و فی بعض الروايات مكارم الاخلاق قال السيوطے كانت العرب احسن اخلاقا لما بقے عندهم من آثار شريعة ابراهيم عليه السلام ولكنهم قد ضلوا بالكفر عن كثير منها وخلطوا بها احكام الجاهلية فبعث صلى الله عليه وسلم ليتمم محاسن الاخلاق انتهے ۱۲ المعات ۱۰ قوله وزان مني ما شان من

لِيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ قَائِمِ اللَّيْلِ وَصَائِمِ النَّهَارِ رواه ابوداؤد **وعن** ابی ذرٍّ قال قال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم اتق الله حیث ما کنت واتبع السیّئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن رواه احمد والترمذی والدارمی **وعن** عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الا اخبرکم بمن یحرم علی النار وبمن تحرم النار علیه علی کل هیّنٍ لیّنٍ قریبٍ سهلٍ رواه احمد والترمذی وقال هذا حدیث حسن غریب **وعن** ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال المؤمن غرّ کریم والفاجر خبّ لئیم رواه احمد والترمذی وابوداؤد **وعن** مکحول قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم المؤمنون هیّنون لیّنون کالجمل الانف ان قید انقاد وان انیخ علی صخرة استناخ رواه الترمذی مرسلا **وعن** ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال المسلم الذی یخالط الناس ویصبر علی اذاهم افضل من الذی لا یخالطهم ولا یصبر علی اذاهم رواه الترمذی وابن ماجة **وعن** سهل بن معاذ عن ابیه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال من کظم غیظا وهو یقدر علی ان ینفذه دعاه الله علی رؤس الخلائق یوم القیمة حتی یخیّره فی ای الحور شاء رواه الترمذی وابوداود وقال الترمذی هذا حدیث غریب وفی روایة لابی داود عن سوید بن وهب عن رجل من ابناء اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم عن ابیه قال ملأ الله قلبه امنا وایمانا وذکر حدیث سوید من ترک لبس ثوب جمال فی کتاب اللباس

الفصل الثالث

عن زید بن طلحة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان لکل دین خُلُقًا وخلق الاسلام الحیاء رواه مالک مرسلا ورواه ابن ماجة والبیهقی فی شعب الایمان عن انس وابن عباس **وعن** ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ان الحیاء والایمان قرناء جمیعا فاذا رفع احدهما رفع الاخر وفی روایة ابن عباس فاذا سلب احدهما تبعه الاخر رواه البیهقی فی شعب الایمان **وعن** معاذ قال کان اخر ما وصّانی به رسول الله صلی الله علیه وسلم حین وضعت رجلی فی الغرز ان قال یا معاذ احسن خلقک للناس رواه مالک **وعن** مالک بلغه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال بعثت لاتمم حسن الاخلاق رواه فی الموطأ ورواه احمد عن ابی هریرة **وعن** جعفر بن محمد عن ابیه قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا نظر فی المرأة قال الحمد لله الذی حسّن خلقی وخُلُقی وزان منی ما شان من غیری رواه البیهقی فی شعب الایمان مرسلا **وعن** عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اللهم حسّنت خلقی فاحسن خُلُقی رواه احمد **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الا انبئکم بخیارکم قالوا بلی قال خیارکم اطولکم اعمارا واحسنکم اخلاقا رواه احمد **وعنه** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اکمل المؤمنین ایمانا

غيري هذا صادق في حقه صلى الله عليه وسلم على الاطلاق واما الامة فان قالوا اتباعا واقتداء به صلى الله عليه وسلم صح كما قيل فے قوله وانا اول المسلمين على قصد التلاوة مع انه صادق في الجملة ولعل الاحسن للامة العمل بما في الحديث الآتي ۱۲ المعات ۱۱ قوله فاحسن خلقي الخ يحتمل ان يريد به طلب الكمال واتمام النعمة عليه باكمال دينه قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم الآية وفيه اشارة الى قول عائشة رض كان خلقه القرآن وان يكون قد طلب المزيد والثبات على ما كان قلت طلب الثبات على ما كان بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم كتحصيل الحاصل الذي لا يحسن بالكامل فالتحقيق انه طلب المزيد وقد صرح بعض العارفين بان الترقيات الباطنية لا تتناهى حتے فے الجنة لانها حاصلة من التجليات الالهية وهي لا تحصے ۱۲ مرقاة

اَحْسَنُهُمْ خُلُقًا رواه ابوداؤد والدارمی وَعَنْهُ اَنَّ رجلًا شتم ابابکر والنبی صلی اللہ علیہ وسلم جَالِسٌ يَتَعَجَّبُ وَيَتَبَسَّمُ فلمّا اکثر ردّ علیہ بعض قوله فغضب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقام فلحقہ ابوبکر وقال یا رسول اللہ کان یشتمنی وانت جالس فلمّا رددت علیہ بعض قوله غضبت وقمت قال کان معک ملک یردّ علیہ فلما رددت علیہ وقع الشیطان ثم قال یا ابابکر ثلٰث کلّهن حق ما من عبد ظُلِمَ بمظلمة فیغضی عنها للہ عزوجل الا اعزّ اللہ بها نصره وما فتح رجل باب عطیة یرید بها صلة الا زاده اللہ بها کثرة وما فتح رجل باب مسئلة یرید بها کثرة الا زاد اللہ بها قلة رواه احمد وَعَنْ عائشة قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یرید اللہ باهل بیت رفقًا الا نفعهم ولا یحرمهم ایاه الا ضرّهم رواه البیهقی فی شعب الایمان

بَابُ الغضب والکبر

اَلْفَصْلُ الْاَوَّلُ

عَنْ ابی هریرة انّ رجلًا قال للنبی صلی اللہ علیہ وسلم اوصنی قال لا تغضب فردد ذلک مرارًا قال لا تغضب رواه البخاری وَعَنْهُ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس الشدید بالصرعة انما الشدید الذی یملک نفسه عند الغضب متفق علیہ وَعَنْ حارثة بن وهب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا اخبرکم باهل الجنة کل ضعیف متضعّف لو اقسم علی اللہ لابرّه الا اخبرکم باهل النار کل عتلّ جوّاظ مستکبر متفق علیہ وفی روایة لمسلم کل جوّاظ زنیم متکبر وَعَنْ ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یدخل النار احد فی قلبه مثقال حبة من خردل من ایمان ولا یدخل الجنة احد فی قلبه مثقال حبة من خردل من کبر رواه مسلم وَعَنْهُ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یدخل الجنة من کان فی قلبه مثقال ذرة من کبر فقال رجل ان الرجل یحب ان یکون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا قال ان اللہ تعالٰی جمیل یحب الجمال الکبر بطر الحق وغمط الناس رواه مسلم وَعَنْ ابی هریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلٰثة لا یکلمهم اللہ یوم القیٰمة ولا یزکیهم وفی روایة ولا ینظر الیهم ولهم عذاب الیم شیخ زان وملک کذاب وعائل مستکبر رواه مسلم وَعَنْهُ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اللہ تعالٰی الکبریاء ردائی والعظمة ازاری فمن نازعنی واحدًا منهما ادخلته النار وفی روایة قذفته فی النار رواه مسلم

اَلْفَصْلُ الثَّانِیْ

عَنْ سلمة بن الاکوع قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یزال الرجل یذهب بنفسه حتی یکتب فی الجبارین فیصیبه ما اصابهم رواه الترمذی وَعَنْ عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال یحشر المتکبرون امثال الذر یوم القیٰمة فی صور الرجال یغشاهم الذل من کل مکان یساقون الی سجن فی جهنم یسمّٰی بولس تعلوهم

۱؎ قوله رد ای اجاب ابوبکر قوله علیہ ای علی الرجل قوله بعض قوله عملًا بالرخصة المجوزة للعوام وترکا للعزیمة المناسبة لمرتبة الخواص قال تعالٰی جزاء سیئة سیئة مثلها فمن عفا واصلح فاجره علی اللہ ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله ظلم بمظلمة بکسر اللام علی المشهور وقیل بفتحها ایضا وانکره بعض وحکی القراء الضم ایضا وهو ما تظلمه الرجل قوله فیغضی من الاغضاء بالغین والضاد المعجمتین وهو ادناء الجفون بمعنی الاغماض والمراد منه ههنا الاعراض وفی نسخة فیعفی بالعین المهملة والفاء من الاعفاء وهو لغة فی العفو والمعنی فیسامح عنها ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله لا تغضب الخ قال بعض المحققین الغضب من نزغات الشیطان یخرج بالانسان عن حد الاعتدال صورة وسیرة حتی یتکلم بالباطل ویفعل المذموم شرعا وعرفا دنیوی الحقد والبغض وغیر ذلک من القبائح التی کلها من اثر سوء الخلق بل قد یکفر ولهذا قال لا تغضب واصر علیہ مع الحاح السائل مرید الزیادة والتبدیل فکانه قال حسن خلقک وهو من جوامع الکلم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله لیس الشدید بالصرعة بضم الصاد المهملة وفتح الراء علی وزن همزة ولمزة من یصرع الناس کالصریع علی وزن سکین والصرعة بالضم والسکون من یصرعه کل احد کالمصروع من الصرع ۱۲ لمعات ۵؎ قوله یملک نفسه عند الغضب فانه قوة دینیة معنویة الٰهیة باقیة نحول النبی صلی اللہ علیہ وسلم معنٰی هذا الاسم من القوة الظاهرة الی الباطنة ومن امر الدنیا الی الدین ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله کل ضعیف متضعف فی مجمع البحار من الکرمانی کل متضعف بفتح عین علی المشهور ای من یستضعفه الناس ویحتقرونه وبکسرها ای خامل متذلل متواضع وقیل رقیق القلب ولینه للایمان والزنیم الدعی ماخوذ من زنمتی الشاة وهما المتدلیتان من اذنها وحلقها شبه به الدعی الملصق بالقوم ولیس منهم والمراد ان اکثر اهل النار علی هذه الصفات کذا فی اللمعات وقال فی المرقاة هذا هو المناسب فی حق الولید بن المغیرة واما الحدیث فینبغی ان یفسر باللئیم المعروف بلومه وشره علی ما فی القاموس ویمکن ان یکون الزنیم کنایة عن هذا الوصف فانه لازمه غالبا ۱۲ ۷؎ قوله من ایمان الخ ای من ثمرته وهی اخلاقه المتعلقة بالباطن او الظاهر الصادر من نور الایمان وظهور الایقان فان حقیقة الایمان وهو التصدیق قابلا للزیادة والنقصان فقول الطیبی فیه اشعار بان الایمان قابل للزیادة والنقصان صدر من غیر شعور بحقیقة الایقان والاتقان فان الایمان لا یتجزأ الا باعتبار تعدد المومن به ولا شک ان الایمان ببعض ما یجب الایمان به کلا ایمان الخ هذا مختصر من المرقاة ۱۲ ۸؎ قوله ان الرجل یحب الخ ولعل السبب فی السوال علی ما ذکره الطیبی لما رأی الرجل العادة فی المتکبرین لبس الثیاب الفاخرة ونحو ذلک سال ما سال قوله بطر الحق بفتح الموحدة والمهملة ای الکبر المذموم بطلان جمال الحق وغمط الناس ای استحقار الخلق واصل البطر شدة الفرح والنشاط والمراد هنا قیل سوء احتمال الغنٰی وقیل الطغیان عند النعمة والعنیان استقار بان وفی النهایة بطر الحق هو ان یجعل ما جعله اللہ حقا من توحیده وعبادته باطلا وقیل هو ان یتجبر عند الحق فلا یراه حقا وقیل هو ان یتکبر عن الحق فلا یقبله ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله شیخ زان زناه لکونه فی سن یضعف فیه شهوة الجماع یکون ارتکاب هذه الشنیعة اقبح وملک کذاب لان الملک برایه ینتظم امور الملک فالکذب منه یخل بها فیکون اقبح واضر واما العائل ای الفقیر المتکبر فلان کبره مع انعدام سببه من المال والجاه یدل علی کون طبعه لئیما ۱۲ لمعات ۱۰؎ قوله یذهب بنفسه ای یذهبها عن مکانها الی مرتبة علیا فالباء للتعدیة ویجوز ان یکون بمعنی مع ای یرافقها ویتبعها ویذهب معها حیث ذهبت ولم یکبح عنانها عن التکبر ۱۲ لمعات ۱۱؎ قوله بولس بفتح الموحدة وسکون الواو وفتح اللام وسین مهملة وفی بعض النسخ بضم اوله وفی القاموس بضم الباء وفتح اللام سجن جهنم من الابلاس بمعنی الیاس ۱۲ مرقاة +

نارُ الانیار[1] یُسقَونَ من عُصارۃ اھل النار طینۃ[2] الخبال رواہ الترمذی وعن عطیۃ ابن عروۃ السعدی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الغضب من الشیطان وان الشیطان خُلِقَ من النار وانما یطفأ النار بالماء فاذا غضِبَ احدُکم فلیتوضأ رواہ ابوداؤد وعن ابی ذرٍّ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا غضب احدکم وھو قائم فلیجلِس[3] فان ذھب عنہ الغضب والا فلیضطجع[4] رواہ احمد والترمذی وعن اسماء بنت عُمَیس قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول بِئسَ العبد عبد تخیّلَ واختال ونسِیَ[5] الکبیر المتعال بئس العبد عبد تجبّر واعتدی ونسِیَ الجبار الاعلی بئس العبد عبد سہا ولہا ونسِیَ المقابر والبلی بئس العبد عبد عتا وطغی ونسی المبتدأ والمنتہی بئس العبد عبد یختل الدنیا بالدین بئس العبد عبد یختل الدین بالشبہات بئس العبد عبد طمع یقودہ بئس العبد عبدٌ ھوی یضلہ بئس العبد عبد رغب یذلہ رواہ الترمذی والبیہقی فی شعب الایمان وقالا لیس اسنادہ بالقوی وقال الترمذی ایضا ھذا حدیث غریب

الفصل الثالث عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما تجرّع عبدٌ افضل عند اللہ عزوجل من جرعۃ غیظ یکظمہا[6] ابتغاء وجہ اللہ تعالیٰ رواہ احمد وعن ابن عباس فی قولہ تعالیٰ اِدفع بالتی ھی[7] احسن قال الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءۃ فاذا فعلوا عصمہم اللہ وخضع لہم عدوھم کانہ ولیٌّ حمیمٌ قریبٌ رواہ البخاری تعلیقا وعن بہز بن حکیم عن ابیہ عن جدہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الغضب لیفسد الایمان کما یفسد الصبِرُ العسل وعن عمر قال وھو علی المنبر یا ایھا الناس تواضعوا فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من تواضع للہ رفعہ اللہ فھو فی نفسہ صغیر وفی اعین الناس عظیم ومن تکبر وضعہ اللہ فھو فی اعین الناس صغیر وفی نفسہ کبیر حتی لھو اھون علیہم من کلب او خنزیر وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال موسی بن عمران علیہ السلام یا ربّ من اعزّ عبادک عندک قال من اذا قدر غفر وعن انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من خزن لسانہ ستر اللہ عورتہ ومن کفّ غضبہ کفّ اللہ عنہ عذابہ یوم القیامۃ ومن اعتذر الی اللہ قبل اللہ عذرہ وعن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ثلث منجیات وثلث مہلکات فاما المنجیات فتقوی اللہ فی السر والعلانیۃ والقول بالحق فی الرضا والسخط والقصد فی الغنی والفقر واما المہلکات فھوی متبع وشح مطاع واعجاب المرء بنفسہ وھی اشدھن روی البیہقی الاحادیث الخمسۃ فی شعب الایمان

باب الظلم[8]

الفصل الاول عن ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الظلم[9] ظلمات یوم القیامۃ متفق علیہ وعن ابی موسی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اللہ لیملی[10] الظالم حتی اذا اخذہ لم یفلتہ ثم قرأ وکذلک اخذ ربک اذا اخذ

---

[1] قولہ نار الانیار ای نار النیران والقیاس الانوار لانہ واوی الا انہ بدلت الواو بالیاء لئلا تلتبس بجمع النور کما جاء فی جمع الریح اریاح وفی جمع عید اعیاد لئلا یلتبس بجمع الروح والعود والمراد بنار الانیار نار تفعل بالنیران ما تفعل بالحطب ۱۲ لمعات [2] قولہ طینۃ الخبال بدل من عصارۃ اہل النار وہی ما یسیل عنہم من الصدید والقیح والدم ۱۲ لم [3] قولہ فلیجلس لان المعالجۃ بالاضداد والقوۃ الغضبیۃ الناشئۃ من الوسوسۃ الشیطانیۃ تقتضی الخفۃ والتعلیۃ التی من خواص النار والقیام لاجل الانتقام فخالفتہ بالجلوس المشیر الی القعود عن الفتنۃ نافعۃ جدا قولہ فلیضطجع مبالغۃ فی المعالجۃ المذکورۃ مع ما فیہ من الاشارۃ الی رجوع الانسان الا ماخذ من التربۃ المناسبۃ للتواضع فی مقابلۃ عمل الشیطان بمقتضی جبلتہ من الشعلۃ الناریۃ المقتضیۃ للتکبر ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ فلیضطجع الخ فی شرح السنۃ... انما امرہ بالقعود والاضطجاع لئلا یحصل منہ فی حال غضبہ ما یندم علیہ فان المضطجع ابعد من الحرکۃ والبطش من القاعد والقاعد من القائم ۱۲ مرقاۃ [5] قولہ ونسی الکبیر المتعال بحذف الیاء مراعاۃ للفاصلۃ وہو لغۃ فی المنقوص المعروف قولہ تجبر ای قہر علی المظلومین واعتدی ای تجاوز عن الحد وظلم وافسد وتجاوز قدرہ وما راعی حکم ربہ ومعنی سہا صار غافلا عن الحق والطاعۃ ولہا ای اشتغل باللہو واللعب قولہ والبلی بکسر الموحدۃ وہو تفتت الاعضاء وتشتت الاجزاء ای الی ان یصیر رمیما ورفاتا قولہ یختل الدنیا بالدین من ختلہ اذا خدعہ والمعنی یخدع اہل الدنیا بعمل الصلحاء لیعتقدوا فیہ وینال منہم مالا وجاہا من ختل الذئب الصید خدعہ وخفی لہ قولہ یختل الدین بالشبہات ای یخدعہ ویحصلہ بالشبہات ای یقع فی الحرام بالتاویل ای یخدع اہل الدین ویریہم ذلک لیحسبوہ ویعدوہ من اہل الدین ولا یرتکب الحرام البین لئلا یخرج الناس من الدین صریحا ویاتی بالمشتبہات لیشتبہ علی الناس امر دینہ ویحکموا بتدینہ فی الجملۃ فکانہ یخدع الدین واہلہ بذلک ۱۲ خلاصۃ المرقاۃ واللمعات [6] قولہ یکظمہا الخ بکسر الظاء ای یبلعہا ویمنعہا من اظہارہا مع کثرتہا وملأ باطنہ منہا من کظم القربۃ ملأہا وشد فمہا علی ما فی اساس البلاغۃ وفی روایۃ الجامع کظمہا بصیغۃ الماضی ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ ہی احسن الخ فیہ مبالغۃ عظیمۃ حیث عدل عن الحسنۃ الی الاحسن مع الرخصۃ المفہومۃ من قولہ عزوجل وجزاء سیئۃ سیئۃ مثلہا او المراد انہا احسن من مجازاۃ السیئۃ بالسیئۃ فانہا حسن وانما سمیت سیئۃ فی الآیۃ للمشاکلۃ او بالنسبۃ والاضافۃ الی الاحسن واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ باب الظلم ہو وضع کل شیٔ فی غیر موضعہ والمصدر الحقیقی الظلم بالفتح والمتعارف استعمالہ فی الظلم علی الناس والاعتداء فی حقوقہم من الدم والمال والعرض ۱۲ لمعات [9] قولہ الظلم ظلمات ای کما ان العمل الصالح سبب لنور یسعی بین ایدی المؤمنین کذلک الظلم سبب للظلمۃ واحاطتہا للظالمین وقیل المراد بالظلمات الشدائد ثم جمع الظلمات اما لان المراد بالظلم الجنس او بالنسبۃ الی المواد لکل ظالم ظلمۃ او لکل واحد ظلمات لشدۃ ہذہ الشنیعۃ او لان الظلمۃ لما کان یسعی بین ایدیہم وبایمانہم جعل کانہا متعددۃ فافہم ولعل الصواب ان الظلم یشتمل علی شنائع عدیدۃ متنوعۃ وکل منہا ظلمۃ فالظلم ظلمات لاجل ذلک واللہ اعلم ۱۲ لم [10] قولہ لیملی الخ من الاملاء ای یمہلہ ویؤخرہ ویطول عمرہ حتی یکثر من الظلم قولہ حتی اذا اخذہ لم یفلتہ من الافلات وہو الخروج من ضیق مع فرار ذکرہ الشارح والمعنی لم یترکہ بل اخذہ اخذا شدیدا ۱۲ مرقاۃ

القرىٰ وهي ظالمة الاية متفق عليه وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم ما اصابهم ثم قنع راسه واسرع السير حتى اجتاز الوادي متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمة لاخيه من عرضه او شيء فليتحلله منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه رواه البخاري وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء رواه مسلم وذكر حديث جابر اتقوا الظلم في باب الانفاق

الفصل الثاني

عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا امعة تقولون ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساءوا فلا تظلموا رواه الترمذي وعن معوية انه كتب الى عائشة ان اكتبي الي كتابا توصيني فيه ولا تكثري فكتبت سلام عليك اما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من التمس رضى الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس رضى الناس بسخط الله وكله الله الى الناس والسلام عليك رواه الترمذي

الفصل الثالث

عن ابن مسعود قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا يا رسول الله اينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذاك انما هو الشرك الم تسمعوا قول لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم وفي رواية ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه متفق عليه وعن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شر الناس منزلة يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره رواه ابن ماجة وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدواوين ثلثة ديوان لا يغفر الله الاشراك بالله يقول الله عزوجل ان الله لا يغفر ان يشرك به وديوان لا يتركه الله ظلم العباد فيما بينهم حتى يقتص بعضهم من بعض وديوان لا يعبا الله به ظلم العباد فيما بينهم وبين الله فذاك الى الله ان شاء عذبه وان شاء تجاوز عنه وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

۱ قوله لما مر بالحجر وذلك في سيره الى تبوك خشي على اصحابه ان يجتازوا تلك الديار ساهين غير متعظين بما اصاب اهل تلك الديار وقد امرهم الله بالاعتبار في مثل تلك المواطن ولذلك استثنى عن النهي وان يصيبكم معناه ان الداخل في دار قوم اهلكوا بخسف او عذاب اذا لم يكن باكيا اما شفقة عليهم واما خوفا من حلول مثلها به كان قاسي القلب قليل الخشوع فلا يامن ان يصيبه ما اصابهم قوله ثم قنع راسه يحتمل وجهين احدهما انه اخذ قناعا على راسه شبه الطيلسان وهو الاظهر والآخر ان يكون مبالغة اي اطرق راسه فلم يلتفت يمينا وشمالا كيلا يقع بصره عليها مختصر من الطيبي ١٢ ۲ قوله فليتحلله اي فليطلب الظالم حل ما ذكر من المظلوم وفي النهاية يقال تحللته واستحللته اذا سألته ان يجعلك في حل ١٢ مرقاة ۳ قوله ان لا يكون اي لا يوجد قوله دينار ولا درهم وهو تعبير عن يوم القيمة وفي التعبير به تنبيه على انه يجب عليه ان يتحلل منه ولو ببذل الدينار والدرهم في بذل مظلمته لان اخذ الدينار والدرهم اليوم على التحلل اهون من اخذ الحسنات او وضع السيئات على تقدير عدم التحلل كما اشار اليه بقوله ان كان له ١٢ مرقاة ٤ قوله فحمل الخ بصيغة المجهول مخففا اي فوضع على الظالم قال ابن الملك يحتمل ان يكون المأخوذ نفس الاعمال بان تتجسم فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لهما من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب وهذا لا ينافي قوله تعالى لا تزر وازرة وزر اخرى لان الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيآت المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل ١٢ مرقاة ٥ قوله ثم طرح في النار فيه اشعار بانه لا عفو ولا شفاعة في حقوق العباد الا ان يشاء الله فيرضي خصمه بما اراد وقال المازري زعم بعض المبتدعة ان هذا الحديث معارض لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو باطل وجهالة بينة لانه انما عوقب بفعله ووزره فتوجهت عليه حقوق لغرمائه فدفعت اليهم من حسناته فلما فرغت حسناته اخذ من سيئات خصومه فوضعت عليه فحقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه ١٢ مرقاة ٦ قوله لتؤدن بفتح الدال المشددة وفي بعض بضمها فقوله الحقوق بالرفع على الاول وبالنصب على الثاني وجزم شارح بانه بفتح الدال على بناء المجهول قال ابن الملك الدال فيه مضموم مسند الفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق نائب الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذلك لظهر الياء وقال تؤدين ١٢ مرقاة ٧ قوله لا تكونوا امعة بكسر الهمزة وفتح الميم المشددة الرجل يتابع كل احد على رايه ولا يثبت على شيء ويتبع الناس الى الطعام من غير ان يدعى ومن يقول انا مع الناس ومنه اخذ الامعة كالبسملة والتاء للمبالغة ولا يقال امرأة امعة كذا في القاموس قوله وطنوا انفسكم اي وطنت نفسي على كذا فتوطنت وحقيقته من الوطن وهذا مجاز اي قرروها وسكنوها ١٢ لمعات ٨ والسلام عليك فالاول بمنزلة سلام الملاقات والثاني في مرتبة الموادعة او كانها قالت السلام عليك اولا وآخرا او في الدنيا والآخرة وفي تكرار السلام اشارة خفية الى تاكيد طلب السلامة وترك ما يؤدي الى الملامة وهذه الوصية تدل على حذاقة عائشة وجودة ذكائها فان معاوية كان احوج الناس اليها كما لا يخفى على من يعرف سيرته واحواله رضي الله عنهما ١٢ مرقاة ٩ قوله الذين آمنوا ولم يلبسوا الخ فهموا خلط المعصية بان الايمان اي حملوا الظلم على ما هو المتعارف بين المسلمين ايضا يظلم بعضهم بعضا كما يظهر من قولهم واينا لم يظلم (لا الشرك) لان الشرك لا يتصور خلطه به فاجاب بان خلطه ممكن بان يؤمن بالله ويشرك في عبادته قال الله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون وقال الحسن هم اهل الكتاب فلهم الشرك والايمان بالله وقيل النفاق وليس الايمان الظاهر بالشرك الباطن ١٢ سيد ١٠ قوله بدنيا غيره والمراد من يظلم الناس ليحصل به دنيا لاحد كما يفعله العمال واعوان الظلمة ويحتمل ان يراد من يعظم اهل الدنيا هم ويطيعهم فيظلم

م نفسه بذلك فيذهب آخرته بذلك والاول هو الظاهر ١٢ لمعات

سلہ قولہ شرحبیل الخ بضم معجمة وفتح راء وسکون مهملة وکسر موحدة وترک صرف کذا فی المغنی ۱۲ مرقاة سلہ قولہ حتی الحباری فی النهایة یعنی ان اللہ تعالیٰ یحبس عن الحباری القطر بشوم ذنوب الظالم وانما خصها بالذکر لانها ابعد الطیر نجعة اے طلبا للکلأ فانها تذبح بالبصرة وتوجد فی حوصلتها الحبة الخضراء وبین البصرة وبین منابتها مسیرة ایام قولہ بلی واللہ ایجاب لما نفی قبله وقعت جوابا للمثبت فالوجه ان یقال ان مفهوم قولہ الا بنفسه انه لا یضر غیره فقال بلی یضر غیره ای غیره ایضا حتی یضر الحباری ۱۲ طیبی سلہ قولہ الامر بالمعروف الخ فی النهایة المعروف اسم جامع لکل ما عرف من طاعات اللہ تعالیٰ والتقرب الیه والاحسان الی الناس وکل ما ندب الیه الشرع ونهی عنه من المحسنات و المقبحات وهو من الصفات الغالبة ای امر معروف بین الناس اذا رأوه لا ینکرونه ۱۲ مرقاة سلہ قولہ منکم الخ ای فی غیره من المؤمنین والخطاب للصحابة اصالة ولغیرهم من الامة تبعا وفی الاتیان بمن التبعیضیة اشعار بانه من فروض الکفایة وایماء الی انه لا یباشره الا من یعرف مراتب الاحسان وتفاوت المنکرات ویمیز بین المتفق علیه والمختلف فیه منها وهذا المعنی مقتبس من قوله تعالیٰ ولتکن منکم امة یدعون الی الخیر ویأمرون بالمعروف وینهون عن المنکر ویسارعون فی الخیرات ۱۲ مرقاة سلہ قولہ فبقلبه بان لا یرضے به وینکره فی باطنه علی متعاطیه ولعله لا یکفیه هذا بل ینبغی له اظهار کراهته دائرا جاره وعدم عشائه بعمله بان لا یجالسه لظلم فیه ولا یعاشرهم وهو المراد من انکار القلب وان لم یکن کذلک فیکون مداهنة وهو معصیة فیکون تغیرا معنویا اذ لیس فی وسعه الا هذا القدر من التغیر قوله اضعف الایمان ای شعبة او خصال اهله والمعنی انه اقلها ثمرة فمن ترک المراتب مع القدرة کان عاصیا ومن ترکها بلا قدرة ویرے المفسدة اکثر ویکون منکرا بالقلب فهو من المؤمنین وقیل معناه ضعف زمن الایمان اذ لو کان ایمان اهل زمانه قویا لقدر علی الانکار الفعلی والقولی ولو ذلک الشخص المنکر بالقلب فقط اضعف اهل الایمان فانه لو کان قویا صلبا فی الدین لما اکتفی به وقیل الامر الاول للامراء والثانی للعلماء والثالث لعامة المؤمنین وقیل انکار المعصیة بالقلب اضعف مراتب الایمان ثم اعلم انه اذا کان المنکر حراما وجب الزجر عنه واذا کان مکروها یندب والامر بالمعروف ایضا تبع لما یومر به فان وجب فواجب وان ندب فندب ۱۲ مرقاة سلہ قولہ مثل المداهن ای المداهن المسامح والفرق بین المداهنة المنهیة والمداراة المامورة ان المداهنة فی الشریعة ان یرے منکرا ویقدر علے دفعه ولم یدفعه حفظا لجانب مرتکبه اوجانب غیره لخوف اوطمع اولاستحیاء منه او قلة مبالاة فی الدین والمداراة موافقة بترک حظ نفسه وحق یتعلق بماله وعرضه فیسکت عنه دفعا للشر ووقوع الضرر ومنه قوله فدارهم ما دمت فی دارهم ۱۲ مرقاة سلہ قولہ یمر اے یجیئ من سفلها الی اعلاها ویاخذ الماء ویذهب الی موضعه ففی ذهابه یمر علیهم بالماء ویتأذون من ذلک وقیل المراد بالماء البول والتائط لیطرحه فی البحر وهذا اظهر فی التاذی ۱۲ لمعات سلہ فیطحن فیها الضمیر للامعاء ای یدور ویتردد فی اقتابه ای یدور حول اقتابه

علیه وسلم ایاك ودعوة المظلوم فانما یسأل الله تعالیٰ حقه وان الله لا یمنع ذا حق حقه وعن اوس بن شرحبیل انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من مشی مع ظالم لیقویه وهو یعلم انه ظالم فقد خرج من الاسلام وعن ابی هریرة انه سمع رجلا یقول ان الظالم لا یضر الا نفسه فقال ابو هریرة بلی والله حتی الحباری لتموت فی وكرها هزلا لظلم الظالم روی البیهقی الاحادیث الاربعة فی شعب الایمان

باب الامر بالمعروف

الفصل الاول

عن ابی سعید الخدری عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من رأی منكم منكرا فلیغیره بیده فان لم یستطع فبلسانه فان لم یستطع فبقلبه وذلك اضعف الایمان رواه مسلم وعن النعمان بن بشیر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مثل المدهن فی حدود الله والواقع فیها مثل قوم استهموا سفینة فصار بعضهم فی اسفلها وصار بعضهم فی اعلاها فكان الذی فی اسفلها یمر بالماء علی الذین فی اعلاها فتأذوا به فاخذ فأسا فجعل ینقر اسفل السفینة فاتوه فقالوا مالك قال تأذیتم بی ولا بد لی من الماء فان اخذوا علی یدیه انجوه ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم رواه البخاری وعن اسامة بن زید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یجاء بالرجل یوم القیامة فیلقی فی النار فتندلق اقتابه فی النار فیطحن فیها كطحن الحمار برحاه فیجتمع اهل النار علیه فیقولون ای فلان ما شأنك الیس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت آمركم بالمعروف ولا آتیه وانهاكم عن المنكر وآتیه متفق علیه

الفصل الثانی

عن حذیفة ان النبی صلی الله علیه وسلم قال والذی نفسی بیده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر او لیوشكن الله ان یبعث علیكم عذابا من عنده ثم لتدعنه ولا یستجاب لكم رواه الترمذی وعن العرس بن عمیرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا عملت الخطیئة فی الارض من شهدها فكرهها كان كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضیها كان كمن شهدها رواه ابو داود وعن ابی بكر الصدیق قال یا ایها الناس انكم تقرؤن هذه الآیة یا ایها الذین آمنوا علیكم انفسكم لا یضركم من ضل اذا اهتدیتم فانی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان الناس اذا رأوا منكرا فلم یغیروه یوشك ان یعمهم الله بعقابه رواه ابن ماجة و الترمذی وصححه وفی روایة ابی داود اذا رأوا الظالم فلم یأخذوا علی یدیه اوشك ان یعمهم الله بعقاب وفی اخری له ما من قوم یعمل فیهم بالمعاصی ثم یقدرون علی ان یغیروا ثم لا یغیرون الا یوشك ان یعمهم الله بعقاب وفی اخری له ما من

ویضربها برجله ویحتمل ان یکون الضمیر للنار ویکون بمفعول الطحن الاقتاب محذوفا وافق قوله کطحن الحمار بالاضافة الی الفاعل وحذف المفعول ای کطحن الحمار الدقیق ۱۲ لمعات سلہ قولہ لیوشکن ای احد الامرین کائن اما الامر والنهی منکم واما انزال العذاب من ربکم ثم عدم استجابة الدعاء ۱۲ مرقاة سلہ قولہ انکم تقرؤن هذه الآیة یعنی تجرونها علے عمومها وتمتنعون من الامر بالمعروف والنهی عن المنکر ولیس الامر کذلک فانی سمعت وذکر هذه لان الآیة نزلت فی اقوام امروا ونهوا فلم ینفع ذلک منهم وحینئذ فقد اتوا بما علیهم واهتدوا فلا یضرهم ضلال اولئک بعد اتیانهم بما علیهم وقیل ذلک انی اعلم عدم التاثیر فیسقط الوجوب ۱۲ السید۔

ل قوله وعن جرير الخ قال الطيبي هذا الحديث مخالف للحديث الذي في المصابيح بحسب اللفظ وكان موضعه الفصل الثالث الا انه ذكره هنا تنبيها على ان المؤلف ما وجد في الاصول كما في المصابيح قلت هذا التنبيه موجه نبيه متضمن للاعتراض الفعلي واما كون موضعه الفصل الثالث فليس في موضعه ۱۲ مرقاة ٢ قوله الا اصابهم الله منه اي من عدم تغييرهم او من الرجل الذي يعمل المعاصي لاجل عدم تغييرهم فلا يتوهم ان هذا مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى فان ترك التغيير وزر صدر منهم او من عند الله والباء في بعقاب للتعدية ومعنى قبل ان يموتوا اي في الدنيا ۱۲ لمعات ٣ قوله ابي ثعلبة الخ اي ابن جرثوم بن ثابت الخشني بايع النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان وارسله الى قومه فاسلموا ونزل بالشام ومات بها سنة خمس وخمسين ۱۲ مرقاة ٤ قوله لا يضركم اي الضلال اذا كنتم مهتدين ومن الاهتداء ان ينكر المنكر حسب طاقته على ما سبق من الحديث ولا يضركم يحتمل الرفع على انه مستانف ويؤيده ان قرئ لا يضركم بالجزم على الجواب اي للامر او على النهي لكنه ضمت الراء اتباعا لضمة الضاد المنقولة اليها من الراء المدغمة ويؤيده قراءة من قرأ لا يضركم بالفتح ولا يضركم بكسر الضاد وضمها اي مع سكون الراء من ضاره يضيره ويضوره ۱۲ مرقاة ٥ قوله بل ائتمروا اي امتثلوا بالمعروف اي هذا الامر به تناهوا اي انتهوا واجتنبوا عن المنكر ومنه الامتناع عن نهيه والائتمار بمعنى التامر كالاختصام بمعنى التخاصم ويؤيده التناهي المعنى ليامر بعضكم بعضا بالمعروف وينهى طائفة طائفة عن المنكر قوله واعجاب كل ذي رأي برأيه اي من غير نظر الى الكتاب والسنة واجماع الامة والقياس على اقوى الادلة وترك الاقتداء بنحو الائمة الاربعة والاعجاب بكسر الهمزة هو وجدان الشيء حسنا ورويته مستحسنا بحيث يصير صاحبه معجبا وعن قبول كلام الغير مجتنبا وان كان قبيحا في نفس الامر وقوله امرا لابد لك بضم الموحدة وتشديد المهملة في جميع النسخ المصححة والاصول المعتمدة قال الطيبي يحتمل ان يكون بمعنى لا فراق لك منه والمعنى رأيت امرا تميل اليه هواك من الصفات الذميمة حتى ان اقمت بين الناس لا محالة ان تقع فيها فعليك نفسك واعتزل الناس حذرا من الوقوع وان يكون بالياء المثناة كما في بعض نسخ المصابيح فان رأيت امرا لا طاقة لك من دفعه فعليك نفسك انتهى ۱۲ ٦ قوله رأيت امرا اي رأيت امرا يميل اليه هواك ونفسك من الصفات الذميمة حتى اذا قمت بين الناس لا محالة ان تقع فيها اي ففارق الناس ولا تخالطهم فان المقاطعة في مثل تلك الحال واجب) ۱۲ مرقاة ٧ قوله حلوة خضرة اي لذيذة في قلوب الناس وناعمة وطرية في اعينهم والعرب يسمي الشيء الناعم نضرا التشبيه له بالخضروات في سرعة زوالها ففيه بيان انها غدارة وتفتن الناس بحسنها ولذتها قوله ومستخلفكم اي جاعلكم خليفة اي وكيلا (ومتصرفا) ففيه ان اموالكم ليست لكم بل الله سبحانه جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء او جاعلكم خلفاء الارض ممن كان قبلكم واعطاكم ما كان في ايديهم ۱۲ لمعات ٨ قوله غدر امير العامة اضافة الغدر الى امير العامة الى الفاعل وامير العامة المتغلب الذي استولى على بلاد المسلمين بمعاضدة العامة خارجا على الامام الحق ۱۲ لمعات ٩ قوله استه الاست حلقة الدبر واصله سته ولذا جاء جمعه استاه وانما تغرز لواءه على استه اهانة له وتشهيرا به ۱۲ لمعات ١٠ قوله فاحدهما بالاخرى اي احدى الخصلتين مقابلة بالاخرى ولا يستحق المدح والذم فاعلها لاستواء الحالتين فيه فلا يقال في حقه انه خير الناس ولا شرهم قوله فانه جمرة اي حرارة غريزية وحدة جبلية مشتعلة كجمرة نار مكنونة في كانون النفس على قلب ابن آدم اي متغالبة عند غلبته بحيث لا يخلى للقلب والعقل يتبعها مجال تصرف وتعقل ۱۲ مرقاة

قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اكثر ممن يعمله وعن جرير بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون على ان يغيروا عليه ولا يغيرون الا اصابهم الله منه بعقاب قبل ان يموتوا رواه ابوداود وابن ماجة وعن ابي ثعلبة في قوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال اما والله لقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه ورأيت امرا لابد لك منه فعليك نفسك ودع امر العوام فان وراءكم اياما الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمر للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله قالوا يا رسول الله اجر خمسين منهم قال اجر خمسين منكم رواه الترمذي وابن ماجة

وعن ابي سعيد الخدري قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بعد العصر فلم يدع شيئا يكون الى قيام الساعة الا ذكره حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وكان فيما قال ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء وذكر ان لكل غادر لواء يوم القيمة بقدر غدرته في الدنيا ولا غدر اكبر من غدر امير العامة يغرز لواءه عند استه قال ولا يمنعن احدا منكم هيبة الناس ان يقول بحق اذا علمه وفي رواية ان رأى منكرا ان يغيره فبكى ابو سعيد وقال قد رأيناه فمنعتنا هيبة الناس ان نتكلم فيه ثم قال الا ان بني ادم خلقوا على طبقات شتى فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا قال وذكر الغضب فمنهم من يكون سريع الغضب سريع الفيء فاحدهما بالاخرى ومنهم من يكون بطيء الغضب بطيء الفيء فاحدهما بالاخرى وخياركم من يكون بطيء الغضب سريع الفيء وشراركم من يكون سريع الغضب بطيء الفيء قال اتقوا الغضب فانه جمرة على قلب ابن ادم الا ترون الى انتفاخ اوداجه وحمرة عينيه فمن احس بشيء من ذلك فليضطجع وليتلبد بالارض قال وذكر الدين فقال منكم من يكون حسن القضاء واذا كان له افحش في الطلب فاحدهما بالاخرى ومنهم من يكون سيئ القضاء وان كان له اجمل في الطلب فاحدهما بالاخرى وخياركم من اذا كان عليه الدين احسن القضاء وان كان له اجمل في الطلب فاحدهما بالاخرى وخياركم من اذا كان عليه الدين احسن القضاء وان كان له اجمل في الطلب وشراركم من اذا كان عليه الدين اساء القضاء وان كان له افحش في

ے قولہ الاکما بقے الخ یعنے نسبۃ مابقے من ایام الدنیا الی جملۃ مامضے کنسبۃ مابقے من یومکم ہذا الے مامضے منہ وقولہ الاکما بقے مستثنے من فاعل لم یبق ای لم یبق من الدنیا الاشئ مثل مابقے من یومکم ہذا ۱۲ مرقاۃ ے قولہ ابی البختری بفتح موحدۃ وسکون معجمۃ فمثناۃ فوقیۃ مفتوحۃ فراء فتحتیۃ مشددۃ اسمہ سعید بن فیروز ذکرہ المؤلف فی التابعین وقال حدیثہ فی روبیۃ الہلال ۱۲ مرقاۃ ے قولہ حتے یعذروا المشہور من الروایۃ بضم الیاء علے صیغۃ المعلوم من الاعذار فے القاموس اعذر فلان ای کثرت ذنوبہ وعیوبہ ومنہ ولن یہلک الناس حتے یعذروا من انفسہم وقیل فی توجیہہ ان الہمزۃ للسلب ای ازالوا عذرہم بکثرۃ اقتراف الذنوب فیستوجبون العقوبۃ من اللہ والمنع والزجر من الناس بالنہی عن المنکر ویحتمل ان یکون من اعذر ای صار ذا عذر والہمزۃ للصیرورۃ والمعنے یذنبوا فیعذروا فصار واحمل الاعتذار من انفسہم یعتذرون بتاویلات زائغۃ اواعذار فاسدۃ من قبل انفسہم وفے القاموس اعذر ایدی عذرا اذا احدث ویروے بفتح الیاء من عذرتہ ای جعلتہ معذورا فکانہم بکثرۃ ذنوبہم عذروا من یعاتبہم وجرجریہم عنہا فافہم وفے الصراح عذر بالضم والسکون بہانہ ومعذور داشتن ۱۲ مختصر من اللمعات ے قولہ فضرب اللہ ای خلط یقال ضرب اللبن بعضہ بعضا ای خلط ذکرہ الراغب وقال ابن الملک الباء للسببیۃ ای سود اللہ قلب من لم یعص بشوم من عصے فصارت قلوب جمیعہم قاسیۃ بعیدۃ عن قبول الحق الخیر والرحمۃ بسبب المعاصے ومخالطۃ بعضہم بعضا انتہے قولہ حتے تاطروہم اطرا ای حتے تمنعوا امثالہم من اہل المعصیۃ وان لم تنہوا من افعالہم فتمتنعوا انتم عن مواصلتہم ومکالمتہم ومواکلتہم ومجالستہم وقال شارح الاطراء الامالۃ والتحریف من جانب الے جانب ای حتے تمنعوا الظلمۃ والفسقۃ عن الظلم والفسق ومیلوہم عن الباطل الے الحق انتہے والقسم معترضۃ بین لا وحتی لیبنتہ بلا ای لتے یحتے بہا المقسم تاکیدا ۱۲ مرقاۃ ے قولہ فلعنہم ای العاصین والساکتین المصاحبین ففیہ تغلیب کما فی قولہ تعالی لعن الذین کفروا من بنی اسرائیل ۱۲ مر ے قولہ یامرون الناس الخ محط الانکار الجملۃ الثانیۃ وانما ذکر الجملۃ الاولے تقبیحا لسوء افعالہم واقوالہم وتوبیخا علے علومہم المقرونۃ بترک اعمالہم کما قال اللہ تعالے اتامرون الناس الآیۃ ۱۲ مرقاۃ ے قولہ انزلت المائدۃ قال الراغب المائدۃ الطبق الذے علیہ الطعام ویقال لکل منہما مائدۃ ای علی الحقیقۃ المشترکۃ او علے احدہما مجازا باعتبار المجاورۃ اوبذکر المحل وارادۃ الحال ۱۲ مر ے قولہ من سلطانہم یحتمل الجنس والشخص کیزید والحجاج وامثالہما قولہ شدائد ای محن دنیویۃ اودینیۃ او مرکبۃ منہما ۱۲ مرقاۃ ے قولہ سبقت السوابق من السعادۃ والبشرے بالمثوبۃ والتوفیق للطاعۃ ویقال لہ سابقۃ فے ہذا الامر اذا سبق الناس الیہ ومحصلہ انہ من السابقین وقولہ عرف دین اللہ الخ ذکرہ المعرفۃ فے ثلث مواضع وفسرہا فے الاول بما ہو اکمل وارفع المراتب فلابد ان یکون مابعدہ بلا واسطۃ اقرب منہ وعبر عنہ بقولہ فصدق بہ فیکون المراد بہ المعرفۃ باللسان والقلب اذ التصدیق بالقلب واللسان مترجم عنہ والثالث ان یکون ادنے وعبر عنہ بقولہ فسکت ولایکون الا بالقلب فقط ۱۲ لمعات۔

الطلب حتی اذا کانت الشمس علی رؤس النخل واطراف الحیطان فقال اما انہ لم یبق من الدنیا فیما مضی منہا الاکما بقی من یومکم ہذا فیما مضے منہ رواہ الترمذی **وعن** ابی البختری عن رجل من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لن یہلک الناس حتی یعذروا من انفسہم رواہ ابوداؤد **وعن** عدی بن عدی الکندی قال حدثنا مولی لنا انہ سمع جدی یقول سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان اللہ تعالی لا یعذب العامۃ بعمل الخاصۃ حتی یروا المنکر بین ظہرانیہم وہم قادرون علی ان ینکروہ فلا ینکروا فاذا فعلوا ذلک عذب اللہ العامۃ والخاصۃ رواہ فی شرح السنۃ **وعن** عبد اللہ بن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما وقعت بنو اسرائیل فی المعاصی نہتہم علماؤہم فلم ینتہوا فجالسوہم فی مجالسہم واکلوہم وشاربوہم فضرب اللہ قلوب بعضہم ببعض فلعنہم علی لسان داؤد وعیسی ابن مریم ذلک بما عصوا وکانوا یعتدون قال فجلس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان متکئا فقال لا والذی نفسی بیدہ حتی تاطروہم اطرا رواہ الترمذی وابوداود وفی روایتہ قال کلا واللہ لتامرن بالمعروف ولتنہون عن المنکر ولتاخذن علی یدی الظالم ولتاطرنہ علی الحق اطرا ولتقصرنہ علی الحق قصرا او لیضربن اللہ بقلوب بعضکم علی بعض ثم لیلعننکم کما لعنہم **وعن** انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال رایت لیلۃ اسری بی رجالا تقرض شفاہہم بمقاریض من نار قلت من ہؤلاء یا جبرئیل قال ہؤلاء خطباء من امتک یامرون الناس بالبر وینسون انفسہم رواہ فی شرح السنۃ والبیہقی فی شعب الایمان وفی روایتہ قال خطباء من امتک الذین یقولون ما لا یفعلون ویقرؤن کتاب اللہ ولا یعملون **وعن** عمار بن یاسر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انزلت المائدۃ من السماء خبزا ولحما وامروا ان لا یخونوا ولا یدخروا لغد فخانوا وادخروا ورفعوا لغد فمسخوا قردۃ وخنازیر رواہ الترمذی

الفصل الثالث

عن عمر بن الخطاب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ تصیب امتی فی اخر الزمان من سلطانہم شدائد لا ینجو منہ الا رجل عرف دین اللہ فجاہد علیہ بلسانہ ویدہ وقلبہ فذلک الذی سبقت لہ السوابق ورجل عرف دین اللہ فصدق بہ ورجل عرف دین اللہ فسکت علیہ فان رای من یعمل الخیر احبہ علیہ وان رای من یعمل بباطل ابغضہ علیہ فذلک ینجو علی ابطانہ کلہ **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اوحی اللہ عزوجل الی جبرئیل علیہ السلام ان اقلب مدینۃ کذا وکذا باہلہا فقال یا رب ان فیہم عبدک فلانا لم یعصک طرفۃ عین قال فقال اقلبہا

۱ قوله لم يتمعر اى لم يتغير واصله قلة النضارة وعدم اشراق اللون يقال تمعر لونه عند الغضب اى تغير وعلم منه ما قلنا ان انكار القلب فقط لا يكفى بل لا بد من اظهار نفرته وكراهته والله اعلم ۱۲ سيد ۲ قوله وما يستطيعون له الا لزوما اى لصوقا وقربا من نتيجة المنكر وما يترتب عليه من عقابه والحاصل ان العمل الصالح يظهر فى احسن صورة واطيب ريح فى القبر وكذا يوم القيمة والعمل الطالح بخلاف ذلك ويؤيده ما ورد فى حديث قدسى يا عبادى انما هى اعمالكم احصيها عليكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه وتحقيق المرام فى هذا المقام ان افعال العباد وان كانت غير موجبة للثواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى اجرى عادته بربطها ربط المسببات بالاسباب ...

عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعّر فى ساعة قط وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عزوجل يسأل العبد يوم القيمة فيقول مالك اذا رأيت المنكر فلم تنكره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلقى حجته فيقول يا رب خفت الناس ورجوتك روى البيهقى الاحاديث الثلثة فى شعب الايمان وعن ابى موسى الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده ان المعروف والمنكر خليقتان تنصبان للناس يوم القيمة فاما المعروف فيبشر اصحابه ويوعدهم الخير واما المنكر فيقول اليكم اليكم وما يستطيعون له الا لزوما رواه احمد والبيهقى فى شعب الايمان

كتاب الرّقاق

الفصل الاول

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ رواه البخارى وعن المستورد بن شداد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله ما الدنيا فى الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه فى اليم فلينظر بم يرجع رواه مسلم وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجدى اسك ميت قال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشئ قال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها فى الدنيا ويجزى بها فى الاخرة واما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله فى الدنيا حتى اذا افضى الى الاخرة لم يكن له حسنة يجزى بها رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره متفق عليه الا عند مسلم حفت بدل حجبت وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه فى سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قدماه ان كان فى الحراسة كان فى الحراسة وان كان فى الساقة كان فى الساقة ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع رواه البخارى وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مما اخاف عليكم من بعدى ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها فقال رجل يا رسول الله او يأتى الخير بالشر فسكت حتى ظننا انه ينزل عليه قال فمسح عنه الرحضاء وقال اين السائل وكانه حمده فقال انه لا يأتى الخير بالشر

... والحق ان الاعمال الصالحة من الايمان والصوم والصلوة وغيرها تتمثل وتتجسد يوم القيمة بصور نعيم الجنة والاعمال القبيحة من الكفر والمعاصى تتمثل بصور انواع العذاب والجزاء عين العمل ... ۳ قوله مغبون اى صفة لا و خبر والغبن بالسكون النقصان ... ۴ قوله الصحة والفراغ ... مرقاة ۵ قوله يرجع ضبط بالتذكير ... ۶ قوله الدنيا سجن المؤمن ... ۷ قوله لا يظلم ...

المؤمن بالفضل والكافر بالعدل ولا يسئل عما يفعل ۱۲ مرقاة ۸ يعطى بها ويجزى بها الباء فى الموضعين يحتمل ان يكون للسببية او البدلية والمفعول الثانى محذوف اى يعطى المؤمن بتلك الحسنة ... ۹ قوله حجبت النار قال النووى معناه لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المكاره ولا يوصل الى النار الا بارتكاب الشهوات وكذلك هما محجوبتان بهما فمن هتك الحجاب وصل الى المحجوب ... واما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد فى العبادات والمواظبة على الطاعات والصبر عن الشهوات ونحو ذلك واما الشهوات المحفوفة بها النار فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالخمر والزنا والغيبة ...

۱۰ الدعاء عليه بالهلاك ... وقوله اذا شيك كناية عن اصابة البلاء وانتقش بناء المجهول اى فلا اخرج منه ذلك الشوك والنقش استخراج الشوك ... قوله ان كان فى الحراسة اى ان امره بكونه فى امر الحراسة كان راضيا به ...

وانّ ممّا ينبت الربيعُ ما يقتُل حَبَطًا او يُلمّ الّا اٰكلةَ الخضِر اكلت حتى امتدّت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ثم عادت فاكلت وان هٰذا المال خضِرةٌ حلوةٌ فمن اخذه بحقه ووضعه فى حقه فنعم المعونة هو ومن اخذه بغير حقه كان كالذى يأكل ولا يشبعُ ويكون شهيدًا عليه يوم القيٰمة متفق عليه **وعن** عمرو بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لا الفقرَ اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تُبسط عليكم الدنيا كما بُسِطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتُهلككم كما اهلكتهم متفق عليه **وعن** ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللّٰهم اجعل رزق اٰل محمد قوتًا وفى رواية كفافًا متفق عليه **وعن** عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افلح من اسلم ورُزق كفافًا وقنّعه الله بما اٰتاه رواه مسلم **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد مالى مالى وانّ ماله من ماله ثلثٌ ما اكل فافنى اولبس فابلى او اعطٰى فاقتنى وما سوى ذٰلك فهو ذاهبٌ وتاركه للناس رواه مسلم **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعُ الميت ثلثةٌ فيرجعُ اثنان ويبقى معه واحدٌ يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله متفق عليه **وعن** عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايّكم مال وارثه احبّ اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منّا احدٌ الا ماله احبّ اليه من مال وارثه قال فانّ ماله ما قدّم ومالُ وارثه ما اخّر رواه البخارى **وعن** مُطرّفٍ عن ابيه قال اتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ الهٰكم التكاثر قال يقول ابن اٰدم مالى مالى قال وهل لك يا ابن اٰدم الا ما اكلت فافنيت اولبست فابليت اوتصدّقت فامضيت رواه مسلم **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الغنىٰ عن كثرة العرض ولكن الغنىٰ غنى النفس متفق عليه

الفصل الثانى

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ عنى هٰؤلاء الكلمات فيعمل بهنّ او يُعلّم من يعمل بهنّ قلت انا يا رسول الله فاخذ بيدى فعدّ خمسًا فقال اتّق المحارم تكن اعبد الناس وارضَ بما قسم الله لك تكن اغنى الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنًا واحبّ للناس ما تحبّ لنفسك تكن مسلمًا ولا تُكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب رواه احمد والترمذى وقال هٰذا حديث غريب **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ابن اٰدم تفرّغ لعبادتى املأ صدرك غنًى واسدّ فقرك وان لا تفعل ملأت يدك شغلًا ولم اسدّ فقرك رواه احمد وابن ماجة **وعن** جابر قال

۱؎ قوله وان مما ينبت الربيع اه المعنى ان الربيع ينبت خيار العشب فيكثر منه الماشية لاستطابتها اياه حتى ينتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاعتدال فينفتق امعاؤها من ذلك فتموت او يقرب الموت ومن المعلوم ان الربيع ينبت اضراب العشب فى كلها خير فى نفسها وانما ياتى بالشر من قبل افراط الاكل وكذلك المفرط فى جمع المال من غير حله او من الحلال المشتغل عن حاله بكثرة التنعم بماله من غير تامل فى مآله فيفسو قلبه فيتكبر ويتجبر ويمنع ذا الحق حقه فيحيث آل مآل المال لهلاكه فى الدنيا وعقابه فى العقبى ليصير سبب الوبال وشدة النكال قوله الا آكلة الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وهو الطرى العض من النبات وفى نسخة بضم ففتح على انه جمع خضرة وروى بزيادة الهاء والمعنى فيقتل او يلم آكليه الا آكلة الخضر على الوجه المذكور فقوله اكلت آه ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله الا آكلة الخضر آه استثناء مفرغ من المثبت اى ما يقتل آكليه الا آكلة الخضر على الوجه المذكور وقيل الاستثناء منقطع لان الخضر ليس مما ينبت الربيع بل هو من كلاء الصيف بعد يبس البقول فلا يستكثر الدابة منه وانما ترعاه اذا لم يجد شيئا والمقصود الحث على الاقتصاد ۱۲ سيد ۳؎ قوله نثلطت ثلط البعير والشاة تثلط اذا القى رجيعه سهلا رقيقا قيل وفى قوله امتدت خاصرتاه اشارة الى ان المقتصد ربما يتجاوز حد الاقتصاد لكنه يتدارك بالبراهين الباعثة على القناعة واليه الاشارة باستقبال عين الشمس وحذف الزوائد ۱۲ سيد ۴؎ قوله وان هذا المال الخ اى المحسوس فى البال قوله خضرة بفتح فكسر قوله حلوة بضم الحاء اى حسنة المنظر لذيذة المذاق والتانيث باعتبار ان هذا المال عبارة عن الدنيا وزينتها اذ التقدير ان زهرة هذا المال خضرة حلوة قال التوربشتى رحمه الله كذلك نرويه من كتاب البخارى على التانيث وقد روى ايضا خضر حلو والوجه فيه ان يقال انما انث على معنى تانيث المشبه به اى ان هذا المال شئ كالخضرة وقيل معناه كالبقلة الخضرة او يكون على معنى فائدة المال اى ان الحياة به او المعيشة خضرة ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله ولا يشبع فيقع فى الداء العضال والورطة المهلكة لغلبة الحرص والطمع وحب المال كالذى به جوع البقر ۱۲ مر ۶؎ قوله فتنافسوها الخ بحذف احد التائين عطف على تبسط من نافست فى الشئ اى رغبت فيه وتحقيق ان المنافسة التنافس ميل النفس الى الشئ النفيس ولذا قال تعالى وفى ذلك فليتنافس المتنافسون والمعنى فتختاروها انتم وترغبوا فيها غاية الرغبة المتجاوزة عن حد الاقتصاد ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله يتبعه اهله اى اولاده واقاربه واهل صحبته ومعرفته قوله وماله كالعبيد والاماء والدابة والخيمة ونفقات التكفين والتدفين ونحوها ۱۲ مر ۸؎ قوله فامضيت اى امضيته من الامضاء اى ابقيته لنفسك بوم الجزاء ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله فيعمل بهن او يعلم يدل على ان الاصل ان تعمل فانه المقصود الاصلى من العلم وان وقع التقصير فى العمل فثواب التعليم باق فلا ينبغى ان يخلو عنهما فان جمعا فهو الاتم الاكمل وقال الطيبى او بمعنى الواو ۱۰؎ قوله اتق المحارم تكن اعبد الناس فان قلت العبادة على قسمين امتثالية واجتنابية فما معنى هذه العبارة قلت هى تنبيه على الاهتمام بشرط الاجتناب يعنى ان العبادة الامتثالية انما يتم ويكمل بالاجتناب عن المحارم فمن لم يستقص فى الامتثال بالنوافل والمندوبات ولكن يتق المحارم ويجتنب عنها ويبالغ فى ذلك فهو اعبد من الذى يستقصى فى الامتثال ويقصر فى الاجتناب هكذا قال المشائخ ۱۲ لمعات ۱۱؎ قوله املأ صدرك اى باطنك اى اغنيك عن الناس وقوله ملأت يدك اى ظاهرك بالمال فتشتغل به وكنت شغلا به ونفيرا اليه ۱۲ لمعات -

ذُكِرَ رَجُلٌ عِندَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبادةٍ واجتهادٍ وذُكِرَ آخر برعةٍ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لَا تُعْدَلُ بالرعة يعني الورع رواه الترمذي وعن عمرو بن ميمون الاودیّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه اغتنم خمسًا قبل خمسٍ شبابك قبل هَرَمِك وصِحّتك قبل سُقْمك وغِناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك رواه الترمذي مُرسلًا وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينتظر احدكم الا غنًى مُطغيًا او فقرًا مُنسيًا او مرضًا مفسدًا او هرمًا مُفنِدًا او موتًا مُجهِزًا او الدجال فالدجال شرُّ غائبٍ يُنتظر او الساعة والساعة ادهى وامرّ رواه الترمذي والنسائي وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان الدنيا ملعونة ملعونٌ ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالمٌ او متعلّم رواه الترمذي وابن ماجة وعن سهل بن سعدٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضةٍ ما سقى كافرًا منها شربةً رواه احمد والترمذي وابن ماجة وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احبّ دنياه اضرّ بآخرته ومن احبّ آخرته اضرّ بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لُعِنَ عبد الدينار ولُعِنَ عبد الدرهم رواه الترمذي وعن كعب بن مالك عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذئبان جائعان أُرسلا في غنمٍ بأفسدَ لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه رواه الترمذي والدارمي وعن خبّابٍ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انفق مؤمنٌ من نفقةٍ الا أُجِرَ فيها الا نفقته في هذا التراب رواه الترمذي وابن ماجة وعن انسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة كلها في سبيل الله الا البناء فلا خير فيه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يومًا ونحن معه فرأى قبّةً مُشرفةً فقال ما هذه قال اصحابه هذه لفلانٍ رجلٍ من الانصار فسكت وحملها في نفسه حتى لمّا جاء صاحبها فسلّم عليه في الناس فاعرض عنه صنع ذلك مرارًا حتى عرف الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فشكا ذلك الى اصحابه وقال والله اني لأُنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبّتك فرجع الرجل الى قبّته فهدمها حتى سوّاها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يومٍ فلم يرها قال ما فعلت القبّة قالوا شكا الينا صاحبها اعراضك فاخبرناه فهدمها فقال اما ان

---

۱ قوله لا تعدل بالرعة قال المظهر لا تعدل يجوز ان يكون نهي المخاطب المذكر مجزوم اللام يعني لا تقابل شيئًا بالرعة وهي بكسر الراء وتخفيف العين الورع فان الورع افضل من كل خصلة ويجوز ان يكون خبرًا منفيًا بضم التاء وفتح الدال اي لا تقابل خصلة بالورع فانه افضل الخصال قال الراغب الورع في عرف الشرع عبارة عن ترك التسرع الى تناول اعراض الدنيا وذلك ثلثة اضرب واجب وهو الاحجام عن المحارم وذلك للناس كافة وندب وهو الوقوف عن الشبهات وذلك للاوساط وفضيلة وهو الكف عن كثير من المباحات والاقتصار على اقل الضرورات وذلك للنبيين والصديقين والشهداء والصالحين قال الطيبي رحمه الله وقد الحق في بعض نسخ المصابيح بعد قوله لا تعدل بالرعة قوله شيئًا وليس في جامع الترمذي واكثر نسخ المصابيح بعد قوله تعدل بالرعة قوله شيئًا وليس في جامع الترمذي واكثر نسخ المصابيح منه اثر قلت وفي الجامع ضبط ابعدل بصيغة المذكر المجهول على ان الجار والمجرور نائب الفاعل وهو ظاهر جدًا حيث لا يحتاج الى تقدير شيء مطلقا ۱۲ مرقاة ۲ قوله او فقرا منسيا اي يجعل صاحبه مشغولا مدهوشا فينسيه الطاعة من الجوع والعرى وهم القوت قوله هرما مفندا بالتخفيف من الافناد اي الموقع في الفند وفي القاموس الفند بالتحريك الخلف وانكار العقل لهرم او مرض والخطأ في القول والرأي والكذب كالافناد ولا تقل عجوز مفندة لانها لم تكن ذات رأي ابدا وفنده تفنيدا كذبه وعجزه وخطأ رأيه كافنده انتهى والظاهر ان المراد في الحديث معنى الخرافة وضعف الرأي فلا حاجة الى اعتبار تشبيه بالكاذب كما نقل عن الطيبي قوله موتا مجهزا بالتخفيف في القاموس جهز على الجريح كمنع واجهز اثبت قتله واسرعه وتمم عليه وموت مجهز وجهيز سريع والمراد والموت بغتة بحيث لا يقدر على التوبة ۱۲ المعات ۳ قوله مجهزا بالتخفيف اي قاتلا بغتة من غير ان يقدر على توبة ووصية في النهاية المجهز هو السريع يقال اجهز على الجريح اذا اسرع قتله ۱۲ مرقاة ۴ وما والاه اي احبه الله من اعمال البر وافعال القرب ومعناه ما والى ذكر الله اي قاربه من ذكر خير او تابعه من اتباع امره ونهيه لان ذكره يوجب ذلك وقال المظهر اي ما يحبه الله في الدنيا والموالاة المحبة بين اثنين وقد يكون من واحد وهو المراد هنا يعني ملعون ما في الدنيا وقوله عالم او متعلم هكذا في اكثر الروايات والظاهر النصب لانه عطف على ذكر الله وهو منصوب على الاستثناء من الكلام الموجب وقد يرفع الا ذكر الله ايضا بناء على المعنى اي لا يحمد الا ذكر الله وعالم او متعلم كذا في المرقاة واللمعات ۱۲ ۵ قوله الضيعة بالفتح حرفة الرجل وصناعته وقيل هي البساتين والمزرعة والقرية والمراد النهي عن التوغل من اتخاذها فتلهو عن ذكر الله ۱۲ لمعات ۶ قوله عن ابيه هكذا في اكثر نسخ المشكوة والصواب عن ابن كعب بن مالك كما وقع في اصل الترمذي او عن كعب بن مالك بدون عن ابيه وما وقع في الكتاب يقتضي اسلام ابيه مالك ولم يصح وروى في جامع الصغير للسيوطي عن كعب بن مالك بدون عن ابيه ۱۲ لمعات ۷ قوله خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وهو ابن الارت بفتحتين وتشديد الفوقية ۱۲ مرقاة ۸ قوله وحملها اي اضمر تلك الفعلة في نفسه غضبا عليه او الضمير للكراهة المفهومة من المقام او للقبة او للكلمة التي قال اصحابه ۱۲ لمعات ۹ قوله اني لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاموس انكره واستنكره وتناكره جهله والمنكر ضد المعروف اي لا اعرف منه صلى الله عليه وسلم عادته المعهودة من حسن التوجه والاقبال وارى ما لم اعهده من الغضب والكراهة ۱۲ لمعات

كُلّ بناءٍ وبالٌ على صاحبه الا ما لا يغني الا ما لا بد منه رواه ابو داود وعن ابي هاشم بن عُتبة قال عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة وفي بعض نسخ المصابيح عن ابي هاشم بن عتيد بالدال بدل التاء وهو تصحيف وعن عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس لابن ادم حق في سوى هذه الخصال بيتٌ يسكنه وثوبٌ يواري به عورته وجلف الخبز والماء رواه الترمذي وعن سهل بن سعد قال جاء رجل فقال يارسول الله دلني على عمل اذا انا عملته احبني الله واحبني الناس قال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما عند الناس يحبك الناس رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام على حصير فقام وقد اثر في جسده فقال ابن مسعود يارسول الله لو امرتنا ان نبسط لك ونعمل فقال مالي وللدنيا وما انا والدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها رواه احمد والترمذي وابن ماجة وعن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اغبط اوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلوٰة احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم نقد بيده فقال عجلت منيته قلت بواكيه قل تراثه رواه احمد والترمذي وابن ماجة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يارب ولكن اشبع يوما واجوع يوما فاذا جعت تضرعت اليك وذكرتك واذا شبعت حمدتك وشكرتك رواه احمد والترمذي وعن عبيد الله بن محصن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم امنا في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا بحذافيرها رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن المقدام بن معديكرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ ادمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث طعام وثلث شراب وثلث لنفسه رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يتجشأ فقال اقصر من جشائك فان اطول الناس جوعا يوم القيمة اطولهم شبعا في الدنيا رواه في شرح السنة وروى الترمذي نحوه وعن كعب بن عياض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال رواه الترمذي وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجاء بابن ادم يوم القيمة كانه بذج فيوقف بين يدي الله فيقول له

۱؎ قوله ابي هاشم بن عتبة الخ بضم عين فسكون فوقية فموحدة بعد ہا ہاء قال المؤلف ہو شيبة بن عتبة بن ربيعة القرشي وہو خال معاوية بن ابي سفيان اسلم يوم الفتح وسكن الشام وتوفي في خلافة عثمان وكان فاضلا صالحا رضي الله تعالى عنه روى عنه ابو ہريرة وغيره ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله ابن عتيد بالدال بدل التاء وہذه العبارة تفيد انه عتيد على وزن عتبة بالدال مكان التاء وكذا ہو مكتوب في النسخ المصححة المعتمدة عليها وفي بعضها كتب عتيد بالتاء والياء التحتانية والدال قيل الصواب عبيد تصغير عبد كما ہو واقع في اكثر نسخ المصابيح وہو محرف ايضا والصواب عتبة ۱۲ لمعات ۳؎ قوله وجلف الخبز في النهاية الجلف الخبز وحده لا ادام معه وقيل ہو الخبز اليابس الغليظ قال ويروى بفتح اللام جمع جلفة وہي الكسرة من الخبز وعن ابن الاعرابي الجلف الظرف مثل الخرج والجوالق قال القاضي ذكر الظرف واراد المظروف اي كسرة خبز وشربة ماء انتهى واراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعة في الآخرة وسوال عنه لانه من اكتفى بذلك من الحلال لم يسال عنه لانه من الحقوق التي لا بد للنفس منها واما ما سواه من الحظوظ يسال عنه ويطالب بشكره كذا في المرقاة ۱۲ ۴؎ قوله مالي وللدنيا ما نافية اي ليس لي الفة مع الدنيا ولا للدنيا الفة ومحبة معي حتى ارغب اليها وانبسط عليها واجمع ما فيها ولديها او استفهامية اي الفة ومحبة لي مع الدنيا او اي شيء لي مع الميل الى الدنيا او ميلها الي فاني طالب الآخرة وہي ضرتها المضادة لها ۱۲ مرقاة المفاتيح لملا علي قاري رحمه الله ۵؎ قوله الحاذ بتخفيف الذال المعجمة اي خفيف الحال الذي يكون قليل المال وخفيف الظهر من العيال ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله ثم نقد بيده اي نقد النبي صلى الله عليه وسلم بيده وہو من نقدت الشيء باصبعي احدا بعد واحد نقد الدراہم ونقد الطائر الحب اذا التقطه واحدا بعد واحد وہو مثل النقر ويروى بالراء قيل اراد ضرب الانملة على الانملة او ضربها على الارض كالمتقلل للشيء اي لم يلبث الا قليلا حتى قبضه الله يقل عمره وعدد بواكيه ومبلغ تراثه وقيل الضرب على ہذه الهيئة يفعله المتعجب من الشيء وقيل معنى عجلت منيته انه يسلم روحه سريعا لقلة تعلقه بالدنيا وغلبة شوقه الى الآخرة وقيل اراد به قلة مؤنة مماته كما قلت مؤنة حياته ۱۲ سيد ۷؎ قوله عرض علي ربي اي الي عرضا حسيا او معنويا وہو الاظہر والمعنى شاورني وخيرني بين الوسع في الدنيا واختيار البلغة لدى العقبى من غير حساب ولا عتاب ۱۲ مر ۸؎ قوله في سربه ہو بالكسر اي في نفسه فلان واسع السرب اي رخي البال (فمعناه مطمئن القلب) ويروى بالفتح وہو المسلك والطريق يقال خل سربه اي طريقه ۱۲ طيبي ۹؎ قوله بحذافيرها اي بتمامها والحذافير الجوانب وقيل الاعالي واحدها حذفار او حذفور ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله وثلث لنفسه المعنى فان كان لا يكتفي بادنى قوت البنية ولا بد ان يملأ بطنه فليجعل ثلث بطنه للطعام وثلثه للشراب وليترك ثلثه خاليا لخروج النفس ولا ينبغي ان يكون كطائفة القلندرية حيث يقولون يملأ البطن من الطعام والماء يحصل مكانه وتوفي السام والنفس ان اشتهى خرج والا فلا بعد تمام المرام فاولئك كالانعام بل ہم اضل ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله يتجشأ بتشديد الشين المعجمة بعدها ہمزة اي يخرج الجشاء من صدره وہو صوت ريح يخرج عنه عند الشبع وقيل الرجل وہب بن عبد الله وہو معدود في صغار الصحابة وكان في زمانه عليه السلام لم يبلغ الحلم روي انه لم يملأ بطنه بعد ذلك وقال التوربشتي ہو وہب ابو جحيفة السوائي ۱۲ مرقاة ۱۲؎ قوله بذج بفتح موحدة وذال معجمة فجيم ولد الضان معرب بره اي يكون حقيرا ذليلا ۱۲ ۔

اعطيتك وخولتك[1] وانعمت عليك فما صنعت فيقول رب جمعته وثمرته وتركته اكثر ما كان فارجعني اٰتك به كله فيقول له ارني ما قدمت فيقول رب جمعته وثمرته وتركته اكثر ما كان فارجعني اٰتك به كله فاذا عبد[2] لم يقدم خيرا فيمضي به الى النار رواه الترمذي وضعفه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما يسأل العبد يوم القيمة من النعيم ان يقال له الم نصح جسمك ونروك من الماء البارد رواه الترمذي وعن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزول قدما ابن اٰدم يوم القيمة حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما ابلاه وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وماذا عمل فيما علم رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

الفصل الثالث

عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له انك لست[3] بخير من احمر ولا اسود الا ان تفضله بتقوى رواه احمد وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زهد عبد في الدنيا الا انبت الله الحكمة في قلبه وانطق بها لسانه وبصره عيب الدنيا وداءها ودواءها واخرجه منها سالما الى دار السلام رواه البيهقي في شعب الايمان وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اخلص الله قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناظرة فاما الاذن فقمع[4] واما العين فمقرة لما يوعى القلب[5] وقد افلح من جعل قلبه واعيا رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وعن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايت الله عزوجل يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فانما هو استدراج[6] ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون رواه احمد وعن ابي امامة ان رجلا من اهل الصفة[7] توفي وترك دينارا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كية قال ثم توفي اٰخر فترك دينارين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيتان[8] رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وعن معاوية انه دخل على خاله ابي هاشم بن عتبة يعوده فبكى ابو هاشم فقال ما يبكيك يا خال اوجع يشئزك[9] ام حرص على الدنيا قال كلا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا عهدا لم اٰخذ به قال وما ذاك قال سمعته يقول انما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله واني اراني قد جمعت رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة وعن ام الدرداء قالت قلت لابي الدرداء ما لك لا تطلب كما يطلب

---

[1] قوله وخولتك تفسير لقوله اعطيتك والخول محركة ما اعطاك الله من النعم والعبيد والاماء وغيرهم من الحاشية للواحد والجمع والذكر والانثى ويقال للواحد خائل كذا في القاموس قوله اكثر ما كان ما مصدرية وكان تامة والمضاف محذوف اي اكثر احوال وجوده فان لوجود المال احوالا من القلة والكثرة هذا ما تخيلت في تصحيح هذا التركيب او معناه اكثر ما كان عندنا ملكي اياه كانه يقول حفظته عن الضياع وكثرته والله اعلم ۱۲ لمعات [2] قوله فاذا عبد الفاء فصيحة تدل على المقدر واذا للمفاجاة وعبد خبر مبتدا محذوف اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو عبد قوله لم يقدم خيرا اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو عبد قوله لم يقدم خيرا اي فيما اعطى ولم يمتثل ما امر به (فيما انفق) ولم يتعظ ما وعظ به ۱۲ مرقاة [3] لست بخير من احمر اي جسما قوله والاسود اي لونا والمراد ان الفضيلة ليست بلون دون لون انما خصا بالذكر مثلا لكونهما اكثر اعتناء واعتبارا عند الناس والاظهر ان المراد بهما لون السيد والعبد كما هو الغالب واغرب الطيبي حيث جزم وقال المراد بالاحمر العجم وبالاسود العرب والمعنى ان الفضيلة ليست بالصورة الظاهرة ولا بالنسبة الباهرة بل بالتقوى الطاهرة كما قال تعالى يايها الناس انا خلقنكم من ذكر وانثى وجعلنكم الى ان قال ان اكرمكم عند الله اتقكم ۱۲ مرقاة [4] قوله فاما الاذن فقمع الخ اشار صلى الله عليه وسلم الى ان طريق وصول العلم الى القلب وحفظه فيه انما هو السمع والبصر فالاول بقوله فاما الاذن فقمع والقمع بالفتح والكسر كعنب ما يوضع في فم الاناء فيصب فيه الدهن وغيره شبه السمع في وصول القول منه الى القلب في وعيه اياه بالقمع والثاني بقوله واما العين فمقرة لما يوعى القلب ما ادركته ورأته اي ما احبه القلب نظرت اليه فكانما تعترف بحب القلب ثم ذكر فذلكة القرينتين بقوله وقد افلح من جعل قلبه واعيا فدلائل الوحدانية اما مسموعة او مبصرة فالمسموعة يوصلها الاسماع الى القلب والمبصرة يوصلها الابصار ويعيها قلوب واعية كذا ذكروا في شرح هذا الحديث ۱۲ لمعات [5] قوله القلب مرفوع فاعل يوعى مفعوله محذوف او منصوب مفعوله وفاعله ضمير راجع الى ما ۱۲ [6] قوله هو استدراج اي امهال منه سبحانه قال تعالى سنستدرجهم من حيث لا يعلمون قال الطيبي الاستدراج هو الاخذ في الشيء والذهاب فيه درجة فدرجة كالمراقي والمنازل في ارتقاعه ونزوله ومعنى استدراج الله استدراجهم قليلا قليلا الى ما يهلكهم ويضاعف عقابهم من حيث لا يعلمون ما يراد بهم وذلك ان تواتر الله نعمه عليهم مع انهماكهم في الغي وكلما جدد عليهم نعمة ازدادوا بطرا وجددوا معصية فيتدرجون في المعاصي بسبب ترادف النعم ظانين ان تواتر النعم اثرة من الله وتقريب وانما هو خذلان منه وتبعيد ۱۲ مرقاة [7] قوله من اهل الصفة في النهاية اهل الصفة فقراء المهاجرين ومن لم يكن لهم منزل يسكنه فكانوا ياوون الى موضع مظلل في مسجد المدينة ومن الكرماني هو بضم الصاد وتشديد الفاء وهم زهاد من الصحابة فقراء غرباء وكانوا سبعين ويقلون حينا ويكثرون ۱۲ قوله كية تغليظ وتشديد وهو في الحقيقة عقاب على الدعوى الكاذبة بالفقر اشار اليه بقوله رجل من اصحاب الصفة ۱۲ لمعات [8] قوله كيتان توضيح المرام في هذا المقام انهما لما كانا مع الفقراء الذين كان الناس يتصدقون عليهم بناء على نهاية حاجتهم وغاية فاقتهم فهم بمنزلة السائلين ما قالا واما حالا والاكثر لا يحل السوال لكليهما مع وجود الدينار لهما حراما ۱۲ مرقاة [9] قوله يشئزك بضم الياء وكسر الهمزة اي يقلقك ويتعبك في القاموس شئز غلظ واشتد ۱۲ امر — +

حاشیے کے اندراجات: ای في ايام حياتي ۱۲ | بتشديد الميم اي نميته وكثرته ۱۲ | اي لم ينفق فيما امر به ولم يجعله وسيلة لمرضاته ۱۲ | سيراب نكرد اي نرويكم ۱۲ | اي ضيعه ۱۲ | اي صرفه ۱۲ | اللون الاحمر والاسود ۱۲ | اي ترك ما حلّ ۱۲ | بالقصر في نسخة بالتنوين ۱۲ | اي معالجتها ۱۲ | عن الحسد والبغض وغيرها ۱۲ | مدمه به ۱۲ | اي قبيحة ۱۲ | يقال في الادوية قيف ۱۲ | اي تركوا العظم ۱۲ | كما اسباب النعم | اعطوا ۱۲ | مفاجاة ۱۲ | اي داهمون متحيرون آيسون ۱۲ | بضم الهمزة اي الظن ۱۲

فلان فقال انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان امامکم عقبۃً کؤداً لایجوزھا المثقلون فاحب ان اتخفف لتلک العقبۃ وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھل من احد یمشی علی الماء الا ابتلت قدماہ قالوا لا یا رسول اللہ قال کذلک صاحب الدنیا لایسلم من الذنوب رواھما البیھقی فی شعب الایمان وعن جبیر بن نفیر مرسلاً قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما اوحی الی ان اجمع المال واکون من التاجرین ولکن اوحی الی ان سبح بحمد ربک وکن من الساجدین واعبد ربک حتی یاتیک الیقین رواہ فی شرح السنۃ وابونعیم فی الحلیۃ عن ابی مسلم وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من طلب الدنیا حلالاً استعفافاً عن المسئلۃ وسعیاً علی اھلہ وتعطفاً علی جارہ لقی اللہ تعالی یوم القیمۃ ووجھہ مثل القمر لیلۃ البدر ومن طلب الدنیا حلالاً مکاثراً مفاخراً مرائیاً لقی اللہ تعالی وھو علیہ غضبان رواہ البیھقی فی شعب الایمان وابونعیم فی الحلیۃ وعن سھل بن سعد ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان ھذا الخیر خزائن لتلک الخزائن مفاتیح فطوبی لعبد جعلہ اللہ مفتاحاً للخیر مغلاقاً للشر وویل لعبد جعلہ اللہ مفتاحاً للشر مغلاقاً للخیر رواہ ابن ماجۃ وعن علی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا لم یبارک للعبد فی مالہ جعلہ فی الماء والطین وعن ابن عمران النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اتقوا الحرام فی البنیان فانہ اساس الخراب رواھما البیھقی فی شعب الایمان وعن عائشۃ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الدنیا دار من لادار لہ ومال من لامال لہ ولھا یجمع من لا عقل لہ رواہ احمد والبیھقی فی شعب الایمان وعن حذیفۃ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول فی خطبتہ الخمر جماع الاثم والنساء حبائل الشیطان وحب الدنیا راس کل خطیئۃ قال وسمعتہ یقول اخروا النساء حیث اخرھن اللہ رواہ رزین وروی البیھقی منہ فی شعب الایمان عن الحسن مرسلاً حب الدنیا راس کل خطیئۃ وعن جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اخوف ما اتخوف علی امتی الھوی وطول الامل فاما الھوی فیصد عن الحق واما طول الامل فینسی الاخرۃ وھذہ الدنیا مرتحلۃ ذاھبۃ وھذہ الاخرۃ مرتحلۃ قادمۃ ولکل واحدۃ منھما بنون فان استطعتم ان لاتکونوا من بنی الدنیا فافعلوا فانکم الیوم فی دار العمل ولاحساب وانتم غداً فی دار الاخرۃ ولاعمل رواہ البیھقی فی شعب الایمان وعن علی قال ارتحلت الدنیا مدبرۃً وارتحلت الاخرۃ مقبلۃً ولکل واحدۃ منھما بنون فکونوا من ابناء الاخرۃ ولا تکونوا من ابناء الدنیا فان الیوم عمل ولاحساب وغداً حساب ولاعمل رواہ البخاری فی ترجمۃ باب وعن عمرو ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خطب یوماً فقال فی خطبتہ الا ان الدنیا عرض حاضر یاکل منہ البر والفاجر الا وان الاخرۃ اجل صادق ویقضی فیھا ملک قادر الا وان الخیر کلہ بحذافیرہ فی الجنۃ الا وان

۱ے قولہ عقبۃ بفتحات اے مرقے صعبا من الجبال علے ما فے القاموس کؤدا بفتح فضم ہمز فواو فدال اے شاقۃ فاصلۃ بینکم وبین دخول الجنۃ قال الطیبی والمراد بہا الموت والقبر والحشر واہوالہا وشدائدہا شبہہا بالصعود والعقبۃ ومکابدۃ ما یلحق الرجل من قطعہا ۱۲ مرقاۃ ۲ے قولہ ہل من احد یمشی الخ فی حال من الاحوال الا فے حال الابتلال وحاصل معناہ تحقق المشی علے الماء بلا ابتلال ولذلک صح الجواب بلا ۱۲ اسید

۳ے قولہ استعفافا الاستعفاف طلب العفاف والتعفف ہو الکف عن الحرام والسوال عن الناس وقولہ مرائیا ای ان تصدق وانفق فی سبیل اللہ فعلہ للریاء لان الریاء انما یکون فے الطاعات فنفس المال یجری فیہ المفاخرۃ دون المراآۃ فافہم ۱۲ لمعات ۴ے قولہ وہو علیہ غضبان ولعلہ صلے اللہ علیہ وسلم لم یذکر من طلب الحرام اما اکتفاء بما یفہم من فحوے الکلام واما ایماء اے انہ لیس من صنیع اہل الاسلام او اشعارا بان الحرام اکلہ وقربہ حرام ولو لم یکن ہناک طلب ومرام ۱۲ مرقاۃ ۵ے قولہ اتقوا الحرام فے البنیان فانہ اساس الخراب اے الخراب الدین او البنیان ہذا یدل علے انہ قد یجوز البناء من الحلال وثانیہا اتقوا ارتکاب الحرام فی البنیان وعلے ہذا الوجہ یلزم ان یکون فعل البنیان نفسہ حراما بان یکون موجبا للاسراف والتبذیر الحرام او یکون تشدیدا وتوبیخا وثالثہا ان البناء اساس الخراب فلو لم یبن لم یخرب کما فے حدیث لدوا للموت وابنوا للخراب ۱۲ لمعات ۶ے قولہ الدنیا دار من لادار لہ حاصل المعنے من اتخذ الدنیا دار اقامۃ فکانہ لادار لہ لانہ ینتقل منہ لبعد زمان ومن جمع اموال الدنیا ولم ینفقہ فے سبیل اللہ فکانہ لامال لہ لان المال انما یحمد للانفاق ویجوز ان یکون المراد دار من لادار لہ فے الآخرۃ ومال من لاغناء لہ فے الآخرۃ ۱۲ لمعات ۷ے قولہ جماع الاثم جماع الشئ بالکسر جمع چیزے یقال الخمر جماع الاثم وقول الطیبی فے تفسیرہ اے مجمعہ ومظنتہ اشارۃ اے ان معنی جامعیۃ الخمر للاثم باعتبار کونہ مظنۃ لہ ومحلا لیظن فیہ وجودہ لا ان من شرب الخمر جمع الآثام کلہا بالفعل بل یحتمل وجودہا بعد الشرب لکونہا ام الخبائث قولہ حبائل الشیطان جمع حبالۃ والحبالۃ کتابۃ المصیدۃ وحبل الصید واحتبلہ اخذہ بہا او نصبالہ وحبائل الموت اسبابہ کذا فے القاموس ۱۲ لمعات ۸ے قولہ عرض حاضر قال الطیبی العرض مالایکون لہ ثبات ومنہ استعار المتکلمون العرض لما لاثبات لہ الا بالجوہر انتہے ذکر من معنے العرض بالتحریک فے القاموس مایعرض للانسان من مرض ونحوہ وحطام الدنیا وما کان من مال قل او کثر والغنیمۃ والمطعم وقد ذکر من معانیہ مایقوم بغیرہ ولکن بقید قولہ فے اصطلاح المتکلمین وفے الصحاح ایضا ذکر ہذا المعنے من غیر ہذا القید وقال ومال الدنیا عرض حاضر یاکل منہ البر والفاجر فتعین ان المراد فے الحدیث ہو المعنے الاخیر ۱۲ لمعات

الشَّرُّ كُلُّهٗ بحذافيره فى النار اَلَا فاعملوا وانتم من الله على حذرٍ واعلموا انّكم معروضون[1] على اعمالكم فَمَنْ يَّعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَّرَهٗ وَمَنْ يَّعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَّرَهٗ رواه الشافعىّ

وعن شدّادٍ قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول يا ايّها الناس انّ الدنيا عرضٌ حاضرٌ ياكل منها البرُّ والفاجر وانّ الاٰخرة وعدٌ صادق يحكم فيها مَلِكٌ عادلٌ قادرٌ يُحِقُّ فيها الحقّ ويُبطِلُ الباطلَ كونوا من ابناء الاٰخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فانّ كلّ امّ يتبعها ولدها

وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه ما طلعت[2] الشمس الا وبجنبتيها[3] ملكان يناديان يُسمعان الخلائق غير الثقلين يا ايّها الناس هلمّوا الى ربّكم ما قلّ وكفى خيرٌ ممّا كثر والهى رواهما ابونعيم فى الحلية

وعن ابى هريرة يبلغ به قال اذا مات الميّت قالت الملائكة ما قدّم وقال بنو اٰدم ما خلّف[4] رواه البيهقى فى شعب الايمان

وعن مالك ان لقمٰن قال لابنه يا بُنَىَّ انّ الناس قد تطاول عليهم ما يُوعدون وهم الى الاٰخرة سراعًا يذهبون وانك قد استدبرت الدنيا منذ كنت واستقبلت الاٰخرة وان دارًا تسير اليها اقرب اليك من دارٍ تخرج منها رواه رزين

وعن عبد الله بن عمرو قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اىّ الناس افضل قال كلّ مخموم[5] القلب صدوق اللسان قالوا صدوق اللسان نعرفه فما مخموم القلب قال هو النقىّ التقىّ لا اثم عليه ولا بغى ولا غلّ ولا حسد رواه ابن ماجة والبيهقى فى شعب الايمان

وعنه انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعٌ اذا كنّ فيك فلا عليك ما فاتك[6] الدنيا حفظ امانةٍ وصدق حديث وحسن خليقةٍ وعفّةٌ فى طعمة رواه احمد والبيهقى فى شعب الايمان

وعن مالك قال بلغنى انه قيل للقمان الحكيم ما بلغ بك ما نرى يعنى الفضل قال صدق الحديث واداء الامانة وترك ما لا يعنينى رواه فى الموطا

وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجئ الاعمال[7] فتجئ الصلٰوة فتقول يا ربّ انا الصلٰوة فيقول[8] انك على خيرٍ فتجئ الصدقة فيقول يا ربّ انا الصدقة فيقول انك على خير ثم يجئ الصيام فيقول يا ربّ انا الصيام فيقول انك على خير ثم يجئ الاعمال على ذلك يقول الله تعالى انك على خير ثم يجئ الاسلام[9] فيقول يا ربّ انت السلام وانا الاسلام فيقول الله تعالى انك على خيرٍ بك اليوم اٰخذ وبك اُعطى قال الله تعالى فى كتابه وَمَنْ يَّبْتَغِ غَيْرَ الْاِسْلَامِ دِيْنًا فَلَنْ يُّقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى الْاٰخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِيْنَ

وعن عائشة قالت كان لنا سترٌ فيه تماثيل طير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة حوّليه فانّى اذا رايته[10] ذكرت الدنيا

وعن ابى ايّوب الانصارى قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال عظنى واوجز فقال اذا قمت فى صلٰوتك فصلّ صلٰوة مودّعٍ[11] ولا تكلّم بكلام تعذر منه غدًا واجمع[12] الاياس ممّا فى ايدى الناس

وعن معاذ بن جبلٍ قال لمّا بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن خرج معه رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] قوله انكم معروضون على اعمالكم قال الطيبى الاعمال معروضة عليكم من باب القلب كقولهم عرضت الناقة على الحوض انتهى والظاهر ان معناه مقابلون بافعالكم مجزيون على اعمالكم كعرض العسكر على الامير ومنه قوله تعالى يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية على انها يحتمل ان يكون على للعلة كما قال تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم او التركيب من قبيل علفت ماء وتبنا والتقدير معروضون على ومجازون على اعمالكم ان كان خيرا فخير وان شرا فشر ١٢ مرقاة

[2] قوله ما طلعت الشمس الخ لما كان النهار محل وصول الرزق والمعيشة نبه صلى الله عليه وآله وسلم امته على ان يكونوا راضين بالكفاية ولم يحرصوا حتى يقعوا فى ورطة السخط ويتلهوا عن عبادة الله وطاعته واوحى اليه صلى الله عليه وآله وسلم ان الملكين يناديان حقيقة او كناية ويجوز ان يكون السنة الالٰهية قد جرت بالامر للملائكة وندائهم وقصد اسماعهم الخلق وكان صلى الله عليه وآله وسلم يسمع بنفسه الكريمة ندائهما واسماعهما الخلائق لا يسمعه الثقلان لعلّا يرتفع التكليف وذلك كما فى اصاخة كل دابة الا الجن والانس بنداء قيام الساعة يوم الجمعة وعدم سماع صياح الجنازة وعذاب القبر فان قلت فاذا لم يسمع الانسان نداء ملكين فما الفائدة فيه وكيف تنبيهه بذلك قلت يكفى فى ذلك اخبار النبى صلى الله عليه وآله وسلم الامة به ويجوز ان يكون هذا كناية عن نصب الله تعالى الدلائل على صدق هذه القضية كان الملائكة ينادون كل يوم بذلك ولكن الناس عنه غافلون ١٢ لمعات

[3] قوله وبجنبتيها بفتح الجيم والنون وسكون وفتح موحدة وسكون التحتية تثنية الجنبة وهى الناحية ١٢ مرقاة

[4] قوله ما خلف قال الطيبى وفائدته اهتمام شان الملائكة باعمال اى ما قدم من عمل حتى يصاب به او يعاقب عليه واهتمام الورثة بماله يرثوه ١٢ مر

[5] قوله مخموم القلب بالخاء المعجمة اى سليم القلب من خممت البيت اذا كنسه والمعنى ان يكون قلبه مكنوسا من غبار الاغيار ومنظفا من اخلاق الاقذار ١٢ مرقاة

[6] قوله ما فاتك الدنيا قال الطيبى يحتمل ان يكون ما مصدرية والوقت مقدر اى لا باس عليك وقت فوت الدنيا ان حصلت لك هذه الخصال وان يكون نافية اى لا باس عليك لانه لم يفتك الدنيا ان حصلت لك هذه الخصال انتهى الاول اظهر كما لا يخفى ١٢ مرقاة

[7] قوله تجئ الاعمال الخ حاصل المراد من الحديث ان الاعمال فرادى تجئ شافعة لصاحبها فيردها الله بلطف حتى اذا جاء الاسلام الذى هو الاصل وجامع الاعمال كلها قبلت شفاعته وقد جاء مبديا بالثناء على الله تعالى الذى هو من آداب الشفاعة المؤثرة فى القبول ثم مجئ الاعمال اما بحقائقها وصورها التى لها فى ذلك العالم فان لكل شئ حقيقة وصورة كالظلة للايمان واللبن للعلم والكبش للموت او يجعلها فى صور حسنة كما قيل فى وزنها او هو كناية عن اعتبارها وملاحظتها منسوبة الى عاملها وحصول النجاة لهم بها والله اعلم والحق ان الحديث نص على تمثل الاعمال وتجسدها ١٢ لمعات

[8] قوله فيقول انك على خير وهذا ردلها على اللطف وجه اى انت ثابتة مستقرة على خير ولكن لست بمستقلة فيها ولا كافية فى الاحتجاج وعلى هذا المنوال سائر الاعمال ١٢

[9] قوله ثم يجئ الاسلام الخ اى الانقياد الباطن الموجب للانقياد والظاهر المعبر عنه بالايمان وعلى تراد فهما اصحاب الايقان وارباب الاتقان ١٢ مرقاة

[10] قوله فانى اذا رايته آه لم يعلله صلى الله عليه وسلم بحرمة التماثيل ومنعها عن دخول الملائكة اما لانه كان قبل النهى او لانها كانت دقيقة فلا تبدو للناظر او لانه قد يحرم فى امثال الوسائد والفراش او ليتنبه اهل بيته على ترك الترفه والتنعم بما هو من الدنيا حتى لا يا خذ واستراحه ولو غير مصور ١٢ لمعات

[11] قوله صلٰوة مودع اى تارك نفسه جمع ما سوى الله تعالى او تارك الصلٰوة والمراد اقبل بكلك الى جناب الحق بتوجه تام واخلاص كلى ويحتمل ان يكون معناه مودع حياته اى كانه آخر صلوتك هذا الوقت آخر حياتك ١٢ لمعات

[12] قوله واجمع الاياس الخ بفتح الهمزة وكسر الميم ويجوز عكسه ومنه قوله تعالى فاجمعوا كيدكم فقد قرأ ابو عمرو بوصل الهمزة وفتح الميم من جمع يجمع لغتان بقطعها والكسر من اجمع بمعنى عزم على الامر وهما لغتان بمعنى الجمع فالمعنى عزم على قطع الياس ع واجمع خاطرك على قصد الياس وترك الطمع ١٢ مرقاة

يوصيه ومعاذ راكب ورسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي تحت راحلته فلما فرغ قال يا معاذ انك عسى ان لا تلقاني بعد عامي هذا ولعلك ان تمر بمسجدي هذا او قبري فبكى معاذ جشعا لفراق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم التفت فاقبل بوجهه نحو المدينة فقال ان اولى الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا روى الاحاديث الاربعة احمد وعن ابن مسعود قال تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النور اذا دخل الصدر انفسح فقيل يا رسول الله هل لتلك من علم يعرف به قال نعم التجافي من دار الغرور والانابة الى دار الخلود والاستعداد للموت قبل نزوله وعن ابي هريرة وابي خلاد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتم العبد يعطى زهدا في الدنيا وقلة منطق فاقتربوا منه فانه يلقى الحكمة رواهما البيهقي في شعب الايمان

باب فضل الفقراء وما كان من عيش النبي صلى الله عليه وسلم

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب اشعث مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابره رواه مسلم وعن مصعب بن سعد قال راى سعد ان له فضلا على من دونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم رواه البخاري وعن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء متفق عليه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا رواه مسلم وعن سهل بن سعد قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده جالس ما رايك في هذا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا متفق عليه وعن عائشة قالت ما شبع ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق عليه وعن سعيد المقبري عن ابي هريرة انه مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية فدعوه فابى ان ياكل

۱؎ قوله فاقبل بوجهه الخ لعل وجه الالتفات بالدواة وجه الشريف عن معاذ لئلا يرى بكاءه ويصير سببا لبكائه ثم ويشتد الخوف في ذلك المقام مع الايماء بانه لا بد من المفارقة في الدنيا والمواجهة في العقبى فسلاه فعلا ووصاه قولا قوله من كانوا حيث كانوا اي سواء كانوا بمكة والمدينة او باليمن والكوفة والبصرة وحاصله انه لا يضرك بعدك الصوري عني مع وجود قربك المعنوي فان العبرة بالتقوى من غير اختصاص بمكان او زمان او نوع انسان ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله بي اي بشفاعتي او اقرب الناس الى منزلتي قوله المتقون من كانوا جمع باعتبار معنى من والمعنى كائنا من كان عربيا او عجميا ابيض او اسود شريفا او وضيعا قوله وحيث كانوا اي سواء كانوا بمكة او المدينة او باليمن والكوفة والبصرة ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله اذا دخل الصدر انفسح الخ اي انشرح وتوسع بحيث يسعه قبول جميع شرائع الاسلام ويحلو في مذاقه مرارة ما قدره وقضاه من الاحكام وهذا القلب في الحقيقة عرش الرب الذي عبر عنه بالحديث القدسي لا يسعني ارضي ولا سمائي ولكن يسعني قلب عبدي المؤمن لان السفليات والعلويات ليس لهن قابلية ادراك الكليات والجزئيات المتعلقة بالذات والصفات ولهذا قال تعالى انا عرضنا الامانة على السموات الآية ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله ابي خلاد الخ بتشديد اللام قال المؤلف ابو خلاد رجل من الصحابة وقال ابن عبد البر لم اقف له على اسم ونسبة حديثه عند يحيى بن سعيد عن ابي فروة عن ابي خلاد وقال اذا رايتم المؤمن قد اعطي زهدا في الدنيا وقلة منطق فاقتربوا منه فانه يلقى الحكمة وفي رواية مثله ولكن بين ابي فروة و ابي خلاد ابو مريم وهذا اصح انتهى ففيه اشارة الى الخلاف في ان هذا الحديث منقطع او متصل مع انه اراد برواية مثله ما ذكره المصنف بقوله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله مدفوع اي يدفع عند الدخول على الاعيان والحضور في المحافل فلا يترك ان يدخل الباب ۱۲ ۶؎ قوله لو اقسم على الله لابره قيل معناه لو سال الله شيئا واقسم عليه ان يفعله لفعل ولم يخيب دعوته وقيل معناه لو حلف ان الله يفعله او لا يفعله صدقه في يمينه وابره فيها وهذا هو الاظهر ويؤيده حديث انس بن النضر لا والله لا تكسر ثنيتها قال الطيبي ومما يؤيد الاول لفظ على الله لانه اراد به المسمى ولو اريد اللفظ لقيل بالله انتهى ويجوز ان يقال صلة اقسم محذوف وعلى الله متعلق بفعل مقدر تقديره لو اقسم بالله معتمدا على الله لابره ۱۲ لمعات ۷؎ قوله قمت على باب الجنة اي ليلة المعراج او في المنام او حالة كشف المقام او بطريق دلالة المرام قوله محبوسون اي موقوفون يوم القيامة في الصحراء وحاصله ان اصحاب الحظ الفاني من ارباب الاموال والمناصب محبوسون في العرصات لطول حسابهم في المتاعب بسبب كثرة اموالهم وتوسيع جاههم وتلذذهم بها في الدنيا والفقراء من هذا براء فلا يحاسبون ولا يحبسون ۱۲ مر ۸؎ قوله ان فقراء المهاجرين ظاهر الحديث يدل على تخصيص هذا الحكم بالفقراء من المهاجرين - - - والاغنياء منهم وقد دل بعض الاحاديث على اطلاقه وعلى كون التقبلية بخمسمائة عام وقيل ذلك في غير المهاجرين من الاصحاب وبهذا يندفع المنافاة بين هذا الحديث وبين الحديث الآتي في اول الفصل الثاني من حديث ابي هريرة وقيل ان الفقراء الذين في قلوبهم ميل ورغبة الى الدنيا يتقدمون على الاغنياء باربعين والزهاد من الفقراء يتقدمون بخمسمائة فتدبر والمراد بالخريف العام لان العرب يبتدؤن العام بالخريف سمي خريفا لانه يخرف فيه الثمار اي يجتنى ۱۲ لمعات ۹؎ هذا خير من الخ اشارة الى الرجل المتاخر المار الذي استحقره الرجل ولفظ هذا الاخير اشارة الى الرجل الاول الذي استعظمه ومثل هذا اما تمييز من النسبة او بدل من ملء ۱۲ لمعات - +

وقال خرج النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم من الدنیا ولم یشبع من خبز الشعیر رواہ البخاریّ، وعن انس انہ مشٰی الی النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم بخبز شعیر واہالۃٍ سنخۃ ولقد رھن النبی صلی اللہ علیہ وسلم درعًا لہٗ بالمدینۃ عند یھودی واخذ منہ شعیرًا لاھلہ ولقد سمعتہ یقول ما امسٰی عند اٰل محمّد صاعُ بُرٍّ ولا صاعُ حَبٍّ وان عندہ لتسع نسوۃٍ رواہ البخاری وعن عمر قال دخلت علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاذا ھو مضطجع علی رمالِ حصیرٍ لیس بینہ وبینہ فراش قد اثّر الرمال بجنبہ متّکئًا علی وسادۃٍ من ادمٍ حشوھا لیفٌ قلت یا رسول اللہ ادعُ اللہ فلیوسّع علی امّتک فان فارس والرّوم قد وسّع علیھم وھم لا یعبدون اللہ فقال اَوَ فی ھٰذا انت یا ابن الخطاب اولٰئک قوم عجّلت لھم طیّباتھم فی الحیٰوۃ الدنیا وفی روایۃ اما ترضی ان تکون لھم الدّنیا ولنا الاٰخرۃ متفق علیہ وعن ابی ھریرۃ قال لقد رایت سبعین من اصحاب الصُّفّۃ ما منھم رجل علیہ رداء امّا ازارٌ وامّا کساءٌ قد ربطوا فی اعناقھم فمنھا ما یبلغ نصف السّاقین ومنھا ما یبلغ الکعبین فیجمعہ بیدہ کراھیۃ ان تُریٰ عورتہ رواہ البخاری وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا نظر احدکم الی من فُضّل علیہ فی المال والخلق فلینظر الی من ھو اسفل منہ متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم قال انظروا الی من ھو اسفل منکم ولا تنظروا الی من ھو فوقکم فھو اجدر ان لا تزدروا نعمۃ اللہ علیکم

الفصل الثّانی

عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخل الفقراء الجنّۃ قبل الاغنیاء بخمس مائۃ عامٍ نصفِ یوم رواہ الترمذی وعن انسٍ انّ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم قال اللّٰھمّ احینی مسکینًا وامتنی مسکینًا واحشرنی فی زمرۃ المساکین فقالت عائشۃ لم یا رسول اللہ قال انھم یدخلون الجنّۃ قبل اغنیائھم باربعین خریفًا یا عائشۃ لا تردّی المسکین ولو بشقّ تمرۃٍ یا عائشۃ احبّی المساکین وقرّبیھم فان اللہ یقرّبک یوم القیٰمۃ رواہ الترمذی والبیہقی فی شعب الایمان ورواہ ابن ماجۃ عن ابی سعیدٍ الی قولہ فی زمرۃ المساکین وعن ابی الدّرداء عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ابغونی فی ضعفائکم فانّما ترزقون او تنصرون بضعفائکم رواہ ابوداؤد وعن امیّۃ بن خالد ابن عبد اللہ بن اسید عن النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم انہ کان یستفتح بصعالیک المھاجرین رواہ فی شرح السّنّۃ وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تغبطنّ فاجرًا بنعمۃٍ فانّک لا تدری ما ھو لاقٍ بعد موتہٖ انّ لہٗ عند اللہ قاتلًا لا یموت یعنی النّار رواہ فی شرح السّنّۃ وعن عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الدنیا سجن المؤمن وسنتہٗ واذا فارق الدنیا فارق

---

۱ قولہ واہالۃ سنخۃ الاہالۃ بکسر الہمزۃ کل دہن یؤتدم بہ وسنخۃ بفتح سین مہملۃ وکسر نون وفتح خاء معجمۃ بعدہا ہاء اے متغیرۃ الریح لطول المکث فی النہایۃ قیل الاہالۃ ما اذیب من الالیۃ وقیل الدسم الجامد والسنخۃ المتغیرۃ الریح قولہ واخذ منہ الخ ولعل وجہ الاخذ منہ لیکون الحجۃ علیہ بالغۃ اوتستر الحالۃ عن المسلمین اولئلا یثقل علیہم فیعطوہ استحیاء اولم یاخذوا منہ وقت العطاء ریاءً والاظہار مبالغۃ فی تنزہہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم عن طلب الاجر من الامۃ ولو صورۃ حیث قال تعالیٰ قل لا اسئلکم علیہ اجرًا ان اجری الا علی اللہ قولہ لقد سمعتہ قال الطیبی ضمیر المفعول فی سمعتہ عائد الی انس والفاعل ہو راوی انس انتہی وتبعہ ابن الملک وغیرہ من الشراح ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ عند آل محمد قیل لفظ آل مقحم او کان ذلک فی اوائل الحال والا فقد ثبت انہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ادخر نفقۃ سنۃ لعیالہ ۱۲ لمعات ۳ قولہ علی رمال حصیر صحح رمال فی النسخ بضم الراء وکسرہا وفی الحواشی الرمال بکسر الراء وضمہا جمع رمیل بمعنی مرمول اے منسوج وقیل ہو جمع رمل بمعنی مرمول کالخلق بمعنی المخلوق واضافتہ الی الحصیر من اضافۃ الجنس الی النوع فیکون حینئذ الاضافۃ بیانیۃ ے منسوج ہو الحصیر فیفہم منہ انہ کان مضطجعا علی الحصیر بدون فراش آخر علی الحصیر ۱۲ لمعات ۴ قولہ فلیوسع بکسر السین المشددۃ وسکون العین قولہ علی امتک اے فانہم لا یطیقون متابعتک فی تحمل محنتک فربما یتنفرون عن المیل الی ملتک وقال الطیبی رحمہ اللہ قولہ فلیوسع الظاہر نصبہ لیکون جواب الامر ای ادع اللہ فیوسع واللام للتاکید وروایۃ الجزم علی انہ امر للغائب کانہ التمس من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم الدعاء للامۃ بالتوسعۃ وطلب من اللہ الاجابۃ وکان من حق الظاہر ان یقال ادع اللہ لیوسع علیک فعدل الی الدعاء للامۃ اجلالا لمحلہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وابعاداً لمنزلتہ من رسخ النبوۃ ان یطلب من اللہ تعالیٰ ہذا الدنی الخسیس لنفسہ النفیس ومع ذلک انکر علیہ ہذا الانکار البلیغ وقولہ او فی ہذا مدخول الہمزۃ محذوف ای اتطلب ہذا وفی ہذا انت وکیف یلیق بمثلک ان یطلب من اللہ التوسعۃ فی الدنیا ۱۲ مرقاۃ ۵ قد ربطوا وضمیر الجمع فی ربطوا فی اعناقہم باعتبار المعنی والمفرد فی بیدہ باعتبار اللفظ ۱۲ لم ۶ قولہ نصف یوم الخ بالجر علی انہ صفۃ فارقۃ وبدل او عطف بیان عن خمس مائۃ عام فان الیوم الاخروی مقدار طول الف سنۃ من سنی الدنیا لقولہ تعالیٰ وان یوما عند ربک کالف سنۃ مما تعدون فنصفہ خمس مائۃ ۱۲ مرقاۃ ۷ قولہ قال انہم یدخلون الجنۃ قبل اغنیائہم قد یتوہم منہ ان الفقراء الذین لیسوا بانبیاء یتقدمون علی الاغنیاء من الانبیاء ایضا ولعل غرضہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم مجرد اظہار فضل الفقراء وشرفہم وطلب تقدمہ علی الانبیاء وخوف تاخرہ لو کان غنیا عن الانبیاء الذین ہم فقراء لا خوف تاخرہ عن الفقراء الذین لیسوا بانبیاء ۱۲ لمعات ۸ قولہ ابغونی فی ضعفائکم من بغی یبغی کضرب یضرب بغیۃ طلبتہ کابتغیتہ واستبغیتہ کذا فی القاموس فالمعنی اطلبوا رضائی فی ضعفائکم اے فی حفظ قلوبہم وفی بعض النسخ بہمزۃ القطع وہو لا یخلو عن خفاء فان الابغاء الحمل علی الطلب والاعانۃ علی الطلب کذا فی اللمعات ۱۲ ۹ قولہ بصعالیک المہاجرین اے لفقرائہم وببرکۃ دعائہم وفی النہایۃ ای یستنصر بہم ومنہ قولہ تعالیٰ ان تستفتحوا فقد جاءکم الفتح وقال ابن الملک بان یقول اللہم انصرنا علی الاعداء بحق عبادک الفقراء المہاجرین وفیہ تعظیم الفقراء والرغبۃ اے دعائہم والتبرک بآثارہم ۱۲ مرقاۃ

السّجن والسّنة رواه فى شرح السّنة وعن قتادة بن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا احبّ الله عبدًا حماه الدنيا كما يظلّ احدكم يحمى سقيمه الماء رواه احمد والترمذى وعن محمود بن لبيد انّ النبى صلى الله عليه وسلم قال اثنتان يكرههما ابن ادم يكره الموت والموت خير للمؤمن من الفتنة ويكره قلة المال وقلة المال اقلّ للحساب رواه احمد وعن عبد الله بن مغفّل قال جاء رجل الى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال انى احبّك قال انظر ما تقول فقال والله انى لاحبّك ثلث مرّات قال ان كنت صادقًا فاعدّ للفقر تجفافًا للفقر اسرع الى من يحبّنى من السّيل الى منتهاه رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن انس انّه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اخفت فى الله وما يخاف احد ولقد اوذيت فى الله وما يؤذى احد ولقد اتت علىّ ثلثون من بين ليلة ويوم ومالى ولبلال طعام ياكله ذوكبد الا شئ يواريه ابط بلال رواه الترمذى وقال ومعنى هذا الحديث حين خرج النبى صلى الله عليه وسلم هاربًا من مكة ومعه بلال انما كان مع بلال من الطعام ما يحمل تحت ابطه وعن ابى طلحة قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع فرفعنا عن بطوننا عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن ابى هريرة انّه اصابهم جوع فاعطاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرة تمرة رواه الترمذى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدّه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرًا صابرًا من نظر فى دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر فى دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضّله الله عليه كتبه الله شاكرًا صابرًا ومن نظر فى دينه الى من هو دونه ونظر فى دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته منه لم يكتبه الله شاكرًا ولا صابرًا رواه الترمذى وذكر حديث ابى سعيد ابشروا يا معشر صعاليك المهاجرين فى باب بعد فضائل القرآن

الفصل الثالث

عن ابى عبد الرحمٰن الحبلى قال سمعت عبد الله بن عمرو وسأله رجل قال السنا من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله الك امرأة تاوى اليها قال نعم قال الك مسكن تسكنه قال نعم قال فانت من الاغنياء قال فانّ لى خادمًا قال فانت من الملوك قال عبد الرحمٰن وجاء ثلثة نفر الى عبد الله بن عمرو وانا عنده فقالوا يا ابا محمد انا والله ما نقدر على شئ لا نفقة ولا دابّة ولا متاع فقال لهم ما شئتم ان شئتم رجعتم الينا فاعطيناكم ما يسّر الله لكم وان شئتم ذكرنا امركم للسلطان وان شئتم صبرتم فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انّ فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنّة باربعين خريفًا قالوا فانا نصبر لا نسأل شيئًا رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو قال بينما انا قاعد فى المسجد وحلقة من فقراء المهاجرين

---

۱ قوله قتادة الخ بضم اوله قال المؤلف انصارى عقبى بدرى شهد المشاهد كلها وروى عنه اخوه من امه ابو سعيد الخدرى وعمر ابنه وغيرهما مات سنة ثلث وعشرين وله خمس وستون سنة وصلى عليه عمر وكان من فضلاء الصحابة ۱۲ مرقاة ۲ قوله حماه الدنيا فى القاموس حمى المريض ما يضره منعه اياه فاحتمى بحيتى استنع ويظل بفتح الياء والظاء بمضارع ظل بمعنے صار وهى زائدة ههنا كذا فى اللمعات وفى المرقاة من ظل زيد صائمًا اى صار والمعنے كما يكون ۱۲ ۳ قوله محمود بن لبيد قال مؤلف انصارى اشهلى ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحدث عنه احاديث قال البخارى له صحبة وقال ابو حاتم لا يعرف له صحبة وذكره مسلم فى التابعين فى الطبقة الثالثة منهم قال ابن الملك الفتنة التى الموت خير منها هى الوقوع فى الشرك (ا) والمعاصى الموجبة للنار او فتنة يسخطها الانسان ويجرى على لسانه ما لا يليق ۱۲ مرقاة ۴ قوله فاعد للفقر تجفافا بكسر الفوقية وسكون الجيم اى ودعا وجنة فى المغرب هو شئ يلبس على الخيل عند الحرب كانه درع تفعال من جف لما فيه من الصلابة واليبوسة انتهى فمعنى الحديث ان كنت صادقا فى الدعوى ومحققا فى المعنى فهيئ آلة تنفعك حال البلوى فان البلاء والولاء متلازمان فى الخلاء والملاء ومجملة تهيأ للصبر خصوصا على الفقر لتدفع به عن دينك بقوة يقينك ما ينافيه من الجزع والفزع وقلة القناعة وعدم الرضا بالقسمة وكنى بالتجفاف عن الصبر لانه يستر الفقر كما يستر التجفاف البدن عن الضر ۱۲ مرقاة ۵ قوله يا كله ذوكبد قال الطيبى اى ما معنا طعام سواء كان مما ياكل الدواب او الانسان ۶ قوله ومعه بلال افاد بقوله هذا ان الخروج غير الهجرة الى المدينة لانه لم يكن معه بلال فيها فلعل المراد خروجه صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة فى ابتداء امره الى الطائف ليحميه من كفار مكة حتى يؤدى رسالة ربه فسلط عليه صلى الله عليه وآله وسلم وكان معه صلى الله عليه وآله وسلم زيد بن حارثة فعطش عطشا شديدا فارسل اليه سحابة ماطرة فنزل جبرئيل عليه السلام بملك الجبال ليأذن له فى هلاكهم فقال صلى الله عليه وآله وسلم لا فانى ارجو ان يخرج من اصلابهم من يذكر الله بالتوحيد وفيه قصة ۱۲ لمعات ۷ قوله عن حجرين الخ قال الطيبى رحمه الله عن الاولى متعلقة برفعنا على تضمين معنے الكشف والثانية صفة مصدر محذوف اى كشفنا عن بطوننا كشفا صادرا عن حجر ويجوز ان يحمل التنكير فى حجر على النوع اى عن حجر مشدود على بطوننا فيكون بدلا واعادة من اشتد جوعه وخمص بطنه ان يشد على بطنه حجر ليتقوم به صلبه انتهى وتوضيحه ان تعلق حرفى جر بمعنے لعامل فى مرتبة واحدة غير جائز واما تعلق الثانى بعد تقييد الاول فجائز كما تقرر فى محله فكونه صفة مصدر محذوف ظاهر لا غبار عليه واما تجويزه البدل على انه بدل اشتمال باعادة الجار مع ان بدل الاشتمال لا يخلو عن ضمير المبدل فينبنى على ان يراد بالحجر النوع والتقدير عن حجر مشدود عليها ۱۲ مرقاة ۸ قوله سمعت عبد الله بن عمرو وسأله رجل المسموع قوله قال فانت من الاغنيا لكنه جاء بلفظ الماضى دون المضارع كما هو المتعارف ومعنے الماضى صحيح بلا شبهة وسأله رجل حال بتقدير قد وقال الطيبى لا بد من محذوف اى سمعته يقول قولا يفسره ما بعده تدبروا السلطان هو معاوية فان عبد الله بن عمرو كان فيهم لرضے والده ولكن لم يكن فى باطنه راضيا عنهم كما ذكر فى كتب السير ۱۲ لمعات ۹ قوله بفتح الحاء وسكون اللام وقد يفتح لامها اى جماعة متحلقة - +

قعود اذ دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقعد الیھم فقمت[1] الیھم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیُبشِر فقراء المھاجرین بما یسُرّ وجوھھم فانھم ید خلون الجنۃ قبل الاغنیاء باربعین عاماً قال فلقد رأیت الوانھم اسفرت قال عبد اللہ بن عمرو حتی تمنّیت ان اکون معھم او منھم رواہ الدارمی وعن ابی ذرّ قال امرنی خلیلی بسبع امرنی بحبّ المساکین والدنوّ منھم وامرنی ان انظر الی من ھو دونی ولا انظر الی من ھو فوقی وامرنی ان اصل الرحم وان[2] ادبرت وامرنی ان لا اسأل احداً شیئاً وامرنی ان اقول بالحق وان کان مُرّاً وامرنی ان لا اخاف فی اللہ لومۃ لائم وامرنی ان اکثر من قول لا حول ولا قوۃ الا باللہ فانھن[3] من کنز تحت العرش رواہ احمد وعن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یعجبہ من الدنیا ثلثۃ الطعام والنساء والطیب فاصاب اثنین ولم یصب واحداً اصاب النساء والطیب ولم یصب الطعام رواہ احمد وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حُبّب الیّ الطیب والنساء وجعلت[4] قرۃ عینی فی الصلوٰۃ رواہ احمد والنسائی وزاد ابن الجوزی بعد قولہ حُبّب الیّ من الدنیا وعن معاذ بن جبل ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما بعث بہ الی الیمن قال ایاک والتنعّم[5] فان عباد اللہ لیسوا بالمتنعّمین رواہ احمد وعن علیّ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من رضی من اللہ بالیسیر من الرزق رضی اللہ منہ بالقلیل من[6] العمل وعن ابن عباسؓ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من جاع او احتاج فکتمہ الناس کان حقاً علی اللہ عزوجل ان یرزقہ رزق سنۃ من حلال رواھما البیھقی فی شعب الایمان وعن عمران بن حصین قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اللہ یحب عبدہ المؤمن الفقیر المتعفف ابا العیال رواہ ابن ماجۃ وعن زید بن اسلم قال استسقٰی یوماً عمر فجیٔ بماء قد شیب بعسل فقال انہ لطیّب لکنی اسمع اللہ عزوجل نعی علی قوم شھواتھم فقال اذھبتم طیّباتکم فی حیٰوتکم الدنیا واستمتعتم بھا فاخاف ان تکون حسناتنا عُجّلت لنا فلم یشربہ رواہ رزین وعن ابن عمر قال ما شبعنا من تمر حتی فتحنا خیبر رواہ البخاری

باب[7] الامل والحرص

الفصل الاوّل

عن عبد اللہ قال خطّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم خطّاً[8] مربّعاً وخطّ خطّاً فی الوسط خارجاً منہ وخطّ خططاً صغاراً الی ھذا الذی فی الوسط من جانبہ الذی فی الوسط فقال ھذا الانسان وھذا اجلہ محیط بہ وھذا الذی ھو خارج املہ وھذہ الخطط الصغار الاعراض فان اخطأہ ھذا نھسہ ھذا وان اخطأہ ھذا نھسہ ھذا رواہ البخاری وعن انس قال خطّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم خطوطاً فقال ھذا الامل وھذا اجلہ فبینما ھو کذلک اذ جاءہ الخط[9] الاقرب رواہ البخاری وعنہ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یھرم ابن اٰدم ویشب منہ اثنان الحرص

---

[1] قولہ فقمت الیھم اے مائلا الیھم میلا للمتابعۃ ونیلا للقربۃ لدیھم ولا طلع علی کلام من طلع علیھم ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ وان ادبرت الیّ ولو ولت بان غابت او بعدت والمراد اھلھا ویؤید حدیث صلوا ارحامکم ولو بالسلام قال الطیبی ای وان قطعت علی ما ورد صل من قطعک واسند الادبار الی الرحم مجازا لانہ لصاحبھا ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ فانھن ای ھذہ الکلمات من کنز تحت العرش اے من جملۃ کنز معنوی موضوع تحت عرش الرحمٰن او کنز من کنوز الجنۃ لان العرش سقفھا وابعد من قال انھن ای الخصال السبع من کنز تحت العرش اذ لا طائل تحتہ ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ جعلت قرۃ عینی فی الصلوٰۃ قرۃ العین کنایۃ عن الفرح والسرور والفوز بالبغیۃ والوصول بالمحبوب لان القرۃ اما من القر بفتح القاف بمعنی القرار والثبات لان العین یستقر بالنظر الی المحبوب ویطمئن او من القر بضم القاف بمعنی البرد وبرد العین لذتھا فی مشاھدۃ المحبوب قولہ وزاد ابن الجوزی الخ واعلم ان لفظ الحدیث بھذا الوجہ الذی فی المشکوٰۃ مما اطبق علیہ الائمۃ واما زیادۃ من الدنیا او من دنیاکم وثلث فقال السخاوی لم اقف علیھا الا فی موضعین من الاحیاء وتفسیر آل عمران من الکشاف وما رأیتھا فی شیٔ من طرق ھذا الحدیث بعد مزید التفتیش وبذلک صرح الزرکشی فقال انہ لم یرد فیہ ثلث ھی زیادۃ مخلۃ بالمعنی فان الصلوٰۃ لیست من الدنیا ولفظ الحدیث الذی اتفق علیہ الائمۃ حبب الی الطیب والنساء وجعلت قرۃ عینی فی الصلوٰۃ ولا اشکال فیہ وجاء فی بعض الطرق من الدنیا وفی بعض الکتب وقع ثلث فان کان احدھما فلا احدھما فلا اشکال ایضا وان کان جمیعا کما یدور علی الالسنۃ فیوجہ تارۃ بان المراد بکونھا من الدنیا وجودھا فیھا فحاصلہ انہ حبب الی فی ھذا العالم ثلثۃ اثنان من الامور الطبیعیۃ الدنیاویۃ والثالث من الامور الدینیۃ واخری بانہ لم یذکر الثالث الدنیاوی ملالۃ وسامۃ وعدل الی الامر الدینی علی طریقۃ التکمیل ویجوز ان یکون الامر الغیر المذکور ھو الخیل کما جاء فی حدیث آخر عن انس ویحتمل ان یکون ھو الطعام کما ھو فی حدیث عائشۃ ۱۲ ھذا خلاصۃ ما فی اللمعات [5] قولہ والتنعم ھو المبالغۃ فی تحصیل قضاء الشھوۃ علی وجہ التکلف فی البغیۃ بتکثیر النعمۃ والحرص علی النھمۃ (وھی شھوۃ اللحم والجماع) ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ من العمل الخ اے من الطاعۃ وفی حدیث رواہ ابن عساکر عن عائشۃ رضی اللہ عنھا من رضی عن اللہ رضی اللہ عنہ فان قلت ھذا الحدیث یدل علی ان رضا العبد مقدم وفی قولہ سبحانہ رضی اللہ عنھم ورضوا عنہ ایماء الی ان رضا العبد متاخر قلت التحقیق ان رضا العبد محفوف برضائین من اللہ رضا ازلی تعلق بہ العلم الاولی ورضا ابدی تعلق بعمل العبد یترتب علیہ الجزاء الاخروی وفی الحقیقۃ رضا العبد انما ھو اثر رضا اللہ عنہ اولا وامارضا اللہ آخرا فانما ھو غایۃ الرضا الذاتی من النعت الصفاتی وھو الانعام والاحسان ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ الامل والحرص قال الجوھری الامل الرجاء وقال الراغب الحرص فرط الشرہ فی الارادۃ قال تعالیٰ ان تحرص علی ھداھم ای ان تفرط ارادتک فی ھدایتھم ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ وخط خططا الظاھر انہ جمع خط ولکنہ لم یذکر فی کتب اللغۃ فیما نعلم بل ذکر ان جمع الخط خطوط واخطاط وذکر فی مجمع البحار خططا بضم الخاء وکسرھا جمع خطۃ بمعنی الارض التی یخطھا الانسان لنفسہ بان یعلم علیھا علامۃ لیعلم انہ قد اختارھا ولا یناسب ھھنا وشکل المخطوط ھکذا قولہ نھسہ ھذا وعبر عن عروض الآفۃ بالنھس وھو لدغ ذات السم مبالغۃ فی الاصابۃ وتالم الانسان بھا واکتفی بذکر الاعراض والآفات لان الغالب موت الانسان بالامراض وان تجاوز عنہ ھذہ الآفات ولم یمت بالموت الا مراضی فلا بد ان یموت بالموت الطبیعی قالوا الامل مذموم الا للعلماء فانہ لولا املھم وطولہ لما صنفوا واجتھدوا فی تحصیل الکتب ونحوہ ولا حاجۃ الی ھذا الاستثناء لان المذموم طول الامل علی سبیل الجزم واما بطریق الظن فلا ونعل الحق ان طول الامل المذموم ھی امل امور الدنیا واما امور الآخرۃ وما یعین بھا من الخیر فطول الامل فیہ مطلوب یدل علی الحرص والتنافس فیھا واللہ اعلم ۱۲ لمعات [9] قولہ الخط الاقرب وھو الاجل المحیط من کل جانب ۱۲ مر

ل قوله اعذر الله الى امرء آه فى النهاية اى لم يبق له موضع للاعتذار حيث امهله طول هذه المدة ولم يعتذر يقال اعذر اذا ابلغ اقصى الغاية فى العذر والعذر لا يتوجه على الله على العبد فاريد به نفى اعتذاره مجازا وقيل همزة للسلب اى ازال عذره فاذا لم يتب اى هذا العمر لم يكن له عذر فان الشاب يقول اتوب اذا اشخت والشيخ ماذا يقول وقيل اقام الله عذره فى تطويل عمره فما له الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية كذا فى مجمع البحار ۱۲ المعات ۲ قوله الا التراب الخ اى تراب القبر ففيه تنبيه على ان البخل المورث للحرص مركوز فى جبلة الانسان كما اخبر الله تعالى عنه سبحانه فى القرآن حيث قال ابلغ من هذا الحديث قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربى اذا لامسكتم خشية الانفاق الخ فهذا يدل على ان حرص ابن آدم وخوفه من الفقر الباعث له على البخل حتى على نفسه اقوى من الطير الذى يموت عطشا على ساحل البحر خوفا من نفاده ۱۲ مرقاة ۳ قوله كانك غريب الخ اى فيما بينهم لعدم مؤانستك بهم وقلة حجالستك معهم قال النووى رحمه الله تعالى اى لا تركن اليها ولا تتخذها وطنا ولا تتعلق منها الا بما يتعلق الغريب فى غير وطنه ۱۲ مرقاة ۴ قوله او عابر سبيل الخ اى مسافر بطريق واو للتنويع او بمعنى بل للترقى والمعنى بل كن كانك مار على طريق قاطع لها بالسير لو بلا رفيق وهذا ابلغ من الغربة لانه قد يسكن الغريب فى غير وطنه ويقيم فى منزل مدة زمنه قام درطائفة رفضوا الدنيا وتوجهوا الى العقبى شوقا الى لقاء المولى ۱۲ مرقاة ۵ قوله وعد نفسك الخ بضم العين وفتح دال المشددة اى اجعلها معدودة فى اهل القبور اوعدها كائنة او ساكنة فيهم وفى بعض النسخ المصححة من اهل القبور اى من جملتهم ففيه اشارة الى ما قيل موتوا قبل ان تموتوا وحاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا ۱۲ مرقاة ۶ قوله رواه البخارى قال بعض الشارحين لفظ البخارى عن ابن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى فقال كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وليس فى البخارى وعد نفسك فى اهل القبور بل هو فى الترمذى والبيهقى والله اعلم ۱۲ المعات ۷ قوله الامر اسرع من ذلك قال شارح اى الاجل اقرب من تخريب ذلك البيت اى تصلح بيتك خشية ان ينهدم قبل ان تموت وربما قيل ان ينهدم فاصلاح عملك اولى من اصلاح بيتك ۱۲ مرقاة ۸ قوله هذا ابن آدم وهذا اجله توضيحه انه اشار بيده اى قدامه فى مساحة الارض او فى مسافة الهواء بالطول والعرض وقال هذا ابن آدم ثم اخرها ووقفها قريبا مما قبله وقال هذا اجله ووضع يده اى عند تلفظه بقوله هذا ابن آدم وهذا اجله عند قفاه اى فى عقب المكان الذى اشار به الى الاجل ثم بسط اى نشر يده على هيئة فتح اشير بكفه واصابعه او معنى بسط وسع فى المسافة من المحل الذى اشار به الى الاجل فقال وثم امله ۱۲ مرقاة ۹ قوله والامل فالامل انما هو للغفلة عن سرعة القيامة الصغرى والكبرى والبخل انما ينشأ من حب الدنيا ۱۲ مر ۱۰ قوله طيب الكسب فان قلت واى مدخل لطيب الكسب فى الزهد قلت هذا رد لمن زعم ان الزهد فى تجرد

على المال والحرص على العمر متفق عليه وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يزال قلب الكبير شابا فى اثنين فى حب الدنيا وطول الامل متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعذر الله الى امرء اخر اجله حتى بلغه ستين سنة رواه البخارى،

وعن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى ثالثا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب ويتوب الله على من تاب متفق عليه وعن ابن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدى فقال كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد نفسك فى اهل القبور رواه البخارى

الفصل الثانى

عن عبد الله بن عمرو قال مر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا وامى نطين شيئا فقال ما هذا يا عبد الله قلت شئ نصلحه قال الامر اسرع من ذلك رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث غريب وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يهريق الماء فيتيمم بالتراب فاقول يا رسول الله ان الماء منك قريب يقول ما يدرينى لعلى لا ابلغه رواه فى شرح السنة وابن الجوزى فى كتاب الوفاء وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه ثم بسط فقال وثم امله رواه الترمذى وعن ابى سعيد الخدرى ان النبى صلى الله عليه وسلم غرز عودا بين يديه واخر الى جنبه واخر ابعد فقال اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا الانسان وهذا الاجل اراه قال وهذا الامل فيتعاطى الامل فلحقه الاجل دون الامل رواه فى شرح السنة وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال عمر امتى من ستين سنة الى سبعين رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعمار امتى ما بين ستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك رواه الترمذى وابن ماجة وذكر حديث عبد الله بن الشخير فى باب عيادة المريض

الفصل الثالث

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اول صلاح هذه الامة اليقين والزهد واول فسادها البخل والامل رواه البيهقى فى شعب الايمان وعن سفيان الثورى قال ليس الزهد فى الدنيا بلبس الغليظ والخشن واكل الجشب انما الزهد فى الدنيا قصر الامل رواه فى شرح السنة وعن زيد بن الحسين قال سمعت مالكا وسئل اى شئ الزهد فى الدنيا قال طيب الكسب وقصر الامل رواه البيهقى فى شعب الايمان

باب استحباب المال والعمر للطاعة

الفصل الاول

عن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد التقى الغنى الخفى رواه مسلم وذكر حديث ابن عمر لا حسد الا فى اثنين فى باب فضائل القران

الفصل الثانى

عن ابى بكرة ان رجلا قال يا رسول الله اى الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله قال فاى الناس شر قال

ترك الدنيا ولبس الخشن واكل الجشب اى ليس حقيقة الزهد ما زعم بل حقيقته ان ياكل الحلال ويلبس الحلال ويقنع بالكفاف ويقصر الامل ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم الزهادة فى الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة فى الدنيا ان لا تكون بما فى يديك اوثق مما فى يدى الله تعالى والله اعلم ۱۲ طيبى ۱۱ قوله يحب العبد التقى الغنى الخفى ايراد الحديث فى باب استحباب المال للطاعة يدل على انهم ارادوا بالغنى غنى المال او ما يعم غنى النفس ايضا والمناسب للغنا المعنى بالمهملة كما جاء فى رواية وقالوا الصحيح الرواية بالمعجمة بمعنى المعتزل للعبادة ومناسبة لغنى القلب اكثر ۱۲ المعات - +

من طال عمرہ وساء عملہ رواہ احمد والدارمی **وعن** عبید بن خالد ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اٰخی بین رجلین فقتل احدھما فی سبیل اللہ ثم مات الاٰخر بعدہ بجمعۃ اونحوھا فصلوا علیہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ما قلتم قالوا دعونا اللہ ان یغفر لہ ویرحمہ ویلحقہ بصاحبہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاین صلوتہ بعد صلوتہ وعملہ بعد عملہ او قال صیامہ بعد صیامہ لما بینھما ابعد مما بین السماء والارض رواہ ابوداود والنسائی **وعن** ابی کبشۃ الانماری انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ثلث اقسم علیھن واحدثکم حدیثا فاحفظوہ فاما الذی اقسم علیھن فانہ ما نقص مال عبد من صدقۃ ولا ظلم عبد مظلمۃ صبر علیھا الا زادہ اللہ بھا عزا ولا فتح عبد باب مسئلۃ الا فتح اللہ علیہ باب فقر واما الذی احدثکم فاحفظوہ فقال انما الدنیا لاربعۃ نفر عبد رزقہ اللہ مالا وعلما فھو یتقی فیہ ربہ ویصل رحمہ ویعمل للہ فیہ بحقہ فھذا بافضل المنازل وعبد رزقہ اللہ علما ولم یرزقہ مالا فھو صادق النیۃ یقول لو ان لی مالا لعملت بعمل فلان فاجرھما سواء وعبد رزقہ اللہ مالا ولم یرزقہ علما فھو یتخبط فی مالہ بغیر علم لا یتقی فیہ ربہ ولا یصل فیہ رحمہ ولا یعمل فیہ بحق فھذا باخبث المنازل وعبد لم یرزقہ اللہ مالا ولا علما فھو یقول لو ان لی مالا لعملت فیہ بعمل فلان فھو نیتہ ووزرھما سواء رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث صحیح **وعن** انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اللہ تعالی اذا اراد بعبد خیرا استعملہ فقیل وکیف یستعملہ یا رسول اللہ قال یوفقہ لعمل صالح قبل الموت رواہ الترمذی **وعن** شداد بن اوس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الکیس من دان نفسہ وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسہ ھواھا وتمنی علی اللہ رواہ الترمذی وابن ماجۃ

الفصل الثالث

عن رجل من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کنا فی مجلس فطلع علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعلی راسہ اثر ماء فقلنا یا رسول اللہ نراک طیب النفس قال اجل قال ثم خاض القوم فی ذکر الغنی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا باس بالغنی لمن اتقی اللہ عزوجل والصحۃ لمن اتقی خیر من الغنی وطیب النفس من النعیم رواہ احمد **وعن** سفیان الثوری قال کان المال فیما مضی یکرہ فاما الیوم فھو ترس المؤمن وقال لولا ھذہ الدنانیر لتمندل بنا ھؤلاء الملوک وقال من کان فی یدہ من ھذہ شیء فلیصلحہ فانہ زمان ان احتاج کان اول من یبذل دینہ وقال الحلال لا یحتمل السرف رواہ فی شرح السنۃ **وعن** ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ینادی مناد یوم القیمۃ این ابناء الستین وھو العمر الذی قال اللہ تعالی اولم نعمرکم ما یتذکر فیہ من تذکر وجاءکم النذیر رواہ البیھقی فی شعب الایمان **وعن** عبد اللہ بن شداد قال ان نفرا من بنی عذرۃ ثلثۃ اتوا النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاسلموا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من یکفینیھم قال طلحۃ انا فکانوا عندہ فبعث النبی صلی اللہ

۱؎ قولہ لما بینھما ای التفاوت الذی بینھما ابعد واکثر مما بین السماء والارض ۔ وقد استشکل بانہ کیف یفضل عملہ فی جمعۃ بلا شھادۃ علی عمل صاحبہ معھا اذ لا عمل ازید ثوابا علی الشھادۃ جھادا فی سبیل اللہ واظھار الدین سیما فی مبادی الدعوۃ وقلۃ اعوانہ واجیب بان ھذا الرجل ایضا کان مرابطا فی سبیل اللہ فجوزی نیتہ وھذا قول علی الاحتمال غیر مذکور فی الحدیث واللہ اعلم مع انہ لا یؤیدہ ظاھر الحدیث الاٰتی فی اٰخر الفصل الثالث وبان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قد عرف ان عمل ھذا بلا شھادۃ یساوی عمل ذلک مع شھادۃ بسبب اخلاصہ وعقلہ ومعرفتہ ثم زاد ما عمل فلیس کل من استشھد یفضل علی غیرہ علی الاطلاق بل قد یفضل علیہ غیرہ وکفی فی ذلک حال الصدیق وغیرہ من الصحابۃ رضی اللہ عنھم ۱۲ لمعات

۲؎ قولہ فاما الذی افردہ وذکرہ بتاویل الامر ومرجع الضمیر وانثہ فی علیھن باعتبار کونھا عبارۃ عن خصال ثلث ۱۲ لمعات

۳؎ قولہ فانہ نقص مال عبد من صدقۃ الظاھر ان المراد عدم النقصان من جھۃ حصول البرکۃ والثواب وانھا غیر مقیدۃ بالاستثناء المذکور بعد الخصلۃ الثانیۃ وان احتملت العبارۃ وقال الطیبی بعد ذلک لفظا ومعنی اما لفظا فلانہ لو ارید تقیید الخصال الثلث بالاستثناء لذکر تحت کل منھا علی حدۃ او تحت المجموع واحدۃ واما معنی فلان کون زیادۃ العز جزاء المظلومیۃ التی ھی مستلزمۃ للذل اظھر من کونہ جزاء النقص المال بالصدقۃ فان الظاھر فی جزاء الصدقۃ اطفاء الغضب او حصول البرکۃ فی المال وان صح باعتبار ان بعض المال قد یفضی الی الفقر وھو سبب لحصول الذل وایضا الظاھر علی تقدیر تعلق الاستثناء بکلیھما ان یقال بھما بضمیر التثنیۃ فلیفھم ۱۲ لمعات

۴؎ قولہ فھو نیتہ الخ قال ابن الملک ھذا الحدیث لا ینافی الخبر ان اللہ تجاوز عن امتی ما وسوست بہ صدورھا ما لم تعمل بہ لانہ عمل بالقول اللسانی والتجاوز ھو القول النفسانی انتھی والمعتمد ما قالہ العلماء المحققون ان ھذا اذا لم یوطن نفسہ فان عزم واستقر یکتب معصیتہ ولو لم یعمل ولم یتکلم ۱۲ مرقاۃ

۵؎ قولہ استعملہ ای جعلہ عاملا قولہ فقیل وکیف یستعملہ یا رسول اللہ ای والحال انہ ائتم الاستعمال قولہ قال یوفقہ لعمل صالح قبل الموت ای حتی یموت علی التوبۃ والعبادۃ فیکون لہ حسن الخاتمۃ وزاد فی الجامع ثم یقبضہ علیہ ۱۲ مرقاۃ

۶؎ قولہ الکیس بفتح الکاف وتشدید الیاء ای العاقل الحازم المحتاط فی الامور قولہ من دان نفسہ الخ ای جعلھا دینۃ مطیعۃ لامرہ تعالی منقادۃ لحکمہ وقضائہ وقدرہ وفی النھایۃ ای اذلھا واستعبدھا وقیل حاسبھا ای حاسب اعمالھا واحوالھا واقوالھا فی الدنیا فان کانت خیرا حمد اللہ تعالی وان کانت شرا تاب منھا ۱۲ مرقاۃ

۷؎ قولہ والعاجز من اتبع نفسہ ھواھا اعلم انہ یستعمل العاجز فی مقابلۃ الکیس والقابل الحقیقی للکیس البلید لان الکیاسۃ تستلزم قدرۃ الرای والتجارب وتمشیۃ الامور والبلادۃ تستلزم العجز فیھا ولاجل ذلک قابل الکیس بالضعیف ۱۲ لمعات

۸؎ قولہ لتمندل ای لجعلونا منادیل اوساخھم وھو کنایۃ عن الابتذال قولہ فلیصلحہ ای لا یتلفہ بل یستزیدہ بنوع من التجارۃ قولہ فانہ زمان الخ ولذا قال علیہ السلام کاد الفقر ان یکون کفرا انما ظنک فی زماننا ھذا ۱۲ مرقاۃ

۹؎ قولہ الحلال لا یحتمل السرف قال الطیبی یحتمل معنیین احدھما ان الحلال لا یکون کثیرا فلا یحتمل الاسراف وثانیھما ان الحلال لا ینبغی ان یسرف فیہ ثم یحتاج الی الغیر انتھی وفی کل منھما نظر اذ معنی الاسراف ھو التجاوز عن الحد بان یصرفہ فی غیر محلہ وزیادۃ علی قدرہ وھو یحتمل فی القلیل والکثیر ویشمل المال الحلال والحرام فالاوجہ ان یقال ان الحلال من خاصیتہ انہ لا یقع فی الاسراف کصرفہ فی الماء والطین بلا ضرورۃ کزیادۃ اعطاء الاطعمۃ علی طریق الریاء والسمعۃ ولذا قیل لا سرف فی خیر ولا خیر فی سرف ۱۲ مرقاۃ ۔

سلہ قولہ فدخلنی من ذلک ای تعجب او انکار یعنی کان القیاس ان یستوی الشہیدان فی المرتبۃ او یتقدم الاول لسبقہ الی الخیر ویتاخر عنہما الثالث الذی مات علی فراشہ ۱۲ لمعات سلہ قولہ تکبیرہ وتہلیلہ الخ ای ونحو ذلک من سائر عبادا تہ القولیۃ والفعلیۃ ولفظ الجامع روایۃ عن احمد لتکبیرہ وتحمیدہ وتسبیحہ وتہلیلہ قال میرک حدیث عبداللہ بن شداد رواہ احمد وابو یعلے ورواتہما رواۃ الصحیح وفی اولہ عند احمد ارسال لکن وصلہ ابو یعلے بذکر طلحۃ فیہ کذا قالہ المنذری فی الترغیب وکانہ یشیر الی ان عبداللہ بن شداد لیست لہ صحبۃ وان ولد علی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم کما ذکرہ العجلی انہ من کبار التابعین الثقات وکان معدودا فی الفقہاء ۱۲ مرقاۃ سلہ

علیہ وسلم بعثا فخرج فیہ احدہم فاستشہد ثم بعث بعثا فخرج فیہ الاخر فاستشہد ثم مات الثالث علی فراشہ قال قال طلحۃ فرایت ہؤلاء الثلثۃ فی الجنۃ ورایت المیت علی فراشہ امامہم والذی استشہد اخرا یلیہ واولہم یلیہ فدخلنی من ذلک فذکرت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ذلک فقال وما انکرت من ذلک لیس احد افضل عند اللہ من مؤمن یعمر فی الاسلام لتسبیحہ وتکبیرہ وتہلیلہ **وعن** محمد بن ابی عمیرۃ وکان من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان عبدا لو خر علی وجہہ من یوم ولد الی ان یموت ہرما فی طاعۃ اللہ لحقرہ فی ذلک الیوم ولود انہ رد الی الدنیا کیما یزداد من الاجر والثواب رواہما احمد

باب التوکل والصبر

الفصل الاول

عن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخل الجنۃ من امتی سبعون الفا بغیر حساب ہم الذین لا یسترقون ولا یتطیرون وعلی ربہم یتوکلون متفق علیہ **وعنہ** قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوما فقال عرضت علی الامم فجعل یمر النبی ومعہ الرجل والنبی معہ الرجلان والنبی ومعہ الرہط والنبی ولیس معہ احد فرایت سوادا کثیرا سد الافق فرجوت ان یکون امتی فقیل ہذا موسی فی قومہ ثم قیل لی انظر فرایت سوادا کثیرا سد الافق فقیل لی انظر ہکذا وہکذا فرایت سوادا کثیرا سد الافق فقیل ہؤلاء امتک ومع ہؤلاء سبعون الفا قدامہم یدخلون الجنۃ بغیر حساب ہم الذین لا یتطیرون ولا یسترقون ولا یکتوون وعلی ربہم یتوکلون فقام عکاشۃ بن محصن فقال ادع اللہ ان یجعلنی منہم قال اللہم اجعلہ منہم ثم قام رجل اخر فقال ادع اللہ ان یجعلنی منہم فقال سبقک بہا عکاشۃ متفق علیہ **وعن** صہیب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عجبا لامر المؤمن ان امرہ کلہ لہ خیر ولیس ذلک لاحد الا للمؤمن ان اصابتہ سراء شکر فکان خیرا لہ وان اصابتہ ضراء صبر فکان خیرا لہ رواہ مسلم **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المؤمن القوی خیر واحب الی اللہ من المؤمن الضعیف وفی کل خیر احرص علی ما ینفعک واستعن باللہ ولا تعجز وان اصابک شئ فلا تقل لو انی فعلت کان کذا وکذا ولکن قل قدر اللہ وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشیطان رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لو انکم تتوکلون علی اللہ حق توکلہ لرزقکم کما یرزق الطیر تغدو خماصا وتروح بطانا رواہ الترمذی وابن ماجۃ **وعن** ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایہا الناس لیس من شئ یقربکم الی الجنۃ ویباعدکم من النار الا قد امرتکم بہ ولیس شئ یقربکم من النار ویباعدکم من الجنۃ الا قد نہیتکم عنہ وان الروح الامین وفی روایۃ وان روح القدس نفث فی روعی ان نفسا لن تموت حتی تستکمل رزقہا الا فاتقوا اللہ واجملوا فی الطلب ولا یحملنکم استبطاء الرزق ان تطلبوہ بمعاصی اللہ فانہ لا یدرک ما عند اللہ الا بطاعتہ رواہ فی شرح السنۃ والبیہقی فی شعب الایمان

قولہ باب التوکل والصبر التوکل بلسان العارفین علی ما قال السری السقطی ہو الانخلاع من الحول والقوۃ بلا نزاع وقال ابن مسروق التوکل ہو الاستسلام لجریان القضاء فی الاحکام وقال الجنید التوکل ان یکون لہ کما لم یکن فیکون اللہ لہ کما لم یزل کذا فی المرقاۃ والصبر فی اللغۃ الحبس صبرہ ویصبرہ حبسہ والصبر نقیض الجزع وفی الشرع داعیۃ الہوی عند معارضتہما ۱۲ لمعات سلہ قولہ لا یسترقون الخ ہذا صفۃ الاولیاء المعرضین عن الاسباب لا یلتفتون الی شئ من العلائق تلک درجۃ الخواص والعوام رخص لہم التداوی والمعالجات ومن صبر علی البلاء وانتظر الفرج من اللہ تعالی بالدعاء کان من جملۃ الخواص ومن لم یصبر رخص لہ فی الرقیۃ والعلاج والدواء الا تری انہ قبل من الصدیق جمیع مالہ وانکر علی آخر فی مثل بیضۃ الحمام ذہبا ۱۲ مجمع سلہ قولہ ومع ہؤلاء سبعون الفا قال النووی یحتمل ہذا ان یکون معناہ سبعون الفا من امتک غیر ہؤلاء وان یکون معناہ فی جملتہم سبعون الفا ویرجح الاول کلمۃ قدامہم ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ سبقک بہا عکاشۃ ای بہذہ المسئلۃ کانہ لم یؤذن لہ فی ذلک المجلس بالدعاء الا لواحد او لم یکن الثانی من یستحق تلک المنزلۃ ومع ذلک کرہ ان یقول لست اہلا لہا فاجاب بکلام مشترک وقیل کان منافقا فاجاب بکلام محتمل لحسن خلقہ صلی اللہ علیہ وسلم وقیل کان سبق عکاشۃ بوحی ولم یحصل ذلک للآخر وصوب ہذا القول لما روی ان الثانی کان سعد ابن عبادۃ ۱۲ لمعات سلہ قولہ صہیب الخ بالتصغیر قال المؤلف ہو ابن سنان مولی عبداللہ بن جدعان التیمی یکنی ابا یحیی کانت منازلہم بارض الموصل فیما بین دجلۃ والفرات فاغارت الروم علی تلک الناحیۃ فسبتہ وہو غلام صغیر فنشأ بالروم فابتاعہ منہم کلب ثم قدمت بہ مکۃ فاشتراہ عبداللہ بن جدعان فاعتقہ فاقام معہ الی ان ہلک واسلم قدیما بمکۃ وکان من المستضعفین المعذبین فی اللہ بمکۃ ثم ہاجر الی المدینۃ وفیہ نزل ومن الناس من یشری نفسہ ابتغاء مرضات اللہ روی عنہ جماعۃ مات سنۃ ثمانین وہو ابن تسعین سنۃ دفن بالبقیع ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ فان لو تفتح عمل الخ ای من معارضۃ القدر والوسوسۃ وذلک اذا تکلم بہا بطریق معارضۃ القدر ونسبۃ الحول والقوۃ الی النفس واعتقاد ذلک حقا والا فقد وقع منہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الحج لو استقبلت من امری ما استدبرت لتطییب قلوب الصحابۃ ولکن عامۃ الناس یفتح لہم لو ابواب ضعف الایمان وعامۃ بغیر الرضاء بقدر اللہ وقضاءہ ۱۲ لمعات سلہ قولہ خماصا بکسر الخاء جمع خمیص ای جیاعا قولہ بطانا جمع بطین وہو عظیم البطن والمراد شباعا وفی قولہ تغدو ایماء الی ان السعی بالاجمال لا ینافی الاعتماد علی الملک المتعال کما قال تعالی وکاین من دابۃ لا تحمل رزقہا اللہ یرزقہا وایاکم فالحدیث للتنبیہ علی ان الکسب لیس برازق بل الرازق ہو اللہ تعالی لا للمنع عن الکسب فان التوکل محلہ القلب فلا ینافیہ حرکۃ الجوارح ۱۲ مرقاۃ سلہ قولہ واجملوا فی الطلب اجمل فی الطلب اعتدل فلم یفرط وذلک بان یکون علی الوجہ المشروع وغیر مخل بالحقوق فی الآداب من غیر حرص واضطراب ۱۲ لمعات

الا انه لم يذكر وان روح القدس وعن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزهادة في
الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك
اوثق بما في يدي الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا انت اصبت بها ارغب فيها لو انها ابقيت لك
رواه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث غريب وعمرو بن واقد الراوي منكر الحديث
وعن ابن عباس قال كنت خلف رسول الله صلى الله عليه يوما فقال يا غلام احفظ الله يحفظك
احفظ الله تجده تجاهك واذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو
اجتمعت على ان ينفعوك بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يضروك بشيء لم
يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه احمد والترمذي وعن
سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله له ومن شقاوة
ابن آدم تركه استخارة الله ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له رواه احمد والترمذي وقال هذا
حديث غريب

الفصل الثالث

عن جابر انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد
فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه فادركتهم القائلة في واد كثير العضاه فنزل رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
تحت سمرة فعلق بها سيفه ونمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا واذا عنده اعرابي
فقال ان هذا اخترط علي سيفي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا قال من يمنعك مني فقلت
الله ثلثا ولم يعاقبه وجلس متفق عليه وفي رواية ابي بكر الاسماعيلي في صحيحه فقال من يمنعك مني
قال الله فسقط السيف من يده فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف فقال من يمنعك مني
فقال كن خير آخذ فقال تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكني اعاهدك على ان لا
اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله فاتى اصحابه فقال جئتكم من عند خير الناس
هكذا في كتاب الحميدي وفي الرياض وعن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني لاعلم
آية لو اخذ الناس بها لكفتهم ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب رواه احمد
وابن ماجة والدارمي وعن ابن مسعود قال اقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم اني انا الرزاق
ذو القوة المتين رواه ابو داود والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وعن انس قال كان اخوان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان احدهما يأتي النبي صلى الله عليه وسلم والآخر يحترف
فشكا المحترف اخاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعلك ترزق به رواه الترمذي وقال هذا
حديث صحيح غريب وعن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلب
ابن آدم بكل واد شعبة فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله باي واد اهلكه ومن توكل على الله

---

۱ قوله ليست بتحريم الحلال كما يفعله بعض الجهال زعما منهم ان هذا من الكمال فيمتنع من اكل اللحم والحلوا والفواكه ولبس الثوب الجديد ومن التزوج ونحو ذلك وقد قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين قوله ارغب فيها الخ خلاصته ان يكون رغبتك في وجود المصيبة لاجل ثوابها اكثر من رغبتك في عدمها ۱۲ مرقاة ۲ قوله ولا اضاعة المال الخ اي بتضييعه وصرفه في غير محله بان يرميه في بحر او يعطيه للناس من غير تمييز بين غني وفقير وحاصله انه لا عبرة بالزهادة الظاهرة دخلو اليد عن الاموال الظاهرة ثم توجه القلب الى الخلق عند الاحتياج الى المعيشة الحاضرة بل المدار على الزهد القلبي بالانجذاب الى الرب ۱۲ مرقاة ۳ قوله لو انها اي لو فرض ان تلك المصيبة ابقيت الخ اي منعت لاجلك واخرت عنك فوضع ابقيت موضع لم تصب وجواب لو ما دل عليه ما قبلها وخلاصته ان تكون رغبتك في وجود المصيبة لاجل ثوابها اكثر من رغبتك في عدمها فهذان الامران شاهدان عدلان على زهدك في الدنيا وميلك في العقبى وقال الطيبي لو انها ابقيت لك حال من فاعل ارغب وجواب لو محذوف واذا ظرف والمعنى ان تكون في حال المصيبة وقت اصابتها ارغب من نفسك في المصيبة حال كونك غير مصاب بها لانك تثاب بوصولها اليك ويفوتك الثواب اذا لم تصل اليك ولعل جملة لو انها الخ بيان رغبته اي بقاء المصيبة والله اعلم ۱۲ مرقاة ۴ قوله واذا سألت فسئل الله اي فاسئله وحده فان خزائن العطايا عنده ومفاتيح المواهب والمزايا بيده وكل نعمة او نقمة دنيوية او اخروية فانها تصل الى العبد او تندفع عنه برحمته من غير شائبة غرض ولا ضميمة علة لانه الجواد المطلق والغني الذي لا يفتقر فينبغي ان لا يرجي الا رحمته ولا يخشى الا نقمته ويلتجي في العظائم المهام اليه ويعتمد في جمهور الامور عليه ولا يسئل غيره لان غيره غير قادر على العطاء والمنع ودفع الضرر وجلب النفع فانهم لا يملكون لانفسهم نفعا ولا ضرا ولا يملكون موتا ولا حيوة ولا نشورا ۱۲ مرقاة ۵ قوله ومن شقاوة ابن آدم ترکه استخارة الله بدبختی آدمی در گذاشتن اوست طلب خیر از خدائے تعالیٰ یعنے آدمی را باید کہ بہشت طلب کند از خدائے تعالے وچوں فرمود کہ آدمی را باید

...... کہ راضی باشد بہر حال تو ہم ایں شد کہ گویا در معصیت و نامرضیات نیز راضی باشد و فرمود ہمیشہ بایدکہ آدمی را از پروردگار تعالےٰ طالب خیر بود و خیر خواہد تا اورا براہ خیر و مرضیات آرد و از شر و نامرضیات نگاہدارد ۱۲ ترجمہ شیخ ۶ قوله استخارة الله الاستخارة طلب الخير ويعني ترك ذلك ان لا يرضى بما اختار الله ويتركه ۱۲ لم ۷ قوله نجد النجد ما ارتفع من الارض وهو اسم خاص بما دون الحجاز قوله قفل اي رجع قوله القائلة اي الظهيرة وقت القيلولة قوله سمرة بفتح سين وضم ميم شجرة من الطلح وهي العظام من شجر العضاه ۱۲ مر ۸ قوله اني انا الرزاق الخ قال الطيبي هي قراءة شاذة منسوبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهورة ان الله هو الرزاق انتهى والمراد انها كانت قراءة قطعية متواترة معنوية وكان علمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن مسعود لكنها نسخت او شذت طرقها بعد ابن مسعود ۱۲ مرقاة ۹ قوله فشكا المحترف اي في عدم مساعدة اخيه في حرفته قوله النبي منصوب بنزع الخافض اي الى النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲ مر ۱۰ قوله ان قلب ابن آدم بكل واد شعبة بالرفع اي لقلبه قطعة والمعنى بعض توجه منه لان القلب واحد او ديه الهموم معدودة وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه في النهاية الشعبة الطائفة من كل شيء والقطعة منه قال الطيبي لا بد فيه من تقدير اي في كل واد له شعبة ولعل الاودية هي الهموم والآمال قوله فمن اتبع قلبه الشعب اي من جعل قلبه تابعا لشعب الهموم وقوله كفاه الشعب اي كفاه الله مؤن حاجاته المتشعبة المختلفة ۱۲ مرقاة ۔ +

كفاه الشعب رواه ابن ماجة **وعن** ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال قال ربكم عز وجل لوان عبيدى اطاعونى لاسقيتهم المطر بالليل واطلعت عليهم الشمس بالنهار ولم اسمعهم صوت الرعد رواه احمد **وعنه** قال دخل رجل على اهله فلما راى ما بهم من الحاجة خرج الى البرية فلما رأت امرأته قامت الى الرحى فوضعتها والى التنور فسجرته ثم قالت اللهم ارزقنا فنظرت فاذا الجفنة قد امتلأت قال وذهبت الى التنور فوجدته ممتلئًا قال فرجع الزوج قال اصبتم بعدى شيئًا قالت امرأته نعم من ربنا وقام الى الرحى فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اما انه لو لم يرفعها لم تزل تدور الى يوم القيمة رواه احمد **وعن** ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه اجله رواه ابو نعيم فى الحلية **وعن** ابن مسعود قال كانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى نبيًا من الانبياء ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون متفق عليه

بابُ الرِّيَاءِ والسُّمْعَةِ

الفصل الاول

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم رواه مسلم **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معى غيرى تركته وشركه وفى رواية فانا منه برئ هو للذى عمله رواه مسلم **وعن** جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن يرائى يرائى الله به متفق عليه **وعن** ابى ذر قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه وفى رواية ويحبه الناس عليه قال تلك عاجل بشرى المؤمن رواه مسلم

الفصل الثانى

عن ابى سعيد بن ابى فضالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الناس يوم القيمة ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك فى عمل عمله لله احدًا فليطلب ثوابه من عند غير الله فان الله اغنى الشركاء عن الشرك رواه احمد **وعن** عبد الله ابن عمرو انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الناس بعمله سمع الله به اسامع خلقه وحقره وصغره رواه البيهقى فى شعب الايمان **وعن** انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من كانت نيته طلب الاخرة جعل الله غناه فى قلبه وجمع له شمله واتته الدنيا وهى راغمة ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه وشتت عليه امره ولا ياتيه منها الا ما كتب له رواه الترمذى ورواه احمد والدارمى عن ابان عن زيد بن ثابت **وعن** ابى هريرة قال قلت يارسول الله بينا انا فى بيتى فى مصلاى اذ دخل على رجل فاعجبنى الحال التى رانى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمك الله يا ابا هريرة لك اجران اجر السر واجر العلانية رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج فى اخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين

---

۱ قوله فوضعتها اى الطبقة العليا على السفلى والمعنى فهيأتها ونظفتها قوله ثم قالت فيه اشارة الى ان العبد يسعى فى طلب الحلال ما امكنه الوقت ثم يستعين فى تحصيل امره الى الملك المتعال بالدعاء اللهم ارزقنا اى من عندك فانك خير الرازقين وقد انقطع طمعنا من غيرك فنظرت اى الى الرحى فاذا الجفنة وهى القصعة الكبيرة على ما فى القاموس او القصعة الكبيرة على ما فى خلاصة اللغة والمراد ههنا ما يوضع تحت الرحى ليجتمع فيها الدقيق قد امتلأت من الدقيق ۱۲ مرقاة ۳ قوله يحكى نبيا قال الشيخ ابن حجر لم اقف على تعيين هذا النبى صريحا ويحتمل ان يكون نوحا عليه السلام وقيل اراد به نفسه الكريمة صلى الله عليه وسلم ذكره بطريق الابهام وهو الحق الصحيح وقيل يمياء اى واقعة طائف ۱۲ لمعات ۳ من الانبياء ضربه الخ اى قد ضربه قومه فهو حال بتقدير قد وجوز بدونه ايضا قال الطيبى رحمه الله قوله نبيا منصوب على شريطة التفسير بقرينة قوله ضربه قومه وهو حكاية لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم ويجوز ان تقدر مضافا اى يحكى حال نبى من الانبياء وهو معنى ما تلفظ به وحينئذ ضربه يجوز ان يكون صفة للنبى وان يكون استينافا كان سائلا سأل ما حكاه فقيل ضربه قومه ۱۲ مرقاة ۴ قوله الى قلوبكم اى الى ما فيها من اليقين والصدق والاخلاص وقصد الرياء والسمعة وسائر الاخلاق المرضية والاحوال الردية واعمالكم من صلاحها وفسادها فيجازيكم على وفقها وفى النهاية معنى النظر ههنا الاجتباء والرحمة والعطف ۱۲ مرقاة ۵ قوله اغنى الشركاء عن الشرك اى انا اغنى من يزعم انهم شركاء على فرض ان لهم غنى والمعنى وما اقبل الا ما كان خالصا لوجهى وابتغاء لمرضاتى فالشرك باسم المصدر الذى هو الشركة يستعمل فى معنى المفعول قوله هو للذى عمله اى لاجله من قصده بذلك العمل رياء وسمعة وقال شارح اى لاجله من قصده بذلك العمل رياء وسمعة وقال شارح اى هو لفاعله يعنى تركت ذلك العمل وفاعله لا اقبله ولا اجازى فاعله بذلك لانه لم يعمله لى انتهى ۱۲ مرقاة ۶ قوله من سمع فى القاموس التسميع التشنيع والتشهير وازالة الخمول بنشر الذكر والاسماع اى من شهر نفسه وقصد التشهير او من سمع الناس فضائله واحواله شهر الله عيوبه يوم القيامة وفضحه وقيل يظهر سريرته للناس فى الدنيا اى اعماله التى يخفيها او نيته الفاسدة وغرضه الباطل ويظهر للناس ان عمله لم يكن خالصا وقيل اراد من سمع الناس بعمله اسمعه الله واراه ثوابه من غير ان يعطيه وقيل اراد من سمع الناس بعمله اسمعه الله الناس وكان ذلك ثوابه وقيل من نسب الى نفسه عملا صالحا لم يفعله وادعى خيرا لم يصنعه فان الله تعالى يفضحه ويظهر كذبه ۱۲ لمعات ۷ قوله اسامع خلقه الخ اى آذانهم ومحال سماعهم والمعنى جعله مسموعا لهم ومشهورا فيما بينهم فى العقبى او اظهر لهم سريرته وملأ اسماعهم مما ينطوى عليه من خبث سرائره جزاء لفعله ويمكن ان يكون الضمير فى قوله به راجعا الى الموصول ففى شرح السنة يقال سمعت بالرجل تسميعا اذا شهرته وقوله اسامع خلقه هى جمع اسمع يقال سمع واسمع واسامع جمع الجمع يريد ان الله يسمع اسماع خلقه به يوم القيامة وحاصله ان اسامع بالنصب مفعول سمع اى بلغ الله مسامع خلقه انه مراء مزور واشهره بذلك فيما بين الناس فاسامع جمع اسمع وهو جمع سمع بمعنى الآذان ۱۲ ۸ قوله فاعجبنى الحال الخ قيل معناه فاعجبه حاله ان يعمل من يراه بمثل عمله فيكون له مثل اجره والاظهر ان اعجابه بحسب اصل الطبع لمطابق للشرع من انه يعجبه ان يراه احد على حالة حسنة ويكره ان يراه على حالة قبيحة مع قطع النظر عن ان يكون ذلك العمل مطمحا للرياء ومطمعا للسمعة فيكون من قبيل قوله صلى الله عليه وسلم من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مومن ۱۲ مرقاة

يَلْبَسُوْنَ لِلنَّاسِ جُلُوْدَ الضَّانِ مِنَ اللِّيْنِ اَلْسِنَتُهُمْ اَحْلٰى مِنَ السُّكَّرِ وَقُلُوْبُهُمْ قُلُوْبُ الذِّيَابِ يَقُوْلُ اللّٰهُ اَبِيْ يَغْتَرُّوْنَ اَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِءُوْنَ فَبِيْ حَلَفْتُ لَاَبْعَثَنَّ عَلٰى اُولٰئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيْمَ فِيْهِمْ حَيْرَانَ رواه الترمذي وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى قال لقد خلقت خلقًا السنتهم احلى من السكر وقلوبهم امرّ من الصبر فبي حلفت لاُتِيْحَنَّهُمْ فتنة تدع الحليم فيهم حيران فبي يغترون ام علي يجترءون رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل شيء شرّة ولكل شرّة فترة فان صاحبها سدّد وقارب فارجوه وان اشير اليه بالاصابع فلا تعدّوه رواه الترمذي وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بحسب امرئٍ من الشر ان يُشار اليه بالاصابع في دين او دنيا الا من عصمه الله رواه البيهقي في شعب الايمان

الفصل الثالث

عن ابي تميمة قال شهدت صفوان واصحابه وجندب يوصيهم فقالوا هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمّع سمّع الله به يوم القيمة ومن شاقّ شقّ الله عليه يوم القيمة قالوا اوصنا فقال ان اول ما يُنتن من الانسان بطنه فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبًا فليفعل ومن استطاع ان لا يحول بينه وبين الجنة ملء كفٍّ من دم اهراقه فليفعل رواه البخاري وعن عمر بن الخطاب انه خرج يومًا الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد معاذ بن جبل قاعدًا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يبكي فقال ما يبكيك قال يبكيني شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان يسير الرياء شرك ومن عادى لله وليًّا فقد بارز الله بالمحاربة ان الله يحب الابرار الاتقياء الاخفياء الذين اذا غابوا لم يُتفقدوا وان حضروا لم يُدعوا ولم يُقربوا قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة رواه ابن ماجة والبيهقي في شعب الايمان وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا صلى في العلانية فاحسن وصلى في السر فاحسن قال الله تعالى هذا عبدي حقًّا رواه ابن ماجة وعن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون في اخر الزمان اقوام اخوان العلانية اعداء السريرة فقيل يا رسول الله وكيف يكون ذلك قال ذلك برغبة بعضهم الى بعض ورهبة بعضهم من بعض وعن شداد بن اوس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى يرائي فقد اشرك ومن صام يرائي فقد اشرك ومن تصدق يرائي فقد اشرك رواهما احمد وعنه انه بكى فقيل له ما يبكيك قال شيء سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته فابكاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتخوف على امتي الشرك والشهوة الخفية قال قلت يا رسول الله اتشرك امتك من بعدك قال نعم اما انهم لا يعبدون شمسًا ولا قمرًا ولا حجرًا ولا وثنًا ولكن يراءون باعمالهم

ا؎ قوله ابي يغترون اي باهمالي يغترون ولم يدر لاني اهمل ولا اهمل والمراد بالاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة من عملهم القبيح اے فلا يخافون من سخطي وعقابي قوله ام علي اي على مخالفتي يجترءون اي يتكبرون الناس في اظهار الاعمال الصالحة نقتال من الجرءة ولذا قيل الاجتراء الانبساط والتشجع قال الطيبي ام منقطعة انكر اولا اغترارهم بالله وبامهاله اياهم حتى اغتروا ثم اضرب عن ذلك وانكر عليهم ما هو اعظم منه وهو اجتراءهم على الله ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله من الصبر الخ ضبط في اكثر النسخ بكسر الباء وفي بعضها بسكونها وفي القاموس الصبر ككتف ولا يسكن الا في ضرورة الشعر عصارة شجر مر والمشهور على السنة العامة بكسر الصاد وسكون الباء ولعله ماخوذ من لغات الكتف فيكون من باب النقل تخفيفا ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله لاتيحنهم من الاتاحة بمعنى التقدير يقال اتاح الله لفلان كذا اے قدر له وانزله به ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله ان لكل شيء شرة بكسر الشين وتشديد الراء اے الحرص والنشاط وشرة الشباب نشاط ذكره في باب الراء في مادة الشر ضد الخير واما الشره بفتحتين والهاء فهو بمعنى شدة الحرص ذكروه في باب الهاء كذا في اللمعات والمعنى ان العابد يبالغ في العبادة في اول امره وكل مبالغ يفتر ويسكن حدته ومبالغته في امره ولو بعد حين كذا في المرقاة قوله واشير اليه الخ بان سلك طريق الافراط فلا تعدوه من الفائزين هكذا ذكره الطيبي وانما خص ذكر الافراط لانه قد يتوهم كونه كمالا وفي الحقيقة ليس بكمال وانما الكمال التوسط كذا في اللمعات ۱۲ ۵؎ قوله ان يشار اليه في دين او دنيا اما في الدنيا فظاهر واما في الدين فلانه مظنة حب الرياسة واعتقاد الناس وتعظيم الشهوات الخفية النفسانية ومكائد النفس وغوائلها ومكر الشيطان قلما قال ان ينجو عنها الا الصديقون فالخمول والذهول هو الاولى والاسلم ۱۲ لمعات ۶؎ قوله شهدت صفوان الخ الظاهر ان المراد به صفوان بن سليم الزهري مولى حميد بن عبد الرحمن ابن عوف تابعي جليل القدر من اهل المدينة مشهور روى عن انس بن مالك ونفر من التابعين كان من خيار عباد الله الصالحين يقال انه لم يضع جنبه على الارض اربعين سنة ويقال ان جبهته ثقبت من كثرة السجود وكان لا يقبل جوائز السلطان ومناقبه كثيرة روى عنه ابن عيينة ذكر المؤلف ثم الظاهر ان المراد باصحابه اتباعه في العلم والعمل قوله وجندب اے حضرتهم والحال ان جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي وهو من اكابر الصحابة ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله لا ياكل الا الطيب فليفعل اي باستطاع ومعناه فليأكل فان من عرف ان مآل الماكول ما ذكر من الاحوال فلا ينبغي له ان يجتهد في لذات النفس من طرق الوبال بل عليه ان يكتفي بالحلال ولو بقليل من المال وتكلف الطيبي حيث قال نتن البطن كناية عن مسه النار وانما يفتقر الى هذا التاويل ليطابق قوله فمن استطاع ان لا ياكل الا الطيب اے حلالا ونظيره قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا دالة على ان اول ما يمس النار منه هو البطن ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله ملء كف اشارة الى القليل يحول فكيف بالكثير وقيل اشعار الى تسفيه القاتل بان فوت الجنة على نفسه بهذا الشيء الحقير المسترذل ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله كل غبراء مظلمة اے من عهدة كل مسئلة مشكلة او بلية معضلة وقال الطيبي كناية عن حقارة مساكنهم وانها مظلمة مغبرة لفقدان اداة ما يتنور وينتظف به ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله برغبة بعضهم الى بعض اے بسبب طمع طائفة منهم الى الاخرى وخوف بعضهم من بعض والحاصل انهم ليسوا من اهل الحب في الله والبغض لله بل امورهم متعلقة باغراض فاسدة فتارة يرغبون في قوم لاغراض فيظهرون لهم الصداقة وتارة يكرهون قوما لعلل فيظهرون لهم العداوة ۱۲ مرقاة

والشھوۃ الخفیّۃ ان یصبح احدھم صائمًا فتعرضُ لہٗ شھوۃ من شھواتہٖ فیترکُ صومہٗ رواہ احمد والبیہقی
فی شعب الایمان وعن ابی سعید الخدری قال خرج علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ونحن نتذاکر المسیح
الدّجال فقال الا اخبرکم بما ھو اخوفُ علیکم عندی من المسیح الدّجال فقلنا بلٰی یا رسول اللہ قال الشرک الخفی
ان یقومَ الرجل فیصلّی فیزید صلوتہٗ لما یرٰی من نظر رجل رواہ ابن ماجۃ وعن محمود بن لبید ان النبی
صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اخوف ما اخاف علیکم الشرک الاصغر قالوا یا رسول اللہ وما الشرک الاصغر قال
الرّیآء رواہ احمد وزاد البیہقیّ فی شعب الایمان یقول اللہ لہم یوم یجازی العبادَ باعمالہم اذھبوا الی الذین
کنتم ترآءون فی الدنیا فانظروا ھل تجدون عندھم جزاءً وخیرًا وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم لو ان رجلًا عمل عملًا فی صخرۃ لا بابَ لھا ولا کُوّۃ خرجَ عملہٗ الی الناس کائنًا ما کان وعن
عثمان بن عفان قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من کانت لہٗ سریرۃ صالحۃ او سیئۃ اظھر اللہ منھا
رداءً یعرف بہٖ وعن عمر بن الخطاب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انما اخاف علی ھٰذہ الامۃ کل منافق یتکلمُ
بالحکمۃ ویعمل بالجور روی البیہقی الاحادیث الثلثۃ فی شعب الایمان وعن المہاجر بن حبیب قال قال
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اللہ تعالٰی انی لستُ کلَّ کلام الحکیم اتقبّلُ ولکنی اتقبل ھمّہٗ وھواہ فان کان
ھمّہٗ وھواہ فی طاعتی جعلتُ صمتہٗ حمدًا لی ووقارًا وان لم یتکلم رواہ الدارمی

بابُ البکآء والخوف

الفصل الاوّل

عن ابی ھریرۃ قال قال ابو القاسم صلی اللہ علیہ وسلم والذی نفسی بیدہٖ لو تعلمون
ما اعلم لبکیتم کثیرًا ولضحکتم قلیلًا رواہ البخاری وعن ام العلاء الانصاریۃ قالت قال رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم واللہ لا ادری واللہ لا ادری وانا رسول اللہ ما یُفعَلُ بی ولا بکم رواہ البخاری وعن جابر
قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عُرِضَتْ علیّ النار فرایت فیھا امرأۃ من بنی اسرائیل تُعذَّب فی ھرّۃ لھا
ربطتھا فلم تُطعِمھا ولم تدعھا تاکل من خشاش الارض حتی ماتت جوعًا ورایت عمرو بن عامر الخزاعی
یجرّ قُصبہٗ فی النار وکان اوّل من سیّب السوائب رواہ مسلم وعن زینب بنت جحش ان رسول اللہ صلی اللہ
علیہ وسلم دخل علیھا یومًا فزعًا یقول لا الٰہ الا اللہ ویلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب فتح الیوم من ردم یاجوج
وماجوج مثل ھٰذہ وحلّق باصبعیہ الابھام والتی تلیھا قالت زینب فقلتُ یا رسول اللہ افنھلک وفینا
الصالحون قال نعم اذا کثر الخبث متفق علیہ وعن ابی عامر او ابی مالک الاشعری قال سمعت رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم یقول لیکوننّ من امتی اقوام یستحلّون الخزّ والحریر والخمر والمعازف ولینزلنّ
اقوامٌ الی جنب علمٍ یروح علیھم بسارحۃ لھم یاتیھم رجل لحاجۃ فیقولون ارجع الینا غدًا فیبیّتھم
اللہ ویضع العلم ویمسخ اٰخرین قردۃ وخنازیر الی یوم القیٰمۃ رواہ البخاری وفی بعض نسخ المصابیح
الحر بالحاء والراء المھملتین وھو تصحیف وانما ھو بالخاء والزای المعجمتین نصّ علیہ الحمیدی
وابن الاثیر فی ھٰذا الحدیث وفی کتاب الحمیدی عن البخاری وکذا فی شرحہٖ للخطابی تروح علیھم

لہ قولہ فیصلی فیزید ہذا علی سبیل التمثیل ولیس الریاء منحصرا فیہ وانما کان ہذا اخوف لان فی الدجال علامات ظاہرۃ علی کذبہ عند اہل العلم واما الریاء فخفی امرہ غایۃ الخفاء قال بعض المشائخ ادراک الریاء اصعب من دبیب النمل فی اللیلۃ الظلماء علی الحجر الاسود او کما قال ۱۲ لمعات ۲ہ قولہ محمود بن لبید الخ انصاری اشہلی ولد علی عہد رسول اللہ صلی اللہ تعالٰی علیہ وسلم وحدث عنہ احادیث قال البخاری لہ صحبۃ وقال ابو حاتم لا یعرف لہ صحبۃ وذکرہ مسلم فی التابعین وقال ابن عبد البر الصحیح قول البخاری ۱۲ مرقاۃ ۳ہ قولہ ولا کوۃ ای طاقۃ وقیل ہی بالفتح اذا کانت غیر نافذۃ وبالضم اذا کانت نافذۃ ۱۲ مر ۴ہ قولہ کائنا ای ذلک العمل قولہ ما کان ای من الاعمال ونصب کائنا علی الحال ای حال کون ذلک العمل ای شیء کان خیرا او شرا من الاقوال والافعال وفی نسخۃ من کان فالتقدیر کائنا ذلک العامل او صاحب العمل من کان ای سواء اراد ظہورہ او لم یرد لقولہ تعالٰی واللہ مخرج ما کنتم تکتمون ۱۲ مرقاۃ ۵ہ قولہ رداء المراد بالرداء ہہنا علامۃ یعرف بہا کما یعرف بالرداء کون الرجل من الاعیان (ای بدون قصد وطلب منہ بل وان اخفی) ۱۲ لم ۶ہ قولہ ما یفعل بی ولا بکم قال الطیبی فیہ وجوہ احدہا ان ہذا القول سببہ حین قالت امرأۃ لعثمان بن مظعون لما توفی ہنیئا لک فی الجنۃ زجرا لہا علی سوء الادب بالحکم علی الغیب قلت لا یخفی ان ہذا سبب ورود الحدیث لا مدخل لہ فی ازالۃ الاشکال وثانیہا ان یکون ہذا منسوخا لقولہ تعالٰی لیغفر لک اللہ ما تقدم من ذنبک وما تاخر قلت وفیہ ان النسخ علی تقدیر صحۃ تاخیر الناسخ انما یکون فی الاحکام لا فی الاخبار وثالثہا ان یکون نفیا للدرایۃ المفصلۃ دون المجملۃ قلت ہذا ہو الصحیح ورابعہا ان یکون مخصوصا بالامور الدنیویۃ من غیر نظر الی سبب ورود الحدیث قلت ہذا مندرج فیما قبلہ والحکم بطریق الاعم ہو الوجہ الاتم والمراد من الامور الدنیویۃ بالنسبۃ الیہ صلی اللہ علیہ وسلم ہی الجوع والعطش والشبع والری والمرض والصحۃ والفقر والغنی وکذا حال الامۃ وقیل المعنی اخرج من بلدی ام اقتل کما فعل بالانبیاء من قبلی اترمون بالحجارۃ ام یخسف بکم کالمکذبین من قبلکم والحاصل انہ یرید نفی علم الغیب عن نفسہ وانہ لیس یطلع علیہ وانہ غیر واقف ولا مطلع علی المقدر لہ ولغیرہ والمکنون من امرہ وامر غیرہ لای سوی ما اخبر بہ اللہ تعالٰی واطلع علیہ وما ذکر فی الاشکال ہو مما اخبر بہ ولیس بداخل تحت النفی واللہ اعلم (لانہ متردد فی امرہ غیر متیقن بنجاتہ لما صح من الاحادیث الدالۃ علی خلاف ذلک ہذا ما فی المرقاۃ بلفظہ) ۱۲ ۷ہ قولہ خشاش بفتح الخاء المعجمۃ ویکسر ویضم حشرات الارض وفی النہایۃ ویروی بالحاء المہملۃ وہو یابس النبات وہو وہم ۱۲ مرقاۃ ۸ہ قولہ الخزاعی وفی بعض الروایات عمرو بن لحی ولعلہما واحد احدہما ابوہ والآخر جدہ کذا قیل ۱۲ لمعات ۹ہ قولہ وکان اول من سیب السوائب وہو اول من سن عبادۃ الاصنام والاوثان فی مکۃ وحمل اہلہا علی التقرب الیہا بتسییب الدواب فکانت تترک عن الحمل والرکوب ولا یمنع عن الرعی ۱۲ اسید ۱۰ہ قولہ ویل للعرب خص بذکر العرب لانہم کانوا معظم من اسلم حینئذ کذا قال القاری من شر قد اقترب ای قرب وقت خروج جیش یقاتل العرب قیل اراد بہ الفتن الواقعۃ فی العرب اولہا قتل عثمان واستمرت الی الآن وقیل کثرۃ الفتوح والاموال والتنافس فیہا والمراد من الردم السد الذی بناہا ذو القرنین وانہ صلی اللہ علیہ وسلم علم ان تلک الثقبۃ علامۃ ظہور الفتن وقیل المراد انہ لم یکن فی ذلک الردم ثقبۃ الی الیوم وقد انفتحت فیہ وان انفتاحہا من علامات قرب الساعۃ فاذا اتسعت خرجوا وذلک خروج الدجال ۱۲ لمعات ۱۱ہ قولہ یستحلون الخز الخز المعروف والاثیاب تنسج من صوف وابریسم وہی مباحۃ لبسہا الصحابۃ والتابعون وقد ورد النہی عنہ لانہ زی العجم والمترفہین والخز المعروف الآن معمول من ابریسم وہو حرام والحدیث محمول علی ہذا وتخصیصہ بالذکر مع دخولہ فی الحریر زیادۃ اہتمام بشانہ ۱۲ اسید ۱۲ہ قولہ یترک الخ ہو یدل علی ان صوم التطوع یجب بعد الشروع وانہ لا یترک بدون عذر وان ترک احد یقضی کما قال الاحناف ۱۲

سَارِحَةٌ لَهُمْ يأتيهم لحاجةٍ **وَعَنِ** ابن عُمَرَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أنزل الله بقوم عذابًا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بُعِثوا على اعمالهم متفق عليه **وَعَن** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يُبعث كل عبدٍ على ما مات عليه رواه مُسلم

الفصلُ الثاني

عَن ابى هُرَيرة قال قال رسُول الله صلّى الله عليه وسلم ما رايت مثل النّار نام هاربُها ولا مثل الجنّةِ نام طالبُها رواه الترمذى **وعن** ابى ذرٍّ قال قال رسُول الله صلّى الله عليه وسلّم انى ارٰى ما لا ترون واسمعُ ما لا تسمعُون اطّتِ السّمآء وحُقّ لها ان تَئِطّ والّذى نفسى بيده ما فيها موضعُ اربعِ اصابعَ الا وملكٌ واضعٌ جبهته ساجدًا لله واللهِ لو تعلمون ما اعلمُ لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيرًا وما تلذّذتم بالنّسآء على الفُرُشات ولخرجتم الى الصُّعُدات تجأرُون الى الله قال ابُوذرٍّ يا ليتنى كنت شجرة تُعضَدُ رواه احمد والترمذى وابن ماجة **وعن** ابى هُرَيرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم من خاف ادلج ومن ادلج بلغ المنزل الا ان سِلعةَ الله غاليةٌ الا ان سِلعةَ الله الجنّة رواه الترمذى **وَعَن** انسٍ عن النبى صلّى الله عليه وسلّم قال يقول الله جلّ ذكره اخرِجُوا مِنَ النّار من ذكرنى يومًا او خافنى فى مقام رواه الترمذى والبيهقى فى كتاب البعث والنشور **وعن** عائشة قالت سألتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن هٰذهِ الاٰية والذين يُؤتون ما اٰتوا وّقلوبُهُم وجِلة اهم الذين يشربون الخمر ويسرقون قال لا يا ابنتَ الصّدّيق ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدّقون وهم يخافون ان لا يُقبَل منهم اولٰئك الذين يسارعون فى الخيرات رواه الترمذى وابن ماجة **وعن** اُبَىّ بن كعب قال كان النبىّ صلى الله عليه وسلّم اذا ذهب ثُلثا اللّيل قام فقال يا ايها النّاس اذكُرُوا الله اذكروا الله جاءتِ الراجفةُ تتبعُها الرّادفة جآء الموتُ بما فيه جآء الموت بما فيه رواه الترمذى **وعن** ابى سعيد قال خرج النبىّ صلى الله عليه وسلّم لصلوٰة فرأى الناس كانهم يكتشرُون قال اما انكم لو اكثرتم ذكرَ هاذم اللّذّات لشغلكم عما ارى الموتِ فاكثروا ذكر هاذم اللّذّات الموتِ فانه لم يأتِ على القبر يومٌ الا تكلم فيقول انا بيتُ الغُربةِ وانا بيت الوحدة وانا بيت التراب وانا بيتُ الدُّودِ واذا دُفِنَ العبدُ المؤمن قال له القبر مرحبًا واهلًا اما ان كنت لاحبَّ من يمشى على ظهرى الىّ فاذ وُلّيتُك اليوم وصرتَ الىّ فسترٰى صنيعى بك قال فيتّسعُ له مدّ بصره ويفتح له بابٌ الى الجنّةِ واذا دُفِنَ العبدُ الفاجر او الكافر قال له القبر لا مرحبًا ولا اهلًا اما ان كنت لابغض من يمشى على ظهرى الىّ فاذ وُلّيتُك اليوم وصرتَ الىّ فسترٰى صنيعى بك قال فيلتئم عليه حتى تختلف اضلاعه قال وقال رسُول الله صلى الله عليه وسلم باصابعه فادخل بعضها فى جوف بعضٍ قال ويقيّض له سبعُون تنّينًا لو ان واحدًا منها نفخ فى الارض ما انبتت شيئًا ما بقيت الدنيا فينهسنه

۱؎ قوله ثم بعثوا اى يوم القيامة قوله على اعمالهم الخ اى بعث الصالح على عمله وكذا الطالح قال المظهر يعنى اذا اذنب بعض القوم نزل العذاب بجميع من كان فى القوم سواء فيه المذنب وغيره بشرهم ولكنهم يجزيون يوم القيمة على حسب اعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله نام هاربها الخ مفعول ثان ويمكن ان يكون رايت بمعنى ابصرت فتكون الجملة صفة او حالا اى صار غافلا عنها وينبغى للهارب من عذاب النار ان يفر من عمل الفجار قوله ولا مثل الجنة اى نعمة ونزولا قوله نام طالبها وينبغى له ان يجد كل الجد فى امتثال الاوامر ليدرك الحد راى الجنة ونعيمها ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله اطت السماء اى صاحت والاطيط صوت الاقتاب واطيط الابل صوتها وحنينها اى ان كثرة ما فيها من الملائكة قد اثقلها حتى اطت والاطيط صوت الرحل و الابل من ثقلها وظاهر السياق ان اطيطها من وحام الملائكة وكثرتهم وتقلبهم كما يان المركب وهو كناية عن كثرتهم وان لم يكن ثمه صوت واتين كذا قالوا وقيل من خشية الله فاذا خشيت من الله مع انها جماد وموضع عبادة الملائكة فالانسان اولى بان يخشى ويبكى مع انه يموت بالذنوب قوله ولخرجتم الى الصعدات جمع صعد بضمتين جمع صعيد بمعنى الطريق كطريق وطرق وطرقات وهى فى الاصل بمعنى التراب ووجه الارض وقيل جمع صعدة كظلمة وظلمات وهو فناء الدار وممر الناس والمعنى لخرجتم من بيوتكم اى فنائها والى الطرقات والصحارى كما هو شان المحزون الذى ضاق عليه الامر وقول ابى ذر ياليتنى الخ لغلبة الخشية من مواخذة يوم الجزاء والله اعلم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله من خاف ادلج الدلج محركة والدلجة بالضم والفتح السير من اول الليل وقد ادلجوا فان ساروا من آخره فادلجوا بالتشديد وفى الصحاح الادلاج السير من اول الليل والادلاج السير من آخر الليل والاسم من الاول دلج بالتحريك ومن الثانى دلجة بالضم والفتح اى من خاف عذاب الله وكيد الشيطان فليهرب سريعا من المعاصى اى الطاعات والمبوف فى التوبة ولا يتكاسل فى الطاعة ۱۲ لمعات ۵؎ قوله والذين يؤتون الخ اى يعطون ما اعطوا اى من الابتداء بمعنى الاعطاء اى ينفقون ما انفقوا والابهام للتكثير وقرئ ياتون ما اتوا بالقصر اى يفعلون ما فعلوه وسوال عائشة مبنى على قراءة ويأتون من الاتيان لكن الواقع فى النسخ هو الاولى والظاهر ان يكون الثانية وقد يوجه بان الفاعل يوتى اى يعطى من نفسه الفعل و يخرج منها فافهم ۱۲ لمعات ۶؎ قوله اذا ذهب الخ اراد به النائمين من اصحابه الغافلين عن ذكر الله تنبيهم عن النوم ليشتغلوا بذكر الله تعالى والتهجد و هذا ماخذ للمذكرين من المؤذنين وانه ينبغى لهم ان يقوموا قبل مضى الثلثين من الليل ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله الراجفة رجف حرك وتحرك واضطرب والرجفة الزلزلة والراجفة النفخة الاولى والرادفة النفخة الثانية وجعل النبى صلى الله عليه وسلم الموت الراجفة و القيامة الرادفة كان الموت قيامة صغرى تدل على القيامة الكبرى ولذا قيل كل من مات فقد قامت قيامته والله اعلم ۱۲ ۸؎ قوله يكتشرون افتعال من الكشر بالشين المعجمة وهو ظهور الاسنان للضحك وقوله هاذم اللذات الهذم بالذال المعجمة القطع والدال المهملة نقض البناء قال السيوطى قد صرح ان الرواية بالمعجمة ونقل فى الحواشى عن صاحب المهمات هاذم اللذات بالذال المعجمة معناه القاطع وهو الانسب بحسب المعنى لكن فى بعض النسخ بالدال المهملة ۱۲ لمعات ۹؎ قوله وانا بيت الدود اى فلا ينبغى ان يكون بهتكم وهمتكم فى استعمال اللذات من الماكول و المشروب لان مآل امرها الى الفناء ولا ينفع فى ذلك المكان الا العمل الصالح فالقبر صندوق العمل ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله وُليتك من التولية مجهولا او من الولاية معلوما اى جعلت او صرت قادرا حاكما عليك ۱۲ مرقاة

۱؎ قولہ قد شبت ای ظہر علیک آثار الضعف قبل اوان الکبر ولیس المراد منہ ظہور کثرۃ الشعر الابیض علیہ لما روی الترمذی عن انس قال ما عددت فی راس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولحیتہ الا اربع عشرۃ شعرۃ بیضاء ۱۲ مر ۲؎ قولہ شیبتنی ہود یعنی ان ما فیہا من اہوال یوم القیامۃ والنوازل بالامم الماضیۃ اخذ منی ما اخذ حتی شبت خوفا علی امتی روی عن بعضہم رأی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی المنام فقال لہ انت قلت شیبتنی ہود فقال نعم فقال بای آیۃ فاجاب بقولہ فاستقم کما امرت وذلک لان الاستقامۃ علی الطریق من غیر میل الی الافراط والتفریط فی الاعتقادات والاقوال والاعمال عسیرۃ جدا قالہ السید ۱۲ ۳؎ قولہ ہی ادق فی اعینکم من الشعر الخ فیہ معنیان احدہما انکم تعملون اعمالا ہی احسن الاعمال عندکم و ثانیہما لا تبالون بہ وتستصغرونہا وکنا نعدہا من المہلکات ویؤید المعنی الثانی قولہ فی الحدیث الثانی ایاک ومحقرات الذنوب ای التی تحقرونہا وہو الحق المتعین ۱۲ المعات ۴؎ قولہ ایاک ومحقرات الذنوب الخ ای صغائرہا وخص بہا فانہ ربما یسامح صاحبہا فیہا بعدم تدارکہا بالتوبۃ وبعدم الالتفات بہا فی الخشیۃ غفلۃ عن ان الصغیرۃ مع الاصرار وان کل صغیرۃ بالنسبۃ الی عظمۃ اللہ وکبریائہ کبیرۃ والقلیلۃ منہا کثیرۃ ولذا قد یعفو اللہ عن الکبیرۃ ویعاقب علی الصغیرۃ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ بردلنا فی النہایۃ فی الحدیث الصوم فی الشتاء الغنیمۃ الباردۃ ای لا تعب فیہ ولا مشقۃ وکل محبوب عندہم بارد وقیل معناہ الغنیمۃ الثابتۃ المستقرۃ عن قولہم بردلنا علی فلان حق ای ثبت انتہی فمعنی بردلنا ثبت لنا اجرہ) قولہ کفافا راسا براس نصب علی الحال من فاعل نجونا منہ ای متساویین لا یکون لنا ولا علینا بان لا یوجب ثوابا ولا عقابا قال الطیبی الحال من الضمیر المجرور ای نجو منہ فی حال کونہ لا یفضل علینا شیٔ منہ او من الفاعل ای مکفوفا عنا شرہ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ والقصد فی الفقر والغنی یحتمل معنیین احدہما الاقتصاد والتوسط فی الفقر والغنی بان لا یکون فی نہایۃ الفقر ولا فی نہایۃ الغنی فان المختار ان الکفاف افضل وثانیہما رعایۃ الاعتدال فی حالتی الفقر والغنی (وہو المتبادر) قولہ وامر بالعرف بضم العین وسکون الراء ہذا عاشر المذکورات وقال صلی اللہ علیہ وسلم امرنی ربی بتسع فقیل ان ہذا مجمل ما ذکر بمنزلۃ فذلکۃ الحساب فان المعروف یتناول کل عرف فی الدین ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ من حر بضم الحاء وتشدید الراء المہملتین ای خالصہ ففی القاموس حر الوجہ ما اقبل علیک وبدا لک منہ ای یسیل علی خدیہ ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ لا تکاد تجد فیہا راحلۃ الراحلۃ ہی البعیر القوی علی الاسفار والاحمال یستوی فیہ المذکر وغیرہ وہاءہ للمبالغۃ والمعنی ان الناس کثیر والمرضی منہم قلیل وقیل المراد قرون آخر الزمان دون القرون الثلثۃ المشہود لہم بالفضیلۃ قیل لا حاجۃ الیہ لاحتمال ان المومنین منہم قلیلون والحق ان المتجیب من الناس المرضی الصالح للصحبۃ قلیل فی کل زمان غایتہ انہ فی آخر الزمان اقل قلیل ۱۲ المعات ۹؎ قولہ سنن من قبلکم الخ بضم السین جمع سنۃ وہی لغۃ الطریقۃ حسنۃ کانت اوسیئۃ والمراد ہنا طریقۃ اہل الاہواء والبدع التی ابتدعوہا من تلقاء انفسہم بعد انبیائہم من تغیر دینہم وتحریف کتابہم کما اتی علی بنی اسرائیل حذو النعل بالنعل وفی بعض النسخ بفتح السین ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ شبر بشبر حال مثل یدا بید وکذا قولہ ذراعا بذراع ای تفعلون مثل فعلہم سواء بسواء والمراد من ہذا الاخبار التحذیر والتیقظ فی الاجتناب من سننہم واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ بضم الحاء والفاء وفی نسخۃ حثالۃ بالثاء المثلثۃ معناہما الردی من الشیٔ ۱۲ مرقاۃ

ویخدشنہ حتی یفضی بہ الی الحساب قال وقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انما القبر روضۃ من ریاض الجنۃ او حفرۃ من حفر النار رواہ الترمذی **وعن** ابی جحیفۃ قال قالوا یا رسول اللہ قد شبت[1] قال شیبتنی[2] سورۃ ہود واخواتہا رواہ الترمذی **وعن** ابن عباس قال قال ابوبکر یا رسول اللہ قد شبت قال شیبتنی ہود والواقعۃ والمرسلات وعم یتساءلون واذا الشمس کورت رواہ الترمذی وذکر حدیث ابی ہریرۃ لا یلج النار فی کتاب الجہاد

الفصل الثالث

عن انس قال انکم لتعملون اعمالا ہی[3] ادق فی اعینکم من الشعر کنا نعدہا علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من الموبقات یعنی المہلکات رواہ البخاری **وعن** عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال یا عائشۃ ایاک[4] ومحقرات الذنوب فان لہا من اللہ طالبا رواہ ابن ماجۃ والدارمی والبیہقی فی شعب الایمان **وعن** ابی بردۃ بن ابی موسی قال قال لی عبد اللہ بن عمر ہل تدری ما قال ابی لابیک قال قلت لا قال فان ابی قال لابیک یا ابا موسی ہل یسرک ان اسلامنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہجرتنا معہ وجہادنا معہ وعملنا کلہ معہ بردلنا[5] وان کل عمل عملنا بعدہ نجونا منہ کفافا راسا براس فقال ابوک لابی لا واللہ قد جاہدنا بعد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وصلینا وصمنا وعملنا خیرا کثیرا واسلم علی ایدینا بشر کثیر وانا لنرجو ذلک قال ابی ولکنی انا والذی نفس عمر بیدہ لوددت ان ذلک بردلنا وان کل شیٔ عملنا بعدہ نجونا منہ کفافا راسا براس فقلت ان اباک واللہ کان خیرا من ابی رواہ البخاری **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امرنی ربی بتسع خشیۃ اللہ فی السر والعلانیۃ وکلمۃ العدل فی الغضب والرضا والقصد[6] فی الفقر والغنی وان اصل من قطعنی واعطی من حرمنی واعفو عمن ظلمنی وان یکون صمتی فکرا ونطقی ذکرا ونظری عبرۃ وامر بالعرف وقیل بالمعروف رواہ رزین **وعن** عبد اللہ بن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من عبد مومن یخرج من عینیہ دموع وان کان مثل راس الذباب من خشیۃ اللہ ثم یصیب شیئا من حر[7] وجہہ الا حرمہ اللہ علی النار رواہ ابن ماجۃ

باب تغیر الناس

الفصل الاول

عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انما الناس کالابل المائۃ لا تکاد[8] تجد فیہا راحلۃ متفق علیہ **وعن** ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لتتبعن سنن[9] من قبلکم شبرا[10] بشبر وذراعا بذراع حتی لو دخلوا جحر ضب تبعتموہم قیل یا رسول اللہ الیہود والنصاری قال فمن متفق علیہ **وعن** مرداس الاسلمی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یذہب الصالحون الاول فالاول وتبقی حفالۃ[11] کحفالۃ الشعیر او التمر لا یبالیہم اللہ بالۃ رواہ البخاری

الفصل الثانی

عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

اذا مشت امتی المطیطیاء وخدمتهم ابناء الملوك ابناء فارس والروم سلط الله شرارها علی خیارها رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن حذیفة ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تقوم الساعة حتی تقتلوا امامکم وتجتلدوا باسیافکم ویرث دنیاکم شرارکم رواه الترمذی وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی یکون اسعد الناس بالدنیا لکع ابن لکع رواه الترمذی والبیهقی فی دلائل النبوة وعن محمد بن کعب القرظی قال حدثنی من سمع علی بن ابی طالب قال انا لجلوس مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی المسجد فاطلع علینا مصعب بن عمیر ما علیه الا بردة له مرقوعة بفرو فلما راٰه رسول الله صلی الله علیه وسلم بکی للذی کان فیه من النعمة والذی هو فیه الیوم ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کیف بکم اذا غدا احدکم فی حلة وراح فی حلة ووضعت بین یدیه صحفة ورفعت اخری وسترتم بیوتکم کما تستر الکعبة فقالوا یا رسول الله نحن یومئذ خیر منا الیوم نتفرغ للعبادة ونکفی المؤنة قال لا انتم الیوم خیر منکم یومئذ رواه الترمذی وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یاتی علی الناس زمان الصابر فیهم علی دینه کالقابض علی الجمر رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب اسنادا وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا کان امراؤکم خیارکم واغنیاؤکم سمحاءکم وامورکم شوری بینکم فظهر الارض خیر لکم من بطنها واذا کان امراؤکم شرارکم واغنیاؤکم بخلاءکم وامورکم الی نساءکم فبطن الارض خیر لکم من ظهرها رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن ثوبان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یوشك الامم ان تداعی علیکم کما تداعی الاکلة الی قصعتها فقال قائل ومن قلة نحن یومئذ قال بل انتم یومئذ کثیر ولکنکم غثاء کغثاء السیل ولینزعن الله من صدور عدوکم المهابة منکم ولیقذفن فی قلوبکم الوهن قال قائل یا رسول الله وما الوهن قال حب الدنیا وکراهیة الموت رواه ابوداود والبیهقی فی دلائل النبوة

الفصل الثالث

عن ابن عباس قال ما ظهر الغلول فی قوم الا القی الله فی قلوبهم الرعب ولا فشا الزنا فی قوم الا کثر فیهم الموت ولا نقص قوم المکیال والمیزان الا قطع عنهم الرزق ولا حکم قوم بغیر حق الا فشا فیهم الدم ولا ختر قوم بالعهد الا سلط علیهم العدو رواه مالك

باب الانذار والتحذیر

الفصل الاول

عن عیاض بن حمار المجاشعی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ذات یوم فی خطبته الا ان ربی امرنی ان اعلمکم ما جهلتم مما علمنی یومی هذا کل مال

له قوله اذا مشت امتی المطیطیاء بالنصب علی انه مفعول مطلق ای مشی مشی المطیطیاء هی بالمد والقصر مشیة فیها تبختر ومد الیدین یقال مطوت ومططت بمعنی مددت ولم یستعمل الا مصغرا انتهی واصل تمطی تمطط تفعل من المط وهو المد والمطیط المکتوبة بدون الیاء فی القاموس والصحاح والصراح وفی المصابیح ونسخ مصححة من المشکوة وفی الحواشی وفی بعض النسخ بالیاء بعد الطاء الثانیة المکسورة وذکر فی مجمع البحار هی بضم میم ومد وقصر عند البعض بحذف یاء بعد طاء ثانیة وذکر فی بعض الحواشی ویروی بغیر الیاء ویفهم من هذا ان لفظه علی وجهین بالیائین وباحدهما قیل الطاء لا بعدها والله اعلم والحدیث من باب الاخبار بالغیب حیث وقع کما اخبره صلی الله علیه وسلم فانهم لما فتحوا بلاد فارس والروم وسبوا اولادهم واستخدموهم سلط قتلة عثمان علیه وسلط بنی امیة علی بنی هاشم فافعلوا ما فعلوا وهکذا ۱۲ لم ٣ قوله لکع ابن لکع ای لئیم ابن لئیم لکع به الوسخ لکعا اذا لصق به ولزمه ورجل لکع ای لئیم ویقال هو الذلیل العبد النفس والمراد هنا من لا یعرف اصله ولا یحمد خلقه وهو غیر منصرف للعدل والصفة واصله لکع والمراة لکعاء ۱۲ ٣ قوله مصعب بن عمیر الخ بضم المیم وفتح العین وعمیر مصغرا قوله ما علیه ای لیس علی بدنه قوله الا بردة له ای کساء مخلوط السواد والبیاض قوله مرقوعة بفرو ای مرقعة بجلد قال میرك هو قرشی هاجر الی النبی صلی الله علیه وسلم وترك النعمة والاموال بمکة وهو من کبار اصحاب الصفة الساکنین فی مسجد قباء ۱۲ مرقاة ٤ قوله الیوم الخ ای فی الوقت الحاضر والظاهر المتبادر ان بکائه علیه الصلوة والسلام انما کان رحمة له وشفقة علیه لما راه من فقره وفاقته الاسیما وقد کان عزیزا فی قومه ومنغمسا فی نعمته لکن ینافیه بعض المنافاة ما وقع له صلی الله علیه وسلم مع عمر حیث بکی عمر رضی الله عنه لما رای النبی صلی الله علیه وسلم مضطجعا علی حصیر لیس بینه وبینه شئ وقد اثر الحصیر علی بدنه الشریف وتذکر عمر تنعم کسری وقیصر فقال له انت فی هذا المقام یا عمر اما ترضی ان تکون لهم الدنیا ولنا الآخرة فالاولی ان یحمل البکاء علی الفرح فی انه وجد فی امته من اختار الزهد فی الدنیا والاقبال علی العقبی ولعل المتبادر هو الاول واما عمر فقد جعل فارس والروم اسوة فزجره صلی الله علیه وسلم والله اعلم ۱۲ مرقاة ۵ قوله کالقابض علی الجمر یعنی کما لا یمکن القبض علی الجمرة الا بصبر شدید وتحمل علیه المشقة کذلک فی ذلک الزمان لا یتصور حفظ دینه ونور ایمانه الا بصبر عظیم وتعب جسیم ومن المعلوم ان المشبه به یکون اقوی فالمراد به المبالغة فلا ینافیه ان ما احد یصبر علی قبض الجمر ۱۲ مرقاة ٦ قوله امورکم شوری بینکم اشار الیه هکذا امره وهی الشوری واستشاره طلب منه المشورة وشوری مصدر بمعنی التشاور رای ذو شوری والمشاورة موجبة للائتلاف والاتفاق بخلاف الاستبداد فانه یورث التخالف ۱۲ لمعات ٧ قوله تداعی علیکم ای دعا بعضهم بعضا لمقاتلتکم وکسر شوکتکم کما یتداعی الجماعة الاکلة بعضهم بعضا الی قصعتها التی یاکلون منها قوله وما الوهن ای ما سبب الوهن قال حب الدنیا الخ فانه اذا احب حیوة الدنیا وکره الموت لم یتشجع علی الجهاد والمقاتلة مع الکفار ۱۲ لمعات ٨ قوله ومن قلة علی طریق الاستفهام ای ذلك من قلة نحن فیها او یکون من بمعنی فی قوله غثاء کغراب الزبد والبالی من ورق الشجر المخالط زبد السیل ۱۲ لمعات ٩ قوله ما ظهر الغلول فی قوم الحدیث الظاهر ان ترتب الاجزیة علی هذه الاشیاء بحسب الخاصة والسر فی ذلك موکول الی علم الشارع وقد یستنبط علل ومناسبات ۱۲ ١٠ قوله الرزق ای الحلال او برکة الرزق الذی فی ایدیهم قوله بغیر حق ای بغیر استحقاق او بغیر علم فی احکامهم الفاسدة بل بارائهم الکاسدة ۱۲ مرقاة -+

۵ قولہ حلال لا یستطیع احد ان یحرم من تلقاء نفسہ وہو انکار لما حرموا علی انفسہم من البحیرۃ والسائبۃ والوصیلۃ قولہ خلقت عبادی حنفاء جمع حنیف ہو المائل الی الاسلام الثابت علیہ ای مستعدین لقبول الحق والطاعۃ اشارۃ الی الفطرۃ کذا قال الطیبی وفی مجمع البحار ای طاہری الاعضاء من المعاصی لا انہم خلقہم مسلمین لقولہ تعالیٰ ہو الذی خلقکم فمنکم کافر ومنکم مومن وقیل اراد انہ خلقہم حنفاء مومنین عند المیثاق بالست بربکم قالوا بلی فلا یوجد احد الا وہو مقر بان لہ ربا وان اشرک بہ واختلفوا فیہ انتہی ۱۲ لم ۶ فاجتالتہم ای جالت بہم الشیاطین وبعدتہم عن دینہم قولہ سلطانا ای حجۃ وبرہانا قولہ الا بقایا المراد بہم جماعۃ من قوم عیسیٰ علیہ السلام بقوا متابعۃ لہ علیہ السلام قولہ لابتلیک ای بالتبلیغ والصبر علی الایذاء ۱۲ اسید ۳ قولہ کتابا لا یغسلہ الماء ای لا یمحوہ بل ہو محفوظ فی القلوب وصدور العالمین لا یاتیہ الباطل من بین یدیہ ولا من خلفہ وکانت الکتب المنزلۃ لا یجمع حفظا وانما یعتمد فی حفظہا علی الصحف ۱۲ لمعات ۴ قولہ ارایتکم بمعنی اخبرونی وتحقیقہ ما ذکرہ الطیبی من ان الضمیر المتصل المرفوع من الخطاب العام والضمیر الثانی لا محل لہ وہو کالبیان للاول لان الاول بمنزلۃ الجنس الشائع فی المخاطبین فیستوی فیہ التذکیر والتانیث والافراد والجمع فاذا ارید بیانہ باحد ہذہ الانواع بین بہ فاتی فی الحدیث بعلامۃ الجمع بیانا للمراد انتہی فکانہ قال ارایتم فان رایتم فاعلمونی قولہ یا صباحاہ لما کانت الغارۃ غالبا یکون فی الصباح خص بہ ولو کانت فی المساء ایضا واللہ اعلم فہی کلمۃ یقال لانذار امر مخوف ای یا قوم حذروا الاغارۃ بالذہاب قبل مجیء العدو ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ لا املک ای ان اراد اللہ بعذابکم والاشفاعۃ صلی اللہ علیہ وسلم للقرابۃ بل لجمیع الامۃ تنفع قولہ سابلہا المعنی اصلکم فی الدنیا بمقتضی القرابۃ ولکن لا اغنی عنکم من اللہ شیئا ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ لیس علیہا عذاب الخ ای بل غالب عذابہم انہم یجزون باعمالہم فی الدنیا بالمحن والامراض وانواع البلاء ولم یرد انہ لا یعذب احد من امتہ فی الآخرۃ بل اراد اختصاص امتہ بمزید رحمۃ من اللہ تعالیٰ وانہم اصیبوا فی الدنیا بشیئ اثیبوا علیہ بکفر بہ ذنوبہم ولیست ہذہ الحالۃ لسائر الامم وبالجملۃ اشارۃ الی سعۃ رحمتہ لا سیما بالنسبۃ الی ہذہ الامۃ ۱۲ اسید ۷ قولہ القتل ای بغیر حق وقیل الحدیث خاص بجماعۃ لم تات کبیرۃ ویمکن ان تکون الاشارۃ الی جماعۃ خاصۃ من الامۃ وہم المشاہدون من الصحابۃ وقال المظہر ہذا حدیث مشکل لان مفہومہ ان لا یعذب احد من امتہ صلی اللہ علیہ وسلم سواء فیہ من ارتکب الکبائر وغیرہ فقد وردت الاحادیث بتعذیب مرتکب الکبیرۃ اللہم الا ان یؤول بان المراد بالامۃ ہنا من اقتدی بہ صلی اللہ علیہ وسلم ویمتثل بما امر اللہ وینتہی عما نہاہ او المراد لیس علیہا عذاب کعذاب امم اخری غیرہم فانہا لا تنجو منہا من العذاب الا اقل قلیل اما ہذہ الامۃ فاکثرہا ینجو من العذاب راسا وباقیہا ینجون اخیرا کما یظہر من الاحادیث واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ ان ہذا الامر ومعنی ہذا الحدیث انہ کان اول الدین نزول الوحی والرحمۃ ثم بعد انقضاء زمن الوحی زمن الخلفاء الراشدین زمان رحمۃ وشفقۃ وعدل ثم بعد انقضاء زمن الخلافۃ الراشدۃ یصیر ملوکیۃ عاتیۃ یوہن الامر ویظہر الظلم ثم کائن الخ ۱۲ لمعات ۹ قولہ ان اول ما یکفأ کانہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یتحدث فی الخمر فقال فی اثناء حدیثہ ان اول ما یکفأ الخ یقال کفأت الاناء ای املتہ وکببتہ لافراغ ما فیہ والمراد ہنا الشرب قول الراوی یعنی الاسلام صوابہ فی الاسلام لعل کلمۃ فی سقطت من لفظ الراوی اقول الاظہر ان یکون التفسیر بیانا للضمیر فی یکفأ وہو التسبب لقولہ کما یکفأ الاناء کان الاسلام مثل اناء فیہ الاحکام فیکفأ ای یقلب ویکب فیخرج منہ الاحکام وینصب کما یخرج الماء بکب الاناء ویکون ما مصدریۃ ویکون التقدیر اول اکفاء الاسلام وسقوط احکامہ شرب الخمر والاظہر ان المعنی اول ما یمال ویغیر فی الاسلام من الاشیاء المحرمۃ ویغیر حکمہ تغیرا سریعا شبیہا بتقلب الاناء بما فیہ ہو الخمر یعنی اول ما یکفأ فی الاسلام کفاء شل الکفاء فی الاناء الخمر یکفأ یقلب ویمال والحاصل اول حرام یستحل فی الاسلام ہو الخمر ولقد صدق المخبر الصادق صلی اللہ علیہ وسلم کما یدل علیہ التاریخ ۱۲ لمعات مختصرا

نحلتہ عبدا حلال[۱] وانی خلقت عبادی حنفاء کلہم وانہم اتتہم الشیاطین فاجتالتہم[۲] عن دینہم وحرمت علیہم ما احللت لہم وامرتہم ان یشرکوا بی ما لم انزل بہ سلطانا وان اللہ نظر الی اہل الارض فمقتہم عربہم وعجمہم الا بقایا من اہل الکتاب وقال انما بعثتک لابتلیک وابتلی بک وانزلت علیک کتابا لا یغسلہ[۳] الماء تقرأہ نائما ویقظان وان اللہ امرنی ان احرق قریشا فقلت رب اذا یثلغوا راسی فیدعوہ خبزۃ قال استخرجہم کما اخرجوک واغزہم نغزک وانفق فسننفق علیک وابعث جیشا نبعث خمسۃ مثلہ وقاتل بمن اطاعک من عصاک رواہ مسلم وعن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشیرتک الاقربین صعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم الصفا فجعل ینادی یا بنی فہر یا بنی عدی لبطون قریش حتی اجتمعوا فقال ارایتکم[۴] لو اخبرتکم ان خیلا بالوادی ترید ان تغیر علیکم اکنتم مصدقی قالوا نعم ما جربنا علیک الا صدقا قال فانی نذیر لکم بین یدی عذاب شدید فقال ابو لہب تبا لک سائر الیوم الہذا جمعتنا فنزلت تبت یدا ابی لہب وتب متفق علیہ وفی روایۃ نادی یا بنی عبد مناف انما مثلی ومثلکم کمثل رجل رای العدو فانطلق یربأ اہلہ فخشی ان یسبقوہ فجعل یہتف یا صباحاہ وعن ابی ہریرۃ قال لما نزلت وانذر عشیرتک الاقربین دعا النبی صلی اللہ علیہ وسلم قریشا فاجتمعوا فعم وخص فقال یا بنی کعب بن لؤی انقذوا انفسکم من النار یا بنی مرۃ بن کعب انقذوا انفسکم من النار یا بنی عبد شمس انقذوا انفسکم من النار یا بنی عبد مناف انقذوا انفسکم من النار یا بنی ہاشم انقذوا انفسکم من النار یا بنی عبد المطلب انقذوا انفسکم من النار یا فاطمۃ انقذی نفسک من النار فانی لا املک[۵] لکم من اللہ شیئا غیر ان لکم رحما سابلہا ببلالہا رواہ مسلم وفی المتفق علیہ قال یا معشر قریش اشتروا انفسکم لا اغنی عنکم من اللہ شیئا ویا بنی عبد مناف لا اغنی عنکم من اللہ شیئا یا عباس بن عبد المطلب لا اغنی عنک من اللہ شیئا ویا صفیۃ عمۃ رسول اللہ لا اغنی عنک من اللہ شیئا ویا فاطمۃ بنت محمد سلینی ما شئت من مالی لا اغنی عنک من اللہ شیئا

الفصل الثانی

عن ابی موسی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امتی ہذہ امۃ مرحومۃ لیس[۶] علیہا عذاب فی الآخرۃ عذابہا فی الدنیا الفتن والزلازل والقتل[۷] رواہ ابو داود وعن ابی عبیدۃ ومعاذ بن جبل عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان ہذا[۸] الامر بدأ نبوۃ ورحمۃ ثم یکون خلافۃ ورحمۃ ثم ملکا عضوضا ثم کائن جبریۃ وعتوا وفسادا فی الارض یستحلون الحریر والفروج والخمور یرزقون علی ذلک وینصرون حتی یلقوا اللہ رواہ البیہقی فی شعب الایمان وعن عائشۃ قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان اول[۹] ما یکفأ قال زید بن یحیی الراوی یعنی الاسلام کما یکفأ الاناء یعنی الخمر قیل

ا؎ قوله خلافة بالرفع وفي بعض النسخ المصححة بالنصب على ان يكون ناقصة والمعنى ثم تنقلب النبوة خلافة۔ قوله على منهاج النبوة اي على طريقتها الصورية والمعنوية ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله ان تكون امير المؤمنين الخ وفي نسخة بالغيبة اي يكون الموعود امير المؤمنين قال الطيبي امير المؤمنين خبر يكون وقوله بعد الملك العاض والجبرية ظرف للخبر على تاويل الحاكم العادل نحو قوله تعالى وهو الله في السموات اي معبود فيها قلت وفي بعض النسخ بالتذكير اي يكون بالرفع في امير المؤمنين فيكون قوله بعد الملك ظرفا واقعا خبرا ليكون ۱۲ مرقاة ۳؎ كتاب الفتن الفتن جمع الفتنة كالمحن والمحنة لفظا ومعنى والفتنة هي الاختبار والامتحان ثم ان المؤلف رحمه الله جعل كتاب الفتن ورتب فيها ابوابا الى آخر الكتاب ولا يظهر له وجه خصوصا باب الفضائل والمناقب ولا يظهر معنى الافتتان ولو اعتبر باعتبار انا مكلفون باعتقادها وانقيادها فكل ما ذكر في الكتاب من هذا القبيل فما وجه التخصيص ۱۲ لمعات ۴؎ قوله تعرض الفتن على القلوب الحديث عرض الشيء عليه اراه وعرض العود على الاناء وضعه عليه وعرض الجند عين امرهم عليه ونظر في حالهم وكل من هذه المعاني يناسب المقصود اي تبطرق الفتن الى القلوب وتدخل فيه ۱۲ الم ۵؎ قوله عودا عودا روي على ثلثة وجوه بالفتح اي مرة بعد مرة وروي بالضمة واحد العيدان يريد ما ينسج به الحصير من طاقاته وشظياته وبالفتح مع ذال معجمة كانه استعاذ من الفتن واشهر الثلاثة بمضمومة ومهملة فمعجمة او مهملة ومعناه على الاول يدخل الفتن في القلوب فتنة بعد فتنة كما يدخل العود في الحصير احدا بعد واحد وقيل شبه عرضها عليها بعرض قضبان الحصير على صانعها واحدا بعد واحد وقيل اي تلتصق بعرض القلوب اي بجانبها كما يلصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيها وعلى الثاني نعوذ بالله منه او معاذ الله وعلى الثالث يعاد ويكرر مرة بعد مرة ۱۲ لمعات ۶؎ قوله مربادا بضم الميم وسكون الراء وتشديد الدال اسم فاعل من ارباد كاحمار من الربدة بالضم لون مائل الى الغبرة قوله كالكوز مجخيا اي كالكوز مائلا لا يستقر فيه شيء وهو بالجيم المفتوحة والخاء المعجمة المشددة المكسورة قوله ما اشرب اي ليس فيه خير الا ما اشرب هو ليس بخير فهو تعليق بالمحال ۱۲ الم وسيد ۷؎ قوله ان الامانة نزلت الخ يعني انها نزلت في قلوب رجال الله باعثة على ان علموا بنورها حقيقة الايمان والدين واحكام الشرع من القرآن والسنة فالمراد من الامانة السلامة من الشر واستعداد قبول الخير نبه على ان خلق الهداية وارادتها من الله سبحانه في قلوب المؤمنين سابق على ارسال الرسل وتنزيل القرآن وقد يقال ان ثم ههنا للتراخي في الرتبة ۱۲ الم ۸؎ قوله مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف جمع وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه وقيل هي نقطة بيضاء يظهر في سواد العين والمجل غلظ الجلد من العمل يقال مجلت يده بالفتح يمجل من نصر وضرب بسكون الجيم اي ثخن جلدها وظهر فيها ما يشبه البثر من الاشياء الصلبة والوكت والمجل تمثيلان لزوال الامانة اي لاثر زوالها دخلو القلب منها لا لبقائها ومعنى الحديث تزول الامانة عن القلوب شيئا فشيئا فاذا زال اول جزء الامانة زال نورها وخلفه ظلمة كالوكت فاذا زال منه جزء آخر صار كالمجل واشد اثر الظلمة حتى لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق ما قبلها وقوله كجمر الخ هو بيان لكيفية القلب وحالته بعد خروج الامانة منه رأسا وقوله لا يكاد احد يؤدي الامانة الخ يدل على ان الامانة في المعاملات شعبة من تلك الامانة التي نزلت ثم خرجت وهي عامة تشمل الايمان والطاعة لله ورسوله في جميع ما اتى به كما قال تعالى انا عرضنا الامانة والله اعلم ۱۲ لمعات ۹؎ قوله قال نعم وفيه دخن قيل المراد بالشر الاول الفتن وقعت عند قتل عثمان وما بعده وبالخير الثاني ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذين تعرف منهم وتنكر الامر بعده فكان فيهم من تمسك بالسنة والعدل ومنهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور ومنهم من يعمل بالمعروف تارة ويعمل بالمنكر اخرى بحسب ما يقع لهم من تتبع الهوى وتحصيل غرضهم من امور الدنيا الا انهم يريدون تحري الاخرى وقيل المراد بالشر الاول فتنة عثمان وما بعده وبالخير الثاني ما وقع من صلح الحسن مع معاوية والاجماع عليه وبالدخن ما كان في زمنه بعض الامراء كزياد بالعراق وخلاف من خالف عليه من الخوارج ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله ان تعض اي اعتزل ولو قنعت بعض اصل شجرة وان مصدرية وتعض منصوب في النسخ المصححة وقيل ان مخففة من المثقلة ۱۲ مرقاة۔

فكيف يا رسول الله وقد بيّن الله فيها ما بيّن قال يسمّونها بغير اسمها فيستحلونها رواه الدّارمي

الفصل الثالث

عن النعمان بن بشير عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم تكون النبوّة فيكم ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله تعالى ثم تكون خلافة[1] على منهاج النبوّة ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله تعالى ثم تكون مُلكًا عاضًا فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله تعالى ثم تكون ملكًا جبريّة فيكون ما شاء الله ان يكون ثم يرفعها الله تعالى ثم تكون خلافةً على منهاج نبوّة ثم سكت قال حبيبٌ فلمّا قام عمر بن عبد العزيز كتبت اليه بهٰذا الحديث اُذكّره ايّاه وقلت ارجو ان[2] تكون امير المؤمنين بعد الملك العاض والجبرية فسرّ به واعجبه يعني عمر بن عبد العزيز رواه احمد والبيهقي في دلائل النبوّة

كتابُ الفتن[3]

الفصل الاوّل

عن حذيفة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامًا ما ترك شيئًا يكون في مقامه ذٰلك الى قيام السّاعة الّا حدّث به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قد علمه اصحابي هٰؤلاء وانه ليكون منه الشيء قد نسيته فاراه فاذكره كما يذكر الرجل وجه الرّجل اذا غاب عنه ثمّ اذا راٰه عرفه متفق عليه وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول تعرض[4] الفتن على القلوب كالحصير عودًا عودًا[5] فايّ قلب اُشربها نُكتت فيه نكتة سوداء وايّ قلب انكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين ابيض مثل الصّفا فلا تضرّه فتنة ما دامت السّمٰوات والارض والاٰخر اسود مُربادًّا[6] كالكوز مجخّيًا لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا الّا ما اُشرب من هواه رواه مسلم وعنه قال حدّثنا رسول الله صلى الله عليه وسلّم حديثين رأيت احدهما وانا انتظر الاٰخر حدّثنا ان الامانة[7] نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القراٰن ثم علموا من السّنّة وحدّثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل[8] اثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل اثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرًا وليس فيه شيء ويصبح الناس يتبايعون ولا يكاد احد يؤدّي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلًا امينًا ويقال للرّجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبّة من خردل من ايمان متفق عليه وعنه قال كان النّاس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلّم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني قال قلت يا رسول الله انا كنّا في جاهليّة وشرّ فجاءنا الله بهٰذا الخير فهل بعد هٰذا الخير من شرّ قال نعم قلت وهل بعد ذٰلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن[9] قلت وما دخنه قال قوم يستنّون بغير سنّتي ويهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد ذٰلك الخير من شر قال نعم دُعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صِفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلّمون بالسنتنا قلت فما تامرني ان ادركني ذٰلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض[10]

۱؎ قولہ فتنا کقطع اللیل ای قبل وقوع الفتن المانعۃ عنہ کقطع اللیل المظلم من حیث انہا شاعت ولا یعرف سببہا ولا طریق للخلاص منہا وقولہ یصبح الرجل فیہا مومنا آہ یجوز ان یکون معناہ مومنا لتحریم دم اخیہ وعرضہ ومالہ کافرا لتحلیلہ واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ خیر من القائم لانہ یراہ ویسمع مالا یراہ ولا یسمعہ القاعد فیکون اقرب من عذاب تلک الفتنۃ لمشاہدتہ مالا یشاہدہ القاعد ویمکن ان یکون المراد بالقاعد ہو الثابت فی مکانہ غیر متحرک لما یقع من الفتنۃ فی زمانہ والمراد بالقائم مایکون فیہ نوع باعث وداعیۃ لکنہ متردد فی اثارۃ الفتنۃ ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ تستشرفہ الخ بالجزم ویرفع اے تطلبہ وتجذبہ الیہا قال التوربشتی رحمہ اللہ تعالی اے من تطلع لہا دعتہ الی الوقوع فیہا والتشرف التطلع واستعیر منا للاصابۃ بشرہا او ارید بہ انہا تدعوہ الی زیادۃ النظر الیہا وقیل انہ من تشرفت الشئ ای علوتہ یرید من انتصب لہا انتصبت لہ وصرعتہ وقیل ہو من المخاطرۃ والاشفاء علی الہلاک ای من خاطر بنفسہ فیہا اہلکتہ قال الطیبی رحمہ اللہ تعالی ولعل الوجہ الثالث اولی لما یظہر منہ معنی اللام فی لہا وعلیہ کلام الفائق ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ انہا ستکون فتن الا ثم تکون فتنۃ ثم للتراخی فی الرتبۃ والتنوین للتعظیم وہو من عطف الخاص علی العام وفی بعض النسخ زیادۃ الا ثم یکون فتن بعد قولہ انہا ستکون فتن ولیست موجودۃ فی النسخ المصححۃ وعلی تقدیر وجودہا المعنی تکثر الفتن طائفۃ بعد طائفۃ وان منہا تکون فتنۃ عظیمۃ ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ فیدق علی حدہ قیل اراد کسر السیف حقیقۃ لیسد علی نفسہ باب القتال وقیل وہو الاظہر انہ کنایۃ عن ترک القتال رای فی زمن مثل تلک الفتن الدہماء و بمثلہ احتج من لا یری القتال فی الفتنۃ بکل حال وہو مذہب ابی بکرۃ وقال ابن عمر لا یقاتل ابتداء ویدفع لو قوتل وقال معظم الصحابۃ والتابعین یجب نصر المحق وقتال الباغی والا ظہر الفساد واستطال اہل الباغی ۱۲ لمعات ۶؎ قولہ ان یکون خیر مال المسلم الخ بالنصب قولہ غنم اے قطعۃ من الغنم قال الطیبی رحمہ اللہ تعالی غنم نکرۃ موصوفۃ وہو اسم یکون والخبر قولہ خیر مال معرف فلا یجوز اللہم الا ان یراد بالمسلم الجنس فلا یعتبر فیہ حینئذ وفائدۃ التقدیم ان المطلوب حینئذ الاعتزال وتحری الخیر بای وجہ کان آہ وقیل یجوز رفع خیر وغنم علی الابتداء والخبر وفی یکون ضمیر الشان کذا فی المفاتیح ۱۲ مر ۷؎ قولہ شعف الجبال بفتح الشین والعین ای رؤس الجبال واحدہا شعفۃ ومواقع القطر بفتح فسکون اے مواضع المطر وآثارہ من النبات واوراق الشجر یرید بہا المرعی عن الصحراء والجبال فہو تعمیم بعد تخصیص ۱۲ مرقاۃ

باصل شجرۃٍ حتی یدرکک الموتُ وانت علیٰ ذٰلک متفق علیہ وفی روایۃ لمُسْلِمٍ قال یکُوْن بعدی ائمۃ لا یہتدون بہُدای ولا یستنّون بسنتی وسَیَقُوْمُ فیہم رجالٌ قلوبُہم قلوبُ الشیاطین فی جُثمان انس قال حذیفۃ قلت کیف اَصْنَعُ یارسول اللہ ان ادرکت ذٰلک قال تَسْمَعُ وتُطِیْعُ الامِیْرَ وان ضُرِبَ ظہرک واخذ مالک فاسمع واطع **وعن** ابی ہُرَیْرَۃ قال قال رسُول اللہ صلّی اللہ علیہ وسَلَّمَ بادروا بالاعمال فِتَنًا[۱] کقِطَعِ اللیل المُظلِم یُصْبِحُ الرّجل مُؤمِنًا ویُمْسِی کافِرًا ویُمْسِی مؤمنًا ویُصبِحُ کافرًا یبیعُ دینَہ بعَرَضٍ من الدنیا رواہ مُسْلِمٌ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ستکون فِتَنٌ القاعِدُ فیہا خیرٌ[۲] من القائم والقائم فیہا خیر من الماشی والماشی فیہا خیر من السّاعی من تشرف لہا تستشرفہ[۳] فمن وجد ملجأً او معاذًا فلیعذ بہ متفق علیہ وفی روایۃ لمُسْلم قال تکون فتنۃ النائم فیہا خیرٌ من الیقظان والیقظان فیہا خیرٌ من القائم والقائم فیہا خیر من السّاعی فمَن وجد مَلجأً او معاذًا فلیستعذ بہٖ **وعن** ابی بکرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انہا ستکون فتنٌ[۴] الا ثمّ تکون فتن الا ثمّ تکون فتنۃ القاعد خیر من الماشی فیہا والماشی فیہا خیر من الساعی الیہا الا فاذا وقعتْ فمن کان لہ ابل فلیلحق بابلہ ومن کان لہ غنم فلیلحق بغنمہ ومن کانت لہ ارض فلیلحق بارضہ فقال رجُلٌ یارسول اللہ ارایت من لم یکن لہ ابل ولا غنم ولا ارض قال یَعْمِدُ الی سیفہٖ فیدقّ[۵] علی حدہٖ بحجرٍ ثم لینج ان استطاع النجاء اللّٰہمّ ہل بلّغت ثلٰثا فقال رجُلٌ یارسول اللہ اَرَأیت ان اُکرِہتُ حتی ینطلق بی الی احد الصفین فضربنی رجل بسیفہٖ او یجئ سہم فیقتلنی قال یَبُوْءُ باثمہٖ واثمک ویکون من اصحاب النار رواہ مُسْلِمٌ **وعَنْ** ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوشک ان[۶] یکون خیر مال المسلم غنم یتبع بہا شعف[۷] الجبال ومواقعَ القطر یفرّ بدینہٖ مِنَ الفتن رواہ البخاری **وعن** اُسَامۃ بن زید قال اشرف النبی صلی اللہ علیہ وسلم علیٰ اُطُمٍ من آطام المدینۃ فقال ہَل تَرَوْنَ مَا اَرٰی قالوا لا قال فانی لَاَرٰی الفِتَنَ تقع خلال بیوتکم کوَقعِ المطر متفق علیہ **وعن** ابی ہُرَیْرۃ قال قال رسُول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہلکۃُ اُمّتی علیٰ یَدَی[۸] غِلْمَۃٍ مِنْ قریش رواہ البخاری **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یتقاربُ[۹] الزمانُ ویُقبَضُ العِلم وتظہرُ الفِتَنُ ویُلقَی الشُّحُّ ویکثُرُ الہرجُ قالوا وما الہرج قال القتلُ متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والذی نفسی بیدہٖ لا تذہب الدنیا حتی یأتی علی الناس یومٌ لا یدری القاتِل فِیْمَ قَتَلَ ولا المقتول فیم قُتِلَ فقیل کیف[۱۰] یکون ذٰلک قال الہرج القاتل والمقتول فی النار رواہ مسلم **وعن** معقل بن یسارٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم العبادۃ فی الہرج کہجرۃ الیّ رواہ مسلم **وعن** الزبیر بن عدیؓ قال اتینا انس بن مالک فشکونا الیہ ما نلقی من الحجّاج[۱۱] فقال اصبروا فانّہٗ لا یاتی علیکم زمانٌ

۸؎ علی یدی غلمۃ اے علی ایدی شبان الذین ما وصلوا الی مرتبۃ کمال العقل واحداث السن الذین لا مبالاۃ لہم باصحاب الوقار والظاہر ان المراد ما وقع بین عثمان وقتلتہ وبین علی والحسین ومن قاتلہم قال المظہر لعلہ ارید بہم الذین کانوا بعد الخلفاء الراشدین مثل یزید وعبد الملک بن مروان وغیرہما ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ یتقارب الزمان قدیرا وبہ اقتراب الساعۃ وقدیرا وتقارب اہل الزمان بعضہم من بعضہم فی الشر والفتنۃ او تقارب الزمان فی نفسہ حتی یشبہ اولہ آخرہ او قصر اعمال اہلہ او قصر مدۃ الایام واللیالی حتی یکون السنۃ کالشہر والشہر کالاسبوع (وہو الاظہر) او تسارع الدول الی الانقضاء فیتقارب ازمنتہا وقد ذکرنا فی کتاب الرؤیاء وجوہا اخر والحق ان ہذا اللفظ لہ معان متعددۃ بعضہا انسب بحدیث الرؤیا وبعضہا بہذا الحدیث ۱۲ لمعات ۱۰؎ قولہ کیف یکون ذلک اے ما سبب وقوع القتل بحیث لا یعرف القاتل ولا المقتول بسببہ قولہ الہرج ای الفتنۃ والاختلاط الکثیرۃ الموجبۃ للقتل المجہول والمعنی سببہ ثوران الہرج بالکثرۃ وہیجانہ بالشدۃ ۱۲ مر ۱۱؎ قولہ الحجاج بفتح الحاء ہو حجاج بن یوسف روی انہ قتل مائۃ وعشرین الفا سوی ما قتل فی حروبہ ۱۲ مرقاۃ

۱؎ قوله الا الذي بعده اشر منه استشكل هذا بزمن عمر بن عبد العزيز بعد زمن الحجاج واخوانه من بني امية وبزمن المهدي وعيسى بعد زمن الدجال واجيب بحمله على الاكثر والاغلب ۱۲ لمعات ۲؎ قوله سماه اي ذكر فلك القائد قوله لنا باسمه الخ والمعنى ما جعله متصفا بوصف الا بوصف تسمية الخ يعني وصفا واضحا مفصلا لا مبهما مجملا فالاستثناء متصل وقال الطيبي قوله الى ان تنقضي متعلق بمحذوف اي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكر قائد فتنة الى ان تنقضي الدنيا مهملا لكن قد سماه فالاستثناء منقطع قال المظهر اراد بقائد الفتنة من يحدث بسببه بدعة او ضلالة او محاربة كعالم مبتدع يامر الناس بالبدعة او امير جائر يحارب المسلمين ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله الخلافة ثلثون سنة اي الخلافة الكاملة المرضية الموافقة للسنة للذين استحقوا اطلاق هذا الاسم عليهم حقا ومن بعدهم ملوك وامراء وان سموا بذلك مجازا او لكونهم خلفاء لمن مضى وقائمين مقامهم ۱۲ لمعات ۴؎ قوله قال السيف الخ اي تحصل العصمة باستعمال السيف او طريقها ان تضرب بهم السيف قال قتادة المراد بهذه الطائفة هم الذين ارتدوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في زمن خلافة الصديق رضي الله تعالى عنه كذا ذكره الشراح ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله تكون امارة على اقذاء الجمع قذى وهو ما يقع في العين والشراب من غبار ووسخ ونحوها اي يكون اجتماع الناس على من جبل امير اكراهية وفساد وانكار في القلوب لا لطيبها ويقال فعلت كذا في العين قذى اي فعلته على كراهة واغماض عين والاولى ان يكون معناه انه يكون امارة مع زيادة المناهي وظهور البدع ليكون قوله وهدنة على دخن كالتاسيس وهدنة بضم الهاء وسكون الدال المهملة الصلح وحاصله ان يكون صلح مع خداع وخيانة ونفاق ۱۲ لمعات ۶؎ قوله ثم ينتج من النتج لا من النتاج وهو الولادة ولا من الانتاج يقال نتجت الفرس او الناقة على بناء ما لم يسم فاعله ونتجها اهلها نتجا فلا يركب بكسر الكاف من قولهم اركب المهر اذا آن وقت ركوبه وفي نسخة بفتح الكاف اي فلا يركب المهر لاجل الفتن ولقرب الزمن حتى تقوم الساعة قيل المراد به زمن عيسى فلا يركب المهر لعدم احتياج فيه الى محاربة بعضهم بعضا والمراد ان بعد خروج الدجال لا يكون زمان طويل حتى تقوم الساعة اي يكون حينئذ قيام الساعة قريبا قدر زمان انتاج المهر وركابه وهذا هو الظاهر ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله قلوب الرفع وهو الصحيح وروي بنصبه ايضا على ان رجع متعد وضمير الفاعل الى الهدنة اي لا ترد الهدنة قلوبهم على الذي كانت عليه ۱۲ لمعات ۸؎ قوله تعفف اي التزم العفة وهي الصلاح والورع والصبر على اذى الجوع والتقوى والكف عن الحرام والشبهة وعن السؤال ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله يبلغ البيت العبد وفي شرح السنة قيل معناه ان الناس يشتغلون عن دفن الموتى بما لهم فيه حتى لا يوجد من يحفر قبر الميت فيدفنه الا ان يعطى عبدا او قيمة عبد وقيل معناه انه لا يبقى في كل بيت كان فيه كثير من الناس الا عبد يقوم بمصالح ضعفة اهل ذلك البيت وقال المظهر يعني يكون البيت رخيصا فيباع بيت بعبد قال الطيبي على الوجه الاخير بن لا يحسن موقع حتى ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله تغمر الدماء احجار الزيت

الا الذي[۱] بعده اشر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم رواه البخاري

الفصل الثاني عن حذيفة قال والله ما ادري انسي اصحابي ام تناسوا والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فتنة الى ان تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلثمائة فصاعدا الا قد سماه[۲] لنا باسمه واسم ابيه واسم قبيلته رواه ابو داود **وعن** ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخاف على امتي الائمة المضلين واذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنهم الى يوم القيمة رواه ابو داود والترمذي **وعن** سفينة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخلافة[۳] ثلثون سنة ثم تكون ملكا ثم يقول سفينة امسك خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشرة وعثمان اثنتي عشرة وعلي ستة رواه احمد والترمذي وابو داود **وعن** حذيفة قال قلت يا رسول الله ايكون بعد هذا الخير شر كما كان قبله شر قال نعم قلت فما العصمة قال السيف[۴] قلت وهل بعد السيف بقية قال نعم تكون[۵] امارة على اقذاء وهدنة على دخن قلت ثم ماذا قال ثم ينشأ دعاة الضلال فان كان لله في الارض خليفة جلد ظهرك واخذ مالك فاطعه والا فمت وانت عاض على جذل شجرة قلت ثم ماذا قال ثم يخرج الدجال بعد ذلك معه نهر ونار فمن وقع في ناره وجب اجره وحط وزره ومن وقع في نهره وجب وزره وحط اجره قال قلت ثم ماذا قال ثم ينتج[۶] المهر فلا يركب حتى تقوم الساعة وفي رواية قال هدنة على دخن وجماعة على اقذاء قلت يا رسول الله الهدنة على الدخن ما هي قال لا ترجع قلوب[۷] اقوام على الذي كانت عليه قلت بعد هذا الخير شر قال فتنة عمياء صماء عليها دعاة على ابواب النار فان مت يا حذيفة وانت عاض على جذل خير لك من ان تتبع احدا منهم رواه ابو داود **وعن** ابي ذر قال كنت رديفا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على حمار فلما جاوزنا بيوت المدينة قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان بالمدينة جوع تقوم عن فراشك ولا تبلغ مسجدك حتى يجهدك الجوع قال قلت الله ورسوله اعلم قال تعفف[۸] يا ابا ذر قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان بالمدينة موت يبلغ البيت العبد[۹] حتى انه يباع القبر بالعبد قال قلت الله ورسوله اعلم قال تصبر يا ابا ذر قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان بالمدينة قتل تغمر الدماء[۱۰] احجار الزيت قال قلت الله ورسوله اعلم قال تاتي من[۱۱] انت منه قال قلت والبس السلاح قال شاركت القوم اذا قلت فكيف اصنع يا رسول الله قال ان خشيت ان يبهرك شعاع السيف فالق ناحية ثوبك على وجهك ليبوء باثمك واثمه رواه ابو داود **وعن** عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف بك اذا ابقيت في حثالة من الناس مرجت عهودهم واماناتهم واختلفوا فكانوا هكذا وشبك بين اصابعه

قال التوربشتي هي من الحرة التي كانت بها الوقعة زمن يزيد والامير على تلك الجيوش العاتية مسلم بن عقبة المزني المستبيح بحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان نزوله بعسكره في الحرة الغربية من المدينة فاستباح حرمتها وقتل رجالها ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله تاتي من انت اي ارجع اي من خرجت من عنده يعني اهلك وعشيرتك وقيل ارجع الى امامك ومن بايعته ۱۲ لمعات

قال فبم تامرني قال عليك بما تعرف ودع ما تنكر وعليك بخاصة نفسك واياك وعوامّهم وفي رواية الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بامر خاصة نفسك ودع امر العامة رواه الترمذي وصححه وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بين يدي الساعة فتنًا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنًا ويمسي كافرًا ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا القاعد فيها خير من القائم والماشي فيها خير من الساعي فكسّروا فيها قسيّكم وقطّعوا فيها اوتاركم واضربوا سيوفكم بالحجارة فان دُخل على احد منكم فليكن كخير ابني آدم رواه ابو داود وفي رواية له ذكر الى قوله خير من الساعي ثم قالوا فما تامرنا قال كونوا احلاس بيوتكم وفي رواية الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الفتنة كسّروا فيها قسيّكم وقطّعوا فيها اوتاركم والزموا فيها اجواف بيوتكم وكونوا كابن آدم وقال هذا حديث صحيح غريب وعن ام مالك البهزية قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقرّبها قلت يا رسول الله من خير الناس فيها قال رجل في ماشيته يؤدي حقها ويعبد ربه ورجل آخذ براس فرسه يخيف العدو ويخوفونه رواه الترمذي وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتنة تستنظف العرب قتلاها في النار اللسان فيها اشد من وقع السيف رواه الترمذي وابن ماجة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستكون فتنة صمّاء بكماء عمياء من اشرف لها استشرفت له واشراف اللسان فيها كوقوع السيف رواه ابو داود وعن عبد الله بن عمر قال كنا قعودًا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن فاكثر في ذكرها حتى ذكر فتنة الاحلاس قال قائل وما فتنة الاحلاس قال هي هرب وحرب ثم فتنة السرّاء دخنها من تحت قدمي رجل من اهل بيتي يزعم انه مني وليس مني انما اوليائي المتقون ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع ثم فتنة الدهيماء لا تدع احدًا من هذه الامة الا لطمته لطمة فاذا قيل انقضت تمادت يصبح الرجل فيها مؤمنًا ويمسي كافرًا حتى يصير الناس الى فسطاطين فسطاط ايمان لا نفاق فيه وفسطاط نفاق لا ايمان فيه فاذا كان ذلك فانتظروا الدجال من يومه او من غده رواه ابو داود وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للعرب من شر قد اقترب افلح من كف يده رواه ابو داود وعن المقداد بن الاسود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جُنّب الفتن ان السعيد لمن جنّب الفتن ان السعيد لمن جنّب الفتن ولمن ابتلي فصبر فواهًا رواه ابو داود وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع السيف

۱؎ قوله واياك وعوامهم اي عامتهم والمعنى الزم امر نفسك واحفظ دينك واترك الناس ولا تتبعهم وهذا رخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار وضعف الاخيار ۱۲ مر ۲؎ قوله واملك عليك لسانك صحح بفتح الهمزة وكسر اللام من الاملاك وفسر الطيبي الاملاك بالسد والاحكام يعني امسك لسانك ولا تتكلم في احوال الناس كيلا يؤذوك وفسره في مجمع البحار اي لا تجره الا بما يكون لك لا عليك وقال هو امر من الثلاثي اي احفظها عما لا خير فيه ۱۲ لمعات ۳؎ قوله فليكن كخير ابني آدم اي فليستسلم حتى يكون قتيلا كهابيل ولا يكون قاتلا كقابيل قوله كونوا احلاس بيوتكم احلاس البيوت ما يبسط تحت الثياب فلا يزال ملقاة تحتها وقيل الحلس هو الكساء على ظهر البعير تحت القتب والبرذعة تشبيها به للزومها ودوامها والمعنى الزموا بيوتكم والتزموا سكوتكم كيلا تقعوا في الفتنة التي بها دينكم يفوتكم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله فقربها بتشديد الراء اي فعدها قريبة الوقوع قال الاشرف معناه وصفها للصحابة وصفا بليغا فان من وصف عند احد وصفا بليغا فانه قرب ذلك الشيء اليه قوله ورجل آخذ قال المظهر يعني رجل هرب من الفتن وقتال المسلمين وقصد الكفار يحاربهم ويحاربونه يعني فيبقى سالما من الفتنة وغانما للاجر ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله ستكون فتنة قيل كان هذه هي التي وقعت بين علي ومعوية وجب كف اللسان عن الطرفين قال عمر بن عبد العزيز تلك دماء طهر الله منها سيوفنا فلا نلوث بها السنتنا وقوله اللسان اي الطعن في احدى الطائفتين ومدح الاخرى مما يثير الفتنة فالكف واجب ولذلك اعتزل بعض الصحابة عن فتنة علي ومعاوية ۱۲ سيد ۶؎ قوله تستنظف العرب اي تستوعبهم هلاكا من استنظفت الشيء اخذته كله وقيل اي يطهرهم من الارذال واهل الفتنة ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله فتنة الاحلاس قد علم معنى الحلس وانما اضيفت الفتنة اليها لدوامها ان الحلس يبقى تحت الفرش دائما وتشبيها به في الكدرة او يجرد ان الاحلاس تفرش وتبسط في البيوت ففيه اشارة الى التزام البيوت والعزلة في ذلك الزمان وفتنة السراء بالرفع مبتدأ ودخنها خبره فهو عطف على جملة هي هرب وحرب وروي بالنصب عطفا على فتنة الاحلاس ودخنها الخ جملة مستانفة لبيانها اي السبب في وقوعها السرور بسبب كثرة النعم وفضول الاموال او لانها تسر الكفار لوقوع الخلل في الدين والفترة في المسلمين ۱۲ لمعات ۸؎ قوله على ضلع الخ بكسر ففتح ويسكن واحد الضلوع او الاضلاع وتسكين اللام فيه جائز على ما في الصحاح وهذا مثل والمراد انه لا يكون على ثبات لان الورك لثقله لا يثبت على الضلع لدقته والمعنى انه يكون غير اهل الولاية لقلة علمه وخفة رأيه وحلمه وفي النهاية اي يصطلحون على رجل لا نظام له ولا استقامة لامره لان الورك لا يستقيم على الضلع ولا يتركب عليه لاختلاف ما بينهما وبعده ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله قد اقترب الخ اي ظهوره والاظهر المراد به ما اشار اليه صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث متفق عليه بقوله فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج الحديث كما تقدم قال الطيبي اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من واقعة عثمان رضي الله عنه ۱۲ مر ۱۰؎ قوله لمن ابتلي فصبر بفتح اللام عطف على لمن جنب وقوله فواها منقطع عنه ومعناه التلهف والتحسر اي واها لمن باشر الفتنة وسعى فيها وقيل معناه الاعجاب والاستطابة ولمن بكسر اللام اي ما احسن وما اطيب من صبر عليها ولا يخفى انه لو حمل على معنى التعجب يصح بالفتح ايضا ۱۲ لم - ✦

فی امتی لم ترفع عنها الی یوم القیمۃ ولا تقوم الساعۃ حتی تلحق قبائل من امتی بالمشرکین وحتی تعبد قبائل من امتی الاوثان وانہ سیکون فی امتی کذابون ثلثون کلھم یزعم انہ نبی اللہ وانا خاتم النبیین لا نبی بعدی ولا تزال طائفۃ من امتی علی الحق ظاہرین لا یضرھم من خالفھم حتی یاتی امر اللہ رواہ ابوداود والترمذی **وعن** عبد اللہ بن مسعود عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال تدور رحی الاسلام لخمس وثلثین او ست وثلثین او سبع وثلثین فان یھلکوا فسبیل من ھلک وان یقم لھم دینھم یقم لھم سبعین عاما قلت امما بقی اومما مضی قال مما مضی رواہ ابوداود

الفصل الثالث

عن ابی واقد اللیثی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما خرج الی غزوۃ حنین مر بشجرۃ للمشرکین کانوا یعلقون علیھا اسلحتھم یقال لھا ذات انواط فقالوا یارسول اللہ اجعل لنا ذات انواط کما لھم ذات انواط فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سبحان اللہ ھذا کما قال قوم موسی اجعل لنا الھا کما لھم الھۃ والذی نفسی بیدہ لترکبن سنن من کان قبلکم رواہ الترمذی **وعن** ابن المسیب قال وقعت الفتنۃ الاولی یعنی مقتل عثمان فلم یبق من اصحاب بدر احد ثم وقعت الفتنۃ الثانیۃ یعنی الحرۃ فلم یبق من اصحاب الحدیبیۃ احد ثم وقعت الفتنۃ الثالثۃ فلم ترتفع وبالناس طباخ رواہ البخاری

باب الملاحم

الفصل الاول

عن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تقوم الساعۃ حتی تقتتل فئتان عظیمتان تکون بینھما مقتلۃ عظیمۃ دعواھما واحدۃ وحتی یبعث دجالون کذابون قریب من ثلثین کلھم یزعم انہ رسول اللہ وحتی یقبض العلم ویکثر الزلازل ویتقارب الزمان ویظھر الفتن ویکثر الھرج وھو القتل وحتی یکثر فیکم المال فیفیض حتی یھم رب المال من یقبل صدقتہ وحتی یعرضہ فیقول الذی یعرضہ علیہ لا ارب لی بہ وحتی یتطاول الناس فی البنیان وحتی یمر الرجل بقبر الرجل فیقول یالیتنی مکانہ وحتی تطلع الشمس من مغربھا فاذا طلعت وراھا الناس امنوا اجمعون فذلک حین لا ینفع نفسا ایمانھا لم تکن امنت من قبل اوکسبت فی ایمانھا خیرا ولتقومن الساعۃ وقد نشر الرجلان ثوبھما بینھما فلا یتبایعانہ ولا یطویانہ ولتقومن الساعۃ وقد انصرف الرجل بلبن لقحتہ فلا یطعمہ ولتقومن الساعۃ وھو یلیط حوضہ فلا یسقی فیہ ولتقومن الساعۃ وقد رفع اکلتہ الی فیہ فلا یطعمھا متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تقوم الساعۃ حتی تقاتلوا قوما نعالھم الشعر وحتی تقاتلوا الترک صغار الاعین حمر الوجوہ ذلف الانوف کان وجوھھم المجان المطرقۃ متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تقوم الساعۃ حتی تقاتلوا خوزا وکرمان من الاعاجم حمر الوجوہ فطس الانوف صغار الاعین وجوھھم

لم یرفع عنہا الی یوم القیامۃ وقد ابتدی فی زمن معاویۃ ولہم جرا لایخلو طائفۃ من الامۃ فصدق فی اخبارہ امام الائمۃ ۱۲ مرقات ۵۲ قولہ تدور رحی الاسلام ای تستقیب امر الاسلام علی سنن الاستقامۃ والبعد من احداثات الظلمۃ ہذہ المدۃ واشارۃ الی الفتن الثلث فان قتل عثمان کان فی خمس وثلثین من ظہور دولۃ الاسلام اعنی الہجرۃ ووقعۃ الجمل کانت فی ست وثلثین ووقعۃ صفین کانت فی سبع وثلثین فان ہلکوا فسبیلہم سبیل من ہلک من القرون السابقۃ (ای اندرسوا واندرس دینہم) وان یقم لہم امر دینہم (ای استحکم بعد ہذہ القرۃ المضعفۃ) تستتب امر الاسلام الی سبعین من الہجرۃ ولقد صدق الصادق المصدوق فان الدین قد استحکم بعد الفتن الثلاثۃ المذکورۃ فی ایام خلیفۃ العدل عمر بن عبد العزیز ولم یبق صلابۃ الدین العربی وشانتہ ظاہرا وباطنا بعد السبعین فان اضمحلال العروبۃ ونفوذ العجمۃ قد ابتداء من اواخر ایام بنی امیۃ واستولی فی دولۃ بنی العباس ظاہرا وباطنا ولا یزال یضعف الروح الدینیۃ العربیۃ الی یومنا ہذا واللہ اعلم ۱۲ سید ۵۳ قولہ امما بقی یعنی ان السبعین تتم لہم مستانفۃ بعد خمس او ست او سبع وثلثین ام یدخل الاعوام المذکورۃ فی جملتہا ۱۲ لم ۵۴ قولہ لما خرج الخ ای بعد فتح مکۃ ومعہ بعض من دخل فی الاسلام حدیثا ولم یتعلم من ادلۃ الاحکام آیۃ ولا حدیثا ۱۲ مرقاۃ ۵۵ قولہ بشجرۃ للمشرکین کانوا یعلقون الخ ای ویعکفون حولہا یقال لہا ذات انواط جمع نوط وہو مصدر ناط ای علقہ ۱۲ مرقاۃ ۵۶ قولہ فلم یبق من اصحاب بدر احد یعنی انہم ماتوا منذ قامت الفتنۃ بمقتل عثمان الی ان قامت الفتنۃ الاخری بوقعۃ الحرۃ لانہم قتلوا فی ہذہ الفتنۃ وکان آخر من مات من البدریین سعد بن ابی وقاص ومات قبل وقعۃ الحرۃ ببضع سنین والحاصل انہم ما ابتلوا بالفتنۃ مرتین لما اصابہم اللہ ببرکۃ غزوۃ بدر قولہ ثم وقعت الفتنۃ الثالثۃ قیل المراد بالفتنۃ الثالثۃ خروج ابی حمزۃ الخارجی فی زمن مروان بن محمد بن مروان ابن الحکم وقیل ہی فتنۃ الازارقۃ والاول اولی لانہا بالمدینۃ وفتنۃ الازارقۃ غیر مخصوصۃ بہا وظاہر الحدیث یفہم منہ الاختصاص کالفتنتین الاولیین کذا فی الحواشی ۱۲ لمعات ومرقاۃ ۵۷ قولہ طباخ الطباخ فی الاصل القوۃ والسمن ویقال فلان لا طباخ لہ ای لا عقل لہ ولا خیر عندہ اراد انہ لم یبق فی الناس احد من الصحابۃ ۱۲ سید ۵۸ قولہ باب الملاحم الخ بفتح المیم وکسر الحاء جمع الملحمۃ وہی المقتلۃ او ہی الواقعۃ العظیمۃ وفی النہایۃ ہی الحرب وموضع القتال ماخوذ من اشتباک الناس واختلاطہم فیہا کاشتباک لحمۃ الثوب بالسدی وقیل ہو من اللحم لکثرۃ لحوم القتلی فیہا ومن اسمائہ صلی اللہ علیہ وسلم نبی الملحمۃ وفیہ اشارۃ الی انہ معدن الجلال کما انہ منبع الجمال لکونہ نبی الرحمۃ والجمع بینہما ہو الکمال ۱۲ مرقاۃ ۵۹ قولہ دجالون ای مموہون واصل الدجل الخلط ویقال دجل اذا لبس وموہ ۱۲ لمعات ۶۰ قولہ یتقارب الزمان ای زمان المہدی لوقوع الامن فی الارض فیستلذ العیش ویستقصر لمدتہ لان ایام الرخاء قصیرۃ وایام البلاء طویلۃ ۱۲ سید ۶۱ قولہ حتی یہم بضم الیاء وکسر الہاء وتشدید المیم من اہمہ احزنہ واقلقہ ورب المال مفعولہ والفاعل من یقبل بتقدیر مضاف ای حتی توقع فی الحزن فقدان من یقبل صدقتہ ورب المال فی بعض النسخ بفتح الیاء وضم الہاء من ہمہ اذا قصدہ رب فاعلہ ومن مفعولہ ۱۲ مرقاۃ ۶۲ قولہ نعالہم الشعر الظاہر ان المراد ان نعالہم من شعور مضفور وقیل المراد بیان طول شعرہم حتی یصیر اطرافہا فی ارجلہم موضع النعال قولہ کان وجوہہم المجان المطرقۃ المجان جمع مجن بکسر المیم وفتح الجیم وہو الترس والمطرقۃ من الاطراق والتطریق ای المجلدۃ طبقا فوق طبق وقیل ہی التی البست طراقا ای جلدا یغشاہا والمراد تشبیہ وجوہہم بالترس لتبسطہا وتدویرہا وبالمطرقۃ لغلظہا وکثرۃ لحمہا ۱۲ لمعات ۶۳ قولہ ذلف جمع اذلف کاحمر وحمر الذلف محرکۃ صغر الانف واستواء الارنبۃ او صغرہ فی رقۃ وغلظۃ ۱۲

المجان المطرقة نعالهم الشعر رواه البخاری وفی روایة له عن عمرو بن تغلب عراض الوجوه وعنه
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی یقاتل المسلمون الیهود فیقتلهم
المسلمون حتی یختبئ الیهودی من وراء الحجر والشجر فیقول الحجر والشجر یا مسلم یا عبد الله
هذا یهودی خلفی فتعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجر الیهود رواه مسلم وعنه قال
قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی یخرج رجل[1] من قحطان یسوق الناس
بعصاه متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تذهب الایام واللیالی
حتی یملك رجل یقال له الجهجاه[2] وفی روایة حتی یملك رجل من الموالی یقال له الجهجاه
رواه مسلم وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لتفتحن[3]
عصابة من المسلمین کنز آل کسری الذی فی الابیض رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال
رسول الله صلی الله علیه وسلم هلك[4] کسری فلا یکون کسری بعده وقیصر لیهلکن ثم لا یکون
قیصر بعده ولتقسمن کنوزهما فی سبیل الله وسمی الحرب خدعة[5] متفق علیه وعن نافع بن
عتبة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم تغزون جزیرة العرب فیفتحها الله ثم فارس
فیفتحها الله ثم تغزون الروم فیفتحها الله ثم تغزون الدجال فیفتحه الله رواه مسلم وعن
عوف بن مالك قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم فی غزوة تبوك وهو فی قبة من ادم
فقال اعدد ستا بین یدی الساعة موتی ثم فتح بیت المقدس ثم موتان[6] یاخذ فیکم
کقعاص الغنم ثم استفاضة[7] المال حتی یعطی الرجل مائة دینار فیظل ساخطا ثم فتنة
لا یبقی بیت من العرب الا دخلته ثم هدنة تکون بینکم وبین بنی الاصفر فیغدرون
فیاتونکم تحت ثمانین غایة تحت کل غایة اثنا عشر الفا رواه البخاری وعن ابی هریرة
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی ینزل الروم بالاعماق او بدابق
فیخرج الیهم جیش من المدینة من خیار اهل الارض یومئذ فاذا تصافوا قالت الروم
خلوا بیننا وبین الذین سبوا[8] منا نقاتلهم فیقول المسلمون لا والله لا نخلی بینکم وبین
اخواننا فیقاتلونهم فینهزم ثلث لا یتوب الله علیهم ابدا ویقتل ثلثهم افضل الشهداء
عند الله ویفتتح الثلث لا یفتنون ابدا فیفتتحون[9] قسطنطینیة فبینما هم یقتسمون
الغنائم قد علقوا سیوفهم بالزیتون اذ صاح فیهم الشیطان ان المسیح قد خلفکم فی
اهلیکم فیخرجون وذلك باطل فاذا جاؤا الشام خرج فبینما هم یعدون للقتال یسوون
الصفوف اذا اقیمت الصلوة فینزل عیسی بن مریم فامهم فاذا راه عدو الله ذاب کما
یذوب الملح فی الماء فلو ترکه لانذاب حتی یهلك ولکن یقتله الله بیده فیریهم دمه فی حربته

---

[1] قوله رجل من قحطان وقحطان ہو ابو الیمن وسوق الناس بعصاه ہو کنایة عن استقامة الناس وانقیادہم الیہ واتفاقہم علیہ ولم یرد نفس العصا وانما ضربہ مثلا لاستیلائہ علیہم وطاعتہم لہ الا ان فی ذکرہا دلیلا علی عنفہ بہم وخشونتہ علیہم ۱۲ مرقاة [2] قولہ الجہجاہ قال النووی بفتح الجیم وسکون الہاء وفی بعض النسخ الجہجہا بہائین وفی بعضہا الجہجا بحذف الہاء التی بعد الالف والاول ہو المشہور ۱۲ مرقاة [3] قولہ لتفتحن قیل فی اکثر نسخ المصابیح بتائین بعد الفاء وفی کتاب مسلم بتاء واحدة وہو اولی لان الافتتاح اکثر ما یستعمل بمعنی الاستفتاح والمقصود الفتح لان الحدیث وارد فی الکوائن قولہ کنز آل کسری الذی فی الابیض ہو حصن کان فی المدائن کان یسمیہ الفرس سفید کوشک والآن بنی مکانہ مسجد المدائن وقد اخرج کنزہ زمان عمر رض وقیل حصن کان بہمدان یقال لہ شہرستان ۱۲ اسید [4] قولہ ہلک کسری الخ جملة خبریة ای سیہلک ملکہ وانما عبر عنہ بالماضی لتحقق وقوعہ وقربہ او دعاء وتفاؤل قولہ فلا یکون کسری وفی نسخة بالتنوین حیث ارید بہ التنکیر قولہ بعدہ ای بعد کسری الموجود فی زمنہ صلی اللہ علیہ وسلم والمعنی لا یملک ملک کسری کافر بل یملکہ المسلمون بعدہ الی یوم القیامة قولہ وقیصر وہو ملک الروم مبتدأ وخبرہ لیہلکن والتغایر بینہما للتفنن او عطف علی کسری واتی بقولہ لیہلکن للتاکید مع زیادة المبالغة المستفادة من لام القسم ونون التاکید ۱۲ مرقاة [5] قولہ الحرب خدعة الخ بفتح الخاء ومنہا مع سکون الدال وبضم الخاء مع فتح الدال فی القاموس الحرب خدعة مثلثة کہمزة والراوی جمع بین حدیثین والظاہر انہما وقعا فی وقتین فلا یحتاج الی طلب المناسبة بین ایرادہما واخذ کنوزہما انما یکون فی الحرب وربما یکون محتاجا الی خدعة فلیبلغ اصحابہ الی جوازہا حتی لا یتوہموا ان الخدعة من باب الغدر والخیانة واللہ اعلم ۱۲ مرقاة [6] قولہ ثم موتان یاخذ فیکم کقعاص الغنم بضم القاف داء یاخذ الغنم فلا یلبثہا ان یموت قال التوربشتی اراد بالموتان الوباء وہو فی الاصل موت یقع فی الماشیة والمیم منہ مضمومة واستعمالہ فی الانسان تنبیہ علی وقوعہ فیہم وقوعہ فی الماشیة فانہا تسلب سلبا سریعا وکان ذلک فی طاعون عمواس زمن عمر بن الخطاب وہو اول طاعون وقع فی الاسلام مات منہ سبعون الفا فی ثلثة ایام وعمواس قریة من قری بیت المقدس وقد کان بہا معسکر المسلمین ۱۲ مر [7] قولہ ثم استفاضة المال ای کثرتہ وہذہ الکثرة ظہرت فی خلافة عثمان قولہ فیظل ساخطا ای یصیر غضبان استقلالا للمائة قولہ ثم فتنة ای بلیة عظیمة قیل ہی مقتل عثمان رض وما بعدہ من الفتن المرتبة علیہا ۱۲ لم ومر [8] قولہ وبین الذین سبوا منا بناء الفاعل ای الذین غزوا بلادنا وسبوا ذریتنا یریدون بہ تفریق کلمة المومنین وروی بناء مجہول فالمراد الموالی الذین صاروا مسلمین ۱۲ [9] قولہ فیفتحون قسطنطینیة بضم القاف وسکون السین وضم الطاء الاولی وکسر الثانیة وبعدہا یاء ساکنة ثم نون ونقل بعضہم زیادة یاء مشددة بعد النون وقد یخفف الیاء قال فی القاموس قسطنطینیة مشددة حصن بحدود افریقیة وقسطنطینیة او قسطنطینیة بزیادة یاء مشددة وقد یضم الطاء الاولی منہا دار ملک الروم وفتحہا من اشراط الساعة وتسمی بالرومیة بوزنطیا وارتفاع سورہ احد وعشرون ذراعا وکنیستہا مستطیلة وبجانبہا عمود عال فی دور اربعة الابواع تقریبا وفی راسہ فرس من نحاس وعلیہ فارس وفی احدی یدیہ کرة من ذہب وقد فتح اصابع یدہ الاخری مشیرا بہا وہو صورة قسطنطین بانیہا انتہی ۱۲ لمعات۔

رواه مُسْلِمٌ وَعَنْ عبد الله بن مَسْعُودٍ قال ان السَّاعَةَ لا تقوم حتى لا يقسم[1] ميراثٌ ولا يفرح بغنيمة ثم قال عدوٌّ يجمعون لاهل الشام ويجمع لهم اهلُ الاسلام يعني الرّوم فيَتَشَرَّطُ المسلمون شُرْطَةً للموت لا ترجع الا غالبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل فيفيءُ هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غيرُ غالب وتفنى الشُّرْطَةُ[2] ثم يتشرط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل فيفيءُ هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غيرُ غالب وتفنى الشرطة ثم يتشرط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبة فيقتتلون حتى يمسوا فيفيءُ هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة فاذا كان يوم الرابع[3] نهد اليهم بقية اهل الاسلام فيجعل الله الدَّبْرَةَ عليهم فيقتتلون مقتلة لم يُرَ مثلُها حتى ان الطائرَ ليمرُّ بجنباتهم فلا يخلفهم حتى يخرّ[4] ميتا فيتعادُّ[5] بنو الاب كانوا مائة[6] فلا يجدونه بقي منهم الا الرّجل الواحد فبايّ غنيمة يفرح اوايّ ميراث يقسم فبيناهم كذلك اذ سمعوا ببأسٍ هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريخ ان الدّجال قد خلفهم في ذراريهم فيرفضون ما في ايديهم ويقبلون فيبعثون عشر فوارس طليعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم والوان خيولهم هم خير فوارس او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذٍ رواه مسلم وَعَنْ ابي هُرَيْرَة ان النبيّ صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم بمدينة جانبٌ منها في البرّ وجانبٌ منها في البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم السّاعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاحٍ ولم يرموا بسهمٍ قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها قال ثور بن يزيد الراوي لا اعلمه الا قال الذي في البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيُفَرَّج لهم فيدخلوها فيغنمون فبيناهم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصّريخ فقال ان الدّجال قد خرج فيتركون كل شيءٍ ويرجعون رواه مُسْلِمٌ

الفَصْلُ الثَّانِي

عَنْ معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرانُ[7] بيت المقدس خرابُ يثرب وخرابُ يثرب خروجُ الملحمة وخروج الملحمة فتح قُسْطُنْطِينِيَّة وفتح قُسْطُنْطِينِيَّة خروج الدجال رواه ابو داؤد وَعَنْهُ قال قال رسُول الله صلى الله عليه وسلم الملحمة العظمى وفتح القُسطنطينية وخروج الدّجال في سبعة اشهر رواه الترمذي وابو داؤد وَعَنْ عبد الله بن بسرٍ انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين الملحمة وفتح المدينة ستُّ سنين[8] ويخرج الدّجال في السابعة رواه ابو داؤد وقال هذا اصحّ وَعَنْ ابن عُمَر قال يوشك المُسْلِمُون ان يُحاصَروا الى المدينة حتى يكون[9] ابعدَ مسالحهم سَلاحُ وسَلاحُ قريب من خيبر رواه ابو داؤد وَعَنْ ذي مِخْبَرٍ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستُصالحون الروم صلحا آمنا فتغزون انتم وهم عدوا من ورائكم فتُنصرون وتغنمون

---

[1] قوله حتى لا يقسم ميراث اے من كثرة المقتولين وقيل من كثرة المال والاول اصح كذا فے الازہار وقيل حتے يوجد وقت لا يقسم فيه ميراث لعدم من يعلم الفرائض واقول لعل المعنے انه يرتفع الشرع فلا يقسم ميراث اصلا او لا يقسم علے وفق الشرع كما ہو مشاہد فے زماننا قوله ولا يفرح بغنيمة لعدم العطاء لظلم الظلمة (وہو ايضا مشاہد) واما للغش والخيانة فلا يتہنأ بہا اہل الديانة قوله فيتشرط من باب التفعل استعمل تشرط مكان اشترط فلان نفسه لامر كذا اى قدمها واعلمها واعدها واشترط نفسه لشئ اعلمه ويروى فيشترط المسلمون اى يہيئون ويعدون شرطة بضم الشين وسكون الراء طائفة من الجيش تتقدم للقتال وتشهد الواقعة سموا بذلك لانهم كالعلامة للجيش وفے القاموس الشرطة واحد الشرط كصرد وہم كتيبة تشهد الحرب وتتهيأ للموت ۱۲ مرقاة

[2] وتفنى الشرطة الحاصل انه يرجع معظم الجيش وصاحب الرايات من الطرفين ولم يكن لاحدہما غلبة علے الآخر وتفنى شرط الطرفين واذا لو كانت الغلبة لمن تفنى شرطهم وقد قال كل غير غالب ہذا ۱۲ مرقاة

[3] قوله يوم الرابع اضافة الموصوف الى الصفة وفي نسخة يوم الرابعة اى يوم الليلة الرابعة قوله فيقتتلون الخ من باب الافتعال ہذا ہو الصحيح الموجود في اكثر النسخ المعتمدة وفي نسخة فيقتلون بصيغة المجهول من الثلاثي وہذا ينبغي لما توہم من انه متعلق بقوله فيجعل الله والحال ان الامر خلاف ذلك بل ہو متعلق بمجموع ما تقدم والله تعالے اعلم وقوله مقتلة مفعول مطلق من غير بابه او بحذف زوائده ۱۲ مرقاة

[4] قوله حتے يخر الخ بكسر معجمة وتشديد راء اى حتے يسقط الطائر قوله ميتا بتشديد التحتية ويخفف قال الشيخ قوله حتى يخر ميتا اما لنتنهم واما لطول مسافتهم التي وقعوا فيها قتلے فلا يستطيع المرور وقال المظهر يعنے يطير الطائر علي اولئك الموتى فما وصل الى آخرهم حتے يخر ويسقط ميتا من نتنهم او من طول مسافة سقط الموتے وقال الطيبي رحمه الله تعالے والمعنے الثاني ينظر الے قول البحتري في وصف بركة ے لا يبلغ السمك المحصور غايتها ❊ لبعد ما بين قاصيها ودانيها ۱۲ مرقاة

[5] قوله فيتعاد بضم الياء وفتح التاء وتشديد الدال المرفوعة اے يعد بعضهم بعضا اى كان يعد الاقارب الحاضرون في تلك الحرب فلا يجدون من مائة الا واحدا يعنے كان كثرة القتلے الى ہذا الحد يبقے من كل مائة واحد ۱۲ لمعات

[6] قوله كانوا مائة فلا يجدونه الخ الضمير المنصوب لمائة بتاويل المعدود او العدد اے فلا يجدون عددہم او لبني الاب لانه ليس بجمع حقيقة انما بل معنى كذا قيل والحاصل ان بني الاب بمعنے القوم والقوم مفرد اللفظ جمع المعنے فروعي كل منهما حيث قال فلا يجدونه ۱۲ مرقاة

[7] قوله عمران بضم العين اى عمارة بيت المقدس سبب خراب يثرب لان عمرانه باستيلاء الكفار والمعنے ان كل واحد من ہذه الامور امارة لوقوع ما بعده ان وقع ہناك مهلة فلا يرد انه قد سبق اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم في اهليكم وذلك باطل اى ہذا الاخبار او الصياح كذب فعلم انه لا يكون فتح قسطنطينية امارة خروج الدجال فافهم ۱۲ المعات

[8] قوله ست سنين لا يخفے ما في ہذا الحديث والذے قبله من الاختلاف الفاحش ولكن ہذا الحديث صحيح والذے قبله فے اسناده كلام لا يكاد يصح فلا يعارضه ۱۲ المعات

[9] قوله حتے يكون ابعد مسالحهم جمع مسلحة واصله موضع السلاح ثم استعمل للثغر وہو المراد ہنا اے ابعد ثغورہم ہذا الموضع القريب من خيبر القريب من المدينة علے عدة مراحل ۱۲ لمعات

ك قوله حتى تنزلوا بمرج بفتح فسكون اى روضة وفي النهاية ارض واسعة ذات نبات كثيرة قوله ذي تلول بضم التاء جمع تل بفتحها وهو موضع مرتفع قوله الصليب هو خشبة مربعة يدعون ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة كانت على تلك الصورة ١٢ مرقاة ٢ه قوله الا ذو السويقتين من الحبشة والسويقة تصغير الساق وصغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة والحموشة والمراد بالكنز مال كان في الكعبة من نذور كانت تحمل اليها وقيل هو كنز مدفون تحت الكعبة وهذا عند قرب الساعة حيث لا يبقى قائل الله الله قيل يخرب في زمان عيسى قال القرطبي بعد رفع القرآن من الصدور والمصحف بعد موت عيسى وهو الصحيح لا يعارض هذا قوله تعالى حرمًا آمنًا لانه ذا امن الى قرب القيامة وخراب الدنيا وبعد ما يخرب الحبشة لا يعمر ومعنى حديث ليحجن البيت بعد ياجوج وماجوج ان يحج مكان البيت كذا في مجمع البحار وبما ذكرنا يحصل الجواب عما اشكل انه قد ورد ان المهدي يخرج كنز الكعبة بان هذا الكنز الذي يخرج بعد المهدي فتدبر ١٢ لمعات ٣ه قوله ما تركوكم قال الخطابي اعلم ان الجمع بين قوله تعالى قاتلوا المشركين كافة وبين هذا الحديث ان الآية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد ويجعل الحديث مخصصا لعموم الآية كما خص ذلك في حق المجوس فانهم كفرة ومع ذلك اخذ منهم الجزية لقوله صلى الله عليه وسلم سنوا بهم سنة اهل الكتاب قال الطيبي رحمه الله يحتمل ان تكون الآية ناسخة للحديث لضعف الاسلام واما تخصيص الحبشة والترك بالترك والودع فلان بلاد الحبشة وغيرها بين المسلمين وبينهم مهامه وقفار فلم يكلف المسلمين دخول ديارهم لكثرة التعب وعظمة المشقة واما الترك فباسهم شديد وبلادهم باردة والعرب وهم جند الاسلام كانوا من البلاد الحارة فلم يكلفهم دخول البلاد فلهذه السر خصصهم واما اذا دخلوا بلاد المسلمين قهرا والعياذ بالله فلا يجوز لاحد ترك القتال لان الجهاد في هذه الحالة فرض عين وفي الحالة الاولى فرض كفاية ومراد الحديث لا تبادروا اليهم بالقتال الى بلادهم فاما ان هجموا عليكم في دياركم فقاتلوهم وتنصرون كما يظهر من الحديث الآتي ١٢ مرقاة ٤ه قوله في حديث يقاتلكم الخ ظاهره ان يكون بالاضافة لكنه في جميع النسخ بالتنوين وفك الاضافة فالوجه ان قوله يقاتلكم خبر مبتدأ محذوف اى هو يقاتلكم الخ والجملة صفة حديث والمعنى في حديث هو ان ذلك الحديث يقاتلكم ١٢ مرقاة ٥ه قوله يسمونه البصرة اراد بغداد بشهادة دجلة ويسميها البصرة لانها كانت هناك قرى تابعة البصرة وفي قوله فيكون من امصار المسلمين اشارة الى انها مدينة بني في الاسلام وبغداد هي التي نبيت بعد خراب المدائن لا البصرة ١٢ سيد ٦ه قوله بنو قنطوراء بفتح القاف وسكون النون مقصور او قد يمد لے يحيئون ليقاتلوا اهل بغداد وقال بلفظ جاء دون يجئ ايذانا بوقوعه فكانه قد وقع وبنو قنطوراء اسم ابي الترك وقيل اسم جارية كانت للخليل عليه السلام ولدت له اولادا جاء من نسلهم الترك ١٢ ٧ه قوله فرقة ياخذون في اذناب البقر اى يعرضون عن المقاتلة هربا منها وطلبا للخلاص ويحملون على البقر فيهلكون في البوادي او يعرضون عن المقاتلة ويتبعون البقر للحراثة الى البلاد الشاسعة فيهلكون وقوله وفرقة ياخذون لانفسهم اى ياخذون الامان وهؤلاء هم المستعصم بالله واكابر بغداد وعلماؤها خرجوا طالبين الامان فقتلوا تقتيلا وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه وقع كما اخبر بايدي المغول سنة ست وخمسين وستمائة من المرقاة ١٢ سيد ٨ه قوله سباخها جمع سبخة ارض فيها ملح قوله وكلاءها بفتح الكاف وتشديد اللام ممدودا موضع بالبصرة وقال شارح هو شط النهر وهو موضع حبس السفينة وقيل هو موضع الرحى ويؤيده ما في بعض النسخ بالتخفيف والقصر ١٢ مرقاة ٩ه قوله قذف اى ريح شديدة ترمي اهلها وارادة قذف الارض الموتى بعد دفنها او اراد امطار الحجارة ١٢ سيد ١٠ه قوله الابلة بضم الهمزة والباء وتشديد اللام القرية المعروفة قريب من البصرة من جانبها البحري ١٢ مرقاة وسيد ١١ه قوله هذه لابي هريرة الظاهر ان معناه ثواب هذه الصلوة لابي هريرة وقد جاز في العبادة البدنية ان تجعل ثواب عمل لغيره وفيه خلاف ولعل مذهب ابي هريرة هذا واما في العبادة المالية فجائز بالاتفاق ويؤخذ من هذا الحديث ان العمل في الامكنة الفاضلة فاضل ١٢ لمعات

وتسلمون ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج ذی تلول فیرفع رجل من اهل النصرانیة الصلیب
فیقول غلب الصلیب فیغضب رجل من المسلمین فیدقه فعند ذلک تغدر الروم وتجمع
للملحمة وزاد بعضهم فیثور المسلمون الی اسلحتهم فیقتتلون فیکرم الله تلک العصابة
بالشهادة رواه ابوداود **وعن** عبدالله بن عمرو عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اترکوا
الحبشة ما ترکوکم فانه لا یستخرج کنز الکعبة الا ذو السویقتین من الحبشة رواه ابوداود
وعن رجل من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم قال دعوا الحبشة ما ودعوکم واترکوا الترک
ما ترکوکم رواه ابوداود والنسائی **وعن** بریدة عن النبی صلی الله علیه وسلم فی حدیث یقاتلکم
قوم صغار الاعین یعنی الترک قال تسوقونهم ثلث مرات حتی تلحقوهم بجزیرة العرب
فاما فی السیاقة الاولی فینجو من هرب منهم واما فی الثانیة فینجو بعض ویهلک بعض واما
فی الثالثة فیصطلمون اوکما قال رواه ابوداود **وعن** ابی بکرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال ینزل اناس من امتی بغائط یسمونه البصرة عند نهر یقال له دجلة یکون علیه جسر یکثر
اهلها ویکون من امصار المسلمین واذا کان فی اخر الزمان جاء بنو قنطوراء عراض الوجوه
صغار الاعین حتی ینزلوا علی شط النهر فیتفرق اهلها ثلث فرق فرقة یاخذون فی اذناب
البقر والبریة وهلکوا وفرقة یاخذون لانفسهم وهلکوا وفرقة یجعلون ذراریهم خلف
ظهورهم ویقاتلونهم وهم الشهداء رواه ابوداود **وعن** انس ان رسول الله صلی الله علیه
وسلم قال یا انس ان الناس یمصرون امصارا فان مصرا منها یقال له البصرة فان انت مررت
بها او دخلتها فایاک وسباخها وکلاءها ونخیلها وسوقها وباب امرائها وعلیک بضواحیها
فانه یکون بها خسف وقذف ورجف وقوم یبیتون ویصبحون قردة وخنازیر رواه
وعن صالح بن
درهم یقول انطلقنا حاجین فاذا رجل فقال لنا الی جنبکم قریة یقال لها الابلة قلنا نعم
قال من یضمن لی منکم ان یصلی لی فی مسجد العشار رکعتین او اربعا ویقول هذه لابی هریرة
سمعت خلیلی ابا القاسم صلی الله علیه وسلم یقول ان الله عزوجل یبعث من مسجد العشار
یوم القیامة شهداء لا یقوم مع شهداء بدر غیرهم رواه ابوداود وقال هذا المسجد مما یلی
النهر وسنذکر حدیث ابی الدرداء ان فسطاط المسلمین فی باب ذکر الیمن والشام ان شاء الله تعالی

الفصل الثالث

عن شقیق عن حذیفة قال کنا عند عمر فقال ایکم یحفظ حدیث
رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الفتنة فقلت انا احفظ کما قال قال هات انک لجریء
وکیف قال قلت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول فتنة الرجل فی اهله ومالہ

وَنفسه وَولده وجاره يُكفرها الصيام والصلوٰة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر فقال عُمر ليس هٰذا اريد انما اريد التى تموج كموج البحر قال قلت مالك ولها يا امير المومنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال فيكسر الباب او يفتح قال قلت لا بل يُكسر قال ذالك احرٰى ان لا يُغلق ابدًا قال فقلنا لحذيفة هل كان عُمر يعلم من الباب قال نعم كما يعلم ان دون غدٍ ليلة انى حدثته حديثا ليس بالاغاليط قال فهبنا ان نسأل حذيفة من الباب فقلنا للمسروق سله فساله فقال عُمر متفق عليه وعن انسٍ قال فتح القسطنطينية مع قيام الساعة رواه الترمذى وقال هٰذا حديث غريب

باب اشراط الساعة

الفصل الاول

عن انسٍ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد وفى رواية يقل العلم ويظهر الجهل متفق عليه وعن جابر بن سمرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدى الساعة كذابين فاحذروهم رواه مسلم وعن ابى هريرة قال بينما النبى صلى الله عليه وسلم يحدث اذ جاء اعرابى فقال متى الساعة قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال اذا وُسّد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة رواه البخارى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض حتى يخرج الرجل زكوٰة ماله فلا يجد احدًا يقبلها منه وحتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا رواه مسلم وفى رواية قال تبلغ المساكن اهاب او يهاب وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون فى اخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده وفى رواية قال يكون فى اخر امتى خليفة يحثى المال حثيا ولا يعده عدا رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن كنز من ذهب فمن حضر فلا يأخذ منه شيئا متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقيئ الارض افلاذ كبدها امثال الاسطوانة من الذهب والفضة فيجئ القاتل فيقول فى هٰذا قتلت ويجئ القاطع فيقول فى هٰذا قطعت رحمى ويجئ السارق فيقول فى هٰذا قطعت يدى ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتنى كنت مكان صاحب هٰذا القبر وليس به الدين الا البلاء رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ اعناق الابل ببصرى متفق عليه وعن انسٍ ان رسول الله

---

۱ قوله تموج كموج اى تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ من ذلك من المشاتمة والمقاتلة قوله فيكسر الباب او يفتح قيل يحتمل ان يكنى بالكسر عن القتل وبالفتح عن الموت والظاهر ان الفتح يحتمل ارتفاع الفتن وانقطاعها بخلاف الكسر فانه يدل على امتداد سلسلة الفتن بحيث لا تنقطع وكان كما قال والله اعلم قوله احرٰى اى اليق واولى بان لا يغلق لان كسر الباب لم يتصور بعده الغلق والفتح اقرب الى الغلق ويرجى فيه ذلك ۱۲ لمعات ۲ قوله قلت مالك ولها استفهام انكار اى اى شيئ لك من الحاجة الى تلك الفتنة والى سوالها وما يترتب عليها من المحنة واى شيئ لها من الوصول اليك والحصول لديك فانه ليس لك ولها قران واجتماع فى زمان ۱۲ مرقاة ۳ قوله يكثر شرب الخمر الخ بضم الشين وفتحها وقرء بهما فى المتواتر عند قوله تعالٰى فشاربون شرب الهيم ويجوز كسرها ففى القاموس شرب كسمع شربا ويثلث ثم كثرة شرب الخمر مورثة لكثير من الفساد وفى البلاد والعباد فيحصل الاعتداء والفسوق وارتكاب الفواحش فانها ام الخبائث كما نشاهد فى زماننا هٰذا ۱۲ مرقاة ۴ قوله الواحد الخ اى المنفرد لمصالحهن وليس المراد انهن زوجات له بل اعم منها ومن الامهات والجدات والاخوات والعمات والخالات وكما شوهد بعد الحروب العالمية العظمى حتى لم يبق قيم واحد ايضا ۱۲ مرقاة ۵ قوله كذابين الخ قال المظهر اراد منه كثرة الجهل وقلة العلم والاتيان بالموضوعات من الاحاديث والتحريف فى القرآن وانكار السنة كما نشاهد فى زماننا ويحتمل ان يراد به ادعاء النبوة كما كان فى زمانه وبعد زمانه وان يراد بهم جماعة يدعون اهواء فاسدة ويسندون اعتقادهم الباطل اليه صلى الله عليه وآله وسلم كاهل البدع كلهم وهو المراد ۱۲ مرقاة ۶ قوله اذا ضيعت الامانة اخرج الجواب على سبيل الاستيناف تنبيها على انه لا يمكن الجواب الحقيقى لانه غيب لا يعلمه الا الله لكن له علامات فذكر علامتين منها ۱۲ سيد ۷ اذا وسد على لفظ المجهول بتشديد السين وقد يخفف اى فوض الامر من سلطنة او امارة او قضاء كانه جعل وسادة له ۱۲ لمعات ۸ قوله الى غير اهله الخ اى من لم يوجد فيه شرائط الاستحقاق كالنساء والصبيان والجهلة والفسقة والبخيل والجبان ومن لم يكن قرشيا ولو كان من نسل سلاطين لزمان هٰذا فى الخليفة وقس على هٰذا سائر اولى الامر والشأن وارباب المناصب من التدريس والفتوى والامامة والخطابة وامثال ذلك ۱۲ مرقاة ۹ قوله اهاب بكسر الهمزة وفتح الموحدة او يهاب بكسر الياء التحتية وهو الانسب للازدواج وفى نسخة صحيحة بفتحها وهما موضعان قرب المدينة واو للتنويع وعدم صرفها باعتبار البقعة والمراد كثرة عمارة المدينة وما حولها قال التوربشتى يريد ان المدينة يكثر سوادها حتى تتصل مساكن اهلها باهاب او يهاب شك من الراوى فى اسم الموضع او كان يدعى بكلا الاسمين فذكر او للتخيير بينهما ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله لا يعده بفتح الياء وضم العين والدال المشددة هو الحثو [illegible] والغنائم والفتوحات مع سخاء نفسه وقال ابن الملك المراد فيان ذلك الخليفة يظهر له كنوز الارض او يعلم الكيمياء او يكون من كرامته ان ينقلب الحجر ذهبا كما روى عن بعض الاولياء وهى من اسرار الاولياء وهم اعرف بها والظاهر كثرة الاموال كما نشاهد فى زماننا فى ممالك العرب من كويت والبحرين والسعودية العربية والعراق وغيرها لاجل الذهب الاسود والله اعلم ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله ان يحسر عن كنز اى سيظهر ويكشف فراته عن نفسه كنزا من ذهب اى يذهب ماؤه فيظهر من تحته الكنز فلا يأخذ منه شيئا لانه موجب للتقاتل كما فى الحديث الآتى وقيل النهى لانه مستعقب للبلية وهو آية من آيات الله وقيل لعله مال مغضوب عليه كمال قارون فيحرم الانتفاع به كذا فى مجمع البحار والمتبادر المشاهد ما قلنا ۱۲ لمعات ۱۲ قوله وليس به الدين قيل اراد بالدين العادة اى ليس التمرغ وتمنى الموت من عادته وانما حمله عليه البلاء والمشقة وقيل محمول على معناه اى ليس ذلك التمرغ لامر اصابه من جهة الدين لكن من جهة الدنيا ومشاقها ۱۲ سيد ۱۳ قوله تضيئ اعناق الابل ببصرى بلد حوران بينها وبين دمشق مراحل وقد تواتر انه خرج سنة اربع وخمسين وستمائة نار من الحجاز وقرب من المدينة وبقيت نحوا من خمسين يوما تتقد وقد استضاء بها ضياء من بصرى وهى المسماة باعناق الابل ۱۲ سيد الهضبة الجبل المنبسط على وجه الارض ۱۲ صحاح

صلى الله عليه وسلم قال اول[1] اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب رواه البخاری

الفصل الثانی

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون[2] السنة كالشهر والشهر كالجمعة وتكون الجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كالضرمة بالنار رواه الترمذی وعن عبد الله ابن حوالة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لنغنم على اقدامنا فرجعنا فلم نغنم شيئا وعرف الجهد[3] فی وجوهنا فقام فينا فقال اللهم لا تكلهم الى فاضعف[4] عنهم ولا تكلهم الى انفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلهم الى الناس فيستأثروا عليهم ثم وضع يده على راسی ثم قال يا ابن حوالة اذا رايت الخلافة قد نزلت الارض المقدسة فقد دنت الزلازل والبلابل والامور العظام والساعة يومئذ اقرب من الناس من يدی هذه الى راسك رواه

وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتخذ[5] الفیء دولا والامانة مغنما و[3]الزكوة مغرما وتعلم لغير الدين[6] واطاع الرجل امراته وعق امه و[7]ادنى صديقه واقصى اباه وظهرت[8] الاصوات فی المساجد وساد القبيلة فاسقهم وكان[9] زعيم القوم ارذلهم و[10]اكرم الرجل مخافة شره وظهرت القينات والمعازف وشربت الخمور ولعن اخر هذه الامة اولها فارتقبوا عند ذلك ريحا حمراء وزلزلة وخسفا ومسخا وقذفا واٰيات تتابع كنظام قطع سلكه فتتابع رواه الترمذی وعن علی قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فعلت امتی خمس عشرة خصلة حل بها البلاء وعد هذه الخصال ولم يذكر تعلم لغير الدين قال وبر صديقه وجفا اباه وقال وشرب الخمر ولبس الحرير رواه الترمذی وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من اهل بيتی يواطئ اسمه اسمی رواه الترمذی وابوداود وفی رواية له قال لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجلا منی[11] او من اهل بيتی يواطئ اسمه اسمی واسم ابيه اسم ابی يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وعن ام سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدی من عترتی من اولاد فاطمة رواه ابوداود وعن ابی سعيد الخدری قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المهدی منی اجلى[12] الجبهة اقنى الانف يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يملك سبع سنين رواه ابوداود وعنه عن النبی صلى الله عليه وسلم فی قصة المهدی قال فيجیء اليه الرجل فيقول يا مهدی

---

[1] قوله اول اشراط الساعة ای علاماتها المتقدمة لها نار تحشر الحديث والا فبعثة النبی صلى الله عليه وسلم والنار المضیء اعناق بصری من علاماتها قبلها وقيل اراد نار الفتنة كفتنة الترك فانها سارت من المشرق الى المغرب ۱۲ مجمع البحار [2] قوله فتكون السنة كالشهر يحتمل ذلك على قلة بركة الزمان وذهاب فائدته او على ان الناس لكثرة اهتمامهم بما دهمهم من النوازل والشدائد واشتغال قلوبهم بالفتن العظام لا يفطنون بمضی الايام وذلك لا ينافی استطالة ايام الشدائد لان الاستطالة انما يكون مع الفطانة والشعور وما ذكرناه ههنا انما يكون مع الحيرة والدهش قوله كالضرمة ای كزمان ايقاد الضرام وهو ما توقد به النار كالكبريت والقصب والحشيش وفی الصحاح الضرام اشتعال النار فی الحلفاء ونحوها والضرام ايضا دقاق الحطب التی يسرع اشتعال النار فيه ۱۲ سيد [3] قوله وعرف الجهد الخ بالفتح وفی نسخة صحيحة بالضم ففی القاموس الجهد الطاقة وبضم المشقة وقال ابن الملك الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة قلت الظاهر انهما لغتان لكل منهما والمراد به ههنا المشقة وقد صرح شارح بالفتح ۱۲ مرقاة [4] قوله فاضعف عنهم بالنصب جوابا للنهی والسبب فی ذلك ان الانسان خلق ضعيفا وان المخلوق من حيث هو عاجز عن نفسه فكيف عن غيره ولذا ورد فی دعاء النبی صلى الله عليه وسلم اللهم لا تكلنی الى نفسی طرفة عين ولا اقل من ذلك الخ ۱۲ مرقاة [5] قوله اتخذ الفیء دولا الدول بكسر الدال وفتح الواو جمع دولة بضم الدال وفتحها وهی اسم لكل ما يتداوله الناس من المال وقيل بالضم اسم لما يتناول من المال وبالفتح الفعل وهو الانتقال من حال البؤس والضر الى حال التنعم والسرور والمراد فی الحديث ان الاغنياء واصحاب المناصب يتداولون اموال الفیء ويمنعونها من مستحقيها ويستأثرون بحقوق الفقراء كذا فی اللمعات ۱۲ [6] قوله لغير الدين الخ قال الطيبی رحمه الله هو بالالف واللام كذا فی جامع الترمذی وجامع الاصول وفی نسخة المصابيح بغير اللام والاولى اولى ای رواية ودراية ای يتعلمون العلم لطلب الجاه والمال لا للدين ونشر الاحكام بين المسلمين لاظهار دين الله ۱۲ [7] قوله ادنى صديقه واقصى اباه الخ حيث قرب صديقه الاجنبی اليه وبعد اقرب الاقربين منه مع انه اشفق الاشفقين عليه هذا وقال ابن الملك خص عقوق الام بالذكر وان كان عقوق كل من الابوين معدودا من الكبائر لتاكد حقها او لكون قوله واقصى اباه بمنزلة وعق اباه فيكون عقوقهما مذكورا اقول فيه تفنن تسجيع مع زيادة المبالغة فی قوله اقصى على قوله عق على انه يفهم عقوق الاب من عقوق الام بالاولى ۱۲ مرقاة [8] قوله وظهرت الاصوات ای رفعها قوله فی المساجد وهذا مما كثر فی هذا الزمان وقد نص بعض علمائنا ان رفع الصوت فی المسجد ولو بالذكر حرام ۱۲ مرقاة [9] قوله وكان زعيم القوم الخ ای المتكفل بامرهم قوله ارذلهم ای البخلهم او اكثرهم رذالة فی النسب والحسب قال السيوطی زعيم [illegible] وفی القاموس الزعيم الكفيل وسيد القوم [illegible] الفتح جميعها على رفع زعيم ونصب ارذلهم وكان الظاهر ان يعكس اللهم الا ان يراد بالزعيم الكريم وبالارذل الاحمق والاخمل وفی المال والجاه اقل ۱۲ مرقاة [11] قوله منی او من اهل بيتی واختلف فی انه من بنی الحسن او من بنی الحسين ويمكن ان يكون جامعا بين النسبتين الحسنتين والاظهر انه من جهة الاب حسنی ومن جهة الام حسينی قياسا على ما وقع فی ولدی ابراهيم وهما اسمعيل واسحاق عليهم السلام حيث كان انبياء بنی اسرائيل كلهم من بنی اسحاق وجیء من ذرية اسمعيل نبينا عليه الصلوة والسلام وقام مقام الكل ونعم العوض وصار خاتم الانبياء فكذلك لما ظهرت اكثر الائمة واكابر الامة من اولاد الحسين فناسب ان يتخير الحسن بان اعطى له ولد يكون خاتم الاولياء ويقوم مقام سائر الاصفياء ۱۲ مرقاة [12] قوله اجلى الجبهة من الجلاء ای انورها واضح واوسع وقنا الانف ارتفاع اعلاه واحديداب وسطه وسبوغ طرفه او نتوء وسط القصبة وضيق المنخر كذا فی القاموس ۱۲ لمعات

اَعْطِنِی اَعْطِنِی قَالَ فَیَحْثِی لَهٗ فِی ثَوْبِهٖ مَا اسْتَطَاعَ اَنْ یَّحْمِلَهٗ رواه الترمذی وَعَنْ اُمِّ سلمة عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ یکون اختلاف عند موت خلیفة فیخرج[1] رَجُلٌ مِّنْ اَهْلِ الْمَدِیْنَةِ هَارِبًا اِلٰی مَکَّةَ فَیَأْتِیْهِ نَاسٌ مِّنْ اَهْلِ مَکَّةَ فَیُخْرِجُوْنَهٗ وَهُوَ کَارِهٌ فَیُبَایِعُوْنَهٗ بَیْنَ الرُّکْنِ وَالْمَقَامِ وَیُبْعَثُ اِلَیْهِ بَعْثٌ مِّنَ الشَّامِ فَیُخْسَفُ بِهِمْ بِالْبَیْدَآءِ بَیْنَ مَکَّةَ وَالْمَدِیْنَةِ فَاِذَا رَاَی النَّاسُ ذٰلِكَ اَتَاهُ اَبْدَالُ الشَّامِ وَعَصَائِبُ اَهْلِ الْعِرَاقِ فَیُبَایِعُوْنَهٗ ثُمَّ یَنْشَأُ رَجُلٌ مِّنْ قُرَیْشٍ اَخْوَالُهٗ کَلْبٌ فَیَبْعَثُ اِلَیْهِمْ بَعْثًا فَیَظْهَرُوْنَ عَلَیْهِمْ وَذٰلِكَ بَعْثُ کَلْبٍ وَیَعْمَلُ فِی النَّاسِ بِسُنَّةِ نَبِیِّهِمْ وَیُلْقِی[2] الْاِسْلَامُ بِجِرَانِهٖ فِی الْاَرْضِ فَیَلْبَثُ سَبْعَ سِنِیْنَ ثُمَّ یُتَوَفّٰی وَیُصَلِّیْ عَلَیْهِ الْمُسْلِمُوْنَ رواه ابوداؤد وَعَنْ اَبِیْ سَعِیْدٍ قَالَ ذَکَرَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ بَلَاءً یُّصِیْبُ هٰذِهِ الْاُمَّةَ حَتّٰی لَا یَجِدُ الرَّجُلُ مَلْجَاً یَّلْجَأُ اِلَیْهِ مِنَ الظُّلْمِ فَیَبْعَثُ اللّٰهُ رَجُلًا مِّنْ عِتْرَتِیْ وَاَهْلِ بَیْتِیْ فَیَمْلَأُ بِهِ الْاَرْضَ قِسْطًا وَّعَدْلًا کَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَّجَوْرًا یَرْضٰی عَنْهُ سَاکِنُ السَّمَآءِ وَسَاکِنُ الْاَرْضِ لَا تَدَعُ السَّمَآءُ مِنْ قَطْرِهَا شَیْئًا اِلَّا صَبَّتْهُ مِدْرَارًا وَّلَا تَدَعُ الْاَرْضُ مِنْ نَبَاتِهَا شَیْئًا اِلَّا اَخْرَجَتْهُ حَتّٰی یَتَمَنَّی[3] الْاَحْیَاءُ الْاَمْوَاتَ یَعِیْشُ فِیْ ذٰلِكَ سَبْعَ سِنِیْنَ اَوْ ثَمَانَ سِنِیْنَ اَوْ تِسْعَ سِنِیْنَ رواه

وَعَنْ عَلِیٍّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَخْرُجُ[4] رَجُلٌ مِّنْ وَّرَاءِ النَّهْرِ یُقَالُ لَهُ الْحَارِثُ حَرَّاثٌ عَلٰی مُقَدِّمَتِهٖ رَجُلٌ یُّقَالُ لَهٗ مَنْصُوْرٌ[5] یُوَطِّنُ اَوْ یُمَکِّنُ لِاٰلِ مُحَمَّدٍ کَمَا مَکَّنَتْ قُرَیْشٌ لِرَسُوْلِ اللّٰهِ وَجَبَ عَلٰی کُلِّ مُؤْمِنٍ نَصْرُهٗ[6] اَوْ قَالَ اِجَابَتُهٗ رواه ابوداؤد وَعَنْ اَبِیْ سَعِیْدِ الْخُدْرِیِّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِیْ نَفْسِیْ بِیَدِهٖ لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتّٰی تُکَلِّمَ السِّبَاعُ الْاِنْسَ وَحَتّٰی تُکَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِهٖ وَشِرَاكُ نَعْلِهٖ وَیُخْبِرَهٗ فَخِذُهٗ بِمَا اَحْدَثَ اَهْلُهٗ بَعْدَهٗ رواه الترمذی

الفصل الثالث

عَنْ اَبِیْ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ الْاٰیَاتُ بَعْدَ[7] الْمِائَتَیْنِ رواه ابن ماجة وَعَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِذَا رَاَیْتُمُ الرَّایَاتِ السُّوْدَ قَدْ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ خُرَاسَانَ فَأْتُوْهَا فَاِنَّ[8] فِیْهَا خَلِیْفَةَ اللّٰهِ الْمَهْدِیَّ رواه احمد والبیهقی فی دلائل النبوة وَعَنْ اَبِیْ اِسْحَاقَ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ وَنَظَرَ اِلَی ابْنِهِ الْحَسَنِ قَالَ اِنَّ ابْنِیْ هٰذَا سَیِّدٌ کَمَا سَمَّاهُ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ وَسَیَخْرُجُ[9] مِنْ صُلْبِهٖ رَجُلٌ یُّسَمّٰی بِاسْمِ نَبِیِّکُمْ یُشْبِهُهٗ فِی الْخُلُقِ وَلَا یُشْبِهُهٗ فِی الْخَلْقِ ثُمَّ ذَکَرَ قِصَّةً یَّمْلَأُ الْاَرْضَ عَدْلًا رواه ابوداؤد ولم یذکر القصة وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ فُقِدَ الْجَرَادُ فِیْ سَنَةٍ مِّنْ سِنِیْ عُمَرَ الَّتِیْ تُوُفِّیَ فِیْهَا فَاهْتَمَّ بِذٰلِكَ هَمًّا شَدِیْدًا فَبَعَثَ اِلَی الْیَمَنِ رَاکِبًا وَّرَاکِبًا اِلَی الْعِرَاقِ وَرَاکِبًا اِلَی الشَّامِ یَسْأَلُ عَنِ الْجَرَادِ هَلْ اُرِیَ مِنْهُ شَیْئًا فَاَتَاهُ الرَّاکِبُ الَّذِیْ مِنْ قِبَلِ الْیَمَنِ بِقَبْضَةٍ فَنَثَرَهَا بَیْنَ یَدَیْهِ

---

[1] قوله فیخرج رجل من اهل المدینة ای کراهة لاخذ منصب الامارة او خوفا من الفتنة الواقعة فیها وهی المدینة المطهرة او المدینة التی فیها الخلیفة قال الطیبی وهو المهدی بدلیل ایراد هذا الحدیث ابوداؤد فی باب المهدی ونقل عن القرطبی انه ذکر ان المهدی یخرج من المغرب الاقصی وقال السیوطی لا اصل له وقوله ابدال الشام وفی النهایة ابدال الشام هم الاولیاء والعباد الواحد بدل سموا بذلك لانه کلما مات منهم واحد بدل باٰخر قال الجوهری الابدال قوم من الصالحین لا یخلوا الدنیا منهم اذا مات واحد بدل اللّٰه مکانه باٰخر وقوله وعصائب اهل العراق ای خیارهم من قولهم عصبة القوم خیارهم وفی النهایة العصائب جمع عصابة وهی الجماعة من الناس من العشرة الی الاربعین کذا فی المرقات واللمعات ۱۲

[2] قوله یلقی الاسلام بجرانه بجیم فراء فنون فی القاموس جران البعیر مقدم عنقه یقال القی البعیر جرانه علی الارض اذا برك واستقر وصار ستره سحا وهذا کنایة عن تمکن الاسلام وقراره فلا یکون فیه هرج ولا حرب واستقرت احکامه علی السنة والاستقامة والعدل ۱۲ لمعات

[3] قوله حتی یتمنی الاحیاء الاموات الاحیاء مرفوع علی انه فاعل والاموات مفعول بحذف المضاف ای حیوتهم وقیل الاحیاء مصدر من احیی یحیی وهو منصوب علی المفعولیة والاموات مرفوع علی انه فاعل ای یتمنی الاموات احیاء اللّٰه لهم وهذا مبالغة وکنایة عن وجود السرور عند العیش فی الاحیاء وهذا ان صحت الروایة والا فهو مجرد احتمال لا یعبأ به ۱۲ لمعات

[4] قوله یخرج الظاهر من سیاق الحدیث ان المراد من الخروج دعوی الامامة قوله من وراء النهر وفی نسخ المصابیح من ماوراء النهر ۱۲ لم

[5] قوله یقال له منصور قیل المراد به ابو منصور الماتریدی وهو امام جلیل مشهور وعلیه مدار اصول الحنفیة فی العقائد قوله کما مکنت قریش لرسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وآله وسلم والمراد من آمن منهم ودخل فی التمکین ابوطالب ایضا وان لم یؤمن عند اهل السنة وقال الطیبی دارا ویقوله کما مکنت قریش آخر الامر فان قریشا وان اخرجوا النبی صلی اللّٰه علیه وآله وسلم اولا من مکة لکن بقایاهم واولادهم اسلموا ومکنوا محمدا صلی اللّٰه علیه وآله وسلم واصحابه فی حیوته وبعد مماته انتهی ۱۲ مرقاة

[6] قوله نصره الخ ای نصر الحارث وهو الظاهر او نصر المنصور وهو الابلغ او نصر من ذکر منهما او نصر المهدی بقرینة المقام اذ وجود نصرهما علی اهل بلادهما ومن یران به لکونهما من انصار المهدی ۱۲ مرقاة

[7] قوله بعد المائتین ای من الهجرة او من دولة الاسلام او من وفاته علیه الصلوة والسلام ویحتمل ان یکون اللام فی المائتین للعهد ای بعد المائتین بعد الالف وهو وقت ظهور المهدی وخروج الدجال ونزول عیسی علیه الصلوة والسلام وتتابع الآیات من طلوع الشمس من مغربها وخروج دابة الارض وظهور یاجوج وماجوج وامثالها قال الطیبی الآیات بعد المائتین مبتدأ وخبر ای تتابع الآیات وظهور اشراط الساعة علی التتابع والتوالی بعد المائتین ۱۲ مرقاة

[8] قوله فان فیها خلیفة اللّٰه المهدی الخ ای نصرته واجابته فلا ینافی ان ابتداء ظهور المهدی انما یکون فی الحرمین الشریفین ثم دل ظاهره علی جواز ان یقال فلان خلیفة اللّٰه اذا کان علی طریق الحق وسبیل العدل وقد سبق منعه لکن قد یؤول بان المراد منه انه منصوب من اللّٰه خلیفة لانبیائه فیصح ان یکون المنصوب هو المنسوب ونظیره قوله تعالی من یطع الرسول فقد اطاع اللّٰه ۱۲ مرقاة

[9] قوله وسیخرج من صلبه رجل فهذا الحدیث دلیل صریح علی ما قدمناه من ان المهدی من اولاد الحسن ویکون له انتساب من جهة الی الحسین جمعا بین الادلة وبه یبطل قول الشیعة ان المهدی هو محمد بن الحسن العسکری فانه حسینی بالاتفاق ۱۲ مر

فلمّا راٰها عُمَرُ كبّر وقال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انّ الله عزّ وجلّ خلق الفَ[۱] امّة ستّمائة منها فی البحر واربعمائة فی البرّ فانّ[۲] اوّل هلاك هٰذه الامّة الجراد فاذا هلكت الجراد تتابعت الامم كنظام السّلك رواه البيهقیّ فی شعب الايمان

بابُ العلامات بين يدی السّاعة وذكر الدّجّال

الفصلُ الاوّل

عَنْ حذيفة بن اسيد الغفاری قال اطلع النبیّ صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال ما تذاكرون قالوا نذكر السّاعة قال انها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر اٰيات فذكر[۳] الدّخان والدّجّال والدّابّة وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى ابن مريم ويأجوج[۴] ومأجوج وثلٰثة خسوف خسفٌ بالمشرق وخسفٌ بالمغرب وخسف بجزيرة العرب واٰخر ذٰلك نارٌ تخرج من اليمن تطرد النّاس الى محشرهم وفی رواية نارٌ تخرج من قعر عدنٍ تسوق النّاس الى المحشر وفی رواية فی العاشرة وريحٌ تلقی النّاس فی البحر رواه مُسلم وعن ابی هُريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال ستًّا الدّخان والدّجّال ودابّة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامّة وخويصّة احدكم رواه مُسلم وعن عبد الله بن عمرو قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انّ اوّل[۵] الاٰيات خروجًا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدّابّة على النّاس ضحًى وايّهما ما كانت قبل صاحبتها فالاُخرٰى على اثرها قريبًا رواه مُسلم وعن ابی هُريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلٰث اذا خرجن لا ينفعُ نفسًا ايمانها لم تكن اٰمنت من قبل او كسبت فی ايمانها خيرًا طلوع الشّمس من مغربها والدّجّال ودابّة الارض رواه مُسلم وعن ابی ذرٍّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غربت الشمس اتدری اين تذهب هٰذه قلت الله ورسوله اعلم قال فانها[۶] تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها ويقال لها ارجعی من حيث جئت فتطلع من مغربها فذٰلك قوله تعالى والشمس تجری لمستقرٍّ[۷] لها قال مستقرها تحت العرش متفق عليه وعن عمران بن حصين قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خلق اٰدم الى قيام السّاعة امرٌ اكبر من الدّجّال رواه مُسلم وعن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ الله لا يخفى عليكم انّ الله تعالى ليس باعور وانّ المسيح الدّجّال اعور عين اليمنی كانّ عينه عنبة طافية[۸] متفق عليه وعن انسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبیّ الّا قد انذر امّته الاعور الكذّاب الا انه اعور وانّ ربّكم ليس باعور مكتوبٌ بين

۱ قوله الف امة المراد بها كل جنس من اجناس الدواب اخذا من قوله تعالى الا امم امثالكم ۱۲ لمعات ۲ قوله فان اول هلاك هذه الامة اشارة الى قوله الف امة فالمراد بها الجنس وفی رواية اول هذه الامة بدون لفظ الهلاك فيقدر هلاكا او المراد ان اول هذه الامة خلقا الجراد ويمكن ان يكون المراد بهذه الامة امته صلى الله عليه وآله وسلم قوله كنظام السلك ای كتتابع خرز منظوم الخيط فی النثر اذا انقطع السلك او كتتابع وجود الخرز فی حال نظام السلك لان المقصود من التشبيه هو التوالی وهو الحاصل فی الصورتين لكن الاول ابلغ واكمل فی ملاحظة وجه الشبه فی الهلاك ۱۲ مرقاة ۳ قوله فذكر الدخان قال الطيبی هو الذی ذكر فی قوله تعالى يوم تاتی السماء بدخان مبين وذلك كان فی عهده صلى الله عليه وآله وسلم انتهى ويؤيده ما قال ابن مسعود وهو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان لكن قال حذيفة هو على حقيقته لانه صلى الله عليه وآله وسلم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران فقوله يصير كالزكام ای صاحبه وقوله واخر ذلك نار تخرج من اليمن وفی رواية من ارض الحجاز قال القاضی عياض لعلهما ناران تجتمعان وتحشران الناس او يكون ابتداء خروجها من اليمن وظهورها من الحجاز ذكره القرطبی ثم جمع بينه وبين ما فی البخاری ان اول اشراط الساعة نار تحشرهم من المشرق الى المغرب بان آخريتها باعتبار ما ذكر من الآيات واوليتها باعتبار انها اول الآيات التی لا شئ بعدها من امور الدنيا اصلا بل يقع باتيانها النفخ فی الصور بخلاف ما ذكر معها فانه يبقى مع كل آية منها اشياء من امور الدنيا ۱۲ مرقاة ۴ قوله ياجوج وماجوج هما قبيلتان من ولد يافث بن نوح عليه السلام قوله الى محشرهم قيل المحشر ارض الشام اذ صح فی الحديث ان الحشر يكون فی الشام قوله من قعر ای من اقصى ارضها قوله عدن هو مدينة مشهورة باليمن وهو منصرف وقيل غير منصرف باعتبار البقعة ۱۲ لمعات ومرقاة ۵ قوله اول الآيات خروجا طلوع الشمس فان قيل طلوع الشمس من مغربها ليس اول الآيات لان الدخان والدجال قبله قلنا الآيات اما امارات لقرب قيام الساعة واما امارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال ونحوهما ومن الثانی ما نحن فيه من طلوع الشمس من مغربها والرجفة وخروج النار وطردها الناس الى المحشر ومن ثمه قيل اول الآيات خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام ثم خروج ياجوج وماجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس فان الكفار يسلمون فی زمان نزول عيسى عليه السلام حتى تكون الدعوة واحدة ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج عيسى عليه السلام ونزوله لم يكن الايمان مقبولا من الكفار ۱۲ سيد ۶ فانها تذهب الخ قال بعض المحققين لا يخالف هذا قوله تعالى اجل حالا وجدها تغرب فی عين حمئة فان المراد بها نهاية مدرك البصر فانه قال وجدها تغرب ای حسن وشعر وسجودها تحت العرش انما هو بعد الغروب وفی الحديث رد على من زعم ان المراد بمستقرها غاية ما تنتهی اليه فی الارتفاع وذلك يوم فی السنة الى منتهى امرها عند انتهاء الدنيا قال الخطابی يحتمل ان يراد بذلك انها تستقر تحته استقرارا لا علمنا الا يحيط به والحق انه من الامور الباطنية التی لا تدرك بعقولنا وعلومنا ونؤمن به كما ورد والله اعلم ۱۲ مرقاة ۷ لمستقر لها قال الخطابی عن بعض اهل التفسير معناه ان الشمس تجری لاجل قدر لها يعنی الى انقطاع مدة بقاء العالم وقال بعضهم مستقرها غاية ما تنتهی اليه فی صعودها وارتفاعها لاطول يوم من الصيف ثم تاخذ فی النزول ثم فی اقصى مشارق الشتاء لاقصر يوم فی السنة ۱۲ مرقاة ۸ كان عينه عنبة فيه تجنيس لطيف وطافية فی شرح المصابيح لابن الملك طافئة بالهمزة ای ذاهبة الضوء وروی بغير الهمزة ای ناتئة بارزة انتهى وقد روی فی الحديث انه ممسوح العين ومطموس العين وانها ليست حجراء ولا ناتئة وهذه صفة حبة العنب التی سال ماؤها وطفيت وعلى ما جاء فی الاحاديث الاخر م

م جاحظ العين وكانها كوكب ويحتج به للرواية الاولى ويصح الجمع بينهما بانه احدهما مطموسة وممسوحة وغير ناتئة وطافئة بالهمزة والاخرى كانها كوكب وجاحظ وطافية بغير همزة والله اعلم ۱۲ لمعات۔

عَيْنَيْهِ ك ف ر منفق عليه وَعَنْ ابى هُرَيْرَةَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اَلَا اُحَدِّثُكم حَدِيْثًا عن الدّجّال ماحدّث به نبى قومه انه اعور وانه يجئ مَعَه بمثل الجنّة والنار فالّتى يقول انها الجنّة هى النار وانى اُنذركم كما انذر به نوحٌ قومه متفق عليه وَعَنْ حذيفة عن النبىّ صلّى الله عليه وسلم قال ان الدّجّال يخرج وان مَعَهٗ مآءً ونارًا فامّا الذى يراه الناس مآءً فنارٌ تُحرِقُ وامّا الذى يراه الناس نارًا فماءٌ باردٌ عذبٌ فمن ادرك ذٰلك منكم فليقع فى الذى يراه نارًا فانّهٗ مآءٌ عذبٌ طيّبٌ متفق عليه وزاد مُسْلِمٌ وانّ الدّجّال مَمْسُوحُ العَيْنِ عليها ظَفَرَةٌ غليظةٌ مكتوبٌ بين عَيْنَيْهِ كافر يقرأه كُلّ مؤمن كاتبٌ وغير كاتب وَعَنْهُ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدّجّال اَعْوَرُ العَيْنِ اليُسْرٰى جُفَالُ الشَّعْرِ مَعَهٗ جَنَّتُهٗ ونارُهٗ فنارُهٗ جَنَّةٌ وجَنَّتُهٗ نارٌ رواه مُسْلِمٌ وَعَنِ النوّاس بن سَمْعَان قال ذكر رسُول الله صلّى الله عليه وسلّم الدّجّال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرءٌ حجيجُ نفسه والله خليفتى على كلّ مُسْلِمٍ انه شابٌ قَطَطٌ عينه طافية كانى اشبهه بعبد العُزّٰى بن قَطَنٍ فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سُورة الكهف وفى رواية فليقرأ عليه بفواتح سورة الكهف فانها جواركم من فتنته انه خارج خَلَّةً بين الشام والعراق فعاثٍ يمينًا وعاثٍ شمالا يا عباد الله فاثبتوا قلنا يا رسُول الله وما لبثه فى الارض قال اربعون يومًا يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجُمُعة وسائر ايّامه كايّامكم قلنا يا رسُول الله فذلك اليوم الذى كسنة ايكفينا فيه صلٰوة يوم قال لا اقدرُوا له قَدْرَه قلنا يا رسول الله وما اسراعه فى الارض قال كالغيث استدبرته الرّيح فيأتى على القوم فيدعوهم فيؤمنون به فيأمر السّمآء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت ذُرًى واسبغه ضروعًا وامدّه خواصر ثمّ يأتى القوم فيدعوهم فيردّون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون مُمْحِلين ليس بايديهم شئٌ مِن اموالهم ويمرّ بالخربة فيقول لها اخرجى كنوزكِ فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ثمّ يدعو رجلا ممتلئًا شبابًا فيضربه بالسّيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض ثمّ يدعوه فيقبل ويتهلّل وجهه يضحك فبينما هو كذٰلك اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى دمشق بين مهزودتين واضعًا كفّيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ راسه قطر واذا رفعه تحدّر منه مثل جمان كاللؤلؤ فلا يحلّ لكافر يجد من ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لدٍّ فيقتله ثمّ يأتى عيسٰى قومٌ قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدّثهم بدرجاتهم فى الجنّة فبينما هو كذٰلك اذ اوحى الله الى عيسٰى انى قد اخرجت عبادًا لى لا يدان لاحد بقتالهم

ك قوله ك ف ر هكذا كتب فى نسخ المصابيح والمشكوٰة هذه الحروف غير مركبة اشارة الى المادة الصرفية من غير اعتبار صيغة معينة ولعلها على هذه الصورة مكتوبة بين عينے الدجال وهكذا جاء من لفظه الشريف صلى الله عليه وسلم مكتوب بين عينيه الكاف والفاء والراء ۱۲ اللمعات ۲ قوله فالتى اے فالصورة التى قوله يقول انها الجنة اے ويظهر بادے الراے انها النعمة قوله هى النار اى ذات النقمة والظاهر ان هذا من باب الاكتفاء ويدل عليه الحديث الذے يليه فالتقدير والتى يقول انها النار هى الجنة ونظيره الدنيا فى نظر العارفين ان نقمتها نعمة ونعمتها نقمة قال الشارح يعنے من دخل جنته استحق النار لانه صدقه فاطلق اسم السبب على المسبب اقول وكذا من لم يطعه درماه فے النار استحق دخول الجنة لانه كذبه لكن الاظهر انهما ينقلبان وينعكسان بالفعل عليهما كما ورد فى ان القبر روضة من رياض الجنة وحفرة من حفر النيران ۱۲ مرقاة ۳ قوله وان الدجال ممسوح العين اے ممسوح احدے عينيه والظفرة بالتحريك لحمة تنبت عند الماق من كثرة البكاء والماء وقيل جلدة تخرج من العين من الجانب الذے يلى الانف وهى يحتمل ان يكون فى العين الممسوحة وان يكون فى العين الاخرى ووجه الجمع بين قوله اعور عين اليمنے وقوله اعور العين اليسرى وقوله ممسوح ان يقال لكل واحدة عوراء اذ العور فے الاصل العيب ۱۲ سيد ۴ قوله وانا فيكم الخ وقد ثبت من الاحاديث ما يدل على ان خروجه فے آخر الزمان ولكنه قال هكذا القاء للخوف على الامة حتے يلتجئوا الى الله من شره واليضا هذه كناية عن تحقق وقوعه البتة واشارة الى الابهام فى زمانه كالساعة وقوله كانى اشبهه بعبد العزے تردد صلے الله عليه وسلم فى تشبيهه به ولو قال كانه عبد العزے لزم الجزم بالتشبيه والعزے فى الاصل تانيث الاعز اسم صنم او سمرة عبدتها غطفان وعبد العزے هذا كان من المشركين وقيل رجل من خزاعة من ملوك الجاهلية ۱۲ اللمعات ۵ قوله فانا حجيجه اى فانا مخاصمه ومغالبه بالحجة فعيل بمعنے فاعل من الحجة وهى الغلبة ۶ قوله خلة بالخاء المعجمة هكذا فے نسخ بلادنا وقيل الرواية بالحاء المهملة ونصب التاء بلا تنوين وهى موضع ۱۲ مر ۷ قوله فعاث هو بعين مهملة وثاء مثلثة ماض من العيث وهو اشد الفساد والاسراع وفے بعض النسخ عاث كقاض من العثے وهو الافصح الموافق لما فى التنزيل من قوله فلا تعثوا فى الارض مفسدين وهما لغتان بمعنے الافساد ۱۲ مرقاة ۸ قوله اقدروا قيل هذا القدر مخصوص بذلك اليوم ولو خلينا واجتهادنا لحكمنا بصلوة يوم فقط ۱۲ س ۹ قوله ذرى جمع ذروة مثلثة وهى اعلے السنام وهو كناية عن كثرة السمن قوله خواصر جمع خاصرة وهى ما تحت الجنب ومدها كناية عن الامتلاء وكثرة الاكل ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله ممحلين بضم الميم اى داخلين فى المحل قال التوربشتى امحل القوم اصابهم المحل وهو انقطاع المطر ويبس الارض من الكلأ قوله كيعاسيب النحل اى كما تتبع النحل اليعسوب وهو اميرها ومنه قيل للسيد يعسوب ففے الكلام نوع قلب اذ حق الكلام كنحل اليعاسيب وقال النووى اليعاسيب ذكور النحل وقال القاضے المراد جماعة النحل لا ذكورها خاصة لكنه كنے عن الجماعة باليعسوب وهو اميرها لانها متى طار تبعته جماعة ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله رمية الغرض اراد انه يكون بعد ما بين القطعتين بعد رمية السهم الى الهدف وقيل اى يصيبه بالضربة اصابة الغرض قوله مثل جمان كحبات اللؤلؤ وحبات اشكال اللؤلؤ من فضة الواحدة جمانة وفى بعض الحواشى الجمان بفتح الجيم وتشديد الميم اللؤلؤ الصغار وتخفيفها حب يتخذ من الفضة وقيل المراد هو الاخير ۱۲ لم ۱۲ قوله مهزودتين اى حال كون عيسے بينهما يعنے لابس حلتين مصبوغتين بورس اوزعفران روے بالدال المهملة والمعجمة ۱۲ مرقاة ۱۳ قوله لا يدان اى لا قدرة ولا طاقة وانما عبر عن الطاقة باليد لان المباشرة انما يكون باليد وثنے مبالغة كان يديه معدومتان لعجزه عن دفعه قوله فحرز امر من التحريز ماخوذ من الحرز اے حفظهم وضمهم ۱۲ مرقاة

ف۱ قوله بحيرة طبرية بالاضافة والبحيرة تصغير بحرة وهو مجمع بالشام طوله عشرة اميال وطبرية اسم موضع وفى القاموس قرية بواسطة قوله بجبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم والراء الشجر الملتف وفسر فى الحديث بقوله جبل بيت المقدس لكثرة شجره او هو كل ما يستر من شجر او بناء وغيره كذا فى النهاية ۱۲ مرقاة ولمعات ف۲ قوله وما تميز وهذا استدراج منه سبحانه وتعالى مع احتمال اصابة سهامهم ببعض الطيور فى السماء فيكون فيه اشارة الى احاطة فسادهم بالسفليات والعلويات ۱۲ مرقاة ف۳ قوله فيرسل الله عليهم النغف وهو بفتح النون والغين المعجمة دود فى انوف الابل والغنم والواحد نغفة قوله فرسى كقتلى جمع فريس بمعنى قتيل من افتراس الاسد ۱۲ لمعات ومرقاة ف۴ قوله فى الارض الخ اى فى جهتها جميعا وهذا هو وجه العدول عن الضمير الى الظاهر فاللام فى الاولى للعهد وفى الثانية للاستغراق بدليل الاستثناء وبه يتبين ان القاعدة المعروفة ان المعرفة اذا اعيدت تكون عينا للاولى مبنية على الغالب العادة او حيث لا قرينة صارفة قوله زهمهم بفتح الزاء والهاء وقد تضم الزاء وقال شارح هو بالضم ورد بالتحريك وهى الريح المنتنة ۱۲ مرقاة بتغيير يسير ف۵ قوله تطرحهم بالنهبل الخ بفتح النون وسكون الهاء وفتح الموحدة موضع وقيل مكان بيت المقدس وفيه انه كيف يسعهم ولعل المراد به موضع لبعضهم او على طريق خرق العادة يسعهم وقيل هو حيث تطلع الشمس ۱۲ مرقاة ف۶ قوله لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فى مجمع البحار لا يكن بفتح الياء وضم كاف من كننته صنته عن الشمس ومفعوله محذوف اى لا يكن ولا يصون من ذلك المطر بيت مدر ولا وبر يعنى بيت الحضر واهل البدو شيئا بل يغسل الاماكن انتهى وفى بعض النسخ من الاكنان بمعنى الستر والمفعول على هذا محذوف اى لا يستر شيئا بل يعم جميع الاماكن ۱۲ لمعات ف۷ قوله كالزلفة هى بالتحريك واحد زلف مصانع الماء وتجمع على المزلف ايضا اراد ان المطر يغدر فى الارض فيصير كانها مصنعة من مصانع الماء وقيل الزلفة المرأة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وقيل هى الروضة ويقال بالقاف ايضا ۱۲ مجمع البحار ف۸ قوله بقحفها القحف بكسر القاف هو الذى فوق الدماغ والمراد هنا قشر الرمانة ۱۲ ف۹ قوله الفخذ الخ قال القاضى عياض والفخذ هنا بسكون الخاء المعجمة لا غير جماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة واما الفخذ بمعنى العضو فيكسر الخاء وسكونها ۱۲ مرقاة ف۱۰ قوله فتقبض اى تلك الريح قوله روح كل مؤمن كل مسلم قال النووى رحمه الله هكذا هو فى جميع النسخ بالواو يعنى كان الظاهر ان يكون باو بالشك فانه لا فرق بين المؤمن والمسلم عند ارباب الحق من اهل السنة والجماعة فالمقصود المبالغة فى التعميم والتكاثر باعتبار اختلاف الوصفين كما فى قوله سبحانه ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات او بناء على الفرق اللغوى بينهما من ان المراد بالمؤمن المصدق وبالمسلم المنقاد لكن لما كان احدهما لا ينفع بدون الآخر جعل الموصوف بهما احدا واطلق عليه كل واحد من الوصفين بطريق التساوى او لكون احدهما غالبا عليه فى نفس الامر والله اعلم قال الطيبى رحمه الله المراد بالتكرار ههنا استيعاب اى تقبض روح خيار الناس كلهم ۱۲ مرقاة ف۱۱ قوله فيشبح فيقول خذوه وشجوه روى على ثلثة اوجه احدها فيشبح

فحرّز عبادى الى الطور ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمرّ اوائلهم على بحيرة[1] طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم الى السماء فيرد الله عليهم نشابهم مخضوبة دما[2] و يحصر نبى الله واصحابه حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه فيرسل[3] الله عليهم النغف فى رقابهم فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة ثم يهبط نبى الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون فى الارض[4] موضع شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله وفى رواية تطرحهم[5] بالنهبل ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين ثم يرسل الله مطرا لا يكن[6] منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة[7] ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تاكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها[8] ويبارك فى الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفى الفئام من الناس واللقحة من البقر لتكفى القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفى الفخذ[9] من الناس فبينا هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم فتقبض[10] روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة رواه مسلم الا الرواية الثانية وهى قوله تطرحهم بالنهبل الى قوله سبع سنين رواها الترمذى وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين فيلقاه المسالح مسالح الدجال فيقولون له اين تعمد فيقول اعمد الى هذا الذى خرج قال فيقولون له او ما تؤمن بربنا فيقول ما بربنا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم لبعض اليس قد نهاكم ربكم ان تقتلوا احدا دونه فينطلقون به الى الدجال فاذا راه المؤمن قال يا ايها الناس هذا الدجال الذى ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيامر الدجال به فيشبح[11] فيقول خذوه وشجوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا قال فيقول او ما تؤمن بى قال فيقول انت المسيح الكذاب قال فيؤمر به فيؤشر[12] بالميشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمشى الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوى قائما ثم يقول له اتؤمن بى فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة قال ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدى باحد من الناس قال فياخذه الدجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا قال فياخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما القى فى الجنة

بشين معجمة فموحدة فحاء مهملة على صيغة المضارع المجهول من التشبيح وهو جعل الشئ عريضا اى يلقى على قفاه وقيل بيده على بطنه وشجوه بالجيم امر من الشج وهو الجرح فى الراس وثانيها فيشج كالاول وشجوه بالباء والحاء امر من التشبيح وثالثها فيشج وشجوه كلاهما بالجيم والوجه الثانى هو الذى ذكره الحميدى والاصح الاول ۱۲ لمعات ف۱۲ قوله فيؤشر بالميشار من اشرت الخشبة بالميشار مهموز ويجوز تخفيف الهمزة يوشر بقلبها واوا وفى الميشار بقلبها ياء ويجوز المنشار بالنون ۱۲ سيد

فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھذا اعظم الناس شھادۃ عند رب العالمین رواہ مسلم

وعن ام شریك قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیفرن الناس من الدجال حتی یلحقوا بالجبال قالت ام شریك قلت یارسول اللہ فاین العرب یومئذ قال ھم قلیل رواہ مسلم

وعن انس عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال یتبع الدجال من یھود اصفھان[۱] سبعون الفا علیھم الطیالسة[۲] رواہ مسلم

وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یاتی الدجال وھو محرم علیہ ان یدخل نقاب[۳] المدینة فینزل بعض السباخ التی تلی المدینة فیخرج الیہ رجل وھو خیر الناس او من خیار الناس فیقول اشھد انك الدجال الذی حدثنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدیثه فیقول الدجال ارأیتم ان قتلت ھذا ثم احییته ھل تشکون فی الامر فیقولون لا فیقتله ثم یحییه فیقول واللہ ما کنت فیك اشد بصیرۃ منی الیوم فیرید الدجال ان یقتله فلا یسلط علیہ متفق علیہ

وعن ابی ھریرۃ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال یاتی المسیح من قبل المشرق ھمته المدینة حتی ینزل دبر احد ثم تصرف الملائکة وجھه قبل[۴] الشام وھنالك یھلك متفق علیہ

وعن ابی بکرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یدخل المدینة رعب المسیح الدجال لھا یومئذ سبعة ابواب علی کل باب ملکان رواہ البخاری

وعن فاطمة بنت قیس قالت سمعت منادی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ینادی الصلوۃ[۵] جامعة فخرجت[۶] الی المسجد فصلیت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما قضی صلوته جلس علی المنبر وھو یضحك فقال لیلزم کل انسان مصلاہ ثم قال ھل تدرون لم جمعتکم قالوا اللہ ورسوله اعلم قال انی واللہ ما جمعتکم لرغبة ولا لرھبة ولکن جمعتکم لان تمیما الداری[۷] کان رجلا نصرانیا فجاء واسلم وحدثنی حدیثا وافق الذی کنت احدثکم به عن المسیح الدجال حدثنی[۸] انه رکب فی سفینة بحریة مع ثلثین رجلا من لخم وجذام فلعب[۹] بھم الموج شھرا فی البحر فارفئوا الی جزیرۃ حین تغرب الشمس فجلسوا فی اقرب السفینة فدخلوا الجزیرۃ فلقیتھم دابة اھلب کثیر الشعر لا یدرون ما قبله[۱۰] من دبرہ من کثرۃ الشعر قالوا ویلك ما انت فقالت[۱۱] انا الجساسة انطلقوا الی ھذا الرجل فی الدیر فانه الی خبرکم بالاشواق قال لما سمت لنا رجلا فرقنا منھا ان تکون شیطانة قال فانطلقنا سراعا حتی دخلنا الدیر فاذا فیه اعظم انسان ما رایناہ قط خلقا واشدہ وثاقا مجموعة یدہ الی عنقه ما بین رکبتیه الی کعبیه بالحدید قلنا ویلك ما انت قال قد قدرتم علی خبری فاخبرونی ما انتم قالوا نحن اناس من العرب رکبنا فی سفینة بحریة فلعب بنا البحر شھرا فدخلنا الجزیرۃ فلقیتنا دابة اھلب فقالت انا الجساسة اعمدوا الی ھذا فی الدیر فاقبلنا الیك سراعا فقال اخبرونی عن نخل بیسان[۱۲] ھل تثمر قلنا نعم

---

[۱] قوله اصفھان بفتح الھمزۃ وبکسر وفتح الفاء بلد معروف قال النووی ویجوز فیه کسر الھمزۃ وفتحھا وبالباء والفاء انتھی ونسخ المشکوۃ کلھا بالفاء ۱۲ لم ومر [۲] قوله علیھم الطیالسة جمع الطیلسان ھو معربة تالسان ھو ثوب معروف وقد احتج ابن القیم علی ذم لبس الطیلسان بھذا الحدیث وبما روی عن انس انه رای جماعة علیھم الطیالسة فقال ما اشبه ھؤلاء بیھود خیبر واجاب عنه فی فتح الباری ان الطیالسة فی ذلك الوقت کان من شعار الیھود فانکر ذلك انس ثم ارتفع فی ھذہ الازمنة فدخل فی عموم المباحات وقد ثبت فی احادیث کثیرۃ التطلس والتقنع عن رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم والصحابة رض انتھی ۱۲ لمعات ومرقاۃ [۳] قوله نقاب بکسر النون جمع نقب وھو الطریق بین الجبلین ونقاب جمع قلة ۱۲ اسید [۴] قوله قبل الشام ای الی حیث جاء منه وفیه دلیل لبطلانه وامارۃ عجزہ ونقصانه حیث رجع القھقری ولم یقدر ان یدخل دارا فیه مدفن سید الوری وظاھرہ انه لا یدخل حرم مکة بالاولی والاحری ۱۲ مرقاۃ [۵] قوله الصلوۃ جامعة فی اعرابه وجوہ اربعة فعھا مبتدأ وخبرا اخبار ترغیبا لھم علی الاجتماع ونصبھما علی تقدیر احضروا الصلوۃ حال کونھا جامعة ورفع الاول علی تقدیر ھذہ الصلوۃ ونصب الثانی علی الحالیة وبالعکس علی تقدیر احضروھا وھی جامعة وعلی جمیع التقادیر محل الجملة النصب لانه مفعول ینادی حکایة لکونه فی معنی القول ومفعول مطلق ای ینادی ھذا النداء الخالص الذی فیه ھذا القول ۱۲ لمعات [۶] قوله فخرجت الی المسجد الخ لعل خروجھا قبل النھی او کان فی اللیل او لھن رخصة فی حضور الصلوۃ الجامعة قیاسا علی صلوۃ العید ۱۲ مرقاۃ [۷] قوله لان تمیما الداری وھو منسوب الی جد له اسمه الدار وفی نسخة صحیحة تمیم الداری بغیر تنوین والاول ھو الاصح قوله سفینة بحریة ای لا بریة احترازا عن الاول فانھا تسمی سفینة البر وقیل ای مرکبا کبیرا بحریا لا زورقا صغیرا نھریا ۱۲ مرقاۃ [۸] قوله حدثنی الخ ھو من قبیل روایة الاکابر عن الاصاغر وفیه ایماء الی الرد علی الجاھل المکابر حتی یتکبر عن اخذ العلم من اھل الخمول والاصاغر وقد قال اللہ تعالی ساصرف عن آیاتی الذین یتکبرون فی الارض بغیر الحق وقال صلی اللہ علیه وسلم کلمة الحکمة ضالة المومن فحیث وجدھا فھو احق بھا ومن کلام علی کرم اللہ وجھه انظر الی ما قال ولا تنظر الی من قال والمعنی ان تمیما حکی لی ۱۲ مرقاۃ [۹] قوله فلعب بھم الموج استعیر اللعب لامواج البحر وصرفھا السفن عن جھة المقصد وقوله اقرب السفینة جمع قارب علی خلاف القیاس والقیاس قوارب والقارب السفینة الصغیرۃ یکون مع السفینة الکبیرۃ البحریة یستجاون بھا حوائجھم من البر وقوله دابة اھلب فی القاموس الھب بالضم الشعر کله او ما غلظ منه او شعر الذنب وشعر الخنزیر الذی یخرز به وبالتحریك کثرۃ الشعر وھو اھلب ۱۲ لمعات [۱۰] قوله ما قبله من دبرہ الخ بضمتین فیھا قال الطیبی رحمه اللہ ما استفھامیة ویدرون بمعنی یعلمون لمجئ الاستفھام تعلیقا والا یدرون تقدیر المضاف بعد حرف الاستفھام ای ما نسبة قبله من دبرہ ۱۲ مرقاۃ [۱۱] قوله قالت انا الجساسة الخ قال النووی رحمه اللہ ھی بفتح الجیم فتشدید المھملة الاولی قیل سمیت بذلك لتجسسھا الاخبار للدجال وجاء عن عبد اللہ بن عمرو بن العاص انھا دابة الارض المذکورۃ فی القرآن ۱۲ مرقاۃ [۱۲] قوله عن نخل بیسان بفتح الموحدۃ وسکون الیاء التحتیة وھی قریة بالشام ذکرہ الطیبی قریة من الاردن ذکرہ ابن الملك وفی القاموس قریة بالشام وقریة بمرو وموضع بالیمامة قوله بحیرۃ الطبریة البحیرۃ تصغیر البحر والطبریة محرکة قصبة بالاردن والنسبة الیھا طبرانی ۱۲ مرقاۃ -+

ل قولہ زغر بزاے وغین معجمتین کزفر بلدة قلیلة النباتات سمیت باسم ابنة لوط زغر لانہا نزلت بہا ۱۲ مر ولمع ٢ قولہ نبی الامیین ای العرب اضافہ الیہم باعتبار بعثہ صلی اللہ علیہ وسلم فیہم وقیل اراد طعنا علیہ صلی اللہ علیہ وسلم بانہ مبعوث الیہم خاصة کما ہو زعم الیہود واد بانہ غیر مبعوث الے ذوی الفطنة والکیاسة کذا فی شرح ابن الملک ۱۲ لمع ٣ قولہ اما ان ذلک خیر لہم ذلک اشارة الے مبہم فسرہ بقولہ ان یطیعوہ او اشارة الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وما بعدہ خبرہ وہذا یدل علے انہ عارف بفضلہ وصدقہ صلی اللہ علیہ وسلم وانما یجحد کفرا وعنادا کما ہو شان الیہود والمراد الخیریة فی الدنیا وانہ لما لم یکن لہ غرض فی اظہار کفرہ وانکارہ صلی اللہ علیہ وسلم اخفاہ ولم یصرح بہ ۱۲ لمعات ٤ قولہ یصدنی عنہا الخ اے یمنعنی عن کل واحدة منہما استیناف بیان او حال والضمیر للملک او السیف مجازا او للہ تعالی حقیقة وہو المذکور فی اللسان والمخطور فی الجنان فصح ان یکون مرجعا للضمیر علی وجہ البیان کما حقق فی قولہ تعالی قل ہو اللہ احد ۱۲ مرقاة ٥ قولہ الا انہ فی بحر الشام الحدیث لما ابہم اللہ تعالی امر الساعة ودقائقہا ظہور امارتہا بتعیین ولہذا وقع اختلاف فی الاحادیث فی ترتیبہا ابہم مکان الدجال موثقا مرددا بین ہؤلاء الامکنة الثلاثة مع غلبة الظن فی اخرہا وہو ایضا غیر متعین بل الذے علم کونہ قبل المشرق وہذا معنے نفی الاولین واثبات الثالث ویمکن ان یکون ہذا الترد ید لاجل انہ ینتقل من بعضہا الے بعض وقولہ ما ہو قیل ما زائدة ولیست بنافیة اے یدخل من قبل المشرق ہو وقیل بمعنے الذے الذی ہو فیہ ۱۲ لمعات ٦ قولہ فہی اے اللمة قولہ تقطر ماء یحتمل ان یراد بالماء الذے سرح بہ اذ لا یسرح الشعر وہو یابس وان یکون کنایة عن مزید النظافة والنضارة ۱۲ مرقاة ٧ قولہ یطوف بالبیت فسالت من ہذا فقالوا ہذا المسیح الدجال فیہ اشعار بان احدا لا یستغنی من ہذا الجناب ولا یفتح لہم غرض الا من ہذا الباب وقال التوربشتی طواف الدجال عند الکعبة مع انہ کافر ماول بان رؤیا النبی صلی اللہ علیہ وسلم من مکاشفاتہ کوشف بان عیسی فی صورتہ الحسنة التی ینزل علیہا یطوف حول الدین لاقامة اودہ واصلاح فسادہ وان الدجال فی صورتہ الکریہة التی سیظہر علیہا یدور حول الدین یبغی العوج والفساد (وہو توجیہ حسن حری بالقبول) ۱۲ مرقاة ٨ قولہ کاشبہ من رایت قال الجزری ضبطنا بالتکلم والخطاب وہو اوضح قلت اکثر النسخ علی التکلم وہو الاظہر فی مقام التشبیہ من الخطاب العام ثم الکاف مزیدة للمبالغة فی التشبیہ والمعنے ہو اشبہ من ابصرتہ من الناس ۱۲ مر ٩ قولہ ہذا المسیح الدجال الخ قال التوربشتی رحمہ اللہ وجہ تسمیة بالمسیح فی احد الوجوہ ان الخیر مسح عنہ فہو مسیح الضلالة کما ان الشر مسح عن مسیح الہدایة قیل سمی عیسی بہ لانہ کان لا یمسح بیدہ ذا عاہة الا برأ وقیل لانہ کان امسح الرجل لا اخمص لہ وقیل انہ خرج من بطن امہ ممسوحا بالدہن وقیل لانہ کان یمسح الارض یقطعہا وقیل المسیح الصدیق وسمے الدجال بہ لان احدے عینیہ ممسوحة لا یبصر بہا والاعور یسمی مسیحا انتہے ولانہ یمسح فی ایام معدودة جمیع مساحة الارض الا مکة والمدینة فہو فعیل بمعنے فاعل ووصف بالمسیح الدجال لان المسیح وصف غلب علے عیسے علیہ الصلوة والسلام فوصف بالدجال لیتمیز الحق من المبطل ولانہ ہو الذے یقتلہ فکان قیل یقتل مسیح الہدایة مسیح الدجل والضلال ۱۲ مرقاة ١٠ قولہ فاذا انا بامرأة تجر شعرہا الدابة یطلق علے المرأة فلا ینافی الحدیث السابق ویحتمل ان یتمثل تارة بصورة دابة واخری بصورة امرأة فان الشیطان یتمکن من ذلک ۱۲ سید ١١ قولہ حتے خشیت ان لا تعقلوا ای لا تفہموا ما حدثتکم فی شان الدجال او تنسوہ لکثرة ما قلت فی حقہ قال الطیبی حتی فانہ حدثتکم ای حدثتکم احادیث شتے حتے خشیت ان یلتبس علیکم الامر فلا تعقلوہ فاعقلوہ وقولہ ان المسیح استیناف لبیان حالہ وقیل خشیت بمعنے رجوت وکلمة لا زائدة ۱۲ مرقاة

قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبرونی عن بحیرة الطبریة هل فیها ماء قلنا هی کثیرة الماء قال ان ماءها یوشك ان یذهب قال اخبرونی عن عین زغر[1] هل فی العین ماء وهل یزرع اهلها بماء العین قلنا نعم هی کثیرة الماء واهلها یزرعون من ماءها قال اخبرونی عن نبی الامیین[2] ما فعل قلنا قد خرج من مکة ونزل یثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال کیف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر علی من یلیه من العرب واطاعوه قال اما ان[3] ذلك خیر لهم ان یطیعوه وانی مخبرکم عنی انا المسیح الدجال وانی یوشك ان یؤذن لی فی الخروج فاخرج فاسیر فی الارض فلا ادع قریة الا هبطتها فی اربعین لیلة غیر مکة وطیبة هما محرمتان علی کلتاهما کلما اردت ان ادخل واحدا منهما استقبلنی ملك بیده السیف صلتا یصدنی[4] عنها وان علی کل نقب منها ملائکة یحرسونها قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وطعن بمخصرته فی المنبر هذه طیبة هذه طیبة هذه طیبة یعنی المدینة الا هل کنت حدثتکم فقال الناس نعم الا انه[5] فی بحر الشام او بحر الیمن لا بل من قبل المشرق ما هو واومأ بیده الی المشرق رواه مسلم

وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ارانی اللیلة عند الکعبة فرایت رجلا ادم کاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة کاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها فهی[6] تقطر ماء متکئا علی عواتق رجلین یطوف[7] بالبیت فسالت من هذا فقالوا هذا المسیح ابن مریم قال ثم اذا انا برجل جعد قطط اعور العین الیمنی کان عینه عنبة طافیة کاشبه[8] من رایت من الناس بابن قطن واضعا یدیه علی منکبی رجلین یطوف بالبیت فسالت من هذا فقالوا هذا المسیح[9] الدجال متفق علیه وفی روایة قال فی الدجال رجل احمر جسیم جعد الراس اعور عین الیمنی اقرب الناس به شبها ابن قطن وذکر حدیث ابی هریرة لا تقوم الساعة حتی تطلع الشمس من مغربها فی باب الملاحم وسنذکر حدیث ابن عمر قام رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الناس فی باب قصة ابن الصیاد ان شاء الله تعالی

الفصل الثانی

عن فاطمة بنت قیس فی حدیث تمیم الداری قالت قال فاذا انا[10] بامرأة تجر شعرها قال ما انت قالت انا الجساسة اذهب الی ذلك القصر فاتیته فاذا رجل یجر شعره مسلسل فی الاغلال ینزو فیما بین السماء والارض فقلت من انت قال انا الدجال رواه ابو داود

وعن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال انی حدثتکم عن الدجال حتی خشیت[11] ان لا تعقلوا ان المسیح الدجال قصیر افحج جعد اعور مطموس العین لیست بناتئة ولا حجراء فان البس علیکم فاعلموا ان ربکم لیس باعور رواه ابو داود

وعن ابی عبیدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول انه لم یکن نبی بعد نوح الا قد انذر الدجال قومه وانی انذرکموه فوصفه لنا قال لعله سیدرکه بعض من رانی او سمع کلامی قالوا یا رسول الله فکیف قلوبنا

یومئذ قال مثلها یعنی الیوم او خیرٌ رواہ الترمذی وابوداؤد **وعن** عمرو بن حریث عن ابی بکر الصدیق قال حدثنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الدجال یخرج من ارضٍ بالمشرق یقال لها خراسان[1] یتبعه اقوام[2] کان وجوههم المجان المطرقة رواہ الترمذی **وعن** عمران بن حصین قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من سمع بالدجال فلینأ منه فواللہ ان الرجل لیاتیه وهو یحسب[3] انه مؤمن فیتبعه مما یبعث به من الشبهات رواہ ابوداؤد **وعن** اسماء بنت یزید بن السکن قالت قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یمکث[4] الدجال فی الارض اربعین سنة السنة[5] کالشهر والشهر کالجمعة والجمعة کالیوم والیوم کاضطرام السعفة فی النار رواہ فی شرح السنة **وعن** ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یتبع الدجال من امتی سبعون الفا علیهم السیجان[6] رواہ فی شرح السنة **وعن** اسماء بنت یزید قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی بیتی فذکر الدجال فقال ان بین یدیه ثلث سنین سنة تمسک السماء فیها ثلث قطرها والارض ثلث نباتها والثانیة تمسک السماء ثلثی قطرها والارض ثلثی نباتها والثالثة تمسک السماء قطرها کله والارض[7] نباتها کله فلا یبقی ذات ظلف ولا ذات ضرس من البهائم الا هلک وان من اشد فتنته انه یاتی الاعرابی فیقول ارایت ان احییت لک ابلک الست تعلم انی ربک فیقول بلی فیمثل له الشیطان نحو ابله کاحسن ما یکون ضروعا واعظمه اسنمة قال ویاتی الرجل قد مات اخوه ومات ابوه فیقول ارایت ان احییت لک اباک واخاک الست تعلم انی ربک فیقول بلی فیمثل له الشیاطین نحو ابیه ونحو اخیه قالت ثم خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لحاجته ثم رجع والقوم فی اهتمام وغم مما حدثهم قالت فاخذ بلحمتی[8] الباب فقال مهیم[9] اسماء قلت یا رسول اللہ لقد خلعت افئدتنا بذکر الدجال قال ان یخرج وانا حی فانا حجیجه والا فان ربی خلیفتی علی کل مؤمن فقلت یا رسول اللہ واللہ انا لنعجن عجیننا فما نخبزه حتی[10] نجوع فکیف بالمؤمنین یومئذ قال یجزئهم ما یجزئ اهل السماء من التسبیح والتقدیس رواہ

الفصل الثالث

عن المغیرة بن شعبة قال ما سأل احد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الدجال اکثر مما سألته وانه قال لی ما یضرک قلت انهم یقولون ان معه جبل خبز ونهر ماء قال هو اهون[11] علی اللہ من ذلک متفق علیه **وعن** ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یخرج الدجال علی حمار اقمر ما بین اذنیه سبعون باعا رواہ البیهقی فی کتاب البعث والنشور

---

[1] قوله خراسان بلاد معروفة بین بلاد ما وراء النهر وبلدان العراق معظمها الآن بلدة هراة ۱۲ مرقاة [2] قوله اقوام اے جماعات ای عظیمة وغریبة من جنس الانسان ولکنهم یشبهون الجان قوله کان وجوههم المجان بفتح المیم وتشدید النون جمع مجن بکسر المیم وهو الترس وقوله المطرقة بضم المیم وسکون الطاء علی ما فی اصل السید واکثر النسخ وقال السیوطی روی بتشدید الراء وتخفیفها فهی مفعولة من اطرقه وطرقه اے جعل الطراق علی وجه الترس والطراق بکسر الطاء الجلد الذی یقطع علی مقدار الترس فیلصق علی ظهره والمعنی ان وجوههم عریضة ووجناتهم مرتفعة کالمجنة وهذا الوصف انما یوجد فی طائفة الترک والازبک ما وراء النهر ولعلهم یاتون اے الدجال فی خراسان کما یشیر الیه قوله یتبعه او یکونون حینئذ موجودین فی خراسان حماه اللہ من آفات الزمان ۱۲ مرقاة [3] قوله وهو یحسب انه مؤمن الضمائر للرجل اے یحسب نفسه انه مؤمن موقن لا یتزلزل ایمانه فاذا رای ما مع الدجال من السحر واحیاء الاموات وامثال ذلک وقع فی الکفر والضلالة فیتبع الرجل الدجال ۱۲ لمعات [4] قوله یمکث الدجال فی الارض اربعین سنة قد سبق فی الفصل الاول من حدیث نواس بن سعان ان لبثه اربعون یوما فقیل یمکن المراد بالاول لبثه مقارنا و بالثانی مطلق المکث فتدبر ۱۲ لمعات [5] قوله السنة کالشهر فانه محمول علی سرعة الانقضاء کما ان ما سبق من قوله یوم کسنة محمول علی ان الشدة فی غایة من الاستقصاء علی انه یمکن اختلافه باختلاف الاحوال والرجال ۱۲ مرقاة [6] قوله السیجان بکسر السین جمع ساج کتیجان وتاج وهو الطیلسان الاخضر وقیل المنقوش ینسج کذلک ۱۲ مرقاة [7] قوله والارض نباتها کله یعنی فیقع القحط فیما بین اهل الارض کله ویکون الخزائن والکنوز تتبعه وانواع النعیم من الخبز والثمار والانهار معه قوله فلا یبقی ذات ظلف الظلف للبقرة والشاة والظبی بمنزلة القدم منا وکالخف للبعیر وقد یکون للنعام ولا یکون الا لها والحافر للفرس ۱۲ مرولم [8] قوله فاخذ بلحمتی الباب هکذا وقع فی نسخ المشکوة والمصابیح بلحمتی الباب بفتح اللام وسکون الحاء المهملة وبالمیم المفتوحة اے بناحیتی الباب ولم یذکر فی الصحاح والقاموس اللحمة بهذا المعنی وقال الطیبی الصواب بلجفتی الباب بالجیم مکان الحاء والفاء بدل المیم وقد ذکر فی کتب اللغة اللجفة بالجیم والفاء بمعنی عضادة الباب واللجاف الیر جوانبه ۱۲ مرولم [9] قوله مهیم اسماء بفتح المیم وسکون الهاء وفتح الیاء المثناة التحتیة کلمة استفهام ای ما حالک وما شانک او ما وراءک او احدث لک شئ ۱۲ مرقاة ولمعات [10] قوله حتی نجوع ای من قلة صبرنا عن الاکل فکیف بالمؤمنین الباء زائدة ای کیف حالهم یومئذ اے فی وقت القحط وانحصار وجود الخبز عند الدجال واتباعه والعد الطیبی حیث قال معناه انا نعجن العجین لنخبزه فلا نقدر علی خبزه لما فیها من خوف الدجال جبن خلعت افئدتنا بذکره فکیف حال من ابتلی بزمانه فمعنی قوله یجزئهم اللہ انه تعالی یسلیهم ببرکة التسبیح والتقدیس ۱۲ مرقاة [11] قوله هو اهون علی اللہ من ذلک ای الدجال هو احقر من اللہ تعالی ان یحقق له ذلک وانما هو تخییل وتمویه للابتلاء فیتثبت المؤمن ویزل الکافر والمراد انه اهون من ان یجعل شیئا من ذلک آیة علی صدقه ولاسیما قد جعل فیه آیة ظاهرة فی کذبه وکفره ویقرأها من لا یقرأ وقال القاضی معناه هو اهون علی اللہ من ان یجعل ما خلق اللہ تعالی علی یده مضلا للمؤمنین ومشککا لقلوبهم بل انما جعله اللہ لیزداد الذین آمنوا ایمانا ویلزم الحجة علی الکافرین والمنافقین ونحوهم ولیس معناه انه لیس معه شئ من ذلک ۱۲ مرقاة

ـله قوله باب قصة ابن صياد كذا في نسخة السيد واكثر النسخ المعتمدة وفي بعض النسخ ابن صياد معرفا وفي القاموس ابن صائد او صياد الذي كان يظن انه الدجال وقال الاكمل ابن صائد اسمه عبد الله وقيل صاف ويقال ابن صائد وهو يهودي من يهود المدينة وقيل هو دخيل فيهم وكان حاله في صغره حال الكهان يصدق مرة ويكذب مرارا ثم اسلم لما كبر فظهرت منه علامات من الحج والجهاد مع المسلمين ثم ظهرت منه احوال وسمعت منه اقوال تشعر بانه الدجال وقيل انه تاب ومات بالمدينة وقيل بل فقد يوم الحرة والظاهر من قصة تميم الداري انه ليس هو الدجال نعم كان في ابن الصياد ابتلاء من الله تعالى لعباده فوقى الله المسلمين من شره ١٢

باب قصة ابن صياد

الفصل الاول

عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط[2] من اصحابه قبل ابن الصياد حتى[3] وجدوه يلعب مع الصبيان في اطم بني مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اتشهد اني رسول الله فنظر اليه فقال اشهد انك رسول الاميين ثم قال ابن صياد اتشهد اني رسول الله فرصه[4] النبي صلى الله عليه وسلم ثم[5] قال آمنت بالله وبرسله ثم قال لابن صياد ماذا ترى قال ياتيني صادق وكاذب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خبأت لك خبيئا وخبأ له يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال هو الدخ فقال اخسا فلن تعدو[6] قدرك قال عمر يا رسول الله اتاذن لي فيه ان اضرب عنقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن[7] هو لا تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله قال ابن عمر انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها زمزمة[8] فرات ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت اي صاف وهو اسمه هذا محمد فتناهى ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين قال عبد الله بن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكني ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور متفق عليه

وعن ابي سعيد الخدري قال لقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يعني ابن صياد في بعض طرق المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فقال هو اتشهد اني رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ماذا ترى قال ارى عرشا على الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى عرش ابليس على البحر قال وما ترى قال ارى صادقين وكاذبا او كاذبين[9] وصادقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس عليه فدعوه رواه مسلم

وعنه ان ابن صياد سال النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة[10] بيضاء مسك خالص رواه مسلم

وعن نافع قال لقي ابن عمر ابن صياد في بعض طرق المدينة فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها فقالت له رحمك الله ما اردت من ابن صياد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبة يغضبها رواه مسلم

وعن ابي سعيد الخدري قال صحبت ابن صياد الى مكة فقال لي ما لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست

مرقاة ٢ قوله في رهط هو ما دون العشرة من الرجال والمعنى في جملة جمع الخ ١٢ مر ٣ قوله حتى وجدوه الخ قيل حتى هنا حرف ابتداء يستانف بعده الكلام ويفيد انتهاء الغاية وقوله يلعب مع الصبيان حال من مفعول وجدوه ١٢ مرقاة ٤ قوله فرصه النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد الصاد المهملة اي ضغطه حتى ضم بعضه الى بعض وفي بعض الروايات فرفضه بالفاء والضاد المعجمة اي ترك سواله وجوابه وقطع جداله قوله اني خبأت لك وانما امتحنه صلى الله عليه وسلم ليظهر ابطال حاله للصحابة وانه كاهن ياتيه الشيطان ١٢ اللمعات ومرقاة ٥ قوله ثم قال الخ اي النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله وبرسوله قال الطيبي هو عطف على فرصه وثم للتراخي في الرتبة والكلام خارج على ارخاء العنان اي آمنت بالله ورسله فتفكر هل انت منهم انتهى وفيه ايهام تجويز التردد في كونه من الرسل امرا ولا يخفى فساده فالصواب ان يحمل بالمفهوم والمعنى اني آمنت برسله وانت لست منهم فلو كنت منهم لآمنت بك وهذا ايضا على الفرض والتقدير او قبل ان يعلم انه خاتم النبيين والا فبعد العلم بالخاتمة فلا يجوز ايضا الفرض والتقدير به وقد صرح بعض علمائنا بانه لو ادعى احد النبوة فطلب منه شخص المعجزة كفر وانما لم يقتله صلى الله عليه وسلم مع انه ادعى بحضرته النبوة لانه صبي وقد نهى عن قتل الصبيان ولانه من اليهود المعاهدين ١٢ مرقاة ٦ قوله فلن تعدو قدرك اي قدرك في اظهار الخبيئات ليس الا تاتي بكلمة ناقصة من كلام طويل كما هو شان الكهنة اي لست الا كاهنا جبلة وتكون عاقبتك كعاقبتهم ١٢ طيبي ٧ قوله ان يكن هو الضمير المستكن لابن الصياد والمنفصل للدجال او بالعكس وعلى كل تقدير الظاهر اياه فوضع المرفوع موضع المنصوب لمعات قال النووي قالوا قضية مشكلة وامره مشتبه في انه هل هو المسيح الدجال ام غيره ولا شك انه دجال من الدجاجلة قالوا وظاهر الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم لم يوح اليه بانه المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحى اليه بصفات الدجال وكان لابن الصياد قرائن محتملة فلذلك كان صلى الله عليه وسلم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمر رض ان يكن هو فلن تسلط عليه واما احتجاج بعضهم بانه مسلم والدجال كافر وبانه لا يولد للدجال وقد ولد له وان لا يدخل مكة والمدينة وابن الصياد قد دخل المدينة وهو متوجه الى مكة فلا دلالة له فيها لان النبي صلى الله عليه وسلم انما اخبر عن صفاته وقت فتنته وخروجه في الارض قال الخطابي كان ابن عمر وجابر يحلفان عن ابن صياد وهو الدجال لا يشكان فيه فقيل لجابر انه اسلم فقال وان اسلم فقيل انه دخل مكة وكان بالمدينة فقال وان دخل وروى ابو داؤد في سننه باسناد صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى انه مات بالمدينة وصلى عليه هذا من كلام الطيبي والحق انه دجال من الدجاجلة وابهم رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ليبقى امر الدجال المعهود مبهما ١٢ ٨ قوله زمزمة بزائين معجمتين وفي بعض الروايات براءين مهملتين والمعنى واحد اي الصوت البعيد لردوي ١٢ اللمعات ٩ قوله او كاذبين وصادقا اي ياتيني شخصان يخبراني بما هو صدق وشخص يخبرني بما هو كذب والشك من ابن الصياد في عدد الصادق والكاذب يدل على افترائه اذ المؤيد عند الله لا يكون كذلك ١٢ مر ١٠ قوله درمكة في القاموس الدرمك كجعفر دقيق الحواري والتراب الناعم والحوارى بضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء الدقيق الابيض وهو لباب الدقيق فقوله بيضاء صفة موكدة وتشعر بان التشبيه من جهة البياض وقد يعتبر من جهة نعومتها ايضا وبالمسك لطيبها ١٢ اللمعات

سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يُولَد له وقد وُلِدَ لي اليس قد قال هو كافِرٌ وانا مُسْلِم اوليس قد قال لا يدخل المدينة ولا مكة وقد اقبلتُ من المدينة وانا اريد مكة ثم قال لي في اخر قوله اما والله اني لاعلم[1] مولده ومكانه واين هو واعرف اباه وامه قال فلبّسني[2] قال قلت له تبًّا لك سائر اليوم قال وقيل له ايسرّك انك ذاك الرجل قال فقال لو عُرِضَ عليّ ما كرهتُ رواه مُسْلِم وعن ابن عمر قال لقيته وقد نفرت عينه فقلت متى فعلت عينك ما ارى قال لا ادري قلت لا تدري وهي في راسك[3] قال ان شاء الله خلقها في عصاك قال فنخر كاشد نخير حمار سمعتُ رواه مُسْلم وعن محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن الصياد الدجال قلت تحلف بالله قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره[4] النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه

الفصل الثاني عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال ابن صياد رواه ابو داؤد والبيهقي في كتاب البعث والنشور وعن جابر قال قد فقدنا ابن صياد يوم الحرة[5] رواه ابو داؤد وعن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكث ابو الدجال ثلثين عامًا لا يُولد لهما ولد ثم يولد لهما غلام اعور اضرس[6] واقله منفعة تنام عيناه ولا ينام[7] قلبه ثم نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال ابوه طوال ضرب اللحم كان انفه منقار وامه امراة فرضاخية طويلة اليدين فقال ابو بكرة فسمعنا بمولود في اليهود بالمدينة فذهبت انا والزبير بن العوام حتى دخلنا على ابويه فاذا نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما فقلنا هل لكما ولد فقالا مكثنا ثلثين عاما لا يولد لنا ولد ثم ولد لنا غلام اعور اضرس واقله منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه قال فخرجنا من عندهما فاذا هو منجدل في الشمس في قطيفة وله همهمة فكشف عن راسه فقال ما قلتما قلنا وهل سمعت ما قلنا قال نعم تنام عيناي ولا ينام قلبي رواه الترمذي وعن جابر ان امراة من اليهود بالمدينة ولدت غلامًا ممسوحة عينه طالعة[8] نابه فاشفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون الدجال فوجده تحت قطيفة يهمهم فاذنته امه فقالت يا عبد الله هذا ابو القاسم فخرج من القطيفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لها قاتلها الله لو تركته لبيّن فذكر مثل معنى حديث ابن عمر فقال عمر بن الخطاب ائذن لي يا رسول الله فاقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو فلست صاحبه انما صاحبه عيسى بن مريم والا يكن هو فليس لك ان تقتل رجلا من اهل العهد فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مشفقا انه[9] هو الدجال رواه في شرح السنة

باب نزول عيسى عليه السلام

الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكمًا عدلًا فيكسر[10] الصليب ويقتل[11] الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرًا من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة فاقرؤا ان شئتم وان من اهل الكتاب

[1] قوله لاعلم مولده يمكن ان يكون اشارة الى كونه دجالا فانه قد يوتى مثل هذه العبارة لمعرفة النفس وهذا وجه قول ابي سعيد فلبسني بالتخفيف اي جعلني بحيث التبس الامر علي والاصل لبس عليه يلبسه خلطه يعني حيث قال وانا مسلم ثم ادعى علم الغيب بقوله اني لاعلم مولده ومن ادعى علم الغيب فقد كفر فالتبس على اسلامه وكفره وقوله لا اعرض على ما كرهت ما نافية اي لو عرض على صفات الدجال واحواله لكنت راضيا ويلزم من هذا كفره ۱۲ المعات ومرقاة [2] قوله فلبسني قال ابن الملك فلبسني من التلبيس اي التخليط حيث لم يبين مولده وموضعه بل تركه ملتبسا فلبس علي او معناه اوقعني في الشك بقوله ولدلي وبدخوله المدينة والمكة وكان يظن انه الدجال ۱۲ مرقاة [3] قوله وهي في راسك اي العين في راسك فكيف لا تدري ما عرضها من الالم قال ان شاء الله خلقها اي العين او وجعها او نفرتها في عصاك اي في جماد فلا يدرى فيمكن ان يكون الانسان ايضا لا يدري وهو فيه هذه حيلة وسفسطة منه ۱۲ المعات [4] قوله فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم اي ولو لم يكن مقطوعا لانكره او لو لم يجز اليمين على ما يغلب به الظن لما سكت عنه قيل لعل عمر اراد بذلك ان ابن الصياد من الدجال الذين يخرجون فيدعون النبوة او يضلون الناس ويلبسون الامر عليهم لا انه المسيح الدجال لان النبي صلى الله عليه وسلم رده حيث قال ان يكن هو ولكن يحمل ان الظاهر المبادر من اطلاق الدجال هو الفرد الاكمل فالوجه حمل يمينه على الجواز والاحتمال عند غلبة الظن دون انه شان الدجال المعهود بهم من الله ورسوله فعله يكون هو هو او يكون ولكن لا شك انه احد من الدجاجلة فلهذا اجاز الحلف عليه والله اعلم ۱۲ مرقاة [5] قوله يوم الحرة هو يوم غلبة يزيد بن معاوية على اهل المدينة ومحاربته اياهم قيل هذا يخالف رواية من روى انه مات بالمدينة وليس بمخالف ذكره الطيبي وهو مخالف اذ يلزم من فقده المحتمل موته بها وبغيرها وكذا بقاؤه في الدنيا الى حين خروجه عدم جزم موته بالمدينة ۱۲ مر [6] قوله اضرس اي عظيم الضرس واقله اي اقل الغلام منفعة قال الجزري قوله اضرس كذا في نسخ المصابيح اي عظيم الضرس والذي يولد وضرسه معه ولا شك انه تصحيف اضر شيء وكذا هو في كتاب الترمذي الذي اخذه المؤلف منه وبهذا يصح عطف واقله منفعة عليه من غير تعسف ولا تكلف تقدير ويكون الضمير عائدا الى شيء اي اقل شيء منفعة ۱۲ مرقاة [7] قوله ولا ينام قلبه لكثرة وسواس شيطانه كما ان عدم نوم النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة افكاره الصالحة ۱۲ اسيد [8] قوله طالعة نابه كذا في شرح السنة والظاهر طالعا نابه الا ان يقصد بالناب الجنس والتعدد على التمحل فالمعنى طالعة انيابه ۱۲ اسيد [9] قوله انه هو الدجال الخ قال بعض المحققين الوجه في الاحاديث الواردة في ابن الصياد مع ما فيها من الاختلاف والتضاد ان يقال انه صلى الله عليه وسلم حسبه الدجال قبل التحقيق بخبر المسيح الدجال فلما اخبر صلى الله عليه وسلم بما اخبر به من شان قصته في حديث تميم الداري ووافق ذلك ما عنده تبين له صلى الله عليه وسلم ان ابن الصياد ليس بالذي ظنه ويؤيد ما ذكره ابو سعيد حين صحبه الى مكة واما توافق النعوت في ابوي الدجال وابوي ابن الصياد فليس مما يقطع به قولا فان اتفاق الوصفين لا يلزم منه اتحاد الموصوفين وكذا حلف عمر وابنه مع عدم انكاره صلى الله عليه وسلم من انه الدجال فان كل ذلك قبل تبين الحال وقد كان الدجال في بعض علاماته ما اورث ذلك فيه صلى الله عليه وسلم اشفاقا منه والحق ان الله تعالى اراد الابهام في امره لان خروجه من اشراط الساعة فلا بد فيه الابهام وترك التعيين ولذا لم يبين لرسوله صلى الله عليه وسلم الا الاوصاف من غير جزم وتعيين فابهم رسول الله ايضا امره على ما اراد الله والله اعلم ۱۲ مرقاة [10] قوله فيكسر الصليب قال في شرح السنة وغيره اي فيبطل النصرانية ويحكم بالملة الحنيفية وقال ابن الملك الصليب في اصطلاح النصارى خشبة مثلثة يدعون ان عيسى عليه الصلوة والسلام صلب على خشبة مثلثة على تلك الصورة وقد يكون فيه صورة المسيح ۱۲ مرقاة [11] قوله ويقتل الخنزير اي يحرم اقتناءه واكله ويبيح قتله قوله ويضع الجزية اي عن اهل الكتاب ويحملهم على الاسلام ولا يقبل منهم غير دين الحق قوله حتى تكون السجدة الخ حتى الاولى متعلقة بيفيض والثانية متعلقة بمفهوم قوله فيكسر ولا شك ان السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها الا ان المراد رغبة الناس في عبادة الله بحيث يكون السجدة اليهم احب مما ذكر قوله وان من اهل الكتاب استشهد بالآية على نزول عيسى في آخر الزمان مصداقا للحديث والمعنى ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وهو زمان نزوله فيكون الملة واحدة وهي ملة الاسلام لا كما قال بعض المفسرين ان الضمير في موته راجع الى الكتابي وهو خطأ صريح والآية نص قطعي يدل على نزول عيسى عليه السلام قبل القيامة كما يدل عليه قوله تعالى وانه لعلم للساعة فاخطأ من ظن ان نزول عيسى ليس بمنصوص في القرآن والله اعلم ۱۲ اسيد رحمه الله

ـــلہ قولہ ولیترکن بصیغۃ المعلوم والضمیر لعیسے کما فی قرائۃ وقد یجعل بصیغۃ المجہول والقلاص بکسر القاف جمع قلوص بفتحہا الابل الشابۃ او الباقیۃ علے السیر او اول ما یرکب من اناثہا الی ان تثنی ثم ہی ناقۃ ای یترک القلاص لا یجد من یقبلہا استغناً ولا یعمل علیہا ولا یرکب علیہا ولا یضرب فی الارض للتجارات وتحصیل الاموال ۱۲ لم ـــلہ قولہ وامامکم منکم ای من قریش وہو المہدی ای عیسے یقتدی بہ تکرمۃ لہذہ الامۃ وقیل معناہ انہ یحکم بینکم بسنۃ نبیکم لا بالانجیل کذا فی اللمعات ۱۲ ـــلہ قولہ تکرمۃ اللہ الخ ای اکرامامنہ سبحانہ لہذہ الجماعۃ المکرمۃ قال القاضی رحمہ اللہ تکرمۃ اللہ نصب علے المفعول لاجلہ والعامل محذوف والمعنے شرع اللہ ان یکون امام المسلمین منہم وامیرہم من عداوہم تکرمۃ لہم وتفخیما لشانہم او علی انہ مصدر موکد لمضمون الجملۃ التی قبلہ قال التفتازانی فی شرح العقائد الاصح ان عیسے علیہ السلام یصلی بالناس ویؤمہم و یقتدی بہ المہدی لانہ افضل وامامتہ اولی قال ابن ابی شریف ہذا یوافق ما فی مسلم من قولہ وامامکم منکم لکن فیہ ما یخالفہ وہو حدیث جابر رضہ ویمکن الجمع بینہما بان یکون صلے بہم اول نزولہ تنبیہا علی انہ نزل مقتدی بہ فی الحکم علی شریعتہم ثم دعی الی الصلوۃ فاشار بان یؤمہم المہدی اظہار الاکرام اللہ بہ ہذہ الامۃ قلت ویمکن الجمع بالعکس ایضا وربما یدعی انہ الاولی علی ان قولہ امامکم منکم ظاہر فی ان المہدی ہو الامام واللہ تعالی اعلم بالمرام ۱۲ مرقاۃ ـــلہ قولہ یمکث خمسا واربعین، ہذا بظاہرہ یخالف قول من قال عیسے رفع الی السماء وعمرہ ثلث وثلثون و یمکث فی الارض بعد نزولہ سبع سنین فیکون مجموع العدد اربعین لکن حدیث مکثہ سبعا رواہ مسلم فیتعین الجمع بما ذکر او ترجیح ما فی الصحیح ولعل عدد الخمس ساقط من الاعتبار لالغاء الکسر والحق ان القائل المذکور ہو جلال الدین السیوطی رحمہ اللہ وقد رجع عن ہذا القول فی بعض تصانیفہ لانہ لم یبعث نبی قبل اربعین سنۃ کما ورد فی الحدیث فالراجح ہو حدیث الصحیحین علے روایۃ صحیح مسلم واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ـــلہ قولہ فی قبری ای فی مقبرتی وعبر عنہا بالقبر لقرب قبرہ بقبرہ وکانہما فی قبر واحد قولہ فی قبر واحد ای من مقبرۃ واحدۃ ففی القاموس ان فی تاتی بمعنے من ۱۲ مرقاۃ ـــلہ قولہ والساعۃ بالرفع علے العطف ای بعثت انا والساعۃ بعثا متفاضلا کفضل الوسطی علی السبابۃ ویروے بالنصب علے قصد معنے المعیۃ وعلی ہذا الابصح معنے التفاضل المروی عن قتادۃ وقولہ کہاتین قیل یحتمل معنے آخر وہو ارتباط دعوتہ بالساعۃ لا یفترق احدہما من الاخرے کما لا تفرق بین السبابۃ والوسطی بما لیس بینہما ۱۲ سید ـــلہ قولہ یاتی علیہا مائۃ سنۃ قال الاشرف معناہ ما یبقے نفس مولودۃ الیوم مائۃ سنۃ اراد بہ موت الصحابۃ وہذا علے الغالب والا فقد عاش بعض الصحابۃ اکثر من مائۃ سنۃ والاظہر ان المعنے لا یعیش نفس مائۃ سنۃ بعد ہذا القول کما یدل علیہ الحدیث الآتی فلا حاجۃ الے اعتبار الاغلب قیل المولودین فے ذلک الزمان انقرضوا قبل تمام المائۃ من زمان ورود الحدیث ومما یؤید ہذا المعنی استدلال المحققین وغیرہم من المتکلمین علے بطلان دعوے بابارتن الہندی وغیرہ ممن ادعے الصحبۃ زعم انہ من المعمرین الی المائتین والزیادۃ قیل ان الحدیث بظاہرہ یدل علی عدم حیوۃ الخضر والیاس وقیل قید الارض یخرج الخضر والیاس فانہما کانا علی البحر حینئذ (منہ) علی تقدیر کونہما حیین لم تقم حجۃ قطعیۃ علیہ واللہ اعلم) ۱۲ مرقاۃ ـــلہ قولہ انی لارجوان لا تعجز امتی الخ عدم العجز ہنا کنایۃ عن التمکن من القربۃ والمکانۃ عند اللہ والمعنے انی لارجوان یکون لامتی مکانۃ ومنزلۃ عند اللہ ان یمہلہم الی مدۃ خمسمائۃ سنۃ بحیث لا یکون اقل من ذلک الی الساعۃ ویحتمل ان یکون یعجز بضم یاء وکسر جیم ای لا یفوتہم تلخیر بہا ایاہم فامتی مفعول وان یؤخرہم فاعل کذا فی مجمع البحار ۱۲ المعات ـــلہ قولہ لا یقال ای لا یذکر ولا یعبد اللہ فلا یبقے حکمۃ فے بقاء الناس من ہذا یعرف ان بقاء العالم ببرکۃ العباد الصالحین ۱۲ سید ـــلہ قولہ اللہ اللہ الخ بالرفع فیہما وکرر للتاکید وقیل تکریرہ عبارۃ عن تکثیر ذکرہ وقیل معناہ اللہ حسبی وہو المعبود فالاول مبتدأ والثانی خبر وفی نسخۃ بنصبہما قال شارح قولہ اللہ اللہ بالرفع مبتدأ وخبر وان روے بالنصب فعلے التحذیر ۱۲ م

اَلَا لَیُؤْمِنَنَّ بِہٖ قَبْلَ مَوْتِہٖ الْاٰیَۃَ متفق علیہ **وَعَنْہُ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واللہ لینزلن ابن مریم حکما عادلا فلیکسرن الصلیب ولیقتلن الخنزیر ولیضعن الجزیۃ ولیترکن القلاص فلا یسعٰی علیہا ولتذہبن الشحناء والتباغض والتحاسد ولیدعون الی المال فلا یقبلہ احد رواہ مسلم وفی روایۃ لہما قال کیف انتم اذا نزل ابن مریم فیکم وامامکم منکم **وَعَنْ** جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تزال طائفۃ من امتی یقاتلون علی الحق ظاہرین الی یوم القیٰمۃ قال فینزل عیسی ابن مریم فیقول امیرہم تعال صل لنا فیقول لا ان بعضکم علی بعض امراء تکرمۃ اللہ ہذہ الامۃ رواہ مسلم وہذا الباب خال عن الفصل الثانی

الفصل الثالث

عَنْ عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ینزل عیسی ابن مریم الی الارض فیتزوج ویولد لہ ویمکث خمسا واربعین سنۃ ثم یموت فیدفن معی فی قبری فاقوم انا وعیسی ابن مریم فی قبر واحد بین ابی بکر وعمر رواہ ابن الجوزی فی کتاب الوفاء

باب قرب السّاعۃ وان من مات فقد قامت قیامتہ

الفصل الاول

عَنْ شعبۃ عن قتادۃ عن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعثت انا والساعۃ کہاتین قال شعبۃ وسمعت قتادۃ یقول فی قصصہ کفضل احدہما علی الاخری فلا ادری اذکرہ عن انس اوقالہ قتادۃ متفق علیہ **وَعَنْ** جابر قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول قبل ان یموت بشہر تسألونی عن الساعۃ وانما علمہا عند اللہ واقسم باللہ ما علی الارض من نفس منفوسۃ یاتی علیہا مائۃ سنۃ وہی حیۃ یومئذ رواہ مسلم **وَعَنْ** ابی سعید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یاتی مائۃ سنۃ وعلی الارض نفس منفوسۃ الیوم رواہ مسلم **وَعَنْ** عائشۃ قالت کان رجال من الاعراب یاتون النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیسألونہ عن الساعۃ فکان ینظر الی اصغرہم فیقول ان یعش ہذا لا یدرکہ الہرم حتی تقوم علیکم ساعتکم متفق علیہ

الفصل الثانی

عَنْ المستورد بن شداد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال بعثت فی نفس الساعۃ فسبقتہا کما سبقت ہذہ ہذہ واشار باصبعیہ السبابۃ والوسطی رواہ الترمذی **وَعَنْ** سعد بن ابی وقاص عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انی لارجوان لا تعجز امتی عند ربہا ان یؤخرہم نصف یوم قیل لسعد وکم نصف یوم قال خمس مائۃ سنۃ رواہ ابو داود

الفصل الثالث

عَنْ انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مثل ہذہ الدنیا مثل ثوب شق من اولہ الی اخرہ فبقی متعلقا بخیط فی اخرہ فیوشک ذلک الخیط ان ینقطع رواہ البیہقی فی شعب الایمان

باب لا تقوم السّاعۃ الا علی شرار النّاس

الفصل الاول

عَنْ انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تقوم الساعۃ حتی لا یقال فی الارض اللہ اللہ وفی روایۃ قال لا تقوم الساعۃ علی احد یقول اللہ اللہ رواہ مسلم **وَعَنْ** عبد اللہ بن مسعود قال قال رسول اللہ

ـــ ای یرید علیٰ الفصیح فی قبل موتہ راجع الی عیسیٰ ۱۲ ـــ ای العداوۃ ۱۲ ـــ ای الناس ۱۲ ـــ ای الی قرب ظہور اشراط الساعۃ ـــ ای قتادۃ ۱۲ ـــ ای فی تحریرہ وتقریر حدیثہ ـــ ای مولودۃ من النفاس بمعنے الولادۃ ۱۲ ـــ ای بمقولہ ـــ الاداۃ الساعۃ الوسطے التی ہی اقرب من القرآن بہذا فات الیوم ۱۲ ـــ ای حین تنفست تفسیرا ظہورا شرطہا الکاف تنفس الصبح ـــ اشارۃ الے قلۃ بقاء مدۃ الدنیا وقرب الساعۃ ۱۲ ـــ ای لہی لا تقوم الا علی الکفار والمشرکین ۱۲

۱۳ ـــ ای اتقوا اللہ واعبدوہ ۱۲ مرقاۃ

ك قوله حتى تضطرب اليات نساء دوس الخ الاليات بفتحتين جمع الية بفتح فسكون وهو في الاصل اللحمة يكون في اصل العضو وقيل هي اللحمة المشرفة على الظهر والفخذ وهي لحم المقعد والمعنى حتى يرتدوا فتطوف نساؤهم حول ذي الخلصة بفتح الخاء المعجمة واللام وفي النهاية هو بيت كان فيه صنم لدوس وخثعم وبجيلة وغيرهم وقيل ذو الخلصة الكعبة اليمانية التي كانت باليمن فانفذ اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم جرير بن عبد الله فخربها وقيل ذو الخلصة اسم الصنم نفسه وبجد نشأ اختصاص ذو باسم الجنس والمعنى انهم يرتدون الى جاهليتهم في عبادة الاوثان فتسعى نساء بني دوس طائفات حول ذي الخلصة فترتج اعجازهن مضطربة الياتهن كما كانت عادتهن في الجاهلية وايضا تشير الى توفر السمن والترفه سيما في النساء وهو ايضا

صَلَّى اللهُ عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس حول ذي الخلصة وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية متفق عليه وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى يعبد اللات والعزى فقلت يا رسول الله ان كنت لاظن حين انزل الله هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ان ذلك تاما قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفى كل من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين ابائهم رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيمكث اربعين لا ادري اربعين يوما او شهرا او عاما فيبعث الله عيسى ابن مريم كانه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه ثم يمكث في الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خير او ايمان الا قبضته حتى لو ان احدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه قال فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيقول الا تستجيبون فيقولون فما تامرنا فيامرهم بعبادة الاوثان وهم في ذلك دار رزقهم حسن عيشهم ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى ليتا ورفع ليتا قال واول من يسمعه رجل يلوط حوض ابله فيصعق ويصعق الناس ثم يرسل الله مطرا كانه الطل فينبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون ثم يقال يا ايها الناس هلم الى ربكم وقفوهم انهم مسئولون فيقال اخرجوا بعث النار فيقال من كم فيقال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال فذلك يوم يجعل الولدان شيبا وذلك يوم يكشف عن ساق رواه مسلم وذكر حديث معوية لا تنقطع الهجرة في باب التوبة

باب النفخ في الصور

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت قالوا اربعون شهرا قال ابيت قالوا اربعون سنة قال ابيت ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شيء لا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيمة متفق عليه وفي رواية لمسلم قال كل ابن ادم ياكله التراب الا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

او ان يكون اصلب من الجميع لقاعدة الجدار واسه واذا كان اصلب كان اطول بقاء ۱۲ مرقات ولمعات۔

لہ قولہ تقبض اللہ الارض الحدیث قال البیضاوی فی تفسیر قولہ تعالیٰ والارض جمیعا قبضتہ یوم القیمۃ والسموات مطویات بیمینہ ہذا تنبیہ علی عظمۃ تعالیٰ وحقارۃ الافعال العظیمۃ التی تتحیر فیہا الاوہام بالاضافۃ الی قدرتہ ودلالۃ علی ان تخریب العالم اہون شیٔ علیہ علی طریقۃ التمثیل والتخییل من غیر اعتبار القبضۃ و الیمین لاحقیقۃ ولا مجازا ۱۲ لمعات ۲ قولہ بشمالہ اضاف طی السماء وقبضہا الی الیمین وطی الارض الی الشمال تنبیہا وتخییلا لما بین المقبوضین من التفاوت والتفاضل ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ علی اصبع ہذا الحدیث بظاہرہ یخالف ماسبق من ان طی العلوی بیمینہ والسفلی بشمالہ وقال التوربشتی السبیل فی ہذا الحدیث ان یحمل علی نوع من المجاز او ضرب من التمثیل والمراد منہ تصویر عظمتہ والتوقیف علی جلالۃ شانہ وانہ سبحانہ یتصرف فی المخلوقات تصرف اقوی قادر علی ادنی مقدور یقول العرب فی سہولۃ المطلب وقرب التناول ووفور القدرۃ وسعۃ الاستطاعۃ ہو منی علی حبل الذراع وانی اعالج ذلک بعض کفی واستقل بفرد اصبع ونحو ذلک من الالفاظ استہانۃ بالشیٔ واستظہارا فی القدرۃ علیہ ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ فضحک الخ قال صاحب الکشاف انما ضحک افصح العرب صلعم وتعجب لانہ لم یفہم منہ الا مایفہم علماء البیان من غیر تصور امساک ولا اصبع ولا ہز ولا شیٔ من ذلک ولکن فہمہ وقع اول شیٔ وآخرہ علی الزبدۃ والخلاصۃ التی ہی الدلالۃ علی القدرۃ الباہرۃ ولا تری بابا فی علم البیان ادق والطف من ہذا الباب ولا انفع واعون علی تعاطی تاویل المشتبہات من کلام اللہ فی القرآن وسائر الکتب السماویۃ وکلام الانبیاء فان اکثرہ تخییلات قد زلت فیہ الاقدام قدیما ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ ثم قرأ الخ ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم اعتضادا ویحتمل ان یکون القاری ہو ابن مسعود استشہادا ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ یوم تبدل التبدیل التغییر وقد یکون فی الذات کقولک بدلت الدراہم دنانیر وفی الاوصاف کقولک بدلت الحلقۃ خاتما اذا اذبتہا وسویتہا خاتما واختلف فی تبدیل الارض والسموات فقیل یبدل اوصافہا فیسیر علی الارض جبالہا ویفجر بحارہا ویسوی لا یری فیہا عوجا ولا امتا ولا یبدل السماء بانتثار کواکبہا وکسوف شمسہا وخسوف قمرہا وانشقاقہا وقیل تخلیق بدلہا ارض وسموات اخر وعن ابن مسعود وانس یحشر الناس علی ارض بیضاء لم یخطأ علیہا احد خطیئۃ والظاہر من سوال عائشۃ وجوابہ صلی اللہ علیہ وسلم تغیر للذات حیث قالت فاین یکون الناس (وکذا ظاہر الآیۃ الکریمۃ یدل علی المغایرۃ) ۱۲ طیبی ومرقاۃ ۷ قولہ مکوران یحتمل معنی اللف والجمع ای یلف ضوئہما فیذہب انبساطہا فی الآفاق ویحتمل الرفع لان الثوب اذا لف رفع وقیل المراد الالقاء ای یلقیان من فلکہما وفی بعض طرق الحدیث ویکوران فی النار وکان ذلک لیعذب بہما من عبدہما من الناس لا لتعذیبہما لانہما لیسا بمکلفین ۱۲ سید ۸ قولہ ینتظر متی یؤمر الخ الظاہر ان کلا من الالتقام والاصغاء وما بعدہ علی الحقیقۃ وانہ عبادۃ لصاحبہ بل ہو مکلف بہ وقال القاضی رحمہ اللہ معناہ کیف یطیب عیشی وقد قرب ان ینفخ فی الصور فکنی عن ذلک بان صاحب الصور وضع راس الصور فی فمہ وہو مترصد مترقب لان یؤمر فینفخ فیہ ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ کذلک یحیی اللہ الموتی الظاہر ان ہذا استشہاد بالآیۃ او اقتباس منہا قال الطیبی ای لیس فرق بین انشاء خلق واعادتہ والتشبیہ فی قولہ تعالیٰ کذلک یحیی اللہ الموتی بیان لتسویۃ نحو قولہ تعالیٰ قل یحییہا الذی انشأہا اول مرۃ وہو بکل خلق علیم ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ عفراء ای غیر شدید البیاض والعفرۃ لون الارض قولہ النقی ہو الدقیق النخول المنظف الذی یتخذ منہ الحواری ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قولہ یتکفاہا ای یقلبہا من ید الی ید لیستوی کما یفعل بالعجینۃ اذا ارید ترقیقہا واستواءہا حتی یلقی علی الملۃ فی السفر استعجالا قیل اراد ان جرم الارض یکون خبزۃ ماکولۃ بقدرۃ اللہ وقیل اراد کہ ما ہیئ لہم من الاخبار حتی یکون الارض بمنزلۃ خبزۃ او اراد ان الارض وما فیہا بالنسبۃ الی ما ہیئ لہم من نعیم الجنۃ کخبزۃ یستعجل بہا المضیف للضیف او المسافر للاستعجال والاول ہو الظاہر المؤید بالاحادیث الآتیۃ ۱۲ سید

یقبض اللہ الارض یوم القیمۃ ویطوی السماء بیمینہ ثم یقول انا الملک این ملوک الارض متفق علیہ **وعن** عبد اللہ بن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یطوی اللہ السموٰت یوم القیمۃ ثم یأخذہن بیدہ الیمنی ثم یقول انا الملک این الجبارون این المتکبرون ثم یطوی الارضین بشمالہ وفی روایۃ یأخذہن بیدہ الاخری ثم یقول انا الملک این الجبارون این المتکبرون رواہ مسلم **وعن** عبد اللہ بن مسعود قال جاء حبر من الیہود الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا محمد ان اللہ یمسک السموٰت یوم القیمۃ علی اصبع والارضین علی اصبع والجبال والشجر علی اصبع والماء والثری علی اصبع وسائر الخلق علی اصبع ثم یہزہن فیقول انا الملک انا اللہ فضحک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تعجبا مما قال الحبر تصدیقا لہ ثم قرأ وما قدروا اللہ حق قدرہ والارض جمیعا قبضتہ یوم القیمۃ والسموٰت مطویات بیمینہ سبحانہ وتعالی عما یشرکون متفق علیہ **وعن** عائشۃ قالت سألت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن قولہ یوم تبدل الارض غیر الارض والسموٰت فاین یکون الناس یومئذ قال علی الصراط رواہ مسلم **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الشمس والقمر مکوران یوم القیمۃ رواہ البخاری

الفصل الثانی

عن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کیف انعم وصاحب الصور قد التقمہ واصغی سمعہ وحنی جبہتہ ینتظر متی یؤمر بالنفخ فقالوا یا رسول اللہ وما تامرنا قال قولوا حسبنا اللہ ونعم الوکیل رواہ الترمذی **وعن** عبد اللہ بن عمرو عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الصور قرن ینفخ فیہ رواہ الترمذی وابو داؤد والدارمی

الفصل الثالث

عن ابن عباس قال فی قولہ تعالی فاذا نقر فی الناقور الصور قال والراجفۃ النفخۃ الاولی والرادفۃ الثانیۃ رواہ البخاری فی ترجمۃ باب **وعن** ابی سعید قال ذکر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صاحب الصور وقال عن یمینہ جبرئیل وعن یسارہ میکائیل **وعن** ابی رزین العقیلی قال قلت یا رسول اللہ کیف یعید اللہ الخلق وما آیۃ ذلک فی خلقہ قال اما مررت بوادی قومک جدبا ثم مررت بہ یہتز خضرا قلت نعم قال فتلک آیۃ اللہ فی خلقہ کذلک یحیی اللہ الموتی رواہما رزین

باب الحشر

الفصل الاول

عن سہل بن سعد قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یحشر الناس یوم القیمۃ علی ارض بیضاء عفراء کقرصۃ النقی لیس فیہا علم لاحد متفق علیہ **وعن** ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تکون الارض یوم القیمۃ خبزۃ واحدۃ یتکفأہا الجبار بیدہ کما یتکفأ احدکم خبزتہ فی السفر نزلا لاہل الجنۃ فاتی رجل من الیہود فقال بارک الرحمن علیک یا ابا القاسم الا اخبرک بنزل اہل الجنۃ یوم القیمۃ قال بلی قال تکون الارض خبزۃ واحدۃ کما قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم فنظر النبی صلی اللہ علیہ وسلم الینا ثم ضحک حتی بدت نواجذہ ثم

قال الا اخبرك بادامهم بالام[۱] والنون قالوا وما هٰذا قال ثور ونون ياكل من زائدة كبدهما سبعون الفا متفق عليه وعن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر[۲] الناس على ثلث طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وتحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا متفق عليه وعن ابن عباس عن النبی صلى الله عليه وسلم قال انكم محشورون حفاة[۳] عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين واول[۴] من يكسى يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فاقول اصيحابي اصيحابي فيقول انهم لن يزالوا مرتدين[۵] على اعقابهم مذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم متفق عليه وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله الرجال[۶] والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض متفق عليه وعن انس ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال اليس الذی امشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة متفق عليه وعن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه آزر يوم القيمة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصني فيقول له ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزيني يوم يبعثون فاي خزي اخزى من ابي[۷] الابعد فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال لابراهيم[۸] ما تحت رجليك فينظر فاذا هو بذيخ متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار رواه البخاری وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب[۹] عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم متفق عليه وعن المقداد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه ومنهم من يلجمهم العرق الجاما واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى فيه رواه مسلم وعن ابی سعيد الخدری عن النبی صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير كله في يديك قال اخرج بعث النار قال وما بعث[۱۰] النار قال من[۱۱] كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله واينا ذلك الواحد قال ابشروا فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الف

---

[۱] قوله بالام والنون قال النووی فهو الحوت باتفاق العلماء واما بالام فبباء موحدة مفتوحة وتخفيف لام وميم منونة ومرفوعة وفي معناه اقوال والصحيح منها ما اختاره المحققون من انها لفظ عبرانية معناه بالعربية الثور وفسر اليهودی به ولو كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا الى سواله عنها ۱۲ مرقاة [۲] قوله يحشر الناس على ثلث طرائق اى فرق واصناف الركبان طريقة واحدة من تلك الثلث والبقية تتناول الطريقين الاخريين وهما المشاة والذين على وجوههم كما سياتی فی الفصل الثانی وقال الخطابی الحشر المذكور فی هذا الحديث انما يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس احياء الى الشام فاما الحشر بعد البعث من القبور فانه على خلاف هذه الصورة من ركوب الابل والمعاقبة وانما هو على ما ورد فی الحديث انهم يبعثون حفاة عراة غرلا وقال التوربشتی الحمل على الحشر بعد الموت اشبه واقوى واقواه بوجوه كذا فی المرقاة [۳] قوله حفاة بضم الحاء جمع حاف وهو الذی لا نعل له قوله عراة جمع عار وهو من لا ستر له قوله غرلا بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع الاغرل وهو الاقلف اى غير مختونين ۱۲ مرقاة [۴] قوله واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم قيل لانه اول من كسى الفقراء وقيل لانه اول من عرى فی ذات الله حين القى فی النار لا لانه افضل من نبينا او لكونه اباه فقدمه لعزة الابوة على انه قيل ان نبينا يخرج باللباس من قبره فی ثيابه التی دفن فيها وعندی والله اعلم ان الانبياء بل الاولياء يقومون من قبورهم حفاة عراة لكن يلبسون اكفانهم بحيث لا ينكشف عوراتهم على احد ولا على انفسهم ثم يركبون النوق يحضرون المحشر فيكون هذا الالباس محمولا على الخلع الالهية والحلل الجنتية على الطائفة الاصطفائية والاولية ابراهيم يحتمل ان يكون حقيقة او اضافية ۱۲ مرقاة [۵] قوله مرتدين اراد المرتدين من الاعراب وتخصيص الاصحاب لمن لازمه من المهاجرين والانصار عرف طار ويجوز استعماله بحسب اللغة فی كل من تبعه او ادرك حضرته ووفد عليه ولو مرة وقيل اراد بالارتداد اساءة السيرة والرجوع عما كانوا عليه من الاخلاص وصدق النية والاعراض عن الدنيا ۱۲ سيد [۶] قوله الرجال الخ بتقدير الاستفهام ويمكن تقرأ بالمد والتسهيل ايضا على ما قرئ فی قوله تعالى آلله اذن لكم والنساء عطف على الرجال وهما مبتدأ وقوله جميعا اى مجتمعين حال منهما على ما جوزه البعض فالخبر قوله ينظر بعضهم الى بعض وهو محل الاستفهام التعجبی وقال الطيبی الرجال والنساء مبتدأ وجميعا حال سد مسد الخبر اى مختلطون جميعا ويجوز ان يكون الخبر ينظر بعضهم الى بعض وهو العامل فی الحال قدم اهتماما كما فی قوله تعالى والارض جميعا قبضته ۱۲ مرقاة [۷] قوله من ابی الابعد الهالك من البعد وهو الهلاك او الابعد من رحمة الله تعالى قوله فاذا هو بذيخ بكسر الذال المعجمة وسكون الياء التحتانية آخره خاء معجمة وهو ذكر الضبع الكثير الشعر وفی نسخة بموحدة ساكنة وحاء مهملة وهو ما يذبح متلطخ اما برجيعه او بدمه او بالطين والحكمة فيه انه لما يراه مسخا يخرج من قلبه محبته ولئلا يحزن ان لو راه قد القى فی النار على صورته ۱۲ مرقاة [۸] قوله لابراهيم تحت رجليك وفی نسخة انظر ما تحت رجليك وما استفهامية او موصولة ۱۲ مختصر [۹] قوله حتى يذهب عرقهم الخ قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وحصول الحياء والخجالة والندامة والملامة وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء فی رواية ان جهنم تدير اهل المحشر فلا يكون الى الجنة طريق الا الصراط ۱۲ مرقاة [۱۰] قوله وما بعث النار الخ قيل عطف على مقدر اى سمعت واطعت وما بعث النار اى وما مقدار مبعوث النار وقيل ما بمعنى كم العددية والاظهر ان الواو استينافية تفيد الربط بين سابقها ولاحقها ۱۲ مرقاة [۱۱] قوله من كل الف تسع مائة وتسعة الخ هذا يخالف ما جاء فی حديث ابی هريرة من كل مائة تسعة وتسعين واجاب الكرمانی بان مفهوم العدد لا اعتبار له والمقصود من العددين تقليل عدد المومنين وتكثير عدد الكافرين ويمكن حمل حديث ابی سعيد على جميع ذرية آدم وحديث ابی هريرة على ما عدا ياجوج وماجوج ويستانس لهذا التاويل بان ياجوج وماجوج ذكر فی حديث ابی سعيد دون حديث ابی هريرة ۱۲ سيد

ثم قال والذی نفسی بیدہٖ ارجوان تکونوا ربع اهل الجنّة فکبرنا فقال ارجوان تکونوا ثلث اهل الجنّة فکبّرنا فقال ارجوان تکونوا نصف اهل الجنة فکبرنا قال ما انتم فی النّاس الّا کالشعرة السّوداء فی جلد ثور ابیض او کشعرة بیضاء فی جلد ثور اسود متفق علیه **وعنه** قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول یکشف ربّنا عن ساقه فیسجد له کل مؤمن ومؤمنة ویبقی من کان یسجد فی الدّنیا ریاءً وسمعةً فیذهب لیسجد فیعود ظهره طبقًا واحدًا متفق علیه **وعن** ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لیاتی الرّجل العظیم السمین یوم القیمة لا یزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرءوا فلا نقیم لهم یوم القیمة وزنًا متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابی هریرة قال قرأ رسول الله صلی الله علیه وسلم هذه الآیة یومئذٍ تحدّث اخبارها قال اتدرون ما اخبارها قالوا الله ورسوله اعلم قال فانّ اخبارها ان تشهد علی کل عبدٍ وامةٍ بما عمل علی ظهرها ان تقول عمل علیّ کذا وکذا یوم کذا وکذا قال فهذه اخبارها رواه احمد والترمذی وقال هذا حدیث حسنٌ صحیحٌ غریبٌ **وعنه** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من احد یموت الا ندم قالوا وما ندامته یا رسول الله قال ان کان محسنًا ندم ان لا یکون ازداد وان کان مسیئًا ندم ان لا یکون نزع رواه الترمذی **وعنه** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یحشر النّاس یوم القیمة ثلثة اصنافٍ صنفًا مشاةً وصنفًا رکبانًا وصنفًا علی وجوههم قیل یا رسول الله وکیف یمشون علی وجوههم قال انّ الذی امشاهم علی اقدامهم قادر علی ان یمشیهم علی وجوههم امّا انّهم یتّقون بوجوههم کلّ حدبٍ وشوکٍ رواه الترمذی **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من سرّه ان ینظر الی یوم القیمة کانّه رأی عینٍ فلیقرأ اذا الشمس کوّرت واذا السّماء انفطرت واذا السّماء انشقّت رواه احمد والترمذی

الفصل الثالث

عن ابی ذر قال انّ الصادق المصدوق صلی الله علیه وسلم حدّثنی انّ النّاس یحشرون ثلثة افواجٍ فوجًا راکبین طاعمین کاسین وفوجًا یسحبهم الملئکة علی وجوههم وتحشرهم النار وفوجًا یمشون ویسعون ویلقی الله الآفة علی الظهر فلا یبقی حتی انّ الرجل لتکون له الحدیقة یعطیها بذات القتب لا یقدر علیها رواه النسائی

باب الحساب والقصاص والمیزان

الفصل الاول

عن عائشة انّ النّبیّ صلی الله علیه وسلم قال لیس احد یحاسب یوم القیمة الّا هلک قلت اولیس یقول الله فسوف یحاسب حسابًا یسیرًا فقال انّما ذلک العرض ولکن من نوقش فی الحساب یهلک متفق علیه **وعن** عدیّ بن حاتم قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما منکم من احد الّا سیکلّمه ربّه لیس بینه وبینه

صار فقاره واحدا فلا یقدر علی الانحناء ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله وزنا قیل مقدارا وحسابا او اعتبارا او قیل میزانا فالتقدیر ما له وزن اذ الکفار الخلص یدخلون النار بغیر حساب وانما المیزان للمومنین الکاملین والمرائین والمنافقین ۱۲ مرقاة ۱۳ قوله بما عمل بفتح اوله ای فعل کل واحد قوله علی ظهرها قوله ان تقول الخ بدل بعض من ان تشهد او بیان ویؤیده ما فی روایة الجامع تقول بدون ان او خبر مبتدأ محذوف ای هی یعنی شهادتها ان تقول ۱۲ مرقاة ۱۵ قوله صنفا مشاة بضم المیم جمع ماش وهم المومنون الذین خلطوا صالح اعمالهم بسیئها قوله وصنفا رکبانا الخ ای علی النوق وهو بضم الراء جمع راکب وهم السابقون الکاملون الایمان وانما بدأ بالمشاة جبر الخاطرهم کما قیل فی قوله تعالی فمنهم ظالم لنفسه وفی قوله تعالی یهب لمن یشاء اناثا اولانهم محتاجون الی المغفرة اولًا او لارادة الترقی وهو ظاهر ۱۲ مرقاة ۱۶ قوله یتقون بوجوههم کل حدب والمعنی ان وجوههم واقیة لابدانهم من جمیع الاذی لاجل ان علت ایدیهم وارجلهم والامر فی الدنیا علی عکس ذلک وانما کان کذلک لان الوجه الذی هو اعز الاعضاء لم یضعه ساجدا علی التراب وعلا عنه تکبرا فجعل امره علی العکس قال القاضی قوله یتقون بوجوههم یرید به بیان هوانهم واضطرارهم الی حد جعلوا وجوههم مکان الایدی والارجل فی التوقی عن موذیات الطرق والمشی الی المقصد لما لم یجعلوها ساجدة لمن خلقها وصورها ۱۲ مرقاة ۱۷ قوله فلیقرأ الخ المراد هذه السور فانها مشتملة علی ذکر احوال یوم القیامة واهواله ۱۲ مرقاة ۱۸ قوله یحشرون ثلثة فیه من الاختلاف ما سبق فی حدیث ابی هریرة فی الفصل الاول ان هذا الحشر قبیل یوم القیامة ومن اشراطها او بعده حین یبعث الموتی من القبور وسیاق الحدیث وسباقه ینظر الی الاول فتامل ۱۲ لم ۱۹ قوله وتحشرهم النار بالرفع کما یدل علیه الاحادیث الاخر کقوله ستخرج نار من بحر حضرموت تحشر الناس وقد ینصب ای تحشر الملائکة النار وتلزمهم ایاها حتی لا تفارقهم وفی بعض النسخ تحشرهم الی النار ۱۲ لمعات ۲۰ قوله ویلقی الله الآفة علی الظهر الخ ای علی المرکوب تسمیة بما هو المقصود منه وتعبیرا عن الکل بالجزء ۱۲ مرقاة ۲۱ قوله باب الحساب والقصاص الخ الحساب بمعنی المحاسبة والقصاص علی ما فی النهایة اسم من قص الحاکم یقص اذا مکنه من اخذ القصاص وهو ان یفعل به مثل ما فعله من قتل او قطع او ضرب او جرح ۱۲ مرقاة ۲۲ قوله من نوقش فی الحساب ناقشه فی الحساب

۱ قوله ان تکونوا ثلث اهل الجنة ولعله صلی الله علیه وسلم درج الامر لئلا ینقطع قلوبهم بالفرح الکثیر دفعة او بالنظر الی دخولهم فی دفعات او اوحی الیه حیا بعد وحی فاخبرهم بما بشر ۱۲ مرقاة ۲ قوله یکشف ربنا عن ساقه قیل هذا من المتشابهات فلا یتعرض له وقیل یاول بشدة الامر وعظمته یعنی انه تعالی یاخذهم بالشدائد لکن یکشف عن ساقه بالتنبیه فی امر فالاضافة الی الرب ایذان بان الساق هی الشدة التی لا یجلیها لوقتها الا هو وقد وقع منکرا فی قوله تعالی یوم یکشف عن ساق۔ لمعات ۳ قوله فیسجد له کل مومن ای من کمال الشدة یقعون فی السجدة طالبین رفعها بتلک القربة قوله طبقا واحدا ای عظما بلا مفصل بحیث لا ینثنی عند الخفض والانحناء والرفع فلا یقدره والطبق فقار الظهر واحده طبقة یعنی

اذا عاسره فیه واستقصی فلم یترک کثیرا ولا قلیلا وحاصله ان المراد بالمناقشة الاستقصاء فی المحاسبة والاستیفاء بالمطالبة وترک المسامحة فی الجلیل والحقیر والقلیل والکثیر ووجه المعارضة ان لفظ الحدیث عام فی تعذیب کل من حوسب ولفظ الآیة دال علی ان بعضهم لا یعذب وطریق الجمع ان المراد بالحساب فی الآیة انما هو العرض وهو ابراز الاعمال واظهاره فیقرر صاحبها بذنوبه ثم یتجاوز عنها اظهارا للفضل کما ان المناقشة لبیان ظهور العدل ۱۲ سید ومرقاة۔

ترجمان ولا حجاب يحجبه فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه ورأى فى نفسه انه قد هلك قال سترتها عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظلمين متفق عليه وعن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار رواه مسلم وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب فتسأل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير فيقال من شهودك فيقول محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه قد بلغ ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلنكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا رواه البخاري وعن انس قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون مما اضحك قال قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرني من الظلم قال يقول بلى قال فيقول فانى لا اجيز على نفسى الا شاهدا منى قال فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه فيقال لاركانه انطقى قال فتنطق باعماله ثم يخلى بينه وبين الكلام قال فيقول بعدا لكن وسحقا فعنكن كنت اناضل رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تضارون فى رؤية الشمس فى الظهيرة ليست فى سحابة قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فوالذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما قال فيلقى العبد فيقول اى فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى قال فيقول افظننت انك ملاقى فيقول لا فيقول فانى قد انساك كما نسيتنى ثم يلقى الثانى فذكر مثله ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول يا رب امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثنى بخير ما استطاع فيقول ههنا اذا ثم يقال الان نبعث شاهدا عليك ويتفكر فى نفسه من ذا الذى يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليعذر من نفسه

له قوله ترجمان هو بفتح التاء المثناة وقد تضم وضم الجيم وقد يفتحان هو المفسر للسان بلسان وقد ترجمه عنه والفعل يدل على اصالة التاء وقوله ولو بشق تمرة يحتمل معنيان احدهما فاتقوا النار ولا تظلموا احدا ولو بشق تمرة وثانيهما اتقوها ولو تصدق بشق تمرة وقد اورد هذا الحديث فى باب الصدقة وقد اشار بذكره فى الموضعين الى صحة ارادة المعنيين والثانى اظهر ۱۲ لمعات ٢ه قوله فينظر اى من ذلك الموقف وقال شارح ضمير منه راجع الى العبد قلت والمآل واحد والمعنى ينظر فى الجانب الذى على يمينه ۱۲ مرقاة ٣ه قوله ان الله يدنى المؤمن اليه اى يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة فانه سبحانه يتعالى عن ذلك والمؤمن فى المعنى كالنكرة اذ لا عهد فى الخارج ولا يبعد ان يراد به الجنس ۱۲ مرقاة ٤ه قوله هذا فكاكك من النار فكاك الرهن ما يفك به ويخلص ولما كان لكل مكلف مقعد فى الجنة ومقعد فى النار فلما دخل المؤمن الجنة صار الكافر كالفكاك للمؤمنين خلص به عن النار ولم يرد به تعذيب الكتابى بما ارتكبه المسلم من الذنوب لانه لا يعذب احدا بذنوب احد وتخصيص اليهود والنصارى بالذكر لاشتهارهم بمضادة المسلمين ومعرفتنا الحكم فى غيرهم بالطريق الاولى ۱۲ لمعات ٥ه قوله من شهودك وانما طلب الله من نوح شهداء على تبليغه الرسالة امته وهو اعلم اقامة للحجة وانافة لمنزلة اكابر هذه الامة قوله فيقول محمد وامته والمعنى ان امته شهداء وهو مزكى لهم وقدم فى الذكر للتعظيم ولا يبعد انه صلى الله عليه وسلم يشهد لنوح عليه السلام ايضا لانه محل النصرة ۱۲ مرقاة ٦ه قوله فيجاء بكم الخ وفيه تنبيه نبيه انه صلى الله عليه وسلم حاضر ناظر فى ذلك العرض الاكبر فيوتى بالرسل واولهم نوح عليه السلام ويوتى بشهودهم وهم هذه الامة ۱۲ مرقاة ٧ه قوله لا اجيز على نفسى الا شاهدا الخ طلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه لانه لا يشهد احد على نفسه فهذا موضع غلطه او وقوعه فيما هرب عنه وهذا الذى اضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ لمعات ٨ه قوله هل تضارون روى بوجوه احدها بضم التاء وتشديد الراء من الضرر من باب المفاعلة ويحتمل ان يكون مبنيا للفاعل وللمفعول اى لا تضارون ما لمجادلة والمنازعة فى صحة النظر الى الشمس والقمر بوضوحهما وظهورهما فلا يخالف بعضكم بعضا ولا ينكره بل كنتم متفقين على رؤيتهما وثانيها بفتح التاء وتشديد الراء من التفاعل ايضا من الضرر بحذف احدى التائين وثالثها بضم التاء وتخفيف الراء من الضير بمعنى الضرر على صيغة المجهول ورابعها بفتح التاء وتخفيف الراء على لفظ المعلوم وخامسها لا تضامون بضم التاء وتشديد الميم من الضم من المفاعلة مبنيا للفاعل او للمفعول وسادسها من التفاعل والمعنى لا ينضم بعضكم الى بعض فى طلب رؤيته لاشكاله وخفائه كما يفعلون فى الهلال وسابعها بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم على صيغة المجهول وثامنها على بناء المعلوم اى لا ينالكم ضيم اى ظلم فى رؤيته فيراه بعض دون بعض بل تستوون ومآل المعنى فى الجميع ۱۲ لمعات ٩ه قوله الا كما تضارون هو من قبيل شعر لا عيب فيهم غير ان سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب * ۱۲ لم ١٠ه قوله اى فل الرواية المشهورة بسكون اللام مبنيا عليه ولذا قالوا انه اسم براسه بمعنى فلان وليس ترخيما له والا لكان مفتوح اللام او مضموما ونقل عن سيبويه انه صيغة مرتجلة فى باب النداء وعند بعضهم فى غير النداء ايضا ولو كان مرخما لا يجوز حذف الالف والنون معا فى مثله وقيل ترخيم والرواية بالضم والفتح ثابتة وحذفت النون للترخيم والالف بسكونها وفيه ما فيه ۱۲ لمعات ١١ه قوله ههنا اى قف فى هذا الموضع اذ ذكرت اعمالك حتى يتحقق خلاف ما زعمت ۱۲ مرقاة ١٢ه قوله ليعذر الرواية بناء الفاعل من الاعذار اى يزيل عذره من قبل نفسه فالهمزة للازالة وقيل ليصير الله ذا عذر فى تعذيبه من قبل نفس العبد ۱۲ لمعات

وذٰلك المنافق وذٰلك الذى يسخط الله رواه مسلم وذكر حديث ابى هريرة يدخل من امتى الجنة فى باب التوكل برواية ابن عباسؓ

الفصل الثانى

عن ابى امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وعدنى ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا وثلث حثيات من حثيات ربى رواه احمد والترمذى وابن ماجة

وعن الحسن عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض الناس يوم القيمة ثلث عرضات فاما عرضتان فجدال ومعاذير واما العرضة الثالثة فعند ذٰلك تطير الصحف فى الايدى فاخذ بيمينه واخذ بشماله رواه احمد والترمذى وقال لا يصح هٰذا الحديث من قبل ان الحسن لم يسمع من ابى هريرة وقد رواه بعضهم عن الحسن عن ابى موسى

وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله سيخلص رجلا من امتى على رؤس الخلائق يوم القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هٰذا شيئا اظلمك كتبتى الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر قال لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هٰذه البطاقة مع هٰذه السجلات فيقول انك لا تظلم قال فتوضع السجلات فى كفة والبطاقة فى كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شئ رواه الترمذى وابن ماجة

وعن عائشة انها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون اهليكم يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما فى ثلثة مواطن فلا يذكر احد احدا عند الميزان حتى يعلم ايخف ميزانه ام يثقل وعند الكتاب حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه حتى يعلم اين يقع كتابه فى يمينه ام فى شماله من وراء ظهره وعند الصراط اذا وضع بين ظهرى جهنم رواه ابوداؤد

الفصل الثالث

عن عائشة قالت جاء رجل فقعد بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لى مملوكين يكذبوننى ويخونوننى ويعصوننى واشتمهم واضربهم فكيف انا منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك اياهم فان كان عقابك اياهم بقدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليك وان كان عقابك اياهم دون ذنوبهم كان فضلا لك وان كان عقابك اياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل فتنحى الرجل وجعل يهتف ويبكى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تقرأ قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها

۱؎ قوله وثلث حثيات يحتمل النصب عطفا على سبعين والرفع عطفا على سبعون وهذا اشد مبالغة فى المعنى اذ مع كل الف ثلث حثيات الحثية ما يحثيه الانسان بيديه من تراب او ماء او غير ذلك والمراد والكثرة اذ لا يد ولا حثى عز عن ذلك وجل سيد قال التوربشتى الحثية ما يحثيه الانسان بيديه من ماء او تراب او غير ذلك وتستعمل فيما يعطيه بالسط بكفيه دفعة واحدة وقد جئ به ههنا على وجه التمثيل واريد به الدفعات اى يعطى بعد هذا العدد والنصوص عليه ما تخفى على العادين حصره وتعداده فان عطائه الذى لا يضبط الحساب او فى عدد او بى من النوع الذى يتداخله الحساب قلت ويمكن حمله على التجلى الصورى والله اعلم بالصواب ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله فجدال ومعاذير المراد بالجدال دفع الذنوب بانكار ابلاغ الرسل وبعده ثبوت صدقهم عندهم والمعاذير عبارة عن اعتراف العبد بالذنوب والاعتذار بالسهو والنسيان وكونهم مضطرين مجبورين واما فى العرضة الثالثة فيثبت الحجة عليهم ويحق الحق بثبوت صدق الانبياء بشهادة الملائكة ومحمد صلى الله عليه وسلم وامته على ذلك ۱۲ لمعات ۳؎ قوله تطير الصحف الخ كذا فى سنن الترمذى وجامع الاصول وفى نسخ المصابيح تطاير اى تتطاير الصحف وهو بضمتين جمع الصحيفة وهو المكتوب وقال شارح المصابيح تطاير الصحف اى تفرقها الى كل جانب فروايته بالمصدر واما على رواية غيره فبالمضارع اى يسرع وقوعها وقوله فاخذ بيمينه الخ الفاء تفصيلية اى فمنهم اخذ بيمينه فهو من اهل السعادة ومنهم اخذ بشماله وهو من اهل الشقاوة فحينئذ تتم قضيتهم على وفق البداية وتميز اهل الضلالة من اهل الهداية وهو يدل على ان الصحف تعطى بايديهم فى العرضة الثالثة القاضية والله اعلم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله سجلا السجل بكسرتين وتشديد اللام الكتاب الكبير والبطاقة على وزن الكتابة الرقعة الصغيرة المنطوطة بالثوب فيها رقم ثمنه سميت بها لانها تشد بطاقة هدب الثوب كذا فى القاموس قال الطيبى فيكون حينئذ الباء زائدة انتهى وكانه القيت الباء الجارة التى هى صلة الفعل وهى لغة اهل مصر وليس مادته بطق قوله انك لا تظلم اى البطاقة ان كانت حقيرة خفيفة فى نظرك لكنها عظيمة ثقيلة فى نفس الامر فلو تركتها لزم الظلم او المراد لا نترك من عملك شيئا جليلا كان او حقيرا لئلا يلزم الظلم عليك فلا بد من وزنها ۱۲ لمعات ۵؎ قوله وثقلت البطاقة الخ اى رجحت والتعبير بالمضى لتحقق وقوعه ويحتمل ان يكون البطاقة وحدها غلبت السجلات وهو الظاهر المتبادر ويحتمل ان يكون ادمع سائر اعماله الصالحة ولكن الغلبة ما حصلت الا ببركة هذه البطاقة ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله اما فى ثلثة مواطن فلا يذكر احد احدا قد ياتى من حديث انس ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم يشفع فى هذه المواطن كيف لا وهو الحبيب الذى ترجى شفاعته فى كل هول من الاهوال مقحم ووجه التوفيق انه انما قال هذه لعائشة مبالغة لئلا تتكل على انها حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لانس ذلك لئلا ييأس ۱۲ لم ۷؎ قوله من وراء ظهره هكذا فى سنن ابى داؤد وفى بعض نسخ المصابيح او من وراء ظهره والاول اوفق للجمع بين الآيتين كذا قال الطيبى والآيتان فاما من اوتى كتابه بشماله فيقول يا ليتنى لم اوت كتابيه واما من اوتى كتابه وراء ظهره فسوف يدعوا ثبورا قيل تغل يده اليمنى الى عنقه وتجعل شماله وراء ظهره فيوتى كتابه بشماله وقيل تخلع يده اليسرى من وراء ظهره ۱۲ ابيه ۸؎ قوله كفافا الخ بفتح الكاف فى القاموس كفاف الشئ كسحاب مثله ومن الرزق ما كف عن الناس واغنى وفى النهاية الكفاف الذى لا يفضل عن الشئ ويكون بقدر الحاجة اليه وهذا هو الانسب بالمقام ولذا قال بيانا له لا لك ولا عليك اى ليس لك فيه ثواب ولا عليك فيه عقاب بل فعله مباح ليس عليك جناح ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله فضلا لك الظاهر انه يقتص له منهم كما قال فى القسم الاخير اقتص لهم منك الفضل وكانه انما لم يذكر ههنا الاقتصاص لهم منه لما يشعر به سياق الحديث ۱۲ لمعات

وَكَفٰى بِنَا حَاسِبِيْنَ فقال الرجل يا رسول الله ما اجد لى ولهٰؤلاء شيئًا خيرًا من مفارقتهم اشهدك انهم كلهم احرار رواه الترمذى وعنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى بعض صلوته اللّٰهم حاسبنى حسابًا يسيرًا قلت يا نبى الله ما الحساب اليسير قال ان ينظر فى كتابه فيتجاوز عنه انه من نوقش الحساب يومئذ يا عائشة هلك رواه احمد وعن ابى سعيد الخدرى انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنى من يقوى على القيام يوم القيمة الذى قال الله عز وجل يوم يقوم الناس لرب العالمين فقال يخفف على المؤمن حتى يكون عليه كالصلوٰة المكتوبة وعنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم كان مقداره خمسين الف سنة ما طول هذا اليوم فقال والذى نفسى بيده انه ليخفف على المؤمن حتى يكون اهون عليه من الصلوٰة المكتوبة يصليها فى الدنيا رواهما البيهقى فى كتاب البعث والنشور وعن اسماء بنت يزيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس فى صعيد واحد يوم القيمة فينادى مناد فيقول اين الذين كانت تتجافى جنوبهم عن المضاجع فيقومون وهم قليل فيدخلون الجنة بغير حساب ثم يؤمر لسائر الناس الى الحساب رواه البيهقى فى شعب الايمان

باب الحوض والشفاعة

الفصل الاول

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا اسير فى الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ما هذا يا جبرئيل قال هذا الكوثر الذى اعطاك ربك فاذا طينه مسك اذفر رواه البخارى وعن عبد الله ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء ماءه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من يشرب منها فلا يظمأ ابدًا متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حوضى ابعد من ايلة من عدن لهو اشد بياضًا من الثلج واحلى من العسل باللبن ولآنيته اكثر من عدد النجوم وانى لاصد الناس عنه كما يصد الرجل ابل الناس عن حوضه قالوا يا رسول الله اتعرفنا يومئذ قال نعم لكم سيماء ليست لاحد من الامم تردون على غرًا محجلين من اثر الوضوء رواه مسلم وفى رواية له عن انس قال ترى فيه اباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء وفى اخرى له عن ثوبان قال سئل عن شرابه فقال اشد بياضًا من اللبن واحلى من العسل يغت فيه ميزابان يمدانه من الجنة احدهما من ذهب والآخر من ورق وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى فرطكم على الحوض من مر علىّ شرب ومن شرب لم يظمأ ابدًا ليردن علىّ اقوام اعرفهم ويعرفوننى ثم يحال بينى وبينهم فاقول انهم منى فيقال انك لا تدرى ما احدثوا بعدك

---

۱ قوله اللّٰهم حاسبنى الخ هذا اما تعليم للامة وتنبيههم عن نوم الغفلة واما تلذذ بما يقع له من هذه النعمة واما خشية له كما يقتضيه مقامه من معرفة رب العزة وذهوله عن مرتبة النبوة والعصمة ۱۲ مرقاة ۲ قوله يوم يقوم الخ قال الطيبى بدل من قوله ليوم عظيم اى يوم يتجلى سبحانه بجلاله وهيبته ويظهر سطوات قهره على الجبارين وروى عن ابن عمر قرأ هذه السورة فلما بلغ قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين بكى نحيبا ولم يقدر على قراءة ما بعده ۱۲ مرقاة ۳ قوله يخفف اى يوم القيامة حتى يكون كالصلوٰة المكتوبة اى كمقدار ادائها او قدر وقتها والظاهر انه يختلف باختلاف احوال المؤمنين كما اشار اليه سبحانه بقوله تعرج الملائكة والروح اليه فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة فاصبر صبرا جميلا انهم يرونه بعيدا ونراه قريبا وبقوله فاذا نقر فى الناقور فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير فمفهومه انه على المؤمنين يصير يسيرا اما فى الكمية واما فى الكيفية واما فيهما جميعا حتى بالنسبة الى بعضهم يكون كساعة وهم الذين جعلوا الدنيا ساعة وكسبوا فيها طاعة ۱۲ مرقاة ۴ قوله يحشر الناس فى صعيد واحد فى القاموس الصعيد التراب او وجه الارض وفسره شارحو الحديث بارض واسعة مستوية قوله الذين تتجافى واختلف فى المراد بهم فقيل المراد المتهجدون وقيل هم الاوابون ويحتمل ان يراد بهم من يصلى العشاء والصبح ۱۲ مرقاة ۵ قوله الحوض قال القرطبى له صلى الله عليه وسلم حوضان احدهما فى الموقف قبل الصراط والثانى فى الجنة وكلاهما يسمى كوثرا والكوثر فى كلامهم الخير الكثير ثم الصحيح ان الحوض قبل الميزان فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيقدم الحوض قبل الميزان وكذا حياض الانبياء فى الموقف ۱۲ مرقاة

۶ قوله هذا الكوثر الذى اعطاك الخ اشارة الى قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر ويفسر بالخير الكثير المفرط من العلم والعمل وشرف الدارين والنهر المذكور من جزئياته وفى القاموس الكوثر الكثير من كل شئ انتهى ونهر فى الجنة ينفجر منه جميع انهارها وقيل هو اولاده واتباعه او علماء امته وهو ايضا من افراده وقد جاء الكوثر بمعنى الرجل الخير الكثير العطاء والسيد وله تفسيرات ذكرت فى موضعها والكل راجع الى المعنى الاول الذى ذكرنا ۱۲ لمعات ۷ وزواياه سواء اى هى مربع لا يزيد طوله على عرضه وقيل عمقه ايضا و قوله ابيض من اللبن ينتقض به حكم النحويين بان اسم التفضيل لا يبنى من لون ولا عيب وقوله كنجوم السماء الظاهر ان التشبيه فى الكثرة كما صرح به فى الحديث الثانى فيجوز ان يكون على الحقيقة وكناية عن غاية الكثرة ولو اعتبر فى البريق والاشراق فلا خفاء ۱۲ لمعات ومرقاة ۸ قوله ابعد من ايلة والتوفيق بين هذا الحديث وبين الخبر الآتى ما بين عدن وعمان وما بين صنعاء والمدينة ونحو ذلك بان ذلك الاخبار على طريق التقريب لا على سبيل التحديد والتفاوت بين اختلاف احوال السامعين فى الاحاطة به علما قال القاضى اختلف الاحاديث فى مقدار الحوض لانه صلى الله عليه وسلم قدره على سبيل التمثيل والتخمين لكل احد على حسب ما رآه وعرفه ۱۲ مرقاة ۹ قوله محجلين الخ بتشديد الجيم المفتوحة جمع محجل وهو الذى فى يديه ورجليه بياض قوله من اثر الوضوء بضم الواو وفى نسخة بالفتح ونصبهما على الحال والظاهر ان المراد ما ذكر من الوصفين فيهما من مختصات هذه الامة وان كان الخلاف موجودا فى كون الوضوء هل كان لسائر الانبياء وامههم اولا وانما كان لهذه الامة وقال بعضهم وكان ايضا للانبياء عليهم الصلوٰة والسلام دون اممهم وفى هذا فضيلة عظمى ومرتبة كبرى للامة المرحومة ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله يغت فيه اى يدفقان فيه الماء دفقا متتابعا واصل الغت الضغط يقال غته فى الماء يعنى غطه وغمسه فيه وقال المولانا القارى قوله يغت بضم الغين المعجمة وكسرها وتشديد التاء الفوقية اى يصب ويسيل مرقاة

فاقول سحقا سحقا لمن غير بعدي متفق عليه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يحبس المؤمنون يوم القيمة حتى يهموا بذلك فيقولون لو استشفعنا[1] الى ربنا فيريحنا من
مكاننا فياتون آدم فيقولون انت آدم ابو الناس خلقك الله بيده واسكنك جنته واسجد لك
ملئكته وعلمك اسماء كل شيء اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست[2]
هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب اكله من الشجرة وقد نهي عنها ولكن ائتوا نوحا اول نبي[3]
بعثه الله الى اهل الارض فياتون نوحا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب سؤاله ربه
بغير علم ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فياتون ابراهيم فيقول اني لست هناكم ويذكر ثلث
كذبات[4] كذبهن ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التورية وكلمه وقربه نجيا قال فياتون موسى
فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب قتله النفس ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله
وروح الله وكلمته قال فياتون عيسى فيقول لست[5] هناكم ولكن ائتوا محمدا عبدا غفر الله له[6] ما تقدم
من ذنبه وما تأخر قال فياتوني فاستاذن[7] على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال
فارفع راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا[8] فاخرج فاخرجهم[9]
من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثانية فاستاذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته
وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل
تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستاذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت
ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال
فارفع راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من قد حبسه القران اي وجب عليه الخلود ثم تلا هذه الاية عسى ان
يبعثك ربك مقاما محمودا قال[10] وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم متفق عليه وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم في بعض فياتون آدم فيقولون
اشفع الى ربك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل الرحمن فياتون ابراهيم فيقول
لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله فياتون موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى
فانه روح الله وكلمته فياتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد فياتوني فاقول انا لها
فاستاذن على ربي فيؤذن لي ويلهمني محامد احمده بها لا تحضرني الآن فاحمده بتلك المحامد
واخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول

---

۱ قوله استشفعنا الخ اي ليت طلبنا احدا ليشفع لنا قوله الى ربنا فيريحنا اي يعطينا الراحة يخلصنا قوله من مكاننا قال الطيبي لو هي المتضمنة للتمني والطلب وقوله فيريحنا من الاراحة ونصبه بان المقدرة بعد الفاء الواقعة جوابا للو والمعنى لو استشفعنا احدا الى ربنا فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه من الكرب والحبس ۱۲ مرقاة ۲ قوله لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة وهناك اذا لحق به كاف الخطاب يكون للبعيد من المكان المشار اليه اي انا بعيد من مكان الشفاعة ومقامها ۱۲ لمعات ۳ قوله اول نبي بعثه الله قيل هو نبي مبعوث اي مرسل ومن قبله كانوا انبياء غير مرسلين كآدم وادريس فانه جد نوح على ما ذكره المورخون قال القاضي عياض قيل ان ادريس هو الياس وهو نبي في بني اسرائيل فيكون متاخرا عن نوح فيصح ان نوحا اول نبي مبعوث مع كون ادريس نبيا مرسلا واما آدم وشيث فهما وان كانا رسولين الا ان آدم ارسل الى بنيه ولم يكونوا كفارا بل امر بتعليمهم الايمان وطاعة الله وشيثا كان خلفا فيهم بعده بخلاف نوح فانه مرسل الى كفار اهل الارض وهذا اقرب من القول بان آدم وادريس لم يكونا رسولين وقد يقال انه اول نبي بعثه الله بعد آدم على ان شيثا كان خليفة له اي اولية اضافية او اول نبي بعثه من اولي العزم فالاولية حقيقية وهذا اوفق للاقوال وبه يزول الاشكال ۱۲ مرقاة ۴ قوله ثلث كذبات وهي قوله اني سقيم وقوله فعله كبيرهم وسارة اختي ولم يكن كذبات الا باعتبار الظاهر ولكن شان المقربين اعلى واخطر لو اخذون على مال يواخذ عليه غيرهم ۱۲ لمعات ۵ قوله لست هناكم لعله لاستحياء من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ۱۲ مرقاة ۶ قوله غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فلم يكن له مانع من مقام الشفاعة قال القاضي قيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته بعدها وقيل المراد بما وقع منه صلى الله عليه وسلم من سهو وتاويل حكاه الطبري وقيل ما تقدم لابيه آدم وما تاخر من ذنوب امته وقيل المراد انه مغفور له غير مواخذ بذنب لو كان وقيل هو تنزيه له من الذنوب ۱۲ مرقاة ۷ قوله فاستاذن على ربي في داره اي في الدخول في دار ربي والاضافة للتشريف والمراد المقام الخالص الذي لا يدخله احد غيره يرفع فيه الحجاب وقيل ذلك تحت عرشه والحكمة في نقله النبي صلى الله عليه وسلم عن موقفه ذلك الى دار السلام لعرض الحاجة هي ان موقف العرض والحساب موقف السياسة ولما كان من حق الشفيع ان يقوم مقام كرامته فتقع الشفاعة موقعها ارشد صلى الله عليه وسلم الى النقلة عن موقف الخوف في القيامة الى موقف الشفاعة والكرامة ۱۲ لمعات وسيد ۸ قوله حدا مثل ان يقول شفعتك في تارك الجماعة او في من اخل بالصلوة او الزكاة وغير ذلك ۱۲ ۹ قوله فاخرجهم من النار استشكل بان اول الحديث كان في الاستشفاع للاراحة من الموقف وآخره على انه لاخراجهم من النار وتوجيهه ان يقال لعل المؤمنين كانوا فريقين فريق سيق بهم الى النار من غير توقف وفريق حبسوا في المحشر فذكروا الاستشفاع لهم من شفاعة الآخرين والشفاعة اقسام كما ذكرنا في اول الباب فذكر منها القسمان وتركت الاقسام الاخر ففي الكلام اختصار ويمكن ان يقال ان المراد اخراجهم من النار التي تحقق دخولها فان اجرام العصاة ان يدخلوا النار فازال عنهم هذه البلية في اول الامر فلم يدخلوا وهو المراد باخراجهم منها لا الاخراج بعد دخولها بالفعل وهذا كما يقال اخرجه من هذه الورطة بان فعل به ما لم يوجب دخوله فيها واما القول بان المراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس والاخراج الخلاص منها فبعيد ۱۲ لمعات ۱۰ قوله قال الخ اي انس وهو الانسب او قتادة وهو اقرب ويحتمل ان فاعله النبي صلى الله عليه وسلم على بعد قوله وهذا المقام مبتدأ او خبر موصوف بقوله قوله المحمود الذي وعده اي الله سبحانه قوله نبيكم وفي نسخة وعد نبيكم بصيغة المجهول وهذا على ان فاعل قال غيره صلى الله عليه وسلم ظاهر واما على القول بان القائل هو صلى الله عليه وسلم فتوجيهه انه من وضع المظهر موقع المضمر وكان الاصل ان يقول وعدني ۱۲ مرقاة -

یارب امتی امتی فیقال انطلق فاخرج من کان فی قلبه مثقال شعیرة من ایمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخرله ساجدا فیقال یا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول یارب امتی امتی فیقال انطلق فاخرج من کان فی قلبه مثقال ذرة او خردلة من ایمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فیقال یا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول یارب امتی امتی فیقال انطلق فاخرج من کان فی قلبه ادنی ادنی ادنی مثقال حبة خردلة من ایمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم اخرله ساجدا فیقال یا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول یارب ائذن لی فیمن قال لا اله الا الله قال لیس ذلك لك ولكن وعزتی وجلالی وكبریائی وعظمتی لاخرجن منها من قال لا اله الا الله متفق علیه وعن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اسعد الناس بشفاعتی یوم القیمة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه رواه البخاری وعنه قال اتی النبی صلی الله علیه وسلم بلحم فرفع الیه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة ثم قال انا سید الناس یوم القیمة یوم یقوم الناس لرب العالمین وتدنو الشمس فیبلغ الناس من الغم والكرب ما لا یطیقون فیقول الناس الا تنظرون من یشفع لكم الی ربكم فیاتون ادم وذكر حدیث الشفاعة وقال فانطلق فاتی تحت العرش فاقع ساجدا لربی ثم یفتح الله علی من محامده وحسن الثناء علیه شیئا لم یفتحه علی احد قبلی ثم قال یا محمد ارفع راسك وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسی فاقول امتی یارب امتی یارب فیقال یا محمد ادخل من امتك من لا حساب علیهم من الباب الایمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فیما سوی ذلك من الابواب ثم قال والذی نفسی بیده ان ما بین المصراعین من مصاریع الجنة كما بین مكة وهجر متفق علیه وعن حذیفة فی حدیث الشفاعة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال وترسل الامانة والرحم فتقومان جنبتی الصراط یمینا وشمالا رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبی صلی الله علیه وسلم تلا قول الله تعالی فی ابراهیم رب انهن اضللن كثیرا من الناس فمن تبعنی فانه منی وقال عیسی ان تعذبهم فانهم عبادك فرفع یدیه فقال اللهم امتی امتی وبكی فقال الله تعالی یا جبرئیل اذهب الی محمد وربك اعلم فسله ما یبكیه فاتاه جبرئیل فسأله فاخبره رسول الله صلی الله علیه وسلم بما قال فقال الله لجبرئیل اذهب الی محمد فقل انا سنرضیك فی امتك ولا نسوءك رواه مسلم وعن ابی سعید الخدری ان ناسا قالوا یا رسول الله هل نری ربنا یوم القیمة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم نعم هل تضارون فی رؤیة الشمس بالظهیرة صحوا لیس معها سحاب وهل

ای ارحمہم واغفر لہم کررہ للتاکید ۱۲ — او للتخییر او للتنویع او للشک ۱۲ — شک من الراوی ۱۲ — ای تقرب ۱۲ — ای من النعیم ۱۲ — ای الاصنام ۱۲ — ای فی سورۃ ابراہیم وحاکیا فی حقہ ۱۲ — ای لا نحزنک ۱۲

ا؎ قولہ یارب امتی امتی المفہوم من ظاہر الحدیث السابق القضیۃ المذکورۃ کانت فی الناس کلہم وہذا یدل علی تخصیص ہذہ الامۃ فاما ان یکون قضیتین واما ان یکون الابتداء بالامۃ او الانتہاء الیہم واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ مثقال شعیرۃ من ایمان اختلف العلماء فی تاویلہ حسب اختلافہم فی اصل الایمان والتاویل المستقیم ہو ان یراد بالامر المقدر بالشعیر والذرۃ والحبۃ والخردلۃ غیر الشئ الذی ہو حقیقۃ الایمان من الخیرات وہو ما یوجد فی القلوب من ثمرات الایمان ولمحات الایقان ولمعات العرفان لان حقیقۃ الایمان الذی ہو التصدیق الخالص القلبی وکذا الاقرار المقدار للسانی لا یدخلہا التجزی والتبعیض ولا الزیادۃ ولا النقصان علی ما علیہ المحققون وحملوا ما قال غیرہم علی الاختلاف اللفظی والنزاع الصوری ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ لیس ذلک لک الخ ای لیس ہذا لک وانما افعل ذلک تعظیما لاسمی واجلالا لتوحیدی قال شارح من علمائنا المحققین المعنی لیس اخراج من قال لا الہ الا اللہ من النار لک یعنی مفوضا الیک وان کان لک فیہم مکان شفاعۃ اولسنا نفعل ذلک لاجلک بل لانا احقاء بان نفعلہ کرما وتفضلا ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ اسعد الناس الخ ای افوزہم لکونہم احوج الناس واما الذی لاعمال حسنۃ زائدۃ علی الناس فہم ایضا فائزون بشفاعتی ویستسعدون بہا واما ہؤلاء فہم احوج واسعد ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ فنہس منہا نہسۃ الروایۃ المشہورۃ بالسین المہملۃ وقد یروی بالمعجمۃ والاول للاخذ باطراف الاسنان والثانی بالاضراس وقولہ فاتی تحت العرش قیل وجہ الجمع بینہ وبین حدیث انس علی ربہ فی دارہ ان یقال ان دارہ الجنۃ والجنۃ تحت العرش وقیل حدیث انس فی الجنۃ وحدیث ابی ہریرۃ فی الموقف ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ انا سید الناس ای جمیعہم من الانبیاء وغیرہم قولہ یوم القیامۃ ای حیث یحتاجون الی شفاعتی فی ذلک الیوم لکرامتی عندہ تعالی فاذا اضطروا اتوا الی طالبین لشفاعتی لہم ویؤیدہ حدیث انا سید ولد آدم یوم القیامۃ ولا فخر وبیدی لواء الحمد ولا فخر وما من نبی یومئذ آدم فمن سواہ الا تحت لوائی وانا اول شافع واول مشفع ولا فخر علی ما رواہ احمد والترمذی وابن ماجہ عن ابی سعید رضی اللہ عنہ ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ ان ما بین المصراعین من مصاریع الجنۃ المصراعان قطعتان من باب واحد تعلقان علی منفذ واحد یکون الدخل فی وسطہا کمصراعی البیت من الشعر شبہا بہما واصلہ من الصرع بمعنی الدفع ۱۲ مر ۸؎ قولہ ہجر بفتحتین مصروفا وقد لا یصرف اسم بلد وقیل ہی قریۃ من قری البحرین وقیل من قری المدینۃ والاول ہو المعول علیہ ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ ترسل الامانۃ والرحم یعنی انہما لعظمۃ شانہما وفخامۃ امرہما بما یلزم العباد من رعایۃ حقہما یمثلان ہناک للامین والخائن والواصل والقاطع فیحاجان علی المحق الذی رعاہما ویشہدان علی المبطل الذی اضاعہما لیتمیز کل منہما وہذا الحدیث صریح فی تجسد الاعمال واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ قال عیسی الخ قال النووی ہو مصدر یقال قال قولا وقالا وقیلا وقد اضاف الی عیسی عطفا علی مفعول تلا ای تلا قول اللہ وقول عیسی ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ انا سنرضیک الخ قال النووی ہذا الحدیث مشتمل علی انواع من الفوائد منہا بیان کمال شفقتہ صلی اللہ علیہ وسلم علی امتہ واعتنائہ بمصالحہم واہتمامہ فی امرہم ومنہا البشارۃ لہذہ الامۃ المرحومۃ بما وعد اللہ تعالی بقولہ سنرضیک فی امتک ولا نسوءک وہذا من ارجی الاحادیث لہذہ الامۃ ومنہا بیان عظم منزلۃ النبی عند اللہ تعالی والحکمۃ فی ارسال جبریل علیہ السلام لسوالہ صلی اللہ علیہ وسلم اظہار شرفہ وانہ بالمحل الاعلی فیرضی ویکرم ۱۲ مرقاۃ ۱۲؎ قولہ نعم ذکر السیوطی فی بعض تعالیقہ ان رؤیۃ اللہ تعالی یوم القیامۃ فی الموقف حاصلۃ لکل احد من الرجال والنساء حتی قیل للمنافقین والکافرین ایضا ثم یحجبون بعد ذلک لیکون علیہم حسرۃ اقول وفیہ بحث لقولہ تعالی کلا انہم عن ربہم یومئذ لمحجوبون واما الرؤیۃ فی الجنۃ فاجمع اہل السنۃ علی انہا حاصلۃ للانبیاء والرسل والصدیقین ورجال المومنین من البشر من ہذہ الامۃ وفی نساء الامۃ ثلثۃ مذاہب لا یرین ویرین فی مثل ایام الاعیاد دون غیرہا وفی الملائکۃ قولان لا یرون ربہم ویرونہ وفی الجن ایضا خلاف ۱۲ مرقاۃ

۱؎ قولہ تضارون الخ بضم التاء وفتحہا مع تشدید الراء وتخفیفہا قال شیخنا المرحوم مولانا عبد اللہ السندی ففیہ اربعۃ اوجہ لکن فیہ نظر لان ضم التاء مع التشدید ظاہر لانہ من باب المفاعلۃ مع احتمال بنائہ للفاعل او المفعول وکذلک فتح التاء مع التشدید فانہ باب التفاعل علی حذف احدی التائین وہو یتعین ان یکون بصیغۃ الفاعل واما ضم التاء مع تخفیف الراء فبنی علی انہ للمجہول من ضارہ یضیرہ او یضورہ بمعنی ضرہ واما فتح التاء مع الراء المخففۃ فلا وجہ لہ بحسب القواعد العربیۃ والمعنی ہل تتدافعون وتتزاحمون لیحصل لکم ضرر ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ الا کما الخ فیہ مبالغۃ وتعلیق بالمحال ای لو کان فی رؤیۃ احدہما مضارۃ لکان فی رؤیتہ مضارۃ والتشبیہ انما ہو للتجرد والظہور وتحقق الرؤیۃ مع التنزہ عن صفات الحدوث من نحو المقابلۃ والجہۃ ولعل ذکر الشمس و القمر للاشعار بان رؤیۃ اللہ حاصلۃ للمومنین فی اللیل والنہار علی غایۃ من الظہور ونہایۃ من الانوار ولیما الی تفاوت التجلی الربانی بالنسبۃ الی الابرار ۱۲ مرقاۃ ۳؎ والانصاب جمع نصب بفتح النون وضمہا وسکون الصاد ویضمان وہی حجارۃ کانت تنصب وتعبد من دون اللہ تعالیٰ ویذبحون علیہا تقربا الی الہتہم وکل ما نصب واعتقد تعظیمہ من الحجر والشجر فہو النصب ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ اتاہم رب العلمین ای تجلی لہم وقالوا ان الرؤیۃ التی ہو ثواب المومنین فی الجنۃ غیر ہذہ الرؤیۃ المذکورۃ وہذہ امتحان من اللہ تعالیٰ فیقع بہا التمیز بین من عبد اللہ وبین من عبد الطواغیت لیتبع کل من الفریقین معبودہ والآخرۃ وان کانت دار جزاء فقد یقع فیہا الامتحان کما ان الدنیا دار امتحان وقد یقع فیہا الجزاء قولہ تعالیٰ وما اصابکم من مصیبۃ فیما کسبت ایدیکم بدلیل ان القبر اول منزل من الآخرۃ یجری فیہ الابتلاء ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ افقر الخ بالنصب علی الظرفیۃ ای فی افقر کوننا الی الناس قولہ ولم نصاحبہم ای فی افعالہم بل قاتلناہم وحاربناہم ما کنا الخ قال الطیبی افقر حال من ضمیر فارقنا وما مصدریۃ والوقت مقدر قال النووی رحمہ اللہ معناہ انہم تضرعوا الی اللہ تعالیٰ ولجئوا الیہ وتوسلوا بہذا القول المشعر بالاخلاص الی الخلاص یعنی ربنا فارقنا الناس فی الدنیا الذین زاغوا عن طاعتک من الاقرباء ومن نحتاج الیہم فی المعاش والمصالح الدنیویۃ وہکذا کان داب الصحابۃ ومن بعدہم من المومنین فی جمیع الازمان فانہم کانوا یقاطعون من حاد اللہ ورسولہ مع حاجتہم الیہ واثروا رضا اللہ تعالیٰ علی ذلک ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ ربنا ای علی ما عرفنا من انہ منزہ عن الصورۃ و الکمیۃ والکیفیۃ والجہۃ ۱۲ مر ۷؎ قولہ کاجاوید جمع اجواد وہو الفارس الجید السابق کذا فی النہایۃ قولہ مخدوش ای مجروح مرسل ای متروک مطلق مخلص قولہ مکدوس بالسین المہملۃ ای مدفوع فی نار جہنم یقال کدس اذا دفع من ورائہ فسقط وروی بالشین المعجمۃ من کدشہ اذا ساقہ سوقا شدیدا ۱۲ مرقاۃ ولمعات ۸؎ قولہ حتی اذا غایۃ لمرور البعض علی الصراط وسقوط البعض فی النار وقیل حتی غایۃ لقولہ مکدوش فی نار جہنم ۱۲ مر ۹؎ قولہ فی افواہ الجنۃ ای فی اوائلہا وہو جمع فوہۃ بضم الفاء وتشدید الواو المفتوحۃ وہو جمع سمع من العرب علی غیر القیاس ویمکن ان یکون الافواہ کنایۃ عن ابواب الجنۃ قولہ کما تخرج الحبۃ بکسر الحاء اسم جامع لحبوب البقول التی تنتشر اذا ہاجت

تضارّون فی رؤیۃ القمر لیلۃ البدر صحوا لیس فیہا سحاب قالوا لا یا رسول اللہ قال ما تضارّون
فی رؤیۃ اللہ یوم القیٰمۃ الا کما تضارّون فی رؤیۃ احدہما اذا کان یوم القیٰمۃ اذّن مؤذن لیتبع
کل امۃ ما کانت تعبد فلا یبقی احد کان یعبد غیر اللہ من الاصنام والانصاب الا یتساقطون
فی النار حتی اذا لم یبق الا من کان یعبد اللہ من برّ و فاجر اتاہم رب العٰلمین قال فماذا تنتظرون
یتبع کل امۃ ما کانت تعبد قالوا یا ربنا فارقنا الناس فی الدنیا افقر ما کنا الیہم ولم نصاحبہم
وفی روایۃ ابی ہریرۃ فیقولون ہٰذا مکاننا حتی یاتینا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناہ وفی روایۃ ابی سعید
فیقول ہل بینکم وبینہ ایۃ تعرفون فیقولون نعم فیکشف عن ساق فلا یبقی من کان یسجد للہ
من تلقاء نفسہ الا اذن اللہ لہ بالسجود ولا یبقی من کان یسجد اتقاء و ریاء الا جعل اللہ ظہرہ طبقۃ
واحدۃ کلما اراد ان یسجد خرّ علی قفاہ ثم یضرب الجسر علی جہنم وتحل الشفاعۃ ویقولون اللہم سلّم سلّم
فیمر المؤمنون کطرف العین وکالبرق وکالریح وکالطیر وکاجاوید الخیل والرکاب فناج مسلّم ومخدوش
مرسل ومکدوس فی نار جہنم حتی اذا خلص المؤمنون من النار فوالذی نفسی بیدہ ما من احد منکم باشد
مناشدۃ فی الحق قد تبیّن لکم من المؤمنین للہ یوم القیٰمۃ لاخوانہم الذین فی النار یقولون ربنا
کانوا یصومون معنا ویصلون ویحجون فیقال لہم اخرجوا من عرفتم فتحرّم صورہم علی النار فیخرجون
خلقا کثیرا ثم یقولون ربنا ما بقی فیہا احد ممن امرتنا بہ فیقول ارجعوا فمن وجدتم فی قلبہ مثقال
دینار من خیر فاخرجوہ فیخرجون خلقا کثیرا ثم یقول ارجعوا فمن وجدتم فی قلبہ مثقال نصف دینار
من خیر فاخرجوہ فیخرجون خلقا کثیرا ثم یقول ارجعوا فمن وجدتم فی قلبہ مثقال ذرّۃ من خیر فاخرجوہ
فیخرجون خلقا کثیرا ثم یقولون ربنا لم نذر فیہا خیرا فیقول اللہ شفعت الملٰئکۃ وشفع النبیون و
شفع المؤمنون ولم یبق الا ارحم الراحمین فیقبض قبضۃ من النار فیخرج منہا قوما لم یعملوا خیرا
قط قد عادوا حمما فیلقیہم فی نہر فی افواہ الجنۃ یقال لہ نہر الحیٰوۃ فیخرجون کما تخرج الحبۃ فی
حمیل السیل فیخرجون کاللؤلؤ فی رقابہم الخواتم فیقول اہل الجنۃ ہٰؤلاء عتقاء الرحمٰن ادخلہم الجنۃ
بغیر عمل عملوہ ولا خیر قدّموہ فیقال لہم لکم ما رأیتم ومثلہ معہ متفق علیہ وعنہ قال قال
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل اہل الجنۃ الجنۃ واہل النار النار یقول اللہ تعالیٰ من کان فی
قلبہ مثقال حبۃ من خردل من ایمان فاخرجوہ فیخرجون قد امتحشوا وعادوا حمما فیلقون
فی نہر الحیٰوۃ فینبتون کما تنبت الحبۃ فی حمیل السیل الم تروا انہا تخرج صفراء ملتویۃ
متفق علیہ وعن ابی ہریرۃ ان الناس قالوا یا رسول اللہ ہل نری ربنا یوم القیٰمۃ فذکر معنی
حدیث ابی سعید غیر کشف الساق وقال یضرب الصراط بین ظہرانی جہنم فاکون اول من
یجوز من الرسل بامتہ ولا یتکلم یومئذ الا الرسل وکلام الرسل یومئذ اللہم سلّم سلّم وفی جہنم

الریح ثم اذا مطرت من قابل نبتت وقال الکسائی ہو حب الریاحین واما الحنطۃ ونحوہا فبفتح الحاء لا غیر وحمیل السیل ما یحملہ السیل من غثاء او طین فاذا اتفق فیہ الحبۃ واستقرت علی شط مجری السیل نبتت فی یوم ولیلۃ وہی اسرع نباتا ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ قد امتحشوا علی بناء الفاعل ای احترقوا والجملۃ حالیۃ وقیل ببناء المفعول فکانہ جعل متعدیا بمعنی المحش وہو الحرق بالنار فی النہایۃ المحش احتراق الجلد وظہور العظم وفی القاموس امتحش احترق وقال العسقلانی امتحش احترق وزنا ومعنی وعند بعضہم بضم المثناۃ وکسر الحاء ولا یعرف فی اللغۃ امتحشہ متعدیا وانما سمع لازم مطاوع محشہ ۱۲ مرقاۃ

ل قوله كالاليب بلا صرف لكونه على صيغة منتهى الجموع جمع كلاب بالضم او كلوب بالفتح وتشديد اللام المضمومة وهي حديدة معوجة الراس يختطف بها او يعلق عليها اللحم ويرسل فى التنور او عود فى راسه اعوجاج وقوله شوك السعدان بفتح فسكون هو نبت له شوك عظيم ويقال لشوكه حسك السعدان ويشبه حلمة الثدي ۱۲ مرقاة ۲ قوله من يخردل بالدال المهملة على صيغة المجهول اى يصرع او يقطع قطعا كالخردلة وفى النهاية المخردل المقطع تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي فى النار من خردلت اللحم بالدال والذال اى فصلت اعضائه وقطعته انتهى فالكافر يوبق والفاسق يخردل ثم يتخلص ۱۲ مرقاة ۳ قوله ان تاكل اثر السجود ظاهر وهذا ان النار لا تاكل جميع اعضاء السجود السبعة وهي الجبهة واليدان والركبتان والقدمان وقال القاضي عياض المراد باثر السجود والجبهة خاصة والمختار الاول قوله فيصب عليهم ماء الحيوة ؛ قدمر انهم يلقون فى نهر الحيوة ولعل الاختلاف باختلاف الاشخاص او يقول ان يكون الصب بالقائهم فى نهرها ۱۲ ولمعات ۴ قوله وقد قشبنى بفتح القاف والشين المعجمة والموحدة اى اذانى واهلكنى قوله ريحها وقيل سمنى واهلكنى من القشيب وهو السم المهلك وفى المقدمة اى ملأ خياشيمى والقشب السم ويطلق على الاصابة بكل مكروه ۱۲ مرقاة ۵ قوله احرقنى ذكاءها فى المشارق اى شدة حرها والتهابها كذا عند الرواة بفتح الذال ممدودا والمعروف فى شدة حر النار القصر ۱۲ لمعات ۶ قوله لا اكون اشقى خلقك اى لا تجعلنى اشقاهم والمراد بالشقاوة ههنا الحرمان اى لا اكون محروما قال الطيبى فان قلت كيف طابق هذا الجواب قوله اليس قد اعطيت العهود والميثاق قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود والميثاق ولكن تاملت فى كرمك وعفوك ورحمتك وقولك لا تيأسوا من روح الله فوقفت على انى لست من الكفار الذين ايسوا من رحمتك وطمعت فى كرمك فسالت ذلك ۱۲ مرقاة ۷ قوله ما اغدرك بالغين المعجمة والدال المهملة وهي صيغة التعجب اى يستحق ان يتعجب منك لكثرة غدرك وفى نسخة بالعين المهملة والذال المعجمة اى اى شيء يجعلك فى هذا السوال معذورا ۱۲ مرقاة ۸ قوله تمن امر مخاطب قوله فيتمنى حتى اذا انقطع امنيته بضم همز وتشديد التحتية اى مطلوبه ومتمناه قوله تمن من كذا وكذا قال المظهر من فيه للبيان يعنى تمن من كل جنس ما تشتهى منه قال الطيبى ونحوه يغفر لكم من ذنوبكم ويحتمل ان تكون من زائدة فى الاثبات على مذهب الاخفش وقوله اقبل يذكره ربه بدل من الجملة السابقة على سبيل البيان وربه تنازع فيه العاملان انتهى واقبل بمعنى شرع ويذكره بتشديد الكاف اى يلهمه ويلقنه ربه بما ينبغى ان يسال ۱۲ مرقاة ۹ قوله تسفعه النار فى القاموس سفع الشيء كمنع واعلمه ووسمه والمعنى تعلمه النار وتسمه علامة ووسمة منها بان تلفحه لفحا يسيرا فتغير لون بشرته ويظهر فيه اثر منها من احتراق بعض اعضائه واسوداد او من لفحها واصل السفع سواد فى الوجه قال الاصمعى هو حمرة تعلوها سواد ۱۲ لمعات ۱۰ قوله اى رب الخ واى فى الاصل لنداء القريب ويا للبعيد فتارة ينظر الى قرب الرب من العبد كما قال سبحانه وتعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد وتارة يراعى بعد العبد من الرب كما قيل يا للتراب ورب الارباب ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله وربه يعذره الخ بفتح الياء ويضم اى يجعله معذورا وفى النهاية وقد يكون اعذر بمعنى جعله موضع لعذره وفى المشارق عذرته واعذرته اى قبلت عذره وفى المصباح عذرته فيما صنع عذرا من باب ضرب رفعت عنه اللوم فهو معذور واعذرته بالالف لغة واعتذر اى طلب قبول معذرته واعتذر عن فعله اظهر عذره ۱۲ مرقاة

كلاليب[1] مثل شَوْكِ السَّعدان لا يعلم قدر عِظَمِها الا الله تَخطِفُ الناس باعمالهم فمنهم من يوبق ومنهم من يُخَرْدَلُ[2] ثم ينجو حتى اذا فرغ الله من القضاء بين عباده واراد ان يخرج من النار من اراد ان يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله امر الملئكة ان يُخرِجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم ويعرفونهم باثار السُّجود وحرّم الله تعالى على النار ان تاكل[3] اثر السجود فكل ابن ادم تاكله النار الا اثر السجود فيُخرَجون من النار قد امتحشوا فيُصَبُّ عليهم ماء الحيوة فيَنْبُتُون كما تنبت الحِبّة في حَمِيلِ السَّيل ويبقى رجل بين الجنّة والنار وهو اخر اهل النار دخولا الجنّة مُقبلٌ بوجهه قِبَل النّار فيقول يا ربّ اصرف وجهي عن النار وقد[4] قشبني ريحها واحرقني[5] ذكاؤها فيقول هل عسيتَ اِنْ افعلُ ذلك ان تسئل غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطي الله ما شاء الله من عهد وميثاقٍ فيصرف الله وجهَهُ عن النار فاذا اقبل به على الجنّة وراى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت ثمّ قال يا ربّ قدّمني عند باب الجنّة فيقول الله تبارك وتعالى اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسأل غير الذى كنت سالت فيقول يا ربّ لا اكونُ[6] اشقى خلقك فيقول فما عسيت اِنْ اُعطِيتَ ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزّتك لا اسألك غير ذلك فيعطي ربّه ما شاء من عهد وميثاق فيقدّمه الى باب الجنّة فاذا بلغ بابها فراى زهرتها وما فيها من النضرة والسّرور فسكت ما شاء الله ان يسكت فيقول يا ربّ ادخلني الجنّة فيقول الله تبارك وتعالى ويلك يا ابن ادم ما اغدرك[7] اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسأل غير الذى اعطيت فيقول يا ربّ لا تجعلني اشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه فاذا ضحك اذن له في دخول الجنّة فيقول تمنّ[8] فيتمنّى حتى اذا انقطع امنيّته قال الله تعالى تمنّ من كذا وكذا اقبل يذكره ربه حتى اذا انتهت به الامانيّ قال الله لك ذلك ومثله معه وفي رواية ابي سعيد قال الله لك ذلك وعشرة امثاله متفق عليه وعن ابن مسعود انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخر من يدخل الجنّة رجل فهو يمشي مرّة ويكبو مرّة وتسفعه[9] النار مرّة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذى نجّاني منك لقد اعطاني الله شيئا ما اعطاه احدا من الاوّلين والاخرين فترفع له شجرة فيقول اي[10] ربّ ادنني من هذه الشجرة فلاستظلّ بظلها واشرب من مائها فيقول الله يا ابن ادم لعلّي ان اعطيتكها سالتني غيرها فيقول لا يا ربّ ويعاهده ان لا يسأله غيرها وربّه يعذره[11] لانه يرى ما لا صبر له عليه فيُدنيه منها فيستظلّ بظلها ويشرب من مائها ثم ترفع له شجرة هي احسن من الاولى فيقول اي ربّ ادنني من هذه الشجرة لاشرب من مائها واستظل بظلها لا اسالك غيرها فيقول يا ابن ادم الم تعاهدني ان لا تسئلني غيرها فيقول لعلّي ان ادنيتك منها تسالني غيرها فيعاهده ان لا يسأله غيرها وربّه يعذره لانه يرى ما لا صبر له

۵ قوله مایصریني منك بفتح الیاء وسکون الصاد المهملة قال صاحب النهایة وفی روایة مایصریك منی اے مایقطع مسالتك ویمنعك من سوالی یقال صریت الشئ اذا قطعته وصریت الماء حبسته انتہے والمعنے قد قدرت سوالك مع معاہدتك ان لاتسئل فماذا یقطع سوالك عنی ویرضیك وقال التوربشتی وفے کتاب المصابیح مایصریني منك وہو غلط والصواب مایصریك منی وقال المظہر یمکن ان یحمل علی القلب فاصله ما یصریك عنی فقلب للعلم به وقال النووی کلاہما صحیح اذا السائل اذا انقطع من المسئول انقطع المسئول منه ۱۲ کذا فے المرقاة ۲ قوله اتستہزئ منی کلام وقع من غایة الفرح والسرور فتزل لسانه من شدة الفرح کما اخطأ فی قوله من ضلت راحلته بارض فلاة علیہا طعامه وشرابه فایس منہا ثم یجدہا وجعل قال من شدة الفرح اللہم انت عبدی وانا ربك ۱۲ لمعات ۳ قوله هکذا ضحك الخ قال التوربشتی الضحك من الله ورسوله صلی الله علیه وسلم وان کانا متفقین فے اللفظ فانہما متباینان فی المعنے وذلك ان الضحك من الله سبحانه یحمل علی کمال الرضا عن العبد وارادة الخیر ممن یشاء من عباده ان یرحمه وقال القاضی عیاض وانما ضحك رسول الله صلی الله علیه وسلم استعجابا وسرورا بما رأی من کمال رحمة الله ولطفه علے العبد المذنب وکمال الرضا عنه واما ضحك ابن مسعود فکان اقتداء بسنة رسول الله صلی الله علیه وسلم قلت الظاہر انه لاحظ المعنے الموجب للضحك لا انه مجرد تقلید وحکایة بفعله صلی الله علیه وسلم فانه لیس امر اختیاریا ولا یصدر من غیر باعث من قول عجیب او فعل غریب ۱۲ مر ۴ قوله ولکنی قال الطیبی فان قلت ثم استدرکه قلت عن مقدر فانه تعالے لما قال له ایرضیك ان اعطیك الدنیا ومثلہا معہا فاستبعده العبد لما رأے انه لیس اہلا لذلك وقال اتستہزئ بی قال سبحانه نعم کنت لست اہلا لکنی اجعلك اہلا لہا واعطیك ما استبعدته لانی علے ما اشاء قدیر ۱۲ مرقاة ۵ قوله احیاك لنا الخ اے خلقك لنا وخلقنا لك وضع احیا موضع خلق اشعارا بالخلود وانه تعالی جمع بینہما فے ہذه الدار التی لاموت فیہا وانہا دائمة السرور والحیاة قال تعالی وان الدار الآخرة لہی الحیوان ۱۲ مرقاة ۶ قوله سفع من النار بفتح فسکون اے سواد من لفح النار او علامة منہا کذا فے المقدمة وقیل احراق قلیل منہا ۱۲ مرقاة ۷ قوله یسمون الجہنمیین لیست التسمیة بہا تنقیصا لہم بل استذکارا لیزدادوا فرحا الے فرح وابتہاجا علے ابتہاج ولیکون ذلك علما لکونہم عتقاء الله تعالے ۱۲ مر ۸ قوله واخر اہل الجنة دخولا الخ اے فیہا والظاہر انہما اے الخروج من النار والدخول فے الجنة متلازمان فالجمع بینہما للتوضیح ولا یبعد ان یکون احترازا عما عسے ان یتوہم من حبس احد فے الموقف من اہل الجنة حینئذ والله تعالے اعلم ۱۲ مرقاة ۹ قوله حبوا حبی الرجل حبوا مشے علی یدیه وبطنه والصبی مشے علے استه واشرف بصدره ۱۲ ۱۰ قوله مکان کل سیئة حسنة وہو اما لکونه تائبا الی الله وقد قال تعالے الامن تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك یبدل الله سیاتہم حسنات لکن یشکل بانه کیف یکون آخر اہل النار خروجا ویمکن ان یقال انه فعل بعد التوبة ذنوبا استحق بہا العقاب واما وقع التبدیل له من باب الفضل من رب الارب والثانے اظہر ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله ہہنا اے فے الصحائف او فے مقام التبدیل ۱۲ مرقاة

علیه فید نیه منها فیستظل بظلها ویشرب من مائها ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هی احسن من الاولیین فیقول ای رب ادننی من هذه فلاستظل بظلها واشرب من مائها لا اسالك غیرها فیقول یا ابن ادم الم تعاهدنی ان لا تسألنی غیرها قال بلٰی یا رب هٰذه لا اسالك غیرها وربه یعذره لانه یری ما لا صبر له علیه فیدنیه منها فاذا ادناه منها سمع اصوات اهل الجنة فیقول ای رب ادخلنیها فیقول یا ابن ادم ما یصرینی منك[1] ایرضیك ان اعطیك الدنیا ومثلها معها قال ای رب استهزئ[2] منی وانت رب العٰلمین فضحك ابن مسعود فقال الا تسألونی مم اضحك فقالوا مم تضحك فقال هکذا[3] ضحك رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالوا مم تضحك یا رسول الله قال من ضحك رب العلمین حین قال اتستهزئ منی وانت رب العٰلمین فیقول انی لا استهزئ منك ولکنی[4] علی ما اشاء قدیر رواه مسلم وفی روایة له عن ابی سعید نحوه الا انه لم یذکر فیقول یا ابن ادم ما یصرینی منك الی اخر الحدیث وزاد فیه ویذکره الله سل کذا وکذا حتی اذا انقطعت به الامانی قال الله تعالی هو لك وعشرة امثاله قال ثم یدخل بیته فتدخل علیه زوجتاه من الحور العین فتقولان الحمد لله الذی احیاك[5] لنا واحیانا لك قال فیقول ما اعطی احد مثل ما اعطیت وعن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لیصیبن اقواما سفع[6] من النار بذنوب اصابوها عقوبة ثم یدخلهم الله الجنة بفضله ورحمته فیقال لهم الجهنمیون رواه البخاری وعن عمران بن حصین قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یخرج قوم من النار بشفاعة محمد فیدخلون الجنة یسمون[7] الجهنمیین رواه البخاری وفی روایة یخرج قوم من امتی من النار بشفاعتی یسمون الجهنمیین وعن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انی لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر[8] اهل الجنة دخولا رجل یخرج من النار حبوا[9] فیقول الله اذهب فادخل الجنة فیاتیها فیخیل الیه انها ملأی فیقول یا رب وجدتها ملأی فیقول الله اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنیا وعشرة امثالها فیقول اتسخر منی او تضحك منی وانت الملك فلقد رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم ضحك حتی بدت نواجذه وکان یقال ذلك ادنی اهل الجنة منزلة متفق علیه وعن ابی ذر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انی لاعلم اخر اهل الجنة دخولا الجنة واخر اهل النار خروجا منها رجل یؤتی به یوم القیٰمة فیقال اعرضوا علیه صغار ذنوبه وارفعوا عنه کبارها فتعرض علیه صغار ذنوبه فیقال عملت یوم کذا وکذا کذا وکذا وعملت یوم کذا وکذا کذا وکذا فیقول نعم لا یستطیع ان ینکر وهو مشفق من کبار ذنوبه ان تعرض علیه فیقال له فان لك مکان[10] کل سیئة حسنة فیقول رب قد عملت اشیاء لا اراها ههنا[11] ولقد رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم ضحك حتی بدت نواجذه رواه مسلم وعن انس ان

ك قوله شعار كتاب العلامة فى الحرب والسفر وهذه الكلمة علامة للمؤمنين به يعرفون انهم مومنون ۱۲ لمعات ك قوله شفاعتى لاهل الكبائر الخ اى شفاعتى فى العفو عن الكبائر من امتى خاصة دون غيرهم من الامم وفى شرح مسلم للنووى قال القاضى رحمه الله مذهب اهل السنة والجماعة جواز الشفاعة عقلا ووجوبها سمعا الصريح قوله تعالى يومئذ لاتنفع الشفاعة الامن اذن له الرحمن ورضى له قولا وقد جاءت الآثار التى بلغت بمجموعها حد التواتر لصحة الشفاعة فى الآخرة واجمع السلف الصالحون ومن بعدهم من اهل السنة عليها ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها وتعلقوا بمذاهبهم فى تخليد المذنبين فى النار بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين وبقوله سبحانه ماللظالمين من حميم ولا شفيع يطاع واجيب بان الآيتين فى الكفار والمراد بالظلم الشرك واما تاويلهم احاديث الشفاعة بكونها فى زيادة الدرجات فباطل والفاظ الاحاديث فى الكتاب وغيره صريحة فى بطلان مذهبهم واخراج من استوجب النار قلت ومنه هذا الحديث حيث لا يصح لزيادة الدرجات فى الجنة لاصحاب الكبائر الذين هم على زعمهم من اهل الخلود فى النار قال والشفاعة خمسة اقسام اولها مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وهى الاراحة من هول الموقف وتعجيل الحساب والثانية فى ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه ايضا وردت فى نبينا صلى الله عليه وسلم الثالثة الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم ومن شاء الله تعالى من الانبياء والملائكة والصالحين من عباده الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعة نبينا والملائكة واخوانهم من المؤمنين ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا اله الا الله الخامسة الشفاعة فى زيادة الدرجات فى الجنة لاهلها وهذه لا ننكرها ايضا ۱۲ مرقاة ك قوله يدخل بصيغة المعروف من المجرد وفى نسخة بصيغة المجهول فقوله نصف فى الوجهين مرفوع ويروى بالمعلوم من الادخال فقوله نصف منصوب ۱۲ ك قوله ابى الجدعاء بفتح الجيم وسكون الدال المهملة تميمى وقيل كنانى صحابى معدود فى البصريين وفى التقريب بالذال المعجمة والعلى فى المرقاة ۱۲ ك قوله للفئام هو بالكسر الجماعة من الناس لا واحد من لفظه والقبيلة بنو اب واحد والعصبة بالضم من الرجال والخيل والطير ما بين العشرة الى الاربعين كالعصابة ۱۲ لمعات ك قوله حتى اما بمعنى كى اى الشفاعة اى ان يدخل كل الامة الجنة ۱۲ سيد ك قوله صدق عمر فيل ما ذهب اليه ابوبكر الجود والمسكنة وما ذهب اليه عمر من باب الرضا والتسليم وقيل انما لم يجيب صلى الله عليه وسلم ابوبكر اولا بما قال عمر وصدقه ثانيا لان للبشارات مدخلا عظيما فى التوجه والعمل بكلام عمر ايضا بشارة عظيمة فالمآل واحد ۱۲ لمعات ك قوله اهل النار اى من عصاة المومنين والفجار فى طريق اهل الجنة من العلماء الاخيار والصلحاء الابرار على هيئة المساكين السائلين فى طريق للاغنياء فى هذه الدار ۱۲ مرقاة ك قوله يرد من الورود بمعنى الحضور يقال وردت ماء كذا اى حضرته وانما سماه ورودا لان المارة على الصراط يشاهدون النار ويحضرونها وعلى هذا يأول قوله تعالى وان منكم الا واردها قوله ثم يصدرون اى ينصرفون عنها فان الصدر اذا عدى بمن اقتضى الانصراف وهذا على الاتساع ومعناه النجاة اذ ليس هناك انصراف وانما هو المرور عليها فوضع الصدر موضع النجاة للمناسبة التى بين الصدور والورود ۱۲ مرقاة ك قوله ثم كحضر الفرس اعتبار التراخى فى الاول الذى هو كلمع البرق من جهة ان الورود على النار والمرور عليها وان كان لمحة يسيرة وكانه ممتد فافهم ۱۲ لمعات۔

وَعَنِ المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شعار المؤمنين يوم القيمة على الصراط رب سلم سلم رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال شفاعتى لاهل الكبائر من امتى رواه الترمذى وابوداؤد ورواه ابن ماجة عن جابر وعن عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتانى اٰت من عند ربى فخيرنى بين ان يدخل نصف امتى الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهى لمن مات لا يشرك بالله شيئا رواه الترمذى وابن ماجة وعن عبد الله بن ابى الجدعاء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة بشفاعة رجل من امتى اكثر من بنى تميم رواه الترمذى والدارمى وابن ماجة وعن ابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من امتى من يشفع للفئام ومنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصبة ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة رواه الترمذى وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عزوجل وعدنى ان يدخل الجنة من امتى اربعمائة الف بلاحساب فقال ابو بكر زدنا يا رسول الله قال وهكذا فحثا بكفيه وجمعهما فقال ابوبكر زدنا يا رسول الله فقال هكذا فقال عمر دعنا يا ابابكر فقال ابوبكر وما عليك ان يدخلنا الله كلنا الجنة فقال عمر ان الله عزوجل ان شاء ان يدخل خلقه الجنة بكف واحد فعل فقال النبى صلى الله عليه وسلم صدق عمر رواه فى شرح السنة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصف اهل النار فيمر بهم الرجل من اهل الجنة فيقول الرجل منهم يا فلان اما تعرفنى انا الذى سقيتك شربة وقال بعضهم انا الذى وهبت لك وضوءا فيشفع له فيدخله الجنة رواه ابن ماجة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلين ممن دخل النار اشتد صياحهما فقال الرب تعالى اخرجوهما فقال لهما لاى شئ اشتد صياحكما قالا فعلنا ذلك لترحمنا قال فان رحمتى لكما ان تنطلقا فتلقيا انفسكما حيث كنتما من النار فيلقى احدهما نفسه فيجعلها الله عليه بردا وسلاما ويقوم الآخر فلا يلقى نفسه فيقول له الرب تعالى ما منعك ان تلقى نفسك كما القى صاحبك فيقول رب انى لارجو ان لا تعيدنى فيها بعد ما اخرجتنى منها فيقول له الرب تعالى لك رجاءك فيدخلان جميعا الجنة برحمة الله رواه الترمذى وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد الناس النار ثم يصدرون منها باعمالهم فاولهم كلمح البرق ثم كالريح ثم كحضر الفرس ثم كالراكب فى رحله ثم كشد الرجل ثم كمشيه رواه الترمذى والدارمى

الفصل الثالث

عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان امامكم حوضى ما بين جنبيه كما

بَیْنَ جَرْبَاءِ واذرُحَ قَالَ بَعضُ الرُّواةِ هما قریتان بالشام بینهما مسیرة ثلث لیال وفی روایة فیهِ اباریق کنجوم السماءِ من وردہ فشرب منه لم یظمأ بعدها ابدًا متفق علیه وعن حذیفة وابی هریرة قالا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یجمع الله تبارك وتعالی الناس فیقوم المؤمنون حتی تُزْلَف لهم الجنّة فیاتون اٰدم فیقولون یا ابانا استفتح لنا الجنّة فیقول وهل اخرجکم من الجنّة الا خطیئة ابیکم لستُ بصاحب ذٰلك اذهبوا الی ابنی ابراهیم خلیل الله قال فیقول ابراهیم لستُ بصاحب ذٰلك انما کنتُ خلیلا من وراء وراء اعمدوا الی موسی الذی کلّمه الله تکلیمًا فیاتون موسی علیه السلام فیقول لستُ بصاحب ذٰلك اذهبوا الی عیسٰی کلمة الله وروحه فیقول عیسٰی لستُ بصاحب ذٰلك فیاتون محمدًا فیقوم فیؤذن له وتُرسل الامانة والرحم فتقومان جَنَبَتَیِ الصراط یمینًا وشمالًا فیمرُّ اوّلکم کالبرق قال قلت بابی انت وامی ای شئ کمر البرق قال الم تروا الی البرق کیف یمرّ ویرجع فی طرفة عین ثم کمرّ الریح ثم کمرّ الطیر وشدّ الرجال تجری بهم اعمالهم ونبیّکم قائم علی الصراط یقول یا ربِّ سلِّم سلِّم حتی تعجز اعمال العباد حتی یجئ الرجل فلا یستطیع السیر الا زحفًا وقال وفی حافتی الصراط کلالیب معلّقة مامورة تاخذ من اُمرت به فمخدوش ناجٍ ومکدوس فی النار والذی نفس ابی هریرة بیده انّ قعر جهنم لسبعین خریفًا رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یخرج من النار قوم بالشفاعة کانهم الثعاریر قلنا ما الثعاریر قال انه الضغابیس متفق علیه وعن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یشفع یوم القیٰمة ثلثة الانبیاء ثم العلماء ثم الشهداء رواه ابن ماجة

باب صفة الجنّة واهلها

الفصل الاوّل

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالٰی اعددت لعبادی الصالحین ما لا عینٌ رأت ولا اُذنٌ سمعت ولا خطر علی قلب بشرٍ واقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفسٌ ما اُخفی لهم من قرّة اعین متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم موضع سوطٍ فی الجنّة خیر من الدنیا وما فیها متفق علیه وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم غدوة فی سبیل الله او روحة خیر من الدنیا وما فیها ولو ان امرأة من نساء اهل الجنّة اطّلعت الی الارض لاضاءت ما بینهما ولملأت ما بینهما ریحًا ولنصیفها علی راسها خیر من الدنیا وما فیها رواه البخاری وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انّ فی الجنّة شجرة یسیر الراکب فی ظلها مائة عام لا یقطعها ولقاب قوس احدکم فی الجنّة خیر مما طلعت علیه الشمس وتغرب متفق علیه وعن ابی موسی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انّ للمؤمن فی الجنّة لخیمة من لؤلؤة واحدة مجوفة عرضها وفی روایة

---

۱ قوله هما قریتان بالشام بینهما مسیرة ثلث لیال قال صاحب القاموس الجرباء قریة بجنب اذرح وغلط من قال بینهما ثلثة ایام وانما الوهم من رواة الحدیث من اسقاط زیادة ذکره الدارقطنی وهو ما بین ناحیتی حوضی کما بین المدینة وجرباء واذرح ۱۲ مرقاة ۲ قوله الا الخطیئة ابیکم ای وصاحب الخطیئة لا یصلح للشفاعة بل هو محتاج بنفسه الی الضراعة وهذا معنی قوله لست بصاحب ذلک ۱۲ مر ۳ قوله لست بصاحب ذلک الخ ای ذلک المقام الذی اردتموه من الشفاعة الکبری والمرتبة العظمی المسماة بالمقام المحمود المخصوص لصاحب اللواء الممدود ۱۲ مرقاة ۴ قوله انما کنت خلیلا من وراء وراء قال فی المشارق ای من غیر تقریب ولا ادلال بخواص الخلة ثم ان هذین اللفظین رویا بالفتح فیهما وبالضم اما الضم فظاهر للقطع عن الاضافة لان التقدیر وراء ذلک ولکن الفتح هو المشهور ووجهوا بان الکلمة کانها مرکبة فبنینا علی الفتح وقیل معناه ای اعطیت المکانة بوساطة جبریل فانا وراء موسی الذی حصل له السماع بغیر واسطة وهو وراء محمد الذی حصل له السماع بغیر واسطة والرؤیة ایضا فانا وراء وراء ۱۲ لمعات ۵ قوله ای شئ استفهام قوله کمر البرق ای ای شئ شبیه به والمعنی فی ای شئ تشبیه بالبرق ۱۲ مر ۶ قوله تجری بهم اعمالهم الخ ای تجری وهی ملتبسة بهم لقوله تعالی وهی تجری بهم فی موج کالجبال ویجوز ان یکون الباء للتعدیة ای تجعلهم جازین قوله ونبیکم قائم علی الصراط یقول یا رب سلم سلم حتی تعجز اعمال العباد متعلق بتجری والمعنی تجری بهم اعمالهم حتی تعجز اعمالهم عن الجریان بهم ۱۲ مرقاة ۷ قوله ومکدوس بفتح الدال والسین المهملة وقیل المعجمة وهو الذی جمعت یداه ورجلاه والقی فی موضع کذا فی النهایة وفی نسخة مکدوس من الکدس وهو الطرد والدفع ۱۲ مرقاة ۸ قوله خریفا تقدیره ان مسافة قعر جهنم مسیرة سبعین خریفا فحذف المضاف واقیم المضاف الیه علی اعرابه وفی روایة سبعون بالواو وهو ظاهر ۱۲ ۹ قوله کانهم الثعاریر بالمثلثة والعین المهملة والرائین جمع ثعرور فی النهایة الثعاریر القثاء الصغار شبهوا بها لان القثاء ینمی سریعا وقیل هو رؤس الطراثیث یکون بیضا شبهوا ببیاضها واحدها طرثوث وهو نبت یؤکل والضغابیس جمع ضغبوس وهو ایضا صغار القثاء ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله صفة الجنة الخ الجنة البستان من الشجر المتکاثف المظلل بالتفاف اغصانه والترکیب دائر علی معنی الستر فی الجنة والجُنة والجنة والجنون ونحوها فکان الجنة لتکاثفها وتظللها سمیت بالجنة التی هی المرة من مصدر جنه اذا ستره کسترة واحدة لفرط التفافها وسمیت دار الثواب جنة لما فیها من الجنان او لکونها مستورة عن اعین الناس لیکون الایمان بالغیب لا بالعیان او لان الله تعالی اخفی (فیها) من قرة الاعین لاهلها الاعیان والله سبحانه تعالی اعلم ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله ما لا عین رات الخ ای لم یبصر ذاته عین ولا سمعت وصفه اذن ولا خطر ماهیته علی قلب ویحتمل ان یکون المراد بالاولی الصور الحسنة وبالثانیة الاصوات الطیبة وبالثالثة الخواطر المفرحة ۱۲ لمعات ۱۲ قوله قرة اعین کنایة عن الفرح والسرور والفوز بالبغیة اما من القر بمعنی القرار واما من القر بالضم بمعنی البرد ۱۲

۱۳ قوله موضع سوط ای مقدار سوط فی الجنة وانما خص السوط لان عادة الراکب اذا اراد النزول فی موضع ان یلقی سوطه لئلا یبزل فیر غیره ۱۲ سید ۱۴ قوله ولنصیفها فی القاموس النصیف کامیر الخمار والعمامة وکل ما غطی الراس ومن البرد ماله لونان ۱۲ لم ۱۵ قوله فی ظلها ای فی کنفها والا فالظل فی العرف ما یقی من حر الشمس ولیس الشمس فی الجنة وبالجملة المقصود السیر تحتها کظل العرش وقال الشیخ ابن حجر قال ابن الجوزی ویقال لهذه الشجرة طوبی قلت وشاهد ذلک عند احمد والطبرانی وابن حبان انتهی لقاب المقدار کالقیب کالقاد والقید ۱۲ لمعات

طُولُهَا ستون میلًا فی کل زاویۃ منها اهلٌ ما یرون الاٰخرین یطوف علیهم المؤمن وجنتان من فضۃ اٰنیتهما وما فیهما وجنتان من ذهب اٰنیتهما وما فیهما وما بین القوم وبین ان ینظروا الی ربهم الا رداء الکبریاء علی وجهه فی جنۃ عدن متفق علیه وعن عبادۃ بن الصامت قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فی الجنۃ مائۃ درجۃ ما بین کل درجتین کما بین السماء والارض والفردوس اعلاها درجۃً منها تفجر انهار الجنۃ الاربعۃ ومن فوقها یکون العرش فاذا سألتم اللّٰه فاسئلوه الفردوس رواه الترمذی ولم اجده فی الصحیحین ولا فی کتاب الحمیدی وعن انس قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ان فی الجنۃ لسوقًا یاتونها کل جمعۃ فتهب ریح الشمال فتحثو فی وجوههم وثیابهم فیزدادون حسنًا وجمالًا فیرجعون الی اهلیهم وقد ازدادوا حسنًا وجمالًا فیقول لهم اهلوهم واللّٰه لقد ازددتم بعدنا حسنًا وجمالًا فیقولون وانتم واللّٰه لقد ازددتم بعدنا حسنًا وجمالًا رواه مسلم وعن ابی هریرۃ قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ان اول زمرۃ یدخلون الجنۃ علی صورۃ القمر لیلۃ البدر ثم الذین یلونهم کاشد کوکب دری فی السماء اضاءۃً قلوبهم علی قلب رجل واحد لا اختلاف بینهم ولا تباغض لکل امرئ منهم زوجتان من الحور العین یری مخ سوقهن من وراء العظم واللحم من الحسن یسبحون اللّٰه بکرۃً وعشیًا لا یسقمون ولا یبولون ولا یتغوطون ولا یتفلون ولا یمتخطون اٰنیتهم الذهب والفضۃ وامشاطهم الذهب ووقود مجامرهم الالوۃ ورشحهم المسک علی خلق رجل واحد علی صورۃ ابیهم اٰدم ستون ذراعًا فی السماء متفق علیه وعن جابر قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ان اهل الجنۃ یاکلون فیها ویشربون ولا یتفلون ولا یبولون ولا یتغوطون ولا یمتخطون قالوا فما بال الطعام قال جشاء ورشح کرشح المسک یلهمون التسبیح والتحمید کما تلهمون النفس رواه مسلم وعن ابی هریرۃ قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم من یدخل الجنۃ ینعم ولا یباس ولا یبلی ثیابه ولا یفنی شبابه رواه مسلم وعن ابی سعید وابی هریرۃ ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم قال ینادی منادٍ ان لکم ان تصحوا فلا تسقموا ابدًا وان لکم ان تحیوا فلا تموتوا ابدًا وان لکم ان تشبوا فلا تهرموا ابدًا وان لکم ان تنعموا فلا تباسوا ابدًا رواه مسلم وعن ابی سعید الخدری ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم قال ان اهل الجنۃ یتراءون اهل الغرف من فوقهم کما تتراءون الکوکب الدری الغابر فی الافق من المشرق او المغرب لتفاضل ما بینهم قالوا یا رسول اللّٰه تلک منازل الانبیاء لا یبلغها غیرهم قال بلی والذی نفسی بیده رجال اٰمنوا باللّٰه وصدقوا المرسلین متفق علیه وعن ابی هریرۃ قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم یدخل الجنۃ اقوام افئدتهم مثل افئدۃ الطیر رواه مسلم وعن ابی سعید قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ان اللّٰه تعالی یقول لاهل الجنۃ یا اهل الجنۃ فیقولون لبیک ربنا وسعدیک

ا قوله یطوف علیهم المؤمن کذا فی کتاب مسلم والحمیدی وجامع الاصول وفی البخاری وشرح السنۃ وفی نسخ المصابیح علیهم المؤمنون والمؤدی واحد لان المراد بالمفرد الجنس ۱۲ اسید ۲ قوله جنتان الخ مبتدأ خبره محذوف ای وللمؤمنین جنتان واغرب من قال انه عطف علی اهل لکونه بعیدًا عن المعنی وان کان قریبًا فی اللفظ ثم قال شارح ای درجتان او قصران قوله من فضۃ اٰنیتهما وما فیهما ای من القصور والاثاث کالسرر وقضبان الاشجار وامثال ذلک قیل قوله من فضۃ خبر اٰنیتهما والجملۃ صفۃ جنتان او من فضۃ صفۃ قوله جنتان وخبر اٰنیتهما محذوف ای اٰنیتهما وما فیهما کذلک او اٰنیتهما فاعل الظرف ای تفضض اٰنیتهما وکذا من جهۃ المبنی والمعنی قوله وجنتان من ذهب الخ ۱۲ مرقاۃ ۳ قوله وما بین القوم الخ ای بین العبد اذا تبوء مقعده فی الجنۃ مع ارتفاع الحجب والموانع هناک وبین نظره الی ربه الا ما یصده من هیبۃ الجلال وسحاب الجمال ولا ترفع ذلک منهم الا برحمته ورافته ۱۲ اسید ۴ قوله انهار الجنۃ الاربعۃ الخ بالرفع صفۃ الانهار وهی انهار الماء واللبن والخمر والعسل المذکورۃ فی القراٰن فیها انهار من ماء غیر اٰسن وانهار من لبن لم یتغیر طعمه وانهار من خمر لذۃ للشاربین وانهار من عسل مصفی ۱۲ مرقاۃ ۵ قوله لم اجده فی الصحیحین قد قیل انه موجود فی صحیح البخاری فی موضعین الاول فی کتاب الجهاد عن ابی هریرۃ وفیه تفاوت یسیر والثانی فی باب وکان عرشه علی الماء وکذا فی صحیح مسلم فی باب فضل الجهاد فی سبیل اللّٰه ۱۲ اللمعات ۶ قوله کل جمعۃ بضمتین ویسکن الثانی قال النووی والسوق مجمع لاهل الجنۃ یجتمعون فیها فی کل مقدار جمعۃ ای اسبوع ولیس هناک اسبوع حقیقۃ لفقد الشمس واللیل والنهار قلت وانما یعرف وقت اللیل والنهار بارخاء استار الانوار ورفعها علی ما ورد فی بعض الاخبار فبهذا یعرف یوم الجمعۃ وایام الاعیاد وما یترتب علیها من الزیارۃ والرؤیۃ ۱۲ مرقاۃ ۷ قوله فیقول لهم اهلوهم الخ فیه تغلیب لکون الاهل اعم من النساء والولدان وارید به التعظیم والتکریم او روعی المشاکلۃ والمقابلۃ وقوله فیقولون وانتم واللّٰه لقد ازددتم الخ هو اما لاصابتهم من تلک الریح او بسبب انعکاس جمالهم اولا جل تاثیر حالهم وترقی مآلهم ۱۲ مرقاۃ ۸ قوله زوجتان من الحور العین الحور جمع حوراء وهی شدید بیاض العین والشدید سواد ها والعین جمع عیناء وهی الواسعۃ العین والمراد ان لکل امرء زوجتین بهذه الصفۃ ولا ینافی ذلک ان یکون له زوجات اخر وقیل المراد من التثنیۃ التکریر والالوۃ بفتح الهمزۃ وضمها وضم اللام وتشدید الواو عود یتجر به هذا بخلاف مجامر الدنیا فان وقودها قطع الحطب ومجامر الجنۃ وقودها العود الذی یتبخر به ۱۲ اللمعات ۹ قوله علی خلق رجل واحد بضم الخاء واللام ویسکن والمعنی انهم اتراب فی سن واحد وهو ثلثون ستۃ والمعنی کلهم علی صورۃ وشکل واحد من الحسن والجمال کما ان طول کلهم مساو هذا علی ان خلق بفتح الخاء انسب واما علی روایۃ خلق بضم الخاء فالمراد اخلاقهم علی خلق رجل واحد کما مر فی الحدیث السابق (علی قلب رجل واحد الخ) واللّٰه اعلم ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قوله جشاء بضم الجیم وهو تنفس المعدۃ من الامتلاء یقال له بالفارسیۃ آروغ وقال شارح ای صوت مع ریح ویخرج من الفم عند الشبع اقول التقدیر هو جشاء ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قوله یلهمون التسبیح ای المعنی لا یتعبون من التسبیح والتهلیل کما لا تتعبون انتم من النفس ولا یشغلهم شیٔ من ذلک کما لا یمنعکم من النفس کالملٰئکۃ او یرید انها تصیر صفۃ لازمۃ لا ینفکون عنها کالنفس اللازم للحیوان ۱۲ مرقاۃ ۱۲ قوله ولا یباس الخ بسکون الموحدۃ فالهمزۃ المفتوحۃ ای لا یفتقر ولا یهتم قال الطیبی هو تاکید لقوله ینعم والاصل ان لا یجاء بالواو ولکن اراد به التقریر علی الطرد والعکس کقوله تعالی لا یعصون اللّٰه ما امرهم ویفعلون ما یؤمرون قلت وفی روایۃ الجامع لا یباس بلا عطف ۱۲ مرقاۃ ۱۳ قوله یتراءون اهل الغرف بضم الغین وفتح الراء جمع الغرفۃ بالضم والسکون وهو القصر الرفیع وقیل الجنۃ طبقات اعالیها للسابقین ووسطها للمقتصدین واسافلها للمخلطین ۱۲ اللمعات ۱۴ قوله الغابر فی الافق ای والغائر بالهمز من الغور ای الذاهب فی الافق البعید عنه وبالباء من الغبور ای الباقی عند انتشار ضوء الفجر وانما یستنیر عند ذلک الوقت الکواکب الدری وقیل الروایۃ الاولی تصحیف بلا شک قوله من المشرق او المغرب کلمۃ او هی الموجودۃ فی کتاب مسلم وفی نسخ شرح السنۃ وجامع الاصول ورياض الصالحین هو الاولی وفی نسخ المصابیح من المشرق والمغرب دون السماء لان المقصود البعد والاثارۃ ۱۲ اسید ۱۵ قوله مثل افئدۃ الطیر ای فی الرقۃ واللین وقیل فی الخوف من اللّٰه فان الطیر اکثر الحیوانات خوفًا وقیل فی الخروج الی طلب الرزق متوکلا علی اللّٰه کما ورد تغدو خماصًا وتروح بطانًا ۱۲ لم

والخیر کلہ فی یدیك فیقول ھل رضیتم فیقولون ومالنا لا نرضٰی یارب وقد اعطیتنا مالم تعط احدًا من خلقك فیقول الا اعطیکم افضل من ذٰلك فیقولون یارب وای شئ افضل من ذٰلك فیقول احل[1] علیکم رضوانی فلا اسخط علیکم بعدہ ابدًا متفق علیہ **وعن** ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان ادنی مقعد احدکم من الجنّۃ ان یقول لہ تمن فیتمنّٰی ویتمنّٰی فیقول لہ ھل تمنّیت فیقول نعم فیقول لہ فان لك ما تمنّیت ومثلہ معہ رواہ مسلم **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سیحان[2] وجیحان والفرات والنیل کل من انھار الجنّۃ رواہ مسلم **وعن** عتبۃ[3] بن غزوان قال ذکر لنا ان الحجر یلقی من شفۃ جھنم فیھوی فیھا سبعین خریفًا لا یدرك لھا قعرًا واللہ لتملأن ولقد ذکر لنا ان ما بین مصراعین من مصاریع الجنّۃ مسیرۃ اربعین سنۃ ولیاتین علیھا یوم وھو کظیظ[4] من الزحام رواہ مسلم

الفصل الثانی **عن** ابی ھریرۃ قال قلت یارسول اللہ مم خلق الخلق قال[5] من الماء قلنا الجنۃ ما بناؤھا[6] قال لبنۃ من ذھب ولبنۃ من فضۃ وملاطھا المسك الاذفر وحصباؤھا اللؤلؤ والیاقوت وتربتھا الزعفران من یدخلھا ینعم ولا یبأس ویخلد ولا یموت ولا یبلٰی ثیابھم ولا یفنی شبابھم رواہ احمد والترمذی والدارمی **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما فی الجنّۃ شجرۃ الا وساقھا من ذھب رواہ الترمذی **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان[7] فی الجنۃ مائۃ درجۃ ما بین کل درجتین مائۃ عام رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن غریب **وعن** ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان فی الجنّۃ مائۃ درجۃ لو ان العالمین اجتمعوا فی احداھن لوسعتھم رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب **وعنہ** عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی قولہ تعالٰی وفرش[8] مرفوعۃ قال ارتفاعھا لکما بین السماء والارض مسیرۃ خمسمائۃ سنۃ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اول زمرۃ یدخلون الجنّۃ یوم القیٰمۃ ضوء وجوھھم علی مثل ضوء القمر لیلۃ البدر والزمرۃ الثانیۃ علی مثل احسن کوکب دری فی السماء لکل رجل منھم زوجتان علی کل زوجۃ سبعون حلۃ یری مخ ساقھا من وراءھا رواہ الترمذی **وعن** انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یعطی المؤمن فی الجنّۃ قوۃ[9] کذا وکذا من الجماع قیل یارسول اللہ اویطیق ذٰلك قال یعطی قوۃ مائۃ رواہ الترمذی **وعن** سعد بن ابی وقاص عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال لو ان ما یقل ظفر مما فی الجنۃ بدا لتزخرفت لہ ما بین[10] خوافق السمٰوٰت والارض ولو ان رجلا من اھل الجنّۃ اطلع فبدا اساورہ لطمس ضوءہ ضوء الشمس کما تطمس الشمس ضوء النجوم رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب

---

[1] قولہ احل علیکم ای انزل واورد علیکم قال ابن الملك فی الحدیث دلالۃ ان رضوان اللہ تعالٰی علی العبد فوق ادخالہ ایاہ الجنۃ وقال الطیبی اکبر اصناف الکرامۃ رویۃ اللہ تعالٰی قلت ولعل الرضوان اکبر لاشتمالہ علی تحصیل اللقاء وسائر انواع النعماء ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ سیحان وجیحان ھما غیر سیحون نھر الترک وجیحون نھر بلخ فان المذکورین فی الحدیث فی بلاد الارمن فسیحان وجیحان نھران عظیمان بالعواصم عند المصیصۃ وطرطوس ھذا ھو الصواب واما قول الجوھری جیحان نھر بالشام فغلط واتفقوا علی ان جیحون بالواو نھر خراسان وقیل سیحون نھر بالسند قولہ کل ای کل واحد منھا من انھار الجنۃ ای من جنس الانھار الاربعۃ التی فیھا کانھا وفوائدھا انموذجات لما یکون فی الجنۃ وقیل الحق انھا مادۃ مخلوقۃ فی الجنۃ الیوم وفی کتاب مسلم ان الفرات والنیل یخرجان من الجنۃ وفی کتاب البخاری من اصل سدرۃ المنتہٰی وفی معالم التنزیل ان اللہ تعالٰی ابرز ھذہ من الجنۃ واستودعھا الجبال واجراھا فی الارض ۱۲ سید [3] قولہ عتبۃ بن غزوان بالتابعین قیل ھو سابع سبعۃ فی الاسلام وغزوان بفتح الغین المعجمۃ وسکون الزاء ۱۲ س ولمعات [4] وھو کظیظ ای ممتلئ من کظ الوادی اذا ضاق بسیلہ ویقال کظہ الشراب والغیظ اذا ملاصدرہ وعلی ھذا فھو متعد وعلی الاول لازم ۱۲ سید [5] قولہ قال من الماء اختلف العقلاء فی اول ما خلق اللہ من الاجسام فالاکثرون علی انہ الماء لانہ قابل لکل صور ثم جعل الارض منھا بالتکثیف والانجماد والنار والھواء بالتلطیف فان الماء اذا لطفت صار ھواء وتکونت النار من صفوتہ والسماء تکونت من دخان النار وھذا الحدیث یصلح دلیلا علیہ کما قال تعالٰی وجعلنا من الماء کل شیء حی واللہ اعلم ۱۲ لمعات [6] قولہ ما بناؤھا ای ھل من حجر او مدر او خشب او شعر قال لبنۃ من ذھب ولبنۃ من فضۃ ای بناؤھا ملمع ومرصع منھما او ذکر النوعین باعتبار الجنتین کما تقدم قولہ وملاطھا الملاط بکسر المیم طین یوضع بین اللبنات ۱۲ مرولم [7] قولہ ان فی الجنۃ مائۃ درجۃ الخ قال ابن الملک المراد بالمائۃ ھھنا الکثرۃ وبالدرجۃ المرقاۃ اقول الاظھر ان المراد بالدرجات المراتب العالیۃ قال تعالٰی ھم درجات عند اللہ ای ذو درجات عند اللہ ای ذو درجات بحسب اعمالھم من الطاعات کما ان اھل النار اصحاب درکات متسافلۃ بقدر مراتبھم فی شدۃ الکفر کما یشیر الیہ قولہ سبحانہ ان المنافقین فی الدرک الاسفل من النار ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ وفرش مرفوعۃ الظاھر ای منضودۃ بعضھا علی بعض مبسوطۃ علی الاسرۃ والمراد رفیعۃ فی القیمۃ او النفاسۃ وقیل المراد بالفرش نساء اھل الجنۃ رفعن بالجمال علی نساء الدنیا وکل فاضل رفیع وظاھر سیاق الحدیث فی الوجہ الاول ۱۲ لمعات [9] قولہ قوۃ کذا وکذا یعنی یعطی قوۃ جماع کذا وکذا من النساء فکذا وکذا کنایۃ عن عدد النساء کعشرین وثلثین مثلا ۱۲ لم [10] قولہ ما بین خوافق السموات والارض ای اطرافھا وقیل منتھاھا وقیل الخافقان المشرق والمغرب کذا ذکرہ شارح وقال القاضی الخوافق جمع خافقۃ وھی الجانب وھی فی الاصل الجانب التی تخرج منھا الریاح من الخفقان وتانیث الفعل لان ما بین بمعنی الاماکن ۱۲ مرقاۃ

له قوله جرد مرد الخ جرد جمع اجرد وهو الذی لا شعر علی جسده وکذا الاشعر قوله مرد جمع امرد وهو غلام لا شعر علی ذقنه وقد یراد به الحسین بناء علی الغالب قوله کحلی بفتح الکاف فعلی جمع کحیل بمعنی مفعول ای مکحول ای عین فی اجفانها سواد خلقة کذا قال شارح وفی النهایة الکحل بفتحتین سواد فی اجفان العین خلقة والرجل اکحل وکحیل وکحلی جمع کحیل ۱۲ مرقاة ۲ قوله سدرة المنتهی قیل هی شجرة فی السماء السابعة عن یمین العرش والمنتهی بمعنی موضع الانتهاء او الانتهاء کانها فی منتهی الجنة وآخرها وقیل لم یتجاوزها احد والیها ینتهی علم الملائکة وغیرهم ولا یعلم احد ما وراءها ۱۲ مرقاة ۳ قوله فراش بفتح الفاء جمع الفراشة وهی التی تطیر وتتهافت فی السراج قیل هذا تفسیر لقوله تعالی اذ یغشی السدرة ما یغشی وقیل لعله اراد به الملائکة تتلألأ اجنحتها تلألؤ اجنحة الفراش کانها مذهبة ۱۲ مرقاة ۴ قوله اکلتها الخ فیخفات جمع آکل اسم فاعل کطلبة جمع طالب وهذا هو الذی فی اصل الجزری وسائر النسخ المصححة والمعنی عن آکلها وفی نسخة صحیحة وهی اصل السید آکلتها بالمد وکسر الکاف علی ان صیغته الواحد قد تستعمل للجماعة وفی نسخة آکلها بصیغة الفاعل المذکر وفی اخری آکلوها بصیغة جمع المذکر ۱۲ مرقاة ۵ قوله فلا تشاء ان تحمل ای لا تشاء ان تحمل علی فرس کذلک الا حملت علیه ای او تشتهیت من الجنس المعهود اعنی فرس الدنیا علی هذه الصفة لوجدته وقیل فعلت هذا بنیغی قوله فعلت علی بناء المفعول کذا قیل لا یکون مطلوبک الا مسعفا فاذا ترک علی بناء الفاعل فالتقدیر فلا تکون الا فائزا لمطلوبک وقیل المعنی لک فی الجنة مرکب یغنیک عن الفرس المعهود ۱۲ سید ۶ قوله فعلت علی صیغة المخاطب المذکر المعلوم وفی نسخة علی بناء المجهول ای حملت علیه ورکبت وفی اخری بناء التانیث الساکنة فالضمیر للفرس ای حملتک ۱۲ مرقاة ۷ قوله بفرس قیل اراد الجنس المعهود مخلوقا من نفس الجواهر وقیل ان هناک مرکبا من جنس آخر یغنیک عن المعهود والاخیر هو الاظهر کما هو ظاهر فی حدیث ابی ایوب الآتی ۱۲ مرس ۸ قوله مناکیر وروی الطبرانی عن ابی ایوب مرفوعا ان اهل الجنة یتزاورون علی النجائب بیض کانهن الیاقوت ولیس فی الجنة شیء من البهائم الا الابل والطیر ۱۲ مرقاة ۹ قوله ثمانون منها من هذه الامة لا ینافی هذا قوله صلی الله علیه وسلم ارجو ان تکونوا نصف اهل الجنة لانه یحتمل ان یکون رجاؤه صلی الله علیه وسلم ذلک اولا ثم زید وبشر من عند الله بالزیادة بعد ذلک واما قول الطیبی یحتمل ان یکون الثمانون مساویا لباقی العدد للاربعین فبعید ۱۲ لمعات ۱۰ قوله الذین یدخلون منه الجنة کذا فی الاصول المعتمدة والنسخ المصححة بالجمع فتکون صفة للامة وفی نسخة بصیغة الافراد علی انه صفة الباب وهو الظاهر ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله مسیرة الراکب المجود اسم فاعل من التجوید وهو التحسین قال الطیبی والمجود یحتمل ان یکون صفة الراکب والمعنی الراکب الذی یجود رکض الفرس وان یکون مضافا الیه والاضافة لفظیة ای الفرس الذی یجود فی عدوه قوله ثلثا ای ثلث لیال او سنین وهو الاظهر لانه یفید المبالغة

وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اهل الجنة جرد[۱] مرد کحلی لا یفنی شبابهم ولا تبلی ثیابهم رواه الترمذی والدارمی وعن معاذ بن جبل ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یدخل اهل الجنة الجنة جردا مردا مکحلین ابناء ثلثین او ثلث وثلثین سنة رواه الترمذی وعن اسماء بنت ابی بکر قالت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم وذکر له سدرة[۲] المنتهی قال یسیر الراکب فی ظل الفنن منها مائة سنة او یستظل بظلها مائة راکب شك الراوی فیها فراش[۳] الذهب کان ثمرها القلال رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن انس قال سئل رسول الله صلی الله علیه وسلم ما الکوثر قال ذاك نهر اعطانیه الله یعنی فی الجنة اشد بیاضا من اللبن واحلی من العسل فیه طیر اعناقها کاعناق الجزر قال عمر ان هذه لناعمة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اکلتها[۴] انعم منها رواه الترمذی وعن بریدة ان رجلا قال یا رسول الله هل فی الجنة من خیل قال ان الله ادخلك الجنة فلا تشاء[۵] ان تحمل فیها علی فرس من یاقوتة حمراء یطیر بك فی الجنة حیث شئت الا فعلت[۶] وساله رجل فقال یا رسول الله هل فی الجنة من ابل قال فلم یقل له ما قال لصاحبه فقال ان یدخلك الله الجنة یکن لك فیها ما اشتهت نفسك ولذت عینك رواه الترمذی وعن ابی ایوب قال اتی النبی صلی الله علیه وسلم اعرابی فقال یا رسول الله انی احب الخیل افی الجنة خیل قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان ادخلت الجنة اتیت بفرس[۷] من یاقوتة له جناحان فحملت علیه ثم طار بك حیث شئت رواه الترمذی وقال هذا حدیث لیس اسناده بالقوی وابو سورة الراوی یضعف فی الحدیث وسمعت محمد بن اسمعیل یقول ابو سورة هذا منکر الحدیث یروی مناکیر[۸] وعن بریدة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون[۹] منها من هذه الامة واربعون من سائر الامم رواه الترمذی والدارمی والبیهقی فی کتاب البعث والنشور وعن سالم عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم باب امتی الذین[۱۰] یدخلون منه الجنة عرضه مسیرة[۱۱] الراکب المجود ثلثا ثم انهم لیضغطون علیه حتی تکاد مناکبهم تزول رواه الترمذی وقال هذا حدیث ضعیف وسالت محمد بن اسمعیل عن هذا الحدیث فلم یعرفه وقال یخلد بن ابی بکر یروی[۱۲] المناکیر وعن علی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان فی الجنة لسوقا ما فیها شری ولا بیع الا الصور[۱۳] من الرجال والنساء فاذا اشتهی الرجل صورة دخل[۱۴] فیها رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن سعید بن المسیب انه لقی ابا هریرة فقال ابو هریرة اسأل الله ان یجمع بینی وبینك فی سوق الجنة فقال

ثم المراد به الکثرة لا التحدید ۱۲ لمعات ۱۲ قوله یروی المناکیر الخ یعنی فیکون حدیثه ضعیفا ولیس فیه ان حدیثه هذا منکر قال السید جمال الدین قوله یخلد سهو من صاحب المشکوٰة وصوابه خالد اذ فی الترمذی خالد بن ابی بکر وکذا فی کتب اسماء الرجال ۱۲ مرقاة ۱۳ قوله الا الصور الخ قیل الاستثناء منقطع ومتصل بان یحمل تبدیل الهیئات من جنس البیع والشری والمراد ما عرض الصور المستحسنة علیه فاذا رغب فی شیء صور بتلک الصورة التی اراد وانما عرض الزینة من الحلی والحلل والتاج فاذا رغب فی شیء منها اعطیه ۱۲ سید ۱۴ قوله دخل فیها وکذا اذا اشتهت النساء صورة دخلن فیها ۱۲ مرقاة

سعيدٌ افيها سُوق قال نعم اخبرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ اهل الجنة اذا دخلوها نزلوا فيها بفضل اعمالهم ثم يُؤذَن لهم فى مقدار[1] يوم الجمعة من ايّام الدنيا فيزورون ربهم ويُبرِز لهم عرشه[2] ويتبدّى لهم فى روضةٍ من رياض الجنّة فيُوضَع لهم منابرُ من نورٍ ومنابرُ من لؤلؤٍ ومنابرُ من ياقوتٍ ومنابرُ من زبرجدٍ ومنابرُ من ذهبٍ ومنابرُ من فضّةٍ ويجلس[3] ادناهم وما فيهم دَنِىٌّ[4] على كثبانِ المسك والكافور ما يُرَوْن انّ اصحاب الكراسى بافضل منهم مجلسًا قال ابوهريرة قلت يارسول الله وهل نرى ربّنا قال نعم هل تتمارون فى رؤية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا لا قال كذلك لا تتمارون فى رؤية ربّكم ولا يبقى فى ذلك المجلس رجل الّا حاضره[5] الله محاضرةً حتى يقول للرجل منهم يا فلانُ بن فلانٍ اتذكر يوم قلتَ[6] كذا وكذا فيُذكّره ببعض غدراته[7] فى الدنيا فيقول يا ربّ افلم تغفر لى فيقول بلى فبسعة[8] مغفرتى بلغت منزلتك هذه فبيناهم على ذلك غشيتهم سحابة من فوقهم فامطرت عليهم طيبًا لم يجدوا مثل ريحه شيئًا قط ويقول ربّنا قوموا الى ما اعددتُ لكم من الكرامة فخذوا ما اشتهيتم فنأتى سوقًا قد حفّت به الملٰئكة فيها[9] ما لم تنظر العيون الى مثله ولم تسمع الآذان ولم يخطر على القلوب فيُحمَل لنا ما اشتهينا ليس يُباع فيها ولا يُشترى وفى ذلك السوق يلقى اهل الجنّة بعضهم بعضًا قال فيُقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه وما فيهم دَنِىٌّ فيروعه[10] ما يرى عليه من اللباس فما ينقضى آخر حديثه حتى يتخيّل عليه ما هو احسن منه وذلك انّه لا ينبغى لاحدٍ ان يحزن فيها ثم ننصرف الى منازلنا فيتلقّانا ازواجنا فيقلن مرحبًا واهلًا لقد جئتَ وانّ بك من الجمال افضل ممّا فارقتنا عليه فنقول انا جالسنا اليوم ربّنا الجبّار ويحقّنا ان ننقلب بمثل ما انقلبنا رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث غريب وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادنى اهل الجنّة الذى له ثمانون الف خادم واثنتان[11] وسبعون زوجة وتُنصب له قبّة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية الى صنعاء وبهذا الاسناد قال من مات من اهل الجنّة من صغير او كبير يُرَدّون بنى ثلثين فى الجنّة لا يزيدون[12] عليها ابدًا وكذلك اهل النار وبهذا الاسناد قال انّ عليهم التيجان ادنى لؤلؤة منها لتضىء ما بين المشرق والمغرب وبهذا الاسناد قال المؤمن اذا اشتهى الولد فى الجنّة كان حمله ووضعه وسنّه فى ساعة كما يشتهى وقال اسحٰق بن ابراهيم فى هذا الحديث اذا اشتهى المؤمن فى الجنّة الولد كان فى ساعة ولكن لا يشتهى رواه

[Interlinear glosses: اے بقدر اعمالهم ۱۲ — اے یظهر ۱۲ — اے یتجلی لهم ۱۲ — اے لا یظنون اے جالسوا الکثبان ۱۲ — اے تشکون — حتی یحضر لو ۱۲ مر — اے لا تشکون — بنصب ابن وصرف فلان ۱۲ مر — اے من لباس الرجل ۱۲ — اے من نساء الدنیا ومن الحور العین ۱۲ — اے یحق لنا ویلیق بنا ۱۲ مر — اے من الحور العین ۱۲ — مدینة بالشام ۱۲ — بلدة بالیمن ۱۲ — اے یصیرون ۱۲ — جمع تاج ۱۲ — اے کمال سنه وهو ثلثون سنة ۱۲ مرقاة — هذا مقول اسحٰق ۱۲]

[1] قوله فى مقدار يوم الجمعة فى الحواشى اے بمقدار اسبوع والظاهر ان المراد يوم الجمعة فانه ورد الاحاديث فى فضائل يوم الجمعة انه يكون فى الجنة يوم جمعة كما كان فى الدنيا ويحضرون ربهم الى آخر معنى الحديث ۱۲ لمعات [2] قوله عرشه اے نهاية لطفه وغاية رحمته كما اشير اليه بقوله الرحمٰن على العرش استوى والا فقد سبق ان العرش سقف الجنة وليلائم ايضا على وجه التنزيه من الجهة ولا حاجة الى هذا التاويل فان عالم الآخرة لا يقاس على هذا العالم بل نؤمن به كما ورد ونفوض كيفيته الى الله والله اعلم ۱۲ مرقاة [3] قوله ويجلس ادناهم اى اقلهم منزلة ودرجة فى الجنة بالنسبة الى بعض من عداه وقوله ما فيهم دنى اے خسيس لدفع توهم الدناءة من ادناهم والكثبان جمع كثيب وهو التل من الرمل ويجمع على اكثب واكثبة وكثبان كذا فى القاموس ۱۲ لمعات [4] قوله دنى اى لا باعتبار ذاته بل دنى باعتبار من له مرتبة عالية ۱۲ مرقاة [5] قوله حاضره الله المحاضرة بالضاد المعجمة من الحضور وقد صحف بالمهملة قال التوربشتى الكلمتان بالحاء المهملة والضاد المعجمة والمراد من ذلك كشف الحجاب والمقاولة مع العبد من غير حجاب ولا ترجمان ۱۲ مرقاة [6] قوله قلت كذا وكذا اى مما لا يجوز فى الشرع فكانه يتوقف الرجل فيه ويتامل فيما ارتكبه من معاصيه ۱۲ مرقاة [7] قوله غدراته بفتح الغين المعجمة والدال المهملة جمع غدرة بالسكون وهو ترك الوفاء والمراد معاصيه ۱۲ مر [8] قوله فبسعة مغفرتى اى بلى غفرت فبلغت تلك المنزلة الرفيعة بسبب مغفرتى لا بسبب عملك ۱۲ سید [9] قوله فيها كذا هو فى الاصول المعتمدة موجود والمعنى وفى تلك السوق ما لم ينظر العيون الى مثله وهو فى نسخ اكثر الشراح مفقود فقال المظهر ما موصولة والموصول مع صلته يحتمل ان يكون منصوبا بدلا من الضمير المنصوب المقدر العائد الى قوله ما اعددت ويحتمل ان يكون فى محل الرفع على انه خبر مبتدء محذوف اى البعد لكم وقال شارح او هو مبتدء خبره محذوف اى فيها اقول وقال الطيبى الوجه ان يكون ما موصوفة بدلا من سوقا ۱۲ مرقاة [10] قوله فيروعه الخ يعجب الرجل قوله ما يرى اى يبصره قوله عليه اى على من دونه من اللباس بيان ما كذا ذكره شارح والظاهر عكس مرجع الضمير من قال الطيبى الضمير المجرور يحتمل ان يرجع الى من فيكون الروع مجازا عن الكراهة مما هو عليه من اللباس ويحتمل ان يرجع الى الرجل ذى المنزلة فالروع بمعنى الاعجاب اى يعجبه حسنه فيدخل فى روعه ان يتمنى مثل ذلك لنفسه ويدل عليه قوله فما ينقضى آخر حديثه اى ما القى فى روعه من الحديث وضمير المفعول فيه عائد الى من قال شارح اى حديث من هو دونه مع الرجل الرفيع المنزلة قلت ويجوز قلب الكلام ايضا ۱۲ مرقاة [11] قوله اثنتان وسبعون زوجة وفى نسخة اثنان بالتذكير ولعل وجهه انه ذكر باعتبار معنى الزوجة من لفظ الحور الزوج قوله يردون اى يعودون وفيه تغليب لانه لا رد فى الصغير او المعنى يصيرون بنى ثلثين ۱۲ مرقاة [12] قوله لا يزيدون عليها ابدا اى زيادة مؤثرة فى تغيير ابدانهم واعضائهم وشعورهم واشعارهم والا فزنا انهم فى الجنة تتميز ابدا الابدين ۱۲ مرقاة

الترمذی وقال هذا حدیث غریب وروی ابن ماجة الرابعة والدارمی الاخیرة وعن
علی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان فی الجنة لمجتمعا[1] للحور العین یرفعن باصوات
لم تسمع الخلائق مثلها یقلن نحن الخالدات فلا نبید ونحن الناعمات[2] فلا نبأس
ونحن الراضیات فلا نسخط طوبی لمن کان لنا وکنا له رواه الترمذی وعن حکیم بن
معاویة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان فی الجنة بحر الماء وبحر العسل وبحر اللبن و
بحر الخمر ثم تشقق الانهار بعد[3] رواه الترمذی ورواه الدارمی عن معویة الفصل الثالث
عن ابی سعید عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان الرجل فی الجنة لیتکئ فی الجنة
سبعین مسندا[4] قبل[5] ان یتحول ثم تاتیه امرأة فتضرب علی منکبه فینظر وجهه فی خدها
اصفی من المرأة وان ادنی لؤلؤة علیها تضیء ما بین المشرق والمغرب فتسلم علیه فیرد السلام
ویسألها من انت فتقول انا من المزید[6] وانه لیکون علیها سبعون ثوبا فینفذها بصره
حتی یری مخ ساقها من وراء ذلك وان علیها من التیجان ان ادنی لؤلؤة منها لتضیء ما بین
المشرق والمغرب رواه احمد وعن ابی هریرة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یتحدث
وعنده رجل من اهل البادیة ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه فی الزرع فقال له
الست فیما شئت قال بلی ولکنی احب ان ازرع فبذر[7] فبادر الطرف نباته واستواؤه
واستحصاده فکان امثال الجبال فیقول الله تعالی دونك[8] یا ابن ادم فانه لا یشبعك شیء
فقال الاعرابی والله لا تجده الا قرشیا او انصاریا فانهم[9] اصحاب زرع واما نحن فلسنا
باصحاب زرع فضحك رسول الله صلی الله علیه وسلم رواه البخاری وعن جابر قال سال
رجل رسول الله صلی الله علیه وسلم اینام اهل الجنة قال النوم اخو الموت ولا یموت
اهل الجنة رواه البیهقی فی شعب الایمان

باب رؤیة الله تعالی

الفصل الاول

عن جریر بن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انکم سترون ربکم[10]
عیانا وفی روایة قال کنا جلوسا عند رسول الله صلی الله علیه وسلم فنظر الی القمر لیلة
البدر فقال انکم سترون ربکم کما ترون هذا القمر لا تضامون[11] فی رؤیته فان[12] استطعتم
ان لا تغلبوا علی صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمد ربك
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها متفق علیه وعن صهیب عن النبی صلی الله علیه وسلم
قال اذا دخل اهل الجنة الجنة یقول الله تعالی تریدون شیئا ازیدکم فیقولون الم
تبیض وجوهنا الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار[13] قال فیرفع الحجاب[14] فینظرون
الی وجه الله فما اعطوا شیئا احب الیهم من النظر الی ربهم ثم تلا للذین احسنوا

---

[1] قوله لمجتمعا بفتح الميم الثانية اي موضعا للاجتماع او اجتماعا قوله للحور العين قال الراغب الحور جمع احور وحوراء والحور قيل ظهور قليل من البياض في العين من بين السواد وذلك نهاية الحسن من العين ۱۲ مر [2] قوله ونحن الناعمات اي المتنعمات قوله فلا نبأس اي لا نفتقر ونحتاج او الليّنات الحسنة فلا نصير شديدة سيئة او مسرورات فلا نحزن والنعمة المسرة كذا في القاموس ۱۲ لمعات [3] قوله بعد اي بعد دخول اهل الجنة (تشقق) انهار (كثيرة) فتجري الى مكان كل واحد منهم بنهر ۱۲ لمعات [4] قوله سبعين مسندا (من) سندت الى الشيء سندا وسنودا واستندت اليه يعني اي سبعين مستندا وهذا يؤيد قول من فسر "فرش مرفوعة" بانها منضودة بعضها فوق بعض كما مر ۱۲ اسيد [5] قوله قبل ان يتحول اي يكون متكئا على سبعين مسندا قبل ان يتحول قوله ثم تاتيه بعد ان يتحول قوله امرأة ولعل هذا مراد الطيبي من قوله قبل ان يتحول ظرف ثم ياتيه فافهم ۱۲ المعات [6] قوله انا من المزيد اي يراد به ما في قوله تعالى لهم ما يشاؤن فيها ولدينا مزيد ومن المزيد افضلها ما قاله سبحانه للذين احسنوا الحسنى وزيادة اي الجنة ورؤية الله تعالى وانما سميت (اي الرؤية) زيادة لان الحسنى هي الجنة وهي ما وعد الله تعالى بفضله جزاء الاعمال المكلفين والزيادة (اي الرؤية) فضل على فضل ۱۲ مرقاة [7] قوله فبذر اي رمى البذر في ارض الجنة قوله فبادر الطرف الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر اي فسابق بناته والمعنى فحصل بناته في الحال ۱۲ مرقاة [8] قوله دونك يا ابن آدم الخ اي خذ ما تمنيته قاله على سبيل التوبيخ تهجينا لما تمنته ومن ثم رتب عليه قوله (فانه لا يشبعك شيء) اي كثير حتى في الجنة وقد يوجد في تعارف الناس مثل هذا التوبيخ من القواعد المقررة ان كل اناء يترشح بما فيه وان الناس يموتون كما يعيشون ويحشرون كما يموتون اظهر النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى في لباس هذا المبنى ۱۲ مرقاة [9] قوله فانهم اصحاب زرع صحبة الزرع حصلت للقرشيين بعد قدومهم بالمدينة في صحبة الانصار والا لم يكونوا كذلك بمكة ۱۲ المعات [10] قوله سترون ربكم عيانا بالكسر مصدر مؤكد اي جهارا وقال النووي اعلم ان مذهب اهل السنة قاطبة ان رؤية الله تعالى ممكنة غير مستحيلة عقلا واجمعوا ايضا على وقوعها في الآخرة نقلا وان المؤمنين يرون الله تعالى دون الكافرين وزعمت طوائف من اهل البدع المعتزلة والخوارج وبعض المرجئة ان الله تعالى لا يراه احد من خلقه وان رؤيته مستحيلة عقلا وهذا الذي قالوه خطأ صريح وجهل قبيح وقد تظاهرت ادلة الكتاب والسنة واجماع الصحابة فمن بعدهم من سلف الامة على اثبات رؤية الله للمؤمنين ورواها نحو من عشرين صحابيا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآيات القرآن فيه مشهورة واما رؤية الله في الدنيا فممكنة ولكن الجمهور من السلف والخلف من المتكلمين وغيرهم على انها لا تقع في الدنيا ۱۲ مرقاة [11] قوله لا تضامون من التضام بمعنى التزاحم وفي نسخة بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم ۱۲ مر [12] قوله فان استطعتم الخ قال القاضي ترتيب قوله ان استطعتم على قوله سترون ربكم بالفاء يدل على ان المواظب على اقامة الصلوات والمحافظة عليها خليق بان يرى ربه وقوله لا تغلبوا معناه لا تصيروا مغلوبين بالاشتغال عن صلوة الصبح والعصر لانهما وقتا الرؤية اليومية فان رؤية تكون كل يوم في هذين الوقتين ورؤية تكون في كل جمعة وبين الرؤيتين فرق من حيث ترتب الآثار والكيفيات على الناظرين كما يظهر من احاديث الرؤية والله اعلم ۱۲ مرقاة [13] قوله من النار اي من دخولها وخلودها قال الطيبي تقرير وتعجيب من انه كيف يمكن من الزيادة على ما اعطاهم الله من سعة فضله وكرمه [14] قوله فيرفع الحجاب بصيغة المجهول ورفع الحجاب رفع للتعجيب فالمعنى فيرفع الحجاب عن اعين الناظرين (الذي كان مانعا عن الرؤية) ۱۲ مرقاة مختصرا۔

۵ قوله مسيرة الف اي حال كون جنانه وما عطف عليه كائنة في مسيرة الف سنة والمعنى ان ملكه مقدار تلك المسافة قيل هو كناية عن كون الناظر يملك في الجنة ما يكون مقدار مسيرة الف سنة لان المالكية في الجنة خلاف ما في الدنيا وفي التركيب تقديم وتاخير اي جعل الاسم وهو قوله لمن ينظر خبرا والخبر وهو ادنى منزلة اسما اعتناء بشان المقدم لان المطلوب بيان ثواب اهل الجنة وسعتها وان ادناهم منزلة من يكون ملكه كذا ونحوه قوله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين خبرا واكرمهم بالنصب عطفا على ادنى وفي نسخة بالرفع عطفا على مجموع اسم ان وخبرها اي واكثرهم كرامة على الله واعلاهم منزلة واقربهم رتبة عنده سبحانه من ينظر الى وجهه اي ذاته غدوة وعشية ۱۲ مرقاة

الحسنى وزيادة رواه مسلم

الفصل الثاني عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جنانه وازواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة الف سنة واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية ثم قرأ وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة رواه احمد والترمذي وعن ابي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله اكلنا يرى ربه مخليا به يوم القيامة قال بلى قلت وما اية ذلك قال يا ابا رزين اليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخليا به قال بلى قال فانما هو خلق من خلق الله والله اجل واعظم رواه ابو داود

الفصل الثالث عن ابي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك قال نور اني اراه رواه مسلم وعن ابن عباس ما كذب الفؤاد ما رأى ولقد راه نزلة اخرى قال راه بفؤاده مرتين رواه مسلم وفي رواية الترمذي قال رأى محمد ربه قال عكرمة قلت اليس الله يقول لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار قال ويحك ذاك اذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقد رأى ربه مرتين وعن الشعبي قال لقي ابن عباس كعبا بعرفة فسأله عن شيء فكبر حتى جاوبته الجبال فقال ابن عباس انا بنو هاشم فقال كعب ان الله قسم رؤيته وكلامه بين محمد وموسى فكلم موسى مرتين وراه محمد مرتين قال مسروق فدخلت على عائشة فقلت هل رأى محمد ربه فقالت لقد تكلمت بشيء قف له شعري قلت رويدا ثم قرأت لقد رأى من ايت ربه الكبرى فقالت اين تذهب بك انما هو جبرئيل من اخبرك ان محمدا رأى ربه او كتم شيئا مما امر به او يعلم الخمس التي قال الله تعالى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث فقد اعظم الفرية ولكنه رأى جبرئيل لم يره في صورته الا مرتين مرة عند سدرة المنتهى ومرة في اجياد له ستمائة جناح قد سد الافق رواه الترمذي وروى الشيخان مع زيادة واختلاف وفي روايتهما قال قلت لعائشة فاين قوله ثم دنى فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى قالت ذاك جبرئيل عليه السلام كان ياتيه في صورة الرجل وانه اتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته فسد الافق وعن ابن مسعود في قوله فكان قاب قوسين او ادنى وفي قوله ما كذب الفؤاد ما رأى وفي قوله لقد رأى من ايات ربه الكبرى قال فيها كلها رأى جبرئيل عليه السلام له ستمائة جناح متفق عليه وفي رواية الترمذي قال ما كذب الفؤاد ما رأى قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل في حلة من رفرف قد ملأ ما بين السماء والارض وله وللبخاري في قوله لقد رأى من ايت ربه الكبرى قال رأى رفرفا اخضر سد افق السماء وسئل مالك بن انس عن قوله تعالى الى ربها ناظرة فقيل قوم يقولون

۲ قوله الى ربها ناظرة الخ قدم صلة ناظرة اما لرعاية الفاصلة وهي ناضرة باسرة فاقرة واما لان الناظرة يستغرق عند رفع الحجاب في رؤية ربها بحيث لا يلتفت الى ما سواه وكيف يستبعد هذا والعارفون في الدنيا بربها استغرقوا في بحار الحب بحيث لم يلتفتوا الى الكون ۱۲ مرقاة ۳ قوله مخليا به روي على وجهين بفتح الميم وسكون الخاء وتشديد الياء من خلا يخلو وبضم الميم تخفيف الياء من اخليت به اذا انفردت واخلاء جاء لازما ومتعديا والمعنى يراه الكل منفردا بنفسه بحيث لا يزاحمه شيء في الرؤية ۱۲ لمعات ۴ قوله نور اي هو نور عظيم والمراد انه نور الانوار ومن ساتره النور وهو الذي ظاهر بنفسه ومظهر لغيره على ما ذكره المحققون قوله اني بفتح الهمزة والنون المشددة بمعنى كيف قال الطيبي هكذا رواه جميع الرواة في جميع الاصول ومعناه حجابه النور فكيف اراه قال النووي معناه ان النور يمنع الادراك في العادة ... ويحتمل ان يكون لانكار الرؤية على طريق الاستفهام بحذف اداته ... ۵ قوله ما كذب الفؤاد الخ المنقول عن عائشة وابن مسعود ان ما رأى صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء والمرئي المذكور في الآيتين هو جبرئيل والجمهور على انه رأه فقيل بفؤاده دون عينيه وقيل بعينيه ... ۱۲ سيد ۶ قوله حتى جاوبته الجبال قال الطيبي اي كبر تكبيرا مرتفعا بها صوته حتى جاوبته الجبال

صدا لكلامه استعظاما لما سأل عنه فكبر لذلك ... وتعلق ذلك بسؤال رؤية الله تعالى كما سئلت عائشة ... قوله انا بنو هاشم ... ۷ قوله ثم قرأت لقد رأى من آيات ربه الكبرى ... ۱۲ سيد

۸ انتهى بهذه الآية ... قوله من رفرف قال الطيبي الرفرف بساط وقيل فراش وقيل الرفرف في الاصل ما كان من الديباج وغيره رقيقا حسن الصنعة ثم اتسع فيه وقيل المراد في حديث المعراج البساط ... ۱۲ لمعات

۱؎ قولہ الی ثوابہ قیل الی ہنا بمعنی النعمۃ مفرد آلاء مفعول ناظرۃ قدم علیہ ای منتظرۃ قدم علیہ ای منتظرۃ نعمۃ ربہا وتعقب بان الانتظار عذاب فلا یکون فی الجنۃ فتدبر ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ عن ربہم الخ قدم عن متعلقہ للاہتمام او للتعظیم او للاختصاص او لمراعاۃ الفاصلۃ ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ لمحجوبون ای لا یرون اللہ سبحانہ والحجاب اشد العذاب کما ان الرویۃ زیادۃ علی کل مثوبۃ حیث قال تعالیٰ للذین احسنوا الحسنیٰ وزیادۃ والمعنی فاین ذلک القوم حیث وقعوا فی بعد وغفلۃ عن مفہوم ہذا القول وہو ان المؤمنین غیر محجوبین بل یکونون الی مقام النظر مطلوبین ویصیرون من کما لہم فی مرتبۃ الحب محبوبین ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ جزء من سبعین جزءا ظاہر ان

الی ثوابہ فقال مالکؒ کذبوا فاین ہم عن قولہ تعالیٰ کلا انہم عن ربہم یومئذ لمحجوبون قال مالک الناس ینظرون الی اللہ یوم القیامۃ باعینہم وقال لو لم یر المؤمنون ربہم یوم القیامۃ لم یعیّر اللہ الکفار بالحجاب فقال کلا انہم عن ربہم یومئذ لمحجوبون رواہ فی شرح السنۃ

وعن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بینا اھل الجنۃ فی نعیمہم اذ سطع لہم نور فرفعوا رؤسہم فاذا الرب قد اشرف علیہم من فوقہم فقال السلام علیکم یا اھل الجنۃ قال وذلک قولہ تعالیٰ سلام قولا من رب رحیم قال فنظر الیہم وینظرون الیہ فلا یلتفتون الی شئ من النعیم ما داموا ینظرون الیہ حتی یحتجب عنہم ویبقی نورہ رواہ ابن ماجۃ

باب صفۃ النار واھلہا

الفصل الاول

عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال نارکم جزء من سبعین جزءا من نار جہنم قیل یا رسول اللہ ان کانت لکافیۃ قال فضلت علیہن بتسعۃ وستین جزءا کلہن مثل حرہا متفق علیہ واللفظ للبخاری وفی روایۃ مسلم نارکم التی یوقد ابن ادم وفیہا علیہا وکلہا بدل علیہن وکلہن

وعن ابن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یؤتی بجہنم یومئذ لہا سبعون الف زمام مع کل زمام سبعون الف ملک یجرونہا رواہ مسلم

وعن النعمان بن بشیر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اھون اھل النار عذابا من لہ نعلان وشراکان من نار یغلی منہما دماغہ کما یغلی المرجل ما یری ان احدا اشد منہ عذابا وانہ لاھونہم عذابا متفق علیہ

وعن ابن عباس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اھون اھل النار عذابا ابو طالب وھو منتعل بنعلین یغلی منہما دماغہ رواہ البخاری

وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یؤتی بانعم اھل الدنیا من اھل النار یوم القیامۃ فیصبغ فی النار صبغۃ ثم یقال یا ابن ادم ھل رایت خیرا قط ھل مر بک نعیم قط فیقول لا واللہ یا رب ویؤتی باشد الناس بؤسا فی الدنیا من اھل الجنۃ فیصبغ صبغۃ فی الجنۃ فیقال لہ یا ابن ادم ھل رایت بؤسا قط وھل مر بک شدۃ قط فیقول لا واللہ یا رب ما مر بی بؤس قط ولا رایت شدۃ قط رواہ مسلم

وعنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یقول اللہ لاھون اھل النار عذابا یوم القیامۃ لو ان لک ما فی الارض من شئ اکنت تفتدی بہ فیقول نعم فیقول اردت منک اھون من ھذا وانت فی صلب ادم ان لا تشرک بی شیئا فابیت الا ان تشرک بی متفق علیہ

وعن سمرۃ بن جندب ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال منہم من تاخذہ النار الی کعبیہ ومنہم من تاخذہ النار الی رکبتیہ ومنہم من تاخذہ النار الی حجزتہ ومنہم من تاخذہ النار الی ترقوتہ رواہ مسلم

وعن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما بین منکبی الکافر فی النار مسیرۃ ثلثۃ ایام للراکب المسرع وفی روایۃ ضرس

المراد بعدد السبعین الکثرۃ والمبالغۃ فیہا لا العدد المخصوص وقد تعارف ارادۃ ہذا المعنی من ہذا العدد کثیرا اقول فضلت الخ ہذا ہو معنی کونہا جزءا من سبعین جزءا ذکرہ للتاکید وحقیقۃ المقصود ان مقتضی الحکمۃ ان یکون نار جہنم فاضلۃ وزائدۃ علی نار الدنیا وینبغی ان یکون کذلک حتی یتمیز عذاب اللہ من عذاب الخلق ولا تکرار ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ بتسعۃ وستین جزءا الخ حاصل الجواب منع الکفایۃ ای لا بد من التفضیل لحکمۃ کون عذاب اللہ اشد من عذاب الناس ولذلک اوثر ذکر النار علی سائر اصناف العذاب فی کثیر من الکتاب والسنۃ وانما اظہر اللہ ہذا الجزء من النار فی الدنیا انموذجا لما فی تلک الدار قال الامام الغزالی رحمہ اللہ فی الاحیاء اعلم انک اخطأت فی القیاس فان نار الدنیا لا تناسب نار جہنم ولکن لما کان اشد عذاب فی الدنیا عذاب ہذہ النار عرف عذاب جہنم بہا وہیہات لو وجد اہل الجحیم مثل ہذا النار لخاضوہا ہربا مما ہم فیہ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ یغلی المرجل بکسر المیم وفتح الجیم ای قدر النحاس کذا قال الشارح وقال العسقلانی ویقال ایضا لکل اناء یغلی فیہ الماء من ای صنف کان ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ اھون اھل النار الہوان اضافی بالنسبۃ الی ما فوقہ من العذاب ویشترک ابو طالب وغیرہ کما ہو ظاہر الحدیث السابق ویحتمل ان یکون ہوان عذاب ابی طالب بالنسبۃ الی کل من عداہ وہذا علی ما ہو مذہب اہل السنۃ والجماعۃ وقد روی حدیث فی خلافہ وہو ضعیف ۱۲ لمعات ۸؎ قولہ لا واللہ یا رب الخ نفی مؤکد بالقسم والنداء فی الجواب لما انستہ شدۃ العذاب ما مضی علیہ من نعیم الدنیا او ما بعدہ من النعیم نظرا الی مآلہ وسوء حالہ فالنعیم آخرہ الجحیم وانسے شدۃ مآلہا الجنۃ کما قال ویؤتی باشد الناس بؤسا الخ ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ اردت منک المراد بالارادۃ ہنا الامر والنہی فانہ قد یقال فی العرف فیمن امر ونہی احدا اراد منہ ذلک وقد جاء فی روایات لمسلم وقد سألت والسؤال والطلب ہو الامر والمراد بکونہ فی صلب آدم اخذ المیثاق فی یوم الست بربکم فان بنی آدم اخرجوا یومئذ من صلبہ ثم ادخلوا فیہ والامر والنہی متفرع علی ذلک ۱۲ لمعات ۱۰؎ قولہ ترقوتہ بفتح اولہ وضم قافہ ای الی حلقہ ففی الصحاح لا یضم اولہ وفی النہایۃ ہی العظم الذی بین ثغرۃ النحر والعاتق وہما ترقوتان من الجانبین ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ ثلثۃ ایام للراکب المسرع قال القاضی یزاد فی مقدار اعضاء الکفار زیادۃ فی تعذیبہ بسبب زیادۃ المساسۃ للنار قال القرطبی ہذا یکون للکفار فانہ قد جاء احادیث یدل علی ان المتکبرین یحشرون یوم القیامۃ امثال الذر فی صور الرجال اقول الاظہر فی الجمع ان یکونوا امثال الذر فی موقف یداسون فیہ ثم یعظم اجسادہم ویدخلون النار ویکونون فیہا کذلک ۱۲ مرقاۃ

۱؎ قوله وغلظ جلده بكسر الغين وفتح اللام اے عظمه رقوله مسيرة ثلث م اے قال الطيبی هكذا هو فے جامع الاصول وشرح السنة اثنة باعتبار الليالی قال النووی هذا كله لكونه ابلغ فی ايلامه وهو مقدور لله تعالے بجيب الايمان لاخبار الصادق به ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله اوقد بصيغة المجهول وقوله على النار نائب الفاعل قال الطيبی هذا قريب من قوله تعالی يوم يحمے عليها فی نار جهنم والحديث دليل على ان النار مخلوقة كما ذهب اليه اهل السنة خلافا للمعتزلة وجماعة من اهل البدع ويؤيدنا قوله تعالی اعدت للكافرين بصيغة الماضی ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله مثل البيضاء فی النهاية هو اسم جبل وقال الشارح هو موضع فی بلاد العرب وقيل هو جبل

الكافر مثل أُحُد وغلظ[1] جلده مسيرة ثلث رواه مسلم وذكر حديث ابی هُرَيْرة اشتكت النار الى ربها فی باب تعجيل الصلوات **الفصل الثانی** عن ابی هُرَيْرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال اُوقِد[2] على النار الف سنة حتی احمرت ثم اُوقِد عليها الف سنة حتی ابيضت ثم اُوقِد عليها الف سنة حتی اسودت فهی سوداء مُظلمة رواه الترمذی وعنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ضرس الكافر يوم القيمة مثل اُحُد و فخذه مثل البيضاء[3] ومقعده من النار مسيرة ثلث مثل الربذة رواه الترمذی وعنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ان[4] غلظ جلد الكافر اثنان واربعون ذراعا وان ضرسه مثل اُحُد وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة رواه الترمذی وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ان الكافر ليسحب[5] لسانه الفرسخ والفرسخين يتوطأه الناس رواه احمد والترمذی وقال هذا حديث غريب وعن ابی سعيد عن رسول الله صلی الله عليه وسلم قال الصعود[6] جبل من نار يتصعد فيه سبعين خريفا ويهوی به كذلك[7] فيه ابدا رواه الترمذی وعنه عن النبی صلی الله عليه وسلم قال فی قوله كالمهل[8] ای كعكر الزيت فاذا قرب الی وجهه سقطت فروة[9] وجهه فيه رواه الترمذی وعن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال ان الحميم ليصب على رءوسهم فينفذ[10] الحميم حتی يخلص الی جوفه فيسلت ما فی جوفه حتی يمرق من قدميه وهو الصهر[11] ثم يعاد كما كان رواه الترمذی وعن ابی اُمامة عن النبی صلی الله عليه وسلم فی قوله يسقی من ماء صديد يتجرعه قال يُقرب الی فيه فيكرهه فاذا اُدنی منه شوی وجهه ووقعت فروة راسه فاذا شربه قطع امعاءه حتی يخرج من دبره يقول الله تعالی وسقوا ماء حميما فقطع امعاءهم ويقول وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوی الوجوه بئس الشراب رواه الترمذی وعن ابی سعيد الخدری عن النبی صلی الله عليه وسلم قال لسرادق[12] النار اربعة جدر كثف كل جدار مسيرة اربعين سنة رواه الترمذی وعنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لو ان دلوا من غساق[13] يهراق فی الدنيا لانتن اهل الدنيا رواه الترمذی وعن ابن عباس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قرأ هذه الاية اتقوا الله حق تقته ولا[14] تموتن الا وانتم مسلمون قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لو ان قطرة من الزقوم قطرت فی دار الدنيا لافسدت على اهل الارض معايشهم فكيف بمن يكون طعامه رواه الترمذی وقال هذا حديث حسن صحيح وعن ابی سعيد عن النبی صلی الله عليه وسلم قال وهم فيها كالحون[15] قال تشويه النار فتقلص شفته العليا حتی تبلغ وسط راسه وتسترخی شفته السفلی حتی

وقوله مثل الربذة بفتح الراء الموحدة والذال المعجمة قرية معروفة قرب المدينة كذا فے النهاية وقيل بقرب مكة وقيل قرية من قری المدينة على ثلث ليال فقوله مثل الربذة اے مثل بعد الربذة من المدينة او مثل مسافتها اليها فانه صلے الله عليه وسلم قال هذا الحديث وهو فے المدينة ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله ان غلظ جلد الكافر الخ قد سبق انه مسيرة ثلث ولعل الحال يتفاوت بتفاوت اصناف الكافرين وكذا الكلام على قوله مقعده من النار مسيرة ثلث وقوله وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة وهی مسيرة عشرة ايام واكثر على المعتاد ۱۲ لمعات ۵؎ قوله ليسحب الخ بفتح الفاء ای يجر ويجوز ان يكون على بناء المفعول بل هو الاظهر فے المعنے المراد وكذا ضبط فے الجامع ولفظه ليسحب لسانه وراءه ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله الصعود جبل اللام للعهد اشارة الے قوله تعالے سارهقه صعودا اے سارغشيه عقبة شاقة المسلك ۱۲ سيد ۷؎ قوله كذلك اے سبعين خريفا قوله فيه اے فی ذلك الجبل قوله ابدا الخ ابدا قيد للفعلين اے يكون دائما فے الصعود والهبوط ومنه تبيين معنے لطيف فيما اشتهر عنه صلے الله عليه وسلم ان السفر قطعة من السقر مع ما فيه من الايماء الے اللطافة النقطية والمحاسبة الابجدية ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله كالمهل قد يفسر بالرصاص المذاب وبالصديد السائل من اجساد الكفار ۱۲ لمعات ۹؎ قوله فروة وجهه والاصل فی الفروة جلدة الراس مع ما عليها من الشعر فاستعيرت لجلد الوجه ۱۲ سيد ۱۰؎ قوله فينفذ من النفوذ اے يدخل اثر حرارته من راسه الے باطنه ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله وهو الصهر بفتح الصاد والمهملة وسكون الهاء الاذابة وهو المذكور فے قوله تعالے يصهر به ما فے بطونهم والجلود ۱۲ لمعات ۱۲؎ قوله لسرادق النار روے بفتح اللام والرفع على انه مبتدأ وبكسر اللام والجر على انه خبر وهذا اظهر وفے النهاية السرادق كل ما احاط بشیٔ من حائط او مضرب او خباء ۱۲ مرقاة ۱۳؎ قوله من غساق بالتخفيف والتشديد ما يسيل من صديد اهل النار وغسالتهم وقيل ما يسيل من دموعهم وقيل هو الزمهرير كذا فے النهاية وقيل هو الصديد البارد المنتن لا يقدر على شربه من برودته كما لا يقدر على شرب الحميم من حرارته ۱۲ مرقاة ۱۴؎ قوله ولا تموتن الخ يعنے من اتقے الله حق تقاته وهو ما يطيقه ومات مسلما خلص من الآفات التی من جملتها الزقوم وهو شجر يخرج فی اصل الجحيم فی اسحاح الزقوم اسم طعام لهم فيه تمر وزبد والزقم اكله قال ابن عباس لما نزل ان شجرة الزقوم طعام الاثيم قال ابو جهل التمر بالزبد نزقمه فانزل الله تعالے انها شجرة الآية ۱۲ سيد ۱۵؎ قوله كالحون اے عابسون حين تحترق وجوههم من النار كذا ذكره الطيبی وقال شارح اے بادية اسنانهم وهو المناسب لتفسيره صلے الله عليه وسلم كما بينه الراوے بقوله قال الخ ۱۲ مرقاة

تضرب سُرّته رواه الترمذی وعن انسؓ عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یا ایها الناس ابکوا فان لم تستطیعوا فتباکوا فان اهل النار یبکون فی النار حتی تسیل دموعهم فی وجوههم کانها جداول حتی تنقطع الدموع فتسیل الدماء فتقرح العیون فلو ان سفنا ازجیت فیها لجرت رواه فی شرح السنة وعن ابی الدرداء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یُلقی علی اهل النار الجوع فیعدل ما هم فیه من العذاب فیستغیثون فیغاثون بطعام من ضریع لا یسمن ولا یغنی من جوع فیستغیثون بالطعام فیغاثون بطعام ذی غصة فیذکرون انهم کانوا یجیزون الغصص فی الدنیا بالشراب فیستغیثون بالشراب فیرفع الیهم الحمیم بکلالیب الحدید فاذا دنت من وجوههم شوت وجوههم فاذا دخلت بطونهم قطعت ما فی بطونهم فیقولون ادعوا خزنة جهنم فیقولون الم تک تاتیکم رسلکم بالبینت قالوا بلی قالوا فادعوا وما دعاء الکفرین الا فی ضلل قال فیقولون ادعوا مالکا فیقولون یملک لیقض علینا ربک قال فیجیبهم انکم ماکثون قال الاعمش نبئت ان بین دعائهم واجابة ملک ایاهم الف عام قال فیقولون ادعوا ربکم فلا احد خیر من ربکم فیقولون ربنا غلبت علینا شقوتنا وکنا قوما ضالین ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظلمون قال فیجیبهم اخسئوا فیها ولا تکلمون قال فعند ذلک یئسوا من کل خیر وعند ذلک یاخذون فی الزفیر والحسرة والویل قال عبد الله بن عبد الرحمن والناس لا یرفعون هذا الحدیث رواه الترمذی وعن النعمان ابن بشیر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول انذرتکم النار انذرتکم النار فما زال یقولها حتی لو کان فی مقامی هذا سمعه اهل السوق وحتی سقطت خمیصة کانت علیه عند رجلیه رواه الدارمی وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو ان رصاصة مثل هذه واشار الی مثل الجمجمة ارسلت من السماء الی الارض وهی مسیرة خمسمائة سنة لبلغت الارض قبل اللیل ولو انها ارسلت من راس السلسلة لسارت اربعین خریفا اللیل والنهار قبل ان تبلغ اصلها او قعرها رواه الترمذی وعن ابی بردة عن ابیه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ان فی جهنم لوادیا یقال له هبهب یسکنه کل جبار رواه الترمذی

الفصل الثالث

عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یعظم اهل النار فی النار حتی ان بین شحمة اذن احدهم الی عاتقه مسیرة سبعمائة عام وان غلظ جلده سبعون ذراعا وان ضرسه مثل احد وعن عبد الله بن الحارث بن جزء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان فی النار حیات کامثال البخت تلسع احداهن اللسعة فیجد حموتها اربعین خریفا وان فی النار عقارب کامثال البغال الموکفة تلسع احداهن اللسعة فیجد حموتها اربعین خریفا

قوله فتقرح بتشدید الراء المفتوحة علی انه مضارع من باب التفعل حذف احد التائین منه ای فتجرح منه ای من سیل الدماء العیون وفی نسخة فتقرح بسکون القاف وفتح الراء فالعیون منصوب لان قرح کمنع جرح فالمعنی فیجرح دموعهم او دماءهم عیونهم فیزید فی سیلانها ۱۲ مرقاة قوله فیعدل ای یساوی الجوع والمعنی ان الم الجوع مثل الم سائر عذابهم ۱۲ مرقاة قوله من ضریع هو نبت بالحجاز له شوک لا تقربه دابة لخبثه ولو اکلت لماتت والمراد ههنا شوک من نار امر من الصبر وانتن من الجیفة واحر من النار قوله ولا یغنی ای لا یشبع الجائع ولا ینفعه وان اکل کثیرا ۱۲ مرقاة قوله بطعام ذی غصة ای ما ینشب فی الحلق ولا یسوغ منه من عظم وغیره لا یرتقی ولا ینزل وفیه اشعار الی قوله تعالی ان لدینا انکالا وجحیما وطعاما ذا غصة وعذابا الیما ۱۲ مرقاة قوله ادعوا خزنة جهنم نصب علی انه مفعول ادعوا وفی الکلام حذف ای یقول الکفار بعضهم لبعض ادعوا خزنة جهنم فیدعونهم یقولون لهم ادعوا ربکم یخفف عنا یوما من العذاب فیقولون ای الخزنة الم تک تاتیکم رسلکم بالبینات الخ قوله فادعوا ای الم نعلم فانا لا نشفع للکافر وقال الطیبی الظاهر ان خزنة جهنم لیس بمفعول ادعوا بل هو منادی لیطابق قوله تعالی وقال الذین فی النار لخزنة جهنم ادعوا ربکم الایة وقوله الم تک تاتیکم الزام للحجة وتوبیخ وانهم خلفوا وراءهم اوقات الدعاء والتضرع وعطلوا الاسباب الذی یستجیب لها الدعوات قالوا فادعوا انتم فانا لا نجترئ علی الله بذلک ولیس قولهم فادعوا لرجاء المنفعة لکن للدلالة علی الخیبة ۱۲ مرقاة قوله لا یرفعون هذا الحدیث ای بل یجعلونه موقوفا علی ابی الدرداء لکنه فی حکم المرفوع فان امثال ذلک لیس مما یمکن ان یقال من قبل الرای ۱۲ مرقاة قوله فی مقامی هذا ای المقام الذی کان الراوی فیه عند روایة هذا الحدیث ۱۲ مرقاة قوله ان رصاصة بفتح الراء والصاد من المهملتین ای قطعة من الرصاص وفی نسخة السید رضاضة براء واحدة ومعجمتین وهی الحصی الصغار علی ما فی النهایة وفی نسخ المصابیح رضراضة برائین ومعجمتین وهی الحجارة المدقوقة وهو سهو من الکاتب او من صاحب الکتاب قوله واشار ای بمثل الجمجمة بضم الجیمین فی النسخ المصححة للمشکوة وهی قدح صغیر وقال المظهر بالخائین المعجمتین وهی حبة صغیرة صفراء وقیل هی بالجیمین وهی عظم الراس المشتمل علی الدماغ وقیل الاول اصح انتهی والجملة حالیة لبیان الحجم والتدویر المعین علی سرعة الحرکة ۱۲ مرقاة قوله من راس السلسلة ای راس السلسلة المذکورة فی قوله تعالی ثم فی سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلکوه فالمراد من السبعین الکثرة والمراد بذرعها ذراع الجبار وقال شارح ای راس سلسلة الصراط وهی غایة من البعید ۱۲ مرقاة قوله اصلها ای اصل السلسلة والمراد بقعرها منتهاها وهو بمعنی اصلها حقیقة او مجازا ۱۲ مرقاة قوله هبهب

یقال لها هبهب فی القاموس الهبهبة السرعة وبروق السراب ولعله سمی لسرعة وقوع المجرمین فیه للعذاب او لسرعة التهاب النار فیه ۱۲ لمعات قوله کل جبار ای متکبر عنید عن الحق بعید وعلی الخلق شدید ۱۲ مرقاة قوله کامثال البخت فی القاموس البخت بالضم الابل الخراسانیة قوله فیجد حموتها بفتح الحاء المهملة فسکون المیم ای شدة المها وفی الصراح الحموة سختی وتیزی وقوله البغال الموکفة الاکاف للحمار کالسرج للفرس ۱۲ لمعات

رواهما احمد وعن الحسن قال حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشمس والقمر ثوران مكوران فی النار یوم القیمة فقال الحسن وما ذنبهما فقال[1] احدثك عن رسول الله صلى الله علیه وسلم فسكت الحسن رواه البیهقی فی کتاب البعث والنشور

وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم لا یدخل النار الا شقی قیل یا رسول الله ومن الشقی قال من لم یعمل لله بطاعة ولم یترك له معصیة رواه ابن ماجة

باب[2] خلق الجنة والنار

الفصل الاول

عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم تحاجت[3] الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتکبرین والمتجبرین وقالت الجنة فما لی لا یدخلنی الا ضعفاء الناس وسقطهم وغرتهم[4] قال الله للجنة انما انت رحمتی ارحم بك من اشاء من عبادی وقال للنار انما انت عذابی اعذب[5] بك من اشاء من عبادی ولكل واحدة منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتی یضع[6] الله رجله یقول قط[7] قط قط فهنالك تمتلئ ویزوی بعضها الی بعض فلا یظلم[8] الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ینشئ لها خلقا متفق علیه

وعن انس عن النبی صلى الله علیه وسلم قال لا تزال جهنم یلقی فیها وتقول هل من مزید حتی یضع رب العزة فیها قدمه فینزوی بعضها الی بعض فتقول قط قط بعزتك وكرمك ولا یزال فی الجنة فضل حتی ینشئ الله لها خلقا فیسكنهم فضل الجنة متفق علیه وذكر حدیث انس حفت الجنة بالمكاره فی كتاب الرقاق

الفصل الثانی

عن ابی هریرة عن النبی صلى الله علیه وسلم قال لما خلق الله الجنة قال لجبرئیل اذهب فانظر الیها فذهب فنظر الیها والی ما اعد الله لاهلها فیها ثم جاء فقال ای رب وعزتك لا یسمع بها احد الا دخلها ثم حفها[9] بالمكاره ثم قال یا جبرئیل اذهب فانظر الیها قال فذهب فنظر الیها ثم جاء فقال ای رب وعزتك لقد خشیت ان لا یدخلها احد قال فلما خلق الله النار قال یا جبرئیل اذهب فانظر الیها قال فذهب فنظر الیها ثم جاء فقال ای رب وعزتك لا یسمع بها احد فیدخلها فحفها بالشهوات ثم قال یا جبرئیل اذهب فانظر الیها قال فذهب فنظر الیها فقال ای رب وعزتك لقد خشیت ان لا یبقی احد الا دخلها رواه الترمذی وابو داؤد والنسائی

الفصل الثالث

عن انس ان رسول الله صلى الله علیه وسلم صلی لنا یوما الصلوة ثم رقی المنبر فاشار بیده قبل قبلة المسجد فقال قد اریت الان منذ صلیت لكم الصلوة الجنة والنار ممثلتین[10] فی قبل هذا الجدار فلم ار[11] كالیوم فی الخیر والشر رواه البخاری

باب بدء الخلق وذكر الانبیاء علیهم الصلوة والسلام

الفصل الاول

عن عمران بن حصین قال انی كنت عند رسول الله صلى الله

---

[1] قوله فقال احدثك عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الطیبی ای تقابل النص الجلی بالقیاس وتجعل موجب دخول النار العمل فان الله یفعل ما یشاء ویحكم ما یرید اقول الظاهر من سوال بیان الحكمة فی ادخالهما النار مع انقیادهما وطاعتهما للملك الجبار والنار انما هی دار البوار للكفار والفجار فمعنی قول ابی هریرة احدثك عن رسول الله صلی الله علیه وسلم ما سمعت ولیس لی مزید علم علی ذلك فسكت الحسن فثبت ان سوال الحسن وكذا جوابه مستحسن مع انه لا یلزم من ادخالهما النار تعذیبهما كخزنة جهنم وقال بعض العلماء انما جعلا فی النار لانهما قد عبدا من دون الله تبكیتا للكفرین ۱۲ مرقاة [2] قوله باب خلق الجنة والنار ای فی كونهما مخلوقتین علی ما هو مذهب اهل السنة والجماعة وفی بیان انهما من خلقتا وذكر باب اوصافهما من خلقتهما ۱۲ مرقاة [3] قوله تحاجت هذه المحاورة اما محمولة علی الحقیقة فان قدرة الله لا تعجز عن شیء واما علی سبیل التمثیل والمراد مجرد حكایة جرت بینهما وفیه شائبة من معنی الشكایة الا تری كیف اسكتهما الله بما قال لكل واحدة منهما ویحتمل ان یكون كلام النار علی سبیل المفاخرة وكلام الجنة علی سبیل ما تقدم من الشكایة ۱۲ اسید [4] قوله غرتهم الخ بكسر الغین المعجمة وتشدید الراء ای عدم التجربة او وجود الغفلة بمعنی الذین لا تجربة لهم فی الدنیا ولا اهتمام لهم لها او الذین هم غافلون عن امور الدنیا شاغلون بهم العقبی علی ما ورد فی الخبر اكثر اهل الجنة البله ای فی امور الدنیا بخلاف الكفار فانهم كما قال الله تعالی یعلمون ظاهرا من الحیوة الدنیا وهم عن الاخرة هم غافلون ۱۲ مرقاة [5] قوله اعذب بك الخ الحاصل ان الجنة والنار والمومنین والكفار مظاهر للجمال والجلال علی وصف الكمال ولا یظهر لاحد وجه تخصیص كل بكل فی مقام الفصل مع العلم بان احدهما من باب العدل والاخر من طریق الفضل ولا یسئل عما یفعل وهم یسئلون ولقوله تعالی وما اوتیتم من العلم الا قلیلا ۱۲ مرقاة [6] قوله حتی یضع الله رجله الخ وفی الروایة الاتیة قدمه فمذهب السلف التسلیم والتفویض مع التنزیه وارباب التاویل من الخلف یقولون المراد بالقدم قدم بعض مخلوقاته او قوم قدمهم الله للنار من اهلها فتمتلئ منهم جهنم فی شرح السنة القدم والرجل المذكوران فی هذا الحدیث من صفات الله المنزهة عن التكییف والتشبیه كذلك كل ما جاء من هذا القبیل فی الكتاب والسنة كالید والاصبع وغیرهما فالایمان بها فرض والامتناع عن الخوض واجب فالمهتدی من سلك فیها طریق التسلیم والخائض فیها زائغ والمنكر معطل والمكیف مشبه تعالی الله عن ذلك علوا كبیرا لیس كمثله شیء وهو السمیع البصیر ۱۲ مرقاة ملتقطا [7] قوله قط قط مكررا ثلثا وهو بسكون الطاء بمعنی حسب وقد یلحقها نون الوقایة وقد یكسر الطاء منونة وغیر منونة وقد یلحقها الفاء واما بالتثلیث الطاء مشددة فهو الذی یكون للنفی فی الماضی ۱۲ لمعات [8] قوله فلا یظلم الله من خلقه احدا ای لا ینشئ الله خلقا ای لملیء جهنم فانه ظلم بحسب الصورة وان لم یكن ظلما حقیقة فانه تصرف فی ملكه والله تعالی لا یفعل ما فی صورة الظلم قوله واما الجنة فان الله ینشئ لها من عنده خلقا ای جمعا لم یعملوا عملا وهذا فضل من الله ۱۲ مرقاة [9] قوله ثم حفها بالمكاره جمع كره وهی المشقة والشدة علی غیر قیاس والمراد بها التكالیف الشرعیة التی هی مكروهة علی النفوس الانسانیة وهذا یدل علی ان المعانی لها صور فی تلك المبانی ۱۲ مرقاة [10] قوله ممثلتین فی قبل هذا الجدار وقد جاء فی بعض الروایات رایت الجنة والنار فی عرض هذا الحائط ثم انهم یوردون ههنا اشكالا وهو ان الجنة والنار كیف یمثلان فی الجدار ویحسبون كما ان البستان او الدار الوسیع یشف فی المراة فمثال الشیء لا یجب ان یكون مثله فی المقدار وقد یجاب بان قوله فی قبل او فی عرض لیس حال من المفعول بل من الفاعل ای رأیتهما وانا فی ذلك لكن اقول انه لا یلزم من الحدیث كونهما ممثلتین فی نفس الجدار بل فی جانبه فیكون رویة المثال فی تلك الناحیة ووجود المثال فی مكان آخر ۱۲ لمعات [11] قوله فی قبل بضمتین وبكسر القاف وفتح الباء وقد یسكن ما یستقبلك من شیء ۱۲ لمعات [12] قوله فلم ار ای لم ار مرئیا كمرئی الیوم فی الخیر والامر یا كمرئی الیوم فی الشر ای الجنة والنار ۱۲ م

له قوله اقبلوا البشرى اى اقبلوا منى ما يقتضى ان تبشروا بالجنة من التفقه فى الدين والعمل ولما كان جل اهتمام بنى تميم متعلقا بالدنيا والاستعطاء دون دينهم قالوا بشرتنا فاعطنا اے بشرتنا بالتفقه وانما جئنا للاستعطاء فاعطنا ۱۲ اسید ۲ه قوله قالوا بشرتنا فاعطنا فحملوا البشارة على الاحسان العرفى فطلبوا ما يترتب عليه من العطاء الحسى بذا يقتضى ء غلب عليهم من حب الدنيا العاجلة وغفلتهم عن المراتب الآجلة ۱۲ مرقاة ۳ه قوله كان الله اى فى ازل الآزال كما هو كائن ابد الآباد بلا وصف: تغير والحدث على ما هو نعت العباد فان ما ثبت قدمه استحال عدمه قوله ولم يكن شئ قبله اى لانه خالق كل شئ وموجده فلا يتصور وجود موجود ممكن قبل الموجد الواجب الوجود حاصله انه تعالى الاول الذى هو قبل شئ ولا شئ قبله وكرر الجواب على طريق السؤال مطابقة فى الاهتمام بالحال وخلاصته انه اول قديم بلا ابتداء كما انه آخر كريم بلا انتهاء ۱۲ مرقاة ۴ه قوله وكان عرشه على الماء جملة مستقلة معطوفة على الاولى لا حالية حتے يتوهم المعية والمقصود حصول الجملتين فى الوجود والواو بمعنے ثم فكان لما مضى من الزمان سواء كان ازليا او غيره فى الازل ودل الحديث على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل السموات قالوا وذلك بمعنى انه لم يكن حائل بينهما لانه كان موضوعا على متن الماء والله اعلم كان العرش موضوعا على الماء او كان كما هو الآن على الارض والسموات ۱۲ لمعات ۵ه قوله حتى دخل الخ قال الطيبى حتى غاية اخبرنا مبتدأ من بدء الخلق حتى انتهے الى دخول اهل الجنة الجنة ووضع الماضى موضع المضارع مبالغة للتحقيق المستفاد من قول الصادق الامين ۱۲ مرقاة ۶ه قوله ان رحمتى اما بكسر الهمزة على الحكاية او بفتحها بدلا من كتابا ومعنے سبق الرحمة ان قسطهم من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب وقيل ظهر اولا رحمته بالايجاد وما تبعه من النعم ولما استحقوا الغضب ظهر عليهم ۱۲ اسید ۷ه قوله لما صور الله آدم الخ هذا لا ينافى ما ورد فى الروايات من انه تعالى خلق آدم من تراب قبضه من وجه الارض وخمر حتے صار طينا وتركه حتى صار صلصالا وكان ملقے بين مكة وطائف ببطن نعمان لجواز ان يكون قد ترك فى الارض حتى استعد للصورة الانسانية ثم نقل الى الجنة وصوره هناك ولا دلالة لقوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة على انه ادخل الجنة بعد ما نفخ فيه الروح كيف وقد تظافرت الروايات على ان حواء خلقت من آدم فى الجنة وهى احد المامورين بالسكنى ۱۲ اسید ۸ه قوله فلما راه اجوف وهو من له جوف قوله عرف انه خلق خلقا لا يتمالك اى لا يتقوى بعضه ببعض ولا قوة له ولا ثبات بل يكون متزلزل الامر متغير الحال متعرضا للآفات والتمالك التماسك ۱۲ مرقاة ۹ه قوله بالقدوم فى القاموس القدوم آلة النجر وموضع اختتن به ابراهيم وقد يشدد ۱۲ مر ۱۰ه قوله ثلث كذبات الخ قال عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم اى من الانبياء مطلقا واما الكذبات المذكورات فانما هے بالنسبة الى فهم السامع لكونها فى صورة الكذب واما فے نفس الامر فليست كذبات قلت ووافقه شارح من علمائنا حيث قال انما سماها كذبات وان كانت من جملة المعاريض لعلو شانهم عن الكناية بالحق فيقع ذلك موقع الكذب عن غيرهم او لانها لما كانت صورتها صورة الكذب سميت كذبات ۱۲ مرقاة ۱۱ه قوله ليس على وجه الارض مؤمن غيرى وغيرك يستشكل بكون لوط يشاركهما فى الايمان ويمكن ان يجاب بان مراده بالارض هى التى وقع فيها ما وقع له ولم يكن معه لوط اذ ذاك ثم قيل كان من امر ذلك الجبار ان لا يتعرض الا لذوات الازواج ويحتمل ان يكون المراد انه ان علم ذلك الزمنى الطلاق او قصد قتلے ۱۲ مرقاة مختصرا ۱۲ه قوله فاخذ اے حبس نفسه وله ضغط والمراد به الخنق اے اخذ بمجارى نفسه حتى سمع له غطيط وكذا معنے الغط ۱۲ س ۱۳ه قوله يا بنى ماء السماء اراد ببنى ماء السماء العرب سموا بذلك لانهم يتتبعون المطر ويعيشون به والعرب وان لم يكونوا باجمعهم من هاجر لكن غلب اولاد اسمعيل على غيرهم وقيل اراد بنى اسمعيل بطهارة نسبهم وقيل اراد الانصار لانهم اولاد عامر بن حارثة وكان يلقب بماء السماء لانه كان يستمطر به ۱۲ س ۱۴ه قوله نحن احق الخ يعنے ان ذلك لم يكن من ابراهيم لاجل الشك بل لزيادة العلم اذ نحن احق بالشك فاذا لم نشك لم يشك ابراهيم وهذا التواضع منه صلى الله عليه وسلم ۱۵ه قوله يرحم الله لوطا هذا على طريقة قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت وفيه استعظام ما بدا منه من قوله او آوى الى ركن شديد اذ لا ركن اشد واقوى من الله سبحانه وعصمته اياه ۱۲ اسید

عليه وسلم اذ جاءه قوم من بنى تميم فقال اقبلوا البشرى[1] يا بنى تميم قالوا بشرتنا فاعطنا[2] فدخل ناس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا جئناك لنتفقه فى الدين ولنسألك عن اول هذا الامر ما كان قال كان الله[3] ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء[4] ثم خلق السموات والارض وكتب فى الذكر كل شئ ثم اتانى رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اطلبها وايم الله لوددت انها قد ذهبت ولم اقم رواه البخارى **وعن** عمر قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل[5] اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه رواه البخارى **وعن** ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق ان رحمتى[6] سبقت غضبى فهو مكتوب عنده فوق العرش متفق عليه **وعن** عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلقت الملئكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق ادم مما وصف لكم رواه مسلم **وعن** انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما صور[7] الله ادم فى الجنة تركه ما شاء الله ان يتركه فجعل ابليس يطيف به ينظر ما هو فلما[8] راه اجوف عرف انه خلق خلقا لا يتمالك رواه مسلم **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختتن ابراهيم النبى وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم[9] متفق عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات[10] ثنتين منهن فى ذات الله قوله انى سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة اذ اتى على جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن الناس فارسل اليه فسأله عنها من هذه قال اختى فاتى سارة فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يغلبنى عليك فان سألك فاخبريه انك اختى فانك اختى فى الاسلام ليس على[11] وجه الارض مؤمن غيرى وغيرك فارسل اليها فاتى بها قام ابراهيم يصلى فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ[12] ويروى فغط حتى ركض برجله فقال ادعى الله لى ولا اضرك فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعى الله لى ولا اضرك فدعت الله فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انك لم تأتنى بانسان انما اتيتنى بشيطان فاخدمها هاجر فاتته وهو قائم يصلى فاومأ بيده مهيم قالت رد الله كيد الكافر فى نحره واخدم هاجر قال ابو هريرة تلك امكم يا بنى ماء السماء[13] متفق عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن[14] احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارنى كيف تحيى الموتى ويرحم الله لوطا[15] لقد كان يأوى الى ركن شديد ولو لبثت فى السجن طول ما لبث يوسف

لَاَجَبْتُ الداعِیَ منفق علیه **وَعَنْهُ** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انّ موسٰی کان رجُلًا حَیِیًّا ستیرًا لایُریٰ من جلدہٖ شئٌ استحیاءً فاٰذاہ من اٰذاہ من بنی اسرائیل فقالوا ما تستّرَ هٰذا التستّر الامن عیب بجلدہٖ اِمّا برص او اُدْرَة وان الله اراد ان یُبرّأه فخلا یومًا وحدہ لیغتسل فوضع ثوبه علی حجر ففرّ الحجر بثوبه فجمح موسٰی فی اثرہ یقول ثوبی یا حجرُ ثوبی یا حجرُ حتی انتهٰی الی ملأٍ من بنی اسرآئیل فراوہ عُریانًا احسنَ ما خلق الله وقالوا والله ما بموسٰی من باسٍ واخذ ثوبه وطفق بالحجر ضربًا فوالله انّ بالحجر لندبًا من اثر ضربه ثلثًا او اربعًا او خمسًا متفق علیه **وَعَنْهُ** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم بینا ایّوب یغتسل عریانًا فخرّ علیه جرادٌ من ذهب فجعل ایّوب یحثی فی ثوبه فناداہ ربّه یا ایّوب الم اکن اَغنیتُك عمّا تریٰ قال بلٰی وعزّتك ولکن لاغنی بی عن برکتك رواه البخاری **وَعَنْهُ** قال استبّ رجلٌ من المسلمین ورجلٌ من الیهود فقال المسلم والذی اصطفٰی محمدًا علی العالمین فقال الیهودی والذی اصطفٰی موسٰی علی العالمین فرفع المسلم یدہٗ عند ذٰلك فلطم وجه الیهودی فذهب الیهودیّ الی النبیّ صلی الله علیه وسلم فاخبرہ بما کان من امرہ وامر المسلم فدعا النبیّ صلی الله علیه وسلم المسلم فسأله عن ذٰلك فاخبرہ فقال النبیّ صلی الله علیه وسلم لا تُخیّرونی علی موسٰی فان الناس یصعقون یوم القیٰمة فاصعق معهم فاکون اوّل من یُفیق فاذا موسٰی باطشٌ بجانب العرش فلا ادری کان فیمن صعق فافاق قبلی او کان فیمن استثنی الله وفی روایة فلا ادری احُوسب بصعقة یوم الطور او بُعث قبلی ولا اقول ان احدًا افضل من یونس بن متّٰی وفی روایة ابی سعید قال لا تُخیّروا بین الانبیاء متفق علیه وفی روایة ابی هُریرة لا تُفضّلوا بین انبیاء الله **وَعَن** ابی هُریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما ینبغی لعبدٍ ان یقول انی خیرٌ من یونس بن متّٰی متفق علیه وفی روایة للبخاری قال من قال انا خیرٌ من یونس بن متّٰی فقد کذب **وَعَن** اُبیّ بن کعب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انّ الغلام الذی قتله الخضر طُبع کافرًا ولو عاش لارهق ابویه طغیانًا وکفرًا متفق علیه **وَعَن** ابی هُریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال انما سُمّی الخضر لانه جلس علی فروةٍ بیضاء فاذا هی تهتزّ من خلفه خضراء رواه البخاری **وَعَنْهُ** قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم جاء ملك الموت الی موسٰی بن عمران فقال له اجب ربّك قال فلطم موسٰی عین ملك الموت ففقأها قال فرجع الملك الی الله فقال انك ارسلتنی الی عبدٍ لك لا یُرید الموت وقد فقأ عینی قال فردّ الله الیه عینه وقال ارجع الی عبدی فقل الحیٰوة ترید فان کنت تُرید الحیٰوة فضع یدك

۱؎ قوله لاجبت الداعی ای داعی الملک الذی اتی الیه یخرجه عن السجن وهٰذا القول منه صلی الله علیه وسلم فی یوسف علیه السلام قد یحیل علی ثناء علیه بالصبر وترک الاستعجال بالخروج عن السجن مع امتداد مدة الحبس لیزول عن قلب الملک ماکان متهما به من الفاحشة وهٰذا الوجه انسب بما یتبادر من قوله ولولبثت الخ وقیل هو اشارة الی تقصیر یوسف فی عدم الاستعجال لانه کان سببا فی هدایتهم بل قیل انه کان رسولا الیهم ولم یکن له طریق الی دعوة عزیز مصر فلما وجد الیه سبیلا اقدم براءة نفسه مما نسب الیه علی حق الله تعالی وهو دعوة الملک ۱۲ لمعات ۲؎ قوله ادرة بضم الهمزة وسکون الدال نفخة بالخصیة کذا فی النهایة ۱۲ مر ۳؎ قوله فجمح بجیم ومیم وحاء مفتوحات ای ذهب واسرع اسراعا لایردہ شئ ۱۲ مر ۴؎ قوله ثلثا او اربعا الخ متعلق بالضرب والندب قال الطیبی قوله ثلاثا ای ندبات ثلاث بیانا وتفسیرا للاسم ان وضربه هٰذا من اثر غضبه علی الحجر لاجل فراره وقلة ادبه ولعله ذهل عن کونه مامورا وکان ذٰلک فی الکتاب مسطورا وفیه ماخذ لعلماء الانام علی ان ضرر الخلاص یتحمل لنفع العام والله تعالی اعلم بالمرام ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله یا ایوب الخ قال الطیبی هٰذا لیس بعتاب منه تعالی فی ان الانسان وان کان ثریا لا یشبع بثراه بل یرید المزید علیه بل من قبیل التلطف والامتحان بانه هل یشکر علی ما انعم علیه فیزید فی الشکر والیه الاشارة بقوله ولکن لاغنی ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله لاغنی بی عن برکتك ای لا استغناء لی عن کثرة نعمتك وزیادة رحمتك وفی روایة من یشبع من رحمتك او من فضلك وفیه جواز الحرص علی الاستکثار من الحلال لمن وثق من نفسه الشکر علیه ولصرفه فیما یحب ربه ویرضاه ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله لا تخیرونی علی موسٰی ای لا تفضلونی علیه وهٰذا تواضع منه صلی الله علیه وسلم او قال ذٰلک قبل ان یوحی الیه افضلیته ثم عمم الحکم فی آخر الحدیث وقال لا تفضلوا بین الانبیاء والمراد لا تفضلوا باهوائکم وآرائکم علی وجه یؤدی الی ازدراء ونقیصة بعض وبفضی الی خصومة وعصبیة او التفضیل من جمیع الوجوه او فی اصل النبوة والرسالة ثم ذکر لموسٰی فضلا جزئیا یوجب فضله من هٰذه الجهة بقوله فان الناس ۱۲ لمعات ۸؎ قوله یصعقون اصل الصعقة ان یغشی علی الرجل من صوت شدید یسمعه وربما یموت منه والمراد بالصعقة فی هٰذا الحدیث صعقة فزع یکون بعد البعث لذکر الافاقة بعده لان الافاقة انما یستعمل فی الغشی والبعث فی الموت ولیس للصعقة التی تکون بعد البعث افاقة فانه صلی الله علیه وسلم یبعث قبل الکل بلا اختلاف فی ذٰلک فکیف یقول لا ادری ۱۲ لمعات ۹؎ قوله لا تفضلوا بالصاد المهملة ظاهر ای لا تفرقوا بینهم لا نفرق بین احد من رسله وبالضاد المعجمة ای لا توقعوا التفضیل بین انبیاء الله تعالی ۱۲ سید ۱۰؎ قوله فقد کذب لان الانبیاء کلهم متساوون فی مرتبة النبوة وانما التفاضل باعتبار الدرجات قال النووی قیل ضمیر المتکلم یعود الی رسول الله صلی الله علیه وسلم وقیل یعود الی کل قائل ای لا یقوله بعض الجاهلین من المجتهدین فی العبادة والعلم او غیر ذٰلک من الفضائل فانه لو بلغ ما بلغ الا انه لم یبلغ درجة النبوة والاول اظهر ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله انما سمی الخضر الخ الخضر بفتح الخاء وکسر ها وسکون الضاد وکسرها اسمه بلیا بن ملکان وقیل ابن فرعون صاحب موسٰی وهو غریب جدا وقیل ابن مالک وهو اخو الیاس وقیل ابن آدم لصلبه والصحیح انه نبی معمر محجوب عن الابصار وانه باق الی یوم القیٰمة شرب من ماء الحیٰوة وعلیه الجماهیر واتفاق الصوفیة وکثیر من الصالحین وانکر جماعة حیوته وکنیته ابو العباس قیل کان فی زمان ابراهیم الخلیل وقیل هو من ولد نوح بسبعة وسائط وکان ابوه من الملوک ۱۲ لمعات ۱۲؎ قوله ففقأها قد انکر بعض الملاحدة هٰذا الحدیث قالوا کیف یجوز علی موسٰی فقأ عین ملک الموت واجابوا بانه متشابه نفوض علمه الی الله وان موسٰی لم یعرف انه ملک الموت فظن انه رجل قصد نفسه وکان الملک تمثل بصورة البشر فدفعه عنها فادت مدافعته الی فقأ عینه ۱۲ لمعات ومرقات

علیٰ متن ثور فما توارت یدک من شعرۃ فانک تعیش بھا سنۃ قال ثم مہ قال ثم تموت قال
فالآن من قریب رب ادننی من الارض المقدسۃ رمیۃ بحجر قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
واللہ لو انی عندہ لاریتکم قبرہ الی جنب الطریق عند الکثیب الاحمر متفق علیہ وعن جابر
ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال عرض علیّ الانبیاء فاذا موسیٰ ضرب من الرجال
کانہ من رجال شنوءۃ ورایت عیسی بن مریم فاذا اقرب من رایت بہ شبھا عروۃ ابن
مسعود ورایت ابراھیم فاذا اقرب من رایت بہ شبھا صاحبکم یعنی نفسہ ورایت جبرئیل
فاذا اقرب من رایت بہ شبھا دحیۃ بن خلیفۃ رواہ مسلم وعن ابن عباس عن النبی
صلی اللہ علیہ وسلم قال رایت لیلۃ اسری بی موسیٰ رجلا آدم طوالا جعدا کانہ من رجال
شنوءۃ ورایت عیسیٰ رجلا مربوع الخلق الی الحمرۃ والبیاض سبط الراس ورایت مالکا
خازن النار والدجال فی آیات اراھن اللہ ایاہ فلا تکن فی مریۃ من لقائہ متفق علیہ
وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃ اسری بی لقیت موسیٰ فنعتہ
فاذا رجل مضطرب رجل الشعر کانہ من رجال شنوءۃ ولقیت عیسیٰ ربعۃ احمر کانما
خرج من دیماس یعنی الحمام ورایت ابراھیم وانا اشبہ ولدہ بہ قال فاتیت باناءین
احدھما لبن والآخر فیہ خمر فقیل لی خذ ایھما شئت فاخذت اللبن فشربتہ فقیل
لی ھدیت الفطرۃ اما انک لو اخذت الخمر غوت امتک متفق علیہ وعن ابن عباس قال
سرنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بین مکۃ والمدینۃ فمررنا بواد فقال ای واد ھذا فقالوا وادی
الازرق قال کانی انظر الی موسیٰ فذکر من لونہ وشعرہ شیئا واضعا اصبعیہ فی اذنیہ لہ جؤار الی اللہ
بالتلبیۃ مارا بھذا الوادی قال ثم سرنا حتی اتینا علی ثنیۃ فقال ای ثنیۃ ھذہ قالوا ھرشیٰ
او لفت فقال کانی انظر الی یونس علی ناقۃ حمراء علیہ جبۃ صوف خطام ناقتہ خلبۃ مارا
بھذا الوادی ملبیا رواہ مسلم وعن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال خفف
علی داود القرآن فکان یامر بدوابہ فتسرج فیقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابہ ولا یاکل
الا من عمل یدیہ رواہ البخاری وعنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کانت امرأتان معھما
ابناھما جاء الذئب فذھب بابن احداھما فقالت صاحبتھا انما ذھب بابنک وقالت الاخریٰ
انما ذھب بابنک فتحاکمتا الی داود فقضی بہ للکبریٰ فخرجتا علی سلیمان بن داود
فاخبرتاہ فقال ائتونی بالسکین اشقہ بینکما فقالت الصغریٰ لا تفعل یرحمک اللہ ھو
ابنھا فقضی بہ للصغریٰ متفق علیہ وعنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال سلیمان
لاطوفن اللیلۃ علی تسعین امرأۃ وفی روایۃ بمائۃ امرأۃ کلھن تاتی بفارس یجاھد فی

---

[1] قولہ فما توارت یدک قیل ھکذا فی صحیح مسلم ولعل الظاھر وارت یدک بالرفع فاخطأ بعض الرواۃ یدل علیہ ما رواہ البخاری فلہ بما غطت یدہ بکل شعرۃ سنۃ ویحتمل ان یکون یدک نصب علی نزع الخافض ای بیدک ۱۲ سید [2] قولہ من الارض المقدسۃ ولعلہ اراد افضل مواضعھا وھو المسمی بیت المقدس الذی کان قبلۃ الانبیاء والا فالارض المقدسۃ تطلق علی جمیع اراضی الشام قولہ رمیۃ بحجر ای کرمیۃ حجر والمراد السرعۃ ذکرہ شارح والظاھر ان المراد ان یکون التقریب مقدار رمیۃ واحدۃ بحجر اقول ولعلہ کان فی التیہ فاراد التقرب الی بیت الرب ولو بمقدار قلیل من موضع دعائہ او من محل مطلوبہ ۱۲ مرقاۃ مختصرا [3] قولہ عرض علی الانبیاء قیل مثلت ارواحھم متشکلۃ بما کانوا علیہ فی الدنیا من الاشکال وقیل کوشفت لہ صور ابدانھم فی نوم او یقظۃ ۱۲ لمعات [4] قولہ دحیۃ بکسر الدال وقد یفتح وھو من الصحابۃ وکان من اجمل الناس صورۃ ۱۲ مر [5] قولہ طوالا بضم الطاء وتخفیف الواو ای طویلا کعجاب مبالغۃ عجیب واما بکسر الطاء فھو جمع طویل قولہ مربوع الخلق ای متوسطا لا طویلا ولا قصیرا ولا سمینا ولا ھزیلا وقولہ الی الحمرۃ والبیاض حال ای مائلا لونہ الیھما مرقاۃ قولہ فی آیات اراھن اللہ ایاہ ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم ھذا من قول الراوی ادرجہ فی الحدیث دفعا للاستبعاد کذا فی المرقاۃ وفی اللمعات قیل ھو من کلام النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفی ایاہ التفاوت ۱۲ [6] قولہ فلا تکن متعلق باول الکلام وھو حدیث موسیٰ علیہ السلام تلمیحا بقولہ تعالیٰ ولقد آتینا موسی الکتاب فلا تکن الآیۃ ۱۲ [7] قولہ یعنی الحمام ھذا تفسیر عبد الرزاق والمراد وصفہ بصفاء اللون ونضارۃ الجسم وکثرۃ ماء الوجہ ۱۲ مر [8] قولہ احدھما لبن الخ قال التوربشتی العالم القدسی یصاغ فیہ الصور من العالم الحسی لیدرک بھا المعانی فلما کان اللبن فی عالم الحس من اول ما یحصل بہ التربیۃ ویرشح بہ المولود صیغ عنہ مثال للفطرۃ التی تتم بھا القوۃ الروحانیۃ وتنشأ عنھا الخاصیۃ الانسانیۃ ۱۲ مرقاۃ [9] قولہ وادی الازرق وھو موضع بین الحرمین سمی بازرق لنہ وقیل منسوب الی رجل بعینہ زرقۃ قولہ واضعا حال من موسیٰ ولعل ذلک لقصد رفع الصوت کما فی الاذان قولہ جؤار بضم الجیم وبالھمزۃ ای صوت وتضرع قولہ ھرشیٰ کسکری جبل فی طریق المدینۃ قریب الجحفۃ واللفت بالکسر ثنیۃ جبل قدید بین الحرمین وتفتح وقیل یجوز علی تقدیر الفتح کسر الفاء وفتحھا ایضا ۱۲ لمعات [10] قولہ ھرشیٰ بھاء فراء فشین معجمۃ فالف مقصورۃ بکتب بالیاء کسکری علی طریق الشام والمدینۃ قرب الجحفۃ قولہ او لفت بکسر اللام وسکون الفاء علی ما فی اکثر النسخ وقال الطیبی یروی فیہ کسر اللام واسکان الفاء وفتحھا معہ وفتحھا وقال شارح ھرشیٰ ثنیۃ بقرب الجحفۃ یقال لھا ایضا لفت والشک للراوی اقول ویمکن ان یکون او للتنویع علی ان بعضھم قال ھرشیٰ وبعضھم لفت والاختلاف فی الحقیقۃ ۱۲ مرقاۃ [11] قولہ فیقرأ القرآن یرید بالقرآن الزبور وانما قال لہ القرآن لانہ قصد اعجازہ من طریق القراءۃ وقد دل الحدیث علی ان اللہ تعالیٰ یطول الزمان لمن شاء من عبادہ کما یطوی المکان لھم وھذا باب لا سبیل الی ادراکہ الا بالفیض الربانی ۱۲ مرقاۃ [12] قولہ فقضی بہ للکبریٰ لعلہ لشبہ راہ فیھا او لکونہ فی یدھا او بدلیل آخر سنح لہ فی ذلک باجتھادہ ولم یکن ھذا الحکم من داود علیہ السلام بالوحی والالھام یخالفہ سلیمان ثم قیل ان ارادۃ سلیمان شقہ بینھما کان لاختیار شفقتھما لیتمیز الام وھذہ حیلۃ لطیفۃ ای معرفۃ باطن القضیۃ ۱۲ لمعات

[13] قولہ ثم مہ بفتح المیم وسکون الھاء واصلہ ما حذفت الفہ ووقف علیہ بالھاء المتعذر بین الحرکۃ والسکون قال النووی ھی ھاء السکت وما استفھامیۃ ای ثم ماذا یکون احیاۃ ام موت ۱۲ مرقاۃ۔

قولہ وایم الذی الخ قال التورپشتی الاصل فی ایم اللہ ایمن اللہ حذف منہ النون وہو اسم وضع للقسم ہٰکذا بضم المیم والنون والفہ الف وصل عند اکثر النحویین ولم یجیٔ فی الاسماء الف الوصل مفتوحۃ غیرہا وتقدیرہ یمین اللہ قسمی واذا حذف عنہ النون قیل ایم اللہ وایم اللہ بکسر الہمزۃ ایضا والحدیث یدل علی ان من اراد ان یعمل عملا یستحب ان یقول عقیبہ قولہ انی اعمل کذا ان شاء اللہ تعالیٰ تبرکا ویمنا وتسہیلا لذلک العمل وقد قال اللہ تعالیٰ ولا تقولن لشیٔ انی فاعل ذلک غدا الا ان یشاء اللہ ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ اخوۃ من علات شبہ ما ہو المقصود من بعثۃ جملۃ الانبیاء وہو ارشاد الخلق بالاب وشبہ شرائعہم المتفاوتۃ فی الصور المتقاربۃ فی الغرض بالامہات کذا قالوا وقولہ دینہم واحد یعنی ان الشرائع وان کانت متعددۃ مختلفۃ لکن اصل دینہم وہو التوحید والطاعۃ واحد فکلہم اقارب لی ولکن عیسیٰ اقرب ولا ینافی ہذا قولہ ان اولی الناس بابراہیم للذین اتبعوہ وہذا النبی لانہ اولی الناس بابراہیم من جہۃ الاقتداء وأولاہم بعیسیٰ من جہۃ قرب العہد ولانہ بشر بمجیئہ صلی اللہ علیہ مع التسمیۃ قبل الرفع کما قال تعالیٰ مبشرا برسول یاتی من بعدی اسمہ احمد وبعد النزول یحکم بشریعتہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو المعنی من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الاولی والاخرۃ ای قبل الرفع وبعد النزول واللہ اعلم ۱۲ المعات ۳ قولہ غیر عیسیٰ لدعوۃ جدتہ فی حق امہ بقولہا انی اعیذہا بک وذریتہا من الشیطان الرجیم ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ الا مریم بنت عمران الخ والتقدیر الا قلیل منہن ولما کان ذلک القلیل محصورا فیہما باعتبار الامم السابقۃ نص علیہما قال الحافظ ابن حجر استدل بہذا الحصر علی انہما نبیتان لان اکمل الانسان الانبیاء ثم الاولیاء والصدیقون والشہداء فلو کانتا غیر نبیتین للزم ان لا یکون من النساء ولیۃ ولا صدیقۃ ولا شہیدۃ غیرہما وقال الکرمانی لا یلزم من لفظ الکمال ثبوت نبوتہما لانہ یطلق لتمام الشیٔ وتناہیہ فی بابہ فالمراد بلوغہما الیہ فی جمیع الفضائل التی للنساء قال ابن الملک فی الجواب الکمال فی شیٔ یکون حصولہ للکامل اولی من غیرہ والنبوۃ لیست اولی بالنساء لان مبناہا علی الظہور والدعوۃ وحالہن الاستتار فلا یکون النبوۃ فی حقہن کمالا بل الکمال فی حقہن الصدیقیۃ وہی قریبۃ من النبوۃ انتہی ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ فضل عائشۃ المقصود عطف الصدیقۃ علی مریم وآسیۃ لکن ابرز الکلام فی صورۃ جملۃ مستانفۃ مستقلۃ دلالۃ علی ثبوت فضل خاص وامتیاز مخصوص لہا منہما ۱۲ لم ۶ قولہ کفضل الثرید الخ قال التورپشتی قیل انما مثل بالثرید لانہ فضل طعام العرب ولا یرون فی الشبع اغنی غناء منہ وقیل انہم کانوا یحمدون الثرید فیما طبخ بلحم وروی سید الطعام اللحم فکانہا فضلت علی النساء کفضل اللحم علی سائر الاطعمۃ والسر فیہ ان الثرید مع اللحم جامع بین الغذاء واللذۃ فضرب بہ مثلا لیوذن بانہا اعطیت مع حسن الخلق والخلق وحلاوۃ النطق فصاحۃ اللہجۃ وجودۃ القریحۃ ورزانۃ الرأی وحسبک انہا رض عقلت عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ما لم تعقل غیرہا من النساء وروت ما لم یرو مثلہا من الرجال ۱۲ مرقاۃ ۷ قولہ کان فی عماء بفتح العین ممدودا ای فی غیب ہویۃ الذات بلا ظہور مظاہر الصفات وفسروا العماء ممدودا السحاب رقیق او کثیف مطبق وروی عمی بالکسر ومعناہ لیس معہ شیٔ قیل ہو امر لا یدرکہ عقول بنی آدم ولا یبلغ کنہہ الوصف

سَبِیْلِ اللہِ فقال لہ المَلَکُ قل ان شآء اللہ فلم یقُل ونَسِیَ فطاف علیہنّ فلم تحمل منہن الا امرأۃٌ واحدۃ جاءت بشق رجل وایْمُ الذی نفس محمد بیدہٖ لو قال ان شآء اللہ لجاھدوا فی سَبِیْلِ اللہ فُرسَانًا اجمعُون متفق علیہ **وَعَنْہُ** انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال کان زکریّاءُ نجّارًا رواہ مُسلم **وَعَنْہُ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَنَا اَولَی الناس بعِیْسَی بْنِ مَرْیَم فی الاُولٰی والاٰخرۃ الانبیاءُ اِخْوَۃٌ مِن عَلّاتٍ واُمّھَا تُہُمْ شَتّٰی ودینہم واحد ولیس بیْنَنَا نبیّ متفق علیہِ **وَعَنْہُ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کُلُّ بنی اٰدم یطعَن الشّیطَانُ فی جَنْبَیْہِ باِصبعَیْہِ حین یُوْلَد غیر عیسٰے بن مَرْیَم ذھَبَ یطعَن فطعَن فی الحِجَاب متفق علیہ **وعن** ابی موسٰی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کمل من الرجال کثیر ولم یکمُل من النسَاء الا مریم بنت عمران واٰسیَۃُ امرأۃُ فرعون وفضْلُ عائشۃَ علے النسآء کفضْل الثرید علٰی سَائِرِ الطعَام متفق علیہ وذکر حدیث انس یا خیر البَرِیّۃِ وحدیث ابی ھُرَیرۃ ایّ النّاس اکرم وحدیث ابن عمر الکریم ابن الکریم فی باب المفاخرۃ والعَصَبِیّۃِ

اَلْفَصْلُ الثَّانِی

عَنْ ابی رَزِیْنٍ قال قلت یا رسول اللہ این کَانَ رَبُّنَا قبلَ ان یَخْلُقَ خَلْقَہ قال کان فی عَمَاءٍ ما تحتہ ھواءٌ وما فوقہ ھواءٌ وخلق عرشہ علے الماء رواہ الترمذی وقال قال یزید بن ھٰرون العماء ای لیس معہٗ شیٔ **وَعَنِ** العباس بن عبد المطلب زعم انہ کان جَالِسًا فی البَطْحَاء فی عِصَابَۃٍ ورسُوْل اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جالِسٌ فیہم فمرّت سَحَابَۃٌ فنظروا الیھا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما تسمّون ھٰذہٖ قالوا السحاب قال والمُزْن قالوا والمُزْن قال والعَنَان قالوا والعَنَان قال ھل تدرُوْن مَا بُعْدُ ما بَیْنَ السَّمَآءِ والاَرض قالوا لا نَدْرِی قال ان بُعْدَ مَا بَیْنَہُمَا اِمّا واحدۃٌ واِمّا اثنتَان او ثلاثٌ وسبعون سنۃ والسَّمَآءُ التی فوقہا کذٰلک حتی عدّ سبع سمٰوٰت ثم فوق السمآء السّابعۃ بحرٌ بین اعلاہ واسفلہ کما بَیْنَ سماءٍ الٰی سماءٍ ثم فوق ذٰلک ثمانیۃ اوْعَال بین اظلافہنّ ورکبہنّ مثل ما بین سماءٍ الٰی سماءٍ ثم علٰی ظھورہنّ العَرْشُ بین اسفلہ واعلاہ ما بین سماءٍ الٰی سماءٍ ثم اللہ فوق ذٰلک رواہ الترمذی وابو داود **وَعَنْ** جُبَیْرِ بن مُطْعِمٍ قال اتٰی رسُوْل اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَعْرَابِیٌّ فقال جُہِدَت الاَنْفُسُ وجَاعَ العِیَالُ ونُہِکَتِ الاموال وھلکت الانعامُ فاستَسْقِ اللہ لنا فاِنّا نَسْتَشْفِعُ بک علی اللہ ونستشفِعُ باللہ علیک فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سبحان اللہ سبحان اللہ فما زال یُسَبِّحُ حتی عُرِفَ ذٰلک فی وجوہ اصحابہ ثم قال وَیْحَکَ اِنّہ لا یُسْتَشْفَعُ باللہ علٰی احد شانُ اللہ اعظمُ من ذٰلک وَیْحَکَ اَتَدْرِیْ ما اللہ ان عرشہ علٰی سماواتہٖ لھٰکذا وقال باصابعہٖ مثلَ القُبَّۃِ علیہ وانہ لیَاَطُّ بہٖ اَطِیْطَ الرَّحْلِ بالراکب رواہ ابو داود **وَعَنْ** جابر بن عبد اللہ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اُذِنَ لی ان اُحَدِّثَ عن مَلَکٍ

قولہ وما تحتہ ہواء وما فوقہ ہواء کنایۃ من انہ لیس معہ شیٔ ہو تتمیم لدفع توہم المکان فان الغمام المتعارف یستحیل وجودہ بدون مکان وقال الازہری نحن نومن بہ ولا نکیفہ بشیٔ ۱۲ المعات ۸ قولہ اما واحدۃ واما اثنتان او ثلث وسبعون سنۃ الشک من الراوی کذا قیل او للتنویع لاختلاف اماکن الصاعد والہابط وبہذا یظہر صحۃ ما قال الطیبی والمراد بالسبعون فی الحدیث التکثیر لا التحدید لما ورد من ان ما بین السماء والارض وما بین کل سماء وسماء مسیرۃ خمسمائۃ عام والتکثیر ہہنا ابلغ والمقام لہ ادعی ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ اوعال جمع وعل بالفتح وکتف تیس الجبل والمراد الملائکۃ علی صورۃ الاوعال قولہ اظلافہن جمع ظلف بکسر الظاء وہو للبقر والغنم کالحافر للفرس ۱۲ لم ومرقاۃ ۱۰ قولہ فانا نستشفع بک علی اللہ ونستشفع باللہ علیک استشفعت بفلان علی فلان فتشفع لی الیہ وشفعہ اجاب شفاعتہ والمانقیل ان الشفاعۃ الانضمام الی آخر ناصرا لہ وسائلا عنہ الی ذی سلطان عظیم منع صلی اللہ علیہ وسلم ان یستشفع باللہ تعالیٰ علی احد ۱۲ طیبی

من ملائكة الله من حملة العرش ان ما بين شحمة اذنيه الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام رواه
ابو داود وعن زرارة بن اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجبرئيل هل رأيت ربك
فانتفض جبرئيل وقال يا محمد ان بيني وبينه سبعين حجابا من نور لو دنوت من بعضها
لاحترقت هكذا في المصابيح ورواه ابو نعيم في الحلية عن انس الا انه لم يذكر فانتفض
جبرئيل وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق اسرافيل
منذ يوم خلقه صافا قدميه لا يرفع بصره بينه وبين الرب تبارك وتعالى سبعون نورا
ما منها من نور يدنو منه الا احترق رواه الترمذي وصححه وعن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لما خلق الله آدم وذريته قالت الملائكة يا رب خلقتهم ياكلون ويشربون و
ينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الآخرة قال الله تعالى لا اجعل من خلقته بيدي
ونفخت فيه من روحي كمن قلت له كن فكان رواه البيهقي في شعب الايمان

الفصل الثالث

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن اكرم على الله من
بعض ملائكته رواه ابن ماجة وعنه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال
خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين و
خلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم
بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق وآخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل رواه
مسلم وعنه قال بينما نبي الله صلى الله عليه وسلم جالس واصحابه اذ اتى عليهم سحاب فقال
نبي الله صلى الله عليه وسلم هل تدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هذه العنان
هذه روايا الارض يسوقها الله الى قوم لا يشكرونه ولا يدعونه ثم قال هل تدرون ما فوقكم
قالوا الله ورسوله اعلم قال فانها الرقيع سقف محفوظ وموج مكفوف ثم قال هل تدرون
ما بينكم وبينها قالوا الله ورسوله اعلم قال بينكم وبينها خمسمائة عام ثم قال هل تدرون
ما فوق ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال سماءان بعد ما بينهما خمسمائة سنة ثم قال كذلك
حتى عد سبع سموات ما بين كل سماءين ما بين السماء والارض ثم قال هل تدرون
ما فوق ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال ان فوق ذلك العرش وبينه وبين السماء بعد ما بين
السماءين ثم قال هل تدرون ما الذي تحتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال انها الارض
ثم قال هل تدرون ما تحت ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال ان تحتها ارضا اخرى بينهما
مسيرة خمسمائة سنة حتى عد سبع ارضين بين كل ارضين مسيرة خمسمائة سنة ثم قال
والذي نفس محمد بيده لو انكم دليتم بحبل الى الارض السفلى لهبط على الله ثم قرأ هو الاول

اولیت الدلو ودلیتہا ارسلتہا الی البیر ۱۲ لمعات

---

۱ قوله حجابا من نور قال شارح وهو عبارة عن كمال الله تعالى او نقصان جبرئيل و الحجاب من طرف جبرئيل انتهى والعلى ان المحجوب مغلوب فهو صفة المخلوق الموصوف بنعت النقصان كذا في المرقاة وهي الصفات الملكية في جبرئيل وصفات الله (ولعله هو الحق فانه قد جاء في الحديث وحجابه النور فاضاف الحجاب الى الله فالمراد من الحجب صفات الجلالية واثرها الاحتراق والافناء وقد جاء في الحديث لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره) والعلم بتعيين العدد موكول الى علم الشارع ۱۲

لم ۲ قوله لاحترقت الخ اى من اثر ذلك النور الذي يغلب النار في الظهور فان النار تقول جز يا مؤمن فان نورك اطفأ لهبي فكيف بنور ربي وهو حسبي ۱۲ مرقاة ۳ قوله صافا قدميه المعنى خلق الله اسرافيل صافا قدميه من ابتداء مدة خلقه قال الطيبي صافا حال من اسرافيل لا من ضميره المنصوب ومنذ يوم ظرف لصافا وليس بمعنى في قوله لا يرفع بصره اى عن الصور وذلك عبارة عن تهيئه للنفخ ۱۲ مرقاة ۴ قوله لا اجعل من الخ قال الطيبي قوله لا اجعل يحتمل ان يكون نفيا لاجعل وان يكون كلمة لا ارد القولهم ثم يبتدئ بالجملة الاستفهامية انكارا عليهم وهو ابلغ يعني اكثر مبالغة او بلاغة فانه يدل على النفي مكررا وان كان الاول هو الاظهر فتدبر قال ابن الاعرابي اى لا يستوي البشر والملك في الكرامة والقربة بل كرامة البشر اكثر ومنزلته اعلى وهذا من جملة ما يستدل به اهل السنة في تفضيل البشر على الملك اقول ووجهه والله تعالى اعلم ان الملك خلق معصوما اى لا يقدر ان ياتي بمعصية فطاعته ليست اختيارية بل اضطرارية) فصار عن الجحيم ممنوعا وعن النعيم محروما لان النعيم ثواب اعمال المكلفين) والبشر خلق ممنونا بالطاعة والمعصية ومبلوا بالعطية والبلية فمن قام بحقهما استحق الثواب في الدارين ومن اعرض عنهما استوجب العذاب في الكونين ۱۲ مرقاة ۵ قوله المؤمن اكرم على الله الخ يراد بالمومن عوامهم وببعض الملائكة ايضا عوامهم كذا قال الطيبي الحكم بافضلية المومنين ليس كليا بل لبعض المومنين فضل من بعض الملائكة وتفصيله ان عوام البشر خير من عوام الملائكة وخواص البشر من عوام الملائكة وخواصهم وخواص الملائكة عن عوام البشر وعلى التقديرين يصح ان بعض المومنين اكرم على الله من بعض الملائكة فافهم لمعات والمراد بخواص المومنين الرسل والانبياء وبخواص الملائكة نحو جبرئيل وميكائيل وبعوام المومنين الكمل من الاولياء وبعوام الملائكة سائرهم ۱۲ مرقاة ۶ قوله وخلق النور بالراء كما لمسلم ولغيره بالنون وهو الحوت ويجوز خلقتها في يوم الاربعاء كذا نقل عن الاكمل ۱۲ لمعات ۷ قوله روايا الارض جمع راوية وهي البعير والبغل والحمار يستقى عليه ويسمى بها المزادة التي فيها الماء ايضا شبهت السحب بالروايا في سقيها الارض ۱۲ لمعات ۸ قوله الى قوم لا يشكرونه الخ اى بل يكفرونه حيث ينسبون المطر الى ... النجوم وافتراقها وغروبها وطلوعها ... وكذا قوله ولا يدعونه اى لا يذكرون الله ولا يطلبون منه ولا يعبدونه بل يعبدون الاصنام وهو يعممهم بكرم رزقهم ويعافيهم كسائر الانام وبانفى الانعام ۱۲ مرقاة ۹ قوله فانها الرقيع وهو اسم لسماء الدنيا وقيل لكل سماء والجمع ارقعة قوله موج مكفوف اى نوع من الاسترسال و المعنى ان الله حفظها عن السقوط على الارض وهي معلقة بلا عمد كالموج المكفوف ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله لهبط على الله اى على علمه وملكه كما صرح به الترمذي في كلامه الآتي والمعنى انه تعالى محيط بعلمه وقدرته على سفليات ملكه كما في علويات ملكوته دفعا لما عسى ان يختلج في وهم من لا فهم له ان له اختصاصا بالعلو دون السفل ولهذا قيل كان معراج يونس عليه السلام في بطن الحوت كما ان معراج نبينا صلى الله عليه وسلم كان في ظهر السماء فالقرب بالنسبة الى كل في حد الاستواء كما اخبر عن قربه لكل من العبيد بقوله تعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد وانما تتفاوت القرب المعنوي بالتشريف اللدني ومنه قرب الفرائض وقرب النوافل ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله يوم السبت الخ وهو يدل على ان ابتداء الخلق من يوم السبت لا من يوم الاحد كما قال السيوطي والمحلي في الجلالين فانه من اسرائيليات اليهود والله اعلم۔

والأخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم رواه احمد والترمذي وقال الترمذي قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم الاية تدل على انه[1] اراد الهبط على علم الله وقدرته وسلطانه وعلم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان وهو على العرش كما وصف نفسه في كتابه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان طول ادم ستين[2] ذراعا في سبع اذرع عرضا وعن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الانبياء كان اول قال ادم قلت يا رسول الله ونبي كان قال نعم نبي مكلم قلت يا رسول الله كم المرسلون قال ثلثمائة وبضعة عشر جما[3] غفيرا وفي رواية عن ابي امامة قال ابو ذر قلت يا رسول الله كم وفاء عدة الانبياء قال مائة[4] الف واربعة وعشرون الفا الرسل من ذلك ثلثمائة وخمسة عشر جما غفيرا وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الخبر كالمعاينة ان الله تعالى اخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الالواح فلما عاين ما صنعوا القى الالواح فانكسرت روى الاحاديث الثلثة احمد

باب فضائل سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه

الفصل الاول

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت[5] من خير قرون بني ادم قرنا فقرنا حتى[6] كنت من القرن الذي كنت منه رواه البخاري وعن واثلة بن الاسقع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم رواه مسلم وفي رواية للترمذي ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل واصطفى من ولد اسمعيل بني كنانة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد[7] ولد ادم يوم[8] القيمة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفع رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اكثر الانبياء تبعا يوم القيمة وانا اول من يقرع باب الجنة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت[9] ان لا افتح لاحد قبلك رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول شفيع في الجنة[10] لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت وان من الانبياء نبيا ما صدقه من امته الا رجل واحد رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل الانبياء كمثل قصر احسن بنيانه ترك منه موضع لبنة فطاف به النظار يتعجبون من حسن بنيانه الا موضع تلك اللبنة فكنت انا سددت موضع اللبنة ختم بي البنيان وختم بي الرسل وفي رواية فانا اللبنة وانا خاتم النبيين متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء من نبي الا قد اعطي من الايات ما مثله امن عليه البشر

---

[1] قوله تدل على انه اراد الهبط على علم الله الخ اما علمه فهو من قوله وهو بكل شيء عليم واما قدرته فمن قوله هو الاول والآخر اي هو الذي يبدئ كل شيء ويخرجهم من العدم الى الوجود والآخر اي الذي يفنى كل شيء كما قال كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام واما سلطانه فمن قوله والظاهر والباطن قال الازهري يقال ظهرت على فلان اذا غلبته والمعنى هو الغالب الذي يغلب ولا يغلب والباطن هو الذي لا ملجأ ولا منجا دونه ۱۲ مرقاة [2] قوله ستين ذراعا الظاهر ان يراد الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين لا ذراع نفسه اذ لو اريد ذراع نفسه لكانت يده قصيرة غاية القصر في جنب طول جسده وخرج عن التناسب كما لا يخفى ۱۲ لمعات [3] قوله جما الجم الكثير الغفير من الغفر وهو الستر اي جمعا كثيرا فجعلت الكلمتان في موضع الشمول والاحاطة ۱۲ [4] قوله قال مائة الف الخ العدد في هذا الحديث وان كان مجزوما به لكنه ليس بمقطوع فيجب الايمان بالانبياء والرسل مجملا من غير حصر في عدد لئلا يخرج احد منهم ولا يدخل احد من غيرهم فيهم ۱۲ مرقاة [5] قوله بعثت من خير قرون الخ اعلم ان معنى الخيرية في هذا الحديث والاصطفاء في الذي يليه المذكورتان في حق القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصائل الحميدة قرنا فقرنا قيل انه حال للتفضيل والفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي من القرن السابق الى القرن اللاحق والقرن من الناس اهل زمان واحد وفي شرح السنة القرن كل طبقة مقترنين في وقت قيل سمي قرنا لانه يقرن امة بامة وعالما بعالم وهو مصدر قرنت وجعل اسما للوقت او لاهله قيل القرن ثمانون سنة وقيل اربعون وقيل مائة انتهى والقول الاول هو المراد هنا فالمعنى بعثت من خير طبقات بني آدم كائنين طبقة بعد طبقة ۱۲ مرقاة [6] قوله حتى كنت اي صرت قوله من القرن الذي كنت منه اي وجدت في القرن من الناس اهل زمان واحد روى الامام ابن الجوزي في كتاب الوفاء عن كعب الاحبار قال لما اراد الله عز وجل ان يخلق محمدا صلى الله عليه وسلم امر جبرئيل فاتاه بالقبضة البيضاء التي هي موضع قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فعجنت بماء التسنيم فغمست في انهار الجنة وطيف بها في السموات فعرفت الملائكة محمدا صلى الله عليه وسلم قبل ان يعرف آدم ثم كان نور محمد يرى في غرة جبهة آدم وقيل له يا آدم هذا سيد ولدك من المرسلين فلما حملت حواء بشيث انتقل النور من آدم الى حواء وكانت تلد في كل بطن ولدين ولدين الا شيثا فانه ولدته وحده كرامة لمحمد صلى الله عليه وسلم ثم لم يزل ينتقل من طاهر الى طاهر الى ان ولدته آمنة من عبد الله بن عبد المطلب ۱۲ مرقاة [7] قوله انا سيد قال الهروي السيد هو الذي يفوق قومه في الخير وقال غيره هو الذي يفزع اليه في النوائب والشدائد فيقوم بامورهم ويتحمل عنهم مكارههم ويدفعها عنهم ۱۲ مرقاة [8] قوله يوم القيامة والتقييد بقوله يوم القيمة باعتبار ظهور آثار سيادته صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم فانه يظهر فيه ان اليوم يوسه ولا يكون في مقام قربه من الحضرة الالهية احد ۱۲ لمعات [9] قوله بك امرت قال الطيبي الباء للسببية اي بسببك امرت بان لا افتح ويجوز ان يكون صلة امرت وان لا افتح بدل من الضمير انتهى وهذا ظاهر ۱۲ لمعات [10] قوله في الجنة قيل في تعليلية اي لدخولها وقيل ظرفية اي اشفع في الجنة لرفع الدرجات قوله ما صدقت كلمة ما مصدرية اي مقدار تصديق امتي اياي او كالتصديق بي فعلى الاول المقصود بيان كثرة الامة وعلى الثاني بيان قوة ايمانهم وزيادة محبتهم وعقيدتهم برسولهم صلى الله عليه وسلم وثباتهم على الدين وعلى المعنيين يحتمل كونهم كنتم خير امة والمعنى الاول انسب بسياق الحديث ۱۲ لمعات

لـه قوله اوتيت الخ اى كان خرق العادة الذى اعطيت بالخصوص وحيا اى كلاما منزلا على فالمراد بالوحى القرآن الذى هو فى نفسه دعوة وفى نظمه معجزة وقال القاضى اى معظم الذى اوتيته وافيده اذ كان له غير ذلك معجزات من جنس ما اوتيه غيره والمراد بالوحى القرآن البالغ اقصى غاية الاعجاز فى النظم والمعنى وهو اكثر فائدة واعم منفعة فانه يشتمل على الدعوة والحجة ويستمر على مر الدهور والاعصار وينتفع به الحاضرون عند الوحى المشاهدون له والغائبون عنه والموجودون بعده الى يوم القيامة على السواء ولذلك رتب عليه قوله فارجوا الخ بخلاف معجزات غيره من الانبياء فانها لم تبق بعدهم شئ منها فالقرآن معجزة حية باقية الى يوم القيامة وليس لها نظير ولا امثال قبلها ولهذا قال عليه السلام مثله آمن عليه البشر الخ والله اعلم ۱۲ مرقاة

وانما كان الذى أوتيتُ وحيًا اوحى الله الىّ فارجو ان اكون اكثرهم تابعًا يوم القيٰمة متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اُعطيتُ خمسًا لم يُعطهن احد قبلى نُصِرتُ بالرعب مسيرة شهر وجُعلت لى الارض مسجدًا وطهورًا فايما رجل من امتى ادركته الصلوٰة فليُصل واُحلت لى المغانم ولم تحل لاحد قبلى واُعطيتُ الشفاعة وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة متفق عليه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فُضلت على الانبياء بستٍّ اُعطيتُ جوامع الكلم ونُصرتُ بالرعب واُحلت لى الغنائم وجعلت لى الارض مسجدًا وطهورا واُرسلتُ الى الخلق كافة وخُتم بى النبيون رواه مسلم وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بُعثتُ بجوامع الكلم ونُصرتُ بالرعب وبينا انا نائم رايتنى اُتيتُ بمفاتيح خزائن الارض فوضعت فى يدى متفق عليه وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوٰى لى الارض فرايتُ مشارقها ومغاربها وان اُمتى سيبلغ مُلكها ما زُوى لى منها واعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانى سألت ربى لامتى ان لا يُهلكها بسنةٍ عامةٍ وان لا يُسلط عليهم عدوًا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم وان ربى قال يا محمد انى اذا قضيتُ قضاءً فانه لا يُرد وانى اعطيتُك لامتك ان لا اُهلكهم بسنة عامة وان لا اُسلط عليهم عدوًا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باقطارها حتى يكون بعضهم يُهلك بعضًا ويسبى بعضهم بعضًا رواه مسلم وعن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمسجد بنى معٰوية دخل فركع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلا ثم انصرف فقال سألتُ ربى ثلثا فاعطانى ثنتين ومنعنى واحدة سألت ربى ان لا يهلك امتى بالسنة فاعطانيها وسألته ان لا يُهلك امتى بالغرق فاعطانيها وسألته ان لا يجعل باسهم بينهم فمنعنيها رواه مسلم وعن عطاء بن يسار قال لقيتُ عبد الله بن عمرو بن العاص قلت اخبرنى عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التورٰية قال اجل والله انه لموصوف فى التورٰية ببعض صفته فى القران يا ايها النبى انا ارسلناك شاهدًا ومُبشرًا ونذيرًا وحرزًا للاميين انت عبدى ورسولى سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخّاب فى الاسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بان يقولوا لا اله الا الله ويفتح بها اعينًا عميًا واذانًا صمًا وقلوبًا غلفًا رواه البخارى وكذا الدارمى عن عطاء عن ابن سلام نحوه وذكر حديث ابى هريرة نحن الاٰخرون فى باب الجمعة

الفصل الثانى

عن خباب بن الارت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوٰة فاطالها قالوا يا رسول الله صليت صلوٰة لم تكن تصليها قال اجل انها صلوٰة رغبةٍ

لـه قوله ولم تحل لاحد قبلى قيل اذا غنم من قبلنا من الامم الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا صلى الله عليه وسلم باخذ الخمس والفئ اذا غنموا غير الحيوانات جمعوه فتاتى نار فتحرقه كذا فى بعض الشروح ۱۲ لمعات لـه قوله بست يحتمل ان يكون انه صلى الله عليه وسلم اوحى اليه التفصيل اولا بخمس فاخبر بذلك ثم زيد ويحتمل ان يكون قد ترك السادس فى حديث جابر نسيانا او لشئ يتعلق به الغرض والكرمانى يقول فى امثال هذه المواضع ان الزائد من العدد لا ينافى الاقل والحق انه صلى الله عليه وسلم قد خص بفضائل كثيرة لا تعدد لا تحصى ذكر فى كل موضع ما اتفق ذكره ولم يقصد الحصر ۱۲ لمعات لـه قوله جوامع الكلم اى قوة ايجاز فى اللفظ مع بسط فى المعنى فابين بالكلمات اليسيرة المعانى الكثيرة ۱۲ م لـه قوله وختم بى النبيون الخ اى وجودهم فلا يحدث بعدى نبى ولا يشكل بنزول عيسى عليه السلام وترويج دين نبينا صلى الله عليه وسلم على اتم النظام وكفى به شهيدا اشرفا وناهيك به فضلا على سائر الانام ۱۲ مرقاة لـه قوله زوى لى الارض اى جمعها لاجلى قال التوربشتى زويت الشئ جمعته وقبضته يريد به تقريب البعيد منها حتى اطلع عليه اطلاعه على القريب منها وحاصله انه طوى له الارض وجعلها مجموعة كهيئة كف فى مراة نظره ۱۲ مرقاة لـه قوله ما زوى لى منها الخ قال الخطابى توهم بعض الناس ان من فى منها للتبعيض وليس كذلك كما توهمه بل هى للتفصيل للجملة المتقدمة والتفصيل لا يناقض الجملة ومعناه ان الارض زويت لى جملتها مرة واحدة فرأيت مشارقها ومغاربها ثم هى تفتح لامتى جزءا فجزءا حتى يصل ملك امتى الى كل اجزائها اقول ولعل وجه من قال بالتبعيض هو ان ملك هذه الامة بلغ جميع الارض فالمراد ارض الاسلام وان ضمير منها راجع اليها على سبيل الاستخدام والله اعلم بالمرام ۱۲ مرقاة لـه قوله الاحمر والابيض يريد بهما خزائن كسرى وقيصر وذلك ان الغالب فى نقود كسرى الدنانير وفى ممالك قيصر الدراهم ۱۲ م لـه قوله فيستبيح بيضتهم قال ابن الملك اى يجعلها مباحة وقال شارح اى يستاصل مجتمعهم وقال الطيبى اراد بالبيضة مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها ومعظمها اراد عدوا يستاصلهم ويهلكهم جميعهم قيل اراد اذا اهلك اصل البيضة كان هلاك كل ما فيها من طعم او فرخ اذا لم يهلك اصل البيضة ربما يسلم بعض فراخها والنفى منصب على السبب والمسبب معا فيفهم منه انه قد يسلط عليهم عدو ولكن لا يستاصل شافتهم ۱۲ مرقاة لـه قوله ولا سخاب فى الاسواق السخب بالسين والصاد محركة شدة الصوت صخب فهو صخاب وصخوب وصخبان اى لا يرفع الصوت على الناس لسوء خلقه ولا يكثر الصياح بل يرفق بهم وانما قال فى الاسواق لان السخب يكون فيها غالبا والغلف جمع اغلف فى القاموس وقلب اغلف كانما اغشى غلافا فهو لا يعى ورجل اغلف بين الغلف محركة اقلف ۱۲ لمعات لـه قوله حتى يقيم به الخ اى بواسطته الملة العوجاء قال القاضى يريد به ملة ابراهيم فانها قد اعوجت فى ايام الفترة فزيدت ونقصت وغيرت وبدلت وما زالت كذلك حتى قام الرسول صلى الله عليه وسلم فاقامها اقامها الله ودامها ۱۲ مرقاة - +

ورهبةٍ وانی سألت الله فیها ثلثًا فاعطانی اثنتین ومنعنی واحدة سألته ان لا یهلك امتی بسنة[1] فاعطانیها وسألته ان لا یسلط علیهم عدوًا من غیرهم فاعطانیها وسألته ان لا یذیق بعضهم باس بعض فمنعنیها رواه الترمذی والنسائی وعن ابی مالك الاشعری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله عزوجل اجارکم من ثلث خلال ان لا یدعو علیکم نبیکم فتهلکوا جمیعًا وان لا یظهر[2] اهل الباطل علی اهل الحق وان لا تجتمعوا علی ضلالة رواه ابوداؤد وعن عوف بن مالك قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لن یجمع[3] الله علی هذه الامة سیفین سیفًا منها وسیفًا من عدوها رواه ابوداؤد وعن العباس انه جاء الی النبی صلی الله علیه وسلم فکانه سمع شیئًا فقام النبی صلی الله علیه وسلم علی المنبر فقال من انا فقالوا انت رسول الله قال انا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ان الله خلق الخلق فجعلنی فی خیرهم ثم جعلهم فرقتین فجعلنی فی خیرهم فرقةً ثم جعلهم قبائل[4] فجعلنی فی خیرهم قبیلةً ثم جعلهم بیوتًا فجعلنی فی خیرهم بیتًا فانا خیرهم نفسًا وخیرهم بیتًا رواه الترمذی وعن ابی هریرة قال قالوا یا رسول الله متی وجبت لك النبوة قال وادم بین[5] الروح والجسد رواه الترمذی وعن العرباض بن ساریة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قال انی عند الله مکتوب خاتم النبیین وان ادم لمنجدل[6] فی طینته وساخبرکم باول امری دعوة[7] ابراهیم وبشارة عیسی ورؤیا امی[8] التی رأت حین وضعتنی وقد خرج لها نورٌ اضاء لها منه قصور الشام رواه فی شرح السنة ورواه احمد عن ابی امامة من قوله ساخبرکم الی اخره وعن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انا سید ولد ادم یوم القیٰمة ولا فخر[9] وبیدی لواء الحمد ولا فخر وما من نبی یومئذٍ ادم[10] فمن سواه الا تحت لوائی وانا اول من تنشق عنه الارض ولا فخر رواه الترمذی وعن ابن عباسٍ قال جلس ناس من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم فخرج حتی اذا دنا منهم سمعهم یتذاکرون قال بعضهم ان الله اتخذ ابراهیم خلیلًا وقال اخر موسٰی کلمه تکلیمًا وقال اخر فعیسٰی کلمة الله وروحه وقال اخر ادم اصطفاه الله فخرج علیهم رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال قد سمعت کلامکم وعجبکم ان ابراهیم خلیل الله وهو کذلك وموسٰی نجی الله وهو کذلك وعیسٰی روحه وکلمته وهو کذلك وادم اصطفاه الله وهو کذلك الا وانا حبیب[11] الله ولا فخر وانا حامل لواء الحمد یوم القیٰمة تحته ادم فمن دونه ولا فخر وانا اول شافع واول مشفعٍ یوم القیٰمة ولا فخر وانا اول من یحرك حلق الجنة فیفتح الله لی فیدخلنیها ومعی فقراء المؤمنین ولا فخر وانا اکرم الاولین والاخرین علی الله ولا فخر

[1] قوله بسنة ای بقحط عام وفی معناه الوباء والمقصود ان لا یهلکوا بالاستیصال ۱۲ مرقاة [2] قوله وان لا یظهر والمراد بعدم ظهور اهل الباطل علی اهل الحق غلبتهم بحیث یمحق الحق ویطفی نوره مطلقا ولم یکن ذلک قطعا ولا یکون ابدا فالدین قائم وان غلب وتسلط اعداءه ۱۲ لمعات [3] قوله لن یجمع الله الخ قال الطیبی لظاهر ان یقال انه تعالی وعدنی ان لا یجمع علی امتی محاربتین محاربة بعضهم بعضا ومحاربة الکفار معهم بل یکون احداهما فاذا کانت احداهما لا یکون الاخری ۱۲ مرقاة [4] قوله ثم جعلهم قبائل الخ قال الطیبی قوله ثم جعلهم قبائل بعد قوله ثم جعلهم فرقتین اشارة الی بیان الطبقات الست التی علیها العرب وهی الشعب والقبیلة والعمارة والبطن والفخذ والفصیلة فالشعب یجمع القبائل والقبیلة یجمع العمائر والعمارة یجمع البطون والبطن یجمع الافخاذ والفخذ یجمع الفصائل فخزیمة شعب وکنانة قبیلة وقریش عمارة وقصی بطن وهاشم فخذ والعباس فصیلة ۱۲ مرقاة [5] قوله بین الروح والجسد یعنی وانه مطروح علی الارض صورة بلا روح والمعنی قبل تعلق روحه بجسده ۱۲ مرقاة [6] قوله وان آدم لمنجدل من الجدل وهو الالقاء علی الارض الصلبة وقوله فی طینته ای خلقته وهو خبر ثان لان ای کتبت خاتم الانبیاء فی الحال التی آدم مطروح حاصل فی اثناء خلقته لما تفرغ من تصویره وتعلق الروح به ۱۲ مرقاة [7] قوله دعوة ابراهیم والمراد بها قوله وابعث فیهم رسولا منهم یتلو علیهم آیاتک قوله وبشارة عیسی یعنی قوله ومبشرا برسول یاتی من بعدی اسمه احمد ۱۲ لمعات [8] قوله التی رات الخ صفة رویا وظاهر هذا الکلام ان رویة نور اضاءة قصور الشام کانت فی المنام وقد جاءت الاخبار انها کانت فی الیقظة واما الذی فی المنام فهو انها رات انه اتاها آت فقال لها هل شعرت انک قد حملت بسید هذه الامة ونبیها فینبغی ان یحمل الرویا علی الرویة بالعین والله اعلم ۱۲ لمعات [9] قوله ولا فخر ای لا اذکره فخرا او مباهاة بل شکرا لله وامتثالا لقوله تعالی واما بنعمة ربک فحدث او تبلیغا لما امرت به قوله لواء الحمد اللواء الرایة ولا یمسکها الا صاحب الجیش یرید انفراده بالحمد یوم القیمة وشهرته به علی رؤس الخلائق والعرب تضع اللواء موضع الشهرة قیل ویجوز ان یکون لحمده لواء یوم القیمة حقیقة یسمی لواء الحمد ۱۲ سید [10] قوله آدم بالرفع علی انه بیان وبدل من محل نبی وقیل بالخفض حملا علی لفظه وقوله فمن سواه عطف علیه ۱۲ [11] قوله وانا حبیب الله الخ ای محبه ومحبوبه قوله ولا فخر قال الطیبی قرر اولا ما ذکر من فضائلهم بقوله وهو کذلک ثم نبه علی انه افضلهم واکملهم وجامع لما کانوا متفرقا فیهم فالحبیب خلیل ومکلم ومشرف اعلم ان الفرق بین الخلیل والحبیب ان الخلیل من الخلة ای الحاجة فابراهیم علیه السلام کان افتقاره الی الله تعالی فمن هذا الوجه اتخذه خلیلا والحبیب فعیل بمعنی الفاعل والمفعول فهو صلی الله علیه وسلم محب ومحبوب والخلیل محب لحاجته الیه والحبیب محب لا لغرض وحاصله ان الخلیل فی منزلة المرید السالک لطلب والحبیب فی منزلة المراد المجذوب المطلوب الله یجتبی الیه من یشاء ویهدی الیه من ینیب ولذا قیل الخلیل یکون فعله برضاء الله تعالی والحبیب یکون فعل الله برضائه قال الله تعالی فلنولینک قبلة ترضاها ولسوف یعطیک ربک فترضی وقیل الخلیل مغفرته فی حد الطمع کما قال ابراهیم والذی اطمع ان یغفرلی والحبیب مغفرته فی مرتبة الیقین کما قال تعالی لیغفر لک الله ما تقدم من ذنبک وما تاخر والخلیل قال ولا تخزنی یوم یبعثون والحبیب قال تعالی فی حقه یوم لا یخزی الله النبی والذین آمنوا معه والخلیل قال واجعل لی لسان صدق فی الآخرین وقال للحبیب ورفعنا لک ذکرک والخلیل قال واجعلنی من ورثة جنة النعیم والحبیب قال له انا اعطیناک الکوثر والاظهر فی الاستدلال علی ان مرتبة محبوبیته فی درجة الکمال قول ذی الجلال والجمال قل ان کنتم تحبون الله فاتبعونی یحببکم الله فهو محبوب من تبعه یحبه یکون محبوبا لله فما اعظم محبوبیته ۱۲ مرقاة

ـــلـــه قولہ وانا خاتم النبیین الخ عدل عن المرسلین الی النبیین لانہم اعم فتکون نسبۃ الخاتمیۃ اتم ۱۲ مرقاۃ ـــ۲ـــ قولہ انا خطیبہم اذا انصتوا ای التکلم عنہم اذا سکتوا عن الاعتذار ای یکون لی قدرۃ علی التکلم فی ذلک الیوم فاعتذر عن الناس عند الرب تعالیٰ والاحسن ان یکون ذلک اشارۃ الی سکوت الانبیاء عن الشفاعۃ وعدم قدرتہم عن التکلم فیفتح ہو صلی اللہ علیہ وسلم باب الشفاعۃ ویحمد اللہ ویثنی علیہ بما ہو اہلہ ویتکلم بالشفاعۃ ۱۲ لمعات ـــ۳ـــ قولہ وانا مستشفعہم بفتح الفاء علی بناء المفعول من قولہم استشفعت زیدا ای سألتہ ان یشفع الیہ فلان ای سالتہ ان یشفع الیہ فزید مستشفع بالفتح وفلان مستشفع الیہ وفی بعض النسخ بکسر الفاء علی بناء الفاعل ای اسال اللہ ان اکون شفیعا لہم ۱۲ مرقاۃ ـــ۴ـــ

وعن عمرو بن قیس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال نحن الاٰخرون ونحن السابقون یوم القیٰمۃ وانی قائل قولا غیر فخر ابراہیم خلیل اللہ وموسیٰ صفی اللہ وانا حبیب اللہ ومعی لواء الحمد یوم القیٰمۃ وان اللہ وعدنی فی امتی واجارہم من ثلٰث لا یعمہم بسنۃ ولا یستاصلہم عدو ولا یجمعہم علیٰ ضلالۃ رواہ الدارمی وعن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انا قائد المرسلین ولا فخر وانا خاتم النبیین ولا فخر وانا اول شافع ومشفع ولا فخر رواہ الدارمی وعن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انا اول الناس خروجا اذا بعثوا وانا قائدہم اذا وفدوا وانا خطیبہم اذا انصتوا وانا مستشفعہم اذا حبسوا وانا مبشرہم اذا ایسوا الکرامۃ والمفاتیح یومئذ بیدی ولواء الحمد یومئذ بیدی وانا اکرم ولد اٰدم علیٰ ربی یطوف علیّ الف خادم کانہم بیض مکنون او لؤلؤ منثور رواہ الترمذی والدارمی وقال الترمذی ہٰذا حدیث غریب وعن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال فاکسیٰ حلۃ من حلل الجنۃ ثم اقوم عن یمین العرش لیس احد من الخلائق یقوم ذٰلک المقام غیری رواہ الترمذی وفی روایۃ جامع الاصول عنہ انا اول من تنشق عنہ الارض فاکسیٰ وعنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سلوا اللہ لی الوسیلۃ قالوا یا رسول اللہ وما الوسیلۃ قال اعلیٰ درجۃ فی الجنۃ لا ینالہا الا رجل واحد وارجوان اکون انا ہو رواہ الترمذی وعن ابی بن کعب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا کان یوم القیٰمۃ کنت امام النبیین وخطیبہم وصاحب شفاعتہم غیر فخر رواہ الترمذی وعن عبد اللہ بن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان لکل نبی ولاۃ من النبیین وان ولیی ابی وخلیل ربی ثم قرأ ان اولی الناس بابراہیم للذین اتبعوہ وہٰذا النبی والذین اٰمنوا واللہ ولی المؤمنین رواہ الترمذی وعن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اللہ بعثنی لتمام مکارم الاخلاق وکمال محاسن الافعال رواہ فی شرح السنۃ وعن کعب یحکی عن التورٰۃ قال نجد مکتوبا محمد رسول اللہ عبدی المختار لا فظ ولا غلیظ ولا سخاب فی الاسواق ولا یجزی بالسیئۃ السیئۃ ولٰکن یعفو ویغفر مولدہ بمکۃ وہجرتہ بطیبۃ وملکہ بالشام وامتہ الحمادون یحمدون اللہ فی السراء والضراء یحمدون اللہ فی کل منزلۃ ویکبرونہ علیٰ کل شرف رعاۃ للشمس یصلون الصلوٰۃ اذا جاء وقتہا یتازرون علیٰ انصافہم ویتوضؤن علیٰ اطرافہم منادیہم ینادی فی جو السماء صفہم فی القتال وصفہم فی الصلوٰۃ سواء لہم باللیل دوی کدوی النحل ہٰذا لفظ المصابیح وروی الدارمی مع تغییر یسیر وعن عبد اللہ بن سلام قال مکتوب فی التورٰۃ صفۃ محمد وعیسیٰ بن مریم یدفن معہ قال ابو مودود

قولہ الکرامۃ صحح بالرفع کما فی اکثر النسخ فیکون مبتدأ والمفاتیح ای مفاتیح باب کل خیر عطف علیہ وفی بعضہا بالنصب ای اذا قنطوا من حصول الکرامۃ ۱۲ لم ـــ۵ـــ قولہ کانہم بیض مکنون ای مصون عن الغبار وقیل شبہہم ببیض النعام فی الصفاء والبیاض المخلوط بادنیٰ صفرۃ فانہ احسن الوان الابدان قولہ او لؤلؤ منثور او للتخییر فی التشبیہ وانما قیدہ بالمنثور لانہ اظہر فی النظر ۱۲ مرقاۃ ـــ۶ـــ قولہ فاکسیٰ صدر الحدیث کما فی جامع الاصول انا اول من تنشق عنہ الارض فاکسیٰ ۱۲ مر ـــ۷ـــ قولہ سلوا اللہ آہ انما طلب علیہ الصلوٰۃ والسلام من امتہ الدعاء بطلب الوسیلۃ افتقارا الی اللہ تعالیٰ وہضما لنفسہ او لینتفع امتہ ویثاب بہ او یکون ارشادا لہم فی ان یطلب منہم من صاحبہ الدعاء لہ را و لیستحقوا شفاعتہ بہذا الدعاء فان الوسیلۃ ہو المقام المحمود مقام الشفاعۃ والوسیلۃ ہی المذکورۃ فی دعاء الاذان اٰت محمد الوسیلۃ فیحتمل الاطلاق والتقیید بوقت المسئلۃ وفی النہایۃ ہی فی الاصل ما یتوصل بہ الی الشیء ویتقرب بہ قلت ومنہ قولہ تعالیٰ یا ایہا الذین اٰمنوا اتقوا اللہ وابتغوا الیہ الوسیلۃ ۱۲ مرقاۃ ـــ۸ـــ قولہ امام النبیین بکسر الہمزۃ والفتح وان وافقہ حدیث کونہ قائد المرسلین لکنہم قالوا انہ خطأ ۱۲ لم ـــ۹ـــ قولہ ان لکل نبی ولاۃ ای احباء او اخلاء ہم اولیٰ واقرب الیہ من غیرہم قولہ وان ولیی ابی وفی المصابیح ان ولیی بی قال التوربشتی وہو غلط ولعل الذی حرفہ ہذا دخل علیہ الداخل من قولہ سبحانہ ان ولیی اللہ و الروایۃ علیٰ ما ذکرنا وہو الصواب ۱۲ لمعات ـــ۱۰ـــ قولہ لتمام مکارم الاخلاق مکارم جمع مکرمۃ خصلۃ یستحق الشخص بہا ان یکون کریما والمراد من الاخلاق الاحوال (ای الاحوال الباطنیۃ) ولذا قوبل بقولہ وکمال محاسن الافعال للامور الظاہرۃ من العبادات والاقوال وقال ابن الملک ای ارسلنی الی العالم لیتم بوجودی مکارم اخلاق عبادہ ویکمل محاسن افعالہم قال الطیبی الاضافۃ فیہما من باب اضافۃ الصفۃ الی الموصوف ۱۲ مرقاۃ ـــ۱۱ـــ قولہ وملکہ بالشام اغلب وان وصل ملکہ الی الاٰفاق وقیل المراد الغزو والجہاد فی بلاد الشام ولذلک لعمر بالمسافرۃ الیہا ۱۲ سید ـــ۱۲ـــ قولہ فی السراء والضراء ای فی حالتی السرور والعسر واکراد الدوام لان الانسان لا یخلو منہما فی اللیالی والایام فکانہ قال یحمدونہ علیٰ کل حال ونہذہ مرتبۃ بعض ارباب الکمال ۱۲ مرقاۃ ـــ۱۳ـــ قولہ رعاۃ ای یراقبون طلوع الشمس وغروبہا لمعرفۃ مواقیت الصلوٰۃ ۱۲ ـــ۱۴ـــ قولہ یتازرون علیٰ انصافہم ای یشدون الازر علیٰ اوساطہم والمراد المبالغۃ فی ستر عوراتہم ویجوز کون علیٰ بمعنی الی ای ازرہم الی انصاف سوقہم ۱۲ المعات ـــ۱۵ـــ قولہ فی القتال الخ قال الطیبی شبہ صفوفہم فی الجماعات بسبب مجاہداتہم للنفس الامارۃ والشیطان بصف القتال والمجاہدۃ مع اعداء الدین واخرجہ مخرج التشابہ فی التشبیہ ایذانا بان کل واحد منہما یصح ان یکون مشبہا ومشبہا بہ بل اخر ذکر صف الصلوٰۃ لیکون مشبہا بہ لکونہ ابلغ ۱۲ مرقاۃ

وقد بقی[۱] فی البیت موضع قبر رواہ الترمذی

الفصل الثالث

عن ابن عباس رضی اللہ عنہ قال ان اللہ تعالیٰ فضل محمدا صلی اللہ علیہ وسلم علی الانبیاء وعلی اهل السماء فقالوا یا ابا عباس بم فضله اللہ علی اهل السماء قال ان اللہ تعالیٰ قال لاهل السماء ومن یقل منهم انی الٰه من دونه فذالك نجزیه جهنم كذالك نجزی الظالمین وقال اللہ تعالیٰ لمحمد صلی اللہ علیه وسلم انا فتحنا لك فتحا مبینا لیغفر لك اللہ ما تقدم من ذنبك وما تأخر قالوا وما فضله علی الانبیاء قال قال اللہ تعالیٰ وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه لیبین لهم فیضل اللہ من یشاء الآیة وقال اللہ تعالیٰ لمحمد صلی اللہ علیه وسلم وما ارسلناك الا كافة للناس فارسله[۲] الی الجن والانس وعن ابی ذر الغفاری قال قلت یا رسول اللہ كیف علمت انك نبی حتی استیقنت فقال یا ابا ذر اتانی ملكان وانا ببعض بطحاء مكة فوقع احدهما الی الارض وكان الآخر بین السماء والارض فقال احدهما لصاحبه اهو هو[۳] قال نعم قال فزنه برجل فوزنت به فوزنته ثم قال زنه بعشرة فوزنت بهم فرجحتهم ثم قال زنه بمائة فوزنت بهم فرجحتهم ثم قال زنه بالف فوزنت بهم فرجحتهم كانی انظر الیهم ینتثرون[۴] علی من خفة المیزان قال فقال احدهما لصاحبه لو وزنته[۵] بامته لرجحها رواهما الدارمی وعن ابن عباس رضی اللہ عنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم كتب علی النحر ولم یكتب علیكم وامرت[۶] بصلوة الضحی ولم تؤمروا بها رواه الدارقطنی

باب اسماء النبی صلی اللہ علیه وسلم وصفاته[۷]

الفصل الاول

عن جبیر بن مطعم قال سمعت النبی صلی اللہ علیه وسلم یقول ان لی اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحی الذی یمحو اللہ بی الكفر وانا الحاشر[۸] الذی یحشر الناس علی قدمی وانا العاقب والعاقب الذی لیس بعده نبی متفق علیه وعن ابی موسی الاشعری قال كان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یسمی لنا نفسه اسماء فقال انا محمد واحمد والمقفی[۹] والحاشر ونبی التوبة[۱۰] ونبی الرحمة رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم الا تعجبون كیف یصرف اللہ عنی شتم قریش ولعنهم یشتمون[۱۱] مذمما ویلعنون مذمما وانا محمد رواه البخاری وعن جابر بن سمرة قال كان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قد شمط مقدم رأسه ولحیته وكان اذا ادهن لم یتبین واذا شعث رأسه تبین وكان كثیر شعر اللحیة فقال رجل وجهه مثل[۱۲] السیف قال لا بل كان مثل الشمس[۱۳] والقمر وكان مستدیرا ورایت الخاتم عند كتفه مثل بیضة الحمامة یشبه جسده رواه مسلم

(بین السطور: ای نزل ۱۲ — ای رجحته ۱۲ — ای اوجب ۱۲ — ای بدان اسمان دالة علی صفات ۱۲ — وهو الذی یخلف من قبله ۱۲ — ای استعمل الدهن ۱۲ — الشمط بیاض الراس یخالطه سواده ۱۲ ق — ای تفرق ۱۲ — ای لم یظهر الشیب ۱۲ — ای فی لونه ۱۲ — ای مدورا ۱۲)

۱ے قوله وقد بقی فی البیت الخ ای فی حجرة عائشة موضع قبر فقیل بینه صلی اللہ علیه وسلم وبین الصدیقین وهو الاقرب الی الادب وقیل بعد عمر وهو الاظهر فقد قال الشیخ الجزری وكذا اخبرنا غیر واحد ممن دخل الحجرة ورای القبور الثلاثة علی هذه الصفة النبی صلی اللہ علیه وسلم مقدم وابو بكر متاخر عنه راسه تجاه ظهر النبی صلی اللہ علیه وسلم وراس عمر كذلك من ابی بكر تجاه رجلی النبی صلی اللہ علیه وسلم وبقی موضع قبر واحد الی جنب عمر وقد جاء ان عیسی بعد لبثه فی الارض یحج ویعود فیموت بین مكة والمدینة فیحمل الی المدینة فیدفن فی الحجرة الشریفة ای جنب عمر فیبقی هذان الصحابیان الكریمان مصحوبین بین هذین النبیین العظیمین علیهما الصلوة والسلام ورضی اللہ عنهما الی یوم القیام ۱۲ مرقاة ۲ے قوله فارسله الخ لانه رسول الثقلین وانما خص فی الآیة بالناس للاصالة والغلبة وقد علم فی مواضع من القرآن دعوته صلی اللہ علیه وسلم وابلاغه الدین ایاهم هذا وقد یطلق الناس علی ما یشمل الفریقین كما قیل فی قوله تعالی من الجنة والناس من جعله بیانا للناس علی ان المقصود من الآیة بیان رفع اختصاص رسالته ببعض الناس كالعرب لا بیان تخصیصه بالناس دون غیرهم وقیل الارسال الی الجن علم تبعا فافهم ۱۲ اللمعات ۳ے قوله اهو هو هذا موضع الاستدلال وحصول الیقین وما بعده تتمة له خصوصا قوله مع امته ۱۲ الم ۴ے قوله ینتثرون علی الضمیر للالف الموزون ای یتساقطون علی من خفة تلك الكفة وفی التحقیق ان للرسول صلی اللہ علیه وسلم استدلالا بالخوارق علی معرفة نبوته والحق ان علمه بذلك ضروری واقع فی القلب وهذه موكدات ومؤیدات لذلك علی ان الغرض الاصلی من بیان ذلك تعریف الامة وتعلیمهم والمقصود انه حصل له العلم منه ذلك الیوم وهذا كما ان سیرته صلی اللہ علیه وسلم موافقة للتوراة ۱۲ اللمعات ۵ے قوله لو وزنته بامته الخ قال الطیبی ومعناه ان الامة كما یفتقرون فی معرفة كون النبی صادقا الی اظهاره خوارق العادات بعد التحدی كذلك النبی یفتقر فی معرفة كونه نبیا الی امثال هذه الخوارق قلت وهذا ایضا یصلح ان یكون جوابا عن الاشكال المشهور فی سوال ابراهیم رب ارنی كیف تحیی الموتی ۱۲ مرقاة ۶ے قوله وامرت بصلوة الضحی لم یوجد فی الاحادیث ما یدل علی وجوب الضحی علیه صلی اللہ علیه وسلم سوی هذا الحدیث ۱۲ سید ۷ے قوله وصفاته الظاهر انه عطف تفسیر فانه صلی اللہ علیه وسلم لیس له اسم جامد نعم له اسماء نقلت من الوصفیة الی العلمیة كاحمد ومحمد وغیرهما وله صفات باقیة علی اصلها مختصة به واشترك فیها غیره والاظهر ان المراد بالاسماء هو المعنی الاعم منها وبالصفات الشمائل التی یاتی بیانها ۱۲ مرقاة ۸ے قوله انا الحاشر الذی یحشر الناس علی قدمی یروی بلفظ الافراد والتثنیة ومعناه انا اول من تنشق عنه الارض فسمی حاشرا لانه لا حشر او لا تقدم الناس فی ذلك كانه سبب فی حشرهم والعاقب الذی یخلف من كان قبله فی الخیر كالعقوب وهو بمعنی خاتم الانبیاء ۱۲ اللمعات ۹ے والمقفی بصیغة اسم الفاعل هو المولی الذاهب یقال قفی علیه اذا ذهب ای هو آخر الانبیاء فاذا قفی فقد ذهبت النبوة وقیل المتبع للانبیاء المبعوث فی قفاهم والمآل واحد ۱۲ سید ۱۰ے قوله نبی التوبة ای تواب كثیر التوبة حیث كان یستغفر كل یوم سبعین مرة او الذی تاب علی یده ناس مالم یتب علی ید احد او تاب اللہ علیهم ببركته ۱۲ اللمعات ۱۱ے قوله یشتمون مذمما والمعنی ان ما ذكروه اوصاف المذمم وانا محمد وقیل كانوا یسمونه بذمم مكان محمد ۱۲ مرقاة المفاتیح لملا علی القاری رحمه اللہ ۱۲ے قوله مثل السیف ای فی البرق واللمعان لكن لما كان یوهم الطول ایضا قال جابر لا بل كان وجهه مثل الشمس والقمر فی قوة البهاء وكثرة النور كذا فی المرقاة لملا علی القاری رحمه اللہ ۱۳ے قوله مثل الشمس والقمر ای فی قوة الضیاء وكثرة النور ویمكن ان یكون ض الاستفهام مقدرا فالتقدیر اوجهه مثل السیف فقال لا الخ ۱۲ مرقاة۔

وعن عبد الله بن سرجس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واكلت معه خبزا ولحما او قال ثريدا ثم درت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى جمعا عليه خيلان كامثال الثاليل رواه مسلم وعن ام خالد بنت خالد بن سعيد قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال ائتوني بام خالد فأتي بها تحمل فاخذ الخميصة بيده فالبسها قال ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي وكان فيها علم اخضر او اصفر فقال يا ام خالد هذا سناه وهي بالحبشة حسنة قالت فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني ابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها رواه البخاري وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق ولا بالآدم وليس بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله على راس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على راس ستين سنة وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء وفي رواية يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير ازهر اللون وقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى انصاف اذنيه وفي رواية بين اذنيه وعاتقه متفق عليه وفي رواية للبخاري قال كان ضخم الراس والقدمين لم ار بعده ولا قبله مثله وكان بسط الكفين وفي اخرى له قال كان شثن القدمين والكفين وعن البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين له شعر بلغ شحمة اذنيه رايته في حلة حمراء لم ار شيئا قط احسن منه متفق عليه وفي رواية لمسلم قال ما رايت من ذي لمة احسن في حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين ليس بالطويل ولا بالقصير وعن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم اشكل العين منهوش العقبين قيل لسماك ما ضليع الفم قال عظيم الفم قيل ما اشكل العين قال طويل شق العين قيل ما منهوش العقبين قال قليل لحم العقب رواه مسلم وعن ابي الطفيل قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابيض مليحا مقصدا رواه مسلم وعن ثابت قال سئل انس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه لم يبلغ ما يخضب لو شئت ان اعد شمطاته في لحيته وفي رواية لو شئت ان اعد شمطات كن في راسه فعلت متفق عليه وفي رواية لمسلم قال انما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الراس نبذ وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ازهر اللون كان عرقه اللؤلؤ اذا مشى تكفأ وما مسست ديباجة ولا حريرا الين

---

۱ قوله ناغض كتفه اليسرى الناغض بنون وغين وضاد معجمتين اعلى الكتف وقيل عظيم رقيق على طرفها وقيل اصل العنق وقال التوربشتي الناغض الغضروف وهو ما لان من العظم واكثر ما وقع في الروايات بين كتفيه قال التوربشتي ولا اختلاف بين القولين فان محصلا انه وجد كذلك والقول الآخر بين كتفيه لا يقتضي ان يكون بينهما على السواء بل يكون على تفاوت احد الجانبين او كان على السواء وخيل اليه انه الى اليسرى اقرب كذلك فيما روي عند اليمني ١٢ لمعات ۲ قوله جمعا بضم الجيم وسكون الميم هو ان تجمع الاصابع وتضمها يقال ضربه بجمع كفه بضم الجيم يحتمل ان يكون تشبيه في الهيئة وان يكون في المقدار والمراد به ههنا الهيئة ليوافق قوله مثل بيضة الحمام ١٢ مرقاة ۳ قوله الثاليل بفتح الثاء المثلثة ومد الهمزة على وزن مصابيح جمع ثالول وهي هذه الحبة التي تظهر في الجلد مثل حمصة ١٢ لمعات ۴ قوله هذا سناه بسين مفتوحة فنون فالف فهاء السكت وروي سنه بلا الف ونون خفيفة او مشددة وهي بفتح اوله عند الجميع الا عند القابسي فانه يكسرها ١٢ لمعات ۵ قوله ليس بالطويل البائن اي الباعد عن حد الاعتدال قوله ولا بالقصير اي المتردد كما في رواية والحاصل انه كان معتدل القامة لكن الى الطول اميل فان النفي نسب الى قيد وصف البائن فيثبت اصل الطول ونوع منه فهو بالنسبة الى الطول البائن قصير ولذا قيد نفي القصير بالمتردد ويؤيده انه جاء في رواية انه ربعة الى الطول وهذا انما هو حد ذاته صلى الله عليه وسلم والا فما ماشاه طويل الا غلبه صلى الله عليه وسلم في الطول ١٢ مرقاة ۶ قوله وليس بالابيض الامهق هو الابيض الشديد البياض لا يخالطه شيء من الحمرة كلون الجص قوله القطط اي الشديد الجعودة كشعور الحبش قوله على راس اربعين اي على تمام الاربعين الى آخرها ١٢ مرقاة ۷ قوله فاقام بمكة اي بعد البعثة عشر سنين والاصح انه اقام بها ثلث عشرة سنة وقيل خمس عشرة ومن هذا سرى الاختلاف في عمره صلى الله عليه وسلم وقالوا من ذكر عشرا اقتصر على العقد وترك الكسر ومن ذكر خمسة عشر سنة ذكر عامي الولادة والوفاة فتدبر ١٢ لمعات ۸ قوله الى انصاف اذنيه قال في مجمع البحار ووجه اختلاف الروايات في قدر شعره صلى الله عليه وسلم اختلاف الاوقات فاذا اغفل عن تقصيرها بلغت المنكب واذا قصرها كانت الى الاذنين ١٢ لمعات ۹ قوله شثن القدمين بسكون المثلثة اي غليظ الاطراف وهو في الرجال دليل القوة ١٢ س ۱۰ قوله من ذي لمة بكسر اللام وتشديد الميم في النهاية اللمة من شعر الراس دون الجمة سميت بذلك لانها المت بالمنكبين فاذا زادت فهي الجمة ١٢ مرقاة ۱۱ قوله ضليع الفم اما ان يريد به سعة الفم اذ العرب يمدح به يعني الرجال ويذم بصغره واما ان يريد قوة الشفتين وقيل عظم الفم كناية عن الفصاحة ١٢ لمعات ۱۲ قوله طويل شق العين قال عياض لم يقبل سماك في هذا التفسير شيئا والوجه ما اتفق عليه ائمة اللغة انها حمرة في بياض العين يخالطها ١٢ لمعات ۱۳ قوله اعد شمطاته اي كان قليل الشيب لا يظهر في بدء النظر فلم يفتقر الى كتمه بالخضاب قوله في عنفقته بفتح العين المهملة وسكون نون وفتح الفاء والقاف الشعر الذي بين الشفة السفلى والذقن ١٢ سيد ۱۴ قوله وفي الراس نبذ قال الطيبي نبذ مبتدأ وقوله في عنفقته خبره والجملة خبر كان قلت ولا يبعد ان يكون الجملة معطوفة على جملة انما كان والاظهر ان الجار معطوف على ما قبله من امثاله ونبذ خبر مبتدأ محذوف وهو هو وهو راجع الى البياض ١٢ مرقاة ۱۵ قوله تكفأ بهمز وقد يترك همزته اي تمايل الى قدام كما يتكفأ السفينة في جريها ١٢ سيد

من کف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولا شممت مسکا ولا عنبرۃ اطیب من رائحۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم متفق علیہ وعن ام سلیم ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یاتیھا فیقیل عندھا فتبسط نطعا فیقیل علیہ وکان کثیر العرق فکانت تجمع عرقہ فتجعلہ فی الطیب فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یا ام سلیم ما ھذا قالت عرقك نجعلہ فی طیبنا وھو من اطیب الطیب وفی روایۃ قالت یارسول اللہ نرجو برکتہ لصبیاننا قال اصبت متفق علیہ وعن جابر بن سمرۃ قال صلیت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلوۃ الاولی ثم خرج الی اھلہ وخرجت معہ فاستقبلہ ولدان فجعل یمسح خدی احدھم واحدا واحدا واما انا فمسح خدی فوجدت لیدہ بردا اوریحا کانما اخرجھا من جونۃ عطار رواہ مسلم وذکر حدیث جابر سموا باسمی فی باب الاسامی وحدیث السائب بن یزید نظرت الی خاتم النبوۃ فی باب احکام المیاہ

الفصل الثانی

عن علی بن ابی طالب قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس بالطویل ولا بالقصیر ضخم الراس واللحیۃ شثن الکفین والقدمین مشربا حمرۃ ضخم الکرادیس طویل المسربۃ اذا مشی تکفا تکفؤا کانما ینحط من صبب لم ار قبلہ ولا بعدہ مثلہ صلی اللہ علیہ وسلم رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن صحیح وعنہ کان اذا وصف النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لم یکن بالطویل الممغط ولا بالقصیر المتردد وکان ربعۃ من القوم ولم یکن بالجعد القطط ولا بالسبط کان جعدا رجلا ولم یکن بالمطھم ولا بالمکلثم وکان فی الوجہ تدویر ابیض مشرب ادعج العینین اھدب الاشفار جلیل المشاش والکتد اجرد ذو مسربۃ شثن الکفین والقدمین اذا مشی یتقلع کانما یمشی فی صبب واذا التفت التفت معا بین کتفیہ خاتم النبوۃ وھو خاتم النبیین اجود الناس صدرا واصدق الناس لھجۃ والینھم عریکۃ واکرمھم عشیرۃ من راٰہ بدیھۃ ھابہ ومن خالطہ معرفۃ احبہ یقول ناعتہ لم ار قبلہ ولا بعدہ مثلہ صلی اللہ علیہ وسلم رواہ الترمذی وعن جابر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یسلك طریقا فیتبعہ احد الاعرف انہ قد سلکہ من طیب عرفہ او قال من ریح عرقہ رواہ الدارمی وعن ابی عبیدۃ بن محمد بن عمار بن یاسر قال قلت للربیع بنت معوذ بن عفراء صفی لنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قالت یا بنی لو رایتہ رایت الشمس طالعۃ رواہ الدارمی وعن جابر بن سمرۃ قال رایت النبی صلی اللہ علیہ وسلم

۱؎ قولہ فیقیل عندھا الخ ام سلیم وام حرام کانتا خالتین لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم محرمین لہ امامن النسب او الرضاع وکان یدخل علیھما یخلو بھما ولا یدخل علی غیرھما من النساء اذ کان لا یخلو باجنبیۃ قیل ان عبد المطلب فارق اباہ ہاشما وتزوج بالمدینۃ فی بنی النجار وام سلیم وام حرام بنت ملحان کانتا من بنی النجار فکانت الحرمۃ حرمۃ الرضاع دون النسب ۱۲ اسید ۲؎ قالہ نطعا بفتح النون وکسرھا مع فتح الطاء وسکونھا والاول اشہر الاربع بساط من الادیم ۱۲ لم ۳؎ قولہ صلوۃ الاولی من اضافۃ الموصوف الی الصفۃ والمتبادر انھا صلوۃ الصبح وقال النووی وتبعہ ابن الملک ھی صلوۃ الظہر ۱۲ م ۴؎ قولہ اوریحا ای رائحۃ طیبۃ والظاہر ان او بمعنی الواو او بمعنی بل قولہ من جونۃ عطار بضم الجیم وسکون الہمزۃ وبیدل ای حقۃ وفی النہایۃ ھو بضم الجیم التی یعد فیھا الطیب ویحرز قال النووی وفی الحدیث بیان طیب ریحہ صلوات اللہ علیہ وسلامہ وہو مما اکرمہ اللہ بہ وقالوا وکانت ہذہ الریح الطیبۃ صفتہ وان لم یمس طیبا ومع ہذا کان یستعمل الطیب فی کثیر من الاوقات مبالغۃ فی طیب ریحہ لملاقاۃ الملائکۃ واخذ الوحی الکریم ومجالسۃ المؤمنین ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ شثن الکفین والقدمین بمفتوحۃ فساکنۃ ای انھما یمیلان الی الغلظ والقصر وقیل ہو من فی انا ملہ غلظ بلا قصر ویحمد فی الرجال لانہ اشد لقبضہم ویذم فی النساء ۱۲ مجمع البحار ۶؎ قولہ مشربا حمرۃ ای ابیض مختلطا بیاضہ بحمرۃ من الاشراب وہو خلط لون بلون کان احد اللونین سقی اللون الآخر واشرب بمعنی سقی وفی بعض النسخ بالتشدید وہو للتکثیر والمبالغۃ فی الکرادیس جمع کردوس بضم کل عظمین التقیا فی مفصل اراد بہ ضخم الاعضاء وقولہ المسربۃ بفتح المیم وسکون المہملۃ وضم الراء بعدھا موحدۃ شعر وسط الصدر الی البطن کالسرۃ بالضم والسرب بالفتح الطریق والصدر وفی مختصر النہایۃ ہو الشعر المستدق من اللبۃ الی السرۃ ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ تکفا تکفؤا بالہمز ہو المیل تارۃ الی الیمین واخری الی الشمال فی المشی وقیل تکفا ای اعتمد الی القدام من قولہم کفات الاناء اذا قلبتہ (وہو الصحیح) قولہ کانما ینحط ای یسقط من صبب ای منحدر من الارض فمن تعلیلیۃ او بمعنی فی ظرفیۃ یرید بہ انہ کان یمشی اختیالا ویقارب خطاہ تنعما ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ بالطویل الممغط ای الطویل البائن والروایۃ المشہورۃ بتشدید المیم الثانیۃ وکسر الغین المعجمۃ واصلہ المنمغط من الانفعال ویروی بالعین المہملۃ وبالغین المعجمۃ اسم مفعول من التفعیل والمغط والمعط کلاہما بمعنی وہو المد ۱۲ لمعات ۹؎ قولہ ولا بالقصیر المتردد ای المتناہی فی القصر کانہ تردد بعض خلقہ علی بعض وانضم بعضہ الی بعض وتداخلت اجزائہ ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ اہدب الاشفار ای طویل شعر الاجفان وکثیرہا الاشفار جمع شفر بالضم شعر العین والمشاش بالضم راس العظم یمکن مضغہا وقیل ہی رؤس العظام کالمرفقین والکتفین والرکبتین والکتد عطف علی المشاش وہو مجتمع الکتفین ویسمی الکاہل وہو الکاہل الی الظہر قولہ اذا التفت التفت معا اراد انہ لا یسارق النظر کما ہو عادۃ المتکبرین والاشرار وقیل اراد انہ لا یلوی عنقہ یمنۃ ویسرۃ کما یفعلہ اہل الطیش والخفۃ ۱۲ لمعات ۱۱؎ قولہ اجود اما من الجودۃ بمعنی السعۃ ای اوسعہم قلبا واما من الجود بمعنی الاعطاء ای اسخاہم قلبا ۱۲ س ۱۲؎ قولہ من راٰہ بدیہۃ الخ ای اول مرۃ اوفجأۃ وبغتۃ قولہ ہابہ ای خافہ وقارا وہیبۃ من ہاب الشیئ اذا خافہ ووقرہ وعظمہ قولہ ومن خالطہ معرفۃ احبہ ای اذا جالسہ وخالطہ بان لہ حسن خلقہ فاحبہ حبا بلیغا ۱۲ مرقاۃ ۱۳؎ قولہ یقول ناعتہ الخ ای واصفہ عند العجز عن وصفہ قولہ لم ار قبلہ ای قبل وجودہ او قبل موتہ قولہ ولا بعدہ مثلہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ المفاتیح ۱۴؎ قولہ عرقہ بفتحتین فقاف شک من الراوی والمآل واحد اذ المقصود بیان طیب عرفہ الخلقی لا طیب عرفہ العرفی کما سبق من انہ خصہ اللہ بطیب العرق وقال ابن الملک ہذا من خصائصہ دون سائر الانبیاء علیہم السلام ۱۲ مرقاۃ

۱؎ قولہ فی لیلۃ اضحیان بکسر الہمزۃ والحاء وتخفیف التحتیۃ کذا فی الروایات وہو منصرف وان کان الفہ ونونہ زائدتین لوجود اضحیانۃ واصل الکلمۃ البروز والظہور قال شارح ای لیلۃ مضیئۃ لاغیم فیہا یقال لیلۃ اضحیان واضحیانۃ وضحیاء وضحیانۃ من الضحو وفی الفائق ای مقمرۃ من اولہا الی آخرہا وافعلان مما قل فی کلامہم ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ کان الشمس الخ شبہ جریان الشمس فی فلکہا بجریان الحسن فی وجہہ فیہ عکس التشبیہ للمبالغۃ ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ انا لنجہد بضم النون وفتحہا ایضا یقال جہد دابتہ واجہدہا قولہ وانہ لغیر مکترث الخ بکسر الراء ای غیر مبال بمشینا او غیر مسرع بحیث تلحقہ مشقۃ فکانہ یمشی علی ہنیتہ وفی النہایۃ ای غیر مبال ولا یستعمل الا فی النفی واما فی الاثبات فشاذ ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ وکان لا یضحک الا تبسما وہذا باعتبار غالب احوالہ فلا ینافی ما جاء فی بعض الاحادیث فضحک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی بدت نواجذہ قولہ قلت اکحل العینین ولیس باکحل الظاہر ان المراد ظننت انہ اکحل ای مستعمل الکحل والحال انہ لم یکتحل بل کان فی عینہ کحل ای سواد خلقۃ ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ افلج الثنیتین فی النہایۃ الفلج بالتحریک فرجۃ ما بین الثنایا والرباعیات والفرق وفرجۃ بین الثنیتین انتہی ففی الحدیث استعمل الفلج موضع فرق ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ کالنور ای شیء مثل النور قولہ یخرج ای حال کونہ یظہر قولہ من بین ثنایاہ وسواء ان یراد بہ کلامہ النورانی او امر ایدیدرکہ الذوق الوجدانی ولا منع من الجمع ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ وصفتی ومخرجی الظاہر من المخرج المبعث مصدر میمی وظرف مکان اوزمان ویمکن ان یراد بہ الہجرۃ والخروج من مکۃ الی المدینۃ وقولہ اولوا اخاکم امر بلفظ الجمع المذکر من ولی الامر ای تولوا امرہ من التمریض والتجہیز والتکفین ۱۲ لمعات ۸؎ قولہ فما قال لی اف بضم الہمزۃ وکسر الفاء المشددۃ وفی نسخۃ بفتحہا وفی نسخۃ بتنوین المکسورۃ وہی ثلث قراءات متواترات وہو صوت بدل علی التضجر ۱۲ ۹؎ قولہ ولا لم صنعت ای لای شیء صنعت ہذا الفعل قولہ ولا الا صنعت ای ہلا صنعت ای لم لا فعلت ہذا الامر والمعنی لم یقل لشیء صنعتہ لم صنعتہ ولا لشیء لم اصنعہ وکنت مامورا بہ لم لا صنعتہ واعلم ان ترک اعتراض النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی انس فیما خالف امرہ انما یفرض فی ما یتعلق بالخدمۃ والآداب لا فیما یتعلق بالتکالیف الشرعیۃ فانہ لا یجوز ترک الاعتراض فیہ وفیہ ایضا مدح انس فانہ لم یرتکب امرا یتوجہ الیہ من النبی صلعم اعتراض ما ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ فقلت واللہ لا اذہب فان قلت کیف قال لا اذہب وقد امرہ بہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قلت ہذا القول صدر عن انس فی صغرہ وہو غیر مکلف مع انہ کان صادرا عنہ فی الظاہر وفی نفسہ ان یذہب لامرہ فلذا لم یؤدبہ علیہ بل رفق بہ ۱۲ لمعات ۱۱؎ قولہ برد ای ثوب مخطط ۱۲ علی فی النہایۃ قولہ نجرانی بفتح نون وسکون جیم منسوب الی نجران بلد بالیمن ذکرہ شارح وفی النہایۃ موضع معروف بین الحجاز والشام والیمن ۱۲ مرقاۃ ۱۲؎ قولہ من شدۃ

فی لیلۃ[۱] اِضحِیَانٍ فجعلتُ انظر الی رسُول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والی القمر وعلیہ حلۃ حمراء فاذا ہو احسن عندی مِنَ القمر رواہ الترمذی والدارمی **وعن** ابی ہُرَیرۃ قال ما رأیت شیئًا احسن من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کَاَنَّ الشمس[۲] تجری فی وجہہ وما رایت احدًا اسرَعَ فی مشیہ من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کانّما الارض تُطوَی لہ انا لنجہد[۳] انفسنا وانہ لغیر مُکترث رواہ الترمذی **وعن** جابر بن سمرۃ قال کان فی سَاقَی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حموشۃ وکان[۴] لا یضحک الا تبسّمًا وکنت اذا نظرت الیہ قلت اکحل العینین ولیس باکحل رواہ الترمذی

الفصل الثالث

عن ابن عباس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم افلج[۵] الثنیتین اذا تکلم رُئی کالنور[۶] یخرج من بین ثنایاہ رواہ الدارمی **وعن** کعب ابن مالک قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا سُرَّ استنار وجہہ حتی کان وجہہ قطعۃ قمر وکنا نعرف ذلک متفق علیہ **وعن** انس ان غلامًا یہودیًا کان یخدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فمرض فاتاہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم یعودہ فوجد اباہ عند راسہ یقرأ التوراۃ فقال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا یہودی انشدک باللہ الذی انزل التوراۃ علی موسٰی ہل تجد فی التوراۃ نعتی وصفتی[۷] ومخرجی قال لا قال الفتی بلٰی واللہ یا رسول اللہ انا نجدلک فی التوراۃ نعتک وصفتک ومخرجک انی اشہد ان لا الٰہ الا اللہ وانک رسول اللہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لاصحابہ اقیموا ہذا من عند راسہ ولُوا اخاکم رواہ البیہقی فی دلائل النبوۃ **وعن** ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال انما انا رحمۃ مہداۃ رواہ الدارمی والبیہقی فی شعب الایمان

باب فی اخلاقہ وشمائلہ صلی اللہ علیہ وسلم

الفصل الاول

عن انس قال خدمت النبی صلی اللہ علیہ وسلم عشر سنین فما قال لی اُفٍّ[۸] ولا لِمَ[۹] صنعت ولا الّا صنعت متفق علیہ **وعنہ** قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من احسن الناس خُلقًا فارسلنی یومًا لحاجۃ فقلت[۱۰] واللہ لا اذہب وفی نفسی ان اذہب لما امرنی بہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فخرجت حتی امُرّ علی صبیان وہم یلعبون فی السوق فاذا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد قبض بقفای من ورائی قال فنظرت الیہ وہو یضحک فقال یا اُنَیس ذہبت حیث امرتک قلت نعم انا اذہب یا رسول اللہ رواہ مسلم **وعنہ** قال کنت امشی مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعلیہ بُرد[۱۱] نجرانی غلیظ الحاشیۃ فادرکہ اعرابی فجبذہ بردائہ جبذۃ شدیدۃ[۱۲] ورجع نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی نحر الاعرابی حتی نظرت الی صفحۃ عاتق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اثرت بہا حاشیۃ البرد من شدۃ جبذتہ ثم قال یا محمد مُرلی من مال اللہ الذی عندک فالتفت الیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم ضحک ثم امرلہ بعطاءٍ متفق علیہ **وعنہ** قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ولقد فزع اہل المدینۃ ذات لیلۃ فانطلق الناس قِبَل الصوت فاستقبلہم النبی صلی اللہ علیہ وسلم قد سبق الناس الی الصوت وہو یقول لم تراعوا[۱۳] لم تراعوا وہو علی فرس لابی طلحۃ عُرْیٍ ما علیہ سرج وفی عنقہ سیف فقال لقد وجدتہ[۱۴] بحرًا متفق علیہ

جبذۃ وہذا من عادۃ جفاۃ العرب وخشونتہم وعدم تہذیب اخلاقہم وقیل لعلہ کان من المؤلفۃ ولہذا ناداہ باسمہ صلی اللہ علیہ وسلم فیران من ولی علی قوم لزمہ الاحتمال من اذاہم ۱۲ لمعات ۱۳؎ قولہ لم تراعوا لم تراعوا بضم التاء والعین من الروع بمعنی الفزع وہہنا بمعنی لا ویری بلن قالوا العرب قد تضع لم ولن موضع لا بقلۃ فہو خبر ای لا روع ولا فزع بمعنی النہی ای لا تفزعوا ولا تخافوا ۱۲ لمعات ۱۴؎ قولہ لقد وجدتہ ای الفرس بحرا الخ ای جوادا واسع الجری قال النووی فیہ بیان ما اکرمہ اللہ تعالی بہ من جلیل الصفات وفیہ معجزۃ انقلاب الفرس سریع العدو ان کان بطیئا وفیہ جواز سبق الانسان وحدہ فی کشف اخبار العدو وجواز العاریۃ وجواز الغزو علی الفرس المستعار واستحباب تقلد السیف فی الضیق وتبشیر الناس بعد الخوف اذا ذہب ۱۲ مرقاۃ

وعن جابر قال ما سئل رسول الله صلی الله علیه وسلم شیئا قط فقال لا متفق علیه وعن انس ان رجلا سأل النبی صلی الله علیه وسلم غنما بین جبلین فاعطاه ایاه فاتی قومه فقال ای قوم اسلموا فوالله ان محمدا لیعطی عطاء ما یخاف الفقر رواه مسلم وعن جبیر بن مطعم بینما هو یسیر مع رسول الله صلی الله علیه وسلم مقفله من حنین فعلقت الاعراب یسألونه حتی اضطروه الی سمرة فخطفت رداءه فوقف النبی صلی الله علیه وسلم فقال اعطونی ردائی لو کان لی عدد هذه العضاه نعم لقسمته بینکم ثم لا تجدونی بخیلا ولا کذوبا ولا جبانا رواه البخاری وعن انس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا صلی الغداة جاء خدم المدینة بآنیتهم فیها الماء فما یأتون باناء الا غمس یده فیها فربما جاؤه بالغداة الباردة فیغمس یده فیها رواه مسلم وعنه قال کانت امة من اماء اهل المدینة تأخذ بید رسول الله صلی الله علیه وسلم فتنطلق به حیث شاءت رواه البخاری وعنه ان امرأة کانت فی عقلها شیء فقالت یا رسول الله ان لی الیک حاجة فقال یا ام فلان انظری ای السکک شئت حتی اقضی لک حاجتک فخلا معها فی بعض الطریق حتی فرغت من حاجتها رواه مسلم وعنه قال لم یکن رسول الله صلی الله علیه وسلم فاحشا ولا لعانا ولا سبابا کان یقول عند المعتبة ما له ترب جبینه رواه البخاری وعن ابی هریرة قال قیل یا رسول الله ادع علی المشرکین قال انی لم ابعث لعانا وانما بعثت رحمة رواه مسلم وعن ابی سعید الخدری قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اشد حیاء من العذراء فی خدرها فاذا رای شیئا یکرهه عرفناه فی وجهه متفق علیه وعن عائشة قالت ما رأیت النبی صلی الله علیه وسلم مستجمعا قط ضاحکا حتی اری منه لهواته وانما کان یتبسم رواه البخاری وعنها قالت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لم یکن یسرد الحدیث کسردکم کان یحدث حدیثا لو عده العاد لاحصاه متفق علیه وعن الاسود قال سألت عائشة ما کان النبی صلی الله علیه وسلم یصنع فی بیته قالت کان یکون فی مهنة اهله تعنی خدمة اهله فاذا حضرت الصلوة خرج الی الصلوة رواه البخاری وعن عائشة قالت ما خیر رسول الله صلی الله علیه وسلم بین امرین قط الا اخذ ایسرهما ما لم یکن اثما فان کان اثما کان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلی الله علیه وسلم لنفسه فی شیء قط الا ان ینتهک حرمة الله فینتقم لله بها متفق علیه وعنها قالت ما ضرب رسول الله صلی الله علیه وسلم شیئا قط بیده ولا امرأة ولا خادما الا ان یجاهد فی سبیل الله وما نیل منه شیء قط فینتقم من صاحبه الا ان ینتهک شیء من محارم الله فینتقم لله رواه مسلم

الفصل الثانی

عن انس قال خدمت رسول الله صلی الله علیه وسلم وانا ابن ثمان سنین خدمته عشر سنین فما لامنی علی شیء قط اتی فیه علی یدی فان لامنی لائم من اهله قال دعوه فانه لو قضی شیء کان هذا لفظ المصابیح وروی البیهقی فی شعب الایمان مع تغییر وعن عائشة قالت لم یکن رسول الله صلی الله علیه وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا فی الاسواق ولا یجزی بالسیئة السیئة ولکن یعفو ویصفح رواه الترمذی وعن انس یحدث عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان یعود المریض ویتبع الجنازة ویجیب دعوة المملوک ویرکب الحمار لقد رأیته یوم خیبر علی حمار خطامه لیف

۱؎ قوله فقال لا قال الحافظ ابن حجر المراد انه لا ینطق بالرد بل ان کان عنده اعطاه والا سکت وقال الشیخ عز الدین معناه لم یقل لا منعا للعطاء ولا یلزم من ذلک ان لا یقولها اعتذارا کما فی قوله تعالی قلت لا اجد ما احملکم علیه ولا یخفی الفرق بین قوله لا اجد ما احملکم وبین لا احملکم انتهی کذا فی المواهب ۱۲ لمعات ۲؎ قوله العضاه بکسر العین المهملة وبالضاد المعجمة وبالهاء فی الآخر ام غیلان وقیل کل شجر ذات شوک ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله فیغمس یده فیها الخ قال الطیبی فیه تکلف المشاق لتطییب قلوب الناس لا سیما مع الخدم والضعفاء ولیتبرکوا بادخال یده الکریمة فی آنیتهم وبیان تواضعه صلی الله علیه وسلم مع الضعفاء ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله کانت فی عقلها شیء ای من الفتور والنقصان بیان للواقع اشارة الی سبب شفقته صلی الله علیه وسلم علیها ورعایة جانبها والی علة جرأتها علی ذلک القول وفیه غایة تواضعه صلی الله علیه وسلم لمعات قوله فخلا معها فیه تنبیه علی ان الخلوة مع المرأة فی زقاق لیس من باب الخلوة فی بیت معها علی احتمال ان بعض الاصحاب کانوا واقفین بعید اعنهما مراعاة لحسن الادب ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله لعانا الاظهر ان یقال ان فعالا هنا للنسبة ای ما کان ذا سب ولعن مطلقا کذا فی المرقاة ۱۲ ۶؎ قوله عند المعتبة بفتح التاء وقیل بکسرها ایضا بمعنی الملامة والعتاب علی ما فی القاموس وبمعنی الغضب کما فی النهایة قوله ترب جبینه وهی الصفة ذات وجهین اذ یحتمل ان یکون دعاء علی المقول له بمعنی رغم انفک وان یکون دعاء له بمعنی سجد لله وجهک ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله انما بعثت رحمة الخ ای للناس عامة وللمؤمنین خاصة متخلقا بوصف الرحمن الرحیم ولقوله تعالی وما ارسلناک الا رحمة للعالمین ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله مستجمعا قط ضاحکا ای ضحکا وهو تمییز ویحتمل الحال ای ضاحکا کل الضحک یقال استجمع السیل اجتمع من کل موضع قوله لهواته جمع لهاة بالفتح وهی اللحمة التی باعلی الحنجرة من اقصی الفم ۱۲ لمعات ۹؎ قوله لم یکن یسرد بضم الراء ای لم یکن یتابع قوله الحدیث ای الکلام قوله کسردکم ای المتعارف بینکم من کمال اتصال الفاظکم بل کان کلامه فصل بین واضح لکونه مامورا بالبلاغ المبین قال الطیبی یقال فلان سرد الحدیث اذا تابع الحدیث بالحدیث استعجالا یعنی لم یکن حدیث النبی صلی الله علیه وسلم متتابعا بحیث یاتی بعضه اثر بعض فیلتبس علی المستمع بل کان یفصل کلامه لو اراد المستمع عده امکنه فیتکلم بکلام واضح مفهوم فی غایة الوضوح والبیان ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله ما خیر رسول الله صلی الله علیه وسلم الخ قال العسقلانی ابهم فاعل خیر لیکون اعم من ان یکون من قبل المخلوقین او من قبل الله لکن التخییر بین ما فیه اثم وما لا اثم فیه من فعل الله مشکل لان التخییر انما یکون بین جائزین الا اذا حملنا علی ما یفضی الی الاثم فذلک ممکن بان یتخیر بین ان یفتح علیه من کنوز الارض ما یخشی من الاشتغال به ان لا یتفرغ للعبادة وبین ان لا یوتیه من الدنیا الا الکفاف وان کان السعة اسهل فالاثم علی هذا امر نسبی لا ما یراد به الخطیئة لثبوت العصمة ۱۲ مرقاة ولمعات

۱۱؎ قوله وما نیل منه شیء ای ما اصابه شیء قط من احد مما یضره یقال نلته اناله نیلا اصبته ۱۲ لمعات ۱۲؎ قوله اتی فیه صفة شیء وفیه نائب مناب الفاعل وضمیره لشیء اتی بمعنی اهلک واتلف قال فی القاموس اتی علیه الدهر اهلکه فیکون المعنی ما لامنی علی شیء تلف وهلک علی یدی وقیل ضمن اتی معنی عیب ولعن فافهم ۱۲ لمعات ۱۳؎ قوله یرکب الحمار قال ابن الملک فیه دلیل علی ان رکوب الحمار سنة قلت فمن استنکف من رکوبه کبعض المتکبرین وجماعة من جهلة الهند فهو اخس من الحمار ۱۲ مرقاة المفاتیح لملا علی القاری رحمه الله

رواہ ابن ماجۃ والبیہقی فی شعب الایمان وعن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یخصف نعلہ ویخیط ثوبہ ویعمل فی بیتہ کما یعمل احدکم فی بیتہ وقالت کان بشرا من البشر یفلی[۱] ثوبہ ویحلب شاتہ ویخدم نفسہ رواہ الترمذی وعن خارجۃ[۲] بن زید بن ثابت قال دخل نفر علی زید بن ثابت فقالوا لہ حدثنا احادیث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال کنت جارہ فکان اذا نزل علیہ الوحی بعث الی فکتبتہ لہ فکان اذا ذکرنا الدنیا ذکرھا معنا واذا ذکرنا الاخرۃ ذکرھا معنا واذا ذکرنا[۳] الطعام ذکرہ معنا فکل[۴] ھذا احدثکم عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رواہ الترمذی وعن انس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا صافح الرجل لم ینزع یدہ من یدہ حتی یکون ھو الذی ینزع یدہ ولا یصرف وجھہ عن وجھہ حتی یکون ھو الذی یصرف وجھہ عن وجھہ ولم یر[۵] مقدما رکبتیہ بین یدی جلیس لہ رواہ الترمذی وعنہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان لا یدخر[۶] شیئا لغد رواہ الترمذی وعن جابر بن سمرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طویل الصمت رواہ فی شرح السنۃ وعن جابر قال کان فی کلام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ترتیل[۷] وترسیل رواہ ابو داؤد وعن عائشۃ قالت ما کان[۸] رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یسرد سردکم ھذا ولکنہ کان یتکلم بکلام بینہ فصل یحفظہ من جلس الیہ رواہ الترمذی وعن عبد اللہ بن الحارث بن جزء قال ما رأیت احدا اکثر تبسما من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رواہ الترمذی وعن عبد اللہ بن سلام قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا جلس یتحدث یکثر ان یرفع طرفہ الی السماء رواہ ابو داؤد

الفصل الثالث

عن عمرو بن سعید عن انس قال ما رایت احدا کان ارحم بالعیال من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان ابراھیم ابنہ مسترضعا فی عوالی[۹] المدینۃ فکان ینطلق ونحن معہ فیدخل البیت وانہ لیدخن وکان ظئرہ[۱۰] قینا فیاخذہ فیقبلہ ثم یرجع قال عمرو فلما توفی ابراھیم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان ابراھیم ابنی وانہ مات فی الثدی[۱۱] وان لہ لظئرین تکملان رضاعہ فی الجنۃ رواہ مسلم وعن علی ان یھودیا کان یقال لہ فلان حبر کان لہ علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دنانیر فتقاضی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لہ یا یھودی ما عندی ما اعطیک قال فانی لا افارقک یا محمد حتی تعطینی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اجلس معک فجلس معہ فصلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الظھر والعصر والمغرب والعشاء الاخرۃ والغداۃ[۱۲] وکان اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یتھددونہ ویتوعدونہ ففطن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما الذی یصنعون بہ فقالوا یا رسول اللہ یھودی یحبسک فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

---

[۱] قولہ یفلی ثوبہ بکسر اللام ای ینظر فی الثوب ہل فیہ شیئ من القمل وہو لا ینافی ما روی من ان القمل لم یکن یوذیہ (مع ہذا ہو مناف للنظافۃ فیفلی) وقال شارح ای یلتقط القمل ۱۲ مرقاۃ [۲] قولہ خارجۃ ای الانصاری المدنی قال المؤلف تابعی جلیل القدر ادرک زمن عثمان وسمع اباہ وغیرہ من الصحابۃ وہو احد فقہاء المدینۃ السبعۃ ۱۲ م [۳] قولہ واذا ذکرنا الطعام ذکرہ معنا ویشیر الی فوائدہ وحکمہ ولطائفہ وآداب اکلہ والحاصل انہ کان یلاطفہم فی الکلام لئلا یحصل لہم التبرم والسأم ویسوقہم فیما یشرعون فیہ الی ما شرح الیہ من تبلیغ المواعظ والاحکام ۱۲ مرقاۃ [۴] قولہ فکل ہذا الخ فقیل الروایۃ بالرفع وینصب ای جمیع ما ذکر قولہ احدثکم فقیل الروایۃ بالرفع وفی خبرہ الرابطۃ محذوف ویجوز النصب بتقدیر احدثکم ایاہ والمقصود من ہذہ الجملۃ تاکید صحۃ الحدیث واظہار الاہتمام بہ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ [۵] قولہ ولم یر مقدما قیل المراد بالرکبتین ہنا الرجلان وتقدیمہا عبارۃ عن مدہما ای لم یکن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یمد رجلیہ بین یدی جلیسہ وقیل معناہ لم یکن مقدما رکبتیہ فی الجلوس علی رکب جلسائہ کما یفعلہ الجبابرۃ بل یجلس مستویا فی الصف معہم وقیل معناہ لم یرفع رکبتیہ عند من یجالسہ بل یخفضہما تعظیما لجلیسہ وکل ذلک کان لفرط ادبہ وتعلیم اصحابہ ولا ینافی ہذا انہ قد کان یجلس رافعا رکبتیہ لمعات ہو بیاء وغیرہ لانہ یجوز ان یکون فی غیر المجلس بل فی الخلوۃ او مع بعض الاصحاب ۱۲ لمعات [۶] قولہ لا یدخر ای لا یبقی قولہ شیئا لغد ای توکلا علی اللہ واعتمادا علی خزائنہ وہذا بالنسبۃ الی نفسہ النفیسۃ خاصۃ فاما لاجل اہلہ وعیالہ فربما کان یدخر لہم وقلۃ کما لہم ۱۲ مرقاۃ [۷] قولہ ترتیل ای تبیین فی قرائتہ لقولہ تعالی ورتل القرآن ترتیلا وقیل ای تبیین الحروف والحرکات فی قرائتہ قولہ وترسیل ای تمہل فی حدیثہ ای قیاسا علیہ او مراعاۃ لقولہ تعالی وما علیک الا البلاغ المبین وقال ابن الملک ہما بمعنی وہو التبیین والایضاح فی الحروف وخلاصتہ الکلام نفی العجلۃ واثبات التؤدۃ ۱۲ لم و مر [۸] قولہ ما کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یسرد ای یتتابع فی الحدیث ویستعجل فیہ ای لم یکن حدیثہ متتابعا بحیث یاتی بعضہ اثر بعض فیلتبس ۱۲ مجمع [۹] قولہ فی عوالی المدینۃ جمع عالیۃ والمراد القری التی فی جانب العلو من المدینۃ من مسجد قبا وبنی قریظۃ وغیرہم ۱۲ لمعات [۱۰] قولہ کان ظئرہ قینا وہو ابو سیف القین واسمہ البراء بن اوس الانصاری وہو معروف بکنیتہ قال النووی الظئر بہمزۃ المرضعۃ ولد غیرہا وزوجہا ظئر لذلک المرضع والظئر یقع علی الذکر والانثی والقین الحداد ۱۲ مرقاۃ ف واعلم انہ قد روی لو عاش ابراہیم لکان نبیا قال النووی ہذا الحدیث باطل وجسارۃ علی الکلام من المغیبات وہجوم علی امر عظیم قال ابن عبد البر فی تمہیدہ لا ادری ما ہذا فقد ولد نوح علیہ السلام غیر نبی ولو لم یلد نبی الا نبیا کان کل واحد نبیا لانہم من ولد نوح النبی انتہی وہو تعلیل علیل اذ لیس فی الکلام ما یدل علی ان ولد النبی نبی بطریق الکلیۃ ولا ضرر فی تخصیص التقدیر والفرضیۃ اقول لعل المقصود مدح ابراہیم وبیان رتبتہ واستعدادہ یعنی انہ کان مستعدا للنبوۃ لو عاش ولکنہ لم یعش لختم النبوۃ علی واللہ اعلم ۱۲ لمعات ومرقاۃ ملا علی القاری رحمہ اللہ [۱۱] قولہ فی الثدی ای فی مدۃ الرضاع قیل کان ابن ستۃ عشر وقیل سبعۃ عشر وقیل غیر ذلک ۱۲ لم [۱۲] قولہ والغداۃ ای الفجر وہو یحتمل کونہا فی المسجد او فی احد بیوتہ والاول اظہر ۱۲ مرقاۃ۔

منعنی ربی ان اظلم معاهدًا وغیره فلما ترجل النهار قال الیهودی اشهد ان لا اله الا الله و اشهد انك رسول الله وشطر مالی فی سبیل الله اما والله ما فعلت بك الذی فعلت بك الا لانظر الی نعتك فی التوراة محمد بن عبد الله مولده بمكة ومهاجره بطيبة وملكه بالشام ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب فی الاسواق ولا متزی بالفحش ولا قول الخنا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله وهذا مالی فاحكم فيه بما اراك الله وكان اليهودی كثير المال رواه البيهقی فی دلائل النبوة **وعن** عبد الله بن ابی اوفی قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم يكثر الذكر ويقل اللغو[1] ويطيل[2] الصلوة ويقصر الخطبة ولا يانف ان يمشی مع الارملة[3] والمسكين فيقضی له الحاجة رواه النسائی والدارمی **وعن** علی ان ابا جهل قال للنبی صلی الله علیه وسلم انا لا نكذبك ولكن[4] نكذب بما جئت به فانزل الله تعالى فيهم فانهم لا يكذبونك ولكن الظلمين بايات الله يجحدون رواه الترمذی **وعن** عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم يا عائشة لو شئت لسارت معی جبال الذهب جاءنی ملك وان حجزته[5] لتساوی الكعبة فقال ان ربك يقرأ عليك السلام ويقول ان شئت نبيا عبدا وان شئت نبيا ملكا فنظرت الی جبرئيل علیه السلام فاشار الی ان ضع[6] نفسك وفی رواية ابن عباس فالتفت رسول الله صلی الله علیه وسلم الی جبرئيل كالمستشير له فاشار جبرئيل بيده ان تواضع فقلت نبيا عبدا قالت فكان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعد ذلك لا ياكل متكئا يقول آكل كما ياكل العبد واجلس كما يجلس العبد رواه فی شرح السنة

باب المبعث وبدأ الوحی

الفصل الاول

عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلی الله علیه وسلم لاربعين سنة فمكث بمكة ثلث عشرة سنة يوحی اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين ومات وهو ابن ثلث وستين سنة متفق عليه **وعنه** قال اقام رسول الله صلی الله علیه وسلم بمكة[7] خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويری الضوء سبع سنين ولا يری شيئا وثمان سنين يوحی اليه واقام بالمدينة عشرا وتوفی وهو ابن خمس وستين سنة متفق عليه **وعن** انس قال توفاه الله علی راس ستين سنة متفق عليه **وعنه** قال قبض النبی صلی الله علیه وسلم وهو ابن ثلث[8] وستين وابو بكر وهو ابن ثلث وستين وعمر وهو ابن ثلث وستين رواه مسلم قال محمد بن اسمعيل البخاری ثلث[9] وستين اكثر **وعن** عائشة رضی الله عنها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلی الله علیه وسلم من الوحی الرؤيا الصادقة فی النوم فكان لا يری رؤيا الا جاءت[10] مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالی ذوات العدد قبل ان ينزع الی اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الی خديجة فيتزود لمثلها حتی جاءه الحق وهو فی غار حراء فجاءه الملك فقال ما انا بقارئ قال

---

[1] قوله ويقل اللغو فی القاموس اللغو واللغاء ما لا يعتد به من كلام او غيره وكلمة لاغية ای فاحشة وفی صراح اللغو بيهوده گفتن ولعل المراد بالقلة العدم والمراد باللغو ما سوی الذكر وقال القاری ای غير الذكر المذكور من ذكر الدنيا وما يتعلق بها فانه وان كان لا يخلو عن مصلحة وحكمة لكنه بالاضافة الی الذكر الحقيقی لغو ولذا قال الغزالی ضيعت قطعة من العمر العزيز فی تاليف البسيط والوسيط والوجيز فاطلق عليه اللغو نظرا الی الصورة والمبنی مع قطع النظر عن المعنی ومنه قولهم حسنات الابرار سيئات المقربين والا فقد قال الله تعالی فی كمل المومنين والذين هم عن اللغو معرضون ١٢ مر [2] قوله ويطيل الصلوة الخ لعل وجهه ان الصلوة معراج المومن ومحل مناجاة المهيمن فيناسبها الاطالة بلا ملالة والخطبة محل التوجه الی الخلق ودعائهم الی الحق وفيها زيادة مظنة الرياء والسمعة لطلاقة اللسان فی الفصاحة والبلاغة ولذا ورد من فقه الرجل طول صلاته وقصر خطبته ١٢ مرقاة [3] قوله مع الارملة بفتح الميم المرأة التی مات زوجها والارمل الرجل الذی ماتت زوجته غنيين او فقيرين والجمع الاراملل وهو بالنساء اخص واكثر استعمالا وقد يفسر الاراملل بالمساكين من رجال او نساء كذا فی النهاية وفی القاموس رجل ارمل وامرأة ارملة محتاجة مسكينة والجمع رامل وارملة والارمل الغرب وهی بهاء اذ لا يقال للعزبة الموسرة ارملة انتهی وعطف المسكين علی الارملة فی الحديث يدل علی ان المراد بها العزبة ١٢ لمعات [4] قوله ولكن نكذب بما جئت به الخ قال الطيبی روی ان الاخنس بن شريق قال لابی جهل يا ابا الحكم اخبرنی عن محمد اصادق هو ام كاذب فانه ليس عندنا غيرنا فقال له والله ان محمدا الصادق وما كذب قط ولكن اذا ذهب بنو قصی باللواء والسقاية والحجابة والنبوة فماذا يكون لسائر قريش فقوله ولكن نكذب بما جئت به وضع موضع ولكن يجحدك وضعا للمسبب موضع السبب ١٢ مرقاة [5] قوله وان حجزته الخ بيان لطول قامته ذلك والحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزای معقد الازار ومن السراويل موضع التكة [6] قوله ضع نفسك امر من وضع يضع وضع فلان نفسه وضعا ووضوعا وضعة ای اذلها ووضعه حط من قدره والمراد اختيار العبودية دون الملك ١٢ لمعات قوله ان ضع نفسك ان مصدرية وضع امر من وضع يضع او تفسيرية لما فی اشار من معنی القول والحاصل انه اومی الی بان حط نفسك عن طمع مرتبة الملوكية واختر ان تكون فی مقام العبودية فانه فی المآل اعلی مع المنازل الاعلی وفی ذوق الطالبين اعلی فان الملك لله الواحد القهار ١٢ مرقاة [7] قوله بمكة خمس عشرة سنة ای باد خال سنی الولادة ولعله تصحيف او سهو والحق البعثة والهجرة قوله يسمع الصوت ويری الضوء قال ابن الملك والسر فيه ان الملك لا يفارقه ضوء الملكية ونور الربوبية فلو راه ابتداء فلربما لم تطق القوة البشرية وعسی ان يحدث من ذلك غشی فاستونس اولا بالصوت ثم غشيه الملك ويجوز ان يراد بالضوء انشراح صدره قبل نزول الوحی فسمی الانشراح ضوءا اذ لا يكمل الانشراح بمدة الا بعد وصوله الی اربعين سنة وليستعد ان يكون واسطة بين الله وبين خلقه ١٢ مرقاة [8] قوله وهو ابن ثلث وستين قال العلماء الجمع بين الروايات ان من روی خمسا وستين عد سنی المولد والوفاة ومن روی ثلاثا وستين لم يعدهما ومن روی ستين لم يعد الكسور كذا فی تهذيب الاسماء ١٢ [9] قوله ثلث وستين اكثر الخ ای رواية قال النووی فی شرح صحيح مسلم ذكر ثلث روايات احدها انه صلی الله علیه وسلم توفی وهو ابن ستين سنة والثانية ابن خمس وستين والثالثة ابن ثلث وستين وهی اصحها ١٢ مرقاة [10] قوله الا جاءت ای الرؤيا ای تعبيره وتاويله مثل فلق الصبح ای ضوءه ای ظهره تعبيره وتاويله ظاهرا بينا بلا شوب اشتباه والفلق محركة الصبح وما انفلق من عموده والقمر والحراء بالمد كسر الاول وقيل بالفتح والقصر قد يونث ويمنع الصرف جبل معروف بمكة ويسميه الناس بجبل النور قوله قبل ان ينزع بكسر الزای بمعنی يرجع من نزع الی اهله نزاعة ونزاعا ونزوعا ای اشتاق ١٢ لمعات

لـ١ قوله فغطني بالغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة ضغطني وضمني وعصرني قوله حتى بلغ مني الجهد روي بالنصب اي بلغ الغط او جبرئيل مني غاية وسعي وبالرفع اي بلغ الجهد مني مبلغه والجهد بالفتح والضم الطاقة والمشقة والقاني لفتان وقد يفرق ١٢ المعات لـ٢ لقد خشيت اختلف العلماء في المراد من الخشية على اقوال قيل خشي الجنون وان يكون ماراه من الكهانة وابطله القاضي ابوبكر وحمله الاسمٰعيلي على ان ذلك قبل حصول العلم الضروري له صلعم في اوائل التباشير في النوم ثم اليقظة وسماع الصوت قبل لقاء الملك ولا يخفى ان ظاهر الحديث يدل على خلاف ذلك وقيل خشي الموت من شدة الرعب وقيل المرض وقيل العجز عن حمل اعباء النبوة (والوحي لان تحمل الوحي امر صعب وشديد كما يظهر عن احواله عند نزوله و قوله صلى الله عليه وسلم واحيانا ياتيني كصلصلة الجرس وهو اشده علي الى آخر ما قال) وقيل عدم الصبر على اذى قومه (ويؤيده جواب خديجة) وقيل ان يقتلوه وقيل مفارقة الوطن ١٢ المعات لـ٣ قوله وتحمل الكل وهو العاجز الذي لا يستقل بامره وقد يعبر عنه بالثقيل والمعنى انك تحمل مؤنة الكل ويدخل في حمل الكل الانفاق على الضعيف واليتيم والارامل والعيال من النساء والرجال ١٢ مرقاة لـ٤ قوله تكسب المعدوم يقال كسبته مالا واكسبته مالا والاول افصح والمعدوم الفقير كانه معدوم في نفسه اي تكسب الفقير مالا اي تعطيه مالا ١٢ اسيد لـ٥ قوله على نوائب الحق اي الحوادث الجارية على الخلق بتقدير الحق اي تعين فيها وقيل النوائب جمع النائبة وهي الحادثة وانما اضيفت الى الحق لان النائبة قد تكون في الخير وقد تكون في الشر وفيه اعظم دليل وابلغ حجة على كمال خديجة رضي الله عنها وجزالة رايها وقوة نفسها وثبات قلبها وعظم فقهها وفيه تنبيه على ان فقره صلى الله عليه وسلم كان مرضيا اختياريا لا مكروها اضطراريا ومنشأه كمال الكرم والسخاوة وعلى ان هذه الصفات الكريمة المذكورة والنعوت المسطورة كانت له جبلية خلقية قبل بعثته الباعثة لتتميم مكارم الاخلاق ١٢ مرقاة لـ٦ قوله يا ليتني فيها جذعا بفتح الجيم والذال المعجمة اي جلدا شابا قويا حتى ابالغ في نصرتك بمنزلة الجذع من الخيل وقال الخطابي والمازري وغيرهما نصب على انه خبر كان المحذوفة تقديره ليتني اكون فيها جذعا على مذهب الكوفيين وقال القاضي الظاهر عندي انه منصوب على الحال وخبر ليت قوله فيها والعامل متعلق الظرف هذا ١٢ مرقاة لـ٧ قوله او مخرجي هم الخ بفتح الواو وتشديد الياء المفتوحة ويجوز كسرها كقوله مصرخي وهو خبر لقوله هم والجملة عطف على مقدر والاستفهام للاستعلام على وجه التعجب من هذا الاقدام لتاكيد المرام اي ايكون ما قلت وهم مخرجي ١٢ مرقاة لـ٨ قوله نصرا مؤزرا بتشديد الزاي المفتوحة قال القاضي يريد باليوم الزمان الذي ظهر فيه الدعوة وعاداه قومه فيه وقصدوا ايذاءه واخراجه والمؤزر البالغ في القوة من الازر وهو القوة ومنه قوله تعالى اشدد به ازري ١٢ مرقاة لـ٩ قوله غدا منه اي ذهب في الغداة قوله شواهق جمع شاهق وهو المرتفع من الجبال قوله بذروة بكسر الذال ويجوز تثليثه اي باعلاه قوله جاشه اي اضطراب قلبه وقلقه وروعه وفزعه ١٢ مرقاة لـ١٠ قوله مثل صلصلة الجرس الصلصلة في الاصل صوت وقوع حديد بعضه على بعض اذا حرك مرة بعد اخرى وتداخل صوته ثم اطلق على كل صوت له طنين وقيل هو صوت متدارك لا يدرك اول وهلة كذا في فتح الباري وقوله هو اشد علي لان الفهم من كلام مثل الصلصلة اشكل من كلام رجل بالتخاطب المعهود ١٢ المعات لـ١١ قوله فيفصم بفتح الياء وكسر الصاد اي ينقطع عني وفي نسخة بضم الياء وكسر الصاد من افصم الحمى والمطر اي يقلع عني كرب الوحي ١٢ لـ١٢ قوله ليتفصد عرقا اي ليسيل وهو ماخوذ من الفصد بمعنى قطع العرق لاسالة الدم ١٢ المعات لـ١٣ قوله كرب لذلك الكرب والكربة الغم الذي ياخذ بالنفس يقال كربه الغم (او الشدة) وقوله فلما اتلي هو المشهور في النسخ وفسر بان معناه ارتفع عنه الوحي وفي بعض نسخ مسلم اجلي بالجيم وفي بعضها انجلي والمعنى ازيل عنه الوحي وزال وفي رواية شرح السنة فلما اقلع قيل صوابه فلما تلي عليه ١٢ اسيد

فاخذني فغطني[1] حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت[2] على نفسي فقالت خديجة كلا والله لا يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل[3] وتكسب المعدوم[4] وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق[5] ثم انطلقت به خديجة الى ورقة بن نوفل ابن عم خديجة فقالت له يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رای فقال ورقة هذا الناموس الذي انزل الله على موسى يا ليتني فيها جذعا[6] يا ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم[7] قال نعم لم يات رجل قط بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا[8] ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي متفق عليه وزاد البخاري حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه[9] مرارا كي يتردى من رؤس شواهق الجبل فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي نفسه منه تبدى له جبرئيل فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه **وعن** جابر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي قال فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئثت منه رعبا حتى هويت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني زملوني فزملوني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر ثم حمي الوحي وتتابع متفق عليه **وعن** عائشة ان الحارث بن هشام سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ياتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا ياتيني مثل صلصلة الجرس[10] وهو اشده علي فيفصم[11] عني وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول قالت عائشة ولقد رايته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه ليتفصد عرقا[12] متفق عليه **وعن** عبادة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي كرب[13] لذلك وتربد وجهه وفي رواية نكس راسه ونكس اصحابه رؤسهم فلما اتلي عنه رفع راسه رواه مسلم **وعن** ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين خرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا لينظر

ماهو فجاء ابولهب وقريش فقال ارءيتم ان اخبرتكم ان خيلاً تخرج من صفح هذا الجبل وفى رواية ان خيلاً تخرج بالوادى تريد ان تغير عليكم اكنتم مصدقى قالوا نعم ماجربنا عليك الا صدقا قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد قال ابولهب تبالك الهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا ابى لهب وتب متفق عليه **وعن** عبدالله بن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عند الكعبة وجمع قريش فى مجالسهم اذ قال قائل ايكم يقوم الى جزور آل فلان فيعمد الى فرثها[1] ودمها وسلاها ثم يمهله حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاهم فلما سجد وضعه بين كتفيه وثبت[2] النبى صلى الله عليه وسلم ساجدا فضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة فاقبلت تسعى وثبت النبى صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته عنه واقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة قال اللهم عليك بقريش ثلثا وكان اذا دعا دعا ثلثا واذا سأل سأل ثلثا اللهم عليك بعمرو[3] بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط وعمارة بن الوليد قال عبدالله فوالله لقد رايتهم[4] صرعى يوم بدر ثم سحبوا الى القليب قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة متفق عليه **وعن** عائشة انها قالت يارسول الله هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فقال لقد لقيت من قومك وكان[5] اشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسى على[6] ابن عبد ياليل بن كلال فلم يجبنى الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهى فلم استفق الا بقرن الثعالب فرفعت راسى فاذا انا بسحابة قد اظلتنى فنظرت فاذا فيها جبريل فنادانى فقال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم قال فنادانى ملك الجبال فسلم على ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال وقد بعثنى ربك اليك لتامرنى بامرك ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين[7] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا متفق عليه **وعن** انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرت[8] رباعيته يوم احد وشج فى راسه فجعل يسلت الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم شجوا راس نبيهم وكسروا رباعيته رواه مسلم **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يشير الى رباعيته اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله فى سبيل الله متفق عليه وهذا الباب خال عن الفصل الثانى

الفصل الثالث

عن يحيى بن ابى كثير قال سالت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن اول ما نزل من القرآن قال يا ايها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك قال ابو سلمة سالت جابرا عن ذلك

---

[1] قوله الى فرثها وهو البعر مادام فى الكرش على ما فى الصحاح والضمير الى الجزور فانه وان يطلق على الذكر والانثى الا ان اللفظ مؤنثة يقال هذه الجزور وان اردت ذكرا كذا فى النهاية قوله وسلاها بفتح السين وتخفيف اللام وهو الجلد الرقيق الذى يخرج فيه الولد من بطن امه ملفوفا فيه وقيل هو فى الماشية السلا وفى الناس المشيمة والاول اشبه لان المشيمة تخرج بعد الولد ولا يكون الولد فيها حين يخرج كذا فى النهاية ۱۲ مرقاة [2] قوله وثبت النبى صلى الله عليه وسلم ساجدا الخ وفى شرح مسلم للنووى فان قيل كيف استمر فى الصلوة مع وجود النجاسة على ظهره اجاب القاضى عياض بان ليس هذا بنجس لان الفرث ورطوبة البدن طاهران وانما النجس الدم وهو مذهب مالك ومن وافقه من ان روث ما يوكل لحمه طاهر ومذهبنا ومذهب ابى حنيفة انه نجس وهذا الذى قاله القاضى ضعيف لان هذا السلا يتضمن النجاسة من حيث انه لا ينفك عن الدم فى الغالب ولانه ذبيحة عباد الاوثان قلت يعنى على تقدير ان يكون مذبوحة والا فميتة نجسة اتفاقا وكان النووى غفل عن التصريح فى الحديث بذكر الدم حتى تعلق بان السلا لا ينفك عن الدم غالبا ثم قال والجواب المرضى انه صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر فى سجوده استصحابا للطهارة قلت ورد بانه لو كان كذلك لاخبره جبرئيل فان الصلوة مع النجاسة لا تصح ولا بد من البيان فى مثل ذلك فالجواب الصواب ما فى شرح السنة قيل كان هذا الصنيع منهم قبل تحريم الاشياء من الفرث والدم فلم يكن يبطل الصلوة بها قال الطيبى ولعل ثباته على ذلك كان مزيدا للشكوى واظهارا لما صنع اعداء الله برسوله ليأخذهم اخذا وبيلا ولذا كرر الدعاء ثلاثا ۱۲ مرقاة [3] قوله بعمرو بن هشام كان يكنى ابا الحكم فكناه النبى صلى الله عليه وسلم ابا جهل فغلبت عليه هذه الكنية ۱۲ [4] قوله لقد رايتهم صرعى الخ قالوا لم يكن عمارة بن الوليد فى المذكورين ولم يكن قتل ببدر بل مات بارض الحبشة وعقبة بن ابى معيط انما قتل بعد ان رجعوا عن بدر وامية بن خلف لم يطرح فى القليب فما ذكر يكون باعتبار الاكثر وتظهر حقيقة الحال بالنظر فى كتب السير واستشكل الحديث بانه كيف استمر صلى الله عليه وسلم فى الصلوة مع اصابة النجاسة على ظهره واجيب اولا بان الفرث طاهر عند مالك ومن وافقه وانما النجس الدم وتعقب بان الفرث لم ينفرد بل كان مع الدم وثانيا بان الفرث والدم كانا داخلين تحت السلا وجلدة السلا طاهر وتعقب بانه ذبيحة مشرك واجيب بان ذلك قبل تحريم ذبائحهم وقال النووى الجواب المرضى انه صلعم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر فى سجوده استصحابا بالاصل الطهارة وتعقب بانه ينبغى ان يعيده بعد العلم فاجاب الشافعية بان الاعادة انما تجب فى الفريضة فان ثبت انها كانت فريضة فالوقت موسع فلعله اعاده وهذا هو الجواب عند الحنفية ايضا والصحيح ما قدمر فى الحاشية قبلها ۱۲ لمعات [5] قوله وكان الخ ضمير اسمه راجع الى المفعول لقيت الاول المقدر واشد خبره ويجوز ان يكون ما لقيت اسم كان واشد خبره المتقدم ۱۲ [6] قوله على ابن عبد ياليل بكسر الدال واللام الاولى ابن كلال بضم الكاف قال العسقلانى اسمه كنية والذى فى المغازى ان الذى كلمه هو عبد ياليل نفسه وعند اهل النسب ان كلالا اخوه لا ابوه وانه عبد ياليل بن عمرو بن عمرو ويقال اسم ابن عبد ياليل مسعود وكان ابن عبد ياليل من اكابر اهل طائف من ثقيف وقيل انه قدم مع وفد طائف سنة عشر فاسلم وذكره ابن عبد البر فى الصحابة ولكن ذكر الواقدى ما يدل على انه لم يسلم ۱۲ مرقاة [7] قوله الاخشبين وهما جبلان يضافان الى مكة مرة والى منى اخرى وهما واحد ذكره شارح وفى الفائق الاخشبان جبلان المطبقان بمكة وهو ابو قبيس والاحمر ۱۲ مرقاة [8] قوله كسرت رباعيته بفتح الراء وتخفيف التحتية على وزن الثمانية السن الذى بين الثنية والناب وكانت الرباعية المكسورة هى السفلى من الجانب الايمن ۱۲ مرقاة وروى عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى ضرب وجه النبى صلى الله عليه وسلم يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله شرها والمراد بالسبعين حقيقتها او المبالغة ۱۲ لمعات

ا؎ قوله لا احدثك الخ اخبار عما سمع واعتقد لكن لا يدل على المطلوب لانه قال فی آخره قلت دثرونی فنزلت یا ایها المدثر وقد سبق فی حدیث عائشة ان اول ما نزل من القرآن اقرأ باسم ربک فالجمع بان مراده لا اول الاضافی واول ما نزل علی الاطلاق اقرأ باسم ربک واولیة سورة المدثر مخصوصة بما نزل بعد فترة الوحی او مختصة بالامر بالانذار او سورة کاملة کذا فی المرقاة واللمعات ۱۲ ۲؎ قوله والرجز الرجز بالکسر والضم القذر وعبادة الاوثان والعذاب والشرک ۱۲ ق ۳؎ قوله فاستخرج منه علقة بفتحتین ای دما غلیظا وهو ام المفاسد والمعاصی فی القلب قوله طست بفتح الطاء وکسرها وبسین مهملة وتاؤه بدل من سین الاخیرة قال ابن الملک الطست بفتح الطاء وفیها لغات طس وطس وطست وطست وطستة وطسنة بالفتح والکسر قوله من ذهب لعله اختیر لما فیه من معنی الذهاب ولا ینافیه حرمة استعماله فی الشریعة اما لکون الملائکة غیر مکلفین بافعالنا او لوقوعه قبل تقریر الاحکام ۱۲ مرقاة ف قد وقع الشق له صلی الله علیه وسلم مرارا فعند حلیمة وهو ابن عشر سنین ثم عند مناجاة جبرئیل علیه السلام له بغار حراء ثم فی المعراج لیلة الاسراء ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله بماء زمزم الخ استدل به علی انه افضل میاه العالم حتی ماء الکوثر لکن الماء الذی نبع من بین اصابعه صلی الله علیه وسلم فلا شک انه افضل المیاه علی الاطلاق لکونه من اثر یده الشریفة وماء زمزم من اثر قدم اسمعیل المنیفة ولان الاعجاز الکائن فی یده صلی الله علیه وسلم ابلغ نعم قد یقال ماء فمه المبارک اکمل من الکل ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله حجرا قیل هو الحجر الاسود وقیل انه الحجر المعروف بزقاق الحجر بین المسجد وبین بیت خدیجة ۱۲ ۶؎ قوله انشق القمر الحدیث قیل کان هذا باللیل فی وقت نوم الناس فی لحظة فلا یلزم شعور الناس فی جمیع الآفاق بذلک حتی یجب اشتهاره فی جمیع الامم التی کان القمر طالعا علیهم فی ذلک الوقت قال الامام فخر الدین الرازی انما ذهب المنکر الی ما ذهب لان الانشقاق امر هائل ولو وقع لعم وجه الارض وبلغ مبلغ التواتر والجواب ان الموافق قد تفعل وبلغ مبلغ التواتر واما المخالف فربما ذهل او حسب نحو الخسوف والقرآن اولی دلیل واقوی شاهد وامکانه لا شک فیه ای عقلا وقد اخبر عنه الصادق فیجب اعتقاد وقوعه واما امتناع الخرق والالتیام فحدیث اللئام ۱۲ سید ومرقاة ۷؎ قوله هل یعفر محمد وجهه فی التراب التعفیر ترتیب الوجه عفر وجهه فی التراب مرغه فیه کنایة عن السجدة قوله فما فجئهم منه الا وهو الحدیث اعرب الطیبی هذا الترکیب بوجهین احدهما ان قوله الا هو ینکص حال سد مسد الفاعل کما سد مسد الخبر فی ضربی زیدا قائما فمعناه ما فجئ اصحاب ابی جهل من امر ابی جهل الا النکوص عقبیه وثانیهما ان الضمیر فی فجئ راجع الی ابی جهل وفی منه الی الامر ای ما فجئ ابو جهل اصحابه کائنا من امره علی حال من الاحوال الا هذه الحال فافهم ۱۲ لمعات ۸؎ قوله الظعینة ای المرأة المسافرة وقیل لها ذلک لانها تظعن مع الزوج حیث ما ظعن او لانها تحمل علی الراحلة اذا ظعنت وقیل الظعینة المرأة فی الهودج ثم قیل للهودج بلا امرأة وللمرأة بلا هودج کذا فی النهایة ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله ترجمان بفتح اوله وضم الجیم ویضمان ویفتحان کما فی نسختین هو من ینقل الکلام من لغة الی الاخری والمراد ههنا المفسر والمبین ۱۲ الم ۱۰؎ قوله بردة وسادة له من توسد الشیء جعله تحت راسه ۱۲ مرقاة -

وقلت لهم مثل الذی قلت لی فقال لی جابر لا احدثک الا بما حدثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم قال جاورت بحراء شهرا فلما قضیت جواری هبطت فنودیت فنظرت عن یمینی فلم ار شیئا ونظرت عن شمالی فلم ار شیئا ونظرت عن خلفی فلم ار شیئا فرفعت راسی فرایت شیئا فاتیت خدیجة فقلت دثرونی فدثرونی وصبوا علی ماء باردا فنزلت یا ایها المدثر قم فانذر وربک فکبر وثیابک فطهر والرجز فاهجر وذلک قبل ان تفرض الصلوة متفق علیه

باب علامات النبوة

الفصل الاول

عن انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتاه جبرئیل وهو یلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشیطان منک ثم غسله فی طست من ذهب بماء زمزم ثم لامه واعاده فی مکانه وجاء الغلمان یسعون الی امه یعنی ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس فکنت اری اثر المخیط فی صدره رواه مسلم وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انی لاعرف حجرا بمکة کان یسلم علی قبل ان ابعث انی لاعرفه الآن رواه مسلم وعن انس قال ان اهل مکة سألوا رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یریهم آیة فاراهم القمر شقتین حتی راوا حراء بینهما متفق علیه وعن ابن مسعود قال انشق القمر علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فرقتین فرقة فوق الجبل وفرقة دونه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اشهدوا متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال ابو جهل هل یعفر محمد وجهه بین اظهرکم فقیل نعم فقال واللات والعزی لئن رایته یفعل ذلک لاطأن علی رقبته فاتی رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو یصلی زعم لیطأ علی رقبته فما فجئهم منه الا وهو ینکص علی عقبیه ویتقی بیدیه فقیل له ما لک فقال ان بینی وبینه لخندقا من نار وهولا واجنحة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو دنا منی لاختطفته الملائکة عضوا عضوا رواه مسلم وعن عدی بن حاتم قال بینا انا عند النبی صلی الله علیه وسلم اذ اتاه رجل فشکا الیه الفاقة ثم اتاه الآخر فشکا الیه قطع السبیل فقال یا عدی هل رایت الحیرة فان طالت بک حیوة فلترین الظعینة ترتحل من الحیرة حتی تطوف بالکعبة لا تخاف احدا الا الله ولئن طالت بک حیوة لتفتحن کنوز کسری ولئن طالت بک حیوة لترین الرجل یخرج ملأ کفه من ذهب او فضة یطلب من یقبله فلا یجد احدا یقبله منه ولیلقین الله احدکم یوم یلقاه ولیس بینه وبینه ترجمان یترجم له فلیقولن الم ابعث الیک رسولا فیبلغک فیقول بلی فیقول الم اعطک مالا وافضل علیک فیقول بلی فینظر عن یمینه فلا یری الا جهنم وینظر عن یساره فلا یری الا جهنم اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم یجد فبکلمة طیبة قال عدی فرایت الظعینة ترتحل من الحیرة حتی تطوف بالکعبة لا تخاف الا الله وکنت فیمن افتتح کنوز کسری بن هرمز ولئن طالت بکم حیوة لترون ما قال النبی ابو القاسم صلی الله علیه وسلم یخرج ملأ کفه رواه البخاری وعن خباب بن الارت قال شکونا الی النبی صلی الله علیه وسلم وهو متوسد بردة فی ظل الکعبة

وقد لقينا من المشركين شدّة فقلنا الا تدعوالله فقعد وهو محمرٌّ وجهه وقال كان الرّجل فيمن كان قبلكم يُحفر له فی الارض فيجعل فيه فيجاء بمنشار فيوضع فوق راسه فيشق باثنين فما يصده ذلك عن دينه ويمشط بامشاط الحديد مادون لحمه من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه والله ليتمّنّ هذا الامر حتی يسير الراکب من صنعاء الی حضرموت لا يخاف الا الله او الذئب علی غنمه ولکنّکم تستعجلون رواه البخاری وعن انس قال کان رسول الله صلی الله عليه وسلم يدخل علی ام حرام بنت ملحان وکانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها يوماً فاطعمته ثم جلست تفلی راسه فنام رسول الله صلی الله عليه ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتی عرضوا علیّ غزاة فی سبيل الله يرکبون ثبج هذا البحر ملوکاً علی الاسرّة او مثل الملوك علی الاسرّة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنی منهم فدعا لها ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما يضحكك قال ناس من امتی عرضوا علیّ غزاة فی سبيل الله کما قال فی الاولی فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنی منهم قال انت من الاوّلين فرکبت ام حرام البحر فی زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلکت متفق عليه وعن ابن عباس قال ان ضماداً قدم مکة وکان من ازد شنوءة وکان يرقی من هذا الريح فسمع سفهاء اهل مکة يقولون ان محمداً مجنون فقال لو انی رايت هذا الرجل لعلّ الله يشفيه علی يدی قال فلقيه فقال يا محمد انی ارقی من هذا الريح فهل لك فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم انّ الحمد لله نحمده ونستعينه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادی له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد انّ محمداً عبده ورسوله امّا بعد فقال اعد علیّ کلماتك هؤلاء فاعادهنّ عليه رسول الله صلی الله عليه وسلم ثلث مرّات فقال لقد سمعت قول الکهنة وقول السحرة وقول الشعراء فما سمعت مثل کلماتك هؤلاء ولقد بلغن قاموس البحر هات يدك ابايعك علی الاسلام قال فبايعه رواه مسلم وفی بعض نسخ المصابيح بلغنا ناعوس البحر وذکر حديثا ابی هريرة وجابر بن سمرة يهلك کسری والاخر لتفتحنّ عصابة فی باب الملاحم وهذا الباب خال عن الفصل الثانی

الفصل الثالث عن ابن عباس قال حدّثنی ابو سفيان بن حرب من فيه الی فیّ قال انطلقت فی المدّة التی کانت بينی وبين رسول الله صلی الله عليه وسلم قال فبينا انا بالشام اذ جیء بکتاب من النبی صلی الله عليه الی هرقل قال وکان دحية الکلبی جاء به فدفعه الی عظيم بصری فدفعه عظيم بصری الی هرقل فقال هرقل هل ههنا احد من قوم هذا الرجل الذی يزعم انه نبیّ قالوا نعم فدعيت

۱؎ قوله مادون لحمه ای ماتحت لحم ذلک الرجل من عظم وعصب من بیان لما وفیه مبالغة بان الامشاط لحدتها وقوتها کانت تنفذ من اللحم الی العظم وما یلتصق به من العصب قوله الی حضرموت موضع باقصی الیمن وهو بفتح المیم غیر منصرف للترکیب والعلمیة حضر فیه صالح صلعم فمات فیه او حضر فیه جرجیس فمات فیه ذکره شارح وتبعه ابن الملک وفی القاموس حضرموت بضم المیم بلدة وقبیلة ۱۲ مر ۲؎ قوله والله لیتمن هذا الامر بفتح الیاء وکسر التاء وتشدید المیم ای لیکملن هذا الامر ای امر الدین وفی نسخة بصیغة المجهول وفی اخری بضم حرف المضارعة وکسر التاء علی ان الفاعل هو الله وقوله هذا الامر منصوب علی المفعولیة وفیه ایماء الی قوله تعالی لیظهره علی الدین کله ویابی الله الا ان یتم نوره ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله لا یخاف الا الله او الذئب الخ وفی نسخة بالواو وهو یحتمل ان یکون بمعنی او ویکون بمعنی الواو للجمع او للشک وعلی کل تقدیر لا یخفی ما فیه من المبالغة فی حصول الامن وزوال الخوف فاندفع ما قیل من ان سیاق الحدیث انما هو للامن من عدوان بعض الناس علی بعض کما کان فی الجاهلیة لا من عدوان الذئب فان ذلک انما یکون فی آخر الزمان عند نزول عیسی علیه السلام ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله یدخل علی ام حرام هی خالة انس اخت ام سلیم قال النووی اتفق العلماء علی انها کانت محرما له صلعم واختلفوا فی کیفیة ذلک فقال ابن عبد البر وغیره کانت احدی خالاته من الرضاعة وقال آخرون بل کانت خالة ابیه او لجده عبد المطلب وکانت امه من بنی النجار ۱۲ مرقاة ولمعات ۵؎ قوله یرکبون ثبج هذا البحر ای وسطه شبه ثبج البحر بظهر الارض والسفینة بالسریر وجعل الجلوس علیها مشابها لجلوس الملک علی اسرتهم ایذانا بانهم یذالون لانفسهم مع وفور شأنهم وتمکنهم من مناهم کالملوک علی اسرتهم ۱۲ مرقاة وطیبی ۶؎ قوله فی زمن معاویة قیل کان ذلک فی خلافته قاله الباجی والقاضی عیاض وهو الاظهر وقیل فی امارته فی غزاة قرش فی خلافة عثمان سنة ثمان وعشرین وعلیه اکثر العلماء واهل السیر کذا ذکر السیوطی ۱۲ لمعات ۷؎ قوله ضماد بکسر الضاد المعجمة کذا فی النسخ المصححة وقیل بالضم وقد یقال ضمام بالمیم وقیل ضمام غیر ضماد ۱۲ ۸؎ قوله من هذا الریح الاشارة بهذا الی جنس العلة التی کانوا یرونها الریح ای من العلة الحاصلة من مس الجن وکانوا یرون ان الادواء التی تمسهم نفحة من نفحات الجن وقیل الریح هنا بمعنی الجن سموا بذلک لانهم یرون کالریح ۱۲ لمعات ۹؎ قوله فما سمعت ای منهم قوله کلماتک هؤلاء یعنی فلو کنت منهم لاشبه کلامک کلامهم فاذا کان کلامک ابلغ من کلام هؤلاء فلا یعدک مجنونا الا السفهاء ثم انهم کانوا یرون الکهان والسحرة والشعراء اهل البلاغة والمتصرفین فی القول علی ای اسلوب شاء فاشار بقوله هذا الی الاعجاز ای جاوز کلامک حد البلاغة وحاصله انه صلی الله علیه وسلم قابل کلام ضماد بما تقدم لیظهر له کمال عقله وتبیین جهل اعدائه ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله ولقد بلغن قاموس البحر والمعنی بلغت هؤلاء الکلمات غایة الفصاحة ونهایة البلاغة قال صاحب القاموس القمس الغوص والغمس والقومس معظم ماء البحر کالقاموس والقاموس البحر او البعد موضع فیه غور قوله وفی بعض نسخ المصابیح بلغنا ناعوس البحر بالنون والعین وهو تصحیف وتحریف قال التوربشتی فی کتاب المصابیح بلغنا وهو خطأ لا سبیل الی تقویمه من طریق المعنی والروایة لم یرد به وناعوس البحر ایضا خطأ وکذلک رواه فی کتابه وغیره من اهل الحدیث وقد وهموا فیه والظاهر انه سمع بعض الرواة اخطأ فیه فروی ملحونا وهذا من الالفاظ التی لم تسمع فی لغة العرب والصواب قاموس البحر وهو وسطه ومعظمه ۱۲ مرقاة ولمعات ۱۱؎ قوله من فیه الی فی ای الحدیث الذی ارویه انتقل من فمه الی فی من غیر واسطة بیننا ۱۲ س ۱۲؎ قوله هرقل بکسر الهاء وفتح الراء وسکون القاف وهذا هو المشهور وفی نسخة بکسر الهاء والقاف وسکون الراء وهو غیر منصرف للعجمة والعلمیة م وهو ملک الروم ولقبه قیصر وهو اول من ضرب الدنانیر واول من احدث البیعة علی ما فی القاموس ۱۲ مرقات

فی نفرٍ من قریشٍ فدخلنا علی هِرقل فاجلسنا بین یدیہ فقال ایّکم اقرب نسباً من ھٰذا الرجل الذی یزعم انّہ نبیٌّ قال ابوسفیان فقلت انا فاجلسونی بین یدیہ واجلسوا اصحابی خلفی ثمّ دعا بترجمانہ فقال قل لہم انی سائل ھٰذا عن ھٰذا الرجل الذی یزعم انہ نبیٌّ فان کذبنی فکذبوہ قال ابوسفیان وایم اللّٰہ لولا مخافۃ ان یوثر علیّ الکذب لکذبتُہ ثم قال لترجمانہ سلہ کیف حسبہ فیکم قال قلت ھو فینا ذو حسبٍ قال فھل کان من اٰبائہ من ملکٍ قلت لا قال فھل کنتم تتّھمونہ بالکذب قبل ان یقول ما قال قلت لا قال ومن یتّبعہ اشراف الناس ام ضعفاءھم قال قلت بل ضعفاؤھم قال ایزیدون ام ینقصون قال قلت لا بل یزیدون قال ھل یرتدّ احدٌ منھم عن دینہ بعد ان یدخل فیہ سخطۃً لہ قال قلت لا قال فھل قاتلتموہ قلت نعم قال فکیف کان قتالکم ایّاہ قال قلت یکون الحرب بیننا وبینہ سجالاً یصیب منّا ونصیب منہ قال فھل یغدر قلت لا ونحن منہ فی ھٰذہ المدّۃ لا ندری ما ھو صانعٌ فیھا قال واللّٰہ ما امکننی من کلمۃٍ اُدخل فیھا شیئاً غیر ھٰذہ قال فھل قال ھٰذا القول احدٌ قبلہ قلت لا ثم قال لترجمانہ قل لہ انی سألتک عن حسبہ فیکم فزعمت انہ فیکم ذو حسبٍ وکذٰلک الرسل تُبعث فی احساب قومھا وسألتک ھل کان فی اٰبائہ ملکٌ فزعمت ان لا فقلتُ لو کان من اٰبائہ ملکٌ قلت رجل یطلب ملک اٰبائہ وسألتک عن اتباعہ اضعفاؤھم ام اشرافھم فقلت بل ضعفاؤھم وھم اتباع الرسل وسألتک ھل کنتم تتّھمونہ بالکذب قبل ان یقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انہ لم یکن لیدع الکذب علی الناس ثم یذھب فیکذب علی اللّٰہ وسألتک ھل یرتدّ احدٌ منھم عن دینہ بعد ان یدخل فیہ سخطۃً لہ فزعمت ان لا وکذٰلک الایمان اذا خالط بشاشتہ القلوب وسألتک ھل یزیدون ام ینقصون فزعمت انھم یزیدون وکذٰلک الایمان حتی یتمّ وسألتک ھل قاتلتموہ فزعمت انکم قاتلتموہ فتکون الحرب بینکم وبینہ سجالاً ینال منکم وتنالون منہ وکذٰلک الرسل تبتلی ثم تکون لھا العاقبۃ وسألتک ھل یغدر فزعمت انہ لا یغدر وکذٰلک الرسل لا تغدر وسألتک ھل قال ھٰذا القول احدٌ قبلہ فزعمت ان لا فقلت لو کان قال ھٰذا القول احدٌ قبلہ قلت رجل ائتمّ بقولٍ قیل قبلہ قال ثم قال بما یأمرکم قلنا یأمرنا بالصلٰوۃ والزکٰوۃ والصلۃ والعفاف قال ان یک ما تقول حقاً فانہ نبیٌّ وقد کنت اعلم انہ خارجٌ ولم اک اظنّہ منکم ولو انی اعلم انی اخلص الیہ لاحببت لقاءہ ولو کنت عندہ لغسلت عن قدمیہ ولیبلغنّ ملکہ ما تحت قدمیّ ثم دعا بکتاب رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقرأہ متفق علیہ وقد سبق تمام الحدیث فی باب الکتاب الی الکفار

بابٌ فی المِعراج
الفصل الاوّل

عن قتادۃ عن انس بن مالک عن مالک بن صعصعۃ ان نبیّ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم حدّثھم عن لیلۃ اُسری بہ بینما انا فی الحطیم وربّما قال فی الحجر مضطجعاً اذ اتانی اٰتٍ فشقّ ما بین ھٰذہ الی ھٰذہ یعنی من ثغرۃ نحرہ

بین السطور: بصیغۃ المجہول وفی نسخۃ علی بناء الفاعل ۱۲ م — ای الحجر — ای ابا سفیان — ای بحکم بالکذب ۱۲ — ای یروی عنی — بحرف الہمزۃ للاستفہام ۱۲ م — ای کراہۃ ۱۲ — الغدر نقض العہد ۱۲ — ما یطعن فیہ علی فی الجملۃ ۱۲ م — تانیث الضمیر باعتبار الجماعۃ ۱۲ — ای السنۃ وفرحہ ولذتہ ۱۲ — ای اقتدی — ای اصل الیہ ۱۲

۱؎ قولہ واجلسوا اصحابی خلفی وانما اجلسہم خلفہ لیکون اہون علیہم فی تکذیبہ ان کذب ولا یستحیوا منہ اولیمکن لہم ان یشیروا الیہ ویدلوا علیہ بما ہنالک اما بایماء بید او بتحریک راس ونحو ذلک ولا یبعد انہ قصد فی تقریبہ تعظیمہ لکونہ اقرب ونسب علی ما یقتضیہ الادب ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ لولا مخافۃ الخ ای لولا مخافۃ ان یروی عنی الکذب فی قومی کذبتہ ای لقلت کذبا والضمیر الی الہرقل ویحتمل ان یکون معناہ لولا مخافۃ ان یکذبنی ہؤلاء الذین معی فیہ ان الکذب کان قبیحا فی الجاہلیۃ ایضاً ۱۲ لمعات ۳؎ قولہ کیف حسبہ الحسب ما یعدہ الانسان من مفاخر آبائہ ذکرہ الجوہری فہو اعم من النسب ولذا عدل عنہ الیہ قولہ ذو حسب ای عظیم فان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ہو محمد بن عبد اللّٰہ بن عبد المطلب بن ہاشم بن عبد مناف وانا ابوسفیان بن حرب بن امیۃ بن عبد شمس بن عبد مناف ولیس فی النفر یومئذ احد من بنی عبد مناف غیری ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ من ملک الخ ہکذا بحرف الجر وملک صفۃ مشبہۃ فی روایۃ کریمۃ والاصیلی وابی الوقت وابن عساکر ولابی ذر فی روایۃ من آبائہ ملک باسقاط من والاول اشہر ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ بل ضعفاؤہم والمراد بالاشراف اہل النخوۃ والتکبر لا کل شریف والا لورد مثل ابی بکر وعمرؓ ممن اسلم قبل سوال ہرقل کذا ذکرہ بعضہم وتعقبہ العینی بان العمرین وحمزۃ کان من اہل النخوۃ فقول ابی سفیان جری علی الغالب ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ تکون الحرب بیننا وبینہ سجالاً ای مرۃ لنا ومرۃ علینا واصلہ ان المستقین بالسجل یکون لکل سجل وقیل من المساجلۃ المفاخرۃ لان لکل من الواردین دلوا ولکل منہما یوم فی الاستقاء وفی الکرمانی سجالاً ای دلاء وہو بکسر سین وخفۃ جیم جمع سجل بفتح فسکون ای المتحاربون کالمستقین یستقی ہذا دلوا وہذا دلوا والمساجلۃ ان یفعل کل من الخصمین مثل ما یفعلہ صاحبہ ۱۲ مجمع البحار ۷؎ قولہ سجالاً ای ہو ینال مرۃ لغلبتہ ونحن ننال منہ اخری لغلبتنا فہو تفسیر لقولہ سجالاً ۱۲ م ۸؎ قولہ واللّٰہ ما امکننی الخ ای ما قدرت علی کلمۃ والمراد بہا جملۃ مفیدۃ قولہ ادخل فیہا ای فی اثناء کلماتی قولہ شیئاً ای مما یطعن فیہ فی الجملۃ قولہ غیر ہذہ ای غیر ہذہ الجملۃ التی فیہا یجوز احتمال الغدرۃ فی مدۃ الہدنۃ ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ کذلک الرسل تبتلی الخ فیہ ایماء الی ان الدار دار ابتلاء ولذا قال بعض العارفین ما دمت فی ہذہ الدار لا تستغرب وقوع الاکدار وقد قال اللّٰہ تعالیٰ وفی ذلکم بلاء من ربکم عظیم والغالب ان البلاء لاہل الولاء کما اشار الیہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم بقولہ اشد الناس بلاء الانبیاء ثم الاولیاء ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ باب فی المعراج العروج ہو الذہاب فی صعود والمعراج مفعال منہ فکانہ آلۃ لہ قال القاضی عیاض اختلف الناس فی الاسراء برسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقیل انما کان جمیع ذلک فی المنام والحق الذی علیہ اکثر الناس ومعظم السلف وعامۃ المتاخرین من الفقہاء والمحدثین والمتکلمین انہ اسری بجسدہ الشریف ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ وربما قال فی الحجر یؤید قول الحنیفۃ بان الحطیم ہو الحجر لان القصۃ واحدۃ ثم اختلفت الروایات فی تعیین مکان الاسراء ففی بعضہا وانا فی الحطیم وفی بعضہا فی الحجر وفی بعضہا بینا انا عند البیت وفی بعضہا فرج سقف بیتی وانا بمکۃ وفی بعضہا اسری بہ من شعب ابی طالب وفی بعضہا فی بیت ام ہانی وہو اشہر والجمع بین ہذہ الاقوال علی ما ذکر فی فتح الباری انہ بات فی بیت ام ہانی وبیتہا فی شعب ابی طالب ففرج سقف بیتہ واضاف البیت الی نفسہ الشریفۃ لتبوئہ فیہ فنزل منہ الملک فاخرجہ من البیت الی المسجد ثم اخذہ الملک فاخرجہ من المسجد ۱۲ لمعات ۱۲؎ قولہ ثغرۃ بضم المثلثۃ وسکون الغین المعجمۃ نقرۃ النحر التی بین الترقوتین ۱۲ الم

حاشیہ جانبی: ای التضمین من ملک ... (غیر واضح)

لـه قوله يقال له البراق سمي به لسرعة سيره كالبرق وقيل هو من البريق بمعنى اللمعان وقيل لكونه ذا لونين يقال شاة برقاء اذا كان في خلال صوفها الابيض طاقات سود ويحتمل ان لا يكون مشتقا كذا في المواهب. لمعات قيل والصحيح انه كان معد الركوب الانبياء وقيل لكل نبي براق على حدة وهو مناسب لمراتب الاصفياء وفي شرح مسلم قالوا هو اسم للدابة التي ركبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء ١٢ مرقاة ٢ـه قوله حتى اتى السماء الدنيا الخ طوى في هذا الحديث قصة الاسراء الى بيت المقدس وقد تمسك بهذا الحديث من زعم ان المعراج كان في غير ليلة الاسراء الى بيت المقدس والله اعلم ثم هذا يدل على انه قد استمر ركوبه على البراق حتى عرج به الى السماء وزعم بعضهم انه لم يكن على البراق حين صعد الى السماء بل وضع له سلم رقي به الى السماء وفي رواية حمله جبرئيل على جناحه الى السماء ١٢ لمعات ٣ـه قوله وقد ارسل اليه اي ارسل اليه للعروج وقيل معناه اوحي اليه وبعث نبيا والاول اشهر لان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت لا يكاد يخفى على خزان السموات والتقدير اطلب وقد ارسل اليه ١٢ سيد ٤ـه قوله فنعم المجيء جاء قيل فيه تقديم وتاخير وحذف المخصوص اي جاء فنعم المجيء مجيئه وقيل تقديره نعم المجيء الذي جاء فحذف الموصول واكتفى بالصلة او نعم المجيء مجيء جاءه فحذف الموصوف ١٢ سيد ٥ـه قوله فسلم عليه قال التوربشتي امر بالتسليم على الانبياء لانه كان عابرا عليهم فكان في حكم القيام وكانوا في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد وان كان افضل منهم وكيف لا والحديث دل على انه اعلى رتبة واقوى حالا ١٢ مر ٦ـه قوله مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح الخ قيل وانما اقتصر الانبياء على هذا الوصف لان الصلاح صفة تشمل جميع خصائل الخير وشمائل الكرم ولذا قيل الصالح من يقوم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق عباده ولذا ورد في الدعاء على السنة الانبياء توفني مسلما والحقني بالصالحين ويمكن ان يكون المراد بالصالح لهذا المقام العالي والصعود المتعالي ١٢ مرقاة ٧ـه قوله اذا يحيى وعيسى قال ابن الملك المرئي كان ارواح الانبياء عليهم السلام متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى فانه مرئي بشخصه (وقوله ابنا خالة فيه تجوز لان يحيى ابن خالة مريم والله اعلم) ١٢ مرقاة ٨ـه قوله ابكي لان غلاما الخ بكاءه محمول على شفقته ورحمته على امته لا على حسده على هذه الامة وانما قال غلاما تعظيما لنبينا صلى الله عليه وسلم لا تحقيرا اي اعطي هذه الدولة في حال شبابه وهو بالنسبة الى الانبياء كانه شاب السن او المراد استقصار مدته مع استكثار فضائله ١٢ طيبي ٩ـه قوله ثم صعد بي الى السماء السابعة الى قوله فاذا ابراهيم هذا الترتيب الذي وقع في هذا الحديث هو اصح الروايات وارجحها وقد وقع في بعض الروايات انه راى ابراهيم في السماء السادسة وراى موسى في السابعة وفي رواية راى ادريس في الثالثة وهارون في الرابعة وفي اخرى ادريس في الخامسة ويوسف في الثانية ويحيى وعيسى في الثالثة وعلى تقدير صحة الروايات يتعذر الجمع الا ان يقال بتعدد المعراج او يرجح بعض الروايات على بعض والارجح هو رواية الجماعة كذا قال الشيخ ١٢ لمعات

الى شعرته فاستخرج قلبي ثم أتيت بطست من ذهب مملوء ايمانا فغسل قلبي ثم حشي ثم أعيد
وفي رواية ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ ايمانا وحكمة ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار
ابيض يقال له البراق يضع خطوه عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء
الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا فيها آدم فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه
فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذا يحيى
وهذا عيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي
الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح
قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم
المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس فقال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت
فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد أرسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى
فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت بكى قيل له ما يبكيك
قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي ثم صعد بي الى السماء
السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت
عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا نبقها
مثل قلال هجر واذا ورقها مثل آذان الفيلة قال هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران
باطنان ونهران ظاهران قلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة واما الظاهران
فالنيل والفرات ثم رفع لي البيت المعمور ثم أتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن

١٠ـه قوله قلال جمع قلة بالضم وهي الجرة وهجر بفتحتين اسم موضع يصنع فيه القلال ينصرف ولا ينصرف ١٢ لمعات ١١ـه قوله الباطنان انما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقل الى وصفهما او لانهما خفيان عن اعين الناظرين ١٢ مر ١٢ـه قوله اما الظاهران فالنيل والفرات قال القاضي هذا الحديث يدل على ان سدرة المنتهى في الارض لخروج النيل والفرات من اصلها، قال ابن الملك يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون ماءهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان يشبهما بالجنة في الهضم والعذوبة ١٢ مرقاة ١٣ـه قوله فاخذت اللبن الخ قال ابن الملك اعلم ان اللبن لما كان اول ما يحصل به تربية المولود وهو ذو خلوص وبياض وكان قوتا يقوم مقام المأكول والمشروب صور به في العالم القدس مثل الهداية والفطرة التي يتم بها القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها الانقياد للشرع وآخرها الوصول الى الله تعالى ١٢ مرقاة

قال هي الفطرة انت عليها وامتك ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم فرجعت فمررت
على موسى فقال بما أمرت قلت أمرت بخمسين صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة
كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف
لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا
فأمرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت
الى موسى فقال بما أمرت قلت أمرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات
كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله
التخفيف لامتك قال سالت ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم قال فلما جاوزت نادى
مناد امضيت فريضتي[۲] وخففت عن عبادي متفق عليه وعن ثابت البناني عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال أتيت بالبراق وهو دابة ابيض طويل فوق الحمار ودون البغل يقع حافره عند منتهى
طرفه فركبته حتى أتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التي تربط[۳] بها الانبياء قال ثم دخلت[۴] المسجد
فصليت فيه ركعتين[۵] ثم خرجت فجاءني جبرئيل باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبرئيل
اخترت الفطرة ثم عرج بنا الى السماء وساق مثل معناه قال فاذا انا بادم فرحب بي ودعا لي بخير وقال
في السماء الثالثة فاذا انا بيوسف اذا هو قد أعطي[۶] شطر الحسن فرحب بي ودعا لي بخير ولم يذكر بكاء موسى
وقال في السماء السابعة فاذا انا بابراهيم مسندا[۷] ظهره الى البيت المعمور واذا هو يدخله كل يوم سبعون
الف ملك لا يعودون اليه ثم ذهب بي الى السدرة المنتهى فاذا ورقها كاذان الفيلة واذا ثمرها كالقلال
فلما غشيها[۸] من امر الله ما غشي تغيرت فما احد من خلق الله يستطيع ان ينعتها من حسنها واوحى[۹] الي
ما اوحى ففرض علي خمسين صلوة في كل يوم وليلة فنزلت الى موسى فقال ما فرض ربك على امتك قلت
خمسين صلوة في كل يوم وليلة قال ارجع الى ربك فسله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني
بلوت بني اسرائيل وخبرتهم قال فرجعت الى ربي فقلت يا رب خفف على امتي فحط[۱۰] عني خمسا
فرجعت الى موسى فقلت حط عني خمسا قال ان امتك لا تطيق ذلك فارجع الى ربك فسله
التخفيف قال فلم ازل ارجع بين ربي وبين موسى حتى قال يا محمد انهن خمس صلوات كل
يوم وليلة لكل صلوة عشر فذلك خمسون صلوة ومن هم[۱۱] بحسنة فلم يعملها كتبت له
حسنة فان عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب له شيئا فان عملها
كتبت له سيئة واحدة قال فنزلت حتى انتهيت الى موسى فاخبرته فقال ارجع الى ربك فسله التخفيف
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد رجعت الى ربي حتى استحييت منه رواه مسلم وعن

---

[۱] قوله فقال قيل لعل اختصاص موسى بالتكلم في هذا المقام لاختصاصه بكلام الله تعالى في الدنيا من بين سائر الانبياء وقد بالغ عليه السلام في النصيحة والشفقة لهذه الامة في هذه القضية وظهر منه ما لم يظهر من احد من الانبياء ۱۲ لمعات [۲] قوله امضيت فريضتي استدل بحديث المعراج في فرضية خمس صلوات وامضائها وعدم تبدلها من قال بعدم وجوب الوتر والجواب ان المراد الفرضية القطعية عملا واعتقادا ووجوب الوتر ليس كذلك وهو ثابت بالسنة بدليل فيه شبهة ولذا قال امامنا الاعظم بوجوبه بهذا المعنى دون فرضيته بذلك المعنى ويمكن ان يقال هو من متممات العشاء وان كان واجبا او قائم مقام صلوة الليل ولذا بين عليه السلام وقته من صلوة العشاء الى طلوع الفجر فليس بفريضة مستقلة وان كان واجبا على انه يجوز ان يكون المراد بامضاء فرضية الخمس وعدم تبدلها نسخ فرضيتها كلا او بعضا لا عدم الزيادة عليها فيجوز ان يوحى بعد فرضية الخمس بصلوة اخرى ۱۲ لمعات [۳] قوله تربط بالفوقانية في اكثر النسخ بتاويل الجماعة وبالتحتانية في بعضها وبها بضمير المؤنث راجعا الى الحلقة وفي الحواشي يربط به بضمير المذكر في الاصول باعتبار المعنى والمراد اني ربطت دابتي بالحلقة التي تربط بها الانبياء دوابهم فلا يلزم ان يكون هذه الدابة قد ركبها الانبياء ۱۲ لمعات [۴] قوله ثم دخلت المسجد الخ اي المسجد الاقصى وهذا المقدار من الاسراء مما اجمع عليه العلماء وانما خلاف المعتزلة في الاسراء الى السماء بناء على منع الخرق والالتيام تبعا لكلام الحكماء اللئام ۱۲ مرقاة [۵] قوله ركعتين اي تحية المسجد والظاهر ان هذه هي الصلوة التي اقتدى به الانبياء ۱۲ م [۶] قوله قد اعطي شطر الحسن قال المظهر اي نصف الحسن اقول وهو يحتمل ان يكون المعنى نصف جنس الحسن مطلقا او نصف حسن جميع اهل زمانه وقيل بعضه لان الشطر كما يراد به نصف الشيء قد يراد به بعضه مطلقا اقول لكنه لا يلائمه مقام المدح اللهم الا ان يراد به بعض زائد على حسن غيره وهو اما مطلق فيحمل على زيادة الحسن الصوري دون الملاحة المعنوي لئلا يشكل بنبينا صلى الله عليه وسلم واما مقيد بنسبة اهل زمانه وهو الاظهر ۱۲ مرقاة [۷] قوله مسندا حال كذا في الاصول المعتمدة ووقع في نسخ المصابيح بالرفع على حذف المبتدأ ۱۲ م [۸] قوله فلما غشيها اي السدرة وهو بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية اي جاءها ونزل عليها قوله من امر الله بيانية مقدمة او تعليلية معترضة قوله ما غشي اي غشيها ايماء الى قوله تعالى فغشاها ما غشى فقيل انوار اجنحة الملائكة وقيل فراش الذهب قال القاضي ولعله مثل ما يغشى الانوار التي تنبعث منها وتتساقط على مواقعها بالفراش وجعلها من الذهب لصفائها واضاءتها في نفسها او الوان لا يدرى ما هي وهو الاظهر ۱۲ مرقاة [۹] قوله واوحى الى ما اوحى تكلموا في بيان ما اوحى والاحوط الاقرب الى الصواب ان يترك على ابهامه اجلالا وانه لا يعلمه الا الله ورسوله وقد فسره بعض العلماء بما لاح لهم من ذلك برواية او استنباط وقد صح من جملة ذلك ثلثة اشياء فرضية الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة والثالث ان ذنوب امة محمد صلعم سوى الشرك مغفورة وهذا يدل ان آيات سورة والنجم من قوله فاوحى الى عبده ما اوحى وما بعده يتعلق بالمعراج فكانه تفصيل ما اجمل في سورة الاسراء اي قوله ولقد رأى من آيات ربه الكبرى فهي تدل على رؤيته تعالى في ليلة الاسراء والله اعلم ۱۲ لمعات [۱۰] قوله فحط عني خمسا قد مر في الحديث السابق عشر وجاء في حديث البخاري فوضع شطرها ووقع ههنا خمسا قال الشيخ ذكر الشطر اعم من كونه دفعة واحدة قلت وكذا العشرة كانه وضع العشر في دفعتين والشطر في خمس درجات والمراد بالشطر في حديث البخاري البعض وقد حققت رواية ثابت ان التخفيف خمسا خمسا وهي زيادة معتمدة وتعين حمل باقي الروايات عليها ۱۲ لمعات [۱۱] قوله من هم بحسنة اي عزم على فعلها قوله فلم يعملها المانع شرعي او عذر عرفي قوله كتبت بصيغة المجهول اي كتب له سم الحسنة والتانيث من اضافته الى الحسنة او من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه ۱۲ مرقاة

ابن شہاب عن انسؓ قال کان ابوذرؓ یحدث ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فرج عنی سقف[1] بیتی وانا بمکۃ فنزل جبرئیل ففرج صدری ثم غسلہ بماء زمزم ثم جاء بطست من ذھب ممتلئ حکمۃً وایمانًا فافرغہٗ فی صدری ثم اطبقہ ثم اخذ بیدی فعرج بی الی السماء فلما جئت الی السماء الدنیا قال جبرئیل لخازن السماء افتح قال من ھذا قال ھذا جبرئیل قال ھل معک احدٌ قال نعم معی محمد صلی اللہ علیہ وسلم فقال أرسل الیہ قال نعم فلما فُتح علونا السماء الدنیا اذا رجل قاعد علی یمینہ[2] اسودۃٌ وعلی یسارہ اسودۃٌ اذا نظر قبل یمینہ ضحک واذا نظر قبل شمالہ بکی فقال مرحبًا بالنبی الصالح والابن الصالح قلت لجبرئیل من ھذا قال ھذا اٰدم وھذہ الاسودۃ عن یمینہ وعن شمالہ نسم بنیہ فاھل الیمین منھم اھل الجنۃ والاسودۃ التی عن شمالہ اھل النار فاذا[3] نظر عن یمینہ ضحک واذا نظر قبل شمالہ بکی حتی عرج بی الی السماء الثانیۃ فقال لخازنھا افتح فقال لہٗ خازنھا مثل ما قال الاول قال انس فذکر انہٗ وجد فی السمٰوٰت اٰدم وادریس وموسی وعیسی وابراھیم ولم یُثبت کیف منازلھم غیر انہ ذکر انہ وجد اٰدم فی السماء الدنیا وابراھیم فی السماء السادسۃ قال ابن شہاب فاخبرنی ابن حزم ان ابن عباسٍ وابا حبۃ[4] الانصاری کانا یقولان قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم عُرج بی حتی ظھرتُ لمستوًی اسمع فیہ صریف[5] الاقلام وقال ابن حزم وانسؓ قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ففرض اللہ علی امتی خمسین صلوۃ فرجعت بذلک حتی مررت علی موسی فقال ما فرض اللہ لک علی امتک قلت فرض خمسین صلوۃ قال فارجع الی ربک فان امتک لا تطیق فراجعنی[6] فوضع شطرھا فرجعت الی موسی فقلت وضع شطرھا فقال راجع ربک فان امتک لا تطیق ذلک فرجعت فراجعت[7] فوضع شطرھا فرجعت الیہ فقال ارجع الی ربک فان امتک لا تطیق ذلک فراجعتہ فقال ھی خمسٌ وھی خمسون لا یُبدّل القول لدیّ فرجعت الی موسی فقال راجع ربک فقلت استحییت من ربی ثم انطلق بی حتی انتھی بی الی سدرۃ المنتھی وغشیھا الوانٌ لا ادری ما ھی ثم اُدخلت الجنۃ فاذا فیھا جنابذ[8] اللؤلؤ واذا ترابھا المسک متفق علیہ وعن عبد اللہ قال لما اُسری برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انتھی بہ الی سدرۃ المنتھی وھی[9] فی السماء السادسۃ الیھا ینتھی ما یُعرج بہ من الارض فیُقبض منھا والیھا ینتھی ما یُھبط بہ من فوقھا فیقبض منھا قال اذ یغشی السدرۃ ما یغشی قال فراش من ذھب قال فاُعطی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلثًا اُعطی الصلوات الخمس واُعطی خواتیم سورۃ البقرۃ[10] وغُفر لمن لا یشرک باللہ من امتہ شیئًا المقحمات رواہ مسلم وعن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لقد رایتنی فی الحجر وقریش تسألنی عن مسرای فسالتنی عن اشیاء من بیت المقدس لم اُثبتھا[11] فکربت کربًا ما کربت مثلہ فرفعہ اللہ لی انظر الیہ ما یسألونی عن شیء الا انبأتھم وقد رایتنی فی جماعۃ من الانبیاء فاذا

---

[1] قولہ سقف بیتی قال بعض المحققین الجمع بین الاقوال الواردۃ فی ہذہ المواضع انہ صلعم نام عند بیت ام ہانی وبیتہا عند شعب ابی طالب ففرج سقف بیتہا واضاف البیت الی نفسہ لکونہ یسکنہ فنزل فیہ الملک فاخرجہ من البیت الی المسجد وکان مضطجعا وبہ اثر النعاس ثم اخرجہ من الحطیم الی باب المسجد فارکبہ البراق ثم قولہ وانا بمکۃ جملۃ حالیۃ للاشعار بان القضیۃ بمکۃ لا مدینۃ ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ علی یمینہ اسودۃ جمع سواد کازمنۃ جمع زمان بمعنی الشخص لانہ یرے من بعید ای اشخاص من اولادہ قولہ قلت لجبرئیل من ہذا قیل ظاہرہ انہ سال النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد ان قال لہ آدم مرحبا وروایۃ صعصعۃ بعکس ذلک وہی المعتمدۃ فیحمل ہذہ علیہا اذ لیس فی ہذہ اداۃ تمثیل اقوال الاظہر ان المشار الیہ بہذا فی السوال انما ہو الاسودۃ واعید ذکر آدم فی الجواب لیعطف علیہ مقصود الخطاب تصحیح کلام الراوی ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ فاذا نظر الخ قال القاضی قد جاء ان ارواح الکفار محبوسۃ فی سجین وارواح الابرار منعمۃ فی علیین فکیف تکون مجتمعۃ فی السماء واجیب بانہ یحتمل انہا تعرض علی آدم اوقاتا فصادف وقت عرضہا مرور النبی صلی اللہ علیہ وسلم وبان الجنۃ کانت فی جہۃ یمین آدم والنار فی جہۃ شمالہ وکان یکشف لہ عنہا ویحتمل ان النسم المرئیۃ ہی التی لم تدخل الاجساد بعد وہی مخلوقۃ قبل الاجساد ومستقرہا عن یمین آدم وشمالہ وقد اعلم بما سیصیرون الیہ فقولہ نسم بنیہ عام مخصوص واللہ اعلم والحق ان احکام عالم الملکوت تختلف من احکام عالم الاجسام فوجود موجود فی مکانین یستحیل فی مکانین فی عالم الاجسام ویجوز فی عالم الملکوت الا فی مکانین بل فی امکنۃ عدیدۃ ہذہ نکتۃ تنحل بہ کثیر من الاشکالات کلقاءہ صلی اللہ علیہ وسلم من الانبیاء فی امکنۃ شتی ورؤیتہ ارواح ذریۃ آدم فی السماء الاولی ورؤیتہ الجنۃ والنار فی القبلۃ فی صلوۃ الکسوف وغیر ذلک صرح بہا الغزالی رحمہ اللہ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ وابا حبۃ الانصاری بالحاء المہملۃ والباء الموحدۃ وہو الاشہر کذا فی القاموس وقیل حنۃ بالنون والمستوی بفتح الواو محل الاستواء والمراد بہ المصعد قال التوربشتی المستوی علی مثال الملتقی والمستقر موضع الاستعلاء من الاستواء بمعنی الصعود والقصد واللام فیہ بمعنی الی وقیل للعلۃ ای علوت لاستعلائہ اولرؤیتہ ۱۲ اللمعات ملتقطا [5] قولہ صریف الاقلام ای صوتہا عند الکتابۃ وقیل ہو ہہنا عبارۃ عن الاطلاع علی جریانہا بالمقادیر والاصل فیہ صوت البکرۃ قال القاضی عیاض ہذا حجۃ لمذہب اہل السنۃ فی الایمان بصحۃ کتابۃ الوحی والمقادیر فی کتب اللہ تعالی من اللوح المحفوظ بالاقلام التی ہو تعالی یعلم کیفیتہا علی ما جاءت بہ الآیات لکن کیفیۃ ذلک وصورتہ مما لا یعلم الا اللہ تعالی وما یتاول ہذا ویحیلہ عن ظاہرہ الا ضعیف النظر والایمان اذ جاءت بہ الشریعۃ ودلائل العقول لا تحیلہ ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ فراجعنی یعنی رجعنی ای رد فی موسی یعنی صار سببا لرجوعی الی ربی ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ فراجعت ای رادد الکلام وطلبت المرام مبالغۃ فی ذلک المقام ۱۲ [8] قولہ جنابذ اللؤلؤ الجنابذ جمع جنبذۃ بضم الجیم وسکون النون وبالموحدۃ المضمومۃ وبالمنقوطۃ ما ارتفع من الشیء واستدار کالقبۃ والعامۃ تقول بفتح الموحدۃ معرب گنبد ۱۲ اللمعات مرقاۃ [9] قولہ وہی فی السماء السادسۃ قال الشارح وہم بعض الرواۃ فی السادسۃ والصواب فی السابعۃ علی ما ہو المشہور بین الجمہور من الرواۃ انتہی قال النووی ویمکن ان یجمع بینہما فیکون اصلہا فی السادسۃ ومعظمہا فی السابعۃ ۱۲ مرقاۃ [10] قولہ خواتیم سورۃ البقرۃ الناطقۃ بکمال رحمۃ اللہ تعالی لہذہ الامۃ وتخفیفہ عنہم ومغفرتہ لہم ونصرتہ ایاہم علی الکافرین فالمراد اعطاء مضمونہا ومدلولہا والا فسورۃ البقرۃ مدنیۃ والمعراج کانت بمکۃ ویمکن انہا نزلت علیہ صلعم لیلۃ المعراج بلا واسطۃ ثم نزل بہا جبرئیل فاثبتت فی المصاحف ۱۲ [11] قولہ لم اثبتہا ای لم اضبطہا ولم احفظہا قولہ فکربت ای اصابنی کرب وغم شدید قولہ فرفعہ ای قربہ عنی ورفع الحجاب بینی وبینہ قولہ انظر الیہ حال والمعنی رفع الحجاب بینی وبینہ لانظر الیہ واخبر الناس بما اطلعت علیہ ۱۲ مرقاۃ

موسى قائم يصلي فاذا رجل ضرب جعد كانه من رجال شنوءة واذا عيسى قائم يصلي اقرب الناس
شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه فحانت
الصلوٰة فاممتهم فلما فرغت من الصلوٰة قال لي قائل يا محمد هذا مالك خازن النار فسلم عليه
فالتفت اليه فبدأني بالسلام رواه مسلم وهذا الباب خال عن الفصل الثاني

الفصل الثالث

عن جابر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني قريش قمت في الحجر فجلى
الله لي بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن اياته وانا انظر اليه متفق عليه

باب في المعجزات

الفصل الاول

عن انس بن مالك ان ابا بكر الصديق قال نظرت الى اقدام المشركين على
رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدمه ابصرنا فقال يا ابا بكر
ما ظنك باثنين الله ثالثهما متفق عليه وعن البراء بن عازب عن ابيه انه قال لابي بكر يا ابا بكر
حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسرينا ليلتنا ومن الغد
حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم يأت
عليها الشمس فنزلنا عندها وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه وبسطت عليه
فروة وقلت نم يا رسول الله وانا انفض ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براع
مقبل قلت افي غنمك لبن قال نعم قلت افتحلب قال نعم فاخذ شاة فحلب في قعب كثبة
من لبن ومعي اداوة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يرتوي فيها يشرب ويتوضأ فاتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فكرهت ان اوقظه فوافقته حتى استيقظ فصببت من الماء
على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت ثم قال الم يان
للرحيل قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس واتبعنا سراقة بن مالك فقلت اتينا
يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت
به فرسه الى بطنها في جلد من الارض فقال اني اراكما دعوتما علي فادعوا لي فالله لكما
ان ارد عنكما الطلب فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فنجا فجعل لا يلقى احدا الا قال
كفيتم ما ههنا فلا يلقى احدا الا رده متفق عليه وعن انس قال سمع عبد الله بن
سلام بمقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ارض يخترف فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اني سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبي فما اول اشراط الساعة وما اول
طعام اهل الجنة وما ينزع الولد الى ابيه او الى امه قال اخبرني بهن جبريل انفا
اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله
اهل الجنة فزيادة كبد حوت واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد واذا سبق ماء

۱؎ قوله قائم يصلي الخ لا اشكال في صلوتهم في دار الآخرة لانهم احياء والذي انقطع فيها وجوب العمل ثم قيل رؤيتهم في السماء محمولة على رؤية ارواحهم متمثلة الا عيسى لما ثبت انه رفع في جسده وقيل في ادريس كذلك واما الذي صلوا معه في بيت المقدس فتحمل على الارواح المتمثلة ويحتمل الاجساد ويحتمل انه احضرت اجسادهم في بيت المقدس لملاقاته صلعم ثم رفعوا الى السماء (قوله فحانت الصلوٰة هي صلوٰة الفجر وما قد صلى ذاهبا هي تحية المسجد اوسنن الفجر ولذا جاء جبرئيل صبيحة الاسراء لتعليم الاوقات في صلوٰة الظهر لا في الفجر لانه صلاها مع الانبياء عليهم السلام والله اعلم) ۱۲ لمعات ۲؎ قوله فجلى الله لي بيت المقدس بتشديد اللام وتخفيفها وذلك بان كشف الحجب من البين حتى اراه ويحتمل انه حمل اليه ثم اعيد فقد جاء في حديث ابن عباس فجئ بالمسجد حتى وضع عند دار عقيل وانا انظر اليه وهذا ابلغ في المقصود ولا استحالة فقد احضر عرش بلقيس لسليمان فليقع و يحمل ويحضر بيت المقدس لحبيب الرحمن صلى الله عليه وسلم ۱۲ لمعات ۳؎ قوله باب في المعجزات المعجزة ماخوذة من العجز الذي هو ضد القدرة وفي التحقيق المعجز فاعل العجز في غيره وهو الله سبحانه وسميت دلالات صدق الانبياء واعلام الرسل معجزة لعجز المرسل اليهم عن معارضتهم بمثلها والتاء فيها للمبالغة كعلامة ونسابة اما ان يكون صفة لمحذوف كآية و علامة ذكره الطيبي ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله لو ان احدهم نظر الى قدمه ابصرنا وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم اعم ابصارهم فجعلوا يترددون حول الغار ولا يفطنون قد اخذ الله بابصارهم عنه انتهى ولا يخفى ان القضية بانضمام هذه الرواية وما في معناه من قضية الحمامة والعنكبوت حيث اظهرهما الله في عيونهم على باب الغار تصير معجزة ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله الله ثالثهما الخ قال الطيبي معنى قوله الله ثالثهما جاعلهما ثلاثة بضم نفسه تعالى اليهما في المعية المعنوية التي اشار اليها بقوله سبحانه ان الله معنا ثم قال فان قلت اي فرق بين هذا وبين قوله تعالى لموسى وهارون لا تخافا انني معكما قلت بينهما بون بعيد لان معنى قوله معكما ناصركما وحافظكما من مضرة فرعون ومعنى قول الله ثالثهما ان الله تعالى جاعلهما ثلاثة فيكون سبحانه احد الثلاثة وان كلا منهم مشترك فيما له وعليه من النصرة والخذلان ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله حين سريت اي حين سافرت من مكة الى المدينة للهجرة بعد الخروج من الغار ۱۲ ۷؎ قوله حتى قام قائم الظهيرة قام بمعنى وقف الظهيرة انتصاف النهار وقائم الظهيرة الشمس والمراد بلوغها الى وسط النهار يرى حينئذ واقفة لبطيئة الحركة ۱۲ لمعات ۸؎ قوله وانا انفض بالفاء والضاد المعجمة نفض المكان نظر جميع ما فيه حتى يعرف من نصر ينصر و النفضة محركة جماعة مبعوثون في الارض لينظروا هل فيها عدو ام لا اي احفظ ما حولك واحرسك واتجسس الاخبار من جهته ۱۲ لمعات ۹؎ قوله افتحلب قيل كان الغنم لصديق لابي بكر ويجوز لدلالة الرضاء وقيل كان من عادتهم ان ياذنوا الرعاة لهم ان يحلبوا لمن مر بالطريق ويحتاج الى اللبن ويمكن ان يكون مستحليه على شيء والكثبة بكاف مضمومة فمثلثة ساكنة فموحدة اي قدر حلبة وقيل ملأ القدح وقد يجيء بمعنى القليل من الماء واللبن ۱۲ لمعات ۱۰؎ قوله فوافقته بتقديم الفاء على القاف اي لم اوقظه حتى استيقظ هو بنفسه ويروى بتقديم القاف من الوقوف اي توقفت في المجيء اليه للايقاظ ۱۲ ام ۱۱؎ قوله الم يان للرحيل الخ من انى ياني اذا دخل وقت الشيء والمعنى الم يدخل وقت الرحيل كذا قال شارح والاظهر في المعنى الم يات وقت التحويل للرحيل وهو السير الجميل لي موضع النخيل فيطابق قوله تعالى الم يان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله ۱۲ مرقاة ۱۲؎ قوله فالله مرفوع بالابتداء اي فالله كفيل علي لكما وفي نسخة منصوب بتقدير اشهد او على القسم بحذف حرفه ۱۲ ۱۳؎ قوله وما ينزع الولد بكسر الزاء اي يقال نزع الولد الى ابيه اذا اشبهه ۱۲ مرقاة -+

المرأة نزعت قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله یا رسول الله ان الیهود قوم بُهت[1]
وانهم ان یعلموا باسلامی من قبل ان تسألهم یبهتونی فجاءت الیهود فقال ای رجل عبد الله
فیکم قالوا خیرنا وابن خیرنا وسیدنا وابن سیدنا فقال ارأیتم ان اسلم عبد الله بن سلام
قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فقالوا شرنا وابن شرنا فانتقصوه قال هذا الذی کنت[2] اخاف یا رسول الله رواه البخاری
وعنه قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم شاور حین بلغنا اقبال ابی سفیان وقام
سعد[3] بن عبادة فقال یا رسول الله والذی نفسی بیده لو امرتنا ان نخیضها البحر لاخضناها
ولو امرتنا ان نضرب اکبادها الی برك[4] الغماد لفعلنا[5] قال فندب رسول الله صلی الله علیه وسلم
الناس فانطلقوا حتی نزلوا بدرا[6] فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا مصرع فلان ویضع
یده علی الارض ههنا وههنا قال فما ماط احدهم عن موضع ید رسول الله صلی الله علیه وسلم
رواه مسلم وعن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال وهو فی قبة یوم بدر
اللهم انشدك عهدك ووعدك اللهم ان تشأ لا تعبد بعد الیوم فاخذ ابو بکر بیده فقال
حسبك[7] یا رسول الله الححت علی ربك فخرج وهو یثب فی الدرع وهو یقول سیهزم
الجمع ویولون الدبر رواه البخاری وعنه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یوم بدر
هذا جبرئیل[8] اخذ براس فرسه علیه اداة الحرب رواه البخاری وعنه قال بینما رجل
من المسلمین یومئذ یشتد فی اثر رجل من المشرکین امامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه
وصوت الفارس یقول اقدم حیزوم اذ نظر الی المشرك امامه خر مستلقیا فنظر الیه فاذا هو
قد خطم انفه وشق وجهه کضربة السوط فاخضر ذلك اجمع فجاء الانصاری فحدث رسول
الله صلی الله علیه وسلم فقال صدقت[9] ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا یومئذ سبعین
واسروا سبعین رواه مسلم وعن سعد بن ابی وقاص قال رایت عن یمین رسول الله
صلی الله علیه وسلم وعن شماله یوم احد رجلین علیهما ثیاب بیض یقاتلان کاشد
القتال ما رایتهما قبل ولا بعد یعنی[10] جبرئیل ومیکائیل متفق علیه وعن البراء قال
بعث النبی صلی الله علیه وسلم رهطا الی ابی[11] رافع فدخل علیه عبد الله بن عتیك بیته
لیلا وهو نائم فقتله فقال عبد الله بن عتیك فوضعت السیف فی بطنه[12] حتی اخذ
فی ظهره فعرفت انی قتلته فجعلت افتح الابواب حتی انتهیت الی درجة فوضعت[13]
رجلی فوقعت فی لیلة[14] مقمرة فانکسرت ساقی فعصبتها بعمامة فانطلقت[15] الی اصحابی
فانتهیت الی النبی صلی الله علیه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطت رجلی

---

۱ قوله بُهت بضمتین جمع بهوت بمعنی الباهت ویجوز التسکین تخفیفا بهته قال علیه ما لم یفعل ۱۲ لمعات ۲ قوله کنت اخاف ای احذره وحملتك علی سوالهم تصدیقا لحالهم وشهادة علی مقالهم ۱۲ مر ۳ قوله قام سعد بن عبادة ای وقد قام هو من بین الصحابة وهو رئیس الانصار وانما خص بالقیام لان سبب الاستشارة اختبار الانصار لانه لم یکن بایعهم علی ان یخرج معهم للقتال وطلب العدو وانما بایعهم علی ان یمنعوه ممن قصده فلما عرض له الخروج لعیر ابی سفیان اراد ان یعلم انهم یوافقونه ام لا فاجابوا احسن جواب بالموافقة ۱۲ مرقاة ۴ قوله برك الغماد بلدة بالیمن او وراء مکة بخمس لیال واقصی معمور الارض ۱۲ ق ۵ قوله لفعلنا جواب لو ولعل وجه العدول عن ضربنا اکبادها الیه للایجاز او للایماء الی ان کل امر صعب کالسیر فی بحر السفر فی بر لو امرتنا بفعله لفعلنا ۱۲ مر ۶ قوله یوم بدر الخ قال النووی بدر ماء معروف علی نحو اربع مراحل من المدینة بینها وبین مکة قال ابن قتیبة هو بئر کانت لرجل یسمی بدرا وکانت غزوة بدر یوم الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان فی السنة الثانیة من الهجرة ۱۲ مرقاة ۷ قوله حسبك یا رسول الله الححت علی ربك والحاحه صلی الله علیه وسلم کان تشجیعا للمسلمین وتثبیتا لهم لانهم کانوا عالمین ان دعاءه مستجاب لا سیما اذا بالغ فیه ۱۲ لم ۸ قوله هذا جبرئیل ولعله صلی الله علیه وسلم اظهره لانس حتی ابصره کما یشیر الیه قوله هذا لانه فی الاصل موضوع للمحسوس وبهذا یتبین وجه ایراد الحدیث فی باب المعجزات ۱۲ مرقاة ۹ قوله فقال صدقت فیه ان هذا الکشف کرامة للصحابی وکرامة الاتباع بمنزلة معجزة المتبوع لا سیما وقوعه فی حضرته وحصوله لاجل برکته او یقال اخبر الصحابی وهو ثقة بنقل صحیح عما یدل علی نزول الملك للمعاونة وقد صدقه الصادق المصدوق فی هذه المقالة فیصح عده من المعجزة ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله یعنی جبرئیل تفسیر من الراوی وکان ذلك بسماع من النبی واخباره صلعم ۱۲ ۱۱ قوله ابی ای ابی رافع قال القاضی کنیة ابو الحقیق بالحاء المهملة وقافین بینهما تحتانیة علی لفظ التصغیر اعدی عدو رسول الله صلی الله علیه وسلم نبذ عهده وتعرض له بالهجاء وتحصن بحصن کان له فبعثهم الیه فیقتلوه ۱۲ لمعات ومرقاة ۱۲ قوله فی بطنه الخ قال الطیبی عداه بفی لیدل علی شدة التمکن واخذه کل ماخذ والیه اشار بقوله حتی اخذ فی ظهره ۱۲ مرقاة المفاتیح لملا علی القاری رحمه الله ۱۳ قوله فوضعت رجلی ای علی ظن انی وصلت الارض قوله فوقعت ای من الدرجة ۱۲ مر ۱۴ قوله فی لیلة مقمرة ای مضیئة من نور القمر یقال اقمرت اللیلة صارت ذا قمر وسببیة لوقوع اشتباه الدرج بالارض لضوء القمر ۱۲ لم ۱۵ قوله فانطلقت الخ ای من الربط الواقفین اسفل القلعة قوله فانتهیت ای الی النبی صلی الله علیه وسلم ای مع اصحابی ۱۲ مرقاة۔

فمسحها فكانما لم اشتكها قط رواه البخاری وعن جابر قال انا يوم الخندق نحفر فعرضت كدية شديدة فجاؤا النبی صلی الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت فی الخندق فقال انا نازل ثم قام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلثة ايام لا نذوق ذواقا فاخذ النبی صلی الله عليه وسلم المعول فضرب فعاد كثيبا اهيل فانكفأت الی امراتی فقلت هل عندك شیء فانی رأيت بالنبی صلی الله عليه وسلم خمصا شديدا فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت الشعير حتی جعلنا اللحم فی البرمة ثم جئت النبی صلی الله عليه وسلم فساررته فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير فتعال انت ونفر معك فصاح النبی صلی الله عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا صنع سورا فحی هلا بكم فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتی اجیء وجاء فاخرجت له عجينا فبصق فيه وبارك ثم عمد الی برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادع خابزة فلتخبز معك واقدحی من برمتكم ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله لاكلوا حتی تركوه وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هی وان عجيننا ليخبز كما هو متفق عليه وعن ابی قتادة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال لعمار حين يحفر الخندق فجعل يمسح راسه ويقول بؤس ابن سمية تقتلك الفئة الباغية رواه مسلم وعن سليمان بن صرد قال قال النبی صلی الله عليه وسلم حين اجلی الاحزاب عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا نحن نسير اليهم رواه البخاری وعن عائشة قالت لما رجع رسول الله صلی الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل اتاه جبرئيل وهو ينفض راسه من الغبار فقال قد وضعت السلاح والله ما وضعته اخرج اليهم فقال النبی صلی الله عليه وسلم فاين فاشار الی بنی قريظة فخرج النبی صلی الله عليه وسلم اليهم متفق عليه وفی رواية للبخاری قال انس كانی انظر الی الغبار ساطعا فی زقاق بنی غنم موكب جبرئيل عليه السلام حين سار رسول الله صلی الله عليه وسلم الی بنی قريظة وعن جابر قال عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله صلی الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ منها ثم اقبل الناس نحوه قالوا ليس عندنا ماء نتوضأ به ونشرب الا ما فی ركوتك فوضع النبی صلی الله عليه وسلم يده فی الركوة فجعل الماء يفور من بين اصابعه كامثال العيون قال فشربنا وتوضأنا قيل لجابر كم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة متفق عليه وعن البراء بن عازب قال كنا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم اربع عشرة مائة يوم الحديبية والحديبية بئر فنزحناها فلم نترك فيها قطرة فبلغ النبی صلی الله عليه وسلم فاتاها فجلس علی شفيرها ثم دعا باناء من ماء فتوضأ ثم مضمض ودعا ثم صبه فيها ثم قال دعوها ساعة فارووا انفسهم وركابهم حتی ارتحلوا رواه البخاری وعن عوف عن ابی رجاء عن عمران ابن

ا؎ قوله كدية بضم فسكون ففتح ياء تحتانية الارض الغليظ والشیء الصلب بين الحجارة والطين ... ۲؎ والذواق بالفتح ما يذاق من الماكول والمشروب والمعول كمنبر حديدة ينقر بها الجبال وبالفارسية كلند قوله فانكفأت ای انصرفت وملت من كفأه صرفه وكبه اكفأ مال وامال وقلب كذا فی القاموس ۱۲ لمعات ۲؎ قوله ذواقا بالفتح ای ماكولا ومشروبا وهو فعال بمعنی مفعول من الذوق يقع علی المصدر والاسم والجملة معترضة لبيان سبب ربط الحجر ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله خمصا الخ قال السيوطی قوله خمصا بفتح المعجمة والميم وقد يسكن ومهملة آه والمراد به اثر الجوع وعلامته من ضمور البطن او صفار الوجه ونحو ذلك من طول مكثهم وشدة كدهم علی غير ذوق من غاية ذوقهم ونهاية شوقهم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله بهيمة داجن والداجن من الحمام والشاة وغيرهما ما الفت بالبيوت من دجن بالمكان دجونا اقام ۱۲ لمعات ۵؎ قوله فساررته قال النووی فيه جواز المسارة بالحاجة فی حضرة الجماعة وانما النهی ان يناجی اثنان دون الثالثة الخ وفيه بحث لا يخفی والاظهر ان يقال انما محل النهی توهم ضرر للجماعة ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله صنع سورا بضم فسكون واو ای طعاما وفی القاموس السور الضيافة فارسية شرفها النبی صلی الله عليه وسلم فحی بتشديد الياء المفتوحة هلا بفتح الهاء واللام منونة وفی نسخة بغير تنوين والباء فی بكم للتعدية ای اسرعوا انفسكم اليه ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله وان عجيننا ليخبز كما هو ای كما هو فی الصحفة كانه ما نقص منه شیء قال النووی وقد تظاهرت الاحاديث بمثل هذا من تكثير الطعام القليل ونبع الماء وتكثيره وتسبيح الطعام وحنين الجذع وغير ذلك مما هو معروف حتی صار مجموعها بمنزلة المتواتر وحصل العلم القطعی به وقد جمع العلماء اعلاما من دلائل النبوة فی كتبهم فلله الحمد علی ما انعم به علی نبينا صلی الله عليه وسلم وعلينا باكرامه ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله بؤس ابن سمية باضافة بؤس الی ابن سمية وهی بالتصغير ام عمار وهی قد اسلمت بمكة وعذبت لترجع عن دينها وطعنها ابوجهل فماتت ذكره ابن الملك ای يا شدة عمار احضری فهذا اوانك واتسع فی حذف حرف النداء من اسماء الاجناس ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله الفئة الباغية ای الجماعة الخارجة علی امام الوقت وخليفة الزمان قال الطيبی ترحم عليه بسبب الشدة التی يقع فيها عمار من قبل الفئة الباغية يريد به معاوية وقومه فانه قتل يوم صفين وقال ابن الملك اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان فی عسكر علی وهو المستحق للامامة فامتنعوا عن بيعته وحكی ان معاوية كان يأول معنی الحديث ويقول نحن فئة باغية ای طالبة لدم عثمان ۱۲ مرقاة مختصرا ۱۰؎ قوله بنی غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون وقد يحرك قبيلة من الانصار وموكب منصوب علی نزع الخافض ای من موكبه وفی بعض الروايات باثبات من والموكب الجماعة ركبانا ومشاة ۱۲ لمعات ۱۱؎ قوله فشربنا وتوضأنا الخ ای جميعنا فطوبی لهم من طهارة الظاهر والباطن من ذلك الماء الذی هو افضل من جنس الماء المعين والله الموافق والمعين ۱۲ مرقاة ۱۲؎ قوله كنا خمس عشرة مائة قال الطيبی عدل عن الظاهر لاحتمال التجوز فی الكثرة والقلة وهذا يدل علی انه اجتهد فيه وغلب علی ظنه هذا المقدار وقول البراء فی الحديث الذی يتلو هذا الحديث كنا اربع عشرة مائة كان عن تحقيق وقال السيوطی الجمع انهم كانوا اربع عشرة مائة مع زيادة لا يبلغ المائة فالاول الغی الكسر والثانی جبره ومن قال الفا وثلثمائة فعلی حسب اطلاعه وقدروا الفا وستمائة والفا وسبعمائة وكانه علی ضم الاتباع والصبيان ولابن مردويه عن ابن عباس كانوا الفا وخمسمائة وخمسة وعشرين وهذا تحرير بالغ والله اعلم ۱۲ لمعات ومرقاة المفاتيح لملا علی القاری رحمه الله ۱۳؎ قوله حتی ارتحلوا الخ ای ساروا عنها والظاهر ان قضية جابر متقدمة علی هذه القضية وان المعجزة فی الحديبية متكررة ۱۲ مرقاة

حصین قال کنا فی سفر مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاشتکی الیہ الناس من العطش فنزل فدعا فلانا
کان یسمیہ ابو رجاء ونسیہ عوف ودعا علیا فقال اذھبا فابتغیا الماء فانطلقا فتلقیا امراۃ بین
مزادتین او سطیحتین من ماء فجاءا بھا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاستنزلوھا عن بعیرھا ودعا
النبی صلی اللہ علیہ وسلم باناء ففرغ فیہ من افواہ المزادتین ونودی فی الناس اسقوا فاستقوا قال فشربنا
عطاشا اربعین رجلا حتی روینا فملأنا کل قربۃ معنا واداوۃ وایم اللہ لقد اقلع عنھا وانہ لیخیل
الینا انھا اشد ملئۃ منھا حین ابتدی متفق علیہ **وعن** جابر قال سرنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
حتی نزلنا وادیا افیح فذھب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقضی حاجتہ فلم یر شیئا یستتر بہ و
اذا شجرتین بشاطئ الوادی فانطلق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی احدھما فاخذ بغصن من
اغصانھا فقال انقادی علی باذن اللہ فانقادت معہ کالبعیر المخشوش الذی یصانع قائدہ حتی
اتی الشجرۃ الاخری فاخذ بغصن من اغصانھا فقال انقادی علی باذن اللہ فانقادت معہ کذلک
حتی اذا کان بالمنصف مما بینھما قال التئما علی باذن اللہ فالتأمتا فجلست احدث نفسی فحانت
منی لفتۃ فاذا انا برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مقبلا واذا الشجرتین قد افترقتا فقامت کل واحدۃ
منھما علی ساق رواہ مسلم **وعن** یزید بن ابی عبید قال رایت اثر ضربۃ فی ساق سلمۃ بن الاکوع
فقلت یا ابا مسلم ما ھذہ الضربۃ قال ضربۃ اصابتنی یوم خیبر فقال الناس اصیب سلمۃ
فاتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فنفث فیہ ثلث نفثات فما اشتکیتھا حتی الساعۃ رواہ البخاری
وعن انس قال نعی النبی صلی اللہ علیہ وسلم زیدا وجعفرا وابن رواحۃ للناس قبل ان یاتیھم
خبرھم فقال اخذ الرایۃ زید فاصیب ثم اخذ جعفر فاصیب ثم اخذ ابن رواحۃ فاصیب وعیناہ
تذرفان حتی اخذ الرایۃ سیف من سیوف اللہ یعنی خالد بن الولید حتی فتح اللہ علیھم رواہ
البخاری **وعن** عباس قال شھدت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم حنین فلما التقی
المسلمون والکفار ولی المسلمون مدبرین فطفق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یرکض بغلتہ
قبل الکفار وانا اخذ بلجام بغلۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اکفھا ارادۃ ان لا تسرع وابو سفیان
بن الحارث اخذ برکاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ای عباس
ناد اصحاب السمرۃ فقال عباس وکان رجلا صیتا فقلت باعلی صوتی این اصحاب السمرۃ فقال
واللہ لکان عطفتھم حین سمعوا صوتی عطفۃ البقر علی اولادھا فقالوا یا لبیک یا لبیک قال
فاقتتلوا والکفار والدعوۃ فی الانصار یقولون یا معشر الانصار یا معشر الانصار قال ثم قصرت
الدعوۃ علی بنی الحارث بن الخزرج فنظر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو علی بغلتہ کالمتطاول
علیھا الی قتالھم فقال ھذا حین حمی الوطیس ثم اخذ حصیات فرمی بھن وجوہ الکفار ثم قال انھزموا ورب

---

۱ قولہ امراۃ بین مزادتین بفتح المیم ای راکبۃ بین راویتین وھی فی الاصل لما وضع فیہ الزاد او سطیحتین قال القاضی وھی نوع من المزادۃ یکون من جلدین قوبل احدھما بالآخر فسطح علیہ وقال الجزری ھی اصغر من المزادۃ ۱۲ لمعات ومرقاۃ ۲ قولہ حین ابتدأ ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم الاخذ منھا وفی نسخۃ ابتدی بصیغۃ المجھول ای الاستقاء والشرب منھا والمعنی انھا حینئذ کانت اکثر ماء من تلک الساعۃ التی استقوا منھا ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ واذا شجرتین قال الطیبی ھو بالنصب کذا فی صحیح مسلم واکثر نسخ المصابیح وفی بعضھا شجرتان بالرفع وھو مغیر فتقدیر النصب فوجد شجرتین وقال شارح المصابیح وروی شجرتین باضمار رأی ۱۲ مرقاۃ

۴ کالبعیر المخشوش ای البعیر الذی یجعل فی انفہ الخشاش بکسر الخاء المعجمۃ خشبۃ یجعل فی انف البعیر لیکون اسرع الی الانقیاد وقولہ یصانع ای یطاوع وینقاد والمصانعۃ فی الاصل الرشوۃ والمداراۃ ۱۲ لمعات ۵ قولہ فما اشتکیتھا حتی الساعۃ قیل فی اکثر نسخ البخاری بجر الساعۃ قال الکرمانی ای لم متر الاشتکاء زمن الحکایۃ ولعل وجھہ ان حتی حینئذ یکون للغایۃ بمعنی الی وحکم الغایۃ یجب ان یکون علی خلاف حکم المغیا لانہ ینتھی عدم الاشتکاء الی ھذا الزمان فیلزم ان یکون فیہ اشتکاء فقال ان لفظ الساعۃ منصوب وحتی للعطف والمعطوف داخل فی حکم المعطوف علیہ وقیل یمکن المعنی علی تقدیر کونھا مجرورا وکون حتی للغایۃ ما وجدت اثر وجع الی الآن واما بعدہ فما ادری اجدہ ام لا فیصدق ان حکم ما بعد حتی خلاف حکم ما قبلھا او المراد نفی الشکایۃ یا کد وجہ بان یکون المراد ما وجدت وجعا الی الآن فلو امکن ان یوجد وجع یکون بعد ذلک ومن المحال عادۃ ان یوجد وجع بعد مدۃ مضت من ضربہ انتھی والجواب الصحیح ان یقال ان کون حکم الغایۃ علی خلاف حکم المغیا غیر مطرد فقد یکون الغایۃ داخلۃ فی المغیا ولو بقرینۃ المقام فتدبر ۱۲ لمعات ۶ قولہ قبل ان یاتیھم خبرھم ای فکان معجزۃ وقد کانوا بارض یقال لھا موتۃ بمیم مضمومۃ وھمزۃ ساکنۃ ومثناۃ فوقیۃ بالشام وکانت فی السنۃ الثامنۃ وکان المسلمون ثلثۃ آلاف والروم ھرقل مائۃ الف ۱۲ مرقاۃ ۷ قولہ سیف من سیوف اللہ الخ ای شجیع من شجعانہ فانہ کان بعد القاد انقطع فی یدہ یومئذ ثمانیۃ اسیاف والاضافۃ للتشریف وقولہ یعنی خالد بن الولید تفسیر من کلام انس او من بعدہ والمعنی یرید النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالوصف السابق خالد بن الولید ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ بغلتہ قبل الکفار بکسر القاف وفتح الباء ای علی جھتھم وقبالتھم قال الاکمل بغلتہ ھی التی یقال لھا دلدل اھداھا لہ فروۃ بن نفاثۃ ففیہ قبول ھدیۃ المشرکین وورد انہ رد بعض الھدایا من المشرکین فقیل قبول الھدیۃ ناسخ للرد وفیہ نظر لجھالۃ التاریخ والاکثرون علی انہ لا نسخ وانما قبل ممن طمع فی اسلامہ ویرجو منہ مصلحۃ للمسلمین ورد ممن علی خلاف ذلک ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ وکان ای العباس قولہ رجلا صیتا جملۃ معترضۃ من کلام راوی العباس بعدہ والصیت بتشدید الیاء ای قوی الصوت واصلہ صیوت واعلال لہ کاعلال سید ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ کالمتطاول ای کالغالب القادر علی سوقھا وقیل کالذی یمد عنقہ لینظر الی ما ھو بعید عنہ الی قتالھم متعلق بنظر ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قولہ ھذا حین حمی الوطیس الخ قال الطیبی ھذا مبتدأ والخبر محذوف وحین مبنی لانہ مضاف الی غیر متمکن متعلق باسم الاشارۃ ای ھذا القتال التی یشبہ جرھا حرہ حین اشتد حرب وفیہ معنی التعجب واستعظام الحرب قلت الاظھر ما قیل ان ھذا مبتدأ وحین خبرہ وبنی علی الفتح لاضافتہ الی الفعل ای ھذا الزمان زمان اشتداد الحرب ثم الوطیس شدۃ التنور او التنور نفسہ یضرب مثلا لشدۃ الحرب ولم یسمع ھذا الکلام من احد قبل النبی صلی اللہ علیہ وسلم وھو من فصیح الکلام عبر بہ عن اشتباک الحرب وقیامھا علی ساق ۱۲ مرقاۃ

۱؎ قوله فما زلت الخ قال النووی فیہ معجزتان ظاہرتان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم احداہما فعلیۃ والاخرے خبریۃ فانہ اخبر بہزیمتہم ولماہم بالحصیات فولوا مدبرین ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ ما ولی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قال النووی ہذا الجواب الذی جاء بہ البراء من بدیع الادب لان تقدیر الکلام افررتم کلکم فیقتضے ان النبی صلے اللہ علیہ وسلم وافقہم فی ذلک فقال البراء لا واللہ ما فر رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ولکن جماعۃ من اصحابہ جرے بہم کذا وکذا وقولہ فاقبلوا اے رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ای متحیزین الیہ والمعنے انہ مع ہذا الایصدق علیہم الفرار لقولہ تعالے ومن یولہم یومئذ دبرہ الا متحرفا لقتال او متحیزا الے فئۃ وقد قال صلی اللہ علیہ وسلم انا فئتکم ۱۲ مرقاۃ

محمد فوالله ما هو الا ان رماهم بحصياته فما زلت[۱] ارى حدهم كليلا وامرهم مدبرا رواه مسلم

وعن ابی اسحاق قال قال رجل للبراء يا ابا عمارة فررتم يوم حنين قال لا والله ما ولی[۲] رسول الله صلی الله عليه وسلم ولكن خرج شبان اصحابه ليس عليهم كثير سلاح فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون فاقبلوا[۳] هنالك الى رسول الله صلی الله عليه وسلم ورسول الله صلی الله عليه وسلم علی بغلته البيضاء وابو سفيان بن الحرث يقوده فنزل واستنصر وقال انا النبی[۴] لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صفهم رواه مسلم وللبخاری معناه وفی رواية لهما قال البراء كنا والله اذا احمر البأس نتقی به وان الشجاع منا للذی يحاذی به يعنی النبی صلی الله عليه وسلم

وعن سلمة بن الاكوع قال غزونا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم حنينا فولی صحابة رسول الله صلی الله عليه وسلم فلما غشوا[۵] رسول الله صلی الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل به وجوههم فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين فهزمهم الله وقسم رسول الله صلی الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين رواه مسلم

وعن ابی هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم حنينا فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم لرجل[۶] ممن معه يدعی الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل من اشد القتال وكثرت به الجراح فجاء رجل فقال يا رسول الله ارايت الذی تحدث انه من اهل النار قد قاتل فی سبيل الله من اشد القتال فكثرت به الجراح فقال اما انه من اهل النار فكاد بعض الناس يرتاب فبينما هو علی ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوی بيده الی كنانته فانتزع[۷] سهما فانتحر بها فاشتد رجال من المسلمين الی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان وقتل نفسه فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم الله اكبر اشهد انی عبد الله ورسوله يا بلال قم فاذن لا يدخل الجنة الا مومن وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر رواه البخاری

وعن عائشة قالت سحر[۸] رسول الله صلی الله عليه وسلم حتی انه ليخيل[۹] اليه انه[۱۰] فعل الشیء وما فعله حتی اذا كان ذات يوم عندی دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت يا عائشة ان الله قد افتانی فيما استفتيته جاءنی رجلان جلس احدهما عند راسی والآخر عند رجلی ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودی قال فيما ذا قال فی مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال فی بئر ذروان فذهب النبی صلی الله عليه وسلم فی اناس من اصحابه الی البئر فقال هذه البئر التی اريتها وكان ماءها نقاعة الحناء وكان[۱۱] نخلها رؤس الشياطين فاستخرجه متفق عليه

وعن ابی سعيد الخدری قال بينما نحن عند رسول الله صلی الله عليه وسلم وهو يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بنی تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك فمن يعدل اذا لم اعدل قد خبت[۱۲] وخسرت ان لم اكن

۳؎ قولہ فاقبلوا اے الشبان قولہ ہنالک اے ذلک الزمان والمکان فان قلت ذکر فی الحدیث السابق ولی المسلمون مدبرین وفی ہذا الحدیث اقبلوا فکیف الجمع قلت المراد بہ ان جمعا من المسلمین وقع لہم صورۃ الادبار ثم بعد توجہہ صلعم الیہم ومناداتہم بصیاح العباس حصل لہم سعادۃ الاقبال ودولۃ الاتصال والانتقال من صورۃ الفرار الے سیرۃ القرار ولاحاجۃ الی ہذا التوجیہ لما جاء فی روایۃ البراء صریحا فاقبلوا الی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ای من المجاز والمعترک الیہ صلی اللہ علیہ وسلم وقولہ ولی المسلمون اے من معرکۃ القتال الی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ انا النبی الخ معناہ انا النبی حقا فلا افر ولا ازول وفیہ دلیل علی جواز قول الانسان فی الحرب انا فلان او انا ابن فلان یعنے انہ یجری علی مقتضے العادۃ اظہار الشجاعۃ فلا یعد من باب الریاء والسمعۃ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ فلما غشوا اے الکفار ای لما قاربوا اغشیان النبی صلے اللہ علیہ وسلم ۱۲ ۶؎ قولہ لرجل الخ اسم الرجل قزمان قالہ الخطیب البغدادی وکان من المنافقین کذا فی جامع الاصول ۱۲ طیبی ۷؎ قولہ فانتزع سہما فانتحر بہا وقد جاء فی حدیث آخر للبخاری عن سہل بن سعد الساعدی ان الرجل وضع سیفہ بالارض وذبابہ بین ثدییہ ثم تحامل علے سیفہ فقتل نفسہ وقال القسطلانی فی التطبیق انہ لا منافاۃ بینہما لاحتمال ان یکون نحر نفسہ بالسہم فلم یزہق روحہ وقد اشرف علی القتل فاتکأ حینئذ علے سیفہ استعجالا للموت ہذا ۱۲ لمعات ۸؎ قولہ سحر رسول اللہ الخ والحکمۃ فی تاثیر السحر فی جسمہ صلی اللہ علیہ وسلم اظہار ان السحر حق ثابت جرت بہ السنۃ الالہیۃ واظہار صحۃ نبوتہ فان السحر لا یوثر فی الساحر وکان سحرہ بعد رجوعہ صلعم من الحدیبیۃ فی ذی الحجۃ من السنۃ السادسۃ ومدۃ بقائہ قیل اربعون یوما وفی روایۃ ستۃ اشہر فی روایۃ سنۃ ویجمع بان قوۃ غلبتہ کانت اربعین یوما ووجود آثارہ الے ستۃ اشہر وبقیت بعض بقایاہ الے سنۃ ۱۲ لمعات ۹؎ قولہ لیخیل الیہ کنایۃ عن شدۃ تاثیر السحر وغلبۃ النسیان بسببہ قال فی المرقاۃ وذلک فی امر الدنیا لا فی امر الدین بل فی امورہ الشخصیۃ ۱۲ مرقاۃ ج ۵ ۱۰؎ قولہ انہ فعل الشیء الخ وقیل یخیل الیہ انہ وطے زوجاتہ وما کان قد فعلہ وقیل کان یخیل الیہ انہ وطے زوجاتہ وما کان قد فعلہ وقیل کان یخیل انہ قادر علے اتیان النساء فاذا دنا منہن اخذہ السحر فلم یتمکن من ذلک ۱۲ سید ۱۱؎ قولہ کان نخلہا قال التوربشتی اراد بالنخل طلع النخل وانما اضافہ الی البئر لانہ کان مدفونا فیہا واما تشبیہ ذلک برؤس الشیاطین فلما صادفوہ علیہ من الوحشۃ والنفرۃ وقبح المناظر وکانت العرب تعد صور الشیاطین من اقبح المناظر ذہابا فی الصورۃ الے ما یقتضیہ المعنے ۱۲ مرقاۃ ۱۲؎ قولہ قد خبت وخسرت الخ قال التوربشتی وانما رد الخیبۃ والخسران الی المخاطب علے تقدیر عدم عدل منہ لان اللہ تعالی بعثہ رحمۃ للعالمین ولیعثہ لیقوم بالعدل فیہم فاذا قدر انہ لم یعدل فقد خان المعترف بانہ مبعوث الیہم فخاب وخسر لان اللہ لا یحب الخائنین فضلا من ان یسلطہم الی عبادہم ۱۲ مرقاۃ۔

ؔ قولہ یحقر احدکم صلاتہ تعلیل لقولہ دعہ لانہ نہی عن قتل المصلین فان قلت قد قال فی آخر الحدیث لئن ادرکتہم لاقتلنہم قلنا ان الاباحۃ عند کثرتہم واظہار الامتناع علی الامام وخروجہم عن طاعتہ وہو غیر موجود الآن وکان اول ظہورہم فی زمن امیر المؤمنین علی رضی ۱۲ لم ؔ قولہ الی نصلہ الی رصافہ الخ النصل حدیدۃ السہم والرمح والرصاف عصب یلوی ویشد علی مدخل النصل ونوقہ والنضی بفتح النون وکسر الضاد المعجمۃ و تشدید التحتیۃ قولہ ہو قدحہ تفسیر للنضی والقدح بالکسر السہم قبل ان یراش وینصل المراد ما بین الریش والنصل والقذذ جمع قذۃ بالضم والتشدید ریش السہم کل ذٰلک مذکور بطریق التعداد ۱۲ کذا فی اللمعات والمرقاۃ ؔ قولہ ان من ضئضئی ہذا الخ بکسر الضادین المعجمتین وقیل بالمہملتین ایضا وبالہمزتین الاصل والمراد من الاصل الذی ہذا الرجل منہ فی النسب والمذہب و لیس المراد انہم یتولدون منہ اذ لم یکن فی الخوارج قوم من نسل ذی الخویصرۃ ۱۲ لمعات ؔ قولہ لئن ادرکتہم الخ اراد بقتل عاد استیصالہم بالہلاک فان عادا لم تقتل وانما اہلکت بالریح واستوصلت بالاہلاک قیل دل الحدیث علی جواز القتل عند اجتماعہم وتظاہرہم ولذلک منع من قتل ذلک الرجل انتہی وفیہ ان منع قتلہ لم یکن لانفرادہ بل لسبب آخر بیانہ تقدم اولان قتلہ خلاف مشیۃ اللہ وقضائہ ولم یأت بما یوجب قتلہ بل یستحق التعزیر وہو موقوف علی رأی الامام واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ وعجلت عن خمارہا ای ترکت خمارہا من العجلۃ یقال عجلت عنہ ترکتہ والمعنی انہا بادرت الی فتح الباب بعد لبسہا الثیاب قبل ان تلبس خمارہا وہذا معنی ما قال الطیبی ای عجلت الفتح متجاوزۃ عن خمارہا ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ واللہ الموعد ای موعد فیظہر عندہ صدق الصادق وکذب الکاذب لان الاسرار تنکشف یعنی بہ یوم القیامۃ فہو یحاسبنی علی ما ازید وانقص فی حدیثہ صلعم والصفق بالاسواق کنایۃ عن البیع والشراء یقال صفق یدہ علی یدہ وذلک عند وجود البیع فان المہاجرین کانوا اصحاب تجارات کما ان الانصار کانوا اصحاب زراعات وقولہ علی ملأ بطنی ومقتصرا علیہ غیر متجاوز عنہ الی طلب الزیادۃ ۱۲ لم ؔ قولہ فینسی من مقالتی ای من احادیثی قولہ شیئا ابدا قال الطیبی ہو جواب النفی علی تقدیر ان فیکون عدم النسیان سببا عن المذکورات کلہا واوثرت لن التاقیۃ دلالۃ علی ان النسیان بعد ذلک کالمحال وقولہ من مقالتی شیئا اشارۃ الی جنس المقالات کلہا ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ الا تریحنی قال الاشرف فیہ ایماء الی ان النفوس الزکیۃ الکاملۃ المکملۃ قد یلحق العناء مما ہو علی خلاف ما ینبغی من عبادۃ غیر اللہ تعالی وغیرہا مما لا یجوز ولا ینبغی ۱۲ مر ؔ قولہ من ذی الخلصۃ الخلصۃ اسم صنم وذو الخلصۃ بیت ذلک الصنم بیت لخثعم یدعی کعبۃ الیمامۃ قولہ من احمس ای من قوم احمس بالحاء والسین المہملتین وسمیت قریش وکنانۃ و الجدیلۃ وقیس حمسا لتصلبہم فی دینہم والاحمس المتصلب فی الدین والقتال ۱۲ سید ؔ قولہ من احمس الخ ای من اقوام قریش والاحمس الشجاع ففی النہایۃ ہم قریش ومن ولدت قریش وکنانۃ وجدیلۃ وقیس سموا احمسا لانہم تحمسوا فی دینہم والحماسۃ الشجاعۃ والحاصل انہم کانوا متصلبین فی الدین والقتال فلا یستظلون ایام منی ولا یدخلون البیوت من ابوابہا وامثال ذلک ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ ان رجلا قیل لم یعرف اسمہ وقیل ہو عبد اللہ بن ابی السرح نصرانیا فاسلم فعاد نصرانیا ۱۲ مرقاۃ ؔ قولہ ولحق بالمشرکین وکان یقول ما یدری محمد الا ما کتبت لہ قولہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان الارض لا تقبلہ فاماتہ اللہ فدفنوہ فاصبح وقد لفظتہ الارض فقالوا ہذا فعل محمد واصحابہ نبشوا عن صاحبنا فالقوہ فحفروا لہ فعمقوا الارض ما استطاعوا فاصبح ولفظتہ الارض فعلموا انہ لیس من الناس فالقوہ ۱۲ مرقاۃ۔

اَعْدِلُ فقال عُمَر ائذن لی اضرب عنقہ فقال دعہ فان لہ اصحابا یحقر احدکم صلٰوتہ مع صلٰوتہم و صیامہ مع صیامہم یقرؤن القراٰن لا یجاوز تراقیہم یمرقون من الدین کما یمرق السہم من الرمیۃ ینظر الٰی نصلہ الٰی رِصافہ الٰی نضیہ وھو قدحہ الٰی قذذہ فلا یوجد فیہ شئ قد سبق الفرث والدم اٰیتہم رجل اسود احدی عضدیہ مثل ثدی المرأۃ او مثل البضعۃ تدردر ویخرجون علٰی خیر فرقۃ من الناس قال ابو سعید اشہد انی سمعت ھٰذا الحدیث من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واشہد ان علی بن ابی طالب قاتلھم وانا معہ فامر بذلک الرجل فالتمس فاتی بہ حتی نظرت الیہ علٰی نعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم الذی نعتہ وفی روایۃ اقبل رجل غائر العینین ناتی الجبھۃ کث اللحیۃ مشرف الوجنتین محلوق الراس فقال یا محمد اتق اللہ فقال فمن یطع اللہ اذا عصیتہ فیأمننی اللہ علٰی اھل الارض ولا تأمنونی فسأل رجل قتلہ فمنعہ فلما ولّٰی قال ان من ضئضئی ھٰذا قوما یقرؤن القراٰن لا یجاوز حناجرھم یمرقون من الاسلام مروق السہم من الرمیۃ فیقتلون اھل الاسلام ویدعون اھل الاوثان لئن ادرکتھم لاقتلنھم قتل عاد متفق علیہ **وعن** ابی ھریرۃ قال کنت ادعوا امی الی الاسلام وھی مشرکۃ فدعوتھا یوما فاسمعتنی فی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما اکرہ فاتیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وانا ابکی قلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یھدی ام ابی ھریرۃ فقال اللھم اھد ام ابی ھریرۃ فخرجت مستبشرا بدعوۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما صرت الی الباب فاذا ھو مجاف فسمعت امی خشف قدمی فقالت مکانک یا ابا ھریرۃ وسمعت خضخضۃ الماء فاغتسلت فلبست درعھا وعجلت عن خمارھا ففتحت الباب ثم قالت یا ابا ھریرۃ اشھد ان لا الٰہ الا اللہ واشھد ان محمدا عبدہ ورسولہ فرجعت الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وانا ابکی من الفرح فحمد اللہ وقال خیرا رواہ مسلم **وعنہ** قال انکم تقولون اکثر ابو ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم واللہ الموعد وان اخوتی من المھاجرین کان یشغلھم الصفق بالاسواق وان اخوتی من الانصار کان یشغلھم عمل اموالھم وکنت امرأ مسکینا الزم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علٰی ملئ بطنی وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوما لن یبسط احد منکم ثوبہ حتی اقضی مقالتی ھٰذہ ثم یجمعہ الٰی صدرہ فینسٰی من مقالتی شیئا ابدا فبسطت نمرۃ لیس علیّ ثوب غیرھا حتی قضی النبی صلی اللہ علیہ وسلم مقالتہ ثم جمعتھا الٰی صدری فوالذی بعثہ بالحق ما نسیت من مقالتہ ذٰلک الٰی یومی ھٰذا متفق علیہ **وعن** جریر بن عبد اللہ قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا تریحنی من ذی الخلصۃ فقلت بلٰی وکنت لا اثبت علی الخیل فذکرت ذٰلک للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فضرب یدہ علٰی صدری حتی رأیت اثر یدہ فی صدری وقال اللھم ثبتہ واجعلہ ھادیا مھدیا قال فما وقعت عن فرسی بعد فانطلق فی مائۃ وخمسین فارسا من احمس فحرقھا بالنار وکسرھا متفق علیہ **وعن** انس قال ان رجلا کان یکتب للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فارتد عن الاسلام ولحق بالمشرکین فقال

۱؎ قوله فسمع صوتا یحتمل انه سمع صوت ملائکة العذاب او صوت یهود معذب او صوت وقع العذاب وعند الطبرانی ما یؤید الثانی وکذا الظاهر ما بینه صلی الله علیه وسلم ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله ان تدفن الراکب بکسر الفاء ای تقرب ان توارى من شدة ثورانها قوله لموت منافق قیل هو رفاعة بن درید والسفر غزوة تبوک وقیل رافع والسفر غزوة بنی المصطلق ۱۲ مر ۳؎ قوله وان عیالنا لخلوف بالضم ای القاعدون او نساء بلا رجال یقال حی خلوف اذا لم یبق منهم الا النساء والخلوف الحضور المتخلفون ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله حتی اغار علینا والمعنی ان المدینة حال غیبتهم عن کانت محروسة کما اخبر النبی صلی الله علیه وسلم اعجازا ولم یکن مانعا من الاغارة والتهییج علیها الا حراسة الملائکة ۱۲ مرقاة

النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان الارض لا تقبلہ فاخبرنی ابو طلحۃ انہ اتی الارض التی مات فیہا فوجدہ منبوذاً فقال ما شان ھذا فقالوا دفناہ مرارًا فلم تقبلہ الارض متفق علیہ **وعن** ابی ایوب قال خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد وجبت الشمس فسمع[۱] صوتًا فقال یہود تعذب فی قبورھا متفق علیہ **وعن** جابر قال قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم من سفر فلما کان قرب المدینۃ ھاجت ریح تکاد ان تدفن[۲] الراکب فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعثت ھذہ الریح لموت منافق فقدم المدینۃ فاذا عظیم من المنافقین قد مات رواہ مسلم **وعن** ابی سعید الخدری قال خرجنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم حتی قدمنا عسفان فاقام بھا لیالی فقال الناس ما نحن ھھنا فی شیء وان[۳] عیالنا لخلوف ما نامن علیہم فبلغ ذلک النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال والذی نفسی بیدہ ما فی المدینۃ شعب ولا نقب الا علیہ ملکان یحرسانہا حتی تقدموا الیہا ثم قال ارتحلوا فارتحلنا واقبلنا الی المدینۃ فوالذی یحلف بہ ما وضعنا رحالنا حین دخلنا المدینۃ حتی[۴] اغار علینا بنو عبد اللہ بن غطفان وما یہیجہم قبل ذلک شیء رواہ مسلم **وعن** انس قال اصابت الناس سنۃ علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فبینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخطب فی یوم الجمعۃ قام اعرابی فقال یا رسول اللہ ھلک المال وجاع العیال فادع اللہ لنا فرفع یدیہ وما نری فی السماء قزعۃ فوالذی نفسی بیدہ ما وضعہا[۵] حتی ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ینزل عن منبرہ حتی رایت المطر یتحادر علی لحیتہ فمطرنا یومنا ذلک ومن الغد ومن بعد الغد حتی الجمعۃ الاخری وقام ذلک الاعرابی او غیرہ فقال یا رسول اللہ تہدم البناء وغرق المال فادع اللہ لنا فرفع یدیہ فقال اللہم حوالینا[۶] ولا علینا فما یشیر الی ناحیۃ من السحاب الا انفرجت وصارت المدینۃ مثل الجوبۃ[۷] وسال الوادی قناۃ[۸] شہرا ولم یجیء احد من ناحیۃ الا حدث بالجود وفی روایۃ قال اللہم حوالینا ولا علینا اللہم علی الاکام[۱۰] والظراب[۱۱] وبطون الاودیۃ ومنابت الشجر قال فاقلعت وخرجنا[۱۲] نمشی فی الشمس متفق علیہ **وعن** جابر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا خطب استند الی جذع نخلۃ من سواری المسجد فلما صنع لہ المنبر فاستوی علیہ صاحت النخلۃ التی کان یخطب عندھا حتی کادت ان تنشق فنزل النبی صلی اللہ علیہ وسلم حتی اخذھا فضمہا الیہ فجعلت تئن انین الصبی الذی یسکت حتی استقرت قال بکت علی ما کانت تسمع من الذکر رواہ البخاری **وعن** سلمۃ بن الاکوع ان رجلا اکل عند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بشمالہ فقال کل بیمینک قال لا استطیع قال لا استطعت ما منعہ[۱۳] الا الکبر قال فما رفعہا الی فیہ رواہ مسلم **وعن** انس ان اھل المدینۃ فزعوا مرۃ فرکب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فرسا لابی طلحۃ بطیئا وکان یقطف فلما رجع قال وجدنا[۱۴] فرسکم ھذا بحرا فکان بعد ذلک لا یجاری وفی روایۃ فما سبق بعد ذلک الیوم رواہ البخاری **وعن** جابر قال توفی ابی وعلیہ دین فعرضت علی غرمائہ ان یاخذوا التمر بما علیہ فابوا فاتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقلت قد علمت ان والدی استشہد یوم احد وترک دینا کثیرا وانی احب ان یراک الغرماء

۵؎ قوله ما وضعها هكذا وجدنا فی النسخ بضمیر الواحدة والظاهر انه یرجع الی الیدین فهی اما باعتبار ارادة جنس الید ویجوز ان یرجع الی الید الواحدة للمبالغة فی سرعة القبول کانه قال بان وضع یدا واحدة فثار السحاب قبل ان یضع الاخری وفی جامع الاصول ما وضعهما بضمیر التثنیة وما وجدنا هذه الکلمة فی الصحیحین ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله حوالینا ای امطر حوالینا بفتح اللام ای فی مواضع المنافع الحاصلة لنا ثم اکده بقوله ولا علینا ای لا تمطر فی مواضع المضرة الواقعة علینا قال العسقلانی ای انزل الغیث فی موضع النبات لا علی الابنیة ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله مثل الجوبة الجوبة بفتح الجیم وسکون الواو وبالموحدة الفرجة فی السحاب وهنا حذف مضاف ای صار جو المدینة مثل الفرجة فی السحاب ای خالیا عن السحاب کذا قال الشیخ وفی النهایة الجوبة هی الحفرة المستدیرة الواسعة ای حتی صار السحاب محیطا بآفاق المدینة ۱۲ ۸؎ قوله سال الوادی قناة المشهور فی الروایة النصب علی الحال ای مثل قناة او علی المصدر ای سیلان قناة والتشبیه فی الدوام والاستمرار والقوة وفی بعض الحواشی ان قناة علم ارض ذات مزارع بناحیة احد وادیها احد اودیة المدینة المشهورة وفی هذه الروایة قناة بالضم علی البدل او البیان ۱۲ لمعات ۹؎ قوله قناة قال بعض المحققین قناة بفتح القاف ونون الخفیفة علم علی ارض ذات مزارع ناحیة احد وواديها احد اودیة المدینة المشهورة قاله الحازمی ۱۲ مر ۱۰؎ قوله علی الاکام الخ بالمد فی نسخة بکسر الهمزة جمع الاکمة وهی التل والرابیة وقیل الاکام جمع اکم کجبل وجبال والاکم جمع الاکام علی مثل کتاب وکتب والاکم جمع الاکمة کعنق واعناق وقال ابن الملک هو بفتح الهمزة ممدودة وکسرها مقصورة جمع اکمة محرکة وهو ما ارتفع من الارض ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله والظراب هی الجبال الصغار واحدها ظرب علی وزن کتف قوله فاقلعت ای انکشفت وکفت عن المطر ۱۲ س ۱۲؎ قوله وخرجنا نمشی فی الشمس الخ قال النووی فیه استحباب طلب انقطاع المطر عن المنازل والمرافق اذا کثر وتضرروا به لکن لا یشرع له صلوة ولا اجتماع فی الصحراء ۱۲ مرقاة ۱۳؎ قوله ما منعه الا الکبر قال الطیبی هو قول الراوی ورد استینافا فالبیان موجب دعاء النبی صلی الله علیه وسلم علیه کأن قائلا قال لم دعا علیه وهو رحمة للعالمین فاجیب بان ما منعه من الاکل بالیمین العجز بل منعه الکبر ۱۲ مرقاة ۱۴؎ قوله وجدنا فرسکم هذا بحرا قال الطیبی شبه الفرس بالبحر فی سعة خطوه وسرعة جریه وقیل سماه بحرا باعتبار ان جریه لا ینفد کما لا ینفد البحر وقوله لا یجاری بلفظ المجهول من جاراه اذ جری معه والمراد المعارضة وفی روایة لا یجاوز بالحاء والذال المعجمة ۱۲ لمعات

۱ے قولہ فبیدر کل تمر الخ اے اجمع کل نوع صبرۃ علے حدۃ امر من بیدر الطعام اذا داس فی البیدر وہو الموضع الذے یداس فیہ الطعام والمراد ہنا اجعل کل نوع من تمرک بیدر اے صبرۃ واحدۃ وقیل فرق کل نوع فے موضعہ ۱۲ مرقاۃ ۲ے قولہ کانہم اغروا بی بصیغۃ المجہول ای الحوا فے مطالبتی والجوا کان دوا عیہم حملہم علے الاغراء بی من اغریت الکلب اے ہیجتہ والمعنے اغلظوا علے فکانہم ہیجوا بی تلک الساعۃ اے ظنا منہم انہ صلعم یامرہم بالمسامحۃ اوبحط بعض الدین او بالصبر ۱۲ مرقاۃ ۳ے قولہ حتی انی بفتح الہمزۃ وجوز کسرہا قال الطیبی حتے ہی الداخلۃ مابعدہا فیما قبلہا وہی عاطفۃ علے مقدر جمع اولاً فے قولہ فسلم اللہ کلبیادر کلہا ثم فصلہا بقولہ حتے کذا وحتے کذا آہ ومجملہ انہا عطف علے مقدر ای فسلم اللہ البیادر کلہا حتے لم ینقص من تلک البیادر التی لم یکلہا شئ اصلا وحتے انی انظر الے البیدر الذے کان علیہ النبی صلعم کانہا لم ینقص تمرۃ ۱۲ مرقاۃ ۴ے قولہ فی عکۃ بضم فتشدید قربۃ صغیرۃ ذکرہ شارح وفے النہایۃ ہی وعاء من جلد مستدیر ویختص بالسمن والعسل ۱۲ مر ۵ے قولہ ثم اخرجت خمارا بالکسر ما تستر بہ المرأۃ راسہا وقولہ ثم دستہ اے اخفتہ ادخلتہ تحت یدے یعنے ابطے والدس الاخفاء ودفن الشئ وقولہ ولاثتنی من اللوث وہو عصب العمامۃ اے عممتنی اے عظمت ببعض الخمار راسی اے لففت ببعضہ علے راسی وبعضہ علے ابطی ۱۲ لمعات ۶ے قولہ فی المسجد قال العسقلانی المراد بالمسجد ہو الموضع الذے اعدہ النبی صلے اللہ علیہ وسلم للصلوۃ فیہ حین محاصرۃ الاحزاب للمدینۃ فے غزوۃ الخندق ۱۲ مرقاۃ ۷ے قولہ قوموا ظاہرہ انہ صلے اللہ علیہ وسلم فہم ان اباطلحۃ استدعاہ الی منزلہ والا فقد علم ان اباطلحۃ وام سلیم ارسلا الخبز مع انس الیہ صلعم فلای شئ انطلق ویمکن ان یقال ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم علم بارسال الخبز ولکنہ قام وانطلق الے بیت ابی طلحۃ من غیر ان دعاہ ابوطلحۃ اظہارا للمعجزۃ والبرکۃ لاصحابہ ۱۲ لمعات ۸ے فقالت اللہ ورسولہ اعلم اے فلا بد من ظہور بعض الحکم قال النووی فیہ منقبۃ عظیمۃ لام سلیم ودلالۃ علی عظم دینہا ورجحان عقلہا وقوۃ یقینہا تعنے انہ صلے اللہ علیہ وسلم علم قدر الطعام فہو اعلم بالمصلحۃ ولو لم یعلم المصلحۃ لما فعلہا ۱۲ مرقاۃ ۹ے قولہ فقت بصیغۃ الماضی المجہول اے جعل فتیتا اے قطعا صغارا قولہ فادمتہ اے جعلت ما خرج من السمن من العکۃ اداما للفتیت ۱۲ مرقاۃ ولم ۱۰ے قولہ ائذن لعشرۃ قیل انما لم یاذن للکل مرۃ واحدۃ لان الجمع الکثیر اذا انظروا الی طعام قلیل یزداد حرصہم الے الاکل ویظنون ان ذلک الطعام لا یشبعہم والحرص علیہ محقۃ للبرکۃ وقیل بضیق المنزل قال الطیبی لیکون ارفق بہم فان القصعۃ التے فیہا الطعام لا یطیق علیہا اکثر من عشرۃ الا بضرر یلحقہم لبعدہا عنہم ۱۲ لمعات ۱۱ے قولہ سبعون او ثمانون کذا وقع ہنا بالشک وفی غیر ہذا بالجزم بالثمانین وفے روایۃ بضعۃ وثمانین والمنافاۃ لاحتمال اسقاط الکسر لکن فے روایۃ عند احمد حتے اکل منہ اربعون وبقیت کما ہی وہو یفید التغایر وان یکون القصۃ متعددۃ کذا قال الشیخ ویمکن ان یقال الثانی فی ہذہ الروایۃ ثمانین وغایۃ ما یدل علیہ انہ صلے اللہ علیہ وسلم اکل بعد تمام الاربعین فے البین ولعلہ اکل اربعون آخرون بعدہ صلے اللہ علیہ وسلم واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۱۲ے قولہ ینبع بفتح الموحدۃ وضمہا وجو کسرہا والمختار الفتح قولہ من بین اصابعہ قال النووی فے کیفیۃ ہذا النبع قولان حکاہما القاضے عیاض وغیرہ احدہما ان الماء یخرج من نفس اصابعہ وینبع من ذاتہا وہو قول المزنی واکثر العلماء وہو اعظم فے المعجزۃ من نبعہ من حجر ویؤیدہ ما جاء فے روایۃ فرایت الماء ینبع من اصابعہ وثانیہما انہ تعالے اکثر الماء فے ذاتہ فصار یفور من بین اصابعہ ۱۲ مرقاۃ ۔ +

فقال لی اذهب فبیدر[1] كُلَّ تمر علیٰ ناحیة ففعلتُ ثم دعوتُه فلما نظروا الیه كانهم[2] اُغْرُوا بی تلك الساعة فلمّا رأیٰ ما یصنعون طاف حول اعظمها بیدرًا ثلٰث مرّات ثم جلس علیه ثم قال ادعُ لی اصحابك فما زال یكیل لهم حتی ادّی اللهُ عن والدی امانته وانا ارضیٰ ان یؤدّیَ اللهُ امانةَ والدی ولا ارجع الیٰ اخواتی بتمرة فسلّم اللهُ البیادرَ كلها و[3]حتی انی انظر الی البیدر الذی كان علیه النبی صلی الله علیه وسلم كانها لم تنقص تمرة واحدة رواه البخاری **وعنه** قال ان ام مالك كانت تُهْدِی للنبیّ صلی الله علیه وسلم فی عُكّةٍ[4] لها سمنًا فیاتیها بنوها فیسألون الادم ولیس عندهم شیٔ فتعمِدُ الی الذی كانت تُهْدِی فیه للنبی صلی الله علیه وسلم فتجد فیه سمنًا فما زال یقیم لها اُدُمَ بیتها حتی عَصَرَتْه فاتت النبی صلی الله علیه وسلم فقال عصرتیها قالت نعم قال لو تركتیها ما زال قائمًا رواه مسلم **وعن** انسٍ قال قال ابوطلحة لامّ سُلیم لقد سمعتُ صوت رسول الله صلی الله علیه وسلم ضعیفًا اَعرِفُ فیه الجوع فهل عندكِ من شیٔ فقالت نعم فاخرجت اقراصًا من شعیر ثم اخرجت[5] خمارًا لها فلفّتِ الخبز ببعضه ثم دسّتْهُ تحت یدی ولاثتنی ببعضه ثم ارسلتنی الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فذهبتُ به فوجدتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم فی المسجد[6] ومعه الناس فسلّمتُ علیهم فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم اَرسلكَ ابوطلحة قلت نعم قال بطعامٍ قلت نعم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لمن معه قوموا[7] فانطلق وانطلقتُ بین ایدیهم حتی جئتُ اباطلحة فاخبرتُه فقال ابوطلحة یا اُمّ سُلیم قد جاء رسول الله صلی الله علیه وسلم بالناس ولیس عندنا ما نطعمهم فقالت[8] اللهُ ورسوله اعلم فانطلق ابوطلحة حتی لقی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاقبل رسول الله صلی الله علیه وسلم وابوطلحة معه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هلُمّی یا امّ سلیم ما عندكِ فاتت بذلك الخبز فامر به رسول الله صلی الله علیه وسلم فَفُتَّ[9] وعصرت امّ سلیم عُكّةً فادمته ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فیه ما شاء الله ان یقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتی شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن[10] لعشرة ثم لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون[11] او ثمانون رجلًا متفق علیه وفی روایة لمسلم انه قال ائذن لعشرة فدخلوا فقال كلوا وسمّوا الله فاكلوا حتی فعل ذلك بثمانین رجلًا ثم اكل النبیّ صلی الله علیه وسلم واهل البیت وترك سُؤرًا وفی روایة للبخاری قال اَدْخِلْ عَلَیَّ عشرة حتی عدّ اربعین ثم اكل النبیّ صلی الله علیه وسلم فجعلتُ انظر هل نقص منها شیٔ وفی روایة لمسلم ثم اخذ ما بقی فجمعه ثم دعا فیه بالبركة فعاد كما كان فقال دونكم هذا **وعنه** قال اُتِیَ النبیّ صلی الله علیه وسلم باناء وهو بالزّوراء فوضع یده فی الاناء فجعل الماء ینبع[12] من بین اصابعه فتوضأ القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال ثلثمائة

اوزُهاءُ ثلثمائة متفق علیه وَعَنْ عبد الله بن مسعود قال کنا نعدُّ الأیات برکةً وانتم تعدّونها تخویفاً کنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی سفر فقلّ الماء فقال اطلبوا فضلةً من ماء فجاؤا باناء فیه ماءٌ قلیلٌ فادخل یدہٗ فی الاناء ثم قال حیَّ علی الطهور المبارک والبرکةُ من الله ولقد رایت الماء ینبع من بین اصابع رسول الله صلی الله علیه وسلم ولقد کنا نسمع تسبیح الطعام وهو یُؤکل رواه البخاری وَعَنْ ابی قتادة قال خطبنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال انکم تسیرون عشیتکم ولیلتکم وتاتون الماء ان شاء الله غداً فانطلق الناس لا یلوی احد علی احد قال ابو قتادة فبینما رسول الله صلی الله علیه وسلم یسیر حتی ابهارّ اللیل فمال عن الطریق فوضع راسہٗ ثم قال احفظوا علینا صلوتنا فکان اول من استیقظ رسول الله صلی الله علیه وسلم والشمس فی ظهره ثم قال ارکبوا فرکبنا فسرنا حتی اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بمیضأة کانت معی فیها شیئ من ماء فتوضأ منها وضوء دون وضوء قال وبقی فیها شیئ من ماء ثم قال احفظ علینا میضأتک فسیکون لها نبأ ثم اذن بلال بالصلوة فصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم رکعتین ثم صلی الغداة ورکب ورکبنا معہٗ فانتهینا الی الناس حین امتدّ النهار وحمی کل شیئ وهم یقولون یا رسول الله هلکنا وعطشنا فقال لا هُلْکَ علیکم ودعا بالمیضأة فجعل یصبّ وابو قتادة یسقیهم فلم یعدُ ان رای الناس ماءً فی المیضأة تکابّوا علیها فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم احسنوا الملأ کلکم سیروی قال ففعلوا فجعل رسول الله صلی الله علیه وسلم یصبّ واسقیهم حتی ما بقی غیری وغیر رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم صبّ فقال لی اشرب فقلت لا اشرب حتی تشرب یا رسول الله فقال ان ساقی القوم اخرهم قال فشربت وشرب قال فاتی الناس الماء جامّین رواءً رواه مسلم هٰذا فی صحیحه وکذا فی کتاب الحمیدی وجامع الاصول وزاد فی المصابیح بعد قوله اخرهم لفظة شرباً وَعَنْ ابی هریرة قال لما کان یوم غزوة تبوک اصاب الناس مجاعةٌ فقال عمر یا رسول الله ادعهم بفضل ازوادهم ثم ادع الله لهم علیها بالبرکة فقال نعم فدعا بنطعٍ فبسط ثم دعا بفضل ازوادهم فجعل الرجل یجیئ بکف ذرةٍ ویجیئ الأخر بکف تمر ویجیئ الأخر بکسرة حتی اجتمع علی النطع شیئ یسیر فدعا رسول الله صلی الله علیه وسلم بالبرکة ثم قال خذوا فی اوعیتکم فاخذوا فی اوعیتهم حتی ما ترکوا فی العسکر وعاءً الا ملأوه قال فاکلوا حتی شبعوا وفضلت فضلة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانی رسول الله لا یلقی الله بهما عبد غیر شاک فیحجب عن الجنة رواه مسلم وَعَنْ انس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم عروساً بزینب فعمدت امی ام سلیم الی تمر وسمن واقط فصنعت حیساً فجعلته فی تورٍ فقالت یا انس اذهب بهٰذا الی رسول الله صلی

۱؎ قوله نعد الآیات ای المعجزات والکرامات قوله برکة وانتم تعدونها تخویفا ای انذارا وهلکة قال شارح وسمیت آیة لانها علامة نبوته فقیل اراد ابن مسعود رض بذلک ان عامة الناس لا ینفع فیهم الا الایات التی نزلت بالعذاب والتخویف وخاصتهم یعنی الصحابة کان ینفع فیهم الآیات المقتضیة للبرکة انتهی وحاصله ان طریق الخواص مبنی علی غلبة المحبة والرجاء وسبیل العوام مبنی علی کثرة الخوف والعناد ویسمی الاولون بالطائرین المجذوبین المرادین والآخرون بالسائرین السالکین المریدین وتفصیل المرام مما لا یقتضیه المقام ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله لا یلوی ای احد ای لا یمیل ولا یلتفت الیه بل یهتم فی طلب الماء ویمشی من غیر اعانة صحبته ۱۲ لمعات ۳؎ قوله قال ارکبوا قال ابن الملک فی تاخیره صلی الله علیه وسلم قضاء الصلوة دلیل علی ان من نام عن صلوة او نسیها ثم تذکرها لا یجب علیه القضاء علی الفور بل وعلی ندب مفارقة الموضع الذی ترک فیه المامور او ارتکب فیه المنهی یعنی ولو من غیر قصد والاظهر ان تاخیره انما هو لرجاء ان یصل الی الماء والخروج وقت کراهته وهو الراجح لان قوله حتی ارتفعت الشمس یدل علی ان الرکوب کان لخروج الوقت المکروه فلما خرج نزل ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله بمیضأة بکسر المیم وفتح الهمزة علی وزن مفعلة من الوضوء هی مطهرة کبیرة یتوضأ منها ۱۲ م ۵؎ قوله فسیکون لها نبأ الخ ای خبر عظیم وشان جسیم وفائدة جلیلة ونتیجة جمیلة یتحدث بها ویروی حکایتها وقال ابن الملک ای معجزة کما سیاتی ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله فلم یعد ان رای الناس الخ یحتمل ان یکون فاعلا ای لم یتجاوز رویة الناس الماء اکبابهم علیها او ان یکون مفعولا ای لم یتجاوز السقی رویة الناس فی تلک الحالة وهی کبهم علیه فتکابّوا ای ازدحموا علی المیضاة مکبا بعضهم علی بعض ۱۲ لمعات ۷؎ قوله احسنوا الملأ الخ بفتحتین ای الخلق وفی الفائق الملأ حسن الخلق وقیل للخلق الحسن ملأ لانه اکرم ما فی الرجل وافضله من قولهم لکرام القوم ووجوههم ملأ وانما قیل للکرام ملأ لانهم یتمالؤن ای یتعاونون اقول الاظهر ان یقال لانهم یملئون المجلس ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله غزوة تبوک اسم ارض بین الشام والمدینة بینه وبین المدینة مسیرة شهر وغزوته کانت سنة تسع فی رجب وهی آخر غزواته صلی الله علیه وسلم والمشهور فی تبوک عدم الصرف للتانیث والعلمیة ومن صرفها اراد الموضع وکلا الاعتبارین جائز فی اسماء المواضع والاماکن بالتاویل بالبقعة والناحیة وبموضع ومکان ۱۲ لمعات ومرقاة ۹؎ قوله فقال عمر الخ فی الحدیث اختصار وروی انهم اصابهم مجاعة فقالوا یا رسول الله لو اذنت لنا فنحرنا نواضحنا فاکلنا وادّهنا فقال افعلوا فجاء عمر رض فقال یا رسول الله ان فعلت قلّت الظهر ولکن ادعهم بفضل ازوادهم ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله فدعا بنطع النطع فیه لغات بفتح النون وکسرها مع فتح الطاء واسکانها افصحهن کسر النون وفتح الطاء وهو بساط من الادیم ۱۲ لمعات ۱۱؎ قوله فقال رسول الله الخ فیه ایماء الی ان رویة المعجزات سبب زیادة الیقین فی المعتقدات ۱۲ مرقاة ۱۲؎ قوله فیحجب بالنصب وفی نسخة بالرفع قال شارح بالنصب باضمار ان فی جواب النفی وهو لا یلقی انتهی والمعنی من یلقی الله بهما من غیر تردد وشک فلا یحجب من الجنة ابدا ۱۲ مرقاة ۱۳؎ قوله عروسا بالفتح یطلق علی الرجل والمرأة ما داما فی اعراسهما والحیس بفتح الحاء المهملة الخلط ویطلق علی تمر یخلط بالسمن والاقط فیعجن عجنا شدیدا ۱۲ لمعات ۱۴؎ قوله فی تور بمثناة فوقیة مفتوحة فواو ساکنة فراء اناء کالقدح ۱۲ لمعات -+

الله علیه وسلم فقل بعثت بهذا الیك امی وهی تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قلیل یا رسول الله فذهبت فقلت فقال ضعه ثم قال اذهب فادع لی فلانا وفلانا وفلانا رجالا سماهم وادع لی من لقیت فدعوت من سمی ومن لقیت فرجعت فاذا البیت غاص باهله قیل لانس عدد کم کانوا قال زهاء ثلثمائة فرأیت النبی صلی الله علیه وسلم وضع یده علی تلك الحیسة وتکلم بما شاء الله ثم جعل یدعو عشرة عشرة یاکلون منه ویقول لهم اذکروا اسم الله ولیاکل کل رجل مما یلیه قال فاکلوا حتی شبعوا فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتی اکلوا کلهم قال لی یا انس ارفع فرفعت فما ادری حین وضعت کان اکثر ام حین رفعت متفق علیه

وعن جابر قال غزوت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم وانا علی ناضح قد اعیی فلا یکاد یسیر فتلاحق بی النبی صلی الله علیه وسلم فقال ما لبعیرك قلت قد عیی فتخلف رسول الله صلی الله علیه وسلم فزجره فدعا له فما زال بین یدی الابل قدامها یسیر فقال لی کیف تری بعیرك قلت بخیر قد اصابته برکتك قال افتبیعنیه بوقیة فبعته علی ان لی فقار ظهره الی المدینة فلما قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم غدوت علیه بالبعیر فاعطانی ثمنه ورده علی متفق علیه

وعن ابی حمید الساعدی قال خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم غزوة تبوك فاتینا وادی القری علی حدیقة لامرأة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اخرصوها فخرصناها وخرصها رسول الله صلی الله علیه وسلم عشرة اوسق وقال احصیها حتی نرجع الیك ان شاء الله وانطلقنا حتی قدمنا تبوك فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ستهب علیکم اللیلة ریح شدیدة فلا یقم فیها احد فمن کان له بعیر فلیشد عقاله فهبت ریح شدیدة فقام رجل فحملته الریح حتی القته بجبلی طیئ ثم اقبلنا حتی قدمنا وادی القری فسأل رسول الله صلی الله علیه وسلم المرأة عن حدیقتها کم بلغ ثمرها فقالت عشرة اوسق متفق علیه

وعن ابی ذر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انکم ستفتحون مصر وهی ارض یسمی فیها القیراط فاذا فتحتموها فاحسنوا الی اهلها فان لها ذمة ورحما او قال ذمة وصهرا فاذا رأیتم رجلین یختصمان فی موضع لبنة فاخرج منها قال فرأیت عبد الرحمن بن شرحبیل بن حسنة واخاه ربیعة یختصمان فی موضع لبنة فخرجت منها رواه مسلم

وعن حذیفة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال فی اصحابی وفی روایة قال فی امتی اثنا عشر منافقا لا یدخلون الجنة ولا یجدون ریحها حتی یلج الجمل فی سم الخیاط ثمانیة منهم تکفیهم الدبیلة سراج من نار یظهر فی اکتافهم حتی تنجم فی صدورهم رواه مسلم وسنذکر حدیث سهل بن سعد لاعطین هذه الرایة غدا فی باب مناقب علی وحدیث جابر من یصعد الثنیة

(حواشی بین السطور: ای مقدارہ ۱۲ — ای عجز ۱۲ — ای قدرها ۱۲ — ای احفظی عددها ۱۲ — الوسق ستون صاعا ۱۲ — ای تظهر وتطلع ۱۲)

۱؎ قوله سماهم الخ ای عینهم باسمائهم ونسبتهم فعبرت عنهم بفلانا وفلانا فقوله رجالا اسماهم من کلام انس بدل من فلانا او بتقدیر اعنی او یعنی والله اعلم ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله حتی اکلوا کلهم وقیل ظاهر الحدیث ان الولیمة لزینب کانت من الحیس الذی اهدته ام سلیم والمشهور من الروایات انه اولم علیها بخبز ولحم ولم یقع فی القصة تکثیر الطعام واجیب بانه یجوز ان یکون حضور الحیس صادف حضور الخبز واللحم وانکار وقوع تکثیر الطعام فی قصة الخبز واللحم عجیب فان انسا یقول اولم علیها بشاة وانه اشبع المسلمین خبزا ولحما وهم یومئذ نحو الالف قلت لا دلالة فیه علی ان الحیس ولیمة وانما وقع ارساله هدیة ثم اما فی آخر الیوم واما فی یوم آخر اولم علیها بشاة واشبع الالف خبزا ولحما فلا منافاة بین القضیتین ۱۲ مرقاة ولمعات ۳؎ قوله فما ادری الخ ای فی الصورة والا فلا شك انه حین الرفع اکثر برکة وضع یده صلی الله علیه وسلم وفضله اصحابه رضی الله عنهم ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله علی ان لی فقار ظهره ای رکوبه والفقار بفتح الفاء عظم الظهر وفی القاموس الفقرة بالکسر والفقرة والفقار بفتحهما ما انتضد من عظام الصلب من لدن الکاهل الی العجب والجمع کعنب وسحاب والحدیث یدل علی جواز شرط فیه منفعة للبائع والفقهاء حکموا بعدم جوازه لعله منسوخ او لم یکن فی صلب العقد بل التمسه بعد البیع وان کان ظاهر العبارة ینافیه والله اعلم ۱۲ لمعات ۵؎ قوله فاعطانی ثمنه الخ قال ابن حجر هذا بطریق المجاز لان العطیة انما وقعت له بواسطة بلال کما رواه مسلم فلما قربت المدینة قال لبلال اعطه اوقیة من ذهب وزده وفیه بحث اذ الظاهر ان امره لبلال سبق ثم اعطاه فی تحقق مع ان حقیقة العطاء انما یکون للآمر وقد ظهر من تفصیل القصة ان قصد رسول الله صلی الله علیه وسلم کان محض اعانة لجابر والاحسان به فلا ینبغی ان یستدل به علی جواز البیع بشرط فیه منفعة لاحد المتعاقدین کما قالوا ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله وادی القری هو موضع مشهور بینه وبین المدینة ثلثة ایام من جهة الشام وهو ههنا فی الظاهر ترکیبا اضافیا جعل علما کعبد الله فینبغی ان یعرب باعرابین وینصب الیاء من وادی لکن قال التوربشتی لا یعرب الیاء من وادی فان الکلمتین جعلتا اسما واحدا فکانه ثبت عندهم من حیث الروایة عدم الاعراب ۱۲ لمعات ۷؎ قوله بجبلی طیئ بیاء مشددة بعدها همزة علی وزن سید وهو ابو قبیلة من الیمن ذکره فی شرح مسلم وکذا فی القاموس ثم قیل الجبلان احدهما اجا بالتحریك وهو بهمزة وجیم فهمزة علی فعل کجبل وقیل کعصا والآخر سلمی بفتح السین وهما بارض نجد ۱۲ ۸؎ قوله یسمی فیها القیراط قال القاضی ای یکثر اهلها ذکر القراریط فی معاملتهم لتشددهم فیها وقلة مروتهم وقیل القراریط کلمة یذکرها اهلها فی السبابة ویقولون اعطیت فلانا قراریط ای سمعته المکروه وقد حکاه الطحاوی عنهم وهو اعلم بلهجة اهل بلده لانه منهم ومعنی الحدیث ان القوم لهم دناءة وخسة وفی لسانهم بذاء وفحش ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله فان لها ذمة ای من جهة ابراهیم بن النبی صلی الله علیه وسلم ان امه ماریة کانت منها قوله رحما ای قرابة من جهة هاجر ام اسمعیل فانها کانت من القبط ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله یختصمان الخ وقد وقع هذا فی آخر عهد عثمان رضی الله عنه حین عتبوا علیه لاجل تولیته عبد الله بن سعد بن ابی سرح اخیه من الرضاعة فهذا من قبیل ما کوشف للنبی صلی الله علیه وسلم من الغیب فتن وشرور بها کخروج المصریین علی عثمان اولا وقتلهم محمد بن ابی بکر ثانیا وهو وال علیهم من قبل علی رضی الله عنه فجعل فی مصر ذلك علامة وامارة لتلك الفتن وامر ابا ذر بالخروج منها حینئذ وهذا هو الظاهر ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله الدبیلة فی الاصل تصغیر الدبل وهو الداهیة فاطلقت علی قرحة ردیة تحدث فی باطن الانسان ۱۲ مرقاة

في باب جامع المناقب ان شاء الله تعالىٰ

الفصل الثاني

عَنْ ابي موسى قال خرج ابو طالب الى الشام وخرج[1] معه النبي صلى الله عليه وسلم في اشياخ من قريش فلما اشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم فخرج اليهم الراهب وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج اليهم قال فهم يحلون رحالهم فجعل يتخللهم الراهب حتى جاء فاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا سيد العالمين هذا رسول رب العالمين يبعثه الله رحمة للعلمين فقال له اشياخ من قريش ما علمك فقال انكم حين اشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر الا خر ساجدًا ولا يسجدان الا لنبي واني اعرفه بخاتم النبوة اسفل من[2] غضروف كتفه مثل[3] التفاحة ثم رجع فصنع لهم طعامًا فلما اتاهم به وكان هو في رعية الابل فقال ارسلوا اليه فاقبل وعليه غمامة تظله فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه الى في‌ء شجرة فلما جلس مال[4] في‌ء الشجرة عليه فقال انظروا[5] الى في‌ء الشجرة مال عليه فقال انشدكم الله ايكم وليه قالوا ابو طالب فلم يزل[6] يناشده حتى رده ابو طالب وبعث[7] معه ابو بكر بلالًا وزوده الراهب من الكعك والزيت رواه الترمذي

وَعَنْ علي بن ابي طالب قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فخرجنا في بعض نواحيها فما استقبله جبل ولا شجر الا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله رواه الترمذي والدارمي،

وَعَنْ انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بالبراق ليلة اسري به ملجمًا مسرجًا فاستصعب عليه فقال له جبرئيل ابمحمد تفعل هذا فما ركبك احد اكرم[8] على الله منه قال فارفض عرقًا رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

وَعَنْ بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انتهينا الى بيت المقدس قال جبرئيل باصبعه فخرق[9] بها الحجر فشد به البراق رواه الترمذي

وَعَنْ يعلى بن مرة الثقفي قال ثلثة اشياء رايتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا نحن نسير معه اذ مررنا ببعير يسنى[10] عليه فلما راه البعير جرجر[11] فوضع جرانه فوقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين صاحب هذا البعير فجاءه فقال بعنيه فقال بل نهبه لك يا رسول الله وانه لاهل بيت ما لهم معيشة غيره قال اما اذ ذكرت[12] هذا من امره فانه شكى كثرة العمل وقلة العلف فاحسنوا اليه ثم سرنا حتى نزلنا منزلًا فنام النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت شجرة تشق الارض حتى غشيته ثم رجعت الى مكانها فلما استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت له فقال هي شجرة استاذنت ربها ان تسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لها قال ثم سرنا فمررنا بماء فاتته امرأة بابن لها به جنة فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم بمنخره ثم قال اخرج فاني محمد رسول الله ثم سرنا فلما رجعنا مررنا بذلك الماء فسألها عن الصبي فقالت والذي بعثك بالحق ما راينا[13] منه ريبًا بعدك رواه في

---

[1] قوله وخرج معه النبي صلى الله عليه وسلم قال في مظاهر حق وعمره صلى الله عليه وسلم اذ ذاك اثنا عشر سنة ۱۲ [2] قوله من غضروف كتفه والغضروف عظم لين على رؤس المفاصل في ملتقى العظم واللحم وهو واسطة في التقائها والتئامها لكونه بين بين لا شديدا شدة العظم ولا لينا لين اللحم كان واسطة لان الواسطة بين الشيئين ينبغي ان يكون ذات جهتين لكل منهما كما ذكروا هذا كلام الحكماء وفي القاموس الغضروف كل عظم رخص يؤكل كمارن الانف ونغض الكتف ورؤس الاضلاع ۱۲ لمعات [3] قوله مثل التفاحة الظاهر النصب وفي نسخة صحيحة بالرفع وفي اخرى بالجر على انه صفة خاتم ذكره شارح وقال بعض المحققين يروى بالرفع على انه خبر محذوف، وبالنصب على اضمار الفعل ويجوز الجر على الابدال دون الصفة لان مثل وغير يتعارفان بالاضافة الى المعرفة ۱۲ مرقاة [4] قوله مال في‌ء الشجرة عليه اي زيادة على ظل الصحابة او زالت الصحابة ومالت الشجرة اظهارا للخوارق ۱۲ مرقاة [5] قوله انظروا الى في‌ء الشجرة الخ اي ان كنتم تنظرون الى مظلة السماء فانظروا الى مظلة الارض ولكن الله سبحانه اعماهم كما اخبر به بقوله تعالى وتراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون واظهر هذا المعنى في قوله فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ۱۲ مرقاة [6] قوله فلم يزل يناشده اي يناشد ابا طالب ويطالب رده عليه السلام خوفا عليه من اهل الروم ان يقتلوه في الشام ويقول لابي طالب بالله عليك ان ترد محمدا الى مكة وتحفظ من العدو ۱۲ مرقاة [7] قوله وبعث معه ابو بكر بلالا قالوا كيف تكون هذا وبلال لم يخلق بعد وابو بكر كان صبيا فانه اصغر من النبي صلى الله عليه وسلم سنتين وكان للنبي صلى الله عليه وسلم اذ ذاك اثنتا عشرة سنة فلذا ضعفوا هذا الحديث وحكم بعضهم ببطلانه قال ابن حجر في الاصابة الحديث رجاله ثقات وليس فيه منكر سوى هذا اللفظ فيحتمل انها مدرجة فيه منقطعة من حديث آخر وهو من احد رواته ۱۲ لمعات [8] قوله اكرم على الله مرفوع صفة الاحد قال التوربشتي وجدنا الرواية في اكرم بالنصب فلعل التقدير كان اكرم ۱۲ لمعات [9] قوله فخرق بها الحجر اي ثقبا ثقبا نافذا وقد مر في باب المعراج من حديث انس فربطه بالحلقة التي تربط الانبياء به وقالوا في الجمع بينهما لعل المراد من الحلقة الموضع الذي كان فيه الحلقة الموضع الذي كان فيه الحلقة وقد انسد فخرقه جبرئيل باصبعه والله اعلم ۱۲ لمعات [10] قوله يسنى بلفظ المجهول اي يستقى سنت الناقة الارض تسنوا اذا سقتها والسانية ناقة يستقى عليها قوله جرجر اي صوت وصاح وقيل اي رددت الصوت في الحلق والجران بكسر الجيم دخفة الراء مقدم عنق البعير من مذبحه الى منحره ۱۲ لمعات [11] قوله جرجر اي صاح من الجرجرة وهي صوت تردد البعير في حلقه على ما ذكره القاضي فالمعنى رددت الصوت في حلقه ۱۲ مرقاة [12] قوله اما اذ ذكرت هذا من امره اي فاعلم اني ما طلبت شراءه لا لتخليصه لا لغرض آخر به فانه شكى كثرة العمل وقلة العلف فاذا كان كذلك فاحسنوا اليه اي بكثرة العلف وقلة العمل مع جواز كثرتهما وقلتهما ۱۲ مرقاة [13] قوله ما راينا منه اي من الصبي قوله ريبا بفتح الراء وسكون الياء اي شيئا نكرهه قوله بعدك اي بعد مفارقتك او بعد دعائك ومنه قوله تعالى ريب المنون اي حوادث الدهر وقيل ما راينا منه ما اوقعنا في شك من حاله وتحيرنا من امره ومنه قوله تعالى لا ريب فيه ۱۲ مرقاة - +

شرح السنّة **وعن** ابن عبّاسٍ قال ان امرأة جاءت بابن لها الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یارسول اللہ ان ابنی بہ جنون وانّہ لیاخذہ عند غدائنا وعشائنا فمسح رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صدرہ ودعا فثعّ[۱] ثعّۃً وخرج من جوفہ مثل الجرو الاسود یسعٰی رواہ الدارمیّ **وعن** انسٍ قال جاء جبرئیل الی النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم وھو جالس حزین قد تخضّب[۲] بالدّم من فعل اھل مکّۃ فقال یارسول اللہ ھل تحبّ ان نریک اٰیۃً قال نعم فنظر الی شجرۃ من ورائہ فقال ادع بھا فدعا بھا فجاءت فقامت بین یدیہ فقال مرھا فلترجع فامرھا فرجعت فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حسبی[۳] حسبی رواہ الدارمی **وعن** ابن عمر قال کنّا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی سفر فاقبل اعرابی فلمّا دنٰی قال لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تشھد ان لا الٰہ الا اللہ وحدہ لا شریک لہ وانّ محمّدًا عبدہ ورسولہ قال ومن یشھد علٰی ما تقول قال ھٰذہ السّلمۃ فدعاھا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو بشاطئ الوادی فاقبلت تخدّ الارض حتی قامت بین یدیہ فاستشھدھا ثلاثا فشھدت ثلٰثا انہ کما قال ثم رجعت الی منبتھا رواہ الدارمی **وعن** ابن عباسٍ قال جاء اعرابی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال بما اعرف انک نبیّ قال ان دعوت[۴] ھٰذا العذق من ھٰذہ النخلۃ یشھد انی رسول اللہ فدعاہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجعل ینزل من النخلۃ حتی سقط الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال ارجع فعاد فاسلم الاعرابی رواہ الترمذی وصحّحہ **وعن** ابی ھریرۃ قال جاء ذئبٌ الی راعی غنمٍ فاخذ منھا شاۃ فطلبہ الرّاعی حتی انتزعھا منہ قال فصعد الذئب علٰی تلٍّ فاقعٰی[۵] واستذفر وقال قد عمدت[۶] الی رزقٍ رزقنیہ اللہ اخذتہ ثم انتزعتہ منّی فقال الرجل تاللہ ان رأیت[۷] کالیوم ذئبٌ یتکلّم فقال الذئب اعجب من ھٰذا رجل فی النخلات بین الحرّتین یخبرکم بما مضٰی وما ھو کائن بعدکم قال فکان الرّجل یھودیا فجاء الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاخبرہ واسلم فصدّقہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم انھا امارات بین یدی السّاعۃ قد اوشک الرجل ان یخرج فلا یرجع حتی یحدّثہ نعلاہ وسوطہ بما احدث اھلہ بعدہ رواہ فی شرح السنّۃ **وعن** ابی العلاء عن سمرۃ بن جندب قال کنّا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم نتداول[۸] من قصعۃ من غدوۃٍ حتی اللّیل یقوم عشرۃ ویقعد عشرۃ قلنا فما کانت تمدّ قال من ایّ شیءٍ تعجب ما کانت تمدّ الا من ھٰھنا واشار بیدہ الی السّماء رواہ الترمذی والدارمی **وعن** عبداللہ ابن عمرو ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خرج یوم بدرٍ فی ثلٰثمائۃ[۹] وخمسۃ عشر قال اللّٰھم انھم حفاۃ فاحملھم اللّٰھم انھم عراۃ فاکسھم اللّٰھم انھم جیاع فاشبعھم ففتح اللہ لہ فانقلبوا وما منھم رجل الا وقد رجع بجمل او جملین واکتسوا[۱۰] وشبعوا رواہ ابوداؤد **وعن** ابن مسعود عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال انکم منصورون ومصیبون ومفتوح لکم فمن ادرک ذٰلک منکم فلیتّق اللہ ولیأمر بالمعروف ولینہ عن المنکر رواہ ابوداؤد **وعن** جابر ان یھودیّۃ[۱۱] من اھل خیبر سمّت شاۃ مصلیّۃ[۱۲]

---

[۱] قولہ فثعّ ای قاء قیئۃ والثعّ بالثاء المثلثۃ فتشدید المہملۃ القیٔ وبالتاء المرۃ منہ والجرو بکسر الجیم وسکون الراء فی آخرہ واو ولد الکلب والاسد ۱۲ لمعات [۲] قولہ قد تخضّب بالدم ای تلطخ فکان ذلک یوم احد حین کسرت رباعیتہ قال السیوطی عن عبدالرزاق عن معمر عن الزہری ضرب وجہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالسیف سبعین ضربۃ وقاہ اللہ شرہا کلہا ۱۲ لمعات [۳] قولہ حسبی الخ زید للمبالغۃ او اشارۃ الی تکرار خرق العادۃ بالمجیٔ والاعادۃ والمعنی کفانی فی تسلیتی عما القیتہ من الحزن ہذہ الکرامۃ من ربی ۱۲ لم [۴] قولہ قال ان دعوت بکسر ان فی اکثر الاصول وفی بعضہا بفتح ان وہو الاظہر ای بان دعوت ہذا العذق بکسر العین وہو العرجون بما فیہ من اشماریخ وہی بمنزلۃ العنقود من العنب وبالفتح النخلۃ ۱۲ مرقاۃ [۵] قولہ فاقعٰی ای جلس مقعیا بان قعد علی ورکیہ ونصب یدیہ واستذفر بالمثلثۃ فالفاء ای ادخل ذنبہ بین رجلیہ وقیل بین الیتیہ ۱۲ مرقاۃ [۶] قولہ قد عمدت بفتح المیم علی صیغۃ المتکلم اخبار علی سبیل الشکایۃ وفی نسخۃ بصیغۃ الخطاب علی انہ استفہام علی سبیل الانکار والمعنی قصدت ۱۲ مرقاۃ [۷] قولہ ان رأیت کالیوم الخ ای ما رأیت ذئبا یتکلم کالیوم قال شارح وفی الفائق ای ما رأیت اعجوبۃ کاعجوبۃ الیوم فحذف الموصوف واقیمت الصفۃ مقامہ او حذف المضاف واقیم المضاف الیہ مقامہ ۱۲ مرقاۃ [۸] قولہ نتداول ای نتناوب باکل الطعام فیہا قولہ من غدوۃ حتی اللیل ای طول النہار وقولہ قلنا فما کانت تمد بلفظ المجہول من الامداد ای ای شیٔ کانت القصعۃ تمد بہ قیل ہذا قول الصحابۃ وقال من ای شیٔ تعجب قول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی جوابہم وقیل السوال من ابی العلاء ومن معہ والجواب قول سمرۃ ۱۲ لمعات وقال الطیبی ویحتمل ان یکون القائل سمرۃ والسائل ابو العلاء وہو الظاہر آہ ووجہ ظہورہ لا یخفی اذ مثل ہذا السوال من الاصحاب المشاہدین للمعجزۃ فی غایۃ من الغرابۃ واما سوال التابعین من الصحابی فقد یوجہ بانہ توہم انہ کان یاتی الطعام ویوضع فی القصعۃ مرۃ بعد مرۃ بعد فراغ عشرۃ کما تقع فی العرب علی طریق العادۃ فاجاب الصحابی رضی اللہ عنہ بان ہذا لم یقع الا علی سبیل خرق العادۃ فالمدد من رب السماء لا من احد من المخلوقین من سکان الارض ۱۲ مرقاۃ [۹] ثلٰثمائۃ وخمسۃ عشرۃ والمشہور انہ خرج یوم بدر فی ثلٰثمائۃ وثلٰثۃ عشر من المہاجرین سبعۃ وسبعون ومن الانصار مائتان وستۃ وثلثون ۱۲ لمعات [۱۰] قولہ واکتسوا وشبعوا ای من غنائم اعدائہم وفی الحدیث ان الصبر علی ما تکرہ فیہ خیر کثیر ثم ہذا نتیجۃ فی الدنیا والآخرۃ خیر وابقی ۱۲ مرقاۃ [۱۱] قولہ یہودیۃ اسمہا زینب بنت الحارث امرأۃ سلام بن مشکم ۱۲ لمعات [۱۲] قولہ مصلیۃ بفتح المیم وکسر اللام وتشدید الیاء التحتیۃ ای مشویۃ قیل واکثرت السم فی الکتف والذراع لما بلغہا انہا احب اعضاء الشاۃ الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ۔

ثم اهدتها لرسول الله صلی الله علیه وسلم فاخذ رسول الله صلی الله علیه وسلم الذراع[۱] فاکل منها واکل رهط من اصحابه معه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ارفعوا ایدیکم وارسل الی الیهودیة فدعاها فقال سممت هذه الشاة فقالت من اخبرک قال اخبرتنی هذه فی یدی للذراع قالت نعم قلت ان کان نبیا فلن تضره وان لم یکن نبیا استرحنا منه فعفا[۲] عنها رسول الله صلی الله علیه وسلم ولم یعاقبها وتوفی اصحابه الذین اکلوا من الشاة واحتجم رسول الله صلی الله علیه وسلم علی کاهله من اجل الذی اکل من الشاة حجمه ابو هند بالقرن[۳] والشفرة وهو مولی لبنی بیاضة من الانصار رواه ابو داؤد والدارمی

وعن سهل بن[۴] حنظلیة انهم ساروا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم حنین فاطنبوا السیر حتی کان عشیة فجاء فارس فقال یا رسول الله انی طلعت علی جبل کذا وکذا فاذا انا بهوازن علی[۵] بکرة ابیهم بظعنهم[۶] ونعمهم اجتمعوا الی حنین فتبسم رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال تلک غنیمة المسلمین غدا ان شاء الله تعالی ثم قال من یحرسنا اللیلة قال انس بن ابی مرثد الغنوی انا یا رسول الله قال ارکب فرکب فرسا له فقال استقبل هذا الشعب حتی تکون فی اعلاه فلما اصبحنا خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم الی مصلاه فرکع رکعتین ثم قال هل حسستم فارسکم فقال رجل یا رسول الله ما حسسنا فثوب بالصلوة فجعل رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو یصلی یلتفت[۷] الی الشعب حتی اذا قضی الصلوة قال ابشروا فقد جاء فارسکم فجعلنا ننظر الی خلال الشجر فی الشعب فاذا هو قد جاء حتی وقف علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال انی انطلقت حتی کنت فی اعلی هذا الشعب حیث امرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما اصبحت طلعت الشعبین کلیهما فلم ار احدا فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم هل نزلت اللیلة قال لا الا مصلیا او قاضی حاجة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فلا علیک ان[۸] لا تعمل بعدها رواه ابو داؤد

وعن ابی هریرة قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم بتمرات فقلت یا رسول الله ادع الله فیهن بالبرکة فضمهن ثم دعا لی فیهن بالبرکة قال خذهن فاجعلهن فی مزودک کلما اردت ان تاخذ منه شیئا فادخل فیه یدک فخذه ولا تنثره نثرا فقد[۹] حملت من ذلک التمر کذا وکذا من وسق فی سبیل الله فکنا ناکل منه ونطعم وکان لا یفارق[۱۰] حقوی حتی کان[۱۱] یوم قتل عثمان فانه انقطع رواه الترمذی

الفصل الثالث

عن ابن عباس قال تشاورت[۱۲] قریش لیلة بمکة[۱۳] فقال بعضهم اذا اصبح فاثبتوه بالوثاق یریدون النبی صلی الله علیه وسلم فقال بعضهم بل اقتلوه وقال بعضهم بل اخرجوه فاطلع الله نبیه صلی الله علیه وسلم علی ذلک فبات علی علی فراش النبی صلی الله علیه وسلم تلک اللیلة وخرج النبی صلی الله علیه وسلم حتی لحق بالغار وبات المشرکون یحرسون علیا یحسبونه النبی صلی الله علیه وسلم فلما اصبحوا ثاروا علیه فلما راوا علیا رد الله مکرهم فقالوا این صاحبک هذا قال لا ادری فاقتصوا اثره فلما بلغوا الجبل اختلط

---

[۱] قوله للذراع اللام للبیان او بمعنی عن نحو قال ربی انه لم یفعل ای قال عن الذراع انها اخبرتنی وقیل اللام بمعنی الی ای قال ذلک مشیرا الیها ۱۲ لمعات [۲] قوله فعفا عنها فیه اختلاف اذ الروایة وردت بانه امر بقتلها فقتلت ووجه التوفیق بینهما انه عفا عنها فی اول الامر فلما مات بشر بن البراء بن معرور من الاکلة التی ابتلعها امر بها فقتلت مکانه ۱۲ طیبی [۳] بالقرن ای کانت المحجمة قرنا والمبضعة سکینا عریضا ۱۲ مرقاة [۴] قوله سهل بن حنظلیة الخ قال المؤلف هی ام جده وقیل امه والیها ینسب وبها یعرف واسم ابیه الربیع ابن عمرو وکان سهل رضی ممن بایع تحت الشجرة وکان فاضلا معتزلا عن الناس کثیر الصلوة والذکر سکن الشام ومات بدمشق فی اول ایام معاویة ۱۲ مرقاة [۵] قوله علی بکرة ابیهم ای باجمعهم یقال جاء القوم علی بکرة ابیهم وهذا مثل یریدون به الکثرة وقال الطیبی ان اصله ان جمعا من العرب عرض لهم انزعاج فارتحلوا جمیعا ولم یخلفوا شیئا حتی ان بکرة کانت لابیهم اخذوها معهم فقال من رآهم جاؤا علی بکرة ابیهم فصار ذلک مثلا ۱۲ لمعات [۶] قوله بظعنهم قال الجزری ای بنسائهم وهو الاظهر علی انها جمع الظعینة وهی المرأة ما دامت فی الهودج وقیل هو الهودج کانت فیه امرأة اولا وهو مرکب من مراکب النساء ۱۲ مرقاة [۷] قوله یلتفت الی الشعب ای یمیل بطرف عینه الی جهة الطریق فی الجبل ۱۲ مرقاة [۸] قوله ان لا تعمل بعدها یعنی من نوافل الخیرات وفضائل الاعمال فان فیما عملت کفایة وهذا مبالغة فی تحسین عمله وبشارة له بالمغفرة وقیل المراد عمل الجهاد فی ذلک الیوم وهذا اظهر والله اعلم ۱۲ لمعات [۹] قوله فقد حملت من ذلک آه ای اخرجت منه متدارکا بدفعات بان یکون فی کل دفعة اقل منه او یکون فی کل دفعة بهذا المقدار فافهم والوسق بسکون السین ستون صاعا وحمل بعیر والحقو بفتح الحاء المهملة وسکون القاف معقد الازار ۱۲ لمعات [۱۰] لا یفارق حقوی ای وسطی قال شارح الحقو الازار والمراد هنا موضع شد الازار وقال الطیبی الحقو معقد الازار وسمی الازار به للمجاورة ۱۲ [۱۱] قوله حتی کان یوم الخ بالرفع علی انه کان تامة وجوز نصبه علی ان التقدیر حتی کان الزمان یوم قتل عثمان وقوله فانه انقطع ای ذلک الیوم وسقط منی وضاع فحزنت علیه حزنا شدیدا فکان یقول ابو هریرة للناس هم ولی هم بینهم هم الجراب وهم الشیخ عثمانا ۱۲ مرقاة [۱۲] قوله تشاورت قریش وقد اخبر الله سبحانه عنه بقوله واذ یمکر بک الذین کفروا لیثبتوک او یقتلوک او یخرجوک وذلک انهم لما سمعوا باسلام الانصار ومتابعتهم خافوا واجتمعوا فی دار الندوة متشاورین فی امره فدخل علیهم ابلیس فی صورة شیخ قال انا من نجد سمعت اجتماعکم فحضرتکم لانصحکم فی رایکم قال ابو البختری رأیی ان تحبسوه فی بیت فقال الشیخ بئس الرای یاتیکم قومه ویخلصه منکم وقال هشام بن عمرو ان تخرجوه من ارضکم فقال بئس الرای وقال ابو جهل انا اری ان تاخذوا من کل بطن غلاما فیقتلوه دفعة واحدة فیتفرق دمه فی القبائل فلا یقوی بنو هاشم علی حرب قریش فعقلناه فقال صدق هذا الفتی فتفرقوا علی رایه ۱۲ مرقاة [۱۳] قوله بمکة ای بدار الندوة وحضر معهم الشیطان علی صورة شیخ نجدی ۱۲ مر

له قوله علی بابه نسج العنکبوت قیل لما دخل الغار بعث الله حمامتین فباضتا فی اسفله والعنکبوت فنسجت علیه ورؤسا المشرکین طلعوا فوق الغار بحیث لو نظروا الی اقدامهم لرأوہما فاشفق ابوبکرؓ علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال علیه السلام ما ظنک باثنین الله ثالثهما فاعماہم الله عن الغار فجعلوا یترددون حوله فلم یروہ ۱۲ مرقاة ۲ قوله فهل

علیهم فصعد والجبل فمرّوا بالغار فراوا علی بابه نسج العنکبوت فقالوا لو دخل هٰهنا لم یکن نسج
العنکبوت علی بابه فمکث فیه ثلث لیال رواہ احمد وعن ابی هریرة قال لما فتحت خیبر اهدیت لرسول
الله صلی الله علیه وسلم شاة فیها سمٌّ فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اجمعوا الیّ من کان هٰهنا من الیهود
فجمعوا له فقال لهم رسول الله صلی الله علیه وسلم انی سائلکم عن شیء فهل انتم مصدقیّ عنه قالوا نعم یا ابا القاسم
فقال لهم رسول الله صلی الله علیه وسلم من ابوکم قالوا فلان قال کذبتم بل ابوکم فلان قالوا صدقت وبررت قال
فهل انتم مصدقیّ عن شیء ان سالتکم عنه قالوا نعم یا ابا القاسم وان کذبناک عرفت کما عرفته فی ابینا
فقال لهم من اهل النار قالوا نکون فیها یسیرا ثم تخلفونا فیها فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اخسئوا فیها والله
لا نخلفکم فیها ابدا ثم قال هل انتم مصدقیّ عن شیء ان سالتکم عنه فقالوا نعم یا ابا القاسم قال هل جعلتم
فی هذه الشاة سما قالوا نعم قال فما حملکم علی ذلک قالوا اردنا ان کنت کاذبا ان نستریح منک وان کنت
صادقا لم یضرک رواہ البخاری وعن عمرو بن اخطب الانصاری قال صلّی بنا رسول الله صلی الله علیه وسلم
یوما الفجر وصعد علی المنبر فخطبنا حتی حضرت الظهر فنزل فصلی ثم صعد المنبر فخطبنا حتی حضرت
العصر ثم نزل فصلی ثم صعد المنبر حتی غربت الشمس فاخبرنا بما هو کائن الی یوم القیامة قال فاعلمنا
احفظنا رواہ مسلم وعن معن بن عبد الرحمن قال سمعت ابی قال سالت مسروقا من اذن النبی صلی
الله علیه وسلم بالجن لیلة استمعوا القرآن فقال حدثنی ابوک یعنی عبد الله بن مسعود انه قال اذنت
بهم شجرة متفق علیه وعن انس قال کنا مع عمر بین مکة والمدینة فتراءینا الهلال وکنت رجلا
حدید البصر فرأیته ولیس احد یزعم انه رآه غیری فجعلت اقول لعمر اما تراه فجعل لا یراه قال یقول عمر
سأراہ وانا مستلق علی فراشی ثم انشأ یحدثنا عن اهل بدر فقال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان
یرینا مصارع اهل بدر بالامس یقول هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله وهذا مصرع فلان غدا ان شاء
الله قال عمر والذی بعثه بالحق ما اخطؤا الحدود التی حدها رسول الله صلی الله علیه وسلم قال فجعلوا فی بئر بعضهم
علی بعض فانطلق رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی انتهی الیهم فقال یا فلان بن فلان ویا فلان بن فلان
هل وجدتم ما وعدکم الله ورسوله حقا فانی قد وجدت ما وعدنی الله حقا فقال عمر یا رسول الله کیف
تکلم اجسادا لا ارواح فیها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غیر انهم لا یستطیعون ان یردوا علی شیئا
رواہ مسلم وعن انیسة بنت زید بن ارقم عن ابیها ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل علی زید یعوده
من مرض کان به قال لیس علیک من مرضک باس ولکن کیف لک اذا عمرت بعدی فعمیت قال احتسب
واصبر قال اذن تدخل الجنة بغیر حساب قالت فعمی بعد ما مات النبی صلی الله علیه وسلم ثم ردّ الله علیه
بصره ثم مات وعن اسامة بن زید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من تقول علیّ ما لم اقل فلیتبوأ
مقعده من النار وذلک انه بعث رجلا فکذب علیه فدعا علیه رسول الله صلی الله علیه وسلم فوجد میتا وقد انشق

انتم مصدقیّ هکذا فی نسخ المشکوة بلفظ اسم الفاعل من التصدیق واصله مصدقونی وکان معناه هل تصدقوننی ان اوردت علیکم واکذبکم فی جوابکم عن سوالی وفی بعض الاصول صادقونی وقال یجوز لحوق نون الوقایة فی بعض الاسماء المعربة المشابهة للفعل وفی روایة صادقیّ بتشدید الیاء وهو الاظهر الانسب بقولهم ان کذبناک ۱۲ لمعات ۳ قوله قالوا فلان ای بطریق الکذب علی وجه الامتحان ۱۲ ۴ قوله ان نستریح الخ قال الطیبی فی قوله ان نستریح مفعول لاردنا وجزاء الشرط المتوسط بین الفعل والمفعول محذوف لوجود القرینة ای ان کنت کاذبا فنستریح منک وان کنت صادقا لم یضرک فننتفع بهدایتک وحاصله انا اردنا الامتحان یعنی اما ان نعلم انک کاذب فنستریح منک واما ان نعلم انک نبی فنتبعک وفیه انه تبین من نحو اهم انهم کانوا کاذبین فی دعواهم فثبتت علیهم الحجة البالغة بظهور المعجزة السابقة ۱۲ مرقاة ۵ قوله فاعلمنا ای الآن احفظنا یومئذ لتلک الاخبار لاشتمالها علی علوم وحکمة ۱۲ لمعات ۶ قوله فجعل لا یراه الخ قال الطیبی کانه اتباع لقوله فجعلت ای طفقت اریه الهلال فهو لا یراه فاقحم جعل مشاکلة کما اقحم فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب تاکیدا لقوله لا تحسبن الذین یفرحون انتهی ولا یبعد ان یقال التقدیر فجعل عمر یطالع فی السماء حال کونه لا یراه ۱۲ مرقاة ۷ قوله ساراه وانا مستلق حال من ضمیر اراه ای لا حاجة لی الآن الی رؤیته بتعب وساراه بعد ذلک بزمان او بیوم من غیر تعب ۱۲ لمعات ۸ قوله ان قد وجدتم الخ فیه ایماء الی قوله تعالی ونادی اصحاب الجنة اصحاب النار ان قد وجدنا الآیة فهؤلاء ایضا لابد انهم قالوا نعم اما بلسان القال او بلسان الحال ۱۲ مرقاة ۹ قوله ما انتم باسمع لما اقول منهم ایراد هذا الحدیث فی هذا الباب ربما یشعر بان سماعهم کان معجزة لرسول الله صلی الله علیه وسلم کما قال بعضهم وقد مر الکلام فیه فی کتاب الجهاد ۱۲ لمعات ۱۰ قوله ثم رد الله علیه بصره ولعله صلی الله علیه وسلم لم یذکر لرد

بصره لیکون مشقة صبره اکثر واجره المترتب علیه اکبر ثم حصل له التصرع مع الصبر ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله فکذب علیه ای علی النبی علیه السلام وانکشف له بنور النبوة او بلغه خبره ۱۲ مرقاة

۱ قوله فاكلوا هذا الحديث بظاهره يرد على ما قرره اصحاب مذهبنا من انه يكره اتخاذ الطعام في اليوم الاول والثالث او بعد الاسبوع كما في البزازية وذكر في الخلاصة انه لا يباح اتخاذ الضيافة عند ثلثة ايام وقال ابن الهمام يكره اتخاذ الضيافة عند ثلثة ايام وقال ابن الهمام يكره اتخاذ الضيافة من اهل الميت والكل عللوه بانه شرع في السرور لا في الشرور وقال وهي بدعة مستقبحة روى الامام احمد وابن ماجة باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله قال كنا نعد الاجتماع اي اهل الميت وصنعهم الطعام من النياحة انتهى فينبغي ان يقيد كلامهم بنوع خاص من اجتماع يوجب استحياء اهل بيت الميت فيطعمونهم كرها او يحمل على كون بعض الورثة صغيرا او غائبا او لم يعرف رضاه او لم يكن الطعام من عند احد معين من مال نفسه لا من مال الميت قبل قسمته ونحو ذلك ۱۲ مرقاة

بطنه ولم تقبله الارض رواهما البيهقي في دلائل النبوة **وعن** جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه رجل يستطعمه فاطعمه شطر وسق شعير فما زال الرجل ياكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله ففني فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم رواه مسلم **وعن** عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على القبر يوصي الحافر يقول اوسع من قبل رجليه اوسع من قبل رأسه فلما رجع استقبله داعي امرأته فاجاب ونحن معه فجيء بالطعام فوضع يده ثم وضع القوم فاكلوا فنظرنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوك لقمة في فيه ثم قال اجد لحم شاة اخذت بغير اذن اهلها فارسلت المرأة تقول يا رسول الله اني ارسلت الى النقيع وهو موضع يباع فيه الغنم ليشترى لي شاة فلم توجد فارسلت الى جار لي قد اشترى شاة ان يرسل بها الي بثمنها فلم يوجد فارسلت الى امرأته فارسلت الي بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعمي هذا الطعام الاسرى رواه ابو داود والبيهقي في دلائل النبوة **وعن** حزام بن هشام عن ابيه عن جده حبيش بن خالد وهو اخو ام معبد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اخرج من مكة خرج مهاجرا الى المدينة هو وابو بكر ومولى ابي بكر عامر بن فهيرة ودليلهما عبد الله الليثي مروا على خيمتي ام معبد فسألوها لحما وتمرا ليشتروا منها فلم يصيبوا عندها شيئا من ذلك وكان القوم مرملين مسنتين فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شاة في كسر الخيمة فقال ما هذه الشاة يا ام معبد قالت شاة خلفها الجهد عن الغنم قال هل بها من لبن قالت هي اجهد من ذلك قال اتاذنين لي ان احلبها قالت بابي انت وامي ان رايت بها حلبا فاحلبها فدعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح بيده ضرعها وسمى الله تعالى ودعا لها في شاتها فتفاجت عليه ودرت واجترت فدعا باناء يربض الرهط فحلب فيه ثجا حتى علاه البهاء ثم سقاها حتى رويت وسقى اصحابه حتى رووا ثم شرب آخرهم ثم حلب فيه ثانيا بعد بدء حتى ملأ الاناء ثم غادره عندها وبايعها وارتحلوا عنها رواه في شرح السنة وابن عبد البر في الاستيعاب وابن الجوزي في كتاب الوفا وفي الحديث قصة

باب الكرامات

الفصل الاول

عن انس ان اسيد بن حضير وعباد بن بشر تحدثا عند النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة لهما حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقلبان وبيد كل واحد منهما عصية فاضاءت عصا احدهما لهما حتى مشيا في ضوءها حتى اذا افترقت بهما الطريق اضاءت للآخر عصاه فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ اهله رواه البخاري **وعن** جابر قال لما حضر احد دعاني ابي من الليل فقال ما اراني الا مقتولا في اول من يقتل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واني لا اترك بعدي اعز علي منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وان علي دينا فاقض واستوص باخواتك خيرا فاصبحنا فكان اول قتيل ودفنت معه آخر في قبر رواه البخاري **وعن** عبد الرحمن بن ابي بكر قال ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم

۲ قوله اطعمي هذا الطعام الاسرى جمع اسير كاسارى قال الطيبي وكانوا كفارا وقال لما لم يجدوا صاحب الشاة ليستحلوا منه وكان يضيع الطعام ويتلف امرها طعامهم ۱۲ لمعات ۳ قوله عن جده حبيش بضم حاء مهملة وفتح موحدة وسكون تحتية فشين معجمة وفي نسخة بخاء معجمة فنون ثم سين مهملة والاول اصح على ما في جامع الاصول وعبد الله الليثي هو مولى ابي بكر الصديق هاجر معه الى المدينة وكان قد اسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الارقم ۱۲ مرقاة ۴ قوله اخ ام معبد الخ اي الخزاعية وهي عاتكة بنت خالد يقال انها اسلمت لما نزل عليها النبي صلى الله عليه وسلم في مهاجرته الى المدينة ويقال انها قدمت المدينة فاسلمت والحديث المعروف بحديث ام معبد مشهور ذكره المؤلف ۱۲ مرقاة ۵ قوله ودرت بتشديد الراء اي ارسلت الدر بالفتح وهو اللبن ۱۲ مرقاة ۶ قوله اجترت الجرة ما تخرجه الشاة من بطنه لتمضغه من الجر بمعنى الجذب كالاجترار وقوله باناء يربض بضم الياء من اربض الاناء القوم اي ارواهم حتى ثقلوا وناموا ممتدين على الارض من ربض بالمكان اقام ملازما له والثج السيلان ثج الماء سال والبهاء وبيص رغوة اللبن ۱۲ لمعات ۷ قوله وفي الحديث قصة اي طويلة وهي انه لما ارتحل النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابو معبد يسوق اعنزا عجافا ورأى في البيت لبنا فقال من اين هذا فقالت مر بنا رجل مبارك وذكرت من وصف النبي صلى الله عليه وسلم ونعته بعبارة فصيحة فقال ابو معبد هذا والله صاحب قريش الذي ذكر لنا من امره ما ذكر بمكة ولقد هممت ان اصحبه ولافعلن ان وجدت الى ذلك سبيلا ۱۲ مرقات مختصرا ۸ واستوص باخواتك خيرا اي اقبل وصيتي فيهن وهن كن تسعا قوله ودفنت مع آخر وهو عمرو بن الجموح وكان صديق والد جابر وزوج اخته قال ابن الملك فيه دليل على جواز دفن اثنين في قبر واحد انتهى والظاهر انه يجوز اذا كان ضرورة ۱۲ مرقاة ۹ قوله اصحاب الصفة الصفة موضع مظلل من المسجد وهم يبيتون فيها كانوا اضياف الاسلام متوكلين على الله لا مسكن لهم ولا مال ولا ولد وكانوا سبعين ويقلون حينا ويكثرون حينا لمعات ثم مشاهيرهم على ما ذكره الحافظ ابو نعيم في حلية الاولياء ابو ذر الغفاري عمار بن ياسر سلمان الفارسي صهيب بلال ابو هريرة خباب بن الارت حذيفة بن اليمان ابو سعيد الخدري بشير بن الخصاصية ابو مويهبة مولى رسول الله صلعم وغيرهم رضي الله عنهم ۱۲ مرقاة

قال من کان عندہ طعامُ اثنین فلیذ ھب بثالث ومن کان عندہ طعامُ اربعۃ فلیذ ھب[1] بخامس او سادس وان ابابکر جآء بثلٰث: وانطلق النبی صلے اللہ علیہ وسلم بعشرۃ وان ابا بکر تعشّٰی عند النبیّ صلے اللہ علیہ وسلم ثم لبث حتی صُلّیتِ العشآءُ ثم رجع[2] فلبث حتی تعشی النبیّ صلے اللہ علیہ وسلم فجاء بعد ما مضٰی من اللیل ماشاء اللہ قالت لہ امرأتہ ماحبسک عن اضیافک قال اوما عشّیتیھم قالت ابوا حتی تجئ فغضب وقال واللہ لا اطعمہ ابدًا فحلفت المرأۃ ان لا تطعمہ وحلف الاضیاف ان لا یطعموہ قال ابوبکر کان ھٰذا من الشیطان فدعا بالطعام فاکل[3] واکلوا فجعلوا لا یرفعون لقمۃً الا ربت من اسفلھا اکثر منھا فقال لامرأتہ یا اخت[4] بنی فراس ما ھٰذا قالت وقرۃِ[5] عینی انھا الاٰن لاکثر منھا قبل ذٰلک بثلٰث مرارٍ فاکلوا وبعث بھا الی النبیّ صلے اللہ علیہ وسلم فذکر انہ اکل منھا متفق علیہ وذکر حدیث عبد اللہ بن مسعود کنا نسمع تسبیح الطعام فی المعجزات

الفصل الثانی

عن عائشۃ قالت لما مات النجاشی کنا نتحدّث انہ لا یزال یُرٰی علٰی قبرہ[6] نورٌ رواہ ابوداؤد وعنھا قالت لما ارادوا غسل النبی صلے اللہ علیہ وسلم قالوا لا ندری انجرّد رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من ثیابہ کما نجرّد موتانا ام نغسلہ وعلیہ ثیابہ فلما اختلفوا القی اللہ علیھم النوم حتی ما منھم رجل الا وذقنہ فی صدرہ ثم کلّمھم مکلّمٌ من ناحیۃ البیت لا یدرون من ھو اغسلوا النبی صلے اللہ علیہ وسلم وعلیہ ثیابہ فقاموا فغسلوہ وعلیہ قمیصہ یصبّون الماء فوق القمیص ویدلکونہ بالقمیص رواہ البیھقی فی دلائل النبوۃ وعن ابن المنکدر ان سفینۃ مولٰی[7] رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اخطأ الجیش بارض الروم او اُسر فانطلق ھاربا یلتمس الجیش فاذا ھو بالاسد فقال یا ابا الحرث انا مولٰی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم کان من امری کیت وکیت فاقبل[8] الاسد لہ بصبصۃ حتی قام الٰی جنبہ کلما سمع صوتا اھوٰی الیہ ثم اقبل یمشی الٰی جنبہ حتی بلغ الجیش ثم رجع[9] الاسد رواہ فی شرح السنۃ وعن ابی الجوزاء قال قحط اھل المدینۃ قحطا شدیدا فشکوا الٰی عائشۃ فقالت انظروا قبر النبیّ صلے اللہ علیہ وسلم فاجعلوا منہ کُوًی الی السمآء حتی لا یکون بینہ وبین السمآء سقفٌ ففعلوا فمطروا[10] مطرًا حتی نبت العشب وسمنت الابل حتی تفتّقت من الشحم فسمّی عام الفتق رواہ الدارمی وعن سعید بن عبد العزیز قال لما کان ایام الحرّۃ[11] لم یؤذّن فی مسجد النبیّ صلے اللہ علیہ وسلم ثلٰثا ولم یقم ولم یبرح سعید بن المسیب المسجد وکان لا یعرف وقت الصلٰوۃ الا بھمھمۃ یسمعھا من قبر النبی صلے اللہ علیہ وسلم رواہ الدارمی وعن ابی خلدۃ قال قلت لابی العالیۃ سمع انس من النبی صلے اللہ علیہ وسلم قال[12] خدمہ عشر سنین ودعا لہ النبی صلے اللہ علیہ وسلم وکان لہ بستان یحمل فی کل سنۃ الفاکھۃ مرتین وکان فیھا ریحان یجئ منہ ریح المسک رواہ الترمذی وقال ھٰذا حدیث حسن غریب

الفصل الثالث

عن عروۃ بن الزبیر ان سعید بن

---

[1] قولہ فلیذہب بخامس ای ان لم یکن عندہ ما یقتضی اکثر من ذلک قولہ سادس ای ان اقتضاہ فاؤ للتنویع او للتخییر ویحتمل ان یکون للشک ای بعض من قال من کان عندہ طعام اثنین فلیذہب بثالث ای من یکون عندہ طعام اربعۃ ان یذہب باثنین ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ ثم رجع فلبث حتی تعشی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفی روایۃ ثم رکع بدل رجع ای صلی النافلۃ قال الکرمانی ان قلت ہذا یشعر بان التعشی عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان بعد الرجوع الیہ وما تقدم اشعر بانہ کان قبلہ قلت الاول بیان حال ابی بکر فی عدم احتیاجہ الی طعام عند اہلہ والثانی ہو سوق القصۃ علی الترتیب الواقع اذ الاول کان تعشی ابی بکر والثانی فی تعشی النبی صلی اللہ علیہ وسلم انتہی والاظہر ہو الثانی ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ فاکل واکلوا وانما اکل رضی اللہ عنہ مع حلفہ ان لا یاکل لحدیث من حلف علی یمین فرای غیرہا خیرا منہا فلیات الذی ہو خیر ولیکفر عن یمینہ او کان مرادہ لا اطعمہ معکم او فی ہذہ الساعۃ عند الغضب ۱۲ لمعات [4] قولہ اخت بنی فراس وہی ام عائشۃ کنیتہا ام رومان من بنی فراس بن سلم بن مالک بن نضر بن کنانۃ ۱۲ لمعات [5] قولہ وقرۃ عینی الخ بالجر وفی نسخۃ بالنصب ولعلہا علی نزع الخافض وقال ابن الملک بالجر والواو للقسم وبالنصب منادی حذف حرف ندائہ انتہی وفیہ نظر من وجوہ کما لا یخفی وقال بعض المحققین قرۃ العین یعبر بہا عن المسرۃ ورویۃ ما یحبہ الانسان لان عینہ قرت وسکنت لحصول غرضہا وقیل ماخوذ من القر ای البرد وانما حلفت ام رومان رضی بذلک لما وقع عندہا من السرور بالکرامۃ التی حصلت لہم ببرکۃ الصدیق وزعم بعضہم ان المراد بقرۃ عینہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ علی قبرہ نور ای فی الحبشۃ والمعنی ان ہذا امر مشہور فیما بیننا ومذکور عمن رای نور قبرہ منا ولا یتصور اتفاقنا علی الکذب فہو کاد ان یکون متواترا ۱۲ مر [7] قولہ مولی رسول اللہ الخ قال المؤلف وقیل مولی ام سلمۃ رض زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ویقال اسمہ مختلف فیہ وسفینۃ لقب لہ ویقال ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان فی سفر وہو معہ فاعیا رجل فالقی سیفہ وترسہ ورمحہ فحمل شیئا کثیرا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم انت سفینۃ روی عنہ بنوہ عبد الرحمن ومحمد وزیاد وکثیر ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ فاقبل الاسد لہ بصبصۃ ای تحریک ذنب کفعل الکلب تملقا الی مالکہ وتذللا لصاحبہ وفی النہایۃ بصبص الکلب بذنبہ اذا حرکہ وانما یفعل ذلک لطمع وخوف قولہ اہوی الیہ ای قصدہ لیدفعہ ان کان صوت اذی ۱۲ مرقاۃ [9] ثم رجع الاسد الخ کانہ کان دلیلا ولا یصالہ کفیلا وقد اشار صاحب البردۃ الی ہذہ المزیۃ بقولہ ع ومن تکن برسول اللہ نصرتہ + ان تلقہ الاسد فی آجامہا تجم ۱۲ مرقاۃ [10] قولہ فمطروا وقد قیل فی سبب فتح قبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان السماء لما رات قبرہ بکت وسال الوادی من بکائہا قال تعالی فما بکت علیہم السماء والارض حکایۃ عن حال الکفار فیکون الامر علی خلاف ذلک بالنسبۃ الی الابرار وقیل انہ صلعم کان یستشفع بہ عند الجدب فتمطر السماء فامرت عائشۃ رض بکشف قبرہ مبالغۃ فی الاستشفاع فلا یبقی بینہ وبین السماء حجاب اقول کانہ کنایۃ عن عرض المطلوب بتوجہہ الی السماء وہی قبلۃ الدعاء ومحل رزق الضعفاء کما قال تعالی وفی السماء رزقکم ۱۲ مرقاۃ [11] قولہ ایام الحرۃ یوم مشہور فی الاسلام ایام یزید بن معویۃ لما نہب المدینۃ عسکر من اہل الشام ندبہم لقتال اہل المدینۃ من الصحابۃ والتابعین وامر علیہم مسلم بن عقبۃ المری فی ذی الحجۃ سنۃ ثلث وستین وعقیبہا ہلک یزید والحرۃ ہذہ ارض بظاہر المدینۃ بہا حجارۃ سود کثیرۃ وکانت الواقعۃ بہا ۱۲ طیبی [12] قولہ قال خدمہ الخ حاصل الجواب ان من کان لہ ہذہ المنزلۃ والصحبۃ وطول ملازمتہ الخدمۃ کیف لا یسمع ولا یروی عنہ ۱۲ مرقاۃ +

[1] قوله اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وكذا فيما رأينا من نسخ المشكوة وفي جامع الاصول بنت اويس مصغرا كذا في المواهب اللدنية وغيرها ۱۲ لمعات [2] قوله لا اسألك بينة بعد هذا اي بعد ايراد هذا الحديث والمعنى اسعدك في باطن الامر انك غير ظالم او لا اشك في نقلك الحديث ولا احتياج لرواية اخرى فانك بمنزلة راويين واكثر وقال الطيبي وكان سعيد لما انكر توجه عليها البينة وعند فقدها البينة توجه اليه اليمين فاجرى مروان هذا الكلام منه مجرى اليمين وقال لا اسألك بينة بعد هذا انتهى ولا يخفى ان اعتبار مثل هذا غير شرعي في باب الدعوى فالصواب ما ذكره الكرماني من ان سعيدا ترك لها ما ادعته ۱۲ مرقاة

زيد بن عمرو بن نُفَيلٍ خاصَمَتْهُ اَرْوٰى بنت اوس[1] الى مروان ابن الحكم وادّعت انّه اخذ شيئًا من اَرْضِهَا فقال سَعِيْدٌ انا كُنْتُ اٰخُذُ من ارضِهَا شيئًا بعد الذى سَمِعْتُ من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال ماذا سَمِعْتَ من رسول الله صلى الله عليه وسلّم قال سمعتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول من اَخَذَ شِبْرًا من الارضِ ظلمًا طُوِّقَهُ الى سَبْعِ ارضين فقال له مروان لا اَسْأَلُكَ[2] بَيِّنَةً بعد هٰذا فقال سعيد اللّٰهمّ ان كانت كاذبةً فَاَعْمِ بَصَرَهَا واقْتُلْهَا فى اَرْضِهَا قال فما ماتت حتّٰى ذهب بصرها وبينما هى تمشى فى ارضِهَا اذ وَقَعَتْ فى حُفْرَةٍ فماتت متفق عليه وفى رواية لمسلم عن محمّد بن زيد بن عبد الله بن عمر بمعناه وانّهُ راٰها عمياءَ تَلْتَمِسُ الجُدُرَ تقول اصابتنى دعوة سَعِيْدٍ وانّها مَرَّتْ على بئرٍ فى الدّار التى خاصَمَتْهُ فيها فوقعت فيها فكانت قبرَهَا **وعن** ابن عمرؓ انّ عمر بَعَثَ جَيْشًا وَاَمَّرَ عليهم رجلًا يُدعٰى ساريةَ فبينما[3] عُمَرُ يخطب فجعل يَصِيْحُ يا سارِىَ الجَبَلَ فَقَدِمَ رسول من الجيش فقال يا امير المؤمنين لقينا عدوّنا فهزمونا فاذا بصائحٍ يَصِيْحُ يا سارِىَ الجَبَلَ فاسندنا ظهورنا الى الجبل فهزمهم الله تعالٰى رواه البيهقىّ فى دلائل النبوّة **وعن** نُبَيْهَةَ[4] بن وهب ان كعبًا دخل على عائشةَ فذكروا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال كعبٌ[5] ما من يوم يطلعُ الّا نَزَلَ[6] سبعون الفًا من الملائكة حتّى يَحُفُّوا بقبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يضربون باَجْنِحَتِهِمْ ويُصَلُّوْنَ على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حتّى اذا اَمْسَوْا عَرَجُوا وهبط مثلهم فصنعوا مثل ذلك حتّى اذا انشقّت عنه الارضُ خرج فى سبعين الفًا من الملائكة يَزُفُّوْنَهُ رواه الدّارمى

باب[7] الفصل الاوّل

عن البراء قال اوّل من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مُصْعَبُ بن عُمَيْرٍ وابنُ اُمّ مكتومٍ فجعلا يُقْرِئَانِنَا القراٰن ثمّ جاء عمّارٌ وبلالٌ وسعدٌ ثمّ جاء عُمَرُ بن الخطّاب فى عشرين من اصحاب النبىّ صلّى الله عليه وسلّم ثمّ جاء النبىّ صلّى الله عليه وسلّم فما رأيتُ اهل المدينة فرحوا بشىءٍ فرحهم به حتّى رأيتُ[8] الولائدَ والصّبيانَ يقولون هذا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قد جاء فما جاء حتّى قرأتُ[9] سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْاَعْلٰى فى سُوَرٍ مثلها من المُفَصَّلِ رواه البخارى **وعن** ابى سعيد الخدرى انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم جلس على المنبر فقال انّ عبدًا خيّره الله بين ان يُؤْتِيَهُ من زهرة الدّنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكٰى[10] ابوبكر قال فديناك باٰبائنا واُمّهاتنا فعجبنا له فقال النّاس انظروا الى هذا الشيخ يُخْبِرُ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم عن عبدٍ خيّره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدّنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك باٰبائنا واُمّهاتنا فكان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم هو المُخَيَّرَ وكان[11] ابوبكر اعلمنا متفق عليه **وعن** عقبة

[3] قوله فبينما عمر يخطب اي في مسجد المدينة على رؤس الاشهاد من اكابر الصحابة والتابعين منهم عثمان وعلي رضوان الله عليهم اجمعين فهذه كرامة عظيمة ومنقبة جسيمة دالة على مزية جلالته وصحة خلافته قوله فجعل اي عمر قوله يصيح اي في اثناء خطبته او بعد تمامها قوله يا ساري مرخم سارية قوله الجبل بالنصب اي الزم الجبل واجعله وراء ظهرك وفيه انواع من الكرامة له رضي الله عنه كشف المعركة وايصال صوته وسماع كل منهم لصيحته وفتحهم ونصرهم ببركته ۱۲ مرقاة [4] قوله وعن نبيهة بضم النون وفتح الموحدة وسكون التحتية فهاء فتاء كذا ضبطه المؤلف في اسمائه وفي نسخة نبيه بدون تاء وهو الظاهر وقيل هو الصواب فانه الموافق لما في القاموس والمغني وكذا في التحرير للعسقلاني ۱۲ مرقاة [5] قوله فقال كعب اي نقلا من الكتب السابقة بما رواه او سمعه ممن قبله او انكشافا له وهو المناسب لان يكون كرامة له ويمكن ان يكون كرامة لغوية يعني ان الله تعالى اكرم نبيه صلى الله عليه وسلم بما ذكره من قوله ما من يوم الخ ۱۲ م [6] قوله الا نزل سبعون الخ كان كعبا شاهد الملائكة حتى يكون ذلك كرامة والا فان كان بالسماع فلا كرامة وقوله يزفون روي بكسر الزاي من ضرب زف اسرع في مشيته وزف البعير اسرع ففيه حذف وايصال اي يسرعون به وبضمها اي نقل من زف العروس الى زوجها زفا اي اهداها اليه ففيه استعارة لطيفة والمراد اهداء المحبوب الى حبيبه ۱۲ لمعات [7] قوله باب مرفوعا بالتنوين وفي نسخة بالسكون قيل المعنى هذا باب في بيان هجرة الصحابة من مكة وبيان وفاته صلعم وفي نسخة وما يتعلق بموته صلعم من المقدمات ۱۲ مر [8] قوله حتى رأيت الولائد جمع وليدة وهي الجارية الصغيرة والذكر وليد فعيل بمعنى مفعول وتطلق على الامة وان كانت كبيرة والاشاح الوليدة الصبية ويناسبه قوله والصبيان جمع الصبي ۱۲ مرقاة [9] قوله حتى قرأ سبح اسم ربك هذا يدل على ان سبح اسم ربك نزلت بمكة ويشكل عليه ان قوله قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى نزلت في زكوة الفطر ونحو صدقة الفطر وصلوة العيد في السنة الثمانية ويحتمل ان يكون السورة مكية الا هاتين الآيتين والاصح انها كلها مكية ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد بقوله قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى زكوة الفطر وصلوة العيد فليس في الآية الا الترغيب في الزكوة والصلوة من غير بيان المراد فبينه السنة بعد ذلك كذا ذكره بعض المحققين والله اعلم ۱۲ مرقاة [10] قوله فبكى ابوبكر الخ اي لكمال فهمه وادراكه حيث عرف مفارقته صلى الله عليه وسلم من الدنيا بالقرينة المرض اولا ان اختيار ما عند الله وترك زهرة الدنيا بحسب الظاهر من مقدمات مراتب الاولياء ومن المعلوم انه لا يناسب مقام سيد الانبياء فانتقل الى ان معناه بطريق الاشارة اختيار الموت واللقاء وترك الحيوة والبقاء ۱۲ مرقاة [11] قوله وكان ابوبكر اعلمنا الخ اي اكثر علما منا حيث علم اولا ان المخير هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم اسم تفضيل ولا يبعد ان يكون فعلا ماضيا اي وقد كان اعلمنا بالقضية لكن فهمناها بالكلية ۱۲ مرقاة -

ابن عامر قال صَلّٰی[1] رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی قتلٰی اُحُدٍ بعد ثمانِ سنین کالمُوَدِّع للاحیاء والاموات ثم طلع المنبر فقال انی بَیْنَ[2] ایدیکم فَرَطٌ وانا علیکم شہید وان موعدکم[3] الحوض وانی لانظر الیہ وانا فی مقامی ہٰذا وانی قد اُعطِیتُ[4] مفاتیح خزائن الارض وانی لستُ اَخشٰی علیکم ان تشرکوا بعدی ولکنّی اخشٰی علیکم الدنیا ان تنافَسوا فیہا وزاد بعضہم فتقتتلوا فتہلِکوا[5] کما ہلَک من کان قبلکم متفق علیہ **وعن** عائشۃ قالت ان من نِعَمِ اللہ علیّ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تُوُفِّیَ فی بیتی وفی یومی[6] وبین سَحری[7] ونحری وان اللہ جمع بین ریقی وریقہ عند موتہ دخل علیّ عبد الرحمٰن بن ابی بکر وبیدہ سواک وانا مسندۃٌ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فرایتُہٗ ینظر الیہ وعرفت انہ یحبّ السواک فقلت اٰخُذُہٗ لک فاشار براسہٖ ان نعم فتناولتُہٗ فاشتدّ علیہ وقلت اُلَیِّنُہٗ لک فاشار براسہٖ ان نعم فلیّنتُہٗ فامرّہ وبین یدیہ رکوۃٌ فیہا ماءٌ فجعل یُدخِل یدیہ فی الماء فیمسح بہما وجہہ ویقول لا الٰہ الا اللہ ان للموت سکراتٍ ثم نصب یدہ فجعل یقول فی الرفیق[8] الاعلٰی حتی قُبِض ومالت یدہ رواہ البخاری **وعنہا** قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ما من نبی یمرض الا خُیِّر بین الدنیا والاٰخرۃ وکان فی شکواہ الذی قُبض اخذتہ بُحّۃٌ[9] شدیدۃ فسمعتہ یقول مع الذین انعمت علیہم من النبیین والصدیقین والشہداء والصالحین فعلمتُ انہ خُیِّر متفق علیہ **وعن** انسٍ قال لما ثقل النبی صلی اللہ علیہ وسلم جعل یتغشّاہ الکرب فقالت فاطمۃ واکربَ اَباہ فقال لہا لیس علی ابیکِ کربٌ بعد الیوم فلما مات قالت یا اَبَتَاہ اَجاب ربًّا دعاہ یا ابتاہ مَنْ[10] جنۃ الفردوس مأواہ یا ابتاہ الی جبریل نَنْعَاہ فلما دُفن قالت فاطمۃ یا انس اطابت انفسکم ان تحثوا علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم التراب رواہ البخاری

الفصل الثانی

عن انسٍ قال لما قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ لعبت الحبشۃ بحرابہم فرحًا لقدومہ رواہ ابوداؤد وفی روایۃ الدارمی قال ما رایت یومًا قط کان احسن ولا اضوأ من یوم دخل علینا فیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وما رایت یومًا کان اقبح ولا اظلم من یوم مات فیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وفی روایۃ الترمذی قال لما کان الیوم الذی دخل فیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ اضاء منہا کل شیء فلما کان الیوم الذی مات فیہ اظلم منہا کل شیء وما نفضنا[11] ایدینا عن التراب وانا لفی دفنہ حتی انکرنا[12] قلوبنا **وعن** عائشۃ قالت لما قُبض رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اختلفوا فی دفنہ[13] فقال ابوبکر سمعت من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شیئًا قال ما قبض اللہ نبیًّا الا فی الموضع الذی یُحبّ ان یُدفن فیہ ادفنوہ فی موضع فراشہٖ رواہ الترمذی

الفصل الثالث

عن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول وہو صحیح انہ لن یُقبض نبیٌّ حتی یُرٰی مقعدہ من الجنۃ ثم یُخیَّر قالت عائشۃ فلما نزل بہ وراسہ

---

[1] قولہ صلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقیل صلی علیہم صلوٰۃ الجنازۃ وہو الظاہر المتبادر فہو من خصوصیاتہ او خصوصیتہم وقال الشافعی المراد بالصلوٰۃ الدعاء قولہ کالمودع للاحیاء والاموات اما الاحیاء فتحزو حیۃ تلبیتہم واما الاموات فبانقطاع دعائہ واستغفارہ لہم ۱۲ مرقاۃ [2] قولہ انی بین ایدیکم فرط بفتح الفاء والراء وہو الذی یتقدم الواردۃ فیہیئ لہم الرشاء والدلاء ویسقی لہم وہو فعل بمعنی فاعل یرید انہ شفیع لہم لانہ یتقدمہم والشفیع یتقدم علی المشفوع لہ ۱۲ مرقاۃ [3] قولہ وان موعدکم ای مکان وعدکم للشفاعۃ الخاصۃ بکم فی یوم الجمع قولہ الحوض ای ورودہ فانہ حینئذ یتمیز الخبیث من الطیب والمنافق من المومن فتکون الشفاعۃ لا بتۃ الاجابۃ ۱۲ مرقاۃ [4] قولہ اعطیت مفاتیح خزائن الارض اخبار بتملک امتہ الخزائن قولہ ان تنافسوا ای ترغبوا وتمیلوا الیہا کل المیل ومنہ شیٔ نفیس ومنفوس یتنافس فیہ ویرغب ۱۲ لمعات [5] قولہ فتہلکوا ای فی المآل باسوء الحال قال النووی فیہ معجزات لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فان معناہ الاخبار بان امتہ تملک خزائن الارض وقد وقع ذلک وانہم لا یرتدون وقد عصمہم اللہ تعالٰی من ذلک وانہم یتنافسون فی الدنیا وقد وقع ذلک ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ فی یومی الخ ای نوبتی لان اکون متشرفۃ بخدمتہ وفی جامع الاصول کان ابتداء مرض النبی صلی اللہ علیہ وسلم من صداع عرض لہ وہو فی بیت عائشۃ ثم اشتد بہ وہو فی بیت میمونۃ ثم استاذن نساءہ ان یمرض فی بیت عائشۃ فاذن لہ وکان مدۃ مرضہ اثنے عشر یوما ومات یوم الاثنین ضحی من ربیع الاول فقیل للیلتین خلتا منہ وقیل لاثنی عشرۃ خلت منہ وہو الاکثر ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ بین سحری ونحری السحر بفتح السین وبضم وسکون الحاء المہملۃ الریۃ والمراد ہہنا الصدر لانہ صلی اللہ علیہ وسلم کان مستندا الی صدرہا والمراد بالنحر موضعہ وہو موضع القلادۃ من اعلی الصدر ۱۲ لمعات [8] قولہ فی الرفیق الاعلٰی ای اجعلنی فی الرفیق الاعلٰی وارید الدخول فیہم او فی بمعنی الباء تقدیرہ اُرید اللحوق بالرفیق الاعلٰی ویجوز ان یکون زائدۃ ای ارید الرفیق الاعلٰی قال فی المشارق قیل ہو اسم من اسماء اللہ تعالٰی وخطأ ہذا الازہری وقال بل ہم جماعۃ الانبیاء ویصححہ قولہ فی الحدیث الآخر مع النبیین والصدیقین ولعلہ ہو الحق ویمکن ان یکون المراد منہ ربہ تعالٰی کما یظہر من حدیث جعفر بن محمد فی آخر ہذا الفصل واللہ اعلم، قیل اراد مرتفق الجنۃ وقیل فی مکان الرفیق الاعلٰی واراد بالرفیق الاعلٰی نفسہ ومکانہ المقام المحمود ای اجعلنی ساکنا فیہ ۱۲ لمعات [9] قولہ بحۃ ہی غلظۃ فی الصوت وخشونۃ والمراد ہہنا السعال ۱۲ لمعات [10] قولہ من جنۃ الفردوس بفتح المیم ورفع الجنۃ فی الاصول المصححۃ وفی نسخۃ بکسرہا وخفض الجنۃ قال الجزری بفتح المیم علی انہا موصولۃ ویحتمل کسرہا علی انہا حرف جر ای موضع قرارہ من جنۃ الفردوس ۱۲ مرقاۃ [11] قولہ وما نفضنا النفض تحریک الشیٔ لیزول ما علیہ من التراب والغبار ۱۲ مر [12] قولہ حتی انکرنا قلوبنا بالنصب مفعول انکرنا لم یرد عدم التصدیق الایمانی بل ہو کنایۃ عن عدم وجدان النورانیۃ والصفاء الذی کان حاصلا من مشاہدتہ صلعم لتفاوت حال الحضور والغیبۃ ۱۲ لمعات [13] قولہ فی دفنہ ای موضع دفنہ فقال بعضہم یدفن بمکۃ وقال الآخرون بالمدینۃ فی البقیع وقیل فی القدس ۱۲ لمعات -

على فخذي غشي عليه ثم افاق فاشخص بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قلت اذن لا يختارنا قالت وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح في قوله انه لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت عائشة فكان اخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى متفق عليه وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر وهذا اوان وجدت انقطاع ابهري من ذلك السم رواه البخاري وعن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي صلى الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال عمر قد غلب عليه الوجع وعندكم القران حسبكم كتاب الله فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا عني قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطهم وفي رواية سليمان بن ابي مسلم الاحول قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى قلت يا ابن عباس وما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شانه اهجر استفهموه فذهبوا يردون عليه فقال دعوني ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعونني اليه فامرهم بثلث فقال اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم وسكت عن الثالثة اوقالها فنسيتها قال سفيان هذا من قول سليمان متفق عليه وعن انس قال قال ابوبكر لعمر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق بنا الى ام ايمن نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها فلما انتهينا اليها بكت فقالا لها ما يبكيك اما تعلمين ان ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني لا ابكي اني لا اعلم ان ما عند الله تعالى خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ابكي ان الوحي قد انقطع من السماء فهيجتهما على البكاء فجعلا يبكيان معها رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه ونحن في المسجد عاصبا راسه بخرقة حتى اهوى نحو المنبر فاستوى عليه واتبعناه قال والذي نفسي بيده اني لانظر الى الحوض من مقامي هذا ثم قال ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار الاخرة قال فلم يفطن لها احد غير ابي بكر فذرفت عيناه فبكى ثم قال بل نفديك بآبائنا وامهاتنا وانفسنا واموالنا يا رسول الله قال ثم هبط فما قام عليه حتى الساعة رواه الدارمي وعن ابن عباس

ل قوله هذا اوان وجدت بفتح النون وفي نسخة بضمها قال الطيبي يجوز رفعه او ان الضم والفتح فالضم لانه خبر المبتدا او الفتح على البناء لاضافته الى المبني قلت هذا هو المختار على ما سبق في يوم ولدته وليلة اسرى به قوله ابهري الابهر بفتح الهمزة والهاء بينهما موحدة وهو عرق يتعلق بالقلب فاذا انقطع مات صاحبه ۱۲ مرقاة ٢ قوله لما حضر بصيغة المجهول اي حضره الموت وفيه تجوز فانه عاش بعد ذلك اليوم وهو يوم الخميس الى يوم الاثنين ۳ قوله هلموا اكتب لكم كتابا الخ قال النووي اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الكذب ومن تغير شيء من الاحكام الشرعية في حال صحته ومرضه ومعصوم من ترك بيان ما امر ببيانه وتبليغ ما اوجب الله عليه تبليغه فاذا علمت هذا فقد اختلفوا في هذا الكتاب فقيل اراد ان ينص على الخلافة في انسان معين لئلا يقع نزاع قلت هذا بعيد جدا اذ التنصيص على خلافة ابي بكر او عمر او العباس او علي لا يحتاج الى كتابة بل كان مجرد القول كافيا ومع انه اشار الى خلافة ابي بكر بنيابة الامامة مع التصريح بقوله يابى الله والمؤمنون الا ابابكر وقيل واراد ان يكتب كتابا يبين فيه مهمات الاحكام ملخصة ليرتفع النزاع ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه قلت لم يكن في زمنه نزاع يرتفع نعم لو اريد انه قصد ان يبين فيه بعض الاحكام التي قد تحدث في الازمنة الماضية مما ليس مذكورا في الكتاب والسنة لا يبعد او اراد ان يبين فيه طريق الفرقة الناجية ۱۲ مرقاة ۴ قوله فقال عمر الخ اراد بما ذكره التخفيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند شدة الوجع وقوله عندكم القران حسبكم كتاب الله اي كافيكم في امر الدين لقوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا وهو خطاب لمن نازعه في ذلك ورد عليه لا على النبي صلى الله عليه وسلم مع انه رضي الله عنه له موافقات وفق بها في مواضع من المخالفات فيمكن حمل هذه القضية على الموافقة فترتفع المخالفة ويدل عليه سكوته صلى الله عليه وسلم على تلك المقالة وصرف عنانه عن امر الكتابة هذا لئلا يكون سنة لمن بعده ولم يبق لشورة المسلمين حق ...... في انتخاب خليفتهم واميرهم وقد عرف عمر ان ذلك الامر لم يكن جزما منه بل رعاية لمصالحهم وكان اصحابه اذا امر بشيء غير جازم يراجعونه فيه وكان يترك برايهم ولو كان الامر مما لا بد منه لما ترك ذلك بسبب اختلافهم وقد عاش بعد هذا اياما ۱۲ لمعات ومرقاة ۴ قوله اهل البيت اي من كان في البيت ولم يرد اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ۱۲ لم ۵ قوله ما شانه اهجر بالف الاستفهام اي اختلط كلامه بسبب المرض قالوا ذلك انكارا على من قال لا تكتبوا اي لا تجعلوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم كامر من هجر في كلامه ۱۲ لمعات ۶ قوله يردون عليه اي هذه الرائ صحبة الخلاف قول عمر فانه كان توبيخا ۱۲ مر ۷ قوله الى ام ايمن اه هي ام اسامة بن زيد بن حارثة كانت مولاة النبي صلى الله عليه وسلم فزوجها زيدا واسمها بركة هي حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم ورثها النبي صلى الله عليه وسلم عن ابيه عبد الله وكانت تسقي الماء وتداوي الجرحى وكانت من الحبشة توفيت بعد عمر بعشرين يوما ۱۲ مرقاة ۸ قوله انتهينا هكذا في اكثر النسخ بلفظ التكلم مع الغير كان انسا كان معهما في بعضها بلفظ التثنية ۱۲ لمعات ۹ قوله واتبعناه الخ بهمزة قطع واسكان تاء وفي نسخة بهمزة وصل وتشديد تاء اي لحقنا وتبعناه بان فقدنا تحت المنبر قريبا اليه ومتوجها اليه صلى الله عليه وسلم ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله حتى الساعة اي الى الآن وقيل الساعة القيامة يعني فما قام عليه بعد ذلك في حياته ۱۲ مرقاة -

قال لما نزلت [۱] اذا جاء نصر اللہ والفتح دعا رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم فاطمۃ قال نُعیتُ الیّ نفسی فبکت قال لا تبکی فانکِ [۲] اوّل اھلی لاحقٌ بی فضحکت فرأھا بعض ازواج النبیّ صلے اللہ علیہ وسلم فقلن یا فاطمۃ رأیناکِ بکیتِ ثم ضحکتِ قالت انہ اخبرنی انہ قد نعیت الیہ نفسہ فبکیتُ فقال لی لا تبکی فانکِ اوّل اھلی لاحقٌ بی فضحکتُ وقال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اذا جاء نصر اللہ والفتح وجاء اھل الیمن ھم ارقّ افئدۃً والایمان یمانٍ والحکمۃ [۳] یمانیۃٌ رواہ الدارمی

وعن عائشۃ انھا قالت وارأساہ فقال رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ذاکِ [۴] لو کان وانا حیٌّ فاستغفر لکِ وادعو لکِ فقالت عائشۃ وا ثُکلیاہ [۵] واللہ انی لاظنک تحبُّ موتی فلو کان ذلک لظللت آخر یومک معرّسًا ببعض ازواجک فقال النبی صلے اللہ علیہ وسلم بل انا [۶] وارأساہ لقد ھممتُ او اردتُ ان ارسل الی ابی بکر وابنہ واعھد ان یقول القائلون او یتمنّی المتمنّون ثم قلت یابی اللہ ویدفع المؤمنون او یدفع اللہ ویابی [۷] المؤمنون رواہ البخاری

وعنھا قالت رجع الیّ رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ذات یوم من جنازۃ من البقیع فوجدنی وانا اجد صداعًا وانا اقول وارأساہ قال بل انا یا عائشۃ وارأساہ قال وما ضرّکِ لو متِّ قبلی فغسّلتکِ وکفّنتکِ وصلیتُ علیکِ ودفنتکِ [۸] قلت لکأنی بک واللہ لو فعلت ذلک لرجعت الی بیتی فعرّست فیہ ببعض نسائک فتبسّم رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ثم بُدئَ فی وجعہ الذی مات فیہ رواہ الدارمی

وعن جعفر بن محمد عن ابیہ انّ رجلًا من قریش دخل علی ابیہ علی بن الحسین فقال الا احدّثک عن رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قال بلی حدّثنا عن ابی القاسم صلے اللہ علیہ وسلم قال لما مرض رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم اتاہ جبرئیل فقال یا محمد انّ اللہ ارسلنی الیک تکریمًا لک وتشریفًا لک خاصۃً لک یسألک عما ھو اعلم بہ منک یقول کیف تجدک قال اجدنی یا جبرئیل مغمومًا واجدنی یا جبرئیل مکروبًا ثم جاءہ الیوم الثانی فقال لہ ذلک فردّ علیہ النبی صلے اللہ علیہ وسلم کما ردّ اوّل یوم ثم جاءہ الیوم الثالث فقال لہ کما قال اوّل یوم وردّ علیہ کما ردّ علیہ وجاء معہ ملکٌ یقال لہ اسمعیل علی مائۃ الف ملکٍ کلّ ملک علی مائۃ الف ملکٍ فاستاذن علیہ فسألہ [۹] عنہ ثم قال جبرئیل ھذا ملک الموت یستاذن علیک ما استاذن علی آدمی قبلک ولا یستاذن علی آدمی بعدک فقال ائذن لہ فاذن لہ فسلّم علیہ ثم قال یا محمد ان اللہ ارسلنی الیک فان امرتنی ان اقبض روحک قبضتُ وان امرتنی ان اترکہ ترکتُہ فقال وتفعل یا ملک الموت قال نعم [۱۰] بذلک امرتُ وامرتُ ان اطیعک قال فنظر النبی صلے اللہ علیہ وسلم الی جبرئیل علیہ السلام فقال جبرئیل یا محمد ان اللہ قد اشتاق الی لقائک فقال النبی صلے اللہ علیہ وسلم لملک الموت امضِ لما امرتَ بہ فقبض روحہ

۱؎ قولہ لما نزلت اذا جاء الخ قال الطیبی لعل السر فی ذلک انہ تعالیٰ رتب قولہ فسبح بحمد ربک علی مجموع قولہ اذا جاء نصر اللہ والفتح ورایت الناس یدخلون فی دین اللہ افواجا فھو امر رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم بخاصۃ نفسہ من الثناء علی اللہ بصفات الجلال حامدا لہ علی ما اولی من النعم بصفات الاکرام فھی بذل المجھود فیما کلف بہ من تبلیغ الرسالۃ ومجاھدۃ اعداء الدین وبالاقبال علی العبادۃ والتقوی والتاھب للمسیر الی المقامات العلیا واللحوق بالرفیق الاعلے ۱۲ مرقاۃ لملا علی القاری رحمہ اللہ ۲؎ قولہ فانک اول اھلی قال الاکمل والصحیح انھا عاشت بعدہ ستۃ اشھر وقیل ثمانیۃ اشھر وقیل ثلثۃ اشھر وقیل شھرین وقیل سبعین یوما قولہ وجاء اھل الیمن عطف علی جاء نصر اللہ وتفسیر لقولہ تعالیٰ ورایت الناس یدخلون فی دین اللہ افواجا وایذان بان المراد بالناس ھم اھل الیمن قولہ والایمان یمان ای یمنی والالف عوض عن یاء النسبۃ قیل انما قال ذلک لان الایمان بدا من مکۃ وھی تھامۃ وتھامۃ من ارض الیمن ولذا یقال الکعبۃ الیمانیۃ وقیل انہ قال ھذا القول وھو بتبوک ومکۃ والمدینۃ یومئذ بینہ وبین الیمن فاشار الی ناحیۃ الیمن۔ مرقاۃ وقال فی اللمعات ولا یخفی ان سیاق الحدیث انہ صلے اللہ علیہ وسلم قال ذلک فی مرض موتہ الا ان یقال ھذا حدیث آخر ادخلہ الراوی فی ھذا الحدیث انہ صلے اللہ علیہ وسلم قال ذلک فی مرض موتہ الا ان یقال ھذا حدیث آخر ادخلہ الراوی فی ھذا الحدیث لمناسبۃ ذکر النعی وسورۃ اذا جاء نصر اللہ والفتح وھو الاوجہ یدل علیہ عدم ارتباطہ بما سبق وقد جاء ذلک الحدیث منفردا فی الصحاح واللہ اعلم ۱۲ ۳؎ قولہ والحکمۃ ھی عبارۃ عن اتقان العلم والعمل وقیل الاصابۃ فی القول والفعل وبھا افتخار بان قال تعالیٰ یؤتی الحکمۃ من یشاء ومن یؤت الحکمۃ فقد اوتی خیرا کثیرا قولہ یمانیۃ بتخفیف الیاء وحکی التشدید فیای یمنی والالف عوض عن یاء النسبۃ ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ ذاک اشارۃ الی ما یستلزمہ المرض من الموت ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ واثکلیاہ بفتح المثلثۃ وضمھا الموت والھلاک وفقدان الحبیب او الولد ولیست حقیقۃ الکلام مرادہ بل ھو کلام یجری علی السنتھم عند التوجع والمصیبۃ ۱۲ لمعات ۶؎ قولہ بل انا وارأساہ الخ بل للاضراب ای دعی ما تجدین من وجع راسک واشتغلی بی فانہ اھم من امرک وفی توافق محنتھا ایماء الی کمال محبتھا ۱۲ ۷؎ قولہ ویابی المؤمنون ای ایضا لاستخلافی ایاہ فی الامامۃ الصغری فانھا امارۃ الکبری کما الھم بعض کبراء الصحابۃ حیث قال عند المنازعۃ اختارہ صلے اللہ علیہ وسلم لامر دیننا افلا نختارہ لامور دنیانا فھذا برھان جلی وتبیان عند کل ولی ثم فی قولہ ویابی المؤمنون اشارۃ الی تکفیر من انکر خلافۃ الصدیق وفیہ فضیلۃ لابی بکر واخبار بما سیقع فکان کما قال ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ ودفنتک فیہ ایماء الی ان موتھا فی حیاتہ خیر من حیاتھا بعد مماتہ قولہ قلت لکانی بک ای واللہ لکانی متلبسۃ بک قال الطیبی اللام فیہ جواب قسم محذوف والمذکور معترض بین الحال وصاحبھا والمعنی واللہ لکانی ابصرک والحال کیت وکیت ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ فسالہ عنہ تقدیر الکلام سال النبی صلی اللہ علیہ وسلم جبرئیل عن اسمعیل من ھو فقال جبرئیل ھو ملک کذا کذا ثم قال جبرئیل ھذا ملک الموت یستاذن علیک کانہ حضر ملک الموت فی الساعۃ فاشار الیہ ۱۲ لمعات ۱۰؎ قولہ نعم بذلک ای تخییرک امرت وامرت ان اطیعک ای فیما اخترت بہ وھذا اولی من قول الطیبی قولہ وامرت عطف علی بذلک امرت ای بقبض روحک من عطف المخصص للمعطوف علیہ ۱۲ مرقاۃ

فلمّا توفّی رسول الله صلی الله علیه وسلّم وجاءت التعزیة سمعوا صوتًا من ناحیة البیت السّلام علیکم اهل البیت ورحمة الله وبرکاته انّ فی الله عزاءً من کلّ مصیبةٍ وخلفًا من کلّ هالكٍ ودرکًا من کلّ فائتٍ فبالله فاتّقوا وایّاه فارجوا فانّما المصاب من حُرم الثواب فقال علیّ اتدرون من هٰذا هو الخضر علیه السّلام رواه البیهقی فی دلائل النّبوة

باب

الفصل الاوّل

عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلی الله علیه وسلّم دینارًا ولا درهمًا ولا شاةً ولا بعیرًا ولا اوصی بشیءٍ رواه مسلم وعن عمرو بن الحارث اخی جویریة قال ما ترك رسول الله صلی الله علیه وسلّم عند موته دینارًا ولا درهمًا ولا عبدًا ولا امةً ولا شیئًا الا بغلته البیضاء وسلاحه وارضًا جعلها صدقةً رواه البخاری وعن ابی هریرة انّ رسول الله صلی الله علیه وسلّم قال لا یقتسم ورثتی دینارًا ما ترکت بعد نفقة نسائی ومؤنة عاملی فهو صدقة متفق علیه وعن ابی بکر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلّم لا نورث ما ترکناه صدقة متفق علیه وعن ابی موسی عن النبی صلی الله علیه وسلّم انه قال انّ الله اذا اراد رحمة امّةٍ من عباده قبض نبیّها قبلها فجعله لها فرطًا وسلفًا بین یدیها واذا اراد هلکة امّةٍ عذّبها ونبیّها حیٌّ فاهلکها وهو ینظر فاقرّ عینیه بهلکتها حین کذّبوه وعصوا امره رواه مسلم وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلّم والذی نفس محمّد بیده لیاتینّ علی احدکم یومٌ ولا یرانی ثمّ لان یرانی احبّ الیه من اهله وماله معهم رواه مسلم

باب مناقب قریش وذکر القبائل

الفصل الاوّل

عن ابی هریرة انّ النبیّ صلی الله علیه وسلّم قال النّاس تبعٌ لقریش فی هٰذا الشّان مسلمهم تبعٌ لمسلمهم وکافرهم تبعٌ لکافرهم متفق علیه وعن جابر انّ النبی صلی الله علیه وسلّم قال النّاس تبعٌ لقریش فی الخیر والشّر رواه مسلم وعن ابن عمر انّ النبیّ صلی الله علیه وسلّم قال لا یزال هٰذا الامر فی قریش ما بقی منهم اثنان متفق علیه وعن معاویة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلّم یقول انّ هٰذا الامر فی قریش لا یعادیهم احدٌ الا کبّه الله علی وجهه ما اقاموا الدّین رواه البخاری وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلّم یقول لا یزال الاسلام عزیزًا الی اثنی عشر خلیفةً کلّهم من قریش وفی روایةٍ لا یزال امر النّاس ماضیًا ما ولیهم اثنا عشر رجلًا کلّهم من قریش وفی روایةٍ لا یزال الدین قائمًا حتی تقوم السّاعة او یکون علیهم اثنا عشر خلیفةً کلّهم من قریش متفق علیه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلّم غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله وعصیّة عصت الله ورسوله متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلّم قریش والانصار وجهینة ومزینة واسلم وغفار واشجع موالیّ لیس لهم

۱؎ قوله ان فی الله عزاء العزاء بفتح المهملة الصبر والتعزیة حمل الغیر علی ذلک فقیل المراد بالعزاء ههنا التعزیة قامة للاسم مقام المصدر والتقدیر ان فی کتاب الله تعزیة وتسلیة من کل مصیبة اشارة الی قوله تعالیٰ انا لله وانا الیه راجعون ویجوزان یکون التقدیر فی دین الله اے شرع فیه وعرض علیه فی دین الاسلام قوله فقال علی یعنی علی بن ابی طالب وصرح به فی الحصن الحصین وقیل المراد علی زین العابدین والخضر بفتح وکسر ویجوز اسکان الضاد مع فتح الخاء وکسرها وحیوته فی ذلک الزمان ثابت بلا خلاف وانما خالف من خالف بعد راس المأته ۱۲ لمعات ۲؎ قوله فاتقوا اے من الجزع والفزع وفی بعض النسخ فثقوا بکسر المثلثة وتخفیف القاف المضمومة ای فاعتمدوا ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله ولا اوصی بشیءٍ اے من المال اذ لم یکن له مال وما کان من مال بنی النضیر وفدک ونحوهما فهو کان صدقة علی المسلمین بعد نفقة عیاله وهو یدل علی صحة ما اختاره ابوبکر وعمر فی اموال بنی نضیر وفدک واما الوصیة فی دین الله والتمسک بکتاب الله فقد کانت ثابتة وقد اوصی باخراج الیهود من جزیرة العرب واجازة الوفد ۱۲ لمعات ۴؎ قوله ما ترکت بعد نفقة نسائی قال شارح من علمائنا یرید بما ترکه من اموال الفیٔ التی کانت یتصرف فیها تصرف الملاک ولم یکن ذلک لغیره وقوله بعد نفقة نسائی لان نفقة نسائه بعده کانت متعلقة بحیوة کل واحدة منهن لکونهن محبوسات عن النکاح فی الله وفی رسوله وبقی حکم نکاح النبی صلی الله علیه وسلم باقیة مدة بقائهن فوجب لهن نفقة فی مال الفیٔ وجوب نفقة النساء علی ازواجهن انتهی ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله ومؤنة عاملی الخ اراد بالعامل الخلیفة بعده وکان النبی صلی الله علیه وسلم یاخذ نفقة اهله من الصفایا التی کانت له من اموال بنی النضیر وفدک ویصرف الباقی فی مصالح المسلمین ثم ولیها ابوبکر ثم عمر کذالک فلما صارت الی عثمان استغنی عنها بماله فاقطعها مروان وغیره من اقاربه فلم یزل فی ایدیهم حتی ردها عمر بن عبد العزیز ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله ما ترکناه الضمیر راجع الی ما الموصولة قوله صدقة بالرفع جملة مستانفة کانه لما قیل لا نورث فقیل ما تفعلون بترکتکم فاجیب ما ترکناه صدقة ذکره الطیبی ویروی صدقة بالنصب ای ما مبذول صدقة فحذف الخبر وبقی الحال کالعوض ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله الناس تبع لقریش قال شارح واذ قد علمنا ان احدًا من قریش لم یبق بعده علی الکفر علمنا ان المراد منه ان الاسلام لم ینقصهم مما کانوا علیه فی الجاهلیة من الشرف فهم سادة فی الاسلام کما کانوا سادة فی الجاهلیة انتهی وقیل معناه ان کانوا خیارا اسلط الله علیهم خیارا منهم وان کانوا اشرارا اسلط الله علیهم شرارا منهم کما قیل اعمالکم عمالکم فی شرح السنة معناه تفضیل قریش علی قبائل العرب وتقدیمها فی الامة والامارة ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله لا یزال هذا الامر دل هذا الحدیث ونظائره علی ان الخلافة مختصة بقریش لا یجوز عقدها لغیرهم وعلی هذا انعقد اجماع الصحابة ومن بعدهم ومن خالف فهو محجوج بالاجماع ۱۲ سید ۹؎ قوله ما بقی منهم اثنان ای فیکون واحد خلیفة وواحد تابع له قال النووی هذه الاحادیث وما اشبهها فیها دلیل ظاهر علی ان الخلافة مختصة بقریش لا یجوز عقدها لغیرهم وعلی هذا انعقد الاجماع فی زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف فیه من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله الی اثنی عشر کلمة الی هذه یدخل ما بعدها فی ما قبلها کما فی قولک حفظت القرآن الی آخره قیل المراد المقسطون المستحقون لاسم الخلافة فان حمل علی الولاء فالمراد المسمون بها ولو علی سبیل المجاز فان قیل قد ورد ان الخلافة ثلثون سنة ثم یصیر ملکا عضوضا قلنا المراد ههنا خلافة النبوة کما ورد فی بعض الروایات وههنا الخلافة مطلقا ۱۲ سید ۱۱؎ قوله موالی بالاضافة الی یاء المتکلم اے اولیائی وانصاری ویروی موال بالتنوین ای بعضهم احباء وانصار لبعضهم ۱۲ لمعات

لہ قولہ عند عائشۃ قال ابن الملک فیہ دلیل علی جواز استرقاق العرب الخ وفی استدلالہ نظر لایخفی ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ نکالا النعل المراد بالنکال ما اصاب اوائلہم بکفرہم وانکارہم علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من الحرب والعذاب والقتل وبالنوال ما حصل لاواخرہم من العزۃ والملک والخلافۃ والامارۃ مالا یحیط بوصفہ البیان ۱۲ لمعات ۳ قولہ نعم الحی الاسد بفتح الہمزۃ وسکون السین ابوحی من الیمن ویقال ازد بالزاء ایضا وبالسین افصح وہو ازد بن الغوث ابوحی من الیمن ومن اولادہ الانصار کلہم ویقال ازد شنوءۃ والاشعرون باسقاط الیاء فی اکثر الاصول ونسخ المشکوۃ وکانہ تسمیۃ الابناء باسم ابیہم و باثباتہا فی المصابیح قال فی القاموس الاشعر لقب ... عمرو بن حارثۃ الاسد ۱۲ ۴ قولہ ازد اللہ قیل اضافتہم الی اللہ باشتہارہم بہذا الاسم لکونہم لایفرون فی القتال کما مر واما للتشریف والاختصاص کما دل علیہ آخر الحدیث والاسد لغۃ فی الازد فقیل المراد انہم کالاسد فی الشجاعۃ فاضیفوا الی اللہ لانہ قلب السین زای ۱۲ اسید ۵ قولہ احیاء جمع حی یعنی قبیلۃ قولہ ثقیف کامیر ابوقبیلۃ من ہوازن واسمہ قسی بن منبہ قولہ بنی حنیفۃ کسفینۃ لقب اثال بن لجیم ابوحی قال العلماء انما کرہ ثقیفا للحجاج وبنی حنیفۃ لمسیلمۃ وبنی امیۃ لعبید اللہ بن زیاد قال البخاری قال ابن سیرین اُتی عبید اللہ ابن زیاد برأس الحسین رضی اللہ عنہ فجعلہ فی طست وجعل ینکتہ بقضیب وقال الترمذی فی الجامع قال عمارۃ بن عمیر لما جیئ برأس عبید اللہ بن زیاد واصحابہ فی رحبۃ المسجد فانتہیت الیہم فقالوا قد جاءت فاذا حیۃ قد جاءت حتی دخلت فی منخر عبید اللہ بن زیاد فمکثت ساعۃ ثم خرجت فذہبت حتی تغیبت ثم قالوا قد جاءت ففعلت ذلک مرتین او ثلاثا قال الترمذی ہذا حدیث صحیح کذا فی الازہار ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ ہو المختار بن ابی عبید بالتصغیر وہو ابن مسعود الثقفی قام بعد وقعۃ الحسین ودعا الناس الی طلب ثارہ وکان غرضہ فی ذلک ان یصرف الی نفسہ وجوہ الناس ویتوصل بہ الی الامارۃ وکان طالبا للدنیا مدلسا فی تحصیلہا کذا ذکرہ القاضی وقیل کان یبغض علیا وقیل کان یدعی النبوۃ بکوفۃ فسمی کذابا ومن جملۃ کذبہ دعواہ ان جبرئیل علیہ السلام یاتیہ بالوحی ذکرہ ابن الملک ۱۲ مرقاۃ ۷ قولہ فلا اخالک الا ایاہ خطاب للحجاج ای لا اظنک وہو بفتح الہمزۃ وکسرہا وکسرہا اشہر وقال الطیبی الظاہر فلا اخالہ الا ایاک قدمت المفعول الثانی للاہتمام فتامل ۱۲ لمعات ۸ قولہ عن میناء بکسر المیم بالمد والقصر والمد اشہر تابعی وضعفوہ قال فی الکاشف میناء عن مولاہ ابن عوف وعثمان وعنہ والد عبد الرزاق وضعفوہ قال یحیی لیس ثقۃ وقال ابوزرعۃ کان مکذبا وقال ابن عدی کان یغلو فی التشیع ذکرہ ابن حبان فی کتاب الثقات روی الترمذی عنہ حدیثا واحدا ۱۲ لمعات ۹ قولہ افواہہم سلام الخ قال ابن الملک ویمکن ان یقال جعل افواہہم نفس السلام وایدیہم نفس الطعام مبالغۃ انتہی او اقتصر علیہ الطیبی والمعنی انہم یفشون السلام ویطعمون الطعام فجمعوا بین الاحسان وحلاوۃ اللسان ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ ان فی دوس الخ قال فی الازہار فیہ منقبۃ لابی ہریرۃ ومذمۃ لدوس لولا ابوہریرۃ ۱۲ مرقاۃ لملا علی القاری رحمہ اللہ تعالیٰ

مَوْلًی دون اللہ ورسولہ متفق علیہ **وعن** ابی بکرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اَسْلَمُ وغفارٌ ومزینۃُ وجُہَیْنَۃُ خیرٌ من بنی تمیمٍ ومن بنی عامرٍ والحلیفینِ بنی اسدٍ وغطفان متفق علیہ **وعن** ابی ہُریرۃ قال مازلتُ اُحِبُّ بنی تمیمٍ منذُ ثلٰثٍ سمعتُ من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول فیہم سمعتُہٗ یقول ہم اَشَدُّ اُمَّتی علی الدَّجّال قال وجاءت صدقاتُہم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہٰذہٖ صدقاتُ قومِنا وکانت سَبِیَّۃٌ منہم عند عائشۃ فقال اَعْتِقِیہا فانہا من وُلْدِ اسمٰعیل متفق علیہ **الفصل الثانی** **عن** سعدٍ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من یُرِدْ ہَوَانَ قریشٍ اہانہ اللہ رواہ الترمذی **وعن** ابن عباسٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اللّٰہُمَّ اَذَقْتَ اَوَّلَ قریشٍ نکالًا فاَذِقْ اٰخرہم نوالًا رواہ الترمذی **وعن** ابی عامرٍ الاشعری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نِعْمَ الحیُّ الْاَسْدُ والاشعرون لایَفِرُّوْنَ فی القتال ولا یَغُلُّوْنَ ہم منی وانا منہم رواہ الترمذی وقال ہٰذا حدیث غریبٌ **وعن** انسٍ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الازدُ اَزْدُ اللہِ فی الارض یُرِیْدُ الناسُ ان یَضَعُوْہم ویابی اللہُ الّا ان یَرْفَعَہُمْ ولیاتِیَنَّ علی الناسِ زمانٌ یقول الرجلُ یالیتَ ابی کان اَزْدِیًّا ویالیت امی کانت اَزْدِیَّۃً رواہ الترمذی وقال ہٰذا حدیث غریبٌ **وعن** عمران بن حصینٍ قال مات النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو یکرہُ ثلٰثۃَ احیاءٍ ثقیفٍ وبنی حَنِیْفَۃَ وبنی اُمَیَّۃَ رواہ الترمذی وقال ہٰذا حدیثٌ غریبٌ **وعن** ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی ثقیفٍ کذّابٌ ومُبِیْرٌ قال عبد اللہ بن عصمۃ یقال الکذّاب ہو المختارُ بن ابی عُبَیْدٍ والمُبِیْرُ ہو الحجّاجُ بن یوسف وقال ہشامُ بن حسّان اَحْصَوْا ما قتلَ الحجّاجُ صَبْرًا فبلغ مائۃَ الفٍ وعشرین الفًا رواہ الترمذی وروی مسلم فی الصحیح حین قَتَلَ الحجّاجُ عبدَ اللہ بن الزبیر قالت اسماءُ اِنَّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدّثنا اَنَّ فی ثقیفٍ کذّابًا ومُبِیْرًا فاَمّا الکذّابُ فرأیناہ واَمّا المُبِیْرُ فلا اِخالُکَ الّا ایّاہ وسیجیئ تمامُ الحدیث فی الفصل الثالث **وعن** جابرٍ قال قالوا یارسول اللہ اَحْرَقَتْنا نِبالُ ثقیفٍ فادْعُ اللہ علیہم قال اللّٰہم اہدِ ثقیفًا رواہ الترمذی **وعن** عبد الرزّاق عن ابیہ عن مِیْنَاءَ عن ابی ہُریرۃ قال کُنّا عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فجاءہ رجلٌ اَحْسِبُہٗ من قیسٍ فقال یارسول اللہ العَنْ حِمْیَرًا فاَعرض عنہ ثم جاءہ من الشقّ الاٰخر فاَعرض عنہ ثم جاءہ من الشقّ الاٰخر فاَعرض عنہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم رحم اللہ حِمْیَرًا افواہہم سلامٌ وایدیہم طعامٌ وہم اہلُ اَمْنٍ وایمانٍ رواہ الترمذی وقال ہٰذا حدیثٌ غریبٌ لانعرفہ الا من حدیث عبد الرزّاق ویُرْوٰی عن میناءَ ہٰذا احادیثُ مناکیرُ **وعنہ** قال قال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم مِمَّنْ انت قلتُ من دَوْسٍ قال ماکنتُ اُرٰی ان فی دوسٍ احدًا فیہ

۱ قولہ فتبغضنی الخ اے حین تبغض العرب عموما فتبغضنی فی ضمنہم خصوصا او اذا ابغضت جنس العرب فربما یجر ذلک الی بغضک ایای نعوذ باللہ والحاصل ان بغض العرب قد یصیر سببا لبغض سید الخلق فالحذر الحذر کیلا تقع فی الخطر قال الطیبی العرب ما یقابل العجم وفی النہایۃ العرب اسم لہذا الجیل معروف من الناس ولا واحد لہ من لفظہ وسواء اقام بالبادیۃ او المدن والنسبۃ الیہما اعرابی وعربی ۱۲ مرقاۃ

۲ قولہ ام الحریر بفتح الحاء المہملۃ فکسر الراء الاولی کذا نقلہ المؤلف فی اسمائہ وکذا ضبطہ صاحب المغنی وکذا فی الجامع الاصول وفی نسخۃ بضم ففتح وہو موافق لما فی التقریب قال بضم الحاء المہملۃ مصغرا ویقال بفتح اولہا لا یعرف حالہا من الرابعۃ ۱۲ مرقاۃ

۳ قولہ والقضاء فی الانصار قیل المراد النقابۃ لان النقباء کانوا من الانصار وقیل القضاء المعروف لبعثہ صلی اللہ علیہ وسلم معاذا قاضیا الی الیمن وقال صلی اللہ علیہ وسلم اعلمہم بالحلال والحرام معاذ ولعل المراد ینبغی ان یراعی ہذہ المناصب فیہم فہو خبر فی معنی الامر ۱۲ لمعات

۴ قولہ لا یقتل قرشی ای منسوب الی قریش بحذف الزوائد قولہ صبرا ای وہو مرتد عن الاسلام ثابت علی الکفر اذ قد یوجد من قریش من قتل صبرا وقیل النفی بمعنی النہی فالکلام علی اطلاقہ وہو الارجح فان عبد اللہ بن زبیر قتل صبرا ۱۲ لمعات

۵ قولہ علی عقبۃ المدینۃ یرید علی عقبۃ مکۃ واقعۃ فی طریق اہل المدینۃ حین ینزلون مکۃ وکان عبد اللہ بن الزبیر مصلوبا ہناک ۱۲ مرقاۃ

۶ قولہ ہذا اشارۃ الی موجب الصلب وسببہ وہو الخروج ودعوی الامامۃ ومخالفۃ ہؤلاء الاشرار ۱۲ لم

۷ قولہ للرحم ای للقرابۃ قد اراد ابن عمر بہذا القول براءۃ ابن الزبیر مما نسب الیہ الحجاج من قول عدو اللہ وظالم ونحوہ واعلام الناس بمحاسنہ وان ابن الزبیر کان مظلوما ومرحوما وعاش سعیدا ومات شہیدا ۱۲ مرقاۃ

۸ قولہ لامۃ سوء وفی روایۃ لامۃ خیر ونقل الطیبی من النووی ہذہ الروایۃ ہی التی علیہ الجمہور وروایۃ لامۃ سوء خطأ وتصحیف انتہی وفی المشارق ویروی خیار وعند السمرقندی لامۃ شر وہو خطأ والاوجہ الاول انتہی ہذا ولا یظہر وجہ کون شر خطأ فان کان من حیث الروایۃ فلا مناقشۃ فی ذلک واما من حیث المعنی فلا یظہر لنا معنی واضح لہذین الکلامین حتی نعلم کون احدہما صوابا والآخر خطأ والذی سنح لی الآن ہو ان المراد بقولہ لامۃ انت شرہا ای فی اعتقادہم وظنہم فیکون حاصلہ ان امۃ یحکم بکونک شرہم امۃ سوء وبقولہ لامۃ خیر التعریض والاستہزاء یعنی انہم یظنون کونہم خیرا ولیس الامر کذلک ہذا ولکن المعنی الاول اظہر ومع ذلک حکموا بانہ خطأ ولعل ذلک من حیث الروایۃ واللہ اعلم ۱۲ لمعات

۹ قولہ یتوذف بالذال والفاء ای یقارب الخطو ویحرک منکبیہ متبختر ۱۲ او یسرع کذا فی القاموس ۱۲ مرقاۃ

۱۰ قولہ یا ابن ذات النطاقین بکسر النون وہو ما تشد المرأۃ وسطہا عند معاناۃ الاشتغال لترفع بہ ثوبہا سمیت بذلک لانہا قطعت نطاقہا نصفین

خیر رواہ الترمذی **وعن** سلمان قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تبغضنی فتفارق دینک قلت یا رسول اللہ کیف ابغضک وبک ہدانا اللہ قال تبغض العرب فتبغضنی۱ رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث حسن غریب **وعن** عثمان بن عفان قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من غش العرب لم یدخل فی شفاعتی ولم تنلہ مودتی رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من حدیث حصین بن عمر ولیس ہو عند اہل الحدیث بذاک القوی **وعن** ام الحریر۲ مولاۃ طلحۃ بن مالک قالت سمعت مولای یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اقتراب الساعۃ ہلاک العرب رواہ الترمذی **وعن** ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الملک فی قریش والقضاء۳ فی الانصار والاذان فی الحبشۃ والامانۃ فی الازد یعنی الیمن وفی روایۃ موقوفا رواہ الترمذی وقال ہذا اصح

الفصل الثالث

عن عبد اللہ بن مطیع عن ابیہ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول یوم فتح مکۃ لا یقتل قرشی۴ صبرا بعد ہذا الیوم الی یوم القیمۃ رواہ مسلم **وعن** ابی نوفل معاویۃ بن مسلم قال رایت عبد اللہ بن الزبیر علی عقبۃ المدینۃ۵ قال فجعلت قریش تمر علیہ والناس حتی مر علیہ عبد اللہ بن عمر فوقف علیہ فقال السلام علیک ابا خبیب السلام علیک ابا خبیب السلام علیک ابا خبیب اما واللہ لقد کنت انہاک عن ہذا۶ اما واللہ لقد کنت انہاک عن ہذا اما واللہ لقد کنت انہاک عن ہذا اما واللہ ان کنت ما علمت صواما قواما وصولا للرحم۷ اما واللہ لامۃ انت شرہا لامۃ سوء۸ وفی روایۃ لامۃ خیر ثم نفذ عبد اللہ بن عمر فبلغ الحجاج موقف عبد اللہ وقولہ فارسل الیہ فانزل عن جذعہ فالقی فی قبور الیہود ثم ارسل الی امہ اسماء بنت ابی بکر فابت ان تاتیہ فاعاد علیہا الرسول لتاتینی او لابعثن الیک من یسحبک بقرونک قال فابت وقالت واللہ لا اتیک حتی تبعث الی من یسحبنی بقرونی قال فقال ارونی سبتی فاخذ نعلیہ ثم انطلق یتوذف۹ حتی دخل علیہا فقال کیف رایتنی صنعت بعدو اللہ قالت رایتک افسدت علیہ دنیاہ وافسد علیک آخرتک بلغنی انک تقول لہ یا ابن ذات النطاقین۱۰ انا واللہ ذات النطاقین اما احدہما فکنت ارفع بہ طعام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وطعام ابی بکر من الدواب واما الآخر فنطاق المرأۃ التی لا تستغنی عنہ اما ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ان فی ثقیف کذابا ومبیرا فاما الکذاب فرایناہ واما المبیر فلا اخالک الا ایاہ قال فقام عنہا فلم یراجعہا رواہ مسلم **وعن** نافع ان ابن عمر اتاہ رجلان فی فتنۃ ابن الزبیر فقالا ان الناس صنعوا ما تری۱۱ وانت ابن عمر وصاحب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فما یمنعک ان تخرج فقال

عند ہجرۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وشدت باحدہما قربتہ وبالآخر سفرتہ فسماہا صلعم یومئذ ذات النطاقین وقیل شدت باحدہما سفرتہ وبالآخر وسطہا للشغل وکان الحجاج من خبثہ حمل قولہ صلی اللہ علیہ وسلم فی حقہا ذات النطاقین علی الزم وانہا خادمۃ خراجۃ ولاجۃ تشد نطاقہا للخدمۃ ۱۲ مرقاۃ

۱۱ قولہ ما تری ای من الاختلاف بینہم فی امر الامامۃ قولہ وانت ابن عمر ای وقد کان خلیفۃ قولہ وصاحب رسول اللہ یعنی ومن اصحابہ ایضا فلا شک انک من وجہین اولی بالخلافۃ من عبد الملک الذی من جملۃ امراء الحجاج ۱۲ مرقاۃ

یمنعنی ان اللّٰہ حرّم علیّ دم اخی المسلم فالا الحر یقل اللّٰہ تعالٰی وقاتلوھم حتی لا تکون فتنۃ
فقال ابن عمر قد قاتلنا حتی لم تکن فتنۃ وکان الدین للّٰہ وانتم تریدون ان تقاتلوا
حتی تکون فتنۃ ویکون الدین لغیر اللّٰہ رواہ البخاری وعن ابی ھریرۃ قال جاء الطفیل
بن عمرو الدوسی الی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال ان دوسًا قد ھلکت عصت
وابت فادع اللّٰہ علیھم فظن الناس ان یدعو علیھم فقال اللّٰھم اھد دوسًا وأت
بھم متفق علیہ وعن ابن عباس قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم احبوا
العرب لثلث لانی عربی والقراٰن عربی وکلام اھل الجنۃ عربی رواہ البیھقی
فی شعب الایمان

باب مناقب الصحابۃ

الفصل الاول

عن ابی سعید الخدری
قال قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم لا تسبوا اصحابی فلو ان احدکم انفق مثل احد
ذھبًا ما بلغ مد احدھم ولا نصیفہ متفق علیہ وعن ابی بردۃ عن ابیہ قال رفع
یعنی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم راسہ الی السماء وکان کثیرًا مما یرفع راسہ الی السماء
فقال النجوم امنۃ للسماء فاذا ذھبت النجوم اتی السماء ما توعد وانا امنۃ لاصحابی فاذا
ذھبت انا اتی اصحابی ما یوعدون واصحابی امنۃ لامتی فاذا ذھب اصحابی اتی امتی ما
یوعدون رواہ مسلم وعن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یاتی
علی الناس زمان فیغزو فئام من الناس فیقولون ھل فیکم من صاحب رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ
علیہ وسلم فیقولون نعم فیفتح لھم ثم یاتی علی الناس زمان فیغزو فئام من الناس فیقال
ھل فیکم من صاحب اصحاب رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فیقولون نعم فیفتح لھم ثم یاتی
علی الناس زمان فیغزو فئام من الناس فیقال ھل فیکم من صاحب من صاحب اصحاب
رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فیقولون نعم فیفتح لھم متفق علیہ وفی روایۃ لمسلم قال یاتی
علی الناس زمان یبعث منھم البعث فیقولون انظروا ھل تجدون فیکم احدًا من اصحاب
رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فیوجد الرجل فیفتح لھم ثم یبعث البعث الثانی فیقولون
ھل فیھم من رای اصحاب رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فیفتح لھم ثم یبعث البعث
الثالث فیقال انظروا ھل ترون فیھم من رای من رای اصحاب النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم
ثم یکون بعث الرابع فیقال انظروا ھل ترون فیھم احدًا رای من رای احدًا رای
اصحاب النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فیوجد الرجل فیفتح لہ وعن عمران بن حصین
قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم خیر امتی قرنی ثم الذین یلونھم ثم الذین
یلونھم ثم ان بعدھم قومًا یشھدون ولا یستشھدون و یخونون ولا یؤتمنون

ف قولہ ویکون الدین لغیر اللّٰہ اے لتزلزل دینہ وعدم ثبات امرہ والحاصل ان السائل یری قتال من خالف الامام الذی یعتقد بوطاعتہ وکان ابن عمر یرے ترک القتال فیما یتعلق بالملک فی حقہ کما یدل علیہ قولہ لقد کنت انہاک عن مثل ہذا ولعل ہذا السائل اراد ان یحرضہ علی القتال واما ما قال حینما رای ابن الزبیر مقتولا فہو علی التحسر والتلہف ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ مناقب الصحابۃ قال القرطبی المنقبۃ بمعنی الفضیلۃ وہی الخصلۃ الجمیلۃ التی یحصل بسببہا شرف وعلو مرتبۃ اما عند اللّٰہ واما عند الخلق والثانی لا عبرۃ بہ الا ان اوصل الی الاول فاذا قیل فلان فاضل فمعناہ ان لہ منزلۃ عند اللّٰہ ولا یوصل الیہ الا بالنقل عن رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کذا ذکرہ السیوطی وقال الطیبی الصحابی المعروف عند اہل الحدیث وبعض اصحاب الاصول کل من رای رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وہو مسلم والصحابۃ کلہم عدول مطلقا لظواہر الکتاب والسنۃ واجماع من یعتد بہ وفی شرح السنۃ قال ابو منصور البغدادی اصحابنا مجمعون علی ان افضلہم الخلفاء الاربعۃ علی الترتیب المذکور ثم تمام العشرۃ ثم اہل بدر ثم احد ثم بیعۃ الرضوان ومن لہ مزیۃ من اہل العقبتین من الانصار وکذلک السابقون الاولون وہم من صلی الی القبلتین وقیل اہل بیعۃ الرضوان وکذلک اختلفوا فی عائشۃ وفاطمۃ واما معاویۃ فہو من العدول الفضلاء والصحابۃ الاخیار والحروب التی جرت بینہم کانت لکل طائفۃ شبہۃ اعتقدت تصویب انفسہا بسببہا وکلہم متاولون فی حروبہا ولم تخرج بذلک احد منہم من العدالۃ لانہم مجتہدون اختلفوا فی مسائل ولا یلزم من ذلک نقص احد منہم ۱۲ مرقاۃ ۳ قولہ لا تسبوا اصحابی الظاہر ان الخطاب لمن بعد الصحابۃ نزلوا منزلۃ الموجودین الحاضرین وقیل للموجودین من القوم فی ذلک الزمان الذین لم یصاحبوہ صلعم ویفہم خطاب من بعدہم بدلالۃ النص وقال السیوطی الخطاب بذلک للصحابۃ لما ورد ان سبب الحدیث انہ کان بین خالد بن الولید وبین عبد الرحمٰن بن عوف شیء فسبہ خالد فالمراد باصحابی مخصوصون وہم السابقون علی المخاطبین فی الاسلام ۱۲ لمعات فائدہ وفی شرح مسلم اعلم ان سب الصحابۃ حرام ومن اکبر الفواحش ومذہبنا ومذہب الجمہور انہ یعزر وقال بعض المالکیۃ یقتل وقال القاضی عیاض سب احدہم من الکبائر وقد صرح بعض علمائنا بانہ یقتل من سب الشیخین وفی الاشباہ کل کافر تاب فتوبتہ مقبولۃ فی الدنیا والآخرۃ الا جماعۃ الکافر بسب النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وبسب الشیخین او احدہما وبالسحر وبالزندقۃ ولو مرۃ اذا اخذ قبل توبتہ ۱۲ مرقاۃ ۴ قولہ ما بلغ مد احدہم ای من بر او شعیر لحصول برکتہ وصادمتہ لاعلاء الدین مع کانوا من القلۃ وکثرۃ الحاجۃ والضرورۃ قال الطیبی یمکن ان یقال ان فضیلتہم بسبب فضیلۃ انفاقہم وعظم موقعہ کما قال تعالٰی لا یستوی منکم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئک اعظم درجۃ من الذین انفقوا من بعد وقاتلوا وہذا فی الانفاق فکیف بمجاہدتہم وبذل ارواحہم بین یدی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ ولا نصیفہ النصیف النصف وقیل مکیال دون المد وعلی الاول ضمیر نصیفہ للمد وعلی الثانی لاحدکم ۱۲ م ۶ قولہ النجوم امنۃ بفتحات بمعنی الامن اے سبب الامن ومنہ قولہ تعالٰی اذ یغشیکم النعاس امنۃ او جمع امین بمعنی الحافظ کسفیر وسفرۃ او جمع آمن کبار وبررۃ ولعل ہذا الجعل صیغۃ النسبۃ ویرشد الیہ امنۃ بسکون المیم مرۃ من الامن وعلی کل تقدیر لفظ الجمع بالنسبۃ الی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یکون من قبیل ان ابراہیم کان امۃ ۱۲ لمعات ۷ قولہ فیغزو فئام بکسر الفاء فہمز یجوز ابدالہا بالیاء ای جماعۃ من الناس فی القاموس لا واحد لہ من لفظہ والجمع فؤوم کلتب وفی لغۃ اخری بفتح الفاء عن الخلیل والمشہور الاول ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ یکون بعث الرابع بالاضافۃ وہو مصدر او موصوف محذوف اے بعث البعث الرابع علی الوصف فالمراد بالبعث الجیش م ۹ م المبعوث ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ قوما یشہدون ولا یستشہدون فیہ ذم علی الشہادۃ قبل الاستشہاد قال النووی وہذا مخالف للحدیث خیر الشہود من یاتی بالشہادۃ قبل ان یسال قالوا والجمع بینہما ان الذم فی ذلک لمن بادر بالشہادۃ فی حق من ہو عالم بہا قبل ان یسالہا صاحبہ واما المدح فہو لمن کانت عندہ شہادۃ لاحد لا یعلم بہا فیخبرہ بہا لیستشہد بہا عند القاضی ویلحق بہ من کانت عندہ شہادۃ فی حد ورای المصلحۃ فی الستر ہذا ما علیہ الجمہور انتہی

۱ قوله فیهم السمن بکسر السین وفتح المیم مصدر سمن کسمع سمانة بالفتح وسمنا کعنب فهو سامن وسمین قیل کانه استعار السمن فی الاحوال من السمن فی الابدان فالمراد یتکبرون بما لیس فیهم ویدعون ما لیس لهم من الشرف و الکمال وقیل اراد جمعهم المال والغفلة عن الدین وقیل یحبون التوسع فی الماکل والمشارب وقیل حصول علی ظاهره وهو کثرة اللحم والمذموم منه ما یستکسبه بالتوسع فی الاکل لا من فیه ذلک خلقة ۱۲ لمعات ومرقات ۲ قوله رواه الخ فی اصل المصنف هنا بیاض والحق به النسائی واسناده صحیح ورجاله رجال صحیح الا ابراهیم ابن الحسن الخثعمی فانه لم یخرج له الشیخان وهو ثقة ثبت ذکره الجزری ۱۲ مرقاة ولمعات ۳ قوله الله الله فی اصحابی

وَيَنْذُرُوْنَ وَلَا يَفُوْنَ وَيَظْهَرُ فِيْهِمُ السِّمَنُ[۱] وفی روایة ويحلفون ولا يُستحلفون متفق عليه وفی روایةٍ لمسلم عن ابی هُرَيْرَةَ ثم يَخْلُفُ قوم يُحِبُّوْنَ السِّمَانَةَ

الفَصْلُ الثَّانِيْ

عَنْ عُمَرَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرموا اصحابی فانهم خياركم ثم الذين يَلُوْنَهُمْ ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب حتى ان الرجل ليحلف ولا يُستحلف ويشهد ولا يُستشهد الا من سره بُحْبُوْحَةُ الجنة فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين ابعد ولا يخلون رجل بامرأة فان الشيطان ثالثهم ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن رواه[۲] وَعَنْ جابرٍ عن النبی صلى الله عليه وسلم قال لا تمس النار مسلمًا رانی او رای من رانی رواه الترمذی وَعَنْ عبد الله بن مُغَفَّلٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الله[۳] فی اصحابی الله الله فی اصحابی لا تتخذوهم غرضًا من بعدی فمن احبهم فبحبی احبهم ومن ابغضهم فببغضی ابغضهم ومن اذاهم فقد اذانی ومن اذانی فقد اذی الله ومن اذی الله فيوشك ان ياخذه رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب وَعَنْ انسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل اصحابی فی امتی كالملح فی الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح قال الحسن فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح[۴] رواه فی شرح السنة وَعَنْ عبد الله بن بُرَيْدَةَ عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد من اصحابی يموت بارض الا بعث قائدًا ونورًا لهم يوم القيامة رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب وذكر حديث ابن مسعود لا يبلغنی احد فی باب حفظ اللسان

الفَصْلُ الثَّالِثُ

عَنِ ابن عُمَرَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الذين يسبون اصحابی فقولوا لعنة الله على شركم[۵] رواه الترمذی وَعَنْ عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سألت ربی عن اختلاف اصحابی من بعدی فاوحى الی يا محمد ان اصحابك عندی بمنزلة النجوم فی السماء بعضها اقوى من بعض ولكلٍ نور فمن اخذ بشیء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندی على هدًى[۶] قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابی كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم رواه رزين

بَابُ مناقب ابی بكرؓ

الفَصْلُ الاَوَّلُ

عَنْ ابی سعيد الخدری عن النبی صلى الله عليه وسلم قال ان من امن الناس علی فی صحبته وماله ابو بكرؓ[۷] وعند البخاری ابا بكر ولو كنت متخذا خليلا[۸] لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن[۹] اخوة الاسلام ومودته لا تبقين فی المسجد خوخة[۱۰] الا خوخة ابی بكر وفی رواية لو كنت متخذا خليلا غير ربی لاتخذت ابا بكر خليلا متفق عليه وَعَنْ عبد الله بن مسعود عن النبی صلى

بالنصب بتقدیر اتقوا الله فی حق اصحابی ای لا تذکروهم الا بالخیر وانشدکم الله فی حقهم لمعات ۴ قوله فبحبی ای بسبب حبی ایاهم احبهم وقال الطیبی بسبب حبه ایای احبهم وهو انسب لقوله ومن ابغضهم فببغضی ابغضهم والمعنی انما احبهم لانه یحبنی وانما ابغضهم لانه یبغضنی والعیاذ بالله تعالی ۱۲ مرقاة ۵ قوله فکیف نصلح ای فی حالنا قلت نصلح بکلامهم ورو ایاتهم ومعرفة مقاماتهم وحالاتهم وبالاقتداء باخلاقهم وصفاتهم فان العبرة بهذه الاشیاء دون صورهم وذواتهم دولکن وجود اشخاصهم بین المسلمین احیاء امنة لا تحصل بعد وفاتهم کما یدل علیه الاحادیث ۱۲ مرقاة ۶ قوله لعنة الله علی شرکم ای لعنة الله علیکم بناء علی شرکم او هو احتیاط باللعن علی فعله دون ذاته ورعایة للانصاف و ان کان فی الحقیقة راجعا الی الفاعل فافهم ۱۲ لمعات ۷ قوله فهو عندی علی هدی الخ وفیه ان اختلاف الائمة رحمة للامة قال الطیبی المراد بالاختلاف فی الفروع لا فی الاصول قال السید جمال الدین الظاهر ان مراده صلی الله علیه وسلم الاختلاف الذی فی الدین من غیر اختلاف للغرض الدنیوی فلا یشکل باختلاف بعض الصحابة فی الخلافة والامارة قلت الظاهر ان اختلاف الخلافة ایضا من باب اختلاف فروع الدین الناشی عن اجتهاد کل لا من الغرض الدنیوی الصادر عن الحظ النفسی فلا یقاس الملوک بالحدادین ۱۲ مرقاة ۸ قوله ابو بکر هکذا بالرفع فی صحیح مسلم وعند البخاری بالنصب وهو الظاهر ووجه الرفع بان یکون من زائدة علی مذهب الاخفش وقیل ان بمعنی نعم فیکون ابو بکر مبتدأ ومن امن الناس خبره وقیل اسم ان ضمیر الشان وهو نادر مع ان المکسورة کما عرف فی النحو والاوجه ما ذکره بعضهم انه محکی علی ما هو علیه وقد ثبت من قول امیر المؤمنین علی فیما قطعه رسول الله صلی الله علیه وسلم تمیما الداری شهد ابو بکر بن ابی قحافة و علی بن ابی طالب ومعاویة بن ابی سفیان ۱۲ لمعات ۹ قوله لو کنت متخذا خلیلا الظاهر انه من الخلة بضم الخاء بمعنی الصداقة والمحبة المتخللة فی باطن قلب المحب الداعیة الی اطلاع المحبوب علی سره ای وجاز لی ان اتخذ صدیقا من الخلق تتخلل محبته فی باطن قلبی یکون مطلعا علی سری لاتخذت ابا بکر خلیلا لکن لیس لی محبوب بهذه الصفة الا الله ویجوز ان یکون من الخلة بالفتح بمعنی الحاجة ای لو اتخذت صدیقا ارجع الیه فی حاجاتی واعتمد فی مهماتی لاتخذت ابا بکر ولکن اعتمادی فی جمیع اموری الی الله وهذا المعنی انسب ۱۲ لمعات ۱۰ قوله ولکن اخوة الاسلام الخ استدراک عن مضمون الجملة الشرطیة کانه قال لیس بینی وبینه خلة ولکن بیننا الاسلام اخوة نفی الخلة المنبئة عن الحاجة واثبت الاخاء المقتضی للمساواة فی الالفة ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله خوخة بالفتح کوة یؤدی الضوء الی البیت وقیل باب صغیر ینصب بین بیتین او دارین لیدخل من احدهما الی الاخر هذا الکلام کان فی مرضه الذی توفی فیه ولا اخفاء بان ذلک تعریض بان ابا بکر هو المتخلف بعده وهذه الکلمة ان ارید بها الحقیقة فالامر بسد جملتها سوی خوخة ابی بکر تکریم له بذلک وتنبیه للناس علی امر الخلافة وان ارید به المجاز فهو کنایة عن الخلافة وسد ابواب المقالة ۱۲ مرقاة ملتقطا

اللہ علیہ وسلم قال لو کنت متخذا خلیلا لا تخذت ابا بکر خلیلا ولکنہ اخی وصاحبی وقد اتخذ اللہ صاحبکم خلیلا رواہ مسلم **وعن** عائشۃ قالت قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی مرضہ ادعی لی ابا بکر اباک واخاک حتی اکتب کتابا فانی اخاف ان یتمنی متمن ویقول قائل انا اولی ویابی اللہ والمؤمنون الا ابا بکر رواہ مسلم وفی کتاب الحمیدی انا اولی بدل انا ولا **وعن** جبیر بن مطعم قال اتت النبی صلی اللہ علیہ وسلم امرأۃ فکلمتہ فی شیء فامرھا ان ترجع الیہ قالت یا رسول اللہ ارایت ان جئت ولم اجدک کانھا ترید الموت قال فان لم تجدینی فأتی ابا بکر متفق علیہ **وعن** عمرو بن العاص ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعثہ علی جیش ذات السلاسل قال فاتیتہ فقلت ای الناس احب الیک قال عائشۃ قلت من الرجال قال ابوھا قلت ثم من قال عمر فعد رجالا فسکت مخافۃ ان یجعلنی فی اٰخرھم متفق علیہ **وعن** محمد بن الحنفیۃ قال قلت لابی ای الناس خیر بعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ابو بکر قلت ثم من قال عمر وخشیت ان یقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمین رواہ البخاری **وعن** ابن عمر قال کنا فی زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا نعدل بابی بکر احدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترک اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا نفاضل بینھم رواہ البخاری وفی روایۃ لابی داؤد قال کنا نقول ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حی افضل امۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعدہ ابو بکر ثم عمر ثم عثمان رضی اللہ عنھم

الفصل الثانی

عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما لاحد عندنا ید الا وقد کافیناہ ما خلا ابا بکر فان لہ عندنا یدا یکافئہ اللہ بھا یوم القیامۃ وما نفعنی مال احد قط ما نفعنی مال ابی بکر ولو کنت متخذا خلیلا لاتخذت ابا بکر خلیلا الا وان صاحبکم خلیل اللہ رواہ الترمذی **وعن** عمر قال ابو بکر سیدنا وخیرنا واحبنا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رواہ الترمذی **وعن** ابن عمر عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لابی بکر انت صاحبی فی الغار وصاحبی علی الحوض رواہ الترمذی **وعن** عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا ینبغی لقوم فیھم ابو بکر ان یؤمھم غیرہ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب **وعن** عمر قال امرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان نتصدق ووافق ذلک عندی مالا فقلت الیوم اسبق ابا بکر ان سبقتہ یوما قال فجئت بنصف مالی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما ابقیت لاھلک فقلت مثلہ واتی ابو بکر

۱؎ قولہ اتخذ اللہ صاحبکم الخ قال الطیبی فی قولہ اتخذ اللہ مبالغۃ من وجہین احدھما انہ اخرج الکلام علی التجرید حیث قال صاحبکم ولم یقل اتخذنی وثانیھما اتخذ صاحبکم بالنصب عکس ما لمح الیہ الحدیث من قولہ غیر ربی فدل الحدیثان علی حصول المخالۃ من الطرفین ۱۲ مرقاۃ ۲؎ قولہ انا ولا ای انا مستحق للخلافۃ ولا یکون مستحقا لھا مع وجود ابی بکر غیرہ کما یدل علیہ قولہ ویابی اللہ والمؤمنون ای خلافا للمنافقین والرافضۃ فی امر الخلافۃ الا ابا بکر ای یابیان خلافۃ کل احد الا خلافۃ ابی بکر ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ ذات السلاسل السلاسل رمل ینعقد بعضہ ببعض ولما بعث ذلک الجیش الی تلک الارض اضیفت الیھا کذا قال الطیبی ۱۲ اللمعات ۴؎ قولہ خشیت ان یقول عثمان ای توقفت ثم من فعدلت عن منوال السؤال لہذا قولہ الا رجل من المسلمین ہذا علی التواضع منہ مع العلم بانہ حین المسئلۃ خیر الناس بلا نزاع لانہ بعد قتل عثمن رضی اللہ عنہ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ قولہ لا نفاضل او المعنی ولا نفضل بعضھم علی بعض والمراد مفاضلۃ مثلھم والا اھل بدر واحد واھل بیعۃ الرضوان وسائر علماء الصحابۃ افضل ولعل ہذہ لتفاضل بین الاصحاب واما اھل البیت فھم اخص منھم وحکمھم یغایرھم فلا یرد عدم ذکر علی والحسن والحسین والعمین رضی اللہ عنھم اجمعین قال المظہر وجہ ذلک انہ اراد بہ الشیوخ وذوی الاسنان منھم الذین کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا حزبہ امر شاورھم فیہ وکان علی رضی اللہ عنہ فی زمن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدیث السن وفضلہ لا ینکر ابن عمر ولا غیرہ من الصحابۃ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ الا وقد کافیناہ فی اکثر النسخ ہکذا بالیاء من الکفایۃ وفی بعضھا کافاناہ وکفاہ جازاہ وہذا المعنی انسب ویرجع الاول ایضا الیہ وکذا قولہ یکافیہ ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ فان لہ عندنا یدا قیل اراد بالید النعمۃ وقد بذلھا کلھا ایاہ صلی اللہ علیہ وسلم وہی المال والنفس والاھل والولد ویحتمل ان یکون المراد بتلک الید اعتاق بلال کما یشیر الیہ قولہ وسیجنبھا الاتقی الذی یؤتی مالہ یتزکی وما لاحد عندہ من نعمۃ تجزی الا ابتغاء وجہ ربہ الاعلی ولسوف یرضی وفسر بان المراد منہ ابو بکر ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ ما نفعنی ما مصدریۃ ای مثل نفع مال ابو بکر ۱۲ المعات ۹؎ قولہ فی الغار ای فی غار الثور بمکۃ حالۃ الہجرۃ من دیار الکفار حیث قال تعالی ثانی اثنین الخ فالمعنی انت صاحبی المخصوص حینئذ او انت صاحبی بشہادۃ اللہ ۱۲ مرقاۃ ۱۰؎ قولہ ان یؤمھم غیرہ فیہ دلیل علی فضلہ فی الدین علی جمیع الصحابۃ فکان تقدیمہ فی الخلافۃ ایضا اولی وافضل ولہذا قال سیدنا علی المرتضی رض قدمک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی امر دیننا فمن الذی یؤخرک فی دنیانا ۱۲ المعات وفی المرقاۃ فیہ دلیل علی انہ افضل جمیع الصحابۃ فاذا ثبت ہذا فقد ثبت استحقاق الخلافۃ ولا ینبغی ان یجعل المفضول خلیفۃ مع وجود الفاضل ۱۲ + ۱۱؎ قولہ ان سبقتہ ان نافیۃ ویجوز ان یکون شرطیۃ ای ان امکن سبقی ایاہ یوما فذلک یکون الیوم لوجود سببہ ۱۲ المعات ۲؎ وہو یدل علی انہ اراد ان یکتب ہذا الکتاب ثم ترکہ لئلا یکون سنۃ لمن جاء بعدہ ولم یبق بمشورۃ المسلمین فی انتخاب خلیفتھم حق لا کما زعمہ العباس وغیرہ رضی اللہ عنھم وہو وجہ مخالفۃ عمر للکتابۃ کما یدل علیہ قولہ حسبنا کتاب اللہ واللہ اعلم ۱۲ +

بكل ما عنده فقال يا ابا بكر ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله قلت لا اسبقه
الى شيء ابدًا رواه الترمذي وابو داود **وعن** عائشة ان ابا بكر دخل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال انت عتيق الله من النار فيومئذ[1] سمي عتيقا رواه الترمذي **وعن**
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض ثم ابو بكر
ثم عمر ثم اتي اهل البقيع فيحشرون معي ثم انتظر اهل مكة حتى احشر[2] بين الحرمين
رواه الترمذي **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل
فاخذ بيدي فاراني باب الجنة الذي يدخل منه امتي فقال ابو بكر يا رسول الله
وددت اني كنت معك حتى انظر اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك
يا ابا بكر اول[3] من يدخل الجنة من امتي رواه ابو داود **الفصل الثالث عن**
عمر ذكر عنده ابو بكر فبكى وقال وددت ان عملي كله مثل عمله يومًا واحدًا من ايامه
وليلةً واحدةً من لياليه اما ليلته فليلةٌ سار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغار فلما
انتهيا اليه قال والله لا تدخله حتى ادخل قبلك فان كان فيه شيء اصابني دونك فدخل
فكسحه ووجد في جانبه ثقبًا فشق ازاره وسدها به وبقي منها اثنان فالقمهما[4] رجليه ثم
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع راسه
في حجره[5] ونام فلدغ ابو بكر في رجله من الجحر ولم يتحرك مخافة ان ينتبه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسقطت دموعه على وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك يا ابا بكر
قال لدغت فداك ابي وامي فتفل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب ما يجده ثم
انتقض[6] عليه وكان[7] سبب موته واما يومه فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارتدت العرب وقالوا لا نؤدي زكوةً فقال لو منعوني عقالًا[8] لجاهدتهم عليه فقلت يا
خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم تألف الناس وارفق بهم فقال لي اجبار[9] في الجاهلية
وخوار في الاسلام انه قد انقطع الوحي وتم الدين اينقص وانا حي رواه رزين **باب**

مناقب عمر رض الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد كان فيما قبلكم من الامم محدثون[10] فان يك في امتي احد فانه عمر متفق عليه
وعن سعد بن ابي وقاص قال استاذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعنده نسوة[11] من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن
فبادرن الحجاب فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله
سنك يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي

---

[1] قوله فيومئذ سمي عتيقا قال الراغب العتيق المتقدم في الزمان والمكان او الرتبة ولذا قيل للقديم عتيق والكريم عتيق ولمن خلص عن الرق عتيق انتهى مرقاة فعتيق بمعنى المعتق كحكيم بمعنى المحكم وقد يقال سمي عتيقا لحسنه وجماله والعتق بالكسر الكرم والجمال والنجابة والحرية والظاهر معتق من النار كما يدل عليه نص الحديث والله اعلم ١٢ لمعات [2] قوله حتى احشر بين الحرمين اي بين اهليهما في محشر القيمة وفيه ايماء الى ما روي من احب قوما حشر معه وقال الطيبي اي اجمع معهم بين حرم مكة وحرم المدينة وقال شارح اي اجمع انا وهم حتى يكون لي ولهم اجتماع بين الحرمين انتهى وذلك بظاهره مخالف لقوله انتظر اهل مكة لان كلا منهما يدل على انه صلى الله عليه وسلم يتوجه الى حرم مكة وان اهل مكة يتوجهون اليه صلى الله عليه وسلم فيحصل الاجتماع بين الحرمين وهو الاظهر ١٢ مرقاة [3] قوله اول من يدخل الخ اي فتسري بابها وتدخلها قبل كل احد من امتي وفيه دليل على انه افضل الامة والايماء الى سبقهم في دخول الجنة وايماء الى انه اسبق الامة ايمانا لقوله تعالى والسابقون السابقون اولئك المقربون في جنات النعيم قال الطيبي لما تمنى رضي الله عنه بقوله وددت والتمني انما يستعمل فيما لا يستدعي امكان حصوله قيل له لا تتمن النظر الى الباب فان لك ما هو اعلى منه واجل وهو دخولك فيه اول امتي وحرف التنبيه ينبهك على الرمزة التي لوحنا بها ١٢ مرقاة [4] قوله فالقمهما رجليه اي جعل رجليه كاللقمتين لهما غاية للحرص على سدهما حيث لم يبق من ازاره ما يدخلها ١٢ مرقاة [5] قوله في حجره بكسر الحاء وفي نسخة بفتحها ففي القاموس الحجر بالكسر ويفتح الحضن وفي النهاية الحجر بالفتح والكسر الحضن والثوب وكذا في المشارق وزاد واذا اريد به المصدر فالفتح لا غير وان اريد به الاسم فالكسر لا غير ١٢ مرقاة [6] قوله ثم انتقض عليه بالقاف والضاد المعجمة انتقضت الجراحة اي نكست بعد ان اندملت يعني رجع اثر السم اليه قال في اساس اللغة انتقضت انتكست كذا نقله الطيبي ولم نجده في الصحاح والقاموس والنهاية ومجمع البحار والله اعلم ١٢ لمعات [7] قوله وكان سبب موته اي فحصل له الشهادة في سبيل الله حالة كونه رفيقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في طريقه ١٢ مرقاة [8] قوله لو منعوني عقالا بكسر اوله ففي النهاية اراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يوخذ في الصدقة كان على صاحبها التسليم وانما يقع القبض بالرباط وقيل اراد ما يساوي عقالا من حقوق الصدقة وقيل اذا اخذ المصدق اعيان الابل قيل اخذ عقالا واذا اخذ اثمانها قيل اخذ نقدا ١٢ مر [9] قوله اجبار في الجاهلية اي انت شجيع في زمن الجاهلية قوله وخوار بتشديد الواو اي جبان وعطوف قوله في الاسلام اي في ايامه واحكامه مع ان الناس معادن العرب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا قال الطيبي انكر عليه ضعفه ووهنه في الدين ولم يرد ان يكون جبارا بل اراد به التصلب والشدة في الدين لكن لما ذكر الجاهلية قرنه بذكر الجبار قلت هذا وهم فان المراد به انه كان جبارا متسلطا متعديا عن الحد في الجاهلية وقد عفا الله عما سلف .... فهذا عما الا يضره ابدا ولا شك ان ارادة هذا المعنى ايضا ابلغ في تحصيل المدعى من المؤدى ١٢ مرقاة [10] قوله محدثون قال التوربشتي المحدث في كلامهم هو الرجل الصادق الظن وهو في الحقيقة من القي في روعه شيء من قبل الملأ الاعلى فيكون كالذي حدث به وفي قوله فان يك في امتي احد فهو عمر لم يرد هذا القول مورد الترديد فان امته افضل الامم واذا كانوا موجودين في غيرهم من الامم فبالحري ان يكونوا في هذه الامة اكثر عددا واعلى رتبة وانما ورد مورد التاكيد والقطع به ولا يخفى على ذي الفهم محله من المبالغة كما يقول الرجل ان يكن لي صديق فلان يريد بذلك اختصاصه بالكمال في صداقته لا نفي الاصدقاء ١٢ انتهى ١٢ مرقاة [11] قوله نسوة اي جماعة من النساء قوله من قريش قال القسطلاني هن عائشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وغيرهن وقال العسقلاني في ... نسوة من ازواجه صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكن معهن غيرهن ١٢ مرقاة ۔ +

فلمّا سَمِعْنَ صوتكَ ابْتَدَرْنَ الحجاب قال عمر يا عَدُوّاتِ انفُسِهِنَّ اتَهَبْنَنِي ولا تَهَبْنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نعم انتَ[١] اَفَظّ واغلظ فقال رسُول الله صلى الله عليه وسلم اِيْهٍ[٢] يا ابن الخطّاب والذي نفسي بيده ما لقيكَ[٣] الشيطان سالكًا فَجًّا قطّ الا سلك فَجًّا غير فجّك متفق عليه وقال الحميدي زاد البرقاني[٤] بعد قوله يا رسول الله ما اَضحكك **وعن** جابرٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنّة فاذا انا بالرُّمَيْصاءِ[٥] امرأة ابي طلحة و سَمِعتُ خَشْفَةً فقلت من هذا فقال هذا بلال ورأيتُ قصرًا بفنائه جاريةٌ فقلت لِمَن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فاَرَدْتُ ان ادخُلَهُ فانظُرَ اليه فذكرتُ غيرتك فقال عمر بابي انت وامّي يا رسول الله اعليك[٦] اغار متفق عليه **وعن** ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت الناس يُعرَضُون عليّ وعليهم قُمُصٌ منها ما يبلُغ الثُّدِيَّ[٧] ومنها[٨] ما دون ذلك وعُرِضَ عليّ عمر بن الخطاب وعليه قميص يجُرُّه قالوا فما اَوَّلْتَ ذلك يا رسول الله قال الدِّينَ[٩] متفق عليه **وعن** ابن عمر قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم اُتِيتُ بقدح لبن فشربتُ حتى انّي لأرى الرِّيَّ يخرج في اظفاري ثم اعطيتُ فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اوّلتَه يا رسول الله قال العِلْمَ[١٠] متفق عليه **وعن** ابي هريرة قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيتني على قَليبٍ عليها دلوٌ فنزعتُ منها ما شاء الله ثم اخذها ابنُ ابي قُحافة فنزع[١١] منها ذَنُوبًا او ذَنُوبَيْنِ وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غربًا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عَبْقَرِيًّا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعَطَنٍ وفي رواية ابن عمر قال ثم اَخَذَها ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده غربًا فلم ار عبقريًّا يَفْرِي[١٢] فَرِيَّه حتى روِيَ الناس وضربوا بعطنٍ متفق عليه

الفصل الثاني

عن ابن عُمَر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انّ الله جعل الحقّ على لسان عمر وقلبه رواه الترمذي وفي رواية ابي داود عن ابي ذرٍّ قال انّ الله وضع الحق على لسان عمر يقول به **وعن** عليٍّ قال ما كنّا نُبعِدُ انّ السَّكينةَ[١٣] تنطِقُ على لسان عمر رواه البيهقي في دلائل النبوّة **وعن** ابن عباسٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللّهمّ اعِزّ الاسلام بابي جهل بن هشام او بعمر بن الخطاب فاصبح عمر فغدا على النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم ثم صلّى[١٤] في المسجد ظاهرًا رواه احمد والترمذي **وعن** جابر قال قال عمر لابي بكر يا خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر اما انك ان قلت ذلك فلقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما

---

١ قوله انت افظ واغلظ اراد المبالغة في الزيادة في فظاظته وغلظته بالنسبة الى البعض من عداه لا بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لم يكن فيه صلى الله عليه وسلم فظاظة وغلظ اصلا لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وقد يراد باسم التفضيل مطلق الزيادة والمبالغة في الفعل والفظ الغليظ الجانب الخشن الكلام ١٢ مرقاة ٢ قوله ايه بكسر الهمزة والهاء اي هات استزاد منه الحديث توقير الجاب ولذا عقبه بالمدح وفي القاموس بكسر الهمزة والهاء وفتحها وتنوين المكسورة كلمة استزادة واستنطاق وفي المشارق ايه مكسورة منونة كلمة استزادة من حديث لا يعرفه وايه غير منونة استزادة من حديث يعرفه وقال يعقوب تقول للرجل اذا استزدته من فعل او حديث ايه فان وصلت قلت ايه حدثنا فتنون ١٢ لمعات ٣ قوله ما لقيك الشيطان سالكا فجا اي ذاهبا طريقا واسعا قوله قط الا سلك فجا غير فجك فيه تنبيه عظيمة لعمر الا ان ذلك لا يقتضي وجود العصمة اذ لا يمنع ذلك من الوسوسة الموجبة لغفلته قال التوربشتي في قوله ما لقيك الشيطان سالكا تنبيه على صلابته في الدين واستمرار حاله على الجد الصرف والحق المحض حتى كان بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كالسيف الصارم والحسام القاطع ان امضاه مضى وان كفه كف فلم يكن له على الشيطان سلطان الا من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النووي هذا الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان متى راه سالكا فجا هرب لهيبة من عمر رضي الله عنه وفارق ذلك الفج لشدة باسه وقال القاضي عياض ويحتمل انه ضرب مثلا بالشيطان واغوائه وان عمر فارق سبيل الشيطان وسلك طريق السداد وخالف ما يامره به والصحيح الاول ١٢ مرقاة ٤ قوله البرقاني بكسر الباء الموحدة وفتحها نسبة الى برقان قرية من قرى خوارزم ١٢ لم ٥ قوله بالرميصاء بالصاد المهملة تصغير رمصاء وهي امرأة في عينيها رمص بفتحتين وهو ما جمد من الوسخ في الموق وهو هنا اسم ام سليم ام انس قوله خشفة اي حركة وزنا ومعنى وفي نسخة بالسكون اي صوتا والمراد هنا صوت النعل من حركة المشي كذا في المرقاة ١٢ ٦ قوله اعليك اي على دخولك اغار من الغيرة وقيل في الكلام قلب والاصل اعليها اغار منك ١٢ مرقاة ٧ قوله الثدي بضم فكسر وتشديد التحتية جمع لثدي وفي نسخة بالفتح والسكون والتخفيف مفردا اريد به الجنس ١٢ مرقاة ٨ قوله ومنها ما دون ذلك في فتح الباري يحتمل ان يريد دونه من جهة السفل وهو ظاهر فيكون اطول ويحتمل ان يريد دونه من جهة العلو فيكون اقصر ويؤيد الاول ما في رواية الحكيم الترمذي من طريق آخر عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه الى انصاف ساقيه قلت وفي رواية الرياض ومنها ما هو اسفل من ذلك ١٢ مرقاة ٩ قوله قال الدين بالنصب اي اولته الدين وفي نسخة بالرفع اي المؤول به هو الدين الخ قال النووي القميص الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسننه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدى به ١٢ مرقاة ١٠ قوله قال العلم بالنصب وروي بالرفع على ما قدمناه والمراد بالعلم هو علم الدين والعلم مصور بصور اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب صلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب صلاحه ١٢ م ١١ قوله فنزع منها ذنوبا او ذنوبين اشارة الى قصر مدة خلافته وهو سنتان وثلثة اشهر وقيل هذا شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين وفي نزعه ضعف اشارة الى ما كان في امارته من الاضطراب والارتداد لبعض العرب والعطن محركة وطن الابل ومبركها حول الحوض ومربض الغنم حول الماء ١٢ لمعات ١٢ قوله يفري فريه وفريه ويروى باسكان الراء وتخفيف الياء وكسر الراء وتشديد الياء وهما لغتان صحيحتان وانكر الخليل التشديد ومعناه لم ار سيدا يعمل عمله ويقطع قطعه واصل الفري بالاسكان القطع يقول العرب تركته يفري الفري اذا عمل العمل فاجاده ١٢ طيبي ١٣ قوله ان السكينة الخ اي تنطق بما تسكن اليها النفوس وتطمئن به القلوب وانه امر غيبي القي على لسانه ويحتمل انه اراد بالسكينة الملك الذي يلهمه ذلك القول ١٢ سيد ولمعات ١٤ قوله ثم صلى اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة بصيغة المجهول اي صلى المؤمنون ١٢ مر

لہ قولہ علی رجل خیر من عمر وہو اما محمول علی ایام خلافتہ او مقید بعد ابی بکر او المراد فی باب العدالۃ او فی طریق السیاسۃ ونحو ذلک جمعا بین الالفاظ الواردۃ فی السنۃ۔ مرقاۃ قال فی اللمعات وجوہ الخیریۃ مختلفۃ متعددۃ فلا منافاۃ بین کون کل منہما خیرا مع کون ابی بکر افضل من جہۃ کثرۃ الثواب ودوا الایثار بالنفس والمال فافہم ۱۲ سلہ قولہ ان اضرب بین یدیک بالدف والمراد بہ الدف الذی کان متعارفا فی المتقدمین فاما مافیہ الجلاجل فینبغی ان یکون مکروہا اتفاقا وفیہ دلیل علی ان الوفاء بالنذر الذی فیہ قربۃ واجبۃ والسرور بمقدمہ صلی اللہ علیہ وسلم قربۃ سیما من الغزو والذی فیہ تہلک الانفس وعلی ان الضرب بالدف مباح وفی قولہا واتغنی دلیل علی ان سماع صوت امراۃ بالغناء مباح اذا خلا عن الفتنۃ کذا قالہ علی القاری قولہ ان کنت نذرت فاضربی امرہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بوفاء نذرہا لان الوفاء بہ واجب وقد تقرر ان النذر لا یکون الا ماہو من جنس الطاعۃ والقربۃ وذلک مذہب جمہور الائمۃ وعندنا یکفی کونہ مباحا والنذر عندنا ایجاب المباح واما بالمعصیۃ فلا یجوز بالاتفاق کذا قالہ الشیخ فی اللمعات وفیہ نظر لان مذہب الحنیفۃ ان النذر لا ینعقد الا اذا کان المنذور من جنس الطاعۃ الواجبۃ المقصودۃ بذاتہ ولذا لا ینعقد النذر بعیادۃ المریض والوضوء وضرب الدف لیس کذلک وان کان السرور بمقدمہ الشریف نفسہ قربۃ فافہم کذا فی العالمگیریۃ ۱۲ سلہ قولہ والا فلا فیہ دلالۃ ظاہرۃ علی ان ضرب الدف لا یجوز الا بالنذر ونحوہ مما ورد فیہ الاذن من الشارع کضربہ لاعلان النکاح فما استعملہ بعض مشائخ الیمن من ضرب الدف حال الذکر فمن اقبح القبیح واللہ ولی دینہ وناصر نبیہ ۱۲ مرقاۃ کلہ قولہ ان الشیطان انما قال لہا الشیطان لفعلہا المکروہ وہو زیادۃ الضرب علی ما حصل بہ السرور والاذن لا ینافی الکراہۃ علی معنی خلاف الاولی ۱۲ مرقاۃ ۵ہ قولہ لحیی بالاضافۃ الی یاء المتکلم تثنیۃ لحی بالفتح وسکون الحاء منبت الاسنان ۱۲ مرقاۃ لہ قولہ فارفض بتشدید الضاد المعجمۃ کاحمر ای ترکوہا وتفرقوا عنہا من ہیبۃ عمر قولہ انی لانظر الی شیاطین کانہ قال باعتبار کونہ فی صورۃ اللہو واللعب ولا ید ان یکون فیہ شیء ولکنہ لیس بحرام والا فکیف رآہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم واراہ عائشۃ ۱۲ لمعات کہ قولہ فرجعت الخ ای من عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی بیتی وفیہ دلیل علی عظمۃ خلقہ علیہ الصلوۃ والسلام وغلبۃ صفۃ الجمال علیہ کما یدل علی غلبۃ نعت الجلال علی عمر رضی اللہ عنہ ۱۲ مرقاۃ ۸ہ قولہ وافقت ربی قال الطیبی ما احسن ہذہ العبارۃ وما الطفہا حیث راعی فیہ الادب الحسن ولم یقل وافقنی ربی مع ان الآیات انما نزلت موافقۃ لرایہ واجتہادہ اقول ولعلہ رضی اللہ عنہ اشار بقولہ ہذا ان فعلہ حادث لاحق وقضاء ربہ قدیم سابق ۱۲ مرقاۃ ۹ہ قولہ فی ثلث لیس فی تخصیصہ الثلث ما ینفی الزیادۃ لانہ حصلت الموافقۃ فی اشیاء ومن مشہورہا قصۃ اساری بدر وقصۃ الصلوۃ علی المنافقین وہما فی الصحیح ۱۲ مرقاۃ نلہ قولہ امر بقتلہم بعد ما اشار ابوبکر اخذ الفدیۃ عنہم ورضی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم برای ابی بکرؓ والمراد بکتاب اللہ السابق ہو حکمہ بان لا یعاقب المجتہد بخطائہ او بان لا یعذب احدا من اہل بدر ۱۲ لمعات للہ قولہ من اللہ سبق ای اثباتہ فی اللوح او فی العلم بانہ لا یعاقب المخطی فی اجتہادہ او ان اہل بدر مغفور لہم قولہ لمسکم ای لاصابکم قولہ فیما اخذتم ای من الفداء عوضا عن الاعداء قولہ عذاب عظیم ای فی الدنیا قبل الآخرۃ وکان اخذہم الفدیۃ یوم بدر من الکفار خطأ فی الاجتہاد مبنیا علی ان اخذ المال منہم انسب لیتقوی المومنون بہ ولعلہم یؤمنون بہ بعد ذلک الخ ۱۲ مرقاۃ۔

طلعت الشمس علی رجل خیر من عمر رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب وعن عقبۃ بن عامر قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو کان بعدی نبی لکان عمر بن الخطاب رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث غریب وعن بریدۃ قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی بعض مغازیہ فلما انصرف جاءت جاریۃ سوداء فقالت یا رسول اللہ انی کنت نذرت ان ردک اللہ صالحا ان اضرب بین یدیک بالدف واتغنی فقال لہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان کنت نذرت فاضربی والا فلا فجعلت تضرب فدخل ابوبکر وہی تضرب ثم دخل علی وہی تضرب ثم دخل عثمان وہی تضرب ثم دخل عمر فالقت الدف تحت استہا ثم قعدت علیہا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الشیطان لیخاف منک یا عمر انی کنت جالسا وہی تضرب فدخل ابوبکر وہی تضرب ثم دخل علی وہی تضرب ثم دخل عثمن وہی تضرب فلما دخلت انت یا عمر القت الدف رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث حسن صحیح غریب وعن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جالسا فسمعنا لغطا وصوت صبیان فقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاذا حبشیۃ تزفن والصبیان حولہا فقال یا عائشۃ تعالی فانظری فجئت فوضعت لحیی علی منکب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجعلت انظر الیہا ما بین المنکب الی راسہ فقال لی اما شبعت اما شبعت فجعلت اقول لا لانظر منزلتی عندہ اذ طلع عمر فارفض الناس عنہا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انی لانظر الی شیاطین الجن والانس قد فروا من عمر قالت فرجعت رواہ الترمذی وقال ہذا حدیث حسن صحیح غریب

الفصل الثالث

عن انس وابن عمر ان عمر قال وافقت ربی فی ثلث فقلت یا رسول اللہ لو اتخذنا من مقام ابراہیم مصلی فنزلت واتخذوا من مقام ابراہیم مصلی وقلت یا رسول اللہ یدخل علی نسائک البر والفاجر فلو امرتہن یحتجبن فنزلت آیۃ الحجاب واجتمع نساء النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الغیرۃ فقلت عسی ربہ ان طلقکن ان یبدلہ ازواجا خیرا منکن فنزلت کذلک وفی روایۃ لابن عمر قال قال عمر وافقت ربی فی ثلث فی مقام ابراہیم وفی الحجاب وفی اساری بدر متفق علیہ وعن ابن مسعود قال فضل الناس عمر بن الخطاب باربع بذکر الاساری یوم بدر امر بقتلہم فانزل اللہ تعالی لولا کتاب من اللہ سبق لمسکم فیما اخذتم عذاب عظیم وبذکرہ الحجاب امر نساء النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یحتجبن فقالت لہ زینب وانک علینا یا ابن الخطاب والوحی ینزل فی بیوتنا فانزل اللہ تعالی واذا سالتموہن متاعا فاسالوہن من وراء حجاب و

لـ قوله ذاک الرجل ارفع امتی قالوا ذاک اشارة الی مبهم والمقصود منه ان یجتهد کل واحد ان ینال تلک المرتبة وانما تنال بالمواظبة وغایة الجد علی الطاعات والعبادات والاتصاف بالاخلاق والکمالات او کان قد جری ذکر من یتصف بهذه الصفات فاشار الیه ان من یتصف بها ارفع درجة وعلی التقدیرین ظنوا ان ذلک الرجل هو عمر بن الخطاب لما شاهدوا فیه من الخیرات والمبرات مبالغة فی شانه ورفعة مکانه ولکن لا یلزم منه ان یکون هو افضل قطعا من غیره فیها فلا یلزم کونه افضل من ابی بکر هکذا قرروه فافهم ۱۲ لمعات ۲ـ قوله حتی مضی لسبیله ای مات عمر وفیه دفع توهم انه وقع له تغیر فی آخر عمره قال الطیبی فان قلت فیلزم من هذا انه افضل من ابی بکر قلت قوله صلی الله علیه وسلم ذاک الرجل اشارة الی مبهم والقصد فیه ان یجتهد ویتحری کل واحد من امته الخ ۱۲ مرقاة

۳ـ بدعوة النبی صلی الله علیه وسلم اللهم اید الاسلام بعمر وترایه فی ابی بکر کان اول ناس بایعه رواه احمد **وعن** ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ذاک الرجل ارفع امتی درجة فی الجنة قال ابو سعید والله ما کنا نری ذلک الرجل الا عمر بن الخطاب حتی مضی لسبیله رواه ابن ماجة **وعن** اسلم قال سألنی ابن عمر بعض شانه یعنی عمر فاخبرته فقال ما رایت احدا قط بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم من حین قبض کان احد واجود حتی انتهی من عمر رواه البخاری **وعن** المسور بن مخرمة قال لما طعن عمر جعل یألم فقال له ابن عباس وکانه یجزعه یا امیر المؤمنین ولا کل ذلک لقد صحبت رسول الله صلی الله علیه وسلم فاحسنت صحبته ثم فارقك وهو عنك راض ثم صحبت ابا بکر فاحسنت صحبته ثم فارقك وهو عنك راض ثم صحبت المسلمین فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون قال اما ما ذکرت من صحبة رسول الله صلی الله علیه وسلم ورضاه فانما ذلك من من الله من به علی واما ما ذکرت من صحبة ابی بکر ورضاه فانما ذلك من من الله من به علی واما ما تری من جزعی فهو من اجلك ومن اجل اصحابك والله لو ان لی طلاع الارض ذهبا لافتدیت به من عذاب الله قبل ان اراه رواه البخاری

باب مناقب ابی بکر وعمر رضی الله عنهما

الفصل الاول

عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال بینما رجل یسوق بقرة اذ اعیی فرکبها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا لحراثة الارض فقال الناس سبحان الله بقرة تکلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم فانی اومن به انا وابو بکر وعمر وما هما ثم وقال بینما رجل فی غنم له اذ عدا الذئب علی شاة منها فاخذها فادرکها صاحبها فاستنقذها فقال له الذئب فمن لها یوم السبع یوم لا راعی لها غیری فقال الناس سبحان الله ذئب یتکلم فقال اومن به انا وابو بکر وعمر وما هما ثم متفق علیه **وعن** ابن عباس قال انی لواقف فی قوم فدعوا الله لعمر وقد وضع علی سریره اذا رجل من خلفی قد وضع مرفقه علی منکبی یقول یرحمك الله انی لارجو ان یجعلك الله مع صاحبیك لانی کثیرا ما کنت اسمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول کنت وابو بکر وعمر وفعلت وابو بکر وعمر وانطلقت وابو بکر وعمر ودخلت وابو بکر وعمر وخرجت وابو بکر وعمر فالتفت فاذا علی بن ابی طالب متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابی سعید الخدری ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ان اهل الجنة لیتراءون اهل علیین کما ترون الکوکب الدری فی افق السماء وان ابا بکر وعمر منهم وانعما رواه فی شرح

قوله صلی الله علیه وسلم ذاک الرجل اشارة الی مبهم والقصد فیه ان یجتهد ویتحری کل واحد من امته الخ ۱۲ مرقاة ۳ـ قوله بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یحتمل وجهین ای بعد وفات رسول الله صلی الله علیه وسلم او بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم فی هذه الخلال وتعقیبه بقوله من حین قبض یدل علی الاول ۱۲ مرقاة ۴ـ قوله لما طعن عمر ای طعنه ابو لؤلؤ غلام مغیرة بن شعبة بالمدینة یوم الاربعاء لاربع بقین من ذی الحجة سنة ثلث وعشرین قوله وکانه یجزعه بتشدید الزای ای ینسبه الی الجزع ویلومه علیه او یقول له ما یسلیه بما یزیل عنه الجزع نحو قوله تعالی فزع عن قلوبهم ای ازیل عنهم الفزع وهو الارجح الذی یلیق من ابن عباس لعمر رضی الله عنهم ۱۲ مرقاة ۵ـ قوله وهم عنك راضون الخ ای وهذا کله یدل علی ان الله تعالی عنك راض وانت راض عنه فانت مبشر بقوله تعالی یا ایتها النفس المطمئنة ارجعی الی ربك راضیة مرضیة والموت تحفة المؤمن حیث یکون سببا للقاء المولی فی المقام الاعلی ۱۲ مرقاة ۶ـ قوله من به علی ای تفضل علی به من غیر کسب بل بجذبة منه فلا انکر به بل اشکره واحمده ۱۲ مرقاة ۷ـ قوله فهو من اجلك ومن اجل اصحابك ای من جهة انی اخاف علیکم وقوع الفتن بینکم لما کان کالباب بسد المحن (کما اخبر به حذیفة) ومع هذا کله اخاف ایضا علی نفسی ولا امن من عذاب ربی لانی والله لو ان لی طلاع الارض الخ ۱۲ مرقاة ۸ـ قوله لم نخلق لهذا فیه دلالة علی ان رکوب البقر والحمل علیها غیر مرضی ۱۲ مرقاة ۹ـ قوله فانی اومن به ای بتکلم البقر بانه حق لیس من جبلة الوهم والخیال او من القاء الشیطان او بما تکلم به من انها لم تخلق الا للحراثة قوله وابو بکر وعمر وتخصیص ابی بکر وعمر رضی الله عنهما بالذکر للاستشارة الی قوة ایمانهما وکماله فان قلت کیف اخبر صلی الله علیه وسلم بایمان ابی بکر وعمر مع انهما لم یعلما ولم یصدر عنهما الایمان به قلنا المراد انه من شانهما انهما ان اطلعا علیه آمنا وصدقا به لا یترددا ۱۲ لمعات ۱۰ـ قوله یوم السبع روی السبع بضم الباء وسکونها والمراد حین یموت الناس ویبقی الوحوش او یوم الاهمال من قولهم سبع الذئب الغنم اذا افترسها واکلها فالمراد من لها عند الفتن حین یترکها الناس وقیل یوم السبع عید کان للجاهلیة یجتمعون فیه علی اللهو ویهملون مواشیهم فیاکلها السبع وقیل السبع بسکون الباء المواضع الذی عنده المحشر یرید به یوم القیامة وهو ضعیف لا یناسب ما بعده من قوله لا راعی لها غیری ۱۲ ملتقط من المرقاة ۱۱ـ قوله کثیرا ما کنت الخ بزیادة ما لافادة المبالغة فی الکثرة عکس قوله تعالی وقلیل ما هم قال الطیبی کذا فی صحیح البخاری وما فیه ابهامیة مؤکدة ولیس فی جامع الاصول لفظة ما وفی اکثر نسخ المصابیح وقع هکذا الا انی کثیرا اکنت بزیادة من ولیس له محل صحیح الا ان یتعسف ویقال انی اجد کثیرا مما کنت اسمع ۱۲ مرقاة ۱۲ـ قوله وانعما الخ ای زاد فی الدرجة والرتبة وتجاوز عن کونهما اهل علیین فی المنزلة وقیل المعنی وخلا فی النعیم کما یقال اشمل اذا دخل فی الشمال وهو عطف علی المقدر فی منهم ای استقرا منهم وانعما ۱۲ مرقاة

۱؎ قولہ سیدا کہول بضم الکاف جمع کہل فی القاموس الکہل من وخطہ الشیب اومن جاوز الثلثین اواربعا وثلاثین الی احدی وخمسین وفی مجمع البحار الکہل من انتہی شبابہ اکتہل النبت تم طولہ وہو من الرجال من زاد علی ثلثین سنۃ الی اربعین وقیل من ثلث وثلثین الی خمسین واکتہل کاہل اذا بلغ الکہولۃ ووصفہما بالکہولۃ باعتبار ما کانا فی الدنیا حال ہذا الحدیث والافلا کہل فی الجنۃ واذا کانا سیدا الکہول فاولی ان یکون سیدی الشبان کذا قالوا ۱۲ مرقاۃ ولمعات ۲؎ قولہ راسلہ ای راس نفسہ لہیبۃ مجلسہ رعایۃ الادب حال انبساطہ وانسہ وابعد شارح حیث قال ای راس النبی صلی اللہ علیہ وسلم لاشتغالہ بذکر اللہ تعالی ۱۲ مرقاۃ

السُّنَّۃ وروی نحوہ ابوداؤد والترمذی وابن ماجۃ **وعن** انسؓ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ابوبکر وعمر سیدا۱ کہول اھل الجنۃ من الاولین والاخرین الا النبیین والمرسلین رواہ الترمذی ورواہ ابن ماجۃ عن علیؓ **وعن** حذیفۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انی لا ادری ما بقائی فیکم فاقتدوا بالذین من بعدی ابی بکر وعمر رواہ الترمذی **وعن** انسؓ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا دخل المسجد لم یرفع احد راسہ۲ غیر ابی بکر وعمر کانا یتبسمان الیہ ویتبسم الیہما رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب **وعن** ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خرج ذات یوم ودخل المسجد وابوبکر وعمر احدھما عن یمینہ والاخر عن شمالہ وھو اٰخذ بایدیھما فقال ھکذا نبعث یوم القیمۃ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب **وعن** عبد۳ اللہ بن حنطب ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رای ابابکر وعمر فقال ھذان۴ السمع والبصر رواہ الترمذی مرسلا **وعن** ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من نبی الا ولہ وزیران۵ من اھل السماء ووزیران من اھل الارض فاما وزیرای من اھل السماء فجبرئیل ومیکائیل واما۶ وزیرای من اھل الارض فابوبکر وعمر رواہ الترمذی **وعن** ابی بکرۃ ان رجلا قال لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رایت کان میزانا نزل من السماء فوزنت انت وابوبکر فرجحت انت ووزن ابوبکر وعمر فرجح ابوبکر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع المیزان فاستاء لھا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یعنی فساءہ۷ ذلک فقال خلافۃ۸ نبوۃ ثم یؤتی اللہ الملک من یشاء رواہ الترمذی وابوداؤد

الفصل الثالث

عن ابن مسعود ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یطلع علیکم رجل من اھل الجنۃ فاطلع ابوبکر ثم قال یطلع علیکم رجل من اھل الجنۃ فاطلع عمر رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب **وعن** عائشۃ قالت بینا راس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی حجری فی لیلۃ۹ ضاحیۃ اذ قلت یا رسول اللہ ھل یکون لاحد من الحسنات عدد نجوم السماء قال نعم عمر قلت فاین حسنات ابی بکر قال انما جمیع حسنات عمر کحسنۃ واحدۃ من حسنات ابی بکر رواہ رزین

باب مناقب عثمان رضی اللہ عنہ

الفصل الاول

عن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مضطجعا فی بیتہ کاشفا عن۱۰ فخذیہ اوساقیہ فاستاذن ابوبکر فاذن لہ وھو علی تلک الحال فتحدث ثم استاذن عمر فاذن لہ وھو کذلک فتحدث ثم استاذن عثمان فجلس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وسوی۱۱ ثیابہ فلما خرج قالت عائشۃ دخل ابوبکر فلم تھتش۱۲ لہ و

۳؎ قولہ عن عبد اللہ بن حنطب بفتح الحاء والطاء المہملتین بینہما نون ساکنۃ ومنہم من یرویہ بالظاء المعجمۃ ومنہم من یضمہما ذکرہ ابن الملک وہو تابعی کبیر ۱۲ مرقاۃ ۴؎ قولہ ان السمع والبصر قیل معناہ انہما فی المسلمین کالسمع والبصر فی الجسد بالنسبۃ الی سائر الاعضاء فی الشرف والنفاسۃ ویقرب منہ ما قیل ان منزلتہما فی الدین منزلۃ السمع والبصر او ہما منی کالسمع والبصر السمع والبصر بہما او یرجع الی معنی الوزارۃ والوکالۃ او المراد شدۃ حرصہما علی استماع الحق واتباعہ ومشاہدۃ الآیات فی الانفس والآفاق ۱۲ لمعات ۵؎ قولہ وزیران الوزیر الموازر لانہ یحمل الوزر ای الثقل عن امیرہ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ اما وزیرای الخ فیہ دلالۃ ظاہرۃ علی فضلہما علی غیرہما من الصحابۃ وہم افضل الامۃ وعلی ان ابابکر افضل من عمر لان الواو وان کان لمطلق الجمع ولکن ترتیبہ فی لفظ الحکیم لابد لہ من اثر عظیم ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ یعنی فساءہ ذلک لما علم صلی اللہ علیہ وسلم من تاویل رفع المیزان انحطاط رتبۃ الامور وظہور الفتن بعد خلافۃ عمر ومعنی رجحان کل من الآخران الراجح افضل من المرجوح وانما لم یوزن عثمان وعلی لان خلافۃ علی فیہا اختلاف الصحابۃ فرقۃ معہ وفرقۃ مع معاویۃ فلا یکون خلافۃ مستقرۃ متفقا علیہا ذکرہ ابن الملک (وکذا عثمان فان بذور الفتن قد بذرت فی زمانہ من غیر ارادۃ منہ) وفی النہایۃ استاء بوزن افتعل من السوء وہو مطاوع ساءہ ویروی فاستاء لہا بوزن استفعل من الاول بمعنی الطلب ای طلب تاویلہا بالنظر والتامل ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ خلافۃ نبوۃ بالاضافۃ ورفع خلافۃ علی الخبر ای النبی رایتہ خلافۃ نبوۃ وقیل التقدیر ہذہ خلافۃ قال الطیبی دل اضافۃ الخلافۃ الی النبوۃ علی ان لا شوب فیہا من طلب الملک والمنازعۃ فیہ لاحد وکانت خلافۃ الشیخین علی ہذا وکون المرجوحیۃ انتہت الی عثمانؓ دل علی حصول المنازعۃ فیہا وان الخلافۃ فی زمن عثمان وعلی مشوبۃ بالملک فاما بعدہما فکانت ملکا عضوضا ۱۲ مرقاۃ مختصرا ۹؎ قولہ فی لیلۃ ضاحیۃ ای مصحیۃ والمقصود بیان الواقع من وقت السوال لا کون النجوم فی تلک اللیلۃ کثیرۃ فلا تتجہ ان یقال ان النجوم یکون فی اللیلۃ المظلمۃ اکثر فلا یحصل المبالغۃ فالمراد نجوم السماء مطلقا وقولہ عدد نجوم صحح فی النسخ بالرفع والظاہر ان یکون بالنصب ویکون تامۃ فافہم ۱۲ لمعات ۱۰؎ قولہ کاشفا عن فخذیہ اوساقیہ قال النووی احتج بہ المالکیۃ وغیرہم ممن یقول لیست الفخذ عورۃ ولا حجۃ فیہ لانہ شک الراوی فی المکشوف ہل ہما ساقان ام الفخذان فلا یلزم منہ الجزم بجواز کشف الفخذ ویجوز ان یکون المراد بکشف الفخذ کشف ما علیہ من القمیص لا من الیزار ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ وسوی ثیابہ ای بعد عدم تسویۃ وفیہ ایماء الی انہ لم یکن کاشفا عن نفس احد العضوین بل عن الثیاب الموضوعۃ علیہما ولذا لم ینقل ستر فخذہ فارتفع بہ الاشکال واندفع بہ الاستدلال واللہ تعالی اعلم بالاحوال ۱۲ مرقاۃ ۱۲؎ قولہ فلم تہتش ای لم تتحرک لاجلہ والہشاشۃ ہی البشاشۃ وطلاقۃ الوجہ ۱۲ مرقاۃ ۵؎ وخطہ الشیب کوعدہ خالطہ الشیب ۱۲ القاموس شیبہ ۱۲ مرقاۃ

لم تباله ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تباله ثم دخل عثمان رضؓ فجلست وسوّيت ثيابك فقال الا استحيي من رجل تستحيي منه الملائكة وفي رواية قال ان عثمان رجل حيي واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة ان لا يبلغ اليّ في حاجته رواه مسلم

الفصل الثاني عن طلحة بن عبيد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي رفيق ورفيقي يعني في الجنة عثمان رواه الترمذي ورواه ابن ماجة عن ابي هريرة وقال الترمذي هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوي وهو منقطع وعن عبد الرحمٰن بن خباب قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحث على جيش العسرة فقام عثمان فقال يا رسول الله عليّ مائة بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله ثم حض على الجيش فقام عثمان فقال عليّ مائتا بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله ثم حض فقام عثمان فقال عليّ ثلثمائة بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله فانا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل عن المنبر وهو يقول ما على عثمان ما عمل بعد هذه ما على عثمان ما عمل بعد هذه رواه الترمذي وعن عبد الرحمٰن بن سمرة قال جاء عثمان الى النبي صلى الله عليه وسلم بالف دينار في كمه حين جهز جيش العسرة فنثرها في حجره فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها في حجره ويقول ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين رواه احمد وعن انس رضؓ قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيعة الرضوان كان عثمان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فبايع الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان في حاجة الله وحاجة رسوله فضرب باحدى يديه على الاخرى فكانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان خيرا من ايديهم لانفسهم رواه الترمذي وعن ثمامة بن حزن القشيري قال شهدت الدار حين اشرف عليهم عثمان فقال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة يجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي وانتم اليوم تمنعونني ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقالوا اللهم نعم فقال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فانتم اليوم تمنعونني ان اصلي فيها ركعتين فقالوا اللهم نعم قال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون اني جهزت جيش العسرة من مالي قالوا اللهم نعم قال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على ثبير مكة

---

[۱] قوله الا استحيي من رجل الخ قال المظهر وفيه دليل ظاهر على توقير عثمان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن لا يدل على حط منصب ابي بكر وعمر رضؓ عنده صلعم وقلة الالتفات اليهما لان قاعدة المحبة اذا كملت وانتشت ارتفع التكلف كما قيل اذا حصلت الالفة بطلت الكلفة قلت فانقلب الحديث دلالة على فضلهما الا انه لما كان الظاهر المتبادر منه تعظيمه وتوقيره ذكر في باب مناقبه ۱۲ مرقاة [۲] قوله لا يبلغ اليّ في حاجته اي ان اذنت له في تلك الحالة اخاف ان يرجع حياء مني عند ما يرانی على تلك الهيئة ولا يعرض على حاجته لغلبة ادبه وكثرة حيائه ۱۲ مرقاة [۳] قوله يحث على جيش العسرة اي على ترتيب غزوة تبوك وسميت جيش العسرة لانها كانت في زمان شدة الحر والقحط وقلة الزاد والماء والمركب بحيث تعسر عليهم الخروج من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ۱۲ مرقاة [۴] قوله باحلاسها الخ قال التوربشتي وغيره الاحلاس جمع حلس بالكسر وسكون اللام وهو كساء رقيق يجعل تحت البردعة والاقتاب جمع قتب بفتحتين وهو رحل صغير على قدر سنام البعير وهو للجمل كالاكاف لغيره يريد على هذه الابل بجميع اسبابها وادواتها قوله ما على عثمان ما عمل بعد هذه قال شارح ما فيها موصولة اي ما بأس عليه الذي عمل من الذنوب بعد هذه العطايا او مصدرية اي ما على عثمان عمل من نوافل لان تلك الحسنة تنوب عن جميع النوافل ۱۲ مرقاة [۵] قوله ما على عثمان اي ليس عليه اثم ما عمل بعد هذه الحسنة اي هي مكفرة لما يعملها من الخطايا ۱۲ الم [۶] قوله ببيعة الرضوان هي البيعة التي كانت تحت الشجرة بحديبية وفيها نزل قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين الآية ولهذا سميت بيعة الرضوان ۱۲ لمعات [۷] قوله الى مكة اي رسولا منه اليهم مرسلا من الحديبية الى مكة وفي رواية الى اهل مكة اي لتبليغ بعض الاحكام فشاع انهم قتلوه ۱۲ مرقاة [۸] قوله في حاجة الله الخ اي نصرة دينه حيث احتاج خلقه اليه ونظيره قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا حيث نزل ذاته العزيزة شريكا للمؤمنين تشريفا وتعظيما او بتقدير مضاف ويقال في حاجة خلقه او ذكر الله للتزيين زيادة للكلام من التحسين وقال الطيبي هو من باب قوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنزلة عند الله ومكانته وان حاجته حاجته تعالى الله عن الاحتياج علوا كبيرا ۱۲ مرقاة [۹] قوله فضرب باحدى يديه على الاخرى اي في البيعة عن جهة عثمان على فرض انه حي في المكان والزمان والمعنى انه جعل احدى يديه نائبة عن عثمان فقيل هي اليسرى وقيل اليمنى وهو الصحيح لما سياتي بالتصريح ۱۲ مرقاة [۱۰] قوله رومة بضم الراء وسكون الواو وقيل بالهمزة بئر عظيم شمالي مسجد القبلتين بوادي العقيق ماؤه عذب لطيف في غاية العذوبة واللطافة يسمونها الآن العامة بئر الجنة لترتب دخول الجنة لعثمان على شرائها وجاء في الحديث نعم القليب قليب المزني والمزني هو رومة الذي كانت هذه البئر له واشترى منه عثمان رضؓ وتصدق ۱۲ لمعات [۱۱] قوله من صلب مالي الخ بضم الصاد اي من اصله او خالصه في الرياض قال فبلغ ذلك لعثمان فاشتراها بخمسة وثلاثين الف درهم ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال اتجعل لي مثل الذي جعلته له عينا في الجنة قال نعم قال قد اشتريتها وجعلتها للمسلمين ۱۲ مرقاة [۱۲] قوله على ثبير مكة ثبير جبل بمنى على يسار الذاهب اي منى مشرف على كل جبل بمنى ومكة وقيل بمزدلفة والاول اصح ۱۲ لمعات ملخصه

۱؎ قولہ بالحضیض ای اسفل الجبل والحضیض القرار فی الارض عند منقطع الجبل قولہ فرکضہ ای ضربہ الرکض تحریک الرجل ۱۲ لمعات ۲؎ قولہ شہیدان الخ ای حقیقیان حیث قتلا عقب الطعن وماتا قریبا من اثر الضرب وہما عمر وعثمان رضی اللہ عنہما وامّا فیان النبی صلی اللہ علیہ وسلم والصدیق شہیدان حکمیان حیث کان اثر موتہما من السم القدیم لہما ۱۲ مرقاۃ ۳؎ قولہ یقمصک بالتشدید استعار القمیص للخلافۃ وذکر الخلع ترشیح ای سیجعلک اللہ خلیفۃ فالناس ان قصدوا عزلک عنہا فلا تعزل نفسک عنہا لاجلہم لکونک علی الحق وکونہم علی الباطل وفی قبول الخلع ایہام وتہمۃ فلذا کان عثمان ما عزل نفسہ حین حاصروہ یوم الدار ۱۲ لمعات ۴؎

قولہ اللہ اکبر کلمۃ یقولہا المتعجب عند الزام الخصم وتبکیتہ فقال اللہ اکبر بعد ما عد من الامور مستفہما فانہ اراد ان یلزم ابن عمر ویحیط من منزلۃ عثمان رضی اللہ عنہما فلما قال ابن عمر نعم قال اللہ اکبر تعجبا وتبکیتا کذا قالہ الطیبی وعلی القاری ۱۲ ۵؎ قولہ ابین بالجزم علی جواب الامر وفی نسخۃ بالرفع ای انا ابین ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ عفا عنہ ای بقولہ ان الذین تولوا منکم یوم التقی الجمعان انما استزلہم الشیطان ببعض ما کسبوا ولقد عفا اللہ عنہم ان اللہ غفور حلیم ومن المعلوم ان المعفو خارج عن المعصیۃ ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ کانت تحتہ ای تحت عقدہ قولہ رقیۃ بالتصغیر قولہ بنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حیث زوجہ بنتہ ثم الاخری وہی ام کلثوم وبہ سمی ذا النورین ثم قال لو کانت لی بنت اخری لزوجتہا ایاہ ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ ان لک اجر الخ ای جمع لہ بین اجر العقبیٰ وغنیمۃ الدنیا فلا نقصان فی حقہ اصلا فیکون نظیر تغیب علی رضی اللہ عنہ عن تبوک حیث جعلہ خلیفۃ علی اہلہ وامرہ بالاقامۃ فیہم ۱۲ مرقاۃ ۹؎ قولہ فلو کان احد اعز ای اکثر عزۃ من جہۃ العشیرۃ من بقیۃ الصحابۃ ببطن مکۃ من عثمان لبعثہ مکانہ لکن لما فقد الاعز منہ حتی امتنع عمر خوفا علی نفسہ معللا یا رسول اللہ ما لی قوم بمکۃ یعینونی ویحفظونی وراء ظہری فبعث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عثمان ای الی مکۃ فاستقبلہ اہلہ ورہطہ ورکبوہ قدامہم واجاروہ من تعرض عدو لہ وقالوا اطف بالبیت لعمرتک فقال حاشا انی اطوف فی غیبتہ صلی اللہ علیہ وسلم وکانت بیعۃ الرضوان بعد ما ذہب عثمان الی مکۃ وشاع عندہم ان المشرکین تعرضوا لحرب المسلمین فاستعد المسلمون للقتال فبایعہم النبی صلی اللہ علیہ وسلم تحت الشجرۃ علی ان لا یفروا وقیل بل جاء الخبر بان عثمان قتل ۱۲ کذا فی المرقاۃ ۱۰؎ قولہ اذہب بہا ای بالکلمات التی اجبت لک عن اسئلتک الآن معک فانہ لا یضرنا بل یضرک قال الطیبی فلما نقض ابن عمر کل واحد حما بناہ واقلعہ من اصلہ قال تہکما اذہب بہا ای بما جئت وتمسکت بہ بعد ما بینت لک الحق المحض الذی لا یستراب فیہ ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ عہد الی امرا الخ قال الطیبی ای اوصانی بان اصبر ولا اقاتل ولا یجوز

وَمَعَہٗ ابوبکر وعُمَر وانا فتحرّک الجبل حتی تساقطت حجارۃ بالحضیض فرکضہ برجلہ قال اسکن ثبیر فانّما علیک نبیٌّ وصدیق وشہیدان قالوا اللّٰھُمّ نعم قال اللّٰہ اکبر اشہدوا ورب الکعبۃ انی شہید ثلثا رواہ الترمذی والنسائی والدارقطنی **وعن** مُرّۃ بن کعب قال سمعت من رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وذکر الفتن فقربہا فمرّ رجل مُقَنَّعٌ فی ثوب فقال ھٰذا یومئذ علی الھُدٰی فقمت الیہ فاذا ھو عثمان بن عفان قال فاقبلت علیہ بوجھہ فقلت ھٰذا قال نعم رواہ الترمذی وابن ماجۃ وقال الترمذی ھٰذا حدیث حسنٌ صحیح **وعن** عائشۃ ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال یا عثمان انہ لعلّ اللّٰہ یُقَمِّصُکَ قمیصًا فان ارادوک علی خلعہ فلا تخلعہ لھم رواہ الترمذی وابن ماجۃ وقال الترمذی فی الحدیث قصّۃٌ طویلۃ **وعن** ابن عُمَر قال ذکر رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فتنۃ فقال یُقتَل ھٰذا فیھا مظلومًا لعُثمان رواہ الترمذی وقال ھٰذا حدیث حسن غریبٌ اسنادًا **وعن** ابی سھلۃ قال قال لی عثمان یوم الدار ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قد عھد الیّ عھدًا وانا صابرٌ علیہ رواہ الترمذی وقال ھٰذا حدیث حسن صحیح

الفصل الثّالث

عن عثمٰن بن عبد اللّٰہ بن مَوْھَب قال جاء رجلٌ من اھل مصر یرید حجّ البیت فرای قومًا جلوسًا فقال من ھٰؤلاء القوم قالوا ھٰؤلاء قریش قال فمن الشیخ فیھم قالوا عبد اللّٰہ بن عمر قال یا ابن عُمَر انی سائلک عن شیءٍ فحدّثنی ھل تعلم انّ عثمان فرّ یوم اُحُد قال نعم قال ھل تعلم انہ تغیّب عن بدر ولم یشھدھا قال نعم قال ھل تعلم انّہٗ تغیّب عن بیعۃ الرضوان فلم یشھدھا قال نعم قال اللّٰہ اکبر قال ابن عُمَر تعال اُبَیِّنْ لک امّا فرارُہٗ یوم اُحُدٍ فاشھد ان اللّٰہ عفا عنہ وامّا تغیّبُہٗ عن بدرٍ فانہ کانت تحتہ رقیّۃ بنت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وکانت مریضۃً فقال لہٗ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم انّ لک اجر رجلٍ ممّن شھد بدرًا وسھمہٗ وامّا تغیّبُہٗ عن بیعۃ الرضوان فلو کان احدٌ اعزّ ببطن مکّۃ من عثمان لبعثہٗ فبعث رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عثمان وکانت بیعۃ الرضوان بعد ما ذھب عثمان الی مکۃ فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم بیدہ الیُمنٰی ھٰذہ ید عثمان فضرب بھا علی یدہ وقال ھٰذہ لعُثمان ثم قال ابن عُمَر اذھب بھا الآن معک رواہ البخاری **وعن** ابی سَھْلَۃ مولٰی عثمان قال جعل النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یُسِرُّ الی عثمان ولون عثمان یتغیّر فلمّا کان یومُ الدار قلنا الا تُقاتِلُ قال لا انّ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عھد الیّ امرًا فانا صابر نفسی علیہ **وعن** ابی حَبِیْبَۃ انہٗ دخل الدار وعثمٰن محصورٌ فیھا وانہٗ سمع اباھُرَیرۃ یستاذن عثمٰن فی الکلام فاذن لہٗ فقام فحمد اللّٰہ واثنٰی علیہ ثم قال سمعتُ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول انکم ستلقون بعدی فتنۃً

ان یقال ہی قولہ فان ارادوک علی خلعہ فلا تخلعہ لہم فان ذلک یوہم المقاتلۃ معہم للدفع فعلی ہذا ینبغی ان یحمل الحدیث الآخر فی الفصل الثانی علی ہذا المعنی لیتفقا قلت الاظہر ان العہد کان مرکبا من عدم الخلع وترک القتال للدفع بل لمجرد الصبر للوصول الی مقام الاجر ۱۲ مرقاۃ المفاتیح لملا علی قاری +

واختلافًا او قال اختلافًا وفتنةً فقال له قائل من الناس فمن[1] لنا یا رسول الله او ما تامرنا به قال علیکم بالامیر واصحابه وهو یشیر الی عثمان بذلك رواهما البیهقی فی دلائل النبوة

باب مناقب هؤلاء الثلثة

الفصل الاول

عن انسؓ ان النبی صلی الله علیه وسلم صعد احدًا وابوبکر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه برجله فقال اثبت احد فانما[2] علیك نبیٌّ وصدیق وشهیدان رواه البخاری

وعن ابی موسی الاشعری قال کنت مع النبی صلی الله علیه وسلم فی حائط من حیطان المدینة فجاء رجل فاستفتح فقال النبی صلی الله علیه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا ابوبکر فبشرته بما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فحمد الله ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبی صلی الله علیه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا عمر فاخبرته بما قال النبی صلی الله علیه وسلم فحمد الله ثم استفتح رجل فقال لی افتح له وبشره[3] بالجنة علی بلوی تصیبه فاذا عثمان[4] فاخبرته بما قال النبی صلی الله علیه وسلم فحمد الله ثم قال الله المستعان متفق علیه

الفصل الثانی

عن ابن عمر قال کنا نقول ورسول الله صلی الله علیه وسلم حیٌّ ابوبکر[5] وعمر وعثمن رضی الله عنهم رواه الترمذی

الفصل الثالث

عن جابر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اری اللیلة رجل صالح[6] کان ابابکر نیط برسول الله صلی الله علیه وسلم ونیط عمر بابی بکر ونیط عثمان بعمر قال جابر فلما قمنا من عند رسول الله صلی الله علیه وسلم قلنا[7] اما الرجل الصالح فرسول الله صلی الله علیه وسلم واما نوط بعضهم ببعض فهم ولاة الامر الذی بعث الله به نبیه صلی الله علیه وسلم رواه ابوداؤد

باب[8] مناقب علی بن ابی طالب رضی الله عنه

الفصل الاول

عن سعد بن ابی وقاص قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لعلیٍّ انت[9] منی بمنزلة هرون من موسی الا انه لا نبیّ بعدی متفق علیه

وعن زر بن حبیش قال قال علیٌّ رضی الله عنه والذی فلق الحبة وبرأ النسمة انه لعهد النبیّ الامیّ صلی الله علیه وسلم الیّ ان[10] لا یحبنی الا مؤمن ولا یبغضنی الا منافق رواه مسلم

وعن سهل بن سعد ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یوم خیبر لاعطین هذه الرایة غدًا رجلًا یفتح الله علی یدیه یحب الله ورسوله ویحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم کلهم یرجون ان یعطاها فقال این علیّ بن ابی طالب فقالوا هو یا رسول الله یشتکی عینیه قال فارسلوا الیه فاتی به فبصق رسول الله صلی الله علیه وسلم فی عینیه فبرأ حتی کان لم یکن به وجع فاعطاه الرایة فقال علیٌّ یا رسول الله اقاتلهم

---

[1] قوله فمن لنا یا رسول الله قال الطیبی هو متوجه الی قوله اختلافا ای ستلقون اختلافا بین الامیر ومن خرج علیه فمن تامرنا ان نتبعه ونلزمه فتکون لنا العافیة لا علینا ۱۲ مرقاة [2] قوله فانما علیک نبی الخ ای وصحبة اهل التمکین والوقار لا بد لها من تاثیر خال عن الاظهار ۱۲ مرقاة [3] قوله بشره بالجنة علی بلوی تصیبه قال الاشرف علی ههنا بمعنی مع ای بشره بالجنة مع بلوی تصیبه اقول اذا جعل علی متعلقة بقوله بالجنة یکون المبشر به مرکبا واذا جعل حالا من ضمیر المفعول کانت البشارة مقارنة بالانذار ولا یکون المبشر به مرکبا وهو الظاهر وعلی بمعناه ولیؤیده قوله والله المستعان ای علی ما انذر به صلعم فان ما اخبر به من البلاء لیصیبنی لا محالة فبالله استعین علی مرارة الصبر علیه وشدة مقاساته ۱۲ طیبی [4] قوله فاذا عثمان الخ وانما خص عثمانؓ به مع ان عمرؓ ایضا ابتلی به لعظم ابتلاء عثمان لا سیما مع استداد الزمان وفتنة الاعوان من الاعیان ۱۲ مرقاة [5] قوله ابوبکر وعمر وعثمان رضی الله عنهم ای نقول علی هذا الترتیب عند ذکرهم وبیان امرهم وقال شارح ابوبکر وما عطف علیه مبتدأ وخبره قوله رضی الله عنهم والجملة مقول نقول ورسول الله حی جملة معترضة ای کنا نذکر هؤلاء الثلثة بان الله تعالی رضی عنهم وفی بعض النسخ بعد قوله حی افضل امة النبی صلی الله علیه وسلم ابوبکر وعمر وعثمان رضی الله عنهم ای ونسکت عن الباقین ۱۲ مرقاة [6] قوله رجل صالح اراد به نفسه الکریمة واصل الکلام اریت یعنی فی المنام کان ابابکر نیط ای علق وضم بلفظ الماضی المجهول من ناطه نوطا علقه وانتاط تعلق ۱۲ لمعات [7] قوله قلنا ای بالاجتهاد والظن الغالب والا فیحتمل ان الصالح کعلی مثلا رای تلک الرویا فیخبره صلی الله علیه وسلم او انکشف له بنور النبوة فیظهره لکن لحکمة ابهمه وستره ۱۲ مرقاة [8] قوله باب مناقب علی الخ قال احمد والنسائی وغیرهما لم یروی فی حق احد من الصحابة بالاسانید الجیاد اکثر مما جاء فی علی کرم الله وجهه وکان السبب فی ذلک انه تاخر ووقع الاختلاف فی زمانه وکثر محاربوه والخارجون علیه فکان ذلک سببا لانتشار مناقبه لکثرة من کان یرویها من الصحابة ردا علی من خالفه والا فالثلاثة قبله لهم من المناقب ما یوازیه ویزید علیه کذا ذکره السیوطی ۱۲ مرقاة [9] قوله انت منی بمنزلة هارون من موسی قاله حین استخلفه علی المدینة فی غزوة تبوک فقال علی اتخلفنی فی النساء والصبیان کانه استنقص ترکه وراءه فقال الا ترضی ان تکون منی بمنزلة هارون من موسی یعنی حین استخلفه عند توجهه الی الطور اذ قال له اخلفنی فی قومی واصلح وهذا الحدیث مما تعلقت به الشیعة فی ان الخلافة کان حقا لعلیؓ وانه وصی بها له وقال اصحابنا لا حجة لهم فیه بل ظاهر الحدیث ان علیاؓ خلیفة من النبی صلی الله علیه وسلم مدة غیبته بتبوک کما کان هارون خلیفة عن موسی فی قومه مدة غیبته عنهم ولم یکن هارون خلیفة بعد موسی لانه توفی قبل وفات موسی باربعین سنة وقد استخلف صلعم ابن ام مکتوم فی هذه المدة علی امامة الناس فلو کان الخلافة مطلقة لکان استخلفه علی الامامة ایضا ۱۲ کذا فی اللمعات [10] قوله ان لا یحبنی ان مصدریة او تفسیریة لما فی العهد من معنی القول والمعنی لا یحبنی حبا مشروعا مطابقا للواقع من غیر زیادة ونقصان لیخرج النصیری والخارجی قوله الا مؤمن ای کامل الایمان فمن احبه وابغض الشیخین مثلا فما احبه حبا مشروعا ایضا ۱۲ مرقاة

حتی یکونوا امثلنا قال انفذ علی رسلك حتی تنزل بساحتهم ثم ادعهم الی الاسلام واخبرهم
بما یجب علیهم من حق الله فیه فوالله لان یهدی الله بك رجلا واحدا خیر لك من ان[1] یکون
لك حمر النعم متفق علیه وذکر حدیث البراء قال لعلی انت منی وانا منك فی باب بلوغ
الصغیر

الفصل الثانی

عن عمران بن حصین ان النبی صلی الله علیه وسلم قال
ان علیا[2] منی وانا منه وهو ولی[3] کل مؤمن رواه الترمذی وعن زید بن ارقم ان النبی
صلی الله علیه وسلم قال من کنت مولاه فعلی[4] مولاه رواه احمد[5] والترمذی وعن حبشی
بن جنادة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم علی منی وانا من علی ولا یؤدی[6] عنی
الا انا او علی[7] رواه الترمذی ورواه احمد عن ابی جنادة وعن ابن عمر قال آخی رسول
الله صلی الله علیه وسلم بین اصحابه فجاء علی تدمع عیناه فقال آخیت بین اصحابك
ولم تؤاخ بینی وبین احد فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انت اخی فی الدنیا والآخرة
رواه الترمذی وقال هذا حدیث حسن غریب وعن انس قال کان عند النبی صلی الله
علیه وسلم طیر فقال اللهم ائتنی باحب خلقك الیك یاکل معی هذا الطیر فجاءه علی
فاکل معه رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب وعن علی قال کنت اذا سألت
رسول الله صلی الله علیه وسلم اعطانی واذا سکت ابتدأنی رواه الترمذی وقال هذا
حدیث حسن غریب وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انا دار الحکمة
وعلی[8] بابها رواه الترمذی وقال هذا حدیث غریب[9] وقال روی بعضهم هذا الحدیث
عن شریك ولم یذکروا فیه عن الصنابحی ولا نعرف هذا الحدیث عن احد من الثقات غیر
شریك وعن جابر قال دعا رسول الله صلی الله علیه وسلم علیا یوم الطائف فانتجاه فقال
الناس لقد طال نجواه مع ابن عمه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما انتجیته ولکن
الله انتجاه[10] رواه الترمذی وعن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
لعلی یا علی لا یحل[11] لاحد یجنب فی هذا المسجد غیری وغیرك[12] قال علی بن المنذر فقلت
لضرار بن صرد ما معنی هذا الحدیث قال لا یحل لاحد یستطرقه جنبا غیری وغیرك
رواه الترمذی وقال هذا حدیث حسن غریب وعن ام عطیة قال بعث رسول الله
صلی الله علیه وسلم جیشا فیهم علی قالت فسمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو
رافع یدیه یقول اللهم لا تمتنی[13] حتی ترینی علیا رواه الترمذی

الفصل الثالث

عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یحب علیا منافق ولا
یبغضه مؤمن رواه احمد والترمذی وقال هذا حدیث حسن غریب اسنادا وعنها

---

[1] قوله ان یکون لک حمر النعم الحمر بضم فسکون جمع احمر والنعم بفتحتین الابل والشاة او خاص بالابل ویراد بحمر الابل وهو اعزها وانفسها ویضربون بها المثل فی نفاسة الشیٔ وانه لیس هناک اعظم منه قال النووی تشبیه امور الآخرة باعراض الدنیا انما هو للتقریب الی الافهام والا فقدر یسیر من الآخرة خیر من الدنیا باسرها وامثالها معها اقول الظاهر ان قوله فوالله الخ تاکید لما ارشده من دعائهم الی الاسلام فانه ربما یکون سببا لایمانهم من غیر حاجة الی قتالهم المتفرع علیه حصول الغنائم وغیرها ۱۲ مرقاة [2] قوله ان علیا منی وانا منه ای فی النسب والمصاهرة والمسابقة والمحبة وغیر ذلک من المزایا والخصوصیات لا فی محض القرابة والا فجعفر وعقیل شریکان ۱۲ لمعات [3] قوله وهو ولی الخ ای حبیبه وناصره اشارة الی قوله انما ولیکم الله ورسوله والذین آمنوا الآیة نزل فی علیؓ ۱۲ لم [4] قوله فعلی مولاه فی النهایة المولی یقع علی جماعة کثیرة کالرب والمالک والسید والمنعم والمعتق والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والحلیف والعقید والصهر والعبد والمنعم علیه واکثرها قد جاءت فی الاحادیث ومن کنت مولاه فعلی مولاه یحمل علی اکثر هذه الاسماء المذکورة ۱۲ مرقاة [5] قوله رواه احمد والترمذی قال فی المرقاة هذا حدیث صحیح لا مریة فیه بل بعض الحفاظ عده متواترا اذ فی روایة لاحمد انه سمعه من النبی صلی الله علیه وسلم ثلاثون صحابیا وشهدوا به لعلی لما نوزع ایام خلافته ۱۲ مرقاة [6] قوله لا یؤدی عنی الخ لما فرض الحج امر رسول الله صلی الله علیه وسلم ابا بکر ان یحج بالناس ثم بعث علیا لینبذ علی المشرکین عهدهم ویقرأ علیهم سورة براءة وکان من عادتهم اذا کان بینهم معاهدة فی صلح ونقض وابرام لا یؤدی الا سید القوم او من یلیه من ذوی قرابته ولا یقبلون ممن سواهم فقال هذا تکریما له واعتذارا لابی بکر ۱۲ لم ومر [7] قوله الا انا او علی کان الظاهر ان یقال لا یؤدی عنی الا علی فادخل انا تاکیدا لمعنی الاتصال فی قوله علی منی وانا منه ۱۲ مرقاة [8] قوله وعلی بابها والمعنی باب من ابوابها ولکن التخصیص یفید نوعا من التعظیم وهو کذلک لانه بالنسبة الی بعض الصحابة اعظمهم واعلمهم مما یدل علی ان جمیع الاصحاب بمنزلة الابواب قوله صلعم اصحابی کالنجوم بایهم اقتدیتم اهتدیتم ۱۲ مرقاة [9] قوله غریب ذکره ابن الجوزی فی الموضوعات من عدة طرق وجزم ببطلان الکل وقال مثل ذلک جماعة وقال الفیروزآبادی فی ذلک نظر عندی ۱۲ کذا فی اللمعات [10] قوله ولکن الله انتجاه بتشدید لکن ویخفف والمعنی انی بلغته عن الله ما امرنی به ان ابلغه ایاه علی سبیل النجوی فحینئذ انتجاه الله لا انتجیته فهو نظیر قوله تعالی وما رمیت اذ رمیت ولکن الله رمی قال الطیبی کان ذلک اسرارا الهیة وامورا غیبیة جعله من خزانها ۱۲ مرقاة [11] قوله لا یحل لاحد یجنب الخ یحتمل ان یکون یجنب بتقدیر ان فاعل لا یحل وفی هذا المسجد ظرف یجنب والمراد ان یمر جنبا فیه او ان یکون یجنب صفة احد ویقدر قبل قوله فی هذا المسجد یمر وذلک لانه کان لرسول الله صلی الله علیه وسلم ولعلی رضی الله عنه باب ومم فی المسجد ویجوز لمن کان له باب فی المسجد مروره منه جنبا ولهذا قیده بقوله هذا المسجد احترازا عن سائر المساجد ۱۲ لمعات [12] قوله وغیرک بالنصب علی الاستثناء وفی کثیر من النسخ بالرفع ولا یظهر له وجه الا ان یقال خبر مبتدأ محذوف ۱۲ مر [13] قوله لا تمتنی لعله کان فی آخر عمره صلی الله علیه وسلم حیث کمل الدین والا فکان بقاؤه صلی الله علیه وسلم الی کمال الدین حتما مقضیا او کان قبل ان یوحی الیه ذلک وکان بکت علی الی مدة عمره صلی الله علیه وسلم محتملا وذلک بعید فافهم وفیه الدعاء من غاب حبیبه بالرجوع سالما ۱۲ لم

۱؎ قوله فقد سبني وذلك لما بينهما من نسبة القرابة ما لم يكن بين احد من اصحابه صلی اللہ علیه وسلم ۱۲ لمعات ۲؎ قوله يقرظني اى يمدحني والتقريظ بالظاء المعجمة مدح الحي ووصفه وفي القاموس موافقا لما في الصحاح التقريظ مدح الانسان وهو حي بحق او باطل وهما يتقارظان المدح يمدح كل صاحبه الشنان بفتح النون وسكونها والمد العداوة وقيل شدة البغض ۱۲ لمعات ۳؎ قوله ومبغض انما لم يقل هنا مفرط لان البغض باصله ممنوع بخلاف اصل الحب فانه ممدوح ۱۲ مر ۴؎ قوله بغدير خم بضم خاء معجمة وتشديد ميم اسم لغيضة على ثلثة اميال من الجحفة بها غدير ماء في القاموس غدير خم موضع بالجحفة بين الحرمين تمسك الشيعة انه من النص الصريح

قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من سبّ عليًّا فقد سبّني رواه احمد وعن عليٍّ قال قال
رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فيك مثلٌ من عيسى ابغضته اليهود حتى بهتوا امّه واحبّته النصارى
حتى انزلوه بالمنزلة التي ليست له ثم قال يهلك فيّ رجلان محبٌّ مفرطٌ يقرّظني بما ليس فيّ
ومبغضٌ يحمله شناني على ان يبهتني رواه احمد وعن البراء بن عازب وزيد بن ارقم
ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما نزل بغدير خم اخذ بيد عليٍّ فقال الستم تعلمون اني
اولى بالمؤمنين من انفسهم قالوا بلى قال الستم تعلمون اني اولى بكل مؤمن من نفسه قالوا
بلى فقال اللهم من كنت مولاه فعليٌّ مولاه اللهم والِ من والاه وعادِ من عاداه فلقيه عمر
بعد ذلك فقال له هنيئًا يا ابن ابي طالب اصبحت وامسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة رواه احمد
وعن بُرَيدة قال خطب ابوبكر وعمر فاطمة فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انها
صغيرة ثم خطبها عليٌّ فزوّجها منه رواه النسائي وعن ابن عباسؓ ان رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم امر بسدّ الابواب الا باب عليٍّ رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب
وعن عليٍّ قال كانت لي منزلةٌ من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لم تكن لاحد من الخلائق
آتيه باعلى سحر فاقول السلام عليك يا نبيّ اللہ فان تنحنح انصرفت الى اهلي والا دخلت
عليه رواه النسائي وعنه قال كنت شاكيًا فمرّ بي رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وانا اقول
اللهم ان كان اجلي قد حضر فارحني وان كان متاخرًا فارفغني وان كان بلاءً فصبّرني
فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم كيف قلت فاعاد عليه قال فضربه برجله وقال اللهم
عافه او اشفه شكّ الراوي قال فما اشتكيت وجعي بعد رواه الترمذي وقال هذا حديث
حسن صحيح

بابُ مناقب العشرة رضی اللہ عنہم

الفصل الاول

عن عمر قال
ما احدٌ احقّ بهذا الامر من هؤلاء النفر الذين توفّي رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وهو عنهم
راضٍ فسمّى عليًّا وعثمن والزبير وطلحة وسعدًا وعبد الرحمن رواه البخاري وعن قيس بن
ابي حازم قال رايت يد طلحة شلّاء وقى بها النبي صلی اللہ علیہ وسلم يوم احد رواه البخاري
وعن جابر قال قال النبيّ صلی اللہ علیہ وسلم من ياتيني بخبر القوم يوم الاحزاب قال
الزبير انا فقال النبي صلی اللہ علیہ وسلم ان لكلّ نبيٍّ حواريًّا وحواريّ الزبير متفق عليه
وعن الزبير قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من يأتي بني قريظة فياتيني بخبرهم
فانطلقت فلما رجعت جمع لي رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ابويه فقال فداك ابي وامّي
متفق عليه وعن عليٍّ قال ما سمعت النبيّ صلی اللہ علیہ وسلم جمع ابويه لاحدٍ الا
لسعد بن مالك فاني سمعته يقول يوم احد يا سعد ارم فداك ابي وامّي متفق عليه وعن

بخلافة علي حيث قالوا معنى المولى الاولى بالامامة والا لما احتاج الى جمعهم كذلك وهذه اقوى شبههم ودفعها علماء اهل السنة بان المولى بمعنى المحبوب وهو كرم اللہ وجهه سيدنا وحبيبنا وله معان اخر تقدمت ومنه الناصر وامثاله فخرج عن كونه نصا فضلا عن ان يكون صريحا ولو سلم انه بمعنى الاولى بالامامة فالمراد به المآل والا لزم ان يكون هو الامام مع وجوده عليه السلام فتعين ان يكون المقصود منه حين يوجد عقد البيعة له فلا ينافيه تقديم الائمة الثلثة عليه لانعقاد اجماع من يعتد به حتى من علي ثم سكوته عن الاحتجاج به الى ايام خلافته قاض على من له ادنى مسكة بانه علم منه ان لا نص فيه على خلافته عقيب وفاته عليه السلام مع ان عليا كرم اللہ وجهه صرح نفسه بانه صلی اللہ علیه وسلم لم ينص عليه ولا على غيره ويرد قولهم نص هذا الحديث حيث بين المراد رسول اللہ صلی اللہ وقال اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وهو المراد من المولى فاين الاولى بالامامة من قوله صلی اللہ علیه وسلم بل هو تحريف وافتراء منهم حتى عمر وعلي ايضا لم يفهما منه ما زعموا والا لاقمر منهم بالخلافة وعلي استدل به على كونه احق بالامامة يوم السقيفة واللہ اعلم ۱۲ كذا في المرقاة ۵؎ قوله مولى كل مومن ومومنة تمسكت الشيعة انه من النص المصرح بخلافة علي رضي اللہ عنه حيث قالوا معنى المولى الاولى بالامامة والا لما احتاج الى جمعهم كذلك وهذه من اقوى شبههم ودفعها علماء اهل السنة بان المولى بمعنى المحبوب وهو كرم اللہ وجهه سيدنا وحبيبنا وله معان اخر تقدمت ومنه الناصر وامثاله فخرج عن كونه نصا فضلا عن ان يكون صريحا ۱۲ مرقاة مختصرا ۶؎ قوله فزوجها منه الخ يوهم انه مما يدل على افضلية علي عليهما وليس كذلك اذ يحتمل انها رضي اللہ عنها كانت صغيرة عند خطبتهما ثم بعد مدة حين كبرت ودخلت في خمسة عشر خطبها علي او المراد انها صغيرة بالنسبة اليهما لكبر سنهما وزوجها من علي لمناسبة سنه لها او لوحي نزل بتزويجها له ويؤيده ما في الرياض انه قال لابي بكر وعمر وغيرهما من خطبها لم ينزل القضاء بعد فارتفع الاشكال واندفع الاستدلال ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله امر بسد الابواب قيل لا يشكل هذا الحديث بما مر من امره صلی اللہ علیه وسلم بسد الخوخة جميعا الا خوخة ابي بكر لان ذلك فيه التصريح ان امرهم بالسد كان حال مرض موته وهذا ليس فيه ذلك فيحمل هذا على امر متقدم على المرض وبذلك يتضح قول العلماء ان ذلك فيه اشارة الى خلافة ابي بكر على ان ذلك الحديث اصح من هذا واشهر فانه متفق عليه هذا رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب اى اسنادا او متنا او معا ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله فارفغني بالغين المعجمة اى وسع لي في المعيشة باعطاء الصحة وفي نسخة بالعين المهملة ۱۲ مر ۹؎ قوله فصبرني الخ بتشديد الموحدة المكسورة اى اعطني الصبر عليه ولا تجعلني من اهل الجزع لديه وفيه ايماء الى قوله تعالى واصبر وما صبرك الا باللہ ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله فسمى اى عد باسمائهم ولم يذكر ابا عبيدة لانه قد مات قبل ذلك ولا سعيد بن زيد لقرابته منه لانه ابن عمه وزوج اخته مبالغة في التبري ۱۲ لمعات ومرقاة ۱۱؎ قوله وحواري الزبير بتشديد الياء المفتوحة وفي نسخة بكسرها وفي نسخة حواري الحواري لفظ مفرد بمعنى الخالص والناصر من الحور بمعنى البياض ومنه حور الجنة واذا اضيف الى ياء المتكلم فقد يحذف الياء اكتفاء بالكسر وقد يفتح ويروى بالفتح والكسر كذا في المرقاة واللہ اعلم ۱۲

۱۲؎ قوله يا سعد ارم فداك ابي وامي قيل الجمع بينه وبين خبر الزبير ان عليا لم يطلع على ذلك او اراد بذلك تقييده بيوم احد انتهى والظاهر الاطلاق المفيد بنفي السماع بلا واسطة وهو لا ينافي انه اطلع عليه.

سعد بن ابی وقاصؓ قال انی لاول العرب رمی بسہم فی سبیل اللہ متفق علیہ وعن عائشۃ
قالت سہر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مقدمہ المدینۃ لیلۃ فقال لیت رجلا صالحا
یحرسنی اذ سمعنا صوت سلاح فقال من ھذا قال انا سعد قال ما جاء بک قال وقع فی نفسی
خوف علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجئت احرسہ فدعا لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
ثم نام متفق علیہ وعن انسؓ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لکل امۃ امین وامین
ھذہ الامۃ ابو عبیدۃ بن الجراح متفق علیہ وعن ابن ابی ملیکۃ قال سمعت عائشۃ و
سئلت من کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مستخلفا لو استخلفہ قالت ابوبکر فقیل ثم
من بعد ابی بکر قالت عمر قیل من بعد عمر قالت ابو عبیدۃ بن الجراح رواہ مسلم وعن ابی ھریرۃ
ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان علی حراء ھو وابوبکر وعمر وعثمان وعلی وطلحۃ و
الزبیر فتحرکت الصخرۃ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اھدأ فما علیک الا نبی او
صدیق او شہید وزاد بعضھم وسعد بن ابی وقاص ولم یذکر علیا رواہ مسلم

الفصل الثانی

عن عبد الرحمن ابن عوف ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ابوبکر فی الجنۃ
وعمر فی الجنۃ وعثمان فی الجنۃ وعلی فی الجنۃ وطلحۃ فی الجنۃ والزبیر فی الجنۃ و
عبد الرحمن بن عوف فی الجنۃ وسعد بن ابی وقاص فی الجنۃ وسعید بن زید فی الجنۃ و
ابو عبیدۃ بن الجراح فی الجنۃ رواہ الترمذی ورواہ ابن ماجۃ عن سعید بن زید وعن
انسؓ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ارحم امتی بامتی ابوبکر واشدھم فی امر اللہ عمر و
اصدقھم حیاء عثمان وافرضھم زید بن ثابت واقرأھم ابی بن کعب واعلمھم بالحلال و
الحرام معاذ بن جبل ولکل امۃ امین وامین ھذہ الامۃ ابو عبیدۃ ابن الجراح رواہ احمد
والترمذی وقال ھذا حدیث حسن صحیح وروی عن معمر عن قتادۃ مرسلا وفیہ واقضاھم
علی وعن الزبیر قال کان علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم احد درعان فنھض الی الصخرۃ
فلم یستطع فقعد طلحۃ تحتہ حتی استوی علی الصخرۃ فسمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
یقول اوجب طلحۃ رواہ الترمذی وعن جابر قال نظر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی طلحۃ ابن
عبید اللہ قال من احب ان ینظر الی رجل یمشی علی وجہ الارض وقد قضی نحبہ فلینظر الی
ھذا وفی روایۃ من سرہ ان ینظر الی الشہید یمشی علی وجہ الارض فلینظر الی طلحۃ بن عبید اللہ
رواہ الترمذی وعن علیؓ قال سمعت اذنی من فی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول طلحۃ
والزبیر جاری فی الجنۃ رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب وعن سعد بن ابی وقاص
ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال یومئذ یعنی یوم احد اللھم اشدد رمیتہ واجب دعوتہ

۱؎ قولہ انی لاول العرب لانہ کان فی اول سریۃ فی الاسلام فی ستین من المہاجرین امیرہم عبیدہ بن الحارث عقد لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم لواء وہو اول لواء عقدہ لقتال ابی سفیان بن حرب والمشرکین وکانوا جمعا کثیرا فلم یقع قتال بینہم غیران سعدا رمی الیہم بسہم فکان اول سہم رمی فی الاسلام وکان ذلک فی السنۃ الاولی من الہجرۃ اول حرب وقعت بین المسلمین والمشرکین کذا قال الشیخ ۱۲ ۲؎ قولہ مقدمہ ای وقت قدومہ المدینۃ من بعض غزواتہ قولہ یحرسنی ذلک قبل نزول واللہ یعصمک من الناس ۱۲ لم ۳؎ قولہ ابو عبیدۃ خصہ بالامانۃ لغلبتہا فیہ بالنسبۃ الیہم او بالنسبۃ الی سائر صفاتہ ۱۲ مر ۴؎ قولہ فما علیک الا نبی او صدیق الخ قال فی الحدیث معجزات لہ صلی اللہ علیہ وسلم لاخبارہ بان ہؤلاء شہداء فقتل عمر وعثمان وعلی مشہور وقتل الزبیر بوادی السباع بقرب البصرۃ منصرفا تارکا للقتال وکذلک طلحۃ اعتزل الناس تارکا للقتال واصابہ سہم فقتلہ وقد ثبت ان من قتل ظلما فہو شہید قولہ زاد بعضہم وسعد بن ابی وقاص ہذا مشکل لان سعدا مات فی قصرہ بالعقیق فتوجیہ ہذہ الروایۃ ان یکون بالتغلیب او یقال کان موتہ بمرض یکون فی حکم الشہادۃ کذا فی المرقاۃ ۱۲ ۵؎ قولہ وابو عبیدۃ الخ الظاہر ان ہذا الترتیب ہو المذکور علی لسانہ صلی اللہ علیہ وسلم کما یشعر الیہ ذکر اسم الراوی بین الاسماء والا کان مقتضی التواضع ان یذکرہ فی آخرہم فینبغی ان یعتمد علیہ فی ترتیب البقیۃ من العشرۃ ۱۲ مرقاۃ ۶؎ قولہ اقضاہم علی ہذہ منقبۃ عظیمۃ لان القضاء بالحق والفصل بینہ وبین الباطل یقتضی علما کثیرا وقوۃ عظیمۃ فی النفس ہذا الحدیث صریح فی تعدد جہات الخیر فی الصحابۃ واختصاص بعضہا ببعض لکنہم حکموا بالفضیلۃ کثرۃ الثواب عند اللہ علی الترتیب ۱۲ لمعات ۷؎ قولہ اوجب طلحۃ ای الجنۃ کما فی روایۃ والمعنی انہ اثبتہا لنفسہ بعملہ ہذا او بما فعلہ ذلک الیوم فانہ خاطر نفسہ یوم احد وفدی بہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وجعلہ وقایۃ لہ حتی طعن ببدنہ وجرح جمیع جسدہ حتی شلت یدہ وجرح ببضع وثمانین جراحۃ ۱۲ مرقاۃ ۸؎ قولہ وقد قضی نحبہ النحب یجیء بمعنی النذر والموت یقال قضی نحبہ ای مات وقد فسر قولہ تعالی من المؤمنین رجال صدقوا ما عاہدوا اللہ علیہ فمنہم من قضی نحبہ ومنہم من ینتظر بالمعنیین فبمعنی النذر یکون المراد منہم من وفی نذرہ فیما عاہدوا اللہ من الصدق فی مواطن القتال والنصرۃ لرسولہ وقد کان جماعۃ من الصحابۃ کعثمان بن عفان ومصعب بن عمیر وطلحۃ وسعید وغیرہم نذروا اذا لقوا حربا ثبتوا حتی یستشہد وا ومنہم من ینتظر ان یوفی نذرہ بذلک وعلی الثانی منہم من مات فی سبیل اللہ ومنہم من ینتظر الموت وفی الحدیث ایضا یصح الحمل علی المعنیین اخبر ان طلحۃ وفی بنذرہ وانہ ممن ذاق الموت وان کان حیا کما قیل موتوا قبل ان تموتوا وہذا المعنی اوفق بصدر الحدیث وبالروایۃ الاخری من سرہ ان ینظر الی شہید الحدیث ۱۲ لمعات ۹؎ قولہ فلینظر الی طلحۃ الخ وقال طلحۃ رضی اللہ عنہ قد جعل نفسہ یوم احد وقایۃ لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان یقول عقرت یومئذ فی سائر جسدہ حتی عقرت فی ذکرہ وکانت الصحابۃ رضی اللہ عنہم اذا ذکروا یوم احد قالوا ذاک یوم کان کلہ لطلحۃ واقول الروایۃ الثانیۃ یحتمل ان تکون ایماء الی حصول الشہادۃ فی مآلہ الدالۃ علی حسن خاتمتہ وکمالہ ۱۲ مرقاۃ المفاتیح لملا علی القاری رحمہ اللہ ۱۰؎ قولہ جاری ای فی الجنۃ وہو کنایۃ عن کمال قربہما لہ ۱۲ مر

له قوله ايها الغلام الحزور بهاء مهملة مفتوحة فزاء مفتوحة فواو مشددة فی آخره راء وتجیٔ بسكون الزاء وتخفيف الواو من قارب البلوغ هذا اصل معناه لكن المراد هنا الشاب لان سعدا جاوز البلوغ يومئذ فانه اسلم وهو ابن سبع عشرة سنة فليحمل انه قارب بلوغ كمال الرجولية فی الشجاعة ففی القاموس الحزور كتمنس الغلام القوی والرجل القوی والجمع حزاورة كانه شبه بحزورة الارض على وزن قسورة وهى الرابية الصغيرة كذا فی المرقاة واللمعات ۱۲ سے قوله فليكرنی سے ليكرنی امرأ خالة اقتداء بی فی اكرامی خالی ويجوز ان يريد بامر انفسه الكريمة ۱۲ م سے قوله بدل فليرنی قال

رواه فی شرح السنة وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم استجب لسعد اذا دعاك رواه الترمذی وعن علی قال ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اباه وامه الا لسعد قال له يوم احد ارم فداك ابی وامی وقال له ارم ايها الغلام الحزور رواه الترمذی وعن جابر قال اقبل سعد فقال النبی صلى الله عليه وسلم هذا خالی فليرنی امرؤ خاله رواه الترمذی وقال كان سعد من بنی زهرة وكانت ام النبی صلى الله عليه وسلم من بنی زهرة (یعنی من قریش من اولاد زهرة بنت کلاب ۱۲ م) فلذلك قال النبی صلى الله عليه وسلم هذا خالی وفی المصابيح فليكرمن بدل فليرنی (قال ابن حجر ہو تصحیف ۱۲ مر)

الفصل الثالث

عن قيس بن ابی حازم قال سمعت سعد بن ابی وقاص يقول انی لاول رجل من العرب رمى بسهم فی سبيل الله ورايتنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام الا الحبلة وورق السمر وان كان احدنا ليضع كما تضع الشاة ماله خلط (ای لا یختلط بعضہ ببعض لیبسہ وجفافہ ۱۲ مر) ثم اصبحت بنو اسد تعزرنی (ای توبخنی ۱۲) على الاسلام (والمراد بالاسلام الصلوة ۱۲ م) لقد خبت اذا وضل عملی وكانوا وشوا به (ای نمّوا وسعوا الیہ بدعایاہ فی صلوتہ ۱۲) الى عمر وقالوا لا يحسن يصلی متفق عليه وعن سعد قال رايتنی وانا ثالث الاسلام (ای ثالث اهل الاسلام) وما اسلم احد الا فی اليوم الذی اسلمت فيه ولقد مكثت سبعة ايام (ای علی ہذہ الحالۃ ۱۲) وانی لثلث الاسلام رواه البخاری وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لنسائه ان امركن مما يهمنی (ای یحزننی ۱۲ م) من بعدی ولن يصبر عليكن (ای علی بلاء امرکن ۱۲ م) الا الصابرون الصديقون قالت عائشة يعنی المتصدقين ثم قالت عائشة لابی سلمة ابن عبد الرحمن سقى الله اباك من سلسبيل الجنة (اسم عین فی الجنۃ) وكان ابن عوف قد تصدق على امهات المؤمنين بحديقة بيعت باربعين الفا رواه الترمذی وعن ام سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لازواجه ان الذی يحثو (ای یعطیکن بیدیہ) عليكن بعدی هو الصادق البار اللهم اسق عبد الرحمن بن عوف من سلسبيل الجنة رواه احمد وعن حذيفة قال جاء اهل نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ابعث الينا رجلا امينا فقال لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فاستشرف (ای تطلع ۱۲) لها (ای للامارۃ ۱۲) الناس قال فبعث ابا عبيدة بن الجراح متفق عليه

وعن علی قال قيل يا رسول الله من نؤمر بعدك قال ان تؤمروا ابا بكر تجدوه امينا زاهدا فی الدنيا راغبا فی الآخرة وان تؤمروا (ای تجعلوا امیرا علینا) عمر تجدوه قويا امينا لا يخاف فی الله لومة لائم وان تؤمروا عليا ولا اراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا يأخذ بكم الطريق المستقيم رواه احمد وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله ابا بكر زوجنی ابنته وحملنی الى دار الهجرة وصحبنی فی الغار بلالا من ماله رحم الله عمر يقول الحق وان كان مرا تركه الحق وماله من صديق رحم الله عثمان يستحيی منه الملائكة رحم الله عليا اللهم ادر الحق معه حيث دار رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب

باب مناقب اهل بيت النبی صلى الله عليه وسلم

ابن حجر ہو تصحیف قلت بل ہو تحریف فقد قال الطیبی الفاء فیہ علی تقدیر الشرط فی الکلام فان الاشارۃ بہذا المزید التمییز وکمال التعیین فہو کما الاکرام لہ انا اکرم خالی ہذا واذا کان کذلک فلیتبع کل منی فلیکرمن کل احد خالہ وعلی روایۃ الکتاب کما فی الترمذی والجامع تقدیرہ انا امیز خالی لکمال تمییز وتعیین لا اباہی بہ الناس فلیرنی کل امرئ خالہ بمثل خالی ۱۲ مرقاۃ ۵ قولہ الا الحبلۃ بضم الحاء وسکون الموحدۃ ثمر السمر یشبہ اللوبیا قالہ ابن الاعرابی وقیل ثمر العضاہ والسمر بفتح السین المہملۃ وضم المیم شجر معروف واحدتہا سمرۃ قولہ احدنا لیضع والمعنی ان مخرج منہم العذرۃ کما یخرج البعر الیابس من الشاۃ لقلۃ الطعام وعدم الغذاء المالوف ۱۲ مرقاۃ ولمعات ۵۵ قولہ تعزرنی التعزیر الاعانۃ والتوقیر والنصرۃ مرۃ بعد مرۃ واصل التعزیر المنع والرد فکان من نصر قد رددت عنہ عداءہ ومنعتہم من اذاہ ولہذا قیل للتادیب الذی ہو دون الحد تعزیر لانہ یمنع الجانی ان یعاود الذنب فہو من الاضداد وفی حدیث سعد اصبحت بنو اسد تعزرنی علی الاسلام ای یوقفنی علیہ وقیل یوبخنی علی التقصیر فیہ ۱۲ طیبی ۵ قولہ وانا ثالث فان قلت اذا کان ہو ثالثا فمن الآخران قیل ہما ابو بکر وخدیجۃ والصواب ان المراد ثالث الرجال بل الرجال الاحرار وما قال فی الاستیعاب ہو سابع سبعۃ فی الاسلام فہو اعم من الرجال والمراد سبعۃ اشخاص فما قال سعد انما قال بحسب علمہ والا فقد اسلم قبلہ کثیر کابی بکر وعلی وزید وغیرہم کذا قالوا ۱۲ لمعات ۷ قولہ یعنی المتصدقین فسرت عائشۃ الصابرین والصدیقین بالمتصدقین وہم بعض افرادہم لان الصبر والصدق فی التصدق اتم واکمل ولان ہم صلی اللہ علیہ وسلم انما کان لاجل نفقاتہن ۱۲ لمعات ۸ قولہ من سلسبیل الجنۃ وہی عین فی الجنۃ سمیت بہ لسلاسۃ انحدارہا فی الحلق وسہولۃ مساغہا فی الباطن ومنہ قولہ تعالی ویسقون فیہا کاسا کان مزاجہا زنجبیلا عینا فیہا تسمی سلسبیلا یقال شراب سلسل وسلسال وسلسبیل وقد زیدت الباء فی الترکیب حتی صارت الکلمۃ خماسیۃ ودلت علی غایۃ السلاسۃ وقیل المعنی سل سبیلا الیہا ۱۲ مرقاۃ المفاتیح ۹ قولہ البار قیل ہذا دعاء منہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو معجزۃ لہ صلعم والظاہر انہ من کلام ام سلمۃ ۱۲ ایضا ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قولہ جاء اہل نجران بفتح نون فسکون جیم موضع بالیمن فتح سنۃ

عشر سمی بنجران بن زیدان ابن سبا وموضع بحوران قرب دمشق وموضع بین الکوفۃ وواسط کذا فی القاموس والمراد ہو الاول علی ما ہو الظاہر ۱۲ مرقاۃ ۱۱ قولہ من نؤمر بعدک ہذا الحدیث یدل علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم لم ینص علی خلافۃ احد وفوض الامر الیہم وثبوت ذلک بالاجماع ولم یذکر فی الحدیث عثمان وقیل فی قولہ ولا اراکم فاعلین ای بعد عمر اشارۃ الی انہ المتقدم علی علی رضی وقیل ذکرہ صلی اللہ علیہ وسلم ونسیہ الراوی ۱۲ لمعات ۱۲ قولہ ترکہ الحق ای صیرہ قول الحق بہذہ الحالۃ وہی انہ لا صدیق لہ اکتفاء برضی اللہ ورسولہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ مرقاۃ - +

لہ قولہ ہذہ الآیۃ المسماۃ بآیۃ المباہلۃ والبہل اللعن والمباہلۃ الملاعنۃ وقولہ اللہم ہٰؤلاء اہل بیتی ای من اہل بیتی وہو لا یدل علی خروج النساء منہ وکیف وہو متصوص فی القرآن فی قولہ تعالیٰ تعالوا ندع ابناءنا وابناءکم ونساءنا ونساءکم الآیۃ ومنشأ قولہ صلی اللہ علیہ وسلم بنات الرجل فی ابناء البنات وازواجہن ایضا من اہل بیت الرجل لا کما زعم الشیعۃ ان اہل البیت منحصرون فی ہٰؤلاء وکذا فی قولہ تعالیٰ یا اہل البیت وہو تحریف وتاویل باطل فانہ فی الآیۃ الاولیٰ تصریح بالنساء وفی الآیۃ الثانیۃ الخطاب من الازواج المطہرات بقولہ یا نساء النبی لستن الآیۃ وفی قولہ تعالیٰ لیذہب عنکم الآیۃ تغلیب الذکور علی الاناث کما فی کثیر من آیات القرآن واللہ اعلم ۱۲ ؎ قولہ مرط مرحل المرط بالکسر کساء من صوف او خز یؤتزر بہ وربما تلقیہ المرأۃ علی رأسہا ومرحل بحاء مہملۃ فی اکثر الروایات وہو الذی نقش فیہ من تصاویر الرحال وقد یروی بجیم وہو ما علیہ صورۃ المراجل ای القدور والاول ہو المشہور واما ما قیل المرحل فیہ صورۃ الرجال فابعد الا ان یکون ذلک قبل تحریم التصاویر ۱۲ لمعات ؎ قولہ ابراہیم ای ابن النبی صلی اللہ علیہ وسلم من ماریۃ القبطیۃ سریتہ ولد بالمدینۃ فی ذی الحجۃ سنۃ ثمان ومات ولہ ستۃ عشر شہرا وقیل ثمانیۃ عشر ودفن بالبقیع عند عثمان بن مظعون عمہ الرضاعی ۱۲ مرقاۃ ؎ قولہ ان لہ مرضعا روی بفتح المیم مصدر ای رضاعا وبضمہا ای من یرضعہ وکان قد توفی قبل ان یتم رضاعہ ویاول اتمام الرضاع باتمام اللہ تعالیٰ لہ عن لذات الجنۃ ونعیمہا وروحہا ما یقع منہ موقع الرضاع واللہ اعلم ویرجح روایۃ المصدر بانہ یدل علی وجود الرضاع لہ بالفعل دون المرضع فان قلت المرضع اسم فاعل من الارضاع فیدل علی وجود الرضاع لا محالۃ فما الفرق قلنا الفرق ان المرضع بدون التاء بمعنی التی من شانہا الارضاع وان لم ترضع بالفعل ولم تلقم ثدیہا فم الصبی والتی ترضع بالفعل وتلقم ثدیہا فیہ انما ہی المرضعۃ بالتاء وہذا کالحائض والحائضۃ فان الاولی اسم من کان فی سن الحیض وان لم تحض ولم تر الدم والثانیۃ من حاضت بالفعل ورأت الدم ویقال الاول بمعنی الدوام والثانی بمعنی الحدوث لمعات وفی المرقاۃ مرضعا فی الجنۃ الحدیث فیہ دلالۃ ظاہرۃ ان ارباب الکمال یدخلون الجنۃ فی الحال عقیب الانتقال وان الجنۃ الموعودۃ مخلوقۃ موجودۃ ولعل الحق ما نقلنا سابقا ان احکام عالم الاجسام تختلف من احکام عالم الارواح والمثال الدخول فی الجنۃ ایضا من تلک الاحکام فذلک الدخول نوع منہ وہو لا ینافی ان یکون الدخول الموعود یوم الجزاء بعد الحساب وہذا ہو نوع منہ وہو طریق الجمع بین النصوص من غیر صرف عن الظاہر واللہ اعلم ۱۲ ؎ قولہ فاقبلت فاطمۃ روی انما سمیت بہا لان اللہ فطمہا وذریتہا ومحبیہا عن النار وفی روایۃ فاقبلت فاطمۃ تمشی ۱۲ مرقاۃ ؎ قولہ مشیتہا ای ہیئۃ مشیہا ای ما یمتاز ہیئۃ مشیہا من مشی الرسول صلی اللہ علیہ وسلم ای کانت متشابہۃ بہ صلعم فی المشی ۱۲ لمعات ؎ قولہ لما اخبرتنی لما بمعنی الا ای لا اطلب منک الا اخبارک لی یعنی بمعنی الایقال سألتک لما فعلت و فی نسخۃ اخبرتینی باشباع التاء الی الیاء ۱۲ لمعات ؎ قولہ یعارضنی المعارضۃ المقابلۃ والمراد المدارسۃ وقراءۃ کل واحد منہما علی الآخر ۱۲ لمعات ؎ قولہ بضعۃ بفتح موحدۃ ای قطعۃ لحم منی وقد یکسر الباء والمعنی انہا جزء منی کما ان القطعۃ جزء من اللحم ثم اول الحدیث قال صلعم ان بنی ہاشم بن المغیرۃ استأذنونی ان ینکحوا ابنتہم علی بن ابی طالب فلا اذن ثم لا اذن الا ان یرید ابن ابی طالب ان یطلق ابنتی وینکح ابنتہ الحدیث قالوا فیہ تحریم ایذائہ صلی اللہ علیہ وسلم بکل حال وعلی کل وجہ وان تولد الایذاء مما کان اصلہ مباحا وہو من خواصہ صلعم ولیس فیہ منع بن تعدد الازدواج الذی اباحہ اللہ بل تخییرا اما ان یقنع علی فاطمۃ واما ان یطلقہا ثم ینکح بمن طاب من النساء واللہ اعلم وعن المسور بن مخرمۃ انہ بعث الیہ حسن بن الحسن یخطب ابنتہ فقال لہ فلیأتنی فی العتمۃ فلقیہ فحمد المسور اللہ عز وجل واثنی علیہ ثم قال اما بعد فما من نسب ولا سبب ولا صہر احب الی من نسبکم وصہرکم ولکن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فاطمۃ بضعۃ منی یقبضنی ما یقبضہا ویبسطنی ما یبسطہا وان الانساب یوم القیامۃ تنقطع الا نسبی وسببی وصہری وعندک ابنتہا ولو زوجتک یقبضہا ذلک فانطلق عاذرا ۱۲ مرقاۃ ؎ قولہ وانا تارک فیکم الثقلین الثقل بالضم وبفتحتین متاع المسافر وحشمہ وکل شیء نفیس مصون ومنہ الحدیث انی تارک فیکم الثقلین کذا فی القاموس وقیل سمیا بہا لان الاخذ بہما والعمل بہما ثقیل ۱۲ لمعات

الفصل الاول عن سعد بن ابی وقاص قال لما نزلت ہذہ الآیۃ ندع ابناءنا وابناءکم دعا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علیا وفاطمۃ وحسنا وحسینا فقال اللہم ہٰؤلاء اہل بیتی رواہ مسلم **وعن** عائشۃ قالت خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم غداۃ وعلیہ مرط مرحل من شعر اسود فجاء الحسن بن علی فادخلہ ثم جاء الحسین فدخل معہ ثم جاءت فاطمۃ فادخلہا ثم جاء علی فادخلہ ثم قال انما یرید اللہ لیذہب عنکم الرجس اہل البیت ویطہرکم تطہیرا رواہ مسلم **وعن** البراء قال لما توفی ابراہیم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان لہ مرضعا فی الجنۃ رواہ البخاری **وعن** عائشۃ قالت کنا ازواج النبی صلی اللہ علیہ وسلم عندہ فاقبلت فاطمۃ ما تخفی مشیتہا من مشیۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما راٰہا قال مرحبا بابنتی ثم اجلسہا ثم سارہا فبکت بکاء شدیدا فلما رای حزنہا سارہا الثانیۃ فاذا ہی تضحک فلما قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سألتہا عما سارک قالت ما کنت لافشی علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سرہ فلما توفی قلت عزمت علیک بما لی علیک من الحق لما اخبرتنی قالت اما الآن فنعم اما حین سارنی فی الامر الاول فانہ اخبرنی ان جبرئیل کان یعارضنی القرآن کل سنۃ مرۃ وانہ عارضنی بہ العام مرتین ولا اری الاجل الا قد اقترب فاتقی اللہ واصبری فانی نعم السلف انا لک فبکیت فلما رای جزعی سارنی الثانیۃ قال یا فاطمۃ الا ترضین ان تکونی سیدۃ نساء اہل الجنۃ او نساء المؤمنین وفی روایۃ فسارنی فاخبرنی انہ یقبض فی وجعہ فبکیت ثم سارنی فاخبرنی انی اول اہل بیتہ اتبعہ فضحکت متفق علیہ **وعن** المسور بن مخرمۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فاطمۃ بضعۃ منی فمن اغضبہا اغضبنی وفی روایۃ یریبنی ما ارابہا ویؤذینی ما اذاہا متفق علیہ **وعن** زید بن ارقم قال قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوما فینا خطیبا بماء یدعی خما بین مکۃ والمدینۃ فحمد اللہ واثنی علیہ ووعظ وذکر ثم قال اما بعد الا ایہا الناس انما انا بشر یوشک ان یاتینی رسول ربی فاجیب وانا تارک فیکم الثقلین اولہما کتاب اللہ فیہ الہدی والنور فخذوا بکتاب اللہ واستمسکوا بہ فحث علی کتاب اللہ ورغب فیہ ثم قال واہل بیتی اذکرکم اللہ فی اہل بیتی اذکرکم اللہ فی اہل بیتی وفی روایۃ کتاب اللہ ہو حبل اللہ من اتبعہ کان علی الہدی ومن ترکہ کان علی الضلالۃ رواہ مسلم **وعن** ابن عمر انہ کان اذا سلم علی ابن جعفر قال السلام علیک یا ابن ذی الجناحین رواہ البخاری **وعن** البراء قال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم والحسن بن علی علی عاتقہ یقول اللہم انی احبہ فاحبہ متفق علیہ **وعن** ابی ہریرۃ قال خرجت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی طائفۃ من النہار حتی اتی خباء فاطمۃ فقال اثم لکع اثم لکع یعنی حسنا فلم یلبث

ان جاء یسعٰی حتی اعتنق کلّ واحد منهما صاحبه فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم اللّٰهمّ انی اُحِبُّه فاَحِبَّه واَحِبَّ من یُحِبُّه متفق علیه **وعن** ابی بکرة قال رایت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم علی المنبر والحسن بن علی الی جنبه وهو یُقبل علی الناسِ مرّةً و علیه اُخرٰی و یقول ان ابنی هٰذا سیّدٌ ولعلّ اللّٰہ ان یُصلح به بین فئتین عظیمتین من المسلمین رواه البخاری **وعن** عبد الرحمٰن بن ابی نُعم قال سمعت عبد اللّٰہ بن عُمر وساله رجل عن المُحرِم قال شعبة احسبه یقتُلُ الذباب قال اهل العراق یسألونی عن الذباب وقد قتلوا ابن بنت رسُول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم وقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم هما ریحانیَّ من الدنیا رواه البخاری **وعن** انسٍ قال لم یکن احدٌ اشبَهَ بالنبیّ صلی اللّٰہ علیه وسلم من الحسن بن علیّ وقال فی الحسین ایضًا کان اشبههم برسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم رواه البخاری **وعن** ابن عبّاسٍ قال ضمّنی النبیّ صلی اللّٰہ علیه وسلم الی صدره فقال اللّٰهمّ علّمه الحکمة وفی روایة علّمه الکتٰب رواه البخاری **وعنه** قال ان النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم دخل الخلاء فوضعتُ له وضوءً فلمّا خرج قال من وضع هٰذا فاُخبِر فقال اللّٰهمّ فقّهه فی الدین متفق علیه **وعن** اُسامة بن زید عن النبیّ صلی اللّٰہ علیه وسلم انه کان یاخذه والحسن فیقول اللّٰهم احبهما فانی اُحبّهما وفی روایة قال کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم یاخذنی فیقعدنی علی فخذه ویُقعد الحسن بن علیّ علی فخذه الاخرٰی ثم یضمّهما ثم یقول اللّٰهمّ ارحمهما فانی ارحمهما رواه البخاری **وعن** عبد اللّٰہ بن عمر ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم بعث بعثًا وامّر علیهم اُسامة بن زید فطعن بعض الناس فی امارته فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم ان کنتم تطعنون فی امارته فقد کنتم تطعنون فی امارة ابیه من قبلُ وایمُ اللّٰہ ان کان لخلیقًا للامارة وان کان لمن احبّ الناس الیّ وان هٰذا لمن احبّ الناس الیّ بعده متفق علیه وفی روایة لمسلم نحوه وفی اٰخره اوصیکم به فانه من صالحیکم **وعنه** قال ان زید بن حارثة مولٰی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم ماکنا ندعوه الا زید بن محمد حتی نزل القراٰن ادعوهم لاٰبائهم متفق علیه وذکر حدیث البرآء قال لعلیٍّ انت منی فی باب بلوغ الصغیر وحضانته

الفصل الثانی

عن جابر قال رایت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم فی حجته یوم عرفة وهو علی ناقته القصوآء یخطب فسمعته یقول یاایها النّاس انی ترکت فیکم ما ان اخذتم به لن تضلّوا کتاب اللّٰہ وعترتی اهل بیتی رواه الترمذی **وعن** زید بن ارقم قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم انی تارکٌ فیکم ما ان تمسّکتم به لن تضلّوا بعدی احدهما اعظم من الاٰخر کتاب اللّٰہ حبلٌ ممدودٌ من السمآء الی الارض وعترتی اهل بیتی ولم یتفرّقا حتی یردا علیّ الحوض فانظروا کیف تخلفونی فیهما رواه الترمذی **وعنه** ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم قال لعلیّ وفاطمة والحسن والحسین

۱؎ قوله سید اصله سیود قلبت الواو یاء وادغمت قیل وهو من لایغلبه غضبه وقیل الذی یفوق فی الخیر والاول الیق بمابعده الاٰتی ۱۲ مر ۲؎ قوله ولعل اللّٰہ ان یصلح به بین فئتین عظیمتین اخبار عن تفرق المسلمین فرقتین فرقة مع الحسن وفرقة مع معویة وکان الحسن احق بذلک وقد بقی ستة اشهر من ثلثین سنة التی بها تم ما اخبر النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم بقوله الخلافة بعدی ثلثون سنة فدعاه شفقته علی امة جده الی ترک الملک رغبة فیما عند اللّٰہ ودل الحدیث ان کلا الفریقین کانا علی ملة الاسلام مع کون احدهما مصیبة والاٰخر مخطئة وصلح الحسن مع معوٰیة واستقراره ودوامه علی ذلک دلیل علی صحة امارته ۱۲ لمعات ۳؎ قوله احسبه ای اظن السائل قد ساله عن محرم یقتل الذباب یعنی ایجوز ام لا ۱۲ مرقاة ۴؎ قوله هما ریحانی بلفظ التثنیة مضافا الی یاء المتکلم بابدال الالف یاء علی الشذوذ او النصب علی المدح وهما ریحانتای وریحاناے وریحانی ای کل واحد والریحان یطلق علی الرزق والرحمة والراحة ویطلق علی الولد ویجوز ان یطلق بمعنی الریحان المشموم ایضا لان الاولاد یشمون ویقبلون ۱۲ لمعات ۵؎ قوله رواه البخاری وعن عبد الرحمٰن بن ابی نعم ان رجلا من اهل العراق سال ابن عمر عن دم البعوض یصیب الثوب فقال ابن عمر انظروا الی هٰذا یسأل عن دم البعوض وقد قتلوا ابن بنت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم وسمعت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم یقول الحسن والحسین هما ریحانتای من الدنیا اخرجه الترمذی وصححه ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله فوضعت له وضوء کان ذلک فی لیلة بات فی بیت میمونة خالته رضی اللّٰہ عنہا وتمام الحدیث مذکور فی باب قیام اللیل وکان ابن عباس فی حضرته صلی اللّٰہ علیه وسلم لکنه لما لم یخاطبه سال من عنده من اهله اتی بضمیر الغائب ۱۲ لمعات ۷؎ قوله ثم یضمهما وفیه التفات من المتکلم الی الغیبة ذکره الطیبی والظاهر ان فی تعبیر بهما بعضهما تغلیب المتکلم کما ان فی بعضهما تغلیب الغائب ففی تسمیته التفاتا نوع مسامحة ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله فقد کنتم تطعنون الطعن فی امارة الموالی کان من عادة الجاهلیة فلما جاء اللّٰہ بالاسلام ورفع قدر من لم یکن له قدر عندهم بالایمان والهجرة والعلم ارتفعت الجاهلیة وعاداتها ۱۲ لمعات ۹؎ قوله الا زید ابن محمد قال النووی کان النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم تبنی زیدا ودعاه ابنه وکانت العرب تتبنی موالیهم وغیرهم فیصیر ابنا له یوارثه وینتسب الیه فلما نزل القراٰن ارتفع ذلک ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله وعترتی وقال التوربشتی عترة الرجل اهل بیته ورهطه الادنون ولاستعمالهم العترة علی انحاء کثیرة بینها رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم بقوله اهل بیتی لیعلم انه اراد بذلک نسله وعصابته الادنین وازواجه انتهی والمراد بالاخذ بهم التمسک بمحبتهم ومحافظة حرمتهم والعمل بروایتهم والاعتماد علی مقالتهم وهو لاینافی اخذ الفقه من غیرهم لقوله صلی اللّٰہ علیه وسلم اصحابی کالنجوم بایهم اقتدیتم اهتدیتم ولقوله تعالٰی فاسئلوا اهل الذکر ان کنتم لاتعلمون ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله انی تارک الخ قال الطیبی قوله انی تارک فیکم اشارة الی انهما بمنزلة التوأمین الخلفین عن رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم وانه یوصی الامة بحسن المخالقة معهما وایثار حقهما علی انفسهم کما یوصی الاب الشفیق الناس فی حق اولاده ۱۲ مرقاة ۱۲؎ قوله فانظروا الخ النظر بمعنی التامل والتفکر ای تاملوا واستعملوا الرویة فی استخلافی ایاکم هل تکونون خلف صدق او خلف سوء وقوله تخلفونی بتشدید النون وتخفف ۱۲ مرقاة ع۵ والجمع بینهم ان الحسن کان النصف الاعلی منه اشبه بالنبی علیه السلام والحسین کان نصف الاسفل منه اشبه به کما یدل علیه حدیث ابیهم علی الاٰتی فی الفصل الثانی او البعض من کل منهما کان اشبه ببعض النبی علیه السلام واللّٰہ اعلم ع۵ قوله ضمنی ای لایصال الفیوض العلمیة فان الضم الجسمانی موثر فیه کما یدل علیه ضم جبرئیل وغطه رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم فی بدء الوحی واللّٰہ اعلم۔

ل قوله فقیل من الرجال اے ہذا جواب من النساء فمن احب الیہ من الرجال ۱۲ مر ۲ قوله وعن عبد المطلب بن ربیعة اعلم ان ربیعة بن الحارث ابن عم رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم والحارث عمہ ذرلیۃ لہ صحبۃ ولہ ابن یقال لہ المطلب بن ربیعۃ ویقال عبد المطلب بن ربیعۃ وہو الاکثر ولہ ایضا صحبۃ ۱۲ لم ۳ قوله مبشرة بضم المیم وسکون الباء وفتح الشین المعجمۃ اے علیہا البشر بالکسر وہو طلاقۃ الوجہ وسفرۃ بیناء اسم الفاعل اے مضیئۃ مشرقۃ ۔ والصنو بکسر الصاد وبضم اے شلۃ النخلتان من اصل واحد کل منہا صنو للآخر ۱۲ لمعات ۴ قوله لا یدخل قلب رجل الایمان اے مطلقا وارید بہ الوعید الشدید او لا ایمان الکامل فالمراد بہ تحصیل علے الوجہ الاکید ۱۲ مرقاۃ ۵ قوله العباس منی اے من اقاربی او من اہل بیتی او متصل بی وکان العباس رضی اللہ عنہ اکبر منہ صلے اللہ علیہ وسلم بسنتین ومن لطائف طبعہ وحسن ادبہ انہ لما قیل لہ انت اکبرام النبی صلے اللہ علیہ وسلم فقال ہو اکبر وانا اسن قال المؤلف وامہ امرأۃ من النمر بن قاسط وہی اول عربیۃ کست الکعبۃ الحریر والدیباج واصناف الکسوۃ وذلک ان العباس ضل وہو صبی فنذرت ان وجدتہ ان تکسو البیت الحرام فوجدتہ ففعلت ذلک وکان رضی اللہ عنہ رئیسا فی الجاہلیۃ والیہ کانت عمارۃ المسجد الحرام والسقایۃ وقولہ العباس منی ہو کما قال علے منی ومعناہما واحد وہما متساویان فیہ لا کما زعمت الشیعۃ واللہ اعلم ۱۲ مرقاۃ ۶ قوله اللہم احفظہ فی ولدہ اے اکرمہ وراع امرہ لئلا یضیع فی شان ولدہ یقال حفظ نفسہ لم یضیعہ ولم ینبذ رلہ فیما لا ابقیۃ وہذا معنے ما رواہ رزین واجعل الخلافۃ الخ وقولہ البسنا کساءہ وہو کما البس کساءہ فی روایۃ المباہلۃ الحسن والحسین وعلیا فہو یدل علے ان العباس وبنوہ ایضا من اہل الکساء لا کما زعمت الشیعۃ انہ یختص لعلے وبنیہ واللہ اعلم والحدیث یدل علے ان للدعاء اوقاتا یرجی فیہا اجابتہ ۱۲ لمعات ۷ قوله بابی المساکین اے ملازمہم ومداومہم کما کنی علیا بابی تراب لمباشرتہ ومعاشرتہ بقعودہ ورقودہ علیہ وکما یقال للصوفی ابو الوقت وابن الوقت وللمسافر ابن السبیل ۱۲ مرقاۃ ۸ قوله یطیر ای باجنحۃ روحانیۃ او جسمانیۃ قولہ فی الجنۃ مع الملائکۃ قال التوربشتی کان جعفر رض قد اصیب بموتۃ من ارض الشام وہو امیر بیدہ رایۃ الاسلام بعد زید بن حارثۃ فقاتل فی اللہ حتے قطعت یداہ ورجلاہ فاری النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیما کشف بہ ان لہ جناحین ملطخین بالدم یطیر بہما فی الجنۃ مع الملائکۃ ۱۲ مرقاۃ ۹ قوله سیدا شباب اہل الجنۃ قال المظہر یعنی ہما افضل من مات شابا فی سبیل اللہ من اصحاب الجنۃ ولم یرد بہ سن الشباب لانہما ماتا وقد کہلا بل ما یفعلہ الشباب من المروۃ کما یقال فلان فتی وان کان شیخا یشیر الے مروتہ وفتوتہ او انہما سیدا اہل الجنۃ سوے الانبیاء والخلفاء الراشدین وذلک لان اہل الجنۃ کلہم فی سن واحد وہو الشباب ولیس فیہم شیخ ولا کہل ۱۲ مرقاۃ ۱۰ قوله وقد سبق فی الفصل الاول قال السید جمال الدین فیہ اشارۃ الے الاعتراض علے صاحب المصابیح قلت ویدفع بان الاول روایۃ البخاری وقعت فی محلہ وہذا روایۃ الترمذی جاء فی موضعہ فلا تکرار مع ان اللفظین متغایرین فی الجملۃ ۱۲ مر ۱۱ قوله سلمی ہی زوجۃ ابی رافع مولے النبی صلے اللہ علیہ وسلم قابلۃ ابراہیم ابن النبی صلی اللہ علیہ وسلم روی عنہا ابنہا عبید اللہ ۱۲ مرقاۃ ۔

اَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَهُمْ وَسَلْمٌ لِمَنْ سَالَمَهُمْ رواه الترمذی وعن جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ دَخَلْتُ مع عَمَّتِی عَلٰی عَائِشَةَ فَسَأَلْتُ اَیُّ النَّاسِ كَانَ اَحَبَّ اِلٰی رَسُولِ اللّٰهِ صلی اللّٰه علیه وسلم قَالَتْ فَاطِمَةُ فَقِيلَ مِنَ الرِّجَالِ قَالَتْ زَوْجُهَا رواه الترمذی وعن عبد المطلب بن ربيعة اَنَّ الْعَبَّاسَ دَخَلَ عَلٰی رَسُولِ اللّٰهِ صلی اللّٰه علیه وسلم مُغْضَبًا وَاَنَا عِنْدَهٗ فَقَالَ مَا اَغْضَبَكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا لَنَا وَلِقُرَيْشٍ اِذَا تَلَاقَوْا بَيْنَهُمْ تَلَاقَوْا بِوُجُوهٍ مُبْشَرَةٍ وَاِذَا لَقُونَا لَقُونَا بِغَيْرِ ذٰلِكَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللّٰهِ صلی اللّٰه علیه وسلم حَتّٰی احْمَرَّ وَجْهُهٗ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِی نَفْسِی بِيَدِهٖ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْاِيمَانُ حَتّٰی يُحِبَّكُمْ لِلّٰهِ وَلِرَسُولِهٖ ثُمَّ قَالَ اَيُّهَا النَّاسُ مَنْ اٰذٰی عَمِّی فَقَدْ اٰذَانِی فَاِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ اَبِيهِ رواه الترمذی وفی المصابيح عن المطلب وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم العباس منی وانا منه رواه الترمذی وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم للعباس اذا كان غداة الاثنین فأتنی انت وولدك حتی ادعو لكم بدعوة ينفعك الله بها وولدك فغدا وغدونا معه والبسنا كساءه ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده مغفرة ظاهرة وباطنة لا تغادر ذنبا اللهم احفظه فی ولده رواه الترمذی وزاد رزین واجعل الخلافة باقية فی عقبه وقال الترمذی هذا حديث غريب وعنه انه رای جبرئيل مرتين ودعا له رسول الله صلی الله علیه وسلم مرتين رواه الترمذی وعنه انه قال دعا لی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان يؤتينی الله الحكمة مرتين رواه الترمذی وعن ابی هريرة قال كان جعفر يحب المساكين ويجلس اليهم ويحدثهم ويحدثونه وكان رسول الله صلی الله علیه وسلم يكنيه بابی المساكين رواه الترمذی وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم رأيت جعفرا يطير فی الجنة مع الملائكة رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب وعن ابی سعيد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة رواه الترمذی وعن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان الحسن والحسين هما ريحانی من الدنيا رواه الترمذی وقد سبق فی الفصل الاول وعن اسامة بن زيد قال طرقت النبی صلی الله علیه وسلم ذات ليلة فی بعض الحاجة فخرج النبی صلی الله علیه وسلم وهو مشتمل علی شیء لا ادری ما هو فلما فرغت من حاجتی قلت ما هذا الذی انت مشتمل عليه فكشفه فاذا الحسن والحسين علی وركيه فقال هذان ابنای وابنا ابنتی اللهم انی احبهما فاحبهما واحب من يحبهما رواه الترمذی وعن سلمی قالت دخلت علی ام سلمة وهی تبكی فقلت ما يبكيك قالت رأيت رسول الله صلی الله علیه وسلم تعنی فی المنام وعلی راسه ولحيته التراب فقلت ما لك يا رسول الله قال شهدت قتل الحسين آنفا رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب وعن انس قال سئل رسول الله صلی الله علیه

اَىُّ اَهْلِ بَيْتِكَ اَحَبُّ اِلَيْكَ قَالَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَكَانَ يَقُولُ لِفَاطِمَةَ اُدْعِي لِى ابْنَىَّ فَيَشُمُّهُمَا وَيَضُمُّهُمَا اِلَيْهِ رواه الترمذى وقال هٰذا حديث غريبٌ **وعن** بُرَيْدَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُنَا اِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ اَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ اللهُ اِنَّمَا اَمْوَالُكُمْ وَاَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ نَظَرْتُ اِلَى هٰذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ اَصْبِرْ حَتّٰى قَطَعْتُ حَدِيثِى وَرَفَعْتُهُمَا رواه الترمذى وابوداؤد والنسائى **وعن** يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حُسَيْنٌ مِنِّى وَاَنَا مِنْ حُسَيْنٍ اَحَبَّ اللهُ مَنْ اَحَبَّ حُسَيْنًا حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْاَسْبَاطِ رواه الترمذى **وعن** عَلِىٍّ قَالَ الْحَسَنُ اَشْبَهُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَا بَيْنَ الصَّدْرِ اِلَى الرَّاْسِ وَالْحُسَيْنُ اَشْبَهُ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم مَا كَانَ اَسْفَلَ مِنْ ذٰلِكَ رواه الترمذى **وعن** حُذَيْفَةَ قَالَ قُلْتُ لِاُمِّى دَعِينِى اٰتِى النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَاُصَلِّىَ مَعَهُ الْمَغْرِبَ وَاَسْاَلُهُ اَنْ يَسْتَغْفِرَ لِى وَلَكِ فَاَتَيْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ فَصَلّٰى حَتّٰى صَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ انْفَتَلَ فَتَبِعْتُهُ فَسَمِعَ صَوْتِى فَقَالَ مَنْ هٰذَا حُذَيْفَةُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مَا حَاجَتُكَ غَفَرَ اللهُ لَكَ وَلِاُمِّكَ اِنَّ هٰذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الْاَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هٰذِهِ اللَّيْلَةِ اسْتَاْذَنَ رَبَّهُ اَنْ يُسَلِّمَ عَلَىَّ وَيُبَشِّرَنِى بِاَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ اَهْلِ الْجَنَّةِ وَاَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ اَهْلِ الْجَنَّةِ رواه الترمذى وقال هٰذا حديث غريبٌ **وعن** ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَامِلَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِىٍّ عَلٰى عَاتِقِهِ فَقَالَ رَجُلٌ نِعْمَ الْمَرْكَبُ رَكِبْتَ يَا غُلَامُ فَقَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم وَنِعْمَ الرَّاكِبُ هُوَ رواه الترمذى **وعن** عُمَرَ اَنَّهُ فَرَضَ لِاُسَامَةَ فِى ثَلٰثَةِ اٰلَافٍ وَخَمْسِمِائَةٍ وَفَرَضَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِى ثَلٰثَةِ اٰلَافٍ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لِاَبِيهِ لِمَ فَضَّلْتَ اُسَامَةَ عَلَىَّ فَوَاللهِ مَا سَبَقَنِى اِلٰى مَشْهَدٍ قَالَ لِاَنَّ زَيْدًا كَانَ اَحَبَّ اِلٰى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ اَبِيكَ وَكَانَ اُسَامَةُ اَحَبَّ اِلٰى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْكَ فَاٰثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلٰى حُبِّى رواه الترمذى **وعن** جَبَلَةَ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ قَدِمْتُ عَلٰى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ ابْعَثْ مَعِى اَخِى زَيْدًا قَالَ هُوَ ذَا فَاِنِ انْطَلَقَ مَعَكَ لَمْ اَمْنَعْهُ قَالَ زَيْدٌ يَا رَسُولَ اللهِ وَاللهِ لَا اَخْتَارُ عَلَيْكَ اَحَدًا قَالَ فَرَاَيْتُ رَاْىَ اَخِى اَفْضَلَ مِنْ رَاْيِى رواه الترمذى **وعن** اُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم هَبَطْتُ وَهَبَطَ النَّاسُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلٰى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ اُصْمِتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَىَّ وَيَرْفَعُهُمَا فَاَعْرِفُ اَنَّهُ يَدْعُو لِى رواه الترمذى وقال هٰذا حديث غريبٌ

---

۱ قوله احمران اى فيهما خطوط احمر قوله يعثران بضم الثالثة ويجوز تثليثها والمعنى انهما يسقطان على الارض لصغرهما وقلة قوتهما وفى رواية الكشاف يعثران ويقومان وقوله فتنة اى ما يختبر ويمتحن به صبركم ۱۲ مرقاة ۲ قوله حسين منى وانا من حسين قال القاضى كانه صلى الله عليه وسلم علم بنور الوحى ما سيحدث بينه وبين القوم فخصه بالذكر وبين انهما كالشئ الواحد فى وجوب المحبة وحرمة التعرض والمحاربة ويستدل على ذلك بقوله احب الله من احب حسينا فان محبته محبة الرسول ومحبة الرسول محبة الله ۱۲ مرقاة ۳ قوله سبط من الاسباط السبط بكسر السين ولد الولد ماخوذ من السبط بالفتح وهى شجرة له اغصان كثيرة واصله واحد ويطلق على القبيلة اشارة الى ان نسله يكون اكثر وابقى وقيل فى تفسيره انه امة من الامم كذا فى اللمعات ۱۲ ۴ قوله ما كان اسفل من ذلك اى كالساق والقدم فكان الاكبر اخذ الشبهة الاقدم لكونه اسبق والباقى للاصغر قد تحقق وفيه اشعار بانهما لم ياخذا شبها كثيرا من والديهما ۱۲ مرقاة ۵ قوله من هذا حذيفة اى فقال اى قبل جواب حذيفة لما علم من نور النبوة او طريق الفراسة وهو خبر مبتدا محذوف اى اهذا او هو او انت حذيفة ۱۲ مرقاة ۶ قوله الى مشهد اى محضر من الخير علما وعملا وقال الطيبى اراد بالمشهد مشهد القتال ومعركة الكفار ۱۲ مرقاة ۷ قوله لان زيدا كان احب الخ وسببه من اهل البيت فان مولى القوم منهم ثم لا يلزم من اكثرية المحبة تحقق الافضلية اذ محبة الاولاد وبعض الاقارب امر جبلى مع العلم القطعى بان غيرهم قد توجد افضل منهم واما بالنسبة الى الجانب فالافضلية توجب زيادة المحبة وبهذا يندفع الاشكال كذا فى المرقاة ۸ قوله فاثرت بهمز ممدود اى اخترت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء وقد يضم اى محبوبه على حبى اى مع قطع النظر عن ملاحظة الفضيلة بل رعاية لجانب المحبة وايثار اللمودة ومخالفة لما تشتهيه النفس من مزية الزيادة الظاهرة ۱۲ مرقاة ۹ قوله هبطت وذلك حين جهز جيشه ونزل بالجرف موضع خارج المدينة وعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم الحمى والصداع فتوفى بعد ايام وانما قال هبطت لان الجرف فى علو المدينة كعرفات من مكة والعرب اذا جاؤا من عرفات بمكة يقولون هبطنا الى مكة واذا ذهبوا الى عرفات قالوا صعدنا الى عرفات ۱۲ لمعات ۱۰ قوله وهبط الناس اى الصحابة جميعهم من منازلهم قدر المدينة اى اليها على طريق الحذف والايصال نحو قوله تعالى واختار موسٰى قومه اى منهم ۱۲ مرقاة ۱۱ قوله وقد اصمت الخ على بناء المجهول يقال اصمت العليل اذا اعتقل لسانه ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله فاعرف اى بنور الولاية وظهور الفراسة ۱۲ مرقاة ع قوله فيشمهما بضم الشين وقد يفتح ففى القاموس الشم حس الانف شممته بالكسر اشمه بالفتح وشممته اشمه بالضم قال غيره شممت الشئ من باب فرح وجاء من باب نصر لغة فيه المعنى فيحضران فيشمهما لانهما ريحاناه ۱۲ مرقاة ع قوله فلم اصبر اى عنهما لتاثير الرحمة والرقة فى قلبى (وهو ما يبتلى به الانسان وهو المراد من الفتنة فان الرحمة والرقة صفتان مطلوبتان وهم مظاهرهما الاولاد ويمتحن فيه الرجل ۱۲) مرقاة ع قوله ان هذا ملك الخ اى المحسوس عنده صلى الله عليه وسلم الملحوظ حكما عند حذيفة رضى الله عنه ۱۲ مرقاة ع قوله لم ينزل الارض الخ فيه ايماء الى تعظيم الامر الذى نزل فيه هذا الملك ۱۲ مرقاة -

قوله ان ينحي اي يزيل ما كان يخرج من الانف من الماء والمخاط بضم الميم ما يسيل من الانف ١٢ اللمعات قوله عن اهلك اي من اولادك وازواجك بل نسألك عن اقاربك ومتعلقيك قوله من انعم الله عليه الخ ولم يكن احد من الصحابة الا وقد انعم الله عليه وانعم عليه رسوله الا ان المراد المنصوص عليه في الكتاب وهو قوله تعالى واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه هو زيد لا خلاف في ذلك ولا شك ان الآية وان نزلت في حق زيد لكنه لا يبعد ان يجعل اسامة تابعا لابيه في هاتين النعمتين ١٢ مرقاة قوله ثم علي بن ابي طالب وهذا نص جلي على انه لا يلزم من الاحبية الافضلية فان عليا افضل من اسامة وزيد بالاجماع ١٢ مرقاة

وعن عائشة قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينحي مخاط اسامة قالت عائشة دعني حتى انا الذي افعل قال يا عائشة احبيه فاني احبه رواه الترمذي وعن اسامة قال كنت جالسا اذ جاء علي والعباس يستاذنان فقالا لاسامة استاذن لنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علي والعباس يستاذنان فقال اتدري ما جاء بهما قلت لا قال لكني ادري ائذن لهما فدخلا فقالا يا رسول الله جئناك نسألك اي اهلك احب اليك قال فاطمة بنت محمد قالا ما جئناك نسألك عن اهلك قال احب اهلي الي من قد انعم الله عليه وانعمت عليه اسامة بن زيد قالا ثم من قال ثم علي بن ابي طالب فقال العباس يا رسول الله جعلت عمك آخرهم قال ان عليا سبقك بالهجرة رواه الترمذي وذكر ان عم الرجل صنو ابيه في كتاب الزكوة

الفصل الثالث

عن عقبة بن الحارث قال صلى ابوبكر العصر ثم خرج يمشي ومعه علي فرأى الحسن يلعب مع الصبيان فحمله على عاتقه وقال بابي شبيه بالنبي صلى الله عليه وسلم ليس شبيها بعلي وعلي يضحك رواه البخاري وعن انس قال اتي عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل في طست فجعل ينكت وقال في حسنه شيئا قال انس فقلت والله انه كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مخضوبا بالوسمة رواه البخاري وفي رواية الترمذي قال كنت عند ابن زياد فجيء براس الحسين فجعل يضرب بقضيب في انفه ويقول ما رايت مثل هذا حسنا فقلت اما انه كان من اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هذا حديث صحيح حسن غريب وعن ام الفضل بنت الحارث انها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني رايت حلما منكرا الليلة قال وما هو قالت انه شديد قال وما هو قالت رايت كان قطعة من جسدك قطعت ووضعت في حجري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت خيرا تلد فاطمة ان شاء الله غلاما يكون في حجرك فولدت فاطمة الحسين فكان في حجري كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت يوما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم كانت مني التفاتة فاذا عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تهريقان الدموع قالت فقلت يا نبي الله بابي انت وامي ما لك قال اتاني جبرئيل عليه السلام فاخبرني ان امتي ستقتل ابني هذا فقلت هذا قال نعم واتاني بتربة من تربته حمراء وعن ابن عباس انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرى النائم ذات يوم بنصف النهار اشعث اغبر بيده قارورة فيها دم فقلت بابي انت وامي ما هذا قال هذا دم الحسين واصحابه ولم ازل التقطه منذ اليوم فاحصي ذلك الوقت فاجد قتل ذلك الوقت رواهما البيهقي في دلائل النبوة

قوله ان عليا سبقك بالهجرة اي وكذا بالاسلام فهذا اوجب تقديم الاحبية المترتبة على الافضلية لا على الاقربية ونظيره انه جاء العباس وابو سفيان وبلال وسلمان الى باب عمر يستاذنونه فقال خادم عمر بعد اعلامه بالجماعة يدخل بلال فقال ابو سفيان للعباس اما ترى انه يقدم علينا موالينا فقال العباس رضي الله عنه نحن تاخرنا فهذا جزاؤنا ١٢ مرقاة قوله بابي اي مفدى بابي وليس قسما فان الحلف بغير الله لا يجوز ١٢ قوله قوله ليس شبيها بعلي وعلي يضحك اي فرحا والجملة حال وفي الحديث رد على الغرابية وهم على ما في حواشي الشفاء طائفة من الرفضة لقبوا بذلك لقولهم كان محمد اشبه بعلي من الغراب بالغراب فبعث الله جبريل الى علي فغلط ١٢ مرقاة قوله قال في حسنه شيئا قد يسبق الى الذهن انه طعن ونقص حسنه مكابرة وعنادا فرد عليه انس قوله ولكن يظهر من رواية الترمذي انه حسنه ووصفه بالحسن البالغ وكان ذلك بطريق السخرية والاستهزاء تنبيها وسرورا احصل له بقتله والوسمة بفتح الواو واخطأ من ضمها وسكون المهملة ويجوز فتحها نبت يختضب به ويميل الى السواد وفي الحواشي الوسمة بكسر السين افصح من السكون وانكر الزهري السكون وقال كلام العرب بالكسر وفي مجمع البحار بكسر السين وقد يسكن نبت وقيل شجرة باليمن يختضب بورقه الشعر وقيل بالضم ورق بنت يجعل منه النيل وفي القاموس الوسمة بالفتح وقيل بالضم ورق النيل او نبات يختضب بورقه ١٢ اللمعات قوله ام الفضل بنت الحارث اسمها لبابة العامرية امرأة العباس بن عبد المطلب وام اكثر بنيه وهي اخت ميمونة ام المؤمنين ويقال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة روت عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة ١٢ مرقاة قوله التقطه الخ قال الطيبي هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوز ان يكون خبرا بعد خبر لقوله هذا ويجوز ان يكون خبرا ودم الحسين بدل من هذا ١٢ مرقاة المفاتيح لملا علي القاري رحمه الله قوله فاحصي هذا من كلام ابن عباس اي احفظ تاريخ ذلك الوقت من زمن الرؤيا ١٢ مرقاة قوله فاجد اي فوجدته قتل في ذلك الوقت والعدول عن الماضي الى المضارع لاستحضار الحال الغريبة ١٢ مرقاة المفاتيح لملا علي القاري رحمه الله تعالى -

واحمدُ الاخِيرُ وعَنْهُ قَالَ قال رسول الله صلے الله عليه وسلّم اَحِبُّوا الله لما يغذوكم من نعمة[1] واحِبُّوني[2] لحُبِّ الله واحِبُّوا اهل بَيْتِي لحُبّي رواه الترمذي وعن ابی ذرٍّ انّهُ قال وهو اخِذٌ ببَابِ الكعبة سمعتُ النبيَّ صلے الله عليه وسلم يقول الا ان مثلَ[3] اهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلّف عنها هلَكَ رواه احمد

بابُ مناقب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

الفصلُ الاوّل

عن عليٍّ قال سمعتُ رسول الله صلے الله عليه وسلم يقول خيرُ نسائها[4] مريمُ بنتُ عمران وخيرُ نسائها خديجة بنت خُوَيلِدٍ متفق عليه وفي رواية قال ابوكريب اشار وكيعٌ الى السّماء والارض وعن ابي هريرة قال اتى جبرئيلُ النبي صلے الله عليه وسلم فقال يارسول الله هٰذه خديجة[5] قد اتت معها اناءٌ فيه ادام وطعام فاذا اتتك فاقرأ عليها السّلام من ربها ومني وبشّرها ببيتٍ في الجنّةِ من قصبٍ لا صخب فيه ولا نصب متفق عليه وعن عائشة قالت ما غرت على احدٍ من نساء النبي صلے الله عليه وسلم ما غرتُ على خديجة وما رايتُها ولكن كان يُكثِرُ ذكرها وربّما ذبح الشّاة ثم يقطعها اعضاءً ثم يبعثها في صدائق خديجة فربما قلتُ له كانه لم تكن في الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت[6] وكانت وكان لي منها ولدٌ متفق عليه وعن ابي سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلے الله عليه وسلم يا عائش هذا جبرئيلُ يقرئكِ[7] السّلام قالت وعليه السّلام ورحمة الله قالت وهو يرى مالا ارٰى متفق عليه وعن عائشة قالت قال لي رسول الله صلے الله عليه وسلم اُرِيتُكِ في المنام ثلث ليالٍ يجئُ بكِ الملَكُ في سرقة من حرير فقال لي هٰذه امراتُك فكشفتُ[8] عن وجهكِ الثوب فاذا انتِ هي فقلت ان يكن هٰذا[9] من عند الله يُمضِه متفق عليه وعنها قالت ان الناس كانوا يتحرّون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلے الله عليه وسلم وقالت ان نساء رسول الله صلے الله عليه وسلم كُنّ حِزبَين فحزبٌ فيه عائشة وحفصة وصفيّة وسودة والحزب الآخر امُّ سلمة وسائر نساء رسول الله صلے الله عليه وسلم فكلّم حزب امّ سلمة فقلن لها كلّمي رسول الله صلے الله عليه وسلم يُكلّم الناس فيقول من اراد ان يُهدي الى رسول الله صلے الله عليه وسلم فليُهده اليه حيث كان فكلّمته فقال لها لا تؤذيني[10] في عائشة فان الوحي لم يأتني وانا في ثوب امرأة الا عائشة قالت اتوب الى الله من اذاك يارسول الله ثم انهنّ دعون فاطمة فارسلن الى رسول الله صلے الله عليه وسلم فكلّمته فقال يا بُنيّة الا تحبين ما اُحبّ قالت بلى قال فاحبّي هٰذه متفق عليه وذكر حديث انس فضلُ عائشة على النساء في باب بدء الخلق برواية ابي موسٰى

الفصل الثاني

عن انسٍ ان النبي صلے الله عليه وسلم قال حسبُك من نساء العالمين مريم[11] بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون رواه الترمذي وعن عائشة ان جبرئيل جاء بصورتها

---

[1] قوله من نعمة بالتاء بلفظ المفرد وفي بعض النسخ من نعمه بها الضمير بلفظ الجمع ١٢ [2] قوله فاحبوني اي اذا ثبت سبب محبة الله فاحبوني قول الحب الله لان محبوب المحبوب محبوب ولقوله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وفي نسخة واحبوني بالواو وعطفا على ما قبله ١٢ مرقاة [3] قوله ان مثل اهل بيتي الخ نعم ما قال الامام فخر الدين الرازي في تفسيره نحن معاشر اهل السنة بحمد الله ركبنا سفينة محبة اهل البيت واهتدينا بنجم هدى اصحاب النبي صلے الله عليه وسلم فنرجو النجاة من اهوال القيامة ودركات الجحيم والهداية الى ما يوجب درجات الجنان والنعيم المقيم اه وتوضيحه ان من لم يدخل السفينة كالخوارج هلك مع الهالكين في اول وهلة ومن دخلها ولم يهتد بنجوم الصحابة كالروافض ضل ووقع في ظلمات ليس بخارج منها هذا ولؤيده ما اخرجه احمد في المناقب عن علي رض قال قال رسول الله صلے الله عليه وسلم النجوم امان لاهل السماء فاذا ذهبت النجوم ذهب اهل السماء واهل بيتي امان لاهل الارض فاذا ذهب اهل بيتي ذهب اهل الارض ١٢ مرقاة [4] قوله خير نسائها مريم الخ قال الشيخ قال القرطبي الضمير عائد الى غير مذكور لكنه يفسره الحال والمشاهدة يعني بها الدنيا وقال الطيبي الضمير الاول للامة التي كانت مريم فيها والثاني الى هذه الامة والذي يظهر لي ان قوله خير نسائها خبر مقدم والضمير لمريم فكانه قال مريم خير نساء زمانها انتهى كلام الشيخ ولا يخفى ان الوجه الاول وهو عود الضمير الى الدنيا لا يظهر منه وجه وجيه للتكرار وقوله اشار وكيع الى السماء والارض قيل اراد باشارته الى السماء والارض .... انها خيرما هو فوق الارض وتحت السماء لا تفسير للضمير لانه مفرد وقيل اراد تفسير الضمير بتاويل جهة طبقات السماء واقطار الارض او بتاويل الدنيا فانه قد يعبر بالسماء والارض عن العالم كله ١٢ لمعات [5] قوله هذه خديجة قد اتت الخ قيل اتته من مكة وهو صلے الله عليه وسلم بحراء اتته بطعام يتقات به صلے الله عليه وسلم في خلوته ولا يذهب عليك ان المشهور ان خلوة رسول الله صلے الله عليه وسلم بحراء كان قبل نزول جبرئيل ولعله صلى الله عليه وسلم اقام بها بعد نزوله ايضا مدة واتيان خديجة بالطعام كان في تلك المدة وقوله من ربها قيل فيه فضل خديجة على عائشة لما ياتي فيها من الاكتفاء بسلام جبرئيل ١٢ المعات [6] قوله انها كانت وكانت اي كانت صوامة وقوامة ومحسنة ومشفقة الى غير ذلك قال الطيبي كرر كانت ولم يرد به التثنية ولكن التكرير ليتعلق به كل مرة من خصائلها ما يدل على فضلها ١٢ مرقاة [7] قوله يقرئك من الاقراء ووجهه ان المسلم يجعل المسلم عليه قاريا بالسلام ومتكلما برده ١٢ لمعات [8] قوله فكشفت عن وجهك الخ قال الطيبي يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن بتلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند ما شاهدتك فاذا انت مثل الصورة وثانيهما رايتها في النام وهي تشبيه بليغ ١٢ مرقاة [9] قوله ان يكن هذا من عند الله قيل هذا الشرط لتقرير الوقوع لقول المحقق بثبوت الامر وصحته كقول السلطان لمن تحت يده ان اكن سلطانا انتقمت منك ١٢ لمعات [10] قوله لا تؤذيني في عائشة اي في حقها وهو ابلغ من لا تؤذي عائشة لما يفيد من ان ما آذاها فهو يؤذيه ١٢ مرقاة [11] قوله مريم بنت عمران الخ الظاهر ان مراتبهن على وفق ذكرهن ولعل هذا الحديث قبل حصول كمال عائشة ووصولها الى وصال الحضرة قال الطيبي اي كافيك معرفتك فضلهن من معرفة سائر النساء انتهى قال السيوطي في النقاية نعتقد ان افضل النساء مريم وفاطمة وافضل امهات المؤمنين خديجة وعائشة وفي التفضيل بينهما اقوال ثالثها التوقف في حق الكل اولى اذ ليس في المسئلة دليل قطعي والظنيات متعارضة غير مفيدة للعقائد المبنية على اليقينيات ١٢ مرقاة

۱؎ قوله انك لابنة نبي وكانت صفية بنت حيي بن اخطب اليهودي من سبط هارون وعمها موسىٰ عليهما السلام ففي هذه الجهة تفضل صفية على حفصة وان كانتا في كونهما من اولاد ابراهيم واسمٰعيل واسحاق مشتركتين ۱۲ كذا يفهم من اللمعات ۲؎ قوله عام الفتح الظاهر ان هذا وهم اذ لم يثبت عند ارباب السير وقوع هذه القضية عام الفتح بل كان هذا في عام حجة الوداع او حال مرض موته عليه السلام كذا في المرقاة ۱۲ ۳؎ قوله الا مريم بنت عمران الاستثناء يحتمل التساوي ويحتمل العكس في الفضل وقيل لعله ورد قبل ان يوحي اليه صلى الله عليه وسلم بفضل فاطمة على نساء العالمين والله اعلم وذكر هذا الحديث في هذا الباب استطرادًا وقيل ذكره لبيان فضل مريم لانها زوجة نبينا صلى الله عليه وسلم في الجنة كذا في اللمعات ۱۲

في خرقة حرير خضراء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هٰذه زوجتك في الدنيا والاٰخرة رواه الترمذي وعن انس قال بلغ صفية ان حفصة قالت بنت يهودي فبكت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال ما يبكيك فقالت قالت لي حفصة اني ابنة يهودي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك لابنة نبي وان عمك لنبي وانك لتحت نبي ففيم تفخر عليك ثم قال اتقي الله يا حفصة رواه الترمذي والنسائي وعن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة عام الفتح فناجاها فبكت ثم حدثها فضحكت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عن بكائها وضحكها قالت اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يموت فبكيت ثم اخبرني اني سيدة نساء اهل الجنة الا مريم بنت عمران فضحكت رواه الترمذي

الفصل الثالث

عن ابي موسى قال ما اشكل علينا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث قط فسألنا عائشة الا وجدنا عندها منه علمًا رواه الترمذي وقال هٰذا حديث حسن صحيح غريب وعن موسى بن طلحة قال ما رأيت احدًا افصح من عائشة رواه الترمذي وقال هٰذا حديث حسن صحيح غريب

باب جامع المناقب

الفصل الاول

عن عبد الله بن عمر قال رأيت في المنام كأن في يدي سرقة من حرير لا اهوي بها الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح او ان عبد الله رجل صالح متفق عليه وعن حذيفة قال ان اشبه الناس دلًّا وسمتًا وهديًا برسول الله صلى الله عليه وسلم لابن ام عبد من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اليه لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا رواه البخاري وعن ابي موسى الاشعري قال قدمت انا واخي من اليمن فمكثنا حينًا ما نرى الا ان عبد الله ابن مسعود رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نرى من دخوله ودخول امه على النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استقرؤا القراٰن من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل متفق عليه وعن علقمة قال قدمت الشام فصليت ركعتين ثم قلت اللهم يسر لي جليسًا صالحًا فاتيت قومًا فجلست اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس الى جنبي قلت من هٰذا قال ابو الدرداء قلت اني دعوت الله ان ييسر لي جليسًا صالحًا فيسرك لي فقال من انت قلت من اهل الكوفة قال اوليس عندكم ابن ام عبد صاحب النعلين والوسادة والمطهرة وفيكم الذي اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه يعني عمارًا اوليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة رواه البخاري وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت الجنة فرأيت امرأة ابي طلحة وسمعت خشخشة

۴؎ قوله منه علمًا اي نوع علم بان يوجد الحديث عندها تصريحًا او قابلًا لان يؤخذ الحكم منه تلويحًا ۱۲ مرقاة ۵؎ قوله ان اخاك رجل صالح الخ قال شارح للمصابيح تاول هذا على ان السرقة كانت ذات يده من العمل الصالح وبياض السرقة مبني عن خلوصه من الهوىٰ وصفائه عن كدر النفس الخ ولعله مبني على ان في المصابيح سرقة من حرير بيضاء والله اعلم ۱۲ مرقاة ۶؎ قوله لابن ام عبد المراد به عبد الله بن مسعود وكانت امه تكنى ام عبد قال القاضي الدل قريب من الهدىٰ والمراد به السكينة والوقار وما يدل على كمال صاحبه من ظواهر احواله وحسن مقاله وبالسمت القصد في الامور وبالهدي حسن السيرة وسلوك الطريقة المرضية ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله من اربعة قالوا هؤلاء الاربعة تفرغوا الاخذ القراٰن منه صلى الله عليه وسلم مشافهتا وغيرهم اقتصروا على اخذ بعضهم من بعض او لان هؤلاء تفرغوا لان يؤخذ عنهم او انه صلى الله عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم من تقدم هؤلاء الاربعة وانهم اقرأ من غيرهم ۱۲ مرقاة ۸؎ قوله من انت قيل صوابه من اين انت لقوله في الجواب من اهل الكوفة لعل لفظة اين سقطت من القلم او من بعض الرواة وقيل قوله من اهل الكوفة ليطابق السوال قوله صاحب النعلين الخ يعني كانت هٰذه الاشياء عنده كما يكون عند الخدام والمقصود كونه خادمًا وملازمًا له صلى الله عليه وسلم في الحالات كلها في المجالس والخلوات ۱۲ لمعات ومرقات ۹؎ قوله صاحب النعلين والوسادة بكسر الواو المخدة قوله والمطهرة بفتح الميم وكسرها في القاموس المطهرة بالكسر والفتح اناء يتطهر به قال القاضي يريد انه كان يخدم الرسول صلى الله عليه وسلم ويلازمه في الحالات كلها فيصاحبه في المجالس ويأخذ نعله ويضعها اذا جلس وحين نهض ويكون معه المطهرة اذا قام الى الوضوء ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله صاحب السر الخ قيل من تلك الاسرار اسر المنافقين وانسابهم اسر بها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما دل عليه حديثه المذكور قبل هذا ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله امرأة ابي طلحة وهي ام سليم تزوجها اولًا مالك بن النضر ابو انس فولدت له انسًا ثم قتل عنها مشركًا واسلمت فخطبها ابو طلحة وهو مشرك فابت ودعته الى الاسلام فاسلم فقالت اني اتزوجك ولا اٰخذ منك صداقًا لاسلامك فتزوجها ابو طلحة روىٰ عنها خلق كثير ۱۲ مرقاة ۱۲؎ قوله خشخشة بالخائين والشينين المعجمات اي صوتًا يحدث من تحرك الاشياء اليابسة واصطكاكها كالسلاح والنعل والثوب ۱۲ مرقاة

أَمَا مِّي فاذا بلال[1] رواه مسلم **وعن** سَعْد قال كُنا مع النبی صلے الله علیه وسلم سِتَّةَ نَفَرٍ فقال المشركون للنبی صلے الله علیه وسلم اُطْرُد هٰؤلاء لا یجترؤن علینا قال وكنتُ انا وابن مسعود ورجلٌ من هُذَیل وبلال ورجلان[2] لستُ اُسَمِّیهما فوقع فی نفس رسول الله صلے الله علیه وسلم ما شاء الله ان یقع فحدّث[3] نفسه فانزل الله ولا تَطْرُدِ الَّذِیْنَ یَدْعُوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَدٰوةِ وَالْعَشِیِّ یُرِیْدُوْنَ وَجْهَهٗ رواه مسلم **وعن** ابی موسیٰ ان النبی صلے الله علیه وسلم قال له یا ابا موسیٰ لقد اُعْطِیْتَ مِزْمَارًا[4] مِّن مَزَامِیرِ آلِ داؤد متفق علیه **وعن** انسؓ قال جمع[5] القراٰن علی عهد رسول الله صلے الله علیه وسلم اربعة[6] اُبیّ بن كعب معاذ بن جبل و زید بن ثابت وابو زید قیل لانس من ابو زید قال احد عمومتی متفق علیه **وعن** خبّاب بن الارتّ قال هاجرنا مع رسول الله صلے الله علیه وسلم نبتغی وجه الله تعالیٰ فوقع اجرنا علی الله فمنّا من مضٰی لم[7] یاكل من اجره شیئًا منهم مُصْعَبُ بن عُمَیْر قُتِلَ یوم اُحُد فلم یوجد له ما یُكَفَّنُ فیه الا نَمِرَةٌ فكنّا اذا غطّینا راسه خرجت رجلاه واذا غطّینا رجلیه خرج رأسُه فقال النبی صلے الله علیه وسلم غطّوا بها راسه واجعلوا علی رجلیه من الاِذْخِرِ ومنّا من اَیْنَعَتْ له ثمرته فهو یَهْدِبُهَا[8] متفق علیه **وعن** جابر قال سمعتُ النبیّ صلے الله علیه وسلم یقول اهتزّ[9] العرش لموت سعد بن معاذ وفی روایة اهتزّ عرش الرحمٰن لموت سعد بن معاذ متفق علیه **وعن** البراء قال اُهْدِیَتْ لرسول الله صلے الله علیه وسلم حُلَّةُ حَرِیْرٍ فجعل اصحابه یمسّونها ویتعجّبون من لینها فقال اتعجبون من لین هٰذه لمنادیل سعد بن معاذ فی الجنّة خیر منها والیَنُ متفق علیه **وعن** اُمّ سُلیم انها قالت یا رسول الله انسٌ خادمك ادعُ الله له قال اللّٰهم اكثر ماله وولده وبارك له فیما اعطیته قال انسٌ فوالله انّ مالی لكثیر وان ولدی وولد ولدی لیتعادّون[10] علی نحو المائة الیوم متفق علیه **وعن** سعد بن ابی وقاصؓ قال ما سمعتُ[11] النبی صلے الله علیه وسلم یقول لاحد یمشی علی وجه الارض انه من اهل الجنّة الا لعبد الله بن سلام متفق علیه **وعن** قیس بن عُباد قال كنتُ جالسًا فی مسجد المدینة فدخل رجلٌ علی وجهه اثر الخشوع فقالوا هٰذا رجلٌ من اهل الجنّة فصلّی ركعتین تجوّز فیهما ثم خرج وتبعتُه فقلتُ انك حین دخلت المسجد قالوا هٰذا رجلٌ من اهل الجنّة قال والله ما ینبغی[12] لاحد ان یقول ما لا یعلم فساحدّثك لِمَ ذاك رایتُ رؤیا علی عهد رسول الله صلے الله علیه وسلم فقصصتها علیه ورایت كانّی فی روضةٍ ذكر من سعتها وخضرتها وسطها عمود من حدید اسفله فی الارض واعلاه فی السماء فی اعلاه عُروة فقیل لی ارْقَه فقلت لا استطیع فاتانی مِنْصَف فرفع ثیابی من خلفی فرقیت حتی كنتُ فی اعلاه فاخذت بالعروة فقیل استمسك فاستیقظت[13] وانها لفی یدی فقصصتها علی النبی صلے الله علیه وسلم فقال تلك الروضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقیٰ فانت علی الاسلام حتی تموت[14] وذاك

---

[1] قوله فاذا بلال هو ابن رباح مولے ابی بكر الصدیق اسلم قدیما وهو اول من اظهر اسلامه بمكة شهد بدرا وما بعده من المشاهد وسكن الشام آخرا وروے عنه جماعة من الصحابة والتابعین ومات بدمشق سنة عشرین وقیل مات بحلب وكان ممن عذبه اهل مكة علے الاسلام وممن كان یعذبه ویتولے ذلك بنفسه امیة بن خلف الجمحی وكان من قدر الله تعالیٰ ان قتله بلال یوم بدر ۱۲ مر [2] قوله ورجلان لست اسمیهما قیل هما خباب وعمار وانما قال لست اسمیهما لمصلحة فی ذلك عند المتكلم وقیل للنسیان والاول اظهر من العبارة كذا نقل عن الازهار ۱۲ لمعات [3] قوله فحدث نفسه یعنی اراد ان یطردهم طمعا فی ایمان المشركین واستمالة لقلوبهم وورد انه صلے الله علیه وسلم قال ما انا بطارد الذین آمنوا ثم رای ان یجیئهم اذا جاء وا فنزلت ۱۲ لمعات [4] قوله لقد اعطیت مزمارا الخ المزمار بكسر آلة الزمر وهو التغنی فی القاموس زمر یزمر ویزمر زمرا وزمیرا اغنی فی القلب اطلق ههنا علی الصوت الحسن ولفظ آل مقحمة لان الذی اشتهر بحسن الصوت هو داؤد علیه السلام نفسه لا آله وقیل آل ههنا بمعنی الشخص وعده فی القاموس من معنی الآل ۱۲ لمعات [5] قوله جمع القرآن ای قراه كله ذكره شارح والاظهر انه حفظه اجمع ۱۲ مرقاة [6] قوله اربعة اراد انس بالاربعة اربعة من رهطه وهم الخزرجیون اذ روی ان جمعا من المهاجرین ایضا جمعوا القرآن علی ان مفهوم العدد غیر معتبر ۱۲ مرقاة [7] قوله لم یاكل من اجره شیا كنایة عن الغنائم التی تناولها من ادرك زمن الفتوح ای عجل الیه البعض ثوابه واجره ۱۲ لمعات [8] قوله یهدبها بالدال المهملة المكسورة كذا فی الصحاح وضبطه النووی بفتح الدال وحكی ابن التین تثلیثها ای یجتنی ثمرته هدب الثمرة اجتناها ۱۲ لمعات [9] قوله اهتز العرش لموت سعد قیل اهتزازه كنایة عن فرحه ونشاطه بقدوم روحه الیه ذلك اما حقیقة او مجازا والاول هو الصواب فقد جعل الله تعالیٰ فی الجمادات علما وتمیزا وقیل المراد فرح اهله وقیل جعل حركته علامة للملائكة علے موته وقیل اهتزازه كنایة عن عظم شان وفاته كما یقال قامت القیامة بموت فلان وقیل اهتز لفقده ومصیبته (والاول ارجح) ۱۲ مرقاة [10] قوله لیتعادون علی نحو المائة وروے انه قال رزقت من صلبی سوے ولد ولدی مائة وخمسة وعشرین ذكورا الا ابنتین علی ما قیل وان ارضی لیثمر فی السنة مرتین ذكره ابن حجر وقد ثبت فی صحیح البخاری عن انس انه دفن من اولاده قبل مقدم الحجاج مائة وعشرین وقال النووی هذا من اعلام نبوته صلے الله علیه وسلم وفیه دلیل لمن یفضل الغنی علے الفقر واجیب بانه مختص بدعاء النبی صلی الله علیه وسلم وانه قد بارك فیه ومتے بارك فیه لم یكن فیه فتنة فلم یحصل بسببه ضرر ولا تقصیر فی اداء حق الله ۱۲ مرقاة [11] قوله ما سمعت الخ نفی سماعه لا یدل علی نفی البشارة لغیره وقیل قال سعد هذا القول بعد موت المبشرین ولم یكن اذ ذاك الا سعد وسعید ولم یذكر نفسه لنفی التزكیة واحلم یسمع فی حق سعید خیرا ۱۲ كذا فی اللمعات [12] قوله ما ینبغی لاحد قال النووی هذا انكار منه علیهم حیث قطعوا له بالجنة فیحتمل انهم سمعوا خبر سعد بن ابی وقاص فی حقه ولم یسمع هو ذلك ویحتمل انه كره الثناء علیه تواضعا فعلے هذا الاشارة بقوله لم ذاك الی انكاره ای سبب انكاری هو انی رأیت رؤیا الخ وهذا لا یدل بقطع النبی صلی الله علیه وسلم علی انی من اهل الجنة (وهو الارجح) ویمكن ان یكون الاشارة بذاك الی قولهم هذا رجل من اهل الجنة یعنے لا ینبغی لاحد ادرك النبی صلی الله علیه وسلم ان یقول بما لا یعلم فانهم علموا ذلك وقالوا فانا ایضا اقول رایت رؤیا الخ ملتقط من المرقاة والطیبی ۱۲ [13] قوله فاستیقظت ای ان الاستیقاظ كان حالة الاخذ من غیر فاصل فلم یرد انها بقیت فی یده حال یقظته ولو حمل علی ظاهره ما امتنع فی قدرة الله تعالیٰ لكن یظهر خلافه ویحتمل ان یرید ان اثرها بقی فی یدی بعد الاستیقاظ فیرے یده مقبوضة ۱۲ مرقاة [14] قوله حتی تموت انتهی كلام النبی صلی الله علیه وسلم وقوله وذلك عبد الله الخ قول قیس ولا یبعد ان یكون قول عبد الله بن سلام ۱۲

له قوله فسأل النبی صلی الله علیه وسلم سعد بن معاذ استشکل بان الآیة المذکورة نزلت سنة تسع وسعد بن معاذ مات قبل ذلک سنة خمس اجیب بان ما نزل فی قصة ثابت مجرد رفع الصوت لا اول السورة وهو لا تقدموا بین یدی الله قوله ما شان ثابت ای حیث انه غیر ثابت معنا قوله ایشتکی مرضا او وجعا فکانه تحیر فی الجواب ولم یعرف طریق الصواب قوله فاتاه ای ثابتا سعد قوله فذکر قول رسول الله ۱۲ مرقاة ۲ه قوله من ارفعکم ولم یعرف ان المراد رفع صوت یکون اختیاریا ۱۲ مرقاة ۳ه قوله بل هو من اهل الجنة الخ ای حیث بالغ فی الادب حتی لم یجوز رفع الصوت الجبلی ایضا ووقع مصداق ذلک انه قتل بالیمامة شهیدا وقد نقل الکورانی عن انس لما کان یوم قتال مسیلمة الکذاب تحنط ولبس الکفن فقاتل حتی قتل فی کفنه ۱۲ مرقاة ۴ه قوله من هؤلاء جمع اسم الاشارة والمشار الیه سلمان وحده علی ارادة الجنس ویحتمل ان یراد بهم العجم کلهم لوقوعه مقابلا للامیین وهم العرب وان یراد به اهل فارس ولو بینا بمعنی ان لم یحرر الفرق والتقدیر علی سبیل المبالغة کذا فی المرقاة و الطیبی قال فی اللمعات والمقصود ان المراد بالذین لم یلحقوا بهم اهل العجم من التابعین بالصحابة واکثر التابعین من اهل العجم والصحابة من العرب ولقد ظهر بسطة العلم والاجتهاد فی التابعین ما لم یظهر فی غیرهم ومنهم امامنا الاعظم حتی دخل بعضهم هذا الحدیث فی مناقبه ۱۲ ۵ه قوله وحبب الیهم کذا وقع بضمیر الجمع فی نسخ المشکوة وصحیح مسلم وتوجیهه باعتبار ان اقل الجمع اثنان او باعتبار اهلها وفی نسخة الیهما ۱۲ لمعات ۶ه قوله ما اخذت الخ ما فیه نافیة وماخذها قیل مفعول به وقیل مفعول فیه ویجوز ان یکون مصدرا والکلام اخبار فیه معنی الاستفهام المتضمن للاستبطاء استعار الاخذ للسیف تشبیها له بمن له حق علی صاحبه وهو یلازمه ویطالبه الغریم یمتنع عن ایفاء حقه ویماطله قوله یا اخی الظاهر ان یقال یا اخانا ولعله حکایة قول کل واحد فحینئذ ضبطوه بضم الهمزة علی التصغیر وهو تصغیر تحبیب وفی بعض النسخ بفتحها ۱۲ طیبی ۷ه قوله قالوا لا یجب ان یوقف علی لا ولو زید الواو قیل لا ویغفر الله لکان احسن ۱۲ سید ۸ه قوله الانصار الخ هو جمع ناصر او نصیر واللام للعهد والمراد انصار رسول الله صلی الله علیه وسلم من الاوس والخزرج وکانوا یعرفون قبل الاسلام بابناء قیلة وهی الام التی تجمع القبیلتین فسماهم النبی صلی الله علیه وسلم الانصار فصار علما لهم ونزل القرآن بمدحهم وقد اطلق علی اولادهم وحلفائهم ومواليهم وانما فازوا بهذه المنقبة لاجل ایوائهم النبی صلی الله علیه وسلم ونصرته حیث تبوؤا الدار والایمان وجعلوه مستقرا وموطنا لهم لتمکنهم منه واستقامتهم علیه ۱۲ مرقاة ۹ه قوله من دمائهم ای من دماء کفار قریش ولجاز بتنا ایاهم قال الطیبی وقولهم وسیوفنا تقطر من دمائهم من باب قول العرب عرضت الناقة علی الحوض انتهی ولا یبعد ان یکون التقدیر وسیوفنا باعتبار ما علیها یقطر من دمائهم وهذا اشعار بقرب قتلهم کفار قریش وایماء الی انهم اولی بزیادة البر ۱۲ مرقاة ۱۰ه قوله لولا الهجرة الخ ای لولا فضیلة الهجرة وشرافة نسبتها لانتسبت الی الانصار ودیارهم

الرّجل عبد الله بن سلام متفق علیه وعن انسؓ قال کان ثابت بن قیس بن شماس خطیب الانصار فلما نزلت یا ایها الذین آمنوا لا ترفعوا اصواتکم فوق صوت النبی الی آخر الآیة جلس ثابت فی بیته احتبس عن النبی صلی الله علیه وسلم فسأل النبی صلی الله علیه وسلم سعد بن معاذ فقال ما شان ثابت ایشتکی فاتاه سعد فذکر له قول رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ثابت انزلت هذه الآیة ولقد علمتم انی من ارفعکم صوتا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فانا من اهل النار فذکر ذلک سعد للنبی صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم بل هو من اهل الجنة رواه مسلم وعن ابی هریرة قال کنا جلوسا عند النبی صلی الله علیه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت وآخرین منهم لما یلحقوا بهم قالوا من هؤلاء یا رسول الله قال وفینا سلمان الفارسی قال فوضع النبی صلی الله علیه وسلم یده علی سلمان ثم قال لو کان الایمان عند الثریا لناله رجال من هؤلاء متفق علیه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اللهم حبب عبیدک هذا یعنی ابا هریرة وامه الی عبادک المؤمنین وحبب الیهم المؤمنین رواه مسلم وعن عائذ بن عمرو ان ابا سفیان اتی علی سلمان وصهیب وبلال فی نفر فقالوا ما اخذت سیوف الله من عنق عدو الله ماخذها فقال ابو بکر اتقولون هذا لشیخ قریش وسیدهم فاتی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره فقال یا ابا بکر لعلک اغضبتهم لئن کنت اغضبتهم لقد اغضبت ربک فاتاهم فقال یا اخوتاه اغضبتکم قالوا لا یغفر الله لک یا اخی رواه مسلم وعن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال آیة الایمان حب الانصار وآیة النفاق بغض الانصار متفق علیه وعن البراء قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول الانصار لا یحبهم الا مؤمن ولا یبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله متفق علیه وعن انسؓ قال ان ناسا من الانصار قالوا حین افاء الله علی رسوله من اموال هوازن ما افاء فطفق یعطی رجالا من قریش المائة من الابل فقالوا یغفر الله لرسول الله صلی الله علیه وسلم یعطی قریشا ویدعنا وسیوفنا تقطر من دمائهم فحدث رسول الله صلی الله علیه وسلم بمقالتهم فارسل الی الانصار فجمعهم فی قبة من ادم ولم یدع معهم احدا غیرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ما حدیث بلغنی عنکم فقال فقهاؤهم اما ذوو رأینا یا رسول الله فلم یقولوا شیئا واما اناس منا حدیثة اسنانهم قالوا یغفر الله لرسول الله صلی الله علیه وسلم یعطی قریشا ویدع الانصار وسیوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انی اعطی رجالا حدیث عهدهم بکفر اتألفهم اما ترضون ان یذهب الناس بالاموال وترجعون الی رحالکم برسول الله صلی الله علیه وسلم قالوا بلی یا رسول الله قد رضینا متفق علیه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لولا الهجرة لکنت امرأ من الانصار ولو سلک الناس وادیا وسلکت الانصار وادیا او شعبا لسلکت وادی الانصار وشعبها الانصار شعار والناس دثار انکم سترون بعدی اثرة فاصبروا حتی تلقونی علی الحوض رواه البخاری وعنه قال کنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم الفتح فقال من دخل دار ابی سفیان فهو آمن ومن القی السلاح فهو آمن فقالت الانصار اما الرجل فقد اخذته

ولا نتقلت عن اسم المهاجرین لانهم هجروا الاوطان وترکوا الاموال والاهل والاولاد ونصرة لله ورسوله ذا النصرة والایثار والایواء فضیلة کاسنة لکنهم ساکنون فی اوطانهم واحبائهم فلا افضل بعد الهجرة الا النصرة وقیل المراد انی انما امتاز عنهم بالهجرة ولولا الهجرة فکنت واحدا منهم ومساویا لهم وفیه تواضع ورفع لمنزلتهم ۱۲ لمعات ۱۱ه قوله لو سلک الناس وادیا اراد ان ارض الحجاز کثیرة الاودیة والشعاب فاذا ضاق الطریق عن الجمیع فسلک کل شعبا اتبعه قوم حتی یفضوا الی الجادة وفیه وجه آخر اراد بالوادی الرای والمذهب کما یقال فلان فی واد وانا فی واد طیبی الشعار الثوب الذی یلی شعر البدن والدثار الذی فوقه شبه الانصار بالشعار لرسوخهم صدقهم خلوص مودتهم ۱۲ طیبی ۱۲ه قوله اثرة بفتحتین وبضم الهمزة وسکون الثلثة وقد یفتح اسم بمعنی الاستیثار والاختیار ای یستأثر علیکم ای فی امور الدنیا ویفضل علیکم غیرکم فی الامارة وقد وقع ذلک بعد النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ ۱۳ه قوله دار ابی سفیان قال العباس انه رجل یحب الفخر فاجعل له شیئا فقال ذلک ۱۲ لمعات

لہ قوله الاضنا بالله الضن والضنة بالكسر البخل من ضن يضن بالكسر والفتح وقوله بالله اى بنعمته وفضله علينا. برسوله اى بشرف جوارك وصحبتك وخشية على فوت ذلك بميلك الى بلدك افاربك ۱۲ لمعات ۲ه قوله يعذرانكم بضم الياء وسكون العين من اعذره اذا قبل اعذاره يعنى ان الله قبل اعتذاركم وصدقكم فيما تقولون من دعوى الضنة ۱۲ لمعات ۳ه قوله من عرس وهو بضم العين طعام الوليمة وفى القاموس العرس الاقامة فى الفرح ۱۲ مرقاة ۴ه قوله اللهم اى اللهم انت تعلم صدقى فيما اقول فى حق الانصار ثم خاطبهم ۱۲ لمعات ۵ه قوله فانهم كرشى وعيبتى الكرش بفتح الكاف وكسر الراء لكل حيوان مجتز بمنزلة المعدة للانسان والعيبة بفتح العين المهملة وسكون التحتية وفتح الموحدة ما يجعل فيه الثياب وفى القاموس زنبيل من ادم ومن الرجل موضع سره والمراد انهم بطانته وموضع سره ومعتمده واستعار الكرش والعيبة لذلك لان المجتر يجمع علفه فى كرشه والرجل يضع ثيابه فى عيبته والعرب قد تكنى عن القلب والصدر بالعيبة وقيل اراد انهم جماعتى وصحابى يقال كرش الناس لجماعة منهم ومن معانى الكرش عيال الرجل وصغار ولده ۱۲ لمعات ۶ه قوله قد قضوا اى ادى الانصار قوله الذى عليهم اى من الوفاء بما وقع لهم من المبايعة ليلة العقبة فانهم بايعوا على انهم ينصرون النبى صلى الله عليه وسلم ولهم الجنة فوفوا بذلك ۱۲ مرقاة ۷ه قوله ويقل الانصار لان الانصار هم الذين آووا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصروه فى حال الضعف والعسرة وهذا امر قد انقضى زمانه لا يلحقهم اللاحق فكلما مضى منهم واحد يمضى من غير بدل ۱۲ مرقاة ۸ه قوله بمنزلة الملح فى الطعام اى من حيث ان الملح يوصف القلة سبب لكمال الطعام فى اللذة وهذه الجملة الاخيرة تؤيد ما قال الطيبى وهذا المعنى اى التقليل قائم فى حق المهاجرين الذين هاجروا من مكة الى المدينة ولعل الحمل على الحقيقة اظهر لان المهاجرين واولادهم كثروا وشبوا فى البلاد وانتشروا فيها وملكوها بخلاف الانصار انتهى وهذا امر مشاهد فى الاشراف والعلويين والعباسية وبنى خالد وامثالهم ۱۲ مرقاة ۹ه قوله بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا الخ كذا فى جميع النسخ الحاضرة والظاهر اياى فكانه من باب استعارة المرفوع للمنصوب روضة خاخ بخائين معجمتين يصرف ويقد لا يصرف وهى موضع بين مكة والمدينة بقرب المدينة ۱۲ مرقاة ۱۰ه قوله لتخرجن بكسر الجيم بلفظ المخاطبة من الاخراج او لتلقين الثياب بالنون بلفظ المتكلم من الالقاء كذا فى نسخ البخارى ويؤيده ما فيه فى باب من شهد بدرا بلفظ لتخرجن الكتاب او لنجردنك وفى بعض النسخ لتلقين بالتاء وكسر الياء وفتحها اما الكسر فظاهر واما الفتح فبلفظ الغائبة على طريقة الالتفات من الخطاب الى الغيبة وفى بعضها لتلقن بحذف الياء ۱۲ لمعات ۱۱ه قوله من عقاصها وهو بكسر العين جمع عقيصة وهى الشعر المضفور والجمع بينه وبين رواية حجزتها من حجزتها بضم الحاء وسكون الجيم وبالياء اى

رافة بعشيرته ورغبة فى قريته ونزل الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلتم اما الرجل فقد اخذته

رافة بعشيرته ورغبة فى قريته كلا انى عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم

قالوا والله ما قلنا الا ضنا بالله ورسوله قال فان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم رواه مسلم **وعن**

انس ان النبى صلى الله عليه وسلم راى صبيانا ونساء مقبلين من عرس فقام النبى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم انتم من احب

الناس الى اللهم انتم من احب الناس الى يعنى الانصار متفق عليه **وعنه** قال مر ابو بكر والعباس

بمجلس من مجالس الانصار وهم يبكون فقال ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبى صلى الله عليه وسلم منا فدخل

احدهما على النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وقد عصب على راسه حاشية برد

فصعد المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشى

وعيبتى وقد قضوا الذى عليهم وبقى الذى لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم رواه البخارى

وعن ابن عباس قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه حتى جلس على المنبر فحمد الله

واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الناس يكثرون ويقل الانصار حتى يكونوا فى الناس بمنزلة الملح فى

الطعام فمن ولى منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه اخرين فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم

رواه البخارى **وعن** زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار

وابناء ابناء الانصار رواه مسلم **وعن** ابى اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو

النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحرث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار خير متفق عليه

وعن على قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد وفى رواية وابا مرثد بدل المقداد

فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تتعادى بنا

خيلنا حتى اتينا الى الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجى الكتاب قالت ما معى من كتاب فقلنا

لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا به النبى صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من

حاطب بن ابى بلتعة الى ناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا فقال يا رسول الله لا تعجل على انى كنت امرأ ملصقا فى قريش

ولم اكن من انفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اموالهم واهليهم بمكة فاحببت اذ

فاتنى ذلك من النسب فيهم ان اتخذ فيهم يدا يحمون بها قرابتى وما فعلت كفرا ولا ارتدادا عن دينى ولا

رضى بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم فقال عمر دعنى يا رسول الله اضرب

عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل

بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة وفى رواية فقد غفرت لكم فانزل الله تعالى يا ايها

الذين امنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء متفق عليه **وعن** رفاعة بن رافع قال جاء جبرئيل

معقد الازار ان عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطتها فى عقيصتها وغرزته بحجزتها ۱۲ مرقاة ۱۲ه قوله دعنى يا رسول الله اضرب الخ انما قال ذلك مع تصديق النبى صلى الله عليه وسلم اياه لما كان عند عمر من قوة فى الدين وبغض من ينتسب الى النفاق وظن ان من خالف من امره صلعم استحق القتل لكنه لم يجزم بذلك فلذلك استاذن فى قتله واراد بتعكيره تعزيرا على جريمة افشاء اسرار الحرب الى الاعداء والله اعلم قوله لعل الله ومعنى الترجى فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا محقق عنده صلعم او ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل كذا فى المرقاة قوله وقد غفرت لكم وهى ارجى مما قبلها كما لا يخفى قال النووى هى مغفرة فى الآخرة واما فى الدنيا فلو توجه على احد منهم حد او غيره اقيم عليه وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجواز هتك استار الجواسيس وقراءة كتبهم وفيه هتك ستر المفسد اذا كان فيه مصلحة او كان فى الستر مفسدة ۱۲ مرقاة ۱۳ه قوله ظعينة هى المرأة فى الهودج واسم هذه الظعينة سارة وقيل ام سارة مولاة لقريش ۱۲ امر ❖

الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال فقال ما تعدون اهل بدر فیکم قال من افضل المسلمین او کلمۃ نحوها قال وکذلک من شهد بدرا من الملائکۃ رواہ البخاری **وعن** حفصۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انی لارجو ان لا یدخل النار ان شاء اللہ احد شهد بدرا والحدیبیۃ قلت یا رسول اللہ الیس قد قال اللہ تعالی وان منکم الا واردها[1] قال فلم تسمعیہ[2] یقول ثم ننجی الذین اتقوا وفی روایۃ لا یدخل النار ان شاء اللہ من اصحاب الشجرۃ احد الذین بایعوا تحتها رواہ مسلم **وعن** جابر قال کنا یوم الحدیبیۃ الفا[3] و اربعمائۃ قال لنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم انتم الیوم[4] خیر اهل الارض متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من یصعد الثنیۃ ثنیۃ[5] المرار فانہ یحط عنہ ما حط عن بنی اسرائیل فکان اول من صعدها خیلنا خیل بنی الخزرج ثم تتام[6] الناس فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کلکم مغفور لہ الا صاحب الجمل الاحمر فاتیناہ فقلنا تعال یستغفر لک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لان اجد ضالتی احب الی من ان[7] یستغفر لی صاحبکم رواہ مسلم وذکر حدیث انس قال لابی بن کعب ان اللہ امرنی ان اقرا علیک فی باب بعد فضائل القرآن

الفصل الثانی

عن ابن مسعود عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اقتدوا بالذین من بعدی من اصحابی ابی بکر وعمر واهتدوا بهدی عمار وتمسکوا بعهد[8] ابن ام عبد وفی روایۃ حذیفۃ ما حدثکم ابن مسعود فصدقوہ بدل وتمسکوا بعهد ابن ام عبد رواہ الترمذی **وعن** علی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لو کنت مؤمرا من غیر مشورۃ لامرت[9] علیهم ابن ام عبد رواہ الترمذی وابن ماجۃ **وعن** خیثمۃ بن ابی سبرۃ قال اتیت المدینۃ فسالت اللہ ان ییسر لی جلیسا صالحا فیسر لی ابا هریرۃ فجلست الیہ فقلت انی سالت اللہ ان ییسر لی جلیسا صالحا فوفقت لی فقال من این انت قلت من اهل الکوفۃ جئت التمس الخیر واطلبہ فقال الیس فیکم سعد بن مالک مجاب الدعوۃ وابن مسعود صاحب طهور رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ونعلیہ وحذیفۃ صاحب سر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعمار الذی اجارہ اللہ من الشیطان علی لسان نبیہ صلی اللہ علیہ وسلم وسلمان صاحب الکتابین[10] یعنی الانجیل والقرآن رواہ الترمذی **وعن** ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعم الرجل ابو بکر نعم الرجل عمر نعم الرجل ابو عبیدۃ بن الجراح نعم الرجل اسید بن حضیر نعم الرجل ثابت بن قیس بن شماس نعم الرجل معاذ بن جبل نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح[11] رواہ الترمذی وقال هذا حدیث غریب **وعن** انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان[12] الجنۃ تشتاق الی ثلثۃ علی وعمار وسلمان رواہ الترمذی **وعن** علی قال استاذن عمار علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ائذنوا لہ مرحبا بالطیب المطیب رواہ الترمذی **وعن** عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما خیر عمار بین امرین الا اختار اشدهما[13] رواہ الترمذی **وعن** انس قال لما حملت جنازۃ سعد ابن معاذ قال المنافقون ما اخف[14] جنازتہ وذلک لحکمہ فی بنی قریظۃ فبلغ ذلک النبی

---

[1] قولہ الا واردها الخ کان حفصۃ ظنت معنی واردها داخلها ۱۲ لمعات [2] قولہ فلم تسمعیہ یقول یعنی اردت بقولی ان لا یدخل النار دخولا یعذب فیها ولا نجاۃ لہ منها وقال النووی الصحیح ان المراد بالورود المرور علی الصراط وهو جسر منصوب علی جهنم فیقع فیها اهلها وینجو الآخرون اقول هو الوجہ علی ما یظهر بادنی تامل ۱۲ طیبی [3] قولہ الفا واربعمائۃ ویقال الفا وخمسمائۃ وقیل الفا وثلثمائۃ والجمع بین هذا الاختلاف انهم کانوا اکثر من الف واربعمائۃ فمن قال الفا وخمسمائۃ جبر الکسر ومن قال الفا واربعمائۃ الغاہ ویؤیدہ روایۃ البراء الف واربع مائۃ او اکثر واما روایۃ الف وثلثمائۃ فیمکن حملها علی ما اطلع علیہ هو واطلع غیرہ علی زیادۃ ما لم یطلع هو علیہ والزیادۃ من الثقۃ مقبولۃ واما قول ابی اسحٰق کانوا سبعمائۃ فلم یوافقہ احد وجاء فی روایۃ الف وستمائۃ وفی اخری الف وسبعمائۃ ۱۲ لمعات [4] قولہ انتم الیوم خیر اهل الارض ولذا قال بعض العلماء منهم السیوطی ان افضل الصحابۃ الخلفاء الراشدون ثم بقیۃ العشرۃ المبشرۃ ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل الحدیبیۃ ۱۲ مرقاۃ [5] قولہ ثنیۃ المرار بضم المیم وهو المشهور وبعضهم یکسر وبعضهم یقول بالفتح وهو موضع بین مکۃ والمدینۃ من طریق الحدیبیۃ وانما حثهم علی صعودها لانها عقبۃ شاقۃ وصلوا الیها لیلا حین ارادوا مکۃ سنۃ الحدیبیۃ ۱۲ مرقاۃ [6] قولہ تتام الناس بتشدید المیم تفاعل من التمام ای تتابع الناس وجاء واکلهم وتموا ۱۲ مرقاۃ [7] قولہ ان یستغفر لی صاحبکم وهذا کفر صریح منہ وقد اشار الیہ قولہ تعالی واذا قیل لهم تعالوا یستغفر لکم رسول اللہ لووا رؤسهم ورایتهم یصدون وهم مستکبرون سواء علیهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن یغفر اللہ لهم ۱۲ مرقاۃ [8] قولہ وتمسکوا بعهد ابن ام عبد قال التوربشتی واری اشبہ الاشیاء بما اراد بہ من عهدہ امر الخلافۃ فانہ اول من شهد بصحتها واشار الی استقامتها من افاضل الصحابۃ واقام علیها الدلیل فقال لا نؤخر من قدمہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا نرتضی لدنیانا من ارتضاہ لدیننا ۱۲ طیبی [9] قولہ لامرت علیهم قال التوربشتی ومن ای وجہ روی هذا الحدیث فلا بد ان یاول علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم اراد بہ تامیرہ علی جیش بعینها واستخلافہ فی امر من اموره حال حیوتہ ولا یجوز ان یحمل علی غیر ذلک فانہ وان کان من العلم والعمل بمکان ولہ الفضائل الجمۃ والسوابق الجلیلۃ فانہ لم یکن من قریش وقد نص النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی ان هذا الامر فی قریش فلا یصح حملہ الا علی الوجہ الذی ذکرنا ولعلہ لم یومر لاجل الاثرۃ التی اشار الیها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لقولہ سترون بعدی اثرۃ فاصبروا فصبر رضی اللہ عنہ واما قولہ علیہ السلام الائمۃ من قریش فهو الاثرۃ التی اشار الیہ علیہ السلام وهو کان اعلم بہ ولذا نبہ الانصار واوصاهم بما اوصی واراد بقولہ لو کنت مؤمرا الخ اهلها ومنزلتہ وقدرہ واعتمادہ علیہ بکلمۃ لو تدل علی انها لا تقع ولهذا لم یطلب ابن مسعود الامارۃ قط مع قربہ من عمر وعلی واقتنع علی تعلیم القرآن والفقہ والدین وهو کان خیرا لہ فی الدنیا والآخرۃ من الامارۃ واللہ اعلم ۱۲ طیبی [10] قولہ صاحب الکتابین یعنی الانجیل والقرآن فانہ آمن بالانجیل قبل نزول القرآن وعمل بہ ثم آمن بالقرآن ایضا وهو المعروف بسلمان الخیر ۱۲ مرقاۃ [11] قولہ الجموح بفتح الجیم انصاری خزرجی شهد العقبۃ والبدر [12] قولہ ان الجنۃ تشتاق ای اشتیاقا کثیرا قولہ الی ثلثۃ ای اشخاص بالجر وجوز رفعہ علی وعمار وسلمان قال الطیبی سبیل اشتیاق الجنۃ الی هؤلاء الثلاثۃ سبیل اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ قلت ولعل وجہ الاختصاص ان علیا وعمارا رضی اللہ عنهما وقعا بین طائفۃ غریبۃ من اهل البغی والفساد والتعدی والعناد فقاتلا علی طریق السداد حتی قتلا فیمن قتل من العباد وسلمان قد وقع فی الغربۃ مدۃ کثیرۃ من الزمن وابتلی بالعبودیۃ والمحن الی قبیل الاسلام وکان عمرہ ثلاث مائۃ سنۃ بل ازید ۱۲ مرقاۃ [13] قولہ اشدهما ای اصعبهما فقیل هذا بالنظر الی نفسہ فلا ینافی روایۃ اختار ایسرهما فانہ بالنظر الی غیرہ وفی نسخۃ ارشدهما وهو اصل الترمذی ای اصلحهما وفی نسخۃ اسدهما بالسین المهملۃ ای اصوبهما والاظهر فی الجمع انہ کان یختار اصلحهما واصوبهما فیما تبین ترجیحہ والا فاختار ایسرهما کذا فی المرقاۃ [14] قولہ ما اخف ما للتعجب وقالوہ طعنا فیہ ولیس فیہ محل طعن قولہ لحکمہ فی بنی قریظۃ ای بان تقتل المقاتلۃ وتسبی الذریۃ فنسبہ المنافقون الی الجور والعدوان وقد شهد لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالاصابۃ فی حکمہ کما سبق فی محلہ ۱۲ مرقاۃ -

صلی اللہ علیہ وسلم فقال ان الملائکۃ کانت تحملہ رواہ الترمذی **وعن** عبد اللہ بن عمرو قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء اصدق من ابی ذر رواہ الترمذی **وعن** ابی ذر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء من ذی لھجۃ اصدق ولا اوفی من ابی ذر شبہ عیسی بن مریم یعنی فی الزھد رواہ الترمذی **وعن** معاذ بن جبل لما حضرہ الموت قال التمسوا العلم عند اربعۃ عند عویمر ابی الدرداء وعند سلمان وعند ابن مسعود وعند عبد اللہ ابن سلام الذی کان یھودیا فاسلم فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول انہ عاشر عشرۃ فی الجنۃ رواہ الترمذی **وعن** حذیفۃ قال قالوا یا رسول اللہ لو استخلفت قال ان استخلفت علیکم فعصیتموہ عذبتم ولکن ما حدثکم حذیفۃ فصدقوہ وما اقرأکم عبد اللہ فاقرؤہ رواہ الترمذی **وعنہ** قال ما احد من الناس تدرکہ الفتنۃ الا انا اخافھا علیہ الا محمد بن مسلمۃ فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا تضرک الفتنۃ رواہ ابوداؤد **وعن** عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رای فی بیت الزبیر مصباحا فقال یا عائشۃ ما اری اسماء الا قد نفست ولا تسموہ حتی اسمیہ فسماہ عبد اللہ وحنکہ بتمرۃ بیدہ رواہ الترمذی **وعن** عبد الرحمن بن ابی عمیرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال لمعٰویۃ اللھم اجعلہ ھادیا مھدیا واھد بہ رواہ الترمذی **وعن** عقبۃ بن عامر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اسلم الناس وآمن عمرو بن العاص رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث غریب ولیس اسنادہ بالقوی **وعن** جابر قال لقینی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا جابر مالی اراک منکسرا قلت استشھد ابی وترک عیالا ودینا قال افلا ابشرک بما لقی اللہ بہ اباک قلت بلی یا رسول اللہ قال ما کلم اللہ احدا قط الا من وراء حجاب واحیی اباک فکلمہ کفاحا قال یا عبدی تمن علی اعطک قال یا رب تحیینی فاقتل فیک ثانیۃ قال الرب تبارک وتعالی انہ قد سبق منی انھم لا یرجعون فنزلت ولا تحسبن الذین قتلوا فی سبیل اللہ امواتا الایۃ رواہ الترمذی **وعنہ** قال استغفر لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خمسا وعشرین مرۃ رواہ الترمذی **وعن** انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کم من اشعث اغبر ذی طمرین لا یؤبہ لہ لو اقسم علی اللہ لابرہ منھم البراء بن مالک رواہ الترمذی والبیھقی فی دلائل النبوۃ **وعن** ابی سعید قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا ان عیبتی التی اوی الیھا اھل بیتی وان کرشی الانصار فاعفوا عن مسیئھم واقبلوا عن محسنھم رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن **وعن** ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یبغض الانصار احد یؤمن باللہ والیوم الاخر رواہ الترمذی وقال ھذا حدیث حسن صحیح **وعن** انس عن ابی طلحۃ قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اقرأ قومک السلام فانھم ما علمت اعفۃ صبر رواہ الترمذی **وعن** جابر ان

---

۱ قولہ ان الملائکۃ کانت تحملہ ای ولذا کانت جنازتہ خفیفۃ علی الناس وایضا ثقل المیت مشعر بتعلقہ الی الدنیا وخفتہ الی قوۃ شوقہ للمولی وسرعۃ طیران روحہ الی المقصد الاعلی قال الطیبی کانوا یریدون بذلک حقارتہ وازدراءہ فاجاب صلی اللہ علیہ وسلم بما یلزم من تلک الخفۃ تعظیم شانہ وتفخیم امرہ ۱۲ مرقاۃ ۲ قولہ اصدق من ابی ذر والمراد بھذا الحصر التاکید والمبالغۃ فی صدقہ لا انہ اصدق من غیرہ مطلقا اذ لا یصح ان یقال ابوذر اصدق من ابی بکر وھو صدیق ھذہ الامۃ وخیرھا بعد نبینا وقد کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اصدق من ابی بکر وغیرہ کذا قالوا وفیہ انہ صلعم وسائر الانبیاء مستثنی شرعا واما الصدیق لکثرۃ تصدیقہ لا یمنع ان یکون احد اصدق فی قولہ ۱۲ مرقاۃ

۳ قولہ من ذی لھجۃ من زائدۃ اللھجۃ بسکون الھاء ویحرک اللسان وقیل المراد انہ لا یذھب الی التوریۃ والمعاریض فی الکلام ولا یواسی مع الناس ولا یسامحھم فی الحق ویقول الحق وان کان مرا کما یحکی من احوالہ ۱۲ وقولہ ولا اوفی یعنی فی اداء الحق الی اللہ ورسولہ وقیل معناہ یوفی حق الکلام ایفاء لا یغادر شیئا کما ینا سبہ السیاق ۱۲ لمعات ۴ قولہ انہ عاشر عشرۃ فی الجنۃ ای مثل عاشر عشرۃ فی الجنۃ اذ لیس ھو من العشرۃ المبشرۃ کذا قالہ الطیبی ویفھم منہ انہ جعل فی الجنۃ صفۃ عشرۃ والظاھر من العبارۃ ان یکون معناہ ان یکون عاشرا فی دخول الجنۃ وما یسبقہ الا تسعۃ ویحتمل ان یکون الجماعۃ التی یدخل ھو معھم الجنۃ عاشرۃ الجماعات واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۵ قولہ ولکن ما حدثکم الخ الاظھر انہ استدراک من مفھوم ما قبلہ والمعنی ما استخلف علیکم احدا ولکن الخ ثم وجہ اختصاصھما بھذا المقام انھما شاھدان علی صحۃ خلافۃ الصدیق ففیہ اشارۃ الی الخلافۃ دون العبارۃ لئلا یترتب علی الثانی شیء من المعصیۃ الموجبۃ للتعذیب بخلاف الاول فانہ یبقی للاجتھاد مجال ۱۲ مرقاۃ ۶ قولہ بیاض فی اصل الکتاب وکتب الجزری فی حاشیتہ رواہ ابوداؤد وسکت عنہ واقرہ عبد العظیم المنذری ۱۲ لمعات ومرقاۃ ۷ قولہ نفست بضم النون وکسر الفاء وقد یفتح النون ای ولدت وصارت ذات نفاس وحنکہ بتمرۃ بتشدید النون یقال حنکت الصبی اذا مضغت تمرا او غیرہ ثم دلکتہ بحنکہ ۱۲ مرقاۃ ۸ قولہ فسماہ عبد اللہ قال المؤلف ھو اسدی قرشی کناہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بکنیۃ جدہ لامہ ابی بکر الصدیق وسماہ باسمہ وھو اول مولود ولد فی الاسلام للمھاجرین بالمدینۃ اول سنۃ من الھجرۃ اجتمع لہ رضی اللہ عنہ ما لم یجتمع لغیرہ ابوہ حواری رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وامہ اسماء بنت الصدیق وجدہ الصدیق وجدتہ صفیۃ عمۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وخالتہ عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وبایع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو ابن ثمان سنین ۱۲ مرقاۃ ۹ قولہ ھادیا مھدیا الھدایۃ اما مجرد الدلالۃ او ھی الدلالۃ الموصلۃ الی البغیۃ اقول لو حمل ھادیا علی الاول کان قولہ مھدیا تکمیلا لہ لان رب ھاد لا یکون مھدیا وقولہ واھد بہ تتمیما لان الذی فاز بھدلولہ قد لا یتبعہ احد فکمل تم تمم واذا ذھب الی المعنی الثانی کان مھدیا تاکیدا واھد بہ تکمیلا یعنی انہ کامل ومکمل ولا ارتیاب ان دعاءہ صلی اللہ علیہ وسلم مستجاب فمن کان ھذا حالہ کیف یرتاب فی حقہ وما صدر منہ لم یصدر الا اجتھادا والمجتھد یخطی ویصیب واللہ اعلم ۱۲ ط ۱۰ قولہ واحیی اباک فکلمہ تطبیقہ مع قولہ تعالی بل احیاء بان اللہ تعالی جعل ارواحھم فی جوف طیر خضر فقد احیی تلک الطیر بتلک الارواح فصح الاحیاء وقیل اراد بالاحیاء اعطاء زیادۃ قوۃ لروحہ یشاھد الحق بتلک القوۃ ۱۲ لمعات ۱۱ قولہ طمرین الطمر بالکسر الثوب والکساء البالی من غیر الصوف ۱۲ مو ۱۲ قولہ لا یوبہ بضم یاء وسکون واو وقد یھمز وبفتح موحدۃ ففی النھایۃ ای لا یبالی ولا یلتفت الیہ لحقارتہ یقال ما دبھت لہ بفتح الباء وکسرھا وبھا بالسکون والفتح واصل الواو الھمزۃ ۱۲ ۱۳ قولہ ما علمت ما مصدریۃ او موصولۃ والتقدیر فانھم فی علمی بھم او فیما علمت اعفۃ جمع عفیف والعفۃ الکف عما لا یحل ولا یجمل وصبر بضمتین مع خفۃ الباء جمع صبور وصحح ایضا بضم الصاد وتشدید الیاء المفتوحۃ جمع صابر ای صابرون علی الفقر والفاقۃ او فی القتال وعند الغضب والاول اوفق بقولہ اعفۃ وقیل صبر بسکون الباء کذا فی النسختین المصححتین وما علیہ الشراح بضمتین جمع صبور ۱۲ لم وغیرہ

ف قوله يشكو حاطبا لعل شكايته كانت لاجل وقعة الكتاب الى مشركى مكة وقد بينا آنس فيه بقوله ليدخلن حاطب النار ويحتمل ان يكون لاجل شئ آخر والله اعلم ۱۲ لمعات ف رواه مسلم اعتراض على صاحب المصابيح حيث ذكره فى الحسان ف قوله من الفرس بضم فسكون اى طائفة من العجم مطلقا او من يكون لسانه فارسيا او من بلدة فارس وهو اقليم منه شيراز والاول اظهر لما يدل عليه الحديث الذى يليه ۱۲ مرقاة ف قوله او ثق منى بكم الخ قال الطيبى المخاطبون بقوله بكم او ببعضكم قوم مخصوص دعوا الى الانفاق فى سبيل الله فتقاعدوا بدل عليه قوله فى الحديث السابق وان تتولوا يستبدل قوما غيركم فانه جاء عقيب قوله تعالى ها انتم هؤلاء تدعون لتنفقوا فى سبيل الله فمنكم من يبخل فهو تحريض وبعث لهم على الانفاق فلا يلزم منه التفضيل ولعل هذا اقتباس منه رحمه الله والا فالحق قد عده العلماء من مفاخر العجم واهل العراق كما قد مر الحديث فى مناقب سلمان بدون هذه القصة وهذا الحديث مغاير عن الحديث الاول كما يدل عليه السياق والسياق والله اعلم ۱۲ لمعات ف قوله سبعة نجباء ورقباء باضافة سبعة وهما على وزن فعلاء جمع نجيب والنجيب هو الكريم المختار والرقيب الحافظ على الاقتدار والمراد بهم الموجودون فى زمن كل نبى ۱۲ مرقاة ف قوله فجاء خالد قال الطيبى هذا كلام الراوى عن خالد فقال محذوف يدل عليه قوله بعده قال خالد فخرجت وقال ميرك يحتمل ان يكون من كلام خالد على الالتفات ۱۲ مرقاة ف قوله بما رضى اى من التواضع والاستحلال والاعتناق ونحوها من اسباب الرضى ۱۲ مرقاة ف قوله خالد سيف الله اى كسيف سله الله على المشركين وسلطه على الكافرين او ذو سيف قوله من سيوف الله عز وجل اى حيث يقاتل مقاتلة شديدة فى سبيله مع اعداء دينه وقاله صلى الله عليه وسلم حين فتح الله على يديه فى غزوة مؤتة فى اليوم الرابع وانهزم الكفار بحسن تدبيره وشجاعته ۱۲ مرقاة ف قوله يقول ذلك ثلثا تاكيدا لان بريدة كان فى شئ من على لما راى منه رضى الله عنه فى قضية امارة اليمن بالسوية ۱۲ لمعات ف قوله اعتق سيدنا انما قاله تواضعا فان عمر افضل منه اجماعا وقال ابن التين يعنى ان بلالا من السادة ولم يرد انه افضل من عمر وقال غيره السيد الاول حقيقة والثانى قاله عمر تواضعا على سبيل المجاز اذ السيادة لا تفضل الافضلية ۱۲ مرقاة ف قوله قال لابى بكر اى حين اراد التوجه الى الشام بعد وفات النبى صلى الله عليه وسلم لعدم صبره على رؤية المسجد النبوى بغير حضوره صلى الله عليه وسلم وعدم القدرة على الاذان فيه ولاجله ترك فى زمان غيره ويجئ انه صار سيد الابدال ومحلهم غالبا هو الشام ومنعه ابوبكر رض عن الخروج بالالتزام على المجاورة مع اختياره لاذان ۱۲ مرقاة ف قوله فدعنى اى فاتركنى قوله وعمل الله اى العمل الذى اخترته لله والامر الذى قدره الله وقضاه واما حديث رحيل بلال ثم رجوعه الى المدينة بعد رؤيته صلى الله عليه وسلم فى المنام واذانه بها وارتجاج المدينة به فلا اصل له وهى بينة الوضع ذكره الطيبى فى الذيل ۱۲ مرقاة ف

عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ اِلَى النَّبِیِّ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَشْکُوْ حَاطِبًا اِلَیْهِ فَقَالَ یَا رَسُوْلَ اللهِ لَیَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ کَذَبْتَ لَا یَدْخُلُهَا فَاِنَّهٗ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَیْبِیَةَ رواه مسلم ﴿وَعَنْ﴾ اَبِیْ هُرَیْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ تَلَا هٰذِهِ الْاٰیَةَ وَاِنْ تَتَوَلَّوْا یَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَیْرَکُمْ ثُمَّ لَا یَکُوْنُوْا اَمْثَالَکُمْ قَالُوْا یَا رَسُوْلَ اللهِ مَنْ هٰؤُلَاءِ الَّذِیْنَ ذَکَرَ اللهُ اِنْ تَوَلَّیْنَا اُسْتُبْدِلُوْا بِنَا ثُمَّ لَا یَکُوْنُوْا اَمْثَالَنَا فَضَرَبَ عَلٰى فَخِذِ سَلْمَانَ الْفَارِسِیِّ ثُمَّ قَالَ هٰذَا وَقَوْمُهٗ وَلَوْ کَانَ الدِّیْنُ عِنْدَ الثُّرَیَّا لَتَنَاوَلَهٗ رِجَالٌ مِّنَ الْفُرْسِ رواه الترمذی ﴿وَعَنْهُ﴾ قَالَ ذُکِرَتِ الْاَعَاجِمُ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ لَاَنَا بِهِمْ اَوْ بِبَعْضِهِمْ اَوْثَقُ مِنِّیْ بِکُمْ اَوْ بِبَعْضِکُمْ رواه الترمذی

الفصل الثالث

﴿عَنْ﴾ عَلِیٍّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ لِکُلِّ نَبِیٍّ سَبْعَةَ نُجَبَاءَ وَرُقَبَاءَ وَاُعْطِیْتُ اَنَا اَرْبَعَةَ عَشَرَ قُلْنَا مَنْ هُمْ قَالَ اَنَا وَابْنَایَ وَجَعْفَرٌ وَحَمْزَةُ وَاَبُوْ بَکْرٍ وَعُمَرُ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَیْرٍ وَبِلَالٌ وَسَلْمَانُ وَعَمَّارٌ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُوْدٍ وَاَبُوْ ذَرٍّ وَالْمِقْدَادُ رواه الترمذی ﴿وَعَنْ﴾ خَالِدِ بْنِ الْوَلِیْدِ قَالَ کَانَ بَیْنِیْ وَبَیْنَ عَمَّارِ بْنِ یَاسِرٍ کَلَامٌ فَاَغْلَظْتُ لَهٗ فِی الْقَوْلِ فَانْطَلَقَ عَمَّارٌ یَشْکُوْنِیْ اِلٰى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ خَالِدٌ وَهُوَ یَشْکُوْهُ اِلَى النَّبِیِّ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَجَعَلَ یُغْلِظُ لَهٗ وَلَا یَزِیْدُهُ اِلَّا غِلْظَةً وَالنَّبِیُّ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ سَاکِتٌ لَا یَتَکَلَّمُ فَبَکٰى عَمَّارٌ وَقَالَ یَا رَسُوْلَ اللهِ اَلَا تَرَاهُ فَرَفَعَ النَّبِیُّ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ رَاْسَهٗ وَقَالَ مَنْ عَادٰى عَمَّارًا عَادَاهُ اللهُ وَمَنْ اَبْغَضَ عَمَّارًا اَبْغَضَهُ اللهُ قَالَ خَالِدٌ فَخَرَجْتُ فَمَا کَانَ شَیْءٌ اَحَبَّ اِلَیَّ مِنْ رِضٰى عَمَّارٍ فَلَقِیْتُهٗ بِمَا رَضِیَ فَرَضِیَ ﴿وَعَنْ﴾ اَبِیْ عُبَیْدَةَ اَنَّهٗ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَقُوْلُ خَالِدٌ سَیْفٌ مِّنْ سُیُوْفِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنِعْمَ فَتَى الْعَشِیْرَةِ رواهما احمد ﴿وَعَنْ﴾ بُرَیْدَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللهَ تَبَارَکَ وَتَعَالٰى اَمَرَنِیْ بِحُبِّ اَرْبَعَةٍ وَاَخْبَرَنِیْ اَنَّهٗ یُحِبُّهُمْ قِیْلَ یَا رَسُوْلَ اللهِ سَمِّهِمْ لَنَا قَالَ عَلِیٌّ مِنْهُمْ یَقُوْلُ ذٰلِکَ ثَلٰثًا وَاَبُوْ ذَرٍّ وَالْمِقْدَادُ وَسَلْمَانُ اَمَرَنِیْ بِحُبِّهِمْ وَاَخْبَرَنِیْ اَنَّهٗ یُحِبُّهُمْ رواه الترمذی وقال هٰذا حدیث حسن غریب ﴿وَعَنْ﴾ جَابِرٍ قَالَ کَانَ عُمَرُ یَقُوْلُ اَبُوْ بَکْرٍ سَیِّدُنَا وَاَعْتَقَ سَیِّدَنَا یَعْنِیْ بِلَالًا رواه البخاری ﴿وَعَنْ﴾ قَیْسِ بْنِ اَبِیْ حَازِمٍ اَنَّ بِلَالًا قَالَ لِاَبِیْ بَکْرٍ اِنْ کُنْتَ اِنَّمَا اشْتَرَیْتَنِیْ لِنَفْسِکَ فَاَمْسِکْنِیْ وَاِنْ کُنْتَ اِنَّمَا اشْتَرَیْتَنِیْ لِلّٰهِ فَدَعْنِیْ وَعَمَلَ اللهِ رواه البخاری ﴿وَعَنْ﴾ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ اِلٰى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنِّیْ مَجْهُوْدٌ فَاَرْسَلَ اِلٰى بَعْضِ نِسَائِهٖ فَقَالَتْ وَالَّذِیْ بَعَثَکَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِیْ اِلَّا مَاءٌ ثُمَّ اَرْسَلَ اِلَى اُخْرٰى فَقَالَتْ مِثْلَ ذٰلِکَ وَقُلْنَ کُلُّهُنَّ مِثْلَ ذٰلِکَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ مَنْ یُّضَیِّفُهٗ یَرْحَمُهُ اللهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِّنَ الْاَنْصَارِ یُقَالُ لَهٗ اَبُوْ طَلْحَةَ فَقَالَ اَنَا یَا رَسُوْلَ اللهِ فَانْطَلَقَ بِهٖ اِلٰى رَحْلِهٖ فَقَالَ لِامْرَاَتِهٖ هَلْ عِنْدَکِ شَیْءٌ قَالَتْ لَا اِلَّا قُوْتُ صِبْیَانِیْ قَالَ فَعَلِّلِیْهِمْ بِشَیْءٍ وَنَوِّمِیْهِمْ فَاِذَا دَخَلَ ضَیْفُنَا فَاَرِیْهِ اَنَّا نَاْکُلُ فَاِذَا اَهْوٰى بِیَدِهٖ لِیَاْکُلَ فَقُوْمِیْ اِلَى السِّرَاجِ کَیْ تُصْلِحِیْهِ فَاَطْفِئِیْهِ فَفَعَلَتْ فَقَعَدُوْا وَاَکَلَ الضَّیْفُ وَبَاتَا طَاوِیَیْنِ فَلَمَّا اَصْبَحَ غَدَا عَلٰى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

ف قوله من يضيفه بالتشديد من باب التفعيل وفى نسخة من باب الافعال وهو مرفوع فمن موصولة مبتدأ خبره جملة قوله يرحمه الله وقيل من استفهام ويرحمه الله استيناف وصحح فى بعض النسخ بالجزم جملة شرطية وقوله فعلليهم عللهم اى الهيهم وتعليل الصبى وعده وتسويفه وشغله عما يراد صرفه عنه قالوا وهذا محمول على ان الصبية لم يكونوا محتاجين الى الطعام وانما كان طلبهم على عادة الصبيان من غير جوع والا وجب تقديم كيف تيركان واجبا وقد اثنى الله عليهما ۱۲ لمعات ف قوله ونوميهم اى رقديهم كانه قصد انهم ان راوا اكل الضيف فيشتهوا كما هو عادة الاولاد قوله فاذا دخل ضيفنا فاريه اى فاحضريه لانه كانت عجوزا والقضية ص قبل الحجاب ۱۲ مرقاة

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عجب الله او ضحك الله من فلان وفلانة وفي رواية مثله ولم يسم ابا طلحة وفي اخرها فانزل الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة متفق عليه **وعنه** قال نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا فجعل الناس يمرون فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا يا ابا هريرة فاقول فلان فيقول نعم عبد الله هذا ويقول من هذا فاقول فلان فيقول بئس عبد الله هذا حتى مر خالد بن الوليد فقال من هذا فقلت خالد بن الوليد فقال نعم عبد الله خالد بن الوليد سيف من سيوف الله رواه الترمذي **وعن** زيد بن ارقم قال قالت الانصار يا نبي الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فدعا به رواه البخاري **وعن** قتادة قال ما نعلم حيا من احياء العرب اكثر شهيدا اعز يوم القيمة من الانصار قال وقال انس قتل منهم يوم احد سبعون ويوم بئر معونة سبعون ويوم اليمامة على عهد ابي بكر سبعون رواه البخاري **وعن** قيس بن ابي حازم قال كان عطاء البدريين خمسة الاف خمسة الاف وقال عمر لافضلنهم على من بعدهم رواه البخاري

تسمية من سمي من اهل بدر في الجامع للبخاري النبي محمد بن عبد الله الهاشمي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عثمان ابو بكر الصديق القرشي عمر بن الخطاب العدوي عثمان بن عفان القرشي خلفه النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته رقية وضرب له بسهمه علي بن ابي طالب الهاشمي اياس بن بكير بلال بن رباح مولى ابي بكر الصديق حمزة بن عبد المطلب الهاشمي حاطب بن ابي بلتعة حليف لقريش ابو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي حارثة بن الربيع الانصاري قتل يوم بدر وهو حارثة بن سراقة كان في النظارة خبيب بن عدي الانصاري خنيس بن حذافة السهمي رفاعة بن رافع الانصاري رفاعة بن عبد المنذر ابو لبابة الانصاري الزبير بن العوام القرشي زيد بن سهل ابو طلحة الانصاري ابو زيد الانصاري سعد بن مالك الزهري سعد بن خولة القرشي سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي سهل بن حنيف الانصاري ظهير بن رافع الانصاري واخوه عبد الله بن مسعود الهذلي عبد الرحمن بن عوف الزهري عبيدة بن الحارث القرشي عبادة بن الصامت الانصاري عمرو بن عوف حليف بني عامر بن لؤي عقبة بن عمرو الانصاري عامر بن ربيعة العنزي عاصم بن ثابت الانصاري عويم بن ساعدة الانصاري عتبان بن مالك الانصاري قدامة بن مظعون قتادة بن النعمان الانصاري معاذ بن عمرو بن الجموح معوذ بن عفراء واخوه مالك بن ربيعة ابو اسيد الانصاري مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف مرارة بن الربيع الانصاري معن بن عدي الانصاري مقداد بن عمرو الكندي حليف بني زهرة هلال بن امية الانصاري رضي الله عنهم اجمعين

باب ذكر اليمن والشام وذكر اويس القرني

الفصل الاول عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا يأتيكم من اليمن يقال له اويس لا يدع باليمن غير ام له قد كان به بياض فدعا الله فاذهبه الا موضع الدينار او الدرهم

---

١ قوله بئس عبد الله هذا وهذا من باب ما روى ابو يعلى وغيره مرفوعا اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس قوله حتى مر اي استمر هذا السؤال والجواب حتى مر خالد بن الوليد ١٢ مرقاة ٢ قوله ان يجعل اتباعنا قال الشيخ ابن حجر اتباع الانصار الحلفاء والموالي قوله منا اي اجعلهم ان يقال لهم الانصار حتى تتناولهم الوصية لهم بالاحسان اليهم وغير ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم اوصيكم بالانصار وقال اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم قال الطيبي اجعلهم مقتفين باثارنا وعلى سيرتنا وطريقتنا تابعين لنا باحسان ولعل هذا المعنى اظهر فافهم ١٢ اللمعات ٣ قوله يوم احد سبعون ظاهره ان الجميع من الانصار وهو كذلك الا القليل اذ روى ابن منده من حديث ابي قتل من الانصار يوم احد اربعة وستون ومن المهاجرين ستة ومنهم حمزة ومصعب بن عمير وصححه ابن حبان من هذا الوجه ١٢ مرقاة ولمعات ٤ قوله كان اي في زمن الصديق قوله عطاء البدريين خمسة الاف خمسة الاف ذكره ليفيد ان كل واحد منهم له خمسة آلاف قوله وقال عمر لافضلنهم على من بعدهم اي على غيرهم في المرتبة يعني كانت عطاياهم كاملة بخلاف غيرهم وانا ايضا لافضلنهم على غيرهم وان زادت على هذا المقدار ١٢ مرقاة ٥ قوله تسمية من سمي من اهل بدر الخ اي هذا ذكر من ذكر من اهل بدر باسمائهم في صحيح البخاري حقيقة او حكما ليدخل عثمان دون من لم يسم فيه ودون من لم يذكر فيه اصلا قال ميرك والمراد بمن سمي من جاء ذكره فيه رواية عنه او عن غيره بانه شهد بدرا لا مجرد ذكره دون التنصيص على انه شهدها وبهذا يجاب عن ترك ايراده مثل ابي عبيدة بن الجراح فانه شهدها باتفاق اهل الحديث والسير وذكره في صحيح البخاري في عدة مواضع الا انه لم يقع فيه التنصيص على انه شهدها انتهى وقد سبق في رواية ابي داؤد عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر في ثلثمائة وخمسة عشر وجاء في رواية ان المشركين كانوا الفا والصحابة ثلثمائة وسبعة عشر ١٢ مرقاة ٦ قوله في النظارة بفتح النون وتشديد الظاء المعجمة وهم الذين ينظرون الى العدو ويخبرون بحالهم ١٢ اللمعات ٧ قوله ابو زيد هو الذي جمع القرآن حفظا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ ٨ قوله العنزي بالنون والزاي المفتوحتين وقيل بسكون النون منسوب الى عنزة بن اسد وقيل من بني عنز بن وائل وفي المغني العنزي بفتح النون كثيرة وبسكونها عامر بن ربيعة ١٢ اللمعات ٩ قوله معاذ بن عمرو هو الذي قتل مع ابن عفراء ابا جهل ١٢ ١٠ قوله معوذ بن عفراء بتشديد الواو المفتوحة او المكسورة والذال المعجمة وفتح الواو اشهر اخوه معاذ وهو الذي قتل ابا جهل واسم ابيهما الحارث وعفراء اسم امهما ١٢ كذا في اللمعات ١١ قوله مسطح بن اثاثة هو الذي قال في عائشة ام المؤمنين ما قال من حديث الافك ١٢ ١٢ قوله هلال بن امية هو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك فتاب الله عليهم ١٢ ١٣ قوله القرني بفتح القاف والراء بلاد اليمن واما القرى الذي هو ميقات اهل نجد عند الطائف فهو بسكون الراء وغلط الجوهري في تحريكه وفي نسبة اويس القرني اليه لانه منسوب الى القرن بن ردمان بن ناجية بن مراد احد اجداده ١٢ اللمعات ومرقاة ١٤ قوله غير ام له والمعنى ان ليس له اهل وعيال في اليمن غيرها وانما منعه عن الاتيان الينا خدمتها ١٢ مرقاة ١٥ قوله او الدرهم شك من الراوي ولعله ابقاه للعلامة كما قيل في ظفر آدم انه اثر من جلده السابق او ترك ذلك البعض ليكون سبب تنفره ولهذا كان يحب الخمول والعزلة ويكره الشهرة والخلطة ١٢ مرقاة

۱؎ قولہ فلیستغفر لکم ای التمسوا منہ ان یستغفر لکم کما فی الروایۃ الآتیۃ فمروہ فلیستغفر لکم وفیہ طلب الدعاء من اہل الخیر والصلاح وان کان الطالب افضل وقیل قال ذلک تطییبا لقلبہ ورفع توہم من یتوہم انہ تخلف عن صحبۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لانہ انما منعہ برامہ وہو لاینافی مانقل انہ ترک امہ وجاء واحتج بالصحابۃ فان امتناعہ من الاتیان کان بعذر عدم من یکون فی خدمتہا وقائما بمؤنتہا فلما وجد السعۃ توجہ الی الصحابۃ اولما فرض حجۃ الاسلام تعین فاتاہ وفی الحدیث دلالۃ علی ان اویسا خیر التابعین وفیہ منقبۃ ظاہرۃ عظیمۃ ونقل عن احمد بن حنبل افضل التابعین سعید بن المسیب وذلک فی معرفۃ العلوم والاحکام ولکنہ لاینافی خیریۃ اویس باعتبار کثرۃ الثواب عند اللہ والزاہد والمعرفۃ فانہ سید الاولیاء کذا فی اللمعات والمرقاۃ ۱۲ ۲؎ قولہ ارق افئدۃ قیل الفواد غشاوۃ القلب فاذا رق نفذ القول فیہ ووصل الی ماوراءہ والقلب اذا لان نفذ الشیٔ الی داخلہ وقیل القلب والفواد واحد فکرر لمعنے واحد مبالغۃ ۱۲ اسید ۳؎ قولہ یمان لان من قوی فی شیٔ نسب الیہ وہٰکذا کان حال الوافدین منہم ۱۲ لمعات ۴؎ قولہ اہل الوبر الوبر بفتح الواو والموحدۃ شعر الابل وہو بالجر بدل من الفدادین والمراد بہم سکان الصحاری لان بیوتہم غالبا خیام من الشعر قال صاحب النہایۃ الفدادون بالتشدید الذین تعلوا اصواتہم فی حروثہم ومواشیہم واحدہم فداد یقال فدالرجل یفد فدیدا اذا اشتد صوتہ ۱۲ مر ۵؎ قولہ عند اصول الخ ظرف للفدادین ای ہم صیاح عند سوقہم لہا اوظرف مستقر ای کائنین عندہا ۱۲ لم ۶؎ قولہ اہل الحجاز ای مکۃ والمدینۃ وحوالیہما وقال ابن الملک اراد بہ الانصار ۱۲ مرقاۃ ۷؎ قولہ اللہم بارک لنا فی شامنا الخ قیل انما خص الشام والیمن بالدعاء لان مکۃ مولدہ صحیح من الیمن و المدینۃ مسکنہ ومدفنہ وہی من الشام کذا فی اللمعات وقال فی المرقاۃ والظاہر فی وجہ التخصیص ان طعام اہل المدینۃ مجلوب منہما ۸؎ قولہ اللہم اقبل انما دعا ذلک لان طعام اہل المدینۃ کان یاتیہم من الیمن قولہ بقلوبہم الباء للتعدیۃ والمعنے اجعل قلوبہم مقبلۃ الینا ۱۲ مر ۹؎ قولہ باسطۃ اجنحتہا علیہا قد اثبت الاجنحۃ للملائکۃ فی الکتاب والسنۃ قالوا لیس ذلک کما نتوہم من اجنحۃ الطیر ولکنہا عبارۃ من صفات الملائکۃ وقواہم ولایعرف الا بالمعاینۃ ولیس طائر لہ ثلثۃ اجنحۃ ولا اربعۃ فکیف بستمائۃ مثلا وبالجملۃ لابد من اثبات الاجنحۃ للملائکۃ والکف عن کیفیتہا وہو طریق السلف فی مثل ذلک ۱۲ لمعات ۱۰؎ قولہ علیکم بالشام ای خذوا طریقہا والزموا فریقہا فانہا سالمۃ من وصول النار الحسیۃ اوالحکمیۃ حینئذ تحفظ ملائکۃ الرحمۃ ایاہا قال التوربشتی یحتمل ان تکون النار ای عین وہو الاصل ویحتمل انہا فتنۃ عبر عنہا بالنار وعلی التقدیرین فالتوجیہ فیہ نہ قبل قیام الساعۃ لانہم قالوا فما تامرنا یعنون فی التوقی عنہا فقال علیکم بالشام ۱۲ مرقاۃ ۱۱؎ قولہ انہا ستکون ہجرۃ بعد ہجرۃ قیل ای سیکون ہجرۃ الی الشام بعد ہجرۃ کانت الی المدینۃ وعلی ہذا المعنی کان الظاہر ان یقال ہجرۃ بعد الہجرۃ لکن روعی المناسبۃ مع الاولی فی التنکیر وقیل المراد التکریر وہو الاظہر من سیاق الحدیث وذلک حین یکثر الفتن فی البلاد ویستولے الکفرۃ وقیل فیہا القائمون بامر اللہ فی دار الاسلام ویبقی البلاد الشامیۃ محروسۃ فیسوسہا العساکر الاسلامیۃ ظاہرین علی الحق حتے یقاتلون الدجال فمن اراد المحافظۃ علی دینہ ہاجر الیہا ۱۲ لمعات ۱۲؎ قولہ خرلی بکسر الخاء وسکون الراء امر من الخیر بمعنے الاختیار ای اختر لی جندا الزمہ ۱۲ مرقاۃ ۱۳؎ قولہ یجتبی ای یجمع اللہ تعالی الی ارض الشام المختارین من عبادہ ۱۲ مر ۱۴؎ قولہ توکل ای تکفل قولہ لی ای لاجلی واکرامالی فی امتی وقیل صوابہ تکفل لی ای ضمن القیام قولہ بالشام ای بامر الشام وحفظ اہلہ قال القاضی اراد بالتوکل التکفل فان من توکل فی شیٔ فقد تکفل بالقیام بہ والمعنے ان اللہ ضمن لی حفظہا وحفظ اہلہا من باس الکفرۃ واستیلاءہم حیث یتخطفہم ویدمرہم بالکلیۃ ۱۲ مرقاۃ۔

فمن لقیہ منکم فلیستغفر لکم۱؎ وفی روایۃ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان خیر التابعین رجل یقال لہ اُویس ولہ والدۃ وکان بہ بیاض فمروہ فلیستغفر لکم رواہ مسلم **وعن** ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اتاکم اھل الیمن ھم ارق افئدۃ۲؎ والین قلوبا الایمان یمان۳؎ والحکمۃ یمانیۃ والفخر والخیلاء فی اصحاب الابل والسکینۃ والوقار فی اھل الغنم متفق علیہ **وعنہ** قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم راس الکفر نحو المشرق والفخر والخیلاء فی اھل الخیل والابل والفدادین اھل الوبر۴؎ والسکینۃ فی اھل الغنم متفق علیہ **وعن** ابی مسعود الانصاری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من ھھنا جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب فی الفدادین اھل الوبر عند اصول۵؎ اذناب الابل والبقر فی ربیعۃ ومضر متفق علیہ **وعن** جابر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم غلظ القلوب والجفاء فی المشرق والایمان فی اھل الحجاز۶؎ رواہ مسلم **وعن** ابن عمر قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اللھم بارک لنا فی شامنا۷؎ اللھم بارک لنا فی یمننا قالوا یا رسول اللہ وفی نجدنا قال اللھم بارک لنا فی شامنا اللھم بارک لنا فی یمننا قالوا یا رسول اللہ وفی نجدنا فاظنہ قال فی الثالثۃ ھناک الزلازل والفتن وبھا یطلع قرن الشیطان رواہ البخاری

الفصل الثانی

عن انس عن زید بن ثابت ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نظر قبل الیمن فقال اللھم اقبل۸؎ بقلوبھم وبارک لنا فی صاعنا ومدنا رواہ الترمذی **وعن** زید بن ثابت قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طوبی للشام قلنا لای ذلک یا رسول اللہ قال لان ملائکۃ الرحمٰن باسطۃ۹؎ اجنحتھا علیھا رواہ احمد والترمذی **وعن** عبد اللہ بن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ستخرج نار من نحو حضرموت او من حضرموت تحشر الناس قلنا یا رسول اللہ فما تامرنا قال علیکم بالشام۱۰؎ رواہ الترمذی **وعن** عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول انھا ستکون ھجرۃ بعد ھجرۃ۱۱؎ فخیار الناس الی مھاجر ابراھیم وفی روایۃ فخیار اھل الارض الزمھم مھاجر ابراھیم ویبقی فی الارض شرار اھلھا تلفظھم ارضوھم تقذرھم نفس اللہ تحشرھم النار مع القردۃ والخنازیر تبیت معھم اذا باتوا وتقیل معھم اذا قالوا رواہ ابوداود **وعن** ابن حوالۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سیصیر الامر ان تکونوا جنودا مجندۃ جند بالشام وجند بالیمن وجند بالعراق فقال ابن حوالۃ خرلی۱۲؎ یا رسول اللہ ان ادرکت ذلک فقال علیک بالشام فانھا خیرۃ اللہ من ارضہ یجتبی۱۳؎ الیھا خیرتہ من عبادہ فاما ان ابیتم فعلیکم بیمنکم واسقوا من غدرکم فان اللہ عزوجل توکل۱۴؎ لی بالشام واھلہ رواہ احمد وابوداود

الفصل الثالث

عن شریح بن عبید قال ذکر اھل الشام عند علی وقیل العنھم یا امیر المؤمنین قال لا انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الابدال یکونون بالشام وھم اربعون رجلا کلما مات

رَجُلٌ ابدل الله مكانه رجلًا يُسقٰى بهم الغيث ويُنتصر بهم على الاعداء ويُصرف عن اهل الشّام بهم العذاب **وعن** رجل من الصّحابة انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستُفتح الشّام فاذا خُيّرتم المنازل فيها فعليكم بمدينةٍ يقال لها دِمشق فانها معقل المسلمين من الملاحم وفُسطاطها منها ارضٌ يقال لها الغُوطة رواهما احمد **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة بالمدينة والملك بالشام **وعن** عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت عمودًا من نور خرج من تحت راسى ساطعًا حتى استقرّ بالشام رواهما البيهقى فى دلائل النّبوّة **وعن** ابى الدّرداء انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فُسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة الى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير مدائن الشام رواه ابوداؤد **وعن** عبد الرحمٰن بن سليمان قال سيأتى مَلِكٌ من مُلوك العجم فيظهر على المدائن كلّها الا دمشق رواه ابوداؤد

باب ثواب هٰذه الامّة

الفصل الاول

عن ابن عُمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انّما اجلكم فى اَجَلِ من خلا من الاُمم ما بين صلوٰة العصر الى مغرب الشمس وانّما مثلكم ومثل اليهود والنصارٰى كرجُلٍ استعمل عُمّالًا فقال من يعمل لى الى نصفِ النهار على قيراطٍ قيراطٍ فعملت اليهودُ الى نصف النهار على قيراطٍ قيراطٍ ثم قال من يَعمل لى من نصفِ النهار الى صلوٰة العصر على قيراطٍ قيراطٍ فعملت النصارٰى من نصف النهار الى صلوٰة العصر على قيراطٍ قيراطٍ ثم قال من يعمل لى من صلوٰة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين يعملون من صلوٰة العصر الى مغرب الشمس اَلَا لكم الاجر مرّتين فغضبت اليهود والنصارٰى فقالوا نحن اكثر عملًا واقلّ عطاءً قال الله تعالٰى فهل ظلمتُكم من حقكم شيئًا قالوا لا قال الله تعالٰى فانه فضلى اُعطيه من شئتُ رواه البخارى **وعن** ابى هُريرة انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انّ من اشدّ امّتى لى حبًا ناس يكونون بعدى يودّ احدهم لو رآنى باهله وماله رواه مسلم **وعن** مُعٰوية قال سمعتُ النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امّتى اُمّةٌ قائمةٌ بامر الله لا يضرّهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتى امرالله وهم على ذٰلك متفق عليه وذكر حديث انسٍ ان من عباد الله فى كتاب القصاص

الفصل الثّانى

عن انسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مَثَلُ اُمّتى مَثَل المطر لا يُدرٰى اوّله خيرٌ ام اٰخره رواه الترمذى

الفصل الثّالث

عن جعفر عن ابيه عن جدّه قال قال رسُول الله صلى الله عليه وسلم اَبشِروا واَبشِروا انما مَثَلُ امّتى مثل الغيث لا يُدرٰى اٰخره خيرٌ ام اوّله او كحديقة اُطعم منها فوجٌ عامًا ثم اُطعم منها فوجٌ عامًا لعلّ اٰخرها فوجًا ان يكون اعرضها عرضًا واعمقها عمقًا واحسنها حُسنًا كيف تهلك اُمّةٌ انا اوّلها والمهدىُّ وسطها والمسيح اٰخرها ولكن بين ذٰلك فيجٌ اعوج ليسوا منّى ولا انا منهم رواه رزين **وعن** عمرو بن

۱؎ قوله ابدل الله الخ فائده اخرج ابن عساكر عن عبد الله بن مسعود مرفوعا ان الله تعالى خلق ثلثمائة نفس قلوبهم على قلب آدم وله اربعون قلوبهم على قلب موسى وله سبعة قلوبهم على قلب ابراهيم وله خمسة قلوبهم على قلب جبرئيل وله ثلث قلوبهم على قلب ميكائيل وله واحد قلبه على قلب اسرافيل كلما مات الواحد ابدل الله مكانه من الثلثة وكلما مات واحد من الثلثة ابدل الله مكانه من الخمسة وكلما مات من الخمسة واحد ابدل الله مكانه من السبعة وكلما مات واحد من السبعة ابدل الله مكانه من الاربعين وكلما مات واحد من الاربعين ابدل الله مكانه من الثلثمائة وكلما مات واحد من الثلثمائة ابدل الله مكانه من العامة بهم يدفع البلاء عن هذه الامة ۱۲ مرقاة ۲؎ قوله معقل المسلمين بفتح ميم وكسر قاف اى ملاذهم والمعنى يتحصن المسلمون ويلتجؤن اليها كما يلتجئ الوعل على راس الجبل والفسطاط بضم الفاء وقد يكسر وهو البلدة الجامعة للناس والغوطة بضم الغين وهى اسم البساتين والمياه التى عند دمشق ويقال لها غوطة دمشق ۱۲ مرقاة ۳؎ قوله الخلافة بالمدينة اى غالبا الكون على رض فى الكوفة زمن خلافته قوله والملك بالشام اشارة الى ملك معاوية (و بنو امية بعده) ۱۲ مرقاة ولمعات ۴؎ قوله انما اجلكم الخ الاجل المدة المضروبة للشئ وهى جملة مدة العمر وقد يطلق على الموت بارادة الجزء الاخير منها فالمعنى مدة عمركم فى جنب مجموع اعمار الامم السابقة كالمدة التى بين صلوة العصر الى المغرب فى جنب اول النهار الى العصر ومع ذلك انتم اكثر ثوابا منهم اى من مجموعهم ثم بين النسبة بين هذه الامة وبين اليهود والنصارى فرادى (واستدل به محمد رح فى الموطا على تاخير صلوة العصر وابو حنيفة رح على ان وقته من المثلين الى غروب الشمس قبيل الاصفرار والتفصيل فى الموطا فراجع اليه) ۱۲ لمعات ۵؎ قوله فغضبت اليهود والنصارى الظاهر ان هذا تمثيل وتصوير لا ان ثمه مقاولة ومغاضبة حقيقة وحمل على حصولها عند اخراج الذر ادوقوعه يوم القيمة والتعبير بالماضى لتحقق الوقوع تكلف مستغنى عنه ۱۲ لمعات ۶؎ قوله فقالوا نحن اكثر اعمالا الخ اى قال اهل الكتاب ربنا اعطيت امة محمد صلى الله عليه وسلم ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا ولعلهم يقولون ذلك يوم القيامة وقد حكى عنهم النبى صلى الله عليه وسلم بصيغة الماضى لتحقق ذلك او صدر عنهم مثل ذلك لما اطلعوا على فضائل هذه الامة فى كتبهم او على السنة رسلهم وعلى كل تقدير ففى الحديث دليل على ان الثواب للاعمال ليس على قدر التعب ولا على جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه لخدمته اجره بل المولى يعطيه من فضله وله ان يتفضل على من يشاء من العبيد على وجه المزيد فانه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ۱۲ مرقاة ۷؎ قوله ان من اشد الناس الخ يعنى يكون ناس منهم يكونون اشد حبا لى من بعض من هو فى زمانى من اصحابى او المراد انهم وان لم يكن حبهم اشد لكن لما كان بعدى من غير رؤيتى كان اشد حكما قوله يود احدهم الخ اى يتمنى احدهم ان يكون مفديا باهله وماله لو اتفق رويته اياى ووصوله الى ۱۲ لمعات ۸؎ قوله بامر الله اى بامر دينه من حفظ الكتاب وعلم السنة والاستنباط والجهاد فى سبيله (وباظهار كلمة الحق عند السلطان الذى هو اعظم الجهاد لا يخافون فى الله لومة لائم) ۱۲ مرقاة ۹؎ قوله حتى ياتى امر الله اى موتهم او انقضاء عهدهم قوله وهم على ذلك اى على القيام بامره وفيه اشارة الى ان وجه الارض لا يخلوا من الصلحاء القائمين على امر الله المتباعدين عن نواهيه الحافظين لامور الشريعة يستوى عندهم معاونة الناس ومخالفتهم اياهم ۱۲ مرقاة ۱۰؎ قوله مثل امتى الخ قال التوربشتى لا يحمل هذا الحديث على التردد فى فضل الاول على الآخر فان القرن الاول هم المفضلون على سائر القرون من غير شك وشبهة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وانما المراد بنفعهم فى بث الشريعة والذب عن الحقيقة وحاصل كلام القاضى انه كما لا يحكم بوجود النفع فى بعض الامطار دون بعض فكذا لا يحكم بوجود الخيرية فى بعض افراد الامة دون بعض من جميع الوجوه اذ الحيثيات مختلفة الكيفيات ومع هذا فالفضل للمتقدم وانما هذا تسلية للمتاخر ۱۲ مرقاة ۱۱؎ قوله عن جده اى زين العابدين على بن حسين بن على بن ابى طالب رضى الله عنهم ويسمى مثل هذا السند سلسلة الذهب ۱۲ مرقاة۔ +

ل قوله اى الخلق اعجب اى اعظم لان من تعجب من شئ عظمه وهذا مجاز كذا قالوا ويجوز حمله على الحقيقة ۱۲ لمعات ۲ قوله قالوا اى بعض الصحابة قوله الملائكة اى اعجب الخلق ايمانا ولا يلزم من هذا افضلية الملائكة على الانبياء لان القول فى كون ايمانهم متعجبا منه بحسب الشهود والغيبة ۱۲ مرقاة ۳ قوله وهم عند ربهم اى مقربون ومشاهدون عجائب الملكوت وغرائب الجبروت فاى عجب وغرابة فى ايمانهم ۱۲ مرقاة ۴ قوله قالوا اى ذلك البعض او بعض آخر قوله فالنبيون اى ان لم يكن الملائكة فالنبيون ۱۲ مرقاة ۵ قوله من بعدى اى من بعد مماتى من التابعين واتباعهم الى يوم الدين ۱۲ مرقاة ۶ قوله فيها كتاب اى مكتوب من عند الله وهو القرآن قوله يؤمنون بما فيها اى بما فى تلك الصحف ولا يبعد ان يفسر الصحف بما يشمل الكتاب والسنة وحيث ورد الكلام فى الاعجبية والاغربية فلا استدلال بالحديث فى الافضلية بوجه من وجوه المزية ۱۲ مرقاة ۷ قوله وعبد الرحمٰن الخ لم يذكره المؤلف فى اسمائه وذكر اباه العلاء فقال هو عبد الله بن حضرموت كان عاملا للنبى صلى الله عليه وسلم على البحرين واقره ابوبكر وعمر عليها الى ان مات العلاء سنة اربع عشر ۱۲ ۸ قوله ويقاتلون اى بايديهم او بالسنتهم قوله اهل الفتن اى من البغاة والخوارج والروافض وسائر اهل البدع ۱۲ مرقاة ۹ قوله وطوبى سبع مرات لمن لم يرنى الخ قال الطيبى قوله طوبى جملة معطوفة على السابقة اى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن لم يرنى وآمن بى سبع مرات فعلى هذا سبع ظرف لقال مقدر تخلل بين طوبى وما يتعلق به ويحتمل ان يكون سبع مرات مصدر الطوبى ومقول القول رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد به التكثير لا التحديد انتهى وخلاصته ان سبع مرات على الاول مقول الراوى وهو بعيد والاقرب ما قرره ثانيا انه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ مرقاة ۱۰ قوله رجل بدل من ابى جمعة قيل اسمه حبيب بن سباع وقيل جنيد بن سباع وقيل غيره ۱۱ قوله نعم قوم يكونون الخ والمعنى انهم خير منهم من جهة لا السابقة اى شأن والمجاهدة ۱۲ مرقاة ۱۲ قوله حتى تقوم الساعة اى يقرب قيامها لما سبق من انها لا تقوم وفى الارض من يقول الله ۱۲ مرقاة ۱۳ قوله تجاوز عن امتى الخ ولعل المراد بالتجاوز عدم الاثم فيها لا عدم المواخذة عليهما مطلقا لانه يثبت الدية والكفارة فى قتل الخطأ ومع ذلك الاثم مرفوع فى الكل وهو المراد بالتجاوز ۱۲ لمعات ۱۴ قوله الخطأ بفتحتين ويجوز مده وهو ضد الثواب والمراد به هنا ما لم يتعمده والمعنى انه عفا عن الاثم المرتب عليه بالنسبة الى سائر الاثم والا فالمواخذ المالية كما فى قتل النفس خطأ واتلاف مال الغير ثابتة شرعا ولهذا قال علمائنا فى اصول الفقه الخطأ عذر صالح لسقوط حق الله تعالى اذا حصل من اجتهاد ولم يجعل عذرا فى حقوق العباد حتى وجب عليه ضمان العدوان ۱۲ مرقاة ۱۵ قوله والنسيان الخ وهو لا ينافى الوجوب فى حق الله تعالى لكن النسيان اذا كان غالبا كما فى الصوم والتسمية فى الذبيحة يكون عفوا ولا يجعل عذرا فى حقوق العباد حتى لو اتلف مال انسان بالنسيان يجب عليه الضمان ۱۲ مرقاة ۱۶ قوله كنتم خير امة اى كنتم كذلك ثابتين فى علم الله مكتوبين فى اللوح المحفوظ مذكورين فى الامم المتقدمة والمراد جميع المؤمنين من هذه الامة (اى امة الاجابة) فان وجوه الخيرية التى يمتازون بها عمن عداهم من الامم ثابت لكل منهم الكلام من حسن الاعتقاد وثبات القدم فى الايمان بنبيهم وغيرها وقيل خاص بالمهاجرين وقيل بالشهداء والصالحين والمراد الخيرية المخصوصة التامة الكاملة ۱۲ لمعات ۱۷ قوله اخرجت للناس اى اظهرت لهذا الجنس والجملة صفة لامة وقال الصفوى يعنى انتم خير الناس وانفع الناس للناس ويوضحه ما قال البغوى انه قال قوله للناس من صلة قوله خير امة اى انتم خير الناس للناس وقيل قوله للناس من صلة قوله اخرجت اى

شُعَيْبٍ عن ابيه عن جَدّه قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم اَىُّ الخلقِ[1] اعجبُ اليكم ايمانًا قالوا[2] الملائكة قال وما لهم لا يؤمنون وهم[3] عند ربّهم قالوا[4] فالنّبيّون قال وما لهم لا يؤمنون والوحى ينزل عليهم قالوا فنحن قال وما لكم لا تؤمنون وانا بين اظهركم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اِنَّ اعجبَ الخلق الىَّ ايمانًا لقومٌ يكونون من[5] بعدى يجدون صُحُفًا فيها كتابٌ[6] يؤمنون بما فيها وعن عبد[7] الرحمٰن بن العلاء الحضرمىّ قال حدّثنى من سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون فى اٰخر هٰذه الاُمّة قومٌ لهم مِثلُ اَجرِ اَوّلهم يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويُقاتِلون[8] اهل الفِتَن رواهما البيهقىّ فى دلائل النبوة وعن ابى اُمامة انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طوبى لمن رانى وطوبى[9] سَبعَ مَرّاتٍ لِمَنْ لَمْ يَرَنِى واٰمَنَ بى رواه احمد وعن ابن مُحَيْرِيز قال قلت لابى جُمُعَة رجلٍ[10] مِنَ الصَّحَابة حَدِّثنا حديثًا سَمِعْتَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم اُحدّثكم حديثا جيّدا تَغَدَّيْنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا ابو عُبَيدة بن الجرّاح فقال يا رسول الله اَحَدٌ خيرٌ مِنّا اَسلمنا وجاهدنا معك قال نعم[11] قومٌ يكونون من بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى رواه احمد والدّارمى وروى رزين عن ابى عُبَيدة من قوله قال يا رسول الله اَحَدٌ خيرٌ مِنّا الى اٰخره وعن مُعٰوية بن قُرّة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسد اَهلُ الشام فلا خير فيكم ولا يزال طائفةٌ مِنْ اُمّتى منصورين لا يضرّهم من خذلهم حتى تقوم[12] السّاعة قال ابن المدينى هم اصحاب الحديث رواه الترمذى وقال هٰذا حديث حسنٌ صحيحٌ وعن ابن عباسٍ انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انّ الله تجاوز[13] عن امّتى الخطأ[14] والنّسيان[15] وما استُكرهوا عليه رواه ابن ماجة والبيهقى وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جدّه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى قوله تعالى كُنْتُمْ[16] خَيْرَ اُمّةٍ اُخْرِجَتْ[17] لِلنَّاسِ قال انتم تتمّون[18] سبعين اُمّةً انتم خيرها واكرمها على الله تعالى رواه الترمذى وابن ماجة والدّارمى وقال الترمذى هٰذا حديث حسنٌ ◆

قال مؤلف الكتاب شكر الله سعيه واتمّ عليه نعمته قد وقع الفراغ من جمع الاحاديث النبويّة صلى الله عليه وسلم اٰخر يوم الجمعة مِن رمضان عند رؤية هلال شوّال سنة سبع وثلثين وسبع مائة بحمد الله وحُسن توفيقه والحمد لله ربّ العٰلمين والصلوٰة والسلام على رسوله محمد واٰله واصحابه اجمعين ◆

خاتمة الطبع

الحمد لله العلى الاعلىٰ والصلوٰة والسلام على سيدنا محمد المصطفىٰ وعلىٰ اٰله واصحابه الذين اصطفىٰ، لما رايت العلماء وطلبة العلم قد اشتكوا عن الاغلاط التى وقعت فى نسخ المشكوٰة التى طبعت فى مطابع عديدة من الهند والباكستان عزمت على طبعها وشرعت فى هٰذا الامر الاهم وقد بذلت جهدى فى حسن كتابتها وتصحيحها وطبعها وزينتها بالتعليق الزوائد من الحواشى السابقة والاٰن اقدمها للناظرين بحيث تسرهم بعد المطالعة، ان اريد الا الاصلاح ما استطعت وما توفيقى الا بالله عليه توكلت واليه انيب (خادم القراٰن والحديث محمد سعيد عفا الله عنه الوحيد)

ف: ذهب ابن عبد البر والجمهور ان الصحابة افضل الامة وحملوا الاحاديث على اثبات الوجوه الجزئية فى الخيرية والفضيلة والفضل الكلى ثابت للصحابة ولا ينافى ذلك ثبوت الفضل بالوجوه الجزئية لمن بعدهم وارادوا بالفضل الكلى الكثرية الثواب عند الله تعالى كذا فى اللمعات تمت. قد تم تحرير الحواشى والحمد لله على ذلك ، وقد تم تعليق الزوائد عليها بتوفيق الله تعالى والحمد لله على ذلك لست خلت من رجب سنة احدى وثمانين وثلث مائة بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها الف الف صلوٰة وتحية)

الاکمال فی اسماء الرجال لصاحب المشکوٰۃ شیخ ولی الدین ابی عبداللہ محمد بن عبداللہ الخطیب رحمہم اللہ تعالیٰ

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

رب وفقنی للتکمیل والتتمیم اللہم بک نستعین وعلیک نتوکل سبحانک اللہم ونحمدک علی نعمک بجمیع محامدک واشہد ان لا الہ الا اللہ وان محمدا عبدک ورسولک صلے اللہ علیہ وعلی آلہ واصحابہ وعلی جمیع اخوانہ من النبیین اما بعد فہذا کتاب فی اسماء الرجال مشتمل علی بابین **الباب الاول** فی ذکر الصحابۃ ذکرہم وانشاہم ومن بعدہم من التابعین وغیرہم ممن لہ ذکر اور وایۃ فی کتاب المشکوٰۃ مرتب علی حروف التہجی واذکر الکنیۃ ممن اشتہر بہا فی حروف الکنیۃ دون حرف اسمہ فی حروف الاسم مثل ابی ہریرۃ اسمہ عبداللہ او عبدالرحمٰن اذکرہ فی حرف الہاء لا فی حرف العین **والباب الثانی** فی ذکر من لہم الاصول من المذکورین فی اول المشکوٰۃ وغیرہم وان لم نذکرہم فی اولہا رضوان اللہ علیہم اجمعین

الباب الاول فی ذکر الصحابۃ ومن تابعہم وفیہ فصول

حرف الہمزۃ وفیہ فصول فصل فی الصحابۃ

انس[1] بن مالک ہو انس بن مالک بن النضر کنیتہ ابو حمزۃ الخزرجی خادم النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم امہ ام سُلیم بنت ملحان قدم النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم المدینۃ وہو ابن عشر سنین وانتقل الی البصرۃ فی خلافۃ عمرؓ لیفقہ الناس بہا وہو آخر من مات بالبصرۃ من الصحابۃ سنۃ احدی وتسعین ولہ من العمر مائۃ وثلث سنین وقیل تسع وتسعون سنۃ **قال** ابن عبدالبر وہو اصح ما قیل یقال انہ ولد لہ مائۃ ولد وقیل ثمانون منہم ثمانیۃ وسبعون ذکرا واثنتان انثی روی عنہ خلق کثیر۔

انس بن مالک الکعبی ہو انس بن مالک الکعبی کنیتہ ابو امامۃ اسند حدیثا واحدا فی صوم المسافر والحامل والمرضع سکن البصرۃ روی عنہ ابن قلابۃ۔

انس بن النضر ہو انس بن النضر الانصاری البخاری وہو عم انس بن مالک قتل یوم احد شہیدا ووجد فیہ بضع وثلثون[2] ضربۃ بسیف وطعنۃ برمح ورمیۃ بسہم وفیہ نزلت من المؤمنین رجال صدقوا ما عاہدوا اللہ علیہ فمنہم من قضی نحبہ ومنہم من ینتظر وما بدلوا تبدیلا

انس بن مرثد ہو انس بن مرثد بن ابی مرثد واسم ابی مرثد کناز ابن الحصین **وقیل** ان اسمہ انیس **قال** ابن عبدالبر وہو اکثر ویقال شہد انیس ہذا فتح مکۃ وحنینا وقال یقال انہ الذی قال لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم اغد یا انیس الی المرأۃ ہذہ فان اعترفت فارجمہا وقیل ہو غیرہ واللہ اعلم مات[3] سنۃ عشرین لہ ولابیہ وجدہ واخیہ صحبۃ **روی** عنہ سہل بن الحنظلۃ والحکم بن مسعود کناز بفتح الکاف وتشدید النون وبالزای المعجمۃ۔

اُسَید بن حضیر ہو اسید بن حضیر الانصاری الاوسی کان ممن شہد العقبۃ الثانیۃ وہو من النقباء لیلۃ العقبۃ وکان بین العقبتین سنۃ شہد بدرا وما بعدہا من المشاہد **روی عنہ** جماعۃ من الصحابۃ مات بالمدینۃ سنۃ عشرین ودفن بالبقیع رضی اللہ عنہ۔

ابو اسید ہو ابو اسید بن مالک بن ربیعۃ الانصاری الساعدی شہد المشاہد کلہا وہو مشہور بکنیتہ **روی** عنہ خلق کثیر مات سنۃ ستین ولہ ثمان وسبعون سنۃ بعد ان ذہب بصرہ وہو آخر من مات من البدریین اسید بضم الہمزۃ وفتح السین المہملۃ وسکون الیاء۔

اسلم ہو اسلم وکنیتہ ابو رافع مولی النبی صلی اللہ علیہ وسلم سیجیٔ ذکرہ فی حرف الراء۔

اسمر ہو اسمر بن مضرس الطائی صحابی عدادہ فی اعراب البصرۃ مضرس بضم المیم وفتح الضاد المعجمۃ وتشدید الراء المکسورۃ۔

اشعث بن قیس ہو اشعث بن قیس بن معدیکرب کنیتہ ابو محمد الکندی قدم علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی وفد کندۃ وکان رئیسہم وذلک فی سنۃ عشر کان رئیسا فی الجاہلیۃ مطاعا فی قومہ وکان وجیہا فی الاسلام وارتد عن الاسلام لما مات النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم راجع الی الاسلام فی خلافۃ ابی بکر رضی اللہ عنہ ونزل الکوفۃ ومات بہا سنۃ اربعین وصلے علیہ الحسن بن علیؓ وروی عنہ نفر۔

اشج ہو الاشج اسمہ المنذر بن العائذ العصری العبدی کان سید قومہ وقائدہم الی الاسلام ووفد علے النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی وفد[4] عبدالقیس عدادہ فی اعراب اہل المدینۃ روی عنہ نفر لہ ذکر فی باب الحذر[5] والثانی العصری بفتح العین وفتح الصاد المہملتین۔

اشیم الضبابی[6] ہو اشیم الضبابی لہ ذکر فی باب الفرائض فی حدیث الضحاک۔

الاسود بن کعب العنسی ہو الاسود بن کعب اسمہ عبہلۃ العنسی وہو ادعی النبوۃ بالیمن فی آخر عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقتل والنبی صلے اللہ علیہ وسلم حی **والذی** قتلہ فیروز الدیلمی **وقیس** بن عبدیغوث **فاما** فیروز فقعد علی صدرہ لئلا یفلت واما قیس فقتلہ واحتز راسہ لہ ذکر فی باب الرؤیا العنسی بفتح العین المہملۃ وسکون النون وبالسین المہملۃ وعبہلۃ بفتح العین المہملۃ وسکون الباء الموحدۃ وفتح الہاء واللام۔

ابراہیم بن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہو ابراہیم بن رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم من ماریۃ القبطیۃ سریۃ ولد فی المدینۃ فی ذی الحجۃ سنۃ ثمان ومات ولہ ستۃ عشر شہرا وقیل ثمانیۃ عشر ودفن بالبقیع

الاغر المازنی[1] ہو الاغر بن المزنی لہ صحبۃ عدادہ فی اہل کوفۃ روی عنہ ابن عمر ومعاویۃ بن قرۃ الاغر بفتح الہمزۃ وفتح الغین المعجمۃ وتشدید الراء۔

ابیض ہو ابیض بن حمال المأربی السبائی وفد علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولہ صحبۃ نزل الیمن وہو قلیل الحدیث حمال بفتح الحاء المہملۃ وتشدید المیم ومارب بفتح المیم وسکون الہمزۃ وکسر الراء والباء مدینۃ بالیمن قریبا من صنعاء السبائی بفتح السین المہملۃ وفتح الباء الموحدۃ والہمزۃ۔ مات فی خلافۃ عمرؓ۔

الاقرع بن حابس ہو الاقرع بن حابس التمیمی وفد علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد فتح مکۃ فی وفد بنی تمیم وکان من المؤلفۃ قلوبہم وکان شریفا فی الجاہلیۃ والاسلام استعملہ عبداللہ بن عامر علی جیش انفذہ الی خراسان واصیب ہو والجیش بالجوزجان روی عنہ جابر وابو ہریرۃ۔

ابو الازہر ہو ابو الازہر الانماری لہ صحبۃ روی عنہ خالد بن معدان وربیعۃ بن یزید عدادہ فی الشامیین۔

اکیدر دومۃ ہو اکیدر بن عبدالملک ویعرف بصاحب دومۃ الجندل کتب الیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم واہدی الی النبی صلے اللہ علیہ وسلم لہ ذکر فی باب الجزیۃ اکیدر تصغیر اکدر

سلہ قلت وفی البخاری انہ اخبرنی انس بن مالک انہ کان ابن عشر سنین مقدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ فکان امہاتی یواظبنی علے خدمۃ النبی صلے اللہ علیہ وسلم فخدمتہ عشر سنین وتوفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانا ابن عشرین سنۃ الحدیث وفی الخلاصۃ لہ الف ومائتا حدیث وثمانیۃ وثمانون حدیثا اتفقا علی مائۃ وثمانیۃ وستین وانفرد البخاری بثلثۃ وثمانین ومسلم باحد وسبعین ۱۲

سلہ بکسر الضاد المعجمۃ وتخفیف الموحدۃ الاولی منسوب الی ضباب ابن کلاب

سلہ ابو داؤد اما تمییز الہ عن الجہنی واما البیان احد نسبتیہ دون الآخر ۱۲ عبدالحق رح

ودومۃ بضم الدال المہملۃ وفتحہا موضع بین الشام والحجاز۔

اوس بن اوس ہو اوس بن اوس ویقال اوس بن ابی اوس الثقفی وہو والد عمرو بن اوس روی عنہ ابو الاشعث الصنعانی وابنہ عمرو وغیرہما۔

ایاس بن بکیر ہو ایاس بن بکیر اللیثی شہد بدرا وما بعدہا من المشاہد وکان اسلامہ فی دار الارقم مات سنۃ اربع وثلثین۔

ایاس بن عبد اللہ ہو ایاس بن عبد اللہ الدوسی المدنی قد اختلف فی صحبتہ قال البخاری لا تعرف لہ صحبۃ لہ حدیث واحد فی ضرب النساء روی عن عبد اللہ بن عمر۔

اسامۃ بن زید ہو اسامۃ بن زید بن حارثۃ القضاعی وامہ ام ایمن واسمہا برکۃ وہی حاضنۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکانت مولاۃ لابیہ عبد اللہ بن عبد المطلب واسامۃ مولی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وابن مولاہ وحبہ وابن حبہ قبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو ابن عشرین وقیل غیر ذلک ونزل وادی القری وتوفی بہ بعد قتل عثمان وقیل سنۃ اربع وخمسین قال ابن عبد البر وہو عندی اصح روی عنہ جماعۃ۔

اسامۃ بن شریک ہو اسامۃ بن شریک الذبیانی الثعلبی حدیثہ فی الکوفیین وعدادہ فیہم روی عنہ زیاد بن علاقۃ وغیرہ۔

ابی بن کعب ہو ابی بن کعب الاکبر الانصاری الخزرجی کان یکتب للنبی صلی اللہ علیہ وسلم واحد الفقہاء الذین کانوا یفتون علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان اقرأ الصحابۃ لکتاب اللہ تعالی کناہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ابا المنذر وعمر ابا الطفیل وسماہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم سید الانصار وعمر سید المسلمین مات بالمدینۃ سنۃ تسع عشرۃ روی عنہ خلق کثیر۔

افلح ہو افلح مولی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقیل مولی ام سلمۃ وروی عنہ حبیب المکی۔

ایفع بن ناکور ہو ایفع بن ناکور من الیمن المعروف بذی الکلاع بفتح الکاف کان رئیسا فی قومہ مطاعا متبوعا اسلم فکتب الیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی التعاون علی الاسود العنسی فقتلہ وقتل بصفین مع معاویۃ سنۃ سبع وثلثین قتلہ اشتر النخعی۔

انجشۃ ہو انجشۃ العبد الاسود الحادی حادی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان حسن الحداء وروی عنہ ابو طلحۃ وانس بن مالک ہو الذی قال لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم رویدک یا انجشۃ رفقا بالقواریر انجشۃ بفتح الہمزۃ وسکون النون وفتح الجیم وبالشین المعجمۃ۔

ابو امامۃ الباہلی ہو ابو امامۃ صدی بن عجلان الباہلی سکن مصر ثم انتقل الی حمص ومات بہا وکان من المکثرین فی الروایۃ واکثر حدیثہ عند الشامیین روی عنہ خلق کثیر مات سنۃ ست وثمانین ولہ احدی وتسعون سنۃ وہو آخر من مات من الصحابۃ رض بالشام وقیل آخر من مات منہم بالشام عبد اللہ بن بسر صدی بضم الصاد وفتح الدال المہملۃ وتشدید الیاء۔

ابو امامۃ الانصاری ہو ابو امامۃ سعد بن سہل بن حنیف الانصاری الاوسی مشہور بکنیتہ ولد علی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم قبل وفاتہ بعامین ویقال انہ سماہ باسم جدہ لامہ سعد بن زرارۃ وکناہ بکنیتہ ولم یسمع منہ صلی اللہ علیہ وسلم شیئا لصغرہ ولذلک قد ذکرہ بعضہم فی الذین بعد الصحابۃ واثبتہ ابن عبد البر فی جملۃ الصحابۃ ثم قال وہو احد الاجلۃ من العلماء من کبار التابعین بالمدینۃ سمع اباہ وابا سعید وغیرہما وروی عنہ نفر مات سنۃ مائۃ ولہ اثنتان وتسعون سنۃ۔

ابو ایوب الانصاری ہو ابو ایوب خالد بن زید الانصاری الخزرجی وکان مع علی بن ابی طالب فی حروبہ کلہا ومات بالقسطنطینیۃ مرابطا سنۃ احدی وخمسین کان ذلک مع یزید بن معاویۃ لما غزا ابوہ القسطنطینیۃ خرج معہ فمرض فلما ثقل قال لاصحابہ اذا انا مت فاحملونی فاذا صاففتم العدو فادفنونی تحت اقدامکم ففعلوا وقبرہ قریب من سورہا معروف الی الیوم معظم یستشفون بہ فیشفون روی عنہ جماعۃ القسطنطینیۃ ہی بضم القاف وسکون السین وضم الطاء الاولی وکسر الثانیۃ وبعدہا یاء ساکنۃ قال النووی وہکذا ضبطناہ وہو المشہور ونقل القاضی العیاض المغربی فی المشارق عن الاکثرین بزیادۃ یاء مشددۃ بعد النون۔

ابو امیۃ المخزومی ہو ابو امیۃ المخزومی صحابی عدادہ فی اہل الحجاز روی عنہ ابو المنذر۔

امیۃ بن مخشی ہو امیۃ بن مخشی الخزاعی الازدی عدادہ فی اہل البصرۃ حدیثہ فی الطعام روی ابن اخیہ المثنی بن عبد الرحمن مخشی بفتح المیم وسکون الخاء وکسر الشین المعجمۃ وتشدید الیاء۔

امیۃ بن صفوان ہو امیۃ بن صفوان بن امیۃ بن خلف الجمحی روی عن ابیہ وعنہ ابن اخیہ عمرو وغیرہ فی العاریۃ۔

ابو اسرائیل ہو ابو اسرائیل رجل من الصحابۃ نذر ان لا یتکلم وان یقف صائما فی الشمس ولا یستظل فامرہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یقعد ویستظل ویتکلم حدیثہ عند ابن عباس وجابر بن عبد اللہ۔

آبی اللحم خلف بن عبد الملک ہو خلف بن عبد الملک الغفاری المعروف بآبی اللحم وقیل اسمہ عبد اللہ وقیل الحویرث انما کنی بآبی اللحم لانہ کان یابی اللحم مطلقا وقیل لانہ کان لا یاکل ما ذبح للاصنام قتل یوم حنین شہیدا روی عنہ عمیر مولاہ آبی بفتح الہمزۃ والمد وکسر الباء الموحدۃ وسکون الیاء۔

فصل فی التابعین

اویس القرنی ہو اویس بن عامر کنیتہ ابو عمرو القرنی ادرک زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولم یرہ وبشر بہ ورآی عمر بن الخطاب ومن بعدہ وکان مشہورا بالزہد والعزلۃ فقد بصفین سنۃ سبع وثلثین شہید۔

ابان بن عثمان ہو ابان بن عثمان القرشی من اہل المدینۃ تابعی سمع اباہ وغیرہ من الصحابۃ ولہ روایات کثیرۃ روی عنہ الزہری مات بالمدینۃ زمن یزید بن عبد الملک ابان بفتح الہمزۃ وتخفیف الباء الموحدۃ۔

ایوب بن موسی ہو ایوب بن موسی بن عمرو بن سعید بن العاص الاموی روی عن عطاء ومکحول وطبقتہما وعنہ شعبۃ وغیرہ وکان احد الفقہاء مات سنۃ ثلث وثلثین ومائۃ۔

امیۃ بن عبد اللہ ہو امیۃ بن عبد اللہ بن خالد بن اسید المکی روی عن ابن عمر وعنہ الزہری وغیرہ ثقۃ ولی خراسان ومات سنۃ ثمانین۔

اسلم ہو اسلم مولی عمر بن الخطاب کنیتہ ابو خالد یقال کان حبشیا ابتاعہ عمر بمکۃ سنۃ احدی عشرۃ سمع عمر بن الخطاب روی عنہ زید بن اسلم وغیرہ مات فی ولایۃ مروان ولہ مائۃ واربع عشر سنۃ۔

ازرق بن قیس ہو ازرق بن قیس الحارثی تابعی سمع ابا برزۃ وابن عمر وانس بن مالک روی عنہ جماعۃ۔

الاعمش ہو الاعمش اسمہ سلیمان بن مہران الکاہلی الاسدی مولی بنی کاہل بطن من بنی اسد خزیمۃ ولد سنۃ ستین بارض الری فجیء بہ حمیلا الی الکوفۃ فاشتراہ رجل من بنی کاہل فاعتقہ وہو احد الاعلام المشہورین بعلم الحدیث والقراءۃ علیہ مدار اکثر الکوفیین روی عنہ خلق کثیر مات سنۃ ثمان واربعین ومائۃ۔

الاعرج ہو الاعرج اسمہ عبد الرحمن بن ہرمز المدنی مولی بنی ہاشم من مشاہیر التابعین وثقاتہم روی عن ابی ہریرۃ واشتہر بالروایۃ عنہ وروی عنہ الزہری مات بالاسکندریۃ سنۃ عشر ومائۃ۔

الاسود ہو الاسود بن ہلال المحاربی روی عن عمرو بن معاذ وابن مسعود وعنہ جماعۃ مات سنۃ اربع وثمانین۔

ابراہیم بن میسرۃ ہو ابراہیم بن میسرۃ الطائفی یعد فی التابعین

ودومۃ المعروف منازل بنی قیان ... وعن ابن اخیہ عمرو وغیرہ حدیثہ فی العاریۃ

لہ رای انس ابن مالک ویقال انہ سمع منہ شیئا وقال یحیی ما روی الاعمش عن انس فہو مرسل ۱۲

حدیثہ فی اہل مکۃ ثقۃ صحیح الحدیث۔

ابراہیم بن عبد الرحمٰن ہو ابراہیم بن عبد الرحمٰن بن عوف کنیتہ ابو اسحٰق الزہری القرشی ادخل علی عمر وہو صغیر سمع اباہ وسعد بن ابی وقاص روی عنہ ابنہ سعد والزہری مات سنۃ ست وتسعین ولہ خمس وسبعون سنۃ۔

ابراہیم بن اسمٰعیل ہو ابراہیم بن اسمٰعیل الاشہلی روی عن موسیٰ ابن عقبۃ وجماعۃ وعنہ القعنبی وجماعۃ وہو صوام وقوام قال الدارقطنی وغیرہ متروک مات سنۃ خمس وستین ومائۃ۔

ابراہیم بن الفضل ہو ابراہیم بن الفضل المخزومی روی عن المقبری وغیرہ وعنہ وکیع وابن نمیر وعدۃ ضعفوہ۔

اسحٰق بن عبد اللہ ہو اسحٰق بن عبد اللہ الانصاری من ثقات تابعی المدینۃ قال الواقدی کان مالک لا یقدم علیہ احدا فی الحدیث سمع انس ابن مالک وابا مرثد وغیرہما وعنہ یحیی بن ابی کثیر ومالک وہمام ولہ ذکر فی باب الانفاق مات سنۃ اثنین وثلثین ومائۃ۔

اسحٰق بن راہویہ ہو ابو یعقوب اسحٰق بن ابراہیم التیمی المعروف بابن راہویہ احد ارکان المسلمین وعلم من اعلام الدین وممن جمع بین الحدیث والفقہ والاتقان والحفظ والصدق والورع طاف بلاد خراسان والعراق والحجاز والیمن والشام فی طلب العلم ثم استوطن نیسابور الی ان مات بہا فی سنۃ ثمان وثلثین ومائتین وہو ابن اربع وسبعین سنۃ وفضائلہ اکثر من ان تحصے سمع سفین ابن عیینۃ ووکیعا وخلقا کثیرا من الائمۃ روی عنہ البخاری ومسلم والترمذی وجماعۃ کثیرۃ من ائمۃ الاعلام۔

ابو اسحٰق السبیعی ہو ابو اسحٰق عمرو بن عبد اللہ السبیعی الہمدانی الکوفی رای علیا وابن عباس وغیرہما من الصحابۃ وسمع البراء بن عازب وزید بن ارقم روی عنہ الاعمش وشعبۃ والثوری وہو تابعی مشہور کثیر الروایۃ ولد لسنتین من خلافۃ عثمان ومات سنۃ تسع وعشرین ومائۃ والسبیعی بفتح السین المہملۃ وکسر الباء الموحدۃ وبالعین المہملۃ۔

ابو اسحٰق بن موسیٰ ہو ابو اسحٰق بن موسیٰ الانصاری مدنی الاصل کوفی الدار ورد بغداد وحدث بہا عن سفین بن عیینۃ وغیرہ روی عن ابیہ موسیٰ وروی عنہ مسلم والترمذی والنسائی وابن ماجۃ وغیرہم کان حجۃ مات سنۃ اربع واربعین ومائتین۔

ابو ابراہیم الاشہلی ہو ابو ابراہیم الاشہلی الانصاری ہکذا جاء ذکرہ سمع اباہ روی عنہ یحیی بن ابی کثیر قالہ مسلم فی کتاب الکنی وقال الترمذی سالت محمد بن اسمٰعیل عن ابی ابراہیم ہذا فلم یعرفہ وہو صحابی۔

ابو اسرائیل ہو ابو اسرائیل اسمٰعیل بن خلیفۃ الملائی روی عن الحکم وغیرہ وعنہ ابو نعیم واسید بن الجمال وغیرہما ضعیف مات سنۃ تسع وستین ومائۃ۔

ابو ایوب المراغی ہو ابو ایوب المراغی العتکی روی عن جویریۃ وابی ہریرۃ وعنہ قتادۃ وہو ثابت ثقۃ۔

ابو الاحوص ہو ابو الاحوص اسمہ عوف بن مالک بن نضلۃ سمع اباہ وابن مسعود وابا موسیٰ روی عنہ الحسن البصری وابو اسحٰق وعطاء بن السائب۔

الاحوص ہو الاحوص بن جواب کنیتہ ابو الجواب الضبی من اہل الکوفۃ روی عنہ علی بن المدینی مات سنۃ احدی وعشرین ومائتین والجواب بفتح الجیم وتشدید الواو وبالباء الموحدۃ۔

ابو الاحوص ہو ابو الاحوص سلام بن سلیم الحافظ روی عن آدم ابن علی وزیاد بن علاقۃ وعنہ مسدد وہناد ولہ نحو اربعۃ الاف حدیث قال ابن معین ثقۃ متقن مات سنۃ تسع وسبعین ومائۃ۔

ابی بن خلف واخوہ امیۃ ہو ابی بن خلف بن وہب واخوہ امیۃ فاما ابی فانہ قتل یوم احد مشرکا قتلہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بیدہ واما امیۃ فانہ قتل یوم بدر مشرکا۔

فصل فی الصحابیات

اسماء بنت ابی بکر ہی اسماء بنت ابی بکر الصدیق وتسمی ذات النطاقین لانہا شقت نطاقہا لیلۃ خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم مہاجرا فجعلت واحدا شدادا للسفرۃ والآخر عصاما للقربۃ وقیل جعلت النصف الثانی نطاقا لہا وہی ام عبد اللہ بن الزبیر اسلمت بمکۃ قدیما قیل اسلمت بعد سبعۃ عشر انسانا وہی اکبر من اختہا عائشۃ بعشر سنین وماتت بعد قتل ابنہا بعشرۃ ایام وقیل بعشرین یوما بعد ما انزل ابنہا من الخشبۃ ولہا مائۃ سنۃ وذلک سنۃ ثلث وسبعین بمکۃ روی عنہا خلق کثیر۔

اسماء بنت عمیس ہی اسماء بنت عمیس ہاجرت الی ارض الحبشۃ مع زوجہا جعفر بن ابی طالب فولدت لہ ہناک محمدا وعبد اللہ وعونا ثم ہاجرت الی المدینۃ فلما قتل جعفر تزوجہا ابو بکر الصدیق وولدت لہ محمدا فلما مات الصدیق تزوجہا علی بن ابی طالب فولدت لہ یحیی روی عنہا جماعۃ من کبار الصحابۃ عمیس بضم العین وفتح المیم وسکون الیاء وبالسین المہملۃ۔

انیسۃ بنت خبیب ہی انیسۃ الانصاریۃ صحابیۃ تعد فی اہل البصرۃ روی عنہا ابن اختہا خبیب بن عبد الرحمٰن انیسۃ مصغرۃ وکذا خبیب۔

امیمۃ بنت رقیقۃ ہی امیمۃ بنت رقیقۃ وابوہا عبد اللہ ورقیقۃ امہا بنت خویلد وہی اخت خدیجۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم عدادہا فی اہل مدینۃ رقیقۃ بضم الراء وفتح القاف فی سکون الیاء تحتہا نقطتان۔

امامۃ بنت ابی العاص ہی امامۃ بنت ابی العاص بن الربیع امہا زینب بنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تزوجہا علی بن ابی طالب بعد فاطمۃ وہی بنت اختہا امرتہ فاطمۃ بذلک نزوجہا منہ الزبیر بن العوام لان اباہا اوصی بہا الیہ لہا ذکر فی باب ما لا یجوز من العمل فی الصلوٰۃ۔

حرف الباء فصل فی الصحابۃ

ابو بکر الصدیق ہو ابو بکر الصدیق اسمہ عبد اللہ بن عثمان ابی قحافۃ بضم القاف ابن عامر بن عمرو بن کعب بن سعد بن تیم بن مرۃ وصل بالاب السابع الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانما سمی عتیقا لان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اراد ان ینظر الی عتیق من النار فلینظر الی ابی بکر شہد مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم المشاہد کلہا ولم یفارقہ فی جاہلیۃ ولا فی الاسلام وہو اول الرجال اسلاما کان ابیض نحیفا خفیف العارضین معروق الوجہ غائر العینین ناتی الجبہۃ عاری الاشاجع یخضب بالحناء والکتم لہ ولابویہ وولدہ وولد ولدہ صحبۃ ولم یجتمع ہذا لاحد من الصحابۃ کان مولدہ بمکۃ بعد الفیل بسنتین واربعۃ اشہر الا ایاما مات بالمدینۃ لیلۃ الثلثاء لثمان بقین من جمادی الاخری سنۃ ثلث عشرۃ بین المغرب والعشاء ولہ ثلث وستون سنۃ واوصی ان تغسلہ زوجتہ اسماء بنت عمیس فغسلتہ وصلی علیہ عمر بن الخطاب وکانت خلافتہ سنتین واربعۃ اشہر روی عنہ خلق کثیر من الصحابۃ والتابعین ولم یرد عنہ من الحدیث الا القلیل لقلۃ مدتہ بعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم۔

ابو بکرۃ ہو ابو بکرۃ نفیع بن الحارث وکان عبد الحارث بن کلدۃ الثقفی فاستلحقہ وغلبت علیہ کنیتہ ویقال ان ابا بکرۃ تدلی یوم الطائف ببکرۃ واسلم فکناہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بابی بکرۃ واعتقہ فہو من موالیہ ونزل البصرۃ ومات بہا سنۃ تسع واربعین روی عنہ خلق کثیر نفیع بضم النون وفتح الفاء وسکون الیاء۔

ابو برزۃ ہو ابو برزۃ نضلۃ بن عبید الاسلمی اسلم قدیما وہو الذی قتل عبد اللہ بن خطل ولم یزل یغزو مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی قبض فتحول ونزل البصرۃ ثم غزا خراسان ومات بمرو سنۃ ستین۔

ابو بردۃ ہو ابو بردۃ ہانی بن نیار شہد العقبۃ الثانیۃ مع السبعین وشہد بدرا وما بعدہا من المشاہد وہو خال براء بن عازب ولا عقب لہ فی اول زمن معاویۃ بعد شہودہ مع علی حروبہ کلہا روی عنہ البراء وجابر ہانی بکسر النون وبعدہا ہمزۃ ونیار بکسر النون وتخفیف الیاء تحتہا نقطتان وبالراء۔

ابو بصیر ہو ابو بصیر عتبۃ بن اسید الثقفی قدیم الاسلام والصحبۃ لہ ذکر فی غزوۃ الحدیبیۃ مات فی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اسید بفتح الہمزۃ وکسر السین المہملۃ سیجی ذکرہ فی حرف العین۔

ملا الحبشی نسبۃ الی جثم احد اجدادہ ملا فی الخلاصۃ لہا ستۃ وخمسون حدیثا اتفقا علی اربعۃ عشر وانفرد (خ) بالجمعۃ و(م) بثلثۃ وعنہا ابناہا عبد اللہ وعروۃ ومولاہا عبد اللہ ابن کیسان وابن عباس وجماعۃ ۱۲ احمد حسن م

ملا فی خلاصۃ التہذیب اول الرجال اسلاما ورفیق سید المرسلین فی ہجرۃ شہد المشاہد وکان من افضل الصحابۃ وروی مائۃ واثنین وارعبین حدیثا اتفقا علی ستۃ وانفرد (خ) باحد عشر و(م) بحدیث وعنہ ولدہ عبد الرحمٰن وعائشۃ وعمر وعلی وخلق وترجمتہ فی تاریخ الشام فی مجلد ونصف ۱۲ احمد حسن عفی عنہ

ابو بصرة هو بفتح الباء وسكون الصاد المهملة جميل بن بصرة الغفاري جميل مصغر جمل -

ابو بشير هو ابو بشير قيس بن عبيد الانصاري المازني وقال ابن عبد البر صاحب الاستيعاب لا يوقف له على اسم صحيح ولا اسماه من يوثق به ويعتمد عليه ذكره ابن مندة في الكنى ولم يسمه روى عنه جماعة مات بعد الحرة وكان قد عمر طويلا -

ابو البداح هو ابو البداح وقد اختلف في اسمه فقيل ان اسمه عاصم بن عدي وقيل ابو البداح هو ابن عاصم بن عدي لقب غلب عليه وانما كنيته ابو عمرو وقد اختلف في صحبته فقيل له ادراك وقيل ان الصحبة لابيه وليست له صحبة والصحيح انه صحابي قال ابن عبد البر البداح بفتح الباء الموحدة وتشديد الدال بالحاء المهملتين مات سنة سبع عشرة ومائة وله اربع وثمانون سنة روى عن ابيه وعنه ابو بكر بن عبد الرحمن -

البراء بن عازب هو البراء بن عازب ابو عمارة الانصاري الحارثي نزل الكوفة وفتح الري سنة اربع وعشرين وشهد مع علي ابن ابي طالب الجمل وصفين والنهروان ومات بالكوفة ايام مصعب ابن الزبير روى عنه خلق كثير عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم

بلال بن رباح هو بلال بن رباح مولى ابي بكر الصديق اسلم قديما هو اول من اظهر اسلامه بمكة شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وسكن الشام آخرا ولا عقب له روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين مات بدمشق سنة عشرين ودفن بباب الصغير وله ثلث وستون سنة وقيل مات بحلب ودفن بباب الاربعين قال صاحب الكشاف الاول هو الصحيح وكان ممن عذبه اهل مكة على الاسلام وممن كان يعذبه ويتولى ذلك بنفسه امية بن خلف الجمحي فكان من قدر الله تعالى ان قتله بلال يوم بدر قال جابر كان عمر يقول ابو بكر سيدنا واعتق سيدنا يعني بلالا -

بلال بن الحارث هو بلال بن الحارث ابو عبد الرحمن المزني سكن بالاشعر وراء المدينة وروى عنه ابنه الحارث وعلقمة ابن وقاص مات سنة ستين وله ثمانون سنة -

بريدة بن الحصيب هو بريدة بن الحصيب الاسلمي اسلم قبل بدر ولم يشهدها وبايع بيعة الرضوان وكان من ساكني المدينة ثم تحول الى البصرة ثم خرج منها الى خراسان غازيا فمات بمرو زمن يزيد بن معاوية سنة اثنين وستين وروى عنه جماعة والحصيب تصغير الحصب

بشر بن عبيد هو بشر بن عبيد المعروف بابن الصماء وهي امه واسمها كبشة فنسبوه اليها وهو مولى النبي صلى الله عليه وسلم وعداده في البصريين -

بسر بن ابي ارطاة هو بسر بن ابي ارطاة ابو عبد الرحمن واسم ابي ارطاة عمير العامري القرشي قيل انه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم لصغره واهل الشام يثبتون له سماعا قال الواقدي ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين يقال انه خرف في آخر عمره مات زمن معاوية وقيل زمن عبد الملك -

بديل بن ورقاء هو بديل بن ورقاء الخزاعي تقدم اسلامه روى عنه ابناه عبد الله وسلمة وغيرهما قتل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقيل قتل يوم صفين وقيل الذي قتل يوم صفين هو ابنه عبد الله بديل مصغر بدل -

ابنا بسر هما ابنا بسر عطية وعبد الله سيجي ذكرهما في حرف العين لهما حديث في اكل التمرة والزبد مقرونا بين اسميهما فقال ابنا بسر ولم يسميهما -

البياضي منسوب الى بياضة بن عامر اسمه عبد الله بن جابر الانصاري صحابي

فصل في التابعين

بلال بن يسار هو بلال بن يسار بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بزيد بن حارثة روى عن ابيه وجده وعنه عمر وابن مرة حديثه في البصريين -

بلال بن عبد الله هو بلال بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي صالح الحديث (تقريب)

بسر بن محجن هو بسر بن محجن الديلي حجازي روى عن ابيه وعده ابن مندة في اسماء الصحابة وقال انه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا وقال البخاري انه تابعي وهو الصواب روى عنه زيد بن اسلم محجن بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم وبالنون والديلي بكسر الدال وسكون الياء تحتها نقطتان -

بهز بن حكيم هو بهز بن حكيم معاوية بن حيدة القشيري البصري قد اختلف العلماء فيه روى عن ابيه عن جده وعنه جماعة ولم يخرج البخاري ومسلم عنه في صحيحيهما شيأ وقال ابن عدي لم ار له حديثا منكرا حيدة بفتح الحاء المهملة وسكون الياء تحتها نقطتان وفتح الدال -

بشر بن مروان هو بشر بن مروان بن الحكم الاموي القرشي اخو عبد الملك كان واليا على العراق من قبل اخيه ذكر في الخطبة يوم الجمعة بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة -

بشر بن رافع هو بشر بن رافع روى عن يحيى بن ابي كثير وجماعة وعنه عبد الرزاق وجماعة ضعفه احمد بن حنبل وقواه ابن معين -

بشر بن ابي مسعود هو بشر بن ابي مسعود البدري روى عن ابيه وعنه عروة ويونس بن ميسرة وجماعة -

بشير بن ميمون هو بشير بن ميمون روى عن عمه اسامة بن اخدري وعنه بشر بن المفضل وغيره صدوق -

بجالة بن عبدة هو بجالة بن عبدة التميمي كاتب جزء بن معاوية عم الاحنف بن قيس مكي ثقة ويعد في اهل البصرة سمع عمران بن الحصين وعنه عمرو بن دينار كان حيا بمكة سنة تسعين بجالة بفتح الباء الموحدة وتخفيف الجيم وجزء بفتح الجيم وسكون الزاي وبعدها همزة

ابو بردة هو ابو بردة عامر بن عبد الله بن قيس وهو عامر بن ابي موسى الاشعري احد التابعين المشهورين المكثرين سمع اباه وعليا وغيرهما كان على قضاء الكوفة بعد شريح فعزله الحجاج -

ابو بكر بن عياش هو ابو بكر بن عياش الاسدي احد الاعلام روى عن ابي اسحق وغيره وعنه احمد وابن معين قال احمد صدوق ثقة ربما غلط مات سنة ثلث وخمسين ومائة وله ست وتسعون سنة عياش بتشديد الياء تحتها نقطتان وبالشين المعجمة -

ابو بكر بن عبد الرحمن هو ابو بكر بن عبد الرحمن المخزومي اسمه كنيته تابعي سمع عائشة وابا هريرة وروى عنه الشعبي والزهري - مات في خلافة وليد بن عبد الملك

ابو بكر بن عبد الله بن الزبير هو ابو بكر بن عبد الله بن الزبير الحميدي شيخ البخاري سيجي ذكره في حرف العين -

ابو البختري اسمه سعيد بن فيروز حديثه في روية الهلال -

فصل في الصحابيات

بريرة هي بريرة بفتح الباء وكسر الراء الاولى وسكون الياء تحتها نقطتان مولاة عائشة ام المؤمنين روت عن عائشة وعنها ابن عباس وعروة بن الزبير

بسرة هي بسرة بنت صفوان بن نوفل القرشية الاسدية وهي بنت اخ ورقة بن نوفل

بهيسة هي بهيسة الفزارية لها صحبة روت عن ابيها عن النبي صلعم وحديثها في البيع بهيسة بضم الباء وفتح الهاء وسكون الياء وبالسين المهملة -

ام بجيد هي ام بجيد هو ابنة يزيد بن السكن الانصارية اخت اسماء بنت يزيد وهي مشهورة بكنيتها كانت من المبايعات روى عنها عبد الرحمن بن بجيد مصغر بجد -

فصل في التابعيات

بنانة هي بنانة بضم الباء وتخفيف النون مولاة عبد الرحمن بن حيان

---

[1] ذكره المصنف في باب الاطعمة ١٢

[2] تابعي مدني قال ابو زرعة ثقة روى له مسلم حديثا واحدا لا تمنعوا اماء الله مساجد الله روى عن ابيه وعنه كعب بن علقمة وعبد الله بن جبيرة ١٢ (هو الذي روى اول من سمى الحجاج … [illegible])

[3] الانصاري قيل انه له صحبة ورأى النبي صلى الله عليه وسلم صغيرا ١٢ ع

[4] والتاء المثناة الفوقانية فيه قد يجي بالحركات الثلث ١٢

[5] صحابية من مبايعات بيعة الرضوان لها حديث في باب الصدقة واعطاء السائل ولو ظلفا محرقا ١٢ ح

الانصارية تروي عن عائشة وعنها ابن جريج حديثها في الجلاجل حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء تحتها نقطتان۔

حرف التاء فصل في الصحابة رض

تميم الداري هو تميم بن اوس الدار كان نصرانيا اسلم سنة تسع وكان يختم القرآن في ركعة وربما ردد الآية الواحدة الليل كله الى الصباح قال محمد بن المنكدر ان تميما الداري نام ليلة لم يقم يتهجد فيها حتى اصبح فقام سنة لم ينم فيها عقوبة للذي صنع سكن المدينة ثم انتقل منها الى الشام بعد قتل عثمان واقام بها الى ان مات وهو اول من اسرج السراج في المسجد روى عنه النبي صلى الله عليه وسلم قصة الدجال في الجساسة وعنه ايضا جماعة۔

فصل في التابعين

ابو تميمة هو ابو تميمة طريف بن خالد الهجيمي البصري كان اصله من اليمن فبا تميمة هو تابعي روى عن نفر من الصحابة وعنه قتادة وغيره مات سنة خمس وتسعين۔

حرف الثاء فصل في الصحابة رض

ثابت بن قيس بن شماس هو ثابت بن قيس بن شماس الانصاري الخزرجي شهد احدا وما بعدها من المشاهد وكان من اكابر الصحابة واعلام الانصار شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة وكان خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشهد يوم اليمامة مع مسيلمة الكذاب سنة اثنتي عشرة وروى عنه انس بن مالك وغيره۔

ثابت بن ضحاك هو ثابت بن ضحاك ابو زيد الانصاري الخزرجي كان ممن بايع تحت الشجرة بيعة الرضوان وهو صغير ومات في فتنة ابن الزبير۔

ثابت بن الدحداح هو ثابت بن الدحداح وقيل ابن الدحداحة الانصاري شهد احدا وقتل بها شهيدا طعنه خالد بن الوليد برمح فانفذه وقيل انه مات على فراشه فرجع النبي صلعم من الحديبية له ذكر في تشييع الجنازة۔

ثوبان هو ثوبان بن بجدد ابو عبد الله اشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقه ولم يزل معه سفرا وحضرا الى ان توفي النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى الشام فنزل الرملة ثم انتقل الى حمص وتوفي بها سنة اربع وخمسين روى عنه خلق كثير بجدد بضم الباء الموحدة وسكون الجيم وضم الدال المهملة الاولى۔

ثمامة بن اثال هو ثمامة بن اثال الحنفي سيد اهل اليمامة كان اسيرا فاطلقه النبي صلى الله عليه وسلم فمضى وغسل ثيابه واغتسل ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم وحسن اسلامه روى عنه ابو هريرة وابن عباس ثمامة بضم الثاء وتخفيف الميمين واثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة وباللام۔

ابو ثعلبة هو ابو ثعلبة جرهم بن ناشب الخشني وهو مشهور بكنيته بايع النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان وارسله الى قومه فاسلموا نزل الشام ومات بها سنة خمس وسبعين جرهم بضم الجيم والهاء۔

فصل في التابعين

ثابت بن ابي صفية هو ثابت بن ابي صفية كنيته ابو حمزة وهو كوفي سمع محمد بن علي الباقر روى عنه وكيع بن جنيفة مات سنة ثمان وعشرين ومائة۔

ثابت بن اسلم البناني هو ثابت بن اسلم البناني ابو محمد تابعي من اعلام اهل البصرة وثقاتهم اشتهر بالرواية عن انس بن مالك وصحبه اربعين سنة روى عن جماعة وعنه نفر مات سنة ثلاث وعشرين ومائة وله ست وثمانون سنة۔

ثمامة بن حزن هو ثمامة بن حزن القشيري يعد في الطبقة الثانية من التابعين حديثه عند البصريين رأى عمر وابنه عبد الله وابا الدرداء وسمع عائشة روى عنه اسود بن شيبان البصري حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي والنون۔

ثور بن يزيد هو ثور بن يزيد الكلاعي الشامي حمصي سمع خالد بن معدان روى عنه الثوري ويحيى بن سعيد مات سنة خمس وخمسين ومائة له ذكر في باب الملاحم۔

حرف الجيم فصل في الصحابة

جابر بن عبد الله كنيته ابو عبد الله الانصاري السلمي من مشاهير الصحابة واحد المكثرين من الرواية شهد بدرا وما بعدها مع النبي صلى الله عليه وسلم ثماني عشرة غزوة وقدم الشام ومصر وكف بصره في آخر عمره روى عنه خلق كثير مات بالمدينة سنة اربع وسبعين وله اربع وتسعون سنة وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة رض في قول۔ في خلافة عبد الملك ۱۲

جابر بن سمرة هو جابر بن سمرة كنيته ابو عبد الله العامري ابن اخت سعد بن ابي وقاص نزل الكوفة ومات بها سنة اربع وسبعين روى عنه جماعة۔

جابر بن عتيك هو جابر بن عتيك كنيته ابو عبد الله الانصاري شهد بدرا وجميع المشاهد بعدها روى عنه ابناه عبد الله وابو سفيان واخيه عتيك بن الحارث مات سنة احدى وستين وله احدى وستون سنة۔

جبار بن صخر هو جبار بن صخر الانصاري السلمي شهد العقبة وبدرا وما بعدها من المشاهد وكان احد السبعين ليلة العقبة روى عنه شرحبيل ابن سعد جبار بفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة۔

جرير بن عبد الله جرير بن عبد الله ابو عمرو اسلم في السنة التي توفي النبي صلى الله عليه وسلم فيها قال جرير اسلمت قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما ونزل الكوفة وسكنها زمانا ثم انتقل الى قرقيسيا ومات بها سنة احدى وخمسين روى عنه خلق كثير۔

جندب بن عبد الله هو جندب بن عبد الله بن سفين البجلي العلقي وعلقة بطن من بجيلة وفي بجيلة بطن يسمى قسر بفتح القاف وسكون السين المهملة وهم رهط خالد بن عبد الله القسري مات في فتنة ابن الزبير بعد اربع سنين منها روى عنه جماعة جندب بضم الجيم وسكون النون وضم الدال المهملة وفتحها ايضا۔

جبير بن مطعم هو جبير بن مطعم كنيته ابو محمد القرشي النوفلي اسلم قبل الفتح ونزل المدينة ومات بها سنة اربع وخمسين روى عنه جماعة[1] وكان من النسب قريش بقريش۔

جرهد بن خويلد هو جرهد بن خويلد الاسلمي المدني كان من اهل الصفة مات سنة احدى وستين روى عنه بنوه عبد الله وعبد الرحمن وسليمان ومسلم جرهد بفتح الجيم والهاء۔

جعفر بن ابي طالب هو جعفر بن ابي طالب الهاشمي اخو علي ابن ابي طالب ذو الجناحين اسلم قديما بعد احدى وثلثين انسانا وكان اكبر من اخيه علي بعشر سنين وكان اشبه الناس خلقا وخلقا برسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخوه علي بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم في خبر لابي طالب نصلي اذ اشرف علينا فبصر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عم الا تنزل فتصلي قال يا ابن اخي اني اعلم انك على الحق ولكن اكره ان اسجد فيعلوني استي ولكن انزل يا جعفر فصل جناح ابن عمك فنزل فصلى عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته التفت الى جعفر فقال ان الله قد اوصلك بجناحين تطير بهما في الجنة كما وصلت جناح ابن عمك روى عنه ابنه عبد الله[2] وخلق كثير من الصحابة قتل شهيدا يوم موتة سنة ثمان وله احدى واربعون سنة فوجد فيما اقبل من جسده تسعون ضربة ما بين طعنة برمح وضربة بسيف۔

الجارود هو الجارود المعلى العبدي واسمه بشر بن عمرو والجارود لقبه في قول وفيه خلاف كثير قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع فاسلم مع وفد عبد القيس ثم انه سكن البصرة وقتل بارض فارس في خلافة عمر رض سنة احدى وعشرين روى عنه جماعة۔

جبلة بن حارثة هو جبلة بن حارثة الكلبي اخو زيد بن حارثة

[1] وروى عنه انس وشهر بن حوشب وعبد الله بن موهب وقبيصة بن ذويب وغيرهم ۱۲

[2] يعني عبد الله ابن عمرو ابن العاص ومطرف ومحمد بن سيرين وابو القموص وزيد بن علي وغيرهم ۱۲ عبد الحق رح

مولی رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو اکبر من زید روی عنه ابو اسحٰق السبیعی وغیره۔

ابو جهیم هو ابو جهیم بضم الجیم وفتح الهاء وسکون الیاء عبد الله بن جهیم فیما ذکره وکیع وقیل هو عبد الله بن الحارث بن الصمة الانصاری الصمة بکسر الصاد المهملة وتشدید المیم۔

ابو جحیفة هو ابو جحیفة واسمه وهب بن عبد الله العامری نزل الکوفة وکان من صغار الصحابة ذکر ان النبی صلی الله علیه وسلم توفی ولم یبلغ الحلم ولکنه سمع منه وروی عنه مات بالکوفة سنة اربع وسبعین روی عنه ابنه عون وجماعة من التابعین جحیفة بضم الجیم وفتح الحاء المهملة وبالفاء۔

ابو جمعة هو ابو جمعة یقال الانصاری ویقال الکنانی اختلف فی اسمه فقیل حبیب بن سباع وقیل جنید بن سباع وقیل غیر ذلک له صحبة یعد فی الشامیین

ابو الجعد هو ابو الجعد الضمیری اسمه کنیته وقیل اسمه وهب روی عنه عبیدة بن سفیان عبیدة بفتح العین وکسر الباء الموحدة۔

ابو جندل هو ابو جندل بن سهیل بن عمرو القرشی العامری اسلم بمکة وجاء یوم الحدیبیة الی النبی صلی الله علیه وسلم وهو فی الحدید یرسف فی قیوده کان ابوه فعل به ذلک حیث اسلم له ذکر فی غزوة الحدیبیة مات فی خلافة عمر بن الخطاب۔

ابو جهم هو ابو جهم عامر بن حذیفة العدوی القرشی وهو مشهور بکنیته وهو الذی طلب النبی صلی الله علیه وسلم انبجانیته فی الصلوٰة۔

ابو جری هو ابو جری جابر بن سلیم وهو تمیمی نزل البصرة وحدیثه عندهم وهو من المقلین لا یعرف له کثیر روایة جری بضم الجیم وفتح الراء وتشدید الیاء

ابو جمیل هو ابو جمیل له ذکر فی کتاب الزکوٰة لا یعرف اسمه۔

فصل فی التابعین

جعفر الصادق هو جعفر بن محمد بن علی بن الحسین بن علی ابن ابی طالب الصادق کنیته ابو عبد الله کان من سادات اهل البیت روی عن ابیه وغیره سمع منه الائمة الاعلام نحو یحیی بن سعید وابن جریج ومالک بن انس والثوری وابن عیینة وابو حنیفة ولد سنة ثمانین ومات سنة ثمان واربعین ومائة وهو ابن ثمانی وستین سنة ودفن بالبقیع فی قبر فیه ابوه محمد الباقر وجده علی زین العابدین

جعفر بن محمد هو جعفر بن محمد بن ابی عثمان الطیالسی کنیته ابو الفضل روی عن جماعة وعنه نفر کان ثقة ثبتا حسن الحفظ مات سنة اثنتین وثمانین ومائتین

ابو جعفر القاری هو ابو جعفر یزید بن القعقاع القاری المدنی تابعی مشهور مولی عبد الله بن عیاش سمع ابن عمر وابن عباس رضی الله عنهما مالک بن انس وغیره القاری من القراء هو من

ابو جعفر عمیر بن یزید هو ابو جعفر عمیر بن یزید الخطمی سمع جماعة روی عنه شعبة وحماد ویحیی ...

ابو الجویریة هو ابو الجویریة حطان بن خفاف الجرمی تابعی سمع ابن مسعود ومعن بن یزید روی عنه جماعة الجویریة تصغیر جاریة حطان بکسر الحاء وتشدید الطاء المهملة وبالنون وخفاف بضم الخاء المعجمة وتخفیف الفاء الاولی والجرمی بفتح الجیم وسکون الراء۔

ابو الجوزاء هو ابو الجوزاء اوس بن عبد الله الازدی من اهل البصرة تابعی مشهور الحدیث سمع عائشة وابن عباس وابن عمرو روی عنه عمرو ابن مالک وغیره قتل سنة ثلاث وثمانین۔

جزء بن معاویة هو جزء بن معاویة التمیمی روی عنه بجالة له ذکر فی اخذ الدیة من المجوس جزء بفتح الجیم وسکون الزای المعجمة بعدها همزة وهو الصحیح وکذا یرویه اهل اللغة واهل الحدیث یقولونه بکسر الجیم وسکون الزای وبعدها یاء تحتها نقطتان قاله الدارقطنی وقال عبد الغنی بفتح الجیم وکسر الزای وبعدها یاء۔

جمیع بن عمیر هو جمیع بن عمیر التیمی من اهل الکوفة قال البخاری سمع عمر وعائشة روی عنه العلاء بن صالح وصدقة بن المثنی

ابن جریج هو ابن جریج اسمه عبد الملک بن عبد العزیز بن جریج المکی الفقیه احد الاعلام روی عن مجاهد وابن ابی ملیکة وعطاء وعنه جماعة قال ابن عیینة سمعته یقول ما دون العلم تدوینی احد مات سنة خمسین ومائة۔

جبیر بن نفیر هو جبیر بن نفیر الحضرمی ادرک الجاهلیة والاسلام هو من ثقات الشامیین وحدیثه فیهم مات سنة ثمانین بالشام روی عن ابی الدرداء وابی ذر وعنه جماعة نفیر بضم النون وفتح الفاء وسکون الیاء وبالراء۔

ابو جهل هو ابو جهل عمرو بن هشام بن المغیرة المخزومی الجاهلی المعروف کان یکنی بابی الحکم فکناه النبی صلعم ابا جهل فغلبت علیه هذه الکنیة۔

فصل فی الصحابیات

جویریة ام المؤمنین هی جویریة بنت الحارث ام المؤمنین سباها النبی صلی الله علیه وسلم فی غزوة المریسیع وهی غزوة بنی المصطلق فی سنة خمس فوقعت فی سهم ثابت بن قیس فکاتبها فقضی عنها النبی صلی الله علیه وسلم کتابتها ثم اعتقها وتزوجها وکان اسمها برة فغیره النبی صلی الله علیه وسلم فسماها جویریة وماتت فی ربیع الاول سنة ست وخمسین ولها خمس وستون سنة روی عنها ابن عباس وابن عمر وجابر

جدامة هی جدامة بنت وهب الاسدیة اسلمت بمکة وبایعت النبی صلی الله علیه وسلم وهاجرت فروت عنها عائشة جدامة بالجیم المضمومة والدال المهملة ویروی بالذال المعجمة ایضا قال الدارقطنی وهو تصحیف۔

حرف الحاء فصل فی الصحابة

حمزة بن عبد المطلب هو حمزة بن عبد المطلب وکنیته ابو عمارة عم رسول الله صلی الله علیه وسلم اخوه من الرضاعة ارضعتهما ثویبة مولاة ابی لهب هو اسد الله اسلم قدیما فی السنة الثانیة من البعث وقیل بل کان اسلام حمزة بعد دخول رسول الله صلی الله علیه وسلم دار الارقم فی السنة السادسة فاعتز الاسلام باسلامه شهد بدرا واستشهد یوم احد قتله وحشی بن حرب وکان اسن من رسول الله صلی الله علیه وسلم باربع سنین قال ابن عبد البر لا یصح هذا عندی لانه رضیع رسول الله صلی الله علیه وسلم الا ان یکون ثویبة ارضعتهما فی زمانین وقیل اسن منه بسنتین روی عنه علی وعباس وزید بن حارثة عمارة بضم العین وثویبة بضم الثاء المثلثة وفتح الواو وسکون الیاء تحتها نقطتان وبالباء الموحدة

حمزة بن عمرو الاسلمی هو حمزة بن عمرو الاسلمی یعد فی اهل الحجاز روی عنه جماعة مات سنة احدی وستین وله ثمانون سنة۔

حذیفة بن الیمان هو حذیفة بن الیمان اسم الیمان حسیل بالتصغیر والیمان لقبه وکنیة حذیفة ابو عبد الله العبسی بفتح العین وسکون الباء هو صاحب سر رسول الله صلی الله علیه وسلم روی عنه عمر بن الخطاب وعلی بن ابی طالب وابو الدرداء وغیرهم من الصحابة والتابعین مات بالمدائن وبها قبره سنة خمس وثلثین وقیل ست وثلثین بعد قتل عثمان رض باربعین لیلة۔

الحسن بن علی هو الحسن بن علی بن ابی طالب وکنیته ابو محمد سبط رسول الله صلی الله علیه وسلم وریحانته وسید شباب اهل الجنة ولد فی النصف من شهر رمضان سنة ثلث من الهجرة وهو اصح ما قیل فی ولادته ومات سنة خمسین وقیل سنة ثمان وخمسین وقیل تسع واربعین وقیل اربع واربعین ودفن بالبقیع روی عنه ابنه الحسن بن الحسن وابو هریرة وجماعة کثیرة ولما قتل ابوه علی بن ابی طالب بالکوفة بایعه الناس علی الموت اکثر من اربعین الفا وسلم الامر الی معاویة بن ابی سفیان فی النصف من جمادی الاولی سنة احدی واربعین۔

الحسین بن علی هو الحسین بن علی بن ابی طالب وکنیته ابو عبد الله سبط رسول الله صلی الله علیه وسلم وریحانته وسید شباب اهل الجنة ولد لخمس خلون من شهر شعبان سنة اربع وکانت فاطمة علقت به بعد ان ولدت الحسن بخمسین لیلة وقتل یوم الجمعة یوم عاشوراء سنة احدی وستین بکربلا من ارض العراق فیما بین الکوفة والحلة قتله

---

۱ فی الخلاصة له فی کل من الصحیحین فرد حدیث ۱۲ احمد

۲ وکان سبب اسلامه ان اباجهل اللعین آذی رسول الله صلی الله علیه وسلم یوما وشتمه فاحتمل ذلک ولم یجبه وجاریة الحمزة وقفت علی ذلک فاخبرت حمزة بذلک حین رجع من الصید فغضب وضرب راس ابی جهل بقوسه فشجه وقال انت تسب محمدا او تؤذیه وانا علی دینه فاتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فسر بذلک وعز به الاسلام وکف ایدی المشرکین والسنتهم عن ایذاء المسلمین ۱۲ الشیخ عبد الحق

۳ فی الخلاصة ذکر له ثلثة عشر حدیثا عن جده صلی الله علیه وسلم وابیه وخاله هند وعنه ابنه الحسن ابو الجوزاء ربیعة وابو وائل وابن سیرین ۱۲

۴ قال ابن حجر فی الخلاصة روی عن جده صلعم ثمانیة احادیث وعن ابیه وامه وعمر وعنه ابنه علی وابن ابنه زید وبنتاه سکینة وفاطمة ۱۲ احمد حسین

سنان بن انس النخعی ویقال سنان بن ابی سنان وقیل قتله شمر بن ذی الجوشن واجہز علیہ خولی بن یزید الاصبحی من حمیر حز راسه واتی به عبد الله بن زیاد وقال شعرا وقر رکابی فضة وذهبا • انی قتلت الملک المحجبا • قتلت خیر الناس اما وابا • وخیرهم اذ ینسبون نسبا وقیل انه قتل مع الحسین من ولده واخوته واهل بیته ثلثة وعشرون رجلا روی عنه ابوهریرة وابنه علی زین العابدین وفاطمة وسکینة بنتاه وکان للحسین یوم قتل ثمان وخمسون سنة وقضی الله تعالی ان قتل عبد الله بن زیاد یوم عاشوراء سنة سبع وستین قتله ابراهیم بن مالک الاشتر النخعی فی الحرب وبعث براسه الی المختار وبعث به المختار الی ابن الزبیر وبعث به ابن الزبیر الی علی بن الحسین خولی بفتح الخاء المعجمة وسکون الواو وکسر اللام تشدید الیاء وسکینة بضم السین المهملة وفتح الکاف وسکون الیاء وبالنون۔

حسان بن ثابت هو حسان بن ثابت یکنی ابا الولید الانصاری الخزرجی شاعر رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو من فحول الشعراء قال ابو عبیدة اجمعت العرب علی ان اشعر اهل المدر حسان بن ثابت روی عنه عمر وابوهریرة وعائشة ومات قبل الاربعین فی خلافة علیؓ وقیل سنة خمسین وله مائة وعشرون سنة عاش منها ستین سنة فی الجاهلیة وستین فی الاسلام۔

الحکم بن سفیان هو الحکم بن سفیان الثقفی ویقال سفیان بن الحکم ویقال انه لم یسمع من النبی صلی الله علیه وسلم قال ابن عبد البر وسماعه عندی صحیح۔

الحکم بن عمرو الغفاری هو الحکم بن عمرو الغفاری ولیس غفاریا انما هو من ولد نعیلة اخی غفار بن ملیل ملیل بضم المیم وفتح اللام الاولی عداده فی اهل البصرة ومات بمرو ویقال بالبصرة سنة خمسین دفن هو وبریدة الاسلمی بمرو فی موضع واحد روی عنه جماعة۔

حنظلة بن الربیع هو حنظلة بن الربیع التمیمی یقال له الکاتب لانه کتب الوحی لرسول الله صلی الله علیه وسلم وانتقل الی الکوفة ثم خرج منها الی قرقیسیا وسکنها ومات فی زمن معاویة روی عنه ابو عثمان النهدی ویزید بن الشخیر۔

حاطب بن ابی بلتعة هو حاطب بن ابی بلتعة واسم ابی بلتعة عمرو وقیل راشد اللخمی شهد بدرا والخندق وما بینهما من المشاهد مات سنة ثلثین بالمدینة وهو ابن خمس وستین سنة روی عنه نفر۔

حویصة هو حویصة بن مسعود بن کعب الانصاری الحارثی اخو محیصة وکان حویصة اکبر سنا من اخیه واسلم بعد محیصة شهد احدا والخندق وما بعدهما من المشاهد روی عنه محمد بن سهل وغیره حویصة بضم الحاء وفتح الواو وتشدید الیاء تحتها نقطتان وکسرها وبالصاد المهملة۔

حبیش بن خالد هو حبیش بن خالد الخزاعی قتل یوم فتح مکة مع خالد بن الولید روی عنه ابنه هشام حبیش بضم الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وسکون الیاء والشین المعجمة۔

حبیب بن مسلمة هو حبیب بن مسلمة القرشی الفهری بکسر الفاء وکان یقال له حبیب الروم لکثرة مجاهدته ایاهم وکان فاضلا مجاب الدعوة مات بالشام سنة اثنتین واربعین روی عنه ابن ابی ملیکة وغیره

حکیم بن حزام هو حکیم بن حزام یکنی ابا خالد القرشی الاسدی وهو ابن اخی خدیجة ام المؤمنین ولد فی الکعبة قبل الفیل بثلث عشرة سنة وکان من اشراف قریش ووجوهها فی الجاهلیة والاسلام وتاخر اسلامه الی عام الفتح ومات بالمدینة فی داره سنة اربع وخمسین وله مائة وعشرون سنة ستون فی الجاهلیة وستون فی الاسلام وکان عاقلا فاضلا تقیا حسن اسلامه بعد ان کان من مولفة قلوبهم اعتق فی الجاهلیة مائة رقبة وحمل علی مائة بعیر روی عنه نفر۔

حکیم بن معاویة هو حکیم بن معاویة النمیری قال البخاری فی صحبته نظر روی عنه ابن اخیه معاویة بن حکیم وقتادة۔

حصین بن وحوح هو حصین بن وحوح الانصاری حدیثه فی المدنیین یقال انه قتل بالتعذیب۔

حبشی بن جنادة هو حبشی بن جنادة رای النبی صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع وله صحبة عداده فی اهل کوفة روی عنه جماعة

حجاج بن عمرو هو الحجاج بن عمرو الانصاری المازنی یعد فی اهل المدینة حدیثه عند الحجازیین روی عنه جماعة۔

حارثة بن سراقة هو حارثة بن سراقة الانصاری والربیع امه هی عمة انس بن مالک شهد بدرا وقتل فیها شهیدا وهو اول من قتل من الانصار یومئذ وقد جاء فی صحیح البخاری ان اسم امه الربیع والذی کتب فی اسماء الصحابة الربیع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشدید الیاء تحتها نقطتان وکسرها۔

حارثة بن وهب هو حارثة بن وهب الخزاعی اخو عبید الله بن عمر ابن الخطاب لامه عداده فی الکوفیین روی عنه ابو اسحق السبیعی بفتح السین وکسر الباء الموحدة۔

حارثة بن النعمان هو حارثة بن النعمان شهد بدرا واحدا والمشاهد کلها وکان من فضلاء الصحابة له ذکر فی باب البر والصلة روی انه قال مررت علی رسول الله صلی الله علیه وسلم ومعه جبرئیل جالس بالمقاعد فسلمت علیه واجزت فلما رجعت وانصرف النبی صلی الله علیه وسلم قال لی هل رأیت الذی کان معی قلت نعم قال فانه جبرئیل وقد رد علیک السلام وکان قد کف بصره۔

حارث بن الحارث هو حارث بن حارث الاشعری یعد فی الشامیین روی عنه ابو سلام الحبشی وغیره۔

الحارث بن هشام هو الحارث بن هشام المخزومی اخو ابی جهل بن هشام عداده فی اهل الحجاز کان شریفا مذکورا اسلم یوم الفتح استامنت له ام هانی بنت ابی طالب فامنه النبی صلی الله علیه وسلم وخرج الی الشام وقتل بالیرموک سنة خمس عشرة واعطاه النبی صلی الله علیه وسلم مائة من الابل کما اعطی المولفة قلوبهم وکان منهم ثم حسن اسلامه وخرج الی الشام فی زمن عمر بن الخطاب راغبا فی الجهاد فخرج اهل مکة یبکون لفراقه فقال انها النقلة الی الله تعالی وما کنت لاوثر علیکم احدا فلم یزل بالشام مجاهدا الی ان مات۔

الحارث بن کلدة هو الحارث بن کلدة الثقفی الطبیب مولی ابی بکرله ذکر فی کتاب الاطعمة وقد اورده ابن منده وابن الاثیر وغیرهما فی اسماء الصحابة فقال ابن عبد البر عندی ذکر ابنه الحارث بن کلدة الصحابی واما ابوه الحارث بن کلدة فمات فی اول الاسلام ولم یصح اسلامه کلدة بفتح الکاف وفتح اللام والدال المهملة۔

ابو حبة هو ابو حبة ثابت بن النعمان الانصاری البدری وفی کنیته واسمه خلاف کثیر ذکره ابن اسحق فیمن شهد بدرا فذکره بکنیته ولم یسمه وحبة بفتح الحاء وتشدید الباء الموحدة وقیل هو بالنون وقیل بالیاء تحتها نقطتان والاول اکثر قتل یوم احد۔

ابو حمید هو ابو حمید عبد الرحمن بن سعد الانصاری الخزرجی الساعدی غلبت علیه کنیته روی عنه جماعة مات فی آخر ولایة معاویة۔

ابو حذیفة هو ابو حذیفة بن عتبة بن ربیعة قیل اسمه مهشم وقیل هشیم وقیل هاشم کان من فضلاء الصحابة شهد بدرا واحدا والمشاهد کلها وقتل یوم الیمامة شهیدا وهو ابن ثلث وخمسین سنة۔

ابو حنظلة هو سهل بن عبد الله الحنظلیة وهی ام جده بها یعرف

فصل فی التابعین

الحارث بن سوید هو الحارث بن سوید التیمی الکوفی من

لـه وباع مرة دار ابنین الف درهم من معاویة فتصدق بهافی سبیل الله وکان مع المشرکین یوم بدر فنجا من القتل واذا حلف بعد ان اسلم یقول انا والذی نجانی یوم بدر ۱۲ منه

ای عروة بن الزبیر وسعید ابن المسیب وابن سیرین وغیرهم ۱۲ عبد الحق

كبار التابعين وثقاتهم روى عن ابن مسعود وعنه ابراهيم التيمي مات آخر ايام عبد الله بن الزبير۔

حارث بن مسلم هو الحارث بن مسلم التيمي حديثه في الشاميين روى عنه عبد الرحمن بن حسان۔

الحارث بن الاعور هو الحارث بن عبد الله الاعور الحارثي الهمداني من اشتهر بصحبة علي بن ابي طالب ويقال انه سمع منه اربعة احاديث وروى عن ابن مسعود وعنه عمرو بن مرة والشعبي قال النسائي وغيره ليس بالقوي وقال ابن ابي داؤد كان افقه الناس وافرض الناس واحسب الناس مات بالكوفة سنة خمس وستين۔

حارث بن شهاب هو الحارث بن شهاب الحرمي روى عن ابي اسحق وعاصم بن بهدلة وعنه طالوت والعيشي وا حم ضعفوه۔

حارث بن وجيه هو الحارث بن وجيه الراسي روى عن مالك بن دينار وعنه المقدمي ونصر بن علي ضعفوه۔

حارثة بن مضرب هو الحارثة بن مضرب العبدي الكوفي تابعي مشهور سمع عليا وابن مسعود وغيرهما حديثه عند اهل الكوفة۔

حارثة بن ابي الرجال هو حارثة بن ابي الرجال روى عن ابيه وجدته عمرة وعنه ابن نمير ويعلى بن عبيد وعدة ضعفوه۔

حفص بن عاصم هو حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي من اجلة التابعين ثقة مجمع عليه كثير الحديث سمع ابن عمر رضـ۔

حفص بن سليمان هو حفص بن سليمان يكنى ابا عمرو الاسدي مولاهم روى عن علقمة بن مرثد وقيس بن مسلم وعنه نفر ثبت في القراءة لا في الحديث قال البخاري تركوه مات سنة مائة وثمان وله تسعون سنة۔

حنش بن عبد الله هو حنش بن عبد الله السبائي قيل انه كان مع علي بن ابي طالب بالكوفة وقدم مصر بعد قتل علي مات سنة مائة۔

حكيم بن معاوية هو حكيم بن معاوية القشيري واعرابي حسن الحديث روى عن ابيه سمع منه ابنه بهز الجريري۔

حكيم بن الاثرم هو حكيم بن الاثرم روى عن ابي تميمة والحسن وعنه عوف وحماد بن سلمة صدوق۔

حكيم بن ظهير هو الحكيم بن ظهير الفزاري روى عن علقمة بن مرثد وزيد ابن رفيع وعنه محمد بن الصباح الدولابي قال البخاري تركوه۔

حرام بن سعيد هو حرام بن سعيد محيصة يكنى ابا نعيم الانصاري الحارثي تابعي روى عن ابيه والبراء بن عازب وعنه الزهري مات سنة ثلث عشرة ومائة وهو ابن سبعين سنة حرام ضد حلال۔

حماد بن سلمة هو حماد بن سلمة بن دينار ويكنى ابا سلمة الربعي مولى ربيعة بن مالك وهو ابن اخت حميد الطويل من اعلام البصريين وائمتهم كثير الحديث واسع الرواية مشهور بالسنة والعبادة مات سنة تسع وتسعين ومائة سمع ثابتا وحميد الطويل وقتادة روى عنه يحيى بن سعيد وابن المبارك ووكيع۔

حماد بن زيد هو حماد بن زيد الازدي احد الاعلام الاثبات روى عن ثابت البناني وغيره وعنه ابن المبارك ويحيى بن سعيد ولد في زمن سليمان بن عبد الملك ومات سنة تسع وتسعين ومائة وكان ضريرا۔

حماد بن ابي سليمن هو حماد بن ابي سليمن واسم ابي سليمان مسلم الاشعري مولى ابراهيم بن ابي موسى الاشعري كوفي يعد في التابعين سمع جماعة روى عنه شعبة والثوري وغيرهما كان اعلم الناس برأي ابراهيم النخعي يقية مات سنة عشرين ومائة۔

حماد بن ابي حميد هو حماد بن ابي حميد المدني روى عن زيد بن اسلم وغيره وعنه القعنبي وعدة ضعفوه۔

حميد بن عبد الرحمن هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني هو من كبار التابعين مات سنة خمس ومائة وهو ابن ثلث وسبعين سنة۔

حميد بن عبد الرحمن هو حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري من ثقات البصريين وائمتهم تابعي جليل من قدماء التابعين روى عن ابي هريرة وابن عباس۔

الحسن البصري هو الحسن البصري بن ابي الحسن ابو سعيد مولى زيد بن ثابت ابو يسار من سبي ميسان اعتقته الربيع بنت النضر ولد الحسن بسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب بالمدينة وحنكه عمر بيده وكانت امه تخدم ام سلمة ام المؤمنين فربما غابت فتعطيه ام سلمة ثديها تعلله بها الى ان تجئ امه فيدر عليه ثديها فيشربه فكانوا يقولون ان الذي بلغ الحسن من الحكمة من بركة ذلك قدم البصرة بعد قتل عثمان وقيل انه لقي عليا بالمدينة واما بالبصرة فان رؤيته اياه لم تصح لانه كان في وادي القرى متوجها نحو البصرة حين قدم علي بن ابي طالب البصرة روى عن الصحابة مثل ابي موسے وانس بن مالك وابن عباس وغيرهم وعنه خلق كثير من التابعين وتابعيهم وهو امام

وقته في كل فن وعلم وزهد وورع وعبادة مات في رجب سنة عشر ومائة۔

الحسن بن علي بن راشد هو الحسن بن علي بن راشد الواسطي روى عن ابي الاحوص وهشيم وعنه ابو داؤد والنسائي صدوق مات سنة سبع وثلثين ومائتين۔

الحسن بن علي الهاشمي هو الحسن بن علي الهاشمي روى عن الاعرج وعنه مسلم بن قتيبة قال البخاري هو منكر الحديث۔

الحسن بن ابي جعفر هو الحسن بن ابي جعفر الجفري روى عن نافع وابن الزبير وعنه ابن مهدي وغيره ضعفوه وكان صالحا مات سنة سبع وستين ومائة۔

حنظلة بن قيس الزرقي هو حنظلة بن قيس الزرقي الانصاري من ثقات اهل المدينة وتابعيهم سمع نافع بن خديج وغيره روى عنه يحيى بن سعيد وغيره

حبيب بن سالم هو حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير وكاتبه روى عنه محمد بن المنتشر وغيره۔

حرب بن عبيد الله هو حرب بن عبيد الله الثقفي مختلف في اسمه في حديثه روى حديثه عطاء بن السائب وقد اختلف عنه فرواه سفين بن عيينة عن عطاء عن حرب عن خال له عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو الاحوص عن عطاء عن حرب عن جده ابي امه عن ابيه وقال حرب عن عطاء عن حرب بن هلال الثقفي عن ابي امه وجاء في رواية ابي داؤد عن حرب بن عبيد الله عن جده ابي امه عن ابيه وهو الاشهر وحديثه في العشور على اليهود والنصارى۔

الحجاج بن حسان هو الحجاج بن حسان الحنفي يعد في البصريين تابعي سمع انس بن مالك وغيره وعنه يحيى بن سعيد ويزيد بن هارون۔

حجاج بن الحجاج هو الحجاج بن الحجاج الاحول الاسلمي وقيل الباهلي البصري روى عن الفرزدق وقتادة وعدة وعنه ابراهيم بن طهمان ويزيد بن زريع وثقوه توفي سنة احدى وثلثين ومائة

حجاج بن يوسف هو الحجاج بن يوسف الثقفي عامل عبد الملك ابن مروان على العراق وخراسان وبعده ابنه الوليد مات بواسط في شوال سنة خمس وتسعين عمره اربع وخمسون سنة له ذكر في باب مناقب قريش وذكر القبائل ويجئ قصة موته في حرف السين في ذكر سعيد بن جبير

الوجية هو ابو جحية واسمه عمرو بن نصر الخارقي الهمداني روى عن علي بن ابي طالب

ابو حرة هو ابو حرة بضم الحاء وتشديد الراء واسمه حنيفة الرقاشي روى عن عمه حديثه في باب الغصب الا لا تظلموا الا لا يحل مال امرء الا بطيب نفس منه

ك روى عن ابيه وامه وابي هريرة وزيد بن ثابت وابي سعيد الخدري وعنه القاسم ابن محمد وسالم ابن عبد الله وهما من اقرانه وبنوه عمرو رياح وعيسے وابان وغيرهم وروى الجماعة ۱۲ عبد الحق رح

ك روى عنه وعن غيره وروى عنه قتادة وغيره وثقه ابو حاتم وقال البخاري فيه نظر روى له الاربعة وقال ابن عدي ليس في متون احاديثه حديث منكر بل اضطرب فيه الاسانيد ما يروى عنه۔ ۱۲

ابن حزم ہو ابو بکر بن محمد بن عمرو بن حزم روی عن ابی حیۃ وابن عباس و عنہ الزہری۔

فصل فی الصحابیات

حفصۃ بنت عمر ہی ام المومنین حفصۃ بنت عمر بن الخطاب و امہا زینب بنت مظعون کانت قبل رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم تحت خنیس بن حذافۃ السہمی ہاجرت معہ و مات عنہا بعد غزوۃ بدر فلما تأیمت ذکرہا عمر علی ابی بکر و عثمان فلم یجبہ واحد منہما فخطبہا رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم فانکحہ ایاہا فی سنۃ ثلث و طلقہا تطلیقۃ واحدۃ ثم راجعہا اذ نزل علیہ الوحی یقول راجع حفصۃ فانہا صوامۃ قوامۃ وانہا زوجتک فی الجنۃ روی عنہا جماعۃ من الصحابۃ والتابعین و ماتت فی شعبان سنۃ خمس و اربعین و ہی ابنۃ ستین سنۃ۔

حلیمۃ ہی حلیمۃ بنت ابی ذویب مرضعۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد ان ارضعتہ ثویبۃ مولاۃ ابی لہب وہی حلیمۃ التی ارضعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم بلبنہ عبد اللہ بن الحارث و اختہ التی کانت تحضنہ الشیماء ثم ردتہ الی امہ بعد سنتین و شہرین و قیل بعد خمس سنین روی عنہا عبد اللہ بن جعفر ولہا ذکر فی باب البر والصلۃ۔

ام حبیبۃ ہی ام حبیبۃ ام المومنین اسمہا رملۃ بنت ابی سفیان بن صخر بن حرب و امہا صفیۃ بنت ابی العاص عمۃ عثمان بن عفان و قد اختلف فی وقت نکاح رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایاہا و موضع العقد فقیل انہا بارض الحبشۃ سنۃ ست وزوجہ منہا النجاشی و امہرہا اربع مائۃ دینار و قیل اربع مائۃ الاف درہم من عندہ و بعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم شرحبیل بن حسنۃ فجاء بہا الیہ دخل بہا بالمدینۃ و قیل انہ عقد علیہا بالمدینۃ و زوجہا منہا عثمان بن عفان و ماتت بالمدینۃ سنۃ اربع و اربعین روی عنہا جماعۃ کثیرۃ

ام الحصین ہی ام الحصین بنت اسحق الاحمسیۃ روی عنہا ابنہا یحیی ابن الحصین و غیرہ شہدت حجۃ الوداع۔

ام حرام ہی ام حرام بنت ملحان بن خالد النجاریۃ وہی اخت ام سلیم اسلمت و بایعت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقیل فی بیتہا و ہی زوجۃ عبادۃ بن صامت ماتت غازیۃ مع زوجہا بارض الروم و قبرہا بقبرس روی عنہا ابن اختہا انس بن مالک و زوجہا عبادۃ قال ابن عبد البر لا اقف لہا علی اسم صحیح غیر کنیتہا و کان موتہا فی خلافۃ عثمان ملحان بکسر المیم و سکون اللام و بالحاء المہملۃ و بالنون۔

حمنۃ ہی حمنۃ بنت جحش اخت زینب زوج النبی صلعم الاسدیۃ کانت تحت مصعب بن عمیر فقتل عنہا یوم احد فتزوجہا طلحۃ بن عبید اللہ۔

فصل فی التابعیات

حسناء ہی حسناء بنت معاویۃ الصریمیۃ روت عن عمہا عن النبی صلے اللہ علیہ وسلم روی عنہا عوف الاعرابی حدیثہا فی البصریین ہکذا اوردہا ابن ماکولا فی حسناء و ذکرہا الحازمی فقال فنسلہ بنت معویۃ و یقال حسناء الصریمیۃ و عمہا الحارث و سلیم الصریمیۃ بفتح الصاد المہملۃ و کسر الراء و حسناء فعلاء من الحسن و خنساء بالخاء المعجمۃ و تقدیم النون علی السین۔

حفصۃ بنت عبد الرحمن ہی حفصۃ بنت عبد الرحمن بن ابی بکر الصدیق زوجۃ المنذر بن الزبیر بن العوام۔

ام الحریر ہی ام الحریر بفتح الحاء و کسر الراء الاولی مولاۃ طلحۃ بن مالک روت عن مولاہا و روی حدیثہا محمد بن ابی رزین عن امہا عنہا حدیثہا فی اشراط الساعۃ۔

حرف الخاء فصل فی الصحابۃ

خالد بن الولید ہو خالد بن الولید القرشی المخزومی و امہ لبابۃ الصغری اخت میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان احد اشراف قریش فی الجاہلیۃ سماہ رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم سیف اللہ مات سنۃ احدی و عشرین و اوصی الی عمر بن الخطاب روی عنہ ابن خالتہ ابن عباس و علقمۃ و جبیر بن نفیر۔

خالد بن ہوذۃ ہو خالد بن ہوذۃ العامری قدم ہو و اخوہ حرملۃ علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم العبد الامۃ و کتب لہ العہد۔

خلاد بن السائب ہو خلاد بن السائب بن الخلاد الخزرجی روی عن ابیہ زید بن خالد و عنہ حبان بن واسع و غیرہ۔

خباب بن الارت ہو خباب بن الارت یکنی ابا عبد اللہ التمیمی و انما لحقہ سباء فی الجاہلیۃ فاشترتہ امرأۃ من خزاعۃ فاعتقتہ اسلم قبل دخول النبی صلی اللہ علیہ وسلم دار الارقم و ہو ممن عذب فی اللہ علی اسلامہ فصبر نزل الکوفۃ و مات بہا سنۃ سبع و ثلثین و لہ ثلث و سبعون سنۃ روی عنہ جماعۃ۔

خارجۃ بن حذافۃ ہو خارجۃ بن حذافۃ القرشی العدوی کان احد فرسان قریش یقال انہ کان یعدل بالف فارس و عدادہ فی اہل مصر ہو الذی قتلہ الخارجی ظنا منہ انہ عمرو بن العاص و الخارجی ہو احد الثلثۃ الذین اتفقوا علی قتل علی و معاویۃ و عمرو بن العاص و توجہ کل واحد منہم الی واحد من الثلثۃ فنفذ قضاء اللہ عز و جل فی علی دونہما و کان قتل خارجۃ فی سنۃ اربعین۔

خزیمۃ بن ثابت ہو خزیمۃ بن ثابت یکنی ابا عمارۃ الانصاری الاوسی یعرف بذی الشہادتین شہد بدرا و ما بعدہا کان مع علی یوم صفین فلما قتل عمار بن یاسر جرد سیفہ فقاتل حتی قتل روی عنہ بنوہ عبد اللہ و عمارۃ و جابر بن عبد اللہ خزیمۃ بضم الخاء و فتح الزای و عمارۃ بضم العین۔

خزیمۃ بن جزء ہو خزیمۃ بن جزء یکنی ابا عبد اللہ السلمی روی عنہ اخوہ حبان بن جزء یعد فی الواحدان جزء بفتح الجیم و سکون الزای و بعدہا ہمزۃ و اصحاب الحدیث یقولون جزی بفتح الجیم و کسر الزای و بعدہا یاء قالہ عبد الغنی و قال الدارقطنی بکسر الجیم و سکون الزای و حبان بکسر الحاء المہملۃ و تشدید الباء الموحدۃ۔

خزیم بن الاخرم ہو خزیم بن الاخرم بن شداد بن عمرو بن فاتک الاسدی و قد ینسب الی جدہ فیقال خزیم بن فاتک و عدادہ فی الشامیین و قیل فی الکوفیین روی عنہ جماعۃ۔

خبیب بن عدی ہو خبیب بن عدی الانصاری الاوسی شہد بدرا و اسر فی غزوۃ الرجیع سنۃ ثلث فانطلق بہ الی مکۃ فاشتراہ بنو الحارث بن عامر و کان خبیب قد قتل الحارث یوم بدر کافرا فاشتراہ بنوہ لیقتلوہ بہ فاقام عندہم اسیرا ثم صلبوہ بالتنعیم و ہو اول من صلب فی الاسلام روی عنہ الحارث بن البرصاء روی فی صحیح البخاری ان خبیبا استعار من بعض بنات الحارث موسی یستحد بہا فاخذ ابنا لہا و ہی غافلۃ فاجلسہ علی فخذہ والموسی بیدہ ففزعت امہ فزعۃ عرفہا خبیب فی وجہہا فقال اتخشین ان اقتلہ ما کنت لافعل ذلک فقالت و اللہ ما رأیت اسیرا قط خیرا من خبیب و اللہ لقد وجدتہ یوما یاکل من قطف عنب فی یدہ فانہ لموثق بالحدید و ما بمکۃ من ثمر و کان تقول انہ لرزق من اللہ رزقہ خبیبا فلما اخرجوہ من الحرم لیقتلوہ فی الحل قال خبیب ذرونی ارکع رکعتین فترکوہ فرکعہما فقال و اللہ لو لا ان یحسبوا ان ما بی جزع لزدت ثم قال اللہم احصہم عددا و اقتلہم بددا و لا تبق منہم احدا و قال شعر

فلست ابالی حین اقتل مسلما ٭ علی ای شق کان فی اللہ مضجعی

و ذلک فی ذات الالہ و ان یشاء ٭ یبارک علی اوصال شلو ممزع

و کان خبیب ہو الذی سن الرکعتین لکل امرئ مسلم قتل صبرا۔

خنیس بن حذافۃ ہو خنیس بن حذافۃ السہمی القرشی کان زوج حفصۃ بنت عمر بن الخطاب قبل النبی صلی اللہ علیہ وسلم شہد بدرا ثم احدا فجرح ثم مات بالمدینۃ من جراحۃ و لا عقب لخنیس معغر

ابو خراش ہو ابو خراش حدرد الاسلمی صحابی خراش بکسر الخاء المعجمۃ و تخفیف الراء و بالشین المعجمۃ و حدرد بفتح الحاء و سکون الدال

لہ روت من رباہا صلے اللہ علیہ وسلم ما لا یحصی و کثیر منہا انہ صلے اللہ علیہ وسلم کان یمص ثدیہا الیمنی و لم یمص الیسری کان یترکہا لاخیہ و منہا انہ لم یلوث علی عادۃ الاطفال ثوبہ ببول و غائط و لما حان تکلم قال یوما اللہ اکبر الحمد للہ رب العالمین و قال لیلۃ فی نصفہا لا الہ الا اللہ قد نامت العیون و الرحمن لا تاخذہ سنۃ و لا نوم و امثال ذلک و کان شق صدرہ صلی اللہ علیہ وسلم اول احیان الرضاعۃ ۱۲ عبد الحق

لہ ثم قام الیہ ابو سروعۃ عقبۃ ابن الحارث فقتلہ و روے انہ قال خبیب عند قتلہ اللہم انی لا اجد من یبلغ رسولک منی السلام فبلغہ و فی روایۃ الاسد عن عن عروۃ اخبر جبرئیل النبی صلی اللہ علیہ وسلم من ذلک فارسل احدا لیجیئ بجسدہ فلما اتی لمکۃ رأی قریشا یشربون الخمر فی مکان صلب فلما مکروا و ناموا انزلہ من خشبتہ فابتلعہ الارض و قیل فوقع الی الارض ثم التفت فلم یر مکانہ فکانہ ابتلعہ الارض و فیہ اقوال ۱۲ عبد الحق

لہ فی الخلاصۃ لہا ستون حدیثا اتفقا علی ثلثۃ و انفرد مسلم بستۃ ۱۲ احمد حسن

المہملتین و فتح الراء۔

ابو خلاد ہو ابو خلاد رجل من الصحابۃ قال ابن عبد البر لا اقف علی اسمہ و لا نسبہ حدیثہ عند یحییٰ بن سعید عن ابی فروۃ عن ابی خلاد قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا رایتم المؤمن اعطی زہدا فی الدنیا و قلۃ منطق فاقتربوا فانہ یلقی الحکمۃ و فی روایۃ سلم لکن بین فروۃ و ابی خلاد ابو مریم و ہذا اصح

فصل فی التابعین

خثیمۃ بن عبد الرحمٰن ہو خثیمۃ بن عبد الرحمٰن بن ابی سبرۃ الجعفی کان اسم ابی سبرۃ یزید بن مالک و کان خثیمۃ من کبار التابعین مات قبل ابی وائل سمع علیا و ابن عمر و غیرہما و عنہ الاعمش و منصور و عروۃ بن مرۃ و ورث مائتی الف فانفقہا علی العلماء، خثیمۃ بفتح الخاء و سکون الیاء تحتہا نقطتان و فتح الثاء المثلثۃ و سبرۃ بفتح السین المہملۃ و سکون الباء الموحدۃ۔

خالد بن معدان ہو خالد بن معدان یکنی ابا عبد اللہ الشامی الکلاعی من اہل حمص قال لقیت سبعین رجلا من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم و کان من ثقات الشامیین مات بالطرسوس[۲] و تخفیف الدال المہملۃ۔

خالد بن عبد اللہ ہو خالد بن عبد اللہ الواسطی الطحان روی عن حصین و غیرہ کان من خیار عباد اللہ الصالحین یقال انہ اشتری نفسہ من اللہ ثلث مرات فتصدق بوزن نفسہ فضۃ مات سنۃ سبع و سبعین و مائۃ و قیل ثنتین و ثمانین و مائۃ و کان مولدہ سنۃ عشر و مائۃ۔

خارجۃ بن زید ہو خارجۃ بن زید بن ثابت الانصاری المدنی تابعی جلیل القدر ادرک زمن عثمان و سمع اباہ و غیرہ من الصحابۃ و ہو احد فقہاء المدینۃ السبعۃ[۳] ثبت ثقۃ روی عنہ الزہری مات سنۃ تسع و تسعین۔

خارجۃ بن الصلت ہو خارجۃ بن الصلت البرجمی من البراجم و ہو من بنی تمیم تابعی روی عن ابن مسعود و عن عمہ و عنہ الشعبی حدیثہ عند اہل الکوفۃ۔

خشف بن مالک ہو خشف بن مالک الطائی روی عن ابیہ و عمر و عمرو بن مسعود و عنہ زید بن جبیر ثقۃ خشف بکسر الخاء و سکون الشین المعجمۃ و بالفاء۔

ابو خزامۃ ہو ابو خزامۃ بن یعمر احد بنی الحارث بن سعد روی عن ابیہ و عنہ الزہری و ہو تابعی خزامۃ بکسر الخاء و تخفیف الزای۔

ابو خلدۃ ہو ابو خلدۃ خالد بن دینار التیمی السعدی البصری الخیاط من الخیاطۃ من ثقات التابعین روی عن انس و عنہ وکیع و غیرہ خلدۃ بفتح الخاء و سکون اللام۔

ابن خطل ہو عبد اللہ بن خطل التیمی مشرک امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بقتلہ یوم فتح مکۃ فقتل خطل بفتح الخاء و فتح الطاء المہملۃ۔

فصل فی الصحابیات

خدیجۃ بنت خویلد ہی ام المؤمنین خدیجۃ بنت خویلد بن اسد القرشیۃ کانت تحت ابی ہالۃ بن زرارۃ ثم تزوجہا عتیق بن عائذ ثم تزوجہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم و لہا یومئذ من العمر اربعون سنۃ و بعض اخری و کان لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خمس و عشرون سنۃ و لم ینکح صلی اللہ علیہ وسلم قبلہا امراۃ و لا نکح علیہا حتی ماتت و ہی اول من آمن من کافۃ الناس ذکرہم و اناثہم و جمیع اولادہ منہا غیر ابراہیم فانہ من ماریۃ و ماتت بمکۃ قبل الہجرۃ بخمس سنین و قیل باربع سنین و قیل بثلث و کان قد مضی من النبوۃ عشر سنین و کان لہا من العمر خمس و ستون سنۃ و کانت مدۃ مقامہا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خمسا و عشرین سنۃ و دفنت بالحجون[۱]۔

خولۃ بنت حکیم ہی خولۃ بنت حکیم امراۃ عثمان بن مظعون کانت امراۃ صالحۃ فاضلۃ روی عنہا جماعۃ۔

خولۃ بنت ثامر ہی خولۃ بنت ثامر الانصاریۃ حدیثہا عند اہل المدینۃ روی عنہا النعمان بن ابی عیاش الزرقی و قیل ہی خولۃ بنت قیس بن بنی مالک بن النجار و ثامر لقب قیس و الصحیح انہما ثنتان۔

خولۃ بنت قیس ہی خولۃ بنت قیس الجہنیۃ حدیثہا عند اہل المدینۃ روی عنہا النعمان بن خربوذ بضم الخاء المعجمۃ و بالراء و الذال المعجمۃ

خنساء بنت خذام ہی خنساء بنت خذام بن خالد الانصاریۃ الاسدیۃ[۵] حدیثہا فی المدنیین روی عنہا ابو ہریرۃ و عائشۃ و غیرہما خنساء بفتح الخاء و سکون النون و بالسین المہملۃ و المد و خذام بکسر الخاء و تخفیف الذال المعجمتین۔

ام خالد ہی ام خالد بنت خالد بن سعید بن العاص الامویۃ و ہی مشہورۃ بکنیتہا ولدت بارض الحبشۃ و قدم بہا الی المدینۃ و ہی صغیرۃ ثم تزوجہا الزبیر بن العوام روی عنہا نفر۔

حرف الدال فصل فی الصحابۃ رض

دحیۃ الکلبی ہو دحیۃ بن خلیفۃ الکلبی من کبار الصحابۃ شہد احدا و ما بعدہا من المشاہد بعثہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی قیصر فی المدۃ و ذالک فی سنۃ ست فآمن بہ قیصر و ابت بطارقتہ فلم یؤمن و ہو الذی کان ینزل جبرئیل علی صورتہ نزل الشام و بقی ایام معاویۃ روی عنہ نفر من التابعین دحیۃ بکسر الدال و سکون الحاء المہملۃ و بالیاء تحتہا نقطتان کذا یرویہ اکثر الحدیث و اہل اللغۃ و قیل ہو بالفتح۔

ابو الدرداء ہو ابو الدرداء عویمر بن عامر الانصاری الخزرجی و شہر بکنیتہ و الدرداء ابنتہ تاخر اسلامہ قلیلا فکان آخر اہل دارہ اسلاما و حسن اسلامہ و کان فقیہا عالما حکیما سکن الشام و مات بدمشق سنۃ اثنتین و ثلثین[۳]۔

فصل فی التابعین

داؤد بن صالح ہو داؤد بن صالح بن دینار التمار مولی الانصاری المدنی روی عن سالم بن عبد اللہ و عن ابیہ و امہ۔

داؤد بن الحصین ہو داؤد بن الحصین مولی عمرو بن عثمان بن عفان روی عن عکرمۃ و عنہ مالک و غیرہ مات سنۃ خمس و ثلثین و مائۃ و لہ اثنتان و سبعون سنۃ

ابن الدیلمی ہو الضحاک بن فیروز تابعی حدیثہ فی المصریین روی عن ابیہ الدیلمی بفتح الدال منسوب الی الدیلم و ہو الجبل المعروف من الناس و فیروز بفتح الفاء و سکون الیاء تحتہا نقطتان بضم الراء و بالزای

ابو داؤد الکوفی ہو ابو داؤد نفیع بن الحارث الاعمی الکوفی روی عن عمران بن حصین و ابی برزۃ و عنہ الثوری و شریک ترکوہ کان یترفض ذکر فی کتاب العلم

فصل فی الصحابیات

ام الدرداء ہی ام الدرداء اسمہا خیرۃ بنت ابی حدرد الاسلمیۃ و ہی زوجۃ ابی الدرداء کانت من فضلاء النساء و الصحابیات و عقلائہن و ذوات الرای منہن مع العبادۃ و النسک روی عنہا جماعۃ و ماتت قبل ابی الدرداء بسنتین و کان وفاتہا بالشام فی خلافۃ عثمان،

حرف الذال فصل فی الصحابۃ رض

ابو ذر الغفاری ہو ابو ذر جندب بن جنادۃ و ہو من اعلام الصحابۃ و زہادہم و المہاجرین و سلم قدیما بمکۃ یقال کان خامسا فی الاسلام ثم انصرف الی قومہ فاقام عندہم الی ان قدم المدینۃ علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد الخندق ثم سکن الربذۃ الی ان مات بہا سنۃ اثنتین و ثلثین فی خلافۃ عثمان و کان یتعبد قبل مبعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم روی عنہ خلق کثیر من الصحابۃ و التابعین۔

ذو مخبر بکسر المیم و سکون الخاء المعجمۃ و فتح الباء الموحدۃ ابن اخ النجاشی خادم النبی صلی اللہ علیہ وسلم روی عنہ جبیر بن نفیر و غیرہ یعد فی الشامیین و حدیثہم فیہم

---

[۱] حجون بجائے حہملۃ مفتوحۃ و جیم نام کوہی ست بمکہ کہ آن قبرستان اہل مکہ است کذا فی الصراح و یقال لہ الآن بجنۃ المعلی ۱۲

[۲] و فی اسمہ و نسبہ اختلاف کثیر عبد الحق رح ۔ و قیل سنۃ احدی و قیل سنۃ اربع فی خلافۃ عثمان رض روی عنہ ابنہ بلال و زوجتہ ام الدرداء و ابو ادریس الخولانی و علقمۃ و جبیر بن نفیر ۱۲

[۳] ای من الفقہاء السبعۃ بالمدینۃ

[۵] عبد الحق

ذوالیدین ہو رجل من بنی سلیم یقال لہ الخرباق صحابی حجازی شہد النبی صلے اللہ علیہ وسلم وقد سہا فی صلوٰتہ الخرباق بکسر الخاء المعجمۃ وسکون الراء وباء الموحدۃ۔

ذوالسویقتین ہو ذوالسویقتین الحبشی ذکر النبی صلعم انہ یہدم الکعبۃ۔

حرف الراء فصل فی الصحابۃ رض

رافع بن خدیج ہو رافع بن خدیج یکنی اباعبداللہ الحارثی الانصاری اصابہ سہم یوم احد فقال لہ رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم انا شہید لک یوم القیمۃ وانتقضت جراحتہ زمن عبدالملک ابن مروان فمات سنۃ ثلث وسبعین بالمدینۃ ولہ ست وثمانون سنۃ روی عنہ خلق کثیر خدیج بفتح الخاء المعجمۃ وکسر الدال والجیم۔

رافع بن عمرو ہو رافع بن عمرو الغفاری عدادہ فی البصریین روی عنہ عبداللہ بن الصامت حدیثہ فی اکل التمر۔

رافع بن مکیث ہو رافع بن مکیث الجہنی شہد الحدیبیۃ روی عنہ ابناہ بلال والحارث مکیث بفتح المیم وکسر الکاف وسکون الیاء تحتہا نقطتان وبالثاء المثلثۃ۔

رفاعۃ بن رافع یکنی ابامعاذ الزرقی الانصاری شہد بدراً واحداً وسائر المشاہد مع رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وشہد مع علی الجمل وصفین مات فی اول امارۃ معاویۃ روی عنہ ابناہ عبید ومعاذ وابن اخیہ یحیی بن خلاد۔

رفاعۃ بن سموال ہو رفاعۃ بن سموال القرظی وہو الذی طلق امرأتہ ثلثا فتزوجہا عبدالرحمٰن بن الزبیر روی عنہ عائشۃ وغیرہا سموال بکسر السین المہملۃ ویقال بفتحہا وسکون المیم وتخفیف الواو باللام والزبیر بفتح الزای وکسر الباء الموحدۃ وقیل بضم الزای وفتح الباء ورفاعۃ ہذا ہو خال صفیۃ زوج النبی صلعم۔

رفاعۃ بن عبدالمنذر ہو رفاعۃ بن عبدالمنذر الانصاری یکنی اباالبابۃ وسیجئ ذکرہ فی حرف اللام۔

رویفع بن ثابت ہو رویفع بن ثابت بن سکن الانصاری عدادہ فی المصریین وامرہ معاویۃ علی طرابلس المغرب سنۃ ست واربعین ومات ببرقۃ وقیل بالشام روی عنہ حنش بن عبداللہ وغیرہ رویفع تصغیر رافع وحنش بفتح الحاء المہملۃ وفتح النون وبالشین المعجمۃ۔

رکانۃ بن عبدیزید ہو رکانۃ بن عبدیزید بن ہاشم بن عبدالمطلب القرشی کان من اشد الناس حدیثہ فی الحجازیین بقی الی زمان عثمان وقیل مات سنۃ اثنتین واربعین روی عنہ جماعۃ رکانۃ بضم الراء وتخفیف الکاف وبالنون۔

رباح بن الربیع ہو رباح بن الربیع الاسدی الکاتب حدیثہ فی البصریین روی عنہ قیس بن زہیر الاسیدی بضم الہمزۃ وفتح السین وتشدید الیاء الاولی والثانیۃ۔

ربیعۃ بن کعب ہو ربیعۃ بن کعب یکنی ابافراس الاسلمی معدود فی اہل المدینۃ وکان من اہل الصفۃ ویقال کان خادما لرسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم صحبۃ قدیما وکان یلزمہ سفرا وحضرا مات سنۃ ثلث وستین روی عنہ جماعۃ۔

ربیعۃ بن الحارث ہو ربیعۃ بن الحارث بن عبدالمطلب ابن ہاشم بن عم رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم لہ صحبۃ وروایۃ مات سنۃ ثلث وعشرین فی خلافۃ عمر وہو الذی قال لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم فتح مکۃ واول دم اضعہ دم ربیعۃ بن الحارث وذلک انہ قتل لربیعۃ ابن الحارث ابن فی الجاہلیۃ یسمی آدم فابطل رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم الطلب بہ فی الاسلام۔

ربیعۃ بن عمرو ہو ربیعۃ بن عمرو الجرشی قال الواقدی قتل ربیعۃ یوم خرج راہط۔

ابورافع اسلم ہو ابورافع اسلم مولی النبی صلی اللہ علیہ وسلم غلبت علیہ کنیتہ کان قبطیا وکان للعباس فوہبہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما بشر النبی صلی اللہ علیہ وسلم باسلام العباس اعتقہ وکان اسلامہ قبل بدر روی عنہ خلق کثیر مات قبل عثمان بیسیر۔

ابورمثۃ ہو ابورمثۃ بن رفاعۃ بن یثربی التیمی من ولد امرء القیس ابن زید بن مناۃ بن تمیم وفی اسمہ اختلاف کثیر فقیل ما ذکرنا وقیل عمارۃ ابن یثربی وقیل غیر ذلک قدم علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم مع ابیہ عدادہ فی الکوفیین روی عنہ ایاد بن لقیط رمثۃ بکسر الراء وسکون المیم وبالثاء المثلثۃ۔

ابورزین ہو ابورزین لقیط بن عامر بن صبرۃ سیرد ذکرہ فی حرف اللام۔

ابوریحانۃ ہو ابوریحانۃ بن شمعون بن یزید القرظی الانصاری حلیف لہم ویقال لہ مولی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم کانت ابنتہ ریحانۃ وکانت من الفضلاء الزاہدین فی الدنیا نزل الشام روی عنہ جماعۃ۔

فصل فی التابعین

ابورجاء ہو ابورجاء عمران بن تمیم العطاردی اسلم فی حیوۃ النبی صلے اللہ علیہ وسلم روی عن عمر بن الخطاب وعلی وغیرہما وعنہ خلق کثیر کان عالما عاملا معمرا وکان من القراء مات سنۃ سبع ومائۃ۔

ربیعۃ بن ابی عبدالرحمٰن ہو ربیعۃ بن ابی عبدالرحمٰن تابعی جلیل القدر احد فقہاء المدینۃ متفق علیہ سمع انس بن مالک والسائب ابن یزید روی عنہ الثوری ومالک بن انس مات سنۃ ست وثلثین ومائۃ۔

ابورافع ہو ابورافع بن الحقیق واسمہ عبداللہ الیہودی تاجر اہل الحجاز ذکرہ فی المعجزات فی حدیث البراء الحقیق بضم الحاء المہملۃ وفتح القاف الاولی وسکون الیاء۔

رعل بن مالک ہو رعل بن ملک بن عوف من الذین قنت النبی صلے اللہ علیہ وسلم لہم لعنہم لقتلہم القراء رعل بکسر الراء وسکون العین المہملۃ

فصل فی الصحابیات

الربیع بنت معوذ ہی الربیع بنت معوذ صحابیۃ انصاریۃ ولہا قدر عظیم حدیثہا عند اہل المدینۃ واہل البصرۃ الربیع بضم الراء وفتح الباء الموحدۃ وتشدید الیاء المکسورۃ تحتہا نقطتان۔

الربیع بنت النضر ہی الربیع بنت النضر عمۃ انس بن مالک الانصاری وہی ام حارثۃ بن سراقۃ وقد جاء فی صحیح البخاری انہا ام الربیع بنت النضر والذی ذکر فی اسماء الصحابیات انہا الربیع وہو الصحیح

الرمیصاء ہی الرمیصاء ام سلیم بنت ملحان ام انس بن مالک سیجئ ذکرہا فی حرف السین

حرف الزای فصل فی الصحابۃ رض

زید بن ثابت ہو زید بن ثابت الانصاری کاتب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان لہ حین قدم النبی صلی اللہ وسلم المدینۃ احدی عشرۃ سنۃ وکان احد فقہاء الصحابۃ الجلۃ القائم بالفرائض وہو احد من جمع القران وکتبہ فی خلافۃ ابی بکر ونقلہ من الصحف فی زمن عثمان روی عنہ خلق کثیر مات بالمدینۃ سنۃ خمس واربعین ولہ ست وخمسون سنۃ۔

زید بن ارقم ہو زید بن ارقم یکنی اباعمرو الانصاری الخزرجی یعد فی الکوفیین وسکنہا ومات بہا سنۃ ست وستین روی عنہ جماعۃ

زید بن خالد ہو زید بن خالد الجہنی نزل الکوفۃ ومات بہا سنۃ ثمان وسبعین وہو ابن خمس وثمانین سنۃ روی عنہ عطاء بن یسار وغیرہ

زید بن الحارثۃ ہو زید بن الحارثۃ یکنی اباسامۃ وامہ سعدی بنت ثعلبۃ من بنی معن خرجت بہ تزور قومہا فاغارت خیل بنی القین ابن الجسر الی فی الجاہلیۃ فمروا علی ابیات من بنی معن رہط ام زید فاحتملوا زیدا وہو یومئذ غلام یقال لہ ثمانیۃ سنین فوافوا بہ سوق عکاظ فعرضوہ للبیع فاشتراہ حکیم بن حزام بن خویلد لعمتہ خدیجۃ باربع مائۃ درہم فلما تزوجہا رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وہبتہ لہ فقبضہ ثم ان خبرہ اتصل باہلہ فحضر ابوہ حارثۃ وعمہ کعب فی فدائہ فخیرہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم من نفسہ

لہ وقیل ابوخدیج رافع بن خدیج ابن رافع بن عدی الانصاری الحارثی الاوسی لم یشہد بدر الصغری وشہد احداً والخندق والمشاہد کلہا وفی جامع الاصول اکثر المشاہد ۱۲ عبدالحق

لہ ۲ والحارث عم رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم کان اکبر من العباس ۱۲

لہ ۳ قلت لکنہ ذکر السیوطی من الاعلام الذین ماتوا فی خلافۃ علی رضی اللہ عنہ واللہ اعلم ۱۲ احمد حسن رح

لہ ۴ ہو ابو عمرو وقیل ابوعامر وقیل ابوسعید وقیل ابوحمزۃ وقیل غیر ذلک زید ابن ارقم بن یزید بن قیس ابن النعمان الانصاری الخزرجی صحابی یعد فی الکوفیین وسکنہا غزا مع رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم روی عن علی وعن الصحابۃ وروی عنہ طاؤس وغیرہ وہو الذی اظہر نفاق عبداللہ بن سلول حکی قولہ لئن رجعنا الی المدینۃ لیخرجن الاعز منہا الاذل ونزل التصدیقیہ سورۃ المنافقون مات سنۃ ۶۶ ایام المختار زمن عبدالملک بن مروان وقیل سنۃ ۶۸ ۱۲ عبدالحق رح

والمقام عنده وبين اهله ان يرجع اليهم فاختار النبي صلى الله عليه وسلم على اهله لما يرى من بره واحسانه اليه فحينئذ خرج به النبي صلى الله عليه وسلم الى الحجر فقال يا من حضر اشهدوا ان زيدا ابني يرثني وارثه فصار يدعى زيد بن محمد الى ان جاء الله بالاسلام ونزل ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فقيل له زيد بن حارثة وهو اول من اسلم من الذكور في قول وكان النبي صلى الله عليه وسلم اكبر منه بعشر سنين وقيل بعشرين سنة وزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مولاته ام ايمن فولدت له اسامة ثم تزوج زينب بنت جحش وكان يقال له حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسم الله تعالى في القرآن احدا من الصحابة غيره في قوله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها روى عنه ابنه اسامة وغيره وقتل في غزوة موتة وهو امير الجيش في جمادى الاولى سنة ثمان وهو ابن خمس وخمسين سنة۔

زيد بن الخطاب هو زيد بن الخطاب العدوي القرشي اخو عمر بن الخطاب كان اسن من عمر وهو من المهاجرين الاولين وقد اسلم قبل عمر وكان شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وقتل يوم اليمامة في خلافة ابي بكر روى عنه عبد الله بن عمر۔

زيد بن سهل هو زيد بن سهل واشتهر بكنيته ابي طلحة يجيء ذكره في حرف الطاء۔

الزبير بن العوام هو الزبير بن العوام ابو عبد الله القرشي وامه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت واسلم هو قديما وهو ابن ست عشرة سنة فعذبه عمه بالدخان ليترك الاسلام فلم يفعل وشهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اول من سل السيف في سبيل الله وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وهو احد العشرة المبشرة بالجنة كان ابيض طويلا يميل الى الخفة في اللحم **ويقال** كان اسمر كثير الشعر خفيف العارضين قتله عمرو بن جرموز بسفوان بفتح السين والفاء من ارض البصرة سنة ست وثلثين وله اربع وستون سنة ودفن بوادي السباع ثم حول الى البصرة وقبره مشهور بها روى عنه ابناه عبد الله وعروة وغيرهما۔

زياد بن لبيد هو زياد بن لبيد يكنى ابا عبد الله الانصاري الزرقي شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعمله على حضرموت روى عنه عوف بن مالك وابو الدرداء قال في اولهم رعاية۔

زياد بن الحارث هو زياد بن الحارث الصدائي بايع النبي صلى الله عليه وسلم فاذن بين يديه يعد في البصريين والصدائي بضم الصاد وتخفيف الدال المهملتين وبعد الالف همزة۔

زاهر بن الاسود هو زاهر بن الاسود الاسلمي كان ممن بايع تحت الشجرة سكن الكوفة وعداده في اهلها۔

زارع بن عامر هو زارع بن عامر بن عبد القيس وفد على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد عبد القيس عداده في البصريين وحديثه عندهم۔

زرارة بن ابي اوفى هو زرارة بن ابي اوفى له صحبة مات في زمن عثمان بن عفان

ابو زيد الانصاري هو ابو زيد الانصاري الذي جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف في اسمه فقيل سعيد بن عمير وقيل قيس بن السكن۔

ابو زهير النميري هو ابو زهير النميري عداده في اهل الشام۔

الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة منسوب الى زبيد واسمه منبه بن سعد لم تحقق له صحبة۔

فصل في التابعين

الزبير بن عدي هو ابن عدي الهمداني الكوفي كان قاضي الري وهو تابعي سمع انس بن مالك روى عنه الثوري وغيره مات سنة احدى وثلثين ومائة والهمداني بسكون الميم۔

الزبير العربي هو الزبير العربي النميري البصري روى عن ابن عمر وعنه معمر وحماد بن زيد ثقة۔

زياد بن كسيب هو زياد بن كسيب العدوي يعد في البصريين تابعي روى عن ابي بكرة كسيب مصغر۔

زهرة بن معبد هو زهرة بن معبد كنيته ابو عقيل بفتح العين القرشي المصري سمع جده عبد الله بن هشام وغيره روى عنه جماعة ومعظم حديثه عند اهل المصر۔

زهير بن معاوية هو زهير بن معاوية يكنى ابا خيثمة الجعفي الكوفي سكن الجزيرة وكان حافظا ثقة ثبتا سمع ابا اسحق الهمداني وابا الزبير روى عنه ابن المبارك ويحيى بن يحيى وغيرهما ذكره في الزكوة مات سنة اربع وسبعين ومائة۔

زميل بن عباس روى عن مولاه عروة وعنه يزيد بن الهاد فيه شيء۔

الزهري هو الزهري منسوب الى زهرة بن كلاب ممن اشتهر بالنسب اليهم هو ابو بكر محمد بن عبد الله بن شهاب احد الفقهاء والمحدثين والعلماء الاعلام من التابعين بالمدينة المشار اليه في فنون علوم الشريعة سمع نفرا من الصحابة روى عنه خلق كثير منهم قتادة ومالك بن انس قال عمر بن عبد العزيز لا اعلم احدا اعلم بسنة ماضية منه قيل لمكحول من اعلم من رأيت قال ابن شهاب مات في شهر رمضان سنة اربع وعشرين ومائة۔

زر بن حبيش هو زر بن حبيش ابو مريم الاسدي الكوفي عاش في الجاهلية ستين سنة وهو من اكابر قراء العراق المشهورين من اصحاب عبد الله بن مسعود وسمع عمر روى عنه خلق كثير من التابعين وغيرهم زر بكسر الزاي وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء والشين المعجمة۔

زرارة بن ابي اوفى هو زرارة بن ابي اوفى ابو حاجب الجرشي قاضي البصرة روى عن جماعة من الصحابة منهم ابن عباس فمما روى عنه قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي العمل احب الى الله تعالى فقال الحال المرتحل فقال يا رسول الله ما الحال المرتحل قال صاحب القرآن يضرب من اوله حتى يبلغ آخره ومن آخره حتى يبلغ اوله وروى عنه قتادة وعوف وكان قد ام فقرأ فاذا نقر في الناقور فشهق ومات سنة ثلث وتسعين۔

زياد بن حدير هو زياد بن حدير يكنى ابا المغيرة الاسدي الكوفي تابعي سمع عمر وعليا روى عنه خلق كثير منهم الشعبي حدير بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون الياء وبالراء۔

زيد بن اسلم هو زيد بن اسلم يكنى ابا اسامة مولى عمر بن الخطاب مدني من اكابر التابعين سمع جماعة من الصحابة روى عنه الثوري وايوب السختياني ومالك ابن عيينة مات سنة ست وثلثين ومائة۔

زيد بن طلحة هو زيد بن طلحة روى عنه سلمة بن صفوان الزرقي اخرج حديثه مالك في الحياء۔

زيد بن يحيى هو زيد بن يحيى الدمشقي روى عن الاوزاعي وعنه احمد والدارمي ثقة

ابو الزبير هو ابو الزبير محمد بن مسلم المكي مولى حكيم بن حزام في الطبقة الثانية من تابعي مكة سمع جابر بن عبد الله روى عنه جماعة كثيرة مات سنة خمس وعشرين ومائة۔

ابو زرعة هو عبيد الله بن عبد الكريم الرازي سمع خلقا كثيرا وروى عنه عبد الله بن احمد بن حنبل وغيره كان اماما حافظا متقنا ثقة عالما بالحديث عارفا بالمشائخ والجرح والتعديل ولد سنة مائتين ومات بالري سنة اربع وستين ومائتين۔

له ذكر السيوطي من الاعلام الذين ماتت في خلافة علي رضي الله تعالى عنه والله اعلم ١٢

فصل فی الصحابیات

زینب بنت جحش ہی زینب بنت جحش ام المومنین وامہا امیۃ بنت عبد المطلب عمۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکانت تحت زید ابن حارثۃ مولی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فطلقہا ثم تزوجہا النبی صلعم سنۃ خمس وہی اول من مات من ازواجہ بعدہ وکان اسمہا برۃ فجعلہ النبی صلے اللہ علیہ وسلم زینب قالت عائشۃ فی شانہا ولم تکن امرأۃ خیرا منہا فی الدین واتقی للہ واصدق حدیثا واوصل للرحم واعظم صدقۃ واشد تبذلا لنفسہا فی العمل الذی یتصدق بہ ویتقرب الی اللہ تعا ماتت بالمدینۃ سنۃ عشرین وقیل سنۃ احدی وعشرین ولہا ثلث وخمسون سنۃ روت عنہا عائشۃ وام حبیبۃ وغیرہا

زینب بنت عبد اللہ ہی زینب بنت عبد اللہ بن معاویۃ الثقفیۃ امرأۃ عبد اللہ بن مسعود روی عنہا زوجہا وابو سعید وابو ہریرۃ وعائشۃ۔

زینب بنت ابی سلمۃ ہی زینب بنت ام سلمۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اسمہا برۃ فغیرہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فسماہا زینب ولدت بارض حبشۃ کانت تحت عبد اللہ بن زمعۃ وکانت افقہ نساء زمانہا روی عنہا نفر ماتت بعد وقعۃ الحرۃ۔

فصل فی التابعیات

زینب بنت کعب ہی زینب بنت کعب بن عجرۃ الانصاریۃ من بنی سالم بن عوف تابعیۃ۔

حرف السین فصل فی الصحابۃ رض

سعد بن ابی وقاص ہو سعد بن ابی وقاص یکنی ابا اسحق واسم ابی وقاص مالک بن وہیب الزہری القرشی ہو احد العشرۃ المبشرۃ بالجنۃ اسلم قدیما وہو ابن سبع عشرۃ سنۃ وقال کنت ثلث الاسلام وانا اول من رمی السہم فی سبیل اللہ شہد المشاہد کلہا مع النبی صلے اللہ علیہ وسلم کان مجاب الدعوۃ مشہورا بذلک تخاف دعوتہ وترجی لاشتہار اجابتہا عندہم وذلک ان رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم قال فیہ اللہم سدد سہمہ واجب دعوتہ وجمع لہ رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وللزبیر ابویہ فقال لکل واحد منہما ارم فداک ابی وامی ولم یقل ذلک لاحد غیرہما وکان قصیرا غلیظا آدم اشعر الجسد مات فی قصرہ بالعقیق قریبا بالمدینۃ فحمل علی رقاب الرجال الی المدینۃ وصلے علیہ مروان بن الحکم وہو یومئذ والی المدینۃ ودفن بالبقیع سنۃ خمس وخمسین ولہ بضع وسبعون سنۃ وہو آخر العشرۃ موتا ولاہ عمر وعثمان الکوفۃ روی عنہ خلق کثیر من الصحابۃ والتابعین۔

سعد بن معاذ ہو سعد بن معاذ الانصاری الاشہلی الاوسی اسلم بالمدینۃ بین العقبۃ الاولی والثانیۃ فاسلم باسلامہ عبد الاشہل ودارہم اول دار اسلمت من الانصار وسماہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سید الانصار کان مقدما مطاعا شریفا فی قومہ من اجلۃ واکابرہم وخیرہم شہد بدرا واحدا وثبت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یومئذ ورمی یوم الخندق فی اکحلہ ولم یرقا الدم حتی مات بعد شہر وذلک فی ذی القعدۃ سنۃ خمس وہو ابن سبع وثلثین سنۃ ودفن بالبقیع روی عنہ نفر من الصحابۃ۔

سعد بن خولۃ ہو سعد بن خولۃ شہد بدرا ومات بمکۃ فی حجۃ الوداع۔

سعد بن عبادۃ ہو سعد بن عبادۃ یکنی ابا ثابت الانصاری الساعدی الخزرجی کان احد النقباء الاثنی عشر وکان سید الانصار مقدما فیہم وجیہا لہ ریاسۃ وسیادۃ یعترف لہ قومہ بہا روی عنہ نفر ومات بحوران من ارض الشام لسنتین ونصف من خلافۃ عمر سنۃ خمس عشرۃ وقیل مات فی خلافۃ ابی بکر سنۃ احدی عشرۃ ولم یختلفوا انہ وجد میتا فی مغتسلہ وقد اخضر جسدہ ولم یشعروا بموتہ حتی سمعوا قائلا یقول ولا یرون احدا شعر نحن قتلنا سید الخزرج سعد بن عبادۃ ٭ ورمیناہ بسہمین فلم نخط فوادہ ٭ فیقال ان الجن قتلہ

سعید بن الربیع ہو سعید بن الربیع الانصاری الخزرجی قتل یوم احد شہیدا وکان اخا النبی صلی اللہ علیہ وسلم بینہ وبین عبد الرحمن بن عوف ودفن ہو وخارجۃ بن زید فی قبر واحد۔

سعید بن الاطول ہو سعید بن الاطول الجہنی لہ صحبۃ روی عنہ ابنہ عبد اللہ وابو نضرۃ۔

سعید بن زید ہو سعید بن زید یکنی ابا الاعور العدوی القرشی وہو احد العشرۃ المبشرۃ بالجنۃ اسلم قدیما وشہد المشاہد کلہا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم غیر بدر فانہ کان مع طلحۃ ابن عبد اللہ یطلبان خبر عیر قریش وضرب لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بسہم وکانت فاطمۃ اخت عمر تحتہ وبسببہا کان اسلام عمر کان آدم طوالا اشعر مات بالعقیق فحمل الی المدینۃ ودفن بالبقیع سنۃ احدی وخمسین ولہ بضع وسبعون سنۃ روی عنہ جماعۃ۔

سعید بن حریث ہو سعید بن حریث القرشی المخزومی شہد فتح مکۃ مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو ابن خمس عشرۃ سنۃ ثم نزل الکوفۃ ومات بہا وقبرہ بہا وقال ابن عبد البر قبرہ بالجزیرۃ ولا عقب لہ روی عنہ اخوہ عمرو۔

سعید بن العاص ہو سعید بن العاص القرشی ولد عام الہجرۃ وکان احد اشراف قریش وہو احد الذین کتبوا المصحف لعثمان واستعملہ عثمان علی الکوفۃ وغزا بالناس طبرستان ففتحہا ومات سنۃ تسع وخمسین۔

سعید بن سعد ہو سعید بن سعد بن عبادۃ الانصاری قیل لہ صحبۃ روی عن ابیہ وعنہ ابنہ شرجیل وابو امامۃ بن سہل قال الواقدی وغیرہ لہ صحبۃ صحیحۃ وکان والیا لعلی بن ابی طالب علی الیمن۔

سبرۃ بن معبد ہو سبرۃ بن معبد الجہنی سکن المدینۃ روی عنہ ابنہ الربیع وعدادہ فی المصریین سبرۃ بفتح السین وسکون الباء الموحدۃ۔

سہل بن سعد ہو سہل بن سعد الساعدی الانصاری یکنی ابا العباس وکان اسمہ حزنا فسماہ النبی صلعم سہلا مات النبی صلعم ولہ خمس عشرۃ سنۃ ومات سہل بالمدینۃ سنۃ احدی وتسعین وقیل سنۃ ثمان وثمانین وہو آخر من مات بالمدینۃ من الصحابۃ روی عنہ ابنہ العباس والزہری وابو حازم۔

سہل بن ابی حثمۃ ہو سہل بن ابی حثمۃ یکنی ابا محمد ویقال ابا عمارۃ الانصاری الاوسی ولد سنۃ ثلث من الہجرۃ سکن الکوفۃ وعدادہ فی اہل المدینۃ وبہا کان وفاتہ فی زمن مصعب بن الزبیر روی عنہ جماعۃ۔

سہل بن حنیف ہو سہل بن حنیف الانصاری الاوسی شہد بدرا واحدا والمشاہد کلہا وثبت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم احد وصحب علیا بعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم واستخلفہ علی المدینۃ ثم ولاہ فارس روی عنہ ابنہ ابو امامۃ وغیرہ مات بالکوفۃ سنۃ ثمان وثلثین

سہل بن بیضاء ہو سہل بن بیضا واخوہ سہیل وبیضاء امہما اسمہا دعد وابوہما وہب بن ربیعۃ وکان سہل ممن اظہر اسلامہ بمکۃ وقیل انہ کان یکتم اسلامہ بمکۃ وخرج مع المشرکین الی بدر فاسر یومئذ فشہد لہ عبد اللہ بن مسعود انہ آہ بمکۃ یصلی فخلی عنہ مات بالمدینۃ وصلے علیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی المسجد وعلی اخیہ لہما ذکر فی الصلوۃ علی الجنازۃ۔

سہل بن الحنظلیۃ ہو سہل بن الحنظلیۃ والحنظلیۃ ام جدہ

---

۱ لہا احد عشر حدیثا اتفقا علی حدیثین ۱۲ خلاصہ

۲ فی البخاری حدیثان وسلم فرد حدیث ۱۲ ح

۳ مات سنۃ خمسین او بعدہا بسنۃ او سنتین ۱۲ تقریب

۴ ویقال ابو عبد الرحمن وفی التقریب سہل بن ابی حثمۃ بن ساعدۃ بن عامر الانصاری الخزرجی المدنی صحابی صغیر ولد سنۃ ثلث من الہجرۃ ولہ احادیث مات فی خلافۃ معاویۃ روی عنہ عروۃ ونافع بن جبیر کذا فی کتاب ابن الحق والتقریب ۱۲

وقیل لہ والیہا ینسب و بہا یعرف واسم ابیہ الربیع بن عمرو وکان سہل ممن بایع تحت الشجرۃ وکان فاضلا معتزلا عن الناس کثیر الصلوۃ والذکر وکان عقیما لایولد لہ سکن الشام ومات بدمشق فی اول ایام معویۃ۔

سہیل بن عمرو ہو سہیل بن عمرو القرشی العامری والدابی جندل کان احد الاشراف من قریش وساداتہم اسر یوم بدر کافرا وکان خطیب قریش فقال عمر یارسول اللہ انزع ثنیتہ فلا یقوم علیک خطیبا ابدا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دعہ فعسی ان یقوم مقاما تحمدہ وہو الذی جاء فی صلح الحدیبیۃ ولما مات النبی صلی اللہ علیہ وسلم اختلفت الناس بمکۃ وارتد من ارتد منہم فقام سہیل خطیبا وسکن الناس ومنعہم من الاختلاف مات سنۃ ثمانی عشرۃ فی طاعون عمواس وقیل قتل بالیرموک نسخۃ وعن ابن عبد البر قال حضر الناس باب عمر بن الخطاب رضہ وفیہم سہیل بن عمرو وابوسفیان بن حرب واولئک الشیوخ من قریش فخرج اذنہ فجعل یاذن لاہل بدر کصہیب وبلال فقال ابوسفین ما رأیت کالیوم قط انہ لیؤذن لہؤلاء العبید ونحن جلوس لایلتفت الینا فقال سہیل ایہا القوم انی واللہ قد رای الذی فی وجوہکم فان کنتم غضبانا فاغضبوا علی انفسکم دعی القوم ودعیتم واسرعوا وابطأتم اما واللہ لما سبقوکم من الفضل اشد علیکم قوۃ من بابکم ہذا الذی تنافسون علیہ ثم قال ایہا القوم قد سبقوکم بما ترون ولا سبیل علیکم الی ما سبقوکم الیہ فانظروا ہذا الجہاد فالزموہ عسی اللہ ان یرزقکم شہادۃ ثم نفض ثوبہ فقام ولحق بالشام قال الحسن وباللہ من رجل ما کان اعقلہ وصدق فی قولہ واللہ لن یجعل اللہ عبدا اسرع الیہ کعبد ابطأ عنہ۔

سہیل بن بیضاء ہو سہیل بن بیضاء القرشی تقدم تمام نسبہ عند ذکر اخیہ سہل اسلم قدیما وہاجر الی الحبشۃ الہجرتین وشہد بدرا والمشاہد کلہا روی عنہ عبد اللہ بن نیم انس بن مالک مات فی حیوۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد رجوعہ من تبوک سنۃ تسع ولا عقب لہ۔

سمرۃ بن جندب ہو سمرۃ بن جندب الفزاری حلیف الانصار کان من الحفاظ المکثرین عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم روی عنہ جماعۃ مات بالبصرۃ آخر سنۃ تسع وخمسین۔

سلیمان بن صرد ہو سلیمان بن صرد یکنی ابا المطرف الخزاعی کان خیرا فاضلا عابدا سکن الکوفۃ من اول ما نزلہا المسلمون ولہ ثلث وتسعون سنۃ صرد بضم الصاد المہملۃ وفتح الراء۔

سلیمان بن بریدۃ ہو سلیمان بن بریدۃ الاسلمی روی عن ابیہ وعمران بن حصین وعنہ علقمۃ وغیرہ مات سنۃ خمس عشرۃ۔

سلمۃ بن الاکوع ہو سلمۃ بن الاکوع یکنی ابا مسلم الاسلمی المدنی کان ممن بایع تحت الشجرۃ وکان من اشد الناس واشجعہم راجلا توفی بالمدینۃ سنۃ اربع وسبعین وہو ابن ثمانین سنۃ روی عنہ خلق کثیر۔

سلمۃ بن ہشام ہو سلمۃ بن ہشام القرشی المخزومی کان من مہاجری الحبشۃ وکان من خیار الصحابۃ وفضلائہم وہو اخو ابی جہل وکان قدیم الاسلام وعذب فی سبیل اللہ عز وجل وحبس بمکۃ وکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یدعو لہ فی قنوتہ مع الجماعۃ الذین کانوا یدعوا لہم فی القنوت من المستضعفین بمکۃ ولم یشہد بدرا لذلک وقتل یوم مرج الصغیر سنۃ اربع عشرۃ فی خلافۃ عمر رضہ۔

سلمۃ بن صخر ہو سلمۃ بن صخر الانصاری البیاضی وقیل اسمہ سلمان وہو الذی ظاہر من امرأتہ ثم وقع علیہا وکان احد البکائین روی عنہ سلیمان بن یسار وابن المسیب قال البخاری ولا یصح حدیثہ۔

سلمۃ بن المحبق ہو سلمۃ بن المحبق یکنی ابا سنان واسم المحبق صخر ابن عتبۃ الہذلی یعد فی البصریین المحبق بضم المیم وفتح الحاء المہملۃ وتشدید الباء الموحدۃ المکسورۃ والقاف واصحاب الحدیث یفتحون الباء۔

سلمۃ بن قیس ہو سلمۃ بن قیس الاشجعی قال ابو عاصم ہو الشاعر عدادہ فی اہل الکوفۃ روی عنہ ہلال بن یساف وغیرہ۔

سلمان الفارسی ہو سلمان الفارسی یکنی ابا عبد اللہ مولی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان اصلہ من فارس من رام ہرمز ویقال بل کان اصلہا من اصفہان من قریۃ یقال لہا جی سافر لطلب الدین فدان اولا بدین النصرانیۃ وقرأ الکتب وصبر فی ذلک علی مشقات متتالیۃ فاخذہ قوم العرب فباعوہ من الیہود ثم انہ کوتب فاعانہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی کتابتہ ویقال انہ تداولہ بضعۃ عشر ربا حتی افضی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاسلم لما قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ وقال سلمان منا اہل البیت وہو احد الذین اشتاق الیہم الجنۃ وکان من المعمرین قیل عاش مائتین وخمسین سنۃ وقیل ثلث مائۃ وخمسین سنۃ والاول اصح وکان یاکل من عمل یدہ ویتصدق بعطائہ ومناقبہ کثیرۃ وفضائلہ جمۃ غزیرۃ اثنی علیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ومدحہ فی کثیر من الحدیث مات بالمدائن سنۃ خمس وثلثین روی عنہ انس وابو ہریرۃ وغیرہما۔

سلمان بن عامر ہو سلمان بن عامر الضبی عدادہ فی البصریین قال بعض اہل العلم لیس فی الصحابۃ من الرواۃ ضبی غیرہ۔

سفینۃ ہو سفینۃ مولی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقیل ہو مولی ام سلمۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم عتقہ واشترطت علیہ خدمۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ما عاش ویقال ان سفینۃ لقب لہ واسمہ مختلف فیہ فقیل رباح وقیل مہران وقیل رومان وہو من مولد الاعراب وقیل ہو من ابناء فارس ویقال ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان فی سفر فاعیی رجل فالقی علیہ سیفہ وترسہ ورمحہ فحمل شیئا کثیرا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم انت سفینۃ روی عنہ بنوہ عبد الرحمن ومحمد وزیاد وکثیر۔

سالم بن معقل ہو سالم بن معقل مولی ابی حذیفۃ بن عتبۃ ابن ربیعۃ کان من اہل فارس اصطخر وکان من فضلاء الموالی ومن خیار الصحابۃ وکبارہم وہو معدود فی القراء لان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال خذوا القرآن من اربعۃ ابن ام عبد ومن ابی ابن کعب ومن سالم بن معقل مولی ابی حذیفۃ ومن معاذ بن جبل شہد بدرا روی عنہ ثابت بن قیس وابن عمر وغیرہما۔

سالم بن عبید ہو سالم بن عبید الاشجعی من اہل الصفۃ وعدادہ فی اہل الکوفۃ روی عنہ ہلال بن یساف وغیرہ یساف بفتح الیاء تحتہا نقطتان وتخفیف السین المہملۃ وبالفاء۔

سراقۃ بن مالک ہو سراقۃ بن مالک بن جعشم المدلجی الکنانی کان ینزل قدیدا ویعد فی اہل المدینۃ روی عنہ جماعۃ وکان شاعرا مجیدا مات سنۃ اربع وعشرین۔

سفین بن اسید ہو سفین بن اسید الحضرمی الشامی روی عنہ جبیر بن نفیر حدیثہ فی الحمصیین اسید بفتح الہمزۃ وکسر السین وہو الاکثر والثانیۃ بضم الہمزۃ وفتح السین والثالثۃ بفتح الہمزۃ وفتح السین وحذف الیاء۔

سفین بن ابی زہیر ہو سفین بن ابی زہیر الازدی الشنوی حدیثہ فی الحجازیین روی عنہ ابن الزبیر وغیرہ۔

سفین بن عبد اللہ ہو سفین بن عبد اللہ بن زمعۃ یکنی ابا عمرو الثقفی یعد فی اہل الطائف لہ صحبۃ وکان عاملا لعمر بن الخطاب علی الطائف۔

سنجرۃ ہو سنجرۃ یکنی ابا عبد اللہ الازدی روی عنہ ابنہ عبد اللہ

ف ١: وقیل ادرک زمان عیسی بن مریم علیہما السلام ۱۲ عبد الحق۔

ف ٢: وسلیمان کلہ بالیاء الا سلمان الفارسی وسلمان بن عامر وسلمان الاغر وعبد الرحمن ابن سلمان ۱۲ عبد الحق۔

ف ٣: وفی عبد الحق کلما اعیی بعض القوم وھذا انسب بالمقام ۱۲

له رواية في كتاب العلم سنجرة بفتح السين وسكون الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة۔

السائب بن يزيد هو السائب بن يزيد يكنى ابا يزيد الكندي ولد في السنة الثانية من الهجرة حضر حجة الوداع مع ابيه وهو ابن سبع سنين روى عنه الزهري ومحمد بن يوسف مات سنة ثمانين۔

السائب بن خلاد هو السائب بن خلاد يكنى ابا سهلة الانصاري الخزرجي مات سنة احدى وتسعين روى عنه ابن خلاد وعطاء بن يسار۔

سويد بن قيس هو سويد بن قيس يكنى ابا صفوان روى عنه سماك بن حرب وعداده في الكوفيين۔

ابو يوسف القين هو ابو يوسف القين ظئر ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم اسم البراء بن الاوس الانصاري وهو معروف بكنيته وزوجته التي ارضعت ابراهيم ام بردة۔

ابو سعيد سعد بن مالك هو ابو سعيد سعد بن مالك الانصاري الخدري اشتهر بكنيته كان من الحفاظ المكثرين العلماء الفضلاء العقلاء روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين مات سنة اربع وسبعين ودفن بالبقيع وله اربع وثمانون سنة وخدرة بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة۔

ابو سعيد بن المعلى هو ابو سعيد الحارث بن المعلى الانصاري الزرقي مات سنة اربع وستين وهو ابن اربع وستين۔

ابو سعيد بن ابي فضالة هو ابو سعيد بن ابي فضالة الحارثي الانصاري اسمه كنيته يعد في اهل المدينة حديثه عند الحميد بن جعفر عن ابيه عن زياد بن ميناء بكسر الميم وسكون الياء تحتها نقطتان وبالنون والمد والقصر۔

ابو سلمة هو ابو سلمة بن عبد الله بن عبد الاسد المخزومي القرشي ابن عمة النبي صلى الله عليه وسلم وامه برة بنت عبد المطلب وكان زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم اسلم بعد عشرة وشهد المشاهد الى ان مات بالمدينة سنة اربع وهو ممن غلب عليه كنيته۔

ابو سفيان بن حرب هو ابو سفيان بن صخر بن حرب الاموي القرشي والد معاوية ولد قبل الفيل بعشر سنين وكان من اشراف قريش في الجاهلية كان اليه راية الرؤساء في قريش اسلم يوم فتح مكة كان من المؤلفة قلوبهم وشهد حنينا واعطاه النبي صلى الله عليه وسلم من غنائمها مائة بعير واربعين اوقية فيمن اعطاه من المؤلفة قلوبهم وفقئت عينه يوم الطائف فلم يزل اعور الى يوم اليرموك فاصاب عينه الاخرى حجر فعميت روى عنه عبد الله بن عباس مات سنة اربع وثلثين بالمدينة ودفن بالبقيع۔

ابو سفيان بن الحارث هو ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اخاه من الرضاعة ارضعتهما حليمة بنت ابي ذويب السعدية قال قوم اسمه المغيرة وقال آخرون بل اسمه كنيته والمغيرة اخوه وكان من الشعراء المتبوعين كان سبق له هجار في رسول الله صلى الله عليه وسلم واجابه حسان بن ثابت ثم اسلم فحسن اسلامه فيقال انه ما رفع راسه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حياء منه وكان اسلامه عام الفتح وقال له علي ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل وجهه فقل له ما قال اخوة يوسف تالله لقد آثرك الله علينا وان كنا لخاطئين ففعل ذلك ابو سفيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين وقبل منه وسلم وكان سبب موته انه حج فلما حلق الحلاق راسه قطع ثولولا كان في راسه فلم يزل مريضا منه حتى مات مقدمه من الحج بالمدينة سنة عشرين ودفن في دار عقيل بن ابي طالب وصلى عليه عمر رض۔

ابو السمح هو ابو السمح اسمه اياد خادم النبي صلى الله عليه وسلم ويقال مولاه اشتهر بكنيته اياد بكسر الهمزة وتخفيف الياء تحتها نقطتان ولا يدرى اين مات۔

ابو سهلة هو ابو سهلة السائب بن خلاد تقدم ذكره في هذا الحرف

فصل في التابعين

سعيد بن المسيب هو سعيد بن المسيب يكنى ابا محمد القرشي المخزومي المدني ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب كان سيد التابعين من الطراز الاول جمع بين الفقه والحديث والزهد والعبادة والورع وهو المشار اليه المنصوص عليه وكان اعلم الناس بحديث ابي هريرة وبقضايا عمر لقي جماعة كثيرة من الصحابة وروى عنهم وعنه الزهري وكثير من التابعين وغيرهم قال مكحول طفت الارض كلها في طلب العلم فما لقيت اعلم من ابن المسيب قال ابن المسيب حججت اربعين حجة مات سنة ثلث وتسعين۔

سعيد بن عبد العزيز هو سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي كان فقيه اهل الشام في زمن الاوزاعي وبعده قال احمد ليس بالشام اصح حديثا منه وهو مثل الاوزاعي وهو والاوزاعي عندي سواء وكان سعيد بكاء فسئل فقال ما قمت الى الصلوة الا مثلت لي جهنم وقال النسائي ثقة ثبت روى عن مكحول والزهري وعنه الثوري مات سنة سبع وستين ومائة وله بضع وسبعون سنة۔

سعيد بن ابي الحسن هو سعيد بن ابي الحسن واسم ابي الحسن يسار البصري تابعي روى عن ابن عباس وابي هريرة وعنه قتادة وعون مات قبل اخيه بسنة وذلك سنة تسع ومائة۔

سعيد بن الحارث هو سعيد بن الحارث بن المعلى الانصاري الحجازي قاضي المدينة مشاهير التابعين سمع ابن عمر وابا سعيد وجابرا وعنه نفر۔

سعيد بن ابي هند هو سعيد بن ابي هند مولى سمرة روى عن ابي موسى وابي هريرة وابن عباس وعنه ابنه عبد الله ونافع بن عمر الجمحي ثقة مشهور۔

سعيد بن جبير هو سعيد بن جبير الاسدي الكوفي احد اعلام التابعين سمع ابا مسعود وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وانسا ومنه نفر قتله الحجاج بن يوسف في شعبان سنة خمس وتسعين وله تسع واربعون سنة ومات الحجاج في رمضان ويقال في شوال من السنة ويقال مات بعده بستة اشهر ولم يسلط على قتل احد لدعاء سعيد بعد ما قال الحجاج له اختر لنفسك قتلة اي قتلة فقال له بل اختر لنفسك يا حجاج فوالله ما تقتلني قتلة الا قتلتك مثلها في الآخرة قال تريد ان اعفو عنك قال ان كان العفو فمن الله واما انا فلا براءة لك ولا عذر فقال اذهبوا به فاقتلوه فلما خرج من الباب ضحك فاخبر به الحجاج فقال ردوه فرد فقال ما اضحكك قال عجبت من جرأتك على الله وحلم الله عنك فامر بالنطع فبسط فقال اقتلوه فقال سعيد وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين قال شدوا به لغير القبلة قال فاينما تولوا فثم وجه الله قال كبوه على وجهه قال سعيد منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى قال اذبحوه فقال سعيد اما اني اشهد واحاج ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله خذها مني حتى تلقى بي يوم القيمة ثم دعا سعيد وقال اللهم لا تسلطه على احد يقتله بعدي فذبح على النطع قيل عاش الحجاج بعده خمس عشرة ليلة ووقع الاكلة في بطنه فدعا بالطبيب لينظر اليه فدعا باللحم المنتن فعلقه بالخيط وارسله في حلقه وتركها ساعة ثم استخرجها وقد لزق من الدم فعلم انه ليس بناج وكان ينادي بقية حياته مالي ولسعيد بن جبير كلما اردت النوم اخذ برجلي ودفن سعيد بظاهر واسط العراق وقبره بها يزار۔

سعيد بن ابراهيم هو سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي قاضي المدينة من افاضل المدنيين تابعيهم سمع اباه وغيره توفي سنة خمس وعشرين ومائة وهو ابن اثنتين وسبعين سنة۔

سعيد بن هشام هو سعيد بن هشام الانصاري تابعي جليل

١٧ ابو سعيد بن المعلى الانصاري المدني صحابي يقال اسمه رافع بن اوس ابن المعلى ويقال الحارث بن اوس بن المعلى روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن حفص بن عاصم وعبد ابن حنين وروى له البخاري وابو داؤد والنسائي وابن ماجة وروى المؤلف له في كتاب فضائل القرآن حديثا في فاتحة الكتاب من رواية البخاري ولد في عام الهجرة وتوفي في سنة ثلث وسبعين ١٢ عبد الحق

القدر سمع ابن عمرو عائشة وغيرہما روی عنه الحسن وحدیثه عند اہل البصرة۔

سفیٰن بن دینار ہو سفیٰن بن دینار التمار الكوفی روے عن سعید بن جبیر ومصعب بن سعد وعنه ابن المبارک وغیرہ ولد زمن معٰویة ورآی قبر النبی صلی اللہ علیه وسلم۔

سفیٰن الثوری ہو سفیٰن بن سعید الثوری الكوفی امام المسلمین وحجة اللہ علی خلقه جمع فی زمنه بین الفقه والاجتهاد فیه والحدیث والزہد والعبادة والورع والثقة والیه المنتہی فی علم الحدیث وغیرہ من العلوم اجمع الناس علی دیانته وزہدہ وورعه وثقته ولم یختلفوا فی ذلک وہو احد الائمة المجتہدین واحد اقطاب الاسلام وارکان الدین ولد فی ایام سلیمن بن عبد الملک سنة تسع وتسعین سمع خلقا كثیرا وروے عنه معمر والاوزاعی وابن جریج ومالک وشعبة وابن عیینة وفضیل بن عیاض وخلق كثیر سواہم مات بالبصرة سنة احدی وستین ومائة

سفیٰن بن عیینة ہو سفیٰن بن عیینة الہلالی مولاہم ولد بالكوفة للنصف من شعبان سنة سبع ومائة كان اماما عالما ثبتا حجة زاہدا ورعا مجمعا علی صحة حدیثه سمع الزہری وخلقا كثیرا روی عنه الاعمش والثوری والشعبة والشافعی واحمد وخلق كثیر سواہم قالوا لولا مالک وسفیٰن لذہب علم الحجاز مات بمكة اول یوم من رجب سنة ثمان وتسعین ومائة ودفن بالحجون وكان حج سبعین حجة۔

سلیمان بن حرب ہو سلیمان بن حرب البصری قاضی مكة احد اعلام البصریین وعلمائہم قال ابو حاتم ہو امام من الائمة قد ظہر من حدیثه نحو عشرة الآف حدیث وما رأیت فی یدہ كتابا قط ولقد حضرت مجلسه ببغداد فحزروا من حضر مجلسه اربعین الف رجل ولد فی صفر سنة اربعین ومائة وطلب الحدیث فی سنة ثمان وخمسین ومائة ولزم حماد بن زید تسع عشرة سنة روی عنه احمد وغیرہ مات سنة اربع وعشرین ومائتین۔

سلیمان بن ابی مسلم ہو سلیمان بن ابی مسلم الاحول المكی خال ابن نجیح تابعی من ثقات الحجازیین وائمتہم سمع طاؤسا وابا سلمة روی عنه ابن عیینة وابن جریج وشعبة۔

سلیمان بن ابی حثمة ہو سلیمان بن ابی حثمة القرشی العدوی كان من فضلاء المسلمین وصالحیہم وہو معدود فی كبار التابعین روی عنه ابنه ابو بكر۔

سلیمان بن مولی میمونة ہو سلیمان بن مولی میمونة ولیس بابن یسار المعروف تابعی۔

سلیمان بن عامر ہو سلیمان بن عامر الكندی بمرو روے عن الربیع بن انس وعنه ابن راہویه وجماعة سواہ۔

سلیمان بن ابی عبد اللہ ہو سلیمان بن ابی عبد اللہ تابعی ادرک المہاجرین روی عن سعد بن ابی وقاص وابی ہریرة اخرج حدیثه ابو داؤد فی فضل المدینة۔

سلیمان بن یسار ہو سلیمان بن یسار یكنی ابا ایوب مولی میمونة زوج النبی صلی اللہ علیه وسلم واخوہ عطاء بن یسار من اہل المدینة وكبار التابعین كان فقیہا فاضلا ثقة عابدا ورعا حجة وہو احد الفقہاء السبعة مات سنة سبع ومائة وہو ابن ثلث وسبعین سنة۔

سالم بن عبد اللہ ہو سالم بن عبد اللہ بن عمر بن الخطاب یكنی ابا عمرو القرشی العدوی المدنی احد فقہاء المدینة من سادات التابعین وعلمائہم وثقاتہم مات بالمدینة سنة ست ومائة

سالم بن ابی الجعد ہو سالم بن ابی الجعد اسم ابی الجعد رافع الكوفی من مشاہیر التابعین وثقاتہم سمع ابن عمرو وجابرا وانسا روی عنه المنصور والاعمش مات سنة سبع وتسعین۔

سیار بن سلامة ہو سیار بن سلامة یكنی ابا المنہال البصری التیمی من مشاہیر التابعین۔

سماک بن حرب ہو سماک بن حرب الذہلی یكنی ابا المغیرة روی عن جابر بن سمرة والنعمان بن بشیر وعنه شعبة وزائدة وله نحو مائتی حدیث ثقة ساء حفظه وضعفه ابن المبارک وشعبة وغیرہما مات سنة ثلث وعشرین ومائة۔

سوید بن وہب ہو سوید بن وہب شیخ لابن عجلان۔

ابو السائب ہو ابو السائب مولی ہشام بن زہرة تابعی روے عن ابی ہریرة وابی سعید والمغیرة وعنه العلاء بن عبد الرحمن۔

ابو سلمة ہو ابو سلمة روی عن عمه عبد اللہ بن عبد الرحمن بن عوف الزہری القرشی احد الفقہاء السبعة المشہورین بالفقه فی المدینة فی قول ومن مشاہیر التابعین واعلاہم ویقال ان اسمه كنیته وہو كثیر الحدیث سمع ابن عباس وابا ہریرة وابن عمر وغیرہم روے عنه الزہری ویحیے بن كثیر والشعبی وغیرہم مات سنة اربع وتسعین وله اثنتان وسبعون سنة۔

ابو سورة ہو ابو سورة روی عن عمه ابی ایوب وعدی بن حاتم وعنه واصل بن السائب ویحیے بن جابر الطائی ضعفه ابن معین وغیرہ وقال الترمذی سمعت محمد بن اسمٰعیل یقول ابو سورة ہذا منكر الحدیث۔

فصل فی الصحابیات

سودة ہی سودة بنت زمعة ام المؤمنین اسلمت قدیما وكانت تحت ابن عم لہا یقال لہا السكران بن عمرو فلما مات زوجہا تزوجہا النبی صلی اللہ علیه وسلم ودخل بہا مكة وذلک بعد موت خدیجة وقبل ان یعقد عائشة وہاجرت الی المدینة فلما كبرت اراد طلاقہا فسألته ان لا یفعل وجعلت یومہا لعائشة فامسكہا وتوفت بالمدینة فی شوال سنة اربع وخمسین۔

ام سلمة ہی ام سلمة ام المؤمنین اسمہا ہند بنت ابی امیة وكانت قبل رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم تحت ابی سلمة فلما مات ابو سلمة سنة اربع وقیل سنة ثلث تزوجہا رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فی لیال بقین من شوال من السنة التی مات فیہا ابو سلمة وماتت سنة تسع وخمسین ودفنت بالبقیع وكان عمرہا اربعا وثمانین سنة روی عنہا ابن عباس وعائشة وزینب بنتہا وعمر ابنہا وابن المسیب وخلق كثیر من الصحابة والتابعین۔

ام سلیم ہی ام سلیم بنت ملحان وفی اسمہا اختلاف فقیل سہلة وقیل رملة وقیل ملیكة وقیل الغمیصة وقیل الرمیصاء تزوجہا مالک بن النضر ابو انس بن مالک فولدت له انسا ثم قتل عنہا مشركا واسلمت فخطبہا ابو طلحة وہو مشرک فابت ودعته الی الاسلام فاسلم فقالت انی اتزوجک لا آخذ منک صداقا الا اسلامک فتزوجہا ابو طلحة روی عنہا خلق كثیر ملحان بكسر المیم وسكون اللام وبالحاء المہملة

سبیعة ہی سبیعة بنت الحارث الاسلمیة كانت تحت سعد ابن خولة فتوفی عنہا بمكة فی سنة الوداع حدیثہا عند الكوفیین روی عنہا جماعة۔

سہیمة بنت عمیر ہی سہیمة بنت عمیر المزنیة زوجة ركانة بن عبد یزید لہا ذكر فی الطلاق سہیمة بضم السین وفتح الہاء۔

سلامة بنت الحر ہی سلامة بنت الحر الازدیة ویقال الفزاریة حدیثہا عند اہل الكوفة الحر ضد عبد۔

سلمٰی ہی سلمٰی ام رافع وزوجة ابی رافع صحابیة روی عنہا ابنہا عبد اللہ بن علی وہی قابلة ابراہیم بن النبی صلی اللہ علیه وسلم وغاسلة فاطمة مع اسماء بنت عمیس۔

ه۱ وفی الخلاصة قیل روی عنه عشرون الفا ۱۲

ه۲ وفی الخلاصة كان حدیثه نحو سبعة الآف وقال العجلی ہو اثبتہم فی الزہری ۱۲ احمد حسن

ه۳ فی الخلاصة لہا ثلث مائة وثمانیة وسبعون حدیثا اتفقا علی ثلثة عشر وانفرد البخاری بثلثة ومسلم بثلہا وعنہا نافع وابن المسیب وابو عثمان النہدی ۱۲ احمد حسن رح

حرف الشين فصل في الصحابة رضـ

شداد بن اوس هو شداد بن اوس يكنى ابا يعلى الانصاري وهو ابن اخي حسان بن ثابت نزل بيت المقدس وعداده في اهل الشام ومات بالشام سنة ثمان وخمسين وهو ابن خمس وسبعين سنة قال عبادة بن الصامت وابو الدرداء كان شداد من اوتي العلم والحلم۔

شريح بن هانئ هو شريح بن هانئ ابو المقدام الحارثي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وكنى النبي صلى الله عليه وسلم اباه هانئ بن يزيد فقال انت ابو شريح وشريح من جملة اصحاب علي كرم الله وجهه روى عنه ابنه المقدام۔

شريد بن سويد هو شريد بن سويد الثقفي ويقال انه من حضرموت وعداده في ثقيف وقيل يعد في اهل الطائف وحديثه في الحجازيين روى عنه نفر۔

شكل بن حميد هو شكل بن حميد العبسي روى عنه ابنه شتير لم يروِ عنه غيره وعداده في الكوفيين شكل بفتح الشين وفتح الكاف واللام وشتير تصغير شتر۔

شريك بن سحماء هو شريك بن سحماء وهي امه عرف بها وابوه عبدة بن مغيث له ذكر في كتاب اللعان وهو الذي قذفه هلال بن امية بامرأته ولاعنها لذلك شهد مع ابيه احداً عبدة بفتح العين والباء الموحدة وقيل بسكون الباء۔

ابو شبرمة هو شبرمة بضم الشين وسكون الباء الموحدة وضم الراء صحابي غير منسوب وله ذكر في النيابة في الحج في حديث ابن عباس توفي في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم۔

ابو شريح هو ابو شريح خويلد بن عمرو الكعبي العدوي الخزاعي اسلم قبل الفتح ومات بالمدينة سنة ثمان وستين روى عنه جماعة وهو مشهور بكنيته وعداده في اهل الحجاز۔

فصل في التابعين

شقيق بن ابي سلمة هو شقيق بن ابي سلمة يكنى ابا وائل الاسدي ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه قال كنت قبل ان بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابن عشر سنين ارعى غنما لاهلي بالبادية وروى عن خلق من الصحابة منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وكان خصيصا به من اكابر اصحابه وهو كثير الحديث ثقة حجة مات زمن الحجاج وقيل سنة تسع وتسعين۔

شريق الهوزني هو شريق الهوزني تابعي روى عن عائشة وعنه ازهر الحراري۔

شريك بن شهاب هو شريك بن شهاب الحارثي البصري يعد في التابعين روى عن ابي برزة الاسلمي وعنه الازرق ابن قيس وليس بذلك المشهور۔

شريح بن عبيد هو شريح بن عبيد الحضرمي روى عن ابي امامة وجبير بن نفير وعنه صفوان بن عمرو ومعاوية بن صالح۔

ابو الشعثاء هو ابو الشعثاء سليم بن الاسود المحاربي الكوفي من مشاهير التابعين وثقاتهم مات في زمن الحجاج۔

الشعبي هو الشعبي عامر بن شرحبيل الكوفي احد الاعلام ولد في خلافة عمر روى عن خلق كثير وروى عنه امم وقال ادركت خمس مائة من الصحابة وقال ما كتبت سوداء في بيضاء قط ولا حدثت بحديث الا حفظته قال ابن عيينة كان ابن عباس في زمانه والشعبي في زمانه والثوري في زمانه وقال الزهري العلماء اربعة ابن المسيب بالمدينة والشعبي بالكوفة والحسن بالبصرة ومكحول بالشام مات سنة اربع ومائة وله اثنتان وثمانون سنة۔

ابن شهاب هو الزهري تقدم ذكره في حرف الزاء۔

شيبة بن ربيعة هو شيبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف جاهلي قتله علي بن ابي طالب يوم بدر مشركا۔

فصل في الصحابيات

الشفاء بنت عبد الله هي الشفاء بنت عبد الله القرشية العدوية قال احمد بن صالح المصري اسمها ليلى والشفا لقب غلب عليها اسلمت قبل الهجرة كانت من عقلاء النساء وفضلائهن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتيها ويقيل عندها في بيتها وكان تخذت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فراشا وازارا ينام فيه الشفاء بكسر الشين وبالفاء والمد۔

ام شريك غزية هي ام شريك غزية بنت دودان بضم الدال المهملة الاولى القرشية العامرية صحابية۔

ام شريك الانصارية ام شريك الانصارية التي جاء ذكرها في حديث فاطمة بنت قيس في كتاب العدة حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة اعتدي في بيت ام شريك وقد قال بعضهم ان التي امرها ان تعتد في بيتها هي ام شريك الاولى ولا يصح لان الاولى قرشية من بني لوي بن غالب وهذه الانصارية فانه قد جاء في بعض روايات حديث فاطمة بنت قيس ان ام شريك امرأة غنية من الانصار۔

حرف الصاد فصل في الصحابة رضـ

صفوان بن عسال هو صفوان بن عسال المرادي سكن الكوفة وحديثه فيهم عسال بفتح العين وتشديد السين المهملة وباللام۔

صفوان بن معطل[1] يكنى ابا عمرو السلمي شهد الخندق والمشاهد كلها وهو الذي قيل له ما قيل في حديث الافك وكان رجلا خيرا فاضلا شجاعا قتل في غزاة ارمينية شهيدا سنة تسع عشرة وهو ابن بضع وستين سنة۔

صفوان بن امية هو صفوان بن امية بن خلف الجمحي القرشي هرب يوم الفتح فاستامن له عمير بن وهب وابنه وهب بن عمير رسول الله صلى الله عليه وسلم فامنه واعطاهما رداءه امانا له فادركه وهب فرده الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقف عليه قال له ان هذا وهب بن عمير يزعم انك امنتني على ان اسير شهرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل يا وهب فقال لا حتى تبين لي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل فلك ان تسير اربعة اشهر فنزل وخرج معه الى حنين فشهدها وشهد الطائف كافرا واعطاه من الغنائم فاكثر فقال صفوان اشهد بالله ما طابت بهذا الا نفس نبي فاسلم يومئذ واقام بمكة ثم هاجر الى المدينة فنزل على العباس فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح وكان صفوان احد اشراف قريش في الجاهلية وكانت امرأته اسلمت قبله بشهر فلما اسلم صفوان اقرا على نكاحهما مات صفوان بمكة سنة اثنتين واربعين روى عنه نفر وكان من المؤلفة قلوبهم وحسن اسلامه بمكة وكان من افصح قريش لسانا۔

صخر بن وداعة هو صخر بن وداعة الغامدي وهو ابن عمرو بن عبد الله بن كعب من الازد سكن الطائف وهو معدود في اهل الحجاز۔

صخر بن حرب هو صخر بن حرب يكنى ابا سفيان القرشي والد معاوية تقدم ذكره في حرف السين۔

صهيب بن سنان هو صهيب بن سنان مولى عبد الله ابن جدعان التيمي يكنى ابا يحيى كانت منازلهم بارض الموصل فيما بين دجلة والفرات فاغارت الروم على تلك الناحية فسبته وهو غلام صغير فنشا بالروم فابتاعه منهم كلب ثم قدمت به مكة فاشتراه عبد الله بن جدعان فاعتقه فاقام معه الى ان هلك ويقال انه لما كبر في الروم وعقل هرب منهم وقدم مكة فحالف عبد الله بن جدعان واسلم قديما بمكة يقال انه اسلم هو وعمار بن ياسر في يوم واحد و

سـ۱ه مات في خلافة علي رضـ ۱۲ السيوطي رح

سـ۲ه عده السيوطي من اعلام الذين مات في خلافة عمر رضي الله عنه ۱۲

رسول الله صلعم بدار الارقم بعد بضعة وثلثون رجلا وكان من المستضعفين معذبين فى الله بمكة ثم هاجر الى المدينة وفيه نزل ومن الناس من يشترى نفسه ابتغاء مرضات الله روى عنه جماعة مات سنة ثمانين بالمدينة وهو ابن تسعين سنة ودفن بالبقيع جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبالعين المهملة -

الصعب بن جثامة هو الصعب بن جثامة الليثى كان ينزل بودان والابواء من ارض الحجاز حديثه فى الحجازيين روى عن عبد الله بن عباس وغيره مات فى خلافة ابى بكر جثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة -

الصنابحى هو الصنابحى بضم الصاد وتخفيف النون والباء الموحدة وبالحاء المهملة ينسوب الى صنابح بن زاهر بن عامر بطن من مراد وسيرد فى حرف العين اسمه عبد الله

ابو صرمة هو ابو صرمة مالك بن قيس المازنى وقيل قيس بن مالك وقيل قيس بن صرمة وهو مشهور بكنيته شهد بدرا وما بعدها من المشاهد روى عنه جماعة صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء -

فصل فى التابعين

صالح بن خوات هو صالح بن خوات الانصارى المدنى تابعى مشهور عزيز الحديث سمع اباه وسهل بن ابى حثمة روى عنه يزيد بن رومان وغيره حديثه عند اهل المدينة خوات بفتح الخاء المعجمة وتشديد الواو وبالتاء فوقها نقطتان -

صالح بن درهم هو صالح بن درهم الباهلى روى عن ابى هريرة وسمرة وعنه شعبة والقطان ثقة -

صالح بن حسان هو صالح بن حسان مدنى نزل البصرة روى عن ابن المسيب وعروة وعنه ابو عاصم والحضرمى وضعفه جماعة وقال البخارى هو منكر الحديث -

صخر بن عبد الله هو صخر بن عبد الله بن بريدة روى عن ابيه عن جده وعن عكرمة وعنه حجاج بن حسان وعبد الله بن ثابت

صفوان بن سليم هو صفوان بن سليم الزهرى مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف تابعى جليل القدر من اهل المدينة مشهور روى عن انس بن مالك ونفر من التابعين كان من خيار عباد الله الصالحين يقال انه لم يضع جنبه على الارض اربعين سنة ويقولون ان جبهته ثقبت من كثرة السجود وكان لا يقبل جوائز السلطان ومناقبه كثيرة مات سنة اثنتين وثلثين ومائة روى عنه ابن عيينة -

ابو صالح هو ابو صالح ذكوان السمان الزيات المدنى كان يجلب السمن والزيت الى الكوفة وهو مولى جويرية بنت الحارث زوج النبى صلى الله عليه وسلم وهو جليل مشهور كثير الحديث واسع الرواية روى عن ابى هريرة وابى سعيد وعنه ابن سهيل والاعمش -

فصل فى الصحابيات

صفية هى صفية بنت حيى بن اخطب من بنى اسرائيل من سبط هارون بن عمران عليه السلام كانت تحت كنانة بن ابى الحقيق قتل يوم خيبر فى محرم سنة سبع ووقعت فى السبى فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل وقعت فى سهم دحية بن خليفة الكلبى فاشتراها منه بسبعة ارؤس فاسلمت فاعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها ماتت سنة خمسين ودفنت بالبقيع روى عنها انس وابن عمر وغيرهما حيى بضم الحاء المهملة وفتح الياء تحتها نقطتان وتشديد الاخرى واخطب بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة والباء الموحدة -

صفية بنت عبد المطلب هى صفية بنت عبد المطلب عمة النبى صلى الله عليه وسلم كانت فى الجاهلية تحت الحارث بن حرب فهلك عنها ثم تزوجها العوام بن خويلد فولدت له الزبير وعاشت زمانا طويلا وتوفيت فى خلافة عمر سنة عشرين ولها ثلث وسبعون سنة ودفنت بالبقيع

صفية بنت ابى عبيد هى صفية بنت ابى عبيد الثقفية اخت المختار بن ابى عبيد وهى زوجة عبد الله بن عمر ادركت النبى صلى الله عليه وسلم وسمعت منه ولم ترد عنه ثم ردت عن عائشة وحفصة وعنها نافع مولى ابن عمر رض -

صفية بنت شيبة هى صفية بنت شيبة الحجبى روى عنها ميمون بن مهران وغيره وقد اختلف فى رؤيتها النبى صلى الله عليه وسلم فقيل انها لم تره -

الصماء بنت بسر هى الصماء بنت بسر المازنية صحابية يقال ان الصماء لقب لها واسمها بهية روى عنها اخوها عبد الله -

حرف الضاد فصل فى الصحابة رض

ضماد بن ثعلبة هو ضماد بن ثعلبة الازدى من ازد شنوءة كان صديقا للنبى صلعم فى الجاهلية وكان رجلا يتطبب ويرقى ويطلب العلم اسلم فى اول الاسلام وهو الذى قال للنبى صلعم حين قرأ عليه شيئا من القرآن لقد بلغت كلماتك هذه قاموس البحر ذكر فى باب علامات النبوة روى عنه ابن عباس ضماد بكسر الضاد وتخفيف الميم وشنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وسكون الواو وفتح الهمزة -

الضحاك بن سفيان هو الضحاك بن سفيان الكلابى العامرى عداده فى اهل المدينة وكان ينزل بنجد وولاه النبى صلى الله عليه وسلم على من اسلم من قومه روى عنه ابن المسيب والحسن البصرى ويقال انه كان لشجاعته يعد بمائة فارس وكان يقوم على راس النبى صلى الله عليه وسلم بالسيف -

فصل فى التابعين

ضحاك بن فيروز هو ضحاك بن فيروز الديلمى تابعى حديثه فى البصريين روى عن ابيه تقدم ذكره فى حرف الدال -

ضرار بن صرد هو ضرار بن صرد يكنى ابا نعيم الكوفى الطحان سمع المعتمر بن سليمان وغيره روى عنه على بن المنذر نعيم بضم النون وفتح العين المهملة وضرار بكسر الضاد وتخفيف الراء الاولى وصرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء -

حرف الطاء فصل فى الصحابة رض

طلحة بن عبيد الله هو طلحة بن عبيد الله يكنى ابا محمد القرشى وهو من العشرة المبشرة بالجنة اسلم قديما وشهد المشاهد كلها غير بدر لان النبى صلى الله عليه وسلم كان بعثه مع سعيد بن زيد يتعرفان خبر العير التى كانت لقريش مع ابى سفيان بن حرب فعاد اليوم اللقاء ببدر ووقى النبى صلى الله عليه وسلم يوم احد بيده فشلت اصبعه وجرح يومئذ اربعة وعشرين جراحة وقيل كانت فيه خمس وسبعون بين طعنة وضربة ورمية وكان آدم كثير الشعر ليس بالجعد القطط ولا بالسبط حسن الوجه قتل فى وقعة الجمل يوم الخميس لعشر بقين من جمادى الآخرة سنة ثلثين ودفن بالبصرة وكان اربع وستون سنة روى عنه جماعة -

طلحة بن البراء هو طلحة بن البراء الانصارى الذى قال النبى صلى الله عليه وسلم لما مات وصلى عليه اللهم الق طلحة وانت تضحك اليه ويضحك اليك عداده فى اهل الحجاز روى عنه حصين بن وحوح -

طلق بن على هو طلق بن على يكنى ابا على الحنفى اليمامى ويقال له ايضا طلق بن ثمامة روى عنه ابنه قيس -

طارق بن شهاب هو طارق بن شهاب يكنى ابا عبد الله البجلى الكوفى ادرك الجاهلية وراى النبى صلى الله عليه وسلم وليس له سماع منه الا شاذا وغزا فى خلافة ابى بكر وعمر ثلثا وثلثين ومات سنة اثنتين وثمانين

طارق بن سويد هو طارق بن سويد له صحبة حديثه فى باب بيان الخمر روى عنه علقمة بن وائل -

الطفيل بن عمرو هو الطفيل بن عمرو الدوسى اسلم وصدق النبى صلى الله عليه وسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه فلم يزل بها حتى هاجر الى النبى صلى الله عليه وسلم ثم قدم عليه وهو بخيبر لمن تبعه من قومه فلم يزل مقيما عنده الى ان قبض النبى صلى الله عليه وسلم وقتل يوم

الیمامۃ شہیدا وقیل قتل عام الیرموک فی خلافۃ عمرؓ روی عنہ جابرؓ و ابوہریرۃ عدادہ فی اہل الحجاز۔

ابو الطفیل ہو ابو الطفیل عامر بن واثلۃ اللیثی الکنانی غلبت علیہ کنیتہ ادرک من حیٰوۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثمانی سنین ومات سنۃ مائۃ واثنتین بمکۃ وہو آخر من مات من الصحابۃ فی جمیع الارض روی عنہ جماعۃ۔

ابو طیبۃ ہو ابو طیبۃ نافع الحجام مولی محیصۃ بن مسعود الانصاری صحابی معروف محیصۃ بضم المیم وفتح الحاء المہملۃ وتشدید الیاء تحتہا نقطتان وکسرہا وبالصاد المہملۃ۔

ابو طلحۃ ہو ابو طلحۃ زید بن سہل الانصاری البخاری وہو مشہور بکنیتہ وہو زوج ام انس بن مالکؓ کان من الرماۃ المذکورین قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لصوت ابی طلحۃ فی الجیش خیر من فئۃ مات سنۃ احدی وثلثین وہو ابن سبع وسبعین سنۃ واہل البصرۃ یرون انہ رکب البحر فمات فدفن فی جزیرۃ بعد سبعۃ ایام شہد العقبۃ مع السبعین ثم شہد بدرا وما بعدہا من المشاہد روی عنہ نفر من الصحابۃ رضی اللہ تعالیٰ عنہم

فصل فی التابعین

طلحۃ بن عبد اللہ ہو طلحۃ بن عبد اللہ بن کریز الخزاعی تابعی من اہل المدینۃ روی عن نفر من الصحابۃ وعنہ نفر من التابعین۔

طلحۃ بن عبد اللہ ہو طلحۃ بن عبد اللہ بن عوف الزہری القرشی من مشاہیر التابعین وعدادہ فی اہل المدینۃ کان موصوفا بالجود روی عن عمہ عبد الرحمٰن وغیرہ مات سنۃ تسع وتسعین۔

طلق بن حبیب ہو طلق بن حبیب العنزی البصری کان من العباد الموصوفین بکثرۃ العبادۃ روی عن عبد اللہ بن الزبیر وجابر وابن عباس وعنہ مصعب وعمرو بن دینار وایوب العنزی بفتح العین المہملۃ وفتح النون۔

الطفیل بن ابی ہو الطفیل بن ابی بن کعب الانصاری تابعی عزیز الحدیث حدیثہ فی الحجازیین روی عن ابیہ وغیرہ وعنہ ابو الطفیل

طاؤس بن کیسان ہو طاؤس بن کیسان الخولانی الہمدانی الیمانی من ابناء الفرس روی عن جماعۃ وعنہ الزہری وخلق سواہ قال عمرو بن دینار ما رأیت احدا مثل طاؤس کان راسا فی العلم والعمل مات بمکۃ سنۃ خمس ومائۃ۔

ابو طالب ہو ابو طالب عم النبی صلی اللہ علیہ وسلم والد علیؓ واسمہ عبد مناف بن عبد المطلب بن ہاشم القرشی جاہلی ولما مات نال

قریش من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فخرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی الطائف وکان بین وفاتہ ووفات خدیجۃؓ شہر وخمسۃ ایام۔

ابن طاب ہو ابن طاب الذی ینسب الیہ نوع من طیب المدینۃ فیقال رطب بن طاب وتمر بن طاب۔

حرف الظاء فصل فی الصحابۃؓ

ظہیر بن رافع ہو ظہیر بن رافع الحارثی الانصاری الاوسی شہد العقبۃ الثانیۃ وبدرا وما بعدہا من المشاہد ہو عم رافع بن خدیج روی عنہ رافع ہذا ظہیر بضم الظاء وفتح الہاء وسکون الیاء تحتہا نقطتان

حرف العین فصل فی الصحابۃؓ

عمرؓ بن الخطاب ہو امیر المؤمنین عمر بن الخطاب الفاروقؓ یکنی ابا حفصۃ العدوی القرشی اسلم سنۃ ست من النبوۃ وقیل سنۃ خمس بعد اربعین رجلا واحدی عشرۃ امرأۃ ویقال بہ تمت الاربعون وظہر الاسلام یوم اسلامہ وسمی الفاروق لذلک قال ابن عباس سالت عمر بن الخطاب لای شیء سمیت الفاروق فقال اسلم حمزۃ قبلی بثلثۃ ایام ثم شرح اللہ صدری للاسلام فقلت اللہ لا الہ الا ہو لہ الاسماء الحسنی فما فی الارض نسمۃ احب الی من نسمۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقلت این رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قالت اختی ہو فی دار الارقم بن ابی الارقم عند الصفا فاتیت الدار وحمزۃ فی اصحابہ جالس فی الدار ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی البیت فضربت الباب فاستجمع القوم فقال لہم حمزۃ ما لکم قالوا عمر بن الخطاب قال فخرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاخذ بمجامع ثیابی ثم نترنی نترۃ فما تمالکت ان وقعت علی رکبتی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما انت منتہ یا عمر فقلت اشہد ان لا الہ الا اللہ وحدہ لا شریک لہ واشہد ان محمدا عبدہ ورسولہ فکبر اہل الدار تکبیرۃ سمعہا اہل المسجد فقلت یا رسول اللہ السنا علی الحق ان متنا وان حیینا قال بلی والذی نفسی بیدہ انکم علی الحق ان متم وان حییتم فقلت ففیم الاختفاء والذی بعثک بالحق لنخرجن فاخرجناہ صلی اللہ علیہ وسلم فی صفین حمزۃ فی احدہما وانا فی الآخر ولی کدید ککدید الطحین حتی دخلنا المسجد فنظرت الی قریش والی حمزۃ فاصابتہم کابۃ لم یصبہم مثلہا فسمانی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یومئذ الفاروق فرق اللہ بی بین الحق والباطل وقال ابن الحصین الزہری لما اسلم عمر نزل جبرئیل فقال یا محمد استبشر اہل السماء باسلام عمرؓ وقال عبد اللہ بن مسعودؓ واللہ انی لاحسب علم عمر اذ وضع فی کفۃ المیزان ووضع علم سائر احیاء الارض فی کفۃ المیزان لرجح علیہ علم عمرؓ وقال انی لاحسب عمر قد ذہب بتسعۃ اعشار العلم حین ذہب وشہد المشاہد کلہا مع النبی صلعم وہو اول خلیفۃ دعی بامیر المؤمنین وکان ابیض تعلوہ حمرۃ وقیل آدم طوالا اصلع شدید حمرۃ العینین قام بالامر بعد موت ابی بکر بعہدہ الیہ ونصبہ علیہ طعنہ ابو لؤلؤۃ غلام مغیرۃ بن شعبۃ بالمدینۃ یوم الاربعاء لاربع بقین عن ذی الحجۃ سنۃ ثلث وعشرین ودفن یوم الاحد عشرۃ المحرم سنۃ اربع وعشرین ولہ من العمر ثلث وستون سنۃ وہو اصح ما قیل فی عمرہ وکانت فی خلافتہ عشر سنین ونصفا وصلی علیہ صہیب روی عنہ ابو بکر وباقی العشرۃ وخلق کثیر من الصحابۃ والتابعین

عمر بن ابی سلمۃ ہو عمر بن ابی سلمۃ واسم ابی سلمۃ عبد اللہ بن عبد الاسد المخزومی القرشی وعمر ہذا ربیب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وامہ ام سلمۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولد بارض الحبشۃ فی السنۃ الثانیۃ من الہجرۃ وقبض رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولہ تسع سنین ومات زمن عبد الملک بن مروان بالمدینۃ سنۃ ثلث وثمانین حفظ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وروی عنہ احادیث وعنہ جماعۃ۔

عثمانؓ بن عفان ہو امیر المؤمنین عثمان بن عفان ویکنی ابا عبد اللہ الاموی القرشی کان اسلامہ فی اول الاسلام علی یدی ابی بکر قبل دخول النبی صلی اللہ علیہ وسلم دار الارقم وہاجر الی ارض الحبشۃ الہجرتین ولم یشہد بدرا لانہ تخلف بمرض رقیۃ بنت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وضرب لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیہا بسہم ولم یشہد بالحدیبیۃ بیعۃ الرضوان لان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان بعثہ الی مکۃ فی امر الصلح فلما کانت البیعۃ ضرب النبی صلی اللہ علیہ وسلم یدہ علی یدہ وقال ہذہ لعثمان وسمی ذا النورین لجمعہ بین بنتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رقیۃ وام کلثوم کان ابیض ربعۃ وقیل اسمر رقیق البشرۃ حسن الوجہ بعید ما بین المنکبین کثیر شعر الراس عظیم اللحیۃ یصفرہا استخلف اول یوم من المحرم سنۃ اربع وعشرین قتلہ الاسود التجیبی من اہل مصر وقیل غیرہ دفن لیوم السبت بالبقیع ولہ یومئذ من العمر اثنتان وثمانون سنۃ وقیل ثمان وثمانون سنۃ وکانت خلافتہ اثنتی عشرۃ سنۃ الا ایاما روی عنہ خلق کثیر۔

عثمان بن عامر ہو عثمان بن عامر والد ابی بکر الصدیق القرشی التیمی یکنی ابا قحافۃ بضم القاف وتخفیف الحاء اسلم یوم الفتح

ا؎ قلت وقد عدہ السیوطی من الاعلام الذین مات فی خلافۃ ابی بکر رضی اللہ عنہ واللہ اعلم ۱۲ حد

۲؎ وفی الخلاصۃ لعمر بن الخطاب ہو اول من سمی امیر المؤمنین لہ خمس مائۃ وتسعۃ وثلاثون حدیثا اتفقا علی عشرۃ وانفرد البخاری بتسعۃ ومسلم بخمسۃ عشر وعنہ ابناہ عبد اللہ وعاصم وعبید اللہ وعلقمۃ بن وقاص وغیرہ شہد بدرا والمشاہد الا تبوک ولی امر الامۃ بعد ابی بکر رضی اللہ عنہما ۱۲ احمد

۳؎ نتر سر زرہ مالیدن بوقت بول وکشیدن آن بدرشتی ۱۲ صراح

۴؎ فی الخلاصۃ لعثمانؓ مائۃ وستۃ واربعون حدیثا اتفقا علی ثلثۃ وانفرد البخاری بثمانیۃ ومسلم بخمسۃ وعنہ ابناہ ابان وسعید وعمرو وانس ومروان بن الحکم ۱۲

ع؎ آرد کردن ۱۲

عاش الی خلافة عمر مات سنة اربع عشرة وله سبع وتسعون سنة روى عنه الصديق واسماء بنت ابی بکر۔

عثمان بن مظعون ہو عثمان بن مظعون یکنی ابا سائب الجمحی القرشی اسلم بعد ثلثة عشر رجلا وہاجر الہجرتین وشہد بدرا وکان حرم الخمر فی الجاہلیة وہو اول من مات بالمدینة من المہاجرین فی شعبان علی راس ثلثین شہرا من الہجرة وقبل النبی صلی اللہ علیہ وسلم وجہہ بعد موتہ ولما دفن قال نعم السلف ہو لنا ودفن بالبقیع وکان عابدا مجتہدا من فضلاء الصحابة رض روى عنه ابنه السائب واخوه قدامة بن مظعون۔

عثمان بن طلحة ہو عثمان بن طلحة العبدری القرشی الحجبی له صحبة وذکره فی باب المساجد روى عنه ابن عمه شيبة وابن عمر مات بمکة سنة اثنتین واربعین۔

عثمان بن حنیف ہو عثمان بن حنیف الانصاری اخو سہل ولاه عمر مساحة السواد وجبایتہ وضرب الخراج والجزیة علی اہلہ وولاه علی البصرة فاخرجه طلحة والزبیر لما قدما ہا لوقعة الجمل ثم سکن الکوفة وبقی الی زمان معاویة روى عنه نفر۔

عثمان بن ابی العاص ہو عثمان بن ابی العاص الثقفی استعمله النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی الطائف فلم یزل علیہ حیوة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وخلافة ابی بکر وسنتین خلافة عمر ثم عزله عمر وولاه عمان والبحرین وکان وفد علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی وفد ثقیف وہو احدثہم سنا وله تسع وعشرون سنة وذلک سنة تسع وسکن البصرة ومات بہا سنة احدى وخمسین ولما مات النبی صلعم وعزمت ثقیف علی الردة قال لہم یا معشر ثقیف کنتم آخر الناس اسلاما فلا تکونوا اول الناس ردة فامتنعوا من الردة روى عنه جماعة من التابعین[1]۔

علی بن ابی طالب[2] ہو امیر المومنین علی بن ابی طالب ویکنی ابا الحسن وابا تراب القرشی وہو اول من اسلم من الذکور فی اکثر الاقوال وقد اختلف فی سنہ یومئذ قیل کان له خمس عشرة سنة وقیل ست عشرة وقیل ثمانی سنین وقیل عشر سنین شہد مع النبی صلعم المشاہد کلہا غیر تبوک فانه خلفه فی اہلہ وفیہا قال له الا ترضی ان تکون منی بمنزلة ہارون من موسی کان آدم شدید الادمة عظیم العینین اقرب الی القصر من الطول ذا بطن کثیر الشعر عریض اللحیة اصلع ابیض الراس واللحیة استخلف یوم قتل عثمان وہو یوم الجمعة لثمانی عشرة خلت من ذی الحجة سنة خمس وثلثین وضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادی بالکوفة صبیحة الجمعة لثمانی عشرة لیلة خلت من شہر رمضان سنة اربعین ومات بعد ثلث لیال من ضربتہ وغسله ابناه الحسن والحسین وعبد اللہ بن جعفر وصلی علیہ الحسن ودفن سحرا وله من العمر ثلث وستون سنة وقیل خمس وستون سنة وقیل سبعون وقیل ثمان وخمسون وکانت خلافتہ اربع سنین وتسعة اشہر وایاما روى عنه بنوه الحسن والحسین ومحمد وخلائق من الصحابة والتابعین۔

علی بن شیبان ہو علی بن شیبان الحنفی الیمامی روى عنه ابنه عبد الرحمن۔

علی بن طلق ہو علی بن طلق الحنفی الیمامی روى عنه مسلم بن سلام وہو من اہل الیمامة وحدیثه فیہم۔

عبد الرحمن بن عوف ہو عبد الرحمن بن عوف یکنی ابا محمد الزہری القرشی وہو احد العشرة المبشرة بالجنة اسلم قدیما علی ید ابی بکر الصدیق وہاجر الی الحبشة الہجرتین وشہد المشاہد کلہا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وثبت یوم احد وصلی النبی صلی اللہ علیہ وسلم خلفه فی غزوة تبوک واتم ما فاته کان طویلا رقیق البشرة ابیض مشوبا بالحمرة ضخم الکفین اقنی اعرج اصیب یوم احد جرح عشرین جراحة او اکثر فاصابه بعضہا فی رجلہ فعرج ولد بعد الفیل بعشر سنین ومات سنة اثنتین وثلثین ودفن بالبقیع وله اثنان وسبعون سنة روى عنه ابن عباس وغیره۔

عبد الرحمن بن ابزی ہو عبد الرحمن بن ابزی الخزاعی مولی نافع بن عبد الحارث سکن الکوفة واستعمله علی بن ابی طالب علی خراسان ادرک النبی صلی اللہ علیہ وسلم وصلی خلفه واکثر روایتہ عن عمر بن الخطاب وابی بن کعب روى عنه ابناه سعید وعبد اللہ وغیرہما مات بالکوفة۔

عبد الرحمن بن ازہر ہو عبد الرحمن بن ازہر القرشی وہو ابن اخی عبد الرحمن بن عوف شہد حنینا روى عنه ابنه عبد الحمید وغیره مات قبل الحرة۔

عبد الرحمن بن ابی بکر[3] ہو عبد الرحمن بن ابی بکر الصدیق وامہ ام رومان ام عائشة اسلم عام الحدیبیة وحسن اسلامه وکان اسن ولد ابی بکر روت عنه عائشة وحفصة وغیرہما مات سنة ثلث وخمسین۔

عبد الرحمن بن حسنة ہو عبد الرحمن بن حسنة وہی امه یعرف بہا وابوه عبد اللہ بن المطاع روى عنه زید بن وہب۔

عبد الرحمن بن شرحبیل ہو عبد الرحمن بن شرحبیل ابن حسنة ابن اخی عبد الرحمن بن حسنة رای النبی صلی اللہ علیہ وسلم وروى عنه ابنه عمران وشہد فتح مصر ہو واخوه ربیعة۔

عبد الرحمن بن یزید ہو عبد الرحمن بن یزید الخطاب وہو ابن اخی عمر بن الخطاب العدوی القرشی اتی به جده ابو لبابة الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم طفلا فحنکه ومسح راسه ودعا له بالبرکة قال محمد بن سعد توفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وله ست سنین وسمع عمه عمر بن الخطاب ومات ایام عبد اللہ بن الزبیر قبیل موت عبد الرحمن بن عمر۔

عبد الرحمن بن سمرة ہو عبد الرحمن بن سمرة القرشی اسلم یوم الفتح وصحب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وروى عنه عداده فی اہل البصرة ومات بہا سنة احدى وخمسین روى عنه ابن عباس والحسن وخلق سوہما۔

عبد الرحمن بن سہل ہو عبد الرحمن بن سہل الانصاری القتیل غیره ذکر فی القسامة یقال انه شہد بدرا وکان له فہم وعلم روى عنه سہل بن ابی حثمة۔

عبد الرحمن بن شبل ہو عبد الرحمن بن شبل الانصاری یعد فی اہل المدینة روى عنه تمیم بن محمود وابو راشد۔

عبد الرحمن بن عثمان ہو عبد الرحمن بن عثمان التیمی القرشی وہو ابن اخی طلحة بن عبید اللہ الصحابی وقیل له ادراک ولیس له روایة روى عنه جماعة۔

عبد الرحمن بن ابی قراد ہو عبد الرحمن بن ابی قراد الاسلمی یعد فی اہل الحجاز روى عنه ابو جعفر الخطمی وغیره قراد بضم القاف وتخفیف الدال۔

عبد الرحمن بن کعب ہو عبد الرحمن بن کعب یکنی ابا لیلی المازنی الانصاری شہد بدرا مات سنة اربع وعشرین وہو من نزل فیه تولوا واعینہم تفیض من الدمع حزنا الا یجدوا ما ینفقون۔

عبد الرحمن بن یعمر ہو عبد الرحمن بن یعمر الدیلی له صحبة وروایة نزل الکوفة واتی خراسان روى عنه بکیر بن عطاء ولم یرو عنه سواه۔

عبد الرحمن بن عائش ہو عبد الرحمن بن عائش الحضرمی یعد فی اہل الشام مختلف فی صحبتہ له حدیث فی الرؤیة روى عنه ابو سلام ممطور وخالد بن اللجلاج وحدیثه عن مالک بن یخامر عن معاذ ابن جبل عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعن بعضہم حدیثه عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والصحیح الاول قاله البخاری وغیره عائش بکسر الیاء تحتہا نقطتان وبالشین المعجمة ویخامر بضم الیاء تحتہا نقطتان وتخفیف الخاء المعجمة وکسر المیم وبالراء ویقال ان حدیث مالک ہذا مرسل لانه لم یسمع من النبی صلی اللہ علیہ وسلم۔

عبد الرحمن بن ابی عمیرة ہو عبد الرحمن بن ابی عمیرة المدنی

---

[1] یعنی الحسن البصری وابن المسیب وموسی بن طلحة کذا فی جامع الاصول ۱۲

[2] وفی الخلاصة لعلی بن ابی طالب خمس مائة حدیث وستة وثمانون حدیثا اتفقا علی عشرین وانفرد البخاری بتسعة ومسلم بخمسة عشر شہد بدرا والمشاہد کلہا روى عنه اولاده الحسن والحسین ومحمد وفاطمة وعمرو وابن عباس والاحنف و[illegible] ۱۲ احمد حسن

[3] ہو ابو محمد ویقال ابو عبد اللہ وقیل ابو عثمان کان اسمه عبد الکعبة وقیل عبد العزی فغیره النبی صلی اللہ علیہ وسلم وسماه عبد الرحمن ۱۲

وقيل القرشي مضطرب الحديث لا يثبت في الصحابة قاله ابن عبد البر وهو شامي روى عنه نفر عميرة بفتح العين المهملة وكسر الميم وبالراء۔

عبد الله بن ارقم هو عبد الله بن ارقم الزهري القرشي اسلم عام الفتح وكتب للنبي صلى الله عليه وسلم ثم لابي بكر وعمر واستعمله عمر على بيت المال وبعده عثمان ثم استعفى فاعفاه عثمان روى عنه عروة واسلم مولى عمر ومات في خلافة عثمان۔

عبد الله بن ابي اوفى هو عبد الله بن ابي اوفى واسم ابي اوفى علقمة بن قيس الاسلمي شهد الحديبية وخيبر وما بعدهما من المشاهد لم يزل بالمدينة حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم ثم تحول الى الكوفة۔ وهو آخر من مات من الصحابة بالكوفة سنة سبع وثمانين روى عنه الشعبي وغيره۔

عبد الله بن انيس هو عبد الله بن انيس الجهني الانصاري شهد احدا وما بعدها روى عنه ابو امامة وجابر وغيرهما مات سنة اربع وخمسين بالمدينة۔

عبد الله بن بسر هو عبد الله بن بسر السلمي المازني له ولابيه بسر ولامه واخيه عطية واخته الصماء صحبة نزل الشام ومات بحمص فجاءة وهو يتوضأ سنة ثمان وثمانين وهو آخر من مات من الصحابة بالشام وقيل آخر من مات منهم بها ابو امامة روى عنه جماعة۔

عبد الله بن عدي هو عبد الله بن عدي القرشي الزهري وهو من عداد اهل الحجاز وكان ينزل فيما بين قديد وعسفان روى عنه ابو سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن جبير۔

عبد الله بن ابي بكر هو عبد الله بن ابي بكر الصديق شهد الطائف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرمي بسهم رماه ابو محجن الثقفي فمات منه في اول خلافة ابيه في شوال سنة احدى عشرة وكان اسلم قديما۔

عبد الله بن ثعلبة هو عبد الله بن ثعلبة المازني العذري ولد قبل الهجرة باربع سنين ومات سنة تسع وثمانين وراى النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح ومسح وجهه روى عنه ابنه عبد الله والزهري۔

عبد الله بن جحش هو عبد الله بن جحش الاسدي اخو زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم اسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الارقم وكان ممن هاجر الهجرتين وكان مجاب الدعوة شهد بدرا واستشهد يوم احد وهو اول من خمس الغنائم ونزل القرآن بعد ذلك بتقريره في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ فان لله خمسه وللرسول الآية وذلك انه لما عاد من سرية اخذ خمس الغنيمة وافرده للنبي صلى الله عليه وسلم وكان قبل ذلك في الجاهلية المرباع روى عنه سعد بن ابي وقاص وغيره قتله ابو الحكم بن الاخنس وله يومئذ نيف واربعون سنة ودفن هو وحمزة في قبر واحد۔

عبد الله بن ابي الحمساء هو عبد الله بن ابي الحمساء العامري عداده في البصريين حديثه عند عبد الله بن شقيق عن ابيه عنه

عبد الله بن ابي الجدعاء هو عبد الله بن ابي الجدعاء التميمي يذكر في الوحدان روى عنه عبد الله بن شقيق عداده في البصريين۔

عبد الله بن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب القرشي وامه اسماء بنت عميس ولد بارض الحبشة وهو اول مولود في الاسلام بها توفي بالمدينة سنة ثمانين وله تسعون سنة كان جوادا ظريفا حليما عفيفا يسمى بحر الجود وقيل لم يكن في الاسلام اسخى منه روى عنه خلق كثير۔

عبد الله بن جهيم هو عبد الله بن جهيم الانصاري حديثه في المار بين يدي المصلي روى عنه بسر بن سعيد وغيره روى حديثه مالك عن ابي جهيم ولم يسمه ورواه ابن عيينة ووكيع فسمياه عبد الله بن جهيم وهو مشهور بكنيته وقد ذكرناه في حرف الجيم۔

عبد الله بن جزء هو عبد الله بن جزء ابو الحارث السهمي سكن مصر وشهد بدرا روى عنه جماعة من المصريين مات سنة خمس وثمانين بمصر جزء بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة۔

عبد الله بن حبشي هو عبد الله بن حبشي الخثعمي له رواية عداده في اهل الحجاز وسكن بمكة۔ روى عنه عبيد بن عمير وغيره عبيد عمير مصغران

عبد الله بن ابي حدرد هو عبد الله بن ابي حدرد واسم ابي حدرد سلامة بن عمير الاسلمي اول مشاهده الحديبية ثم خيبر وما بعدها مات سنة احدى وسبعين وله احدى وثمانون سنة يعد في اهل المدينة روى عنه ابن القعقاع وغيره۔

عبد الله بن حنظلة هو عبد الله بن حنظلة الانصاري وحنظلة هذا هو غسيل الملئكة ولد عبد الله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وله سبع سنين وقد رآه وروى عنه كان خيرا فاضلا مقدما في الانصار وهو الذي بايعه اهل المدينة على خلع يزيد بن معاوية وقتل يوم الحرة بسبب ذلك سنة ثلث وستين روى عنه ابن ابي مليكة وعبد الله بن يزيد واسماء بنت زيد بن الخطاب وغيرهم۔

عبد الله بن حوالة هو عبد الله بن حوالة الازدي نزل الشام روى عنه جبير بن نفير وغيره مات بالشام سنة ثمانين

عبد الله بن خبيب هو عبد الله بن خبيب الجهني حليف الانصاري مدني له صحبة حديثه في اهل الحجاز روى عنه ابن معاذ

عبد الله بن رواحة هو عبد الله بن رواحة الانصاري الخزرجي احد النقباء شهد العقبة وبدرا واحدا والخندق والمشاهد بعدها الا الفتح وما بعده فانه قتل يوم مؤتة شهيدا اميرا فيها سنة ثمان وهو احد الشعراء المحسنين روى عنه ابن عباس وغيره

عبد الله بن الزبير هو عبد الله بن الزبير يكنى ابا بكر الاسدي القرشي كناه النبي صلى الله عليه وسلم بكنية جده لامه ابي بكر الصديق وسماه باسمه وهو اول مولود ولد في الاسلام للمهاجرين بالمدينة اول سنة من الهجرة واذن ابو بكر في اذنه وولدته امه اسماء بقباء واتت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره فدعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه وحنكه فكان اول شئ دخل في جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا له وبرك عليه وكان اطلس لا شعر له في وجهه ولا لحية وكان كثير الصيام والصلوة شجاعا ذا نفس شديد الباس قائلا للحق وصولا للرحم اجتمع له ما لم يجتمع لغيره ابوه حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه اسماء بنت الصديق وجده الصديق وجدته صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثماني سنين قتله الحجاج بن يوسف بمكة وصلبه يوم الثلثاء لسبع عشرة خلت من جمادى الآخرة سنة ثلث وسبعين وكان بويع له بالخلافة سنة اربع وستين وكان قبل ذلك لا يخاطب بالخلافة۔ فاجتمع على طاعته اهل الحجاز واليمن والعراق وخراسان وغير ذلك ما عدا الشام اوبعضه وحج بالناس ثماني حجج روى عنه خلق كثير۔

عبد الله بن زمعة هو عبد الله بن زمعة القرشي الاسدي عداده في اهل المدينة روى عنه عروة بن الزبير وغيره۔

عبد الله بن زيد هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصاري الخزرجي شهد العقبة وبدرا والمشاهد بعدها وهو الذي ارى الاذان في النوم سنة احدى من الهجرة عداده في اهل المدينة ومات بها سنة اثنتين وثلثين وهو ابن اربع وستين وله ولابويه صحبة وروى عنه ابنه محمد وسعيد بن المسيب وابن ابي ليلى۔

عبد الله بن زيد هو عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري المازني شهد احدا ولم يشهد بدرا وهو الذي قتل مسيلمة الكذاب مشاركا وحشي ابن الحرب في قتله وقتل عبد الله يوم الحرة سنة ثلث وستين روى عنه عباد بن تميم وهو ابن اخيه وابن المسيب عباد

بتشديد الباء الموحدة۔

عبد اللہ بن السائب ہو عبد اللہ بن السائب المخزومی القرشی اخذ عنہ اہل مکۃ القرأۃ وعدادہ فی اہل مکۃ بہا مات قبل قتل ابن الزبیر روی عنہ نفر۔

عبد اللہ بن سرجس ہو عبد اللہ بن سرجس المزنی ویقال المخزومی انہ حلیفا لہم وہو بصری حدیثہ فی البصریین روی عنہ عاصم الاحول وغیرہ سرجس بالسینین بینہما جیم بوزن نرجس

عبد اللہ بن سلام ہو عبد اللہ بن سلام یکنی ابا یوسف الاسرائیلی من ولد یوسف بن یعقوب علیہما السلام وکان حلیفا لبنی عوف بن الخزرج وہو احد الاحبار واحد من شہد لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالجنۃ روی عنہ ابناہ یوسف ومحمد وغیرہما مات بالمدینۃ سنۃ ثلث واربعین سلام بتخفیف اللام۔

عبد اللہ بن سہل ہو عبد اللہ بن سہل الانصاری الحارثی اخو عبد الرحمن وابن اخی محیصۃ وہو المقتول بخیبر وذکرہ فی القسامۃ۔

عبد اللہ بن الشخیر ہو عبد اللہ بن الشخیر العامری یعد فی البصریین وفد الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی بنی عامر روی عنہ ابناہ مطرف ویزید الشخیر بکسر الشین المعجمۃ وکسر الخاء المعجمۃ و تشدید ہا وسکون الیاء۔

عبد اللہ بن الصنابحی ہو عبد اللہ بن الصنابحی وقیل ابو عبد اللہ وقال ابن عبد البر الصواب عندی ان الصنابحی ابو عبد اللہ التابعی لا عبد اللہ الصحابی قال وعبد اللہ الصنابحی غیر معروف فی الصحابۃ والصنابحی الصحابی قد اخرج حدیثہ مالک فی الموطا والنسائی فی سننہ۔

عبد اللہ بن عامر ہو عبد اللہ بن عامر بن کریز القرشی وہو ابن خال عثمان بن عفان ولد علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاتی بہ فتفل علیہ وعوذہ وتوفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولہ ثلث عشرۃ سنۃ وقیل انہ لم یرو عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم شیئا ولا حفظ عنہ ومات سنۃ تسع وخمسین ولاہ عثمان البصرۃ وخراسان فاقام علیہما الی ان قتل عثمان فلما افضی الامر الی معاویۃ ردہ الیہ ذلک وکان سخیا کریما کثیر المناقب وہو افتتح خراسان وقتل کسری فی ولایتہ ولم یختلفوا انہ افتتح اطراف فارس وعامۃ خراسان واصفہان وکرمان وحلوان وہو الذی شق نہر البصرۃ۔

عبد اللہ بن عباس ہو عبد اللہ بن عباس ابن عم النبی صلی اللہ علیہ وسلم وامہ لبابۃ بنت الحارث اخت میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولد قبل الہجرۃ بثلاث سنین وتوفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو ابن ثلث عشرۃ سنۃ وقیل خمس عشرۃ وقیل عشرۃ کان خیر ہذہ الامۃ وعالمہا دعا لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالحکمۃ والفقہ والتاویل ورأی جبرئیل علیہ السلام مرتین قال مسروق وکنت اذا رأیت عبد اللہ بن عباس قلت اجمل الناس فاذا تکلم قلت افصح الناس فاذا تحدث قلت اعلم الناس وکان عمر بن الخطاب یقربہ ویدنیہ ویشاورہ مع اجلۃ الصحابۃ وکف بصرہ فی آخر عمرہ ومات بالطائف سنۃ ثمان وستین فی ایام ابن الزبیر وہو ابن احدی وسبعین سنۃ روی عنہ خلق کثیر من الصحابۃ والتابعین وکان ابیض طویلا مشوبا بصفرۃ جسیما وسیما صبیح الوجہ لہ وفرۃ یخضب بالحناء۔

عبد اللہ بن عمر ہو عبد اللہ بن عمر بن الخطاب القرشی العدوی اسلم مع ابیہ بمکۃ وہو صغیر ولم یشہد بدرا واختلفوا فی شہودہ احدا والصحیح ان اول مشاہدہ الخندق قیل انہ استصغر یوم بدر واجازہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم احد وروی انہ ردہ یوم احد لانہ کان لہ اربع عشرۃ سنۃ وشہد بعد الخندق من المشاہد وکان من اہل الورع والعلم والزہد شدید التحری والاحتیاط وقال جابر بن عبد اللہ ما منا احد الا مالت بہ الدنیا ومال بہا ما خلا عمر وابنہ عبد اللہ وقال میمون بن مہران ما رأیت اورع من ابن عمر ولا اعلم من ابن عباس وقال نافع ما مات ابن عمر حتی اعتق الف انسان او زاد وولد قبل الوحی بسنۃ ومات سنۃ ثلث وسبعین بعد قتل ابن الزبیر بثلثۃ اشہر وقیل بستۃ اشہر وکان قد اوصی ان یدفن فی الحل فلم یقدر علی ذلک من اجل الحجاج ودفن بذی طوی فی مقبرۃ المہاجرین وکان الحجاج قد امر رجلا فسم زج رمحہ وزحمہ فی الطریق ووضع الزج فی ظہر قدمہ وذلک ان الحجاج خطب یوما واخر الصلوۃ فقال ابن عمر ان الشمس لا تنتظرک فقال الحجاج لقد ہممت ان اضرب الذی فی عینیک قال ان تفعل فانک سفیہ مسلط وقیل انہ اخفی قولہ ذلک عن الحجاج ولم یسمعہ وکان یتقدمہ فی المواقف بعرفۃ وغیرہا الی المواضع التی کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقف فیہا وکان ذلک یعز علی الحجاج ولہ اربع وثمانون سنۃ وقیل ست وثمانون روی عنہ خلق کثیر۔

عبد اللہ بن عمرو بن العاص ہو عبد اللہ بن عمرو بن العاص السہمی القرشی اسلم قبل ابیہ وکان ابوہ اکبر منہ بثلث عشرۃ سنۃ وقیل باثنی عشرۃ سنۃ وکان عابدا عالما حافظا قرأ الکتب واستاذن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی ان یکتب حدیثہ فاذن لہ وقد اختلف فی وفاتہ فقیل مات لیالی الحرۃ فی ذی الحجۃ سنۃ ثلث وستین وقیل سنۃ ثلث وسبعین وقیل مات بمکۃ سنۃ سبع وستین وقیل مات بالطائف سنۃ خمس وخمسین وقیل مات بمصر سنۃ خمس وستین روی عنہ خلق کثیر قال یعلی بن عطاء عن امہ انہا کانت تصنع الکحل لعبد اللہ بن عمرو وانہ کان یقوم باللیل فیطفی السراج ثم یبکی حتی رسعت عیناہ وفی نسخۃ الرسع فساد فی الاجفان

منسوب الی سہم بن عمرو بطن من قریش ١٢م

عبد اللہ بن مسعود وہو عبد اللہ بن مسعود یکنی ابا عبد الرحمان الہذلی کان اسلامہ قدیما فی اول الاسلام قبل دخول النبی صلی اللہ علیہ وسلم دار الارقم قبل عمر بزمان وقیل کان سادسا فی الاسلام ثم ضمہ الیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فکان من خواصہ وکان صاحب سر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وسواکہ ونعلیہ وطہورہ فی السفر ہاجر الی الحبشۃ وشہد بدرا ثم ما بعدہا من مشاہد وشہد لہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالجنۃ وقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رضیت لامتی ما رضی لہا ابن ام عبد وسخطت لہا ما سخط لہا ابن ام عبد یعنی ابن مسعود وکان یشبہ بالنبی صلی اللہ علیہ وسلم ودلہ وہدیہ وکان خفیف اللحم قصیرا شدید الادمۃ نحیفا یکاد طوال الرجال یوازنہ جالسا ولی القضاء بالکوفۃ وبیت مالہا لعمر وصدرا من خلافۃ عثمان ثم صار الی المدینۃ فمات بہا سنۃ اثنتین وثلثین ودفن بالبقیع ولہ بضع وستون سنۃ روی عنہ ابو بکر وعمر وعثمان وعلی ومن بعدہم من الصحابۃ والتابعین رض۔

عبد اللہ بن قرط ہو عبد اللہ بن قرط الازدی الثمالی کان اسمہ شیطان فسماہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم عبد اللہ یعد فی الشامیین وحدیثہ عندہم وکان امیرا علی حمص لابی عبیدۃ بن الجراح روی عنہ نفر قتل سنۃ ست وخمسین بارض الروم قرط بضم القاف وسکون الراء۔

عبد اللہ بن غنام ہو عبد اللہ بن غنام البیاضی عدادہ فی اہل الحجاز حدیثہ عند ربیعۃ بن ابی عبد الرحمن عن عبد اللہ بن عنبسۃ عنہ فی الدعاء۔

عبد اللہ بن مغفل ہو عبد اللہ بن مغفل المزنی کان من اصحاب الشجرۃ سکن المدینۃ ثم تحول منہا الی البصرۃ وکان احد العشرۃ الذین بعثہم عمر الی البصرۃ یفقہون الناس ومات بالبصرۃ سنۃ ستین روی عنہ جماعۃ من التابعین منہم الحسن البصری وقال ما نزل البصرۃ اشرف منہ۔

---

١ والترمذی فی جامعہ ایضا ١٢ احمد حسن

٣ فی الخلاصۃ ان عبد اللہ ابن عمر شہد الخندق وبیعۃ الرضوان ولہ الف وست مائۃ حدیث وثلثون حدیثا اتفقا علی مائۃ وسبعین وانفرد البخاری باحد وثمانین ومسلم باحد وثلثین وعنہ بنوہ سالم وحمزۃ وعبید اللہ وابن المسیب ومولاہ نافع وخلق فی الصحیح وکان اماما متینا واسع العلم کثیر الاتباع وافر النسک کبیر القدر متین الدیانۃ عظیم الحرمۃ الخ ١٢ احمد حسن رح

٤ فی الخلاصۃ عبد اللہ ابن مسعود بن غافل شہد بدرا والمشاہد وروی ثمان مائۃ حدیث وثمانیۃ واربعین حدیثا اتفقا علی اربعۃ وستین وانفرد (خ) باحدی وعشرین و(م) بخمسۃ وثلثین وعنہ خلق من الصحابۃ ومن التابعین علقمۃ ومسروق والاسود وقیس بن ابی حازم والکبار وتلقن من النبی صلی اللہ علیہ وسلم سبعین سورۃ الخ ١٢ احمد حسن رح

عبد الله بن هشام هو عبد الله بن هشام القرشي التيمي يعد في اهل الحجاز ذهبت به امه زينب بنت حميد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير فمسح براسه ودعا له ولم يبايعه لصغره روى عنه ابن ابنه زهرة

عبد الله بن يزيد هو عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة سنة وكان اميرا على الكوفة في عهد ابن الزبير ومات بها زمن ابن الزبير وكان الشعبي كاتبه روى عنه ابنه موسى وابو بردة بن ابي موسى وغيرهما۔

عاصم بن ثابت هو عاصم بن ثابت يكنى ابا سليمان الانصاري شهد بدرا وهو الذي حمته الدبر وهي النحل من المشركين ان تجز وا راسه في غزوة الرجيع حين قتله بنو لحيان فسمي حمي الدبر وهي النحل من المشركين وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب لامه **وفي نسخة** وذلك انه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر رهط سرية وامر عليهم عاصما هذا فانطلقوا حتى اذا كانوا بين عسفان ومكة فذكروا لبني لحيان فتبعوهم قريبا من مائتي رجل كلهم رماة فاقتفوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم تمرا تزودوه من المدينة فقالوا هذا تمر يثرب فلما رآهم عاصم واصحابه لجأوا الى فدفد فاحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا فاعطونا بايديكم ولكم الامان فقال عاصم اما انا فوالله لا انزل في ذمة كافر اللهم اخبر عنا نبيك فرموا بالنبل فقتلوا عاصما في سبعة فاستجاب الله لعاصم يوم اصيب فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه وبعث ناس من كفار قريش الى عاصم حين حدثوا انه قتل ليوتوا بشيء منه يعرف فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يقدروا على ان يقطع من لحمه شيئا هذا مختصر من رواية البخاري فسمي حمي الدبر وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب لامه۔

عامر الرام هو عامر الرام له رؤية ورواية روى عنه ابو منظور الرام بفتح الراء وهو الرامي۔

عامر بن ربيعة هو عامر بن ربيعة يكنى ابا عبد الله العنزي هاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد كلها وكان اسلم قديما روى عنه نفر مات سنة ثنتين وثلثين۔

عامر بن مسعود هو عامر بن مسعود بن امية بن خلف الجمحي وهو ابن اخي صفوان بن امية روى عنه نمير بن عريب اخرج حديثه الترمذي في الصوم وقال هو مرسل لان عامر بن مسعود لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وقد اورده ابن منده وابن عبد البر في اسماء الصحابة وقال ابن معين لا صحبة له عريب بفتح العين المهملة وكسر الراء وسكون الياء وبعدها باء موحدة۔

عائذ بن عمرو هو عائذ بن عمرو المزني من اصحاب الشجرة سكن البصرة وحديثه في البصريين روى عنه جماعة۔

عباد بن بشر هو عباد بن بشر الانصاري اسلم بالمدينة قبل اسلام سعد بن معاذ وشهد بدرا واحدا والمشاهد كلها وكان فيمن قتل كعب بن الاشرف اليهودي وكان من فضلاء الصحابة روى عنه انس بن مالك وعبد الرحمن بن ثابت وقتل يوم اليمامة وله خمس واربعون سنة عباد بفتح العين وتشديد الباء الموحدة۔

عباد بن عبد المطلب هو عباد بن عبد المطلب ذكر فيمن شهد بدرا ولا يعرف له رواية عباد بتشديد الباء الموحدة والمطلب بتشديد الطاء وكسر اللام۔

عبادة بن الصامت هو عبادة بن الصامت يكنى ابا الوليد الانصاري السالمي كان نقيبا وشهد العقبة الاولى والثانية والثالثة وشهد بدرا والمشاهد كلها ثم وجهه عمر الى الشام قاضيا ومعلما فاقام بحمص ثم انتقل الى فلسطين ومات بها في الرملة وقيل ببيت المقدس سنة اربع وثلثين وهو ابن ثنتين وسبعين سنة روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين عبادة بضم العين وتخفيف الباء۔

عباس بن عبد المطلب هو العباس بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان اسن من النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين وامه امرأة من النمر بن قاسط وهي اول عربية كسبت الكعبة الحرير والديباج واصناف الكسوة وذلك ان العباس ضل وهو صبي فنذرت ان وجدته ان تكسو البيت الحرام فوجدته ففعلت ذلك وكان العباس رئيسا في الجاهلية واليه كانت عمارة المسجد الحرام والسقاية اما السقاية وهي معروفة واما العمارة فانه كان يحمل قريشا على عمارته بالخير وترك السباب فيه وقول الهجو قال مجاهد اعتق العباس عند موته سبعين مملوكا ولد قبل سنة الفيل ومات يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من رجب سنة ستين وثلثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة ودفن بالبقيع كان اسلم قديما وكتم اسلامه وخرج مع المشركين يوم بدر مكرها فقال النبي صلى الله عليه من لقي العباس فلا يقتله فانه خرج مكرها فاسره ابو اليسر كعب بن عمرو ففادى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مهاجرا روى عنه جماعة۔

عباس بن مرداس هو العباس بن مرداس يكنى ابا الهيثم السلمي شاعر عداده في المؤلفة قلوبهم واسلم قبل فتح مكة بيسير وحسن اسلامه بعد ذلك وكان ممن حرم الخمر في الجاهلية روى عنه ابنه كنانة بكسر الكاف وبنونين بينهما الف۔

عبد المطلب بن ربيعة هو عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث ابن عبد المطلب بن هاشم القرشي سكن المدينة ثم تحول عنها الى دمشق ومات بها سنة اثنتين وستين روى عنه عبد الله بن الحارث

عبد الله بن محصن هو عبد الله بن محصن الانصاري الخطمي يعد في اهل المدينة وحديثه فيهم روى عنه ابنه سلمة قال ابن عبد البر من الناس من يرسل حديثه۔

عبيد بن خالد هو عبيد بن خالد السلمي البهزي المهاجري سكن الكوفة روى عنه جماعة من الكوفيين۔

عتاب بن اسيد هو عتاب بن اسيد القرشي الاموي اسلم يوم الفتح واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على مكة عام الفتح يوم خروجه الى حنين وقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو عامل عليها واقره ابو بكر عليها الى ان مات بها في سنة ثلث عشرة يوم موت ابي بكر وكان من سادات قريش خيرا صالحا روى عنه عمرو بن ابي عقرب عتاب بفتح العين وتشديد التاء واسيد بفتح الهمزة وكسر السين۔

عتبة بن اسيد هو عتبة بن اسيد يكنى ابا بصير الثقفي حليف لبني زهرة قديم الاسلام والصحبة له ذكر في غزوة الحديبية وهو الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه ويل امه مسعر حرب لو ان له رجالا مات في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة۔

عتبة بن عبد السلمي هو عتبة بن عبد السلمي وقال ابن عبد البر عتبة بن الندر وقال قد قيل انهما اثنان ومال ابن عبد البر الى القول الاول واما البخاري فانه جعلهما اثنين وكذلك ابو حاتم الرازي وعتبة هذا كان اسمه عتلة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عتبة شهد خيبر روى عنه جماعة مات بحمص سنة سبع وثمانين وهو ابن اربع وتسعين وهو آخر من مات بالشام في قول الواقدي۔

عتبة بن غزوان هو عتبة بن غزوان المازني قديم الاسلام هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد بدرا وقيل اسلم بعد ستة رجال فهو سابع سبعة في الاسلام واستعمله عمر

ف ۱ عبادة بن الصامت شهد العقبتين وبدرا وهو احد النقباء له مائة واحد وثمانون حديثا اتفقا منها على ستة وانفرد البخاري بحديثين وكذا مسلم وعنه ابنه الوليد ومحمود الربيع وجبير ابن نفير وابو ادريس الخولاني وخلق وكان ممن جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم انتهى ۱۲ احمد حسن رح

ف ۲ في الخلاصة للعباس خمسة وثلاثون حديثا اتفقا على حديث وانفرد البخاري بحديث ومسلم بثلثة وعنه بنوه عبد الله وكثير وعبيد الله وعامر بن سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم العباس مني وانا منه وله فضائل جمة ۱۲ احمد رح

على البصرة ثم قدم على عمر فرده اليها والياً فمات في الطريق سنة خمس عشرة وهو ابن سبع وخمسين سنة روى عنه خالد بن عمير.

العداء بن خالد هو العداء بن خالد بن هوذة العامري اسلم بعد الفتح وكان يسكن البادية وحديثه عند اهل البصرة روى عنه ابو رجاء وغيره العداء بفتح العين وتشديد الدال المهملة.

عدي بن حاتم هو عدي بن حاتم الطائي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة سبع ونزل الكوفة وسكنها وفقئت عينه يوم الجمل مع علي بن ابي طالب وشهد صفين والنهروان ومات بالكوفة سنة سبع وستين وهو ابن مائة وعشرين سنة وقيل مات بقرقيسا روى عنه جماعة.

عدي بن عميرة هو عدي بن عميرة الكندي الحضرمي سكن الكوفة ثم انتقل الى الجزيرة وسكنها ومات بها روى عنه قيس بن ابي حازم وغيره عميرة بفتح العين المهملة وكسر الميم وبالراء.

عرباض بن سارية هو عرباض بن سارية يكنى ابا نجيح السلمي كان من اهل الصفة وسكن الشام ومات بها سنة خمس وسبعين روى عنه ابو امامة وجماعة من التابعين نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء المهملة.

عرفجة بن اسعد هو عرفجة بن اسعد روى عنه ابنه طرفة وهو الذي امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخذ انفا من ورق ثم من ذهب وكان ذهب انفه يوم الكلاب بضم الكاف.

عروة بن ابي الجعد هو عروة بن ابي الجعد البارقي استعمله عمر على قضاء الكوفة ويعد فيهم وحديثه عندهم وقيل هو عروة بن الجعد قال ابن المديني من قال فيه ابن ابي الجعد فقد اخطأ وانما هو عروة بن ابي الجعد روى عنه الشعبي وغيره.

عروة بن مسعود هو عروة بن مسعود شهد صلح الحديبية كافراً وقدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع بعد عوده من الطائف فاسلم وعنده نسوة عدة فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار منهن اربعاً واستأذنه في الرجوع فرجع فدعا قومه الى الاسلام فابوا عليه فلما كان عند الفجر قام على غرفة له في داره فاذن بالصلوة فتشهد فرماه رجل من ثقيف فقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه خبره مثل عروة مثل صاحب ياسين دعا قومه الى الله عز وجل فقتلوه.

عطية بن قيس هو عطية بن قيس السعدي له صحبة ورواية روى عنه اهل اليمن واهل الشام.

٥١ بن عبد الله بن سعد الطائي الجواد ابن الجواد ١٢ عبد الحق

٥٢ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعن جبير بن مطعم وروى عنه ابراهيم بن عبد الرحمن وعبيد بن مريم المكي وعبد الله ابن ابي مليكة ١٢ عبد الحق

٥٣ اي ابو قلابة وانس بن سيرين ويزيد الرشك وغيرهم ١٢ عبد الحق

عطية بن بسر هو عطية بن بسر المازني وهو اخو عبد الله بن بسر اخرج ابو داؤد حديثه مقرونا باخيه عبد الله فقال عن ابني بسر ولم يسمهما وهو في اكل الزبد والتمر في كتاب الطعام روى عنه مكحول.

عطية القرظي هو عطية القرظي من سبي بني قريظة هكذا حكى قال ابن عبد البر لم اقف على اسم ابيه رأى النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه روى عنه مجاهد وغيره.

عقبة بن رافع هو عقبة بن رافع القرشي استشهد بافريقية قتله البربر سنة ثلث وستين روى عنه جماعة له ذكر في تعبير الرؤيا.

عقبة بن عامر هو عقبة بن عامر الجهني كان واليا على مصر لمعاوية بعد عتبة بن ابي سفيان ثم عزله ومات بها سنة ثمان وخمسين روى عنه نفر من الصحابة وخلق كثير من التابعين.

عقبة بن الحارث هو عقبة بن الحارث القرشي اسلم يوم الفتح عداده في اهل مكة روى عنه عبد الله بن ابي مليكة وغيره.

عقبة بن عمرو هو عقبة بن عمرو ويكنى ابا مسعود وسنذكره في حرف الميم.

عكاشة بن محصن هو عكاشة بن محصن الاسدي حليف بني امية شهد بدرا وابلى فيها بلاء حسنا والمشاهد بعدها وانكسر سيفه يوم بدر فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم عودا او عرجونا فصار في يده سيفا وكان من فضلاء الصحابة مات في خلافة الصديق وله خمس واربعون سنة روى عنه ابو هريرة وابن عباس واخته ام قيس عكاشة بضم العين وتشديد الكاف وتخفيفها والتشديد اكثر وبالشين المعجمة محصن بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة وبالنون.

عكرمة بن ابي جهل هو عكرمة بن ابي جهل واسم ابي جهل عمرو بن هشام المخزومي القرشي كان شديد العداوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم هو وابوه وكان فارسا مشهورا وهرب يوم الفتح فلحق باليمن فلحقت به امرأته ام حكيم بنت الحارث فاتت به النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال مرحبا بالراكب المهاجر فاسلم بعد الفتح سنة ثمان وحسن اسلامه وقتل يوم اليرموك سنة ثلث عشرة وله اثنتان وستون سنة قالت ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت لابي جهل عذقا في الجنة فلما اسلم عكرمة قال يا ام سلمة هذا هو قالت وشكى عكرمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذا مر بالمدينة قالوا هذا ابن عدو الله ابي جهل فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فحمد الله واثنى عليه وقال الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا

العلاء الحضرمي هو العلاء الحضرمي واسم الحضرمي عبد الله بن عماد كان عاملا للنبي صلى الله عليه وسلم على البحرين واقره ابو بكر وعمر عليها الى ان مات العلاء سنة اربع عشرة روى عنه السائب بن يزيد وغيره.

علقمة بن وقاص هو علقمة بن وقاص الليثي ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد الخندق ومات في ايام عبد الملك بن مروان بالمدينة روى عنه ابنه عمرو ومحمد بن ابراهيم التيمي.

عمار بن ياسر هو عمار بن ياسر العنسي مولى بني مخزوم وحليفهم وذلك ان ياسرا والد عمار قدم مكة مع اخوين له يقال لهما الحارث ومالك في طلب اخ لهم رابع فرجع الحارث ...... ومالك الى اليمن واقام ياسر بمكة فحالف ابا حذيفة بن المغيرة فزوجه ابو حذيفة امة له يقال لها سمية فولدت له عمارا فاعتقه ابو حذيفة فعمار مولى وابوه حليف اسلم عمار قديما وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة ليرجع عن الاسلام واحرقه المشركون بالنار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمر به فيمر يده عليه ويقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار كما كنت على ابراهيم وهو من المهاجرين الاولين شهد بدرا والمشاهد كلها وابلى فيها وسماه النبي صلى الله عليه وسلم الطيب المطيب قتل بصفين وكان مع علي بن ابي طالب سنة سبع وثلثين وهو ابن ثلث وتسعين سنة روى عنه جماعة منهم علي وابن عباس.

عمرو بن الاحوص هو عمرو بن الاحوص الكلابي روى عنه ابنه سليمان.

عمرو بن اخطب هو عمرو بن اخطب الانصاري واشتهر بكنيته ابي زيد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوات ومسح راسه ودعا له بالجمال فيقال انه بلغ مائة سنة ونيفا وما في راسه ولحيته الا نبذ من شعر ابيض عداده في اهل البصرة روى عنه جماعة.

عمرو بن امية هو عمرو بن امية الضمري بفتح الضاد وسكون الميم شهد بدرا واحدا مع المشركين ثم اسلم حين انصرف المسلمون من احد كان من رجال العرب واول مشهد شهده مع المسلمين يوم بئر معونة فاسره عامر بن طفيل ثم اطلقه بعد ان جز ناصيته بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سنة ست الى النجاشي بالحبشة فقدم على النجاشي بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه الى الاسلام فاسلم النجاشي عداده في اهل الحجاز روى عنه ابناه جعفر وعبد الله وابن اخيه الزبرقان بن عبد الله مات في ايام معاوية بالمدينة وقيل سنة ستين الزبرقان بكسر الزاء المعجمة وسكون الباء الموحدة وكسر الراء المهملة وبالقاف.

عمرو بن الحارث هو عمرو بن الحارث الخزاعی اخو جویریة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم عداده فی اہل الکوفة روی عنہ ابو وائل شقیق بن سلمة وابو اسحٰق السبیعی۔

عمرو بن حریث هو عمرو بن حریث القرشی المخزومی رأی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وسمع منہ ومسح راسہ ودعا بالبرکة وقیل قبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولہ اثنتا عشرة سنة نزل الکوفة وسکنہا وولی امارة الکوفة ومات بہا سنة خمس وثمانین روی عنہ ابنہ جعفر وغیره

عمرو بن حزم هو عمرو بن حزم یکنی ابا الضحاک الانصاری اول مشاہده الخندق ولہ خمس عشرة سنة استعملہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی نجران سنة عشر مات سنة ثلث وخمسین بالمدینة روی عنہ ابنہ محمد وغیره۔

عمرو بن سعید هو عمرو بن سعید القرشی هاجر الہجرتین الی الحبشة فی المرة الثانیة ثم نزل الی المدینة وقدم مع جعفر بن ابی طالب سنة خیبر قتل بالشام شہیدا سنة ثلث عشرة۔

عمرو بن سلمة هو عمرو بن سلمة المخزومی ادرک زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان یؤم قومہ علی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم لانہ کان اقرأہم للقرآن وقیل انہ قدم علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مع ابیہ ولم یختلف احد فی قدوم ابیہ علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نزل عمرو البصرة روی عنہ نفر من التابعین۔

عمرو بن العاص هو عمرو بن العاص السہمی القرشی اسلم سنة خمس من الہجرة وقیل سنة ثمان قدم مع خالد بن الولید وعثمان ابن طلحة فاسلموا جمیعا وولاه النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی عمان فلم یزل عاملا لہ علیہا حتی قبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعمل لعمر وعثمان ومعٰویة وہو افتتح مصر لعمر ولم یزل عاملا لہ علیہا الی آخر وفاتہ واقره عثمان علیہا نحوا من اربع سنین وعزلہ ثم اقطعہ ایاہا لما صار الامر الیہ فمات بہا سنة ثلث واربعین ولہ تسعون سنة وولی مصر بعده ابنہ عبد اللہ ثم عزلہ معاویة روی عنہ ابنہ عبد اللہ وابن عمر وقیس بن ابی حازم

عمرو بن عبسة هو عمرو بن عبسة کنیتہ ابو نجیح السلمی اسلم قدیما فی اول الاسلام قیل کان رابع اربعة فی الاسلام ثم رجع الی قومہ بنی سلیم قال لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا سمعت انی قد خرجت فاتبعنی فلم یزل مقیما بقومہ حتی انقضت خیبر فقدم بعد ذلک علی النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ثم اقام بالمدینة وعداده فی الشامیین روی عنہ جماعة عبسة بفتح العین وبالباء الموحدة وبالسین المہملة ونجیح بفتح النون وکسر الجیم وبالحاء المہملة

عمرو بن عوف هو عمرو بن عوف الانصاری شہد بدرا وقال ابن اسحٰق ہو مولی سہیل بن عمرو العامری سکن المدینة ولا عقب لہ روی عنہ المسور بن مخرمة۔

عمرو بن عوف المزنی هو عمرو بن عوف المزنی کان قدیم الاسلام وہو ممن نزلت فیہ تولوا واعینہم تفیض من الدمع سکن المدینة ومات بہا فی آخر ایام معاویة روی عنہ ابنہ عبد اللہ

عمرو بن الحمق هو عمرو بن الحمق الخزاعی لہ صحبة روی عنہ جبیر بن نفیر ورفاعة بن شداد وغیرہما قتل بالموصل سنة احدی وخمسین۔

عمرو بن مرة هو عمرو بن مرة یکنی ابا مریم الجہنی وقیل الازدی شہد اکثر المشاہد وسکن الشام ومات فی ایام معاویة روی عنہ جماعة

عمرو بن قیس هو عمرو بن قیس وقیل عبد اللہ بن عمرو القرشی العامری الاعمی وہو ابن ام مکتوم واسم ام مکتوم عاتکة وہو ابن خال خدیجة بنت خویلد اسلم قدیما بمکة کان من المہاجرین الاولین مع مصعب ابن عمیر استخلفہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی المدینة مرات آخرہا حجة الوداع مات بالمدینة وقیل استشہد بالقادسیة۔

عمرو بن تغلب هو عمرو بن تغلب العبدی من عبد القیس روی عنہ الحسن البصری وغیره تغلب بالتاء فوقہا نقطتان وبالغین المعجمة۔

عکراش بن ذویب هو عکراش بن ذویب التمیمی یعد فی البصریین روی عنہ ابنہ عبید اللہ وکان قدم علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بصدقات قومہ عکراش بکسر العین وسکون الکاف وبالراء والشین المعجمة۔

عمران بن حصین هو عمران بن حصین یکنی ابا نُجید الخزاعی الکعبی اسلم عام خیبر سکن البصرة الی ان مات بہا سنة اثنتین وخمسین وکان من فضلاء الصحابة وفقہائہم اسلم ہو وابوه روی عنہ ابو رجاء ومطرف وزرارة بن ابی اوفی نجید بضم النون وفتح الجیم وسکون الیاء وبالدال المہملة۔

عمیر مولی آبی اللحم هو عمیر مولی آبی اللحم الغفاری حجازی شہد فتح خیبر مع مولاه روی عنہ جماعة وسمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وحفظ عنہ آبی اللحم بفتح الہمزة وبعدہا الف ساکن وباء موحدة مکسورة۔

عمیر بن الحمام هو عمیر بن الحمام الانصاری شہد بدرا وقتل بہا شہیدا قتلہ خالد بن الاعلم ولہ ذکر فی کتاب الجہاد وقیل ان عمیرا اول قتیل قتل من الانصار فی الاسلام۔

عوف بن مالک هو عوف بن مالک الاشجعی اول مشاہده الخیبر وکان معہ رایة اشجع یوم الفتح سکن الشام ومات بہا سنة ثلث وسبعین روی عنہ جماعة من الصحابة والتابعین۔

عویم بن ساعدة الانصاری الاوسی شہد العقبتین وبدرا والمشاہد کلہا ومات فی حیوة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقیل لا بل مات فی خلافة عمر بالمدینة وہو ابن خمس او ست وستین سنة روی عنہ عمر بن الخطاب۔

عویمر بن عامر هو عویمر بن عامر ابو الدرداء اشتہر بکنیتہ وقد تقدم ذکره فی حرف الدال۔

عویمر بن ابیض هو عویمر بن ابیض العجلانی الانصاری حلیف لہم صاحب اللعان وقال الطبری عویمر صاحب اللعان ہو عویمر بن الحارث بن زید بن الحارثة بن الجد بن العجلان۔

عیاض بن حمار هو عیاض بن حمار التمیمی المجاشعی یعد فی البصریین وکان صدیقا لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قدیما روی عنہ جماعة۔

عصام المزنی هو عصام المزنی لہ صحبة ورواية وہو قلیل الحدیث حدیثہ فی الجہاد اخرجہ الترمذی وابو داؤد ولم ینسباه

عتبان بن مالک هو عتبان بن مالک الخزرجی السالمی الانصاری بدری روی عنہ انس ومحمود بن الربیع مات زمن معٰویة۔

عمارة بن خزیمة هو عمارة بن خزیمة بن ثابت الانصاری روی عن ابیہ وغیره وعنہ جماعة عمارة بضم العین وتخفیف المیم وفی صحبتہ تردد۔

عمارة بن رویبة هو عمارة بن رویبة الثقفی عداده فی الکوفیین روی عنہ ابو بکر وغیره عمارة بضم العین وتخفیف المیم

عُرس بن عمیرة هو عرس بن عمیرة الکندی روی عنہ عدی ابن اخیہ وغیره عرس بضم العین وسکون الراء وبالسین المہملة۔

عیاش بن ابی ربیعة هو عیاش بن ابی ربیعة المخزومی القرشی وہو اخو ابی جہل لامہ اسلم قدیما قبل دخول النبی صلی اللہ علیہ وسلم دار الارقم هاجر الی ارض الحبشة ثم هاجر الی المدینة ہو وعمر بن الخطاب فقدم علیہ ابو جہل والحارث ابنا ہشام فذکرا لہ ان امہ حلفت ان لا تدخل راسہا دہنا ولا تستظل حتی تراه فرجع معہما فاوثقاه رباطا وحبساه بمکة فکان رسول اللہ

لہ بعثہ عمر رض الی البصرة لیفقہہم فکان یسکنہا وکان ابن سیرین یقول لم یکن بالبصرة احد من اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اقدم وافضل من عمران بن حصین کانت الملائکة یسلم علیہ کذا فی الکاشف ۱۲ عبد الحق رح

لہ وفی التقریب صحابی لہ حدیث واحد وذکر حدیثہ المؤلف فی باب الکتاب الی الکفار ودعائہم الی الاسلام قال بعثنا رسول اللہ صلعم فی سریة فقال اذا رأیتم مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا احدا رواه الترمذی وابو داؤد ۱۲

لہ ثم تخلص وعاد الی المدینة ۱۲

صلى الله عليه وسلم يدعو له في القنوت اللهم انج عياش بن ابي ربيعة قتل يوم اليرموك بالشام روى عنه عمر بن الخطاب وغيره عيّاش بتشديد الياء تحتها نقطتان وبالشين المعجمة۔

عابس بن ربيعة هو عابس بن ربيعة النخعي شهد فتح مصر روى عنه ابنه عبد الرحمٰن۔

ابو عبيدة بن الجراح هو ابو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح الفهري القرشي احد العشرة المبشرة بالجنة وامين هذه الامة اسلم مع عثمان بن مظعون وهاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم وثبت معه يوم احد ونزع الحلقتين اللتين دخلتا في وجه النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد من حلق المغفر فوقعت ثنيتاه كان طوالا معروف الوجه خفيف اللحية مات في طاعون عمواس بفتح العين بالاردن سنة ثماني عشرة ودفن ببيسان وصلى عليه معاذ بن جبل وهو ابن ثمان وخمسين سنة يلقى اباه النبي صلى الله عليه وسلم في فهر بن مالك روى عنه جماعة من الصحابة

ابو العاص بن الربيع هو ابو العاص مقسم بن الربيع وقيل اسمه لقيط وهو ختن النبي صلى الله عليه وسلم زوج ابنته زينب هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان كان اسر يوم بدر كافرا وكان من واخيار رسول الله صلى الله عليه وسلم مصافيا قتل يوم اليمامة في خلافة ابي بكر روى عنه ابن عباس وابن عمرو بن العاص مِقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين۔

ابو عياش هو ابو عياش زيد بن الصامت الانصاري الزرقي روى عنه جماعة مات بعد الاربعين من الهجرة۔

ابو عمرو بن حفص هو ابو عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي اسمه عبد المجيد وقيل احمد وقيل بل اسمه كنيته وقد جاء في بعض الروات ابو حفص بن المغيرة۔

ابو عبس عبد الرحمٰن بن جبير هو ابو عبس عبد الرحمٰن بن جبير الانصاري الحارثي غلبت عليه كنيته شهد بدرا ومات بالمدينة سنة اربع وثلثين ودفن بالبقيع وله سبعون سنة روى عنه عباية ابن رافع بن خديج عبس بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبالسين المهملة وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبالياء تحتها نقطتان۔

ابو عسيب هو ابو عسيب مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه احمر روى عنه مسلم بن عبيد عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين۔

وكان عمر رض يقول حين موته لو كان ابو عبيدة حيا لفوضت هذا الامر اليه ١٢ عبد الحق رح

فصل في التابعين

عبد الله بن بريدة هو عبد الله بن بريدة الاسلمي قاضي مرو تابعي من مشاهير التابعين وثقاتهم سمع اباه وغيره من الصحابة روى عنه ابن سهل وغيره مات بمرو وله حديث كثير۔

عبد الله بن ابي بكر هو عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري المدني احد اعلام المدينة تابعي روى عن انس بن مالك وعروة بن الزبير وعنه الزهري ومالك بن انس والثوري وابن عيينة كان كثير الحديث رجل صدق قال احمد حديثه شفاء توفي سنة خمس وثلثين ومائة وله سبعون سنة۔

عبد الله بن الزبير هو عبد الله بن الزبير يكنى ابا بكر الحميدي القرشي الاسدي كان من ثبت الناس روى عن مسلم بن خالد ووكيع والشافعي ورحل معه الى مصر حتى مات الشافعي فرجع الى مكة روى عنه البخاري محمد بن اسمٰعيل كثيرا في صحيحه ومات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين قال يعقوب بن سفيان ما رايت انصح للاسلام واهله من الحميدي۔

عبد الله بن مطيع هو عبد الله بن مطيع القرشي العدوي من اهل المدينة يقال ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب به ابوه اليه وكان اسم ابيه العاص فسماه النبي صلى الله عليه وسلم مطيعا وكان عبد الله من سادات قريش وهو الذي امره اهل المدينة عليهم حين خلعوا يزيد بن معاوية قال الواقدي انما تامره على قريش دون غيرهم والذي تامر على غيرهم هو عبد الله بن حنظلة الغسيل سمع اباه وروى عنه الشعبي وغيره وقتل مع عبد الله بن الزبير بمكة سنة ثلث وسبعين وكان ابن الزبير استعمله على الكوفة فاخرجه منها المختار بن ابي عبيد

عبد الله بن مسلمة هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب التيمي المدني ويعرف بالقعنبي سكن البصرة وكان احد الثقات الاثبات المامونين وهو صاحب مالك بن انس وهو مشهور بصحبته سمع هشام بن سعد وغيره من الائمة روى عنه البخاري ومسلم وابو داؤد والترمذي والنسائي مات بمكة في المحرم سنة احدى وعشرين ومائتين۔

عبد الله بن موهب هو عبد الله بن موهب الفلسطيني الشامي كان قاضي فلسطين روى عن تميم الداري وسمع قبيصة بن ذويب وقيل لم يسمع تميما وانما سمع قبيصة عن تميم روى عنه عمر بن عبد العزيز۔

عبد الله بن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة سمع هشام بن عروة ومالكا والثوري وشعبة والاوزاعي وخلقا كثيرا سواهم روى عنه سفين بن عيينة ويحيى بن سعيد ويحيى بن معين وغيرهم كان من الربانيين اماما فقيها حافظا زاهدا ورعا جوادا ثقة ثبتا قال اسمٰعيل بن عياش ما على وجه الارض مثل عبد الله بن المبارك ولا اعلم ان الله تعالى ما خلق خصلة من خصال الخير الا جعلها في عبد الله بن المبارك قدم بغداد غير مرة وحدث بها ولد سنة ثماني عشرة ومائة ومات سنة احدى وثمانين ومائة۔

عبد الله بن حكيم هو عبد الله بن حكيم الجهني ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف له رؤية ولا رواية وقد خرجه غير واحد من اصحاب المعارف في عداد الصحابة والصحيح انه تابعي سمع عمر وابن مسعود وحذيفة روى عنه جماعة وحديثه في الكوفيين۔

عبد الله بن ابي قبيس هو عبد الله بن ابي قبيس يكنى ابا الاسود الشامي مولى عطية بن حازب يعد في الشاميين روى عن عائشة وعنه نفر۔

عبد الله بن عصم ويقال عبد الله بن عصمة كوفي حنفي روى عن ابي سعيد وابن عمر وعنه اسرائيل وشريك حديثه في ثقيف كذاب ومبير۔

عبد الله بن محيريز هو عبد الله بن محيريز الجمحي القرشي كان من خيار عباد الله الصالحين واحد الاعلام التابعين روى عن ابي محذورة وعبادة بن الصامت وغيرهما وعنه مكحول والزهري قال رجاء بن حيوة ان فخر علينا اهل المدينة بعابدهم ابن عمر فانا نفخر بعابدنا ابن محيريز مات قبل المائة۔

عبد الله بن المثنى هو عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس ابن مالك روى عن عمومته والحسن وعنه ابنه محمد ومسدد وغيرهما قال ابو حاتم صالح وقال ابو داود لا اخرج حديثه۔

عبد الله بن عمر بن حفص هو عبد الله بن عمر بن حفص ابن عاصم العمري روى عن اخيه عبيد الله ونافع والمقبري وعنه القعنبي وغيره ۔۔۔۔۔۔ وقال ابن معين صويلح وقال ابن عدي لا باس به صدوق مات سنة احدى وسبعين ومائة۔

عبداللہ بن عتبة ہو عبداللہ بن عتبة بن مسعود الہذلی ابن اخی عبداللہ بن مسعود مدنی الاصل سکن الکوفة ادرک زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو من کبار التابعین بالکوفة سمع عمر بن الخطاب وغیرہ روی عنہ ابنہ عبیداللہ ومحمد بن سیرین وغیرہما مات فی ولایة بشر بن مروان بالکوفة۔

عبداللہ بن مالک بن بحینة ہو عبداللہ بن مالک بن القشب الازدی وامہ بحینة بنت الحارث بن المطلب مات فی ولایة معاویة مابین سنة اربع وخمسین اوثمان وخمسین القشب بکسر القاف وسکون الشین المعجمة وبالباء الموحدة۔

عبداللہ بن مالک ہو عبداللہ بن مالک یکنی اباتمیم الجیشانی سمع عمر اباذر وغیرہما یعد فی تابعی المصریین وحدیثہ عند اہل مصر۔

عبداللہ بن مالک ہو عبداللہ بن مالک الہمدانی روی عن علی وابن عمر وعائشة وعنہ ابواسحق وابوردق حدیثہ فی الجمع بین الصلوتین۔

عبداللہ بن عبدالرحمن ہو عبداللہ بن عبدالرحمن بن ابی حسین المکی القرشی تابعی روی عن ابی الطفیل وسمع نفرا من التابعین روی عنہ مالک والثوری وابن عیینة۔

عبداللہ بن عبیداللہ ہو عبداللہ بن عبیداللہ بن ابی ملیکة واسم ابی ملیکة زہیر بن عبداللہ التیمی القرشی الاحول من مشاہیر التابعین وعلمائہم وکان قاضیا علی عہد عبداللہ بن الزبیر سمع ابن عباس وابن الزبیر وعائشة روی عنہ ابن جریج وخلق کثیر سواہ مات سنة سبع عشرة ومائة ملیکة بضم المیم وفتح اللام۔

عبداللہ بن شقیق ہو عبداللہ بن شقیق یکنی اباعبدالرحمان العقیلی البصری وہو من مشاہیر التابعین وثقاتہم سمع عثمان وعلیا وعائشة روی عنہ الجریری۔

عبداللہ بن شہاب ہو عبداللہ بن شہاب یکنی اباالحرث الخولانی یعد فی الطبقة الثانیة من التابعین وحدیثہ فی الکوفیین عزیز الحدیث روی عن ابن عمر وعائشة وعنہ جماعة۔

عبیداللہ بن رفاعة ہو عبیداللہ بن رفاعة بن رافع الانصاری الزرقی تابعی مشہور روی عن ابیہ واسماء بنت عمیس وعنہ جماعة

عبیداللہ بن عبداللہ ہو عبیداللہ بن عبداللہ بن عمر یکنی ابابکر سمع من اہل المدینة تابعی روی عنہ الزہری ونفر من اعلام التابعین مات قبل اخیہ سالم وہو ثبت ثقة حدیثہ فی الحجازیین۔

عبیداللہ بن عدی ہو عبیداللہ بن عدی بن الخیار القرشی یقال انہ ولد علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعدہ فی التابعین روی عن عمر وعثمان وغیرہما مات فی زمن الولید بن عبدالملک۔

عبید بن عمیر ہو عبید بن عمیر یکنی اباعاصم اللیثی الحجازی قاضی اہل مکة ولد فی زمن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ویقال رآہ وہو معدود فی کبار التابعین سمع عمر واباذر وعبداللہ بن عمرو بن العاص وعائشة روی عنہ نفر من التابعین ومات قبل ابن عمر۔

عبدالرحمن بن کعب ہو عبدالرحمن بن کعب بن مالک الانصاری یعد فی تابعی المدینة روی عنہ الزہری۔

عبدالرحمن بن الاسود ہو عبدالرحمن بن الاسود القرشی الزہری الحجازی تابعی مشہور من تابعی المدینة وثقاتہم عزیز الحدیث روی عن جماعة من الصحابة وعنہ سلیمان بن یسار وغیرہ

عبدالرحمن بن یزید ہو عبدالرحمن بن یزید بن حارثة الانصاری المدنی یقال ولد علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدیثہ عند اہل المدینة مات سنة ثمان وتسعین۔

عبدالرحمن بن ابی لیلی ہو عبدالرحمن بن ابی لیلی الانصاری ولد لست سنین بقیت من خلافة عمر وقتل بدجیل وقیل غرق بنہر البصرة وقیل فقد بدیر الجماجم سنة ثلث وثمانین فی وقعة ابن الاشعث حدیثہ فی الکوفیین سمع اباہ وخلقا کثیرا من الصحابة ومنہ الشعبی ومجاہد وابن سیرین وخلق سواہم کثیر وہو فی الطبقة الاولی من تابعی الکوفیین۔

عبدالرحمن بن غنم ہو عبدالرحمن بن غنم الاشعری الشامی ادرک الجاہلیة والاسلام واسلم علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولم یرہ ولازم معاذ بن جبل منذ بعثہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی الیمن الی ان مات معاذ وکان افقہ اہل الشام روی عن قدماء الصحابة مثل عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل غنم بفتح الغین المعجمة وسکون النون مات سنة ثمان وسبعین۔

عبدالرحمن بن ابی عمرة ہو عبدالرحمن بن ابی عمرة واسم ابی عمرة عمرو بن محصن الانصاری النجاری قاضی المدینة من ثقات التابعین مشہور الحدیث عندہم روی عن ابیہ وعثمان وابی ہریرة وعنہ جماعة۔

عبدالرحمن بن عبداللہ ہو عبدالرحمن بن عبداللہ بن ابی صعصعة المازنی الانصاری روی عن ابیہ وعطاء بن یسار وعنہ جماعة مالک بن انس وغیرہ حدیثہ فی المدنیین مات سنة تسع وثلثین ومائة۔

عبدالرحمن بن ابی عقبة ہو عبدالرحمن بن ابی عقبة مولی جبیر بن عتیک الانصاری وقیل ان اسم ابی عقبة رشید بضم الراء وفتح الشین المعجمة وہو صحابی من ابناء فارس واسمہ عبدالرحمن تابعی روی عن ابیہ وعنہ داؤد بن الحصین۔

عبدالرحمن بن عبد القاری ہو عبدالرحمن بن عبد القاری یقال انہ ولد علی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولیس لہ منہ سماع ولا روایة وعدہ الواقدی من الصحابة فیمن ولد علی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم والمشہور انہ تابعی وہو من جملة تابعی المدینة وعلمائہا سمع عمر بن الخطاب مات سنة احدی وثمانین ولہ ثمان وسبعون سنة القاری بفتح القاف والراء وتشدید الیاء بغیر ہمزة۔

عبدالرحمن بن عبداللہ ہو عبدالرحمن بن عبداللہ وامہ ام الحکم بنت ابی سفیان بن حرب استعملہ معاویة امیرا علی الکوفة لہ ذکر فی الخطبة یوم الجمعة۔

عبدالرحمن بن ابی بکر ہو عبدالرحمن بن ابی بکر تابعی روی عنہ ابنہ محمد۔

عبدالرحمن بن ابی بکرة ہو عبدالرحمن بن ابی بکرة الانصاری البصری الثقفی ولد بالبصرة سنة اربع عشرة حیث نزلہا المسلمون وہو اول مولود ولد للمسلمین بہا تابعی کثیر الحدیث سمع اباہ وعلیا وروی عنہ جماعة۔

عبدالرحمن بن عبداللہ ہو عبدالرحمن بن عبداللہ بن ابی عمار المکی روی عن جابر وسمع معاذا وروی عنہ جماعة۔

عبدالرحمن بن یزید ہو عبدالرحمن بن یزید بن اسلم المدنی روی عن ابیہ وابن المنکدر وعنہ قتیبة وہشام وغیرہما ضعفوہ مات سنة اثنتین وثمانین ومائة۔

عبدالعزیز بن رفیع ہو عبدالعزیز بن رفیع الاسدی المکی سکن الکوفة وہو من مشاہیر التابعین وثقاتہم سمع ابن عباس وانس بن مالک واتی علیہ نیف وتسعون سنة رفیع تصغیر رفع۔

۱؎ النوفلی نسبة الی نوفل بن عبدمناف ۱۲

۲؎ قال احمد وابوزرعة والنسائی ثقة وقال ابوحاتم صالح وذکرہ ابن حبان فی الثقات وقال ابن سعد کان ثقة قلیل الحدیث ۱۲

۳؎ وابی بکر بن حزم ونفر من التابعین منہم نافع بن جبیر وعکرمة وعطاء بن رباح والحسن والمجاہد ۱۲

۴؎ روی عن شعبة ومالک والسفیان والیث ابن سعد وابن اسحاق ۱۲

۵؎ روی عنہ قتادة وایوب قال احمد ثقة مات سنة ثمان ومائة لہ حدیث فی کون ترک الصلوة کفرا ۱۲

۶؎ روی عن ابی بکر وعمر وابی بن کعب وعمرو بن العاص وعائشة وروی عنہ ابوسلمة وسلیمن بن یسار ومروان بن الحکم وروی لہ البخاری وابوداؤد وابن ماجة حدیثا واحدا عن ابی ابن کعب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال ان من الشعر لحکمة ۱۲ عبدالحق رح

عبدالعزیز بن جریج ہو عبدالعزیز بن جریج المکی روی عن عائشۃ وابن عباس وعنہ ابنہ الفقیہ عبدالملک وخصیف۔

عبدالعزیز بن عبداللہ ہو عبدالعزیز بن عبداللہ احد فقہاء المدینین واعلاہم سمع الزہری ومحمد بن المنکدر وحمید الطویل وخلقا سواہم روی عنہ جماعۃ کثیرۃ قدم بغداد وحدث بہا سنۃ اربع وستین ومائۃ ببغداد ودفن فی مقابر قریش۔

عبدالملک بن عمیر ہو عبدالملک بن عمیر القرشی الکوفی منسوب الی القرش ومن لایدری یقول القرشی نسبۃ الی قریش ولیس کذلک انما ہو منسوب الی فرشۃ کان علی قضاء الکوفۃ بعد الشعبی وہو من مشاہیر التابعین وثقاتہم ومن کبار اہل الکوفۃ روی عن جندب ابن عبداللہ وجابر بن سمرۃ وعنہ الثوری وشعبۃ مات سنۃ ست وثلثین ومائۃ اونحوہا وہو ابن مائۃ سنۃ وثلث سنین۔

عبدالواحد بن ایمن ہو عبدالواحد بن ایمن المخزومی والد القاسم بن عبدالواحد سمع اباہ وغیرہ من التابعین ومنہ جماعۃ

عبدالرزاق بن ہمام ہو عبدالرزاق بن ہمام یکنی ابابکر احد الاعلام روی ابن جریج ومعمر وغیرہما وعنہ احمد واسحٰق والرمادی وصنف الکتب مات سنۃ احدی عشرۃ ومائتین ولہ خمس وثمانون سنۃ۔

عبدالحمید بن جبیر ہو عبدالحمید بن جبیر الحجبی روی عن عمتہ صفیۃ وابن المسیب وعنہ ابن جریج وابن عیینۃ۔

عبدالمہیمن بن عباس ہو عبدالمہیمن بن عباس بن سہل الساعدی روی عن ابیہ وابی حازم وعنہ مصعب ویعقوب بن حمید بن کاسب ولہ ذکر فی باب الحذر والتأنی۔

عبدالاعلی ہو عبدالاعلی بن مسہر ابو مسہر الغسانی شیخ الشام روی عن سعید بن عبدالعزیز ومالک وعنہ ابن معین وابو حاتم وابن الرواس وکان من احفظ الناس واجلہم وفصحہم جرد للقتل علی ان یقول بخلق القرآن فابی فسجن بات فی رجب ثمان وعشرۃ ومائتین۔

عبدالمنعم ہو عبدالمنعم بن نعیم الاسواری روی عن الحریری وجماعۃ وعنہ یونس المورب ومحمد بن ابی بکر المقدمی۔

عبدخیر بن یزید ہو عبدخیر بن یزید یکنی اباعمارۃ الہمدانی یقال انہ ادرک زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا انہ لم یلحقہ وصحب علیا وہو من اصحابہ ثقۃ مامون سکن الکوفۃ اتی علیہ مائۃ وعشرون سنۃ تجیر صدبتر۔

عمران بن حطان ہو عمران بن حطان الدوسی الخارجی سمع عائشۃ وابن عمر وابن عباس واباذر وروی عنہ محمد بن سیرین ویحیی بن کثیر وغیرہما حطان بکسر الحاء المہملۃ وتشدید الطاء المہملۃ وبالنون۔

عمرو بن شعیب ہو عمرو بن شعیب بن محمد بن عبداللہ ابن عمرو بن العاص السہمی سمع اباہ وابن المسیب وطاؤسا روی عنہ الزہری وابن جریج وعطاء وخلق کثیر سواہم ولم یخرج البخاری ومسلم عنہ فی صحیحیہما حدیثا لانہ یروی احادیثہ عن ابیہ عن جدہ ہکذا وقد یحذف فیہ فان کان یرید بقولہ عن ابیہ عن جدہ ابا نفسہ وجدہ فیکون قد روی عن شعیب عن محمد جدہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال کذا وہذا مرسل لان محمدا جدہ لم یلق النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولم یدرکہ وان کان یرید بقولہ عن ابیہ عن جدہ ابا نفسہ وہو شعیب وجد شعیب الذی ہو عبداللہ فیکون قد ذہب الی ان شعیبا روی عن جدہ عبداللہ وشعیب لم یدرک جدہ عبداللہ فلہذا العلۃ لم یخرجا حدیثہ فی صحیحیہما وقیل ان شعیبا ادرک جدہ عبداللہ۔

عمرو بن سعید ہو عمرو بن سعید مولی ثقیف بصری روی عن انس وابی العالیۃ وغیرہما وعنہ ابن عون وجریر بن حازم وجدہ عمر۔

عمرو بن عثمان ہو عمرو بن عثمان بن عفان سمع اسامۃ بن زید واباہ عثمان لہ ذکر فی حدیث البکاء علی المیت روی عنہ مالک بن انس۔

عمرو بن الشرید عمرو بن الشرید الثقفی تابعی عدادہ فی اہل الطائف سمع ابن عباس واباہ واباراقع مولی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم روی عنہ صالح بن دینار وابراہیم بن میسرۃ۔

عمرو بن میمون ہو عمرو بن میمون الاودی ادرک الجاہلیۃ واسلم فی حیوۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولم یلقہ وہو معدود فی کبار التابعین من اہل الکوفۃ روی عن عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وابن مسعود وسمع منہ اسحٰق مات سنۃ اربع وسبعین۔

عمرو بن عبداللہ ہو عمرو بن عبداللہ السبیعی کنیتہ ابواسحٰق تقدم ذکرہ فی حرف الہمزۃ

عمرو بن عبداللہ ہو عمرو بن عبداللہ بن صفوان الجمحی القرشی روی عن یزید بن شیبان وعنہ عمرو بن دینار وغیرہ۔

عمرو بن دینار ہو عمرو بن دینار یکنی ابا یحیی روی عن سالم ابن عبداللہ وغیرہ وعنہ الحمادان ومعتمر وعدۃ ضعفوہ۔

عمرو بن واقد ہو عمرو بن واقد الدمشقی روی عن یونس بن میسرۃ وعدۃ وعنہ النفیلی وہشام بن عمار ترکوہ۔

عمرو بن مالک ہو عمرو بن مالک یکنی اباثمامۃ جاہلی لہ ذکر فی حدیث الکسوف وفی باب الغضب عن جابر اخرجہ مسلم وذکر انہ الذی رآہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم یجر قصبہ فی النار ہکذا جاء فی الروایۃ والمعروف فی باقی الروایات انہ عمرو بن لحی ولحی ہو ربیعۃ بن حارثۃ وعمرو ہو ابو خزاعۃ۔

عمر بن عبدالعزیز ہو عمر بن عبدالعزیز بن مروان بن الحکم یکنی اباحفص الاموی القرشی امہ ام عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب واسمہا لیلی روی عن ابی بکر بن عبدالرحمٰن وعنہ الزہری وابوبکر بن حزم ولی الخلافۃ بعد سلیمان بن عبدالملک سنۃ تسع وتسعین ومات سنۃ احدی ومائۃ فی رجب بدیر سمعان من ارض حمص وکانت مدۃ ولایتہ سنتین وخمسۃ اشہر وایاما ولہ من العمر اربعون سنۃ قیل ولم یستکملہا وکان علی صفۃ من العبادۃ والزہد والتقی والعفۃ وحسن السیرۃ لاسیما ایام ولایتہ قیل لما افضت الیہ الخلافۃ سمع عن منزلہ بکاء عال لہا فسال عن ذلک فقالوا ان عمر خیر جواریہ فقال نزل بی ما شغلنی عنکن فمن احب ان اعتقہ اعتقت ومن احب ان امسکہ امسکت فلم یکن لی الیہا شیء فبکین وسال عقبۃ بن نافع زوجتہ فاطمۃ بنت عبدالملک فقال الا تخبرینی عن عمر فقالت ما اعلمہ اغتسل لا من جنابۃ ولا من احتلام منذ استخلفہ اللہ حتی قبضہ وقالت قد یکون من الرجال من ہو اکثر صیاما وصلوۃ من عمر ولکنی لم ار من الناس احدا قط اشد خوفا من ربہ کان اذا دخل البیت القی نفسہ فی مسجدہ فلایزال یبکی ویدعو حتی تغلبہ عیناہ ثم یستیقظ فیفعل مثل ذلک لیلتہ اجمع وقال وہب بن منبہ ان کان فی ہذہ الامۃ مہدی فہو عمر بن عبدالعزیز ومناقبہ کثیرۃ ظاہرۃ۔

عمر بن عطاء ہو عمر بن عطاء بن الخوار المکی یعد فی التابعین حدیثہ فی المکیین مشہور الروایۃ عن ابن عباس وروی عن السائب

ابن یزید ونافع بن جبیر وسمع منہ ابن جریج وغیرہ وہو کثیر الحدیث الخوار بضم الخاء المعجمۃ وبفتح الواو وبالراء۔

عمر بن عبد اللہ ہو عمر بن عبد اللہ بن ابی خثعم روی عن یحیے ابن ابی کثیر وعنہ زید بن الحباب وجماعۃ قال البخاری ذاہب الحدیث۔

عثمان بن عبد اللہ ہو عثمان بن عبد اللہ بن اوس الثقفے روے عن جدہ وعمہ عمرو وعنہ ابراہیم بن میسرۃ ومحمد بن سعید وجماعۃ۔

عثمان بن عبد اللہ ہو عثمان بن عبد اللہ بن موہب التیمی روے عن ابی ہریرۃ وابن عمر وغیرہما وعنہ شعبۃ وابو عوانۃ۔

علی بن عبد اللہ ہو علی بن عبد اللہ بن جعفر المعروف بابن المدینی بفتح المیم وکسر الدال الحافظ روی عن ابیہ وحماد وغیرہما وعنہ البخاری وابو یعلے وابو داؤد قال شیخہ ابن المہدے علی بن المدینی اعلم الناس بحدیث رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وقال النسائی کان اللہ خلقہ لہذا الشان مات فے ذی القعدۃ سنۃ اربع وثلثین ومائتین ولہ ثلث وسبعون سنۃ۔

علی بن الحسین[1] ہو علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب ویکنی ابا الحسن المعروف بزین العابدین من اکابر سادات اہل البیت ومن اجلۃ التابعین واعلامہم قال الزہری ما رأیت قرشیا افضل من علی بن الحسین مات سنۃ اربع وتسعین وہو ابن ثمان وخمسین سنۃ ودفن بالبقیع فی القبر الذی فیہ عمہ الحسن بن علی۔

علی بن المنذر ہو علی بن المنذر الکوفی عرف بالطریقی کان من العباد المذکورین یقال حج خمسا وخمسین حجۃ روے عن ابن عیینۃ والولید بن مسلم وعنہ الترمذی والنسائی وابن ماجۃ وغیرہم قال ابن ابی حاتم سمعت منہ مع ابی وہو ثقۃ صدوق وقال النسائی شیعی محض ثقۃ مات سنۃ ست وخمسین ومائتین الطریقی بفتح الطاء المہملۃ وکسر الراء وبالقاف۔

علی بن زید ہو علی بن زید القرشی البصری یعد فی تابعی البصریین وہو مکی نزل البصرۃ وسمع انس بن مالک وابا عثمان النہدی وابن المسیب روی عنہ الثوری وغیرہ مات سنۃ ثلثین ومائۃ۔

علی بن یزید ہو علی بن یزید الہانی روی عن القاسم ابی عبد الرحمن وعنہ طائفۃ وضعفہ جماعۃ۔

علی بن عاصم ہو علی بن الواسطی روے عن یحیی البکاء وعطاء بن السائب وخلق سواہما وعنہ احمد وغیرہ وائمۃ ضعفوہ وکان عندہ مائۃ الف حدیث[2] ولہ بضع وتسعون سنۃ۔

العلاء بن زیاد ہو العلاء بن زیاد بن المطر العدوے البصری تابعی فے الطبقۃ الثانیۃ کان ممن قدم الشام روی عن ابیہ وعنہ قتادۃ مات سنۃ اربع وتسعین۔

عطاء بن یسار ہو عطاء بن یسار یکنی ابا محمد مولی میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم من التابعین المشہورین بالمدینۃ کان کثیر الروایۃ عن ابن عباس مات سنۃ سبع وتسعین ولہ اربع وثمانون سنۃ

عطاء بن عبد اللہ ہو عطاء بن عبد اللہ الخراسانے سکن الشام ولد سنۃ خمسین ومات سنۃ خمس وثلثین ومائۃ روے عنہ مالک بن انس ومعمر بن راشد۔

عطاء بن ابی رباح ہو عطاء بن ابی رباح یکنی ابا محمد کان جعد الشعر اسود افطس[3] اشل اعور ثم عمی وکان من اجل الفقہاء وتابعی مکۃ قال الاوزاعی مات یوم مات وہو ارضی اہل الارض عند الناس قال احمد بن حنبل العلم خزائن یقسمہ لمن احب لو کان یخص بالعلم احد لکان بنت النبی صلی اللہ علیہ وسلم اولی کان عطاء بن ابی رباح حبشیا وقال سلمۃ بن کہیل ما رأیت احدا یرید بہذا العلم وجہ اللہ الا ہؤلاء الثلثۃ عطاء وطاؤس ومجاہد مات سنۃ خمس عشرۃ ومائۃ ولہ ثمان وثمانون سنۃ سمع ابن عباس وابا ہریرۃ وابا سعید وخلقا سواہم من الصحابۃ روی عنہ جماعۃ۔

عطاء بن عجلان ہو عطاء بن عجلان البصری روی عن انس وابی عثمان النہدی وعدۃ وعنہ ابن النمیر وجماعۃ کثیرۃ اتہمہ بعضہم۔

عطاء بن السائب ہو عطاء بن السائب بن یزید الثقفے مات سنۃ ست وثلثین ومائۃ اونحوہا۔

عدی بن عدی ہو عدی بن عدی الکندی روی عن ابیہ وعن رجاء بن حیوۃ وعنہ عیسے بن عاصم وغیرہ۔

عدی بن ثابت ہو عدی بن ثابت روی عن ابیہ عن جدہ اخرج حدیثہ الترمذی فی العطاس روی عنہ ابو الیقظان قال الترمذی سالت محمد بن اسمعیل یعنی البخارے عن جد عدی ابن ثابت فقال لا ادری اسمہ وقال وذکر یحیے بن معین ان اسمہ دینار

عیسے بن یونس ہو عیسے بن یونس بن اسحاق احد الاعلام فی الحفظ والعبادۃ روی عن ابیہ والاعمش وخلق سواہما عنہ حماد بن مسلمۃ مع جلالتہ وخلق کثیر وکان یحج سنۃ ویغزو سنۃ مات سنۃ سبع وثمانین ومائۃ۔

عامر بن مسعود ہو عامر بن مسعود القرشی تابعی والد ابراہیم ابن عامر روی عنہ شعبۃ والثوری۔

عامر بن سعد ہو عامر بن سعد بن ابی وقاص الزہری القرشی سمع اباہ وعثمان وعنہ الزہری وغیرہ مات سنۃ اربع ومائۃ۔

عامر بن اسامۃ ہو عامر بن اسامۃ یکنی ابا الملیح الہذلی البصرے سمع اباہ وبریدۃ وجابرا وانسا وخلقا سواہم روے عنہ ابناؤہ یا...م وبشیر وغیرہما الملیح بفتح المیم وکسر اللام وبالحاء المہملۃ۔

عاصم بن سلیمن ہو عاصم بن سلیمان الاحول البصری التابعی روی عن انس وحفصۃ وغیرہما سمع منہ الثوری وشعبۃ مات سنۃ اثنتین واربعین ومائۃ۔

عاصم بن کلیب ہو عاصم بن کلیب الجرمی الکوفی سمع اباہ وغیرہ ومنہ الثوری وشعبۃ حدیثہ فی الصلوۃ والحج والجہاد۔

عروۃ بن الزبیر ہو عروۃ بن الزبیر بن العوام یکنی ابا عبد اللہ القرشی الاسدی سمع اباہ وامہ اسماء وعائشۃ وغیرہم من کبار الصحابۃ روی عنہ ابنہ ہشام والزہری وغیرہما ولد سنۃ اثنتین وعشرین وہو من کبار التابعین وہو احد الفقہاء السبعۃ من اہل المدینۃ قال ابو الزناد کان من فقہائنا بالمدینۃ ممن ینتہی الی قولہم منہم سعید المسیب وعروۃ بن الزبیر وذکر آخرین وقال ابن شہاب عروۃ بحر لا ینزف۔

عروۃ بن عامر ہو عروۃ بن عامر القرشی تابعی سمع ابن عباس وغیرہ روی عنہ عمرو بن دینار وحبیب بن ثابت اخرج ابو داؤد حدیثہ فے الطیرۃ وہو مرسل۔

عبید بن عمیر ہو عبید بن عمیر یکنی ابا عاصم اللیثی الحجازے قاضی اہل مکۃ ولد فے زمن رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ولم یرہ وہو معدود فے کبار التابعین سمع جماعۃ من الصحابۃ روی عنہ نفر من التابعین ومات قبل ابن عمر۔

عبید بن السابق ہو عبید بن السابق حجازی یعد فے التابعین عزیز الحدیث حدیثہ فے الحجازیین روی عن زید ابن ثابت وسہل بن حنیف وجویریۃ وعنہ ابنہ سعید وغیرہ۔

عبید بن زیاد ہو عبید بن زیاد وہو کلب وہو الذی

---

[1] علی بن الحسین قال ابو بکر بن ابی شیبۃ اصح الاسانید الزہری عن علی ابن الحسین عن ابیہ عن علی وقال ابن المسیب ما رایت اورع منہ وقال ابو جعفر عن ابیہ انہ قاسم اللہ نعم مرتین وقال ابن عیینۃ حج علے ابن الحسین فلما احرم اصفر وانتفض وارتعد ولم یستطع ان یلبی فقیل مالک لا تلبی فقال اخشی ان اقول لبیک فیقول لا لبیک فقیل لہ لا بد من ہذا فلما لبی غشی علیہ وسقط من راحلتہ فلم یزل بعتری ذلک حتی قضے قال ابو نعیم مات سنۃ اثنتین وتسعین وقیل غیر ذلک کذا فے الخلاصۃ ١٢

[2] احمد حسن ١٢ مات احدی ومائتین فی جمادی الاولے

[3] فطس بالتحریک پہن بینی شدن افطس لعت. منہ ١٢

سير الجيش لقتل حسين بن علي بن ابي طالب وهو يومئذ امير الكوفة ليزيد بن معاوية قتل بارض الموصل على يد ابراهيم بن مالك الاشتر النخعي في ايام المختار بن ابي عبيد سنة ست وستين۔

عكرمة هو عكرمة مولى عبد الله بن عباس يكنى ابا عبد الله اصله من البربر وهو احد فقهاء مكة وتابعيها سمع ابن عباس وغيره من الصحابة روى عنه خلق كثير مات سنة سبع ومائة وله ثمانون سنة قيل لسعيد بن جبير هل احد اعلم منك قال عكرمة۔

علقمة بن ابي علقمة هو علقمة بن ابي علقمة اسم ابي علقمة بلال مولى عائشة ام المؤمنين روى عن انس بن مالك وعن امه وعنه مالك بن انس وسليمن بن بلال۔

عوف بن وهب هو عوف بن وهب تابعي وكنية وهب ابو جحيفة۔

ابو عثمان بن عبد الرحمن بن مل هو ابو عثمان بن عبد الرحمن بن مل النهدي البصري ادرك الجاهلية واسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه ويقال انه عاش في الجاهلية اكثر من ستين سنة ومثلها في الاسلام ومات سنة خمس وتسعين وله مائة وثلثون سنة سمع عمر وابن مسعود وابا موسى روى عنه قتادة وغيره مل بضم الميم وكسرها وتشديد اللام۔

ابو عاصم هو ابو عاصم الشيباني شيخ البخاري۔

ابو عبيدة هو ابو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر العنسي تابعي روى عن جابر وعنه عبد الرحمن بن اسحاق العنسي بفتح العين والنون وبالسين المهملة۔

ابو عمير بن انس هو ابو عمير بن انس بن مالك الانصاري يقال اسمه عبد الله روى عن عمومة له من الانصار وهو معدود في صغار التابعين عمر بعد ابيه انس زمانا طويلا۔

ابو العُشَراء هو ابو العشراء اسامة بن مالك الدارمي تابعي روى عن ابيه وعنه حماد بن سلمة يعد في البصريين في اسمه اختلاف كثير وهذا اشهر ما قيل فيه العشراء بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة والمد۔

ابو العالية رفيع هو ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي مولاهم البصري رائى الصديق وروى عن عمر وأُبي وعنه عاصم الاحول وغيره قالت حفصة بنت سيرين سمعته يقول قرأت القرآن على عمر ثلث مرات ادرك زمن النبي صلعم قبل سنتين من وفاته توفي سنة تسعين۔

ابو العلاء هو ابو العلاء ابن يزيد بن عبد الله بن الشخير روى عن ابيه واخيه مطرف وعائشة وعنه قتادة وجماعة ومات سنة احدى عشرة ومائة۔

ابو عبد الرحمن هو ابو عبد الرحمن الحبلي اسمه عبد الله بن يزيد المصري العامري تابعي الحبلي بضم الحاء المهملة وضم الباء الموحدة۔

ابو عطية هو ابو عطية العقيلي مولاهم روى عن مالك بن الحويرث۔

ابو عاتكة هو ابو عاتكة روى عن انس وعنه الحسن بن عطية وغيره ضعفوه۔

عتبة بن ربيعة هو عتبة بن ربيعة جاهلي قتله حمزة بن عبد المطلب يوم بدر مشركا۔

عبد الله بن اُبي هو عبد الله اُبي ابن وسلول امرأة من خزاعة زوجة اُبي وعبد الله هذا راس المنافقين وسمي ابنه ايضا عبد الله وهو كان من فضلاء الصحابة وخيارهم شهد بدرا والمشاهد بعدها۔

العاص بن وائل هو العاص بن وائل السهمي والد عمرو ابن العاص جاهلي ادرك الاسلام ولم يسلم وهو الذي اوصى ان يعتق عنه مائة رقبة له ذكر في باب الوصايا والله تعالى اعلم۔

فصل في الصحابيات

عائشة صديقة هي ام المؤمنين عائشة بنت ابي بكر الصديق وامها ام رومان ابنة عامر بن عويمر خطبها النبي صلى الله عليه وسلم وتزوجها بمكة في شوال سنة عشر من النبوة وقبل الهجرة بثلث سنين وقيل غير ذلك واعرس بها بالمدينة في شوال سنة اثنتين من الهجرة على راس ثماني عشر شهرا ولها تسع سنين وقيل دخل بها بالمدينة بعد سبعة اشهر من مقدمه وبقيت معه تسع سنين ومات عنها ولها ثماني عشرة سنة ولم يتزوج بكرا غيرها وكانت فقيهة عالمة فصيحة فاضلة كثيرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عارفة بايام العرب واشعارها روى عنها جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين وماتت بالمدينة سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين ليلة الثلثاء لسبع عشرة خلت من رمضان وامرت ان تدفن ليلا فدفنت بالبقيع وصلى عليها ابو هريرة وكان يومئذ خليفة مروان على المدينة في ايام معاوية۔

عمرة بنت رواحة هي عمرة بنت رواحة الانصارية لها صحبة وهي ام النعمان بن بشير روى عنها زوجها بشير بن سعد وابنها۔

ام عُمارة هي ام عمارة نسيبة بنت كعب الانصارية كانت قد شهدت بيعة العقبة وشهدت احدا مع زوجها زيد بن عاصم ثم شهدت بيعة الرضوان ثم شهدت اليمامة فقاتلت حتى اصيبت يدها وجرحت يومئذ اثنا عشر جرحا من بين طعنة وضربة روى عنها جماعة عمارة بضم العين وتخفيف الميم ونَسيبة بفتح النون وكسر السين۔

ام العلاء هي ام العلاء الانصارية من التابعيات حديثها عند اهل المدينة روى عنها خارجة بن زيد بن ثابت وهي امه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودها في مرضها۔

ام عطية نسيبة بن كعب وقيل بنت الحارث الانصارية بايعت النبي صلى الله عليه وسلم روى عنها جماعة كانت من كبار الصحابيات وكانت تغزو كثيرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمرض المرضى وتداوي الجرحى نُسيبة بضم النون وفتح السين المهملة وسكون الياء وفتح الباء الموحدة۔

فصل في التابعيات

عمرة بنت عبد الرحمن هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة وكانت في حجر عائشة ام المؤمنين وربتها وروت عنها كثيرا من حديثها وعن غيرها روى عنها جماعة ماتت سنة ثلث ومائة وهي من التابعيات المشهورات۔

حرف الغين فصل في الصحابة

غُضيف بن الحارث هو غضيف بن الحارث الثمالي يكنى ابا اسماء شامي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وقد اختلف في صحبته قال ولدت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته وصافحني وسمع عمر وابا ذر وعائشة روى عنه مكحول وسليم بن عامر غُضيف بضم الغين المعجمة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء وبالفاء والثمالي بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم۔

غيلان بن سلمة هو غيلان بن سلمة الثقفي اسلم بعد فتح الطائف ولم يهاجر وهو احد وجوه ثقيف ومقدمهم وكان شاعرا محسنا مات في آخر خلافة عمر روى عنه عبد الله بن عمر وعروة بن غيلان وغيرهما۔

---

[١] روى عن ابن عباس وعائشة وابي هريرة وابي سعيد وروى عنه جابر بن يزيد وعمرو بن دينار وقتادة وايوب وخلق ١٢

[٢] وفي شانه اقوال مختلفة حتى قال القاسم عكرمة كذاب وقال البخاري ليس احد من اصحابنا الا وهو يحتج بعكرمة وباقي الاقوال في عبد الحق ١٢

[٣] في خلاصة التهذيب لعائشة الفان ومائتان وعشرة احاديث اتفقا على مائة واربعة وسبعين وانفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بثمانية وستين وعنها مسروق والاسود وابن المسيب وعروة والقاسم وخلق قال عليه السلام فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وقال عروة ما رأيت اعلم بالشعر من عائشة وقال القاسم كانت تصوم الدهر وقال هشام بن عروة توفيت سنة سبع وخمسين ودفنت بالبقيع رح ـ د ـ ت۔

سر... ١٢ احمد حسن رح

فصل فی التابعین

غالب بن ابی غیلان ہو غالب بن ابی غیلان وہو ابن خطاف القطان البصری روی عن ابی بکر بن عبد اللہ وعنہ ضمرۃ بن ربیعۃ۔

غریف بن عیاش ہو غریف بن عیاش بن الدیلمی روی عن واثلۃ بن الاسقع عدادہ فے الشامیین الغریف بفتح العین المعجمۃ وبالفاء۔

ابو غالب ہو ابو غالب اسمہ حزور الباہلی البصری عتقہ عبد الرحمن ابن الحضرمی روی عن ابی امامۃ ولقیہ بالشام وعنہ ابن عیینۃ وحماد بن زید حزور بفتح الحاء وفتح الزای وتشدید الواو وبعدہا راء۔

حرف الفاء فصل فی الصحابۃ رضؓ

الفضل بن عباس ہو الفضل بن عباس بن عم النبی صلے اللہ علیہ وسلم وغزا معہ حنینا وثبت معہ فیمن ثبت وشہد حجۃ الوداع وشہد غسلہ مع من شہد ثم خرج الی الشام مجاہدا ومات ولہ احدے وعشرون سنۃ بناحیۃ الاردن فی طاعون عمواس سنۃ ثمانی عشرۃ وقیل انہ قتل یوم الیرموک وقیل غیر ذلک روی عنہ اخوہ عبد اللہ وابو ہریرۃ۔

فضالۃ بن عبید ہو فضالۃ بن عبید الانصاری الاوسی اول مشاہدہ احد ثم شہد ما بعدہا وبایع تحت الشجرۃ ثم انتقل الے الشام فسکن دمشق وتقضے بہا لمعاویۃ زمن خروجہ الی صفین ومات فی عہد معاویۃ وقیل سنۃ ثلث وخمسین روی عنہ میسرۃ مولاہ وغیرہ فضالۃ بفتح الفاء وبالضاد المعجمۃ وعبید بضم العین۔

الفجیع بن عبد اللہ ہو الفجیع بن عبد اللہ العامری وفد علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم مع قومہ وسمع منہ روی عنہ وہب بن عقبۃ الفجیع بضم الفاء وفتح الجیم وسکون الیاء تحتہا نقطتان وبالعین المہملۃ۔

فروۃ بن مسیک ہو فروۃ بن مسیک المرادی الغطیفی من اہل الیمن قدم علی رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم سنۃ تسع فاسلم وانتقل الی الکوفۃ زمن عمر وسکنہا روی عنہ الشعبی وغیرہ وکان من وجوہ قومہ ومقدمیہم وکان شاعرا محسنا مسیک بضم المیم وفتح السین المہملۃ وسکون الیاء تحتہا نقطتان وبالکاف۔

فروۃ بن عمرو وہو فروۃ بن عمرو البیاضی الانصاری شہد بدرا وما بعدہا من المشاہد روی عنہ ابو حازم التمار۔

فیروز الدیلمی ہو فیروز الدیلمی یقال لہ الحمیری لنزولہ بحمیر وہو من ابناء فارس من فرس صنعاء کان ممن وفد علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو قاتل الاسود العنسے الکذاب الذی ادعے النبوۃ قتل فی آخر ایام رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ووصل خبرہ فی مرضہ الذی مات فیہ روی عنہ ابناہ الضحاک وعبد اللہ وغیرہما مات فی خلافۃ عثمان العنسی بفتح العین وسکون النون وبالسین المہملۃ۔

فصل فی التابعین

الفرافصۃ بن عمیر ہو الفرافصۃ بن عمیر الحنفی من الطبقۃ الاولی من تابعی المدینۃ روی عن عثمان بن عفان وعنہ القاسم ابن محمد وغیرہ الفرافصۃ بفائین وراء خفیفۃ وصاد مہملۃ الا انہ عند المحدثین بفتح الفاء الاولی وقال ابن حبیب کل اسم فی العرب ہو فرافصۃ فہو مضموم الفاء الاولی الا الفرافصۃ بن الاحوص فیکون فرافصۃ بن عمیر عند ابن حبیب مضموم الاولی واما اہل اللغۃ فلا یعرفون فیہ الفتح۔

فروۃ بن نوفل ہو فروۃ بن نوفل الاشجعی یعد فی الکوفیین سمع اباہ وعائشۃ روی عنہ ابو اسحٰق الہمدانی وہلال بن یساف۔

ابن الفرک ہو ابن الفرک اسمہ احمد بن زکریا بن فارس اللغوی صاحب المجمل فی اللغۃ کان مقیما بہمدان وہو من اعیان اہل العلم فافراد الدہر فجمع اتقان العلم وظرف الکتاب والشعراء وہو فے بلاد الجبل ویقال لابیہ الفراس والفرسی ولہ صحبۃ الفراس بکسر الفاء وتخفیف الراء وبالسین المہملۃ۔

فصل فی الصحابیات

فاطمۃ الکبری ہی فاطمۃ الکبرے بنت رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وامہا خدیجۃ وہی اصغر بناتہ فی قول وہی سیدۃ نساء العالمین تزوجہا علی بن ابی طالب فی السنۃ الثانیۃ من الہجرۃ فی شہر رمضان وبنی علیہا فی ذی الحجۃ فولدت لہ الحسن والحسین والمحسن وزینب وام کلثوم ورقیۃ وماتت بالمدینۃ بعد موت النبی صلی اللہ علیہ وسلم بستۃ اشہر وقیل بثلثۃ اشہر ولہا ثمان وعشرون سنۃ وغسلہا علی وصلے علیہا العباس ودفنت لیلا روی عنہا علی بن ابی طالب وابناہا الحسن والحسین وجماعۃ من الصحابۃ سواہم قالت عائشۃ ما رأیت احدا اقط اصدق من فاطمۃ رضی اللہ عنہا غیر ابیہا قالت وکان بینہما شیٔ فقالت یا رسول اللہ سلہا فانہا لا تکذب۔

فاطمۃ بنت ابی حبیش ہی فاطمۃ بنت ابی حبیش القرشیۃ الاسدیۃ وہی التی استحیضت روے عنہا عروۃ بن الزبیر وام سلمۃ وفاطمۃ ہی زوجۃ عبد اللہ بن جحش وحبیش مصغر حبش۔

فاطمۃ بنت قیس ہی فاطمۃ بنت قیس القرشیۃ اخت الضحاک کانت من المہاجرات الاول روی عنہا نفر کانت ذات جمال وعقل وکمال وکانت عند ابی عمرو بن حفص فطلقہا وزوجہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم من اسامۃ بن زید مولاہ۔

الفریعۃ بنت مالک ہی الفریعۃ بنت مالک بن سنان وہی اخت ابی سعید الخدری شہدت بیعۃ الرضوان ولہا روایۃ حدیثہا عند اہل المدینۃ روت عنہا زینب بنت کعب بن عجرۃ الفریعۃ بضم الفاء وفتح الراء وسکون الیاء وبالعین المہملۃ۔

ام الفضل ہی ام الفضل لبابۃ بنت الحارث العامریۃ امرأۃ العباس بن عبد المطلب وام اکثر بنیہ وہی اخت میمونۃ ام المومنین یقال انہا امرأۃ اسلمت بعد خدیجۃ روت عن النبی صلعم احادیث کثیرۃ۔

ام فروۃ ہی ام فروۃ الانصاریۃ کانت من المبایعات روی عنہا القاسم بن غنام۔

فصل فی التابعیات

فاطمۃ الصغری ہی فاطمۃ الصغری بنت الحسین بن علی ابن ابی طالب الہاشمیۃ القرشیۃ تزوجت الحسن بن الحسن بن علی بن ابی طالب ومات عنہا فتزوجہا عبد اللہ بن عمرو بن عثمان بن عفان

حرف القاف فصل فی الصحابۃ رضؓ

قبیصۃ بن ذویب ہو قبیصۃ بن ذویب الخزاعی ولد فی اول سنۃ من الہجرۃ ویقال انہ اتی بہ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فدعا لہ فکان ذا علم وفقہ ورفعۃ قال ابو الزناد وکان یعد فقہاء المدینۃ اربعۃ ابن المسیب وعروۃ بن الزبیر وعبد الملک بن مروان وقبیصۃ بن الذویب روی عن ابی ہریرۃ وابی الدرداء وزید بن ثابت وعنہ الزہری وغیرہ مات سنۃ ست وثمانین ہذا قول

ابن عبد البر في كتابه جعله من الصحابة وغيره لم يثبته في الصحابة بل جعله في الطبقة الثانية من تابعي الشام قبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة وبالصاد المهملة. ذويب تصغير ذئب۔

قبيصة بن مخارق هو قبيصة بن مخارق الهلالي وفد على النبي صلى الله عليه وسلم عداده في اهل البصرة روى عنه ابنه قطن وابو عثمان النهدي وغيرهما مخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبالراء والقاف۔

قبيصة بن وقاص هو قبيصة بن وقاص السلمي سكن البصرة وعداده فيهم روى عنه صالح بن عبيد۔

قتادة بن النعمان هو قتادة بن النعمان الانصاري عقبي بدري شهد بعدها المشاهد كلها روى عنه اخوه لامه ابو سعيد الخدري وعمر ابنه وغيرهما مات سنة ثلث وعشرين وله خمس وستون سنة وصلى عليه عمر وكان من فضلاء الصحابة۔

قدامة بن عبد الله هو قدامة بن عبد الله الكلابي وقيل العامري اسلم قديما وسكن بمكة ولم يهاجر وشهد حجة الوداع واقام بركبة في البدر روى عنه ايمن بن نائل وغيره قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة۔

قدامة بن مظعون هو قدامة بن مظعون القرشي الجمحي خال عبد الله بن عمر هاجر الى ارض الحبشة وشهد بدرا وسائر المشاهد روى عنه عبد الله بن عمر وعبد الله بن عامر مات سنة ست وثلثين وله ثمان وستون سنة۔

قطبة بن مالك هو قطبة بن مالك الثعلبي كوفي له صحبة روى عنه زياد بن علاقة وهو ابن اخي قطبة بن مالك۔

قيس بن ابي غرزة هو قيس بن ابي غرزة الغفاري عداده في اهل الكوفة روى عنه ابو وائل شقيق بن سلمة وليس له الا حديث واحد في ذكر التجارة غرزة بفتح الغين المعجمة وفتح الراء والزاي۔

قيس بن سعد هو قيس بن سعد بن عبادة يكنى ابا عبد الله الانصاري الخزرجي كان من كرام اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان احد الفضلاء الاجلة واهل الرأي والمكيدة في الحرب وكان شريف قومه وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة مكان صاحب الشرطة من الامراء وكان واليا لعلي بن ابي طالب على مصر ولم يفارق عليا الى ان قتل ومات بالمدينة سنة ستين روى عنه جماعة وكان قيس بن سعد وعبد الله بن الزبير وشريح القاضي والاحنف ليس في وجوههم شعر ولا احد بهم لحية وكان قيس مع ذلك جميلا۔

قيس بن عاصم هو قيس بن عاصم يكني ابا قبيصة قال ابن عبد البر المشهور يكنى ابا علي التميمي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد تميم واسلم سنة تسع فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا سيد اهل الوبر وكان عاقلا حليما مشهورا بالحلم يعد في البصريين روى عنه ابنه حكيم وخلق سواه۔

قرظة بن كعب هو قرظة بن كعب الانصاري الخزرجي شهد احدا وما بعدها من المشاهد وكان فاضلا ولاه علي بن ابي طالب الكوفة وشهد معه المشاهد كلها مات في خلافته في الكوفة روى عنه الشعبي وغيره قرظة بفتح القاف وفتح الراء وفتح الظاء المعجمة۔

قرة بن اياس هو قرة بن اياس المزني سكن البصرة لم يرو عنه غير ابنه معاوية قتله الازارقة اياس بكسر الهمزة۔

ابو قتادة هو ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وقيل بل مات في خلافة علي بالكوفة وكان شهد معه المشاهد كلها وهو ابن سبعين سنة وهو ممن غلبت عليه كنيته ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة۔

ابو قحافة هو ابو قحافة عثمان بن عامر والد ابي بكر تقدم ذكره في حرف العين۔

فصل في التابعين

القاسم بن محمد هو القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق احد الفقهاء السبعة المشهورين بالمدينة كان من اكابر التابعين وكان افضل اهل زمانه قال يحيى بن سعيد ما ادركنا بالمدينة احدا نفضله على القاسم بن محمد روى عن جماعة من الصحابة منهم عائشة ومعاوية وعنه خلق كثير مات سنة احدى ومائة وله سبعون سنة

القاسم بن عبد الرحمن هو القاسم بن عبد الرحمن الشامي مولى عبد الرحمن بن خالد سمع ابا امامة روى عنه العلاء بن الحارث وغيره قال عبد الرحمن بن يزيد ما رايت احدا افضل من القاسم مولى عبد الرحمن۔

قبيصة هو قبيصة بن هلب الطائي روى عن ابيه ولابيه صحبة روى عنه سماك هلب بضم الهاء وسكون اللام وبالباء الموحدة قالوا والصواب بفتح الهاء وكسر اللام۔

القعقاع بن حكيم هو القعقاع بن حكيم المدني تابعي سمع جابر ابن عبد الله وابا يونس روى عنه سعيد المقبري ومحمد بن عجلان۔

قطن بن قبيصة هو قطن بن قبيصة الهلالي عداده في اهل البصرة روى عن ابيه وعنه حيان بن علاء وكان قطن شريفا ولي ولي سجستان قطن بفتح القاف وفتح الطاء المهملة وبالنون

قتادة بن دعامة هو قتادة بن دعامة يكنى ابا الخطاب السدوسي الاعمى الحافظ قال بكر بن عبد الله المزني من اراد ان ينظر الى احفظ اهل زمانه فلينظر الى قتادة وما ادركنا الذي هو احفظ منه وقال قتادة ما سمعت اذناي شيئا قط الا دعاه قلبي وقال لا يقبل قول الا بعمل فمن احسن العمل قبل الله قوله روى عن عبد الله ابن سرجس وانس وخلق سواهما وعنه ايوب وشعبة وابو عوانة وغيرهم مات سنة سبع ومائة۔

قيس بن عباد هو قيس بن عباد البصري من الطبقة الاولى من تابعي البصرة روى عن جماعة من الصحابة عباد بضم العين وتخفيف الباء الموحدة۔

قيس بن ابي حازم هو قيس بن ابي حازم الاحمسي البجلي ادرك الجاهلية واسلم وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه فوجده قد توفي بعد فهو تابعي الكوفة وقد ذكر في اسماء الصحابة مع اعترافهم بانه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم روى عن العشرة الا عن عبد الرحمن ابن عوف وعن جماعة كثيرة من الصحابة وعنه جماعة كثيرة من التابعين وليس في التابعين من روى عن تسعة من العشرة الا هو شهد النهروان مع علي بن ابي طالب وطال عمره حتى جاوز المائة ومات سنة ثمان وتسعين۔

قيس بن مسلم هو قيس بن مسلم الجدلي الكوفي روى عن سعيد ابن جبير وغيره وعنه الثوري وشعبة مات سنة عشرين ومائة الجدلي بفتح الجيم وفتح الدال المهملة۔

قيس بن كثير هو قيس بن كثير سمع ابا الدرداء روى عنه داؤد بن جميل هكذا اخرج حديثه الترمذي عن قيس بن كثير وقال كذا حدثنا محمود بن خداش وانما هو كثير بن قيس وكذلك سماه ابو داؤد كثير بن قيس واورده البخاري في باب كثير لا في باب قيس

ابو قلابة هو ابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالباء الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي تابعي معروف مشهور روى عن انس وغيره وعنه خلق كثير قال السختياني كان والله ابو قلابة من الفقهاء ذوي الالباب مات بالشام سنة

ه‍١ قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة وقال النسائي ثقة وكان يرى الارجاء ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ١٢

ه‍٢ احد اعلام التابعين وثقاتهم هرب من القضاء نسكن واديا ١٢

ست و مأتة الجرتي بفتح الجيم والراء۔

ابن قطن ہو عبد العزیز بن قطن بفتح القاف وفتح الطاء المہملة جاہلی لہ ذکر فے قصة الدجال۔

قزمان ہو قزمان الذی اظہر اسلامہ وہو منافق لہ ذکر فے باب المعجزات انہ حضر غزوة حنین وقاتل اشد القتال فذکروا ذلک رسول اللہ صلعم فقال انہ من اہل النار وان اللہ لیؤید ہذا الدین بالرجل الفاجر۔

فصل فی الصحابیات

قیلة بنت مخرمة ہی قیلة بنت مخرمة التمیمیة روت عنہا صفیة ودحیبة ابنتا علیبة وکانتا ربیبتیہا وہی جدتا ابیہما ولہا صحبة ودحیبة وعلیبة مصغران۔ دحیبة علیبة

ام قیس بنت محصن ہی ام قیس بنت محصن بکسر المیم وسکون الحاء المہملة والنون الاسدیة اخت عکاشة اسلمت بمکة قدیما وبایعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہاجرت الی المدینة۔

حرف الکاف فصل فی الصحابة رض

کعب بن مالک ہو کعب بن مالک الانصاری الخزرجی شہد العقبة الثانیة واختلف فی شہوده بدرا والمشاہد بعدہا غیر تبوک کان احد شعراء النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو احد الثلثة الذین تخلفوا عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی غزوة تبوک وہم کعب بن مالک ہذا وہلال بن امیة ومرارة بن ربیعة روی عنہ جماعة مات سنة خمسین وہو ابن سبع وسبعین سنة بعد ان عمی

کعب بن عجرة ہو کعب بن عجرة البلوی نزل الکوفة مات بالمدینة سنة احدی وخمسین وہو ابن خمس وسبعین روی عنہ خلق کثیر من الصحابة والتابعین

کعب بن مرة ہو کعب بن مرة البہزی السلمی سکن الاردن من الشام ومات بہا سنة تسع وخمسین روی عنہ نفر

کعب عیاض ہو کعب بن عیاض الاشعری معدود فی الشامیین روی عنہ جابر بن عبد اللہ وجبیر بن نفیر عیاض بکسر العین المہملة وتخفیف الیاء تحتہا نقطتان وبالضاد المعجمة۔

کعب بن عمرو ہو کعب بن عمرو الانصاری السلمی شہد العقبة وبدرا وہو الذی کان اسر العباس بن عبد المطلب یوم بدر توفے بالمدینة سنة خمس وخمسین روے عنہ ابنہ عمار وحنظلة بن قیس۔

کثیر بن الصلت ہو کثیر بن الصلت بن معدیکرب الکندے ولد علے عہد رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم وسماہ کثیرا وکان اسمہ قلیلا روی عن ابی بکر وعمر وعثمان وزید بن ثابت

کرکرة ہو کرکرة بفتح الکافین وکسرہما کان علی ثقل رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم فی بعض مغازیہ ولہ ذکر فے الغلول۔

کلدة بن حنبل ہو کلدة بن حنبل الاسلمی ہو اخو صفوان بن امیة الجمحی لامہ وکان عبد المعمر بن حبیب اشتراہ من اہل الیمن بسوق عکاظة وحالفہ وانکحہ واقام بمکة الی ان مات بہا روی عنہ عمرو بن عبد اللہ بن صفوان کلدة بفتح الکاف واللام والدال المہملة۔

ابو کبشة ہو ابو کبشة عمرو بن سعد الانماری نزل بالشام روی عنہ سالم بن ابی الجعد ونعیم بن زیاد۔

فصل فی التابعین

کعب الاحبار ہو کعب الاحبار بن المانع یکنی ابا اسحاق المعروف بکعب الاحبار وہو من حمیر ادرک زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولم یره واسلم فے زمن عمر بن الخطاب روی عن عمر وصہیب وعائشة ومات بحمص سنة اثنتین وثلثین فے خلافة عثمان رض۔

کثیر بن عبد اللہ ہو کثیر بن عبد اللہ بن عمرو بن عوف المزنی المدینی سمع اباه روی عنہ مروان بن معاویة وغیره۔ المدنی

کثیر بن قیس ہو کثیر بن قیس او قیس بن کثیر تقدم ذکره فے حرف القاف۔

کریب بن ابی مسلم ہو کریب بن ابی مسلم مولی عبد اللہ ابن عباس ومعاویة روی عنہ جماعة۔

ابو کریب بن محمد ہو ابو کریب بن محمد بن العلاء الہمدانی الکوفی سمع ابا بکر بن عیاش وغیره روی عنہ البخاری ومسلم وغیرہما مات سنة ثمان واربعین ومائتین۔

فصل فی التابعیات

کبشة بنت کعب ہی کبشة بنت کعب بن مالک وہی زوجة عبد اللہ بن ابی قتادة حدیثہا فی سور الہرة روت عن ابی قتادة وعنہا حمیدة بنت عبید بن رفاعة۔

کریمة بنت ہمام ہی کریمة بنت ہمام بضم الہاء وتخفیف المیم روت عن عائشة ام المومنین حدیثہا فی الخضاب۔

ام کرز ہی ام کرز الکعبیة الخزاعیة مکیة روت عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم احادیث روے عنہا عطاء ومجاہد وغیرہما حدیثہا فی العقیقة کرز بضم الکاف وسکون الراء وبالزای۔

ام کلثوم بنت عقبة ہی ام کلثوم بنت عقبة بن ابی معیط اسلمت بمکة وہاجرت ماشیة وبایعت ولم یکن لہا بمکة زوج فلما قدمت المدینة تزوجہا زید بن حارثة فقتل عنہا فی غزوة موتة فتزوجہا الزبیر بن العوام ثم طلقہا فتزوجہا عبد الرحمن بن عوف فولدت لہ ابراہیم وحمیدا ومات عنہا فتزوجہا عمرو بن العاص فمکثت عندہ شہرا وماتت وہی اخت عثمان بن عفان لامہ روی عنہا ابنہا حمید[1] وغیره۔

حرف اللام فصل فی الصحابة رض

لقیط بن عامر ہو لقیط بن عامر بن صبرة یکنی ابا رزین العقیلی صحابی مشہور عداده فی اہل الطائف روی عنہ ابنہ عاصم وابن عمر وغیرہما لقیط بفتح اللام وکسر القاف وصبرة بفتح الصاد المہملة وکسر الباء الموحدة۔

لقمان بن باعورا ہو لقمان بن باعورا ابن اخت ایوب النبی حکیم صلی اللہ علیہ وسلم او ابن خالتہ وقیل کان فی زمن داؤد علیہ السلام واخذ العلم عنہ وکان قاضیا فی بنی اسرائیل وقیل کان عبدا اسود نوبیا من سودان مصر واکثر الاقاویل انہ لم یکن نبیا وانما کان حکیما لہ ذکر فے کتاب الرقاق۔

لبید بن ربیعة ہو لبید بن ربیعة الشاعر العامری قدم علی النبی صلی اللہ صلے اللہ علیہ وسلم سنة وفد قومہ بنو جعفر بن کلاب کان شریفا فی الجاہلیة والاسلام نزل الکوفة مات سنة احدی واربعین ولہ من العمر مائة واربعون سنة وقیل مائة وسبع وخمسون وقیل غیر ذلک وکان من المعمرین۔

ابو لبابة ہو ابو لبابة رفاعة بن عبد المنذر الانصاری الاوسی وغلبت علیہ کنیتہ کان من النقباء وشہد العقبة وبدرا والمشاہد بعدہا وقیل لم یشہد بدرا بل امّره رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم علے المدینة وضرب لہ بسہم مع اصحاب بدر مات فے خلافة علی بن ابی طالب روے عنہ ابن عمر ونافع وغیرہما۔

---

[1] یقال کلدة بن عبد اللہ ابن الحنبل والصواب ہو الاول ١٢

[2] ادرک عثمان رض قال یحیی والنسائی ثقة وذکره ابن سعد فے الطبقة الثانیة ١٢

[3] وحمید ابن نافع وام کلثوم الثانیة بنت ابی بکر الصدیق امہا حبیبة بنت خارجة روی عنہا حمید بن نافع سماہا ثنتہ حدیثہا فی کتاب النکاح ٣

ابن اللتبیۃ ہو ابن اللتبیۃ عبد اللہ صحابی لہ ذکر فے اخذ الصدقات اللتبیۃ بضم اللام وفتح التاء فوقہا نقطتان وکسر الباء الموحدۃ وتشدید الیاء تحتہا نقطتان۔

فصل فی التابعین

لیث بن سعد ہو لیث بن سعد یکنی ابا الحارث فقیہ اہل مصر یقال انہ مولی خالد بن ثابت الفہمی ولد فے قریۃ فی اسفل مصر سنۃ اربع وتسعین روی عن ابن ابی ملیکۃ وعطاء والزہری وغیرہم وحدث عنہ خلق کثیر منہم ابن المبارک قدم بغداد سنۃ احدی وستین ومائۃ وعرض علیہ المنصور ولایۃ مصر فابی واستعفاہ وقال یحیی بن بکیر ما رأیت احدا اکمل من اللیث بن سعد وقال قتیبۃ بن سعید کان لیث بن سعد استغل فی کل سنۃ عشرین[له] الف دینار وما وجبت علیہ زکوۃ مات فی شعبان سنۃ خمس وسبعین ومائۃ۔

ابن ابی لیلے ہو ابن ابی لیلے اسمہ عبد الرحمن قاسم بن ابی لیلے یسار الانصاری ولد لست سنین بقیت من خلافۃ عمر وقیل بدجیل غرق بنہر البصرۃ سنۃ ثلث وثمانین حدیثہ فے الکوفیین سمع خلقا کثیرا من الصحابۃ وعنہ جماعۃ کثیرۃ وہو فے الطبقۃ الاولی من تابعی الکوفیین وقد یقال ابن ابی لیلے لولدہ محمد بن عبد الرحمن وہو قاضی الکوفۃ امام مشہور فی الفقہ صاحب مذہب وقول واذا اطلق المحدثون ابن ابی لیلی فانما یعنون اباہ واذا اطلق الفقہاء ابن ابی لیلی فانما یعنون محمدا وولد محمد ہذا سنۃ اربع وسبعین ومات سنۃ ثمان واربعین ومائۃ۔

ابن لہیعۃ ہو ابن لہیعۃ الحضرمی الفقیہ اسمہ عبد اللہ وکنیتہ ابو عبد الرحمن قاضی مصر روی عن عطاء[ك] ابن ابی لیلی و ابن ابی ملیکۃ والاعرج وعمرو بن شعیب عنہ یحیی بن بکیر و قتیبۃ المقری ضعیف الحدیث وقال ابو داؤد سمعت احمد ابن حنبل یقول ما کان مثل ابی لہیعۃ بمصر فی کثرۃ حدیثہ وضبطہ واتقانہ مات سنۃ اربع وسبعین ومائۃ۔

لبید بن الاعصم ہو لبید بن الاعصم الیہودی من بنی زریق وقیل انہ حلیف الیہود لہ ذکر فی السحر فی باب المعجزات

ابو لہب ہو ابو لہب عبد العزی بن عبد المطلب بن ہاشم عم النبی صلے اللہ علیہ وسلم جاہلی لہ ذکر فے کتاب الفتن۔

فصل فی الصحابیات

لبابۃ بنت الحارث ہی لبابۃ بنت الحارث وکنیتہا ام الفضل تقدم ذکرہا فے حرف الفاء۔

حرف المیم فصل فی الصحابۃ رض

مالک بن اوس ہو مالک بن اوس بن الحدثان البصری اختلف فے صحبتہ قال ابن عبد البر والاکثر علے اثباتہا وقال ابن مندۃ لا تثبت وروایتہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قلیلۃ و اما روایتہ عن الصحابۃ فکثیرۃ روی عن العشرۃ واکثر عن عمر بن الخطاب روی عنہ جماعۃ منہم الزہری وعکرمۃ مات بالمدینۃ سنۃ اثنتین وتسعین الحدثان بفتح الحاء والدال المہملتین وفتح الثاء المثلثۃ۔

مالک بن الحویرث ہو مالک بن الحویرث اللیثی وفد علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم واقام عندہ عشرین لیلۃ وسکن البصرۃ روی عنہ ابنہ عبد اللہ وابو قلابۃ وغیرہما مات سنۃ اربع وتسعین بالبصرۃ۔

مالک بن صعصعۃ ہو مالک بن صعصعۃ الانصاری المازنی المدنی سکن البصرۃ وہو قلیل الحدیث۔

مالک بن ہبیرۃ ہو مالک بن ہبیرۃ السکونی الکندی معدود فی الشامیین ومنہم من یعدہ فی المصریین روی عنہ مرثد بن عبد اللہ وکان امیر المعاویۃ علے الجیوش فی غزو الروم مرثد بفتح المیم وسکون الراء وبالثاء المثلثۃ۔

مالک بن یسار ہو مالک بن یسار السکونی ثم العوفی عدادہ فی اہل الشام روی عنہ ابو نجدۃ وقد اختلف فے صحبتہ السکونی بفتح السین وبالکاف والنون

مالک بن التیہان ہو مالک بن التیہان یکنی ابا الہیثم الانصاری شہد العقبۃ وہو احد النقباء الاثنی عشرۃ وشہد بدرا واحدا والمشاہد کلہا روی عنہ ابو ہریرۃ ومات فی خلافۃ عمر سنۃ عشرین بالمدینۃ وقیل قتل بصفین سنۃ تسع وثلثین وقیل غیر ذلک الہیثم بفتح الہاء وسکون الیاء وبالثاء المثلثۃ التیہان بفتح التاء فوقہا نقطتان وتشدید الیاء تحتہا نقطتان وکسرہا وبالنون

مالک بن قیس ہو مالک بن قیس یکنی ابا صرمۃ وہو مشہور بکنیتہ تقدم ذکرہ فے حرف الصاد۔

مالک بن ربیعۃ ہو مالک بن ربیعۃ یکنے ابا سید وہو مشہور بکنیتہ تقدم ذکرہ فے حرف الہمزۃ۔

ماعز بن مالک ہو ماعز بن مالک الاسلمی معدود فے المدنیین وہو الذی رجمہ النبی صلعم روے عنہ ابنہ عبد اللہ حدیثا واحدا۔

مطر بن عکامس ہو مطر بن عکامس السلمی عدادہ فے الکوفیین لہ حدیث واحد ولم یرو عنہ غیر ابی اسحق السبیعے عکامس بضم العین المہملۃ وتخفیف الکاف وکسر المیم وبالسین المہملۃ۔

معاذ بن انس ہو معاذ بن انس الجہنی فی معدود فی اہل مصر وحدیثہ عندہم روے عنہ ابنہ سہل۔

معاذ بن جبل ہو معاذ بن جبل یکنی ابا عبد اللہ الانصاری الخزرجی ہو احد السبعین الذین شہدوا العقبۃ الثانیۃ من الانصار وشہد بدرا وما بعدہا من المشاہد وبعثہ الی الیمن قاضیا ومعلما روے عنہ عمر وابن عباس وابن عمر وخلق سواہم واسلم وہو ابن ثمانی عشرۃ سنۃ فی قول بعضہم واستعملہ عمر علی الشام بعد ابی عبیدۃ بن الجراح فمات من عامہ ذلک فی طاعون عمواس سنۃ ثمانے عشرۃ ولہ ثمان وثلثون سنۃ وقیل غیر ذلک۔

معاذ بن عمرو بن الجموح ہو معاذ بن عمرو بن الجموح الانصاری الخزرجی شہد العقبۃ وبدرا ہو وابوہ عمرو وہو الذی قتل مع معاذ بن عفراء ابا جہل ولہ ذکر فے باب قسمۃ الغنائم روی ابن عبد الرحمن و ابن اسحق ان معاذ بن عمرو قطع رجل ابی جہل وصرعہ قال وضرب ابنہ عکرمۃ بن ابی جہل ید معاذ بن عمرو فطرحہا ثم ضربہ معاذ بن عفراء حتی اثبتہ ثم ترکہ وبہ رمق ثم وقف علیہ عبد اللہ بن مسعود واجتز راسہ حتی امرہ رسول اللہ صلے اللہ علیہ وسلم ان یلتمس ابا جہل فی القتلی روے عنہ عبد اللہ بن عباس مات فی زمن عثمان۔

معاذ بن الحارث ہو معاذ بن الحارث بن رفاعۃ الانصاری الزرقی وعفراء امہ وہی بنت عبید بن ثعلبۃ وکان ہو رافع بن مالک اول الانصاریین من الخزرج اسلاما شہد بدرا ہو واخواہ عوف ومعوذ وقتل اخواہ ہذان ببدر وشہد بعد بدر من المشاہد فے قول بعضہم وبعضہم یقول انہ جرح یوم بدر فمات بالمدینۃ من جراحتہ وقیل انہ عاش الی زمن عثمان روی عنہ ابن عباس و ابن عمر عفراء بفتح العین المہملۃ وسکون الفاء وبالمد۔

معوذ بن الحارث ہو معوذ بن الحارث وعفراء امہ شہد بدرا وہو الذے قتل ابا جہل مع اخیہ معاذ وہما صحابیان رع ونخل و قاتل فی بدر حتی قتل بہا معوذ بضم المیم وفتح العین وکسر الواو

[له] وفی الکاشف ثمانین الف دینار وکان لا یتغدے حتی یطعم ثلث مائۃ وستین مسکینا کل یوم وما وجبت علیہ زکوۃ ولد یوم الخمیس لاربع عشرہ من شعبان سنۃ اربع خمس وسبعین ومائۃ وعاش احدی وثمانین سنۃ ۱۲

[ك] وابو عطیۃ ونصر ابن عاصم وغیرہم ۱۲

والمشددة وبالذال المعجمة

مسطح بن اثاثة هو مسطح بن اثاثة بن عباد بن عبد المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي شهد بدرا واحدا والمشاهد بعدها وهو الذي قال في عائشة ام المؤمنين ما قال من حديث الافك وجلده النبي صلى الله عليه وسلم فيمن جلد ويقال ان مسطحا لقبه واسمه عوف قال ابن عبد البر لا خلاف في ذلك مات سنة اربع وثلثين وهو ابن ست وخمسين سنة مسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء المهملة وبالحاء المهملة واثاثة بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة الاولى وعباد بتشديد الباء الموحدة

المسور بن مخرمة هو المسور بن مخرمة يكنى ابا عبد الرحمن الزهري القرشي وهو ابن اخت عبد الرحمن بن عوف ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين وقدم به الى المدينة في ذي الحجة سنة ثمان وقبض النبي صلى الله عليه وسلم وله ثماني سنين وسمع منه وحفظ عنه وكان فقيها من اهل الفضل والدين لم يزل بالمدينة الى ان قتل عثمان وانتقل الى مكة فلم يزل بها حتى مات معاوية وكره بيعة يزيد فلم يزل مقيما بمكة الى ان بعث يزيد عسكره وحاصر مكة وبها ابن الزبير فاصاب المسور حجر من حجارة المنجنيق وهو يصلي في الحجر فقتله وذلك في مستهل ربيع الاول سنة اربع وستين روى عنه خلق كثير المسور بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء.

المسيب بن الحزن هو المسيب بن الحزن يكنى ابا سعيد القرشي المخزومي هاجر مع ابيه حزن وكان المسيب ممن بايع تحت الشجرة روى عن ابيه حزن حديثه في الحجازيين روى عنه ابنه سعيد بن المسيب المسيب بضم الميم وفتح السين وتشديد الياء المفتوحة بنقطتين تحتها وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي وبالنون.

المستورد بن شداد هو المستورد بن شداد الفهري القرشي عداده في اهل الكوفة ثم سكن مصر ويعد فيهم يقال انه كان غلاما يوم قبض النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه سمع منه ووعى عنه روى عنه جماعة.

المغيرة بن شعبة هو المغيرة بن شعبة الثقفي اسلم عام الخندق وقدم مهاجرا نزل الكوفة ومات بها سنة خمسين وهو ابن سبعين سنة وهو امير لمعاوية بن ابي سفيان روى عنه نفر.

المقدام بن معديكرب هو المقدام بن معديكرب يكنى ابا كريمة الكندي يعد في اهل الشام وحديثه فيهم روى عنه خلق كثير مات بالشام سنة سبع وثمانين وله احد وتسعون سنة.

المقداد بن الاسود هو المقداد بن الاسود الكندي وذلك ان اباه حالف كندة فنسب اليها وانما سمي ابن الاسود لانه كان حليفه اولانه كان في حجره وقيل بل كان عبده فتبناه وكان سادسا في الاسلام روى عنه علي وطارق بن شهاب وغيرهما مات بالجرف على ثلثة اميال من المدينة فحمل على رقاب الناس ودفن بالبقيع سنة ثلث وثلثين وهو ابن سبعين سنة.

المهاجر بن خالد هو المهاجر بن خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي القرشي كان غلاما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخو عبد الرحمن وكانا مختلفين كان عبد الرحمن مع معاوية وكان المهاجر مع علي شهد معه الجمل وصفين قال ابن عمر قالوا ان المهاجر ابن خالد فقئت عينه يوم الجمل وقتل يوم صفين وهو مع علي.

مهاجر بن قنفذ هو مهاجر بن قنفذ القرشي التيمي ويقال ان مهاجرا وقنفذا لقبان واسمه عمرو بن خلف هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم مسلما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المهاجر حقا وقيل انه اسلم يوم الفتح وسكن البصرة ومات بها روى عنه ابو ساسان حضين بن المنذر قنفذ بضم القاف وسكون النون وضم القاف والذال المعجمة وساسان بالسينين المهملتين وحضين بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وبالنون بعد الياء.

معيقيب بن ابي فاطمة هو معيقيب بن ابي فاطمة الدوسي مولى سعيد بن ابي العاص شهد بدرا وكان اسلم قديما بمكة وهاجر الى الحبشة الهجرة الثانية واقام بها حتى قدم النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وكان على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم واستعمله ابو بكر وعمر على بيت المال روى عنه ابنه محمد وابن ابنه اياس بن الحارث وغيرهما مات سنة اربعين.

معقل بن يسار هو معقل بن يسار المزني بايع تحت الشجرة سكن البصرة واليه ينسب نهر معقل بالبصرة روى عنه الحسن وجماعة مات في امارة عبيد الله ابن زياد بعد الستين وقيل مات في زمن معاوية.

معقل بن سنان[1] هو معقل بن سنان الاشجعي شهد فتح مكة ونزل الكوفة وحديثه فيهم وقتل يوم الحرة صبرا روى عنه ابن مسعود وعلقمة والحسن والشعبي وغيرهم معقل بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف

معن بن عدي هو معن بن عدي البلوي وهو اخو عاصم شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وقتل يوم اليمامة في خلافة الصديق شهيدا وكان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بينه وبين زيد بن الخطاب فقتلا معا يومئذ

معن بن يزيد هو معن بن يزيد بن الاخنس السلمي له ولابيه وجده صحبة شهد بدرا فيما قيل يعد في الكوفيين روى عنه وائل بن كليب وغيره.

مجمع بن جارية هو مجمع بن جارية الانصاري المدني كان ابوه منافقا من اهل المسجد الضرار وكان مجمع مستقيما وكان قاريا يقال اخذ ابن مسعود منه نصف القرآن روى عنه ابن اخيه عبد الرحمن بن يزيد وغيره مات في آخر ايام معاوية مجمع بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الميم الثانية وكسرها وبالعين المهملة.

محجن بن الادرع هو محجن بن الادرع الاسلمي كان قديم الاسلام عداده في البصريين روى عنه حنظلة بن علي ورجاء وسعيد بن ابي سعيد عمر طويلا يقال انه مات في آخر ايام معوية محجن بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم وبالنون.

مخنف بن سليم هو مخنف بن سليم الغامدي ولاه علي بن ابي طالب اصفهان روى عنه ابنه وابو رملة عداده في اهل البصرة مخنف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح النون وبالفاء.

مدعم هو مدعم مولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو عبد اسود وكان عبد لرفاعة ابن زيد فاهداه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم له ذكر في الغلول مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين.

مرداس بن مالك هو مرداس بن مالك الاسلمي كان من اصحاب الشجرة يعد في الكوفيين روى عنه قيس بن ابي حازم حديثا واحدا ليس له غيره.

محيصة هو محيصة بن مسعود الانصاري الحارثي يعد في اهل المدينة وحديثه فيهم شهد احدا والخندق وما بعدها من المشاهد روى عنه ابنه سعد محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وكسر الياء المشددة وفتح الصاد المهملة.

مخارق بن عبد الله هو مخارق بن عبد الله يعد في الكوفيين وفي حديثه اختلاف كثير ولم يرو عنه غير ابنه قابوس.

مخرفة العبدي هو مخرفة العبدي قد اختلف في اسمه فقيل مخرفة العبدي وقيل مخرمة والاول اكثر روى عنه سويد بن قيس وله ذكر في حديث سويد.[2]

مجاشع بن مسعود هو مجاشع بن مسعود السلمي روى عنه ابو عثمان النهدي قتل يوم الجمل في صفر سنة ست وثلثين حديثه عند البصريين.

مرارة بن الربيع هو مرارة بن الربيع العامري الانصاري شهد بدرا وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تاب الله عليهم ونزل القرآن في شانهم مرارة بضم الميم.

مصعب بن عمير هو مصعب بن عمير القرشي العبدري كان من

[1] هو ابو محمد وقيل ابو عبد الرحمن وقيل ابو زيد وقيل ابو سنان

[2] في كتاب اللباس في حديث سويد المذكور كذا في جامع الاصول وذكر المؤلف حديث سويد بن قيس الذي فيه ذكر مخرفة في باب الافلاس والانظار فيه ذكر شراء رسول الله صلى الله عليه وسلم الازار كما مر في ذكر سويد بن قيس في حرف السين مات سنة اربع وخمسين ١٢ عبد الحق رح

أجلة الصحابة وفضلائهم هاجر إلى أرض الحبشة في أول من هاجر إليها ثم شهد بدرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث مصعبا بعد العقبة الثانية إلى المدينة يقرئهم القرآن ويفقههم في الدين وهو أول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة وكان في الجاهلية من أنعم الناس عيشا وألينهم لباسا فلما أسلم زهد في الدنيا فتخشف جلده تخشف الحية وقيل إنه بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد أن بايع العقبة الأولى فكان يأتي الأنصار في دورهم يدعوهم إلى الإسلام فيسلم الرجل والرجلان حتى فشا الإسلام فيهم فكتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه أن يجمع بهم فأذن له ثم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مع السبعين الذين قدموا عليه في العقبة الثانية فأقام بمكة قليلا ثم عاد إلى المدينة قبل أن هاجر النبي صلعم وهو أول من قدمها وقتل يوم أحد شهيدا وله أربعون سنة أو أكثر وفيه نزل رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه كان إسلامه بعد دخول النبي دار الأرقم۔

معاوية بن أبي سفيان هو معاوية بن أبي سفيان القرشي الأموي وأمه هند بنت عتبة كان هو وأبوه من مسلمة الفتح ثم من المؤلفة قلوبهم وهو أحد الذين كتبوا لرسول الله صلعم الوحي وقيل لم يكتب له من الوحي شيئا إنما كتب له كتبه روى عنه ابن عباس وأبو سعيد تولى الشام بعد أخيه يزيد في زمن عمر ولم يزل بها متوليا حاكما إلى أن مات وذلك أربعون سنة منها في أيام عمر أربع سنين أو نحوه ومدة خلافة عثمان وخلافة علي وابنه الحسن وذلك تمام عشرين سنة ثم استوثق الأمر بتسليم الحسن بن علي إليه في سنة إحدى وأربعين ودام له عشرين سنة ومات سنة ستين في رجب بدمشق وله ثمان وسبعون سنة وكان أصابته لقوة في آخر عمره وكان يقول في آخر عمره يا ليتني كنت رجلا من قريش بذي طوى وأني لم أل من هذا الأمر شيئا وكان عنده إزار رسول الله صلى الله عليه وسلم ورداؤه وقميصه وشيء من شعره وأظفاره فقال كفنوني في قميصه وأدرجوني في ردائه وأزروني بإزاره واحشوا منخري وشدقي ومواضع السجود مني بشعره وأظفاره وخلوا بيني وبين أرحم الراحمين۔

معاوية بن الحكم هو معاوية بن الحكم السلمي كان ينزل المدينة وعداده في أهل الحجاز روى عنه ابنه كثير وعطاء بن يسار وغيرهما مات سنة سبع عشرة ومائة۔

معاوية بن جاهمة هو معاوية بن جاهمة السلمي عداده في أهل الحجاز روى عن أبيه وعنه طلحة بن عبيد الله۔

مروان بن الحكم هو مروان بن الحكم يكنى أبا عبد الملك القرشي الأموي جد عمر بن عبد العزيز ولد مروان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل سنة اثنتين من الهجرة وقيل عام الخندق وقيل غير ذلك فلم ير النبي صلى الله عليه وسلم لأن النبي صلى الله عليه وسلم نفاه إلى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده إلى المدينة فقدمها وابنه معه مات بدمشق سنة خمس وستين روى عن نفر من الصحابة وروى عنه نفر من التابعين منهم عثمان وعلي وعنه عروة بن الزبير وعلي بن الحسين۔

مرة بن كعب هو مرة بن كعب البهزي عداده في أهل الشام روى عنه نفر من التابعين مات بالأردن سنة خمس وخمسين۔

مزيدة بن جابر هو مزيدة بن جابر البصري يعد في البصريين وحديثه عندهم روى عنه هود بن عبد الله بن سعد وهو ابن ابنه مزيدة بفتح الميم وسكون الزاي وفتح الياء تحتها نقطتان۔

مسلم القرشي هو مسلم القرشي اسمه مسلم بن عبد الله وقيل عبيد الله بن مسلم۔

المطلب بن أبي وداعة هو المطلب بن أبي وداعة واسم أبي وداعة الحارث السهمي القرشي أسلم يوم الفتح ثم نزل الكوفة ثم المدينة وكان أسر أبوه يوم بدر فجاء المطلب في فدائه ففداه بأربعة آلاف درهم روى عنه عبد الله بن الزبير وابناه كثير وجعفر ابنا المطلب والسائب هو ابن أخيه۔

المطلب بن ربيعة هو المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ابن هاشم القرشي الهاشمي كان غلاما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عداده في أهل الحجاز روى عنه عبد الله بن الحارث قدم مصر لغزو أفريقية سنة تسع وعشرين ولم يقع إلى أهل مصر عنه رواية۔

محمد بن أبي بكر الصديق هو محمد بن أبي بكر الصديق يكنى أبا القاسم ولد عام حجة الوداع بذي الحليفة سنة ثمان وأمه أسماء بنت عميس روى عن عائشة كثيرا وعن غيرها من الصحابة وعنه ابنه القاسم كثيرا وغيره من التابعين قتله أصحاب معاوية سنة ثمان وثلثين وأحرقوه في جيفة حمار۔

محمد بن حاطب هو محمد بن حاطب القرشي الجمحي له ولأبيه وأخيه الحارث وعمه الخطاب صحبة ولد بأرض الحبشة وتوفي بمكة سنة أربع وسبعين وقيل بالكوفة عداده في الكوفيين روى عنه ابنه إبراهيم وسماك بن حرب ويقال إنه أول من سمي باسم النبي صلى الله عليه وسلم۔

محمد بن عبد الله هو محمد بن عبد الله بن جحش القرشي الأسدي ولد قبل الهجرة بخمس سنين وهاجر مع أبيه إلى أرض الحبشة ثم إلى مكة ثم هاجر من مكة إلى المدينة روى عنه أبو كثير مولاه وغيرهم۔

محمد بن عمرو هو محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ولد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة عشر بنجران وكان أبوه عامل النبي صلى الله عليه وسلم على نجران ويقال إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أباه أن يكنيه بأبي عبد الملك وكان محمد فقيها روى عن أبيه وعن عمرو بن العاص وعنه جماعة من أهل المدينة قتل يوم الحرة وهو ابن ثلث وخمسين سنة وذلك سنة ثلث وستين۔

محمد بن أبي عميرة هو محمد بن أبي عميرة المزني يعد في الشاميين روى عنه جبير بن نفير عميرة بفتح العين المهملة وكسر الميم وبالراء۔

محمد بن مسلمة هو محمد بن مسلمة الأنصاري الحارثي شهد المشاهد كلها إلا تبوك روى عن عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة وكان من فضلاء الصحابة وكان من الذين أسلموا على يد مصعب بن عمير بالمدينة ومات بها سنة ثلث وأربعين وهو ابن سبع وسبعين سنة۔

محمود بن لبيد هو محمود بن لبيد الأنصاري الأشهلي ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدث عنه أحاديث قال البخاري له صحبة وقال أبو حاتم لا يعرف له صحبة وذكره مسلم في التابعين في الطبقة الثانية منهم قال ابن عبيد الله والصواب قول البخاري فأثبت له صحبة وكان محمود أحد العلماء روى عن ابن عباس وعتبان ابن مالك مات سنة ست وتسعين۔

معمر بن عبد الله هو معمر بن عبد الله القرشي العدوي أسلم قديما معدود في أهل المدينة وحديثه فيهم روى عنه سعيد بن المسيب۔

مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون الياء تحتها نقطتان وبالثاء المثلثة زوج بريرة مولاة عائشة وهو مولى لآل أبي أحمد بن جحش روى عنه ابن عباس وعائشة۔

المنذر بن أبي أسيد هو المنذر بن أبي أسيد الساعدي أتي به النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وسماه المنذر أسيد تصغير أسد۔

أبو موسى هو أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري أسلم بمكة وهاجر إلى أرض الحبشة ثم قدم مع أهل السفينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر ولاه عمر بن الخطاب البصرة سنة عشرين فافتتح أبو موسى الأهواز ولم يزل على البصرة إلى صدر من خلافة عثمان ثم عزل عنها فانتقل إلى الكوفة فأقام بها وكان واليا على أهل الكوفة إلى أن قتل عثمان ثم انقبض أبو موسى إلى مكة بعد التحكيم فلم يزل بها إلى أن مات سنة اثنتين وخمسين۔

أبو مرثد هو أبو مرثد كناز بن حصين ويقال ابن الحصين الغنوي مشهور بكنيته شهد بدرا هو وابنه مرثد وهو من كبار الصحابة روى عنه واثلة بن الأسقع وعبد الله بن عمر مات سنة اثنتي عشرة كذا

بفتح الکاف وتشدید النون وبالزای۔

ابو مسعود ہو ابو مسعود عقبۃ بن عمرو الانصاری البدری شہد العقبۃ الثانیۃ ولم یشہد بدرا عند جمہور اہل العلم بالسیر وقیل انہ شہدہا والاول اصح وانما نسب الی ماء ببدر لانہ نزلہ فنسب الیہ وسکن الکوفۃ ومات فی خلافۃ علی وقیل سنۃ احدی واثنتین واربعین روی عنہ ابنہ بشیر وخلق سواہ۔

ابو مالک ہو ابو مالک کعب بن عاصم الاشعری کذا قالہ البخاری فی التاریخ وغیرہ وقال البخاری فی روایۃ عبد الرحمن بن غنم عنہ حدثنا ابو مالک او ابو عامر بالشک قال ابن المدینی ابو مالک ہو الصواب روی عنہ جماعۃ مات فی خلافۃ عمر۔

ابو محذورۃ ہو ابو محذورۃ اسمہ سمرۃ بن معیر بکسر المیم وقیل اوس بن معیر وہو مؤذن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بمکۃ مات بہا سنۃ تسع وخمسین ولم یہاجر ولم یزل مقیما بمکۃ حتی مات۔

ابن مربع ہو زید بن مربع الانصاری وقیل اسمہ یزید وقیل عبد اللہ والاول اکثر روی عنہ یزید بن شیبان عدادہ فی اہل الحجاز حدیثہ فی الوقوف بعرفۃ مربع بکسر المیم وسکون الراء وفتح الباء الموحدۃ وبالعین المہملۃ۔

فصل فی التابعین

محمد بن حنفیۃ ہو محمد بن علی بن ابی طالب یکنی ابا القاسم وامہ خولۃ بنت جعفر الحنفیۃ وقیل بل کانت امۃ من سبی الیمامۃ فصارت الی علی بن ابی طالب وقالت اسماء بنت ابی بکر رأیت ام محمد بن الحنفیۃ سندیۃ سوداء وکانت امۃ لبنی حنیفۃ روی عن ابیہ وعنہ ابنہ ابراہیم مات بالمدینۃ سنۃ احدی وثمانین ولہ خمس وستون سنۃ ودفن بالبقیع۔

محمد بن علی ہو محمد بن علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب یکنی ابا جعفر المعروف بالباقر سمع اباہ زین العابدین وجابر بن عبد اللہ روی عنہ ابنہ جعفر الصادق وغیرہ ولد سنۃ ست وخمسین ومات بالمدینۃ سنۃ سبع عشرۃ ومائۃ قیل ثمانی عشرۃ ومائۃ وہو ابن ثلث وستین سنۃ وقیل غیر ذلک ودفن بالبقیع وسمی الباقر لانہ تبقر فی العلم ای توسع۔

محمد بن یحیی ہو محمد بن یحیی بن حبان یکنی ابا عبد اللہ الانصاری روی عنہ جماعۃ وہو من مشائخ مالک بن انس وکان مالک یجلہ ویذکرہ بکل فضل من العبادۃ والزہد والفقہ والعلم مات بالمدینۃ سنۃ احدی وعشرین ومائۃ وہو ابن اربع وسبعین سنۃ حبان بفتح الحاء وتشدید الباء الموحدۃ۔

محمد بن سیرین ہو محمد بن سیرین یکنی ابا بکر مولی انس ابن مالک روی عن انس بن مالک وابن عمر وابی ہریرۃ وعنہ خلق کثیر کان فقیہا عالما زاہدا عابدا ورعا احد من مشاہیر التابعین وجلتہم واشتہر بفنون علوم الشریعۃ قال مورق العجلی ما رأیت احدا افقہ فی ورعہ ولا اورع فی فقہہ من ابن سیرین قال خلف ابن ہشام کان ابن سیرین قد اعطی ہدیا وسمتا وخشوعا فکان الناس اذا راوہ ذکروا اللہ وقال الاشعث کان محمد اذا سئل عن مسألۃ من الفقہ والحلال والحرام تغیر لونہ وتبدل کانہ لیس بالذی کان وقال مہدی کنا نجالس الی محمد فیحدثنا ونحدثہ ویکثر الینا ونکثر الیہ فاذا ذکر الموت تغیر لونہ واصفر وانکرناہ وکانہ لیس بالذی کان مات سنۃ عشرۃ ومائۃ وہو ابن سبع وسبعین سنۃ۔

محمد بن سوقۃ ہو محمد بن سوقۃ ابو بکر الغنوی الکوفی العابد روی عن انس والنخعی وطائفۃ وعنہ ابن المبارک وابن عیینۃ وغیرہما یقال کان لا یحسن ان یعصی اللہ وانفق مائۃ الف درہم علی اخوانہ ثقۃ مرضی۔

محمد بن عمرو ہو محمد بن عمرو بن الحسن بن علی بن ابی طالب روی عن جابر بن عبد اللہ۔

محمد بن سلیمن ہو محمد بن سلیمن الباغندی یکنی ابا بکر الواسطی المعروف بالباغندی سکن بغداد وحدث بہا عن جماعۃ روی عنہ خلق کثیر منہم ابو داود السجستانی مات سنۃ ثلث وثمانین ومائتین

محمد بن ابی بکر ہو محمد بن ابی بکر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاری المدنی سمع اباہ روی عنہ سفیان بن عیینۃ ومالک بن انس وکان قاضیا بالمدینۃ بعد ابیہ وہو اکبر من اخیہ عبد اللہ مات سنۃ اثنتین وثلثین ومائۃ وہو ابن اثنتین وسبعین سنۃ ومات ابوہ ابو بکر سنۃ عشرین ومائۃ

محمد بن المنکدر ہو محمد بن المنکدر التیمی سمع جابر بن عبد اللہ وانس بن مالک وابن الزبیر وعنہ ربیعۃ روی عنہ جماعۃ منہم الثوری ومالک مات سنۃ ثلثین ومائۃ ونیف وسبعون سنۃ وہو تابعی مشہور من مشاہیر التابعین وجلتہم جمع بین العلم والزہد والعبادۃ والدین المتین والصدق والعفۃ۔

محمد بن المنتشر ہو محمد بن المنتشر الہمدانی ابن اخی مسروق روی عن ابن عمر وعائشۃ وغیرہما وعنہ جماعۃ۔

محمد بن الصباح ہو محمد بن الصباح ابو جعفر الدولابی البزاز مصنف السنن روی عن شریک وہشیم وغیرہما وعنہ البخاری ومسلم وابو داود واحمد وخلق سواہم وثقوہ وکان حافظا مات سنۃ سبع وعشرین ومائتین۔

محمد بن خالد ہو محمد بن خالد السلمی روی عن ابیہ عن جدہ ولجدہ صحبۃ

محمد بن زید ہو محمد بن زید بن عبد اللہ بن عمر روی عن جدہ وابن عباس وعنہ بنوہ والاعمش وغیرہم ثقۃ۔

محمد بن کعب ہو محمد بن کعب القرظی مدنی سمع نفرا من الصحابۃ ومنہ محمد بن المنکدر وغیرہ وکان ابوہ من لم ینبت یوم قریظۃ فترک مات سنۃ ثمان ومائۃ۔

محمد بن ابی المجالد ہو محمد بن ابی المجالد الکوفی من تابعیہا حدیثہ فیہم سمع جماعۃ من الصحابۃ ومنہ ابو اسحق وشعبۃ وغیرہما۔

محمد بن قیس ہو محمد بن قیس بن مخرمۃ القرشی الحجازی روی عن ابی ہریرۃ وعائشۃ وعنہ عبد اللہ بن کثیر وغیرہ

محمد بن ابراہیم ہو محمد بن ابراہیم القرشی التیمی سمع علقمۃ بن وقاص وابا سلمۃ اخرج لہ الترمذی حدیثا فی رکعتی الفجر عن قیس جد محمد بن سعید وقیس ہو جد یحیی بن سعید وسعد اخیہ قال وقیس بن عمرو بن قیس بن قہد ثم قال واسناد ہذا الحدیث لیس بمتصل فان محمد بن ابراہیم التیمی لم یسمع من قیس قہد بفتح القاف وقیل بفتح الفاء

محمد بن ابی بکر ہو محمد بن ابی بکر عوف الثقفی الحجازی روی عن انس بن مالک وعنہ جماعۃ

محمد بن مسلم ہو محمد بن مسلم یکنی ابا الزبیر تقدم ذکرہ فی حرف الزای

محمد بن القاسم ہو محمد بن القاسم ابی خلاد الضریر المعروف بابی العیناء مولی ابی جعفر المنصور اصلہ من الیمامۃ ومولدہ بالاہواز سنۃ احدی وتسعین ومائۃ ومنشأہ بالبصرۃ کان من احفظ الناس وافصحہم لسانا واسرعہم جوابا مات سنۃ ثلث وثمانین ومائتین روی عنہ جماعۃ

محمد بن الفضل ہو محمد بن الفضل بن عطیۃ روی عن ابیہ وزیاد ابن علاقۃ ومنصور وعنہ داود بن رشید ومحمد بن عیسی المدائنی ترکوہ مات سنۃ ثمانین ومائۃ۔

محمد بن اسحق ہو محمد بن اسحق المدنی مولی قیس بن مخرمۃ تابعی رای انس بن مالک وسعید بن المسیب وسمع جماعۃ کثیرۃ من التابعین حدث عنہ الائمۃ والعلماء یحیی بن سعید والثوری والنخعی وابن عیینۃ وخلق سواہم کان عالما بالسیر والمغازی وایام الناس واخبار المبتدأ وقصص الانبیاء وعلم الحدیث والقرآن والفقہ وقدم بغداد وحدث بہا ومات بہا سنۃ خمسین ومائۃ ودفن بمقبرۃ الخیزران فی الجانب الشرقی

مسدد بن مسرہد ہو مسدد بن مسرہد البصری سمع حماد بن زید وابا عوانۃ وغیرہما روی عنہ البخاری و ابو داود وخلق کثیر سواہما مات سنۃ ثمان وعشرین ومائتین مسدد بضم المیم وفتح السین المہملۃ وتشدید الدال الاول وفتحہا وکذلک مسرہد بضم المیم وفتح السین و سکون الراء وفتح الہاء۔

مجاہد بن جبر ہو مجاہد بن جبر یکنی ابا الحجاج مولی عبد اللہ بن السائب المخزومی من الطبقۃ الثانیۃ من تابعی مکۃ وفقہائہا وقرائہا والمشہورین بہا واحد الاعلام المعروفین کان اماما فی القراءۃ و التفسیر روی عنہ جماعۃ مات سنۃ مائۃ جبر بفتح الجیم وسکون الباء الموحدۃ۔

مہاجر بن مسمار ہو مہاجر بن مسمار الزہری مولاہم روی عن عامر بن سعد بن ابی وقاص وعنہ ابو ذویب وغیرہ ثقۃ۔

مکحول بن عبد اللہ ہو مکحول بن عبد اللہ یکنی ابا عبد اللہ الشامی من سبی کابل کان مولی لامرأۃ من قیس وقیل مولی لبنی لیث وکان معلم الاوزاعی قال الزہری العلماء اربعۃ ابن المسیب بالمدینۃ والشعبی بالکوفۃ والحسن البصری بالبصرۃ ومکحول بالشام ولم یکن فی زمان مکحول ابصر بالفتیا منہ وکان لا یفتی حتی یقول لا حول ولا قوۃ الا باللہ ہذا رأی والرأی یخطی ویصیب روی عن جماعۃ وعنہ خلق کثیر مات سنۃ ثمانی عشرۃ ومائۃ۔

مسروق بن الاجدع ہو مسروق بن الاجدع الہمدانی الکوفی اسلم قبل وفاۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ادرک الصدر الاول من الصحابۃ کابی بکر وعمر وعثمان وعلی وکان احد الاعلام والفقہاء قال مرۃ بن شرحبیل ما ولدت ہمدانیۃ مثل مسروق وقال الشعبی ان کان اہل بیت خلقوا للجنۃ فہم ہولاء الاسود وعلقمۃ ومسروق وقال محمد بن المنتشر ان خالد بن عبد اللہ کان عاملا علی البصرۃ اہدی الی مسروق ثلثین الفا وہو یومئذ محتاج فلم یقبلہا یقال انہ سرق صغیرا ثم وجد فسمی مسروقا روی عنہ جماعۃ کثیرۃ مات بالکوفۃ سنۃ اثنتین وستین۔

مرثد بن عبد اللہ ہو مرثد بن عبد اللہ یکنی ابا الخیر الیزنی المصری سمع عقبۃ بن عامر وابا ایوب وعبد اللہ بن عمرو وعمرو بن العاص روی عنہ یزید بن ابی حبیب۔

مالک بن مرثد ہو مالک بن مرثد سمع عن ابیہ وعنہ سماک بن الولید وغیرہ۔

مسلم بن ابی بکرۃ ہو مسلم بن ابی بکرۃ الثقفی تابعی روی عن ابیہ وعنہ عثمان الشحام۔

مسلم بن یسار ہو مسلم بن یسار الجہنی اخرج الترمذی حدیثہ فی تفسیر سورۃ الاعراف عن عمر بن الخطاب وقال حدیثہ حسن الا انہ لم یسمع عمر وقال البخاری ان مسلم بن یسار روی عن نعیم عن عمر۔

مصعب بن سعد ہو مصعب بن سعد بن ابی وقاص القرشی سمع اباہ وعلی بن ابی طالب وابن عمر روی عنہ سماک بن حرب وغیرہ۔

معن بن عبد الرحمن ہو معن بن عبد الرحمن بن عبد اللہ بن مسعود الہذلی روی عن ابیہ۔

معدان بن طلحۃ ہو معدان بن طلحۃ الیعمری سمع عمر و ابا الدرداء وثوبان۔

معمر بن راشد ہو معمر بن راشد یکنی ابا عروۃ الازدی مولاہم عالم الیمن روی عن الزہری وہمام وعنہ الثوری وابن عیینۃ وغیرہما قال عبد الرزاق سمعت عنہ عشرۃ الآف حدیث مات سنۃ ثلث وخمسین ومائۃ ولہ ثمان وخمسون سنۃ۔

المہلب بن ابی صفرۃ ہو المہلب بن ابی صفرۃ الازدی صاحب المقامات الماثورۃ والحروب المشہورۃ مع الخوارج سمع سمرۃ وابن عمر روی عنہ جماعۃ مات سنۃ ثلث وثمانین بمرو الروذ من ارض خراسان فی ایام عبد الملک بن مروان وہو فی الطبقۃ الاولی من تابعی البصرۃ۔

المورق بن المشمرج ہو المورق بن المشمرج العجلی البصری حدث عن ابی ذر وانس بن مالک وابن عمر وعنہ مجاہد وقتادۃ وغیرہما مورق بضم المیم وفتح الواو وتشدید الراء وبالقاف والمشمرج بضم المیم وفتح الشین المعجمۃ وسکون المیم وکسر الراء وبالجیم۔

موسی بن طلحۃ ہو موسی بن طلحۃ یکنی ابا عیسی التیمی القرشی سمع جماعۃ من الصحابۃ مات سنۃ اربع ومائۃ۔

موسی بن عبد اللہ ہو موسی بن عبد اللہ الجہنی الکوفی سمع مجاہدا ومصعب بن سعد روی عنہ شعبۃ ویحیی بن سعید ویعلی۔

موسی بن عبیدۃ ہو موسی بن عبیدۃ الزبیدی روی عن محمد بن کعب ومحمد بن ابراہیم التیمی وعنہ شعبۃ وعبد اللہ بن موسی وعلی ضعفوہ مات سنۃ ثلث وخمسین ومائۃ۔

مطرف بن عبد اللہ ہو مطرف بن عبد اللہ بن الشخیر العامری البصری روی عن ابی ذر وعثمان بن ابی العاص مات بعد سنۃ سبع وثمانین مطرف بضم المیم وفتح الطاء المہملۃ وتشدید الراء المکسورۃ وبالفاء والشخیر بکسر الشین المعجمۃ وکسر الخاء المعجمۃ المشددۃ۔

معاذ بن زہرۃ ہو معاذ بن زہرۃ السلمی الکوفی تابعی روی عنہ حصین بن عبد الرحمن۔

معاذ بن عبد اللہ ہو معاذ بن عبد اللہ بن حبیب الجہنی المدنی روی عن ابیہ۔

المخلد بن خفاف ہو المخلد بن خفاف روی عن عروۃ و عنہ ابن ذئب حدیثہ حدیث الخراج بالضمان۔

المختار بن فلفل ہو المختار بن فلفل المخزومی الکوفی سمع انس بن مالک روی عنہ الثوری وغیرہ فلفل بفائین مضمومتین۔

المختار بن ابی عبید ہو المختار بن ابی عبید بن مسعود الثقفی کان ابوہ من اجلۃ الصحابۃ وولد المختار عام الہجرۃ ولیس لہ صحبۃ ولا روایۃ ہو الذی قال فی حقہ عبد اللہ بن عصمۃ ہو الکذاب الذی قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی ثقیف کذاب کان اولا مشہورا بالفضل والعلم والخیر وکان ذلک منہ بخلاف ما یبطنہ الی ان فارق عبد اللہ بن الزبیر وطلب الامارۃ واظہر ما کان یبطن من فساد الرای والعقیدۃ والہوی الی ان ظہر منہ اسباب کثیرۃ تخالف الدین وکان یظہر طلب ثار الحسین بن علی بن ابی طالب لیتمشی امرہ الذی یرومہ من الامارۃ وطلب الدنیا ولم یزل کذلک الی ان قتل سنۃ سبع وستین فی ایام مصعب بن الزبیر۔

المغیرۃ بن زیاد ہو المغیرۃ بن زیاد البجلی الموصلی روی عن عکرمۃ ومکحول وعنہ وکیع وابو عاصم وجماعۃ وقال احمد بن حنبل منکر الحدیث ولم اجد المغیرۃ بن زیاد فی الصحابۃ۔

المغیرۃ بن مقسم ہو المغیرۃ بن مقسم الکوفی الفقیہ الاعمی روی عن ابی وائل والشعبی وعنہ شعبۃ وزائدۃ ابن فضائل وروی جریر عنہ قال ما وقع فی مسامعی شئ فنسیتہ مات سنۃ ثلث وثلثین ومائۃ

المثنی بن الصباح ہو المثنی بن الصباح الیمانی ثم المکی روی عن عطاء ومجاہد وعمرو بن شعیب وعنہ عبد الرزاق وغیرہ قال ابو حاتم وغیرہ لین الحدیث مات سنۃ تسع واربعین ومائۃ۔

معاویۃ بن قرۃ ہو معاویۃ بن قرۃ یکنی ابا ایاس البصری سمع اباہ وانس بن مالک وعبد اللہ بن مغفل روی عنہ قتادۃ وشعبۃ والاعمش ایاس بکسر الہمزۃ وتخفیف الیاء تحتہا نقطتان۔

معاویۃ بن مسلم ہو معاویۃ بن مسلم یکنی ابا نوفل سمع ابن عباس وابن عمر روی عنہ شعبۃ وابن جریج۔

میناء ہو میناء روی عن مولاہ عبد الرحمن بن عوف وعثمان و ابی ہریرۃ وعنہ والد عبد الرزاق وضعفوہ۔

ابو المليح هو ابو المليح عامر بن اسامة الهذلي البصري روى عن جماعة من الصحابة المليح بفتح الميم وكسر اللام وبالحاء المهملة۔

ابو مودود هو ابو مودود عبد العزيز بن ابي سليمان المدني رای ابا سعيد الخدري وسمع السائب بن يزيد وعثمان الضحاك وعنه ابن مهدي والعقبي وكامل بن طلحة وثقوه توفي في امارة المهدي له ذكر في باب فضائل سيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وسلم۔

ابو ماجد هو ابو ماجد الحنفي روى عن ابن مسعود ويحيي الجابر له ذكر في باب المشي بالجنازة في حديث ابن مسعود وسماه الترمذي اباماجد وقال سمعت محمد بن اسمعيل يضعف حديثه وقال ابن عيينة وهو طائر طار۔

ابو مسلم هو ابو مسلم الخولاني الزاهد عبد الله بن ثوب على الاصح لقي ابا بكر وعمر ومعاذا روى عنه جبير بن نفير وعروة وابو قلابة و مناقبه كثيرة مات سنة اثنتين وستين۔

ابو المطوس روى عن ابيه وعنه حبيب بن ابي ثابت وقيل بينهما عمارة وثق۔

ابن المديني هو علي بن عبد الله تقدم ذكره في حرف العين۔

ابن المثنى هو عمر بن عبد الله بن المثنى بن انس بن مالك الانصاري البصري سمع اباه وسليمن التيمي وحميد الطويل وغيرهم روى عنه قتيبة واحمد بن حنبل ومحمد بن اسمعيل البخاري وغيرهم من الائمة الاعلام ولي قضاء البصرة ايام الرشيد وقدم بغداد فولي القضاء وحدث بها ثم رجع الى البصرة ولد سنة ثماني عشرة ومائة ومات سنة خمس عشرة ومائتين۔

ابن ابي مليكة هو عبد الله بن ابي عبد الله تقدم ذكره في حرف العين۔

المحاربي هو المحاربي بضم الميم وبالحاء المهملة وبالراء وبالباء الموحدة منسوب الى جماعة بطن من قريش وهو عبد الرحمن بن محمد روى عن الاعمش ويحيى بن سعيد وعنه احمد وعلي بن حرب و كان حافظا مات سنة خمس وتسعين ومائة۔

فصل في الصحابيات

ميمونة هي ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث الهلالية العامرية يقال ان اسمها برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة كانت تحت مسعود بن عمرو الثقفي في الجاهلية ففارقها وتزوجها ابو رهم فتوفي عنها فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة سنة سبع في عمرة القضاء بسرف على عشرة اميال من مكة وقدر الله تعالى انها ماتت في المكان الذي تزوجها فيه بسرف سنة احدى وستين وقيل احدى وخمسين وقيل غير ذلك وصلى عليها ابن عباس وهي اخت ام الفضل امرأة العباس واخت اسماء بنت عميس وهي آخر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قيل انه لم يتزوج بعدها روى عنها جماعة منهم عبد الله بن عباس۔

ام المنذر هي ام المنذر بنت قيس الانصارية ويقال العدوية لها صحبة ورواية روى عنها يعقوب بن ابي يعقوب۔

ام معبد بنت خالد هي ام معبد الخزاعية عاتكة بنت خالد يقال انها اسلمت لما نزل النبي صلى الله عليه وسلم عليها في مهاجره الى المدينة ويقال انها قدمت المدينة فاسلمت وحديثها الحديث المعروف بحديث ام معبد مشهور۔

ام معبد بنت كعب هي ام معبد بنت كعب بن مالك الانصارية وكانت قد صلت القبلتين روى عنها ابنها معبد قاله ابن منده وقال ابن عبد البر هي ام معبد زوجة كعب بن مالك الانصاري السلمي وهي ام معبد بنت كعب بن مالك الانصاري روى عنها ابنها معبد والذي جاء في تاريخ البخاري في باب معبد ان معبدا هو ابن كعب بن مالك الانصاري هذا يعضد قول ابن عبد البر۔

ام مالك البهزية هي ام مالك البهزية لها صحبة و رواية وهي حجازية روى عنها طاؤس ومكحول۔

فصل في التابعيات

معاذة بنت عبد الله بنت عبد الله العدوية روت عن علي وعائشة وعنها قتادة وغيره ماتت سنة ثلث وثمانين

المغيرة هي المغيرة اخت الحجاج بن حسان رات انس بن مالك وروت عنه وروى عنها اخوها الحجاج وحديثها في باب الترجل

حرف النون فصل في الصحابة

النعمان بن بشير هو النعمان بن بشير يكنى اباعبد الله الانصاري وهو اول مولود ولد للانصار من المسلمين بعد الهجرة قيل مات النبي صلى الله عليه وسلم وله ثماني سنين وسبعة اشهر وله ولابويه صحبة سكن الكوفة وكان واليا عليها زمن معاوية ثم ولي حمص فدعا لعبد الله بن الزبير فطلبه اهل حمص فقتلوه سنة اربع وستين روى عنه جماعة منهم ابنه محمد والشعبي۔

النعمان بن عمرو بن مقرن هو النعمان بن عمرو بن مقرن المزني روى انه قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم في اربع مائة من مزينة سكن البصرة ثم تحول الى الكوفة وكان عامل عمر على جيش نهاوند واستشهد يوم فتحها سنة احدى وعشرين روى عنه معقل بن يسار ومحمد بن سيرين وغيرهما مقرن بضم الميم و فتح القاف وتشديد الراء المكسورة وبالنون۔

نعيم بن مسعود هو نعيم بن مسعود الاشجعي هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم واسلم بالخندق وهو الذي سعى بين بني قريظة وابي سفيان بن حرب وابو سفيان يومئذ راس الاحزاب وخذلهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكايته معروفة سكن المدينة روى عنه ابنه سلمة ومات في خلافة عثمان وقيل بل قتل في وقعة الجمل قبل قدوم علي بن ابي طالب۔

نعيم بن همار هو نعيم بن همار بفتح الهاء وتشديد الميم وبالراء وقيل هبار بالباء وقيل هدار بالدال وقيل همام بالميم الغطفاني روى عنه ابو ادريس الخولاني وغيره

نعيم بن عبد الله هو نعيم بن عبد الله القرشي العدوي والمعروف بالنحام وقيل هو نعيم بن النحام بن عبد الله اسلم بمكة قديما يقال انه اسلم قبل اسلام عمرو كان يكتم اسلامه ومنعه قومه لشرفه فيهم من الهجرة لانه كان ينفق على اراملهم بني عدي وايتامهم فقالوا اقم عندنا على اي دين شئت وهاجر عام الحديبية وقتل باجنادين شهيدا في آخر خلافة ابي بكر روى عنه نافع ومحمد بن ابراهيم التيمي النحام بفتح النون وتشديد الحاء المهملة في اجنادين بفتح الهمزة وسكون الجيم وبالنون وفتح الدال المهملة وسكون الياء تحتها نقطتان۔

ناجية بن جندب هو ناجية بن جندب الاسلمي صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال انه ناجية بن عمرو وهو معدود في اهل المدينة وكان اسمه ذكوان فسماه النبي صلى الله عليه وسلم ناجية اذ نجا من قريش وهو الذي نزل القليب في الحديبية بسهم رسول الله صلعم فيما يقال روى عنه عروة بن الزبير وغيره مات بالمدينة في ايام معاوية۔

نبيشة الخير هو نبيشة الخير الهذلي روى عنه ابو المليح وابو قلابة يعد في البصريين وحديثه فيهم۔

نوفل بن معاوية هو نوفل بن معاوية الديلي قيل انه عمر في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام ستين وقيل بل عاش مائة سنة واول مشاهده فتح مكة وكان اسلم قبل ذلك عداده في اهل الحجاز ومات بالمدينة زمن يزيد بن معاوية روى عنه نفر الديلي بكسر الدال وسكون الياء۔

النواس بن سمعان هو النواس بن سمعان الكلابي سكن الشام وهو معدود فيهم روى عنه جبير بن نفير وابو ادريس الخولانى سمعان بكسر السين المهملة وقيل بفتحها وسكون الميم وبالعين المهملة۔

نفيع بن الحارث هو نفيع بن الحارث الثقفى يكنى ابا بكرة تقدم ذكره فى حرف الباء۔

نافع بن عتبة هو نافع بن عتبة ابى وقاص الزهرى وهو ابن اخى سعد بن ابى وقاص روى عنه جابر بن سمرة وسلم يوم فتح مكة عداده فى اهل الكوفة۔

ابو نجيح هو ابو نجيح اسمه عمرو بن عتبة تقدم ذكره فى حرف العين

فصل فى التابعين

نافع بن سرجس هو نافع بن سرجس مولى عبد الله بن عمر كان دیلميا وهو من كبار التابعين سمع ابن عمر وابا سعيد روى عنه خلق كثير منهم الزهرى ومالك بن انس وهو من المشهورين بالحديث ومن الثقات الذين يوخذ عنهم ويجمع حديثهم ويعمل به معظم حديث ابن عمر عليه دار قال مالك كنت اذا سمعت حديث نافع عن ابن عمر لا ابالى ان لا اسمعه من احد مات سنة سبع عشرة ومائة سرجس بفتح السين المهملة الاولى وسكون الراء وكسر الجيم۔

نافع بن جبير هو نافع بن جبير بن مطعم القرشى الحجازى روى عن ابيه وابى هريرة وغيرهما وعنه الزهرى وغيره۔

نافع بن غالب هو نافع بن غالب يكنى ابا غالب الخياط الباهلى يعد فى تابعى البصرة روى عن انس بن مالك وعنه عبد الوارث۔

نبيه بن وهب هو نبيه بن وهب الكعبى الحجازى سمع ابان بن عثمان وكان مولى سعيد بن العاص روى عنه نافع نبيه بضم النون وفتح الباء الموحدة وسكون الياء تحتها نقطتان۔

النضر بن شميل هو النضر بن شميل يكنى ابا الحسن المازنى سكن المرو مات بها سنة ثلث ومائتين او نحوها روى عنه خلق كثير كان اماما فى اللغة والنحو وسائر فنون الادب شميل بضم الشين المعجمة۔

ناصح بن عبد الله هو ناصح بن عبد الله المحلمى له ذكر فى باب الشفقة والرحمة روى عن سماك ويحيى بن كثير وعنه يحيى بن يعلى واسحق السلمى السلولى نے صالح ضعفوه۔

النفيلى هو عبد الله بن محمد بن على بن نفيل الحافظ روى عن مالك وعنه ابو داؤد وقال ما رأيت احفظ منه وكان احمد يعظمه وهو من اركان الدين مات سنة اربع وثلثين ومائتين۔

النجاشى هو النجاشى ملك الحبشة والذى اسلم وآمن بالنبى صلى الله عليه وسلم هو اصحمة مات قبل الفتح وصلى عليه النبى صلى الله عليه وسلم لما جاءه خبر موته ولم يره واورده ابن منده فى جملة الصحابة وان لم يصحب النبى صلى الله عليه وسلم ولا رآه والاولى ان لا يعد فى جملة الصحابة لان اسم الصحابة لا يطلق عليه بحال الا ذكر فى صلوة الجنازة وغيرها۔

ابو النضر هو ابو النضر سالم بن ابى امية مولى عمر بن عبيد بن معمر القرشى التيمى المدنى يعد فى التابعين روى عنه مالك والثورى وابن عيينة النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة۔

ابو نضرة المنذر هو ابو نضرة المنذر بن مالك العبدى سمع ابن عمر وابا سعيد وابن عباس روى عنه ابراهيم التيمى وقتادة وسعيد ابن يزيد عداده فى تابعى البصرة مات قبل الحسن بقليل۔

ابن النواحة هو عبد الله الذى جاء مع صاحبه ابن اثال من عند مسيلمة الكذاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما ذكر فى باب الامان واما ابن النواحة فدخل فى غمار المسلمين بعد مقتل مسيلمة فارسل زمن عمر بن الخطاب الى الكوفة فى امداد اليمن وكان امام قومه من بنى حنيفة فشهد عليه حارثة بن مضرس وعلى الصحابة انهم كانوا يتدارسون بعد صلوة الصبح فى مسجد القرية التى اختلفها مسيلمة وزعم انها مما اوحى اليه وكان على الكوفة عبد الله بن مسعود وعلى الناس وزيرا لابى موسى فاحضرت الفئة الطاغية واستتابهم فاستتيبوا فتابوا فقبلت التوبة عنهم الا ابن النواحة فان ابن مسعود ابى ان يقبل توبته فنفى القوم الى الشام وكلت سرائرهم الى الله وقال ابن مسعود ان كانت سرائرهم على ما كانت عليه فسيفنيهم طاعون الشام والا فلا سبيل لنا عليهم اما ابن النواحة فابى ابن مسعود الا قتله لانه كان من الزنادقة الدعاة فامر قرظة ابن كعب فضرب عنقه فى السوق۔

حرف الواو فصل فى الصحابة رضم

واثلة بن الاسقع هو واثلة بن الاسقع الليثى اسلم والنبى صلى الله عليه وسلم يتجهز الى تبوك ويقال انه خدم النبى صلى الله عليه وسلم ثلث سنين وكان من اهل الصفة نزل البصرة ثم نزل الشام وكان منزله على ثلثة فراسخ من دمشق بقرية يقال لها البلاط ثم تحول الى بيت المقدس ومات بها وهو ابن مائة سنة روى عنه نفر الاسقع بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وفتح القاف وبالعين المهملة

وهب بن عمير هو وهب بن عمير بن وهب اسر يوم بدر كافرا قدم ابوه المدينة فاسلم فاطلق له النبى صلى الله عليه وسلم ابنه وهبا فاسلم وكان له قدر وشرف بعثه النبى صلى الله عليه وسلم الى صفوان بن امية زمن فتح مكة يدعوه الى الاسلام مات بالشام مجاهدا۔

والصنه بن معبد هو والصة بن معبد يكنى ابا شداد الاوسى نزل الكوفة ثم تحول الى الجزيرة ومات بالرقة روى عنه زياد بن ابى الجعد

وائل بن حجر هو وائل بن حجر الحضرمى كان قيلا من اقيال حضرموت وكان ابوه من ملوكهم وفد على النبى صلى الله عليه وسلم ويقال انه بشر به النبى صلى الله عليه وسلم اصحابه قبل قدومه وقال يأتيكم وائل بن حجر من ارض بعيدة من حضرموت طائعا راغبا فى الله عز وجل وفى رسوله وهو بقية ابناء الملوك فلما دخل عليه رحب به وادناه من نفسه وبسط له رداءه فاجلسه عليه وقال اللهم بارك فى وائل وولده وولد ولده واستعمله على الاقيال من حضرموت روى عنه ابناه علقمة وعبد الجبار وغيرهما حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء۔

وحشى بن حرب هو وحشى بن حرب الحبشى من سودان مكة مولى جبير بن مطعم وهو الذى قتل حمزة بن عبد المطلب يوم احد وكان وحشى يومئذ كافرا اسلم بعد الطائف شهد اليمامة وزعم انه قتل مسيلمة فقال قتلت خير الناس وشر الناس بحربتى هذه نزل الشام ومات بحمص روى عنه ابناه اسحق وحرب وغيرهما۔

الوليد بن عقبة هو الوليد بن عقبة يكنى ابا وهب القرشى اخو عثمان بن عفان لامه اسلم يوم الفتح وقد ناهض الاحتلام ولاه عثمان الكوفة وكان من رجال قريش وشعرائهم روى عنه ابو موسى الهمدانى وغيره مات بالرقة۔

الوليد بن الوليد هو الوليد بن الوليد القرشى المخزومى اخو خالد بن الوليد اسر يوم بدر كافرا وفداه اخوه خالد وهشام فلما فدى اسلم فقيل له هلا اسلمت قبل ان تفتدى فقال كرهت ان تظنوا انى اسلمت جزعا من الاسارة فحبسوه بمكة وكان النبى صلى الله عليه وسلم يدعو له فى القنوت مع من يدعو له من المستضعفين بمكة ثم افلت من اسارتهم ولحق برسول الله صلعم وشهد عمرة القضية روى عنه عبد الله بن عمر وابو هريرة۔

ورقة بن نوفل هو ورقة بن نوفل بن اسد القرشى كان تنصر فى الجاهلية وقرأ الكتاب وكان شيخا كبيرا قد عمى وهو ابن عم خديجة ام المؤمنين

ابو واقد هو ابو واقد الحارث بن عوف الليثى قديم الاسلام عداده

فی اہل المدینۃ وجاور بمکۃ سنۃ ومات بہا سنۃ ثمان وثلثین وہو ابن خمس وسبعین سنۃ ودفن بفخ۔

ابو وہب ہو ابو وہب الجشمی اسمہ کنیتہ ولہ صحبۃ وروایۃ الجشمی بضم الجیم وفتح الشین المعجمۃ وکسر المیم۔

فصل فی التابعین

وہب بن منبہ ہو وہب بن منبہ یکنی ابا عبد اللہ الصنعانی من ابناء فارس سمع جابر بن عبد اللہ وابن عباس مات سنۃ ربع عشرۃ ومائۃ منبہ بضم المیم وفتح النون وتشدید الباء الموحدۃ وکسرہا۔

وبرۃ بن عبد الرحمن ہو وبرۃ بن عبد الرحمن یکنی ابا خزیمۃ الحارثی روی عن ابن عمر وسعید بن جبیر وعنہ جماعۃ وبرۃ بفتح الواو وسکون الباء الموحدۃ۔

وکیع بن الجراح ہو وکیع بن الجراح الکوفی من قیس عیلان وقیل ان اصلہ من قریۃ من قری نیسابور سمع ہشام بن عروۃ والاوزاعی والثوری وغیرہم روی عنہ عبد اللہ بن المبارک واحمد بن حنبل ویحیی بن معین وعلی بن المدینی وخلق کثیر سواہم قدم بغداد وحدث بہا وہو من مشائخ الحدیث الثقات المعول بحدیثہم المرجوع الی قولہم کان یفتی بقول ابی حنیفۃ وکان قد سمع منہ شیئا کثیرا ولد سنۃ تسع وتسعین مات سنۃ سبع وتسعین ومائۃ یوم عاشوراء ودفن بفید وہو راجع من مکۃ۔

وحشی بن حرب ہو وحشی بن حرب روی عن ابیہ عن جدہ وعنہ صدقۃ بن خالد وغیرہ یعد فی الشامیین۔

ابو وائل ہو ابو وائل شقیق بن سلمۃ الاسدی الکوفی ادرک ایام الجاہلیۃ والاسلام وادرک النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولم یرہ ولم یسمع منہ قال کنت قبل ان بعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم ابن عشر سنین ارعی غنما لاہلی بالبادیۃ روی عن خلق من الصحابۃ منہم عمر بن الخطاب وابن مسعود وکان خصیصا بہ من اکابر اصحابہ وہو کثیر الحدیث ثقۃ ثبت حجۃ مات زمن الحجاج۔

الولید بن عقبۃ ہو الولید بن عقبۃ بن ربیعۃ جاہلی ذکر فی غزوۃ بدر قتل بہا مشرکا۔

حرف الہاء فصل فی الصحابۃ رض

ہشام بن حکیم ہو ہشام بن حکیم بن حزام القرشی الاسدی اسلم یوم الفتح وکان من فضلاء الصحابۃ وخیارہم ممن یامر بالمعروف وینہی عن المنکر روی عنہ نفر منہم عمر بن الخطاب ومات قبل ابیہ ومات ابوہ سنۃ اربع وخمسین۔

ہشام بن العاص ہو ہشام بن العاص اخو عمرو بن العاص کان قدیم الاسلام اسلم بمکۃ وہاجر الی الحبشۃ ثم قدم مکۃ حین بلغہ مہاجرۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد الخندق بالمدینۃ کان خیرا فاضلا روی عنہ عبد اللہ ابن اخیہ وقتل بالیرموک سنۃ ثلث عشرۃ۔

ہشام بن عامر ہو ہشام بن عامر الانصاری سکن البصرۃ ومات بہا فعدادہ فی البصریین وحدیثہ عندہم روی عنہ ابنہ سعد والحسن البصری وغیرہما۔

ہلال بن امیۃ ہو ہلال بن امیۃ الواقفی الانصاری احد الثلثۃ الذین تخلفوا عن غزوۃ تبوک فتاب اللہ علیہم شہد بدرا وہو الذی قذف امرأتہ بشریک لہ ذکر فی اللعان روی عنہ جابر وابن عباس۔

ہزال بن ذباب ہو ہزال بن ذباب یکنی ابا نعیم الاسلمی روی عنہ ابنہ نعیم ومحمد بن المنکدر لہ ذکر فی حدیث ماعز رجمہ ومن الناس من یقول ان محمد بن المنکدر انما روی عن نعیم عن ابیہ۔

ابو ہریرۃ ہو ابو ہریرۃ قد اختلف الناس فی اسمہ ونسبہ اختلافا کثیرا واشہر ما قیل فیہ انہ کان فی الجاہلیۃ عبد شمس او عبد عمرو وفی الاسلام عبد اللہ او عبد الرحمن وہو دوسی قال الحاکم ابو احمد اصح شیء عندنا فی اسم ابی ہریرۃ عبد الرحمن بن صخر غلبت علیہ کنیتہ فہو کمن لا اسم لہ اسلم عام خیبر وشہدہا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم لزمہ واظب علیہ راغبا فی العلم راضیا بشبع بطنہ وکان یدور معہ حیث ما دار وکان من احفظ الصحابۃ وبحضر ما لا یحضر احد منہم بملازمۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ابو ہریرۃ قلت یا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اسمع منک اشیاء فلا احفظہن قال ابسط رداءک فبسطتہ فحدث حدیثا کثیرا فما نسیت شیئا حدثنی بہ قال البخاری روی عنہ اکثر من ثمان مائۃ رجل من بین صحابی وتابعی فمنہم ابن عباس وابن عمر وجابر وانس مات بالمدینۃ سنۃ سبع وخمسین وقیل ثمان وقیل تسع وہو ابن ثمان وسبعین سنۃ وانما سمی بابی ہریرۃ لانہ کانت لہ ہرۃ صغیرۃ یحملہا معہ۔

ابو الہیثم ہو ابو الہیثم مالک بن تیہان تقدم ذکرہ فی حرف المیم۔

ابو ہاشم ہو ابو ہاشم شیبۃ بن عتبۃ بن ربیعۃ القرشی ویقال ان اسمہ ہشام ویقال اسمہ کنیتہ وہو الاشہر وہو خال معاویۃ بن ابی سفیان اسلم یوم الفتح وسکن الشام وتوفی فی خلافۃ عثمان وکان فاضلا صالحا روی عنہ ابو ہریرۃ وغیرہ۔

فصل فی التابعین

ابو ہند ہو ابو ہند یسار الحجام الذی حجم النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو مولی بنی بیاضۃ روی عن ابن عباس وابو ہریرۃ وجابر رض۔

ہشام بن عروۃ ہو ہشام بن عروۃ بن الزبیر یکنی ابا المنذر القرشی المدنی احد تابعی المدینۃ المشہورین المکثرین من الحدیث المعدودۃ فی اکابر العلماء وجلۃ التابعین سمع عبد اللہ بن الزبیر وابن عمر روی عنہ خلق کثیر منہم الثوری ومالک بن انس وابن عیینۃ قدم علی المنصور بغداد وولد سنۃ احدی وستین ومات بہا سنۃ ست واربعین ومائۃ۔

ہشام بن زید ہو ہشام بن زید بن انس بن مالک الانصاری روی عن جدہ انس سمع منہ جماعۃ یعد فی البصریین۔

ہشام بن حسان ہو ہشام بن حسان القردوسی مولاہم وقیل کان نازلا فیہم وہو الذی قال احصوا ما قتل الحجاج صبرا فبلغ مائۃ الف وعشرین الفا سمع الحسن وعکرمۃ وعطاء روی عنہ حماد بن زید وفضیل بن عیاض وغیرہما مات سنۃ سبع واربعین ومائۃ القردوسی بضم القاف وضم الدال المہملۃ وبالسین المہملۃ۔

ہشام بن عمار ہو ہشام بن عمار یکنی ابا الولید السلمی الدمشقی المقری الحافظ خطیب دمشق روی عن مالک ویحیی بن حمزۃ وعنہ البخاری وابو داؤد والنسائی وابن ماجۃ ومحمد بن خزیمۃ والباغندی عاش اثنتین وتسعین سنۃ مات سنۃ خمس واربعین ومائتین۔

ہشام بن زیاد ہو ہشام بن زیاد ابو المقدام روی عن القرظی والحسن وعنہ شیبان بن فروخ والقواریری ضعفوہ۔

ہشیم بن بشیر ہو ہشیم بن بشیر السلمی الواسطی سمع عمرو بن دینار والزہری ویونس بن عبید وایوب السختیانی وغیرہم من الائمۃ المشہورین روی عنہ مالک والثوری وشعبۃ ابن المبارک وخلق کثیر سواہم ولد سنۃ اربع ومائۃ ومات سنۃ ثلث وثمانین ومائۃ۔

ہلال بن علی ہو ہلال بن علی بن اسامۃ منسوب الی جدہ وہو ہلال بن ابی میمونۃ الفہری روی عن انس وعطاء بن یسار وعنہ مالک بن انس وغیرہ۔

ہلال بن عامر ہو ہلال بن عامر المزنی یعد فی الکوفیین روی عن ابیہ وسمع رافعا المزنی روی عنہ یعلی وغیرہ۔

ہلال بن یساف ہو ہلال بن یساف مولی اشجع ادرک علی ابن ابی طالب روی عن سلمۃ بن قیس وسمع ابا مسعود الانصاری وعنہ جماعۃ۔

ہلال بن عبد اللہ ہو ہلال بن عبد اللہ یکنی ابا ہاشم الباہلی روی عن ابی اسحق وعنہ عفان ومسلم قال البخاری منکر الحدیث۔

ہمام بن الحارث ہو ہمام بن الحارث النخعی تابعی سمع

ابن مسعود وعائشة وغيرهما من الصحابة روى عنه ابراهيم النخعي۔

هود بن عبد الله هو هود بن عبد الله بن سعدان العصري روى عن جده مزيدة وسعيد بن وهب الصحابيين وعنه طالب بن حجر

هبيرة بن مريم هو هبيرة بن مريم روى عن علي وابن مسعود وعنه ابو اسحق وابو فاختة ثقة وقال النسائي ليس بالقوي مات سنة ست وستين

هزيل بن شرحبيل هو هزيل بن شرحبيل الاودي الكوفي الاعمى سمع عبد الله بن مسعود روى عنه جماعة۔

ابو الهياج هو ابو الهياج حيان بن حصين الاسدي كاتب عمار بن ياسر قال احمد هو والد منصور بن حيان تابعي جليل صحيح الحديث روى عن علي وعمار وعنه الشعبي ابو وائل الهياج بتشديد الياء تحتها نقطتان والجيم۔

فصل في الصحابيات

هند بنت عتبة هي هند بنت عتبة بن ربيعة امرأة ابي سفيان وام معاوية اسلمت عام الفتح بعد اسلام زوجها فاقرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على نكاحهما وكان لها فصاحة وعقل فلما بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع النساء قال لهن لا تشركن بالله شيئا ولا تسرقن فقالت هند ان ابا سفيان رجل ممسك فقال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف فقال ولا تزنين قالت هل تزني الحرة قال ولا تقتلن اولادكن فقالت وهل تركت لنا ولدا الا قتلته يوم بدر ربيناهم صغارا وقتلتهم كبارا ماتت في خلافة عمر يوم مات ابو قحافة والد ابي بكر روت عنها عائشة۔

ام هانئ هي ام هانئ اسمها فاختة بنت ابي طالب اخت علي رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها في الجاهلية وخطبها هبيرة ابن ابي وهب فزوجها ابو طالب من هبيرة واسلمت ففرق الاسلام بينها وبين هبيرة وخطبها النبي صلى الله عليه وسلم فقالت والله ان كنت لاحبك في الجاهلية فكيف في الاسلام ولكني امرأة مصبية فسكت عنها روى عنها خلق كثير منهم علي وابن عباس۔

ام هشام هي ام هشام بنت حارثة بن النعمان صحابية روى عنها جماعة۔

حرف اليا فصل في الصحابة رض

يزيد بن الاسود هو يزيد بن الاسود السوائي روى عنه ابنه جابر وعداده في اهل الطائف وحديثه في الكوفيين السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وبالمد۔

يزيد بن عامر هو يزيد بن عامر السوائي حجازي شهد حنينا مع المشركين ثم اسلم بعد ذلك روى عنه السائب بن يزيد وغيره

يزيد بن شيبان هو يزيد بن شيبان الازدي له صحبة ورواية ويذكر في الوحدان روى عن ابن مربع بكسر الميم وعنه عمرو بن عبد الله بن صفوان حديثه في الحج۔

يزيد بن نعامة يزيد بن نعامة الضبي روى عنه سعيد بن سلمان وقد شهد حنينا مشركا ثم اسلم بعد ذلك قال الترمذي لا يعرف له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم نعامة بفتح النون وبالعين المهملة۔

يحيى بن اسيد بن حضير هو يحيى بن اسيد بن حضير الانصاري ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه كان يكنى ابوه له ذكر في فضل القراءة والقارئ قال ابن عبد البر وكان في سن من يحفظ ولا اعلم له رواية۔

يوسف بن عبد الله هو يوسف بن عبد الله بن سلام يكنى ابا يعقوب كان من بني اسرائيل من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام ولد في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه فاقعده في حجره وسماه يوسف ومسح راسه وحفظ عليه ومنهم من يقول له رواية ولا رواية له عداده في اهل المدينة۔

يعلى بن امية هو يعلى بن امية التميمي الحنظلي اسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطائف وتبوك وهو معدود في اهل الحجاز روى عنه صفوان وعطاء ومجاهد وغيرهم قتل بصفين مع علي بن ابي طالب۔

يعلى بن مرة هو يعلى بن مرة الثقفي شهد الحديبية وخيبر والفتح وحنينا والطائف وتبوك روى عنه جماعة وعداده في الكوفيين۔

ابو اليسر هو ابو اليسر بفتح اليا تحتها نقطتان وفتح السين المهملة كعب بن عمرو وتقدم ذكره في حرف الكاف۔

فصل في التابعين

يزيد بن هارون هو يزيد بن هارون السلمي مولاهم الواسطي روى عنه جماعة وعنه احمد بن حنبل وعلي بن المديني وغيرهما قدم بغداد وحدث بها ثم عاد الى واسط ومات بها ولد سنة ثماني عشرة ومائة قال ابن المديني لم ار احدا احفظ من ابن هارون كان عالما بالحديث حافظا ثقة زاهدا عابدا مات سنة سبع عشرة ومائتين۔

يزيد بن زريع هو يزيد بن زريع يكنى ابا معاوية الحافظ روى عن ايوب ويونس وعنه ابن المديني ومسدد له ذكر في باب الشفقة والرحمة قال احمد بن حنبل اليه المنتهى في التثبيت بالبصرة مات سنة اثنتين وثمانين ومائة في شوال وله من العمر احدى وثمانون سنة۔

يزيد بن هرمز هو يزيد بن هرمز الهمداني المدني مولى بني ليث روى عن ابي هريرة وعنه ابنه عبد الله وعمرو بن دينار والزهري۔

يزيد بن ابي عبيد هو يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع روى عن سلمة وعنه يحيى بن سعيد وغيره۔

يزيد بن رومان هو يزيد بن رومان يكنى ابا روح يعد في اهل المدينة سمع ابن الزبير وصالح بن خوات روى عنه الزهري وغيره

يزيد بن الاصم هو يزيد بن الاصم ابن اخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم روى عن ميمونة وابي هريرة۔

يزيد بن نعيم هو يزيد بن نعيم بن هزال الاسلمي روى عن ابيه وجابر وعنه جماعة نعيم بفتح النون والعين المهملة وهزال بفتح الهاء وتشديد الزاي۔

يزيد بن زياد هو يزيد بن زياد الدمشقي روى عن الزهري وسليمن بن حبيب وعنه وكيع وابو نعيم۔

يعلى بن مملك هو يعلى بن مملك بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف تابعي روى عن ام سلمة وعنه ابن ابي مليكة

يعيش بن طخفة هو يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري روى عن ابيه وكان ابوه من اصحاب الصفة وعنه ابو سلمة طخفة بكسر الطاء وسكون الخاء المعجمة۔

يعقوب بن عاصم هو يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي حجازي روى عن ابن عمر

يحيى بن خلف هو يحيى بن خلف الباهلي روى عن معتمر وغيره وعنه مسلم وابو داؤد والترمذي وابن ماجة مات سنة اثنتين واربعين ومائتين له ذكر في باب اعداد آلة الجهاد۔

يحيى بن سعيد هو يحيى بن سعيد الانصاري المدني سمع انس ابن مالك والسائب بن يزيد وخلقا سواهما وعنه هشام بن عروة ومالك بن انس وشعبة والثوري وابن عيينة وابن المبارك وغيرهم كان يتولى القضاء بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم زمن بني امية واقدمه منصور العراق وولاه القضاء بالهاشمية مات سنة

ثلث واربعين ومأته بالهاشمية كان اماما من أئمة الحديث والفقه عالماً ورعاً زاهداً صالحاً مشهوراً بالفقه والدين۔

يحيى بن الحصين هو يحيى بن الحصين روى عن جدته ام الحصين وطارق وعنه ابو اسحاق وشعبة ثقة۔

يحيى بن عبد الرحمن هو يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن ابي بلتعة مدني روى عن جماعة من الصحابة وجماعة عنه۔

يحيى بن عبد الله هو يحيى بن عبد الله بن بحير الصنعاني روى عمن سمع فروة بن مسيك وعنه معمر بحير بفتح الباء الموحدة وكسر الحاء المهملة وبالراء

يحيى بن ابي كثير هو يحيى بن ابي كثير يكنى بابي النصر اليمامي مولى لطي اصله بصري صار الى اليمامة راى انس بن مالك وسمع عبد الله ابن ابي قتادة وغيره روى عنه عكرمة والاوزاعي وغيرهما۔

يونس بن يزيد هو يونس بن يزيد الايلي روى عن القاسم وعكرمة والزهري وعنه ابن المبارك وابن وهب ثقة امام مات سنة تسع وخمسين ومأته۔

يونس بن عبيد البصري سمع الحسن وابن سيرين روى عنه الثوري وشعبة مات سنة تسع وثلثين ومأته۔

فصل في الصحابيات

يسيرة هي يسيرة ام ياسر الانصارية كانت من المهاجرات روى عنها حفيدتها حميضة بنت ياسر يسيرة بضم الياء وفتح السين المهملة وسكون الياء وبالراء

الباب الثاني في ذكر أئمة اصحاب الاصول

مالك بن انس هو الامام مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر الاصبحي يكنى بابي عبد الله وقد بدأنا بذكره لانه المقدم منا قدراً ومعرفةً وعلماً وهو شيخ العلماء واستاذ الائمة وان كنا في مقدمة الكتاب قدمنا عليه البخاري ومسلما للشرط الذي لكتابيهما فلا نقدمهما عليه في الذكر ههنا اذ هو احق واولى وكتابهما اجدر بالتقديم من كتابه احرى ولد سنة خمس وتسعين من الهجرة ومات بالمدينة سنة تسع وتسعين ومأته وله اربع وثمانون سنة **وقال** الواقدي مات وله تسعون سنة وهو امام الحجاز بل الناس في الفقه والحديث وكفاه فخراً ان الشافعي من اصحابه اخذ العلم عن الزهري ويحيى بن سعيد ونافع ومحمد بن المنكدر وهشام بن عروة وزيد بن اسلم وربيعة بن ابي عبد الرحمن وخلق كثير سواهم واخذ العلم عنه خلق كثير لا يحصون كثرة وهم ائمة البلاد ومنهم الشافعي ومحمد بن ابراهيم بن دينار وابو هاشم وعبد العزيز بن ابي حازم وهؤلاء نظراؤه من اصحابه ومعن بن عيسى ويحيى بن يحيى وعبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن وهب وغيره هؤلاء ممن لا يحصى عدده وهؤلاء مشائخ البخاري ومسلم وابي داود والترمذي واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم من ائمة الحديث **قال** بكر بن عبد الله الصنعاني اتينا مالك بن انس فجعل يحدثنا عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن وكنا نستزيده عن حديثه فقال لنا ذات يوم ما تصنعون بربيعة وهو نائم في ذلك الطاق فاتينا ربيعة فنبهناه وقلنا لانت ربيعة قال نعم قلنا الذي يحدث عنك مالك بن انس قال نعم قلنا كيف حظي بك مالك ولم تحظ انت بنفسك قال اما علمتم ان مثقالاً من دولة خير من حمل علم **قال** عبد الرحمن بن مهدي سفيان الثوري امام في الحديث وليس بامام في السنة والاوزاعي امام في السنة وليس بامام في الحديث ومالك بن انس فيهما جميعاً وكان مالك مبالغاً في تعظيم العلم والدين حتى كان اذا اراد ان يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته واستعمل الطيب وتمكن من الجلوس على وقار وهيبة ثم حدث فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومر يوما على ابي حازم وهو جالس يحدث فجازه فقيل له في ذلك فقال اني لم اجد موضعا اجلس فيه فكرهت ان اخذ حديث رسول الله صلعم وانا قائم **قال** يحيى بن سعيد ما في القوم اصح حديثا من مالك **وقال** الشافعي اذا ذكر العلماء فمالك النجم وما احد امن علي من مالك **وقال** اذا جاء الحديث عن مالك فاشدد يديك به **وقال** كان مالك ابن انس اذا جاءه بعض اهل الاهواء قال اما اني على بينة من ديني واما انت فشاك اذهب الى شاك مثلك فخاصمه **وقال** مالك اذا لم يكن للانسان في نفسه خير لم يكن للناس فيه خير **وقال** ليس العلم بكثرة الرواية وانما هو نور يضعه الله في القلب **وقال** ابو عبد الله رايت كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد قاعداً والناس حوله ومالك قائم بين يديه وبين يديه رسول الله صلعم مسك فهو ياخذ منه قبضة قبضة ويدفعها الى مالك ومالك يذرها على الناس قال مطرف فاولت ذلك العلم واتباع السنة و **قال** الشافعي قالت لي عمتي ونحن بمكة رأيت في هذه الليلة عجبا فقلت لها وما هو قالت رأيت كان قائلا يقول مات الليلة اعلم اهل الارض قال الشافعي فحسبنا ذلك فاذا هو يوم مات مالك بن انس وروي عن مالك انه قال دخلت على هارون الرشيد فقال لي يا ابا عبد الله ينبغي ان تختلف الينا حتى يسمع صبياننا منك الموطا قال قلت يا امير المؤمنين ان هذا العلم منكم خرج فان انتم اعززتموه عز وان انتم اذللتموه ذل والعلم يؤتى ولا ياتي فقال صدقت اخرجوا الى المسجد حتى تسمعوا مع الناس وروي عن الرشيد سال مالكا فقال هل لك دار فقال لا فاعطاه ثلثة آلاف دينار وقال اشتر بها داراً فاخذها ولم ينفقها فلما اراد الرشيد الشخوص قال لمالك ينبغي ان تخرج معي فاني عزمت ان احمل الناس على الموطا كما حمل عثمان الناس على القرآن فقال اما حمل الناس على الموطا فليس لك الى ذلك سبيل لان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم افترقوا بعده في الامصار فحدثوا فعند كل اهل مصر علم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلاف امتي رحمة واما الخروج معك فلا سبيل اليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وقال المدينة تنفي خبثها وهذه دنانيركم كما هي ان شئتم فخذوها وان شئتم فدعوها يعني انك انما تكلفني مفارقة المدينة لما اصطنعته لي فلا اوثر الدنيا على مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم **وقال** الشافعي رأيت على باب مالك كراعاً من افراس خراسان وبغال مصر ما رأيت احسن منه فقلت له ما احسنه فقال هو هدية مني اليك يا ابا عبد الله فقلت دع لنفسك منها دابة تركبها فقال اني استحيي من الله تعالى ان اطأ تربة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة وكم مثل هذه المناقب لمثل هذا الطود الاشم والبحر الزاخر۔

النعمان بن ثابت هو الامام ابو حنيفة النعمان بن ثابت ابن زوطا الكوفي هو من رهط حمزة الزيات كان خزازا يبيع الخز وكان جده زوطا من اهل كابل مملوكا لبني تيم الله بن ثعلبة فاعتق وولد ابوه ثابت على الاسلام وقيل هو من الاحرار وما وقع عليه رق قط وذهب ثابت الى علي بن ابي طالب وهو صغير فدعا له بالبركة فيه وفي ذريته ولد سنة ثمانين ومات ببغداد سنة خمسين ومأته ودفن بمقابر الخيزران وقبره معروف ببغداد وكان في ايامه اربعة من الصحابة انس بن مالك بالبصرة وعبد الله بن ابي اوفى بالكوفة وسهل بن سعد الساعدي بالمدينة وابو الطفيل عامر بن واثلة بمكة ولم يلق احدا منهم ولا اخذ عنهم واخذ الفقه عن حماد بن ابي سليمن وسمع عطاء بن ابي رباح وابا اسحق السبيعي ومحمد بن المنكدر ونافعاً وهشام بن عروة وسماك بن حرب وغيرهم روى عنه عبد الله بن المبارك ووكيع بن الجراح ويزيد بن هارون والقاضي ابو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني وغيرهم ونقله المنصور من الكوفة الى بغداد واقام بها الى ان مات فيها وكان اكرهه ابن هبيرة ايام مروان بن محمد الاموي على القضاء بالكوفة فابى فضربه مائة سوط في عشرة ايام كل يوم عشرة فلما راى ذلك خلى سبيله ولما اشخصه المنصور الى العراق

سلم
والكراع
ايضا ثم
الجمع الجليل
۱۲

الرو فسلم الی القضاء فابی فحلف علیہ لیفعلن وحلف ابو حنیفۃ لا یفعل و
تکررت الایمان بینہما فحبسہ المنصور ومات فے الحبس **قال** الحکم بن
ہشام حدثت بالشام عن ابی حنیفۃ انہ کان من اعظم الناس امانۃ
واراده السلطان علی ان یتولے مفاتیح خزائنہ او یضرب ظہره
فاختار عذابہم علے عذاب اللہ تعالی **وروی** انہ ذکر ابو حنیفۃ عند
ابن المبارک فقال تذکرون رجلا عرضت علیہ الدنیا بحذافیرہا ففر منہا
کان ربعۃ من الرجال وقیل کان طوالا تعلوه سمرۃ احسن الناس
منطقا واحلاہم نغمۃ حسن المجلس شدید الکرم حسن المواساۃ لاخوانہ
قال الشافعی قیل لمالک ہل رأیت ابا حنیفۃ قال نعم رأیت رجلا لو
کلمک فی ہذه الساریۃ ان یجعلہا ذہبا لقام بحجتہ **وقال** الشافعے
من اراد ان یتبحر فی الفقہ فہو عیال علی ابی حنیفۃ **وقال** ابو حامد الغزالی
روی ان ابا حنیفۃ کان یحیی نصف اللیل فاشار الیہ انسان وہو یمشی و
قال لغیره ہذا ہو الذی یحیی کل اللیل فلم یزل بعد ذلک یحیی اللیل کلہ
وقال انا استحیی من اللہ تعالی ان اوصف بما لیس فیّ من عبادتہ و
قال شریک النخعی کان ابو حنیفۃ طویل الصمت دائم الفکر قلیل المحادثۃ
للناس فہذا من اوضح الامارات علی العلم الباطن والاشتغال بمہمات الدین فمن
اوتی الصمت والزہد فقد اوتی العلم کلہ ولو ذہبنا الی شرح مناقبہ و
فضائلہ لاطلنا الخطب ولم نصل الی الغرض فانہ کان عالما عاملا
ورعا زاہدا عابدا اماما فی علوم الشریعۃ والغرض بایراد ذکره فی ہذا
الکتاب وان لم نرو عنہ حدیثا فی المشکوۃ للتبرک بعلو رتبتہ ووفور علمہ

محمد بن ادریس الشافعی ہو الامام ابو عبد اللہ محمد بن ادریس
بن عباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبید بن عبد
یزید بن ہاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف القرشی المطلبی لقے
شافع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو مترعرع واسلم ابوه السائب یوم
بدر وکان السائب صاحب رایۃ بنی ہاشم فاسر وفدی نفسہ ثم اسلم
ولد الشافعی بغزۃ سنۃ خمسین ومائۃ وحمل الی مکۃ وہو ابن سنتین وقیل ولد
بعسقلان وقیل بالیمن وہی السنۃ التی مات فیہا الامام ابو حنیفۃ ومنہم
من قال انہ ولد یوم مات ابو حنیفۃ قال البیہقی ہذا التقیید بالیوم
لم اجده الا فی بعض الروایات اما التقیید بالعام فہو مشہور بین اہل
التواریخ **قال** محمد بن حکیم ان ام الشافعی لما حملت بہ رأت
کان المشتری خرج من فرجہا وانقض ثم وقع فی کل بلدۃ منہ شظیۃ فقال
المعبر انہ یخرج منک عالم عظیم **وقال** الشافعی رأیت النبی صلی اللہ علیہ
وسلم فی النوم فقال لی یا غلام من انت فقلت من رہطک یا رسول اللہ
فقال ادن منی فدنوت منہ فاخذ من ریقہ ففتحت فی فامر من ریقہ
علی لسانی وفمی وشفتی فقال امش بارک اللہ فیک وقال ایضا رأیت
النبی صلی اللہ علیہ وسلم بمکۃ فی زمان الصبا رجلا ذا ہیبۃ یؤم الناس فی
المسجد الحرام فلما فرغ من صلاتہ اقبل علی الناس یعلمہم فدنوت منہ فقلت
علمنی فاخرج میزانا من کمہ فاعطانی وقال ہذا لک قال الشافعی
وکان ہناک معبر فعرضت الرؤیا علیہ فقال انک تصیر اماما فی العلم
وتکون علی السنۃ لان امام المسجد الحرام افضل الائمۃ کلہم اما المیزان
فانک تعلم حقیقۃ الشیء فی نفسہ **وذکروا** ان الشافعی کان فی اول
الامر فقیرا ولما سلموه الی المعلم ما کانوا یجدون اجرة المعلم فکان
المعلم یقصر فی تعلیمہ الا ان المعلم کلما علم صبیا شیئا کان الشافعی
یتلقف ذلک الکلام ثم اذا قام المعلم عن مکانہ اخذ الشافعی یعلم
الصبیان تلک الاشیاء فنظر المعلم فرأی الشافعی یکفیہ امر الصبیان
اکثر من الاجرة التی کان یطلبہا فترک طلب الاجرة واستمرت ہذه
الاحوال حتی تعلم القرآن لسبع سنین **قال** الشافعی لما ختمت
القرآن دخلت المسجد فکنت اجالس العلماء واحفظ الحدیث او المسألۃ وکان
منزلنا بمکۃ فی شعب الخیف وکنت فقیرا بحیث ما املک ما اشتری بہ
القراطیس فکنت آخذ العظم واکتب فیہ **وکان** فی اول الامر ینفق علی
مسلم بن خالد الزنجی فی اثناء الامر وصل الیہ الخبر بان مالک بن انس امام
المسلمین وسیدہم قال الشافعی فوقع فی قلبی ان اذہب الیہ
فاستعرت الموطا من رجل بمکۃ وحفظتہ ثم دخلت الی والی مکۃ
فاخذت کتابہ الی والی المدینۃ والی مالک بن انس فقدمت المدینۃ
وبلغت الکتاب فقال والی المدینۃ یا فتی ان تکلفنی المشی من
جوف المدینۃ الی جوف مکۃ راجلا حافیا کان اہون علی من
المشی الی باب مالک فقلت ان رأی الامیر ان یحضره فقال
ہیہات لیتنا اذا رکبت الیہ وقفت علی بابہ کثیرا فتح لنا الباب ثم رکب
وذہبنا معہ الی دار مالک فتقدم رجل وقرع الباب فخرجت الینا
جاریۃ سوداء فقال لہا الامیر قولی لمولاک انی بالباب فدخلت الجاریۃ
وابطأت ثم خرجت فقالت ان مولائی یقول ان کان لک مسألۃ فارفعہا فی
رقعۃ حتی یخرج الیک الجواب وان کان للحدیث فقد عرفت یوم الخمیس
فانصرف فقال لہا معی کتاب والی مکۃ فی مہم فدخلت ثم خرجت وفی
یدہا کرسی فوضعتہ فاذا مالک شیخ طوال قد خرج وعلیہ المہابۃ وہو
متطیلس فرفع الوالی الکتاب الیہ فلما بلغ الی قولہ ان ہذا محمد بن ادریس رجل
شریف من امره کذا وکذا رمی الکتاب من یده فقال سبحان اللہ صار علم
الرسول صلی اللہ علیہ وسلم یبعث بطلب بالرسائل قال الشافعی فتقدمت
الیہ فقلت اصلحک اللہ انی رجل مطلبی من حالتی وقصتی کذا وکذا فلما
سمع کلامی نظر الی ساعۃ وکان لمالک فراسۃ فقال لی ما اسمک
فقلت محمد فقال لی یا محمد اتق اللہ واجتنب المعاصی فانہ سیکون
لک شان من الشؤون فقلت نعم وکرامۃ فقال ان اللہ تعالی
قد القی علی قلبک نورا فلا تطفئہ بالمعصیۃ ثم قال اذا کان غدا
تجیء من یقرأ لک الموطا فقلت انی اقرأه من الحفظ ورجعت
الیہ من الغد وابتدأت بالقراءۃ فکلما اردت قطع القراءۃ خوفا من ملالہ اعجبہ
حسن قرائتی فیقول یا فتی زد حتی قرأت فی ایام یسیرۃ ثم اقمت بالمدینۃ
الی ان توفی مالک **وکان** الشافعی اذا حکی قولا لمالک قال ہذا
قول استاذنا مالک **قال** عبد اللہ بن احمد بن حنبل قلت لابی ای
رجل کان الشافعی فانی سمعتک تکثر الدعاء لہ فقال لی یا بنی کان الشافعی
کالشمس للنہار وکالعافیۃ للناس فانظر ہل لہذین من خلف او عنہما من عوض
وقال اخوه صالح بن احمد جاء الشافعی یوما الی ابی یعوده وکان علیلا
قال فوثب ابی الیہ وقبل بین عینیہ ثم اجلسہ فی مکانہ وجلس بین یدیہ
ثم اخذ یسألہ ساعۃ فلما قام الشافعی ورکب اخذ ابی برکابہ ومشی معہ
فبلغ یحیی بن معین ذلک فقال سبحان اللہ فعلت ذلک فقال
ابی وانت یا ابا زکریا لو مشیت من الجانب الآخر لانتفعت بہ من لم
الفقہ فلیشم ذنب ہذه البغلۃ **وقال** احمد بن حنبل ما اعلم احدا اعظم منۃ
منہ علی الاسلام فی زمن الشافعی من الشافعی وانی لادعو لہ فی ادبار
صلاتی اللہم اغفر لی ولوالدی ولمحمد بن ادریس الشافعی **وقال**
الحسین بن محمد الزعفرانی ما قرأت علی الشافعی من الکتب شیئا الا و
احمد بن حنبل شاہد **قال** الشافعی لا یطلب احد ہذا العلم بالتملک وعز النفس فافلح
ولکن من طلبہ بضیق الید وذلۃ النفس وخدمۃ العلماء افلح **وقال** ما ناظرت
احدا قط الا احببت ان یوفق ویسدد ویعان ویکون علیہ رعایۃ من اللہ و
حفظہ وما ناظرت احدا الا ولم ابال ان بین اللہ الحق علی لسانی او لسانہ
وقال یونس بن عبد الاعلی سمعت الشافعی یقول لان یبتلی المرء بکل ما نہی
اللہ عنہ ما عدا الشرک خیر لہ من ان ینظر فی الکلام وانی واللہ اطلعت
من اہل الکلام علی شیء ما ظننتہ قط وقال ما ارتدی احد بالکلام فافلح
وقال ابو محمد ابن اخت الشافعی قالت امی ربما قدمنا فی لیلۃ واحدۃ
ثلثین مرۃ او اقل او اکثر کان المصباح بین یدی الشافعی وکان یستلقی ویتذکر
ثم ینادی یا جاریۃ ہلمی المصباح فتقدمہ ویکتب ما یکتب ثم یقول ارفعیہ فقیل
لابی محمد ما اراد برد المصباح فقال الظلمۃ اجلی للقلب **وقال** الشافعی
استعینوا علی الکلام بالصمت وعلی الاستنباط بالفکر **وقال** من وعظ
اخاه سرا فقد نصحہ وزانہ ومن وعظہ علانیۃ فقد فضحہ وخانہ **وقال** الحمیدی
قدم الشافعی من صنعاء الی مکۃ بعشرۃ آلاف فی مندیل فضرب خباءه خارجا من

مكة وفي كان الناس ياتونه فما رجعت حتى ذهبت كلها ثم دخل مكة **وقال** المزني ما رأيت اكرم من الشافعي خرجت معه ليلة عيد من المسجد انا اذاكره في مسألة حتى اتيت باب داره فاتاه غلام بكيس فقال له مولائي يقرؤك السلام ويقول لك خذ هذه الكيس فاخذه منه فاتاه رجل فقال يا ابا عبد الله ولدت امرأتي الساعة وليس عندي شئ فدفع اليه الكيس وصعد وليس معه شئ وفضائله اكثر من ان تحصى كان امام الدنيا وعالم الناس شرقا وغربا جمع الله له من العلوم والمفاخر بالجميع لامام قبله ولا بعده وانتشر له من الذكر ما لم ينتشر لاحد سواه سمع مالك بن انس وسفيان بن عيينة ومسلم بن خالد وخلقا سواهم كثيرا **حدث** عنه احمد بن حنبل وابو ثور ابراهيم بن خالد وابو ابراهيم المزني والربيع بن سليمان المرادي وخلق كثير غيرهم **قدم بغداد** سنة خمس وتسعين ومائة فاقام بها اشهرا ثم خرج الى مصر ومات بها عند العشاء الآخرة ليلة الجمعة ودفن في يوم الجمعة بعد العصر وكان آخر يوم من رجب سنة اربع ومائتين وله اربع وخمسون سنة **قال الربيع** رائيت في المنام قبل موت الشافعي بايام ان آدم مات ويريدون ان يخرجوا جنازته فلما اصبحت سألت بعض اهل العلم عنه فقال هذا موت علم اهل الارض لان الله تعالى علم آدم الاسماء كلها فما كان يسيرا حتى مات الشافعي **وقال** المزني دخلت على الشافعي في علته التي مات فيها فقلت كيف اصبحت قال اصبحت من الدنيا راحلا وللاخوان مفارقا ولكاس المنية شاربا ولسوء اعمالي ملاقيا وعلى الله واردا فلا ادري روحي تصير الى الجنة فاهنيها او الى النار فاعزيها ثم بكى وانشا يقول **شعر** ولما قسا قلبي وضاقت مذاهبي + جعلت رجائي نحو عفوك سلما + تعاظمني ذنبي فلما قرنته + بعفوك ربي كان عفوك اعظما + فما زلت ذا عفو عن الذنب لم تزل + تجود وتعفو منة وتكرما + فلولاك لم يسلم من ابليس عابد + وكيف وقد اغوى صفيك آدما + **وقال** احمد بن حنبل رأيت الشافعي في المنام فقلت يا اخي ما فعل الله بك قال غفر لي وتوجني وزوجني وقال لي هذا بما لم ترهني بما ارضيتك ولم تنكر فيما اعطيتك **اتفق** العلماء قاطبة من اهل الفقه والاصول والحديث واللغة والنحو وغير ذلك على ثقته وامانته وعدالته وزهده وورعه وتقواه وجوده وحسن سيرته وعلو قدره فالمطنب في وصفه مقصر والمسهب في مدحه مقتصر

احمد بن حنبل هو الامام ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي ولد ببغداد سنة اربع وستين ومائة ومات بها سنة احدى واربعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة كان اماما في الفقه والحديث والزهد والورع والعبادة وبه عرف الصحيح والسقيم والمجروح من المعدل ونشأ ببغداد وطلب العلم وسمع الحديث من شيوخها ثم رحل الى الكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والجزيرة وكتب عن علماء ذلك العصر فسمع من يزيد بن هارون ويحيى ابن سعيد القطان وسفيان بن عيينة ومحمد بن ادريس الشافعي وعبد الرزاق بن الهمام وخلق كثير سواهم روى عنه ابناه صالح وعبد الله وابن عمه حنبل بن اسحق ومحمد بن اسمعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري وابو زرعة وابو داود السجستاني وخلق كثير سواهم الا ان البخاري لم يذكر في صحيحه عنه الا حديثا واحدا في آخر كتاب الصدقات تعليقا **وروى** احمد بن الحسن الترمذي عنه حديثا آخر **و**فضائله كثيرة ومناقبه جمة وآثاره في الاسلام مشهورة ومقاماته في الدين مذكورة انتشر ذكره في الآفاق وسرى حمده في البلاد وهو احد المجتهدين المعمول بقوله ورأيه ومذهبه في كثير من البلاد **قال** اسحق بن راهويه احمد بن حنبل حجة بين الله وبين عبيده في ارضه **قال** الشافعي خرجت من بغداد وما خلفت بها احدا انقى ولا اورع ولا افقه ولا اعلم من احمد بن حنبل **وقال** احمد بن سعيد الدارمي ما رأيت اسود الراس احفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اعلم بفقهه ومعانيه من ابي عبد الله احمد بن حنبل **وقال** ابو زرعة كان احمد بن حنبل يحفظ الف الف حديث فقيل له ما يدريك قال ذاكرته فاخذت عليه الابواب **وقال** ابراهيم الحربي رايت احمد بن حنبل كان الله جمع له علم الاولين والآخرين من كل صنف يقول ما شاء ويمسك ما شاء **قال** ابو داود السجستاني كانت مجالسة احمد بن حنبل مجالسة الآخرة لا يذكر فيها شئ من امر الدنيا وما رايته ذكر الدنيا قط **وقال** محمد بن موسى حمل الى الحسن بن عبد العزيز ميراثه من مصر مائة الف دينار فحمل الى احمد بن حنبل ثلثة اكياس في كل كيس الف دينار وقال يا ابا عبد الله هذه من ميراث حلال فخذها واستعن بها على عائلتك قال لا حاجة لي فيها انا في كفاية فردها ولم يقبل منها شيأ **وقال** عبد الرحمن بن احمد كنت اسمع ابي كثير القول في دبر صلاته اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك فصن وجهي عن المسألة لغيرك **وقال** ميمون بن الاصبغ كنت ببغداد فسمعت ضجة فقلت ما هذا فقالوا احمد بن حنبل يمتحن فدخلت فلما ضرب سوطا قال بسم الله فلما ضرب الثاني قال لا حول ولا قوة الا بالله فلما ضرب الثالث قال القرآن كلام الله غير مخلوق فلما ضرب الرابع قال لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا فضرب تسعة وعشرين سوطا وكانت تكة احمد حاشية ثوب فانقطعت فنزل السراويل الى عانته فرمى احمد طرفه الى السماء وحرك شفتيه فما كان باسرع من ان بقي السراويل ولم ينزل فدخلت عليه بعد سبعة ايام فقلت يا عبد الله رأيتك تحرك شفتيك فاي شئ قلت قال قلت اللهم اني اسالك باسمك الذي ملأت به العرش ان كنت تعلم اني على الصواب فلا تهتك لي سترا **وقال** احمد بن محمد الكندي رأيت احمد بن حنبل في المنام فقلت ما صنع الله بك قال غفر لي ثم قال يا احمد ضربت فيّ قال قلت نعم يا رب قال يا احمد هذا وجهي فانظر اليه فقد ابحتك النظر اليه

محمد بن اسمعيل البخاري هو ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم ابن المغيرة الجعفي البخاري وانما قيل له الجعفي لان المغيرة ابا جده كان مجوسيا اسلم على يد يمان البخاري وهو جعفي والي بخارا فنسب اليه حيث اسلم على يده وجعفي ابو قبيلة من اليمن وهو جعفي بن سعد والنسبة اليه كذلك وَلد يوم الجمعة لثلث عشرة ليلة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة وتوفي ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين وعمره اثنتان وستون سنة الاثلثة عشر يوما ولم يعقب ولدا ذكرا وهو البخاري الامام في علم الحديث رحل في طلب العلم الى جميع محدثي الامصار وكتب بخراسان والجبال والعراق والحجاز والشام ومصر واخذ الحديث عن المشائخ الحفاظ منهم المكي بن ابراهيم البلخي وعبيد الله ابن موسى العبسي وابو عاصم الشيباني وعلي بن المديني واحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وعبد الله بن الزبير الحميدي وغير هؤلاء من الائمة واخذ عنه الحديث خلق كثير في كل بلدة حدث بها **قال** الفربري سمع كتاب البخاري منه تسعون الف رجل فما بقي احد يروي عنه غيري ورد على المشائخ وله احدى عشرة سنة وطلب العلم وله عشر سنين **قال** البخاري خرجت كتابي الصحيح من زهاء ست مائة الف حديث وما وضعت فيه حديثا الا صليت ركعتين وقال احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي الف حديث غير صحيح جملة ما في كتابه الصحيح سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة وقيل انها باسقاط المكررة اربعة آلاف حديث وصحيح مسلم ايضا نحو اربعة آلاف حديث باسقاط المكررة وصنف الكتاب في ستة عشر سنة وقدم البخاري بغداد فسمع له اصحاب الحديث واجتمعوا وعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن آخر ودفعوها الى عشرة انفس لكل رجل عشرة احاديث وامروهم اذا حضروا المجلس ان يلقوها على البخاري فحضر المجلس جماعة من اصحاب الحديث فلما اطمان المجلس باهله انتدب اليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الاحاديث فقال لا اعرفه فسأله عن آخر فقال لا اعرفه حتى فرغ من العشرة والبخاري يقول لا اعرفه

فاما العلماء فعرفوا بانكاره انه عارف اما غيرهم فلم يعبر فواذلك منه ثم انتدب اليه رجل آخر من العشرة فكان حاله معه كذلك ثم انتدب آخر الى تمام العشرة والبخاري لايزيدهم على قوله لااعرف فلما فرغوا التفت الى الاول منهم فقال اما حديثك الاول فكذا والثاني كذا على النسق الى آخر العشرة فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد الى متنه ثم فعل بالباقين مثل ذلك فاقر له الناس بالحفظ واذعنوا له بالفضل **قال** ابومصعب احمد بن ابي بكر المديني محمد بن اسمعيل افقه عندنا وابصر من احمد بن حنبل فقال رجل من جلسائه جاوزت الحد فقال ابومصعب لو ادركت مالكا ونظرت الى وجهه ووجه محمد بن اسمعيل البخاري لقلت كلاهما واحد في الفقه والحديث **وقال** احمد بن حنبل ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسمعيل وقال انتهى الحفظ الى اربعة من اهل خراسان وذكر منهم البخاري **وقال** رجاء بن مرجى فضل محمد بن اسمعيل على العلماء كفضل الرجال على النساء فقال له رجل يا ابا محمد كل ذلك فقال هو آية من آيات الله يمشي على وجه الارض **قال** محمد بن اسحق ما رايت تحت اديم هذه السماء اعلم بالحديث من محمد بن اسمعيل البخاري **وقال** ابوسعيد بن منير بعث الامير خالد بن احمد بن الذهلي والي بخارا الى محمد بن اسمعيل البخاري ان احملوا الي كتاب الجامع والتاريخ لاسمع منك فقال لرسوله انا لا اذل العلم ولا احمله الى ابواب الناس فان كان لك الى شيء حاجة فاحضر في مسجدي او في داري وان لم يعجبك هذا مني فانت سلطان فامنعني من المجلس ليكون لي عذر عند الله يوم القيمة فاني لا اكتم العلم لقول النبي من سئل عن علم فكتمه الجم بلجام من نار **وقال** غيره ان سبب مفارقة البخاري بخارا ان خالدا سأله ان يحضر منزله فيقرأ الجامع والتاريخ على اولاده فامتنع عن الحضور عنده فراسله ان يعقد مجلسا لاولاده لايحضره غيره فامتنع عن ذلك ايضا وقال لايسعني ان اخص بالسماع قوما دون قوم فاستعان خالد بعلماء بخارا عليه حتى تكلموا في مذهبه فنفاه عن البلد فدعا عليهم البخاري فاستجيب ووقعوا بعد زمان يسير في البلايا **وقال** محمد بن احمد المروزي كنت نائما بين الركن والمقام فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي يا ابا زيد الى متى تدرس كتاب الشافعي ولا تدرس كتابي فقلت يا رسول الله وما كتابك قال جامع محمد بن اسمعيل البخاري **وقال** النجم بن الفضيل رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ومحمد بن اسمعيل خلفه فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطا خطوة يخطو محمد ويضع قدمه على خطوة النبي صلى الله عليه وسلم ويتبع اثره **وقال** عبدالواحد ابن آدم الطواويسي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ومعه جماعة من اصحابه وهو واقف في موضع ذكره فسلمت عليه فرد السلام فقلت ما وقوفك يا رسول الله فقال انتظر محمد بن اسمعيل البخاري فلما كان بعد ايام بلغنا موته فنظرنا فاذا هو قد مات في تلك الساعة التي رأيت النبي صلعم فيها

ولد في سنة تسع ومائتين ۱۲

مسلم بن الحجاج

هو ابوالحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري احد الائمة الحفاظ ولد سنة اربع ومائتين وتوفي في عشية يوم الاحد لست بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين رحل الى العراق والحجاز والشام ومصر واخذ الحديث عن يحيى بن يحيى النيسابوري وقتيبة بن سعيد واسحق بن راهويه واحمد بن حنبل وعبدالله بن مسلمة القعنبي وغير هولاء من ائمة الحديث وعلمائه وقدم بغداد غير مرة وحدث بها روى عنه خلق كثير منهم ابراهيم ابن محمد بن سفيان والترمذي وابن خزيمة وكان آخر قدومه بغداد سنة سبع وخمسين ومائتين **وقال** مسلم صنفت المسند الصحيح من ثلث مائة الف حديث مسموعة **وقال** محمد بن اسحق بن منده سمعت اباعلي النيسابوري يقول ما تحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم في علم الحديث **وقال** الخطيب ابوبكر البغدادي انما قفا مسلم طريق البخاري ونظر في علمه وحذا حذوه ولما ورد البخاري النيسابور في آخر مرة لازمه مسلم وادام الاختلاف اليه **وقال** الدارقطني لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء۔

سليمن بن الاشعث

هو ابوداود سليمن بن الاشعث السجستاني احد من رحل وطوف وجمع وصنف وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين والمصريين والجزريين ولد سنة اثنتين ومائتين وتوفي بالبصرة لاربع عشرة من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين وقدم بغداد مرارا ثم خرج منها آخر مراته سنة احدى وسبعين **واخذ** الحديث عن مسلم بن ابراهيم وسليمن بن حرب وعبدالله بن مسلمة القعنبي ويحيى بن معين واحمد بن حنبل وغير هولاء من ائمة الحديث ممن لايحصى كثرة واخذ الحديث ابنه عبد الله وعبدالرحمن النيسابوري واحمد بن محمد الخلال وغيرهم **وكان** ابوداود سكن البصرة وقدم بغداد وروى كتابه المصنف في السنن بها ونقله اهلها عنه وعرضه على احمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه **وقال** ابوداود كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس مائة الف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب جمعت فيه اربعة آلاف حديث وثمان مائة حديث ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ويكفي الانسان لدينه من ذلك اربعة احاديث احدها قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات والثاني قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه مالايعنيه والثالث قوله صلى الله عليه وسلم لايكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه والرابع قوله صلى الله عليه وسلم ان الحلال بين وان الحرام بين الحديث **قال** ابوبكر الخلال ابوداود هو الامام المقدم في زمانه رجل لم يسبقه الى معرفته بتخريج العلوم وبصره بمواضعه احد في زمانه رجل ورع مقدم **وقال** احمد بن محمد البرذي كان ابوداود احد حفاظ الاسلام لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلله وسنده في اعلى درجة من النسك والعفاف والصلاح والورع من فرسان الحديث وكان لابي داود كم واسع وكم ضيق فقيل له يرحمك الله ما هذا قال الواسع للكتب والآخر لايحتاج اليه **وقال** الخطابي كتاب السنن لابي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله **وقال** ابوداود ما ذكرت في كتابي حديثا اجمع الناس على تركه **وقال** ابراهيم الحربي لما صنف ابوداود هذا الكتاب الين لابي داود الحديث كما الين لداود عليه السلام الحديد **وقال** ابن الاعرابي عن كتاب ابي داود لو ان رجلا لم يكن عنده من العلم الا المصحف الذي فيه كتاب الله عز وجل ثم هذا الكتاب لم يحتج معهما الى شيء من العلم البتة

محمد بن عيسى الترمذي

هو ابوعيسى محمد بن عيسى الترمذي توفي بها ليلة الاثنين لثالث عشرة من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين وهو احد العلماء الحفاظ الاعلام وله في الفقه يد صالحة اخذ الحديث عن جماعة من ائمة الحديث ولقي الصدر الاول من المشائخ مثل قتيبة بن سعيد ومحمود بن غيلان ومحمد بن بشار واحمد بن منيع ومحمد بن المثنى وسفين بن وكيع ومحمد بن اسمعيل البخاري وغير هؤلاء واخذ الحديث عن خلق كثير لايحصون كثرة واخذ عنه خلق كثير منهم محمد بن احمد المحبوبي المروزي له تصانيف كثيرة في علم الحديث وهذا كتابه الصحيح احسن الكتب واحسنها ترتيبا واكثرها فائدة واقلها تكرارا وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال وتبيين انواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب وفيه جرح وتعديل وفي آخره كتاب العلل وقد جمع فيه فوائد حسنة لايخفى قدرها على من وقف عليها **قال** الترمذي صنفت هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز فرضوا به وعرضته على علماء خراسان فرضوا به وعرضته على علماء العراق فرضوا به ومن كان في بيته هذا الكتاب فكانما في بيته نبي يتكلم الترمذ بكسر التاء وبالذال المعجمة منسوب الى ترمذ وهي مدينة مشهورة من وراء جيحون على شاطئه الشرقي۔

احمد بن شعيب النسائي

هو ابوعبدالرحمن احمد بن شعيب النسائي مات بمكة سنة ثلث وثلث مائة وهو مدفون بها وهو احد الائمة الحفاظ العلماء الفقهاء لقي المشايخ الكبار واخذ الحديث عن قتيبة بن سعيد وهناد بن السري ومحمد بن بشار ومحمود بن غيلان وابي داود وسليمن بن الاشعث وغير هولاء من المشايخ الحفاظ واخذ عنه الحديث خلق كثير منهم ابوالقاسم الطبراني وابوجعفر الطحاوي وابوبكر احمد بن اسحق السني الحافظ

ولہ کتب کثیرۃ فی الحدیث والعلل وغیر ذلک **قال** مامون المصری الحافظ خرجنا مع ابی عبدالرحمن الی طرطوس فاجتمع جماعۃ من مشائخ الاسلام واجتمع من الحفاظ عبداللہ بن احمد بن حنبل ومحمد بن ابراہیم وغیرہما فتشاوروا من ینتقی لہم علی الشیوخ فاجمعوا علی ابی عبدالرحمن النسائی وکتبوا کلہم بانتخابہ **وقال** الحاکم النیسابوری اما کلام ابی عبدالرحمن علی فقہ الحدیث فاکثر من ان یذکر ومن نظر فی کتابہ السنن لہ تحیر فی حسن کلامہ وقال سمعت علی بن عمر الحافظ غیر مرۃ یقول ابو عبدالرحمن مقدم علی کل من یذکر بہذا العلم فی زمانہ **کان** شافعی المذہب وکان ورعا متحریا النسائی بفتح النون وتخفیف السین المہملۃ وبالمد الہمزۃ منسوب الی مدینۃ نسا من خراسان

ابن ماجۃ ہو ابو عبداللہ محمد بن یزید بن ماجۃ القزوینی الحافظ صاحب السنن سمع اصحاب مالک واللیث وعنہ ابو الحسن القطان وخلق سواہ ولد سنۃ تسع ومائتین ومات سنۃ ثلث وسبعین ومائتین ولہ من العمر اربع وستون سنۃ

عبداللہ الدارمی ہو ابو محمد عبداللہ بن عبدالرحمن الدارمی الحافظ عالم سمرقند روی عن یزید بن ہارون والنضر بن شمیل وعنہ مسلم وابو داؤد والترمذی وغیرہم **قال** ابو حاتم ہو امام اہل زمانہ ولد سنۃ احدی وثمانین ومائۃ ومات سنۃ خمس وخمسین ومائتین ولہ من العمر اربع وسبعون سنۃ۔

الدارقطنی ہو ابو الحسن علی بن عمر الدارقطنی الحافظ الامام العلامۃ المشہور کان فرید عصرہ وقریع دہرہ وامام وقتہ انتہی الیہ علم الحدیث والمعرفۃ بعللہ واسماء الرجال ومعرفۃ الرواۃ مع الصدق والامانۃ والثقۃ والعدالۃ وصحۃ الاعتقاد وسلامۃ المذہب والقیام بعلوم اخری سوی الحدیث منہا علم القرآن ومعرفۃ مذاہب الفقہاء درس فقہ الشافعی علی ابی سعید الاصطخری وکتب عنہ الحدیث ایضا ومنہا معرفۃ الادب والشعر **قال** ابو الطیب کان الدارقطنی امیر المؤمنین فی الحدیث سمع خلقا کثیرا وروی عنہ الحافظ ابو نعیم وابو بکر البرقانی والجوہری والقاضی ابو الطیب الطبری وغیرہم ولد سنۃ خمس وثلث مائۃ ومات یوم الاربعاء الثامن خلون من ذی القعدۃ سنۃ خمس وثمانین وثلث مائۃ الدارقطنی بالقاف والنون منسوب الی دار القطن محلۃ کانت ببغداد قدیما۔

ابو نعیم ہو ابو نعیم احمد بن عبداللہ الاصفہانی صاحب الحلیۃ ہو من مشائخ الحدیث الثقات المعمول بحدیثہم المرجوع الی قولہم کبیر القدر ولد سنۃ اربع وثلثین وثلث مائۃ ومات فی صفر سنۃ ثلثین واربع مائۃ باصفہان ولہ من العمر ست وتسعون سنۃ۔

الاسمٰعیلی ہو ابو بکر احمد بن ابراہیم الاسمٰعیلی الجرجانی الامام الحافظ جمع بین الفقہ والحدیث والاصول وریاسۃ الدین والدنیا وصنف الصحیح علی شرط البخاری واخذ عنہ ابنہ ابو سعید وفقہاء جرجان ولد سنۃ سبع وسبعین ومائتین ولہ من العمر اربع وتسعون سنۃ۔

البرقانی ہو ابو بکر احمد بن الخوارزمی المعروف بالبرقانی سمع ببلدہ من ابی العباس بن احمد النیسابوری وغیرہ ثم خرج الی جرجان فسمع ابا بکر الاسمٰعیلی ثم الی بغداد فاستوطنہا وحدث بہا وکان ثقۃ ورعا متقیا فہما ثبتا **قال** الخطیب ابو بکر البغدادی لم ار فی شیوخنا اثبت منہ کان حافظا للقرآن عارفا بالفقہ لہ حظ من علم العربیۃ ولہ تصانیف فی علم الحدیث ولد سنۃ ست وثلثین وثلث مائۃ ومات فی رجب سنۃ خمس وعشرین واربع مائۃ ولہ من العمر تسع وثمانون سنۃ ودفن فی مقبرۃ جامع المنصور البرقانی بکسر الباء الموحدۃ وفتحہا وبالقاف وبالنون

احمد السُنّی ہو ابو بکر احمد بن محمد السنی الحافظ الدینوری حدث عن احمد بن شعیب النسائی وغیرہ وعنہ خلق کثیر مات سنۃ اربع وستین وثلث مائۃ السنی بضم السین المہملۃ وتشدید النون المکسورۃ

البیہقی ہو ابو بکر احمد بن الحسین البیہقی کان اوحد دہرہ فی الحدیث والتصانیف ومعرفۃ الفقہ وہو من کبار اصحاب الحاکم ابی عبداللہ قالوا اسبعۃ من الحفاظ احسنوا التصنیف واعظم الانتفاع بتصانیفہم ابو الحسن علی بن عمر الدارقطنی ثم الحاکم ابو عبداللہ النیسابوری ثم ابو محمد عبدالغنی الازدی حافظ مصر ثم ابو نعیم احمد بن عبداللہ الاصفہانی ثم ابو عمر بن عبدالبر النمری حافظ اہل المغرب ثم ابو بکر احمد بن الحسین البیہقی ثم ابو بکر احمد ابن الخطیب البغدادی ولد البیہقی سنۃ اربع وثمانین وثلث مائۃ ومات فی نیسابور فی جمادی الاولی سنۃ ثمان وخمسین واربع مائۃ ولہ من العمر اربع وسبعون سنۃ۔

محمد بن ابی نصر الحمیدی ہو ابو محمد بن ابی نصر فتوح بن عبداللہ الاندلسی الحمیدی صاحب کتاب الجمع بین صحیحی البخاری ومسلم وہو امام عالم کبیر مشہور سمع ببلدہ وسمع بمصر اصحاب المہندس وسمع بمکۃ اصحاب ابن فراس وغیرہم وسمع بالشام اصحاب ابن جمیع وغیرہم ورد بغداد فسمع اصحاب الدارقطنی وغیرہم وصنف تاریخا لاہل الاندلس **قال** الامیر بن ماکولا لم ار مثلہ فی نزاہتہ وعفتہ وورعہ مات ببغداد فی ذی الحجۃ سنۃ ثمان وثمانین واربع مائۃ وکان مولدہ قبل العشرین واربع مائۃ۔

الخطابی ہو الامام ابو سلیمان احمد بن الخطابی البستی المشار الیہ فی عصرہ والعلامۃ فرید دہرہ فی الفقہ والحدیث والادب ومعرفۃ الغریب لہ التصانیف المشہورۃ والتالیفات العجیبۃ مثل معالم السنن واعلام السنن وغریب الحدیث وغیر ذلک۔

ابو محمد الحسین البغوی ہو ابو محمد الحسین بن مسعود البغوی الفقیہ الشافعی صاحب کتاب المصابیح وشرح السنۃ وکتاب التہذیب فی الفقہ ومعالم التنزیل فی التفسیر لہ من التصانیف الحسان کان اماما فی الفقہ والحدیث وکان متورعا ثبتا حجۃ صحیح العقیدۃ فی الدین مات بعد المائۃ الخامسۃ سنۃ ست عشر وخمس مائۃ البغوی بفتح الباء وفتح الغین المعجمۃ منسوب الی مدینۃ تسمی بغشور من مدن خراسان نسبوا الیہا علی غیر قیاس وقیل اسم المدینۃ بغ نسب الیہا من ہو منہا یقال لہ البغوی فی ذلک تغیروا الدال

رزین بن معاویۃ ہو ابو الحسن رزین بن معاویۃ العبدری الحافظ صاحب کتاب التجرید فی الجمع بین الصحاح مات بعد العشرین وخمس مائۃ۔

المبارک بن محمد الجزری ہو ابو السعادات المبارک بن محمد الجزری المشہور بابن الاثیر صاحب کتاب جامع الاصول ومناقب الاخیار والنہایۃ کان عالما محدثا لغویا روی عن خلق من الائمۃ الکبار کان بالجزیرۃ وانتقل الی الموصل سنۃ خمس وستین وخمس مائۃ ولم یزل بہا الی ان قدم بغداد حاجا وعاد الی الموصل ومات بہا یوم الخمیس سلخ ذی الحجۃ سنۃ ست وست مائۃ۔

ابن الجوزی ہو ابو الفرج عبدالرحمن بن علی بن الجوزی الحنبلی الواعظ ببغداد وتصانیفہ مشہورۃ وکان مولدہ سنۃ عشر وخمس مائۃ ومات سنۃ سبع وتسعین وخمس مائۃ۔

الامام النووی ہو ابو زکریا محی الدین یحیی بن شرف النووی امام اہل زمانہ کان عالما فاضلا متورعا فقیہا محدثا ثبتا حجۃ لہ مصنفات کثیرۃ مشہورۃ وتالیفات عجیبۃ مفیدۃ فی الفقہ مثل الروضۃ وفی الحدیث مثل الریاض والاذکار وشرحہ مثل شرح مسلم وغیر ذلک من معرفۃ علوم الحدیث واللغۃ سمع من المشائخ الکبار ومنہ خلق کثیر واجاز روایۃ شرح مسلم والاذکار بجمیع المسلمین وکان من اہل نوی قریۃ من اعمال دمشق نشا بہا وحفظ الختمۃ وقدم دمشق فی سنۃ خمسین وست مائۃ ولہ تسع عشرۃ سنۃ فتفقہ وتبرع وکان خشن العیش قانعا بالقوت تارکا للشہوات صاحب عبادۃ وخوف وکان قوالا بالحق صغیر العمامۃ کبیر الشان کثیر السہر مکبا علی العلم والعمل مات فی رجب سنۃ ست وسبعین وست مائۃ وقبرہ یزار بنوی عاش خمسا واربعین سنۃ **قال** المؤلف رحمہ اللہ وقع ذکرہ فی آخر الکتاب کما وقع اسمہ فی آخر الحروف ثم انی ما اعتمدت

فی نقل ما اوردتہ الاعلی کتب الائمۃ الثقات مثل الاستیعاب لابن عبد البر وحلیۃ الاولیاء لابی نعیم الاصفہانی وجامع الاصول ومناقب الاخیار لابی السعادات الجزری والکاشف لابی عبد اللہ الذہبی الدمشقی وفرغت من ہذا تصنیفا یوم الجمعۃ عشرین رجب الحرام الفرد سنۃ اربعین وسبع مائۃ من جمعہ و تہذیبہ وتشذیبہ[۱] وانا اضعف العباد الراجی الی عفو اللہ تعالی وغفرانہ محمد بن عبد اللہ الخطیب بن محمد بمعاونۃ شیخی ومولائی سلطان المفسرین امام المحققین شرف الملۃ والدین حجۃ اللہ علی المسلمین الحسین بن عبد اللہ ابن محمد الطیبی متعہم اللہ بطول بقائہ ثم عرضتہ علیہ کما عرضت المشکوۃ فاستحسنہا واستحسنہ واستجادہا والحمد للہ رب العالمین والصلوۃ والسلام علی محمد وآلہ وصحبہ وسلم اجمعین

تمت

باهتمام
محمد سعید اینڈ سنز
ناشر
قرآن محل، مقابل مولوی مسافرخانہ کراچی!
(پاکستان)

[۱] شذبت الشجر خشاوہ کردم او را و خشاوہ پیراستن است کہ بریدن شاخہائے زیادتی درخت باشد ۱۲ قراح۔